قال الله تعالى قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به

الحمد لله

الذى وفقنى لطبع صحيح البخارى وسعيت فى اداء حقوقه من صحة الكتابة والطباعة ما لا مزيد عليه

صحيح البخاري

قد اتفق الائمة على انه اصح الكتب بعد كتاب الله وعلى ان ليس له نظير فى علم الحديث وعلى ان جامعه **محمد بن اسمٰعيل البخارى** امير المؤمنين فى الحديث وراس المحدثين فى القديم والحديث واستاذ الحفاظ الذى اجمعت الامة شرقا وغربا على توثيقه وامانته وضبطه وصيانته رضى الله تعالى عنه وعنا وعن جميع المؤمنين والمؤمنات

المحشى

بحواشى الحافظ الشيخ المحدث **احمد على السهارنفورى** المشهورة المقبولة بين اهل العلم بلا اختلاف **وقد استكمل** تصحيح المتن والحواشى مطابقا للنسخة الصحيحة المصطفائية المشهورة المطبوعة فى سنة ١٣٠٥ بعد جهد وسعى بليغ وصرف كثير والامر الملحوظ ان خط مطبوعنا هذا اوقل وطرزه فائق على جميع المطبوعات السابقة من اول عهده الى يومنا هذا

والامر المخصوص الزائد

اثنان **احدهما** انا اضفنا فى اخر كل صفحة حل لغات بقدر الضرورة **والثانى** انا الحقنا مع مقدمة الجلد الاول كتابا لتراجم ابواب البخارى للشيخ المحدث **الشاه ولى الله الدهلوى** فصار فائدته عاما من بعد انه كان قبل ذلك مع الاساتذة فقط فهذان الامران مخصوصان بمطبوعنا هذا ولا تجدها فى المطبوعات الاخر والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام والبركات على سيدنا محمد وآله واصحابه اجمعين والسلام علينا وعلى عباده الصالحين

خادم العلماء والمشائخ **نور محمد** نقشبندى چشتى، قادرى

الناشر

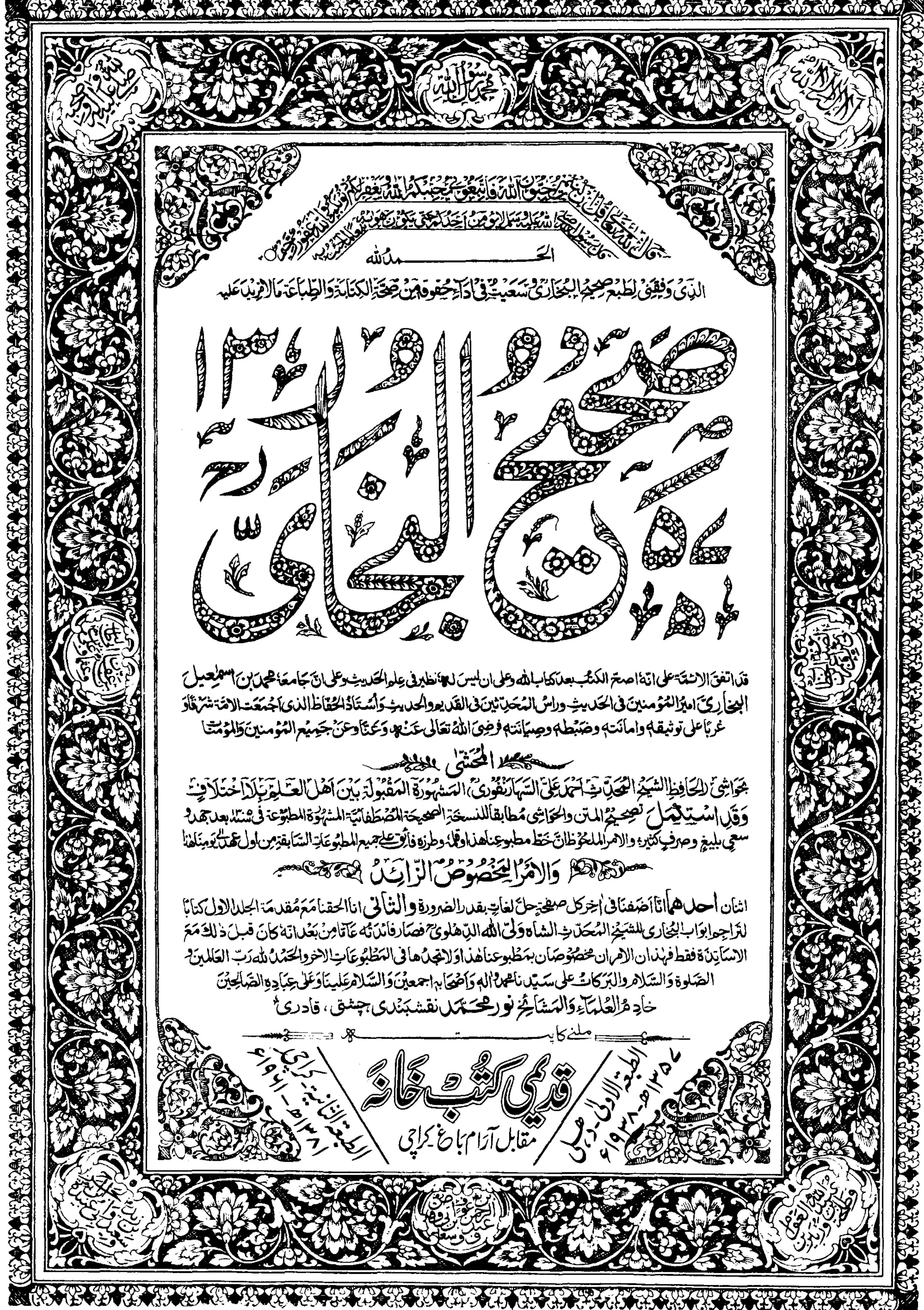
قديمى كتب خانه

مقابل آرام باغ۔ كراچى ١

ومعه حاشية علية للامام ابى الحسن السندى



المجلد (۱)


قال الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به

الحمد لله

الذى وفقنى لطبع صحيح البخارى وسعيت فى اداء حقوقه من صحة الكتابة والطباعة ما لا مزيد عليه

صحيح البخارى رحمه الله
۱۹۴ھ — ۲۵۶ھ

قد اتفق الائمة على انه اصح الكتب بعد كتاب الله وعلى ان ليس له نظير فى علم الحديث وعلى ان جامعه محمد بن اسمٰعيل البخارى امير المؤمنين فى الحديث وراس المحدثين فى القديم والحديث واستاذ الحفاظ الذى اجمعت الامة شرقا وغربا على توثيقه وامانته وضبطه وصيانته فرضى الله تعالى عنه وعنا وعن جميع المؤمنين والمؤمنات

المحشى

بحواشى الحافظ الشيخ المحدث احمد على السهارنفورى المشهورة المقبولة بين اهل العلم بلا اختلاف وقد استكمل تصحيح المتن والحواشى مطابقا للنسخة الصحيحة المصطفائية المشهورة المطبوعة فى سنة ۱۳۰۷ بعد جهد وسعى بليغ وصرف كثير والامر الملحوظ ان خط مطبوعنا هذا وقلمه وطرزه فائق على جميع المطبوعات السابقة من اول عهده الى يومنا هذا

والامر المخصوص الزائد

اثنان احدهما انا اضفنا فى اخر كل صفحة حل لغات بقدر الضرورة والثانى انا الحقنا مع مقدمة الجلد الاول كتابا لتراجم ابواب البخارى للشيخ المحدث الشاه ولى الله الدهلوى رح فصار فائدته عاما من بعد انه كان قبل ذلك مع الاساتذة فقط فهذان الامران مخصوصان بمطبوعنا هذا ولا تجدها فى المطبوعات الاخر والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام والبركات على سيدنا محمد واله واصحابه اجمعين والسلام علينا وعلى عباده الصالحين

خادم العلماء والمشائخ نور محمد نقشبندى چشتى، قادرى

ملنے کا پتہ

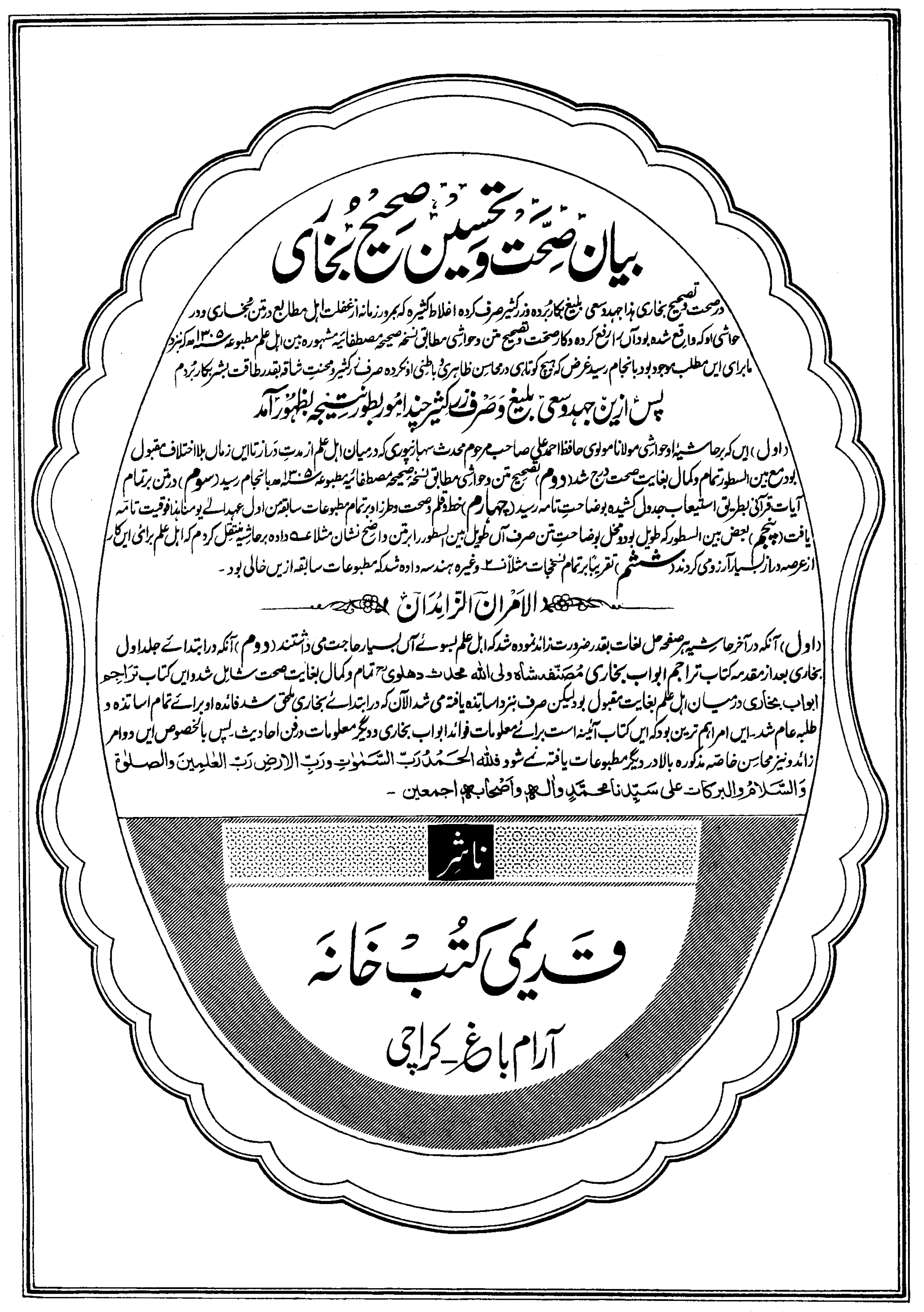
قدیمی کتب خانہ
مقابل آرام باغ ۔ کراچی

الطبع الاول دہلی ۱۳۵۷ھ - ۱۹۳۸ء

الطبع الثانیۃ کراچی ۱۳۸۱ھ - ۱۹۶۱ء

ومعه حاشية عليه للامام ابى الحسن السندى رح

طبعه قديمى كتب خانه بالاتفاق مع نور محمد - اصح المطابع - كارخانه تجارت كتب



بیان صحت وتحسین صحیح بخاری

درصحت وتصحیح بخاری ہذا جہد وسعی بلیغ بکار بُردہ وزر کثیر صرف کردہ اغلاط کثیرہ کہ بمرور زمانہ از غفلت اہل مطابع در متن بخاری و در حواشی او کہ واقع شدہ بود آں را رفع کردہ وکار صحت وتصحیح متن وحواشی مطابق نسخہ صحیحہ مصطفائیہ مشہورہ بین اہل علم مطبوعہ سنہ ۱۳۰۵ھ کہ بنزد ماہرای این مطلب موجود بود بانجام رسید غرض کہ ہیچ کوتاہی در محاسن ظاہری وباطنی او نکردہ صرف زر کثیر ومحنت شاقہ بقدر طاقت بشر بکار بُردم

پس ازین جہد وسعی بلیغ وصرف زر کثیر چند امور بطور نتیجہ بظہور آمد

(اول) این کہ بر حاشیۂ او حواشی مولانا مولوی حافظ احمد علی صاحب مرحوم محدث سہارنپوری کہ درمیان اہل علم از مدت دراز تا این زماں بلا اختلاف مقبول بود مع بین السطور تمام وکمال بغایت صحت درج شد (دوم) تصحیح متن وحواشی مطابق نسخہ صحیحہ مصطفائیہ مطبوعہ سنہ ۱۳۰۵ھ بانجام رسید (سوم) در متن بر تمام آیات قرآنی بطریق استیعاب جدول کشیدہ بوضاحت تامہ رسید (چہارم) خط وقلم وصحت وطرز او بر تمام مطبوعات سابقہ من اول عہد لے یومنا ہذا فوقیت تامہ یافت (پنجم) بعض بین السطور کہ طویل بود مخل بوضاحت متن صرف آں طویل بین السطور را بر متن واضح نشان مثلاً ع۵ دادہ بر حاشیہ منتقل کردم کہ اہل علم برائی این کار از عرصہ دراز بسیار آرزو می کردند (ششم) تقریباً بر تمام نسخجات مثلاً نے ۲ وغیرہ ہندسہ دادہ شد کہ مطبوعات سابقہ ازین خالی بود۔

الامران الزائدان

(اول) آنکہ در آخر حاشیہ ہر صفحہ حل لغات بقدر ضرورت زائد نمودہ شد کہ اہل علم بسوئے آں بسیار حاجت می داشتند (دوم) آنکہ در ابتدائے جلد اول بخاری بعد از مقدمہ کتاب تراجم ابواب بخاری مصنفہ شاہ ولی اللہ محدث دہلوی تمام وکمال بغایت صحت شامل شد این کتاب تراجم ابواب بخاری درمیان اہل علم بغایت مقبول بود لیکن صرف بنزد اساتذہ یافتہ می شد الآن کہ در ابتدائے بخاری ملحق شد فائدہ او برائے تمام اساتذہ و طلبہ عام شد۔ این امر اہم ترین بود کہ این کتاب آئینہ است برائے معلومات فوائد ابواب بخاری و دیگر معلومات در فن احادیث۔ پس بالخصوص این دو امر زائد ونیز محاسن خاصہ مذکورہ بالا در دیگر مطبوعات یافتہ نے شود فللہ الحمد رب السمٰوٰت ورب الارض رب العٰلمین والصلوٰۃ والسلام والبرکات علی سیدنا محمد والہ واصحابہ اجمعین۔

ناشر

قدیمی کتب خانہ

آرام باغ۔ کراچی

قدیمی کتب خانہ نے نور محمد کارخانہ تجارت کتب کے ساتھ ایک معاہدہ کے تحت طبع کیا

مقدمة صحیح البخاری

للشیخ المحدث الحافظ المولانا المولوی احمد علی السهارنفوری

وقد الحق فی اٰخرها کتاب التراجم لابواب البخاری للشیخ المتقن المولانا المولوی شاہ ولی اللہ المحدث الدهلوی

هو حاوٍ علی فوائد ابواب البخاری واغراض مصنفه وغیر ذلک من الفوائد الکثیرة فی فن الاحادیث

بسم اللہ الرحمٰن الرحیم

الحمد للہ الذی وفقنا بخدمة اقوال النبی واحواله صلی اللہ وسلم علیه وعلی اٰله واصحابه **وبعد** فیقول العبد الضعیف الخادم لحدیث النبوی **احمد علی** السهارنفوری توطنا والاسحاقی تلمذا والحنفی مذهبًا لمّا کان من توفیق اللہ ایای وحسن کرامته علیّ انی قد صرفتُ عدّة سنین من عمری فی تصحیح الصحیح للامام الهمام امیر المؤمنین فی الحدیث ابی عبد اللہ محمد بن اسمٰعیل البخاری وعلّقتُ علیه من التعلیقات التی تغنی عن حل الکتاب ومأرب وربط تراجمه بما فی ابواب فاردتُ ان اُلحِقَ فی اول مُقدمة مشتملة علی الامور التی یحتاج الیها من یشتغل بهذا الکتاب فرتبتُ علی فصول ؞

الفصل الاوّل فی احوال المؤلف هو امام الدنیا فی الحدیث شیخ الاسلام ابو عبد اللہ محمد بن اسمٰعیل بن ابراهیم بن المغیرة بن بَرْدِزْبَة بفتح موحدة فسکون راء فدال مهملة مکسورة فزای ساکنة فموحدة فهاء کلمة فارسیة معناها الزرّاع وبردزبة مجوسی مات علیها وابنه المغیرة اسلم علی ید الیمان البخاری الجُعفی والی بُخارا ویمان هذا هو ابو عبد اللہ بن محمد بن جعفر بن یمان المسندی بفتح النون شیخ البخاری وانّما قیل للبخاری جُعفی لان مولی یمان الجُعفی ولاء اسلام وکان البخاری نَحِیفَ الجسم لیس بالطویل ولا بالقصیر وکان زاهدًا فی الدُّنیا متورعًا وورث من ابیه مالًا کثیرًا فکان یتصدق به وکان قلیل الاکل جدًّا کثیر الاحسان الی الطَّلَبَةِ مفرطًا فی الجود والکرم واتفقوا علی انّ البخاریّ وُلِدَ بعد صلوة الجمعة لثلث عشرة خلت من شوال سنة اربع وتسعین ومائة وانّه تُوفی لیلة السبت عند صلوة العشاء لیلة عید الفطر ودُفن یوم الفطر بعد الظهر سنة ستّ وخمسین ومائتین وله اثنتان وستّون سنة الاثلثة عشر یومًا ودفن بخرتنك قریة علی فرسخین من سمرقند ولم یعقب ولدًا ذکرًا ولمّا صُلی علیه ووُضِع فی حُفرته فاح من تُراب قبره رائحة طیّبة کالمسك وجعل الناس یختلفون الی قبره مدّةً یأخذون من تراب قبره ویتعجبون من ذلك ولنعم ما قیل ؎ جمالِ همنشین در من اثر کرد ؛ وگرنه من همان خاکم که هستم ؛ قال بعضهم رایتُ النبی صلی اللہ علیه وسلم فی المنام ومعه جماعة من الصحابة وهو واقف فسلمتُ علیه فردّ علیّ السّلامَ فقلتُ ما وقوفك هنا یا رسول اللہ قال انتظر محمد بن اسمٰعیل قال فلمّا کان بعد ایام بلغنی موته فنظرتُ فاذا هو قد مات فی الساعة التی رأیتُ النبی صلی اللہ علیه وسلم فیها وروی عن جعفر بن اعین المروزی انه قال لو قدرتُ علی ان ازید من عمری فی عُمر البخاری لفعلتُه لان موتی موتُ احدٍ من الناس وموت البخاری ذهاب العلم وموت العالَم ونعم ما قیل ؎ اذا ما مات ذو علم وفتوی ؛ فقد وقعت من الاسلام ثلمة ؛ وقد نظم البعض تاریخ ولادته ومدة حیاته ووفاته فی بیت وقال ؎ کان البخاری حافظًا ومحدّثا ؛ جمع الصحیح مُکمل التحریر ؛ میلاده صدق ومدة عمره ؛ فیها حمید وانقضی فی نور ؛ قال الفربری رایتُ محمد بن اسمٰعیل البخاری فی النوم خلف النبی صلی اللہ علیه وسلم والنبی صلی اللہ علیه وسلم یمشی کلما رفع قدمه وضع البخاری قدمه فی ذلك الموضع وعن محمد بن حمدویه قال سمعتُ محمد بن اسمٰعیل البخاری یقول أحفظُ مائة الف حدیث صحیح ومائتی الف حدیث غیر صحیح وعن محمد بن بشار شیخ البخاری ومسلم قال حُفاظ الدنیا اربعة ابو زُرعة بالری ومسلم بن الحجاج بنیسابور وعبد اللہ بن عبد الرحمٰن الدارمی بسمرقند ومحمد بن اسمٰعیل ببخارا قال علی بن حجر اخرجت خراسان ثلثة ابا زرعة بالری ومحمد بن اسمٰعیل ببخارا والدّارمی بسمرقند قال والبخاری اعلمهم وابصرهم وافهمهم قال الامام احمد بن حنبل ما اخرجت خراسان مثل محمد بن اسمٰعیل قال اسحٰق بن راهویه یا معشر اصحاب الحدیث انظروا الی هذا الشاب واکتبوا عنه فانه لو کان فی زمن الحسن البصری لاحتاج الیه لمعرفة الحدیث وفقهه قال ابو عیسی الترمذی لم اَرَ بالعراق ولا بخراسان فی معنی العلل والتاریخ ومعرفة الاسانید اَعلم من محمد بن اسمٰعیل وروی عن الامام مسلم بن الحجاج انه قال للبخاری لا یُبغِضك الا حاسدٌ واشهد انه لیس فی الدنیا مثلك وروی الحاکم ابو عبد اللہ فی تاریخ نیسابور باسناده عن احمد بن حمدون قال جاء مسلم بن الحجاج الی البخاری فقبّل بین عینیه وقال دعنی اُقبّل رجلیك یا استاذ الاستاذین ویا سید المحدثین ویا طبیب الحدیث فی عِلَله قال الامام محمد بن اسحٰق بن خُزیمة ما رایتُ تحت ادیم السماء اعلم بحدیث رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم من محمد بن اسمٰعیل البخاری قال الحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسی وحسبك بامام الائمة ابن خزیمة یقول فیه هذا القول مع لُقیه الائمة والمشائخ شرقًا وغربًا وفی التهذیب قال الحاکم ابو عبد اللہ فی تاریخ نیسابور ممن سمع منه البخاری بمکة ابو الولید احمد بن محمد الازرقی وعبد اللہ بن یزید المقرئ واسمٰعیل بن سالم الصائغ وابو بکر عبد اللہ بن الزبیر الحمیدی واقرانهم وبالمدینة ابراهیم بن المنذر الحزامی ومُطرِّف بن عبد اللہ وابراهیم بن حمزة وابو ثابت محمد بن عُبید اللہ وعبد العزیز بن عبد اللہ الاُویسی واقرانهم وبالشام محمد بن یوسف الفریابی وابو النصر اسحٰق بن ابراهیم وآدم بن ابی ایاس وابو الیمان الحکم بن نافع وحیوة بن شُریح واقرانهم وببخارا محمد بن سلام البیکندی وعبد اللہ بن محمد ابن المسندی وهرون بن الاشعث واقرانهم وبمرو علی بن الحسن بن شقیق وعبدان ومحمد بن مقاتل واقرانهم وببلخ مکی بن ابراهیم ویحیی بن بِشر ومحمد بن ابان والحسن بن شجاع ویحیی بن موسی وقتیبة واقرانهم وقد اکثر بها وبهراة احمد بن ابی الولید الحنفی وبنیسابور یحیی بن یحیی وبشر بن الحکم واسحٰق بن راهویه ومحمد بن رافع ومحمد بن یحیی الذهلی واقرانهم وبالری ابراهیم بن موسی وببغداد محمد بن عیسی الطباع ومحمد بن سابق وسریج بالسین المهملة والجیم ابن النعمان واحمد بن حنبل واقرانهم وبواسط حسان بن حسان وحسان بن عبد اللہ وسعید بن سلیمان واقرانهم وبالبصرة ابو عاصم النبیل وصفوان بن عیسی وبدل بن المحبّر بفتح الحاء المهملة والباء الموحدة وحرمی بن عمارة وعفان ابن مسلم ومحمد بن عرعرة وسلیمان بن حرب وابو الولید الطیالسی وعارم ومحمد بن سنان واقرانهم وبالکوفة عُبید اللہ بن موسی وابو نُعیم واحمد بن یعقوب واسمٰعیل

ابن ابان و الحسن بن الربيع وخالد بن مخلد و سعد بن حفص و طلق بن غنام بالمهملة وعمر بن حفص و فروة وقبيصة بن عقبة و ابو غسان و اقرانهم و بمصر عثمان
ابن صالح وسعيد بن ابی مریم وعبد اللہ بن صالح و احمد بن شبیب و اصبغ بن الفرج وسعيد بن عيسى وسعيد بن كثير بن غفير ويحيى بن عبد الله بن بكير و اقرانهم
و بالجزيرة احمد بن عبد الملك الحراني واحمد بن يزيد الحراني وعمرو بن خلف واسمعيل بن عبد الله الرقي و اقرانهم قال الحاكم ابو عبد الله فقد رحل البخاري رحمه الله تعالى
الى هذه البلاد المذكورة فی طلب العلم واقام في كل مدينة منها على مشائخها قال و انما سميت من كل ناحية جماعة من المتقدمين ليستدل به على عالی اسناده و بالله
التوفيق وروينا عن الخطيب البغدادي رحمه الله تعالى قال رحل البخاري رحمه الله تعالى الى محدثی الامصار وكتب بخراسان و الجبال ومدن العراق كلها و بالحجاز و
الشام ومصر و ورد بغداد دفعات وروينا من جهات عن جعفر بن محمد القطان قال سمعت البخاري يقول كتبت عن الف شيخ من العلماء و زيادة وليس عندی
حديث لا اذكر اسناده واما الآخذون عن البخاري فاكثر من ان تحصوا واشهر من ان يذكروا وقد روينا عن الفربري قال سمع الصحيح من البخاري تسعون الف رجل
فما بقي احد يرويه غيري وقد روى عنه خلائق غير ذلك وممن روى عنه من الائمة الاعلام ابو الحسين مسلم بن الحجاج صاحب الصحيح وابو عيسى الترمذي وابو عبد الرحمن
النسائي وابو حاتم وابو زرعة الرازيان وابو اسحق ابراهيم بن اسحق الحربي الامام وصالح بن محمد بن جزرة الحافظ وابو بكر بن خزيمة ويحيى بن محمد بن صاعد ومحمد بن عبد الله
مطين وكل هؤلاء ائمة حفاظ وآخرون من الحفاظ وغيرهم انتهى وفي التيسير قال البخاري رحمه الله تعالى خرجت كتاب الصحيح من زهاء ستمائة الف حديث وما وضعت
فيه حديثا الا وصليت ركعتين ولما قدم بغداد جاءه اصحاب الحديث وارادوا امتحانه فعمدوا الى مائة حديث فقلبوا متونها واسانيدها ودفعوها الى عشرة رجال و امروهم
ان يلقوها اليه فانتدب رجل منهم فسأله عن حديث منها فقال لا اعرفه فسأله عن آخر فقال لا اعرفه حتى فرغ من العشرة فكان حاله معه كذلك الى تمام العشرة والبخاري لا يزيدهم
على قوله لا اعرفه فاما العلماء فعرفوا بانكاره انه عارف واما غيرهم فلم يدركوا ذلك فلما فرغوا التفت البخاري الى الاول منهم فقال اما حديثك الاول فهو كذا واما الثاني فكذا على
النسق الى آخر العشرة فرد كل متن الى اسناده وكل اسناد الى متنه ثم فعل بالباقين مثل ذلك فاقر الناس له بالحفظ واذعنوا له بالفضل انتهى وللبخاري مصنفات غير
الصحيح كادب المفرد ورفع اليدين في الصلوة وقراءة خلف الامام وبر الوالدين والتاريخ الكبير والاوسط والصغير وخلق افعال العباد وكتاب الضعفاء والجامع الكبير والمسند
الكبير وكتاب الاشربة وكتاب الهبة واسامي الصحابة وكتاب العلل وكتاب الوحدان وكتاب المبسوط وغير ذلك وروي عنه انه قال رويت الحديث عن الف و ثمان مائة محدث
وروى عنه خلق كثير قيل روى عنه مائة الف محدث هذه نبذة من شمائله وصفاته قال النووي في التهذيب ومناقبه لا تستقصى لخروجها عن ان تحصى وهي منقسمة
الى حفظ ودراية واجتهاد في التحصيل ورواية ونسك وافادة وورع وزهادة وتحقيق واتقان وعرفان واحوال وكرامات وغيرها من المكرمات رضي الله عنه وارضاه
وجمع بيني وبينه وجميع احبائنا في دار كرامته مع من اصطفاه وجزاه عني وعن سائر المسلمين اكمل الجزاء وحباه من فضله ابلغ الحباء ٭

الفصل الثاني في احوال الجامع الصحيح اما اسمه فسماه مؤلفه رحمه الله تعالى الجامع المسند الصحيح المختصر من امور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه
وايامه واما محله فهو اول مصنف صنف في الصحيح المجرد واتفق العلماء على ان اصح الكتب المصنفة صحيحا البخاري ومسلم واتفق الجمهور على ان صحيح البخاري اصحهما
صحيحا واكثرهما فوائد قال الحافظ ابو علي النيسابوري وبعض علماء المغرب صحيح مسلم اصح وانكر العلماء ذلك عليهم والصواب ترجيح صحيح البخاري وقال النسائي اجود هذه
الكتب كتاب البخاري واجمعت الامة على صحة هذين الكتابين ووجوب العمل باحاديثهما واما سبب تصنيفه وكيفية تاليفه فقال البخاري رحمه الله تعالى كنت عند
اسحق بن راهويه فقال لنا بعض اصحابنا لو جمعتم كتابا مختصرا الى الصحيح لسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم فوقع ذلك في قلبي واخذت في جمع هذا الكتاب وروي من جهات
عن البخاري قال صنفت كتاب الصحيح لست عشر سنة خرجته من ستمائة الف حديث وجعلته حجة بيني وبين الله وروي عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام
وكأنني واقف بين يديه وبيدي مروحة اذب عنه فسألت بعض المعبرين فقال انت تذب عنه الكذب فهو الذي حملني على اخراج الصحيح وروي عنه قال ما ادخلت في
كتاب الجامع الا ما صح وتركت كثيرا من الصحاح لحال الطول وروي عن الفربري قال البخاري ما وضعت في كتاب الصحيح حديثا الا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين و
روي عن عبد القدوس بن همام قال سمعت عدة من المشائخ يقولون حول البخاري تراجم جامعه بين قبر النبي صلى الله عليه وسلم ومنبره وكان يصلي لكل ترجمة
ركعتين وقال آخرون منهم ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسي صنفه ببخارا وقيل بمكة وقيل بالبصرة وكل هذا صحيح ومعناه انه كان يصنف فيه في كل بلد من هذه البلدان
فانه بقي في تصنيفه ست عشرة سنة قال الحاكم حدثنا ابو عمرو اسمعيل ثنا ابو عبد الله محمد بن علي قال سمعت البخاري يقول اقمت بالبصرة خمس سنين معي كتبي
اصنف واحج في كل سنة وارجع من مكة الى البصرة قال البخاري و انا ارجو ان يبارك الله تعالى للمسلمين في هذه المصنفات وجملة ما في صحيح البخاري من الاحاديث
المسندة سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثا بالاحاديث المكررة **وبحذف المكررة** نحو اربعة آلاف كذا ذكر النووي في التهذيب والحافظ ابن حجر
في مقدمة فتح الباري قال الحافظ ابن حجر في الفصل الثاني في مقدمة فتح الباري قال الحافظ ابو الفضل بن طاهر فيما قرأت على الثقة ابي الفرج بن حماد ان يونس بن ابراهيم
ابن عبد القوي اخبره عن ابي الحسن بن المقير عن ابي المعتمر المبارك بن احمد عنه شرط البخاري ان يخرج الحديث المتفق على ثقة نقلته الى الصحابي المشهور من غير اختلاف
بين الثقات الاثبات ويكون اسناده متصلا غير مقطوع وان كان راويان فحسن والا فيكن الا راو واحد وصح الطريق اليه فقد قال وما ادعاه الحاكم ابو عبد الله ان شرط
البخاري ومسلم ان يكون للصحابي راويان فصاعدا ثم يكون للتابعي المشهور راويان ثقتان الى آخر كلامه فمنتقض بانهما اخرجا احاديث جماعة من الصحابة ليس لهم
الا راو واحد انتهى والشرط الذي ذكر الحاكم وان كان منتقضا في حق بعض الصحابة الذين اخرج لهم فانه معتبر في حق من بعدهم فليس في الكتاب حديث احد من
رواته ليس له الا راو واحد قط وقال الحافظ ابو بكر الحازمي رحمه الله تعالى هذا الذي قاله الحاكم قول من لم يمعن الغوص في خبايا الصحيح ولو استقرأ الكتاب حق استقرائه
لوجد جملة من الكتاب ناقضة دعواه ثم قال ما حاصله ان شرط الصحيح ان يكون اسناده متصلا وان يكون راويه مسلما صادقا غير مدلس ولا مختلط متصفا بصفات
العدالة ضابطا متحفظا سليم الذهن قليل الوهم سليم الاعتقاد قال ومذهب من يخرج الصحيح ان يعتبر حال الراوي في مشائخه العدول فبعضهم حديثه ثابت صحيح وبعضهم
حديثه مدخول قال وهذا باب فيه غموض وطريقه ايضاحه معرفة طبقات الرواة عن راوي الاصل ومراتب مداركهم فلنوضح ذلك بمثال وهو ان تعلم ان اصحاب
الزهري مثلا على خمس طبقات ولكل طبقة منها مزية على التي تليها فمن كان في الطبقة الاولى فهو الغاية في الصحة وهو مقصد البخاري والطبقة الثانية شاركت الاولى
في التثبت الا ان الاولى جمعت من الحفظ والاتقان ومن طول الملازمة للزهري حتى كان فيهم من يزامله في السفر ويلازمه في الحضر والطبقة الثانية لم تلازم الزهري الا مدة يسيرة
فلم تمارس حديثه فكانوا في الاتقان دون الاولى وهم شرط مسلم ثم مثل الطبقة الاولى بيونس بن يزيد وعقيل بن خالد الايلي ومالك بن انس وسفين بن عيينة و
شعيب بن ابي حمزة والثانية بالاوزاعي والليث بن سعد وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر وابن ابي ذئب قال والطبقة الثالثة نحو جعفر بن برقان وسفين بن حسين واسحق

ابن يحيى الكلبي والرابعة نحو زمعة بن صالح ومعاوية بن يحيى الصدفي والمثنى بن الصباح والخامسة نحو عبد القدوس بن حبيب والحكم بن عبد الله الايلي ومحمد بن سعيد المصلوب فاما الطبقة الاولى فهو شرط البخاري وقد يخرج من حديث اهل الطبقة الثانية ما يعتمده من غير استيعاب واما مسلم فيخرج احاديث الطبقتين على سبيل الاستيعاب ويخرج احاديث الطبقة الثالثة على النحو الذي يصنع البخاري (اي البخاري) في الثانية واما الرابعة والخامسة فلا يعرجان عليهما قلت واكثر ما يخرج البخاري حديث الطبقة الثانية تعليقا وانما اخرج اليسير من حديث الطبقة الثالثة ايضا وهذا المثال الذي ذكره هو في حق المكثرين فيقاس على هذا اصحاب نافع واصحاب الاعمش واصحاب قتادة وغيرهم فاما غير المكثرين فانما اعتمد الشيخان في تخريج احاديثهم على الثقة والعدالة وقلة الخطأ لكن منهم من قوي الاعتماد عليه فاخرجا ما تفرد به كيحيى بن سعيد الانصاري ومنهم من لم يقو الاعتماد عليه فاخرجا له ما شارك فيه غيره وهو الاكثر.

الفصل الثالث في ما يتعلق بالتراجم ومنه يعلم وجه كثرة نسخ البخاري روى عبد الرزاق البخاري انه قال قلت للبخاري جميع الاحاديث التي اوردتها في مصنفاتك هل تحفظها فقال لا يخفى علي شئ منها فاني قد صنفت ثلث مرات وكانه اراد بالتكرار التبييض واصل كثرة نسخ البخاري من هذه الجهة ورواية انه جعل تراجمه في الروضة الشريفة محمولة على نقلها من المسودة الى البياض كذا قيل ويمكن حمله على حقيقته. قال الشيخ الحافظ ابن حجر العسقلاني في مقدمة الفتح قد تقرر انه التزم فيه الصحة وانه لا يورد فيه الا حديثا صحيحا هذا اصل موضوعه وهو مستفاد من تسميته اياه الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وايامه ومما نقلناه عنه من رواية الائمة عنه صريحا ثم رأى ان لا يخليه من الفوائد الفقهية والنكت الحكمية فاستخرج بفهمه من المتون معاني كثيرة فرقها في ابواب الكتاب بحسب تناسبها واعتنى فيه بآيات الاحكام فانتزع منها الدلالات البديعة وسلك في الاشارة الى تفسيرها السبيل الواسعة قال الشيخ محي الدين ليس مقصود البخاري الاقتصار على الاحاديث فقط بل مراده الاستنباط منها والاستدلال لابواب ارادها ولهذا المعنى اخلى كثيرا من الابواب عن اسناد الحديث واقتصر فيه على قوله فيه فلان عن النبي صلى الله عليه وسلم او نحو ذلك وقد يذكر المتن بغير اسناد وقد يورده معلقا وانما يفعل هذا لانه اراد الاحتجاج للمسألة التي ترجم لها واشار الى الحديث لانه كان معلوما وقد يكون مما تقدم وربما تقدم قريبا ويقع في كثير من ابوابه الاحاديث الكثيرة وفي بعضها ما فيه الحديث واحد وفي بعضها ما فيه الاية من كتاب الله تعالى وفي بعضها لا شئ فيه البتة وقد ادعى بعضهم انه صنع ذلك عمدا وغرضه ان يبين انه لم يثبت عنده حديث بشرطه في المعنى الذي ترجم عليه ومن ثم وقع في بعض نسخ الكتاب ضم باب لم يذكر فيه حديث الى حديث لم يذكر فيه باب فاشكل فهمه على الناظر فيه وقد اوضح السبب في ذلك الامام ابو الوليد الباجي المالكي في مقدمة كتابه في اسماء رجال البخاري فقال اخبرني الحافظ ابو ذر عبد بن احمد المروزي قال ثنا الحافظ ابو اسحق ابراهيم بن احمد المستملي قال انتسخت كتاب البخاري من اصله الذي كان عند صاحبه محمد بن يوسف الفربري فرأيت فيه اشياء لم تتم واشياء مبيضة منها تراجم لم يثبت بعدها شيئا ومنها احاديث لم يترجم لها فاضفنا بعض ذلك الى بعض قال ابو الوليد الباجي ومما يدل على صحة هذا القول ان رواية ابي اسحق المستملي ورواية ابي محمد السرخسي ورواية ابي الهيثم الكشميهني ورواية ابي زيد المروزي مختلفة بالتقديم والتاخير مع انهم انتسخوا من اصل واحد وانما ذلك فيما قدر كل واحد منهم مما كان في طرة او رقعة مضافة انه من موضع ما فاضافه اليه ويبين ذلك انك تجد ترجمتين واكثر من ذلك متصلة ليس بينهما احاديث قال الباجي وانما اوردت هذا لما عني به اهل بلدنا من طلب معنى يجمع بين الترجمة والحديث الذي يليها وتكلفهم في ذلك من تعسف التأويل ما لا يسوغ انتهى قلت وهذه قاعدة حسنة يفزع اليها حيث يتعسر وجه الجمع بين الترجمة والحديث وهي مواضع قليلة جدا ثم ظهر لي ان البخاري مع ذلك فيما يورده من تراجم الابواب ان وجد حديثا يناسب ذلك الباب ولو على وجه خفي ووافق شرطه اورده بالصيغة التي جعلها مصطلحه لموضوع كتابه وهي حدثنا وما قام مقام ذلك والعنعنة بشرطها عنده وان لم يجد فيها الا حديثا لا يوافق شرطه مع صلاحيته للحجة كتبه في الباب مغائرا للصيغة التي يسوق بها ما هو من شرطه ومن ثم اورد التعاليق وان لم يجد فيه صحيحا لا على شرطه ولا على شرط غيره وكان مما يستأنس به ويقدمه قوم على القياس استعمل لفظ ذلك الحديث او معناه ترجمة باب ثم اورد بعد ذلك اما آية من كتاب الله تعالى تشهد له او حديثا يؤيد عموم ما دل عليه ذلك الخبر ولنذكر ضابطا يشتمل على بيان انواع التراجم فيه وهي ظاهرة وخفية اما الظاهرة فليس ذكرها من غرضنا وهي ان يكون الترجمة دالة بالمطابقة لما يورد في مضمنها وانما فائدتها الاعلام بما ورد في ذلك الباب من غير اعتبار لمقدار تلك الفائدة كانه يقول هذا الباب الذي فيه كيت وكيت او باب ذكر الدليل على الحكم الفلاني مثلا وقد يكون الترجمة بلفظ المترجم له او ببعضه او بمعناه وهذا في الغالب قد يأتي من ذلك ما يكون في لفظ الترجمة احتمال لاكثر من معنى واحد فيعين احد الاحتمالين بما يذكر تحتها من الحديث وقد يوجد فيه ما هو بالعكس من ذلك بان يكون الاحتمال في الحديث والتعيين في الترجمة والترجمة حينئذ بيان لتأويل ذلك الحديث نائبة مناب قول الفقيه مثلا المراد بهذا الحديث العام الخصوص او بهذا الحديث الخاص العموم اشعارا بالقياس لوجود العلة الجامعة او ان ذلك الخاص المراد به ما هو اعم مما يدل عليه ظاهره بطريق الاعلى او الادنى ويأتي في المطلق والمقيد نظير ما ذكرنا في العام والخاص وكذا في شرح المشكل وتفسير الغامض وتأويل الظاهر وتفصيل المجمل وهذا الموضع هو معظم ما يشكل فلهذا اشتهر من قول جمع من الفضلاء فقه البخاري في تراجمه واكثر ما يفعل البخاري ذلك اذا لم يجد حديثا على شرطه في الباب ظاهر المعنى في المقصد الذي ترجم به فيستنبط الفقه منه وقد يفعل ذلك لغرض تشحيذ الاذهان في اظهار مضمره واستخراج خبيئه وكثيرا ما يفعل هذا الاخير حيث يذكر الحديث المفسر لذلك في موضع آخر متقدما او متاخرا فكانه يحيل عليه ويومي بالرمز والاشارة اليه وكثيرا ما يترجم بلفظ الاستفهام كقوله باب هل يكون كذا او من قال كذا او نحو ذلك وذلك حيث لا يتجه له الجزم باحد الاحتمالين وغرضه من ذلك بيان هل ثبت ذلك الحكم او لم يثبت فيترجم على الحكم ومراده ما يتفسر بعد من اثباته او نفيه او انه محتمل لهما وربما كان احد المحتملين اظهر وغرضه ان يبقي للنظر مجالا وينبه ان هناك احتمالا او تعارضا يوجب التوقف حيث يعتقد ان فيه اجمالا او يكون المدرك مختلفا في الاستدلال به وكثيرا ما يترجم بامر ظاهره قليل الجدوى لكنه اذا حققه المتامل اجدى كقوله باب قول الرجل ما صلينا فانه اشار به الى الرد على من كره ذلك ومنه قوله باب قول الرجل فاتتنا الصلوة واشار بذلك الى الرد على من كره اطلاق هذا اللفظ وكثيرا ما يترجم بامر يختص ببعض الوقائع لا يظهر في بادي الراي كقوله باب استياك الامام بحضرة رعيته وذلك ان الاستياك قد يظن انه من افعال المهنة فلعل متوهما يتوهم ان اخفاءه اولى مراعاة للمروة فلما وقع في الحديث انه صلى الله عليه وسلم استاك بحضرة الناس دل على انه من باب التطييب لا من الباب الآخر نبه على ذلك ابن دقيق العيد وكثيرا ما يترجم بلفظ يومي الى معنى حديث لم يصح على شرطه او يأتي بلفظ الحديث الذي لم يصح على شرطه صريحا في الترجمة ويورد في الباب ما يؤدي معناه تارة بامر ظاهر وتارة بامر خفي من ذلك قوله باب الامراء من قريش وهذا لفظ حديث يروى عن علي رضي الله عنه وليس على شرط البخاري واورد فيه حديث لا يزال وال من قريش ومنها قوله باب اثنان فما فوقهما جماعة وهذا حديث يروى عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه وليس على شرط البخاري واورد فيه فاذنا واقيما وليؤمكما احدكما وربما اكتفى احيانا بلفظ الترجمة التي لم يصح على شرطه واورد معها اثرا او آية فكانه يقول لم يصح في الباب شئ على شرطي وللغفلة عن هذه المقاصد الدقيقة اعتقد من لم يمعن النظر انه ترك الكتاب بلا تبييض ومن

تامّل ظفر من جد وجد انتہیٰ ما فی مقدمۃ الفتح ویناسبہ ما افادہ الشیخ الاجل قدوۃ المحدثین ولی اللہ بن عبد الرحیم فی مقدمۃ شرحہ علی تراجم البخاری عبارتہ جملۃ تراجم
ابوابہ تنقسم اقساما منہا انہ یترجم بحدیث مرفوع لیس علی شرطہ ویذکر فی الباب حدیثا شاھدا لہ علی شرطہ ومنہا انہ یترجم بحدیث مرفوع لیس علی شرطہ لمسألۃ
استنبطہا من الحدیث بنحو من الاستنباط من نصّہ او اشارتہ او عمومہ او ایمائہ او فحواہ ومنہا انہ یترجم بمذہب ذھب الیہ ذاھب قبلہ ویذکر فی الباب ما یدل علیہ
بنحو من الدلالۃ او یکون شاھدا لہ فی الجملۃ من غیر قطع بترجیح ذلک المذہب فیقول باب من قال کذا ومنہا انہ یترجم بمسألۃ اختلف فیہا الاحادیث فیاتی بتلک الاحادیث
علی اختلافہا لیقرب الی الفقیہ من بعدہ امرہا مثالہ باب خروج النساء الی البراز جمع فیہ حدیثین مختلفین ومنہا انہ قد یتعارض الادلۃ ویکون عند البخاری
وجہ تطبیق بینہا یحمل کل واحد علی محمل فیترجم بذلک المحمل اشارۃ الی التطبیق مثالہ باب خوف المؤمن ان یحبط عملہ وما یحذر من الاصرار علی التقاتل والعصیان
ذکر فیہ حدیث سباب المسلم فسوق وقتالہ کفر ومنہا انہ قد یجمع فی باب واحد احادیث کثیرۃ کل واحد منہا یدل علی الترجمۃ ثم یظہر لہ فی حدیث واحد فائدۃ
اُخری سوی الفائدۃ المترجم علیہا فیُعلم علی ذلک الحدیث بعلامۃ الباب ولیس غرضہ ان الباب الاول قد انقضی بما فیہ وجاء الباب الآخر برأسہ ولکن
قولہ باب ھنالک بمنزلۃ ما یکتب اھل العلم علی الفائدۃ المہمۃ لفظ تنبیہ او لفظ فائدۃ او لفظ قف مثالہ قولہ فی کتاب بدء الخلق باب قول اللہ تعالی وَبَثَّ
فِیہَا مِنْ کُلِّ دَآبَّۃٍ ثم قال بعد اسطر باب خیر مال المسلم غنم یتبع بہا شَعَفَ الجبال واخرج ھذا الحدیث بسندہ ثم ذکر حدیث والفخر والخیلاء فی اھل
الخیل ثم وثم ما لیس من ذکر الغنم فکانہ اعلم علی ھذا الحدیث بانہ مع دخولہ فی الباب فیہ فائدۃ اُخری من منقبۃ للغنم ومنہا انہ قد یکتب لفظ باب مکان
قول المحدثین وبہذا الاسناد وذلک حیث جاء حدیثان باسناد واحد کما یکتب حیث جاء حدیث واحد باسنادین مثالہ باب ذکر الملائکۃ اطال فیہ الکلام
حتی اخرج حدیث الملائکۃ یتعاقبون ملائکۃ باللیل وملائکۃ بالنہار بروایۃ شعیب عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی ھریرۃ ثم کتب باب اذا قال احدکم اٰمین
والملائکۃ فی السماء اٰمین فوافقت احدہما الاخری غفر لہ ما تقدم من ذنبہ ثم اخرج حدیث ان الملائکۃ لا تدخل بیتا فیہ صورۃ ثم وثم ما لیس فیہ ذکر
اٰمین الا بعد کثیر قال الاسمٰعیلی فی موضع الباب وبہذا الاسناد کانہ یشیر الی ان لفظ باب علامۃ لقولہ بہذا الاسناد ومنہا انہ قد یترجم بمذہب بعض الناس
وبما کاد یذھب الیہ بعضہم او بحدیث لم یثبت عندہ ثم یاتی بحدیث یستدل بہ علی خلاف ذلک المذہب والحدیث اما بعمومہ او غیر ذلک ومنہا انہ یذھب
فی کثیر من التراجم الی طریقۃ اھل السیر فی استنباطہم خصوصیات الوقائع والاحوال من اشارات طرق الحدیث وربما یتعجب الفقیہ من ذلک لعدم ممارستہ بہذا الفن
ولکن اھل السیر لہم اعتناء شدید بمعرفۃ تلک الخصوصیات ومنہا انہ یقصد التمرن علی ذکر الحدیث وفق المسألۃ المطلوبۃ ویہدی طالب الحدیث الی ھذا النوع
مثالہ باب ذکر الصواغ باب ذکر الخیاط وقد فرق البخاری فی تراجم الابواب علما کثیرا من شرح غریب القراٰن وذکر اٰثار الصحابۃ والتابعین والاحادیث المعلقۃ
وفیہ یذکر حدیثا لا یدل ھو بنفسہ علی الترجمۃ اصلا لکن لہ طرق وبعض طرقہ یدل علیہا اشارۃ او عموما وقد اشار بذکر الحدیث الی ان فیہ اصلا صحیحا یتاکد
بہ ذلک الطریق ومثل ھذا لا ینتفع بہ الا المہرۃ من اھل الحدیث وکثیرا ما یترجم لامر ظاھر قلیل الجدوی لکنہ اذا تحققہ متامل اجدی کقولہ باب قول الرجل
ما صلینا فانہ اشار الی الرد علی من کرہ ذلک قلت واکثر ذلک تعقبات وتنکیبات علی عبد الرزاق وابن ابی شیبۃ فی تراجم مصنفیہما او شواھد الاٰثار یرویان عن
الصحابۃ والتابعین فی مصنفیہما ومثل ھذا لا ینتفع بہ الا من مارس الکتابین واطلع علی ما فیہما وکثیرا ما یخرج الاٰداب المفہومۃ بالعقل من الکتاب والسنۃ
بنحو من الاستدلال والعادات الکائنۃ فی زمانہ علیہ السلام ومثل ھذا لا یدرک حسنہ الا من مارس کتب الاٰداب واجال عقلہ فی میدان اٰداب قومہ ثم
طلب لہا اصلا من السنۃ وکثیرا ما یاتی بشواھد الحدیث من الاٰیات وبشواھد الاٰیۃ من الاحادیث تظاھرا ولتعیین بعض المحتملات دون البعض فیکون
المراد بہذا العام الخصوص او بہذا الخاص العموم ونحو ذلک ومثل ھذا لا یدرک الا بفہم ثاقب وقلب حاضر انتہیٰ ٭

الفصلُ الرابع فی شرح رموز النسخ لہذا الصحیح وعلاماتہا العلامۃ للفربری ٭ ف ٭ وللکشمیہنی ٭ ھ ٭ وللحموی ٭ ح ٭ وللمستملی ٭
س ٭ ولابن عساکر ٭ عس ٭ ولکریمۃ بنت احمد بن محمد بن حاتم المروزی ٭ مہ ٭ وللسرخسی ٭ خس ٭ وللاصیلی ٭ ص ٭ وللقابسی ٭ قا ٭
وللمروزی ٭ مر ٭ ولابی ذر ٭ ذ ٭ وللشیخ ابن حجر ٭ شیخ ٭ ولابی الوقت ٭ قت ٭ وللنسفی ٭ سف ٭ وللصغانی ٭ صغ ٭ وعلامۃ الاکثر ٭ ک ٭
ولابی السکن ٭ کن ٭ ولابی احمد الجرجانی ٭ جا ٭ ولابن شبویہ ٭ بو ٭

الفصلُ الخامس فی بیان حدثنا واخبرنا وانبأنا وغیرہا قال العینی فی شرحہ علی الصحیح قال القاضی عیاض لا خلاف انہ یجوز
فی السماع من لفظ الشیخ ان یقول السامع فیہ حدثنا واخبرنا وانبأنا وسمعتہ یقول وقال لنا فلان وذکر لنا فلان انتہیٰ قال النووی کان من مذھب مسلم
رحمہ اللہ الفرق بین حدثنا واخبرنا ان حدثنا لا یجوز اطلاقہ الا لما سمعہ من لفظ الشیخ خاصۃ واخبرنا لما قرئ علی الشیخ وھذا الفرق ھو مذھب الشافعی و
اصحابہ وجمہور اھل العلم بالمشرق قال محمد بن الحسن الجوھری المصری وھو مذھب اکثر اصحاب الحدیث الذین لا یحصیہم احد وروی ھذا المذھب ایضا
عن ابن جریج والاوزاعی وابن وھب قلتُ وھو مذھب النسائی وصار ھو الشائع الغالب علی اھل الحدیث وذھب جماعات الی انہ یجوز ان یقول فیما قرئ علی الشیخ حدثنا
واخبرنا وھو مذھب الزھری ومالک وسفیان بن عیینۃ ویحیی بن سعید القطان واٰخرین من المتقدمین وھو مذھب البخاری وجماعۃ من المحدثین وھو مذھب
معظم الحجازیین والکوفیین وذھبت طائفۃ الی انہ لا یجوز اطلاق حدثنا ولا اخبرنا فی القراءۃ وھو مذھب ابن المبارک ویحیی بن یحیی واحمد بن حنبل والمشہور
عن النسائی واللہ اعلم وقال النووی فی موضع اٰخر جرت العادۃ بالاقتصار علی الرمز فی حدثنا واخبرنا واستمر الاصطلاح علیہ من قدیم الاعصار الی زماننا واشتہر
ذلک بحیث لا یخفی فیکتبون من حدثنا ثنا وھی الثاء والنون والالف وربما حذف الثاء ویکتبون من اخبرنا انا ولا یحسن زیادۃ الباء قبل نا واذا کان للحدیث
اسنادان او اکثر کتبوا عند الانتقال من اسناد الی اسناد ح وھی حاء مہملۃ مفردۃ والمختار انہا ماخوذۃ من التحول لتحولہ من اسناد الی اسناد وانہ یقول القاری اذا
انتہی الیہا ح ویستمر فی قراءۃ ما بعدہا وقیل انہا من حال بین الشیئین اذا حجز لکونہا حالت بین الاسنادین وانہ لا یلفظ عند الانتہاء الیہا بشئ ولیست من الروایۃ
وقیل انہا رمز الی قولہ الحدیث وان اھل المغرب کلہم یقولون اذا وصلوا الیہا الحدیث وقد کتب جماعۃ من الحفاظ موضعہا صح فیشعر بانہا رمز صح وحسنت ھٰہنا
کتابتہ لئلا یتوھم انہ سقط متن الاسناد الاول ثم ھذہ الحاء توجد فی کتب المتاخرین کثیرا وھی کثیرۃ فی صحیح مسلم قلیلۃ فی صحیح البخاری وجرت عادۃ اھل الحدیث
بحذف قال ونحوہ فیما بین رجال الاسناد فی الخط وینبغی للقاری ان یلفظ بہا واذا کان فی الکتاب قرئ علی فلان اخبرک فلان فلیقل القاری قرئ علی فلان
قیل لہ اخبرک فلان واذا کان فیہ قرئ علی فلان اخبرنا فلان فلیقل قرئ علی فلان قیل لہ قلتَ اخبرنا فلان واذا تکررت کلمۃ قال کقولہ حدثنا صالح قال قال

الشعبي فانهم يحذفون احدهما في الخط فيلفظ بهما القاري فلو ترك القاري لفظة قال في هذا كله فقد اخطأ والسماع صحيح للعلم بالمقصود ويكون هذا من الحذف لدلالة الحال عليه قال النووي في موضع اخر ان لفظ الابن اذا وقع بين العلمين ويكون صفة للاول يقرأ العلم الاول بلا تنوين وايضا اذا كان كذلك فرسم خطه ان يكتب بن بدون الالف في اوله الا ان يقع في اول السطر فيكتب هنا وفي باقي المواضع بالالف •

الفصل السادس في الاسناد المعنعن قال النووي هو فلان عن فلان قال بعض العلماء هو مرسل والصحيح الذي عليه العمل وقال الجماهير من اصحاب الحديث والفقه والاصول انه متصل بشرط ان يكون المعنعن غير مدلس وبشرط امكان لقاء من اضيفت العنعنة اليهم بعضهم بعضا وفي اشتراط اللقاء وطول الصحبة ومعرفته بالرواية عنه خلاف منهم من لم يشترط شيئا من ذلك وهو مذهب مسلم ومنهم من شرط ثبوت اللقاء وحده وهو مذهب علي بن المديني والبخاري وابي بكر بن الصيرفي الشافعي والمحققين وهو الصحيح ومنهم من شرط طول الصحبة وهو قول ابي المظفر السمعاني الفقيه الشافعي ومنهم من شرط ان يكون معروفا بالرواية عنه وبه قال ابو عمرو المقري واما اذا قال حدثنا الزهري ان ابن المسيب قال كذا او حدث بكذا او فعل او ذكر او روى او نحو ذلك فقال الامام احمد بن حنبل وجماعة لا يلتحق ذلك بعن بل يكون منقطعا حتى يتبين السماع وقال الجماهير هو كعن محمول على السماع بالشرط المتقدم وهذا هو الصحيح •

الفصل السابع في بيان طبقات رواة البخاري جملة من حدث عنه البخاري في صحيحه خمس طبقات الاولى لم يقع حديثهم الا كما وقع من طريقه اليهم منهم محمد بن عبد الله الانصاري حدث عنه عن حميد عن انس ومنهم مكي بن ابراهيم وابو عاصم النبيل حدث عنهما عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة ابن الاكوع ومنهم عبيد الله بن موسى حدث عنه عن معروف عن ابي الطفيل عن علي وحدث عنه عن هشام بن عروة واسمعيل بن ابي خالد وهما تابعيان ومنهم ابو نعيم حدث عنه عن الاعمش والاعمش تابعي ومنهم علي بن عياش حدث عنه عن جرير بن عثمان عن عبد الله بن بسر الصحابي هؤلاء واشباههم الطبقة الاولى وكان البخاري سمع مالكا والثوري وشعبة وغيرهم فانهم حدثوا عن هؤلاء وطبقتهم الثانية من مشائخه قوم حدثوا عن ائمة حدثوا عن التابعين وهم شيوخه الذين روى عنهم عن ابن جريج ومالك وابن ابي ذئب وابن عيينة بالحجاز وشعيب والاوزاعي وطبقتهما بالشام والثوري وشعبة وحماد وابي عوانة وهمام بالعراق والليث ويعقوب بن عبد الرحمن بمصر وفي هذه الطبقة كثرة الثالثة قوم حدثوا عن قوم ادرك زمانهم وامكنه لقيهم لكنه لم يسمع منهم كيزيد بن هارون وعبد الرزاق الرابعة قوم في طبقته حدث عنهم عن مشائخه كابي حاتم محمد بن ادريس الرازي حدث عنه في صحيحه ولم ينسبه عن يحيى بن صالح الخامسة قوم حدث عنهم وهم اصغر منه في الاسناد والسن والوفاة والمعرفة منهم عبد الله بن حماد الاملي وحسين القباني وغيرهما ولا بد من الوقوف على هذا لان من لا معرفة له يظن ان البخاري اذا حدث عن مكي عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة ثم حدث في موضع اخر عن بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن يزيد ابن ابي عبيد عن سلمة ان الاسناد الاول سقط منه شيء وانما يحدث في موضع عاليا وفي موضع نازلا فقد حدث في مواضع كثيرة جدا عن رجل عن مالك وفي موضع عن عبد الله بن محمد المسندي عن معوية بن عمرو عن ابي اسحق الفزاري عن مالك وحدث في مواضع عن رجل عن شعبة وحدث في مواضع عن ثلثة عن شعبة منها حديثه عن حماد بن حميد عن عبيد الله بن معاذ عن ابيه عن شعبة وحدث في مواضع عن رجل عن الثوري وحدث في مواضع عن ثلثة عنه فحدث عن احمد بن عمر عن ابي النضر عن عبيد الله الاشجعي عن الثوري واعجب من هذا كله ان عبد الله بن المبارك اصغر من مالك وسفين وشعبة ومتاخر الوفاة وحدث البخاري عن جماعة من اصحابه عنه وتاخرت وفاتهم ثم حدث عن سعيد بن مروان عن محمد بن عبد العزيز ابي رزمة عن ابي صالح سلمويه عن عبد الله بن المبارك فقس على هذا امثاله وقد حدث البخاري عن قوم خارج الصحيح وحدث عن رجل عنهم في الصحيح منهم احمد بن منيع وداود بن رشيد وحدث عن قوم في الصحيح وحدث عن اخرين عنهم منهم ابو نعيم وابو عاصم والانصاري واحمد بن صالح واحمد بن حنبل ويحيى بن معين فاذا رأيت مثل هذا فاصله ما ذكرنا وقد روي عن البخاري لا يكون المحدث محدثا حتى يكتب عمن هو فوقه وعمن هو مثله وعمن هو دونه هذا كله من العيني •

الفصل الثامن في الجواب اجمالا عن الطعن في الرواة قال الحافظ ابن حجر ينبغي لكل منصف ان يعلم ان تخريج صاحب الصحيح لاي راو كان مقتض لعدالته عنده وصحة ضبطه وعدم غفلته ولا سيما ما انضاف الى ذلك من اطلاق جمهور الائمة على تسمية الكتابين بالصحيحين وهذا معنى لم يحصل لغير من خرج عنه في الصحيحين فهو بمثابة اطباق الجمهور على تعديل من ذكر فيهما هذا اذا اخرج له في الاصول فاما ان اخرج له في المتابعات والشواهد والتعاليق فهذا يتفاوت درجات من اخرج له في الضبط وغيره مع حصول اسم الصدق لهم وحينئذ اذا وجدنا لغيره في احد منهم طعنا فذلك الطعن مقابل للتعديل لهذا الامام فلا يقبل الا مبين السبب مفسرا بقادح يقدح في عدالة هذا الراوي وفي ضبطه مطلقا او في ضبطه الخبر بعينه لان الاسباب الحاملة للائمة على الجرح متفاوتة منها ما يقدح ومنها ما لا يقدح وقد كان الشيخ ابو الحسن المقدسي يقول في الرجل الذي يخرج عنه في الصحيح هذا جاز القنطرة يعني بذلك انه لا يلتفت الى ما قيل فيه قال الشيخ ابو الفتح القشيري في مختصره وهكذا نعتقد وبه نقول ولا يخرج عنه الا بحجة ظاهرة وبيان شاف يزيد في غلبة الظن على المعنى الذي قدمناه من اتفاق الناس بعد الشيخين على تسمية كتابيهما بالصحيحين ومن لوازم ذلك تعديل رواتهما قلت فلا يقبل الطعن في احد منهم الا بقادح واضح لان اسباب الجرح مختلفة ومدارها هاهنا على خمسة اشياء البدعة والمخالفة او الغلط او جهالة الحال او دعوى الانقطاع في السند بان يدعي في الراوي انه كان يدلس او يرسل فاما جهالة الحال فمندفعة عن جميع من اخرج لهم في الصحيح لان شرط الصحيح ان يكون راويه معروفا بالعدالة فمن زعم ان احدا منهم مجهول العدالة فكانه نازع المصنف في دعواه انه معروف ولا شك ان المدعي لمعرفته مقدم على من يدعي عدم معرفته لما مع المثبت من زيادة العلم ومع ذلك فلا تجد في رجال الصحيح احدا ممن يسوغ اطلاق اسم الجهالة عليه اصلا واما الغلط فتارة يكثر من الراوي وتارة يقل فحيث يوصف بكونه كثير الغلط نظر فيما اخرج له ان وجد مرويا عنده او عند غيره من رواية غير هذا الموصوف بالغلط علم ان المعتمد اصل الحديث لا خصوص هذا الطريق وان لم يوجد الا من طريقه فهذا قادح يوجب التوقف عن الحكم بصحته وما هذا سبيله وليس في الصحيح بحمد الله من ذلك شيء وحيث يوصف بقلة الغلط كما يقال سيئ الحفظ او له اوهام او له مناكير وغير ذلك عن العبارات فالحكم فيه كالحكم في الذي قبله الا ان الرواية عن هؤلاء في المتابعات اكثر منها عند المصنف من الرواية عن اولئك واما المخالفة وينشأ عنها الشذوذ والنكارة فاذا روى الضابط او الصدوق شيئا فرواه من هو احفظ منه او اكثر عددا بخلاف ما روى بحيث يتعذر الجمع على قواعد المحدثين فهذا شاذ وقد يشتد المخالفة او يضعف الحفظ فيحكم على ما يخالف فيه بكونه منكرا وهذا ليس في الصحيح سوى نزر يسير بحمد الله واما دعوى الانقطاع فمدفوعة عمن اخرج لهم البخاري لما علم من شرطه ومع ذلك فحكم من ذكر من رجاله بتدليس او ارسال ان تسبر احاديثهم الموجودة عنده بالعنعنة فان وجد التصريح بالسماع فيها اندفع الاعتراض واما البدعة فالموصوف بها اما ان يكون ممن يكفر بها او يفسق فالمكفر بها لا بد ان يكون ذلك التكفير متفقا عليه من قواعد جميع الائمة كما في غلاة الروافض من دعوى بعضهم حلول الالهية في علي رضي الله عنه او في غيره او الايمان

برجوعه الى الدنيا قبل يوم القيامة اوغير ذلك وليس في الصحيح من حديث هؤلاء شئ البتة والمفسق بها كبدع الخوارج والروافض الذين لايغلون ذلك الغلو وغير هؤلاء من
الطوائف المخالفين لاصول السنة خلافا ظاهرا لكنه مستند الى تاويل ظاهر شائع فقد اختلف اهل السنة فى قبول حديث من هذا سبيله اذا كان معروفا بالتحذر
من الكذب مشهورًا بالسلامة من خوارم المروة موصوفا بالديانة والعبادة فقيل يقبل مطلقًا وقيل يرد مطلقًا والثالث التفصيل بين ان يكون داعية لبدعته او
غير داعية فيقبل غير الداعية ويرد حديث الداعية وهذا المذهب هو الاعدل وصار اليه طوائف من الائمة وادعى ابن حبان اجماع اهل النقل عليه لكن فى دعوى ذلك
نظر ثم اختلف القائلون بهذا التفصيل فبعضهم اطلق ذلك وبعضهم زاد تفصيلا فقال ان اشتملت رواية غير الداعية على مايشيد بدعته ويزينه ويحسنه فلا يقبل وان لم يشتمل فيقبل
وطرد بعضهم هذا التفصيل بعينه فى عكسه فى حق الداعية فقال ان اشتملت روايته على مايرد به بدعته قبل والا فلا وعلى هذا اذا اشتملت رواية المبتدع سواء كانت داعية ام لم تكن
على مالاتعلق له ببدعته اصلاً هل يقبل مطلقا او يرد مطلقا مال ابو الفتح القشيرى الى تفصيل آخر فيه فقال ان وافقه غيره فلا يلتفت اليه اخمادا لبدعته واطفاء لناره وان
لم يوافقه احد ولم يوجد ذلك الحديث الا عنده مع ماوصفنا من صدقه وتحرزه عن الكذب واشتهاره بالتدين وعدم تعلق ذلك الحديث ببدعته فينبغى ان يقدم مصلحة
تقديم ذلك الحديث ونشر تلك السنة على مصلحة اهانته واطفاء بدعته والله اعلم واعلم انه قد وقع من جماعة الطعن فى جماعة بسبب اختلافهم فى العقائد فينبغى التنبه
لذلك وعدم الاعتداد به الا بحق وكذا عاب جماعة من الورعين جماعة دخلوا فى امر الدنيا فضعفوهم لذلك ولا اثر لذلك التضعيف مع الصدق والضبط والله الموفق وابعد ذلك
كله عن الاعتبار تضعيف من ضعف بعض الرواة بامر يكون الحمل فيه على غيره والتحامل بين الاقران واشد من ذلك تضعيف من هو اوثق منه او اعلى قدرا او اعرف بالحديث فكل هذا لايعتبر به
هذا ماذكره الحافظ ابن حجر فى مقدمة فتح البارى فى اول الفصل التاسع ثم سرد اسماء من طعن فيهم من رواة الصحيح واجاب عن الاعتراضات عليهم لكن لما كان بناء هذه الفصول على
الاختصار تركنا التفصيل ورأينا ان نذكر على سبيل التمثيل من رواة الصحيح المجروحين عمران بن حطان ومروان بن الحكم فننقل ماحكاه الحافظ من الاعتراض عليهما وما اجاب به
عنه عبارته **عمران بن حطان** السدوسى الشاعر المشهور كان يرى رأى الخوارج قال ابو العباس المبرد كان عمران راس القعدية من الصفرية وخطيبهم وشاعرهم انتهى
والقعدية قوم من الخوارج كانوا يقولون بقولهم ولا يرون بالخروج بل يزينونه وكان عمران داعية الى مذهبه وهو الذى رثى عبد الرحمن بن ملجم قاتل على رضى الله عنه وقد وثقه
العجلى وقال قتادة كان لايتهم فى الحديث وقال ابوداود ليس فى اهل الاهواء اصح حديثا من الخوارج ثم ذكر عمران هذا وغيره وقال يعقوب بن شيبة ادرك جماعة من الصحابة و
صار فى آخر امره الى ان راى الخوارج وقال العقيلى حدث عن عائشة ولم يبين سماعه منها قلت لم يخرج البخارى سوى حديث واحد من رواية يحيى بن ابى كثير عنه قال
سألت عائشة عن الحرير فقالت ائت ابن عباس فسأله فقالت ائت ابن عمر فسأله فقال حدثنى ابو حفص ان رسول الله صلى الله عليه قال انما يلبس الحرير فى الدنيا من لاخلاق
له فى الآخرة انتهى وهذا الحديث انما اخرجه البخارى فى المتابعات فللحديث عنده طرق غير هذه من رواية عمر وغيره وقد رواه مسلم من طريق آخر عن ابن عمر نحوه و
رأيت بعض الائمة يزعم ان البخارى انما اخرج له ماحمل عنه قبل ان يرى راى الخوارج وليس ذلك الاعتذار بقوى لان يحيى بن ابى كثير انما سمع منه باليمامة فى حال هروبه
من الحجاج وكان الحجاج يطلبه ليقتله لرأيه وقصته فى ذلك مشهورة مبسوطة فى الكامل للمبرد وفى غيره على ان ابا زكريا الموصلى حكى فى تاريخ الموصل عن غيره ان عمران هذا
رجع فى آخر عمره عن راى الخوارج فان صح ذلك كان عذرا جيدًا والا فلا يضر التخريج عمن هذا سبيله فى المتابعات والله اعلم **مروان بن الحكم** بن ابى العاص بن
امية ابن عم عثمان بن عفان يقال له رؤية فان ثبتت فلا يعرج على من تكلم فيه وقد قال عروة بن الزبير كان مروان لايتهم فى الحديث وقد روى عنه سهل بن سعد الساعدى
الصحابى اعتمادا على صدقه وانما نقموا عليه انه رمى طلحة يوم الجمل بسهم فقتله ثم شهر السيف فى طلب الخلافة حتى جرى ماجرى فاما قتل طلحة فكان متاولا فيه كما قرره الاسمعيلى
وغيره واما مابعد ذلك فانما حمل عنه سهل بن سعد وعروة وعلى بن الحسين وابوبكر بن عبد الرحمن بن الحارث وهؤلاء اخرج البخارى احاديثهم عنه فى صحيحه لما كان اميرًا
عندهم بالمدينة قبل ان يبدو منه فى الخلاف على ابن الزبير مابدا والله اعلم وقد اعتمد مالك على حديثه ورايه والباقون سوى مسلم انتهى مافى مقدمة فتح البارى وقال ابن عبد البر
روى عنه جماعة من التابعين وروى عنه من الصحابة سهل بن سعد فيماذكر صالح بن كيسان وعبد الرحمن بن اسحق عن ابن شهاب عن سهل بن سعد عن مروان عن زيد
ابن ثابت فى قول الله عزوجل لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الآية ورواه معمر عن قبيصة بن ذويب عن زيد بن ثابت وممن روى عنه من التابعين عروة بن الزبير وعلى بن
الحسين وقال عروة كان مروان لايتهم فى الحديث انتهى ◆

الفصل التاسع فى ضبط الاسماء المتكررة المختلفة فى الصحيحين

ابى كله بضم الهمزة وفتح الباء الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف الا ابى اللحم فانه
بهمزة ممدودة مفتوحة ثم باء مكسورة ثم ياء مخففة لانه كان لاياكله وقيل لاياكل ماذبح لصنم **البراء** كله بتخفيف الراء الا ابامعشر البرّاء وابا العالية البرّاء فبالتشديد وكله
ممدود وقيل ان المخفف يجوز قصره حكاه النووى والبراء هو الذى يبرى العود **بريد** كله بالمثناة من تحت والزاى الا ثلاثة بريد بن عبد الله بن ابى بردة يروى غالبا عن ابى بردة
بضم الباء الموحدة وبالراء والثانى محمد بن عرعرة بن البرند بموحدة وراء مكسورتين وقيل بفتحهما ثم نون والثالث على بن هاشم بن البريد بموحدة مفتوحة ثم راء مكسورة ثم مثناة
تحت **يسار** كله بالياء آخر الحروف والسين المهملة الا محمد بن بشار شيخهما فبموحدة ثم معجمة وفيهما سيار بن سلامة وسيار بن ابى سيار بمهملة ثم مثناة **بشر** كله بموحدة ثم
شين معجمة الا الاربعة فبالضم ثم مهملة عبد الله بن بسر الصحابى وبسر بن سعيد وبسر بن عبيد الله الحضرمى وبسر بن محجن وقيل هذا بالمعجمة كالاول **بشير** كله بفتح الموحدة
وكسر المعجمة الا اثنين فبالضم وفتح الشين وهما بُشير بن كعب وبُشير بن يسار والا ثالثا فبضم المثناة وفتح المهملة وهو يسير بن عمرو ويقال سير ورابعا فبضم النون وفتح المهملة قطن
ابن نسير **حارثة** كله بالحاء المهملة والثلثة الا جارية بن قدامة ويزيد بن جارية فبالجيم والمثناة من تحت ولم يذكر غيرهما ابن الصلاح وذكر الجيانى عمرو بن ابى سفين بن
اسيد بن جارية الثقفى حليف بنى زهرة قال حديثه مخرج فى الصحيحين والاسود بن العلاء بن جارية حديثه فى مسلم **جرير** كله بالجيم وراء مكررة الا حريز بن عثمان وابا حريز بن
عبد الله بن الحسين الراوى عن عكرمة فبالحاء والزاى آخرا ويقاربه حُدَير بالحاء والدال والد عمران ووالد زياد وزيد **حازم** كله بالحاء المهملة الا ابامعاوية محمد بن خازم فبالمعجمة
كذا اقتصر عليه ابن الصلاح وتبعه النووى واهملا بشير بن ابى خازم الامام الواسطى اخرجا له ومحمد بن بشر العبدى كنياه اباحازم بالمهملة قال ابو على الجيانى المحفوظ انه بالمعجمة كذا كناه
ابواسامة فى روايته عنه قال الدار قطنى **حبيب** كله بفتح المهملة الا خبيب بن عدى وخبيب بن عبد الرحمن وهو خُبيب غير منسوب عن حفص بن عاصم وخبيبا كنية ابن الزبير
فبضم المعجمة **حيان** كله بالفتح والمثناة الا حبان بن منقذ والد واسع بن حبان وجد محمد بن يحيى بن حبان وجد حبان بن واسع بن حبان والا حبان بن هلال منسوبا
وغير منسوب عن شعبة ووهيب وهمام وغيرهم فبالموحدة وفتح الحاء والا حبان بن العرقة وحبان بن عطية وحبان بن موسى منسوبا وغير منسوب عن عبد الله هو ابن
المبارك فبكسر الحاء وبالموحدة وذكر الجيانى احمد بن سنان بن اسد بن حبان روى له البخارى فى الحج ومسلم فى الفضائل واهمله ابن الصلاح والنووى **خراش** كله بالخاء المعجمة الا والد
ربعى فبالمهملة **حزام** بالزاى فى قريش وبالراء فى الانصار وفى المختلف والمؤتلف لابن حبيب فى جذام حرام بن جذام وفى تميم بن مر حرام بن كعب وفى خزاعة حرام بن حبشية

ابن كعب بن سلول بن كعب. وفي عذرة حرام بن ضنة واما حزام بالزاي فجماعة في غير قريش منهم حزام بن هشام الخزاعي وحزام بن ربيعة شاعر وعروة بن حزام الشاعر العذري **حصين** كله بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين الا ابا حَصِين عثمان بن عاصم فبالفتح وكسر الصاد والا ابا ساسان حضين فبالضم وضاد معجمة **حكيم** كله بفتح الحاء وكسر الكاف الا حكيم بن عبد الله و رزيق بن حُكيم فبالضم وفتح الكاف **رباح** كله بالموحدة الا زياد بن رياح عن ابي هُريرة في اشراط الساعة فبالمثناة عند الاكثرين وقال البخاري بالوجهين بالمثناة والموحدة وذكر ابو علي الجياني محمد بن ابي بكر بن عوف بن رياح الثقفي سمع انسا وعنه مالك رواية ورياح بن عبيدة من ولد عمر بن عبد الوهاب الرياحي روى له مسلم ورياح في نسب عمر بن الخطاب رضي الله عنه قيل بالموحدة **زبيد** بضم الزاي هو ابن الحارث ليس فيهما غيره واما زييد بن الصلت فبعد الزاي ياء اخر الحروف مكررة وهو في الموطا **الزبير** بضم الزاي الا عبد الرحمن بن الزَبير الذي تزوج امرأة رفاعة فبالفتح وكسر الباء **زياد** كله بالياء اخر الحروف الا ابا الزناد فبالنون **سالم** كله بالالف ويقاربه سلم بن زرير بفتح الزاي وسلم بن قتيبة وسلم بن ابي الذيال وسلم بن عبد الرحمن يحذف فيها **سليم** كله بالضم الا ابن حيان فبالفتح **شريح** كله بالمعجمة والحاء المهملة الا ابن يونس وابن النعمان واحمد بن ابي سريج فبالمهملة والجيم **سلمة** بفتح اللام الا عمرو بن سلمة امام قومه وبني سلمة القبيلة من الانصار فبكسرها وفي عبد الخالق بن سلمة وجهان **سليمن** كله بالياء الا سلمان الفارسي وابن عامر والاغر وعبد الرحمن بن سالم فبحذفها وابو حازم الاشجعي وابو رجاء مولى ابي قلابة كل منهما اسمه سلمان بغير ياء ولكنه ذكر بالكنية **سلام** كله بالتشديد الا عبد الله بن سلام الصحابي ومحمد بن سلام شيخ البخاري فبالتخفيف وشدد جماعة شيخ البخاري وادعى صاحب المطالع ان الاكثر عليه واخطأ نعم للمشدد محمد بن سلام بن السكن البيكندي الصغير وهو من اقرانه وفي غير الصحيحين جماعة بالتخفيف **شيبان** كله بالشين المعجمة ثم الياء اخر الحروف ثم الباء موحدة ويقاربه سنان بن ابي سنان وابن ربيعة واحمد بن سنان وسنان بن سلمة وابو سنان ضرار بن مرة بالمهملة والنون **عبّاد** كله بالفتح والتشديد الا قيس بن عباد فبالضم والتخفيف **عبادة** كله بالضم الا محمد بن عَبادة شيخ البخاري فبالفتح **عبدة** كله باسكان الباء الا عامر بن عبدة وبجالة بن عبدة ففيهما الفتح والاسكان و الفتح اشهر وعند بعض رواة مسلم عامر بن عبد بلا هاء ولا يصح **عبيد** كله بضم العين **عبيدة** كله بالضم الا السلماني وابن سُفين وابن حميد وعامر بن عبيدة فبالفتح وذكر الجياني عامر بن عبيدة قاضي البصرة ذكره البخاري في كتاب الاحكام **عقيل** كله بالفتح الا عُقيل بن خالد الايلي يأتي كثيرا عن الزهري غير منسوب والا يحيى بن عقيل وبني عقيل للقبيلة فبالضم **عمارة** كله بضم العين **واقد** كله بالقاف **يسرة** بفتح الياء اخر الحروف والسين المهملة وهو يسرة بن صفوان شيخ البخاري واما بسرة بنت صفوان فليس ذكرها في الصحيحين **الانساب الآيلي** كله بفتح الهمزة وسكون الياء آخر الحروف نسبة الى ايلة قرية من قرى مصر ولا يرد شيبان بن فروخ الأُبُلي بضم الهمزة والموحدة شيخ مسلم لانه لم يقع في صحيح مسلم منسوبا وهو نسبة الى ابلة مدينة قديمة وهي مدينة كورد جلة وكانت المسلحة والمدينة العامرة قبل ان تختط البصرة **البصري** كله بالباء الموحدة المفتوحة والمكسورة نسبة الى البصرة مثلثة الباء الا مالك بن اوس بن الحدثان النصري وعبد الواحد النصري وسالم مولى النصريين فبالنون **البزاز** بزايين معجمتين محمد بن الصباح وغيره الا خلف بن هشام البزار والحسن ابن الصباح فآخرهما راء مهملة ذكرهما ابن الصلاح واهمل يحيى بن محمد بن السكن بن حبيب وبشر بن ثابت فآخرهما مهملة ايضا فالاول حدث عنه البخاري في صدقة الفطر والدعوات والثاني استشهد به في صلوة الجمعة **الثوري** كله بالمثلثة الا ابا يعلى محمد بن الصلت التوزي بفتح المثناة من فوق وتشديد الواو المفتوحة وبالزاي ذكره البخاري **الجريري** بضم الجيم وفتح الراء الا يحيى بن بشر الحريري شيخهما على ما ذكره ابن الصلاح لم يُعلم له المزي الا علامة مسلم فقط فبالحاء المهملة المفتوحة وعد ابن الصلاح من الاول ثلثة ثم قال هذا ما فيهم بالجيم المضمومة واهمل رابعا وهو عباس بن فروخ روى له مسلم في الاستسقاء وخامسا وهو ابان بن تغلب روى له مسلم ايضا **الحارثي** كله بالحاء وبالمثلثة ويقاربه سعد الجاري بالجيم وبعد الراء ياء مشددة نسبة الى الجار مرفأ السفن بساحل المدينة **الحزامي** كله بالحاء والزاي وقوله في صحيح مسلم في حديث ابي اليسر كان لي على فلان الحرامي قيل بالزاي وبالراء و قيل الجذامي بالجيم والذال المعجمة **الحرامي** بالمهملتين في الصحيحين جماعة منهم جابر بن عبد الله **السلمي** في الانصار بفتح اللام وحكى كسرها وفي بني سُليم بضمها وفتح اللام **الهمداني** كله باسكان الميم ودال مهملة قال الجياني ابو احمد بن المرار بن حموية الهمذاني بفتح الميم والذال معجمة يقال ان البخاري حدث عنه في الشروط هذا كله من العيني +

الفصل العاشر في بيان نسب بعض شيوخ البخاري

اعلم ان كلما كان في البخاري انا محمد انا عبد الله فهو ابن مقاتل المروزي عن ابن المبارك وما كان انا محمد عن اهل العراق كابي معوية وعبدة ويزيد بن هرون والفزاري فهو ابن سلام البيكندي وما كان فيه عبد الله غير منسوب فهو عبد الله بن محمد الجعفي المسندي مولى محمد بن اسمعيل البخاري وما كان انا يحيى غير منسوب فهو ابن موسى البلخي واسحق غير منسوب هو ابن راهويه فافهم كذا في العيني +

الفصل الحادي عشر في بيان فائدة لفظ هو ويعني الزائد بعد اسم الراوي

قال النووي في مقدمة شرحه على صحيح مسلم ليس للراوي ان يزيد في نسب غير شيخه ولا صفته على ما سمعه من شيخه لئلا يكون كاذبا على شيخه فان اراد تعريفه وايضاحه وزوال اللبس المتطرق اليه لمشابهة غيره فطريقه ان يقول قال حدثني فلان يعني ابن فلان او الفلاني او هو ابن فلان او نحو ذلك فهذا جائز حسن قد استعمله الائمة وقد اكثر البخاري ومسلم منه في الصحيحين غاية الاكثار وهذا الفصل نفيس يعظم الانتفاع به فان من لا يعاني هذا الفن قد يتوهم ان قوله يعني وقوله هو زيادة لا حاجة اليها وان الاولى حذفها وهذا جهل قبيح والله اعلم انتهى +

الفصل الثاني عشر في بيان ان الرواية بالاسانيد المتصلة في زماننا ليس المقصود بها اثبات ما يروى

قال النووي قال الشيخ ابو عمرو عثمان بن الصلاح رحمه الله اعلم ان الرواية بالاسانيد المتصلة ليس المقصود بها في عصرنا وكثير من الاعصار قبله اثبات ما يروى اذ لا يخلو اسناد منها عن شيخ لا يدري ما يرويه ولا يضبط في كتابه ضبطا يصلح لان يعتمد عليه في ثبوته وانما المقصود ابقاء سلسلة الاسناد التي خصت بها هذه الامة زادها الله كرامة واذا كان كذلك فسبيل من اراد الاحتجاج بحديث من صحيح مسلم واشباهه ان ينقله من اصل به مقابل على يدي ثقتين باصول صحيحة متعددة مروية بروايات متنوعة ليحصل له بذلك مع اشتهار هذه الكتب وبعدها عن ان تقصد بالتبديل والتحريف الثقة بصحة ما اتفقت عليه تلك الاصول فقد تكثر تلك الاصول المقابلة كثرة تنزل منزلة التواتر و منزلة الاستفاضة هذا كلام الشيخ وهذا الذي قاله محمول على الاستحباب في الاستظهار والا فلا يشترط تعداد الاصول والروايات فان الاصل الصحيح المعتمد يكفي وتكفي المقابلة انتهى

الفصل الثالث عشر في معرفة الصحابي والتابعي

وهذا الفصل مما يتأكد الاعتناء به وتمس الحاجة اليه فيه يعرف المتصل من المرسل فاما الصحابي فكل مسلم راى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو لحظة هذا هو الصحيح في حده وهو مذهب احمد بن حنبل وابي عبد الله البخاري في صحيحه والمحدثين كافة وذهب اكثر اصحاب الفقه والاصول الى انه من طالت صحبته له صلى الله عليه وسلم قال القاضي الامام ابو بكر بن الطيب الباقلاني لا خلاف بين اهل اللغة ان الصحابي مشتق من الصحبة جار على كل من صحب غيره قليلا او كثيرا يقال صحبته شهرا و يوما وساعة قال وهذا يوجب في حكم اللغة اجراء هذا على من صحب النبي صلى الله عليه وسلم ولو ساعة هذا هو الاصل قال ومع هذا فقد تقرر للائمة عرف في انهم لا يستعملونه الا فيمن كثرت صحبته واتصل لقاؤه ولا يجري ذلك على من لقي المرء ساعة ومشى معه خطوات وسمع منه حديثا فوجب ان لا يجري في الاستعمال الا على من هذا حاله هذا كلام القاضي المجمع على امامته وجلالته وفيه تقرير للمذهبين ويستدل به على ترجيح مذهب المحدثين فان هذا الامام قد نقل عن اهل اللغة ان الاسم يتناول صحبة ساعة واكثر واهل الحديث قد نقلوا الاستعمال في الشرع والعرف على وفق اللغة فوجب المصير اليه والله اعلم واما التابعي ويقال فيه التابع فهو من لقي الصحابي وقيل من صحبه كالخلاف في الصحابي والاكتفاء هنا بمجرد اللقاء اولى نظرا الى مقتضى اللفظين كذا في النووي +

الفصل الرابع عشر في معرفة الحديث الصحيح وبيان اقسامه وبيان الحسن والضعيف وانواعها قال النووي قال العلماء الحديث ثلثة اقسام صحيح وحسن وضعيف ولكل قسم انواع فاما الصحيح فهو ما اتصل سنده بالعدول الضابطين من غير شذوذ ولا علة فهذا متفق على انه صحيح وان اختل بعض هذه الشروط ففيه خلاف وتفصيل وقال حمد بن محمد بن ابراهيم بن الخطاب الخطابي الفقيه الشافعي المتقن الحديث عند اهله ثلثة اقسام صحيح وحسن وسقيم فالصحيح ما اتصل سنده وعدلت نقلته والحسن ما عرف مخرجه واشتهر رجاله وعليه مدار اكثر الحديث وهو الذي يقبله اكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء والسقيم على طبقات شرها الموضوع ثم المقلوب ثم المجهول وقال الحاكم ابو عبد الله النيسابوري في كتابه المدخل الى كتاب الاكليل الصحيح من الحديث عشرة اقسام خمسة متفق عليها وخمسة مختلف فيها فالاول من المتفق عليه اختيار البخاري ومسلم وهو الدرجة الاولى من الصحيح وهو ان لا يذكر الا ما رواه صحابي مشهور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم له راويان ثقتان فاكثر ثم يرويه عنه تابعي مشهور بالرواية عن الصحابة له ايضا راويان ثقتان فاكثر ثم يرويه عنه من اتباع الاتباع الحافظ المتقن المشهور على ذلك الشرط ثم كذلك قال الحاكم والاحاديث المروية بهذه الشريطة لا يبلغ عددها عشرة آلاف حديث القسم الثاني مثل الاول لكن ليس لراويه من الصحابي الا راو واحد القسم الثالث مثل الاول الا ان راويه من التابعين ليس له الا راو واحد القسم الرابع الاحاديث الافراد الغرائب التي رواها الثقات العدول القسم الخامس احاديث جماعة من الايمة عن آبائهم عن اجدادهم ولم يتواتر الرواية عن آبائهم عن اجدادهم بها الا عنهم كصحيفة عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده واياس بن معوية بن قرة عن ابيه عن جده واجدادهم صحابيون واحفادهم ثقات قال الحاكم فهذه الاقسام الخمسة مخرجة في كتب الايمة يحتج بها وان لم يخرج منها في الصحيحين حديث يعني غير القسم الاول قال والخمسة المختلف فيها المرسل واحاديث المدلسين اذا لم يذكروا سماعهم وما اسنده ثقة وارسله جماعة من الثقات وروايات الثقات غير الحفاظ العارفين وروايات المبتدعة اذا كانوا صادقين فهذا آخر كلام الحاكم وقال ابو علي الغساني الجياني الناقلون سبع طبقات ثلث مقبولة وثلث متروكة والسابعة مختلف فيها فالاولى ايمة الحديث وحفاظه هم الحجة على من خالفهم ويقبل انفرادهم الثانية دونهم في الحفظ والضبط لحقهم في بعض روايتهم وهم وغلط والغالب على حديثهم الصحة ويصحح ما وهموا فيه من رواية الاولى وهم لاحقون بهم الثالثة جنحت الى مذاهب من الاهواء غير غالية ولا داعية وصح حديثها وثبت صدقها وقل وهمها فهذه الطبقات احتمل اهل الحديث الرواية عنهم وعلى هذه الطبقات يدور نقل الحديث وثلث طبقات اسقطهم اهل المعرفة الاولى من وسم بالكذب ووضع الحديث الثانية من غلب عليهم الوهم والغلط الثالثة طائفة غلت في البدعة ودعت اليها وحرفت الروايات وزادت فيها ليحتجوا بها والرابعة قوم مجهولون انفردوا بروايات لم يتابعوا عليها فقبلهم قوم ووقفهم آخرون هذا كلام الغساني فاما قوله ان اهل البدع والاهواء الذين لا يدعون اليها ولا يغلون فيها يقبلون بلا خلاف فليس كما قال بل فيهم خلاف وكذلك في الدعاة خلاف مشهور واما قوله في المجهولين خلاف فهو كما قال وقد اخذ الحاكم هذا النوع من المختلف فيه ثم المجهول اقسام مجهول العدالة ظاهرا وباطنا ومجهولها باطنا مع وجودها ظاهرا وهو المستور ومجهول العين فاما الاول فالجمهور على انه لا يحتج به واما الآخران فاحتج بهما كثيرون من المحققين واما قول الحاكم ان من لم يرو عنه الا راو واحد فليس هو من شرط البخاري ومسلم فمردود غلط الايمة فيه باخراجهما حديث المسيب بن حزن والد سعيد بن المسيب في وفاة ابي طالب لم يرو عنه غير ابنه سعيد وباخراج البخاري حديث عمرو بن تغلب اني لاعطي الرجل والذي ادع احب الي لم يرو عنه غير الحسن وحديث قيس بن ابي حازم عن مرداس الاسلمي يذهب الصالحون لم يرو عنه غير قيس وباخراج مسلم حديث رافع بن عمرو الغفاري لم يرو عنه غير عبد الله بن الصامت وحديث ربيعة بن كعب الاسلمي لم يرو عنه غير ابي سلمة والنظائر في الصحيحين لهذا كثيرة والله اعلم هذا ما يتعلق بالصحيح واما الحسن فقد تقدم قول الخطابي رحمه الله تعالى انه ما عرف مخرجه واشتهر رجاله وقال ابو عيسى الترمذي الحسن ما ليس في اسناده متهم وليس بشاذ وروي من غير وجه وضبط الشيخ ابو عمرو ابن الصلاح الحسن فقال هو قسمان احدهما الذي لا يخلو اسناده من مستور لم يتحقق اهليته وليس كثير الخطأ فيما يرويه ولا ظهر منه تعمد الكذب ولا سبب آخر مفسق ويكون متن الحديث قد عرف بان يروى مثله ونحوه من وجه آخر القسم الثاني ان يكون راويه من المشهورين بالصدق والامانة ولم يبلغ درجة رجال الصحيح لقصوره عنهم في الحفظ والاتقان الا انه مرتفع عن حال من يعد تفرده منكرا قال على القسم الاول ينزل كلام الترمذي وعلى الثاني كلام الخطابي فاقتصر كل واحد منهما على قسم رآه خفيا ولا بد في القسمين من سلامته من الشذوذ والعلة ثم الحسن وان كان دون الصحيح فهو كالصحيح في جواز الاحتجاج به والله اعلم واما الضعيف فهو ما لم يوجد فيه شروط الصحة ولا شروط الحسن واما انواعه فكثيرة منها الموضوع والشاذ والمنكر والمعلل والمضطرب وغير ذلك ولهذه الانواع حدود واحكام وتفريعات معروفة عند اهل هذه الصنعة

الفصل الخامس عشر في الفاظ يتداولها اهل الحديث المرفوع ما اضيف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة لا يقع مطلقة على غيره سواء كان متصلا او منقطعا واما الموقوف فما اضيف الى الصحابي قولا له او فعلا ونحوه متصلا كان او منقطعا ويستعمل في غيره مقيدا فيقال حديث كذا وقفه فلان على عطاء مثلا واما المقطوع فهو الموقوف على التابعي قولا له او فعلا متصلا كان او منقطعا واما المنقطع فهو ما لم يتصل اسناده على اي وجه كان انقطاعه فان كان الساقط رجلين فاكثر سمي ايضا معضلا بفتح الضاد المعجمة واما المرسل فهو عند الفقهاء واصحاب الاصول والخطيب الحافظ ابي بكر البغدادي وجماعة من المحدثين ما انقطع اسناده على اي وجه كان انقطاعه فهو عندهم بمعنى المنقطع قال جماعات من المحدثين او اكثرهم لا يسمى مرسلا الا ما اخبر فيه التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم مذهب الشافعي والمحدثين او جمهورهم وجماعة من الفقهاء انه لا يحتج بالمرسل ومذهب مالك وابي حنيفة واحمد واكثر الفقهاء انه يحتج به ومذهب الشافعي انه اذا انضم الى المرسل ما يعضده احتج به وذلك بان يروى ايضا مسندا او مرسلا من طريق اخرى او يعمل به بعض الصحابة او اكثر العلماء واما مرسل الصحابي وهو روايته ما لم يدركه او يحضره كقول عائشة رضي الله عنها اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة فمذهب الشافعي والجماهير انه يحتج به وقال الاستاذ الامام ابو اسحق الاسفرائني الشافعي انه لا يحتج به الا ان يقول انه لا يروي الا عن صحابي والصواب الاول هكذا في النووي +

الفصل السادس عشر اذا قال الصحابي كنا نقول او نفعل او يقولون او يفعلون كذا او كنا لا نرى او لا يرون باسا بكذا اختلفوا فيه فقال الامام ابو بكر الاسمعيلي لا يكون مرفوعا وهو موقوف وقال الجمهور من المحدثين واصحاب الفقه والاصول ان لم يضفه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فليس بمرفوع بل هو موقوف وان اضافه فقال كنا نفعل في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم او في وقته او وهو فينا او في اظهرنا ونحو ذلك فهو مرفوع وهذا هو المذهب الصحيح الظاهر فانه اذا فعل في زمنه صلى الله عليه وسلم فالظاهر اطلاعه عليه وتقريره اياه صلى الله عليه وسلم وذلك مرفوع وقال آخرون ان كان ذلك الفعل مما لا يخفى غالبا كان مرفوعا والا كان موقوفا وبهذا قطع الشيخ ابو اسحق الشيرازي الشافعي والله اعلم واما اذا قال الصحابي امرنا بكذا او نهينا عن كذا او من السنة كذا فكله مرفوع على المذهب الصحيح الذي قاله الجماهير من اصحاب الفنون وقيل موقوف واما اذا قال التابعي من السنة كذا فالصحيح انه موقوف وقال بعض اصحابنا الشافعيين انه مرفوع مرسل واما اذا قيل عند ذكر الصحابي يرفعه او ينميه او يبلغ به او يرويه فكله مرفوع متصل بلا خلاف اما اذا قال التابعي كانوا يفعلون فلا يدل على فعل جميع الامة بل على البعض فلا حجة فيه الا ان يصرح بنقله عن اهل الاجماع فيكون نقلا للاجماع وفي ثبوته بخبر الواحد خلاف كذا في النووي +

الفصل السابع عشر فی الفرق بین الاعتبار والمتابعة والشاهد قد اکثر البخاری من ذکر المتابعة فاذا روی حماد مثلاً حدیثا عن ایوب عن ابن سیرین عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم نظرنا هل تابعه ثقة فرواه عن ایوب فان لم نجد فثقة غیر ایوب عن ابن سیرین والا فثقة غیر ابن سیرین عن ابی هریرة والا فصحابی غیر ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم فای ذلک وجد علم ان له اصلا یرجع الیه والا فلا فهذا النظر هو الاعتبار واما المتابعة فان یرویه عن ایوب غیر حماد او عن ابن سیرین غیر ایوب او عن ابی هریرة غیر ابن سیرین او عن النبی صلی الله علیه وسلم غیر ابی هریرة فکل نوع من هذه یسمی متابعة واما الشاهد فان یروی حدیث اخر بمعناه ویسمی المتابعة شاهدا ولا ینعکس فاذا قالوا فی مثل هذا تفرد به ابو هریرة او ابن سیرین او ایوب او حماد کان مشعرا بانتفاء وجوه المتابعات ویدخل فی المتابعة والاستشهاد روایة بعض الضعفاء وفی الصحیح جماعة منهم ذکروا فی المتابعات والشواهد ولا یصلح لذلک کل ضعیف ولهذا یقول الدارقطنی وغیره فلان یعتبر به وفلان لا یعتبر به مثال المتابع والشاهد حدیث سفین بن عیینة عن عمرو بن دینار عن عطاء عن ابن عباس رضی الله عنهما انه علیه السلام قال لو اخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا به ورواه ابن جریج عن عمرو عن عطاء بدون الدباغ تابع عمرا اسامة بن زید فرواه عن عطاء عن ابن عباس انه علیه السلام قال الا نزعتم جلدها فدبغتموه فانتفعتم به وشاهده حدیث عبد الرحمن بن وعلة عن ابن عباس رفعه ایما اهاب دبغ فقد طهر فالبخاری قد یاتی بالمتابعة ظاهرا کقوله فی مثل هذه تابعه مالک عن ایوب ای تابع مالک حمادا فرواه عن ایوب کروایة حماد فالضمیر فی تابعه یعود الی حماد وتارة یقول تابعه مالک ولا یزید فیحتاج اذن الی معرفة طبقات الرواة ومراتبهم هکذا فی العینی

الفصل الثامن عشر فی بیان مثله اونحوه قال النووی اذا روی الشیخ الحدیث باسناد ثم اتبعه اسنادا اخر فقال عند انتهاء هذا الاسناد مثله اونحوه فاراد السامع ان یروی المتن بالاسناد الثانی مقتصرا علیه فالاظهر منعه وهو قول شعبة وقال سفین الثوری یجوز بشرط ان یکون الشیخ المحدث ضابطا متحفظا ممیزا بین الالفاظ وقال یحیی بن معین یجوز ذلک فی قوله مثله ولا یجوز فی نحوه قال الخطیب البغدادی وهذا الذی قاله ابن معین بناء علی منع الروایة بالمعنی فاما علی جوازها فلا فرق وکان جماعة من العلماء یحتاطون فی مثل هذا فاذا ارادوا روایة مثل هذا اورد احدهم الاسناد الثانی ثم یقول مثل حدیث قبله متنه کذا ثم یسوقه واختار الخطیب هذا ولا شک فی حسنه

الفصل التاسع عشر فی بیان ما اورده البخاری بغیر اسناد قال العینی قد اکثر البخاری من الاحادیث واقوال الصحابة وغیرهم بغیر اسناد فان کان بصیغة جزم کقال وروی ونحوهما فهو حکم منه بصحته وما کان بصیغة التمریض کروی ونحوه فلیس فیه حکم بصحته ولکن لیس هو واهیا اذ لو کان واهیا لما ادخله فی صحیحه فان قلت قد قال ما ادخلت فی الجامع الا ما صح یخدش فیه ذکر ما کان بصیغة التمریض قلت معناه ما ذکرت فیه مسندا الا ما صح وقال القرطبی لا یعلق فی کتابه الا ما کان مسندا الکنه لم یسنده لیفرق بین ما کان علی شرطه فی اصل کتابه وبین ما لیس کذلک +

الفصل العشرون فی بیان الکتب التی استمتعت منها فی حل مطالبه وکشف ماربه فمن شروح البخاری فتح الباری ومقدمة فتح الباری للحافظ ابن حجر العسقلانی وعمدة القاری لابی محمد بن احمد العینی وارشاد الساری للقسطلانی والکواکب الدراری للکرمانی والخیر الجاری للشیخ یعقوب البنبانی والتنقیح للشیخ بدر الدین الزرکشی والتوشیح للشیخ جلال الدین السیوطی والعثمانی وفیض الباری واعلم انی وجدت حواشی فی المنقول عنه مرقوما فی خاتمتها صورة د نقلناها فیما رأینا حاجتها فغالب ظنی انها علامة للداودی للشارح الداودی ومن شروح المسلم عن نووی ومن شروح المشکوة الکاشف عن حقائق السنن للطیبی والمرقات لعلی القاری واللمعات للشیخ عبد الحق الدهلوی واشعة اللمعات ایضا له وحاشیة سید جمال الدین المحدث ومن کتب الحدیث جامع الاصول وتیسیر الوصول وصحیح مسلم والترمذی وابوداود والنسائی وابن ماجة وموطا مالک وشرح المسوی وموطا محمد وشرح للقاری وکتاب الاثار ومعانی الاثار للطحاوی ومشکل الاثار ومن لغات الحدیث مجمع البحار للشیخ محمد طاهر الفطنی وهو مع کونه من کتب اللغة شرح واف للصحاح الستة بل لغیرها ایضا والنهایة لابن الاثیر والدر النثیر للسیوطی والمشارق للقاضی عیاض ومن کتب اللغة القاموس والصراح ومن کتب اسماء الرجال التقریب وتهذیب الاسماء للنووی والکاشف للذهبی والمغنی فی ضبط حرکات الاسماء ومن کتب اصول الحدیث شرح النخبة وجواهر الاصول وغیر ذلک ومن کتب الفقه الدر المختار وشروحه والهدایة وفتح القدیر للشیخ ابن الهمام والکفایة وشرح الوقایة والکنز والکافی والبحر الرائق والاشباه والنظائر ومن کتب اصول الفقه الشاشی والحسامی والتوضیح ومن التفاسیر البیضاوی والجلالین ومعالم التنزیل والمظهری ومن کتب النحو الکافیة وشرح الکافیة للملا عبد الرحمن الجامی ومن کتب السیر سیرة الحلبی والاستیعاب وتاریخ ابن حبان وغیر ذلک واما العلامات التی عبرنا بها عن الکتب التی کثر الاستخراج منها فلفتح الباری **ف** او **فتح** ولعمدة القاری **ع** او **عینی** وللارشاد الساری للقسطلانی **قس** او **قسطلانی** وللکواکب الدراری **ک** او **کرمانی** وللخیر الجاری **خ** او **خیر** وللتنقیح **تن** وللتوشیح **تو** وحیث ما تری علامتین او علامات مجتمعة فهو اشارة الی ان هذا التعلیق ماخوذ او ملتقط کل من کل احد مما هنا علامته او بعضه من بعضها وبعضه من بعض اخر وحیث ما کان کذا فی الفلانی فالمعنی ان العبارة لیست بعین عبارة المرقوم علامته بل تصرف فیها اما بنحو من حذف او اختصار او تقدیم او تاخیر او غیرها ومما ینبغی شرح اشارات تراها فی المتن فاعلم انا رسمنا علی بعض الکلمات بصورة خف لیتبین ان الکلمة ههنا مخففة لا مشددة ورسمنا فی بعض المواضع علی الجار او علی الظرف بصورة صـ وعلی کلمة قبله ایضا بهذه الصورة لیعلم ان اللاحق موصول بالسابق وجعلنا علی بعض الکلمات صورة **عط** وعلی کلمة قبله ایضا بهذه الصورة لیظهر ان الثانی معطوف علی الاول وربما تجد صورة صح مکتوبا بین کلمتین او علی کلمة بخط خفی مائلا الی فوق فالمراد منه انا وجدنا النسخ من ههنا مختلفة بزیادة ونقصان بحیث کان فی بعضها لفظ زائد بین کلمتین لکن عامتها بالاقتصار علیهما من غیر فصل بینهما او بالعکس او ما کان الکثرة فی جانب بل کانت النسخ متساویة فی الجانبین لکن شهدت الشروح لزیادة او نقصان فلما ترجح عندنا من زیادة او نقصان بنحو ما ذکرنا کتبنا صورة **صح** ان ترجح الزیادة فعلیها والا فبین الکلمتین اللتین وجدت الزیادة بینهما لکیلا یتوهم من لم یتیسر له النظر الا فی نسخة مخالفة لاکثر اخواتها او لم یمس الشروح ان شیئا سقط من هذا الموضع او زاد +

الفصل الحادی والعشرون فی بیان اصطلاحات یستعملونها فی ضبط الاسماء قال صاحب المغنی فی مقدمة المغنی اعلم انهم یعبرون عن باء ذات نقطة تحت بموحدة وعن تاء ذات نقطتین فوق بمثناة فوق وعن یاء ذات نقطتین تحت بمثناة تحت او تحتیة وعن ثاء ذات ثلث نقط بمثلثة وعن الخاء والذال والشین والضاد والغین ذوات النقط بمعجمة وعن الخالیة عنها بمهملة ویعبر عن البقیة بالصورة ویعبر عن الراء بهمزة بعد الالف وعن الزای المعجمة بمثناة تحت بعد همزة والبقیة متمیزة بالاسم والخفة عدم التشدید لا الاسکان وقد یعبر عنهما بالسکون والشدة واذا سمعت زین ابزای فیاء فدال بالعطف بالفاء فکل الحروف متصلة وبالواو اعم وحیث یقال بفتح لام ومیم اشترکا فیه بخلاف بفتح لام وبمیم او شدة میم

الفصل الثاني والعشرون في بيان موضوع علم الحديث ومباديه ومسائله قال العيني في مقدمة شرحه على البخاري لكل علم موضوع ومبادي ومسائل فالموضوع ما يبحث في ذلك العلم عن اعراضه الذاتية والمبادي هي الاشياء التي يبتني عليها العلم وهي اما تصورات او تصديقات فالتصورات حدود اشياء تستعمل في ذلك العلم والتصديقات هي المقدمات التي منها يؤلف قياسات العلم والمسائل هي التي يشتمل العلم عليها فموضوع علم الحديث هو ذات رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث انه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومباديه هي ما يتوقف عليه المباحث وهو احوال الحديث وصفاته ومسائله هي الاشياء المقصودة منه وقد قيل لا فرق بين المقدمات والمبادي وقيل المقدمات اعم من المبادي لان المبادي ما يتوقف عليه دلائل المسائل بلا وسط والمقدمة ما يتوقف عليه المسائل او المبادي بوسط او بلا وسط وقيل المبادي ما يبرهن بها وهي للمقدمات والمسائل ما يبرهن عليها والموضوعات ما يبرهن فيها قلت وجه الحصر ان ما لابد للعلم ان كان مقصودا منه فهو المسائل وغير المقصود ان كان متعلق المسائل فهو الموضوع والا فهي المبادي وهي حده وفائدته واستمداده اما حده فهو علم يعرف به اقوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وافعاله واحواله واما فائدته فهي الفوز بسعادة الدارين واما استمداده فمن اقوال الرسول واحواله اما اقواله فهو الكلام العربي فمن لم يعرف الكلام العربي بجهاته فهو بمعزل عن هذا العلم وهي كونه حقيقة ومجازا وكناية وصريحا وعاما وخاصا ومطلقا ومقيدا ومحذوفا ومضمرا ومنطوقا ومفهوما واقتضاء واشارة وعبارة ودلالة وتنبيها وايماء ونحو ذلك مع كونه على قانون العربية الذي بينه النحاة بتفاصيله وعلى قواعد استعمال العرب وهو المعبر بعلم اللغة واما افعاله فهي الامور الصادرة عنه التي امرنا باتباعه فيها ما لم يكن طبعا او خاصة انتهى +

الفصل الثالث والعشرون في رواية الحديث بالمعنى اذا اراد رواية الحديث بالمعنى فان لم يكن خبيرا بالالفاظ ومقاصدها عالما بما يحتمل معانيها لم يجز له الرواية بالمعنى بلا خلاف بين اهل العلم بل يتعين اللفظ وان كان عالما بذلك فقالت طائفة من اصحاب الحديث والفقه والاصول لا يجوز مطلقا وجوزه بعضهم في غير حديث النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجز فيه وقال جمهور السلف والخلف من الطوائف المذكورة يجوز في الجميع اذا جزم بانه ادى المعنى وهذا هو الصواب الذي يقتضيه احوال الصحابة فمن بعدهم رضي الله عنهم في روايتهم القضية الواحدة بالفاظ مختلفة ثم هذا في الذي يسمعه في غير المصنفات اما المصنفات فلا يجوز تغييرها وان كان بالمعنى واما اذا وقع في الرواية او التصنيف غلط لا شك فيه فالصواب الذي قاله الجماهير ان يرويه على الصواب ولا يغيره في الكتاب بل ينبه عليه حال الرواية وفي حاشية الكتاب فيقول كذا وقع والصواب كذا +

الفصل الرابع والعشرون في حكم تقديم بعض المتن على بعض قال النووي اذا قدم بعض المتن على بعض اختلفوا في جوازه بناء على جواز الرواية بالمعنى فان جوزناها جاز والا فلا وينبغي ان يقطع بجوازه ان لم يكن المقدم مرتبطا بالمؤخر واما اذا قدم المتن على الاسناد او ذكر المتن وبعض الاسناد ثم ذكر باقي الاسناد متصلا حتى وصل بما ابتدأ به فهو حديث متصل والسماع صحيح فلو اراد من سمعه هكذا ان يقدم جميع الاسناد فالصحيح الذي قاله بعض المتقدمين القطع بجوازه وقيل فيه خلاف كتقديم بعض المتن على بعض انتهى +

الفصل الخامس والعشرون في حكم رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم موضع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وبالعكس قال النووي اذا كان في سماعه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاراد ان يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم او عكسه فالصحيح الذي قاله حماد بن سلمة واحمد بن حنبل وابو بكر الخطيب انه جائز لانه لا يختلف به هنا معنى وقال الشيخ ابو عمرو بن الصلاح رحمه الله تعالى الظاهر انه لا يجوز وان جازت الرواية بالمعنى لاختلافه والمختار ما قدمته لانه وان كان اصل النبي والرسول مختلفا فلا اختلاف هنا ولا لبس ولا شك والله اعلم انتهى +

الفصل السادس والعشرون في آداب الكاتب قال النووي يستحب لكاتبه اذا مر بذكر الله عز وجل ان يكتب عز وجل او تعالى او سبحانه وتعالى او تبارك وتعالى او جل ذكره او تبارك اسمه او جلت عظمته او جلت قدرته او ما اشبه ذلك وكذلك يكتب عند ذكر النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم بكمالها لا رامزا اليهما ولا مقتصرا على احدهما وكذلك يقول في الصحابي رضي الله عنه فان كان صحابيا ابن صحابي قال رضي الله عنهما وكذلك يترضى ويترحم على سائر العلماء والاخيار ويكتب كل هذا وان لم يكن مكتوبا في الاصل الذي ينقل منه فان هذا ليس رواية وانما هو دعاء وينبغي للقاري ان يقرأ كل ما ذكرناه وان لم يكن مذكورا في الاصل الذي يقرأ منه ولا يسأم من تكرر ذلك ومن اغفل هذا حرم خيرا عظيما وفوت فضلا جسيما انتهى +

الفصل السابع والعشرون في بيان الاسناد مني الى المؤلف قرأت اكثر هذا الجامع الصحيح للبخاري رحمه الله تعالى على الفاضل الفقيه الالمعي الشيخ وجيه الدين المحسني الصديقي السهارنفوري في البلدة السهارنفور صانها الله تعالى عن الآفات والشرور وحصل له الاجازة والقراءة عن الشيخ العالم الرباني مولانا عبد الحي عن الشيخ الماهر في علم الباطن والظاهر مولانا عبد القادر عن اخيه الشيخ عبد العزيز عن ابيه الشيخ ولي الله الدهلوي ح ثم قرأت ثانيا بعض الصحيح وسمعت بعضه بقراءة الغير على الشيخ المكرم المشتهر بين الآفاق بالفضل والوفاق مولانا محمد اسحق في البلدة المكرمة مكة المعظمة زادها الله تكريما وتعظيما واجازني به وقال وحصل له الاجازة والقراءة والسماعة من الشيخ الاجل والحبر الاكمل الذي فاق بين الاقران بالتمييز اعني الشيخ عبد العزيز وحصل له الاجازة والقراءة والسماعة من والده الشيخ ولي الله بن الشيخ عبد الرحيم الدهلوي وقال الشيخ ولي الله اخبرنا الشيخ ابو طاهر محمد بن ابراهيم الكردي المدني قال اخبرنا والدي الشيخ ابراهيم الكردي المدني قال قرأت على الشيخ احمد القشاشي قال اخبرنا احمد بن عبد القدوس ابو المواهب الشناوي قال اخبرنا الشيخ شمس الدين محمد بن احمد بن محمد الرملي عن الشيخ احمد زكريا بن محمد ابو يحيى الانصاري قال قرأت على الشيخ الحافظ ابي الفضل شهاب الدين احمد بن علي بن حجر العسقلاني عن ابراهيم بن احمد التنوخي عن ابي العباس احمد بن ابي طالب الحجار عن السراج الحسين بن المبارك الزبيدي عن الشيخ ابي الوقت عبد الاول بن عيسى بن شعيب السجزي الهروي عن شيخ ابي الحسن عبد الرحمن بن مظفر الداودي عن ابي محمد عبد الله بن احمد السرخسي عن ابي عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بشر الفربري عن مؤلفه امير المؤمنين في الحديث الشيخ ابي عبد الله محمد ابن اسمعيل بن ابراهيم البخاري رحمه الله تعالى + اللهم اغفر لكاتبه ولمن سعى فيه واهتم بطبعه وهو

خادم العلماء والمشائخ نور محمد نقشبندي چشتي ١٢ رجب سنة ١٣٥٧ھ

رسالة شرح تراجم ابواب صحيح البخاري رح

للعارف الربانی الجامع بين الشريعة والطريقة احمد المعروف بمولانا شاه ولی الله الفقيه المحدث الدهلوی ابن مولانا الشيخ عبد الرحيم قدس الله سرهما العزيز



الحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه اجمعين **امابعد** فيقول الفقير الى رحمة الله الكريم احمد المدعو بولی الله بن عبد الرحيم كان الله لهما اول ما صنف اهل الحديث فی علم الحديث جعلوه مدونا فی اربعة فنون فن السنة اعنی الذی يقال له الفقه مثل موطأ مالك وجامع سفيان وفن التفسير مثل كتاب ابن جريج وفن السير مثل كتاب محمد بن اسحاق وفن الزهد والرقاق (الرقائق) مثل كتاب ابن المبارك فاراد البخاری رحمه الله ان يجمع الفنون الاربعة فی كتاب ويجرده لما حكم له العلماء بالصحة قبل البخاری وفی زمانه ويجرده للحديث المرفوع المسند وما فيه من الآثار وغيرها انما جاء به تبعا لا بالاصالة ولهذا سمی كتابه بالجامع الصحيح المسند واراد ايضا ان يفرغ جهده فی الاستنباط من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ويستنبط من كل حديث مسائل كثيرة جدا وهذا امر لم يسبقه اليه غيره غير انه استحسن ان يفرق الاحاديث فی الابواب ويودع فی تراجم الابواب سر الاستنباط وجملة تراجم ابوابه تنقسم اقساما (منها) انه يترجم بحديث مرفوع ليس على شروطه ويذكر فی الباب حديثا شاهدا له على شرطه (ومنها) انه يترجم بمسئلة استنبطها من الحديث بنحو من الاستنباط من نصه او اشارته او عمومه او ايمائه او فحواه (ومنها) انه يترجم بمذهب ذهب اليه قبل ويذكر فی الباب ما يدل عليه بنحو من الدلالة شاهدا ويكون له فی الجملة (ويكون شاهدا له فی الجملة) من غير قطع بترجيح ذلك المذهب فيقول باب من قال كذا (ومنها) انه يترجم بمسئلة اختلف فيها الاحاديث فيأتی بتلك الاحاديث على اختلافها ليقرب الى الفقيه من بعده امرها مثاله باب خروج النساء الى البراز جمع فيه حديثين مختلفين (ومنها) انه قد تتعارض الادلة ويكون عند البخاری وجه التطبيق بينها بحمل كل واحد على محمل فيترجم بذلك المحمل اشارة الى وجه التطبيق مثاله باب خوف المؤمن ان يحبط عمله وما يحذر من الاصرار على التقاتل والعصيان ذكر فيه حديث سباب المسلم فسوق وقتاله كفر (ومنها) انه قد يجمع فی باب احاديث كثيرة كل واحد منها يدل على الترجمة ثم يظهر له فی حديث واحد فائدة اخرى سوى الفائدة المترجم عليها فيعلم على ذلك الحديث بعلامة الباب وليس غرضه ان الباب الاول قد انقضى بما فيه وجاء الباب الآخر برأسه ولكن قوله باب هنالك بمنزلة ما يكتب اهل العلم على الفائدة المهمة لفظ تنبيه او لفظ فائدة او لفظ قف مثاله قوله فی كتاب بدء الخلق باب قول الله تعالى وبث فيها من كل دابة ثم قال بعد اسطر باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال واخرج هذا الحديث بسنده ثم ذكر حديث والفخر والخيلاء فی اهل الخيل ثم ما ليس فيه ذكر الغنم فكانه اعلم على هذا الحديث بانه مع دخوله فی الباب فيه فائدة أخرى مع منقبة للغنم (ومنها) انه قد يكتب لفظة باب مكان قول المحدثين وبهذا الاسناد وذلك حيث جاء حديثان باسناد واحد كما يكتب (ح) حيث جاء حديث باسنادين مثاله باب ذكر الملائكة اطال فيه الكلام حتى اخرج حديث الملائكة يتعاقبون ملائكة بالليل وملائكة بالنهار برواية شعيب عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هريرة ثم كتب باب اذا قال احدكم آمين والملائكة فی السماء آمين فوافقت احداهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه ثم اخرج حديث ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة ثم ما ليس فيه ذكر آمين الا بعد كثير قال الاسماعيلی فی موضع الباب وبهذا الاسناد كانه يشير الى ان لفظة باب علامة لقوله وبهذا الاسناد (ومنها) انه قد يترجم بمذهب بعض الناس ومما كاد يذهب اليه بعضهم او بحديث لم يثبت عنده ثم يأتی بحديث يستدل به على خلاف ذلك المذهب والحديث اما بعمومه او غير ذلك (ومنها) انه يذهب فی كثير من التراجم الى طريقة اهل السير فی استنباطهم خصوصيات الوقائع والاحوال من اشارة طرق الحديث وربما يتعجب الفقيه من ذلك لعدم ممارسته لهذا الفن ولكن اهل السير لهم اعتناء شديد بمعرفة تلك الخصوصيات (ومنها) انه يقصد التمرن على ذكر الحديث وفق المسئلة المطلوبة ويهدی طالب الحديث الى هذا النوع مثاله ذكر الصواع فی باب ذكر الحناط وقد فرق البخاری فی تراجم الابواب علما كثيرا من شرح غريب القرآن وذكر آثار الصحابة والاحاديث المعلقة وقد يذكر حديثا لا يدل هو بنفسه على الترجمة اصلا لكن له طرقا وبعض طرقه يدل عليها اشارة او عموما وقد اشار بذكر الحديث الى ان له اصلا صحيحا يتأكد به ذلك الطريق ومثل هذا لا ينتفع به الا المهرة من اهل الحديث وكثيرا ما يترجم لامر ظاهر قليل الجدوى ولكنه اذا تحقق المتأمل اجدى كقوله باب قول الرجل ما صلينا فانه اشار به الى الرد على من كره ذلك قلت واكثر ذلك تعقبات وتبكيتات على عبد الرزاق وابن ابی شيبة فی تراجم مصنفيهما اذ شواهد الآثار تروى عن الصحابة والتابعين فی مصنفيهما ومثل هذا لا ينتفع به الا من مارس الكتابين واطلع على ما فيهما وكثيرا ما يستخرج الآداب المفهومة بالعقل من الكتاب والسنة بنحو من الاستدلال والعادات الكائنة فی زمانه صلى الله عليه وسلم ومثل هذا لا يدرك حسنه الا من مارس كتب الآداب واجال عقله فی ميدان آداب قومه ثم طلب لها اصلا من السنة وكثيرا ما يأتی بشواهد الحديث من الآيات ومن شواهد الآية من الاحاديث تظاهرا ولتعيين بعض المحتملات دون البعض فيكون كقول المحدث المراد بهذا العام الخصوص او بهذا الخاص العموم ونحو ذلك ومثل هذا لا يدرك الا فهم ثاقب وقلب حاضر فهذه مقدمة لابد من حفظها لمن اراد ان يقرأ البخاری ويفهم والحمد لله اولا وآخرا +

باب كيف كان بدء الوحی

(معناه عندی ان هذا الوحی المتلو المحفوظ يعنی القرآن بعبارته وغير المتلو الذی يقال له الحديث مما هو مذكور على السن المسلمين كيف بدء ومن اين جاء ومن ای جهة وقع عندنا وجوابه انه وقع عندنا عن ثقات العلماء عن الصحابة عن النبی صلى الله عليه وسلم عن ايحاء الله تعالى اليه وان فی الباب احاديث تدل على ان ايحاء الله تعالى اليه بهذه الامور امر متواتر بلا شبهة عندنا) **قوله** بدء الوحی من البداية وتخصيصه ان ايراد كيف فی الترجمة من قبيل ايراد التنبيه فی اثناء الباب افادة زيادة فائدة على اصل المقصود من الباب اذ المقصود اثبات اصل الوحی ويمكن ان يقال ان المراد بالوحی الوحی الذی هو نفس الحديث او الكلام وبدءه مبدءه الذی صدر منه وهو الله تعالى فمعنى كيف كان بدء الوحی

ای کیف کان مبدأ ماروی عنه صلی الله علیه وسلم فاثبت باحادیث الباب انه کان بالوحی و توسط الملك فکانه اثبت انا اخذنا الحدیث عن رسول الله صلی الله علیه وسلم وهو عن جبرئیل علیه السلام وهو عن الله تعالیٰ فبهذین الوجهین یتخل مایورد ههنا من انه لیس فی کثیر احادیث الباب اثبات کیفیة بدء الوحی بل ذکر اصله وانما هو فی حدیث واحد فتذکر **قوله** صلصلة الجرس الخ اعلم ان من تعطلت حاسته من حواسه یظهر له فی تلك الحاسة مالایتمیز فیه مثل من تعطلت حاسته البصریة یری الوانا مختلفة متکثرة ومن تعطلت حاسته السمعیة یسمع اصواتا ممتزجة مختلفة غیر متمیزة فقوله مثل صلصلة الجرس عبارة عن تعطل حاسة السمع عن مسموعات عالم الشهادة لکی یتفرغ لحفظ مااوحی الیه ویعیه کما هو حقه فتدبر **قوله** یعالج من التنزیل شدة الخ العلاج فی الاصل مایجده الواجد بعد المس بالید او غیرها من الاعضاء من الملابسة والخشونة والحرارة والبرودة ثم استعمل فی الوجدان مطلقا فمعنی قوله یجد من التنزیل شدة **قوله** وکان مما یحرك الخ من فی هذا الکلام بمعنی رب وقد جاء کثیرا فی استعمالاتهم ویحتمل ان یکون سببیة وما مصدریة والضمیر للعلاج **قوله** مادفیها الخ المدة فی الاصل لزمان ثم استعمل فی الزمان الذی ضرب للصلح بین الفریقین والمراد ههنا نفس الصلح بطریق المجاز **قوله** الحرب بیننا وبینه سجال الخ السجال یجوز ان یکون مصدرا من السجل بمعنی المساجلة یعنی المناوبة ویجوز ان یکون جمع سجل بمعنی دلو کرحل ورحال

کتاب الایمان

اضطرب کلام الشراح فی بیان غرض القدماء من المحدثین فی مسئلة الایمان وذلك انهم حکموا بان من صدق بقلبه واقر بلسانه ولم یعمل عملا فهو مومن وحکموا بان الاعمال من الایمان فاشکل علیهم ان الکل لایوجد بدون الجزء والحق عندی فی ذلك ان الایمان ایمانان ایمان انقیاد فقط ویتفرع علیه احکام الدنیا وقد نبه البخاری علیه فی باب اذا لم یکن الاسلام علی الحقیقة وایمان حقیقة ومثله کمثل الرجل یقال للرجل الضعیف النحیف انه رجل من غیر مجاز وللرجل الجامع للکمالات الانسانیة انه رجل من غیر مجاز وکذلك یقال لمن له تصدیق واقرار فقط انه مؤمن ولمن جمع معهما العمل الصالح انه مؤمن من غیر مجاز وذلك ان الایمان عبارة عن درجة من القرب

باب حب الرسول من الایمان | **قوله** لایؤمن احدکم حتی اکون احب الیه من والده وولده الخ تقدیم الوالد للاکثریة لان کل واحد له والد ولاعکس وفی روایة النسائی فی حدیث انس تقدیم الولد وذلك لمزید الشفقة ولم یختلف الروایات فی ذلك فی حدیث ابی هریرة ویمکن ان یقال تقدیم الوالد الصق واقرب الی کونه صلی الله علیه وسلم احب لانه فی حکم الوالد +

باب حلاوة الایمان | حلاوة الایمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشاق فی الدین +

باب قوله وهو احد النقباء الخ | النقباء جمع نقیب وهو الناظر علی القوم وضمینهم اعلم ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان یعرض نفسه علی القبائل فی کل موسم فبینا هو عند العقبة اذ لقی رهطا من الخزرج فقال الاتجلسون اکلمکم قالوا بلی فجلسوا فدعاهم الی الله عزوجل وعرض علیهم الاسلام وتلی علیهم القرآن فاجابوا فلما انصرفوا الی بلادهم وذکروه لقومهم فشا امر رسول الله صلی الله علیه وسلم فاتی فی العام القابل اثنا عشر رجلا الی الموسم من الانصار احدهم عبادة بن الصامت فلقوا رسول الله صلی الله علیه وسلم بالعقبة وهی بیعة العقبة الاولی فبایعوا ثم انصرفوا وخرج فی العام القابل الآخر سبعون رجلا منهم الی الحج فواعدهم رسول الله صلی الله علیه وسلم بالعقبة اوسط ایام التشریق فاتی رسول الله صلی الله علیه وسلم مع عمه العباس لاغیر فتکلم رسول الله صلی الله علیه وسلم داعیا الی الله مرغبا الی الاسلام تالیا للقرآن فاجبناه للایمان فقلنا ابسط یدك نبایعك علیه فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اخرجوا الی منکم اثنی عشر نقیبا فاخرجنا من کل فرقة نقیبا وکان عبادة نقیب بنی عوف فبایعوه وهذه هی بیعة العقبة الثانیة. **قوله** فلاتقتلوا اولادکم خص القتل بالاولاد لان فیه مع القتل قطیعة الرحم ولانه کان شائعا فیهم **قوله** فمن وفی منکم ای ثبت علی مابایع علیه یقال بتخفیف الفاء والتشدید **قوله** فهو الی الله ای حکمه من العفو والعقاب مفوض الی الله تعالیٰ +

باب من الدین الفرار من الفتن الخ | لم یقل من الایمان مع ان عقد الکتاب فی الایمان لان الدین والایمان عنده واحد کما ان الاسلام والایمان عنده واحد قال الطیبی اصطلحوا علی ترادف الایمان والاسلام والدین ولامشاحة فیه **قوله** عن ابی سعید الخدری هو مالك ابن سنان منسوب الی خدرة احد اجداده او احدی جداته وهو رضی الله عنه من الانصار **قوله** مواقع القطر الخ یعنی الاودیة والصحاری +

باب قول النبی صلی الله علیه وسلم انا اعلمکم بالله الخ | فان قیل هذا کتاب الایمان فما وجه تعلق هذه الترجمة بالایمان (**قلت**) العلم بالله وکذا المعرفة هو التصدیق به والایمان اما التصدیق فقط او التصدیق مع العمل فالمقصود بیان ان رسول الله صلی الله علیه وسلم اشد ایمانا منهم وبیان ان الایمان هو او بعضه فعل القلب ردا علی الکرامیة **قوله** فیغضب حتی یعرف الغضب الخ المراد بالمضارع حکایة الحال الماضیة واستحضار تلك الصورة الواقعة فی اذهان الحاضرین وفی بعض النسخ فغضب بلفظ الماضی

باب من کره ان یعود فی الکفر الخ | یجوز فی لفظ هذا الباب التنوین والوقف والاضافة الی الجملة وعلی التقادیر من کره مبتدأ وخبره من الایمان ای کراهة من کره من الایمان +

باب تفاضل اهل الایمان فی الاعمال الخ | ای التفاضل الحاصل بسبب الاعمال وفی للتعلیل **قوله** قال وهیب الخ ان وهیبا وافق مالکا فی روایة هذا الحدیث لکن جزم بقوله فی الحیاة ولم یشك فیه کما شك مالك وایضا روی بدل من خیر من الایمان **قوله** حدثنا اسمعیل الخ هو المشهور بابن ابی اویس بن عامر الاصبحی وهو ابن اخت الامام مالك بن انس. **قوله** صفراء الخ الاصفرار من احسن الوان الریاحین ولهذا یسر الناظرین **قوله** ملتویة ای منعطفة منقلبة وذلك ایضا یزید الریاحین حسنا +

باب الحیاء من الایمان الخ | ای یمنع صاحبه عن ارتکاب المعاصی کما یمنع الایمان فسمی ایمانا مجازا من باب تسمیة الشیٔ باسم مایقوم مقامه

باب فان تابوا الخ | ای عن الشرك لیوافق الحدیث الوارد فیه وهو قوله حتی یشهدوا ان لا اله الا الله **قوله** وحسابهم علی الله ای امور سرائرهم الی الله وانما نحکم بالظاهر +

باب من قال ان الایمان هو العمل الخ | المراد بالعمل ههنا مجموع عمل اللسان والقلب والجوارح والاستدلال علیه بمجموع الآیات والاحادیث او یدل کل من القرآن والسنة علی بعض الدعوی بحیث یدل الکل **قوله** لمثل هذا ای الفوز العظیم فلیعمل العاملون ای فلیؤمن الکافرون فاطلق العمل واراد الایمان

باب علامات المنافق | **قوله** آیة المنافق ثلاث الخ (**فان قلت**) قد توجد هذه الخصال فی المسلم (اجیب) بان المراد نفاق العمل لانفاق الکفر کما ان الایمان یطلق علی العمل ایضا

باب تطوع قیام رمضان من الایمان الخ | اذا قیل قام تطوعا فمعناه قیاما تطوعا هکذا صام رمضان ایمانا وقام لیلة القدر ایمانا ای صوما هو الایمان وقیاما هو الایمان فهو مفعول مطلق لحمله علیه وان خالف فی المفهوم فطابق الترجمة الحدیث +

باب الدین یسر | **قوله** قاربوا وابشروا الخ ای خذوا العمل القریب من الطاقة وابشروا ای بالثواب علی العمل وان قل **قوله** ولن یشاد الدین الخ ای اخذه بالشدة بترك الارفق الایسر **قوله** واستعینوا بالغدوة والروحة وشئ من الدلجة الخ الغدوة السیر اول النهار والروحة السیر بعد الزوال والدلجة السیر آخر اللیل والمعنی استعینوا ای واظبوا علی الطاعات فی هذه الاوقات

باب الصلوة من الایمان | **قول** الله عزوجل وماکان الله لیضیع ایمانکم یعنی صلواتکم عند البیت قبل صلوته الی البیت المقدس +

كتاب العلم

باب من سئل علما وهو مشتغل فی حديثه الخ غرض الامام من عقد الباب على ما استفدنا من شيخنا رحمه الله ان تاخير جواب السوال لاتمام الحديث ليس من باب كتمان العلم فانه غير داخل تحت قوله عليه السلام من كتم العلم الجم بلجام من نار بل الكتمان عدم الاجابة مطلقا او تاخيرها بشرط فوات وقتها

باب من رفع صوته بالعلم الخ مقصود المؤلف ان كونه عليه السلام ليس بصخاب المراد نفى كونه صخابا فى اللهو واللعب لا فى افادة العلم والاحكام +

باب طرح الامام المسئلة على اصحابه الخ مقصوده ما استفدنا ان نهيه عليه السلام من الاغلوطات اى الكلام الذى لا يفهم منه المقصود مخصوص بموضع لا يتعلق به غرض علمى اما اذا قصد العالم امتحان فهم المخاطبين حتى يتكلم مع كل احد على قدر فهمه فلا بأس به +

باب ما يذكر فی المناولة الخ ذكر فى الترجمة امرين المناولة وكتاب اهل العلم بالعلم الى البلدان واثبت بحديثى الباب الامر الثانى فثبت الامر الاول بالطريق الاولى فافهم

باب من قعد حيث ينتهى به المجلس الخ قوله فاستحيى الخ يحتمل وجهين اما مدحه بانه استحيى من التفوق على الناس وتخطى رقابهم فاستحيى الله منه وجازاه على ذلك بما يليق به او ذمه بانه استحيى عن اخذ العلم حق اخذه فجازاه الله على ذلك بحرمانه

باب قول النبى صلى الله عليه وسلم رب مبلغ اوعى من سامع

قوله حرام كحرمة يومكم هذا الخ (فان قلت) المراد من الحرمة اما ما يقابل الحل فلا يصح كحرمة يومكم هذا واما ما يقابل الاهانة فلا يناسب ان دمائكم حرام (قلت) على الاول معناه كحرمة القبائح عندكم فى يومكم وعلى الثانى فحرمة الاتهان فى لا تعد عليها

باب ما كان النبى صلى الله عليه وسلم يتخولهم بالموعظة والعلم كيلا ينفروا الخ التخول التعهد يعنى يعظهم ولا يديم موعظتهم وقوله كيلا ينفروا متعلق بالتخول باعتبار جزء مفهومه الاخير +

باب ما ذكر فی ذهاب موسى فی البحر الى اخره مقصود الباب اثبات الراحلة لاجل تحصيل العلم لانها ما كانت معهودة فى زمان الصحابة والتابعين ومن تبعهم رضى الله عنهم بل كانوا ياخذون العلوم من علماء بلدانهم فلما دونت الكتب وانتشرت تلك فى البلدان ارتحلوا من بلد الى بلد وصارت تلك عادة فيما بينهم فاثبت المؤلف اصلا صحيحا قويا فافهم

باب متى يصح سماع الصبى الصغير الخ لا اختلاف فى ان اداء الحديث تبليغه لا يعنى الا من العاقل البالغ واما تحمله فيجوز من الصبى بعد ان يناهز الاحتلام واذا عقل فميز بين الخير والشر فاثبت المؤلف رحمه الله ذلك +

باب رفع العلم وظهور الجهل الخ اى ان رفع العلم وظهور الجهل مصيبة من المصائب واثبت بقول ربيعة لا ينبغى لاحد عنده شئ من العلم ان يضيع نفسه اى يترك رواية الحديث بالاعتزال عن الناس ونحو ذلك كون رفع العلم وظهور الجهل مصيبة لان قول ربيعة لا ينبغى يشعر بانه يورث ظهور الجهل وهو مذموم +

باب الفتيا وهو واقف على ظهر الدابة او غيرها اى انه جائز ثابت الاصل وان كان الاحوط فى هذا الزمان جلوس المفتى للافتاء فى مكان مع الاطمينان والمشاورة مع الاصحاب ولم يثبت الوقوف على الدابة بحديث الباب لكنه اعتمد فى ذلك على ثبوت وقوفه عليه السلام على الدابة بمنى فى حجة الوداع بطريق اخر فاحفظ هذا التقرير فانه سينفعك فى مواضع كثيرة من هذا الكتاب +

باب من اجاب الفتيا بالاشارة باليد والرأس اى هو جائز وان كان الاحوط فى هذا الزمان خلاف ذلك قوله واذا اتى على قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلاثا ظاهر كلمة اذا العموم لكن المراد ههنا فى بعض الاوقات والمعنى ان القوم اذا كانوا كثيرين فاذا دخل عليهم سلم عليهم ثلاثا اى الى الجوانب الثلاث ووجه الشراح بتوجيهات اخر

باب الحرص على الحديث اى فضيلته وحسنه قوله اسعد الناس بشفاعتى الخ اسم التفضيل ههنا اما بمعنى الصفة او هذا الجواب من قبيل الاسلوب الحكيم كذا قال شيخنا

باب من سمع شيئا فلم يفهمه فراجع حتى يعرفه قوله قالت فقال انما ذلك الخ اعلم ان النبى صلى الله عليه وسلم اشار الى ان الحساب على نوعين (احدهما) اللغوى وهو الذى وصف فى القرآن بكونه يسيرا (وثانيهما) العرفى وهو المناقشة والمراد فى كلامه صلى الله عليه وسلم هو هذا ثم انه صلى الله عليه وسلم ارشدنا فى هذا الحديث الى مبحث عظيم من مباحث الاصول هو طريق الجمع بين المختلفين من الكتاب والسنة

باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب الخ تعلق هذا الباب بالكتاب من حيث ان مطلوب الشارع افادة العلم واشاعته قوله صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ معنى صدق وقع ما امر به وقد جاء هذا ايضا فى استعمالاتهم والظاهر عندى ان هذا اشارة الى تتمة الحديث وهو قوله فرب مبلغ اوعى له من سامع فافهم +

باب اثم من كذب على النبى صلى الله عليه وسلم قوله فليلج النار الخ معناه انه يستحق ولوج النار فليلج فيها قوله لكنه سمعته الخ اعلم ان الكذب على النبى صلى الله عليه وسلم وان لم يمكن من الصحابى لكن فى اكثار الرواية مظنة ان يقع شئ من ذلك وما يجب ان يحترز ينبغى ان يحترز عن مظنته ايضا والمكثرون من الصحابة رضى الله عنهم كانوا اثقين بالحفظ والضبط مامونين عن وقوع الكذب مع ذلك قصدوا نشر العلم واشاعته فهم مجزيون بنياتهم الحسنة احسن الجزاء والمقلون (الاقلون) ايضا مجزيون بنياتهم الحسنة احسن الجزاء ولكل وجهة هو موليها، وللناس فيما يعشقون مذاهب قوله من تعمد على كذبا الخ ففى الاكثار مظنة ان يقع الكذب خطأ فيما يحترز عن تعمده يحترز عن مظنة خطائه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا مواضع التهم قوله بعضهم ان النهى كان تسموا باسمى الخ قال بعض العلماء النهى الجمع بين الاسم والكنية كان مخصوصا بزمان حياته صلى الله عليه وسلم واما بعد ذلك فجائز لا باس به واخذ ذلك من فعل على رضى الله عنه فى ابنه محمد بن الحنفية +

باب كتابة العلم غرض المؤلف رحمه الله ان كتابة الحديث وان كانت ممنوعة فى عهده كيلا يختلط بالقرآن غيره اولئلا يتكل الناس على الكتابة من الحفظ ثم شاعت التدوين والتاليف فلها اصل فى الحديث وقصص الصحابة كعبد الله بن عمرو بن العاص ادلة عليه شاهدات قوله وفكاك الاسير الخ معناه ايضا العقل ويحتمل ان يكون المراد فكاك الاسير الذى كان فى ايدى الكفار بان يفدى له الامام من بيت المال ويفكه عن ايديهم قوله الرزية كل الرزية الخ اعلم ان هذا المقام من مزال الاقدام كم زلت فيه الاعلام وصغت فيه الافهام وانى قد تحققت بعد تتبع طرق هذا الحديث يعنى امره صلى الله عليه وسلم بالكتاب ان قول ابن عباس الرزية كل الرزية انما كان بطريق الشبهة مثل سائر شبهاته رضى الله عنه لانه ثبت فى الروايات الصحيحة ان كبار الصحابة مثل ابى بكر وعلى وغيرهما كانوا حاضرين ففهموا من امره صلى الله عليه وسلم ان مقصوده بالكتابة ليس الا تاكيد ما جاء فى القرآن والتوثيق به ولو كان شيئا اخر لامرهم ثانيا وثالثا لانه عليه السلام عاش مفيقا بعد ذلك اياما ومع ذلك روى انه صلى الله عليه وسلم امر عليا باحضار القرطاس والدوات فخاف على فوته بعد ان يذهب فقال يا رسول الله اسمع واعى فبين له رسول الله صلى الله عليه وسلم من احكام الصدقات واخراج الكفار من جزيرة العرب واجازة الوفود بنحو ما كان يجيزهم والاستيصاء بالانصار خيرا وغيرها بين اكثره قبل ذلك ايضا فبعد ذلك لم يبق مجال فى ان يتمسك بشبهة ابن عباس رضى الله عنهما ويقال ما يقال فى اخيار الصحابة لانه كان حديث السن ما ناهز البلوغ والاعتبار بما فهمه كبار الصحابة رضى الله عنهم اجمعين

باب حفظ العلم قوله قال ان الناس يقولون الخ اى يقولون فى مقام الاستعجاب والاستبعاد لقلة زمان صحبة ابى هريرة بالنسبة الى الاخرين قوله يشبع بطنه الخ هذا يحتمل وجهين (احدهما) يشبع بطنه اى يحصل ما يشبع بطنه من القوت لانه رضى الله عنه ما كان له مال يتجر به ولا زرع يشتغل به وياكل منه فكان يلازم النبى صلى الله عليه وسلم فيتحصل قوته (وثانيهما) يشبع بطنه اى كان يلازمه ما يريده من المدة ولا يقوم من مجلسه حتى يستوفى حظه منه كقولهم فلان يحدث شبع بطنه يسا او شبع بطنه فافهم قوله اما الاخر فلو بثثته الخ المراد به على الصحيح من اقوال العلماء علم الفتن والواقعات التى تقعت بعده فانه عليه السلام من شهادة

عثمان و شهادة الحسين و غير ذلك و كان يخاف فی افشائها و تعيين اسماء اصحابها من غلمان بنی امية و فتياتهم

باب الانصات للعلماء قوله لا ترجعوا بعدی كفارا الخ يحتمل ان يكون معنی قوله لا ترجعوا بعدی كفارا لا تكونوا علی خصال الكفار فيكون قوله يضرب بعضكم الخ تفسيرا و بيانا له و يحتمل ان يكون المراد لا ترتدوا و معنی قوله يضرب حينئذ ارتدادكم و تكونوا بهذه الصفة كما كنتم فی ايام الجاهلية والكفر +

باب ما يستحب للعالم الخ قوله من النصب حتی جاوز المكان الخ انما لم يجد موسی ادراك النصب والتعب لكونه الی ذلك المكان مشغولا بالعناية الالٰهية النازلة لتهذيبه فلما تجاوز عنه انقطعت آثارها فوجد ذلك +

باب من ترك بعض الاختيار الخ قوله معاذ رديفه الخ جملة حالية مقدمة علی العامل و هو قوله قال اذا يتكلوا ام (د) عليه انه صلی الله عليه وسلم لم يقيد هذا الكلام بقوله حرمه الله علی النار فيفيد التحريم ولو بعد العذاب امانا فلم يبق خوف الاتكال (والجيب) بانه صلی الله عليه وسلم كان مامورا بتبليغ القرآن و كذا الحديث الموحی اليه علی ان ما اوحی اليه من غير تقييد و اطلاق او نحو ذلك و ان كان المراد منه ذلك فبالنظر الی الاطلاق المتبادر منه كان خوف الاتكال باقيا +

باب الحياء فی العلم قوله الحياء فی العلم و قال مجاهد لا يتعلم العلم الخ ثبت بحديث الباب عدم الحياء فی العلم و حسنه ايضا ثابت بما تقرر فی بعض طرق الحديث ان امهات المؤمنين عابن ام سليم لاجل هذا السؤال فمنعهن رسول الله صلی الله عليه وسلم عن ذلك

باب من استحيی فامر غيره بالسوال الخ ای هو جائز لحصول اصل الغرض من السوال

كتاب الوضوء

قوله ماجاء فی الوضوء و فی قول الله الخ ای ماجاء فی تفسيره و فسر الامام الحديث المعلق بالحديث فی قوله تعالی فاغسلوا فقط بان المراد منه الغسل مرة +

باب لا تقبل صلاة بغير طهور قوله فساء او ضراط الخ حصر ابو هريرة الحديث بهذين حصرا اضافيا بالنسبة الی ما زعم السائل ادخاله فی الحديث من توهم خروج الشئ و كون غير الفساء والضراط مما خرج من السبيلين حدثا ناقضا للوضوء كان معلوما للسائل ظاهرا عنده ثابتا بنص القرآن فافهم +

باب فضل الوضوء والغر المحجلين من آثار الوضوء ای باب هذا القول من ههنا سببية +

باب التخفيف فی الوضوء قوله ثم حدثنا به سفيان الخ روی سفيان حديث الباب عن عمرو مرتين مرة مجملا مختصرا و مرة مفصلا والمثبت لترجمة الباب ليس الا الثانی و كان ضم الاجمال عليه لرواية علی بن عبد الله عن سفيان كذلك فافهم ولا تغفل **قوله** وسمعت عبيد بن عمير الخ ای قال عمرو نحو ما يقوله الناس حق لانی سمعت عبيد بن عمير يقول رؤيا الانبياء وحی فيجب ان لا ينام قلوبهم ليعوا ما اوحی اليهم كما قال من قال و اجاد فی المقال

لا تنكر الوحی من رؤيا فان له　　قلبا اذا نامت العينان لم ينم[1]

باب اسباغ الوضوء الخ الاسباغ الاكمال و هو فی الوضوء علی اقسام الاستيعاب و هو فرض و التثليث و اطالة الغرة و التحجيل والانقاء ای ازالة الدرن بالدلك و هذه سنن و مستحبات و آداب

باب غسل الوجه باليدين الخ يعنی ان الاولی فی غسل الوجه ذلك بان يغرف غرفة واحدة باليمنی و يضيف اليسری اليها من غير ان يغرف بهما +

باب التسمية علی كل حال و عند الوقاع الخ لما لم يكن الحديث الذی روی فی باب التسمية قبل الوضوء من قوله عليه السلام من لم يسم عليه لا وضوء له علی شرط المؤلف لكون بعض من رواته نساء مستورة الحال ثبت سنية التسمية للوضوء بالحديث الذی اورده فی هذا الباب لدلالته علی استحباب تسمية الله عند الوقاع الذی هو ابعد الاحوال عن ذكر الله ففی الوضوء بالطريق الاولی +

باب ما يقول عند الخلاء قوله من الخبث والخبائث الخ الصحيح فی الرواية الخبث بضم الموحدة جمع خبيث والخبائث جمع خبيثة والمراد ذكور الشياطين و اناثهم واختلف العلماء فی انه متی يقول ذلك والصحيح انه يقول قبل الدخول و معنی اذا دخل اذا اراد ان يدخل +

باب قوله لا يستقبل القبلة بغائط الخ فی هذه المسئلة القول معارض للفعل فاشار المؤلف بضم الاستثناء الی الترجمة الی وجه الجمع بان القول فی الصحراء والفعل فی الابنية والدور كما هو مذهب الشافعی +

باب من تبرز علی لبنتين الخ ای هو جائز **قوله** كان يقول الخ كانه لم يصل له نهيه صلی الله عليه وسلم بطريق صحيح ولهذا كان ينكر عليه و يمكن ان يكون المراد ابطال الاطلاق يعنی ان الناس لا يفرقون بين البنيان والصحراء ثبوته كما هو مذهب الشافعی او يكون غرضه ان النهی تنزيهی **قوله** و قال لعلك الخ قاله رضی الله عنه فی تتمة كلامه مع واسع بن حبان حين صلی فی المسجد و انصرف بعد الصلاة الی يساره فقال له اصبت فی ذلك والناس يزعمون انه كان ينصرف الی اليمين ابدا و كان فی بقية كلامه مع واسع ذلك تعليما له هذه المسئلة حتی لا يفعل ما لا يفعلون فی صلواتهم من اللصوق بالارض فی السجود +

باب من حمل معه الماء لطهوره قوله و قال ابو الدرداء الخ ای اليس فيكم عبد الله ابن مسعود الذی كان يلازم الرسول صلی الله عليه وسلم و يحمل نعليه و طهوره و وسادته +

باب حمل العنزة الخ قوله تابعه النضر الخ اورد المتابعة فی حديث الباب لان فی اكثر طرق هذا الحديث لم يذكر حمل العنزة الا فی رواية محمد بن جعفر عن شعبة و تابع محمد بن جعفر عن شعبة النضر و شاذان فی رواية حمل العنزة فقوی الامام هذه الرواية بايراد المتابعة المذكورة دفعا لتوهم من عسی ان يتوهم تفرده به فافهم +

باب لا يستنجی بروث قوله حدثنا ابو نعيم حدثنا زهير عن ابی اسحاق الخ استدرك الترمذی علی البخاری فی مواضع و من جملتها هذا الموضع و هو ان البخاری يروی عن ابی نعيم عن زهير عن ابی اسحاق قال ای قال ابو اسحاق السبيعی ليس ابو عبيدة ذكره ای ابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود و لكن عبد الرحمن فيكون الحديث متصلا ولا يشوبه شبهة الانقطاع و ذلك لانه لم يثبت رواية ابی عبيدة عن ابيه بلا واسطة. هذا تقرير كلام البخاری اما استدراك الترمذی فحاصله ان اسرائيل الذی هو اشهر اصحاب ابی اسحق و اوثقهم روی هذا الحديث عن ابی اسحاق عن ابی عبيدة و روايته ارجح من رواية زهير فلا يكون الحديث علی شرط البخاری لكونه منقطعا و اقول ان معنی قوله قال ليس ابو عبيدة ذكره ای ليس ابو عبيدة ذكره فقط بل عبد الرحمن ابن الاسود ايضا ذكره فالحديث وان كان منقطعا من طريق ابی عبيدة لكنه متصل من طريق عبد الرحمن فلا تناقض بين روايتی زهير و اسرائيل و لا استدراك كما توهمه الترمذی ايضا اقول ضمير قال يجوز ان يرجع الی زهير ای قال زهير ليس ابو اسحاق ذكر ابا عبيدة بل ذكر ابا عبد الرحمن بن الاسود و يكون فی الواقع سمع ابو اسحاق من كل واحد منهما فلا استدراك ايضا علی ان كون اسرائيل اشهر اصحاب ابی اسحق و اوثقهم و اكثرهم رواية عنه لا تقتضی ان يكون جميع ما رواه راجحا علی ما رواه غيره فتدبر +

باب الوضوء ثلاثا ثلاثا قوله لولا آية ما حدثتكموه الخ قاله رضی الله عنه لانه خاف ان لو سمع الناس بمثل هذه البشارة اجترءوا علی المعاصی و قالوا يغفر الله لنا بهذا العمل اليسير و لنفعل ما نشاء و قال مالك رح فی توجيه مثل هذا الكلام من عثمان انه قال ذلك لانه خاف ان الناس يستبعدونه فلا يقبلونه فيقعون فی الانكار و يكذبون عثمان فی رواية الحديث و ياثمون لكن الآية التی قرأها عروة لا تلصق بهذا التوجيه بل الآية التی اوردها عثمان علی هذا التوجيه قوله ان الحسنات يذهبن السيئات فمعنی الكلام ان الحديث يؤيده النص من القرآن فلم يمكن لكم انكاره وان استبعدتموه منی و لولا هذه الآية لما حدثتكموه خوفا عن طعنكم فی الدين و انكاركم الحديث فافهم هذا المقام فانه مما زل فيه اقدام الشراح فخبطوا كثيرا والله الهادی واليه الرشاد +

باب غسل الاعقاب الخ قصد بالباب الاول الرد علی من زعم ان وظيفة الرجلين المسح دون الغسل و قصد بهذا الباب اثبات وجوب الاستيعاب فی اعضاء الوضوء و ذكر الاعقاب لكونه مذكورا فی الحديث فافهم ذلك فانه قد عجز بعض الشراح عن الفرق بين البابين التی بتوجيه لا يليق ذكرها و **قوله** و كان ابن سيرين الخ يفيد الفرق الذی قررناه فتدبر +

---

[1] هذا البيت من قصيدة البردة للشيخ شرف الدين البوصيری رحمه الله ١٢

باب غسل الرجلين في النعلين الخ هذا يحتمل معنيين (احدهما) ان يكون في النعلين متعلقا بالغسل اي غسل الرجلين كائنين فيهما غير منزوعين عنهما وهذا جائز اذا وصل الماء الى تمام القدمين (وثانيهما) ان يكون ظرفا مستقرا اي لا يمسح الرجلان حال كونهما في النعلين كما يمسحان في الخفين بل يغسلان والصحيح هو هذا المعنى كما يشهد به قصة ابن عمر •

باب التيمن في الوضوء والغسل الخ ثبت باول حديثي الباب التيمن في غسل الميت و غسل الميت انما هو لتشبيهه بالحي في النظافة وان يكون آخره كاوله فثبت التيمن في غسل الحي بالطريق الاولى لكونه الاصل فافهم •

باب التماس الوضوء الخ قيل في هذا المقام ان الحديث الذي اخرجه المؤلف في هذا الباب ليس له تعلق قوي بترجمة الباب بل هو اعلق بباب معجزاته صلى الله عليه وسلم ولو كان مذهب البخاري في هذه المسئلة مثل مذهب الشافعي رحمه الله من ان التماس الماء واجب آخر سوى الوضوء فاثبات هذا المطلب بهذا الحديث ايضا بعيد ايضا لانه حكاية فعله وليس فيه امر بالالتماس و قال التمسوا الماء • وعندي ان مقصود البخاري ان عادة الصحابة كان ذلك وانهم كانوا يلتمسون الماء ويتفحصون عنه ويفتشون في مواضعه كانوا لا يكتفون بعدم حضور الماء في جواز التيمم واظهار المعجزة ايضا انما هو لتكثر الماء وكان ذلك تحصيلا للماء وتفتيشا له فلو كان عدم الحضور كافيا لما اهتم الناس بالتماس الوضوء ولما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ما فعل لعدم الاحتياج فتامل

باب الماء الذي يغسل به شعر الانسان الخ مذهب المؤلف في هذه المسئلة مثل مذهب ابي حنيفة رحمه الله تعالى من ان شعر الادمي طاهر والماء الذي يغسل فيه ايضا طاهر خلافا للشافعي رحمه الله واثبت بحديثي الباب ذلك بالدلالة الالتزامية وقوله كان عطاء ايضا يفيده وعطف على الترجمة السابقة قوله سور الكلاب وممرها في المسجد الخ اي وباب سور الكلاب ومذهب البخاري في ذلك مثل مذهب مالك من ان سور الكلاب ليس بنجس وامر الشارع بغسل الاناء سبعا بعد ولوغ الكلب واراقة الماء تعبدي ليس مبنيا على النجاسة فاشار في الباب الى ان هذا الحديث محمول على التعبد لانه ثبت بالاحاديث عدم نجاسة سور الكلب وطريق الجمع ان يقال ان الامر بالغسل سبعا تعبدي •

باب من لم ير الوضوء الا من المخرجين الخ مقصود الباب مركب من الامرين (الاول) وجوب الوضوء مما خرج من السبيلين مع عموم ما خرج المعتاد وغير المعتاد والمنصوص في القرآن وغير المنصوص فيه الثابت بالحديث زيادة عليه (والثاني) عدم وجوب الوضوء عن غير ما خرج فاثبت ببعض ما ذكر في الباب الاول وبعض آخر الثاني والشراح في هذا المقام يطبقون مذهب المؤلف رحمه الله على مذهب الشافعي رحمه الله ويقولون معنى ترجمة الباب من لم ير الوضوء من الخارج الا بما خرج من المخرجين حتى يكون مس الذكر ومس النساء اللذان هما ناقضان عند الشافعي باقيين في النواقض عنده ايضا لكن التحقيق في هذا الباب ان مذهب البخاري في هذه المسئلة وراء مذهب الشافعي وكلامه على ظاهره فلا يكون عنده في مس الذكر ولمس النساء وضوء ويدل على ذلك قوله وقال جابر بن عبد الله اذا ضحك الخ فتامل و اثبت ببعض ما ذكر من الآثار في تعاليق الباب الجزء الثاني من المدعى قوله فقال رجل اعجمي الخ ثبت به عموم ما خرج للبول او الغائط وغيرهما من المعتاد فساء او ضراط زيادة على الكتاب واما عموم ما خرج للخارج الغير المعتاد فثابت بقوله في تعليق الباب قال عطاء قوله يتوضأ كما يتوضأ للصلاة الخ هذه المسئلة كانت مختلفة فيما بين الصحابة فبعضهم كان يقول بوجوب الغسل في الاكسال وبعضهم بوجوب الوضوء وكان هذا مذهب عثمان رضي الله عنه وجمهور الفقهاء على ان هذا الحديث منسوخ ويجب الغسل في الاكسال قوله حدثنا شعبة لم يقل غندر ويحيى عن شعبة الوضوء الخ واقتصر على لفظ فعليك فقط وهذا اشارة الى كونه منسوخا

باب قراءة القرآن بعد الحدث الخ استدل المؤلف بحديث الباب على جواز القراءة للمحدث باعتبار انه صلى الله عليه وسلم استيقظ بعد نوم طويل ومضى عليه زمان طويل فالغالب الاكثر في مثل هذا تخلل حدث من ريح او غيره وليس هذا استدلالا بنقض النوم كما وهم فافهم

باب مسح الرأس كله الخ اي وظيفة الرأس مسح كله كما هو مذهب مالك قوله لقوله تعالى الخ قال ظاهر هذه الآية يستفاد منه مسح كل الرأس قوله مسح على رأسها ولم يقل على بعض رأسها مع ان المقام مقام بيان الفرائض وتعلق قول ابن المسيب بالباب انما هو لمجرد ذكر المسح فيه ولا تعلق له بخصوص الترجمة ومثل ذلك في تعاليق البخاري كثيرة

باب اذا ادخل رجليه وهما طاهرتان اي باب شرط المسح على الخفين ان يكون ادخل رجليه وهما طاهرتان •

باب من لم يتوضأ من لحم الشاة الخ الحديث الذي اخرجه المؤلف في هذا الباب لا يدل الا على عدم التوضي بعد اكل لحم الشاة ولم يعقد الباب لاجل هذا الحديث بباب عدم التوضي مما مسته النار كما فعله مالك وغيره من المحدثين لانه لا يدخل فيه عدم التوضي بعد اكل لحم الابل والحديث لا يدل على ذلك بل الثابت بالحديث الآخر من جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالوضوء بعد اكل لحوم الابل والحكمة ابقاء لزوم التوضي بعد اكل لحم الابل زمانا ثم نسخه ان اهل المدينة كانوا قد اخذوا من اليهود حرمة الابل وكانوا عليها وكانت طبائعهم اعتادت بها فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم باكل لحومها وابقى حكم الوضوء بعد اكلها الى زمان استيناسا بهم ودفعا للوحشة عنهم حتى يقبلوا الاحكام بالتدريج •

باب من مضمض من السويق الخ هذا الباب من قبيل الباب في الباب لانه يشتمل على ما عقد له الباب السابق مع فائدة اخرى وههنا كلف ان يثبت بهذا الباب عدم التوضي من اكل السويق الذي عقد له الباب السابق واستحباب المضمضة الذي علم منه فائدة اخرى هو حمل الوضوء الوارد في السويق وسائر ما مست النار على غسل الفم واليدين فاحفظ هذا التقرير فانه ينفعك في مواضع من البخاري واكثر الشراح في امثال هذا المقام قد خبطوا كثيرا

باب الوضوء من النوم الخ استدل المؤلف رحمه الله بظاهر الحديث فانه صلى الله عليه وسلم لما علل قوله فليرقد بقوله فان احدكم مع قرب التعايلات لصيرورته محدثا الى الذهن علم ان الحدث لا يتحقق بالنعسة والا لما ترك التعليل الذي هو اقرب ذهابا الى ما علل النبي صلى الله عليه وسلم وامثال هذه الاستدلالات للمؤلف كثيرة فاحفظ فانه ينفعك قوله فاذا نعس احدكم الخ فانه يدل على وقوع النعسة في عين الصلاة ولم يحكم النبي صلى الله عليه وسلم بفسادها بالامر بالرقود لعلة اخرى •

باب الوضوء من غير حدث الخ اي انه ثابت بطريق الاستحباب وليس بواجب وباعتبار تضمن ترجمة الباب نفي الوجوب يظهر مناسبة ثاني حديثي الباب بها فتأمل

باب من الكبائر ان لا يستتر من البول اي ان لا يتحفظ وايراد هذا الباب في كتاب الوضوء لمناسبة ان البول من موجباته وكلما ادرج المؤلف المسائل المتعلقة بالخلاة في كتاب الوضوء لم يفرد له بابا على حدة قوله وما يعذبان في كبير ثم قال بلى الخ لهذا الكلام ثلاثة معان (الاول) ما يعذبان في كبير من المعاصي ثم اوحي الى النبي صلى الله عليه وسلم كونه كبيرا تركه عند بعض الاشخاص ثم قال بلى اي يعذبان في كبير اي تركه عند البعض الآخر (والثاني) ما يعذبان في كبير اي تركه ثم قال بلى اي يعذبان في كبير المعاصي (والثالث) ما يعذبان في كبير من المعاصي ثم اوحي الى النبي صلى الله عليه وسلم كونه كبيرا فقال بلى اي هو كبير في المعصية وميل البخاري الى هذه المعاني ومع ذلك الكبير في قوله ما يعذبان في كبير يمكن ان يكون على الاحتمال لكن الثاني معين نظرا الى قصد المؤلف فان مقصوده اثبات كونه من الكبائر اي المعاصي الكبيرة المصطلحة •

باب ما جاء في غسل البول اي حكم بول الانسان الغسل لانه نجس و مذهبه في هذه المسئلة مثل مذهب الشافعي ان مطلق البول ليس بنجس بل بول الادمي والحيوان الغير الماكول لحمه واما بول ما يؤكل لحمه فطاهر وقد يوجد بعد هذا الباب باب آخر وليس في كثير من النسخ والصحيح عدمه قوله لا يستتر من بوله وقع في بعض الروايات لا يستبرئ وفي بعضها لا يستنزه فحمل البخاري رحمه الله قوله لا يستبرئ على معنى لا يتحفظ ولا يتوقى تجوزا للتوافق سائر الروات واستدل على نجاسة بول الانسان دون غيره قوله اذا تبرز لحاجته الخ التبرز وان كان في متفاهم العرف يحمل على الغائط لكن الصحابي لما حكى فعله هو الذهاب الى الفضاء والذهاب اليه قد يكون للبول ايضا فبالنظر الى هذا العموم استدل البخاري بالحديث على ثبوت الغسل من البول ومثل هذا الاستدلال كثير شائع عند المؤلف كما نبهناك مرارا •

باب ترك النبي صلى الله عليه وسلم والناس الاعرابي الخ غرض الباب انه

اذا اقبل امران متعارضان في كليهما مفسدة اختير اهونهما وقد كان في بول الاعرابي مفسدة تنجس المسجد وفي النهي عنه تنوير البول حرم البول عليه تضرره به اى تضرر فكان الاهون عند ذلك تركه حتى يفرغ لان تنجس المسجد امر قد فرغ عنه فلا يفيد النهي طائلا الا اضرارا للاعرابي واهلاكا اياه

باب صب الماء على البول في المسجد الخ غرضه من هذا الباب اثبات الطهارة اما بصب الماء على البول في المسجد كما هو مذهب الشافعي رحمه الله وانه لا حاجة الى حفر المسجد ونقل التراب واما باسالة الماء من الارض اذا لم تكن رخوة كما هو مذهب ابي حنيفة رحمه الله

باب بول الصبيان غرضه ان التطهير من بول الصبيان يحصل باتباع الماء نضحه ولا حاجة الى الغسل كما هو مذهب الشافعي رحمه الله +

باب البول قائما وقاعدا اى هو جائز اثبت بالحديث الاول الثاني بالطريق الاولى وهكذا قرره الشراح وعندي ان غرض المؤلف من عقد الباب ليس الا اثبات جواز البول قائما ايضا فكانه قال يجوز البول قائما ايضا ولا ينحصر جوازه في القعود فقط +

باب البول عند صاحبه الغرض من عقد الباب ان ما نقل عنه صلى الله عليه وسلم انه كان اذا تبرز ابعد في المذهب مخصوص بالغائط لانكشاف العورة من كلا الجانبين واما عند البول فيجوز ان يبول مستترا بالحائط وصاحبه خلفه +

باب البول عند سباطة قوم قصد المؤلف اثبات ان البول على سباطة قوم غير محتاج الى الاستيذان منهم لان سباطة القوم غالبا يكون محلا للانجاس فلا ضرر لهم بذلك

باب غسل الدم قوله قال اى هشام قال ابي اى عروة ثم توضئي وهذه الجملة تحتمل الارسال بان يروي عروة عن النبي صلى الله عليه وسلم وتحتمل الاتصال بان تكون الرواية عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم +

باب ابوال الابل الخ غرضه اثبات طهارة ابوال الدواب المأكولة لحمها كما هو مذهب الشافعي رحمه الله ومحمد بن الحسن رحمهما الله وفيه ما فيه قوله قال ابو قلابة الخ قال ذلك حين استشاره عمر بن عبد العزيز في القصاص بعد القسامة هل هو جائز وقال بعضهم لا متمسكا بحديث لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث وقال بعضهم يجوز متمسكا بهذا الحديث فرده ابو قلابة وقال هذا ليس خارجا عن احدى الثلاث وتمام القصة سيجئ في الكتاب في باب القسامة +

باب ما يقع من النجاسة في الماء والسمن الخ غرض المؤلف من عقد هذا الباب اثبات ان الماء وان كان ذو قلتين لا يتنجس بوقوع النجاسة فيه الا ان يتغير طعمه وريحه كما هو المشهور من مذهب مالك رحمه الله وقوله في تعليق الباب قال حماد لا باس بريش الميتة اى ان وقع في الماء لا ينجسه فهو موافق لمذهب ابي حنيفة لانه ليس في حكم الميتة ويستفاد منه بادنى تامل ان مدار طهارة الماء على عدم تغير طعمه او ريحه لانهم لما حكموا بعدم تنجس الماء بوقوع جزء الميتة الذي هو الريش بعد الاجماع على نجاسة الميتة علم ان مدار ذلك على الطعم والريح قوله عرف مسك الخ مناسبته بترجمة الباب من حيث انه يدل على طهارة المسك فلو وقع في السمن او الماء لم ينجس +

باب البول في الماء الدائم لما ثبت في الباب السابق عدم تنجس الماء قليلا كان او كثيرا ما لم يتغير طعمه او ريحه فقصد بعقد هذا الباب ان قوله عليه السلام لا يبولن احدكم ليس لاجل ان البول فيه يقتضي تغيره بل لانه متى بال احد بال اخر ثم اخر وهكذا الى ان ينجر الى النتن والفساد قوله باسناده الخ انما قال باسناده دون ان يوصل هذه الجملة في الاسناد المذكور في هذا الحديث لكون الاحوط ذلك في مثل هذا المقام وذلك لان شيخه ابا اليمان عن شعيب عن ابي الزناد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة قد ذكر في اولها الاسناد ثم بعد ذلك اورد فيها الاحاديث روما للاختصار بقوله وباسناده قال كذا وكذا فالاحتياط في ذلك هو ان يقول وباسناده ذكر كذا الا ان يسرد له الاسناد المذكور اولا لانه يحتمل ان يكون للاسناد وراء ذلك الاسناد ومثل هذا كثير في هذا الكتاب وللمؤلف فيه اهتمام تام +

باب اذا القي على ظهر المصلي قذر الخ غرض المؤلف من عقد الباب ان عروض الاشياء التي تمنع انعقاد الصلوة ابتداء في اثنائها لا تفسد الصلوة قوله البصاق

والمخاط الخ اى لا يتنجس الثوب بهما بل هما طاهران وفي الاستدلال بتعليق الباب نظر لان الراوي هذه القصة ابو سهل (ابو سهيل) وهو كان كافرا وقت التحمل وفي الاخذ اختلاف العلماء +

باب غسل المرأة اباها الدم الخ غرض الباب اثبات جواز التوضي من يد الغير وللبعض فيه خلاف وحديث الباب مرسل الصحابي لان سهلا كان صغيرا ما شهد احدا ومرسل الصحابي مقبول يعمل به +

باب دفع السواك الى الاكبر الخ مقصوده من هذا الباب اثبات فضيلة السواك ووجه دلالة الحديث انه كان من عادته صلى الله عليه وسلم اذا اتى بشئ يسير ان يعطيه من كان صغير السن من الحضار واذا اهدى اليه شئ ذو خطر ان يعطيه الكبير منهم واعطى السواك اولا نظرا الى الظاهر الصغير فقيل له كبر منهم ففهم منه فضيلة السواك وكونه ذا خطر عند الله قوله قال عفان اورده بطريق التعليق لانه ليس بشيخ المؤلف اعتمادا على كثرة الرواة عن عفان قوله قال ابو عبد الله اختصره الخ غرضه منه ان ما وقع في رواية نعيم من اسقاط لفظ اراني ليس بناء على انه كان خارج المنام بل هو مختصر مسقط فيه كلمة اراني اختصارا +

باب فضل من بات على الوضوء قوله قال لا الخ قال صلى الله عليه وسلم ذلك اشارة الى ان الفاظ الادعية يجب مراعاة خصوصياتها ولا يبدل لفظ بلفظ وان كانا مترادفين او متساويين وفيها اسرار ليس هذا موضع ذكرها +

باب غسل الرجل مع امرأته اى انه جائز وفيه خلاف البعض +

باب الغسل بالصاع ونحوه ثالث احاديث الباب لم يذكر فيه قدر الصاع ووجه الاستدلال به ثبوت ذكره فيه بطريق اخر قوله الغسل فيه مرة اى هو جائز ثابت والاستدلال بحديث الباب نظرا الى الظاهر لان الراوي لما قال افاض على جسده ولم يقيده بثلاث او غيره علم من ظاهره انه افاض مرة واحدة ومثل هذا في ستدلاله كثير شائع

باب من بدأ بالحلاب الخ الحلاب بالحاء المهملة قيل له معنيان (الاول) الحلاب بمعنى المحلوب في البذور اى المخرج من عصارة وكان العرب يستعملون محلوب بعض البذور في ابدانهم قبل الاغتسال كما يستعملون الطيب قبل ذلك وميل المؤلف الى هذا المعنى بقرينة انضمام قوله او الطيب اليه (والثاني) ان يكون الحلاب بمعنى الآنية التي يحلب فيها لبن الابل وحديث الباب اخرجه البعض بهذا المعنى ايضا فيكون معنى قوله دعا بشئ نحو الحلاب اى امر ان يقرب اليه ذلك الاناء المملوء من الماء ليغتسل منه وقال بعضهم الجلاب بالجيم بمعنى ماء الورد والعرب يستعملون الطيب وماء الورد قبل الاغتسال ويبقى منه اثره في ابدانهم بعد الاغتسال ايضا وهو ايضا محتمل الكتاب +

باب المضمضة والاستنشاق يعني انهما مطلوبان في الشرع اما على سبيل الوجوب واما على حد السنية +

باب هل يدخل الجنب يده الخ غرض الباب جواز ادخال الجنب يده في الاناء قبل الغسل اذا لم يكن على يده قذر غير الجنابة مع سنية الغسل لان الحديث الاول من الباب ثبت منه بطريق الدلالة على جواز الادخال قبل الغسل والحديث الثاني ظاهر في الغسل فطريق الجمع بينهما ان يحمل الاول على الجواز والثاني على السنية واما ثبوت الادخال قبل الغسل بالحديث الاول بطريق الدلالة فلان قول عائشة رضي الله عنها تختلف ايدينا يدل على وقوع الغسالة في الاناء طاهرا فلما لم يتنجس الماء لسقوط غسالة الجنب فيه ولم يحترز منه فالظاهر انه لا يجب الاحتراز من ادخال اليد فيها ايضا قبل الغسل اذ لا شئ غير الجنابة في اليد فتامل +

باب تفريق الغسل اى التفريق في افعال الغسل والوضوء اشارة الى جوازه خلافا لمن اشترط الموالاة كما هو المشهور من مذهب مالك رحمه الله ثبت بحديث الباب التفريق بين افعال الوضوء اعني غسل الرجلين وبقية الاعضاء فثبت في الغسل ايضا بالمقائسة اذ لا فرق بينهما في الاركان والاداب الا ما هو المشهور وايضا لا قائل بالفصل ولذا ضم قوله والوضوء في الترجمة الى الغسل لان الثابت بالحديث ليس الا التفريق في الوضوء

باب اذا جامع ثم عاد الخ مقصوده اثبات جواز ذلك مع سنية ان يتوضأ بين الجماعين وذلك ثابت بالاحاديث الأخر •

باب غسل المذى غرض الباب ما ذهب اليه بعض العلماء من ان المنى يطهر بالفرك مخصوص به وليس فى المذى الا الغسل وايضًا لا يجب فيه الاغتسال بل الوضوء فقط ويحتمل ان يكون غرض الباب ان جواز الاكتفاء على استعمال الاحجار ليس الا فى الخارج المعتاد اعنى البول والغائط واما فى غيره فيجب استعمال الماء والغسل •

باب من تطيب ثم اغتسل غرضه من الباب انه لو لم يبالغ فى الدلك وغيره عند الاغتسال حتى لا يذهب عنه اثر الطيب الذى كان قد استعمله قبل فلا بأس بل هو جائز ثابت الاصل •

باب من توضأ فى الجنابة ثم غسل سائر جسده غرض الباب ان اعادة غسل سائر اعضاء الوضوء غير لازم والاستدلال بظاهر الحديث •

باب اذا ذكر فى المسجد انه جنب الخ من الذكرة بالضم وغرض الباب ان التيمم لمروره فى المسجد لارادة الخروج منه غير لازم بل اللازم الخروج كما هو •

باب نفض اليدين من الغسل الخ اى انه جائز وعندى ان غرضه اثبات طهارة الغسالة اذ النفض لا يخلو عن اصابة الرشاش بالبدن فتامل •

باب من اغتسل عريانا الخ اى انه جائز والاولى التستر فى ذلك الوقت ايضًا قوله الله احق ان يستحيى منه الخ يمكن حمله على الخلوة مطلقا سواء كانت فيها حاجة الى كشف العورة كما فى الاغتسال او لا ويمكن حمله على حالة لم تدع حاجة الى الانكشاف فيها فالتستر وغيره فى الخلوة مساو وليس لاحدهما ترجيح على الآخر وميل المؤلف الى الاول فافهم •

باب التستر فى الغسل اى انه واجب •

باب اذا احتلمت المرأة اى فعليها الغسل اذا رأت الماء •

باب عرق الجنب قوله قال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس يراد من مثل هذا الكلام فى عرف اهل اللسان انه لا ينجس نجاسة تمنع مصاحبة وملامسة واصابة العرق منه بمجرد الجنابة ولم يتعلق بجسده شئ من النجاسة الحقيقية ويستفاد من حديث الباب طهارة عرق الجنب ايضا لانه صلى الله عليه وسلم لما قال المؤمن لا ينجس لم يجتنب من الملاقاة والمصافحة والغالب ان لا يخلو الانسان من عرق فى بدنه علم منه حكمه صلى الله عليه وسلم بطهارة عرقه ومثل هذا الاستدلال كثير فى البخارى كما مر غير مرة

باب اذا التقى الختانان اى فالغسل عند ذلك احوط اجتهادا ومذهب المؤلف فى هذه المسئلة هذا كما سيصرح به •

باب غسل ما يصيب من فرج المرأة اى انه لازم حين الاكسال وعدم الامناء عقد الباب فى ذلك بخلاف البعض فيه قوله ويغسل ذكره الخ كانت الصحابة مختلفين فى انه هل يجب الاغتسال فى صورة الاكسال او الوضوء ثم انعقد الاجماع على وجوب الغسل عند ذلك وكون هذا الحديث منسوخا قوله فسألت عن ذلك الخ هذا من مقالة زيد بن خالد الجهنى قوله وذلك الخ اى الاحوط من حيث الاجتهاد عند المؤلف هو الغسل الذى عقد الباب السابق لاجله ذكر الباب اللاحق انما هو لمحض الاحاطة بجوانبه ثم ترجيح الراجح

كتاب الحيض

باب كيف كان بدء الحيض الخ انه شئ كتبه الله على بنات آدم تعذيتكلاجنتهن خلافا لبعضهم فانهم قالوا كان اول ما ارسل الحيض على نساء بنى اسرائيل ابتلاء لهم بالتشديدات التى كانت عندهم فى الحيض قوله اكثر اى اشمل واكثر قوة او اكثر رواية او اكثر وقوع الحيض على تقديره •

باب الامر بالنفساء اذا نفسن اى الامر باداء مناسك الحج الا الطواف قوله لا نرى الا الحج الخ اى لا نظن الا الحج وانما كانوا يظنونه لان اهل الجاهلية كانوا لا يجوزون العمرة فى شهر الحج فلما لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم بعد لم يبين لهم جواز الاعتمار فى شهر الحج ثم بعد ذلك اظهر لهم انه صلى الله عليه وسلم جوز العمرة فى اشهر الحج وفيه دليل على الاخذ بالاستصحاب فى بعض المواضع

باب من سمى النفاس حيضا الخ حاصل ما اراده البخارى رحمه الله ان اطلاق الحيض على النفاس والنفاس على الحيض شائع فيما بين العرب فكانت ما ثبت من الاحكام للحيض ثابتا للنفاس ايضا فلم يصرح الشارح بالتفصيل فى النفاس هذا غرضه من حيث القصة فتدبر وتشكر •

باب مباشرة الحائض يعنى انها جائزة فيما فوق الازار واما فيما تحت الازار فلا يجوز خلافا لبعض العلماء فانهم يجوزون ذلك مع التوقى عن الفرج وموضع الدم قوله وايكم يملك اربه الخ الظاهر من هذا الكلام ان مذهب عائشة رضى الله عنها كراهة المباشرة لغير النبى صلى الله عليه وسلم نفسه

باب تقضى الحائض المناسك الخ اورد تعليقات الباب لادنى ملابسة كما لا يخفى ومثل هذا كثير عند المؤلف قوله فيكبرون بتكبيرهم الخ فاذا جاز التكبير فى العيد جاز فى الحج بالطريق الاولى قوله وقال ابن عباس اخبرنى الخ هذا دليل على ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يذكر الله على كل احيانه حتى فى المكاتبات الى الكفار الذين هم مانعون عن ذكر الله ففى المسلمين بالطريق الاولى قوله وقال الله تعالى الخ هذا بمنزلة المقدمة الثانية للدليل يعنى ان الذبح جائز مع الجنابة مع انه لا يجوز بدون ذكر الله وحكم الجنابة والحيض سواء بالاجماع •

باب الاستحاضة قوله ذلك عرق الخ قيل معناه انه ليس دم الرحم حتى يوجب ترك الصلاة والصوم بل هو دم العرق فان قيل وقد تقرر عند الاطباء ان دم الاستحاضة ينقض من الرحم ايضًا فما معنى قوله انما ذلك عرق قلت معناه انما ذلك وجع ومرض فيه واطلاق العرق وارادة المرض والوجع لان اجتماع الدم وفساده فيه فهو غالبا يكون مسببا للوجع والمرض فعلى هذا لا مخالفة بين الحديث وبين ما قال الاطباء على ان الاطباء ايضا معترفون بان اكثر الامراض بل جلها انما يكون من سوء مزاج فى العروق •

باب اعتكاف المستحاضة اى انه جائز ثابت اصلا قوله ماء العصفر الخ يعنى انها رأت بتقريب من التقاريب فتذكرت الواقعة وقالت كان هذا الخ •

باب هل تصلى المرأة الخ غرض الباب اثبات جواز ذلك لمكان اعتياد النساء قبل الاسلام بتبديل الثياب بعد انقطاع الحيض وكن يرين ذلك واجبا قوله فمصعته بظفرها اى ثم غسلته ولم يذكره هذا اختصارا واعتمادا على الظاهر •

باب الطيب للمرأة عند غسلها الخ يعنى انه سنة قوله من كست اظفار الخ فى هذا اللفظ روايتان ظفار واظفار فعلى الاول نسبة الى الموضع وعلى الثانى جمع ظفر والمراد العود الطيب الذى يكون على شكل الظفر •

باب غسل المحيض يعنى انه واجب ثابت ومناسبة الحديث بالترجمة قول الانصارية كيف اغتسل يدل على ان اصل الغسل مسلم الثبوت والسؤال انما هو عن كيفيته

باب نقض المرأة شعرها الخ يعنى هل هو واجب ام لا والظاهر من الحديث الوجوب وانما سقط عن المرأة فى غسل الجنابة لكثرة الابتلاء ولزوم الحرج قوله وانقضى رأسك الخ قيل هذا الامر بناء على عادة النساء فى غسل الحيض من نقض الشعر وليس هذا ايجابا عليهن كاعتياد النساء اليوم بالدلك بالاملج والصمغ قوله ولم يكن الخ ظاهر كلام هشام ان ذلك لم يكن قرآنا •

باب قوله تعالى مخلقة وغير مخلقة غرضه تفسير هذا اللفظ من القرآن وايراده فى كتاب الحيض لادنى مناسبة كما لا يخفى •

باب كيف تهل الحائض بالحج والعمرة قال الشارح القسطلانى فى معناه ليس المراد بالكيفية الصفة بل بيان صحة اهلال الحائض وعندى انه على الظاهر والغرض اثبات صفة الاهلال اذا اهلت الحائض وهى ان يكون اهلالها مقرونا بالغسل وان كان ذلك الغسل فى اثناء الحيض وغسل عائشة رضى الله عنها يحتمل ذلك

باب لا تقضى الحائض الصلوة الخ معناه ان الحائض تترك الصلوة ولا تقضيها وتعليق الباب للجزء الاول فما قال القسطلانى ان ترك الصلوة يستلزم عدم قضائها لان الشارع امر بتركها والمأمور بتركه لا يجب فعله فلا يجب قضاؤها لا حاجة اليه على انه منتقض بالصوم فتامل قوله اتجزى احدانا الخ قيل اى تقضى احدانا ويحتمل ان يكون الاستفهام للاستبعاد والتعجب اى ايكفى احدانا صلاة ايام الطهر فقط ام ينبغى ان تقضى صلاة ايام الحيض ايضًا

باب من اتخذ ثياب الحيض الخ الاستدلال بحديث الباب موقوف على ان يحتمل قول ام سلمة رضى الله عنها فاخذت ثياب حيضتى على الثياب التى يلبسها الانسان دون الخرق التى تحتشى بها الحائض عند ظهور دم الحيض ويحتمل ذلك ايضاً •

باب اذا حاضت فى شهر ثلاث حيض اى هو ممكن واذا ادعت المرأة ذلك تصدقت فيه والآية دالة على ان قولها مقبول فيه وجميع تعاليق الباب دالة على انه ليس فى الحيض تحديد وانما هو مفوض الى قول المرأة لكن فيما يمكن قوله لكن دعى الصلاة هذا هو محل المناسبة بالترجمة فانه دليل على انه فوض الامر الى فاطمة

باب الصفرة والكدرة فى غير ايام الحيض يعنى انهما ليستا من الحيض ولا تمنعان الصلاة والصوم وبعض الفقهاء عدهما من الحيض •

باب عرق الاستحاضة قوله فكانت تغتسل الخ هذا اما كانت بسبب عادتها و اما التطوع وبهذا التوفيق يطبق بين حديث فاطمة وام حبيبة •

باب الصلاة على النفساء اى صلاة الجنازة عليها قوله وسنتها الخ عطف على الصلاة على النفساء اى باب طريقة الصلاة عليها من انه يقوم الامام عند وسطها وهذا المطلق المرأة وقيد النفساء اتفاقى وهذا مذهب الشافعى رحمه الله فى سنية القيام يقوم الامام للرجل حذاء رأسه وللمرأة عند وسطها •

كتاب التيمم

باب اذا لم يجد ماء ولا ترابا اى حكمه ان يصلى بغير وضوء ولا تيمم ولا اعادة عليه وهذا هو مذهب المؤلف واثبته بظاهر الحديث لانه صلى الله عليه وسلم لما شكا القوم اليه امرهم باعادة الصلاة الا ان فقدان التراب للقوم المذكورين كان حكميا لعدم شرعية التيمم بعد ههنا فقدان حقيقى هو فى حكم الحكمى فى جواز الصلاة وعدم لزوم الاعادة فافهم

باب هل ينفخ فى يديه اى يستحب ذلك اذا تعلق بالاعضاء تراب كثير تحرزا عن المثلة •

باب التيمم للوجه والكفين مذهب المؤلف فى هذه المسئلة مثل ما يقوله اصحاب الظواهر وبعض المجتهدين من ان التيمم للوجه والكفين فقط ولا يلزم المسح الى المرفقين خلافا للجمهور وهم يقولون ان قوله انما يكفيه الخ حصر اضافى بالنسبة الى نفى التمرغ فقط وليس معناه اثبات الضربة الواحدة ومسح الكفين فقط بدليل ما ورد فى الصحيح مرفوعا انه صلى الله عليه وسلم ضرب ضربتين احداهما للوجه والاخرى لليدين الى المرفقين •

باب الصعيد الطيب الخ غرضه من عقد الباب اثبات ان التراب له حكم الماء عند عدم وجدانه فاذا تيمم يصلى به ما شاء من الفرائض والنوافل ما لم يحدث كما هو حكم الماء وهذا مذهب ابى حنيفة رحمه الله تعالى خلافا للشافعى وغيره من الائمة ومحل الاستشهاد فى حديث الباب قوله صلى الله عليه وسلم عليك بالصعيد فانه يكفيك لان الظاهر المتبادر من الكفاية ان يكون له حكم الماء والا كانت الكفاية ناقصة مع ان المطلق ينصرف الى الكامل فتأمل •

باب التيمم ضربة غرضه اثبات ما يقوله بعض العلماء خلافا للجمهور فانه يجب عنده ضربتان ويحملون الحديث على ما قلنا سابقا فتذكر قوله اوظهر شماله كلمة او اما بمعنى الواو او شك من الراوى فكان اقتصارا على ذكر البعض دون البعض ؛

باب حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله الخ هذا الباب لا ترجمة له و لا يوجد فى النسخ الصحيحة وهو الصحيح فمناسبة حديث الباب بترجمة الباب السابق باعتبار ان قوله عليه السلام عليك بالصعيد فانه يكفيك كما انه عام بالنسبة الى انواع الصعيد كذلك له عموم بالنسبة الى كيفية التيمم فيحتمل ان يكون بضربة او ضربتين فتأمل

كتاب الصلاة

باب كيف فرضت الصلاة فى الاسراء اول حديث الباب من حيث افادة انها فرضت اولا ليلة الاسراء خمسين ثم تقرر الامر على الخمس يثبت كيفية من كيفيته قوله وقال ابن عباس له مناسبة مع ترجمة الباب باعتبار ان فرضية الصلاة كانت فى اول الاسلام حتى بلغت فى اقصى مراتب الاشتهار وشاعت فى بعيد الاقطار قوله على يمينه اسودة الخ اسودة جمع سواد كازمنة جمع زمان ومن عادة الناظر اذا ابصر الصور والاشخاص من بعيد لم يميز صورة عن صورة ان يكون مبصره شئ مثل السواد قد تقرر فى علم المناظرة وهذا كناية عن عدم تميزه صلى الله عليه وسلم بين تفاصيل صورهم والنكتة فى ذلك ان ابصار ذرية آدم كان ابصارا اجماليا والحق فى كشف الاجمال ان ينكشف على الاجمال

باب وجوب الصلاة فى الثياب قوله ومن صلى ملتحفا الخ غرضه الاشارة الى حديث الامر بالاستحباب لمن صلى فى ثوب واحد لانه يدل على ان وجوب اصل الصلاة مسلم ثابت فى الشرع حيث لم يتعرض الا لبيان الكيفيات من الالتحاف والاشتمال والتوشيح وغيرها وقس على هذا قوله ويذكر عن سلمة بن الاكوع الخ قوله ومن صلى فى الثوب الذى الخ احتاج فى هذا الباب الى هذا النوع من الاستدلال بالايماءات والاشارات الخفية لانه لم يرد فيه نص يدل عليه •

باب اذا صلى فى الثوب الواحد فليجعل على عاتقه اى هو مستحب قوله فليخالف بين طرفيه فان قلت ما مناسبة هذا الحديث بترجمة الباب قلت وجه دلالته على الترجمة ان المخالفة بين طرفى الثوب سبب لوقوع شئ منه على عاتقه غالبا •

باب اذا كان الثوب ضيقا اى ينبغى حينئذ ان يتزر به لا يلتحف لانه سبب لانكشاف العورة وان لم يكن فيتكلف بشغل المصلى عن صلاته مع ذلك يجوز العقد على الاعناق ايضا

باب الصلاة فى القميص يجوز الصلاة فى ثوب واحد من هذه الثياب والاولى الجمع فى اثنين منها لمن وسع الله له وجواز الصلاة فى التبان فقط يوافق مذهب مالك لان التبان انما يستر نصف الفخذ لا كلها قوله حدثنا عاصم بن على قال حدثنا ابن ابى ذئب الخ مناسبة هذا الحديث بالترجمة من حيث جواز الصلاة فى الثياب الغير المخيطة ايضا مع كون اهل الثوب واحدا

باب الصلاة بغير رداء اى هو جائز •

باب ما يذكر فى الفخذ هل هو عورة ام لا المذاهب فيه مختلفة فعند الشافعى وابى حنيفة رحمهما الله الفخذ عورة وانما الخلاف بينهما فى الركبة والسرة وعند مالك رحمه الله الفخذ ليس بعورة والاحاديث فى هذا الباب متعارضة والقوة من حيث الرواية لما ذهب اليه مالك قلت وجه الجمع بين تلك الاحاديث ان الفخذ ليس بعورة بالنسبة الى خاصة الرجل ومحارمه اسراره اعنى الذين هم كثير الدخول عليه شديد التردد اليه واما بالنسبة الى العامة ومن يزور الرجل غبا فانه عورة يدلك على هذا التطبيق حديث دخول عثمان على النبى صلى الله عليه وسلم وستره فخذه مع كشفه اياه عند ابى بكر وعمر واما ما ذهب اليه مالك رحمه الله من انه يجوز للعملة الجمالين امثالهم الاقتصار على ما دون الفخذ فى الصلاة فلا شبهة فى صحته عندنا لما روى من طرق كثيرة حتى حصل العلم الضرورى ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يكلفهم ولا امثالهم بستر الفخذ الى الركبة فى الصلاة وههنا قاعدة وهى ان النبى صلى الله عليه وسلم قد بين لها وجهين من الصلاة صلاة المحسنين وصلاة عامة المؤمنين وكم من اشياء قد جوزها فى الثانية ونهى عنها فى الاولى واذا انت حفظت هذه القاعدة سهل عليك اكثر المواضع المتناقضة فى باب الصلاة قوله قال زيد بن ثابت الخ فيه نظر لانه لا دلالة فيه على ان فخذه صلى الله عليه وسلم كان منكشفا ولو سلم انكشافه فلا نسلم انه كان ذلك باختياره عليه السلام حتى يكون دليلا على جوازه اللهم الا ان يقال المصنف رحمه الله اعتمد على ظاهر الحال فى ان انه صلى الله عليه وسلم كان نبيا وهو فى حالة الاختيار وعدمه مصئون عما لا ينبغى جريانه عليه صلى الله عليه وسلم ولو سلم فكان ينبغى ان ينبه عليه بعد تلك الحالة كما نبه عليه بعد ما وقع منه مرة فتأمل قوله فلما دخل القرية الخ فى هذا الحديث تقديم وتاخير لان دخوله صلى الله عليه وسلم القرية وخروج القوم الى اعمالهم كان قبل اجراء النبى صلى الله عليه وسلم مركوبه فى الزقاق وسككها ؛

باب فى كم تصلى المرأة من الثياب عقد الباب بهذا العنوان لحديث ام سلمة الوارد فى هذا الباب انها قالت تصلى المرأة فى خمار وقميص واشار بقوله قال كان عكرمة الخ الى ان المطلوب لذاته فى ثياب المرأة ليس الا ستر جميع الجسد ما خلا الوجه والقدمين وقول ام سلمة تصلى فى خمار وقميص ليس الا انهما يستران جميع جسدها ولو حصل ذلك بثوب واحد يكفى ايضا •

باب اذا صلى فى ثوب له اعلام الخ اى لا تفسد صلاته ولكن تركه اولى

باب ان صلى فى ثوب مصلب او فيه تصاوير هل تفسد صلاته الخ يعنى لا تفسد صلاته لكنه مكروه.

باب من صلى فى فروج حرير قيل اول من لبس فرعون قوله ثم نزعه الخ اى لا تفسد صلاته لكنه مكروه لانه صلى الله عليه وسلم لم يعد الصلاة ولكن نزعه كالكاره له صريح فى الكراهية.

باب الصلاة فى الثوب الاحمر الخ اى هى جائزة بلا كراهية ان كان الاحمر غير معصفر.

باب الصلاة فى السطوح والمنبر غرضه من عقد هذا الباب ان ما ورد فى الحديث وجعلت لى الارض مسجدا وطهورا لا يقتضى لزوم الصلاة على الارض بل يجوز على غير ذلك كالمنبر والخشب والسطوح ايضا اذا كان طاهرا.

باب اذا اصاب ثوب المصلى مرأته اذا سجد يعنى لا باس به ولا تدخل فى لمس النساء حتى تفسد صلاته.

باب الصلاة على الحصير الخ عنى انها جائزة ومناسبة تعليق الباب مع الترجمة باعتبار ان المقصود من اثبات جواز الصلاة على الحصير نفى لزوم الصلاة على التراب الذى يمكن ان يتوهم من قوله عليه السلام جعلت لى الارض مسجدا وطهورا وقوله عفر وجهك وقوله لافلح ترب، ترب وقس على ذلك قوله باب الصلاة على الخمرة الا ان يراد لفظ الخمرة لكونه واقعا فى الحديث وقس على ذلك ايضا قوله باب الصلاة على الفرش)

باب السجود على الثوب اى هو جائز وحديث الباب محمول عند الشافعى على ما اذا كان منفصلا عن المصلى او متصلا غير متحرك بحركته لانه لم يجز السجدة على الثوب المتصل الذى يتحرك بحركة المصلى وعند الحنفية جائز مع الكراهة وما قال القسطلانى من ان السجدة على كور العمامة جائز بلا كراهة عند الحنفية وذلك لانه اورد مذهب ابى حنيفة رحمه الله مقابلا لمذهب مالك رحمه الله وهو الكراهة فهو خطأ فى نقل المذهب بل الكراهة عند الحنفية ايضا ثابتة بلا ارتياب.

باب الصلاة فى الخفاف غرضه من اثبات جواز الصلاة فى الخفاف دفع ما عسى ان يستبعد من جواز الصلاة فيها لكون خفافهم مثل النعال حيث كانوا يمشون فيها فى الطريق والاسواق.

باب اذا لم يتم السجود نقل عن الفربرى ان بعض اوراق الكتاب كان غير ملتصق بالكتاب فوقع الخطأ من بعض النساخ فى الحاق تلك الاوراق فالحقوها فى غير الموضع الذى اراد المصنف الحاقها فيه فى نفسه وهذا الباب فى هذا المقام من هذا القبيل وكذا الابواب الآتية لانها فى الحقيقة من ابواب صفة الصلاة فاحفظ.

باب فضل استقبال القبلة ثبت بحديث الباب فضله لانه عليه السلام جعل الاستقبال خصلة واحدة من الخصال المميزة بين المسلم وغيره الفارقة بينهما.

باب ما جاء فى القبلة ومن لم ير الاعادة على من سها الخ ظاهر هذه الترجمة الاشارة الى ما ذهب اليه ابو حنيفة رضى الله عنه من ان المصلى لو اخطأ فى تحرى القبلة فى ليلة ظلماء وصلى الى غير القبلة فصلاته جائزة وليس عليه ان يعيد خلافا للشافعى رحمه الله والاستدلال بفعله عليه السلام من حيث انه عليه السلام اقبل على الناس بوجهه وانصرف من القبلة ومع ذلك بنى على صلاته ولم يستأنف فتأمل والحديث الاول من الباب ناظر الى الجزء الاول من الترجمة وهو قوله ما جاء فى القبلة اى ما جاء فى صورة القبلة قبل نزول آية واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى اى اجعلوا مقام ابراهيم بينكم وبين الكعبة فى صلاتكم فهذه الآية دالة على كون الكعبة قبلة والاحاديث الاخر ناظرة الى الجزء الثانى من الترجمة فافهم.

باب حك البصاق باليد الخ من ههنا شرع المؤلف فى بيان احكام المسجد ويتعلق بها خصائل استقبال القبلة واحكامها قوله ولكن عن يساره هذا محمول على غير المسجد بقرينة قوله عليه السلام ما سيأتى (البزاق فى المسجد خطيئة وكفارتها دفنها)

باب حك المخاط بالحصى الخ غرض المؤلف من عقد هذا الباب ان ما ذهب اليه بعض العلماء من ان المخاط نجس وتمسكوا بهذا الحديث حيث قالوا ان حكه عليه السلام كان للتطهير لا للتنظيف محتمل الحديث ويحتمل ان يكون غرضه ابطال ذلك المذهب ومثل ذلك يفعل المؤلف فى كتابه هذا كثيرا وايراد تعليق الباب لاجل هذه المناسبة وههنا توجيه آخر مطرد فى اكثر المواضع وهو اجود التوجيهات عندى وهو انه من دأب المصنف ان يورد حديثا واحدا متعدد الطرق مرارا متعددة ويعقد كل ترجمة بلفظ آخر واقع فى ذلك الحديث ومقصوده ليس الا اكثار طرق الحديث كما وقع فى هذا المقام.

باب هل يقال مسجد بنى فلان انما اهتم المصنف باثبات ذلك لان كون المساجد مملوكة لله غير مملوكة لاحد يوهم ان لا يجوز اضافتها الى احد فلدفع هذا الوهم اثبت انه يجوز الاضافة لعلاقة ما من البناء او التولية او القرب مثلا.

باب القسمة وتعليق القنو فى المسجد الخ قوله وقال ابراهيم الخ اكتفى فى هذا الباب بايراد الحديث المعلق لانه سيذكر فى موضع آخر الذى يتعلق هذا الحديث به تعلقا شديدا وانما قلنا انه معلق لان ابراهيم بن طهمان لم يدرك من شيوخ المؤلف ومثل هذا يفعل المؤلف كثيرا.

باب من دعى لطعام فى المسجد غرضه من عقد هذا الباب جواز الكلام المباح فى المسجد وذلك لدفع ما عسى ان يتوهم من عدم جوازه لانه مبنى للطاعة ولما ورد فى الحديث عن النهى من كلام الدنيا فى المسجد.

باب اذا دخل بيتا يصلى حيث شاء اى هو مخير يصلى فى اى موضع شاء بعد الاستيذان للدخول وحصول الاذن او يصلى حيث امر لكن ينبغى ان لا يكون ذلك مقرونا بالتجسس المنهى عنه قوله حدثنا عبد الله بن مسلمة الخ قيل هذا الحديث لا يقتضى ان يصلى حيث شاء وانما يقتضى انه يصلى حيث امر قلت فى بعض طرق الحديث اشارة الى ان عتبان فوض الامر اليه صلى الله عليه وسلم فى تخصيص المكان فلو صلى حيث شاء جاز لكن رد الامر اليه تبرعا والله اعلم.

باب التيمن اى هو مستحب.

باب هل تنبش قبور مشركى الجاهلية اى هو جائز ولو صلى فى المقابر فالصلوة فيها مكروهة ومع ذلك فلا اعادة عليه.

باب من صلى وقدامه تنور الخ غرض المؤلف من عقد هذا الباب دفع توهم من توهم ان لا يجوز صلاة الرجل وقدامه تنور للتشبيه بالمجوس هذا وفى استدلال المصنف نوع خفاء لا يخفى وتوجيهه ان كون النار قدام المصلى لو كان غير مرضى عند الله ومفسد الصلاته لما ساغ ذلك فى حق حبيبه ونبيه ولما احضرها الله تعالى قدام نبينا عليه الصلاة والسلام.

باب نوم المرأة فى المسجد اى هو جائز وان كان احتمال ورود الطمث لكن المذهب ان المرأة اذا حاضت فى المسجد خرجت عند ذلك ولا يحرم عليها النوم ابتداء.

باب نوم الرجال فى المسجد اى هو جائز مع احتمال الاحتلام قوله كان اصحاب الصفة فقراء الخ مناسبة هذا القول بعنوان الترجمة باعتبار عكس قوله كان اصحاب الصفة فانه يفيد كون بعض الفقراء اصحاب الصفة كانوا من سكان المسجد النبوى وكانوا ينامون فيه ويمكن ان يقال ان قوله كانوا فقراء يستلزم اللزوم العادى لكونهم ساكنين فى المسجد اذ لم تكن لهم مساكن مملوكة ولم تكن لهم معرفة تصحح البيتوتة عند غير رسول الله صلى الله عليه وسلم.

باب ذكر البيع والشراء على المنبر غرضه اثبات جواز التكلم بالايجاب والقبول للبيع فى المسجد بلا احضار المبيع فيه لكونه مثل التكلم كسائر الكلمات المباحة فى المساجد لكن فى دلالة الحديث المخرج فى الباب على ذلك نوع خفاء لانه صلى الله عليه وسلم ذكر البيع والشراء فى المسجد لافادة حكم شرعى فهى افادة علمية ليست مما نحن فيه لكن خص المؤلف رحمه الله نظرا الى مجرد ذكر البيع والشراء جاء منه صلى الله عليه وسلم والايجاب والقبول بلا احضار المبيع ليس الا ذكر البيع والشراء فيه فيجوز وان كان ذكره عليه السلام من وجه هذا من وجه آخر ومثل هذا الاستدلالات كثير فى البخارى كما مر غير مرة.

باب تحريم تجارة الخمر في المسجد لما كان حرمة الربا لكونه عقدا متضمنا المفسدة ووجد النبي صلى الله عليه وسلم تجارة الخمر مشاركة للربا فيه عقب لذلك قراءة الآيات المذكورة بتحريم تجارة الخمر والمسئلة الفقهية المستنبطة للمؤلف من هذا الباب جواز ذكر البيع والشراء في المسجد على ما ذكرنا سابقا .

باب الاسير او الغريم يربط في المسجد الخ دلالة حديث الباب على جواز ذلك ظاهرة والحديث الذي في الباب الثاني لهذا الباب اظهر في ذلك ولهذا ينبغي ان يقال انه باب في الباب على نحو ما مر سابقا في مواضع عديدة وبهذا ينحل ما يشكل في عقد المؤلف ذلك الباب بباب الاغتسال اذا اسلم انه يناسب ايراده في كتاب الغسل لا ههنا فليتأمل .

باب ادخال البعير في المسجد اي هو جائز اذا وجد سبب داع اليه وركوبه صلى الله عليه وسلم في الطواف كان في عمرة القضاء وسبب ذلك خوفه عليه السلام من المشركين ان يكيدوا كيدا ولم يتمكنوا منه بسبب ركوبه عليه السلام .

باب حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا معاذ الخ هذا الباب وقع بلا ترجمة ومناسبة حديثه مع الابواب السابقة باعتبار ان خروج الرجلين من الصحابة كان بعد تحدثهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ليلا في المسجد فيستنبط منه جواز التكلم والتحدث في المسجد .

باب الخوخة والممر في المسجد **قوله** عن ابي سعيد الخدري الخ الذي يفهم من الحديث انه صلى الله عليه وسلم بنى قوله ان امن الناس علي على بكاء ابي بكر وهذه الرواية مخصوصة بخصوص ابي سعيد قد جاء عن كثير من الصحابة انه صلى الله عليه وسلم خطب لهذا خطبة مستقلة ودلالتها على الاستخلاف ظاهرة ولا يخفى على من له طبع سليم .

باب رفع الصوت في المساجد اي هو مكروه ولا ينبغي ان يقع من المتقي والحديث الاول من الباب بحسب الظاهر حديث موقوف ومثل هذا عند المؤلف له حكم المرفوع لما ذكر فيه لفظ مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد خالف مسلم في امثال هذا الحديث قريبا من ثلاثمائة حديث ولم يحكم برفع تلك الاحاديث .

باب الاستلقاء في المسجد ثبت في الباب جواز الامرين الاستلقاء ووضع الرجل على الرجل الذي نهي عنه في حديث آخر فاما ان يقال ان هذا ناسخ للنهي او يقال ان النهي محمول على ما اذا كان الازار ضيقا يخاف فيه انكشاف العورة .

باب الصلاة في مسجد السوق انما اهتم المؤلف باثبات جواز هذا لما مر آنفا والمراد بمسجد السوق المكان الذي يعده اهل السوق لان يصلوا فيه غير مسجد المحلة الذي له حكم المسجد الى ابد الآباد **قوله** وصلى ابن عون الخ قال القسطلاني والله اعلم مناسبة هذا التعليق المسئلة وما اورد عليه انه لترجمة الباب او قول ان المناسبة باعتبار انه يدل على ان ابن عون صلى في مسجد وراء المسجد ما اورد عليه انه صلى ابن عون في مبيت ليس بشيء لان صلاته كان من حيث كونه مسجدا ولهذا القدر من المناسبة اورد المؤلف تعليقات الابواب بل بادنى من ذلك .

باب تشبيك الاصابع غرضه اثبات جواز ذلك فعالما عسى ان يتوهم من نهيه عليه السلام التشبيك في الصلاة والمرور للصلاة كراهة ذلك في جميع الاحيان .

باب سترة الامام لما فرغ من احكام المسجد شرع في احكام السترة وغرض المؤلف من عقد هذا الباب ان سترة الامام كافية للقوم فمع سترة الامام لو مر المار بين يدي القوم لا يأثم بذلك والاشارة الى ان ما قاله الشافعي رحمه الله في معنى قول ابن عباس يصلي بالناس بمنى الى غير جدار اي الى غير سترة ليس على ما ينبغي بل معناه الى غير جدار يكون هو سترة وان كانت العنزة او العكازة سترة له لانه ثبت من تتبع احواله صلى الله عليه وسلم في صلاته في الصحراء انه ما صلى الا والعنزة تكون بين يديه فلذلك استشكل ستركال ابن عباس بذلك لان عدم انكار احد له يجوز لكون صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سترة وسترة القوم سترة الامام بل الظاهر هو هذا فافهم ويمكن قد جاء توجيه قول الشافعي رحمه الله الى غير سترة مراده الى غير سترة جدار دون مطلق السترة فلا مخالفة بين ما قال الشافعي في معناه وبين ما قاله الآخرون .

باب قدر كم ينبغي ان يكون بين يدي المصلي الخ غرضه من اثبات ذلك ان لا يتجاوز المصلي عن هذا القدر لئلا يفضي الى تضييق الطريق على الناس والموضع الذي يكون من القدم الى موضع الجبهة وثبت انه كان بين موضع قيامه صلى الله عليه وسلم وبين الجدار ثلاثة اذرع فاذا كان كذلك فتقريبا يبقى بين مصلاه اي موضع سجوده وبين الجدار ممر الشاة .

باب السترة بمكة عقد الباب لهذا رد الما قاله البعض من انه لا تصنع السترة اذا صلى في المسجد الحرام لئلا يضيق على الناس كلهم هناك مشغولون بالطاعات من الصلاة والطواف وغيرها .

باب الصلاة بين السواري في غير جماعة اي هي جائزة والكراهة ليس الا في الصلاة بين السواري في الجماعة .

باب حدثنا ابراهيم بن المنذر الخ هذا الباب لا ترجمة له فهو كفصل الباب الاول من انه شرع لمقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بين العمودين لانه يفهم منه انه صلى الله عليه وسلم صلى بين العمودين كان بينه وبين الجدار الذي قبل وجهه قريبا من ثلاثة اذرع .

باب الصلاة الى السرير **قوله** قالت اعدلتمونا الخ قالت رضي الله عنها ذلك حين وقعت المناظرة بينها وبين من قال يقطع المرأة والكلب والحمار صلاة المصلي .

باب من قال لا يقطع الصلاة شيء **قوله** حدثني مسلم الخ ثبت بالحديث الاول من الباب كون المرأة غير قاطعة للصلاة والكلب والحمار مسكوت عنهما والحديث الثاني مثبت للترجمة بتمامها وغرض المؤلف من عقد هذه الابواب الى آخر الكتاب الاشارة الى ان المرأة غير قاطعة للصلاة .

كتاب مواقيت الصلاة

باب مواقيت الصلاة انما عقبه بباب مواقيت الصلاة لان المراد بكتاب مواقيت الصلاة كتابها مطلقا وبابها المواقيت من حيث انها شرعت بالوحي ام بالاجتهاد فتأمل **قوله** اعلم ما تحدث الخ يعني انك متكلم بامر عظيم وهو ان جاء جبرئيل بهذا اليه عليه السلام فاعلمه حقيقة هو كذلك **قوله** ولقد حدثتني عائشة الخ يستنبط منه ان صلاته صلى الله عليه وسلم كانت بعد المثل لان الحجرات في ذلك الوقت كانت حيطانها غير مرتفعة كثير الارتفاع والصحن ايضا غير متسع وفي مثل تلك الحجرات لا يظهر الشمس على الحيطان الا بعد المثل ادرج المؤلف في كتاب مواقيت الصلاة ابوابا دالة على فضائل الصلاة .

باب في تضييع الصلاة عن وقتها اي في التشديد فيه والنهي عنه **قوله** قال اي عليه الصلاة والسلام .

باب تاخير الظهر الى العصر غرضه من عقد هذا الباب الاشارة الى توجيه الحديث وصرفه عن الظاهر اعني جمعه عليه السلام من غير عذر في الحضر بانه كان فعله ذلك جمعا في الصورة بتاخير الظهر الى وقت العصر واداءها في آخر جزء من وقتها متصلا باول وقت العصر وليعلم ان ما وقع في الحديث من قوله صلى بالمدينة وهو من الراوي لانه روي ان ذلك كان في تبوك وقال الراوي في بيان تلك القصة انه صلى الله عليه وسلم جمع من غير سفر اي من غير سير لانهم كانوا نازلين فروى الآخرون هذا الحديث بالمعنى فهو من قول الراوي اي في حضر وعبروا عن ذلك بقوله بالمدينة والا كان ذلك في سفر فاحفظ **واعترض** على هذا التوجيه بعض الفضلاء بانه يأباه ما وقع في جامع الترمذي من قول ابن عباس حين سئل عن هذا اراد ان لا يحرج امته فانه يدل صريحا على ان المقصود بهذا الفعل دفع الحرج وكان ذلك في غير عذر من السفر وامثاله والا لم يكن دفعا للحرج **واجيب عنه** بان قول ابن عباس انما يقتضي دفع الحرج مطلقا لا دفع الحرج المخصوص كما هو مبنى قواعد الاصول ودفع الحرج مطلقا يتحقق بالجمع في حالة النزول فانه صلى الله عليه وسلم لو اكتفى بالجمع في حالة السير دون النزول فكان له مساغ لكن اراد دفع الحرج عن امته فجمع في حالة النزول وهذا التقرير لا يرتاب فيه من له معرفة بعلم الاصول لكن بقي ههنا نظر قوي وهو ان مثل هذا الوهم الذي له مفاسد

سيطرة الفساد من الرواة الثقات واهل النظر والحفظ والتيقظ مع عدم توفر التابعين والتبع واصحاب الاصول الجوامع عليه بعيد جدا والا لارتفع الامان عن اكثر الاحاديث فتأمل

باب من ادرك ركعة من العصر غرضه من عقد هذا الباب الاشارة الى ان المصلى لو صلى العصر بحيث تقع منه ركعة قبل الغروب والثانية بعده جازت صلاته ولا حاجة الى القضاء وسبب الاهتمام بذلك ما تقرر عند الشافعى رحمه الله من انقسام اوقات العصر الى اربعة وقت الاستحباب وهو ان يصلى بعد صيرورة الظل مثل ذى الظل سوى فئ الزوال متصلا ووقت الجواز مع فضيلة ما وهو ان يؤخر الى مثلين ووقت الجواز المجرد وهو من المثلين الى ان يصفر الشمس ووقت الضرورة وهو بعد اصفرار الشمس والمصلى يأثم بتاخير الصلاة الى وقت الضرورة عند المؤلف ان المصلى لو وقعت بعض صلاته فى وقت الضرورة يخرج عن عهدة الصلاة وان كان آثما فى التاخير قوله انما بقاؤكم فيما سلف قبلكم الخ استشكل هذا بان بقاء هذه الامة بحسب الخارج ازيد بالنسبة الى بقاء تلك الامم فكيف يصدق هذا المثل لان مقتضاه ان يكون الامر بالعكس والجواب ذكر الوقت لمجرد كونه معيارا بالنسبة الى اخرهم مع كون عملهم كثيرا +

باب وقت المغرب قوله قال عطاء الخ مناسبة التعليق بترجمة الباب باعتبار انه يدل على ان اخر وقت المغرب متصل باول وقت العشاء لان الجمع فى الحضر محمول عند المؤلف على الجمع فى الصورة ولو كان بعذر المرض +

باب من كره ان يقال للمغرب العشاء الحكمة فى نهيه عليه السلام عن ذلك الاحتراز عن ان يقع فى القرآن انعجام واخلال لفهم المقصود حيثما وقع فى القرآن لفظ العشاء اذ لو استعمل العشاء فى المغرب ايضا وشاع ذلك فيما بينهم لوقع الالتباس فى لفظ العشاء الواقع فى القرآن وتبادر الوهم فيه الى المغرب ايضا فيقع انعجام شديد الا ترى ان الظهر والعصر اذا استعمل لفظ كل واحد منهما موضع الآخر فاذا ذكر الظهر مثلا فى كلام وحكم عليه بحكم لوقع الانعجام فى ذلك الكلام ولو بعد حين قوله صلى الله عليه وسلم سبعا جميعا الخ هذا يدل ايضا على ان اخر المغرب متصل باول وقت العشاء لان فعله صلى الله عليه وسلم هذا انما كان فى الحضر بقرينة قوله صلى ثمانيا جميعا لان غالب عمله عليه السلام فى السفر ان يصلى صلاة الظهر والعصر اربعا كل واحد منهما ثنتان ثنتان ولا يجوز ان يحمل على الجمع الحقيقى لانه ما قال به من اهل السنة والجماعة فى الحضر من غير عذر +

باب فضل العشاء قوله من اهل الارض غيركم الظاهر ان مراده عليه السلام ان الصلاة فى هذا الوقت مخصوص بهذه الامة ويحتمل ان يكون معناه انكم مخصوصون بهذا الانتظار لانه كان فى اول الاسلام ولم يكن يصلى الصلاة الا فى مواضع عديدة وذلك ايضا فى اول الوقت بعد غيبوبة الشفق والانسب بترجمة الباب هو الاول كما لا يخفى على من له طبع سليم +

باب من لم يكره الصلاة الا بعد العصر يعنى يجوز الصلاة وقت الاستواء ونصف النهار ولا يحكم بعدم الجواز الا فيما قبل الطلوع والغروب فلا اصل كما قال به مالك مطلقا والشافعى فى يوم الجمعة +

باب ما يصلى بعد العصر غرضه من عقد هذا الباب الاشارة الى توجيه ما روى عن عائشة رضى الله عنها من انه لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع الركعتين بعد العصر بانه كان ذلك قضاء لراتبة الظهر ومعنى قولها ما تركهما ترك نسخ بل كان عليه السلام اذا فاتته راتبة الظهر او راتبة صلاة اخرى صلاها بعد العصر لكن هذا التوجيه لا تمشى فى اخر احاديث الباب فتأمل +

باب من نسى صلاة مقصود الباب عدم وجوب الترتيب بين الوقتية والفوائت على خلاف ما ذهب اليه ابو حنيفة رحمه الله +

باب ما يكره من السمر بعد العشاء قوله السامر من السمر الخ اى مشتق وهذا اشارة الى تفسير هذا اللفظ من القرآن +

باب السمر مع الضيف والاهل فى هذا الحديث تقديم وتاخير لان كلمة رضى الله عنه وحنثه فى يمينه ينبغى ان يذكر قبل قوله فشبعوا وصارت اكثر مما وقع فى الحديث من قوله تعشى ابو بكر عند النبى صلى الله عليه وسلم فتقرير الكلام ان يقال ان قول الراوى ثم لبث حتى صليت العشاء تفصيل لما سبق من قوله تعشى ابو بكر رضى الله عنه

كتاب الاذان

باب بدء الاذان قوله ذكروا النار والناقوس الخ اختصار والمفصل انهم قالوا لو اتخذنا ناقوسا فقال ذلك للنصارى فقالوا لو اتخذنا بوقا فقال ذلك لليهود فقالوا لو اتخذنا نارا فقال ذلك للمجوس فأرى عبد الله بن زيد فى منامه الاذان فعرضه على النبى صلى الله عليه وسلم فامر بلالا بالاذان +

باب فضل التأذين قوله ادبر الشيطان له ضراط الخ لعل الحكمة فى هرب الشيطان عند الاذان دون الصلاة انه شعار الاسلام يجهر فيه بذكر الله ويصير به الدار دار الاسلام

باب الكلام فى الاذان يعنى ان الكلام لا يقطع الاذان كما يقطع الصلاة فان اتفق الكلام فى خلاله لا يعاد +

باب من قال ليؤذن فى السفر الخ قيد فى السفر اتفاقى وغرضه من عقد الباب نفى لزوم اجتماع المؤذنين فى الاذان كما هو معمول اهل الحرمين +

باب هل يتتبع المؤذن فاه ههنا وههنا الخ غرضه اثبات ان الاذان غير ملحق بالصلاة فى الاحكام ولا يشترط فيه الاستقبال وبهذا يتحقق المناسبة بين الترجمة والآثار الواردة فيه

باب متى يقوم الناس اذا رأوا الامام الخ اظهر تاويلات هذه الترجمة ان يقال ان قوله اذا رأوا الامام جواب من يعنى يقومون اذا رأوا الامام عند الاقامة

باب هل يخرج من المسجد لعلة لعل غرضه الاشارة الى استثناء حالة الضرورة من نهى الخروج عن المسجد بعد ما اذن فيه +

باب اذا قال الامام مكانكم حتى رجع الخ اى ينبغى ان ينتظروه ولا يقيموا مقامه اماما اخر ولا يتفرقوا من مواقفهم +

باب قول الرجل للنبى صلى الله عليه وسلم ما صلينا الاهتمام باثبات ذلك لاجل ما ذهب اليه بعض العلماء من كراهة التكلم بمثل فاتتنا الصلاة او ما صلينا كما سبق مثل ذلك لكن لو استدل على ذلك بقول النبى صلى الله عليه وسلم ما صليتها لكان انسب لانه عليه السلام صرح بلفظ ما صليت بل هو حاصل كلامه رضى الله عنه

باب وجوب صلاة الجماعة مذهب الشافعى فى هذا الباب ان الجماعة فرض بالكفاية وسنة مؤكدة لكل واحد على العين ويحتمل ان يكون مقصود الباب هو هذا واستدل بقول الحسن على وجوب الجماعة لانه امر بترك اطاعة الام اذا امرت بترك الجماعة والحال ان اطاعتها واجبة الا فى معصية فعلم من ذلك ان ترك الجماعة معصية لا تطاع فيها الام

باب فضل صلاة الفجر فى الجماعة هذا الباب باب فى الباب فلا اشكال فى ربط الحديثين الاخرين فيه مع الترجمة فتدبر +

باب فضل من غدا الى المسجد قوله فلا صلاة الا المكتوبة اشارة الى رد ما ذهب اليه الحنفية من استثناء سنة الفجر من ذلك +

باب حد المريض ان يشهد الجماعة الحد ههنا من الجد يعنى باب فضل تكلف المريض ومناسبة الحديث الثانى من الباب مع الترجمة باعتبار تمام القصة المخرجة فى مواضع اخر +

باب هل يصلى الامام بمن حضر الخ مقصوده انه يترك الجماعة والخطبة بعذر المطر او هل يصلى بالجماعة ويخطب بمن حضر ولو كانوا قليلا قوله انها عزمة الخ هذا القول يحتمل معنيين احدهما ان تلك الكلمة سنة امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وثانيهما ان الجمعة عزمة اى واجبة ياتون بها الناس ويخرجون فى الخطر ولم يرخص لهم بالصلاة فى الرحال +

باب اذا حضر الطعام واقيمت الصلاة الاحاديث فى هذا الباب متعارضة والتطبيق بينها ان البداية بالعشاء اولى فى صورة فساد الطعام بتاخر اكله او اضطراب الجوع او نحو ذلك واذا لم يكن من هذه الامور شئ فالبداية بالصلاة

اولیٰ فکل حدیث واثر محمول علی محملہٖ واشار المؤلف ایضاً بایراد الباب اللاحق بهذا الباب الی تعارض الادلة فی هذا الباب وطریق الجمع ما ذکرناه آنفا ◆

باب من صلی بالناس وهو لا یرید الا ان یعلمهم مقصوده من عقد هذا الباب ان لیست هذه الصلاة صلاة المرائی بل فیه ثواب الصلاة للمصلی مع ثواب التعلیم ایضا ◆

باب اهل العلم والفضل احق بالامامة قوله مروا ابا بکر الخ استدل المؤلف بامامة ابی بکر رضی اللہ عنه علی فضله فحاصل الاستدلال ان افضلیة ابی بکر رضی اللہ عنه معلومة لنا قطعا بالاحادیث المتواترة المعنی وعلمنا منه هذه المسئلة فی الامامة وقال بعضهم ان هذه الامامة هی الدالة علی فضلیته ولا یخفی انه حینئذ یلزم الدور فی الاستدلال ◆

باب من قام الی جنب الامام لعلة الخ ای هو جائز لوجود علة مثل کون الامام ضعیفا لا یسمع الناس صوته من بعید فیقوم واحد الی جنبه و یسمع الناس تکبیر الامام وغیر ذلك ◆

باب من دخل لیؤم الناس فجاء الامام الاول الخ یعنی جاء الامام الذی کان استخلف هذا الامام فتأخر الاول ای الذی کان اولا فی بدایة الصلوة جازت الصلاة الاولی ای ما صلی من الصلاة لا یحتاج الی اعادته ◆

باب اذا استووا فی القراءة الخ الحدیث الذی هو نص فی هذه الترجمة اورده مسلم وغیره من ابی مسعود الانصاری ولم یلتفت الیه المؤلف فکانه ما وجده علی شرطه

باب اذا زار الامام قوما فامهم غرضه من هذا الباب اثبات جواز ذلك دفعا لتوهم عدم الجواز اصلا سواء اذن رب الدار او لا متمسکا بقوله علیه السلام لا یؤمن الرجل الرجل فی سلطانه ای فی منزله ولا یجلس علی تکرمته الا باذنه وقال ان الاستثناء متصل بالحکم الآخر فقط کما هو مذکور فی جامع الترمذی ◆

باب انما جعل الامام لیؤتم به وصلی النبی صلی اللہ علیه وسلم الخ اشار بایراد هذا القول فی تعالیق الباب الی نسخ هذا القدر من الحکم اخیر فعله علیه السلام حین صلی بنفسه قاعدا وصلی القوم قیاما وامرهم بذلك والمؤلف رحمه اللہ قدم فی الباب الحدیث الناسخ واخر المنسوخ ولو عکس لکان احسن ترتیبا ◆

باب متی یسجد من خلف الامام قوله وهو غیر کذوب الخ المراد منه انه غیر واهم فی الحدیث بل ضابط حسن یضبط وهذا هو المراد فی کل موضع یقال فی حق الصحابی مثل ذلك وذلك لان کلهم مقبولون مامونون عن حقیقة الکذب لا مجال فیهم لتوهم الکذب ◆

باب اثم من رفع رأسه قبل الامام قوله صورته صورة حمار هذا وعید والظاهر منه تحققه فی الدنیا ولا ینافی ذلك عدم تحققه فی الخارج لان معنی الکلام انه فعل فعلا یستوجب ذلك ومع ذلك لو تخلف تلك المقتضی عن فاعل ذلك الفعل بفضل اللہ تعالی فلا ضیر فی الاستیجاب ◆

باب امامة العبد الخ غرض المؤلف اثبات جوازها وبه قال الشافعی وکرهها ابو حنیفة رحمه اللہ وقراءة الامام من المصحف مفسدة للصلاة عند ابی حنیفة ولا بأس بها عند الشافعیة فظاهر ما روی عن عائشة تعلیقا یؤید مذهبهم والحنفیة یأولونه یقولون معنی یؤمها من المصحف انه کان ینظر فی المصحف ویصلی قریب ذلك معها رضی اللہ عنه وانما النقصان فی صلاة الامام ◆

باب اذا لم ینو الامام ان یؤم الخ المراد ان صیرورة الامام اماما للقوم لا یحتاج الی ان یوجد منه نیة ذلك قبل الصلاة ◆

باب اذا طول الامام الخ مراده ان الاقتداء بالامام لا یصیر لازما بالشروع معه بل له ان یترك الاقتداء ویصلی منفردا ◆

باب تخفیف الامام فی القیام الخ اشار بترجمة الباب الی تاویله قوله فلیتجوز ای فلیجوز فی القراءة وتکثیر الاوراد والاذکار ولیتم الرکوع والسجود بقرینة ما سیأتی فی باب آخر انه صلی اللہ علیه وسلم کان اشد تخفیفا للصلاة فی تمام ◆

باب من شکا امامه الخ یعنی انه لیس داخلا فی حد الغیبة والتعییر ◆

باب الرجل یأتم بالامام ویأتم الناس بالماموم الخ یحتمل معنیین احدهما یاتم بالامام ویاتم الناس بالماموم یعنی انهم یسمعون منه التکبیر ویکون الامام فی الحقیقة ولکل احد وثانیهما یاتمونه حقیقة وذهب المؤلف الی کلا الاحتمالین فی امامته علیه السلام لابی بکر وامامة ابی بکر للقوم وما قال به احمد من کونه صلی اللہ علیه وسلم مقتدیا بابی بکر فاحتمال ثالث لم یقل به المؤلف

باب اذا قام الرجل عن یسار الامام الخ قوله صلیت مع النبی صلی اللہ علیه وسلم ذات لیلة فقمت عن یساره الخ هذا الحدیث قد اخرجه المؤلف فی مواضع ویستنبط منه فی کل موضع ما یتعلق بذلك الموضع من الاحکام الدینیة وقد اکثر مثله فی کتابه هذا وهو مما یدل علی قوة اجتهاد المؤلف فانه استنبط کل جزئی من الحدیث مع قلة الصحیح منه ومطلب هذا المقام یتعلق بمسئلة الجماعة فان سنة القیام اذا کان الماموم فردا واحدا ان یقوم عن یمین امامه مع ذلك لو قام عن یساره لم تفسد صلاته ◆

باب صلاة اللیل ذکر هذا الباب ههنا لیس من حیث صلاة اللیل لان له موضعا آخر وراء هذا الموضع بل هو من قبیل الباب فی الباب لبیان کیفیة الجماعة فی صلاة اللیل مع زیادة فائدة وعندی ان المؤلف انما ورد هذا الباب فی هذا المقام لافادة جواز الجماعة فی النوافل علی خلاف ما ذهب الیه الحنفیة وذلك لان صلاة التراویح لم تکن فی ذلك الوقت من المؤکدات بل کانت کسائر النوافل والسنن فلما جوز رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم الجماعة فیها علم منه تجویزها فی کل نفل وان کان الافضل اداؤها فی البیوت منفردا تحرزا عن شبهة الریاء ◆

باب ایجاب التکبیر الخ شرع المؤلف من ههنا فی بیان صفة الصلاة واستشکل الاسماعیلی رحمه اللہ ایراد المؤلف الحدیث الاول من هذا الباب بوجهین احدهما خلوه عن ذکر التکبیر وثانیهما ان ما ذکرناه فی بعض طرق الحدیث من قوله علیه السلام واذا کبر فکبروا فلیس ایضا یدل علی ان تکبیرة الافتتاح احدی ارکان الصلاة والمقصود من عقد هذا الباب هو هذا اقول اما الجواب عن الاول فهو ان المؤلف اشار بعقد الباب الی ان اسقاط لفظ اذا کبر فکبروا وهم والصحیح ما رواه آخرون عن انس رضی اللہ عنه مع زیادة واذا کبر فکبروا وعن الثانی بان قوله اذا کبر فکبروا وان لم یدل بمنطوقه علی وجوب التکبیر حین تکبیر الامام لکن له دلالة بطریق الاقتضاء علی ان صفة الصلاة هو هذا وهذا القدر یکفی شاهدا علی مطلوبیة التکبیر وقد فصل الاحادیث الأخر بین تکبیرة الافتتاح وغیره من التکبیرات فندب الی بعضها واوجب بعضها فلا یرد انه یدل علی نفی التسلیم علی وجوب التکبیرات مع انه لم یقل به احد فتأمل

باب رفع الیدین فی التکبیرة الاولی الخ یعنی ان السنة ان یرفع الیدان مقارنا بتکبیرة الافتتاح بلا تقدیم وتاخیر ◆

باب رفع الیدین اذا کبر واذا رفع الخ هذا الرفع ما وصی به الشافعی رحمه اللہ اما اصحاب الشافعی فقد حفظوا وصیته وقالوا بها لما وصل الیهم هذا الحدیث

باب رفع البصر الی الامام الخ عقد هذا الباب لما تقرر ان الاولی ان ینظر المصلی فی صلاته الی موضع سجوده ومع ذلك لو رأی الی امامه لم ینظر الی ذلك الموضع لم تفسد علیه صلاته والحدیث المعلق مناسبته بترجمة الباب باعتبار انه یدل علی انه صلی اللہ علیه وسلم نظر قدامه فی صلاته ولم ینظر الی موضع سجوده فیقاس علیه الماموم اذا نظر الی امامه وقد مر غیر مرة ان البخاری ربما یعقد الترجمة لامر خاص من بین العام مع ان مراده اثبات ذلك العام وذلك لتعیین صورة من بین صوره المحتملة کما قلنا ههنا فان مراده رحمه اللہ نفی لزوم النظر الی موضع السجود وهو عام و من صورة المحتملة اختیار صورة خاصة وهی حالة النظر الی الامام وتصدی لاثباتها مع ان الغرض اثبات العام فاحفظ هذا التحقیق فانه مما ینفعك فی مواضع شتی من هذا الکتاب

والله اعلم بالصواب **قوله** انی اریت الجنة الخ لیس فی هذا الحدیث ذکر رفع البصر الی الامام اصلا فمناسبته مع الترجمة باعتبار ان قوله علیه السلام لقد رأیت الخ یدل علی نظره علیه السلام الی جانب قدامه فیقاس علیه حال المأموم ایضا وباعتبار ان المقصود بالترجمة نفی وجوب النظر الی موضع السجود وقد حصل واما تخصیص الرفع الی الامام فکان تصویرا له

باب رفع البصر الی السماء الخ غرضه اثبات کراهته فی الصلاة۔ الالتفات علی ثلاثة اقسام بمؤخر العین وهو ان یدیر عینه فیری بمؤخرها وموقها ما عن یمینه وما عن شماله من غیر ان یدیر خدیه او یلوی عنقه وبالجملة وهو ان یدیر الخد ولا یلوی العنق وبالعنق هو ما اذا لوی عنقه **فالاول** لا بأس به وقد فعله رسول الله صلی الله علیه وسلم غیر مرة **والثانی** محرم لا تبطل به الصلاة **والثالث** تبطل به الصلاة فاحفظ

باب وجوب القراءة للامام والمأموم الخ **قوله** ما یجهر فیها الخ ای وجوب القراءة فیما یجهر فیها وما یخافت فیها وفیه خلاف بعض الصحابة ومنهم ابن عباس رضی الله عنهما فی بعض الروایات عنه حیث قالوا لا قراءة علی المأموم فیما یخافت فیه بل یسکت قائما

باب جهر الامام والناس بالتأمین الخ انت تعلم ان ما وقع فی حدیث الباب من قوله واذا قال لا انه الخ لا یدل علی ترجمة الباب ظاهرا ولهذا استدل بهذا الحدیث من قال بان التأمین للمأموم دون الامام وقال الشافعی رحمه الله معناه انه اذا قال الامام هذا اللفظ فاستعدوا للتأمین فانه هو ایضا یقول ذلک ویستحسن لکم ان توافقوا فی زمانه کأن المؤلف اشار بعقد الترجمة الی ان الحدیث محمول علی هذا المعنی ومثله لا یستنکر من البخاری

باب اتمام التکبیر فی الرکوع المراد بالاتمام الاتیان به من غیر ان یحذف کما شاع ذلک فی امارة بنی امیة وسبب اهتمام المؤلف بعقد الابواب فی بیان اتمام التکبیرات فی الرکوع والسجود والجلسة هو تهاون بنی امیة فی ذلک کما یدل علیه التاریخ ✦

باب وضع الاکف علی الرکب ای بیان کیفیته وغرض المؤلف من ذلک نفی التطبیق بین الیدین ووضعهما بین الفخذین کما قال به بعض الصحابة اولاهم عبد الله بن مسعود رضی الله عنه

باب حد اتمام الرکوع **قوله** وکان رکوع النبی صلی الله علیه وسلم وسجوده الخ المکث فی ارکان الصلاة عند الشافعی علی ثلاثة انواع **احدها** المکث فی القیام والقعدة وینبغی ان یکون طویلا قدر ما یعتد به ویقال انه مشغول بشیء مهم **وثانیها** المکث فی الرکوع والسجود وینبغی ان یکون دون الاول ویمیز عن مجرد الانتقال بتوقف فظن الرائی انه متوقف **وثالثها** المکث فی القومة وبین السجدتین وینبغی ان یکون خفیفا جدا بحیث لا یمیز عن مجرد الانتقال ومعنی هذا الحدیث قریب من تقریره ✦

باب القنوت هذا الباب قد وجد فی کثیر من النسخ غیر مترجم ووجد فی بعضها باب القنوت وعلی کلا التقدیرین فمناسبته بما سبق باعتبار ان ما ذکر فی الحدیث یدل علی قراءة القنوت بعد سمع الله لمن حمده فهو ایضا ذکر فیها بعد الرکوع فی القنوت کما کان سمع الله لمن حمده ایضا ذکرا فیها ✦

باب الطمأنینة حین یرفع رأسه الخ **قوله** قال ابو حمید الخ فی ذیل حدیث طویل بین فیه صفة صلاة رسول الله صلی الله علیه وسلم ومناسبة هذا التعلیق مع الترجمة باعتبار حصول الاستواء بحیث یعود کل فقار مکانه ولو بعد السجدة وذلک لان الجلسة بین السجدتین والقومة متساویا الاقدام فی اکثر الاحکام ✦

باب یهوی بالتکبیر الخ غرضه من هذا العقد ان التکبیر ینبغی ان یکون مقارنا للهوی من غیر تقدیم وتأخیر **قوله** قال نافع کان ابن عمر الخ مناسبة هذا التعلیق مع الترجمة باعتبار انه ایضا یفید اثبات کیفیة من کیفیات الذهاب الی السجدة **قوله** قال سفیان جاء به معمر هکذا الخ ای قال سفیان لتلمیذه علی بن عبد الله هکذا روی عندک معمر عن الزهری مثل الذی رویت عندک عنه یعنی ولک الحمد مع الواو فقال له علی نعم ثم قال سفیان حفظ معمر روایة الزهری لم یقع له وهم فی هذا الحدیث کما وقع لبعض الرواة عن الزهری فی روایة لک الحمد بلا واو وانما قال الزهری ولک الحمد مع الواو وقول سفیان حفظت من شقه الایمن فلما خرجنا من عند الزهری الخ اشار الی وهم ابن جریج فی روایة بحجش ساقه الایمن فافهم هذا المقام فانه من مزال الاقدام ✦

باب اذا لم یتم الرکوع الخ ای بترک الطمأنینة فیه فصلاته غیر جائزة وعلیه الاعادة عند الشافعی رحمه الله وناقص بترک الواجب عند ابی حنیفة رحمه الله والمؤلف ساق الکلام علی وجه یحتمل المذهبین وهو یفعل مثل ذلک ایضا فی المسائل المختلفة فیما بین الائمة من غیر تعیین مذهب فاحفظ ✦

باب یبدی ضبعیه **قوله** مالک ابن بحینة الخ ینبغی ان ینون مالک ویکتب الابن بالالف وذلک لان بحینة اسم ام عبد الله وهی امرأة مالک ✦

باب السجود علی سبعة اعظم **قوله** ولا ثوبا الخ واختلف فی الانف فقیل هو داخل فی الجبهة وقیل هو سنة وهو الاصح ✦

باب السجود علی الانف الخ المقصود بهذا الباب بیان تأکد السجود علی الانف ایضا لان النبی صلی الله علیه وسلم اهتم به لم یترکه فی حالة الحرج اعنی الطین ولو لم یکن متأکدا لترکه فی مثل هذه الحالة ✦

باب عقد الثیاب الخ یعنی ان ذلک مکروه من غیر ضرورة لما سبق من قوله علیه السلام امرت ان لا اکف ثوبا ولا شعرا **قوله** ومن ضم الیه الخ ترجمة الباب اشارة الی ان حالة الضرورة مستثناة عن الکراهة ✦

باب لا یکف شعرا الخ ای لا یصلی الصلاة بهذه الهیئة لان المستحب ان یصلی الرجل فی الهیئة المعتادة المستحسنة عنده وهیئة کف الشعر وجمعه وشده علی الرأس هیئة غیر معتادة للعرب بل عادتهم ارسال الشعر وههنا اسرار دقیقة تضیق عنها مطلق النطق والبیان ✦

باب المکث بین السجدتین **قوله** کان یقعد فی الثالثة الخ اشارة الی جلسة الاستراحة التی قال الشافعی رحمه الله بسنتها وهی فی الصلاة الرباعیة فی موضعین عند القیام الی الثانیة وعند القیام الی الرابعة ای قبل الشروع فیها ومعنی قوله فی الثالثة ای فی آخرها فالمراد بکلا اللفظین هو المعنی الواحد ولا اختلاف الا فی التعبیر ✦

باب من استوی قاعدا الخ المقصود من الباب اصالة اثبات جلسة الاستراحة وهی التی تکون فی الوتر ای ما بعد الرکعة الاولی او بعد الثالثة ✦

باب کیف یعتمد علی الارض السنة عند الشافعی رحمه الله ان یقوم معتمدا علی الارض خلافا للحنفیة ✦

کتاب الجمعة

باب فرض الجمعة الخ اثبت فرضیة الجمعة بالآیة بطریق الایماء **قوله** فهدانا الله له الخ قال الشراح فی توجیهه ما قالوا وعندی نظرا الی ما صح فی التوراة ان السبت عینه کان مفروضا علیهم انه لیس معناه انهم اخطأوا فی تحریهم واختیار الیهود السبت والنصاری یوم الاحد بل معناه ان الله قد قرر لعباده ان یکون فی کل اسبوع یوم موضوع لطاعة الله تبارک وتعالی وذلک الیوم کان مجملا غیر معین وتعیین ذلک الیوم کان موکولا فی عنایة الله تعالی الی علومهم الاستعدادیة واستعداداتهم الطبیعیة فلما کانت الیهود معتادین بتعظیم السبت ومألوفین به وکان عندهم علم بان الله تعالی قد ابتدأ خلقه فی هذا الیوم وسری ذلک العلم فی قلوب عوامهم وخواصهم تعین ذلک المجمل فی حقهم فی السبت وفرض علیهم ذلک وکذلک البیان فی النصاری واهتدت امة محمد صلی الله علیه وسلم بتعیینه فی یوم الجمعة التی هی زمان تخلیة الله تعالی عباده فنالوا فضیلة لم یبلغها الیهود والنصاری فکونهم ملومین علی هذا مثل ما تلام المرأة بحیضها علی نقصان دینها وان کان ذلک غیر داخل تحت عملها وکسبها بل ناشئا عن استعدادها الطبعی فبهذا التحقیق قد وافق الحدیث ما ثبت فی التوراة فتأمل

باب فضل الغسل یوم الجمعة الخ دلالة حدیث الباب علی الترجمة لانکار عمر رضی الله عنه اشد الانکار علی تارکه فیه لانه لو لم تکن له فضیلة لما انکر مثل ذلک **قوله** غسل یوم الجمعة واجب الخ بهذا اللفظ ثبت الجزء الثانی من الترجمة اعنی انه لیس علی الصبیان جمعة وذلک للزوم الغسل مع فرضیة الجمعة ولما لم یذکر محمله ثبت عدم الوجوب علی النساء والصبیان ✦

باب يلبس احسن ما يجد الخ اى من الثياب يوم الجمعة ودلالة الحديث على الترجمة لان عمر لما قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم لو اشتريت هذه فلبست يوم الجمعة الخ ما انكره بل قرره وانما امتنع عليه السلام من اشترائها لعلة اخرى هى كونها من الحرير والسيراء الثوب المخطط ويكون من الحرير والخيراء فعلى الاولى مكسور الفاء والثانية مفتوحها ومفتوح العين فى كليهما وفتح العين فى هذا الوزن مخصوص بهذين اللفظين وليس غيرها فعلاء يكون عينها متحركا بل ساكنا ابدا +

باب الجمعة فى القرى او المدن الخ وهو مذهب الشافعى يجمع عنده فى المدن والقرى ايضا اذا وجد هناك اربعون رجلا يقيمون خلافا للحنفية حيث يشترطون المصر له قاض وامير يقيم الحدود ووجه دلالة الحديث على ذلك باعتبار ان جواثى كانت قرية من اعمال البحرين **قوله** حدثنى بشر بن محمد الخ قد استنبط المؤلف من هذا الحديث اعنى قوله الامام راع ومسئول عن رعيته ان يجمع الامير مع رعيته لو كانوا معدودين فى قرية لان اقامة الجمعة حق من الله تعالى على الامام والامة فلو لم يقمها ليسئل عنه والايلة فى ناحية المصر وكان استفسار رزيق لاقامة الجمعة حين كونه فى بعض قرى الايلة مع جماعة قليلة من السودان ساكنى تلك القرية فكتب اليه الزهرى انه يلزم عليه اقامة الجمعة

باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل الخ اختلف العلماء فى غسل يوم الجمعة هل هو للصلاة ام لليوم ويتفرع على هذا الاختلاف فروع كثيرة كما يظهر من كتب الفقه والاحاديث فى هذه المسئلة ناظرة الى كلا الاحتمالين لان تعليق ابن عمر رضى الله عنه والحديث الاول من الباب صريحان فى ان الغسل للصلاة والاحاديث الاخر ظاهرة فى انه لليوم وكذا قال الشافعى رحمه الله ان سنية الغسل لليوم لكن ينبغى تقريبه من الصلاة فى الصلاة بلا تخلل حدث عملا بجميع الاحاديث الواردة فى الباب

باب من اين يؤتى الجمعة الخ **قوله** وكان انس فى قصره احيانا الخ اى احيانا يأتى الى البصرة ويجمع واحيانا لا يأتى اليها ولا يجمع وهذا صريح فى عدم الوجوب فى هذا البعد +

باب وقت الجمعة اذا زالت الشمس وبه قال اكثر الائمة خلافا لاحمد رحمه الله فى بعض اقواله حيث جوز اقامتها قبل الزوال ودلالة الحديث على الترجمة لان الرواح يطلق على الذهاب فيما بعد الزوال

باب لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة الخ قد فسر التفريق بين الاثنين بوجهين احدهما تخطى الرقاب والثانى الجلوس بين الاثنين الذين هما اخوان او صديقان ايقاع الوحشة بينهما بهذا الفصل

باب المؤذن الواحد يوم الجمعة يعنى ما صار معمول الناس الآن فى الحرمين وغيرهما من ان يؤذن يوم الجمعة وفى سائر الايام المؤذنون مجتمعين رافعين اصواتهم ما كان ذلك على عهده عليه السلام بل كان يؤذن هناك مؤذن واحد واما ما صار معمول الناس بعده فمن البدعات الحسنة واصله ماخوذ من امره صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن زيد بن عبد ربه ان يلقى على بلال فنادى كل منهما بصوت رافعا فاحفظ

باب الاستماع فى الخطبة قد اثبت بحديث الباب ان الملائكة يستمعون الخطبة فان يستمع الناس بالطريق الاولى لان الناس مكلفون بالعبادات +

باب اذا رأى الامام رجلا الخ اى على الامام ان يامره ان لم يره يصلى الركعتين وهذا على خلاف ما قال به الحنفية من انه اذا صعد الامام المنبر فلا صلاة ولا كلام +

باب من جاء والامام يخطب الخ حاصل هذا الباب ان على من جاء فى هذا الوقت ان يصلى ركعتين وحاصل الباب السابق ان على الامام امره بهما وكان شغله بالخطبة يمنعه عن الاشتغال بالامور الاجنبية فافهم ان الفرق واضح فلا يتوهم التكرار +

باب الانصات يوم الجمعة عقد المؤلف الباب السابق لاستماع الخطبة وهذا الباب للانصات وقت الخطبة اذ لا تلازم بينهما لان من يكون بعيدا عن الامام لا يجب الاستماع عليه انما يجب الانصات

باب اذا نفر الناس عن الامام قد فسر قوله وتركوك قائما جمهور المفسرين بقيامه فى الخطبة فمناسبة الحديث مع الترجمة باعتبار ان خطبة الجمعة لها حكم الصلاة فلما اتم عليه السلام خطبته مع خروجهم عن المسجد كان هذا حكم الصلاة ايضا واما اذا فسر لقيامه فى الصلاة فلا اشكال وهذا الحديث حجة على الشافعى رحمه الله حيث شرط لانعقاد الجمعة حضور اربعين رجلا ومن ههنا شرط مالك حضور اثنى عشر رجلا فافهم +

باب الصلاة بعد الجمعة وقبلها **قوله** حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك الخ هذا الحديث ساكت عن اثبات راتبة قبل الجمعة وقال القسطلانى انه يعلم راتبة قبل الجمعة من حديث الباب بالقياس على راتبة الظهر انتهى والمؤلف اكتفى على حديث الباب لان راتبة قبل الجمعة قد علم سنيتها سابقا صريحا من حديث جابر رضى الله عنه انه دخل رجل يوم الجمعة والنبى صلى الله عليه وسلم يخطب الخ

كتاب صلاة الخوف وقول الله تعالى اذا ضربتم الخ

حملت الحنفية هذه الآية على السفر وقيد الخوف عندهم اتفاقى والشافعى رحمه الله حملها على الظاهر وجرى المؤلف على ذلك وهو الظاهر من سياق كلامه +

باب صلاة الخوف رجالا وركبانا **قوله** قال حدثنى ابى قال حدثنا ابن جريج الخ اعلم ان ابن جريج فى كتابه حدث عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر نحوا من قوله فساق قول مجاهد واحال حديث ابن عمر عليه والاحوط عند المحدثين فى مثل ذلك ان يرووا مثل ما روى المؤلف دون ان يقولوا عن ابن عمر كذا لانه يحتمل ان يكون بين ما روى مجاهد وما روى ابن عمر تفاوت فى اللفظ ومعنى اذا اختلطوا اى اختلطوا فى الحرب واما لفظ قياما فقد قيل وقع سهوا من رواة البخارى الا ففى حديث ابن عمر ليس الا اذا اختلطوا فانما الصلاة بالايماء اذا اختلطوا فليفعلوا كذا والكلام ههنا مختصر +

باب يحرس بعضهم بعضا الخ هذه الصورة مختصة بما اذا كان العدو فى جانب القبلة

باب الصلاة عند مناهضة الحصون الخ اى يجوز الصلاة بالايماء عند ذلك ان لم يقدروا على الصلاة بالركوع والسجود ولا يكفى التكبير فقط عند ما لم يقدروا على ذلك ايضا بل يؤخرونها ويقضونها **قوله** قال انس الخ اعلم ان فى معنى قول انس وجهان احدهما انه رضى الله عنه سر بتلك الصلاة التى صلاها بعد الوقت لحصول فضيلة اخرى اتم واعظم من الجهاد بسبب فوتها **والثانى** ان يكون بدء الكلام منه رحمه الله على سبيل التأسف يعنى ما يسرنى بتلك الصلاة الفائتة عن وقتها الدنيا وما فيها +

باب صلاة الطالب والمطلوب الخ اى الذى يطلب العدو ويعدو عقبها ويطلبه العدو ويأتى عقبه ان ادركته الصلاة يصلى بالايماء ان لم يقدر على الركوع والسجود +

باب التبكير والغلس بالصبح الخ وذلك فيما اذا كان الاختيار للمسلمين فى شروع الحرب لئلا يقتضى الحرب الى فوت الصلاة واما حالة الاضطرار فالامر فيها سواء +

كتاب العيدين

باب الحراب والدرق يوم الجمعة اى اللعب بهما واللعب بهما فى الجملة مباح فى يوم العيد بهذا الحديث وقد استحسن بعض العلماء ذلك اظهار الشوكة المسلمين وقوتهم واشتغالا باعداد آلات الحرب وقد كنت فى بعض القصبات فخرج قهرمان تلك القصبة يوم العيد فى فوارس له اجاد الرمى بالنبل والرمى بالبنادق فاستحسنت ذلك وقلت هو مستحب للعلة التى ذكرت سابقا **قوله** سنة العيدين الخ السنة ههنا بمعنى الاستنان يعنى باب استنان العيدين لاهل الاسلام وما يباح لاجلهما مما يحظر فى سائر الايام +

باب الاكل يوم النحر دلالة الحديث على الباب باعتبار ان الاعادة تحل ان يذبح الشاة يوم العيد ثم يوكل منها بعد الطبخ قبل الصلاة باعتبار ان الناس لم يأكلوا الى ان قال النبى صلى الله عليه وسلم ذلك وقد قرر النبى صلى الله عليه وسلم فعلهم هذا **قوله** فلا ادرى الخ ظاهر هذا الكلام ان تلك الجذعة لم تكن جذعة بل كانت عناقا وهو دون الجذعة وانما سماه جذعة لعظم جثته فالمعنى انها كانت عناقا جثتها كجثة الجذعة ويؤيد ذلك ما وقع فى الحديث الآتى عناقا لنا جذعة +

باب الخروج الى المصلى بغير منبر يعنى ما كان فى زمانه عليه السلام هو الخروج الى المصلى بلا منبر واما ما شاع بعد ذلك فى زمان بنى امية من حمل المنابر للائمة الى المصلى فى يوم العيد فهو امر محدث واستدل المؤلف على ذلك بظاهر لفظ الحديث اعنى قوله ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس لانه لو كان هناك منبر لقال فيرتقى المنبر ومع ذلك فقد روى فى بعض الطرق انه عليه السلام خطب يوم العيد على راحلته فلعل ذلك ليس على شرط المؤلف ولهذا لم يورده واكتفى على ظاهر الحديث

باب المشى والركوب الى العيد الخ قد استشكل ثبوت جواز الركوب من احاديث الباب ولعله جاء فى بعض الروايات والا فلا حاجة لاثبات ذلك بحديث الباب وقد نقل الشارح القسطلانى وجها لاثبات جواز الركوب بعذر وهو الاستدلال من لفظ وهو يتوكأ على بلال فمحل بعيد ومن اراد الاطلاع عليه فليرجع اليه +

باب الخطبة بعد العيد يعني ان سنة النبي صلى الله عليه وسلم ومعمول الخلفاء الراشدين ذلك وما وقع من التغير اعني تقديم الخطبة على الصلوة قياسا على الجمعة فهو بدعة صدرت من مروان

باب العلم بالمصلى اعلم انه ثبت في الروايات الصحيحة انه ما كان له صلى الله عليه وسلم علم في مصلاه ومعنى قول ابن عباس حتى اتى العلم الذي الخ حتى اتى الموضع الذي قد ينصب العلم فيه في زماننا هذا عند دار كثير بن الصلت وقال رضي الله عنه تشخيصا وتعيينا للموضع صلاته صلى الله عليه وسلم ولما كان ظاهر لفظ الحديث يحتمل ان يكون في زمانه عليه السلام بنى المؤلف عقد الباب عليه الاظهر عندي ان غرضه رحمه الله اثبات ان نصب العلم جائز في المصلى هو ثبت بتقرير ابن عباس رضي الله عنهما ايضا فانه ذكره بلا انكار عليه فتأمل

باب النحر والذبح يوم النحر بالمصلى الخ يعني انه هو السنة واما ما يفعله الناس في زماننا هذا من النحر والذبح في دورهم ومنازلهم بعد الرجوع من المصلى فهو امر محدث وصدر عنهم تهاونا وتكاسلا +

باب اذا فاته العيد يصلي ركعتين الخ هذا هو مذهب الشافعي ان الرجل اذا فاته الصلاة مع الامام صلى ركعتين حتى يدرك فضيلة صلاة العيد وان فاته فضيلة الجماعة مع الامام واما عند الحنفية فلا قضاء لصلاة العيد عندهم ولو فاتته مع الامام فاته رأسا واستدل المؤلف رحمه الله على ترجمة الباب بقول النبي صلى الله عليه وسلم هذا عيدنا اهل الاسلام فان اضافة العيد الى جميع اهل الاسلام يدل بظاهرها على انه لا اختصاص له بالبعض بل هو عيد للكل فينبغي ان يصيب كلا من اهل الاسلام حظ من الطاعة الخاصة بذلك اليوم وقس عليه الاستدلال بالحديث الآتي فان قوله فانها ايام عيد من دون تقييد بالرجال المصلين بالجماعة يدل على ذلك وايضا يشعر بان التعيد حق اليوم فمن شهد ذلك اليوم سواء كان امرأة او صبيا او بدويا او قرويا تعيد فتدبر فان الشراح قد استشكلوا هذا المقام وتحير فيه الافهام وتبادرت الاوهام والله هو العزيز العلام

كتاب ما جاء في الوتر

باب ساعات الوتر الخ قد قيل ان ساعته اول الليل لمن كان له عذر كما كان لابي هريرة من كونه مشغولا بحفظ احاديثه عليه السلام واخر الليل الى طلوع الفجر والصبح وما وقع في حديث الباب من قول عائشة رضي الله عنها كل الليل اوتر الخ فتقريره بوجهين احدهما ان يكون معناه انتهى وتره اي اوتر في اخر عمره وقت السحر واستدام على ذلك الى ان ارتحل الى عالم القدس وكان ذلك اخر افعاله عليه السلام واما قبل ذلك فكان وتره مترددا في ساعات الليل كلها وهي تسعة كما تقرر والثاني انه انتهى امتداد وقت الوتر الى السحر وما تجاوز وقته عن ذلك فتدبر +

باب الوتر على الدابة يعني يجوز الوتر على الدابة خلافا لمن يقول بوجوبه فانه لا يجوز الوتر على الدابة بناء على ان ذلك مخصوص بالنوافل وقول ابن عمر رضي الله عنهما صريح في جواز الوتر على الدابة وما استدل به محمد رحمه الله على وجوب الوتر من جانب ابي حنيفة رضي الله عنه من ان ابن عمر كان ينزل عن الدابة لاداء الوتر وهو دليل الوجوب لانه لو لم يكن واجبا لما نزل بل اداه على الدابة كسائر النوافل ففيه ان هذا الاستدلال لا يصح على قواعد الاصول والعرف العام ايضا فان فعل ابن عمر رحمه الله لا يدل على الوجوب اصلا لان فعله ذلك لا يلزم ان يكون لاعتقاده عدم جواز الايتار على الدابة حتى يدل على الوجوب بل يجوز ان يكون فعله لاختيار الاولى والاشبهة في ان النزول عن الدابة لاداء النوافل ايضا اولى كيف وقوله في هذا الحديث صريح في ان النزول غير لازم فتدبر

باب القنوت قبل الركوع وبعده هذا الباب في الاصل من متعلقات ابواب صلاة الفجر لان الاحاديث الواردة انما تدل على القنوت فيها وايراده ههنا باعتبار ان بعض العلماء قال بالقنوت في الوتر ثم المذاهب في القنوت مختلفة فعند ابي حنيفة رحمه الله ليس في الفجر قنوت اصلا وعند مالك فيه قنوت لكنه قبل الركوع فمعنى قنت النبي صلى الله عليه وسلم بعد الركوع يسيرا اي قنت زمانا يسيرا وايا ما معدودة ثم كان قنوته عليه السلام اي كلمات يسيرة قليلة غير طويلة لكنه ينافيه الحديث الاول فافهم +

باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم انما اورد هذا الباب في كتاب الاستسقاء لمناسبته فانه كما شرع الدعاء بطلب المطر عند القحط نفعا للمسلمين كذلك شرع الدعاء على الكفار بحبس المطر عليهم لانزجارهم قوله قد هلكوا فادع الله لهم الخ تمام القصة انه عليه السلام كان قد دعا لهم فمطروا فلم يمتد ابن ذلك الى الاسلام بل ازدادوا كفرا وعنادا ثم دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لهم بالاستسقاء كان اظهارا للمعجزة واتماما للحجة عليهم لا شفقة عليهم قوله قال الله تعالى فارتقب يوم تاتي السماء الخ هذه الآية قد تلاها ابن مسعود عقب هذا الحديث اشارة الى ان الدخان الموعود هو الذي كان الناس يبصرون ذلك في الجوع عند القحط وقد وقع ذلك وليس المراد الدخان الواقع قبيل القيامة والبطشة ايضا قد وقعت كذلك يوم بدر واللزام وقع يوم بدر وكذا آية الروم اعني قوله الم غلبت الروم الخ وهذا كله توجيه ابن مسعود اما جمهور المفسرين فقد ذهبوا الى مسالك اخر يطول ذكرها +

باب الدعاء اذا انقطعت السبل الخ اي كما ان الدعاء لطلب المطر الذي هو رحمة الله مشروع عند قحط وحبس كذلك الدعاء مشروع عند كثرته طغيانا لرفع مضرته عن العباد

باب ما قيل ان النبي عليه السلام لم يحول رداءه في الاستسقاء الخ يعني له ايضا اصل وكل من التحويل وعدمه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب اذا استشفع المشركون بالمسلمين الخ اي فيجيبهم المسلمون ويستشفعون لهم لما وقع في حديث الباب من قوله فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم قصة مكة حرسها الله لكن زيادة قوله فسقوا الغيث فاطبقت عليهم سبعا وشكا الناس كثرة المطر ما ثبت في هذا الحديث من الاسناد وانما ثبت من الطريق الآخر الى قوله فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فامطروا بخلاف قصة المدينة من طريق انس فانها بتمامها ثابتة بطرق متعددة كما سيظهر في الكتاب كانه وقع وهم وخلط في هذا الطريق والله اعلم +

باب الدعاء اذا كثر المطر كان غرضه حصر الدعاء عند كثرة المطر في هذه الالفاظ وامثالها وذلك لان المطر رحمة من الله تعالى فطلب امساكه مطلقا ليس بمناسب بل المناسب لاستجلاب منافعه استدفاع مضاره هو معنى قوله عليه السلام اللهم حوالينا ولا علينا

باب رفع الامام يده في الاستسقاء المقصود من هذه الترجمة اثبات انه الى ما يرفع به الامام يديه والمقصود من الترجمة السابقة اصل الرفع فلا تكرار قوله من دعائه الخ معناه لا يرفع بهذه المثابة الا مطلقا +

باب من تمطر في المطر الخ اي اخذ المطر على جسده وهذه سنة عند الشافعي رحمه الله وقال بعض اذا امطر اول مطر +

باب اذا هبت الريح الخ فمن السنة ان تظهر عليه امارات الخوف ويبادر الى الاستعاذة من نزول العذاب الى ان يمطر كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك عند الغيوم

باب ما قيل في الزلازل الخ حتى يكثر فيكم المال الخ غاية اخرى لقيام الساعة وترك فيه حرف العطف للاشارة الى استقلالها في الغاية +

كتاب سجود القرآن

باب ما جاء في سجود القرآن وسنتها سجود القرآن سنة عند الكل الا عند ابي حنيفة رحمه الله فانها واجبة عنده في عددها الا ان عند الشافعي في سورة الحج واحدة وفي ص واحدة وعند مالك رحمه الله اربعة عشر سجدة والثلاثة التي في المفصل منها غير مؤكدة عنده والبواقي مؤكدة ولذا اشتهر بين الناس ان السجدات عنده احدى عشرة وقال احمد ان السجدات في القرآن خمسة عشر قوله قرأ النبي صلى الله عليه وسلم النجم بمكة الخ ذكر المفسرون في هذه القصة انه جرى على لسانه من قبل الشيطان الكلمات المشهورة وهي تلك الغرانيق العلى ان شفاعتهن لترتجى فلذلك سجد المشركون معه حيث زعموا انه لا اختلاف بعد ذلك بيننا وبينه لانه يثني على الهتنا لكن لا اصل لهذه القصة عند المحدثين بل الحق ان هذه الكلمات ما جرت على لسانه عليه السلام والقصة موضوعة كما قال الذهبي وغيره من المحدثين وكيف يظن مثل هذا باكرم الرسل خير المخلوقات انه تسلط عليه الشيطان حاشا جنابه عن نسبة امثال هذه الواهيات ثم حاشا هذا وقد قال الله تعالى في حق عامة الصلحاء ان عبادي

ليس لك عليهم سلطان - فافاد نفيه بكل الوجوه فما ظنك بسيد البشر والشفيع المشفع يوم المحشر الذى اقسم الله بعمره فقال لعمرك يا حبيبى بل الحق ان المشركين انما سجدوا الغلبة جلاله وجبروته عليه السلام وسماع المواعظ العقلية فى القران فاضطروا الى السجود ولم يبق اختيارهم فى ايديهم وكيف يستبعد ذلك وقد قال الله تعالى كلما اضاء لهم مشوا فيه وقال وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم ظلما وعلوا

باب سجود المشركين مع المسلمين

قوله وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والانس استدلال المؤلف على عدم اشتراط الوضوء لسجدة التلاوة بسجود المشركين مع كونهم على غير وضوء وعدم نهيه عليه السلام لهم عن ذلك لا يخلو عن اشكال لجواز ان يكون الوضوء شرطا للسجدة لكنه عليه السلام لم ينههم عن ذلك لكونهم متعنتين غير مطيعين فلما امرهم بالوضوء لم ينجع فيهم لا انه يجوز السجود بغير الوضوء

باب من سجد لسجود القارئ الخ

المذاهب فى هذه المسئلة مختلفة فعند ابى حنيفة رضى الله عنه يجب على السامع سواء سجد القارئ ام لا وسواء يصغى اليه قصدا او وقع فى اذنه اتفاقا وقال بعض العلماء انما يسجد السامع الذى يقصد الاستماع حين سجده التالى دون غيره

باب من رأى ان الله تعالى لم يوجب السجود

قوله ما لهذا غدونا الخ توضيحه انه رضى الله عنه مر على قاص تلى فى اثناء قصصه اية السجدة فلم يسجد سلمان فقيل له فى ذلك فقال ما لهذا غدونا اى ما كان قصدنا من الغدا استماع تلك الاية حتى نسجد بل كنا عابرين فوقعت السجدة فى اذاننا اتفاقا وليس فى هذا سجدة وكان مذهبه رضى الله عنه ذلك ومناسبة هذا التعليق مع ترجمة الباب ضعيفة جدا كما لا يخفى +

كتاب التقصير للصلاة

باب ما جاء فى التقصير وكم يقيم حتى يقصر الخ

اعلم ان المسافر اذا ورد على بلدة او قرية فلا يخلو اما ان ينوى الاقامة اولا فان نوى الاقامة فقال الشافعى يجب ان ينوى اقامة اربعة ايام كوامل حتى يتم وقال ابو حنيفة رضى الله عنه يجب ان ينوى اقامة خمسة عشر حتى يصح له الاتمام وان نوى اقل من ذلك قصر واما قول ابن عباس اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة عشر يقصر فهو قصة عام الفتح واجاب الشافعى عنه انه عليه السلام لم يكن ناويا للاقامة فى تلك الايام بل كان مترددا الى مرهوازن ان اطاعوا رجع الى المدينة وان ابوا اعتراهم فلم يكن فيما نحن فيه واما ما وقع فى الحديث الثانى من الباب من قوله اقمنا عشرا فهو قصة حجة الوداع واجاب عنه الشافعى بان قوله ذلك ورد على سبيل المسامحة لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم مكة صبيحة الرابع من ذى الحجة ثم خرج يوم التروية الى منى ويوم عرفة الى عرفات فما اقام بمكة اربعة ايام كوامل ووجه المسامحة انه عد ايام منى ويوم عرفات فى ايام مكة جعلهما مكانا واحدا فكان كلها مكة ولهذا قال اقمنا بها عشرا وان لم ينوا الاقامة فقال اكثر العلماء انه يقصر وان اقام شهورا بل سنين لفعل ابن عمر حين اقام باذربيجان ستة اشهر يقصر وقال بعضهم بل يتم بعد مضى ثمانية عشر يوما وقال بعضهم بمضى تسعة عشر يوما واخذ ذلك من قصة الفتح على اختلاف الروايات

باب الصلاة بمنى

قوله عن عبد الله بن عمر قال صليت مع النبى صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين وابى بكر وعمر الخ اعلم انه ليس لساكنى مكة حرسها الله ان يقصروا بمنى وانما قصر النبى صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم صدرا من خلافته لانهم كانوا مسافرين غير ساكنى مكة وقال مالك ساكن مكة ايضا يقصر بمنى وهذا الحكم عنده مخصوص بهذا الموضع فقط واما فى المواضع الأخر فيشترط عنده قصد مسيرة اربعة برد كما يشترط عند الشافعى وسائر الائمة واما اتمام عثمان رضى الله عنه فقيل كان ذلك بوجهين احدهما ان اعرابيا لما راه يصلى ركعتين زعم ان المفروض فى الحضر والسفر هو الركعتان فذهب الى قومه واخبرهم بانى رأيت الخليفة يصلى ركعتين فصلوا ركعتين فاختاروا ذلك وصلوا فى سنتهم تلك الركعتين فبلغ ذلك الى عثمان فاتم الصلوة لاجل ذلك لان مذهبه رضى الله عنه ان القصر فى السفر اولى وان اتم جاز كما هو مذهب عائشة رضى الله عنها واكثر التابعين والائمة بعده فعمل بالجائز وترك الاولى لهذه المفسدة التى هى تفضى الى تحريف الدين وحق ذلك عثمان رضى الله عنه

كيف وقد قيل ترك الخير الكثير لاجل لشر القليل خير كثير وثانيهما ان مذهبه رضى الله عنه ان الرجل اذا تزوج فى مواضع متعددة يتم فيها وكان اخذ المساكن فى مكة وتزوج هناك فلذلك كان يتم الصلاة فى منى والله اعلم +

باب صلاة التطوع على الحمار

عقد الباب لذلك بعد عقده لصلاة التطوع على الدابة اما لبيان الاسانيد المتكررة للحديث فى هذا الباب فايراد لفظ الحمار فى الترجمة لكونه واردا فى الحديث كما هو من داب المؤلف فى هذا الكتاب واما لزيادة اهتمام بذلك لان الحمار بعيد من الرحمة قريب من الشيطان عسى ان يتوهم فيه انه لا يجوز النافلة عليه لكن فى هذا الاستدلال مناقشة لان المذاكرة بين انس وبين السائل ما وقعت الا فى استقبال القبلة فقال رضى الله عنه فى جوابه انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى النافلة راكبا الى غير القبلة ولم يذكر فى هذه المذاكرة بانه ينبئ عن جواز النافلة على الحمار حتى يستفاد منه ذلك الا ان يقال ان قول انس رضى الله عنه لولا انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله بحسب الظاهر اشارة الى جميع ما كان فى تلك الصلاة من الخصوصيات اعنى الصلاة على الحمار وعدم استقبال القبلة وغير ذلك بظاهره ومثل ذلك من الاستدلال كثير فى هذا الكتاب فلا تنكره قوله لولا انى رأيت الخ نازعه الاسماعيلى وقال ليس فى الحديث ما يدل على انه صلى الله عليه وسلم صلى على الحمار قلت صلى انس على الحمار ثم قال لولا انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله لم افعله فهذا لا يخلو اما ان يكون انس راه يصلى على حمار او راه على دابة غير الحمار وتحقق عنده انه لا فارق بينها وبين الحمار وعلى كل وجه ثبت عنه صحة الصلاة على الحمار والله اعلم +

كتاب التهجد

باب ترك القيام للمريض

حدثنا الخ حديث ابى نعيم الذى اورده اولا فى هذا الباب يدل صريحا على الترجمة واما الحديث الثانى اعنى حديث محمد بن كثير فليس له دلالة ظاهرة على ما يناسب الترجمة وانما اورده ههنا اشارة اى ان الرواة اختلفوا على سفيان فابو نعيم يروى عنه انه صلى الله عليه وسلم اشتكى ولم يقم ليلة او ليلتين فقالت امرأة من قريش ابطأ عليه الخ ومحمد بن كثير روى عنه من غير ذكر قوله اشتكى ولم يقم ليلة او ليلتين والحال ان هذه الزيادة ايضا داخلة فى تلك القصة ولو حمل رواية محمد ابن كثير ايضا على ذلك يصح الاستدلال به فتدبر وتأمل +

باب من نام عند السحر

قوله اذا سمع الصارخ الخ استدل المؤلف بقول عائشة رضى الله عنها على ترجمة الباب استدلال بعض محتملاته وهذا من دابه يفعله كثيرا فى كتابه وذلك لان الصارخ على ما قيل يصرخ اولا عند انتصاف الليل وثانيا اذا بقى ربع الليل وثالثا عند طلوع الصبح المعترض وههنا يحتمل الاخر ايضا كما يحتمل الاول فيدل على انه صلى الله عليه وسلم كان ينام حينا بعد فراغه من صلاة الليل ويقال ان مبنى الاستدلال على ما يفهم غالبا من صرخ الصوارخ فى العرف وانه الاخير +

باب قيام النبى صلى الله عليه وسلم بالليل فى رمضان

يعنى ان قيامه صلى الله عليه وسلم فى رمضان وغيره كان سواء ولم يكن فى رمضان زيادة وهو مذهب احمد فى احدى الروايتين عنه قوله ثم يصلى اربعا الخ معناه يصلى اربعا بتسليمتين وانما قالت يصلى اربعا لانه صلى الله عليه وسلم ما كان يستريح بينهما بل كان الشفعة الثانية متصلة بالاولى وان كان يستريح بين الشفعتين زمانا ثم يشرع فى الشفعة الثالثة فلا منافاة بين هذا الحديث وبين ما سيجئ من قوله عليه السلام صلاة الليل مثنى مثنى +

باب فضل الصلاة عند الطهور بالليل

قوله فانى سمعت دق نعليك الخ قد اعترض علينا حين الدرس فى هذا الحديث بما استشكل السلف ايضا من انه ما معنى تقدم البلال بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع انه صلى الله عليه وسلم افضل الانبياء وافضل الخلائق كلهم اجمعين فلا يجوز ان يكون احد افضل منه بنوع فضيلة فاجبت ان المنام عبارة عن تمثل صورة خيالية اى صورة كانت فى خيالات انسانية مخزونات كثيرة من الصور اذا توجه الى بعضها قصدا وبالذات غاب عنه البعض الاخر حتى انه ربما لا يلتفت بغتة وهذا كما اذا تخيل فى خيالك انه سلطان جالس

على العرش وعلى رأسك التاج وبين يديك صفوف الفتيان وبيدك الحل والعقد تدبر الحرب وتقسم الملك وانت فى هذه الحالة لاتلتفت الى نفسك ولاتراها منزلة خاشعة كواحدة من انفس الناس فان كنت تراها نكص خيالك على عقبه وتبرأ مما استعمل فيه وهذا كله مما يشهد به الرجوع الى الوجدان اذا تمهد هذا فنقول ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى نفسه الشريفة الكريمة المقدسة فى ذلك المنام احدا من عامة المؤمنين فعند ذلك لم يلتفت الى صفة النبوة وكونه افضل الخلائق اجمعين ولم يتمثل صورتها الخيالية عنده ففى هذه المرتبة لا استحالة بتقديم بلال بسبب هذا العمل عليه صلى الله عليه وسلم فتأمل •

باب فضل من تعار من الليل فصلى

قوله كان اثنين اتيانى الخ رؤية ابن عمر الاستبرق فى المنام كان مرة والملكين كان مرة اخرى وههنا جمع بين القصتين واعلم رحمك الله ان النبى صلى الله عليه وسلم قد استنبط من منام ابن عمر رضى الله عنهما استحباب الاشتغال رضى الله عنه لصلوٰة الليل اما وجه استنباطه عليه السلام ذلك من المنام الثانى فظاهر غنى عن البيان لانه وقع له تخويف فى ذلك المنام فهو يدل فى الجملة على ان فيه نوع قصور بالنسبة الى العبادة وما كان ذلك الا فى المساهلة فى صلاة الليل لانه ماكان يدع غيرها من الفروض والسنن والمستحبات وكان النبى صلى الله عليه وسلم مطلعا على احواله واما وجه دلالة الرؤيا الاول على ما ذكرنا فلان طيران الاستبرق به رضى الله عنه الى مكان اراد من الجنة يدل ايضا على نوع قصور فى العبادة حتى لايصل الى مكان يريد من الجنة الا باعانة الاستبرق قوله فى الليلة السابعة الخ فان قيل هذا لايطابق قوله عليه السلام ارى رؤياكم قد تواطئت فى العشر الاواخر لانهم ما رأوها فى الليلة السابعة فكان ينبغى ان يقول عليه السلام فى جوابهم ارى رؤياكم قد تواطئت فى السابعة فمن كان متحريها فليتحرها فى السابعة قلنا ان فى هذه القصة اختصارا والا فبعض الصحابة قد رأوها فى العشر الاولى والاخرى ايضا سوى الليلة السابعة فلا اشكال •

باب ماجاء فى التطوع مثنى مثنى

الخ السنة عند الشافعى رحمه الله فى نوافل الملوين ان يكون مثنى مثنى وعند ابى حنيفة رحمه الله ان يكون اربعا اربعا فيهما وقال صاحباه بالتفصيل ففى الليل مثنى مثنى وفى النهار اربع اربع واورد المؤلف تعليق الباب ان التطوع فى النهار مثنى مثنى لان تطوع الليل قد علم كونه مثنى مثنى من قوله عليه السلام صلاة الليل مثنى مثنى •

باب من لم يتطوع بعد المكتوبة

قوله قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانيا جميعا الخ قد مر تحقيق هذا الحديث سابقا فلا حاجة الى الاعادة •

باب فضل الصلاة فى مسجد مكة

قوله لاتشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد الخ قدر الغزالى الكلام بصحة الاستثناء هكذا لاتشد الرحال الى مسجد الا الى ثلاثة مساجد حتى يبقى شد الرحال لزيارة القبور مسكوتا عنه غير داخل تحت النهى وليّ على هذا اعتراض لان نهيه عليه السلام عن شد الرحال انما هو لسد الذريعة كيلا يتخذ الناس كل مسجد وكل مكان من الامكنة متبركا يعظمون كتعظيم مسجد الله الحرام والمسجد النبوى والبيت المقدس كما كانوا يفعلون فى الجاهلية وهذا لايتأتى بتقدير المستثنى منه خاصا بل يجب ان يترك الكلام على عمومه وصحة الاستثناء يمكن على تقدير عمومه ايضا بان يقال لاتشد الرحال الى مكان من الامكنة المعظمة بين الناس من المقابر والمساجد الا الى هذه الثلاثة المعظمة فتأمل واما اتيانه عليه السلام فى مسجد قباء كل سبت فانما كان لملاقاة الانصار الذين كانوا يسكنون فيها لانهم كانوا بعيدين عنه صلى الله عليه وسلم مايصلون كل يوم اليه وجلوسه عليه السلام فى المسجد لتحصيل لقاء كل احد منهم واتباع ابن عمر رضى الله عنه فى ذلك له عليه السلام لما شاع من الاتباع فى السنن الزوائد

باب فضل ما بين القبر والمنبر

يثبت بالحديث فضيلة ما بين البيت ومنبره عليه السلام لانه دفن فى بيته عليه السلام قوله ما بين بيتى وبين منبرى الخ معنى هذا الكلام ان الاعمال والطاعات فى هذا المكان متفاضلة متكاملة يفضى الى روضة من رياض الجنة وكذا معنى قوله ومنبرى على حوضى وقيل الكلام مجرى على ظاهره وهو مذهب مالك لكن الاول اولى •

باب من سمى قوما او سلم فى الصلاة

الخ يعنى ان السلام على مواجهة رجل بنفسه الصلاة لكن اذا كان على غير مواجهة كما يكون قولنا فى الصلاة السلام عليك ايها النبى فليس بقاطع للصلاة •

باب اذا قيل للمصلى تقدم

الخ استنباط المؤلف مستصعب عند الشراح غاية الصعوبة لاحتمال امر النساء قبل شروعهن فى الصلاة وحله عندى ان دأب البخارى ان يستدل بكل احتمال على الحكم وهذا فى كتابه كثير وهو من هذا القبيل •

باب من لم يتشهد فى سجدتى السهو

الخ وهو قول الشافعى وغيره من الائمة خلافا لابى حنيفة رحمه الله ومذهب ابى حنيفة رحمه الله ان الكلام مفسد للصلوة ولو كان ناسيا وقالت الحنفية ان قوله عليه السلام ان فى الصلوة لشغلا ناسخ لحديث ذى اليدين واعترض عليه بان قوله عليه السلام ان فى الصلوة لشغلا كان فى مكة وقصة ذى اليدين مدنية فكيف يصح القول بالنسخ وتكلم الطحاوى فى ذى اليدين انه رجل من الصحابة اسمه خرباق استشهد ببدر فلا يكون قصته مدنية واجيب عنه بان من اسمه خرباق وقتل ببدر رجل لقبه ذو الشمالين وتسميته بذى اليدين وهم من ابن شهاب

كتاب الجنائز

قوله قيل لوهب الخ قائل هذا القول كان يميل الى مذهب الارجاء فاجابه وهب بن منبه بان الاعمال داخلة فى الايمان او شرط له ومجرد قول لا اله الا الله بلا عمل لاينفع ولايتمسك بحديث الباب بحمله على معنى انه لم يشرك بالله فى اخر عهده وقال لا اله الا الله ثم مات قريبا من ذلك

باب الدخول على الميت

الخ قوله فطار لنا عثمان بن مظعون الخ يعنى وقع فى حصتنا ان يسكن فى منزلنا- قوله والله ما ادرى وانا رسول الله ما يفعل بى الخ ان هذا الكلام منه صلى الله عليه وسلم قبل نزول ليغفر لك الله الاية واما ان يراد ما يفعل بى فى مراتب الجنة ودرجاتها ولا قطع لى فى اى مرتبة اكون انا •

باب الرجل ينعى الى اهل الميت

الخ قوله حدثنا اسمٰعيل الخ ووجه مناسبة هذا الحديث فى ترجمة الباب باعتبار ان المراد بالاهل الاخوان مطلقا ويقال ذكر الاهل لمجرد تصوير صورة صالحة والمقصود اثبات جواز النعى مطلقا والنهى الذى ورد محمول على النعى على عادة الجاهلية •

باب الكفن فى القميص

الخ الكفوف الذى ضم جانباه بالخياط والغرض من الباب اثبات جواز التكفين بكليهما قوله انا بين خيرتين الخ استشكل هذا القول لان قوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم صريح فى المنع عن الاستغفار باوكد وجه وابلغه والنبى صلى الله عليه وسلم اعرف بمعانى القران فما معنى قوله عليه السلام انا بين خيرتين والتحقيق عندى فى حل هذا القول منه صلى الله عليه وسلم انه من باب تلقى المخاطب المتكلم بغير ما اراده لكونه مرغوبا للرجاء لاستجابة ذلك عند المتكلم وهذا التصنع فى الكلام من صنائع البلاغة المقررة فى موضعه فتدبر •

باب زيارة القبور

فى المسئلة اختلاف فقال بعض العلماء ان الرخصة التى جاءت بعد النهى عنها شاملة للرجال والنساء وقال بعضهم مختصة بعد بالرجال ولايجوز للنساء زيارة القبور وميل البخارى الى المعنى الاول وغرضه من الباب ايراد الدليل لجوازها للنساء ايضا وذلك لان النبى صلى الله عليه وسلم نهاها عن البكاء دون الحضور عند القبور والله اعلم بحقائق الامور

باب قول النبى صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببكاء اهله

غرضه من هذا الباب الجمع بين ما روى عمر بن الخطاب وابنه رضى الله عنهما وبين ما انا قضت به عائشة رضى الله عنها على طبق ما حكى عن الشافعى رضى الله عنه من وجه الجمع بينهما قوله فقال ابن عباس قد كان عمر يقول الخ اشار بهذا القول الى ان رواية ابن عمر على الاطلاق مخالفة لما رواه عمر رضى الله عنه فانه رواه بلفظ البعض •

باب من جلس عند المصيبة

الخ يعنى ان ذلك جائز •

باب حمل الرجال الجنازة

الخ دلالة لفظ الحديث اعنى قوله واحتملها الرجال على الترجمة غير ظاهرة اذ يجوز ان يكون ذكر الرجال على طريق تصوير صورة صالحة لاداء المقصود وهو بيان حال الميت فى الصلاح والطلاح لكن ما سبق فى الابواب

السابقة من ان النساء ممنوعات عن اتباع الجنائز يدل على ذلك دلالة ظاهرة وكان المؤلف اعتمد عليه في هذا الباب •

باب سنة الصلاة على الجنازة الخ لما لم يوجد على اشتراط الوضوء لصلاة الجنازة وقراءة الفاتحة فيها وغير ذلك مما هو في شروط الصلوة نص ظاهر استدل المؤلف على هذه الامور بما ذكر في الباب وهذا هو مذهب الشافعي رحمه الله في صلاة الجنازة خلافا لابي حنيفة رحمه الله قوله وقال حميد بن هلال الخ معناه انه ما علمنا للاذن الذي تعارف الناس وهو انهم لا يرجعون الا بعد حصول اذن من بعض اولياء الميت اصلا بل هو امر لا اصل له من النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة رضي الله عنهم •

باب من احب الدفن في الارض المقدسة او نحوها غرضه ان نقل الميت من موضع الى موضع لا يجوز مطلقا الا اذا قصد الدفن في الارض من الارض المقدسة وعند الحنفية يجوز مطلقا قوله أرسل ملك الموت الى موسى الخ استشكل في هذا الحديث انه كيف صك موسى عليه السلام ملك الموت مع انه جاء في الحديث من كره لقاء الله كره الله لقاءه واجيب بانه يجوز ان لا يعرف موسى عليه السلام انه ملك الموت وهذا الجواب عندي ليس بشئ بل الحق انه عليه السلام انما فعل ذلك بعلمه بانه ملك و الواقعة صورة مثالية لخوف اسباب الموت فطلب من الله ان يمهله حتى يفتح بيت المقدس وما كان ذلك منه كراهة لموته •

باب الصلاة على الشهيد فيه اختلاف الفقهاء فقال الشافعي لا صلاة على الشهيد خلافا لابي حنيفة رحمه الله وانما عقد المؤلف الباب للاشارة على ان الدلائل في هذا الباب متعارضة فمن مثبت ومن ناف ومن دابه الاشارة الى تعارض ادلة المسئلة ايضا وعقد الباب لمجرد ذلك كما لا يخفى على متتبع كتابه حق التتبع •

باب ما جاء في عذاب القبر الخ قوله قالت انما قال النبي صلى الله عليه وسلم الخ كان هذا شبهة وقعت لعائشة رضي الله عنها انه كيف يصح خطابه صلى الله عليه وسلم للموتى مع ان الله تعالى قال انك لا تسمع الموتى وذلك مذهب بعض العلماء •

باب ما يقال في اولاد المسلمين قوله لم يبلغ الحنث الخ يعني انهم في الجنة فان قوله لم يبلغوا الحنث اي الذنب يدل على ان الصغار والصغائر لا ذنب لهم واذا لم يكن لهم ذنب فلا يدخلون النار فيكونون في الجنة اذ لا واسطة بينهما على الاصح وما قيل في اولاد المشركين وما ورد من الاحاديث في هذا الباب يدل على التوقف في شانهم وهو مذهب بعض العلماء

باب موت الفجاءة غرضه انه لا قباحة في ذلك الموت لانه عليه السلام ما استكره موتها بغتة •

باب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم قوله كناني عروة الخ الغرض من بيان هذا اثبات لقاء هلال مع عروة قوله لا ازكى به الخ اي لا ينبغي لي ان يزكيني الناس بعدي بكوني مدفونة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وان يميزوني من بين الازواج بهذه الصفة لانه مفض الى العجب وانما قالت ذلك هضما لنفسها رضي الله عنها •

كتاب الزكاة

باب وجوب الزكاة قوله بعث معاذا الى اليمن الخ استدل الحنفية بحديث معاذ على ان الكفار غير مكلفين بالفروع لانه عليه السلام امره بان الناس ان اطاعوه في الشهادتين فبعد ذلك يأمرهم بالصلاة وغيرها من الفروع واجيب عنه بان هذا الترتيب في مجرد البيان بالنظر الى الاهم فالاهم كيف ولو كان مفاد الترتيب ما فهموا لكان التكليف بالزكاة بعد قبولهم فرضية الصلاة وما لم يقبلوا فرضيتها كانوا غير مكلفين بالزكاة وهذا مما لا يقول به احد قوله ماله ماله الخ يعني كان ذلك في اثناء سفره وسيره عليه السلام في الطريق فاوقفه السائل على الطريق لاجل هذا السوال فاستعجب القائل وقال ماله حبس رسول الله صلى الله عليه وسلم على الطريق وقوله صلى الله عليه وسلم ارب ماله يحتمل وجهين اما ان يكون لفظة ما للتكرير اي حاجة واما ان يكون ارب مبتدأ محذوف خبره ولفظ ماله زجرا منه صلى الله عليه وسلم القائل له يعني ما قوله ماله قوله تقاتل الناس قد قال الخ القصة في هذا الحديث مختصرة واصلها انه رضي الله عنه قال ذلك حين اراد ابو بكر الصديق رضي الله عنه مقاتلة قوم منعوا الزكاة ولم يعطوها فاما ما كان منع زكاتهم على انكار فرضية الزكاة فهم كافرون بالارتداد فسبيلهم القتل

كانوا يأولون تاويلا فاسدا في النصوص والآيات بحيث لا يكون عندهم في اباحة قتلهم

باب ما ادي زكاته الخ هذه المسئلة كانت مختلفة فيما بين ابي ذر وسائر الصحابة فابو ذر كان يفهم من قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة الخ ان الواجب انفاق كلها ومن ادخر شيئا منها فهو داخل تحت الوعيد بخلاف سائر الصحابة فان مذهبهم ان بعد انفاق القدر الواجب اعني ربع العشر في النقدين لو ادخر الباقي فليس بكنز او عد عليه بالعقاب وبشر فيه بالعذاب وهذا هو الحق الذي انعقد عليه الاجماع واما ما ذهب اليه ابو ذر رضي الله عنه فشبهة نشأت من حمل قوله تعالى على انفاق الكل قوله ليس فيما دون خمسة اواق الخ هذا القول يدل على ان من المال لا يجب فيه الزكاة ومناسبته مع الترجمة ظاهرة- قوله قال ابن عمر من كرهها الخ هذا محمول على البقية في الرتبة لان نزول الزكاة كان قبل ان ينزل قوله تعالى والذين يكنزون الخ كما يفصح عنه تتبع التفاسير

باب فضل صدقة الشحيح الصحيح الخ اي بيان فضيلتها والشح البخل والمراد بالشحيح ههنا المحتاج الى المال- قوله عن عائشة ان بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم الخ دلالة الحديث على فضيلة الصدقة في الصحة والشح ظاهرة لان زينب رضي الله عنها لما كانت صدقاتها كثيرة في الصحة والشح اسرعت في اللحوق برسول الله صلى الله عليه وسلم واي نعمة اعظم من لقاء المحبوب للمحب المهجور في الديجور قوله انما كانت طول يدها الصدقة الخ اي علم بعد ان كانت زينب اسرع لحوقا به صلى الله عليه وسلم ان مراده صلى الله عليه وسلم من طول اليد كثرة الصدقات قوله وكانت اسرعنا لحوقا الخ القصة في الحديث مختصرة والمراد ما ذكرنا والحديث يوهم ظاهره ان اول من ماتت من امهات المؤمنين بعد وفاته صلى الله عليه وسلم سودة وليس كذلك فتأمل ولا تعجل في هذا المقام فانه من مزال الاقدام

باب الصدقة باليمين الخ المراد بعقد هذا الباب اثبات افضلية ان يباشر المتصدق فعل الصدقة بنفسه من ان يوكل آخر بقرينة الباب اللاحق فلا خفاء لمناسبة الحديث الثاني من الباب مع الترجمة فتأمل جدا •

باب قول الله عز وجل فاما من اعطى الخ اشارة الى توجيه الآية بان قوله تعالى فسنيسره لليسرى محمول على اليسر الدنياوي ايضا وهو ايضا محتمل الآية •

باب قدر كم يعطي من الزكوة قوله قالت بعث الى نسيبة الانصارية الخ بعثها اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم والقصة ههنا مختصرة •

باب العرض في الزكاة ما اثبت في الترجمة فهو مذهب ابي حنيفة رحمه الله في باب الزكاة واستدلال المؤلف بقول النبي صلى الله عليه وسلم واما خالد الخ استدلال ببعض محتملاته بان يقال معناه انه اشترى بمال الزكاة الادراع والاعبد فوقفها في سبيل الله فقد سقطت زكاته واما لو حمل الكلام على معان أخر فلا يدل على الترجمة •

باب لا يجمع بين متفرق الخ مذهب الشافعي ان الصدقة على الثلاثة ولا عبرة للملاك وقال ابو حنيفة العبرة بالملاك دون الثلاثة- فمعنى قوله لا يجمع بين متفرق الخ عند الشافعي انه لا يجمع المتصدق بين المتفرق حتى يبلغ المجموع قدر النصاب ويأخذ منه الزكاة ولا يفرق بين مجتمع حتى تتكرر الوظيفة كما ان يكون ثمانون شاة مجتمعة يأخذ منه شاة واحدة ولا ينصف منها حتى يأخذ من كل اربعين شاة وعند الحنفية انه اذا كان لشخصين غنم الكل واحد منهما دون النصاب كثلثين والمجموع من نصيبهما نصابا فلا يجمع المصدق حتى يأخذ منه الصدقة بل يتركها ولا يفرق المصدق بين مجتمع يعني اذا كان لشخص واحد مثلا ثمانين شاة اربعين في موضع واربعين في موضع آخر فلا يعتبر لهما نصابين ولا يأخذ منهما شاتين بل يأخذ شاة واحدة لان الملك واحد •

باب زكاة الابل قوله من وراء البحار الخ اي من وراء البلاد والبحر بمعنى البلد •

باب من بلغت عنده صدقة بنت مخاض قوله ان انسا حدثه الخ ظاهر حديث الباب موافق لما قال به ابو حنيفة رحمه الله من جواز الاستدلال في وظيفة الزكاة وحمل ابو حنيفة رحمه الله قول ابي بكر ويجعل معها شاتين ان استيسرتا له على التقويم خلافا للشافعي رحمه الله فانه لا يحمله على التقويم بل يقول انه اذا لم يجد الوظيفة المفروضة في المال فالواجب هو ما ذكر في الحديث بخصوصها •

باب اخذ العناق فی الصدقة مذهب الجمهور فی هذا الباب ان لا یوخذ فی الصدقة الا الجذعة واستنبط المؤلف من حدیث الباب جواز دفع العناق ایضاً وفیه ما لا یخفی ◆

باب خرص التمر یجوز عند الشافعی رحمه الله بناء اخذ الصدقة علی الخرص خلافاً لابی حنیفة رحمه الله قوله هجرهم الخ ای ما عین من المال علیها ◆

باب العشر فیما سقی من ماء السماء الخ ما وقع فی هذا الباب من قوله قال ابو عبد الله هذا تفسیر الاول فیه تقدیم وقع من الناسخین فی الکتاب والصواب ان قوله قال ابو عبد الله موافق لجزء الباب اللاحق اعنی باب لیس فیما دون خمسة اوسق صدقة وقوله هذا اشارة الی حدیث ذلك الباب اعنی حدیث ابی سعید ◆

باب لیس فیما دون خمسة اوسق صدقة قال الحنفیة یجب الصدقة فیما دون خمسة اوسق اخذ العموم فیما سقت السماء فرد البخاری علی هذا ◆

باب من باع ثماره الخ یعنی انه یجوز اذا باع بعد وصلاحها وان یوخذ من عشره ودلالة احادیث الباب علی ذلك باعتبار انه علیه السلام اجاز بیع الثمار بعد ما یبدو صلاحها ولو لم یجز اخذ الزکاة من عشره لما اجاز ذلك ولم یجوز بیعها حتی یوخذ الصدقة منها الا ضاعة الصدقة حینئذ

کتاب الحج

باب قول الله عز وجل یاتوك رجالا الخ استدل بعض العلماء علی اولویة الذهاب الی الحج راجلا بتقدیم قوله یاتوك رجالا وغرض المؤلف بقرینة ایراد الحدیث الدال علی رکوبه صلی الله علیه وسلم فی الباب اشارة الی ما ذهب الیه الجمهور من مساواة المشی والرکوب والمراد من یاتوك رجالا یاتوك یا ابراهیم لو لم یجد الراحلة امضاء الوعد من الله تعالی بذلك

باب الحج علی الرحل الخ غرضه اثبات اولویة الرکوب علی الرحل کما کان عادته صلی الله علیه وسلم وللرکوب سوی هذا الطریق طریقان آخران هما معمولان الیوم وهما الشغدف والشبری فهما ایضا جائزان لکن الاولی الرحل ◆

باب فضل الحج المبرور اما بمعنی المقبول وبمعنی المبرور به بطریق الحذف والایصال اعنی الذی یبر به بان لا یرفث فیه ولا یفسق ◆

باب ذات عرق لاهل العراق قوله هذان المصران الخ المراد بهما البصرة والکوفة والمراد فتح موضعها وذلك لان البصرة والکوفة لم تکونا من البلاد القدیمة الموجودة بل کانت مما بعد الفتح وکان هناك من البلاد القدیمة مدائن ◆

باب قول النبی صلی الله علیه وسلم العقیق واد مبارك قوله وقل عمرة فی حجة معناه اهل بهذین النسکین علی خلاف ما اعتاد به اهل الجاهلیة من عدم تجویز الاعتمار فی اشهر الحج وقیل معناه الصلاة فی هذا الوادی ثوابه ثواب حجة وعمرة ◆

باب التلبیة اذا انحدر فی الوادی قوله اما موسی الخ القصة مختصرة وتمامها انه صلی الله علیه وسلم قال انی رأیت موسی فی المنام فکانی انظر الیه اذا انحدر فی الوادی یلبی وابن عباس سمع هذا دون الاول ◆

باب اذا حاضت المرأة بعد ما افاضت قوله وقال مسدد قلت لا الخ معناه ان بعضهم روی بلی موضع لا والصحیح روایة ودرایة لا ◆

باب واذا صاد الحلال فاهدی للمحرم قوله وهو قائل السقیا قیل معناه الغفاری قال اقصدوا السقیا فقائل من القول وقیل معناه انه یرید ان یصلی الظهر بالسقیا

باب لبس السلاح للمحرم قوله لا یدخل مکة سلاحا استنبط البخاری من هذا الحدیث جواز لبس السلاح لانه لو کان ترك اللبس من حکم الاحرام ما احتاجوا الی اشتراط ذلك

کتاب الصوم

باب فضل الصوم قوله ولا یجهل الخ الجهل ضد الحلم کما هو فی الاکثر ضد العلم ◆

باب الریان للصائمین قوله من ابواب الجنة الخ ای باب من ابوابها کما فی الآتی من الحدیث علی من دعی من تلك الابواب ومعناه من باب واحد من تلك الابواب ◆

باب صیام ایام البیض الخ ثبت حدیث الترجمة فی السنن ولیس علی شرط البخاری فاستخرج له حدیثا علی شرط یشهد له کذا للزرکشی ◆

کتاب البیوع

باب شراء الابل الهیم او الاجرب الخ قوله ویحك ابن عمر الخ الوجه الموافق لمذهب الفقهاء فی هذا الحدیث ان ابن عمر کان له رد هذه الابل بحکم العیب وکان له امساکها فتروی فی امره فرأی مرضها هینا وخاف عدواها فعزم علی ردها لاجل العدوی ثم تذکر حدیث لا عدوی فامسك عن الرد ◆

باب التجارة فیما یکره لبسه للرجال والنساء یعنی اذا کان الشیء حراما علی الرجال والنساء جمیعا کرهت التجارة فیه بخلاف الحریر فانه لیس حراما الا علی الرجال واستدل بحدیث ان اصحاب الصور یعذبون فان الشیء اذا عمت حرمته حرمت صناعته وکذا التجارة فیه ◆

باب ما یذکر فی منع الطعام والحکرة ان قلت لیس فی احادیث الباب ذکر الحکرة **قلت** اراد ان منع الطعام لا بأس به الا من علة خارجیة کعدم القبض ونحوه من الحکرة کانه یقول ما یذکر فی بیع الطعام وما یمنعه من الحکرة ونحوها

باب بیع المزائدة قال الاسماعیلی لیس فی هذا الحدیث شیء من المزائدة **اقول** استدل البخاری علی جواز المزائدة بهذا الحدیث اقتضاء کانه یقول کان الذی دبره مفلسا محتاجا وبیع المفالیس لا تکون الا بالمزائدة وایضا فالنبی صلی الله علیه وسلم لما رأی انه لا یهتدی لامره تولی البیع من قبله کما یتولی الولی عقود الصبی فلو زاد احد من احد کانت الغبطة ظاهرة فلم یخبر النبی صلی الله علیه وسلم الا البیع ◆

باب العبد الزانی الخ قوله اذا زنت ولم تحصن وقال الخطابی ذکر الاحصان فیه غریب مشکل جدا **اقول** حاصل السوال ان الله تعالی ذکر الاماء المحصنات فی قوله فاذا احصن فان اتین بفاحشة فعلیهن نصف ما علی المحصنات من العذاب وبقی حکم الاماء التی لم تحصن غیر مبین ما ذا حکمهن فبین النبی صلی الله علیه وسلم انها تجلد وان ذکر الاحصان لیس للاحتراز کما بین فی بیان قصر السفر ان الخوف لیس شرطا احترازیا ◆

باب النهی عن تلقی الرکبان قوله عباس بن الولید الخ انما اتی بهذا الحدیث فی هذا الباب اشارة الی مسئلة حدیثیة فی حدیث ابن عباس المذکور سابقا وهی انه اختلف فی هذا الحدیث علی معمر فعبد الواحد عن معمر یذکر لا تلقوا الرکبان وعبد الاعلی عن معمر لا یذکره فاعلم ان ذکر الاختلاف من مهمات مسائل المحدثین والبخاری یعتنی به فی هذا الکتاب کثیرا ◆

باب بیع العبد والحیوان بالحیوان الخ قوله فصارت الی دحیة الکلبی ثم صارت الی النبی صلی الله علیه وسلم اشیر الی روایة مسلم ان صفیة وقعت فی سهم دحیة الکلبی فاشتراها النبی صلی الله علیه وسلم بسبعة ارؤس ◆

باب المدبر هذا الباب داخل فی الباب الذی قبله ◆

باب من باع مال المفلس او المعدم قد ثبت انه کان علیه دین فدفع الیه ثمنه وقال اقض دینك وهذا اوجه الترجمة ◆

کتاب الشروط

باب الشروط فی الطلاق الخ هذا اعم من ان یکون الطلاق مشروطا بشیء او شیء آخر مشروطا بطلاق فصح مطابقة الاثر والحدیث کلیهما للترجمة ◆

باب الشروط مع الناس بالقول قوله کانت الاولی نسیانا الخ المسئلة الاولی فیها النسیان والثانیة اشترط فیها موسی والثالثة عمد فیها الی ختم الشروط ◆

کتاب الجهاد

باب ما قیل فی قتال الروم قوله مغفور لهم تمسك بعض الناس بهذا الحدیث فی نجاة یزید لانه کان من جملة هذا الجیش الثانی بل کان رأسهم ورئیسهم علی ما یشهد به التواریخ والصحیح انه لا یثبت بهذا الحدیث الا کونه مغفورا له ما تقدم من ذنبه علی هذه الغزوة لان الجهاد من الکفارات وشان الکفارات ازالة آثار الذنوب السابقة علیها لا الواقعة بعدها نعم لو کان مع

هذا الكلام انه مغفور له الى يوم القيمة يدل على نجاته واذ ليس فليس بل مره مفوض الى الله تعالى فيما ارتكبه من القبائح بعد هذه الغزوة من قتل الحسين عليه السلام وتخريب المدينة والاصرار على شرب الخمر ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه كما هو مطرد في حق سائر العصاة على ان الاحاديث الواردة في شان من استخف بالعترة الطاهرة والملحد في الحرم والمبدل للسنة تبقى مخصصات لهذا العموم لو فرض شموله لجميع الذنوب +

باب السير وحده | قوله كان يحيى يقول وانا اسمع الخ معنى هذا الكلام ان محمد بن المثنى قال كان يحيى يقول في هذا الحديث لفظا وانا اسمع فكانت عبارة الحديث سئل سامة بن زيد وانا اسمع فسقط عنى لفظ فانا اسمع فلم اكتب في اصلى

كتاب المناقب

باب ذكر قحطان | تحير الناس في هذه المطالب التي ترجم البخاري لها ولم يهتدوا الى مقصده فيها والذي وفق هذا العبد الضعيف بفهمه ان البخاري عمد ههنا الى قصص اطال الكلام محمد بن اسحاق فيها في سيرته فاقام لكل منها شاهدا من الاحاديث الصحيحة على شرطه فذكر ابن اسحاق قصة اليمن من حمير فاتى البخاري لها شاهدا وهو ذكر قحطان في الحديث الصحيح وذكر حلف الفضول وغيرها من معاداتهم فيما بينهم فاشار اليه البخاري بقوله باب ما ينهى من دعوى الجاهلية وذكر قصة تسلط خزاعة على مكة بعد ما اخرجوا واتى البخاري لها بشاهد وهو ذكر عمرو بن لحي وتسييبه السوائب وذكر قصة حفر عبد المطلب الزمزم فاتى لها بشاهد وهو حديث اسلام ابي ذر وشربه من زمزم فانه يدل على ان زمزم كان موجودا في اول مبعث النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الدارمي قبل ذكر مبعث النبي صلى الله عليه وسلم جهل العرب واخرج قصة رجل ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم انه قتل بنيه في الجاهلية فاتى البخاري لها بشاهد هو قوله تعالى قد خسر الذين قتلوا اولادهم وذكر ابن اسحاق نسبه صلى الله عليه وسلم الى سيدنا اسمعيل وروى عن مالك انه كره رفع النسب الى ما فوق الاسلام فانتصر البخاري لابن اسحاق وذكر ابن اسحاق في ميلاد النبي صلى الله عليه وسلم قصة الفيل واستيلاء الحبش على اليمن فلم يجد البخاري لها شاهدا واتى قوله تعالى الم تر كيف فعل ربك باصحاب الفيل وذكر الحبشة في الحديث وخطابه بني ارفدة - هذا ما الاح لي والعلم عند الله +

باب مناقب ابي بن كعب | قوله حدثنا شعبة الخ الهمني الحق عز وجل في هذا الحديث ان وجه تخصيص ابي بالقراءة عليه هو ان الله تعالى قدر في سابق علمه ان يكون ابي سيد القراء وينتهي اليه سلسلة الامر في قراءة القران فامره صلى الله عليه وسلم ان يقرء عليه ليعرف بذلك ويعلم طريق قراءته صلى الله عليه وسلم احسن ما يكون ووجه تخصيص سورة لم يكن ان فيها اية جامعة يمكن ان يستنبط منها جميع احكام الملة الحنيفية وهي قوله وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء الاية فانها يشير الى ان النبي صلى الله عليه وسلم مبعوث لاقامة الملة الحنيفية لا يخالفها الا في امور كانت من تحريفاتهم كالشرك واهمال الصلوة والزكاة وهذه الاية كافية لمن كان عالما بالملة الحنيفية يومئذ في معرفة اكثر الاحكام والله اعلم +

كتاب التفسير

سورة حم الزخرف | قوله وقيله يا رب الخ اقول وعندي معناه رب قيل الرسول يا رب فالواو هي التي تكون بمعنى رب وحينئذ لا حاجة الى المعطوف عليه +

كتاب النكاح

باب الترغيب في النكاح بقول الله عز وجل فانكحوا الخ | فان قلت الامر في قوله فانكحوا للاباحة فمن اين فهم البخاري الترغيب قلت فهمه من سوق الكلام بيانه ان الله تعالى اشار عند صورة العدل الى نكاح النساء وعند خوف عدم العدل في ذلك الى نكاح الواحدة او التسري فنبه بذلك على ان النكاح امر مهم في صورة العدل في ذلك +

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من استطاع الباءة الخ | فهم البخاري ان معنى الباءة الجماع والشرط يفيد عدم الحكم عند عدمه فمن لا باءة له في النكاح لا يتزوج وعلى هذا فقوله فمن لم يستطع فعليه بالصوم معناه من لم يستطع التزوج

باب البناء بالنهار بغير مركب ولا نيران | كان اهل الجاهلية يوقدون النار بين يدي العروس كذا في الفتح والقسطلاني +

كتاب الطلاق

باب الشقاق وهل يشير بالخلع الخ | قال الزركشي توقف الطنافسي في تبويب البخاري (باب الشقاق الخ) و (باب لا يكون بيع الامة طلاقا) وقال ليس فيما اورد من الحديث ما يقتضيه الباب قلت غرضه انه يلزم دفع الشقاق بين الزوجين اما بصلح كما في قصة سودة او خلع كما في قصة امرأة ثابت او بمنع الزوج عما يؤذيها كما في قصة على رضي الله عنه فذكر البخاري ان عائشة اشترت بريرة فلو كان بيعها وشراؤها طلاقا لم يكن لتخيير النبي صلى الله عليه وسلم اياها وجه +

كتاب اللباس

باب الموصولة | قوله يعني لعن النبي صلى الله عليه وسلم الخ قال في فتح الباري لم يتجه لي هذا التفسير الا ان كان المراد لعن الله تعالى على لسان نبيه قلت توجيه هذا التفسير والله اعلم ان قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله الواشمة الى اخره يحتمل معنيين احدهما ان يكون خبرا عن الله تعالى انه لعن كذا وكذا وثانيهما انه دعاء منه صلى الله عليه وسلم على من فعل ذلك فالتفسير نفس المعنى الاخير +

باب الانبساط الى الناس الخ | قوله عن عائشة قالت كنت العب بالبنات الخ قال القسطلاني استدل بحديث عائشة كنت العب بالبنات على جواز اتخاذ اللعبة من اجل لعب البنات بهن وخص ذلك من عموم النهي عن اتخاذ الصور وبه جزم القاضي عياض ونقله عن الجمهور وانهم اجازوا بيع لعب البنات ليدربن في صغرهن على امر بيوتهن واولادهن انتهى وتكلف بعضهم في رد ذلك فقال المراد بالبنات الجواري من الادميات وهو مردود برواية فيها فرس ذات جناح وقيل لانها كانت صورة شجرة ... وهو مردود بتلك الرواية والصحيح ان البنات ليست بمحرمة كما قاله عياض +

باب علامة الحب في الله الخ | قال الزركشي وجه مطابقة الاحاديث لباب علامة الحب غير ظاهر قلت هذه الترجمة بمحل لتفسير الحديث فافاد ان حب النبي صلى الله عليه وسلم يعرف بالاتباع كانه قال علامة الحب في الله الاتباع لقوله تعالى +

كتاب الرقاق

بكسر الراء جمع رقيق وهو الذي فيه رقة وهو ضد القسوة سميت هذه الاحاديث بها لان فيها من الوعظ ما يحدث في القلب رقة +

كتاب الايمان

باب اذا حنث ناسيا في الايمان الخ | جمع البخاري في هذا الباب احاديث بعضها يدل على ان الناسي والجاهل لا يؤاخذان بما فعلا ومن قضيتها ان لا تجب الكفارة وبعضها يدل على انهما يؤاخذان ببعض فعلهما ومنها الحديث الاول فان قوله ما لم يعمل مفهومه ان ما عمل لا يتجاوز عنه ومنها الحديث الاخر فانه لم يعذر الجاهل فيه

باب ان حلف ان لا يشرب نبيذا | قوله حدثنا على الخ هذان الحديثان يدلان على ان حقيقة النبيذ ما ينقع في الماء والخمر وما يماثلها لا يخلو عن انقاع فلا جرم انها نبيذ +

كتاب التعبير

باب عمود الفسطاط تحت وسادته | اشار بهذه الترجمة الى حديث اخرجه احمد بسند صحيح عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم رأيت عمود الكتاب احتمل من تحت رأسي فاتبعته بصري فاذا هو قد عمد به الى الشام لعل تاويله استقرار الملك في الشام بعد انقضاء خلافة النبوة والله اعلم +

كتاب الفتن

باب لا يأتي زمان الا الذي بعده شر منه | استشكل هذا الاطلاق بمثل زمن عمر بن عبد العزيز بعد زمن الحجاج فاجيب بحمله على الاكثر الاغلب او على

تفصیل مجموع العصر عصر الحجاج کان فیہ الصحابة انقرضوا فی زمان عمر بن عبد العزیز۔

باب قول النبی صلی الله علیہ وسلم الفتنة من قبل المشرق کانہ اشارة الی ارتداد اهل نجد بعدہ علیہ السلام ثم ما کان من اهل العراق فی ایام علی و بعدہ۔

کتاب الاحکام

باب الامراء من قریش | قولہ لا یزال هذا الامر فی قریش ما بقی منهم اثنان یحتمل ان یکون المراد بقاء الامر فی قریش ولو فی بعض الاقطار فلم یزل طائفة من اولاد الحسن ملوکا فی البلاد الیمنیة و علیها الی الآن ویحتمل ان یکون هذا الخبر بمعنی الامر یعنی یجب ان یولوا امرهم رجلا من قریش۔

کتاب الرد علی الجهمیة الخ

قول الله ویحذرکم الله نفسہ الخ

باب قول النبی صلی الله علیہ وسلم لا شخص اغیر من الله | کان البخاری اشار الی ان النفس والشخص والاحد وقع عندہ بمعنی واحد۔

باب قول الله کل یوم هو فی شان الخ | وصف القرآن بالمحدثیة لقرب العهد بالله کما وصف الله تعالی بانہ کل یوم هو فی شان وحدث الله لا یشبہ حدث المخلوقین قولہ وان حدثہ لا یشبہ الخ ای بحدوث الاحکام لا یتغیر ذاتہ ولا صفاتہ الحقیقیة۔

باب قول الله عزوجل لا تحرک بہ لسانک الخ | فالقرآن یتحرک بہ شفتاہ و تاویل ذلک کتاویل قولہ صلی الله علیہ وسلم فکما ان الله تعالی یتحرک العبد شفتیہ لا یدخلہ الحدوث فکذلک القرآن۔

باب قول الله تعالی واسروا قولکم او اجهروا بہ الخ | فالقرآن یجهر بہ ویخافت وهذا من صفاتها۔

باب قول النبی صلی الله علیہ وسلم رجل آتاہ الله القرآن فهو یقوم بہ

قولہ لا حسد الا فی اثنتین رجل آتاہ الله القرآن فهو یتلوہ الخ فالقرآن یؤتی الله العبد ایاہ هو متلو یقوم العبد

باب قول الله تعالی یا ایها الرسول بلغ ما انزل الیک الخ | فالقرآن بلغہ النبی صلی الله علیہ وسلم بلسانہ۔

باب قول الله قل فأتوا بسورة الخ | قولہ ثم اوتیتم القرآن فعلمتم بہ الخ فکلام الله معمول بہ متلو وهو عمل من الاعمال۔

باب ذکر النبی صلی الله علیہ وسلم وروایتہ عن ربہ | قولہ یرویہ عن ربہ الخ فکلام الله تعالی مروی مذکور بلسان النبی صلی الله علیہ وسلم قولہ قال فرجع فیها الخ فالقراءة یدخل فیها الترجیع وهو من صفاتها۔

باب ما یجوز من تفسیر التوراة الخ | قولہ ان هرقل دعا ترجمانہ ثم دعا بکتاب النبی صلی الله علیہ وسلم الخ فکلام مفسر مترجم۔

باب قول النبی صلی الله علیہ وسلم الماهر بالقرآن مع الکرام البررة وزینوا القرآن باصواتکم

قولہ یعنی حسن الصوت بالقرآن یجهر بہ فالقرآن مصوت بہ مجهور متلو بالالسن۔

باب فاقرؤوا ما تیسر من القرآن | قولہ فقال رسول الله صلی الله علیہ وسلم کذلک انزلت الخ فالقراءة منسوبة الی العباد مختلفة باختلافهم۔

باب قول الله ولقد یسرنا القرآن الخ | فالقرآن مهدی قراءة ومیسر کسائر الاعمال۔

باب قول الله عزوجل بل هو قرآن مجید فی لوح محفوظ والطور وکتاب مسطور

قال قتادة مکتوب یسطرون یخطون الخ وکلام الله مکتوب۔

باب قول الله والله خلقکم وما تعملون و انا کل شیء خلقناہ بقدر الخ

الله خالق اعمال العباد والقراءة عمل من اعمالہ یرد علیہ احیوا ما خلقتم فانہ یدل علی ان الخلق ینسب الی العباد والجواب انہ منسوب الیهم بمعنی غیر منسوب الیهم بمعنی آخر مثلہ قولہ صلی الله علیہ وسلم ما انا حملتکم وقولہ فی الکهان لیسوا بشیء۔

خاتمة الکتاب | وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمین

ترجمة المصنف رحمہ الله ملخصة من بعض الکتب

هو مولانا ومقتدانا احمد بن عبد الرحیم المعروف بشاہ ولی الله ابن وجیہ الدین الشهید بن معظم بن منصور الملقب بقطب الدین العمری الحنفی النقشبندی الدهلوی وینتهی نسبہ بثلاثین واسطة الی سیدنا عمر الفاروق رضی الله عنہ هو افضل علماء المتأخرین وسید المفسرین وسند المحدثین کان ولادتہ فی الهند ببلدة الدهلی عند طلوع الشمس نهار یوم الاربعاء فی رابع شوال المکرم سنة اربع عشرة ومائة بعد الالف من هجرة سید المرسلین صلی الله علیہ وسلم جلس فی المدرسة فی خمس سنین واقام الصلاة فی سبع سنین وصام فی هذہ السنة وفی آخر هذہ السنة ختم القرآن واخذ فی الفارسیة وفی السنة العاشرة شرع شرح الکافیة لمولانا عبد الرحمن الجامی رحمہ الله وفی اربع عشرة سنة تزوج لہ ابوہ واخذ البیعة من ابیہ سنة خمس عشرة واشتغل فی الطریقة الصوفیة الکرام خصوصا فی النقشبندیة وفرغ من جمیع العلوم المتداولة و الفنون المتعارفة ومن التصوف والحقائق وشرح رباعیات الجامی ومقدمة شرح اللمعات ونقد النصوص والعوارف والرسائل النقشبندیة وغیرہ وفی سنة سبع عشرة توفی ابوہ بعد اعطاء الاجازة فی البیعة والارشاد ودعا لہ فی حقہ وقال مکررا کلمة (یدہ کیدی) رحمهما الله واشتغل فی التدریس بعد وفاة ابیہ قریبا من اثنتی عشرة سنة فی العلوم العقلیة والنقلیة۔ ولما طالع کتب المذاهب الاربعة وکتب اصول الفقہ والحدیث من متمسکاتهم استقر طرز تصانیفہ وتدریسہ علی داب الفقهاء والمحدثین وسافر الی الحرمین الشریفین زادهما الله شرفا وتعظیما فی سنة ثلاث واربعین ومائة بعد الالف واقام هناک برهة من الزمان وقرأ وروی من العلماء الکبار والمحدثین العظام الحدیث والعلوم منهم الشیخ ابو طاهر محمد بن ابراهیم الکردی المدنی وغیرہ من المشائخ الکرام واستفاض من علماء الحرمین الشریفین وفضلائهما وکان الشیخ ابو طاهر رحمہ الله حاوی جمع فرق الصوفیة فلبس الخرقة الجامعة منہ واخذ جمیع الاجازات وحج مرتین ورجع بعد اداء الحج ونزل فی الدهلی سنة خمس واربعین ومائة بعد الالف وصار صاحب التصانیف الکثیرة والتالیفات العدیدة کلها نافع جدا ومفید للناس افادة تامة لیس لہ نظیر مثل حجة الله البالغة۔ وازالة الخفاء عن خلافة الخلفاء۔ والمصفی الشرح الفارسی للموطا۔ والمسوی الشرح العربی للموطا۔ وفیوض الحرمین۔ والدر الثمین۔ والانتباہ فی سلاسل اولیاء الله۔ وانسان العین فی مشائخ الحرمین۔ والفوز الکبیر فی اصول التفسیر۔ وعقد الجید فی احکام الاجتهاد والتقلید۔ والقول الجمیل۔ والخیر الکثیر۔ والهمعات۔ والطاف القدس۔ ومقالة وضیة فی النصیحة والوصیة۔ والانصاف فی بیان سبب الاختلاف۔ وسرور المحزون۔ واللمحات۔ والسطعات والمقدمة السنیة فی انتصار الفرقة السنیة۔ وفتح الرحمن ترجمة الفارسی للقرآن وانفاس العارفین۔ وشفاء القلوب۔ وفتح الخبیر بما لا بد من حفظہ فی علم التفسیر وقرة العینین فی تفضیل الشیخین۔ والبدور البازغة۔ والزهراوین ورسائل تفهیمات الالهیة وغیرها توفی سنة ست وسبعین ومائة بعد الالف فی الدهلی ودفن هناک۔ قبرہ یزار ویتبرک فالحمد لله اولا وآخرا۔

کتبہ القاضی محمد شریف الدین المصحح

خاتمة الطبع

نحمد الله علی آلائہ۔ ونصلی ونسلم علی خاتم انبیائہ۔ اعلموا اخوانی رحمنا الله وایاکم ان کتاب شرح تراجم ابواب صحیح البخاری تبصرة للعلماء۔ وتذکرة للطلباء ومعول علیہ فی الدرس قد طبعت مرارا فی الامصار ثم طبعت فی مطبعة دائرة المعارف النظامیة ببلدة حیدرآباد الدکن۔ فی عهد مظفر الممالک نظام الملک آصفجاہ میر محبوب علی خان بهادر فی سنة ١٣٢٣ھ وکانت نسخة صحیحة فی غایة الصحة فنقلناہ ههنا لیکون فائدة لاهل العلم کافة لانہ یکون هذا الکتاب قبل ذلک مع الاساتذة فقط۔ وسعیت فی صحتہ بجهد لا مزید علیہ۔

خادم العلماء والمشائخ نور محمد نقشبندی چشتی ١٣٥٧ھ

فہرس المجلد الاول من صحیح البخاری

کتاب مواقیت الصلوٰة — ٧٥

کتاب الاذان — ٨٥

۱۲۰ کتاب الجمعۃ

٢٣٨ ابواب العمرة

٢٥١ فضائل المدينة

کتاب الصوم ۲۵۴

کتاب البیوع ۲۷۴

۳۹۰ كتاب الجهاد

کتاب بدء الخلق ۴۵۳

کتاب الانبیاء ۴۶۸

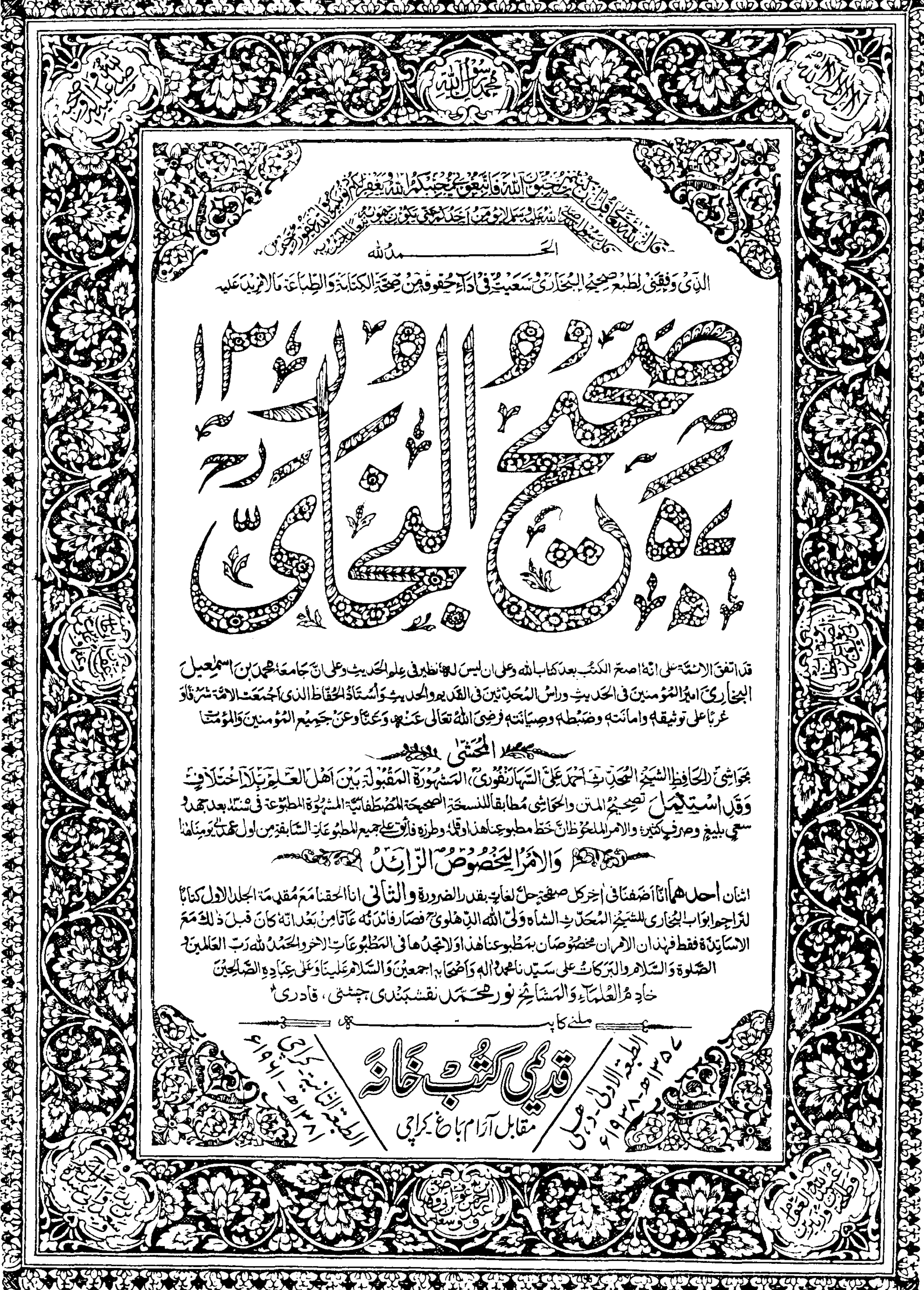
کتاب المناقب ۴۹۶

باب بُنیان الکعبة ۵۴۰

تمت

ناشر: قدیمی کتب خانہ - مقابل آرام باغ - کراچی ۱

المجلد (١)



قال الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به

الحمد لله

الذى وفقنى لطبع صحيح البخارى سعيت فى اداء حقوقه من صحة الكتابة والطباعة ما لا مزيد عليه

صحيح البخاري

قد اتفق الائمة على انه اصح الكتب بعد كتاب الله وعلى ان ليس له نظير فى علم الحديث وعلى ان جامعه محمد بن اسمعيل البخارى امير المؤمنين فى الحديث وراس المحدثين فى القديم والحديث واستاذ الحفاظ الذى اجمعت الامة شرقا وغربا على توثيقه وامانته وضبطه وصيانته رضى الله تعالى عنه وعنا وعن جميع المؤمنين والمؤمنات

المحشى

بحواشى الحافظ الشيخ المحدث احمد على السهارنفورى المشهورة المقبولة بين اهل العلم بلا اختلاف

وقد استكمل تصحيح المتن والحواشى مطابقا للنسخة الصحيحة المصطفائية المشهورة المطبوعة فى سنة ١٣١٠ بعد جهد وسعى بليغ وصرف كثير والامر الملحوظ ان خط مطبوعنا هذا وقلمه وطرزه فائق على جميع المطبوعات السابقة من اول عهده الى يومنا هذا

والامر المخصوص الزائد

اثنان احدهما انا اضفنا فى اخر كل صفحة حل لغات بقدر الضرورة والثانى انا الحقنا مع مقدمة الجلد الاول كتابا لتراجم ابواب البخارى للشيخ المحدث الشاه ولى الله الدهلوى رح فصار فائدته عاما من بعد انه كان قبل ذلك مع الاساتذة فقط فهذان الامران مخصوصان بمطبوعنا هذا ولا تجدها فى المطبوعات الاخر والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام والبركات على سيدنا محمد واله واصحابه اجمعين والسلام علينا وعلى عباده الصالحين

خادم العلماء والمشائخ نور محمد نقشبندى چشتى، قادرى

ملنے کا پتہ

قديمى كتب خانه

مقابل آرام باغ كراچى

الطبع الاولى ١٣٥٧ھ - ١٩٣٨ء دهلى

الطبع الثانية ١٣٨١ھ - ١٩٦١ء كراچى

ومعه حاشية عليه للامام ابى الحسن السندى رح

طبعه قديمى كتب خانه بالاتفاق مع نور محمد - اصح المطابع - كارخانه تجارت كتب

عه جوابه وقع عنده عن ثقات العلماء عن الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ايحار الله تعالى اليه فساق في الباب احاديث تدل ان ايحار الله تعالى اليه بهذه الامور امر متواتر بلا شبهة عندنا ۱۲ حضرت شاه ولی الله رح **۵۳ قوله** بدؤ الوحي - على وزن فعل مهموزاً بمعنى الابتداء وروى بضم الاول والثاني وتشديد الواو بمعنى الظهور والرواية الاولى اثبت ۱۲ خير جاري **۵۳ قوله** الوحي - هو في الاصل الاعلام في خفاء قال الجوهري الوحي الكتاب والوحي ايضا الاشارة والكتابة والرسالة والالهام والكلام الخفي وكل ما القيته الى غيرك وفي اصطلاح الشريعة هو كلام الله المنزل على نبي من انبيائه عليهم السلام اما اقسامه في حق الانبياء عليهم السلام فعلى ثلثة اضرب احدها سماع الكلام القديم كسماع موسى عليه السلام بنص القرآن ونبينا صلعم بصحيح الآثار الثاني وحي رسالة بواسطة الملك الثالث وحي تلق بالقلب كقوله عليه السلام ان روح القدس نفث في روعي اي نفسي وقيل كان هذا حال داؤد عليه السلام اما الوحي الى غير الانبياء عليهم السلام فهو بمعنى الالهام كالوحي الى النحل واما صوره على ماذكره السهيلي فسبعة الاولى المنام كما جاء في هذا الحديث الآتي عن عائشة والثانية ان ياتيه الوحي في مثل صلصلة الجرس كما جاء فيه ايضا والثالثة ان ينفث في روعه الكلام والرابعة ان يتمثل له الملك رجلا والخامسة ان يتراأى له جبريل عليه السلام في صورته التي خلقها الله تعالى له ستمائة جناح ينتشر منها اللؤلؤ والياقوت و السادسة ان يكلمه الله تعالى من وراء حجاب اما في اليقظة كليلة الاسراء او في النوم كما جاء في الترمذي مرفوعاً اتاني ربي في احسن صورة فقال فيما يختصم الملأ الاعلى الحديث وحديث عائشة الآتي ذكره فجاءه الملك فقال اقرأ ظاهره ان ذلك كان بيقظة وفي السيرة فاتاني وانا نائم ويمكن الجمع بانه جاءه اولاً مناماً توطية وترفقاً به والسابعة وحي اسرافيل عليه السلام كما جاء عن الشعبي ان النبي عليه السلام وكل به اسرافيل عليه السلام فكان يتراأى له ثلاث سنين و ياتيه بالكلمة من الوحي والشئ ثم وكل به جبرئيل عليه السلام ۱۲ عيني **۵۴ قوله** الجرس - بفتح الراء هو الجلجل الذي يعلق في راس الدواب وجاء في بعض الرواية كان سلسلة على صفوان - كذا في العيني ۱۲ **۵۵ قوله** وهو اشده على اي ما ياتي مثل صلصلة الجرس اشد من النوع الثاني لان الفهم من كلام مثل صلصلة الجرس اشكل من الفهم من كلام الرجل - كذا في الكرماني ۱۲ **۵۶ قوله** فيفصم - فيه ثلاث روايات الاولى وهي افصحها بفتح التحتية وسكون الفاء وكسر الصاد من ضرب معناه يقلع ويتجلى ما يغشاني منه واصل الفصم القطع والثانية بضم اوله وفتح ثالثه وهي رواية ابي ذر الهروي والثالثة بضم اوله وكسر ثالثه من افصم المطر اذا اقلع وهي لغة قليلة - كذا في العيني ۱۲ **۵۷ قوله** بغار حراء - الغار هو النقب في الجبل حراء بكسر المهملة وتخفيف الراء والمد جبل بين مكة وبينه ثلثة اميال وهو مصروف لانه يذكر ومنهم من انثه ومنع صرفه وهذه قاعدة كلية ان جعلت اللفظ علماً للبقعة فهو غير منصرف وان جعلته للمكان فهو منصرف ۱۲ كرماني **۵۸ قوله** فيتحنث - بالحاء المهملة وآخره مثلثة والضمير المنفصل عائد الى مصدر يتحنث وهو من الافعال التي معناها السلب اي اجتناب فاعلها المصدر مثل تأثم وتحوب اذا اجتنب الاثم والحوب او هي بمعنى يتحنف اي يتبع الحنيفية دين ابراهيم والفاء تبدل ثاء ۱۲ قسطلاني **۵۹ قوله** فغطني - والحكمة في الغط شغله عن الالتفات والمبالغة في امره باحضار قلبه ۱۲ ك **۶۰ قوله** الجهد يروى فيه فتح الجيم وضمها ونصب الدال ورفعها ومعناه الطاقة والغاية والمشقة فعلى الرفع معناه بلغ الجهد مبلغه وعلى النصب معناه بلغ الملك مني الجهد ۱۲ كرماني **سه** انما قال باب ولم يقل كتاب لانه يتضمن فصلاً واحداً لا غير والكتاب يعقد لما فيه ابواب ۱۲ عيني **عه** وليس هو ابا عبد الله محمد بن ابي النصر صرح الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين ۱۲ قس **سه** بالمثلثة نسبة الى ليث ابن بكر وذكره ابن المنذر من الصحابة وغيره من التابعين ۱۲ قس

بسم الله الرحمن الرحيم

باب كيف كان بدء الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول الله عزوجل انا اوحينا اليك كما اوحينا الى نوح والنبيين من بعده

حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا يحيى بن سعيد الانصاري قال اخبرني محمد بن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة ابن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او الى امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها ان الحارث بن هشام سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف يأتيك الوحي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احيانا يأتيني مثل صلصلة الجرس وهو اشده على فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فاعي ما يقول قالت عائشة رض ولقد رأيته ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وان جبينه ليتفصد عرقا **حدثنا** يحيى بن بكير قال اخبرنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها انها قالت اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم فكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح ثم حبب اليه الخلاء وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه وهو التعبد الليالي ذوات العدد قبل ان ينزع الى اهله ويتزود لذلك ثم يرجع الى خديجة فيتزود لمثلها حتى جاءه الحق وهو في غار حراء فجاءه الملك فقال اقرأ فقال فقلت ما انا بقارئ قال فاخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ قال فاخذني

نسخه: كيف كان — فيفصم — فيفصم — وكان

اسماء الرجال

باب كيف كان بدء الوحي **الحميدي** بضم المهملة وفتح الميم نسبة الى جده الاعلى حميد اسمه عبد الله بن الزبير مات ۲۱۹ **سفيان** بن عيينة المكي التابعي مات ۱۹۸ **يحيى** بن سعيد هو ابن قيس مات ۱۴۳ **محمد** بن ابراهيم بن الحارث التيمي نسبة الى تيم قريش مات ۱۲۰ **علقمة** ابا واقد ابن وقاص الليثي مات في خلافة عبد الملك **عبد الله** بن يوسف التنيسي مات ۲۱۸ **مالك** بن انس الاصبحي مات ۱۷۹ **هشام** ابن عروة بن الزبير مات ۱۴۵ **ابيه** ابي عبد الله عروة المدني مات ۹۴ **يحيى** ابو زكريا القرشي ابن بكير نسبة لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله مات ۲۳۱ **الليث** بن سعد بن عبد الرحمن من تابعي التابعين مات ۱۷۵ **عقيل** بضم هو ابن خالد بن عقيل بالفتح الايلي مات ۱۴۱ **ابن شهاب** ابي بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله ابن عبد الله بن شهاب الزهري المدني تابعي صغير ونسبه المؤلف كغيره الى جده الاعلى لشهرته به مات سنة خمس وعشرين وقيل قبل ذلك بسنة او سنتين و هو من رؤس الطبقة الرابعة - ملتقط من التقريب والقسطلاني ۱۲

حل اللغات

صلصلة على وزن فعللة صوت متدارك لا يفهم اول وهلة الجرس الجلجل الذي يعلق في اعناق الدواب فيفصم - روى فيه ثلاث لغات الاولى انه مضارع معروف من ضرب وهو افصح ومعناه يقلع اي يزول عني ما طرأ علي من كيفية الوحي والرواية الثانية ما رواه ابو ذر انه مضارع مجهول من ضرب والثالثة انه مضارع معروف من الافعال وهو لغة قليلة والمعنى في الجميع واحد وعيت الوعي الحفظ من ضرب مضارعه يعي - يتفصد تفعل من الفصد بمعنى السيلان بغار حراء الغار هو النقب في الجبل والحراء بكسر الحاء وفتح الراء المهملتين بعدها الف ممدودة اسم جبل بمكة وجاء مذكراً ومؤنثاً فمن ذكر اجاز صرفه ومن انثه منع يتحنث تفعل من الحنث واستعمل في معنى سلب الماخذ وهو من خواص التفعل اي كان يجتنب الحنث اي الاثم والمراد منه ههنا ما ذكر في الحديث اي التعبد الليالي ذوات العدد من غير ان يتخلل فيه البيتوتة في الاهل الحق هو الامر الذي يطابقه الواقع والمراد منه الوحي فغطني ماض من التغطية بمعنى الضغطة الجهد بفتح الجيم وضمها معناه المشقة ۱۲

ترجمة صاحب لحاشية الامام السندي

هو ابو الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادي السندي ولد بتته - قرية من بلاد السند ونشأ بها ثم رحل الى تستر واخذ بها عن جملة من الشيوخ ثم رحل الى المدينة المنورة وتوطنها واخذ بها عن السيد محمد البرزنجي والملا ابراهيم الكوراني وغيرهما ودرس بالحرم الشريف النبوي واشتهر بالفضل والذكاء والصلاح والف مؤلفات نافعة منها الحواشي الستة على الكتب الستة وكانت وفاته بالمدينة عام ۱۱۳۸ هـ ودفن بالبقيع .

فغطني الثالثة ثم ارسلني فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجف فؤاده فدخل على خديجة بنت خويلد فقال زملوني زملوني فزملوه حتى ذهب عنه الروع فقال لخديجة واخبرها الخبر لقد خشيت على نفسي فقالت خديجة كلا والله ما يخزيك الله ابدا انك لتصل الرحم وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق فانطلقت به خديجة حتى اتت به ورقة بن نوفل بن اسد بن عبد العزى ابن عم خديجة وكان امرأ تنصر في الجاهلية وكان يكتب الكتاب العبراني فيكتب من الانجيل بالعبرانية ما شاء الله ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت له خديجة يا ابن عم اسمع من ابن اخيك فقال له ورقة يا ابن اخي ماذا ترى فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى فقال له ورقة هذا الناموس الذي نزل الله على موسى يا ليتني فيها جذعا يا ليتني اكون حيا اذ يخرجك قومك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او مخرجي هم قال نعم لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به الا عودي وان يدركني يومك انصرك نصرا مؤزرا ثم لم ينشب ورقة ان توفي وفتر الوحي قال ابن شهاب واخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله الانصاري قال وهو يحدث عن فترة الوحي فقال في حديثه بينا انا امشي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري فاذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والارض فرعبت منه فرجعت فقلت زملوني زملوني فانزل الله تعالى يا ايها المدثر قم فانذر وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر فحمي الوحي وتتابع تابعه عبد الله بن يوسف وابو صالح وتابعه هلال بن رداد عن الزهري وقال يونس ومعمر بوادره

حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة قال حدثنا موسى بن ابي عائشة قال حدثنا سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى لا تحرك به لسانك لتعجل به قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل شدة وكان مما يحرك شفتيه فقال ابن عباس رضي الله عنهما فانا احركهما لكم كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما وقال سعيد انا احركهما كما رأيت ابن عباس رضي الله عنهما يحركهما فحرك شفتيه فانزل الله تعالى لا تحرك به لسانك لتعجل به ان علينا جمعه وقرآنه قال جمعه لك صدرك وتقرأه فاذا قرأناه فاتبع قرآنه قال فاستمع له وانصت ثم ان علينا بيانه ثم ان علينا ان تقرأه فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك اذا اتاه جبرئيل استمع فاذا انطلق جبرئيل قرأه النبي صلى الله عليه وسلم كما قرأه

حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري ح وحدثنا بشر بن محمد قال حدثنا عبد الله قال اخبرنا يونس ومعمر نحوه عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس وكان اجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبرئيل وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القران

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله تعالى على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم (اعلم) ان تراجم الصحيح على قسمين قسم يذكره لاجل الاستدلال بحديث الباب عليه وقسم يذكره ليجعل كالشرح لحديث الباب ويبين به مجمل حديث الباب مثلا لكن حديث الباب مطلقا قد علم تقييده باحاديث اخر فياتي بالترجمة مقيدة لا ليستدل عليها بحديث المطلق بل ليبين ان محمل الحديث هو المقيد فصارت الترجمة كالشرح للحديث والشراح جعلوا الاحاديث كلها دلائل للتراجم فاشكل عليهم الامر في مواضع ولو جعلوا بعض التراجم كالشرح خلصوا عن الاشكال في مواضع وايضا اكثر ما يذكر بعد الترجمة آثارا لادنى خاصية بالباب وكثير من الشراح يوردونها دلائل للترجمة فياتون بتكلفات باردة لتصحيح الاستدلال بها على الترجمة فلا يتجاوز عن وجه

فلرسول الله صلی الله علیہ وسلم اجود بالخیر من الریح المرسلة حدثنا ابو الیمان الحکم بن نافع قال اخبرنا شعیب عن الزهری قال اخبرنی عبید الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس اخبره ان ابا سفیان بن حرب اخبره ان هرقل ارسل الیه فی رکب من قریش وکانوا تجارا بالشام فی المدة التی کان رسول الله صلی الله علیه وسلم ماد فیها ابا سفیان وکفار قریش فاتوه وهم بایلیاء فدعاهم فی مجلسه وحوله عظماء الروم ثم دعاهم ودعا ترجمانه فقال ایکم اقرب نسبا بهذا الرجل الذی یزعم انه نبی قال ابو سفیان فقلت انا اقربهم نسبا فقال ادنوه منی وقربوا اصحابه فاجعلوهم عند ظهره ثم قال لترجمانه قل لهم انی سائل هذا عن هذا الرجل فان کذبنی فکذبوه فوالله لولا الحیاء من ان یأثروا علی کذبا لکذبت عنه ثم کان اول ما سألنی عنه ان قال کیف نسبه فیکم قلت هو فینا ذو نسب قال فهل قال هذا القول منکم احد قط قبله قلت لا قال فهل کان من اٰبائه من ملک قلت لا قال فاشراف الناس اتبعوه ام ضعفاؤهم قلت بل ضعفاؤهم قال ایزیدون ام ینقصون قلت بل یزیدون قال فهل یرتد احد منهم سخطة لدینه بعد ان یدخل فیه قلت لا قال فهل کنتم تتهمونه بالکذب قبل ان یقول ما قال قلت لا قال فهل یغدر قلت لا ونحن منه فی مدة لا ندری ما هو فاعل فیها قال ولم تمکنی کلمة ادخل فیها شیئا غیر هذه الکلمة قال فهل قاتلتموه قلت نعم قال فکیف کان قتالکم ایاه قلت الحرب بیننا وبینه سجال ینال منا وننال منه قال ماذا یأمرکم قلت یقول اعبدوا الله وحده ولا تشرکوا به شیئا واترکوا ما یقول اٰباؤکم ویأمرنا بالصلوة والصدق والعفاف والصلة فقال للترجمان قل له سألتک عن نسبه فذکرت انه فیکم ذو نسب وکذلک الرسل تبعث فی نسب قومها وسألتک هل قال احد منکم هذا القول فذکرت ان لا فقلت لو کان احد قال هذا القول قبله لقلت رجل یأتسی بقول قیل قبله وسألتک هل کان من اٰبائه من ملک فذکرت ان لا فقلت فلو کان من اٰبائه من ملک قلت رجل یطلب ملک ابیه وسألتک هل کنتم تتهمونه بالکذب قبل ان یقول ما قال فذکرت ان لا فقد اعرف انه لم یکن لیذر الکذب علی الناس ویکذب علی الله وسألتک اشراف الناس اتبعوه ام ضعفاؤهم فذکرت ان ضعفاءهم اتبعوه وهم اتباع الرسل وسألتک ایزیدون ام ینقصون فذکرت انهم یزیدون وکذلک امر الایمان حتی یتم وسألتک ایرتد احد سخطة لدینه بعد ان یدخل فیه فذکرت ان لا وکذلک الایمان حین تخالط بشاشته القلوب وسألتک هل یغدر فذکرت ان لا وکذلک الرسل لا تغدر وسألتک بما یأمرکم فذکرت انه یأمرکم ان تعبدوا الله ولا تشرکوا به شیئا وینهاکم عن عبادة الاوثان ویأمرکم بالصلوة والصدق والعفاف فان کان ما تقول حقا فسیملک موضع قدمی هاتین وقد کنت اعلم انه خارج ولم اکن اظن انه منکم فلو انی اعلم انی اخلص الیه لتجشمت لقاءه ولو کنت عنده لغسلت عن قدمیه ثم دعا بکتاب رسول الله صلی الله علیه وسلم الذی بعث به مع دحیة الکلبی الی عظیم بصری فدفعه

(حاشیہ: علیه — فقلت — فقلت — منهم)

لـه قوله فلرسول الله صلی الله علیه وسلم۔ بفتح اللام لانه لام الابتداء زید للتاکید والمرسلة بفتح السین یعنی هو اجود منها فی عموم النفع ولفظ الخیر شامل لجمیع انواعه بحسب اختلاف حاجات الناس وکان صلی الله علیه وسلم یجود علی کل واحد منهم بما یسد خلته۔ کرمانی وفی الخیر الجاری ومناسبة الحدیث للمقام اعنی لبیان بدأ الوحی هی الاشارة الی ان ابتداء الوحی کما قالوا کان فی رمضان ولعل وجه فرضیة الصوم فیه هذا شکر للنعمة العظیمة انتهی کذا فی العینی وقال فکان جبریل علیه السلام یتعاهده فی کل سنة فیعارضه بما نزل علیه فلما کان العام الذی توفی فیه عارضه به مرتین وکان هذا من احکام الوحی والباب فی الوحی انتهی ۱۲ ع ۲ قوله هرقل۔ بکسر الهاء وفتح الراء علی المشهور وحکی جماعة اسکان الراء وکسر القاف کخندف منهم الجوهری ولم یذکر القزاز غیره وکذا صاحب الموعب وهو اسم علم له غیر منصرف للعلمیة والعجمیة ملک احدی وثلثین سنة ففی ملکه مات النبی علیه السلام ولقبه قیصر کما ان کل من ملک الفرس یقال له کسری اما وجه مناسبة ذکر هذا الحدیث فی هذا الباب هو انه مشتمل علی ذکر جملة من اوصاف من یوحی الیهم والباب فی کیفیة بدأ الوحی وایضا فان قصة هرقل متضمنة کیفیة حال النبی علیه السلام فی ابتداء الامر وایضا فان الاٰیة المکتوبة الی هرقل والاٰیة التی صدر بها الباب مشتملتان علی ان الله تعالیٰ اوحی الی الانبیاء علیهم السلام باقامة الدین واعلان کلمة التوحید یظهر ذلک بالتامل ۱۲ عمدة القاری ۳ قوله ارسل الیه فی رکب۔ ای ارسل الی ابی سفیان حال کونه کائنا من جملة الرکب وهو امیرهم ولهذا ارسل الیه ومعناه ارسل الیه فی شان الرکب وطلبهم الیه ۱۲ ک ۴ قوله ماد فیها۔ بتشدید الدال هو فعل ماض من المفاعلة یقال ماد الغریمان اذا اتفقا علی اجل الدین وجزء ماله زمانا وهذه المدة هی صلح الحدیبیة جری بینه علیه السلام وبین قریش سنة ست من الهجرة فان قلت هذا اٰخر عهد البعثة فما وجه مناسبة لترجمة الباب وهو کیفیة بدأ الوحی قلت المراد ان کیفیة بدأ الوحی یعلم من جمیع ما فی الباب لا من کل حدیث منه فیکفی من کل حدیث مجرد ادنی مناسبة مثلا یعلم من هذا الحدیث ان فی حال ابتداء الوحی کان التابعون للنبی صلی الله علیه وسلم الضعفاء وهلم جرا ۱۲ ک ۵ قوله فاتوه۔ الفاء فصیحة اذ تقدیر الکلام ارسل الیه فی طلب اتیان الرکب الیه فجاء الرسول فطلب اتیانهم فاتوه ونحوه فقلنا اضرب بعصاک الحجر فانفجرت ای فضرب فانفجرت ۱۲ عینی ۶ قوله وهم بایلیاء۔ ای هرقل وجماعته کذا فی القسطلانی وایلیاء هی بیت المقدس وفیه لغات اشهرها کسر الهمزة واللام ۱۲ خیر جاری ۷ قوله ثم دعاهم۔ ای دعاهم او قربان امر باحضارهم من الموضع الذی کانوا فیه فلما حضروا استاذن لهم فتامل زمانا حتی اذن لهم وهو معنی قوله ثم دعاهم ۱۲ عینی ۸ قوله سجال۔ بکسر المهملة جمع سجل وهو الدلو الکبیر ای نوبة لنا ونوبة له شبه المحاربین بالمستقین یستقی هذا دلوا وذاک دلوا ۱۲ ع ۹ قوله وهم اتباع الرسل وذلک لان الاشراف یانفون من تقدم مثلهم والضعفاء لا یانفون فیسرعون الی الانقیاد واتباع الحق وهذا بحسب الغالب والا فقد کان فیهم الاشراف کالصدیق وغیره هذا فی اوائل البعثة والا ففی الاواخر لا یستنکفون بل یفتخرون ۱۲ ک ۱۰ قوله بشاشته۔ ای بشاشة الاسلام وانشراحه ووضوحه وفی بعض الروایة بشاشة القلوب باضافة البشاشة ای یخالط الایمان انشراح الصدور واصلها اللطف بالانسان عند قدومه واظهار السرور برؤیته وهو بفتح الباء ۱۲ ک ۱۱ قوله لتجشمت۔ ای تکلفت علی مشقة لقائه۔ ای حملت نفسی علی الارتحال الیه لو کنت استیقن الوصول لکنی اخاف ان یعوقنی عائق فاکون قد ترکت ملکی ولم اصل الی خدمته ۱۲ ک

اسماء الرجال

ابو الیمان الحکم بن نافع الحمصی البهرانی مولی امرأة من بهراء شعیب بن ابی حمزة بالحاء المهملة والزای دینار القرشی ابا سفیان بن حرب بتثلیث السین یکنی ابا حنظلة اسمه صخر بالمهملة ثم المعجمة ۱۲ قسطلانی

حل اللغات

هرقل بکسر الهاء وفتح الراء وهو المشهور غیر منصرف فانه عجمیة واسم ملک کان فی الروم ملک احدی وثلاثین سنة وفی ملکه مات النبی صلی الله علیه وسلم ولقبه کان قیصر کما ان کسری لقب ملک فارس وفرعون لقب ملک مصر ماد بتشدید الدال ماض من المفاعلة مجرده المدة معناه باہم مدتے معین کردن یقال ماد الغریمان اذا اتفقا علی اجل معین ایلیاء اسم بیت المقدس واشهر اللغات وافصحها فیه کسر الهمزة واللام سخطة روی بفتح السین وضمها معناه الکراهیة لم تمکنی من الامکان وفی نسخة من التمکین والمعنی لم یحصل لی القدرة سجال جمع سجل بمعنی الدلو الکبیر ای نوبة لنا ونوبة له فشبه المحاربین بالمستقین یستقی هذا دلوا وذلک دلوا یأتسی افتعال من الاسوة ای یقتدی وفی روایة یتاسی وهو تفعل من الاسوة والمعنی واحد بشاشة البشاشة الفرح والسرور بصری کحبلی مدینة بین المدینة ودمشق کان بها عامل من هرقل ویصل الیه المکاتیب التی وردت من الحجاز وکان یرسل من هناک هو بحمایة الی هرقل العفاف مصدر عف یعف عفة وعفافا وهو الکف عن المحارم الصلة وصل کل ما امر الله به ان یوصل وقیل صلة الرحم خاصة ای الاحسان الی ذوی القربی ترجمان بضم التاء وفتحها وفی الجیم ایضا هو المبین وهو الذی یفسر عن لغة بلغة ۱۲

فی ۲ تبیه السندی: الاستدلال عدوه اعتراضا علی صاحب الصحیح والاعتراض فی الحقیقة متوجه علیهم حیث لم یفهموا المقصود وایضا کثیرا ما یکون ظاهر الترجمة معنی فیحملون الترجمة علیه و الحدیث لا یوافقه فیعدون ذلک ایرادا علی صاحب الصحیح مع انه قصد معنی یوافقه الحدیث قطعا وقد یکون معنی الترجمة ما فهموا لکن تطبیق الحدیث به یحتاج الی فضل تدقیق فکثیرا ما یغفلون عنه ویعدونه اعتراضا وانت اذا حفظت وراعیت ما ذکرنا لک یسهل علیک مواضع عدیدة مما صعبت علیهم وسیجیئ لک فی هذا التعلیق اللطیف حل مواضع یحتاج الی فضل دقة اما فی فهم معنی الترجمة او فی تطبیق الحدیث بها ان شاء الله تعالیٰ یظهر ذلک ان راجعت هذا التعلیق بعد مراجعة الشروح وکنت من اهل التمییز والله تعالیٰ اعلم قوله باب کیف کان

ـلہ قولہ الیریسیین. بفتح التحتانیۃ وکسر الراء ثم یاء ساکنۃ ہو جمع یریس علی وزن فعیل وقد یقلب الیاء الاولی ہمزۃ فیقال الاریسیین وروی ایضا بیائین بعد السین جمع یریسی منسوب الی یریس وروی الاریسین او بکسر الہمزۃ وکسر الراء المشددۃ ویاء واحدۃ بعد السین وہم الاکارون الزراعون. کرمانی وفی الجمع ہم الاکارون والخول والخدم ۲ ـ۵۲ قولہ اہل الکتاب. عطف علی ما قبلہ والتقدیر ادعوک بدعایۃ الاسلام وبقولہ تعالی یا اہل الکتاب ۲

ـ۵۳ قولہ سواء. ای مستو بیننا وبینکم ای لا یختلف فیہا القرآن والتوراۃ والانجیل ۲ع ـ۵۴ قولہ ابن ابی کبشۃ. ابو کبشۃ رجل من خزاعۃ خالف قریشا فی عبادۃ الاوثان او ہی کنیۃ جدہ صلعم من قبل امہ او ہی کنیۃ زوج حلیمۃ السعدیۃ ۲ قاموس ـ۵۵ قولہ بنی الاصفر ہم الروم نسبۃ الی اصفر بن الروم بن عیص بن اسحق بن ابراہیم علیہ السلام وہو الاشبہ ۲ع ـ۵۶ قولہ وکان

ابن الناطور. الواو فیہ عاطفۃ لما قبلہا داخلۃ فی اسناد الزہری لا مستأنفۃ کما توہم بعضہم وہذا موضع یحتاج فیہ الی التنبیہ علی ہذا لان قصۃ ابن الناطور غیر مرویۃ بالاسناد المذکور عن ابی سفیان عنہ وانما ہی عن الزہری وقد بین ذلک ابو نعیم فی دلائل النبوۃ ان الزہری قال لقیتہ بدمشق فی زمن عبد الملک بن مروان. عینی وابن الناطور بطاء مہملۃ ای حافظ البستان وہو لفظ عجمی تکلمت بہ العرب وفی روایۃ الحموی الناظور بالمعجمۃ وفی روایۃ اللیث عن یونس بن ناطورا بزیادۃ الف فی آخرہ ۲ قس ـ۵۷ قولہ صاحب ایلیاء وہرقل. والصحبۃ فی ایلیاء باعتبار امارتہ بہا وفی الثانی حقیقۃ ۲ع ـ۵۸ قولہ سقف. بضم السین والقاف وتشدید الفاء رئیس دین النصاری ووقع ہنا منصوبا علی الحالیۃ ومرفوعا بانہ خبر مبتدأ محذوف واسقفا بزیادۃ ہمزۃ لغۃ وفی بعض الاقوال سقف بلفظ المجہول من التفعیل ای جعل سقفا. ک وقولہ یحدث خبر بعد خبر ۲ توشیح ـ۵۹ قولہ الختان. بکسر الخاء اسم من الختن وہو قطع الجلدۃ التی تواری الحشفۃ ۲ ـ۶۰ قولہ ملک غسان. ہو من جملۃ ملوک یمن ۲ک ـ۶۱ قولہ ہذا ملک روی. بصیغۃ المشبہۃ وبالملک بالمصدر ۲ک ـ۶۲ قولہ دسکرۃ. بفتح الدال والکاف وسکون السین المہملۃ وہو بناء کالقصر حولہ بیوت ۲ع ـ۶۳ قولہ کتاب الایمان. ای ہذا کتاب الایمان ویجوز نصبہ ای خذہ ولما کان باب بدء الوحی کالمقدمۃ لم یذکرہ بالکتاب بل ذکرہ بالباب ثم شرع بذکر الکتب علی طریقۃ ابواب الفقہ وقدم کتاب الایمان لانہ ملاک الامر کلہ اذ الباقی مبنی علیہ مشروط بہ ۲ع ـ۶۴ قولہ ہو قول وفعل الخ فیہ کلام علی وجہ لکن ما نقل عن ابی حنیفۃ وغیرہ ان الایمان عمل القلب واللسان معا ثم الاقرار بل ہو رکن ام شرط فی حق اجراء الاحکام قال بعضہم ہو شرط وقال حافظ الدین النسفی ہو المروی عن ابی حنیفۃ والیہ ذہب الاشعری فی اصح الروایتین وہو قول ابی منصور الماتریدی وقال بعضہم ان الایمان فعل القلب واللسان مع سائر الجوارح وہم اصحاب الحدیث ومالک والشافعی واحمد والاوزاعی ونقل عن الشافعی انہ قال الایمان ہو التصدیق والاقرار والعمل فالمخل بالاول وحدہ منافق وبالثانی وحدہ کافر وبالثالث وحدہ فاسق ینجو من الخلود فی النار ویدخل الجنۃ قال الامام ہذا فی غایۃ الصعوبۃ لان العمل اذا کان رکنا لا یتحقق الایمان بدونہ فغیر المؤمن کیف یخرج من النار اجیب عن ہذا بان الایمان قد جاء بمعنی اصل الایمان کما فی قولہ علیہ السلام الایمان ان تؤمن باللہ وملائکتہ الحدیث وقد جاء بمعنی الایمان الکامل وہو المقرون بالعمل کما فی حدیث وفد عبد القیس والایمان بہذا المعنی الثانی ہو المراد بالایمان المنفی فی قولہ علیہ السلام لا یزنی الزانی حین یزنی وہو مؤمن الحدیث فالخلاف لفظی راجع الی تفسیر الایمان ولا خلاف فی المعنی فان الایمان المنجی من دخول النار ہو الثانی باتفاق جمیع المسلمین والایمان المنجی من الخلود فی النار ہو الاول باتفاق اہل السنۃ خلافا للمعتزلۃ والخوارج ویدل علی ذلک حدیث ابی ذر ما من عبد قال لا الہ الا اللہ ثم مات علی ذلک الا دخل الجنۃ قلت وان زنی وان سرق قال صلعم وان زنی وان سرق الحدیث وقولہ صلعم یخرج من النار من کان فی قلبہ مثقال ذرۃ من ایمان فبہذا یندفع الاشکال ویجتمع الاقوال. ملتقطا من العینی ـ۶۵ قولہ ینقص. قال الامام ہذا البحث لفظی لان المراد بالایمان ان کان ہو التصدیق فلا یقبلہما وان کان الطاعات فیقبلہما ثم قال الطاعات مکملۃ للتصدیق فکل ما قام من الدلیل علی ان الایمان لا یقبلہما فہو مصروف الی اصل الایمان وکل ما دل علی ان الایمان یقبلہما فہو مصروف الی الکامل

	عظیم بصری الی ہرقل فقرأہ فاذا فیہ بسم اللہ الرحمن الرحیم من محمد عبد اللہ ورسولہ الی
	ہرقل عظیم الروم سلام علی من اتبع الہدی اما بعد فانی ادعوک بدعایۃ الاسلام اسلم تسلم
۱ الاریسیین	یؤتک اللہ اجرک مرتین فان تولیت فان علیک اثم الاریسیین ویا اہل الکتاب تعالوا الی کلمۃ
یا اہل الکتاب	سواء بیننا وبینکم ان لا نعبد الا اللہ ولا نشرک بہ شیئا ولا یتخذ بعضنا بعضا اربابا من
	دون اللہ فان تولوا فقولوا اشہدوا بانا مسلمون قال ابو سفیان فلما قال ما قال وفرغ من قراءۃ
	الکتاب کثر عندہ الصخب فارتفعت الاصوات واخرجنا فقلت لاصحابی حین اخرجنا لقد امر
	امر ابن ابی کبشۃ انہ یخافہ ملک بنی الاصفر فما زلت موقنا انہ سیظہر حتی ادخل اللہ علی الاسلام
اسقفا سقفا	وکان ابن الناطور صاحب ایلیاء وہرقل سقفا علی نصاری الشام یحدث ان ہرقل حین قدم
	ایلیاء اصبح یوما خبیث النفس فقال بعض بطارقتہ قد استنکرنا ہیئتک قال ابن الناطور وکان
	ہرقل حزاء ینظر فی النجوم فقال لہم حین سألوہ انی رأیت اللیلۃ حین نظرت فی النجوم ملک
	الختان قد ظہر فمن یختتن من ہذہ الامۃ قالوا لیس یختتن الا الیہود فلا یہمنک شأنہم
	واکتب الی مدائن ملکک فیقتلوا من فیہم من الیہود فبینما ہم علی امرہم اتی ہرقل
	برجل ارسل بہ ملک غسان یخبر عن خبر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فلما استخبرہ ہرقل قال اذہبوا
۲ یختتنون	فانظروا امختتن ہو ام لا فنظروا الیہ فحدثوہ انہ مختتن وسألہ عن العرب فقال ہم یختتنون
یملک	فقال ہرقل ہذا ملک ہذہ الامۃ قد ظہر ثم کتب ہرقل الی صاحب لہ برومیۃ وکان نظیرہ
	فی العلم وسار ہرقل الی حمص فلم یرم حمص حتی اتاہ کتاب من صاحبہ یوافق رأی ہرقل
فاذن	علی خروج النبی صلی اللہ علیہ وسلم وانہ نبی فاذن ہرقل لعظماء الروم فی دسکرۃ لہ بحمص ثم
فتتابعوا فتبایعوا	امر بابوابہا فغلقت ثم اطلع فقال یا معشر الروم ہل لکم فی الفلاح والرشد وان یثبت ملککم فتبایعوا
	ہذا النبی فحاصوا حیصۃ حمر الوحش الی الابواب فوجدوہا قد غلقت فلما رأی ہرقل نفرتہم و
یئس	ایس من الایمان قال ردوہم علی وقال انی قلت مقالتی آنفا اختبر بہا شدتکم علی دینکم فقد رأیت فسجدوا لہ و
	رضوا عنہ فکان ذلک آخر شان ہرقل قال ابو عبد اللہ رواہ صالح بن کیسان ویونس ومعمر عن الزہری

کتاب الایمان

بسم اللہ الرحمن الرحیم

باب قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم بنی الاسلام علی خمس وہو قول وفعل ویزید وینقص قال اللہ تعالی لیزدادوا ایمانا مع ایمانہم وزدناہم ہدی ویزید اللہ الذین اہتدوا ہدی والذین اہتدوا زادہم ہدی وآتاہم تقواہم ویزداد الذین آمنوا ایمانا و قولہ عز وجل ایکم زادتہ ہذہ ایمانا فاما الذین آمنوا فزادتہم ایمانا

اسماء الرجال عظیم بصری ای امیرہا وہو الحارث بن ابی شمر الغسانی بنی الاصفر وہم الروم لان جدہم روم بن عیص بن اسحق تزوج بنت ملک الحبشۃ فجاء ولدہ بین البیاض والسواد فقیل لہ الاصفر ولان جدتہ سارۃ حلتہ بالذہب وقیل غیر ذلک رواہ ای حدیث ہرقل صالح بن کیسان الغفاری المدنی یونس ہو ابن یزید الایلی معمر ہو ابن راشد الازدی کلہم عدوا عن الزہری الزہری ہو محمد بن مسلم بن شہاب حل اللغات الدعایۃ بکسر الدال الدعوۃ واضافتہ الی الاسلام بتقدیر الی یریسیین بفتح التحتانیۃ وکسر الراء ثم بالیاء المکسورۃ بعد یاء ساکنۃ جمع یریسی منسوب الی یریس علی وزن فعیل وہم الاکارون الزراعون والمراد منہ رعیتہ وروی بیاء واحدۃ ساکنۃ وقد تقلب الیاء الاولی ہمزۃ فیقال اریسیین الصخب بالصاد المہملۃ والخاء المعجمۃ المفتوحتین اللغط کما فی مسلم وہو اختلاط الاصوات امر ای عظم یعنی عظم ابی کبشۃ بسکون الباء المراد بہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم ووجہ ان ابا کبشۃ کان رجلا من خزاعۃ خالف قریشا فی عبادۃ الاوثان او ہی کنیۃ جدہ صلی اللہ علیہ وسلم من جانب امہ او ہی کنیۃ زوج حلیمۃ السعدیۃ مرضعتہ صلی اللہ علیہ وسلم کذا قالوا. بنی الاصفر ہم الروم نسبۃ الی اصفر بن الروم بن عیص بن اسحاق بن ابراہیم علیہ السلام ابن الناطور الناطور حافظ البستان کلمۃ عجمیۃ وفی روایۃ الحموی

بدء الوحی الی رسول اللہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم) ابتدأ صحیحہ بالوحی وقدمہ علی الایمان لان الاعتماد علی جمیع ما سیذکرہ فی الصحیح یتوقف علی کونہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم نبیا اوحی الیہ الایمان بہ انما یجب لذلک ولذلک ایدہ امر الوحی بالآیۃ اعنی قولہ تعالی انا اوحینا الیک الآیۃ ولما کان الوحی یستعمل فی الالہام وغیرہ مما یکون الی غیر النبی ایضا کما فی قولہ تعالی واوحی ربک الی النحل، واوحینا الی ام موسی فلا یدل علی ثبوت النبوۃ ذکر آیۃ تدل علی ان الایحاء الیہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم کان ایحاء نبوۃ لقولہ تعالی کما اوحینا الی نوح والنبیین فثبت بہ انہ قد اوحی الیہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم ایحاء نبوۃ وبواسطتہ ثبتت نبوتہ وحصل الاعتماد علی جمیع ما فی الصحیح مما نقل عنہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم ووجب الایمان بہ	حاشیۃ السندی

وقوله فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وقوله وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا والحب في الله والبغض في الله من الايمان وكتب عمر بن عبد العزيز الى عدي بن عدي ان للايمان فرائض وشرائع وحدودا وسننا فمن استكملها استكمل الايمان ومن لم يستكملها لم يستكمل الايمان فان اعش فسابينها لكم حتى تعملوا بها وان امت فما انا على صحبتكم بحريص وقال ابراهيم عليه السلام وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي وقال معاذ اجلس بنا نؤمن ساعة وقال ابن مسعود اليقين الايمان كله وقال ابن عمر لا يبلغ العبد حقيقة التقوى حتى يدع ما حاك في الصدر وقال مجاهد شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا اوصيناك يا محمد واياه دينا واحدا وقال ابن عباس شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا سبيلا وسنة دُعَاؤُكُمْ ايمانكم حدثنا عبيد الله بن موسى قال انا حنظلة بن ابي سفين عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة والحج وصوم رمضان

باب امور الايمان وقول الله عز وجل لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ الى قوله الْمُتَّقُونَ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الاية حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي قال ثنا ابو عامر العقدي قال ثنا سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الايمان بضع وستون شعبة والحياء شعبة من الايمان

باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة عن عبد الله بن ابي السفر واسمعيل عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه قال ابو عبد الله وقال ابو معاوية ثنا داؤد بن ابي هند عن عامر قال سمعت عبد الله بن عمرو يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال عبد الاعلى عن داؤد عن عامر عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب اي الاسلام افضل حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الاموي القرشي قال ثنا ابي قال ثنا ابو بردة بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي بردة عن ابي موسى قال قالوا يا رسول الله اي الاسلام افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده

باب اطعام الطعام من الاسلام حدثنا عمرو بن خالد قال ثنا الليث عن يزيد عن ابي الخير عن عبد الله بن عمرو ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرء السلام على من عرفت ومن لم تعرف

باب من الايمان ان يحب لاخيه ما يحب لنفسه حدثنا مسدد قال ثنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس عن النبي وعن حسين المعلم قال ثنا قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه

باب حب الرسول صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال

عبيد الله بن موسى بن باذام بالموحدة والذال المعجمة العبسي حنظلة بن ابي سفيان بن عبد الرحمن الجمحي المكي عكرمة بن خالد بن العاصي القرشي ابن عمر عبد الله ما جرى به ابوه ولي البخاري مائتان وسبعون حديثا باب امور الايمان عبد الله بن محمد بن جعفر المسندي ابو عامر عبد الملك بن عمرو بن قيس البصري سليمان بن بلال القرشي المدني عبد الله بن دينار القرشي مولى عبد الله بن عمر ابي صالح ذكوان السمان الزيات باب المسلم من سلم الخ آدم بن ابي اياس ابو الحسن العسقلاني شعبة بن الحجاج بن الورد عبد الله بن ابي السفر بن يحمد بضم المثناة التحتية وفتح الميم او بكسرها الهمداني الكوفي اسماعيل بن ابي خالد الاحمسي الشعبي نسبة الى شعب بطن من همدان ابي عمرو عامر بن شراحيل الكوفي عبد الله بن عمرو بن العاصي باب اي الاسلام افضل سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي بجر اليا صفة لسعيد الثاني ابو بردة اسمه بريد بالتصغير بن عبد الله بن ابي بردة ابي بردة اسمه عامر جده الذي قبله ابي موسى عبد الله بن قيس بن سليم الاشعري والد ابي بردة باب اطعام الطعام عمرو بن خالد بن الفروخ الحراني الليث بن سعد الفهمي الامام يزيد ابي رجاء بن ابي حبيب ابي الخير مرثد بن عبد الله عبد الله بن عمرو بن العاصي باب من الايمان الخ مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مرعبل بن ارندل بن سرندل بن غرندل بن ماسك بن مستورد يحيى بن سعيد بن الفروخ القطان شعبة بن ح

فلذلك عقب باب الوحي بكتاب الايمان والحاصل ان الوحي اليه صلى الله تعالى عليه وسلم هو بدء امر الدين ومدار النبوة والرسالة فلذلك سمى الوحي بدءا بناء على ان اضافة البدء الى الوحي في قوله بدء الوحي بيانية وابتدأ به الكتاب والمعنى كيف كان بدء امر النبوة والدين الذي هو الوحي وبهذا التقرير حصل المناسبة بين تسمية الوحي بدءا وابتدأ الكتاب به وسقط ما اورد بعض الفضلاء على ترجمة المصنف للباب من ان كثيرا من احاديث الباب لا يتعلق الا بالوحي لا ببدء الوحي فكيف جعل الترجمة باب بدء الوحي وكذا ظهر وجه الشبه في قوله تعالى كما اوحينا الى نوح وهو ان الايحاء كان ايحاء نبوة ورسالة لقطع معذرة الناس كما يدل عليه قوله تعالى في آخر الآيات لئلا يكون للناس على الله حجة، وكذا ظهر وجه تشبيه الوحي

۵۱ قوله عن الاعرج - وهو ابو داؤد عبد الرحمن بن هرمز تابعی مدنی قرشی مولی ربیعة بن الحارث بن عبد المطلب واتفقوا علی توثیقه وتکلم ان الکلام یروی عن عبد الرحمن بن هرمز ہذا الا بواسطة وانما عبد اللہ بن یزید بن هرمز فقد روی عنه مالک واخذ عنه الفقه وهو عالم من علماء المدینة قلیل الروایة جدا توفی بحیث یذکر ملک بن هرمز ویحکی عنه فانما یرید عبد اللہ بن یزید لا عبد الرحمن بن هرمز ہذا انما یحدث عنه بواسطة وہذا موضع التباس علی کبیر من الناس ۱۲ عمدة القاری ۵۲ قوله والده - فان قیل لم ما ذکر نفس الرجل ایضا وانما یجب ان یکون الرسول احب الیه من نفسه وقال تعالی النبی اولی بالمؤمنین من انفسهم یجاب بانه انما خصص الوالد والولد بالذکر لکونهما اعز خلق اللہ تعالی علی الرجل غالبا وربما یکونان اعز من نفس الرجل علی الرجل فذکرهما علی سبیل التمثیل ۱۲ ع ۵۳ قوله حلاوة الایمان - ای حسنه وقال النووی بمعنی حلاوة الایمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشاق فی الدین وایثار ذلک ومحبة العبد لله تعالی بفعل طاعته وترک مخالفته وکذلک محبة الرسول علیه السلام کذا فی العینی ۱۲ ۵۴ قوله باب . کذا وقع فی کل النسخ وغالب الروایات وسقط عند الاصیلی بالکلیة - فالوجه علی عدمه هو ان الحدیث الذی فیه من جملة الترجمة التی قبله وعلی وجوده هو انه لما ذکر الانصار فی الباب الذی قبله اشار فی ہذا الباب الی ابتداء السبب فی تلقبهم بالانصار لان اول ذلک کان لیلة العقبة لما توافقوا مع النبی علیه السلام عند عقبة منی فی الموسم ولما لم یکن له ترجمة علی الخصوص وکان له تعلق بما قبله فصل بینهما بقوله باب ۱۲ عینی ۵۵ قوله وهو احد النقباء ای عبادة من النقباء هو جمع نقیب وهو کالعریف علی القوم المقدم علیهم یتعرف اخبارهم وینقب عن احوالهم ویفتش وکان صلی اللہ علیه وسلم قد جعل لیلة العقبة کل واحد من الجماعة المبایعین نقیبا علی قومه لیاخذ علیهم الاسلام ویعرفهم شرائطه وکانوا اثنی عشر رجلا من الانصار وهم سباق الانصار الی الاسلام ۱۲ مجمع البحار ۵۶ قوله فهو کفارة له ای سقط عنه الاثم حتی لا یعاقب فی الآخرة ذهب اکثر العلماء الی ان الحدود کفارات استدلالا بهذا الحدیث ومنهم من توقف لما روی ابو هریرة رضی اللہ عنه ان النبی صلی اللہ علیه وسلم قال لا ادری الحدود کفارة ام لا ۱۲ ک ۵۷ قوله باب قول النبی صلعم الخ - فیه کلام علی وجهان الاول ان ہنا کتاب الایمان فما وجه تعلق ہذه الترجمة بالایمان جوابه ان المعرفة باللہ والعلم به من الایمان والثانی ما مناسبة قوله وان المعرفة فعل القلب لقول اللہ تعالی ولکن یؤاخذکم بما کسبت قلوبکم جوابه ان الصحابة رض لما ارادوا ان یزیدوا اعمالهم علی عمل النبی صلعم قال لهم لا یتهیأ لکم ذلک لانی اعلمکم والعلم من جملة الافعال بل من اشرفها لانه عمل القلب فناسب قوله وان المعرفة فعل القلب بما قبله والثالث ان الآیة فی الایمان فلا تعلق له بالایمان ولا بالباب فالجواب انه استدل بالآیة ان الایمان بالقول وحده لا یتم ولا بد من انضمام العقیدة الیه وهی فعل القلب فناسب لقوله المعرفة فعل القلب ولا یعز استدلاله کون مورد الآیة فی الایمان لان مدار الحمل فیهما ایضا علی عمل القلب عینی مختصرا ۱۲ ۵۸ قوله بما کسبت قلوبکم - ای عزمت علیه ومفهومه المؤاخذة بما یستقر من فعل القلب وهو ما علیه المعظم فان قلت یعارضه قوله صلعم ان اللہ تعالی تجاوز عن امتی ما حدثت به انفسها ما لم تتکلم به او تعمل اجیب بانه محمول علی ما اذا لم یستقر لانه یمکن الانفکاک عنه بخلاف ما یستقر قال القسطلانی قال العلامة السیوطی فی التوشیح قبل الآیة وان وردت فی الایمان بالفتح فالاستدلال ہہنا فی الایمان بالکسر ظاهر الاشتراک فی المعنی اذ مدار الحقیقة فیهما علی عمل القلب وقد قال زید بن اسلم فی تفسیر الآیة هو کقول الرجل ان فعلت کذا فانا کافر قال لا یؤاخذه اللہ بذلک حتی یعقد به قلبه فظهرت المناسبة انتهی ۱۲ ۵۹ قوله محمد بن سلام - هو بالتخفیف والتشدید وانما الذی علیه اکثر العلماء التخفیف قال وقد روی عنه ذلک نفسه وهو اخبر بابیه وهو یشیر الی ما رواه سهل بن المتوکل عنه انه قال انا محمد بن سلام بالتخفیف ۱۲ قس ۶۰ قوله لسنا کهیأتک الخ کانهم قالوا انت مغفور لک لا تحتاج الی عمل ومع ذلک تواظب علی الاعمال فکیف بنا مع کثرة ذنوبنا فرد علیهم بقوله انا اولی بالعمل لانی اتقاکم واعلمکم واشار بالاول الی کماله صلی اللہ علیه وسلم بالقوة العملیة وبالثانی الی القوة العلمیة ۱۲ قسطلانی

من الایمان **حدثنا** ابو الیمان قال ثنا شعیب قال ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة ان رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم قال والذی نفسی بیده لا یؤمن احدکم حتی اکون احب الیه من والده وولده **حدثنا** یعقوب بن ابراهیم قال ثنا ابن علیة عن عبد العزیز ابن صهیب عن انس عن النبی صلی اللہ علیه وسلم ح و**حدثنا** آدم بن ابی ایاس قال ثنا شعبة عن قتادة عن انس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم لا یؤمن احدکم حتی اکون احب الیه من والده وولده والناس اجمعین **باب** حلاوة الایمان **حدثنا** محمد ابن المثنی قال ثنا عبد الوهاب الثقفی قال ثنا ایوب عن ابی قلابة عن انس عن النبی صلی اللہ علیه وسلم قال ثلث من کن فیه وجد حلاوة الایمان ان یکون اللہ ورسوله احب الیه مما سواهما وان یحب المرء لا یحبه الا للہ وان یکره ان یعود فی الکفر کما یکره ان یقذف فی النار **باب** علامة الایمان حب الانصار **حدثنا** ابو الولید قال ثنا شعبة قال اخبرنی عبد اللہ بن عبد اللہ بن جبر قال سمعت انس بن مالک عن النبی صلی اللہ علیه وسلم قال آیة الایمان حب الانصار وآیة النفاق بغض الانصار **باب** **حدثنا** ابو الیمان قال حدثنا شعیب عن الزهری قال انا ابو ادریس عائذ اللہ بن عبد اللہ ان عبادة بن الصامت وکان شهد بدرا وهو احد النقباء لیلة العقبة ان رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم قال وحوله عصابة من اصحابه بایعونی علی ان لا تشرکوا باللہ شیئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادکم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بین ایدیکم وارجلکم ولا تعصوا فی معروف فمن وفی منکم فاجره علی اللہ ومن اصاب من ذلک شیئا فعوقب فی الدنیا فهو کفارة له ومن اصاب من ذلک شیئا ثم ستره اللہ فهو الی اللہ ان شاء عفا عنه وان شاء عاقبه فبایعناه علی ذلک **باب** من الدین الفرار من الفتن **حدثنا** عبد اللہ بن مسلمة عن مالک عن عبد الرحمن بن عبد اللہ بن عبد الرحمن بن ابی صعصعة عن ابیه عن ابی سعید الخدری انه قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم یوشک ان یکون خیر مال المسلم غنم یتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر یفر بدینه من الفتن **باب** قول النبی صلی اللہ علیه وسلم انا اعلمکم باللہ وان المعرفة فعل القلب لقول اللہ تعالی ولکن یؤاخذکم بما کسبت قلوبکم **حدثنا** محمد بن سلام قال انا عبدة عن هشام عن ابیه عن عائشة قالت کان رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم اذا امرهم امرهم من الاعمال بما یطیقون قالوا انا لسنا کهیأتک یا رسول اللہ ان اللہ قد غفر لک ما تقدم من ذنبک وما تأخر فیغضب حتی یعرف الغضب فی وجهه ثم یقول ان اتقاکم واعلمکم باللہ انا **باب** من کره ان یعود فی الکفر کما یکره ان یلقی فی النار من الایمان **حدثنا** سلیمن بن حرب قال ثنا شعبة

ن احد | غنما | ن اعرفکم | انا اعلمکم

اسماء الرجال

باب حب الرسول ابو الیمان الحکم بن نافع **شعیب** بن ابی حمزة الحمصی **ابو الزناد** عبد اللہ بن ذکوان المدنی القرشی التابعی **الاعرج** ابو داؤد عبد الرحمن بن هرمز التابعی **یعقوب** ابو یوسف بن ابراهیم بن کثیر الدورقی **ابن علیة** بالضم نسبة الی امه واسمه اسمٰعیل بن ابراهیم **عبد العزیز** ابن صهیب البنانی التابعی کابیه **آدم** بن ابی ایاس ابو الحسن **شعبة** بن الحجاج **قتادة** بن دعامة **انس** بن مالک **باب حلاوة الایمان محمد** بن المثنی بن عبید العنزی **عبد الوهاب** بن عبد المجید بن الصلت البصری **ایوب** بن ابی تمیمة واسمه کیسان السختیانی **ابی قلابة** بالکسر عبد اللہ بن زید بن عمرو او عامر البصری **باب علامة الایمان ابو الولید** هشام بن عبد الملک الطیالسی **شعبة** بن الحجاج **عبد اللہ** بن عبد اللہ بفتح العین فیهما ابن جبر **باب** بغیر الترجمة **ابو الیمان** الحکم بن نافع الحمصی **شعیب** بن ابی حمزة القرشی **الزهری** محمد بن مسلم **ابو ادریس** عائذ اللہ وهو اسم علم ای ذو عیاذة باللہ **عبادة** بن الصامت بن قیس الانصاری **باب من الدین الفرار عبد اللہ** بن مسلمة القعنبی الحارثی البصری **مالک** امام دار الهجرة **ابی سعید** سعد بن مالک بن سنان الخزرجی **باب قول النبی محمد** بن سلام بن الفرج البیکندی **عبدة** لقب عبد الرحمن بن سلیمان کنیته ابو محمد **هشام** بن عروة بن الزبیر بن العوام **باب من کره سلیمان** بن حرب بن بجیل بالفتح **شعبة** بن الحجاج المذکور ۱۲ قس تق تو **حل اللغات** یقذف من القذف انه افتعل من عبد اللہ ابن جبر بفتح الجیم وسکون الباء الانصار جمع ناصر وقیل جمع نصیر سمی به الصحابة الذین نصروا النبی علیه الصلوٰة والسلام فی وقت قدومه الی المدینة ونصروا المهاجرین وهم من ولد الاوس والخزرج المعروف هو ما عرف فی الشرع حسنه کفارة ای ماحیة شعف بفتحتین جمع شعفة بالتحریک راس الجبل مواقع القطر ای مواضع نزول المطر ۱۲

حاشیة السندی ۵ | بالارسال والتکلیم الذی یدل علیه قوله وتسلا وقوله وکلم موسی فان الکل لقطع معذرة الناس ہذا وقوله وقول اللہ عز وجل الاقرب رفعه علی تقدیر الخبر ای وفیه قوله عز وجل ای فی اثبات الوحی قوله عز وجل واللہ تعالی اعلم ۱۲ سندی (قوله یقول انما الاعمال بالنیات) قد تکلموا علی ہذا الحدیث فی اوراق فذکروا له معانی . والوجه عندی فی بیان معناه ان یقال المراد بالاعمال مطلق الافعال الاختیاریة الصادرة عن المکلفین وہذا اما لان الکلام فی تلک الافعال اذ لا عبرة بغیرها ولا یبحث عنها فی الشرع ولا یلتفت الیها ولان العمل لا یقال الا للفعل الاختیاری الصادر عن اهل العقل کما نص علیه البعض فلذلک لا یقال عمل البهائم کما یقال فعل البهائم وقد تقرر ان الفعل الاختیاری یکون مسبوقا بقصد الفاعل

عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلث من كن فيه وجد حلاوة الايمان من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما ومن احب عبدا لا يحبه الا لله ومن يكره ان يعود في الكفر بعد اذ انقذه الله كما يكره ان يلقى في النار

باب تفاضل اهل الايمان في الاعمال

حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقول الله اخرجوا من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فيخرجون منها قد اسودوا فيلقون في نهر الحيا او الحياة شك مالك فينبتون كما تنبت الحبة في جانب السيل الم تر انها تخرج صفراء ملتوية قال وهيب حدثنا عمرو الحياة وقال خردل من خير حدثنا محمد بن عبيد الله قال حدثنا ابراهيم ابن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن ابي امامة بن سهل بن حنيف انه سمع ابا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم رايت الناس يعرضون علي وعليهم قمص منها ما يبلغ الثدي ومنها ما دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين

باب الحياء من الايمان

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على رجل من الانصار وهو يعظ اخاه في الحياء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه فان الحياء من الايمان

باب فان تابوا واقاموا الصلوة واتوا الزكوة فخلوا سبيلهم

حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابو روح الحرمي بن عمارة قال حدثنا شعبة عن واقد ابن محمد قال سمعت ابي يحدث عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم على الله

باب من قال ان الايمان هو العمل لقول الله تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون وقال عدة من اهل العلم في قوله تعالى فوربك لنسئلنهم اجمعين عما كانوا يعملون عن قول لا اله الا الله وقال تعالى لمثل هذا فليعمل العاملون

حدثنا احمد بن يونس وموسى بن اسمعيل قالا حدثنا ابراهيم بن سعد قال حدثنا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل اي العمل افضل فقال ايمان بالله ورسوله قيل ثم ماذا قال الجهاد في سبيل الله قيل ثم ماذا قال حج مبرور

باب اذا لم يكن الاسلام على الحقيقة وكان على الاستسلام او الخوف من القتل لقوله تعالى قالت الاعراب امنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا فاذا كان على الحقيقة فهو على قوله جل ذكره ان الدين عند الله الاسلام الاية

ان — من النار — من الايمان — يشك — بينا — يبلغ

---

۵۱ قوله حلاوة الايمان - باستلذاذه الطاعات ويتحمل في امر الدين المشقات ويؤثر ذلك على اعراض الدنيا الفانية وتكل هذه الحلاوة محسوسة او معنوية قال بكل قوم ويشهد للاول قول بلال احد احد حين عذب في الله اكراها على الكفر فمزج مرارة العذاب بحلاوة الايمان وعند موت اهله يقولون واكرباه وهو يقول واطرباه غدا القى الاحبة محمدا وصحبه فمزج مرارة الموت بحلاوة اللقاء وهي حلاوة الايمان فالقلب السليم من امراض الغفلة والهوى يذوق طعم الايمان ويتنعم به كما يذوق الفم طعم العسل وغيره من ملذوذات الاطعمة ويتنعم بها قسطلاني **۵۲ قوله من خردل** - هذا من باب التمثيل ليكون عيارا في المعرفة وليس بعيار في الوزن لان الايمان ليس بجسم يحصره الوزن او الكيل لكن ما يشكل من المعقول قد يرد الى عيار المحسوس ليفهم ويشبه به ليعلم والتحقيق فيه انه يجعل عمل العبد وهو عرض في جسم على مقدار العمل عند الله ثم يوزن ويدل عليه ما جاء مبينا وكان في قلبه من الخير ما يزن برة عيني **۵۳ قوله الحيا** - بفتح الحاء والقصر هو المطر ونهر الحيوة معناه الماء الذي يحيي من انغمس فيه - كرماني وقال العيني الحياء بالمد هو رواية الاصيلي فلا وجه لكن نبه عليه القاضي واما بالقصر فهو بمعنى المطر وبه يحصل حيوة النبات فهو اليق بمعنى الحيوة من الحياء الممدود بمعنى الخجل انتهى **۵۴ قوله الحبة** - بكسر الحاء وتشديد الموحدة بذر العشب وجمعه حبب كقربة وقرب وقد يحتمل ان يكون اللام للعهد ويراد به حبة بقلة الحمقاء لان شانه ان ينبت سريعا ولهذا سميت بالحمقاء لانه لا تميز لها في اختيار المنبت قال الجوهري الحبة بالكسر بذور الصحراء وفي الحديث ينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل وتسمى الرجلة بكسر الراء وبالجيم بقلة الحمقاء لانها لا تنبت الا في السيل كرماني عيني **۵۵ قوله قال وهيب** - في هذا التعليق فوائد منها قول وهيب حدثنا بخلاف مالك فانه اتى بلفظ عن ومنها ازالة الشك في الحياء او الحيوة ومنها قوله من خير ثم اعلم ان المراد بحبة الخردل زيادة على اصل التوحيد وقد جاء في الصحيح بيان ذلك ففي رواية فيه اخرجوا من قال لا اله الا الله وعمل من الخير ما يزن كذا ثم بعد هذا يخرج من لم يعمل خيرا قط الا التوحيد وقال القاضي هذا هو الصحيح ان معنى الخير هنا امر زائد على الايمان لان مجرده لا يتجزى انما تجزى الامر الزائد عليه وهي الاعمال الصالحة ع **۵۶ قوله قال الدين** - فيه الدلالة على التفاضل في الايمان كما هو مفهوم تاويل القميص بالدين مع ما ذكره من ان اللابسين يتفاضلون في لبسه قسطلاني **۵۷ قوله الحياء من الايمان** - وهو الحياء الذي يحجب صاحبه عن اشياء منكرة عند الله وعند الخلق **۵۸ قوله يعظ اخاه في الحياء** لانه كان كثير الحياء وكان يمنعه من استيفاء حقوقه فيقول لا تستحي مجمع البحار **۵۹ قوله عن قول لا اله الا الله** - متعلق لنسألنهم قال النووي الظاهر ان المراد لنسألنهم عن اعمالهم كلها والتخصيص بقول لا اله الا الله دعوى لا دليل عليها كرماني **۶۰ قوله قال** - اي قال الله تعالى لمثل هذا الاية الاشارة بهذا الى قوله ان هذا لهو الفوز العظيم وذكر هذه الآية لا يكون مطابقا للترجمة الا اذا كان معنى قوله فليعمل العاملون فليؤمن المؤمنون ولكن هذا دعوى تخصيص بلا دليل فلا يقبل عيني وايضا قصد المصنف من هذا الباب وغيره اثبات ان العمل من اجزاء الايمان فحينئذ لا يتم مقصوده لان مجرد اطلاق العمل على الايمان مما لا نزاع فيه اصلا لان الايمان عمل القلب وهو التصديق - كذا في التوضيح والقسطلاني **۶۱ قوله حج مبرور** هو الذي لا يخالطه اثم وقيل هو المقبول ومن علامة القبول انه اذا رجع يكون حاله خيرا من الذي قبله وقيل هو الذي لا رياء فيه **۶۲ قوله على الاستسلام** اي الانقياد الظاهر فقط والدخول في السلم وليس هذا اسلاما على الحقيقة والا لما صح نفي الايمان عنهم لان الايمان والاسلام واحد عند البخاري ع

۶۳ نسبة الى جده لشهرته به انما اسم ابيه عبد الله اليربوعي قس

اسماء الرجال

قتادة هو ابن دعامة بن قتادة السدوسي **باب** تفاضل اهل الايمان **اسمعيل** بن اخت الامام مالك المشهور بابن ابي اويس **مالك** بن انس الامام **عمرو** بن يحيى بن عمارة المازني **عبيد الله** بن محمد بن زيد **ابراهيم** بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف **ابي امامة** اسمه اسعد **باب** الحياء من الايمان **عبد الله** بن يوسف التنيسي **باب** فان تابوا الخ **عبد الله** بن محمد المسندي ثقة حافظ جمع المسند **ابن عمارة** بن ابي حفصة **محمد** بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب **باب** من قال ان الايمان الخ **ابراهيم** سبط عبد الرحمن بن عوف **ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **ابي هريرة** عبد الرحمن ابن صخر

حل اللغات انقذه الانقاذ الانجاء ثدي بضم الثاء المثلثة وكسر الدال جمع الثدي بفتح الثاء وسكون الدال بالفارسية پستان

الداعي له اليه وهو المراد بالنية فالمعنى ان الافعال الاختيارية لا توجد ولا تتحقق الا بالنية والقصد الداعي للفاعل الى ذلك الفعل لا يقال هذه مقدمة عقلية فاي تعلق للشارع بذكرها لانا نقول ذكرها الشارع تمهيدا لما بعدها من المقدمات الشرعية ولا يستبعد عن الشارع ذكر مقدمة عقلية اذا كان لتوضيح بعض المقدمات الشرعية بل لا يستبعد بدون ذلك ايضا ثم بين صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله وانما لكل امرئ ما نوى ان ليس للفاعل من عمله الا نيته اي الذي يرجع اليه من العمل نفعا او ضرا هي النية فان العمل بحسبها يحسب خيرا او شرا ويجزى المرء بحسبها على العمل ثوابا وعقابا ويكون العمل تارة حسنا وتارة قبيحا بسببها ويتعدد الجزاء بتعددها ولذلك قال صلى الله تعالى عليه وسلم الا ان في الجسد

حاشية السندي

له قوله ا راه مؤمنا بضم الهمزة ههنا في رواية ابي ذر وغيره وكذا هو في رواية الزكوة وكذا في الزكوة وقال القرطبي الرواية بضم الهمزة من اراه بمعنى اظنه وقال النووي هو بفتح الهمزة اي اعلمه ولا يجوز ضمها على ان يجعل بمعنى اظنه لانه قال غلبني ما اعلم ولانه راجع النبي صلى الله عليه وسلم مرارا ولو لم يكن جازما باعتقاده لما كرر المراجعة والله تعالى اعلم. من العيني له قوله او مسلما بسكون الواو ومعناه ان لفظة الاسلام اولى ان يقولها لانها معلومة بحكم الظاهر واما الايمان فباطن لا يعلمها الا الله كذا في الكرماني ومنه يفهم مطابقته للترجمة وهي ان الاسلام ان لم يكن على الحقيقة لا يقبل كذا في العيني ١٢ سه قوله ان يكبه الله بفتح الياء وضم الكاف اي يلقيه منكوسا والضمير في يكبه الى الرجل اي انا اعطيه بالاعطاء مخافة من كفره ونحوه اذا لم يعط واما من هو قوي فهو احب الي فاكله الى ايمانه ولا اخشى عليه السوء في اعتقاده ١٢ كرماني سه قوله ثلث الخ قال ابو الزناد جمع عمار رض في هذه الالفاظ الخير كله لانك اذا انصفت من نفسك فقد بلغت الغاية بينك وبين خالقك وبين الناس ولم تضيع شيئا مما لله وللناس عليك واما بذل السلام فهو حض على مكارم الاخلاق واما الانفاق على الاقتار فهو الغاية في الكرم ١٢ كرماني ه قوله باب كفران العشير الخ وجه المناسبة بين هذا الباب وبين الابواب التي قبله هو ان المذكور في الابواب الماضية امور الايمان والكفر ضده والمناسبة بينهما من جهة التضاد وقال النووي في الحديث انواع من العلم منها ما ترجم له وهو ان الكفر قد يطلق على غير الكفر بالله ثم قال القاضي ابو بكر ابن العربي في شرحه مراد المصنف ان يبين ان الطاعات كما تسمى ايمانا كذلك المعاصي تسمى كفرا لكن لا يراد به الكفر المخرج من الملة ١٢ عيني له قوله فسماهم المؤمنين اي سمى الله تعالى اهل القتال مؤمنين فعلم ان صاحب الكبيرة لا يخرج عن الايمان ١٢ ك ك قوله هذا الرجل يعني علي بن ابي طالب رض ووقع في رواية الاسمعيلي يعني عليا ووقع للبخاري في الفتن اريد نصرة ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الكرماني وقيل يعني عثمان رض ١٢ عيني ه قوله فالقاتل الخ قال عياض وغيره معناه ان جازاهما الله وعاقبهما كما هو مذهب اهل السنة ويقال معناه انهما يستحقانها وامرهما على مشية الله تعالى وهو ايضا محمول على غير المتاول والحق الذي عليه اهل السنة الامساك عما شجر بين الصحابة وانهم مجتهدون متاولون لم يقصدوا محض الدنيا فمنهم المخطي في اجتهاده والمصيب وقد رفع الله الحرج عن المجتهد المخطي وضعف اجر المصيب عيني قال القسطلاني وانما حمل ابو بكرة الحديث على عمومه في كل مسلمين التقيا بسيفيهما حسما للمادة وقد رجع الاحنف عن رأي ابي بكرة وشهد مع علي رض باقي حروبه انتهى قوله انه كان حريصا على قتل صاحبه مفهومه ان من عزم على المعصية اثم كما مر بيانه في ص والله اعلم بالصواب ١٢ ق ه قوله رجلا قال النووي سياق الحديث يدل على ان المسبوب كان عبدا كذا في الكرماني ١٢ نله قوله باب ظلم دون ظلم اما بمعنى غير يعني انواع الظلم مختلفة متغايرة واما بمعنى الادني يعني بعضها اشد كذا في الكرماني قال ابن بطال مقصود الباب ان تمام الايمان بالعمل وان المعاصي ينقص بها الايمان ولا يخرج صاحبها الى الكفر والناس مختلفون فيه على قدر صغر المعاصي وكبرها ١٢ عيني +

حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عامر بن سعد بن ابي وقاص عن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى رهطا وسعد جالس فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا هو اعجبهم الي فقلت يا رسول الله ما لك عن فلان فوالله اني لاراه مؤمنا فقال او مسلما فسكت قليلا ثم غلبني ما اعلم منه فعدت لمقالتي فقلت ما لك عن فلان فوالله اني لاراه مؤمنا فقال او مسلما فسكت قليلا ثم غلبني ما اعلم منه فعدت لمقالتي وعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا سعد اني لاعطي الرجل وغيره احب الي منه خشية ان يكبه الله في النار ورواه يونس وصالح ومعمر وابن اخي الزهري عن الزهري **باب** افشاء السلام من الاسلام وقال عمار ثلث من جمعهن فقد جمع الايمان الانصاف من نفسك وبذل السلام للعالم والانفاق من الاقتار **حدثنا** قتيبة قال حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عبد الله بن عمرو ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف **باب** كفران العشير وكفر دون كفر فيه عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد ابن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أريت النار فاذا اكثر اهلها النساء يكفرن قيل ايكفرن بالله قال يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احداهن الدهر ثم رأت منك شيئا قالت ما رأيت منك خيرا قط **باب** المعاصي من امر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها الا بالشرك لقول النبي صلى الله عليه وسلم انك امرؤ فيك جاهلية وقول الله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فسماهم المؤمنين **حدثنا** عبد الرحمن ابن المبارك قال ثنا حماد بن زيد قال ثنا ايوب ويونس عن الحسن عن الاحنف بن قيس قال ذهبت لانصر هذا الرجل فلقيني ابو بكرة فقال اين تريد قلت انصر هذا الرجل قال ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار فقلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه **حدثنا** سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن واصل الاحدب عن المعرور قال لقيت ابا ذر بالربذة وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألته عن ذلك فقال اني ساببت رجلا فعيرته بامه فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اعيرته بامه انك امرؤ فيك جاهلية اخوانكم خولكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان كلفتموهم فاعينوهم **باب** ظلم دون ظلم **حدثنا** ابو الوليد قال حدثنا

قال — اعجب — فيه ابو سعيد — بكفرهن — فقلت — هو الاحنف

اسماء الرجال

ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي **شعيب** هو ابن ابي حمزة الاموي **الزهري** محمد بن مسلم بن عبيد الله **عامر** بن سعد يروي عن ابيه سعد بن ابي وقاص واسم ابي وقاص مالك القرشي الزهري **يونس** بن زيد الايلي **صالح** يعني ابن كيسان المدني **معمر** بن راشد البصري **ابن اخي** محمد بن عبد الله بن مسلم ابن عبيد الله بن عبد الله الزهري محمد بن مسلم **باب** افشاء السلام **قال عمار** هو ابن ياسر واثره هذا اخرجه احمد في كتاب الايمان ويعقوب بن شيبة في مسنده واخرجه البزار وابن ابي حاتم في العلل والبغوي في شرح السنة وابن الاعرابي في معجمه والطبراني في الكبير عن عمار مرفوعا **قتيبة** تصغير قتبة علي بن سعيد وكنيته ابو رجاء **ليث** بن سعد الامام **يزيد** بن ابي حبيب البصري **ابي الخير** مرثد بفتح الميم والمثلثة **عبد الله** ابن عمرو بن العاصي **باب** كفران العشير **ابي سعيد** سعد بن مالك **عبد الله** بن سلمة القعنبي المدني **مالك** بن انس امام الائمة **زيد** بن اسلم مولى عمر كنيته ابو اسامة **عطاء** بن يسار بمثناة تحتية مولى ام المؤمنين ميمونة **ابن عباس** عبد الله رض **باب** المعاصي **عبد الرحمن** بن المبارك بن عبد الله العيشي **حماد** بن زيد اي ابن درهم ابو اسمعيل الازرق **ايوب** السختياني **يونس** بن عبيد بن دينار البصري **الحسن** ابي سعيد بن ابي الحسن الانصاري **الاحنف** ابي بحر الضحاك **ابو بكرة** نفيع بالضم ابن الحارث ابن كلدة **هذا الرجل** علي بن ابي طالب **سليمان** بن حرب الازدي **شعبة** بن الحجاج **واصل** بن حيان **معرور** بن سويد **باب** ظلم دون ظلم **ابو الوليد** هشام بن عبد الملك ١٢ قس تق توذ +

حل اللغات رهطا بفتح الراء الرهط الجماعة يكبه بفتح الياء وضم الكاف اي يلقيه منكوسا الاقتار الفقر يقال اقتر الرجل اذا افتقر العشير الزوج الربذة بفتح الراء والباء موضع على ثلثة مراحل من المدينة حلة الحلة من الازار والرداء ساببت اي شاتمت خولكم اي اتباعكم من العبيد وغيرهم +

مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب لا يقال يلزم من هذا المعنى ان تنقلب السيئات حسنات بحسب النية كالمباحات تنقلب حسنات بحسبها الا انا نقول لا بد في النية من كون العمل صالحا لها ضرورة ان النية الغير الصالحة لا تكون نية في العمل ولا تعتبر نية بالنظر الى ذلك العمل فهي كلا نية بل يقال قصد التقرب بالسيئات بعد قصدا قبيحا ونيته تزيد العمل شرا فهي داخلة في شر النيات لا في خيرها والمرء يجزى بحسبها عقابا فهي داخلة في الحديث . واذا تقررها تان المقدمتان ترتب عليهما قوله فمن كانت هجرته الى الله والى رسوله اي قصدا ونية فهجرته الى الله والى رسوله اي اجرا وثوابا الى اخر الحديث ولعل التامل في مباني الالفاظ ونظمها ويشهد ان هذا المعنى هو

٨

ك قوله ان الشرك لظلم عظيم. انما حملوه على العموم للن قوله لظلم نكرة فى سياق النفى لكن عمومها هنا بحسب الظاهر قال المحققون ان دخل على النكرة فى سياق النفى ما يؤكد العموم ويقويه نحو من فى قوله ما جاءنى من رجل افاد تنصيص العموم والا فالعموم مستفاد بحسب الظاهر كما فهمه الصحابة من هذه الآية وبين لهم النبى صلى الله عليه وسلم ان ظاهره غير مراد بل هو من العام الذى اريد به الخاص والمراد بالظلم اعلى انواعه وهو الشرك ١٢ قس ك قوله باب علامة المنافق. مراده ان المعاصى ينقص الايمان كما ان الطاعات تزيده والنفاق لغة مخالفة الباطن للظاهر فان كان فى الاعتقاد فهو نفاق الكفر والا فهو نفاق العمل. تلخيص فتح البارى ١٢ ك قوله آية المنافق. اللام اما للجنس فهو اما على سبيل التشبيه او ان المراد الاعتياد او معناه الانذار واما للعهد فالمراد ما نافق فى زمان رسول الله صلعم واما منافق خاص بعينه او المراد بالنفاق النفاق العملى لا الايمانى ١٢ ك

| قال | شُعْبَةَ ح قَالَ وَحَدَّثَنِي بِشْرٌ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ لَمَّا نَزَلَتْ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّنَا لَمْ يَظْلِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ |

بَابُ عَلَامَةِ الْمُنَافِقِ (علامات) **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ أَبُو الرَّبِيعِ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ أَبُو سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ **حَدَّثَنَا** قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ تَابَعَهُ شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ

بَابٌ قِيَامُ لَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنَ الْإِيمَانِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ

بَابٌ الْجِهَادُ مِنَ الْإِيمَانِ **حَدَّثَنَا** حَرَمِيُّ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ انْتَدَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيمَانٌ بِي أَوْ تَصْدِيقٌ بِرُسُلِي (و) أَنْ أُرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ أَوْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ وَلَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ وَلَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ

بَابٌ تَطَوُّعُ قِيَامِ رَمَضَانَ مِنَ الْإِيمَانِ **حَدَّثَنَا** إِسْمَعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ

بَابٌ صَوْمُ رَمَضَانَ احْتِسَابًا مِنَ الْإِيمَانِ **حَدَّثَنَا** ابْنُ سَلَامٍ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ (غفر الله وقول)

بَابٌ الدِّينُ يُسْرٌ وَقَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ مُطَهَّرٍ قَالَ نَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مَعْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغِفَارِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ

بَابٌ الصَّلَاةُ مِنَ الْإِيمَانِ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ يَعْنِي صَلَاتَكُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ (عمرو بن خالد) قَالَ نَا زُهَيْرٌ قَالَ نَا أَبُو إِسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَوَّلَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَزَلَ عَلَى أَجْدَادِهِ أَوْ قَالَ أَخْوَالِهِ مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَنَّهُ صَلَّى قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ قِبَلَ الْبَيْتِ وَأَنَّهُ صَلَّى أَوَّلَ صَلَاةٍ صَلَّاهَا صَلَاةَ الْعَصْرِ (صلاها العصر)

ك قوله خالصا. اے شديد الشبه بالمنافقين لان الخصال التى تتم بها المخالفة بين السر والعلن لا يزيد عليه. كذا فى الكرمانى وفى المجمع اے من استمر على هذه الخصال فبالحرى ان يسمى منافقا لا من افتتن بها مرة تركها اخرى ثم ان للنفاق علامات فتارة ذكر ثلاثا وتارة اربعا فصاعدا انتهى ١٢ ك قوله تابعه شعبة. اے تابع قبيصة فى الرواية عن سفيان الثورى شعبة ووصلها المؤلف فى كتاب المظالم كذا فى التلخيص وفى القسطلانى تابع سفيان الثورى ويدل عليه ما فى المظالم فى ص٣٣٢ حدثنا بشر انا محمد عن شعبة عن سليمان. وفى الخير الجارى واختلف فى توثيق قبيصة لانه سمع من سفيان صغيرا قال القسطلانى فهو حجة الا ما سمع عن سفيان انتهى ١٢ ك قوله ايمانا. معناه ان الايمان حمله عليه او هو من اجزاء الايمان وكماله وفيه الدلالة على الترجمة فيه وفى الابواب الآتية قوله احتسابا اے حسبة اے طالبا للثواب. كذا فى الخير الجارى ١٢ ك قوله او تصديق. اشكل لفظ او اذ لا بد منهما اجيب بان كلا يستلزم الآخر وهى بالواو ١٢ مجمع البحار ك قوله ولولا ان اشق. لعل تفسيره ما قال صلعم والذى نفسى بيده لولا ان رجالا من المؤمنين لا تطيب انفسهم ان يتخلفوا عنى ولا اجد ما احملهم عليه ما تخلفت عن سرية الحديث ١٢ ك قوله لن يشاد الدين آه. اے لا يريد احد ان يغالب فى الدين بان يترك الارفق الايسر ويختار غيره الا غلب الدين عليه فيعجز عن الاشد والايسر جميعا ١٢ خير جارى ك قوله فسددوا اے اطلبوا السداد اے الصواب بين الافراط والتفريط وان عجزتم عنه فقاربوا اى اقربوا عنه وقاربوا تاكيد للتسديد ١٢ مجمع البحار ك قوله وابشروا بضم الشين من البشرى بمعنى الابشار اے ابشروا بالثواب على العمل وان قل ١٢ ك ك قوله ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا. كذا بالشك وفى رواية عند مسلم والنسائى وابى عوانة واحمد ستة عشر بلا شك وفى اخرى عند البزار والطبرانى سبعة عشر بلا شك قال ابن حجر والجمع ان من جزم بستة عشر لفق من شهرى القدوم والتحويل شهرا والغى الايام الزائدة ومن جزم بسبعة عشر عدهما معا ومن شك تردد فى ذلك وذلك ان القدوم كان فى شهر ربيع الاول بلا خلاف وكان التحويل فى رجب من السنة الثانية على الصحيح وبه جزم الجمهور. كذا فى التوشيح والتوضيح ١٢ ك قوله انه صلى اول صلوة صلاها. متوجها الى الكعبة صلوة العصر بنصب اول مفعول صلى وصلوة العصر بدل منه واعربه ابن مالك بالرفع وسقط لغير الاربعة لفظ صلى فيكون النصب بتقديره. تنبيه ولابن سعد حولت القبلة فى صلوة الظهر او العصر كذا فى القسطلانى وفى التوشيح الصواب برفع اول مبتدا وصلوة العصر خبره. هذا على تقدير سقوط لفظ صلى مستقيم كما لا يخفى والله اعلم ١٢

اسماء الرجال

شعبة هو ابن الحجاج بشر هو ابن خالد ابو محمد العسكرى محمد هو ابن جعفر البصرى المعروف بغندر سليمان هو ابن مهران الاعمش الكوفى ابراهيم هو ابن يزيد النخعى علقمة هو ابن قيس النخعى باب علامة المنافق الخ اسمعيل بن جعفر هو ابن كثير الانصارى قبيصة بن عقبة ابو عامر السوائى الكوفى سفيان هو ابن سعيد بن مسروق ابو عبد الله الثورى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى عبد الله بن مرة الهمدانى الكوفى الخارفى مسروق هو ابن الاجدع الكوفى باب قيام ليلة القدر الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان القرشى الاعرج عبد الرحمن بن هرمز المدنى باب الجهاد من الايمان حرمى بن حفص بن عمر العتكى عبد الواحد بن زياد العبدى عمارة بن القعقاع الكوفى ابو زرعة اسمه هرم وقيل غير ذلك باب صوم رمضان ابن سلام هو محمد البيكندى باب الدين يسر عبد السلام بن مطهر بن حسام الازدى عمر بن على بن عطاء البصرى باب الصلوة من الايمان عمرو بن خالد بن فروخ الحنظلى زهير هو ابن معاوية بن حديج بضم الحاء المهملة الجعفى الكوفى ابو اسحق عمرو بن عبد الله الهمدانى السبيعى الكوفى البراء بن عازب بن الحارث الانصارى الاوسى هو المكنى بابى عمارة او ابى عامر او ابى الطفيل + **حل اللغات** يلبسوا من ضرب والبس الخلط المنافق النفاق فى اللغة مخالفة الباطن للظاهر فان كان فى الاعتقادات فهو كفر ويسمى نفاق الكفر ونفاق الايمان والا فهو نفاق العمل فجر بمعنى شتم احتسابا افتعال من الحسبة اے طالبا للثواب سرية كغنية الجيش الصغير تطوع اداء ما زاد على الفرائض من البشرى الغدوة سير اول النهار الروحة سير آخر النهار الدلجة سير آخر الليل والمراد العبادة فى تلك الاوقات +

معنى هذه الكلمات والله تعالى اعلم (قوله اول ما بدئ به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من الوحى الرؤيا الصالحة) فان قلت كانت هذه الرؤيا قبل النبوة من مقدماتها وقد علم ان رؤيا الانبياء وحى دون غيرهم فكيف عدت هذه الرؤيا وحيا قبل النبوة قلت بل الرؤيا الصالحة مطلقا من اقسام الوحى كيف وقد سماها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم جزءا من اجزاء النبوة فكيف اذا كان صاحب الرؤيا ممن خلق للنبوة وجعلت رؤياه تمهيد اللوحى اليه صريحا وقد تقرر نبيا وآدم بين الماء والطين والله تعالى اعلم (قوله فقال اقرأ) كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فهم من اقرأ اول الوهلة انه امر له بالقراءة نفسها على الفور لا بتعلم القراءة كما يؤمر الصبى بإقرأ ولا بها مطلقا كما هو مقتضى الامر مطلقا و (فى حاشية السندى ص ٢)

ك٥ قوله فداروا كما هم عليه قبل البيت الحرام ولم يقطعوا الصلوة بل اتموها الى جهة الكعبة فصلوا صلوة واحدة الى جهتين بدليلين شرعيين فيه جواز النسخ بخبر الواحد واليه ميل المحققين. قال القسطلانی قوله واهل الكتاب بالرفع عطفا على اليهود من عطف العام على الخاص واختلفوا في الجهة التی كان النبی صلعم متوجها اليها للصلوة بمكة فقال ابن عباس وغيره كان يصلی الى بيت المقدس وقال آخرون الى الكعبة وهو ضعيف يلزم منه النسخ مرتين والاول اصح ۱۲ تلخيص ك٥ قوله واهل الكتاب ـ بالرفع عطفا على اليهود من عطف العام على الخاص وقيل المراد النصارى وفيه نظر لانهم لا يصلون قبل المقدس فكيف يعجبهم قاله السيوطی فی التوشيح قال القسطلانی واعجابهم ليس لكونه قبلتهم بل بطريق التبعية لهم انتهى ۱۲ ك٥ قوله قتلوا قال ابن حجر لم ار ذكر القتل الا فی رواية زهير هذه ولم اجد فی شیء من الاخبار ان احدا من المسلمين قتل قبل التحويل لكن لا يلزم من عدم الورود عدم الوقوع ۱۲ توشيح ك٥ قوله فحسن اسلامه ـ ای صار حسنا باعتقاده واخلاصه ودخوله فی الباطن ـ توشيح ذ زلفها بالتخفيف وقيل بالتشديد ولابی ذر ازلفها وهما بمعنى ای اسلفها وقدمها وكسبها ۱۲ توشيح ك٥ قوله الا ان يتجاوز الله عنها ـ ای عن السيئة فيعفو عنها وفيه دليل لاهل السنة ان العبد تحت المشية ان شاء الله تعالى تجاوز عنه وان شاء اخذه ورد على القاطع لاهل الكبائر بالنار كالمعتزلة وقول الحافظ ابن حجر ان اول الحديث يرد على من انكر الزيادة والنقص فی الايمان لان الحسن تتفاوت درجاته تعقبه العينی بان الحسن من اوصاف الايمان ولا يلزم من قابلية الوصف الزيادة والنقصان قابلية الذات اياهما لان الذات من حيث هی لا تقبل ذلك كما عرفت فی موضعه انتهى ـ قسطلانی ومر بحثه فی ص۵ وفی ص۶ ۱۲ ك٥ قوله احب الدين ـ ای احب العمل اذ الدين هو الطاعة ومناسبته لكتاب الايمان من جهة ان الدين والايمان والاسلام واحد كذا فی الكرمانی وفی التلخيص مراده الاستدلال على ان الايمان يطلق على الاعمال كما تقدم ۱۲ ك٥ قوله لا يمل الله حتى تملوا ـ بفتح الميم فيهما والملال استثقال الشیء ونفور النفس عنه بعد محبته وهو محال على الله فاطلاقها عليه من باب المشاكلة نحو وجزاء سيئة سيئة مثلها هذا احسن محمله وفی بعض طرقه عن عائشة فان الله لا يمل من الثواب حتى تملوا من العمل ـ توشيح وفی المجمع معناه ان الله لا يمل ابدا مللتم او لا وقيل ای الله لا يطرحكم حتى تتركوا العمل وتزهدوا فی الرغبة اليه فسمی الفعلين ملالا وليسا به ای اذا اتيتم به على فتور يعامل بكم معاملة الملول انتهى ۱۲ ك٥ قوله اليوم اكملت لكم دينكم ـ ای شرائعه فان قلت اذا كان تفسير الآية ما ذكرنا فوجه استدلال المصنف بها على زيادة الايمان ونقصانه اجيب بان الكمال مستلزم للنقص واستلزامه للنقص يستدعی قبوله الزيادة ومن ثم قال المص فاذا ترك الخ ۱۲ قسطلانی ك٥ قوله قد عرفنا ـ معناه انا ما اهملناه ولا يخفى علينا زمان نزولها ولا مكان نزولها وضبطنا وجميع ما يتعلق بها حتى صفة النبی صلعم وموضعه فی زمان النزول هو كونه قائما فقد اتخذنا ذلك اليوم عيدا وعظمنا مكانه ايضا ۱۲ كرمانی ك٥ قوله وذلك دين القيمة ـ ای المذكور من الاشياء دين الملة المستقيمة ووجه قيام الآية بالترجمة ان الآية دلت على ان الزكوة من الدين والدين عند الله الاسلام فيكون الزكوة من الاسلام ۱۲ توضيح ك٥ قوله نسمع دوی صوته ـ هو صوت بالعالی نحو صوت النحل وحكی ضم داله ايضا ـ ك هو بفتح دال وكسر واو وشدة تحتية وبالنصب على رواية نسمع بالنون وبالرفع على رواية التحتية مجهولا ـ مجمع البحار الدوی شدة الصوت وبعده فی الهواء فلا يفهم منه شیء ـ قس قوله يسأل عن الاسلام ای عن شرائع الاسلام وفرائضه ولذا لم يذكر فيه الشهادتين ويمكن انه سأل عن حقيقة الاسلام وقد ذكر له الشهادة لم يسمعها طلحة لبعد موضعه او لم ينقله لشهرته ۱۲ ك

وصلى معه قوم فخرج رجل ممن صلى معه فمر على اهل مسجد وهم راكعون فقال اشهد بالله لقد صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل مكة فداروا كما هم قبل البيت وكانت اليهود قد اعجبهم اذ كان يصلی قبل بيت المقدس واهل الكتاب فلما ولى وجهه قبل البيت انكروا ذلك قال زهير حدثنا ابو اسحق عن البراء فی حديثه هذا انه مات على القبلة قبل ان تحول رجال وقتلوا فلم ندر ما نقول فيهم فانزل الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم ‏ **باب** حسن اسلام المرء ‏ قال مالك اخبرنی زيد بن اسلم ان عطاء ابن يسار اخبره ان ابا سعيد الخدری اخبره انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اسلم العبد فحسن اسلامه يكفر الله عنه كل سيئة كان زلفها وكان بعد ذلك القصاص الحسنة بعشر امثالها الى سبع مائة ضعف والسيئة بمثلها الا ان يتجاوز الله عنها ‏ **حدثنا** اسحق بن منصور قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام عن ابی هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب له بعشر امثالها الى سبع مائة ضعف وكل سيئة يعملها تكتب له بمثلها ‏ **باب** احب الدين الى الله عز وجل ادومه ‏ **حدثنا** محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرنی ابی عن عائشة ان النبی صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها امرأة قال من هذه قالت فلانة تذكر من صلاتها قال مه عليكم بما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا وكان احب الدين اليه ما داوم عليه صاحبه ‏ **باب** زيادة الايمان ونقصانه وقول الله تعالى وزدناهم هدى ويزداد الذين امنوا ايمانا وقال اليوم اكملت لكم دينكم فاذا ترك شيئا من الكمال فهو ناقص ‏ **حدثنا** مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن انس عن النبی صلى الله عليه وسلم قال يخرج من النار من قال لا اله الا الله وفی قلبه وزن شعيرة من خير ويخرج من النار من قال لا اله الا الله وفی قلبه وزن برة من خير ويخرج من النار من قال لا اله الا الله وفی قلبه وزن ذرة من خير قال ابو عبد الله قال ابان حدثنا قتادة حدثنا انس عن النبی صلى الله عليه وسلم من ايمان مكان خير ‏ **حدثنا** الحسن بن الصباح سمع جعفر بن عون حدثنا ابو العميس اخبرنا قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عمر بن الخطاب ان رجلا من اليهود قال له يا امير المؤمنين اية فی كتابكم تقرءونها لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيدا قال ای اية قال اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتی ورضيت لكم الاسلام دينا قال عمر قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذی نزلت فيه على النبی صلى الله عليه وسلم وهو قائم بعرفة يوم جمعة ‏ **باب** الزكوة من الاسلام وقوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة وذلك دين القيمة ‏ **حدثنا** اسمعيل قال حدثنی مالك بن انس عن عمه ابی سهيل بن مالك عن ابيه انه سمع طلحة بن عبيد الله يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل نجد ثائر الرأس نسمع دوی صوته ولا نفقه ما يقول حتى دنا فاذا هو يسأل عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس

اذا ‏ ۲ و ‏ ازلفها ‏ رسول الله ‏ فقال يذكر ‏ الى الله ‏ من خير ‏ يقرءونها ‏ فقال ‏ يوم الجمعة ‏ وقول الله ‏ يسمع دوی ‏ يفقه

اسماء الرجال

باب حسن اسلام المرء مالك بن انس الامام زيد بن اسلم ابو اسامة القرشی عطاء بن يسار ابا محمد المدنی اسحق بن منصور ابن بهرام ابو يعقوب الكوسج عبد الرزاق بن همام بن نافع اليمانی الصنعانی معمر بن راشد البصری همام بن منبه بن كامل باب احب الدين محمد بن المثنى ابو موسى البصری العنزی يحيى بن سعيد القطان هشام بن عروة بن الزبير ابی عروة بن الزبير بن العوام باب زيادة الايمان مسلم بن ابراهيم ابو عمرو البصری هشام بن ابی عبد الله سندر الربعی قتادة بن دعامة السدوسی انس هو ابن مالك قال ابان بفتح الهمزة هو ابن يزيد العطار وصل حديثه الحاكم فی الاربعين الحسن بن الصباح بن محمد البزار بزای آخره جعفر بن عون ای ابن ابی جعفر المخزومی ابو العميس بضم المهملة هو عتبة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود قيس بن مسلم الكوفی العابد ابو عمرو طارق بن شهاب يعنی ابن عبد شمس الصحابی باب الزكوة من الاسلام مالك بن انس الامام عمه ابو سهيل بن مالك واسم ابی سهيل نافع المدنی ابيه مالك بن ابی عامر طلحة بن عبيد الله بن عثمان القرشی التيمی احد العشرة المبشرة المقتول يوم الجمل سنة ۳۶ ۱۲ ع٥ والالزم ان من مات من الصحابة قبل نزول هذه الآية مات ناقص الايمان ۱۲ ع٥ صوت مرتفع متكرر لا يفهم وذلك لانه نادى من بعد ۱۲ توشيح

حل اللغات زلفها تفعيل من الزلفى وهو القربة والمراد ارتكبها الدين الطاعة برة حبة من الحنطة ذرة الهباء الذی يرى فی شعاع الشمس وقال بعضهم هو النملة الصغيرة نجد هو كل ما ارتفع من الارض من تهامة الى العراق فهو نجد ثائر شعث دوی بفتح الدال وكسر الواو وشدة التحتية وحكی بضم الدال ايضا معناه صوت يشبه صوت النحل فی عدم فهم الالفاظ القيمة المستقيم

حاشية السندی ‏ ۱ ‏ ۲ ‏ ۳

الا انا صح رده بقوله ما انا بقارئ ـ والحاصل ان الصبی اذا قيل له اقرأ يراد به الامر بتعلم القراءة لا بالقراءة نفسها والامر وان كان لا يقتضی الفور لكن ربما يتبادر منه الفور فالجواب منه صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله ما انا بقارئ مبنی على انه فهم بالقراءة نفسها على الفور وحاصل الجواب انه تكليف بما لا يطاق فكانه علم صلى الله تعالى عليه وسلم امتناع التكليف بما لا يطاق بعقله الكامل قبل تقرر ظهور النبوة والله تعالى اعلم اه سندی (قوله لقد خشيت على نفسی) مقتضى جواب خديجة والذهاب الى ورقة ان هذا كان منه على وجه الشك وهو مشكل بانه لما اتاه الوحی صار نبيا فلا يمكن ان يكون شاكا بعد فی نبوته وفی كون الجائی عنده ملكا من الله وكون المنزل عليه كلام رب العالمين نعم يمكن الشك فی بعض ذلك قبل تمام الوحی حين فاجأه

صلواتٍ فی الیوم واللیلة فقال هل علیّ غیرها قال لا الا ان تطوّع قال رسول الله صلی الله علیه وسلم و صیام رمضان قال هل علیّ غیره قال لا الا ان تطوّع قال وذکر له رسول الله صلی الله علیه وسلم الزکوٰة قال هل علیّ غیرها قال لا الا ان تطوّع قال فادبر الرجل وهو یقول والله لا ازید علی هذا ولا انقص قال رسول الله صلی الله علیه وسلم افلح ان صدق

باب اتباع الجنائز من الایمان **حدثنا** احمد بن عبد الله بن علی المنجوفی قال حدثنا روح قال حدثنا عوف عن الحسن ومحمد عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من اتّبع جنازة مسلم ایمانًا واحتسابًا وکان معه حتی یصلّی علیها ویفرغ من دفنها فانه یرجع من الاجر بقیراطین کل قیراطٍ مثل اُحد ومن صلی علیها ثم رجع قبل ان تُدفن فانه یرجع من الاجر بقیراطٍ تابعه عثمان المؤذن قال حدثنا عوف عن محمد عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم نحوه

باب خوف المؤمن ان یحبط عمله وهو لا یشعر وقال ابراهیم التیمی ما عرضت قولی علی عملی الا خشیت ان اکون مکذّبًا وقال ابن ابی ملیکة ادرکت ثلثین من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم کلهم یخاف النفاق علی نفسه ما منهم احد یقول انه علی ایمان جبرئیل ومیکائیل ویذکر عن الحسن ما خافه الا مؤمن ولا امنه الا منافق وما یحذر من الاصرار علی التقاتل والعصیان من غیر توبة لقول الله تعالی ولم یصرّوا علی ما فعلوا وهم یعلمون **حدثنا** محمد بن عرعرة قال حدثنا شعبة عن زبید قال سألت ابا وائل عن المرجئة فقال حدثنی عبد الله ان النبی صلی الله علیه وسلم قال سباب المسلم فسوق وقتاله کفر **حدثنا** قتیبة بن سعید حدثنا اسمٰعیل بن جعفر عن حمید عن انس قال اخبرنی عبادة بن الصامت ان رسول الله صلی الله علیه وسلم خرج یخبر بلیلة القدر فتلاحی رجلان من المسلمین فقال انی خرجت لاخبرکم بلیلة القدر وانه تلاحی فلان وفلان فرُفعت وعسی ان یکون خیرًا لکم التمسوها فی السبع والتسع والخمس

باب سؤال جبریل النبی صلی الله علیه وسلم عن الایمان والاسلام والاحسان وعلم الساعة وبیان النبی صلی الله علیه وسلم له ثم قال جاء جبریل علیه السلام یعلّمکم دینکم فجعل ذلک کله دینًا وما بیّن النبی صلی الله علیه وسلم لوفد عبد القیس من الایمان وقوله تعالی ومن یبتغ غیر الاسلام دینًا فلن یقبل منه **حدثنا** مسدّد قال حدثنا اسمٰعیل بن ابراهیم اخبرنا ابو حیّان التیمی عن ابی زرعة عن ابی هریرة قال کان النبی صلی الله علیه وسلم بارزًا یومًا للناس فاتاه رجل فقال ما الایمان قال الایمان ان تؤمن بالله وملائکته وبلقائه ورسله وتؤمن بالبعث قال ما الاسلام قال الاسلام ان تعبد الله ولا تشرک به وتقیم الصلوٰة وتؤدّی الزکوٰة المفروضة وتصوم رمضان قال ما الاحسان قال ان تعبد الله کانک تراه فان لم تکن تراه فانه یراک قال متی الساعة قال ما المسئول عنها باعلم من السائل وساخبرک عن اشراطها اذا ولدت الامة ربها واذا تطاول رعاة الابل البهم فی البنیان فی خمس لا یعلمهن الا الله ثم تلا النبی صلی الله علیه وسلم ان الله عنده علم الساعة الآیة ثم ادبر فقال ردّوه فلم یروا شیئًا فقال هذا جبریل جاء یعلّم الناس دینهم قال ابو عبد الله جعل ذلک کله من الایمان **باب حدثنا**

حتی یشتریها ابنها وهو لا یدری ١٢ مجمع ک تون ١٢ قوله البهم ۔ روی بجر المیم ورفعها فمن جر جعله وصفا للابل ای رعاة الابل السود قالوا وهی شرها ومن رفع جعله صفة للرعاء ای الرعاء السود ١٢ نووی

اسماء الرجال باب اتباع الجنائز من الایمان روح بفتح الراء ابن عبادة بن العلاء البصری عوف هو ابن ابی جمیلة العبدی الهجری الاعرابی البصری باب خوف المؤمن الخ ابراهیم بن یزید بن شریک التیمی تیم الرباب الکوفی محمد بن عرعرة بن البرند البصری شعبة هو ابن الحجاج العتکی زبید بن الحارث الیامی اسمٰعیل بن جعفر الانصاری المدنی حمید بن ابی حمید تیری ای السهم الخزاعی البصری المتوفی ١٤٣ه وهو المعروف بالطویل باب سوال جبریل الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدی اسمٰعیل بن ابراهیم بن سهم وامه علیة ابو حیان یحیی بن سعید بن حیان التیمی ابی زرعة هرم بن عمرو بن جریر البجلی

ول تفاعل من الطول یعنی التفاخر فی تطویل البنیان رعاة جمع راع البهم جمع بهیم یعنی الاسود فمن جره جعله وصفا للابل ومن رفعه جعله وصفا للرعاة ١٢

حاشیة السندی ۔ الملک اولا مثلا ویمکن ان یقال انه صلی الله تعالی علیه وسلم اراد بهذه الحکایة عن اول حواله الا انه ذکره علی وجه یوهم بقاء الشک له بعد وان کان هو حال الحکایة علی علم من الامر ولا شک له حینئذ اصلا لکن اراد اختبار خدیجة فی امره لیعلم ما عندها من العلم ولعله لو فاجاها بصریح القول بالنبوة فربما تلقته بالانکار فیصعب بعد ذلک الرجوع الی الاقرار فاراد ان یأتی بالکلام علی وجه الابهام قصدًا للاختیار والله تعالی اعلم (قوله من الریح المرسلة) ای المطلقة المخلاة علی طبعها والریح لو ارسلت علی طبعها لکانت فی غایة الهبوب (قوله ان هرقل ارسل الیه فی رکب الخ) لما کان المقصود بالذات من ذکر الوحی هو تحقیق النبوة واثباتها وکان حدیث هرقل او فر تادیة لذلک المقصود ادرجه فی باب الوحی والله تعالی اعلم اه سندی (قوله لولا الحیاء من ان یاثروا علی الکذب

ك٥ قوله ان هرقل الخ - قد مر شرح الحديث بطوله بفاتحة الكتاب ومقصوده ههنا ان هرقل لم يفرق بين الايمان والدين فسماه مرة دينا واخرى ايمانا وهو وجه التعلق بالباب السابق فان قيل لا حجة فى قول هرقل فالجواب انما اخبر به عن استقرائه من كتب الانبياء ولم ينكره ابن عباس - كذا فى فتح البارى ١٢ **ك٥٣ قوله** مشتبهات - ضبط بلفظ الفاعل من الافعال والتفعيل والافتعال وبلفظ المفعول من الاولين ومعناه مشتبهات انفسها بالحلال يعنى لا يعلم حكمها على التعيين - كذا فى الكرمانى ١٢ **ك٥٣ قوله** الحمى - بكسر الحاء وفتح الميم اى ما يحميه الامام لمواشيه ويمنع الغير عنه ١٢ م ك **ك٥٤ قوله** الا الخ - معناه ان الملوك لكل منهم محمية من الناس فمن دخلها وقع به العقوبة ومن احتاط لنفسه لا يقاربه ولله تعالى ايضا حمى وهو المعاصى من ارتكب شيئا منها استحق العقوبة ومن قاربه بالدخول فى المشتبهات والتعرض للمقدمات يوشك ان يقع فيها ١٢ ك **ك٥٥ قوله** مع ابن عباس - اى عنده زمن ولايته البصرة من قبل على كرم الله وجهه قوله اقم اى توطن عندى ليساعدنى بتبليغ كلامى فانه كان يترجم لابن عباس مراد السائلين الاعجميين وبالعكس اى يترجم مراده لهم توضيح لان ابا جمرة هو نصر بن عمران الضبعى كان يعرف الفارسية ١٢ قس **ك٥٦ قوله** مرحبا - منصوب على المصدر بالفعل المحذوف اى صادفت رحبا اى سعة فاستانس ولا تستوحش ١٢ ك **ك٥٧ قوله** غير خزايا - جمع خزيان وهو الذى اصابه خزى والمعنى انهم اسلموا طوعا من غير حرب او سبى يخزيهم ويفضحهم ١٢ فتح البارى **ك٥٨ قوله** وان تعطوا من المغنم - قال النووى عد جماعة هذا الحديث من المشكلات حيث قال امرهم باربع والمذكور خمس واختلفوا فى الجواب عنه والصواب ما قاله ابن بطال انه عد الاربعة ثم زاد الخامسة وهى اداء الخمس لانهم كانوا مجاورين لكفار مضر وكانوا اهل جهاد وغزائم واقول ليس لتصحيح ذلك ههنا لان البخارى عقد الباب على ان اداء الخمس من الايمان فلا بد ان يكون داخلا تحت اجزاء الايمان كما ان ظاهر العطف يقتضى ذلك بل الصحيح ما قيل انه لم يجعل الشهادة بالتوحيد وبالرسالة من الاربع لعلمهم بذلك وانما امرهم باربع لم يكن فى علمهم انها دعائم الايمان قال البيضاوى الظاهر ان الامور الخمسة تفسير للايمان وهو احد الاربعة المامور بها والثلثة الباقية حذفها الراوى نسيانا او اختصارا ولم يذكر الحج لانه لم يفرض ١٢ كرمانى **ك٥٩ قوله** النصيحة الخ - قال الخطابى النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الخير للمنصوح له اما النصيحة لله تعالى فمعناها يرجع الى الايمان ونفى الشرك عنه وترك الالحاد فى صفاته من صفات الجلال والكمال وتنزيهه من النقائص والقيام بطاعته والاجتناب عن معصيته واما النصيحة لكتابه سبحانه فالايمان بانه كلام الله تعالى لا يشبهه شئ من كلام الخلق ثم تعظيمه وتلاوته والعمل بما فيه واما النصيحة لرسوله فتصديقه على الرسالة والايمان بجميع ما جاء به والطاعة فى اوامره ونواهيه ونصرته حيا وميتا والتادب بآدابه ومحبة اهل بيته واصحابه واما النصيحة للائمة فمعاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وترك الخروج عليهم بالسيف ونحوه واما النصيحة للعامة فارشادهم الى مصالحهم وكف الاذى عنهم ١٢ ك **ك٥** اراد ان يبين ان الورع من مكملات الايمان ١٢ فتح **ك٥** وانما قالوا ربيعة لان عبد القيس من اولاده ١٢ ك **ك٥** وهو اصل النخلة ينقر فيتخذ منه وعاء ثم ينبذ فيه ١٢ ف **ك٥** مقصوده من عقد هذا الباب الرد على من زعم ان الايمان قول باللسان دون عقد القلب كذا فى الكرمانى ١٢ خير جارى **ك٥** ويستفاد منه ان الطلاق بدون النية لا يقع عنده ١٢ خ **ك٥** المراد ان الآية ايضا تدل على ان الاعمال بالنية ١٢ ك **ك٥** فيه الحث على النية مطلقا وانه يثاب على النية ١٢ ع

ابراهيم بن حمزة قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله ابن عباس اخبره قال اخبرنى ابو سفين بن حرب ان هرقل قال له سألتك هل يزيدون ام ينقصون فزعمت انهم يزيدون وكذلك الايمان حتى يتم وسألتك هل يرتد احد سخطة لدينه بعد ان يدخل فيه فزعمت ان لا وكذلك الايمان حين تخالط بشاشته القلوب لا يسخطه احد **باب** فضل من استبرأ لدينه

حدثنا ابو نعيم حدثنا زكريا عن عامر قال سمعت النعمان بن بشير يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقى المشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع فى الشبهات كراع يرعى حول الحمى يوشك ان يواقعه الا وان لكل ملك حمى الا ان حمى الله فى ارضه محارمه الا وان فى الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهى القلب **باب** اداء الخمس من الايمان **حدثنا** على بن الجعد قال اخبرنا شعبة عن ابى جمرة قال كنت اقعد مع ابن عباس فيجلسنى على سريره فقال اقم عندى حتى اجعل لك سهما من مالى فاقمت معه شهرين ثم قال ان وفد عبد القيس لما اتوا النبى صلى الله عليه وسلم قال من القوم او من الوفد قالوا ربيعة قال مرحبا بالقوم او بالوفد غير خزايا ولا ندامى فقالوا يا رسول الله انا لا نستطيع ان نأتيك الا فى الشهر الحرام وبيننا وبينك هذا الحى من كفار مضر فمرنا بامر فصل نخبر به من وراءنا وندخل به الجنة وسألوه عن الاشربة فامرهم باربع ونهاهم عن اربع امرهم بالايمان بالله وحده قال اتدرون ما الايمان بالله وحده قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان وان تعطوا من المغنم الخمس ونهاهم عن اربع عن الحنتم والدباء والنقير والمزفت وربما قال المقير وقال احفظوهن واخبروا بهن من وراءكم **باب** ما جاء ان الاعمال بالنية والحسبة ولكل امرئ ما نوى فدخل فيه الايمان والوضوء والصلوة والزكوة والحج والصوم والاحكام وقال الله تعالى قل كل يعمل على شاكلته على نيته نفقة الرجل على اهله يحتسبها صدقة وقال النبى صلى الله عليه وسلم ولكن جهاد ونية **حدثنا** عبد الله بن مسلمة قال اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه **حدثنا** حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال اخبرنى عدى بن ثابت قال سمعت عبد الله بن يزيد عن ابى مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا انفق الرجل على اهله يحتسبها فهى له صدقة **حدثنا** الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال حدثنى عامر بن سعد عن سعد بن ابى وقاص انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انك لن تنفق نفقة تبتغى بها وجه الله الا اجرت عليها حتى ما تجعل فى فم امرأتك **باب** قول النبى صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة لله ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم وقوله تعالى اذا نصحوا لله ورسوله **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن اسمعيل قال حدثنى قيس بن ابى حازم عن جرير بن عبد الله البجلى قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على اقام الصلوة وايتاء الزكوة والنصح لكل مسلم **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا

ك٥ ويستفاد منه ان الطلاق بدون النية لا يقع عنده ١٢ خ

اسماء الرجال

ابراهيم بن حمزة بن محمد الزبيرى ابو اسحق المدنى صالح بن كيسان ابو محمد المدنى المودب ابن شهاب الزهرى عبيد الله بن عبد الله احد الفقهاء السبعة المدينة **باب** فضل من استبرأ ابو نعيم الفضل ابن دكين الكوفى زكريا هو ابن ابى زائدة ابو يحيى الكوفى **باب** اداء الخمس من الايمان على بن الجعد بن عبيد رمى بالتشيع عبد القيس ابو قبيلة من ربيعة **باب** ما جاء ان الاعمال بالنية عبد الله بن مسلمة القعنبى مالك الامام المدنى علقمة بن وقاص الليثى المدنى حجاج بن منهال الانماطى ابو محمد شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى ابو بسطام الواسطى ثم البصرى عدى ابن ثابت الانصارى الكوفى رمى بالتشيع عبد الله بن يزيد بن حصين الانصارى الخطمى **باب** قول النبى صلعم مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل بن مستورد الاسدى ابو الحسن البصرى يحيى هو ابن سعيد القطان اسمعيل هو ابن ابى خالد البجلى الكوفى قيس ابن ابى حازم البجلى الكوفى التابعى المخضرم ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى بفتح السين الاولى نسبة الى سدوس ابن شيبان البصرى المعروف بعارم ✤ **حل اللغات** استبرأ الاستبراء معناه تحصيل البراءة اى حصل البراءة لدينه من الذم الشرعى وطعن الطاعن الحمى بكسر الحاء وفتح الميم بمعنى المحمى وهو موضع يحميه الامام اى يحفظ لمواشيه ويمنع عنه الاغيار مضغة قطعة من اللحم مرحبا كلمة يكرم بها القادم وهو اسم ظرف منصوب على المفعولية وفعله محذوف اى اتيت مرحبا اى موضعا ذا رحب والرحب الوسعة خزايا جمع خزيان وهو الذى اصابه الخزى والندامى جمع ندمان وهو الذى اصابه الندامة وانما قال لهم النبى صلى الله عليه وسلم غير خزايا ولا ندامى لانهم اسلموا طوعا بغير حرب وسبى يخزيهم ويندمهم

على الناس ويكذب على الله) النفى فى لم يكن متوجه الى المجموع اى لم يكن يجمع بين ترك الكذب على الناس والكذب على الله وذلك لان الكذب على الله هو الغاية القصوى فالكذاب لا يكون الا من كذاب لا يترك الكذب على احد حتى ينتهى امره الى الكذب على الله فمن لا يكون كاذبا على غيره لا يمكن ان يكذب على الله مرة واحدة - (قوله حتى ادخل الله على الاسلام) فيه اشارة الى ان اسلامه كان منة من الله تعالى عليه رزقه الله وان كان لا يريده هو ولا يرضى به وربما يؤخذ منه الاشارة الى ان اسلامه كان اولا لا مر ظاهرا حيث قال ادخل على ولم يقل فى قلبى وقال الاسلام ولم يقل الايمان ولهذا كان يعد اولا من مؤلفة القلوب والله تعالى اعلم وقوله حتى يحتمل ان الغاية فيه للانتقال من الادنى الى الاعلى او للانقطاع اما باعتبار ان المراد بقوله موقنا اى مع الاخفاء

ابو عوانة عن زياد بن علاقة قال سمعت جرير بن عبد الله يوم مات المغيرة بن شعبة قام فحمد الله واثنى عليه وقال عليكم باتقاء الله وحده لا شريك له والوقار والسكينة حتى ياتيكم امير فانما ياتيكم الان ثم قال استعفوا لاميركم فانه كان يحب العفو ثم قال اما بعد فاني اتيت النبي صلى الله عليه وسلم قلت ابايعك على الاسلام فشرط علي والنصح لكل مسلم فبايعته على هذا ورب هذا المسجد اني لناصح لكم ثم استغفر ونزل

كتاب العلم

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فضل العلم وقول الله عز وجل يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات والله بما تعملون خبير وقوله رب زدني علما

باب من سئل علما وهو مشتغل في حديثه فاتم الحديث ثم اجاب السائل حدثنا محمد بن سنان قال ثنا فليح ح قال وحدثني ابراهيم بن المنذر قال ثنا محمد بن فليح قال ثنا ابي قال حدثني هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس يحدث القوم جاءه اعرابي فقال متى الساعة فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث فقال بعض القوم سمع ما قال فكره ما قال وقال بعضهم بل لم يسمع حتى اذا قضى حديثه قال اين اراه السائل عن الساعة قال ها انا يا رسول الله قال فاذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة فقال كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة

باب من رفع صوته بالعلم حدثنا ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو قال تخلف عنا النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة سافرناها فادركنا وقد ارهقنا الصلوة ونحن نتوضا فجعلنا نمسح على ارجلنا فنادى باعلى صوته ويل للاعقاب من النار مرتين او ثلثا

باب قول المحدث حدثنا واخبرنا وانبأنا وقال لنا الحميدي كان عند ابن عيينة حدثنا واخبرنا وانبأنا وسمعت واحدا وقال ابن مسعود حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق وقال شقيق عن عبد الله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم كلمة كذا وقال حذيفة حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين وقال ابو العالية عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه وقال انس عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربه وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربكم تبارك وتعالى حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم حدثوني ما هي قال فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله ووقع في نفسي انها النخلة فاستحييت ثم قالوا حدثنا ما هي يا رسول الله قال هي النخلة

باب طرح الامام المسألة على اصحابه ليختبر ما عندهم من العلم حدثنا خالد بن مخلد قال ثنا سليمن بن بلال قال ثنا عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم حدثوني ما هي قال فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله فوقع في نفسي انها النخلة فاستحييت ثم قالوا حدثنا يا رسول الله ما هي قال هي النخلة

باب القراءة والعرض على المحدث ورأى الحسن والثوري ومالك القراءة جائزة واحتج بعضهم في القراءة على العالم بحديث ضمام بن ثعلبة انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم آلله امرك ان نصلي الصلوة قال نعم قال فهذه قراءة على النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ضمام قومه بذلك فاجازوه واحتج مالك بالصك يقرأ على القوم فيقولون اشهدنا فلان ويقرأ على المقرئ فيقول القارئ اقرأني فلان حدثنا محمد بن سلام قال ثنا محمد بن الحسن الواسطي عن عوف عن الحسن قال لا بأس بالقراءة على العالم وحدثنا عبيد الله بن موسى عن سفين قال اذا قرأ على المحدث فلا بأس ان يقول حدثني قال وسمعت ابا عاصم يقول عن مالك وسفين القراءة على العالم

استغفروا ۔ فشرطه ۔ بحديثه ن بحديثه ۔ اذا ۔ ارهقتنا ۔ اي اعجلتنا لضيق وقتها ۱۲ سيوطي ۔ نسخة الصلوة

٥١ قوله مات المغيرة بضم الميم وكسر الجيم ۔ اسلم عام الخندق ومات بالكوفة في الطاعون سنة خمسين من الهجرة وهو اول من وضع ديوان البصرة وكان والي الكوفة من قبل معاوية ولاه عمر بالبصرة مدة ۱۲ كرماني **٥٢ قوله** استعفوا اي اطلبوا له العفو فانه كان يحب العفو عن ذنوب الناس اذ يعامل بالشخص كما هو يعامل بالناس وفي المثل كما تدين تدان وانما خاطبهم بذلك لان الغالب ان وفاة الامير تؤدي الى الاضطراب والفتنة لا سيما ما كان عليه اهل الكوفة ۱۲ توشيح **٥٣ قوله** كتاب العلم ۔ انما قدم هذا الكتاب على سائر الكتب التي بعده لان مدار تلك الكتب كلها على العلم ولم يقدم على الايمان لانه مبدء كل خير علما وعملا اما تقديم الوحي فلتوقف معرفة الايمان وجميع ما يتعلق بالدين عليه ۱۲ ك **٥٤ قوله** باب فضل العلم ۔ اكتفى البخاري في بيان فضل العلم بذكر الآيتين لان القرآن من اقوى الحجج القاطعة ونقل الكرماني عن بعض الشاميين ان البخاري بوب الابواب وذكر التراجم وكان يلحق بالتدريج اليها الاحاديث المناسبة لها فلم يتفق له ان يلحق الى هذا الباب ونحوه شيئا منها اما لانه لم يثبت عنده حديث يناسبه بشرط واما لامر آخر ونقل ايضا عن بعض اهل العراق انه ترجم له ولم يذكر شيئا فيه قصدا منه ليعلم انه لم يثبت في ذلك الباب شيء عنده ۲ **٥٥ قوله** درجات ۔ منصوب بانه مفعول يرفع ۲ **٥٦ قوله** نمسح ۔ معناه نغسل غسلا خفيفا مبقعا ۱۲ ع **٥٧ قوله** ويل للاعقاب من النار جمع العقب بكسر القاف وهو مؤخر القدم معناه ويل لاعقاب المقصرين في غسلها ۱۲ ك **٥٨ قوله** قول المحدث ۔ اي اللغوي وهو الذي يحدث غيره لا الاصطلاحي وهو الذي يشتغل بالحديث النبوي قوله حدثنا واخبرنا وانبأنا هل فيه فرق ام الكل واحد ۱۲ ع **٥٩ قوله** قال الحميدي الخ ۔ هذه التعاليق اوردها تنبيها على ان الصحابي تارة كان يقول حدثنا وتارة سمعت فدل ذلك على انه لا فرق بينهما وعلى ان العنعنة حكمها الوصل عند ثبوت اللقي وفيه تنبيه آخر وهو ان رواية النبي صلعم انما هي عن ربه سواء صرح بذلك الصحابي ام لا والدليل عليه ان ابن عباس روى عنه حديثا المذكور في موضع آخر ولم يذكر فيه عن ربه ۱۲ ع **٦٠ قوله** مثل المسلم لابي ذر بالكسر والسكون وللاصيلي وكريمة بفتحتين والمعنى واحد اي ان بركتها كبركة المسلم اي لانها تؤكل من حين تطلع الى ان ييبس ثم بعد ذلك تنتفع بجميع اجزائها حتى النوى في العلف والليف في الحبال ۱۲ توشيح **٦١ قوله** فوقع ۔ اي ذهب افكارهم في اشجار البادية فجعل كل منهم فسر بنوع ۱۲ توشيح **٦٢ قوله** ان يقول ۔ اي القارئ كما جاز ان يقول اخبرني فهو مشعر بان لا تفاوت بين حدثني واخبرني وبين ان يقرأ على الشيخ او يقرأ الشيخ وفي الخير الجاري ثم احدث اتباعهم تفصيلا آخر فمن سمع وحده من لفظ الشيخ قال حدثني ومن سمع مع غيره قال حدثنا ومن قرأ بنفسه على الشيخ قال اخبرني ومن سمع بقراءة غيره جمع وكذا خصوا الانباء بالاجازة التي شافه بها الشيخ من يخبره وكل هذا مستحسن وليس بواجب عندهم ۱۲ **٦٣** فيه اشارة الى انه وفي بما بايع وان كلامه صادق وخالص عن الاغراض الفاسدة ۲ ع **٦٤** قال البيضاوي اي يرفع العلماء منهم خاصة ۲ **٦٥** من كلام الراوي والمعنى اظن انه قال اين السائل ۲ **٦٦** للعـ مناسبته بالباب في قوله فحدثوني وفي قولهم حدثنا يا رسول الله ۲ ع **٦٧** اراد به الرد على من لا يعتد الا بما يسمع من الفاظ الشيخ دون ما يقرأ عليه ۲ ع

اسماء الرجال

ابو عوانة الوضاح اليشكري ابن عبد الله الواسطي البزاز زياد بن علاقة الثعلبي ابو مالك الكوفي **جرير** ابن عبد الله البجلي **باب** فضل العلم **محمد بن سنان** ابو بكر البصري رح **فليح** بن سليمان بن ابي المغيرة الخزاعي ابو يحيى المدني **ابراهيم** بن المنذر ابن عبد الله الاسدي **محمد** بن فليح بن سليمان المدني **هلال** بن علي ويقال له هلال بن ابي ميمونة وهلال بن ابي هلال وهلال بن اسامة نسبة الى جده وقد يظن انهم اربعة والكل واحد **عطاء** بن يسار الهلالي مولى ميمونة **باب** من رفع صوته الخ **ابو النعمان** محمد بن الفضل السدوسي لقبه عارم **ابو عوانة** الوضاح اليشكري **ابي بشر** جعفر بن اياس اليشكري عرف بابن وحشية الواسطي ۲ **حل اللغات** الوقار الحلم والسكينة خلاف العجلة ۔ النخلة وسد التوسيد التفويض ارهقتنا الارهاق التاخير المصدوق هو الذي يذكر عنه الصدق البوادي جمع البادية ۲

نسخة السندي ص ٥ ۔ حتى ادخل الله على الاسلام فاظهرت ما اخفيت من الايقان او لان المراد كنت مؤمنا انه سيظهر حتى ظهر وعند تحقق الظهور ينقطع ايقان انه سيظهر كما لا يخفى وذلك لان اسلامه كان في ايام الفتح وقد اظهر الله تعالى الامر بالفتح والله تعالى اعلم اهـ سندي ۔ (كتاب الايمان) (قوله وهو قول وفعل) الضمير للايمان الذي هو عنوان الكتاب وليس معنى قوله قولا او فعلا ان كلا منهما جزء من الايمان على وجه ينتفي الايمان بانتفائه فان السلف لم يقولوا بذلك بل معناه ان كلا منهما يعد جزءا من الايمان تارة ويطلق اسم الايمان عليه اخرى شرعا ومعنى قوله يزيد وينقص انه يوصف بالزيادة والنقصان في لسان الشرع اعم من ان يكون ذلك الوصف وصفا له باعتبار امور خارجة عنه والسلف كانوا يتبعون الوارد ولا يلتفتون الى نحو تلك المباحث

ك قوله رواه موسى اے روى ہذا الحديث موسى بن اسمعيل ابوسلمة المنقرى التبوذكى شيخ البخارى وہو يروے ہذا الحديث عن سليمان بن المغيرة ابى سعيد القيسى البصرے واخرجه ابو عوانة فى صحيحه موصولا وكذا ابن مندة فے الايمان فان قلت لم علقه البخارے ولم يخرجه موصولا قلت قال الكرمانى يحتمل ان يكون البخارے يروے عن شيخه موسى بالواسطة فيكون تعليقا وفائدة ذكره الاستشهاد وتقوية ما تقدم ـ عينے قال ابن حجر فے فتح البارى انما علقه البخارى لانه لم يحتج بشيخه سليمان بن المغيرة اے شيخ موسى بن اسمعيل الذے ہو شيخ البخارے قال العينى كيف يقول لم يحتج به وقد روے له حديثا فى باب يرد المصلے من بين يديه وقال احمد بن حنبل فيه ثبت ثبت ثقة ثقة وقال ابن سعد ثقة ثبت وقال شعبة سيد اہل البصرة وقال ابوداؤد الطيالسى كان من خيار الناس ١٢ ك قوله موسى قال الصغانى فے الهامش ہذا الحديث ساقط من النسخ كلها الا فى النسخة التى قرئت على الفربرى صاحب البخارى وعليها خطه ١٢ فتح البارى

وقراءته سواء حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث عن سعيد هو المقبري عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر انه سمع انس بن مالك يقول بينما نحن جلوس مع النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد دخل رجل على جمل فاناخه في المسجد ثم عقله ثم قال لهم ايكم محمد والنبي صلى الله عليه وسلم متكئ بين ظهرانيهم فقلنا هذا الرجل الابيض المتكئ فقال له الرجل يا ابن عبد المطلب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قد اجبتك فقال الرجل الى سائلك فمشدد عليك في المسألة فلا تجد علي في نفسك فقال سل عما بدا لك فقال اسألك بربك ورب من قبلك آلله ارسلك الى الناس كلهم فقال اللهم نعم فقال انشدك بالله آلله امرك ان تصلي الصلوات الخمس في اليوم والليلة قال اللهم نعم فقال انشدك بالله آلله امرك ان تصوم هذا الشهر من السنة قال اللهم نعم قال انشدك بالله آلله امرك ان تاخذ هذه الصدقة من اغنيائنا فتقسمها على فقرائنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم نعم فقال الرجل آمنت بما جئت به وانا رسول من ورائي من قومي وانا ضمام بن ثعلبة اخو بني سعد بن بكر رواه موسى وعلي بن عبد الحميد عن سليمن عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا حدثنا موسى بن اسمعيل قال ثنا سليمن بن المغيرة قال ثنا ثابت عن انس قال نهينا في القران ان نسأل النبي صلى الله عليه وسلم وكان يعجبنا ان يجيء الرجل من اهل البادية العاقل فيسأله ونحن نسمع فجاء رجل من اهل البادية فقال اتانا رسولك فاخبرنا انك تزعم ان الله عز وجل ارسلك قال صدق فقال فمن خلق السماء قال الله عز وجل قال فمن خلق الارض والجبال قال الله عز وجل قال فمن جعل فيها المنافع قال الله عز وجل قال فبالذي خلق السماء وخلق الارض ونصب الجبال وجعل فيها المنافع آلله ارسلك قال نعم قال زعم رسولك ان علينا خمس صلوات وزكوة في اموالنا قال صدق قال بالذي ارسلك آلله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا صوم شهر في سنتنا قال صدق قال فبالذي ارسلك آلله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال صدق قال فبالذي ارسلك آلله امرك بهذا قال نعم قال فوالذي بعثك بالحق لا ازيد عليهن شيئا ولا انقص فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان صدق ليدخلن الجنة

باب ما يذكر في المناولة وكتاب اهل العلم بالعلم الى البلدان وقال انس نسخ عثمان المصاحف فبعث بها الى الآفاق ورأى عبد الله بن عمر ويحيى بن سعيد ومالك ذلك جائزا واحتج بعض اهل الحجاز في المناولة بحديث النبي صلى الله عليه وسلم حيث كتب لامير السرية كتابا وقال لا تقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا فلما بلغ ذلك المكان قرأه على الناس واخبرهم بامر النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه رجلا وامره ان يدفعه الى عظيم البحرين فدفعه عظيم البحرين الى كسرى فلما قرأه مزقه فحسبت ان ابن المسيب قال فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل ممزق حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن قال ثنا عبد الله قال اخبرنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال كتب النبي صلى الله عليه وسلم كتابا او اراد ان يكتب فقيل له انهم لا يقرؤن كتابا الا مختوما فاتخذ خاتما من فضة نقشه محمد رسول الله كاني انظر الى بياضه في يده فقلت لقتادة من قال نقشه محمد رسول الله قال انس

باب من قعد حيث ينتهي به المجلس ومن رأى فرجة في الحلقة فجلس فيها حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة ان ابا مرة مولى عقيل بن ابي طالب

(حاشیہ: باب اذا دخل ... باب النبي صلى الله عليه وسلم ... باب الصلوة ... باب الصوم ... باب نعم ... فقسمها ... ٢ قالا ... ٢ لن ... ٢ بن مالك)

ك قوله ليدخلن الجنة لانه اتى بما عليه وليس فيه انه اذا اتى بزائد لا يكون مفلحا ١٢ نووى ك قوله المناولة وهى على نوعين احدهما المقرونة بالاجازة كما ان يرفع الشيخ الكتاب الى الطالب اصل سماعه مثلا ويقول هذا سماعي من فلان او هذا تصنيفي واجزت لك روايته عني وهذه حالة محل السماع عند مالك والزهري ويحيى بن سعيد الانصاري يجوز اطلاق حدثنا واخبرنا فيها والصحيح انه منحط عن درجته وعليه اكثر الائمة والآخر المناولة المجردة عن الاجازة بان يناوله اصل السماع ولا يقول له اجزت لك الرواية عني وهذه لا يجوز الرواية بها على الصحيح ومراد البخاري القسم الاول ١٢ ع، ك قوله وكتاب اهل العلم اعلم ان المكاتبة هي ان يكتب الشيخ الى الطالب شيئا من حديثه وهي ايضا نوعان احدهما المقرونة بالاجازة واما الثانية فالصحيح المشهور فيها انها تجوز الرواية بها بان يقول كتب الى فلان قال حدثنا بكذا وقال بعضهم يجوز حدثنا واخبرنا فيها اما المناولة والمكاتبة المقرونة بالاجازة فقد سوى البخارے بينهما ورجح قوم المناولة عليها لحصول المشافهة بها بالاذن دون المكاتبة وقد جوز جماعة من القدماء اطلاق الاخبار فيهما والاولى ما عليه المحققون من اشتراط ذلك ١٢ عمدة القارى وكذا فے فتح البارى ك قوله عثمان هو طرف من حديث طويل ياتي في فضائل القرآن انشاء الله تعالى ١٢ ك قوله كل ممزق اے كل نوع من التفريق نقل ان ابنه شيرويه مزق بطنه ثم لم يلبث بعد قتله الا ستة اشهر يقال پرويز لما ايقن بالهلاك فتح خزانة الادوية وكتب على حقة السم الدواء النافع للجماع وكان ابنه مولعا بذلك فلما قتل اباه فتح الخزانة فرأى الحقة فتناول منها فمات من ذلك السم فادبر عنهم الاقبال ومالت عنهم الدولة واقبلت عليهم النحوسة حتى انقرضوا في عهد عمر رض حين توجه سعد بن ابي وقاص رض الى العراق ١٢ ك خ ك قوله خاتما فيه لغات المشهور منها اربعة فتح التاء وكسرها وخاتام وخيتام والجمع الخواتم وتختمت اذا لبسته ١٢ عينى ع ك اے فے صحة النقل الآن لكن استحب القراءة على الشيخ ١٢ عس ك اے سمعت او المراد منه انشاء الاجابة ١٢ ك س ك من نصر اے سالتك الله ١٢ لمعات ك ويجوز كسر من وتنوين رسول لكن لم تات به الرواية ١٢ ف ص ك هذا صدر منه مبالغة في القبول ١٢ ف ك بلد بين البصرة وعمان ١٢ ك ك هو المنذر بن ساوى ١٢ ف ك هو پرويز بن هرمز بن نوشيروان ١٢ ك لمعات ك اے كل نوع من التفريق ١٢ ما م فيه اشارة على وثوق الرواية ١٢

اسماء الرجال

عبد الله بن يوسف التنيسي الليث هو ابن سعد المصري سعيد هو ابن ابي سعيد المقبرے علي بن عبد الحميد بن مصعب المعنے نسبة الى معن بن مالك هو موصول عند الترمذي موسے بن اسمعيل التبوذكي سليمان بن المغيرة القيسي مولاهم ابو سعيد البصري باب ما يذكر فے المناولة وقال انس هو موصول عند المؤلف فے فضائل القرآن راى عبد الله بن عمر بن الخطاب او هو عمرو بن العاص وبالاول جزم الكرماني وغيره وهو موافق لجميع نسخ البخاري وبالثانے قال الحافظ ابن حجر يحيے بن سعيد هو الانصاري مالك بن عبد الله ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف صالح هو ابن كيسان المدنے ابو محمد مودب ولد عمر بن عبد العزيز ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرے محمد بن مقاتل المروزے عبد الله بن المبارك المروزي شعبة بن الحجاج ابو بسطام العتكي قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي باب من قعد حيث ينتهي به المجلس اسمعيل هو ابن ابي اويس الاصبحي مالك بن انس الامام المدني اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري النجاري ابن اخي انس لامه التابعي ابا مرة اسمه يزيد المدني ◆

حل اللغات اناخه الاناخة اتعاد البعير بقول نخ نخ عقله اے شد ركبته فان العقل بمعنے المنع وانما سمے ذلك الجوهر المجرد عقلا لانه يشد الانسان في قوائمه ولا يطلقه لكي يفعل ما يشاء انشدك النشد سوگند دادن من نصر (تاج المصادر) الزعم من سمع گفتن ونقل كردن كسرى معرب خسرو لقب ملك الفارس والذے كان في زمن النبي صلے الله عليه وسلم پرويز بن هرمز بن نوشيروان خاتما اسم آلة الختم والختم مهر كردن الفرجة بالضم كشادگی ◆

الكلامية التى استخرجها المتاخرون ثم استدل على انه يوصف بالزيادة بآيات واكتفى بها عن الدليل على انه يوصف بالنقصان لكفاية المقابلة في ذلك فان الموصوف بالزيادة لا محالة يتصف بالنقصان عند عدم تلك الزيادة ويمكن ان يجعل قول عمر بن عبد العزيز ومن لم يستكملها لم يستكمل الايمان من ادلة اتصاف الايمان بالنقصان ثم الاستدلال بما فيه نسبة الزيادة صريحا الى الايمان ظاهر واما ما فيه نسبة الزيادة الى الهدى فوجه الاستدلال به ان زيادة الهدى لا تخلو عن زيادة الخيرات من الاقوال والافعال وكل ذلك ايمان فثبت بزيادة الهدى زيادة الايمان ثم استدل على ان الايمان قول وفعل بحيث الحب في الله والبغض في الله من الايمان فانه قد عد فيه بعض الاعمال من الايمان ويقول عمر بن عبد العزيز ان للايمان فرائض

له قوله فاوى الى الله بالقصر اى لجأ اليه او انضم الى مجلس رسوله فآواه الله بالمد اى جازاه بان ضمه الى رحمته ورضوانه ١٢ ك قوله فاستحيى اى ترك المزاحمة حياء من النبى صلعم ومن الحاضرين وقال ابن حجر بل استحيى من الذهاب عن المجلس كما فعل رفيقه الثالث ففى حديث انس عند الحاكم ومضى الثانى قليلا ثم جاء فجلس وقوله فاستحيى الله منه اى رحمه ولم يعاقبه وقوله فاعرض الله اى سخط عليه فاطلاق الاستحياء والاعراض على الله من باب المشاكلة كذا فى التوشيح وفى الكرمانى فان قلت ما وجه مناسبة الباب بكتاب قلت من جهة ان المراد بالحلقة حلقة العلم وفى الحديث ان السنة الجلوس على موضع الحلقة وللداخل ان يجلس حيث ينتهى اليه المجلس ولا يزاحم ان لم يجد فرجة وان الاعراض عن مجلس العلم مذموم اى بلا عذر ضرورة انتهى مختصرا ١٢ س ٣ قوله اى يوم هذا آه انما قدم السوال عنها باى يوم واى شهر تذكار الحرمة وتقريرها فى نفوسهم ليبنى عليه ما اراد تقريره على سبيل تاكيد الحرمة وتشديدها ١٢ ك ٤ قوله كحرمة يومكم انما شبهها فى الحرمة باليوم وبالشهر وفى بعض الروايات بالبلد ايضا لانهم لا يرون استباحة تلك الاشياء وانتهاك حرمتها بحال كذا فى الكرمانى ٥ قوله بالتعلم وفى بعضها بالتعليم اى ليس العلم المعتبر الا الماخوذ من الانبياء وورثتهم على سبيل التعلم والتعليم ويفهم منه ان العلم لا يطلق الا على علم الشريعة ولهذا لو اوصى رجل للعلماء لا يصرف الا على اصحاب الحديث والتفسير والفقه وهذا يحتمل ان يكون من كلام البخارى ١٢ ك ٦ قوله يتخولهم اى يتعهدهم ويراعى الاوقات فى وعظهم ويتحرى منها ما يكون مظنة القبول ولا يفعل كل يوم لئلا يسأموا والخائل القيم ومنه قولهم خال المال يخوله اذا احسن القيام عليه كذا فى الكرمانى ١٢ ٧ قوله وانما انا قاسم اى انا القى الى كل واحد ما يليق به والله يوفق من يشاء منكم لفهمه والتفكر فى معناه كذا فى الكرمانى ١٢ ٨ قوله ولن تزال هذه الامة قال النووى يحتمل ان يكون هذه الطائفة من انواع المؤمنين فمنهم مقاتلون ومنهم فقهاء ومنهم محدثون ومنهم زهاد وقال الامام احمد ان لم يكونوا اهل الحديث فلا ادرى من هم كرمانى قال القسطلانى وحتى غاية لقوله لن تزال واستشكل بان ما بعد الغاية مخالف لما قبلها اذ يلزم منه ان لا تكون هذه الامة يوم القيامة على الحق واجيب بان المراد من قوله امر الله التكاليف وهى معدومة فيها او المراد بالغاية هنا تاكيد التابيد على حد قوله تعالى ما دامت السموات والارض او هى غاية لقوله لا يضرهم لانه اقرب ويكون المعنى حتى ياتى بلاء الله فيضرهم حينئذ فيكون ما بعدها مخالفا لما قبلها ١٢ ٩ قوله باب الفهم باسكان الهاء وفتحها لغتان قوله فى العلم اى المعلوم اى ادراك المعلومات والا فالفهم نفس العلم كما فسره الجوهرى كذا قاله الحافظ ابن حجر والبرماوى تبعا للكرمانى قسطلانى ع اى ابو بكرة اى انه كان يحدثهم فذكر النبى صلى الله عليه وسلم الخ ١٢ قس ع فيه اشارة الى تفويض الامور بالكلية الى الشارع ١٢ ك س ويجوز بكسر الراء المخففة والضمير الى العلماء ١٢ ع للح ما وضع من مسائله والكبار ما دق منها ١٢ سيوطى ص من ضرب نصر اى كيلا يميلوا ويتباعدوا عنه ١٢ ع س من البشارة ك عينى لكن النسخ الموجودة موافقة كما فى المتن ١٢ ك اى يجعله فقيها فى الدين ١٢ ع

اخبره عن ابى واقد الليثى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس فى المسجد والناس معه اذ اقبل ثلثة نفر فاقبل اثنان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب واحد قال فوقفا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما احدهما فرأى فرجة فى الحلقة فجلس فيها واما الآخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر ذاهبا فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم فاوى الى الله فآواه الله واما الآخر فاستحيى فاستحيى الله منه واما الآخر فاعرض فاعرض الله عنه **باب** قول النبى صلى الله عليه وسلم رب مبلغ اوعى من سامع **حدثنا** مسدد قال حدثنا بشر قال حدثنا ابن عون عن ابن سيرين عن عبد الرحمن بن ابى بكرة عن ابيه قال ذكر النبى صلى الله عليه وسلم قعد على بعيره وامسك انسان بخطامه او بزمامه قال اى يوم هذا فسكتنا حتى ظننا انه سيسميه سوى اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلى قال فاى شهر هذا فسكتنا حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس بذى الحجة قلنا بلى قال فان دماءكم واموالكم واعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا فى شهركم هذا فى بلدكم هذا ليبلغ الشاهد الغائب فان الشاهد عسى ان يبلغ من هو اوعى له منه **باب** العلم قبل القول والعمل لقول الله عز وجل فاعلم انه لا اله الا الله فبدأ بالعلم وان العلماء هم ورثة الانبياء ورثوا العلم من اخذه اخذ بحظ وافر ومن سلك طريقا يطلب به علما سهل الله له طريقا الى الجنة وقال انما يخشى الله من عباده العلمؤا وقال وما يعقلها الا العالمون وقالوا لو كنا نسمع او نعقل ما كنا فى اصحب السعير وقال هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون وقال النبى صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين وانما العلم بالتعلم وقال ابو ذر لو وضعتم الصمصامة على هذه واشار الى قفاه ثم ظننت انى انفذ كلمة سمعتها من النبى صلى الله عليه وسلم قبل ان تجيزوا على لانفذتها وقول النبى صلى الله عليه وسلم ليبلغ الشاهد الغائب وقال ابن عباس كونوا ربانيين حكماء علماء فقهاء ويقال الربانى الذى يربى الناس بصغار العلم قبل كباره **باب** ما كان النبى صلى الله عليه وسلم يتخولهم بالموعظة والعلم كى لا ينفروا **حدثنا** محمد بن يوسف قال انا سفين عن الاعمش عن ابى وائل عن ابن مسعود قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة فى الايام كراهة السامة علينا **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا شعبة قال حدثنى ابو التياح عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا **باب** من جعل لاهل العلم اياما معلومة **حدثنا** عثمان بن ابى شيبة قال ثنا جرير عن منصور عن ابى وائل قال كان عبد الله يذكر الناس فى كل خميس فقال له رجل يا ابا عبد الرحمن لوددت انك ذكرتنا كل يوم قال اما انه يمنعنى من ذلك انى اكره ان املكم وانى اتخولكم بالموعظة كما كان النبى صلى الله عليه وسلم يتخولنا بها مخافة السامة علينا **باب** من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين **حدثنا** سعيد بن عفير قال ثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال قال حميد بن عبد الرحمن سمعت معاوية خطيبا يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين وانما انا قاسم والله يعطى ولن تزال هذه الامة قائمة على امر الله لا يضرهم من خالفهم حتى ياتى امر الله **باب** الفهم فى العلم **حدثنا** على بن عبد الله قال ثنا سفين قال قال لى ابن ابى نجيح عن مجاهد قال صحبت ابن عمر الى المدينة فلم اسمعه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا حديثا واحدا قال كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم فاتى بجمار فقال ان من الشجر

احدهما — يفقهه — علماء — كراهية — معلومة / معلومات

اسماء الرجال

ابى واقد اسمه الحارث بن مالك او ابن عوف **باب** قول النبى صلى الله عليه وسلم مسدد هو ابن مسرهد بشر بن المفضل بن لاحق ابن عون عبد الله بن ارطبان البصرى ابن سيرين محمد الانصارى ابو بكرة اسمه نفيع بن الحارث عبد الرحمن بن ابى بكرة ابن الحارث الثقفى البصرى **باب** ما كان النبى صلى الله عليه وسلم محمد بن يوسف بن واقد الفريابى سفيان الثورى الاعمش سليمان بن مهران ابو وائل شقيق بن سلمة الكوفى محمد بن بشار بن داؤد الملقب بندار يحيى بن سعيد الاحول القطان شعبة بن الحجاج ابو التياح يزيد بن حميد الضبعى **باب** من جعل لاهل العلم عثمان بن ابى شيبة هو عثمان بن محمد بن ابراهيم بن ابى شيبة جرير بن عبد الحميد ابن قرط الضبى الكوفى منصور هو ابن المعتمر عبد الله ابى وائل شقيق بن سلمة **باب** من يرد الله به خيرا سعيد بن عفير المصرى واسم ابيه كثير ابن وهب اسمه عبد الله بن مسلم القرشى المصرى الفهرى يونس ابن يزيد الايلى ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى حميد بن عبد الرحمن بن عوف معاوية بن ابى سفيان صخر بن حرب **باب** الفهم فى العلم على بن عبد الله المدينى سفيان ابن عيينة ابن ابى نجيح عبد الله واسم ابيه يسار مجاهد بن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة وقيل جبير مصغرا المخزومى ١٢ قس

حل اللغات

فاوى مجرد من ضرب معناه انضم فآواه من باب الافعال معناه ضم مبلغ صيغة المفعول من التبليغ اى من بلغه الحديث الخطام والزمام بمعنى واحد هو المهار الصمصامة السيف حكماء الحكمة صحة القول والفعل على قوانين الشرع يتخولهم تفعل من الخول معناه التعهد اى يراعى الاوقات الفارغة لوعظهم كى لا تحرجوا لا ينفروا مجرد من نصر ومن ضرب والنفرة عن الشئ الميل عنه الفهم من ضرب وفيه لغتان فتح الفاء وفتحها جمار بضم الجيم وفتح الميم المشددة شحم النخل ١٢

لان مثل هذا الكلام يدل على ان الفرائض وغيرها من اجزاء الايمان كما يقال ان للصلوة فرائض والاستدلال بقول عمر بن عبد العزيز وغيره فى هذا الباب لان المطلوب تحقيق ما كان عليه السلف فى هذا الباب اذ اتباعهم فى هذه المطالب خير من ابتداع اقوال اخر واختراعها وقول عمر بن عبد العزيز كما يدل على ان الافعال تعد من الايمان يدل على ان الايمان يوصف بالزيادة والنقصان حيث قال فمن استكمل الخ واما الاستدلال بقول ابراهيم عليه الصلوة والسلام ولكن ليطمئن قلبى على قبول الايمان الزيادة واتصافه بها فضعيف عند اهل التحقيق اذ قوله ربى ارنى كيف تحيى الموتى صريح فى انه مطلوبه كان رؤية كيفية الاحياء وكان قلبه مشتاقا الى ذلك فاراد ان يظفر بوصوله الى مطلوبه وهذا امر خارج عن الايمان والله تعالى اعلم واما كلام معاذ

٥١ قوله فاردت ان اقول هي النخلة - ففيه المطابقة للترجمة لان ابن عمر فهم ذلك العلم ولكنه منعه عن الابداء حياؤه وصغره ١٢ عيني ٥٢ قوله الاغتباط - من الغبط وهي ان تمنى مثل حال المغبوط بخلاف الحسد فانه ان يتمنى زوال ما فيه ١٢ ع ٥٣ قوله قبل ان تسودوا. بضم المثناة وفتح المهملة وتشديد الواو اي تجعلوا اسادة - فتح الباري قال العيني لاشك ان الذي يتفقه قبل السيادة يغبط في فقهه وعلمه فيدخل في قوله باب الاغتباط في العلم انتهى ١٢ ٥٤ قوله قال ابو عبدالله الى قوله بعد كبر سنهم زاده الكشميهني فقط ١٢ ع ف ٥٥ قوله على غير ما حدثناه الزهري - برفع الزهري لانه فاعل حدث والغرض من ذكره الاشعار بانه سمع ذلك من اسماعيل على وجه غير الوجه الذي سمع من الزهري اما مغايرة في اللفظ واما في الاسناد واما في غير ذلك وفائدة التقوية والترجيح بتعدد الطرق ١٢ ك

شجرة مثلها كمثل المسلم فاردت ان اقول هي النخلة فاذا انا اصغر القوم فسكت فقال النبي صلى الله عليه وسلم هي النخلة

باب الاغتباط في العلم والحكمة وقال عمر رضي الله عنه تفقهوا قبل ان تسودوا قال ابو عبدالله وبعد ان تسودوا وقد تعلم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعد كبر سنهم حدثنا الحميدي قال حدثنا سفين قال حدثنا اسمعيل بن ابي خالد على غير ما حدثناه الزهري قال سمعت قيس بن ابي حازم قال سمعت عبدالله ابن مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله مالا فسلط على هلكته في الحق ورجل اتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها

باب ما ذكر في ذهاب موسى في البحر الى الخضر وقوله تبارك وتعالى هل اتبعك على ان تعلمني الاية حدثنا محمد بن غرير الزهري قال ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابي عن صالح يعني ابن كيسان عن ابن شهاب حدثه ان عبيدالله بن عبدالله اخبره عن ابن عباس انه تمارى هو والحر بن قيس بن حصن الفزاري في صاحب موسى قال ابن عباس هو خضر فمر بهما ابي بن كعب فدعاه ابن عباس فقال اني تماريت انا وصاحبي هذا في صاحب موسى الذي سأل موسى السبيل الى لقيه هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يذكر شأنه قال نعم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول بينما موسى في ملأ من بني اسرائيل اذ جاءه رجل فقال هل تعلم احدا اعلم منك قال موسى لا فاوحى الله الى موسى بلى عبدنا خضر فسأل موسى السبيل اليه فجعل الله له الحوت اية وقيل له اذا فقدت الحوت فارجع فانك ستلقاه فكان يتبع اثر الحوت في البحر فقال لموسى فتاه ارأيت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطن ان اذكره قال ذلك ما كنا نبغ فارتدا على اثارهما قصصا فوجدا خضرا فكان من شأنهما ما قص الله تعالى في كتابه

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم علمه الكتاب حدثنا ابو معمر قال ثنا عبدالوارث قال ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال ضمني رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اللهم علمه الكتاب

باب متى يصح سماع الصغير حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن عبدالله بن عباس قال اقبلت راكبا على حمار اتان وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بمنى الى غير جدار فمررت بين يدي بعض الصف وارسلت الاتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا ابو مسهر قال حدثني محمد بن حرب قال حدثني الزبيدي عن الزهري عن محمود بن الربيع قال عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهي وانا ابن خمس سنين من دلو

باب الخروج في طلب العلم ورحل جابر بن عبدالله مسيرة شهر الى عبدالله بن انيس في حديث واحد حدثنا ابو القاسم خالد بن خلي قاضي حمص قال ثنا محمد بن حرب قال الاوزاعي اخبرنا الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس انه تمارى هو والحر بن قيس بن حصن الفزاري في صاحب موسى فمر بهما ابي بن كعب فدعاه ابن عباس فقال اني تماريت انا وصاحبي هذا في صاحب موسى الذي سأل السبيل الى لقيه هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شأنه فقال ابي نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شأنه يقول بينما موسى في ملأ من بني اسرائيل اذ جاءه رجل فقال هل تعلم احدا اعلم منك قال موسى لا فاوحى الله الى موسى بلى عبدنا خضر فسأل السبيل الى لقيه فجعل الله له الحوت اية وقيل له اذا فقدت الحوت

٥٦ قوله الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين لقبه ويجوز اسكان الضاد مع كسر الخاء وفتحها كما هو في نظائره قال الطبري كان في ايام افريدون قال وقيل كان مقدمة ذي القرنين الاكبر اما اسمه فهو بليا بن ملكان بفتح الميم وسكون اللام اختلف هل هو ولي ام نبي وبالاول جزم القشيري واختلف ايضا هل كان نبيا مرسلا ام لا على قولين واغرب ما قيل انه من الملائكة والصحيح انه نبي وجزم به جماعة وقال الثعلبي هو نبي على جميع الاقوال معمر محجوب عن الابصار وصححه ابن الجوزي ايضا في كتابه ملتقط من العيني ٥٧ قوله قصصا. نصب على تقدير يقصان قصصا من قص اثره يقص قصصا وقصا اي يتبعه قال تع وقالت لاخته قصيه اي تتبعي اثره قال الصغاني قال تع فارتدا على آثارهما قصصا اي رجعا من الطريق الذي سلكاه يقصان الاثر ١٢ عيني ٥٨ قوله الى غير جدار اي الى غير سترة وموافقة الحديث للترجمة ظاهرة لان ابن عباس لم يكن بالغا في ذلك الوقت وقد روى ما رآه واخذه الناس فعلم منه قبول سماع الصبي اذا اداه بعد البلوغ ١٢ كذا في الخير الجاري والعيني ٥٩ قوله عقلت من النبي صلعم مجة يقال مج الشراب من فيه اذا رمى وبه مطابقة الحديث للترجمة من حيث استدلالهم به على اباحة مج الريق على الوجه اذا كان فيه مصلحة وعلى طهارته وغير ذلك وليس ذلك الا لاعتبارهم نقله ١٢ عيني ٦٠ قوله في حديث واحد - اي في طلبه لاجل تحصيله فقيل انه الحديث الذي ذكره البخاري في آخر كتابه في المظالم وقيل حديث الستر على المسلم وفي العيني والصحيح ان المراد من حديث واحد ما اخرجه البخاري في كتاب الرد على الجهمية في آخر الكتاب ويذكر عن جابر بن عبدالله عن عبدالله بن انيس سمعت النبي صلعم يقول يحشر الله العباد فيناديهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب انا الملك انا الديان ولم يرد البخاري على هذا ١٢ خير جاري ٦١ قوله حمص. بكسر حاء مهملة وسكون ميم ممنوعة للعجمة والتانيث مدينة بالشام ويجوز صرفه ١٢ مغني ٦٢ مقصود المص من هذا التنبيه على ان مقصود عمر ليس التحصيل فيما قبل السيادة فقط بل فيه وفيما بعده وفيه بيان الاغتباط ١٢ خ

اسماء الرجال

باب الاغتباط في العلم الحميدي عبدالله بن الزبير بن عيسى ابوبكر المكي سفيان هو ابن عيينة اسماعيل بن ابي خالد الاحمسي البجلي باب ما ذكر في ذهاب موسى يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف عبيدالله بن عبدالله ابن عتبة بن مسعود ابي بن كعب بن المنذر الانصاري باب قول النبي صلعم ابو معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة آخره راء عبدالله بن عمرو بن ابي الحجاج البصري المقعد المنقري عبدالوارث بن سعيد بن ذكوان التيمي العنبري ابو عبيدة التنوري البصري مات ١٨٠ خالد هو ابن مهران ابو المنازل الحذاء مات ١٤١ محمد بن يوسف هو البيكندي كما جزم به البيهقي وغيره وقيل هو الفريابي ورد بانه لا رواية له عن ابي مسهر الآتي ابو مسهر هو عبدالاعلى بن مسهر الغساني الدمشقي مات ٢١٨ ببغداد محمد بن حرب الخولاني الحمصي الابرش بالمعجمة مات ١٩٤ الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة ابو الهذيل محمد بن الوليد بن عامر الشامي الحمصي مات سنة بضع واربعين ومائة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب محمود ابن الربيع بفتح الراء ابن سراقة الانصاري الخزرجي مات سنة تسع وتسعين ولد ٩٣ سنة باب الخروج في طلب العلم جابر بن عبدالله الانصاري محمد بن حرب الخولاني المذكور الاوزاعي ابو عمرو عبدالرحمن بن عمرو بن يحمد نسبة الى اوزاع قرية بدمشق او بطن احد الاعلام من اتباع التابعين مات ١٥٧ الزهري محمد بن مسلم بن شهاب

حل اللغات الاغتباط افتعال من الغبطة والغبط ان تمنى المرء حصول مثل حال المغبوط في ذاته تسودوا تفعيل من السيادة معناه تجعلوا اسادة الهلكة بالتحريك جمع الهالك معناه الصارف وانما عبر بهذا اللفظ للمبالغة خضر بفتح الخاء وكسر الضاد على وزن خشن وبكسر الخاء وسكون الضاد على وزن سفر وايضا بفتح الضاد على وزن زفر وعلى الكل فهو صيغة الصفة المشبهة وهذا اللقب وقيل فيه وجه تلقيبه بهذا انه كلما مر على ارض يابسة اخضرت واختلف هل هو نبي ام ولي والصحيح انه نبي وعليه الجمهور وايضا الجمهور على انه حي معمر لكنه محجوب عن الابصار صححه ابن الجوزي وغيره من المحدثين وذهبت الطائفة من اهل الحديث الى انه مات بعد زمان النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول م شاذ تماريت اختلفت اللقي كالمعنى بمعنى اللقاء ملاء كجبل بمعنى جماعة نبغ بمجرد من ضرب والبغي الطلب قصصا من قص اثره يقص قصصا وقصا اي تتبعه فارتدا على آثارهما قصصا اي رجعا من الطريق الذي سلكاه ......

حاشية السندي

نؤمن ساعة اما بمعنى نذكر الله او نذكر العلم او الخير او نحو ذلك وتسمية مثله ايمانا يدل على اطلاق الايمان على بعض الافعال وقول ابن مسعود اليقين الايمان كله يدل على ان الايمان ذا اجزاء وابعاض اذ التاكيد بكل لا يكون الا لما هو كذلك ويدل على ان معظمه اليقين بحيث يقال انه كل الايمان ثم لما اثبت بهذه الادلة ان الايمان قول وفعل ذكر بعض ما يناسب ذلك بقول ابن عمر وغيره لنوع مناسبة وارتباط والله تعالى اعلم نعم قول ابن عباس دعاؤكم ايمانكم من ادلة المطلوب كما لا يخفى والله تعالى اعلم قوله باب امور الايمان) اي الافعال المضافة الى الايمان من حيث عدها شعبا له واوصافا وقوله وقول الله بالرفع اي وفيه قول الله قوله الايمان بضع وستون الخ) كناية عن الكثرة فان اسماء العدد كثيرا ما تجيء كذلك فلا يرد ان العدد قد جاء في

۵۱ قوله الكلأ. بفتحتين نهمزة مقصورة كمبل النبات يابسا ورطبا واما العشب الخلى مقصورة فمختصان بالرطب والحشيش مختص باليابس وعطف العشب على الكلأ من باب عطف الخاص على العام للاهتمام. كذا في الكرماني ۱۲ ۵۲ قوله اجادب. جمع جدب الارض التى لاتشرب بصلابتها وفى رواية ابى ذر اخاذات بكسر الهمزة وبالخاء والذال المعجمتين وفى آخره فوقية جمع اخاذة وهى الارض التى تمسك الماء ويقال هى الغدير التى تمسك الماء ۱۲ ع ۵۳ قوله قيعان. كميزان جمع القاع ارض مستوية وقيل التى لا نبات فيها وهو المراد ههنا ۱۲ مجمع البحار اما قوله فقه فبكسر القاف من سمع يسمع بمعنى فهم واما الفقه الشرعى فقالوا منه فقه بالضم وهو المراد ههنا ۱۲ ك ۵۴ قوله مثل من فقه. معنى التمثيل ان للارض ثلثة انواع فكذا الناس ثلثة انواع الاول المنتفع النافع اى العلماء فانهم علموا وعملوا وعلّموا والثانى النافع غير المنتفع اى النقلة الذين ليس لهم رسوخ واجتهاد فى العلم فهم يحفظونه حتى يجئ اهل العلم فيأخذه منهم والثالث بغيرهما اى من لاعلم له ولا نقل ۱۲ ۵۵ قوله قال اسحٰق الاشبه انه ابن راهويه لانه حكى عن سعيد بن السكن الحافظ ان ما فى البخارى عن اسحٰق غير منسوب فهو ابن راهويه ۱۲ ك ع ۵۶ قوله باب فضل العلم لايقال ان هذا الباب مكرر لانه ذكر مرة فى اول كتاب العلم لانا نقول هو ليس بثابت فى اول كتاب العلم فى عامة النسخ ولئن سلمنا وجوده هناك فالمراد التنبيه على فضيلة العلماء بدليل الآيتين المذكورتين هناك فانهما فى فضيلة العلماء وههنا التنبيه على فضيلة العلم ۱۲ ع ۵۷ قوله العلم. تفسير اللبن لكونهما مشتركين فى كثرة النفع بهما فى انهما سببا الصلاح فاللبن غذاء الانسان وسبب صلاحهم وقوة ابدانهم والعلم سبب الصلاح فى الدنيا والآخرة وغذاء الارواح ۱۲ عينى ۵۸ قوله افعل ولاحرج واختلف فى ترتيب هذه الاعمال المذكورة فى انه سنة ولا شئ فى تركه او واجب يتعلق الدم بتركه فالى الاول ذهب الشافعى واحمد بهذا الحديث والى الثانى ابوحنيفة ومالك بما روى عن ابن عباس انه قال من قدم شيئا من حجه او اخره فليهرق لذلك دما واولوا لاحرج على رفع الاثم دون فدية. كذا فى ع ك ۱۲ ۵۹ قوله يقال ما علمك. بيان لقوله تفتنون وههنا ترك العاطف بين الكلامين ۱۲ ع ۶۰ قوله بهذا الرجل. اى محمد صلعم ولم يقل بى لانه حكاية من قول الملائكة للمقبور والقائل بها الملكان السائلان المسميان بمنكر ونكير ولم يقولا رسول الله لئلا يتلقن منهما اكرام الرسول ورفع مرتبته فيعظمه تقليدا لهما لا اعتقادا كذا فى الكرمانى والعينى ۶۱ قوله او الموقن. شك من فاطمة ومعناه المصدق بنبوة محمد او الموقن بنبوته. ك ۶۲ قوله ثلثا. نصب على انه صفة لمصدر محذوف اى يقول المؤمن هو محمد قولا ثلثا اى ثلث مرات مرتين بلفظ محمد ومرة بصفته وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم ۱۲ عمدة القارى ۞

فارجع فانك ستلقاه فكان موسى يتبع اثر الحوت فى البحر فقال فتى موسى لموسى ارأيت اذ اوينا الى الصخرة فانى نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطن ان اذكره قال موسى ذلك ما كنا نبغ فارتدا على اٰثارهما قصصا فوجدا خضرا فكان من شانهما ما قص الله فى كتابه **باب** فضل من علم وعلّم **حدثنا** محمد بن العلاء قال ثنا حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابى بردة عن ابى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال مثل ما بعثنى الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير اصاب ارضا فكان منها نقية قبلت الماء فانبتت الكلأ والعشب الكثير وكانت منها اجادب امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا واصاب منها طائفة اخرى انما هى قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ فذلك مثل من فقه فى دين الله ونفعه بما بعثنى الله به فعلم وعلّم ومثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذى ارسلت به قال ابو عبد الله قال اسحٰق عن ابى اسامة وكان منها طائفة قيلت الماء قاع يعلوه الماء والصفصف المستوى من الارض **باب** رفع العلم وظهور الجهل وقال ربيعة لا ينبغى لاحد عنده شئ من العلم ان يضيع نفسه **حدثنا** عمران بن ميسرة قال حدثنا عبد الوارث عن ابى التياح عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويثبت الجهل ويشرب الخمر ويظهر الزنا **حدثنا** مسدد قال ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن انس قال لاحدثنكم حديثا لا يحدثكم احد بعدى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من اشراط الساعة ان يقل العلم ويظهر الجهل ويظهر الزنا وتكثر النساء ويقل الرجال حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد **باب** فضل العلم **حدثنا** سعيد بن عفير قال حدثنى الليث قال حدثنى عقيل عن ابن شهاب عن حمزة بن عبد الله بن عمر ان ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت حتى انى لأرى الرى يخرج فى اظفارى ثم اعطيت فضلى عمر بن الخطاب قالوا فما اولته يا رسول الله قال العلم **باب** الفتيا وهو واقف على ظهر الدابة او غيرها **حدثنا** اسمٰعيل قال حدثنى مالك عن ابن شهاب عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف فى حجة الوداع بمنى للناس يسألونه فجاءه رجل فقال لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح قال اذبح ولا حرج فجاء آخر فقال لم اشعر فنحرت قبل ان ارمى قال ارم ولا حرج قال فما سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن شئ قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج **باب** من اجاب الفتيا باشارة اليد والرأس **حدثنا** موسى بن اسمٰعيل قال ثنا وهيب قال ثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم سئل فى حجته فقال ذبحت قبل ان ارمى قال فاومأ بيده قال ولا حرج قال حلقت قبل ان اذبح فاومأ بيده ولا حرج **حدثنا** المكى بن ابراهيم قال انا حنظلة عن سالم قال سمعت ابا هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يقبض العلم ويظهر الجهل والفتن ويكثر الهرج قيل يا رسول الله وما الهرج فقال هٰكذا بيده فحرفها كانه يريد القتل **حدثنا** موسى بن اسمٰعيل قال ثنا وهيب قال ثنا هشام عن فاطمة عن اسماء قالت اتيت عائشة وهى تصلى فقلت ما شان الناس فاشارت الى السماء فاذا الناس قيام فقالت سبحان الله قلت آية فاشارت برأسها اى نعم فقمت حتى علانى الغشى فجعلت اصب على رأسى الماء فحمد الله النبى صلى الله عليه وسلم واثنى عليه ثم قال ما من شئ لم اكن اريته الا رأيته فى مقامى هذا حتى الجنة والنار فاوحى الىّ انكم تفتنون فى قبوركم مثل او قريب لا ادرى اى ذلك قالت اسماء من فتنة المسيح الدجال يقال ما علمك بهذا الرجل فاما المؤمن او الموقن لا ادرى ايهما قالت اسماء فيقول هو محمد هو رسول الله جاءنا بالبينات والهدى فاجبناه واتبعناه هو محمد ثلثا

اسماء الرجال

باب فضل من علم وعلم **محمد** بن علاء المكنى بابى كريب **حماد** بن اسامة بن يزيد **بريد** بالضم ابن عبد الله **ابى بردة** ابن ابى موسى الاشعرى **ابى موسى** عبد الله بن قيس الاشعرى **اسحٰق** الظاهر انه ابن راهويه لانه اذا وقع فى هذا الكتاب اسحٰق غير منسوب فهو كما قاله الجيانى عن ابن السكن يكون ابن راهويه **باب** رفع العلم **ربيعة** بن ابى عبد الرحمٰن **عمران** بن ميسرة المنقرى **عبد الوارث** بن سعيد بن ذكوان **ابو التياح** يزيد بن حميد الضبعى **مسدد** مسرهد **يحيى** بن سعيد القطان **شعبة** بن الحجاج **قتادة** بن دعامة **باب** فضل العلم **سعيد** بن عفير بضم المهملة **الليث** بن سعد **عقيل** بالضم ابن خالد **ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهرى **باب** الفتيا **اسمٰعيل** بن ابى اويس بن اخت مالك بن انس **ابن شهاب** الزهرى **باب** من اجاب الخ **موسى** بن اسمٰعيل التبوذكى **وهيب** بن خالد الباهلى **ايوب** السختيانى **عكرمة** مولى ابن عباس **المكى** ابو السكن **حنظلة** بن ابى سفيان **سالم** بن عبد الله بن عمر **هشام** بن عروة بن زبير **فاطمة** زوج هشام بنت المنذر بن زبير ۱۲ قس تقريب ۞

بيان شعب الايمان مختلفا اه سندى (قوله المسلم من سلم الخ) لعل معنى المسلم الكامل من حمله اسلام الناس على التجنب عن اذاهم بكل الوجوه كما هو مقتضى قولهم ان تعليق الحكم بالمشتق يشعر بالعلية ولا يخفى ان من يحمله اسلام الناس على ترك التعرض لهم لا يكون الا كامل الاسلام عادة والكافر والفاسق وان ترك تعرض الناس احيانا لكن لا يحمله اسلام الناس على تركه اذاهم ويمكن ان يقال ان المعنى ان المسلم الكامل من كان متصفا بترك الاذى ولا يلزم منه ان كل متصف بترك الاذى مسلم كامل بل اللازم ان كل مسلم كامل يكون متصفا بذلك ولا يوجد المسلم الكامل بدون هذا الوصف اذ المقصود الحث على تحصيل هذا الوصف وانه لا يحصل كمال الاسلام الا به لا ان هذا يكفى فى كمال الاسلام وانه لا يحتاج مع هذا الوصف فى كمال الاسلام الى غيره وهذا

فيقال نم صالحًا قد علمنا ان كنت لموقنًا به واما المنافق او المرتاب لا ادري اي ذلك قالت اسماء فيقول لا ادري سمعت الناس يقولون شيئًا فقلته **باب** تحريض النبي صلى الله عليه وسلم وفد عبد القيس على ان يحفظوا الايمان والعلم ويخبروا من وراءهم وقال مالك بن الحويرث قال لنا النبي صلى الله عليه وسلم ارجعوا الى اهليكم فعلموهم **حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال ثنا شعبة عن ابي جمرة قال كنت اترجم بين ابن عباس وبين الناس فقال ان وفد عبد القيس اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقال من الوفد او من القوم قالوا ربيعة قال مرحبًا بالقوم او بالوفد غير خزايا ولا ندامى قالوا انا نأتيك من شقة بعيدة وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر ولا نستطيع ان نأتيك الا في شهر حرام فمرنا بامر نخبر به من وراءنا ندخل به الجنة فامرهم باربع ونهاهم عن اربع امرهم بالايمان بالله وحده قال هل تدرون ما الايمان بالله وحده قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدًا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصوم رمضان وتعطوا الخمس من المغنم ونهاهم عن الدباء والحنتم والمزفت قال شعبة وربما قال النقير وربما قال المقير قال احفظوه واخبروه من وراءكم **باب** الرحلة في المسألة النازلة **حدثنا** محمد بن مقاتل ابو الحسن قال انا عبد الله قال انا عمر بن سعيد بن ابي حسين قال حدثني عبد الله بن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث انه تزوج ابنة لابي اهاب بن عزيز فاتته امرأة فقالت اني قد ارضعت عقبة والتي تزوج بها فقال لها عقبة ما اعلم انك ارضعتني ولا اخبرتني فركب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة فسأله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف وقد قيل ففارقها عقبة ونكحت زوجًا غيره **باب** التناوب في العلم **حدثنا** ابو اليمان قال انا شعيب عن الزهري ح قال وقال ابن وهب انا يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن ابي ثور عن عبد الله بن عباس عن عمر رضي الله عنه قال كنت انا وجار لي من الانصار في بني امية بن زيد وهي من عوالي المدينة وكنا نتناوب النزول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل يومًا وانزل يومًا فاذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره واذا نزل فعل مثل ذلك فنزل صاحبي الانصاري يوم نوبته فضرب بابي ضربًا شديدًا فقال اثم هو ففزعت فخرجت اليه فقال قد حدث امر عظيم فدخلت على حفصة فاذا هي تبكي فقلت اطلقكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت لا ادري ثم دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت وانا قائم اطلقت نساءك قال لا فقلت الله اكبر **باب** الغضب في الموعظة والتعليم اذا رأى ما يكره **حدثنا** محمد بن كثير قال اخبرني سفيان عن ابن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن ابي مسعود الانصاري قال قال رجل يا رسول الله لا اكاد ادرك الصلوة مما يطول بنا فلان فما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في موعظة اشد غضبًا من يومئذ فقال ايها الناس انكم منفرون فمن صلى بالناس فليخفف فان فيهم المريض والضعيف وذا الحاجة **حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر العقدي قال ثنا سليمان بن بلال المديني عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني ان النبي صلى الله عليه وسلم سأله رجل عن اللقطة فقال اعرف وكاءها او قال وعاءها وعفاصها ثم عرفها سنة ثم استمتع بها فان جاء ربها فأدها اليه قال فضالة الابل فغضب حتى احمرت وجنتاه او قال احمر وجهه فقال وما لك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وترعى الشجر فذرها حتى يلقاها ربها قال فضالة الغنم قال لك او لاخيك او للذئب **حدثنا** محمد بن العلاء قال ثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اشياء كرهها فلما اكثر عليه غضب ثم قال للناس سلوني عما شئتم فقال رجل من ابي قال ابوك حذافة فقام آخر

فعلموهم — وتعليم اهله — بنتا — ابو عبد الله — دخلت — طلقكن — حدثنا اخبرنا — يطيل — منه يومئذ — وذو الحاجة — المدني — و — عم قال

٥١ قوله ان مخففة من الثقيلة بكسر الهمزة وحكى فتحها على جعلها مصدرية اي علمنا كونك موقنا به ودخول اللام ١٢ ع **٥٢ قوله** اما المنافق اي غير المصدق بقلبه لنبوته وهو في مقابلة المؤمن او المرتاب اي الشاك وهو في مقابلة الموقن ١٢ ك **٥٣ قوله** ابن الحويرث يكنى ابا سليمان قدم على النبي صلعم في تسلم واقام عنده اياما ثم اذن له في الرجوع الى اهله ١٢ **٥٤ قوله** غندر بضم المعجمة وسكون النون وفتح الدال المهملة على الاشهر وفي القاموس يقال للمبرم الملح يا غندر وهو لقب محمد بن جعفر البصري لانه اكثر من السوال في مجلس ابن جريج فقال له ما تريد يا غندر فلزمه ١٢ **٥٥ قوله** ربما قال النقير وربما قال المقير قال الكرماني فان قلت فاذا قال المقير يلزم التكرار لانه هو المزفت قلت ليس المراد انه كان يتردد في هاتين اللفظتين اي النقير والمقير ليثبت احديهما دون الاخرى لانه على هذا يلزم التكرار بل المراد انه كان جازما بذكر الالفاظ الثلاثة الاول شاكا في الرابع وهو النقير فكان تارة يذكره وتارة لا يذكره وكان ايضا شاكا في التلفظ بالثالث اعني المزفت فكان تارة يقول المزفت وتارة المقير والدليل عليه انه جزم بالنقير في الباب السابق ولم يتردد الا في المزفت والمقير فقط ١٢ ع **٥٦ قوله** باب الرحلة الخ لما كان هذا الباب لبيان الرحلة في حادثة مخصوصة نازلة والطلب علم خاص بها ظهر الفرق بينه وبين الخروج لطلب العلم فانه عام ١٢ ف ع ك **٥٧ قوله** وكيف وقد قيل اي كيف تباشرها وقد قيل انك اخوها وهو بعيد عن الورع ففارقها اي طلقها ورعا لا حكما واخذ بظاهره احمد رح فاثبت الرضاع بشهادة المرضعة ١٢ مجمع البحار **٥٨ قوله** فضرب عطف على مقدر اي فسمع اعتزال الرسول صلعم عن زوجاته فرجع الى العوالي فجاء الى بابي فضرب ١٢ ع **٥٩ قوله** فقلت الله اكبر وقع موقع التعجب وهو ان الانصاري ظن اعتزاله صلعم عن ازواجه طلاقا او ناشيا عن الطلاق فاخبر لعمر رض بالطلاق بحسب ظنه ولهذا سأل عمر النبي عليه السلام عن الطلاق فلما رأى عمر ان صاحبه لم يصب في ظنه تعجب منه بلفظ الله اكبر كذا في العيني والكرماني ١٢ **٦٠ قوله** لا اكاد ادرك معناه اني اتاخر عن الصلوة مع الجماعة ولا اكاد ادركها لاجل تطويل فلان كما روى البخاري بلفظ لاتاخر عن الصلوة وجاء في غير البخاري اني لادع الصلوة والاحاديث يفسر بعضها بعضا فلا يشكل ان التطويل يقتضي الادراك لانه انما يقتضي اذا طلب الادراك واما اذا تاخر خوفا من التطويل لا يكاد يدرك مع التطويل فافهم كذا في العيني **٦١ قوله** عفاصها بكسر المهملة وبالفاء الذي يكون فيه النفقة من جلد او خرقة ١٢ ك **٦٢ قوله** سقاؤها اي جوفها لانها تشرب وتكتفي اياما والحذاء بالمهملة والمد الذال الخف اي ما يطئ عليه البعير من خفه ١٢ تو ك **٦٣ قوله** حتى يلقاها ربها اي مالكها اذ انها غير فاقدة اسباب العود اليه لقوة سيرها لكون الحذاء والسقاء معها لانها ترد الماء ربعا وخمسا وتمتنع من الذئاب وغيرها من السباع ١٢ قسطلاني **٦٤ قوله** لك آه اي هي لك ان اخذتها ولاخيك اراد به مالكها ان ظهر واما غيرك من الملتقطين او للذئب ان لم توخذ كذا في العيني ١٢ **٦٥ قوله** غضب وسبب غضبه صلعم تعنتهم في السوال وتكلفهم فيما لا حاجة لهم فيه ١٢ عمدة القاري

اسماء الرجال

باب تحريض عبد القيس قبيلة مشهورة **قال مالك بن الحويرث** ابن حشيش الليثي مما هو موصول في الصلوة والادب **محمد بن بشار** ابن عثمان العبدي ابو بكر البصري لقبه بندار مات ٢٥٢ **شعبة** هو ابن الحجاج بن الورد ابو بسطام العتكي **ابي جمرة** بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي البصري **باب** الرحلة في المسئلة النازلة **محمد بن مقاتل** ابو الحسن الكسائي المروزي مات ٢٢٦ **عبد الله** ابن المبارك المروزي مولى بني حنظلة مات ١٨١ وله ٦٣ **عبد الله** هو ابن عبيد الله بن ابي مليكة زهير التيمي القرشي الاحول **عقبة** ابن الحارث بن عامر القرشي ابو سروعة المكي **باب** التناوب في العلم **ابو اليمان** الحكم بن نافع الحمصي **شعيب** هو ابن ابي حمزة الحمصي **الزهري** هو ابن شهاب الآتي **ابن وهب** هو عبد الله المصري **ابن شهاب** هو الزهري المذكور **عبيد الله** ابن عبد الله هو القرشي النوفلي **باب** الغضب في موعظة **محمد** ابن كثير بفتح الكاف وكسر المثلثة العبدي البصري ثقة مات ٢٢٣ وله ٩٠ **سفيان** هو ابن سعيد الثوري **ابن ابي خالد** هو اسمعيل البجلي الكوفي المسمى بالميزان **قيس** بن ابي حازم ابو عبد الله البجلي الكوفي **عبد الله بن محمد** ابو جعفر المسندي **ابو عامر** عبد الملك بن عمرو **ربيعة** المعروف بالرأي ابو عثمان المدني التيمي مولاهم التابعي **محمد بن علاء** ابن كريب الهمداني ابو كريب الكوفي **ابو اسامة** حماد بن اسامة القرشي مولاهم الكوفي **بريد** بضم الموحدة هو ابن عبد الله بن ابي بردة يروي عن جده **ابي بردة** عامر بن ابي موسى **ابي موسى** هو عبد الله بن قيس الاشعري والد ابي بردة المذكور لانه كان يعرف بالراي والقياس ١٢

حل اللغات

المنافق من لا يؤمن بقلبه والمرتاب من كان شاكا غندر بضم المعجمة وسكون النون وفتح الدال يقال للمبرم الملح يا غندر وقد لقب به محمد بن جعفر البصري لانه اكثر من السوال في مجلس ابن جريج فقال له ما تريد يا غندر فلزمه ذلك اللقب الشقة السفر عوالي المدينة عبارة عن قرى بقرب المدينة من فوقها الى جهة الشرق تتناوب التناوب نوبت به نوبت آمدن چند کساں بروقتے معين اللقطة ما ضاع من احد بالغفلة فياخذه رجل آخر وكاءها بالكسر والمد ما يربط به على راس الكيس من الحبل وغيره وعاءها

ف	ظاهر فلا اشكال (قوله اي الاسلام افضل) يمكن ان يقال المراد اي افراد الاسلام افضل ومعنى من سلم الخ اي اسلام من سلم المسلمون والاسلام وان كان معنى واحدا في ذاته لكنه متعدد باعتبار الافراد فصح دخول اي عليه بذلك الاعتبار فلا حاجة في السوال الى تقدير (قوله حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه) لعل المراد ترك الحسد والعداوة وحصول كمال المودة حتى يقرب ان ينزل اخاه منزلة نفسه في الخيرات بطريق الكناية او المراد ان يحب ذلك في الاعم الاغلب ولا يلزم في كل شئ سيما اذا لم يكن لذلك الشئ الا فرد واحد كالوسيلة والمقام المحمود فانه لا يمكن الاشتراك فيه حتى يحبه لغيره وبهذا يندفع الاشكال بسوال سيدنا سليمان تخصيص الملك بقوله رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي وبما حكاه الله عن عباده الصالحين من قولهم واجعلنا للمتقين اماما

[51] قوله الا وقول الزور بضم الزاء الكذب والميل عن الحق او المراد منه الشهادة فلذلك انث الضمير في قوله كررها ومعنى قوله فما زال اي ما دام في مجلسه لا مدة عمره هذا طرف من حديث ذكره في كتاب الشهادات وهو الا انبئكم باكبر الكبائر ثلثا قالوا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وجلس وكان متكئا فقال الا وقول الزور ١٢ عيني [52] قوله سلم عليهم ثلثا يعني للاستيذان والدخول والرجوع فسلم اي الاولى عطف على الشرط وسلم الثاني جزاءه ١٢ مجمع البحار [53] قوله من اهل الكتاب ـ قال القسطلاني التوراة والانجيل او الانجيل فقط على القول بان النصرانية ناسخة لليهودية انتهى قال العيني اختلفوا في انهم هم الذين بقوا على ما بعث به نبيهم من غير تبديل وتحريف او اجراؤه على عمومه ١٢ [54] قوله فله اجران هو تكرير لطول الكلام للاهتمام به ـ فتح الباري وايضا في فتح الباري ان مطابقة الحديث للترجمة في الامة بالنص وفي الاهل بالقياس اذ الاعتناء بالاهل الحرائر في تعليم فرائض الله وسنن رسوله آكد من الاعتناء بالاماء انتهى ١٢ [55] قوله بغير شيء ـ اي بغير اخذ مال منك على جهة الاجرة والا فلا شيء اعظم من الاجر الاخروي الذي هو ثواب التعليم وقوله قد كان يركب اي يرحل فيما دونها اي فيما هو اهون منها. كذا في الكرماني وفتح الباري [56] قوله فاكتبه. فيه اشارة الى ان ابتداء تدوين الحديث كان في ايام ابن عبد العزيز ١٢ ع [57] قوله لا يقبل. نهي من القبول وهو بضم التحتية وسكون اللام وفي بعض النسخ بالرفع على ان لا نافية وفي بعضها بفتح الفوقية على الخطاب كذا في القسطلاني قوله الا احاديث اي لا يقبل الا الحديث الصحيح الذي يرويه الثقات وليفشوا امر من الافشاء وهو الاشاعة ويجوز فيه تسكين اللام كما هو في بعض الروايات وليجلسوا بصيغة الامر من اجلس ناس من الاجلاس وروي بالتحتية والفوقية حتى يعلم على صيغة المجهول من التعليم وفي رواية على صيغة المعلوم من التعلم اي يكون جلوسهم لتعليم الجاهل بذلك الحديث لا يهلك بصيغة المعلوم من ضرب حتى يكون سرا اي لا يضيع العلم حتى يصير مخفيا بالكتمان فينبغي افشاؤه واشاعته كذا في الخير الجاري ١٢ [58] قوله ولكن يقبض العلم بقبض العلماء هذا هو موضع الترجمة كذا في العيني قوله حتى اذا لم يبق عالم وجه التوفيق بين هذا الحديث وبين لن يزال امة قائمة على امر الله حتى يأتي امر الله وامثاله ان هذا بعد اتيان امر الله ان لم يفسر اتيان الامر باتيان القيمة او عدم بقاء العلماء انما هو في بعض المواضع فيكون محمولا على التخصيص جمعا بين الادلة ١٢ كرماني ؞

فقال من ابي يا رسول الله قال ابوك سالم مولى شيبة فلما رأى عمر ما في وجهه قال يا رسول الله انا نتوب الى الله عز وجل **باب** من برك على ركبتيه عند الامام او المحدث **حدثنا** ابو اليمان قال انا شعيب عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج فقام عبد الله بن حذافة فقال من ابي قال ابوك حذافة ثم اكثر ان يقول سلوني فبرك عمر على ركبتيه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا ثلثا فسكت **باب** من اعاد الحديث ثلثا ليفهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا وقول الزور فما زال يكررها وقال ابن عمر قال النبي صلى الله عليه وسلم هل بلغت ثلثا **حدثنا** عبدة قال ثنا عبد الصمد قال ثنا عبد الله بن المثنى قال ثنا ثمامة ابن عبد الله بن انس عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا تكلم بكلمة اعادها ثلثا حتى تفهم عنه واذا اتى على قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلثا **حدثنا** مسدد قال ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو قال تخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر سافرناه فادركنا وقد ارهقنا الصلوة صلوة العصر ونحن نتوضأ فجعلنا نمسح على ارجلنا فنادى باعلى صوته ويل للاعقاب من النار مرتين او ثلثا **باب** تعليم الرجل امته واهله **حدثنا** محمد هو ابن سلام قال انا المحاربي نا صالح بن حيان قال قال عامر الشعبي حدثني ابو بردة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لهم اجران رجل من اهل الكتاب امن بنبيه وامن بمحمد والعبد المملوك اذا ادى حق الله وحق مواليه ورجل كانت عنده امة يطأها فادبها فاحسن تاديبها وعلمها فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله اجران ثم قال عامر اعطيناكها بغير شيء قد كان يركب فيما دونها الى المدينة **باب** عظة الامام النساء وتعليمهن **حدثنا** سليمن بن حرب قال ثنا شعبة عن ايوب قال سمعت عطاء بن ابي رباح قال سمعت ابن عباس قال اشهد على النبي صلى الله عليه وسلم او قال عطاء اشهد على ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج ومعه بلال فظن انه لم يسمع النساء فوعظهن وامرهن بالصدقة فجعلت المرأة تلقي القرط والخاتم وبلال يأخذ في طرف ثوبه وقال اسمعيل عن ايوب عن عطاء قال ابن عباس اشهد على النبي صلى الله عليه وسلم **باب** الحرص على الحديث **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني سليمن عن عمرو بن ابي عمرو عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة انه قال قيل يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسألني عن هذا الحديث احد اول منك لما رأيت من حرصك على الحديث اسعد الناس بشفاعتي يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه او نفسه **باب** كيف يقبض العلم وكتب عمر بن عبد العزيز الى ابي بكر بن حزم انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتبه فاني خفت دروس العلم وذهاب العلماء ولا يقبل الا حديث النبي صلى الله عليه وسلم وليفشوا العلم وليجلسوا حتى يعلم من لا يعلم فان العلم لا يهلك حتى يكون سرا **حدثنا** العلاء بن عبد الجبار حدثنا عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار بذلك يعني حديث عمر بن عبد العزيز الى قوله ذهاب العلماء **حدثنا** اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤسا جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا قال الفربري نا عباس قال ثنا قتيبة قال ثنا جرير عن هشام نحوه **باب** هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم **حدثنا** ادم قال ثنا شعبة قال حدثني ابن الاصبهاني قال سمعت ابا صالح ذكوان يحدث عن ابي سعيد الخدري قال قالت النساء للنبي صلى الله عليه وسلم غلبنا عليك الرجال فاجعل لنا يوما من نفسك فوعدهن يوما لقيهن فيه فوعظهن وامرهن فكان فيما قال لهن ما منكن امرأة

فقال ـ الصفحة ـ محمد بن سلام ـ فقد ـ يأخذه ـ لا تقبل ـ لم يبق عالما ـ رؤساء ـ يوما ـ قالت

اسماء الرجال

باب من برك الخ ابو اليمان الحكم بن نافع **شعيب** بن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب **باب** من اعاد الحديث وقال ابن عمر فيما وصله المؤلف في خطبة الوداع عبدة بن عبد الله الخزاعي عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبري عبد الله بن المثنى بن عبد الله **ثمامة** بن عبد الله بن انس بن مالك **مسدد** ابن مسرهد **ابو عوانة** اليشكري **ابي بشر** جعفر بن اياس **عبد الله** بن عمرو بن العاص **باب** تعليم الرجل المحاربي عبد الرحمن بن محمد بن زياد **صالح** بن حيان نسبة الى جده الاعلى وهو صالح ابن صالح بن مسلم بن حيان **ابو بردة** بن ابي موسى الاشعري **باب** عظة الامام **شعبة** بن الحجاج **ايوب** السختياني **باب** الحرص على الحديث **سليمان** بن بلال ابو محمد التيمي **باب** كيف يقبض العلم **مالك** ابن انس الامام **باب** يجعل الخ آدم بن ابي اياس **شعبة** بن الحجاج ابن الاصبهاني عبد الرحمن ابن عبد الله الكوفي **ابي سعيد** الخدري سعيد بن مالك ١٢ قس ؛

حل اللغات الزور بضم الزاء الكذب والميل عن الحق ارهقنا اخرنا القرط ما يعلق في الاذن من الحلي الدروس نابديد شدن لا يقبل نهي من القبول وهو بضم الياء وسكون اللام وقال بعضهم نفي لا نهي فرفعوا اللام وفي بعض النسخ بفتح الفوقية على الخطاب وليفشوا امر من الافشاء وهو الاشاعة حتى يعلم مجهول من التعليم وقال بعضهم معروف من المجرد انتزاعا اي محوا من الصدور ١٢

فانه ظاهر في الخصوص والعموم في الامامة يرفع الامامة من اصلها كما لا يخفى وبتخصيص النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سؤال الوسيلة بنفسه وامره الامة بذلك السؤال والله تعالى اعلم ثم معنى هذه الغاية اعني حتى يحب ههنا وفي امثاله وهو انه لا يكمل الايمان بدون حصول هذه الغاية لان حصول هذه الغاية كافية في كمال الايمان وان لم يكن هناك شيء آخر فلا تعارض بين هذا الحديث وبين ما سيجيء من الاحاديث اه سندي (قوله باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انا اعلمكم بالله) اي وايمان الشخص على قدر معرفته بالله فيلزم ان يزيد وينقص على قدر معرفته بربه ولما ورد عليه انه كيف يزيد الايمان او ينقص بزيادة المعرفة او نقصانها مع ان المعرفة خارجة عن الايمان لما تقدم ان الايمان قول وفعل والمعرفة ليست شيئا

ـه قوله لم يبلغوا الحنث اے الاثم المعنى انهم ماتوا قبل بلوغهم التكليف فلم يكتب عليهم الآثام ١٢ عيني ـه قوله انّ بفتح الهمزة اصله بان ظاهره الارسال لان ابن ابي مليكة تابعي لم يدرك مراجعة عائشة لكن ظهر وصله بعد في قوله قالت عائشة قلت ـه قوله من نوقش من المناقشة وهي الاستقصاء في الحساب حتى لا يترك منه شئ ١٢ ع واما العرض فهو بفتح العين بمعنى الابراز والاظهار والمراد منه ان يعرف ذنوبه فيعفى عنها كذا في الخير الجاري ١٢ ـه قوله عمرو بن سعيد اے القرشي الاموي ليس بصحابي ولا من التابعين ووالده مختلف في صحبته ١٢ عيني ـه قوله يبعث البعوث اے يرسل الجيوش الى مكة لقتال ابن الزبير رض لكونه امتنع من مبايعة يزيد بن معاوية واعتصم بالحرم وكان عمرو والي يزيد على المدينة والقصة مشهورة ١٢ فتح ـه قوله انا اعلم رد لكلام ابي شريح واتى بكلام ظاهره حق لكن اراد به الباطل ولهذا رد جوابه ابو شريح قال القسطلاني فاجابه بانه لا يمنع من اقامة القصاص وهو صحيح الا ان ابن الزبير لم يرتكب امرا يجب عليه فيه شئ بل هو اولى بالخلافة من يزيد لانه بويع قبله وهو صاحب النبي صلعم انتهى وفي العيني قال ابو شريح اني كنت شاهدا وكنت غائبا وقد امرنا رسول الله صلعم ان يبلغ شاهدنا غائبنا وقد ابلغتك فانت وشانك ١٢ خير جاري ـه قوله كان محمد الى قوله كان ذلك جملة معترضة في اثناء الحديث هذا هو المعتمد فلا يلتفت الى ما عدا ذلك قاله ابن حجر ومعنى كان ذلك ان قد وقع المامور به من الشاهد الى الغائب واشارة الى ما بعده وهو التبليغ الذي في ضمن الا هل بلغت يعني وقع تبليغ الرسول عليه السلام الى الامة وذلك نحو قوله تعالى هذا فراق بيني وبينك كذا في العيني ١٢ ـه قوله لا تكذبوا علي وهو عام في كل كاذب معناه لا تنسبوا الكلام الكذب اليّ ولا مفهوم لقوله علي لانه لا يتصور ان يكذب له لنهيه عن مطلق الكذب ١٢ فتح الباري ـه قوله لم افارقه اے ما فارقته سفرا ولا حضرا غالبا يعني ليس وجه ترك التحديث عيبتي عن صحبته وعدم معرفتي بالاحاديث ولكني سمعته من كذب الخ فانا خاف ان احدث ما لم اسمعه ظنا بسماعه منه صلعم ـ كذا في الخير الجاري ١٢ ـه قوله مقعده اعلم ان حديث من كذب علي في غاية الصحة ونهاية القوة حتى قال جماعة انه متواتر ١٢ ع ـه قوله تكتنوا اے من الكناية ومن التفعيل ومن التفعل ومن الافتعال هي على اختلاف النسخ كذا في المجمع وفي المجمع اختلفوا فيه فمن قائل منع اولا ثم نسخ ومن قائل بالمنع مطلقا ومن قائل انه للتنزيه او للجمع بين اسمه وكنيته ومنع عمر التسمي باسم محمد كراهة سب اسمه وكره مالك التسمي باسماء الملائكة واجمعوا على جواز التسمي باسماء الانبياء غير عمر رض ـ انتهى ١٢ ـه قوله ومن رآني الخ المذهب المنصور انه محمول على ظاهره ولكن يرى كل من يرى على حسب مرتبته وحالته ـ خير جاري وسيجئ بيانه الوافي في ص ١٠٣٦ في كتاب التعبير ان شاء الله تعالى ١٢ ـه قوله هل عندكم اهل البيت النبوي اوالهم للتعظيم كتاب اے مكتوب خصكم به رسول الله صلعم دون غيركم من اسرار علم الوحي كما يزعم الشيعة قال علي لا كتاب عندنا الا كتاب الله بالرفع بدل من المستثنى منه او فهم بالرفع اعطيه بصيغة المجهول وفتح الياء رجل مسلم من فحوى الكلام ويدركه من باطن المعاني التي هي غير الظاهر من نصه ومراتب الناس في ذلك متفاوتة ويفهم منه جواز استخراج العالم من القرآن بفهمه ما لم يكن منقولا عن المفسرين اذا وافق اصول الشريعة ١٢ قسطلاني ـه قوله العقل اے الدية المراد احكامها وكذلك المراد من قوله فكاك الاسير حكمه والترغيب في تخليصه ١٢ ع ـه اي ان تحريمها كان بوحي الله لا من اصطلاح الناس ١٢ ف ـه اے لا زمانا طويلا وفي مسند احمد ان ذلك كان من طلوع الشمس الى العصر ١٢ ـه بفتح المعجمة بمعنى السرقة وفي رواية الاصيلي بالضم بمعنى الفساد ١٢ ع ـه اے ذكر ابو بكرة النبي عليه السلام ثم قال قال النبي ١٢ ع ـه من كلامه صلعم وما قبله اعتراض ١٢ سيوطي ـه بكسر الراء وسكون الموحدة ـه اے فليتخذ لنفسه منزلا امر بمعنى الخبر والاحد منه لهبيت في النار ١٢ ـه اے الثوري او ابن عيينة ١٢ ـه هو ابن ابي كثير الطائي مولاهم ١٢

اسماء الرجال

محمد بن بشار العبدي البصري غندر لقب محمد بن جعفر البصري شعبة بن الحجاج العتكي ذكوان ابو صالح السمان الزيات ابا حازم هو سلمان الاشجعي باب من سمع شيئا الخ سعيد بن ابي مريم الجمحي البصري نافع بن عمر بن عبد الله بن جميل الجمحي المكي ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة زهير التيمي المدني باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب عبد الله بن يوسف التنيسي الليث هو ابن سعد المصري الامام عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي البصري مات ٢٢٨ھ حماد هو ابن زيد البصري ايوب هو ابن ابي تميمة السختياني ابي بكرة نفيع بن الحارث الثقفي باب اثم من كذب الخ علي بن الجعد الجوهري البغدادي شعبة هو ابن الحجاج العتكي منصور هو ابن المعتمر الكوفي ابو عتاب بشدة المثلثة ربعي بن حراش الغطفاني الكوفي الاعور ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة المذكور جامع بن شداد المحاربي الكوفي ابو صخر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المنقري البصري عبد الوارث بن سعيد التيمي البصري عبد العزيز بن صهيب الاعمى البصري المكي بن ابراهيم بن بشير البلخي ابو السكن مات ٢١٥ھ يزيد بن ابي عبيد الاسلمي مولى سلمة بن الاكوع مات سنة بضع واربعين ومائة سلمة بن عمرو والاكوع اسم الاكوع سنان بن عبد الله الاسلمي المدني مات ٧٤ھ وهو ابن ثمانين وله في البخاري عشرون حديثا وهذا الحديث اول الثلاثيات موسى بن اسمعيل التبوذكي ابو عوانة الوضاح اليشكري ابي حصين بفتح الحاء عثمان عاصم الكوفي باب كتابة العلم محمد بن سلام البيكندي وكيع هو ابن الجراح بن مليح الكوفي مطرف بن طريف الحارثي الشعبي هو عامر بن شراحيل ابو عمرو ابي جحيفة وهب بن عبد الله

تقدّم ثلثة من ولدها الا كان لها حجابا من النار فقالت امرأة واثنين فقال واثنين حدثني محمد بن بشار قال ثنا غندر قال ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن الاصبهاني عن ذكوان عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا وعن عبد الرحمن بن الاصبهاني قال سمعت اباحازم عن ابي هريرة قال ثلثة لم يبلغوا الحنث **باب** من سمع شيئا فلم يفهمه فراجعه حتى يعرفه حدثنا سعيد بن ابي مريم قال انا نافع بن عمر قال حدثني ابن ابي مليكة ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت لا تسمع شيئا لا تعرفه الا راجعت فيه حتى تعرفه وان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حوسب عذب قالت عائشة فقلت اوليس يقول الله عز وجل فسوف يحاسب حسابا يسيرا قالت فقال انما ذلك العرض ولكن من نوقش الحساب يهلك **باب** ليبلغ العلم الشاهد الغائب قاله ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني سعيد هو ابن ابي سعيد عن ابي شريح انه قال لعمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث الى مكة ائذن لي ايها الامير احدثك قولا قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح سمعته اذناي ووعاه قلبي وابصرته عيناي حين تكلم به حمد الله واثنى عليه ثم قال ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الاخر ان يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة فان احد ترخص لقتال رسول الله فيها فقولوا ان الله قد اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لي فيها ساعة من نهار ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب فقيل لابي شريح ما قال عمرو قال انا اعلم منك يا اباشريح لا تعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال ثنا حماد عن ايوب عن محمد عن ابي بكرة ذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال فان دماءكم واموالكم قال محمد واحسبه قال واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا الا ليبلغ الشاهد منكم الغائب وكان محمد يقول صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ذلك الا هل بلغت مرتين **باب** اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا علي بن الجعد قال انا شعبة قال اخبرني منصور قال سمعت ربعي بن حراش يقول سمعت عليا يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تكذبوا علي فانه من كذب علي فليلج النار حدثنا ابو الوليد قال ثنا شعبة عن جامع بن شداد عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن ابيه قال قلت للزبير اني لا اسمعك تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يحدث فلان وفلان قال اما اني لم افارقه ولكن سمعته يقول من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار حدثنا ابو معمر قال ثنا عبد الوارث عن عبد العزيز قال انس انه ليمنعني ان احدثكم حديثا كثيرا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من تعمد علي كذبا فليتبوأ مقعده من النار حدثنا المكي بن ابراهيم قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة هو ابن الاكوع قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يقل علي ما لم اقل فليتبوأ مقعده من النار حدثنا موسى قال ثنا ابو عوانة عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي ومن رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتمثل في صورتي ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار **باب** كتابة العلم حدثنا محمد بن سلام قال انا وكيع عن سفين عن مطرف عن الشعبي عن ابي جحيفة قال قلت لعلي رضي الله عنه هل عندكم كتاب قال لا الا كتاب الله او فهم اعطيه رجل مسلم او ما في هذه الصحيفة قال قلت وما في هذه الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير ولا يقتل مسلم بكافر حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال ثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة

حل اللغات الحنث بكسر الحاء الاثم العرض بفتح العين بمعنى الاظهار والابراز والمراد ان يوقف على ذنوبه ثم يعفى عنه نوقش المناقشة الاستقصاء اي لا يترك من ذنوبه شئ الا يسأل عنه البعوث جمع البعث وهو الجند وعاه من الوعي

من ذلك اجاب بان المعرفة فعل القلب والفعل لا يقتصر على ما يصدر من الجوارح بل يشمل ما يصدر من القلب لقوله تعالى ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم فاسند الكسب الذي بمعنى الفعل والعمل الى القلب فلا يقتصر الفعل على الجوارح وعلى هذا فقوله وان المعرفة بكسران وقوله لقوله تعالى دليل لما يفهم من ان الفعل يشمل فعل القلب والله تعالى اعلم ـ (قوله لسنا كهيئتك) اي على حالتك فالكاف بمعنى على لا للتشبيه (قوله بعد اذ انقذه الله) قيد على حسب وقته اذ الناس كانوا في وقته اسلموا بعد سبق الكفر او هو كناية عن معنى بعد ان رزقه الله الاسلام وهذا اليه والله تعالى اعلم (قوله باب فان تابوا الخ) اي فضم الى التوبة الى الكفر اقامة الصلوة وايتاء الزكوة فهما من الايمان كالتوبة وقد فسر التوبة في الحديث

ان خزاعة قتلوا رجلا من بني ليث عام فتح مكة بقتيل منهم قتلوه فاخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فركب احلته فخطب فقال ان الله حبس عن مكة القتل والفيل قال محمد واجعلوه على الشك كذا قال ابو نعيم القتل او الفيل وغيره يقول الفيل وسلط عليهم رسول الله والمؤمنون الا وانها لم تحل لاحد قبلي ولا تحل لاحد بعدي الا وانها حلت لي ساعة من نهار الا وانها ساعتي هذه حرام لا يختلى شوكها ولا يعضد شجرها ولا تلتقط ساقطتها الا لمنشد فمن قتل فهو بخير النظرين اما ان يعقل واما ان يقاد اهل القتيل فجاء رجل من اهل اليمن فقال اكتب لي يا رسول الله فقال اكتبوا لابي فلان فقال رجل من قريش الا الاذخر يا رسول الله فانا نجعله في بيوتنا وقبورنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا الاذخر الا الاذخر حدثنا علي بن عبد الله قال ثنا سفين قال ثنا عمرو قال اخبرني وهب بن منبه عن اخيه قال سمعت ابا هريرة يقول ما من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم احد اكثر حديثا عنه مني الا ما كان من عبد الله بن عمرو فانه كان يكتب ولا اكتب تابعه معمر عن همام عن ابي هريرة حدثنا يحيى بن سليمن قال حدثني ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال لما اشتد بالنبي صلى الله عليه وسلم وجعه قال ائتوني بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده قال عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا فاختلفوا وكثر اللغط قال قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع فخرج ابن عباس يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كتابه **باب العلم والعظة بالليل** حدثنا صدقة قال اخبرنا ابن عيينة عن معمر عن الزهري عن هند عن ام سلمة ح وعمرو ويحيى بن سعيد عن الزهري عن امرأة عن ام سلمة قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقال سبحان الله ماذا انزل الليلة من الفتن وماذا فتح من الخزائن ايقظوا صواحب الحجر فرب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة **باب السمر بالعلم** حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن سالم وابي بكر ابن سليمن بن ابي حثمة ان عبد الله بن عمر قال صلى لنا النبي صلى الله عليه وسلم العشاء في آخر حياته فلما سلم قام فقال ارأيتكم ليلتكم هذه فان رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد حدثنا آدم قال ثنا شعبة قال ثنا الحكم قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بت في بيت خالتي ميمونة بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم عندها في ليلتها فصلى النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ثم جاء الى منزله فصلى اربع ركعات ثم نام ثم قام ثم قال نام الغليم او كلمة تشبهها ثم قام فقمت عن يساره فجعلني عن يمينه فصلى خمس ركعات ثم صلى ركعتين ثم نام حتى سمعت غطيطه او خطيطه ثم خرج الى الصلوة **باب حفظ العلم** حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن ابي هريرة قال ان الناس يقولون اكثر ابو هريرة ولولا آيتان في كتاب الله ما حدثت حديثا ثم يتلو ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى الى قوله الرحيم ان اخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالاسواق وان اخواننا من الانصار كان يشغلهم العمل في اموالهم وان ابا هريرة كان يلزم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشبع بطنه ويحضر ما لا يحضرون ويحفظ ما لا يحفظون حدثنا ابو مصعب احمد بن ابي بكر قال ثنا محمد بن ابراهيم بن دينار عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قلت يا رسول الله اني اسمع منك حديثا كثيرا انساه قال ابسط رداءك فبسطته فغرف بيديه ثم قال ضم فضممته فما نسيت شيئا بعد حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا ابن ابي فديك بهذا او قال

ـلـه قوله القتل بالقاف والفوقية وقال الكرماني مايدل على انه روى والفتك ايضا بالفاء والكاف وفسره بسفك الدم وذو وجه ان ساعدته الرواية ۱۲ عينی ـلـه قوله او الفيل اى الذى ارسل الله على اصحابه طيرا ابابيل ترميهم بحجارة حين وصلوا الى بطن الوادي قريبين من مكة ۱۲ ك ـلـه قوله ولا يلتقط على بناء المجهول ساقطتها بالرفع من السقوط والمراد بها اللقطة الا المنشد اى لا يصح التقاطها الا لمن اراد انشادها اى تعريفها ۱۲ خ ـلـه قوله فهو بخير النظرين المراد ان اهله بافضل النظرين وفسرهما بقوله اما ان يعقل من العقل وهو الدية واما ان يقاد اهل القتيل بالقاف اى يقتص ۱۲ ع ـلـه قوله غلبه الوجع اى فيشق عليه املاء الكتاب قال القرطبي ائتوني امر وكان حق ان يبادر للامتثال لكن ظهر لعمر مع طائفة انه ليس على الوجوب وانه من باب الارشاد فكرهوا ان يكلفوه من ذلك ما يشق عليه في تلك الحالة مع استحضارهم قوله تعالى ما فرطنا في الكتاب من شئ وقوله تعالى تبيانا لكل شئ ولهذا قال عمر حسبنا كتاب الله وظهر لطائفة اخرى ان الاولى ان يكتب لما فيه من امتثال امره وما يتضمنه من زيادة الايضاح ودل امره صلعم قوموا عني على ان امره الاول كان على الاختيار اى دون الوجوب ولهذا عاش صلعم بعد ذلك اياما ولم يعاود امرهم بذلك ولو كان واجبا لم يتركه لاختلافهم لانه لم يترك التبليغ لمخالفة من خالف وقد عد هذا من موافقة عمر رض واختلف في المراد بالكتاب فقيل كان اراد ان يكتب كتابا ينص فيه على الاحكام ليرتفع الاختلاف وقيل بل اراد ان ينص على اسامي الخلفاء بعده حتى لا يقع بينهم الاختلاف قاله سفيان بن عيينة ويؤيده ما رواه مسلم انه صلعم قال في اوائل مرضه وهو عند عائشة ادعي لي اباك واخاك حتى اكتب كتابا فاني اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل ويابى الله والمؤمنون الا ابا بكر ۱۲ فتح الباري ـلـه قوله فخرج ابن عباس ظاهره يدل على ان ابن عباس كان معهم في تلك الحالة فخرج قائلا بهذه المقالة وليس كذلك في الواقع بل قول ابن عباس انما كان عند الرواية بهذا الحديث اى خرج من المكان الذي كان فيه عند التحديث بهذا الحديث واظهر التلهف حين تحديثه لما رآه من وقوع الفتن ـ خير جاري وكذا في فتح الباري ۱۲ ـلـه قوله ماذا انزل المراد بالانزال اعلام الملائكة بالامر المقدر او اوحي اليه بما سيقع بعده من الفتن وغيره فعبر عنه بالانزال والمراد بالخزائن اما الرحمة او خزائن فارس والروم ايقظوا امر من الايقاظ صواحب الحجر جمع حجرة اراد به منازل زوجاته صلعم وانما خصهن بالايقاظ لانهن الحاضرات حينئذ ـ كذا في العيني ۱۲ ـلـه قوله نام الغليم هو موضع الترجمة ولا فرق بين ما يتعلم من القول والتعلم من الفعل فقد سمر ابن عباس ليلته ۱۲ ف ـلـه قوله غطيطه هو صوت نفس النائم والنخير اقوى منه وخطيطه بالخاء المعجمة بمعنى الاول والشك من الراوي ۱۲ فتح الباري

اسماء الرجال

علي بن عبد الله المديني الامام سفيان بن عيينة عمرو بن دينار المكي الجمحي وهب بن منبه بن كامل بن سيج في آخره جيم اخيه همام بن منبه ابا هريرة عبد الرحمن بن صخر تابعه لي تابع وهب بن منبه في رواية لهذا الحديث عن همام معمر هو ابن راشد يحيى ابن سليمان بن يحيى الجعفي المكي ابن وهب عبد الله البصري يونس بن يزيد الايلي ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة احد الفقهاء السبعة ابن عباس عبد الله باب العلم والعظة صدقة بن الفضل المروزي ابن عيينة سفيان معمر بن راشد الزهري محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب هند بنت الحارث الفراسية ام سلمة هند وقيل رملة ام المؤمنين وعمرو بالرفع على الاستيناف والمعنى ان ابن عيينة حدث عن معمر عن الزهري ثم قال عمرو ويحيى هو الانصاري لا القطان ـ اذ هو لم يلق الزهري حتى يكون سمع منه ـ لي روى عنهما ايضا فالاسنادان متصلان باب السمر سعيد بن عفير مصغرا الليث بن سعد ابن شهاب الزهري سالم بن عبد الله بن عمر رض آدم بن ابي اياس شعبة بن الحجاج الحكم بن عتيبة مصغرا باب حفظ العلم عبد العزيز الاويسي المدني مالك بن انس الامام ابن شهاب الزهري الاعرج عبد الرحمن بن هرمز ابو مصعب احمد بن ابي بكر واسم ابي بكر القاسم بن الحارث بن زرارة بن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف الزهري العوفي ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة القرشي المدني العامري سعيد بن ابي سعيد المقبري المدني ۱۲

ـلـه اي لا يغتر الناس بكثرة الدنيا فان الامر قد ينعكس في الآخرة ۱۲ خ **حل اللغات** لا يختلى لا يقطع لا يعضد لا يقطع لا تلتقط لا ترفع بناء للمفعول الاذخر بكسر الهمزة والخاء السمر بفتح الميم الحديث بالليل الغليم تصغير للغلام والتصغير قد يكون للشفقة وقد يكون للتحقير وههنا للشفقة الصفق بفتح الفاء ضرب احدى اليدين على الاخرى كناية عن التبايع ۱۲

بالشهادة اذ مدار الاحكام على التوبة الظاهرية ثم الحكم الذي يدل عليه حديث الباب اما مخصوص بمشركي العرب او كان قبل شرع الجزية والله تعالى اعلم (قوله باب من قال ان الايمان هو العمل) لما ورد في مواضع من كتاب الله تعالى عطف العمل على الايمان والعطف للمغايرة توهم ان الايمان لا يطلق عليه اسم العمل شرعا فوضع هذا الباب لاثبات ان اسم العمل شرعا يشمل الايمان واستدل عليه بقوله تعالى تلك الجنة الآية لا بناء على ان معنى بما كنتم تعملون تؤمنون فانه بعيد بل بناء على ان الايمان هو السبب الاعظم في دخول الجنة فلا بد من شمول بما كنتم تعملون له وكذا قول عدة من اهل العلم لبيان شمول العمل لقول لا اله الا الله على معنى اى حتى عن قول لا اله الا الله لا لبيان اقتصار العمل عليه والمراد والله تعالى اعلم عما كانوا يعملون

ف قوله وعائين اى ظرفين اطلق المحل واراد به الحال اى نوعين من العلم‌ بثثته بفتح الموحدة والمثلثة بعدها مثلثة اى نشرته زاد الاسمٰعيلى لقطع هذا يعنى رأسه وحمل العلماء الوعاء الذى لم يبثه على الاحاديث التى فيها تعيين اسامى امراء الجور واحوالهم وذمهم وقد كان ابوهريرة يكنى عن بعضه ولم يصرح به خوفا على نفسه منهم كقوله اعوذ بالله من راس الستين وامارة الصبيان يشير الى خلافة يزيد بن معاوية فانها كانت سنة ستين واستجاب الله دعاء ابى هريرة فمات قبلها بسنة كذا فى الفتح وفى الكرمانى وكان ابوهريرة يقول لو شئت ان اسميهم باسمائهم فخشى على نفسه فلم يصرح انتهى وفى الفتح قال ابن المنير جعل الباطنية هذا الحديث ذريعة الى تصحيح باطلهم حيث اعتقدوا ان للشريعة ظاهرا وباطنا وذلك الباطل انما حاصله الانحلال من الدين انتهى ١٢ ف قوله لاترجعوا بعدى الخ ان كانت الجملة الثانية مبينة للاولى كان معنى الاولى لاترجعوا مشبهين بالكفار ويضرب بعضكم بيان لوجه الشبه وان لم تكن مبينة كان النهى عن الكفر والضرب جميعا ١٢ خير جارى ف قوله عدو الله قال العلماء هذا على سبيل الزجر والا لكان مومنا اما الاهل دمشق قال ابن التين لم يرد ابن عباس اخراج نوف عن ولاية الله ولكن قلوب العلماء تنفر اذا سمعت غير الحق فيطلقون امثال هذا الكلام لقصد الزجر وحقيقته غير مرادة انتهى وقال ابن الحجر يحتمل ان ابن عباس اتهم نوفا فى صحة اسلامه ١٢ خ ف قوله عجبا اى اذا اصاب الحوت من ماء عين الحيوة الكائنة فى اصل الصخرة فانسل من المكتل فدخل البحر فقال فاه الا وتط فلما استيقظ نسى ان يخبره وامسك الله عن الحوت جرى الماء فصار كالطاق وكان احياء الحوت الميت المملوح الماكول منها وامساك جرية الماء عجبا لهما اى كان هذا العجب حاصلا لهما جميعا بعد ما رجعا الى موضع الحوت واطلعا على الطاق الحاصل من جرى الماء سواء اطلع عليه فتاه وحده قبل او لم يطلع وان اطلع على انسلال الحوت لان موسى لم يطلع عليه قبل اخبار يوشع حديث الحوت ١٢ خير جارى ف قوله فانطلقا اى موسى والخضر ولم يذكر يوشع لانه تابع غير مقصود وفى قوله فكلموهم ضم يوشع معهما فى الكلام لاهل السفينة لان المقام يقتضى كلام التابع ١٢ فتح البارى ف قوله حتى يقص علينا على صيغة المجهول اى لو صبر لظهر منه العجائب لقص علينا كذا فى الخير الجارى قال القسطلانى وفى هذه القصة حجة على صحة الاعتراض بالشرع على ما لا يسوغ فيه ولو كان مستقيما فى باطن الامر على انه ليس فى شىء مما فعله الخضر منافاة للشرع فان نقض لوح السفينة لدفع الظالم عن غصبها ثم اذا تركها اعيد اللوح جائز شرعا وعقلا ولكن مبادرة موسى بالانكار بحسب الظاهر وقد وقع ذلك صريحا عند مسلم ولفظه فاذا جاء الذى يسخرها وجدها منخرقة واما قتله الغلام فلعله كان فى تلك الشريعة وقد حكى القرطبى عن صاحب العرس والعرائس ان موسى لما قال للخضر اقتلت نفسا زكية اقتلع الخضر كتف الصبى الايسر وقشر عنه اللحم فاذا فى عظم كتفه كافر لايؤمن بالله ابدا وفى مسلم واما الغلام فطبع يوم طبع كافرا لايؤمن بالله انتهى لكن مع هذا على قول من قال ان الخضر ولى وطريق العلم له من الكشف ونحوه لايفيد الا الظن وبالظن كيف يجوز الارتكاب على القتل وهو حرام ومعصية قطعا لايرتفع به الخدشة فالوجه الصحيح ما عليه الجمهور ان الخضر كان نبيا وعلم النبى يحصل بالوحى وهو يقينى كما ذكره فى التهذيب نقلا عن الشيخ ابى عمرو بن الصلاح هو نبى واختلفوا فى كونه مرسلا وكذا قاله غير الشيخ من المتقدمين وذكر ايضا نقلا عن ابى اسحٰق الثعلبى المفسر الخضر على جميع الاقوال نبى انتهى مختصرا والله اعلم بالصواب ١٢ ف قوله عالما مقصود البخارى ان سوال القائم العالم الجالس ليس من باب من تمثل له الناس قياما بل هذا جائز اذا سلمت النفس فيه من الاعجاب ١٢ ع ف ولم يذكر المغروف منه ولا المغروف لانه لم يكن الاشارة محضة ١٢ ع ف هى المحافظة على الحرم وقيل الغيرة والانفة المحاماة عن العشيرة ١٢ خ

فغرف بيده فيه حدثنا اسمٰعيل قال حدثنى اخى عن ابن ابى ذئب عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائين فاما احدهما فبثثته واما الاخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم قال ابو عبد الله البلعوم مجرى الطعام باب الانصات للعلماء حدثنا حجاج قال ثنا شعبة قال اخبرنى على بن مدرك عن ابى زرعة عن جرير ان النبى صلى الله عليه وسلم قال له فى حجة الوداع استنصت الناس فقال لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض باب ما يستحب للعالم اذا سئل اى الناس اعلم فيكل العلم الى الله تعالى حدثنا عبد الله بن محمد المسندى قال ثنا سفيان قال ثنا عمرو قال اخبرنى سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس ان نوفا البكالى يزعم ان موسى ليس بموسى بنى اسرائيل انما هو موسى اخر فقال كذب عدو الله حدثنا ابى بن كعب عن النبى صلى الله عليه وسلم قال قام موسى النبى خطيبا فى بنى اسرائيل فسئل اى الناس اعلم فقال انا اعلم فعتب الله عز وجل عليه اذ لم يرد العلم اليه فاوحى الله اليه ان عبدا من عبادى بمجمع البحرين هو اعلم منك قال يا رب وكيف به فقيل له احمل حوتا فى مكتل فاذا فقدته فهو ثم فانطلق وانطلق معه بفتاه يوشع بن نون وحملا حوتا فى مكتل حتى كانا عند الصخرة وضعا رؤسهما فناما فانسل الحوت من المكتل فاتخذ سبيله فى البحر سربا وكان لموسى وفتاه عجبا فانطلقا بقية ليلتهما ويومهما فلما اصبح قال موسى لفتاه اتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا ولم يجد موسى مسا من النصب حتى جاوز المكان الذى امر به فقال له فتاه ارايت اذ اوينا الى الصخرة فانى نسيت الحوت قال موسى ذلك ما كنا نبغ فارتدا على اثارهما قصصا فلما انتهيا الى الصخرة اذا رجل مسجى بثوب او قال تسجى بثوبه فسلم موسى فقال الخضر وانى بارضك السلام فقال انا موسى فقال موسى بنى اسرائيل قال نعم قال هل اتبعك على ان تعلمنى مما علمت رشدا قال انك لن تستطيع معى صبرا يا موسى انى على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه انت وانت على علم علمكه الله لا اعلمه قال ستجدنى ان شاء الله صابرا ولا اعصى لك امرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر ليس لهما سفينة فمرت بهما سفينة فكلموهم ان يحملوهما فعرف الخضر فحملوهما بغير نول فجاء عصفور فوقع على حرف السفينة فنقر نقرة او نقرتين فى البحر فقال الخضر يا موسى ما نقص علمى وعلمك من علم الله تعالى الا كنقرة هذا العصفور فى البحر فعمد الخضر الى لوح من الواح السفينة فنزعه فقال موسى قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها قال الم اقل انك لن تستطيع معى صبرا قال لا تؤاخذنى بما نسيت ولا ترهقنى من امرى عسرا قال فكانت الاولى من موسى نسيانا فانطلقا فاذا غلام يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه من اعلاه فاقتلع رأسه بيده فقال موسى اقتلت نفسا زكية بغير نفس قال الم اقل لك انك لن تستطيع معى صبرا قال ابن عيينة وهذا اوكد فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية استطعما اهلها فابوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض قال الخضر بيده فاقامه فقال له موسى لو شئت لاتخذت عليه اجرا قال هذا فراق بينى وبينك قال النبى صلى الله عليه وسلم يرحم الله موسى لوددنا لو صبر حتى يقص علينا من امرهما قال محمد بن يوسف ثنا به على بن خشرم قال ثنا سفيان بن عيينة بطوله باب من سأل وهو قائم عالما جالسا حدثنا عثمان قال ثنا جرير عن منصور عن ابى وائل عن ابى موسى قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما القتال فى سبيل الله فان احدنا يقاتل غضبا ويقاتل حمية فرفع اليه رأسه قال وما رفع اليه رأسه الا انه كان قائما فقال من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله باب السؤال والفتيا عند رمى الجمار حدثنا ابو نعيم قال ثنا عبد العزيز بن ابى سلمة عن الزهرى عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم عند الجمرة وهو

اسماء الرجال

اسمٰعيل بن ابى اويس هو اسمٰعيل بن عبد الله بن عبد الله الاصبحى ابو عبد الله المدنى اخى هو عبد الحميد بن ابى اويس ابن ابى ذئب محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة بن الحارث بن ابى ذئب القرشى العامرى ابو الحارث المدنى مات ١٥٨ سعيد ابن ابى سعيد المقبرى بضم الموحدة ابو سعد المدنى واسم ابى سعيد كيسان باب الانصات للعلماء حجاج هو ابن منهال بكسر الميم الانماطى ابو محمد السلمى مولاهم البصرى شعبة هو ابن الحجاج على ابن مدرك بضم الميم وكسر الراء ابو مدرك النخعى الكوفى مات ١٢٠ ابى زرعة بضم الزاء هرم بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلى الكوفى يروى عن جده جرير بن عبد الله البجلى باب ما يستحب للعالم سفيان هو ابن عيينة الهلالى ابو محمد الكوفى عمرو هو ابن دينار المكى ابو محمد الاثرم الجمحى سعيد بن جبير الاسدى مولاهم الكوفى نوف هو ابن فضالة البكالى بكسر الموحدة وتخفيف الكاف باب من سأل وهو قائم عثمان هو ابن محمد بن ابراهيم ابو الحسن بن ابى شيبة الكوفى جرير هو ابن عبد الحميد بن قرط الضبى الكوفى منصور هو ابن المعتمر الكوفى ابى وائل هو شقيق بن سلمة الكوفى ابى موسىٰ عبد الله بن قيس الاشعرى باب السوال والفتيا عند رمى الجمار ابو نعيم الفضل بن دكين عبد العزيز هو ابن عبد الله بن ابى سلمة الماجشون الزهرى محمد بن مسلم عيسى بن طلحة بن عبيد الله القرشى التيمى عبد الله بن عمرو بن العاص ٭ حل اللغات الوعاء بكسر الواو محل الحفظ بثثته البث النشر فانسل من الانسلال وهو الذهاب خفية غداء نا بفتح الغين المعجمة طعام اول اليوم ١٢

فعلا وتركا فيشمل السوال من قال ومن ترك وكذا قوله لمثل هذا الخ العمل فيه ليشمل الايمان لان المراد به الايمان فقط والحاصل انه فى هذه الآية وقع الاقتصار على ذكر العمل مع ان الموضع موضع ذكر الايمان والعمل جميعا فلابد من القول بشمول العمل للايمان وهو المطلوب وعلى هذا انما وقع فى القرآن من عطف العمل على الايمان فى مواضع فهو من عطف العام على الخاص لمزيد الاهتمام بالخاص والله تعالى اعلم. (قوله باب اذا لم يكن الاسلام الخ) لابد من حل هذا الكلام اولا ولعل المعنى اذا لم يكن اطلاق لفظ الاسلام على الحقيقة الشرعية لهذا اللفظ وكان اطلاقه على الاستسلام اى الانقياد الظاهر لطمع فى الغنيمة او الخوف من القتل فهو اطلاق جائز ورد به الشرع فى مواضع، ثم استدل على ورود هذا الاطلاق بقوله تعالى قالت الاعراب الاية ثم

۵۱ قوله باب اراد بايراد هذا الباب المترجم بهذه الآية التنبيه على ان من العلم شيئا لم يطلع الله تعالى عليها نبيا ولا غيره ۱۲ ع ۵۲ قوله الروح الاكثر على انه الروح الذي في الحيوان سألوه عن حقيقته فاخبر عنه انه من امر الله اي مما استاثر الله بعلمه وقيل هو خلق عظيم روحاني اعظم من الملك وقيل هو خلق كهيأة الناس وقيل جبريل وقيل قرآن ومعنى من امر ربي من وحيه وليس من كلام البشر. كرماني قال العيني يمكن ان يكون سوالهم عن روح بني آدم فانه مذكور في التوراة انه لا يعلمه الا الله فقالت ان فسر الروح فليس بنبي ۱۲ خير جاري ۵۳ قوله وما اوتوا يعني بصيغة الغائب وليست هذه القراءة في السبعة ولا في المشهورة في غيرها ۱۲ ع ۵۴ قوله قال ابن الزبير لے اذكره ابن الزبير بقولها بكفر كان الاسود نسيها واما ما بعده اي من قوله لنقضت الى آخره فيحتمل ان يكون مما نسي ايضا او مما ذكره وقد رواه الترمذي عن الاسود بتمامه الا قوله بكفر فقال بدلها بجاهلية كذا في الفتح ويحتمل ان يكون غرض الاسود بهذا اني لما رويت اول الحديث بادر ابن الزبير الى رواية آخره اشعارا بان الحديث معلوم له ايضا كذا في العيني ۱۲ ۵۵ قوله ففعله ابن الزبير اي النقض والتحويل ثم حوله الحجاج الى ما كان قبل تحويل ابن الزبير ۱۲ خير جاري ۵۶ قوله ان يكذب الله الخ وذلك لان الشخص اذا سمع ما لا يفهمه وما لا يتصور امكانه يعتقد استحالته جهلا فلا يصدق وجوده جهلا فاذا استد الى الله ورسوله لزم تكذيبهما ۱۲ ك ع ۵۷ قوله حدثنا به الخ آخر الاسناد من المتن اما للفرق بين طريقة اسناد الحديث واسناد الاثر واما لان المراد ذكر المتن داخلا تحت ترجمة الباب واما للضعف في الاسناد بسبب معروف بن خربوذ واما للتفنن وبيان جواز الامرين بلا تفاوت في مقصود ولهذا وقع في بعض النسخ مقدما على المتن ۱۲ ع ۵۸ قوله على الرحل باسكان الحاء المهملة وكسرها يستعمل للبعير لكن معاذا كان رديفه على الحمار ۱۲ ۵۹ قوله ثلثا متعلق بقول معاذ او بقول النبي صلعم ايضا على التنازع لے نادى ثلثا واجاب ثلثا. كذا في الكرماني ۱۲ ۶۰ قوله الا حرمه الله على النار اي نار الخلود التي اعدت للكافرين للاحاديث الدالة على ان طائفة من عصاة المومنين يعذبون ۱۲ تو ۶۱ قوله عند موته تاثما اي تحرجا من الوقوع في الاثم وانما خشي معاذ من الاثم المرتب على كتمان العلم كانه فهم من منعه صلعم ان يخبر بها اخبارا عاما فاخذ ولا بعموم هذا المنع فلم يخبر بها احدا ثم ظهر له ان المنع انما هو من الاخبار عموما فبادر قبل موته فاخبر خاصا من الناس فجمع بين الحكمين ۱۲ فتح ۶۲ قوله ذكر لي ظاهره ان يكون تعليقا قال العيني هذا ليس بتعليق اصلا والذكر له معلوم غير انه ابهم للذاكر عند روايته وليس ذلك قادحا في رواية الصحابي ۱۲ ۶۳ قوله فان قلت ان ظاهر هذا يقتضي عدم دخول جميع من شهد الشهادتين النار لما فيه من التعميم والتاكيد وهو مصادم للادلة القطعية الدالة على دخول طائفة من عصاة الموحدين النار ثم يخرجون بالشفاعة اجيب بان هذا مقيد بمن ياتي بالشهادتين تائبا ثم يموت على ذلك او ان المراد هنا من التحريم تحريم الخلود لا اصل الدخول او انه خرج مخرج الغالب اذ الغالب ان الموحد يعمل بالطاعات ويجتنب المعاصي او من قال ذلك موديا حقه وفرضه او المراد تحريم النار على اللسان الناطق لتحريم مواضع السجود ۱۲ قسطلاني ۶۴ قوله بنت ام سلمة ابوها عبد الله بن عبد الاسد نسبت لامها ام المومنين ام سلمة بيانا لشرفها لانها ربيبة صلى الله عليه وسلم ۱۲ ۶۵ قوله فغطت قالت زينب فغطت ام سلمة او قالته ام سلمة على سبيل الالتفات من باب التجريد كانها جردت من نفسها شخصا فاسندت اليها التغطية اذ الاصل فغطيت ۱۲ قس ۶۶ قوله لان تكون قلتها فان قلت لم قال قلتها بلفظ الماضي مع قوله تكون بلفظ المضارع وكان حقه ان يقول لان كنت قلت واجيب بان المعنى لان تكون في الحال موصوفا بهذا القول الصادر في الماضي ۱۲ قس ع ۶۷ لے يمتنعوا عن العمل اعتمادا على الكلمة ۱۲ ع

يُسأل فقال رجل يا رسول الله نحرتُ قبل ان ارمي فقال ارم ولا حرج قال آخر يا رسول الله حلقتُ قبل ان انحر قال انحر ولا حرج فما سُئل عن شيء قُدّم ولا أُخّر الا قال افعل ولا حرج **باب** قول الله تعالى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا **حدثنا** قيس بن حفص قال ثنا عبد الواحد قال ثنا الاعمش سليمٰن بن مهران عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال بينا انا امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في خرب المدينة وهو يتوكأ على عسيب معه فمر بنفر من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح فقال بعضهم لا تسألوه لا يجيء فيه بشيء تكرهونه فقال بعضهم لنسألنه فقام رجل منهم فقال يا ابا القاسم ما الروح فسكت فقلت انه يوحى اليه فقمت فلما انجلى عنه فقال وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَآ أُوتُوا مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا قال الاعمش هكذا في قراءتنا وما اوتوا **باب** من ترك بعض الاختيار مخافة ان يقصر فهم بعض الناس فيقعوا في اشد منه **حدثنا** عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابي اسحٰق عن الاسود قال قال لي ابن الزبير كانت عائشة تسر اليك كثيرا فما حدثتك في الكعبة قلت قالت لي قال النبي صلى الله عليه وسلم يا عائشة لولا ان قومك حديث عهدهم قال ابن الزبير بكفر لنقضتُ الكعبة فجعلتُ لها بابين بابا يدخل الناس وبابا يخرجون منه ففعله ابن الزبير **باب** من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية ان لا يفهموا وقال علي رضي الله عنه حدّثوا الناس بما يعرفون اتحبون ان يكذب الله ورسوله **حدثنا** به عبيد الله بن موسى عن معروف عن ابي الطفيل عن علي رضي الله عنه **حدثنا** اسحٰق بن ابراهيم قال انا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة قال ثنا انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم ومعاذ رديفه على الرحل قال يا معاذ بن جبل قال لبيك يا رسول الله وسعديك قال يا معاذ قال لبيك يا رسول الله وسعديك قال يا معاذ قال لبيك يا رسول الله وسعديك ثلثا قال ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صدقا من قلبه الا حرمه الله على النار قال يا رسول الله افلا اخبر به الناس فيستبشرون قال اذا يتكلوا واخبر بها معاذ عند موته تاثما **حدثنا** مسدد قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي قال سمعت انسا قال ذكر لي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة قال الا ابشر به الناس قال لا اني اخاف ان يتكلوا **باب** الحياء في العلم وقال مجاهد لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر وقالت عائشة نعم النساء نساء الانصار لم يمنعهن الحياء ان يتفقهن في الدين **حدثنا** محمد بن سلام قال انا ابو معاوية قال حدثنا هشام عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة قالت جاءت ام سليم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق فهل على المرأة من غسل اذا احتلمت فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا رأت الماء فغطت ام سلمة تعني وجهها وقالت يا رسول الله اوتحتلم المرأة قال نعم تربت يمينك فبم يشبهها ولدها **حدثنا** اسمٰعيل قال حدثني مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وهي مثل المسلم حدثوني ما هي فوقع الناس في شجر البادية ووقع في نفسي انها النخلة قال عبد الله فاستحييت قالوا يا رسول الله اخبرنا بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة قال عبد الله فحدثت ابي بما وقع في نفسي فقال لان تكون قلتها احب الي من ان يكون لي كذا وكذا **باب** من استحيى فامر غيره بالسوال **حدثنا** مسدد قال حدثنا عبد الله بن داود عن الاعمش عن منذر الثوري عن محمد بن الحنفية عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال

(حاشیہ: حرث، لا يجيء، هكذا الاختيار، اشد، فقال، بابا، ابن خربوذ، صادقا، البوادي)

اسماء الرجال

باب قول الله تعالى وما اوتيتم الخ قيس بن حفص بن القعقاع الدارمي مات ۲۲۷ عبد الواحد بن زياد البصري الاعمش سليمان بن مهران ابو محمد الكوفي ابراهيم بن يزيد النخعي علقمة بن قيس النخعي عبد الله بن مسعود باب من ترك بعض الاختيار عبيد الله العبسي مولاهم الكوفي اسرائيل بن يونس بن ابي اسحٰق السبيعي ابي اسحٰق جد اسرائيل المذكور اسود بن يزيد بن قيس النخعي ادرك الزمن وليست له روية ابن الزبير عبد الله صحابي مشهور باب من خص بالعلم الخ عبيد الله العبسي مولاهم معروف ابن خربوذ بفتح الخاء المعجمة وتشديد الراء المفتوحة وضم الموحدة ابي الطفيل عامر بن واثلة آخر من مات من الصحابة في سنة ۱۱۰ اسحٰق بن ابراهيم بن راهويه معاذ بن هشام بن ابي عبد الله الدستوائي مات ۲۰۰ قتادة بن دعامة بن قتادة انس بن مالك رض مسدد بن مسرهد معتمر بن سليمان بن الطرخان البصري نزيل بني تيم مات ۱۸۷ انس المذكور ايضا باب الحياء في العلم الخ قال مجاهد التابعي الكبير ما وصله ابو نعيم في الحلية من طريق علي بن المديني عن ابن عيينة عن منصور عنه باسناد صحيح على شرط المولف محمد بن سلام هو البيكندي ابو معاوية محمد بن خازم التيمي هشام بن عروة بن الزبير بن العوام ام سلمة بنت ابي امية زوج النبي صلى الله عليه وسلم ام سليم بنت ملحان الانصارية اسمٰعيل بن ابي اويس بن اخت امام دار الهجرة مالك الامام عبد الله بن دينار باب من استحيى الخ

حل اللغات خرب ككتف وفي بعض الروايات كعنب وهو موضع لا يسكن. عسيب كريم عصا من جريد النخل انجلى انكشف رحل في البعير لكن م اطلق ههنا تجوزا على الحمار فان معاذا كان رديفه صلى الله عليه وسلم على الحمار. يتكلوا اي يعتمدوا ويمتنعوا عن الاعمال تربت يمينك هي من الالفاظ التي يطلق ولا يراد ظاهر معناها ۱۲

(السندی) قال فاذا كان اطلاق لفظ الاسلام على حقيقته الشرعية فهو على وفق قوله ان الدين الخ اي فهو يكون اطلاقا على تمام الدين لا على الاستسلام فقط كما في قوله تعالى ان الدين الخ اطلق اسم الاسلام على تمام الدين وعلى هذا فقوله او الخوف من القتل عطف على محذوف وهو لطمع في الغنيمة وهو علة للاستسلام لا على نفس الاستسلام اذ لا مقابلة بين الاستسلام والخوف لا يعم اطلاق اسم الاسلام على الخوف ايضا وجزاء الشرط محذوف وهو ما ذكرنا من انه اطلاق جائز لان ما ذكره من الدليل والحديث لا يفيد الا جواز الاطلاق لا ما ذكره الشراح ان ذلك الاسلام نافع ام لا ومقصوده ان لفظ الاسلام يطلق تارة على تمام الدين وهو حقيقته شرعا وتارة على الانقياد الظاهري وهو مجازه شرعا وبه يندفع ما يتوهم بين الآيات والاحاديث من التدافع.

كنت رجلا مذآء فامرت المقداد ان يسال النبى صلى الله عليه وسلم فساله فقال فيه الوضوء باب ذكر العلم والفتيا فى المسجد

حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد قال حدثنا نافع مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب عن عبد الله بن عمر ان رجلا قام فى المسجد فقال يا رسول الله من اين تأمرنا ان نهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل اهل المدينة من ذى الحليفة ويهل اهل الشام من الجحفة ويهل اهل نجد من قرن وقال ابن عمر ويزعمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويهل اهل اليمن من يلملم وكان ابن عمر يقول لم افقه هذه من رسول الله صلى الله عليه وسلم باب من اجاب السائل باكثر مما ساله حدثنا آدم قال حدثنا ابن ابى ذئب عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم وعن الزهرى عن سالم عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم ان رجلا ساله ما يلبس المحرم فقال لا يلبس القميص ولا العمامة ولا السراويل ولا البرنس ولا ثوبا مسه الورس او الزعفران فان لم يجد النعلين فليلبس الخفين وليقطعهما حتى يكونا تحت الكعبين

كتاب الوضوء

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما جاء فى الوضوء وقول الله تعالى اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برء‌وسكم وارجلكم الى الكعبين قال ابو عبد الله وبين النبى صلى الله عليه وسلم ان فرض الوضوء مرة مرة وتوضأ ايضا مرتين مرتين وثلثا ثلثا ولم يزد على ثلث وكره اهل العلم الاسراف فيه وان يجاوزوا فعل النبى صلى الله عليه وسلم باب لا تقبل صلوة بغير طهور حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلى قال انا عبد الرزاق قال انا معمر عن همام بن منبه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ قال رجل من حضرموت ما الحدث يا ابا هريرة قال فساء او ضراط باب فضل الوضوء والغر المحجلون من آثار الوضوء حدثنا يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن خالد عن سعيد بن ابى هلال عن نعيم المجمر قال رقيت مع ابى هريرة على ظهر المسجد فتوضأ فقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان امتى يدعون يوم القيمة غرا محجلين من آثار الوضوء فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل باب لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن حدثنا على قال ثنا سفين قال ثنا الزهرى عن سعيد بن المسيب وعن عباد بن تميم عن عمه انه شكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل الذى يخيل اليه انه يجد الشىء فى الصلوة فقال لا ينفتل او لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا باب التخفيف فى الوضوء حدثنا على بن عبد الله قال ثنا سفين عن عمرو قال اخبرنى كريب عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم نام حتى نفخ ثم صلى وربما قال اضطجع حتى نفخ ثم قام فصلى ثم حدثنا به سفين مرة بعد مرة عن عمرو عن كريب عن ابن عباس قال بت عند خالتى ميمونة ليلة فقام النبى صلى الله عليه وسلم من الليل فلما كان فى بعض الليل قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوضأ من شن معلق وضوء ا خفيفا يخففه عمرو ويقلله وقام يصلى فتوضأت نحوا مما توضأ ثم جئت فقمت عن يساره وربما قال سفين عن شماله فحولنى فجعلنى عن يمينه ثم صلى ما شاء الله ثم اضطجع فنام حتى نفخ ثم اتاه المنادى فآذنه بالصلوة فقام معه الى الصلوة فصلى ولم يتوضأ قلنا لعمرو ان ناسا يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تنام عينه ولا ينام قلبه قال عمرو سمعت عبيد بن عمير يقول رؤيا الانبياء وحى ثم قرأ انى ارى فى المنام انى اذبحك باب اسباغ الوضوء وقد قال ابن عمر اسباغ الوضوء الانقاء حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن موسى بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن اسامة بن زيد انه سمعه يقول دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة حتى اذا كان بالشعب نزل فبال ثم توضأ ولم يسبغ الوضوء فقلت الصلوة يا رسول الله قال الصلوة امامك

قوله ذى الحليفة بضم المهملة وفتح اللام على ستة اميال من المدينة فى طريق مكة وقيل على اربعة اميال والجحفة بضم الجيم وسكون المهملة موضع بين مكة والمدينة وهى على ثلث مراحل من مكة ... قوله قرن بفتح القاف والسكون وهو جبل مدور املس ... قوله البرنس بضم الموحدة وسكون المهملة وضم النون وهو ثوب راسه منه ملتزق به ... قوله فليلبس الخفين على صيغة الامر ... وفيه بيان لحالة الاضطرار ...

اسماء الرجال

باب ذكر العلم والفتيا فى المسجد قتيبة بن سعيد ابو رجاء الليث ... نافع ... باب من اجاب السائل آدم بن ابى اياس ابن ابى ذئب محمد بن عبد الرحمن المدنى ... كتاب الوضوء باب ما جاء فى قول الله تعالى قال ابو عبد الله البخارى باب لا تقبل صلوة بغير طهور عبد الرزاق بن همام معمر بن راشد همام بن منبه ... باب فضل الوضوء يحيى بن بكير الليث بن سعد المصرى خالد هو ابن يزيد ... سعيد بن ابى هلال ... نعيم بن عبد الله المدنى ... باب لا يتوضأ من الشك على المدينى سفيان بن عيينة الزهرى ... عباد بن تميم ... عبد الله بن زيد بن عاصم الانصارى المازنى ...

البخارى تسعة احاديث باب التخفيف فى الوضوء على المدينى سفيان بن عيينة عمرو بن دينار كريب بن ابى مسلم القرشى مولى عبد الله بن عباس ... باب اسباغ الوضوء قال ابن عمر ... عبد الله بن مسلمة ... مالك امام دار الهجرة موسى بن عقبة ... كريب المذكور آنفا اسامة بن زيد بن حارثة الكلبى المدنى ...

حل اللغات ذو الحليفة ... الجحفة ... قرن جبل مدور املس ... البرنس ... الثياب ...

قوله قل لم تؤمنوا اى فلا تقولوا آمنا لكونه كذبا ولكن قولوا اسلمنا ... اى تعرض عنه فى العطاء وقوله او مسلما بسكون الواو وكانه ارشد صلى الله تعالى عليه وسلم الى انه لا يجزم بالايمان لان محله القلب ... فيه الحكم ... والله تعالى اعلم

۱ قولہ غرفۃ واحدۃ بالفتح بمعنے المصدر وبالضم الکف ملأ وہو المضبوط فی بعض النسخ الحاضرۃ ۱۲ ح ۲ قولہ یبلغ بہ اے یصل ابن عباس رضی اللہ عنہما بالحدیث عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم وہذا کلام کریب وغرضہ انہ لیس موقوفا علی ابن عباس بل ہو مسند الی الرسول صلعم لکنہ یحتمل ان یکون بالواسطۃ بان سمعہ من صحابی سمعہ من الرسول وان یکون بدونہا ولما لم یکن قاطعا باحدہما اولم یرد بیانہ ذکرہ بہذہ العبارۃ ۱۲ کرمانی وعمدۃ القاری ۳ قولہ لم یضروا اے لم یضر الشیطان الولد یعنی لایکون علیہ سلطان ببرکۃ اسمہ عزوجل بل یکون من الذین قال تعالی فی حقہم ان عبادی لیس لک علیہم سلطان ویحتمل ان یؤخذ خاصا بالنسبۃ الی الضرر البدنی بمعنے ان الشیطان لایتخبطہ ولا یداخلہ بما یضر عقلہ او بدنہ وہو الاقرب ومناسبۃ الحدیث لاحد شقی الترجمۃ وہو قولہ عند الوقاع ولیس لشق الآخر ہو قولہ علی کل حال ولکن لما کان حال الوقاع ابعد حال من ذکر اللہ ومع ذلک تسن التسمیۃ فیہ ففی سائر الاحوال بطریق الاولے فلذلک اوردہ البخاری فی ہذا الباب للتنبیہ علی مشروعیۃ التسمیۃ عند الوضوء ۱۲ عینی ۴ قولہ الا عند البناء قال الاسمٰعیلی لیس فی حدیث الباب دلالۃ علے الاستثناء الذی ذکرہ الا ان یراد بالغائط معناہ اللغوی لا العرفی قلت لیس کذلک لانہم لما استعملوہ للخارج وغلب ہذا المعنے علے المعنی الاصلی صار حقیقۃ عرفیۃ غلبت علی الحقیقۃ اللغویۃ فہجرت حقیقۃ اللغویۃ فکیف تراد بعد ذلک وایضا ابو ایوب رض راوی الحدیث فہم منہ غیر ما ذکرہ البخاری کما فی حدیث مالک قال ابو ایوب رضی اللہ عنہ فقدمنا الشام فوجدنا مراحیض بنیت قبل البیت فننحرف ونستغفر اللہ عزوجل وللنسائی عنہ انہ قال واللہ ما ادری کیف اصنع بہذہ الکرابیس وقد قال النبی صلے اللہ علیہ وسلم الحدیث ـ ملتقط من العینی ۱۲ ۵ قولہ من تبرز اصل التبرز الخروج الی البراز للحاجۃ والبراز بفتح الموحدۃ اسم للفضاء الواسع من الارض وکنوا بہ عن حاجۃ الانسان ۱۲ ع ۶ قولہ علے لبنتین اللبنۃ بفتح اللام وکسر الموحدۃ وتسکن ما تصنع من الطین للبناء قبل ان یوقد علیہ النار ۱۲ ۷ قولہ لعلک الخطاب لواسع اے لعلک من الذین لا یعرفون السنۃ اذ لو عرفت السنۃ لعرفت جواز استقبال بیت المقدس ولما التفت الی قولہم وانما کنی عن الجاہلین بالسنۃ بالذین یصلون علے اورا کہم لان السنۃ فی السجود ان لایلصق الرجل بالارض ۱۲ ع ۸ قولہ فقلت لا ادری اے قال واسع لا ادری انا منہم ام لا او لا ادری السنۃ فی الاستقبال بیت المقدس ۱۲ عینی ۹ قولہ قد اذن فائدۃ ہذا الباب انہ یجوز للنساء التصرف فی ما لہن للحاجۃ لان اللہ تعالے اذن للخروج الی البراز بعد نزول الحجاب ۱۲ کرمانی ۔

فرکب فلما جاء المزدلفۃ نزل فتوضأ فاسبغ الوضوء ثم اقیمت الصلوٰۃ فصلی المغرب ثم اناخ کل انسان بعیرہ فی منزلہ ثم اقیمت العشاء فصلی ولم یصل بینہما **باب** غسل الوجہ بالیدین من غرفۃ واحدۃ حدثنا محمد بن عبد الرحیم قال انا ابو سلمۃ الخزاعی منصور بن سلمۃ قال نا ابن بلال یعنی سلیمن عن زید بن اسلم عن عطاء بن یسار عن ابن عباس انہ توضأ فغسل وجہہ اخذ غرفۃ من ماء فتمضمض بہا واستنشق ثم اخذ غرفۃ من ماء فجعل بہا ھٰکذا اضافہا الی یدہ الاخری فغسل بہا وجہہ ثم اخذ غرفۃ من ماء فغسل بہا یدہ الیمنی ثم اخذ غرفۃ من ماء فغسل بہا یدہ الیسرے ثم مسح براسہ ثم اخذ غرفۃ من ماء فرش علے رجلہ الیمنی حتی غسلہا ثم اخذ غرفۃ اخری فغسل بہا یعنی رجلہ الیسرے ثم قال ھٰکذا رأیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یتوضأ **باب** التسمیۃ علی کل حال وعند الوقاع حدثنا علی بن عبد اللہ قال ثنا جریر عن منصور عن سالم بن ابی الجعد عن کریب عن ابن عباس یبلغ بہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لو ان احدکم اذا اتی اھلہ قال بسم اللہ اللہم جنبنا الشیطان وجنب الشیطان ما رزقتنا فقضی بینہما ولد لم یضرہ **باب** ما یقول عند الخلاء حدثنا آدم قال ثنا شعبۃ عن عبد العزیز بن صہیب قال سمعت انسا یقول کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا دخل الخلاء قال اللہم انی اعوذ بک من الخبث والخبائث تابعہ ابن عرعرۃ عن شعبۃ وقال غندر عن شعبۃ اذا اتی الخلاء وقال موسے عن حماد اذا دخل وقال سعید بن زید حدثنا عبد العزیز اذا اراد ان یدخل **باب** وضع الماء عند الخلاء حدثنا عبد اللہ بن محمد قال ثنا ھاشم بن القاسم قال ثنا ورقاء عن عبید اللہ بن ابی یزید عن ابن عباس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم دخل الخلاء فوضعت لہ وضوءا قال من وضع ھٰذا فاخبر فقال اللہم فقہہ فی الدین **باب** لا تستقبل القبلۃ بغائط او بول الا عند البناء جدار او نحوہ حدثنا آدم قال ثنا ابن ابی ذئب قال ثنا الزھری عن عطاء بن یزید اللیثی عن ابی ایوب الانصاری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا اتی احدکم الغائط فلا یستقبل القبلۃ ولا یولہا ظہرہ شرقوا او غربوا **باب** من تبرز علی لبنتین حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن یحیی بن سعید عن محمد بن یحیی بن حبان عن عمہ واسع بن حبان عن عبد اللہ بن عمر انہ کان یقول ان ناسا یقولون اذا قعدت علی حاجتک فلا تستقبل القبلۃ ولا بیت المقدس فقال عبد اللہ بن عمر لقد ارتقیت یوما علی ظہر بیت لنا فرأیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی لبنتین مستقبلا بیت المقدس لحاجتہ وقال لعلک من الذین یصلون علی اوراکہم فقلت لا ادری واللہ قال مالک یعنی الذی یصلی ولا یرتفع عن الارض یسجد وھو لاصق بالارض **باب** خروج النساء الی البراز حدثنا یحیی بن بکیر قال ثنا اللیث قال حدثنی عقیل عن ابن شہاب عن عروۃ عن عائشۃ ان ازواج النبی صلی اللہ علیہ وسلم کن یخرجن باللیل اذا تبرزن الی المناصع وھو صعید افیح وکان عمر یقول للنبی صلی اللہ علیہ وسلم احجب نساءک فلم یکن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یفعل فخرجت سودۃ بنت زمعۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم لیلۃ من اللیالی عشاء وکانت امرأۃ طویلۃ فناداہا عمر الا قد عرفناک یا سودۃ حرصا علی ان ینزل الحجاب فانزل اللہ الحجاب حدثنا زکریا قال ثنا ابو اسامۃ عن ہشام بن عروۃ عن ابیہ عن عائشۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال قد اذن لکن ان تخرجن فی حاجتکن قال ہشام یعنی البراز **باب** التبرز فی البیوت

ثنا — فاخذ — بہما — النبی — بینہما — انس بن مالک — ۲ ہو ابن ابی یزید — لغائط غیرہ — ثنا — وھو فکان — فانزل اللہ تعالی آیۃ الحجاب

اسماء الرجال

باب غسل الوجہ بالیدین محمد بن عبد الرحیم بن ابی زہیر البغدادی المعروف بصاعقۃ لسرعۃ حفظہ وشدۃ ضبطہ مات ۲۵۵ ابن بلال ہو سلیمان التیمی مولاہم ابو محمد زید بن اسلم العدوی مولی عمر رض عطاء بن یسار الہلالی ابو محمد المدنی مولی میمونۃ باب التسمیۃ علے کل حال علی بن عبد اللہ بن جعفر المدینی جریر ہو ابن عبد الحمید بن قرط الکوفی منصور ہو ابن المعتمر الکوفی سالم بن ابی الجعد رافع الاشجعی الکوفی کریب ہو مولی ابن عباس باب ما یقول عند الخلاء آدم ہو ابن ابی ایاس العسقلانی شعبۃ ہو ابن الحجاج بن الورد ابو بسطام العتکی عبد العزیز ابن صہیب البنانی تابعہ اے تابع آدم محمد ابن عرعرۃ عن شعبۃ المذکور وقال غندر لقب محمد بن جعفر البصرے وصلہ البزار وقال موسیٰ بن اسمٰعیل التبوذکی مما وصلہ البیہقی حماد بن سلمۃ بن دینار الربعی وکان من الابدال تزوج سبعین امرأۃ فلم یولد لہ لان البدل لا یولد لہ مات ۱۶۷ ذکرہ القسطلانی وقال سعید بن زید اے ابن درہم الجہضمی البصرے مما وصلہ المؤلف فی الادب المفرد عبد العزیز ہو ابن صہیب المذکور باب وضع الماء عند الخلاء عبد اللہ ابن محمد المسندی الجعفی ہاشم بن القاسم ابو النضر التمیمی ورقاء مع المد ابن عمر الیشکری الکوفی باب لا یستقبل القبلۃ آدم ہو ابن ابی ایاس ابن ابی ذئب محمد بن عبد الرحمٰن بن المغیرۃ بن الحارث بن ابی ذئب الزہری محمد بن مسلم باب من تبرز اے تغوط عبد اللہ بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی یحیے بن سعید الانصاری باب خروج النساء الی البراز یحیے بن عبد اللہ بن بکیر المخزومی اللیث ہو ابن سعد المصری عقیل ہو ابن خالد الایلی ابن شہاب ہو الزہری عروۃ بن الزبیر بن العوام زکریا بن صالح اللؤلؤی البلخی ابو اسامۃ حماد بن اسامۃ الکوفی ہشام عن ابیہ عروۃ بن الزبیر بن العوام ۔

حل اللغات

المزدلفۃ اسم موضع اناخ من الاناخۃ ماخوذ من نخ وہو اسم صوت یقولونہ عند اقعاد البعیر ومعنے الاناخۃ اقعاد البعیر غرفۃ بالضم ملأ الکف وہو المروی ہہنا استنشق الاستنشاق ادخال الماء فے الانف الوقاع الجماع الخلاء بالمد موضع قضاء حاجۃ البراز وضوء بفتح الواو ماء الوضوء وبالضم استعمال الماء علی الوجہ المخصوص المعروف لبنتین بفتح اللام وکسر الموحدۃ وقد تسکن وہی ما تصنع من الطین للبناء قبل ان یوقد علیہ النار اوراکہم جمع الورک علی وزن کتف بمعنے سرین البراز بفتح الباء الفضاء الواسع یکنی بہ عن الحاجۃ المناصع المواضع التی یتخلے فیہا للحاجۃ ۔

بنی السندی ۱ ۲ ۳	بفتح الہمزۃ بمعنی اعلم لا بالضم بمعنی اظن وہو الموافق لقولہ ثم غلبنی ما اعلم، ویدل علیہ روایۃ مسلم فانہ مؤمن والا لا یظہر وجہ المنع واللہ تعالیٰ اعلم اہ سندی (قولہ الانصاف من نفسک) وہو ان ترید من نفسک لغیرک ما ترید من غیرک لنفسک (قولہ وکفر دون کفر) خبر لمحذوف ای الکفر کفر دون کفر ای متنوع متفاوت زیادۃ ونقصانا فیطلق اسمہ علی بعض المعاصی (قولہ الا بالشرک الخ) یحتمل ان یراد بالشرک فی ہذہ العبارۃ وفی الآیۃ عدم التوحید علی وجہہ والتوحید علی وجہہ یتوقف علی اعتقاد النبوۃ ونحوہا واللہ تعالیٰ اعلم (قولہ الا بالشرک) ای بہ وبما ہو فی درجتہ شرعا من جحود النبوۃ ونحوہ وکان الشرک فی قولہ تعالی ان اللہ لا یغفر ان یشرک بہ کنایۃ عن مطلق الکفر واللہ تعالیٰ اعلم (قولہ فسماہم المؤمنین) لکن قیل

ك قوله قال ابو الدرداء هو ابن زيد بن قيس صحابي من الانصار اليس فيكم الخطاب لاهل العراق ويدخل فيه علقمة بن قيس قال لهم حين يسألونه مسائل اى لم لا تسألون عن عبد الله بن مسعود هو منكم لا تحتاجون مع وجوده الى شئ ١٢ ك قوله صاحب النعلين اى صاحب نعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لان عبد الله بن مسعود كان يلبسها اياه اذا قام واذا جلس كان ادخلهما فى ذراعه والطهور بفتح الطاء لا غير قطعا اذ المراد صاحب الماء الذى يطهر به رسول الله صلى الله عليه وسلم والوساد بكسر الواو ويروى الوسادة فلعله كان ايضا يحمل وسادة اذا احتاج اليه واما ابو عمرو فانه يقول كان يعرف بصاحب السر وقال الكرمانى ولعل السواد والوساد هما بمعنى واحد كانهما من باب القلب والمقصود منه انه رضى الله عنه صاحب السواد ويحتمل ان يحمل على معنى المخدة لكنه لم يثبت ذلك والله اعلم ١٢ عينى ك قوله العنزة بفتح المهملة وفتح النون اطول من العصا واقصر من الرمح وفى طرفها زج و الزج الحديدة التى فى اسفل الرمح يعنى السنان وفى حملها حكم منها ليصلى اليها فى الفضاء ومنها ليتقى بها كيد الاعداء ومنها الاتقاء السبع والموذيات ومنها لنبش الارض الصلبة عند قضاء الحاجة خشية الرشاش ومنها التعليق الامتعة بها ومنها للتوكأ عليها ١٢ عينى ك قوله فلا يتنفس نهى ويحتمل النفى كما روى وعلى كل تقدير هو نهى ادب لانه اذا فعل ذلك لم يامن ان يبرز ريقه فيخالط الشراب فيعافه الشارب وربما يروح بنكهة المتنفس اذا كانت فاسدة ثم انه بعيد من فعل الدواب والسنة ان يشرب الماء فى ثلاثة انفاس كلما شرب نفسا من الاناء نحاه عن فمه ثم عاد مصا له غير عب الى ان يأخذ ريه منه وكذا قوله فلا يمس ذكره بيمينه النهى فيه تنزيه لها عن مباشرة العضو الذى يكون فيه الاذى والحدث وقوله ولا يتمسح بيمينه اى لا يستنجى بها النهى فيه للتنزيه عند الجمهور وحمله اهل الظاهر على التحريم ١٢ ك قوله استنفض مجزوم لانه جواب الامر ويجوز رفعه على الاستيناف من النفض بالنون والفاء والضاد المعجمة وهو ان يهز الشئ ليطير غباره ومعناه ههنا استنظف بها اى انظف بها نفسى من الحدث ١٢ عينى ك قوله او نحوه اى او قال نحو قوله استنفض وذلك نحو قوله استنجى بها كما هو وقع فى رواية ١٢ ع ك قوله فلما قضى اى الحاجة اتبعه بهمزة القطع بهن اى بالاحجار والضمير المنصوب فى قوله اتبعه يرجع الى القضاء الذى يدل عليه قوله فلما قضى وكنى بذلك عن الاستنجاء ١٢ ع ك قوله قال ليس ابو عبيدة اى قال ابو اسحق ليس ابو عبيدة ذكره لى ولكن عبد الرحمن بن الاسود هو الذى ذكره لى بدليل قوله الآتى حدثنى عبد الرحمن كذا فى العينى وفى الكرمانى فان قلت ما الفائدة فى قوله ليس ابو عبيدة ذكره اذ الاسناد بدونه تام قلت غرض ابى اسحق ان يبين انه لا يروى هذا الحديث عن طريق ابى عبيدة كما رواه غيره لان ابا عبيدة لا يسمع من ابيه شيئا فاراد دفع من توهم ذلك فنقل البخارى لفظه بعينه انتهى ١٢ ك قوله ولكن عبد الرحمن بن الاسود اى لست ارويه الآن عن ابى عبيدة و انما ارويه عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه الاسود بن يزيد النخعى الكوفى صاحب ابن مسعود وقد اختلف فيه على ابى اسحق فرواه اسرائيل عنه عن ابى عبيدة عن ابيه وابن مغول وغيره عنه عن الاسود عن ابيه عن عبد الله من غير ذكر عبد الرحمن ورواه زكريا بن ابى زائدة عنه عن عبد الرحمن بن يزيد عن الاسود ومعمر عنه عن علقمة عن عبد الله ويونس بن ابى اسحق عن ابيه عن ابى الاحوص عن عبد الله ومن ثم انتقده الدارقطنى على المؤلف لكنه قال احسنها سياقا الطريق التى اخرجها البخارى لكن فى النفس منه شئ لكثرة الاختلاف فيه على ابى اسحق ـ قس مختصرا ١٢

حدثنا ابراهيم بن المنذر قال ثنا انس بن عياض عن عبيد الله بن عمر عن محمد بن يحيى بن حبان عن واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر قال ارتقيت على ظهر بيت حفصة لبعض حاجتى فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضى حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا يزيد بن هرون قال انا يحيى عن محمد بن يحيى بن حبان ان عمه واسع بن حبان اخبره ان عبد الله بن عمر اخبره قال لقد ظهرت ذات يوم على ظهر بيتنا فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا على لبنتين مستقبل بيت المقدس **باب** الاستنجاء بالماء حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال ثنا شعبة عن ابى معاذ واسمه عطاء بن ابى ميمونة قال سمعت انس بن مالك يقول كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا خرج لحاجته اجئ انا وغلام معنا اداوة من ماء يعنى يستنجى به **باب** من حمل معه الماء لطهوره وقال ابو الدرداء اليس فيكم صاحب النعلين والطهور والوساد حدثنا سليمن بن حرب قال ثنا شعبة عن عطاء بن ابى ميمونة قال سمعت انسا يقول كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا خرج لحاجته تبعته انا وغلام منا معنا اداوة من ماء **باب** حمل العنزة مع الماء فى الاستنجاء حدثنا محمد بن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن عطاء بن ابى ميمونة سمع انس بن مالك يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فاحمل انا وغلام اداوة من ماء وعنزة يستنجى بالماء تابعه النضر وشاذان عن شعبة العنزة عصا عليه زج **باب** النهى عن الاستنجاء باليمين حدثنا معاذ بن فضالة قال ثنا هشام هو الدستوائى عن يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب احدكم فلا يتنفس فى الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه **باب** لا يمسك ذكره بيمينه اذا بال حدثنا محمد بن يوسف قال ثنا الاوزاعى عن يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا بال احدكم فلا يأخذن ذكره بيمينه ولا يستنجى بيمينه ولا يتنفس فى الاناء **باب** الاستنجاء بالحجارة حدثنا احمد بن محمد المكى قال ثنا عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو المكى عن جده عن ابى هريرة قال اتبعت النبى صلى الله عليه وسلم وخرج لحاجته وكان لا يلتفت فدنوت منه فقال ابغنى احجارا استنفض بها او نحوه ولا تأتنى بعظم ولا روث فاتيته باحجار بطرف ثيابى فوضعتها الى جنبه واعرضت عنه فلما قضى اتبعه بهن **باب** لا يستنجى بروث حدثنا ابو نعيم قال ثنا زهير عن ابى اسحق قال ليس ابو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه انه سمع عبد الله يقول اتى النبى صلى الله عليه وسلم الغائط فامرنى ان اتيه بثلثة احجار فوجدت حجرين والتمست الثالث فلم اجد فاخذت روثة فاتيته بها فاخذ الحجرين والقى الروثة وقال هذا ركس وقال ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابى اسحق حدثنى عبد الرحمن **باب** الوضوء مرة مرة حدثنا محمد بن يوسف قال ثنا سفين عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال توضأ النبى صلى الله عليه وسلم مرة مرة **باب** الوضوء مرتين مرتين حدثنا الحسين بن عيسى قال ثنا يونس بن محمد قال ثنا فليح بن سليمن عن عبد الله بن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد ان النبى صلى الله عليه وسلم توضأ مرتين مرتين **باب** الوضوء ثلثا ثلثا حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسى قال حدثنى ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب ان عطاء بن يزيد اخبره ان حمران مولى عثمان اخبره انه رأى عثمان بن عفان دعا باناء فافرغ على كفيه ثلث مرار فغسلهما ثم ادخل	٢ عمه ٢ فوق ٢ ثنا ١ اليس فيكم صاحب الطهور والوساد ٢ معه ن النبى صلى الله عليه وسلم يقول ٣ فلا يأخذ النبى صلى الله عليه وسلم ٢ واعترضت ٢ فلم اجده ابن الاسود عن ابيه ٢ مرات

اسماء الرجال

ابراهيم بن المنذر القرشى الحزامى انس بن عياض ابو ضمرة الليثى عبيد الله بالتصغير ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمرى محمد بن يحيى بن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة واسع بن حبان عم محمد بن يحيى المذكور عبد الله بن عمر بن الخطاب رض يعقوب بن ابراهيم بن يوسف الدورقى يزيد المتوفى ٢٠٦ باب الاستنجاء بالماء شعبة بن الحجاج باب من حمل معه الماء وقال ابو الدرداء عويمر بن مالك بن عبد الله بن قيس ويقال عويمر بن يزيد بن قيس الانصارى المتوفى ٣١ او ٣٢ المخاطب علقمة بن قيس مما وصله المؤلف فى المناقب باب حمل العنزة محمد بن بشار الملقب به بندار محمد بن جعفر الملقب بغندر شعبة بن الحجاج تابعه النضر بن شميل وصله النسائى وشاذان لقب الاسود بن عامر مما وصله المؤلف فى الصلوة باب النهى معاذ البصرى الزهرانى هشام بن عبد الله بكى الطائى عبد الله السلمى المتوفى ٩٥ باب لا يمسك محمد بن يوسف الفريابى الاوزاعى عبد الرحمن بن عمرو بن ابى عمرو باب الاستنجاء بالحجارة الخ احمد بن محمد الازرقى جد ابو الوليد باب لا يستنجى بروث ابو نعيم الفضل بن دكين زهير هو ابن معاوية الجعفى المكى الكوفى ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى ابو عبيدة عامر بن عبد الله بن مسعود عبد الله بن مسعود باب الوضوء مرة مرة الخ محمد بن يوسف البيكندى او الفريابى سفيان بن عيينة او الثورى زيد بن اسلم التابعى المدنى عطاء بن يسار باب الوضوء مرتين مرتين حسين بن عيسى الدامغانى البسطامى يونس بن محمد بن مسلم البغدادى فليح بالتصغير اسمه عبد الملك باب الوضوء ثلثا ثلثا ابراهيم سبط عبد الرحمن بن عوف ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عطاء بن يزيد التابعى حمران بن ابان بن خالد ١٢ قس

حل اللغات الاستنجاء طلب النجو اى الطهارة هذا فى اللغة واما فى الاصطلاح فهو ازالة النجاسة الخارجة من السبيلين عنها اداوة اناء صغير من جلد يتخذ للماء ونحوها العنزة بفتح العين المهملة وفتح النون اطول من العصا واقصر من الرمح وفى طرفها زج اى حديدة كحديد الرمح ابغنى امر من الافعال والمعنى اطلب استنفض مجزوم لانه جواب امر وهو ان يهز الشئ

يرد عليه حديث اذا التقى المسلمان الخ وفيه انه لا دلالة فيهما على بقاء الايمان او الاسلام بعد المعصية لانه على وجه التعليق ضرورة انه يصح ان يقال ان احدث المتوضئ او اذا احدث ينتقض وضوءه على ان اسم المسلم يقال للمنقاد ظاهرا ايضا فلا دلالة فى الحديث بعد التسليم ايضا الا ان يقال ذاك الاطلاق مجاز كما تقدم والاصل الحقيقة فينصرف الى الحقيقة بلا دليل المجاز ثم استدل بحديث انه كان حريصا على قتل صاحبه على ان العزم الذى وطن عليه صاحبه نفسه من الامور التى يؤاخذ عليها العبد، قلت وليس بشئ لان الثابت من هذا الحرص ليس مجرد العزم بل العزم مع افعال الجوارح من القيام واخذ السيف وسله وغيرذلك وهذا ليس بمحل للكلام وانما محل الكلام مجرد العزم (قوله آية المنافق ثلاث) الظاهر ان المراد	السندى ٩ ٠

ك١ قوله لايحدث فيهما نفسه اى بشئ من الدنيا كما فى الترمذى فلا يضر حديث الآخرة او فى معانى القرآن كما فى المجمع وفى فتح البارى المراد به ما يسترسل النفس معه يمكن المرء قطعه واما ما يهجم من الخطرات والوساوس ويتعذر دفعه فذلك معفو عنه ونقل القاضى عياض عن بعضهم بان المراد من لم يحصل له حديث النفس اصلا ورأسا ويشهد له ما اخرجه ابن المبارك فى الزهد بلفظ لم يسر فيهما ورده النووى فقال والصواب حصول هذه الفضيلة مع طريان الخواطر العارضة غير المستقرة نعم من اتفق ان يحصل له عدم حديث النفس اصلا اعلى درجة بلاريب انتهى كلام الفتح ١٢ ك٢ قوله ولكن عروة يعنى ان شيخى ابن شهاب وهما عطاء وعروة اختلفا فى روايتهما عن حمران عن عثمان فحدثه به عطاء على صفة وعروة على صفة وليس ذلك اختلاف لانهما حديثان متغايران
- كذا فى الفتح والعينى ١٢ ك٣ قوله ما حدثتكموه معنا ولولا ان الله تعالى اوجب على من علم علما ابلاغه لما كنت حريصا على تحديثكم ١٢ ك ع ك٤ قوله استجمر من الاستجمار وهو مسح محل البول والغائط بالجمار وهى الاحجار الصغار ١٢ ع ك٥ قوله لينتثر من الانتثار ولابى ذر والاصيلى ولغيرهما لينثر بضم المثلثة من الثلاثى المجرد قال الفراء يقال نثر الرجل وانتثر واستنثر اذا حرك النثرة وهى طرف الانف فى الطهارة ١٢ ف ع ك٦ قوله وقد ارهقنا بسكون القاف من الارهاق والعصر بالنصب مفعوله وهو رواية كريمة اى اخرناه حتى دنا وقت الاخرى ولابى ذر بفتح الهاء والقاف ورفع العصر اى دنا وقتها ويؤيده رواية الاصيلى وقد ارهقتنا بتانيث الفعل وبرفع الصلوة على الفاعلية. كذا فى الخير الجارى والعينى اى ملتفتا عنها ١٢ ك٧ قوله ويل للاعقاب من النار حاصله ان النار تصل المواضع التى لم تصل الماء اليها من مواضع الوضوء واعلم انه استدل بهذا الحديث على وجوب غسل الرجل وعدم جواز المسح عليها وعامة الروايات يؤيد ذلك حتى نقل الطحاوى عن عطاء باسناده انه لما سئل هل بلغك عن احد من اصحاب رسول الله صلعم انه مسح على القدمين قال لا كذا فى الخير الجارى وفى العينى وروى سعيد بن منصور عن عبد الرحمن بن ابى ليلى انه قال اجتمع اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على غسل القدمين انتهى ١٢ ك٨ قوله موضع الخاتم يعنى المفهوم من الحديث الدال على وجوب غسل الرجل ان ايصال الماء الى جميع اعضائه ضرورى ومنها موضع الخاتم ١٢ خير جارى ك٩ قوله السبتية بكسر المهملة هى التى لا شعر فيها مشتقة من السبت وهو الحلق وقيل السبت جلد البقر المدبوغ بالقرظ ١٢ فتح ك١٠ قوله ويتوضأ فيها وهو موضع الترجمة فان ظاهره كان صلى الله عليه وسلم يغسل رجليه وهما فى نعليه كذا قاله العينى وفى الكرمانى معناه انه يتوضأ ويلبسها ورجلاه رطبتان بعد انتهى كذا فى المجمع ١٢ ع ه الاستنثار اخراج الماء من الانف بعد الاستنشاق ١٢ عينى ع ه اى تكون عدد الجمرات ثلثا او خمسا ونحوه ١٢ س ه بكسر الميم من الاناء المعد للتطهير منه ١٢ ف لح ه اى لا يكتفى بالمسح عليها كالخفين ١٢ ص ه ليس فى الحديث الذى ذكره تصريح بذلك انما هو ماخوذ من قوله يتوضأ فيها ١٢ ك س ه والمراد بهما الركن الاسود والركن اليمانى ١٢ ك مح ه بتخفيف الياء وقيل بتشديدها ١٢ ع ل ه انبعاثها كناية عن الابتداء الشروع فى افعال الحج ١٢ ك ع

يمينه فى الاناء فمضمض واستنثر ثم غسل وجهه ثلثا ويديه الى المرفقين ثلث مرار ثم مسح برأسه ثم غسل رجليه ثلث مرار الى الكعبين ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ نحو وضوئى هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه وعن ابراهيم قال قال صالح بن كيسان قال ابن شهاب ولكن عروة يحدث عن حمران فلما توضأ عثمان قال الا احدثكم حديثا لولا اية ما حدثتكموه سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا يتوضأ رجل فيحسن وضوءه ويصلى الصلوة الا غفر له ما بينه وبين الصلوة حتى يصليها قال عروة الاية ان الذين يكتمون ما انزلنا **باب الاستنثار فى الوضوء** ذكره عثمان وعبد الله بن زيد وابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عبدان قال نا عبد الله قال نا يونس عن الزهرى قال اخبرنى ابو ادريس انه سمع ابا هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر **باب الاستجمار وترا حدثنا** عبد الله بن يوسف قال نا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم فليجعل فى انفه ماء ثم لينتثر ومن استجمر فليوتر واذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده قبل ان يدخلها فى وضوئه فان احدكم لا يدرى اين باتت يده **باب غسل الرجلين ولا يمسح على القدمين حدثنا** موسى قال نا ابو عوانة عن ابى بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو قال تخلف النبى صلى الله عليه وسلم عنا فى سفرة فادركنا وقد ارهقنا العصر فجعلنا نتوضأ ونمسح على ارجلنا فنادى باعلى صوته ويل للاعقاب من النار مرتين او ثلثا **باب المضمضة فى الوضوء** قاله ابن عباس وعبد الله بن زيد عن النبى صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى عطاء بن يزيد عن حمران مولى عثمان بن عفان انه رأى عثمان دعا بوضوء فافرغ على يديه من انائه فغسلهما ثلث مرات ثم ادخل يمينه فى الوضوء ثم تمضمض واستنشق واستنثر ثم غسل وجهه ثلثا ويديه الى المرفقين ثلثا ثم مسح برأسه ثم غسل كل رجل ثلثا ثم قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يتوضأ نحو وضوئى هذا وقال من توضأ نحو وضوئى هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر الله له ما تقدم من ذنبه **باب غسل الاعقاب** وكان ابن سيرين يغسل موضع الخاتم اذا توضأ **حدثنا** ادم بن ابى اياس قال حدثنا شعبة قال حدثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة وكان يمر بنا والناس يتوضؤن من المطهرة فقال اسبغوا الوضوء فان ابا القاسم صلى الله عليه وسلم قال ويل للاعقاب من النار **باب غسل الرجلين فى النعلين ولا يمسح على النعلين حدثنا** عبد الله بن يوسف قال نا مالك عن سعيد المقبرى عن عبيد بن جريج انه قال لعبد الله بن عمر يا ابا عبد الرحمن رأيتك تصنع اربعا لم ار احدا من اصحابك يصنعها قال وما هى يا ابن جريج قال رأيتك لا تمس من الاركان الا اليمانيين ورأيتك تلبس النعال السبتية ورأيتك تصبغ بالصفرة ورأيتك اذا كنت بمكة اهل الناس اذا راوا الهلال ولم تهل انت حتى كان يوم التروية قال عبد الله اما الاركان فانى لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس الا اليمانيين واما النعال السبتية فانى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التى ليس فيها شعر ويتوضأ فيها فانا احب ان البسها واما الصفرة فانى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها فانى احب ان اصبغ بها واما الاهلال فانى لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبعث به راحلته **باب التيمن فى الوضوء والغسل**

اسماء الرجال

باب الاستنثار فى الوضوء عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزى عبد الله هو ابن المبارك المروزى يونس هو ابن يزيد الايلى الزهرى محمد بن مسلم ابو ادريس عائذ الله الخولانى باب الاستجمار وترا عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى ابى الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب غسل الرجلين موسى هو ابن اسمعيل التبوذكى ابو عوانة الوضاح اليشكرى ابى بشر هو جعفر بن ابى وحشية الواسطى يوسف بن ماهك الفارسى المكى باب المضمضة فى الوضوء قاله ابن عباس اى ما ذكر من المضمضة فيما تقدم موصولا فى الطهارة وعبد الله بن زيد بن عاصم فيما ياتى موصولا فى باب غسل الرجلين الى الكعبين ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى عطاء بن يزيد الليثى المدنى باب غسل الاعقاب وكان ابن سيرين محمد التابعى الانصارى مولاهم مما وصله المؤلف فى تاريخه آدم ابن ابى اياس العسقلانى محمد بن زياد الالهانى ابو سفيان الحمصى باب غسل الرجلين عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى سعيد بن ابى سعيد المقبرى عبيد بن جريج المدنى التيمى مولاهم

حل اللغات مضمض المضمضة تحريك الماء فى الفم استنثر الاستنثار اخراج الماء من الانف بعد الاستنشاق استجمر من الاستجمار وهو مسح محل البول والبراز بالجمار اى الحجار الصغار لينتثر من الافتعال وهو رواية ابى ذر والاصيلى ولغيرهما لينثر من الثلاثى المجرد قال الفراء يقال نثر الرجل وانتثر واستنثر اذا حرك النثرة وهى طرف الانف كذا فى عمدة القارى ارهقنا صيغة المتكلم من الارهاق و لفظ العصر منصوب على المفعولية ولابى ذر بصيغة الواحد الغائب مع ضمير المنصوب المتصل ولفظ العصر مرفوع للفاعلية وفى رواية الاصيلى ارهقتنا بتاء التانيث ومعنى الارهاق التاخير المطهرة بكسر الميم هى الظرف المعد للطهارة السبتية بكسر المهملة هى التى لا شعر فيها ماخوذ من السبت وهو الحلق التيمن اى الابتداء بجانب اليمين ١٢

مجموع الثلاث آية يدل عليه حديث اربع من كن الخ وايضا يدل عليه التفسير اعنى اذا حدث كذب واذا وعد الخ فانه يدل على انه يوجد فيه الثلاث جميعا ثم لا تنافى بين كون مجموع الثلاث او مجموع الاربع علامة وهو ظاهر ولعل مجموع الثلاث او مجموع الاربع على وجه الاعتياد لا يوجد فى غير المنافق والله تعالى اعلم (قوله باب قيام ليلة القدر من الايمان) اى انه من خصال الايمان وان الايمان يدعو اليه ويقتضيه (قوله لا يخرجه) اى قائلا لا يخرجه ولا بد من تقديره او تقدير قال الله فى اول الحديث ولا يكفى القول بالالتفات بلا تقدير اذ لا يصح وقوع هذا الكلام من النبى الا على وجه الحكاية عن الله تعالى (قوله يعنى صلاتكم عند البيت) الظرف ليس متعلقا بالصلوة حتى يرد انه تصحيف الصواب صلوتكم لغير البيت بل هو متعلق بقول الله تعالى وما كان الله اى ما كان الله ليضيع

لـه قوله بيامنها - جمع ميمنة وهي الجهة اليمنى ودلالته على اليمين في الوضوء، اما من جهة ان عطف قوله ومواضع على الضمير المجرور كما هو مذهب البعض واما استفادة من عموم لفظ بيامنها كذا في الكرماني ويحتمل ان يكون ضمير منها عائدا الى الميامن غير جاري ١٢ ـلـه قوله كله - تاكيد لقوله في شانه فان قلت ما وجه التاكيد وقد استحب التياسر في دخول الخلاء ونحوه قلت هذا عام مخصوص بالدلائل الخارجية ١٢ عيني ـسـه قوله الخيوط - جمع الخيط والحبال جمع حبل والفرق بينهما بالرقة والغلظة - قال ابن بطال اراد البخاري بهذه الترجمة رد قول الشافعي ان شعر الانسان اذا فارق الجسد نجس واذا وقع في الماء نجسه اذ لو كان نجسا لما جاز اتخاذه خيوطا وحبالا ١٢ عيني ـعـه قوله لقول الله تعالى فلم تجدوا ماء - لكونها نكرة في سياق النفي تعم ولا تخص الا بدليل وتنجيس الماء بولوغ الكلب فيه غير متفق عليه وزاد التيمم من رأنه احتياطا لانه راى انه ماء مشكوك فيه من اجل الاختلاف

حدثنا مسدد قال ثنا اسمعيل قال ثنا خالد عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم لهن في غسل ابنته ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة قال اخبرني اشعث بن سليم قال سمعت ابي عن مسروق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمن في تنعله وترجله وطهوره في شانه كله باب التماس الوضوء اذا حانت الصلوة وقالت عائشة حضرت الصبح فالتمس الماء فلم يوجد فنزل التيمم حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلوة العصر فالتمس الناس الوضوء فلم يجدوه فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك الاناء يده وامر الناس ان يتوضؤا منه قال فرأيت الماء ينبع من تحت اصابعه حتى توضؤا من عند آخرهم باب الماء الذي يغسل به شعر الانسان وكان عطاء لا يرى به بأسا ان يتخذ منها الخيوط والحبال وسور الكلاب وممرها في المسجد وقال الزهري اذا ولغ في اناء ليس له وضوء غيره يتوضأ به وقال سفيان هذا الفقه بعينه لقول الله عز وجل فلم تجدوا ماء فتيمموا وهذا ماء وفي النفس منه شيء يتوضأ به ويتيمم حدثنا مالك بن اسمعيل قال ثنا اسرائيل عن عاصم عن ابن سيرين قال قلت لعبيدة عندنا من شعر النبي صلى الله عليه وسلم اصبناه من قبل انس او من قبل اهل انس فقال لأن تكون عندي شعرة منه احب الي من الدنيا وما فيها حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال انا سعيد بن سليمن قال ثنا عباد عن ابن عون عن ابن سيرين عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما حلق رأسه كان ابو طلحة اول من اخذ من شعره باب اذا شرب الكلب في الاناء حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبعا حدثنا اسحق قال اخبرنا عبد الصمد قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار قال سمعت ابي عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا رأى كلبا يأكل الثرى من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له به حتى ارواه فشكر الله له فادخله الجنة وقال احمد ابن شبيب ثنا ابي عن يونس عن ابن شهاب قال حدثني حمزة بن عبد الله عن ابيه قال كانت الكلاب تقبل وتدبر في المسجد في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكونوا يرشون شيئا من ذلك حدثنا حفص بن عمر قال ثنا شعبة عن ابن ابي السفر عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ارسلت كلبك المعلم فقتل فكل واذا اكل فلا تأكل فانما امسك على نفسه قلت ارسل كلبي فاجد معه كلبا آخر قال فلا تأكل فانما سميت على كلبك ولم تسم على كلب آخر باب من لم ير الوضوء الا من المخرجين القبل والدبر لقوله تعالى او جاء احد منكم من الغائط وقال عطاء فيمن يخرج من دبره الدود او من ذكره نحو القملة يعيد الوضوء وقال جابر بن عبد الله اذا ضحك في الصلوة اعاد الصلوة ولم يعد الوضوء وقال الحسن ان اخذ من شعره واظفاره او خلع خفيه فلا وضوء عليه وقال ابو هريرة لا وضوء الا من حدث ويذكر عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزوة ذات الرقاع فرمي رجل بسهم فنزفه الدم فركع وسجد ومضى في صلاته وقال الحسن ما زال المسلمون يصلون في جراحاتهم وقال طاؤس ومحمد بن علي وعطاء واهل الحجاز ليس في الدم وضوء وعصر ابن عمر بثرة فخرج منها دم فلم يتوضأ وبزق ابن ابي اوفى دما فمضى في صلاته وقال ابن عمر والحسن فيمن احتجم

فاحتاط للعبادة ١٢ تلخيص الفتح ـهـه قوله فجعل يغرف له به - قال بعض المالكية اراد البخاري بايراده طهارة سور الكلب لان الرجل لا خفه وسقاه به ولا شك ان سوره بقي فيه واجيب بانه ليس فيه ان الكلب شرب الماء من الخف ويمكن ان يكون غسله ان كان سقاه فيه على انه لا يلزمنا هذا لان هذا كان في شريعة غيرنا على ما رواه الناس عن ابي هريرة - عيني وقال العيني قال ابن بطال في شرحه ذكر البخاري اربعة احاديث في الكلب وغرضه اثبات طهارة الكلب وطهارة سوره اقول كلام ابن بطال ليس بحجة فلم لا يجوز ان يكون غرضه بيان مذاهب الناس فبين في هذا الباب مسألتين اولاهما الماء الذي يغسل به الطهور والثانية سور الكلاب بل الظاهر هذا والدليل عليه قال في المسألة الثانية وسور الكلب واقتصر على هذه اللفظة ولم يقل وطهارة سور الكلاب انتهى ١٢ ـنـه قوله المعلم - وهو الذي ينزجر بالزجر ويسترسل بالارسال ولا يأكل منه لا مرة بل مرارا ١٢ كرماني ـكـه قوله الا من حدث - قال الكرماني معناه لا وضوء الا من حدث لا وضوء الا من الخارج من السبيلين ١٢ ـشـه قوله ذات الرقاع بكسر الراء قيل هو اسم شجرة سميت الغزوة به وقيل سميت برقاع كانت في الويتهم ١٢ ك ـفـه قوله يصلون في جراحاتهم اي من غير سيلان الدم والدليل عليه ما روى ابن ابي شيبة باسناد صحيح عن الحسن انه كان لا يرى الوضوء من الدم الا ما كان سائلا ١٢ ح ـنـله قوله ليس في الدم وضوء قال العيني وهذا ليس بحجة لهم لانهم لا يرون العمل بفعل التابعي ولا هو حجة على الحنفية لانه لا يدل على الدم السائل ولئن سلمنا فابو حنيفة يقول التابعون رجال ونحن رجال يزاحموننا ونزاحمهم ١٢

اسماء الرجال

مسدد بن مسرهد اسمعيل بن علية خالد الحذاء حفصة بنت سيرين الانصارية ام عطية نسيبة بالتصغير بنت كعب او بنت الحارث الانصارية حفص الحوضي البصري المتوفى ٢٢٥ شعبة بن الحجاج اشعث بن سليم بن الاسود المحاربي الكوفي مسروق بن الاجدع الكوفي ابي عائشة باب التماس الوضوء عبد الله التنيسي مالك بن انس الامام اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري باب الماء الذي يغسل به شعر الانسان وقال الزهري محمد بن مسلم فيما رواه الوليد بن مسلم في مصنفه عن الاوزاعي وغيره ورواه ابن عبد البر في التمهيد من طريقه بسند صحيح وقال سفيان الثوري مالك بن اسمعيل بن غسان النهدي المتوفى ٢١٩ اسرائيل بن يونس بن اسحاق السبيعي الهمداني ابو يوسف الكوفي المتوفى ١٦٠ عاصم بن سليمان الاحول البصري المتوفى ١٤٢ ابن سيرين محمد عبيدة على وزن كريمة ابن عمرو او ابن قيس بن عمرو السلماني المتوفى ٧٢ محمد بن عبد الرحيم صاعقة البغدادي سعيد بن سليمان الضبي البزاز ابو عثمان المتوفى ٢٢٥ عباد بالتشديد ابن العوام الواسطي ابو سهل المتوفى ١٨٥ ابن عون اسمه عبد الله تابعي ابن سيرين محمد انس بن مالك باب اذا شرب الكلب الخ عبد الله التنيسي مالك الامام ابي الزناد عبد الله بن ذكوان القرشي المدني الاعرج عبد الرحمن بن هرمز اسحق بن منصور بن بهرام الكوسج ابو يعقوب المروزي المتوفى ٢٥١ وليس هو اسحق بن ابراهيم عبد الصمد هو ابو سهل ابن عبد الوارث ابي صالح الزيات وقال احمد بن شبيب بن سعيد ابو عبد الله التميمي الحنظلي البصري المتوفى بعد المائتين ابي شبيب والد احمد يونس بن يزيد الايلي ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري حمزة بن عبد الله ابن عمر بن الخطاب حفص بن عمر بن الحارث النمري الازدي البصري شعبة بن الحجاج ابن ابي السفر عبد الله بن سعيد بن الحشرج الشعبي اسمه عامر عدي بن حاتم بن عبد الله الطائي المتوفى ٦٨ وقيل له عاش ١٢٠ وثمانين سنة ١٢ قس

حل اللغات

ميامن جمع ميمنة وهي الجهة اليمنى ترجله الترجل تمشيط الشعر ينبع بتثليث الموحدة الخيوط جمع الخيط والحبال جمع الحبل والفرق بينهما ان الخيط ارق بالنسبة الى الحبل الثرى بفتح المثلثة والراء التراب الندي القملة بفتح القاف وسكون الميم واحد القمل فنزفه يقال نزف الدم اذا خرج دم كثير حتى يضعف بثرة هي الجرح الصغير بزق اي تفل من نصره

صلاتكم قبل استقبال البيت عند استقبال البيت اي لا يبطل الله صلاتكم حين استقبلتم البيت فان استقبال البيت خير فلا يترتب عليه فساد الاعمال السابقة والله تعالى اعلم (قوله وانه صلى اول صلاة صلاها) اي الى البيت صلاة العصر قيل صلاة العصر بالنصب على البدلية من اول صلاة وهو مفعول صلى وقيل بالرفع اي بتقدير المبتدأ قلت والاقرب عندي ان صلاة العصر مفعول صلى ونصب اول صلوة على انه حال مقدم والوجهان المذكوران بعيدان من حيث المعنى، يظهر عند التأمل والله تعالى اعلم (قوله فداروا كما هم) الظاهر ان الكاف بمعنى على وما موصولة وهم مبتداء والخبر محذوف اي عليه والمعنى فداروا على الهيئة التي كانوا عليها وقيل للمبادرة وقيل للمقارنة - قلت المبادرة لا يظهر لها كبير معنى والمقارنة اقرب منها اي فداروا بما هم لهي بالهيئة

حاشية السندي ص ١-١١

لیس علیہ الا غسل مجامع حدثنا آدم بن ابی ایاس قال ثنا ابن ابی ذئب قال ثنا سعید المقبری عن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لایزال العبد فی صلوٰۃ ما کان فی المسجد ینتظر الصلوٰۃ ما لم یحدث فقال رجل اعجمی ما الحدث یا ابا ہریرۃ قال الصوت یعنی الضرطۃ حدثنا ابو الولید قال ثنا ابن عیینۃ عن الزہری عن عباد بن تمیم عن عمہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لا ینصرف حتی یسمع صوتا او یجد ریحا حدثنا قتیبۃ قال ثنا جریر عن الاعمش عن منذر ابی یعلی الثوری عن محمد بن الحنفیۃ قال قال علی کنت رجلا مذاء فاستحییت ان اسأل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فامرت المقداد بن الاسود فسألہ فقال فیہ الوضوء ورواہ شعبۃ عن الاعمش حدثنا سعد بن حفص قال ثنا شیبان عن یحیی عن ابی سلمۃ ان عطاء بن یسار اخبرہ ان زید بن خالد اخبرہ انہ سأل عثمان بن عفان قلت أرأیت اذا جامع ولم یمن قال عثمان یتوضأ کما یتوضأ للصلوٰۃ ویغسل ذکرہ قال عثمان سمعتہ من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فسألت عن ذلک علیا والزبیر وطلحۃ وابی بن کعب رضی اللہ عنہم فامروہ بذلک حدثنا اسحٰق بن منصور قال اخبرنا النضر قال اخبرنا شعبۃ عن الحکم عن ذکوان ابی صالح عن ابی سعید الخدری ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ارسل الی رجل من الانصار فجاء ورأسہ یقطر فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لعلنا اعجلناک فقال نعم فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا اعجلت او قحطت فعلیک الوضوء تابعہ وہب قال ثنا شعبۃ ولم یقل غندر ویحیی عن شعبۃ الوضوء **باب** الرجل یوضئ صاحبہ حدثنا ابن سلام قال نا یزید بن ہارون عن یحیی عن موسی بن عقبۃ عن کریب مولی ابن عباس عن اسامۃ بن زید ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لما افاض من عرفۃ عدل الی الشعب فقضی حاجتہ قال اسامۃ فجعلت اصب علیہ ویتوضأ فقلت یا رسول اللہ اتصلی قال المصلی امامک حدثنا عمرو بن علی قال ثنا عبد الوہاب قال سمعت یحیی ابن سعید یقول اخبرنی سعد بن ابراہیم ان نافع بن جبیر بن مطعم اخبرہ انہ سمع عروۃ بن المغیرۃ بن شعبۃ یحدث عن المغیرۃ بن شعبۃ انہ کان مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی سفر وانہ ذہب لحاجۃ لہ وان المغیرۃ جعل یصب الماء علیہ وہو یتوضأ فغسل وجہہ ویدیہ ومسح برأسہ ومسح علی الخفین **باب** قراءۃ القرآن بعد الحدث وغیرہ وقال منصور عن ابراہیم لا بأس بالقراءۃ فی الحمام وبکتب الرسالۃ علی غیر وضوء وقال حماد عن ابراہیم ان کان علیہم ازار فسلم والا فلا تسلم حدثنا اسمٰعیل قال حدثنی مالک عن مخرمۃ بن سلیمان عن کریب مولی ابن عباس ان عبد اللہ بن عباس اخبرہ انہ بات لیلۃ عند میمونۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم وہی خالتہ فاضطجعت فی عرض الوسادۃ واضطجع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم واہلہ فی طولہا فنام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حتی اذا انتصف اللیل او قبلہ بقلیل او بعدہ بقلیل استیقظ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فجلس یمسح النوم عن وجہہ بیدہ ثم قرأ العشر الآیات الخواتم من سورۃ آل عمران ثم قام الی شن معلقۃ فتوضأ منہا فاحسن وضوءہ ثم قام یصلی قال ابن عباس فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذہبت فقمت الی جنبہ فوضع یدہ الیمنی علی رأسی واخذ باذنی الیمنی یفتلہا فصلی رکعتین ثم رکعتین ثم رکعتین ثم رکعتین ثم رکعتین ثم رکعتین ثم اوتر ثم اضطجع حتی اتاہ المؤذن فقام فصلی رکعتین خفیفتین ثم خرج فصلی الصبح **باب** من لم یتوضأ الا من الغشی المثقل حدثنا اسمٰعیل قال حدثنی مالک عن ہشام بن عروۃ عن امرأتہ فاطمۃ عن جدتہا اسماء بنت ابی بکر انہا قالت اتیت عائشۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم حین خسفت الشمس فاذا الناس قیام

۵۱ قولہ فقال رجل اعجمی ای لا یفصح کلامہ ولا یبینہ وان کان عربیا۔ قس قولہ ما الحدث کانہ حمل الحدث علی البول والغائط واستبعد ان یکونا مرادین لان المنتظر فی المسجد لا یحدث بالبول والغائط فی المسجد فاستفسر عن المراد واجاب ابو ہریرۃ بان المراد الضرطۃ ومطابقۃ الحدیث للترجمۃ باعتبار ان الخارج من السبیلین شامل للریح ایضا کما ہو شامل للبول والغائط وان مجرد التردد فی وجود الریح لا ینقضہ ما لم یحصل لہ العلامات وقد وقع الاختلاف فی الریح الخارجۃ من القبل ۱۲ خیر جاری **۵۲ قولہ** فقال فیہ الوضوء۔ ہذا مجمع علیہ ولیس لہ مطابقۃ للترجمۃ قالہ العینی وفی الخیر الجاری اما وجہ مطابقۃ الحدیث للترجمۃ فباعتبار وجود النقض من الخارج عن السبیلین وان لم یدل علی الحصر اذ یکفی فی ذلک مطابقۃ البعض بالبعض کما صرحوا بہ وقس علیہ الحدیث الآتی متصلا ومنفصلا انتہی وکذا قال الکرمانی ان الحدیث مناسب بجزء الترجمۃ ولا یلزم ان یدل کل حدیث علی کل الترجمۃ بل لو دل البعض علی البعض بحیث یدل کل ما فی الباب علی کل الترجمۃ لصح التعبیر بہا انتہی ۱۲ **۵۳ قولہ** اذا اعجلت۔ بضم الہمزۃ علی بناء المجہول او قحطت بفتح القاف وکسر الحاء علی بناء المعلوم وقیل بضم القاف معناہ عدم الانزال فی الجماع مستعار من قحط المطر وقیل المشہور اقحطت بالہمزۃ یقال للذی اعجل من الانزال او جامع ولم ینزل اقحط وکلمۃ او اما للتنویع فی الحکم او للشک فالتنویع تعمیم الحکم لمن اعجل من خارج فلم ینزل ولمن قحط بنفسہ۔ الخیر الجاری وفی العینی ولکن اجماع اہل العلم وائمۃ الفتوی علی وجوب الغسل من مجاوزۃ الختان الختان لامر الشارع بذلک انتہی **۵۴ قولہ** لا بأس بالقراءۃ فی الحمام خص ذکرہ اذ الغالب ان اہلہ اصحاب الاحداث وکرہ القراءۃ فیہ الحسن البصری والطائفۃ ۱۲ ک **۵۵ قولہ** بکتب الرسالۃ۔ علی صیغۃ المصدر ای بکتابۃ الرسائل التی لا تخلو عن القرآن والاذکار وفی بعضہا ویکتب بلفظ المجہول ۱۲ ک **۵۶ قولہ** فی عرض الوسادۃ۔ بفتح العین اقصر الامتدادین والطول خلافہ وفی بعضہا عرض بضم العین وعرض الشیء ناحیتہ والوسادۃ المخدۃ کذا فی الکرمانی وفی العینی وزعم ابن التین ان الوسادۃ الفراش الذی ینام علیہ فکان اضطجاع ابن عباس عند رؤسہما او ارجلہما کذا قال ابو الولید وقال النووی ہذا باطل انتہی وقال العینی ومطابقۃ الحدیث للترجمۃ فی قراءۃ صلی اللہ علیہ وسلم العشر الآیات بعد النوم فیہ ان نومہ لا ینقض الوضوء والظاہر انہ وضع الحدیث بناء علی ظاہر الحدیث حتی توضأ بعد قیامہ من النوم والا فلا مناسبۃ ۱۲ عینی **۵۷ قولہ** الا من الغشی المثقل۔ الغشی بفتح الغین وسکون الشین وروی ایضا بکسر الشین وتشدید الیاء والمثقل بلفظ اسم الفاعل من الاثقال والمعنی من لم یتوضأ من الغشی الا الغشی المثقل وہذا رد لمن یعتقد وجوب الوضوء من الغشی المثقل وغیر المثقل ومثلہ یسمی قصر افراد۔ کذا فی التوشیح ۱۲ **۵۸** عن شعبۃ ای انہما رویا ہذا الحدیث بہذا الاسناد والمتن لکن لم یقولا فیہ علیک الوضوء ۱۲ فتح الباری **۵۹** قال الکرمانی الضمیر یعود الی القرآن ای الذکر والسلام ونحوہما ۱۲

اسماء الرجال

آدم بن ابی ایاس العسقلانی ابن ابی ذئب ہو محمد بن عبد الرحمٰن ابن المغیرۃ سعید بن ابی سعید المقبری ابو الولید ہشام بن عبد الملک الطیالسی ابن عیینۃ ہو سفیان الہلالی الزہری محمد بن مسلم عباد بن تمیم الانصاری عمہ عبد اللہ بن زید المازنی قتیبۃ ہو ابن سعید الثقفی جریر ہو ابن عبد الحمید الکوفی الاعمش سلیمان بن مہران الکوفی سعد بن حفص ابو محمد الطلحی شیبان ہو عبد الرحمٰن ابو معاویۃ النحوی یحیی ہو ابن ابی کثیر البصری ابی سلمۃ ابن عبد الرحمٰن بن عوف عطاء ابن یسار المدنی زید بن خالد المدنی الصحابی اسحٰق ہو ابن منصور الکوسج النضر ہو ابن شمیل ابو الحسن المازنی البصری شعبۃ ابن الحجاج العتکی الحکم بن عتیبۃ ابو محمد الکندی الکوفی تابعہ ای تابع النضر وہب بن جریر بن حازم فیما وصلہ ابو العباس غندر محمد بن جعفر یحیی ہو ابن سعید القطان **باب** الرجل یوضئ صاحبہ ابن سلام ہو محمد البیکندی یزید بن ہارون ابو خالد الواسطی یحیی ہو ابن سعید الانصاری موسی ابن عقبۃ الاسدی المدنی عمرو بن علی الفلاس البصری عبد الوہاب بن عبد المجید الثقفی یحیی بن سعید الانصاری سعد بن ابراہیم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزہری **باب** قراءۃ القرآن الخ وقال حماد ہو ابن ابی سلیمان عن ابراہیم النخعی وصلہ الثوری اسمٰعیل ہو ابن ابی اویس الاصبحی مالک الامام المدنی مخرمۃ بن سلیمان الوالبی **باب** من لم یتوضأ اسمٰعیل ومالک تقدما الآن ہشام ہو ابن عروۃ بن زبیر امرأتہ فاطمۃ بنت المنذر بن زبیر

حل اللغات

مذاء صیغۃ مبالغۃ یعنی کثیر المذی خروجا لم یمن من الامناء ای لم یلق المنی افاض الافاضۃ الرجوع والدفع الشعب بکسر الشین الطریق فی الجبل الوسادۃ المخدۃ وقیل الفرش والمراد ہہنا ہو المعنی الاول شن قربۃ بالیۃ المثقل من الغشی ما یبطل الحواس بالکلیۃ والغشی بفتح الغین وکسر الشین مع شدۃ تحتیۃ بعدہا بمعنی الغشاوۃ وہی الغطاء واصلہ مرض دماغی وہو طرف من الاغماء اخف منہ ۱۲

التی کانوا بہا ثم رأیت القسطلانی نقل عن المصابیح ان الکاف بمعنی علی لکن قال وما کافۃ وہم مبتدأ حذف خبرہ ای علیہ۔ قلت فحینئذ لا یظہر للکلام معنی ولا یظہر ان مرجع ضمیر علیہ ماذا فافہم واللہ تعالی اعلم۔ (قولہ فحسن اسلامہ) بضم السین المخففۃ ای صار حسنا بمواطاۃ الظاہر الباطن ویمکن تشدید السین لیوافق روایۃ احسن احدکم اسلامہ ای جعلہ حسنا بالمواطاۃ المذکورۃ واللہ تعالی اعلم (قولہ وقال تعالی الیوم اکملت الخ) قد قدمنا ان مراد السلف من قولہم یزید وینقص او یکمل وینقص ونحوہ انہ یوصف فی الشرع بذلک اعم من ان یکون ذلک بزیادۃ فی الشرائع او بوجہ آخر وبہ یظہر الاستدلال بہذہ الآیۃ واللہ تعالی اعلم (قولہ الا ان تطوع) الذی یقول بالوجوب بالشروع یقول انہ استثناء متصل لانہ الاصل والمعنی الا اذا شرعت فی التطوع فیصیر واجبا علیک

٥١ قوله الغشي - بفتح الغين وسكون الشين المعجمتين وبكسر الشين وشدة التحتية بمعنى الغشاوة وهي الغطاء، واصله مرض يحصل بطول القيام في الحر وهو طرف من الاغماء اخف منه كذا في المجمع وغيره وقال العيني والمناسبة للترجمة في قوله تجلاني الغشي لانه لوكان مثقلا ينقض الوضوء كالاغماء والدليل على انه لم يكن مثقلا انها كانت تصب الماء على راسها ليزول الغشي ويدل ذلك على ان حواسها كانت حاضرة انتهى كذا في الخير الجاري ١٢ ٥٢ قوله حتى الجنة والنار - يجوز فيهما الرفع والنصب والجر اما الرفع فعلى ان يكون حتى ابتدائية والجنة يكون مرفوعا على انه مبتدا محذوف الخبر تقديره حتى الجنة مرئية والنار عطف عليه واما النصب فعلى ان يكون حتى عاطفة عطفت الجنة على الضمير المنصوب في رأيته واما الجر فعلى ان يكون حتى جارة ١٢ عيني ٥٣ قوله ان رجلا - هو عمرو بن ابي حسن جد عمرو بن يحيى كذا في القسطلاني والمراد بالجد ههنا اخو عمارة ابن ابي الحسن على المجاز لانه عم ابيه وصنوه كما سيأتي في الآتي ١٢ خير جاري ٥٤ قوله واستنثر - اي اخرج الماء من الانف بريحه باعانة يده او بغيرها بعد اخراج الاذى ومعنى استنشق ادخل الماء في انفه بان جذبه بريح الانف ١٢ مجمع البحار ٥٥ قوله ثلث غرفات - قال الكرماني يحتمل انها كانت المضمضة ثلثا والاستنشاق ثلثا وكانت الثلث لهما هذا هو الظاهر قلت الظاهر هو الاول لا الثاني لانه ثبت فيما رواه الترمذي وغيره انه مضمض ثلثا واستنشق ثلثا ١٢ ع ٥٦ قوله فضل وضوء - هو بفتح الواو والمراد بالفضل ما بقي من الماء بعد التوضي او الذي يتقاطر بعده كذا في العيني ه ع قوله بفضل سواكه وفي بعض طرقه كان جرير يستاك ويغمس رأس سواكه في الماء ويقول لاهله توضؤا بفضله لا يرى به باسا وهذه الرواية مبينة للمراد وقد استشكل ايراد البخاري له في هذا الباب المعقود لطهارة الماء المستعمل واجيب بانه ثبت ان السواك مطهرة للفم فاذا خالط الماء ثم حصل الوضوء بذلك الماء كان فيه استعمال المستعمل في الطهارة ١٢ فتح الباري ٥٧ قوله ومج فيه - اي صب ما تناوله من الماء بقية في الاناء ومطابقته من حيث انه صلى الله عليه وسلم لما غسل يديه ووجهه في القدح صار الماء مستعملا ولكنه طاهر والا لما امر بشربه وافراغه ١٢ عيني ٥٨ قوله وقع - بلفظ الماضي بمعنى وقع في المرض وفي بعضها وقع بكسر القاف وبالتنوين بمعنى وجع بالجيم المكسور والتنوين وهو لابي بالجيم رواية كريمة وعليه الاكثرون - كذا في الخير الجاري والعيني ١٢ ٥٩ قوله زر الحجلة بكسر الزاء ثم الراء المشددة واحد ازرار القميص والحجلة بالمهملة والجيم المفتوحتين واحدة حجال العروس وهو بيت كالقبة يزين بالثياب والاسرة والستور ولها عرى وازرار كبار وهذا هو المشهور الذي قاله الجمهور ١٢ ك

يصلون فاذا هي قائمة تصلي فقلت ما للناس فاشارت بيدها نحو السماء وقالت سبحان الله فقلت اية فاشارت ان نعم فقمت حتى تجلاني الغشي وجعلت اصب فوق رأسي ماء فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حمد الله واثنى عليه ثم قال ما من شيء كنت لم اره الا قد رأيته في مقامي هذا حتى الجنة والنار ولقد اوحي الي انكم تفتنون في القبور مثل او قريبا من فتنة الدجال لا ادري اي ذلك قالت اسماء يؤتى احدكم فيقال له ما علمك بهذا الرجل فاما المؤمن او الموقن لا ادري اي ذلك قالت اسماء فيقول هو محمد رسول الله جاءنا بالبينات والهدى فاجبنا وامنا واتبعنا فيقال نم صالحا فقد علمنا ان كنت لمؤمنا واما المنافق او المرتاب لا ادري اي ذلك قالت اسماء فيقول لا ادري سمعت الناس يقولون شيئا فقلته

باب مسح الرأس كله لقوله تعالى وامسحوا برءوسكم وقال ابن المسيب المرأة بمنزلة الرجل تمسح على رأسها وسئل مالك ايجزي ان يمسح بعض رأسه فاحتج بحديث عبد الله بن زيد حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه ان رجلا قال لعبد الله بن زيد وهو جد عمرو بن يحيى اتستطيع ان تريني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فقال عبد الله بن زيد نعم فدعا بماء فافرغ على يده فغسل يده مرتين ثم مضمض واستنثر ثلثا ثم غسل وجهه ثلثا ثم غسل يديه مرتين مرتين الى المرفقين ثم مسح رأسه بيديه فاقبل بهما وادبر بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما الى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجليه

باب غسل الرجلين الى الكعبين حدثنا موسى قال نا وهيب عن عمرو عن ابيه شهدت عمرو بن ابي حسن سأل عبد الله بن زيد عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فدعا بتور من ماء فتوضأ لهم وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فاكفأ على يده من التور فغسل يديه ثلثا ثم ادخل يده في التور فمضمض واستنشق واستنثر ثلث غرفات ثم ادخل يده فغسل وجهه ثلثا ثم ادخل يده فغسل يديه مرتين الى المرفقين ثم ادخل يده فمسح رأسه فاقبل بهما وادبر مرة واحدة ثم غسل رجليه الى الكعبين

باب استعمال فضل وضوء الناس وامر جرير بن عبد الله اهله ان يتوضؤا بفضل سواكه حدثنا ادم قال ثنا شعبة قال ثنا الحكم قال سمعت ابا جحيفة يقول خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم بالهاجرة فاتي بوضوء فتوضأ فجعل الناس يأخذون من فضل وضوئه فيتمسحون به فصلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر ركعتين والعصر ركعتين وبين يديه عنزة وقال ابو موسى دعا النبي صلى الله عليه وسلم بقدح فيه ماء فغسل يديه ووجهه فيه ومج فيه ثم قال لهما اشربا منه وافرغا على وجوهكما ونحوركما حدثنا علي بن عبد الله قال ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال ثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني محمود بن الربيع قال وهو الذي مج رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه وهو غلام من بئرهم وقال عروة عن المسور وغيره يصدق كل واحد منهما صاحبه واذا توضأ النبي صلى الله عليه وسلم كادوا يقتتلون على وضوئه

باب حدثنا عبد الرحمن بن يونس قال حدثنا حاتم بن اسمعيل عن الجعد قال سمعت السائب بن يزيد يقول ذهبت بي خالتي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن اختي وقع فمسح رأسي ودعا لي بالبركة ثم توضأ فشربت من وضوئه ثم قمت خلف ظهره فنظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه مثل زر الحجلة

باب من مضمض واستنشق من غرفة واحدة حدثنا مسدد قال ثنا خالد بن عبد الله قال ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله بن زيد انه افرغ من الاناء على يديه فغسلهما ثم

(حاشیہ: اي – رأيت – في القبر مثلا – قد – الرأس – رسول الله – قال ابو عبد الله – كانوا – الجعيد)

اسماء الرجال

باب مسح الرأس كله وقال ابن المسيب سعيد وصله ابن ابي شيبة عبد الله بن يوسف التنيسي مالك امام دار الهجرة عمرو بن يحيى بن عمارة بن ابي حسن رجلا هو عمرو بن ابي حسن جد عمرو بن يحيى المازني باب غسل الرجلين الى الكعبين موسى بن اسمعيل التبوذكي وهيب مصغرا ابن خالد الباهلي عمرو بن يحيى ابن عمارة بن ابي الحسن المازني عمرو بن ابي حسن اخا عمارة وعم يحيى بن عمارة باب استعمال فضل وضوء آدم بن ابي اياس شعبة بن الحجاج حكم بفتح الحاء ابن عتيبة مصغرا التابعي احد الاعلام الكوفي ابا جحيفة بالتصغير وهب بن عبد الله السوائي الثقفي المتوفى سنة ٧٤ وقال ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري مما اخرجه المؤلف في المغازي علي بن عبد الله المديني احد الائمة يعقوب هو القرشي المدني الزهري المتوفى سنة ٢٠٨ صالح بن كيسان ابن شهاب الزهري محمود بن الربيع بمهملة وقال عروة بن الزبير بن العوام مما وصله المؤلف في كتاب الشروط باب المسور بن مخرمة الزهري عبد الرحمن البغدادي مات بنجاة سنة ٢٢٤ حاتم الكوفي مات سنة ١٨٦ جعد بفتح الجيم وللاكثرين الجعيد بالتصغير وهو المشهور ابن عبد الرحمن المدني الكندي السائب الكندي مات سنة ٩١ خالتي لم تسم باب من مضمض الخ مسدد بن مسرهد خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الواسطي الطحان مات ١٨٢ عمرو بن يحيى المازني الانصاري عبد الله بن زيد الانصاري ١٢ قس تق

حل اللغات تفتنون الافتتان الابتلاء يجزي روي من الافعال ومن ضرب ايضا والمعنى في الجميع يكفي تور بفتح التاء وسكون الواو بمعنى الطست وقيل هو قدح كبير وقيل اناء صغير من صفر او حجر نحور كما النحو جمع النحر وهو الصدر وقع بلفظ الماضي وفي بعض الروايات بكسر القاف والتنوين على انه صيغة الصفة ومعناه وجع زر بكسر الزاي بعدها راء مهملة مشددة هو واحد ازرار القميص الحجلة بالحاء المهملة المفتوحة بعدها جيم مفتوحة هو بيت كالقبة يزين للعروس بالثياب والستور ١٢ كرماني

فيستدل بهذا الحديث على ان الشروع موجب - قلت لكن لا يظهر هذا في الزكاة اذ الصدقة قبل الاعطاء لا تجب وبعده لا توصف بالوجوب ولا يقال انه صار واجبا بالشروع فلزم اتمامه فالوجه انه استثناء منقطع اي لكن التطوع جائز او خير ويمكن ان يقال من باب المبالغة في نفي واجب اخر على معنى ليس عليك واجب اخر الا التطوع والتطوع ليس بواجب فلا واجب غير المذكور والله تعالى اعلم اهسندي (قوله فانه يرجع من الاجر بقيراطين) الباء متعلق بيرجع من بيان لقيراطين (قوله خوف المؤمن من ان يحبط عمله) اي خوفه من ان يكون منافقا فيحبط لذلك عمله وهو لا يعلم بنفاقه لكمال غفلته او خوفه من ان يحبط عمله بشؤم معاصيه كما رفع علم ليلة القدر من قلبه صلى الله تعالى عليه وسلم بشؤم الاقتصار (قوله ان اكون مكذبا)

(حاشیہ السندی ص ١٢)

۵۱ قوله فمسح برأسه قال الكرماني فان قلت اين دلالة الحديث على الترجمة قلت اطلاق قوله مسح برأسه حيث لم يتقيد بمرتين ولا بمرات فان قلت كان الاولى ان يذكر في هذه الترجمة رواية موسى عن وهيب اذ صرح فيها بلفظ مرة قلت نعم لا شك ان دلالته عليه اظهر من دلالة هذا الحديث لكنهم يعتبرون السياق فلعل موسى ما كان سياق كلامه لبيان كون المسح مرة وان كان والا عليه بخلاف سياق سليمان فانه ساق الكلام لهذا الغرض انتهى كلام الكرماني ۱۲ ۵۲ قوله بالحميم ومن بيت نصرانية. قال العيني في رواية كريمة بالحميم من بيت نصرانية بحذف الواو وهو غير صحيح لانهما اثران مستقلان انتهى وفي الكرماني فان قلت ما وجه مناسبته بالترجمة قلت غرض البخاري في هذا الكتاب ليس منحصرا في ذكر متون الاحاديث بل يريد الافادة اعم من ذلك ولهذا يذكر آثار الصحابة وفتاوى السلف واقوال العلماء ومعاني اللغات وغيرها فقصد ههنا بيان التوضي بالماء الذي مسته النار وسخن بها بلا كراهة دفعا لقول مجاهد وبالماء الذي من بيت النصرانية ردا لمن قال بان الوضوء بسورها مكروه ولما كان هذا الاخير الذي هو مناسب لترجمة الباب من فعل عمر ذكر الامر الاول ايضا وان لم يكن مناسبا لاشتراكهما في كونهما من فعله تكثيرا للفائدة ويحتمل ان يكون هذا قضية واحدة اي توضأ من بيت النصرانية من ماء حميم ويكون المقصود ذكر استعمال سور المرأة النصرانية وذكر الحميم انما هو لبيان الواقع فيكون مناسبته للترجمة ظاهرة انتهى ۱۲ ۵۳ قوله جميعا اي من اناء واحد كما ورد في بعض الروايات والاحاديث يفسر بعضها بعضا وبه يناسب الترجمة كذا يفهم من العيني ۱۲ ۵۴ قوله المخضب. بكسر الميم وسكون الخاء وفتح الضاد المعجمتين وآخره موحدة الاناء الذي يغسل فيها الثياب وقد يطلق على الاناء صغيرا وكبيرا والقدح اكثر ما يكون من الخشب وعطف الخشب والحجارة ليس من عطف العام على الخاص فقط بل بين هذين وهذين عموم وخصوص من وجه ۱۲ عيني ۵۵ قوله والخشب بفتح الخاء المعجمة جمع خشبة وكذلك الخشب بضمتين وبسكون الشين ومراده اناء الخشب وكذلك اناء الحجارة ۱۲ عيني ۵۶ قوله في تور من صفر بضم صاد وسكون فاء وكسر الصاد لغة ضرب من النحاس تعمل منه الاواني المحكم وقيل ما اصفر منه كذا في المجمع وفي الكرماني وكان سياقه ان يذكر هذا الحديث في الباب الذي بعده اي باب الوضوء من التور قلت لعل ايراده في هذا الباب من جهة ان ذلك التور كان على شكل القدح او من جهة انه حجر لان الصفر من انواع الاحجار انتهى ۱۲

غسل او مضمض واستنشق من كفة واحدة ففعل ذلك ثلثا فغسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين ومسح برأسه ما اقبل وما ادبر وغسل رجليه الى الكعبين ثم قال هكذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** مسح الرأس مرة **حدثنا** سليمٰن بن حرب قال ثنا وهيب قال ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه قال شهدت عمرو بن ابي حسن سأل عبد الله بن زيد عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فدعا بتور من ماء فتوضأ لهم فكفأه على يديه فغسلهما ثلثا ثم ادخل يده في الاناء فمضمض واستنشق واستنثر ثلثا بثلث غرفات من ماء ثم ادخل يده في الاناء فغسل وجهه ثلثا ثم ادخل يده في الاناء فغسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين ثم ادخل يده في الاناء فمسح برأسه فاقبل بيديه وادبر بهما ثم ادخل يده في الاناء فغسل رجليه **حدثنا** موسى قال حدثنا وهيب وقال مسح برأسه مرة **باب** وضوء الرجل مع امرأته وفضل وضوء المرأة وتوضأ عمر رضي الله عنه بالحميم ومن بيت نصرانية **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر انه قال كان الرجال والنساء يتوضئون في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم جميعا **باب** صب النبي صلى الله عليه وسلم وضوءه على المغمى عليه **حدثنا** ابو الوليد قال ثنا شعبة عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابرا يقول جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني وانا مريض لا اعقل فتوضأ وصب علي من وضوئه فعقلت فقلت يا رسول الله لمن الميراث انما يرثني كلالة فنزلت اية الفرائض **باب** الغسل والوضوء في المخضب والقدح والخشب والحجارة **حدثنا** عبد الله بن منير سمع عبد الله بن بكر قال ثنا حميد عن انس قال حضرت الصلوة فقام من كان قريب الدار الى اهله وبقي قوم فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بمخضب من حجارة فيه ماء فصغر المخضب ان يبسط فيه كفه فتوضأ القوم كلهم قلنا كم كنتم قال ثمانين وزيادة **حدثنا** محمد بن العلاء قال ثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا بقدح فيه ماء فغسل يديه ووجهه فيه ومج فيه **حدثنا** احمد بن يونس قال ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة قال ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله ابن زيد قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخرجنا له ماء في تور من صفر فتوضأ فغسل وجهه ثلثا ويديه مرتين مرتين ومسح برأسه فاقبل به وادبر وغسل رجليه **حدثنا** ابو اليمان قال انا شعيب عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عائشة قالت لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم واشتد به وجعه استأذن ازواجه في ان يمرض في بيتي فاذن له فخرج النبي صلى الله عليه وسلم بين رجلين تخط رجلاه في الارض بين عباس ورجل اخر قال عبيد الله فاخبرت عبد الله بن عباس فقال اتدري من الرجل الاخر قلت لا قال هو علي بن ابي طالب وكانت عائشة تحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بعد ما دخل بيته واشتد وجعه هريقوا علي

اسماء الرجال

باب مسح الرأس مرة سليمٰن بن حرب الواشحي البصري وهيب بضم الواو ابن خالد بن العجلان الباهلي عمرو بن يحيى بن عمارة بن ابي الحسن المازني المدني موسى هو ابن اسمٰعيل التبوذكي وهيب هو ابن خالد المذكور آنفا **باب** وضوء الرجل مع امرأته عبد الله ابن يوسف التنيسي مالك الامام المدني نافع مولى ابن عمر المدني **باب** صب النبي صلعم وضوءه ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الحجاج العتكي محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير بالتصغير التيمي المدني مات ۱۳۰ھ جابر هو ابن عبد الله الانصاري. **باب** الغسل والوضوء في المخضب عبد الله بن منير السهمي المروزي مات ۲۴۱ عبد الله بن بكر ابو وهب البصري مات محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الكوفي ابو اسامة هو حماد بن اسامة الكوفي بريد بضم الموحدة ابن عبد الله يروي عن جده ابي بردة عامر بن ابي موسى الاشعري ابي موسى هو عبد الله بن قيس الاشعري احمد بن يونس نسبه لجده وابوه عبد الله عبد العزيز هو ابن الماجشون المدني عمرو بن يحيى عن ابيه يحيى بن عمارة عن عبد الله بن زيد ومر في هذه الصفحة ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم

حل اللغات

كفة اي غرفة كفاه من باب فتح اي اماله الحميم الماء السخن كلالة اختلفت الاقوال في تفسير الكلالة اصحها ما عدم الوالد والولد مخضب اسم آلة من الخضب وهو الاناء الذي يغسل فيه الثياب وقد يطلق على الاناء صغيرا كان او كبيرا. القدح اكثره يكون من الخشب الخشب روي بفتح الخاء وضمها وسكون الشين وعلى كلا التقديرين هو جمع خشبة ثقل من باب كرم المعنى اشتد مرضه يمرض تفعيل من المرض يقال مرضت تمريضا اذا قمت على الرجل في مرضه تعتقرا احواله وتخدمه تخط اي يؤثر برجله على الارض

بكسر الذال اي مكذبا في الباطن للحق الذي اذكره في الظاهر منافقا واتهام النفس على هذا الوجه من كمال الايمان او اكذب قولي بعملي او بفتح الذال اي يكذب علي (قوله ان تؤمن بالله) اي تصدق بوحدانيته وبما يليق به من الصفات فالمراد بقوله ان تؤمن المعنى اللغوي والايمان المسئول عنه الشرعي فلا دور وفي هذا التفسير اشارة الى ان الفرق بين اللغوي والشرعي بخصوص المتعلق في الشرعي و الله تعالى اعلم (قوله وبلقائه) قيل هو الموت قلت موت كل احد بخصوصه امر معلوم لا يمكن ان ينكره احد فلا يحسن التكليف بالايمان به فالمراد والله تعالى اعلم موت العالم وفناؤه كلية وقيل هو الجزاء و الحساب وعلى التقديرين هو غير البعث وقال النووي وليس المراد باللقاء رؤية الله تعالى فان احدا لا يقطع لنفسه برؤية الله تعالى لان الرؤية مختصة بالمؤمنين ولا يدري بماذا يختم له اه قلت وهذا الثاني

مِن سبع قِرَبٍ لم تُحلَل اَوكِيَتُهُنَّ لعلي اَعهَدُ الى الناس واُجلِسَ فی مِخضَبٍ لحفصة زوج النبی صلی الله علیه وسلم ثم طَفِقنَا نصُبُّ علیه تلك حتی طَفِقَ یشیر الینا ان قد فعلتن ثم خرج الی الناس باب الوضوء من التور حدثنا خالد بن مخلد قال ثنا سلیمٰن قال حدثنی عمرو بن یحیی عن ابیه قال کان عمی یکثر من الوضوء فقال لعبد الله بن زید اخبرنی کیف رأیت النبی صلی الله علیه وسلم یتوضأ فدعا بتور من ماء فکفأ علی یدیه فغسلهما ثلث مرات ثم ادخل یده فی التور فمضمض واستنثر ثلث مرات من غرفة واحدة ثم ادخل یده فاغترف بهما فغسل وجهه ثلث مرات ثم غسل یدیه الی المرفقین مرتین مرتین ثم اخذ بیده ماء فمسح رأسه فادبر بیدیه واقبل ثم غسل رجلیه فقال هکذا رأیت النبی صلی الله علیه وسلم یتوضأ حدثنا مسدد قال ثنا حماد عن ثابت عن انس ان النبی صلی الله علیه وسلم دعا باناء من ماء فأتی بقدح رحراح فیه شیء من ماء فوضع اصابعه فیه قال انس فجعلت انظر الی الماء ینبع من بین اصابعه قال انس فحزرت من توضأ ما بین السبعین الی الثمانین باب الوضوء بالمد حدثنا ابو نعیم قال ثنا مسعر قال حدثنی ابن جبر قال سمعت انسا یقول کان النبی صلی الله علیه وسلم یغسل او کان یغتسل بالصاع الی خمسة امداد ویتوضأ بالمد باب المسح علی الخفین حدثنا اصبغ بن الفرج عن ابن وهب قال حدثنی عمرو قال حدثنی ابو النضر عن ابی سلمة بن عبد الرحمٰن عن عبد الله بن عمر عن سعد بن ابی وقاص عن النبی صلی الله علیه وسلم انه مسح علی الخفین وان عبد الله بن عمر سأل عمر عن ذلك فقال نعم اذا حدثك شیئا سعد عن النبی صلی الله علیه وسلم فلا تسأل عنه غیره وقال موسی بن عقبة اخبرنی ابو النضر ان ابا سلمة اخبره ان سعدا فقال عمر لعبد الله نحوه حدثنا عمرو بن خالد الحرانی قال ثنا اللیث عن یحیی بن سعید عن سعد بن ابراهیم عن نافع بن جبیر عن عروة بن المغیرة عن ابیه المغیرة بن شعبة عن رسول الله صلی الله علیه وسلم انه خرج لحاجته فاتبعه المغیرة باداوة فیها ماء فصب علیه حین فرغ من حاجته فتوضأ ومسح علی الخفین حدثنا ابو نعیم قال ثنا شیبان عن یحیی عن ابی سلمة عن جعفر بن عمرو بن امیة الضمری ان اباه اخبره انه رأی رسول الله صلی الله علیه وسلم یمسح علی الخفین وتابعه حرب وابان عن یحیی حدثنا عبدان قال انا عبد الله قال اخبرنا الاوزاعی عن یحیی عن ابی سلمة عن جعفر بن عمرو بن امیة عن ابیه قال رأیت النبی صلی الله علیه وسلم یمسح علی عمامته وخفیه وتابعه معمر عن یحیی عن ابی سلمة عن عمرو رأیت النبی صلی الله علیه وسلم باب اذا ادخل رجلیه وهما طاهرتان حدثنا ابو نعیم قال ثنا زکریا عن عامر عن عروة بن المغیرة عن ابیه قال کنت مع النبی صلی الله علیه وسلم فی سفر فاهویت لانزع خفیه فقال دعهما فانی ادخلتهما طاهرتین فمسح علیهما

قوله لم تحلل بصیغة المجهول اوکیتهن جمع وکاء وهو ما یشد به فم القربة ولعل ذلك اشارة الی کونها مملوة وقیل اشارة الی صفاء مائها عن مخالطة الایدی والقرب انما تؤکی وتحل علی ذکر الله فاشترط لیکون قد جمع برکة الذکر فی شدها وحلها معا وفی عدد السبع برکة لان له دخولا کثیرا فی کثیر من امور الشریعة ولان الله تعالی خلق کثیرا من مخلوقاته سبعا ۱۲ من العینی وک وخ ۵۲ قوله اعهد من باب علم ای اوصی الیهم عهدت الیه اوصیته ۱۲ ع ۵۳ قوله الی الناس فصلی بهم وخطبهم علی ما یاتی انشاء الله تعالی ۱۲ ۵۴ قوله الوضوء فی نسخة ضبط بفتح الواو وفی حاشیة بالی یسرف من الماء ۱۲ خیر جاری ۵۵ قوله غرفة ای التی انه جمع بینهما ثلث مرات کل مرة من غرفة واحدة ۱۲ خ ۵۶ قوله رحراح بمهملات الاولی مفتوحة بعدها سکون ای متسع الفم وقال الخطابی الرحراح الاناء الواسع الفم القریب القعر ومثله لا یسع الماء الکثیر فهو ادل علی عظم المعجزة قلت وهذه تشبه بالطست وبهذا یظهر مناسبة الحدیث للترجمة ۱۲ فتح الباری ۵۷ قوله فحزرت بتقدیم الزاء علی الراء وهو الخرص والتقدیر ۱۲ ع ۵۸ قوله الی الثمانین فان قلت روی انس فی باب الغسل والوضوء فی المخضب انهم کانوا ثمانین وزیادة ویروی فی باب علامات النبوة تارة انهم زهاء ثلاث مائة وتارة انهم سبعون ویروی ایضا جابر بن عبد الله انهم کانوا خمس عشرة مائة فما وجه الجمع بینها قلت هی قضایا متعددة فی مواطن مختلفة فان قلت این ذکر التور فی هذا الاسناد لیناسب الترجمة قلت قال الجوهری التور هو الاناء الذی یشرب منه وهو صادق علی القدح الرحراح ۱۲ کرمانی ۵۹ قوله بالمد بالضم والتشدید وهو رطل وثلث عند اهل الحجاز ورطلان عند اهل العراق وقوله بالصاع هو الذی یکال به وهو اربعة امداد وقوله الی خمسة امداد بیان لغایة ما حاصله انه لم ینقص عن اربعة امداد ولم یزد علی خمسة قال النووی اجمع المسلمون علی ان الماء الذی یجزئ فی الغسل غیر مقدر بل یکفی فیه القلیل والکثیر اذا وجد شرط الغسل والمستحب ان لا ینقص فی الغسل عن صاع وفی الوضوء عن مد وما فی الحدیث معتبر علی التقریب لا علی التحدید ک قال السیوطی فی التوشیح وقد روی مسلم عن عائشة رض انها اغتسل هی وهو من اناء وهو الفرق وهو ثلثة آصع ۱۲ ۶۰ قوله باب المسح علی الخفین قال ابن الهمام فی فتح القدیر والاخبار فیه مستفیضة قال ابو حنیفة ما قلت بالمسح حتی جاء فیه مثل ضوء النهار وعنه اخاف الکفر علی من لم یر المسح علی الخفین لان الآثار التی جاءت فی حیز التواتر وقال ابو یوسف خبر المسح یجوز نسخ الکتاب به لشهرته انتهی کلام ابن الهمام وفی العینی لا ینکره الا المبتدع الضال وقال الحسن البصری ادرکت سبعین من الصحابة کلهم یری المسح علی الخفین ولهذا رآه ابو حنیفة من شرائط السنة والجماعة فقال نحن نفضل الشیخین ونحب الختنین ونری المسح علی الخفین وحدیث المغیرة کان غزوة تبوك فسقط قول من یقول ان آیة الوضوء مدنیة والمسح منسوخ بها لان المائدة نزلت قبل غزوة تبوك ویدل علیه حدیث جریر انه رأی النبی صلعم مسح علی الخفین وهو اسلم بعد المائدة وکان القوم یعجبهم ذلك انتهی ۱۲ ۶۱ قوله ان سعدا فقال خبره محذوف التقدیر ان سعدا حدث ابا سلمة ان رسول الله صلعم مسح علی الخفین ۱۲ ع ۶۲ قوله یمسح قیل کمل علیها بعد مسح الناصیة والی عدم الاقتصار علیها ذهب الجمهور ۱۲ قف ۶۳ قوله عمامته قال ابن بطال قال الاصیلی ذکر العمامة فی هذا الحدیث من خطأ الاوزاعی ۱۲ ک ۶۴ قوله عن عمرو بالواو باسقاط جعفر الثابت فی الروایة السابقة وهذا هو السبب فی سیاق المؤلف الاسناد ثانیا لیبین انه لیس فی روایة معمر ذکر جعفر بین ابی سلمة وعمرو وهذه المتابعة رواها عبد الرزاق فی مصنفه عن معمر بدون ذکر العمامة وهی مرسلة ۱۲ قسطلانی

اسماء الرجال

باب الوضوء من التور خالد بن مخلد القطوانی البجلی سلیمان بن بلال عمرو بن یحیی بفتح العین عمی عمرو بن ابی حسن مسدد بن مسرهد حماد بن زید لا حماد بن سلمة ثابت البنانی انس بن مالک رض باب الوضوء بالمد ابو نعیم الفضل بن دکین مسعر کمنبر ابن کدام بکسر الکاف مات ۱۵۵ ابن جبر عبد الله بن عبد الله بن جبر بن عتیك انس بن مالك رض باب المسح علی الخفین اصبغ ابو عبد الله القرشی ابن وهب المصری صاحب مالک اسمه عبد الله عمرو بن الحارث ابو امیة ابو النضر کنیة سالم بن ابی امیة القرشی المدنی ابی سلمة عبد الله بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهری ابو نعیم الفضل بن دکین شیبان بن عبد الرحمٰن النحوی یحیی بن ابی کثیر التابعی ابی سلمة المذکور آنفا تابعه حرب بن شداد وصله النسائی وتابعه ابان بن یزید العطار وصله الامام احمد والطبرانی فی الکبیر عبدان لقب عبد الله بن عثمان العتکی عبد الله بن المبارک المروزی الاوزاعی عبد الرحمٰن بن عمرو بن ابی عمرو ابو عمرو الفقیه یحیی المذکور آنفا وتابعه معمر بن راشد سلالان ابا سلمة لم یسمع من عمرو باب اذا ادخل رجلیه ابو نعیم الفضل بن دکین زکریا بن ابی زائدة الکوفی عامر بن شراحیل الشعبی التابعی عروة بن المغیرة بن شعبة ۱۲ قسطلانی

حل اللغات اوکیتهن جمع الوکاء وهو ما یشد به فم القربة اعهد من العهد الوصیة رحراح بمهملات الاولی مفتوحة بعدها سکون وهو الاناء الواسع الفم القریب القعر ومثله لا یسع من الماء کثیرا المد بضم المیم وتشدید الدال رطل وثلث عند اهل الحجاز ورطلان عند اهل العراق الصاع هو کیل یسع اربعة امداد الحرانی نسبة الی حران بلدة قدیمة بین دجلة والفرات ۱۲ ۶۵ لان حماد بن سلمة لم یسمع منه مسدد ۱۲ قس

الایمان بتحقق الرؤیة لمن اراد الله تعالی من غیر ان یختص باحد بعینه ومثله الایمان بالجنة والنار ولیس فی الحدیث ما یقتضی ایمان کل شخص برؤیته الله تعالی کما لا یخفی والله تعالی اعلم ثم رأیت الشراح قد اعترضوا علی النووی بما ذکرنا فلله الحمد علی التوفیق (قوله ان تعبد الله) ای توحده بلسانك علی وجه یعتد به فیشمل الشهادتین فوافقت هذه الروایة روایة عمر وکذا حدیث بنی الاسلام علی خمس اه سندی (قوله ما الاحسان) ای الاحسان فی العبادات او الاحسان الذی حث الله تعالی العباد علی تحصیله فی الکتاب بقوله والله یحب المحسنین (قوله کانك تراه) صفة مصدر محذوف ای عبادة کانك فیها تراه او حال ای والحال کانك تراه ولیس المقصود علی تقدیر الحالیة ان ینتظر بالعبادة تلك الحال فلا یعبد قبل تلك الحال بل المقصود تحصیل تلك الحال فی العبادة والحاصل ان الاحسان هو مراعاة الخشوع

حاشیة السندی

ك۵ قوله لم يتوضأ من لحم الشاة قيد لحم الشاة ليندرج ما هو مثلها وما دونها في حكمها قال ابن التين ليس في حديثي الباب ذكر السويق قال بعضهم اجيب بانه دخل من باب الاولى لانه اذا لم يتوضأ من اللحم مع دسومته فعدمه من السويق اولى ولعله اشار بذلك الى الحديث في الباب الذي بعده ۱۲ عيني ك۵۲ قوله والسويق دقيق الشعير المقلو او السلت المقلو ويكون من القمح ۱۲ ك۵۳ قوله اباه اخبره هو عمرو بن امية بن عبد الله بن خويلد الضمري ۱۲ ك۵۴ قوله يحتز بالحاء المهملة وبالزاي اي يقطع ۱۲ ع ك۵۵ قوله بالازواد جمع زاد وهو الطعام يتخذ للسفر ۱۲ ع ك۵۶ قوله اصبغ بفتح الهمزة وسكون المهملة وفتح الموحدة وفي آخره غين معجمة ابو عبد الله ابن الفرج بالجيم القرشي المصري ۱۲ عيني ك۵۷ قوله كتفا اي لحم كتف فيه دلالة على عدم الوضوء عن اكل اللحم اي لحم كان اعلم انه كان ينبغي ان يذكر هذا الحديث في الباب الذي قبل لمطابقته الترجمة ولذا سأل الكرماني بقوله فان قلت هذا الحديث لا يتعلق بالترجمة ثم اجاب بقوله قلت الباب الاول من هذين البابين هو اصل الترجمة لكن لما كان في الحديث الثاني حكم آخر سوى عدم التوضي وهو المضمضة ادرج بين الاحاديث بابا آخر مترجما بذلك الحكم تنبيها على الفائدة التي في ذاك الحديث الزائدة على الاصل او هو من قلم الناسخين لان النسخة التي عليها خط الفربري هذا الحديث فيها في الباب الاول وليس في هذا الباب الا الحديث الاول منهما وهو ظاهر قلت هذا بلا شك من النساخ الجهلة ۱۲ عيني ك۵۸ قوله بفتحتين الشيء الذي يظهر على اللبن من الدهن ۱۲ ع ك۵۹ قوله الوضوء من النوم فيه اقوال الاول ان النوم لا ينقض الوضوء بحال الثاني ينقض على كل حال الثالث كثيره ينقض بكل حال وقليله لا الرابع اذا نام على هيئة من هيئات المصلي كالراكع والساجد والقائم والقاعد لا ينقض سواء كان في الصلوة او لم يكن فان نام مضطجعا او مستلقيا على قفاه انتقض وهو قول ابي حنيفة وداؤد وقول غريب الشافعي وفيه اقوال اخر ذكرها العيني وغيره ۱۲ ك۶۰ قوله من النعسة الخ هو فتور في الحواس ۱۲ ك ك۶۱ قوله او الخفقة هي تحريك الرأس عند غلبة النوم ۱۲ ك ك۶۲ قوله فان احدكم الى قوله فيسب نفسه فيه دلالة على ان نفس النعسة لا ينقض الوضوء والا لم يحتج الى هذا التعليل بل كان الامر لاجل نقض الوضوء وقال العيني وجه مطابقة هذا الحديث والذي بعده للترجمة يفهم من معنى الحديث فان النبي صلى الله عليه وسلم لما اوجب قطع الصلوة وامر بالرقاد دل ذلك على انه كان مستغرقا في النوم فانه علل ذلك بقوله فان احدكم الى آخره وفهم من ذلك انه اذا كان النعاس اقل من ذلك ولم يغلب عليه فانه معفو عنه ولا وضوء فيه انتهى - خير جاري وكذا في الكرماني ك۶۳ قوله ولم يتوضأ هذا لتبليغ حكم الجواز والاول على الاستحباب والمطابقة باعتبار الجزء الاخير وهو ان الوضوء من غير حدث غير واجب كذا في الخير الجاري وفي الكرماني فان قلت ما وجه الدلالة على الترجمة قلت لفظ الحكم مقدر عند الترجمة اي باب حكم الوضوء من غير حدث ثبوتا وانتفاء فحينئذ الدلالة ظاهرة ۱۲ ك۶۴ قوله من الكبائر اي التي وعد من اجتنبها بالمغفرة ۱۲ ف

باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق واكل ابو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم لحما فلم يتوضؤا حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ حدثنا يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني جعفر بن عمرو بن امية ان اباه اخبره انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة فدعي الى الصلوة فالقى السكين فصلى ولم يتوضأ

باب من مضمض من السويق ولم يتوضأ حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار مولى بني حارثة ان سويد بن النعمان اخبره انه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى اذا كانوا بالصهباء وهي ادنى خيبر فصلى العصر ثم دعا بالازواد فلم يؤت الا بالسويق فامر به فثري فاكل رسول الله صلى الله عليه وسلم واكلنا ثم قام الى المغرب فمضمض ومضمضنا ثم صلى ولم يتوضأ حدثنا اصبغ قال انا ابن وهب قال اخبرني عمرو عن بكير عن كريب عن ميمونة ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل عندها كتفا ثم صلى ولم يتوضأ

باب هل يمضمض من اللبن حدثنا يحيى بن بكير وقتيبة قالا حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فمضمض وقال ان له دسما تابعه يونس وصالح بن كيسان عن الزهري

باب الوضوء من النوم ومن لم ير من النعسة والنعستين او الخفقة وضوءا حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يستغفر فيسب نفسه حدثنا ابو معمر قال ثنا عبد الوارث قال ثنا ايوب عن ابي قلابة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نعس في الصلوة فلينم حتى يعلم ما يقرأ

باب الوضوء من غير حدث حدثنا محمد بن يوسف قال ثنا سفين عن عمرو ابن عامر قال سمعت انسا ح وحدثنا مسدد قال ثنا يحيى عن سفين قال حدثني عمرو بن عامر عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل صلوة قلت كيف كنتم تصنعون قال يجزي احدنا الوضوء ما لم يحدث حدثنا خالد بن مخلد قال ثنا سليمن قال حدثني يحيى بن سعيد قال اخبرني بشير بن يسار قال اخبرني سويد بن النعمان قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى اذا كنا بالصهباء صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر فلما صلى دعا بالاطعمة فلم يؤت الا بالسويق فاكلنا وشربنا ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم الى المغرب فمضمض ثم صلى لنا المغرب ولم يتوضأ

باب من الكبائر ان لا يستتر من بوله حدثنا عثمان قال ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بحائط من حيطان المدينة او مكة فسمع صوت انسانين يعذبان في قبورهما

يمضمض / يتمضمض — ابن عروة — وصلى — مكة او المدينة

اسماء الرجال

باب من لم يتوضأ من لحم الشاة عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني زيد بن اسلم العدوي مولى عمر رض عطاء بن يسار مولى ميمونة يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد المصري الامام عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري اباه عمرو بن امية الضمري باب من مضمض من السويق عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني سويد بن النعمان الاوسي المدني شهد احدا وما بعدها ابن وهب عبد الله المصري بكير هو ابن عبد الله بن الاشج كريب هو ابن ابي مسلم ابو رشدين مولى ابن عباس باب هل يمضمض من اللبن يحيى بن بكير مر قريبا قتيبة هو ابن سعيد الثقفي ابو رجاء الليث وعقيل وابن شهاب مروا آنفا تابعه يونس هو ابن يزيد وصله مسلم وصالح ابن كيسان المدني وصله ابو العباس باب الوضوء من النوم عبد الله ومالك المذكوران قريبا هشام يروي عن ابيه عروة ابن الزبير بن العوام ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد عبد الوارث ابن سعيد بن ذكوان ايوب هو السختياني ابي قلابة عبد الله ابن زيد الجرمي باب الوضوء من غير حدث محمد بن يوسف هو الفريابي عمرو بن عامر الانصاري مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى هو ابن سعيد القطان خالد بن مخلد الكوفي سليمان هو ابن بلال التيمي يحيى بن سعيد هو الانصاري بشير وسويد مرا قريبا عثمان هو ابن ابي شيبة الكوفي جرير هو ابن عبد الحميد الكوفي منصور هو ابن المعتمر الكوفي مجاهد هو ابن جبر المفسر ع۵ الخفقة بفتح المعجمة وسكون الفاء وهي النعسة واصلها ميل الرأس الى السقوط ۱۲ ع ۵ اشارة الى التحويل وانما ذكره مع كون الاول اعلى لتصريح سفيان الثوري فيه بالتحديث لان سفيان من المدلسين ۱۲ ع

حل اللغات

سويق هو دقيق الحبة المقلوة من الحنطة او الشعير او الارز الصهباء موضع بقرب خيبر فثري ماض مجهول من التثرية وهو البل دسم بفتحتين هو الدهن الذي يعلو اللبن وغيره النعسة نوع من النوم القليل يفتر فيه الحواس ولا يتعطل الخفقة حركة الرأس عند غلبة النوم ۱۲

والخضوع وما في معناها في العبادة على وجه مراعاته لو كان رائيا ولا شك انه لو كان رائيا حال العبادة لما ترك شيئا مما قدر عليه من الخشوع وغيره ولا منشأ لتلك المراعاة حال كونه رائيا الا كونه رقيبا عالما مطلعا على حاله وهذا موجود وان لم يكن العبد يراه تعالى ولذلك قال صلى الله تعالى عليه وسلم في تعليله فان لم تكن تراه فانه يراك اي وهو يكفي في مراعاة الخشوع على ذلك الوجه فان على هذا وصلية لا شرطية والله تعالى اعلم (قوله ما المسئول عنها باعلم من السائل) ظاهره ان معناه انهما متساويان لكن المساواة متحققة في جواب الاسلام والايمان وغيرها ايضا اذ الظاهر ان جبريل كان عالما بحقيقة الاسلام والايمان ولهذا قال صدقت فتخصيص هذا الجواب بهذا السؤال بالنظر الى ان السائل في الحقيقة هم الصحابة وجبريل انما هو سائل نيابة عنهم فبالنسبة اليهم السائل فيما

فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم یُعذَّبان وما یُعذَّبان فی کبیر ثم قال بلٰی کان احدھما لا یستتر من بولہ وکان الاٰخر یمشی بالنمیمۃ ثم دعا بجریدۃ فکسرھا کسرتین فوضع علٰی کل قبر منھما کسرۃ فقیل لہ یا رسول اللہ لِمَ فعلت ھٰذا قال لعلہ اَن یُخفَّف عنھما ما لم تیبسا **باب** ما جآء فی غسل البول وقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لصاحب القبر کان لا یستتر من بولہ ولم یذکر سوی بول الناس **حدثنا** یعقوب بن ابراھیم قال اخبرنا اسمعیل بن ابراھیم قال حدثنی روح بن القاسم قال حدثنی عطاء بن ابی میمونۃ عن انس بن مالک قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا تبرّز لحاجتہ اَتیتُہ بماءٍ فیغسل بہ **باب** **حدثنا** محمد بن المثنی قال ثنا محمد بن خازم قال ثنا الاعمش عن مجاھد عن طاؤس عن ابن عباس قال مرّ النبی صلی اللہ علیہ وسلم بقبرین فقال انھما لیُعذَّبان وما یُعذَّبان فی کبیر اما احدھما فکان لا یستتر من البول واما الاٰخر فکان یمشی بالنمیمۃ ثم اخذ جریدۃً رطبۃً فشقّھا نصفین فغرز فی کل قبرٍ واحدۃً قالوا یا رسول اللہ لِمَ فعلت ھٰذا قال لعلہ یُخفَّف عنھما ما لم ییبسا قال ابن المثنی وحدثنا وکیع قال حدثنا الاعمش سمعتُ مجاھدًا مثلہ **باب** ترک النبی صلی اللہ علیہ وسلم والناس الاعرابی حتی فرغ من بولہ فی المسجد **حدثنا** موسی بن اسمٰعیل قال ثنا ھمّام قال ثنا اسحٰق عن انس بن مالک ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم رأی اعرابیًا یبول فی المسجد فقال دعوہ حتی اذا فرغ دعا بماءٍ فصبّہ علیہ **باب** صبّ الماء علی البول فی المسجد **حدثنا** ابو الیمان قال انا شعیب عن الزھری قال اخبرنی عبید اللہ بن عبد اللہ بن عتبۃ بن مسعود ان ابا ھریرۃ قال قام اعرابیٌّ فبال فی المسجد فتناولہ الناس فقال لھم النبی صلی اللہ علیہ وسلم دعوہ وھریقوا علی بولہ سَجلًا من ماءٍ او ذَنوبًا من ماءٍ فانما بُعثتم میسّرین ولم تُبعثوا معسّرین **حدثنا** عبدان قال انا عبد اللہ قال انا یحیی بن سعید قال سمعتُ انس بن مالک عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ح وحدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سلیمٰن عن یحیی بن سعید قال سمعتُ انس بن مالک قال جاء اعرابیٌّ فبال فی طائفۃ المسجد فزجرہ الناس فنھاھم النبی صلی اللہ علیہ وسلم فلما قضی بولہ امر النبی صلی اللہ علیہ وسلم بذنوبٍ من ماءٍ فاُھریق علیہ **باب** بول الصبیان **حدثنا** عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن ھشام بن عروۃ عن ابیہ عن عائشۃ اُمّ المؤمنین انھا قالت اُتی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بصبیٍّ فبال علی ثوبہ فدعا بماءٍ فاتبعہ ایاہ **حدثنا** عبد اللہ بن یوسف قال انا مالک عن ابن شھاب عن عبید اللہ بن عبد اللہ بن عتبۃ عن اُم قیس بنت مِحصن انھا اتت بابنٍ لھا صغیرٍ لم یاکل الطعام الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاجلسہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی حجرہ فبال علی ثوبہ فدعا بماءٍ فنضحہ ولم یغسلہ **باب** البول قائمًا وقاعدًا **حدثنا** اٰدم قال حدثنا شعبۃ عن الاعمش عن ابی وائل عن حذیفۃ قال اتی النبی صلی اللہ علیہ وسلم سُباطۃ قومٍ فبال قائمًا ثم دعا بماءٍ فتوضا **باب** البول عند صاحبہ والتستّر بالحائط **حدثنا**

[Side glosses: نا بحیی — ثنا — فیغتسل — لایستتر — ٢ بهذا — یقول — فهریق]

ملہ قولہ وما یعذبان فی کبیر قال النووی ای عند کما انھا احدھما انہ لیس بکبیر فی زعمھما والثانی انہ لیس بکبیر علیھما ان لا یفعلاہ قالہ فی الخیر الجاری وقال العینی وفی شرح السنۃ معنی وما یعذبان فی کبیر انھما لا یعذبان فی امر کان یکبر ویشق الاحتراز منہ اذ لا مشقۃ فی الاستتار عند البول وترک النمیمۃ ولم یرد انھما غیر کبیر فی امر الدین ١٢ ملہ قولہ بلی یعنی وما یعذبان فی کبیر عندکم وھو کبیر عند اللہ تعالیٰ فکلمۃ بلی ایجاب النفی السابق او یقال وما یعذبان فی کبیر من الکبائر السبع ثم ذکر صلی اللہ علیہ وسلم انھما وان لم یعذبان من اجل السبع الموبقات لکنھما یعذبان لما ھو منزلتھا فی عظم المعصیۃ ١٢ خیر جاری ملہ قولہ لا یستتر من الاستتار ولابن عساکر یستبرئ من الاستبراء ولمسلم یستنزہ من الاستنزاہ وھو التنزہ من ملاقات البول ولابی نعیم لا یتوقی والمراد بروایۃ یستتر یعنی لا یتحفظ منہ لیوافق سائر الروایات بین بول الستر یعنی لا یجعل بینہ و قال السیوطی فی التوشیح وقال ابن حجر فی الفتح واجراہ بعضھم علی ظاھرہ فقال معناہ لا یستر عورتہ وضعف. قولہ ما لم ییبسا ھو من باب علم و یجوز کسر الموحدۃ قالوا العل شفع فاستجیب بالتخفیف عنھما الی ان ییبسا وقیل لکونھما یسبحان ما داما رطبین لقولہ تعالیٰ وان من شیء الا یسبح لہ شیء حی وحیوۃ الخشب ما لم ییبس والحجر ما لم یقطع والمحققون علی تعمیم الشیء. ک ولیس فی الجریدۃ معنی یخصہ وانما ذاک ببرکۃ یدہ ولذا انکر الخطابی وضع الناس الجرید ونحوہ علی القبر ١٢ مجمع البحار ملہ قولہ بالنمیمۃ ھی نقل کلام الغیر بقصد الاضرار ١٢ ع ملہ قولہ البول الالف واللام للعھد لبول الناس ١٢ ع ملہ قولہ وقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم الخ ھذا تعلیق من البخاری واسنادہ فی الباب السابق وقد قلنا انہ اراد بہ الاشارۃ الی ان المراد من البول المذکور ھو بول الناس لا سائر الابوال ولھذا قال ولم یذکر سوی بول الناس وھو من کلامہ نبہ بہ علی ما ذکرنا ١٢ عینی ملہ قولہ قال ابن المثنی اراد بھذا الاسناد التقویۃ وتصریح لفظ سمعت لان الاعمش مدلس وعنعنۃ الاعمش لا تعتبر الا اذا علم سماعہ ١٢ ک ملہ قولہ او ذنوبا کلمۃ او یحتمل ان یکون من کلام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فیکون للتخییر او من الراوی فیکون للتردید وقولہ من ماء زیادۃ زیدت للتاکید ١٢ کرمانی ملہ قولہ بماء فاتبعہ ای اتبع رسول اللہ صلعم البول بالماء ١٢ خ ملہ قولہ فنضحہ وفی بعض الروایات فرشہ وفی بعضھا ورد لفظ الصب فالمراد الغسل من غیر دلک ١٢ عینی ملہ قولہ فبال قائما ذکروا لہ وجوھا منھا انہ لبیان الجواز ومنھا انہ صلعم لم یجد مکانا للقعود ومنھا ان جانب سباطۃ کان مرتفعا فیرجع البول او لمرض منعہ عن القعود او للتداوی من وجع الصلب کما فی مجمع البحار ملہ قولہ قائما مطابقتہ للترجمۃ ظاھرۃ لانہ اذا جاز قائما فقاعدا اولٰی ١٢

اسماء الرجال

باب ما جاء فی غسل البول یعقوب الدورقی اسمعیل بن ابراھیم ھو ابن علیۃ ولیس ھو اخا یعقوب روح بن القاسم التمیمی العنبری عطاء بن ابی میمونۃ ابو معاذ البصری مولی انس رض باب بالتنوین من غیر ترجمۃ محمد بن المثنی البصری محمد بن خازم ابو معاویۃ الضریر الاعمش سلیمان بن مھران الکوفی الاسدی مجاھد ھو ابن جبر طاؤس بن کیسان قال ابن المثنی قد وصل ابو نعیم ھذا فی مستخرجہ من طریق محمد بن المثنی عن وکیع و ابو معاویۃ جمیعا عن الاعمش باب ترک النبی موسی التبوذکی البصری ھمام ھو ابن یحیی بن دینار العوذی اسحاق بن عبد اللہ بن ابی طلحۃ الانصاری انس ھو ابن مالک رض باب صب الماء الخ ابو الیمان الحکم بن نافع الحمصی شعیب بن ابی حمزۃ الزھری محمد بن مسلم ابا ھریرۃ عبد الرحمن بن صخر عبدان ھو عبد اللہ العتکی عبد اللہ بن المبارک یحیی ھو ابن سعید الانصاری سلیمان بن بلال باب بول الصبیان عبد اللہ بن یوسف التنیسی مالک بن انس امام دار الھجرۃ ھشام بن عروۃ بن زبیر بن العوام عبد اللہ بن یوسف التنیسی مالک بن انس امام دار الھجرۃ ابن شھاب الزھری ام قیس ذکر الذھبی فی تجریدہ فی الکنی ولم یذکر لھا اسما و عبد اللہ بن عبد البر اسمھا جذامۃ بالجیم والذال المعجمۃ وعند السھیلی آمنۃ باب البول قائما آدم بن ابی ایاس شعبۃ بن الحجاج الاعمش سلیمان بن مھران ابو وائل شقیق الکوفی حذیفۃ بن الیمان واسم الیمان حسیل بمھملتین مصغرا ویقال حسل بکسر ثم سکون العبسی باب البول عند صاحبہ ١٢ قس

ملہ لئلا یتقطر بولہ فی مواضع من المسجد ١٢ ع ملہ بفتح السین الدلو اذا کان فیہ الماء قل او کثر والذنوب الدلو ملآن یذکر ویؤنث ولا یقال وھی فارغۃ سجل وذنوب ١٢ ملہ المراد بہ ابن ام قیس المذکور بعدہ ١٢ ف ملہ ای رشہ من غیر سیلان قوی ١٢ خ ملہ الکناسۃ ام قیل المزبلۃ ١٢

حل اللغات النمیمۃ نقل کلام الغیر بقصد الاضرار سجل بفتح السین الدلو اذا کان فیہ الماء قل او کثر الذنوب بفتح الذال الدلو اذا کان ملآن سباطۃ بضم السین المزبلۃ ١٢

[Side label: ربط السابق]

سبق کانہ غیر عالم بخلاف المسؤل وھاھنا السائل والمسؤل عنھا متساویان وقد یقال ھو کنایۃ عن تساویھما فی علم العلم لا عن تساویھما مطلقا فصار الجواب مخصوصا بھذا السؤال وانما سأل جبرئیل لیعلمھم ان الساعۃ لا یسأل عنھا وکلام بعضھم یشیر الی ان المعنی ولیس الذی یسأل عنھا کائنا من کان باعلم من الذی یسأل فلا یختص الکلام بسائل ومسؤل عنھا بل یعم کل سائل ومسؤل وعلی ھذا فوجہ تخصیص ھذا الجواب بھذا السؤال والمعنی واللہ تعالی اعلم (قولہ وکذلک الایمان حتی یتم) کان مراد المصنف ان ھذا اللفظ یدل علی ان اھل الکتاب کانوا ایضا یعتقدون ان الایمان یقبل التمام والنقصان واللہ تعالی اعلم (قولہ الحلال بین الخ) لیس المعنی ان کل ما ھو حلال عند اللہ تعالی فھو بین بوصف الحل یعرفہ کل احد بانہ حلال وان ما ھو حرام فھو کذلک والا لم یبق مشتبھا

عثمان بن ابی شیبة قال ثنا جریر عن منصور عن ابی وائل عن حذیفة قال رأیتنی انا والنبی صلی اللہ علیہ وسلم نتماشی فاتی سباطة قوم خلف حائط فقام کما یقوم احدکم فبال فانتبذت منه فاشار الیّ فجئته فقمت عند عقبه حتی فرغ **باب البول عند سباطة قوم** حدثنا محمد بن عرعرة قال ثنا شعبة عن منصور عن ابی وائل قال کان ابو موسی الاشعری یشدد فی البول ویقول ان بنی اسرآئیل کان اذا اصاب ثوب احدهم قرضه فقال حذیفة لیته امسک اتی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سباطة قوم فبال قائما **باب غسل الدم** حدثنا محمد ابن المثنی قال حدثنا یحیی عن هشام قال حدثتنی فاطمة عن اسماء قالت جاءت امرأة الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقالت ارأیت احدانا تحیض فی الثوب کیف تصنع قال تحته ثم تقرصه بالماء وتنضحه بالماء وتصلی فیه حدثنا محمد قال انا ابو معاویة قال حدثنا هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت ابی حبیش الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقالت یا رسول اللہ انی امرأة استحاض فلا اطهر افادع الصلوٰة فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا انما ذلک عرق ولیس بحیض فاذا اقبلت حیضتک فدعی الصلوٰة واذا ادبرت فاغسلی عنک الدم ثم صلی قال وقال ابی ثم توضئی لکل صلوٰة حتی یجیئ ذلک الوقت **باب غسل المنی وفرکه وغسل ما یصیب من المرأة** حدثنا عبدان قال انا عبد اللہ بن المبارک قال انا عمرو بن میمون الجزری عن سلیمان بن یسار عن عائشة قالت کنت اغسل الجنابة من ثوب النبی صلی اللہ علیہ وسلم فیخرج الی الصلوٰة وان بقع الماء فی ثوبه حدثنا قتیبة قال ثنا یزید قال ثنا عمرو عن سلیمن ابن یسار قال سمعت عائشة ح وثنا مسدد قال ثنا عبد الواحد قال ثنا عمرو بن میمون عن سلیمن ابن یسار قال سألت عائشة عن المنی یصیب الثوب فقالت کنت اغسل من ثوب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فیخرج الی الصلوٰة واثر الغسل فی ثوبه بقع الماء **باب اذا غسل الجنابة او غیرها فلم یذهب اثره** حدثنا موسی بن اسمٰعیل قال ثنا عبد الواحد قال ثنا عمرو بن میمون قال سمعت سلیمن بن یسار فی الثوب تصیبه الجنابة قال قالت عائشة کنت اغسله من ثوب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثم یخرج الی الصلوٰة واثر الغسل فیه بقع الماء حدثنا عمرو بن خالد قال ثنا زهیر قال ثنا عمرو بن میمون بن مهران عن سلیمن بن یسار عن عائشة انها کانت تغسل المنی من ثوب النبی صلی اللہ علیہ وسلم ثم اراه فیه بقعة او بقعا **باب ابوال الابل والدواب والغنم ومرابضها** وصلی ابو موسی فی دار البرید والسرقین والبریة الی جنبه فقال ههنا وثم سواء حدثنا سلیمن بن حرب عن حماد بن زید عن ایوب عن ابی قلابة عن انس قال قدم اناس من عکل او عرینة فاجتووا المدینة فامرهم النبی صلی اللہ علیہ وسلم بلقاح وان یشربوا من ابوالها والبانها فانطلقوا

اسماء الرجال

والرواة الباقون من هذا السند هم السابقون باب اذا غسل الجنابة موسی بن اسمٰعیل التبوذکی عبد الواحد ومن بعدهم بحر ذکرهم فی هذه الصفحة عمرو بن خالد ابو الحسن الحرانی زهیر هو ابن معاویة الجعفی عمرو سلیمان هما المذکوران باب ابوال الابل الخ سلیمان بن حرب الواشحی حماد بن زید بن درهم الازدی ایوب هو ابن ابی تمیمة السختیانی البصری ابی قلابة عبد اللہ بن زید الجرمی ٭ **حل اللغات** فانتبذت تنحیت ترضه قطعه تحته الحت من نصر بمعنی الحک تقرصه القرص القطع بالظفر والاصابع تنضحه ای تغسله والنضح جاء من فتح بقع هو بضم الباء وفتح القاف جمع البقعة کالنطف جمع النطفة والبقعة قطعة من الارض یخالف لونها لون ما یلیها والمراد ههنا اثر الماء دار البرید منزل بالکوفة تنزل فیه الرسل والوفد فاجتووا ای اصابهم الجوی وهو المرض لقاح بکسر اللام جمع بمعنی الابل والواحدة لقوح ١٢ ٭

ضرورة ان الشیٔ لا یکون فی الواقع الا حراما او حلالا فاذا صار الکل بینا لم یبق شیٔ محلا للاشتباه وانما المعنی واللہ تعالی اعلم ان الحلال بین حکما وهو انه لا یضر تناوله وکذا الحرام بین من حیث انه یضر تناوله ای هما یعرف الناس حکمهما لکن ینبغی للناس ان یعرفوا حکم المحتمل المتردد بین کونه حلالا او حراما ولهذا عقب هذا ببیان حکم المشتبه فقال فمن اتقی الخ ای حکم المشتبه انه اذا تناوله الانسان یحجز عن الورع ویقرب الی تناول الحرام وقد یقال المعنی الحلال الخالص بین وکذا الحرام الخالص بین یعلمهما کل احد لکن المشتبه غیر معلوم لکثیر من الناس فیه انه ان ارید بالخالص الخالص علم الناس فلا فائدة فی الحکم اذ یرجع المعنی الی ان المعلوم بالحل معلوم بالحل فلا فائدة فیه وان ارید بالنظر الی الواقع فکل شیٔ فی الواقع اما حلال خالص او اما

فلما صحوا قتلوا راعی النبی صلی اللہ علیہ وسلم واستاقوا النعم فجاء الخبر فی اول النہار فبعث فی آثارہم فلما ارتفع النہار جیٔ بہم فامر فقطع ایدیہم وارجلہم وسمرت اعینہم والقوا فی الحرۃ یستسقون فلا یسقون قال ابو قلابۃ فہؤلاء سرقوا وقتلوا وکفروا بعد ایمانہم وحاربوا اللہ ورسولہ۔ حدثنا آدم قال ثنا شعبۃ قال انا ابو التیاح عن انس قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یصلی قبل ان یبنی المسجد فی مرابض الغنم

باب ما یقع من النجاسات فی السمن والماء وقال الزہری لا بأس بالماء ما لم یغیرہ طعم او ریح او لون وقال حماد لا بأس بریش المیتۃ وقال الزہری فی عظام الموتی نحو الفیل وغیرہ ادرکت ناسا من سلف العلماء یمتشطون بہا ویدہنون فیہا لا یرون بہ بأسا وقال ابن سیرین وابراہیم لا بأس بتجارۃ العاج۔ حدثنا اسمٰعیل قال حدثنی مالک عن ابن شہاب عن عبید اللہ بن عبد اللہ عن ابن عباس عن میمونۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سئل عن فأرۃ سقطت فی سمن فقال القوہا وما حولہا وکلوا سمنکم۔ حدثنا علی بن عبد اللہ قال ثنا معن قال ثنا مالک عن ابن شہاب عن عبید اللہ بن عبد اللہ بن عتبۃ بن مسعود عن ابن عباس عن میمونۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم سئل عن فأرۃ سقطت فی سمن فقال خذوہا وما حولہا فاطرحوہ وقال معن ثنا مالک ما لا احصیہ یقول عن ابن عباس عن میمونۃ۔ حدثنا احمد بن محمد قال انا عبد اللہ قال انا معمر عن ہمام بن منبہ عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال کل کلم یکلمہ المسلم فی سبیل اللہ یکون یوم القیٰمۃ کہیئتہا اذ طعنت تفجر دما اللون لون الدم والعرف عرف المسک

باب البول فی الماء الدائم۔ حدثنا ابو الیمان قال انا شعیب قال انا ابو الزناد ان عبد الرحمٰن بن ہرمز الاعرج حدثہ انہ سمع ابا ہریرۃ انہ سمع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول نحن الآخرون السابقون وباسنادہ قال لا یبولن احدکم فی الماء الدائم الذی لا یجری ثم یغتسل فیہ

باب اذا القی علی ظہر المصلی قذر او جیفۃ لم تفسد علیہ صلاتہ وکان ابن عمر اذا رأی فی ثوبہ دما وہو یصلی وضعہ ومضی فی صلاتہ وقال ابن المسیب والشعبی اذا صلی وفی ثوبہ دم او جنابۃ او لغیر القبلۃ او تیمم فصلی ثم ادرک الماء فی وقتہ لا یعید۔ حدثنا عبدان قال اخبرنی ابی عن شعبۃ عن ابی اسحٰق عن عمرو بن میمون ان عبد اللہ قال بینا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ساجد ح قال وحدثنی احمد بن عثمان قال حدثنا شریح بن مسلمۃ قال حدثنا ابراہیم ابن یوسف عن ابیہ عن ابی اسحٰق قال حدثنی عمرو بن میمون ان عبد اللہ بن مسعود حدثہ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان یصلی عند البیت وابو جہل واصحاب لہ جلوس اذ قال بعضہم لبعض ایکم یجیٔ بسلا جزور بنی فلان فیضعہ علی ظہر محمد اذا سجد فانبعث اشقی القوم فجاء بہ فنظر حتی اذا سجد النبی صلی اللہ علیہ وسلم وضعہ علی ظہرہ بین کتفیہ وانا انظر لا اغنی شیئا لو کانت لی منعۃ

(حاشیہ: ابا لہم — ثم بقطع — ثنا عن — کلمۃ — وکان — انا ثنا — عن — اشقی قوم — لا اغیر کان)

ف قولہ قتلوا راعی النبی صلی اللہ علیہ وسلم لم یختلف روایات البخاری فی ان المقتول راعی النبی صلی اللہ علیہ وسلم وفی ذکرہ بالافراد وکذا لمسلم لکن عندہ فی روایۃ ثم مالوا علی الرعاء فقتلوہم بصیغۃ الجمع ونحوہ لابن حبان فیحتمل ان ابل الصدقۃ کان لہا رعاۃ فقتل بعضہم مع راعی اللقاح ۱۲ فتح الباری ف قولہ سمرت قال ابن حزم لم یختلف روایات البخاری فی انہ بالراء انتہی وفی بالجمع فعلہ قصاصا لانہم سملوا اعین الرعاۃ وقطعوا ایدیہ ورجلہ ولیس فیہ ان منع الماء عنہم کان بامرہ صلی اللہ علیہ وسلم وکان قبل النہی عن المثلۃ وقیل النہی للتنزیہ انتہی وقال النووی ان المحارب المرتد لا حرمۃ لہ فی سقی الماء ولا لغیرہ انتہی وفی الکرمانی اختلفوا فی طہارۃ الابوال فقال بول ما یؤکل لحمہ طاہر مستدلا بہذا الحدیث وقال ابو حنیفۃ والشافعی الابوال کلہا نجسۃ وانما اباح لہم لمرض انتہی وقال العینی الجواب المقنع فی ذلک انہ صلی اللہ علیہ وسلم عرف بطریق الوحی شفاءہم والاستشفاء بالحرام جائز عند التیقن بحصول الشفاء کتناول المیتۃ بالمخمصۃ والخمر عند العطش واساغۃ اللقمۃ انتہی وقال الکرمانی وقول البخاری فی الترجمۃ باب ابوال الابل والدواب انتقی فیہ اہل الظاہر وقاس ابوال ما لا یؤکل لحمہ علی ابوال الابل ولذلک قال وصلی ابو موسی فی دار البرید لیدل علی طہارۃ ارواث الدواب وابوالہا وہو مسلم فیہا لانہ یمکن ان یصلی علی ثوب بسطہ فیہ او فی مکان لا تعلق بہ نجاسۃ منہ ولو صلی علی السرقین بغیر بساط لکان مذہبا لہ ولم یجز مخالفۃ الجماعۃ بہ انتہی ۱۲ ف قولہ الحرۃ ہی ارض ذات حجارۃ سود ویحتمل ان یراد حرارۃ الشمس ۱۲ ک ف قولہ حماد لا بأس لانہ لا یتغیر وانہ طاہر سواء کان ریش الماکول او غیر الماکول ۱۲ قس ف قولہ وما حولہا یعلم من ہذہ الروایۃ ان السمن کان جامدا کما صرح بہ فی الروایۃ الاخری لان المائع لا حول لہ اذ الکل حولہ ۱۲ م ف قولہ یقول عن ابن عباس عن میمونۃ ای قال عن ابن عباس عن میمونۃ فقولہ ابن عباس ای خرج الحدیث من مسانید میمونۃ لا من مسانید ابن عباس ۱۲ ف قولہ والعرف الریح والمسک بکسر المیم ہو بعض دم الغزال ومنہ یعلم مطابقۃ للترجمۃ لان المسک طاہر واصلہ نجس فلما تغیر خرج عن حکمہ فکذا الماء اذا تغیر خرج عن حکمہ وان اختلف التغیران ۱۲ خیر جاری ف قولہ نحن الآخرون اختلف فی الحکمۃ فی تقدیم ہذہ الجملۃ فقال ابن بطال یحتمل ان یکون ابو ہریرۃ سمع ذلک من النبی صلی اللہ علیہ وسلم مع ما بعدہ فی نسق واحد فحدث بہما جمیعا ویحتمل ان یکون ہمام فعل ذلک لانہ سمعہما من ابی ہریرۃ والا فلیس فی الحدیث مناسبۃ للترجمۃ ۱۲ فتح الباری ف قولہ الآخرون معناہ نحن المتأخرون فی الدنیا المتقدمون یوم القیٰمۃ ۱۲ ع ف قولہ لا یجری ہذا تفسیر للماء الدائم لان الدائم ربما یقال علی غیر المنقطع ۱۲ قس ف قولہ لم تفسد علیہ صلاتہ محلہ ما اذا لم یعلم بذلک ولو تمادی ویحتمل الصحۃ مطلقا علی قول من ذہب الی ان اجتناب النجاسۃ فی الصلوۃ لیس بفرض وعلی قول من ذہب الی منع ذلک فی الابتداء دون ما یطرأ والیہ میل المصنف وعلیہ یخرج صنیع الصحابی الذی استمر فی الصلوۃ بعد ان سال منہ الدم برمی من رماہ ۱۲ فتح ف قولہ بسلا جزور بفتح السین المہملۃ والقصر ہی الجلدۃ التی یکون فیہا الولد کالمشیمۃ للآدمی والظاہر انہا نجسۃ لاختلاطہا الدم ونحوہ ۱۲ خیر جاری ف قولہ اذا سجد لانہ کان مباشر لہذا الامر وان کان فیہ ابو جہل اشد کفرا منہ ۱۲ ع ف بان یصنعون آنیۃ الدہن منہا ۱۲ ع ف ہذا اذا کان جامدا وان کان مائعا تنجس ویتعذر تطہیرہ ویحرم اکلہ فیہ عند الشافعی واما الاستصباح والانتفاع بہ فی غیر الاکل والبیع فلا بأس بہ لقولہ صلعم فان کان مائعا فاستصبحوا بہ واما الحنفیۃ فحرموا الاکل فقط لقولہ وانتفعوا بہ والبیع من باب الانتفاع ومنع الحنابلۃ من الانتفاع مطلقا لقولہ صلی اللہ علیہ وسلم وان کان مائعا فلا تقربوہ ورواۃ ہذہ الاحادیث مدنیون۔ مختصر من القسطلانی ۱۲

اسماء الرجال

آدم ہو ابن ابی ایاس العسقلانی شعبۃ ہو ابن الحجاج بن الورد ابو بسطام العتکی ابو التیاح ہو یزید بن حمید الضبعی البصری باب ما یقع من النجاسات الخ قال الزہری ہو محمد بن مسلم وصلہ ابن وہب فی جامعہ وقال حماد وصلہ عبد الرزاق اسمٰعیل بن ابی اویس الاصبحی مالک ہو ابن انس الامام المدنی علی بن عبد اللہ ہو ابن جعفر المدینی معن ہو ابن عیسیٰ ابو یحییٰ القزاز المدنی احمد بن محمد ہو ابن موسیٰ المروزی المعروف بمردویہ عبد اللہ ہو ابن المبارک المروزی معمر ہو ابن راشد الازدی ہمام بن منبہ بلفظ الفاعل من التنبیہ ابن کامل الصنعانی ابو عقبۃ اخو وہب ابو ہریرۃ عبد الرحمٰن بن صخر الدوسی باب البول فی الماء الدائم ابو الیمان الحکم بن نافع الحمصی شعیب ہو ابن ابی حمزۃ الحمصی ابو الزناد عبد اللہ بن ذکوان ابو عبد الرحمٰن القرشی باب وکان ابن عمر وصلہ ابن ابی شیبۃ فی مصنفہ وقال ابن المسیب ہو سعید والشعبی ہو عامر بن شراحیل حماد وصلہ عبد الرزاق وسعید بن منصور وابن ابی شیبۃ باسانید متفرقۃ عبدان ہو عبد اللہ بن عثمان العتکی یروی عن ابیہ عثمان بن جبلۃ شعبۃ ہو ابن الحجاج المذکور ابی اسحٰق عمرو بن عبد اللہ السبیعی التابعی عمرو بن میمون الکوفی الاودی ادرک النبی صلی اللہ علیہ وسلم ولم یرہ احمد بن عثمان بن حکیم الاودی الکوفی شریح بن مسلمۃ التنوخی کذا ضبطہ الکرمانی ابراہیم بن یوسف السبیعی یروی عن ابیہ یوسف بن اسحٰق السبیعی ابی اسحٰق وعمرو بن میمون المذکوران آنفا۔

حل اللغات سمرت السمر الکحل بمسامیر محمیۃ الحرۃ ارض ذات حجارۃ سود العاج عظم الفیل وانیابہ فامتشا العرف الریح المسک بکسر المیم وسکون السین المہملۃ ہو بعض دم الغزال قذر بفتح الذال ضد النظافۃ سلا بفتح السین المہملۃ والقصر ہی الجلدۃ التی تکون فیہا الولد کالمشیمۃ للآدمی ۱۲

حرام خالص فاذا صار کل منہما بینا لم یبق شیٔ مشتبہا واللہ تعالیٰ اعلم اہ سندی (قولہ قال شہادۃ ان لا الٰہ الا اللہ الخ) تفسیر الایمان بالامور المذکورۃ باعتبار اطلاقہا علی الاسلام واما الایمان بمعنی التصدیق فکانہ کان معلوما للقوم حاصلا لہم فلم یذکرہ (قولہ وان تعطوا) یصیر خامسا والجواب ان المراد باربع ہی ما امرہم بہ عموما وہذا یختص بالمجاہدین وکان القوم منہم فمعنی امرہم باربع ای عموما فلا اشکال غایۃ الامر ان ہذا لیس من جملۃ تفصیل الاربع بل مقابل لہا (قولہ باب ما جاء ان الاعمال بالنیۃ الخ) کانہ ذکرہ ہہنا لتعلق النیۃ بالقلب الذی ہو محل الایمان (قولہ الدین النصیحۃ للہ الخ) النصیحۃ الخلوص عن الغش ومنہ التوبۃ النصوح فالنصیحۃ للہ ان یکون عبدا خالصا لہ فی عبودیتہ عملا واعتقادا ولرسولہ

(حاشیۃ السندی)

اے جعلت نفسی منقادۃ لک فوضت التفویض التسلیم الجأت اسندت ای اعتمدتک وتوکلت علیک ؛

قَالَ فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ وَيُحِيلُ بَعْضُهُمْ عَلٰى بَعْضٍ وَرَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدٌ لَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ حَتّٰى جَاءَتْهُ فَاطِمَةُ فَطَرَحَتْهُ عَنْ ظَهْرِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ اللّٰهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ثَلٰثَ مَرَّاتٍ فَشَقَّ ذٰلِكَ عَلَيْهِمْ إِذْ دَعَا عَلَيْهِمْ قَالَ وَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الدَّعْوَةَ فِي ذٰلِكَ الْبَلَدِ مُسْتَجَابَةٌ ثُمَّ سَمّٰى اللّٰهُمَّ عَلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ وَعَلَيْكَ بِعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ وَعَدَّ السَّابِعَ فَلَمْ يَحْفَظْهُ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِينَ عَدَّ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَرْعٰى فِي الْقَلِيبِ قَلِيبِ بَدْرٍ

بَابُ الْبُزَاقِ وَالْمُخَاطِ وَنَحْوِهِ فِي الثَّوْبِ

وَقَالَ عُرْوَةُ عَنِ الْمِسْوَرِ وَمَرْوَانَ خَرَجَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَمَا تَنَخَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَدَلَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ بَزَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ثَوْبِهِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللّٰهِ طَوَّلَهُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَابُ لَا يَجُوزُ الْوُضُوءُ بِالنَّبِيذِ وَلَا بِالْمُسْكِرِ

وَكَرِهَهُ الْحَسَنُ وَأَبُو الْعَالِيَةِ وَقَالَ عَطَاءٌ التَّيَمُّمُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْوُضُوءِ بِالنَّبِيذِ وَاللَّبَنِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ ثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ

بَابُ غَسْلِ الْمَرْأَةِ أَبَاهَا الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ

وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ امْسَحُوا عَلٰى رِجْلِي فَإِنَّهَا مَرِيضَةٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ وَسَأَلَهُ النَّاسُ وَمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ أَحَدٌ بِأَيِّ شَيْءٍ دُوِيَ جُرْحُ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا بَقِيَ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي كَانَ عَلِيٌّ يَجِيءُ بِتُرْسِهِ فِيهِ مَاءٌ وَفَاطِمَةُ تَغْسِلُ عَنْ وَجْهِهِ الدَّمَ فَأُخِذَ حَصِيرٌ فَأُحْرِقَ فَحُشِيَ بِهِ جُرْحُهُ

بَابُ السِّوَاكِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِتُّ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَنَّ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدْتُهُ يَسْتَنُّ بِسِوَاكٍ بِيَدِهِ يَقُولُ أُعْ أُعْ وَالسِّوَاكُ فِي فِيهِ كَأَنَّهُ يَتَهَوَّعُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ ثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسِّوَاكِ

بَابُ دَفْعِ السِّوَاكِ إِلَى الْأَكْبَرِ

وَقَالَ عَفَّانُ حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرَانِي أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكٍ فَجَاءَنِي رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ فَنَاوَلْتُ السِّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا فَقِيلَ لِي كَبِّرْ فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْهُمَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللّٰهِ اخْتَصَرَهُ نُعَيْمٌ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ أُسَامَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ

بَابُ فَضْلِ مَنْ بَاتَ عَلَى الْوُضُوءِ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ أَنَا عَبْدُ اللّٰهِ قَالَ أَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلٰوةِ ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلٰى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ ثُمَّ قُلِ اللّٰهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ إِلَيْكَ وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ اللّٰهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ فَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ قَالَ فَرَدَّدْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا بَلَغْتُ اللّٰهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ قُلْتُ وَرَسُولِكَ قَالَ لَا وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ

له قوله ويحيل بالحاء المهملة من الاحالة اے ينسب بعضهم فعل ذلک الى بعض بالاشارة تهكما ويحتمل ان يكون من امال يميل اذا وثب على ظهر دابة اے تثب بعضهم على بعض من المرح والبطر ويؤيده رواية مسلم ويميل بالميم اى من كثرة الضحک. توشيح وكذا فى العينى وقال العينى ان البخارى استدل به على انه من حدث له فى صلاته ما يمنع انعقادها ابتداء لا تبطل صلاته ولو تمادى واجاب الخطابى عن هذا بان اكثر العلماء ذهبوا الى ان السلا نجس وتاولوا معنى الحديث على انه صلعم لم يكن تعبد اذ ذاک بتحريمه كالخمر كانوا يلابسون الصلوة وهى تصيب ثيابهم وابدانهم قبل نزول التحريم فلما حرمت لم تجز الصلوة فيها واعترض عليه ابن بطال بانه لا شک انها كانت بعد نزول قوله تعالى وثيابک فطهر بانها اول ما نزل عليه من القرآن قبل كل صلوة ورد عليه بان الفرث ورطوبة البدن طاهران والسلا من ذلک وقال النووى هذا ضعيف لان روث ما يوكل لحمه ليس بطاهر ثم انه يتضمن النجاسة من حيث انه لا ينفک من الدم فى العادة ولانه ذبيحة عبدة الاوثان فهو نجس والجواب انه صلى الله عليه وسلم لم يعلم ما وضع على ظهره فاستمر فى سجوده استصحابا للطهارة انتهى وفى الكرمانى هذا قبل تحريم ذبائح اهل الاوثان وقليل الدم الذى لا ينفک عادة معفو ۱۲م سله قوله عتبة بالتاء واما ما وقع فى مسلم بالقاف فوهم ۱۲ كذا فى قس سله قوله قليب بدر انما القوا فى القليب تحقيرا لشانهم ولئلا يتاذى الناس برائحتهم لا انه دفن لان الحربى لا يجب دفنه وكان القاتل لابى جهل معاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفراء كما فى الصحيحين واما عتبة بن ربيعة فقتله حمزة او على واما شيبة بن ربيعة فقتله حمزة ايضا واما الوليد بن عتبة فقتله عبيدة بن الحارث او على او حمزة او اشتركا واما امية بن خلف فعند ابن عقبة قتله رجل من الانصار من بنى مازن وعند ابن اسحاق معاذ بن عفراء وخارجة بن زيد وخبيب بن اساف اشتركوا فى قتله وفى السير من حديث عبد الرحمن بن عوف ان بلالا خرج اليه ومعه نفر من الانصار فقتلوه وكان بدينا فانتفخ فالقوا عليه التراب حتى غيبوا واما عقبة بن ابى معيط فقتله على او عاصم بن ثابت والصحيح ان رسول الله صلعم قتله بعرق ظبية واما عمارة بن الوليد فتعرض لامرأة النجاشى فامر ساحرا فنفخ فى احليله فتوحش وصار مع البهائم اے الى ان مات فى خلافة عمر رضه فى الحبشة ۱۲ قس سله قوله عن المسور بكسر صحابى ومروان بن الحكم ولد على عهده صلعم ولم يسمع لانه خرج الى الطائف طفلا لا يعقل حين نفى النبى صلعم اباه الحكم اليها لانه كان يفشى سره وكان اسلامه يوم فتح مكة فان قلت مروان لم يسمع رسول الله صلعم وما كان بالحديبية فكيف روايته قلت رواية المسورى الاصل لكن ضم اليه مروان للتقوية والتاكيد ۱۲ عينى ه قوله ابو عبد الله هو شيخ المؤلف انه ذكر الحديث مطبنا فى باب حک البزاق من المسجد ۱۲ سله قوله قال ابو العالية هذا التعليق وصله عبد الرزاق عن معمر عن عاصم قال دخلنا على ابى العالية وهو وجع فوضوه فلما بقيت احدى رجليه قال امسحوا على هذه فانها مريضة وكانت بها حمرة قال العينى وفى الفتح ان الترجمة معقودة لبيان ازالة النجاسة ونحوها وبهذا يظهر مناسبة اثر ابى العالية ۱۲ سله قوله دوى بحذف احدى الواوين فى الخط كذا ودوى فى بعضها بواوين ۱۲ ک عرف ن ثه قوله الشوص الشوص دلک الاسنان بالسواک عرضا وقيل الغسل وقيل هو الاستياک من السفل اے العلو ۱۲ ه قوله قيل لى القائل له هو جبريل عليه السلام كبر اے قدم الاكبر فى السن ۱۲ ع سله قوله اختصره اے ذكر محصل الحديث وحذف بعض مقدماته ۱۲ سله قوله قال لا ونبيک ذكروا فى هذا اوجها منها امره ان يجمع بين صفتيه وهما الرسول والنبى صريحا وان كان الرسالة تستلزم النبوة ومنها ان الفاظ الاذكار توقيفية فى تعيين اللفظ وتقدير الثواب ومنها انه لعله اوحى اليه بهذا اللفظ فراى ان يقف عنده ومنها انه ذكره احترازا ممن ارسل من غير نبوة كجبريل وغيره من الملائكة لانهم ارسل لا انبياء ومنها انه يحتمل ان يكون رده دفعا للتكرار لانه فى الاولى ونبيک الذى ارسلت ۱۲ ع ؛

اسماء الرجال

باب البزاق والمخاط ونحوه الخ وقال عروة بن الزبير التابعى فقيه المدينة مما وصله المؤلف قصة الحديبية فى الحديث الآتى فى الشروط مسور بن مخرمة الصحابى مروان بن الحكم الاموى محمد الفريابى سفيان الثورى حميد مصغرا اى الطويل انس بن مالک رض باب لا يجوز الوضوء بالنبيذ الخ وقال عطاء اى ابن ابى رباح على بن عبد الله المدينى سفيان ابن عيينة الزهرى محمد بن مسلم ابى سلمة عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف باب غسل المرأة الخ وقال ابو العالية وصله عبد الرزاق محمد سلام البيكندى ابى حازم سلمة بن دينار الاعرج المخزومى مات ۱۳۵ھ باب السواک الخ وقال ابن عباس مما وصله المؤلف فى تفسير آل عمران ابو النعمان محمد بن الفضل والمشهور عارم حماد بن زيد بن درهم غيلان المعولى بفتح الميم وبفتحها المتوفى ۱۲۹ھ عثمان بن ابى شيبة اخوابى بكر بن ابى شيبة جرير بن عبد الحميد منصور بن المعتمر ابى وائل شقيق الحضرمى حذيفة بن اليمان باب دفع السواک الخ وقال عفان بن مسلم الصفار البصرى الانصارى المتوفى ۲۲۰ھ مما وصله ابو عوانة وابو نعيم والبيهقى صخر البصرى التيمى نافع مولى ابن عمر القرشى العدوى باب فضل

ـله قوله بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الغسل قال ابن حجر في الفتح كذا في روايتنا بتقديم البسملة وللاكثر بالعكس والاول ظاهر ووجه الثاني وعليه اكثر الروايات انه جعل الترجمة قائمة مقام تسمية السورة والاحاديث المذكورة بعد البسملة كالآيات مستفتحة بالبسملة انتهى ١٢ ـكه قوله تعالى ـ والغرض بذكر الآيتين بيان ان وجوب الغسل ثابت بالقرآن ١٢ خ ك ـسه قوله غرف بضم المعجمة جمع غرفة بالضم ايضا وهي قدر ما يغرف من الماء بالكف ١٢ ع ـكه قوله وغسل فرجه فيه تقديم وتاخير لان غسل الفرج كان قبل الوضوء اذ الواو لا يقتضي الترتيب وقد بين ذلك ابن المبارك عن الثوري عند المصنف في باب الستر في الغسل فذكر اولا غسل اليدين ثم غسل الفرج ثم مسح يده بالحائط ثم الوضوء غير رجليه واتى بثم الدالة على الترتيب في جميع ذلك والاحاديث يفسر بعضها بعضا ـ كذا في فتح الباري والعيني ١٢

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الغسل

وقول الله تعالى وان كنتم جنبا فاطهروا الى قوله لعلكم تشكرون وقوله يا ايها الذين امنوا الى قوله عفوا غفورا **باب** الوضوء قبل الغسل **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم يتوضأ كما يتوضأ للصلوة ثم يدخل اصابعه في الماء فيخلل بها اصول الشعر ثم يصب على رأسه ثلث غرف بيده ثم يفيض الماء على جلده كله **حدثنا** محمد بن يوسف قال ثنا سفين عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوءه للصلوة غير رجليه وغسل فرجه وما اصابه من الاذى ثم افاض عليه الماء ثم نحى رجليه فغسلهما هذه غسله من الجنابة **باب** غسل الرجل مع امرأته **حدثنا** ادم بن ابي اياس قال ثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من قدح يقال له الفرق **باب** الغسل بالصاع ونحوه **حدثنا** عبد الله بن محمد قال ثنا عبد الصمد قال ثنا شعبة قال حدثني ابو بكر بن حفص قال سمعت ابا سلمة يقول دخلت انا واخو عائشة على عائشة فسألها اخوها عن غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعت باناء نحو من صاع فاغتسلت وافاضت على رأسها وبيننا وبينها حجاب قال ابو عبد الله قال يزيد بن هارون وبهز والجدي عن شعبة قدر صاع **حدثنا** عبد الله بن محمد قال ثنا يحيى بن ادم قال ثنا زهير عن ابي اسحق قال ثنا ابو جعفر انه كان عند جابر بن عبد الله هو وابوه وعنده قوم فسألوه عن الغسل فقال يكفيك صاع فقال رجل ما يكفيني فقال جابر كان يكفي من هو اوفى منك شعرا وخير منك ثم امنا في ثوب **حدثنا** ابو نعيم قال ثنا ابن عيينة عن عمرو عن جابر بن زيد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم وميمونة كانا يغتسلان من اناء واحد قال ابو عبد الله كان ابن عيينة يقول اخيرا عن ابن عباس عن ميمونة والصحيح ما روى ابو نعيم **باب** من افاض على رأسه ثلثا **حدثنا** ابو نعيم قال ثنا زهير عن ابي اسحق قال حدثني سليمن بن صرد قال حدثني جبير بن مطعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انا فافيض على رأسي ثلثا واشار بيديه كلتيهما **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا غندر قال ثنا شعبة عن مخول بن راشد عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يفرغ على رأسه ثلثا **حدثنا** ابو نعيم قال ثنا معمر عن يحيى بن سام قال حدثني ابو جعفر قال لي جابر اتاني ابن عمك يعرض بالحسن بن محمد بن الحنفية قال كيف الغسل من الجنابة فقلت كان النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ ثلث اكف فيفيضها على رأسه ثم يفيض على سائر جسده فقال لي الحسن اني رجل كثير الشعر فقلت كان النبي صلى الله عليه وسلم اكثر منك شعرا **باب** الغسل مرة واحدة **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال ثنا عبد الواحد عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس قال قالت ميمونة وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم ماء للغسل فغسل يديه مرتين او ثلثا ثم افرغ على شماله فغسل مذاكيره ثم مسح يده بالارض ثم مضمض واستنشق وغسل وجهه ويديه ثم افاض على جسده ثم تحول من مكانه فغسل قدميه **باب** من بدأ بالحلاب والطيب عند الغسل **حدثنا** محمد بن المثنى قال ثنا ابو عاصم عن حنظلة عن القسم

(حاشیہ بین السطور) رسول الله ـ يا ايها ـ غرفات ـ فغسل ـ هذه ـ نحوا ـ وخير ـ معمر ـ يديه

ـ الحلاب بكسر الحاء وخفة اللام اناء يسع فيه حلبة ناقة ١٢

ـه قوله الفرق ـ بفتحتين قال النووي الافصح وقال ابو زيد الانصاري اسكان الراء جائز وهو لغة فيه وهو مقدار ثلثة اصوع ستة عشر رطلا عند اهل الحجاز فان قلت ورد نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يغتسل الرجل بفضل المرأة قلت قال الخطابي اهل المعرفة بالحديث لم يرفعوا الطرق اسانيد هذا الحديث ولو ثبت فهو منسوخ ١٢ م ـله قوله عبد الله ـ وثلث بالعراقي وبه قال الشافعي وفقهاء الحجاز وقيل هو رطلان وبه اخذ ابو حنيفة وفقهاء العراق ١٢ ع ـكه قوله وبهز والجدي ـ بضم الجيم وشدة الدال نسبة الى جدة التي بساحل البحر من ناحية مكة ١٢ ع ـشه قوله ثم امنا في ثوب ـ من الامامة اي كان بعد الكلام المذكور اماما وهو في ثوب واحد والضمير في امنا الى جابر والقائل به ابو جعفر والى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقائل به جابر والاول هو المختار ١٢ خير جاري ـ9 قوله اما انا ـ قسيمها محذوف وقد ذكر ابو نعيم في المستخرج سببه من هذا الوجه ولفظه ذكروا عند النبي صلى الله عليه وسلم الغسل من الجنابة فذكره ولمسلم من طريق ابي الاحوص عن ابي اسحق تماروا في الغسل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعض القوم اما انا فاغسل راسي بكذا وكذا فذكر الحديث فهذا هو القسيم المحذوف ١٢ فتح الباري ـله قوله ابن عمك ـ فيه تجوز فانه ابن عم والده علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب والحنفية كانت زوجة علي رض تزوجها بعد فاطمة رض فولدت له محمدا فاشتهر بالنسبة اليها ١٢ فتح ـله قوله مذاكيره جمع ذكر على خلاف القياس فرقا بينه وبين الذكر مقابل الانثى والمراد به الاعضاء المعصوصة وحواليها ١٢ خير الجاري ـ١٢ قوله بالحلاب ـ قال ابن حجر مطابقة هذه الترجمة لحديث الباب اشكل امرها قديما وحديثا على جماعة من الائمة حتى نسب بعضهم البخاري الى الوهم انتهى وفي الخير الجاري الحلاب بكسر المهملة وخفة اللام اناء يسع فيه حلبة ناقة ـ وقوله او الطيب قال القسطلاني عقد الباب لاحد الامرين فوفى بذكر احدهما وكانه اراد بذلك التنبيه على انه لا تطييب قبل الاغتسال بل لما ركيكي في ذلك وليس استعمال الطيب قبل الاغتسال مثل استعماله قبل الجماع للنشاط ١٢

اسماء الرجال

باب الوضوء قبل الغسل عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني الاصبحي هشام عن ابيه عروة بن الزبير محمد بن يوسف الفريابي لا البيكندي سفيان هو الثوري لا ابن عيينة الاعمش سليمان بن مهران الكوفي سالم بن ابي الجعد رافع الغطفاني كريب ابو رشدين مولى ابن عباس باب غسل الرجل مع امرأته آدم بن ابي اياس العسقلاني ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن القرشي عروة هو ابن الزبير باب الغسل بالصاع عبد الله بن محمد الجعفي المسندي عبد الصمد بن عبد الوارث التنوري شعبة هو ابن الحجاج العتكي ابو بكر بن حفص بن عمر ابن سعد بن ابي وقاص ابا سلمة هو عبد الرحمن بن عوف زهير هو ابن معوية الكوفي ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي ابن عيينة هو سفيان عمرو هو ابن دينار ابو نعيم وزهير وابي اسحق مروا آنفا سليمان بن صرد ابو مطرف الكوفي صحابي محمد بن بشار العبدي البصري غندر هو ابن جعفر البصري شعبة هو ابن الحجاج العتكي ابو نعيم تقدم معمر بن يحيى بفتح الميمين في اكثر الروايات وبه جزم المزي وللقابسي معمر على وزن محمد وجزم به الحاكم وجوز النسائي الوجهين باب الغسل مرة واحدة موسى هو التبوذكي عبد الواحد بن زياد البصري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي سالم هو المذكور قريبا باب من بدأ بالحلاب محمد بن المثنى العنزي ابو عاصم الضحاك بن مخلد حنظلة بن ابي سفيان القاسم ابن محمد بن ابي بكر الصديق ٭ **حل اللغات** الغسل بالفتح مصدر غسل بمعنى شستن وبالضم الاغتسال وهو غسل تمام الجسد غرف بضم الغين وفتح الراء جمع غرفة بالضم وهو قدر ما يغترف من الماء في الكف يغيض اي يسيل قدح بفتحتين واحد الاقداح التي للشرب الفرق بفتحتين وجاز اسكان الراء هو مقدار ثلثة اصوع عند اهل الحجاز الصاع كيل يسع اربعة امداد والمد عند اهل الحجاز رطل وثلث وبه قال الشافعي وعند اهل العراق رطلان وهو مذهب الحنفية الجدي بضم الجيم وتشديد الدال نسبة الى جدة وهو جزيرة معروفة بساحل البحر من ناحية مكة مذاكير جمع ذكر على خلاف القياس فرقا بينه وبين الذكر الذي يقابل الانثى والمراد بالمذاكير اعضاء التناسل وما حواليها

(تتمہ حاشیہ سابقہ) ان يكون مؤمنا به خالصا معظما وموقرا له مطيعا لا عن خيانة وعلى هذا القياس والله تعالى اعلم (كتاب العلم) (قوله وقول الله عز وجل يرفع الله الآية) هو بالرفع وهو المضبوط في الاصول كما ذكره الشيخ ابن حجر والتقدير وفيه اي وفي بيان الفضل قول الله او يدل عليه قول الله والقرينة على المحذوف ظهور ان الآية من ادلة الفضل والدليل يدل على المدلول ويكون في بيانه فبطل قول من قال لا يصح الرفع لا على الفاعلية وهو ظاهر ولا على الابتداء لعدم الخبر وتقدير الخبر يحتاج الى قرينة ولا قرينة فتأمل ـ وقوله يرفع الله بكسر العين جواب الامر السابق والخطاب للمؤمنين مطلقا فمن في قوله منكم للبيان كما قالوا في قوله تعالى للذين احسنوا منهم واتقوا اجر عظيم لا للتبعيض ومحل الاستشهاد لا هو عطف والذين اوتوا العلم في محل رفع الدرجات على

له قوله نحو الحلاب بكسر مهملة وخفة لام اناء يسع قدر حلب ناقة اي كان يبتدي بطلب ظرف وبطلب طيب او اراد به اناء الطيب يعني بدا تارة بطلب ظرف وتارة بطلب نفس الطيب وروي بشدة لام وجيم وهو خطأ ١٢ مجمع البحار سه قوله فلم ينفض بها قال النووي فيه استحباب ترك التنشف وقال فيه دليل على انه كان صلعم ينشف ولولا ذلك لم تاته بالمنديل وانما رده لانه يمكن انه كان وسخا او نحوه انتهى وعن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له خرقة ينشف بها قاله الكرماني وقال وقد اختلف اصحابنا فيه في الوضوء والغسل على خمسة اوجه اشهرها ان المستحب تركه والثاني انه مكروه والثالث انه مباح والرابع انه مستحب لما فيه من الاحتراز عن الاوساخ والخامس انه يكره في الصيف دون الشتاء ١٢ سه قوله ثم توضأ اي كل واحد منها وكان البخاري قاس الجنب على المحدث والا فلم يظهر بما ذكر كون ابن عمر والبراء جنبين الا ان يقال ان هذا الوضوء كان وضوء الجنابة بقرينة الترجمة فان الترجمة قد تكون شارحة للحديث كذا في الخير الجاري وقال العيني هذا الاثر غير مطابق للترجمة على الكمال لان الترجمة مقيدة والاثر مطلق ١٢ ؎ قوله بما ينتضح اي يترشح ويتقطر كما في الكرماني قال العيني وجه مطابقة هذا الاثر يأتي بالتعسف وهو من حيث ان الماء الذي يدخل الجنب يده فيه لا ينجس اذا كانت طاهرة فكذلك انتشار الماء الذي يغتسل به الجنب في اناءه لان في تنجيسه مشقة الا ترى كيف قال الحسن البصري ومن يملك انتشار الماء فانا لنرجو من رحمة الله ما هو اوسع من هذا ثم اعلم ان البخاري اخرج في هذا الباب اربعة احاديث فمطابقة الاول للترجمة قد ذكرناها والثاني مفسر للاول والثالث والرابع وان لم يذكر فيهما غسل اليد ولكنهما محمولان على معنى الحديث الثاني وهذا القدر كاف للتطابق ولا معنى لتطويل الكلام بدون فائدة كما ذكره ابن بطال وابن المنير وغيرهما انتهى كلام العيني ١٢ ؎ قوله تختلف والاختلاف لا يكون الا بعد الادخال وهو موضع الترجمة ١٢ ؎ قوله غسل يده قال العيني هذا الحديث مفسر للحديث السابق لان الحديث السابق اختلاف الايدي في الاناء ظاهرة بتداول اليد الطاهرة وبين في هذا اذا اغتسل من الجنابة غسل يده يعني اذا اراد الاغتسال عند خشية ان يكون بها اذى من الجنابة وغيرها وعند التيقن بطهارتها فلم يكن يغسلها فبهذا ينتفي التعارض بينهما انتهى كلامه مختصرا وقال القسطلاني هذا محمول على ما اذا خشي ان يكون علق بها شيء في المطابقة باعتبار ما فهم من الجزء السلبي اعني اذا لم يكن على يده قذر ١٢ ؎ لما جاز ادخال اليد في اثناء الغسل بدون رفع الحدث جاز في ابتدائه ايضا ١٢ ؎ فالمطابقة فيه باعتبار قوله اذا لم يكن على يده قذر ١٢ ؎ اي قبل ادخالها في الاناء ١٢ غ

عَنْ عائشة قالت كانَ النبي صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة دعا بشيءٍ نحو الحِلاب فاخذ بكفه فبدأ بشق رأسه الايمن ثم الايسر فقال بهما على وسط رأسه **باب المضمضة والاستنشاق في الجنابة** حدثنا عمر ابن حفص بن غياث قال ثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني سالم عن كريب عن ابن عباس قال حدثتنا ميمونة قالت صببت للنبي صلى الله عليه وسلم غسلاً فافرغ بيمينه على يساره فغسلهما ثم غسل فرجه ثم قال بيده على الارض فمسحها بالتراب ثم غسلها ثم مضمض واستنشق ثم غسل وجهه وافاض على رأسه ثم تنحى فغسل قدميه ثم أتي بمنديل فلم ينفض بها **باب مسح اليد بالتراب لتكون انقى** حدثنا عبد الله ابن الزبير الحميدي قال حدثنا سفين قال حدثنا الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة ان النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل من الجنابة فغسل فرجه بيده ثم دلك بها الحائط ثم غسلها ثم توضأ وضوءه للصلوة فلما فرغ من غسله غسل رجليه **باب هل يدخل الجنب يده في الاناء قبل ان يغسلها اذا لم يكن على يده قذر غير الجنابة** وادخل ابن عمر والبراء بن عازب يده في الطهور ولم يغسلها ثم توضأ ولم ير ابن عمر وابن عباس بأساً بما ينتضح من غسل الجنابة حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا افلح بن حميد عن القاسم عن عائشة قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد تختلف ايدينا فيه حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة غسل يده حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن ابي بكر بن حفص عن عروة عن عائشة قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من جنابة وعن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة مثله حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن عبد الله بن عبد الله بن جبر قال سمعت انس بن مالك يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم والمرأة من نسائه يغتسلان من اناء واحد زاد مسلم ووهب بن جرير عن شعبة من الجنابة **باب من افرغ بيمينه على شماله في الغسل** حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة قال ثنا الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس عن ميمونة بنت الحارث قالت وضعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسلاً وسترته فصب على يده فغسلها مرة او مرتين قال سليمن لا ادري اذكر الثالثة ام لا ثم افرغ بيمينه على شماله فغسل فرجه ثم دلك يده بالارض او بالحائط ثم تمضمض واستنشق وغسل وجهه ويديه وغسل رأسه ثم صب على جسده ثم تنحى فغسل قدميه فناولته خرقة فقال بيده هكذا ولم يردها **باب تفريق الغسل والوضوء** ويذكر عن ابن عمر انه غسل قدميه بعد ما جف وضوءه حدثنا محمد بن محبوب قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال قالت ميمونة وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم ماء يغتسل به فافرغ على يديه فغسلهما مرتين مرتين او ثلثا ثم افرغ بيمينه على شماله فغسل مذاكيره ثم دلك يده بالارض ثم تمضمض واستنشق ثم غسل وجهه ويديه ثم غسل رأسه ثلثا ثم صب على جسده ثم تنحى من مقامه فغسل قدميه **باب اذا جامع ثم عاد ومن دار على نسائه في غسل واحد** حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابن ابي عدي ويحيى

اسماء الرجال

باب المضمضة الخ عمر بن حفص بن غياث ابن طلق النخعي الاعمش سليمان بن مهران سالم بن ابي الجعد التابعي كريب مصغرا مولى ابن عباس ميمونة ام المؤمنين باب مسح اليد الخ سفين بن عيينة الاعمش المذكور آنفا باب هل يدخل الخ وادخل ابن عمر بن الخطاب فيما وصله سعيد بن منصور بمعناه والبراء بن عازب وصله ابن ابي شيبة عبد الله القعنبي افلح بن حميد ليس هو افلح بن سعيد لان المؤلف لم يخرج له شيئا قاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رض عائشة ام المؤمنين ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي البصري شعبة بن الحجاج ابي بكر بن حفص بن عمر بن سعد بن ابي وقاص عروة بن الزبير بن العوام باب من افرغ بيمينه الخ موسى التبوذكي ابو عوانة الوضاح اليشكري الاعمش المذكور في السند السابق قال سليمان اسمه الاعمش باب تفريق الغسل الخ محمد ابو عبد الله البصري مات ٢٢٣ عبد الواحد بن زياد البصري باب اذا جامع الخ محمد المعروف به بندار ابن ابي عدي محمد بن ابراهيم مات ١٩٤ ١٢ قس

حل اللغات وسط بفتح السين الشيء الذي يكون في الوسط وبسكون السين الوسط نفسه غسيلا بالتصغير اي ماء للغسل منديل بكسر الميم الثوب الذي يمسح به البدن

الذين آمنوا عطف الاخص على الاعم ومثله يفيد زيادة فضيلة الاخص وكثرة الاهتمام بشأنه والله تعالى اعلم والمعنى اذا قيل لكم ايها المؤمنون انشزوا اي قوموا عن المجلس فانشزوا اي قوموا عنه يرفع الله درجاتكم ايها المؤمنون سيما درجات علمائكم وتمام التحقيق يقتضي بسطا ليس هذا موضعه (قوله باب قول المحدث حدثنا واخبرنا وانبأنا) اي هل لهذا القول ونحوه اصل بانه ورد في كلامه صلى الله تعالى عليه وسلم وكلام اصحابه ام لا وقيل مراده هل هذه الالفاظ بمعنى واحد ام لا وانت خبير بان ما ذكره في الباب لا يدل على ذلك الا بتكلف ولعله لا يتم على ما ذكرنا فذكر قول ابن عيينة استطرادي والله تعالى اعلم (قوله واحتج مالك بالصك يقرأ على القوم فيقولون اشهدنا فلان) ظاهره ان المقر يقرأ الصك على الشهود فيسوغ لهم الشهادة بذلك ولا يناسب المقصود فانه من باب

سے قولہ ذکرتہ اے ذکرت قول ابن عمر ما احب ان اصبح محرما انضخ طیبا وکنی بالضمیر لانہ معلوم عند اہل ہذا البیان واستر حمت عائشۃ اشعارا بانہ قد سہی فیما قالہ فی شان النضخ وغفل عن حال رسول اللہ صلعم ۱۲ ک ۵ قولہ ینضخ بفتح الیاء والضاد المعجمۃ بعدہا خاء معجمۃ اے یفور منہ عینان نضاختان وہذا ہو المشہور وضبط بعضہم بالحاء المہملۃ قال الاصمعی وکذا ضبط عامۃ من حدثنا وہما متقاربان فی المعنی ۱۲ عینی ۵ قولہ احدی عشرۃ۔ قال ابن خزیمۃ لم یقل احد من اصحاب قتادۃ احدی عشرۃ الا معاذ بن ہشام عن ابیہ وقد روی البخاری الروایۃ الاخری عن انس تسع نسوۃ وجمع بینہما بان ازواجہ کن تسعا فی ہذا الوقت کما فی روایۃ سعید وسریتیہ ماریۃ وریحانۃ علی روایۃ من روی ان ریحانۃ کانت امۃ۔ قالہ العینی و[illegible] کذا فی التوشیح والخیر الجاری ۱۲ ۵ قولہ قوۃ ثلثین و فی صحیح الاسمٰعیلی قوۃ اربعین وفی الحلیۃ انہ اعطے قوۃ اربعین کل رجل من رجال اہل الجنۃ وفی الترمذی وصححہ ان قوۃ رجل من اہل الجنۃ کمائۃ رجل ...

ابن سعید عن شعبۃ عن ابراہیم بن محمد بن المنتشر عن ابیہ قال ذکرتہ لعائشۃ فقالت یرحم اللہ ابا عبد الرحمٰن کنت اطیب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فیطوف علی نسائہ ثم یصبح محرما ینضخ طیبا حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا معاذ بن ہشام قال حدثنی ابی عن قتادۃ قال حدثنا انس بن مالک قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یدور علی نسائہ فی الساعۃ الواحدۃ من اللیل والنہار وہن احدی عشرۃ قال قلت لانس او کان یطیقہ قال کنا نتحدث انہ اعطی قوۃ ثلثین وقال سعید عن قتادۃ ان انسا حدثہم تسع نسوۃ **باب** غسل المذی والوضوء منہ حدثنا ابو الولید قال حدثنا زائدۃ عن ابی حصین عن ابی عبد الرحمٰن عن علی قال کنت رجلا مذاء فامرت رجلا یسأل النبی صلی اللہ علیہ وسلم لمکان ابنتہ فسأل فقال توضأ واغسل ذکرک **باب** من تطیب ثم اغتسل وبقی اثر الطیب حدثنا ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانۃ عن ابراہیم بن محمد بن المنتشر عن ابیہ قال سألت عائشۃ وذکرت لہا قول ابن عمر ما احب ان اصبح محرما انضخ طیبا فقالت عائشۃ انا طیبت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثم طاف فی نسائہ ثم اصبح محرما حدثنا آدم بن ابی ایاس قال حدثنا شعبۃ قال حدثنا الحکم عن ابراہیم عن الاسود عن عائشۃ قالت کانی انظر الی وبیص الطیب فی مفرق النبی صلی اللہ علیہ وسلم وہو محرم **باب** تخلیل الشعر حتی اذا ظن انہ قد اروی بشرتہ افاض علیہ حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد اللہ قال اخبرنا ہشام بن عروۃ عن ابیہ عن عائشۃ قالت کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا اغتسل من الجنابۃ غسل یدیہ وتوضأ وضوءہ للصلوٰۃ ثم اغتسل ثم تخلل بیدہ شعرہ حتی اذا ظن انہ قد اروی بشرتہ افاض علیہ الماء ثلث مرات ثم غسل سائر جسدہ وقالت کنت اغتسل انا ورسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من اناء واحد نغرف منہ جمیعا **باب** من توضأ فی الجنابۃ ثم غسل سائر جسدہ ولم یعد غسل مواضع الوضوء منہ مرۃ اخری حدثنا یوسف بن عیسیٰ قال انا الفضل بن موسیٰ قال انا الاعمش عن سالم عن کریب مولی ابن عباس عن ابن عباس عن میمونۃ قالت وضع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وضوء الجنابۃ فاکفأ بیمینہ علی یسارہ مرتین او ثلثا ثم غسل فرجہ ثم ضرب یدہ بالارض او الحائط مرتین او ثلثا ثم تمضمض واستنشق وغسل وجہہ وذراعیہ ثم افاض علی رأسہ الماء ثم غسل جسدہ ثم تنحی فغسل رجلیہ قالت فاتیتہ بخرقۃ فلم یردہا فجعل ینفض بیدہ **باب** اذا ذکر فی المسجد انہ جنب خرج کما ہو ولا یتیمم حدثنا عبد اللہ بن محمد قال حدثنا عثمان بن عمر قال انا یونس عن الزہری عن ابی سلمۃ عن ابی ہریرۃ قال اقیمت الصلوٰۃ وعدلت الصفوف قیاما فخرج الینا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فلما قام فی مصلاہ ذکر انہ جنب فقال لنا مکانکم ثم رجع فاغتسل ثم خرج الینا ورأسہ یقطر فکبر فصلینا معہ تابعہ عبد الاعلیٰ عن معمر عن الزہری ورواہ الاوزاعی عن الزہری **باب** نفض الیدین من غسل الجنابۃ حدثنا عبدان قال انا ابو حمزۃ قال سمعت الاعمش عن سالم بن ابی الجعد عن کریب عن ابن عباس قال قالت میمونۃ وضعت للنبی صلی اللہ علیہ وسلم غسلا فسترتہ بثوب وصب علی یدیہ فغسلہما ثم صب بیمینہ علی شمالہ فغسل فرجہ فضرب بیدہ الارض فمسحہا ثم غسلہا فمضمض واستنشق وغسل وجہہ وذراعیہ ثم صب علی رأسہ وافاض علی جسدہ ثم تنحی فغسل قدمیہ فناولتہ ثوبا فلم یأخذہ فانطلق وہو ینفض یدیہ **باب** من بدأ بشق رأسہ الایمن فی الغسل حدثنا خلاد بن یحییٰ قال حدثنا ابراہیم بن نافع عن الحسن بن مسلم عن صفیۃ بنت شیبۃ عن عائشۃ قالت کنا اذا اصاب احدانا جنابۃ اخذت بیدیہا ثلثا فوق رأسہا ثم تاخذ بیدہا علی شقہا

... اربعین کل رجل من رجال اہل الجنۃ وفی الترمذی وصححہ ان قوۃ رجل من اہل الجنۃ کمائۃ رجل وتدلیل من کان التقی اکثر فشہوتہ اشد ۱۲ توشیح ۵ قولہ وبیص الطیب بفتح الواو وکسر الموحدۃ وسکون التحتیۃ وصاد مہملۃ وہو البرق واللمعان وقال الاسمٰعیلی وبیص الطیب تلألؤہ وذلک بعین قائمۃ لا للریح فقط ومطابقۃ الحدیث الاول للترجمۃ باعتبار الجزء الاول من الترجمۃ وہو قولہ تطیب ثم اغتسل فالظاہر ان طواف النساء کنایۃ عن الجماع ومن لوازمہ الاغتسال واما باعتبار الجزء الثانی وہو بقاء اثر الطیب فالمطابقۃ فیہ من قول عائشۃ فانہا ردت علی ابن عمر فلا بد من تقدیر ینضخ طیبا بعد لفظ اصبح محرما حتی تتم الرد کذا فی العینی ومطابقۃ الحدیث الثانی لہ باعتبار الجزء الثانی فقط کذا فی العینی ۱۲ ۵ قولہ ثم غسل جسدہ۔ قال ابن بطال حدیث عائشۃ الذی فی الباب قبلہ الیق فی الترجمۃ لان فیہ ثم غسل سائر جسدہ واما حدیث الباب ففیہ ثم غسل جسدہ فدخل فی عمومہ مواضع الوضوء فلا یطابق قولہ ولم یعد غسل مواضع الوضوء واجاب ابن المنیر بان قرینۃ الحال والعرف من سیاق الکلام تخص اعضاء الوضوء وذکر الجسد بعد ذکر الاعضاء المعینۃ یفہم منہ عرفا بقیۃ الجسد لا جملتہ لان الاصل عدم التکرار ۱۲ عینی ۵ قولہ فکبر ظاہرہ الاکتفاء بالاقامۃ السابقۃ فیؤخذ منہ التخلل الکثیر بین الاقامۃ والدخول فی الصلوٰۃ ۱۲ تلخیص وفتح الباری والعینی ۵ قولہ فسترتہ الظاہر انہا سترت للغسل وقال القسطلانی اے غطیت راسہ فاراد صلعم الغسل فاخذ الماء فکشف راسہ وصب ۱۲ قس ۵ اے بدل احدی عشرۃ ۱۲ ۵ بالفتح وسکون المعجمۃ وتخفیف الیاء وہو افصح ۱۲ تو ۵ من الذکر بضم الذال لا من الذکر بالکسر ۱۲ ع ۵ فیہ دلیل علی ان النفض لا باس بہ ۱۲ ک

اسماء الرجال

شعبۃ ہو ابن الحجاج العتکی محمد بن بشار العبدی البصری معاذ بن ہشام بن ابی عبد اللہ الدستوائی قتادۃ الاکمہ السدوسی وقال سعید ہو ابن ابی عروبۃ وصلہا المؤلف بعد اثنی عشر بابا باب غسل المذی ابو الولید ہشام بن عبد الملک زائدۃ ابن قدامۃ الثقفی الکوفی ابی حصین عثمان بن عاصم الکوفی ابی عبد الرحمٰن عبد اللہ بن حبیب السلمی باب من تطیب ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسی ابو عوانۃ الوضاح الیشکری آدم ہو ابن ابی ایاس العسقلانی شعبۃ تقدم الحکم ہو ابن عتیبۃ ابراہیم النخعی باب تخلیل الشعر عبدان ہو عبد اللہ بن عثمان المروزی عبد اللہ ہو ابن المبارک المروزی ہشام یروی عن ابیہ عروۃ ابن الزبیر باب من توضأ فی الجنابۃ یوسف ابن عیسیٰ بن یعقوب المروزی الفضل بن موسیٰ السینانی الاعمش سلیمان بن مہران سالم بن ابی الجعد رافع الاشجعی باب اذا ذکر فی المسجد عبد اللہ بن محمد المسندی عثمان بن عمر بن فارس البصری یونس بن یزید الایلی ابی سلمۃ بن عبد الرحمٰن بن عوف باب نفض الیدین عبدان ہو عبد اللہ بن عثمان ابو حمزۃ بالحاء المہملۃ والزای الاعمش ومن بعدہ تقدم ذکرہم فی ہذہ الصفحۃ باب من بدأ بشق راسہ خلاد بن یحییٰ بن صفوان الکوفی ابراہیم ہو الخزومی المکی الحسن بن مسلم بن ینّاق المکی ۱۲ قس وغیرہ

حل اللغات

ینضخ من النضخ بالخاء المعجمۃ من فتح ومعناہ ومعنی النضح واحد مذاء بفتح المیم وتشدید الذال وہو افعل وہو الذی یکثر خروج المذی عند الملاعبۃ بالمرأۃ وبیص بفتح الواو وکسر الباء ہو البرق واللمعان وقال الاسمٰعیلی وبیص الطیب تلألؤہ وذلک بعین قائمۃ لا للریح فقط البشرۃ ظاہر الجلد البشر اروی جلدہ ...

۵۱ قوله بينا ايوب ـ والمراد الى آخر الحديث وهو بدل من ضمير المفعول فى رواه ابراهيم فان قلت لم اخر الاسناد قلت لعل له طريقا آخر غير هذا وتركه وذكر الحديث تعليقا لغرض من الاغراض ثم قال ورواه ابراهيم اشعارا بهذا الطريق الآخر وهذا ايضا تعليق لان البخارى لم يدرك عصر ابراهيم ثم ان المحدثين كثيرا منهم يذكرون الحديث اولا ثم ياتى بالاسناد ولكن الغالب عكسه ۱۲ كرمانى ۵۲ قوله تابعه ابو عوانة وابن فضيل فى الستر ـ اى تابعا سفيان فى لفظ سترت النبى صلى الله عليه وسلم لا فى تمام الحديث قال ابن بطال اجمعوا على وجوب ستر العورة عن اعين الناظرين ۱۲ كرمانى ۵۳ قوله عن ام سلمة ـ قال ابن حجر فى فتح البارى وقد اتفق الشيخان على اخراج هذا الحديث

الايمن وبيدها الاخرى على شقها الايسر ؕ باب من اغتسل عريانا وحده فى الخلوة ومن تستر والتستر افضل و
قال بهز عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم الله احق ان يستحيى منه من الناس حدثنا اسحق بن نصر قال حدثنا
عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة
ينظر بعضهم الى بعض وكان موسى صلى الله عليه وسلم يغتسل وحده فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه آدر
فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه فجمح موسى فى اثره يقول ثوبى يا حجر ثوبى يا حجر حتى نظرت بنو اسرائيل
الى موسى وقالوا والله ما بموسى من بأس واخذ ثوبه وطفق بالحجر ضربا قال ابو هريرة والله انه لندب بالحجر ستة او سبعة
ضربا بالحجر وعن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال بينا ايوب يغتسل عريانا فخر عليه جراد من ذهب فجعل ايوب
يحتثى فى ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك ولكن لا غنى بى عن بركتك ورواه ابراهيم
عن موسى بن عقبة عن صفوان عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال بينا ايوب يغتسل عريانا باب
التستر فى الغسل عند الناس حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابى النضر مولى عمر بن عبيد الله ان ابا مرة
مولى ام هانئ بنت ابى طالب اخبره انه سمع ام هانئ بنت ابى طالب تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام
الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة تستره فقال من هذه فقلت انا ام هانئ حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال
اخبرنا سفيان عن الاعمش عن سالم بن ابى الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة قالت سترت النبى صلى الله عليه وسلم و
هو يغتسل من الجنابة فغسل يديه ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه وما اصابه ثم مسح بيده على الحائط او الارض
ثم توضأ وضوءه للصلوة غير رجليه ثم افاض على جسده الماء ثم تنحى فغسل قدميه تابعه ابو عوانة وابن فضيل فى الستر
باب اذا احتلمت المرأة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ابى سلمة عن ام سلمة ام
المؤمنين انها قالت جاءت ام سليم امرأة ابى طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحيى من الحق
هل على المرأة من غسل اذا هى احتلمت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم اذا رأت الماء باب عرق الجنب وان المسلم لا ينجس حدثنا
على بن عبد الله قال حدثنا يحيى قال حدثنا حميد قال حدثنا بكر عن ابى رافع عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم لقيه فى بعض طريق المدينة
وهو جنب فانخنست منه فذهبت فاغتسلت ثم جاء فقال اين كنت يا ابا هريرة قال كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا
على غير طهارة قال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس باب الجنب يخرج ويمشى فى السوق وغيره وقال عطاء يحتجم الجنب ويقلم
اظفاره ويحلق رأسه وان لم يتوضأ حدثنا عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة ان انس بن
مالك حدثهم ان نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه فى الليلة الواحدة وله يومئذ تسع نسوة حدثنا عياش قال حدثنا
عبد الاعلى قال حدثنا حميد عن بكر عن ابى رافع عن ابى هريرة قال لقينى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا جنب فاخذ بيدى فمشيت معه
حتى قعد فانسللت فاتيت الرحل فاغتسلت ثم جئت وهو قاعد فقال اين كنت يا ابا هريرة فقلت له فقال سبحان الله ان المؤمن
لا ينجس باب كينونة الجنب فى البيت اذا توضأ قبل ان يغتسل حدثنا ابو نعيم قال حدثنا هشام وشيبان عن يحيى عن ابى سلمة قال سألت عائشة
اكان النبى صلى الله عليه وسلم يرقد وهو جنب قالت نعم ويتوضأ باب نوم الجنب حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن نافع

من طرق عن هشام بن عروة عن ابيه عنها ورواه مسلم ايضا من الزهرى عن عروة لكن قال عن عائشة وفيه ان المراجعة وقعت بين ام سليم وعائشة ونقل القاضى عياض عن اهل الحديث ان الصحيح ان القصة وقعت لام سلمة لا لعائشة وهذا يقتضى ترجيح رواية هشام لكن نقل ابن عبد البر عن الذهلى انه صحح الروايتين واشار ابو داؤد الى تقوية رواية الزهرى قال النووى فى شرح مسلم يحتمل ان يكون عائشة وام سلمة انكرتا على ام سليم وهو جمع حسن لانه لا يمتنع حضور ام سلمة وعائشة عند النبى صلى الله عليه وسلم فى مجلس واحد انتهى كلام الفتح وكذا فى العينى ۱۲ ۵۴ قوله فانجست ـ بنون ثم فوقية مثناة ثم جيم اى اعتقدت نفسى نجسا ورواية الكشميهنى والحموى وكريمة فانخنست بالنون ثم بالمعجمة ثم بالنون ثم بالسين المهملة معناه تاخرت ورجعت وهو لازم ومتعد ولابن عساكر وابى الوقت والاصيلى فانبجست بالجيم بعد الموحدة معناه اندفعت وذكر العينى فيه روايات اخر وقال ومناسبة الحديث لاحدى الترجمتين ظاهر وللثانية باعتبار ان المسلم طاهر ومن لوازم طهارته طهارة عرقه ۱۲ ۵۵ قوله قال عطاء الخ ـ مناسبة للترجمة فى قوله وغيره بالرفع ظاهرة واما بالجر الذى هو الاظهر فلا تكون المطابقة الا من جهة المعنى وهو ان الجنب اذا جاز له الخروج من بيته والمشى فى السوق وغيره جاز له كذلك الافعال المذكورة فى الاثر ۱۲ عينى ۵۶ قوله يطوف على نسائه ـ فيه المطابقة للترجمة لانه اذا اراد الطواف عليهن فبالضرورة يحتاج الى المشى من حجرة الى حجرة ـ كذا فى العينى ۱۲ ع اى ياخذ بيده ويرمى فى ثوبه ۱۲ ام ع المراد ان الله لا يأمر بالحياء فى الحق ۱۲ ف س اى فى ذاته وان كان نجس اذا خالط بالنجاسة ۱۲

اسماء الرجال

باب من اغتسل عريانا الخ وقال بهز بن حكيم وصله احمد والاربعة اسحق بن ابراهيم بن نصر عبد الرزاق ابن همام الصنعانى معمر بن راشد همام ابن منبه ابن كامل الصنعانى ورواه ابراهيم وصله النسائى بهذا الاسناد باب التستر الخ عبد الله بن مسلمة ابن قعنب القعنبى مالك الامام ابى النضر اسمه سالم بن ابى امية ابا مرة بضم الميم عبدان عبد الله العتكى عبد الله بن المبارك سفيان الثورى الاعمش سليمان بن مهران سالم رافع الغطفانى الاشجعى كريب مولى ابن عباس ميمونة ام المؤمنين رض باب اذا احتلمت الخ عبد الله التنيسى مالك الامام هشام بن عروة بن الزبير ابيه عروة بن الزبير بن العوام زينب بنت ابى سلمة وهو عبد الله بن عبد الاسد المخزومى ام سلمة رضى الله عنها باب عرق الجنب الخ على المدينى يحيى بن سعيد القطان حميد بضم الطويل التابعى بكر بن عبد الله بن عمرو بن هلال المزنى ابى رافع نفيع البصرى باب الجنب الخ وقال عطاء وصله عبد الرزاق عبد الاعلى بن حماد بن نصر النرسى مولاهم البصرى ابو يحيى المعروف بالنرسى مات ۲۳۶ يزيد بن زريع مصغر زرع سعيد بن ابى عروبة قتادة بن دعامة عباس بن الوليد الرقام عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامى حميد الطويل بكر المزنى ابى رافع نفيع البصرى باب كينونة الخ ابو نعيم الفضل بن دكين هشام الدستوائى شيبان بن عبد الرحمن النحوى يحيى بن ابى كثير ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب نوم الجنب قتيبة بن سعد الليث بن سعد نافع مولى عبد الله بن عمر ؓ

حل اللغات عراة جمع العارى آدر كآدم من عظم خصيتاه فجمح اى ذهب يحتثى اى ياخذ بيده ويرمى فى ثوبه فانجست من الانفعال اى اعتقدت نفسى نجسة وفى بعض الروايات من الانفعال بمعنى تاخرت وفى بعض الروايات بالباء بعد النون معناه اندفعت ۱۲

يهتم بشأنه ولو يقل ذلك لاثبات النبوة بالحلف فان الحلف لا يكفى فى ثبوتها ومعجزاته صلى الله تعالى عليه وسلم كانت مشهورة معلومة وهى ثابتة بتلك المعجزات والاقرب ان الرجل كان مؤمنا بها وقوله آمنت اخبار ويحتمل انه امن حينئذ وقوله آمنت انشاء وعلى الاول فالاستفهام فى قوله آلله بالمد كما فى قوله تعالى آلله اذن لكم لزيادة التحقيق والتثبيت لا على حقيقته لان حقيقته تقتضى الجهل المستفهم عنه والوجه لمن يقول ان آمنت كان انشاء ان يستدل بحقيقة الاستفهام اذ الاصل هو الابقاء على حقيقته وحقيقته تقتضى ان الرجل كان وقت الاستفهام غير عالم بالنبوة فافهم. (قوله باب من قعد حيث ينتهى به المجلس) ضميريه لمن قعد لا لحيث اذ لم يعهد رجوع الضمير الى الظرف فى الجملة المضاف اليها اى حيث ينتم المجلس بذلك القاعد اى يقعد فى آخره ومنتهاه اذا المجلس يتم وينتهى بمن قعد

ك قوله فليرقد هو موضع الترجمة لان رقاد الجنب في البيت يقتضي جواز كينونته فيه وقد اختلف العلماء في هذا الامر فذهب الثوري والحسن بن حي وابن المسيب وابو يوسف الى انه لا باس للجنب ان ينام من غير ان يتوضا واحتجوا بحديث رواه الترمذي عن عائشة رض قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام وهو جنب ولا يمس ماء واخرجه الطحاوي من سبع طرق وذهب الاوزاعي والليث وابو حنيفة ومحمد والشافعي ومالك واحمد واسحق وابن المبارك وآخرون الى انه ينبغي للجنب ان يتوضا للصلوة قبل ان ينام كذا في العيني وبسطه ١٢ ع ك قوله الختانان - بكسر الخاء اے ختان الرجل والمراة والمراد تلاقي موضع القطع من الذكر مع موضعه من فرج الانثى ١٢ خير جاري ٣ قوله شعبها بضم معجمة وفتح مهملة جمع شعبة والمراد بها اليدان والرجلان او الرجلان والفخذان وقيل الرجلان والشفران وقيل نواحيها اے نواحي فرجها الاربع واختاره القاضي عياض - كذا في العيني وغيره ١٢ ك قوله ثم جهدها - اے بلغ جهده فيها وقيل بلغ مشقتها وقيل معناه كدها بحركته ورواه ابوداؤد واذا قعد بين شعبها الاربع والزق الختان بالختان فقد وجب الغسل هذا يدل على ان الجهد هنا كناية عن معالجة الايلاج وهذا مطابق للفظ الترجمة كذا في الفتح والعيني وفي الكرماني قال النووي معنى الحديث ان ايجاب الغسل لا يتوقف على الانزال بل متى غابت الحشفة في الفرج وجب الغسل عليهما ولا خلاف فيه اليوم وقد كان فيه خلاف انعقد الاجماع عليه انتهى ١٢ ه قوله تابعه عمرو الضمير راجع الى هشام على كل حال وقوله قال ابو موسى الخ من فوائد هذا ان فيه التصريح بتحديث الحسن بقتادة فان قتادة ثقة ثبت لكنه مدلس واذا صرح بالتحديث لا يبقى كلام ١٢ ف ك قوله ثم يتوضأ ويصلي قال ابن حجر في الفتح وقد ذهب الجمهور الى ان حديث الاكتفاء بالوضوء منسوخ وروى ابن ابي شيبة وغيره عن ابن عباس انه حمل حديث الماء من الماء على صورة مخصوصة ما يقع في المنام من رؤية الجماع وهي تاويل يجمع بين الحديثين بلا تعارض ١٢ ك قوله اكثر - اے اشمل لانه يشمل بنات اسرائيل وغيرهن وفي بعضها اكبر بالموحدة قاله الكرماني فقال العيني وكانه اشار بهذا الى وجه التوفيق بين الخبرين وهو ان كلام الرسول اكثر قوة وقبولا من كلام غيره من الصحابة ويروى اكبر اے اعظم واجل واكيد ثبوتا ١٢ ك قوله بالبقر - ويروى بالبقرة والفرق بينهما كتمر وتمرة وعلى تقدير عدم التاء يحتمل بالكثر من واحدة فيه جواز التضحية لامراته لكن في الواجب يحتاج الى الاذن لا التطوع ١٢ ع ك منسوب الى الجد وابوه عبد الله ١٢ قس ع ك اے آخر الكلام الاتي في آخر الباب الذي يليه ١٢ فتح الباري ك اشار بهذا الى ان الحديث غير منسوخ اے آخر الامرين من الشارع ١٢ ع ك وجه ذكر الآية ايماء اے ان معظم احكامه مستفاد منها ١٢ خ ك قول ابن مسعود وعائشة ١٢ ع ك كسمع اسم موضع على نحو سبعة اميال من مكة ١٢ ع

اسماء الرجال

باب الجنب الخ يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد الامام عبيد الله الفقيه المصري محمد بن عبد الرحمن ابى الاسود المدني موسى بن اسمعيل التبوذكي جويرية هو ابن اسماء الضبعي نافع مولى ابن عمر عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني عبد الله بن دينار هو مولى ابن عمر ووقع لابن السكن نافع بدل عبد الله ابن دينار والحديث محفوظ عنهما لمالك نعم اتفق رواة الموطا على الاول باب اذا التقى الختانان معاذ

عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ايرقد احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضأ احدكم فليرقد وهو جنب

باب الجنب يتوضأ ثم ينام **حدثنا** يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن عبيد الله بن ابي جعفر عن محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو جنب غسل فرجه وتوضأ للصلوة **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله بن عمر قال استفتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم اينام احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضأ **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر انه قال ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم انه تصيبه الجنابة من الليل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ واغسل ذكرك ثم نم

باب اذا التقى الختانان **حدثنا** معاذ بن فضالة قال ثنا هشام ح وحدثنا ابو نعيم عن هشام عن قتادة عن الحسن عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس بين شعبها الاربع ثم جهدها فقد وجب الغسل تابعه عمرو عن شعبة وقال موسى حدثنا ابان قال ثنا قتادة قال نا الحسن مثله قال ابو عبد الله هذا اجود واوكد وانما بينا الحديث الآخر لاختلافهم والغسل احوط

باب غسل ما يصيب من فرج المرأة **حدثنا** ابو معمر قال ثنا عبد الوارث عن الحسين المعلم قال يحيى واخبرني ابو سلمة عن عطاء بن يسار اخبره ان زيد بن خالد الجهني اخبره انه سأل عثمان بن عفان فقال أرأيت اذا جامع الرجل امرأته فلم يمن قال عثمان يتوضأ كما يتوضأ للصلوة ويغسل ذكره وقال عثمان سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألت عن ذلك علي بن ابي طالب والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله وابي بن كعب فامروه بذلك واخبرني ابو سلمة ان عروة بن الزبير اخبره ان ابا ايوب اخبره انه سمع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** مسدد قال ثنا يحيى عن هشام بن عروة قال اخبرني ابي قال اخبرني ابو ايوب قال اخبرني ابي بن كعب انه قال يا رسول الله اذا جامع الرجل المرأة فلم ينزل قال يغسل ما مس المرأة منه ثم يتوضأ ويصلي قال ابو عبد الله الغسل احوط وذلك الآخر انما بيناه لاختلافهم والماء انقى

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحيض

وقول الله تعالى ويسئلونك عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فاذا تطهرن فأتوهن من حيث امركم الله ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين

باب كيف كان بدء الحيض وقول النبي صلى الله عليه وسلم هذا شيء كتبه الله على بنات آدم وقال بعضهم كان اول ما ارسل الحيض على بني اسرائيل قال ابو عبد الله وحديث النبي صلى الله عليه وسلم اكثر **حدثنا** علي بن عبد الله قال ثنا سفين قال سمعت عبد الرحمن بن القاسم قال سمعت القاسم يقول سمعت عائشة تقول خرجنا لا نرى الا الحج فلما كنا بسرف حضت فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقال ما لك انفست قلت نعم قال ان هذا امر كتبه الله على بنات آدم فاقضي ما يقضي الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت قالت وضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر

باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كنت ارجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض **حدثنا** ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني هشام بن عروة عن عروة انه سئل اتخدمني الحائض او تدنو مني المرأة وهي جنب فقال عروة كل ذلك علي هين وكل ذلك تخدمني وليس على احد في ذلك بأس اخبرتني عائشة انها كانت ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حائض ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ مجاور في المسجد يدني لها رأسه وهي في حجرتها فترجله وهي حائض

باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض وكان ابو وائل يرسل خادمه وهي حائض الى ابي رزين فتأتيه بالمصحف

ابن فضالة البصري هشام هو الدستوائي ابو نعيم الفضل بن دكين قتادة هو ابن دعامة الحسن هو البصري ابي رافع نفيع الصائغ المدني تابعه عمرو هو ابن مرزوق وقال موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي ابان هو ابن يزيد العطار قتادة هو ابن دعامة باب غسل ما يصيب من فرج المراة ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد عبد الوارث هو ابن سعيد يحيى هو ابن ابي كثير ابو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف عطاء بن يسار الهلالي مولى ميمونة مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو القطان هشام هو ابن عروة بن الزبير ابو ايوب خالد بن زيد الانصاري باب كيف كان بدء الحيض علي بن عبد الله المديني سفين هو ابن عيينة باب غسل الحائض عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني ابراهيم بن موسى بن يزيد التميمي هشام بن يوسف هو الصنعاني ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز المكي باب قراءة الرجل ابو وائل شقيق بن سلمة الكوفي ابي رزين مسعود ابن مالك مولى ابي وائل الكوفي التابعي

حل اللغات الختانان ختان الرجل والمرأة والختان موضع الختنة من الذكر والانثى شعبها الشعب بضم المعجمة وفتح العين جمع شعبة والمراد بها اليدان والرجلان وقيل نواحي الفرج ...

حاشية السندي في آخره ويمكن جعل الباء للتعدية اى يقعد حيث يبلغه المجلس ويقتضي المجلس جلوسه فيه اه سندي (قوله اذا اقبل الخ) قيل كلمة اذ في امثاله للمفاجاة ومجيئها للمفاجاة في جواب بينما كثير وقيل زائدة والوجهان ذكرهما في القاموس قلت والزيادة اقرب ههنا اذ اقبال نفر الى مجلس النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليس مما يعد من الامور الغريبة حتى يحسن ادخال اذا الفجائية عليه والله تعالى اعلم (قوله فاوى الى الله) اى قصد قربه والتوجه اليه بالاقبال على مجلس العلم بلا ادبار (قوله واستحيا) اى عن الاقبال على المجلس بعد ان ادبر كما ورد وقيل بترك المزاحمة (قوله باب العلم قبل القول والعمل) الظاهر ان مراده بيان تقدم العلم على القول والعمل شرفا ورتبة لا زمانا فدلالة ما ذكره في الباب على التقدم الزماني غير ظاهرة وانما يدل على المعنى الاول - والله تعالى اعلم

ـــه قوله بعلاقة. بكسر المهملة اے الخيط الذی يربط به كيسه ومناسبة بحديث عائشة من جهة انه لتر تحمل الحائض العلاقة التي فيها المصحف تحمل الحائض المومن الذی يحفظ لانه حامله فی جوفه وهو موافق لمذهب ابی حنيفة ومنع الجمهور ذلک وفرقوا بان الحمل مخل بالتعظيم والاتكار لايسمی فی العرف حملا ۱۲ فتح الباری ـــه قوله النفست. قال الخطابی اصل هذه الكلمة من النفس وهو الدم الا انهم فرقوا بين بناء الفعل من الحيض والنفاس فقالوا فی الحيض نفست بفتح النون وفی الولادة بضمها انتهی وهذا قول كثير من اهل اللغة لكن حكی ابو حاتم عن الاصمعی قال يقال نفست المرأة فی الحيض والولادة بضم النون فيهما وقد ثبت فی روايتنا بالوجهين فتح النون وضمها ۱۲ فتح الباری ـــه قوله فور حيضتها. بفتح الفاء وسكون الواو ومعناه معظمها ووقت كثرتها ۱۲ كرمانی ـــه قوله اربه. بكسر الهمزة مع اسكان الراء اے عضوه الذی يستمتع به اے الفرج وروے بفتح الهمزة والراء ومعناه حاجته اے شهوته والمقصود انه الملكهم لنفسه فيامن مع هذه المباشرة من الوقوع فے المحرم ۱۲ ک ـــه قوله سفين. قال فے الفتح يعنی الثوری وقال الكرمانی سواء كان هو الثوری او ابن عيينة فهو علی شرط البخاری فلا بأس فی ابهامه ۱۲ ـــه قوله اريتكن. بلفظ المجهول متعدی الی ثلثة مفاعيل فالثالث قوله اكثر وقوله تكفرن العشير اے تجحدن نعمه واحسانه قوله اذهب افعل التفضيل من الاذهاب علی مذهب سيبويه من جواز بناء افعل التفضيل من المزيد واللب بضم اللام وشدة الموحدة العقل الخالص والحازم الضابط لامره. كذا فی الخير ۱۲ ـــه قوله ان تقرأ الآية. قال العينی وجه تطابق هذا الاثر للترجمة والآثار التی بعده من حيث ان الحيض لاينافی كل عبادة بل تصح معه عبادات بدنية من اوراد نحو التسبيح والتحميد ونحو ذلک وقرأة ما دون الآية عند جماعة والآية عند ابراهيم ومناسک الحج كذلک مالاينافيه الحيض الا الطواف فانه يستثنی من ذلک وكذلک الآية وما فوقها تستثنی من ذلک وبهذا الوجه طابق هذا الاثر للترجمة وكذلک الآثار التی بعده وحكم الجنب حكم الحائض فيما ذكرنا. عمدة القاری للعينی اعلم ان البخاری ذكر فی هذا الباب ستة من الآثار واستدل بها علی جواز قرأة الجنب القرآن وفی كل ذلک مناقشة ورد عليه الجمهور باحاديث وردت بمنع الجنب عن قرأة القرآن ۱۲ عينی ـــه قوله ويدعون. وجه الاستدلال به بان لافرق بين الذكر والتلاوة لان الذكر اعم ۱۲ ع ـــه قوله اهل الكتاب. الحاصل انه صلعم بعث للكفار القرآن مع انهم غير طاهرين فيجوز مسهم وقرأتهم فدل علی جواز القرأة للجنب ۱۲ ع ـــه قوله ولا تاكلوا. اراد بهذا ان الذبح مستلزم لذكر الله بهذه الآية ۱۲ ع

فتمسكه بعلاقته **حدثنا** ابو نعيم الفضل بن دكين سمع زهيرا عن منصور بن صفية ان امه حدثته ان عائشة حدثتها ان النبی صلی الله عليه وسلم كان يتكئ فی حجری وانا حائض ثم يقرأ القرآن **باب** من سمّی النفاس حيضا **حدثنا** المكی بن ابراهيم قال حدثنا هشام عن يحيی بن ابی كثير عن ابی سلمة ان زينب بنت ام سلمة حدثته ان ام سلمة حدثتها قالت بينا انا مع النبی صلی الله عليه وسلم مضطجعة فی خميصة اذ حضت فانسللت فاخذت ثياب حيضتی فقال انفست قلت نعم فدعانی فاضطجعت معه فی الخميلة **باب** مباشرة الحائض **حدثنا** قبيصة قال حدثنا سفين عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كنت اغتسل انا والنبی صلی الله عليه وسلم من اناء واحد كلانا جنب وكان يامرنی فاتزر فيباشرنی وانا حائض وكان يخرج رأسه الیّ وهو معتكف فاغسله وانا حائض **حدثنا** اسمٰعيل بن خليل قال اخبرنا علی بن مسهر اخبرنا ابو اسحٰق هو الشيبانی عن عبد الرحمٰن بن الاسود عن ابيه عن عائشة قالت كانت احدانا اذا كانت حائضا فاراد رسول الله صلی الله عليه وسلم ان يباشرها امرها ان تتزر فی فور حيضتها ثم يباشرها قالت وايكم يملک اربه كما كان النبی صلی الله عليه وسلم يملک اربه تابعه خالد وجرير عن الشيبانی **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيبانی قال حدثنا عبد الله بن شداد قال سمعت ميمونة قالت كان رسول الله صلی الله عليه وسلم اذا اراد ان يباشر امرأة من نسائه امرها فاتزرت وهی حائض ورواه سفين عن الشيبانی **باب** ترک الحائض الصوم **حدثنا** سعيد بن ابی مريم قال حدثنا محمد بن جعفر قال اخبرنی زيد هو ابن اسلم عن عياض بن عبد الله عن ابی سعيد الخدری قال خرج رسول الله صلی الله عليه وسلم فی اضحی او فطر الی المصلی فمر علی النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فانی اريتكن اكثر اهل النار فقلن وبم يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم من احداكن قلن وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله قال اليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلی قال فذلک من نقصان عقلها اليس اذا حاضت لم تصل ولم تصم قلن بلی قال فذلک من نقصان دينها **باب** تقضی الحائض المناسک كلها الا الطواف بالبيت وقال ابراهيم لا بأس ان تقرأ الآية ولم ير ابن عباس بالقرأة للجنب بأسا وكان النبی صلی الله عليه وسلم يذكر الله علی كل احيانه وقالت ام عطية كنا نؤمر ان يخرج الحيض فيكبرن بتكبيرهم ويدعون وقال ابن عباس اخبرنی ابو سفين ان هرقل دعا بكتاب النبی صلی الله عليه وسلم فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمٰن الرحيم ويا اهل الكتٰب تعالوا الی كلمة سواء بيننا وبينكم الآية ان لا نعبد الا الله ولا نشرک به شيئا الی قوله مسلمون الی وقال عطاء عن جابر حاضت عائشة فنسكت المناسک كلها غير الطواف بالبيت ولا تصلی وقال الحكم انی لاذبح وانا جنب وقال الله عز وجل ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا عبد العزيز بن ابی سلمة عن عبد الرحمٰن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلی الله عليه وسلم لا نذكر الا الحج فلما جئنا سرف طمثت فدخل علیّ النبی صلی الله عليه وسلم وانا ابكی فقال ما يبكيک قلت لوددت والله انی لم احج العام قال لعلک نفست قلت نعم قال فان ذلک شیء كتبه الله علی بنات ادم فافعلی ما يفعل الحاج غير ان لا تطوفی بالبيت حتی تطهری **باب** الاستحاضة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالک عن هشام عن ابيه عن عائشة انها قالت قالت فاطمة بنت ابی حبيش لرسول الله صلی الله عليه وسلم يا رسول الله انی لا اطهر افادع الصلوة فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم انما ذلک عرق وليس بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فاترکی الصلوة فاذا ذهب قدرها فاغسلی عنک الدم وصلی **باب** غسل دم الحيض **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالک

اسماء الرجال

زهير بن معاوية بن حديج الجعفی منصور بن صفية هی امه اشتهر بها وابوه عبد الله الحجبی العبدری **باب** من سمی النفاس الخ المكی بن ابراهيم هو ابن بشير البلخی هشام هو الدستوائی ابی سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف ام سلمة ام المومنين هند بنت ابی امية **باب** مباشرة الحائض قبيصة هو ابن عقبة الكوفی سفيان الثوری منصور هو ابن المعتمر ابراهيم النخعی الاسود هو ابن يزيد علی القرشی الكوفی مات ۱۸۹ ابو اسحٰق هو سليمان بن فيروز التابعی مات ۱۴۱ عبد الرحمٰن بن الاسود بن يزيد التابعی مات ۹۹ تابعه اے تابع علی بن مسهر خالد هو ابن عبد الله الواسطی مما وصله ابو القاسم التنوخی فے فوائده من طريق وهب بن منبه عنه وجرير اے وتابع علی بن مسهر جرير هو ابن عبد الحميد وصله ابو داؤد والاسماعيلی ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسی المعروف بعارم عبد الواحد هو ابن زياد البصری الشيبانی هو ابو اسحٰق عبد الله بن شداد بن اسامة بن الهاد الليثی ميمونة ام المومنين رواه سفيان هو الثوری وصله احمد **باب** ترک الحائض الصوم سعيد بن ابی مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم المصری الجمحی محمد بن جعفر هو ابن ابی كثير الانصاری زيد هو المدنی عياض بن عبد الله هو ابن ابی سرح العامری **باب** تقضی الحائض الخ وقال ابراهيم النخعی مما وصله الدارمی ولم ير ابن عباس رض وصله مسلم من حديث عائشة وقالت ام عطية مما وصله المولف فی العيدين وقال ابن عباس رض مما وصله المولف فی بدء الوحی وقال عطاء هو ابن ابی رباح عن جابر هو ابن عبد الله الانصاری مما وصله المولف فے باب قوله عليه السلام لو استقبلت الخ وقال الحكم هو ابن عيينة وصله البغوی ابو نعيم الفضل بن دكين القاسم بن محمد هو ابن ابی بكر الصديق **باب** الاستحاضة عبد الله بن يوسف التنيسی

(قوله يتخولهم بالموعظة) ای يصلحهم ويراعی الاوقات فی تذكيرهم (قوله من يرد الله به خيرا الخ) قيل ان لم نقل بعمومه من فالامر واضح اذ هو فی قوة بعض من اريد به الخير وان قلنا بعمومها يصير المعنی كل من يراد به الخير وهو مشكل بمن مات قبل البلوغ مؤمنا ونحوه فانه قد اريد به الخير وليس بفقيه ويجاب بانه عام مخصوص كما هو اكثر العمومات او المراد من يرد الله به خيرا خاصا علی حذف الصفة اه قلت الوجه حمل الخير علی العظيم علی ان التنكير للتعظيم فلا اشكال علی انه يمكن حمل الخير علی الاطلاق واعتبار تنزيل غير الفقه فی الدين منزلة العدم بالنسبة الی الفقه فی الدين فيكون الكلام مبنيا علی المبالغة كان من لم يعط الفقه فی الدين ما اريد به الخير وما ذكر من الوجوه لاينا سب المقصود ويمكن حمل من علی المكلفين لان كلام

۱ قوله فلتقرصه بسكون اللام والقاف والصاد المهملة على صيغة الامر باللام اى تقلعه بالظفر او الاصابع قوله ثم لتنضحه اللام فيه وفى لتصل مكسورة والضاد ههنا المعجمة وهى مكسورة ومفتوحة والفتح اوفق ۱۲ خ ۲ قوله ثم تقرص بالقاف والمهملتين على لفظ المضارع من الافتعال اى يغسل باطراف الاصابع وفى بعضها تقرص من المجرد قوله تنضح اى ترش قوله على سائره هذا لدفع الوسوسة على ما فى العينى والقسطلانى ۱۲ خ ۳ قوله بعض نسائه . وهى سودة بنت زمعة او رملة ام حبيبة بنت ابى سفيان وقيل زينب بنت جحش وقيل ام سلمة وقد رجح هذا القول بحديث فى سنن سعيد بن منصور ولفظه ان ام سلمة كانت عاكفة وهى مستحاضة وربما جعلت الطست تحتها كذا فى القسطلانى ناقلا عن الشيخ ابن حجر ۱۲ خ ۴ قوله وزعم . يعنى قال وذا على عكرمة هذا اما تعليق من البخارى واما تتمة قول خالد فيكون مسندا . كذا فى الكرمانى ۱۲ ۵ قوله ماء العصفر بضم العين المهملة والفاء وهو زهر القرطم وقولها كان بتشديد النون قبلها همزة وقولها فلانة الظاهر انها هى المرأة التى ذكرت قبل ۱۲ ع ۶ قوله لاحدانا . اى من زوجات النبى صلعم ۱۲ ع ۷ قوله قالت بريقها . يعنى صبت عليه من ريقها او المعنى بلته بريقها كما صرح به فى رواية ابى داؤد وقولها فمصعته بظفرها اى فركته ومادته ميم وصاد وعين مهملتان ۱۲ ع ۸ قوله كنا نهى على لفظ المجهول والناهى النبى صلعم ان نحد بضم النون وكسر الحاء من الاحداد وهو ترك الزينة ثوب عصب بفتح المهملة الاولى وسكون الثانية آخره موحدة برد يمانى يعصب غزلها اى يجمع ثم يصبغ ثم ينسج فى نبذة بالضم اى فى قطعة يسيرة من كست بضم الكاف وسكون المهملة وكذا القسط لغتان من طيب الاعراب اظفار هو ضرب من العطر على شكل ظفر الانسان يوضع فى البخور وفى بعضها ظفار بدون الهمزة كقطام وصوبه البعض فهو نسبة الى ظفار مدينة بساحل اليمن يجلب اليها القسط الهندى قال القسطلانى حكى فى ضبط ظفار عدم الصرف والبناء كقطام وهو العود الذى يتبخر به ۱۲ خ ۹ قوله وامتشطى قال الداؤدى ومن تبعه ليس فيه دليل على الترجمة لان امرها بالامتشاط كان للاهلال وهى حائض لا عند غسلها اجاب الكرمانى بان الاحرام بالحج يدل على غسل الاحرام لانه سنة ولما سن الامتشاط عند غسله فعند غسل الحيض بالطريق الاولى لان المقصود منه التنظيف ۱۲ ع ۱۰ قوله موافين . اى مشرفين والمقصود بيان القرب لا الدخول ۱۲ ۱۱ قوله واهلى بحج . دلالة على الترجمة من حيث ان اهلالها بالحج لما سن النقض عند غسله فعند غسل الحيض بالاولى ۱۲ ك عه غير منصرف كناية عن اسماء ۱۲ ع عه اى قطعة فيها مسك ۱۲ ع عه والتتبع يستلزم لذلك وهو محل الترجمة ۱۲ ع للعه اى تتبع اثر الدم وازالة الرائحة الكريهة ۱۲ ع صه اى العمرة التى شكت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ۱۲ اه من السكوت اى التى تركت افعالها وسكت عنها ۱۲ كه اى لم يمنعنى موافقتكم الا سوق الهدى ۱۲

اسماء الرجال

اصبغ هو ابن الفرج المصرى ابن وهب هو عبد الله المصرى باب اعتكاف المستحاضة خالد بن عبد الله الطحان الواسطى خالد هو ابن مهران الحذاء عكرمة بن عبد الله مولى ابن عباس يزيد بن زريع ابو معوية البصرى خالد الحذاء وعكرمة تقدما مسدد هو ابن مسرهد الاسدى معتمر بن سليمان بن طرخان خالد الحذاء ومن بعده هم المذكورون فى السند السابق باب هل تصلى المرأة ابو نعيم الفضل بن دكين ابراهيم ابن نافع المخزومى ابن ابى نجيح هو عبد الله باب الطيب للمرأة الخ حماد بن زيد هو ابن درهم ايوب هو السختيانى حفصة هى بنت سيرين ام عطية هى بنت الحارث اسمها نسيبة باب دلك المرأة الخ يحيى هو ابن موسى البلخى وهو ابن جعفر البيكندى ابن عيينة هو سفيان منصور بن صفية بنت شيبة امه وابوه عبد الرحمن بن طلحة باب غسل المحيض الخ مسلم هو ابن ابراهيم الازدى الفراهيدى وهيب هو ابن خالد منصور هو ابن عبد الرحمن امرأة من الانصار هى اسماء بنت شكل باب امتشاط المرأة الخ موسى بن اسمعيل التبوذكى ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ابن شهاب هو الزهرى عروة هو ابن الزبير باب نقض المرأة شعرها الخ عبيد ابن اسمعيل الهبارى ابو اسامة حماد بن اسامة هشام يروى عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام ۔

عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابى بكر الصديق رضى الله عنهما انها قالت سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ارأيت احدانا اذا اصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف تصنع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب ثوب احداكن الدم من الحيضة فلتقرصه ثم لتنضحه بماء ثم لتصل فيه حدثنا اصبغ قال اخبرنى ابن وهب قال اخبرنى عمرو بن الحارث عن عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه عن عائشة قالت كانت احدانا تحيض ثم تقترص الدم من ثوبها عند طهرها فتغسله وتنضح على سائره ثم تصلى فيه **باب** اعتكاف المستحاضة حدثنا اسحق بن شاهين ابو بشر الواسطى قال اخبرنا خالد بن عبد الله عن خالد عن عكرمة عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم اعتكف معه بعض نسائه وهى مستحاضة ترى الدم فربما وضعت الطست تحتها من الدم وزعم ان عائشة رأت ماء العصفر فقالت كان هذا شىء كانت فلانة تجده حدثنا قتيبة ثنا يزيد بن زريع عن خالد عن عكرمة عن عائشة قالت اعتكفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من ازواجه فكانت ترى الدم والصفرة والطست تحتها وهى تصلى حدثنا مسدد ثنا معتمر عن خالد عن عكرمة عن عائشة ان بعض امهات المؤمنين اعتكفت وهى مستحاضة **باب** هل تصلى المرأة فى ثوب حاضت فيه حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابراهيم بن نافع عن ابن ابى نجيح عن مجاهد قال قالت عائشة ما كان لاحدانا الا ثوب واحد تحيض فيه فاذا اصابه شىء من دم قالت بريقها فمصعته بظفرها **باب** الطيب للمرأة عند غسلها من المحيض حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن حفصة عن ام عطية قالت كنا ننهى ان نحد على ميت فوق ثلث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا ولا نكتحل ولا نتطيب ولا نلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب وقد رخص لنا عند الطهر اذا اغتسلت احدانا من محيضها فى نبذة من كست اظفار وكنا ننهى عن اتباع الجنائز رواه هشام بن حسان عن حفصة عن ام عطية عن النبى صلى الله عليه وسلم **باب** دلك المرأة نفسها اذا تطهرت من المحيض وكيف تغتسل وتأخذ فرصة ممسكة فتتبع بها اثر الدم حدثنا يحيى قال ثنا ابن عيينة عن منصور بن صفية عن امه عن عائشة رضى الله عنها ان امرأة سألت النبى صلى الله عليه وسلم عن غسلها من المحيض فامرها كيف تغتسل قال خذى فرصة من مسك فتطهرى بها قالت كيف اتطهر بها قال تطهرى بها قالت كيف قال سبحان الله تطهرى فاجتذبتها الى فقلت تتبعى بها اثر الدم **باب** غسل المحيض حدثنا مسلم قال حدثنا وهيب قال ثنا منصور عن امه عن عائشة ان امرأة من الانصار قالت للنبى صلى الله عليه وسلم كيف اغتسل من المحيض قال خذى فرصة ممسكة وتوضئى ثلثا ثم ان النبى صلى الله عليه وسلم استحيى فاعرض بوجهه او قال توضئى بها فاخذتها فجذبتها فاخبرتها بما يريد النبى صلى الله عليه وسلم **باب** امتشاط المرأة عند غسلها من المحيض حدثنا موسى بن اسمعيل قال ثنا ابراهيم قال ثنا ابن شهاب عن عروة ان عائشة قالت اهللت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع فكنت ممن تمتع ولم يسق الهدى فزعمت انها حاضت ولم تطهر حتى دخلت ليلة عرفة فقالت يا رسول الله هذه ليلة يوم عرفة وانما كنت تمتعت بعمرة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انقضى رأسك وامتشطى وامسكى عن عمرتك ففعلت فلما قضيت الحج امر عبد الرحمن ليلة الحصبة فاعمرنى من التنعيم مكان عمرتى التى نسكت **باب** نقض المرأة شعرها عند غسل المحيض حدثنا عبيد بن اسمعيل قال ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت خرجنا موافين لهلال ذى الحجة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب ان يهل بعمرة فليهلل فانى لولا انى اهديت لاهللت بعمرة فاهل بعضهم بعمرة واهل بعضهم بحج وكنت انا ممن اهل بعمرة فادركنى يوم عرفة وانا حائض فشكوت الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال دعى عمرتك وانقضى رأسك وامتشطى واهلى بحج ففعلت حتى اذا كان ليلة الحصبة ارسل معى اخى عبد الرحمن بن ابى بكر فخرجت الى

حل اللغات فمصعته . اى فركته تحد من الاحداد وهو ترك الزينة عصب بفتح العين وسكون الصاد البرد اليمانى يعصب غزلها اى يجمع ثم يصبغ ثم ينسج نبذة اى قطعة كست وردى القسط وهو المشهور وهو نوع من طيب العرب اظفار ضرب من العطر يشبه ظفر الانسان يوضع فى البخور وفى بعض الروايات ظفار بدون الهمزة فرصة قطعة من قطن او صوف ممسكة اى موضوعة فيها المسك تتبعى بها اى تدلكى بها موضع الدم ۔

حاشية السندى : الشارح غالبا يتعلق ببيان احوالهم فلا يرد من مات قبل البلوغ او اسلم ومات قبل مجيئ وقت الصلوة مثلا اى قبل تقرر التكليف والله تعالى اعلم (قوله وانما انا قاسم) اى اختلاف فهم الفقه فى ليس بامر من جهته بل بامر من جهة الله تعالى فهذا كالاعتذار وقوله ولن تزال الخ ظاهر الحديث يفيد ان المراد قيامهم على العلم والعمل به لا الجهاد فقط والله تعالى اعلم (قوله باب الفهم فى العلم) اى بيان انه مختلف حتى ان ابن عمر مع صغر سنه فهم ما خفى على الكبار وليس المراد بيان فضل الفهم اذ لا دلالة للحديث عليه والله تعالى اعلم (قوله باب ما ذكر فى ذهاب موسى فى البحر الى الخضر) كانه اراد بقوله فى البحر فى ناحية البحر وطرفه لانه ركب البحر اذ المشهور انه خرج فى البر ثم رأيت الشيخ ابن حجر كتب هذا الوجه على طريق الاحتمال مع احتمالات اخر من

ك قوله قال هشام. قال النووي هذا مشكل من حيث انها كانت قارنة والقارن يلزمه الدم قلت لفظ الصدقة تدل على ان المراد لم تكن احدها من جهة ارتكاب المحظورات اذ في القران ليس الا الهدي او الصوم قاله الكرماني وفي الخير الجاري روى عن جابر انه صلى الله عليه وسلم اهدى عن عائشة رض ببقرة ولعله لم يبلغ هشاما ذلك او ان مراده انه لم يكن في شئ من ذلك اي في شئ مما يعني هدي ونحوه فيكون النفي باعتبار الرواية والعلم ١٢ ك قوله باب قول الله عزوجل رويناه بالاضافة اي باب تفسير قوله تعالى الخ وبالتنوين وتوجيهه ظاهر اي هذا باب في تفسير قوله تعالى ١٢ ف ك قوله مخلقة. المصورة خلقا تاما وغير المخلقة السقط وروى الطبري عن ابن مسعود قال اذا وقعت النطفة في الرحم بعث الله ملكا فقال يارب مخلقة او غير مخلقة فان قال غير مخلقة مجها الرحم دما وان قال مخلقة قال يارب فما صفة هذه النطفة فذكر الحديث واسناده صحيح وهو موقوف لفظا مرفوع حكما وقوله نطفة بالرفع والتنوين اي وقعت في الرحم نطفة وفي رواية القابسي بالنصب اي خلقت يارب نطفة ونداء الملك بالامور الثلثة ليس في دفعة واحدة بل بين كل حالة وحالة مدة تتبين من حديث ابن مسعود الآتي في كتاب القدر انها اربعون يوما ومناسبة الحديث للترجمة من جهة ان الحديث المذكور مفسر للآية وقال ابن بطال غرض البخاري بادخال هذا الحديث في باب الحيض تقوية مذهب من يقول ان الحامل لا تحيض وهو قول الكوفيين واحمد وابي ثور وابن المنذر وطائفة واليه ذهب الشافعي في القديم وفي الجديد انها تحيض وبه قال اسحق وعن مالك روايتان. فتح الباري مع اختصار يسير ١٢ ك قوله القصة. بفتح القاف وتشديد المهملة هي النورة اي حتى تخرج القصة بيضاء نقية لا يخالطها صفرة ١٢ فتح الباري ك قوله اتجزي. بفتح اوله بلا همزة اي اتقضي وبضم اوله مع الهمزة اي تكفي ١٢ كذا في الفتح ك قوله احرورية انت. نسبة الى حروراء قرية بقرب الكوفة وكان اول اجتماع الخوارج فيها فمعنى كلام عائشة هذا اخارجية انت لان طائفة من الخوارج يوجبون على الحائض قضاء الفائتة في زمن الحيض وهو خلاف الاجماع ١٢ ع ك قوله جلباب. بكسر الجيم وسكون اللام خمار واسع كالملحفة ١٢ خ ك قوله لتلبسها. اي لتعيرها من ثيابها ما لا يحتاج اليه وقيل تشركها معها في لبس الثوب الذي عليها ١٢ ع ك قوله ولتشهد الخير. اي ولتحضر مجالس الخير كسماع الحديث وعيادة المريض ودعوة المؤمنين كالاجتماع لصلوة الاستسقاء ١٢ ع ك قوله وكانت. اي مفدى بابي ويحتمل القسم لكن الوجه الاول اولى واظهر ١٢ ع

التنعيم فاهللت بعمرة مكان عمرتي قال هشام ولم يكن في شئ من ذلك هدي ولا صوم ولا صدقة باب قول الله عزوجل مخلقة وغير مخلقة حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن عبيد الله بن ابي بكر عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تبارك وتعالى وكل بالرحم ملكا يقول يارب نطفة يارب علقة يارب مضغة فاذا اراد الله ان يقضي خلقه قال اذكر ام انثى شقي ام سعيد فما الرزق وما الاجل قال فيكتب في بطن امه باب كيف تهل الحائض بالحج والعمرة حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فمنا من اهل بعمرة ومنا من اهل بحج فقدمنا مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احرم بعمرة ولم يهد فليحلل ومن احرم بعمرة واهدى فلا يحل حتى يحل بنحر هديه ومن اهل بحج فليتم حجه قالت فحضت فلم ازل حائضا حتى كان يوم عرفة ولم اهلل الا بعمرة فامرني النبي صلى الله عليه وسلم ان انقض راسي وامتشط واهل بالحج واترك العمرة ففعلت ذلك حتى قضيت حجي فبعث معي عبد الرحمن بن ابي بكر فامرني ان اعتمر مكان عمرتي من التنعيم باب اقبال المحيض وادباره وكن نساء يبعثن الى عائشة بالدرجة فيها الكرسف فيه الصفرة فتقول لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء تريد بذلك الطهر من الحيضة وبلغ بنت زيد بن ثابت ان نساء يدعون بالمصابيح من جوف الليل ينظرن الى الطهر فقالت ما كان النساء يصنعن هذا وعابت عليهن حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفين عن هشام عن ابيه عن عائشة ان فاطمة بنت ابي حبيش كانت تستحاض فسالت النبي صلى الله عليه وسلم فقال ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغتسلي وصلي باب لا تقضي الحائض الصلوة وقال جابر بن عبد الله وابو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم تدع الصلوة حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة قال حدثتني معاذة ان امراة قالت لعائشة اتجزي احدانا صلاتها اذا طهرت فقالت احرورية انت قد كنا نحيض مع النبي صلى الله عليه وسلم فلا يامرنا به او قالت فلا نفعله باب النوم مع الحائض وهي في ثيابها حدثنا سعد بن حفص قال حدثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن زينب بنت ابي سلمة حدثته ان ام سلمة قالت حضت وانا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الخميلة فانسللت فخرجت منها فاخذت ثياب حيضتي فلبستها فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انفست قلت نعم فدعاني فادخلني معه في الخميلة قالت وحدثتني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم وكنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من الجنابة باب من اتخذ ثياب الحيض سوى ثياب الطهر حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة قالت بينا انا مع النبي صلى الله عليه وسلم مضطجعة في خميلة حضت فانسللت فاخذت ثياب حيضتي فقال انفست فقلت نعم فدعاني فاضطجعت معه في الخميلة باب شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين ويعتزلن المصلى حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا عبد الوهاب عن ايوب عن حفصة قالت كنا نمنع عواتقنا ان يخرجن في العيدين فقدمت امراة فنزلت قصر بني خلف فحدثت عن اختها وكان زوج اختها غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة وكانت اختي معه في ست قالت فكنا نداوي الكلمى ونقوم على المرضى فسالت اختي النبي صلى الله عليه وسلم اعلى احدانا باس اذا لم يكن لها جلباب ان لا تخرج قال لتلبسها صاحبتها من جلبابها ولتشهد الخير ودعوة المؤمنين فلما قدمت ام عطية سالتها اسمعت النبي صلى الله عليه وسلم قالت بابي نعم وكانت لا تذكره الا قالت بابي سمعته

اسماء الرجال

باب مخلقة وغير مخلقة مسدد بن مسرهد حماد بن زيد البصري عبيد الله بن ابي بكر بن انس بن مالك الانصاري انس هو ابن مالك باب كيف تهل الحائض الخ يحيى هو ابن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف ينسب الى جده الليث هو ابن سعد عقيل بضم العين هو ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام القرشي باب اقبال المحيض الخ عبد الله المسندي سفيان بن عيينة هشام هو ابن عروة ابن الزبير بن العوام القرشي باب لا تقضي الخ وقال جابر منهما رواه المؤلف في الاحكام موسى التبوذكي همام هو ابن يحيى بن دينار الاوزاعي مات ١٦١ قتادة هو ابن دعامة الاكمه المفسر معاذة بنت عبد الله العدوية امراة وهي معاذة نفسها باب النوم مع الحائض سعد الكوفي الطلحي المعروف بالضخم شيبان النحوي يحيى بن ابي كثير ابي سلمة عبد الله واسماعيل بن عبد الرحمن بن عوف الزهري باب من اتخذ الخ معاذ الزهراني البصري هشام هو الدستوائي يحيى هو ابن ابي كثير ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف ام سلمة ام المؤمنين باب شهود الحائض الخ محمد البيكندي عبد الوهاب الثقفي ايوب السختياني حفصة بنت سيرين الانصارية البصرية اخت محمد بن سيرين ١٢ قس

حل اللغات

مخلقة تامة غير مخلقة غير تامة الدرجة بكسر الدال وهي وعاء او خرقة فيها الكرسف القصة بفتح القاف وتشديد الصاد هي النورة والمراد ههنا البياض الخالص التي لا تخالطها صفرة تجزي بفتح التاء وضمها معناه تكفي الخميلة هو القطيفة عواتق جمع عاتق وهي الشابة قصر بني خلف هو مكان بالبصرة الكلمى كالجرحى لفظا ومعنى جلباب

جلتها ان الى في قوله الى الخضر بمعنى مع (قوله وكان يتبع اثر الحوت في البحر) كان المراد فكان يريد وينتظران يفقد الحوت فيتبع اثره اذ الظاهر انه ما اتبع الاثر الا بعد ما رجع الى الصخرة لا اول الامر ويمكن ان يكون معنى قوله فكان اي حال الرجوع يتبع ويكون قوله فقال لموسى فتاه معطوفا على قيل له لا على فكان يتبع والفاء للدلالة على ان فتى موسى قال لموسى ذلك القول بعد الخروج بقليل والله تعالى اعلم (باب متى يصح سماع الصغير) اريد بالسماع مطلق التحمل ويؤخذ من مجموع حديثي الباب ان سن صحة السماع والتحمل مطلق سن التعقل والله تعالى اعلم اه سندي (قوله كمثل الغيث الكثير اصاب ارضا) اي هي محل الانتفاع وهذا القيد متروك ههنا اعتمادا على فهمه من التفصيل وبقرينة ذكر ضده في مقابل هذا القسم وهو قوله واصاب منها طائفة اخرى

يقول تخرج العواتق وذوات الخدور والحيض وليشهدن الخير ودعوة المؤمنين وتعتزل الحيض المصلى قالت حفصة فقلت الحيض فقالت اليست تشهد عرفة وكذا وكذا **باب** اذا حاضت في شهر ثلث حيض وما يصدق النساء في الحيض والحمل فيما يمكن من الحيض لقول الله تعالى ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن ويذكر عن علي وشريح ان جاءت ببينة من بطانة اهلها ممن يرضى دينه انها حاضت ثلثا في شهر صدقت وقال عطاء اقراؤها ما كانت وبه قال ابراهيم وقال عطاء الحيض يوم الى خمسة عشر وقال معتمر عن ابيه قال سألت ابن سيرين عن المرأة ترى الدم بعد قرئها بخمسة ايام قال النساء اعلم بذلك **حدثنا** احمد بن ابي رجاء قال اخبرنا ابو اسامة قال سمعت هشام ابن عروة قال اخبرني ابي عن عائشة ان فاطمة بنت ابي حبيش سألت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني استحاض فلا اطهر افادع الصلوة فقال لا ان ذلك عرق ولكن دعي الصلوة قدر الايام التي كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي وصلي **باب** الصفرة والكدرة في غير ايام الحيض **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال ثنا اسمعيل عن ايوب عن محمد عن ام عطية قالت كنا لا نعد الكدرة والصفرة شيئا **باب** عرق الاستحاضة **حدثنا** ابراهيم بن المنذر الحزامي قال ثنا معن بن عيسى عن ابن ابي ذئب عن ابن شهاب عن عروة وعن عمرة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان ام حبيبة استحيضت سبع سنين فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فامرها ان تغتسل فقال هذا عرق فكانت تغتسل لكل صلوة **باب** المرأة تحيض بعد الافاضة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ان صفية بنت حيي قد حاضت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلها تحبسنا الم تكن طافت معكن فقالوا بلى قال فاخرجي **حدثنا** معلى بن اسد قال ثنا وهيب عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن عبد الله بن عباس قال رخص للحائض ان تنفر اذا حاضت وكان ابن عمر يقول في اول امره انها لا تنفر ثم سمعته يقول تنفر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لهن **باب** اذا رأت المستحاضة الطهر قال ابن عباس تغتسل وتصلي ولو ساعة من نهار ويأتيها زوجها اذا صلت الصلوة اعظم **حدثنا** احمد بن يونس قال ثنا زهير قال ثنا هشام بن عروة عن عروة عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغسلي عنك الدم وصلي **باب** الصلوة على النفساء وسنتها **حدثنا** احمد بن ابي سريج قال ثنا شبابة قال ثنا شعبة عن حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة عن سمرة بن جندب ان امرأة ماتت في بطن فصلى عليها النبي صلى الله عليه وسلم فقام وسطها **باب** **حدثنا** الحسن بن مدرك قال ثنا يحيى ابن حماد قال انا ابو عوانة من كتابه قال اخبرنا سليمان الشيباني عن عبد الله بن شداد قال سمعت خالتي ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها كانت تكون حائضا لا تصلي وهي مفترشة بحذاء مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي على خمرته اذا سجد اصابني بعض ثوبه

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب التيمم

وقول الله عز وجل فلم تجدوا ماء فتيمموا الآية صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه **حدثنا**

حدثنا — رسول الله — فاغتسلي — اخبرنا — عند وسطها — حدثنا — اهلها حائضا — باب — فان لم تجدوا — افاضت قالوا

ك قوله وذوات الخدور بضم المعجمة والدال جمع خدر بكسر الخاء وسكون الدال وهو ستر يكون في ناحية البيت تقعد البكر وراءه ١٢ ع ك قوله الحيض بهمزة الاستفهام كانها تعجب من اخبارها بشهود الحائض ويروى عن الثوري فاما اليوم فخروجهن قلت اليوم الفتوى على المنع مطلقا ١٢ ع ك قوله لقول الله تعالى تعليل للتصديق ووجه الدلالة عليها انها اذا لم يحل لها الكتمان فوجب الاظهار فلو لم تصدق فيه لم يكن للاظهار فائدة وروى الطبراني باسناد صحيح عن الزهري قال بلغنا ان المراد بما خلق الله في ارحامهن الحمل او الحيض ولا يحل لهن ان يكتمن ١٢ ع ك قوله قال عطاء اقراؤها ما كانت جمع قرء بفتح القاف وضمها معناه اقراؤها في زمان العدة ما كانت قبل العدة اي لو ادعت في زمن الاعتداد اقراء معدودة في مدة معينة في شهر مثلا فان كانت معتادة بما ادعتها فذاك وان ادعت في العدة ما يخالف ما قبلها لم يقبل وبه قال ابراهيم اي قال ابراهيم النخعي ايضا بما قال عطاء ١٢ ع ك ك قوله اعلم بذلك يعني التميز بين الدمين راجع اليها فيكون المرئي في ايام عادتها حيضا وما زاد على ذلك استحاضة كذا في العيني وقال نقوي ما ذهبنا اليه بالآثار المنقولة عن الصحابة في هذا الباب وقد امعنا الكلام فيه في شرحنا للهداية انتهى قال ابن الهمام في فتح القدير عند قول صاحب الهداية واقل الطهر خمسة عشر يوما لقوله عليه السلام اقل الحيض ثلثة ايام واكثره عشرة ايام واقل ما بين الحيضتين خمسة عشر يوما ذكره في الغاية وعزاه قاضي القضاة ابو العباس الى الامام وتقدم من حديث ابي سعيد الخدري في العلل المتناهية قيل واجمعت الصحابة عليه انتهى ١٢ ك قوله لكل صلوة قال الشافعي انما امرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تغتسل وتصلي وانما كانت تغتسل لكل صلوة تطوعا وكذا قال الليث بن سعد في رواية عند مسلم لم يذكر ابن شهاب انه صلى الله عليه وسلم امرها ان تغتسل لكل صلوة ولكنه شيء فعلته هي واليه ذهب الجمهور وقالوا لا يجب الغسل على المستحاضة لكل صلوة الا المتحيرة ١٢ فتح الباري والعيني ك قوله ولو ساعة فان قلت اقل الطهر خمسة عشر قلت هو مختلف فيه ولعل الاقل عند ابن عباس ساعة ١٢ ك ك قوله الصلوة اعظم اي اذا جاز له الصلوة التي هي اعظم فالوطي بطريق الاولى ١٢ ع ك قوله ماتت في بطن قيل وهم البخاري في هذه الترجمة فظن ان قوله ماتت في بطن ماتت في الولادة قلت بل الموهم له هو الواهم فان عند المصنف في هذا الحديث في الجنائز ماتت في نفاسها وكذا المسلم ١٢ فتح ع اي في غير ايام الحيض فالترجمة مبينة للمراد وبه المطابقة ١٢ ع ك هي بنت جحش اخت ام المؤمنين زينب ١٢ ك اي تميز لها دم الاستحاضة عن دم الحيض ١٢ فلك اي باب سنة الصلوة عليها ١٢ خ

اسماء الرجال

باب اذا حاضت في شهر ويذكر عن علي وشريح فعلي ابن ابي طالب وشريح بن الحارث الكوفي وصله الدارمي وقال عطاء بن ابي رباح وصله عبد الرزاق وبه قال ابراهيم النخعي وصله عبد الرزاق ايضا وقال عطاء بن ابي رباح وصله الدارمي وقال معتمر بن سليمان العابد عن ابيه سليمان بن طرخان وصله الدارمي ايضا ابن سيرين هو محمد احمد بن ابي رجاء بفتح الراء عبد الله بن ايوب الهروي ابو اسامة حماد بن اسامة الكوفي هشام بن عروة ابي عروة بن الزبير بن العوام باب الصفرة الخ قتيبة ابو رجاء البغلاني اسمعيل بن علية ايوب السختياني محمد بن سيرين ام عطية هي نسيبة باب عرق الاستحاضة الخ معن هو ابن عيسى القزاز ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن ابن شهاب الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد الانصارية ام حبيبة بنت جحش زوج عبد الرحمن بن عوف باب المرأة تحيض الخ عبد الله التنيسي معلى البصري مات ٢١٩ وهيب مصغرا ابن خالد عبد الله ابن طاوس بن كيسان اليماني باب اذا رأت المستحاضة الخ قال ابن عباس وصله ابن ابي شيبة احمد بن يونس هو احمد ابن عبد الله بن يونس التيمي اليربوعي الكوفي نسبه الى جده لشهرته زهير بن معاوية الجعفي الكوفي هشام بن عروة الزبير باب الصلوة الخ احمد بن ابي سريج مصغرا الصباح قيل نسبه المؤلف الى جده لشهرته به واسم ابيه عمر شبابة بن سوار الفزاري شعبة هو ابن الحجاج حسين المعلم المكتب عبد الله بن بريدة بن الحصيب سمرة بن جندب بن هلال الفزاري امرأة هي ام كعب كما في مسلم باب بغير الترجمة الخ الحسن هو السدوسي البصري يحيى هو الشيباني مات ٢١٥ ابو عوانة الوضاح اليشكري سليمان بن ابي سليمان عبد الله بن شداد هو ابن الهاد كتاب التيمم

حل اللغات

الخدر جمع الخدور بكسر الخاء وسكون الدال هو ستر يكون في جانب البيت تقعد الابكار فيها الحيض جمع الحائض كالركع جمع الراكع حيض كعنب جمع حيضة شريح بضم الشين وفتح الراء استقضاه عمر على الكوفة ادرك زمنه صلى الله عليه وسلم ولكن ما لاقاه بطانة بكسر الموحدة اي من خواصها اقراء جمع القرء بفتح القاف وضمها هو من الاضداد جاء بمعنى الحيض والطهر كليهما عرق الاستحاضة اي العرق الذي يجي منه دم الاستحاضة وهو المسمى بالعاذل تنفر اي ترجع الى وطنها قبل طواف الصدر

حاشية السندي ص ٤٧

انما هي قيعان الخ لان قوله واصاب منها طائفة اخرى معطوف على جملة اصاب ارضا وهذا ظاهر وعلى هذا فضمير منها في واصاب منها لمطلق الارض المفهوم من الكلام لا للارض المذكورة اولا في قوله اصاب ارضا فصار الحاصل انه قسم الارض بالنسبة الى المطر الى قسمين لا الى ثلاثة كما توهمه كثير من الفضلاء فظهر انطباق المثل بالمثل له واندفع ايراد ان المذكور في المثل ثلاثة اقسام وفي المثل له قسمان كما لا يخفى الا انه قسم القسم الاول من الارض الذي هو محل الانتفاع ايضا الى قسمين قسم ينتفع بنتائج مائه النازل فيه وثمراته لا بعين ذلك الماء وقسم ينتفع بعين مائه تنبيها على ان الذي ينتفع بعلمه الواصل اليه قسمان من الناس قسم ينتفع بثمرات علمه ونتائجه كاهل الاجتهاد والاستخراج والاستنباط وقسم ينتفع بعين علمه ذلك كاهل الحفظ والرواية.

له قوله في بعض اسفاره. اي في غزوة بني المصطلق وهي غزوة المريسيع التي كان فيها قصة الافك ۱۲ فتح الباري ع ۲ قوله البيداء بفتح الموحدة والمد وذات الجيش بفتح الجيم وسكون التحتانية وباعجام الشين موضعان بين مكة والمدينة عقد بكسر العين هو القلادة وهو كل ما يعلق في العنق ۱۲ ك ع ۳ قوله فتيمموا بصيغة الماضي اي فتيمم الناس بعد نزول الآية والظاهر انها صيغة الامر على ما هو لفظ القرآن ذكره بيانا او بدلا عن آية التيمم اي انزل الله فتيمموا ۱۲ ع ۴ قوله تحته. فان قلت في رواية عبد الله بن نمير فبعث رجلا فوجدها قلت قال المهلب ليس بينهما تناقض لانه يحتمل ان يكون المبعوث هو اسيد بن حضير فوجدها بعد رجوعه من طلبها ويحتمل ان يكون من بعثه وجدها

عند اثارة البعير بعد انصراف المبعوثين اليها فلا يكون بينهما تعارض انتهى قلت هما واقعتان ۱۲ ع ۵ قوله من اسماء. اي اخت عائشة قلادة هو ما يعقد ويعلق بالعنق ۱۲ ع ۶ قوله فصلوا. اي بغير وضوء وقد صرح به مسلم في صحيحه قال النووي فيه دليل على ان من عدم الماء والتراب يصلي على حاله هذه المسئلة فيها خلاف قال العيني الظاهر انه كان باجتهاد منهم فرجع هذا الى المسئلة المختلف فيها ومطابقة الحديث بالترجمة ظاهرة في قوله فادركتهم الصلوة وليس معهم ماء واما وجه قوله ولا ترابا فهو انهم لما صلوا بلا وضوء ولا تيمم لعدم علمهم بذلك انهم لم يجدوا ماء ولا ترابا ۱۲ ك ۷ قوله وبه قال عطاء اي وبما ذكر من ان فاقد الماء في الحضر الخائف فوت الوقت يتيمم ۱۲ ع ۸ قوله بالجرف بضم الجيم والراء وقد يسكن موضع على ثلاثة اميال من المدينة الى جهة الشام ۱۲ خير جاري ۹ قوله مربد بكسر الميم وقد يفتح وفتح الموحدة الموضع الذي يحبس فيه الابل وهو على ميل او ميلين من المدينة وفي القاموس مربد النعم كمنبر موضع قرب المدينة قال العيني الاصل جواز التيمم لعادم الماء سواء كان في الحضر او خارجه لعموم النصوص انتهى ۱۲ ك ۱۰ قوله من نحو بئر جمل. اي من جهة الموضع الذي يعرف ببئر جمل بالجيم والميم المفتوحتين ووجه المطابقة للترجمة هو انه صلى الله عليه وسلم تيمم في الحضر لرد السلام دل ذلك انه اذا خشي فوات الوقت في الصلوة في الحضر ان له التيمم بل ذلك آكد ۱۲ ع ۱۱ قوله بهذا اشارة الى سياق المتن الذي قبله من رواية آدم وهو كذلك الا انه ليس في رواية حجاج قصة عمر ۱۲ ع ف ۱۲ قوله وكفيه يستنبط منه ان التيمم يمسح الوجه والكفين لا غير واليه ذهب جماعة منهم احمد و اسحق وقد ذكرنا ان المراد من هذا الحديث بيان صورة الضرب للتعليم لا لبيان جميع ما يحصل به التيمم وقال بعضهم سياق الكلام يدل على ان المراد جميع ما يحصل به التيمم لان ذلك هو الظاهر من قوله انما يكفيك قلت قال الطحاوي وغيره ان حديث عمار لا يصلح حجة في كون التيمم الى الكفين او المرفقين او الابطين وذلك لاضطرابه ولذلك قال الترمذي و ضعف بعض اهل العلم حديث عمار في التيمم ۱۲ ع ۱۳ انما قال عمار حين قال عمر انا فلم اكن اصلي حتى اجد ماء كما رواه ابو داود ۱۲ ف

عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره حتى اذا كنا بالبيداء او بذات الجيش انقطع عقد لي فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء فاتى الناس الى ابي بكر الصديق فقالوا الا ترى ما صنعت عائشة اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذي قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فقالت عائشة فعاتبني ابو بكر وقال ما شاء الله ان يقول وجعل يطعنني بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اصبح على غير ماء فانزل الله عز وجل اية التيمم فتيمموا فقال اسيد بن الحضير ما هي باول بركتكم يا ال ابي بكر قالت فبعثنا البعير الذي كنت عليه فاصبنا العقد تحته حدثنا محمد بن سنان هو العوقي قال حدثنا هشيم ح قال وحدثني سعيد بن النضر قال اخبرنا هشيم قال اخبرنا سيار قال حدثنا يزيد الفقير قال اخبرنا جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا فايما رجل من امتي ادركته الصلوة فليصل واحلت لي المغانم ولم تحل لاحد قبلي واعطيت الشفاعة وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة **باب** اذا لم يجد ماء ولا ترابا حدثنا زكريا بن يحيى قال ثنا عبد الله بن نمير قال ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها استعارت من اسماء قلادة فهلكت فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فوجدها فادركتهم الصلوة وليس معهم ماء فصلوا فشكوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله اية التيمم فقال اسيد ابن الحضير لعائشة جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك امر تكرهينه الا جعل الله ذلك لك وللمسلمين فيه خيرا **باب** التيمم في الحضر اذا لم يجد الماء وخاف فوت الصلوة وبه قال عطاء وقال الحسن في المريض عنده الماء ولا يجد من يناوله يتيمم واقبل ابن عمر من ارضه بالجرف فحضرت العصر بمربد النعم فصلى ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يعد حدثنا يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج قال سمعت عميرا مولى ابن عباس قال اقبلت انا وعبد الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حتى دخلنا على ابي جهيم بن الحارث بن الصمة الانصاري فقال ابو جهيم اقبل النبي صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل فلقيه رجل فسلم عليه فلم يرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم حتى اقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه ثم رد عليه السلام **باب** هل ينفخ في يديه بعد ما يضرب بهما الصعيد للتيمم حدثنا ادم قال ثنا شعبة قال ثنا الحكم عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه قال جاء رجل الى عمر بن الخطاب فقال اني اجنبت فلم اصب الماء فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب اما تذكر انا كنا في سفر انا وانت فاجنبنا فاما انت فلم تصل واما انا فتمعكت فصليت فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما كان يكفيك هكذا فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بكفيه الارض ونفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه **باب** التيمم للوجه والكفين حدثنا حجاج قال ثنا شعبة قال اخبرني الحكم عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه قال قال عمار بهذا وضرب شعبة بيديه الارض ثم ادناهما من فيه ثم مسح بهما وجهه وكفيه وقال النضر انا شعبة عن الحكم سمعت ذرا عن ابن عبد الرحمن بن ابزى قال الحكم وقد سمعته من ابن عبد الرحمن عن ابيه قال عمار حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ذر عن ابن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه انه شهد عمر وقال له عمار كنا في سرية فاجنبنا وقال تفل فيهما حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا

اسماء الرجال

عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر اسيد ابن الحضير الانصاري الاوسي هشيم بن بشير ابو اسحاق سعيد بن النضر ابو عثمان البغدادي سيار بن ابي سيار وردان الواسطي باب اذا لم يجد ماء ولا ترابا زكريا بن يحيى هو ابن صالح اللؤلؤي مات ۲۳۰ او هو ابن يحيى بن عمر الطائي الكوفي مات ۲۵۱ عبد الله بن نمير الكوفي باب التيمم في الحضر الزبير يحيى هو ابن عبد الله بن بكير الليث هو ابن سعد جعفر بن ربيعة بن شرحبيل الكندي باب بل بفتح الخاء آدم هو ابن ابي اياس العسقلاني شعبة هو ابن الحجاج العتكي الحكم هو ابن عتيبة ذر هو ابن عبد الله الهمداني عن ابيه عبد الرحمن الصحابي الخزاعي الكوفي باب التيمم للوجه والكفين حجاج هو ابن منهال الانماطي شعبة ومن بعده هم السابقون سليمان بن حرب الازدي الواشحي البصري والباقون هم السابقون

حل اللغات البيداء بفتح الموحدة وسكون التحتانية ذات الجيش موضعان بين مكة والمدينة عقد هو ما يعلق في العنق من الحلي وشبه القلادة بكسر القاف الجرف بضم الجيم والراء وقد يسكن موضع على ثلاثة اميال من المدينة في جانب الشام مربد النعم بكسر الميم وقد يفتح الموضع الذي تحبس فيه الابل وهو على ميل او ميلين من المدينة بئر جمل اسم موضع فتمعكت اي تقلبت في التراب

والحاصل انه صلى الله عليه وسلم شبه ما اعطاه الله من انواع العلوم بالوحي الجلي او الخفي بالماء النازل من السماء في التطهير وكمال التنظيف والنزول من العلو الى السفل ثم قسم الارض بالنظر الى ذلك الماء قسمين قسما هو محل الانتفاع وقسما لا انتفاع فيه وكذا قسم الناس بالنظر الى العلم قسمين على هذا الوجه الا انه قسم القسم الاول من الارض الى قسمين واكتفى به في قسمة القسم الاول من الناس الى قسمين لوضوح الامر وعلى هذا فاصل المثل تامل لا تقدير في الكلام والله تعالى اعلم ثم قوله اصاب رضا نعت الغيث لان اللام لتعريف الجنس ومدخوله كالنكرة فيوصف بالجملة كما في قوله كمثل الحمار يحمل اسفارا او حال منه والله تعالى اعلم اه سندي (قوله ان يرفع العلم) اي بقبض اهله كما ورد وقوله ويثبت الجهل اي ببقاء اهله او بايجادهم اذ من وجد بعد اهل العلم يبقى جاهلا

له قوله يكفيك الوجه والكفين. بالنصب رواية ابي ذر وكريمة وفي رواية الاصيلي وغيره والكفان بالرفع وهو الظاهر لانه معطوف على الوجه وهو مرفوع على الفاعلية والاحسن في وجه النصب ان تكون الواو بمعنى مع قال الكرماني الواو بمعنى مع والاصل مسح الوجه والكفين فحذف المضاف وبقي المجرور به على ما كان عليه انتهى قلت على قوله هذا ينبغي ان يكون الوجه ايضا مجرورا كالكفين وهذا اوجه ان صحت الرواية قاله العيني وفي الفتح بالنصب فيهما على المفعول معه والتقدير يكفيك ان تمسح الوجه والكفين انتهى ١٢ ۵۲ قوله السبخة. بمهملة وموحدة ثم معجمة مفتوحات كلها هي الارض المالحة لا تكاد تنبت واذا قلت ارض سبخة كسرت الباء والمطابقة للترجمة من حيث ان معنى الطيب الطاهر والسبخة طاهرة من الفتح والعيني ١٢ ۵۳ قوله فكان اول. بالنصب لانه خبر كان وفلان بالرفع على الاسمية وقوله الرابع صفة لعمر او خبره وجوز ابن حجر نصبه على انه خبر كان ١٢ خير جاري ۵۵ قوله فلان ثم الخ. وقد سمى البخاري في علامات النبوة اول من استيقظ ابو بكر ويشبه والله اعلم ان يكون الثاني هو عمران راوي القصة لان ظاهر سياقه شاهد ذلك والثالث من شارك عمران في رواية هذه القصة وهو ذو مخبر ١٢ فتح ۵۸ قوله مزادتين. بفتح الميم وتخفيف الزاي الراوية ويجمع على مزاد ومزايد وسميت مزادة لانه يزاد فيها جلد آخر من غيرها ولهذا قيل انها اكبر من القربة وتسمى ايضا السطيحة بفتح السين وكسر الطاء ١٢ عيني ۵۹ قوله ونفرنا خلوفا. بالنصب قال الكرماني اي كان نفرنا خلوفا وفي الفتح انه منصوب على الحال السادّ مسد الخبر وخلوف بضم الخاء جمع خالف اي غيب قال ابن عرفة الحي خلوف اي خرج الرجال وبقيت النساء. كذا في العيني ١٢ ۶۰ قوله الصابي. يروى بالهمزة من صبأ اذا خرج من دين الى دين وبغيرها من صبا يصبو اذا مال والذي تعنين فيه حسن الادب اذ لو قالا لا لفات المقصود او نعم لم يحسن اذ فيه تقرير ذلك ١٢ عيني ۶۱ قوله فاستنزلوها قال بعض الشراح اخذوها واستجازوا اخذها لانها كانت حربية ١٢ فتح ۶۲ قوله ففرغ. زاد الطبراني والبيهقي من هذا الوجه فتمضمض في الماء واعاده في افواه المزادتين وبهذه الزيادة تتضح الحكمة في ربط الافواه بعد فتحها واطلاق الافواه هنا من قبيل قوله تعالى فقد صغت قلوبكما اذ ليس لكل مزادة سوى فم واحد وانما حصلت البركة لمشاركة ريقه المبارك للماء. فتح

اعلم اختلف في هذه القصة ففي مسلم عن ابي هريرة انه وقع عند رجوعهم من خيبر ولابي داؤد عن ابن مسعود حين اقبل النبي صلعم من الحديبية وفي مصنف عبد الرزاق ان ذلك كان بطريق تبوك وفي رواية لابي داؤد في غزوة جيش الامراء وذهب جماعة الى تعدد وقوع ذلك ليحصل الجمع بين الروايات ١٢ توشيح ۶۳ قوله اسقوا واستقوا كل منهما امر والفرق بينهما ان السقي لغيره والاستقاء لنفسه ١٢ ع ۶۴ قوله الصابئين. قال البيضاوي هم قوم بين النصارى والمجوس وقيل اصل دينهم دين نوح وقيل هم عبدة الملائكة وقيل عبدة الكواكب واورده المؤلف هٰهنا ليبين الفرق بين الصابي المروي في الحديث والصابي المنسوب لهذه الطائفة. كذا في القسطلاني والتوضيح ١٢ ع ۶۵ اي يكفيه التيمم الواحد ما لم يحدث ١٢ ع ۶۶ هو مرفوع على انه اسم كان التامة بمعنى وجد وفلان بدل عنه ١٢ ۶۷ لانهم لم يتعمدوا ذلك ١٢ ف ۶۸ جمع العزلاء وهو فم المزادة الاسفل ١٢ ۶۹ بهمزة قطع من اسقى او وصل المراد اسقوا غيركم كالدواب ونحوها ١٢ ف ۷۰ بكسر الهمزة وفتحها اصله ايمن الله اسم وضع للقسم ١٢ ف ۷۱ بضم الهمزة اي كف ١٢ ف ۷۲ بكسر المهملة اي ابيات مجتمعة من الناس ١٢ ف ۷۳ يريد ان قوله تعالى في سورة يوسف اصب اليهن معناه امل اليهن

اسماء الرجال

شعبة بن الحجاج الحكم ابن عتيبة مصغرا ذر بن عبد الله الهمداني ابن عبد الرحمن اسمه سعيد مسلم الفراهيدي البصري غندر هو محمد بن جعفر باب الصعيد الطيب الخ وقال الحسن البصري فيما هو موصول عند عبد الرزاق وام ابن عباس هذا وصله البيهقي وابن ابي شيبة باسناد صحيح مسدد بن مسرهد يحيى القطان عوف الاعرابي ابو رجاء عمران بن ملحان العطاردي عمران بن حصين الخزاعي وقال ابو عبد الله المؤلف وقال

ابو العالية رفيع بن مهران الرياحي مما وصله ابن ابي حاتم في تفسيره باب اذا خاف الجنب الخ ويذكر مما وصله الدارقطني ١٢ قسطلاني

حل اللغات

تمعكت التمرغ السبخة بفتح السين والباء والخاء هي الارض المالحة لا تكاد تنبت الزرع وقعنا اي نمنا جليدا من الجلادة وهو الصلابة انفتل انصرف الضير والضرر بمعنى واحد فابتغيا الابتغاء الطلب مزادتين بفتح الميم وتخفيف الزاء هي الراوية ويجمع على مزاد ومزايد وسميت مزادة لانه يزاد فيها جلد آخر من غيرها وقيل هي اكبر من القربة السطيحة هي المزادة خلوف جمع الخالف بمعنى الغائب الصابي بالهمزة هو الذي خرج من دين الى دين عزالي جمع العزلاء وهو فم المزادة الاسفل عجوة نوع من التمر مارزئنا ما سمح بمعنى النقصان اي ما انقصنا الصرم بكسر الصاد ابيات مجتمعة فلم يعنف اي لم يشدد عليه ١٢

حاشية السندي ص ١٨

لعدم ويمكن ان يكون افناء اهل العلم هو افناء الرجال وابقاء اهل الجهل هو ابقاء النساء كما هو مؤدى الرواية الثانية والله تعالى اعلم (قوله باب فضل العلم) اي ما ذا يفعل به وحاصل ما يفيده الحديث انه اذا فضل من العلم فضل عند الرجل يؤثر به بعض اصحابه فان قلت هل لفضل العلم تحقق في هذا العالم حتى يستقيم ما ذكرت والا فتحققه في عالم المثال والرؤيا لا يفيد قلت تمكن تحققه في الكتب فان زاد الكتب عند رجل على قدر حاجته يؤثر به بعض اصحابه والله تعالى اعلم وكذا في الانتفاع بالشيخ فاذا ابلغ الرجل مبلغ الشيخ او قضى حاجته منه يتركه حتى ينتفع به غيره ولا يشتغل عن انتفاع الغير به مثلا (قوله اني لأرى الري الخ) قال بعض المشائخ يحتمل تقدير المضاف اي اثر الري وهو الطراوة المشاهدة على ظاهر الجسد للعطشان بعد ما يرتوي حتى ظهر اثره في اظفاره

شعبة عن الحكم عن ذر عن ابن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه عبد الرحمن قال قال عمار لعمر تمعكت فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال يكفيك الوجه والكفين **حدثنا** مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ذر عن ابن عبد الرحمن بن ابزى عن عبد الرحمن قال شهدت عمر قال له عمار وساق الحديث **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا غندر قال ثنا شعبة عن الحكم عن ذر عن ابن عبد الرحمن ابن ابزى عن ابيه قال عمار فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بيده الارض فمسح وجهه وكفيه

باب الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه من الماء وقال الحسن يجزيه التيمم ما لم يحدث وام ابن عباس وهو متيمم وقال يحيى بن سعيد لا بأس بالصلوة على السبخة والتيمم بها **حدثنا** مسدد قال ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا عوف قال ثنا ابو رجاء عن عمران قال كنا في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم وانا اسرينا حتى كنا في اخر الليل وقعنا وقعة ولا وقعة احلى عند المسافر منها فما ايقظنا الا حر الشمس فكان اول من استيقظ فلان ثم فلان ثم فلان يسميهم ابو رجاء فنسي عوف ثم عمر بن الخطاب الرابع وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نام لم نوقظه حتى يكون هو يستيقظ لانا لا ندري ما يحدث له في نومه فلما استيقظ عمر ورأى ما اصاب الناس وكان رجلا جليدا فكبر ورفع صوته بالتكبير فما زال يكبر ويرفع صوته بالتكبير حتى استيقظ لصوته النبي صلى الله عليه وسلم فلما استيقظ شكوا اليه الذي اصابهم فقال لا ضير او لا يضير ارتحلوا فارتحل فسار غير بعيد ثم نزل فدعا بالوضوء فتوضأ ونودي بالصلوة فصلى بالناس فلما انفتل من صلوته اذا هو برجل معتزل لم يصل مع القوم قال ما منعك يا فلان ان تصلي مع القوم قال اصابتني جنابة ولا ماء قال عليك بالصعيد فانه يكفيك ثم سار النبي صلى الله عليه وسلم فاشتكى اليه الناس من العطش فنزل فدعا فلانا كان يسميه ابو رجاء نسيه عوف ودعا عليا فقال اذهبا فابتغيا الماء فانطلقا فتلقيا امرأة بين مزادتين او سطيحتين من ماء على بعير لها فقالا لها اين الماء قالت عهدي بالماء امس هذه الساعة ونفرنا خلوفا قالا لها انطلقي اذا قالت الى اين قالا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الذي يقال له الصابي قالا هو الذي تعنين فانطلقي فجاءا بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثاه الحديث قال فاستنزلوها عن بعيرها ودعا النبي صلى الله عليه وسلم باناء ففرغ فيه من افواه المزادتين او السطيحتين واوكأ افواههما واطلق العزالي ونودي في الناس اسقوا واستقوا فسقى من سقى واستقى من شاء وكان اخر ذاك ان اعطى الذي اصابته الجنابة اناء من ماء قال اذهب فافرغه عليك وهي قائمة تنظر الى ما يفعل بمائها وايم الله لقد اقلع عنها وانه ليخيل الينا انها اشد ملأة منها حين ابتدأ فيها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجمعوا لها فجمعوا لها من بين عجوة ودقيقة وسويقة حتى جمعوا لها طعاما فجعلوه في ثوب وحملوها على بعيرها ووضعوا الثوب بين يديها فقال لها تعلمين ما رزئنا من مائك شيئا ولكن الله هو الذي اسقانا فاتت اهلها وقد احتبست عنهم قالوا ما حبسك يا فلانة قالت العجب لقيني رجلان فذهبا بي الى هذا الرجل الذي يقال له الصابي ففعل كذا وكذا فوالله انه لاسحر الناس من بين هذه وهذه وقالت باصبعيها الوسطى والسبابة فرفعتهما الى السماء تعني السماء والارض او انه لرسول الله حقا فكان المسلمون بعد يغيرون على من حولها من المشركين ولا يصيبون الصرم الذي هي منه فقالت يوما لقومها ما ارى ان هؤلاء القوم قد يدعونكم عمدا فهل لكم في الاسلام فاطاعوها فدخلوا في الاسلام قال ابو عبد الله صبأ خرج من دين الى غيره وقال ابو العالية الصابئين فرقة من اهل الكتاب يقرؤن الزبور اصبأ أمل

باب اذا خاف الجنب على نفسه المرض او الموت او خاف العطش تيمم ويذكر ان عمرو بن العاص اجنب في ليلة باردة فتيمم وتلا ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيما فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف **حدثنا**

بشر بن خالد قال اخبرنا محمد هو غندر عن شعبة عن سليمٰن عن ابی وائل قال ابو موسیٰ لعبد الله بن مسعود اذا لم يجد الماء لا يصلي قال عبد الله نعم ان لم اجد الماء شهرًا لم اصل لو رخصت لهم في هذا كان اذا وجد احدهم البرد قال هكذا يعني تيمم وصلى قال قلت فاين قول عمار لعمر قال اني لم ار عمر قنع بقول عمار حدثنا عمر بن حفص قال ثنا ابي قال ثنا الاعمش قال سمعت شقيق بن سلمة قال كنت عند عبد الله وابي موسى فقال له ابو موسى ارأيت يا ابا عبد الرحمن اذا اجنب فلم يجد ماء كيف يصنع فقال عبد الله لا يصلي حتى يجد الماء فقال ابو موسى فكيف تصنع بقول عمار حين قال له النبي صلى الله عليه وسلم كان يكفيك قال الم تر عمر لم يقنع بذلك منه فقال ابو موسى فدعنا من قول عمار كيف تصنع بهذه الاية فما درى عبد الله ما يقول فقال انا لو رخصنا لهم في هذا لاوشك اذا برد على احدهم الماء ان يدعه ويتيمم فقلت لشقيق فانما كره عبد الله لهذا فقال نعم **باب التيمم ضربة** حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق قال كنت جالسًا مع عبد الله وابي موسى الاشعري فقال له ابو موسى لو ان رجلا اجنب فلم يجد الماء شهرًا اما كان يتيمم ويصلي قال فقال عبد الله لا يتيمم وان كان لم يجد شهرًا فقال له ابو موسى فكيف تصنعون بهذه الاية في سورة المائدة فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدًا طيبًا فقال عبد الله لو رخص في هذا لهم لاوشكوا اذا برد عليهم الماء ان يتيمموا الصعيد قلت وانما كرهتم هذا لذا قال نعم فقال ابو موسى الم تسمع قول عمار لعمر بن الخطاب بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تمرغ الدابة فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال انما كان يكفيك ان تصنع هكذا وضرب بكفه ضربة على الارض ثم نفضها ثم مسح بها ظهر كفه بشماله او ظهر شماله بكفه ثم مسح بهما وجهه فقال عبد الله افلم تر عمر لم يقنع بقول عمار وزاد يعلى عن الاعمش عن شقيق قال كنت مع عبد الله وابي موسى فقال ابو موسى الم تسمع قول عمار لعمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني انا وانت فاجنبت فتمعكت بالصعيد فاتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرناه فقال انما كان يكفيك هكذا ومسح وجهه وكفيه واحدة **باب** حدثنا عبدان قال انا عبد الله قال اخبرنا عوف عن ابي رجاء قال ثنا عمران بن حصين الخزاعي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا معتزلا لم يصل في القوم فقال يا فلان ما منعك ان تصلي في القوم فقال يا رسول الله اصابتني جنابة ولا ماء قال عليك بالصعيد فانه يكفيك

بسم الله الرحمٰن الرحيم

كتاب الصلوٰة باب كيف فرضت الصلوٰة في الاسراء

وقال ابن عباس حدثني ابو سفيان بن حرب في حديث هرقل فقال يأمرنا يعني النبي صلى الله عليه وسلم بالصلوٰة والصدق والعفاف حدثنا يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال كان ابو ذر يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرج عن سقف بيتي وانا بمكة فنزل جبرئيل عليه السلام ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وايمانا فافرغه في صدري ثم اطبقه ثم اخذ بيدي فعرج بي الى السماء فلما جئت الى السماء الدنيا قال جبرئيل عليه السلام لخازن السماء افتح قال من هذا قال هذا جبرئيل قال هل معك احد قال نعم معي محمد فقال أرسل اليه قال نعم فلما فتح علونا السماء الدنيا فاذا رجل قاعد على يمينه اسودة وعلى يساره اسودة اذا نظر قبل يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت لجبرئيل من هذا قال هذا آدم وهذه الاسودة عن يمينه وشماله نسم بنيه فاهل اليمين منهم اهل الجنة والاسودة التي عن شماله اهل النار فاذا نظر عن يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى حتى عرج بي الى السماء الثانية فقال لخازنها افتح فقال له خازنها مثل

ف قوله لهذا . اے لاجل ہذا المعنى وہو احتمال ان يتيمم المتبرد كذا في العينى وفي فتح البارى قال الخطابى وغيره فيه دليل على ان عبد الله كان يرى ان المراد بالملامسة الجماع فلهذا لم يدفع دليل ابی موسى والا لكان يقول له المراد من الملامسة التقاء البشرتين فيما دون الجماع وجعل التيمم بدلا من الوضوء ولا يستلزم جعله بدلا من الغسل انتهى قال العينى روى البخارى هذا الحديث من رواية ستة انفس ولم يذكر فيها جواب عمر وذكره مسلم من طريق يحيى بن سعيد والنسائى عن حجاج بن محمد فقال لا تصل وهذا مشهور عن عمر رض ووافقه عليه عبد الله بن مسعود رض وقيل ان ابن مسعود رجع عن ذلك فان قلت كيف جاز لعمر ترك الصلوة قلت معناه انه لم يصل بالتيمم لانه كان يتوقع الوصول الى الماء قبل خروج الوقت او انه جعل آية التيمم مختصة بالحدث الاصغر وادى اجتهاده الى ان الجنب لا يتيمم انتهى ١٢ ف٢ قوله بكفه ضربة . ويروى بكفيه وفيه دليل صريح على ان التيمم ضربة واحدة للوجه والكفين جميعا ولكن العامة اجابوا عن هذا الضرب المذكور انه كان للتعليم وليس المراد به بيان جميع ما يحصل به التيمم لان الله تعالى اوجب غسل اليدين الى المرفقين في الوضوء في اول الآية ثم قال في التيمم فامسحوا بوجوهكم وايديكم فالظاهر ان اليد المطلقة هنا هي المقيدة في الوضوء فافهم ١٢ ع ف٣ قوله او ظهر شماله بكفه . كذا في جميع الروايات بالشك ولابی داؤد ثم ضرب بشماله على يمينه ويمينه على شماله على الكفين ثم مسح وجهه ١٢ توشيح ف٤ قوله لم يقنع بقول عمار . لانه كان حاضرا معه في تلك السفرة ولم يتذكر القصة ارتاب في ذلك ١٢ كرمانى ف٥ قوله في الاسراء . قال العينى واختلفوا في المعراج والاسراء فقيل ان الاسراء كان مرتين مرة بروحه مناما ومرة بروحه وبدنه يقظة وجمهور السلف والخلف على ان الاسراء كان ببدنه وروحه واما من مكة الى بيت المقدس فبنص القرآن وكان في السنة الثانية عشر من النبوة انتهى وفي الكرمانى قال الزهرى كان بعد مبعثه بخمس سنين وهو الاشبه اذ لم يختلفوا في ان خديجة صلت معه بعد فرض الصلوة عليه ولا خلاف انها توفيت قبل الهجرة اما بثلث سنين واما بخمس سنين انتهى ١٢ ف٦ قوله والعفاف . اے الكف عن المحرمات وخوارم المروات قال في الفتح مناسبته للترجمة ان فيه اشارة الى ان الصلوة فرضت بمكة قبل الهجرة وبيان الوقت وان لم يكن من الكيفية حقيقة لكنه من جملة مقدماتها كما وقع نظيره في قوله كيف كان بدأ الوحى انتهى قال العينى بل الوجه ان معرفة كيفية الشئ يستدعى معرفة ذاته قبلها فاشار اولا الى ذاتها من حيث الفرضية ثم الى كيفية فرضيتها بحديث الاسراء انتهى ١٢ ف٧ قوله ففرج . بفتح الفاء اے شق فان قيل شق الصدر انما وقع وهو صغير فالجواب انه وقع مرتين الثانية عند الاسراء تجديدا للتطهير وزاد ابن حجر وثالثة عند البعث كذلك بغار حراء اخرجه الطيالسى ١٢ توشيح ف٨ قوله من ذهب . قال القسطلانى لا يقال فيه استعمال آنية الذهب لانا نقول ان ذلك كان قبل التحريم لانه انما وقع بالمدينة ١٢ قس ف٩ قوله حكمة وايمانا . بالنصب فيهما على التمييز اے شيئا يحصل بملابسته الحكمة والايمان فاطلقا عليه تسمية للشئ باسم مسببه او هو تمثيل لينكشف بالمحسوس ما هو معقول كمجئ الموت في هيأة كبش الاملح والحكمة على ما قاله النووى عبارة عن العلم المتصف بالاحكام المشتملة على المعرفة بالله تعالى المصحوبة بنفاذ البصيرة وتهذيب النفس وتحقيق الحق والعمل به والصد عن اتباع الهوى والباطل وقيل هي النبوة وقيل هي الفهم عن الله تعالى ١٢ قس ف١٠ قوله ارسل اليه . اے للعروج به وليس السؤال عن اصل رسالته لاشتهارها في الملكوت ١٢ قس ع هذا طريق آخر وفيه تصريح بحدثنا الاعمش ١٢ ع ف ع هذا بمنزلة الفصل عن الباب ١٢ ع ولم يدخلوا من الباب لكونه اوقع في القلب فيما جاؤا به ١٢ ع

اسماء الرجال

بشر بن خالد العسكرى الفرائضى محمد بن جعفر البصرى شعبة ابن الحجاج العتكى سليمان الاعمش الكوفى ابى وائل شقيق ابن سلمة الكوفى ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعرى عمار هو ابن ياسر عمر بالضم يروى عن ابيه حفص بن غياث بن طلق الكوفى الاعمش ومن بعده مروا آنفا باب التيمم ضربة الخ محمد بن سلام البيكندى ابو معاوية محمد بن خازم الضرير والاعمش الى آخر السند تكرر ذكرهم زاد يعلى هو ابن عبيد الطنافسى الكوفى مما وصله احمد باب بالتنوين بغير ترجمة عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان عبد الله هو ابن المبارك المروزى عوف بن ابی جميلة الاعرابى البصرى ابى رجاء عمران بن ملحان العطاردى باب كيف فرضت الصلوة يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى الليث هو ابن سعد الامام المصرى يونس هو ابن يزيد الايلى ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهرى ‌‌+

حل اللغات كنعم اكتفى الاسراء هو سير آخر الليل العفاف الكف عن المحارم وخوارم المروة اسودة هي الاشخاص النسم بفتح النون والسين جمع النسمة وهي الروح +

حاشية السندى ص ١٨: الوهى لصلب فهو نهاية الرى والله تعالى اعلم (قوله لم آكن اريته) اى مما اراد الله تعالى اراءته والله تعالى اعلم وقوله حتى الجنة والنار غاية لمحذوف اى درايت الامور العظام في هذا المقام حتى الجنة والنار اذ الجنة والنار مما رآه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قبل ذلك ليلة المعراج كما ثبت في الاحاديث فلا يصح جعل حتى الجنة غاية لرؤية ما لم يره قبل الان يجعل غاية له بتأويل اى ما لم آكن اريته في العالم السفلي فيمكن انه صلى الله تعالى عليه وسلم ما رأى قبل ذلك الجنة والنار في العالم السفلي ويمكن ان يقال لعله ما رآهما في ذلك الوقت على صفة او على وجه ما سبقت الرؤية قبل ذلك الوقت على تلك الصفة او على ذلك الوجه فتصح الغاية بالنظر الى تلك الصفة وذلك الوجه وانما ذكرت الجنة والنار غاية لما في رؤيتهما في ذلك المقام الضيق مع عظمهما المعلوم من الاستعداد والله تعالى اعلم. اه سندى.

ما قال للاول ففتح قال انس فذكر انه وجد فى السموٰت ادم وادريس وموسٰى وعيسٰى وابراهيم ولم يثبت كيف منازلهم غير انه ذكر انه وجد ادم فى السماء الدنيا وابراهيم فى السماء السادسة قال انس فلما مر جبرئيل عليه السلام بالنبى صلى الله عليه وسلم بادريس قال مرحبا بالنبى الصالح والاخ الصالح فقلت من هذا قال هذا ادريس ثم مررت بموسٰى فقال مرحبا بالنبى الصالح والاخ الصالح قلت من هذا قال هذا موسٰى ثم مررت بعيسٰى فقال مرحبا بالنبى الصالح والاخ الصالح قلت من هذا قال هذا عيسٰى ثم مررت بابراهيم فقال مرحبا بالنبى الصالح والابن الصالح قلت من هذا قال هذا ابراهيم قال ابن شهاب فاخبرنى ابن حزم ان ابن عباس وابا حبة الانصارى كانا يقولان قال النبى صلى الله عليه وسلم ثم عرج بى حتى ظهرت لمستوى اسمع فيه صريف الاقلام قال ابن حزم وانس بن مالك قال النبى صلى الله عليه وسلم ففرض الله عز وجل على امتى خمسين صلوٰة فرجعت بذلك حتى مررت على موسٰى فقال ما فرض الله لك على امتك قلت فرض خمسين صلوٰة قال فارجع الى ربك فان امتك لا تطيق فراجعت فوضع شطرها فرجعت الى موسٰى قلت وضع شطرها فقال راجع ربك فان امتك لا تطيق ذلك فراجعت فوضع شطرها فرجعت اليه فقال ارجع الى ربك فان امتك لا تطيق ذلك فراجعته فقال هى خمس وهى خمسون لا يبدل القول لدى فرجعت الى موسٰى فقال راجع ربك فقلت استحييت من ربى ثم انطلق بى حتى انتهى بى الى السدرة المنتهٰى وغشيها الوان لا ادرى ما هى ثم ادخلت الجنة فاذا فيها حبائل اللؤلؤ واذا ترابها المسك حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن صالح بن كيسان عن عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين قالت فرض الله الصلوٰة حين فرضها ركعتين ركعتين فى الحضر والسفر فاقرت صلوٰة السفر وزيد فى صلوٰة الحضر

باب وجوب الصلوٰة فى الثياب وقول الله عز وجل خذوا زينتكم عند كل مسجد ومن صلى ملتحفا فى ثوب واحد ويذكر عن سلمة بن الاكوع ان النبى صلى الله عليه وسلم قال تزره ولو بشوكة وفى اسناده نظر ومن صلى فى الثوب الذى يجامع فيه ما لم ير فيه اذى وامر النبى صلى الله عليه وسلم ان لا يطوف بالبيت عريان حدثنا موسٰى بن اسمٰعيل قال ثنا يزيد بن ابراهيم عن محمد عن ام عطية قالت امرنا ان نخرج الحيض يوم العيدين وذوات الخدور فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم وتعتزل الحيض عن مصلاهن قالت امرأة يا رسول الله احدانا ليس لها جلباب قال لتلبسها صاحبتها من جلبابها وقال عبد الله بن رجاء حدثنا عمران قال ثنا محمد بن سيرين قال حدثتنا ام عطية سمعت النبى صلى الله عليه وسلم بهذا

باب عقد الازار على القفا فى الصلوٰة وقال ابو حازم عن سهل بن سعد صلوا مع النبى صلى الله عليه وسلم عاقدى ازرهم على عواتقهم حدثنا احمد بن يونس قال ثنا عاصم بن محمد قال حدثنى واقد بن محمد عن محمد بن المنكدر قال صلى جابر فى ازار قد عقده من قبل قفاه وثيابه موضوعة على المشجب فقال له قائل تصلى فى ازار واحد فقال انما صنعت ذلك ليرانى احمق مثلك وايّنا كان له ثوبان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا مطرف ابو مصعب قال ثنا عبد الرحمٰن بن ابى الموالى عن محمد بن المنكدر قال رأيت جابرا يصلى فى ثوب واحد وقال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يصلى فى ثوب

باب الصلوٰة فى الثوب الواحد ملتحفا به وقال الزهرى فى حديثه الملتحف المتوشح وهو المخالف بين طرفيه على عاتقيه وهو الاشتمال على منكبيه وقالت ام هانئ التحف النبى صلى الله عليه وسلم بثوب له وخالف بين طرفيه على عاتقيه حدثنا

ــــــــــــ

ك قوله ولم يثبت من الاثبات اى لم يعين ابوذر لكل نبى سماء معينا غير ما ذكر انه وجد آدم فى السماء الدنيا وابراهيم فى السادسة وفى الصحيحين من حديث انس عن مالك بن صعصعة انه وجد فى السماء الدنيا آدم وفى الثانية يحيٰى وعيسٰى وفى الثالثة يوسف وفى الرابعة ادريس وفى الخامسة هارون وفى السادسة موسٰى وفى السابعة ابراهيم وهو مخالف لرواية انس عن ابى ذر انه وجد ابراهيم فى السادسة وكذا جاء فى صحيح مسلم واجيب بان الاسراء ان كان مرتين فلا اشكال وان كان مرة فيكون اولا راٰه فى السماء السادسة ثم ارتقى معه الى السابعة. كذا فى العينى ١٢ ك قوله لمستوى. بفتح الواو اى موضع مشرف يستوى عليه وهو المصعد وقوله صريف الاقلام بفتح الصاد المهملة اى صوت الاقلام حال الكتابة كانت الملٰئكة كتب الاقضية او ما شاء الله ان يكتب ١٢ خ ك قوله قال ابن حزم. اى عن شيخه وانس عن ابى ذر كذا جزم به صاحب الاطراف ويحتمل ان يكون مرسلا من جهة ابن حزم ومن رواية انس بلا واسطة. ف وكذا فى الخير الجارى ١٢ ك قوله فوضع شطرها. وفى رواية مالك بن صعصعة فوضع عنى عشرا وشطرا لشريك وفى رواية ثابت فحط عنى خمسا قال ابن المنير ذكر الشطر اعم من كونه وقع دفعة واحدة قلت وكذا العشر فكانه وضع العشر فى دفعتين والشطر فى خمس دفعات او المراد بالشطر فى حديث البعض وقد حققت رواية ثابت ان التخفيف كان خمسا خمسا وهى زيادة معتمدة يتعين حمل باقى الروايات عليها ١٢ فتح البارى ك قوله السدرة المنتهٰى. اى الشجرة التى فى اعلى السماوات وسميت بالمنتهٰى لان علم الملٰئكة ينتهى اليها ولم يجاوزها احد الا رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ كرمانى ك قوله حبائل بالحاء المهملة وبالموحدة اى عقود اللؤلؤ قاله الكرمانى قال العينى كذا وقع لجميع رواة البخارى فى هذا الموضع وذكر جماعة منهم وفى الفتح ذكر كثير من الائمة انه تصحيف وانما هو جنابذ بالجيم والنون وبعد الالف موحدة ثم ذال معجمة كما وقع عند المصنف فى احاديث الانبياء وكذا عند غيره من الائمة والجنابذ جمع جنبذ معرب كنبد وهى القبة ١٢ كذا فى الفتح ك قوله ومن صلى ملتحفا. هكذا ثبت للمستملى وعلى تقدير ثبوته هذا فلعله تعلق بحديث سلمة المعلق بعده كما سيظهر من سياقه ١٢ كذا فى الفتح ك قوله تزره معا. اى يشد جيب قميصه لئلا يرى عورته حين يركع ١٢ خ ك قوله يجامع فيه. يشير الى ما رواه ابو داؤد والنسائى وصححه ابن خزيمة وابن حبان من طريق معاوية انه سأل اخته ام حبيبة هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى فى الثوب يجامع فيه قالت نعم اذا لم ير فيه اذى وهذا من الاحاديث التى تضمنتها تراجم هذا الكتاب بغير صيغة الرواية حتى ولا التعليق ١٢ فتح البارى ك قوله المشجب. كمنبر هو عيدان يضم رؤسها ويفرج بين قوائمها توضع عليها الثياب وغيرها ١٢ فتح ٭

اسماء الرجال

عبد الله التنيسى مالك بن انس الامام عروة بن الزبير بن العوام باب وجوب الصلوٰة ويذكر عن سلمة بن الاكوع مما وصله المؤلف فى تاريخه وابو داؤد وابنا خزيمة وحبان من طريق الدراوردى عن موسٰى بن ابراهيم بن عبد الرحمٰن بن ابى ربيعة عن سلمة بن الاكوع موسٰى المنقرى التبوذكى يزيد التسترى مات ١٥١ محمد بن سيرين ام عطية نسيبة بنت كعب رضى الله عنه وقال عبد الله ابن رجاء مما وصله الطبرانى فى الكبير باب عقد الازار الخ وقال ابو حازم سلمة بن دينار الاعرج الزاهد المدنى مما وصله المؤلف فى باب الثوب اذا كان ضيقا احمد بن يونس نسبة الى جده لشهرته به والا فابوه عبد الله مات ٢٢٧ عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنه واقد القرشى العدوى المدنى محمد بن المنكدر التابعى المشهور جابر بن عبد الله الانصارى مطرف ابن عبد الله بن سليمان الاصم المدنى باب الصلوٰة فى الثوب الخ وقال الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب مما وصله ابن ابى شيبة فى مصنفه عنه وقالت ام هانى وصله المؤلف فى هذا الباب لكنه لم يقل فيه وخالف نعم ثبت فى مسلم من وجه آخر عن ابى مرة عنها ١٢ قس تق ٭ ع المراد بقوله عند كل مسجد اى عند صلوٰة ١٢ ع ٭

حل اللغات { مستوى هو موضع مشرف يستوى عليه صريف الاقلام الصريف صوت القلم حال الكتابة اى صوته حال كون الملائكة تكتب ما شاء الله كتابة الشطر جاء بمعنى النصف وبمعنى البعض ايضا سدرة بالفارسية كنار ملتحفا الالتحاف التغطى تزره اى تشد جيب قميصه مشجب كمنبر عيدان يضم رؤسها ويفرج بين قوائمها لتوضع عليه الثياب وغيره ٭

حاشية السندى (قوله واذا تكلم بكلمة الخ) الظاهر انه محمول على المواضع المحتاجة الى الاعادة لا على العادة والا لما كان لذكر عدد الثلاث فى بعض المواضع كثير فائدة مع انهم يذكرون فى الامور المهمة انه قالها ثلاثا كما تقدم فى الكتاب فى هذا الباب والله تعالى اعلم فان قلت عنوان هذا الكلام يفيد الاعتياد قلت لو سلم يمكن ان يقال كان عادته الاعادة فى كل كلمة مهمة لا فى كل كلمة على ان تكرير كلمة للتعظيم والله تعالى اعلم واما تكرار السلام فالاقرب فيه الحمل على الاستئذان فان التثليث فيه معلوم والله تعالى اعلم (قوله ثلاثة لهم اجران) الظاهر ان المراد لهم اجران على كل عمل لا ان لهم اجرين على العملين اذ ثبوت اجرين على عملين لا يختص باحد دون احد نعم يمكن لهؤلاء ان يكون لهم اجران على كل احد من هذين العملين او لهم اجران على كل عمل من جميع

لـه قوله قد اجرته - اے امنته هو هبيرة بضم الهاء و فتح الموحدة وسكون التحتية وبالراء ابن عمرو المخزومي وكانت ام هانی قبل اسلامها وقد اسلمت عام الفتح تحت نكاح هبيرة وولدت له اولادا منهم هانی الذی كنيت به ولعلها ارادا بنها من هبيرة او ربيبها لما كان الابهام فيه يحتمل ان يكون من ام هانی او من الراوی نسی اسمه فذكره بلفظ فلان ۱۲ ک ٢ـه قوله اولكلكم ثوبان - هو بهمزة الاستفهام فان قلت ما المعطوف عليه بالواو قلت مقدرا ے انت سائل عن مثل هذا الظاهر ومعناه لا سوال عن مثل هذا الظاهر ولا ثوبين لكلكم اذا الاستفهام للانكار كذا فی الكرمانی وفی الخير الجاری ويستفاد منه الحكم بجواز الصلوة فی ثوب واحد وهو مذهب الجمهور من العلماء انتهى قال العينی كل ماروی فی هذا الباب من منع الصلوة فی ثوب واحد فهو محمول علی الافضل لا علی عدم الجواز وقيل هو محمول علی التنزيه لا علی التحريم انتهى ۱۲

عُبَيْدُ اللّٰهِ بنُ موسٰی قال ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عمر بن ابی سلمة ان النبی صلی اللّٰه عليه وسلم صلی فی ثوب واحد قد خالف بين طرفيه **حدثنا** محمد بن المثنی قال حدثنا يحيی قال ثنا هشام قال حدثنی ابی عن عمر بن ابی سلمة انه رأی النبی صلی اللّٰه عليه وسلم يصلی فی ثوب واحد فی بيت ام سلمة قد القی طرفيه علی عاتقيه **حدثنا** عبيد بن اسمٰعيل قال ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه ان عمر بن ابی سلمة اخبره قال رأيت رسول اللّٰه صلی اللّٰه عليه وسلم يصلی فی ثوب واحد مشتملا به فی بيت ام سلمة واضعا طرفيه علی عاتقيه **حدثنا** اسمٰعيل بن ابی اويس قال حدثنی مالك بن انس عن ابی النضر مولی عمر بن عبيد اللّٰه ان ابا مرة مولی ام هانئ بنت ابی طالب اخبره انه سمع ام هانئ بنت ابی طالب تقول ذهبت الی رسول اللّٰه صلی اللّٰه عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره قالت فسلمت عليه فقال من هذه فقلت انا ام هانئ بنت ابی طالب فقال مرحبا بام هانئ فلما فرغ من غسله قام فصلی ثمانی ركعات ملتحفا فی ثوب واحد فلما انصرف قلت يا رسول اللّٰه زعم ابن امی انه قاتل رجلا قد اجرته فلان بن هبيرة فقال رسول اللّٰه صلی اللّٰه عليه وسلم قد اجرنا من اجرت يا ام هانئ قالت ام هانئ وذاك ضحی **حدثنا** عبد اللّٰه بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابی هريرة ان سائلا سأل رسول اللّٰه صلی اللّٰه عليه وسلم عن الصلوة فی ثوب واحد فقال رسول اللّٰه صلی اللّٰه عليه وسلم اولكلكم ثوبان

باب اذا صلی فی الثوب الواحد فليجعل علی عاتقيه **حدثنا** ابو عاصم عن مالك عن ابی الزناد عن عبد الرحمٰن الاعرج عن ابی هريرة قال قال رسول اللّٰه صلی اللّٰه عليه وسلم لا يصلی احدكم فی الثوب الواحد ليس علی عاتقيه شیء **حدثنا** ابو نعيم قال ثنا شيبان عن يحيی بن ابی كثير عن عكرمة قال سمعته او كنت سألته قال سمعت ابا هريرة يقول اشهد انی سمعت رسول اللّٰه صلی اللّٰه عليه وسلم يقول من صلی فی ثوب واحد فليخالف بين طرفيه

باب اذا كان الثوب ضيقا **حدثنا** يحيی بن صالح قال ثنا فليح بن سليمٰن عن سعيد بن الحارث قال سألنا جابر بن عبد اللّٰه عن الصلوة فی الثوب الواحد فقال خرجت مع النبی صلی اللّٰه عليه وسلم فی بعض اسفاره فجئت ليلة لبعض امری فوجدته يصلی وعلی ثوب واحد فاشتملت به وصليت الی جانبه فلما انصرف قال ما السری يا جابر فاخبرته بحاجتی فلما فرغت قال ما هذا الاشتمال الذی رأيت قلت كان ثوبا قال فان كان واسعا فالتحف به وان كان ضيقا فاتزر به **حدثنا** مسدد قال ثنا يحيی عن سفين قال حدثنی ابو حازم عن سهل قال كان رجال يصلون مع النبی صلی اللّٰه عليه وسلم عاقدی ازرهم علی اعناقهم كهيئة الصبيان ويقال للنساء لا ترفعن رء وسكن حتی يستوی الرجال جلوسا

باب الصلوة فی الجبة الشامية وقال الحسن فی الثياب ينسجها المجوس لم ير بها بأسا وقال معمر رأيت الزهری يلبس من ثياب اليمن ما صبغ بالبول وصلی علی بن ابی طالب فی ثوب غير مقصور **حدثنا** يحيی قال ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن مغيرة بن شعبة قال كنت مع النبی صلی اللّٰه عليه وسلم فی سفر فقال يا مغيرة خذ الاداوة فاخذتها فانطلق رسول اللّٰه صلی اللّٰه عليه وسلم حتی توارٰی عنی فقضی حاجته وعليه جبة شامية فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت فاخرج يده من اسفلها فصببت عليه فتوضأ وضوءه للصلوة ومسح علی خفيه ثم صلی

باب كراهية التعری فی الصلوة وغيرها **حدثنا** مطر بن الفضل قال ثنا روح قال ثنا زكريا بن اسحٰق قال ثنا عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد اللّٰه يحدث ان رسول اللّٰه صلی اللّٰه عليه وسلم كان ينقل معهم الحجارة للكعبة وعليه ازاره فقال له العباس عمه يا ابن اخی لو حللت ازارك فجعلت علی منكبيك دون الحجارة قال فحله فجعله علی منكبيه فسقط مغشيا عليه فما رئی بعد ذلك عريانا

باب الصلوة فی القميص والسراويل والتبان والقباء **حدثنا** سليمٰن بن حرب قال ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ابی هريرة قال قام رجل الی النبی صلی اللّٰه عليه وسلم فسأله عن الصلوة فی الثوب الواحد فقال اوكلكم

ثنا · عن · اخبرنا عن عمر · النبی مشتملا · النبی قلت · يا ام هانی · ابن ابی النبی · وذلك · النبی · عاتقيه · النبی · عاتقيه فقال · فرغ · ثوب · نقضی حدثنا · وقال · المجوسی · عن المغيرة · قال · وقضی · ازار · فجعلته فقال

٣ـه قوله ما هذا الاشتمال - استفهام انكاری ووقع فی مسلم التصريح بسبب الانكار وهو ان الثوب كان ضيقا وانه خالف بين طرفيه وتواقص اے انحنی عليه كانه عند المخالفة بين طرفی الثوب لم يصر ساترا فانحنی ليستر فاعلمه النبی صلی اللّٰه عليه وسلم بان محل ذلك ما اذا كان الثوب واسعا فاما اذا كان ضيقا فانه يجزئه ان يتزر به لان المقصد الاصلی ستر العورة وهو يحصل بالاتزار ولا يحتاج الی التواقص المغاير للاعتدال المامور به - كذا فی فتح الباری ۱۲ ٤ـه قوله جلوسا - اما جمع جالس كالركوع جمع راكع واما مصدر بمعنی جالسين وعلی كل حال انتصابه علی الحال وانما نهی عن رفع رؤسهن قبل جلوس الرجال خشية ان يلمحن شيئا من عورات الرجال عند الرفع منه ۱۲ عينی ک ٥ـه قوله فی الجبة - بضم الجيم وتشديد الموحدة هی التی تلبس والشامية نسبة الی الشام والمراد بالجبة الشامية التی تنسجها الكفار وانما ذكره بلفظ الشامية مراعاة للفظ الحديث وكان هذا فی غزوة تبوک والشام اذ ذاک كانت دار كفر وانما اولنا بهذا لان الباب معقود بجواز الصلوة فی الثياب التی تنسجها الكفار ما لم تحقق نجاستها ۱۲ عينی ٦ـه قوله بالبول - اے بعد ما غسله او المراد بول الماكول وهو طاهر عند الزهری والمناسبة باعتبار ان الملبوس فيه سعة ۱۲ خير جاری ٧ـه قوله غير مقصور - والظاهر ان هذا الثوب كان منسوجا للكفار بقرينة الباب ۱۲ خ ٨ـه قوله فحله - اے فحل النبی صلعم ازاره كذا فی الخير الجاری قال العينی ومطابقته للترجمة من حيث عموم قوله فما رئی بعد ذلك لانها يتناول ما قبل النبوة وما بعدها وحالة الصلوة وغيرها ۱۲ ٩ـه قوله والتبان - بضم الفوقية وشدة الموحدة سراويل صغير مقدار شبر يستر العورة الغليظة فقط يكون للملاحين ۱۲ عـه منصوب بفعل مقدر اے لقيت رجلا وسعة ۱۲ عـه النصب علی انه بدل من رجلا ومن الضمير والرفع علی انه خبر مبتدأ محذوف ۱۲ ع ـه اے كان ذلك وقت ضحی ۱۲ ع للـه هو محل الترجمة لان المخالفة لا تحصل الا بجعل الثوب علی العاتق ۱۲ ع صـه بضم السين مقصورا السير بالليل وهو استفهام عن سبب سراه ۱۲ ع ـه اے لبناء الكعبة ۱۲ ع

اسماء الرجال

عبيد اللّٰه بن موسی العبسی مولاهم الكوفی هشام يروی عن ابيه عروة بن الزبير عمر بن ابی سلمة ربيب النبی صلعم محمد بن المثنی العنزی يحيی هو ابن سعيد القطان هشام ومن بعده مر آنفا عبيد بن اسمٰعيل الهباری الكوفی ابو اسامة حماد بن اسامة عبد اللّٰه بن يوسف التنيسی مالك بن انس الامام ابن شهاب هو الزهری سعيد بن المسيب المخزومی باب اذا صلی فی الثوب الواحد ابو عاصم الضحاک بن مخلد مالك الامام المدنی ابی الزناد عبد اللّٰه بن ذكوان عبد الرحمٰن هو ابن هرمز الاعرج ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفی شيبان هو ابن عبد الرحمٰن النحوی باب اذا كان الثوب ضيقا يحيی ابن صالح الوحاظی فليح بن سليمان ابو يحيی المدنی سعيد ابن الحارث الانصاری مسدد هو ابن مسرهد الاسدی يحيی هو ابن سعيد القطان سفيان الثوری لا ابن عيينة سهل بن سعد الساعدی باب الصلوة فی الجبة الشامية قال الحسن البصری وصله ابو نعيم قال معمر هو ابن راشد وصله عبد الرزاق يحيی هو ابن موسی ابو زكريا البلخی ابو معاوية محمد بن خازم او هو ابن شيبان الاعمش سليمان بن مهران مسلم هو ابن صبيح او هو ابن عمران مسروق هو ابن الاجدع الهمدانی باب كراهية التعری مطر بن الفضل المروزی روح بن عبادة التنيسی زكريا بن اسحٰق المكی باب الصلوة فی القميص سليمان بن حرب الواشحی حماد بن زيد بن درهم ابو اسمٰعيل ايوب هو السختيانی محمد هو ابن سيرين ۰

حل اللغات { السری بضم السين مقصورا هو السير بالليل والمقصود الاستفهام بسبب مجيئه فی غير الوقت المعتاد فاتزر به اے اجعله ازارا الجبة الشامية الجبة بضم الجيم وتشديد الباء هی التی تلبس والشامية نسبة الی الشام غير مقصور اے جديد لم يغسل تواری غاب التبان بضم التاء وتشديد الباء سراويل صغير طوله قدر شبر يستر العورة الغليظة فقط يلبسها اكثر اصحاب المهنة والحرفة ۱۲ ۰

حاشية متعلقة بص ٢٠ : اعمالهم واللّٰه تعالی اعلم (قوله ثم قال عمر اعطينا كهما الخ) كان مراده تعريف قدر الحديث ليحفظه علما وعملا ولا يضيعه - (قوله فجعلت المرأة تلقی الخ) يمكن انها تصدقت من مالها او من مال زوجها بعلمه بحضوره والاول اقرب واللّٰه تعالی اعلم (قوله احد اول منك) لفظ اول اما بالرفع علی انه صفة احد وقيل بدل وهو بعيد واما بالنصب فقيل علی انه ظرف ويمنعه تعلق منك به وقيل علی انه مفعول لظننت ولا يظهر له معنی وقيل علی انه حال وهو الوجه (قوله خالصا من قلبه) اما ان يحمل الاخلاص علی ما هو فوق الاخلاص المعتبر فی مطلق الايمان او تعتبر الاسعدية بالنسبة الی الشفاعة العامة الشاملة للكفرة الا انه يلزم منه ان الكافر سعيد بشفاعته والقول بان الكافر سعيد بعيد الا ان يقال ما لزم منه هذا القول الا ضمنا وهو غير بعيد وانما البعد ان يقال

لـه قوله اذا وسع الله حاصله انه جائز عند الضرورة ويزاد عليه عند الوسعة وقوله جمع رجل على صيغة الماضي والمراد منه الامر اے ليجمع رجل عند التوسعة اكثر من ثوبين او ثوبين على التفصيل المذكور الذي فصله عمر رضي الله عنه بقوله صلے رجل الى آخره اے ليصل رجل ـ كذا في الخير الجاري والعيني والكرماني ۱۲ ـ ۲ قوله وعن نافع معطوف على الزهري على ما هو المختار عند الحافظ ابن حجر كذا في الخير الجاري وقال الكرماني قوله وعن نافع تعليق من البخاري ويحتمل ان يكون عطفا على سالم فيكون متصلا انتهى ومناسبة الحديث للترجمة من حيث انه يستفاد منه جواز الصلوة في غير القميص والسراويل فيكون المقصود من الترجمة عدم انحصار الصلوة فيهما كذا في فتح الباري ۱۲ ـ ۳ قوله عن اشتمال الصماء هو ان تجلى الرجل بثوبه ولا يرفع منه جانبا و يشد على يديه ورجليه المنافذ كلها كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق ولا صدع ويقول الفقهاء هو ان يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره فيرفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبه فتنكشف عورته ويكره على الاول لئلا يعرض له حاجة من دفع بعض الهوام او غيره فيتعذر عليه او يعسر ويحرم على الثاني ان تنكشف بعض عورته والا يكره وهو بمهملة ومد ۱۲ مجمع البحار ـ ۴ قوله ان يحتبي ـ هو ان يجلس على اليتيه وينصب ساقيه عليها ويحتوي بثوب او نحوه او بيده ۱۲ ع ـ ۵ قوله اللماس والنباذ ـ هما بالكسر مصدران من فاعل قال العيني وقال اصحابنا الملامسة والمنابذة والقاء الحجر كانت بيوعا في الجاهلية وكان الرجلان يتساومان المبيع فاذا القى المشتري عليه حصاة او نبذه البائع الى المشترے او لمسه المشتري لزم البيع وقد نهى الشارع عن ذلك ۱۲ ـ ۶ قوله وحديث انس اسند ـ الى آخره تقريره ان قال نعم حديث انس اسند يعني اقوى واحسن سندا من حديث جرهد الا ان العمل بحديث جرهد لانه احوط يعني اكثر احتياطا في امر الدين واقرب الى التقوى للخروج عن الاختلاف وهو معنى قوله حتى نخرج من اختلافهم اے العلماء ۱۲ عيني ـ ۷ قوله وفخذه على فخذي ـ قال ابن حجر وقد اعترض الاسمٰعيلي على استدلال المصنف بهذا على ان الفخذ ليس بعورة لانه ليس فيه التصريح بعدم الحائل ولا يظن ظان ان الاصل عدم الحائل لانا نقول العضو الذي يقع عليه الاعتماد يخبر عنه لانه معروف الوضع بخلاف الثوب انتهى والظاهر ان المصنف تمسك بالاصل انتهى ۱۲ ع ـ ۸ وهذا لانه ربما تحرك هو او ثوبه فتبدو عورته كذا في المجمع وهو موضع الترجمة ۱۲ ع ـ ۹ هذا وما قبله يحتملان التعليق والدخول تحت الاسناد ۱۲ ـ ۱۰ ليقع السوال والجواب فيستفاد منه بيان الجواز ۱۲ ع ـ ۱۱ قاله اخبارا او دعاء وتفاؤلا ۱۲ ع ◆

يجد ثوبين ثم سأل رجل عمر فقال اذا وسّع الله فاوسعوا جمع رجل عليه ثيابه صلّى رجل في ازار ورداء في ازار وقميص في ازار وقباء في سراويل ورداء في سراويل وقميص في سراويل وقباء في تبّان وقباء في تبّان وقميص قال واحسبه قال في تبّان ورداء حدثنا عاصم بن علي قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما يلبس المحرم فقال لا يلبس القميص ولا السراويل ولا البرنس ولا ثوبا مسّه زعفران ولا ورس فمن لم يجد النعلين فليلبس الخفين وليقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين وعن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **باب ما يستر من العورة** حدثنا قتيبة بن سعيد قال ثنا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي سعيد الخدري انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اشتمال الصمّاء وان يحتبي الرجل في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء حدثنا قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيعتين عن اللماس والنباذ وان يشتمل الصمّاء وان يحتبي الرجل في ثوب واحد حدثنا اسحٰق قال ثنا يعقوب بن ابراهيم قال نا ابن اخي ابن شهاب عن عمه قال اخبرني حميد بن عبد الرحمٰن بن عوف ان ابا هريرة قال بعثني ابو بكر في تلك الحجة في مؤذنين يوم النحر نؤذن بمنى ان لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان قال حميد بن عبد الرحمٰن ثم اردف رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا فامره ان يؤذن ببراءة قال ابو هريرة فاذن معنا علي في اهل منى يوم النحر لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان **باب الصلوة بغير رداء** حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني ابن ابي الموال عن محمد بن المنكدر قال دخلت على جابر ابن عبد الله وهو يصلي في ثوب واحد ملتحفا به ورداؤه موضوع فلما انصرف قلنا يا ابا عبد الله تصلي ورداؤك موضوع قال نعم احببت ان يراني الجهال مثلكم رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي كذا **باب ما يذكر في الفخذ** قال ابو عبد الله ويروى عن ابن عباس وجرهد ومحمد بن جحش عن النبي صلى الله عليه وسلم الفخذ عورة وقال انس حسر النبي صلى الله عليه وسلم عن فخذه قال ابو عبد الله وحديث انس اسند وحديث جرهد احوط حتى نخرج من اختلافهم وقال ابو موسٰى غطّى النبي صلى الله عليه وسلم ركبتيه حين دخل عثمان وقال زيد بن ثابت انزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم وفخذه على فخذي فثقلت علي حتى خفت ان ترضّ فخذي حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال نا اسمٰعيل بن علية قال اخبرنا عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا خيبر فصلينا عندها صلوٰة الغداة بغلس فركب النبي صلى الله عليه وسلم وركب ابو طلحة وانا رديف ابي طلحة فاجرى نبي الله صلى الله عليه وسلم في زقاق خيبر وان ركبتي لتمس فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم ثم حسر الازار عن فخذه حتى اني انظر الى بياض فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم فلما دخل القرية قال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا

قال ـ الزعفران ـ يكون ـ حدثنا ـ ابن ابراهيم ـ الا لا يحج ـ فقال ـ الموالي ـ ملتحفا ـ هكذا ـ من الفخذ ـ بن مالك ـ يخرج ـ ركبته فخذه ـ حدثني ابن علية حدثنا ـ نبي الله ـ رسول الله ـ لانظر رسول الله

اسماء الرجال

عاصم بن علي بن عاصم الواسطي ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمٰن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سالم بن عبد الله بن عمر ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه باب ما يستر الخ قتيبة الثقفي البلخي الليث بن سعد الامام ابن شهاب الزهري قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان السوائي ، ابو عامر الكوفي سفيان الثوري ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمٰن بن هرمز اسحٰق بن راهويه او ابن منصور يعقوب بن ابراهيم ابن سعد سبط عبد الرحمٰن بن عوف ابن اخي محمد ابن عبد الله بن اخي بن شهاب محمد ابن مسلم عمه محمد بن شهاب الزهري حميد التابعي باب الصلوة بغير رداء عبد العزيز الاويسي ابن ابي الموالي عبد الرحمٰن محمد بن المنكدر بن الهدير بالتصغير التيمي باب ما يذكر الخ وقال انس ما وصله المؤلف قريبا وقال ابو موسٰى الاشعري ما هو طرف من الحديث موصول عند المؤلف في مناقب عثمان وقال زيد بن ثابت الانصاري وصله المؤلف في تفسير سورة النساء يعقوب الدورقي اسمٰعيل اسم ابراهيم بن اسهم البصري عبد العزيز البصري الاعمى ۱۲ تق

حل اللغات

البرنس بضم الباء والنون وسكون الراء كل ثوب راسه منه او قلنسوة طويلة ورس نبت اصفر اشتمال الصماء هو ان يتجلى الرجل بثوبه ولا يرفع منه جانبا ويشد على يديه ورجليه المنافذ كلها وقال الفقهاء هو ان يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره فيرفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبه فتنكشف عورته يحتبي هو ان يجلس الرجل على اليتيه وينصب ساقيه ويحتوي عليه بثوب او نحوه او بيده اللماس والنباذ مصدران للملامسة والمنابذة كانا بيعين في الجاهلية اذا لمس المشتري المبيع او نبذ البائع المبيع الى المشتري فكان قد تم البيع نهى الشارع عنهما حسر كشف ترض روي بصيغة المعروف والمجهول كليهما والرض الكسر ـ بغلس الغلس ظلمة آخر الليل ◆

حاشیہ ۲/۱ بخاری السندی

الكافر سعيد بشفاعته صريحا او يجرد اسعد عن معنى التفضيل ويعتبر بمعنى اصل الفعل لكن استعمال اسعد بالاضافة التي هي من مقتضيات معنى التفضيل يبعد القول بالتجريد فافهم (قوله كانت لا تسمع) بصيغة المضارع لانها تدل على الاعتياد والاستمرار بعد كان والدلالة على الاعتياد مطلوبة (قوله انما ذلك العرض) اي الحساب اليسير ليس من باب الحساب وانما هو من باب العرض اي عرض افعال العبد عليه مع التبشير بالغفران والحساب لا يكون الا بنوع مناقشة ومن حوسب كذلك يعذب وعلى هذا فليس حاصل الجواب بيان التجوز في قوله من حوسب عذب بان المراد بالحساب في هذا الكلام المناقشة في الحساب حتى يرد ان قوله انما ذلك العرض لا يحتاج اليه في تمام الجواب بل حاصل الجواب حمل الحساب اليسير على العرض وان مطلق الحساب لا يخلو عن نوع مناقشة والمناقشة

سلہ قولہ بساحۃ۔ اصل الساحۃ الفضاء بین المنازل وتطلق علی الناحیۃ والجہۃ ۱۲ ع ۵۲ قولہ الخمیس یجوز الرفع بکونہ عطفا علی محمد والنصب بان یکون الواو بمعنی مع ۱۲ ع ۵۳ قولہ عنوۃ۔ بفتح العین وہو القہر قال المنذری اختلفوا فی فتح خیبر کانت عنوۃ او صلحا او جلاء اہلہا بغیر قتال او بعضہا صلحا و بعضہا عنوۃ و بعضہا جلاء عنہا اہلہا قال وہذا ہو الصحیح وبہذا یندفع التضاد بین الآثار ۱۲ ع ۵۴ قولہ اعطنی جاریۃ الخ یحتمل ان یکون اذنہ لہ فی اخذ الجاریۃ علی سبیل التنفیل لہ اوعلی انہ یحسب من الخمس لہ من سہمہ ۱۲ ع ف ۵۵ قولہ نفسہا۔ اے صداقہا عتقہا وتزوجہا بلا مہر وہذا یجوز ان یکون من خصائصہ صلی اللہ علیہ وسلم وقیل بل ہو یجوز لغیرہ ایضا ۱۲ خیر جاری ۵۶ قولہ فاہدتہا۔ اے اہدت ام سلیم صفیۃ لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ومعناہ زفتہا وفی بعضہا فہدتہا قیل وہذا ہو الصواب ۱۲ ک ۵۷ قولہ عروسا۔ ہو اسم للزوجین عند دخول احدہما بالآخر ۱۲ مجمع ۵۸ قولہ حیسا۔ الحیس الخلط وتمر یخلط بسمن واقط فیعجن شدیدا ثم یندر منہ نواہ وربما جعل فیہ سویق وقد ہاسہ یحیسہ ۱۲ قاموس۔

قال الکرمانی واما اجرے مع دحیۃ فلوجہان اما انہ رد الجاریۃ برضاہ واما انہ اذن لہ بجاریۃ من جوار السبی لا افضلہن فلما رأی النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ اخذ انفسہن واجودہن نسبا وشرفا توجہا لہا استرجعہا لانہ لم یاذن فیہا ورأی فی ابقائہا لہ مفسدۃ تمیزہ بمثلہا علی باقی الجیش ولما فیہ من انتہاکہا مع مرتبتہا وربما ترتب علی ذلک شقاق وغیرہ فکان اخذہ صلی اللہ علیہ وسلم ایاہا لنفسہا قاطعا لہذہ المفاسد المتخوفۃ انتہی قال العینی وما وقع فی روایۃ مسلم ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اشتری صفیۃ منہ بسبعۃ ارؤس فاطلاق الشراء علی ذلک علی سبیل المجاز لانہ صلی اللہ علیہ وسلم لما عوضہ عنہا بسبعۃ علی سبیل التکرم والفضل یطیب نفسہ اطلق الراوی الشراء علیہ لوجود معنی المبادلۃ فیہ انتہی ۱۲ ۹ قولہ بانجانیۃ۔ بفتح الہمزۃ وسکون النون الاولی وکسر الموحدۃ قبل الجیم وکسر النون الثانیۃ وشدۃ التحتیۃ وقیل یجوز کسر الہمزۃ وفتح الموحدۃ وخفۃ التحتیۃ وہی کساء غلیظ لا علم لہ وقیل الصواب انہ منسوب الی موضع یقال لہ انبجان کذا فی فتح الباری والخیر الجاری ثم ارسال الخمیصۃ الی ابی جہم کاعطاء الحلۃ لعمر رضی اللہ عنہ وقیل کان ابو جہم اہداہا الیہ صلی اللہ علیہ وسلم فردہا علیہ واستبدل بہا لئلا یتأذی قلبہ بالرد ۱۲ خ ۱۰ قولہ حمراء۔ قال فی الفتح یشیر بذلک الی الجواز والخلاف فی ذلک مع الحنفیۃ فانہم قالوا یکرہ وتاولوا احادیث الباب بانہا کانت من برود فیہا خطوط حمر ۱۲ ۱۱ قولہ الخشب بفتحتین وبضمتین جمع الخشبۃ ۱۲ ۱۲ قولہ الجمد۔ بفتح الجیم وضمہا وسکون المیم وحکی فتحہا الماء الجامد من شدۃ البرد ۱۲ مجمع البحار ع ۵ الحمرۃ بالفتح وبالتحریک و کعنب بساط من الادیم ۱۲ قاموس ع ۲ جمع مرط بکسر المیم کساء من خز او صوف او کتان ۱۲ ک ۳ بان یشتغل القلب بہا فیفوت ما ہو المقصود من الصلوۃ ۱۲ ک ۴ بتشدید الراء المضمومۃ وبالجیم ہو القباء الذی فرج اے شق من خلفہ ۱۲ ک۔

بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَآءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِيْنَ قَالَهَا ثَلٰثًا قَالَ وَخَرَجَ الْقَوْمُ اِلٰى اَعْمَالِهِمْ فَقَالُوْا مُحَمَّدٌ قَالَ عَبْدُ الْعَزِيْزِ وَ قَالَ بَعْضُ اَصْحَابِنَا وَالْخَمِيْسُ يَعْنِي الْجَيْشَ قَالَ فَاَصَبْنَاهَا عَنْوَةً فَجُمِعَ السَّبْيُ فَجَآءَ دِحْيَةُ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللّٰهِ اَعْطِنِيْ جَارِيَةً مِّنَ السَّبْيِ فَقَالَ اذْهَبْ فَخُذْ جَارِيَةً فَاَخَذَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ فَجَآءَ رَجُلٌ اِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللّٰهِ اَعْطَيْتَ دِحْيَةَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ سَيِّدَةَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيْرِ لَا تَصْلُحُ اِلَّا لَكَ قَالَ ادْعُوْهُ بِهَا فَجَآءَ بِهَا فَلَمَّا نَظَرَ اِلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خُذْ جَارِيَةً مِّنَ السَّبْيِ غَيْرَهَا قَالَ فَاَعْتَقَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَزَوَّجَهَا فَقَالَ لَهُ ثَابِتٌ يَا اَبَا حَمْزَةَ مَا اَصْدَقَهَا قَالَ نَفْسَهَا اَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا حَتّٰى اِذَا كَانَ بِالطَّرِيْقِ جَهَّزَتْهَا لَهُ اُمُّ سُلَيْمٍ فَاَهْدَتْهَا لَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَاَصْبَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرُوْسًا فَقَالَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَجِئْ بِهٖ وَبَسَطَ نِطَعًا فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيْءُ بِالتَّمْرِ وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيْءُ بِالسَّمْنِ قَالَ وَ اَحْسِبُهُ قَدْ ذَكَرَ السَّوِيْقَ قَالَ فَحَاسُوْا حَيْسًا فَكَانَتْ وَلِيْمَةَ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَابٌ فِيْ كَمْ تُصَلِّي الْمَرْأَةُ مِنَ الثِّيَابِ وَقَالَ عِكْرِمَةُ لَوْ وَارَتْ جَسَدَهَا فِيْ ثَوْبٍ جَازَ

حدثنا اَبُو الْيَمَانِ قَالَ اَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ اَخْبَرَنِيْ عُرْوَةُ اَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لَقَدْ كَانَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْفَجْرَ فَيَشْهَدُ مَعَهُ نِسَآءٌ مِّنَ الْمُؤْمِنَاتِ مُتَلَفِّعَاتٍ فِيْ مُرُوْطِهِنَّ ثُمَّ يَرْجِعْنَ اِلٰى بُيُوْتِهِنَّ مَا يَعْرِفُهُنَّ اَحَدٌ

بَابٌ اِذَا صَلّٰى فِيْ ثَوْبٍ لَهٗ اَعْلَامٌ وَنَظَرَ اِلٰى عَلَمِهَا

حدثنا اَحْمَدُ بْنُ يُوْنُسَ قَالَ نَا اِبْرَاهِيْمُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ حدثنا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلّٰى فِيْ خَمِيْصَةٍ لَهَا اَعْلَامٌ فَنَظَرَ اِلٰى اَعْلَامِهَا نَظْرَةً فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ اذْهَبُوْا بِخَمِيْصَتِيْ هٰذِهٖ اِلٰى اَبِيْ جَهْمٍ وَاْتُوْنِيْ بِاَنْبِجَانِيَّةِ اَبِيْ جَهْمٍ فَاِنَّهَا اَلْهَتْنِيْ اٰنِفًا عَنْ صَلَاتِيْ وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ اَبِيْهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنْتُ اَنْظُرُ اِلٰى عَلَمِهَا وَاَنَا فِي الصَّلٰوةِ فَاَخَافُ اَنْ تَفْتِنَنِيْ

بَابٌ اِنْ صَلّٰى فِيْ ثَوْبٍ مُّصَلَّبٍ اَوْ تَصَاوِيْرَ هَلْ تَفْسُدُ صَلَاتُهٗ وَمَا يُنْهٰى مِنْ ذٰلِكَ

حدثنا اَبُوْ مَعْمَرٍ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ نَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ اَنَسٍ قَالَ كَانَ قِرَامٌ لِّعَائِشَةَ سَتَرَتْ بِهٖ جَانِبَ بَيْتِهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَمِيْطِيْ عَنَّا قِرَامَكِ هٰذَا فَاِنَّهٗ لَا تَزَالُ تَصَاوِيْرُهٗ تَعْرِضُ فِيْ صَلَاتِيْ

بَابٌ مَنْ صَلّٰى فِيْ فَرُّوْجِ حَرِيْرٍ ثُمَّ نَزَعَهٗ

حدثنا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ نَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيْدَ عَنْ اَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ اُهْدِيَ اِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرُّوْجُ حَرِيْرٍ فَلَبِسَهٗ فَصَلّٰى فِيْهِ ثُمَّ انْصَرَفَ فَنَزَعَهٗ نَزْعًا شَدِيْدًا كَالْكَارِهِ لَهٗ وَقَالَ لَا يَنْبَغِيْ هٰذَا لِلْمُتَّقِيْنَ

بَابٌ فِي الثَّوْبِ الْاَحْمَرِ

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ قَالَ حَدَّثَنِيْ عُمَرُ بْنُ اَبِيْ زَائِدَةَ عَنْ عَوْنِ بْنِ اَبِيْ جُحَيْفَةَ عَنْ اَبِيْهِ قَالَ رَاَيْتُ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيْ قُبَّةٍ حَمْرَآءَ مِنْ اَدَمٍ وَرَاَيْتُ بِلَالًا اَخَذَ وَضُوْءَ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَاَيْتُ النَّاسَ يَبْتَدِرُوْنَ ذٰلِكَ الْوَضُوْءَ فَمَنْ اَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهٖ وَمَنْ لَّمْ يُصِبْ مِنْهُ شَيْئًا اَخَذَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهٖ ثُمَّ رَاَيْتُ بِلَالًا اَخَذَ عَنَزَةً لَّهٗ فَرَكَزَهَا وَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيْ حُلَّةٍ حَمْرَآءَ مُشَمِّرًا صَلّٰى اِلَى الْعَنَزَةِ بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ وَرَاَيْتُ النَّاسَ وَالدَّوَابَّ يَمُرُّوْنَ مِنْ بَيْنِ يَدَيِ الْعَنَزَةِ

بَابُ الصَّلٰوةِ فِي السُّطُوْحِ وَالْمِنْبَرِ وَالْخُشُبِ قَالَ اَبُوْ عَبْدِ اللّٰهِ وَلَمْ يَرَ الْحَسَنُ بَأْسًا اَنْ يُّصَلّٰى عَلَى الْجُمْدِ وَالْقَنَاطِيْرِ وَاِنْ جَرٰى تَحْتَهَا بَوْلٌ اَوْ

(Interlinear glosses beside the text: ۲ الکلبی؛ قال؛ ادعوہ؛ فہدتہا اے زفتہا ۱۲؛ وقال؛ وکانت؛ فی ذہب ہزتہ؛ فتشہد فیشہد؛ متلفعات؛ علمہا؛ ان یفتتنی؛ الی؛ ذبیت بالنبی؛ فی ثوب؛ ۲ فی ثوب؛ یصلی)

اسماء الرجال

باب فی کم تصلی المرأۃ الخ ابو الیمان الحکم بن نافع الحمصی شعیب ہو ابن ابی حمزۃ الحمصی الزہری محمد بن مسلم بن شہاب عروۃ ہو ابن الزبیر بن العوام باب اذا صلی فی ثوب الخ احمد بن یونس نسبہ لجدہ وابوہ عبد اللہ ابراہیم بن سعد بن ابراہیم الزہری ابن شہاب محمد بن مسلم الزہری عروۃ ہو ابن الزبیر ابی جہم عامر بن حذیفۃ العدوی القرشی المدنی اسلم یوم الفتح باب ان صلی فی ثوب مصلب الخ عبد الوارث ابن سعید التنوری باب من صلی فی فروج حریر عبد اللہ ابن یوسف التنیسی اللیث ہو ابن سعد المصری یزید بن ابی حبیب ابی الخیر مرثد بن عبد اللہ الیزنی عقبۃ ابن عامر الجہنی باب فی الثوب الاحمر محمد بن عرعرۃ البرند السامی عمر بن ابی زائدۃ الکوفی عون بن ابی جحیفۃ وہب بن عبد اللہ السوائی الکوفی باب الصلوۃ فی السطوح

الحل للغات

بساحۃ الساحۃ فی الاصل الفضاء بین المنازل وتطلق علی الناحیۃ والجہۃ عنوۃ بفتح العین قہرا عروسا بفتح العین ہو اسم للزوجین عند دخول احدہما علی الآخر نطعا بکسر النون وفتحہا کعنب بساط من الادیم حیسا الحیس الخلط والمراد ہہنا منہ الطعام المخصوص وہو ان یخلط التمر بسمن واقط فیعجن شدیدا ثم یندر منہ النواۃ متلفعات اے متجللات بمروطہن المروط جمع المرط بکسر المیم کساء من خز او صوف او وارد ذا واسع انبجانیۃ بفتح الہمزۃ وسکون النون وکسر الموحدۃ قبل الجیم وکسر النون الثانی وشدۃ التحتانیۃ ویجوز کسر الہمزۃ وفتح الموحدۃ وخفۃ الیاء ہی کساء غلیظ لا علم لہ وقیل ہو منسوب الی موضع یقال لہ انبجان تشبح ہی فیہ مصلب اے فیہ نقش کالصلیب قرام ککتاب ستر رقیق ذو الوان امیطی امر من الاماطۃ وہو الازالۃ فروج بتشدید الراء المضمومۃ القباء الذی فیہ فرج اے شق من خلفہ مشمرا رافعا الازار الخشب بفتحتین او ضمتین جمع الخشبۃ الجمد بفتح الجیم وضمہا وسکون المیم او فتحہا الماء الجامد من شدۃ البرودۃ القناطیر جمع القنطرۃ وہو الجسر۔

حالۃ الحساب تفضی الی الہلاک فصح قولہ من حوسب عذب ولم یکن منافیا للآیۃ واللہ تعالی اعلم۔ (قولہ سمعتہ) ای القول وعاہ للقول واما ضمیر ابصرتہ فللنبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم و لیس ہو من التفکیک القبیح لظہور القرینۃ (قولہ ان اللہ قد اذن لرسولہ الخ) ای کان حلہا مخصوصا بہ فلا یتم بہ الدلیل وقولہ وانما اذن لی الخ ای وکان ذلک الحل ایضا ساعۃ علی الدوام فدلیلہ باطل بوجہین بخصوص الحل بہ وعدم دوامہ وقولہ ثم عادت حرمتہا الیوم کحرمتہا بالامس ای عادت حرمتہا بعد الساعۃ کحرمتہا قبلہا فالمراد بالیوم ما بعد الساعۃ لا یوم التکلم لان عود الحرمۃ کان یوم القتال بعد ما انقضت ساعۃ الحل والتکلم کان الغد من یوم القتال والمراد بالامس ما قبل الساعۃ لا امس الیوم التکلم واللہ تعالی اعلم ہسندی (قولہ صدق رسول اللہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم ای فیما یفید کا

فوقها او امامها اذا كان بينهما سترة وصلى ابو هريرة على ظهر المسجد بصلوة الامام وصلى ابن عمر على الثلج حدثنا علي بن عبد الله قال نا سفين قال نا ابو حازم قال سألوا سهل بن سعد من اى شئ المنبر فقال ما بقى فى الناس اعلم به منى هو من اثل الغابة عمله فلان مولى فلانة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حين عمل ووضع فاستقبل القبلة كبر وقام الناس خلفه فقرأ وركع وركع الناس خلفه ثم رفع رأسه ثم رجع القهقرى فسجد على الارض ثم عاد على المنبر ثم قرأ ثم ركع ثم رفع رأسه ثم رجع قهقرى حتى سجد بالارض فهذا شأنه قال ابو عبد الله قال علي بن عبد الله سألني احمد بن حنبل عن هذا الحديث قال وانما اردت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اعلى من الناس فلا بأس ان يكون الامام اعلى من الناس بهذا الحديث قال فقلت فان سفين بن عيينة كان يسأل عن هذا كثيرا فلم تسمعه منه قال لا حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال نا يزيد بن هارون قال انا حميد الطويل عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سقط عن فرسه فجحشت ساقه او كتفه وآلى من نسائه شهرا فجلس فى مشربة له درجتها من جذوع النخل فاتاه اصحابه يعودونه فصلى بهم جالسا وهم قيام فلما سلم قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا سجد فاسجدوا وان صلى قائما فصلوا قياما ونزل لتسع وعشرين فقالوا يا رسول الله انك آليت شهرا فقال ان الشهر تسع وعشرون **باب** اذا اصاب ثوب المصلى امرأته اذا سجد حدثنا مسدد عن خالد قال نا سليمن الشيبانى عن عبد الله بن شداد عن ميمونة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى وانا حذاءه وانا حائض وربما اصابنى ثوبه اذا سجد قالت وكان يصلى على الخمرة **باب** الصلوة على الحصير وصلى جابر بن عبد الله وابو سعيد فى السفينة قائما وقال الحسن تصلى قائما ما لم تشق على اصحابك تدور معها والا فقاعدا حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس بن مالك ان جدته مليكة دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته له فاكل منه ثم قال قوموا فلاصلى لكم قال انس فقمت الى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس فنضحته بماء فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وصففت واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم انصرف **باب** الصلوة على الخمرة حدثنا ابو الوليد قال نا شعبة قال نا سليمن الشيبانى عن عبد الله بن شداد عن ميمونة قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى على الخمرة **باب** الصلوة على الفراش وصلى انس بن مالك على فراشه وقال انس كنا نصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم فيسجد احدنا على ثوبه حدثنا اسمعيل قال حدثنى مالك عن ابى النضر مولى عمر بن عبيد الله

علی سقف — رقی — فکبر وکبر — ولا — قلت ان — عن فرس — جذوع — اذا — تسعة — ثنا خالد — وقال کنا

ابن ابی اویس المدنی مالک الامام ابی النضر سالم ۱۲ قس ‡ **حل اللغات** اثل الغابة الاثل بسکون الثاء المثلثة شجر من انواع الطرفاء والغابة الاجمة وهی ایضا اسم موضع بالحجاز قال النووی موضع معروف بالمدینة وقال العینی کل شجر یلتف فهو غابة رجع قهقری ای رجع الی ورائه فجحشت ای خدشت آلی من الایلاء ای حلف ان لا یدخل علیهن شهرا ولیس المراد ههنا منه الایلاء المتعارف بین الفقهاء مشربة بفتح المیم وسکون الشین وفتح الراء وضمها ای الغرفة ویقال هی اعلی البیت الخمرة سجادة صغیرة تعمل من سعف النخل وترمل بالخیوط ‡

له قوله من اثل الغابة بفتح الهمزة وسکون المثلثة شجر وهو نوع من الطرفاء والغابة بالمعجمة وخفة الموحدة الاجمة وهی ایضا اسم موضع بالحجاز قال النووی موضع معروف بالمدینة کذا فی الکرمانی قال العینی وفی الجامع کل شجر ملتف فهو غابة وفی المحکم الغابة الاجمة التی طالت ولها اطراف مرتفعة باسقة وقال ابو حنیفة هی اجمة القصب انتهی ۱۲ **ع قوله** فلان بالتنوین لانه منصرف لانه کنایة عن علم المذکر بخلاف فلانة فانها غیر منصرف لانها کنایة عن علم الاناث وهی فی حکم العلم واسم النجار الذی صنع المنبر قیل قبیصة وقیل میمون وقیل باقوم وغیر ذلک کذا فی العینی والکرمانی ۱۲ **ع قوله** قام علیه ای رسول الله صلی الله علیه وسلم الی آخره فیه الدلالة علی ما ترجم له وهی الصلوة علی المنبر وقد علی صلی الله علیه وسلم صلاته علیه وارتفاعه علی المأمومین بالاتباع له والتعلیم فاذا ارتفع الامام علی المأموم فهو مکروه الا لحاجة کمثل هذا فیستحب قاله العینی وفی الخیر الجاری فی هذا الحدیث دلیل علی جواز ارتفاع الامام علی المأمومین وهو مذهب الحنفیة والشافعیة واحمد واللیث لکن مع الکراهیة بلا ضرورة کذا فی القسطلانی وقال نقلا عن الخطابی وکان المنبر ثلث مراق ولعله انما قام علی الثانیة منها فلیس فی نزوله وطلوعه الا خطوتان انتهی ۱۲ **ع قوله** وآلی من نسائه ای حلف ان لا یدخل علیهن شهرا ولیس المراد منه الایلاء المتعارف بین الفقهاء وقوله فی مشربة بفتح المیم وسکون المعجمة وفتح الراء وضمها ای الغرفة ویقال هی اعلی البیت شبه الغرفة ۱۲ عینی **ع قوله** فصلوا قیاما جمع قائم او مصدر بمعنی اسم الفاعل مفهومه ان صلی قاعدا یصلی المأموم ایضا قاعدا کما ورد فی بعض الروایات ان صلی قاعدا فصلوا قعودا وهو غیر جائز والعمل به لانه منسوخ لما ثبت انه صلی الله علیه وسلم فی آخر عمره صلی قاعدا وصلی القوم قائمین ومطابقة الحدیث للترجمة فی صلاته صلی الله علیه وسلم باصحابه علی الواح المشربة وخشبها ۱۲ عینی **ع قوله** فی السفینة قائما ای کل منهما فی بعضها قیاما جمع قائم واراد به التثنیة ووجه المناسبة للترجمة ان الحصیر والسفینة اشترکا فی الصلوة علی غیر الارض لئلا یتخیل ان مباشرة المصلی للارض شرط من قوله صلی الله علیه وسلم لمعاذ عفر وجهک فی التراب ای کما ان المصلی یسجد علی الخمرة والحصیر دون الارض فکذلک یصلی علی السفینة ویسجد علی غیر الارض کذا فی العینی وغیره **ع قوله** لطعام الخ والظاهر ان قصد ملیکة من دعوتها الصلوة لکنها جعلت الطعام مقدمة لها ۱۲ ع **ع قوله** علی ثوبه یحتمل الثوب الملبوس کالفاضل من کمه وذیله والثوب الذی یتقله من جسمه ووجه المناسبة انه اذا سجد علی ثوبه یکون ساجدا علی الفراش لانه اسم لما یبسط ۱۲ عینی **ع** آخر من مات من الصحابة بالمدینة سنة ثمان وقیل بعدها ۱۲ تقریب **ع** قیل اسمها عائشة لکن قال العینی لم یعرف اسمها ولکنها انصاریة ۱۲ **ع** ای قال علی بن عبد الله لاحمد بن حنبل ۱۲ **ع** ای ضمیرة وهو ابن ابی ضمیرة مولی رسول الله صلعم ۱۲ ع ‡

اسماء الرجال

علی المدینی سفین بن عیینة ابو حازم سلمة بن دینار سهل الساعدی باب اذا اصاب ثوب الخ مسدد بن مسرهد خالد بن عبد الله الطحان سلیمان التابعی عبد الله بن شداد بن الهاد باب الصلوة علی الحصیر وصلی جابر وابو سعید الخدری فیما وصله ابن ابی شیبة بسند صحیح وقال الحسن البصری مما وصله ابن ابی شیبة باسناد صحیح عبد الله تنیسی مالک الامام ملیکة بضم المیم بنت مالک بن عدی وهی والدة ام انس لان امه ام سلیم وامها ملیکة المذکورة باب الصلوة علی الخمرة ابو الولید هشام بن عبد الملک الطیالسی شعبة بن الحجاج سلیمان التابعی عبد الله بن شداد بن الهاد المذکور باب الصلوة علی الفراش وصلی انس هو ابن مالک وصله ابن ابی شیبة وسعید بن منصور عن ابن المبارک عن حمید وقال انس بن مالک رضی الله تعالی عنه مما وصله فی الباب اللاحق اسمعیل بن عبد الله

قوله لیبلغ الخ من الحاجة الی التبلیغ والله تعالی اعلم وهذا اعتراض و قوله الا هل بلغت من جملة الحدیث (قوله هل عندکم کتاب) الخطاب لاهل البیت والمراد هل عندکم علم مخصوص بکم مکتوب و اختصکم النبی صلی الله تعالی علیه وسلم به کما یقول الشیعة وقوله قال لا ای لیس عندنا علم مطلقا مکتوبا او غیره الا کتاب الله تعالی او فهم ای علم هو اثر فهم واجتهاد او ما فی هذه الصحیفة فقوله فهم علی حذف المضاف والاستثناء متصل من مطلق العلم وکل ما ذکره من کتاب الله تعالی وغیره علم بعضه مکتوب وبعضه لا ویمکن اجراء الکلام علی ظاهره ای هل عندکم علم مکتوب فقال لا ای لیس عندنا علم مکتوب الا کتاب الله تعالی او اثر فهم ویلزم علی هذا انه کتب بعض آثار فهمه واجتهاده واراد بالفهم ذلک الاثر المکتوب وعلی الوجهین فحاصل الجواب نفی الخصوص بانه لیس عندهم

حاشیة السندی ص ۲۱

ا۔ قولہ والبیوت۔ ہذا اعتذار عن عائشة عن نومہا علی ہذہ الہیأة والمعنی لو کانت المصابیح لقبضت رجلی عند ارادتہ السجود ولما احوجتہ الی غمزی ۱۲ عینی ۲۔ قولہ اعتراض الجنازة منصوب بنزع الخافض ای کاعتراض الجنازة والمراد انہا تکون نائمة بین یدیہ من جہة یمینہ الی جہة شمالہ کما تکون الجنازة بین یدی المصلی علیہا ۱۲ فتح الباری ۳۔ قولہ فکان یعجبہم۔ اے کان حدیث جریر یعجب القوم لانہ من جملة الذین اسلموا فی آخر حیٰوة رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وقد اسلم فی السنة التی توفی فیہا رسول اللہ صلعم وفی روایة الترمذی من طریق شہر بن حوشب قال رأیت جریر بن عبد اللہ فذکر نحو حدیث الباب قال فقلت لہ اقبل المائدة او بعدہا قال ما اسلمت الا بعد المائدة قال الترمذی ہذا حدیث مفسر لان بعض من انکر المسح علی الخفین تاول ان مسح النبی صلی اللہ علیہ وسلم علی الخفین کان قبل نزول آیة الوضوء التی فی المائدة فیکون منسوخا فذکر جریر فی حدیثہ انہ رآہ یمسح بعد نزول المائدة فکان اصحاب ابن مسعود یعجبہم حدیث جریر لان فیہ ردا علی اصحاب التاویل المذکور فعلم ان المراد بآیة المائدة غیر صاحب الخف واعلم انہ قد وردت فی المسح علی الخفین عدة احادیث تبلغ التواتر علی رای کثیر من العلماء وقال ابن عبد البر مسح علی الخفین سائر اہل بدر والحدیبیة وغیرہم من المہاجرین والانصار وسائر الصحابة والتابعین وفقہاء الامصار ولا ینکرہ الا مخذول مبتدع خارج من جماعة المسلمین ولہذا قال الکرخی اخاف الکفر علی من لم یر المسح علی الخفین۔ کذا فی عمدة القاری ۱۲ ۴۔ قولہ باطراف رجلیہ۔ اے رؤس اصابعہما واراد بذکرہ ہنا بیان مشروعیة الاستقبال بجمیع ما یمکن من الاعضاء ۱۲ فتح الباری ۵۔ قولہ من صلی صلاتنا۔ اے صلی کما نصلی واستقبل قبلتنا فیہ اہتمام لامر القبلة حیث خص ذکر ہذا الشرط بعد ذکر قولہ صلاتنا واکل ذبیحتنا المراد ذبح المذبوح مثل مذبوحنا فہذہ الثلثة من خواص دینہ لان الیہود والنصاری صلاتہم بدون الرکوع وقبلتہم غیر القبلة وذبیحتہم لیس کذبیحتنا فیہ ان امور الناس محمولة علی الظاہر دون باطنہا فمن اظہر شعائر الدین اجریت علیہ احکام اہلہ ما لم یظہر منہ خلاف ذلک۔ ملتقط من العینی والکرمانی والخیر الجاری ۱۲ ۶۔ قولہ فلا تخفروا۔ قال الخطابی معناہ لا تخونوا اللہ فی تضییع حق من ہذا سبیلہ ۱۲ ع ۷۔ فیہ دلیل علی جواز وقایة الید بالکم عن الحر البالغ ۱۲ خ ۸۔ ابن خطاف بضم الخاء المعجمة وفتحہا وتشدید الطاء ۱۲ ق ۹۔ اے لا یلصق عضدیہ بجنبیہ ۱۲ ۱۰۔ من الابداء وہو الاظہار ۱۲ ع ۱۱۔ اے یباعد جنبیہ عن عضدیہ ویرفعہما عنہما ۱۲ ۱۲۔ من التفریج وہو الروایة ۱۲ ک ۱۳۔ عطف علی بحراے حدثنا یحیی قال اللیث حدثنی جعفر بلفظ التحدیث ۱۲ ک ۱۴۔ ہذہ قطعة من حدیث طویل فی صفة صلاة صلعم رواہ ابو حمید ۱۲ خ ۱۵۔ ککتاب ہو مصروف ویجوز منعہ ۱۲ ف

حدثنا اَللیث (ابن بکیر) …

عن ابی سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہا قالت کنت انام بین یدی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ورجلای فی قبلتہ فاذا سجد غمزنی فقبضت رجلی واذا قام بسطتہما قالت والبیوت یومئذ لیس فیہا مصابیح حدثنا یحیی بن بکیر قال نا اللیث عن عقیل عن ابن شہاب قال اخبرنی عروة ان عائشة اخبرتہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان یصلی وھی بینہ وبین القبلة علی فراش اہلہ اعتراض الجنازة حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال نا اللیث عن یزید عن عراک عن عروة ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان یصلی وعائشة معترضة بینہ وبین القبلة علی الفراش الذی ینامان علیہ

باب السجود علی الثوب فی شدة الحر وقال الحسن کان القوم یسجدون علی العمامة والقلنسوة ویداہ فی کمہ **حدثنا** ابو الولید ہشام بن عبد الملک قال نا بشر بن المفضل قال حدثنی غالب القطان عن بکر بن عبد اللہ عن انس بن مالک قال کنا نصلی مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم فیضع احدنا طرف الثوب من شدة الحر فی مکان السجود

باب الصلوة فی النعال **حدثنا** ادم بن ابی ایاس قال نا شعبة قال انا ابو مسلمة سعید بن یزید الازدی قال سالت انس بن مالک اکان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یصلی فی نعلیہ قال نعم

باب الصلوة فی الخفاف **حدثنا** ادم قال نا شعبة عن الاعمش قال سمعت ابراہیم یحدث عن ہمام بن الحارث قال رأیت جریر بن عبد اللہ بال ثم توضأ ومسح علی خفیہ ثم قام فصلی فسئل فقال رأیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم صنع مثل ہذا قال ابراہیم فکان یعجبہم لان جریرا کان من اخر من اسلم **حدثنا** اسحق بن نصر قال نا ابو اسامة عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن المغیرة بن شعبة قال وضأت النبی صلی اللہ علیہ وسلم فمسح علی خفیہ وصلی

باب اذا لم یتم السجود **حدثنا** الصلت بن محمد قال نا مہدی عن واصل عن ابی وائل عن حذیفة انہ رای رجلا لا یتم رکوعہ ولا سجودہ فلما قضی صلاتہ قال لہ حذیفة ما صلیت قال واحسبہ قال لو مت مت علی غیر سنة محمد صلی اللہ علیہ وسلم

باب یبدی ضبعیہ ویجافی جنبیہ فی السجود **حدثنا** یحیی بن بکیر قال حدثنی بکر بن مضر عن جعفر عن ابن ہرمز عن عبد اللہ بن مالک ابن بحینة ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان اذا صلی فرج بین یدیہ حتی یبدو بیاض ابطیہ وقال اللیث حدثنی جعفر بن ربیعة نحوہ بسم اللہ الرحمن الرحیم

باب فضل استقبال القبلة یستقبل باطراف رجلیہ القبلة قالہ ابو حمید عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم **حدثنا** عمرو بن عباس قال انا ابن مہدی قال حدثنا منصور بن سعد عن میمون بن سیاہ عن انس ابن مالک قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من صلی صلوتنا واستقبل قبلتنا واکل ذبیحتنا فذلک المسلم الذی لہ ذمة اللہ وذمة رسول اللہ فلا تخفروا اللہ فی ذمتہ **حدثنا** نعیم قال نا ابن المبارک عن حمید الطویل عن انس بن مالک قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم امرت ان اقاتل الناس حتی یقولوا لا الہ الا اللہ فاذا قالوہا وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا واکلوا

اسماء الرجال

یحیی ہو ابن عبد اللہ بن بکیر المخزومی اللیث ہو ابن سعد الامام عروة ہو ابن الزبیر بن العوام عبد اللہ ابن یوسف التنیسی یزید ہو ابن ابی حبیب المصری عراک ککتاب ابن مالک الغفاری عروة بن الزبیر باب السجود علی الثوب بشر بن المفضل الرقاشی بکر بن عبد اللہ المزنی البصری باب الصلوة فی النعال آدم بن ابی ایاس العسقلانی شعبة ہو ابن الحجاج العتکی باب الصلوة فی الخفاف آدم وشعبة تقدما الآن الاعمش سلیمان بن مہران الکوفی ہمام بن الحارث بن قیس بن عمرو النخعی اسحق بن نصر نسبہ لجدہ وابوہ ابراہیم ابو اسامة حماد بن اسامة الکوفی الاعمش سلیمان بن مہران مسلم ہو ابن صبیح مسروق ہو ابن الاجدع باب اذا لم یتم السجود الصلت بن محمد الخارکی مہدی ہو ابن میمون الازدی واصل بن حیان الاحدب الکوفی ابی وائل شقیق ابن سلمة باب یبدی ضبعیہ اے من السنة یبدی الخ یحیی بن بکیر تقدم بکر بن مضر بن محمد المصری جعفر ہو ابن ربیعة المصری ابن ہرمز ہو عبد الرحمن الاعرج باب فضل استقبال القبلة قالہ ابو حمید ہو عبد الرحمن بن سعد الساعدی الانصاری عمرو بن عباس الاہوازی البصری ابن مہدی عبد الرحمن البصری نعیم ہو ابن حماد الخزاعی ابن المبارک عبد اللہ المروزی

حل اللغات الجنازة بفتح الجیم وکسرہا والکسر افصح القلنسوة کلاہ الکم بضم الکاف وشدة المیم آستین الخفاف بکسر الخاء جمع الخف ضبعیہ۔ الضبع کالنفس ہو العضد ومعنی یبدی ضبعیہ ان یظہرہما اے لا یلصق عضدیہ بجنبیہ ابن بحینة بضم الباء وفتح الحاء وبحینة اسم ام عبد اللہ لا صفة مالک فلا تخفروا اے لا تغدروا

حاشیة السندی

الا ما عند غیرہم من کتاب اللہ تعالی وما فی الصحیفة وان اللہ تعالی یخص بالفہم من یشاء وذلک لیس تخصیصا من النبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم واللہ تعالی اعلم (قولہ فہو بخیر النظرین) ای ولیہ مخیر بین النظرین مختارا ایہما شاء (قولہ اما ان یعقل) علی بناء المفعول ای یؤدی دیة القتیل وقولہ واما ان یقاد ای یمکن اہل القتیل من قاتلہ لیقتلوہ اہ سندی (قولہ الا ما کان من عبد اللہ بن عمرو) ان ارید بکلمة ما الموصولة الکتابة مثلا یکون استثناء منقطعا بمعنی لکن لا استثناء مفرد من مفرد اذ لا معنی لقولنا لیس احد اکثر حدیثا الا لکتابة التی کانت صادرة من عبد اللہ اذ الاستثناء سواء کان متصلا او منقطعا اذا کان استثناء مفرد من مفرد فلا بد من الاتحاد فی الحکم وھو ھھنا غیر مناسب اذ لا توصف الکتابة بانہا اکثر حدیثا بل استثناء جملة من جملة بمعنی الاستدراک کما یقال ما نفع

ذبيحتنا فقد حرمت علينا دماؤهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله وقال علی بن عبد الله حدثنا خالد بن الحارث قال نا حميد قال سأل ميمون بن سياه انس بن مالك فقال يا ابا حمزة وما يحرم دم العبد وماله فقال من شهد ان لا اله الا الله واستقبل قبلتنا وصلى صلاتنا واكل ذبيحتنا فهو المسلم له ما للمسلم وعليه ما على المسلم وقال ابن ابی مريم انا يحيى بن ايوب قال نا حميد قال نا انس عن النبی صلی الله عليه وسلم **باب** قبلة اهل المدينة واهل الشام والمشرق ليس فی المشرق ولا فی المغرب قبلة لقول النبی صلی الله عليه وسلم لا تستقبلوا القبلة بغائط او بول ولكن شرقوا او غربوا **حدثنا** علی بن عبد الله قال نا سفيان قال نا الزهری عن عطاء ابن يزيد الليثی عن ابی ايوب الانصاری ان النبی صلی الله عليه وسلم قال اذا اتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ولكن شرقوا او غربوا قال ابو ايوب فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض بنيت قبل القبلة فننحرف ونستغفر الله عز وجل وعن الزهری عن عطاء قال سمعت ابا ايوب عن النبی صلی الله عليه وسلم مثله **باب** قول الله عز وجل واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى **حدثنا** الحميدی قال نا سفيان قال نا عمرو بن دينار قال سألنا ابن عمر عن رجل طاف بالبيت للعمرة ولم يطف بين الصفا والمروة ايأتی امرأته فقال قدم النبی صلی الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة وقد كان لكم فی رسول الله اسوة حسنة وسألنا جابر بن عبد الله فقال لا يقربنها حتى يطوف بين الصفا والمروة **حدثنا** مسدد قال نا يحيى عن سيف يعنی ابن ابی سليمان قال سمعت مجاهدا قال اتی ابن عمر فقيل له هذا رسول الله صلی الله عليه وسلم دخل الكعبة فقال ابن عمر فاقبلت والنبی صلی الله عليه وسلم قد خرج واجد بلالا قائما بين البابين فسألت بلالا فقلت اصلى النبی صلی الله عليه وسلم فی الكعبة قال نعم ركعتين بين الساريتين اللتين على يساره اذا دخلت ثم خرج فصلى فی وجه الكعبة ركعتين **حدثنا** اسحق ابن نصر قال نا عبد الرزاق قال انا ابن جريج عن عطاء قال سمعت ابن عباس قال لما دخل النبی صلی الله عليه وسلم البيت دعا فی نواحيه كلها ولم يصل حتى خرج منه فلما خرج ركع ركعتين فی قبل الكعبة وقال هذه القبلة **باب** التوجه نحو القبلة حيث كان وقال ابو هريرة قال النبی صلی الله عليه وسلم استقبل القبلة وكبر **حدثنا** عبد الله بن رجاء قال نا اسرائيل عن ابی اسحق عن البراء قال كان رسول الله صلی الله عليه وسلم صلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا وكان رسول الله صلی الله عليه وسلم يحب ان يوجه الى الكعبة فانزل الله عز وجل قد نرى تقلب وجهك فی السماء فتوجه نحو القبلة وقال السفهاء من الناس وهم اليهود ما ولاهم عن قبلتهم التی كانوا عليها قل لله المشرق والمغرب يهدی من يشاء الى صراط مستقيم فصلى مع النبی صلی الله عليه وسلم رجل ثم خرج بعد ما صلى فمر على قوم من الانصار فی صلوة العصر يصلون نحو بيت المقدس فقال هو يشهد انه صلى مع رسول الله صلی الله عليه وسلم وانه توجه نحو الكعبة فتحرف القوم حتى توجهوا نحو الكعبة **حدثنا** مسلم ابن ابراهيم قال نا هشام بن عبد الله قال نا يحيى بن ابی كثير عن محمد بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال

لغائط — تعالى — الناس — القبلة — الكعبة قام فكبر — فقال — رجال — نحو القبلة

---

۱ قوله وقال علی بن عبد الله هو المدينی وفائدة ايراد هذا الاسناد تقوية رواية ميمون بن سياه لمتابعة حميد له ولما لم يكن فی قول حميد سأل ميمون انسا التصريح بكونه حضر ذلك عقبه بطريق يحيى التی فيها تصريح حميد بان انسا حدثهم ليلا يظن انه دلسه وتصريحه ايضا بالرفع كذا فی فتح الباری وقال الكرمانی وفی بعضها المرفوع مقدم على الموقوف ففائدته التقوی ۱۲ ۲ قوله باب قبلة اهل المدينة بالاضافة فی الاكثر واهل الشام عطف على اهل المدينة وقوله والمشرق بالجر عطف على اهل الشام وفی بعضها بالتنوين ای هذا باب ورفع قبلة على الابتداء وخبرها ليس فی المشرق الخ بتاويلها بما يستقبل اليه كذا فی الخير الجاری لان التطابق فی التذكير والتانيث بين المبتدا والخبر واجب ويادل المشرق بالتشريق والمغرب بالتغريب ای مستقبل اهل المدينة واهل الشام ليس فی التشريق ولا فی التغريب وقد سقطت التاء من ليس فلا تطابق بينه وبين قبلة فلذا اول بمستقبل ليتطابقا تذكيرا - كذا فی القسطلانی ۱۲ ۳ قوله والمشرق نقل عياض بان رواية الاكثر بضم الشرق فيكون معطوفا على باب ويحتاج الى تقدير محذوف قال ابن حجر والذی فی روايتنا بالخفض وفی العينی قال ابن بطال وتفسير هذه الترجمة يعنی وقبلة مشرق الارض كلها الا ما قابل مشرق مكة من البلاد التی تكون تحت الخط المار عليها من الشرق الى المغرب فحكم مشرق الارض كلها حكم مشرق اهل المدينة والشام فی الامر بالانحراف عند الغائط لانهم اذا شرقوا او غربوا لم يستقبلوا القبلة ولم يستدبروها واما ما قابل مشرق مكة من البلاد التی تكون تحت الخط المار عليها من مشرقها الى مغربها فلا يجوز لهم استعمال هذا الحديث ولا يصح لهم ان يشرقوا او يغربوا وانما ينحرف الى الجنوب او الشمال فهذا التغريب والتشريق قال وتقدير الترجمة باب قبلة اهل المدينة واهل الشام والمشرق والمغرب ليس فی التشريق ولا فی التغريب يعنی انهم عند الانحراف للتشريق والتغريب ليسوا مواجهين للقبلة ولا مستدبرين لها انتهى ولم يذكر البخاری مغرب الارض كلها لان المشرق اكثر الارض المعمورة كذا فی الكرمانی ۱۲ ۴ قوله ثم ركعتين قال الاسمعيلی وغيره ان المشهور عن ابن عمر من طريق نافع وغيره عنه انه قال ونسيت ان اسأله كم صلى فدل على انه اخبره بالكيفية ولم يخبره بالكمية واجيب بان بلالا اثبت له انه صلى ولم يخبر بان كم صلى فاعتمد ابن عمر على العدد المتحقق له وهو الركعتان لان التنفل فی النهار لم ينقل باقل من الركعتين كذا فی فتح الباری والعينی ۱۲ ۵ قوله ولم يصل هذا الحديث من مراسيل ابن عباس لانه لم يدخل فی الكعبة مع صلی الله عليه وسلم وهو مروی عن اسامة وثبت فی رواية بلال انه صلى فيها قال النووی اجمع اهل الحديث على الاخذ برواية بلال لانه مثبت ومعه زيادة علم فوجب ترجيحه ويحتمل انه صلعم دخل فيها مرتين كذا فی العينی ۱۲ ۶ قوله فصلى مع النبی صلعم رجل هو عباد بن بشر او هو عباد بن نهيك وعند ابن سعد فی الطبقات انه عليه الصلوة والسلام صلى ركعتين من الظهر فی مسجده بالمسلمين ثم امر ان يتوجه الى المسجد الحرام فاستدار اليه واستدار معه المسلمون ويقال انه عليه الصلوة والسلام زار ام بشر بن البراء بن معرور فی بنی سلمة فصنعت له طعاما وحانت الظهر فصلى لاصحابه ركعتين ثم امر فاستدار الى الكعبة واستقبل الميزاب فسمی مسجد القبلتين قال ابن سعد قال الواقدی هذا اثبت عندنا ۱۲ قسطلانی ع سعيد بن الحكم المصری ۱۲ قس ع وللاربعة يحيى بن ايوب الغافقی ۱۲ قس ع مخصوص باهل المدينة لانهم المخاطبون ويلحق بهم من هو على سمتهم ۱۲ قس ع جمع مرحاض بكسر الميم وهو البيت المتخذ للتغوط ۱۲ ع ص لمن بناها او لعدم حصول الانحراف التام ۱۲ س هذا جواب بالاشارة الى وجوب اتباعه صلعم ۱۲ ع عدل عن الماضی حكاية عن الحال الماضية ۱۲ ع - ل الساريه هی الاسطوانة ۱۲

اسماء الرجال

باب قبلة اهل المدينة علی بن عبد الله المدينی سفيان هو ابن عيينة الهلالی الزهری محمد بن مسلم بن شهاب ابی ايوب هو خالد بن زيد الانصاری عن الزهری ای بالاسناد المذكور عن عطاء بن يزيد الليثی باب قول الله عز وجل الخ الحميدی عبد الله بن الزبير القرشی المكی سفيان هو ابن عيينة عمرو ابن دينار المكی مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان مجاهد هو ابن جبر المفسر اسحاق هو ابن ابراهيم بن نصر السعدی عبد الرزاق هو ابن همام بن نافع الحميری مولاهم ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عطاء هو ابن ابی رباح اسلم القرشی مولاهم المكی باب التوجه نحو القبلة عبد الله بن رجاء الغدانی اسرائيل بن يونس يروی عن جده ابی اسحق عمرو بن عبد الله السبيعی البراء هو ابن عازب الانصاری مسلم بن ابراهيم الازدی الفراهيدی هشام هو ابن عبد الله الدستوائی يحيى بن ابی كثير الطائی مولاهم محمد بن عبد الرحمن ابن ثوبان العامری المدنی

حل اللغات مراحيض جمع مرحاض بكسر الميم هو البيت المتخذ للتغوط

حاشية السندی ص ۲۲

الاضرای لكن ضرو النقد برفهنا الا ما كان من عبد الله وهو الكتابة لم يكن منی فالخبر محذوف والجملة استثناء ای لكن ما فعلت ما فعله عبد الله وان اريد بالموصول احد او رجل مثلا كان الاستثناء منصلا وعلى هذا تكون كان تامة ويكون من عبد الله بيانا ای الا احدا او رجلا تحقق هو عبد الله ويجوز ان يجعل كلمة ما عبارة عن الاحاديث ويكون الاستثناء متصلا نظرا الى المعنى اذ حاصل المعنى ما كان احاديث احد اكثر الا احاديث حصل جمعها من عبد الله والله تعالى اعلم (قوله ائتونی بكتاب) لعل المراد به ما يكتب فيه وبقوله اكتب لكم كتابا ما يكتب ولذلك اتى بالمظهر قيل انما كان هذا الامر من النبی صلی الله تعالى عليه وسلم اختبارا لاصحابه فهدی الله عمر لمراده ومنع من احضار الكتاب وخفی ذلك على ابن عباس وعلى هذا فينبغی عد هذا فی جملة موافقة عمر بها قلت يابی عنه

ملـه قوله لا ادری زاد او نقص والمراد ان ابراہیم شک فی سبب سجود السہو المذکور ہل کان لاجل الزیادۃ او النقصان لکن سیاتی فی الباب الذی بعدہ من روایۃ الحکم عن ابراہیم باسنادہ ہذا انہ صلی خمسا وہو یقتضی الجزم بالزیادۃ فلعلہ شک لما حدث منصور وتیقن لما حدث الحکم وقد تابع الحکم علی ذلک حماد بن ابی سلیمان وطلحۃ بن مصرف وغیرہما وعین فی روایۃ ایضاً وحماد انہا الظہر ۱۲ فتح الباری ۵۲ قولہ من سہی فصلی قال الکرمانی قولہ فصلی تفسیر لقولہ سہی والفاء تفسیریۃ وما بقی ای الرکعتین الاخریین ومناسبۃ ہذا التعلیق للترجمۃ انہ جعل زمان الاقبال علی الناس داخلا فی حکم الصلوٰۃ وانہ فی ذلک الزمان ساہ مصلے الی غیر القبلۃ وہذا التعلیق قطعۃ من حدیث ابی ہریرۃ فی قصۃ ذی الیدین کذا فی العینی ۱۲

كَانَ النبي صلى الله عليه وَسَلم يصلّي علىٰ راحلته حيث توَجّهت بهٖ فاذا اراد الفريضة نزل فاستقبل القبلة حدثنا عثمان قال نا جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله صلّى النبيّ صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم لا ادري زاد او نقص فلما سلّم قيل له يا رسول الله احدث في الصلوٰة شيء قال وما ذاك قالوا صلّيت كذا وكذا فثنى رجليه واستقبل القبلة وسجد سجدتين ثم سلّم فلما اقبل علينا بوجهه قال انه لو حدث في الصلوٰة شيء لنبّأتكم به ولكن انما انا بشر مثلكم انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكّروني واذا شكّ احدكم في صلاته فليتحرّ الصواب فليتمّ عليه ثم ليسلّم ثم يسجد سجدتين **باب** ما جاء في القبلة ومن لم يرَ الاعادة على من سهى فصلّى الى غير القبلة وقد سلّم النبي صلى الله عليه وسلم في ركعتي الظهر واقبل على الناس بوجهه ثم اتمّ ما بقي حدثنا عمرو بن عون قال نا هُشيم عن حُميد عن انس بن مالك قال قال عمر رضي الله عنه وافقت ربّي في ثلث قلت يا رسول الله لو اتخذنا من مقام ابراهيم مصلّى فنزلت وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ اِبْرٰهِيْمَ مُصَلًّى وآية الحجاب قلت يا رسول الله لو امرت نساءك ان يحتجبن فانه يكلّمهن البرّ والفاجر فنزلت آية الحجاب واجتمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم في الغيرة عليه فقلت لهنّ عسٰى ربّه ان طلّقكنّ ان يبدله ازواجا خيرا منكنّ مسلمات فنزلت هذه الآية وقال ابن ابي مريم انا يحيى بن ايوب قال حدثني حميد قال سمعت انسا بهذا حدثنا عبد الله بن يوسف قال نا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال بين الناس بقباء في صلوٰة الصبح اذ جاءهم آت فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن وقد امر ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة حدثنا مسدد قال نا يحيى عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال صلّى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر خمسا فقالوا أزيد في الصلوٰة قال وما ذاك قالوا صلّيت خمسا قال فثنى رجله وسجد سجدتين **باب** حكّ البزاق باليد من المسجد حدثنا قتيبة قال نا اسمٰعيل بن جعفر عن حُميد عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في القبلة فشقّ ذلك عليه حتى رُئي في وجهه فقام فحكّه بيده فقال ان احدكم اذا قام في صلاته فانه يناجي ربّه او ان ربّه بينه وبين القبلة فلا يبزقنّ احدكم قبل قبلته ولكن عن يساره او تحت قدمه ثم اخذ طرف ردائه فبصق فيه ثم ردّ بعضه على بعض فقال او يفعل هكذا حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى بصاقا في جدار القبلة فحكّه ثم اقبل على الناس فقال اذا كان احدكم يصلّي فلا يبصق قبل وجهه فان الله سبحانه قبل وجهه اذا صلّى حدثنا عبد الله بن يوسف قال نا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في جدار القبلة مخاطا او بصاقا او نخامة فحكّه **باب** حكّ المخاط بالحصى من المسجد وقال ابن عباس ان وطئت على قذر رطب فاغسله وان كان يابسا فلا حدثنا موسى بن اسمٰعيل قال نا ابراهيم بن سعد قال نا ابن شهاب عن حُميد بن عبد الرحمٰن ان ابا هريرة وابا سعيد حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في

ـــــــ

۵۳ قولہ وافقت والمعنی فی الاصل وافقنی ربی فانزل القرآن علی وفق ما رأیت ولکنہ اسند الموافقۃ لنفسہ رعایۃ للادب کذا فی الکرمانی وفی الخیر الجاری وذکر البعض موافقۃ فی احد وعشرین کما نقلہ السیوطی فی تاریخ الخلفاء وقال البعض الی خمسۃ عشر ولعل قولہ المذکور کان قبل الحوادث الباقیۃ اولان الکلام کان فیہا اولان ذکر العدد القلیل لا ینفی العدد الزائد انتہی ۱۲ ۵۴ قولہ مصلی ای قبلۃ ودلالتہ علی الترجمۃ باعتبار دلالتہ علی الجزء الاول منہا کما ان الحدیث الذی یاتی آخرا یدل علی الجزء الاخیر فاولہ وآخرہ یدل علی کل الترجمۃ واما کیفیۃ الدلالۃ فعلی قول من فسر مقام ابراہیم بالکعبۃ فظاہر واما علی قول من قال ہو الحرم کلہ فیقال ان من للتبعیض ومصلی ای قبلۃ او موضع الصلوٰۃ والمراد من الترجمۃ ما جاء فی القبلۃ وما یتعلق بہا وہذا اظہر لان المتبادر الی الفہم من المقام الحجر الذی وقف علیہ ابراہیم وموضعہ مشہور قال الخطابی سأل عمر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان یجعل ذلک الحجر الذی فیہ اثر مقامہ بین یدی القبلۃ یقوم الامام عندہ فنزلت الآیۃ ۱۲ کرمانی ۵۵ قولہ ان یستقبل الکعبۃ دلالتہ علی الجزء الاول من الترجمۃ ظاہر ومن الجزء الثانی ایضاً وذلک لانہم صلوا فی اول تلک الصلوٰۃ الی القبلۃ المنسوخۃ التی ہی غیر القبلۃ الواجب استقبالہا جاہلین بوجوبہ والجاہل کالناسی حیث لم یؤمروا باعادتہم صلاتہم ۱۲ عینی ۵۶ قولہ فانہ یناجی ربہ المناجاۃ والنجوی السر بین الاثنین ومناجاۃ الرب مجاز اذ لا کلام الا من طرف العبد وہو من باب التشبیہ ای شبہ العبد وتوجہہ الی اللہ تعالیٰ فی الصلوٰۃ وما فیہا من القراءۃ والاذکار واستنزال رحمۃ مع الخضوع والخشوع بمن یناجی مولاہ وکذا قولہ وان ربہ بینہ وبین القبلۃ وقولہ فان اللہ قبل وجہہ معناہ التشبیہ ای کانہ بینہ وبین القبلۃ ۱۲ ع مختصراً ۵۷ قولہ قال ابن عباس الخ مطابقتہ للترجمۃ الاشارۃ الی ان العلۃ فی النہی احترام القبلۃ لا مجرد التأذی بالبزاق ونحوہ فلہذا لم یفرق بین رطب ویابس بخلاف ما علۃ النہی فیہ مجرد الاستقذار فلا یضر وطئ الیابس ۱۲ فتح الباری ۵۸ قولہ یابسا ہذا فی التقذر واما فی ترک احترام القبلۃ فکلاہما سواء وبہ المناسبۃ للترجمۃ ۱۲ ع ۵ وسیجئ القصۃ مفسرا فی تفسیر سورۃ التحریم انشاء اللہ تعالیٰ ۱۲ ع ۵ عطف ای جلس کما ہو ہیأۃ القعود للتشہد ۱۲ ع

اسماءُ الرّجال

عثمان ہو ابن ابی شیبۃ جریر ہو ابن عبد الحمید منصور ہو ابن المعتمر ابراہیم ہو ابن یزید النخعی علقمۃ ہو ابن قیس النخعی عبد اللہ ہو ابن مسعود باب ما جاء فی القبلۃ عمرو بن عون ہو ابو عثمان الواسطی البزاز ہشیم ہو ابن بشیر بتکبیر الاب وتصغیر الابن حمید الطویل وقال ابن ابی مریم سعید بن محمد بن الحکم یحیی بن ایوب ہو الغافقی عبد اللہ بن یوسف ہو التنیسی عبد اللہ بن دینار العدوی مولاہم ابو عبد الرحمٰن المدنی عبد اللہ بن عمر ہو ابن الخطاب مسدد ہو ابن مسرہد یحیی ہو القطان شعبۃ ہو ابن الحجاج الحکم ہو ابن عتیبۃ مصغرا ابراہیم ہو النخعی علقمۃ ہو ابن قیس النخعی عبد اللہ ہو ابن مسعود باب حک البزاق الخ قتیبۃ ہو ابن سعید الثقفی اسمٰعیل ابن جعفر بن ابی کثیر الانصاری حمید الطویل عبد اللہ التنیسی مالک بن انس الامام نافع مولی ابن عمر عبد اللہ بن عمر بن الخطاب عبد اللہ التنیسی مالک بن انس الاصبحی ہشام بن عروۃ بن الزبیر بن العوام باب حک المخاط - وقال ابن عباس وصلہ ابن ابی شیبۃ بسند صحیح موسیٰ بن اسمٰعیل ای التبوذکی البصری ابراہیم القرشی المدنی ابن شہاب الزہری حمید القرشی ابا سعید الخدری ٭

حل للغات فثنی من الثنی وہو العطف فلیتحر التحری طلب الثواب بالاجتہاد البالغ نخامۃ بضم النون ہو فضلۃ یخرج من الصدر بصاق بضم الباء اللعاب الذی یخرج من الفم مخاط بضم المیم ما یخرج من الانف ٭

ـــــــ

قولہ لا تضلوا بعدہ لانہ جواب ثان للامر فمعناہ انکم لا تضلون بعد الکتاب ان اتیتم بہ وکتبت لکم ولا یخفی ان الاخبار بمثل ہذا الخبر لمجرد الاختبار بل فی موضع یکون ترک احضار الکتاب اولی واصوب من احضارہ من قبیل الکذب لواضح الذی ینزہ کلامہ صلی اللہ تعالیٰ علیہ وسلم عنہ فلا بد ہٰہنا من اعتذار آخر، وحاصل ما ذکروا فی الاعتذار ان امر ان تواما کان امر عزیمۃ وایجاب حتی لا یجوز مراجعتہ ویصیر المراجع عاصیا بل کان امر مشورۃ وکانوا یراجعونہ صلی اللہ تعالیٰ علیہ وسلم فی بعض تلک الاوامر سیما عمر وقد علم من حالہ انہ کان موفقا للصواب فی درک المصالح وکان صاحب الہام من اللہ عز وجل ذکرہ وتناؤہ. ولم یقصد عمر بقولہ قد غلب علیہ الوجع انہ یتوہم علیہ الغلط بہ وانما اراد التخفیف علیہ من التعب الشدید اللاحق بہ من

له قوله ولا عن يمينه وہو موضع الترجمة لا يقال الترجمة لا يبصق عن يمينه ولفظ الحديث لا يتنخم لان المصنف اخذ كون حكم النخامة والبزاق واحدا من انه صلعم رأى النخامة وقال لا يبزقن فدل على تساويهما والله تعالى اعلم - كذا في الفتح والعيني ۱۲ له قوله لا يتفلن بضم الفاء وكسرها وہو موضع الترجمة لان معناه لا يبزقن والتفل شبيه بالبزق وہو اقل منه اوله البزق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ ۱۲ عمدة القاري له قوله وكفارتها دفنها ظاہره انها تكون خطيئة و ان اراد دفنها وقال عياض انما تكون خطيئة اذا لم يدفنها واما من اراد دفنها فلا ورده النووي وقال ہو خلاف صريح الحديث وقال ابن حجر ووافق عياضا جماعة منهم القرطبي ويشهد لهم ما رواه مسلم عن ابي ذر وجدت في مساوي اعمال امتي النخامة تكون في المسجد لا تدفن قال القرطبي فلم يثبت لها حكم السيئة بمجرد ايقاعها في المسجد بل به وتركها غير مدفونة ۱۲ توشيح له قوله عن يمينه لكالا بد من وجه يقتضي المنع باليمين لاجل الملك اذا الملك في يساره ايضا وذلك الوجه ہو ان يقال ان ملك اليمين يكتب حسنات المصلي في حالة صلاته ولما كانت الصلوٰة تنهى عن الفحشاء كان ملك اليسار فارغا واحسن ما قيل فيه ان لكل احد قرينا وموقعه يساره كما ورد في حديث ابي امامة على ما رواه الطبراني فانه يقوم بين يدي الله وملكه عن يمينه وقرينه عن يساره فلعل المصلي اذا تفل عن يساره يقع على قرينه وہو الشيطان ولا يصيب الملك كذا في الخير الجاري والعيني ويؤيده ما ورد في دفع الخنزب بالتفل على اليسار ۱۲ له قوله فيدفنها بنصب النون لانه جواب الامر وبرفعها اي ہو يدفنها وجاز الجزم عطفا على الامر وتانيث الضمير بتاويل البصقة - ع ک قال النووي البزاق في المسجد خطيئة يعني مطلقا وعلى مرتكبها الكفارة واختلفوا في دفنها فالجمهور قالوا المراد دفنها في التراب ونحوه كالرمل والا فيخرجها من المسجد - كذا في الكرماني والفتح ۱۲ له قوله ہل ترون استفہام انكار لما يلزم منه اي تظنون اني لا ادري فعلكم لكوني في ہذه الجهة والله اني لاراكم من وراء ظهري قيل المراد به العلم بالوحي والصواب انه على ظاہره وانه ابصار حقيقي خاص به صلعم خرقا للعادة كذا في التوشيح وفي العيني نقل عن مجاہد انه كان في جميع احواله يعني ما كانت مختصة بحالة الصلوٰة ومطابقته للترجمة من حيث انه صلعم وبخهم من نقص كمال الركوع والسجود ووعظهم في ذلك وكذا مطابقة الحديث الآتي ۱۲ ع له قوله اضمرت بضم الهمزة من الاضمار يقال ضمر الفرس واضمرته انا وتضمير الخيل ان تعلف حتى تسمن ثم لا تعلف الا قوتا لتخف وذلك في اربعين يوما والحفياء بالمهملة والفاء ممدودا موضع بينه وبين ثنية الوداع خمسة اميال او ستة او سبعة وثنية الوداع موضع عند المدينة سميت بها لان الخارج من المدينة يمشي معه المودعون اليها ۱۲ ع له ہذا ما يعني غير المسجد اما فيه ففي ثوبه ۱۲ مجمع البحار له كلمة اليسرى يوجد في اكثر النسخ المصححة وفي بعضها لا ۱۲ له المراد اليسرى لتقييدها بها في الروايات الاخرى ۱۲ له فيه التصريح بسماعه من حميد ۱۲ ع خ له وفي بعضها ملك بالرفع وتوجيهه ان يقال ان اسم ان ہو الشان ۱۲ ک له وہو موضع الترجمة لان للنخامة والبصاق حكما واحدا كما مر ۱۲ ک له افرده بالذكر لاہتمام بشانه اولانهم قصروا فيه ۱۲ ع له حذفت الياء واكتفيت بالكسرة عنها ۱۲ ک

فحكها	جدار المسجد فتناول حصاة فحتها فقال اذا تنخم احدكم فلا يتنخمن قبل وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره
	او تحت قدمه اليسرى **باب** لا يبصق عن يمينه في الصلوٰة **حدثنا** يحيى بن بكير قال نا الليث عن عقيل عن ابن
	شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة وابا سعيد اخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في حائط
	المسجد فتناول رسول الله صلى الله عليه وسلم حصاة فحتها ثم قال اذا تنخم احدكم فلا يتنخم قبل وجهه ولا
	عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى **حدثنا** حفص بن عمر قال نا شعبة قال اخبرني قتادة
	قال سمعت انسا قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يتفلن احدكم بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن
ليبزق	يساره او تحت رجله اليسرى **باب** ليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى **حدثنا** ادم قال نا
	شعبة قال نا قتادة قال سمعت انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان المؤمن اذا كان في الصلوٰة
	فانما يناجي ربه فلا يبزقن بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدمه **حدثنا** علي قال نا سفين
ابي هريرة	قال نا الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم ابصر نخامة في قبلة المسجد فحكها
	بحصاة ثم نهى ان يبزق الرجل بين يديه او عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدمه اليسرى وعن الزهري سمع
	حميدا عن ابي سعيد الخدري نحوه **باب** كفارة البزاق في المسجد **حدثنا** ادم قال نا شعبة قال نا قتادة قال
	سمعت انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها **باب** دفن
	النخامة في المسجد **حدثنا** اسحق بن نصر قال انا عبد الرزاق عن معمر عن همام سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه
فانه ربه	وسلم قال اذا قام احدكم الى الصلوٰة فلا يبصق امامه فانما يناجي الله ما دام في مصلاه ولا عن يمينه فان
وليبزق	عن يمينه ملكا وليبصق عن يساره او تحت قدمه فيدفنها **باب** اذا بدره البزاق فليأخذ بطرف ثوبه **حدثنا**
	مالك بن اسمعيل قال نا زهير قال نا حميد عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في
رئي فقال	القبلة فحكها بيده ورئي منه كراهية او رئي كراهيته لذلك وشدته عليه وقال ان احدكم اذا قام في
القبلة	صلاته فانما يناجي ربه او ربه بينه وبين قبلته فلا يبزقن في قبلته ولكن عن يساره او تحت قدمه ثم
فقال	اخذ طرف ردائه فبزق فيه ورد بعضه على بعض قال او يفعل هكذا **باب** عظة الامام الناس في اتمام
	الصلوٰة وذكر القبلة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
	ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل ترون قبلتي ههنا فوالله ما يخفى علي خشوعكم ولا ركوعكم
	اني لاراكم من وراء ظهري **حدثنا** يحيى بن صالح قال نا فليح بن سليمن عن هلال بن علي عن انس
	ابن مالك قال صلى لنا النبي صلى الله عليه وسلم صلوٰة ثم رقي المنبر فقال في الصلوٰة وفي الركوع
وراءي	اني لاراكم من ورائي كما اراكم **باب** هل يقال مسجد بني فلان **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال
	انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل
ضمرت	التي اضمرت من الحفياء وامدها ثنية الوداع وسابق بين الخيل التي لم تضمر من الثنية الى مسجد

اسماء الرجال

باب لا يبصق عن يمينه يحيى ہو ابن عبد الله بن بكير الليث ہو ابن سعد الامام عقيل بن خالد الايلي ابن شهاب محمد ابن مسلم الزہري حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزہري حفص بن عمر الحوضي شعبة بن الحجاج العتكي قتادة ہو ابن دعامة السدوسي باب ليبصق عن يساره آدم ہو ابن ابي اياس العسقلاني شعبة بن الحجاج وقتادة تقدما على ہو ابن عبد الله المديني سفيان ہو ابن عيينة الزہري ہو ابن شهاب باب كفارة البزاق في المسجد آدم ومن بعده مروا آنفا باب دفن النخامة في المسجد اسحق ہو ابن ابراہيم بن نصر عبد الرزاق بن ہمام الصنعاني معمر ہو ابن راشد الازدي ہمام ہو ابن منبہ بن كامل الصنعاني باب اذا بدره البزاق الخ مالك بن اسمعيل النهدي الكوفي زہير ہو ابن معاوية الجعفي حميد ہو ابن ابي حميد الطويل باب عظة الامام عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني الاصبحي ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن ہرمز يحيى بن صالح الوحاظي الحمصي فليح بن سليمان المدني المتوفى سنة ۱۶۸ھ ہلال بن علي الفہري المدني باب ہل يقال مسجد بني فلان عبد الله بن يوسف ومالك تقدما نافع مولى ابن عمر

حل اللغات فحتها الحت الحك تنخم اي القى النخامة لا يتفلن بضم الفاء وكسرها نوع من البزق وہو اقل منه فان اوله البزق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ بادره غلب عليه اضمرت من الاضمار يقال اضمرت الفرس وضمرته وتضمير الخيل ان تعلف حتى تسمن ثم لا تعلف الا قوتا لتخف وذلك في اربعين يوما الحفياء موضع بينه وبين ثنية الوداع خمسة اميال او ستة اميال او سبعة اميال وثنية الوداع موضع عند المدينة سميت بها لان الخارج من المدينة يمشي معه المودعون اليها

حاشية السندي ص ۲۲: املاء الكتاب بواسطة ما معه من الوجع فلا ينبغي للناس ان يباشروا ما يصير سببا للحوق غاية المشقة به في تلك الحالة فرأى ان ترك احضار الورق اولى مع انه خشي ان يكتب النبي صلى الله عليه وسلم امورا يعجز عنها الناس فيستحقون العقوبة بسبب ذلك لانها منصوصة لا محالة لا اجتهاد فيها او خاف لعل بعض المنافقين يتطرقون به الى القدح في بعض ذلك المكتوب لكونه في حال المرض فيصير سببا للفتنة فقال حسبنا كتاب الله لقوله تعالى ما فرطنا في الكتاب من شيء وقوله اليوم اكملت لكم دينكم فعلم ان الله تعالى اكمل دينه فامن الضلال على الامة اه كلامهم مجملا وفيه نظر لان قوله لا تضلوا يفيد ان الامر للايجاب اذ السعي فيما يفيد الامن من الضلال واجب على الناس وقول من قال كان واجبا لم يتركه لاختلافهم كما لم يترك التبليغ لمخالفة من خالف

لہ قولہ اذ جاءہ العباس وہو عم النبی صلی اللہ علیہ وسلم فیہ ان القسمۃ الی الامام علی قدر اجتہادہ قال الکرمانی فان قلت این ذکر تعلیق القنو فی المسجد قلت المراد بہ القنو الذی للصدقۃ فعلم حکم تعلیق القنو بالقیاس علی نثر المال فیہ وقال ابن بطال ولیس فی ہذا الباب تعلیق القنو فی المسجد واغفلہ البخاری انتہی وقال العینی ذکر ابو محمد بن قتیبۃ فی غریب الحدیث انہ لما خرج رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رای اقناء معلقۃ فی المسجد و کان امر من کل حائط بقنو یعلق فی المسجد لیاکل منہ من لا شیء لہ انتہی ومن عادۃ البخاری الاحالۃ علی اصل الحدیث وما اشبہ والمناسبۃ ما بینہما ان کل واحد منہما وضع فی المسجد لا للادخار فسقط بما ذکرنا قول ابن بطال فی عدم ذکر البخاری حدیثا فی تعلیق القنو انہ اغفلہ و کذلک سقط کلام ابن التین انشئہ انتہی کلام العینی وفی فتح الباری وما جاء فی حدیث جابر لم یقدم مال البحرین حتی مات ہو صلعم لیس بمعارض لہذا لان المراد انہ لم یقدم فی السنۃ التی مات فیہا النبی صلی اللہ علیہ وسلم فانہ کان مال خراج او جزیۃ فکان یقدم من سنۃ الی سنۃ ۱۲ ٭ ۲ قولہ ان رجلا ہو عویمر بن عامر العجلانی او ہلال بن امیۃ فانزل اللہ تعالی القرآن فی ذلک فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم قد قضی اللہ فیک وفی امراتک فتلاعنا ای الرجل والمراۃ ۱۲ خ ٭ ۳ قولہ حیث شاء قال ابن بطال لا یقتضی لفظ الحدیث ان یصلی حیث شاء وانما یقتضی ان یصلی حیث امر بقولہ این تحب ان اصلی لک فکانہ قال باب اذا دخل بیتا ہل یصلی حیث شاء او حیث امر لانہ صلی اللہ علیہ وسلم استاذنہ فی موضع الصلوۃ ولم یصل حیث شاء ۱۲ کرمانی ٭ ۴ قولہ وصففنا بتشدید الفاء المفتوحۃ ای جعلنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم صفا یقال صففت القوم فاصطفوا اذا اقمتہم فی الحرب صفا وفی بعضہا صففنا بالفائین بصیغۃ المتکلم ۱۲ ک ٭ ۵ قولہ حین دخل وفی بعضہا حتی قال النووی زعم بعضہم ان حتی غلط ولیس بغلط ومعناہ لم یجلس فی الدار ولا فی غیرہا حتی دخل البیت مبادرا الی قضاء حاجتی ۱۲ ک ٭ ۶ قولہ خزیرۃ بفتح المعجمۃ وکسر الزای وسکون التحتیۃ بعدہا راء لحم یقطع صغارا ویصب علیہ ماء کثیر فاذا نضج ذر علیہ الدقیق وقیل بالمہملات وہی دقیق یطبخ باللبن ۱۲ خیر جاری ٭ ۷ قولہ ذوو عدد ای عدد یعتد بہ فیکون لبیان التکثیر ویحتمل ان یکون المراد انہم عددا قلیلا ۱۲ خ ٭ ع ای بالنخل وبہذہ المسابقۃ ۱۲ ع ٭ ع فی الحرکات والسکنات وفی التثنیۃ والجمع والصنو ہو النخلتان او ثلاث یخرج من اصل واحد ۱۲ ع ٭ س بلدۃ بین البصرۃ و عمان ۱۲ ع ٭ لہ ہذا حشو ولہذا لم یثبت فی روایۃ المستملی ۱۲ ع ٭ ص اکتفاء بالاذن الاول ۱۲ خ

بنی زریق وان عبد اللہ بن عمر کان فیمن سابق بہا ٭ **باب** القسمۃ وتعلیق القنو فی المسجد قال ابو عبد اللہ القنو العذق والاثنان قنوان والجماعۃ ایضا قنوان مثل صنو وصنوان وقال ابراہیم یعنی ابن طہمان عن عبد العزیز بن صہیب عن انس قال اتی النبی صلی اللہ علیہ وسلم بمال من البحرین فقال انثروہ فی المسجد وکان اکثر مال اتی بہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فخرج رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الی الصلوۃ ولم یلتفت الیہ فلما قضی الصلوۃ جاء فجلس الیہ فما کان یری احدا الا اعطاہ اذ جاءہ العباس فقال یا رسول اللہ اعطنی فانی فادیت نفسی وفادیت عقیلا فقال لہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم خذ فحثا فی ثوبہ ثم ذہب یقلہ فلم یستطع فقال یا رسول اللہ امر بعضہم یرفعہ الی قال لا قال فارفعہ انت علی قال لا فنثر منہ ثم ذہب یقلہ فقال یا رسول اللہ مر بعضہم یرفعہ الی قال لا قال فارفعہ انت علی قال لا فنثر منہ ثم احتملہ فالقاہ علی کاہلہ ثم انطلق فما زال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یتبعہ بصرہ حتی خفی علینا عجبا من حرصہ فما قام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وثم منہا درہم ٭ **باب** من دعی لطعام فی المسجد ومن اجاب منہ ٭ **حدثنا** عبد اللہ بن یوسف انا مالک عن اسحٰق بن عبد اللہ انہ سمع انسا قال وجدت النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی المسجد ومعہ ناس فقمت فقال لی ارسلک ابو طلحۃ فقلت نعم قال لطعام قلت نعم فقال لمن حولہ قوموا فانطلق وانطلقت بین ایدیہم ٭ **باب** القضاء واللعان فی المسجد بین الرجال والنساء ٭ **حدثنا** یحیی نا عبد الرزاق انا ابن جریج انا ابن شہاب عن سہل بن سعد ان رجلا قال یا رسول اللہ ارأیت رجلا وجد مع امراتہ رجلا ایقتلہ فتلاعنا فی المسجد وانا شاہد ٭ **باب** اذا دخل بیتا یصلی حیث شاء او حیث امر ولا یتجسس ٭ **حدثنا** عبد اللہ بن مسلمۃ نا ابراہیم بن سعد عن ابن شہاب عن محمود بن الربیع عن عتبان بن مالک ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اتاہ فی منزلہ فقال این تحب ان اصلی لک من بیتک قال فاشرت لہ الی مکان فکبر النبی صلی اللہ علیہ وسلم وصففنا خلفہ فصلی رکعتین ٭ **باب** المساجد فی البیوت وصلی البراء ابن عازب فی مسجد دارہ جماعۃ ٭ **حدثنا** سعید بن عفیر قال نا اللیث قال حدثنی عقیل عن ابن شہاب قال اخبرنی محمود بن الربیع الانصاری ان عتبان بن مالک وہو من اصحاب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ممن شہد بدرا من الانصار انہ اتی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال یا رسول اللہ قد انکرت بصری وانا اصلی لقومی فاذا کانت الامطار سال الوادی الذی بینی وبینہم لم استطع ان اتی مسجدہم فاصلی بہم ووددت یا رسول اللہ انک تاتینی فتصلی فی بیتی فاتخذہ مصلی قال فقال لہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سافعل ان شاء اللہ تعالی قال عتبان فغدا علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وابو بکر حین ارتفع النہار فاستاذن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاذنت لہ فلم یجلس حین دخل البیت ثم قال این تحب ان اصلی من بیتک قال فاشرت لہ الی ناحیۃ من البیت فقام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فکبر فقمنا فصففنا فصلی رکعتین ثم سلم قال وحبسناہ علی خزیرۃ صنعناہا لہ قال فثاب فی البیت رجال من اہل الدار ذوو عدد فاجتمعوا فقال قائل منہم این مالک بن الدخیشن

اسماء الرجال

باب القسمۃ وتعلیق القنو وقال ابراہیم الخراسانی وصلہ ابو نعیم فی المستخرج والحاکم عقیلا ہو اخو علی رضی اللہ عنہ باب من دعی لطعام الخ عبد اللہ ہو التنیسی مالک بن انس الاصبحی اسحٰق بن عبد اللہ ہو ابن ابی طلحۃ انس بن مالک رضی اللہ عنہ باب القضاء واللعان الخ یحیی بن موسی الختی بفتح الخاء المعجمۃ وتشدید المثناۃ الفوقیۃ والکمیہنی یحیی ابن موسی عبد الرزاق ہو ابن ہمام الصنعانی ابن جریج عبد الملک ابن شہاب الزہری سہل ہو الساعدی الخزرجی رجلا عویمر بن عامر العجلانی او ہلال بن امیۃ او سعد ابن عبادۃ باب اذا دخل بیتا عبد اللہ ہو القعنبی ابراہیم بن سعد سبط عبد الرحمٰن بن عوف ابن شہاب الزہری محمود الخزرجی الانصاری عتبان بن مالک الانصاری السالمی المدنی الاعمی باب المساجد سعید بن عفیر نسبۃ لجدہ لشہرتہ بہ وابوہ کثیر اللیث بن سعد المصری عقیل مصغرا ابن خالد الایلی ابن شہاب الزہری ۱۲ قس ٭

حل اللغات

الثنیۃ ای ثنیۃ الوداع العذق بکسر المہملۃ وسکون المعجمۃ ہو العرجون بما فیہ صنو بکسر الصاد وسکون النون ہو نخلتان او ثلاث یخرج من اصل واحد البحرین بلدۃ معروفۃ بین البصرۃ وعمان ذہب یقلہ ای شرع یرفعہ وہو من الاقلال بمعنی الرفع کاہل الکاہل موضع ما بین الکتفین یتجسس بالجیم وجوز کونہ بالحاء معناہ یتفحص صففنا من التفعیل ای جعلنا صفا وروی صففنا وہو من المجرد بصیغۃ المتکلم خزیرۃ بفتح المعجمۃ وکسر الزای وسکون الیاء وبعدہا راء لحم یقطع صغارا علی ماء کثیر فاذا نضج ذر علیہ الدقیق فثاب

یفید انہ ما کان واجبا علیہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم کتابتہ لہم وہو لا ینافی الوجوب علیہم حین امرہم بہ وبان ان فائدتہ الامن من الضلالۃ ودوام الہدایۃ فان الاصل فی الامر ہو الوجوب علی المامور لا علی الامر سیما اذا کان فائدتہ ما ذکروا والوجوب علیہم ہو محل الکلام لا الوجوب علیہ علی انہ یمکن ان یکون واجبا علیہ وسقط الوجوب عنہ بعد عدم امتثالہم للامر وقد رفع علم تعیین لیلۃ القدر عن قلبہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم بتلاحی رجلین فیمکن رفع ہذا کذلک ثم المطلوب تحقیق انہ کیف لا یکون للوجوب مع وجود قولہ لا تضلوا وہذہ المعارضۃ لا تنفع فی افادۃ ذلک التحقیق واما انہ خشی ان یکتب امورا تصیر سببا للعقوبۃ او سببا لقدح المنافقین المؤدی الی الفتنۃ فغیر منصور مع وجود قولہ لا تضلوا لان ہذا بیان ان الکتاب سببا للامن من

اوابن الدخشن فقال بعضهم ذلك منافق لايحب الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتقل ذلك الاتراه قد قال لا اله الا الله يريد بذلك وجه الله قال الله ورسوله اعلم قال فانا نرى وجهه ونصيحته الى المنافقين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله عزوجل قد حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله قال ابن شهاب ثم سألت الحصين بن محمد الانصاري وهو احد بني سالم وهو من سراتهم عن حديث محمود ابن الربيع فصدقه بذلك **باب** التيمن في دخول المسجد وغيره وكان ابن عمر يبدأ برجله اليمنى فاذا خرج بدأ برجله اليسرى **حدثنا** سليمن بن حرب قال نا شعبة عن الاشعث بن سليم عن ابيه عن مسروق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمن ما استطاع في شأنه كله في طهوره وترجله وتنعله **باب** هل ينبش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد لقول النبي صلى الله عليه وسلم لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد وما يكره من الصلوٰة في القبور ورأى عمر بن الخطاب انس ابن مالك يصلي عند قبر فقال القبر القبر ولم يأمره بالاعادة **حدثنا** محمد بن المثنى قال نا يحيى عن هشام اخبرني ابي عن عائشة ان ام حبيبة وام سلمة ذكرتا كنيسة رأينها بالحبشة فيها تصاوير فذكرتا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تيك الصور واولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة **حدثنا** مسدد قال حدثنا عبد الوارث عن ابي التياح عن انس بن مالك قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فنزل اعلى المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف فاقام النبي صلى الله عليه وسلم فيهم اربعا وعشرين ليلة ثم ارسل الى بني النجار فجاء وا متقلدين السيوف فكأني انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم على راحلته وابوبكر ردفه وملأ بني النجار حوله حتى القى بفناء ابي ايوب وكان يحب ان يصلي حيث ادركته الصلوٰة ويصلي في مرابض الغنم وانه امر ببناء المسجد فارسل الى ملأ بني النجار فقال يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا قالوا لا والله لانطلب ثمنه الا الى الله عزوجل قال انس فكان فيه ما اقول لكم قبور المشركين وفيه خرب وفيه نخل فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين فنبشت ثم بالخرب فسويت وبالنخل فقطع فصفوا النخل قبلة المسجد وجعلوا عضادتيه الحجارة وجعلوا ينقلون الصخر وهم يرتجزون والنبي صلى الله عليه وسلم معهم وهو يقول اللهم لا خير الا خير الاخرة ۞ فاغفر الانصار والمهاجرة **باب** الصلوٰة في مرابض الغنم **حدثنا** سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن ابي التياح عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في مرابض الغنم ثم سمعته بعد يقول كان يصلي في مرابض الغنم قبل ان يبنى المسجد **باب** الصلوٰة في مواضع الابل **حدثنا** صدقة بن الفضل قال حدثنا سليمن بن حيان قال حدثنا عبيد الله عن نافع قال رأيت ابن عمر يصلي الى بعيره وقال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعله **باب** من صلى وقدامه تنور او نار او شيء مما يعبد فاراد به وجه الله عزوجل

يعني ليس صلاته ١٢ خ

(حاشیہ: فقال — بعد ذلك — الانصاري — ذكرتا — تلك فاولئك — للانصار — فقال)

---

۵۱ قوله ما استطاع ما اما موصول فهو بدل التيمن واما بمعنى ما دام وبه احتراز عما لا يستطيع فيه التيمن ولفظ في شانه اما متعلق بالتيمن واما بالمحبة او بهما او على سبيل التنازع في طهوره بضم الطاء لے تطہر وترجله لے تمشط شعره وتنعله لے تلبسه النعل ١٢ ک ۵۲ قوله لقول النبي صلعم فان قلت ما وجه تعليله بهذا الحديث قلت حيث خصص اللعن باتخاذ قبور الانبياء ومن في حكمهم كالصالحين من امتهم ذكره الكرماني وفي الفتح واما قوله لقول النبي صلعم فوجه التعليل ان الوعيد يتناول من اتخذ قبورهم مساجد تعظيما ومن اتخذ امكنة قبورهم مساجد بان تنبش وترمى عظامهم فهذا يختص بالانبياء ويلتحق بهم اتباعهم واما الكفرة فانهم لاحرج في نبش قبورهم اذ لاحرج في اهانتهم انتهى ١٢ ۵۳ قوله وفيه خرب قال ابن الجوزي المعروف فيه فتح الخاء المعجمة وكسر الراء بعدها موحدة جمع خربة ككلم وكلمة - وحكى الخطابي فيه ايضا بكسر اوله وفتح ثانيه جمع خربة كعنب وعنبة وللكشميهني بفتح المهملة وسكون الراء وبالمثلثة ١٢ توشيح ۵۴ قوله مرابض الغنم جمع المربض بكسر الموحدة مأواها ١٢ خ ۵۵ قوله ثم سمعته بعد يقول لے ابو التياح هذا قول البعض وقال العيني يحتمل انه قال ابو التياح ثم سمعت انسا يقول ١٢ خ - ۵۶ قوله في مواضع الابل كانه يشير الى ان الاحاديث الواردة في التفرقة بين الابل والغنم ليست على شرطه لكن لها طرق قوية وقد ذهب بعضهم الى ان النهي خاص بالمعاطن دون غيرها من الاماكن التي تكون فيها الابل وقد نازع الاسمعيلي المصنف في استدلاله بحديث ابن عمر المذكور بانه لا يلزم من الصلوٰة الى البعير عدم كراهة الصلوٰة في مبركه واجيب بان مراده الاشارة الى ما ذكر من علة النهي عن ذلك وهي كونها من الشياطين كما في حديث ابن مغفل فانها خلقت من الشياطين ونحوه كانه يقول لو كان ذلك مانعا من صحة الصلوٰة لامتنع جعلها امام المصلي وفرق بعضهم بين الواحد منها وبين كونها مجتمعة لما طبعت عليه من النفار المفضي الى تشويش قلب المصلي وقال الطحاوي ان النظر يقتضي عدم التفرقة بين الابل والغنم كما هو مذهب اصحابه لكنه مخالف للاحاديث الصحيحة المصرحة بالتفرقة وحمل بعض الائمة بحملها على كراهة التنزيه وهذا اولى والله تعالى اعلم - فتح الباري التقاط ١٢ ع ۵ هذه الشهادة من رسول الله صلى الله عليه وسلم بايمانه باطنا وبان قالها مصدقا بها ١٢ ک ع ۵ اے بالاسناد الماضي ووهم من قال انه معلق ١٢ ف س ۵ منصوب على التحذير اے اتق القبر ١٢ خ للح ۵ پس صف بستہ ایستادہ کردند نخل را جانب قبلہ ١٢ شیخ الاسلام ص ۵ عضاد كل شيء ما يشد من جانبه وعضادتا الباب خشبتان من جانبيه ١٢ خ س ۵ والمراد ان يكون ذلك بين المصلي والقبلة ١٢ ف - ک ۵ فيدخل فيه الاصنام ١٢ ف ۞

اسماء الرجال

باب التيمن في دخول المسجد سليمان بن حرب الازدي الواشحي البصري شعبة بن الحجاج ابو بسطام العتكي الاشعث يروي عن ابيه سليم بن اسود ابو الشعثاء المحاربي الكوفي مسروق هو ابن الاجدع الكوفي باب هل ينبش الخ محمد بن المثنى العنزي يحيى هو ابن سعيد القطان هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير ام حبيبة رملة بنت ابي سفيان وام سلمة هند بنت ابي امية هما زوجة النبي صلعم مسدد هو ابن مسرهد عبد الوارث بن سعيد التيمي ابي التياح يزيد ابن حميد باب الصلوٰة في مرابض الغنم سليمان ابن حرب الواشحي شعبة وابو التياح تقدما في هذه الصفحة باب الصلوٰة في مواضع الابل صدقة بن الفضل المروزي سليمان بن حيان بن خالد الاحمر الازدي الجعفري الكوفي عبيد الله بن عمر ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب المدني نافع ابو عبد الله المدني مولى ابن عمر ١٢

حل اللغات

الدخشن كقنفذ سراتهم السراة جمع السري بمعنى السيد الترجل تمشط الشعر التنعل لبس النعل كنيسة كفعيلة معبد النصارى مرابض جمع مربض اسم ظرف لے ماوى الغنم ثامنوني بايعوني باخذ الثمن خرب المعروف فيه فتح الخاء وكسر الراء جمع خربة ككلم جمع كلمة وحكي بكسر الخاء وفتح الراء على وزن عنب عضادة تيه عضادة كل شيء ما يشد من جانبه وعضادتا الباب خشبتان من جانبيه يرتجزون مجردة الرجز وهو الكلام الموزون ١٢ ۞

الضلال ودوام الهداية وكيف يتوهم انه سبب للعقوبة او الفتنة بقدح اهل النفاق ومثل هذا الظن يوهم تكذيب ذلك الخبر واما قولهم في تفسير حسبنا كتاب الله انه تعالى قال ما فرطنا في الكتاب من شيء وقال تعالى اليوم اكملت لكم دينكم فكل منهما لا يفيد الامن من الضلال ودوام الهداية للناس حتى يتجه ترك السعي في ذلك الكتاب للاعتماد على هاتين الآيتين كيف ولو كان كذلك لما وقع الضلال بعد مع ان الضلال والتفرق في الامة قد وقع بحيث لا يرجى رفعه، ولم يقل صلى الله تعالى عليه وسلم ان مراده ان يكتب الاحكام حتى يقال انه يكفي في فهمها كتاب الله تعالى فلعله كان شيئا من قبل اسماء الله تعالى او غيره مما ببركته يأمن الناس مكتوبا عندهم بامر نبيهم صلى الله تعالى عليه وسلم من الضلالة ولو فرض ان مراده كان كتابة بعض الاحكام فلعل النص على تلك الاحكام منه صلى الله تعالى عليه

وقال الزهری اخبرنی انس بن مالک قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم عُرِضَتْ علیّ النار وانا اُصلّی

حدثنا عبد اللہ بن مَسْلَمَۃ عن مالک عن زید بن اسلم عن عطاء بن یسار عن عبد اللہ بن عباس قال انخسفت الشمس فصلّی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثم قال اُرِیتُ النار فلم ار منظرًا کالیوم قط افظع

باب کراھیۃ الصلوٰۃ فی المقابر حدثنا مُسَدَّد قال حدثنا یحیی عن عُبَیْدِ اللہ بن عمر قال اخبرنی نافع عن ابن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اجعلوا فی بیوتکم من صلاتکم ولا تتخذوھا قبورًا

باب الصلوٰۃ فی مَوَاضِعِ الخَسْفِ والعذاب ویُذکر ان علیًّا رضی اللہ عنہ کرہ الصلوٰۃ بخسف بابل

حدثنا اسمٰعیل بن عبد اللہ قال حدثنی مالک عن عبد اللہ بن دینار عن عبد اللہ بن عمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ قال لا تدخلوا علی ھٰؤلاء المُعَذَّبِیْنَ الّا ان تکونوا باکین فان لم تکونوا باکین فلا تدخلوا علیھم لا یُصِیْبُکُمْ ما اصابھم

باب الصلوٰۃ فی البِیْعَۃ وقال عمر رضی اللہ عنہ انا لا ندخل کنائسکم من اجل التماثیل التی فیھا الصُّوَر وکان ابن عباس یُصَلّی فی البیعۃ الا بیعۃ فیھا تماثیل

حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا عَبْدَۃ عن ھشام بن عروۃ عن ابیہ عن عائشۃ ان ام سلمۃ ذکرت لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کنیسۃ رأتھا بارض الحبشۃ یقال لھا ماریۃ فذکرت لہ ما رأت فیھا من الصُّوَر فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اولٰئک قوم اذا مات فیھم العبد الصالح او الرجل الصالح بنوا علی قبرہ مسجدًا وصوّروا فیہ تلک الصُّوَر اولٰئک شرار الخلق عند اللہ

باب حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شُعَیب عن الزُّھری قال اخبرنی عُبَیْدُ اللہ بن عبد اللہ بن عُتْبَۃ ان عائشۃ وعبد اللہ بن عباس قالا لمّا نُزِلَ برسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم طَفِقَ یَطْرَحُ خمیصۃً لہ علی وجھہ فاذا اغتمّ بھا کشفھا عن وجھہ فقال وھو کذٰلک لعنۃ اللہ علی الیھود والنصاریٰ اتخذوا قبور انبیائھم مساجد یُحَذِّرُ ما صنعوا

حدثنا عبد اللہ بن مَسْلَمَۃ عن مالک عن ابن شھاب عن سعید بن المُسَیَّب عن ابی ھُرَیرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال قاتل اللہ الیھود اتخذوا قبور انبیائھم مساجد

باب قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم جُعِلَتْ لی الارض مسجدًا وطھورًا

حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا ھُشَیم قال حدثنا سیّار ھو ابو الحکم قال حدثنا یزید الفقیر قال حدثنا جابر بن عبد اللہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اُعطیتُ خمسًا لم یُعْطَھُنَّ احدٌ من الانبیاء قبلی نُصِرْتُ بالرُّعْبِ مسیرۃ شھر وجُعِلَتْ لی الارض مسجدًا وطھورًا وایّما رجل من امتی ادرکتہ الصلوٰۃ فلیُصَلِّ واُحِلَّتْ لی الغنائم وکان النبی یُبْعَثُ الی قومہ خاصۃً وبُعِثْتُ الی الناس کافّۃً واُعطیتُ الشفاعۃ

باب نوم المرأۃ فی المسجد حدثنا عُبَیْد بن اسمٰعیل قال حدثنا ابو اسامۃ عن ھشام عن ابیہ عن عائشۃ ان ولیدۃ کانت سوداء لحیّ من العرب فاعتقوھا فکانت معھم قالت فخرجت صبیّۃ لھم علیھا وشاح احمر من سُیُور قالت فوضعتہ او وقع منھا فمرّت بہ حُدَیّاۃ وھو مُلْقًی فحسبتہ لحمًا فخطفتہ قالت فالتمسوہ فلم یجدوہ قالت فاتّھمونی بہ قالت فطفقوا

(Margin: موضع، حدثنا، لا یصبکم، [illegible]، اخبرنی، تیک، نُزِلَ، فایما، عُبَید اللہ، ۲ بن عروۃ)

لے طلبوہ ۱۲

ھ ما یقدم من الجلد حدیاۃ بتشدید الیاء بعدہا الف تصغیر حداۃ طائر معروف یقولونہ فی الفارسیۃ زغن -

لے قولہ عرضت علی النار وانا اصلی ہذا موضع للترجمۃ واستدل المصنف علی عدم کراہۃ الصلوٰۃ بہذا الحدیث والذی بعدہ واعترض علیہ بانہ لا حجۃ فیہ فانہ صلی اللہ علیہ وسلم لم یفعل ذلک اختیارا واجیب بان الاختیار وعدمہ فی ذلک سواء لانہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یقر علی باطل فدل علی ان مثلہ جائز وتعقبہ العینی بمنع المساواۃ لعدم علۃ التشبہ بعبدۃ الاصنام انتہی ۱۲ خیر جاری ۲ قولہ ولا تتخذوہا قبورا المراد بہا المقابر کما جاء فی مسلم قال ابن حجر استنبط من قولہ ولا تتخذوہا قبورا ان القبور لیست بمحل العبادۃ فتکون الصلوٰۃ فیہا کروہۃ وکانہ اشار الی ان ماروی ابو داؤد والترمذی لیس علی شرطہ وہو حدیث ابی سعید الخدری مرفوعا الارض کلہا مسجد الا المقبرۃ والحمام رجالہ ثقات لکن اختلف فی ارسالہ ووصلہ وحکم بصحۃ الحاکم وابن حبان انتہی وفی التوشیح قال القرطبی من ہنا للتبعیض والمراد النوافل وقد اختلف العلماء فی المراد بالحدیث قال قوم المراد منہ کراہۃ الصلوٰۃ فی المقابر وقوم بل الندب الی الصلوٰۃ فی البیوت کانہ قال لا تکونوا کالموتی الذین لا یصلون فی بیوتہم وہی القبور وتاولہ آخرون بان المراد النہی عن دفن الموتی فی البیوت انتہی وفی الفتح وقد نقل ابن المنذر عن اکثر اہل العلم استدلوا بہذا الحدیث علی ان المقبرۃ لیست بموضع الصلوٰۃ وکذا قال البغوی فی شرح السنۃ انتہی ۱۲ ۳ قولہ بخسف بابل قیل المراد بہ نمرود بن کنعان بنی الصرح ببابل سمکۃ خمسۃ الاف ذراع لیترصد امر السماء فاہب اللہ الریح فخر علیہ وعلی قومہ فہلکوا کذا فی الخیر الجاری ونقلہ البیضاوی فی تفسیر قولہ تعالی وقد مکر الذین من قبلہم الآیۃ ۱۲ ۴ قولہ بابل اسم موضع بالعراق قریبا من الکوفۃ ینسب الیہ السحر وہو غیر منصرف وقد قال اللہ تعالی وما انزل علی الملکین ببابل ۱۲ ک ۵ قولہ الا ان تکونوا باکین قال ابن بطال ہذا یدل علی اباحۃ الصلوٰۃ ہناک لان الصلوٰۃ موضع بکاء وتضرع فکانہ یشیر الی عدم مطابقۃ الحدیث لاثر علی والحدیث مطابق لہ من جہۃ ان کلا منہما فیہ ترک النزول کما سیاتی فی المغازی ثم قنع صلعم راسہ واسرع السیر حتی اجاز الوادی فدل علی انہ لم ینزل فیہ ولم یصل ہناک کما صنع علی رض بخسف بابل وسیاتی نہیہ صلعم ان یستقی من میاہہم قالہ ابن حجر کلہ وفی الکرمانی دلالۃ علی الترجمۃ من جہۃ استلزام مصاحبۃ الصلوٰۃ باسرہا للبکاء وہی مکروہۃ انتہی ۱۲ ۶ قولہ فی البیعۃ ہی معبد النصاری والکنیسۃ قد تنسب الی الیہود وقد تنسب الی النصاری ۱۲ خ ۷ قولہ کنیسۃ وہی البیعۃ او نظیرہا والمفہوم من قولہ صلعم اولئک شرار الخلق ان فعلہم ذلک نہی عنہ ومنع عن اتباعہم فی ذلک فیفہم منہ کراہۃ الصلوٰۃ فیہا لان ذلک ایضا من افعالہم فیہا وہذا علی تقدیر کون مراد المؤلف المنع عن الصلوٰۃ فیہا مطلقا واما اذا کان مرادہ النہی علی تقدیر وجود التماثیل فلا حاجۃ للمطابقۃ الی ما ذکر ۱۲ خیر جاری ۸ قولہ مسجدا قال ابن بطال الحدیث یدل علی ان الابواب المتقدمۃ المکروہۃ الصلوٰۃ فیہا لیس ذلک علی التحریم ۱۲ ک ۹ قولہ وشاح بکسر الواو وضمہا ینسج من ادیم عرضا ویرصع بالجواہر وتشدہ المرأۃ بین عاتقیہا وقیل خیطان من لؤلؤ یخالف بینہما وتتوشح بہ المرأۃ ۱۲ مجمع البحار وفتح الباری ۱۰ قولہ حدیاۃ بتشدید الیاء والالف تصغیر حداۃ کعنبۃ طائر معروف وحصل الالف باشباع فتحۃ الیاء ۱۲ ک ف ع ف الجر علی البدل من التماثیل ۱۲ خ ع ہذا کالفصل لما قبلہ والجامع بینہما الزجر عن اتخاذ القبور مساجد ۱۲ ف س وہی الکساء الاسود المربع لہ علمان ۱۲ ل مقول الراوی او انما یحذرہم من ذلک الصنع لئلا یفعل بقرہ مثلہ ۱۲ ک ص خصصہم ہہنا بخلاف ما تقدم لانہم ابتدأوا بہ ۱۲ س قیل لہ الفقیر لانہ یشکو فقار ظہرہ وہو من شیوخ ابی حنیفۃ ۱۲ ع

اسماء الرجال

قال الزہری ہو ابن شہاب عبد اللہ بن مسلمۃ ہو القعنبی مالک الامام ابن انس زید بن اسلم مولی عمر رض عطاء بن یسار القاص الہلالی باب کراہیۃ الخ مسدد ہو ابن مسرہد یحیی ہو ابن سعید القطان عبید اللہ بن عمر العمری نافع مولی ابن عمر رض باب الصلوٰۃ فی مواضع الخسف اسمٰعیل بن عبد اللہ ہو ابن ابی اویس مالک ہو ابن انس الامام باب الصلوٰۃ فی البیعۃ محمد بن سلام ہو البیکندی عبدۃ اسمہ عبد الرحمن بن سلیمان ہشام بن عروۃ بن الزبیر بن العوام باب ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب ہو ابن ابی حمزۃ الزہری ہو ابن شہاب عبد اللہ بن مسلمۃ القعنبی مالک الامام ابن شہاب ہو الزہری باب قول النبی صلعم محمد بن سنان ہو العوفی ہشیم ہو ابن بشیر باب نوم المرأۃ الخ عبید بن اسمٰعیل القرشی الہباری ابو اسامۃ حماد بن اسامۃ القرشی ہشام ہو ابن عروۃ بن الزبیر مر آنفا

حل اللغات افظع لے اشنع بابل بکسر الباء اسم موضع فی العراق قریبا بالکوفۃ ینسب الیہ السحر غیر متصرف البیعۃ معبد النصاری والفرق بینہا وبین الکنیسۃ ان الکنیسۃ قد تنسب الی الیہود ایضا شرار بالکسر والفتح کلیہا جمع شر وشاح بکسر الواو وضمہا ینسج من ادیم عرضا ویرصع بالجواہر تشدہ النساء بین عاتقیہا وقیل خیطان من لؤلؤ یخالف بینہما وتتوشح بہ النساء سیور جمع سیر ہو م

(Margin: حاشیۃ السندی ۱۱۲)

سبب للامن من الضلالۃ فلا وجہ لترک السعی فی ذلک النص اکتفاء بالقرآن بل لو لم یکن فائدۃ النص الا الامن من الضلالۃ لکان مطلوبا جدا ولم یصح ترکہ للاعتماد علی ان الکتاب جامع لکل شیء کیف والناس محتاجون الی السنۃ اشد احتیاج مع کون الکتاب جامعا وذلک لان الکتاب وان کان جامعا الا انہ لا یقدر کل احد علی الاستخراج منہ وما یمکن لہم استخراجہ منہ فلا یقدر کل احد علی استخراجہ منہ علی وجہ الصواب ولہذا فوض الیہ البیان مع کون الکتاب جامعا فقال تعالی لتبین للناس ما نزل الیہم ولا شک ان استخراجہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم من الکتاب علی وجہ الصواب وہذا یکفی ویغنی فی کون نصہ مطلوبا لنا سیما اذا امرنا بہ سیما اذا وعد علی ذلک الامن من الضلال فما معنی قول احدنا فی مقابلۃ ذلک حسبنا کتاب اللہ بالوجہ الذی ذکروا، قلت فالوجہ عندی طلب مخرج ہو احسن واولی

ك قوله زعمتم مفعولاه ان عدى الى مفعولين او مفعول محذوف وهو نحو انى اخذته او انى صاحبته ۱۲ ك قوله وهوذا هو فيه وجوه من الاعراب هو مبتدأ وذا خبره او تاكيده وهو الثانى خبر بعد خبر له او تاكيد للاول ولذا او بيان له او ذا مبتدأ ثان وهو خبره او هو الاول ضمير الشان وما بعده جملة مفسرة له او خبره هو الثانى محذوف والجملة تاكيد الجملة او ذا منصوب على الاختصاص ۱۲ ك قوله حفش بكسر المهملة وسكون الفاء بعدها معجمة البيت الصغير القريب السمك ماخوذ من الانحفاش وهو الانضمام واصله الوعاء الذى تضع المرأة فيه غزلها ۱۲ فتح ك قوله فتحدث بلفظ المضارع من التفعل بحذف احدى التائين. كذا فى الكرمانى والفتح ۱۲ ك قوله نوم الرجال فى المسجد اى جواز ذلك وهو قول الجمهور وروى عن ابن عباس كراهيته الا من يريد الصلوٰة وعن ابن مسعود مطلقا وعن مالك التفصيل بين من له مسكن فيكره وبين من لا مسكن فيباح ۱۲ فتح

يُفَتِّشُونِى حتى فَتَّشُوا قُبُلَهَا قَالَتْ وَاللّٰهِ انى لَقَائِمَةٌ مَعَهُمْ اذ مَرَّتْ بِهِ الحُدَيَّاةُ فَالْقَتْهُ قالت فوقع بينهم قالت فقلتُ هٰذا الذى اتَّهمتمونى بِهٖ زعمتم وانا منه بريئة وهُوَ ذا هُوَ قالت فجاءت الى رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم فاسْلَمَتْ قالت عائشة فكانت لها خِبَاءٌ فى المسجد او حِفْشٌ قالت فكانت تأتينى فتحدَّثُ عِندى قالت فلا تجلسُ عِندى مَجلِسًا الا قالتْ ويومُ الوِشاحِ من تَعاجيبِ رَبِّنا الا انَّهُ مِن بَلْدةِ الكفرِ انجانى قالت عائشةُ فقلتُ لها ما شانُكِ لا تَقعُدِينَ مَعِى مَقعَدًا الا قلتِ هٰذا قالت فحدَّثتنى بهٰذا الحديث **باب** نومِ الرِّجالِ فى المسجدِ وقالَ ابو قِلابةَ عن انس بن مالكٍ قَدِمَ رَهْطٌ مِن عُكْلٍ على النبى صلى الله عليه وسلم فكانوا فى الصُّفَّةِ وقال عبدالرحمٰن بن ابى بكر كان اصحابُ الصُّفَّةِ الفُقَرَاءَ **حدثنا** مُسَدَّدٌ قال حدثنا يحيى عن عُبَيْدِ الله قال حدثنى نافع قال اخبرنى عبد الله بن عمر انَّهُ كان يَنامُ وهو شابٌّ اَعْزَبُ لا اَهْلَ لَهُ فى مَسْجِدِ النبى صلى الله عليه وسلم **حدثنا** قُتَيْبَةُ بن سَعِيدٍ قال حدثنا عبدالعزيز بن ابى حازم عن ابى حازم عن سَهْلِ بن سَعْدٍ قال جاء رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم بيتَ فاطمةَ فلم يجِدْ عليًّا فى البيتِ فقال اينَ ابنُ عَمِّكِ قالتْ كان بينى وبينهُ شئٌ فغاضَبَنى فخرج فلم يَقِلْ عندى فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لانسانٍ اُنْظُرْ اين هُوَ فجاء فقال يا رسول الله هو فى المسجدِ راقدٌ فجاء رسول الله صلى الله عليه وهو مضطجعٌ قد سَقَطَ رداؤُهُ عن شِقِّهِ واصابه ترابٌ فجعل رسولُ الله صلى الله عليه يمسحُهُ عنه ويقول قُمْ ابا ترابٍ قُمْ ابا ترابٍ **حدثنا** يوسُفُ بن عيسىٰ قال حدثنا ابنُ فُضَيْلٍ عن ابيهِ عن ابى حازم عن ابى هريرة قال لقد رأيتُ سبعينَ من اصحابِ الصُّفَّةِ ما مِنهُم رَجُلٌ عليه رِداءٌ اِمّا اِزارٌ واِمّا كِساءٌ قد رَبَطُوا فى اَعناقِهِم فمِنها ما يبلغُ نِصفَ الساقَيْنِ ومنها ما يَبلُغُ الكَعبَيْنِ فيَجمَعُهُ بيدِهٖ كراهيةَ اَنْ تُرىٰ عورتُهُ **باب** الصلوٰة اذا قَدِمَ مِن سَفَرٍ وقال كعبُ بن مالكٍ كان النبىُّ صلى الله عليه وسلم اذا قَدِمَ مِن سَفَرٍ بَدَأَ بالمسجدِ فصلّىٰ فيهِ **حدثنا** خَلّادُ بن يحيىٰ قال حدثنا مِسْعَرٌ قال حدثنا مُحارِبُ بن دِثارٍ عن جابر بن عبد الله قال اتيتُ النبىَّ صلى الله عليه وسلم وهو فى المسجدِ قال مِسعَرٌ اُراهُ قال ضُحًى فقال صَلِّ ركعتينِ وكان لى عليه دينٌ فقضانى وزادنى **باب** اذا دَخَلَ اَحَدُكُمُ المسجدَ فليركَعْ ركعتينِ قبلَ ان يجلِسَ **حدثنا** عبد الله بنُ يوسُفَ قال اخبرنا مالكٌ عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سُلَيمٍ الزُّرَقى عن ابى قتادةَ السَّلَمى انّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدُكُمُ المسجدَ فليركَعْ ركعتينِ قبل ان يجلِسَ **باب** الحَدَثِ فى المسجدِ **حدثنا** عبد الله بن يوسُفَ قال اخبرنا مالكٌ عن ابى الزِّنادِ عن الاعرجِ عن ابى هريرةَ انّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال انّ الملائكةَ تُصَلّى على احدِكُم ما دام فى مُصَلّاهُ الذى صلّىٰ فيه ما لم يُحدِثْ تقولُ اللّهُمَّ اغْفِرْ لهُ اللّهُمَّ ارحَمْهُ

(حاشیہ: يفتشون — النبى — فكان — اعاجيب جمع اعجوبة ۱۲ — الرجل — غرب — رسول الله — وقد — قال الملائكة)

ك قوله ابن سعيد بكسر العين ابن جميل الثقفى اسمه يحيىٰ وقتيبة لقب غلب عليه وعرف به ۱۲ قس ك قوله سبعين من اصحاب يشعر بانهم كانوا من اصحاب الصفة وقد استشهد منهم جمع فى بيرمعونة قبل اسلام ابى هريرة واختلف فى عدد الجميع. كذا فى الفتح ۱۲ ك قوله رداء هو ما يستر اعلى البدن فقط والازار ما يكسو النصف الاسفل وقد ربطوا صفة للكساء وحده والعائد محذوف والضمير فى فمنها عائد الى الكساء باعتبار انه جنس اريد به الجماعة كذا فى الكرمانى وفى الخير الجارى ولا يخفى انه لا يظهر فائدة نفى الرداء ولعله نفى الرداء لان صاحب الرداء يكون له ازار ايضا غالبا ففيه اشعار الى انه لم يكن له ثوبان انتهى ۱۲ ك قوله صل ركعتين قال الكرمانى فان قلت ما وجه دلالته على الترجمة قلت هذا الحديث مختصر من مطول ذكره فى كتاب البيوع وغيره وفيه انه قال كنت مع النبى صلعم فى غزوة واشترى منى جملا باوقية ثم قدم رسول الله صلعم قبلى وقدمت بالغداة فوجدته على باب المسجد قال الان قدمت قلت نعم قال فادخل فصل ركعتين فامر بلالا ان يزن لى اوقية فوزن لى فارجح قال النووى مقصوده للقدوم من السفر انتهى ۱۲ ك قوله قتادة الحارث بالمثلثة ابن ربعى بكسر الراء وتسكين الموحدة ۱۲ قس ك قوله فليركع اى فليصل قال ابن بطال اتفق ائمة الفتوى على انه محمول على الندب والارشاد مع استحبابهم الركوع لكل من دخل المسجد لما روى ان كبار اصحاب رسول الله صلعم يدخلون المسجد ثم يخرجون ولا يصلون واوجب اهل الظاهر على كل داخل فى وقت يجوز فيه الصلوٰة وقال بعضهم فى كل وقت كذا فى الكرمانى قال ابن حجر تعارض الامر بالصلوٰة للداخل بحديث النهى عنها فى وقت الطلوع ونحوه فذهب الشافعية الى تخصيص النهى والحنفية الى عكسه ۱۲ ك قوله مصلاه المراد به ما دام فى المسجد ويفهم من كلام بعضهم ان المراد منه المقام الذى صلى فيه خاصة ۱۲ خير جارى ك قوله ما لم يحدث بضم اوله من الحدث اى نقض الطهارة فالحدث مانع عن حصول دعاء الملك لانهم يتاذون بالريح الخبيثة وحمل البعض قوله ما لم يحدث على احداث اى امر كان من الامور الممنوعة ويؤيده رواية مسلم ما لم يحدث فيه ما لم يؤذ فيه ويحمل حمله على الاول وفى اخرى للبخارى ما لم يؤذ فيه يحدث. كذا فى الخير الجارى وفتح البارى ۱۲ ع موضع مظلل من المسجد النبوى كانت تاوى اليه المساكين ۱۲ ف ع فائدة التاكيد لما قبله او التعميم ۱۲ ك سلمة بن دينار والد عبد العزيز ۱۲ ف ك وهو موضع الترجمة لان الصفة كانت من المسجد ۱۲ ك وصله المؤلف فى غزوة تبوك ۱۲ ك ابن العوام القرشى المدنى ۱۲ قس ك بفتحتين وقيل بكسر اللام نسبة الى سلمة بكسرها ۱۲ خ ك ك بيان لقوله تصلى وتفسير له ۱۲ ك ك المغفرة ستر الذنوب والرحمة اضافة الاحسان عليه ۱۲

اسماء الرجال

باب نوم الرجال فى المسجد قال ابو قلابة هو عبد الله بن زيد وصله المؤلف فى المحاربين مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيىٰ هو ابن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر سهل بن سعد بن مالك الانصارى يوسف بن عيسى المروزى ابن فضيل هو محمد بن فضيل يروى عن ابيه فضيل بن غزوان الكوفى ابى حازم هو سلمان الاشجعى الكوفى التابعى هو غير الراوى عن سهل فانه سلمة وهذا الراوى عن ابى هريرة سلمان باب الصلوٰة اذا قدم من سفر خلاد بن يحيىٰ بن صفوان السلمى ابو محمد الكوفى نزيل مكة مسعر بن كدام ابو سلمة الكوفى محارب بن دثار بكسر الدال المهملة السدوسى قاضى الكوفة باب اذا دخل احدكم الخ عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى باب الحدث فى المسجد عبد الله و مالك هما سابقان فى الباب السابق ابى الزناد عبد الله بن ذكوان القرشى ابو عبد الرحمٰن المدنى الاعرج عبد الرحمٰن بن هرمز ابو داؤد المدنى + **حل اللغات** خباء بكسر الخاء خيمة من صوف او وبر حفش بكسر الحاء وسكون الفاء البيت الصغير ماخوذ من الانحفاش وهو الانضمام واصله الوعاء التى تضع المرأة فيها غزلها تحدث روى من التفعل بحذف تاء ومن التفعيل ايضا الصفة بضم الصاد وفتح الفاء المشددة اسم موضع مظلل كان م فى المسجد النبوى كانت تاوى اليه المساكين اعزب هو من لا زوجة له لم يقل بالكسر من القيلولة وهو نوم نصف النهار اغفر له المغفرة ستر الذنوب ابى قتادة السلمى بفتح السين واللام وقيل بكسر اللام ۲

ماذكروا ان شاء الله تعالى وهو ان عمر رضى الله تعالى عنه لعله فهم من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تضلوا بعده انكم لا تجتمعون على الضلالة ولا تسرى الضلالة الى كلكم لا انه لا يضل احد منكم اصلا ورأى ان اسناد الضلال الى ضمير الجمع لافادة هذا المعنى لما قام عنده من الادلة على ان ضلال البعض متحقق لا محالة وذلك لانه صلى الله تعالى عليه وسلم قد اخبر فى حال صحته ان ستفترق الامة وستمرق المارقة وستحدث الفتن وهذا وغيره يفيد ضلال البعض قطعا فعلم ان المراد بقوله لا تضلوا هو امن الكل بذلك الكتاب عن الضلالة لا امن كل واحد من الاحاد فلما فهم رضى الله تعالى عنه هذا المعنى وقد علم من آيات من الكتاب مثل قوله تعالى وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصّٰلحٰت ليستخلفنهم فى الارض وقوله سبحانه كنتم خير امة وقوله

له قوله اكن بضم الهمزة من الاكنان يقال كننت الشئ اذا سترته وصنته عن الشمس لے قال عمر للبناء غرضي الاكنان فلا تتجاوزعنه الى التحميد ونحوه قاله الكرماني وفي بعضها اكن امر من الاكنان وفي بعضها اكن بكسر الكاف وشدة النون امر ايضا من المجرد والخطاب للصانع ۱۲ خير جاري ٢ه قوله بنيانه اے حيطانه وقوله في عهد اما صفة البنيان واما حال فان قلت اذا بني على تلك البنيان فكيف زاد في المسجد قلت لعل المراد بالبنيان بعضها والالات او بالزيادة رفع سمكها او المراد على هياة بنيانه ووضعها ۱۲ ک ٣ه قوله ما كان للمشركين الى قوله المهتدين وذكره لهذا الآية مشير الى ترجيح احد الاحتمالين من احد الاحتمالين في الآية وذلك ان قوله تعالى مساجد الله يحتمل ان يراد بها مواضع اوالاماكن المتخذة لاقامة الصلوة و على الثاني يحتمل ان يراد بعمارتها بنيانها او ان يراد بها الاقامة فيها لذكر الله تعالى ۱۲ فتح الباري ٤ه قوله ويح عمار هو بنصب الحاء لا غير وبالاضافة كلمة رحمة لمن وقع في هلكة ظلما كما ان ويل كلمة عذاب لمن وقع في هلكة يستحقها ۱۲ خ ٥ه قوله تقتله الفئة الباغية يدعوهم الى آخره والمراد بالفئة الباغية معوية رض وجنده فانهم قتلوه في وقعة الصفين وكان عمار مع علي رض قال ابن حجر في فتح الباري فان قيل كان قتله بصفين وهو مع علي رض والذين قتلوه مع معوية رض وكان معه جماعة من الصحابة لے الكبار كما في الكرماني فكيف يجوز عليهم الدعاء اے النار فالجواب انهم كانوا ظانين انهم يدعونه الى الجنة وهم مجتهدون لا لوم عليهم في اتباع ظنونهم لانهم معذورون للتاويل الذي ظهر لهم انتهى كلام ابن حجر وكذا قال الكرماني انهم كانوا ظانين انهم يدعونه الى الجنة وان كان في الواقع دعاء الى النار وهم مجتهدون يجب عليهم متابعة ظنونهم انتهى ۱۲ ٦ه قوله ان شئت ظاهره مخالف لحديث سهل لان في هذا انها ابتدأت وفي حديث سهل انه صلعم ارسل اليها يطلب ذلك اجاب ابن بطال باحتمال ان يكون المرأة ابتدأت بالسوال متبرعة لذلك فلما حصل لها القبول امكن ان يبطي الغلام بعمله فارسل يستنجزها اتمامه ويمكن ان يكون ارساله اليها ليعرفها بصفة ما يصنع الغلام من الاعواد ان يكون منبرا قلت يحتمل انه لما فوض اليها الامر بقوله لها ان شئت كان ذلك سبب البطوء لا ان الغلام كان شرع وابطأ ولانه جهل الصفة وهذا اوجه ۱۲ فتح ٧ه قوله عند قول الناس فيه وذلك ان بعضهم كانوا ينكرون عليه تغيير بناء المسجد وجعله بالحجارة المنقوشة والقصة ۱۲ ک عه بضم الفوقية وشدة الميم اے تستعمل الحمرة ۱۲ خ عه المراد عمارتها بالصلوة وذكر الله ۱۲ به من الزخرف وهي الزينة بالذهب ونحوه ۱۲ قس لله بفتحتين وبضمها جمعا الكثرة للعمود وكذا الخشب ۱۲ صه ضرب من الشجرة يوتى من الهند ۱۲ خ سه بحسب الكمية والزيادة بحسب الكيفية ۱۲ ک که جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بحاء مهملة وراء الانصاري ثم السلمي بفتحتين ۱۲ قس له ذكر البخاري في غير كتاب الصلوة انه قال لا نعم ۱۲ له سالتک بالله كانک ذكرته اياه النشد التذكر ۱۲ ک ف

باب بنيان المسجد وقال ابو سعيد كان سقف المسجد من جريد النخل وامر عمر ببناء المسجد وقال اكن الناس من المطر واياك ان تحمر او تصفر فتفتن الناس قال انس يتباهون بها ثم لا يعمرونها الا قليلا وقال ابن عباس لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي عن صالح بن كيسان قال ثنا نافع عن عبد الله بن عمر اخبره ان المسجد كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مبنيا باللبن وسقفه الجريد وعمده خشب النخل فلم يزد فيه ابو بكر شيئا وزاد فيه عمر وبناه على بنيانه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم باللبن والجريد واعاد عمده خشبا ثم غيره عثمان فزاد فيه زيادة كثيرة وبنى جداره بالحجارة المنقوشة والقصة وجعل عمده من حجارة منقوشة وسقفه بالساج باب التعاون في بناء المسجد وقول الله عز وجل ما كان للمشركين ان يعمروا مساجد الله الاية حدثنا مسدد قال حدثنا عبد العزيز بن مختار قال حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة قال قال لي ابن عباس ولابنه علي انطلقا الى ابي سعيد فاسمعا من حديثه فانطلقنا فاذا هو في حائط يصلحه فاخذ رداءه فاحتبى ثم انشأ يحدثنا حتى اتى على ذكر بناء المسجد فقال كنا نحمل لبنة لبنة وعمار لبنتين لبنتين فراه النبي صلى الله عليه وسلم فجعل ينفض التراب عنه ويقول ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار قال يقول عمار اعوذ بالله من الفتن باب الاستعانة بالنجار والصناع في اعواد المنبر والمسجد حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا عبد العزيز عن ابي حازم عن سهل قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى امرأة مري غلامك النجار يعمل لي اعوادا اجلس عليهن حدثنا خلاد بن يحيى قال حدثنا عبد الواحد بن ايمن عن ابيه عن جابر بن عبد الله ان امرأة قالت يا رسول الله الا اجعل لك شيئا تقعد عليه فان لي غلاما نجارا قال ان شئت فعملت المنبر باب من بنى مسجدا حدثنا يحيى بن سليمن حدثنا ابن وهب قال اخبرني عمرو ان بكيرا حدثه ان عاصم بن عمر بن قتادة حدثه انه سمع عبيد الله الخولاني انه سمع عثمان ابن عفان رضي الله عنه يقول عند قول الناس فيه حين بنى مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم انكم اكثرتم واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى مسجدا قال بكير حسبت انه قال يبتغي به وجه الله بنى الله له مثله في الجنة باب ياخذ بنصول النبل اذا مر في المسجد حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفين قال قلت لعمرو اسمعت جابر بن عبد الله يقول مر رجل في المسجد ومعه سهام فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك بنصالها باب المرور في المسجد حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا ابو بردة بن عبد الله قال سمعت ابا بردة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من مر في شيء من مساجدنا او اسواقنا بنبل فلياخذ على نصالها لا يعقر بكفه مسلما باب الشعر في المسجد حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف انه سمع حسان بن ثابت الانصاري يستشهد ابا هريرة انشدك الله هل سمعت النبي

اسماء الرجال

باب بنيان المسجد الخ قال ابو سعيد هو الخدري وصله المؤلف في الاعتكاف قال انس هو ابن مالک وصله ابو يعلى وابن خزيمة علي بن عبد الله هو ابن جعفر المديني يعقوب بن ابراهيم هو ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف صالح مودب ولد عمر بن عبد العزيز نافع مولى ابن عمر رضي الله عنه باب التعاون الخ مسدد هو ابن مسرهد عبد العزيز هو الدباغ الانصاري خالد الحذاء هو ابن مهران عكرمة مولى ابن عباس لابنه علي ابو الحسن كان مولده يوم قتل علي رض فسمي باسمه ابي سعيد هو الخدري رضي الله عنه باب الاستعانة الخ قتيبة بن سعيد ابو رجاء عبد العزيز بن ابي حازم واسمه سلمة بن دينار يروے عن ابيه ابي حازم والد عبد العزيز المذكور سهل هو ابن سعد الساعدي خلاد بن يحيے السلمي الكوفي عبد الواحد بن ايمن بفتح الهمزة والميم الحبشي مولى بني مخزوم يروے عن ابيه جابر بن عبد الله الانصاري باب من بنى مسجدا يحيے بن سليمان الجعفي ابن وهب عبد الله عمرو هو ابن الحارث الملقب بدرة الغواص بكير مصغرا هو ابن عبد الله بن الاشج باب ياخذ الخ سفين هو ابن عيينة عمرو هو ابن دينار باب المرور الخ موسے التبوذكي عبد الواحد هو ابن زياد العبدي ابو بردة بريد بن عبد الله بن ابي بردة ابا بردة هو جد بريد اسمه عامر عن ابيه هو عبد الله بن قيس ابو موسى الاشعري باب الشعر الخ شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ✤

حل اللغات اكن مضارع من الاكنان يقال اكنت الشئ اذا سترته وصنته عن الشمس اے قال عمر للبناء غرضي من التعمير الاكنان فلا تتجاوز عنه الى التحمير ونحوه وفي بعض الروايات كن بكسر الكاف وهو امر من المجرد والخطاب فيه للبناء جريد هو ما يجرد من الخوص فاذا لم يجرد فيقال له سعف تحمر من التحمير اے تستعمل الحمرة وكذا قوله تصفر يتباهون اے يتفاخرون لا يعمرونها اے بذكر الله الذي هو اصل عمارة المسجد لتزخرفنها من الزخرفة وهي الرقة بالذهب ونحوه عمده بضم العين والميم وفتحهما جمع للعمود وكذا الخشب بضمتين وفتحتين جمع للخشب ويح كلمة رحمة لمن وقع في هلكة ظلما كما ان ويل كلمة عذاب لمن وقع في هلكة يستحقها النصول والنصال جمع النصل وهو پيكان لا يعقر لا يجرح ✤

لتكونوا شهداء على الناس وكذا من بعض اخباره صلى الله تعالى عليه وسلم كحديث لا تجتمع امتي على الضلالة وحديث لا يزال طائفة من امتي ونحو ظاهرين ذلك ان هذا المعنى حاصل لهذه الامة بدون ذلك الكتاب الذي اراد صلى الله تعالى عليه وسلم ان يكتبه ورأى ان ليس مراده صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك الكتاب الا زيادة احتياط في الامر لما جبل عليه صلى الله تعالى عليه وسلم من كمال الشفقة ووفور الرحمة والرأفة صلى الله تعالى عليه وسلم تسليما كما فعل صلى الله تعالى عليه وسلم مثله يوم بدر حيث تضرع الى الله تعالى في حصول النصر اشد التضرع وبالغ في الدعاء مع وعد الله تعالى اياه بالنصر واخباره صلى الله تعالى عليه وسلم قبل ذلك بمصارع القوم ورأى ان امره صلى الله تعالى عليه وسلم اياهم باحضار الكتاب امر مشورة بانه يختار تعبه لاجل كمال الاحتياط في امرهم فلما كان كذلك

۵۱ قوله نعم - اى سمعته صلى الله عليه وسلم ذلك وترجمة الباب شارحة للحديث بان كان ذلك في المسجد على ما ذكره المؤلف في بدء الخلق - خير جاري قال السيوطي والجمع بينه وبين حديث النهي عن تناشد الاشعار في المساجد بحمل النهي على اشعار الجاهلية ونحوها انتهى ۱۲ ۵۲ قوله في كتابتها - اى في شان كتابتها بان ساكت عنها ان تعطيني ما بقي من النجوم وهي خمس اواق في خمس سنين كذا في الخير الجاري وفي الكرماني الكتابة هي بيع الرقيق عن نفسه بدين مؤجل يؤديه بنجمين او اكثر انتهى ۱۲ ۵۳ قوله ذكرته - كذا وقع هنا بتشديد الكاف قال الصواب ما وقع في رواية مالك وغيره بلفظ ذكرت له ذلك لان التذكير يستدعي سبق علم بذلك ولا يتجه تخطئة هذه الرواية لاحتمال السبق او لا على وجه الاجمال فتح الباري ۵۴ قوله فليس له ذلك الشرط - اى لا يستحقه ولفظ مائة للمبالغة في الكثرة لان هذا العدد بعينه هو المراد ۱۲ ك ۵۵ قوله ان بريرة - يعني انه لم يسند الى عائشة ولم يذكر صعود المنبر فهو مغائر للرواية السابقة من وجهين ۱۲ ك ۵۶ قوله قال علي - اى ابن عبد الله المذكور وقوله وقال جعفر عطف على قال يحيى لانه مقول علي بن عبد الله والفرق بين هذين الطريقين ان الاول معنعن وليس فيه ذكر عائشة والثاني فيه ذكرها بلفظ السماع ثم الفرق بينهما وبين رواية مالك انها تعليق للبخاري منه بخلافهما فانهما مسندان له كذا في الكرماني فان قلت ما وجه الدلالة على الترجمة قلت المراد من الشروط شروط البيع والشرى وتمام القصة يدل عليه قال النووي احتج به طائفة من العلماء كاحمد في جواز بيع المكاتب وقال بعضهم يجوز بيعه للعتق لا للاستخدام واجاب من لم يجوزه بانها عجزت نفسها وفسخوا الكتابة انتهى ذكره الكرماني ۱۲ ۵۷ قوله فصلى عليها - هذا عند الحنفية محمول على الاختصاص به صلى الله عليه وسلم كما يؤيده ما زاد مسلم في صحيحه ثم قال ان هذه القبور مملوة ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلاتي عليهم قال علي القاري في شرح المشكوة ذكر السيوطي في انموذج اللبيب انه ذكر بعض الحنفية انه في عهده لا يسقط فرض الجنازة الا بصلاته فيتنزل الى ان صلوة الجنازة في حقه فرض عين انتهى ۱۲ ۵۸ قوله ثم حرم تجارة الخمر - قال قاضي عياض تحريم الخمر في سورة المائدة وهي نزلت قبل آية الربوا بمدة طويلة فيحتمل ان يكون هذا متاخرا عن تحريمها ويحتمل انه اخبر بتحريم التجارة حين حرمت الخمر ثم مرة اخرى بعد نزول آية الربوا مبالغة في اشاعته ۱۲ ك

ع بكسر المهملة جمع حربة بفتحها والمراد جواز دخولهم فيه ۱۲ عه بن زبير بن خويلد الاسدي المدني ۱۲ س وهذا ليس لعبا مجردا بل فيه تدريب الشجعان للقتال ۱۲ ف للعه قوله هذا الاضافة بطريق العموم لا بخصوص المسئلة او المراد من كتاب الله حكم الله او اللوح المحفوظ ۱۲ ف صه جار في رواية كان لكعب على ابن ابي حدرد دينا فلزمه كذا في القسطلاني وبه يتم الترجمة ۱۲ سه ليس المراد ان التحريم مختص بالمسجد بل انه يجوز ذكرها فيه للتنفير ۱۲ ف معه اى معتقا مخلى لخدمة بيت المقدس ۱۲ خ

صلى الله عليه وسلم يقول يا حسان اجب عن رسول الله اللهم ايده بروح القدس قال ابو هريرة نعم **باب** اصحاب الحراب في المسجد **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة قالت لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما على باب حجرتي والحبشة يلعبون في المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسترني بردائه انظر الى لعبهم زاد ابراهيم ابن المنذر قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت رأيت النبي صلى الله عليه وسلم والحبشة يلعبون بحرابهم **باب** ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان عن يحيى عن عمرة عن عائشة قالت اتتها بريرة تسألها في كتابتها فقالت ان شئت اعطيت اهلك ويكون الولاء لي وقال اهلها ان شئت اعطيتها ما بقي وقال سفيان مرة ان شئت اعتقتها ويكون الولاء لنا فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرته ذلك فقال ابتاعيها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وقال سفيان مرة فصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال ما بال اقوام يشترطون شروطا ليس في كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فليس له وان اشترط مائة مرة ورواه مالك عن يحيى عن عمرة ان بريرة ولم يذكر صعد المنبر قال علي قال يحيى وعبد الوهاب عن يحيى عن عمرة نحوه وقال جعفر بن عون عن يحيى سمعت عمرة قالت سمعت عائشة **باب** التقاضي والملازمة في المسجد **حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثنا عثمان بن عمر قال اخبرني يونس عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب انه تقاضى ابن ابي حدرد دينا كان له عليه في المسجد فارتفعت اصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فخرج اليهما حتى كشف سجف حجرته فنادى يا كعب قال لبيك يا رسول الله قال ضع من دينك هذا واومأ اليه اي الشطر قال لقد فعلت يا رسول الله قال قم فاقضه **باب** كنس المسجد والتقاط الخرق والقذى والعيدان **حدثنا** سليمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة ان رجلا اسود او امرأة سوداء كان يقم المسجد فمات فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عنه فقالوا مات فقال افلا كنتم اذنتموني به دلوني على قبره او قال قبرها فاتى قبره فصلى عليها **باب** تحريم تجارة الخمر في المسجد **حدثنا** عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت لما انزلت الايات من سورة البقرة في الربوا خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى المسجد فقرأهن على الناس ثم حرم تجارة الخمر **باب** الخدم للمسجد وقال ابن عباس نذرت لك ما في بطني محررا للمسجد يخدمه **حدثنا** احمد بن واقد حدثنا حماد عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة ان امرأة او رجلا

اسماء الرجال

باب اصحاب الحراب في المسجد عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى القرشي العامري ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن ابن عوف صالح هو ابن كيسان المدني المؤدب ابراهيم ابن المنذر بن عبد الله الاسدي ابن وهب عبد الله بن مسلم القرشي مولاهم المصري يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري عروة هو ابن الزبير باب ذكر البيع والشراء علي ابن عبد الله بن جعفر المديني سفين هو ابن عيينة يحيى هو ابن سعيد الانصاري عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي جعفر بن عون بن جعفر المخزومي مما وصله النسائي يحيى وعمرة تكرر ذكرهما باب التقاضي الخ عبد الله بن محمد ابن عبد الله بن جعفر المسندي عثمان بن عمر بضم العين بن فارس البصري يونس هو ابن يزيد الايلي عن كعب هو ابن مالك الانصاري باب كنس المسجد سليمان بن حرب الازدي الواشحي حماد بن زيد ابن درهم الازدي ثابت بن اسلم البناني ابي رافع نفيع الصائغ المدني عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي ابي حمزة محمد بن ميمون السكري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي مسلم هو ابن صبيح ابو الضحى الكوفي مسروق هو ابن الاجدع الكوفي باب الخدم للمسجد الخ وقال ابن عباس وصله ابن ابي حاتم احمد بن واقد نسبه لجده وابوه عبد الملك الحراني حماد هو ابن زيد ومن بعده مروا آنفا ❊ **حل اللغات** روح القدس المراد به جبرئيل حراب بكسر الحاء المهملة جمع حربة بفتح الحاء المهملة الحبشة جيش من السودان لعبهم بكسر اللام اللعب كالكتف وجاء بجر اللام ايضا الكتابة هي بيع الرقيق عن نفسه بدين مؤجل يؤديه بدفعات ويسمى هذا الرقيق بعد ذلك مكاتبا وما يؤديه بدل الكتابة سجف بكسر السين الستر الخرق بكسر الخاء وفتح الراء جمع الخرقة والعيدان جمع العود بمعنى الخشب محررا اى معتقا مخلصا لخدمة بيت المقدس ❊

حاشية السندي ص ۲۲: اجاب عمر بما اجاب للتنبيه على انهم احق بمراعاة الشفقة عليه صلى الله تعالى عليه وسلم في تلك الحالة التي هي حالة غاية الشدة ونهاية المرض وان ما قصده حاصل لما ان الله تعالى قد وعد به في كتابه وهذا معنى قوله حسبنا كتاب الله اى يكفي في حصول هذا المعنى ما وعد الله تعالى به في كتابه وهذا مثل ما فعل ابو بكر رضي الله تعالى عنه يوم بدر حين رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في شدة التعب والمشقة بسبب ما غلب عليه من الدعاء والتضرع حيث قال خل بعض مناشدتك ربك فان الله منجز لك ما وعدك قال كذلك شفقة عليه لما علم ان اصل المطلوب حاصل بوعد الله تعالى وهذا منه صلى الله تعالى عليه وسلم زيادة احتياط بمقتضى كرم طبعه والله تعالى اعلم. وبالجملة فهو صلى الله تعالى عليه وسلم قد ترك الكتاب والظاهر انه ما ترك الكتاب لا لانه ما كان يتوقف

۵۱ قوله شريح يامر - بضم المعجمة وفتح الراء وآخره مهملة ابن الحارث الكندي من اولاد الفارس الذين كانوا باليمن وكان في زمن النبي صلعم ولم يسمع منه قضى بالكوفة من قبل عمرؓ ومن بعده ستين سنة مات سنة ثمانين قال المالكي في لفظ يامر الغريم ان يحبس وجهان احدهما ان يكون الاصل بالغريم وان يحبس بدل اشتمال ثم حذف الباء كما حذف في قول الشاعر امرتك الخير والثاني ان يريد كان يامره ان يحبس فجعل المطاوع موضع المطاوع لاستلزامه اياه انتهى كرماني وعيني ۵۲ قوله قبل نجد اه قال المدائني جزيرة العرب خمسة اقسام تهامة ونجد وحجاز وعروض ويمن اما التهامة فهي الناحية الجنوبية من الحجاز واما نجد فهي الناحية التي بين الحجاز والعراق واما الحجاز فهو جبل يقبل من اليمن حتى يتصل بالشام وفيه المدينة وعمان واما العروض فهي اليمامة الى البحرين ۱۲ عيني ۵۳ قوله اطلقوا - مناعليه اوتالفا ولما علم من ايمان قلبه وانه سيظهره وانه مر عليه فاسلم كما رواه ابنا خزيمة وحبان من حديث ابي هريرة ۱۲ قس ۵۴ قوله فلم يرعهم - اي لم يفزعهم والمعنى انهم بينا هم في حال طمانينة وسكون حتى افزعهم رؤية الدم فارتاعوا له وفي المسجد خيمة من بني غفار جملة معترضة بين الفعل اعني لم يرعهم والفاعل اعني الا الدم وبنو غفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء من كنانة رهط ابي ذر الغفاري وهذه الخيمة كانت لرفيدة الانصارية وقيل الاسلمية وكانت تداوي الجرحى وتحتسب بخدمتها من كانت به ضيعة من المسلمين ۱۲ ع ۵۵ قوله يغذو جرحه - اي يسيل استدل به مالك واحمد على ان النجاسات ليست ازالتها بفرض والا لما اجاز النبي صلى الله عليه وسلم الجريح ان يسكن في المسجد وبه قال الشافعي في القديم ولقائل ان يقول ان سكن سعد في المسجد كان بعد ما اندمل جرحه ۱۲ عيني ۵۶ قوله طاف النبي صلعم - على بعيره لانه صلعم لما قدم مكة كان يشتكي على ما روى ابو داؤد عنه ۱۲ ع ۵۷ قوله باب اعلم ان البخاري جرت له عادة انه اذا ذكر لفظ باب مجردا عن الترجمة يدل ذلك على ان الحديث الذي يذكره بعده يكون له مناسبة باحاديث الباب الذي قبله وههنا لا مناسبة بينهما اصلا بحسب الظاهر على ما لا يخفى لكن تكلف في ذلك فقيل تعلقه بابواب المساجد من جهة ان الرجلين تاخرا مع النبي صلعم في المسجد في تلك الليلة المظلمة لانتظار صلوة العشاء معه قال ابن بطال انما ذكر البخاري هذا الحديث في باب احكام المساجد والله اعلم لان الرجلين كانا مع النبي صلعم في المسجد وهو موضع جلوسه مع اصحابه واكرمها الله بالنور في الدنيا ببركته صلعم وفضل مسجده وملازمته وقال وذلك آية للنبي صلعم وكرامة له قلت هذا ايضا فيه بعد كما في الوجه الاول والوجه ان يقال انهما لما كانا في المسجد مع النبي صلعم وهما ينتظران صلوة العشاء معه اكرما بهذه الكرامة وللمسجد في حصول هذه الكرامة دخل فناسب ذكر حديث الباب ههنا بهذه الحيثية ۱۲ ع ۵۸ قوله باب الخوخة الخ - والظاهر ان المراد من الترجمة الاشارة الى جواز الخوخة والممر في المسجد لان حديث الباب يدل عليه ۱۲ عيني ۵ اي رد النبي صلعم العفريت ۱۲ ع ۵ وهو ارض مرتفعة من تهامة الى العراق ۱۲ ک ۵ عرق في وسط الذراع وقيل عرق الحيوة ۱۲ خ للعه در خوف نينداخت مردم را ۱۲ شيخ الاسلام ۵ اي للحاجة وهي اعم من ان يكون للضعف او غيره ۱۲ ع ۵ اي راكبة على البعير حتى يدل الحديث على الترجمة ۱۲ ع

كانت تقم المسجد ولا اراه الا امرأة فذكر حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى على قبرها باب الاسير او الغريم يربط في المسجد حدثنا اسحٰق بن ابراهيم قال انا روح ومحمد بن جعفر عن شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان عفريتا من الجن تفلت علي البارحة او كلمة نحوها ليقطع علي الصلوٰة فامكنني الله منه واردت ان اربطه الى سارية من سواري المسجد حتى تصبحوا وتنظروا اليه كلكم فذكرت قول اخي سليمٰن رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي قال روح فرده خاسئا باب الاغتسال اذا اسلم وربط الاسير ايضا في المسجد وكان شريح يامر الغريم ان يحبس الى سارية المسجد حدثنا عبد الله ابن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني سعيد بن ابي سعيد انه سمع ابا هريرة قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله باب الخيمة في المسجد للمرضى وغيرهم حدثنا زكريا بن يحيى قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت اصيب سعد يوم الخندق في الاكحل فضرب النبي صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد ليعوده من قريب فلم يرعهم وفي المسجد خيمة من بني غفار الا الدم يسيل اليهم فقالوا يا اهل الخيمة ما هذا الذي ياتينا من قبلكم فاذا سعد يغذو جرحه دما فمات منها باب ادخال البعير في المسجد للعلة وقال ابن عباس طاف النبي صلى الله عليه وسلم على بعيره حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل عن عروة بن الزبير عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اشتكي قال طوفي من وراء الناس وانت راكبة فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الى جنب البيت يقرأ بالطور وكتاب مسطور باب حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة قال حدثنا انس ان رجلين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خرجا من عند النبي صلى الله عليه وسلم احدهما عباد بن بشر واحسب الثاني اسيد بن حضير في ليلة مظلمة ومعهما مثل المصباحين يضيئان بين ايديهما فلما افترقا صار مع كل واحد منهما واحد حتى اتى اهله باب الخوخة والممر في المسجد حدثنا محمد بن سنان قال نا فليح قال نا ابو النضر عن عبيد بن حنين عن بسر بن سعيد عن ابي سعيد الخدري قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله سبحانه خير عبدا بين الدنيا وبين ما عنده

فاردت

فذهب

نخل

فيها

في المسجد

فقال

اسماء الرجال

باب الاسير الخ اسحٰق بن ابراهيم بن راهويه روح هو ابن عبادة محمد بن جعفر هو غندر شعبة هو ابن الحجاج محمد بن زياد مولى آل عثمان بن مظعون باب الاغتسال اذا اسلم شريح مصغرا ابن الحارث قاضي كوفة لعمرؓ ومن بعده عبد الله ابن يوسف التنيسي الليث بن سعد المصري سعيد هو المقبري باب الخيمة في المسجد زكريا هو البلخي هشام هو ابن عروة ابن زبير باب ادخال البعير في المسجد للعلة عبد الله هو التنيسي باب مالك الامام المدني محمد بن المثنى هو العنزي معاذ ابن هشام هو الدستوائي البصري قتادة بن دعامة ابن قتادة انس بن مالك باب الخوخة الخ محمد بن سنان ابو بكر البصري العوقي فليح هو ابن سليمان ابو يحيى المدني ابو النضر سالم بن ابي امية عبيد بن حنين بالتصغير فيهما المدني بسر بن سعيد المدني مولى ابن الحضرمي

حل اللغات عفريت بكسر العين هو المبلغ في الشرارة من الانس او الجن تفلت ماض من التفعل والمعنى تعرض فلتة خاسئا صاغرا نجد هو ارض مرتفعة من تهامة اعلم ان ارض العرب خمسة اقسام تهامة نجد حجاز عروض يمن اما التهامة فهي الناحية الجنوبية من الحجاز واما النجد فهي الناحية التي بين الحجاز والعراق واما الحجاز فهو جبل يقبل من اليمن حتى يتصل بالشام وفيه المدينة والعمان واما العروض فهي اليمامة الى البحرين الاكحل عرق في وسط الذراع لم يرعهم الروع الفزع بني غفار بكسر الغين وتخفيف الفاء قبيلة من كنانة رهط ابي ذر الغفاري يغذو اي يسيل الخوخة بفتح الخائين الباب الصغير

حاشية السندي

عليه شئ من امر الامة من اصل الهداية اودوامها بل كان لزيادة الاحتياط والا ما تركه مع ما جبل عليه من كرم طبعه اه سندي (قوله باب ما يستحب للعالم اذا سئل اي الناس اعلم فيكل العلم الى الله) قيل الظرف اعني اذا سئل متعلق بما بعده وليس بسديد اذ يلزم ان الباب موضوع لبيان ما يستحب للعالم مطلقا وليس كذلك، كيف ولو كان كذلك لكان اللازم ان جمع ما يستحب للعالم هو ان يكل العلم الى الله اذا سئل اي الناس اعلم وهذا فاسد وانما هو موضوع لبيان ما يستحب له حين السؤال فالوجه ان الظرف متعلق بيستحب واما قوله فيكل فهو جزاء شرط محذوف حذف صونا للكلام عن صورة التكرار مع ظهور القرينة وهذا شائع كثير ومثل هذه الفاء الواقعة في جواب شرط محذوف تسمى فاء فصيحة والتقدير اذا سئل اي الناس اعلم فيكل العلم الى الله بمعنى فليكل

لـ٥١ قوله ابوبكر اعلمنا ـ حيث فهم انه رسول الله صلعم وانما قال النبي صلعم عنده على سبيل الابهام ليظهر فهم اهل المعرفة وبناهة اصحاب الحذق وكان فى مرض موته كما يجئ ١٢ع ٥٢ قوله لوكنت متخذا من امتى خليلا لاتخذت ابابكر ـ اى استلأ قلبه بخلة الله فلم يتسع لغيره ولكن خلة الاسلام ومودته واخوته فى ابى بكر افضل منها فى غيره فخبره والفضل محذوف وروى ولكن خوة بحذف همزة اخوة بعد نقل حركتها الى النون او حذفها اى لوكنت متخذا خليلا ينقطع اليه بالكلية لاتخذته فانه كان اهله لولا المانع ولكن اخوة الاسلام دون الخالة افضل من الخالة دون اخوة الاسلام والاستثناء منقطع وقيل نفى الخلة المختصة واوجب العامة الاسلامية اى ولكن خلة الاسلام معه افضل من الخلة مع غيره ـ مجمع البحار قال الكرماني فان قلت قال بعض الصحابة سمعت خليلى صلعم قلت لاباس بانقطاع اليه صلعم لان الانقطاع اليه انقطاع الى الله وفى حكم ولك فان قلت ما الفرق بين الخلة والمودة حيث اثبت الاولى ونفى الثانية قلت هما بمعنى واحد لكن يختلفان باعتبار المتعلق فالمثبتة هى مودة بحسب الاسلام والدين والمنفية ماكانت من جهة اخرى والدليل على انهما بمعنى واحد هو قوله صلعم فى الحديث الذى بعده ولكن خلة الاسلام بدل لفظ المودة وقد قيل الخلة اخص وعلى مرتبة من المودة فنفى الخاص واثبت العام ـ كذا فى العينى ٥٣ قوله الاباب ابى بكر ـ وهو موضع المطابقة للترجمة لان الخوخة هى الباب الصغير وقد يكون بمصراع واحد او بمصراعين واصلها فتح فى حائط والممر من لوازم الباب كذا فى العينى وفى الكرماني وفى امره صلعم بسد الابواب الشارعة الى المسجد غير باب ابى بكر اختصاص شديد لابى بكر وفيه دلالة على انه قد افرده فى ذلك بامر لايشارك فيه واولى مايصرف اليه التاويل فيه الخلافة وقد اكد الدلالة عليها بامره اياه بالامامة فى الصلوة التى بنى المسجد لاجلها يدخل اليه من بابه قال الخطابى ولا اعلم فى اثبات القياس اقوى من اجماع الصحابة على استخلاف ابى بكر مستدلين ذلك باستخلافه صلعم اياه فى اعظم امور الدين وهو الصلوة فقاسوا عليها سائر الامور انتهى قال العينى وما روى عن ابن عباس انه قال صلعم سدوا الابواب الاباب علىؓ قال الترمذى هو غريب وقال البخارى حديث الاباب ابى بكر اصح وقال الحاكم تفرد به مسكين بن بكير وقال ابن عساكر وهو وهم وتابعه ابراهيم بن المختار انتهى ١٢ ٥٤ قوله لورأيت ـ جزاء ه محذوف اى لرأيتها كذا وكذا ويحتمل ان يكون او للتمنى فلا يحتاج الى الجزاء ١٢ ٥٥ قوله وابوابها ـ هذا الكلام يدل على ان هذه المساجد كانت لها ابواب واغلاق باحسن مايكون ١٢ع ٥٦ قوله رفع الصوت فى المسجد ـ قال ابن حجر فى الفتح ان البخارى اشار بالترجمة الى الخلاف فى ذلك فقد كرهه مالك مطلقا سواء كان فى العلم او غيره وفرق غيره بين مايتعلق بغرض دينى او نفع دنيوى وبين مالا فائدة فيه وساق البخارى فى الباب حديث عمر الدال على المنع وحديث كعب الدال على عدمه اشارة منه الى ان المنع فيما لامنفعة فيه وعدمه فيما يلجئ الضرورة اليه انتهى ١٢

فاختار ما عند الله فبكى ابوبكر فقلت فى نفسى ما يبكى هذا الشيخ ان يكن الله خير عبدا بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عند الله عزوجل فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو العبد وكان ابوبكر اعلمنا فقال يا ابابكر لا تبك ان امن الناس على فى صحبته وماله ابوبكر ولوكنت متخذا من امتى خليلا لاتخذت ابابكر ولكن اخوة الاسلام ومودته لا يبقين فى المسجد باب الا سد الا باب ابى بكر حدثنا عبدالله بن محمد الجعفى قال نا وهب ابن جرير قال نا ابى قال سمعت يعلى بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مرضه الذى مات فيه عاصبا رأسه بخرقة فقعد على المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال انه ليس من الناس احد امن على فى نفسه وماله من ابى بكر بن ابى قحافة ولوكنت متخذا من الناس خليلا لاتخذت ابابكر خليلا ولكن خلة الاسلام افضل سدوا عنى كل خوخة فى هذا المسجد غير خوخة ابى بكر باب الابواب والغلق للكعبة والمساجد قال ابوعبدالله وقال لى عبدالله بن محمد حدثنا سفين عن ابن جريج قال قال لى ابن ابى مليكة يا عبدالملك لو رأيت مساجد ابن عباس وابوابها حدثنا ابوالنعمان وقتيبة بن سعيد قالا نا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم قدم مكة فدعا عثمان بن طلحة ففتح الباب فدخل النبى صلى الله عليه وسلم وبلال واسامة بن زيد وعثمان بن طلحة ثم اغلق الباب فلبث فيه ساعة ثم خرجوا قال ابن عمر فبدرت فسألت بلالا فقال صلى فيه فقلت فى اى فقال بين الاسطوانتين قال ابن عمر فذهب على ان اسأله كم صلى باب دخول المشرك فى المسجد حدثنا قتيبة قال نا الليث عن سعيد بن ابى سعيد انه سمع اباهريرة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بنى حنيفة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه بسارية من سوارى المسجد باب رفع الصوت فى المسجد حدثنا على بن عبدالله بن جعفر بن نجيح المدينى قال نا يحيى بن سعيد القطان قال نا الجعيد بن عبدالرحمن قال حدثنى يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد قال كنت قائما فى المسجد فحصبنى رجل فنظرت اليه فاذا عمر بن الخطاب فقال اذهب فاتنى بهذين فجئته بهما فقال ممن انتما او من اين انتما قالا من اهل الطائف قال لو كنتما من اهل البلد لاوجعتكما ترفعان اصواتكما فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا احمد بن صالح قال نا ابن وهب قال اخبرنى يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال حدثنى عبدالله ابن كعب بن مالك ان كعب بن مالك اخبره انه تقاضى ابن ابى حدرد دينا كان له عليه فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد فارتفعت اصواتهما حتى سمعها

اى لكن بينى وبينه اخوة الاسلام ـ خليلا من امتى ـ النبى ـ عاصب ـ الاخوخة ـ حماد عن ايوب ـ اى نواحيه قال ـ النبى ـ فى المساجد ـ ثنا ـ نا ـ قال ـ النبى ـ اخبرنا ـ سمعهما

اسماء الرجال

وهب بن جرير بفتح الجيم الى هو جرير بن حازم العتكى والد وهب المذكور آنفا يعلى هو الثقفى المكى ثم البصرى الشامى المدنى عكرمة مولى ابن عباس ابن عباس هو عبدالله باب الابواب قال ابوعبدالله المؤلف اى البخارى عبدالله المسندى سفين بن عيينة ابن جريج عبدالملك بن عبدالعزيز ابن ابى مليكة عبدالله بن عبدالرحمن التيمى ابوالنعمان هو محمد ابن الفضل السدوسى البصرى ايوب السختيانى نافع مولى ابن عمر ابن عمر هو عبدالله بن عمر بن الخطاب باب دخول المشرك الخ قتيبة هو ابن سعيد الليث ابن سعد الامام سعيد هو المقبرى باب رفع الصوت الخ يزيد بن خصيفة نسبة لجده واسم ابيه عبدالله السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة الكندى ويعرف بابن اخت النمر احمد هو المصرى ابن وهب عبدالله يونس هو الايلى ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عبدالله الانصارى السلمى ابن ابى حدرد كجعفر عبدالله بن سلامة ١٢ من قس والتقريب

حل اللغات الخلة بضم الخاء وفتح اللام المشددة بمعنى المودة وقيل هى على مراتب المودة فالفرق بينهما بالعموم والخصوص الغلق بفتح اللام بمعنى المغلاق اى القفل وهو المروى ههنا وبسكون اللام مصدر ضد الفتح

حاشية السندى

من وضع الخبر موضع الانشاء والجملة الشرطية لبيان مايستحب له حين السؤال والله تعالى اعلم (قوله هو اعلم منك) اى فى بعض العلوم وقول موسى ايضا صحيح بالنظر الى بعض العلوم فلا يلزم الكذب فى كلامه وهذا هو مقتضى كلام الخضر الذى سيجئ والله تعالى اعلم اه سندى (قوله فاذا فقدته فهو ثم) اى فى قرب محل الفقد فلا ينافى ما تقدم فى الروايات انه قيل له اذا فقدت الحوت فارجع فانك ستلقاه ويمكن ان يقال المراد فى قوله اذا فقدت اى اذا علمت بالفقد والمراد بقوله اذا فقدته حقيقة الفقد فانها كانت عند الصخرة وعلم الفقد كان بعد ذلك والله تعالى اعلم (قوله فانطلقا بقية ليلتهما ويومهما) هو بالنصب عطف على بقية او بالجر عطف على ليلتهما وتعتبر الاضافة بعد العطف ليكون اضافة الى مجموع الليلة واليوم لا الى كل واحد اذهما انطلقا

رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فخرج اليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كشف سجف حجرته ونادى كعب بن مالك فقال يا كعب فقال لبيك يا رسول الله فاشار بيده ان ضع الشطر من دينك قال كعب قد فعلت يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم فاقضه باب الحلق والجلوس في المسجد حدثنا مسدد قال نا بشر بن المفضل عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر ما ترى في صلوة الليل قال مثنى مثنى فاذا خشي احدكم الصبح صلى واحدة فاوترت له ما صلى وانه كان يقول اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا فان النبي صلى الله عليه وسلم امر به حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب فقال كيف صلوة الليل فقال مثنى مثنى فاذا خشيت الصبح فاوتر بواحدة توتر لك ما قد صليت وقال الوليد بن كثير حدثني عبيد الله ابن عبد الله ان ابن عمر حدثهم ان رجلا نادى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة ان ابا مرة مولى عقيل بن ابي طالب اخبره عن ابي واقد الليثي قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فاقبل نفر ثلثة فاقبل اثنان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب واحد فاما احدهما فراى فرجة في الحلقة فجلس واما الاخر فجلس خلفهم واما الاخر فادبر ذاهبا فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم فاوى الى الله فاواه الله واما الاخر فاستحيى فاستحيى الله منه واما الاخر فاعرض فاعرض الله عنه باب الاستلقاء في المسجد حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا في المسجد واضعا احدى رجليه على الاخرى وعن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب كان عمر وعثمان يفعلان ذلك باب المسجد يكون في الطريق من غير ضرر بالناس فيه وبه قال الحسن وايوب ومالك حدثنا يحيى بن بكير قال نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لم اعقل ابوي الا وهما يدينان الدين ولم يمر علينا يوم الا ياتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشية ثم بدا لابي بكر فابتنى مسجدا بفناء داره فكان يصلي فيه ويقرأ القران فيقف عليه نساء المشركين وابناؤهم يعجبون منه وينظرون اليه وكان ابو بكر رجلا بكاء لا يملك عينيه

ڡ٥ قوله باب الحلق. بفتح المهلة ويجوز كسرها واللام مفتوحة على كل حال جمع حلقة باسكان اللام على غير قياس وحكى فتحها ايضا ﴿فتح الباري﴾ ٥٢ قوله فاوترت. ومن هذا اخذت الشافعية ان الوتر واحدة كذا في قس ٥٣ قوله وانه. اي ابن عمر وقوله امر به اي بالجعل او بالوتر كذا في الكرماني ووجه المطابقة للترجمة ان حالة الخطبة وكون الامام على المنبر يدل على جلوس الناس في المسجد واما المطابقة باعتبار الحلق فيأتي ولا يلزم ان يكون جميع الاحاديث مطابقة لكل واحد من اجزاء الترجمة ويحتمل ان يقال ان الجالسين عند استماع الخطبة يكونون محلقين كذا في الخير الجاري قال ابن بطال شبه البخاري جلوس الرجال في المسجد حول النبي صلعم وهو يخطب بالتحلق والجلوس في المسجد للعلم كذا في الفتح ١٢ ٥٤ قوله فرجة. بضم الفاء وفتحها الخلل بين الشيئين ١٢ ٥٥ قوله فاوى. بالقصر فاواه الله بالمد اي جاء الى موضع ذكر الله تعالى وكسب العلم فتقبل ذلك منه وادخله في ثواب الذاكرين والمتعلمين ١٢ خ ٥٦ قوله فاستحيى. اي ترك المداخلة استحياء فاستحيى الله منه بان رحمه ولعل المراد منه ان الله سبحانه وتقدس شانه استحيى من ان يحط ثوابه من ثواب الذاكرين ١٢ خ ٥٧ قوله واما الاخر. بفتح الخاء وهو الذي ذهب فاعرض الله عنه ولم يدخله في الطائفة كذا في الخير الجاري وفي الكرماني ومن اعرض الله عنه فقد تعرض لسخطه وفيه ذم من زهد في العلم ١٢ ٥٨ قوله واضعا احدى رجليه الخ. قال ابن حجر قال الخطابي فيه ان النهي الوارد عن ذلك منسوخ او يحمل النهي حيث يخشى ان تبدو العورة والجواز حيث يؤمن ذلك قلت الثاني اولى من ادعاء النسخ لانه لا يثبت بالاحتمال وممن جزم به البيهقي والبغوي وغيرهما من المحدثين وجزم ابن بطال ومن تبعه بانه منسوخ انتهى كلام ابن حجر ١٢ ٥٩ قوله وعن ابن شهاب. قال الكرماني يحتمل ان يكون تعليقا وان يكون داخلا تحت الاسناد السابق اي عن مالك عن ابن شهاب وكان البخاري ذهب الى ان حديث النهي منسوخ بهذا الحديث واستدل على نسخه بعمل الخليفتين بعده صلعم ١٢ ك ٦٠ قوله من غير ضرر. قال العيني لما كان بناء المسجد على الوانع نوع منه يجوز بالاجماع وهو ان يبنيه في عين ملكه ونوع يجوز ذلك بشرط ان لا يضر باحد وذلك في المباحات وقد شذ بعضهم منهم ربيعة في منع ذلك اراد البخاري بهذا الباب الرد على هؤلاء واحتج على ذلك بقصة ابي بكر وعلم بذلك النبي صلعم ولم ينكره فاقره على ذلك ١٢ ٦١ قوله بفناء داره. وهو موضع الترجمة ويفهم منه ان المراد بفناء داره الطريق ١٢ خ

اسماء الرجال

باب الحلق والجلوس في المسجد مسدد هو ابن مسرهد الاسدي بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد بن زيد بن درهم الازدي ايوب بن ابي تميمة السختياني نافع مولى ابن عمر المدني عبد الله بن يوسف التنيسي مالك هو ابن انس الامام المدني ابي واقد هو الحارث بن عوف باب الاستلقاء الخ عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني ابن شهاب محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عباد بن تميم بن غزية الانصاري يروي عن عمه عبد الله بن زيد وهو اخو ابيه لامه سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد الامام المصري عقيل بالتصغير ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري عروة بن الزبير بن العوام القرشي

حل اللغات الحلق بفتحتين جمع الحلقة على غير قياس فرجة بضم الفاء وفتحها الخلل بين الشيئين الفناء بكسر الفاء ممدودا هو امتداد

بقية لحدهما وجميع الثاني فلا يصح ان يقال انطلقا بقية الليلة وبقية اليوم ويصح ان يقال بقية المجموع اذ بقية احدهما وتمام الثاني بقية بالنظر الى تمامهما ويحتمل العطف على البقية ويكون الجر للجوار والله تعالى اعلم ثم قيل الصواب تقديم اليوم على الليلة كما في رواية مسلم ويوافقه قوله فلما اصبح ولا يقال اصبح الا عن ليل قلت من تأمل في تقرير اضافة البقية الى مجموع اليوم والليلة يعرف ان الكلام صحيح على ذلك التقدير على الوجه الذي في صحيح البخاري فليتأمل (قوله واني بارضك السلام فقال انا موسى) هذا جواب من اسلوب الحكيم وتنبيه على ان الذي ينبغي ان يكون اهم هو السؤال عمن سلم لا عن كيفية تحقق السلام في تلك الارض والله تعالى اعلم (قوله ما رفع اليه رأسه الخ) ان كان قائله ابا موسى بحكيه عن مشاهدة ذكره جوابا لمن يقول لاي شيء رفع رأسه فالاحتجاج به واضح وان كان

اذا قرأ القرآن فافزع ذلك اشراف قريش من المشركين **باب الصلوة فى مسجد السوق** وصلى ابن عون فى مسجد فى دار يغلق عليهم الباب **حدثنا** مسدد قال نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال صلوة الجميع تزيد على صلوته فى بيته وصلوته فى سوقه خمسا وعشرين درجة فان احدكم اذا توضأ فاحسن الوضوء واتى المسجد لا يريد الا الصلوة لم يخط خطوة الا رفعه الله بها درجة او حط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد واذا دخل المسجد كان فى صلوة ما كانت تحبسه وتصلى الملائكة عليه ما دام فى مجلسه الذى يصلى فيه اللهم اغفر له اللهم ارحمه ما لم يؤذ يحدث فيه **باب تشبيك الاصابع فى المسجد وغيره حدثنا** حامد بن عمر عن بشر نا عاصم نا واقد عن ابيه عن ابن عمر او ابن عمرو قال شبك النبى صلى الله عليه وسلم اصابعه وقال عاصم ابن على نا عاصم بن محمد قال سمعت هذا الحديث من ابى فلم احفظه فقومه لى واقد عن ابيه قال سمعت ابى وهو يقول قال عبد الله بن عمرو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله ابن عمرو كيف بك اذا بقيت فى حثالة من الناس بهذا **حدثنا** خلاد بن يحيى قال نا سفين عن ابى بردة بن عبد الله بن ابى بردة عن جده عن ابى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك اصابعه **حدثنا** اسحق قال نا ابن شميل قال انا ابن عون عن ابن سيرين عن ابى هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم احدى صلوتى العشى قال ابن سيرين قد سماها ابو هريرة ولكن نسيت انا قال فصلى بنا ركعتين ثم سلم فقام الى خشبة معروضة فى المسجد فاتكأ عليها كانه غضبان ووضع يده اليمنى على اليسرى وشبك بين اصابعه ووضع خده الايمن على ظهر كفه اليسرى وخرجت السرعان من ابواب المسجد فقالوا قصرت الصلوة وفى القوم ابو بكر وعمر فهابا ان يكلماه وفى القوم رجل فى يديه طول يقال له ذو اليدين قال يا رسول الله انسيت ام قصرت الصلوة قال لم انس ولم تقصر فقال اكما يقول ذو اليدين فقالوا نعم فتقدم فصلى ما ترك ثم سلم ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه وكبر ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه وكبر فربما سألوه ثم سلم فيقول نبئت ان عمران بن حصين قال ثم سلم **باب المساجد التى على طرق المدينة والمواضع التى صلى فيها النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا** محمد بن ابى بكر المقدمى قال ثنا فضيل بن سليمن قال

له قوله فى مسجد السوق ويروى فى مساجد السوق وقال الكرمانى المراد بالمساجد مواضع ايقاع الصلوة لا الابنية الموضوعة للصلوة من المساجد فكانه قال باب الصلوة فى مواضع الاسواق ١٢ عينى ف ٢ه قوله فى مسجد فى دار الى آخره المراد به موضع الصلوة لا المسجد المصطلح مثل ما مر فى مسجد السوق من قول الكرمانى ان المراد به موضع الصلوة قال العينى ليس فى الترجمة ما يطابق هذا الاثر انتهى اقول لعل غرض البخارى من الترجمة بيان جواز الصلوة فى غير مسجد الجماعة لى موضع كان سوقا او نحوه كما ورد عنه صلعم جعلت لى الارض مسجدا وطهورا فاستدل بالاثر بان عبد الله بن عون صلى فى دار يغلق الخ عينى ما كان مسجد الجماعة فجواز الصلوة فى مسجد الدار يدل على جوازها فى مسجد السوق لان حكمها واحد فى عدم كونها مسجد الجماعة كما جمعها حديث الباب فى هذا الحكم فظهرت مطابقة الاثر والحديث ظهور الاخفاء فيه والله تعالى اعلم ١٢ ٣ه قوله حدثنا حامد بن عمر آه قال العينى لم يوجد هذا الحديث فى غالب النسخ وانما حكى ابو مسعود الدمشقى فى كتاب الاطراف انه رآه فى كتاب ابى ربيع عن الفربرى وحماد ابن شاكر عن البخارى وقال العينى ولفظه فى جمع الحميدى فى مسند ابن عمر شبك النبى صلعم اصابعه وقال كيف انت يا عبد الله اذا بقيت فى حثالة من الناس قد مرجت عهودهم وامانتهم واختلفوا فصاروا هكذا وشبك بين اصابعه قال فكيف افعل يا رسول الله قال تاخذ ما تعرف وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك وتدعهم وعوامهم انتهى ١٢ ٤ه قوله فربما سألوه لى ربما سألوا ابن سيرين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذا السجود سلم مرة اخرى او اكتفى بالسلام الاول ١٢ ع ٥ه قوله فيقول نبئت بضم النون لى اخبرت ان عمران الخ هذا يدل على انه لم يسمع من عمران وقد بين ابو داؤد فى رواية عن ابن سيرين الواسطة بينه وبين عمران وفيه حجة للحنفية ان سجدتى السهو بعد السلام واستدل به قوم على ان الكلام فى الصلوة من الماموين على وجه اصلاح الصلوة لا يفسدها وان كان من الامام والماموين فيها على السهو لا يقطع الصلوة وهو مذهب مالك وربيعة والشافعى واحمد واسحق وقال ابو حنيفة والثورى فى الاصح تبطل صلاته ناسيا كان او جاهلا واجابوا عن الحديث انه منسوخ وذلك ان عمر بن الخطاب عمل بعد النبى صلعم بخلاف ما كان صلعم عمله يوم ذى اليدين والحال انه من حضر يوم ذى اليدين فلولا ثبت الانتساخ عنده لما فعل وايضا فان عمر فعل بحضرة الصحابة ولم ينكره احد فصار اجماعا ١٢ عينى مختصرا ع ٦ه لى الوقوف وكان خوفهم من قبل الانبياء والفساد بدين الاسلام ١٢ ع ٧ه ووجه تخصيص العدد لا يطلع عليه الا بنور النبوة ١٢ اخ ٨ه اسمه بريد ع وهكذا وقع للكشميهنى فى بعض النسخ ١٢ قس ٩ه لى موضوعة فى العرض او مطروحة فى ناحية المسجد ١٢

اسماء الرجال

باب الصلوة فى مسجد السوق الخ ابن عون هو عبد الله مسدد ابن مسرهد ابو معاوية محمد بن خازم الضرير الاعمش سليمان بن مهران ابى صالح ذكوان باب تشبيك الاصابع حامد هو البكراوى مات ٢٣٣ بشر بن المفضل الرقاشى كان يصوم يوما ويفطر يوما ويصلى كل يوم عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العمرى المدنى واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ابن عمرو هو ابن العاص وقال عاصم بن على هو ابن عاصم بن صهيب الواسطى شيخ المؤلف وصله ابراهيم الحربى خلاد هو السلمى الكوفى نزل مكة سفيان الثورى ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى اسحق هو ابن منصور بن شميل النضر ابن عون عبد الله بن سيرين محمد باب المساجد الخ محمد بن ابى بكر البصرى مات ٢٣٤ المقدمى بضم الميم وتشديد الدال المهملة بلفظ المفعول فضيل هو النميرى ١٢

حل اللغات السوق موضع البيع والشراء بضم السين بالفارسية بازار حثالة بضم الحاء الردى من كل شئ معروضة لى موضوعة فى العرض فهابا لى خافا السرعان صيغة الصفة لى المتسارعون ١٢

لى حاشية السندى ص ٤٢

فائدة غيره ذكره استنباطا من قوله فرفع اليه رأسه فالاحتجاج فى موضع نظر اذ يجوز رفع الرأس من المجيب وقت الجواب ان كان السائل قاعدا اذا اصوب رأسه قبل الجواب كانه ينظر الى الارض مثلا والله تعالى اعلم اه سندى (قوله لا تسألوه لا يجئ فيه) اى فى جواب السؤال وقوله لا يجئ بالجزم جواب لنهى اى ان لا تسألوه لا يجئ فى جوابه بمكروه لعدم الجواب والسؤال وان سألتم يخاف اى يجئ بمكروه فاتركوا سؤاله، وقيل بالنصب على ان لا زائدة والتقدير خشية ان يجئ او اصلية والتقدير لئلا يجئ وقيل بالرفع على الاستيناف قلت فالمعنى لا يجئ فى الجواب بمكروه اذا تركتم السؤال كما لا يخفى ولا يصح بلا اعتبار اذا تركتم السؤال كما لا يخفى (قوله فيقعوا فى اشد منه) اى من ترك ذلك المختار (قوله صدقا من قلبه) اى شهادة صدق فى اعتقاده اى يكون معتقدا ان هذا

نا موسى بن عقبة قال رأيت سالم بن عبد الله يتحرى اماكن من الطريق فيصلى فيها ويحدث ان اباه كان يصلى فيها وانه رأى النبى صلى الله عليه وسلم يصلى فى تلك الامكنة قال وحدثنى نافع عن ابن عمر انه كان يصلى فى تلك الامكنة وسألت سالما فلا اعلمه الا وافق نافعا فى الامكنة كلها الا انهما اختلفا فى مسجد بشرف الروحاء حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامى قال نا انس بن عياض قال نا موسى بن عقبة عن نافع ان عبد الله بن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينزل بذى الحليفة حين يعتمر وفى حجته حين حج تحت سمرة فى موضع المسجد الذى بذى الحليفة وكان اذا رجع من غزوة وكان فى تلك الطريق او حج او عمرة هبط بطن واد فاذا ظهر من بطن واد اناخ بالبطحاء التى على شفير الوادى الشرقية فعرس ثم حتى يصبح ليس عند المسجد الذى بحجارة ولا على الاكمة التى عليها المسجد كان ثم خليج يصلى عبد الله عنده فى بطنه كثب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يصلى فدحا فيه السيل بالبطحاء حتى دفن ذلك المكان الذى كان عبد الله يصلى فيه وان عبد الله بن عمر حدثه ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى حيث المسجد الصغير الذى دون المسجد الذى بشرف الروحاء وقد كان عبد الله يعلم المكان الذى كان صلى فيه النبى صلى الله عليه وسلم يقول ثم عن يمينك حين تقوم فى المسجد تصلى وذلك المسجد على حافة الطريق اليمنى وانت ذاهب الى مكة بينه وبين المسجد الاكبر رمية بحجر او نحو ذلك وان ابن عمر كان يصلى الى العرق الذى عند منصرف الروحاء وذلك العرق انتهى طرفه على حافة الطريق دون المسجد الذى بينه وبين المنصرف وانت ذاهب الى مكة وقد ابتنى ثم مسجد فلم يكن عبد الله ابن عمر يصلى فى ذلك المسجد كان يتركه عن يساره ووراءه ويصلى امامه الى العرق نفسه وكان عبد الله يروح من الروحاء فلا يصلى الظهر حتى ياتى ذلك المكان فيصلى فيه الظهر واذا اقبل من مكة فان مر به قبل الصبح بساعة او من اخر السحر عرس حتى يصلى بها الصبح وان عبد الله حدثه ان النبى صلى الله عليه وسلم كان ينزل تحت سرحة ضخمة دون الرويثة عن يمين الطريق ووجاه الطريق فى مكان بطح سهل حتى يفضى من اكمة دوين بريد الرويثة بميلين وقد انكسر اعلاها فانثنى فى جوفها وهى قائمة على ساق وفى ساقها كثب كثيرة وان عبد الله بن عمر حدثه ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى فى طرف تلعة من وراء العرج وانت ذاهب الى هضبة عند ذلك المسجد قبران او ثلثة على القبور رضم من حجارة عن يمين الطريق عند سلمات الطريق بين اولئك السلمات كان عبد الله يروح من العرج بعد ان تميل الشمس بالهاجرة فيصلى الظهر فى ذلك المسجد وان عبد الله بن عمر حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل عند سرحات عن يسار الطريق فى مسيل دون هرشى ذلك المسيل لاصق بكراع هرشى بينه وبين الطريق قريب من غلوة وكان عبد الله بن عمر يصلى الى سرحة هى اقرب السرحات الى الطريق

[illegible] دون سرحها انتهى ١٢ ع ٥ روى صلى فيه سبعون نبيا عليهم السلام وقد مر به موسى عليه السلام حاجا او معتمرا فى سبعين الفا من بنى اسرائيل ١٢ ع ٥ بدون الواو صفة غزوة وتذكير الضمير باعتبار السفر ويجوز ان يرجع الى النبى صلى الله عليه وسلم ١٢ ع ٥ اى يدخل فى الصباح وهى تامة استغنت بمرفوعها ١٢ قس ٥ بفتح الهمزة والكاف الموضع المرتفع على ما حوله او تل من حجر واحد ١٢ قس

اسماء الرجال

موسى بن عقبة بن ابى عياش بتحتانية ومعجمة الاسدى مولى آل الزبير ثقة فقيه امام فى المغازى سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدنى ابراهيم بن المنذر ابن عبد الله المدينى الحزامى انس بن عياض المدنى ابو ضمرة موسى بن عقبة الامام فى المغازى نافع مولى ابن عمر تقدم۔

حل اللغات

يتحرى يقصد ويختار شرف الروحاء اسم موضع بينها وبين المدينة ستة وثلاثون ميلا الشين والراء كلاهما مفتوحتان ذى الحليفة بضم الحاء وفتح اللام اسم موضع على اربعة اميال من المدينة ميقاتهم سمرة بفتح السين وضم الميم هو شجر الطلح وهو العظام من الاشجار التى لها شوك وتعرف بام غيلان البطحاء سيل ما فيه دقاق الحصى وكذلك الابطح الشفير بفتح الشين [illegible]

۱ قوله مر الظهران بفتح الميم وشدة الراء وبفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء وهو الوادي الذي تسميه العامة بطن مر بسكون الراء ابعد ها واد بينه وبين مكة ستة عشر ميلا سمي بذلك لمرارة مائه ۱۲ تو ۲ قوله من الصفراوات بفتح المهملة وسكون الفاء جمع صفراء وهي الاودية او الجبال بعد مر الظهران ۱۲ ک ع ۳ قوله بذي طوى بضم الطاء في رواية الاكثرين وفي رواية الحموي والمستملي بذي الطوى بزيادة الالف واللام وقيده الاصيلي بالكسر وحكى عياض وغيره بالفتح ايضا وقال النووي ذو طوى بالفتح على الافصح ويجوز ضمها وكسرها وبفتح الواو المخففة وفيه لغتان الصرف وعدمه موضع عند باب مكة باسفلها عيني وفي شرح الموطا لعلي القاري هو واد في طريق التنعيم وينزل فيه امير الحاج فمن نونه جعله اسما للوادي ومن منعه جعله اسما للبقعة مع العلمية او مع العلمية وتقدير العدل من طاد ۱۲ ۴ قوله فرضتي الجبل بضم الفاء وسكون الراء وفتح الضاد المعجمة والفرضة مدخل الطريق الى الجبل وقيل الشق المرتفع ويقال ايضا لمدخل النهر ع قال في فتح الباري هذه المساجد لا يعرف اليوم منها غير مسجد ذي الحليفة والمساجد التي بالروحاء يعرفها اهل تلك الناحية انتهى وقال الكرماني وانما كان ابن عمر يصلي في تلك المواضع على وجه التبرك بها ولم يزل الناس يتبركون بمواضع المصلين واما ما روي عن عمر انه كره ذلك فلانه خشي ان يلتزم الناس الصلوة في تلك المواضع وكذا ينبغي للعالم اذا راى الناس يلتزمون بالنوافل التزاما شديدا ان لا يرخص فيها في بعض المرات انتهى ۱۲ ۵ قوله الى غير جدار قال ابن حجر في استدلاله بهذا الحديث على السترة نظر لانه ليس فيه انه صلى الله عليه وسلم صلى الى سترة وقد بوب عليه البيهقي باب من صلى الى غير سترة انتهى وقال الكرماني والعيني مطابقة الحديث للترجمة تستنبط من قوله الى غير جدار لان هذا اللفظ مشعر بان ثمه سترة لان لفظة غير تقع دائما صفة وتقديره الى شيء غير جدار وهو اعم من ان يكون عصى او عنزة او نحو ذلك وايضا قال العيني وما قال بعضهم فيه نظر دليل للساعد نظره لانه لم يقف على هذا الكلام وكذا البيهقي لم يقف على هذه النكتة انتهى. واما الدلالة على ان سترة الامام سترة للماموم فلانه لم ينقل وجود سترة لاحد المامومين ولو كان لنقل لتوفر الدواعي على الاحكام الشرعية ۱۲ ک ع ۶ قوله بين مصلى الخ فان قلت الحديث يدل على القدر الذي بين المصلى بفتح اللام والترجمة بكسر اللام قلت معناهما متلازمان ۱۲ کرمانی ۷ قوله يجوزها مرجع الضمير المنصوب المسافة التي تدل عليه سوق الكلام وهو ما بين الجدار ورسول الله صلى الله عليه وسلم او ما بين الجدار والمنبر فان قلت من اين يعلم الترجمة منه على التقدير الثاني قلت علم من حيث ثبت انه صلى الله عليه وسلم كان يقوم بجنب المنبر قال الشافعي واحمد اقل ما يكون بين المصلي وسترته ثلثة اذرع ولم يحد مالك فيه حدا ۱۲ کرمانی ۸ قوله الاداوة بالكسر المطهرة ۱۲ قاموس ۹ اي ناحيتها وهو متعلق بالطويل او ظرف الجبل او بدل من الفرضة ۱۲ ع ک ۱۰ يقع على الذكر والانثى اما الاتان والحمارة فللانثى فقط ۱۲ ۱۱ بفتح الهمزة منونا بيان لحمار ۱۲ خ ۱۲ اي بطحاء مكة وهو موضع خارجها ۱۲ تو ۱۳ بالرفع لانه اسم كان ۱۲ ۱۴ هي رميح بين العصا والرمح فيه زج ۱۲ قاموس ۱۵ بضم العين وشدة الكاف عصا ذات زج ۱۲ ک ۱۶ مطابقة الحديث للترجمة باعتبار ان الترجمة شارحة للحديث والا فالصلوة غير مذكورة ۱۲ خ

وهي اطولهن وان عبد الله بن عمر حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينزل في المسيل الذي في ادنى مر الظهران قبل المدينة حين يهبط من الصفراوات ينزل في بطن ذلك المسيل عن يسار الطريق وانت ذاهب الى مكة ليس بين منزل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الطريق الا رمية بحجر وان عبد الله بن عمر حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينزل بذي طوى ويبيت حتى يصبح يصلي الصبح حين يقدم مكة ومصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك على اكمة غليظة ليس في المسجد الذي بني ثم ولكن اسفل من ذلك على اكمة غليظة وان عبد الله بن عمر حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم استقبل فرضتي الجبل الذي بينه وبين الجبل الطويل نحو الكعبة فجعل المسجد الذي بني ثم يسار المسجد بطرف الاكمة ومصلى النبي صلى الله عليه وسلم اسفل منه على الاكمة السوداء تدع من الاكمة عشرة اذرع او نحوها ثم تصلي مستقبل الفرضتين من الجبل الذي بينك وبين الكعبة

باب سترة الامام سترة من خلفه **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال نا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عبد الله بن عباس قال اقبلت راكبا على حمار اتان وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بمنى الى غير جدار فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت وارسلت الاتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي احد **حدثنا** اسحق قال نا عبد الله بن نمير قال نا عبيد الله عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج يوم العيد امر بالحربة فتوضع بين يديه فيصلي اليها والناس وراءه وكان يفعل ذلك في السفر فمن ثم اتخذها الامراء **حدثنا** ابو الوليد قال نا شعبة عن عون بن ابي جحيفة قال سمعت ابي يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم بالبطحاء وبين يديه عنزة الظهر ركعتين والعصر ركعتين تمر بين يديه المراة والحمار

باب قدر كم ينبغي ان يكون بين المصلي والسترة **حدثنا** عمرو بن زرارة قال نا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد قال كان بين مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الجدار ممر الشاة **حدثنا** المكي بن ابراهيم قال نا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة قال كان جدار المسجد عند المنبر ما كادت الشاة تجوزها

باب الصلوة الى الحربة **حدثنا** مسدد قال نا يحيى عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يركز له الحربة فيصلي اليها

باب الصلوة الى العنزة **حدثنا** ادم قال نا شعبة قال نا عون بن ابي جحيفة قال سمعت ابي قال خرج الينا النبي صلى الله عليه وسلم بالهاجرة فاتي بوضوء فتوضا فصلى بنا الظهر والعصر وبين يديه عنزة والمراة والحمار يمرون من ورائها **حدثنا** محمد بن حاتم بن بزيع قال نا شاذان عن شعبة عن عطاء بن ابي ميمونة قال سمعت انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج لحاجته تبعته انا وغلام ومعنا عكازة او عصا او عنزة ومعنا اداوة فاذا فرغ من حاجته ناولناه الاداوة

حتى | عظيمة ثم | كان ثم | عن عبد الله | فارسلت | انا | النبي | ان تجوزها | انا | يمرون | يقول | يقول | غيرة

۳ اداوة بكسر الهمزة المطهرة

اسماء الرجال

باب سترة الامام الخ عبد الله هو التنيسي مالك الامام ابن شهاب الزهري اسحق بن منصور عبد الله بن نمير الهمداني ابو هشام الكوفي عبيد الله بن عمر هو ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب نافع مولى ابن عمر ابن عمر بن الخطاب عبد الله ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي البصري شعبة بن الحجاج عون بن ابي جحيفة بضم الجيم وفتح المهملة ابيه يعني ابي جحيفة اسمه وهب بن عبد الله السوائي باب قدر كم الخ عمرو هو النيسابوري مات ۲۸۳ سهل هو الساعدي المكي هو البلخي يزيد هو مولى سلمة بن الاكوع المتوفى سنة بضع واربعين ومائتين سلمة بن الاكوع الاسلمي باب الصلوة الى الحربة مسدد ابن مسرهد يحيى بن سعيد القطان عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب باب الصلوة الى العنزة آدم بن ابي اياس شعبة بن الحجاج الواسطي عون المذكور ايضا ابيه السابق في السند السابق محمد البصري نزيل بغداد شاذان بن عامر البغدادي شعبة بن الحجاج عطاء هو البصري التابعي

حل اللغات مر الظهران بفتح الميم وشدة الراء وفتح الظاء وسكون الهاء الوادي الذي تسميه العامة بطن مر بينه وبين مكة ستة عشر ميلا سمي بذلك لمرارة مائه صفراوات بفتح الصاد وسكون الفاء جمع صفراء هي الاودية او الجبال بعد مر الظهران ذي طوى بضم الطاء موضع عند باب مكة باسفلها فرضتي بضم الفاء وسكون الراء وفتح الضاد مدخل الطريق الى الجبل ويقال ايضا لمدخل النهر ناهزت قاربت اتان بفتح الهمزة انثى الحمار الحربة هي دون الرمح ونصلها عريض العنزة بفتح العين والنون والزاي هي رميح بين العصا والرمح فيه زج ۴

ترى وحقيقة الامر الى الله تعالى (قوله عند موته تأثما) لا ينافيه النهي لجواز انه علم ان النهي عن كتمان العلم كان بعد ذلك فرآه منسوخا به وكون الخاص مخصصا لعام سواء كان متقدما او متأخرا مذهب بعض الاصوليين فيجوز ان معاذا لا يرى ذلك بل يرى ان المتأخر منهما ناسخ للمتقدم كما هو مذهب اصحابنا الحنفية وعلى هذا يمكن ان يكون التأخير الى الموت للتردد فيما بين التخصيص والنسخ او لعدم الكتمان قبل ذلك والله تعالى اعلم (قوله باب الحياء في العلم) اي لا ينبغي ومثله لا يسمى حياء شرعا بل ضعفا فلا ينافي الحياء من الايمان وفيه ان الحياء في العلم لا ينبغي من حديث ابن عمر بسبب فتح ل عمر سندي (قوله من اجاب السائل باكثر الخ) والجواب في الحديث وقع باكثر من حيث ان السؤال كان عما يلبس المحرم، والجواب جاء ببيان ما لا يلبس صريحا وما يلبس ضمنا وقيل السؤال كان حال الاختيار

له قوله باب ويستحب بمكة وغيرها كما هو معروف عند الشافعية ولا فرق في منع المرور بين يدي المصلي بين مكة وغيرها نعم اغتفر بعضهم للطائفين دون غيرهم للضرورة ١٢ قس ٢ه قوله احق بالسواري جمع سارية وهي الاسطوانة اي العمود ووجه الاحقية ان المصلين والمتحدثين مشتركان في الحاجة الى السارية المتحدثون الى الاستناد والمصلون لجعلها سترة لكن المصلين في عبادة فكانوا احق من المتحدثين اي المتكلمين ١٢ ع ٣ه قوله فادناه اي قربه وادعى ابن التين ان عمر انما كره ذلك لانقطاع الصفوف قال العيني وفي الفتح اراد عمر بذلك ان تكون صلاته الى سترة ١٢ ٤ه قوله آتي بصيغة المتكلم ويزيد هو كان مولى لسلمة وكان في مسجده صلعم موضع خاص للمصحف الذي كان ثمه من عهد عثمان رضي الله عنه كذا في الكرماني وكذا في الخير الجاري ١٢ ٥ه قوله فاني رايت النبي الخ هذا توجيه تحريه واما وجه تحري النبي صلعم اياها فلم يعلم من ذلك واما وجه تخصيص وضع المصحف عندها فلعله هو تحري النبي صلعم اياها للصلوة والله تعالى اعلم. كذا في الخير الجاري ١٢ ٦ه قوله في غير جماعة يعني اذا كان منفردا لا باس بالصلوة بين الساريتين بخلاف الجماعة لان ذلك يقطع الصفوف وتسوية الصفوف في الجماعة مطلوبة. كذا في العيني والفتح ٧ه قوله على ستة اعمدة فان قلت فيه اشكال لانه قال جعل عمودا عن يساره وعمودا عن يمينه وهذان اثنان ثم قال وثلاثة اعمدة وراءه فتكون الجملة خمسة قلت اجاب الكرماني عنه بان لفظ العمود جنس يحتمل الواحد والاثنين فهو مجمل بينه مالك في رواية اسمعيل وهي قوله قال لنا اسمعيل حدثني مالك فقال عمودين عن يمينه فتكون الاعمدة ستة او يقال الاعمدة الثلثة المتقدمة لم تكن على سمت واحد بل عمودان متسامتان والثالث على غير سمتها ولفظ المقدمين في الحديث السابق مشعر به والله تعالى اعلم انتهى كذا في الفتح وفي القسطلاني لا تنافي بين قوله في الرواية السابقة صلى بين العمودين المقدمين وبين قوله في هذه جعل عمودا عن يساره وعمودا عن يمينه وثلثة اعمدة وراءه نعم استشكل قوله وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة اذ فيه اشعار بكون ما عن يمينه او عن يساره اثنين واجيب بان التثنية على ما كان في الزمن النبوي والافراد بالنظر الى ما صار اليه بعد ويؤيده قوله وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة لان فيه اشعارا بانه تغير عن هيئته الاولى ١٢ قس ٨ه قوله البعير هو يطلق على الناقة وعلى الجمل ولما كان ان ذهب بعضهم الى ان الراحلة لا تقع الا على الانثى اردفه بالبعير فانه يقع عليهما ١٢ ع ٩ه قوله آخرته بفتح الهمزة والخاء والراء بلا مد ويجوز المد في الهمزة ولكن بكسر الخاء وهي الخشبة التي يستند اليها الراكب في آخر الرحل والرحل بفتح الراء وسكون المهملة هو للبعير اصغر من القتب وهو الذي يركب عليه وهو الكور كذا في العيني وفي الكرماني فان قلت الحديث كيف يدل على الصلوة الى البعير والشجر قلت بالقياس على الراحلة ١٢ ١٠ه قوله فيتوسط السرير معناه يجعل نفسه في وسط السرير لان المراد من باب الصلوة الى السرير الصلوة على السرير كما في بعض النسخ نبه عليه الكرماني كذا في العيني ١٢ ١١ه قوله اسنحه بفتح النون والحاء المهملة قال الخطابي هو من قولك سنح لي الشيء اذا عرض تريد اني اكره ان استقبله في صلاته ١٢ ع

باب السُّتْرَةِ بِمَكَّةَ وغيرِهَا **حدثنا** سُليمان بنُ حَرْبٍ قال نا شُعبة عن الحَكَم عن ابي جُحَيفة قال خَرَجَ علينا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بالهاجرة فصلى بالبطحاء الظُّهرَ والعصرَ ركعتين ونُصِبَ بين يديه عَنَزَةٌ وتوضأ فجعل الناسُ يتمسَّحون بوَضوءِه **باب** الصلوة الى الاسطوانة وقال عُمرُ المصلون احقُّ بالسَّوارِي من المتحدثين اليها ورأى ابن عمر رجلا يصلي بين اسطوانتين فادناه الى سارية فقال صَلِّ اليها **حدثنا** المكيُّ بن ابراهيم قال نا يزيد بن ابي عُبيد قال كنتُ آتي مع سلمة بن الاكوع فيصلي عند الاسطوانة التي عند المصحف فقلتُ يا ابا مُسلم اراك تتحرى الصلوة عند هذه الاسطوانة قال فاني رأيتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يتحرَّى الصلوة عندها **حدثنا** قَبِيصةُ قال نا سفين عن عمرو بن عامر عن انس بن مالك قال لقد ادركتُ كبارَ اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يَبتدرون السَّوارِيَ عند المغرب وزاد شعبة عن عمرو عن انس حتى يخرجَ النبي صلى الله عليه وسلم **باب** الصلوة بين السَّوارِي في غير جماعة **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال نا جُوَيرية عن نافع عن ابن عمر قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيتَ واسامةُ ابن زيد وعثمانُ بنُ طلحة وبلالٌ فاطال ثم خرج وكنتُ اولَ الناس دخل على اَثَرِه فسألتُ بلالا اين صلى فقال بين العمودين المقدَّمين **حدثنا** عبدالله بنُ يوسف قال نا مالكُ بنُ انس عن نافع عن عبدالله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة واسامةُ بنُ زيد وبلالٌ وعثمانُ بنُ طلحة الحَجَبِيُّ فاغلقها عليه ومَكَثَ فيها فسألتُ بلالا حين خرج ما صنع النبي صلى الله عليه وسلم قال جعل عمودا عن يساره وعمودا عن يمينه وثلثة اعمدة وراءه وكان البيتُ يومئذٍ على ستة اعمدة ثم صلى وقال لنا اسمعيل حدثني مالك فقال عمودين عن يمينه **باب** **حدثنا** ابراهيم بن المنذر قال نا ابو ضَمْرة قال نا موسى بن عُقبة عن نافع ان عبدالله كان اذا دخل الكعبة مشى قِبَلَ وجهه حين يدخل وجعل الباب قِبَلَ ظهره فمشى حتى يكون بينه وبين الجدار الذي قِبَلَ وجهه قريبا من ثلثة اذرع صلى يتوخى المكانَ الذي اخبره به بلالٌ ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى فيه قال وليس على احدنا باسٌ ان صلى في اي نواحي البيت شاء **باب** الصلوة الى الراحلة والبعير والشجر والرحل **حدثنا** محمد بن ابي بكر المقدَّمي البصري قال نا معتمر بن سليمن عن عُبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يُعرِّض راحلته فيصلي اليها قلت افرأيتَ اذا هَبَّتِ الركاب قال كان ياخذ الرَّحل فيُعدِّله فيصلي الى آخِرَتِه او قال مؤخَّره وكان ابن عمر يفعله **باب** الصلوة الى السرير **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة قال نا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اعدلتمونا بالكلب والحمار لقد رأيتُني مضطجعةً على السرير فيجيء النبي صلى الله عليه وسلم فيتوسط السرير فيصلي فاكره ان اسنحه فانسلُّ من قِبَل رجلي السرير حتى انسلَّ من لحافي **باب** ليَرُدَّ المصلي من مرَّ بين يديه وردَّ ابنُ عمر في التشهد وفي الكعبة وقال ان ابى الا ان يقاتله قاتله

اسماء الرجال

باب السترة بمكة سليمان بن حرب الواشحي شعبة ابن الحجاج العتكي الحكم هو ابن عتيبة الكوفي ابي جحيفة عبدالله بن وهب السوائي باب الصلوة الى الاسطوانة وقال عمر بن الخطاب مما وصله ابن ابي شيبة المكي بن ابراهيم البلخي يزيد بن ابي عبيد بضم العين الاسلمي سلمة بن الاكوع الاسلمي قبيصة بن عقبة الكوفي سفين هو ابن سعيد الثوري عمرو بن عامر الكوفي الانصاري زاد شعبة بن الحجاج مما هو موصول في كتاب الاذان عمرو بن عنتر الانصاري باب الصلوة بين السواري موسى بن اسمعيل التبوذكي البصري جويرية بن اسماء الضبعي البصري نافع مولى ابن عمر اسامة بن زيد بن حارثة بلال المؤذن باب ابراهيم بن المنذر الحزامي المدني ابو ضمرة انس بن عياض المدني موسى ابن عقبة صاحب المغازي باب الصلوة الى الراحلة معتمر بن سليمان التيمي ابو محمد البصري عبيد الله بن عمر العمري باب الصلوة الى السرير عثمان بن ابي شيبة نسبة لجده وابو محمد جرير بن عبدالحميد الرازي منصور هو ابن المعتمر السلمي الكوفي ابراهيم بن يزيد النخعي الكوفي الاسود بن يزيد النخعي + ع ه بفتحات اقصر من الرمح ١٢ غ ه اي بفضل وضوءه او بالتقاطر حين التوضي ١٢ ع ه لان الابل اذا هاجت شوشت على المصلي لعدم استقرارها ١٢ ع

حل اللغات الاسطوانة بضم الهمزة العمود السواري بفتح السين جمع السارية وهي الاسطوانة ادناه اي قربه يبتدرون يتسارعون ÷

حاشية السندي ص ٢٥

وجاء الجواب ببيان بعض حال الاضطرار ايضا وهو فان لم يجد النعلين الخ (كتاب الوضوء) (قوله باب ما جاء في قول الله الخ) قد بين ان الامر فيه للندب لا للتكرار بما ذكر من فعله صلى الله تعالى عليه (قوله لا تقبل صلوة من احدث الخ) قيل ينبغي جعل الغاية للصلوة لا للقبول والمعنى ما صلى المحدث الى الوضوء لا يقبل لا ما صلى فلا يقبل الى الوضوء ويقبل بعد الوضوء لان الصلوة حالة الحدث لا تقبل لا قبل الوضوء ولا بعده ١ه سندي (قوله والغر المحجلون) اي فيه الغراي في هذا الباب ذكرهم او في بيان الفضل ذكرهم والله تعالى اعلم (قوله باب لا يتوضأ من الشك اي لا يلزمه الوضوء لانه لا ينبغي له ان يتوضأ نعم اذا كان في الصلوة فلا ينبغي له افساد الصلوة كما هو مقتضى الحديث (قوله حتى يسمع صوتا الخ) كناية عن التيقن اعم من ان يكون بسماع صوت او وجدان ريح او يكون بشيء آخر

قوله فليدفعه. وفي رواية مسلم فليدفع في نحره وقال القرطبي اي بالاشارة ولطيف المنع ١٢ ع ٥٢ قوله فليقاتله. قال عياض اجمعوا على انه لا يلزمه مقابلته بالسلاح ولا بما يؤدي الى هلاكه فان دفعه بما يجوز فهلك من ذلك فلا قود عليه بالاتفاق وهل يجب الدية مذهبان واختلفوا في معنى قاتله الجمهور على ان معناه الدفع بالقهر لا جواز القتل والمقصود المبالغة في كراهة المرور واطلق جماعة من شافعية ان له ان يقاتله حقيقة ورد ذلك ابن العربي قال النووي هذا الامر اعني قوله فليدفعه امر ندب متاكد ولا اعلم احدا من الفقهاء اوجبه قلت قال اهل الظاهر بوجوبه فكان النووي ما اطلع على هذا او ما اعتد بخلافهم وقال ابن بطال اتفقوا على دفع المار اذا صلى الى سترة فاما اذا صلى الى غير السترة فليس له ذلك لان المشي مباح لغيره في ذلك الموضع فلم يستحق ان يمنعه الا ما قام الدليل عليه وهي السنة التي وردت السنة بمنعها انتهى ولا يجوز له المشي للرد وانما يدافع من موضعه لان مفسدة المشي في الصلوة اعظم من مروره بين يديه وانما يرده اذا كان بعيدا بالاشارة والتسبيح ١٢ عيني مختصرا ٥٣ قوله اكره ان استقبله. هذا هو موضع الترجمة قال العيني لا يقال الترجمة استقبال الرجل الرجل وفيما ذكر استقبال الرجل المرأة لانا نقول حكم الرجال والنساء واحد وقال ابن رشيد قصد البخاري ان شغل المصلي بالمرأة اذا كانت في قبلته على اي حالة كانت اشد من شغله بالرجل ومع ذلك فلم تضر صلاته صلعم لانه غير مشتغل بها فكذلك لا تضر صلوة من لم يشتغل بها وبالرجل من باب الاولى انتهى ١٢ ع ٥٤ قوله ما يقطع الصلوة الكلب والحمار والمرأة. كلمة ما موصولة ويجوز وجهان الاول ان يكون مبتدأ وخبره الكلب والجملة في محل النصب لانه مفعول ما لم يسم فاعله وهو قوله ذكر على صيغة المجهول والثاني ان يكون كلمة ما مفعول ما لم يسم فاعله ويكون قوله الكلب بدلا منه فان قلت القائلون بقطع الصلوة لمرورهم من اين قالوا قلت اما باجتهادهم واما لما ثبت عندهم من قول الرسول صلى الله عليه وسلم بذلك فان قلت ان قال الرسول صلى الله عليه وسلم به فلم لا تحكم بالقطع قلت اما لانها رجحت خبرها على خبرهم من جهة انها صاحبة الواقعة او من جهة اخرى او انها اولت القطع بقطع الخشوع ومواطاة القلب اللسان في التلاوة او جعلت حديثها وحديث ابن عباس من مرور الاتان فيما تقدم في باب سترة الامام ناسخين له لانها كانت عارفة بالتاريخ وتاخرهما عنه فان قلت غرض عائشة رض دفع المساواة بينها وبين الحمار والكلب وعلى هذا لزم المساواة لكن في عدم القطع قلت غرضها نفي المساواة في الشر لا مطلق المساواة او لعل مذهبها ان الحمار والكلب يقطعان ١٢ ك

حدثنا ابو معمر قال نا عبد الوارث قال نا يونس عن حميد بن هلال عن ابي صالح ان اباسعيد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا ادم بن ابي اياس نا سليمن بن المغيرة قال نا حميد بن هلال العدوي قال نا ابو صالح السمان قال رأيت اباسعيد الخدري في يوم جمعة يصلي الى شيء يستره من الناس فاراد شاب من بني ابي معيط ان يجتاز بين يديه فدفع ابوسعيد في صدره فنظر الشاب فلم يجد مساغا الا بين يديه فعاد ليجتاز فدفعه ابوسعيد اشد من الاولى فنال من ابي سعيد ثم دخل على مروان فشكا اليه مالقي من ابي سعيد ودخل ابوسعيد خلفه على مروان فقال مالك ولابن اخيك ياباسعيد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى احدكم الى شيء يستره من الناس فاراد احد ان يجتاز بين يديه فليدفعه فان ابى فليقاتله فانما هو شيطان **باب** اثم المار بين يدي المصلي حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد ان زيد بن خالد ارسله الى ابي جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم في المار بين يدي المصلي فقال ابو جهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه قال ابو النضر لا ادري قال اربعين يوما او شهرا او سنة **باب** استقبال الرجل الرجل وهو يصلي وكره عثمان ان يستقبل الرجل وهو يصلي وهذا اذا اشتغل به فاما اذا لم يشتغل فقد قال زيد بن ثابت ما باليت ان الرجل لا يقطع صلوة الرجل حدثنا اسمعيل بن خليل قال نا علي بن مسهر عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة انه ذكر عندها ما يقطع الصلوة فقالوا يقطعها الكلب والحمار والمرأة فقالت لقد جعلتمونا كلابا لقد رايت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي واني لبينه وبين القبلة وانا مضطجعة على السرير فتكون لي الحاجة واكره ان استقبله فانسل انسلالا وعن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة نحوه **باب** الصلوة خلف النائم حدثنا مسدد قال نا يحيى قال نا هشام قال حدثني ابي عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وانا راقدة معترضة على فراشه فاذا اراد ان يوتر ايقظني فاوترت **باب** التطوع خلف المرأة حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كنت انام بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلاي في قبلته فاذا سجد غمزني فقبضت رجلي فاذا قام بسطتهما قالت والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح **باب** من قال لا يقطع الصلوة شيء حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي قال نا الاعمش قال نا ابراهيم عن الاسود عن عائشة ح قال الاعمش وحدثني مسلم عن مسروق عن عائشة ذكر عندها ما يقطع الصلوة الكلب والحمار والمرأة فقالت شبهتمونا بالحمر والكلاب والله لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي واني على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة فتبدو لي الحاجة فاكره ان اجلس فاوذي النبي صلى الله عليه وسلم فانسل من عند رجليه حدثني اسحق بن ابراهيم قال انا يعقوب بن ابراهيم

اسماء الرجال

ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد البصري مات ٢٢٤ عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبري البصري مات ١٨٠ يونس بن عبيد بالتصغير ابن دينار البصري مات ١٣٩ حميد هو العدوي التابعي الجليل ابي صالح هو الذكوان ابو سعيد سعد بن مالك الخدري سليمان القيسي البصري ابو صالح ذكوان باب اثم المار عبد الله هو التنيسي مالك الامام ابي النضر سالم بن ابي امية بسر بضم الموحدة ثم المهملة الساكنة الحضرمي المدني زيد الجهني الانصاري الصحابي ابي جهيم عبد الله الانصاري باب استقبال الرجل الرجل الخ اسمعيل الخزاز الكوفي مات ٢٢٥ علي القرشي الكوفي مات ١٨٩ الاعمش سليمان بن مهران مسلم بن صبيح بضم الصاد المهملة وفتح الموحدة مسروق بن الاجدع باب الصلوة خلف الخ مسدد بن مسرهد يحيى بن سعيد القطان هشام بن عروة بن الزبير بن العوام باب التطوع الخ عبد الله التنيسي مالك الامام ابي سلمة اسمه عبد الله عبد الرحمن ابن عوف باب من قال الخ الاعمش سليمان ابن مهران ابراهيم النخعي الاسود بن يزيد النخعي الاعمش المذكور مسلم المذكور مسروق المذكور في السند السابق

حل اللغات

يجتاز مر. مساغا طريقا فنال من ابي سعيد. اي اصاب من عرضه بالشتم. فانسل انسلالا اي اخرج بالخفية. راقدة. نائمة

وغلبة الظن عند بعض العلماء في حكم التيقن فبقي ان الشك لا عبرة به واليه تشير ترجمة المصنف (قوله بقول رؤيا الانبياء الخ) اي ولا تكون الرؤيا وحيا الا اذا كان قلبه يقظان (قوله اسباغ الوضوء) الانقاء اي لا الاكثار من الماء (قوله توضأ فغسل وجهه) الفاء للتفصيل وقوله واخذ غرفة الخ بيان لكيفية غسل الوجه اما لانه حمل الوجه في قوله فغسل وجهه على ما يشمل ما فيه او لان البداءة بمتعلقات الشيء تسمى كيفية لغسله وان كانت تلك المتعلقات خارجة عنه (قوله فرش على رجله اليمنى حتى غسلها) في القاموس الرش نفض الماء وفي النهاية ابتلالها وذلك لان الغسل يلزم فيه سيلان الماء والقطرات الصغار لا تسيل عن مواضعها فكيف جعل حتى غسلها غاية للرش، ويجاب بمنع ان يكون المعتبر في الرش صغر القطرات بحيث لا تسيل بل اعم ولو سلم فيجوز استعمال الاسم الرش فيما اذا

قال نا ابن اخی ابن شهاب انه سأل عمه عن الصلوٰة يقطعها شئ قال لا يقطعها شئ اخبرنی عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبی صلی الله عليه وسلم قالت لقد كان رسول الله صلی الله عليه وسلم يقوم فيصلی من الليل وانی لمعترضة بينه وبين القبلة علی فراش اهله

باب اذا حمل جارية صغيرة علی عنقه فی الصلوٰة

حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن عامر بن عبد الله ابن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقی عن ابی قتادة الانصاری ان رسول الله صلی الله عليه وسلم كان يصلی وهو حامل امامة بنت زينب بنت رسول الله صلی الله عليه وسلم ولابی العاص ابن ربيعة بن عبد شمس فاذا سجد وضعها واذا قام حملها

باب اذا صلی الی فراش فيه حائض

حدثنا عمرو بن زرارة قال نا هشيم عن الشيبانی عن عبد الله بن شداد بن الهاد قال اخبرتنی خالتی ميمونة بنت الحارث قالت كان فراشی حيال مصلی النبی صلی الله عليه وسلم فربما وقع ثوبه علی وانا علی فراشی **حدثنا** ابو النعمان قال نا عبد الواحد بن زياد قال نا الشيبانی سليمن قال نا عبد الله بن شداد بن الهاد قال سمعت ميمونة تقول كان النبی صلی الله عليه وسلم يصلی وانا علی جنبه نائمة فاذا سجد اصابنی ثوبه وانا حائض

باب هل يغمز الرجل امرأته عند السجود لكی يسجد

حدثنا عمرو بن علی قال نا يحيی قال نا عبيد الله قال نا القاسم عن عائشة قالت بئسما عدلتمونا بالكلب والحمار لقد رأيتنی ورسول الله صلی الله عليه وسلم يصلی وانا مضطجعة بينه وبين القبلة فاذا اراد ان يسجد غمز رجلی فقبضتهما

باب المرأة تطرح عن المصلی شيئا من الاذی

حدثنا احمد بن اسحق السرماری قال نا عبيد الله بن موسی قال نا اسرائيل عن ابی اسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال بينما رسول الله صلی الله عليه وسلم قائم يصلی عند الكعبة وجمع قريش فی مجالسهم اذ قال قائل منهم الا تنظرون الی هذا المرائی ايكم يقوم الی جزور آل فلان فيعمد الی فرثها ودمها وسلاها فيجیء به ثم يمهله حتی اذا سجد وضعه بين كتفيه فانبعث اشقاهم فلما سجد رسول الله صلی الله عليه وسلم وضعه بين كتفيه وثبت النبی صلی الله عليه وسلم ساجدا فضحكوا حتی مال بعضهم علی بعض من الضحك فانطلق منطلق الی فاطمة وهی جويرية فاقبلت تسعی وثبت النبی صلی الله عليه وسلم ساجدا حتی القته عنه واقبلت عليهم تسبهم فلما قضی رسول الله صلی الله عليه وسلم الصلوٰة قال اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش ثم سمی اللهم عليك بعمرو بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن ابی معيط وعمارة بن الوليد قال عبد الله فوالله لقد رأيتهم صرعی يوم بدر ثم سحبوا الی القليب قليب بدر ثم قال رسول الله صلی الله عليه وسلم واتبع اصحاب القليب لعنة

ــه **قوله** لا يقطعها شئ. فان قلت كيف ذلك والقواطع للصلوة كثيرة مثل القول والفعل الكثير وغيرهما قلت هذا عام مخصوص بالامور الثلثة التی وقع فيها النزاع وما من عام الا وقد خص الا والله بكل شئ عليم ونحوه ولفظ اخبرنی هو من تتمة قول ابن شهاب قال ابن بطال ذهب الجمهور الی ان الصلوة لا يقطعها شئ وزعم قوم ان مرور الحائض والكلب الاسود والحمار يقطع وقال عطاء الاولان يقطعان وقال احمد لا يقطع الا الكلب الاسود ۱۲ ک ــه **قوله** وهو حامل امامة. بالاضافة وفی بعضها بالتنوين فان قلت قال النحاة ان كان اسم الفاعل للماضی وجبت الاضافة فما وجه عمله قلت اذا اريد به حكاية الحال الماضية جاز اعماله كقوله تعالی كلبهم باسط ذراعيه وامامة بضم الهمزة تزوجها علی رضی الله عنه بعد فاطمة واسم ابی العاص علی الاصح مقسم بكسر الميم وسكون القاف وفتح المهملة هاجر الی رسول الله صلی الله عليه وسلم مسلما بعد ان كان أسر يوم بدر كافرا وقتل يوم اليمامة فی خلافة الصديق كذا فی الكرمانی وقال العينی مطابقته للترجمة ظاهرة ثم قال ابن الظهور وقد خصص بالحمل بكونه علی العنق ولفظ الحديث اعم من ذلك قلت كانه اشار بذلك الی ان الحديث لطرق منها لمسلم عن عمرو بن سليم وصرح فيه علی عنقه وكذا فی رواية ابی داؤد وفی رواية له فصلی رسول الله صلی الله عليه وسلم وهی علی عاتقه وفی رواية لاحمد علی رقبته انتهی وفی التوشيح للسيوطی اختلف فی هذا الحديث فقيل انه من خصائصه وقيل منسوخ ورد بانهما لا تثبتان بالاحتمال وقيل خاص بالضرورة اذا لم يجد من يكفيه امرها وقيل محمول علی قلة العمل وهو الاصح انتهی وفی العينی قال النووی هذا يدل لمذهب الشافعی ومن وافقه انه يجوز حمل الصبی والصبية وغيرهما من الحيوان فی الفرض والنفل ويجوز للامام والمنفرد والماموم اما مذهب ابی حنيفة فی هذا فما ذكره صاحب البدائع لو حملت امرأة صبيها فارضعته تفسد صلاتها لوجود العمل الكثير واما حمل الصبی بدون الارضاع فلا يوجب الفساد ثم روی هذا الحديث وهذا لم يكره منه صلی الله عليه وسلم لعدم من يحفظها او لبيانه الشرع وكذا فی زماننا لا يكره عند الحاجة اما بدونها فمكروه انتهی وفی العالمگيرية اذا تردی برداء او حمل شيئا خفيفا يحمل بيد واحدة او حمل صبيا او ثوبا علی عاتقه لم تفسد صلوته كذا فی فتاوی قاضی خان ۱۲ ــه **قوله** واتبع. بضم الهمزة اخبار من رسول الله صلی الله عليه وسلم بان الله اتبعهم اللعنة ای كما انهم مقتولون فی الدنيا مطرودون عن رحمة الله فی الآخرة وفی بعضها اتبع بفتح الهمزة وفی بعضها بلفظ الامر فهو عطف علی عليك بقريش ای قال فی حياتهم اللهم اهلكهم وقال فی هلاكهم اتبعهم لعنة كذا فی الكرمانی اما الجواب عما فی الحديث من صحة الصلوة مع حمل النجاسة فقد مر فی باب اذا القی علی ظهر المصلی قذرا او جيفة من كتاب الطهارة ۱۲

اسماء الرجال

باب اذا صلی الی فراش **عمرو** بن زرارة بن واقد النيسابوری **هشيم** بن بشير بضم الباء الموحدة الواسطی **الشيبانی** هو ابو اسحق سليمان بن ابی سليمان الكوفی **عبد الله** بن شداد بن اسامة ابن الهاد **ابو النعمان** محمد بن الفضل السدوسی **عبد الواحد** ابن زياد العبدی مولاهم البصری **الشيبانی** ومن بعده هم المذكورون فی السند السابق زاد **مسدد** هو ابن مسرهد **خالد** هو ابن عبد الله ابن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطی **باب** هل يغمز الرجل امرأته **عمرو** بن علی الفلاس الباهلی **يحيی** هو ابن سعيد القطان **عبيد الله** هو ابن عمر العمری **القاسم** هو ابن محمد بن ابی بكر الصديق **باب** المرأة تطرح عن المصلی شيئا من الاذی **احمد** بن اسحق السورماری بضم السين المهملة وسكون الواو وفتح الراء بعدها ميم ثم راء مكسورة بينهما الف ولابن عساكر السرماری براء ساكنة بعد السين المضمومة فميم مفتوحة وضبط العينی كالكرمانی وغيره بكسر السين وفتحها وسكون الراء الاولی وهی نسبة الی سرمار قرية من قری بخاری وكان شجاعا يضرب به المثل قتل الفا من الترك ومات ۲۴۲ه **عبيد الله** ابن موسی بن باذام الكوفی **اسرائيل** بن يونس بن ابی اسحق السبيعی **ابی اسحق** عمرو بن عبد الله السبيعی **عمرو** بن ميمون الكوفی الاودی **عبد الله** بن مسعود الهذلی

حل اللغات حيال مصلی ای بكسر الحاء المهملة ای بجنبه السورماری بضم السين المهملة وسكون الواو وفتح الراء بعدها ميم ثم راء مكسورة بينهما الف ولابن عساكر السرماری براء ساكنة بعد السين المضمومة فميم مفتوحة وضبط العينی كالكرمانی وغيره بكسر السين وفتحها وسكون الراء الاولی وهی نسبة الی سرمار قرية من قری بخاری وكان شجاعا يضرب به المثل قتل الفا من الترك وتوفی سنة اثنتين واربعين ومائتين وسقطت النسبة عند ابی ذر والاصيلی سلا بفتح السين المهملة والقصر وعاء الجنين فانبعث اشقاهم ای انتهض اشقی القوم وهو عقبة بن ابی معيط سحبوا الی القليب ای جروا اما عدا عمارة بن الوليد الی البئر التی لم تطو

كانت القطرات سائلة ولو تجوزا فاريد ههنا ذلك بقرينة جعل الغسل غاية ولو سلم فيجوز ان يحصل الغسل بالرش ويترتب عليه بسبب تعدد مرات الرش وتكرره علی كل بقعة من القدم فلا اشكال فی حصول غسل الرجل بالرش عليها والی الجواب الاول يميل كلام الكرمانی والی الثانی كلام العينی والی الثالث كلام ابن حجر رحمهم الله تعالی بل كلام ابن حجر محتمل للاجوبة الثلاثة والله تعالی اعلم ۱۲ سندی (قوله باب لا يستقبل القبلة ببول ولا غائط الا عند البناء) قال الاسماعيلی ليس فی حديث الباب دلالة علی الاستثناء المذكور اجيب بان الغائط لغة اسم للمكان المطمئن من الارض فی الفضاء ثم اشتهر فی نفس الخارج من الانسان فيحمل الغائط فی الحديث علی معناه اللغوی لكونه الحقيقة والحقيقة متقدمة علی المجاز وعند الحمل علی حقيقته اللغوية يصير النهی فی الحديث مخصوصا بالفضاء ويؤيد هذا الحمل انه يحصل

لـه قوله ان جبرئيل- قال ابن اسحق فی المغازی ان ذلک کان صبیحة اللیلة التی فرضت فیها الصلوة وهی لیلة الاسراء ۱۲ ع ۵۲ قوله بهذا امرت ای باداء الصلوة فی هذه الاوقات وامرت روی بفتح التاء وضمها وهو علی صیغة المجهول واقوی الروایتین فتح التاء وعلی الوجهین ضمیر قال فی قوله ثم قال بهذا امرت یرجع الی جبرئیل علیه السلام ومن قال فی وجه الضم یرجع الی النبی صلی الله علیه وسلم فقد ابعد وان کان الترکیب یقتضی هذا ایضا ۱۲ عینی ۵۳ قوله اوان الهمزة للاستفهام والواو للعطف وکلمة ان بکسر الاول قاله الکرمانی قال النووی الواو مفتوحة وان بهنا بالفتح والکسر انتهی قال العینی ذکر بعضهم انها واو العطف والعطف علی شیء مقدر ولم یبین ما هو المقدر انتهی قال القرطبی ظاهره الانکار لانه لم یکن عنده خبر من امامة جبرئیل علیه السلام اما لانه لم یبلغه او بلغه فنسیه کذا فی العینی ۱۲ ۵۴ قوله الدباء- بضم الدال وشدة الموحدة وبالمد وقد یقصر وقد یکسر الدال وهو الیقطین الیابس وهو جمع والواحد دباءة والحنتم بفتح المهملة وسکون النون وفتح الفوقیة وهی الجرار الخضر تضرب الی الحمرة والنقیر بفتح النون وکسر القاف وهو جذع ینقر وسطه وینبذ فیه والمقیر بضم المیم وفتح القاف وتشدید التحتیة وهو المطلی بالقار وهو الزفت فان قلت ما مناسبة نهیه صلی الله علیه وسلم وامره باداء الخمس بمقارنة امره بالایمان وبما ذکر معه قلت کان هولاء الوفد یکثرون الانتباذ فی الظروف المذکور فعرفهم ما یهمهم ویخشی منهم مواقعته وکذلک کان یخاف منهم فی الغنی لانهم کانوا اهل جهاد وغنائم فلذلک نص علیه کذا فی الکرمانی والعینی وفی المجمع وانما نهی عن الانتباذ فیها لانها تسرع الشدة فیها لاجل دهنها فربما شربه بعد اسکار لم یطلع علیه ثم ان النهی کان فی اول الامر ثم نسخ کذا فی النووی وفی الکرمانی قال ابن الصلاح واما عدم ذکر الصوم فیه فهو اغفال من الراوی ولیس من الاختلاف الصادر من رسول الله صلی الله علیه وسلم والصوم کان واجبا لان وفادتهم به کانت عام الفتح وایجاب الصوم فی السنة الثانیة من الهجرة ۱۲ ۵۵ قوله بالاغالیط- جمع اغلوطة وهی ما یغالط بها قال النووی معناه حدثته حدیثا صدقا محققا من احادیث رسول الله صلی الله علیه وسلم لا من اجتهاد رأی وغرضه ان ذلک الباب رجل یقتل او یموت کما جاء فی بعض الروایات ویحتمل ان یکون حذیفة علم ان عمر یقتل ولکنه کره ان یخاطب عمر بالقتل فان عمر کان یعلم انه هو الباب فاتی بعبارة یحصل منها غرضه ولا یکون اخبارا صریحا بقتله فان قلت کیف سأل عمر مع علمه بانه هو الباب قلت من شدة خوفه خشی ان یکون نسی فسأل من یذکره فان قلت قال اولا ان بینک وبینها بابا وههنا یقول الباب عمر قلت لا مغائرة بینهما لان المراد بقوله بینک وبینها ای بین زمانک وبین زمان الفتنة وجود حیاتک ۱۲ ع ک ۵ خبر ان لان عبد القیس من ربیعة ۵ بالرفع علی انه استیناف ولیس جوابا للامر بقرینة عطف ندعو علیه مرفوعا ۱۲ ک ع ۵ انث الضمیر نظرا الی ان المراد بالایمان الشهادة او الی انه خصلة ۱۲ لمعه ۵ شبه بموج البحر لشدة عظمها وکثرة شیوعها ۱۲ ک ۵ المقصود منه ان تلک الفتن لا تخرج منها شیء فی حیاتک ۱۲ ک

بسم الله الرحمن الرحیم

کتاب مواقیت الصلوة باب مواقیت الصلوة وفضلها وقوله تعالی

ان الصلوة کانت علی المؤمنین کتابا موقوتا موقتا وقته علیهم حدثنا عبد الله بن مسلمة قال قرأت علی مالک عن ابن شهاب ان عمر بن عبد العزیز اخر الصلوة یوما فدخل علیه عروة بن الزبیر فاخبره ان المغیرة بن شعبة اخر الصلوة یوما وهو بالعراق فدخل علیه ابو مسعود الانصاری فقال ما هذا یا مغیرة الیس قد علمت ان جبرئیل علیه السلام نزل فصلی فصلی رسول الله صلی الله علیه وسلم ثم صلی فصلی رسول الله صلی الله علیه وسلم ثم صلی فصلی رسول الله صلی الله علیه وسلم ثم صلی فصلی رسول الله صلی الله علیه وسلم ثم صلی فصلی رسول الله صلی الله علیه وسلم ثم قال بهذا امرت فقال عمر لعروة اعلم ما تحدث به او ان جبرئیل هو اقام لرسول الله صلی الله علیه وسلم وقت الصلوة قال عروة کذلک کان بشیر بن ابی مسعود یحدث عن ابیه قال عروة ولقد حدثتنی عائشة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان یصلی العصر والشمس فی حجرتها قبل ان تظهر باب قول الله عز وجل منیبین الیه واتقوه واقیموا الصلوة ولا تکونوا من المشرکین حدثنا قتیبة بن سعید قال نا عباد وهو ابن عباد عن ابی جمرة عن ابن عباس قال قدم وفد عبد القیس علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقالوا انا هذا الحی من ربیعة ولسنا نصل الیک الا فی الشهر الحرام فمرنا بشیء نأخذه عنک وندعو الیه من وراءنا فقال آمرکم باربع وانهاکم عن اربع الایمان بالله ثم فسرها لهم شهادة ان لا اله الا الله وانی رسول الله واقام الصلوة وایتاء الزکوة وان تؤدوا الی خمس ما غنمتم وانهاکم عن الدباء والحنتم والمقیر والنقیر باب البیعة علی اقام الصلوة حدثنا محمد بن المثنی قال حدثنا یحیی قال حدثنا اسمعیل قال حدثنا قیس عن جریر بن عبد الله قال بایعت النبی صلی الله علیه وسلم علی اقام الصلوة وایتاء الزکوة والنصح لکل مسلم باب الصلوة کفارة حدثنا مسدد قال حدثنا یحیی عن الاعمش قال حدثنی شقیق قال سمعت حذیفة قال کنا جلوسا عند عمر رضی الله عنه فقال ایکم یحفظ قول رسول الله صلی الله علیه وسلم فی الفتنة قلت انا کما قاله قال انک علیه او علیها لجریء قلت فتنة الرجل فی اهله وماله وولده وجاره تکفرها الصلوة والصوم والصدقة والامر والنهی قال لیس هذا ارید ولکن الفتنة التی تموج کما یموج البحر قال لیس علیک منها بأس یا امیر المؤمنین ان بینک وبینها بابا مغلقا قال ایکسر ام یفتح قال یکسر قال اذا لا یغلق ابدا قلنا اکان عمر یعلم الباب قال نعم کما ان دون الغد اللیلة انی حدثته بحدیث لیس بالاغالیط فهبنا ان نسأل حذیفة فامرنا مسروقا فسأله فقال الباب عمر حدثنا قتیبة قال حدثنا یزید بن زریع عن سلیمن التیمی عن ابی عثمان النهدی عن ابن مسعود ان رجلا اصاب من امرأة قبلة فاتی النبی صلی الله علیه وسلم فاخبره فانزل الله عز وجل اقم الصلوة طرفی النهار وزلفا من اللیل ان الحسنات یذهبن السیئات فقال الرجل یا رسول الله الی هذا قال لجمیع امتی کلهم باب فضل الصلوة لوقتها حدثنا ابو الولید

اسماء الرجال

کتاب مواقیت الصلوة باب مواقیت الصلوة عبد الله هو القعنبی مالک الامام ابن شهاب الزهری عمر بن عبد العزیز هو ابن مروان احد الخلفاء الراشدین باب قول الله الخ قتیبة هو الثقفی ابو رجاء عباد بفتح العین وتشدید الموحدة البصری ابی جمرة بالجیم والراء ابن عمران البصری ابن عباس هو عبد الله باب البیعة الخ محمد بن المثنی العنزی یحیی القطان اسمٰعیل هو ابن ابی خالد قیس هو ابن ابی حازم بالمهملة والزای البلخی الکوفی جریر بفتح الجیم البجلی باب الصلوة کفارة مسدد هو ابن مسرهد یحیی القطان الاعمش سلیمان بن مهران شقیق هو ابو وائل بن سلمة الاسدی حذیفة بن الیمان قتیبة هو ابن سعید یزید ابو معویة البصری سلیمان هو ابن طرخان التیمی البصری ابی عثمان عبد الرحمن بن مل بلام مشددة مع تثلیث المیم رجلا هو ابو الیسر او غیره

حل اللغات المواقیت جمع میقات وهو الوقت المضروب للفعل تظهر تعلو منیبین راجعین وقیل منقطعین واتقوه خافوه وراقبوه عن الدباء ای عن الانتباذ فی الدباء وهو بضم الدال وتشدید الموحدة ممدود الیقطین الیابس الحنتم بفتح المهملة الجرار الخضر او غیر ذلک المقیر المطلی بالقار النقیر بفتح النون وکسر القاف ما ینقر فی اصل النخلة فینبذ فیه الاغالیط جمع اغلوطة وهی ما یغالط بها

به التوفیق بینه وبین حدیث ابن عمر قلت لکن اطلاقه علی الخارج من الانسان صار حقیقة عرفیة والحقیقة العرفیة مقدمة علی الحقیقة اللغویة لکونها مجازا عرفیا والعبرة للعرف لا للغة فالوجه ان یقال ان القرائن صارفة فی الحدیث عن حمل الغائط علی حقیقته العرفیة فوجب الحمل علی حقیقته اللغویة وبیان القرائن ان استعمال الاتیان بالنظر الی ما یخرج من الانسان غیر مستحسن اذ لا یقال اتی البول او العذرة بخلاف استعمال الاتیان بالنظر الی المکان فانه کثیر شائع وایضا ان النهی عن الاستقبال والاستدبار والامر بالتشریق والتغریب انما یحسن توجههما حین حضور الانسان ذلک المکان وقبیل اخراجه ذلک الخارج لا حین مباشرته بالاخراج فینبغی حمل الغائط علی المکان لا علی الخارج من الانسان فاذا لم یصح حمل الغائط علی معناه العرفی ینبغی ان یحمل علی معناه اللغوی

ساه قوله اى العمل احب الخ- فان قلت ما الحكمة فى تخصيص هذه الثلثة- قلت هذه الثلثة افضل الاعمال بعد الايمان فان قلت ورد ان اطعام الطعام خير اعمال الاسلام وورد ان احب الاعمال الى الله ادومه وغير ذلك فما وجه التوفيق فيها قلت اجاب النبى صلعم لكل من سائل بما يوافق غرضه او بما يليق به او بحسب الوقت فان الجهاد كان فى ابتداء الاسلام افضل الاعمال او بحسب الحال فان النصوص قد تعاضدت على فضل الصلوة على الصدقة وربما تجدد حال يقتضى مواساة مضطر فتكون الصدقة ح افضل وقيل ان افعل فى افضل الاعمال ليس على بابه بل المراد الفضل المطلق وقيل التقدير من افضل الاعمال فحذفت كلمة من وهى مرادة كذا فى العينى ٢

ساه قوله على وقتها- فان قلت لفظ الترجمة لوقتها باللام وكان الاصل ان يقال فى وقتها لان الوقت ظرف لها فجوابه من وجهين الاول ان عند الكوفيين حروف الجر يقام بعضها مقام البعض والثانى اللام هنا مثل اللام فى قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن اى مستقبلات لعدتهن ومثل قولهم لقيته لثلاث بقين من الشهر ويسمى بلام التاقيت والتاريخ وايضا اللام تاتى بمعنى على نحو قوله تعالى ويخرون للاذقان وتله للجبين كذا فى العينى ١٢ ساه قوله اليس صنعتم الخ يعنى من تضييعها وهو خروجها عن الوقت وقال المهلب المراد بتضييعها تاخيرها عن وقتها المستحب لا انهم اخرجوها عن الوقت وتبعه على هذا جماعة قلت الاصح ما ذكرناه لان انسا انما قال ذلك حين علم ان الحجاج والوليد ابن عبد الملك وغيرهما كانوا يؤخرون الصلوة عن وقتها والآثار فى ذلك مشهورة ١٢ عينى ساه قوله وقال سعيد وقوله وقال شعبة وقوله وقال حميد قال الكرمانى هذه تعليقات لكنها ليست موقوفة على شعبة ولا على قتادة ويحتمل الدخول تحت الاسناد الاول بان يكون معناه مثلا حدثنا شعبة عن قتادة ويحتمل الدخول عن انس عن النبى صلعم انتهى وقال ايضا فان قلت قد مر فيما تقدم من باب حك البزاق وغيره من ان جعل المناجاة علة لنهى البزاق فى القدام فقط لا فى اليمين حيث قال فلا يبصق امامه فانما يناجى الله ولا عن يمينه فان عن يمينه ملكا قلت لا محذور بان يتعلل الشئ الواحد بعلتين فعلل نهى البزاق عن اليمين بالمناجاة وبان ثمه ملكا فان قلت عادة المناجى ان يكون فى القدام قلت المناجى الشريف قد يكون قداما وقد يكون يمينا انتهى ١٢ ساه قوله فابردوا عن الصلوة- فيه تضمين معنى التاخر اى تاخروا عنها مبردين ١٢ ع

ساه بالافراد وهو على التقديم والتاخير اى حدثنا شعبة قال اخبرنى الوليد بن العيزار قال سمعت ابا عمرو الخ ١٢ قس ساه وكان قدوم انس بدمشق فى امارة الحجاج على العراق قدمها شاكيا من الحجاج للخليفة اى وليد بن عبد الملك ١٢ ع ساه المقصود من الاعتدال فيه ان يضع كفه على الارض ويرفع مرفقيه عنها وعن جنبيه والبطن عن الفخذ ١٢ ع

هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة قال الوليد بن العيزار اخبرنى قال سمعت اباعمرو الشيبانى يقول حدثنا صاحب هذه الدار واشار الى دار عبد الله قال سالت النبى صلى الله عليه وسلم اى العمل احب الى الله قال الصلوة على وقتها قال ثم اى قال ثم بر الوالدين قال ثم اى قال الجهاد فى سبيل الله قال حدثنى بهن ولو استزدته لزادنى **باب** الصلوات الخمس كفارة للخطايا اذا صلاهن لوقتهن فى الجماعة وغيرها **حدثنى** ابراهيم بن حمزة قال حدثنا ابن ابى حازم والدراوردى عن يزيد ابن عبد الله عن محمد بن ابراهيم عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ارأيتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل فيه كل يوم خمسا ما تقول ذلك يبقى من درنه قالوا لا يبقى من درنه شيئا قال فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بها الخطايا **باب** فى تضييع الصلوة عن وقتها **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا مهدى عن غيلان عن انس قال ما اعرف شيئا مما كان على عهد النبى صلى الله عليه وسلم قيل الصلوة قال اليس صنعتم ما صنعتم فيها **حدثنا** عمرو بن زرارة قال اخبرنا عبد الواحد بن واصل ابو عبيدة الحداد عن عثمان ابن ابى رواد اخى عبد العزيز قال سمعت الزهرى يقول دخلت على انس بن مالك بدمشق وهو يبكى فقلت ما يبكيك فقال لا اعرف شيئا مما ادركت الا هذه الصلوة وهذه الصلوة قد ضيعت وقال بكر بن خلف **حدثنا** محمد بن بكر البرسانى قال اخبرنا عثمان بن ابى رواد نحوه **باب** المصلى يناجى ربه **حدثنا** مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام عن قتادة عن انس قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ان احدكم اذا صلى يناجى ربه فلا يتفلن عن يمينه ولكن تحت قدمه اليسرى **حدثنا** حفص بن عمر قال حدثنا يزيد بن ابراهيم قال حدثنا قتادة عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اعتدلوا فى السجود ولا يبسط احدكم ذراعيه كالكلب واذا بزق فلا يبزقن بين يديه ولا عن يمينه فانه يناجى ربه وقال سعيد عن قتادة لا يتفل قدامه او بين يديه ولكن عن يساره او تحت قدمه وقال شعبة لا يبزق بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدمه وقال حميد عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم لا يبزق فى القبلة ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدمه **باب** الابراد بالظهر فى شدة الحر **حدثنا** ايوب بن سليمان قال حدثنا ابوبكر عن سليمن قال صالح بن كيسان حدثنا الاعرج عبد الرحمن وغيره عن ابى هريرة ونافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر انهما حدثاه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم **حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا غندر حدثنا شعبة عن المهاجر ابى الحسن سمع زيد بن وهب عن ابى ذر قال اذن مؤذن النبى صلى الله عليه وسلم الظهر فقال ابرد ابرد او قال انتظر انتظر وقال شدة الحر من فيح جهنم فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة

اسماء الرجال

شعبة بن الحجاج العتكى اباعمرو هو سعد بن اياس الكوفى ابن ابى حازم عبد العزيز واسم ابى حازم سلمة بن دينار المدنى يزيد بن عبد الله بن الهاد الليثى الاعرج التابعى محمد بن ابراهيم التيمى التابعى باب فى تضييع الصلوة موسى بن اسمعيل المنقرى التبوذكى مهدى هو ابن ميمون الازدى المعولى غيلان ابن جرير المعولى عمرو بن زرارة بن واقد الكلابى وقال بكر بن خلف البصرى نزيل مكة مما وصله الاسمعيلى باب المصلى يناجى ربه مسلم بن ابراهيم البصرى هشام هو ابن ابى عبد الله الدستوائى قتادة ابن دعامة بن قتادة السدوسى البصرى حفص بن عمر الازدى الحوضى يزيد بن ابراهيم التسترى باب الابراد بالظهر الخ ايوب بن سليمان بن بلال القرشى المدنى ابوبكر هو ابن عبد الحميد بن ابى اويس الاصبحى عن سليمان ابن بلال والد ايوب شيخ المؤلف محمد بن بشار العبدى البصرى غندر لقب محمد بن جعفر البصرى شعبة هو ابن الحجاج العتكى زيد بن وهب الهمدانى الجهنى ابى ذر جندب بن جنادة الغفارى الصحابى ؛ **حل اللغات**

استزدته اى طلبت منه الزيادة فى السوال من درنه بفتح اوله اى من وسخه ؛

لا على مطلق المكان المعد لذلك الخارج لانه مجاز لغة وعرفا ولان النهى عن جهتين والتخيير بين جهتين الاخريين عند اتيان الغائط انما يحسنان فى الفضاء لا فى البيوت فان الانسان فى الفضاء متمكن عند اتيان الغائط من الجهات الاربع فيمكن ان ينهى عن بعضها او يخير بين بعضها واما فى البيوت فلا يتمكن عادة عند اتيان الغائط من الجهات الاربع بل يتمكن منها عند بناء الكنيف واما بعد البناء عند اتيان الغائط فهو يصير تابعا لكيفية البناء والله تعالى اعلم واما القول بان هذا الحديث عام مخصوص بحديث ابن عمر فبعيد لان هذا قول خوطب به الناس فلا يشمل لخطاب صلى الله تعالى عليه وسلم وذلك فعل له فيحتمل ان يكون مخصوصا به على انه كان فعلا مستورا عن نظر الاغيار وانما وقع عليه نظر ابن عمر اتفاقا والقول ان مثله يكون لبيان الجواز بعيد جدا فالوجه ان

قوله فی التلول الفیء هو ما بعد الزوال من الظل سمی به لرجوعه من جانب الی جانب والتلول جمع تل ہو کومة من الرمل ای کان یقول ابرد مرة بعد اخری حتی راینا فیء التلول کذا فی العینی وفی الخیر الجاری التل بالفتح والتشدید کل ما اجتمع علی الارض من تراب او رمل او غیرهما ویکون سطحا غیر شاخص غالبا ولا یظهر له ظل لانبساطه الا اذا ذهب اکثر وقت الظهر کذا فی القسطلانی ۱۲ ۵۲ قوله واشتکت النار۔ الاشتکاء والاکل والتنفس بل ہو حقیقة او مجاز قال بعضهم ہو علی ظاهره وجعل الله فیها ادراکا وتمییزا بحیث تکلمت به وهو الصواب اذ لا مانع من حمله علی حقیقته فوجب الحکم به وقیل لیس علی ظاهره بل ہو علی وجه التشبیه قال النووی اختلفوا فی الجمع بین هذه الاحادیث وحدیث خباب شکونا الی رسول الله صلعم حر الرمضاء فلم یشکنا ای لم یزل شکوانا فقیل الابراد رخصة والتقدیم افضل واعتمدوا علی حدیث خباب وقال آخرون المختار استحباب الابراد لکثرة احادیثه المشتملة علی فعله والامر به وحدیث خباب محمول علی انهم طلبوا تاخیرا زائدا علی قدر الابراد وقال فی شرح السنة قیل فی الجمع بینهما انهم کانوا یتمنون تاخیر الصلوة عن وقتها فلم یرخص لهم ورخص فی الابراد کذا فی الکرمانی وقال العینی وقال بعضهم حدیث خباب منسوخ بالابراد ومال الی هذا ابو بکر وابو جعفر الطحاوی ۱۲ ۵۳ قوله یصلی بالهاجرة۔ لا یعارض هذا حدیث الابراد لانه یثبت بالفعل وحدیث الابراد بالفعل والقول فیترجح علی ذاک وقیل انه منسوخ بحدیث الابراد لانه متاخر عنه ۱۲ عینی ک ۵۴ قوله الا اخبرتکم فاستعمل الماضی موضع المستقبل اشارة الی تحققه وانه کالواقع وقال المهلب انما خطب النبی صلعم بعد الصلوة وقال سلونی لانه بلغه ان قوما من المنافقین یسألون منه ویعجزونه عن بعض ما یسألون فتغیظ وقال لا تسألونی عن شیء الا انبأتکم به ۱۲ ک ع ۵۵ قوله فی البکاء۔ خوفا من نزول العذاب العام المعهود فی الامم السالفة عند ردهم علی انبیائهم بسبب تغیظه علیه السلام من مقالة المنافقین السابقة آنفا او سبب بکائهم ما سمعوه من اهوال یوم القیمة وامور العظام ۱۲ قس ۵۶ قوله رجع۔ ہو فی محل النصب علی الحال وقد فیه مقدرة ای احدنا یذهب الی اقصی المدینة حال کونه راجعا الیه کذا فی العینی وکذا فی الخیر الجاری حیث المراد منه الرجوع من المسجد الی البیت لا منه الیه ۱۲ ۵۷ قوله سبعا وثمانیا الخ۔ فیه لف ونشر علی خلاف الترتیب وقال الترمذی فی جامعه اجمع الائمة علی ترک العمل بحدیث ابن عباس فی الجمع بالمدینة من غیر خوف ولا سفر انتهی لکن اوله بعضهم علی انه جمع بعذر المطر وفیه انه معارض بالروایة الاخری من غیر خوف ولا مطر وبعضهم اوله علی عذر المرض ونحوه واختاره الکرمانی قال الخطابی الجمع بین صلاتین لا یکون الا بعذر ولذلک رخص فیه للمسافر فلما وجدوا الجمع للحضر طلبوا وجه العذر وکان الذی وقع لهم من ذلک المطر انتهی ۵۸ قوله لعله فی لیلة مطیرة۔ ای کثیر المطر قال عسی ای قال جابر عسی ذلک یکون فی اللیلة المطیرة واختلف فی الجمع بعذر اجازه جماعة من السلف وهو قول مالک والشافعی واحمد واول الحنفیة علی الجمع الصوری ویؤیده ما فی البخاری ومسلم من حدیث ابن مسعود ما رأیت النبی صلی الله علیه وسلم صلی صلوة لغیر وقتها الا بجمع الحدیث کذا فی العینی ۱۲ ع ۵ ان یکون فیها محذوف اسم عسی وخبرها وعلة جمعه للمطر خوف المشقة فی حضوره المسجد مرة بعد اخری ۱۲ قس

حتی رأینا فیء التلول **حدثنا** علی بن عبد الله المدینی قال حدثنا سفین قال حفظناه من الزهری عن سعید ابن المسیب عن ابی هریرة ؓ عن النبی صلی الله علیه وسلم انه قال اذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فیح جهنم واشتکت النار الی ربها فقالت یا رب اکل بعضی بعضا فاذن لها بنفسین نفس فی الشتاء ونفس فی الصیف فهو اشد ما تجدون من الحر واشد ما تجدون من الزمهریر **حدثنا** عمر بن حفص قال حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش قال حدثنا ابو صالح عن ابی سعید قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فیح جهنم تابعه سفین ویحیی وابو عوانة عن الاعمش **باب** الابراد بالظهر فی السفر **حدثنا** آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا مهاجر ابو الحسن مولی لبنی تیم الله قال سمعت زید بن وهب عن ابی ذر الغفاری قال کنا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم فی سفر فاراد المؤذن ان یؤذن للظهر فقال النبی صلی الله علیه وسلم ابرد ثم اراد ان یؤذن فقال له ابرد حتی راینا فیء التلول فقال النبی صلی الله علیه وسلم ان شدة الحر من فیح جهنم فاذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة وقال ابن عباس تتفیؤ اتتمیل **باب** وقت الظهر عند الزوال وقال جابر کان النبی صلی الله علیه وسلم یصلی بالهاجرة **حدثنا** ابو الیمان قال حدثنا شعیب عن الزهری قال اخبرنی انس بن مالک ان رسول الله صلی الله علیه وسلم خرج حین زاغت الشمس فصلی الظهر فقام علی المنبر فذکر الساعة وذکر ان فیها امورا عظاما ثم قال من احب ان یسأل عن شیء فلیسأل فلا تسألونی عن شیء الا اخبرتکم ما دمت فی مقامی هذا فاکثر الناس فی البکاء واکثر ان یقول سلونی فقام عبد الله بن حذافة السهمی فقال من ابی قال ابوک حذافة ثم اکثر ان یقول سلونی فبرک عمر رضی الله عنه علی رکبتیه فقال رضینا بالله ربا وبالاسلام دینا وبمحمد نبیا فسکت ثم قال عرضت علی الجنة والنار انفا فی عرض هذا الحائط فلم ار کالخیر والشر **حدثنا** حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن ابی المنهال عن ابی برزة قال کان النبی صلی الله علیه وسلم یصلی الصبح واحدنا یعرف جلیسه ویقرأ فیها ما بین الستین الی المائة ویصلی الظهر اذا زالت الشمس والعصر واحدنا یذهب الی اقصی المدینة رجع والشمس حیة ونسیت ما قال فی المغرب ولا یبالی بتاخیر العشاء الی ثلث اللیل ثم قال الی شطر اللیل وقال معاذ قال شعبة ثم لقیته مرة فقال او ثلث اللیل **حدثنا** محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا خالد بن عبد الرحمن قال حدثنی غالب القطان عن بکر بن عبد الله المزنی عن انس بن مالک قال کنا اذا صلینا خلف رسول الله صلی الله علیه وسلم بالظهائر سجدنا علی ثیابنا اتقاء الحر **باب** تاخیر الظهر الی العصر **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زید عن عمرو بن دینار عن جابر بن زید عن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم صلی بالمدینة سبعا وثمانیا الظهر والعصر والمغرب والعشاء فقال ایوب لعله فی لیلة مطیرة قال عسی **باب** وقت العصر **حدثنا** ابراهیم بن المنذر قال حدثنا انس بن عیاض عن هشام عن ابیه ان عائشة قالت کان النبی صلی الله علیه وسلم یصلی العصر والشمس لم تخرج من حجرتها **حدثنا** قتیبة قال

اسماء الرجال

سفین ہو ابن عیینة الهلالی سعید بن المسیب بن حزن القرشی المخزومی ابی هریرة عبد الرحمن بن صخر عمر بن حفص یروی عن ابیه حفص بن غیاث بن طلق الکوفی ابو صالح ذکوان الزیات السمان تابعه سفین الثوری مما وصله المصنف فی صفة النار من بدأ الخلق ویحیی بن سعید القطان مما وصله الامام احمد فی مسنده عنه وابو عوانة ہو الوضاح بن عبد الله الیشکری الاعمش سلیمان بن مهران الکوفی شعبة ہو ابن الحجاج العتکی زید بن وهب الجهنی الکوفی المخضرم قال ابن عباس فیما وصله ابن ابی حاتم فی تفسیره باب وقت الظهر عند الزوال قال جابر بن عبد الله الانصاری مما ہو طرف حدیث موصول عند المؤلف فی باب وقت المغرب ابو الیمان ہو الحکم بن نافع الحمصی شعیب ہو ابن ابی حمزة الحمصی حفص بن عمر بن الحارث الحوضی شعبة تقدم ابی المنهال ہو سیار بن سلامة البصری ابی برزة الاسلمی واسمه نضلة بن عبید مصغرا ۱۲ وقال معاذ ہو ابن معاذ بن نصر العنبری التابعی التیمی قاضی البصرة وقال شعبة بن الحجاج باسناده السابق محمد بن مقاتل المروزی عبد الله بن المبارک الحنظلی المروزی خالد بن عبد الرحمن بن بکیر السلمی البصری غالب القطان بن خطاف المشهور بابن ابی غیلان باب تاخیر الظهر ابو النعمان ہو محمد بن الفضل السدوسی حماد بن زید بن درهم الازدی الجهضمی عمرو بن دینار المکی الجمحی مولاهم جابر بن زید ہو ابو الشعثاء البصری ایوب السختیانی قال ای جابر بن زید عسی ان یکون محذوف اسم عسی وخبرها باب وقت العصر ابراهیم بن المنذر بن عبد الله الاسدی الحزامی بالزای انس بن عیاض ہو ابو ضمرة اللیثی هشام یروی عن ابیه عروة بن الزبیر بن العوام قتیبة بن سعید الثقفی ۔

حل اللغات الفیء الظل بعد الزوال التلول جمع تل وہو کومة الرمل الفیح بفتح الفاء وسکون الیاء التحتیة الفوران الهاجرة نصف النهار عند اشتداد الحر زاغت مالت العرض بضم العین المهملة وسکون الراء المهملة الناحیة الشمس حیة ۔ لم تتغیر شطر اللیل ۔ نصفه اللیلة المطیرة ۔ ای اللیلة الکثیرة المطر ۔

حاشیة السندی ص ۲۷-۲۸

حدیث النهی من اصله مخصوص بالفضاء لا یعم البناء اصلا وهو الموافق للقرائن فلعل من فهم عموم الحکم ما فهم من لفظ الحدیث انما فهم من ظنه ان علة النهی اکرام القبلة عن المواجهة بالنجاسة ففهم من عموم هذه العلة عموم الحکم والله تعالی اعلم اه سندی (قوله ولا یتنفس فی الاناء) عطف علی مجموع الجملة الشرطیة لا علی الجزاء لان المعطوف علی الجزاء یتقید بالشرط ولیس الشرط کسائر القیود حتی یقال ان القید فی المعطوف علیه لا یلزم مراعاته فی المعطوف وهذا کما قالوا فی قوله تعالی فاذا جاء اجلهم لا یستأخرون ساعة ولا یستقدمون ان جملة یستقدمون معطوفة علی تمام الجملة الشرطیة لا علی الجزاء فقط فافهم اه سندی (قوله وکان ابن سیرین یغسل موضع الخاتم) یرید ان دلیل وجوب غسل الاعقاب یدل علی وجوب الاستیعاب فی کل ما امر بغسله من الاعضاء فکان ابن سیرین

۵۱ قوله قال ابو عبدالله قال العيني هو البخاري نفسه واشار بهذا الى ان هؤلاء الاربعة المذكورين رووا الحديث المذكور بهذا الاسناد وعندهم والشمس قبل ان تظهر فالظهور في روايتهم للشمس وفي رواية سفيٰن بن عيينة الظهور للفيء فان قلت ما المراد بظهور الشمس وبظهور الفيء قلت المراد بظهور الشمس خروجها من الحجرة وبظهور الفيء انبساطه في الحجرة وليس بين الروايتين اختلاف لان انبساط الفيء لا يكون الا بعد خروج الشمس واستدل به الشافعي ومن تبعه على تعجيل صلوٰة العصر وقال الطحاوي لا دلالة فيه على التعجيل لاحتمال ان الحجرة كانت قصيرة الجدار فلم تكن الشمس تحتجب عنها الا بقرب غروبها فيدل على التاخير لا على التعجيل انتهى قال ابن حجر وتعقب الطحاوي بان الذي ذكره من الاحتمال انما يتصور مع اتساع الحجرة وقد عرف بالاستفاضة والمشاهدة ان حجر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم لم تكن متسعة ولا يكون ضوء الشمس باقيا في قعر الحجرة الصغيرة الا والشمس قائمة مرتفعة والا متى مالت جدا ارتفع ضوءها عن قعر الحجرة ولو كانت الجدر قصيرة انتهى ۱۲ ۵۲ قوله الهجير وهو الهاجرة اے صلوٰة الهجير وهو وقت شدة الحر وسمي الظهر بذلك لان وقتها يدخل حينئذ ۱۲ ع ۵۳ قوله اے العوالي جمع عالية وهي القرى التي حول المدينة من جهة النجد واما من جهة تهامة فيقال لها السافلة ۱۲ ع ۵۴ قوله وبعض العوالي الخ قال الكرماني اما كلام البخاري واما كلام انس او هو للزهري كما هو عادته في الادراجات والميل عبارة عن ثلث فرسخ وقيل ويقصر ويذكر ويؤنث ويصرف ولا يصرف والافصح الصرف والتذكير والمد وهو على ثلثة اميال من المدينة انتهى ۱۲ ۵۵ قوله اربعة اميال وعن مالك ابعد العوالي من المدينة مسافة ثلثة اميال قال عياض كانه اراد معظم عمارتها والا فابعدها ثمانية اميال والميل ثلث فرسخ اربعة آلاف ذراع طولها اربعة وعشرون اصبعا بعدد حروف لا اله الا الله محمد رسول الله كذا في العيني هذه الروايات ظاهرها تدل على ان وقت العصر يكون قبل ان يصير ظل كل شيء مثليه كما هو مذهب عامة العلماء فمن ثم قال القرطبي خالف الناس كلهم ابا حنيفة فيما قاله حتى اصحابه قال العيني اذا كان استدلال ابي حنيفة بالحديث لا يضره مخالفة الناس ويؤيد ما قاله حديث علي بن شيبان قال قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فكان يؤخر العصر ما دامت الشمس بيضاء نقية رواه ابو داود وابن ماجة وهذا يدل على انه كان يصلي عند المثلين وحديث جابر صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر حين صار ظل كل شيء مثليه رواه ابن ابي شيبة بسند لا باس به انتهى ايضا وروى محمد في موطا مالك ان ابن رافع سأل ابا هريرة عن وقت الصلوٰة فقال ابو هريرة انا اخبرك صل الظهر اذا كان ظلك مثلك والعصر اذا كان ظلك مثليك الحديث ۵۶ قوله واهله وماله بنصب اللامين في رواية الاكثرين لانه مفعول ثان لقوله وتر وضميره مفعول الاول وفي رواية المستملي برفع اللامين ووجهه انه لا يضمر في وتر ومفعول الم يسم فاعله قوله اهله وماله ۱۲ ع ۵۷ قوله يتركم اشار به الى قوله تعالى لن يتركم اعمالكم حيث نصب مفعولين لانه متعد اليهما وهذا يؤيد نصب اللامين في الحديث كما هو رواية الاكثرين واشار بقوله وترت الرجل الى انه يتعدى الى مفعول واحد ايضا كما هو رواية المستملي ۱۲

حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العصر والشمس في حجرتها لم يظهر الفيء من حجرتها حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي صلوٰة العصر والشمس طالعة في حجرتي لم يظهر الفيء بعد قال ابو عبدالله وقال مالك ويحيى بن سعيد وشعيب وابن ابي حفصة والشمس قبل ان تظهر حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبدالله قال اخبرنا عوف عن سيار بن سلامة قال دخلت انا وابي على ابي برزة الاسلمي فقال له ابي كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المكتوبة فقال كان يصلي الهجير التي تدعونها الاولى حين تدحض الشمس ويصلي العصر ثم يرجع احدنا الى رحله في اقصى المدينة والشمس حية ونسيت ما قال في المغرب وكان يستحب ان يؤخر من العشاء التي تدعونها العتمة وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان ينفتل من صلوٰة الغداة حين يعرف الرجل جليسه ويقرأ بالستين الى المائة حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن اسحٰق بن عبدالله ابن ابي طلحة عن انس بن مالك قال كنا نصلي العصر ثم يخرج الانسان الى بني عمرو بن عوف فيجدهم يصلون العصر حدثنا ابن مقاتل قال اخبرنا عبدالله قال اخبرنا ابو بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف قال سمعت ابا امامة يقول صلينا مع عمر بن عبدالعزيز الظهر ثم خرجنا حتى دخلنا على انس بن مالك فوجدناه يصلي العصر فقلت يا عم ما هذه الصلوٰة التي صليت قال العصر وهذه صلوٰة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كنا نصلي معه حدثنا عبدالله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال كنا نصلي العصر ثم يذهب الذاهب منا الى قباء فياتيهم والشمس مرتفعة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس مرتفعة حية فيذهب الذاهب الى العوالي فياتيهم والشمس مرتفعة وبعض العوالي من المدينة على اربعة اميال او نحوه

باب اثم من فاتته العصر

حدثنا عبدالله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي تفوته صلوٰة العصر فكانما وتر اهله وماله قال ابو عبدالله يتركم وترت الرجل اذا قتلت له قتيلا او اخذت ماله

باب اثم من ترك العصر

حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام قال اخبرنا يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة عن ابي المليح قال كنا مع بريدة في غزوة في يوم ذي غيم فقال بكروا بصلوٰة العصر فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلوٰة العصر فقد حبط عمله

باب فضل صلوٰة العصر

حدثنا الحميدي قال حدثنا مروان بن معاوية قال حدثنا اسمٰعيل عن قيس عن جرير بن عبدالله قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فنظر الى القمر ليلة فقال انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوٰة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قرأ فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب قال اسمٰعيل

نسخہ: اخبرنا ‐ قال مالك ‐ قال ‐ فكان ‐ ابن سهل ‐ النبي ‐ نحوه ‐ الغروب

اسماء الرجال

الليث هو ابن سعد الامام ابن شهاب هو الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام ابو نعيم هو الفضل بن دكين ابن عيينة سفيٰن الزهري هو ابن شهاب عروة هو المذكور آنفا ابو عبدالله المؤلف مالك الامام المدني يحيى بن سعيد الانصاري شعيب هو ابن ابي حمزة ابن ابي حفصة محمد بن ميسرة محمد هو ابن مقاتل ابو الحسن المروزي عبدالله بن المبارك المروزي عوف هو ابن ابي جميلة الاعرابي سيار بن سلامة ابو المنهال البصري ابي برزة هو نضلة بن عبيد عبدالله ابن مسلمة هو القعنبي مالك الامام المدني ابن مقاتل هو محمد المذكور عبدالله هو ابن المبارك ابا امامة اسمه اسعد بن سهل بن حنيف الانصاري له رؤية لكنه لم يسمع منه صلى الله عليه وسلم عمر بن عبدالعزيز احد الخلفاء الراشدين عبدالله بن يوسف التنيسي مالك هو امام دار الهجرة ابن شهاب هو الزهري ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب باب اثم من فاتته العصر عبدالله بن يوسف هو التنيسي مالك الامام المدني نافع مولى ابن عمر باب اثم من ترك العصر مسلم بن ابراهيم الفراهيدي البصري هشام هو الدستوائي يحيى بن ابي كثير الطائي اليمامي ابي قلابة بكسر القاف عبدالله بن زيد ابي المليح عامر بن اسامة الهذلي بريدة بن الحصيب الاسلمي الصحابي باب فضل صلوٰة العصر الحميدي عبدالله بن الزبير مروان بن معاوية بن الحارث الفزاري اسمٰعيل هو ابن ابي خالد قيس هو ابن ابي حازم جرير هو البجلي

حل اللغات

الهجير اي صلوٰة الهجير يعني الظهر تدحض اي تزول ينفتل ينصرف قباء بالمد والقصر والصرف والتذكير على الافصح موضع على ثلثة اميال من المدينة الميل ثلث فرسخ اربعة آلاف ذراع طولها اربعة وعشرون اصبعا لا تضامون اي لا تزدحمون

بسبب ذلك يأخذ منه وجوب غسل موضع الخاتم ايضا وبه ظهرت المناسبة وعلم مقصود صاحب الكتاب بهذا النقل والله تعالى اعلم (قوله اسبغوا الوضوء فان ابا القاسم صلى الله عليه وسلم قال الخ) هذا الكلام يدل على ان قوله المذكور صلى الله تعالى عليه وسلم كان في اسباغ الوضوء فبطل به تاويل الشيعة الحديث بانه صلى الله تعالى عليه وسلم قاله لازالة النجاسة الحقيقية عن الاعقاب فافهم (قوله باب غسل الرجلين في النعلين) اي في وقت لبس النعلين عليهما اي اذا كان الانسان لابس النعلين في الرجلين يجب عليه غسل الرجلين ولا يجوز له الاكتفاء بالمسح على النعلين كما في الخفين وليس المراد انه يغسل الرجلين وهما في النعلين ولا ينزعهما عنهما في حال الغسل كما لا يخفى (قوله لا تمس من الاركان الا اليمانيين) يفيد ان غير ابن عمر من الصحابة

افعلوا الا تقوتنكم حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم ملآئكة بالليل وملآئكة بالنهار ويجتمعون فى صلوٰة الفجر وصلوٰة العصر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم كيف تركتم عبادى فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون **باب** من ادرك ركعة من العصر قبل الغروب حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ادرك احدكم سجدة من صلوٰة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلاته واذا ادرك سجدة من صلوٰة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلاته حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنى ابراهيم عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه انه اخبره انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوٰة العصر الى غروب الشمس اوتى اهل التوراة التوراة فعملوا حتى اذا انتصف النهار عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اوتى اهل الانجيل الانجيل فعملوا الى صلوٰة العصر ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اوتينا القرآن فعملنا الى غروب الشمس فاعطينا قيراطين قيراطين فقال اهل الكتابين اى ربنا اعطيت هؤلاء قيراطين قيراطين واعطيتنا قيراطا قيراطا ونحن كنا اكثر عملا قال الله عز وجل هل ظلمتكم من اجركم من شئ قالوا لا قال فهو فضلى اوتيه من اشاء حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابى بردة عن ابى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال مثل المسلمين واليهود والنصارٰى كمثل رجل استاجر قوما يعملون له عملا الى الليل فعملوا الى نصف النهار فقالوا لا حاجة لنا الى اجرك فاستاجر اخرين فقال اكملوا بقية يومكم ولكم الذى شرطت فعملوا حتى اذا كان حين صلوٰة العصر قالوا لك ما عملنا فاستاجر قوما فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس فاستكملوا اجر الفريقين **باب** وقت المغرب وقال عطاء يجمع المريض بين المغرب والعشاء حدثنا محمد بن مهران قال حدثنا الوليد قال حدثنا الاوزاعى قال حدثنى ابو النجاشى اسمه عطاء بن صهيب مولى رافع بن خديج قال سمعت رافع بن خديج يقول كنا نصلى المغرب مع النبى صلى الله عليه وسلم فينصرف احدنا وانه ليبصر مواقع نبله حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن سعد عن محمد بن عمرو بن الحسن بن على قال قدم الحجاج فسألنا جابر بن عبد الله فقال كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى الظهر بالهاجرة والعصر والشمس نقية والمغرب اذا وجبت والعشاء احيانا واحيانا اذا راٰهم اجتمعوا عجل واذا راٰهم ابطأوا اخر والصبح كانوا او كان النبى صلى الله عليه وسلم يصليها بغلس حدثنا المكى بن ابراهيم قال حدثنا يزيد بن ابى عبيد عن سلمة قال كنا نصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم المغرب اذا توارت بالحجاب حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن زيد عن ابن عباس قال صلى النبى صلى الله عليه وسلم سبعا جميعا وثمانيا جميعا **باب** من كره ان يقال للمغرب العشاء

۵۱ قوله سجدة. اى ركعة وفيه المطابقة للترجمة اجمعوا على ان من ادرك ركعة من العصر ثم خرج الوقت لا تبطل صلاته بل يتمها واما فى الصبح فكذلك عند الشافعى واحمد ومالك وعند ابى حنيفة تبطل صلوٰة الصبح بطلوع الشمس فيها وقالوا الحديث حجة على ابى حنيفة فاجاب عنه صدر الشريعة فى شرح الوقاية من اراد الاطلاع عليه فليطالع ثمه وقال الطحاوى يحتمل ان يكون معنى الادراك فى الصبيان الذين يدركون يعنى يبلغون والحيض اللائى يطهرن والكفار الذين يسلمون لانه لما ذكر فى هذا الادراك ولم يذكر الصلوٰة فيكون هؤلاء الذين سميناهم ومن اشبههم مدركين لهذه الصلوٰة فيجب عليهم قضاؤها وان كان الذى بقى عليهم من وقتها اقل من المقدار الذى يصلونها فيه كذا ذكره فى العينى ١٢ **۵۲ قوله** انما بقاؤكم الخ معناه فى جملة ما سلف اى نسبتكم اليه كنسبة وقت العصر الى تمام النهار وهذا على وجه التمثيل والتشبيه فلا يلزم منه التسوية من كل جهة حتى يعترض عليه ان بين عيسى ومحمد عليهما السلام ست مائة وهذه الامة قد زادت منها ويحتمل ان النسبة باعتبار قصر اعمار هذه الامة لان زمان العمل هو مدة العمر فيكون عملهم قليلا ومع ذلك اجرهم كثير قال العينى مطابقة للترجمة فى قوله الى غروب الشمس فدل على ان وقت العصر الى غروب الشمس وان من ادرك ركعة من العصر قبل الغروب فقد ادرك وقتها فليتمها انتهى ١٢ **۵۳ قوله** لا حاجة لنا الى اجرك الخطاب انما هو للمستاجر والمراد منه لازم هذا القول وهو ترك العمل وحين منصوب بانه خبر كان اى كان الزمان زمان صلوٰة العصر او مرفوع بانه اسمه وهو تامة فان قلت هذا الحديث دل على انهم لم يوجروا شيئا والحديث السابق يدل على ان كلا منهما اخذ قيراطا قلت ذلك فيمن قالوا منهم قبل النسخ وهذا فيمن حرف او كفر بالنبى الذى بعده كذا فى الكرمانى ولا يخفى ان هذا الحديث بظاهره يدل على تاخير دخول وقت العصر حتى يصير ظل الشئ مثليه وهو مذهب ابى حنيفة كما اشار اليه محمد فى موطاه وذلك لان قول النصارٰى انهم اكثر عملا لا يصح الا على هذا ١٢ **۵۴ قوله** وقال عطاء الخ وبقوله قال احمد واسحٰق وبعض الشافعية وهذا بناء على ان وقت المغرب والعشاء واحد عنده وقال عياض الجمع بين الصلوات المشتركة فى الاوقات يكون تارة سنة وتارة رخصة فالسنة الجمع بعرفة والمزدلفة واما الرخصة فالجمع فى المرض والسفر والمطر فمن تمسك بحديث صلاته صلى الله عليه وسلم مع جبريل وقدمه لم ير الجمع فى ذلك ومن خصه اثبت الجواز فى السفر بالاحاديث الواردة فيه وقاس المرض عليه انتهى ومطابقة هذا الاثر للترجمة من حيث ان وقت المغرب يمتد الى العشاء والترجمة فى بيان وقت المغرب ١٢ ع **۵۵ قوله** سبعا اى سبع ركعات وهى المغرب والعشاء وثمانيا اى الظهر والعصر هذا محمول على العذر عند من يجوز الجمع ومن منعه حمله على الجمع الصورى قال الكرمانى ينبغى ان يحمل على جمع التاخير ليدل على ترجمته ومباحث الحديث تقدمت فى باب تاخير الظهر ١٢

اسماء الرجال

عبد الله بن يوسف هو التنيسى **مالك** الامام المدنى **ابى الزناد** عبد الله بن ذكوان **الاعرج** عبد الرحمٰن بن هرمز **باب من ادرك** الخ **ابو نعيم** هو الفضل بن دكين **شيبان** بن عبد الرحمٰن التميمى مولاهم **يحيٰى** هو ابن ابى كثير **ابى سلمة** هو عبد الله بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهرى **عبد العزيز** بن عبد الله الاويسى بضم الهمزة نسبة الى اويس احد اجداده **ابراهيم** بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهرى **القرشى** المدنى **ابن شهاب** هو الزهرى **سالم** بن عبد الله يروى عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب **ابو كريب** هو محمد بن العلاء **ابو اسامة** هو حماد بن اسامة **بريد** هو ابن عبد الله بن ابى بردة الكوفى **ابى موسٰى** الاشعرى **باب وقت المغرب** الخ **قال عطاء** هو ابن ابى رباح ما وصله عبد الرزاق فى مسنده عن ابن جريج عنه **محمد بن مهران** بكسر الميم هو الجمال ابو جعفر الرازى **الوليد** بن مسلم الاموى عالم الشام **الاوزاعى** عبد الرحمٰن بن عمرو ابو عمرو الفقيه **رافع بن خديج** الانصارى الاوسى المدنى **محمد بن بشار** العبدى البصرى ابو بكر بندار **محمد بن جعفر** هو غندر البصرى **شعبة** بن الحجاج بن الورد العتكى **سعد** هو ابن ابراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف **المكى** بن ابراهيم بن بشير البلخى **يزيد** بن ابى عبيد مولى سلمة بن الاكوع **آدم** بن ابى اياس العسقلانى **شعبة** بن الحجاج العتكى **عمرو** بن دينار المكى الجمحى مولاهم **جابر** بن زيد الازدى الجوفى ابو الشعثاء البصرى د.

حل اللغات يتعاقبون اے ياتى طائفة بعد طائفة وقيل يذهبون ويرجعون ١٢ قيراط هو نصف دانق والمراد الحصة ١٢ نقية خالصة صافية لم تتغير ١٢ الغلس بفتحتين ظلمة آخر الليل ١٢

رضى الله تعالى عنهم الذين راٰهم كانوا يستلمون الاركان كلها احيانا ايضا وان جاز انهم احيانا يكتفون بمس اليمانيين والله تعالى اعلم (قوله ويتوضأ فيها) المتبادر منه انه يتوضأ الوضوء المعتاد فى حال لبسها فاستدل به المصنف على ترجمته ولو كان الوضوء حال لبسها لاعلى الوجه المعتاد لذكر والله تعالى اعلم (قوله حتى تنبعث به راحلته) اى فانا اؤخر الاهلال الى يوم التروية لاهل حين تنبعث بى راحلتى الى منى يوم التروية والله تعالى اعلم (قوله وفى شأنه كله) كان المراد بالشأن هو الفعل المقصود والمراد بشأنه ما يليق ان يضاف اليه لا ما يباشره لضرورة وبالجملة فنحو الدخول فى الخلاء خارج عنه فلا يشكل ان التاكيد للتنصيص على العموم فلا يعم فافهم اه سندى (قوله باب الماء الذى يغسل به شعر الانسان الخ) اعلم انه وضع هذا الباب اصالة لبيان

حدثنا ابو معمر هو عبد الله بن عمرو قال حدثنا عبد الوارث عن الحسين قال حدثنا عبد الله بن بريدة قال حدثني عبد الله المزني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلوتكم المغرب قال ويقول الاعراب هي العشاء

باب ذكر العشاء والعتمة ومن راه واسعا وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اثقل الصلوة على المنافقين العشاء والفجر وقال لو يعلمون ما في العتمة والفجر قال ابو عبد الله والاختيار ان يقول العشاء لقول الله تعالى ومن بعد صلوة العشاء ويذكر عن ابي موسى قال كنا نتناوب النبي صلى الله عليه وسلم عند صلوة العشاء فاعتم بها وقال ابن عباس وعائشة اعتم النبي صلى الله عليه وسلم بالعشاء وقال بعضهم عن عائشة اعتم النبي صلى الله عليه وسلم بالعتمة وقال جابر كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي العشاء وقال ابو برزة كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤخر العشاء وقال انس اخر النبي صلى الله عليه وسلم العشاء الآخرة وقال ابن عمر وابو ايوب وابن عباس صلى النبي صلى الله عليه وسلم المغرب والعشاء

حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال سالم اخبرني عبد الله قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة صلوة العشاء وهي التي يدعو الناس العتمة ثم انصرف فاقبل علينا فقال ارأيتكم ليلتكم هذه فان رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الارض احد

باب وقت العشاء اذا اجتمع الناس او تأخروا حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن محمد بن عمرو وهو ابن الحسن بن علي بن ابي طالب قال سألنا جابر بن عبد الله عن صلوة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس حية والمغرب اذا وجبت والعشاء اذا كثر الناس عجل واذا قلوا اخر والصبح بغلس

باب فضل العشاء حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة اخبرته قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة بالعشاء وذلك قبل ان يفشو الاسلام فلم يخرج حتى قال عمر نام النساء والصبيان فخرج فقال لاهل المسجد ما ينتظرها احد من اهل الارض غيركم حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال كنت انا واصحابي الذين قدموا معي في السفينة نزولا في بقيع بطحان والنبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فكان يتناوب النبي صلى الله عليه وسلم عند صلوة العشاء كل ليلة نفر منهم فوافقنا النبي صلى الله عليه وسلم انا واصحابي وله بعض الشغل في بعض امره فاعتم بالصلوة حتى ابهار الليل ثم خرج النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بهم فلما قضى صلاته قال لمن حضره على رسلكم ابشروا ان من نعمة الله عليكم انه ليس احد من الناس يصلي هذه الساعة غيركم او قال ما صلى هذه الساعة احد غيركم لا يدري اي الكلمتين قال قال ابو موسى فرجعنا ففرحنا بما سمعنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ما يكره من النوم قبل العشاء حدثنا محمد بن سلام قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال حدثنا خالد الحذاء عن ابي المنهال عن ابي برزة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها

باب النوم قبل العشاء لمن غلب حدثنا ايوب بن سليمان قال

(حاشیہ جانبی: نسخہ او العتمة — بالعتمة — النبي وقال — أرأيتم — قال — كان يصلي الظهر — اخبرنا — حضره — ففرحنا — حدثنا — هو ابن بلال)

---

٥١ قوله لا تغلبنكم الاعراب الخ - قال الطيبي يقال غلبه على كذا غصبه منه او اخذه منه قهرا والمعنى لا تتعرضوا لما هو من عادتهم من تسمية المغرب بالعشاء والعشاء بالعتمة فيغصب منكم الاعراب اسم العشاء التي سماها الله تعالى بها قال التوربشتي المعنى لا تطلقوا هذا الاسم على ما هو متداول بينهم فيغلب مصطلحهم على الاسم الذي شرعته لكم وقال القرطبي هو ارشاد الى ما هو الاولى لا على التحريم ولا على انه لا يجوز. كذا في العيني ١٢ ٥٢ قوله قال وتقول الاعراب - قال الشيخ ابن حجر وقد جزم الكرماني بان فاعل قال هو عبد الله المزني راوي الحديث ويحتاج الى نقل خاص لذلك والاظهر ايراد الاسمعيلي انه من تتمة الحديث فانه اورده بلفظ فان الاعراب تسميها انتهى ١٢ ٥٣ قوله ومن راه واسعا اي من راى اطلاق اسم العتمة على العشاء واسعا اي جائزا والعتمة بفتح المهملة والفوقية وقت صلوة العشاء الآخرة وقال الخليل هي بعد غيبوبة الشفق واعتم اذا دخل في العتمة والعتم الابطاء يقال اعتم الشيء وعتمه اذا اخره وعتمت الحاجة واعتمت اذا تاخرت ١٢ع ٥٤ قوله ما في العتمة. اشار البخاري بايراد هذا الحديث وبالاحاديث التي بعده محذوفة الاسانيد الى جواز تسمية العشاء بالعتمة وقد اباح تسميتها بالعتمة ايضا ابو بكر وابن عباس ذكره ابن ابي شيبة ١٢ع ٥٥ قوله ويذكر عن ابي موسى - الغرض من بيان هذه التعليقات بيان اطلاقهم العشاء والعتمة كلتيهما عليه ١٢ كرماني ٥٦ قوله لا يبقى - خبر ان تقديره لا يبقى عنده اوفيه وقال النووي المراد ان كل من كان تلك الليلة على الارض لا يعيش بعدها اكثر من مائة سنة وليس فيه نفي عيش احد بعد تلك الليلة فوق مائة سنة وقال ابن بطال انما وعظهم بقصر اعمارهم واعلمهم ان اعمارهم ليست كاعمار من تقدم من الامم ليجتهدوا في العبادة وقيل اراد النبي صلعم بالارض البلدة التي هو فيها وقال تعالى الم تكن ارض الله واسعة يريد المدينة ١٢ ع ٥٧ قوله على ظهر الارض. احتراز عن الملئكة وعيسى عليهم السلام واحتج به البخاري وغيره على موت خضر والجمهور على خلافه واجابوا بانه عام مخصوص البعض او كان في البحر ولا يعترض بهاروت وماروت لانهما ليسا ببشر وكذا الجواب في ابليس قال العيني الاوجه فيه ان يقال المراد من هو على ظهر الارض امته امة اجابة كانت او دعوة وعيسى والخضر ليسا داخلين في الامة والشيطان ليس من بني آدم ١٢ ٥٨ قوله غيركم قاله تسلية لهم وتنبيها على ان التنبيه بالتزام الطاعة حين غفلة الناس امر شريف كذا في الخير الجاري قال العيني مطابقة وكذا مطابقة الحديث الآتي بعده من حيث ان العشاء عبادة قد اختصت بالانتظار لها من بين سائر الصلوات وبهذا ظهر فضلها انتهى ١٢ ٥٩ قوله في بقيع بطحان البقيع بفتح الموحدة وكسر القاف وهو من الارض المكان المتسع ولا يسمى بقيعا الا وفيه شجر او اصولها وبطحان بضم الموحدة وسكون المهملة غير منصرف واد بالمدينة وقال اهل اللغة بفتح الموحدة وكسر الطاء كذا في العيني ١٢

اسماء الرجال

ابو معمر هو المنقري البصري عبد الوارث بن سعيد ابن ذكوان العنبري الحسين المعلم المكتب العوذي عبد الله بن بريدة ابو سهل المروزي عبد الله ابن مغفل ابو عبد الرحمن المزني باب ذكر العشاء الخ عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي عبد الله هو ابن المبارك المروزي يونس هو ابن يزيد الايلي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سالم هو ابن عبد الله بن عمر عبد الله هو ابن عمر بن الخطاب باب وقت العشاء مسلم بن ابراهيم اي الفراهيدي شعبة هو ابن الحجاج سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف باب فضل العشاء يحيى هو عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام محمد بن العلاء هو ابو كريب ابو اسامة هو حماد بن اسامة بريد هو ابن عبد الله بن ابي بردة ابي بردة جد بريد اسمه عامر ابي موسى هو عبد الله بن قيس الاشعري باب ما يكره من النوم الخ محمد بن سلام بتخفيف اللام البيكندي عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد خالد هو ابن مهران ابو المنازل ابي المنهال هو سيار بن سلامة ابي برزة هو فضلة بن عبيد الاسلمي باب النوم الخ ايوب بن سليمان بن بلال القرشي

حل اللغات

العتمة بفتح المهملة والفوقية وقت صلوة العشاء حين غربت اعتم اخر بقيع بفتح الموحدة وكسر القاف المكان المتسع من الارض ولا يسمى بقيعا الا وفيه شجر او اصولها بطحان كعثمان غير منصرف واد بالمدينة ابهار الليل اي انتصف الرسل بالكسر الهينة

حكم الماء الذي يغسل به شعر الانسان وحكم سؤر الكلاب ثم ذكر استطرادا حكم ممر الكلاب اي اذا امرت الكلاب في المسجد فهل يحتاج الى غسل البقعة التي مرت فيها اولا وكذا ذكر حكم اكل الكلاب اي اذا اكلت الكلاب من الصيد فهل يؤكل بقية ذلك الصيد ام لا فالاضافة في اكلها من اضافة المصدر الى الفاعل فصار الباب موضوعا لبيان حكم اربعة اشياء ثم بعد ان فرغ من ادلة طهارة الماء الذي يغسل به شعر الانسان اراد ان يزيد في الترجمة حكم شيء خامس وهو الاناء بانه يجب غسله سبعا ليصير الباب موضوعا لبيان حكم خمسة اشياء الا ان هذا الخامس لما صار بعيدا عن الباب عاد له اسم الباب فقال باب اذا شرب الكلب الخ ثم ذكر ادلة ما بقي من الامور الخمسة هذا ما يتعلق بتحقيق الترجمة والله تعالى اعلم واما بيان كيفية الاستدلال فقد استدل على

۵۱ قوله ولا تصلى الخ - على صيغة المجهول اى لا تصلى الصلوة بالهيئة المخصوصة بالجماعة الا بالمدينة وبه صرح الداؤدى لان من كان بمكة من المستضعفين لم يكونوا يصلون الا سرا واما غير مكة والمدينة من البلاد فلم يكن الاسلام دخلها وذكر لفظ قال ولم تؤنث نظرا الى الراوى سواء كان القائل به عائشة او غيرها ۱۲ عينى ك ۵۲ قوله وكانوا اى النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه وفى هذا بيان الوقت المختار لصلوة العشاء كما يشعر به السياق من المواظبة على ذلك وقد ورد بصيغة الامر فى هذا الحديث عند النسائى ولفظه ثم قال وصلوها فى ما بين ان يغيب الشفق الى ثلث الليل وليس بين هذا وبين قوله فى حديث انس انه اخر الصلوة الى نصف الليل معارضة لان حديث عائشة محمول على الاغلب من عادته صلعم كذا فى فتح البارى قال العينى و مطابقته للترجمة فى قوله نام النساء والصبيان فانه صلعم لم ينكر على من نام ولم يكن نومهم الا عن غلبة النوم عليهم انتهى ۱۲ ۵۳ قوله فاستثبت وقال العينى هو مقول ابن جريج بلفظ المتكلم والاستثبات طلب التثبت وهو التاكيد فى سواله وعطاء منصوب وهو عطاء بن ابى رباح وقال الكرمانى الظاهر انه عطاء بن يسار ويحتمل عطاء بن ابى رباح وقال ابن حجر وهم من زعم انه ابن يسار قال العينى والحامل عليه كون كل منهما يروى عن ابن عباس وقوله فبدد اى فرق التبديد التفريق وقوله ثم ضمها اى اصابعه وهو بالضاد المعجمة والميم وفى رواية مسلم وصبها بالمهملة والموحدة قال عياض وهو الصواب لانه يصف عصر الماء من شعر باليد وقوله لا يعصر وفى رواية الكشميهنى لا يقصر من التقصير اى لا يبطى ولا يبطش اى لا يستعجل وقوله هكذا اى فى هذا الوقت ومطابقته للترجمة فى قوله حتى رقدنا وفى قوله رقد الناس وفى قوله كان يرقد قبلها اى كان ابن عمر يرقد قبل العشاء وحمله البخارى على ما اذا غلبه النوم وهو اللائق بحال ابن عمر ۱۲ عينى ۵۴ قوله باب وقت العشاء الى نصف الليل - مراده من هذا وقت الاختيار لا وقت الجواز لانه صرح بذلك قبل كلامه هذا وقوله صلى الناس المعهود دون من المسلمين اذ ذاك ۱۲ ع ك ۵۵ قوله وزاد ابن ابى مريم هو سعيد بن الحكم المصرى ومراده بهذا التعليق بيان سماع حميد من انس ۱۲ فتح ع ۵۶ قوله والحديث وقع فى رواية ابى ذر فقط وقال الكرمانى ولم يظهر مناسبة لفظ الحديث وقد يقال الغرض منه باب كذا وباب الحديث الوارد فى فضل صلوة العصر انتهى قال ابن حجر الظاهر انه وهم انتهى قال العينى تقدير كلامه فى بيان الحديث الوارد فيه اوجه من ادعاء الوهم انتهى وفى الخير الجارى اقرب الوجوه ان يقال اراد البخارى بيان ان فضل صلوة الفجر معلوم من حديث مشهور ولو عند البعض ذكره لمزيد الاهتمام بشانه انتهى ۱۲ ۵۷ قوله لا تضامون - روى بضم التاء وفتحها وتشديد الميم اى لا ينضم بعضكم الى بعض وتزدحمون وقت النظر وبضم التاء وتخفيف الميم من الضيم اى لا ينالكم ظلم فى رويته فيراه بعض دون بعض كذا فى المجمع ۱۲ ۵۸ قوله كم بينهما - الضمير فى بينهما ترجع الى التسحر والقيام الى الصلوة من قبيل اعدلوا هو اقرب ومطابقته للترجمة من حيث انهم قاموا الى الصلوة بعد ان تسحروا بمقدار خمسين آية او نحوها وهو اول وقت الصبح واستدل البخارى بهذا ان اول وقت الصبح هو طلوع الفجر ۱۲ ع

حدثنى ابو بكر عن سليمن قال صلح بن كيسان اخبرنى ابن شهاب عن عروة ان عائشة قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعشاء حتى ناداه عمر الصلوة نام النساء والصبيان فخرج فقال ما ينتظرها من اهل الارض احد غيركم قال ولا تصلى يومئذ الا بالمدينة قال وكانوا يصلون فيما بين ان يغيب الشفق الى ثلث الليل الاول حدثنا محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرنى نافع قال حدثنا عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شغل عنها ليلة فاخرها حتى رقدنا فى المسجد ثم استيقظنا ثم رقدنا ثم استيقظنا ثم خرج علينا النبى صلى الله عليه وسلم ثم قال ليس احد من اهل الارض ينتظر الصلوة غيركم وكان ابن عمر لا يبالى اقدمها ام اخرها اذا كان لا يخشى ان يغلبه النوم عن وقتها وقد كان يرقد قبلها قال ابن جريج قلت لعطاء فقال سمعت ابن عباس يقول اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة بالعشاء حتى رقد الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظوا فقام عمر بن الخطاب فقال الصلوة قال عطاء قال ابن عباس فخرج نبى الله صلى الله عليه وسلم كانى انظر اليه الآن يقطر راسه ماء واضعا يده على راسه فقال لولا ان اشق على امتى لامرتهم ان يصلوها هكذا فاستثبت عطاء كيف وضع النبى صلى الله عليه وسلم على راسه يده كما انباه ابن عباس فبدد لى عطاء بين اصابعه شيئا من تبديد ثم وضع اطراف اصابعه على قرن الراس ثم ضمها يمرها كذلك على الراس حتى مست ابهامه طرف الاذن مما يلى الوجه على الصدغ وناحية اللحية لا يقصر ولا يبطش الا كذلك وقال لولا ان اشق على امتى لامرتهم ان يصلوا هكذا

باب وقت العشاء الى نصف الليل وقال ابو برزة كان النبى صلى الله عليه وسلم يستحب تاخيرها حدثنا عبد الرحيم المحاربى قال حدثنا زائدة عن حميد الطويل عن انس قال اخر النبى صلى الله عليه وسلم صلوة العشاء الى نصف الليل ثم صلى ثم قال قد صلى الناس وناموا اما انكم فى صلوة ما انتظرتموها وزاد ابن ابى مريم قال اخبرنا يحيى بن ايوب قال حدثنى حميد سمع انسا كانى انظر الى وبيص خاتمه ليلتئذ

باب فضل صلوة الفجر والحديث حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن اسمعيل قال حدثنا قيس قال قال لى جرير بن عبد الله كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم اذ نظر الى القمر ليلة البدر فقال اما انكم سترون ربكم كما ترون هذا لا تضامون او لا تضاهون فى رؤيته فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قال فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها قال ابو عبد الله زاد ابن شهاب عن اسمعيل عن قيس عن جرير قال النبى صلى الله عليه وسلم سترون ربكم عيانا حدثنا هدبة بن خالد قال حدثنا همام قال حدثنى ابو جمرة عن ابى بكر بن ابى موسى عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى البردين دخل الجنة وقال ابن رجاء حدثنا همام عن ابى جمرة ان ابا بكر بن عبد الله بن قيس اخبره بهذا حدثنا اسحق قال حدثنا حبان قال حدثنا همام قال حدثنا ابو جمرة عن ابى بكر بن عبد الله عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله

باب وقت الفجر حدثنا عمرو بن عاصم قال حدثنا همام عن قتادة عن انس ان زيد بن ثابت حدثه انهم تسحروا مع النبى صلى الله عليه وسلم ثم قاموا الى الصلوة قلت كم بينهما قال قدر خمسين او ستين يعنى آية حدثنا الحسن بن الصباح

اسماء الرجال

ابو بكر هو عبد الحميد بن عبد الله بن اويس الاصبحى **سليمان** القرشى المدنى **ابن شهاب** هو الزهرى **عروة** بن الزبير بن العوام **عائشة** بنت ابى بكر الصديق ام المؤمنين رض **محمود** بن غيلان المروزى **عبد الرزاق** بن همام بن نافع الحميرى اليمانى الصنعانى مولاهم **ابن جريج** هو عبد الملك بن عبد العزيز **نافع** هو ابن عمر **عبد الله** بن عمر بن الخطاب رض **قال ابن جريج** هو عبد الملك ابن عبد العزيز **عطاء** هو ابن ابى رباح **باب وقت العشاء** **عبد الرحيم** بن عبد الرحمن بن محمد المحاربى الكوفى **زائدة** ابن قدامة الثقفى ابو الصلت الكوفى **حميد الطويل** بن ابى حميد البصرى المتوفى وهو قائم يصلى سنة اثنتين او ثلاث واربعين ومائة **يحيى** بن ايوب الغافقى **حميد الطويل** تقدم **باب فضل صلوة الفجر** الخ **مسدد** هو ابن مسرهد **يحيى** بن سعيد القطان **اسمعيل** بن ابى خالد الاحمسى مولاهم البجلى **قيس** هو ابن ابى حازم البجلى **جرير** بن عبد الله بن جابر البجلى صحابى مشهور **ابن شهاب** هو الزهرى **اسمعيل** ومن بعده تقدموا الآن **هدبة** بن خالد القيسى البصرى **همام** هو ابن يحيى بن دينار العوذى البصرى **ابو جمرة** هو نصر بن عمران الضبعى البصرى **ابى بكر** بن ابى موسى يروى عن ابيه ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى رض **وقال ابن رجاء** هو عبد الله البصرى الغدانى فيما وصله الذهلى **همام** ومن بعده تقدموا **اسحاق** هو ابن منصور بن بهرام الكوسج التميمى المروزى وليس هو اسحق بن راهويه **حبان** ابن هلال الباهلى **ابو جمرة** ومن بعده مروا الآن **باب وقت الفجر** الخ **عمرو** بن عاصم البصرى **همام** تقدم **قتادة** بن دعامة السدوسى **الحسن** بن الصباح البزار ابو على الواسطى ۱۲

حل اللغات اعتم من الافعال بمعنى اخر. رقدنا نمنا. فاستثبت استفعل من الثبوت والمقصود طلب الفهم على الوجه الذى ينبغى. فبدد والتبديد التفريق. ثم ضمها بالضاد ثم الميم وفى رواية مسلم وصبها بالمهملة ثم الموحدة قال عياض هو الصواب لانه يصف عصر الماء من الشعر باليد. وبيص على وزن كريم بمعنى اللمعان. ليلتئذ اى ليلة اذ كان كذا. لا تضامون بضم التاء وتخفيف الميم مجهول من الضيم وهو الظلم اى لا تظلمون فى روية فيراه بعضكم دون بعض وروى بتشديد الميم وهو مفاعلة من الضم اى لا ينضم بعضكم الى بعض فى رؤيته وهذا كناية عن رؤيته بلا مشقة. وكلمة لا تضاهون - من المضاهاة وهو المشابهة اى لا يشتبه عليكم روية. البردين المراد بهما صلوة الفجر والعصر ۱۲ ۵۹ اشار البخارى بان شيخ ابى جمرة هو ابو بكر بن عبد الله بن قيس ردا على من زعم انه ابن عمارة بن روية ۱۲ ع

حاشية السندى ص ۲۹: طهارة الماء الذى يغسل به شعر الانسان بحديث ابن سيرين لان وصول الشعر الى ابن سيرين من انس انما هو بواسطة اعطاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويدل عليه حديث انس واعطاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وتقسيمه بين الصحابة يدل على طهارة الشعر ودعوى خصوص الطهارة بشعر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم غير مسموعة لكون الاصل هو العموم فاذا اثبت طهارة الشعر ثبت طهارة الماء المغسول به الشعر لان الماء طهور والشعر طاهر فمن اين النجاسة واستدل على حكم الاناء بحديث اذا شرب الكلب وعلى حكم الممر بحديث كانت الكلاب تقبل وتدبر وعلى حكم الاكل بحديث اذا ارسلت كلبك والكل واضح على الوجه الذى قررنا فى حل الترجمة بقى انه استدل على حكم سؤر الكلب بحديث ان رجلا راى كلبا والاستدلال به خفى تعرض له الشراح ۱۲

۵۱ قوله سرعة. بالرفع اسم كان وهو اما تامة ولفظ بی متعلق بسرعة او ناقصة وبی خبره ای تكون سرعة حاصلة بی لادراک صلوة الفجر معه او ان ادرک خبره والتقدير لان ادرک وبالنصب خبر كان والاسم ضمير يرجع الى ما دل عليه لفظ السرعة ای يكون السرعة سرعة حاصلة بی لادراک الصلوة او يكون حالتی او صفتی ونحوه او نصب على الاختصاص. كذا فی الكرمانی ۱۲ ۵۲ قوله كن هو من قبيل اكلونی البراغيث فی ان البراغيث بدل او بيان واضافة النساء الى المؤمنات ماولة لان اضافة الشیٔ الى نفسه لا يجوز والتقدير نساء الانفس المؤمنات او الجماعة المؤمنات وقيل النساء ههنا بمعنى الفاضلات يقال رجال القوم ای فضلاؤهم ومقدموهم ۱۲ ع ـ ک ۵۳ قوله متلفعات. حال ای ملتحفات من التلفع وهو شد اللفاع وهو ما يغطی به الوجه ويتلحف فيه ۱۲ ع ۵۴ قوله بمروطهن جمع مرط بكسر الميم وهو كساء من صوف او خز يؤتزر به ۱۲ ک ۵۵ قوله لا يعرفهن احد. من الغلس كلمة من ابتدائية ويجوز ان يكون تعليلية والغلس بفتحتين ظلمة آخر الليل ولا مخالفة بين هذا الحديث وبين حديث ابی برزة الذی معنى انه كان ينصرف حين يعرف الرجل جليسه لانه اخبار عن رؤية جليسه وههنا اخبار عن رؤية النساء من البعد ۱۲ ع ۵۶ قوله يحدثونه. ای يحدثون زيد بن اسلم ويأتی الحديث فی باب من ادرک ركعة من العصر ۱۲ ۵۷ قوله وارضاهم عندی عمر فيه دليل على حب ابن عباس عمر رضی الله عنهما ومعرفة منزلته على خلاف ما ظنه الشيعة ۱۲ خ ۵۸ قوله نهى عن الصلوة بعد الصبح الخ. قال ابن بطال تواترت الاحاديث عن النبی صلی الله عليه وسلم انه نهى عن الصلوة بعد الصبح وبعد العصر قال العينی فدل على ان صلاته صلعم كانت مخصوصة به دون امته ۱۲ خير جاری ۵۹ قوله عن بيعتين. تثنية بيعة بفتح الموحدة وكسرها والفرق بينهما ان فعلة بالفتح للمرة وبالكسر للهيأة ولبستين بكسر اللام وروی بالضم والاول هو الوجه. كذا فی الخير الجاری ۱۲ ۶۰ قوله عن اشتمال الصماء. وهو ان يرد الكساء من قبل يمينه على يده اليسرى وعاتقه الايسر ثم يرده ثانية من خلفه على يده اليمنى وعاتقه الايمن فيغطيهما جميعا او الاشتمال بثوب واحد ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبيه فيبدو منه فرجه ۱۲ قاموس ۶۱ قوله عن الاحتباء. قال الخطابی هو ان يحتبی الرجل بالثوب ورجلاه متجافيتان عن بطنه فيبقى هناک اذا لم يكن الثوب واسعا قد اسبل شيئا منه على فرجه فرجة تبدو عورته منها ۱۲ ع ۶۲ قوله عن المنابذة والملامسة. قال العينی قال اصحابنا الملامسة والمنابذة والقاء الحجر كانت بيوعا فی الجاهلية وكان الرجلان يتساومان المبيع فاذا القى المشتری عليه حصاة او نبذه البائع الى المشتری او لمسه المشتری لزم البيع وقد نهى الشارع عن ذلک كله ۱۲

سمع رَوْحَ بن عبادة قال حدثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان نبیّ الله صلی الله عليه وسلم وزيدَ بن ثابت تسحّرا فلمّا فرغا من سُحورهما قام نبیُّ الله صلی الله عليه وسلم الى الصّلوٰة فصلّی قلنا لانس كم كان بين فراغهما من سُحُورهما ودخولهما فی الصّلوٰة قال قدرُ ما يقرء الرجُل خمسين آيةً حدثنا اسمٰعيل بن ابی اُويس عن اخيه عن سُليمٰن عن ابی حازم انه سمع سَهل بن سَعدٍ يقول كنتُ اتسحّرُ فی اهلی ثم تكون سُرعةٌ بی ان اُدرِكَ صلوٰة الفجر مع رسول الله صلی الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن بُكير قال حدثنا الليث عن عُقيل عن ابن شهاب قال اخبرنی عُروة بنُ الزُّبَير ان عائشة رضی الله عنها اخبرته قالت كُنّ نساءَ المؤمنات يشهدْنَ مع رسول الله صلی الله عليه وسلم صلوٰة الفجر متلفّعاتٍ بمُرُوطهنّ ثم ينقلبنَ الى بُيُوتهنّ حين يقضينَ الصّلوٰة لا يعرفهنّ احدٌ من الغلَس

باب مَن اَدرَكَ مِن الفجر ركعةً حدثنا عبد الله بن مَسلمة عن مالك عن زيد بن اَسلم عن عطاء بن يَسار وعن بُسر بن سعيد وعن الاعرج يُحدّثونه عن ابی هريرة انّ رسول الله صلی الله عليه وسلم قال من اَدرَكَ مِن الصبح ركعةً قبل ان تَطلُعَ الشمس فقد ادرك الصبحَ ومَن اَدرَكَ ركعةً مِن العصر قبل ان تغرُبَ الشمسُ فقد ادرك العَصرَ

باب مَن اَدرَكَ مِن الصلوٰة ركعةً حدثنا عبدُ الله بنُ يوسُف قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن ابی سلمة بن عبد الرحمٰن عن ابی هريرة انّ رسول الله صلی الله عليه وسلم قال مَن ادرك ركعةً مِن الصلوٰة فقد اَدرَكَ الصَّلوٰة

باب الصلوٰة بعدَ الفجر حتّی ترتفِعَ الشمسُ حدثنا حفصُ بن عمر قال حدثنا هشام عن قتادة عن ابی العالية عن ابن عبّاس قال شهِدَ عندی رجال مَرضيّونَ وارضاهم عندی عُمرُ انّ النبی صلی الله عليه وسلم نهى عن الصّلوٰة بعد الصبح حتی تُشرِقَ الشمسُ وبعد العصر حتی تغرُبَ حدثنا مُسَدّدٌ قال حدثنا يحيى عن شُعبة عن قتادة سمعتُ ابا العالية عن ابن عباس قال حدثنی ناسٌ بهذا حدثنا مُسدّدٌ قال حدثنا يحيى بن سَعيد عن هشام قال اخبرنی ابی قال اخبرنی ابنُ عُمَر قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم لا تحرّوا بصلاتكم طُلوعَ الشمسِ ولا غروبَها قال وحدّثنی ابنُ عمر قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم اذا طلعَ حاجبُ الشمسِ فاخّروا الصّلوٰة حتی ترتفِعَ واذا غاب حاجبُ الشمسِ فاخّروا الصّلوٰة حتی تغيبَ تابعه عَبدةُ حدثنا عُبيد بن اسمٰعيل عن ابی اُسامة عن عُبيد الله عن خُبَيب بن عبد الرحمٰن عن حَفص بن عاصم عن ابی هريرة انّ رسول الله صلی الله عليه وسلم نهى عن بيعتَين وعن لِبستَين وعن صلاتَين نهى عن الصلوٰة بعدَ الفجر حتی تطلُعَ الشمسُ وبعدَ العصر حتی تغربَ الشمسُ وعن اشتمال الصّمّاء وعن الاحتباء فی ثوب واحدٍ يُفضی بفرجه الى السماء وعن المنابذة والمُلامَسة

باب لا يتحرّی الصّلوٰة قبل غروب الشمسِ حدثنا عبد الله بنُ يوسُف قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عُمر انّ رسول الله صلی الله عليه وسلم قال لا يتحرّی احدُكم فيُصلّی عندَ طلوع الشمسِ ولا عندَ غروبها حدثنا عبدُ العزيز بنُ عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال حدّثنی عطاء بن يزيد الجُندَعی انه سمع ابا سَعيد الخُدریّ يقول سمعتُ رسولَ الله صلی الله عليه وسلم

اسماء الرّجال

روح بن عبادة هو ابو محمد القيسی سعيد هو ابن ابی عروبة ابو النضر البصری قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسی اسمٰعيل بن اويس الاصبحی ابو عبد الله المدنی عن اخيه عبد الحميد ابی بكر بن ابی اويس سليمان هو ابن بلال التيمی مولاهم ابی حازم هو سلمة بن دينار الاعرج المدنی سهل بن سعد هو ابن مالک الساعدی يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومی الليث هو ابن سعد الامام المصری عقيل هو ابن خالد الايلی ابن شهاب هو الزهری عروة بن الزبير بن العوام القرشی باب من ادرک من الفجر ركعة عبد الله بن مسلمة هو القعنبی مالک هو ابن انس الامام زيد بن اسلم هو العدوی عطاء بن يسار هو الهلالی المدنی بسر بن سعيد المدنی العابد الاعرج عبد الرحمٰن بن هرمز المدنی باب من ادرک من الصلوٰة ركعة عبد الله بن يوسف التنيسی مالک هو ابن انس الامام ابن شهاب هو الزهری باب الصلوة الخ هشام بن ابی عبد الله الدستوائی قتادة بن دعامة السدوسی ابی العالية الرياحی اسمه رفيع مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان شعبة هو ابن الحجاج قتادة هو ابن دعامة ابا العالية الرياحی هشام هو ابن عروة بن الزبير تابعه عبدة ای تابع يحيى القطان عن هشام عبدة بن سليمان مما اخرجه المؤلف فی بدء الخلق ابی اسامة حماد بن اسامة عبيد الله بن عمر بن حفص العمری خبيب بن عبد الرحمٰن الانصاری حفص بن عاصم العمری باب لا يتحری الخ عبد الله بن يوسف التنيسی مالک هو ابن انس الامام نافع مولى ابن عمر عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى القرشی ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ابن عوف صالح هو ابن كيسان ابن شهاب هو الزهری

حل اللغات:- تسحر بضم السين مصدر معناه الاكل فی وقت السحر وبفتحها اسم ما يتسحر به متلفعات من التلفع وهو شد اللفاع واللفاع ما يغطى بالوجه ويتلحف فيه مروطهن المروط جمع المرط بكسر الميم وهو كساء من صوف او خز يؤتزر به الغلس بفتحتين هو ظلمة آخر الليل تشرق روی من الافعال وايضا من المجرد والمعنی واحد ای تطلع لا تحروا لا تقصدوا بيعتين تثنية بيعة بفتح الباء وكسرها والفرق بينهما ان فعلة بفتح الفاء للمرة وبكسرها للحالة لبستين روی بكسر اللام وبضمها ايضا اشتمال الصماء هو ان يرد الكساء من قبل يمينه على يده اليسرى وعاتقه الايسر ثم يرده ثانيا من خلفه على يده اليمنى وعاتقه الايمن فيغطيهما جميعا وقال بعضهم هو ان يشتمل بثوب واحد ليس عليه غيره فيضعه على منكبه فيبدو منه فرجه الاحتباء هو ان يلتحف الرجل بالثوب ورجلاه متجافيتان عن بطنه فاذا لم يكن الثوب واسعا تبدو عورته المنابذة هو القاء البائع المبيع الى المشتری الملامسة مس المشتری المبيع وكانتا بيعتين فی الجاهلية اذا نبذ البائع الى المشتری او لمسه المشتری لزم البيع

حاشية السندی ص ٤٩

بقی استدلال سفيان والظاهر انه غير تام لانه ان اراد انه ماء طاهر فهو فی محل النزاع والا فلا شك ان المراد بالنص عندهم الظاهر والله تعالى اعلم (قوله وقول الله تعالى او جاء احد منكم من الغائط الخ) وجه الاستدلال انه تعالى بين ما يوجب التيمم عند عدم القدرة على استعمال الماء فاشار الى مطلق الحدث الاصغر بقوله او جاء احد منكم من الغائط كما اشار الى الحدث الاكبر بقوله او لامستم النساء ولا تتم الاشارة الى مطلق الحدث الاصغر بذلك القول الا اذا كان مطلق الحدث الاصغر خروج الخارج من السبيلين اذ حينئذ يمكن ان يقال كنى بقوله او جاء احد منكم من الغائط عن معنى احدث بناء على ان الحدث هو ما يقصد له الغائط او ما يكون مجاورا له فيصح ان يكنى عن مطلق الحدث بالمجیء من الغائط واما اذا كان الحدث غير الخارج

۵۱ قوله لاتحروا الخ. قال الكرماني هذا هو دليل مالك حيث قال لابأس بالصلوة عند استواء الشمس وقال الشافعي الصلوة عند الاستواء مكروه لما ثبت انه صلى الله عليه وسلم كره الصلوة نصف النهار الا يوم الجمعة انتهى قال العيني قلت لم يثبت ذلك فان الحديث فيه غريب ۱۲ ۵۲ قوله ونحوها. قال ابن المنير السر في قوله ونحوها لتدخل فيه رواتب النفل وغيرها وقال ايضا ظاهر الترجمة اخراج النافلة المحضة التي لا سبب لها انتهى قال العيني قلت لا نسلم ان قوله ونحوها لدخول رواتب النفل بل المراد من ذلك دخول مثل صلوة الجنازة اذا حضرت في ذلك الوقت وسجدة التلاوة والنهي الوارد في هذا الباب عام يتناول النوافل التي لها سبب والتي ليس لها سبب وقد ذكرنا ان حديث عقبة بن عامر يمنع الكل انتهى ۱۲ ۵۳ قوله ما تركهما. تمسك بهذه وما بعدها من اجاز التنفل بعد العصر مطلقا ما لم يقصد الصلوة عند غروب الشمس واورده البخاري في قضاء الفائتة بعد العصر ولهذا ترجم عليه به ونحن نقول ان هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم ومن الدليل عليه ما رواه ابو داود من حديث ذكوان مولى عائشة انها حدثته انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد العصر وينهى عنه ويواصل وينهى عن الوصال وروى الترمذي من طريق جرير عن عطاء ابن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال انما صلى النبي صلى الله عليه وسلم الركعتين بعد العصر لانه اتاه مال فشغله عن الركعتين بعد الظهر فصلاهما بعد العصر ثم لم يعد قال الترمذي حديث حسن قال وقد روي عن غير واحد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى بعد العصر ركعتين وهذا خلاف ما روي انه نهى عن الصلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس وحديث ابن عباس اصح حيث قال لم يعد لهما كذا في العيني قال الكرماني والجواب الصحيح ان النهي قول وصلاته فعل والقول والفعل اذا تعارضا يقدم القول ويعمل به انتهى قال محي السنة فعله اول مرة قضاء ثم اثبته وكان مخصوصا بالمواظبة على ما فعله مرة انتهى والله تعالى اعلم بالصواب ۱۲ ۵۴ قوله باب التبكير بالصلوة. اي المبادرة والاسراع اليها في يوم غيم خوفا من خروج وقت وطابقت الحديث باعتبار ان قول بريدة بكروا بالصلوة كان في وقت دخول العصر في يوم غيم لان الغيم مخل بالوقت فلعله يفوت وهو لا يعرف ويدخل وقت الكراهية فانه بمنزلة ترك الصلوة. كذا في الخير الجاري ۱۲ ۵۵ قوله فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم. اعلم ان في هذه القصة اختلافا كثيرة فلما لم يمكن الجمع بينها ذهبوا الى تعدد الوقوع فان قلت كيف نام النبي صلى الله عليه وسلم مع ما ورد عنه ان عيني تنامان ولا ينام قلبي قال العيني نعم هذا حكم قلبه عند نومه غالبا وقد يندر منه غير ذلك كما يندر من غيره بخلاف عادته والدليل على صحة هذا في الحديث نفسه ان الله قبض ارواحنا وفي الحديث الآخر لو شاء الله لايقظنا ولكن اراد ان يكون لمن بعدكم ويكون هذا منه لامر يريده الله تعالى من اثبات حكم او اظهار شرع انتهى واجاب النووي بان القلب انما يدرك الامور كاللذة والالم الباطنية واما الحسيات كطلوع الفجر ونحوه فلا يدرك الا بالعين وكانت هي نائمة ۱۲ ۵۶ قوله يوم الخندق. اي يوم حفر الخندق وكانت في السنة الرابعة ويسمى بغزوة الاحزاب ۱۲ ع

يقول لا صلوة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس ولا صلوة بعد العصر حتى تغيب الشمس **حدثنا** محمد بن ابان قال حدثنا غندر قال ثنا شعبة عن ابي التياح قال سمعت حمران بن ابان يحدث عن معاوية رضي الله عنه قال انكم لتصلون صلوة لقد صحبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فما رأيناه يصليها ولقد نهى عنهما يعني الركعتين بعد العصر **حدثنا** محمد بن سلام قال اخبرنا عبدة عن عبيد الله عن خبيب عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاتين بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس **باب** من لم يكره الصلوة الا بعد العصر والفجر رواه عمر وابن عمر وابو سعيد وابو هريرة **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال اصلي كما رأيت اصحابي يصلون لا انهى احدا يصلي بليل ونهار ما شاء غير ان لا تحروا طلوع الشمس ولا غروبها **باب** ما يصلي بعد العصر من الفوائت ونحوها وقال كريب عن ام سلمة صلى النبي صلى الله عليه وسلم بعد العصر ركعتين وقال شغلني ناس من عبد القيس عن الركعتين بعد الظهر **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا عبد الواحد بن ايمن قال حدثني ابي انه سمع عائشة قالت والذي ذهب به ما تركهما حتى لقي الله وما لقي الله حتى ثقل عن الصلوة وكان يصلي كثيرا من صلاته قاعدا تعني الركعتين بعد العصر وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصليهما ولا يصليهما في المسجد مخافة ان يثقل على امته وكان يحب ما يخفف عنهم **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال اخبرني ابي قال قالت عائشة رضي الله عنها ابن اختي ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم السجدتين بعد العصر عندي قط **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيباني قال ثنا عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عائشة قالت ركعتان لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعهما سرا ولا علانية ركعتان قبل صلوة الصبح وركعتان بعد العصر **حدثنا** محمد بن عرعرة قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق قال رأيت الاسود ومسروقا شهدا على عائشة قالت ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتيني في يوم بعد العصر الا صلى ركعتين **باب** التبكير بالصلوة في يوم غيم **حدثنا** معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى هو ابن ابي كثير عن ابي قلابة ان ابا المليح حدثه قال كنا مع بريدة في يوم ذي غيم فقال بكروا بالصلوة فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلوة العصر حبط عمله **باب** الاذان بعد ذهاب الوقت **حدثنا** عمران بن ميسرة قال حدثنا محمد بن فضيل قال حدثنا حصين عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال سرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم لو عرست بنا يا رسول الله قال اخاف ان تناموا عن الصلوة قال بلال انا اوقظكم فاضطجعوا واسند بلال ظهره الى راحلته فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد طلع حاجب الشمس فقال يا بلال اين ما قلت قال ما القيت علي نومة مثلها قط قال ان الله قبض ارواحكم حين شاء وردها عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن بالناس بالصلوة فتوضأ فلما ارتفعت الشمس وابياضت قام فصلى **باب** من صلى بالناس جماعة بعد ذهاب الوقت **حدثنا** معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه جاء يوم الخندق بعد ما غربت الشمس فجعل يسب كفار قريش قال يا رسول الله ما كدت اصلي

اسماء الرجال

محمد بن ابان هو ابن حمد ويه البلخي او الواسطي فيه قولان غندر هو محمد بن جعفر الحمصي شعبة بن الحجاج العتكي ابي التياح هو يزيد بن حميد الضبعي البصري حمران بن ابان مولى عثمان بن عفان اشتراه في زمن ابي بكر الصديق معوية هو ابن ابي سفيان محمد بن سلام السلمي البيكندي عبدة بن سليمان عبيد الله بن عمر بن حفص خبيب بن عبد الرحمن الانصاري حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب باب من لم يكره الصلوة الخ رواه عمر وابن عمر وابو سعيد الخدري وابو هريرة رضي الله عنهم ما وصلها كلها المؤلف في الباب في السابقين وليس في ذلك تعرض للاستواء ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد بن زيد هو ابن درهم الازدي الجهضمي البصري ايوب السختياني نافع مولى ابن عمر باب ما يصلي بعد العصر الخ قال كريب هو مولى ابن عباس مما وصله المؤلف مطولا في باب اذا كلم وهو في الصلوة فاشار بيده ام سلمة زوج النبي صلعم ابو نعيم هو الفضل بن دكين عبد الواحد بن الايمن بفتح الهمزة المخزومي المكي مسدد هو ابن مسرهد يحيى بن سعيد القطان هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام موسى بن اسمعيل المنقري عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم الشيباني هو ابو اسحق سليمان عبد الرحمن بن الاسود يروي عن ابيه الاسود بن يزيد بن قيس النخعي الكوفي المخضرم محمد بن عرعرة بن البرند بكسر الموحدة والراء وسكون النون السامي بالمهملة البصري شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي ابي اسحاق هو عمرو بالواو السبيعي الاسود تقدم مسروقا هو ابن الاجدع ابو عائشة الوادعي الكوفي باب التبكير بالصلوة الخ معاذ بن فضالة الزهراني البصري هشام هو الدستوائي يحيى هو ابن ابي كثير الطائي اليمامي ابي قلابة هو عبد الله بن زيد الجرمي ابا المليح هو عامر بن اسامة الهذلي باب الاذان الخ عمران بن ميسرة ضد الميمنة هو ابو الحسن البصري الادمي محمد بن فضيل هو ابن غزوان الكوفي حصين هو ابن عبد الرحمن الواسطي عبد الله بن ابي قتادة يروي عن ابيه ابي قتادة الحارث بن ربعي باب من صلى بالناس الخ معاذ بن فضالة وهشام الدستوائي ويحيى هم المتقدمون ابي سلمة بن عبد الرحمن

حاشية السندي

من السبيلين ايضا فلا يستقيم جعل او جاء احد منكم من الغائط كناية عن مطلق الحدث والله تعالى اعلم اه سندي (قوله الا من حدث) اي وقد بين ابو هريرة ان الحدث لا يخرج من السبيلين ببيان بعض اقسام ما يخرج من السبيلين حيث قال هو فساء او ضراط تنبيها به على ان الحدث من جنس الفساء والضراط في انه خارج من السبيلين والله تعالى اعلم (قوله ما زال المسلمون يصلون في جراحاتهم) لا دلالة فيه على ان خروج الدم غير ناقض اذ لا تعرض فيه لحال الدم اصلا ولو سلم فالمعذور يصلي مع الدم عند الحنفية ايضا كما لا دلالة فيه على ان الخروج ناقض فمن ادعى دلالته على احدهما فقد بعد فافهم (قوله ولم يتوضأ) لم يرد مجرد الاخبار بانه ما توضأ من ساعته اذ ليس له كبير فائدة بل هو كناية عن كونه ما اعاد الوضوء بل بقي على وضوئه السابق والله تعالى اعلم

العصر حتى كادت الشمس تغرب قال النبي صلى الله عليه وسلم والله ما صليتها فقمنا الى بطحان فتوضأ للصلوة و توضأنا لها فصلى العصر بعد ما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب **باب** من نسي صلوة فليصل اذا ذكرها لا يعيد الا تلك الصلوة وقال ابراهيم من ترك صلوة واحدة عشرين سنة لم يعد الا تلك الصلوة الواحدة **حدثنا** ابو نعيم وموسى بن اسمعيل قالا حدثنا همام عن قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نسي صلوة فليصل اذا ذكر لا كفارة لها الا ذلك اقم الصلوة لذكري قال موسى قال همام سمعته يقول بعد اقم الصلوة لذكري وقال حبان ثنا همام ثنا قتادة قال حدثنا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **باب** قضاء الصلوات الاولى فالاولى **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال حدثنا يحيى هو ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن جابر قال جعل عمر رضي الله عنه يوم الخندق يسب كفارهم فقال ما كدت اصلي العصر حتى غربت الشمس قال فنزلنا بطحان فصلى بعد ما غربت الشمس ثم صلى المغرب **باب** ما يكره من السمر بعد العشاء السامر من السمر والجميع السمار والسامر ههنا في موضع الجميع **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا عوف قال حدثنا ابو المنهال قال انطلقت مع ابي الى ابي برزة الاسلمي فقال له ابي حدثنا كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المكتوبة قال كان يصلي الهجير وهي التي تدعونها الاولى حين تدحض الشمس ويصلي العصر ثم يرجع احدنا الى اهله في اقصى المدينة والشمس حية ونسيت ما قال في المغرب قال وكان يستحب ان يؤخر العشاء قال وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان ينفتل من صلوة الغداة حين يعرف احدنا جليسه ويقرأ من الستين الى المائة **باب** السمر في الفقه والخير بعد العشاء **حدثنا** عبد الله بن الصباح قال حدثنا ابو علي الحنفي قال حدثنا قرة بن خالد قال انتظرنا الحسن وراث علينا حتى قربنا من وقت قيامه فجاء فقال دعانا جيراننا هؤلاء ثم قال قال انس بن مالك نظرنا النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة حتى كان شطر الليل يبلغه فجاء فصلى لنا ثم خطبنا فقال الا ان الناس قد صلوا ثم رقدوا وانكم لم تزالوا في صلوة ما انتظرتم الصلوة قال الحسن وان القوم لا يزالون في خير ما انتظروا الخير قال قرة هو من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني سالم بن عبد الله وابو بكر بن ابي حثمة ان عبد الله بن عمر قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلوة العشاء في اخر حياته فلما سلم قال النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارأيتكم ليلتكم هذه فان رأس مائة سنة لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الارض احد فوهل الناس في مقالة النبي صلى الله عليه وسلم الى ما يتحدثون في هذه الاحاديث عن مائة سنة وانما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الارض يريد بذلك انها تخرم ذلك القرن **باب** السمر مع الاهل والضيف **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا معتمر بن سليمن ثنا ابي قال حدثنا ابو عثمان عن عبد الرحمن بن ابي بكر ان اصحاب الصفة كانوا اناسا فقراء وان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث وان اربع فخامس او سادس وان ابا بكر جاء بثلاثة وانطلق النبي صلى الله عليه وسلم بعشرة قال فهو انا وابي وامي ولا ادري هل قال وامرأتي وخادم بين بيتنا وبيت ابي بكر وان ابا بكر تعشى

(حاشیہ بین السطور و کنارہ:) اذا ذكرها — لا يعيد — قال ابو عبد الله — حدثني — رضوان الله عليه — الجمع حدثني — فقال — صباح — قربها وقال — بخير — من هو على ظهر الارض — يخرم — الضيف والاهل — ناسا الاثنين — رابع فانطلق

قوله ما كدت اصلي العصر ... الخ علم ان كاد اذا دخل عليه النفي فيه ثلث مذاهب اصحها انها كالافعال اذا تجردت من النفي كان معناها اثباتا وان دخل عليها النفي كان معناها نفيا ... حتى غربت الشمس فان قلت كيف دل الحديث على الجماعة قلت اما ان البخاري استفاده من نفس الحديث الذي هذا مختصره واما من اجراء الراوي الفائتة التي هي العصر والحاضرة التي هي المغرب مجرى واحدا ولا شك ان المغرب كان بالجماعة لما هو معلوم من عادته صلى الله عليه وسلم وقيل تاخيره صلى الله عليه وسلم الصلوة في ذلك اليوم كان نسيانا وقيل كان عمدا لانهم اشغلوه فلم يمكنوه من ذلك وهو اقرب وذلك قبل نزول صلوة الخوف ولا يجوز تاخيرها اليوم بل يصلي صلوة الخوف ١٢ ع مختصرا **٥٢ قوله** اقم الصلوة لذكري يحتمل وجوها كثيرة من التاويل لكن الواجب ان يصار الى وجه يوافق الحديث فالمعنى اقم الصلوة لذكرها لانه اذا ذكرها فقد ذكر الله او يقدر المضاف اي لذكر صلاتي او وقع ضمير الله موقع ضمير الصلوة لشرفها او خصوصيتها ١٢ كرماني **٥٣ قوله** من السمر بالتحريك الليل وحديثه كذا في القاموس واصل السمر ضوء القمر لانهم كانوا يتحدثون فيه والمراد بما يكره من السمر حديث الليل في امر مباح واما المحرم منه فهو حرام في كل وقت ١٢ ع خ **٥٤ قوله** السامر من السمر الى آخره هذا وقع في رواية ابي ذر وحده اراد به تفسير قوله تعالى سامرا تهجرون قاله السيوطي وغيره قال العيني اشار الى ان لفظ السامر مشتق من السمر ثم اشار الى ان لفظ السامر تارة يكون مفردا ويكون جمعه سمارا بضم السين وتشديد الميم كطالب وطلاب وتارة يكون جمعا اشار اليه بقوله والسامر ههنا يعني في هذا الموضع في موضع الجمع يقال سمر القوم فهم سمار وسامر انتهى ومطابقة حديث الباب في قوله والحديث بعدها لان الحديث بعد العشاء هو السمر كذا في العيني ١٢ **٥٥ قوله** حتى كان شطر الليل شطر بالرفع وكان تامة او ناقصة وقوله يبلغه خبره ويروى شطر الليل بالنصب اي كان الوقت شطر الليل ويكون يبلغه استيناف او جملة موكدة ومعناه يصل الليل او الانتظار الى الشطر ١٢ ع **٥٦ قوله** هذه موضعه نصب والجواب محذوف والتقدير ارأيتكم ليلتكم هذه فاحفظوها واحفظوا تاريخها ١٢ ع **٥٧ قوله** الى ما يتحدثون من هذه الاحاديث حيث يأولونها بهذه التاويلات التي كانت مشهورة بينهم مشارا اليها عندهم في المعنى المراد عن مائة سنة مثل ان المراد منها انقراض العالم بالكلية ونحوه وغرض ابن عمر ان الناس ما فهموا مراد رسول الله صلعم من هذه المقالة وحملوها على محامل كلها اوهام ١٢ ك **٥٨ قوله** وان اربع بالرفع والجر اي ان كان طعام اربع عنده فالرفع باقامة المضاف اليه مقام المضاف والجر بابقائه على اعرابه ١٢ خ ع **٥٩ قوله** فهو الضمير للشان وانا مبتدأ وما بعده عطف عليه وخبره محذوف يدل عليه السياق نحو في الدار او هله وقوله ولا ادري من كلام ابي عثمان وخادم بالرفع عطف على امرأتي او على امي والثاني اقرب لفظا وقوله بين بيتنا ظرف لخادم كذا في الكرماني وقال العيني بين بيتنا وبيت ابي بكر هكذا هو في رواية ابي ذر والرواية المشهورة بيننا وبين ابي بكر يعني مشتركة خدمتها بيننا وبين ابي بكر رضي الله تعالى عنهم انتهى وفي بعض النسخ بين بيتنا وبين بيت ابي بكر ١٢ -

اسماء الرجال

باب من نسي وقال ابراهيم هو النخعي ما وصله الثوري ابو نعيم هو الفضل بن دكين موسى بن اسمعيل هو التبوذكي همام هو ابن يحيى قتادة هو ابن دعامة باب قضاء الخ مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان هشام هو ابن ابي عبد الله سنبر بوزن جعفر الدستوائي ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف باب ما يكره الخ مسدد ويحيى هما المذكوران آنفا عوف بن ابي جميلة الاعرابي ابو المنهال سيار بن سلامة الرياحي ابي برزة نضلة بن عبيد باب السمر في الفقه الخ عبد الله بن الصباح العطار البصري ابو علي عبيد الله بن عبد المجيد قرة هو السدوسي ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ابو بكر هو ابن سليمان بن ابي حثمة العدوي المدني باب السمر الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي ابي هو سليمان بن طرخان التيمي ابو عثمان عبد الرحمن النهدي **بحل اللغات** بطحان كعثمان واد بالمدينة السمر بالتحريك الليل وحديث الليل واصل السمر ضوء القمر لانهم كانوا يتحدثون بضوء القمر الهجير الظهر تدحض اي تزول جيراننا الجيران جمع الجار تخرم تنقرض ؛

(قوله ما لم يحدث فقال رجل الخ) حاصل استدلاله باحاديث الباب ان ما ورد من الحدث في الاحاديث الصحاح كله من قبيل الخارج من السبيلين تحقيقا او مظنة ففي حديث عثمان او ابي سعيد الحدث والخارج مظنة من حيث ان الجماع لا يخلو عن خروج مذي وفي الاحاديث الباقية هو الخارج تحقيقا واما غير الخارج من السبيلين فما صح فيه حديث فلا يصح القول بكونه ناقضا وهو المطلوب والله تعالى اعلم ومعنى قول ابي هريرة الصوت اي ما هو من جنسه في الخروج من احد السبيلين والله تعالى اعلم اه سندي (قوله ثم قرأ العشر الآيات الخ) قيل هذا محل الاستدلال وليس بمستقيم اذ نومه صلى الله تعالى عليه وسلم غير ناقض للوضوء وكونه توضأ بعده لا يدل على قيام الحدث حين القراءة اذ يجوز حصول الحدث بعده او حصول الوضوء بلا حدث قيل محل الاستدلال

عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم لبث حيث صليت العشاء ثم رجع فلبث حتى تعشى النبي صلى الله عليه وسلم فجاء بعد ما مضى من الليل ما شاء الله قالت له امرأته ما حبسك عن اضيافك او قالت ضيفك قال اوما عشيتهم قالت ابوا حتى تجئ قد عرضوا فابوا قال فذهبت انا فاختبأت فقال يا غنثر فجدع وسب وقال كلوا لا هنيئا لكم فقال والله لا اطعمه ابدا وايم الله ما كنا نأخذ من لقمة الا ربا من اسفلها اكثر منها قال شبعوا وصارت اكثر مما كانت قبل ذلك فنظر اليها ابوبكر فاذا هي كما هي او اكثر فقال لامرأته يا اخت بني فراس ما هذا قالت لا وقرة عيني لهي الآن اكثر منها قبل ذلك بثلث مرار فاكل منها ابوبكر وقال انما كان ذلك من الشيطان يعني يمينه ثم اكل منها لقمة ثم حملها الى النبي صلى الله عليه وسلم فاصبحت عنده وكان بيننا وبين قوم عقد فمضى الاجل ففرقنا اثنى عشر رجلا مع كل رجل منهم اناس الله اعلم كم مع كل رجل فاكلوا منها اجمعون او كما قال

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاذان

باب بدء الاذان وقوله تعالى واذا ناديتم الى الصلوة اتخذوها هزوا ولعبا ذلك بانهم قوم لا يعقلون وقوله تعالى اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة **حدثنا** عمران بن ميسرة قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا خالد عن ابي قلابة عن انس قال ذكروا النار والناقوس فذكروا اليهود والنصارى فامر بلال ان يشفع الاذان وان يوتر الاقامة **حدثنا** محمود بن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني نافع ان ابن عمر كان يقول كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصلوة ليس ينادى لها فتكلموا يوما في ذلك فقال بعضهم اتخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصارى وقال بعضهم بل بوقا مثل قرن اليهود فقال عمر اولا تبعثون رجلا ينادي بالصلوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فناد بالصلوة

باب الاذان مثنى مثنى **حدثنا** سليمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن سماك بن عطية عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال امر بلال ان يشفع الاذان وان يوتر الاقامة الا الاقامة **حدثنا** محمد هو ابن سلام قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال حدثنا خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال لما كثر الناس قال ذكروا ان يعلموا وقت الصلوة بشئ يعرفونه فذكروا ان يوروا نارا او يضربوا ناقوسا فامر بلال ان يشفع الاذان وان يوتر الاقامة

باب الاقامة واحدة الا قوله قد قامت الصلوة **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم قال حدثنا خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس قال امر بلال ان يشفع الاذان وان يوتر الاقامة قال اسمعيل فذكرته لايوب فقال الا الاقامة

باب فضل التاذين **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نودي للصلوة ادبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع التاذين فاذا قضي النداء اقبل حتى اذا ثوب بالصلوة ادبر حتى اذا قضي التثويب اقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل لا يدري كم صلى

باب رفع الصوت بالنداء وقال عمر بن عبد العزيز اذن اذانا سمحا والا فاعتزلنا **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن

---

۱ قوله ثم رجع وفي صحيح الاسمعيلي ثم ركع اي صلى النافلة فدل هذا على ان قول البخاري ثم رجع ليس مما اتفق عليه الرواة وقوله حتى تعشى النبي صلعم وعند مسلم حتى نعس النبي صلعم ۱۲ ع ۲ قوله ابوا اي امتنعوا عن الاكل لياكلوا معه ۱۲ ع ۳ قوله قد عرضوا بفتح العين اي الاهل من الابن والمرأة والخادم وفي رواية فعرضنا عليهم قال الكرماني وفي بعض النسخ عرضوا بضم العين اي عرض الطعام على الاضياف فهو من باب القلب نحو عرضت الحوض على الناقة ۱۲ ع ۴ قوله فقال اي ابوبكر يا غنثر بضم المعجمة وسكون النون وفتح المثلثة وضمها ايضا قال ابن قرقول معناه يا لئيم يا دني وقيل الثقل الوخم وقيل الجاهل من الغثارة وهي الجهل والنون زائدة وروي بعين مهملة مفتوحة وسكون النون والفوقية المفتوحة وهو الذباب الازرق شبه به تحقيرا له والاول هو الرواية المشهورة قاله النووي ۱۲ ع ۵ قوله فجدع اي دعا بالجدع وهو قطع الانف او الاذن ونحوه وهو بالانف اخص وقيل معناه السب ۱۲ ع ک ۶ قوله هنيئا لكم منصوب على انه فعل محذوف واجب الحذف بالسماع والتقدير هناك الله هنيئا وههنا دخلت عليه حرف النفي كذا في العيني قال الكرماني وانما خاطب به اهله لا الاضياف وانما قاله لما حصل له من الجزع والغيظ ظنا انهم فرطوا في حق الاضياف وقيل انه ليس بدعاء بل هو خبر اي لم تتهنوا به في وقته ۱۲ ۷ قوله عقد اي عهد مهادنة ومصالحة ففرقنا من التفريق والفاء فصيحة اي فجاؤا الى المدينة ففرقنا اثنى عشر فرقة ويروى بالعين المهملة وتشديد الراء اي جعلناهم عرفاء على قومهم وفي بعض الرواية فقرينا من القرى بمعنى الضيافة ۱۲ ع ۸ قوله وقوله تعالى مجرور لانه عطف على هذا وكذا قوله الثاني وانما ذكر الآيتين اما للتبرك واما للارادة ما بوب له وهو بدء الاذان وان ذلك كان بالمدينة والآيتان مدنيتان وعن ابن عباس ان فرض الاذان نزل مع يا ايها الذين آمنوا اذا نودي الآية ۱۲ ۹ قوله ذكروا النار والناقوس قال العيني اختصر عبد الوارث هذا الحديث وفي رواية روح عند ابي الشيخ فقالوا لو اتخذنا ناقوسا فقال النبي صلعم ذاك للنصارى فقالوا لو اتخذنا بوقا فقال ذاك لليهود فقالوا لو رفعنا نارا فقال ذاك للمجوس فعلى هذا كانه كان في رواية عبد الوارث ذكروا النار والناقوس والبوق فذكروا اليهود والنصارى والمجوس فهذا لف ونشر غير مرتب انتهى ۱۲ ۱۰ قوله فامر بلال بضم الهمزة والآمر النبي صلعم وفيه التطابق للترجمة من حيث ان بدء الاذان كان بامره صلعم فان قلت قد اخرج الترمذي في باب بدء الاذان حديث عبد الله بن زيد وموافقة عمر اياه فلم اختار البخاري فيه حديث انس قال العيني فانه لم يكن على شرطه ۱۲ ۱۱ قوله وان يوتر الاقامة قال بعضهم وهذا الحديث حجة على من قال ان الاقامة مثنى مثنى مثل الاذان واجاب بعض الحنفية بدعوى النسخ بحديث ابي محذورة الذي رواه اصحاب السنن وفيه تثنية الاقامة وهو متاخر عن حديث انس وعورض بان في بعض طرق حديث ابي محذورة المحسنة التربيع والترجيع فكان يلزمهم القول به وقد انكر احمد على من ادعى النسخ بحديث ابي محذورة واحتج بان النبي صلعم رجع بعد الفتح الى المدينة واقر بلالا على افراد الاقامة وعلمه سعد القرظي فاذن به بعده كما رواه الدارقطني والحاكم قلت الذي رواه الترمذي من حديث عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عبد الله بن زيد قال كان اذان رسول الله صلعم شفعا في الاذان والاقامة حجة على هذا القائل وكذلك ما رواه ابن خزيمة في صحيحه ولفظه فعلمه الاذان والاقامة مثنى مثنى وكذلك رواه ابن حبان في صحيحه هذا ما قاله العيني وفي فتح القدير كيف وقد قال الطحاوي تواترت الآثار عن بلال انه كان يثني الاقامة حتى مات ۱۲ ۱۲ قوله سمحا اي سهلا بلا نغمة وتطريب كانه كان يطرب في صوته ويتنغم فامره ابن عبد العزيز بالسماحة وهي ان يسمح بترك التطريب صونة صوته وبه المطابقة ۱۲ ع ۱۳ اي ايم الله قسمي والظاهر ان هذا القسم من عبد الرحمن ۱۲ ۱۴ وهي خشبة طويلة تضرب بخشبة هي اصغر منها والنصارى يعلمون بها اوقات صلوتهم ۱۲ مجمع ۱۵ المراد بالنداء الاذان المعهود وفيه الترجمة ۱۲ ع ۱۶ بضم الياء اي يجعلون له علامة يعرف بها ۱۲ ع

اسماء الرجال

كتاب الاذان عمران بن ميسرة ابو الحسن البصري عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التنوري خالد هو الحذاء هو ابن مهران ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي محمود بن غيلان هو المروزي عبد الرزاق هو ابن همام بن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز نافع مولى ابن عمر باب الاذان مثنى مثنى سليمان بن حرب الاندي الواشحي حماد بن زيد بن درهم الجهضمي البصري سماك بن عطية البصري ايوب هو السختياني ابي قلابة عبد الله بن زيد باب الاقامة الخ علي بن عبد الله بن المديني اسمعيل بن ابراهيم بن علية فذكرته لايوب هو السختياني باب فضل التاذين عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك الامام ابي الزناد هو عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب رفع الصوت الخ عمر بن عبد العزيز احد الخلفاء وصله ابن ابي شيبة عبد الله بن يوسف هو التنيسي ◆ **حل اللغات** تعشى اكل طعام الليل فاختبأت فاختفيت غنثر بضم الغين المعجمة وسكون النون وفتح الثاء المثلثة معناه

صنع ابن عباس ولا يخفى انه كان صغيرا غير مكلف والكلام في افعال المكلفين والله تعالى علم (قوله لقوله تعالى وامسحوا برؤسكم) مبني على ان الرأس اسم الكل كالوجه وقولهم الباء تدل على ان المراد به البعض منقوض بقوله تعالى في التيمم فامسحوا بوجوهكم فلا عبرة به واما الاستدلال بالحديث فغير تام لانه استدلال بمجرد الفعل الذي لم يثبت دوامه ولو ثبت الدوام لما دل على الافتراض فكيف بدونه ولو كان له دلالة على الافتراض لكان الفعل بخصوصية الاقبال والادبار فرضا ولا قائل به اه سندي (قوله باب استعمال فضل وضوء الناس) اراد به ما يعم الباقي في الظرف بعد الفراغ والمتقاطر من الاعضاء وهو الماء المستعمل قيل مراده الرد على الحنفية في الماء المستعمل لكن ما ذكر من الاحاديث لا يدل على طهارة المستعمل عينا فضلا عن طهوريته اذ فضل

ل۱ قوله مدی صوت المؤذن ای غایة صوته قال القاضی البیضاوی غایة الصوت اخفی لامحالة فاذا شهد له من بعد عنه ووصل الیه همس صوته فلان یشهد له من هو ادنی منه وسمع مبادی صوته اولی ۱۲ ع ک ل۲ قوله لم یکن یغزو بنا قال الکرمانی فیه خمس نسخ بلفظ المضارع من الغزو غیر مجزوم ومجزوما بانه بدل من لفظة یکن ومن الاغارة مرفوعا ومجزوما ومن الاغراء انتهی وفی روایة الکشمیهنی لم یعد باسکان الغین وبالدال المهملة نقیض الرواح ذکره العینی ۱۲ ل۳ قوله مکاتلهم جمع مکتل وهو الزنبیل وقوله مساحیهم جمع مسحاة وهی المجرفة من الحدید من السحو بمعنی الکشف والازالة والمیم زائدة قوله والخمیس بالرفع والنصب علی انه مفعول معه ای جاء محمد والخمیس ای الجیش سمی به لانه مقسم خمسة المیمنة والمیسرة والقلب والساقة والمقدمة وقوله خربت دعاء او خبر اعلمه الله بذلک بانه سیقع محققا فکانه وقع قوله انا اذا نزلنا بساحة قوم علة لخربت او تفاؤل لما خرجوا بمساحیهم ومکاتلهم التی من آلات الهدم والساحة والفناء واصلها الفضاء بین المنازل کذا فی المجمع والکرمانی والعینی ۱۲ ل۴ قوله باب ما یقول الخ انما لم یوضح ما یقوله السامع لاجل الخلاف فیه ولکنه ذکر حدیثین الاول عام والثانی یخصصه فکانه اشار بهذا الی ان الراجح عنده ما ذهب الیه الجمهور وهو ان یقول مثل ما یقوله المؤذن الا فی الحیعلتین ۱۲ عینی ل۵ قوله وحدثنی بعض اخواننا قیل المراد به الاوزاعی وهذا التعلیق صورة ولیس بتعلیق کما زعمه بعضهم بل هو داخل فی اسناد اسحٰق ۱۲ ع ل۶ قوله الدعوة التامة المراد بالدعوة هنا الاذان التامة الجامعة للعقائد والصلوٰة القائمة ای الباقیة الدائمة لاینسخها دین وهی الحیعلة وآت بالمد ای اعط الوسیلة ای المنزلة العالیة فی الجنة التی لا ینبغی الا له والفضیلة ای المرتبة الزائدة علی سائر المخلوقین ومقاما محمودا یحمده الاولون والآخرون وهو آدم ومن دونه تحت لوائه ومقام الشفاعة العظمی وعدته ای بقوله عسی ان یبعثک ربک مقاما محمودا وهو مفعول ابعثه بتضمین معنی اعط وحلت له شفاعتی ای وجبت ۱۲ مجمع البحار ل۷ قوله فاقرع بینهم سعد هو ابن ابی وقاص وکان ذلک عند فتح القادسیة وقد اصیب المؤذن فاختصموا الیه فی منصب الاذان وکان امیرا علی الناس من قبل عمر رضی الله عنه وذلک فی سنة خمس عشرة ۱۲ خ ل۸ قوله لاباس ان یضحک ای المؤذن واذا کان الضحک صحیحا فالکلام بالطریق الاولی وبه المطابقة للترجمة ۱۲ ل۹ قوله فامره ان ینادی الخ هذا یدل علی ان ابن عباس لم یر بأسا بالکلام فی الاذان وبهذا الوجه تحصل المطابقة ۱۲ ع ل۱۰ قوله اصبحت اصبحت ای قاربت الصبح جدا من قبیل قوله تعالی فبلغن اجلهن ای قارب لان العدة اذا تمت فلا رجعة فلا یلزم حینئذ الاکل بعد طلوع الفجر ۱۲ ع ع۱ ای باب بیان الحبس عن الدماء بسبب سماع الاذان عن اهلها ۱۲ ع ع۲ وهو المشی علی یدیه ورکبتیه او استه ۱۲ ع س۱ عبد الله بن عمر بن الخطاب ۱۲ قس

عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن ابی صعصعة الانصاری ثم المازنی عن ابیه انه اخبره ان ابا سعید الخدری قال له انی اراک تحب الغنم والبادیة فاذا کنت فی غنمک او بادیتک فاذنت للصلوٰة فارفع صوتک بالنداء فانه لا یسمع مدی صوت المؤذن جن ولا انس ولا شیء الا شهد له یوم القیٰمة قال ابو سعید سمعته من رسول الله صلی الله علیه وسلم **باب** ما یحقن بالاذان من الدماء **حدثنا** قتیبة قال ثنا اسمٰعیل بن جعفر عن حمید عن انس عن النبی صلی الله علیه وسلم انه کان اذا غزا بنا قوما لم یکن یغزو بنا حتی یصبح وینظر فان سمع اذانا کف عنهم وان لم یسمع اذانا اغار علیهم قال فخرجنا الی خیبر فانتهینا الیهم لیلا فلما اصبح ولم یسمع اذانا رکب ورکبت خلف ابی طلحة وان قدمی لتمس قدم النبی صلی الله علیه وسلم قال فخرجوا الینا بمکاتلهم ومساحیهم فلما راوا النبی صلی الله علیه وسلم قالوا محمد والله محمد والخمیس قال فلما راٰهم رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الله اکبر الله اکبر خربت خیبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرین **باب** ما یقول اذا سمع المنادی **حدثنا** عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالک عن ابن شهاب عن عطاء بن یزید اللیثی عن ابی سعید الخدری ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما یقول المؤذن **حدثنا** معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن یحیٰی عن محمد بن ابراهیم بن الحارث قال حدثنی عیسی بن طلحة انه سمع معاویة یوما فقال مثله الی قوله واشهد ان محمدا رسول الله **حدثنا** اسحٰق قال حدثنا وهب بن جریر قال حدثنا هشام عن یحیٰی نحوه قال یحیٰی وحدثنی بعض اخواننا انه قال لما قال حی علی الصلوٰة قال لا حول ولا قوة الا بالله وقال هکذا سمعنا نبیکم صلی الله علیه وسلم یقول **باب** الدعاء عند النداء **حدثنا** علی بن عیاش قال حدثنا شعیب بن ابی حمزة عن محمد بن المنکدر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من قال حین یسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوٰة القائمة آت محمدا الوسیلة والفضیلة وابعثه مقاما محمودا الذی وعدته حلت له شفاعتی یوم القیٰمة **باب** الاستهام فی الاذان ویذکر ان قوما اختلفوا فی الاذان فاقرع بینهم سعد **حدثنا** عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالک عن سمی مولی ابی بکر عن ابی صالح عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لو یعلم الناس ما فی النداء والصف الاول ثم لم یجدوا الا ان یستهموا علیه لاستهموا ولو یعلمون ما فی التهجیر لاستبقوا الیه ولو یعلمون ما فی العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا **باب** الکلام فی الاذان وتکلم سلیمان بن صرد فی اذانه وقال الحسن لا باس ان یضحک وهو یؤذن او یقیم **حدثنا** مسدد قال حدثنا حماد عن ایوب وعبد الحمید صاحب الزیادی وعاصم الاحول عن عبد الله بن الحارث قال خطبنا ابن عباس فی یوم رزغ فلما بلغ المؤذن حی علی الصلوٰة فامره ان ینادی الصلوٰة فی الرحال فنظر القوم بعضهم الی بعض فقال فعل هذا من هو خیر منه وانها عزمة **باب** اذان الاعمٰی اذا کان له من یخبره **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالک عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابیه ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ان بلالا یؤذن بلیل فکلوا واشربوا حتی ینادی ابن ام مکتوم قال وکان رجلا اعمٰی لا ینادی حتی یقال له اصبحت اصبحت **باب** الاذان بعد الفجر

ن۳ بالصلوٰة — یشهد — یغزو بنا / یغیر بنا — غار — مثله — ن ابن راهویه — قال — ن حدثنی — ن لم یجدوا — ن منی منهم — امرتین

اسماء الرجال

باب ما یحقن بالاذان الخ قتیبة بن سعید الثقفی اسمٰعیل بن جعفر بن ابی کثیر الانصاری الزرقی ابو اسحاق القاری حمید هو الطویل باب ما یقول اذا سمع المنادی عبد الله بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی ابن شهاب محمد بن مسلم الزهری عطاء بن یزید اللیثی المدنی نزیل الشام معاذ بن فضالة الزهرانی البصری هشام الدستوائی یحیٰی بن ابی کثیر الطائی الیمامی عیسٰی بن طلحة بن عبید الله التیمی ابو محمد المدنی وهب بن جریر بن حازم ابو عبد الله الازدی البصری قال یحیٰی بن ابی کثیر باسناد اسحاق بن راهویه باب الدعاء عند النداء علی بن عیاش الالهانی الحمصی محمد بن المنکدر بن عبد الله التیمی المدنی باب الاستهام فی الاذان الخ ای فی منصب الاذان ویذکر بضم اوله مما وصله سیف بن عمر فی الفتوح والطبرانی من طریقه عن عبد الله بن شبرمة عن شقیق عبد الله بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی سمی مولی ابی بکر بن عبد الرحمٰن ابن الحارث بن هشام القرشی ابی صالح هو ذکوان الزیات باب الکلام فی الاذان الخ وتکلم سلیمان بن صرد بن ابی الجون الخزاعی الصحابی فی اذانه کما وصله المؤلف فی تاریخه عن ابی نعیم مما وصله فی کتاب الصلوٰة باسناد صحیح بلفظ انه کان یؤذن فی العسکر فیامر بالحاجة فی اذانه مسدد هو ابن مسرهد حماد هو ابن زید بن درهم الازدی ایوب السختیانی عبد الحمید هو ابن دینار صاحب الزیادی باب اذان الاعمٰی الخ عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبی مالک الامام المدنی ابن ام مکتوم هو عمرو او عبد الله بن قیس بن زائدة القرشی وام مکتوم اسمها عاتکة بنت عبد الله المخزومیة ۱۲ قس

حل اللغات: البادیة هی الصحراء یحقن ای یحبس مکاتلهم المکاتل جمع المکتل وهو الزنبیل مساحیهم جمع المسحاة وهی المجرفة من الحدید بمعنی الکشف والازالة الخمیس هو الجیش وانما یقال له الخمیس لانه مقسم خمسة المیمنة والمیسرة والساقة والمقدمة والقلب الساحة الفناء واصله الفضاء بین المنازل حلت له ای حقت له الاستهام الاقتراع التهجیر التبکیر فی الصلوٰة العتمة صلوٰة العشاء حبوا هو المشی علی الرکبتین والیدین والاست ۱۲

ل۱ الوضوء فی الحدیث ظاهر فیما بقی بعد الفراغ فی الاناء واما الوضوء فهو وان کان ظاهرا فی المستعمل لکن یحتمل ان یفسر بفضل الوضوء الباقی فی الظرف واما حدیث ابی موسٰی فلم یکن هناک وضوء اصلا بل هو استعمال فی اعضاء الوضوء لا علی وجه التوضی نعم ان ثبت ان المستعمل طاهر فیمکن اثبات جواز استعماله بقوله تعالٰی فلم تجدوا ماء بناء علی ان المراد بالماء فیه الماء الطاهر بالاجماع واما القید الزائد علی قید الطهارة فی الآیة فممنوع والله تعالٰی اعلم (قوله وتوضأ عمر بالحمیم الخ) ذکر اثر عمر هذا والذی بعده استطراد وانما المطلوب الاستدلال بالحدیث المرفوع ووجهه ان العادة قاضیة فی وضوء الجماعة من اناء واحد بان یسبق بعضهم بعضا بالفراغ فلو کان فراغ المرأة قبل الرجال مفسد الماء علی الرجال لما امکنت من الوضوء معهم والحاصل ان مقتضی العادة فی مثله ان یتوضأ بعض من فضل

حاشیة السندی ۹ / ۳۲

له قوله كان اذا اعتكف المؤذن هكذا رواه عبد الله بن يوسف عن مالك وهكذا هو عند جمهور الرواة من البخاري ومعنى اعتكف هنا انتصب قائما للاذان كانه من ملازمة مراقبة الفجر وخالف عبد الله سائر الرواة عن مالك اى رواة الموطا فروده كان اذا سكت بدل اذا اعتكف وهكذا رواه مسلم وغيره وهو الصواب عينى وفى بعضها اذا اعتكف واذن المؤذن والظاهر ان المؤذن فاعل الفعلين على التنازع وقيل ان ضمير الفاعل فى اعتكف عائد الى النبى صلى الله عليه وسلم وفى بعضها كان اذا اعتكف اذن المؤذن بدون الواو يعنى اذا اعتكف النبى صلى الله عليه وسلم وجواب اذا هو قوله صلى ركعتين وقوله اذن المؤذن جملة وقعت حالا بتقدير قد كما فى قوله تعالى جاؤكم حصرت صدورهم اى قد حصرت ولا يلزم ان يكون هذا مختصا بحال اعتكافه لانه يحتمل ان حفصة راوية الحديث قد شاهدته صلعم وهو معتكف ولا يلزم من ذلك ان يكون صلعم فى كل هذا الوقت فى الاعتكاف كذا فى العينى والخير الجارى وقال العينى وجه مطابقة هذا الحديث للترجمة لا يستقيم الاعلى ما رواه الجماعة عن مالك كان اذا سكت المؤذن صلى ركعتين لانه يدل على ان ركوعه كان متصلا باذانه ولا يجوز ان يكون ركوعه الا بعد الفجر فكذلك الاذان وعلى هذا المعنى حمله البخارى وترجم عليه باب الاذان بعد الفجر انتهى ١٢ ٢ قوله بين النداء والاقامة مطابقة الحديث للترجمة بطريق الاشارة وهو ان صلاته صلى الله عليه وسلم بينهما بهاتين الركعتين تدل على ان النداء ايضا كان بعد طلوع الفجر ١٢ ع ٣ قوله حتى ينادى ابن ام مكتوم قال التيمى الحديث لا يدل على الترجمة لان اذان ابن ام مكتوم لو كان بعد الفجر لما جاز الاكل الى اذانه اللهم الا ان يقال الغرض ان اذانه كان علامة لان الاكل صار حراما ولم يكن الصحابة يخفى عليهم الاكل فى غير وقته بل كانوا احوط دينهم من ذلك ذكره الكرمانى وقال بعضهم بانه لا يلزم من كون المراد بقولهم اصبحت اى قاربت الصباح وقوع اذانه قبل الفجر لاحتمال ان يكون قولهم ذلك وقع فى آخر جزء من الليل واذانه يقع فى اول جزء من طلوع الفجر قال العينى هذا بعيد جدا والموقت الحاذق فى علمه يعجز عن تحرير ذلك انتهى و يمكن توجيهه ان يقال ان اذانه كان يقع فى اول طلوع الفجر الثانى قبل تبينه وانتشاره فصدق عليه الترجمة بلا تكلف واما الجواب عن قوله صلى الله عليه وسلم كلوا واشربوا حتى يؤذن الخ فهو ان تحريم الاكل يتعلق بانتشاره وتبينه كما يدل عليه قوله تعالى حتى يتبين واليه مال اكثر العلماء كذا ذكره فى العالمگيرية وغيرها ١٢ ٤ قوله ليرجع الخ اى ليرد القائم اى المتهجد الى راحته ليقوم الى صلوة الصبح نشيطا او يتسحر ان يريد الصوم ولينبه من التنبيه اى ليوقظ نائمكم ١٢ ع ٥ قوله وليس الخ اى ليس ان يقول الشخص هكذا واشار الى الفجر الكاذب وهو الضوء المستطيل من علو الى سفل وقوله حتى يقول هكذا الخ اشارة الى الصبح الصادق ١٢ ع ٦ قوله وهم كذلك يصلون الخ حمل ذلك على اول الامر قبل النهى قال ابو بكر بن العربى اختلف الصحابة فيها ولم يفعله بعدهم احد وقال النخعى انها بدعة وروى عن الخلفاء الاربعة وجماعة من الصحابة انهم كانوا لا يصلونهما ١٢ ع ٧ قاله مبالغة فى القلة يدل عليه ما بعده ١٢ ع ٨ المزدلفة لاجتماع الناس فيها ١٢ ٩ كنية المهاجر ولقبه صائغ التيمى مولاهم الكوفى ١٢ قس

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال اخبرتنى حفصة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اعتكف المؤذن للصبح وبدا الصبح صلى ركعتين خفيفتين قبل ان تقام الصلوة حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن ابى سلمة عن عائشة رضى الله عنها كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى ركعتين خفيفتين بين النداء والاقامة من صلوة الصبح حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الله ابن دينار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا ينادى بليل فكلوا واشربوا حتى ينادى ابن ام مكتوم

باب الاذان قبل الفجر حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا سليمان التيمى عن ابى عثمان النهدى عن عبد الله بن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يمنعن احدكم او احدا منكم اذان بلال من سحوره فانه يؤذن او ينادى بليل ليرجع قائمكم ولينبه نائمكم وليس ان يقول الفجر او الصبح وقال باصابعه ورفعها الى فوق وطأطأ الى اسفل حتى يقول هكذا وقال زهير بسبابتيه احدهما فوق الاخرى ثم مدهما عن يمينه وشماله حدثنى اسحق قال اخبرنا ابو اسامة قال عبيد الله حدثنا عن القاسم بن محمد عن عائشة وعن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ح قال وحدثنى يوسف بن عيسى قال حدثنا الفضل قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم

باب كم بين الاذان والاقامة حدثنا اسحق الواسطى قال حدثنا خالد عن الجريرى عن ابن بريدة عن عبد الله بن مغفل المزنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بين كل اذانين صلوة ثلثا لمن شاء حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت عمرو بن عامر الانصارى عن انس بن مالك قال كان المؤذن اذا اذن قام ناس من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم يبتدرون السوارى حتى يخرج النبى صلى الله عليه وسلم وهم كذلك يصلون ركعتين قبل المغرب ولم يكن بين الاذان والاقامة شئ وقال عثمان بن جبلة وابو داود عن شعبة لم يكن بينهما الا قليل

باب من انتظر الاقامة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى عروة بن الزبير ان عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سكت المؤذن بالاولى من صلوة الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين قبل صلوة الفجر بعد ان يستبين الفجر ثم اضطجع على شقه الايمن حتى يأتيه المؤذن للاقامة

باب بين كل اذانين صلوة لمن شاء حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل قال قال النبى صلى الله عليه وسلم بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين صلوة ثم قال فى الثالثة لمن شاء

باب من قال ليؤذن فى السفر مؤذن واحد حدثنا معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن ايوب عن ابى قلابة عن مالك بن الحويرث قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم فى نفر من قومى فاقمنا عنده عشرين ليلة وكان رحيما رفيقا فلما رأى شوقنا الى اهلينا قال ارجعوا فكونوا فيهم وعلموهم وصلوا فاذا حضرت الصلوة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم

باب الاذان للمسافر اذا كانوا جماعة والاقامة وكذلك بعرفة وجمع وقول المؤذن الصلوة فى الرحال فى الليلة الباردة او المطيرة حدثنا مسلم ابن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن المهاجر ابى الحسن عن زيد بن وهب عن ابى ذر قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى سفر فاراد المؤذن ان يؤذن فقال له ابرد ثم اراد ان يؤذن فقال له ابرد ثم اراد ان يؤذن فقال له ابرد حتى

اسماء الرجال

عبد الله بن يوسف التنيسى مالك هو ابن انس الامام نافع مولى ابن عمر حفصة ام المؤمنين رضى الله عنها ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفى شيبان بن عبد الرحمن النحوى التيمى ابى سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عبد الله بن يوسف هو التنيسى مالك هو الامام عبد الله بن دينار العدوى مولاهم احمد بن يونس التيمى اليربوعى الكوفى زهير هو ابن معوية الجعفى سليمان هو ابن طرخان ابى عثمان اسمه عبد الرحمن اسحق بن ابراهيم بن راهويه الحنظلى ابو اسامة حماد بن اسامة عبيد الله هو ابن عمر بن حفص العمرى قاسم ابن محمد هو ابن ابى بكر الصديق باب كم بين الاذان الخ اسحق هو ابن شاهين خالد هو ابن عبد الله الطحان الجريرى مصغرا سعيد بن اياس ابن بريدة عبد الله بن حصيب الاسلمى محمد بن بشار الملقب ببندار غندر هو محمد بن جعفر شعبة هو ابن الحجاج عثمان بن جبلة ابن ابى رواد ابو داود قال الحافظ ابن حجر هو الطيالسى فيما يظهر لى لا الحفرى باب من انتظر ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب

حل اللغات السحور بضم السين الاكل فى وقت السحر وبالفتح اسم لما يوكل طأطأ اى خفض يبتدرون اى ياخذون بالمبادرة السوارى بفتح السين جمع سارية ١٢ -

بعض كما لا يخفى وهكذا القدر يكفى فى المطلوب فاتحة الاستدلال وانكشف الاشكال والله تعالى اعلم بالحال ه سندى (قوله ادخلتهما طاهرتين) يدل على ان الشرط طهارة القدمين وقت اللبس ويلزم منه اشتراط تمام الوضوء عند من يقول بالترتيب لا يلزم عند غيره كما لا يخفى (قوله باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق) لم يذكر فى الباب ما يدل على حكم السويق فكانه اشار الى ان حكم السويق فى عدم انتقاض الوضوء يعلم من حكم اللحم بالاولى (قوله باب من مضمض من السويق) اى وغيره كاللحم واشار بالاكتفاء على ذكر السويق الى ان حكم اللحم ونحوه من الماكولات فى المضمضة يعلم من حكم السويق بالاولى على عكس ترجمة الباب السابق ولذلك ذكر حديث اللحم فى الباب تنبيها على ان المضمضة وان ترك ذكرها فى حديث اللحم لكنها معتبرة حكما بدلالة حكم السويق بالاولى ويحمل ترك الذكر على الاختصار

ك قوله ساوى الظل التلول لا يخفى ان الاذان كان للظهر فاذا اذن بعد المثل علم ان وقت الظهر باق بعد المثل ايضا كما هو مذهب ابي حنيفة لكن قد قيل ان مقدار الفئ كان باقيا بعده ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صلعم امر بالابراد ولم يتعرض الى ترك الاذان فدل انه اذن بعد الابراد واقام ١٢ ع خ ك قوله فاذنا اى احدهما يؤذن والآخر يجيب وكذا قوله اقيما فيه حجة لمن قال باستحباب اجابة الاقامة ١٢ تلخيص الفتح ك قوله وصلوا هذا تخصيص لبيان الامر بالصلوة من بين الاشياء المحفوظة للاهتمام بشانها ورعاية آدابها وسننها وشان الجماعة وبيان كيفيتها ١٢ خير جاري ك قوله بضجنان بفتح الضاد المعجمة وسكون الجيم بعدهما نون وبعد الالف نون اخرى وهو جبيل على بريد مكة وقال الزمخشري بينه وبين مكة خمسة وعشرون ميلا ١٢ ع ك قوله واقام الصلوة اى اقام بلال بالصلوة قال ابن حجر وانما اورد حديث ابي جحيفة لانه يدخل في اصل الترجمة وهي مشروعية الاذان والاقامة للمسافرين انتهى ١٢ ك قوله هل يتتبع المؤذن فاه بتحتية فمثناتين فوقيتين وموحدة مشددة مفتوحات وروي من الافعال والمؤذن فاعله وقيل مفعوله وفاه بدل منه والفاعل الشخص ليطابق حديث اتتبع فاه وهو تكلف والمطابقة ليست بلازمة ١٢ مجمع البحار ك قوله ويذكر عن بلال ذكر بصيغة التمريض وروي انه صلعم امر بلالا ان يجعل اصبعيه في اذنيه وذكر قوله وكان ابن عمر بصيغة التصحيح فكان ميله اليه قوله لا بأس ان يؤذن على غير وضوء قال صاحب الهداية عن اصحابنا ينبغي ان يؤذن ويقيم على طهر فان اذن على غير وضوء جاز وبه قال الشافعي واحمد وعامة اهل العلم وعن مالك ان الطهارة شرط في الاقامة دون الاذان فان قلت ما وجه الدلالة على الترجمة لهذه الآثار قلت انه لما ترجم هذا الباب وذكر فيه الاستفهام في موضعين ولم يجزم بشيء فيهما لاجل الاختلاف فيهما اشار بالخلاف الذي بين بلال وابن عمر الى ان هذا الذي شاهد بلالا حين يتبع فاه رآه بالضرورة انه جعل اصبعيه في اذنيه والذي شاهد ابن عمر لم يره منه وكذا اشار بالخلاف الذي بين ابراهيم وعطاء فكان لذكر ذلك وجه في هذا الباب من هذه الحيثية هذا ما قاله العيني وقال ابن حجر في بيان قوله وقالت عائشة كان النبي صلعم الخ في ايراده هنا اشارة الى اختيار قول ابراهيم النخعي لان الاذان من جملة الاذكار فلا يشترط فيه ما يشترط للصلوة من الطهارة واستقبال القبلة كما لا يستحب فيه الخشوع الذي ينافيه الالتفات وجعل الاصبع في الاذن وبهذا يعرف مناسبة ذكر هذه الآثار في هذه الترجمة انتهى ١٢ ك قوله اصح ليس المراد منه افعل التفضيل حتى يلزم منه ان يكون قول ابن سيرين صحيحا وليس كذلك وانما المراد بالاصح الصحيح وهذا الكلام رد على ابن سيرين لان الشارع جوز لفظ الفوات وابن سيرين كرهه ١٢ ع ك قوله جلبة رجال بالفتحات اصواتهم وكان ذلك بسبب حركتهم وكلامهم واستعجالهم ١٢ ك ع ك قوله تروني اذا لم يكن الامام في المسجد فذهب الجمهور الى انهم لا يقومون حتى يروه ١٢ عيني ع الى آخر الحديث في نسخة ابي الوقت خاصة ١٢ ع ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني ١٢ قس ع بكسر الهمزة وسكون المثلثة وبفتحهما ما بقي من رسم الشيء ١٢ ك ع موضع معروف خارج مكة ١٢ ع ك فيما رواه عبد الرزاق وغيره عن سفيان ١٢ ع ابن ابي رباح مما وصله عبد الرزاق عن ابن جريج عنه ١٢ قس ع هو محمد مما وصله ابن ابي شيبة ١٢ قس ع يروي عن ابيه ابي قتادة الحارث بن ربعي ١٢ قس ع الثاني في الحركات والهيئة ١٢ ما اي في الهيئة ١٢

ثنا ثنا — انا اتيت — رفيقا قال — اهاليكم — اخبرنا — فاخبرنا النبي — ابن منصور — اخبرني — اخرج بالعنزة — يتبع يتتبع — النبي

ساوى الظل التلول فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان شدة الحر من فيح جهنم **حدثنا** محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن مالك بن الحويرث قال اتى رجلان النبي صلى الله عليه وسلم يريدان السفر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا انتما خرجتما فاذنا ثم اقيما ثم ليؤمكما اكبركما **حدثنا** محمد بن المثنى قال اخبرنا عبد الوهاب قال اخبرنا ايوب عن ابي قلابة قال حدثنا مالك قال اتينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شببة متقاربون فاقمنا عنده عشرين يوما وليلة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رحيما رفيقا فلما ظن انا قد اشتهينا اهلنا او قد اشتقنا سألنا عمن تركنا بعدنا فاخبرناه فقال ارجعوا الى اهليكم فاقيموا فيهم وعلموهم ومروهم وذكر اشياء احفظها او لا احفظها وصلوا كما رأيتموني اصلي فاذا حضرت الصلوة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله بن عمر قال حدثني نافع قال اذن ابن عمر في ليلة باردة بضجنان ثم قال صلوا في رحالكم واخبرنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر مؤذنا يؤذن ثم يقول على اثره الا صلوا في الرحال في الليلة الباردة او المطيرة في السفر **حدثنا** اسحق قال اخبرنا جعفر بن عون قال حدثنا ابو العميس عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالابطح فجاءه بلال فآذنه بالصلوة ثم خرج بلال بالعنزة حتى ركزها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالابطح واقام الصلوة

باب هل يتتبع المؤذن فاه ههنا وههنا وهل يلتفت في الاذان ويذكر عن بلال انه جعل اصبعيه في اذنيه وكان ابن عمر لا يجعل اصبعيه في اذنيه وقال ابراهيم لا بأس ان يؤذن على غير وضوء وقال عطاء الوضوء حق وسنة وقالت عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه **حدثنا** محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه انه رأى بلالا يؤذن فجعلت اتتبع فاه ههنا وههنا بالاذان

باب قول الرجل فاتتنا الصلوة وكره ابن سيرين ان يقول فاتتنا الصلوة وليقل لم ندرك وقول النبي صلى الله عليه وسلم اصح **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال بينما نحن نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ سمع جلبة رجال فلما صلى قال ما شأنكم قالوا استعجلنا الى الصلوة قال فلا تفعلوا اذا اتيتم الصلوة فعليكم السكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا

باب ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا قاله ابو قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** آدم قال حدثنا ابن ابي ذئب قال حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وعن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا

باب متى يقوم الناس اذا رأوا الامام عند الاقامة **حدثنا** مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام قال كتب الي يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة فلا تقوموا حتى تروني

باب لا يقوم الى الصلوة مستعجلا وليقم اليها بالسكينة والوقار **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة فلا تقوموا حتى تروني

ع الهمزة وفتحها وسكون الثاء المثلثة وفتحها ما بقي من رسم الشيء — المطيرة ذات المطر — السكينة التأني في الحركات ١٢

اسماء الرجال

محمد بن يوسف هو الفريابي سفين هو الثوري ابي قلابة هو عبد الله بن زيد بن عمرو او عامر الجرمي ابو قلابة البصري ثقة كثير الارسال مالك بن الحويرث ابو سليمان الليثي محمد بن المثنى العنزي عبد الوهاب بن عبد المجيد البصري ايوب السختياني ابي قلابة تقدم الآن مسدد هو ابن مسرهد يحيى بن سعيد القطان نافع مولى ابن عمر اسحق هو ابن راهويه جعفر بن عون بن جعفر بن عمرو بن حريث المخزومي ابو العميس آخره مهملة هو عتبة بن عبد الله المسعودي الكوفي عون بن ابي جحيفة بتقديم الجيم المضمومة على المهملة المفتوحة يروي عن ابيه ابي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي باب هل يتتبع المؤذن فاه الخ كان ابن عمر بن الخطاب مما رواه عبد الرزاق وابن ابي شيبة من طريق نسير بن ذعلوق عنه وقال ابراهيم النخعي مما رواه ابن ابي شيبة في مصنفه عن جرير عن منصور عنه محمد بن يوسف ومن بعده تقدموا الآن باب قول الرجل الخ ابو نعيم هو الفضل بن دكين شيبان بن عبد الرحمن النحوي يحيى بن ابي كثير الطائي باب ما ادركتم الخ آدم هو ابن ابي اياس ابي سلمة بفتحات يعني ان ابن ابي ذئب حدث به عن الزهري عن الشيخين حدثناه به يحيى بن ابي كثير تقدم باب لا يقوم الى الصلوة الخ ابو نعيم هو الفضل بن دكين شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوي يحيى بن ابي كثير وعبد الله بن ابي قتادة تقدما

حل اللغات التلول جمع التل وهو المرتفع من الارض فيح جهنم اي نفسها شببة جمع الشاب ضجنان بفتح الضاد المعجمة وسكون الجيم جبيل على بريد من مكة رحالكم جمع الرحل وهو المنزل اثره بكسر

من بعض الروايات اولئك نه ترك لبيان الجواز ولتوضيح هذا التنبيه عقبه بباب اللبن لما في حديث اللبن من الدلالة على علة المضمضة التي هي متحققة في اللحم بأتم وجه واكمله وفي اللبن باضعف وجه فافهم والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله اذا نعس احدكم الخ) كانه استدل به على ان النعاس لا ينقض الوضوء اذ لو كان ناقضا للوضوء لما منع الشارع عن الصلوة بخشية ان يسب نفسه فيها بل وجب ان يذكر الشارع انه لا تصح صلاته مع النعاس ونحوه لانتقاض وضوئه فاذا لم ينتقض الوضوء بالنعاس تعين ان يكون الانتقاض بالنوم اذ لا مساغ للقول بعدم الانتقاض اصلا (قوله باب الوضوء من غير حدث) اي فعله اولى وليس بلازم (قوله وما يعذبان من كبير ثم قال بلى) اي وانه لكبير كما جاء في بعض الروايات وحمل كثير منهم الكبير في الموضعين على معنيين دفعا لما يتوهم من التناقض ولا يخفى انه

وعليكم السكينة تابعه علي بن المبارك باب هل يخرج من المسجد لعلة حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج وقد اقيمت الصلوة وعدلت الصفوف حتى اذا قام في مصلاه انتظرنا ان يكبر انصرف قال على مكانكم فمكثنا على هيئتنا حتى خرج الينا ينطف رأسه ماء وقد اغتسل باب اذا قال الامام مكانكم حتى يرجع انتظروه حدثنا اسحق قال اخبرنا محمد بن يوسف قال حدثنا الاوزاعي عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال اقيمت الصلوة فسوى الناس صفوفهم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فتقدم وهو جنب ثم قال على مكانكم فرجع فاغتسل ثم خرج ورأسه يقطر ماء فصلى بهم باب قول الرجل ما صلينا حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى قال سمعت ابا سلمة يقول انا جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم جاءه عمر بن الخطاب يوم الخندق فقال يا رسول الله والله ما كدت ان اصلي حتى كادت الشمس تغرب وذلك بعد ما افطر الصائم فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله ما صليتها فنزل النبي صلى الله عليه وسلم الى بطحان وانا معه فتوضأ ثم صلى العصر بعد ما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب باب الامام تعرض له الحاجة بعد الاقامة حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز هو ابن صهيب عن انس قال اقيمت الصلوة والنبي صلى الله عليه وسلم يناجي رجلا في جانب المسجد فما قام الى الصلوة حتى نام القوم باب الكلام اذا اقيمت الصلوة حدثنا عياش بن الوليد قال حدثنا عبد الاعلى ثنا حميد قال سألت ثابتا البناني عن الرجل يتكلم بعد ما تقام الصلوة فحدثني عن انس بن مالك قال اقيمت الصلوة فعرض للنبي صلى الله عليه وسلم رجل فحبسه بعد ما اقيمت الصلوة باب وجوب صلوة الجماعة وقال الحسن ان منعته امه عن العشاء في الجماعة شفقة لم يطعها حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لقد هممت ان امر بحطب ليحطب ثم امر بالصلوة فيؤذن لها ثم امر رجلا فيؤم الناس ثم اخالف الى رجال فاحرق عليهم بيوتهم والذي نفسي بيده لو يعلم احدهم انه يجد عرقا سمينا او مرماتين حسنتين لشهد العشاء باب فضل صلوة الجماعة وكان الاسود اذا فاتته الجماعة ذهب الى مسجد آخر وجاء انس بن مالك الى مسجد قد صلي فيه فاذن واقام وصلى جماعة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بسبع وعشرين درجة حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثني الليث قال حدثني يزيد بن الهاد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بخمس وعشرين درجة حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الاعمش قال سمعت ابا صالح يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الرجل في الجماعة تضعف على صلاته في بيته وفي سوقه خمسة وعشرين ضعفا وذلك انه اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد لا يخرجه الا الصلوة لم يخط خطوة الا رفعت له بها درجة وحط عنه بها خطيئة فاذا صلى لم تزل الملائكة تصلي عليه

---

٥١ قوله لعلة - اي ضرورة وذلك مثل ان يكون محدثا او جنبا او كان اماما للمسجد اخر او كان حاقنا او يحصل به رعاف ونحو ذلك وقد اوضح ذلك ما رواه الطبراني في الاوسط عن ابي هريرة عن النبي صلعم ولفظه لا يسمع النداء في مسجدي ثم يخرج منه الا لحاجة ثم لا يرجع اليه الا منافق ١٢ ع ٥٢ قوله انتظرنا - ان يكبر وفي رواية مسلم قبل ان يكبر وما ورد في ابي داؤد دخل في صلوة الفجر فكبر ثم اومأ اليهم وما رواه مالك انه صلعم كبر في صلوة من الصلوات ثم اشار بيده ان امكثوا فاذا قيل انهما واقعتان فلا تعارض والاصح في الصحيح ١٢ ع مختصرا ٥٣ قوله فصلى بهم ظاهره انه لم يأمرهم باعادة الاقامة وفي بعض النسخ بعده قيل لابي عبد الله اذا وقع هذا لاحد منا يفعل كما فعل النبي صلعم قال فاي شيء يصنع فقيل ينتظرونه قياما او قعودا قال ان كان قبل التكبير فلا باس ان يقعدوا وان كان بعد التكبير ينتظرونه قياما ١٢ ع ٥٤ قوله ما كدت ان اصلي - خبر كاد قد يستعمل بان كما يستعمل عسى والاصل عدمها فان قلت ما كدت ان اصلي كيف دل على الترجمة قلت هو بمعنى ما صليت بحسب عرف الاستعمال هذا قاله الكرماني وقال الشيخ ابن حجر في فتح الباري ثم ان اللفظ الذي اورده المصنف وقع النفي فيه من قول النبي صلعم لا من قول الرجل لكن في بعض طرقه وقوع ذلك من الرجل ايضا وهو عمر كما اورده في المغازي وهذه عادة معروفة للمؤلف يترجم ببعض ما وقع في طرق الحديث الذي يسوقه ولو لم يقع في الطريق التي يوردها في تلك الترجمة انتهى لكن اختار العيني ما قاله الكرماني ٥٥ قوله فحبسه - اي منعه من الدخول في الصلوة وهو موضع الترجمة لان معناه حبسه بسبب التكلم معه وفيه دليل على ان اتصال الاقامة ليس من وكيد السنن وانما هو من مستحبها ١٢ ع ك ٥٦ قوله ثم اخالف - قال الجوهري قولهم هو يخالف الى فلانة اي ياتيها اذا غاب عنه وقال الزمخشري خالفني الى كذا اذا قصده وانت مول عنه قال تع ما اريد ان اخالفكم الى ما انهاكم عنه والمعنى اخالف المشتغلين بالصلوة قاصدا الى بيوت الذين لم يخرجوا عنها الى الصلوة فاحرقها عليهم كذا في الكرماني والعيني ١٢ ٥٧ قوله مرماتين - المرماة بكسر الميم وفتحها وسكون الراء ما بين ظلف الشاة وقال ابو عبيدة هي ما بين ظلفي الشاة وقيل المرماة سهم يتعلم عليه الرمي قال الطيبي حسنتين بدل من المرماتين اذا اريد بها العظم الذي لا لحم عليه وان اريد بها السهمان الصغيران فالحسنتان بمعنى الجيدتان ... صفة للمرماتين كذا في الكرماني ومطابقته للترجمة من حيث انه يدل على وجوب الصلوة بالجماعة لما فيه من وعيد شديد يدل على ان تاركها يذل فيه واحتج بهذا من قال بوجوب الجماعة ومن قال انها سنة فاجابوا عن الحديث على اوجه قالوا ان المتخلفين كانوا منافقين فانه لا يظن بالمؤمنين من الصحابة انهم يؤثرون العظم السمين على حضور الجماعة مع رسول الله صلعم وفي مسجده او المراد رجال تركوا نفس الصلوة لا الجماعة او المراد به المبالغة والتهديد والزجر والتخويف ويستنبط من نفس الحديث عدم الوجوب لكونه صلعم هم بالتوجه الى المتخلفين فلو كانت الجماعة واجبة ما هم بتركها اذا توجه او ان فرضية الجماعة كانت في اول الاسلام لاجل سد باب التخلف عن الصلوة على المنافقين ثم نسخ حكاه عياض وذكر العيني جوابات اخر ايضا والله تعالى اعلم بالصواب ٥٨ قوله قد صلي فيه فاذن الخ - اختلف العلماء فيه اي في الجماعة بعد الجماعة من لدن الصحابة رضي الله عنهم ١٢ ع ٥٩ قوله بخمس وعشرين هذا الحديث وما قبله مختلفان في العدد واكثر الرواة مع ابي سعيد ورجح بعضهم ما فيه كثرة العدد وبعض آخر القلة لانها متفق عليه ثم ان التفاوت قد يكون بحسب تفاوت مراتب الاخلاص وباختلاف الاوقات - كذا في الخير الجاري

اسماء الرجال

تابعه علي اي تابع علي بن المبارك شيبان عن يحيى بن ابي كثير وفائدة التقوية باب هل يخرج عبد العزيز هو الاويسي القرشي ابراهيم هو الزهري المدني نزيل بغداد صالح ابو محمد المؤدب ابن شهاب هو الزهري ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب اذا قال اسحق هو ابن منصور كما جزم المزي محمد بن يوسف هو الفريابي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ابي سلمة المذكور انفا باب قول الرجل ابو نعيم الفضل بن دكين شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوي يحيى هو ابن ابي كثير ابو نصر اليمامي ابا سلمة هو ابن عبد الرحمن جابر بن عبد الله الانصاري باب الامام يعرض له ابو معمر المقعد البصري عبد الوارث هو ابن سعيد التنوري عبد العزيز بن صهيب البناني باب الكلام عياش هو ابن الوليد ابو الوليد الرقام البصري عبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى السامي حميد هو الطويل ابو عبيدة البصري ثابت هو البناني باب وجوب صلوة الجماعة قال الحسن البصري عبد الله بن يوسف التنيسي مالك هو امام المدينة ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب فضل صلوة الجماعة نافع مولى ابن عمر الليث هو ابن سعد الامام عبد الواحد هو ابن زياد العبدي الاعمش سليمان بن مهران ابا صالح ذكوان حل اللغات على الحسن اي سويت الصفوف مكثنا المكث اللبث ينطف يقطر ومنه النطفة بمعنى ما يقطر من ذكر الرجل بطحان بضم الباء وسكون الطاء واسم موضع بالمدينة فحبسه اي منعه من الدخول في الصلوة بالكلام اخالف الى رجال اي اذهب اليهم عرقا العرق العظم الذي اخذ عنه اللحم مرماتين بكسر الميم المرماة ظلف

لا يحسن الاستدلال بكلمة بلى لاعتداد المعنى في الموضعين وهذا ظاهر فالوجه حمل الكبير في الموضعين على ما يشق الاحتراز عنه او على الذنب الكبير والنفي بالنظر الى ذات الفعل والاثبات بالنظر الى الاعتياد والذنب الصغير بالاعتياد يصير كبيرا او سهل الاحتراز بالاعتياد يصير صعب الاحتراز فكانه صلى الله تعالى عليه وسلم نظر الى ذات الفعل فقال وما يعذبان في كبير ثم نظر الى اعتياده والرجل فقال بلى وقيل يحتمل انه ظن ان ذلك غير كبير فاوحى اليه في الحال انه كبير فاستدرك وتعقب بانه يستلزم ان يكون نسخا والخبر لا يدخله النسخ واجيب بان الحكم في الاخبار يقبل النسخ وهذا الخبر كذلك والله تعالى اعلم (قوله لعله ان يخفف) الظاهر ان ضمير لعله للعذاب وكلمة ان في قوله ان يخفف زائدة تشبيها لكلمة لعل بلفظ عسى ويدل عليه الروايات الآتية بحذفها وزيادة ان لا تمنع عن نصب

ماداموا فی مصلاه اللهم صل علیه اللهم ارحمه ولا یزال احدکم فی صلوة ما انتظر الصلوة **باب** فضل صلوة الفجر فی جماعة **حدثنا** ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزهری قال اخبرنی سعید بن المسیب وابو سلمة ابن عبد الرحمن ان ابا هریرة قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول تفضل صلوة الجمیع صلوة احدکم وحده بخمس وعشرین جزءًا وتجتمع ملائکة اللیل وملائکة النهار فی صلوة الفجر ثم یقول ابو هریرة واقرءوا ان شئتم ان قرآن الفجر کان مشهودا قال شعیب وحدثنی نافع عن عبد الله بن عمر قال تفضلها بسبع وعشرین درجة **حدثنا** عمر بن حفص قال حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش قال سمعت سالما قال سمعت ام الدرداء تقول دخل علی ابو الدرداء وهو مغضب فقلت ما اغضبک قال والله ما اعرف من امر محمد صلی الله علیه وسلم شیئا الا انهم یصلون جمیعا **حدثنا** محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن برید بن عبد الله عن ابی بردة عن ابی موسیٰ قال قال النبی صلی الله علیه وسلم اعظم الناس اجرا فی الصلوة ابعدهم فابعدهم ممشی والذی ینتظر الصلوة حتی یصلیها مع الامام اعظم اجرا من الذی یصلی ثم ینام **باب** فضل التهجیر الی الظهر حدثنی قتیبة عن مالک عن سمی مولی ابی بکر بن عبد الرحمن عن ابی صالح السمان عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال بینما رجل یمشی بطریق وجد غصن شوک علی الطریق فاخره فشکر الله له فغفر له ثم قال الشهداء خمسة المطعون والمبطون والغریق وصاحب الهدم والشهید فی سبیل الله وقال لو یعلم الناس ما فی النداء والصف الاول ثم لم یجدوا الا ان یستهموا علیه لاستهموا علیه ولو یعلمون ما فی التهجیر لاستبقوا الیه ولو یعلمون ما فی العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا **باب** احتساب الآثار **حدثنا** محمد بن عبد الله بن حوشب قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنی حمید عن انس بن مالک قال قال النبی صلی الله علیه وسلم یا بنی سلمة الا تحتسبون آثارکم وزاد ابن ابی مریم قال اخبرنی یحیی بن ایوب قال حدثنی حمید قال حدثنی انس ان بنی سلمة ارادوا ان یتحولوا عن منازلهم فینزلوا قریبا من النبی صلی الله علیه وسلم قال فکره النبی صلی الله علیه وسلم ان یعروا المدینة فقال الا تحتسبون آثارکم قال مجاهد خطاهم آثار المشی فی الارض بارجلهم **باب** فضل صلوة العشاء فی الجماعة **حدثنا** عمر بن حفص قال حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش قال حدثنی ابو صالح عن ابی هریرة قال قال النبی صلی الله علیه وسلم لیس صلوة اثقل علی المنافقین من الفجر والعشاء ولو یعلمون ما فیهما لاتوهما ولو حبوا لقد هممت ان امر المؤذن فیقیم ثم امر رجلا یؤم الناس ثم اخذ شعلا من نار فاحرق علی من لا یخرج الی الصلوة بعد **باب** اثنان فما فوقهما جماعة **حدثنا** مسدد قال حدثنا یزید بن زریع قال حدثنا خالد عن ابی قلابة عن مالک ابن الحویرث عن النبی صلی الله علیه وسلم قال اذا حضرت الصلوة فاذنا واقیما ثم لیؤمکما اکبرکما **باب** من جلس فی المسجد ینتظر الصلوة وفضل المساجد **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالک عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الملائکة تصلی علی احدکم ما دام فی مصلاه ما لم یحدث اللهم اغفر له اللهم ارحمه لا یزال احدکم فی صلوة ما کانت الصلوة تحبسه لا یمنعه ان ینقلب

---

۵۱ قوله خمس وعشرین جزءا۔ بدون الباء وبدون الهاء فی آخره واول بان لفظ خمس مجرور بنزع الخافض وهو الباء کما وقع فی قول الشاعر اشارت کلیب بالاکف الاصابع تقدیره الی کلیب واما حذف الهاء فعلی تاویل الجزء بالدرجة ۱۲ ۵۲ قوله وتجتمع ملائکة اللیل الخ هو الموجب لتفضیل صلوة الفجر مع الجماعة وکذا فی صلوة العصر ایضا فلذلک حث الشارع علی المحافظة علیهما وفیه المطابقة للترجمة ۱۲ ع ۵۳ قوله قرآن الفجر۔ کنایة عن صلوة الفجر لان الصلوة مستلزمة للقرآن وقوله مشهودا ای محضورا فیه ۱۲ ع ۵۴ قوله قال شعیب یحتمل ان یکون داخلا تحت الاسناد الاول فتقدیره حدثنا ابو الیمان قال شعیب وان یکون تعلیقا من البخاری ۔ ع ویمکن ان یکون اجتماع الملائکة هو سبب الدرجتین الزائدتین علی الخمس والعشرین فی الصلوات التی لا اجتماع فیها وعطف تجتمع علی تفضل یدل علی المغایرة بینهما ۱۲ کرمانی ۵۵ قوله ام الدرداء اسمها هجیمة وهی ام الدرداء الصغری التابعة لا الکبری التی اسمها خیرة وهی الصحابیة ماتت فی حیاة ابی الدرداء وعاشت الصغری بعده بزمان طویل وقال الکرمانی ام الدرداء هی خیرة هذا سهو منه فان قلت الترجمة فی فضل الصلوة بالجماعة فی الفجر وما فی الحدیث اعم من ذلک قلت اذا طابق جزء من الحدیث الترجمة یکفی ومثل هذا وقع کثیرا فی الکتاب ۱۲ ع ۵۶ قوله ممشی۔ اسم مکان وهو منصوب علی التمییز ای ابعدهم مسافة الی المسجد فعلم من هذا ان الاجر علی قدر المشقة من بعد الممشی ونحوه فینتج من ذلک ان صلوة الفجر تکون اعظم اجرا لانه وقت الغفلة وفیه نومة لذیذة وبه تحصل مطابقة الحدیث للترجمة۔ ملتقط من العینی ۱۲ ۵۷ قوله المطعون۔ هو الذی یموت فی الطاعون ای الوباء والمبطون هو صاحب الاسهال وقیل من به الاستسقاء وقیل هو الذی یشتکی بطنه وقیل من مات بداء بطنه مطلقا والحبو ان یمشی علی یدیه ورکبتیه او استه ۱۲ ع ۵۸ قوله ان یعروا المدینة۔ بضم التحتیة وسکون المهملة وضم الراء ای یترکوها خالیة فاراد صلی الله علیه وسلم ان تبقی جهات المدینة عامرة ۱۲ مجمع البحار ۵۹ قوله شعلا۔ بضمها جمع شعیلة وهی الفتیلة فیها نار نحو صحیفة وصحف وبفتح العین جمع شعلة من النار کذا فی الکرمانی والعینی وهذا الحدیث حجة لمن اوجب الجماعة ومن منعه ای الوجوب حمله علی ترک الحضور واسًا کما یدل علیه ما ورد من قوله لا یشهدون الصلوة وفی الحدیث الآخر یصلون فی بیوتهم لیست بهم علة ۔ کذا فی فتح القدیر ۱۲ ۶۰ [illegible] بدون النون مع عدم الناصب والجازم وهو جائز عند النحاة ۱۲ ک

اسماء الرجال

باب فضل صلوة الفجر **ابو الیمان** هو الحکم بن نافع الحمصی **شعیب** هو ابن ابی حمزة الحمصی **الزهری** محمد بن مسلم ابن شهاب **سعید** بن المسیب بن حزن القرشی المخزومی التابعی المتفق علی ان مرسلاته اصح المراسیل **ابو سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف الزهری المدنی اسمه عبد الله او اسماعیل **الاعمش** هو سلیمان بن مهران **ابو درداء** هو عویمر بن زید بن قیس الانصاری مشهور بکنیته **محمد** بن العلاء بن کریب الهمدانی الکوفی **ابو اسامة** هو حماد بن اسامة **برید** بن عبد الله یروی عن جده ابی بردة عامر او الحارث وهو یروی عن ابیه ابی موسیٰ عبد الله بن قیس **باب** فضل التهجیر **قتیبة** هو ابن سعید الثقفی **مالک** الامام المدنی **باب** احتساب الآثار **عبد الوهاب** بن عبد المجید الثقفی **ابن ابی مریم** سعید بن الحکم بن محمد ابن ابی مریم الجمحی البصری **یحیی** بن ایوب الغافقی المصری **حمید** الطویل **باب** فضل صلوة العشاء **عمر** بن حفص یروی عن ابیه حفص بن غیاث النخعی الکوفی **الاعمش** هو سلیمان بن مهران **باب** اثنان فما فوقهما جماعة **مسدد** هو ابن مسرهد الاسدی **یزید** بن زریع العائشی **ابی قلابة** هو عبد الله بن زید الجرمی **باب** من جلس فی المسجد **عبد الله** بن مسلمة القعنبی **مالک** الامام المدنی **ابی الزناد** عبد الله بن ذکوان **الاعرج** عبد الرحمن بن هرمز

حل اللغات التهجیر التبکیر الی کل شیء المبادرة الیه المطعون هو من یموت فی الطاعون وهو الوباء العام المبطون من یموت فی داء بطنه ای دارکان یستهموا یقترعوا یعروا من الاعراء ای یترکوا المدینة خالیة ولا تبقی جهات المدینة عامرة شعلا بفتحتین جمع شعیلة وهو الفتیلة فیها نار نحو صحیفة وصحف ۱۲

المضارع بعدها کالحروف الجارة الزائدة والله تعالی اعلم (قوله لصاحب القبر) ای فی شانه (قوله ولم یذکر سوی بول الناس) ای ذکر بوله وذکره بمنزلة ذکر بول الناس لان خصوصیة الاشخاص مطروحة فی باب الاحکام الا بدلیل واما بول غیر الناس فلا ذکر له فی الحدیث فلا یصح الاستدلال به علی نجاسة بول ماکول اللحم، وکذا لا یصح الاستدلال علی ذلک بروایة لا یستتر من البول لوجوب حمله علی معنی بوله توفیقا بین الروایات اما بحمل اللام علی العهد او علی انه بدل من المضاف الیه، وفی هذا تنبیه علی انه لابد للمستدل بالحدیث من تتبع روایاته فیستدل بملاحظة جمیع الروایات فان امکن الترجیح او التوفیق فذاک والا فیطرح خصوصیة الروایات ویستدل بالقدر المشترک بینها ضرورة ان تعدد الروایات انما یکون من تغیر الرواة ونقلهم الحدیث بالمعنی والا فمعلوم ان تمام الروایات المختلفة لیست من کلام الرسول صلی الله

۵۱ قوله ذات منصب. بكسر الصاد الحسب والنسب الشريف ۱۲ ع ۵۲ قوله وبيص خاتمه. بفتح الواو وكسر الموحدة وبالصاد المهملة وهو بريق الخاتم ولمعانه ۱۲ ع ۵۳ قوله اعد الله له. من الاعداد وهو التهيئة نزله بضم النون وسكون الزاي وضمها ما يهيأ من الاشياء للقادم ۱۲ ع ك ۵۴ قوله يقال له مالك. كانت الرواية السابقة لعبد الله بن مالك وهذه لمالك وكذا كانت بحينة ام عبد الله وفهم من هذه انها ام مالك فحكم جماعة من الحفاظ بتخطئة شعبة في موضعين احدهما ان بحينة ام عبد الله لا لمالك والثاني ان الرواية والصحبة لعبد الله لا لمالك قال ابن حجر لم يذكر احدا مالكا في الصحابة الا بعض من تلقاه بهذا الاسناد ۱۲ خ قس ع ۵۴ قوله يقال له مالك. تابع شعبة على ذلك ابو عوانة وحماد بن سلمة لكن حكم ابن معين واحمد والشيخان والنسائي والاسمعيلي والدارقطني وغيرهم من الحفاظ بوهم شعبة في ذلك في موضعين احدهما ان بحينة ام عبد الله لا لمالك وثانيهما ان الصحبة والرواية لعبد الله لا لمالك ۱۲ قس ۵۵ قوله آلصبح اربعا. بهمزة ممدودة وجاز قصرها والاستفهام للانكار التوبيخي والصبح منصوب باضمار فعل اي اتصلي الصبح اربع ركعات واربعا منصوب على البدلية او على الحال والمراد ان الصلوة الواجبة اذا اقيم لها لم يصل في زمانها غيرها من الصلوة فانه اذا صلى ركعتين مثلا بعد الاقامة نافلة لها ثم صلى معهم الفريضة صار في معنى من صلى الصبح اربعا لانه صلى بعد الاقامة اربعا وذهب بعضهم الى ان سبب الانكار عدم الفصل بين الفرض والنفل لئلا يلتبسا والى هذا جنح الطحاوي واحتج له بالاحاديث الواردة بالامر بذلك ومقتضاه انه لو كان في زاوية المسجد لم يكره ويكره لو وصل بين الفرض والنفل في مكان واحد بعد الاقامة وقد روى ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي عند الاقامة في بيت ميمونة وروى البخاري ومسلم وابو داؤد من حديث عائشة رض قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن على شيء من النوافل اشد تعاهدا منه على الركعتين قبل الصبح وروى ابو داؤد من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدعوهما وان طردتكم الخيل فهذا كناية عن المبالغة وحث عظيم على مواظبتهما وعن هذا ذهب اصحابنا الى ما ذكرنا كذا في العيني وسمعت استاذي مولانا محمد اسحاق رحمه الله تعالى يقول ورد في رواية البيهقي اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة الا ركعتي الفجر ۱۲ ۵۶ قوله وقال ابن اسحاق. اي صاحب المغازي وقوله وقال حماد اي ابن زيد والغرض من هذين الطريقين انهما اختلفا ايضا في الرواية عن عبد الله وعن والده مالك ۱۲ ك ۵۷ قوله انكن صواحب يوسف. اي انتن كاللتي شوشن يوسف عليه السلام وكدرنه واوقعنه في الملالة يعني التظاهر على ما يريدن وكثرة الالحاح عليه. كذا في العيني ۱۲ ۵۸ قوله يصلون بصلوة ابي بكر. استدل به الشعبي على جواز الائتمام بالمأموم وهو مختار الطبري ورد بان ابا بكر كان مبلغا واستدل البعض بهذا الحديث على جواز استخلاف الامام لغير ضرورة لصنيع ابي بكر وكره العيني فجوابه ما في الدر المختار ان استخلاف ابي بكر كان لحصره عن القراءة. وفيه تقديم ابي بكر رض وترجيحه على جميع الصحابة وفيه تاكيد امر الجماعة والاخذ فيها بالاشد وان كان المرض يرخص في تركها ويحتمل ان يكون فعل ذلك لبيان جواز الاخذ بالاشد وان كان الرخصة اولى ۱۲ ع ۰

الى اهله الا الصَّلٰوةُ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى عن عُبَيْدِ الله قال حدثني خُبَيْبُ بْنُ عبد الرحمن عن حفص ابن عاصم عن ابي هُرَيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة يُظِلُّهُمُ اللهُ في ظِلِّهٖ يَوْمَ لَا ظِلَّ اِلَّا ظِلُّهُ الْاِمَامُ الْعَادِلُ وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهٖ وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ اِنِّي اَخَافُ اللهَ وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ اَخْفَى حَتّٰى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِيْنُهُ وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا اسمٰعيل بن جعفر عن حُمَيْدٍ قال سُئِلَ انس هل اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمًا فقال نعم اَخَّرَ لَيْلَةً صَلٰوةَ الْعِشَاءِ اِلٰى شَطْرِ اللَّيْلِ ثُمَّ اَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهٖ بَعْدَ مَا صَلّٰى فَقَالَ صَلَّى النَّاسُ وَرَقَدُوْا وَلَمْ تَزَالُوْا فِي صَلٰوةٍ مُنْذُ انْتَظَرْتُمُوْهَا قال فَكَاَنِّيْ اَنْظُرُ اِلٰى وَبِيْصِ خَاتَمِهٖ

بَابُ فَضْلِ مَنْ خَرَجَ اِلَى الْمَسْجِدِ وَمَنْ رَاحَ حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا محمد بن مُطَرِّفٍ عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي هُرَيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مَنْ غَدَا اِلَى الْمَسْجِدِ اَوْ رَاحَ اَعَدَّ اللهُ لَهٗ نُزُلَهٗ مِنَ الْجَنَّةِ كُلَّمَا غَدَا اَوْ رَاحَ

بَابٌ اِذَا اُقِيْمَتِ الصَّلٰوةُ فَلَا صَلٰوةَ اِلَّا الْمَكْتُوْبَةَ حدثنا عبد العزيز ابن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن حفص بن عاصم عن عبد الله بن مالك ابن بُحَيْنَةَ قال مَرَّ النبي صلى الله عليه وسلم برجل ح قال وحدثني عبد الرحمن قال حدثنا بهز بن اسد قال حدثنا شعبة قال اخبرني سعد بن ابراهيم قال سمعت حفص بن عاصم قال سمعت رجلًا من الازد يقال له مالك بن بُحَيْنَةَ اَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم رَاٰى رَجُلًا وَقَدْ اُقِيْمَتِ الصَّلٰوةُ يُصَلِّيْ رَكْعَتَيْنِ فَلَمَّا انْصَرَفَ رسول الله صلى الله عليه وسلم لَاثَ بِهِ النَّاسُ فَقَالَ لَهٗ رسول الله صلى الله عليه وسلم آلصُّبْحَ اَرْبَعًا آلصُّبْحَ اَرْبَعًا تابعه غُنْدَرٌ ومعاذ عن شعبة في مالك وقال ابن اسحٰق عن سعد عن حفص عن عبد الله بن بُحَيْنَةَ وقال حماد اخبرنا سعد عن حفص عن مالك

بَابُ حَدِّ الْمَرِيْضِ اَنْ يَّشْهَدَ الْجَمَاعَةَ حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم قال الاسود كنا عند عائشة فذكرنا المواظبة على الصلٰوة والتعظيم لها قالت لما مرض النبي صلى الله عليه وسلم مَرَضَهُ الَّذِيْ مَاتَ فِيْهِ فَحَضَرَتِ الصَّلٰوةُ فَاُذِّنَ فَقَالَ مُرُوْا اَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ فَقِيْلَ لَهٗ اِنَّ اَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ اَسِيْفٌ اِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يَسْتَطِعْ اَنْ يُّصَلِّيَ بِالنَّاسِ وَاَعَادَ فَاَعَادُوْا لَهٗ فَاَعَادَ الثَّالِثَةَ فَقَالَ اِنَّكُنَّ صَوَاحِبُ يُوْسُفَ مُرُوْا اَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ فَخَرَجَ اَبُوْ بَكْرٍ يُصَلِّيْ فَوَجَدَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مِنْ نَفْسِهٖ خِفَّةً فَخَرَجَ يُهَادٰى بَيْنَ رَجُلَيْنِ كَاَنِّيْ اَنْظُرُ اِلٰى رِجْلَيْهِ تَخُطَّانِ الْاَرْضَ مِنَ الْوَجَعِ فَاَرَادَ اَبُوْ بَكْرٍ اَنْ يَّتَاَخَّرَ فَاَوْمَاَ اِلَيْهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم اَنْ مَكَانَكَ ثُمَّ اُتِيَ بِهٖ حَتّٰى جَلَسَ اِلٰى جَنْبِهٖ قِيْلَ لِلْاَعْمَشِ فَكَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّيْ وَاَبُوْ بَكْرٍ يُصَلِّيْ بِصَلٰوتِهٖ وَالنَّاسُ يُصَلُّوْنَ بِصَلٰوةِ اَبِيْ بَكْرٍ فَقَالَ بِرَاْسِهٖ نَعَمْ رواه ابو داؤد عن شعبة عن الاعمش بعضه وزاد ابو معاوية جَلَسَ عَنْ يَّسَارِ اَبِيْ بَكْرٍ فَكَانَ اَبُوْ بَكْرٍ يُصَلِّيْ قَائِمًا حدثنا ابراهيم بن موسٰى قال اخبرنا هشام بن يوسف عن معمر عن الزهري قال اخبرني عُبَيْدُ الله بن عبد الله قال قالت عائشة لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَاشْتَدَّ وَجَعُهٗ اسْتَاْذَنَ اَزْوَاجَهٗ اَنْ يُّمَرَّضَ فِيْ بَيْتِيْ فَاَذِنَّ لَهٗ فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَخُطُّ رِجْلَاهُ الْاَرْضَ وَكَانَ بَيْنَ الْعَبَّاسِ وَبَيْنَ

اسماء الرجال

محمد بن بشار لقبه بندار يحيٰى هو ابن سعيد القطان عبيد الله ابن عمر بن حفص العمري خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء المعجمة الانصاري حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قتيبة هو ابن سعيد بن جميل الثقفي اسمٰعيل بن جعفر هو ابن كثير الانصاري حميد الطويل ابو عبيدة البصري باب فضل الخ علي بن عبد الله بن جعفر المديني البصري يزيد بن هارون ابن زاذان الواسطي محمد بن مطرف هو الليثي المدني زيد ابن اسلم مولى عمر بن الخطاب عطاء بن يسار مولى ام المؤمنين ميمونة باب اذا اقيمت الصلوة الخ عبد العزيز بن عبد الله ابن يحيٰى القرشي المدني عن ابيه اي سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف الزهري حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عبد الرحمن هو ابن بشر النيسابوري بهز بن اسد هو العمي البصري شعبة هو ابن الحجاج تابعه غندر اي تابع بهز بن اسد في روايته عن شعبة بهذه الاسناد وغندر هو محمد بن جعفر مما وصله احمد و معاذ بن ابي معاذ وصله الاسمٰعيلي وقال ابن اسحٰق هو محمد صاحب المغازي وقال حماد هو ابن ابي سلمة لا ابن زيد فوافق شعبة في قوله عن مالك بن بحينة والاول هو الصواب كما مر باب حد المريض الخ الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابراهيم هو ابن سويد النخعي الاسود بن يزيد بن قيس النخعي ابراهيم بن موسٰى بن يزيد بن زاذان التيمي الرازي هشام بن يوسف هو الصنعاني معمر هو ابن راشد البصري الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي ۔

حل اللغات منصب بكسر الصاد الحسب والنسب الشريف وبيص على وزن كريم بريق الخاتم ولمعانه راح الرواح سير آخر النهار بعد الزوال الغدو السير في اول النهار الى الزوال اعد الله من الاعداد وهو التهيئة نزله بضمتين الشيء الذي يهيأ للقادم لاث الناس اي احاطوا يهادى مضارع مجهول من المهاداة اي يمشي بين رجلين معتمدا عليهما لمرض التمريض حسن القيام على المريض ۔

تعالى عليه وسلم في حديث واحد فالاستدلال بكل رواية على حدة عند اختلاف الروايات في حديث واحد مشكل اه سندي (قوله باب يهريق الماء الخ) هذا الباب ساقط عند كثير وسقوطه هو الوجه والله تعالى اعلم (قوله ثم تقرصه بالماء) استدل به على تعين الماء لغسل النجاسة الحقيقية لا بمفهوم اللقب كما قيل بل بان خبر الشارع امر والامر باستعمال الماء يوجب تعينه وتجويز الغير مبطل للامر ولكن هذا لو كان الامر متوجها الى خصوصية الماء لكن الغالب انه ليس كذلك وذكر الماء لانه المعتاد لا لاشتراط خصوصيته فالاستدلال ضعيف والله تعالى اعلم اه سندي (قوله واثر الغسل فيه) الظاهر ان المراد باثر الغسل هو اثر الماء لا اثر المني المغسول والمراد بقوله ثم اراه فيه بقعة في الرواية الثانية توفيقا بين الروايات فالاستدلال به على بقاء اثر المني مشكل (قوله فهؤلاء سرقوا الخ) اي فالتغليظ في عقوبتهم كان

۵۱ قوله لم تسم عائشة ـ قال الكرمانی فان قلت لم لم تسم عائشة قلت ماترکته تحقیراً او عداوة حاشاها من ذلك قال النووی ثبت ایضاً انه صلعم جا ربین رجلین احدهما اُسامة وایضاً ان الفضل بن عباس کان آخذاً بیده الکریمة فوجهه ان یقال ان الثلثة یتناوبون فی الاخذ بیده وکان العباس یلازم الاخذ بیده وکرموا العباس بیده واستمرار بالمسالة من السن والعمومة وغیرهما فلذلك ذکرته عائشة مسمى صریحاً ولم یسم الرجل الآخر اذ لم یکن احدهم ملازماً فی جمیع الطریق ولا فی معظمه بخلاف العباس انتهى ۱۲ ۵۲ قوله هل یصلی الامام بمن حضر ـ ای مع وجود العلة المرخصة للتخلف فلو تخلف قوم الحضور فصلے بهم الامام لم یکره فالامر بالصلوة فی الرحال علی هذا للاباحة لا للندب ومطابقة ذلك لحدیث ابن عباس من قوله فیه فنظر بعضهم الی بعض لما امر المؤذن ان یقول الصلوة فی الرحال فانه دال علی ان بعضهم حضر وبعضهم لم یحضر ومع ذلك خطب وصلی بمن حضر واما قوله فهل یخطب یوم الجمعة فی المطر فظاهر فی حدیث ابن عباس وقد تقدم الکلام علیه فی الاذن ایضاً وفیه ان ذلك کان یوم الجمعة واما مطابقة حدیث ابی سعید فمن جهة ان العادة فی یوم المطر ان یتخلف بعض الناس واما قول بعض الشراح یحتمل ان یکون ذلك فی الجمعة فمردود لانه سیاتی فی الاعتکاف انها کانت صلوة الصبح وکذا حدیث انس لا ذکر للخطبة فیه ولا یلزم ان یدل ما فی الباب علی کل ما فی الترجمة ۱۲ فتح الباری ۵۳ قوله انها عزمة ـ بفتح المهملة وسکون الزای ای واجبة ای انا اعرف وجوب الجمعة ولکن ارخصهم لاجل صلاحهم کذا فی الخیر الجاری وقوله ان احرجکم بضم الهمزة وسکون الحاء المهملة ای کرهت ان اشق علیکم بالزامکم السعی الی الجمعة فی الطین والمطر ویروی ان اخرجکم بالخاء المعجمة من الاخراج ویروی ان اؤثمکم ای اکون سبباً لاکتسابکم الاثم عند ضیق صدورکم ذکره العینی ۱۲ ۵۴ قوله من جرید النخل والجرید بمعنى المجرد وهو القضیب الذی یجرد عنه الخوص یعنی یقشر ۱۲ ع ۵۵ قوله ونضح طرف الحصیر ـ النضح بمعنی الغسل ان کان نجساً او یکون النضح لاجل تلیینه لاجل الصلوة علیه فیه جواز ترك الجماعة لاجل السمن وقد عدّ ابن حبان السمن المفرط من الاعذار المرخصة للتاخیر عن الجماعة کذا فی العینی قال الکرمانی فان قلت ما وجه دلالته علی الترجمة قلت لاشك ان النبی صلعم کان یصلی بالحاضرین عند غیبة الرجل الضخم او ثبت عند البخاری انه صلعم صلی الرکعتین بالجماعة مع الحاضرین فی الدار انتهی ۱۲ ۵۶ قوله فابدءوا ـ اختلفوا فی هذا الامر فالجمهور علی انه للندب وقیل للوجوب وبه قالت الظاهریة وقال فی شرح السنة الابتداء بالطعام انما هو فی ما اذا کانت نفسه شدید التوقان الی الطعام وکان فی الوقت سعة والا فیبدأ بالصلوة لان النبی صلعم کان یحتز من کتف شاة فدعی الی الصلوة فالقاها وقام یصلی ۱۲ عمدة القاری وقال القسطلانی فیه دلیل علی فضیلة الخشوع فی الصلوة علی فضیلة اول الوقت فانهما لما تزاحما قدم الشارع الوسیلة الی حضور القلب علی اداء الصلوة فی اول الوقت ۱۲

رَجُلٌ اٰخَرُ قَالَ عُبَيْدُ اللّٰهِ فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ فَقَالَ لِي وَهَلْ تَدْرِي مَنِ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ قُلْتُ لَا قَالَ هُوَ عَلِيُّ بْنُ اَبِي طَالِبٍ **بَابُ** الرُّخْصَةِ فِي الْمَطَرِ وَالْعِلَّةِ اَنْ يُصَلِّيَ فِي رَحْلِهِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ اَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ اَنَّ ابْنَ عُمَرَ اَذَّنَ بِالصَّلٰوةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ ثُمَّ قَالَ اَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ ثُمَّ قَالَ اِنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَاْمُرُ الْمُؤَذِّنَ اِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ ذَاتُ بَرْدٍ وَمَطَرٍ يَقُولُ اَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ **حَدَّثَنَا** اِسْمٰعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ الْاَنْصَارِيِّ اَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَؤُمُّ قَوْمَهُ وَهُوَ اَعْمٰى وَاَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ اِنَّهَا تَكُونُ الظُّلْمَةُ وَالسَّيْلُ وَاَنَا رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ فَصَلِّ يَا رَسُولَ اللّٰهِ فِي بَيْتِي مَكَانًا اَتَّخِذُهُ مُصَلًّى فَجَاءَهُ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اَيْنَ تُحِبُّ اَنْ اُصَلِّيَ فَاَشَارَ اِلٰى مَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ فَصَلّٰى فِيهِ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابُ** هَلْ يُصَلِّي الْاِمَامُ بِمَنْ حَضَرَ وَهَلْ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الْمَطَرِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ الْحَارِثِ قَالَ خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ فِي يَوْمٍ ذِي رَدْغٍ فَاَمَرَ الْمُؤَذِّنَ لَمَّا بَلَغَ حَيَّ عَلَى الصَّلٰوةِ قَالَ قُلِ الصَّلٰوةُ فِي الرِّحَالِ فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ اِلٰى بَعْضٍ كَاَنَّهُمْ اَنْكَرُوا فَقَالَ كَاَنَّكُمْ اَنْكَرْتُمْ هٰذَا اِنَّ هٰذَا فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّهَا عَزْمَةٌ وَاِنِّي كَرِهْتُ اَنْ اُحْرِجَكُمْ وَعَنْ حَمَّادٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ غَيْرَ اَنَّهُ قَالَ كَرِهْتُ اَنْ اُؤَثِّمَكُمْ فَتَجِيئُونَ تَدُوسُونَ الطِّينَ اِلٰى رُكَبِكُمْ **حَدَّثَنَا** مُسْلِمٌ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيٰى عَنْ اَبِي سَلَمَةَ قَالَ سَاَلْتُ اَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَقَالَ جَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمَطَرَتْ حَتّٰى سَالَ السَّقْفُ وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ فَاُقِيمَتِ الصَّلٰوةُ فَرَاَيْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ حَتّٰى رَاَيْتُ اَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ **حَدَّثَنَا** اٰدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اَنَسُ بْنُ سِيرِينَ قَالَ سَمِعْتُ اَنَسًا يَقُولُ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْاَنْصَارِ اِنِّي لَا اَسْتَطِيعُ الصَّلٰوةَ مَعَكَ وَكَانَ رَجُلًا ضَخْمًا فَصَنَعَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا فَدَعَاهُ اِلٰى مَنْزِلِهِ فَبَسَطَ لَهُ حَصِيرًا وَنَضَحَ طَرَفَ الْحَصِيرِ فَصَلّٰى عَلَيْهِ رَكْعَتَيْنِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ اٰلِ الْجَارُودِ لِاَنَسٍ اَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحٰى قَالَ مَا رَاَيْتُهُ صَلَّاهَا اِلَّا يَوْمَئِذٍ **بَابُ** اِذَا حَضَرَ الطَّعَامُ وَاُقِيمَتِ الصَّلٰوةُ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَبْدَاُ بِالْعَشَاءِ وَقَالَ اَبُو الدَّرْدَاءِ مِنْ فِقْهِ الْمَرْءِ اِقْبَالُهُ عَلٰى حَاجَتِهِ حَتّٰى يُقْبِلَ عَلٰى صَلٰوتِهِ وَقَلْبُهُ فَارِغٌ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيٰى عَنْ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي اَبِي سَمِعْتُ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّهُ قَالَ اِذَا وُضِعَ الْعَشَاءُ وَاُقِيمَتِ الصَّلٰوةُ فَابْدَءُوا بِالْعَشَاءِ **حَدَّثَنَا** يَحْيٰى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِذَا قُدِّمَ الْعَشَاءُ فَابْدَءُوا بِهِ قَبْلَ اَنْ تُصَلُّوا صَلٰوةَ الْمَغْرِبِ وَلَا تَعْجَلُوا عَنْ عَشَائِكُمْ **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ بْنُ اِسْمٰعِيلَ عَنْ اَبِي اُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا وُضِعَ عَشَاءُ اَحَدِكُمْ وَاُقِيمَتِ الصَّلٰوةُ فَابْدَءُوا بِالْعَشَاءِ وَلَا يَعْجَلْ حَتّٰى يَفْرُغَ مِنْهُ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُوضَعُ لَهُ الطَّعَامُ وَتُقَامُ الصَّلٰوةُ فَلَا يَاْتِيهَا حَتّٰى يَفْرُغَ وَاِنَّهُ لَيَسْمَعُ قِرَاءَةَ الْاِمَامِ وَقَالَ زُهَيْرٌ وَوَهْبُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ مُوسٰى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا كَانَ اَحَدُكُمْ عَلَى الطَّعَامِ فَلَا يَعْجَلْ حَتّٰى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ

اسماء الرجال

عبید الله بن عبد الله بن عتبة المذکور باب الرخصة فی المطر الخ ـ **اسمٰعیل** هو ابن ابی اویس **عتبان بن مالک** هو ابن عمرو العجلانی الانصاری الخزرجی **باب** هل یصلی الامام بمن حضر الخ **عبد الله** بن عبد الوهاب البصری **حماد** ابن زید هو ابن درهم الازدی الجهضمی البصری **مسلم** بن ابراهیم الفراهیدی **هشام** الدستوائی **یحیی** بن ابی کثیر الطائی الیمامی **ابی سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **آدم** هو ابن ابی ایاس **شعبة** بن الحجاج **انس** بن سیرین اخو محمد ابن سیرین **باب** اذا حضر الطعام الخ **وکان** ابن عمر بن الخطاب مما هو مذکور بعناه فی هذا الباب **قال** ابو الدرداء هو عویمر ابن زید بن قیس الانصاری مما وصله عبد الله بن المبارک فی کتاب الزهد **مسدد** هو ابن مسرهد **یحیی** بن سعید القطان **هشام** یروی عن ابیه عروة بن الزبیر **یحیی** بن بکیر هو ابن عبد الله بن بکیر المخزومی **اللیث** بن سعد الامام **عقیل** هو ابن خالد الایلی **ابن شهاب** هو الزهری **عبید** بن اسمٰعیل القرشی الهباری **نافع** مولی ابن عمر **زهیر** هو ابن معاویة الجعفی مما وصله ابو عوانة فی مستخرجه **وهب** بن عثمان مما ذکره المصنف ان شیخه ابراهیم بن المنذر رواه عنه کما سیأتی قریباً ان شاء الله تعالی ۔

حل اللغات الرحال جمع الرحل وهو الدار والمسکن والمنزل ذی ردغ بسکون الدال المهملة ذی وحل عزمة ای واجبة ـ احرجکم من الافعال ای ادخلکم فی الحرج واشق علیکم بالزامکم السعی الی الجمعة فی الطین والمطر ویروی من الخروج بالخاء المعجمة ویروی اؤثمکم ای اکون سبباً لاکتسابکم الاثم تدوسون الدوس الوطی جرید النخل هو القضیب الذی یجرد عنه الخوص ای یقشر ضخماً ای سمیناً العشاء بفتح العین کالسماء طعام العشی لا تعجلوا روی من المجرد ومن الافعال ایضاً ۱۲

علی قد رجنابتهم (قوله باب ما یقع من النجاسات فی السمن والماء) یرید ان مدار الامر التغیر ولذلك امروا بالقائها وما حولها واستعمال الباقی وعد المسك مقابلا للدم فی حدیث الشهید فعند التغیر یظهر تغیر الاحکام وعند عدمه لا یظهر بل ینبغی ابقاء الاحکام الثابتة اذ عند عدم التغیر هو ذلك الشیء فیبقی حکمه وعند التغیر یمکن ان یعتبر شیئاً آخر فیکون له حکماً آخر والله تعالی اعلم ۔ اه سندی (کتاب الغسل) (قوله او جاء احد منکم من الغائط) الظاهر ان کلمة او ههنا بمعنی الواو وجاءت لمشاکلة ما بعده وما قبله والا فالمقابلة خفیة جداً وهذا ان شاء الله تعالی اظهر من التکلفات التی ذکرها کثیر من المفسرین والله تعالی اعلم اه سندی (قوله اغتسل انا والنبی صلی الله تعالی علیه وسلم) دلالة هذا اللفظ علی المعیة ضعیفة اذ واو العطف لا تدل علی القران واتحاد الاناء لا یقتضی اتحاد زمان الاغتسال الا ان

۵۱ قوله مدنی ویروی مدینی وکلاهما نسبة الی مدینة الرسول صلعم غیر ان القیاس فتح الدال ولم یظهر لی فائدة فی ذکر هذا الا انه اشار الی انه مدنی ۱۲ ع ۵۲ قوله فطرح السکین الخ یحتمل ان یکون هذا من خواصه صلعم فان الصلوٰة کانت قرة عینه وقلبه کان فارغا عما فی الدنیا والخطابات بالاوامر المذکورة سابقا مخصوصة بالامة آو اخذ فی نفسه خاصة بالعزیمة وامر غیره بالرخصة آو ان الامر للندب وفعله صلعم لبیان الجواز او ان الامر اذا کان للنفس شدیدة التوقان الی الطعام والله تعالی اعلم ۱۲ ۵۳ قوله یکون فی مهنة اهله ـ بکسر المیم وفتحها وقد وقع المهنة مفسرة فی الشمائل للترمذی عن عائشة بلفظ ماکان الا بشرا من البشر یفلی ثوبه ویحلب شاته ویخدم نفسه وورد یخیط ثوبه ویخصف نعله ویرقع دلوه کذا فی العینی وفی الکرمانی وفیه ان الائمة یتولون امورهم بانفسهم وانه من فعل الصالحین ۱۲ ۵۴ قوله کیف رأیت النبی صلعم ـ ای اصلی علی الکیفیة التی رأیت رسول الله صلعم یصلی وفی الحقیقة کیف مفعول فعل مقدر تقدیره اریکم کیف رأیت ۱۲ ع ۵۵ قوله مثل شیخنا هذا ـ هو عمرو بن سلمة کما سیاتی فی باب اللبث بین السجدتین کذا فی العینی هذا حجة لمن جوز جلسة الاستراحة ومن منعها اخذ بما فی الترمذی ان النبی صلعم کان ینهض فی الصلوٰة معتمدا علی صدور قدمیه وقال الترمذی هذا الحدیث علیه العمل عند اهل العلم انتهی وحملوا حدیث الباب علی فعله صلعم بعد ما کبر واسن ـ کذا فی العینی ۱۲ ۵۶ قوله فانکن صواحب ـ الخطاب لجنس عائشة ای انتن صواحب یوسف فی التظاهر علی ما تردن وکثرة الحاحکن کذا فی المجمع ۱۲ ۵۷ قوله فاتاه الرسول ـ ای فاتی ابا بکر رسول النبی صلعم بتبلیغ الامر بصلاة بالناس وکان الرسول بلالا رضی الله عنه ۱۲ ع ۵۸ قوله فصلی بالناس ـ ای صلی ابو بکر بالناس الی ان توفاه الله تعالی کذا صرح به موسی بن عقبة فی المغازی وکانت فی هذه الامامة دلالة علی الامامة الکبری ویستفاد منه ان الاحق بالامامة هو الاعلم واختلفوا فیمن اولی بالامامة فقالت طائفة الافقه وبه قال ابو حنیفة ومالک والجمهور وقال ابو یوسف واحمد واسحٰق الاقرأ وهو قول ابن سیرین وبعض الشافعیة ولا شک فی اجتماع هذین الوصفین فی حق الصدیق الا تری الی قول ابی سعید وکان ابو بکر اعلمنا ومراجعة الشارع بانه هو الذی یصلی یدل علی ترجیحه علی جمیع الصحابة وتفضیله ۱۲ ع ۵۹ قوله ورقة ـ بفتحات ومصحف مثلث المیم ووجه التشبیه الجمال البارع واستنارة الوجه المبارک وصفاء البشرة قوله ثم تبسم عبارة عن الرضاء لان التبسم فی حالة الرضا یمیل الی الضحک وسبب تبسمه صلعم رؤیتهم باجتماعهم علی الصلوٰة بالهیأة التی امرهم بها من امامة ابی بکر واتفاقهم علی ذلک قوله فهممنا ای اردنا ان نفتتن ای نخرج عن الصلوٰة من اجل الفرح الحاصل بسبب رؤیته صلعم ۱۲ خیر جاری ۶۰ قوله لیصل من الوصول لا من الوصل والصف منصوب بنزع الخافض ای الی الصف ـ کذا فی العینی والکرمانی ۱۲

منه وان اُقیمت الصلوٰة قال ابوعبد الله وحدثنی ابراهیم بن المنذر عن وهب بن عثمان ووهب مدنی **باب** اذا دعی الامام الی الصلوٰة وبیده ما یأکل **حدثنا** عبد العزیز بن عبد الله قال حدثنا ابراهیم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرنی جعفر بن عمرو بن اُمیة ان اباه قال رأیت رسول الله صلی الله علیه وسلم یأکل ذراعا یحتز منها فدعی الی الصلوٰة فقام فطرح السکین فصلی و لم یتوضا **باب** من کان فی حاجة اهله فاُقیمت الصلوٰة فخرج **حدثنا** ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا الحکم عن ابراهیم عن الاسود قال سألت عائشة ما کان النبی صلی الله علیه وسلم یصنع فی بیته قالت کان یکون فی مهنة اهله تعنی خدمة اهله فاذا حضرت الصلوٰة خرج الی الصلوٰة **باب** من صلی بالناس وهو لا یرید الا ان یعلمهم صلوٰة النبی صلی الله علیه وسلم وسنته **حدثنا** موسی بن اسمٰعیل قال حدثنا وهیب قال حدثنا ایوب عن ابی قلابة قال جاءنا مالک بن الحویرث فی مسجدنا هذا فقال انی لاصلی بکم وما ارید الصلوٰة اصلی کیف رأیت النبی صلی الله علیه وسلم یصلی فقلت لابی قلابة کیف کان یصلی قال مثل شیخنا هذا وکان الشیخ یجلس اذا رفع رأسه من السجود قبل ان ینهض فی الرکعة الاولی **باب** اهل العلم والفضل احق بالامامة **حدثنا** اسحٰق بن نصر قال حدثنا حسین عن زائدة عن عبد الملک بن عمیر قال حدثنی ابوبردة عن ابی موسی قال مرض النبی صلی الله علیه وسلم فاشتد مرضه فقال مروا ابا بکر فلیصل بالناس قالت عائشة انه رجل رقیق اذا قام مقامک لم یستطع ان یصلی بالناس قال مری ابا بکر فلیصل بالناس فعادت فقال مری ابا بکر فلیصل بالناس فانکن صواحب یوسف فاتاه الرسول فصلی بالناس فی حیوٰة النبی صلی الله علیه وسلم **حدثنا** عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالک عن هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة ام المؤمنین انها قالت ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال فی مرضه مروا ابا بکر یصلی بالناس قالت عائشة قلت ان ابا بکر اذا قام فی مقامک لم یسمع الناس من البکاء فمر عمر فلیصل بالناس فقالت عائشة فقلت لحفصة قولی له ان ابا بکر اذا قام فی مقامک لم یسمع الناس من البکاء فمر عمر فلیصل للناس ففعلت حفصة فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم مه انکن لانتن صواحب یوسف مروا ابا بکر فلیصل للناس فقالت حفصة لعائشة ما کنت لاصیب منک خیرا **حدثنا** ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزهری قال اخبرنی انس بن مالک الانصاری وکان تبع النبی صلی الله علیه وسلم وخدمه وصحبه ان ابا بکر کان یصلی لهم فی وجع النبی صلی الله علیه وسلم الذی توفی فیه حتی اذا کان یوم الاثنین وهم صفوف فی الصلوٰة فکشف النبی صلی الله علیه وسلم ستر الحجرة ینظر الینا وهو قائم کأن وجهه ورقة مصحف ثم تبسم یضحک فهممنا ان نفتتن من الفرح برؤیة النبی صلی الله علیه وسلم فنکص ابو بکر علی عقبیه لیصل الصف وظن ان النبی صلی الله علیه وسلم خارج

اسماء الرجال

ابراهیم بن المنذر الحزامی عبد العزیز بن عبد الله بن یحیی الاویسی ابراهیم بن سعد بن ابراهیم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهری صالح هو ابن کیسان ابن شهاب هو الزهری جعفر بن عمرو بن امیة الضمری المدنی اخو عبد الملک ابن مروان من الرضاعة باب من کان فی حاجة اهله الخ آدم هو ابن ابی ایاس العسقلانی شعبة بن الحجاج الحکم هو ابن عتیبة تصغیر عتبة ابراهیم النخعی الاسود بن یزید النخعی باب من صلی بالناس الخ موسی بن اسمٰعیل التبوذکی وهیب مصغرا هو ابن خالد ایوب بن ابی تمیمة السختیانی ابی قلابة هو عبد الله بن زید الجرمی مالک بن الحویرث اللیثی باب اهل العلم والفضل الخ اسحٰق بن نصر نسبه لجده واسم ابیه ابراهیم حسین بن علی بن الولید الجعفی الکوفی زائدة بن قدامة الثقفی عبد الملک بن عمیر بن سوید الکوفی ابو بردة عامر بن ابی موسی ابی موسی هو عبد الله الاشعری هشام یروی عن ابیه عروة بن الزبیر بن العوام ابو الیمان هو الحکم ابن نافع الحمصی شعیب هو ابن ابی حمزة الحمصی الزهری محمد بن مسلم بن شهاب ۱۲

حل اللغات ـ یحتز یقطع بالسکین مهنة بکسر المیم وفتحها وجاء تفسیره فی شمائل الترمذی عن عائشة بلفظ ماکان الا بشرا من البشر یفلی ثوبه ویحلب شاته ویخدم نفسه وورد یخیط ثوبه ویخصف نعله ویرقع دلوه مصحف بتثلیث المیم فهممنا ای قصدنا لیصل من الوصول لا الوصل

تجعل الواو فی قولها والنبی للمعیة لا العطف وهو بعید اذ التاکید بالمنفصل ویؤید العطف وهو الاصل فی الواو الا ان یقال قد علم من سائر روایات الحدیث ان الواقع کان هو المعیة فالاستدلال بالنظر الیه لا بالنظر الی هذا اللفظ وستجیٔ تلک الروایات فتأمل (قوله قالت میمونة وضعت للنبی صلی الله تعالی علیه وسلم ماء للغسل فغسل الخ) وجه دلالته علی المرة ان سیاق الحدیث یدل علی ان مطلوب میمونة بیان کیفیة الغسل بتمامه فلو تعددت مرات الافاضة لذکرت تتمیما لبیان المطلوب کما ذکرت مرات غسل الیدین فعدم ذکرها مرات الافاضة فی مثل هذا الموضع دلیل علی انه کان مرة واحدة ولا یکفی فی الاستدلال القول بان الاصل عدم الزیادة علی المرة ضرورة انه حکایة فعل وقع فی الخارج لا یدری علی ای کیفیة کان فمجرد ان الاصل عدم الزیادة لا یحکم بوحدة المرة کما لا یخفی (قوله باب من بدأ بالحلاب) ظاهر صنیع المصنف رحمه الله تعالی یفید انه حمل الحلاب علی انه نوع من الطیب

۵۱ قوله ثلثا۔ ای ثلثة ایام للان الممیز اذا کان غیر مذکور جاز فی لفظ العدد التذکیر وعدمه وکان ابتداء من حین خرج صلی الله علیه وسلم فصلی بهم قاعدا کذا فی العینی ۱۲ ۵۲ قوله فلم یقدر علیه۔ ای علی النبی صلی الله علیه وسلم ولیقدر بلفظ المفرد الغائب علی صیغة المجهول ویروی فلم نقدر بفتح النون وکسر الدال بلفظ المتکلم قاله الکرمانی والعینی پس قدرت نیافتیم باز بر دیدن وی یا آنکه مقدور نشد بر ان بصیغۂ متکلم معروف ومفرد غائب مجهول ہر دو روایت ست۔ شیخ الاسلام قال العینی وغیره یستفاد منه ان ابا بکر کان خلیفته فی الصلوة الی موته صلی الله علیه وسلم ولم یعزله عنها کما زعمت الشیعة انه عزل بخروج النبی صلی الله علیه وسلم وتخلفه وتقدم النبی صلی الله علیه وسلم ۱۲ ۵۳ قوله صواحب یوسف۔ وجه المشابهة بینهما فی ذلک ان زلیخا استدعت النسوة واظهرت لهن الاکرام بالضیافة ومرادها زیادة علی ذلک وهو ان ینظرن الی حسن یوسف علیه السلام ویعذرنها فی محبته وان عائشة اظهرت ان سبب ارادتها صرف الامامة عن ابیها کونه لایسمع المامومین القراءة لبکائه ومرادها زیادة علی ذلک وهو ان لایتشاءم الناس به وکد صرحت هی فیما بعد بذلک فقالت لقد راجعته وما حملنی علی کثرة مراجعتی به الا انه لم یقع فی قلبی ان یحب الناس بعده رجلا قام مقامه ابدا الحدیث وسیأتی بتمامه فی وفات النبی صلی الله علیه وسلم ۱۲ فتح الباری ۵۴ قوله وقال عقیل ومعمر۔ اشار بهذا الی ان عقیلا ومعمرا خالفا یونس ومن تابعه فارسلا الحدیث ۱۲ عمدة القاری ۵۵ قوله قال عروة۔ قال الکرمانی فان قلت ما فائدته وهو معلوم لانه راوی الحدیث قلت غرضه ان الحدیث من ههنا موقوف علیه وهو من مراسیل التابعین ومن تعلیقات البخاری ویحتمل دخوله تحت الاسناد الاول ۲ ۵۶ قوله ان کما انت کلمة ما موصولة وانت مبتدأ وخبره محذوف ای کما انت علیه او فیه والکن مشابها کما انت علیه ویجوز ان یکون الکاف زائدة ای الزم الذی انت علیه وهو الامامة ۱۲ ع ۵۷ قوله حذاء ابی بکر۔ ای محاذیا من جهة الجنب لا من جهة القدام والخلف ولا منافاة بینه وبین الترجمة لان القیام الی جنب الامام قد یکون انتهاؤه بالجلوس فی جنبه ولا شک انه کان قائما فی الابتداء ثم صار جالسا او المراد قیام ابی بکر لا قیام النبی صلی الله علیه وسلم والمراد من الامام رسول الله صلی الله علیه وسلم لا ابو بکر ومن العلة الغرض لا المرض کذا فی الکرمانی ۱۲ ۵۸ قوله الی بنی عمرو بن عوف۔ بطن کبیر من الاوس وکان وقائعها وسیأتی فی الصلح انهم اقتتلوا حتی تراموا بالحجارة کذا فی العینی ۵۹ قوله فاقیم۔ بالرفع علی انه خبر مبتدأ محذوف ای فانا اقیم وبالنصب علی انه جواب الاستفهام ای فان اقیم ۱۲ ع ۶۰ قوله تخلص۔ قال الکرمانی ای صار خالصا من الاشتغال قال العینی لیس المراد بهذا المعنی ههنا بل المراد فتخلص من شق الصفوف حتی وصل الی الصف الاول وهو معنی قوله حتی وقف فی الصف ای فی الصف الاول والدلیل علیه روایة عبد العزیز عند مسلم فجاء النبی صلی الله علیه وسلم فخرق الصفوف حتی قام عند الصف المقدم انتهی ۲ ۶۱ قوله فحمد الله۔ ظاهره انه حمد الله بلفظ صریحا لکن فی روایة الحمیدی عن سفیان فرفع ابو بکر رأسه الی السماء شکرا ورجع قهقری وادعی ابن الجوزی انه اشار بالشکر والحمد بیده ولم یتکلم ولیس فی روایة احمد انه رفع یدیه۔ عینی مختصرا وقال العینی تاخر ابی بکر وتقدمه صلی الله علیه وسلم من خواصه صلی الله علیه وسلم وادعی ابن عبد البر الاجماع علی عدم جواز ذلک لغیره وما قیل کیف یدعی الاجماع مع ان الصحیح المشهور عند الشافعیة الجواز قلت هذا خرق الاجماع السابق قبل هؤلاء الشافعیة وخرق الاجماع باطل ۱۲ ع

الی الصلوة فاشار الینا النبی صلی الله علیه وسلم ان اتموا صلاتکم وارخی الستر فتوفی من یومه صلی الله علیه وسلم **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزیز عن انس قال لم یخرج النبی صلی الله علیه وسلم ثلثا فاقیمت الصلوة فذهب ابو بکر یتقدم فقال نبی الله صلی الله علیه وسلم بالحجاب فرفعه فلما وضح وجه النبی صلی الله علیه وسلم ما نظرنا منظرا کان اعجب الینا من وجه النبی صلی الله علیه وسلم حین وضح لنا فاومأ النبی صلی الله علیه وسلم بیده الی ابی بکر ان یتقدم وارخی النبی صلی الله علیه وسلم الحجاب فلم یقدر علیه حتی مات **حدثنا** یحیی بن سلیمن قال حدثنی ابن وهب قال حدثنی یونس عن ابن شهاب عن حمزة بن عبد الله انه اخبره عن ابیه قال لما اشتد برسول الله صلی الله علیه وسلم وجعه قیل له فی الصلوة فقال مروا ابا بکر فلیصل بالناس قالت عائشة ان ابا بکر رجل رقیق اذا قرأ غلبه البکاء قال مروه فلیصل فعاودته فقال مروه فلیصل انکن صواحب یوسف تابعه الزبیدی وابن اخی الزهری واسحق بن یحیی الکلبی عن الزهری وقال عقیل ومعمر عن الزهری عن حمزة عن النبی صلی الله علیه وسلم **باب** من قام الی جنب الامام لعلة **حدثنا** زکریا بن یحیی قال حدثنا ابن نمیر قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة قالت امر رسول الله صلی الله علیه وسلم ابا بکر ان یصلی بالناس فی مرضه فکان یصلی بهم قال عروة فوجد رسول الله صلی الله علیه وسلم من نفسه خفة فخرج فاذا ابو بکر یؤم الناس فلما راٰه ابو بکر استأخر فاشار الیه ان کما انت فجلس رسول الله صلی الله علیه وسلم حذاء ابی بکر الی جنبه فکان ابو بکر یصلی بصلوة رسول الله صلی الله علیه وسلم والناس یصلون بصلوة ابی بکر **باب** من دخل لیؤم الناس فجاء الامام الاول فتأخر الاول اولم یتأخر جازت صلاته فیه عائشة عن النبی صلی الله علیه وسلم **حدثنا** عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالک عن ابی حازم بن دینار عن سهل بن سعد الساعدی ان رسول الله صلی الله علیه وسلم ذهب الی بنی عمرو بن عوف لیصلح بینهم فحانت الصلوة فجاء المؤذن الی ابی بکر فقال أتصلی للناس فاقیم قال نعم فصلی ابو بکر فجاء رسول الله صلی الله علیه وسلم والناس فی الصلوة فتخلص حتی وقف فی الصف فصفق الناس وکان ابو بکر لا یلتفت فی صلوته فلما اکثر الناس التصفیق التفت فرأی رسول الله صلی الله علیه وسلم فاشار الیه رسول الله صلی الله علیه وسلم ان امکث مکانک فرفع ابو بکر یدیه فحمد الله علی ما امره به رسول الله صلی الله علیه وسلم من ذلک ثم استأخر ابو بکر حتی استوی فی الصف وتقدم رسول الله صلی الله علیه وسلم فصلی فلما انصرف قال یا ابا بکر ما منعک ان تثبت اذ امرتک فقال ابو بکر ما کان لابن ابی قحافة ان یصلی بین یدی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما لی رأیتکم اکثرتم التصفیق من نابه شیء فی صلاته فلیسبح فانه اذا سبح التفت الیه وانما التصفیق للنساء **باب** اذا استووا فی القراءة فلیؤمهم اکبرهم **حدثنا** سلیمن بن حرب قال اخبرنا حماد بن	وتوفی فی / ابن مالک / فتقدم / رأینا / حدثنا / قال فلیصل / فلیصل / اخبرنا / فی / الآخر / فیه عن عائشة / بالناس / امر به / رأیته / حدثنا

اسماء الرجال

ابو معمر بفتح المیمین عبد الله بن عمرو المنقری البصری عبد الوارث ابن سعید العنبری مولاهم ابو عبیدة التنوری عبد العزیز بن صهیب البنانی البصری انس بن مالک خادم النبی صلی الله علیه وسلم یحیی بن سلیمان الجعفی الکوفی نزیل مصر ابن وهب عبد الله ابو محمد المصری یونس هو ابن یزید الایلی ابو یزید ابن شهاب محمد بن مسلم الزهری حمزة بن عبد الله بن عمر ابن الخطاب قوله تابعه الزبیدی ای تابع یونس بن یزید الزبیدی بضم الزای محمد بن الولید الحمصی مما وصله الطبرانی وابن اخی الزهری هو محمد بن عبد الله بن مسلم مما وصله ابن عدی واسحق بن یحیی الکلبی الحمصی مما وصله ابو بکر بن شاذان البغدادی الزهری هو محمد بن مسلم بن شهاب وقال عقیل بالتصغیر ابن خالد الایلی وصله الذهلی ومعمر هو ابن راشد اخرجه مسلم وغیره علی اختلاف الزهری وحمزة المذکورین آنفا باب من قام الخ زکریا هو البلخی ابو یحیی اللؤلؤی ابن نمیر هو عبد الله ابو هشام بن عروة هو ابن الزبیر القرشی باب من دخل الخ عبد الله هو التنیسی ابو محمد مالک الامام المدنی ابی حازم اسمه سلمة باب اذا استووا الخ سلیمان هو الازدی البصری حماد بن زید بن درهم الازدی ۲

حل اللغات وضح ظهر ارخی القی فاقیم صیغة المتکلم من الاقامة فتخلص ای فرغ من شق الصفوف صفق التصفیق ومنک زدن نابه اصابه ۲

علی هذا فالمناسب ان یحمل قوله اذا اغتسل من الجنابة علی معنی اذا فرغ من الاغتسال وکذا یحمل قوله عند الغسل ای عند الفراغ منه اذ استعمال الطیب قبل الاغتسال غیر معهود وانما المعهود استعماله بعد لکن الصحیح ان الحلاب نوع من الاناء لماء الاغتسال وقد کثر کلامهم لتطبیق کلام المصنف علی هذا الصحیح الا ان کلامه ابی ما ذکروه تکلف والله تعالی اعلم وعلی هذا فهذا الحدیث تفسیر لما فی حدیث عائشة السابق، ثم یصب علی رأسه ثلاث غرف ولما فی حدیث جابر یأخذ ثلاث اکف وحاصله ان التعدد کان للاستیعاب لا للتکرار فاثبات التکرار فی الغسل مشکل والاقرب لوحده کما نص علیه الامام البخاری والله تعالی اعلم ۱۲ سندی (قوله باب المضمضة والاستنشاق) ای انهما من غسل الجنابة اعم من کونهما واجبین ام لا اذ لا دلالة لحدیث الباب علی الوجوب ولا علی عدمه وقیل اراد بیان عدم وجوبهما لان فی بعض روایات الحدیث ثم توضأ وضوءه للصلوة فدل علی انهما

حاشیة السندی

زيد عن ايوب عن ابى قلابة عن مالك بن الحويرث قال قدمنا على النبى صلى الله عليه وسلم ونحن شببة فلبثنا عنده نحوا من عشرين ليلة وكان النبى صلى الله عليه وسلم رحيما فقال لو رجعتم الى بلادكم فعلمتموهم مروهم فليصلوا صلوة كذا فى حين كذا وصلوة كذا فى حين كذا فاذا حضرت الصلوة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم

باب اذا زار الامام قوما فامهم **حدثنا** معاذ بن اسد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهرى قال اخبرنى محمود بن الربيع قال سمعت عتبان بن مالك الانصارى قال استأذن النبى صلى الله عليه وسلم فاذنت له فقال اين تحب ان اصلى من بيتك فاشرت له الى المكان الذى احب فقام وصففنا خلفه ثم سلم وسلمنا

باب انما جعل الامام ليؤتم به وصلى النبى صلى الله عليه وسلم فى مرضه الذى توفى فيه بالناس وهو جالس وقال ابن مسعود اذا رفع قبل الامام يعود فيمكث بقدر ما رفع ثم يتبع الامام وقال الحسن فيمن يركع مع الامام ركعتين ولا يقدر على السجود يسجد للركعة الاخرة سجدتين ثم يقضى الركعة الاولى بسجودها وفيمن نسى سجدة حتى قام يسجد

حدثنا احمد بن يونس قال اخبرنا زائدة عن موسى بن ابى عائشة عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال دخلت على عائشة فقلت الا تحدثينى عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت بلى ثقل النبى صلى الله عليه وسلم فقال اصلى الناس قلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله قال ضعوا لى ماء فى المخضب قالت ففعلنا فاغتسل فذهب لينوء فاغمى عليه ثم افاق فقال اصلى الناس قلنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله قال ضعوا لى ماء فى المخضب قالت ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فاغمى عليه ثم افاق فقال اصلى الناس قلنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله قال ضعوا لى ماء فى المخضب فقعد فاغتسل ثم ذهب لينوء فاغمى عليه ثم افاق فقال اصلى الناس قلنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله والناس عكوف فى المسجد ينتظرون النبى صلى الله عليه وسلم لصلوة العشاء الاخرة فارسل النبى صلى الله عليه وسلم الى ابى بكر بان يصلى بالناس فاتاه الرسول فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرك ان تصلى بالناس فقال ابو بكر وكان رجلا رقيقا يا عمر صل بالناس فقال له عمر انت احق بذلك فصلى ابو بكر تلك الايام ثم ان النبى صلى الله عليه وسلم وجد من نفسه خفة فخرج بين رجلين احدهما العباس لصلوة الظهر وابو بكر يصلى بالناس فلما راه ابو بكر ذهب ليتاخر فاومى اليه النبى صلى الله عليه وسلم بان لا يتاخر فقال اجلسانى الى جنبه فاجلساه الى جنب ابى بكر قال فجعل ابو بكر يصلى وهو ياتم بصلوة النبى صلى الله عليه وسلم والناس بصلوة ابى بكر والنبى صلى الله عليه وسلم قاعد قال عبيد الله فدخلت على عبد الله بن عباس فقلت له الا اعرض عليك ما حدثتنى عائشة عن مرض النبى صلى الله عليه وسلم قال هات فعرضت عليه حديثها فما انكر منه شيئا غير انه قال اسمت لك الرجل الذى كان مع العباس قلت لا قال هو على **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين انها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيته وهو شاك فصلى جالسا وصلى وراءه قوم قياما فاشار اليهم ان اجلسوا فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا

ثنا — على — الاخيرة — ثنا — وخرج — قال — رسول الله — رسول الله — ربنا لك الحمد

٥١ قوله اذا زار الامام قوما فامهم لم يبين حكمه فى الترجمة بل للامام ذلك ام يحتاج الى اذن القوم فاكتفى بما ذكر فى حديث الباب فانه يشعر بالاستيذان كما سنذكره انشاء الله تعالى ٢ع ٥٢ قوله اين تحب الخ فيه المطابقة للترجمة فانه يتضمن امرين احدهما قصدا وهو تعيين المكان من صاحب المنزل والآخر ضمنا وهو الاستيذان بالامامة فان قلت الامام الاعظم سلطان على الملك فلا يحتاج الى الاستيذان قلت فى الاستيذان رعاية الجانبين مع انه ورد فى حديث ابى مسعود لا يؤم الرجل فى سلطانه ولا يجلس على تكرمته الا باذنه فان مالك الشئ سلطان عليه ٢ عينى ٥٣ قوله وصلى النبى صلى الله عليه وسلم فى مرضه الخ هذا التعليق تقدم مسندا من حديث عائشة رضى الله عنها فان قلت لا دخل له فى الترجمة فما فائدة ذكره قلت انه يشير به الى ان الترجمة التى هى قطعة من الحديث عام يقتضى متابعة الامام مطلقا وقد لحقه دليل الخصوص وهو حديث عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى فى مرضه الذى توفى فيه وهو جالس والناس خلفه قيام ولم يامرهم بالجلوس فدل على دخول التخصيص فى عموم قوله انما جعل الامام ليؤتم به ١٢ عمدة القارى ٥٤ قوله قال ابن مسعود هذا التعليق وصله ابن ابى شيبة بسند صحيح وروى عبد الرزاق عن عمر نحوه باسناد صحيح ولفظه ايما رجل رفع راسه قبل الامام فى ركوع او سجود فليضع راسه بقدر رفعه اياه ١٢ ع ٥٥ قوله وقال الحسن اى البصرى فيمن الخ فى حقه قال الشيخ ابن حجر فى فتح البارى والعينى فى عمدة القارى ان الذى قاله الحسن فرعان ومسئلتان الاولى فيمن يركع وصلها سعيد بن منصور باسناده ولفظها فى الرجل يركع يوم الجمعة فيزحمه الناس فلا يقدر على السجود وقال اذا فرغوا من صلاتهم سجد سجدتين للركعة الثانية ثم يقوم فيصلى ركعة وسجدتين والثانية فى قوله فيمن نسى فوصلها ابن ابى شيبة باتم منه ولفظها فى رجل نسى سجدة من اول صلاته فلم يذكرها حتى كان آخر ركعة من صلاته قال يسجد ثلاث سجدات فان ذكرها قبل السلام يسجد سجدة واحدة وان ذكر بعد انقضاء الصلوة يستانف الصلوة انتهى ثم قال العينى مطابقته للترجمة من حيث ان فيه متابعة للامام بعد المخالفة فيه انتهى كذا فى الخير الجارى ١٢ ٥٦ قوله والناس بصلوة ابى بكر اى باعتبار انه كان مبلغا لهم وكان يرفع صوته بالتكبير وذلك لان النبى صلى الله عليه وسلم كان قاعدا وغلب عليه الضعف فلم يرفع التكبير بحيث يبلغهم جميعا كذا فى الخير الجارى وقال العينى قال الشافعى لم يصل بالناس فى مرض موته فى المسجد الا مرة واحدة وهى هذه التى صلى فيها قاعدا وكان ابو بكر فيها اماما ثم صار ماموما يسمع الناس التكبير فلاجل ذلك كان ابو بكر كالامام فى حقهم واستدل به البعض على جواز استخلاف الامام بغير ضرورة لصنيع ابى بكر انتهى كلام العينى وحمل البعض استخلاف ابى بكر على الحصر عن القراءة كما فى الدر المختار يجوز ان يستخلف اذا حصر عن قراءة قدر المفروض لحديث ابى بكر فانه لما احس بالنبى صلى الله عليه وسلم حصر عن القراءة فتاخر فتقدم صلى الله عليه وسلم واتم ١٢ ع

اسماء الرجال

ايوب السختيانى **ابى قلابة** هو عبد الله بن زيد الجرمى **باب** اذا زار الامام الخ **معاذ** بن اسد المروزى **عبد الله** بن المبارك المروزى **معمر** هو ابن راشد الازدى **الزهرى** هو محمد بن مسلم بن شهاب **باب** انما جعل الامام **احمد** بن يونس نسبه لجده لشهرته واسم ابيه عبد الله التيمى اليربوعى الكوفى **زائدة** بن قدامة البكرى الكوفى **موسى** بن ابى عائشة الهمدانى الكوفى **عبد الله** بن يوسف التنيسى **مالك** الامام المدنى **هشام** يروى عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام القرشى

٥٧ اى التى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها مريضا غير قادر على الخروج ١٢ ع

حل اللغات شببة جمع الشاب ليؤتم من الايتمام وهو الاقتداء لينوء مثل يقوم لفظا ومعنى عكوف بضم العين جمع العاكف

الوضوء وقام الاجماع على ان الوضوء فى غسل الجنابة غير واجب فى المضمضة والاستنشاق من توابع الوضوء فاذا سقط الوضوء سقطت توابعه اه ولا يخفى ان لفظ توضأ وضوءه ليس من كلامه صلى الله تعالى عليه ولا يلزم من كلام ميمونة ايضا ضرورة ان الحديث واحد واختلاف الالفاظ انما هو من الرواة فلا يصح الاستدلال به ولو سلم فكونهما للوضوء لا يمنع من كونهما للغسل ايضا اذ نوى ان يكونا للامرين والحديث لا يدل على نه ما نوى لهما على انه لا حاجة الى النية عند الحنفية قوله وقام الاجماع على ان الوضوء فى غسل الجنابة الخ ان اراد ان غسل اعضاء الوضوء منها غير واجب فباطل وان اراد ان تقديم الوضوء مرتبا غير واجب فلا يفيد ثم الظاهر من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها ان ما يتوهم من كون الوضوء ليس بوضوء مطلوب من حيث كونه وضوءا بل هو بداية للاغتسال باعضاء الوضوء تشريفا

حاشية السندى

۵۱ قوله قعودا. ہذا یخالف حدیث عائشة لان فیه فصلی وراءه قیاما اجیب عنه بوجوه آلاول ان فی روایة انس اختصارا وکانه اقتصر علی مآل الیه الحال بعد امره لهم بالجلوس الثانی ما قاله القرطبی وهو انه یحتمل ان یکون بعضهم قعد من اول الحال وهو الذی حکاه انس وبعضهم قام حتی اشار الیه بالجلوس وهو الذی حکته عائشة الثالث ما قاله قوم وهو احتمال تعدد الواقعة ویدل علیه روایة ابی داؤد عن جابر انهم دخلوا یعودونه مرتین فصلی بهم فیهما وبین ان الاولی کانت نافلة واقرهم علی القیام وهو جالس والثانیة کانت فریضة وابتدؤا قیاما فاشار الیهم بالجلوس ونحوه عند الاسمٰعیلی ۱۲ عمدة القاری **۵۲ قوله** وانما یؤخذ الخ اشارة الی ان الذی یجب به العمل هو ما استقر علیه آخر الامر من النبی صلعم ولما کان آخر الامر منه صلعم صلاته قاعدا والناس وراءه قیام دل علی ان ما کان قبله من ذلک مرفوع الحکم وهو الذی ذهب الیه ابو حنیفة والشافعی والثوری وجمهور السلف ان القادر علی القیام لا یصلی مع القاعد الا قائما ۱۲ عمدة القاری **۵۳ قوله** وهو غیر کذوب۔ یعنی غیر ذی کذب من قبیل قوله تعالی وما ربک بظلام للعبید قال الخطابی هذا القول لا یوجب تهمة فی الراوی انما یوجب حقیقة الصدق له لان هذه عادتهم اذا ارادوا تاکید العلم بالراوی والعمل بما روی وکان ابو هریرة یقول سمعت خلیلی الصادق المصدوق۔ کذا فی العینی وبسطه ابن حجر ۱۲ ک **۵۴ قوله** ذکوان۔ قال القسطلانی وهو یومئذ غلام لم یعتق من المصحف ای قرأ من المصحف قال العینی القراءة من المصحف فی الصلوة مفسدة عند ابی حنیفة لانه عمل کثیر وعند ابی یوسف ومحمد یجوز لکنه یکره لما فیه من التشبه باهل الکتاب وبه قال الشافعی ۱۲ ع خ **۵۵ قوله** لقول النبی صلعم الخ ہذا تعلیل لجمیع ما ذکر قبل من العبد وولد البغی والاعرابی والغلام الذی لم یحتلم یعنی الحدیث لم یفرق بین المذکورین وغیرهم ولکن یظهر من ہذا ان امامة احدهؤلاء انما تجوز اذا کان اقرأ القوم ۱۲ ع **۵۶ قوله** کان رأسه زبیبة ای حبة عنب سوداء ہذا تمثیل فی الحقارة وسماجة الصورة وعدم الاعتداد بها ودلالته علی الترجمة من حیث ان المراد به عبد حبشی والمستعمل هو الذی فوض الیه العمل ای جعل امیرا والیا والسنة ان یتقدم فی الصلوة الوالی وقیل وجه الاستدلال بانه اذا امر بطاعته فقد امر بالصلوة خلفه فان قلت کیف یکون العبد والیا وشرط الولایة الحریة قلت بان یولیه بعض الائمة او یتغلب علی البلاد بالشوکة ۱۲ ک **۵۷ قوله** فان اصابوا۔ یعنی فان اتموا ای فی الشرائط والسنن ونحو ذلک کما فی روایة ابن حبان یکون اقوام یصلون الصلوة فان اتموا فلکم ولهم والاحادیث یفسر بعضها بعضا وبه المطابقة للترجمة کذا فی العینی ۱۲ **۵۸ قوله** وان اخطأوا ای وان لم یصیبوا فلکم ای ثوابها وعلیهم ای عقابها قال الکرمانی الخطأ عقابه مرفوع فکیف یکون علیهم واجاب بان الاخطاء ههنا فی مقابلة الاصابة لا فی مقابلة العمد وہذا الذی فی مقابلة العمد مرفوع لا ذلک انتهی قال ابن بطال ان اصابوا یعنی الوقت فان بنی امیة کانوا یؤخرون الصلوة تاخیرا شدیدا ویدل علیه روایة ابی داؤد یکون علیکم امراء من بعدی یؤخرون الصلوة فهی لکم وهی علیهم فصلوا معهم ما صلوا القبلة وفی مسند عبد الله بن وهب الامام جنة فان اتم فلکم وله وان نقص فعلیه النقصان ولکم التمام ہذا اوفق للترجمة ۱۲ کذا فی العینی **۵۹ قوله** امامة المفتون ای الذی دخل فی الفتنة و یخرج علی الامام ومنهم من فسره بما هو اعم من ذلک والمبتدع ای من اعتقد شیئا مما یخالف اهل السنة والجماعة ۱۲ فتح الباری قال العینی المفتون من ذهب عقله وماله والمضل عن الحق یقال له الفاتن ہکذا فسره الکرمانی والله تعالی اعلم **۶۰** ای قبل ان یعتق کان من اهل فارس من خیار الصحابة اعتقته امرأة من الانصار فتبناه ابو حذیفة بن عتبة فلما نهوا عنه قیل له مولاه ۱۲ فتح

اجمعون حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب فرسا فصرع عنه فجحش شقه الايمن فصلى صلوة من الصلوات وهو قاعد فصلينا وراءه قعودا فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا صلى قائما فصلوا قياما واذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون قال ابو عبد الله قال الحميدي قوله واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا هو في مرضه القديم ثم صلى بعد ذلك النبي صلى الله عليه وسلم جالسا والناس خلفه قياما لم يأمرهم بالقعود وانما يؤخذ بالآخر فالآخر من فعل النبي صلى الله عليه وسلم **باب** متى يسجد من خلف الامام قال انس عن النبي صلى الله عليه وسلم فاذا سجد فاسجدوا حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سفين قال حدثني ابو اسحق قال حدثني عبد الله ابن يزيد قال حدثني البراء وهو غير كذوب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده لم يحن احد منا ظهره حتى يقع النبي صلى الله عليه وسلم ساجدا ثم نقع سجودا بعده حدثنا ابو نعيم حدثنا سفين عن ابى اسحق نحوه **باب** اثم من رفع رأسه قبل الامام حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة عن محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اما يخشى احدكم او لا يخشى احدكم اذا رفع رأسه قبل الامام ان يجعل الله رأسه رأس حمار او يجعل الله صورته صورة حمار **باب** امامة العبد والمولى وكانت عائشة يؤمها عبدها ذكوان من المصحف وولد البغي والاعرابي والغلام الذي لم يحتلم لقول النبي صلى الله عليه وسلم يؤمهم اقرأهم لكتاب الله ولا يمنع العبد من الجماعة بغير علة حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر قال لما قدم المهاجرون الاولون العصبة موضعا بقباء قبل مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤمهم سالم مولى ابى حذيفة وكان اكثرهم قرآنا حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة قال حدثني ابو التياح عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسمعوا واطيعوا وان استعمل حبشي كان رأسه زبيبة **باب** اذا لم يتم الامام واتم من خلفه حدثنا الفضل بن سهل قال حدثنا الحسن بن موسى الاشيب قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يصلون لكم فان اصابوا فلكم وان اخطأوا فلكم وعليهم **باب** امامة المفتون والمبتدع وقال الحسن صل وعليه بدعته وقال لنا محمد بن يوسف حدثنا الاوزاعي قال حدثنا الزهري عن حميد ابن عبد الرحمن عن عبيد الله بن عدي بن الخيار انه دخل على عثمان بن عفان وهو محصور فقال انك امام عامة ونزل بك ما ترى ويصلي لنا امام فتنة ونتحرج فقال الصلوة احسن ما يعمل الناس فاذا احسن الناس فاحسن معهم واذا اساءوا فاجتنب اساءتهم وقال الزبيدي قال الزهري لا نرى ان يصلى

فاذا ۔ قياما ۔ او لا يخشى ۔ والموالي ۔ عن لغير ۔ عن ابن عمر ۔ حدثني ۔ قال

اسماء الرجال

عبد الله بن یوسف هو التنیسی **مالک** هو ابن انس الامام **ابن شهاب** هو الزهری **قال الحمیدی** هو عبد الله بن الزبیر **قال انس** هو ابن مالک ہذا طرف من حدیثه الماضی **مسدد** هو ابن مسرهد **یحیی** هو القطان **سفیان** هو الثوری ابن سعید **ابو اسحق** عمرو بن عبد الله السبیعی **عبد الله بن یزید** الخطمی **ابو نعیم** الفضل بن دکین **سفین** هو الثوری المذکور **ابی اسحق** مر آنفا **باب** اثم من رفع الخ **حجاج** هو السلمی البصری **شعبة** هو ابن الحجاج **محمد** بن زیاد الجمحی المدنی **باب** امامة الخ **ابراهیم** بن المنذر الحزامی **عبید الله** بن عمر العمری **نافع** مولی ابن عمر **یحیی** هو القطان **شعبة** بن الحجاج **ابو التیاح** یزید بن حمید **باب** اذا الخ **الفضل** هو البغدادی الاعرج **زید** مولی عمر رض **عطاء** مولی میمونة رض **باب** امامة المفتون الخ **قال الحسن** البصری **محمد** بن یوسف الفریابی **الاوزاعی** عبد الرحمن بن عمرو **الزهری** هو محمد بن مسلم بن شهاب

حل اللغات فصرع عنه ای سقط فجحش الجحش الخدش وهو ان یتقشر جلد العضو المهاجرون الاولون هم الذین قدموا المدینة قبل النبی صلی الله علیه وسلم اخطأوا ای تعمدوا فی الخطاء فان الاخطاء قد یطلق فی مقابلة العمد وقد یطلق فی مقابلة الاصابة وهو المقصود ههنا المفتون هو الذی دخل فی الفتنة المبتدع من اعتقد شیئا مما یخالف اهل السنة والجماعة نتحرج ای نخاف الوقوع فی الحرج والحرج الاثم ۱۲

ونکریرالها کالبدایة بالمیامن وعلی هذا فینبغی ان لا یحسن تکرار غسل تلک الاعضاء لاستیعاب لاغتسال الله تعالی اعلم والوجه فی اثبات خروج المضمضة والاستنشاق والدلک عن الغسل لاستدلال بحدیث ام سلمة انما یکفیک ان تحثی علی راسک ثلاث حثیات ثم تفیضین علیک الماء فتطهرین اخرجه مسلم فتأمل (قوله تختلف یدینا فیه) هذا او ان دل علی ادخال الید لکن لا یدل علی کون الادخال قبل غسل الید کما لا یخفی وقیل کون الادخال قبل تمام الغسل یکفی فی المطلوب لان الجنابة قبل تمام الغسل باقیة اذ هی لا تتجزأ فالادخال قبل غسل الید وبعده بالنظر الی الجنابة سواء فلا یفید غسل الید فی الجنابة وانما یفید فی القذر ان کان فاذا لم یکن فلا فائدة وفیه نظر لظهور ان الجنابة تتخفف ولذلک یؤمر الجنب بالوضوء اذا اراد ان ینام علی جنابته او اراد الاکل ونحوه فتأمل واما حدیث غسل یده فهو مبنی علی ان غسل الید لا یفید فی الجنابة

ص ۶ حاشیة السندی

قوله المخنث۔ بفتح النون وکسرہا والکسر افصح والفتح اشہر ای الذی لہ التکسر واللین مثل النساء وہو علی صنفین صنف مخلوقۃ علی ذلک وہو لا اثم علیہ وصنف متشبہ بہن وہو المراد وقیل بکسر النون من فیہ تکسر ولین وتشبہ وبالفتح من یؤتی فی دُبُرہ وہو المراد کذا فی العینی ۱۲ خیر جاری ۵۲ قولہ ولو لحبشی۔ ای ولو کان الطاعۃ والامر لحبشی سواء کان ذلک الحبشی مفتوزاً او مستبداً قال شارح التراجم وجہ موافقۃ الترجمۃ ان ہذہ الصفات لا توجد غالباً الا فیمن ہو غایۃ فی الجہل مفتون بنفسہ ۱۲ کرمانی ۵۳ قولہ کان رأسہ زبیبۃ بفتح زای حبۃ العنب الیابسۃ السوداء اراد بہا صغر رأسہ وحقارۃ صورتہ وقصر شعرہ یعنی اذا وجب طاعتہ فی الصلوۃ خلفہ اولی وہذا فی الامراء والعمال دون الخلفاء اذ ہم قریش ۱۲ مجمع البحار

خلف المخنث الا من ضرورۃ لا بُدَّ منہا حدثنا محمد بن ابان قال حدثنا غندر عن شعبۃ عن ابی التیاح انہ سمع انس بن مالک قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لابی ذر اسمع واطع ولو لحبشی کان رأسہ زبیبۃ **باب** یقوم عن یمین الامام بحذائہ سواءً اذا کانا اثنین حدثنا سلیمن بن حرب قال حدثنا شعبۃ عن الحکم قال سمعت سعید بن جبیر عن ابن عباس قال بتُّ فی بیت خالتی میمونۃ فصلی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم العشاء ثم جاء فصلے اربع رکعات ثم نام ثم قام فجئت فقمت عن یسارہ فجعلنی عن یمینہ فصلی خمس رکعات ثم صلی رکعتین ثم نام حتی سمعت غطیطہ او قال خطیطہ ثم خرج الی الصلوۃ **باب** اذا قام الرجل عن یسار الامام فحولہ الامام الی یمینہ لم تفسد صلاتہما حدثنا احمد قال حدثنا ابن وہب قال حدثنا عمرو عن عبد ربہ بن سعید عن مخرمۃ بن سلیمن عن کریب مولی ابن عباس عن ابن عباس قال نمت عند میمونۃ والنبی صلی اللہ علیہ عندہا تلک اللیلۃ فتوضأ ثم قام یصلی فقمت عن یسارہ فاخذنی فجعلنی عن یمینہ فصلے ثلث عشرۃ رکعۃ ثم نام حتی نفخ وکان اذا نام نفخ ثم اتاہ المؤذن فخرج فصلی ولم یتوضأ قال عمرو فحدثت بہ بکیراً فقال حدثنی کریب بذلک **باب** اذا لم ینو الامام ان یؤم ثم جاء قوم فامہم حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعیل بن ابراہیم عن ایوب عن عبد اللہ بن سعید بن جبیر عن ابیہ عن ابن عباس قال بتُّ عند خالتی میمونۃ فقام النبی صلی اللہ علیہ وسلم یصلی من اللیل فقمت اصلی معہ فقمت عن یسارہ فاخذ برأسی واقامنی عن یمینہ **باب** اذا طوّل الامام وکان للرجل حاجۃ فخرج وصلی حدثنا مسلم قال حدثنا شعبۃ عن عمرو عن جابر ابن عبد اللہ ان معاذ بن جبل کان یصلی مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم ثم یرجع فیؤم قومہ ح وحدثنی محمد بن بشار قال ثنا غندر قال ثنا شعبۃ عن عمرو قال سمعت جابر بن عبد اللہ قال کان معاذ بن جبل یصلی مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم ثم یرجع فیؤم قومہ فصلی العشاء فقرأ بالبقرۃ فانصرف الرجل فکان معاذ ینال منہ فبلغ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال فتّانٌ فتّانٌ فتّانٌ ثلث مرار او قال فاتناً فاتناً فاتناً وامرہ بسورتین من اوسط المفصل قال عمرو لا احفظہما **باب** تخفیف الامام فی القیام واتمام الرکوع والسجود حدثنا احمد بن یونس قال ثنا زہیر قال ثنا اسمعیل قال سمعت قیساً قال اخبرنی ابو مسعود ان رجلاً قال واللہ یا رسول اللہ انی لاتأخر عن صلوۃ الغداۃ من اجل فلان مما یطیل بنا فما رأیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی موعظۃ اشد غضباً منہ یومئذ ثم قال ان منکم منفرین فایکم ما صلی بالناس فلیتجوز فان فیہم الضعیف والکبیر وذا الحاجۃ **باب** اذا صلی لنفسہ فلیطول ما شاء حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال انا مالک عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی ہریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا صلی احدکم للناس فلیخفف فان فیہم الضعیف والسقیم والکبیر واذا صلی احدکم لنفسہ فلیطول ما شاء **باب** من شکا امامہ اذا طوّل

ھ بان یسب ×

۵۴ قولہ فحدثت بہ بکیراً۔ ای بکیر بن عبد اللہ بن الاشج ونبہ عمرو بذلک علی ان سند روایتہ عن بکیر اعلی من روایتہ المذکورۃ اولاً والجواب عن الاختلاف فی عدد الرکعات لا یستقیم الا ان یحمل ان نوم ابن عباس عندہ صلی اللہ علیہ وسلم کان وقوعاً کما قالہ الداؤدی لکن استدرک العینی بقولہ قلت المشہور انہا کانت واقعۃ واحدۃ واللہ تعالی اعلم ۱۲ ۵۵ قولہ فیؤم قومہ۔ مطابقۃ للترجمۃ من حیث ان ہذا البعض الحدیث الذی یاتی عقیبہ والکل حدیث واحد وفیہ فانصرف الرجل وفیہ المطابقۃ وفیہ دلیل لمن جوز اقتداء المفترض بالمتنفل ومن منعہ اجاب بان صلاتہ مع النبی صلعم غیر الصلوۃ التی کان یصلیہا بقومہ وبانہ منسوخ قال ابن الہمام فی فتح القدیر وروی الشافعی عن جابر کان معاذ بن جبل یصلی مع رسول اللہ صلعم العشاء ثم ینطلق الی قومہ فیصلیہا بہم ہی لہ تطوع ولہم فریضۃ واجیب بان الاحتجاج بہ من باب ترک الانکار من النبی صلعم وشرط ذلک علمہ وجاز عدمہ یدل علیہ ما رواہ الامام احمد عن سلیم رجل من بنی سلمۃ اتی النبی صلعم فقال یا رسول اللہ ان معاذ بن جبل یاتینا بعد ما ننام ونکون فی اعمالنا بالنہار فینادی بالصلوۃ فنخرج الیہ فیطول علینا فقال علیہ السلام یا معاذ لا تکن فتاناً اما ان تصلی معی واما ان تخفف علی قومک فشرع احد الامرین فدل علی ان المراد عدم الجمع ومنعہ ۱۲ ۵۶ قولہ ینال منہ۔ ای یعیب منہ ای یعیبہ ویتعرض لہ بالایذاء ۱۲ ع ۵۷ قولہ قال عمرو لا احفظہما۔ قال ذلک فی حال تحدیثہ لشعبۃ والا ففی روایۃ سلیم بن حیان عن عمرو واقرأ والشمس وضحہا وسبح اسم ربک الاعلی ونحوہا ۱۲ عینی ۵۸ قولہ مما یطیل کلمۃ ما مصدریۃ ای من تطویلہ ۱۲ ع ۵۹ قولہ فایکم ما صلی۔ کلمۃ ما زائدۃ وفائدتہا التوکید وزیادۃ التعمیم ۱۲ عینی

ع بان یکون ذا شوکۃ فلا تعطل الجماعۃ بسببہ ۱۲ ع ع مقول ابن وہب ویحتمل التعلیق ۱۲ ک ع نصب علی انہ خبر یکون مقدراً ای یکون فاتناً ۱۲ ع

اسماء الرجال

محمد بن ابان ہو البلخی غندر ہو محمد بن جعفر البصری شعبۃ بن الحجاج ابو بسطام البصری ابی التیاح یزید بن حمید **باب** یقوم الخ سلیمان الواشحی قاضی مکۃ شعبۃ ہو ابن الحجاج المذکور الحکم بفتحتین ہو ابن عتیبۃ بضم المہملۃ وفتح الفوقیۃ ثم موحدۃ **باب** بالتنوین اذا قام الخ احمد ای ابن صالح جزم بہ ابو نعیم۔ وفی نسخۃ ابن عیسی المصری ابن وہب ہو عبد اللہ ابو محمد المصری **باب** اذا لم ینو الامام الخ مسدد ہو ابن مسرہد ابو الحسن البصری اسمعیل بن ابراہیم بن مقسم الاسدی البصری **باب** اذا طول الخ مسلم ہو ابراہیم الازدی شعبۃ المذکور قریباً عمرو بن دینار المکی ابو محمد **باب** تخفیف الامام الخ احمد ہو ابن عبد اللہ بن یونس زہیر ہو ابن معاویۃ الجعفی اسمعیل ہو ابن ابی خالد قیس ہو ابن ابی حازم ابو مسعود عقبۃ بن عمرو البدری الانصاری **باب** اذا صلی الخ عبد اللہ ابن یوسف التنیسی مالک ہو ابن انس الامام ابو الزناد عبد اللہ بن ذکوان الاعرج عبد الرحمن بن ہرمز

حل اللغات

المخنث۔ بفتح النون وکسرہا والفتح اشہر والکسر افصح وہو علی صنفین خلقی وہو لا اثم علیہ وغیر خلقی بل یتشبہ بالنساء وہو فی الدبر وہو المراد ہہنا زبیبۃ ہی حبۃ العنب الیابسۃ السوداء غطیطہ الغطیط والخطیط بمعنی واحد وہو صوت النائم ینال منہ ای یعیب من عرضہ

فیکون للقدر واما الاحادیث الاخر فہی راجعۃ الی حدیث تختلف یدیہا واللہ تعالی اعلم وبالجملۃ الاستدلال بہذہ الاحادیث علی المطلوب خفی جداً ۱۲ سندی (قولہ ینضح طیبا) کانہ اخذ منہ کون الغسل واحداً اذ لا یبقی اثر الطیب علی ہذا الوجہ مع تعدد الاغتسالات واما حدیث انس فکانہ اخذ منہ وحدۃ الغسل من وحدۃ الساعۃ اذ الدور علیہن بغسل جدید لکل واحدۃ یحتاج الی زمان کثیر واللہ تعالی اعلم ۱۲ سندی (قولہ وذراعیہ ثم افاض علی رأسہ الماء) ویعلم منہ انہ ما غسل الرجلین فی الوضوء بل اخرہما الی اخر الاغتسال وقد جاء ذلک فی ہذا الحدیث صریحاً کما تقدم فی الکتاب بل ظاہر ہذا الحدیث انہ مسح الرأس فاخذ منہ المصنف ان غسل اعضاء الوضوء ما کان منہ علی نیۃ وضوء مستقل مطلوب لذاتہ وان الاعضاء المغسولۃ فی الوضوء مقصود اعادتہا فی حالۃ غسل لیس لتتمیم الاغتسال اذ لو کان علی ہذا الوجہ لکان الظاہر اتمام الوضوء اولاً

٥١ قوله قال ابو اسيد بضم الهمزة وفتح السين وللمستملي بفتح الهمزة وكسر السين واسمه مالك بن ربيعة الانصاري الساعدي في شهر ـ لشاهد كلها مطابقة للترجمة ظاهرة فان قول ابي اسيد لابنه طولت بنا الصلوٰة كالشكاية عن تطويله ٥٢ قوله بناضحين ـ الناضح بالنون والضاد المعجمة والحاء المهملة ما استعمل من الابل في سقي النخل والزرع وهو البعير الذي يستقى عليه ١٢ ع ٥٣ قوله وقد جنح الليل ـ اي اقبل بظلمته وهو بفتح النون من فتح ٥٤ قوله نال منه ـ اي عاب الرجل وقال انه منافق ـ كذا في المجمع ١٢ ٥٥ قوله احسب هذا في الحديث ـ يعني هذه الجملة الاخيرة فانه يصلي الى آخره وقائل ذلك شعبة الراوي عن محارب وقد رواه غير شعبة من اصحاب محارب عنه بدونها وكذا اصحاب جابر ١٢ فتح الباري ٥٦ قوله وتابعه سعيد بن مسروق وهو والد سفيان الثوري وقد وصل رواية هذه ابو عوانة وقوله مسعر بالرفع عطف على سعيد اي وتابع شعبة سعيد ومسعر وابو اسحٰق الشيباني ١٢ عيني ٥٧ قوله وقال عمرو ـ هو ابن دينار وانما قال قال عمرو ولم يقل تابعه مثل ما قال في سابقه ولاحقه لان هؤلاء الثلثة لم يتابعوا احداً في ذلك ١٢ ع ٥٨ قوله وتابعه الاعمش ـ اي تابع شعبة سليمان الاعمش عن محارب بن دثار والفرق بين المتابعتين اعني السابقة واللاحقة ان الاولى ناقصة اذ لم يذكر المتابع عليه والاخيرة كاملة اذ ذكره يعني عن محارب ١٢ ع ك ٥٩ قوله يوجز الصلوٰة من الايجاز وهو ضد الاطناب والاكمال ضد النقص مطابقته للترجمة ظاهرة جداً اما على تقدير سقوط هذه الترجمة كما في بعض النسخ فوجه مناسبته لترجمة الباب السابق من حيث انه صلى الله عليه وسلم امر في حديث ذلك الباب بالايجاز وههنا فعله بنفسه فاشار بهذا الى ان الايجاز مع الاكمال مندوب لانه ثبت بقول النبي صلى الله عليه وسلم وفعله ١٢ عمدة القاري ٦٠ قوله بكاء الصبي ـ البكاء اذا مددت اردت به الصوت الذي يكون معه واذا قصرت اردت خروج الدمع وههنا ممدود ولا محالة اذ السماع لا يكون الا في الصوت وبه استدل بعض الشافعية على ان الامام اذا كان راكعاً فاحس بداخل يريد الصلوٰة معه ينتظر ليدرك فضيلة الركعة وذلك لانه اذا جاز التجوز لحاجة الانسان في بعض امور الدنيا فله ان يزيد فيها للعبادة بل هذا احق واولى وممن اجاز ذلك الشعبي والحسن وابن ابي ليلى وقال القرطبي لا دلالة فيه لان هذا زيادة عمل بخلاف الحذف وقال ابو حنيفة اخشى عليه امراً عظيماً يعني الشرك وقال مالك ينتظر لانه يضر من خلفه وهو قول ابي حنيفة والشافعي وقيل ينتظر ما لم يشق على اصحابه وهو قول احمد واسحٰق ١٢ ع ملتقطاً وفي الدر المختار كره تحريماً اطالة ركوع او قراءة لادراك الجائي ان عرفه والا فلا باس به ولو اراد به التقرب الى الله لم يكره اتفاقاً لكنه نادر وتسمى مسئلة الرياء فينبغي التحرز عنها انتهى ١٢ ٦١ قوله ان تفتتن بلفظ المجهول قال الكرماني من ثلاثي ومن الافعال ومن التفعيل قال العيني ومن الافتعال ايضاً اي تلتهي عن الصلوٰة لاشتغال قلبها ببكائه انتهى كلام العيني ١٢ ٦٢ قوله ثم ياتي قومه فيصلي بهم استدل به الشافعي على جواز اقتداء المفترض بالمتنفل وهو ظاهر وقال الطحاوي لا حجة فيها لانه لم يكن بامره ولا تقريره وقال ايضاً يحتمل ان ذلك كان في الوقت الذي كانت الفريضة تصلى مرتين ثم نسخ وروى حديث ابن عمر نهى ان تصلى فريضة مرتين والنهي لا يكون الا بعد الاباحة كذا قال ابن الهمام في فتح القدير والعيني في عمدة القاري شرح البخاري والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب ١٢ ٦٣ فائدة هذا التعليق التصريح بسماع قتادة عن انس ١٢ ع

وقال ابو اسيد طولت بنا يا بني حدثنا محمد بن يوسف قال ثنا سفين عن اسمٰعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن ابي مسعود قال قال رجل يا رسول الله اني لاتاخر عن الصلوٰة في الفجر مما يطيل بنا فلان فيها فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأيته غضب في موعظة كان اشد غضباً منه يومئذ ثم قال يا ايها الناس ان منكم منفرين فمن ام منكم الناس فليتجوز فان خلفه الضعيف والكبير وذا الحاجة حدثنا آدم ابن ابي اياس قال ثنا شعبة قال ثنا محارب بن دثار قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري قال اقبل رجل بناضحين وقد جنح الليل فوافق معاذاً يصلي فترك ناضحيه واقبل الى معاذ فقرأ بسورة البقرة او النساء فانطلق الرجل وبلغه ان معاذاً نال منه فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فشكا اليه معاذاً فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا معاذ افتان انت او قال افاتن انت ثلث مرات فلولا صليت بسبح اسم ربك الاعلى والشمس وضحٰها والليل اذا يغشٰى فانه يصلي وراءك الكبير والضعيف وذو الحاجة احسب هذا في الحديث وتابعه سعيد ابن مسروق ومسعر والشيباني وقال عمرو وعبيد الله بن مقسم وابو الزبير عن جابر قرأ معاذ في العشاء بالبقرة وتابعه الاعمش عن محارب باب الايجاز في الصلوٰة واكمالها حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يوجز الصلوٰة ويكملها باب من اخف الصلوٰة عند بكاء الصبي حدثنا ابراهيم بن موسٰى قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لاقوم في الصلوٰة اريد ان اطول فيها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلاتي كراهية ان اشق على امه تابعه بشر بن بكر وبقية وابن المبارك عن الاوزاعي حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمٰن بن بلال قال حدثنا شريك بن عبد الله قال سمعت انس بن مالك يقول ما صليت وراء امام قط اخف صلوٰة ولا اتم من النبي صلى الله عليه وسلم وان كان ليسمع بكاء الصبي فيخفف مخافة ان تفتن امه حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا يزيد ابن زريع قال حدثنا سعيد قال حدثنا قتادة ان انس بن مالك حدثه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال اني لادخل في الصلوٰة وانا اريد اطالتها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلاتي مما اعلم من شدة وجد امه من بكائه حدثنا محمد بن بشار قال نا ابن ابي عدي عن سعيد عن قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لادخل في الصلوٰة فاريد اطالتها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز مما اعلم من شدة وجد امه من بكائه وقال موسٰى حدثنا ابان قال حدثنا قتادة قال نا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله باب اذا صلى ثم ام قوماً حدثنا سليمٰن بن حرب وابو النعمان قالا نا حماد بن زيد عن ايوب عن عمرو بن دينار عن جابر قال كان معاذ يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم ياتي قومه فيصلي بهم باب من اسمع الناس تكبير الامام حدثنا مسدد قال نا عبد الله ابن داود قال نا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت لما مرض النبي صلى الله عليه وسلم مرضه الذي مات فيه اتاه بلال يؤذنه بالصلوٰة قال مروا ابا بكر فليصل بالناس قلت ان ابا بكر رجل اسيف

ابو اسيد · موضع · لمنفرين · قال ابو عبد الله · ابن الوليد حدثني · لما اعلم · حدثني · بن عبد الله · فيصلي

اسماء الرجال

محمد بن يوسف الفريابي سفيان هو الثوري ابي مسعود عقبة بن عمرو شعبة هو ابن الحجاج وتابعه اي تابع شعبة سعيد بن مسروق والد سفيان الثوري فيما وصله ابو عوانة ومسعر هو ابن كدام الكوفي فيما وصله السراج والشيباني ابو اسحٰق سليمان بن ابي سليمان الكوفي وصله البزار باب الايجاز الخ ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد عبد الوارث هو ابن سعيد عبد العزيز هو ابن صهيب البناني الاوزاعي عبد الرحمٰن بن عمرو تابعه اي تابع الوليد بن مسلم بشر بن بكر مما ذكره المؤلف في باب خروج النساء الى المساجد وتابعه ايضاً عبد الله بن المبارك مما وصله النسائي وتابعه ايضاً بقية بن الوليد عن الاوزاعي عبد الرحمٰن بن عمرو وسعيد هو ابن ابي عروبة قتادة هو ابن دعامة ابن ابي عدي محمد بن ابراهيم سعيد هو ابن ابي عروبة قتادة هو ابن دعامة وقال موسى هو ابن اسمٰعيل التبوذكي ابان هو ابن يزيد العطار قتادة هو ابن دعامة باب اذا صلى الخ سليمان ابن حرب الواشحي ابو النعمان محمد بن فضل السدوسي ايوب هو السختياني باب من اسمع الخ مسدد هو ابن مسرهد الاعمش سليمان بن مهران ابراهيم هو النخعي الاسود هو ابن يزيد النخعي ⁂ حل اللغات بناضحين تثنية الناضح وهو البعير الذي يستعمل في نضح الماء لسقي النخيل والزروع جنح بفتح النون من فتح اي اقبل ظلمة الليل فهرک من التفعيل اي اقعد الايجاز ضد الاطناب الاكمال ضد النقصان البكاء بالمد والقصر اما بالمد فمعناه صوت البكاء واما بالقصر فمعناه خروج الدمع وبالمد مقصود ههنا تفتن بصيغة المجهول من الثلاثي المجرد ومن الافعال والتفعيل

بمعنى لو احتيج الى تاخير غسل الرجلين بسبب تاخر الغسل لتاني الذي هو التتميم الاغتسال فان تاخيره يكفي في المطلوب بل كان غسل معظم الوضوء منه على انه بداية للاغتسال باعضاء الوضوء تشريفاً وتكريماً لها كالبداية بالميامن من غير مقصود اعادتها عند غسل الجسد وهذا ظاهر عند التامل ويلزم منه ان غسل مواضع الوضوء لا يعاد ثانياً وهذا الذي فهمه البخاري رحمه الله تعالى من هذا الحديث بدقيق نظره هو الذي يقتضيه الحديث الآخر ايضاً وهو حديث ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها فانه يدل على انه ليس بوضوء مطلوب بل هو بداية للاغتسال والله تعالى اعلم (قوله يخرج كما هو) اي على الحالة التي هو عليها من الجنابة والاستدلال بحديث ابي هريرة مبني على المطلوب الاصلي للصحابة من ذكر الوقائع معرفة الاحكام في ضمنها لا مجرد ذكر القصص فانه قليل الجدوى فلو كان هناك

۵۱ قوله انكن صواحب يوسف. هو ظاهر خلاف ما في الضمائر لان عائشة ارادت صرف الامامة عن ابيها لئلا يتشاءم الناس به وهذا مثل فعل زليخا حيث اظهرت اكرام النساء بالضيافة وارادت ان يعرفن قدر جمال يوسف عليه السلام فلا يلمنها في عشق يوسف عليه السلام بل يعذرنها فيه كذا في الخير الجاري وفي المجمع اي انتن صواحب يوسف في التظاهر على ما تردن وكثرة الحاحكن انتهى ۱۲ ۵۲ قوله يهادى بفتح الدال اي يمشي بين اثنين معتمدا عليهما ۱۲ عيني ۵۳ قوله يخط برجليه. اي لا يستطيع ان يرفعهما ويضعهما ويعتمد عليهما ۱۲ مجمع البحار ۵۴ قوله باب الرجل يأتم بالامام ويأتم الناس بالماموم. قال العيني والذي يظهر لي من هذه الترجمة ان البخاري يميل الى مذهب الشعبي في ذلك لان الشعبي يرى ان الجماعة يتحملون عن بعضهم بعضا ما يتحمله الامام والدليل عليه انه قال فيمن احرم قبل ان يرفع الصف الذي يليه رؤسهم من الركعة انه ادركها ولو كان الامام رفع قبل ذلك لان بعضهم لبعض ائمة انتهى ۱۲ ۵۵ قوله وليأتم بكم من بعدكم معناه عند الجمهور يستدلون بافعالكم على افعالي لانهم يقتدون بهم فان الاقتداء لا يكون الا بالامام واحد ومذهب من يأخذ بظاهره قد ذكرناه الآن وفيه جواز اعتماد المأموم في متابعة الامام الذي لا يراه ولا يسمعه على مبلغ او صف قدامه يراه متابعا للامام ۱۲ عيني ۵۶ قوله متى ما يقوم. باثبات الواو في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني متى ما يقم بالجزم هذا على الاصل لان متى من كلم المجازاة واما على رواية الاكثرين فشبهت متى باذا فاهملت ۱۲ عيني ك ۵۷ قوله فلو امرت. لو اما للشرط وجوابه محذوف واما للتمني فلا يحتاج الى جواب ۱۲ ع ك ۵۸ قوله مثل سجوده. ظاهره انه سجد سجدة واحدة ولكن لفظ السجود مصدر يتناول السجدة والسجدتين والحديث الذي يأتي بعده يبين ان المراد سجدتان ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم شك فيما قال له ذو اليدين فرجع فيه الى قول الناس ۱۲ ع ۵۹ قوله نشيج عمر بفتح النون وكسر المعجمة وآخره جيم من نشج الباكي اذا غص بالبكاء في حلقه من غير انتحاب وقال الهروي هو صوت معه ترجيع كما يردد الصبي بكاءه في صدره ۱۲ توشيح عيني ۶۰ قوله لم يسمع الناس من البكاء. وهو موضع الترجمة فانه يفيد ان الذي اظهرته هو عدم الاستماع من البكاء وهو لا يفسد الصلوة كذا في الخير الجاري ۱۲ ۶۱ قوله من البكاء. من للتعليل اي لاجل البكاء وقال الكرماني في البكاء اي لاجل البكاء وفي جار للسببية او هو حال اي كائنا في البكاء ۱۲ عيني

إن يقم مقامك يبك فلا يقدر على القراءة فقال مروا ابا بكر فليصل فقلت مثله فقال في الثالثة او الرابعة إنكن صواحب يوسف مروا ابا بكر فليصل فصلى وخرج النبي صلى الله عليه وسلم يهادى بين رجلين كأني أنظر إليه يخط برجليه الارض فلما رآه ابو بكر ذهب يتأخر فاشار إليه ان صل فتأخر ابو بكر وقعد النبي صلى الله عليه وسلم إلى جنبه وابو بكر يسمع الناس التكبير تابعه محاضر عن الاعمش

باب الرجل يأتم بالامام ويأتم الناس بالمأموم ويذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ائتموا بي وليأتم بكم من بعدكم

حدثنا قتيبة بن سعيد قال نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم جاء بلال يؤذنه بالصلوة فقال مروا ابا بكر ان يصلي بالناس فقلت يا رسول الله ان ابا بكر رجل اسيف وانه متى ما يقوم مقامك لا يسمع الناس فلو امرت عمر فقال مروا ابا بكر ان يصلي بالناس فقلت لحفصة قولي له ان ابا بكر رجل اسيف وانه متى ما يقوم مقامك لا يسمع الناس فلو امرت عمر فقال إنكن لانتن صواحب يوسف مروا ابا بكر ان يصلي بالناس فلما دخل في الصلوة وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفسه خفة فقام يهادى بين رجلين ورجلاه يخطان في الارض حتى دخل المسجد فلما سمع ابو بكر حسه ذهب ابو بكر يتأخر فأومأ إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء النبي صلى الله عليه وسلم حتى جلس عن يسار ابي بكر فكان ابو بكر يصلي قائما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قاعدا يقتدي ابو بكر بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس مقتدون بصلوة ابي بكر

باب هل يأخذ الامام اذا شك بقول الناس

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك بن انس عن ايوب بن ابي تميمة السختياني عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين اقصرت الصلوة ام نسيت يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصدق ذو اليدين فقال الناس نعم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى اثنتين اخريين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده او اطول **حدثنا** ابو الوليد قال نا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر ركعتين فقيل قد صليت ركعتين فصلى ركعتين ثم سلم ثم سجد سجدتين

باب اذا بكى الامام في الصلوة وقال عبد الله بن شداد سمعت نشيج عمر وانا في آخر الصفوف يقرأ انما اشكو بثي وحزني الى الله **حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك بن انس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرضه مروا ابا بكر يصلي بالناس قالت عائشة قلت له ان ابا بكر اذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر يصلي بالناس فقال مروا ابا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة فقلت لحفصة قولي له ان ابا بكر اذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل للناس ففعلت حفصة فقال رسول الله صلى الله

حدثني — داخل — الارض — النبي — يقتدون — ابن عبد الرحمن — رسول الله — فقرأ حدثنا — فليصل — فليصل — في بالناس

اسماء الرجال

بين رجلين العباس وعلي او علي والفضل ۱۲ قس محاضر الهمداني الكوفي الاعمش هو سليمان بن مهران باب الرجل يأتم ويذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم مما اخرجه مسلم في صحيحه قتيبة بن سعيد الثقفي ابو معاوية محمد بن خازم الضرير الاعمش تقدم ابراهيم النخعي الاسود بن يزيد النخعي ۱۲ باب هل يأخذ الامام الخ مالك الامام المدني ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الحجاج سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب اذا بكى الامام الخ قال عبد الله بن شداد بن الهاد التابعي الكبير ما وصله سعيد بن منصور اسمعيل هو ابن ابي اويس الاصبحي مالك ابن انس امام دار الهجرة خال ابن ابي اويس هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام ۱۲

حل اللغات اسيف رقيق القلب يهادى بفتح الدال اي يمشي بين اثنين معتمدا عليهما يخط برجليه اي لا يستطيع ان يرفعهما ويضعهما فيعتمد عليهما نشيج على وزن كريم هو صوت الباكي اذا غص بالبكاء حلقه من غير انتحاب وقيل هو صوت مع ترجيع كما يردد الصبي بكاءه في صدره ۞

تيمم لما ترك ابو هريرة ذكره في الحديث فعدم الذكر في مثل هذا دليل العدم فثبت انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يتيمم والاصل هو العموم والخصوص يحتاج الى دليل لا يقال قد وجد في الباب دليل الخصوص وهو ما رواه الترمذي في فضائل علي وحسنه من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم يا علي لا يحل لاحد يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك ونقل في تفسيره ان معنى يجنب يستطرقه جنبا لانه حديث ضعيف كما صرح به كثير من الحفاظ والاحكام لا تثبت بمثله والله تعالى اعلم (قوله على شقه الايمن) الظاهر ان المراد به شق رأسها كما يدل عليه الاكتفاء باليد الواحدة واما شق الانسان فلا يكفيه اليد الواحدة بل ولا اليدان ايضا فهذا هو موضع الترجمة وعلى هذا المحمل البداية في الترجمة على الاضافة بالنسبة الى الايسر لا الحقيقة لكن لا يخفى ان القران متصور بل هو الاقرب في استعمال اليدين في الطرفين والعطف بالواو

حاشية السندي

٥١ قوله لتسوّن - من التسوية وهي اعتدال القائمين على سمت واحد ويراد بها ايضا سد الخلل الذي في الصف على ما سياتي كذا في العيني ١٢ ٥٢ قوله او ليخالفن - اى يكون الواقع احد الامرين يريد ان كلا يصرف وجهه عن الآخر ويوقع بينهم التباغض فان اقبال الوجه على الوجه من اثر المودة والالفة وقيل اراد بها تحويلها الى الادبار وقيل تغيير صورة الى صورة اخرى ١٢ مجمع البحار ٥٣ قوله فانى اراكم خلف ظهرى - الفاء فيه للسببية واشار به الى ان سبب الامر بذلك انما هو تحققه منكم خلافه ولا يخفى ذلك من ان ارى من خلف ظهرى كما ارى من بين يدى ثم ان هذا يجوز ان يكون ادراكا خاصا بالنبي صلعم محققا انخرق له العادة او خلق له عين وراءه فيرى بها كما ذكر انه صلعم كان بين كتفيه عينان مثل سم الخياط فكان يبصر بها ولا يحجبها الثياب وفي حديث كان صلعم يرى في الظلام كما يرى في الضوء وذكر بعض اهل العلم ان ذلك راجع الى العلم و

ان معناه لاعلم وهذا تاويل لا حاجة اليه بل حمل ذلك على ظاهره اولى كما قال احمد وجمهور العلماء ولا مانع له من العقل وورد به الشرع فوجب القول به والمطابقة للترجمة في لفظ التسوية في الاول ظاهرة وفي الثاني باعتبار ان الامر باقامة الصفوف هو الامر بالتسوية اما قوله عند الاقامة وما بعدها فكانه اشار بذلك الى ما في بعض طرق الحديث ما يدل على ذلك وقد روى مسلم من حديث نعمان قال فرأى رجلا باديا صدره فقال لتسون او كبر كذا في العيني ١٢ ٥٤ قوله الغرق - بفتح المعجمة وكسر الراء بمعنى الغريق والمبطون اى صاحب الاسهال او من به استسقاء او انتفاخ او من يموت بداء بطنه مطلقا اقوال والمطعون اى صاحب الطاعون اصابه في وباء عام والهدم بكسر الدال هو من يموت تحت الهدم وتسكين بمعنى ذو الهدم ١٢ مجمع البحار وغ ٥٥ قوله من حسن الصلوة - وفي الحديث الآتي في هذا الباب من رواية انس فان تسوية الصفوف من اقامة الصلوة فتوجيه المطابقة بين الترجمة وحديثي الباب من حيث ان المراد من الحسن هو الكمال لان حسن الشئ زائد على حقيقته فيتعين تقدير هذا اللفظ في الترجمة هكذا باب اقامة الصف من كمال تمام الصلوة او من حسن تمام الصلوة ولا خفاء ان تسوية الصف ليست من حقيقة الصلوة وانما هي من حسنها وكمالها وان كانت هي في نفسها سنة او واجبة او مستحبة على اختلاف الاقوال وكذا الكلام في حديث انس وورد في رواية ابي داود سووا صفوفكم فان تسوية الصف من تمام الصلوة كذا في العيني وقال وهي من سنة الصلوة عند ابي حنيفة والشافعي ومالك وزعم ابن حزم انه فرض لان اقامة الصلوة فرض وما كان من الفرض فهو فرض انتهى ١٢ ٥٦ قوله منذ يوم - جوز الهروي كالزركشي فيه التثليث لكن قال في مصابيح الجامع ان ظاهره ان الثلثة حركات الاعراب وليس كذلك فان الفتح هنا حركة بناء قطعا ١٢ قس ٥٧ قوله لا تقيمون الصفوف - فان قلت الانكار قد يقع على ترك السنة فلا يدل على حصول الاثم فكيف المطابقة بين الترجمة والحديث اجيب باحتمال ان المؤلف اخذ الوجوب من صيغة الامر في قوله سووا ومن عموم قوله صلوا كما رايتموني اصلي ومن ورود الوعيد على تركه فترجح عنده بهذه القرائن ان انكار انس انما وقع على ترك الواجب اما الجمهور فقالوا الانكار ليس بمعنى المذمة بل هو للتغليظ والتعريض على الاتمام كذا في الكرماني والقسطلاني ويمكن تقوية ما ذهب اليه الجمهور من نفس الحديث وهو ان انسا لم يامرهم باعادة الصلوة فلو كان التسوية واجبا لوجب الامر بالاعادة فظهر ان انكار انس كان من اجل ترك السنة لا الوجوب ١٢ ٥٨ قوله قال عقبة بن عبيد بضم المهملة وسكون القاف اخو سعيد بن عبيد الراوي للاسناد الذي قبله ويكنى عقبة بابي الرحال بشدة المهملة اراد بذكر هذا الطريق بيان سماع بشير بن يسار عن انس ١٢ ع ٥٩ قوله قال النعمان بن بشير بن سعد ابو عبد الله المدني صاحب رسول الله وابن صاحبه وهو اول مولود ولد في الانصار بعد قدومه صلعم واختلفوا في سماعه عنه صلعم ١٢ عيني

اسماء الرجال

باب تسوية الصفوف **ابو الوليد** هو الطيالسي **شعبة** هو ابن الحجاج ابن الورد العتكي **عمرو** بن مرة الجهني **سالم** بن ابي الجعد رافع الغطفاني **النعمان** بن بشير بن سعد الانصاري **ابو معمر** عبد الله بن عمرو المنقري المقعد **عبد الوارث** هو ابن سعيد البصري **عبد العزيز** بن صهيب البناني **باب** اقبال الامام الخ **احمد** بن ابي رجاء الحنفي الهروي **معوية** بن عمرو الازدي الكوفي **زائدة** بن قدامة بضم القاف وتخفيف الدال المهملة الثقفي ابو الصلت الكوفي **حميد** بن ابي حميد الطويل بضم الحاء ابو عبيدة البصري **باب** الصف الاول الخ **ابو عاصم** الضحاك بن مخلد **سمى** مصغرا مولى ابي بكر بن عبد الرحمن **ابي صالح** ذكوان السمان **باب** اقامة الصف الخ **عبد الله** بن محمد المسندي **عبد الرزاق** بن همام الصنعاني **معمر** بن راشد البصري **همام** منبه بلفظ الفاعل من التنبيه ابن كامل الصنعاني **ابو الوليد** هشام بن عبد الملك **شعبة** بن الحجاج بن الورد العتكي **قتادة** بن دعامة بن قتادة **باب** اثم الخ **معاذ** بن اسد المروزي نزيل البصرة **الفضل** بن موسى المروزي **وقال** عقبة اخو سعيد بن عبيد وليس لعقبة هذا في الجامع الا هذا التعليق الموصول عند احمد في مسنده **باب** الزاق الخ **عمرو** بن خالد الحراني **زهير** هو ابن معوية ابو خيثمة الجعفي **حميد الطويل** ابو عبيدة البصري **باب** اذا قام الرجل الخ **قتيبة** بن سعيد هو الثقفي **داؤد** بن عبد الرحمن العطار **عمرو** بن دينار ابو محمد المكي **كريب** ابو رشدين مولى ابن عباس ١٢

بالناس	علیه وسلم انكن لانتن صواحب یوسف مروا ابا بكر فلیصل للناس فقالت حفصة لعائشة ما كنت لاصیب منك خیرا **باب** تسویة الصفوف عند الاقامة وبعدها **حدثنا** ابو الولید هشام بن
اخبرنی	عبد الملك قال نا شعبة قال حدثنی عمرو بن مرة قال سمعت سالم بن ابی الجعد قال سمعت النعمان بن
لتسوون	بشیر یقول قال النبی صلی الله علیه وسلم لتسون صفوفكم او لیخالفن الله بین وجوهكم **حدثنا** ابو معمر
ابن مالك	قال نا عبد الوارث عن عبد العزیز بن صهیب عن انس ان النبی صلی الله علیه وسلم قال اقیموا الصفوف فانی اراكم خلف ظهری **باب** اقبال الامام علی الناس عند تسویة الصفوف **حدثنا** احمد بن ابی رجاء
	قال نا معاویة بن عمرو قال نا زائدة بن قدامة قال نا حمید الطویل قال نا انس بن مالك قال اقیمت الصلوة فاقبل علینا رسول الله صلی الله علیه وسلم بوجهه فقال اقیموا صفوفكم وتراصوا فانی اراكم من
الحدیث	وراء ظهری **باب** الصف الاول **حدثنا** ابو عاصم عن مالك عن سمی عن ابی صالح عن ابی هریرة
ولو	قال قال النبی صلی الله علیه وسلم الشهداء الغرق والمبطون والمطعون والهدم وقال ولو یعلمون ما
الاول	فی التهجیر لاستبقوا الیه ولو یعلمون ما فی العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا ولو یعلمون ما فی الصف المقدم لاستهموا **باب** اقامة الصف من تمام الصلوة **حدثنا** عبد الله بن محمد قال نا عبد الرزاق قال انا
ابن منبه	معمر عن همام عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال انما جعل الامام لیؤتم به فلا تختلفوا
ولك الحمد	علیه فاذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد واذا سجد فاسجدوا واذا
اجمعین	صلی جالسا فصلوا جلوسا اجمعون واقیموا الصف فی الصلوة فان اقامة الصف من حسن الصلوة
	حدثنا ابو الولید قال نا شعبة عن قتادة عن انس عن النبی صلی الله علیه وسلم قال سووا صفوفكم
	فان تسویة الصفوف من اقامة الصلوة **باب** اثم من لم یتم الصفوف **حدثنا** معاذ بن اسد
	قال انا الفضل بن موسی قال انا سعید بن عبید الطائی عن بشیر بن یسار الانصاری عن انس بن مالك
	انه قدم المدینة فقیل له ما انكرت منا منذ یوم عهدت رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ما انكرت
	شیئا الا انكم لا تقیمون الصفوف وقال عقبة بن عبید عن بشیر بن یسار قدم علینا انس المدینة
	بهذا **باب** الزاق المنكب بالمنكب والقدم بالقدم فی الصف وقال النعمان بن بشیر رأیت الرجل منا یلزق
	كعبه بكعب صاحبه **حدثنا** عمرو بن خالد قال نا زهیر عن حمید عن انس عن النبی صلی الله علیه وسلم قال
	اقیموا صفوفكم فانی اراكم من وراء ظهری وكان احدنا یلزق منكبه بمنكب صاحبه وقدمه بقدمه **باب**
حدثنی	اذا قام الرجل عن یسار الامام وحوله الامام خلفه الی یمینه تمت صلوته **حدثنا** قتیبة بن سعید
	قال نا داؤد عن عمرو بن دینار عن كریب مولی ابن عباس عن ابن عباس قال صلیت مع النبی صلی الله
	علیه وسلم ذات لیلة فقمت عن یساره فاخذ رسول الله صلی الله علیه وسلم برأسی من ورائی
	فجعلنی عن یمینه فصلی ورقد فجاءه المؤذن فقام یصلی ولم یتوضأ **باب** المرأة وحدها تكون

حل اللغات مه اسم فعل يستعمل في موقع الزجر معناه اسكت والتذكير والتانيث فيه سواء لتسون تسوية الصفوف اعتدال القائمين على سمت واحد وقيل المراد به سد الخلل الواقعة بين القائمين اقيموا اعدلوا تراصوا اى تلاصقوا بحيث لا يبقى بينكم خلل الغرق كخشن بمعنى الغريق المبطون من يموت بداء بطنه مطلقا وقيل صاحب الاسهال او من به استسقاء او انتفاخ المطعون من مات في الطاعون وهو الوباء العام الهدم مروى بكسر الدال وهو من مات بالهدم وبسكون الدال ١٢

لا يدل على الترتيب بداية الايمن محل نظر ثم الظاهر ان المقصود بهذا التعدد هو الاستيعاب لا تكرار الغسلات كيف ولو كان التكرار هو المراد لما اكتفى في اليمين واليسار بواحد فمقتضى الجمع بين هذا الحديث والاحاديث السابقة ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يكتفي في الاستيعاب بثلاثة اكف والنساء لكثرة شعورهن يزدن على ذلك بشئ والله تعالى اعلم (قوله الله احق ان يستحيا منه) اى فيستتر المرء لاجله لانه يحبه ويرضاه ولعله هو المراد برواية احق ان يستتر منه بحمل من على التعليل والا فاتخاذ الحائل من رؤيته مستحيل فانه تعالى يبصر ما في السماء وما تحت الثرى ويعلم السر واخفى ولو كان الثوب حائلا ساترا لكفى البيت ساترا والله تعالى اعلم (قوله فقالوا والله ما يمنع موسى الخ) هذا الاستنباط منهم دليل على ان النظر الى العورة كان جائزا في دينهم اذ لولا ذلك لما حملوا تستر موسى على انه لعيب

صَفًّا حدثنا عبد الله بن محمد قال ثنا سفيان عن اسحٰق عن انس بن مالك قال صليتُ انا ويتيمٌ فى بيتنا خلفَ النبى صلى الله عليه وسلم وأُمّى خلفنا امُّ سليم **باب** ميمنةُ المسجد والامام **حدثنا** موسٰى قال نا ثابت بن يزيد نا عاصم عن الشعبى عن ابن عباسٍ قال قمتُ ليلةً اُصلّى عن يسار النبى صلى الله عليه وسلم فاخذ بيدى او بعضُدى حتى اقامنى عن يمينه وقال بيده من ورآئى **باب** اذا كان بين الامام وبين القوم حائطٌ او سُترة وقال الحسن لا بأس ان تصلّى وبينك وبينه نهرٌ وقال ابو مجلز يأتمّ بالامام وان كان بينهما طريقٌ او جدارٌ اذا سمع تكبير الامام **حدثنا** محمد بن سلام قال نا عبدة عن يحيى بن سعيد الانصارى عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلّى من الليل فى حجرته وجدار الحجرة قصير فرأى الناسُ شخصَ النبى صلى الله عليه وسلم فقام اُناسٌ يصلّون بصلاته فاصبحوا فتحدثوا بذلك فقام الليلة الثانية فقام معه اُناسٌ يصلّون بصلاته صنعوا ذلك ليلتين او ثلثًا حتى اذا كان بعد ذلك جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يخرج فلما اصبح ذكر ذلك الناس فقال انى خشيتُ ان تُكتب عليكم صلوةُ الليل **باب** صلوة الليل **حدثنا** ابراهيم بن المنذر قال نا ابن ابى فُديك قال نا ابن ابى ذئب عن المقبرى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان له حصيرٌ يبسطه بالنهار ويحتجره بالليل فثاب اليه ناسٌ فصفّوا ورآءه **حدثنا** عبد الاعلى بن حماد قال نا وُهيب قال نا موسى بن عُقبة عن سالم ابى النضر عن بُسر بن سعيد عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة قال حسبتُ انه قال من حصيرٍ فى رمضان فصلّى فيها ليالى فصلّى بصلاته ناسٌ من اصحابه فلما علم بهم جعل يقعد فخرج اليهم فقال قد عرفتُ الذى رأيتُ من صنيعكم فصلّوا ايها الناس فى بيوتكم فانّ افضل الصلوة صلوة المرء فى بيته الا المكتوبة وقال عفان نا وُهيب قال نا موسٰى قال سمعتُ ابا النضر عن بُسر عن زيد عن النبى صلى الله عليه وسلم **باب** ايجاب التكبير وافتتاح الصلوة **حدثنا** ابو اليمان قال انا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى انس بن مالك الانصارى انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب فرسًا فجُحش شقُّه الايمن وقال انس فصلّى لنا يومئذٍ صلوةً من الصلوات وهو قاعدٌ فصلّينا ورآءه قعودًا ثم قال لما سلّم انما جُعل الامام ليؤتمّ به فاذا صلّى قائمًا فصلّوا قيامًا واذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا سجد فاسجدوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربّنا ولك الحمد **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا الليث عن ابن شهاب عن انس بن مالك انه قال خرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فرسٍ فجُحش فصلّى لنا قاعدًا فصلّينا معه قعودًا ثم انصرف فقال انما الامام او انما جُعل الامام ليؤتمّ به فاذا كبّر فكبّروا واذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربّنا ولك الحمد واذا سجد فاسجدوا **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنى ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم انما جُعل الامام ليؤتمّ به فاذا كبّر فكبّروا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربّنا ولك الحمد واذا سجد فاسجدوا

ورآئه | نهير | الغديك | فثار | فصلوا | حجرة | حدثنى ليث | فلما انصرف قال | ربنا لك الحمد | ابن مالك

٥١ قوله او بعضدى . شك من ابن عباس قال الكرمانى وجه الجمع بين قوله بيدى وبين ما مرّ فى باب اذا قام الرجل فاخذ براسى كون القضية متعددة والاوجه ان يقال اولا اخذ براسه ثم بيده او بعضده او بالعكس ومطابقته للترجمة فى حق الامام ظاهر واما فى جهة المسجد فكذلك لان المأموم اذا كان عن يمين امامه كان فى ميمنة المسجد بلا نزاع ١٢ ع **٥٢ قوله** بينه . نهر وروى نهير مصغرا وهو يدل على ان المراد من النهر الصغير والكبير يمنع ومطابقته للترجمة من حيث ان الفاصل بينه وبين الامام كالحائط والنهر لا يضر وروى عن عمر بن الخطاب اذا كان بينه وبين الامام طريق او حائط او نهر فليس هو معه ١٢ ع **٥٣ قوله** فى حجرته اى فى حجرة بيته يدل عليه ذكر جدار الحجرة واوضح منه رواية حماد بن زيد عن يحيى عند ابى نعيم بلفظ كان يصلى فى حجرة من حجر ازواجه والحجرة الموضع المنفرد بالدار ١٢ ع وفى الخير الجارى ويحتمل ان يكون المراد الحجرة التى احتجرها فى المسجد بالحصير وهذا الاحتمال مع بعده من سياق هذا الحديث قريب مما ياتى فى حديث الباب الثانى قال الشيخ ابن حجر فاما ان يحمل على التعدد او على المجاز فى الجدار او فى نسبة الحجرة انتهى ١٢ **٥٤ قوله** فلم يخرج اى الى الموضع المعهود الذى كان صلى فى تلك الليالى فلم يروا شخصه ومطابقته للترجمة فى قوله فقام ناس بصلاته لانه كان بينه وبينهم جدار الحجرة فيه ان الجدار ونحوه لا يمنع الاقتداء بالامام وعليه ترجمة الباب قلت انما يجوز ذلك اذا لم يلتبس عليه حال الامام ١٢ ع **٥٥ قوله** فثاب اليه ناس بالمثلثة وبعد الالف موحدة من ثاب الناس اذا اجتمعوا وجاؤا فيه جواز الائتمام بمن لم ينو ان يكون اماما فى تلك الصلوة وهو قول مالك والشافعى قلت هو مذهب ابى حنيفة ايضا الا ان اصحابنا قالوا لا بد من نية الامامة فى حق النساء خلافا لزفر وفيه جواز النافلة بجماعة ١٢ ع **٥٦ قوله** فصلى فيها ليالى . فيه دلالة على اصل التراويح لانه صلى الله عليه وسلم صلى هذه الصلوة فى ليالى رمضان ثم انها عشرون ركعة وبه قال الشافعى واحمد وعند مالك تسع ترويحات بستة وثلاثين ركعة غير الوتر واحتج على ذلك بعمل اهل المدينة واحتج اصحابنا والشافعية والحنابلة بما رواه البيهقى باسناد صحيح عن السائب بن يزيد الصحابى قال كانوا يقومون على عهد عمر رض بعشرين ركعة وعلى عهد عثمان وعلى رضى الله عنهما مثله ١٢ عمدة القارى **٥٧ قوله** باب ايجاب التكبير وافتتاح الصلوة . الواو بمعنى مع والغرض بيان ايجاب التكبير عند افتتاح الصلوة ودلالة الحديث الاول على الترجمة من حيث ان هذا الحديث والذى بعده حديث واحد فاذا كان الامر كذلك ففى الحديث الذى يتلوه واذا كبر فكبروا وهو مقدر ايضا فى هذا الحديث والمقدر كالملفوظ والامر به للوجوب يدل على الجزء الاول من الترجمة واما على الجزء الثانى وهو قوله وافتتاح الصلوة فبطريق اللزوم لان التكبير فى اول الصلوة لا يكون الا عند افتتاحها . عينى ملخصا وقال القسطلانى يتعين على القادر الله اكبر لانه عليه السلام كان يفتتح به الصلوة رواه ابن ماجة وفى البخارى صلوا كما رأيتمونى اصلى فلا يقوم مقامه تهليل وتسبيح لانه محل اتباع وهذا قول الشافعية والمالكية والحنابلة فلا يكفى الله الكبير والرحمن اكبر لكن عند الشافعية لا تضر زيادة لا تمنع الاسم كالله الجليل اكبر فى الاصح وقال الحنفية ينعقد بكل لفظ يقصد به التعظيم خلافا لابى يوسف فانه يقتصر على المعروف والمنكر من التكبير فيقول الله اكبر الله الاكبر الله كبير الله الكبير وهل تكبيرة الاحرام ركن او شرط قال بالاول الشافعية والمالكية والحنابلة وقال الحنفية بالثانى ١٢ قس

اسماء الرجال

عبد الله بن محمد المسندى الجعفى سفين هو ابن عيينة اسحٰق بن عبد الله بن ابى طلحة الانصارى **باب** ميمنة المسجد موسٰى بن اسمعيل التبوذكى ثابت بن يزيد الاحول البصرى عاصم هو ابن سليمان الاحول البصرى الشعبى هو عامر بن شراحيل الكوفى **باب** اذا كان بين الامام الخ **قال ابو مجلز** ابن حميد بن سعيد البصرى الاعور ما وصله ابن ابى شيبة محمد بن سلام السلمى البيكندى عبدة بن سليمان الكوفى عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية **باب** صلوة الليل ابن ابى فديك واسمه محمد بن اسمٰعيل ابن ابى مسلم بن ابى فديك ابن ابى ذئب هو محمد بن عبد الرحمن ابن المغيرة المدنى ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وهيب هو ابن خالد الباهلى مولاهم موسٰى بن عقبة بن ابى عياش الازدى الامام فى المغازى عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلى الصفار البصرى وهيب موسى بن عقبة هما المتقدمان ابا النضر ومن بعده هم السابقون **باب** ايجاب التكبير ابو اليمان هو الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى هو ابن شهاب قتيبة بن سعيد الثقفى الليث بن سعد الامام ابو اليمان وشعيب تقدما الآن ابو الزناد عبد الله بن ذكوان ::

حل اللغات حجرته الحجرة بضم الحاء الموضع المنفرد فى الدار تكتب عليكم تفرض عليكم يحتجره اى يتخذه مثل الحجرة فثاب من ثاب الناس اذا اجتمعوا وجاؤا فجحش الجحش الخدش ١٢

٥ اى فى بيان ميمنة المسجد والامام ای مكان المأموم اذا كان وحده ١٢ ع **٥** ابن ابى امية مولى عمر بن عبيد الله التيمى المدنى ١٢ قس

فى بئر بل حلوه على انه لمراعاة امر الدين ويؤيده تمكينهم من النظر الى عورة موسٰى اذ لولا الجواز لكان الاقرب عدم التمكين لان موسٰى نبى معصوم والله تعالى اعلم لكن حينئذ صارت شريعتنا مخالفة لشريعتهم فالاستدلال المصنف يصير موضع نظر اذ الاستدلال بشريعة من قبلنا انما يتم عند عدم العلم باختلاف الشرعين والله تعالى اعلم (قوله والله انه لندب) اى ان الضرب صار اثرا بالحجر وقوله ضربًا منصوب بحذف والباء فى قوله بالحجر ... الضرب بالحجر ضربا والجملة بمنزلة التعليل اشارة الى انه صار اثر القوة الضرب وشدته والله تعالى اعلم (قوله ولكن لا غنى بى عن بركتك) اى فلا اطلبه من حيث انه مال فانك قد اغنيتنى عنه من هذه الحيثية بل اطلبه من حيث انه من بركاتك ولا غنى بى عنه من هذه الحيثية فلا يتوهم التناقض فى الكلام بناء على انه لا بركة فى المقام سوى الجراد ولا يتوهم انك وان اعطيتنى ما يغنينى لكن انا لا استغنى به

حاشية السندي

۵ قوله وكان يفعل ذلك حين يكبر للركوع الخ . قال العيني وهو قول الشافعي واحمد واسحٰق وابي ثور وابن جرير الطبري ورواية عن مالك واليه ذهب الحسن البصري وابن سيرين وعطاء بن ابي رباح وطاؤس ومجاهد وابن المبارك والقاسم ابن محمد وسالم وقتادة ومكحول وسعيد بن جبير وابن عيينة قال ابو علي روى الرفع من رسول الله صلى الله عليه وسلم نيف وثلاثون من الصحابة رض وعند ابي حنيفة رح واصحابه لا يرفع يديه الا في التكبيرة الاولى وبه قال الثوري والنخعي وابن ابي ليلى وعلقمة بن قيس والاسود بن يزيد وعامر الشعبي وابو اسحٰق السبيعي وخيثمة والمغيرة ووكيع وعاصم بن كليب وهو رواية ابن القاسم عن مالك وهو المشهور من مذهبه والمعمول عند اصحابه وقال الترمذي وبه يقول غير واحد من اصحاب النبي صلعم والتابعين وهو قول سفيان واهل الكوفة واجابوا عن حديث الباب ونحوه بانه محمول على انه كان في ابتداء الاسلام ثم نسخ والدليل عليه ان عبد الله بن الزبير رض رأى رجلا يرفع يديه في الصلوة عند الركوع وعند رفع رأسه من الركوع فقال لا تفعل فان هذا شئ فعله رسول الله صلعم ثم تركه ويؤيد النسخ ما رواه الطحاوي باسناد صحيح حدثنا ابن ابي داؤد قال انا احمد بن عبد الله ابن يونس قال انا ابو بكر بن عياش عن حصين عن مجاهد قال صليت خلف ابن عمر فلم يكن يرفع يديه الا في التكبيرة الاولى من الصلوة قال الطحاوي فهذا ابن عمر قد رأى النبي صلعم يرفع ثم ترك هو الرفع بعد النبي صلعم فلا يكون ذلك الا وقد ثبت عنده نسخ ما قد كان رأى النبي صلعم فعله وما ذكر طاؤس انه قد رأى ابن عمر يفعل ما يوافق ما روى عنه عن النبي صلعم لا يقدح في ذلك لانه يجوز ان يكون هذا قبل ان يقوم الحجة عنده بنسخه ثم لما قامت تركه وفعل ما ذكره عنه مجاهد انتهى هذا نبذة مما ذكره العيني وقال ابن الهمام في فتح القدير واعلم ان الآثار عن الصحابة والطرق عنه صلعم كثيرة جدا والكلام فيها واسع من جهة الطحاوي وغيره والقدر المتحقق بعد ذلك كله ثبوت رواية كل من الامرين عنه عليه السلام الرفع عند الركوع وعدمه فيحتاج الى الترجيح بقيام التعارض ويترجح ما صرنا اليه بانه كانت اقوال مباحة في الصلوة وافعال من جنس هذا الرفع وقد علم نسخها فلا يبعد ان يكون هو ايضا مشمولا بالنسخ خصوصا وقد ثبت ما يعارضه ثبوتا لا مرد له بخلاف عدمه فانه لا يتطرق اليه احتمال عدم الشرعية لانه ليس من جنس ما عهد فيه ذلك بل من جنس السكون الذي هو طريق ما اجمع عليه في الصلوة اعني الخشوع وكذا يترجح بافضلية الرواة عنه صلعم كما قال ابو حنيفة للاوزاعي حيث اجتمع معه بمكة كما حكاه ابن عيينة فقال الاوزاعي ما بالكم لا ترفعون عند الركوع والرفع منه فقال لاجل انه لم يصح عنه صلعم فيه شئ فقال الاوزاعي كيف لم يصح وقد حدثني الزهري عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلعم كان يرفع يديه اذا افتتح الصلوة وعند الركوع وعند الرفع منه فقال ابو حنيفة ثنا حماد عن ابراهيم عن علقمة والاسود عن عبد الله بن مسعود ان النبي صلعم كان لا يرفع يديه الا عند افتتاح الصلوة ثم لا يعود لشئ من ذلك فقال الاوزاعي احدثك عن الزهري عن سالم عن ابيه وتقول حدثني حماد عن ابراهيم فقال ابو حنيفة كان حماد افقه من الزهري وكان ابراهيم افقه من سالم وعلقمة ليس بدون ابن عمر في الفقه وان كانت لابن عمر صحبة وله فضل صحبة فالاسود له فضل كثير وعبد الله عبد الله فرجح ابو حنيفة بفقه الرواة كما رجح الاوزاعي بعلو الاسناد وهو اي الترجح بالفقه المذهب المنصور عندنا وروى الطحاوي ثم البيهقي من حديث الحسن بن عياش بسند صحيح عن الاسود قال رأيت عمر بن الخطاب رض رفع يديه في اول تكبيرة ثم لا يعود وروى ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال ذكر عنده وائل بن حجر انه رأى رسول الله صلعم يرفع يديه عند الركوع وعند السجود فقال اعرابي لم يصل مع النبي صلعم صلوة قبلها افهو اعلم من عبد الله واصحابه حفظ ولم يحفظوا وفي رواية وقد حدثني من لا احصي عن عبد الله انه رفع يديه في بدأ الصلوة فقط وحكاه عن النبي صلعم وعبد الله عالم بشرائع الاسلام وحدوده ومتفقد لاحوال النبي صلعم ملازم له في اقامته واسفاره وقد صلى مع النبي صلعم ما لا يحصى فيكون الاخذ به عند التعارض اولى من افراد مقابله ومن القول بسنية الامرين والله سبحانه اعلم انتهى كلام ابن الهمام ۲ ۵ وعند مسلم حتى يحاذي بها اذنيه وهو قول ابي حنيفة وجمع بين الروايتين رواه ابو داؤد فرفع يديه حتى كانتا بحيال منكبيه وحاذى بابهاميه اذنيه ۲ ۵ اي لا اعلم الامر الا ان ينميه يعني ذلك الى رسول الله صلعم ومن اصطلاح اهل الحديث اذا قال الراوي ينميه فمراده يرفع ذلك الى النبي صلعم ۲ ف ع

باب رفع اليدين في التكبيرة الاولى مع الافتتاح سواء حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حذو منكبيه اذا افتتح الصلوة واذا كبر للركوع واذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك ايضا وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وكان لا يفعل ذلك في السجود باب رفع اليدين اذا كبر واذا ركع واذا رفع حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام في الصلوة رفع يديه حتى تكونا حذو منكبيه وكان يفعل ذلك حين يكبر للركوع ويفعل ذلك اذا رفع رأسه من الركوع ويقول سمع الله لمن حمده ولا يفعل ذلك في السجود حدثنا اسحاق الواسطي قال حدثنا خالد بن عبد الله عن خالد عن ابي قلابة انه رأى مالك بن الحويرث اذا صلى كبر ورفع يديه واذا اراد ان يركع رفع يديه واذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه وحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع هكذا باب الى اين يرفع يديه وقال ابو حميد في اصحابه رفع النبي صلى الله عليه وسلم حذو منكبيه حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله بن عمر ان عبد الله بن عمر قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم افتتح التكبير في الصلوة فرفع يديه حين يكبر حتى يجعلهما حذو منكبيه واذا كبر للركوع فعل مثله واذا قال سمع الله لمن حمده فعل مثله وقال ربنا ولك الحمد ولا يفعل ذلك حين يسجد ولا حين يرفع رأسه من السجود باب رفع اليدين اذا قام من الركعتين حدثنا عياش بن الوليد قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا عبيد الله عن نافع ان ابن عمر كان اذا دخل في الصلوة كبر ورفع يديه واذا ركع رفع يديه واذا قال سمع الله لمن حمده رفع يديه واذا قام من الركعتين رفع يديه ورفع ذلك ابن عمر الى النبي صلى الله عليه وسلم رواه حماد بن سلمة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه ابن طهمان عن ايوب وموسى بن عقبة مختصرا باب وضع اليمنى على اليسرى في الصلوة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلوة وقال ابو حازم لا اعلمه الا ينمي ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم قال اسمعيل ينمي ذلك ولم يقل ينمي باب الخشوع في الصلوة حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل ترون قبلتي ههنا والله ما يخفى علي ركوعكم ولا خشوعكم واني لاراكم وراء ظهري حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اقيموا الركوع والسجود فوالله اني لاراكم من بعدي وربما قال من بعد ظهري اذا ركعتم وسجدتم باب ما يقرأ بعد التكبير حدثنا حفص بن عمر حدثنا

اسماء الرجال

باب رفع اليدين في التكبيرة الاولى عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني ابن شهاب هو الزهري باب رفع اليدين اذا كبر الخ محمد بن مقاتل المروزي عبد الله بن المبارك المروزي يونس بن يزيد الايلي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب اسحٰق الواسطي هو ابن شاهين خالد بن عبد الله بن عبد الرحمٰن الطحان عن خالد هو ابن مهران ابو المنازل الحذاء ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي مالك بن الحويرث الليثي باب الى اين يرفع الخ ابو حميد عبد الرحمٰن بن سعد الانصاري هو موصول في باب سنة الجلوس في التشهد ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري باب رفع اليدين اذا قام الخ عياش بن الوليد الرقام البصري عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر رواه حماد بن سلمة البصري ايوب السختياني نافع مولى ابن عمر باب وضع اليمنى الخ ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج سهل بن سعد الساعدي الانصاري باب الخشوع الخ اسمعيل بن ابي اويس مالك هو ابن انس الامام ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج ۲

الحجاج قتادة بن دعامة حفص بن عمر بن الحارث الحوضي ۔ حل اللغات حذو والحذو الازاء والمقابل يعني اي ذهب اقيموا الركوع اي اكملوه وفي رواية معاذ عن شعبة اتموا بدل اقيموا ؛

حاشية السندي ص ۴۲

لكثرة حرصي فانه لا يناسب المقام والله تعالى اعلم (قوله ان الله لا يستحيي من الحق) اي والمؤمن يتخلق باخلاقه تعالى قوله (ان المسلم لا ينجس) اي بجنابة ونحوها من الحدث الاصغر فقد بلي ان الحدث الاصغر او الاكبر ليس بنجاسة وانما هو امر تعبدي ويمكن ان يقال معناه انه لا ينجس اصلا ونجاسة بعض الاعيان اللاصقة به احيانا لا توجب نجاسة ما لصقت به من اعضاء المؤمن نعم تلك الاعيان مما يجب الاحتراز عنها فاذا لم تكن فما بقي الا اعضاء المؤمن فلا وجه للاحتراز عنها فكانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال تلك الاعيان معلوم انتفاؤها فما بقي الا ان يكون المسلم نجسا والمسلم لا ينجس اصلا فلا نجاسة تقتضي ذلك البعد عن مجالستي والله تعالى اعلم (قوله ويمشي في السوق وغيره) قال المحقق ابن حجر يا لجر اي في غير السوق ويحتمل الرفع عطفا على يخرج من جهة المعنى اهـ . قلت اي له الخروج وغيره من الافعال كالاكل اهـ سندي -

سلہ قوله كانوا يفتتحون الصلوٰة بالحمد لله. بضم الدال على الحكاية وهذا الحديث بظاهره يشير الى عدم قراءة بسملة وصريح بعدم قراءتها جهرا وفيه ايماء الى عدم كونها جزء للسورة اذ لو كانت جزء السورة لجهر بها كما جهر بسائر اجزائها كذا في الخير الجاري وقال العيني والصحيح من مذهب اصحابنا انها من القرآن لان الامة اجمعت على ان ماكان مكتوبا بين الدفتين بقلم الوحي فهو من القرآن والتسمية كذلك وانها مع ذلك ليست من السورة ولذلك تتلى آية مفردة في اول كل سورة كما تلاها النبي صلى الله عليه وسلم حين انزلت عليه انا اعطيناك الكوثر وعن ابن عباس كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرف فصل السورة حتى نزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم رواه ابو داؤد والحاكم وقال انه على شرط الشيخين وايضا قال العيني واحاديث الجهر وان كثرت رواتها فكلها ضعيفة وليست مخرجة في الصحاح ولا في المسانيد المشهورة انتهى وكذا قال ابن الهمام حيث قال قال ابن تيمية وروينا عن الدارقطني انه قال لم يصح عنه صلى الله عليه وسلم في الجهر حديث وفي مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسر بسم الله الرحمن الرحيم وابابكر وعمر انتهى كلام ابن الهمام ۲

شعبة عن قتادة عن انس ۲ ان النبي صلى الله عليه وسلم وابابكر وعمر كانوا يفتتحون الصلوٰة بالحمد لله رب العلمين **حدثنا** موسى بن اسمٰعيل قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا عمارة بن القعقاع قال حدثنا ابو زرعة قال حدثنا ابو هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسكت بين التكبير وبين القرأة اسكاتة قال احسبه قال هنية فقلت بابي انت وامي يارسول الله اسكاتك بين التكبير وبين القراءة ما تقول قال اقول اللهم باعد بيني وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياى بالماء والثلج والبرد **باب** **حدثنا** ابن ابي مريم قال اخبرنا نافع بن عمر قال حدثني ابن ابي مليكة عن اسماء بنت ابي بكر ۲ ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلوٰة الكسوف فقام فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم قام فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم رفع ثم سجد فاطال السجود ثم رفع ثم سجد فاطال السجود ثم قام فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم رفع فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم رفع فسجد فاطال السجود ثم رفع ثم سجد فاطال السجود ثم انصرف فقال قد دنت مني الجنة حتى لو اجترأت عليها لجئتكم بقطاف من قطافها ودنت مني النار حتى قلت اي رب او انا معهم فاذا امرأة حسبت انه قال تخدشها هرة قلت ما شأن هذه قالوا حبستها حتى ماتت جوعا لا اطعمتها ولا ارسلتها تاكل قال نافع حسبت انه قال من خشيش الارض او خشاش ۲ **باب** رفع البصر الى الامام في الصلوٰة وقالت عائشة قال النبي صلى الله عليه وسلم في صلوٰة الكسوف رأيت جهنم يحطم بعضها بعضا حين رأيتموني تاخرت **حدثنا** موسى قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابي معمر قال قلنا لخباب اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر قال نعم فقلنا بم كنتم تعرفون ذاك قال باضطراب لحيته **حدثنا** حجاج قال حدثنا شعبة قال انبأنا ابو اسحٰق قال سمعت عبد الله ابن يزيد يخطب قال حدثنا البراء وكان غير كذوب انهم كانوا اذا صلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم فرفع رأسه من الركوع قاموا قياما حتى يروه قد سجد **حدثنا** اسمٰعيل قال حدثني مالك عن زيد ابن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس قال خسفت الشمس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فصلى قالوا يارسول الله رأيناك تناولت شيئا في مقامك ثم رأيناك تكعكعت فقال اني رأيت الجنة فتناولت منها عنقودا ولو اخذته لاكلتم منه ما بقيت الدنيا **حدثنا** محمد بن سنان قال حدثنا فليح قال حدثنا هلال بن علي عن انس بن مالك قال صلى لنا النبي صلى الله عليه وسلم ثم رقي المنبر فاشار بيديه قبل قبلة المسجد ثم قال لقد رأيت الآن منذ صليت لكم الصلوٰة الجنة والنار ممثلتين في قبلة هذا الجدار فلم ار كاليوم في الخير والشر ثلثا **باب** رفع البصر الى السماء في الصلوٰة **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا ابن ابي عروبة قال حدثنا قتادة ان انس بن مالك حدثهم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما بال اقوام يرفعون ابصارهم الى السماء

ابن مالك — يسكت — هنية — اسكاتك — فقرأيت — ابن زياد — قلنا — ذلك — يروه — فقالوا تناول — لاكلتم — بيديه — خبرنا — ان انسا

۳ يحطم اي يكسر ومنه الحطمة لانها تحطم ما يلقى فيه تناولت التناول الاخذ بالكف ؛

۵۲ قوله يسكت. بفتح اوله اسكاتة بكسر همزة مصدر شاذ والقياس سكوتا ويروى بضم الها ومعناه يصير ذا سكوت او يدخل في السكوت ۲ مجمع ك ۵۳ قوله اسكاتك بالرفع مبتدا محذوف خبره او بالنصب اي اسألك اسكاتك معناه سكوت يقتضي بعده كلاما وقراءة مع قصر مدة وقيل اراد به ترك رفع صوته اي سكوتك عن الجهر بدليل ما تقول وروي بفتح همزة وضم سين على الاستفهام ۲ مجمع البحار ۵۴ قوله بالماء والثلج والبرد بفتح الراء حب الغمام اراد بها التاكيد في التطهير لان الثلج والبرد لم يمسهما الايدي لانهما على خلقتهما لم يستعملا وقيل اراد بذكر انواع المطهرات انواع المغفرة قال الكرماني والاقرب ان يقال جعل الخطايا بمنزلة نار جهنم لانها مستوجبة لها فعبر عن اطفاء حرارتها بالغسل وبالغ فيه باستعمال المبردات ترقيا عن الماء الى ابرد منه وهو الثلج ثم الى ابرد من الثلج وهو البرد بدليل جموده انتهى وقد اختلف الناس فيما يستفتح به الصلوٰة فابو حنيفة واحمد يريان الاستفتاح بما رواه ابو داؤد والترمذي وابن ماجة كان صلى الله عليه وسلم اذا استفتح الصلوٰة قال سبحانك اللهم وبحمدك الحديث. كذا في العيني ۲

۵۵ قوله فقام فاطال القيام الخ. قال العيني وهي موضع الترجمة لان اطالة النبي صلعم القيام بحسب الظاهر كانت مشتملة على قراءة الدعاء والقرآن وقد علم ان الدعاء عقيب الافتتاح قبل القراءة فصدق عليه باب ما يقول بعد التكبير انتهى ولما اضطربت الاحاديث الواردة في كيفية صلوٰة الكسوف من الاقتصار على ركعتين كما في حديث ابي بكرة وغيره وثلاث ركعات في كل ركعة واربع في ركعة وخمسة عشر في ثلاث كما في المستدرك قال الحنفية الى ما هو المعهود في كل صلوٰة من الركوع الواحد في ركعة وبسطه ابن الهمام في الفتح ۲ ۵۶ قوله لو اجترأت. من الجرأة وانما قال ذلك لانه لم يكن ماذونا من عند الله ۲ ع ۵۷ قوله بقطاف بكسر جمع القطف وهي العنقود ويروى بالفتح ۲ مجمع ع ۵۸ قوله خشاش. بفتح الخاء اشهر الثلثة واعجامها اصوب هوام الارض ويروى خشيش الارض بمعناه ۲ مجمع البحار ۵۹ قوله فتناولت. التناول الاخذ فان قلت كيف اثبت ولا ثم قال لو اخذته قلت التناول هو التكلف في الاخذ لاظهاره لا الاخذ حقيقة ويقال معناه تناولت لنفسي ولو اخذته لكم لاكلتم منه ويقال معناه فاردت التناول والارادة مقدرة ومعناه لو اردت الاخذ لاخذت ولو اخذت لاكلتم منه ما بقيت الدنيا وقال التيمي قيل لم ياخذ العنقود لانه من طعام الجنة فهو لا يفنى ولا يجوز ان يوكل في الدنيا الا ما يفنى لان الله خلقها للفناء ۲ ۶۰ قوله فاشار بيديه. هو موضع الترجمة لان رؤيتهم اشارته فدل على انهم كانوا يراقبونه في الصلوٰة ۲ ع ؛ سلہ وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المصلي بعد افتتاح بالتكبير ينبغي ان يراقب امامه ۲ ع ؛ ؛ ؛

اسماء الرجال

شعبة بن الحجاج **قتادة** بن دعامة **موسى** بن اسمٰعيل المنقري التبوذكي **عبد الواحد** بن زياد العبدي البصري **عمارة** بن القعقاع بن شبرمة الضبي الكوفي **ابو زرعة** هرم او عبد الرحمٰن او عمرو او جرير بن عمرو البجلي **باب** بالتنوين **ابن ابي مريم** سعيد بن محمد بن الحكم الجمحي مولاهم البصري **نافع** بن عمر بن عبد الله بن جميل الجمحي القرشي **ابن ابي مليكة** عبد الرحمٰن واسم ابي مليكة زهير بن عبد الله التيمي الاحول المكي **اسماء** بنت ابي بكر الصديق **باب** رفع البصر **موسى** بن اسمٰعيل التبوذكي **عبد الواحد** هو ابن زياد العبدي مولاهم البصري **الاعمش** سليمان بن مهران الكوفي **عمارة** بن عمير التيمي الكوفي **ابي معمر** بفتح الميمين عبد الله بن سخبرة الازدي **حجاج** هو ابن منهال ابو محمد السلمي **شعبة** بن الحجاج بن الورد العتكي **ابو اسحٰق** عمرو بن عبد الله السبيعي **اسمٰعيل** بن ابي اويس ابو عبد الله المدني **مالك** الامام المدني **زيد** بن اسلم العدوي مولى عمر **عطاء** بن يسار ابو محمد مولى ميمونة رضـ **محمد** بن سنان الباهلي الاعمى **فليح** بن سليمان بن ابي المغيرة الاسلمي **هلال** بن علي بن اسامة العامري المدني **باب** رفع البصر **علي** بن عبد الله بن المديني **يحيى** بن سعيد هو القطان **ابن ابي عروبة** هو سعيد بن مهران اليشكري **قتادة** بن دعامة السدوسي

حل اللغات هنية هي اليسير من الشيء ماكان الدنس بفتح النون الوسخ البرد بفتحتين حب الغمام بالفارسية ژاله دنت من الدنو اي قربت اجترأت افتعال من الجرأة قطاف بالكسر جمع القطف وهي العنقود ويروى بالفتح خشاش بفتح الخاء واعجام الشين هوام الارض ۱۲

(كتاب الحيض) (قوله وحديث النبي صلى الله تعالى عليه اكثر) اي اشمل لشموله جميع النوع مثله في حديث انا سيد ولد آدم اذ المراد بولد آدم نوع الانسان والله تعالى اعلم (قوله غير ان لا تطوفي بالبيت) في شرح القسطلاني اي غير ان تطوفي فلا زائدة اهـ يريد ان المقصود استثناء الطواف من جملة ما يقضي الحاج قلت يمكن ابقاء لا على معناها على انه استثناء مما يفهم من الكلام السابق اي ولا فرق بينك وبين الحاج غير ان لا تطوفي والظاهر ان المقصود بيان الفرق لا الاستثناء مما يقضي الحاج والا لقيل غير الطواف لا غير طوافك بالاضافة اذ طوافها ليس مما يقضي الحاج وانما مطلق الطواف لا ان يجعل الاستثناء منقطعا فيلزم خلاف الاصل من وجهين من جهة زيادة لا ومن جهة انقطاع الاستثناء والله تعالى اعلم ثم ظاهر هذا الحديث يقتضي ان لها السعي قبل الطواف وهو خلاف المشهور في المذاهب فكان المراد بالطواف هو وما يتبعه والسعي من توابعه

حاشية السندي ص ۴۴

۵۱ قوله خميصة ۔ هي ثوب خز او صوف معلم وقيده بعضهم بسواد ۱۲ مجمع ۵۲ قوله وائتوني بانبجانية ۔ بفتح همزة وكسرها وبفتح باء وبكسرها وبشدة ياء وتخفيفها في غير مسلم كساء غليظ لا علم له منسوب الى موضع كذا في المجمع قال العيني ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان اعلام الخميصة اذا لحظها المصلي وهي على عاتقه كان يلتفت اليها يسير الا يرى انه صلعم خلعها وعلل بقوله شغلتني اعلام هذه ولا يكون هذا الا بوقوع بصره عليها وفي وقوع البصر عليها التفات انتهى ومر الحديث في باب اذا صلى في ثوب بها اعلام ۱۲ ۵۳ قوله ان يفتتنوا ۔ اي قصد المسلمون ان يقعوا في الفتنة في صلاتهم اي في فساد صلاتهم وذهابها فرحا بصحة رسول الله صلعم وسرورا وفيه دليل على انهم التفتوا اليه حين كشف الستر لانه قال فاشار اليهم ولولا التفاتهم اليه ما رأوا اشارته وفيه ان رسول الله صلعم كان يفرح باجتماع المؤمنين في الطاعة وان وفاته كان في آخر اليوم ۱۲ كرماني و فتح الباري ۵۴ قوله شكى اهل الكوفة ۔ اي بعضهم والكوفة البلد المعروف بناها سعد باشارة عمرؓ وسميت كوفة لاستدارتها يقول العرب للرمل المستدير كوفا وقيل لان ترابها يخالط حصى وكل ما كان كذلك سمي بالكوفة ۱۲ ک ۵۵ قوله سعد ۔ وهو ابن ابي وقاص احد العشرة المبشرة بالجنة امره عمرؓ على قتال الفرس سنة اربع عشرة ففتح الله العراق على يديه ثم اختط الكوفة سنة سبع عشرة واستمر عليها اميرا الى سنة احد وعشرين وعند الطبري سنة عشرين فوقع مع اهل الكوفة ما وقع ۱۲ عيني ۵۶ قوله عمارا ۔ هو ابن ياسر قال خليفة استعمل عمارا على الصلوة وابن مسعود على بيت المال وعثمان بن حنيف على مساحة الارض انتهى قال الشيخ ابن حجر وتخصيص عمار بالذكر لوقوع التصريح بالصلوة دون غيرها مما وقع فيه الشكوى ۔ كذا في الخير الجاري ۱۲ ۵۷ قوله فشكوا ۔ حتى ذكروا اعطف على قوله فشكوا عطف تفسير هذا يدل على ان شكواهم كانت متعددة منها قصة الصلوة ۱۲ ع ۵۸ قوله فاركد ۔ اي اقيم طويلا اطول فيها القراءة وفيه المطابقة للترجمة ۱۲ ک ۵۹ قوله لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ۔ استدل الشافعية بهذا على ان قراءة الفاتحة فرض على الامام والمنفرد والماموم في الصلوة كلها واليه مال المصنف فلهذا قال الكرماني الحديث صريح في دلالة على جميع اجزاء الترجمة وقال الحنفية ليس الفرض عندنا الا مطلق القراءة لقوله تعالى فاقرأوا ما تيسر من القرآن وتقييده بالفاتحة زيادة على مطلق النص وذا لا يجوز فعملنا بالكل واوجبنا الفاتحة بهذا الحديث وايضا لا يقرأ الموتم عند الحنفية اصلا لقوله عليه السلام من كان له امام فقراءة الامام له قراءة وقد روي من طرق منها ما روى محمد في موطاه انا ابو حنيفة نا موسى بن ابي عائشة عن عبد الله بن شداد عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم من صلى خلف الامام فان قراءة الامام له قراءة واسناده صحيح على شرط الشيخين اي البخاري ومسلم فان صح هذا فوجب ان يخص عموم الآية والحديث على طريقة الخصم مطلقا فيخرج المقتدي وعلى طريقنا ايضا لانها عام خص منه البعض وهو المدرك في الركوع اجماعا فجاز تخصيصها بعده بالحديث المذكور كذا قاله ابن الهمام في فتح القدير ويؤيده بل يعينه ما روى مالك في موطاه نا وهب ابن كيسان انه سمع جابر بن عبد الله يقول من صلى ركعة لم يقرأ فيها بام القرآن فلم يصل الا وراء الامام انتهى ورواه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح ورواه الطحاوي في معاني الآثار مرفوعا ولفظه نا بحر بن نصر نا يحيى بن سلام انا مالك عن وهب بن كيسان عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ۱۲ الحديث ۶۰ اي يعصر اعضاءهن بالاصابع فيه اشارة الى الفتنة وفيه بيان الفقر وقلة الحياء ۱۲

لا يحرم ۱۱ الا ۱۱ اخرم ۱۲ اخرم ۱۲

لينتهين	في صلوتهم فاشتد قوله في ذلك حتى قال لينتهن عن ذلك او لتخطفن ابصارهم **باب** الالتفات في
رضي الله عنها	الصلوة **حدثنا** مسدد قال حدثنا ابو الاحوص قال حدثنا اشعث بن سليم عن ابيه عن مسروق عن عائشة
يختلس	قالت سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الالتفات في الصلوة فقال هو اختلاس يختلسه الشيطان
	من صلوة العبد **حدثنا** قتيبة قال حدثنا سفين عن الزهري عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه
بانبجانية	صلى في خميصة لها اعلام فقال شغلتني اعلام هذه اذهبوا بها الى ابي جهم وائتوني بانبجانية **باب** هل
رسول الله	يلتفت لامر ينزل به او يرى شيئا او بصاقا في القبلة وقال سهل التفت ابوبكر فرأى النبي صلى الله عليه
	حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر انه قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة في قبلة
	المسجد وهو يصلي بين يدي الناس فحتها ثم قال حين انصرف ان احدكم اذا كان في الصلوة فان الله
احدكم	قبل وجهه فلا يتنخمن احد قبل وجهه في الصلوة رواه موسى بن عقبة وابن ابي رواد عن نافع **حدثنا**
	يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني انس بن مالك قال بينما المسلمون
	في صلوة الفجر لم يفجأهم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم كشف ستر حجرة عائشة فنظر اليهم وهم صفوف
	فتبسم يضحك ونكص ابوبكر على عقبيه ليصل له الصف فظن انه يريد الخروج وهم المسلمون ان
ان	يفتتنوا في صلاتهم فاشار اليهم اتموا صلاتكم وارخى الستر وتوفي من آخر ذلك اليوم **باب** وجوب
	القراءة للامام والماموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر وما يجهر فيها وما يخافت **حدثنا** موسى قال
	حدثنا ابو عوانة قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال شكى اهل الكوفة سعدا الى عمر
	فعزله واستعمل عليهم عمارا فشكوا حتى ذكروا انه لا يحسن يصلي فارسل اليه فقال يا ابا اسحق ان هؤلاء
اني	يزعمون انك لا تحسن تصلي قال اما انا والله فاني كنت اصلي بهم صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اخرم
	عنها اصلي صلوة العشاء فاركد في الاوليين واخف في الاخريين قال ذاك الظن بك يا ابا اسحق فارسل
فلم	معه رجلا او رجالا الى الكوفة يسأل عنه اهل الكوفة ولم يدع مسجدا الا سأل عنه ويثنون عليه معروفا
	حتى دخل مسجدا لبني عبس فقام رجل منهم يقال له اسامة بن قتادة يكنى ابا سعدة فقال اما اذ نشدتنا
	فان سعدا كان لا يسير بالسرية ولا يقسم بالسوية ولا يعدل في القضية قال سعد اما والله لادعون
	بثلث اللهم ان كان عبدك هذا كاذبا قام رياء وسمعة فاطل عمره واطل فقره وعرضه بالفتن و
فكان وانا	كان بعد اذا سئل يقول شيخ كبير مفتون اصابتني دعوة سعد قال عبد الملك فانا رأيته بعد قد سقط
الطريق	حاجباه على عينيه من الكبر وانه ليتعرض للجواري في الطرق يغمزهن **حدثنا** علي بن عبد الله
	قال حدثنا سفين حدثنا الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله
	عليه وسلم قال لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب **حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا يحيى عن
حدثنا	عبيد الله قال حدثني سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل

اسماء الرجال

باب الالتفات في الصلوة **مسدد** هو ابن مسرهد **ابو الاحوص** هو سلام بتشديد اللام ابن سليم الحافظ الكوفي **اشعث بن سليم** يروي عن ابيه سليم بن الاسود المحاربي الكوفي ابو الشعثاء **مسروق** هو ابن الاجدع الهمداني الكوفي **قتيبة** بن سعيد الثقفي **الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب **عروة** بن الزبير **باب** هل يلتفت الخ **وقال سهل** مما وصله المؤلف من حديث في باب من دخل ليؤم الناس **قتيبة** تقدم الآن **الليث** بن سعد الامام **نافع** مولى ابن عمر **موسى** بن عقبة صاحب المغازي فيما وصله مسلم من طريقه **يحيى بن بكير** هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي المصري **الليث** تقدم **عقيل** بن خالد الايلي **ابن شهاب** هو الزهري

باب وجوب القراءة **موسى** بن اسمعيل المنقري التبوذكي **ابو عوانة** الوضاح هو ابن عبد الله اليشكري **عبد الملك** بن عمير بن سويد الكوفي **جابر بن سمرة** بن جنادة العامري السوائي **رجلا** هو محمد بن مسلمة بن خالد الانصاري **قال عبد الملك** بن عمير هو المذكور الآن **الزهري** هو ابن شهاب **محمد** بن بشار العبدي البصري **يحيى** بن سعيد القطان **عبيد الله** بن عمر العمري ۔ **حل اللغات** لتخطفن من الاختطاف والخطف در ربودن اختلاس هو الاخذ سلبا والمراد به ههنا ما يختلس خميصة ثوب خز او صوف معلم انبجانية بفتح الهمزة وكسرها وفتح الباء وكسرها وشدة الياء وخفتها كساء غليظ لا علم له منسوب الى موضع نخامة هي الفضلة الخارجة من الصدر فحتها الحت الحك والازالة فلا يتنخمن اي لا يرمين النخامة نكص رجع الكوفة بلد معروف بناها سعد باشارة عمر رضي الله عنهما وسميت كوفة لاستدارتها يقول العرب للرمل المستدير كوفا وقيل لان ترابها يخالط الحصى وكل ما كان كذلك سمي كوفة ابا اسحاق كنية سعد بن ابي وقاص اخرم من ضرب اي انقص اركد من نصر اي كمث نشدتنا اي سالتنا بالله لا يسير بالسرية اي لا يخرج للجهاد ولا يقسم اي يظلم في قسمة الغنائم ۱۲

۱۰۳/۳ حاشية السندي	وعدم جوازه ليس لان الحيض مانع عنه وانما هو لان تقديمه على الطواف يخل بالتبعية والله تعالى اعلم (قوله وكل ذلك تحدثني) قيل رفع على الابتداء او نصب على الظرف قلت والمعنى على الاول كل ما ذكرت من قسمي المرأة تحدثني وعلى الثاني كل ما ذكرت من الحالتين تحدثني امرأتي فعلى الاول ضمير تحدثني لكل ذلك وعلى الثاني لامرأته والله تعالى اعلم (قوله من سمى النفاس حيضا) الظاهر ان المقصود تسمية الحيض باسم النفاس دون العكس والعبارة المطابقة لهذا المقصود من سمى الحيض نفاسا فقيل هذه العبارة مقلوبة وقيل يحمل على التقديم والتاخير والتقدير من سمى حيضا النفاس وقيل سمى بمعنى اطلق اي اطلق اسم النفاس على الحيض قلت والاقرب عندي القول بالقلب لا شك ان القلب من جملة البلاغة اذا تضمن نكتة لطيفة كما ههنا وهي الاشارة الى ان اطلاق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اسم النفاس ينبغي ان يعتبر اصلا وتسمية ام سلمة له حيضا هو كالفرع المحتاج الى

٥١ قوله ماتيسر معك. يدل على ان الفرض مطلق وهو حجة واضحة للحنفية على عدم فرضية قرأة الفاتحة اذ لو كانت فرضا لامره صلعم لان المقام مقام التعليم والبيان كذا فى العينى قال النووى اما حديث ماتيسر فمحمول على الفاتحة فانها متيسرة او مازاد على الفاتحة بعدها او على من عجز عن الفاتحة قال العينى هذا تمشية لمذهبه بالتحكم وكل هذا خارج عن معنى كلام الشارع اما قوله فالفاتحة متيسرة فلا يدل عليه تركيب الكلام اصلا لان ظاهره يتناول الفاتحة وغيرها مما يطلق عليها اسم القرآن وسورة اخلاص اكثر تيسرا من الفاتحة فما معنى تعيين الفاتحة فى التيسر وهذا تحكم بلا دليل واما قوله او على مازاد على الفاتحة فمن اين يدل ظاهر الحديث على الفاتحة حتى يكون قوله ماتيسر والاعلى مازاد على الفاتحة ومع هذا اذا كان مامورا بما زاد على الفاتحة يجب ان تكون تلك الزيادة ايضا فرضا مثل الفاتحة ولم يقل به الشافعى واما قوله او على من عجز عن الفاتحة فمحل غير صحيح لان ليس فى الحديث شئ يدل عليه انتهى ١٢

٥٢ قوله يطول فى الاولى الخ. استدل به محمد على تطويل الاولى على الثانية فى جميع الصلوات وبه قال بعض الشافعية وعند ابى حنيفة وابى يوسف يسوى بين الركعتين الا فى الفجر فانه يطول الاولى على الثانية وبه قال بعض الشافعية وجوابهما عن الحديث ان تطويل الاولى فى الظهر والعصر كان بدعاء الاستفتاح والتعوذ لا فى القرأة ويطول الاولى فى صلوة الصبح بلا خلاف لانه وقت نوم وغفلة قال العينى ولان تطويل قرأة الاولى فى الصبح كان ظاهرا بلا شبهة وبلا احتمال شئ آخر لكونها جهرية بخلاف الظهر والعصر وقد ورد فى رواية الخدرى عند مسلم عنه عليه السلام كان يقرأ فى صلوة الظهر فى كل ركعة قدر ثلثين آية الحديث ذكره ابن الهمام والله تعالى اعلم بالصواب ١٢

٥٣ قوله لآخر ما سمعت. فان قلت صرح عقيل فى رواية عن ابن شهاب انها آخر صلوات النبى صلعم ذكره البخارى فى باب الوفاة ولفظه ثم ما صلى لنا بعدها حتى قبضه الله وذكر فى باب انما جعل الامام ليؤتم به من حديث عائشة ان الصلوة التى صلاها النبى صلعم باصحابه فى مرض موته كانت الظهر قلت التوفيق بينهما ان الصلوة التى حكتها عائشة كانت فى مسجد النبى والتى حكتها ام الفضل كانت فى بيته كما رواه النسائى صلى بنا المغرب فى بيته فقرأ المرسلات فما صلاها بعدها حتى قبض وما ورد فى رواية ام الفضل خرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث فهو محمول على انه خرج من مكانه الذى كان راقدا فيه الى الحاضرين فى البيت فصلى بهم فحصل الالتيام بذلك فى الروايات ١٢ عمدة القارى مختصرا

٥٤ قوله مروان بن الحكم بن العاص المدنى قال الذهبى ولم ير النبى صلعم لانه خرج الى الطائف مع ابيه وهو طفل ١٢ ع

٥٥ قوله قال لى زيد بن ثابت الخ قال ذلك حين كان مروان اميرا على المدينة من قبل معاوية ١٢ ع

٥٦ قوله بطولى الطوليين طولى بضم الطاء على وزن فعلى تانيث اطول والطوليين تثنية الطولى فقيل اراد بها سورة الاعراف لان صاحبتها الانعام فان قيل البقرة اطول السبع اجيب بانه لو اراد البقرة لقال بطولى الطول فلما لم يقل ذلك دل على انه اراد الاعراف وهى اطول السور بعد البقرة اقول فيه نظر لان النساء اطول بعدها هذا ما قاله الكرمانى قال العينى هذا غفلة منه لان الاعراف اطول السور بعد البقرة وفى رواية ابى داؤد قال قلت ما طولى الطوليين قال الاعراف ثم انهم اتفقوا على تفسير الطولى بالاعراف واختلفوا فى الاخرى على ثلثة اقوال المحفوظ منها الانعام وقال الكرمانى يحتمل ان يراد بالسورة بعضها واليه مال الطحاوى ١٢ ع مختصرا

المسجد فدخل رجل فصلى فسلم على النبى صلى الله عليه وسلم فرد وقال ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى كما صلى ثم جاء فسلم على النبى صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فصل فانك لم تصل ثلثا وقال والذى بعثك بالحق ما احسن غيره فعلمنى فقال اذا قمت الى الصلوة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القران ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا وافعل فى صلاتك كلها

باب القراءة فى الظهر **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال سعد كنت اصلى بهم صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاتى العشاء لا اخرم عنها اركد فى الاوليين واحذف فى الاخريين فقال عمر ذلك الظن بك **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن عبد الله ابن ابى قتادة عن ابيه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الركعتين الاوليين من صلوة الظهر بفاتحة الكتاب وسورتين يطول فى الاولى ويقصر فى الثانية ويسمع الاية احيانا وكان يقرأ فى العصر بفاتحة الكتاب وسورتين وكان يطول فى الاولى وكان يطول فى الركعة الاولى من صلوة الصبح ويقصر فى الثانية **حدثنا** عمر بن حفص حدثنا ابى قال حدثنا الاعمش قال حدثنى عمارة عن ابى معمر قال سألنا خبابا اكان النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الظهر والعصر قال نعم قلنا باى شئ كنتم تعرفون قال باضطراب لحيته **باب** القراءة فى العصر **حدثنا** محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابى معمر قلت لخباب بن الارت اكان النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الظهر والعصر قال نعم قلت باى شئ كنتم تعلمون قراءته قال باضطراب لحيته **حدثنا** المكى بن ابراهيم عن هشام عن يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الركعتين من الظهر والعصر بفاتحة الكتاب وسورة سورة ويسمعنا الاية احيانا **باب** القراءة فى المغرب **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس انه قال ان ام الفضل سمعته وهو يقرأ والمرسلات عرفا فقالت يا بنى لقد ذكرتنى بقراءتك هذه السورة انها لآخر ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها فى المغرب **حدثنا** ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن ابى مليكة عن عروة بن الزبير عن مروان بن الحكم قال قال لى زيد بن ثابت مالك تقرأ فى المغرب بقصار وقد سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ بطولى الطوليين **باب** الجهر فى المغرب **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ فى المغرب بالطور **باب** الجهر فى العشاء **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا معتمر عن ابيه عن بكر عن ابى رافع قال صليت مع ابى هريرة العتمة فقرأ اذا السماء انشقت فسجد فقلت له قال سجدت خلف ابى القاسم صلى الله عليه وسلم فلا ازال اسجد بها حتى القاه **حدثنا** ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن عدى قال سمعت البراء ان النبى صلى الله عليه وسلم كان فى سفر فقرأ فى العشاء فى احدى الركعتين بالتين والزيتون **باب** القراءة فى العشاء بالسجدة

وصلى / يصلى ، قال ، قال بنا ، ذلك ، قد العشى ، قال ذاك ، رسول الله ، فلك ، لحيته ، قلنا / قال قلنا ، تعرفون / تعلمون ، بطول ، النبى يقرأ ، سجدت بها خلف ، رسول الله

اسماء الرجال

باب القراءة فى الظهر ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى ابو عوانة الوضاح اليشكرى الواسطى عبد الملك هو الكوفى جابر بن سمرة هو العامرى الصحابى ابن الصحابى قال سعد هو ابن الخطاب ابو نعيم هو الفضل بن دكين الكوفى شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوى يحيى هو ابن ابى كثير ابو نصر اليمامى عمر بن حفص بن غياث بن طلق الكوفى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى عمارة هو ابن عمير بضم العين فيهم الكوفى ابى معمر عبد الله ابن سخبرة الاسدى خبابا اى ابن الارت رض باب القراءة فى العصر محمد بن يوسف البيكندى ابو احمد سفين هو ابن سعيد الثورى قال القسطلانى هو ابن عيينة الاعمش سليمان المذكور عمارة هو ابن عمير الكوفى ابى معمر عبد الله المكى بن ابراهيم بن بشير بن فرقد التميمى البلخى هشام هو الدستوائى يحيى ابو نصر اليمامى عن ابيه ابى قتادة الحارث بن ربعى باب القراءة فى المغرب عبد الله بن يوسف هو التنيسى مالك الامام الاصبحى المدنى ابن شهاب هو الزهرى ابو عاصم الضحاك النبيل ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ابن ابى مليكة زبير بن عبد الله المكى الاحول عروة بن الزبير بن العوام باب الجهر فى المغرب رواة الحديث مروا باب الجهر فى العشاء ابو النعمان هو محمد بن فضل السدوسى عن ابيه سليمان بن طرخان التيمى ابو معتمر البصرى بكر هو ابن عبد الله المزنى ابى رافع نفيع الصائغ المدنى ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكى عدى هو ابن ثابت الانصارى البراء هو ابن عازب بن الحارث الانصارى

حل اللغات لا اخرم لا انقص. اركد اسكن. احذف

البيان ولما الحمل على التقديم والتاخير وكذا الاعتبار سمى بمعنى اطلق فيأباه تنكير حيضا وايضا المتعارف فى اطلاق التسمية بمعنى الاطلاق وهو ان المفعول الثانى للتسمية يكون مطلقا على المفعول الاول دون العكس كما هنا لا يخفى ذلك على من تتبع مظانه وحاصله ان التسمية مع مفعوليه يجعل عبارة عن الاطلاق لان لفظ سمى يراد به اطلق فافهم (قوله فى فور حيضتها) متعلق بامرها ابدلك فى هذه الحالة للمباشرة ولعل المقصود بيان انه كان يباشر فى فور الدم ما فوق الازار ايضا فكيف فى غيره وهو الموافق لحديث ميمونة المتصل بهذا الحديث وليس المقصود بيان انه يباشر فى غير الفور بلا ازار والله تعالى اعلم (قوله فانى اريتكن) الظاهر ان المراد نوعكن لا المخاطبات بالخصوص اذ لا يمكن انهن اكثر اهل النار وايضا لو كان كذلك لما نفعهن التصدق الا ان يقال التصدق للتخفيف لا للمنع من الدخول والمرجو من فضل الله تعالى ورحمته انه لا تدخل منهن واحدة فى النار وبه اندفع ما يتوهم

حاشية السندى ص ٤٤

قوله حتى الصلوة - بالرفع لان حتى ههنا غاية لما قبلها بزيادة كما في قولهم مات الناس حتى الانبياء فيكون ارتفاعه على الابتداء وخبره محذوف اى حتى الصلوة شكوك فيها ١٢ع ٥٢ قوله ولا آلو بمد الهمزة وضم اللام اى لا اقصر في ذلك وسبق معنى الحديث بطوله في باب وجوب القراءة للامام ١٢ک ٥٣ قوله قالت ام سلمة هذا التعليق اسنده البخاري في كتاب الحج بلفظ طفت وراء الناس والنبي صلعم يصلي ويقرأ بالطور وليس فيه بيان ان الصلوة ح كانت الصبح لكن تبيين ذلك من رواية اخرى من طريق يحيى بن زكريا عن هشام بن عروة عن ابيه ولفظه قال اذا اقيمت الصلوة للصبح فطوفي وهكذا اخرجه الاسمعيلي كذا في الفتح والعيني قال في الخير الجاري فيه دليل على ان الترجمة شارحة للحديث انتهى ١٢ ٥٤ قوله في كل صلوة يقرأ - بصيغة المجهول اى يجب ان يقرأ القرآن في كل الصلوات لكن بعضها بالجهر وبعضها بالسر فما جهر به رسول الله صلعم جهرنا به وما اسر به اسررنا به ويروى يقرأ على صيغة المعلوم اى يقرأ رسول الله صلعم ويروى نقرأ بالنون بلفظ المتكلم اى نحن نقرأ ومطابقته للترجمة باعتبار دخول الفجر في عموم كل صلوة وفيه رد على من انكر وجوب القراءة مطلقا وعلى من انكر وجوبها في الظهر والعصر ١٢ع ٥٥ قوله اجزأت من الاجزاء وهو الاداء الكافي لسقوط التعبد به واستدل به الشافعية على استحباب ضم السورة الى الفاتحة وهو ظاهر الحديث وعند اصحابنا يجب ذلك وقد وردت فيه احاديث كثيرة منها ما رواه ابو سعيد قال صلى الله عليه وسلم لا صلوة الا بفاتحة الكتاب وسورة معها رواه ابن عدي في الكامل ورواه الترمذي وابن ماجة وروى ابو داود وقال امرنا ان نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر ورواه ابن حبان في صحيحه ورواه احمد وابو يعلى في مسنديهما وروى ابن عدي من حديث ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجزى المكتوبة الا بفاتحة الكتاب وثلاث آيات فصاعدا ١٢ عيني ملخصا ٥٦ قوله سوق عكاظ كغراب بالصرف وعدمه سوق بصحراء بين نخلة والطائف كانت تقوم هلال ذي القعدة وتستمر عشرين يوما تجتمع قبائل العرب فيتعاكظون اى يتفاخرون ويتناشدون واضافته كاضافة علم النحو ١٢ع ٥٧ قوله وارسلت عليهم الشهب ظاهر الحديث يدل على ان الحيلولة حدثت بعد نبوة نبينا وقالوا كانت الشهب قليلة فغلظ امرها وكثرت بعد البعثة ذكره الكرماني وكذا نقل العيني عن الزهري ١٢ ٥٨ قوله وسكت يريد به انه اسر القراءة لا انه تركها فانه صلى الله عليه وسلم لا يزال اماما فلا بد له من القراءة فمعنى قوله قرأ النبي صلى الله عليه وسلم فيما امر وسكت فيما امر انه جهر في بعض وترك في بعض وفيه المطابقة ١٢ع خ ٥٩ قوله بسورة قبل سورة وهو ان يجعل سورة متقدمة في ترتيب المصحف متاخرة في القراءة ١٢ع ٦٠ ظرف مكان والعامل فيه قالوا ويروى تحتا ولوا فالعامل رجعوا مقدرا يفسره المذكور بعده ١٢ع

حدثنا مسدد قال ثنا يزيد بن زريع ثنا التيمي عن بكر عن ابي رافع قال صليت مع ابي هريرة العتمة فقرأ اذا السماء انشقت فسجد فقلت ما هذه قال سجدت فيها خلف ابي القاسم صلى الله عليه وسلم فلا ازال اسجد فيها حتى القاه **باب** القراءة في العشاء حدثنا خلاد بن يحيى ثنا مسعر ثني عدي بن ثابت انه سمع البراء قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في العشاء بالتين والزيتون وما سمعت احدا احسن صوتا منه او قراءة **باب** يطول في الاوليين ويحذف في الاخريين حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن ابي عون قال سمعت جابر بن سمرة قال قال عمر لسعد لقد شكوك في كل شيء حتى الصلوة قال اما انا فامد في الاوليين واحذف في الاخريين ولا آلو ما اقتديت به من صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صدقت ذاك الظن بك او ظني بك **باب** القراءة في الفجر وقالت ام سلمة قرأ النبي صلى الله عليه وسلم بالطور حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا سيار بن سلامة قال دخلت انا وابي على ابي برزة الاسلمي فسألناه عن وقت الصلوات فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر حين تزول الشمس والعصر ويرجع الرجل الى اقصى المدينة والشمس حية ونسيت ما قال في المغرب ولا يبالي بتاخير العشاء الى ثلث الليل ولا يحب النوم قبلها ولا الحديث بعدها ويصلي الصبح فينصرف الرجل فيعرف جليسه وكان يقرأ في الركعتين او احداهما ما بين الستين الى المائة حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عطاء انه سمع ابا هريرة يقول في كل صلوة يقرأ فما اسمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعناكم وما اخفى عنا اخفينا عنكم وان لم تزد على ام القرآن اجزأت وان زدت فهو خير **باب** الجهر بقراءة صلوة الفجر وقالت ام سلمة طفت وراء الناس والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي يقرأ بالطور حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال انطلق النبي صلى الله عليه وسلم في طائفة من اصحابه عامدين الى سوق عكاظ وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء وارسلت عليهم الشهب فرجعت الشياطين الى قومهم فقالوا ما لكم قالوا حيل بيننا وبين خبر السماء وارسلت علينا الشهب قالوا ما حال بينكم وبين خبر السماء الا شيء حدث فاضربوا مشارق الارض ومغاربها فانظروا ما هذا الذي حال بينكم وبين خبر السماء فانصرف اولئك الذين توجهوا نحو تهامة الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بنخلة عامدين الى سوق عكاظ وهو يصلي باصحابه صلوة الفجر فلما سمعوا القرآن استمعوا له فقالوا هذا والله الذي حال بينكم وبين خبر السماء فهنالك حين رجعوا الى قومهم قالوا يا قومنا انا سمعنا قرآنا عجبا يهدي الى الرشد فآمنا به ولن نشرك بربنا احدا فانزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم قل اوحي الي وانما اوحي اليه قول الجن حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعيل قال حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قرأ النبي صلى الله عليه وسلم فيما امر وسكت فيما امر وما كان ربك نسيا ولقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة **باب** الجمع بين السورتين في ركعة والقراءة بالخواتيم وبسورة قبل سورة وباول سورة ويذكر عن عبد الله بن السائب قرأ النبي صلى الله عليه وسلم المؤمنون في الصبح حتى اذا جاء

حدثني — ثنا — بالتين — وينصرف — نقرأ — اجزأت — ويقرأ — عبد الله

اسماء الرجال

مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري يزيد بن زريع ابو معاوية البصري التيمي سليمان بن طرخان بكر هو ابن عبد الله المزني ابي رافع هو نفيع الصائغ **باب** القراءة في العشاء خلاد بن يحيى بن صفوان السلمي الكوفي مسعر بن كدام الكوفي عدي بن ثابت الانصاري الكوفي **باب** يطول في الاوليين لسعد هو ابن ابي وقاص **باب** القراءة في الفجر الخ آدم هو ابن اياس العسقلاني مسدد ابن مسرهد البصري اسمعيل بن ابراهيم بن علية ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز بن جريج **باب** الجهر بقراءة صلوة الفجر الخ قالت ام سلمة هذا فيما وصله المؤلف في الحج مسدد تقدم ابو عوانة هو الوضاح اليشكري ابي بشر هو جعفر ابن ابي وحشية واسم ابي وحشية اياس مسدد تكرر اسمعيل هو ابن علية وهي امه وابوه ابراهيم المذكور قريبا ايوب السختياني عكرمة مولى ابن عباس **باب** الجمع بين السورتين الخ ويذكر عن عبد الله بن السائب فيما وصله مسلم من طريق ابن جريج

حل اللغات لا آلو بمد الهمزة وضم اللام اى لا اقصر - سوق عكاظ بضم المهملة وتخفيف الكاف آخره معجمة بالصرف وعدمه وهو من اضافة الشيء الى نفسه لان عكاظ اسم سوق للعرب بناحية مكة ويمكن ان يكون العلم هو مجموع سوق عكاظ حيل حجز الشهب جمع شهاب شعلة النار نخلة غير منصرف للعلمية والتانيث موضع على ليلة من مكة اسوة قدوة ١٢

ان الظاهر نجاة كثير من غير الصحابيات ودخولهن ابتداء في الجنة فلو دخلت صحابية في النار للزم فضل غير الصحابية على الصحابية الا ان يقال ان النجاة في الابتداء فضل جزئي فلا يمنع في الفضل الكلي فافهم (قوله اذهب) من الاذهاب لمتعدى على قول من جوز بناء اسم التفضيل من باب الافعال واللام للتقوية ويمكن جعله من الذهاب اللازم على ان اللام بمعنى باء التعدية والله تعالى اعلم (قوله من نقصان عقلها) وفي الثاني من نقصان دينها لا يخفى ان الاول منشؤه نقصان العقل ولكن الثاني ليس منشؤه نقصان الدين بل نقصان الدين ينشأ من الثاني فما معنى الكلام ويمكن ان يقال المراد نقصان الدين من حيث الارادة والتقرير وهو سبب للثاني فتأمل - فان قلت انهن في ترك الصلوة والصوم في طاعة الله تعالى قلت لكن اجره ليس كاجر الصلوة والصوم ان كان له اجر وليس كل طاعة تساوي طاعة اخرى في الاجر ١٢ سندي (قوله اربعة اشهر وعشرا)

ذكر موسٰى وهارون او ذكر عيسٰى اخذته سعلة فركع وقرأ عمر في الركعة الاولٰى بمائة وعشرين اٰية من البقرة وفي
الثانية بسورة من المثاني وقرأ الاحنف بالكهف في الاولٰى وفي الثانية بيوسف او يونس وذكر انه صلى مع عمر
الصبح بهما وقرأ ابن مسعود باربعين اٰية من الانفال وفي الثانية بسورة من المفصل وقال قتادة فيمن يقرأ
بسورة واحدة في ركعتين او يردد سورة واحدة في ركعتين كل كتاب الله عزوجل وقال عبيد الله عن ثابت عن
انس كان رجل من الانصار يؤمهم في مسجد قباء وكان كلما افتتح سورة يقرأ بها لهم في الصلٰوة مما يقرأ به
افتتح بقل هو الله احد حتى يفرغ منها ثم يقرأ بسورة اخرٰى معها وكان يصنع ذٰلك في كل ركعة فكلمه اصحابه
وقالوا انك تفتتح بهٰذه السورة ثم لا ترٰى انها تجزئك حتى تقرأ باخرٰى فاما تقرأ بها واما ان تدعها وتقرأ
باخرٰى فقال ما انا بتاركها ان احببتم ان اؤمكم بذٰلك فعلت وان كرهتم تركتكم وكانوا يرون انه من افضلهم
وكرهوا ان يؤمهم غيره فلما اتاهم النبي صلى الله عليه وسلم اخبروه الخبر فقال يا فلان ما يمنعك ان
تفعل ما يأمرك به اصحابك وما يحملك على لزوم هٰذه السورة في كل ركعة فقال اني احبها قال
حبك اياها ادخلك الجنة **حدثنا** اٰدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو بن مرة قال سمعت
ابا وائل قال جاء رجل الى ابن مسعود فقال قرأت المفصل الليلة في ركعة فقال هذًّا كهذ الشعر لقد
عرفت النظائر التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرن بينهن فذكر عشرين سورة من المفصل
سورتين في كل ركعة **باب** يقرأ في الاخريين بفاتحة الكتاب **حدثنا** موسى بن اسمٰعيل قال
حدثنا همام عن يحيٰى عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يقرأ في الظهر في الاوليين بام الكتاب وسورتين وفي الركعتين الاخريين بام الكتاب ويسمعنا الاٰية
ويطول في الركعة الاولٰى ما لا يطيل في الركعة الثانية وهٰكذا في العصر وهٰكذا في الصبح **باب** من خافت
القراءة في الظهر والعصر **حدثنا** قتيبة قال حدثنا جرير عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابي معمر
قال قلنا لخباب اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر قال نعم قلنا من اين علمت
قال باضطراب لحيته **باب** اذا اسمع الامام الاٰية **حدثنا** محمد بن يوسف قال حدثنا الاوزاعي
قال حدثني يحيٰى بن ابي كثير قال حدثني عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يقرأ بام الكتاب وسورة معها في الركعتين الاوليين من صلٰوة الظهر وصلٰوة العصر ويسمعنا
الاٰية احيانًا وكان يطيل في الركعة الاولٰى **باب** يطول في الركعة الاولٰى **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا
هشام عن يحيٰى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يطول في الركعة الاولٰى من صلٰوة الظهر ويقصر في الثانية ويفعل ذٰلك في صلٰوة الصبح **باب** جهر
الامام بالتامين وقال عطاء اٰمين دعاء امن ابن الزبير ومن ورآءه حتى ان للمسجد للجة وكان ابو هريرة
ينادي الامام لا تفتني باٰمين وقال نافع كان ابن عمر لا يدعه ويحضهم وسمعت منه في ذٰلك

(حواشي بين السطور: ابن قيس ١٢ — مطابقة للجزء الثاني من الترجمة ١٢ — ابن عمر العمري ١٢ع — البناني ١٢ — هو كلثوم بن هدم ١٢ع — اي كان اذا افتتح سورة ١٢ع — من جزى يجزي اي كفى ومن الاجزاء ١٢ع — هو الشاسم ١٢ع — معناه الباعث لك في الحرام بالالتزام ١٢ — الكوفي ١٢ — هو نهيك بن سنان البجلي ١٢ — الانصاري المدني ١٢ — يعني لا يقصر ذلك ١٢ — التستوائي ١٢ — اي المصلي ١٢ — عبد الله ١٢ — معناه التعجب ١٢ — ابتداء كلام من اخبار عطاء ١٢ — اي التامين ١٢ — اي يحثهم على القول باٰمين ١٢)

(حاشية الهامش: ٢ قرأ — سورة — فقالوا — عن — عن عبد الله — يطول — لا تسبقني)

ك قوله ذكر موسٰى - اي قوله تعالٰى ثم ارسلنا موسٰى واخاه هارون او ذكر عيسٰى وهو قوله تعالٰى وجعلنا ابن مريم وامه - خ قال الشيخ ابن حجر في فتح الباري اشتمل هٰذا الباب على اربع مسائل فاما الجمع بين السورتين فظاهر من حديث ابن مسعود ومن حديث انس ايضًا واما القراءة بالخواتيم فتؤخذ بالالحاق من القراءة بالاوائل والجامع بينهما ان كلا منهما بعض سورة ويمكن ان يؤخذ من قوله قرأ عمر بمائة من البقرة ويتأيد بقول قتادة كل كتاب واما القراءة باول سورة فمن حديث عبد الله بن السائب ومن حديث ابن مسعود ايضًا انتهى وبه حصل التطابق بين الترجمة والاٰثار المذكورة ١٢ ك٥٢ قوله من المثاني. قال الجوهري المثاني ما كان اقل من المئين ويسمى فاتحة الكتاب مثاني لانها تثنٰى في كل ركعة ويسمى جميع القراٰن مثاني لاقتران اٰية الرحمة باٰية العذاب قال العلماء اول القراٰن السبع الطوال ثم ذوات المئين وهي السور التي فيها مائة اٰية ونحوها ثم المثاني ثم المفصل والمثاني ما لم يبلغ مائة وقيل المثاني عشرون سورة والمئون احدٰى عشرة سورة وقال اهل اللغة سميت مثاني لانها ثنيت المئين اي اتت بعدها ١٢ كرماني ٥٣ قوله الصبح بهما اي بالكهف في الاولٰى وباحدٰى السورتين في الثانية ١٢ ك ٥٤ قوله من المفصل. وهو من سورة القتال او الفتح والحجرات او ق الٰى اٰخر القراٰن ١٢ ك ٥٥ قوله كل كتاب الله. فكان البخاري اورد هٰذا تنبيها على جواز كل ما ذكر من الاجزاء الاربعة في الترجمة وغيرها ايضا محلى اي وجه يقرأ كتاب الله فلا كراهة فيه ١٢ عيني ٥٦ قوله يقرأ بها. في محل النصب لانه صفة لسورة ١٢ ع ٥٧ قوله مما يقرأ به. اي من الصلوات التي يقرأ فيها جهرًا وقوله افتتح جواب قوله كلما اي كلما افتتح بسورة الفتح اولا بقل هو الله احد ١٢ عيني ٥٨ قوله هذا. بفتح الهاء وشدة الذال سرعة القطع وسرعة القراءة انتصابه على المصدرية والتقدير تهذ هذا اي اسرعت في القراءة كاسراع الشعر ١٢ ع خ ٥٩ قوله النظائر. جمع نظيرة وهي السور التي يشبه بعضها بعضا في الطول والقصر كذا في العيني ١٢ ك٦٠ قوله فذكر عشرين سورة من المفصل. على ترتيب مصحف ابن مسعود رض واستدل به على ان الترتيب كان من اجتهاد من الصحابة والاقتران بين سورتين بان قرأ سورة الرحمٰن والنجم في ركعة وسورة اقترب والحاقة في ركعة والذاريات والطور في ركعة والواقعة والنون في ركعة وسأل سائل والنازعات في ركعة وويل للمطففين وعبس في ركعة والمدثر والمزمل في ركعة وهل اتٰى ولا اقسم في ركعة وعم والمرسلات في ركعة واذا الشمس كورت والدخان في ركعة رواه ابو داؤد وكذا في القسطلاني وذكر الدخان معهن من المفصل على التجوز ١٢ خ ك٦١ قوله بام الكتاب. قال الكرماني فيه حجة على من قال ان الركعتين الاخريين ان شاء لم يقرأ الفاتحة فيهما قلت قوله وفي الاخريين بام الكتاب لا يدل على الوجوب والدليل على ذٰلك ما رواه ابن المنذر عن علي رض انه قال اقرأ في الاوليين وسبح في الاخريين وكفٰى به قدوة ١٢ عيني ك٦٢ قوله ان للمسجد. كلمة ان بالكسر وللمسجد اي ولاهل المسجد للجة اللام الاولٰى للتاكيد والثانية من نفس الكلمة وبتشديد الجيم وهي الصوت المرتفع وكذٰلك اللجلجة ويروٰى لجلبة بفتح الجيم واللام والموحدة وهي الاصوات المختلطة مطابقته للترجمة من حيث ان عطاء لما قال اٰمين دعاء والدعاء يشترك فيه الامام والماموم ثم اكد ذٰلك بما رواه عن ابن الزبير رض ١٢ ع ك٦٣ قوله لا تفتني. بلفظ النهي للمخاطب من الفوات معناه لا تدعني ان يفوت مني القول باٰمين وكان ابو هريرة مؤذنًا لمروان فاشترط ان لا يسبقه بالضالين حتى يعلم انه قد دخل في الصف فكان اذا قال مروان ولا الضالين قال ابو هريرة رض اٰمين يمد بها صوته وقال اذا وافق تامين اهل الارض تامين اهل السماء غفر لهم رواه البيهقي ومطابقته للترجمة من حيث انه يقتضي ان يقول الامام والماموم كلاهما اٰمين ولا يختص به احدهما ١٢ عمدة القاري مختصرًا ٭
ك٦٤ وهٰذا مكروه عند الحنفية لان رعاية ترتيب المصحف العثماني مستحبة

اسماء الرجال

قال قتادة هو ابن دعامة وصله عبد الرزاق اٰدم هو ابن ابي اياس شعبة هو ابن الحجاج ابا وائل شقيق بن سلمة باب يقرأ الخ موسٰى هو التبوذكي همام هو ابن يحيٰى بن دينار العوذي يحيٰى هو ابن ابي كثير ابو نصر اليمامي عن ابيه هو الحارث ويقال عمرو النعمان بن ربعي الانصاري باب من خافت الخ جرير هو ابن عبد الحميد الاعمش سليمان بن مهران عمارة بالضم ابن عمير مصغرًا ابي معمر بفتح الميمين عبد الله بن سخبرة خباب كشداد هو ابن الارت بشدة الفوقية باب اذا الخ محمد بن يوسف هو الفريابي الاوزاعي عبد الرحمٰن بن عمرو باب يطول الخ ابو نعيم بالتصغير الفضل بن دكين هشام هو الدستوائي باب جهر الامام الخ وقال عطاء هو ابن ابي رباح ما وصله عبد الرزاق وقال نافع مولى ابن عمر وصله عبد الرزاق ايضًا ٭ ٭ ٭

حل اللغات النظائر. جمع نظيرة وهي ههنا السور المتماثلة في عدد الاٰي اللجة. الصوت المرتفع وروي الجلبة وهي الاصوات المختلطة. لا تفتني من الفوات اي لا تدعني ان يفوت مني القول باٰمين ٭

ف السندي: الظاهر انه متعلق بمحذوف يفهم من الاستثناء اي فنحد عليه اربعة اشهر وعشرا وقوله ولا نكتحل عطف على هٰذا المحذوف فيكون مرفوعًا على التقدير الاول ومنصوبًا على التقدير الثاني والله تعالٰى اعلم اه سندي (قوله فامرها كيف تغتسل) اي بين لها كيفية الاغتسال وهٰذا الكلام مبني على تضمين امر معنٰى فعل التبيين ثم كيف تغتسل استفهام وسؤال والتبيين يتعلق بجوابه لا به نفسه فهو على حذف المضاف لان حذف هٰذا المضاف شائع كثير والتقدير امرها بما امر مبينًا لها جواب كيف تغتسل. وقوله قال خذي اي في جملة بيان الكيفية وما امره وكان من جملة ذٰلك الدلك وغيره الا انه تركه الرواة اقتصارًا وقد جاء في رواية مسلم فاستدلال المصنف ما بالنظر الٰى ذٰلك المتروك او بالنظر الٰى هٰذا المروي الموجود فانه حيث امرها بالطيب لزيادة التنظيف وازالة الرائحة الكريهة فالدلك الذي لا بد منه اولٰى

سلہ قولہ فانہ من وافق الخ - ای فی الاخلاص والخشوع وقیل فی الاجابة وقیل فی الوقت وہو الصحیح ویؤیدہ روایة فانہ من وافق قولہ قول الملٰئکة ۱۲ علی القاری وغیرہ ۵۲ قولہ تامین الملئکة - المراد بہم کلہم او الحفظة او الذین یتعاقبون اقوال ارجحہا الاول لقولہ فی الروایة الآتیة وقالت الملائکة فی السماء آمین واخرج عبد الرزاق عن عکرمة قال صفوف اہل الارض علی صفوف اہل السماء فاذا وافقت آمین فی الارض آمین السماء غفر ۱۲ توشیح ۵۳ قولہ غفر ما تقدم من ذنبہ - ای الصغائر زاد الجرجانی فی امالیہ وما تاخر کذا فی التوشیح وقال علی القاری ای من الصغائر ویحتمل الکبائر قال العینی الا ما یتعلق بحقوق الناس وذلک معلوم من الادلة الخارجیة ۱۲ ۵۴ قولہ قال ابن شہاب. ہو موصول الیہ لا تعلیق لکنہ من مراسیلہ وقد وصلہ الدارقطنی فی الغرائب عن ابی ہریرة کذا فی التوشیح قال الشیخ ابن حجر مناسبة الحدیث للترجمة من جہة ان فی الحدیث الامر بقول آمین والقول اذا وقع بالخطاب مطلقا حمل علی الجہر ومتی ارید بہ الاسرار وحدیث النفس قید بذلک انتہی قال الکرمانی واختلفوا فی جہرہا فمذہب الشافعی واحمد الجہر ومذہب الکوفیین ومالک السر انتہی قال العینی واحتج اصحابنا بما رواہ احمد وابو داؤد الطیالسی وابو یعلی الموصلی فی مسانیدہم والطبرانی فی معجمہ والدارقطنی فی سننہ والحاکم فی مستدرکہ من حدیث شعبة عن سلمة بن کہیل عن حجر ابی العنبس عن علقمة بن وائل عن ابیہ انہ صلی مع النبی صلعم فلما بلغ غیر المغضوب علیہم والضالین قال آمین واخفی بہا صوتہ ولفظ الحاکم فی کتاب القرأت وخفض بہا صوتہ وقال صحیح الاسناد ولم یخرجاہ وبما رواہ محمد بن الحسن فی کتاب الآثار حدثنا ابو حنیفة ثنا حماد بن ابی سلیمان عن ابراہیم النخعی قال اربع یخفیہن الامام التعوذ وبسم اللہ الرحمن الرحیم وسبحانک اللہم وآمین وبما رواہ الطبرانی فی تہذیب الآثار حدثنا ابو بکر بن عیاش عن ابی سعد عن ابی وائل قال لم یکن عمر وعلی رضی اللہ عنہما یجہران ببسم اللہ الرحمن الرحیم ولا بآمین وقالوا ایضا آمین دعاء والاصل فی الدعاء الاخفاء انتہی کلام العینی ملتقطا ۱۲ ۵۵ قولہ ولا تعد ای ان ترکع دون الصف وقیل لا تعد ان تسعی الی الصلوٰة سعیا یحفزک فی النفس وقیل لا تعد الی الابطاء ۱۲ عینی ۵۶ قولہ باب اتمام التکبیر المراد منہ ان یمد التکبیر من القیام الی الرکوع بحیث تیمہ فی الرکوع او اتمام الصلوٰة بالتکبیر فی الرکوع ویجوز ان یکون المراد تکمیل حروفہ من غیر حذف وتکمیل اعدادہ کذا فی العینی والخیر الجاری ۱۲ ۵۷ قولہ ذکرنا بتشدید الکاف وفتح الراء فیہ اشارة الی ان التکبیر الذی ذکرہ کان قد ترک واول من ترکہ عثمان حین کبر وضعف صوتہ وکان زیاد ترکہ بترک معٰویة ومعاویة بترک عثمان ۱۲ مجمع البحار ۵۸ ای روی موسی عن ابان ایضا وفیہ صراحة التحدیث ۱۲ ۵۹ ہو سرعة القطع والقرأة ۱۲ قاموس

ثنا خبرنا	خبرنا **حدثنا** عبد اللّٰہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن ابن شہاب عن سعید بن المسیب وابی سلمة ابن عبد الرحمٰن انہما اخبراہ عن ابی ہریرة ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال اذا امن الامام
النبی	فامنوا فانہ من وافق تامینہ تامین الملٰئکة غفر لہ ما تقدم من ذنبہ قال ابن شہاب وکان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم یقول آمین **باب** فضل التامین **حدثنا** عبد اللّٰہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن ابی الزناد
	عن الاعرج عن ابی ہریرة ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال اذا قال احدکم آمین وقالت الملٰئکة
الامام بآمین	فی السماء آمین فوافقت احدہما الاخری غفر لہ ما تقدم من ذنبہ **باب** جہر الماموم بالتامین **حدثنا** عبد اللّٰہ بن مسلمة عن مالک عن سمی مولی ابی بکر عن ابی صالح السمان عن ابی ہریرة ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم
	قال اذا قال الامام غیر المغضوب علیہم ولا الضالین فقولوا آمین فانہ من وافق قولہ قول الملٰئکة غفر لہ ما تقدم من ذنبہ تابعہ محمد بن عمرو عن ابی سلمة عن ابی ہریرة عن النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم ونعیم المجمر عن ابی ہریرة عن النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم **باب** اذا رکع دون الصف **حدثنا** موسی بن اسمٰعیل قال حدثنا ہمام عن الاعلم
قال وقال	وہو زیاد عن الحسن عن ابی بکرة انہ انتہی الی النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم وہو راکع فرکع قبل ان یصل الی الصف فذکر ذلک للنبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقال زادک اللّٰہ حرصا ولا تعد **باب** اتمام التکبیر فی الرکوع قالہ ابن
اخبرنا	عباس عن النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم وفیہ مالک بن الحویرث **حدثنا** اسحٰق الواسطی قال حدثنا خالد عن الجریری عن ابی العلاء عن مطرف عن عمران بن حصین قال صلی مع علی بالبصرة فقال ذکرنا ہذا الرجل صلوٰة کنا نصلیہا مع رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فذکر انہ کان یکبر کلما رفع وکلما وضع **حدثنا**
لہم	عبد اللّٰہ بن یوسف اخبرنا مالک عن ابن شہاب عن ابی سلمة عن ابی ہریرة انہ کان یصلی بہم فیکبر کلما خفض ورفع فاذا انصرف قال انی لاشبہکم صلوٰة برسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم **باب** اتمام التکبیر فی السجود **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زید عن غیلان بن جریر عن مطرف بن عبد اللّٰہ قال صلیت خلف علی بن ابی طالب انا وعمران بن حصین فکان اذا سجد کبر واذا رفع راسہ کبر واذا
لقد	نہض من الرکعتین کبر فلما قضی الصلوٰة اخذ بیدی عمران بن حصین فقال قد ذکرنی ہذا صلوٰة محمد صلی اللّٰہ علیہ وسلم او قال لقد صلی بنا صلوٰة محمد صلی اللّٰہ علیہ وسلم **حدثنا** عمرو بن عون
فکبر	قال اخبرنا ہشیم عن ابی بشر عن عکرمة قال رأیت رجلا عند المقام یکبر فی کل خفض ورفع واذا قام و
قال	اذا وضع فاخبرت ابن عباس فقال اولیس تلک صلوٰة النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم لا ام لک **باب** التکبیر
اخبرنا	اذا قام من السجود **حدثنا** موسی بن اسمٰعیل قال حدثنا ہمام عن قتادة عن عکرمة قال صلیت
قال	خلف شیخ بمکة فکبر ثنتین وعشرین تکبیرة فقلت لابن عباس انہ احمق فقال ثکلتک امک سنة ابی القاسم صلی اللّٰہ علیہ وسلم وقال موسی حدثنا ابان قال حدثنا قتادة حدثنا عکرمة **حدثنا** یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن عقیل عن ابن شہاب قال اخبرنی ابو بکر بن عبد الرحمٰن بن الحارث

اسماء الرجال

عبد اللہ بن یوسف التنیسی ابن شہاب محمد بن مسلم باب فضل التامین ابی الزناد عبد اللہ بن ذکوان الاعرج عبد الرحمٰن بن ہرمز باب جہر الماموم الخ تابعہ ای تابع سمیا محمد بن عمرو ابن علقمة اللیثی مما وصلہ الدارمی واحمد والبیہقی باب اذا رکع الخ ہمام ہو ابن یحیی بن دینار العوذی الاعلم ای مشقوق الشفة اسمہ زیاد ابن حسان الباہلی ابی بکرة نفیع بن الحارث باب اتمام التکبیر فی الرکوع الخ خالد ہو ابن عبد اللہ الطحان الجریری سعید بن ایاس ابی العلاء یزید بن عبد اللہ بن الشخیر مطرف ہو ابن عبد اللہ باب اتمام التکبیر فی السجود ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسی ہشیم بالتصغیر ابن بشر السلمی ابی بشر جعفر بن ابی وحشیة الواسطی عکرمة مولی ابن عباس ہمام ہو ابن یحیی قتادة ہو ابن دعامة یحیی ہو ابن عبد اللہ بن بکیر المخزومی عقیل ہو ابن خالد الایلی ابن شہاب ہو الزہری ۱۲

حل اللغات نہض قام لا ام لک کلمة تقال عند الزجر ثکلتک امک ای فقدتک ۱۲

حاشیة السندی ص ۴۵-۴۶

النظیف عرفا صار مامورا بہ بالاولی واللّٰہ تعالیٰ اعلم (قولہ ولو تطہر حتی دخلت لیلة عرفة) کلمة حتی ہہنا لافادة مدة الحیض واستمرارہا الی ما بعدہا لا للانتہاء عندہ الا ان یقال ولم یظہر وصبرت حتی دخلت لیلة عرفة فیظہر الانتہاء وذلک لان الحمل علی الانتہاء بلا تأویل لا تساعدہ الروایة الآتیة وان کان الحمل علیہ الیق بترجمة المصنف کما لا یخفی لکن اذا لم یحمل علی الانتہاء لا یصح احتجاج المصنف علی ما ذکر فی الترجمة الا بواسطة ما ثبت انہا اغتسلت للاہلال وکان نقض للرأس والامتشاط منہا لذلک الاغتسال ولا شک ان اغتسال الحیض اولی بذلک من اغتسال الاحرام وبہذا تظہر الترجمة الثانیة واللّٰہ تعالیٰ اعلم اہ سندی (قولہ فاذا اراد ان یقضی خلقہ الخ) ای فیمن اراد لہ ذلک فہی مخلقة وغیر مخلقة فی الرحم الذی ہو مستقر دم الحیض واللّٰہ تعالیٰ اعلم (قولہ باب کیف تہل الحائض) ای ہل تہل

۵۱ قوله فطبقت . قال الكرمانى اى جعلتهما على حد واحد والزقتهما قال العينى طبقت من التطبيق وهو ان يجمع بين اصابع يديه ويجعلهما بين ركبتيه فى الركوع والتشهد انتهى ۲ ۵۲ قوله كنا نفعله فنهينا عنه الخ. محمول على انه امر الله ورسوله ونهى عن الله ورسوله وقد اختلفوا فى هذه الصيغ والراجح ان حكمها الرفع ۲ عينى ۵۳ قوله ماصليت . قال بعضهم هو نظير قوله صلى الله عليه وآله وسلم للمسئ صلاته فانك لم تصل وقال التيمى اى ماصليت صلوٰة كاملة قلت فعلى هذا يرجع النفى الى الكمال لا الى حقيقة الصلوٰة وهو الذى ذهب اليه ابو حنيفة ومحمد لان الطمانينة فى الركوع ليس بفرض عندهما خلافا لابى يوسف ۱۲ عمدة القارى شرح البخارى للعلامة العينى ۵۴ قوله ولو مت مت على غير الفطرة . بضم الميم وكسرها من مات يموت ومات يمات والفطرة هو الملة وسميت الصلوٰة فطرة لانها اكبر عرى الايمان فالمراد بهذا الكلام توبيخه على سوء فعله ليرتدع فى المستقبل من صلاته عن مثل فعله كقوله صلعم من ترك الصلوٰة فقد كفر وانما هو توبيخ لفاعله وتحذير له من الكفر اى سيؤدى ذلك اليه اذا تهاون بالصلوٰة ولم يرد به الخروج من الدين وقد يكون الفطرة بمعنى السنة كما جاء خمس من الفطرة السواك الحديث استدل به ابو يوسف والشافعى واحمد على ان الطمانينة فرض فى الركوع والسجود وقال ابو حنيفة ومحمد انها ليست بفرض كما مر وبه قال بعض اصحاب مالك فاذا لم تكن فرضا فهى سنة هذا فى تخريج الجرجانى وهى واجبة فى تخريج الكرخى حتى يجب سجود السهو بتركها. كذا فى العينى ۲ ۵۵ قوله قريبا من السواء منصوب لانه خبر كان وفيه اشارة بان فى هذه الافعال المذكورة تفاوتا وبعضها كان اطول من بعض قال ابن بطال هذه الصفة المذكورة فى الحديث اكمل صفات صلوٰة الجماعة وفى التلويح هذا الحديث يدل على ان الرفع من الركوع ركن طويل وذهب بعضهم ان الفعل المتأخر ما ورد عن جابر بن سمرة وكانت صلاته بعد تخفيفا واختلفوا فى الرفع من الركوع هل هو ركن طويل او قصير ورجح اصحاب الشافعى انه ركن قصير وفائدة الخلاف فيه ان تطويله يقطع الموالاة الواجبة فى الصلوٰة. عينى مختصرا ۲ ۵۶ قوله ارجع فصل الخ امر بالاعادة لكونه لم يتم الركوع والسجود وبه المطابقة وصرح بذلك ابن ابى شيبة ولفظه دخل رجل فصلى صلوٰة خفيفة لم يتم ركوعها وسجودها الحديث كذا فى العينى والقسطلانى فعلى هذا الترجمة شارحة للحديث وهذا الحديث حجة لمن قال الطمانينة فرض فى الركوع والسجود وان لم تكن فرضا لما امر صلعم باعادة الصلوٰة ومن قال انها ليست بفرض حمل الحديث على الزجر والتهديد والدليل عليه ما زاد الترمذى عن رفاعة بن رافع بعد هذا الحديث من قوله صلعم فاذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك وان انتقصت منها شيئا انتقصت من صلاتك قال وكان هذا اهون عليهم من الاولى انه من انتقص ذلك انتقص من صلاته ولم تذهب كلها قال وفى الباب عن ابى هريرة وعمار بن ياسر وحديث رفاعة حديث حسن قال ابن الهمام اخرج هذه الزيادة ابو داؤد والترمذى والنسائى فعلم انه عليه السلام انما امره باعادتها ليوقعها على غير كراهة لا للفساد ومما يدل عليه انه لو لم تكن هذه الزيادة لم يتركه عليه بعد اول ركعة حتى اتم لان بعد الفساد لا يحل المضى فى الصلوٰة وتقريره عليه السلام من الادلة الشرعية ويجب حمل قوله عليه السلام فانك لم تصل على الصلوٰة الخالية من الاثم على قول الكرخى او المسنونة على قول الجرجانى انتهى كلامه فى فتح القدير ۲ ۵۷ قوله ومن خلفه. مطابقة الحديث لهذا ظاهرة باعتبار ما ذكرنا من ان الترجمة قد تكون شارحة اى اذا قال الامام سمع لمن حمده قال ربنا ولك الحمد وقلنا ايضا ربنا لك الحمد كما يأتى فى الباب الذى عليه ۱۲ الخير الجارى

انه سمع ابا هريرة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوٰة يكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده حين يرفع صلبه من الركعة ثم يقول وهو قائم ربنا لك الحمد ثم يكبر حين يهوى ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يفعل ذلك فى الصلوٰة كلها حتى يقضيها ويكبر حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس وقال عبد الله بن صالح عن الليث ولك الحمد **باب** وضع الاكف على الركب فى الركوع وقال ابو حميد فى اصحابه امكن النبى صلى الله عليه وسلم يديه من ركبتيه **حدثنا** ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن ابى يعفور قال سمعت مصعب بن سعد صليت الى جنب ابى فطبقت بين كفى ثم وضعتهما بين فخذى فنهانى ابى وقال كنا نفعله فنهينا عنه وامرنا ان نضع ايدينا على الركب **باب** اذا لم يتم الركوع **حدثنا** حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت زيد بن وهب قال رأى حذيفة رجلا لا يتم الركوع والسجود وقال ما صليت ولو مت مت على غير الفطرة التى فطر الله محمدا صلى الله عليه وسلم **باب** استواء الظهر فى الركوع وقال ابو حميد فى اصحابه ركع النبى صلى الله عليه وسلم ثم هصر ظهره **باب** حد اتمام الركوع والاعتدال فيه والاطمانينة **حدثنا** بدل بن المحبر قال حدثنا شعبة قال اخبرنى الحكم عن ابن ابى ليلى عن البراء قال كان ركوع النبى صلى الله عليه وسلم وسجوده وبين السجدتين واذا رفع من الركوع ما خلا القيام والقعود قريبا من السواء **باب** امر النبى صلى الله عليه وسلم الذى لا يتم ركوعه بالاعادة **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال حدثنى سعيد المقبرى عن ابيه عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على النبى صلى الله عليه وسلم فرد عليه النبى صلى الله عليه وسلم السلام فقال ارجع فصل فانك لم تصل فصلى ثم جاء فسلم على النبى صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فصل فانك لم تصل ثلثا فقال والذى بعثك بالحق ما احسن غيره فعلمنى فقال اذا قمت الى الصلوٰة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القران ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم افعل ذلك فى صلاتك كلها **باب** الدعاء فى الركوع **حدثنا** حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن منصور عن ابى الضحى عن مسروق عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يقول فى ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لى **باب** ما يقول الامام ومن خلفه اذا رفع رأسه من الركوع **حدثنا** ادم قال حدثنا ابن ابى ذئب عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده قال اللهم ربنا ولك الحمد وكان النبى صلى الله عليه وسلم اذا ركع واذا رفع رأسه يكبر واذا قام من السجدتين قال الله اكبر **باب** فضل اللهم ربنا ولك الحمد **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن سمى عن ابى صالح عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فانه من وافق قوله قول الملئكة غفر له ما تقدم من ذنبه **باب** **حدثنا** معاذ بن فضالة عن هشام عن يحيى عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال

قال عبد الله بن صالح عن الليث وله الحمد · فقال ما صليت · حسنا · فقال · ودخل · فما · ثم · القنوت

اسماء الرجال

قال عبد الله بن صالح كاتب الليث بن سعد باب وضع الخ قال ابو حميد عبد الرحمن الانصارى وقيل اسمه منذر ابو الوليد هشام بن عبد الملك شعبة هو ابن الحجاج ابى يعفور وقدان العبدى الكوفى باب اذا لم يتم الخ حفص بن عمر هو الحوضى شعبة المذكور آنفا سليمان هو الاعمش زيد بن وهب الجهنى الكوفى حذيفة ابن اليمان باب استواء الخ قال ابو حميد المذكور قريبا وفى الحديث الآتى فى باب الجلوس فى التشهد باب حد اتمام الخ بدل كفرس بن المحبر كمحمد ابو المنير التيمى البصرى شعبة ابن الحجاج المذكور الحكم هو ابن عتيبة الكوفى ابن ابى ليلى عبد الرحمن الانصارى الكوفى البراء هو ابن ابى عازب باب امر النبى الخ مسدد هو ابن مسرهد يحيى بن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمرى عن ابيه كيسان الليثى ابو سعيد المقبرى باب الدعاء الخ حفص بن عمر الحوضى شعبة هو ابن الحجاج منصور هو ابن المعتمر ابى الضحى مسلم بن صبيح مسروق هو ابن الاجدع باب ما يقول الخ آدم هو ابن ابى اياس ابن ابى ذئب محمد بن عبد الرحمن باب فضل الخ سمى مصغرا مولى ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ابى صالح ذكوان السمان باب هشام هو الدستوائى يحيى هو ابن ابى كثير ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ❊ **حل اللغات** صلب بالضم ظهر يعنى كمر آلاكف جمع كف الركب جمع ركبة يعنى گھٹنے طبقت من التطبيق وهو ان يجمع اصابع يديه ويجعلهما بين ركبتيه فى الركوع والتشهد هصر بفتح الهاء والصاد المهملة اى امال ❊ ❊

حاشية السندى ص ۴۶–۴۷: بعد الاغتسال اولا حاجة اليه لان اغتسالها لا يفيد لطهارة لما بها من الحيض فبين ان الحديث يفيد الاهلال بالاغتسال بناء على ان النقض والامتشاط كان لذلك كما سبق فافهم اه سندى (قوله فلما قدمت ام عطية الخ) هذه اخت النازلة ولولا هذا فى الحديث لما كان الحديث صحيحا لجهالة النازلة وبواسطة هذا اتصل الرواية وترتفع المجهولة من البين والله تعالى اعلم (قوله باب اذا حاضت فى شهر ثلث حيض) اى ادعت ذلك تصدق ومحل الاستدلال بالحديث تفويضه لايام اليها من غير تعيين والله تعالى اعلم (قوله باب اذا رأت المستحاضة الطهر) اى انقطاع الحيض لا انقطاع الدم اذا الكلام فى المستحاضة حال قيام الاستحاضة وهى التى لا ينقطع دمها وكون الطهر بهذا المعنى ساعة باعتبار معرفتها دم الحيض ودم الاستحاضة والله تعالى اعلم (قوله باب الصلوٰة على النفساء) اى فهى طاهرة اذا الميت

لأُقَرِّبَنَّ صلوٰةَ النبي صلى الله عليه وسلم فكان ابو هُرَيرة يقنُتُ في الركعة الآخرة من صلوٰة الظهر وصلوٰة العشاء وصلوٰة الصُّبح بعد ما يقول سمع الله لمن حمده فيدعو للمؤمنين ويلعن الكفار حدثنا عبد الله ابن ابي الاسود قال حدثنا اسمٰعيل عن خالد الحذّاء عن ابي قلابة عن انس قال كان القنوت في الفجر والمغرب حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نُعيم بن عبد الله المُجمر عن علي بن يحيى بن خلاد الزُّرَقي عن ابيه عن رفاعة بن رافع الزُّرَقي قال كنا يومًا نصلي وراء النبي صلى الله عليه وسلم فلما رفع رأسه من الركعة قال سمع الله لمن حمده قال رجل وراءه ربنا ولك الحمد حمدًا كثيرًا طيّبًا مباركًا فيه فلما انصرف قال من المتكلم قال انا قال رأيتُ بضعةً وثلثين ملكًا يبتدرونها ايُّهم يكتبها اوّلُ **باب** الطُّمانينة حين يرفع رأسه من الركوع وقال ابو حُمَيد رفع النبي صلى الله عليه وسلم واستوٰى حتى يعود كلُّ فقارٍ مكانه حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن ثابت قال كان انس ينعتُ لنا صلوٰة النبي صلى الله عليه وسلم فكان يصلي فاذا رفع رأسه من الركوع قام حتى نقول قد نسي حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ابن ابي ليلى عن البراء قال كان ركوعُ النبي صلى الله عليه وسلم وسجودُه واذا رفع رأسه من الركوع وبين السجدتين قريبًا من السواء حدثنا سليمٰن بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي قلابة قال كان مالك بن الحويرث يُرينا كيف كان صلوٰة النبي صلى الله عليه وسلم وذاك في غير وقت صلوٰة فقام فامكن القيام ثم ركع فامكن الركوع ثم رفع رأسه فانصبَّ هُنَيَّةً قال فصلّى بنا صلوٰة شيخنا هذا ابي يزيد وكان ابو يزيد اذا رفع رأسه من السجدة الآخرة استوٰى قاعدًا ثم نهض **باب** يُهوي بالتكبير حين يسجد وقال نافع كان ابن عمر يضع يديه قبل ركبتيه حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني ابو بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام وابو سلمة ابن عبد الرحمٰن انّ ابا هريرة كان يكبّر في كل صلوٰة من المكتوبة وغيرها في رمضان وغيره فيكبّر حين يقوم ثم يكبّر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده ثم يقول ربنا ولك الحمد قبل ان يسجد ثم يقول الله اكبر حين يهوي ساجدًا ثم يكبّر حين يرفع رأسه من السجود ثم يكبّر حين يسجد ثم يكبّر حين يرفع رأسه من السجود ثم يكبّر حين يقوم من الجلوس في الاثنتين ويفعل ذٰلك في كل ركعة حتى يفرغ من الصلوٰة ثم يقول حين ينصرف والذي نفسي بيده اني لأقربكم شبهًا بصلوٰة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كانت هذه لصلاته حتى فارق الدنيا قالا وقال ابو هريرة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يرفع رأسه يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد يدعو لرجال فيسمّيهم باسمائهم فيقول اللّٰهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعيّاش بن ابي ربيعة والمستضعفين من المؤمنين اللّٰهم اشدد وطأتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف واهل المشرق يومئذٍ من مضر مخالفون له حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيٰن غير مرة عن الزهري قال سمعتُ انس بن مالك يقول سقط رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فرس وربما قال سفيٰن من فرس فجحش شقه الايمن فدخلنا عليه نعوده فحضرت الصلوٰة فصلّى بنا قاعدًا وقعدنا وقال سفيٰن

۵۱ قوله لاقربن صلوٰة النبي صلعم - بالموحدة وبنون التاكيد ومعناه لآتينكم بما يشبهها وما يقرب منها وفي رواية الطحاوي قال ابو هريرة لأرينكم صلوٰة رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ ع **۵۲ قوله** ويلعن الكفار فان قلت كيف جاز اللعن وفيه تبعيد الكفار وارادة ابقائهم على الكفر قلت هذا كان قبل نزول آية ليس لك من الامر شيء قال الغزالي وغيره لا يجوز لعن اعيان الكفار حيا كان او ميتا الا من علمنا من النصوص انه مات كافرا كابي لهب ويجوز لعن طائفتهم كقولك لعن الله الكفار وقال اصحابنا القنوت مسنون في الصبح دائما لما صح عن انس ان القنوت في الصبح ولم يتركه فيها وان نزل نازلة كعدو وقحط قنتوا في جميع الفرائض قاله الكرماني وذهب ابو حنيفة الى انه لا قنوت في الصبح والدليل عليه ما ذكره ابن الهمام في فتح القدير اخرج ابو حنيفة عن حماد بن ابي سليمان عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقنت في الفجر قط الا شهرا واحدا لم ير قبل ذلك ولا بعده وانما قنت في ذلك الشهر يدعو على ناس من المشركين فهذا الاغبار عليه ولهذا لم يكن انس يقنت في الصبح كما رواه الطبراني قال حدثنا عبد الله ابن محمد بن عبد العزيز ثنا شيبان بن فروخ ثنا غالب بن فرقد الطحان قال كنت عند انس بن مالك شهرين فلم يقنت في صلوٰة الغداة واذا ثبت النسخ وجب حمل الذي عن انس من رواية ابي جعفر ونحوه اما على الغلط او على طول القيام او يحمل على قنوت النوازل كما اختاره بعض اهل الحديث واما قنوت ابي هريرة المروي فانما اراد بيان ان القنوت الدعاء للمؤمنين وعلى الكافرين قد كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ادمستمرا لاعترافهم بان القنوت المستمر ليس يسن فيه الدعاء لهؤلاء وعلى هؤلاء في كل صبح ومما يدل على انه اراد هذا ما اخرجه ابن حبان عن ابراهيم وابي سلمة عن ابي هريرة رض قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يقنت في صلوٰة الصبح الا ان يدعو لقوم او على قوم وهو سند صحيح فلزم ان مراده ما قلنا او بقاء قنوت النوازل وكيف يكون القنوت سنة راتبة جهرية وصح حديث ابي مالك سعد بن طارق الاشجعي عن ابيه صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقنت وصليت خلف ابي بكر فلم يقنت وصليت خلف عمر فلم يقنت وصليت خلف عثمان فلم يقنت وصليت خلف علي فلم يقنت ثم قال يا بني انها بدعة رواه النسائي وابن ماجة والترمذي وقال حديث حسن صحيح ولفظ ابن ماجة عن ابي مالك قال قلت لابي يا ابت انك قد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وعلي رض بالكوفة نحوا من خمس سنين اكانوا يقنتون في الفجر قال اي بني محدث وكذا اخرج ابن ابي شيبة انتهى ١٢ **۵۳ قوله** فانصب - من الانصباب كانه كنى عن رجوع اعضائه عن الانحناء الى القيام بالانصباب هذه هي الرواية المشهورة وهي رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني فانصت اي سكت يعني لم يكبر للهوي في الحال ١٢ ك ع **۵۴ قوله** وسلمة وهو اخو ابي جهل قديم الاسلام عذب في الله ومنعوه ان يهاجر ١٢ ع **۵۵ قوله** وطأتك - من الوطي وهو الدوس بالقدم اي خذهم اخذا شديدا ١٢ ع **۵۶** عمرو بن سلمة اختلف في كنيته فرواية الاكثر ابو يزيد بالتحتية والزاي ١٢ **۵۷** هؤلاء الثلثة اسباط المغيرة كل واحد منهم ابن عم الآخر ١٢ ع

اسماء الرجال

عبد الله بن ابي الاسود هو جد ابيه نسب اليه لشهرته به واسم ابيه محمد بن حميد البصري **ابي قلابة** هو عبد الله ابن زيد الجرمي **باب** الطمانينة الخ **قال** ابو حميد الساعدي فيما يأتي موصولا ان شاء الله تعالى في باب سنة الجلوس في التشهد **ابو الوليد** هشام بن عبد الملك الطيالسي **شعبة** بن الحجاج بن الورد العتكي **ابو الوليد** وشعبة هما المتقدمان **الحكم** هو ابن عتيبة مصغرا **ابن ابي ليلى** هو عبد الرحمٰن الانصاري المدني **ايوب** السختياني **ابي قلابة** تقدم الآن **باب** يهوي بالتكبير الخ - **قال** نافع هو مولى ابن عمر فيما وصله ابن خزيمة والطحاوي **ابو اليمان** هو الحكم بن نافع الحمصي **شعيب** هو ابن ابي حمزة الحمصي **الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب **علي** بن عبد الله المديني البصري **سفيان** هو ابن عيينة **الزهري** هو ابن شهاب المذكور ١٢

حل اللغات يبتدرون يسارعون فقار خرزات الصلب اي مفاصله والواحدة فقارة هنيّة بضم الهاء وتشديد المثناة التحتية قليلا نهض قام يهوي يحط او يهبط المصلي - جحش خدش ١٢

كالامام وكذا الحائض والمؤمن لا ينجس ايجاب الاغتسال وغيره تعبد محض والله تعالى اعلم اهـ سندي (كتاب التيمم) (قوله باب اذا لم يجد ماء ولا ترابا) الظاهر ان مراده يصلي ولا يعيد وهو الموافق لظاهر قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا امرتكم بامر فأتوا منه ما استطعتم او كما قال اذ الصلوٰة على حالة غاية ما يستطيعه الانسان في تلك الحالة وغير المستطاع ساقط ولا يسقط المستطاع الا بدليل وجه استدلاله بحديث الباب تنزيل عدم شرع التيمم منزلة عدم التراب بعد شرعه اذ مرجعهما الى تعذر التيمم وهو المؤثر ههنا (قوله فوجدها) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وجد القلادة من تحت البعير حين بعث البعير بعد ان بعث ذلك الرجل او ذلك الرجل المبعوث وجدها من تحت البعير بعد ان رجع وباحد الوجهين يحصل التوفيق بين هذه الرواية وبين الرواية السابقة (قوله فسلم عليه فلم يرد عليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

حاشية السندي

مرة صلينا قعودًا فلما قضى الصلوة قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا سجد فاسجدوا كذا جاء به معمر قلت نعم قال لقد حفظ كذا قال الزهري ولك الحمد حفظت من شقه الايمن فلما خرجنا من عند الزهري قال ابن جريج وانا عنده فجحش ساقه الايمن **باب** فضل السجود **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب وعطاء بن يزيد الليثي ان ابا هريرة اخبرهما ان الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة قال هل تمارون في القمر ليلة البدر ليس دونه سحاب قالوا لا يا رسول الله قال فهل تمارون في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك يحشر الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فمنهم من يتبع الشمس ومنهم من يتبع القمر ومنهم من يتبع الطواغيت وتبقى هذه الامة فيها منافقوها فياتيهم الله فيقول انا ربكم فيقولون هذا مكاننا حتى ياتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فياتيهم الله عز وجل فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيدعوهم ويضرب الصراط بين ظهراني جهنم فاكون اول من يجوز من الرسل بامته ولا يتكلم يومئذ احد الا الرسل وكلام الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب مثل شوك السعدان هل رأيتم شوك السعدان قالوا نعم قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم قدر عظمها الا الله تخطف الناس باعمالهم فمنهم من يوبق بعمله ومنهم من يخردل ثم ينجو حتى اذا اراد الله رحمة من اراد من اهل النار امر الله الملائكة ان يخرجوا من كان يعبد الله فيخرجونهم ويعرفونهم باثار السجود وحرم الله على النار ان تاكل اثر السجود فيخرجون من النار فكل ابن ادم تاكله النار الا اثر السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا فيصب عليهم ماء الحيوة فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل بين الجنة والنار وهو اخر اهل النار دخولا الجنة مقبلا بوجهه قبل النار فيقول يا رب اصرف وجهي عن النار فقد قشبني ريحها واحرقني ذكاؤها فيقول هل عسيت ان فعل ذلك بك ان تسأل غير ذلك فيقول لا وعزتك فيعطي الله عز وجل ما يشاء من عهد وميثاق فيصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل به على الجنة رأى بهجتها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم قال يا رب قدمني عند باب الجنة فيقول الله له اليس قد اعطيت العهود والميثاق ان لا تسأل غير الذي كنت سألت فيقول يا رب لا اكون اشقى خلقك فيقول فما عسيت ان اعطيت ذلك ان لا تسأل غيره فيقول لا وعزتك لا اسألك غير ذلك فيعطي ربه ما شاء من عهد وميثاق فيقدمه الى باب الجنة فاذا بلغ بابها فرأى زهرتها وما فيها من النضرة والسرور فيسكت ما شاء الله ان يسكت فيقول يا رب ادخلني الجنة فيقول الله عز وجل ويحك يا ابن ادم ما اغدرك اليس قد اعطيت العهد والميثاق ان لا تسأل غير الذي اعطيت فيقول يا رب لا تجعلني اشقى خلقك فيضحك الله منه

فليتبع — يجيز — فتخطف — امتحشوا — مقبل — من قد — ما شاء — والمواثيق — لاكونن — فسكت

---

٥١ قوله كذا جاء به معمر۔ اى قال سفيان سائلا من علي بن عبد الله المذكور مثل الذي رويته انا اورده معمر ايضا وهمزة الاستفهام مقدرة قبل قوله كذا فاجاب علي بن عبد الله بقوله نعم وقوله قال لقد حفظ اى قال سفيان والله لقد حفظ معمر عن الزهري حفظا صحيحا مضبوطا ١٢ع **٥٢ قوله** كذا قال الزهري اى كما قال معمر كذا قال الزهري ولك الحمد اى بالواو وفيه اشارة الى ان بعض اصحاب الزهري لم يذكر الواو في ذلك الحمد كما وقع في رواية الليث وغيره عن الزهري ١٢ع **٥٣ قوله** حفظت۔ اى قال سفيان حفظت عن الزهري انه قال فجحش من شقه الايمن فلما خرجنا من عند الزهري قال ابن جريج وهو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ١٢ن **٥٤ قوله** وانا عنده۔ اى قال ابن جريج انا كنت عند الزهري فقال فجحش ساقه الايمن فقوله انا عنده جملة حالية من فاعل قال مقدرا اذ تقديره قال الزهري وانا عنده كذا في الكرماني وغيره قيل هذا قول سفيان والضمير راجع الى ابن جريج ١٢ الى الزهري ورجحه العيني وصاحب فتح الباري وقوله فجحش ساقه الايمن مقول ابن جريج كذا في الخير الجاري قال العيني ومطابقة الحديث في قوله واذا سجد فاسجدوا والان سجوده صلى الله عليه وسلم كان مشتملا على الفعل وهو الهوى وعلى القول وهو التكبير كما مر في حديث ابي هريرة مفصلا انتهى مستنبطا ١٢ **٥٥ قوله** هل تمارون۔ بلفظ الجمع من المفاعلة وفي بعضها من التفاعل بحذف احدى التائين فالمماراة المجادلة على وجه الشك والريبة ومعنى التماري الشك ١٢ كذا في العيني ١٢ **٥٦ قوله** فانكم ترونه اى ترون الله كذلك اى بلا مرية ظاهرا جليا ولا يلزم منه المشابهة في الجهة والمقابلة وخروج الشعاع ونحوه لانها امور لازمة للرؤية عادة لا عقلا ١٢ك ع **٥٧ قوله** فياتيهم الله وفي رواية اخرى فياتيهم في غير الصورة التي يعرفون فيقولون نعوذ بالله منك ١٢ ع **٥٨ قوله** فياتيهم الله عز وجل۔ اى في الصورة التي يعرفون ١٢ك **٥٩ قوله** سلم سلم۔ هذا من الرسل لكمال شفقتهم ورحمتهم للخلق ١٢ك ع **٦٠ قوله** كلاليب جمع كلوب كتنور حديدة لرشعب يعلق بها اللحم ١٢ مجمع البحار **٦١ قوله** يخردل۔ اى يقطع صغارا يقال خردلت اللحم بالدال والذال اى قطعته قطعا صغارا والمعنى انه يقطعه كلاليب الصراط حتى يهوى الى النار ١٢ع **٦٢ قوله** كما تنبت الحبة بكسر المهملة وشدة الموحدة هي بزور الصحراء ١٢ع **٦٣ قوله** حميل السيل هو ما يجيئ به السيل من طين او غثاء او غيره بمعنى محمول فاذا اتفقت فيه حبة واستقرت على شط مجرى السيل فانها تنبت في يوم وليلة فشبه بها سرعة عود ابدانهم اليهم بعد احراق النار لها ١٢ مجمع البحار **٦٤ قوله** قشبني۔ اى سمني وكل مسموم قشيب هو بفتح الشين معجمة مخففة وفي اللغة مشددة ١٢ مجمع **٦٥ قوله** ذكاؤها۔ هي شدة وهج النار اى لهبها واشتعالها وخدة وهجها هو بفتح معجمة وقصر اشهر لغة والمد اكثر رواية ١٢ مجمع البحار ع **٦٦ قوله** هل عسيت بفتح السين وكسرها لغة شاذة قال الكرماني فان قلت كيف يصح هذا من الله وهو عالم بما كان وما يكون قلت معناه يا بني آدم انكم لما عهد نقض العهد منكم فانتم احقاء بان يقال لكم ذلك ١٢ك **٦٧ قوله** ما اغدرك۔ هو فعل التعجب والغدر ترك الوفاء ١٢ك ❊ **ع٥** بفتح سين وسكون عين مهملتين نبت له شوك عظيمة من كل الجوانب ١٢ك **ع٥** اما بعد الوقوع او قبله فان اللفظ يحتملها ١٢ خ ❊

اسماء الرجال

ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي **شعيب** هو ابن ابي حمزة الاموي مولاهم واسم ابيه دينار ابو بشر الحمصي **سعيد** ابن المسيب بن حزن بن ابي وهب بن عمرو بن عابد بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي قال ابن المديني لا اعلم في التابعين اوسع علما منه ❊ ❊ ❊

حل اللغات تمارون بضم التاء والراء من المماراة وهي المجادلة وللاصيلي تمارون بفتح التاء والراء واصله تتمارون اى هل تشكون **الطواغيت** جمع طاغوت وهو الصنم ونحوه **يضرب الصراط** اى يمد الصراط على جهنم **بين ظهراني جهنم** اى على وسطه يجوز يمضي **كلاليب** جمع كلوب حديدة لرشعب يعلق بها اللحم كذا في المجمع **السعدان** اسم نبت في الكرماني هو افضل مراعي الابل **يوبق** يهلك **يخردل** يقطع **امتحشوا** احترقوا **حميل السيل** هو ما يجيئ به السيل **ذكاؤها** هو شدة وهج النار اى اشتعالها **البهجة** النضارة والحسن ❊ ❊ ❊

فلما قبل الخ كانه بنى الامر على ان التيمم غير مشروع مع القدرة على استعمال الماء فلابد ههنا من اعتبار الماء مفقودا لذلك وحينئذ فهذا الحديث دل على ان التيمم مشروع في الحضر عند فقد الماء لغير الصلوة وكذا للصلوة اذ لا دليل على الفرق بينهما بل الحاجة في الصلوة اتم لفرضية الطهارة لها فاذا شرع لغيرها مع قلة الحاجة فلها مع كثرة الحاجة بالاولى وحينئذ فقوله تعالى وان كنتم مرضى او على سفر ليس للتخصيص بل لان الحاجة عادة لا تكون الا هناك والله تعالى اعلم وقوله انما كان يكفيك هكذا استدل المصنف بهذا الحديث على عدم لزوم الذراعين في التيمم في موضع وعلى عدم وجوب الضربة الثانية في موضع اخر وكذا سيجيئ في روايات هذا الحديث انه صلى الله تعالى عليه وسلم قدم في هذه الواقعة الكفين على الوجه فاستدل به القائل بعدم لزوم الترتيب فلعل القائل بخلاف ذلك يقول ان هذا الحديث ليس مسوقا لبيان عدد الضربات ولا لبيان تحديد اليد في التيمم الا

ثم يأذن له في دخول الجنة فيقول تمنّ فيتمنّى حتى اذا انقطع امنيته قال الله عزوجل زد من كذا وكذا اقبل يذكره ربه حتى اذا انتهت به الاماني قال الله لك ذلك ومثله معه قال ابو سعيد الخدري لابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عزوجل لك ذلك وعشرة امثاله قال ابو هريرة لم احفظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا قوله لك ذلك ومثله معه قال ابو سعيد اني سمعته يقول ذلك لك وعشرة امثاله

باب يبدي ضبعيه ويجافي في السجود **حدثنا** يحيى بن بكير قال حدثني بكر بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن ابن هرمز عن عبد الله بن مالك ابن بحينة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض ابطيه وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة نحوه **باب** يستقبل باطراف رجليه القبلة قاله ابو حميد عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** اذا لم يتم سجوده **حدثنا** الصلت بن محمد قال حدثنا مهدي عن واصل عن ابي وائل عن حذيفة انه رأى رجلا لا يتم ركوعه ولا سجوده فلما قضى صلاته قال له حذيفة ما صليت واحسبه قال لو مت مت على غير سنة محمد صلى الله عليه وسلم **باب** السجود على سبعة اعظم **حدثنا** قبيصة قال حدثنا سفين عن عمرو بن دينار عن طاؤس عن ابن عباس قال أمر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد على سبعة اعضاء ولا يكف شعرا ولا ثوبا الجبهة واليدين والركبتين والرجلين **حدثنا** مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن عمرو عن طاؤس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أمرنا ان نسجد على سبعة اعظم ولا نكف شعرا ولا ثوبا **حدثنا** آدم قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن عبد الله بن يزيد قال حدثنا البراء بن عازب وهو غير كذوب قال كنا نصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم فاذا قال سمع الله لمن حمده لم يحن احد منا ظهره حتى يضع النبي صلى الله عليه وسلم جبهته على الارض **باب** السجود على الانف **حدثنا** معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن عبد الله بن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أمرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة واشار بيده على انفه واليدين والركبتين واطراف القدمين ولا نكفت الثياب والشعر **باب** السجود على الانف في الطين **حدثنا** موسى قال حدثنا همام عن يحيى عن ابي سلمة قال انطلقت الى ابي سعيد الخدري فقلت الا تخرج بنا الى النخل نتحدث فخرج قال قلت حدثني ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الاول من رمضان واعتكفنا معه فاتاه جبرئيل فقال ان الذي تطلب امامك فاعتكف العشر الاوسط واعتكفنا معه فاتاه جبرئيل فقال ان الذي تطلب امامك فقام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا صبيحة عشرين من رمضان فقال من كان اعتكف مع النبي فليرجع فاني اريت ليلة القدر واني نسيتها وانها في العشر الاواخر في وتر واني رأيت كأني اسجد في طين وماء وكان سقف المسجد جريد النخل وما نرى في السماء شيئا فجاءت قزعة فامطرنا فصلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم حتى رأيت اثر الطين والماء على جبهة رسول الله صلى الله عليه وسلم وارنبته تصديق رؤياه

۴ قال ابو عبد الله كان الحميدي يحتج بهذا الحديث يقول لا تمسح الجبهة في الصلوة بل تمسح بعد الصلوة لان النبي صلى الله عليه وسلم رئي الماء في ارنبته وجبهته بعد ما صلى

۵۱ قوله اقبل يذكره ربه - اي اقبل الله يذكره الاماني وهاتان الجملتان اعني اقبل يذكره بدل من قوله قال الله عزوجل زد ووجه الجمع بين رواية ابي هريرة وابي سعيد هو انه صلعم اعلم اولا بما في حديث ابي هريرة ثم تكرم الله تعالى فزاده فاخبر به النبي صلعم ولم يسمعه ابو هريرة كذا في الكرماني والعيني ۱۲ **۵۲ قوله** ان يسجد على سبعة - احتج به احمد واسحق على ان من ترك السجود على شيء من الاعضاء السبعة لا يجزئه وهو اصح من قولي الشافعي فيما رجحه المتاخرون خلاف ما رجحه الرافعي وكان البخاري مال الى هذا القول ۱۲ ع **۵۳ قوله** لم يحن بفتح الياء وكسر النون وضمها اي لم يقوس ظهره فان قلت كيف دلالته على الترجمة قلت العادة على ان وضع الجبهة انما هو باستعانة الاعظم الستة الباقية غالبا هذا ما قاله الكرماني قال العيني قلت هذا لا يخلو عن تعسف والوجه فيه انه انما اورد هذا الحديث في هذا الباب للاشارة بان السجدة بالجبهة ادخل في الوجوب من بقية الاعضاء ولهذا لم يختلف في وجوبها بالجبهة واختلف في غيرها من بقية الاعضاء انتهى ۱۲ **۵۴ قوله** واشار بيده الخ - يدل على انه صلعم سوى بين الجبهة والانف لان عظم الانف يبتديان من قرنة الحاجب وينتهيان عند الموضع الذي فيه الثنايا والرباعيات وسقط بما ذكرنا سوال من قال المذكور في الحديث ثمانية اعظم لا سبعة ذكره العيني قال النووي قالوا ظاهر الحديث ان الجبهة والانف في حكم عضو واحد لانه قال في الحديث سبعة فان جعلا عضوين صارت ثمانيا انتهى وفي العيني واما اليدان والركبتان والقدمان فهل يجب السجود عليها فقال النووي فيه قولان للشافعي احدهما لا يجب لكن يستحب استحبابا متاكدا والثاني يجب وهو الذي رجحه الشافعي انتهى قال الكرماني فان قلت امرت ان اسجد على سبعة يدل على ان الكل واجب اجيب بانه لا يمتنع ان يؤمر بشيء ويكون بعضه مفروضا والآخر مسنونا والحديث مخصوص بالدلائل الخارجية انتهى ۱۲ **۵۵ قوله** قزعة - بفتحات واحدة القزع وهي قطع من السحاب رقيقة وقيل هي السحاب المتفرق ۱۲ ك ع **۵۶ قوله** ارنبته - بفتح الهمزة والنون وبينهما راء ساكنة وفتح الموحدة بعدها الفوقية هي طرف الانف ۱۲ ك **۵۷ قوله** تصديق بالرفع اي لمے اثر الطين والماء على جبهته هو تصديق رؤياه ۱۲ ك **۵** باب السجود على الانف في الطين كذا للاكثر وللمستملي السجود على الانف والسجود على الطين والاول انسب لئلا يلزم التكرار ۱۲ ف **۵** فيه طلب الخلوة للمحادثة ليكون اجمع للضبط ۱۲ ع

اسماء الرجال

باب يبدي ضبعيه الخ ابن هرمز عبد الرحمن الاعرج **باب** يستقبل باطراف الخ **باب** اذا لم يتم سجوده الخ **مهدي** بن ميمون الازدي المعولي **ابو وائل** هو شقيق بن سلمة **حذيفة** ابن اليمان رضي الله عنه **باب** السجود على سبعة اعظم الخ **قبيصة** بن عقبة بن عامر الكوفي **سفيان** الثوري **طاؤس** هو ابن كيسان اليماني **شعبة** بن الحجاج العتكي **طاؤس** هو المذكور الآن **آدم** هو ابن ابي اياس العسقلاني **اسرائيل** ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي **ابي اسحق** عمرو ابن عبد الله الكوفي **باب** السجود على الانف **وهيب** بن خالد الباهلي البصري **باب** السجود على الانف في الطين **موسى** بن اسمعيل التبوذكي **همام** هو ابن يحيى بن دينار العوذي **يحيى** بن ابي كثير الطائي اليمامي **ابي سلمة** ابن عبد الرحمن بن عوف **ابي سعيد** هو سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه

حل اللغات يبدي ضبعيه تثنية ضبع اي وسط عضديه او اللحمتين اللتين تحت الابط ويجافي اي يباعد لا نكف اي لا نجمع لم يحن اي لم يقوس ظهره

حاشية السندي

لبيان عدم لزوم الترتيب بل ذلك امر مفوض الى دلة خارجة وانما هو مسوق لرد ما زعمه عمار من ان الجنب يستوعب البدن كله والقصر في قوله انما يكفيك معتبر بالنسبة اليه كما هو القاعدة ان القصر يعتبر بالنظر الى زعم المخاطب فالمعنى انما يكفيك استعمال الصعيد في عضوين وهما الوجه واليد واشار الى اليد بالكف ولا حاجة الى استعماله في تمام البدن وعلى هذا يستدل على عدد الضربات وتحديد اليد ولزوم الترتيب وعدمه بادلة اخر كحديث التيمم ضربة للوجه وضربة للذراعين الى المرفقين وغير ذلك فانه حديث صحيح كما نص عليه بعض الحفاظ وهو مسوق لمعرفة عدد الضربات وتحديد اليد فيقدم على غير المسوق لذلك والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فقال انا لو رخصنا لهم في هذا الاوشك الخ) كانه اشار الى ان قوله تعالى فلم تجدوا ماء بمعنى لم تقدروا على استعماله لكونه مرتبا

باب عقد الثياب و شدها و من ضم اليه ثوبه اذا خاف ان تنكشف عورته حدثنا محمد بن كثير انا سفين عن ابى حازم عن سهل بن سعد قال كان الناس يصلون مع النبى صلى الله عليه وسلم وهم عاقدو ازرهم من الصغر على رقابهم فقيل للنساء لا ترفعن رء وسكن حتى يستوى الرجال جلوسا باب لا يكف شعرا حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن طاؤس عن ابن عباس قال امر النبى صلى الله عليه وسلم ان يسجد على سبعة اعظم ولا يكف شعره ولا ثوبه باب لا يكف ثوبه فى الصلوة حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن عمرو عن طاؤس عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اسجد على سبعة اعظم لا اكف شعرا ولا ثوبا باب التسبيح والدعاء فى السجود حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفين قال حدثنى منصور عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول فى ركوعه وسجوده سبحنك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لى يتاول القران باب المكث بين السجدتين حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد عن ايوب عن ابى قلابة ان مالك بن الحويرث قال لاصحابه الا انبئكم صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وذاك فى غير حين صلوة فقام ثم ركع فكبر ثم رفع رأسه فقام هنية ثم سجد ثم رفع رأسه هنية ثم سجد ثم رفع رأسه هنية فصلى صلوة عمرو بن سلمة شيخنا هذا قال ايوب كان يفعل شيئا لم ارهم يفعلونه كان يقعد فى الثالثة او الرابعة فاتينا النبى صلى الله عليه وسلم فاقمنا عنده فقال لو رجعتم الى اهاليكم صلوا صلوة كذا فى حين كذا صلوا صلوة كذا فى حين كذا فاذا حضرت الصلوة فليؤذن احدكم وليؤمكم اكبركم حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال حدثنا ابو احمد محمد بن عبد الله الزبيرى قال حدثنا مسعر عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن البراء قال كان سجود النبى صلى الله عليه وسلم وركوعه وقعوده بين السجدتين قريبا من السواء حدثنا سليمن ابن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس بن مالك قال انى لا آلو ان اصلى بكم كما رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يصلى بنا قال ثابت كان انس بن مالك يصنع شيئا لم اركم تصنعونه كان اذا رفع رأسه من الركوع قام حتى يقول القائل قد نسى وبين السجدتين حتى يقول القائل قد نسى باب لا يفترش ذراعيه فى السجود وقال ابو حميد سجد النبى صلى الله عليه وسلم ووضع يديه غير مفترش ولا قابضهما حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اعتدلوا فى السجود ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب باب من استوى قاعدا فى وتر من صلاته ثم نهض حدثنا محمد بن الصباح قال اخبرنا هشيم اخبرنا خالد الحذاء عن ابى قلابة قال اخبرنى مالك بن الحويرث الليثى انه رأى النبى صلى الله عليه وسلم يصلى فاذا كان فى وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوى قاعدا باب

(حاشیہ: مخافة ؛ عاقدى ؛ ابن عباس ؛ ركوعه ؛ وقال ابو عبد الله الشافعى قوله تعالى ؛ النبى ؛ وذلك ؛ وقال ؛ شهرا ؛ اهليكم ؛ اخبرنا ؛ ابتساط ؛ اخبرنا)

۵۱ قوله عورته. فكان البخارى اشار بهذا الى ان النهى الوارد عن كف الثياب محمول على حالة غير الاضطرار ۱۲ ع ۵۲ قوله هم عاقد وا ويروى هم عاقدى ازرهم ووجهه ان يكون خبر كان محذوفا اى هم كانوا عاقدى ازرهم ويجوز ان يكون منصوبا على الحال اى هم موتزرون حال كونهم عاقدى ازرهم والازر بضمتين جمع ازار ۱۲ عينى ۵۳ قوله من الصغر. اى من اجل صغر ازرهم ۱۲ ۵۴ قوله جلوسا. اى جالسين كانت النساء متاخرات عن صف الرجال فنهين عن رفع رؤسهن حتى يستوى الرجال جالسين حتى لا يقع بصرهن على عوراتهم وفيه الاحتياط فى ستر العورة ۱۲ ع ۵۵ قوله ولا يكف شعره ولا ثوبه. اى لا يضمها وقاية لهما عن التراب بل يتركهما حتى يقعا على الارض كذا فى المجمع قال العينى فان قلت ما وجه ادخال هذا الحديث بين ابواب احكام السجود قلت له تعلق بالسجود من حيث ان الشعر يسجد مع الراس اذا لم يكف واما حكمة النهى فهو ما روى ابو داؤد من حديث ابى رافع انه راى الحسن بن على يصلى قد غرز ضفيرته فى قفاه فحلها وقال سمعت رسول الله صلعم يقول ذلك مقعد الشيطان ۱۲ ع ۵۶ قوله سبحانك. منصوب على المصدر وتقدير الفعل وهو سبح ونحوه لازم وهو علم للتسبيح معناه التنزيه عن النقائص وبحمدك اى وسبحت بحمدك اى بتوفيقك وهدايتك لا بحولى وقوتى والواو فيه اما للحال واما لعطف الجملة على الجملة سواء قلنا اضافة الحمد الى الفاعل والمراد من الحمد لازمه وهو ما يوجب الحمد من التوفيق والهداية او الى المفعول ويكون معناه وسبحت متلبسا بحمدى لك ۱۲ ۵۷ قوله اللهم اغفرلى. اى يا الله اغفرلى وانما قال ان كان غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر لبيان الافتقار الى الله واظهار العبودية والشكر او الاستغفار عن ترك الاولى ۱۲ ع ۵۸ قوله يتاول القرآن. اى يفعل ما امر به فى قوله فسبح بحمد ربك واستغفره ۱۲ توشيح ۵۹ قوله فى غير حين صلوة. اى فى غير وقت صلوة مفروضة فيه اشارة الى الاهتمام بشانه ۱۲ ع ۶۰ قوله يقعد فى الثالثة او الرابعة. اى يجلس جلسة الاستراحة فان قلت لا جلوس للاستراحة فى الرابعة لان بعدها الجلوس للتشهد قلت هذا شك من الراوى والمراد منها واحد بلا تفاوت اذ يراد من الثالثة انتهاؤها ومن الرابعة ابتداؤها قاله الكرمانى وفى العينى قال ابن التين فى رواية ابى ذر والرابعة واراه غير صحيح انتهى ۱۲ ۶۱ قوله فاتينا. قاله مالك بن الحويرث والفاء فيه عاطفة على شئ محذوف تقديره اسلمنا فاتينا او ارسلنا قومنا فاتينا ونحو ذلك ۱۲ فتح البارى ۶۲ قوله قد نسى الخ. بفتح النون من النسيان وبضمها مع تشديد السين المكسورة والحديث دل على استحباب المكث بين السجدتين قال ابن قدامة والمستحب عند احمد ان يقول بين السجدتين رب اغفرلى يكرره مرارا انتهى وعند نا ليس بينهما ذكر مسنون لان الاعتدال فيه قصير وليس بمقصود وما روى فى ذلك محمول على التهجد وعند داؤد واهل الظاهر انه فرض ان تعمد تركه بطلت صلاته ۱۲ ع ۶۳ قوله اعتدلوا. اى كونوا متوسطين بين الافتراش والقبض ۱۲ ع ۶۴ قوله حتى يستوى قاعدا. فيه دليل للشافعية على مذهبه جلسة الاستراحة وقال الطحاوى ليس فى حديث ابى حميد جلسة الاستراحة وروى الترمذى عن ابى هريرة قال كان رسول الله صلعم ينهض فى الصلوة على صدور قدميه ثم قال والعمل عليه عند اهل العلم وفى التمهيد اختلف الفقهاء فى النهوض عن السجود فقال مالك والاوزاعى والثورى وابو حنيفة واصحابه ينهض على صدور قدميه ولا يجلس وقال النعمان بن ابى عياش ادركت غير واحد من اصحاب النبى صلعم يفعل ذلك وقال ابو الزناد وذلك السنة وبه قال احمد وابن راهويه وقال احمد واكثر الاحاديث على هذا كذا فى العينى وقال ابن الهمام وقول الترمذى العمل عليه عند اهل العلم يقتضى قوة اصله وان ضعف خصوص هذا الطريق واخرج ابن ابى شيبة عن ابى مسعود انه كان ينهض فى الصلوة على صدور قدميه ولم يجلس واخرج نحوه عن على وكذا عن ابن عمر وابن الزبير وكذا عن عمر فقد اتفق اكابر الصحابة الذين كانوا اقرب اليه صلعم من مالك بن الحويرث فوجب تقديمه وحمل ما رواه على حالة الكبر ۱۲ فتح القدير

هذا محمول على حالة الكبر وعلة ... (تحت المتن)

اسماء الرجال

باب عقد الثياب وشدها اى عند الصلوة محمد بن كثير بالمثلثة سفين الثورى ابى حازم بالمهملة سلمة بن دينار سهل ابن سعد الساعدى باب لا يكف شعرا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى طاؤس هو ابن كيسان ابو عبد الرحمن الفارسى باب لا يكف ثوبه موسى بن اسمعيل التبوذكى ابو عوانة الوضاح اليشكرى عمرو بن دينار باب التسبيح والدعاء الخ مسدد اى ابن مسرهد باب المكث ابو النعمان السدوسى ابى قلابة عبد الله بن زيد الجرمى محمد بن عبد الرحيم المعروف بصاعقة مسعر بكسر الميم وسكون المهملة ابن كدام عن الحكم بفتح الحاء والكاف ابن عتيبة الكوفى عن البراء ابن عازب سليمان بن حرب الواشحى حماد بن زيد هو ابن درهم عن ثابت البنانى باب لا يفترش بالتنوين ابو حميد الساعدى محمد بن بشار بموحدة مفتوحة فمعجمة مشددة ويقال له بندار محمد بن جعفر المعروف بغندر شعبة بن الحجاج قتادة بن دعامة باب من استوى محمد بن الصباح بفتح المهملة وتشديد الموحدة الدولابى ابى قلابة عبد الله بن زيد ۱۲ قس حل اللغات هنية بضم الهاء وفتح النون وتشديد المثناة التحتية اى قليلا ذراعيه ساعديه

على قوله وان كنتم مرضى او على سفر والمرض ليس سببا لعدم وجود الماء بل لعدم القدرة على استعماله بخلاف السفر فانه سبب لعدم الوجود ولعدم القدرة لكون عدم الوجود يوجب عدم القدرة فيراد عدم القدرة لكونه مما يترتب على المرض والسفر جميعا بخلاف عدم الوجود فاذا اريد ذلك فلو كانت الآية شاملة لحالة الجنابة ايضا لكان شدة البرد سببا للتيمم فى حق الجنب لانها توجب عدم القدرة على استعمال الماء فى الاغتسال دون الوضوء وهو بعيد فيلزم ان تكون الآية مخصوصة بالحدث الاصغر كما هو شان النزول ولزم منه حمل قوله تعالى او لامستم النساء على مس البشرة لا الجماع فهذا منه رضى الله تعالى عنه اقامة للدليل على تخصيص الآية وتبيين المراد بقوله تعالى او لامستم لا معارضة الآية بمجرد تخييل كما يتراءى فانه مثله بعيد عن مثله والله تعالى اعلم كتاب الصلوة قوله

(حاشیہ: ۵ ۹ ؛ ابن السندى)

۵۱ قوله واعتمد على الارض ثم قام - هو موضع الترجمة فان قلت الترجمة لبيان كيفية الاعتماد لا لبيان نفس الاعتماد فما وجه الموافقة قلت فيه بيان الكيفية بان يجلس اولا ثم يعتمد ثم يقوم قال الفقهاء يعتمد كما يعتمد العاجن الخمير - كذا في الكرماني ۵۲ قوله وهو ينهض - اى فى حالة نهوضه من السجدتين وعند بعضهم وقت الاستواء ونقل ذلك عن مالك والكلام فى الاولوية فافهم ۱۲ ع ۵۳ قوله فى نهضته - هذا تعليق وصله ابن ابى شيبة فى مصنفه عن عبد الوهاب الثقفى عن ابن جريج عن عمرو بن دينار ان ابن الزبير كان يكبر لنهضته وفيه المطابقة للترجمة ۱۲ ع ۵۴ قوله وحين قام من الركعتين - وهى حالة النهوض عن السجدتين وفيه المطابقة للترجمة وقال ابن رشيد فى هذه الترجمة اشكال لانه ترجم فيما مضى باب التكبير اذا قام من السجود واورد فيه حديث ابن عباس وابى هريرة وفيهما التنصيص على انه يكبر فى حالة النهوض وهو الذى اقتضته هذه الترجمة فكان ظاهرها التكرار انتهى قلت لانسلم ان فى هذه الترجمة اشكالا ولا يلزم ما ذكره التكرار لقوله فى باب التكبير اذا قام من السجود اعم من ان يكون من سجود الركعة الاولى او الثانية او الثالثة وهذه الترجمة فى التكبير عند القيام الى الركعة الثالثة من باب التشهد خاصة واما فائدة ذكر هذا بعد شمول الاعم اياه فلاجل ايراده ههنا حديثى ابى سعيد وعلى بن ابى طالب رضى الله عنهما عينى ۵۵ قوله لقد ذكرنى بتشديد الكاف وفاعله هذا اراد به على بن ابى طالب رض وقوله ذكرنى يدل على ان التكبير قد ترك وقد روى احمد الطحاوى باسناد صحيح عن ابى موسى الاشعرى قال ذكرنا على صلوة كنا نصليها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اما نسيناها واما تركناها عمدا - ذكره العينى فى باب اتمام التكبير فى الركوع ۱۲ ۵۶ قوله سنة الجلوس فى التشهد يحتمل ان يراد به ان السنة فى الجلوس الهيئة الفلانية كالافتراش مثلا فالاضافة بمعنى فى وان يراد نفس الجلوس فالاضافة بيانية نحو شجر الاراك وحديث الباب يحتمل للامرين فان قلت الجلوس قد يكون واجبا قلت المراد بالسنة الطريقة المحمدية وهى اعم من المندوب ۱۲ ک ۵۷ قوله ام الدرداء - اختلف فى انها ام الدرداء الصغرى التابعية التى اسمها هجيمة او الكبرى الصحابية اسمها خيرة والظاهر انها الكبرى هذا زبدة ما قاله العينى ۱۲ ۵۸ قوله جلسة الرجل - قال العينى فدل هذا ان المستحب للمرأة ان تجلس كما يجلس الرجل وهو ان تنصب اليمنى وتفترش اليسرى وبه قال النخعى وابو حنيفة ومالك انتهى ولا يخفى ان هذا خلاف ما فى كتب الحنفية المتداولة من ان المرأة تتورك لانه استر لها والله اعلم بالصواب ۱۲ ۵۹ قوله ثم هصر ظهره - اى اماله من غير تقويس ۱۲ عينى ۶۰ قوله وقعد على مقعدته - احتج به الشافعى ومن قال بقوله ان هيئة الجلوس فى التشهد الاول مغايرة لهيئة الجلوس فى الاخير وقال الطحاوى القعود فى الصلوة كلها سواء وهو ان ينصب رجله اليمنى ويفترش اليسرى فيقعد عليها ثم ذكر الاحتجاج بحديث وائل بن حجر الحضرمى قال صليت خلف النبى صلعم فقلت لاحفظن صلوة رسول الله صلعم قال فلما قعد للتشهد فرش رجله اليسرى ثم قعد عليها الحديث واجاب عن حديث ابى حميد الذى احتج به الشافعى وغيره ان محمد بن عمرو بن عطاء لم يسمع هذا الحديث من ابى حميد وبينهما رجل مجهول واطال الكلام فيه ذكره العينى ملخصا وقال العينى وهذا الذى ذكره الطحاوى هو مذهب ابى حنيفة ومحمد وابى يوسف وبه قال الثورى وابن المبارك واحمد فى رواية وقال واستدلوا بما فى صحيح مسلم من حديث عائشة كان رسول الله صلعم يفتتح الصلوة الى ان قالت وكان يفرش اليسرى وينصب اليمنى الحديث ۱۲ ۶۱ قوله ولم يرجع استدل به على عدم الوجوب وفيه ان الدلالة عليه انما تتحقق لو لم يتدارك عليه السلام بسجدة السهو قاله فى الخير الجارى لكن قوله واجبا لو اخذ بمعنى فرضا كما هو شائع فى هذا المعنى كثيرا فارتفع الاشكال وكذا يحسن حمل قول صاحب التوضيح عليه حيث قال اجمع فقهاء الامصار ابو حنيفة ومالك والثورى والشافعى واسحق على ان التشهد الاول غير واجب حاشا احمد فانه اوجبه ۱۲

باب كيف يعتمد على الارض اذا قام من الركعة **حدثنا** معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن ايوب عن ابى قلابة قال جاءنا مالك بن الحويرث فصلى بنا فى مسجدنا هذا فقال انى لاصلى بكم وما اريد الصلوة لكنى اريد ان اريكم كيف رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى قال ايوب فقلت لابى قلابة وكيف كانت صلوته قال مثل صلوة شيخنا هذا يعنى عمرو بن سلمة قال ايوب وكان ذلك الشيخ يتم التكبير واذا رفع رأسه عن السجدة الثانية جلس واعتمد على الارض ثم قام **باب** يكبر وهو ينهض من السجدتين وكان ابن الزبير يكبر فى نهضته **حدثنا** يحيى بن صالح قال حدثنا فليح بن سليمن عن سعيد بن الحارث قال صلى لنا ابو سعيد فجهر بالتكبير حين رفع رأسه من السجود وحين سجد وحين رفع وحين قام من الركعتين وقال هكذا رأيت النبى صلى الله عليه وسلم **حدثنا** سليمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا غيلان ابن جرير عن مطرف قال صليت انا وعمران بن الحصين صلوة خلف على بن ابى طالب رضى الله عنه فكان اذا سجد كبر واذا رفع كبر واذا نهض من الركعتين كبر فلما سلم اخذ عمران بيدى فقال لقد صلى بنا هذا صلوة محمد صلى الله عليه وسلم او قال لقد ذكرنى هذا صلوة محمد صلى الله عليه وسلم **باب** سنة الجلوس فى التشهد وكانت ام الدرداء تجلس فى صلاتها جلسة الرجل وكانت فقيهة **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن عبد الله بن عبد الله انه اخبره انه كان يرى عبد الله بن عمر يتربع فى الصلوة اذا جلس ففعلته وانا يومئذ حديث السن فنهانى عبد الله بن عمر وقال انما سنة الصلوة ان تنصب رجلك اليمنى وتثنى اليسرى فقلت انك تفعل ذلك فقال ان رجلاى لا تحملانى **حدثنا** يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن خالد عن سعيد عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء ح قال وحدثنى الليث عن يزيد ابن ابى حبيب ويزيد بن محمد عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء انه كان جالسا مع نفر من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فذكرنا صلوة النبى صلى الله عليه وسلم فقال ابو حميد الساعدى انا كنت احفظكم لصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيته اذا كبر جعل يديه حذو منكبيه واذا ركع امكن يديه من ركبتيه ثم هصر ظهره فاذا رفع رأسه استوى حتى يعود كل فقار مكانه واذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما واستقبل باطراف اصابع رجليه القبلة فاذا جلس فى الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى فاذا جلس فى الركعة الاخرة قدم رجله اليسرى ونصب الاخرى وقعد على مقعدته وسمع الليث يزيد بن ابى حبيب ويزيد من محمد بن حلحلة وابن حلحلة من ابن عطاء وقال ابو صالح عن الليث كل فقار مكانه وقال ابن المبارك عن يحيى بن ايوب قال حدثنى يزيد بن ابى حبيب ان محمد بن عمرو بن حلحلة حدثه كل فقار **باب** من لم ير التشهد الاول واجبا لان النبى صلى الله عليه وسلم قام من الركعتين ولم يرجع **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال حدثنى عبد الرحمن بن هرمز مولى بنى عبد المطلب وقال مرة مولى ربيعة ابن الحارث ان عبد الله ابن بحينة قال وهو من ازد شنوءة وهو حليف لبنى عبد مناف وكان من اصحاب

۵ بدون الضمير ايضا وبه للكشميهنى وحده وبتاء التانيث له ايضا ۱۲ قس

اسماء الرجال

معلى بن اسد هو العمى وهيب هو ابن خالد ايوب هو السختيانى ابى قلابة عبد الله بن زيد الجرمى مالك بن الحويرث ابو سليمان الليثى باب يكبر الخ ابن الزبير عبد الله وصله ابن ابى شيبة يحيى ابن صالح ابو زكريا الحمصى فليح بن سليمان اسمه عبد الملك وفليح لقبه سعيد بن الحارث بن المعلى الانصارى ابو سعيد سعد بن مالك الخدرى سليمان بن حرب الواشحى مطرف هو ابن عبد الله بن الشخير باب سنة الجلوس وكانت ام الدرداء وصله المؤلف فى تاريخه الصغير من طريق مكحول وجزم ابن حجر بان ام الدرداء هذه هى الصغرى التابعية الهجيمة لا الكبرى خيرة بنت ابى حدرد لان مكحولا لم يدرك الكبرى عبد الله بن مسلمة هو القعنبى مالك هو ابن انس الامام يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى الليث هو ابن سعد المصرى خالد هو ابن يزيد الجمحى المصرى ابو حميد عبد الرحمن او المنذر قال ابو صالح هو كاتب الليث وصله الطبرانى عن الليث اى باسناده السابق عن يزيدين وقال ابن المبارك عبد الله وصله الفريابى وغيره يحيى بن ايوب هو الغافقى باب من لم ير الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى هو محمد بن مسلم بن شهاب **حل اللغات** هصر ظهره اى اماله فى استواء من رقبته ومتن ظهره من غير تقويس فقار جمع فقارة بتقديم الفاء ما انتضد من عظام الصلب من لدن الكاهل الى العجب قيل الفقار اربع وعشرون منها سبع فى العنق وخمس فى الصلب واثنتا عشرة فى اطراف الاضلاع وقال الاصمعى خمس وعشرون

ثم جاء بطست من ذهب) قلت باذنه بل بامره تعالى فصار باستعمال الذهب فى حقه مباحا بل واجبا فمن قال استعمال الذهب حرام فسؤاله ليس فى محله حتى يحتاج الى جواب والله تعالى اعلم (قوله لم يثبت كيف منازلهم) فعلى هذا فينبغى حمل ثم فى قوله ثم مررت بموسى ونحوه على تراخى اخبار ابى ذر وحكايته كلامه صلى الله تعالى عليه وسلم حتى لا ينافى قوله ولم يثبت كيف منازلهم فتامل وقد يقال معنى ثم مررت اى انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال كذلك على احتمال الهسندى (قوله ففرض الله على امتى خمسين صلوة) كانه تعالى اراد بذلك تشريف نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم واظهار فضله حتى يخفف على امته بمراجعته صلى الله تعالى عليه وسلم وما قالوا انه لابد للنسخ من البلاغ او من تمكن المكلفين من المنسوخ فذلك فيما يكون المراد به ابتلاءهم والله تعالى اعلم (قوله فقلت استحييت من ربى) هذا

۵۱ قوله قبل ان يسلم وهو مذهب الشافعی واحمد فی رواية قال الخطابی فيه ان موضع سجدتی السهو قبل السلام ومن فرق بان السهو اذا كان عن نقصان سجد قبل السلام واذا كان من زيادة سجد بعد السلام لم يرجع فيما ذهب اليه الى فرق صحيح انتهى اشار به الى مذهب مالك فانه فصل واصحابنا ذهبوا الى ان سجدتی السهو بعد السلام واحتجوا بحديث المغيرة بن شعبة قال صلی بنا رسول الله صلعم فنهض فی الركعتين فسبحنا به فمضى فلما اتم الصلوٰة وسلم سجد سجدتی السهو اخرجه الطحاوی والترمذی وقال هذا حديث حسن صحيح واخرجه ابو داؤد ايضاً واحتجوا ايضاً باحاديث روی عن جماعة من الصحابة فيها سجود السهو بعد السلام وقد بينا ذلك فی شرحنا لمعانی الآثار للحافظ ابی جعفر الطحاوی ومثل مذهبنا يروی من جماعة من الصحابة منهم علی بن ابی طالب وسعد بن ابی وقاص وابن مسعود وابن عباس و ابن زبير وعمار بن ياسر وانس رضی الله عنهم قاله العينی وقال صاحب الهداية والخلاف فی الاولوية انتهی فعلی هذا حديث الباب يحمل على بيان الجواز ١٢ **۵۲ قوله** باب التشهد فی الاولی ای باب لبيان مشروعية التشهد فی الجلسة الاولی وكان مراده من ايراد هذا ان الباب السابق لما علم منه عدم الوجوب احتيج الى بيان نفس المشروعية لئلا يعتری الشك فيه فظهر بهذا الفرق بين الترجمتين كذا فی الخير الجاری والكرمانی قال العينی ويمكن ان يقال الفرق بين الترجمتين ان الاولی فی عدم وجوب التشهد والثانية فی وجوبه لان فی حديث هذا الباب قام وعليه جلوس والجلوس انما هو للتشهد فاخذت طائفة بالاول و طائفة بالثانی ١٢ **۵۳ قوله** ان الله هو السلام قال الكرمانی فان قلت هذا انما يصح ردا عليهم لو قالوا السلام علی الله قلت هذا الحديث مختصر مما سياتی فی باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد فان فيه قلنا السلام علی الله فقال لا تقولوا السلام علی الله فان الله هو السلام حاصله ان ما تقولونه عكس ما يجب فان كل سلامة ورحمة له ومنه وهو مالكها ومعطيها انتهی وقال العينی و مطابقته للترجمة ايضا لا يتاتی الا باعتبار تمام الحديث فانه اخرج تمامه فی باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وهو قوله صلعم فی آخر الحديث ثم يتخير من الدعاء ومعلوم ان الدعاء فی آخر الصلوٰة وبعد التشهد وعلم من ذلك ان المراد من قوله فليقل التحيات لله الخ هو التشهد فی آخر الصلوٰة فحينئذ طابق الحديث الترجمة انتهی ١٢ **۵۴ قوله** قال محمد بن يوسف. هذا ما زاد ابو ذر عن المستملی الی قوله والآخر الدجال قال العينی محمد بن يوسف هو ابو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربری احد الرواة عن البخاری يحكی البخاری عنه انه قال سمعت خلف بن عامر يعنی الهمدانی احد الحفاظ انه لم يفرق بين المسيح بالتخفيف والمسيح بالتشديد وذكرنا عن ابی الهيثم انه فرق بينهما حيث قال ان الدجال مسيح علی وزن سكيت وانه الذی مسح خلقه ای شوه فكانه هرب من الالتباس ولا التباس لان عيسى عليه السلام انما سمی مسيحا لانه كان لا يمسح ذا عاهة الا برأ وسمی الدجال بالمسيح لان الخير مسح منه فهو مسيح الضلالة وقيل لان عينه الواحدة ممسوحة وقيل لانه يمسح الارض ای يقطعها ١٢ **۵۵ قوله** وعن الزهری. هذا عطف علی قوله شعيب عن الزهری واشار به الی ان الزهری روی الحديث المذكور مطولا ومختصرا فالمطول هو الذی سبق قبله وههنا اقتصر علی الاستعاذة من فتنة الدجال وههنا زيادة ذكر السماع من عائشة ١٢ ع **۵۶ قوله** ادعو به فی صلوتی ظاهره عموم جميع الصلوٰة ولكن المراد بعد التشهد الاخير قبل السلام لان لكل مقام من الصلوٰة ذكرا مخصوصا فتعين ان يكون مقامه بعد الفراغ من الكل وهو آخر الصلوٰة كما ورد صريحا فی رواية ابن ماجة وغيره اذا فرغ احدكم من التشهد الاخير الحديث وبه ناسب الترجمة لحديثی الباب كذا فی العينی ١٢ **۵۷ قوله** اعجبه اليه. وفی رواية البخاری للدعوات ثم ليتخير من الدعاء ما شاء قال الكرمانی فيه جواز الدعاء بكل ما شاء دينيا او دنياويا شابه القرآن والادعية ام لا قال العينی وهو ما قالت الشافعية لكن فيما ذهبوا اليه اهمال لما ورد فی رواية مسلم من قوله صلعم ان صلوتنا هذه لا يصلح فيها شیء من كلام الناس الحديث ونحن عملنا بالحديثين لانا نختار من الادعية الماثورة او الادعية التی شابه الفاظ القرآن انتهی ملخصا ١٢ منه

اسماء الرجال

باب التشهد فی الاولی قتيبة هو ابن سعيد الثقفی ابو رجاء البغلانی بكر هو ابن مضر بن محمد بن حكيم المصری جعفر بن ربيعة بن شرحبيل المصری الاعرج عبد الرحمٰن بن هرمز **باب التشهد فی الآخرة** ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفی الاعمش هو سليمان بن مهران الكوفی شقيق بن سلمة هو ابو وائل الاسدی الكوفی **باب الدعاء قبل السلام** ابو اليمان هو الحكم بن نافع الحمصی شعيب هو ابن ابی حمزة الاموی مولاهم الحمصی الزهری محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير بن العوام يزيد بن ابی حبيب ابو رجاء الازدی المصری **باب ما يتخير من الدعاء الخ** مسدد هو ابن مسرهد الاسدی الاعمش وشقيق تقدما **باب من لم يمسح الخ** الحميدی هو عبد الله بن الزبير المكی مسلم بن ابراهيم الازدی الفراهيدی البصری ابی سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهری المدنی ابا سعيد الخدری هو سعد بن مالك.

حل اللغات التحيات العبادات القولية الصلوات العبادات الفعلية الطيبات العبادات المالية الماثم الاثم. المغرم الدين بفتح الدال. ما اكثر ما تستعيذ من المغرم ای ما اكثر استعاذتك منه.

النبی صلی الله عليه وسلم ان النبی صلی الله عليه وسلم صلی بهم الظهر فقام فی الركعتين الاوليين لم يجلس فقام الناس معه حتی اذا قضی الصلوٰة وانتظر الناس تسليمه كبر وهو جالس فسجد سجدتين قبل ان يسلم ثم سلم **باب التشهد فی الاولی حدثنا** قتيبة قال حدثنا بكر عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج عن عبد الله بن مالك بن بحينة قال صلی بنا رسول الله صلی الله عليه وسلم الظهر فقام وعليه جلوس فلما كان فی آخر صلوته سجد سجدتين وهو جالس **باب التشهد فی الآخرة حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا الاعمش عن شقيق بن سلمة قال قال عبد الله كنا اذا صلينا خلف النبی صلی الله عليه وسلم قلنا السلام علی جبرئيل وميكائيل السلام علی فلان وفلان فالتفت الينا رسول الله صلی الله عليه وسلم فقال ان الله هو السلام فاذا صلی احدكم فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبی ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلی عباد الله الصالحين فانكم اذا قلتموها اصابت كل عبد لله صالح فی السماء والارض اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله **باب الدعاء قبل السلام حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهری قال اخبرنا عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبی صلی الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلی الله عليه وسلم كان يدعو فی الصلوٰة اللهم انی اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا وفتنة الممات اللهم انی اعوذ بك من المأثم والمغرم فقال له قائل ما اكثر ما تستعيذ من المغرم فقال ان الرجل اذا غرم حدث فكذب ووعد فاخلف وقال محمد بن يوسف سمعت خلف بن عامر يقول فی المسيح والمسيح ليس بينهما فرق وهما واحد احدهما عيسى عليه السلام والآخر الدجال وعن الزهری قال اخبرنی عروة بن الزبير ان عائشة قالت سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يستعيذ فی صلوته من فتنة الدجال **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن يزيد بن ابی حبيب عن ابی الخير عن عبد الله بن عمرو عن ابی بكر الصديق رضی الله عنه انه قال لرسول الله صلی الله عليه وسلم علمنی دعاء ادعو به فی صلوتی قال قل اللهم انی ظلمت نفسی ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لی مغفرة من عندك وارحمنی انك انت الغفور الرحيم **باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد** وليس بواجب **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن الاعمش قال حدثنی شقيق عن عبد الله قال كنا اذا كنا مع النبی صلی الله عليه وسلم فی الصلوٰة قلنا السلام علی الله من عباده السلام علی فلان وفلان فقال النبی صلی الله عليه وسلم لا تقولوا السلام علی الله فان الله هو السلام ولكن قولوا التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبی ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلی عباد الله الصالحين فانكم اذا قلتم ذلك اصاب كل عبد فی السماء او بين السماء والارض اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم يتخير من الدعاء اعجبه اليه فيدعو **باب من لم يمسح جبهته** وانفه حتی صلی قال ابو عبد الله رأيت الحميدی يحتج بهذا الحديث ان لا يمسح الجبهة فی الصلوٰة **حدثنا** مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام عن يحيى عن ابی سلمة قال سألت ابا سعيد الخدری فقال رأيت رسول الله صلی الله عليه وسلم يسجد فی الماء والطين حتی رأيت اثر الطين فی جبهته **باب**

حاشية السندی ص ۵۱

يدل علی ان ليس المراد بقوله لا يبدل القول لدی انه لا يمكن التغيير فی الصلوات الخمس بالزيادة والنقصان اذ لو كان كذلك لما كان للاعتذار بالاستحياء كبير وجه بل كان الوجه ان يقول ان الصلوات الخمس لا تحتمل التغيير اصلا فينبغی ان يقال المراد بقوله لا يبدل القول ان مساواة الواحدة بعشرة لا تبدل ولا تغير وهذه المساواة هی مضمون قوله وهی خمسون كما لا يخفی وعلی هذا فقول الحنفية بوجوب الوتر لا ينافی هذا الحديث والله تعالی اعلم (قوله فرض الله الصلوٰة) ای المختلفة حضرا وسفرا فلا يشكل بصلوٰة المغرب او الفجر وقوله فاقرت معناه رجعت بعد نزول القصر فی السفر الی الحالة الاولی بحيث كانها كانت مقررة علی الحالة الاصلية وما ظهرت الزيادة فيها اصلا فلا يشكل بان ظاهر قوله تعالی فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوٰة يفيد ان صلوٰة السفر قصرت بعد ان كانت تامة فكيف يصح

له قوله باب التسليم. وانما لم يشر الى حكمه بل هو واجب ام سنة لوقوع الاختلاف فيه لتعارض الادلة قاله العيني وقال ابن حجر في فتح الباري ويمكن ان يؤخذ الوجوب من حديث الباب حيث جاء فيه كان اذا سلم لانه يشعر بتحقيق مواظبته على ذلك وقد قال صلعم صلوا كما رأيتموني اصلي وحديث تحليلها التسليم اخرجه اصحاب السنن بسند حسن واما حديث اذا احدث وقد جلس في آخر صلاته قبل ان يسلم فقد جازت صلاته فقد ضعفه الحفاظ انتهى قال ابن الهمام في فتح القدير رد المواظبة في السلام معارضة بقوله عليه السلام اذا قلت هذا او فعلت هذا فقد تمت صلوتك انتهى قال العيني قام الدليل على ان التسليم في آخر الصلوة غير واجب وان تركه غير مفسد للصلوة وهو ان رسول الله صلعم صلى الظهر خمسا فلما سلم اخبر بصنيعه فثنى رجله فسجد سجدتين رواه عبد الله بن مسعود واخرجه الجماعة بطرق متعددة والفاظ مختلفة قال الطحاوي ففي هذا الحديث انه ادخل في الصلوة ركعة من غيرها قبل التسليم ولم ير ذلك مفسدا للصلوة فدل ذلك ان السلام ليس من صلبها ولو كان واجبا كوجوب السجدة في الصلوة لكان حكمه ايضا كذلك ولكنه بخلافه فهو سنة انتهى اختلف العلماء في هذا فقال مالك والشافعي واحمد واصحابهم اذا انصرف المصلي من صلاته بغير التسليم فصلاته باطلة حتى قال النووي ولو اختل بحرف من حروف السلام عليكم لم تصح صلاته واحتجوا على ذلك بقوله صلعم تحليلها التسليم رواه عن علي رض ابو داؤد وغيره وقال الترمذي هذا الحديث اصح شئ في هذا الباب واخرجه الحاكم في مستدركه وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه قلت اختلفوا في صحته بسبب ابن عقيل فقال محمد بن سعد هو منكر الحديث لا يحتجون بحديثه وكان يحيى ابن سعيد لا يروي عنه وعن يحيى بن معين ليس حديثه بحجة وعنه ضعيف الحديث وقال النسائي ضعيف وعلى تقدير صحته اجاب الطحاوي عنه بما محصله ان عليا رض روي عنه من رائه اذا رفع راسه من آخر سجدة فقد تمت صلوته فدل على ان معنى الحديث المذكور لم يكن عنده على ان الصلوة لا تتم الا بالتسليم اذ كانت تتم عنده بما هو قبل التسليم فكان معنى تحليلها التسليم التحليل الذي ينبغي ان يحل به لا بغيره وذهب عطاء بن ابي رباح وسعيد بن المسيب وابراهيم وقتادة وابو حنيفة وصاحباه وابن جرير الطبري الى ان التسليم ليس بفرض حتى لو تركه لا تبطل صلاته انتهى كلام العيني مع اختصار ١٢ ٥٢ قوله حين يسلم الامام. اشار بهذا الى ان المستحب ان لا يتاخر المأموم في سلامه بعد الامام متشاغلا بدعاء ونحوه دل عليه اثر ابن عمر المذكور ١٢ ع ٥٣ قوله من لم يرد السلام. واكتفى بتسليم الصلوة وهو التسليمتان ويروى لم يعد السلام من الترديد وهو تكرير السلام والحاصل من هذه الترجمة ان البخاري يرد بذلك على الذي يستحب تسليمة ثالثة على الامام بين التسليمتين وهم طائفة من المالكية كذا ذكره العيني ١٢ خ ٥٤ قوله زعم المراد من الزعم ههنا القول الحق فانه قد يطلق عليه وعلى الكذب وعلى المشكوك فيه وينزل في كل موضع على ما يليق به ١٢ ك ف ع ٥٥ قوله مجة مجها من المج من مج لعابه اذا قذفه وكان للتبريك او للملاعبة استيلافا للابوة واكراما للربيع ١٢ مجمع البحار ٥٦ قوله ثم احد بني سالم. عطف على الانصاري فمعناه ثم السالمي او على عتبان يعني سمعت احد بني سالم ايضا بعد السماع من عتبان والظاهر انه الحصين بن محمد الانصاري يعني سمع محمود منهما ١٢ ك ٥٧ قوله رفع الصوت بالذكر. قال ابن بطال اصحاب المذاهب المتبعة وغيرهم متفقون على عدم استحباب رفع الصوت بالتكبير والذكر حاشا ابن حزم وحمل الشافعي هذا الحديث على انه جهر ليعلمهم صفة الذكر لا انه كان دائما ٥٨ قوله ثلثا وثلثين. قال بعض المشائخ ان هذه الاعداد الواردة عقيب الصلوات او غيرها من الاذكار الواردة في الصباح والمساء وغير ذلك اذا كان ورد لها عدد مخصوص مع ثواب مخصوص فزاد الآتي بها في اعدادها عمدا لا يحصل له ذلك الثواب الوارد فلعل لتلك الاعداد حكمة خاصة تفوت بمجاوزة تلك الاعداد وتعديها والصواب ان هذا ليس من الحدود والتي نهي عن اعتدائها ومجاوزة اعدادها والدليل عليه ما رواه مسلم قال رسول الله صلعم من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يأت احد يوم القيمة بافضل مما جاء به الا احد قال مثل قال او زاد عليه ١٢ع مختصرا ٥٩ الجملة صفة لدلو والتذكير ويؤنث. ف قال القسطلاني اي من بير كانت في دارهم انتهى ١٢ ٦٠ قوله فاشار اي النبي صلعم قال الكرماني فيه اعجاز وقال ابن حجر والذي يظهر لي ان فاعل اشار هو عتبان بن مالك لكن فيه التفات وبه يتوافق رواية فاشرت ١٢ ٦١ اي في كل ثلاثة وثلاثون المجموع او ان تمام المائة بالتكبير وبغيره وقائل فاختلفنا سمي بينه مسلم ١٢ع

التسليم حدثنا موسى بن اسمٰعيل قال حدثنا ابراهيم بن سعد قال حدثنا الزهري عن هند بنت الحرث	
ان ام سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم قام النساء حين يقضي تسليمه ومكث يسيرا	حتى
قبل ان يقوم قال ابن شهاب فأرى والله اعلم ان مكثه لكي ينفذ النساء قبل ان يدركهن من انصرف	ان يدركهم
من القوم باب يسلم حين يسلم الامام وكان ابن عمر يستحب اذا سلم الامام ان يسلم من خلفه حدثنا	
حبان بن موسى قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهري عن محمود هو ابن الربيع عن عتبان	
ابن مالك قال صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمنا حين سلم باب من لم يرد السلام على الامام	النبي فسلم
واكتفى بتسليم الصلوة حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهري قال اخبرني	
محمود بن الربيع وزعم انه عقل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعقل مجة مجها من دلو كانت في دارهم قال سمعت	كان
عتبان بن مالك الانصاري ثم احد بني سالم قال كنت اصلي لقومي بني سالم فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم	
فقلت اني انكرت بصري وان السيول تحول بيني وبين مسجد قومي فلوددت انك جئت فصليت	
في بيتي مكانا اتخذه مسجدا فقال افعل ان شاء الله فغدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر	حتى
معه بعد ما اشتد النهار فاستاذن النبي صلى الله عليه وسلم فاذنت له فلم يجلس حتى قال اين تحب	
ان اصلي من بيتك فاشار اليه من المكان الذي احب ان يصلي فيه فقام وصففنا خلفه ثم	فصففنا
سلم وسلمنا حين سلم باب الذكر بعد الصلوة حدثنا اسحٰق بن نصر قال اخبرنا عبد الرزاق	ثنا
قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عمرو ان ابا معبد مولى ابن عباس اخبره ان ابن عباس اخبره	
ان رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وقال	رسول الله
ابن عباس كنت اعلم اذا انصرفوا بذلك اذا سمعته حدثنا علي قال حدثنا سفين قال حدثنا	بن عبد الله
عمرو قال اخبرني ابو معبد عن ابن عباس قال كنت اعرف انقضاء صلوة النبي صلى الله عليه وسلم	انا
بالتكبير قال علي حدثنا سفين عن عمرو قال كان ابو معبد اصدق موالي ابن عباس قال علي	
واسمه نافذ حدثنا محمد بن ابي بكر قال حدثنا معتمر عن عبيد الله عن سمي عن ابي صالح عن	
ابي هريرة قال جاء الفقراء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ذهب اهل الدثور من الاموال	
بالدرجات العلى والنعيم المقيم يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ولهم فضل من اموال	فضل الاموال
يحجون بها ويعتمرون ويجاهدون ويتصدقون فقال الا احدثكم بما ان اخذتم به ادركتم	
من سبقكم ولم يدرككم احد بعدكم وكنتم خير من انتم بين ظهرانيهم الا من عمل مثله	
تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلوة ثلثا وثلثين فاختلفنا بيننا فقال بعضنا نسبح	
ثلثا وثلثين ونحمد ثلثا وثلثين ونكبر اربعا وثلثين فرجعت اليه فقال تقول سبحان الله	
والحمد لله والله اكبر حتى يكون منهن كلهن ثلث وثلثون حدثنا محمد بن يوسف	ثلثا وثلثين

اسماء الرجال موسى بن اسمٰعيل هو التبوذكي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف باب يسلم الخ وكان ابن عمر بن الخطاب وصله ابن ابي شيبة عنه لكن بمعناه حبان بن موسى بكسر الحاء المروزي مات ٢٣٣ عبد الله هو ابن المبارك المروزي معمر هو ابن راشد البصري باب من لم يرد السلام الخ عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي باب الذكر الخ اسحٰق هو ابن ابراهيم ابن نصر البخاري عبد الرزاق هو ابن همام بن نافع ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عمرو بن دينار المكي ابو محمد الاثرم ابا سعيد اسمه نافذ علي هو ابن عبد الله المديني سفين هو ابن عيينة عمرو هو ابن دينار المكي ابو معبد نافذ مولى ابن عباس معتمر هو ابن سليمان بن طرخان البصري عبيد الله بن عمر بن حفص العمري سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمٰن ابي صالح ذكوان السمان محمد بن يوسف هو الفريابي. حل اللغات ارى بضم الهمزة اي اظن ينفذ النساء اي يخرجن ٢ مجة مجها بعد ما اشتد النهار اي بعد ما ارتفعت الشمس.

لے القول بانها افترت والله تعالى اعلم (قوله ومن صلى ملتحفا بثوب واحد) اي فقد اتى بواجب الستر وكذا قوله ومن صلى في الثوب الذي يجامع الخ اي فقد اتى بالواجب ومراده كذلك ولما لم يكن هذا التفصيل مطلوبا بالاثبات بالدليل لم يصرح به في الترجمة بل اتى به بطريق الاشارة والله تعالى اعلم ووجه استدلاله بحديث لا يطوف بالبيت عريان ظاهر من حيث ان الصلوة او فرضها شروطا وادابا من الطواف فاشتراط الستر للطواف يدل على اشتراطه للصلوة بالاولى ووجه استدلاله بحديث الباب ان الستر لما كان مطلوبا لحضور المصلى الذي هو من مقدمات الصلوة فكونه مطلوبا للصلوة بالاولى لكن قد يقال هذا الستر ليس للصلوة بل للاحتجاب عن الرجال حتى يطلب للحيض والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله وهو المخالف) اي لم يتوهم المخالف (قوله بين طرفيه) اي طرفي الثوب (قوله على عاتقيه) اي واضعا ملقيا اياهما على عاتقيه من غير عقد

حاشية السندي ٥

٥١ قوله امل على المغيرة. وكان المغيرة اذ ذاك اميرا على الكوفة من قبل معاوية وعند ابى داؤد وكتب معوية الى المغيرة اى شئ كان رسول الله صلعم يقول اذا سلم من الصلوة فكتب اليه المغيرة ١٢ عينى خ ٥٢ قوله لا اله الا الله كلمة توحيد بالاجماع وهى مشتملة على النفى والاثبات فقوله لا اله نفى الالوهية عن غير الله وقوله الا الله اثبات الالوهية لله تعالى وبهاتين الصفتين صار هذا كلمة التوحيد والشهادة كذا فى العينى ١٢ ٥٣ قوله ذا الجد. الجد بالفتح الغنى ويقال هو الحظ والبخت والعظمة وكلمة من بمعنى البدل كقول الشاعر فليت لنا من ماء زمزم شربة مبردة باتت على الطهيان يريد ليت لنا بدل ماء زمزم وطهيان اسم البرادة ثم الجد بفتح الجيم فى جميع الروايات ومعناه الغنى وقيل ان المراد بالجد اب الاب واب الام اى لا ينتفع احد بنسبه قال القرطبى حكى عن ابى عمرو الشيبانى انه رواه بالكسر وقال معناه لا ينفع ذا الاجتهاد اجتهاده وقال النووى المشهور الذى عليه الجمهور فتح الجيم ومعناه لا ينفع ذا الغنى منك غناه وانما ينفعه العمل الصالح ١٢ ع ٥٤ قوله بالحديبية. بضم الحاء وفتح الدال المهملتين وسكون التحتية وكسر الموحدة وفتح التحتية المخففة عند البعض وبتشديدها عند اكثر المحدثين والصواب بالتخفيف لانها تصغير حدباء سميت بشجرة هناك حدباء بعضها فى الحل وبعضها فى الحرم قاله العينى وفى القاموس حديبية كدويهة وقد تشدد بير قرب مكة او بشجرة حدباء كانت هنالك انتهى ١٢ ٥٥ قوله على اثر سماء. بكسر الهمزة وسكون الثلثة ويروى بفتحهما وهو ما يكون عقيب الشئ والمراد من السماء المطر ١٢ ع ٥٦ قوله بنوء كذا. قال الخطابى النوء الكوكب وكذلك سموا نجوم منازل القمر الانواء وكان من عادتهم فى الجاهلية ان يقولوا مطرنا بنوء كذا فيضيفون النعمة فى ذلك الى غير الله وهو المنعم عليهم بالغيث والسقيا فزجرهم من هذا القول فسماه كفرا اذ كان يفضى ذلك الى الكفر اذا اعتقد ان الفعل للكوكب وهو فعل الله تعالى لا شريك له قاله الكرمانى ويحتمل ان يكون المراد كفر النعمة ذكره العينى ١٢ ٥٧ قوله وفعله القاسم اى فعل الصلوة النفل فى المكان الذى صلى فيه الفريضة وصله ابن ابى شيبة عن معتمر عن عبيد الله بن عمر قال رأيت القاسم وسالما يصليان الفريضة ثم يتطوعان فى مكانهما ١٢ ع ٥٨ قوله رفعه بالفتحات فى الفرع اى الى رسول الله صلعم وفى غير الفرع بفتح فسكون فضم مصدر مضاف الى الفاعل ومفعوله هو جملة لا يتطوع الخ وهو مرفوع لانه مفعول ما لم يسم فاعله قس ٥٩ قوله ولم يصح. وذلك لضعف اسناده واضطرابه تفرد به ليث بن ابى سليم وهو ضعيف واختلف عليه فيه وقد ذكر البخارى الاختلاف فيه فى تاريخه فقال لم يثبت هذا الحديث وفى الباب عن المغيرة بن شعبة مرفوعا ايضا بلفظ لا يصلى الامام فى الموضع الذى صلى فيه حتى يتحول رواه ابو داؤد واسناده منقطع وروى ابن ابى شيبة باسناد حسن عن على قال من السنة ان لا يتطوع الامام حتى يتحول عن مكانه وفى صحيح مسلم عن السائب بن يزيد انه صلى مع معوية الجمعة فتنفل بعده فقال له معوية اذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلوة حتى تتكلم او تخرج فان النبى صلعم امر بذلك وهذا ارشاد الى طريق الامن عن الالتباس وعليه تحمل الاحاديث المذكورة ١٢ فتح البارى ٦٠ قوله الفراسية. بكسر الفاء والسين المهملة بعد الراء المخففة منسوبة الى بنى فراس بطن من كنانة وفيما بعد مؤيدة لهذه الرواية وفى بعض آخر القرشية بالقاف المضمومة منسوبة الى قريش وبعض الروايات الآتية مؤيدة لهذه وجميع ذلك ظاهر مما ياتى ومقصوده بيان ان اللفظ سواء كان بالنسبة الى قريش او فراس لا اشكال فيه فى المآل لان قريشا من كنانة ففيه الرد على من زعم التصحيف ١٢ خير جارى ٦١ قوله تخطى. التخطى من الذهب غير مضروب وفى رواية ابى عاصم تبرا من الصدقة فيه اباحة التخطى رقاب الناس لاجل الضرورة كرعاف وحرقة بول وغائط وما اشبه ذلك ١٢ عمدة القارى

اسماء الرجال

عبد الملك بن عمير بن سويد اللخمى حليف بنى عدى الكوفى وراد الثقفى كاتب المغيرة ومولاه المغيرة بن شعبة بن مسعود الثقفى صحابى مشهور اسلم قبل الحديبية معوية بن ابى سفيان الاموى وقال شعبة هذا فيما وصله السراج فى مسنده وقال الحسن البصرى مما وصله ابن ابى حاتم الحكم بن عتيبة هذا مما وصله السراج والطبرانى وغيرهما القاسم بن مخيمرة ابو عروة الهمدانى الكوفى نزيل الشام وراد تقدم باب يستقبل الامام الخ موسى بن اسمعيل التبوذكى جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الازدى ابو رجاء عمران ابن تيم العطاردى سمرة بن جندب بن هلال الفزارى حليف الانصار عبد الله ابن مسلمة القعنبى مالك امام دار الهجرة صالح بن كيسان المدنى ابو محمد او ابو الحارث مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز عبد الله بن منير المروزى يزيد بن هارون ابن زاذان السلمى مولاهم حميد هو ابن عبد الرحمن بن عوف باب مكث الامام الخ شعبة بن الحجاج العتكى ايوب السختيانى نافع مولى ابن عمر ابراهيم بن سعد الزهرى المدنى الزهرى هو محمد بن مسلم بن شهاب

قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيٰنُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ وَرَّادٍ كَاتِبِ الْمُغِيْرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ اَمْلٰى عَلَىَّ الْمُغِيْرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فِىْ كِتَابٍ اِلٰى مُعَاوِيَةَ اَنَّ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُوْلُ فِىْ دُبُرِ كُلِّ صَلٰوةٍ مَكْتُوْبَةٍ لَا اِلٰهَ اِلَّا اللّٰهُ وَحْدَهٗ لَا شَرِيْكَ لَهٗ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلٰى كُلِّ شَىْءٍ قَدِيْرٌ اَللّٰهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا اَعْطَيْتَ وَلَا مُعْطِىَ لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ وَقَالَ شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بِهٰذَا وَقَالَ الْحَسَنُ جَدٌّ غِنًى وَعَنِ الْحَكَمِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ عَنْ وَرَّادٍ بِهٰذَا بَابُ يَسْتَقْبِلُ الْاِمَامُ النَّاسَ اِذَا سَلَّمَ حَدَّثَنَا مُوْسَى بْنُ اِسْمٰعِيْلَ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيْرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ حَدَّثَنَا اَبُوْ رَجَاءٍ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ كَانَ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا صَلّٰى صَلٰوةً اَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهٖ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُوْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِىِّ اَنَّهٗ قَالَ صَلّٰى لَنَا رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلٰوةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَةِ عَلٰى اِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَلَمَّا انْصَرَفَ اَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ هَلْ تَدْرُوْنَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ قَالُوا اللّٰهُ وَرَسُوْلُهٗ اَعْلَمُ قَالَ اَصْبَحَ مِنْ عِبَادِىْ مُؤْمِنٌ بِىْ وَكَافِرٌ فَاَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللّٰهِ وَرَحْمَتِهٖ فَذٰلِكَ مُؤْمِنٌ بِىْ كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ وَاَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا فَذٰلِكَ كَافِرٌ بِىْ مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مُنِيْرٍ سَمِعَ يَزِيْدَ بْنَ هَارُوْنَ قَالَ اَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ اَخَّرَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلٰوةَ ذَاتَ لَيْلَةٍ اِلٰى شَطْرِ اللَّيْلِ ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَلَمَّا صَلّٰى اَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهٖ فَقَالَ اِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَرَقَدُوْا وَاِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوْا فِىْ صَلٰوةٍ مَا انْتَظَرْتُمُ الصَّلٰوةَ بَابُ مُكْثِ الْاِمَامِ فِىْ مُصَلَّاهُ بَعْدَ السَّلَامِ وَقَالَ لَنَا اٰدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ اَيُّوْبَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّىْ فِىْ مَكَانِهِ الَّذِىْ صَلّٰى فِيْهِ الْفَرِيْضَةَ وَفَعَلَهُ الْقَاسِمُ وَيُذْكَرُ عَنْ اَبِىْ هُرَيْرَةَ رَفَعَهٗ لَا يَتَطَوَّعُ الْاِمَامُ فِىْ مَكَانِهٖ وَلَمْ يَصِحَّ حَدَّثَنَا اَبُو الْوَلِيْدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ حَدَّثَنَا اِبْرَاهِيْمُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا الزُّهْرِىُّ عَنْ هِنْدٍ بِنْتِ الْحَارِثِ عَنْ اُمِّ سَلَمَةَ اَنَّ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ اِذَا سَلَّمَ يَمْكُثُ فِىْ مَكَانِهٖ يَسِيْرًا قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَنُرٰى وَاللّٰهُ اَعْلَمُ لِكَىْ يَنْفُذَ مَنْ يَنْصَرِفُ مِنَ النِّسَاءِ وَقَالَ ابْنُ اَبِىْ مَرْيَمَ اَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيْدَ قَالَ حَدَّثَنِىْ جَعْفَرُ بْنُ رَبِيْعَةَ اَنَّ ابْنَ شِهَابٍ كَتَبَ اِلَيْهِ قَالَ حَدَّثَتْنِىْ هِنْدٌ بِنْتُ الْحَارِثِ الْفِرَاسِيَّةُ عَنْ اُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَتْ مِنْ صَوَاحِبَاتِهَا قَالَتْ كَانَ يُسَلِّمُ فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ فَيَدْخُلْنَ بُيُوْتَهُنَّ مِنْ قَبْلِ اَنْ يَنْصَرِفَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُوْنُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ اَخْبَرَتْنِىْ هِنْدٌ الْفِرَاسِيَّةُ وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ اَخْبَرَنَا يُوْنُسُ عَنِ الزُّهْرِىِّ قَالَ حَدَّثَتْنِىْ هِنْدٌ الْقُرَشِيَّةُ وَقَالَ الزُّبَيْدِىُّ اَخْبَرَنِى الزُّهْرِىُّ اَنَّ هِنْدًا بِنْتَ الْحَارِثِ الْقُرَشِيَّةَ اَخْبَرَتْهُ وَكَانَتْ تَحْتَ مَعْبَدِ بْنِ الْمِقْدَادِ وَهُوَ حَلِيْفُ بَنِىْ زُهْرَةَ وَكَانَتْ تَدْخُلُ عَلٰى اَزْوَاجِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ حَدَّثَتْنِىْ هِنْدٌ الْقُرَشِيَّةُ وَقَالَ ابْنُ اَبِىْ عَتِيْقٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ هِنْدٍ الْفِرَاسِيَّةِ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِىْ يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ حَدَّثَهُ ابْنُ شِهَابٍ عَنِ امْرَاَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ حَدَّثَتْهُ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَابُ مَنْ صَلّٰى بِالنَّاسِ فَذَكَرَ حَاجَةً فَتَخَطَّاهُمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عِيْسَى بْنُ يُوْنُسَ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيْدٍ قَالَ اَخْبَرَنِى ابْنُ اَبِىْ مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ قَالَ صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِيْنَةِ الْعَصْرَ فَسَلَّمَ فَقَامَ مُسْرِعًا فَتَخَطّٰى رِقَابَ النَّاسِ اِلٰى بَعْضِ حُجَرِ نِسَائِهٖ فَفَزِعَ النَّاسُ مِنْ سُرْعَتِهٖ فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ فَرَاٰى اَنَّهُمْ قَدْ عَجِبُوْا مِنْ سُرْعَتِهٖ فَقَالَ ذَكَرْتُ شَيْئًا مِنْ تِبْرٍ عِنْدَنَا فَكَرِهْتُ اَنْ

المغيرة | النبى | المنير | فريضة | ولا يصح | انبأنا اخبرنى | ابنة | ثم قام | اليهم

قال ابن ابى مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابى مريم المصرى فيما وصله فى الزهريات نافع بن يزيد الكلاعى ابو يزيد المصرى جعفر بن ربيعة بن شرحبيل الكندى المصرى ابن وهب عبد الله المصرى عثمان بن عمر هو ابن الفارس البصرى يونس بن يزيد الايلى الزبيدى هو محمد بن الوليد الشامى الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة مما وصله فى الزهريات عن الزهرى الزهرى تكرر ذكره قال ابن ابى عتيق هو محمد بن عبد الله بن ابى عتيق وصله فى الزهريات ايضا الليث بن سعد الامام امرأة من قريش هى هند بنت الحارث المذكورة باب من صلى الخ محمد بن عبيد بن ميمون المدنى التيمى مولاهم عيسى بن يونس بن ابى اسحاق السبيعى عمر بن سعيد هو ابن ابى حسين النوفلى المكى ابن ابى مليكة هو عبد الله بن عبيد الله عقبة هو ابن الحارث النوفلى ١٢ حل اللغات حديبية بحاء مضمومة ودال مفتوحة مهملة مخففة الياء عند بعض المحققين وهو الذى فى الفرع وشدد ها عند اكثر المحدثين موضع على نحو مرحلة من مكة سمى ببير هناك به كانت بيعة الرضوان تحت الشجرة سنة ست من الهجرة ساق ينفذ يخرج الفراسية نسبة الى بنى فراس بطن من كنانة تخطى تجاوز م

٤ | ٥٦ | حاشية السندى

للطرفين على العقفا او موضوعين على عاتقيه وبه حصل الفرق بين القسم الاول وهذا القسم من كيفيات اللباس وهذا القسم لا يمكن الا عند اتساع الثوب الاول يطلب عند ضيقه وقوله وهو الاشتمال اى الخلاف بين الطرفين هو الاشتمال بالثوب اضعا طرفيه على منكبيه اراد بذلك كمال الايضاح حتى لا يشتبه هذا القسم بالقسم الاول والله تعالى اعلم (قوله اولكلكم ثوبان) فيه اشارة الى ظهور جواب المسئلة بالتتبع عن احوال المصلين فلا وجه للسؤال عن مثلها وفيه اشارة الى ان من لا يجد الا ثوبا واحدا فيصلى فيه لا ينبغى حل جواز الصلوة له فى الثوب الواحد على الخصوص به للضرورة اذ الاصل فى الاحكام هو العموم والخصوص لا يثبت بلا دليل فاذا اثبت جواز الصلوة فى ثوب واحد لشخص وفى حال فالاصل هو الجواز للكل وفى جميع الاحوال الا اذا دل الدليل على خلافه ففى هذا الجواب بيان لقاعدة ان الاصل فى احكام الشرع هو العموم والله تعالى اعلم اهسندى (قوله باب الصلوة

يَحْبِسُنِي فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ **بَابُ** الِانْفِتَالِ وَالِانْصِرَافِ عَنِ الْيَمِينِ وَالشِّمَالِ وَكَانَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ يَنْفَتِلُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ وَيَعِيبُ عَلَى مَنْ يَتَوَخَّى أَوْ مَنْ يَعْمِدُ الِانْفِتَالَ عَنْ يَمِينِهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَجْعَلْ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِهِ يَرَى أَنَّ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ لَا يَنْصَرِفَ إِلَّا عَنْ يَمِينِهِ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ كَثِيرًا يَنْصَرِفُ عَنْ يَسَارِهِ **بَابُ** مَا جَاءَ فِي الثُّومِ النِّيِّ وَالْبَصَلِ وَالْكُرَّاثِ وَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَكَلَ الثُّومَ أَوِ الْبَصَلَ مِنَ الْجُوعِ أَوْ غَيْرِهِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ يُرِيدُ الثُّومَ فَلَا يَغْشَانَا فِي مَسْجِدِنَا قُلْتُ مَا يَعْنِي بِهِ قَالَ مَا أُرَاهُ يَعْنِي إِلَّا نِيئَهُ وَقَالَ مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ إِلَّا نَتْنَهُ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ يَعْنِي الثُّومَ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ زَعَمَ عَطَاءٌ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ زَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا أَوْ فَلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِقِدْرٍ فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا فَسَأَلَ فَأُخْبِرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُولِ فَقَالَ قَرِّبُوهَا إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ كَانَ مَعَهُ فَلَمَّا رَآهُ كَرِهَ أَكْلَهَا قَالَ كُلْ فَإِنِّي أُنَاجِي مَنْ لَا تُنَاجِي وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ أُتِيَ بِبَدْرٍ قَالَ ابْنُ وَهْبٍ يَعْنِي طَبَقًا فِيهِ خَضِرَاتٌ وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّيْثُ وَأَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ قِصَّةَ الْقِدْرِ فَلَا أَدْرِي هُوَ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ أَوْ فِي الْحَدِيثِ **حَدَّثَنَا** أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ مَا سَمِعْتَ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الثُّومِ فَقَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّا وَلَا يُصَلِّيَنَّ مَعَنَا **بَابُ** وُضُوءِ الصِّبْيَانِ وَمَتَى يَجِبُ عَلَيْهِمُ الْغُسْلُ وَالطُّهُورُ وَحُضُورِهِمُ الْجَمَاعَةَ وَالْعِيدَيْنِ وَالْجَنَائِزَ وَصُفُوفِهِمْ **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيَّ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ قَالَ أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَبْرٍ مَنْبُوذٍ فَأَمَّهُمْ وَصَفُّوا عَلَيْهِ فَقُلْتُ يَا أَبَا عَمْرٍو مَنْ حَدَّثَكَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ **حَدَّثَنَا** عَلِيٌّ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ لَيْلَةً فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَوَضَّأَ مِنْ شَنٍّ مُعَلَّقٍ وُضُوءًا خَفِيفًا يُخَفِّفُهُ عَمْرٌو وَيُقَلِّلُهُ جِدًّا ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ نَحْوًا مِمَّا تَوَضَّأَ ثُمَّ جِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَحَوَّلَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ ثُمَّ

---

۵۱ قوله يتوخى - اي يقصد ان لا ينفتل الا عن يمينه وقال الترمذي حدثنا قتيبة نا ابو الاحوص عن سماك بن حرب عن قبيصة بن هلب عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمنا فينصرف على جانبيه جميعا على يمينه وعلى شماله وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وانس و عبد الله بن عمرو وابي هريرة قال ابو عيسى حديث هلب حديث حسن والعمل عليه عند اهل العلم انه ينصرف على اي جانبيه شاء ان شاء عن يمينه وان شاء عن يساره وقد صح الامران عن رسول الله صلعم يروى عن علي بن ابي طالب انه قال ان كانت حاجته عن يمينه اخذ عن يمينه وان كانت حاجته عن يساره اخذ عن يساره انتهى كلام الترمذي قال العيني فان قلت روى مسلم عن انس من طريق اسمعيل بن عبد الرحمن السدي قال سألت انسا كيف انصرف اذا صليت عن يميني او عن يساري قال اما انا فاكثر ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينصرف عن يمينه فهذا ظاهره يخالف اثر انس المذكور قلت لا نسلم ذلك لانه لا يدل على منع الانصراف عن الشمال ايضا وعيب انس كان على من يتوخى ذلك فكانه يرى تحتمه ووجوبه واما اذا لم يتوخ ذلك فيستوي فيه الامران ولكن جهة اليمين تكون اولى انتهى ۱۲ **۵۲ قوله** يرى - بضم الياء وفتحها اي يظن احدكم او يعتقد ان حقا اي واجبا عليه ان لا ينصرف الا عن يمينه اي جانب يمينه فمن اعتقد ذلك فقد تابع الشيطان في اعتقاد حقية ما ليس بحق عليه فذهب كمال صلاته قال الطيبي وفيه ان من اصر على امر مندوب وجعله عزما ولم يعمل بالرخصة فقد اصاب منه الشيطان من الاضلال فكيف من اصر على بدعة ومنكر ۱۲ مرقاة **۵۳ قوله** وقول النبي صلعم - بالجر اي ما جاء في قول النبي صلعم من اكل البصل الى آخره وهذا ايضا من جملة الترجمة وليس هذا لفظ الحديث هكذا بل هذا من تصرف البخاري وتجويزه نقل الحديث بالمعنى فان قلت ليس في احاديث الباب ذكر الكراث فلم ذكره في الترجمة قلت قال بعضهم كانه اشار به الى ما وقع في بعض طرق حديث جابر كما في مسلم عنه قال نهى النبي صلعم عن اكل البصل والكراث الحديث ۱۲ ع مختصرا **۵۴ قوله** خضرات - جمع الخضرة بضم الخاء ويجوز في مثل هذا الجمع ضم الضاد وفتحها وسكونها وفي بعضها خضرات بفتح الخاء وكسر الضاد ۱۲ ک ع **۵۵ قوله** من بقول كلمة من بيانية ويجوز ان يكون للتبعيض ۱۲ ع **۵۶ قوله** قربوها - الضمير راجع اما الى الخضرات واما للبقول واما للقدر لانه يؤنث ولفظ الى بعض اصحابه نقل بالمعنى اذ الرسول لم يقل بهذه العبارة بل قال قربوها الى فلان مثلا كذا في الكرماني قال النووي فذهب بعض العلماء الى ان النهي خاص بمسجد الرسول صلعم لقوله مسجدنا والجمهور على انه عام لكل مسجد لما ثبت في بعض الروايات فلا يقربن المساجد قال والثوم ونحوه من البقول حلال باجماع من يعتد به وحكى تحريمها اهل الظاهر لانها يمنع من حضور الجماعة وهي عندهم فرض عين ۱۲ ک **۵۷ قوله** معنا بسكون العين وفتحها معناه مصاحبا لنا فان قلت قوله من الجوع لم يذكر صريحا في احاديث الباب قلت لم يقع هذا الا في كلام الصحابي وهو في حديث جابر الذي ذكرته الآن وفيه فغلبتنا الحاجة ومن جملة الحاجة الجوع واصرح منه ما وقع في حديث ابي سعيد لم نعد ان فتحت خيبر فوقعنا في هذه البقلة والناس جياع الحديث رواه البيهقي وزعم انه عند مسلم ۱۲ ع **۵۸ قوله** قبر منبوذ - قال الخطابي روي على وجهين بالاضافة والمنبوذ اللقيط و بالصفة اي قبر منتبذ في ناحية عن القبور وفيه صلوة على الميت بعد دفنه في القبر وفيه ان اللقيط اذا وجد في بلاد الاسلام كان حكمه حكم المسلمين في الصلوة عليه ونحوها من احكام الدين فان قلت ما وجه تعلق هذا الحديث بالترجمة قلت ابن عباس كان طفلا وحضر الجماعة ودخل في صفهم كذا في الكرماني ۱۲ **۵۹ قوله** من شن - بفتح شين وشدة نون قربة خلقة وقوله يخففه عمرو اي بالغسل الخفيف مع الاسباغ ويقلله اي بالاقتصار مرة كذا في المجمع قال العيني ومطابقته في قوله فتوضأت وكان اذ ذاك صغيرا انتهى لانه كان عند وفاته صلعم ابن ثلاث عشر سنة ۱۲ ک

اسماء الرجال

باب الانفتال - اي الاستقبال الى المأمومين ۱۲ قس **وكان انس** وصله مسدد في مسنده الكبير **ابو الوليد** هو هشام بن عبد الملك الطيالسي **شعبة** هو ابن الحجاج ابو بسطام الواسطي **سليمان** هو ابن مهران الاعمش **عمارة** بن عمير التيمي الكوفي **الاسود** هو ابن يزيد النخعي - **باب** ما جاء الخ **عبد الله** بن محمد الجعفي المسندي **ابو عاصم** هو الضحاک بن مخلد النبيل **ابن جريج** هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج **عطاء** هو ابن ابي رباح **مسدد** هو ابن مسرهد **يحيى** هو ابن سعيد القطان **عبيد الله** بن عمر بن حفص العمري **سعيد** هو ابن كثير بن عفير المصري **يونس** هو ابن يزيد الايلي **عطاء** هو ابن ابي رباح **ابو صفوان** عبد الله بن سعيد الاموي فيما وصله المؤلف في الاطعمة **ابو معمر** هو عبد الله المقعد البصري **عبد الوارث** هو ابن سعيد العنبري **عبد العزيز** هو ابن صهيب البناني **باب** وضوء الصبيان **محمد** بن المثنى بن عبد الله الانصاري **غندر** هو محمد بن جعفر **شعبة** هو ابن الحجاج ابو بسطام **سليمان** بن ابي سليمان فيروز **الشعبي** هو عامر بن شراحيل ابو عمرو **علي** هو ابن عبد الله المديني **سفيان** هو ابن عيينة في الاسنادين **عمرو** هو ابن دينار ابو محمد المكي **كريب** هو مولى ابن عباس رض **حل اللغات** يتوخى اي يقصد ويتحرى يرى بفتح اوله اي يعتقد ويجوز الضم اي يظن النيء اي غير النضيج فلا يغشانا بالف بعد الشين اجراء للمعتل مجرى الصحيح او الالف من اشباع فتحة ليغشنا وخبر بمعنى النهي اي فلا ياتنا النتنة الرائحة الكريهة ۔۔۔

في القميص) اي وجود او عدما اي هل تعم في القميص تصح عند عدمه وعلى هذا احاديث الاحرام لبيان جواز الصلوة عند عدمه والله تعالى اعلم (قوله نحن ه على فخذي) كانه بنى الاستدلال بذلك على استبعاد وضع الفخذ على فخذ غيره لو كان الفخذ عورة ولو بحائل كالفرج ونحوه فالوضع دليل على انه ليس بعورة ولم يرد الاستدلال بانه وضع الفخذين بلا حائل لان الاصل عدمه فانه باطل بشهادة العادة بالحائل في مثله فصار الاصل هو الحائل كما لا يخفى والله تعالى اعلم اه سندي (قوله متلفعات في مروطهن) والوجه الاستدلال ان الزمان كان زمان قلة الثياب فالغالب من حالهن عدم الزيادة على ذلك الثوب الواحد ولو فرض احتمال الزيادة فاحتمال عدم الزيادة موجود قطعا والثوب الزائد لو كان خفيا لا يظهر بواسطة التلفع فلولا جازت صلاتهن في الثوب الواحد لكان الظاهر ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بحث عن

ف
سندي
ص ۵۲ ، ۵۳

صَلّٰی مَاشَاءَ اللّٰهُ ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتّٰی نَفَخَ فَاَتَاهُ الْمُنَادِیْ یُؤْذِنُهُ بِالصَّلٰوةِ فَقَامَ مَعَهُ اِلَی الصَّلٰوةِ فَصَلّٰی وَلَمْ یَتَوَضَّاْ قُلْنَا لِعَمْرٍو اِنَّ نَاسًا یَقُوْلُوْنَ اِنَّ النَّبِیَّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ تَنَامُ عَیْنُهُ وَلَا یَنَامُ قَلْبُهُ قَالَ عَمْرٌو سَمِعْتُ عُبَیْدَ بْنَ عُمَیْرٍ یَقُوْلُ اِنَّ رُؤْیَا الْاَنْبِیَاءِ وَحْیٌ ثُمَّ قَرَاَ اِنِّیْ اَرٰی فِی الْمَنَامِ اَنِّیْ اَذْبَحُكَ حَدَّثَنَا اِسْمٰعِیْلُ قَالَ حَدَّثَنِیْ مَالِكٌ عَنْ اِسْحٰقَ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ اَبِیْ طَلْحَةَ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ اَنَّ جَدَّتَهُ مُلَیْكَةَ دَعَتْ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ لِطَعَامٍ صَنَعَتْهُ فَاَكَلَ مِنْهُ فَقَالَ قُوْمُوْا فَلِاُصَلِّیَ بِكُمْ فَقُمْتُ اِلٰی حَصِیْرٍ لَنَا قَدِ اسْوَدَّ مِنْ طُوْلِ مَا لُبِسَ فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ فَقَامَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ وَالْیَتِیْمُ مَعِیْ وَالْعَجُوْزُ مِنْ وَّرَائِنَا فَصَلّٰی بِنَا رَكْعَتَیْنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَیْدِ اللّٰهِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَبَّاسٍ اَنَّهُ قَالَ اَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلٰی حِمَارٍ اَتَانٍ وَاَنَا یَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الْاِحْتِلَامَ وَرَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ یُصَلِّیْ بِالنَّاسِ بِمِنًی اِلٰی غَیْرِ جِدَارٍ فَمَرَرْتُ بَیْنَ یَدَیْ بَعْضِ الصَّفِّ فَنَزَلْتُ وَاَرْسَلْتُ الْاَتَانَ تَرْتَعُ وَدَخَلْتُ فِی الصَّفِّ فَلَمْ یُنْكِرْ ذٰلِكَ عَلَیَّ اَحَدٌ حَدَّثَنَا اَبُو الْیَمَانِ قَالَ اَخْبَرَنَا شُعَیْبٌ عَنِ الزُّهْرِیِّ قَالَ اَخْبَرَنِیْ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَیْرِ اَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ اَعْتَمَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ ح وَقَالَ عَیَّاشٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْاَعْلٰی قَالَ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِیِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ اَعْتَمَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ فِی الْعِشَاءِ حَتّٰی نَادَاهُ عُمَرُ قَدْ نَامَ النِّسَاءُ وَالصِّبْیَانُ قَالَتْ فَخَرَجَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اِنَّهُ لَیْسَ اَحَدٌ مِّنْ اَهْلِ الْاَرْضِ یُصَلِّیْ هٰذِهِ الصَّلٰوةَ غَیْرُكُمْ وَلَمْ یَكُنْ اَحَدٌ یَّوْمَئِذٍ یُصَلِّیْ غَیْرُ اَهْلِ الْمَدِیْنَةِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِیٍّ قَالَ حَدَّثَنَا یَحْیٰی قَالَ حَدَّثَنَا سُفْیٰنُ قَالَ حَدَّثَنِیْ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَابِسٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ وَقَالَ لَهُ رَجُلٌ شَهِدْتَ الْخُرُوْجَ مَعَ النَّبِیِّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ وَلَوْلَا مَكَانِیْ مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ یَعْنِیْ مِنْ صِغَرِهِ اَتَی الْعَلَمَ الَّذِیْ عِنْدَ دَارِ كَثِیْرِ بْنِ الصَّلْتِ ثُمَّ خَطَبَ ثُمَّ اَتَی النِّسَاءَ فَوَعَظَهُنَّ وَذَكَّرَهُنَّ وَاَمَرَهُنَّ اَنْ یَّتَصَدَّقْنَ فَجَعَلَتِ الْمَرْاَةُ تُهْوِیْ بِیَدِهَا اِلٰی حَلَقِهَا تُلْقِیْ فِیْ ثَوْبِ بِلَالٍ ثُمَّ اَتٰی هُوَ وَبِلَالٌ اِلَی الْبَیْتِ

بَابُ خُرُوْجِ النِّسَاءِ اِلَی الْمَسَاجِدِ بِاللَّیْلِ وَالْغَلَسِ حَدَّثَنَا اَبُو الْیَمَانِ قَالَ اَخْبَرَنَا شُعَیْبٌ عَنِ الزُّهْرِیِّ قَالَ اَخْبَرَنِیْ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَیْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِیَ اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ اَعْتَمَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ بِالْعَتَمَةِ حَتّٰی نَادَاهُ عُمَرُ نَامَ النِّسَاءُ وَالصِّبْیَانُ فَخَرَجَ النَّبِیُّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا یَنْتَظِرُهَا اَحَدٌ غَیْرُكُمْ مِّنْ اَهْلِ الْاَرْضِ وَلَا تُصَلّٰی یَوْمَئِذٍ اِلَّا بِالْمَدِیْنَةِ وَكَانُوْا یُصَلُّوْنَ الْعَتَمَةَ فِیْمَا بَیْنَ اَنْ یَّغِیْبَ الشَّفَقُ اِلٰی ثُلُثِ اللَّیْلِ الْاَوَّلِ حَدَّثَنَا عُبَیْدُ اللّٰهِ بْنُ مُوْسٰی عَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِیِّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِذَا اسْتَاْذَنَكُمْ نِسَاؤُكُمْ بِاللَّیْلِ اِلَی الْمَسْجِدِ فَاْذَنُوْا لَهُنَّ تَابَعَهُ شُعْبَةُ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِیِّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالَ اَخْبَرَنَا یُوْنُسُ عَنِ الزُّهْرِیِّ قَالَ حَدَّثَتْنِیْ هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ اَنَّ اُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِیِّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ اَخْبَرَتْهَا اَنَّ النِّسَاءَ فِیْ عَهْدِ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ كُنَّ اِذَا سَلَّمْنَ مِنَ الْمَكْتُوْبَةِ قُمْنَ وَثَبَتَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ صَلّٰی مِنَ الرِّجَالِ مَا شَاءَ اللّٰهُ فَاِذَا قَامَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی

---

۵۱ قوله ان رؤیا الانبیاء وحی سقط کلمة ان فی بعضها فقد صدق عبید قولهم واشار الی ان الحجة قائمة لصدق قولهم فان رؤیاهم وحی ولذا اقدم علی ذبح الولد بالرؤیا ولما کانت وحیا لم یکن نومهم نوم غفلة مؤدیة الی الحدث بل نوم تنبه وتیقظ وانتباه وانتظار للوحی فلاجرم کان القلب متوجها الی الملکوت الاعلی والعین نائمة عن الالتفات الی الخلق ثم قرأ الآیة ۱۲ خیر جاری **۵۲ قوله** طول مالبس۔ ای لکثرة افتراشه قال فی المجمع لبس الحصیر افتراشه ۱۲ **۵۳ قوله** فنضحته بماء۔ وذلک اما لاجل تلیین الحصیر اولازالة الوسخ منه ومطابقته للترجمة فی قوله والیتیم معی لان الیتم دال علی الصبا اولا یتم بعد الاحتلام والظاهر ان قصد ملیکة من دعوتها الصلوٰة لکن الطعام جعلته مقدمة لها کذا فی العینی ۱۲ **۵۴ قوله** والعجوز۔ هو ام سلیم ام انس جدة اسحٰق علی الصحیح قاله الکرمانی وقال الکرمانی فی باب الصلوٰة علی الحصیر ملیکة بضم المیم وفتح اللام وسکون التحتانیة هی ام سلیم ثم قال فان قلت هی الام لانس لا الجدة قلت الضمیر راجع الی اسحٰق لا الی انس لانها کانت اولا زوجة مالک ای لابی انس ثم تزوجها ابوطلحة فولدت له عبد الله وقیل انها جدة انس ایضا انتهی وقال السیوطی فی التوشیح فی تفسیر قوله ان جدته ای جدة اسحٰق جزم به جماعة وصححه النووی وجزم آخرون انها جدة انس ورجحه ابن حجر انتهی ۱۲ **۵۵ قوله** اتان۔ ای حمارة وهو بفتح الهمزة بدل من حمار کذا فی الخیر الجاری قال العینی مطابقته للجزء الثالث من الترجمة اے حضور الصبیان الجماعة وللجزء السادس ایضا وهو قوله وصفوفهم ۱۲ **۵۶ قوله** اعتم۔ ای اخرحتی اشتدت ظلمة اللیل وهی عتمة ۱۲ ع **۵۷ قوله** غیرکم بالرفع والنصب فی الموضعین کذا فی القسطلانی قال الکرمانی فان قلت این محل التعلق بالترجمة قلت لفظ الصبیان لان المراد منهم اما الحاضرون منهم فی المسجد لصلوٰة الجماعة واما الغائبون وعلی التقدیرین فالمقصود حاصل انتهی قال العینی علی تقدیر کونهم غائبین لایحصل المقصود وقال ابن رشید ولیس الحدیث صریحا فی ذلک یعنی فی کونهم حاضرین فی المسجد اذ یحتمل انهم ناموا فی البیوت انتهی والظاهر من کلام عمر رضی انه شاهد النساء اللاتی حضرن فی المسجد قد نمن وصبیانهن معهن وکونهن فی بیوتهن مع صبیانهن احتمال بعید ولولا فهم البخاری انهن مع صبیانهن کانوا حضورا فی المسجد لما ذکر هذا الحدیث فی هذا الباب انتهی ۱۲ ھ **۵۸ قوله** ولولا مکانی منه یعنی لولا قربی ومنزلتی منه صلعم ماشهدته ۱۲ ع **۵۹ قوله** یعنی من صغره من کلام الراوی کلمة من للتعلیل قال ابن بطال یرید انه شهد معه النساء ولولا صغره لم یشهدن معه قال الکرمانی الاولی ان یقال معناه لولا تمکننی من الصغر وغلبتی علیه ماشهدته یعنی کان قربه من البلوغ سببا للشهود وزاد علی الجواب بتفصیل حکایة ماجری اشعارا بانه کان مراهقا ضابطا ولولا منزلتی عنده ومقداری لدیه لما شهدت لصغری انتهی کلام الکرمانی ۱۲ عینی **۶۰ قوله** تهوی بیدها الی حلقها ای تمد ها نحوه وتمیلها الیه یقال اهوی یده وبیده الی الشئ لیأخذه ۱۲ ع **۶۱ قوله** الی حلقها بفتح اللام جمع حلقة وهی الخاتم لافص له قوله تلقی من الالقاء وهو الرمی وفی روایة ابی داؤد فجعلن النساء یشرن الی اذانهن وحلوقهن ۱۲ عینی **۶۲ قوله** باللیل الی المسجد۔ کذا هذا القید فی روایة مسلم قال الکرمانی فیه الدلیل ان النهار یخالف اللیل لنصه علی اللیل وحدیث لم تمنعوا اماء الله مساجد الله محمول علی اللیل ایضا وفیه انه ینبغی ان یاذن لها ولا یمنعها مما فیه منفعتها وذلک اذا لم یخف الفتنة علیها ولا بها وقد کان هو الاغلب فی ذلک الزمان انتهی قال العینی بخلاف زماننا هذا فان الفساد فیه فاش وعن ملک ان هذا الحدیث ونحوه محمول علی العجائز انتهی ۱۲ **۶۳** بفتحتین المنار والجبل والرایة والعلامة ۱۲ ع

اسماء الرجال

عبد الله بن مسلمة القعنبی **مالک** هو الامام المدنی **ابن شهاب** هو الزهری **ابو الیمان** الحکم ابن نافع **شعیب** هو ابن ابی حمزة الحمصی **الزهری** هو ابن شهاب **عمرو بن علی** بن بحر البصری **یحیٰی** هو ابن سعید القطان **باب خروج النساء الخ ابو الیمان** الحکم بن نافع جمیع رواته کالسند الذی مر آنفا **حنظلة** هو ابن ابی سفیان الجمحی **تابعه** ای تابع عبید الله بن موسٰی **شعبة** هو ابن الحجاج **الاعمش** سلیمان بن مهران **مجاهد** هو ابن جبر **عثمان** هو ابن عمر بضم العین هو ابن الفارس البصری ۔

حل اللغات اتان انثی الحمیر۔ الاحتلام البلوغ ترتع ای تسرع المشی او تاکل۔ اعتم اخر۔ لولا مکانی منه ای لولا قربی منه العلم بفتح العین واللام الرایة او العلامة او المنار۔ تهوی بضم اوله من الرباعی وبفتحها من الثلاثی ای تمیل الحلق بفتح الحاء واللام وبکسر الحاء ایضا الخاتم لافص له او القرط وبسکون اللام مع فتح الحاء المحل الذی یعلق فیه الغلس محرکة بقیة ظلمة اللیل

حالهن فترک النبی صلی الله تعالٰی علیه وسلم البحث عن حالهن مع احتمال وحدة الثوب دلیل علی الجواز فی الثوب الواحد ولاشک انه لو کان هناک بحث منه صلی الله تعالٰی علیه وسلم لروی عادة والله تعالٰی اعلم (قوله فانما اردت) بالخطاب ای اردت بذکر هذا الحدیث الاستدلال علی جواز اختلاف موقف الامام والماموم فی العلو والسفل وقوله فقلت بالتکلم ای ان سفیان کان یسأل عن هذا الحکم کثیرا فیستدل علیه بهذا الحدیث (قوله فلم تسمعه) ای هذا الحدیث فی معرض الاستدلال (قوله منه) ای من سفیان (قوله قال) ای احمد (قوله لا) ای ما سمعته منه والحاصل ان هذا الحدیث دلیل علی جواز اختلاف موقف الامام والماموم وطابن دقیق العید فیه بحث حاصله انه وارد علی قصد التعلیم فلا یلزم جواز هذا الفعل بدون قصد التعلیم قلت وهو مدفوع بما عرفت فی حدیث او لکلکم ثوبان وحاصله کما ان الاصل فی الوارد عموم الاشخاص کذلک الاصل

٥١ قوله متلفعات ـ حال من النساء اى ملتحفات من التلفع وهو شد اللفاع وهو ما يغطى الوجه ويتلفف به وآخره وجمع مرط بكسر الميم وهو كساء من خز او صوف يؤتزر به والغلس بفتح اللام بقية ظلمة الليل ٥٢ قوله فاتجوز اى فاخفف قال ابن ساباط التجوز ههنا يراد به تقليل القراءة والدليل عليه ما رواه ابن ابى شيبة ان رسول الله صلعم قرأ فى الركعة الاولى بسورة نحو ستين آية فسمع بكاء صبى فقرأ فى الثانية بثلاث آيات ومطابقة الحديث للترجمة تفهم من قوله كراهية ان اشق على امه لانه يدل على حضور النساء الى المساجد مع النبى صلعم وهو اعم من ان يكون بالليل او بالنهار قاله العينى ولذا يطابق الحديث الآتى الترجمة من قول عائشة لمنعهن المسجد ١٢ ٥٣ قوله ما احدث النساء هو فى محل النصب على انه مفعول ادرك اى ما احدثت من الزينة والطيب وحسن الثياب ونحوها ١٢ع ٥٤ قوله كما منعت نساء بنى اسرائيل يحتمل ان يكون شريعتهم المنع ويحتمل ان يكون منعن بعد الاباحة ويحتمل غير ذلك مما لا طريق لنا الى معرفته الا بالخبر ١٢ع ٥٥ قوله اومنعن ـ بهمزة الاستفهام وواو العطف وفعل المجهول والضمير عائد الى نساء بنى اسرائيل وقال التيمى فيه دليل على انه لا ينبغى للنساء ان يخرجن الى المساجد اذا حدث فى الزمان الفساد ١٢ك ٥٦ قوله نرى ـ في القسطلانى بفتح النون ولابى ذر نرى بضمها اى نظن ١٢خير جارى ٥٧ قوله من الرجال ـ وفى بعضها بدون من وهو ظهر معنى والاول يحتاج الى تقدير بان يقال قبل ان يدركهن احد من الرجال كما هو رواية لابى ذر على ما نقل عنه القسطلانى او يقال من للتبعيض ومعناه قبل ان يدركهن بعض الرجال كذا فى الخير الجارى ١٢ ٥٨ قوله ويتيم عطف على المرفوع المتصل بدون التاكيد على مذهب الكوفية واما عند البصرية ففى مثله يجب النصب لانه مفعول معه واسم اليتيم ضميرة بضم المعجمة ١٢ كرمانى ٥٩ قوله فلا يمنعها ـ بضم العين وجزمها فان قلت هذا مطلق والترجمة مقيدة بالخروج الى المسجد قلت اما ان يقيد بالحديث السابق قريبا او انه لما كان جائزا على الاطلاق فالخروج الى موضع العبادة بالطريق الاولى قالوا وفى معناه شهود عياد المسلمين وعيادة المرضى ونحوها قاله الكرمانى قال العينى والحديث السابق هو المذكور فى باب خروج النساء الى المساجد عن ابن عمر عن النبى صلعم قال اذا استاذنكم نساءكم بالليل الى المسجد فأذنوا لهن ١٢ ٦٠ قوله نحن الآخرون ـ اى المتاخرون زمانا فى الدنيا والسابقون اى المتقدمون فى الآخرة على اهل الاديان منزلة وكرامة وفى الحشر والقضاء لهم قبل الخلائق وفى دخول الجنة ١٢ مجمع البحار ٦١ قوله فرض عليهم ـ فاختلفوا الظاهر انه فرض عليهم تعيين يوم غير معين ووكل الى اجتهادهم فاختلفوا فيه ولم يهدهم الله له وفرض علينا مبينا قال الطيبى يعنى فرض عليهم ان يجتمعوا الخ تعظيم ليعبدوه ويستخرجوه بافكارهم فقالت اليهود هو السبت لانه تعالى فرغ فيه عن خلق العالم فنحن نتفرغ عن صناعنا للعبادة وزعمت النصارى انه يوم الاحد فانه بدء الخلق فيه فنشكره فيه فهدى الله هذه الامة ليوم الجمعة لانه بدئ فيه خلق الانسان للعبادة فيه بخلاف سائر الايام فانه خلق فيها ما ينتفع الانسان به قيل فرض عليهم يوم الجمعة ووكل الى اختيارهم فاختلفوا فى اى الايام يكون ذلك ولم يهدهم الله الى يوم الجمعة وذخره لنا ١٢ مجمع البحار ٦٢ قوله رجل ـ هو عثمان بن عفان ١٢ك ٦٣ قوله والوضوء ـ اى تركت فضيلة الغسل ايضا وفيه المطابقة قال الشافعى الرجل الداخل عثمان بن عفان ولو كان الغسل واجبا لرجع عثمان اولرده عمر فلما لم يرجع ولم يؤمر به وبحضرتها المهاجرون والانصار دل على انه ليس بفرض وهذا قرينة ان المراد بقوله فليغتسل ليس امر الايجاب وكذا المراد من لفظ الواجب انه كالواجب جمعا بين الادلة ١٢ع

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قام الرجال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك ح وحدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنى مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلى الصبح فينصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس حدثنا محمد بن مسكين قال حدثنا بشر بن بكر قال اخبرنا الاوزاعى قال حدثنى يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة الانصارى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لاقوم الى الصلوة وانا اريد ان اطول فيها فاسمع بكاء الصبى فاتجوز فى صلاتى كراهية ان اشق على امه حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت لو ادرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احدث النساء لمنعهن المسجد كما منعت نساء بنى اسرائيل فقلت لعمرة اومنعن قالت نعم

باب صلوة النساء خلف الرجال

حدثنا يحيى بن قزعة قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن الزهرى عن هند بنت الحارث عن ام سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم قام النساء حين يقضى تسليمه ويمكث هو فى مقامه يسيرا قبل ان يقوم قال نرى والله اعلم ان ذلك كان لكى ينصرف النساء قبل ان يدركهن من الرجال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابن عيينة عن اسحٰق عن انس قال صلى النبى صلى الله عليه وسلم فى بيت ام سليم فقمت ويتيم خلفه وام سليم خلفنا

باب سرعة انصراف النساء من الصبح وقلة مقامهن فى المسجد

حدثنا يحيى بن موسى قال حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا فليح عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى الصبح بغلس فينصرفن نساء المؤمنين لا يعرفن من الغلس او لا يعرف بعضهن بعضا

باب استيذان المرأة زوجها بالخروج الى المسجد

حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع عن معمر عن الزهرى عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا استأذنت امرأة احدكم فلا يمنعها

بسم الله الرحمٰن الرحيم

كتاب الجمعة

باب فرض الجمعة لقول الله تعالى اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون

فاسعوا فامضوا حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد ان عبد الرحمن بن هرمز الاعرج مولى ربيعة بن الحارث حدثه انه سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون السابقون يوم القيٰمة بيد انهم اوتوا الكتاب من قبلنا ثم هذا يومهم الذى فرض عليهم فاختلفوا فيه فهدانا الله له فالناس لنا فيه تبع اليهود غدا والنصارى بعد غد

باب فضل الغسل يوم الجمعة وهل على الصبى شهود يوم الجمعة او على النساء

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء احدكم الجمعة فليغتسل حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء قال حدثنا جويرية عن مالك عن الزهرى عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه بينا هو قائم فى الخطبة يوم الجمعة اذ جاء رجل من المهاجرين الاولين من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فناداه عمر اية ساعة هذه قال انى شغلت فلم انقلب الى اهلى حتى سمعت التأذين فلم ازد ان توضأت قال والوضوء ايضا وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغسل حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن صفوان بن سليم

اسماء الرجال

مالك الامام المدنى عبد الله بن يوسف التنيسى محمد بن مسكين هو ابن نميل اليمانى نزيل بغداد بشر بن بكر التنيسى البجلى دمشقى الاصل الاوزاعى هو عبد الرحمٰن بن عمرو عبد الله ابن يوسف ومن بعده تقدموا باب صلوة النساء الخ يحيى بن قزعة هو المؤذن المكى ابراهيم بن سعد الزهرى المدنى الزهرى هو ابن شهاب ابو نعيم هو الفضل بن دكين اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة باب سرعة انصراف النساء سعيد بن منصور هو شيخ المصنف فليح هو ابن سليمان المدنى القاسم ابن محمد بن ابى بكر الصديق رض مسدد هو ابن مسرهد الاسدى معمر هو ابن راشد الازدى باب فرض الجمعة الخ ابو اليمان هو الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان باب فضل الغسل عبد الله بن يوسف ومالك تقدما نافع مولى ابن عمر عبد الله بن محمد ابن اسماء الضبعى البصرى جويرية بن اسماء الضبعى البصرى عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى صفوان بن سليم الزهرى المدنى ؛

حل اللغات

متلفعات بكسر الفاء المشددة وبالعين المهملة المفتوحة اى ملتحفات واللفاع ما يغطى الوجه ويتلحف به المروط جمع مرط بالكسر وهو كساء من صوف اوخز يؤتزر به فاتجوز اى فاخفف بيد مثل غير وزنا ومعنى ؛

عموم الاحوال والخصوص فى كل يحتاج الى دليل فافهم والله تعالى اعلم اه سندى (قوله فصلى بهم جالسا وهم قيام) اى ابتداء ثم اشار اليهم بالجلوس فجلسوا الا ان هذه الرواية فيها اختصار وكذلك فى آخره اختصار والاصل وان صلى جالسا فصلوا جلوسا والله تعالى اعلم (قوله فلاصلى لكم) وكذا قوله فصلى لنا الظاهر ان المراد ما مالكم واماما لنا او المراد لنفعكم او نفعنا بالبركة او التعليم والا فالصلوة لله لا لغيره والغالب فى مثله صلى بـ على باء التعدية والله تعالى اعلم (قوله ورجلاى فى قبلته) اى والرجلان فى محل الفراش وقد علم ان عائشة رضى الله تعالى عنها كانت نائمة على الفراش كما سيجئ فى الحديثين الآتيين فلزم ان سجوده صلى الله تعالى عليه وسلم كان على الفراش وهو المطلوب اه سندى (قوله يستقبل باطراف رجليه القبلة) اى فالاستقبال لفضله مطلوب مهما امكن (قوله من صلى صلاتنا الخ) كانه كناية عن اظهار شعائر الاسلام او قبول

حاشية السندى ٩٥-٥٥٥

عن عطاء بن يسار عن ابی سعید الخدریؓ ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال غسل یوم الجمعة واجب على كل محتلم **باب** الطيب للجمعة **حدثنا** علی قال اخبرنا حرمی بن عمارة قال حدثنا شعبة عن ابی بکر بن المنكدر قال حدثنی عمرو بن سلیم الانصاری قال اشهد علی ابی سعید قال اشهد على رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الغسل یوم الجمعة واجب علی کل محتلم وان یستن وان یمس طیبا ان وجد قال عمرو اما الغسل فاشهد انه واجب واما الاستنان والطیب فالله تعالی اعلم واجب هو ام لا ولکن هکذا فی الحدیث قال ابو عبد الله هو اخو محمد بن المنكدر ولم یسم ابو بکر هذا روی عنه بکیر بن الاشج وسعید بن ابی هلال وعدة وکان محمد بن المنكدر یکنی بابی بکر وابی عبد الله **باب** فضل الجمعة **حدثنا** عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالك عن سمی مولی ابی بکر بن عبد الرحمن عن ابی صالح السمان عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من اغتسل یوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فکانما قرب بدنة ومن راح فی الساعة الثانیة فکانما قرب بقرة ومن راح فی الساعة الثالثة فکانما قرب کبشا اقرن ومن راح فی الساعة الرابعة فکانما قرب دجاجة ومن راح فی الساعة الخامسة فکانما قرب بیضة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة یستمعون الذکر **باب** **حدثنا** ابو نعیم قال حدثنا شیبان عن یحیی هو ابن ابی کثیر عن ابی سلمة عن ابی هریرة ان عمر بن الخطاب بینما هو یخطب یوم الجمعة اذ دخل رجل فقال عمر بن الخطاب لم تحتبسون عن الصلوة فقال الرجل ما هو الا ان سمعت النداء توضأت فقال الم تسمعوا النبی صلی الله علیه وسلم قال اذا راح احدکم الی الجمعة فلیغتسل **باب** الدهن للجمعة **حدثنا** آدم قال حدثنا ابن ابی ذئب عن سعید المقبری قال اخبرنی ابی عن ابن ودیعة عن سلمان الفارسی قال قال النبی صلی الله علیه وسلم لا یغتسل رجل یوم الجمعة ویتطهر ما استطاع من طهر ویدهن من دهنه او یمس من طیب بیته ثم یخرج فلا یفرق بین اثنین ثم یصلی ما کتب له ثم ینصت اذا تکلم الامام الا غفر له ما بینه وما بین الجمعة الاخری **حدثنا** ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزهری قال طاؤس قلت لابن عباس ذکروا ان النبی صلی الله علیه وسلم قال اغتسلوا یوم الجمعة واغسلوا رؤسکم وان لم تکونوا جنبا واصیبوا من الطیب قال ابن عباس اما الغسل فنعم واما الطیب فلا ادری **حدثنا** ابراهیم بن موسی قال اخبرنا هشام ان ابن جریج اخبرهم قال اخبرنی ابراهیم بن میسرة عن طاؤس عن ابن عباس انه ذکر قول النبی صلی الله علیه وسلم فی الغسل یوم الجمعة فقلت لابن عباس ایمس طیبا او دهنا ان کان عند اهله فقال لا اعلمه **باب** یلبس احسن ما یجد **حدثنا** عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان عمر بن الخطاب رأی حلة سیراء عند باب المسجد فقال یا رسول الله لو اشتریت هذه فلبستها یوم الجمعة وللوفد اذا قدموا علیك فقال رسول الله

لـه قوله واجب علی کل محتلم اے بالغ قال النووی المراد بالوجوب وجوب اختیار کقول الرجل لصاحبه حقك واجب علی قال علی القاری وقال محمد فی موطاه اخبرنا محمد بن ابان بن صالح عن حماد عن ابراهیم النخعی قال ای حماد سالته عن الغسل یوم الجمعة والغسل من الحجامة والغسل فی العیدین قال ان اغتسلت فحسن وان ترکت فلیس علیك فقلت له الم یقل رسول الله صلعم من راح الی الجمعة فلیغتسل قال بلی ولکن لیس من الامور الواجبة وانما هو کقوله تعالی واشهدوا اذا تبایعتم الحدیث ویؤیده ما اخرج ابو داؤد عن عکرمة ان ناسا من اهل العراق جاؤا فقالوا یا ابن عباس اتری الغسل یوم الجمعة واجبا فقال لا ولکنه طهور وخیر لمن اغتسل ومن لم یغتسل فلیس علیه بواجب وساخبرکم کیف بدأ الغسل کان الناس مجهودین یلبسون الصوف و یعملون علی ظهورهم وکان مسجدهم ضیقا مقارب السقف انما هو عریش فخرج رسول الله صلے الله علیه وسلم فی یوم حار وعرق الناس فی ذلك الصوف حتی ثارت منهم ریاح حتی اذی بعضهم بعضا فلما وجد علیه السلام تلك الریاح قال یا ایها الناس اذا کان هذا الیوم فاغتسلوا ولیمس احدکم امثل ما یجده من دهنه و طیبه قال ابن عباس ثم جاء الله بالخیر ولبسوا غیر الصوف وکفوا العمل ووسع مسجدهم وذهب بعض الذی کان یؤذی بعضهم بعضا من العرق فهذا یشیر الی ان الغسل کان واجبا کما ذهب الیه مالك ثم صار سنة کما ذهب الیه الجمهور والله اعلم بحقائق الامور ١٢ شرح موطا لعلی القاری **لـه** قوله فاشهد انه واجب قال الخطابی ذهب مالك الی ایجاب الغسل واکثر الفقهاء الی انه غیر واجب وتاولوا الحدیث علی معنے الترغیب فیه والتوکید لامره حتی یکون کالواجب علی معنی التشبیه واستدلوا فیه بانه قد عطف علیه الاستنان والطیب ولم یختلفوا فی انهما غیر واجبین قالوا وکذلك المعطوف علیه ١٢ ع **لـه** قوله واما الاستنان والطیب الخ اشار به الی ان العطف لا یقتضی التشریك من جمیع الوجوه فکان القدر المشترك تاکید الطلب الثلاثة وکانه جزم بوجوب الغسل دون غیره للتصریح به فی الحدیث وتوقف فیما عداه لوقوع الاحتمال فیه ١٢ ف **لـه** قوله غسل الجنابة ای کغسل الجنابة ویشهد لذلك روایة فاغتسل احدکم کما یغتسل من الجنابة واختلفوا فی معنی غسل الجنابة فقال قوم اراد حقیقة حتی یستحب ان یواقع زوجته لیکون اغض لبصره واسکن لنفسه ویشهد لذلك حدیث من غسل یوم الجمعة واغتسل الحدیث وقالوا معنے قوله غسل وطی امرأته قبل الخروج الی الصلوة والاکثرون علی ان التشبیه فی قوله غسل الجنابة للکیفیة لا للحکم ١٢ ف **لـه** قوله ثم راح قال النووی فی المسألة خلاف مشهور مذهب مالك و بعض الشافعیة کامام الحرمین ان المراد بالساعات لحظات لطیفة بعد الزوال لان الرواح الذهاب بعد الزوال لغة ومذهب الجمهور استحباب التبکیر الیها من اول النهار وقال الازهری لغة العرب ان الرواح الذهاب سواء کان اول النهار او آخره او فی اللیل وهذا هو الصواب الذی یقتضیه الحدیث لانه لا فضیلة ان اتے بعد الزوال لان التخلف بعد النداء حرام ولان ذکر الساعات انما هو للحث علی التبکیر الیها والترغیب فی فضیلة السبق و انتظارها والاشتغال بالنفل والذکر ونحوه وهذا لا یحصل بالذهاب بعد الزوال . قاله الکرمانی والعینے ١٢ **لـه** قوله کبشا هو الفحل وانما وصف بالاقرن لانه اکمل واحسن صورة ولان القرن ینتفع به ١٢ ع ک **لـه** قوله دجاجة بکسر الدال وفتحها وحکی الضم ایضا تقع علی الذکر والانثی قال الکرمانی فان قلت القربان انما هو فی النعم خاصة لا فی الدجاجة والبیضة قلت معنی قرب ههنا تصدق متقربا الی الله تعالی بها ١٢ **لـه** قوله او یمس من طیب قیل معناه ان لم یجد دهنا یمس من طیب بیته وقیل او بمعنے الواو وقال الکرمانی واو فی او یمس لا ینافی الجمع بینهما ١٢ عمدة القاری **لـه** قوله فلا ادری لیس فی الحدیث ذکر الدهن لیطابق الترجمة لکن لما جرت العادة بعد غسل الرأس باستعمال الدهن فکان هذا اشعر به ووجه آخر ان الدهن ذکر فی حدیث هذا فی روایة ابراهیم بن میسرة ١٢ ف **لـه** هو کالفصل من الباب الذی قبله ووجه المناسبة بین الحدیث والترجمة من حیث انکار عمر علے هذا الداخل لاجل احتباسه عن فضیلة التبکیر ١٢ ف

اسماء الرجال

علی هو ابن عبد الله المدینی شعبة بن الحجاج ابو بسطام ابی بکر ابن المنكدر بن عبد الله بن ربیعة التابعی ابو سعید سعد بن مالك الخدری باب فضل الجمعة عبد الله بن یوسف هو التنیسی مالك الامام المدنی باب ابو نعیم الفضل بن دکین شیبان هو ابن عبد الرحمن النحوی یحیے هو ابن ابی کثیر ابی سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب الدهن للجمعة آدم هو ابن ابی ایاس ابن ابی ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن المغیرة العامری المدنی سعید المقبری نسبة الی مقبرة کان مجاورا بها التابعی ابی هو کیسان ابو سعید المقبری ابن ودیعة هو ابن عبد الله الانصاری ابو الیمان هو الحکم بن نافع شعیب هو ابن ابی حمزة الزهری محمد بن مسلم بن شهاب طاؤس هو ابن کیسان الحمیری الفارسی الیمانی ابراهیم بن موسی بن یزید التیمی الفراء هشام هو ابن یوسف الصنعانی القاضی ابن جریج عبد الملك بن عبد العزیز ابن جریج الاموی ابراهیم بن میسرة الطائفی التابعی ⁂

حل اللغات

واجب ای ثابت محتلم ای بالغ ان یستن ای یستاك عدة اے جماعة قرب بدنة اے تصدق ببدنة متقربا الی الله کبشا ای ذکر امن دجاجة بکسر الدال تقع علے الذکر والانثی یستمعون الذکر اے الخطبة لم تحتبسون ای عن الحضور فی اول وقتها یتطهر ای یبالغ فی التنظیف یدهن اے یزیل شعث الراس سیراء بکسر السین هو حلة حمراء وقیل هو

الاحکام (قوله باب قبلة اهل المدینة الخ) قد اختلف النسخ ههنا فوجد فی بعضها لفظ قبلة فی قوله لیس فی المشرق ولا فی المغرب قبلة وسقط من بعضها فعلی تقدیر وجوده یحتمل ان المراد باب حکم قبلة اهل المدینة وغیرهم فی عدم جواز الاستقبال والاستدبار بغائط او بول الا انه کنی عن غیر اهل المدینة باهل الشام والمشرق تفصیلا لبعض اقسامه وقوله لیس فی المشرق الخ ای لناحیة المدینة ویحتمل ان المراد باب بیان قبلة اهل المدینة واهل الشام والمشرق ای مشرق ناحیة المدینة والشام وکذا مغرب هذه الناحیة الا انه ترك ذکر المغرب مقایسة یعنی ان الباب فی بیان قبلة هذه الناحیة بحیث یعم مشرق الناحیة ومغربها ثم بین تلك القبلة بقوله لیس فی المشرق الخ واما علے تقدیر سقوط لفظ القبلة فقبلة اهل المدینة مبتدأ والمراد بالمشرق مشرق ناحیة المدینة فقط وقوله لیس فی المشرق ولا فی المغرب خبره بتأویل القبلة بالمستقبل والله تعالی اعلم -

ل قوله كسوتنيها اى اعطيتنيها لاكسواى البس فان معنى كسوتنيه اعطيتنى الكسوة ۱۲ خير جارى ۲ قوله حلة عطارد بضم المهملة وخفة الطاء وكسر الراء هو ابن حاجب بن زرارة كان يقيم بالسوق الحلل اے يعرضها للبيع فاضاف الحلة اليه بهذه الملابسة ۱۲ ع ك ۳ قوله اخا له اسمه عثمان بن حكيم وقد اختلف فى اسلامه قال بعضهم وفى رواية للبخارى ارسل بها عمر رض الى اخ له من اهل مكة قبل ان يسلم وهذا يدل على اسلامه بعد ذلك ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه يدل على استحباب التجمل يوم الجمعة والتجمل يكون باحسن الثياب وانكاره صلعم على عمر رض لم يكن لاجل التجمل باحسن الثياب وانما كان لاجل تلك الحلة التى اشار عمر اليها بشراءها من الحرير ۱۲ ع قس ۴ قوله يستن من الاستنان وهو الاستياك وهذا التعليق طرف من حديث ابى سعيد ذكره فى باب الطيب للجمعة وفى الحديث ذكر الجمعة وبه يقع التطابق بين هذا المعلق والترجمة ۱۲ عينى ۵ قوله مع كل صلوة ومن هذا يوخذ المطابقة اى من جهة اندراج الجمعة فى عموم قوله كل صلوة ۱۲ فتح البارى ۶ قوله اكثرت عليكم اے بالغت معكم فى امر السواك وقال ويروى بصيغة المجهول من الماضى اے بولغت من عند الله وفى التوضيح معناه حقيق ان افعل وحقيق عليكم ان تسمعوا وتطيعوا والمطابقة للترجمة من حيث ان الاكثار فى السواك الذى هو المبالغة فى الحث عليه تينا ولها فعلها عند سائر الصلوات المكتوبة والجمعة اقوالها لانها يوم ازدحام فكما ان تنظيف البدن بالاغتسال ونحوه مستحب فيه فكذلك تطهير النكهة بل هو اقوى على مالا يخفى ۱۲ عمدة القارى ۷ قوله يشوص فاه اے يدلك اسنانه وينقيها وقيل هو ان يستاك من سفل الى علو واصل الشوص الغسل قاله ابن الاثير وفى الكرمانى فان قلت كيف دل على الترجمة قلت بالطريق الاولى لما علم من زيادة اهتمام الشارع بالجمعة فى تنظيفها ونحوه انتهى ۱۲ ۸ قوله بجواثى بضم الجيم وتخفيف الواو وبالمثلثة وبالقصر ومنهم من يهمزها وهى قرية من قرى البحرين وحكى ابن التين عن الشيخ ابى الحسن انها مدينة وفى الصحاح للجوهرى والبلدان للزمخشرى جواثا حصن بالبحرين وقال ابو عبيد الله البكرى هى مدينة بالبحرين لعبد القيس استدل الشافعية بهذا الحديث على ان الجمعة تقام فى القرية اذا كان فيها اربعون رجلا احرار مقيمين حتى قال البيهقى باب العدد الذين اذا حضروا فى قرية وجبت عليهم ثم ذكر فيه اقامة الجمعة بجواثا قلنا لانسلم انها قرية بل هى مدينة كما حكينا عن البكرى وغيره وقد يطلق اسم القرية على المدينة باعتبار المعنى اللغوى كما فى قوله تعالى ولولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين يعنى مكة والطائف فلا يتم استدلال من يجيز الجمعة فى القرى بهذا الوجه ولئن سلمنا انها قرية فليس فى الحديث انه صلعم اطلع على ذلك واقرهم عليه ثم استدل ابو حنيفة بما رواه عبد الرزاق عن على رض قال لا جمعة ولا تشريق الا فى مصر جامع وكذا رواه ابن ابى شيبة عن طريق حجاج الخ وروى ايضا بسند صحيح نا جرير عن منصور الخ وما قال النووى حديث على رض متفق على ضعفه فكانه لم يطلع الا على الاثر الذى فيه الحجاج ولم يطلع على طريق جرير عن منصور فانه سند صحيح ولو اطلع لم يقل بما قال كذا فى العينى وقال ابن الهمام وكفى بعلى رض قدوة واماما ۱۲ ۹ قوله وزاد الليث اشار به اے ان رواية الليث متفقة مع ابن المبارك الا فى القصة فانها مختصة برواية الليث معلقة ۱۲ ع ۱۰ قوله اجمع اے يصلى صلوة الجمعة فى الارض التى كان مشغولا بزراعتها والعمل فيها لا فى ايلة اذ هى كانت بلدة لم يحتج الى السوال عن التجميع فيها ۱۲ ك ۱۱ قوله وانا اسمع المكتوب هو الحديث والمسموع المامور به قاله الكرمانى وقال بعضهم الى ابن شهاب فسمعه يونس ۱۲ خير جارى ۱۲ قوله يامره جملة حالية اے يامر ابن شهاب رزيقا فى كتابه اليه ان يجمع ۱۲ ع ۱۳ قوله يخبره اے يخبر ابن شهاب رزيقا بان سالما حدثه الخ استدل به على ان من كان اميرا عليه ان يراعى حقوق رعيته ومن جملة حقوقهم اقامة الجمعة وبه المطابقة للترجمة ۱۲ ع ۱۴ قوله عن رعيته والرعية كل من شمله حفظ الراعى ونظره قال الكرمانى ولا اقل من كونه راعيا على اعضائه وجوارحه ۱۲ مجمع

صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه من لا خلاق له فى الاخرة ثم جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حلل فاعطى عمر بن الخطاب منها حلة فقال عمر يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت فى حلة عطارد ما قلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لم اكسكها لتلبسها فكساها عمر بن الخطاب اخا له بمكة مشركا

باب السواك يوم الجمعة وقال ابو سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم يستن **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتى او لولا ان اشق على الناس لامرتهم بالسواك مع كل صلوة **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا شعيب بن الحبحاب قال حدثنا انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثرت عليكم فى السواك **حدثنا** محمد بن كثير قال اخبرنا سفين عن منصور وحصين عن ابى وائل عن حذيفة قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يشوص فاه

باب من تسوك بسواك غيره **حدثنا** اسمعيل قال حدثنى سليمن ابن بلال قال هشام بن عروة اخبرنى ابى عن عائشة رضى الله عنها قالت دخل عبد الرحمن بن ابى بكر ومعه سواك يستن به فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له اعطنى هذا السواك يا عبد الرحمن فاعطانيه فقصمته ثم مضغته فاعطيته رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستن به وهو مستند الى صدرى

باب ما يقرأ فى صلوة الفجر يوم الجمعة **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا سفين عن سعد بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الفجر يوم الجمعة الم تنزيل وهل اتى على الانسان

باب الجمعة فى القرى والمدن **حدثنى** محمد بن المثنى قال حدثنا ابو عامر العقدى قال حدثنا ابراهيم بن طهمان عن ابى جمرة الضبعى عن ابن عباس قال ان اول جمعة جمعت بعد جمعة فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مسجد عبد القيس بجواثى من البحرين **حدثنى** بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهرى اخبرنى سالم عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع وزاد الليث قال يونس كتب رزيق بن حكيم الى ابن شهاب وانا معه يومئذ بوادى القرى هل ترى ان اجمع ورزيق عامل على ارض يعملها وفيها جماعة من السودان وغيرهم ورزيق يومئذ على ايلة فكتب ابن شهاب وانا اسمع يامره ان يجمع يخبره ان سالما حدثه ان عبد الله بن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته الامام راع ومسئول عن رعيته والرجل راع فى اهله وهو مسئول عن رعيته والمرأة راعية فى بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها والخادم راع فى مال سيده ومسئول عن رعيته قال وحسبت ان قد قال والرجل راع فى مال ابيه وهو مسئول عن رعيته وكلكم راع ومسئول عن رعيته

باب هل على من لا يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم وقال ابن عمر انما الغسل على من يجب عليه الجمعة **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال حدثنى سالم بن عبد الله انه سمع عبد الله بن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جاء منكم الجمعة

اسماء الرجال

باب السواك يوم الجمعة عبد الله بن يوسف هو التنيسى مالك الامام المدنى ابى الزناد هو عبد الله بن ذكوان الاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز ابو معمر هو عبد الله بن عمرو بن ابى الحجاج واسمه ميسرة التيمى البصرى عبد الوارث هو ابن سعيد التنورى شعيب بن الحبحاب البصرى محمد بن كثير العبدى البصرى منصور هو ابن المعتمر ابى وائل هو شقيق بن سلمة الكوفى حذيفة هو ابن اليمان **باب** من تسوك الخ اسماعيل هو ابن ابى اويس هشام يروى عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام **باب** ما يقرأ فى صلوة الفجر يوم الجمعة ابو نعيم الفضل بن دكين سعد بن ابراهيم هو ابن عبد الرحمن بن عوف التابعى الصغير عبد الرحمن بن هرمز الاعرج التابعى الكبير **باب** الجمعة فى القرى الخ محمد بن المثنى العنزى الزمن البصرى ابو عامر هو عبد الملك بن عمرو ابى جمرة هو نصر بن عمران بشر بن محمد المروزى السجستانى يونس هو ابن يزيد الايلى سالم هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب رزيق بن حكيم الفزارى مولى بنى فزارة ابن شهاب هو الزهرى **باب** هل على من لا يشهد الجمعة ابو اليمان هو الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى هو ابن شهاب ❊ **حل اللغات** لا خلاق له اے لا نصيب له من الخير والصلاح كسوتنيها ام

(قوله باب قول الله تعالى واتخذوا الخ) يمكن ان يقال اشار باحاديث الباب الى ان الامر مخصوص بركعتى الطواف وانه للندب حيث فعله تارة وتركه اخرى واشار الى ان المراد بمقام ابراهيم البيت او الحرم والله تعالى اعلم۔ ومعنى قوله مصلى اى قبلة على انه فى الاصل مصلى اليه اسم مفعول ثم صار مصلى بالحذف والايصال والله تعالى اعلم (قوله قد نرى تقلب وجهك) كلمة قد للتحقيق او للتقليل بالنظر الى المفعول لا بمعنى ان التقلب يقع الا ان الفاعل يراه احيانا بل بمعنى انه يقع احيانا فيراه الفاعل على حسب ما يقع فافهم اه سندى (قوله يصلى على راحلته حيث توجهت) اى فالنفل على الدابة مستثنى من اية التوجه نحو الكعبة (قوله واستقبل القبلة وسجد سجدتين) اى فسجدتا السهو داخلتان تحت الامر بالتوجه نحو الكعبة (قوله ما جاء فى القبلة) اى فى متعلقاتها كمقام ابراهيم وفيها ومقام ابراهيم محل الكعبة (قوله فاستداروا الى الكعبة) اى فما

ه قوله على كل محتلم فيه المطابقة للترجمة من حيث المفهوم لان مفهوم عدم وجوب الغسل على كل من لم يحتلم ٥ قوله فغدا ظرف متعلق اما بالخبر واما بالمبتدأ تقديره الاجتماع لليهود في غد وللنصارى في بعد غد ويروى فغد بالرفع على انه مبتدأ اي تمام المضاف فلا يضر كونه في الصورة نكرة تقديره فغد الجمعة لليهود وغد بعد غد للنصارى ١٢ ك ع ٥ قوله يوما مبهم هنا وقد عينه جابر في حديث عند النسائي بلفظ الغسل واجب على كل مسلم في كل اسبوع يوما وهو يوم الجمعة وصححه ابن خزيمة ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله كل مسلم لان المراد من مسلم هو المسلم المحتلم لان الاحاديث الواردة في هذا الباب يفسر بعضها بعضا وقد مر في الحديث السابق على كل محتلم وليس المراد من لفظ محتلم اي محتلم

كان بل المراد كل محتلم مسلم وهذا معلوم بالضرورة فاذا كان المراد المسلم المحتلم يخرج عنه المسلم الغير المحتلم وهو يدخل في قوله من لم يشهد الجمعة قال العيني فعلم منه مطابقة الحديث

فليغتسل حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد انهم اوتوا الكتاب من قبلنا واوتيناه من بعدهم فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه فهدانا الله له فغدا لليهود وبعد غد للنصارى فسكت ثم قال حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما يغسل فيه راسه وجسده رواه ابان بن صالح عن مجاهد عن طاؤس عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لله على كل مسلم حق ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا شبابة قال حدثنا ورقاء عن عمرو بن دينار عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ائذنوا للنساء بالليل الى المساجد حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كانت امراة لعمر تشهد صلوة الصبح والعشاء في الجماعة في المسجد فقيل لها لم تخرجين وقد تعلمين ان عمر يكره ذلك ويغار قالت فما يمنعه ان ينهاني قال يمنعه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا اماء الله مساجد الله

باب الرخصة ان لم يحضر الجمعة في المطر

حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعيل قال اخبرنا عبد الحميد صاحب الزيادي قال حدثنا عبد الله بن الحارث ابن عم محمد بن سيرين قال ابن عباس لمؤذنه في يوم مطير اذا قلت اشهد ان محمدا رسول الله فلا تقل حي على الصلوة قل صلوا في بيوتكم فكان الناس استنكروا فقال فعله من هو خير مني ان الجمعة عزمة واني كرهت ان احرجكم فتمشون في الطين والدحض

باب من اين تؤتى الجمعة وعلى من تجب

لقول الله تعالى اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة وقال عطاء اذا كنت في قرية جامعة فنودي بالصلوة من يوم الجمعة فحق عليك ان تشهدها سمعت النداء او لم تسمعه وكان انس في قصره احيانا يجمع واحيانا لا يجمع وهو بالزاوية على فرسخين حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن عبيد الله بن ابي جعفر ان محمد بن جعفر بن الزبير حدثه عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان الناس ينتابون الجمعة من منازلهم والعوالي فياتون في الغبار يصيبهم الغبار والعرق فيخرج منهم العرق فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم انسان منهم وهو عندي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو انكم تطهرتم ليومكم هذا

باب وقت الجمعة اذا زالت الشمس

وكذلك يذكر عن عمر وعلي والنعمان بن بشير وعمرو بن حريث حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يحيى بن سعيد انه سال عمرة عن الغسل يوم الجمعة فقالت قالت عائشة كان الناس مهنة انفسهم وكانوا اذا راحوا الى الجمعة راحوا في هيئتهم فقيل لهم لو اغتسلتم حدثنا سريج بن النعمان قال حدثنا فليح بن سليمان عن عثمان بن عبد الرحمن ابن عثمان التيمي عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي الجمعة حين تميل الشمس حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا حميد عن انس بن مالك رضي الله عنه قال

(نسخ في الهامش: حدثني عن — واوتينا — وهذا اليوم الذي — رسول الله — ابن سوار — اخبرنا — وما — لمن اخبرني — قال — قال اخرجكم — وقول الله عز وجل فاسعوا الى ذكر الله — ونودي — اخبرنا — يوم في الغبار — فيخرج منهم العرق — يروى — حدثنا — النبي)

الا في ايضا ١٢ ٥ قوله ائذنوا للنساء بالليل الى المساجد مفهومه انه لا يؤذن لهن بالنهار والجمعة نهارية فدل على انها لا تجب عليهن وهو محل الترجمة ١٢ توشيح ٥ قوله امراة لعمر اسمها عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل اخت سعيد بن زيد احد العشرة المبشرة. فتح ٢ ع ٥ في الخير الجاري فلما خطبها شرطت ان لا يمنعها من المسجد فاجابها على كره منه فكانت تشهد كذا في القسطلاني ١٢ ٥ قوله فقيل لها لم تخرجين القائل لها ابن عمر فان الحميدي واصحاب الاطراف اخرجوا الحديث في مسند ابن عمر ولا مانع ان يعبر عن نفسه بقيل ويحتمل ان يكون القائل عمر ويكون من باب التجريد والالتفات وعلى هذا فالحديث من مسند عمر كما صرح به سالم في رواية كذا في فتح الباري وفي الخير الجاري ثم ان دلالة الحديث على الترجمة تشمل ما سبق لان المراة كانت راغبة مقيدة بحضور الجماعة فكانت مع ذلك لم تشهد في الظهر والعصر فكذا في الجمعة فعلم ان صلوة الجمعة لم تكن واجبة عليها والالاتيها وقد علم حكم ما سبق من قول ابن عمر ان من لم يشهد الجمعة فلا غسل عليه انتهى ١٢ ٥ قوله عزمة اي واجبة متحتمة ولكن المطر من الاعذار التي تصير العزيمة رخصة وهذا مذهب ابن عباس وهو قول احمد واسحق ١٢ ع ٥ قوله ان احرجكم من الحراج بالحاء المهملة اي كرهت ان اكون سببا لاكتسابكم الاثم عند ضيق صدوركم وفي بعضها بالخاء المعجمة ١٢ عيني ٥ قوله والدحض بفتح الدال وسكون الحاء المهملة ويجوز فتحها وآخره ضاد معجمة وهو الزلق ١٢ تلخيص ٥ قوله يجمع المراد انه قد يصلي الجمعة وقد تركها فقد كان يصلي في الزاوية وقد يصلي في جامع البصرة وهو الاصوب كذا في الخير الجاري ويؤيده رواية عن ابي البختري قال رايت انسا شهد الجمعة من الزاوية ١٢ ٥ قوله ينتابون الجمعة اي يحضرونها بالنوبة وهو من الانتياب من النوبة وهو المجيء نوبا ويروى يتناوبون من النوبة ايضا ١٢ عيني ٥ قوله والعوالي جمع العالية وهي مواضع وقرى بقرب مدينة النبي صلى الله عليه وسلم من جهة المشرق من سلين الى ثمانية اميال وقيل ادناها من اربعة اميال ١٢ ٥ قوله لو انكم تطهرتم كلمة لو تقتضي الفعل تقديره لو ثبت تطهركم ثم ان لو للتمني فلا يحتاج الى جواب ويجوز ان يكون على اصلها والجزاء محذوف تقديره لكان حسنا ١٢ عيني ٥ قوله اذا زالت الشمس قال ابن حجر جزم بهذه المسئلة مع وقوع الخلاف فيها لضعف دليل المخالف عنده قال العيني لا حاجة الى القيد بلفظ عنده لان عند غيره ايضا من جماهير العلماء ان وقت الجمعة اذا زالت الشمس انتهى ١٢ ٥ قوله اذا راحوا فيه المطابقة للترجمة لان الرواح لا يكون الا بعد الزوال ١٢ عيني ٥ قوله اغتسلتم لو للتمني فلا يحتاج الى جواب او ما على اصله فجوابه محذوف لكان حسنا فيه ان الاغتسال مستحب لازالة الرائحة الكريهة حتى لا يتاذى الناس بل الملئكة ايضا ١٢ عيني

اسماء الرجال

مسلم بن ابراهيم الازدي البصري وهيب هو ابن خالد البصري ابن طاؤس هو عبد الله عن ابيه طاؤس بن كيسان اليماني شبابة هو الفزاري المدائني ورقاء هو ابن عمر المدائني مجاهد هو ابن جبر ابو اسامة حماد بن اسامة الليثي نافع مولى ابن عمر باب الرخصة الخ مسدد هو ابن مسرهد اسمعيل هو ابن علية باب من اين الخ عطاء هو ابن ابي رباح وصله عبد الرزاق عن ابن جريج عنه وكان انس هو ابن مالك وصله مسدد في مسنده الكبير احمد بن صالح اي المصري وليس هو ابن عيسى وان جزم به ابو نعيم باب وقت الجمعة الخ عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي عبد الله هو ابن المبارك المروزي يحيى بن سعيد الانصاري عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية ١٢ ع

٥ اي ثابتة بقرينة قوله عليه السلام ومن اغتسل فهو افضل. فتح القدير ومر بحثه في اول كتاب الجمعة ١٢ ع ٥ بفتحات جمع ماهن بمعني الخادم اي كانوا خدام انفسهم ويروى بكسر الميم وسكون الهاء وهو مصدر بمعناه واصحاب خدمة انفسهم ١٢ ع قس

حل اللغات

بيد اي غير امراة لعمر اسمها عاتكة بنت زيد بن عمرو ويغار من الغيرة يوم مطير اي ذي مطر عزمة اي واجبة ان احرجكم من الاحراج بالحاء المهملة وهو المشقة والمعنى اني كرهت ان اشق عليكم في الدحض بفتح الدال وهو الزلق الزاوية اي القصر بالزاوية وهو موضع ظاهر البصرة معروف بينها وبين البصرة فرسخان ينتابون الجمعة اي يحضرونها بالنوبة وهو من الانتياب من النوبة اذا زالت الشمس اي من كبد السماء مهنة بفتحات جمع ماهن بمعني الخادم اذا راحوا اي ذهبوا بعد الزوال

اعادوا ما صلوا الى غير الكعبة قبل علمهم بالامر وكذا الساهي والله تعالى اعلم ١٢ سندي (قوله البزاق في المسجد خطيئة) اي لمن لا يريد دفنها لما سبق من قوله ليبصق عن يساره او تحت قدمه والقول بانه عام مخصوص بغير المسجد لهذا الحديث ليس بشيء كيف ومورد ذلك القول كان هو المسجد كما يرشد اليه روايات الصحيح وغيره وتخصيص المورد غير صحيح وقد ذكر المحقق ابن حجر من الاحاديث ما هو صريح في هذا المطلوب فارجع اليه ان شئت (قوله فان عن يمينه ملكا) قلت التكبر في ملكا للتعظيم اي عظيما فلا يشكل بان عن يساره ملكا ايضا والله تعالى اعلم (قوله باب ذا بدره البزاق الخ) اشار بهذه الترجمة الى ان الحديث المطلق المذكور في الباب محمول على التقييد بشهادة روايات لم يذكرها المصنف لكونها ليست على شرطه وقد ذكر بعضها مسلم في صحيحه (قوله باب عظة الامام الناس في اتمام الصلوة) اي في شانه

سلہ قولہ کنا نبکر ظاہر ہذا الحدیث انہم کانوا یصلون الجمعۃ باکر النہار ولیس لہ تطابق للترجمۃ وہو ایضا یعارض الحدیث السابق عن انس ایضا وقال الکرمانی التبکیر لایراد بہ اول النہار باتفاق الائمۃ وقال الجوہری کل من بادر الی الشیء فقد بکر الیہ اے وقت کان یقال بکروا بالصلوٰۃ المغرب وبہذا یحصل التطابق بین الترجمۃ والحدیث وینتفی التعارض بین الحدیثین وبہذا یجاب ایضا عما تمسک بہ من جوز الجمعۃ قبل الزوال نظرا الی ظاہر الحدیث وہذا الحدیث من افراد البخاری ولم یقع فیہ التصریح برفعہ وقد اخرجہ الطبرانی فی الاوسط فزاد فیہ مع النبی صلعم وکذا اخرجہ ابن حبان فی صحیحہ ۱۲ عینی ٹہ قولہ صلی بنا امیر وہو الحکم بن ابی عقیل الثقفی کان نائبا عن ابن عمہ حجاج بن یوسف وکان علی طریقۃ ابن عمہ فی تطویل الخطبۃ حتی یکاد الوقت ان یخرج و قیل کیف کان النبی صلعم یصلی الظہر ۱۲ عینی سہ قولہ فاسعوا السعی بمعنی الجری فہو الاسراع فیتعدی بالی وان کان بمعنی العمل فہو یتعدی باللام وقال الکرمانی فی قولہ وسعی لہا اے عمل لہا وذہب الیہا فان قلت ہذا معدی باللام وذلک بالی قلت لاتفاوت بینہما الا بارادۃ الاختصاص والانتہاء قلت الفرق بین سعی لہ وسعی الیہ بما ذکرنا وہو الذی ذکرہ اہل اللغۃ والیہ اشار البخاری بقولہ ومن قال السعی العمل والذہاب یعنی من فسر السعی بالعمل والذہاب یقول باللام کما فی قولہ تعالیٰ وسعی لہا ۱۲ عینی سکہ قولہ وقال عطاء تحرم الصناعات کلہا اخرجہ عبد بن حمید فی تفسیرہ بالفاظ اذا نودی بالاول حرم اللہو والبیع والصناعات کلہا والرقاد وان یاتی الرجل اہلہ وان یکتب کتابا ۱۲ توشیح ھہ قولہ وقال ابراہیم قال بعضہم مرادہ ان الامر بالسعی شامل للمسافر اذا حضر فی موضع تبلغہ النداء و قال بعضہم اراد ابراہیم ان علیہ شہود الجمعۃ علی الاستحباب لا الوجوب ۱۲ خ لہ قولہ فی سبیل اللہ فیہ المطابقۃ للترجمۃ من حیث ان الجمعۃ تدخل فیہ لان السبیل اسم جنس مضاف فیفید العموم ولان ابا عبس جعل حکم السعی الی الجمعۃ حکم الجہاد ۱۲ ع کہ قولہ اذا اقیمت الصلوٰۃ ولفظ الصلوٰۃ یشمل صلوٰۃ الجمعۃ فیطابق الحدیث الترجمۃ کذا فی الخیر الجاری وفی العینی مطابقۃ للترجمۃ من حیث وجود لفظ السعی فی کل منہا مع الاشارۃ الی ان بین لفظی السعی فیہما مغایرۃ بیانہ ان السعی المذکور فی الآیۃ الماموربہ مفسر بالمضی والذہاب والسعی المذکور فی ہذا الحدیث مفسر بالعدو حیث قابلہ بالمشی وبہ یندفع ما قیل کیف نہی عنہ اے عن السعی و القرآن قد امر بہ انتہی ملخصا ۱۲ شہ قولہ لا اعلمہ الخ قال الکرمانی ہذا منقطع لان شیخہ لم یروہ الا منقطعا وان حکم البخاری بانہ رواہ من ابیہ قیل فی الاصل ہو موصول لاشک فیہ لان الاسمعیلی اخرجہ عن ابن ناجیۃ عن ابی حفص وہو عمرو بن علی شیخ البخاری فیہ فقال عن عبد اللہ بن ابی قتادہ عن ابیہ ولم یشک ومطابقۃ الحدیث للترجمۃ یؤخذ من لفظ السکینۃ وان کان فیہ بعض التعسف۔ ہذا کلہ من العینی ۱۲ فہ قولہ مؤذن غیر واحد ہو بلال رض فان قلت قد ثبت فی الصحیح ان ابن ام مکتوم کان یؤذن فلذلک قال فکلوا واشربوا حتی تسمعوا تاذین ابن ام مکتوم وکان من مؤذنیہ ایضا سعد القرظ وابو محذورۃ والحارث الصدائی فما التوفیق بین ہذہ الروایات قلت اراد السائب بقولہ لم یکن لرسول اللہ صلعم غیر مؤذن واحد یعنی فی الجمعۃ فلم ینقل ان غیرہ کان یؤذن للجمعۃ فالذی ورد عنہ التاذین یوم الجمعۃ بلال ولم ینقل ان ابن ام مکتوم کان یؤذن للجمعۃ واما سعد القرظ فکان جعلہ مؤذنا لقباء واما ابو محذورۃ فکان جعلہ مؤذنا بمکۃ واما الحارث فانہ تعلم الاذان حتی یؤذن لقولہ فیہ ان عثمان ہو زاد الاذان الثالث الذی ہو الاول فی الوجود لکنہ ثالث باعتبار شرعیتہ باجتہاد عثمان وموافقۃ سائر الصحابۃ لہ بالسکوت وعدم الانکار فصار اجماعا سکوتیا والاذان الثالث فی الوجوہ ہو الاقامۃ۔ کذا فی العینی ۱۲

استدل بہ ابن بطال علی ان وقت الجمعۃ وقت الظہر لان انسا سوی بینہما فی جوابہ للحکم المذکور حتی

كُنَّا نُبَكِّرُ بِالْجُمُعَةِ وَنَقِيلُ بَعْدَ الْجُمُعَةِ **بَابٌ** اِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ اَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ قَالَ حَدَّثَنَا اَبُو خَلْدَةَ هُوَ خَالِدُ بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ اَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا اشْتَدَّ الْبَرْدُ بَكَّرَ بِالصَّلٰوةِ وَاِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ اَبْرَدَ بِالصَّلٰوةِ يَعْنِي الْجُمُعَةَ وَقَالَ يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ اَخْبَرَنَا اَبُو خَلْدَةَ وَقَالَ بِالصَّلٰوةِ وَلَمْ يَذْكُرِ الْجُمُعَةَ وَقَالَ بِشْرُ بْنُ ثَابِتٍ حَدَّثَنَا اَبُو خَلْدَةَ صَلّٰى بِنَا اَمِيرٌ الْجُمُعَةَ ثُمَّ قَالَ لِاَنَسٍ كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الظُّهْرَ **بَابُ** الْمَشْيِ اِلَى الْجُمُعَةِ وَقَوْلِ اللّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ فَاسْعَوْا اِلٰى ذِكْرِ اللّٰهِ وَمَنْ قَالَ السَّعْيُ الْعَمَلُ وَالذَّهَابُ لِقَوْلِهٖ تَعَالٰى وَسَعٰى لَهَا سَعْيَهَا وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَحْرُمُ الْبَيْعُ حِينَئِذٍ وَقَالَ عَطَاءٌ تَحْرُمُ الصِّنَاعَاتُ كُلُّهَا وَقَالَ اِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ اِذَا اَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ مُسَافِرٌ فَعَلَيْهِ اَنْ يَشْهَدَ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ اَبِي مَرْيَمَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبَايَةُ بْنُ رِفَاعَةَ قَالَ اَدْرَكَنِي اَبُو عَبْسٍ وَاَنَا اَذْهَبُ اِلَى الْجُمُعَةِ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ حَرَّمَهُ اللّٰهُ عَلَى النَّارِ **حَدَّثَنَا** اٰدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ اَبِي ذِئْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدٍ وَاَبِي سَلَمَةَ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا اَبُو الْيَمَانِ قَالَ اَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ اَخْبَرَنِي اَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ اَنَّ اَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اِذَا اُقِيمَتِ الصَّلٰوةُ فَلَا تَاْتُوهَا تَسْعَوْنَ وَاْتُوهَا تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ فَمَا اَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَاَتِمُّوا **حَدَّثَنِي** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا اَبُو قُتَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ اَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ اَبِي قَتَادَةَ لَا اَعْلَمُهُ اِلَّا عَنْ اَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُوا حَتّٰى تَرَوْنِي وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ **بَابٌ** لَا يُفَرَّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ قَالَ اَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ قَالَ اَنَا ابْنُ اَبِي ذِئْبٍ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ اَبِيهِ عَنِ ابْنِ وَدِيعَةَ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَتَطَهَّرَ بِمَا اسْتَطَاعَ مِنْ طُهْرٍ ثُمَّ ادَّهَنَ اَوْ مَسَّ مِنْ طِيبٍ ثُمَّ رَاحَ فَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَصَلّٰى مَا كُتِبَ لَهٗ ثُمَّ اِذَا خَرَجَ الْاِمَامُ اَنْصَتَ غُفِرَ لَهٗ مَا بَيْنَهٗ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْاُخْرٰى **بَابٌ** لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ اَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَقْعُدُ فِي مَكَانِهٖ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ سَلَامٍ قَالَ اَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ اَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ نَافِعًا قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنْ يُقِيمَ الرَّجُلُ اَخَاهُ مِنْ مَقْعَدِهٖ وَيَجْلِسَ فِيهِ قُلْتُ لِنَافِعٍ الْجُمُعَةَ قَالَ الْجُمُعَةَ وَغَيْرَهَا **بَابُ** الْاَذَانِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ **حَدَّثَنَا** اٰدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ اَبِي ذِئْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ كَانَ النِّدَاءُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ اَوَّلُهٗ اِذَا جَلَسَ الْاِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ عَلٰى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ وَكَثُرَ النَّاسُ زَادَ النِّدَاءَ الثَّالِثَ عَلَى الزَّوْرَاءِ قَالَ اَبُو عَبْدِ اللّٰهِ الزَّوْرَاءُ مَوْضِعٌ بِالسُّوقِ بِالْمَدِينَةِ **بَابُ** الْمُؤَذِّنِ الْوَاحِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ **حَدَّثَنَا** اَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ اَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ اَنَّ الَّذِي زَادَ التَّاْذِينَ الثَّالِثَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ حِينَ كَثُرَ اَهْلُ الْمَدِينَةِ وَلَمْ يَكُنْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤَذِّنٌ غَيْرُ وَاحِدٍ وَكَانَ التَّاْذِينُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ يَجْلِسُ الْاِمَامُ يَعْنِي عَلَى الْمِنْبَرِ **بَابٌ** يُجِيبُ الْاِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ اِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ **حَدَّثَنَا** ابْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ اَخْبَرَنَا

(Marginal variants: حدثنی — وہو — تبارک وتعالیٰ — النبی — حدثنا حدثنی — حدثنا حدثنا — وکم — حدثنی — الرجل — ابن ابی ایاس)

اسماء الرجال

باب اذا اشتد الخ حرمی بن عمارۃ بن ابی حفصۃ العتکی البصری قال یونس بن بکیر الشیبانی الکوفی مما وصلہ المؤلف فی الادب المفرد باب المشی الی الجمعۃ الخ قال عطاء ہو ابن ابی رباح فما وصلہ عبد بن حمید فی تفسیرہ قال ابراہیم بن سعد الزہری المدنی الزہری ہو ابن شہاب الولید بن مسلم القرشی مولاہم ابو العباس الدمشقی یزید بن ابی مریم الانصاری الدمشقی امام جامعہا عبایۃ بن رفاعۃ ہو ابن رافع بن خدیج الانصاری آدم ہو ابن ابی ایاس الزہری مرالآن عمرو بن علی ہو ابو حفص الفلاس الصیرفی الباہلی البصری ابو قتیبۃ ہو سلم بن قتیبۃ الشعیری الخراسانی سکن البصرۃ باب لایفرق بین اثنین عبدان ہو ابن عبد اللہ بن عثمان المروزی سعید المقبری یروی عن ابیہ ابی سعید کیسان ابن ودیعۃ ہو عبد اللہ باب لایقیم الرجل اخاہ الخ ابن جریج ہو عبد الملک بن عبد العزیز نافعا مولی ابن عمر باب الاذان یوم الجمعۃ آدم وابن ابی ذئب والزہری تقدموا باب المؤذن الواحد الخ ابو نعیم الفضل بن دکین عبد العزیز بن ابی سلمۃ الماجشون ہو عبد العزیز بن عبد اللہ بن ابی سلمۃ الماجشون المدنی نزیل بغداد مولی آل الہدیر باب یجیب الامام الخ ابن مقاتل ہو المروزی اسمہ محمد

اے ما قدر لہ انصت ای سکت کان عثمان ای اذا صار خلیفۃ زاد النداء ای زاد الاذان الزوراء بفتح الزای وسکون الواو ہو موضع بسوق المدینۃ قیل انہ مرتفع کالمنارۃ وقیل حجر کبیر عند باب المسجد

حاشیۃ السندی ص ۵۹-۶۱

(قولہ کما اراکم) صیغۃ المضارع ههنا للحال ای کما اراکم فی هذه الساعۃ واما فی قولہ انی لاراکم من وراء ظهری فللاستمرار فلا حاجۃ فی تصحیحہ للتنبیہ الی اعتبار حذف فی الکلام واللہ تعالیٰ اعلم اہ سندی۔
(قولہ لم استطع) هو بمنزلۃ بدل الاشتمال من جملۃ سال الوادی فلذا ترک العطف وقولہ فاصلی بهم بالنصب جواب للنفی او عطف علی اتی (قولہ فلم یجلس حین دخل) وفی بعض النسخ حتی الجارۃ موضع حین و الظاهر انها سهو یقال صحیح اذ المعنی فلم یجلس فی الدار ولا فی غیرها حتی دخل البیت قلت وهذا المعنی لایناسب الکلام السابق اعنی فاستأذن فاذنت لہ لان الاستئذان لایکون الا عند باب البیت فافهم (قولہ الا تراہ قد قال الخ) فان قلت الارادۃ لاتری فکیف قال الا تری قلت قد تظهر باثارها ولما خفیت اثار هذه الارادۃ ههنا علی المخاطب بل ظهرت اثار ضد تلک الارادۃ قال فی الجواب للہ ورسولہ اعلم فبین صلی اللہ تعالیٰ علیہ وسلم

لـ٥ قوله القاری ۔ بالقاف وبالیاء المخففة وبیاء النسبة نسبة الی القارة وہی قبیلة وانما قیل له القرشی لانه حلیف بنی زہرة والمدنی لان اصله من المدینة والاسکندرانی لانه سکن فیہا ومات بہا سنة ۱۸۲ ٥٢ قوله وقد امتروا جملة فی محل النصب علی الحال من الامتـرار وہوالشک وقال بعضہم من المماراة وہی المجادلة والاول ہوالاصوب ورجح ابن حجر الثانی والکرمانی ذکر الاول فقط وصوبه العینی ١٢ ٥٣ قوله الی فلانة غیر منصرف للتانیث والعلمیة لان فلانة کنایة عن علم المؤنث کذا فی العینی ١٢ ٥٤ قوله سماہا سہل ۔ قال الخطیب لم یعلم ان احدا سمی المرأة ذکرہ النووی فی المبہمات وقال الکرمانی قیل عائشة الانصاریة وقیل مینا بالمیم المکسورة ٥٥ قوله غلامک النجار ۔ اختلفوا فیه علی سبعة اقوال واشبه الاقوال انه میمون والجمع بین الاقوال المذکورة بان یحمل علی واحد بعینه والبقیة اعوانه ولا یجوز ان یکون الکل قد اشترکوا فی العمل لان الروایات الکثیرة تدل علی انه لم یکن بالمدینة الانجار واحد ۔ ملتقط من العینی ٥٦ قوله اذا کلمت الناس ۔ فیه المطابقة للترجمة اذ العادة ان الخطیب لا یتکلم علی المنبر الا بالخطبة ۔ کذا فی العینی ٥٧ قوله طرفاء ۔ بفتح المہملة وبالمد شجر من شجر البادیة واحدہا طرفة وقال سیبویہ الطرفاء واحد وجمع وفی روایة سفیان من اثل الغابة والاثل بسکون المثلثة قال القزاز ہو ضرب من الشجر یشبه الطرفاء وقال الخطابی ہو شجرة الطرفاء فعلی ہذا لا منافاة بین الروایتین والغابة بالغین المعجمة وبعد الالف باء موحدة وہی ارض علی تسعة امیال من المدینة وبہا وقعت قصة العرنیین الذین اغاروا علی سرحه کذا فی العینی وفی الکرمانی والغابة الاجمة وموضع بالحجاز کذا فی القاموس ١٢ ٥٨ قوله صلی علیہا ای علی الاعواد وکانت صلاته علی الدرجة العلیا من المنبر ١٢ تلخیص ٥٩ قوله القہقری ہو المشی الی خلف والحامل علی ذلک المحافظة علی استقبال القبلة ١٢ فتح ع ٦٠ قوله فی اصل المنبر ای علی الارض الی جنب الدرجة السفلی ١٢ توشیح ع ٦١ قوله ولتعلموا بکسر اللام وفتح الفوقیة وتشدید اللام واصله لتتعلموا فحذف احدی التائین وعرف منه ان الحکمة فی صلاته فی اعلی المنبر لیراہ من قد تخفی علیه رؤیته اذا صلی علی الارض وبکیفیة ہذہ الصلوٰة قال احمد والشافعی واللیث واہل الظاہر ومالک وابو حنیفة لا یجیزانہا وقال ابن التین الاشبہ ان ذلک کان له خاصة ١٢ ع ٦٢ قوله وضع له المنبر ۔ فیه الدلالة علی الترجمة لانه لا شک انه کان لاجل الخطبة ١٢ ک ٦٣ قوله اصوات العشار بکسر المہملة بعدہا معجمة جمع عشراء بالضم ثم الفتح وہی الناقة الحامل التی مضت لہا عشرة اشہر وقال الخطابی التی قاربت الولادة کذا فی التوشیح وفی العینی قال الداؤدی ہی التی معہا اولادہا وشبه صوت الجذع باصوات العشار عند فراق اولادہا فیه دلیل علی صحة رسالته وہو حنین الجماد وذلک ان اللہ تعالی جعل للجذع حیاة حن بہا ١٢ ٦٤ قوله یخطب قائما ۔ قال العینی قال شیخنا فی شرح الترمذی فیه اشتراط القیام فی الخطبتین الا عند العجز والیه ذہب الشافعی واحمد فی روایة انتہی قلت لا یدل الحدیث علی الاشتراط غاية ما فی الباب انه یدل علی السنة والجواب عن کل حدیث ورد فیه القیام وعن قوله وترکوک قائما بان ذلک اخبار عن حالته التی کان علیہا عند انفضاضہم وبان النبی صلی اللہ علیه وسلم کان یواظب علی الشیء الفاضل مع جواز غیرہ ونحن نقول به ومن اقوی الحجج لنا ما رواہ البخاری جلس ذات یوم علی المنبر وجلسنا حوله وحدیث سہل مری غلامک النجار یعمل لی اعوادا اجلس علیہن اذا کلمت الناس انتہی ۔ قال ابن الہمام فی فتح القدیر دخل کعب بن عجرة المسجد یوم الجمعة وابن ام الحکم یخطب قاعدا فقال انظروا الی ہذا الخبیث یخطب قاعدا واللہ تعالی یقول واذا راوا تجارة او لہوا انفضوا الیہا وترکوک قائما رواہ مسلم ولم یحکم ہو ولا غیرہ بفساد تلک الصلوٰة فعلم انه لیس بشرط عندہم ١٢ ٦٥ ای وانا اشہد ایضا بہا وانا ایضا اقول مثله ١٢ ع

عبدُ اللّٰهِ قال اخبرنا ابو بکر بنُ عثمان بن سهل بن حُنیف عن ابی اُمامة بن سهل بن حُنیف قال سمعتُ معاویة بن ابی سُفیان رضی اللّٰه عنه وهو جالس علی المنبر اذّن المؤذّن فقال اللّٰه اکبر اللّٰه اکبر فقال معاویة اللّٰه اکبر اللّٰه اکبر فقال اشهد ان لا اله الا اللّٰه فقال معاویة وانا فقال اشهد ان محمدا رسول اللّٰه فقال معاویة وانا فلما ان قضی التاذین قال یا ایها الناس انی سمعتُ رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم علی هذا المجلس حین اذّن المؤذّن یقول ما سمعتم منی مقالتی

باب الجلوس علی المنبر عند التاذین

حدثنا یحیی بن بُکیر قال حدثنا اللیث عن عُقیل عن ابن شهاب ان السائب بن یزید اخبره ان التاذین الثانی یوم الجمعة امر به عثمان حین کثر اهل المسجد وکان التاذین یوم الجمعة حین یجلس الامام

باب التاذین عند الخطبة

حدثنا محمد بن مُقاتل قال اخبرنا عبدُ اللّٰه قال اخبرنا یونس عن الزهری قال سمعتُ السائب بن یزید یقول ان الاذان یوم الجمعة کان اوله حین یجلس الامام یوم الجمعة علی المنبر فی عهد رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم وابی بکر وعمر فلما کان فی خلافة عثمان وکثروا امر عثمان یوم الجمعة بالاذان الثالث فاُذّن به علی الزوراء فثبت الامر علی ذلک

باب الخطبة علی المنبر وقال انس خطب النبی صلی اللّٰه علیه وسلم علی المنبر

حدثنا قُتیبة قال حدثنا یعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد اللّٰه بن عبد القاری القرشی الاسکندرانی قال حدثنا ابو حازم بن دینار ان رجالا اتوا سهل بن سعد الساعدی وقد امتروا فی المنبر مم عوده فسألوه عن ذلک فقال واللّٰه انی لاعرف مما هو ولقد رأیته اول یوم وُضع واول یوم جلس علیه رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم ارسل رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم الی فلانة امرأة من الانصار قد سماها سهل مُری غلامک النجار ان یعمل لی اعوادا اجلس علیهن اذا کلمت الناس فامرته فعملها من طرفاء الغابة ثم جاء بها فارسلت الی رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم فامر بها فوضعت ههنا ثم رأیت رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم صلی علیها وکبّر وهو علیها ثم رکع وهو علیها ثم نزل القهقری فسجد فی اصل المنبر ثم عاد فلما فرغ اقبل علی الناس فقال ایها الناس انما صنعت هذا لتأتموا بی ولتعلموا صلاتی

حدثنا سعید بن ابی مریم قال حدثنا محمد بن جعفر بن ابی کثیر قال اخبرنی یحیی بن سعید قال اخبرنی ابن انس انه سمع جابر بن عبد اللّٰه قال کان جذع یقوم علیه النبی صلی اللّٰه علیه وسلم فلما وُضع له المنبر سمعنا للجذع مثل اصوات العشار حتی نزل النبی صلی اللّٰه علیه وسلم فوضع یده علیه وقال سلیمان عن یحیی اخبرنی حفص بن عبید اللّٰه بن انس سمع جابرا

حدثنا آدم بن ابی ایاس قال حدثنا ابن ابی ذئب عن الزهری عن سالم عن ابیه قال سمعتُ النبی صلی اللّٰه علیه وسلم یخطب علی المنبر فقال من جاء الی الجمعة فلیغتسل

باب الخطبة قائما وقال انس بینا النبی صلی اللّٰه علیه وسلم یخطب قائما

حدثنی عُبید اللّٰه بن عمر القواریری قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا عُبید اللّٰه بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال کان النبی صلی اللّٰه علیه وسلم یخطب قائما ثم یقعد ثم یقوم کما تفعلون الآن

باب استقبال الناس الامام اذا خطب واستقبل ابن عمر وانس الامام

حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن یحیی عن هلال بن ابی میمونة قال حدثنا عطاء بن یسار انه سمع ابا سعید الخدری ان النبی صلی اللّٰه علیه وسلم جلس ذات یوم علی المنبر وجلسنا حوله

باب

ثنا ۔ قال قال ۔ انقضی ۔ ابن عفان ۔ ابن عفان ۔ حدثنی ۔ رأیته ۔ فارسلته ۔ الیه ۔ ابن عبد اللّٰه ۔ حدثنا

اسماء الرجال

باب الجلوس علی المنبر الخ یحیی بن بکیر ہو ابن عبد اللہ بن بکیر المخزومی اللیث بن سعد الامام المصری عقیل بن خالد الایلی ابن شہاب ہو الزہری السائب بن یزید بن سعید الکندی باب التاذین عند الخطبة محمد بن مقاتل المروزی عبد اللہ ابن المبارک المروزی یونس بن یزید الایلی الزہری ابن شہاب السائب بن یزید المذکور باب الخطبة علی المنبر قتیبة بن سعید الثقفی سعید بن ابی مریم ہو سعید بن الحکم بن محمد بن سالم بن ابی مریم الجمحی بالولاء المصری المتوفی ۲۲۴ھ محمد بن جعفر بن ابی کثیر الانصاری ابن ابی ذئب محمد ابن عبد الرحمن سالم ہو ابن عبد اللہ القرشی العدوی المدنی باب الخطبة قائما خالد بن الحارث بن سلیم الہجیمی البصری عبید اللہ بن عمر العمری المدنی نافع مولی ابن عمر باب استقبال الناس الخ معاذ بن فضالة الزہرانی او الطفاوی البصری ہشام الدستوائی یحیی بن ابی کثیر الانصاری ہلال بن ابی میمونة ہو ابن علی بن اسامة العامری المدنی عطاء بن یسار الہلالی ابو محمد المدنی مولی میمونة رضــ

حل اللغات

امتروا من الامتراء وہو الشک طرفاء شجر من الشجر البادیة الغابة ۔ بالغین المعجمة وبالموحدة موضع من عوالی المدینة من جہة الشام القہقری المشی الی خلف العشار بکسر العین المہملة ثم شین معجمة جمع عشراء بضم العین وفتح الشین الناقة الحامل التی مضت لہا عشرة اشہر والتی معہا اولادہا ۱۲

حاشیة السندی

له وجود ہذہ الارادة منه بقوله فان اللہ قد حرم الخ ای وہذا الرجل منہم واللہ تعالی اعلم (قوله باب ہل تنبش قبور مشرکی الجاہلیة الخ) ای اذا اراد الانسان ان تتخذ مقبرة المشرکین مسجدا فہل له ان یزیل قبورہم ویخرج عظامہم منہا حتی لا یبقی قبر لئلا یکون متخذ القبور مسجدا ام لا ۔ وقوله لقول النبی صلی اللہ تعالی علیه وسلم الخ تعلیل انه ینبش ویزیل لان مقتضی الحدیث المنع من اتخاذ القبور مسجدا فینبغی ان تنبش القبور ویخرج منہا ما فیہا حتی لا یلزم اتخاذ القبور مسجدا ولعل ہذا التقریر اولی من تقریر الشراح ہہنا واللہ تعالی اعلم (قوله بنوا علی قبرہ مسجدا الخ) ای فینبغی نبش قبر المشرک اذا اراد الانسان ان یتخذ محله مسجدا حتی لا یلزم بناء المسجد علی القبر المنہی عنه اھ سندی (قوله باب الصلوٰة فی مواضع الابل) یرید ان ما ورد من النہی عن الصلوٰة بمعاطن الابل وہی مواضع اقامتہا عند شرب الماء خاص بالمعاطن فقط ولا یقاس علیہا

مَنْ قَالَ فِي الخُطبةِ بعدَ الثناءِ اما بعدُ رواه عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال محمود حدثنا ابو أسامة قال حدثنا هشام بن عروة قال اخبرتني فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر قالت دخلتُ على عائشة والناسُ يُصلّون قلتُ ما شأنُ الناس فأشارت برأسها الى السماء فقلت آيةٌ فأشارت برأسها اي نعم قالت فأطال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم جدًّا حتى تجلّاني الغَشْيُ والى جَنبي قِربةٌ فيها ماءٌ ففتحتُها فجعلتُ أصبُّ منها على رأسي فانصرف رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وقد تجلّت الشمسُ فخطب الناسَ فحمِد الله بما هو اهلُه ثم قال اما بعدُ قالت ولغَط نِسوةٌ من الانصار فانكفأتُ اليهنّ لأُسكِّتَهنّ فقلتُ لعائشة ما قال قالت قال ما من شيءٍ لم اكن أُرِيتُه الا وقد رأيتُه في مقامي هذا حتى الجنةُ والنارُ وانه قد أُوحي اليّ انكم تُفتَنون في القبور مثلَ او قريبًا من فتنة المسيح الدجال يُؤتى احدُكم فيقال له ما عِلمُك بهذا الرجل فاما المؤمنُ او قال الموقنُ شكّ هشامٌ فيقول هو رسول الله صلى الله عليه وسلم هو محمدٌ جاءنا بالبيّنات والهدى فآمنّا واجبنا واتّبعنا وصدّقنا فيقال له نَمْ صالحًا قد كنّا نعلم إن كنتَ لَمؤمنًا به واما المنافقُ او المرتابُ شكّ هشامٌ فيقال له ما عِلمُك بهذا الرجل فيقول لا ادري سمعتُ الناس يقولون شيئًا فقلتُ قال هشامٌ فلقد قالت لي فاطمةُ فأوعيتُه غيرَ انها ذكرتْ ما يُغلَّظ عليه حدثنا محمد بن معمر قال حدثنا ابو عاصم عن جرير بن حازم قال سمعتُ الحسنَ يقول حدثنا عمرو بن تغلب ان رسولَ الله صلى الله عليه وسلم أُتي بمالٍ او بشيءٍ فقسمه فأعطى رجالًا وترك رجالًا فبلغه ان الذين ترك عتبوا فحمد الله ثم اثنى عليه ثم قال اما بعدُ فوالله اني لأُعطي الرجلَ وادعُ الرجلَ والذي ادعُ احبُّ اليّ من الذي أُعطي ولكن أُعطي اقوامًا لِما ارى في قلوبهم من الجزع والهلع واكِلُ اقوامًا الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير فيهم عمرو بن تغلب فوالله ما أُحبُّ ان لي بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حُمرَ النَّعَم حدثنا يحيى بن بُكير قال حدثنا الليثُ عن عُقيل عن ابن شهاب قال اخبرني عروةُ ان عائشة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج ليلةً من جوف الليل فصلّى في المسجد فصلّى رجالٌ بصلاته فاصبح الناسُ فتحدّثوا فاجتمع اكثرُ منهم فصلّوا معه فاصبح الناسُ فتحدّثوا فكثُر اهلُ المسجد من الليلة الثالثة فخرج رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فصلّوا بصلاته فلما كانت الليلةُ الرابعةُ عجز المسجدُ عن اهله حتى خرج لصلاة الصبح فلما قضى الفجرَ اقبل على الناس فتشهّد ثم قال اما بعدُ فانه لم يَخْفَ عليّ مكانُكم لكني خشيتُ ان تُفرَض عليكم فتعجِزوا عنها تابعه يونس حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروةُ عن ابي حُميد الساعدي انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام عشيةً بعد الصلاة فتشهّد واثنى على الله بما هو اهلُه ثم قال اما بعدُ تابعه ابو معاوية وابو أسامة عن هشام عن ابيه عن ابي حُميد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اما بعدُ تابعه العدنيُّ عن سفيان في اما بعدُ

۵۱ قوله حين تشهد يقول اما بعد - هذا طرف من حديث مسور في قصة خطبة علي بن ابي طالب رضي الله عنه بنت ابي جهل وسياتي تمامه في المناقب ١٢ع ۵۲ قوله ابن الغسيل هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة بن ابي عامر الراهب المعروف بابن الغسيل الانصاري المدني وغسيل الملئكة هو حنظلة استشهد باحد غسلته الملئكة فسألوا امرأته فقالت سمع الهيعة وهو جنب فلم يتأخر للاغتسال ١٢ع ۵۳ قوله يقولون - وفي رواية حتى يكونوا في الناس بمنزلة الملح في الطعام وهو من معجزاته واخباره عن المغيبات فانهم الآن فيهم القلة ١٢ع ۵۴ قوله ويتجاوز - اي يعفو وذلك في غير الحدود وفيه دليل على ان الخلافة ليست في الانصار اذ لو كانت فيهم لاوصاهم والحديث من جوامع الكلم لان الحال منحصر في الضرر والنفع والشخص في المحسن والمسيء ع ۵۵ قوله مثل المهجر - اي المبكر الى المسجد ١٢ع ۵۶ قوله ثم دجاجة ثم بيضة - الدجاجة والبيضة ليسا من الهدي فانما هو من الابل والبقر وفي الغنم خلاف فهو من باب اكلت طعاما وشرابا وتقلدا سيفا ورمحا ١٢ مجمع ۵۷ قوله طووا صحفهم - اي طوى الملئكة صحف درجات السابقين ويستمعون الذكر اي الخطبة ١٢ مجمع البحار ۵۸ قوله قم فاركع - اي فصل قال النووي هذا صريح في الدلالة لمذهب الشافعي واحمد واسحق وفقهاء المحدثين انه اذا دخل الجامع يوم الجمعة والامام يخطب يستحب له ان يصلي ركعتين تحية المسجد ويكره الجلوس قبل ان يصليها وانه يستحب ان يتجوز فيهما ليستمع الخطبة وحكي هذا ايضا عن الحسن البصري وغيره من المتقدمين وقال القاضي قال مالك والليث وابو حنيفة وجمهور السلف من الصحابة والتابعين لا يصليها وهو مروي عن عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم وحجتهم الامر بالانصات للامام وتأولوا احاديث الباب ونحوه انه كان عريانا فامره رسول الله صلعم بالقيام ليراه الناس ويتصدقوا عليه وهذا تاويل باطل يرده صريح قوله اذا جاء احدكم يوم الجمعة والامام يخطب فليركع ركعتين وليتجوز فيهما وهذا نص لا يتطرق اليه تاويل قلت اجاب اصحابنا اي الحنفية باجوبة غير هذا الاول انه صلعم انصت له حتى فرغ من صلاته والدليل عليه ما اخرجه ابن ابي شيبة نا هشيم انا ابو معشر عن محمد بن قيس ان النبي صلعم حيث امره ان يصلي ركعتين امسك عن الخطبة حتى فرغ من ركعتيه ثم عاد الى الخطبة وكذا يؤيده ما روى الدارقطني مسندا ومرسلا وقال وهذا المرسل هو الصواب والثاني ان ذلك كان قبل شروعه صلعم في الخطبة وصرح النسائي في سننه الكبرى وبوب عليه والثالث ان ذلك كان منه قبل ان ينسخ الكلام في الصلوة ثم لما نسخ في الصلوة نسخ ايضا في الخطبة لانها شطر صلوة الجمعة وشرطها كما صرح الطحاوي ١٢ عمدة القاري ۵۹ قوله فصل ركعتين - فيه الترجمة قيد الركعتين بقوله خفيفتين فلم يقع المطابقة تامة واجيب بان من عادته ان يشير الى ما وقع في بعض الطرق كما وقع في سنن ابن قرة صريحا وفي مسلم بمعناه بلفظ وتجوز فيهما ١٢ع ۶۰ قوله فمد يديه ودعا الخ وهو موضع الترجمة لان في الحديث الذي بعده فرفع يديه كلفظ الترجمة فكانه اشار بذلك الى ان المراد بالرفع ههنا المد لا كالرفع الذي في الصلوة ١٢ عيني ۶۱ قوله هلك المال - المراد بالمال هنا وما بعده الحيوان كذا فسره في حديث الموطا ومعنى هلك المال يعني الحيوانات هلكت اذ لم تجد ما ترعى ١٢ع ۶۲ قوله حوالينا بفتح اللام وفي مسلم حولنا وكلاهما صحيح يقال قعدوا حوله وحواله وحواليه اي مطيفين به من جوانبه وهو ظرف متعلق بمحذوف تقديره اللهم انزل او امطر حوالينا ولا تنزل علينا والمراد بحوالينا الآكام والظراب وشبهها كما في الحديث ١٢ع ۶۳ قوله قناة - بفتح القاف وخفة النون وهو علم لبقعة غير منصرف المرفوع لانه بدل عن الوادي والقناة اسم واد من اودية المدينة قال الكرماني وفي بعض الروايات قناة منصوب منون فهو بمعنى البير المحفورة اي سال الوادي مثل القناة وفي بعضها بالجر باضافة الوادي اليها ١٢ع ۶۴ بفتح الجيم وسكون الواو والمطر الغزير الواسع ١٢ع

حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني علي بن الحسين عن المسور بن مخرمة قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعته حين تشهد يقول اما بعد تابعه الزبيدي عن الزهري حدثنا اسمعيل بن ابان قال حدثنا ابن الغسيل قال حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال صعد النبي صلى الله عليه وسلم المنبر وكان اخر مجلس جلسه متعطفا ملحفة على منكبيه قد عصب رأسه بعصابة دسمة فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس الي فثابوا اليه ثم قال اما بعد فان هذا الحي من الانصار يقلون ويكثر الناس فمن ولي شيئا من امة محمد فاستطاع ان يضر فيه احدا او ينفع فيه احدا فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم

باب القعدة بين الخطبتين يوم الجمعة

حدثنا مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتين يقعد بينهما

باب الاستماع الى الخطبة

حدثنا ادم قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن ابي عبد الله الاغر عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم الجمعة وقفت الملائكة على باب المسجد يكتبون الاول فالاول ومثل المهجر كمثل الذي يهدي بدنة ثم كالذي يهدي بقرة ثم كبشا ثم دجاجة ثم بيضة فاذا خرج الامام طووا صحفهم ويستمعون الذكر

باب اذا رأى الامام رجلا جاء وهو يخطب امره ان يصلي ركعتين

حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يوم الجمعة فقال اصليت يا فلان فقال لا قال قم فاركع

باب من جاء والامام يخطب صلى ركعتين خفيفتين

حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عمرو سمع جابرا قال دخل رجل يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال صليت قال لا قال قم فصل ركعتين

باب رفع اليدين في الخطبة

حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن عبد العزيز عن انس ح وعن يونس عن ثابت عن انس قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة اذ قام رجل فقال يا رسول الله هلك الكراع هلك الشاء فادع الله ان يسقينا فمد يديه ودعا

باب الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة

حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا ابو عمرو قال حدثني اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال اصابت الناس سنة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فبينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب في يوم جمعة قام اعرابي فقال يا رسول الله هلك المال وجاع العيال فادع الله لنا فرفع يديه وما نرى في السماء قزعة فوالذي نفسي بيده ما وضعها حتى ثار السحاب امثال الجبال ثم لم ينزل عن منبره حتى رأيت المطر يتحادر على لحيته فمطرنا يومنا ذلك ومن الغد ومن بعد الغد والذي يليه حتى الجمعة الاخرى فقام ذلك الاعرابي او قال غيره فقال يا رسول الله تهدم البناء وغرق المال فادع الله لنا فرفع يديه فقال اللهم حوالينا ولا علينا فما يشير بيده الى ناحية من السحاب الا انفرجت وصارت المدينة مثل الجوبة وسال الوادي قناة شهرا ولم يجئ احد من ناحية الا حدث بالجود

باب الانصات يوم الجمعة والامام يخطب واذا قال لصاحبه انصت فقد لغا وقال سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم ينصت اذا تكلم الامام

حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال

ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو ابن شهاب المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري اسمعيل بن ابان الازدي الكوفي عكرمة مولى ابن عباس رض باب القعدة الخ مسدد هو ابن مسرهد ابو الحسن البصري بشر بكسر الموحدة الرقاشي البصري عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر باب الاستماع آدم هو ابن ابي اياس العسقلاني ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن ابي عبد الله الاغر سلمان الجهني مولاهم باب اذا رأى الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي باب من جاء والامام الخ وعن يونس هو ابن عبيد عطف على الاسناد المذكور وحدثنا مسدد ايضا عن حماد بن زيد عن يونس باب الاستسقاء الخ ابو عمرو عبد الرحمن الاوزاعي نسبة الى الاوزاع قبائل شتى او بطن من ذي الكلاع من اليمن او الاوزاع قرية بدمشق ١٢ قس باب الانصات الخ قال سلمان الفارسي مما وصله في باب الدهن للجمعة في ص١٢١ يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم الليث هو ابن سعد المصري عقيل بضم العين ابن خالد

حل اللغات متعطفا مرتديا الملحفة بكسر الميم الازار الكبير عصب ربط الدسمة بفتح اوله وكسر السين المهملة السوداء ثابوا اجتمعوا المهجر المبكر اي الآتي في الهاجرة الكراع بضم الكاف اسم لما يجمع من الخيل - سنة بفتح السين المهملة قحط قزعة قطعة من سحاب ثار هاج وانتشر يتحادر ينزل ويقطر

حاشية السندي ص ٧٣ و ٧٤

الا لعارض يدل دليل على ان الصلوة معه مكروهة او غير صحيحة فتقصر الكراهة او عدم الصحة عليه اه سندي (قوله نصرت بالرعب) كانه صلى الله تعالى عليه وسلم اراد بالرعب من غير آلات واسباب تقتضي ذلك عادة كما كان في حقه صلى الله تعالى عليه وسلم والله تعالى اعلم (قوله باب نوم المرأة الخ) في جميع ابواب النوم تظهر التراجم من الاحاديث المذكورة فيها بتأمل من حيث ان العادة في مثل ذلك تقتضي النوم في المسجد مثلا اذا علم حال اصحاب الصفة علم انه لا يمكن مع هذه الحالة عادة ان يكون لهم بيوت فلابد من نومهم في المسجد وهكذا اه سندي (قوله بنى الله له مثله في الجنة) كانه رضي الله تعالى عنه اعتمد بلفظ المثل واعتمد في التزيين عليه والله تعالى اعلم (باب ذكر البيع والشراء) اي ذكر مسائله نبه على ان ما ورد النهي عنه هو فعل البيع والشراء في المسجد واما ذكرهما او ذكر ما يتعلق بهما من العلم فليس بمنهي عنه

سلہ قولہ فیہ ساعۃ۔ اختلف العلماء من الصحابۃ والتابعین وغیرہم ہل ہذہ الساعۃ باقیۃ او رفعت وعلی الاول ہل ہی فی کل جمعۃ او واحدۃ من کل سنۃ وعلی الاول ہل ہی فی وقت من یوم معین او مبہم وعلی التعیین ہل یستوعب الوقت او مبہم وعلی الابہام ما ابتداؤہ وما انتہاؤہ وعلی کل ذلک ہل یستمر او ینتقل وعلی الانتقال ہل یستغرق الوقت او بعضہ وحاصل الاقوال فیہا خمسۃ واربعون قولا بسطتہا فی شرح الموطا واقرب ما تمیل لی تعیینہا اقوال احدہا عند اذان الفجر الثانی من طلوع الفجر الی طلوع الشمس الثالث اول ساعۃ بعد طلوع الشمس الرابع آخر الساعۃ الثالثۃ من النہار الخامس عند الزوال السادس عند اذان صلوۃ الجمعۃ السابع من زوال الی خروج الامام الثامن منہ الی احرامہ بالصلوۃ التاسع منہ الی غروب الشمس العاشر ما بین خروج الامام الی ان تقام الصلوۃ الحادی عشر ما بین ان یجلس الامام علی المنبر الی ان ینقضی الصلوۃ وہو الثابت فی مسلم عن ابی موسیٰ مرفوعا الثانی عشر ما بین اول الخطبۃ والفراغ منہا الثالث عشر عند الجلوس بین الخطبتین الرابع عشر عند نزول الامام من المنبر الخامس عشر عند اقامۃ الصلوۃ الی تمامہا وہو الوارد فی الترمذی مرفوعا السادس عشر حین تقام الصلوۃ حتی یقوم الامام مقامہ السابع عشر ہی الساعۃ التی کان النبی صلعم یصلی فیہا الجمعۃ الثامن عشر من صلوۃ العصر الی غروب الشمس التاسع عشر فی صلوۃ العصر العشرون بعد العصر الی آخر وقت الاختیار الحادی والعشرون من حین تصفر الشمس الی ان تغیب الثانی والعشرون آخر ساعۃ بعد العصر اخرجہ ابو داؤد والحاکم عن جابر مرفوعا واصحاب السنن عن عبد اللہ بن سلام من قول الثالث والعشرون اذا تدلی نصف الشمس للغروب اخرجہ البیہقی وغیرہ عن فاطمۃ مرفوعا وہذہ محلا الاقوال فیہا وباقیہا یرجع الیہا وراجح ہذہ الاقوال الحادی عشر والثانی والعشرون قال المحب الطبری اصح الاحادیث فیہا حدیث ابی موسیٰ واشہر الاقوال قول عبد اللہ بن سلام زاد ابن حجر وما عداہما اما ضعیف الاسناد او موقوف استند قائلہ الی اجتہاد دون توقیف ثم اختلف السلف فی ای القولین المذکورین ارجح فرجح کلا مرجحون فمن رجح الاول البیہقی وابن العربی والقرطبی وقال النووی انہ الصحیح او الصواب ورجح الثانی احمد بن حنبل واسحٰق بن راہویہ وابن عبد البر وغیرہ وقد اورد ابو ہریرۃ علی ابن سلام انہا لیست ساعۃ صلوۃ وقد ورد النص بالصلوۃ فاجابہ ان منتظر الصلوۃ فی حکم المصلی وہذا بعینہ وارد علی حدیث ابی موسیٰ ایضا لان حال الخطبۃ لیست ساعۃ صلوۃ ہذا کلہ فی التوشیح للسیوطی الاقوال لساد عشر ففیہ شبہۃ ان ما فی التوشیح بل ہو ہذا ام غیرہ وذلک بسبب سقوط من النسخۃ الموجودۃ واللہ تعالیٰ اعلم ١٢ سلہ قولہ بینما نحن نصلی الخ۔ ثبت من طرق لمسلم وغیرہ ان انفضاضہم کان فی الخطبۃ فحمل قولہ بینما نحن نصلی ای ننتظر الصلوۃ قلت اولی من ہذا الحمل علی ما ورد من طریق مقاتل بن حیان ان النبی صلعم کان یصلی الجمعۃ قبل الخطبۃ مثل العید فان ہذہ الواقعۃ کان سببا لتقدم الخطبۃ اخرجہ ابو داؤد فی المراسیل وغیرہ فظہر بہذا ان العیر قدمت وہم فی الصلوۃ فلما فرغوا واخذ النبی صلعم فی الخطبۃ انفضوا۔ قال السیوطی فی التوشیح قال النووی المراد بالصلوۃ ہہنا انتظارہا فی حال الخطبۃ لیوافق روایۃ مسلم ان جابرا قال کان النبی صلعم یخطب یوم الجمعۃ فجاءت عیر من الشام فانفتلوا الیہا الا اثنی عشر رجلا انتہی۔ ک فالتطابق لا یحصل الا ان یقال ان النبی صلعم صلی الجمعۃ قبل رجوعہم ولا یصح توجیہ الشافعی بانہ محمول علی انہم رجعوا او رجع منہم تمام اربعین فاتم بہم الجمعۃ ١٢ سلہ قولہ اربعاء۔ جمع ربیع کانصباء ونصیب وہو الجدول ای النہر الصغیر وقال عبد الملک ہی حافات الاحواض ١٢ ع سلہ قولہ عرقۃ۔ بفتح مہملۃ فسکون راء ثم قاف ثم ہاء ضمیر وہو اللحم الذی یکون علی العظم والمراد ان اصول السلق کان عوضا من اللحم وفی بعضہا غرفۃ بفتح المعجمۃ وکسر الراء یعنی ان السلق یغرق فی المرق لشدۃ نضجہ ١٢ خیر جاری :: سلہ رده السلف ١٢ ع سلہ وعلی ہذا تواترت الاخبار ١٢ ع سلہ قال الغزالی ہذا اشبہ الاقوال وبہ جزم ابن عساکر ١٢

قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت **باب** الساعة التي في يوم الجمعة **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر يوم الجمعة فقال فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسال الله شيئا الا اعطاه اياه واشار بيده يقللها **باب** اذا نفر الناس عن الامام في صلوة الجمعة فصلوة الامام ومن بقي جائزة **حدثنا** معاوية بن عمرو قال حدثنا زائدة عن حصين عن سالم بن ابي الجعد قال حدثنا جابر بن عبد الله قال بينما نحن نصلي مع النبي صلى الله عليه اذ اقبلت عير تحمل طعاما فالتفتوا اليها حتى ما بقي مع النبي صلى الله عليه الا اثنا عشر رجلا فنزلت هذه الاية واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما **باب** الصلوة بعد الجمعة وقبلها **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين في بيته وبعد العشاء ركعتين وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين **باب** قول الله عز وجل فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله **حدثني** سعيد بن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل قال كانت فينا امراة تجعل على اربعاء في مزرعة لها سلقا فكانت اذا كان يوم الجمعة تنزع اصول السلق فتجعله في قدر ثم تجعل عليه قبضة من شعير تطحنها فتكون اصول السلق عرقه وكنا ننصرف من صلوة الجمعة فنسلم عليها فتقرب ذلك الطعام الينا فنلعقه وكنا نتمنى يوم الجمعة لطعامها ذلك **حدثنا** عبد الله بن مسلمة قال حدثنا ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد بهذا وقال ما كنا نقيل ولا نتغدى الا بعد الجمعة **باب** القائلة بعد الجمعة **حدثنا** محمد بن عقبة الشيباني قال حدثنا ابو اسحٰق الفزاري عن حميد قال سمعت انسا يقول كنا نبكر يوم الجمعة ثم نقيل **حدثني** سعيد بن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه الجمعة ثم تكون القائلة

بسم الله الرحمن الرحيم

ابواب صلوة الخوف وقال الله عز وجل واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح الى قوله عذابا مهينا **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري سالته هل صلى النبي صلى الله عليه وسلم يعني صلوة الخوف فقال اخبرنا سالم ان عبد الله بن عمر قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد فوازينا العدو فصاففنا لهم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي لنا فقامت طائفة معه واقبلت طائفة على العدو وركع

اسماء الرجال

باب الساعۃ الخ ابی الزناد عبد اللہ بن ذکوان الاعرج عبد الرحمٰن بن ہرمز باب اذا نفر الخ معاویۃ بن عمرو الازدی البغدادی زائدۃ ہو ابن قدامۃ الکوفی حصین بن عبد الرحمٰن الواسطی باب الصلوۃ الخ عبد اللہ ہو التنیسی مالک الامام نافع مولی ابن عمر باب قول اللہ الخ ابو غسان محمد بن مطرف المدنی ابو حازم سلمۃ بن دینار سہل بن سعد الساعدی ابن ابی حازم ہو عبد العزیز بن ابی حازم سلمۃ بن دینار سہل ہو ابن سعد الانصاری الساعدی باب القائلۃ الخ سعید بن ابی مریم ومن بعدہ کلہم مروا فی ہذہ الصفحۃ ابواب صلوۃ الخوف ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب ہو ابن ابی حمزۃ محمد بن مسلم بن شہاب سالم ہو ابن عبد اللہ بن عمر حل اللغات عیر بکسر العین ابل لہوا المراد باللہو ہہنا الطبل الذی کان یضرب لقدوم التجارۃ فرحا بقدومہا واعلاما اربعاء بالموحدۃ جدول او ساقیۃ صغیرۃ تجری الی النخل او النہر الصغیر لسقی الزراع نبکر من التبکیر وہو الاسراع علی الشیء

(قولہ ان شئت اعطیت اہلک) ای ثمنک لا بدل کتابتک والحاصل انہا ارادت شراءہا واعتاقہا لاداء کتابتہا واشتراط الولاء لہا والا لکانت ہی المستحقۃ للزجر لا اہل بریرۃ ثم اہل بریرۃ ما رضوا بالشراء الا بشرط ان عائشۃ تعتقہا ویکون الولاء لہم وعلی ہذا فقول النبی صلی اللہ تعالیٰ علیہ وسلم ابتاعیہا معناہ مع الشرط کما ہو مقتضی بعض الروایات والا فلا یمکن منہم الشراء بلا شرط لعدم رضاہم بہ وعلی ہذا فیرد الایراد المشہور وہو انہ کیف امرہا بالشراء علی ہذا الشرط مع انہ شرط مفسد للبیع وفیہ من الخدیعۃ ما لا یخفی والجواب انہ شرط مخصوص بہذا الشراء وقع لمصلحۃ اقتضتہ مثل التغلیظ علیہم بابطال شرطہم علیہم بعد تقریرہا لہم صورۃ وللشارع التخصیص فی مثلہ واللہ تعالیٰ اعلم اھ سندی (قولہ ذکرتہ ذلک) اشہور علی الالسنۃ ذکرتہ بالتشدید کانہ بناء علی

رسول الله صلى الله عليه وسلم بمن معه وسجد سجدتين ثم انصرفوا مكان الطائفة التي لم تصل فجاءوا فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم ركعة وسجد سجدتين ثم سلم فقام كل واحد منهم فركع لنفسه ركعة وسجد سجدتين **باب** صلوة الخوف رجالا وركبانا راجل قائم **حدثنا** سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي قال حدثني ابي قال حدثنا ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر نحوا من قول مجاهد اذا اختلطوا قياما وزاد ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وان كانوا اكثر من ذلك فليصلوا قياما وركبانا **باب** يحرس بعضهم بعضا في صلوة الخوف **حدثنا** حيوة بن شريح قال حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال قام النبي صلى الله عليه وسلم وقام الناس معه فكبر وكبروا معه وركع وركع ناس منهم ثم سجد وسجدوا معه ثم قام للثانية فقام الذين سجدوا وحرسوا اخوانهم واتت الطائفة الاخرى فركعوا وسجدوا معه والناس كلهم في صلوة ولكن يحرس بعضهم بعضا **باب** الصلوة عند مناهضة الحصون ولقاء العدو وقال الاوزاعي ان كان تهيأ الفتح ولم يقدروا على الصلوة صلوا ايماء كل امرئ لنفسه فان لم يقدروا على الايماء اخروا الصلوة حتى ينكشف القتال او يأمنوا فيصلوا ركعتين فان لم يقدروا صلوا ركعة وسجدتين فان لم يقدروا فلا يجزئهم التكبير ويؤخرونها حتى يأمنوا وبه قال مكحول وقال انس بن مالك حضرت مناهضة حصن تستر عند اضاءة الفجر واشتد اشتعال القتال فلم يقدروا على الصلوة فلم نصل الا بعد ارتفاع النهار فصليناها ونحن مع ابي موسى ففتح لنا قال انس بن مالك وما يسرني بتلك الصلوة الدنيا وما فيها **حدثنا** يحيى قال حدثنا وكيع عن علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله قال جاء عمر يوم الخندق فجعل يسب كفار قريش ويقول يا رسول الله ما صليت العصر حتى كادت الشمس ان تغيب فقال النبي صلى الله عليه وسلم وانا والله ما صليتها بعد قال فنزل الى بطحان فتوضأ وصلى العصر بعد ما غابت الشمس ثم صلى المغرب بعدها **باب** صلوة الطالب والمطلوب راكبا وايماء وقال الوليد ذكرت للاوزاعي صلوة شرحبيل بن السمط واصحابه على ظهر الدابة فقال كذلك الامر عندنا اذا تخوف الفوت واحتج الوليد بقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلين احد العصر الا في بني قريظة **حدثنا** عبد الله بن محمد بن اسماء قال حدثنا جويرية عن نافع عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لنا لما رجع من الاحزاب لا يصلين احد العصر الا في بني قريظة فادرك بعضهم العصر في الطريق وقال بعضهم لا نصلي حتى نأتيها وقال بعضهم بل نصلي لم يرد منا ذلك فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف احدا منهم **باب** التكبير والغلس بالصبح والصلوة عند الاغارة والحرب **حدثنا** مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن عبد العزيز بن صهيب وثابت البناني عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصبح بغلس ثم ركب فقال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين فخرجوا يسعون في السكك ويقولون محمد والخميس قال والخميس الجيش فظهر عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل المقاتلة وسبى الذراري فصارت صفية لدحية الكلبي وصارت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تزوجها وجعل صداقها عتقها فقال عبد العزيز لثابت يا ابا محمد انت سألت انسا ما امهرها فقال امهرها نفسها قال فتبسم

---

١ قوله راجل قائم اشار بهذا الى شيئين احدهما ان رجالا في الترجمة جمع راجل لا جمع رجل والثاني ان الراجل بمعنى الماشي كما في سورة الحج يأتوك رجالا والركبان جمع راكبين اشار بهذه الترجمة الى ان الصلوة لا تسقط عند العجز عن النزول عن الدابة فانهم يصلون ركبانا فرادى يؤمون بالركوع والسجود الى اي جهة شاءوا وقال عياض في الاكمال لا يجوز ترك استقبال القبلة فيها عند ابي حنيفة وهذا غير صحيح ولا يجوز بجماعة عند ابي حنيفة وابي يوسف وعن محمد يجوز وبه قال الشافعي واذا لم يقدروا على الصلوة على ما وصفنا اخروها ولا يصلون صلوة غير مشروعة وعن مجاهد وطاؤس والحسن وقتادة والضحاك يصلون ركعة واحدة بالايماء وعن الضحاك فان لم يقدروا يكبرون تكبيرتين حيث كان وجوههم وقال اسحق ان لم يقدروا على الركعة فسجدة واحدة والا فتكبيرة واحدة ١٢ ع

٢ قوله يحرس بعضهم اي بعض المصلين بعضا قال ابن بطال ومحل هذه الصورة اذا كان العدو في جهة القبلة فلا يفترقون بخلاف الصورة الماضية في حديث ابن عمر قال الطحاوي ليس هذا بخلاف القرآن لجواز ان يكون يأتي القرآن اذا كان العدو في غير القبلة كذا في العيني ١٢ **٣ قوله** عند مناهضة يقال ناهضته اي قاومته وتناهض القوم في الحرب اذا نهض كل فريق الى صاحبه والحصون جمع حصن وهو كل موضع حصين لا يوصل الى جوفه كذا في القاموس ١٢ خير جاري **٤ قوله** ان كان تهيأ الفتح الى قوله حتى يأمنوا اشار بهذا الى مذهب عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعي انه ان كان تهيأ الفتح اي تمكن فتح الحصن والحال انهم لم يقدروا على الصلوة اي على تمامها افعالا واركانا وفي رواية القابسي ان كان بها الفتح قيل انه تصحيف ١٢ ع **٥ قوله** وبه قال مكحول اي بقول الاوزاعي ومكحول هو ابو عبد الله الدمشقي فقيه اهل الشام التابعي مولى لامرأة من هذيل وقيل غير ذلك قال الكرماني قوله وبه قال مكحول يحتمل ان يكون من تتمة كلام الاوزاعي وان يكون تعليقا من البخاري ١٢ ع **٦ قوله** حصن تستر بضم التاء الفوقية الاولى وفتح الثانية بينهما مهملة ساكنة وفي آخره راء وهي مدينة مشهورة من كور الاهواز بخوزستان وهي بلسان العامة ششتر فتحت مرتين الاولى صلحا والثانية عنوة وكان ذلك في سنة ست او سبع او تسع عشرة قال الواقدي لما فرغ ابو موسى الاشعري من فتح السوس سار الى تستر وبها يومئذ الهرمزان وفتحت على يديه ومسك الهرمزان وارسل به الى عمر بن الخطاب رض ١٢ ع **٧ قوله** وما يسرني بتلك الصلوة اي بدل تلك الصلوة ومقابلتها وقوله الدنيا فاعل ما يسرني وقيل معناه لو كانت في وقتها كان احب الي من الدنيا وما فيها ١٢ ع **٨ قوله** ما صليت العصر وفي الموطأ الظهر والعصر وزاد المغرب والعشاء ايضا وفي الترمذي اربع صلوات قال ابن العربي منهم من جمع بان الخندق كانت وقعته اياما فكان ذلك في اوقات مختلفة في تلك الايام قال وهذا اولى انتهى ومر بيان الحديث في باب من صلى بالناس جماعة بعد ذهاب الوقت مشرحا ومطابقته للترجمة للجزء الثاني منها وهو قوله ولقاء العدو لان في الحديث ان النبي صلعم وعمر وغيرهما اخروا الصلوة حتى نزلوا الى بطحان فصلوا فيه كذا في العيني ١٢ **٩ قوله** الطالب والمطلوب الطالب الذي يريد الغلبة على الغير والمطلوب هو الذي يفر من غلبة الغير ١٢ خير جاري **١٠ قوله** واحتج الوليد قال ابن بطال اما استدلال الوليد بقصة بني قريظة على صلوة الطالب راكبا فلو وجد في بعض طرق الحديث ان الذين في الطريق صلوا ركبانا لكان بينا ولما لم يوجد ذلك احتمل ان يقال انه يستدل بانه كما ساغ للذين صلوا في بني قريظة مع ترك الوقت وهو فرض كذلك ساغ للطالب ان يصلي في الوقت راكبا بالايماء ويكون تركه للركوع والسجود كترك الوقت انتهى فعلى هذا فالجواز في المطلوب اقوى وبه يطابق الحديث الآتي للترجمة ومذهب الفقهاء في هذا الباب فعند ابي حنيفة اذا كان الرجل مطلوبا فلا بأس بصلاته سائرا وان كان طالبا فلا وقال مالك وجماعة من اصحابه هما سواء كل واحد منهما يصلي على دابته وقال الاوزاعي والشافعي في آخرين كقول ابي حنيفة وهو قول عطاء والحسن والثوري واحمد وابي ثور وعن الشافعي ان خاف الطالب فوت المطلوب اومأ والا فلا ١٢ **١١ قوله** امهرها قال ابن الاثير يقال مهرت المرأة وامهرتها اذا جعلت لها مهرا واذا سقت اليها مهرا وهو الصداق وقال الشيخ قطب الدين الحلبي صوابه مهرها يعني بحذف الالف ١٢ ع **١٢** وقول مجاهد هو قوله اذا اختلطوا قياما فانما هو الاشارة بالرأس فمذهب مجاهد انه يجزيه الايماء عند شدة القتال كمذهب ابن عمر ١٢ عمدة القاري

اسماء الرجال **باب** صلوة الخوف الخ **ابن جريج** هو عبد الملك بن عبد العزيز **موسى** ابن عقبة بن ابي عياش مولى الزبير بن العوام **نافع** هو مولى ابن عمر **باب** يحرس بعضهم بعضا الخ **حيوة بن شريح** الحمصي الحضرمي المتوفى سنة ٢٢٤ **محمد بن حرب** الخولاني الحمصي الابرش **الزبيدي** هو محمد بن الوليد الشامي الحمصي **الزهري** هو ابن شهاب **عبيد الله** بن عبد الله بن عتبة بن مسعود المدني احد الفقهاء السبعة **باب** الصلوة عند مناهضة الخ **قال الاوزاعي** هو عبد الرحمن بن عمرو وفيما ذكره الوليد ابن مسلم في كتاب السير **باب** صلوة الطالب والمطلوب الخ **عبد الله** بن محمد بن اسماء بن عبيد بن مخراق الضبعي البصري **جويرية** تصغير جارية بن اسماء وهو عم عبد الله الراوي **نافع** مولى ابن عمر تقدم **باب** التكبير والغلس الخ **مسدد** هو ابن مسرهد الاسدي **حماد بن زيد** ابن درهم الازدي الجهضمي ابو اسمعيل البصري **عبد العزيز** ابن صهيب البناني البصري **ثابت** البناني هو ابن اسلم ابو محمد البصري ١٢ **حل اللغات** تهيأ اتفق وتمكن. تستر مدينة مشهورة من كور الاهواز فتحت سنة عشرين في خلافة عمر كذا قال القسطلاني

حاشية السندي ص ٦٥

ما زعموا من كونه متعديا الى مفعولين والمخفف لا يتعدى اليهما فجعلوه مشددا لكن مقتضى المشدد انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان عالما بالامر قبل لا انه نسيه او غفل عنه فذكرته عائشة الامر وهذا لا معنى له ههنا فالوجه ان يقرأ مخففا والحمل على الحذف والايصال اي ذكرت له ذلك او على ان ذلك بدل من الضمير والجار والمجرور محذوف اي له وهذا هو الموافق للروايات ويقتضيه المعنى المقصود ههنا والله تعالى اعلم (قوله يشترطون شروطا ليست في كتاب الله) ظاهره يفيد ان كل شرط ليست في كتاب الله تعالى فهو شرط باطل وهو مشكل والوجه ان المراد كل شرط يرده كتاب الله صراحة او ضمنا فهو فاسد فكل شرط يخالف دين الله يرده كتاب الله لقوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول والله تعالى اعلم (قوله حتى سمعهما) الظاهر في المعنى سمعها كما في بعض الروايات ورواية التثنية تحمل على حذف المضاف اي سمع اصواتهما والله تعالى اعلم (قوله كان يقم المسجد) وكان من جملة امره في

۵۱ قوله من استبرق بكسر الهمزة الغليظ من الديباج وهو المتخذ من الابريسم فارسی معرب ۱۲ قسطلانی ۵۲ قوله فاخذها ای عمر رض وهذا من الاخذ بلا خلاف وفائدة التكرار التاكيد اذا كان الاخذ فی الموضعين سواء كما هو فی معظم الروايات واما علی نسخة وجد وقيل هو الصواب وقال ابن حجر وهو الاوجه فلا يجئ معنی التاكيد كذا فی العينی ۱۲ ۵۳ قوله ابتع هذه ای الجبة وتجمل بها بالجزم فيهما علی الامر كذا قاله الزركشی لكن قال فی المصابيح الظاهر ان الثانی مضارع مجزوم واقع فی جواب الامر للحموی والمستملی ابتاع بهذه تجمل بهمزة استفهام مقصورة وقد تمد وتضم لام تجمل علی ان اصله تتجمل فحذفت احدی التائين كذا فی القسطلانی قال العينی ابتاع امر باشباع فتحة التاء وتجمل مجزوم لانه جوابه ۱۲ ۵۴ قوله الحراب بكسر الحاء جمع حربة والدرق بفتحتين جمع درقة وهی الترس التی تتخذ من الجلود ۱۲ع ۵۵ قوله بغناء بعاث ای تنشدان اشعارا قيلت يوم بعاث وهو حرب كان بين الانصار ولم ترد الغناء المعروف بين اهل اللهو واللعب وقد رخص عمر رض فی غناء الاعراب وهو صوت كالحداء قاله فی المجمع قال الكرمانی بعاث بضم الموحدة وخفة المهملة وبالمثلثة وعدم الصرف اشهر وقال ابو عبيد هو بالغين المعجمة وقال صاحب النهاية هو اسم حصن جری عنده الحرب بين الاوس والخزرج قيل وكانت فيها مقتلة عظيمة وبقيت الحرب فيها الی ان قام الاسلام مائة وعشرين سنة فالف الله بينهم حين قدومه صلعم انتهی وفی العينی قال القرطبی اما الغناء فلا خلاف فی تحريمه لانه من اللهو واللعب المذموم بالاتفاق فاما ما يسلم من المحرمات فيجوز القليل منه فی الاعراس والاعياد وشبههما ومذهب ابی حنيفة تحريمه وبه يقول اهل العراق ومذهب الشافعی كراهته وهو المشهور من مذهب مالک واستدل جماعة من الصوفية بحديث الباب علی اباحة الغناء وسماعه بآلة وبغير آلة ويرد عليهم بان غناء الجاريتين لم يكن الا فی وصف الحرب والشجاعة وما يجری فی القتال فلذلک رخص فيه رسول الله صلعم وقال بعض مشايخنا مجرد الغناء والاستماع اليه معصية حتی قالوا استماع القرآن بالالحان معصية والتالی والسامع آثمان واستدلوا بقوله تعالی ومن الناس من يشتری لهو الحديث جاء فی التفسير ان المراد به الغناء انتهی وفی مجمع البحار قال الطيبی وما احدثه المتصوفة من السماع بالآلات فلا خلاف فی تحريمه حتی ظهرت علی كثير منهم افعال المجانين فيرقصون بحركات مطابقة وتقطيعات متلاحقة وزعموا ان تلک الامور من البر وتيسير سنيات الاحوال وهذا زندقة ۱۲ ۵۶ قوله يلعب السودان ای الحبشة كما فی رواية الزهری ۱۲ ۵۷ قوله دونكم بالنصب علی الظرف وهو كلمة الاغراء بالشئ والمغری به محذوف ای الزموا ما انتم فيه وفيه جواز اللعب بالسلاح للتدريب علی الحرب والتنشيط عليه وفيه جواز نظر النساء الی فعل الاجانب واما نظرهن الی وجه الاجنبی فان كان بشهوة فحرام اتفاقا وان كان بغيرها فالاصح التحريم وقيل هذا كان قبل نزول قل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن كذا فی العينی ۱۲ ۵۸ قوله بنی ارفدة بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الفاء وقد تفتح قيل لقب للحبشة وقيل اسم جنس لهم وقيل اسم جدهم الاكبر ۱۲ توشيح ۵۹ قوله يخطب فيه المطابقة للترجمة المروية عن الحموی فان الخطبة مشتملة علی الدعاء كما انها تشتمل علی غيره من احكام العيد ۱۲ع ۶۰ قوله وهذا عيدنا يريد به ان اظهار السرور فی العيدين من شعار الدين ومطابقة الحديث للترجمة الحموية غير ظاهرة اللهم الا اذا قلنا بالتكلف ان قوله صلعم وهذا عيدنا تقرير منه لما وقع من الجاريتين فی هذا اليوم الذی هو يوم السرور والفرح وتقريره رضاه بذلک وارضا منه صلعم يقوم مقام الدعاء واما مطابقته للترجمة الاكثرية فلا يتاتی الا اذا حملنا لفظ السنة علی معناه اللغوی وفيه الكفاية ۱۲ع ۶۱ قوله مرجی بتشديد الجيم كمعلی المختلف فيه فی الاحتجاج به وليس له فی البخاری غير هذا ولذا ما رواه بصورة التعليق وفائدة ذكر التصريح باخبار عبيد الله عن انس ومتابعة هشيما والاشارة الی ان الاكل مقيد بالوتر ۱۲ عينی مختصرا

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب العيدين

باب ما جاء فی العيدين والتجمل فيهما **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهری قال اخبرنی سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال اخذ عمر جبة من استبرق تباع فی السوق فاخذها فاتی بها رسول الله صلی الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ابتع هذه تجمل بها للعيد والوفود فقال له رسول الله صلی الله عليه وسلم انما هذه لباس من لا خلاق له فلبث عمر ما شاء الله ان يلبث ثم ارسل اليه رسول الله صلی الله عليه وسلم بجبة ديباج فاقبل بها عمر فاتی بها رسول الله صلی الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انك قلت انما هذه لباس من لا خلاق له وارسلت الی بهذه الجبة فقال له رسول الله صلی الله عليه وسلم تبيعها وتصيب بها حاجتك **باب** الحراب والدرق يوم العيد **حدثنا** احمد قال حدثنا ابن وهب قال اخبرنی عمرو ان محمد بن عبد الرحمن الاسدی حدثه عن عروة عن عائشة قالت دخل علی النبی صلی الله عليه وسلم وعندی جاريتان تغنيان بغناء بعاث فاضطجع علی الفراش وحول وجهه ودخل ابو بكر فانتهرنی وقال مزمارة الشيطان عند النبی صلی الله عليه وسلم فاقبل عليه رسول الله صلی الله عليه وسلم فقال دعهما فلما غفل غمزتهما فخرجتا وكان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فاما سألت رسول الله صلی الله عليه وسلم واما قال تشتهين تنظرين فقلت نعم فاقامنی وراءه خدی علی خده وهو يقول دونكم يا بنی ارفدة حتی اذا مللت قال لی حسبك قلت نعم قال فاذهبی **باب** سنة العيدين لاهل الاسلام **حدثنا** حجاج قال حدثنا شعبة اخبرنی زبيد قال سمعت الشعبی عن البراء قال سمعت النبی صلی الله عليه وسلم يخطب فقال ان اول ما نبدأ من يومنا هذا ان نصلی ثم نرجع فننحر فمن فعل فقد اصاب سنتنا **حدثنا** عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت دخل ابو بكر وعندی جاريتان من جواری الانصار تغنيان بما تقاولت الانصار يوم بعاث قالت وليستا بمغنيتين فقال ابو بكر امزامير الشيطان فی بيت رسول الله صلی الله عليه وسلم وذلك فی يوم عيد فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم يا ابا بكر ان لكل قوم عيدا وهذا عيدنا **باب** الاكل يوم الفطر قبل الخروج **حدثنا** محمد بن عبد الرحيم اخبرنا سعيد بن سليمن اخبرنا هشيم قال اخبرنا عبيد الله بن ابی بكر بن انس عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلی الله عليه وسلم لا يغدو يوم الفطر حتی يأكل تمرات وقال مرجی بن رجاء حدثنی عبيد الله بن ابی بكر قال حدثنی انس عن النبی صلی الله عليه وسلم ويأكلهن وترا **باب** الاكل يوم النحر **حدثنا** مسدد قال حدثنا اسمعيل عن ايوب عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك قال قال النبی صلی الله عليه وسلم من ذبح قبل الصلوة فليعد فقام رجل فقال هذا يوم يشتهی فيه اللحم وذكر من جيرانه فكان النبی صلی الله عليه وسلم صدقه قال وعندی جذعة احب الی من شاتی لحم فرخص له النبی صلی الله عليه وسلم فلا ادری ابلغت الرخصة من سواه ام لا **حدثنا** عثمان قال حدثنا جرير عن منصور عن الشعبی عن البراء بن عازب قال خطبنا النبی صلی الله عليه وسلم يوم الاضحی بعد الصلوة فقال من صلی صلاتنا ونسك نسكنا فقد اصاب

معناه من صلی مثل صلاتنا ۱۲ ع

اسماء الرجال ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابی حمزة الحمصی باب الحراب والدرق الخ احمد هو ابن عيسی وبذلک جزم ابو نعيم وكذا لابی ذر وابن عساكر واسم جده حسان وفی رواية ابی علی بن شبويه كما فی الفتح احمد بن صالح ابن وهب عبد الله المصری عمرو هو ابن الحارث عروة هو ابن الزبير بن العوام باب سنة العيدين الخ حجاج هو ابن منهال السلمی البصری شعبة هو ابن الحجاج زبيد بضم الزای وفتح الموحدة ابن الحارث اليامی الشعبی عامر بن شراحيل عبيد بن اسمعيل القرشی الكوفی ابو اسامة حماد بن اسامة هشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام باب الاكل الخ محمد بن عبد الرحيم المشهور بصاعقة سعيد بن سليمان الضبی لقبه سعدويه هشيم بن بشير بالتصغير فيهما السلمی الواسطی باب الاكل يوم النحر مسدد هو ابن مسرهد الاسدی اسمعيل هو ابن علية ايوب هو ابن ابی تيمية السختيانی عثمان هو ابن ابی شيبة ابراهيم بن عثمان العبسی الكوفی اخو ابی بكر بن ابی شيبة جرير هو ابن عبد الحميد الضبی الرازی منصور هو ابن المعتمر الكوفی الشعبی عامر بن شراحيل **حل اللغات** استبرق هو غليظ الديباج وهو المتخذ من الابريسم فارسی معرب الحراب بكسر الحاء جمع حربة والدرق بفتحتين جمع درقة وهی الترس التی تتخذ من الجلود دونكم ای الزموه ۱۲

حاشية السندی ص ۲۵-۲۶ ذلك التقاط العيدان وغيره كما ثبت فی روايات الحديث فعلم الحديث الترجمة كلها نظرا الی خصوص الواقع وكثيرا ما يكون دليل المصنف بالحديث مبنيا علی خصوص الواقع والله تعالی اعلم (قوله باب تحريم تجارة الخمر) ای ذكر حرمتها فی المسجد ففيه اشارة الی ان الشئ اذا كان حراما فذكر حرمته بل ذكر نفسه ليس بحرام فيجوز فی المسجد (قوله او كلمة) بالنصب عطف علی مقول قال وضمير نحوها للتمام المقول باعتبارها كلمة واعتبار الجملة كلمة غير بعيد لغة والله تعالی اعلم واما جعلها عطفا علی البارحة فلا يصح الا باعتبار ان تجعل لفظة البارحة مقول قال ضمنا ولا يخفی انه اعتبار بعيد فالوجه ما ذكرنا تأمل (قوله فذكرت قول اخی الخ) كانه صلی الله تعالی عليه وسلم نظر الی ان من اعظم ذلك الملك واخصه التصرف فی الشياطين والتمكين منهم فيتوهم بربط الشياطين عدم خصوص ذلك الملك بسليمان وعدم استجابة دعائه لما فيه من المشاركة معه فی جملة ما هو من اخص امور ذلك الملك

النُّسُكَ وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلٰوةِ فَاِنَّهٗ قَبْلَ الصَّلٰوةِ وَلَا نُسُكَ لَهٗ فَقَالَ اَبُوْ بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ خَالُ الْبَرَاءِ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ فَاِنِّیْ نَسَكْتُ شَاتِیْ قَبْلَ الصَّلٰوةِ وَعَرَفْتُ اَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ اَكْلٍ وَشُرْبٍ وَاَحْبَبْتُ اَنْ يَكُوْنَ شَاتِیْ اَوَّلَ شَاةٍ تُذْبَحُ فِیْ بَيْتِیْ فَذَبَحْتُ شَاتِیْ وَتَغَدَّيْتُ قَبْلَ اَنْ اٰتِیَ الصَّلٰوةَ قَالَ شَاتُكَ شَاةُ لَحْمٍ فَقَالَ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ فَاِنَّ عِنْدَنَا عَنَاقًا لَنَا جَذَعَةً اَحَبُّ اِلَیَّ مِنْ شَاتَيْنِ اَفَتَجْزِیْ عَنِّیْ قَالَ نَعَمْ وَلَنْ تَجْزِیَ عَنْ اَحَدٍ بَعْدَكَ **بَابُ الْخُرُوْجِ اِلَى الْمُصَلّٰی** بِغَيْرِ مِنْبَرٍ حَدَّثَنِیْ سَعِيْدُ بْنُ اَبِیْ مَرْيَمَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ اَخْبَرَنِیْ زَيْدُ بْنُ اَسْلَمَ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ ابْنِ اَبِیْ سَرْحٍ عَنْ اَبِیْ سَعِيْدٍ الْخُدْرِیِّ قَالَ كَانَ النَّبِیُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْاَضْحٰی اِلَى الْمُصَلّٰی فَاَوَّلُ شَیْءٍ يَبْدَاُ بِهِ الصَّلٰوةُ ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَقُوْمُ مُقَابِلَ النَّاسِ وَالنَّاسُ جُلُوْسٌ عَلٰی صُفُوْفِهِمْ فَيَعِظُهُمْ وَيُوْصِيْهِمْ وَيَاْمُرُهُمْ فَاِنْ كَانَ يُرِيْدُ اَنْ يَقْطَعَ بَعْثًا قَطَعَهٗ اَوْ يَاْمُرَ بِشَیْءٍ اَمَرَ بِهٖ ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَقَالَ اَبُوْ سَعِيْدٍ فَلَمْ يَزَلِ النَّاسُ عَلٰی ذٰلِكَ حَتّٰی خَرَجْتُ مَعَ مَرْوَانَ وَهُوَ اَمِيْرُ الْمَدِيْنَةِ فِیْ اَضْحًی اَوْ فِطْرٍ فَلَمَّا اَتَيْنَا الْمُصَلّٰی اِذَا مِنْبَرٌ بَنَاهُ كَثِيْرُ بْنُ الصَّلْتِ فَاِذَا مَرْوَانُ يُرِيْدُ اَنْ يَرْتَقِيَهٗ قَبْلَ اَنْ يُصَلِّیَ فَجَبَذْتُ بِثَوْبِهٖ فَجَبَذَنِیْ فَارْتَفَعَ فَخَطَبَ قَبْلَ الصَّلٰوةِ فَقُلْتُ لَهٗ غَيَّرْتُمْ وَاللّٰهِ فَقَالَ اَبَا سَعِيْدٍ قَدْ ذَهَبَ مَا تَعْلَمُ فَقُلْتُ مَا اَعْلَمُ وَاللّٰهِ خَيْرٌ مِّمَّا لَا اَعْلَمُ فَقَالَ اِنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُوْنُوْا يَجْلِسُوْنَ لَنَا بَعْدَ الصَّلٰوةِ فَجَعَلْتُهَا قَبْلَ الصَّلٰوةِ **بَابُ الْمَشْیِ وَالرُّكُوْبِ اِلَى الْعِيْدِ بِغَيْرِ اَذَانٍ وَّلَا اِقَامَةٍ** حَدَّثَنَا اِبْرَاهِيْمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِیُّ قَالَ حَدَّثَنَا اَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّیْ فِی الْاَضْحٰی وَالْفِطْرِ ثُمَّ يَخْطُبُ بَعْدَ الصَّلٰوةِ حَدَّثَنَا اِبْرَاهِيْمُ بْنُ مُوْسٰی قَالَ اَخْبَرَنَا هِشَامٌ اَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ اَخْبَرَهُمْ قَالَ اَخْبَرَنِیْ عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ سَمِعْتُهٗ يَقُوْلُ اِنَّ النَّبِیَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ فَبَدَاَ بِالصَّلٰوةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ قَالَ وَاَخْبَرَنِیْ عَطَاءٌ اَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ اَرْسَلَ اِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ فِیْ اَوَّلِ مَا بُوْيِعَ لَهٗ اِنَّهٗ لَمْ يَكُنْ يُؤَذَّنُ بِالصَّلٰوةِ يَوْمَ الْفِطْرِ وَاِنَّمَا الْخُطْبَةُ بَعْدَ الصَّلٰوةِ وَاَخْبَرَنِیْ عَطَاءٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَا لَمْ يَكُنْ يُؤَذَّنُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَلَا يَوْمَ الْاَضْحٰی وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ اَنَّ النَّبِیَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فَبَدَاَ بِالصَّلٰوةِ ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ بَعْدُ فَلَمَّا فَرَغَ نَبِیُّ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَزَلَ فَاَتَى النِّسَاءَ فَذَكَّرَهُنَّ وَهُوَ يَتَوَكَّاُ عَلٰی يَدِ بِلَالٍ وَّبِلَالٌ بَاسِطٌ ثَوْبَهٗ تُلْقِیْ فِيْهِ النِّسَاءُ صَدَقَةً قُلْتُ لِعَطَاءٍ اَتَرٰی حَقًّا عَلَى الْاِمَامِ الْاٰنَ اَنْ يَّاْتِیَ النِّسَاءَ فَيُذَكِّرَهُنَّ حِيْنَ يَفْرُغُ قَالَ اِنَّ ذٰلِكَ لَحَقٌّ عَلَيْهِمْ وَمَا لَهُمْ اَنْ لَّا يَفْعَلُوْا **بَابُ الْخُطْبَةِ بَعْدَ الْعِيْدِ** حَدَّثَنَا اَبُوْ عَاصِمٍ قَالَ اَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ اَخْبَرَنِی الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاؤُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ شَهِدْتُّ الْعِيْدَ مَعَ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاَبِیْ بَكْرٍ وَّعُمَرَ وَعُثْمَانَ فَكُلُّهُمْ كَانُوْا يُصَلُّوْنَ قَبْلَ الْخُطْبَةِ حَدَّثَنَا يَعْقُوْبُ بْنُ اِبْرَاهِيْمَ قَالَ حَدَّثَنَا اَبُوْ اُسَامَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ النَّبِیُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاَبُوْ بَكْرٍ وَّعُمَرُ يُصَلُّوْنَ الْعِيْدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ حَدَّثَنَا سُلَيْمٰنُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِیِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سَعِيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ اَنَّ النَّبِیَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلّٰی يَوْمَ الْفِطْرِ رَكْعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا ثُمَّ اَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهٗ بِلَالٌ فَاَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ فَجَعَلْنَ يُلْقِيْنَ تُلْقِی الْمَرْاَةُ خُرْصَهَا وَسِخَابَهَا حَدَّثَنَا اٰدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا زُبَيْدٌ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِیَّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ اَوَّلَ مَا نَبْدَاُ فِیْ يَوْمِنَا هٰذَا اَنْ نُّصَلِّیَ ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ فَمَنْ فَعَلَ ذٰلِكَ اَصَابَ سُنَّتَنَا وَمَنْ نَّحَرَ قَبْلَ الصَّلٰوةِ

اسماء الرجال

٥١ قوله لن توفي اوتجزي. شك من البراء قال الخطابي وفي واوفى بمعنى واحد ويقال جزى عني الشئ تجزي بمعنى قضى وليس بجزي يجزئ بهمزة لان المهموز لايستعمل معه عن عند العرب ١٢ عمدة القاري ٥٢ قوله في اخمص قدمه وهو بعضر باطنها الذي يتجافى عن الارض لايصيبها اذا مشى الانسان وفي المحكم هو باطن القدم وما رق من اسفلها ٢ع فتح تف ٥٣ قوله فنزعتها. الضمير راجع الى السنان اما باعتبار السلاح وهو مؤنث واما باعتبار انها حديدة او راجع الى القدم فهو من باب القلب كما يقال ادخلت الخف في الرجل ١٢ ك قس ٥٤ قوله بمنى. بالصرف وعدمه سمي بها لان الدماء تمنى فيها اي تراق او لان جبرئيل لما اراد مفارقة آدم قال له تمن قال اتمنى الجنة او لتقدير الله فيها الشعائر من منى الله اي قدره ٢ع ك ٥٥ قوله لو نعلم. جواب لو محذوف اي لعاقبناه وكما هو في رواية او هو للتمني فلا يحتاج الى جواب. كذا في العيني ١٢ ٥٦ قوله انت اصبتني للاصابة تستعمل متعدية الى مفعول نحو اصابه سنان الرمح والى مفعولين نحو انت اصبتني اي سنانه قال الكرماني وفي الفتح وتلخيصه فيه نسبة الفعل الى الآمر بشئ يتسبب منه ذلك الفعل لكن حكى الزبير في الانساب ان عبد الملك لما كتب الى الحجاج ان لايخالف ابن عمر رضي الله عنه شق عليه فامر رجلا معه حربة يقال انها كانت مسمومة فامر الحربة على قدمه فمرض منها اياما ثم مات وذلك في سنة اربع وسبعين بعد قتل ابن الزبير بسنة كذا في العيني والتوشيح ١٢

فانما هو لحم قدمه لاهله ليس من النسك في شئ فقال رجل من الانصار يقال له ابو بردة بن نيار يا رسول الله ذبحت وعندي جذعة خير من مسنة قال اجعله مكانه ولن توفي او تجزي عن احد بعدك **باب** ما يكره من حمل السلاح في العيد والحرم وقال الحسن نهوا ان يحملوا السلاح يوم العيد الا ان يخافوا عدوا **حدثنا** زكريا ابن يحيى ابو السكين قال حدثنا المحاربي قال حدثنا محمد بن سوقة عن سعيد بن جبير قال كنت مع ابن عمر حين اصابه سنان الرمح في اخمص قدمه فلزقت قدمه بالركاب فنزلت فنزعتها وذلك بمنى فبلغ الحجاج فجاء يعوده فقال الحجاج لو نعلم من اصابك فقال ابن عمر انت اصبتني قال وكيف قال حملت السلاح في يوم لم يكن يحمل فيه وادخلت السلاح الحرم ولم يكن السلاح يدخل في الحرم **حدثنا** احمد بن يعقوب قال حدثني اسحق بن سعيد ابن عمرو بن سعيد بن العاص عن ابيه قال دخل الحجاج على ابن عمر وانا عنده قال كيف هو قال صالح فقال من اصابك قال اصابني من امر بحمل السلاح في يوم لا يحل فيه حمله يعني الحجاج **باب** التبكير للعيد وقال عبد الله بن بسر ان كنا فرغنا في هذه الساعة وذلك حين التسبيح **حدثنا** سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن زبيد عن الشعبي عن البراء بن عازب قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال ان اول ما نبدأ به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر فمن فعل ذلك فقد اصاب سنتنا ومن ذبح قبل ان نصلي فانما هو لحم عجله لاهله ليس من النسك في شئ فقام خالي ابو بردة بن نيار فقال يا رسول الله اني ذبحت قبل ان اصلي وعندي جذعة خير من مسنة فقال اجعلها مكانها او قال اذبحها ولن تجزي جذعة عن احد بعدك **باب** فضل العمل في ايام التشريق وقال ابن عباس واذكروا الله في ايام معلومات ايام العشر والايام المعدودات ايام التشريق وكان ابن عمر وابو هريرة يخرجان الى السوق في الايام العشر يكبران ويكبر الناس بتكبيرهما وكبر محمد بن علي خلف النافلة **حدثنا** محمد بن عرعرة قال حدثنا شعبة عن سليمن عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما العمل في ايام افضل منها في هذه قالوا ولا الجهاد قال ولا الجهاد الا رجل خرج يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع بشئ **باب** التكبير ايام منى واذا غدا الى عرفة وكان عمر رضي الله عنه يكبر في قبته بمنى فيسمعه اهل المسجد فيكبرون ويكبر اهل الاسواق حتى ترتج منى تكبيرا وكان ابن عمر يكبر بمنى تلك الايام وخلف الصلوات وعلى فراشه وفي فسطاطه ومجلسه وممشاه وتلك الايام جميعا وكانت ميمونة تكبر يوم النحر وكان النساء يكبرن خلف ابان بن عثمان وعمر بن عبد العزيز ليالي التشريق مع الرجال في المسجد **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا مالك بن انس قال حدثني محمد بن ابي بكر الثقفي قال سالت انس بن مالك ونحن غاديان من منى الى عرفات عن التلبية كيف كنتم تصنعون مع النبي صلى الله عليه وسلم قال كان يلبي الملبي لا ينكر عليه ويكبر المكبر فلا ينكر عليه **حدثنا** محمد قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي عن عاصم عن حفصة عن ام عطية قالت كنا نؤمر ان نخرج يوم العيد حتى نخرج البكر من خدرها حتى نخرج الحيض فيكن خلف الناس فيكبرن بتكبيرهم ويدعون بدعائهم يرجون بركة ذلك اليوم وطهرته **باب** الصلوة الى الحربة يوم العيد **حدثني** محمد بن بشار قال

٥٧ قوله من امر. فيه تعريض بالحجاج ورواية سعيد بن جبير التي قبلها مصرحة بانه الذي فعل ذلك ويجمع بينهما بتعدد الواقعة او السوال فلعله عرض به اولا فلما اعاد عليه صرح به كذا في الفتح والعيني ١٢ ٥٨ قوله باب التبكير للعيد. اي لصلوة العيد من بكر اذا بادر واسرع ولابي ذر والاصيلي عن الكشميهني بتاخير الموحدة بعد الكاف وعزاها العيني كالحافظ ابن حجر للمستملي قال وهو تحريف ١٢ قس ٥٩ قوله حين التسبيح اي وقت صلوة السبحة وهي النافلة قال السيوطي قال العيني وذلك اذا مضى وقت الكراهة وفي رواية صحيحة للطبراني وذلك حين تسبيح الضحى وهذا التعليق وصله ابو داود نا احمد بن حنبل نا ابو المغيرة نا صفوان نا يزيد ابن خمير الرحبي قال خرج عبد الله بن بسر صاحب النبي صلعم مع الناس في يوم عيد فطر او اضحى فانكر ابطاء الامام وقال انا كنا قد فرغنا ساعتنا هذه وذلك حين التسبيح واخرجه ابن ماجة ايضا انتهى كلام العيني ١٢ ٦٠ قوله قال ابن عباس واذكروا الله الخ مراده ان الايام المعلومات هي العشر الاول من ذي الحجة ١٢ الخ ك ١٢ ٦١ قوله الايام العشر اي الاول من ذي الحجة قال البرماوي كالكرماني هذا وكذا ما بعده لايناسب الترجمة الا ان المص كثيرا ما يضيف الى الترجمة ماله ادنى ملابسة استطرادا وقال في الفتح الظاهر انه اراد تساوي ايام التشريق بايام العشر لجامع ما بينهما من اعمال الحج قاله القسطلاني ١٢ ٦٢ قوله كبر محمد الخ. اي في ايام التشريق كما صرح الدارقطني في رواية موصولا وقال السفاقسي لم يتابع محمدا على هذا احد وعن بعض الشافعية يكبر عقيب النوافل والجنائز على الاصح وعن مالك قولان والمشهور انه يختص بالفرائض وقال ابن بطال وهو قول الشافعي وسائر الفقهاء لايرون التكبير الا خلف الفريضة وبه قال ابو حنيفة وهو المشهور عن احمد ١٢ ع ٦٣ قوله يخاطر بنفسه. اي يلقيها في الهلكة بالجهاد ١٢ مجمع ٦٤ قوله ترتج بتشديد الجيم تضطرب وتتحرك وهي مبالغة في اجتماع رفع الاصوات كذا قال السيوطي في التوشيح قال العيني وقد دلت هذه الآثار على استحباب التكبير او وجوبه على الاختلاف في ايام التشريق ولياليها عقيب الصلوة وفيه اختلاف من وجوه ١٢ ٦٥ قوله غاديان من غدا يغدو والمعنى نحن سائران من منى متوجهان الى عرفات ثم المطابقة في قوله يكبر المكبر وقال الخطابي وابن بطال معنى التكبير في هذه الايام ان الجاهلية كانوا يذبحون لطواغيتهم فجعل التكبير استشعارا للذبح لله تعالى حتى لا يذكر في ايام الذبح غيره ١٢ ع ٦٦ قوله محمد ذكر في بعض النسخ غير منسوب وقال ابو علي وفي روايتنا عن ابن السكن وابي احمد وابي زيد ثنا عمر بن حفص لم يذكروا محمدا قبل عمرو وبه جزم ابو نعيم وللاصيلي عن بعض مشائخه ثنا محمد البخاري فعلى هذا لا واسطة بين البخاري وبين عمر بن حفص وقد حدث عنه كثيرا بلا واسطة واحيانا بالواسطة قيل الراجح سقوط الواسطة في هذا الاسناد وجزم الكرماني بالواسطة فقال محمد اي ابن يحيى الذهلي ١٢ ع مختصرا

اسماء الرجال

باب ما يكره من حمل السلاح **المحاربي** هو عبد الرحمن بن محمد ابن عبد الرحيم **محمد** بن سوقة التابعي الصغير الكوفي **الحجاج** بن يوسف الثقفي وكان اذ ذاك اميرا على الحجاز **باب** التبكير للعيد الخ **عبد الله** بن بسر المازني السلمي **الصحابي** ابن الصحابي آخر من مات من الصحابة بالشام فجاءة سنة ٨٨ **سليمان** بن حرب الواشحي **شعبة** بن الحجاج العتكي **زبيد** اليامي **الشعبي** هو عامر بن شراحيل **باب** فضل العمل الخ **شعبة** تقدم **سليمان** هو ابن مهران الاعمش **مسلم البطين** كوفي لقب به لعظم بطنه **باب** التكبير ايام منى الخ **كان عمر** مما وصله سعيد بن منصور **وكان ابن عمر** فيما وصله ابن المنذر والفاكهي في اخبار مكة من طريق ابن جريج **ابان** بن عثمان بن عفان وكان اميرا على المدينة في زمن ابن عم ابيه **عبد الملك** بن مروان **عمر** بن عبد العزيز احد الخلفاء الراشدين ومما وصله ابو بكر بن ابي الدنيا في كتاب العيد **ابو نعيم** هو الفضل بن دكين **مالك** بن انس امام دار الهجرة **عمر** بن حفص النخعي الكوفي يروي عن ابيه **حفص** بن غياث قاضي الكوفة **عاصم** هو ابن سليمان الاحول **حفصة** بنت سيرين الانصارية اخت محمد بن سيرين **ام عطية** نسيبة بنت كعب الانصارية ١٢ ❊ **حل اللغات** اخمص القدم هو ما دخل من القدم فلم يصب الارض عند المشي ترتج اي تضطرب وتتحرك ممشى موضع المشي ١٢

اشار الى تفصيل بانه ان كان بلا ضرورة فلا يجوز وان بضرورة يجوز او الى انه ممنوع بضرورة او بلا ضرورة فلذلك بادر صلى الله تعالى عليه وسلم الى قطع الاختصام بينهما الموجب لرفع الصوت في المسجد قطعا لرفع الصوت فيه وصلاة هذه المبادرة بمنزلة الانكار على رفع الصوت والله تعالى اعلم اه سندي (قوله كان عمر وعثمان يفعلان ذلك) نبه به على انه لا يحمل فعله صلى الله تعالى عليه وسلم على الخصوص وعلى هذا فما ورد من النهي عن هذا الفعل يحمل على ما اذا خاف بدو العورة بذلك جمعا بين الادلة (قوله صلوة الجمع) اي صلوة القوم الذين يصلون مجتمعين خلف امام وليس المراد صلوة كلهم بل صلاة كل واحد منهم ولذلك قيل تزيد على صلوته بالافراد لا الجمع والمراد الفرض والا فقد ورد ان النفل في البيت افضل وقوله وصلوته في سوقه يدل على جواز الصلوة في السوق والا لما كان لها افضل فلا يصح تفضيل صلوة الجمع عليه

حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلی اللہ علیہ وسلم کان ترکز له الحربة قدامه یوم الفطر والنحر ثم یصلی **باب** حمل العنزة او الحربة بین یدی الامام یوم العید **حدثنا** ابراهیم بن المنذر قال حدثنا الولید قال حدثنا ابو عمرو الاوزاعی قال حدثنی نافع عن ابن عمر قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یغدو الی المصلی والعنزة بین یدیه تحمل وتنصب بالمصلی بین یدیه فیصلی الیها **باب** خروج النساء والحیض الی المصلی **حدثنا** عبد الله ابن عبد الوهاب قال حدثنا حماد بن زید عن ایوب عن محمد عن ام عطیة قالت امرنا ان نخرج العواتق ذوات الخدور وعن ایوب عن حفصة بنحوه وزاد فی حدیث حفصة قال او قالت العواتق وذوات الخدور ویعتزلن الحیض المصلی **باب** خروج الصبیان الی المصلی **حدثنا** عمرو بن عباس قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفین عن عبد الرحمن بن عابس قال سمعت ابن عباس قال خرجت مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم یوم فطر او اضحی فصلی ثم خطب ثم اتی النساء فوعظهن وذکرهن وامرهن بالصدقة **باب** استقبال الامام الناس فی خطبة العید وقال ابو سعید قام النبی صلی اللہ علیہ وسلم مقابل الناس **حدثنا** ابو نعیم قال حدثنا محمد بن طلحة عن زبید عن الشعبی عن البراء قال خرج النبی صلی اللہ علیہ وسلم یوم اضحی الی البقیع فصلی رکعتین ثم اقبل علینا بوجهه فقال ان اول نسکنا فی یومنا هذا ان نبدأ بالصلوة ثم نرجع فننحر فمن فعل ذلک فقد وافق سنتنا ومن ذبح قبل ذلک فانما هو شیء عجله لاهله لیس من النسک فی شیء فقام رجل فقال یا رسول الله انی ذبحت وعندی جذعة خیر من مسنة قال اذبحها ولا تفی عن احد بعدک **باب** العلم بالمصلی **حدثنا** مسدد قال حدثنا یحیی عن سفین قال حدثنی عبد الرحمن بن عابس قال سمعت ابن عباس قیل له اشهدت العید مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال نعم ولولا مکانی من الصغر ما شهدته حتی اتی العلم الذی عند دار کثیر بن الصلت فصلی ثم خطب ثم اتی النساء ومعه بلال فوعظهن وذکرهن وامرهن بالصدقة فرأیتهن یهوین بایدیهن یقذفنه فی ثوب بلال ثم انطلق هو وبلال الی بیته **باب** موعظة الامام النساء یوم العید **حدثنا** اسحٰق بن ابراهیم بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق قال انا ابن جریج قال اخبرنی عطاء عن جابر بن عبد الله قال سمعته یقول قام النبی صلی اللہ علیہ وسلم یوم الفطر فصلی فبدأ بالصلوة ثم خطب فلما فرغ نزل فاتی النساء فذکرهن وهو یتوکأ علی ید بلال وبلال باسط ثوبه تلقی فیه النساء الصدقة قلت لعطاء زکوة یوم الفطر قال لا ولکن صدقة یتصدقن حینئذ تلقی فتخها ویلقین قلت لعطاء اتری حقا علی الامام ذلک ویذکرهن قال انه لحق علیهم وما لهم لا یفعلونه قال ابن جریج واخبرنی الحسن بن مسلم عن طاؤس عن ابن عباس قال شهدت الفطر مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم وابی بکر وعمر وعثمان یصلونها قبل الخطبة ثم یخطب بعد خرج النبی صلی اللہ علیہ وسلم کانی انظر الیه حین یجلس بیده ثم اقبل یشقهم حتی جاء النساء معه بلال فقال یایها النبی اذا جاءک المؤمنات یبایعنک الآیة ثم قال حین فرغ منها انتن علی ذلک فقالت امرأة واحدة منهن لم یجبه غیرها نعم لا یدری حسن من هی قال فتصدقن فبسط بلال ثوبه ثم قال هلم لکن فدا ابی وامی فیلقین الفتخ والخواتیم فی ثوب بلال قال عبد الرزاق الفتخ الخواتیم العظام کانت فی الجاهلیة **باب** اذا لم یکن

---

۱ قوله والعنزة. بفتحات وهی اقصر من الرمح فی طرفها زج واستشکل بما سبق من النهی عن حمل السلاح یوم العید واجیب بان النهی انما هو عند خوف التاذی به کما مر ۱۲ قس **۲ قوله** العواتق. جمع العاتق وهی التی بلغت وسمیت بها لانها عتقت عن امتهانها فی الخدمة او عن قهر ابویها و قال ابن الاثیر ویروی فی حدیث ام عطیة امرنا ان نخرج فی العیدین الحیض والعتق والخدور جمع خدر وهو الستر ومر الحدیث فی کتاب الحیض ۱۲ ع **۳ قوله** ویعتزلن الحیض. من باب اکلونی البراغیث والامر بالاعتزال انما هو لئلا یلزم الاختلاف بین الناس من صلوة بعضهم وترک صلوة بعضهم او لئلا تنجس الموضع او لئلا تؤذی جارها ان حدث اذی منها ثم اعلم ان هذا کان فی ذلک الزمان لامنهن عن المفسدة بخلاف الیوم ولهذا صح عن عائشة لو رأی رسول الله صلعم ما احدث النساء لمنعهن المساجد کما منعت نساء بنی اسرائیل فاذا کان الامر قد تغیر فی زمن عائشة حتی قالت هذا القول فماذا یکون الیوم الذی عم الفساد فیه وتشبث المعاصی فی الکبار والصغار فنسأل الله العفو والتوفیق ۱۲ عمدة القاری **۴ قوله** خرجت. فیه المطابقة للترجمة لانه عند وفاة النبی صلعم کان ابن ثلاث عشرة ۱۲ ک. قال ابن حجر فی فتح الباری لیس فی هذا السیاق بیان کون ابن عباس صبیا حینئذ لیطابق الترجمة لکن جری المصنف علی عادته فی الاشارة الی ما ورد فی بعض طرق الحدیث الذی یورده فسیاتی بعد باب بلفظ ولولا مکانی من الصغر ما شهدته انتهی ونحوه فی العینی ۱۲ **۵ قوله** البقیع. بفتح الموحدة وهو موضع فیه اروم الشجر من ضروب شتی وبه سمی بقیع الغرقد وهی مقبرة المدینة ۱۲ عینی ک **۶ قوله** ان نبدأ. فان قلت کیف صح هذا بلفظ المستقبل وقد ادیت الصلوة قلت اما ان المراد ان شان نسکنا او المضارع بمعنی الماضی عکس قوله تعالی ونادی اصحاب الجنة فان قلت این ذکر الخطبة قلت هی من تتمة الصلوة وتوابعها ۱۲ کرمانی **۷ قوله** جذعة. ای من المعز اذ الجذع من الضأن مجزئة والمسنة تقع علی البقرة والشاة اذا اثنیا ۱۲ مجمع **۸ قوله** باب العلم ای الذی بمصلی العید والعلم بفتحتین هو الشیء الذی عمل من بناء او وضع حجر او نصب عمود ونحو ذلک لیعرف به المصلی ۱۲ ع **۹ قوله** ولولا مکانی من الصغر فیه تقدیم وتاخیر وحذف تقدیره لولا مکانی من رسول الله صلعم لم اشهده لاجل الصغر وکلمة من للتعلیل قاله العینی ۱۲ **۱۰ قوله** اتی العلم. وهو العلامة التی عملت عند دار کثیر بن الصلت قاله العینی. قال القسطلانی والدار المذکورة بعد العهد النبوی وانما عرف المصلی بها لشهرتها انتهی ۱۲ **۱۱ قوله** یهوین بفتح التحتیة کذا فی الیونینیة وفی غیرها یهوین بضمها من اهوی ای یمددن ایدیهن بالصدقة لیقذفنه ولابی ذر یقذفنه ای یرمین المتصدق به فی ثوب بلال ۱۲ قسطلانی **۱۲ قوله** فتخها بالنصب جمع فتخة خاتم کبیر یکون فی الید والرجل او حلقة فضة کالخاتم کذا فی القاموس وفی المجمع انما هو بفتحتین خواتیم کبار تلبس فی الایدی وربما وضعت فی اصابع الرجل وقیل هی خواتیم لا فصوص لها انتهی ۱۲ **۱۳ قوله** ویلقین انما کرره لیفید العموم وقال بعضهم المعنی تلقی الواحدة وکذلک الباقیات ۱۲ ع **۱۴ قوله** انه لحق علیهم. والظاهر ان عطاء یری وجوب ذلک والنووی وغیره حملوه علی الاستحباب ۱۲ ع **۱۵ قوله** یجلس. بضم اوله وسکون الجیم من الاجلاس ولابی ذر یجلس بتشدید اللام من التجلیس ومفعوله محذوف ای حین یجلس الناس بیده کذا فی القسطلانی ۱۲ ع **۱۶ قوله** فقال یایها النبی الخ وانما تلا النبی صلعم هذه الآیة الکریمة لیذکرهن البیعة التی وقعت بینه وبین النساء لما فتح مکة وکان صلعم لما فرغ من الفتح اجتمع الناس للبیعة فجلس لهم علی الصفا ولما فرغ من بیعتهم بایع النساء وذکر لهن ما ذکر الله فی الآیة ۱۲ ع **۱۷ قوله** حسن من هی ای لا یدری حسن بن مسلم من هی المرأة المجیبة قیل یحتمل ان تکون هذه المرأة هی اسماء بنت یزید بن السکن التی تعرف بخطیبة النساء ۱۲ ع

اسماء الرجال

عبد الوهاب بن عبد المجید الثقفی عبید الله بن عمر ابن حفص بن عاصم بن عمر العمری **نافع** ابو عبد الله مولی ابن عمر **باب** حمل العنزة الخ **الولید** هو ابن مسلم القرشی مولاهم **ابو عمرو** هو عبد الرحمن بن عمرو **نافع** مولی ابن عمر السابق **باب** خروج النساء الخ. **عبد الله** بن عبد الوهاب الحجبی **حماد** بن زید بن درهم الازدی **ایوب** هو السختیانی **محمد** هو ابن سیرین الانصاری **ام عطیة** نسیبة بنت کعب الانصاریة **باب** خروج الصبیان الی المصلی **عبد الرحمن** بن مهدی بن حسان الازدی **عبد الرحمن** بن عابس بموحدة ابن ربیعة النخعی الکوفی **باب** استقبال الامام الخ **ابو نعیم** الفضل بن دکین **محمد بن طلحة** بن مصرف **زبید** هو الیامی **الشعبی** عامر بن شراحیل **البراء** هو ابن عازب **باب** العلم بالمصلی **مسدد** هو ابن مسرهد **یحیی** هو القطان **باب** موعظة الامام الخ **عبد الرزاق** بن همام صاحب المسند **ابن جریج** عبد الملک الاموی مولاهم المکی **عطاء** هو ابن ابی رباح المکی **الحسن بن مسلم** هو ابن نیاق المکی **طاؤس** هو ابن کیسان الیمانی ۱۲

حل اللغات

ترکز ای تغرز العنزة بفتحات وهی اقصر من الرمح طرفها زج العواتق جمع عاتق وهی التی عتقت من الخدمة او من قهر ابویها الخدور جمع خدر بالکسر وهو الستر البقیع مقبرة المدینة یقال له بقیع الغرقد. العلم بفتحتین هو الشیء الذی عمل من بناء او وضع حجر او نصب عمود ونحو ذلک لیعرف به المصلی یهوین بفتح الیاء التحتیة کذا فی الیونینیة وفی غیرها یهوین بضم الیاء من اهوی ای یمددن ایدیهن یقذفنه ای یرمین الفتخ بفتح الفاء والمثناة وآخره معجمة جمع فتخة وهی حلقة من فضة لا فص لها کذا قال القسطلانی وفی المجمع هو خاتم کبیر یلبس فی الید یجلس من الاجلاس ولابی ذر من التجلیس ۱۲

فاذا اجازت الصلوة فی السوق فجوازها فی مسجد السوق بالاولی وقد یقال صلوة الجمع هی الصلوة فی المسجد مع الامام اعم من ان تکون فی مسجد السوق او فی غیره من المساجد فتحمل بعموم الصلوة فی مسجد السوق فمحل الاستدلال هو ان مدحه لصلوة الجمیع علی الاطلاق دلیل علی جواز الصلوة فی مسجد السوق ایضا فتأمل وقوله فان احدکم الخ تعلیل للزیادة لا بمعنی ان زیادتها بالنظر الی متعلقاتها ای انها بضم ثواب تلک المتعلقات تصیر زائدة اجرا اذ لا فضیلة حینئذ لنفس الصلوة وهو خلاف الظاهر وایضا یلزم ان لا تکون صلوة الجمیع منضبطا امرها فی الدرجات بل تکون متفاوتة فی الدرجات قلة وکثرة حسب قلة المتعلقات وکثرتها بل بعضها اذا کانت عادة لا تخلو عن هذه المتعلقات التی هی خیرات واعمال موجبات للثواب والجزاء عند الله کانت احب واحسن عند الله تعالی فجعل الله تعالی جزاءها زائدا اعلی جزاء ما تکون

لها جلباب في العيد حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب عن حفصة بنت سيرين قالت كنا نمنع جوارينا ان يخرجن يوم العيد فجاءت امرأة فنزلت قصر بني خلف فاتيتها فحدثت ان زوج اختها غزى مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة فكانت اختها معه في ست غزوات قالت فكنا نقوم على المرضى ونداوي الكلمى فقالت يا رسول الله اعلى احدانا بأس اذا لم يكن لها جلباب ان لا تخرج فقال لتلبسها صاحبتها من جلبابها فليشهدن الخير ودعوة المؤمنين قالت حفصة فلما قدمت ام عطية اتيتها فسألتها اسمعت في كذا وكذا فقالت نعم بابي وقلما ذكرت النبي صلى الله عليه وسلم الا قالت بابي قال لتخرج العواتق ذوات الخدور او قال العواتق وذوات الخدور شك ايوب والحيض فيعتزل الحيض المصلى وليشهدن الخير ودعوة المؤمنين قالت فقلت لها الحيض قالت نعم اليس الحائض تشهد عرفات وتشهد كذا وتشهد كذا

باب اعتزال الحيض المصلى حدثني محمد بن المثنى قال حدثنا ابن ابي عدي عن ابن عون عن محمد قال قالت ام عطية امرنا ان نخرج فنخرج الحيض والعواتق وذوات الخدور وقال ابن عون او العواتق ذوات الخدور فاما الحيض فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم ويعتزلن مصلاهم

باب النحر والذبح يوم النحر بالمصلى حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني كثير بن فرقد عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينحر او يذبح بالمصلى

باب كلام الامام والناس في خطبة العيد واذا سئل الامام عن شيء وهو يخطب حدثنا مسدد قال حدثنا ابو الاحوص قال حدثنا منصور بن المعتمر عن الشعبي عن البراء ابن عازب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر بعد الصلوة فقال من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد اصاب النسك ومن نسك قبل الصلوة فتلك شاة لحم فقام ابو بردة بن نيار فقال يا رسول الله لقد نسكت قبل ان اخرج الى الصلوة وعرفت ان اليوم يوم اكل وشرب فتعجلت واكلت واطعمت اهلي وجيراني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك شاة لحم قال فان عندي عناقا جذعة لهي خير من شاتي لحم فهل تجزي عني قال نعم ولن تجزي عن احد بعدك حدثنا حامد بن عمر عن حماد بن زيد عن ايوب عن محمد ان انس بن مالك قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يوم النحر ثم خطب فامر من ذبح قبل الصلوة ان يعيد ذبحه فقام رجل من الانصار فقال يا رسول الله جيران لي اما قال بهم خصاصة واما قال بهم فقر واني ذبحت قبل الصلوة وعندي عناق لي احب الي من شاتي لحم فرخص له فيها حدثنا مسلم قال حدثنا شعبة عن الاسود عن جندب قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر ثم خطب ثم ذبح وقال من ذبح قبل ان يصلي فليذبح اخرى مكانها ومن لم يذبح فليذبح باسم الله

باب من خالف الطريق اذا رجع يوم العيد حدثنا محمد قال اخبرنا ابو تميلة يحيى بن واضح عن فليح بن سليمن عن سعيد بن الحارث عن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم عيد خالف الطريق تابعه يونس بن محمد عن فليح عن سعيد عن ابي هريرة وحديث جابر اصح

باب اذا فاته العيد يصلي ركعتين وكذلك النساء ومن كان في البيوت والقرى لقول النبي صلى الله عليه وسلم هذا عيدنا يا اهل الاسلام وامر انس بن مالك مولاه ابن ابي عتبة بالزاوية فجمع اهله وبنيه وصلى كصلوة اهل المصر وتكبيرهم وقال عكرمة اهل السواد يجتمعون في العيد

سلہ قوله جلباب بكسر الجيم وسكون اللام وهو ملحفة بينها الف ثوب اقصر واعرض من الخمار وهو المقنعة او ثوب واسع تغطي صدرها وظهرها او هو كالملحفة او هو كالازار والخمار ١٢ مش ٥٢ قوله قصر بني خلف بفتح المعجمة واللام هو بالبصرة منسوب الى خلف جد طلحة بن عبد الله بن خلف لا الى نفس طلحة بن عبد الله بن خلف الخزاعي المعروف بطلحة الطلحات ١٢ عيني ٥٣ قوله زوج اختها قيل هي اخت ام عطية وقيل غيرها ونص القرطبي انها ام عطية ولم يعلم اسم الزوج ١٢ قسطلاني ٥٤ قوله نداوي الكلمى بفتح الكاف وسكون اللام جمع الكليم وهو المجروح ١٢ عيني قس ٥٥ قوله من جلبابها اي لتعيرها جلبابا بالاحتياج او لتشركها فيه ان كان واسعا او هو مبالغة اي يخرجن ولو اثنتان في ثوب واحد ١٢ مجمع البحار ٥٦ قوله فليشهدن الخير اي مجالس الخير كسماع الحديث وعيادة المرضى ودعوة المؤمنين كالاجتماع لصلوة الاستسقاء ١٢ قس ٥٧ قوله نعم بابي اي مفدي بابي او افديه بابي وهذه رواية كريمة وابي الوقت ولغيرهما بابا وقد تقدم ان فيه اربع روايات الاولى هذه والثانية بابا والثالثة بيبي بابدال الهمزة بالتحتانية وكذا الرابعة بيبا ١٢ كذا في العيني ٥٨ قوله لتخرج العواتق ذوات الخدور هكذا هو في رواية الاكثرين والكشميهني او قال العواتق وذوات الخدور شك ايوب يعني هل هو بالواو العطف اولا كذا في التلخيص والعيني والعواتق جمع عاتق وهي البنت التي بلغت قاله القسطلاني والخدور جمع خدر بالكسر وهو الستر او البيت والمراد من يقل خروجهن من البيوت كذا في المجمع ١٢ ٥٩ قوله فقلت لها القائلة المرأة والمقول لها ام عطية وقيل يحتمل ان يكون القائلة حفصة والمقول لها المرأة وهي اخت ام عطية ١٢ ع ٦٠ قوله عناقا جذعة بنصبها وفي بعضها عناق جذعة بالاضافة قال صاحب القاموس عناق كسحاب الانثى من اولاد المعز وفي المجمع عندي جذع اي من المعز اذ الجذع من الضان مجزية خير من شاتي لحم اي سمنها وطيب لحمها قال القسطلاني هذه المراجعة الواقعة بينه صلى الله عليه وسلم وبين ابي بردة ابن نيار الاول تدل على الجزء الاول من الترجمة وتاليها على الثاني منها انتهى ١٢ ٦١ قوله باسم الله اي متبركا به وانما كرر للتاكيد فعن هذا قال ابو حنيفة بوجوب الاضحية وبه قال محمد وزفر والحسن وابو يوسف في رواية وهو قول مالك والثوري والاوزاعي وعن ابي يوسف انها سنة وبه قال الشافعي واحمد وهو قول اكثر اهل العلم ١٢ ع ٦٢ قوله خالف الطريق ليشهد له الطريقان او اهلها او ليتبرك به اهلها او ليستفتي فيهما او ليتصدق على فقرائهما او ليزور قبور اقاربه فيهما او ليصل رحمه او للتفاؤل بتغير الحال الى المغفرة والرضى او لاظهار شعار الاسلام او ليغيظ المنافقين او اليهود او ليرهبهم بكثرة من معه او حذرا من اصابة العين فهو في معنى قول يعقوب عليه السلام لبنيه لا تدخلوا من باب واحد قاله القسطلاني قال العيني او للتخفيف الزحام او للحذر من كيد الاعداء او لان طريقه الى المصلى كانت على اليمين فلو رجع منها لرجع على جهة الشمال وقيل غير ذلك ١٢ ٦٣ قوله وحديث جابر اصح كذا عند جمهور الرواة عن الفربري وهو مشكل اذ لم يذكر غيره حتى يكون هو اصح منه وذكر ابو علي الجياني انه سقط قوله وحديث جابر اصح من رواية ابراهيم النسفي عن البخاري فلا اشكال فيها قال ووقع في رواية ابن السكن تابعه يونس بن محمد عن فليح عن سعيد عن ابي هريرة وفي هذا توجيه قوله اصح ويبقى الاشكال في قوله تابعه فانه لم يتابعه بل خالفه وقد ازال هذا الاشكال ابو نعيم في المستخرج فقال اخرجه البخاري عن محمد عن ابي تميلة وقال تابعه يونس بن محمد عن فليح وقال محمد بن الصلت عن فليح عن سعيد عن ابي هريرة وحديث جابر اصح وبهذا جزم ابو مسعود في الاطراف فيكون الساقط من رواية الفربري على رواية ابن السكن وقال محمد بن الصلت عن فليح فقط وعلى رواية الباقين سقط اسناد محمد بن الصلت جميعه كذا في الفتح وتلخيصه قال الكرماني حاصل الكلام ان الصواب اما طريقة النسفي وهي بنقصان قوله وحديث جابر اصح واما طريقة ابي مسعود وهي بزيادة حديث ابن الصلت لا طريقة الفربري ١٢

اسماء الرجال

ابو معمر عبد الله عبد الوارث ابن سعيد التنوري ايوب هو ابن ابي تميمة السختياني حفصة بنت سيرين ام الهذيل الانصارية باب اعتزال الحيض الخ محمد بن المثنى العنزي ابن ابي عدي هو محمد بن ابراهيم بن ابي عدي ابن عون عبد الله البصري ام عطية نسيبة الانصارية باب النحر والذبح الخ عبد الله ابن يوسف هو التنيسي الليث هو ابن سعد الامام كثير بن فرقد المدني نزيل مصر نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله باب كلام الامام الخ مسدد وهو ابن مسرهد ابو الحسن البصري الشعبي عامر بن شراحيل حامد بن عمر البكراوي حماد بن زيد الازدي ايوب هو السختياني محمد بن سيرين الانصاري مسلم هو ابن ابراهيم الفراهيدي شعبة هو ابن الحجاج العتكي الاسود هو ابن قيس العبدي الكوفي جندب هو البجلي باب من خالف الطريق الخ محمد هو ابن سلام كما جزم به الكلاباذي وغيره وللابن شبويه انه محمد بن مقاتل قال ابن حجر والاول هو المعتمد فليح بن سليمان الخزاعي المدني سعيد بن الحارث بن المعلى الانصاري المدني قاضيها جابر بن عبد الله الانصاري وامر انس وصله ابن ابي شيبة وقال عكرمة وصله ابن ابي شيبة ايضا ١٢ ع يشير الى مخالفة ما روي عن علي رضي الله عنه لا جمعة ولا تشريق الا في مصر جامع لعموم الحديث المذكور ١٢ تعف

خالية عادة عن هذه المتعلقات والله تعالى اعلم اه سندي (قوله او حج او عمرة) عطف على غزو وكلام القسطلاني يشعر بانه عطف على تلك الطريق ولا يخفى انه بعيد بل فاسد فتأمل (قوله يصلي حيث المسجد الصغير) المسجد بالرفع مبتدأ حذف خبره اي موجود والجملة مضاف اليه لحيث فهي لا تضاف الا الى الجملة واعتبر القسطلاني المسجد خبر مبتدأ محذوف وقدره حيث هو المسجد قلت ولا يظهر لهذا الذي قدره مرجع اذ لا يرجع الى حيث اذ الجملة المضاف اليها لم يعهد فيها ضمير للمضاف وايضا يظهر عند التأمل فساد المعنى ولا يظهر مرجع آخر فافهم اه سندي (قوله باب سترة الامام سترة من خلفه) اي فلا حاجة لهم الى اتخاذ سترة لهم على حدة بل يكفيهم سترة الامام وتعتبر تلك السترة لهم ايضا ولهذا يكون المرور المضر بين يدي المصلي في حق المأموم هو المرور بين الامام وسترته كما في حق الامام ويدل عليه ما ذكره ابن عبد البر حيث قال

٥١ قوله صلى ركعتين . ورواه ابن ابی شیبة فی فصل من فاتة صلوة العید کم یصلی حدثنا یحیی بن سعید عن ابن جریج عن عطار قال یصلی رکعتین ویکبر فیہ اشارة الی انہا تقضی کہیئتہا لاان الرکعتین مطلق نفل ذکرہ العینی وقال نقد قال قوم لاتقضاء علیہ اصلا وبہ قال مالک واصحابہ وہو قول المزنی وعند اصحابنا الحنفیة کذلک لایقضیہا اذا فاتت عن الصلوة مع الامام واما اذا فاتت عنہ مع الامام فانہ یصلیہا مع الجماعة فی الیوم الثانی ان کان بعذر وقال الشافعی من فاتتہ صلوة العید یصلی وحدہ انتہی ۱۲ ٥٢ قوله تدففان . ای تضربان الدف وقولہ تضربان تاکید لہ ۱۲ مجمع البحار ٥٣ قوله دعہما . ای اترکہما ہذا لایدل علی اباحة الغناء فان فی روایة ہشام بزیادة یاابابکر ان لکل قوم عیدا وہذا عیدنا فانہ دلیل علی بیان الحکمة فی تجویزہ لان العید یوم سرور فلاینکر فیہ کما فی الاعراس ولذا غمزتہما عائشة رض وخرجتا وقد استدل بعض المتصوفة بہذا الحدیث وبمثلہ علی اباحة الغناء وہو ساقط لان دلالة الحدیث علی منعہ اظہر من دلالتہ علی اباحتہ والا لما منعہما ابوبکر عند حضور النبی صلعم ولما صح قولہ مزمار الشیطان کما مر عن قریب ولما مہد رسول اللہ صلعم عذرا فی عدم المنع فعلم ان الاصل ہو المنع والتجویز کان لیوم عید قالہ فی الخیر الجاری مع شئ زائد ومر الحدیث مع شرحہ فی باب الحراب والدرق یوم العید فی صفحة ۱۳۰ ۔ ٥٤ قوله امنا . بسکون المیم والنصب علی المصدر او بنزع الخافض او علی الحال ای العبوا آمنین ۱۲ قس ٥٥ قوله بنی ارفدة . بحذف حرف الندا یعنی یابنی ارفدة وقد مر تفسیرہ فی الباب المذکور ۱۲ ع ٥٦ قوله یعنی من الامن . ہذا من کلام البخاری یشیر بہ الی ان المراد منہ الامن الذی ضد الخوف لاالامان الذی للکفار کذا فی العینی قال القسطلانی واستشکل مطابقة الحدیث للترجمة قال ابن رشید لما سمی ایام منی ایام عید کانت محلا لاداء ہذہ الصلوة ا؎ لیود بہا فیہا اذا فاتتہ مع الامام لانہا شرعت لیوم العید ومقتضاہ انہا تقع اداء وان لوقت دائہا آخراذ ہو آخر ایام منی حکاہ فی الفتح ولایخفی ما فیہ من التکلف انتہی ۱۲ ٥٧ قوله صلی رکعة واحدة الخ . احتج بہ الشافعی علی ان الایتار برکعة واحدة جائز قال النووی وہو مذہبنا ومذہب الجمہور وقال ابوحنیفة لایصح الایتار بواحدة ولایکون الرکعة الواحدة صلاة قط والاحادیث الصحیحة ترد علیہ قلت معناہ یوتر بسجدة ای برکعة ورکعتین قبلہا فیصیر وترہ ثلاثا ولابی حنیفة ایضا احادیث صحیحة ترد علیہم منہا ما رواہ النسائی فی سننہ باسنادہ الی عائشة قالت کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یوتر بثلاث لایسلم الا فی آخرہن ذکرہ العینی واورد روایات اخر ایضا قال روی ابن ابی شیبة نا حفص بن عمر عن الحسن قال اجمع المسلمون علی ان الوتر ثلاث لایسلم الا فی آخرہن انتہی وقال ابن الہمام روی الحاکم وقال علی شرطہما عن عائشة قالت کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یوتر بثلاث لایسلم الا فی آخرہن وکذا روی النسائی عنہا انتہی ۱۲ ٥٨ قوله کان یسلم الخ . ہذا یؤید من قال ان الوتر رکعة واحدة قال ابن الہمام واخرج الحاکم قیل للحسن ان ابن عمر رض کان یسلم فی الرکعتین من الوتر فقال عمر رضی اللہ عنہ کان افقہ منہ وکان ینہض فی الثانیة بالتکبیر انتہی قال الطحاوی ثنا محمد بن عبد اللہ بن عبد الجبار المرادی ثنا خالد ابن برار الایلی ثنا عبد الرحمن بن ابی زیاد عن ابیہ عن الفقہاء السبعة المدینة سعید بن المسیب وعروة بن الزبیر والقاسم بن محمد وابی بکر ابن عبد الرحمن وخارجة بن زید وعبید اللہ بن عبد اللہ وسلیمان بن یسار فی مشیخة سواہم اہل فقہ وصلاح فکان مما وعیت عنہم ان الوتر ثلاث لایسلم الا فی آخرہن انتہی کلام ابن الہمام ۱۲ ٥٩ قوله قبل النوم . ای خشیة ان یستولی علیہ النوم فامرہ بالاخذ بالثقة ۱۲ ع ٦٠ قال ابن عبد البر وہی الفراش وشبہہ قال وکان واللہ اعلم مضطجعا عند رجل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم او رأسہ ۱۲ عینی

يُصَلُّوْنَ رَكْعَتَيْنِ كَمَا يَصْنَعُ الْاِمَامُ وَقَالَ عَطَاءٌ اِذَا فَاتَهُ الْعِيْدُ صَلّٰى رَكْعَتَيْنِ حَدَّثَنَا يَحْيٰى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ اَنَّ اَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِيْ اَيَّامِ مِنًى تُدَفِّفَانِ وَتَضْرِبَانِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَغَشٍّ بِثَوْبِهٖ فَانْتَهَرَهُمَا اَبُوْ بَكْرٍ فَكَشَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ وَجْهِهٖ فَقَالَ دَعْهُمَا يَا اَبَا بَكْرٍ فَاِنَّهَا اَيَّامُ عِيْدٍ وَتِلْكَ الْاَيَّامُ اَيَّامُ مِنًى وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَاَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرُنِيْ وَاَنَا اَنْظُرُ اِلَى الْحَبَشَةِ وَهُمْ يَلْعَبُوْنَ فِي الْمَسْجِدِ فَزَجَرَهُمْ عُمَرُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعْهُمْ اَمْنًا بَنِيْ اَرْفِدَةَ يَعْنِيْ مِنَ الْاَمْنِ

بَابُ الصَّلٰوةِ قَبْلَ الْعِيْدِ وَبَعْدَهَا وَقَالَ اَبُو الْمُعَلّٰى سَمِعْتُ سَعِيْدًا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ كَرِهَ الصَّلٰوةَ قَبْلَ الْعِيْدِ حَدَّثَنَا اَبُو الْوَلِيْدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ اَخْبَرَنِيْ عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيْدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ فَصَلّٰى رَكْعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا وَمَعَهٗ بِلَالٌ

اَبْوَابُ الْوِتْرِ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْوِتْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ اَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللّٰهِ بْنِ دِيْنَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ اَنَّ رَجُلًا سَاَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَلٰوةِ اللَّيْلِ فَقَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلٰوةُ اللَّيْلِ مَثْنٰى مَثْنٰى فَاِذَا خَشِيَ اَحَدُكُمُ الصُّبْحَ صَلّٰى رَكْعَةً وَاحِدَةً تُوْتِرُ لَهٗ مَا قَدْ صَلّٰى وَعَنْ نَافِعٍ اَنَّ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُسَلِّمُ بَيْنَ الرَّكْعَةِ وَالرَّكْعَتَيْنِ فِي الْوِتْرِ حَتّٰى يَاْمُرَ بِبَعْضِ حَاجَتِهٖ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمٰنَ عَنْ كُرَيْبٍ اَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ اَخْبَرَهٗ اَنَّهٗ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُوْنَةَ وَهِيَ خَالَتُهٗ فَاضْطَجَعْتُ فِيْ عَرْضِ الْوِسَادَةِ وَاضْطَجَعَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاَهْلُهٗ فِيْ طُوْلِهَا فَنَامَ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ اَوْ قَرِيْبًا مِنْهُ فَاسْتَيْقَظَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهٖ ثُمَّ قَرَاَ عَشْرَ اٰيَاتٍ مِنْ اٰلِ عِمْرَانَ ثُمَّ قَامَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِلٰى شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ فَتَوَضَّاَ فَاَحْسَنَ الْوُضُوْءَ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّيْ فَصَنَعْتُ مِثْلَهٗ فَقُمْتُ اِلٰى جَنْبِهٖ فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنٰى عَلٰى رَاْسِيْ وَاَخَذَ بِاُذُنِيْ يَفْتِلُهَا ثُمَّ صَلّٰى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ اَوْتَرَ ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتّٰى جَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ فَقَامَ فَصَلّٰى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٰنَ قَالَ حَدَّثَنِيْ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ اَخْبَرَنِيْ عَمْرٌو اَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهٗ عَنْ اَبِيْهِ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلٰوةُ اللَّيْلِ مَثْنٰى مَثْنٰى فَاِذَا اَرَدْتَ اَنْ تَنْصَرِفَ فَارْكَعْ رَكْعَةً تُوْتِرُ لَكَ مَا صَلَّيْتَ قَالَ الْقَاسِمُ وَرَاَيْنَا اُنَاسًا مُنْذُ اَدْرَكْنَا يُوْتِرُوْنَ بِثَلٰثٍ وَاِنَّ كُلًّا لَوَاسِعٌ وَاَرْجُوْ اَنْ لَا يَكُوْنَ بِشَيْءٍ مِنْهُ بَاْسٌ حَدَّثَنَا اَبُو الْيَمَانِ قَالَ اَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِيْ عُرْوَةُ اَنَّ عَائِشَةَ اَخْبَرَتْهُ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّيْ اِحْدٰى عَشْرَةَ رَكْعَةً كَانَتْ تِلْكَ صَلٰوتَهٗ تَعْنِيْ بِاللَّيْلِ فَيَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذٰلِكَ قَدْرَ مَا يَقْرَاُ اَحَدُكُمْ خَمْسِيْنَ اٰيَةً قَبْلَ اَنْ يَرْفَعَ رَاْسَهٗ وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلٰوةِ الْفَجْرِ ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلٰى شِقِّهِ الْاَيْمَنِ حَتّٰى يَاْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلصَّلٰوةِ

بَابُ سَاعَاتِ الْوِتْرِ قَالَ اَبُوْ هُرَيْرَةَ اَوْصَانِيْ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْوِتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ حَدَّثَنَا اَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا اَنَسُ بْنُ سِيْرِيْنَ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ اَرَاَيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلٰوةِ الْغَدَاةِ اُطِيْلُ فِيْهِمَا الْقِرَاءَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

ن وكان ۔ ن متغشي ۔ ن حدثني ۔ ن قبلها ولا بعدها ۔ ن ثنا ابن وهب ۔ ن النبي ۔ ن قد ما صليت ۔ ن عن ۔ ن اطيل

اسماء الرجال :

یحیی ہو عبد اللہ بن بکیر المخزومی اللیث ہو ابن سعد الامام المصری عقیل ہو ابن خالد الایلی ابن شہاب ہو الزہری عروة بن الزبیر بن العوام باب الصلوة قبل العید الخ ابو المعلی یحیی بن میمون العطار الکوفی سعید ہو ابن جبیر الاسدی مولاہم الکوفی ابو الولید ہشام بن عبد الملک الطیالسی شعبة بن الحجاج بن الورد العتکی باب ماجاء فی الوتر عبد اللہ ابن یوسف التنیسی مالک ہو الامام المدنی نافع مولی ابن عمر ابو عبد اللہ المدنی عبد اللہ بن دینار العدوی مولی ابن عمر ابو عبد الرحمن عبد اللہ بن مسلمة ہو القعنبی مالک الامام مخرمة بن سلیمان الوالبی الاسدی کریب ابی رشدین مولی ابن عباس یحیی بن سلیمان الجعفی الکوفی نزیل مصر عبد اللہ بن وہب المصری عمرو بن الحارث بن یعقوب ابو امیة الانصاری مولاہم عن ابیہ القاسم بن محمد بن ابی بکر الصدیق ابو الیمان الحکم بن نافع الحمصی شعیب ابن ابی حمزة الحمصی الزہری ہو ابن شہاب عروة بن الزبیر باب ساعات الوتر ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسی حماد بن زید بن درہم ؛

حل اللغات تدففان ای تضربان الدف ۔ متغش مستتر ۔ انتہرہما زجرہما ۔ بنی ارفدة بفتح الہمزة وسکون الراء وکسر الفاء والدال مہملة ۔ الوسادة بکسر الواو بالیمن ۔ الشن القربة البالیة ۱۲ ؛

حدیث ابن عباس ہذا یخصص حدیث ابی سعید الخدری اذا کان احدکم یصلی فلا یدع احدا یمر بین یدیہ فان ذلک مخصوص بالامام والمنفرد فاما الماموم فلا یضرہ من مر بین یدیہ لحدیث ابن عباس ہذا قال وہذا کلہ لاخلاف فیہ بین العلماء انتہی نقلہ فی الفتح وفی شرح العینی قال الابہری سترة الامام سترة الماموم فلا یضر المرور بین یدیہ لان الماموم تعلقت صلوتہ بصلوة امامہ انتہی وعلی ہذا فالمصنف اخذ من الحدیث الاول ان المرور بین یدی الماموم لایضر اذا لم یکن بین الامام وسترتہ وبنی ذلک علی ان قولہ الی غیر جدار معناہ الی شئ ہو غیر الجدار وہو المتبادر من ہذا اللفظ لان کلمة غیر تکون صفة ومن الحدیث الثانی والثالث انہ لاحاجة للماموم الی سترة بل یکفیہ سترة الامام کما اکتفی الناس بسترتہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم (قولہ کان بین مصلی رسول اللہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم وبین الجدار ممر الشاة) الذی علیہ الشراح وہو الموافق لبعض الروایات

حاشیۃ السندی ص ۷۱

يصلي من الليل مثنى مثنى ويوتر بركعة ويصلي ركعتين قبل صلوة الغداة وكان الاذان باذنيه قال حماد اي بسرعة

حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني مسلم عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت كل الليل اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتهى وتره الى السحر

باب ايقاظ النبي صلى الله عليه وسلم اهله بالوتر

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال حدثني ابي عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وانا راقدة معترضة على فراشه فاذا اراد ان يوتر ايقظني فاوترت

باب ليجعل اخر صلاته وترا

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا

باب الوتر على الدابة

حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابي بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن سعيد بن يسار انه قال كنت اسير مع عبد الله ابن عمر بطريق مكة فقال سعيد فلما خشيت الصبح نزلت فاوترت ثم لحقته فقال عبد الله بن عمر اين كنت فقلت خشيت الصبح فنزلت فاوترت فقال عبد الله اليس لك في رسول الله اسوة حسنة فقلت بلى والله قال فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر على البعير

باب الوتر في السفر

حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا جويرية بن اسماء عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في السفر على راحلته حيث توجهت به يومي ايماء صلوة الليل الا الفرائض ويوتر على راحلته

باب القنوت قبل الركوع وبعده

حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد بن سيرين قال سئل انس بن مالك اقنت النبي صلى الله عليه وسلم في الصبح قال نعم فقيل اوقنت قبل الركوع قال بعد الركوع يسيرا

حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا عاصم قال سألت انس بن مالك عن القنوت فقال قد كان القنوت قلت قبل الركوع او بعده قال قبله قال فان فلانا اخبرني عنك انك قلت بعد الركوع فقال كذب انما قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الركوع شهرا اراه كان بعث قوما يقال لهم القراء زهاء سبعين رجلا الى قوم من المشركين دون اولئك وكان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فقنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا يدعو عليهم

حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زائدة عن التيمي عن ابي مجلز عن انس بن مالك قال قنت النبي صلى الله عليه وسلم شهرا يدعو على رعل وذكوان

حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعيل قال اخبرنا خالد عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال كان القنوت في المغرب والفجر

بسم الله الرحمن الرحيم

ابواب الاستسقاء باب الاستسقاء وخروج النبي صلى الله عليه وسلم في الاستسقاء

حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفين عن عبد الله بن ابي بكر عن عباد بن تميم عن عمه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يستسقي وحول رداءه

باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اجعلها سنين كسني يوسف

حدثنا قتيبة قال حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رفع رأسه من الركعة الاخرة يقول اللهم انج عياش بن ابي ربيعة اللهم انج سلمة بن هشام اللهم انج الوليد بن الوليد اللهم انج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر اللهم اجعلها سنين كسني

---

۱ قوله كان بتشديد النون الاذان اي الاقامة باذنيه بضم الذال وسكونها والمقصود منه انه ما كان يطيل القراءة فيهما والجملة حال من فاعل يصلي وموضع الترجمة قوله من الليل لانه مبهم يصلح لجميع اجزاء الليل كذا في الكرماني والقسطلاني اي انقطعت منها شيئا شيئا ۱۲ **۲ قوله** وانتهى وتره الى السحر اي كان آخر امره صلعم انه اخر الوتر الى آخر الليل ويقال فعله صلعم اول الليل واوسطه بيان للجواز وتاخيره الى آخر الليل تنبيه على انه الافضل لمن يثق بالانتباه ۱۲ ع **۳ قوله** فاوترت. الفاء فيه تسمى الفاء الفصيحة تقديره فقمت فتوضأت فاوترت فيه اشارة الى انه المستحب لكل احد ان يوقظ اهله لاجل صلوة الوتر اذا نامت قبل الايتار وفيه تاكيد لامر الوتر وامتثال لقوله تعالى وامر اهلك بالصلوة ۱۲ ع ك **۴ قوله** اجعلوا آخر صلوتكم بالليل وترا يستفاد من هذا الحديث حكمان الاول استحباب تاخير الوتر والثاني فيه الدلالة على وجوب الوتر واختلف العلماء فيه فقال القاضي ابو الطيب وابو حامد ان العلماء كافة قالوا انه سنة حتى ابو يوسف ومحمد وقال ابو حنيفة وحده واجب ورد العيني كلاهما واثبت قول عدة من العلماء بوجوبه ولو سلم فلا يضر ابا حنيفة خلاف احد اذا كان استدلاله بالاخبار منها حديث الباب ومنها ما في السنن الا الترمذي قال صلعم الوتر حق واجب على كل مسلم الحديث قال ابن الهمام ورواه ابن حبان والحاكم وقال على شرطهما ومنها حديث ابي سعيد اخرجه الحاكم قال صلعم من قام عن وتر ونسيه فليصله اذا اصبح او ذكره قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ونقل تصحيحه ايضا ابن الحصار عن شيخه ذكره العيني ومنها ما رواه ابو داؤد قال صلعم الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا وهذا حديث صحيح ولهذا اخرجه الحاكم في مستدركه وصححه فان قلت في اسناده ابو المنيب وقد تكلم فيه البخاري وغيره قلت قال الحاكم وثقه ابن معين وقال ابن ابي حاتم سمعت ابي يقول هو صالح الحديث وذكر على البخاري ادخاله في الضعفاء فهذا ابن معين امام هذا الشان وكفى به حجة في توثيقه ذكره العيني وما روي عن عبادة انه لما بلغه ان ابا محمد رجلا من الانصار يقول الوتر حق فقال كذب ابو محمد فالجواب عنه انه انما كذب الرجل في قوله كوجوب الصلوة ولم يقل به احد كذا في العيني وتمامه في فتح القدير والعيني ۱۲ **۵ قوله** كان يوتر على البعير وروى الطحاوي باسناد صحيح عن ابن عمر انه كان يصلي على راحلته ويوتر بالارض ويزعم ان رسول الله صلعم كذلك كان يفعل وهو خلاف حديث الباب فلا يتم الاستدلال بهذين الحديثين اما وجه النظر والقياس فيقتضي عدم جوازه على الراحلة وبيان ذلك ان الاصل المتفق عليه عدم جواز الوتر على الارض قاعدا مع القدرة على القيام فالنظر على ذلك ان لا يصليه في السفر على راحلته وهو يطيق النزول ويجوز ان ايتاره صلعم على الراحلة يكون قبل ان يغلظ امر الوتر ثم احكم من بعد كذا في العيني ۱۲ **۶ قوله** يسيرا اي شهرا كما في رواية عاصم التالية لهذه وهي ترد على البرماوي حيث قال كالكرماني زمانا يسيرا هذا ما قاله القسطلاني وكذا في العيني وروى ابو داؤد عن انس ان النبي صلعم قنت شهرا ثم تركه فقوله ثم تركه يدل على ان القنوت في الفرائض كان ثم نسخ قاله العيني ايضا قال العيني وروى ابن ماجه بسند صحيح عن ابي بن كعب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر فيقنت قبل الركوع انتهى قال ابن همام قال ابن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن هشام الدستوائي عن حماد عن ابراهيم عن علقمة ان ابن مسعود واصحاب النبي صلعم كانوا يقنتون في الوتر قبل الركوع انتهى ۱۲ **۷ قوله** قنت النبي صلى الله عليه وسلم. مطابقته للترجمة من حيث ان فيه مشروعية القنوت كما في الحديث السابق وهو في نفس الامر من ذلك الحديث وكذا مطابقة الحديث الآتي ۱۲ ع **۸ قوله** حول رداءه. كان هذا لاجل التفاؤل لينقلب حالهم من الجدب الى الخصب لبيان السنة واليه ذهب ابو حنيفة ۱۲ كذا في العيني

اسماء الرجال حماد بن زيد بن درهم الازدي الجهضمي عمر بن حفص بن غياث قاضي الكوفة النخعي الكوفي الاعمش هو سليمان بن مهران مسلم هو ابو الضحى الكوفي لا ابن كيسان مسروق هو ابن عبد الرحمن الكوفي باب ايقاظ النبي صلعم الخ مسدد وهو ابن مسرهد الاسدي هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير يحيى بن سعيد هو القطان نافع مولى ابن عمر باب الوتر على الدابة اسمعيل هو ابن ابي اويس مالك الامام المدني سعيد بن يسار ابو حباب المدني باب الوتر في السفر موسى بن اسمعيل التبوذكي باب القنوت قبل الركوع وبعده مسدد وتقدم ايوب السختياني مسدد تكرر ذكره حماد بن زيد قد سبق ذكره آنفا مسدد مر مرارا عبد الواحد بن زياد العبدي البصري مولاهم عاصم هو ابن سليمان الاحول احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي الكوفي زائدة هو ابن قدامة الكوفي التيمي هو سليمان بن طرخان البصري ابي مجلز هو ابن حميد السدوسي البصري ابي قلابة هو عبد الله بن زيد الجرمي باب الاستسقاء الخ ابو نعيم هو الفضل بن دكين عبد الله بن ابي بكر اي ابن محمد ابن عمرو بن حزم قاضي المدينة عباد بن تميم اي ابن زيد بن عاصم الانصاري المازني يروي عن عمه عبد الله بن زيد بن عاصم ابن كعب ابي الزناد هو عبد الله بن ذكوان الاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز ۱۲ **۹** يعني غير الذين دعا عليهم وكان م

حل اللغات راقدة نائمة. زهاء بضم الزاي المعجمة مقدار. الاستسقاء طلب السقيا بضم السين وهو المطر اشدد وطأتك اي اشدد عقوبتك ۱۲ ث

ان المراد بالمصلي موضع القيام لا موضع السجود وممر الشاة على ما يظهر لا يزيد على نصف الذراع بل قدره بعضهم بشبر كما ذكره الابي في شرح مسلم وهذا لا يكفي عادة للسجود فيه كما لا يخفى وقد علم انه صلى الله تعالى عليه وسلم صلى في الكعبة فجعل بينه وبين الجدار قدر ثلاثة اذرع وهذا هو الذي يمكن ان يعتمد عليه ولهذا استحسنه جماعة لكن لابد لحديث الباب من محمل فقال بعض مشائخ المالكية محمله حالة القيام فقال ينبغي ان يكون الشبر بينه وبين السترة وهو قائم فاذا ركع تأخر بثلاثة اذرع قال والتأخر وان كان عملا لكنه لمصلحة الجمع بين الحديثين قلت والتزام هذا الفعل في كل ركعة بعيد فالوجه ان يحمل المصلي على موضع السجود وتحمل رواية موضع القيام على تصرف بعض الرواة لقصد النقل بالمعنى ويحمل ممر الشاة على موضع يمكن لها فيه التعدي والمشي طولا وعرضا اي لو كان هنا طريق

يوسف وان النبي صلى الله عليه وسلم قال غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله قال ابن ابي الزناد عن ابيه هذا كله في الصبح

حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله ح حدثنا عثمان ابن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن ابي الضحى عن مسروق قال كنا عند عبد الله فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى من الناس ادبارا فقال اللهم سبعا كسبع يوسف فاخذتهم سنة حصت كل شيء حتى اكلوا الجلود والميتة والجيف وينظر احدهم الى السماء فيرى الدخان من الجوع فاتاه ابو سفيان فقال يا محمد انك تأمر بطاعة الله وبصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله لهم قال الله عز وجل فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين الى قوله انكم عائدون يوم نبطش البطشة الكبرى فالبطشة يوم بدر فقد مضت الدخان والبطشة واللزام واية الروم

باب سؤال الناس الامام الاستسقاء اذا قحطوا

حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا ابو قتيبة قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه قال سمعت ابن عمر يتمثل بشعر ابي طالب

وابيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للارامل

وقال عمر بن حمزة حدثنا سالم عن ابيه ربما ذكرت قول الشاعر وانا انظر الى وجه النبي صلى الله عليه وسلم يستسقي فما ينزل حتى يجيش كل ميزاب

وابيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للارامل

وهو قول ابي طالب حدثنا الحسن بن محمد قال حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني ابي عبد الله بن المثنى عن ثمامة بن عبد الله بن انس عن انس بن مالك ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان اذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب رضي الله عنه فقال اللهم انا كنا نتوسل اليك بنبينا صلى الله عليه وسلم فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا فاسقنا قال فيسقون

باب تحويل الرداء في الاستسقاء

حدثنا اسحق قال حدثنا وهب بن جرير قال اخبرنا شعبة عن محمد بن ابي بكر عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم استسقى فقلب رداءه حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن ابي بكر انه سمع عباد بن تميم يحدث اباه عن عمه عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى المصلى فاستسقى فاستقبل القبلة وقلب رداءه وصلى ركعتين قال ابو عبد الله كان ابن عيينة يقول هو صاحب الاذان ولكنه وهم فيه لان هذا عبد الله بن زيد بن عاصم المازني مازن الانصار

باب انتقام الرب عز وجل من خلقه بالقحط اذا انتهك محارمه

باب الاستسقاء في المسجد الجامع

حدثنا محمد قال حدثنا ابو ضمرة انس بن عياض قال حدثنا شريك بن عبد الله بن ابي نمر انه سمع انس بن مالك يذكر ان رجلا دخل يوم الجمعة من باب كان وجاه المنبر ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يغيثنا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه فقال اللهم اسقنا اللهم اسقنا اللهم اسقنا قال انس ولا والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة ولا شيئا وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار قال فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم امطرت قال والله ما رأينا الشمس ستا ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبله قائما فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يمسكها قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال

سبعا كسبع — اكلنا — احدهم — تأتي — تستقبل — ثمال — الشميزاب — حدثنا الانصاري — حدثنا — بنبيك — نحوك — حدثنا — قال — رداءه — وحول — النام — يغيثنا — ولا — وما — فقال — ستا — قائما — يمسكها

قوله هذا كله في الصبح يعني انه روى عن ابيه هذا الحديث بهذا الاسناد فبين ان الدعاء المذكور كان في صلوة الصبح ويدل على هذا قوله في الركعة الآخرة من الصبح وقيل كان ذلك في العشاء وقيل في الظهر والعشاء وعلى كل حال قد بينا انه منسوخ ١٢ ع. قوله من الناس اي قريش واللام للعهد ادبارا اي عن الاسلام ١٢ ع. قوله حصت بتشديد الصاد اي استاصلت واذهبت النبات فانكشفت الارض ١٢ عيني قسطلاني. قوله الجيف جمع جيفة وهي جثة الميت اذا اراح فهي اخص من الميتة لانها ما لم تلحقه ذكاة ١٢ ع قس. قوله فيرى الدخان من الجوع لان الجائع يرى بينه وبين السماء كهيئة الدخان من ضعف بصره ١٢ قسطلاني. قوله فادع الله لهم لم تقع في هذا السياق التصريح بانه دعا لهم ثم وقع ذلك في سورة الدخان ولفظ فاستسقى لهم فسقوا ١٢ قس. قوله قال الله عز وجل فارتقب اي انتظر يا محمد عذابهم وذلك ان قريشا لما غلبوا النبي صلى الله عليه وسلم واستعصوا عليه قال اللهم اعني عليهم بسبع كسبع يوسف فاخذتهم سنة اكلوا فيها الطعام والميتة من الجهد حتى جعل احدهم يرى ما بينه وبين السماء كهيئة الدخان من الجوع قالوا ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون فقيل له ان كشفنا عنهم عادوا فدعا ربه فكشف عنهم فعادوا فانتقم الله منهم يوم بدر فذلك قوله فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين الى قوله انا منتقمون قاله ابن مسعود واورده المصنف في التفسير وكذا في العيني ١٢. قوله فقد مضت الى آخره من كلام ابن مسعود ولم يسنده الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن دحية الذي يقتضيه النظر الصحيح حمل امر الدخان على قضيتين احدهما وقعت وكانت والاخرى ستقع ١٢ ع. قوله واللزام بكسر اللام قيل انه القتل الذي اصابهم يوم بدر فعلى هذا يكون البطشة واللزام واحدا وعن الحسن اللزام يوم القيامة وعنه انه موت كذا في العيني وقيل هو الاسر يوم بدر قاله الكرماني. قوله وآية الروم قال تعالى الم غلبت الروم في ادنى الارض الآية ووقع كما اخبر عنه ١٢ ك. قوله وابيض بفتح الضاد وضبطه وجها في الفتح ان يكون معطوفا على قوله سيدا في البيت الذي قبله ووجه الرفع ان يكون خبر مبتدأ محذوف اي هو ابيض ١٢ ع. قوله للارامل اي يمنعهم مما يضرهم والارامل جمع ارملة وهي الفقيرة التي لا زوج لها والمناسبة للترجمة من حيث انهم اذا كانوا يسالون الله به فيسقيهم فاحرى ان يقدموه للسؤال انتهى كذا في القسطلاني ١٢. قوله استسقى بالعباس اي متوسلا به وفي حديث ابي صالح فلما صعد عمر ومعه العباس المنبر قال عمر اللهم انا توجهنا اليك بعم نبيك وصنو ابيه فاسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين ثم قال قل يا ابا الفضل فقال العباس اللهم انه لم ينزل بلاء الا بذنب ولم يكشف الا بتوبة وقد توجه بي القوم اليك لمكاني من نبيك وهذه ايدينا اليك بالذنوب ونواصينا بالتوبة فاسقنا الغيث فارخت السماء مثل الجبال حتى اخصبت الارض ١٢ ع. قوله فقلب رداءه هو موضع الترجمة فيه دليل لمن قال بالتحويل وقال ابو حنيفة ان التحويل ليس بسنة لانه صلى الله عليه وسلم كان للتفاؤل لا انه فعل امر لا يرجع الى معنى العبادة والدليل على ما جاء مصرحا به في المستدرك من حديث جابر وصححه قال وحول رداءه ليتحول القحط ونحوه في مسند اسحق من قول وكيع وكذا في طوالات الطبراني من حديث انس قاله ابن الهمام في الفتح مع شيء زائد ١٢. قوله باب انتقام الرب الخ وقعت هذه الترجمة بهذا في رواية الحموي وحده خالية من حديث واثر قيل انها كانت في رقعة مفردة اهملها الباقون والظاهر انه وضعها ليذكر فيها احاديث مطابقة لها فاتفق عن ذلك عائق والله اعلم ١٢ عيني. قوله وانقطعت السبل اي الطرق قيل لضعف الابل لقلة الكلاء لانها لا تجد في سفرها من الكلاء ما يقيمها او لقلة الماء وقيل ان الناس امسكوا ما عندهم من الطعام ولم يجلبوه الى الاسواق وقيل لنفاد ما عندهم من الطعام فلا يجدون ما يحملونه الى الاسواق كذا في العيني ١٢. قوله سلع بفتح فسكون وفي آخره مهملة جبل معروف بالمدينة اراد وذلك ان السحاب كان مفقودا لا مستترا ببيت ولا غيره ١٢ كذا في عمدة القارى شرح البخاري للعيني رح.

اسماء الرجال

الحميدي هو عبد الله بن الزبير. سفيان هو الثوري. ابي الضحى مسلم بن صبيح. مسروق هو ابن الاجدع. عبد الله هو ابن مسعود. جرير هو ابن عبد الحميد. منصور هو ابن المعتمر. باب سؤال الخ عمرو بن علي البصري الباهلي الصيرفي البصري. ابو قتيبة سلم الخراساني البصري. الحسن بن محمد هو ابن الصباح الزعفراني. محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك. باب تحويل الرداء. اسحق هو ابن ابراهيم الحنظلي. شعبة هو ابن الحجاج. محمد بن ابي بكر بن عمرو بن حزم الانصاري. عباد هو المازني الانصاري. عبد الله هو ابن زيد بن عاصم المازني. علي بن عبد الله المديني. سفيان هو ابن عيينة. عبد الله بن ابي بكر هو محمد بن ابي بكر السابق. يحدث اباه اي اباه عبد الله بن ابي بكر. باب الاستسقاء في المسجد. محمد هو ابن سلام البيكندي.

حل اللغات

غفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء ابو قبيلة من كنانة. حصت استاصلت. الجيف جمع جيفة وهي جثة الميت اذا اراح فهو اخص من مطلق الميتة لانها ما لم تذكى. اللزام بكسر اللام القتل. الارامل جمع ارملة وهي الفقيرة التي لا زوج لها. السبل الطرق. سلع كفلس جبل بالمدينة ١٢

الى جهة القبلة واذا دارت الشاة المرور موضع قيام النبي صلى الله عليه وسلم الى جهة القبلة لا يمكن لها القيام في المسافة التي بينه صلى الله تعالى عليه وسلم وبين الجدار والى جهة القبلة ولعل هذا محمل ما قال ابن الصلاح قدر ممر الشاة بثلاثة اذرع والله تعالى اعلم. باب الصلوة الى السرير وفي بعض النسخ على السرير وهو المناسب بحديث الباب اذ الظاهر ان معنى توسط السرير انه صار في وسطه لكن ادخال هذا الباب في باب السترة يؤيد ان المعتمد الى السرير وعلى هذا قالوا ان معنى توسط السرير انه جعله وسطا بينه وبين القبلة كما يشير اليه الحديث عن عائشة ايضا الا ان المناسب بذلك المعنى لفظ وسط لا لفظ توسط فان التوسط لا يفرد يكون السرير منصوبا على انه مفعول فيه ووسط متعد يكون السرير بالنظر اليه مفعولا به وما ذكروا من المعنى لا يتم الا على المتعدي لا على اللازم فافهم والله تعالى اعلم. فالوجه في الترجمة جعل الى بمعنى على بقوانه ادراج هذا

اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام والجبال والظراب والاودية ومنابت الشجر قال فانقطعت وخرجنا نمشي في الشمس قال شريك فسألت انسًا اهو الرجل الاول قال لا ادري باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا اسمٰعيل بن جعفر عن شريك عن انس بن مالك ان رجلا دخل المسجد يوم الجمعة من باب كان نحو دار القضاء ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قائمًا ثم قال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يغيثنا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا قال انس ولا والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار قال فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم امطرت فلا والله ما رأينا الشمس سبتًا ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبله قائمًا فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام والظراب وبطون الاودية ومنابت الشجر قال فاقلعت وخرجنا نمشي في الشمس قال شريك فسألت انس بن مالك اهو الرجل الاول فقال ما ادري باب الاستسقاء على المنبر حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس بن مالك قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة اذ جاء رجل فقال يا رسول الله قحط المطر فادع الله ان يسقينا فدعا فمطرنا فما كدنا ان نصل الى منازلنا فما زلنا نمطر الى الجمعة المقبلة قال فقام ذلك الرجل او غيره فقال يا رسول الله ادع الله ان يصرفه عنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم حوالينا ولا علينا قال فلقد رأيت السحاب يتقطع يمينًا وشمالًا يمطرون ولا يمطر اهل المدينة باب من اكتفى بصلوة الجمعة في الاستسقاء حدثنا عبد الله ابن مسلمة عن مالك عن شريك بن عبد الله عن انس قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هلكت المواشي وتقطعت السبل فدعا فمطرنا من الجمعة الى الجمعة ثم جاء فقال تهدمت البيوت وتقطعت السبل وهلكت المواشي فقام فقال اللهم على الآكام والظراب والاودية ومنابت الشجر فانجابت عن المدينة انجياب الثوب باب الدعاء اذا تقطعت السبل من كثرة المطر حدثنا اسمٰعيل قال حدثني مالك عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن انس بن مالك قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت المواشي وتقطعت السبل فادع الله فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فمطروا من جمعة الى جمعة فجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تهدمت البيوت وتقطعت السبل وهلكت المواشي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم على رءوس الجبال والآكام وبطون الاودية ومنابت الشجر فانجابت عن المدينة انجياب الثوب باب ما قيل ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحول رداءه في الاستسقاء يوم الجمعة حدثنا الحسن بن بشر قال حدثنا معافى بن عمران عن الاوزاعي عن اسحٰق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس ابن مالك ان رجلا شكا الى النبي صلى الله عليه وسلم هلاك المال وجهد العيال فدعا الله يستسقي

---

٥١ قوله حوالينا وفي رواية مسلم حولنا وكلاهما صحيح والحول والحوال بمعنى الجانب والذي في البخاري تثنية حوال وهو ظرف متعلق بمحذوف تقديره اللهم انزل او امطر حوالينا ولا تنزل علينا قاله العيني وفي مجمع البحار حواليه وحواله وحوليه وحوله بفتح لام وحاء في جميعها اي جوانبه ۱۲ **٥٢ قوله** ولا علينا. قال الطيبي في ادخال الواو ههنا معنى لطيف وذلك لانه لو اسقطها لكان مستسقيا للآكام وما معها فقط ودخول الواو يقتضي ان طلب المطر على المذكورات ليس مقصودًا لعينه ولكن ليكون وقاية من اذى المطر فليست الواو مخلصة للعطف ولكنها للتعليل وهو كقولهم تجوع الحرة ولا تاكل بثديها فان الجوع ليس مقصودًا لعينه ولكن لكونه مانعا من الرضاع باجرة اذا كانوا يكرهون ذلك قاله العيني وكذا في التوشيح ۱۲ **٥٣ قوله** على الآكام. بكسر الهمزة كجبال وبفتحها مع المد ايضا جمع اكمة بفتحات التراب المجتمع وقيل الجبل الصغير وقيل ما ارتفع من الارض كذا قاله السيوطي قال العيني فيه بيان المراد بقوله حوالينا ۱۲ **٥٤ قوله** والظراب. بكسر المعجمة وفي آخره موحدة جمع ظرب بسكون الراء قاله القزاز وقال وهو جبل منبسط على الارض يعني ليس بالعالي وقيل جمع ظرب بكسر الراء الرابية الصغيرة كذا في العيني والتوشيح ۱۲ **٥٥ قوله** والاودية. جمع واد وفي رواية مالك وبطون الاودية والمراد بها ما يحصل فيه الماء لينتفع به ۱۲ع **٥٦ قوله** ومنابت الشجر اراد بالشجر المرعى ومنابته التي تنبت الزرع والكلأ قاله العيني وفي الكرماني فيه ان نعمة الله اذا كثرت على العباد لا يسأل قطعها عنهم انتهى قال فانقطعت اي السماء ويروى فاقلعت ويروى فانقلعت والكل بمعنى واحد وفيه حجة واضحة لابي حنيفة ان الاستسقاء دعاء واستغفار لا صلوة فيه قيل بمجرد الدعاء لا ينافي مشروعية الصلوة فيه قلت ابو حنيفة لم يقل ان الصلوة فيه غير مشروعة بل يقول انها ليست بسنة وما ورد في احاديث الصلوة فلبيان الجواز كذا في العيني ويجيء في باب صلوة الاستسقاء ركعتين في الصفحة الآتية ۱۲ **٥٧ قوله** دار القضاء. اي التي بيعت في قضاء دين عمر بن الخطاب الذي كان انفقه من بيت المال وكتبه على نفسه وكان ستة وثمانين الفا واوصى ابنه عبد الله ان يباع فيه ماله فباع ابنه هذه الدار من معوية وكان يقال لها قضاء دين عمر ثم طال ذلك فقيل لها دار القضاء كذا في الفتح والكرماني والقسطلاني والخير الجاري والجمع والتلخيص وقال السيوطي في التوشيح هي دار لعمر بن الخطاب بيعت في قضاء دينه بعد موته فسميت به اخرجه الزبير بن بكار في اخبار المدينة واخرج من وجه آخر انها سميت بذلك لان عبد الرحمن بن عوف اعتزل فيها ليالي الشورى حتى قضي الامر وغلط من زعم ان المراد دار الامارة ۱۲ وفي الفتح بيعت في قضاء دين عمر وقد صارت بعد ذلك لمروان وهو امير المدينة فلعلها شبهة من قال انها دار الامارة ۱۲ **٥٨ قوله** من سحاب. اي من سحاب مجتمع ولا قزعة اي من سحاب متفرق ۱۲ع **٥٩ قوله** فلما توسطت. اي بلغت الى وسط السماء وهي على هيئة مستديرة انتشرت ۱۲ع **٦٠ قوله** قحط. بفتح القاف والحاء اي احتبس لابي الوقت في نسخة قحط بضم القاف وكسر الحاء ۱۲ قسطلاني **٦١ قوله** وتقطعت السبل. يعني بسبب كثرة المياه لانه انقطع المرعى فهلكت المواشي من عدم الرعي او لعدم ما يكنها من المطر ويدل عليه رواية النسائي من كثرة الماء ۱۲ف **٦٢ قوله** فانجابت عن المدينة بالجيم والموحدة يقال انجابت السماء اي انكشفت والجوبة الفرجة في السحاب قال الخطابي معناه انقطعت عنا في استدارة حولنا فكنا وسطا منها كذا في الكرماني وفي التوشيح اي خرجت عنها كما يخرج الثوب عن لابسه انتهى او انقطعت كما ينقطع الثوب متفرقة ۱۲ قس **٦٣ قوله** وجهد العيال. بفتح الجيم وضمها الطاقة وبالفتح المشقة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ولم يذكر انه حول رداءه فان قلت كيف المطابقة وليس في الحديث ذكر الخطبة قلت هذا الحديث برواية اسحٰق عن انس مختصر من حديث مطول ياتي ذكره بعد ابواب ان شاء الله تعالى وفيه ذكر يوم الجمعة والخطبة ايضا على ما تقف عليه ۱۲ عيني

اسماء الرجال، باب الاستسقاء الخ شريك هو ابن عبد الله مر قريبا باب الاستسقاء على المنبر مسدد هو ابن مسرهد ابو عوانة الوضاح اليشكري قتادة بن دعامة باب من اكتفى الخ عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام باب الدعاء اسمٰعيل هو ابن ابي اويس مالك هو ابن انس الامام باب ما قيل الخ الحسن بن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة البجلي الكوفي معافى بضم الميم وفتح الفاء هو الموصلي ياقوتة العلماء الاوزاعي ابو عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن ابي عمرو الفقيه ثقة مات ۱۵۷ھ

حل اللغات الاكام بالكسر كجبال وبهمزة مفتوحة ممدودة جمع اكمة بفتحات التراب المجتمع او ما ارتفع من الارض ۱۲ الظراب بكسر الظاء المعجمة آخره موحدة جمع ظرب ككتف بكسر الراء جبل منبسط على الارض او الروابي الصغار دون الجبل ۱۲ الاودية جمع واد وهو ما يحصل فيه الماء لينتفع به وروى بطون الاودية ۱۲ القزعة بفتحات القطعة الرقيقة من السحاب المتفرق والمراد بالسحاب المجتمع ۱۲ توسطت بلغت الى وسط السماء ۱۲ اقلعت الاقلاع عن الامر الكف عنه قحط المطر اي احتبس ۱۲ انجابت انكشفت او انقطعت ۱۲ المواشي جمع ماشية تقع على الابل والبقر والغنم والاكثر

الباب حينئذ في ابواب السترة غير مناسب والله تعالى اعلم (قوله لكان ان يقف اربعين خيرا له) اي لكان خيرا له عنده وفي اعتقاده والافخيرية الوقوف من المرور لا يتوقف على علمه بل الوقوف خير من المرور في نفسه علم او لم يعلم ويمكن ان يقال معناه لصار الوقوف خيرا له اي اسهل له واخف عليه من المرور على المعنى الثاني يحمل قوله لو يعلم المار على العلم تفصيلا او معاينة او العلم النافع الذي يعمل به صاحبه اذ العلم بلا عمل بعد كلا علم والا يشكل بان كثيرا من المارين قد علموا بذلك بخبر الصادق وما صار الوقوف ساعة اسهل عليهم من المرور فضلا عن وقوف اربعين والله تعالى اعلم (قوله باب استقبال الرجل الرجل) اراد انه مكروه اذا خيف لتشغل به ولهذا كرهت عائشة استقبالها لان المرأة محل لاشتغال الرجل بها وان كان ذاك بالنظر الى النبي صلى الله عليه وسلم بعيدا وبهذا اظهر مطابقة الحديث الترجمة فافهم (قوله باب التطوع

ولم يذكر انه حول رداءه ولا استقبل القبلة باب اذا استشفعوا الى الامام ليستسقى لهم لم يردهم حدثنا عبد الله ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن شريك بن عبد الله بن ابى نمر عن انس بن مالك انه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت المواشى وتقطعت السبل فادع الله فدعا الله فمطرنا من الجمعة الى الجمعة فجاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تهدمت البيوت وتقطعت السبل وهلكت المواشى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم على ظهور الجبال والآكام وبطون الاودية ومنابت الشجر فانجابت عن المدينة انجياب الثوب باب اذا استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط حدثنا محمد بن كثير عن سفين قال حدثنا منصور والاعمش عن ابى الضحى عن مسروق قال اتيت ابن مسعود فقال ان قريشا ابطؤا عن الاسلام فدعا عليهم النبى صلى الله عليه وسلم فاخذتهم سنة حتى هلكوا فيها واكلوا الميتة والعظام فجاءه ابو سفين فقال يا محمد جئت تأمر بصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله عز وجل فقرأ فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين الآية ثم عادوا الى كفرهم فذلك قوله تعالى يوم نبطش البطشة الكبرى يوم بدر وزاد اسباط عن منصور فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسقوا الغيث فاطبقت عليهم سبعا وشكا الناس كثرة المطر فقال اللهم حوالينا ولا علينا فانحدرت السحابة عن رأسه فسقوا الناس حولهم باب الدعاء اذا كثر المطر حوالينا ولا علينا حدثنى محمد بن ابى بكر قال حدثنا معتمر عن عبيد الله عن ثابت عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة فقام الناس فصاحوا فقالوا يا رسول الله قحط المطر واحمرت الشجر وهلكت البهائم فادع الله ان يسقينا فقال اللهم اسقنا مرتين وايم الله ما نرى فى السماء قزعة من سحاب فنشأت سحابة وامطرت ونزل عن المنبر فصلى فلما انصرف لم تزل تمطر الى الجمعة التى تليها فلما قام النبى صلى الله عليه وسلم يخطب صاحوا اليه تهدمت البيوت وانقطعت السبل فادع الله يحبسها عنا فتبسم النبى صلى الله عليه وسلم وقال اللهم حوالينا ولا علينا فتكشطت المدينة فجعلت تمطر حولها وما تمطر بالمدينة قطرة فنظرت الى المدينة وانها لفى مثل الاكليل باب الدعاء فى الاستسقاء قائما وقال لنا ابو نعيم عن زهير عن ابى اسحق خرج عبد الله بن يزيد الانصارى وخرج معه البراء بن عازب وزيد بن ارقم فاستسقى فقام لهم على رجليه على غير منبر فاستسقى ثم صلى ركعتين يجهر بالقراءة ولم يؤذن ولم يقم قال ابو اسحق ورأى عبد الله بن يزيد النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال حدثنى عباد بن تميم ان عمه وكان من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم اخبره ان النبى صلى الله عليه وسلم خرج بالناس يستسقى لهم فقام فدعا الله قائما ثم توجه قبل القبلة وحول رداءه فاسقوا باب الجهر بالقراءة فى الاستسقاء حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابن ابى ذئب عن الزهرى عن عباد بن تميم عن عمه قال خرج النبى صلى الله عليه وسلم يستسقى فتوجه الى القبلة يدعو وحول رداءه ثم صلى ركعتين يجهر فيهما بالقراءة باب كيف حول النبى صلى الله عليه وسلم ظهره الى الناس حدثنا آدم قال حدثنا ابن ابى ذئب عن الزهرى عن عباد بن تميم عن عمه قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يوم خرج يستسقى قال فحول الى الناس ظهره واستقبل القبلة يدعو ثم حول رداءه ثم صلى لنا ركعتين جهر فيهما بالقراءة باب صلوة الاستسقاء ركعتين حدثنى قتيبة

٥١ قوله ولم يذكر اى الراوى عن انس او من دونه كما قلنا وقال الكرمانى ولم يذكر اى انس وفيه شيأن احدهما عدم التحويل والآخر عدم استقبال القبلة قال الكرمانى عدم التحويل والاستقبال متفق عليها اذا كان الاستسقاء فى غير الصحراء وانما الخلاف فيها قلت ان اباحنيفة يحتج بهذا الحديث على عدم سنية التحويل مطلقا كذا فى العينى قال فى البداية وما رواه كان تفاؤلا ۔ قال ابن الهمام فيه اعتراف برواية ومنع استنانه لانه فعل لامر لا يرجع الى معنى العبادة والله تعالى اعلم ١٢ ٥٢ قوله فجاءه ابو سفين اسمه صخر بن حرب يعنى والد معوية وكان مجيئه قبل الهجرة لقول ابن مسعود والبطشة الكبرى يوم بدر ولم ينقل ان ابا سفين قدم المدينة قبل بدر ١٢ ع ٥٣ قوله جئت تأمر بصلة الرحم يعنى الذين هلكوا بدعائك من ذوى رحمك فينبغى ان تصل رحمهم بالدعاء لهم ولم تقع دعاءه لهم بالتصريح فى هذا السياق ١٢ ع ٥٤ قوله ثم عادوا يعنى لما كشف الله عنهم عادوا الى كفرهم فابتلاهم الله بيوم البطشة اى يوم بدر ١٢ ع ٥٥ قوله وزاد اسباطا اى ابن نصر وهو الصحيح واعترض على البخارى بزيادة اسباط هنا فقال الداؤدى ادخل قصة المدينة فى قصة قريش وهو غلط وقال ابو عبد الملك الذى زاده اسباط وهم واختلاط لانه ركب سند عبد الله بن مسعود على متن حديث انس بن مالك وهو قوله فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسقوا الغيث الخ وكذا قال الحافظ شرف الدين الدمياطى وقال وحديث عبد الله بن مسعود كان بمكة وليس فيه هذا والعجب من البخارى كيف اورد هذا وكان مخالفا لما رواه الثقات وقد ساعد بعضهم البخارى بقوله لا مانع ان يقع ذلك مرتين وفيه نظر لا يخفى وقال الكرمانى فان قلت قصة قريش والتماس ابى سفيان كانت فى مكة لا فى المدينة قلت القصة مكية الا القدر الذى زاد اسباط فانه وقع فى المدينة انتهى قال العينى وفى القسطلانى واجاب البرماوى ان سفيان يروى عن منصور واقعة مكة وسوال اهل مكة وقصتها قبل الهجرة وزاد عليه اسباط عن منصور ذكر الواقعتين لان الثانية مسببة عن الاولى ولان السوال فيهما معا كان بالمدينة انتهى ١٢ ٥٦ قوله فسقوا الناس برفع الناس على البدل من الضمير او فاعل على لغة اكلونى البراغيث ويجوز النصب على الاختصاص اى اعنى الناس الذين فى المدينة وحولها ١٢ قس ٥٧ قوله الاكليل بكسر الهمزة وهو شئ مثل عصابة تزين بالجواهر ويسمى التاج اكليلا كذا فى العينى وفى المجمع وهو ما احاط بالشئ ويطلق على كل محيط وروضة مكللة اى محفوفة بالنور ١٢ ٥٨ قوله خرج عبد الله يعنى الى الصحراء وكان اذ ذاك اميرا على الكوفة من جهة عبد الله ابن الزبير فى سنة اربع وستين قبل غلبة المختار بن ابى عبيد عليها ١٢ ع ٥٩ قوله فحول الى الناس قال الكرمانى فان قلت هذا يدل على وقوع التحويل لا على كيفيته قلت معناه حول حال كونه داعيا مقدما على تحويل الرداء والصلوة انتهى وفى فتح البارى الظاهر انه لما لم يتبين من الخبر ذلك كان كانه يقول هو على التخيير لكن المستفاد من خارج انه التفت بجانبه الايمن لما ثبت انه كان يعجبه التيمن فى شانه كله ثم محل هذا التحويل بعد الفراغ من الموعظة انتهى ١٢ ٦٠ قوله ثم حول رداءه فجعل عطافه الايمن على عاتقه الايسر وجعل عطافه الايسر على عاتقه الايمن رواه ابو داؤد باسناد حسن ١٢ قسطلانى ٦١ قوله صلوة الاستسقاء ركعتين قال ابو يوسف ومحمد السنة ان يصلى الامام ركعتين بجماعة كهيأة صلوة العيد وبه قال مالك والشافعى واحمد وقال ابو حنيفة ليس فى الاستسقاء صلوة مسنونة فى جماعة فان صلى الناس وحدانا جاز انما الاستسقاء الدعاء والاستغفار لقوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا علق به نزول الغيث لا بالصلوة فكان الاصل فيه الدعاء والتضرع دون الصلوة ويؤيده ما فى سنن سعيد بن منصور بسند جيد الى الشعبى قال خرج عمر رض يستسقى فلم يزد على الاستغفار فقالوا ما رأيناك استسقيت فقال طلبت الغيث بمجاديح السماء الذى يستنزل به المطر ثم قرأ استغفروا ثم توبوا اليه الآية ذكره العينى وقال الشيخ ابن الهمام لذلك احاديث ثم اورد ها فى شرحه ثم قال فهذه الاحاديث والآثار كلها تشهد لابى حنيفة ان الاستسقاء استغفار ودعاء واجيب عن الاحاديث التى فيها الصلوة اى كحديث الباب ونحوها بانه صلى الله عليه وسلم فعلها مرة وتركها اخرى وذا لا يدل على السنية وانما يدل على الجواز انتهى ١٢

اسماء الرجال باب اذا استشفع الخ محمد بن كثير العبدى البصرى سفيان هو الثورى اى ابن سعيد بن مسروق منصور هو ابن المعتمر الكوفى الاعمش سليمان ابن مهران ابى الضحى مسلم بن صبيح مسروق هو ابن الاجدع وزاد اسباط بفتح الهمزة هو ابن نصر لا اسباط بن محمد باب الدعاء اذا كثر الخ محمد بن ابى بكر المقدمى البصرى معتمر هو ابن سليمان التيمى عبيد الله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم العمرى ثابت هو ابن اسلم البنانى باب الدعاء فى الاستسقاء ابو نعيم الفضل بن دكين زهير هو ابن معاوية الكوفى ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى قال ابو اسحق هو عمرو المذكور ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى هو ابن شهاب عباد هو المازنى عمه عبد الله بن زيد المازنى باب الجهر بالقراءة الخ ابو نعيم الفضل بن دكين ابن ابى ذئب محمد بن عبد الرحمن باب كيف الخ آدم هو ابن ابى اياس باب صلوة الخ قتيبة هو ابن سعيد بن جميل الثقفى

حل اللغات

ابطؤا تاخروا سنة جدب وقحط۔ تكشطت تكشفت ۔ الاكليل بالكسر هو ما احاط بالشئ وروضة مكللة محفوفة بالنور وعصابة تزين بالجواهر ويسمى التاج اكليلا ١٢

خلف المرأة) اراد به كون المرأة قدامه بوجه من الوجوه ولم ير اقتداء الرجل بالمرأة فى التطوع ولا ان يكون الرجل وراء ظهر المرأة والله تعالى اعلم (قوله باب من قال لا يقطع الصلوة شئ) اى مرور شئ بين يدى المصلى ولو بلا سترة اذ الكلام فى باب السترة والافكم من شئ يقطعها وقيل اى شئ من افعال غير المصلى وفيه ان غير المصلى مثل المصلى اذ لو فعل معه ما ابطل عليه استقبال القبلة او ما نقض عليه الوضوء كاخراج الدم عند القائل بنقض الوضوء به او مس المرأة عند القائل به او ما حصل به نجاسة ثوبه او بدنه عند القائل ببطلان الصلوة به لكان ذلك الفعل من غير المصلى قاطعا للصلوة على المصلى فانظر والله تعالى اعلم اه سندى (قوله شبهتمونا بالحمر الخ) هذا الكلام من عائشة دليل على انه ما بلغها الخبر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بقطع الصور المذكورة برواية معتمدة فكانت تنكر هذا الخبر وترى انه من تصنع الحاضرين عندها او تصنع

حاشية السندي

ابن سعيد قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن ابى بكر عن عباد بن تميم عن عمه ان النبى صلى الله عليه وسلم
استسقى فصلى ركعتين وقلب رداءه باب الاستسقاء فى المصلى حدثنا عبد الله بن محمد قال
حدثنا سفيان عن عبد الله بن ابى بكر سمع عباد بن تميم عن عمه قال خرج النبى صلى الله عليه وسلم
الى المصلى يستسقى واستقبل القبلة فصلى ركعتين وقلب رداءه قال سفيان واخبرنى المسعودى
عن ابى بكر قال جعل اليمين على الشمال باب استقبال القبلة فى الاستسقاء حدثنا محمد
قال اخبرنا عبد الوهاب قال حدثنا يحيى بن سعيد قال اخبرنى ابو بكر بن محمد ان عباد بن تميم
اخبره ان عبد الله بن زيد الانصارى اخبره ان النبى صلى الله عليه وسلم خرج الى المصلى يصلى
وانه لما دعا او اراد ان يدعو استقبل القبلة وحول رداءه قال ابو عبد الله عبد الله بن زيد
هذا مازنى والاول كوفى هو ابن يزيد باب رفع الناس ايديهم مع الامام فى الاستسقاء
وقال ايوب بن سليمان حدثنى ابو بكر بن ابى اويس عن سليمان بن بلال قال يحيى بن سعيد سمعت
انس بن مالك قال اتى رجل اعرابى من اهل البدو الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة
فقال يا رسول الله هلكت الماشية هلك العيال هلك الناس فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يديه يدعو ورفع الناس ايديهم معه رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعون قال فما خرجنا من المسجد حتى
مطرنا فما زلنا نمطر حتى كانت الجمعة الاخرى فاتى الرجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله بشق المسافر ومنع الطريق بشق اى مل وقال الاويسى حدثنى محمد بن جعفر عن
يحيى بن سعيد وشريك قالا سمعنا انسا عن النبى صلى الله عليه وسلم رفع يديه حتى رايت
بياض ابطيه باب رفع الامام يده فى الاستسقاء حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى
وابن ابى عدى عن سعيد عن قتادة عن انس بن مالك قال كان النبى صلى الله عليه وسلم لا يرفع يديه فى
شىء من دعائه الا فى الاستسقاء وانه يرفع حتى يرى بياض ابطيه باب ما يقال اذا مطرت وقال
ابن عباس كصيب المطر وقال غيره صاب واصاب يصوب حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله
قال اخبرنا عبيد الله عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
اذا رأى المطر قال اللهم صيبا نافعا تابعه القاسم بن يحيى عن عبيد الله ورواه الاوزاعى وعقيل
عن نافع باب من تمطر فى المطر حتى يتحادر على لحيته حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا
عبد الله قال اخبرنا الاوزاعى قال حدثنا اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة الانصارى قال حدثنى
انس بن مالك قال اصابت الناس سنة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم يخطب على المنبر يوم الجمعة قام اعرابى فقال يا رسول الله هلك المال وجاع
العيال فادع الله لنا ان يسقينا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه وما فى السماء

مشائخهم والله تعالى اعلم ثم استدلال عائشة لا يخلو عن ضعف اذ ليس فيما ذكرت مرور امرأة بين يدى المصلى ومحمل حديث يقطع الصلوة الكلب فى غيره على المرور والله تعالى اعلم (قوله كان فراشى حيال
مصلى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) كان المصنف حمله على ان الفراش كان فى حذاء المصلى امامه لا فى جانبه لكن الحديث الثانى وهو وانا الى جنبه لا يوافق الترجمة والله تعالى اعلم (قوله ان عمر بن عبد العزيز
اخر الصلوة يوما) لعلها كانت صلوة العصر وعلى هذا فكان عروة انكر عليه فعله بمجموع حديث امامة جبريل وحديث عائشة لا بحديث الامامة فقط اذ ليس فيه تعيين الاوقات حتى يتجه الانكار
بالتاخير وقد يقال ان انكاره بحديث الامامة بالنظر الى ما يفيده الحديث من ان امر الاوقات عظيم عند الله تعالى فان الله تعالى لتعظيم شانها والاهتمام بها ارسل جبريل ليبين ذلك فعلا ويأمر بذلك قولا

قرعة قال فثار سحاب امثال الجبال ثم لم ينزل عن منبره حتى رأيت المطر يتحادر على لحيته قال فمطرنا يومنا ذلك ومن الغد ومن بعد الغد والذي يليه الى الجمعة الاخرى فقام ذلك الاعرابي او رجل غيره فقال يا رسول الله تهدم البناء وغرق المال فادع الله لنا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه فقال اللهم حوالينا ولا علينا قال فما جعل يشير بيده الى ناحية من السماء الا تفرجت حتى صارت المدينة في مثل الجوبة حتى سال الوادي وادي قناة شهرا قال فلم يجئ احد من ناحية الا حدث بالجود **باب** اذا هبت الريح **حدثنا** سعيد بن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرني حميد انه سمع انس بن مالك يقول كانت الريح الشديدة اذا هبت عرف ذلك في وجه النبي صلى الله عليه وسلم **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم نصرت بالصبا **حدثنا** مسلم قال حدثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور **باب** ما قيل في الزلازل والآيات **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يقبض العلم وتكثر الزلازل ويتقارب الزمان وتظهر الفتن ويكثر الهرج وهو القتل القتل حتى يكثر فيكم المال فيفيض **حدثني** محمد بن المثنى قال حدثنا حسين بن الحسن قال حدثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا قال قالوا وفي نجدنا قال قال اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا قالوا وفي نجدنا قال هنالك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان **باب** قول الله عز وجل وتجعلون رزقكم انكم تكذبون قال ابن عباس شكركم **حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني انه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح بالحديبية على اثر سماء كانت من الليلة فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم اقبل على الناس فقال هل تدرون ماذا قال ربكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اصبح من عبادي مؤمن بي وكافر فاما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب واما من قال بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب **باب** لا يدري متى يجئ المطر الا الله عز وجل وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم خمس لا يعلمهن الا الله **حدثنا** محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مفتاح الغيب خمس لا يعلمها الا الله لا يعلم احد ما يكون في غد ولا يعلم احد ما يكون في الارحام ولا تعلم نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس باي ارض تموت وما يدري احد متى يجئ المطر

ابواب الكسوف بسم الله الرحمن الرحيم **باب** الصلوة في كسوف الشمس **حدثنا** عمرو بن عون قال حدثنا خالد عن يونس عن الحسن عن ابي بكرة قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فانكسفت الشمس فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يجر رداءه حتى دخل المسجد فدخلنا فصلى بنا ركعتين حتى انجلت الشمس فقال ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد واذا رأيتموهما فصلوا وادعوا حتى يكشف ما بكم **حدثنا** شهاب بن عباد قال اخبرنا ابراهيم بن حميد عن اسمعيل عن قيس قال سمعت ابا مسعود

السحاب · وفی · وقال · انسا · رسول الله · اخبرنا · ثنا · قال هنالك · الليل · مطرنا · فاذا · ثنا

۵۱ قوله اذا هبت الريح. جوابه مقدر تقديره اذا هبت الريح ما يصنع من قول او فعل ووجه دخول هذا الباب في ابواب الاستسقاء ان المراد من الاستسقاء نزول المطر والريح في الغالب يأتي به لان الرياح على اقسام منها الريح الذي يسوق السحب المطر ۱۲ع **۵۲ قوله** عرف ذلك. اي ظهر بها اي اثره يعني تغير وجهه مخافة ان يكون في ذلك الريح ضرر وحذر ان يصيب امته العقوبة بذنوب العاصين منهم كذا في العيني والقسطلاني ۱۲ **۵۳ قوله** نصرت بالصبا. الريح التي تجئ من قبل ظهرك اذا استقبلت القبلة ويقال لها القبول لانها تقابل باب الكعبة اذ مهبها من مشرق الشمس قال ابن الاعرابي مهبها من مطلع الثريا الى بنات النعش ونصرته بالصبا كان يوم الاحزاب وكانوا زهاء اثني عشر الفا حين حاصروا المدينة فارسل الله عليهم ريح الصبا باردة في ليلة شاتية فسفت التراب في وجوههم واطفأت نيرانهم وقلعت خيامهم فانهزموا من غير قتال ومع ذلك فلم يهلك منهم احد ولم يستأصلهم لما علم الله من رأفة نبيه عليه السلام بقومه رجاء ان يسلموا ۱۲ قسطلاني **۵۴ قوله** بالدبور. بفتح الدال التي تجئ من قبل وجهك اذا استقبلت القبلة ايضا فهي تأتي من دبرها ۱۲ قس **۵۵ قوله** يقبض العلم. وذلك بموت العلماء وكثرة الجهلاء وتكثر الزلازل قال المهلب ظهور الزلازل والآيات وعيد من الله تعالى لاهل الارض قال تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا ۱۲ عيني **۵۶ قوله** ويتقارب الزمان. المراد به قرب القيمة او قصر مدة الازمنة عما جرت به العادة كما جاء حتى يكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة الحديث او قصر الاعمار لقلة البركة فيها او تقارب اهل الزمان اي يتقارب صفاتهم في الشر والقبائح ولهذا ذكر على اثره الهرج قيل معناه قرب الآيات بعضها من بعض قيل تطيب تلك الايام حتى لا يستطال وايام السرور قصيرة كذا في العيني وغيره ۱۲ **۵۷ قوله** حتى يكثر فيكم المال. اي لقلة الرجال وقلة الرغبات وقصر الآمال للعلم بقرب الساعة ۱۲ قس **۵۸ قوله** فيفيض. بفتح حرف المضارعة بالرفع استينافا اي هو يفيض وبالنصب عطفا اي يفضل بايدي مالكيه ما لا حاجة لهم به وقيل بل ينتشر في الناس ويعمهم ۱۲ كذا في المجمع قال العيني وانما ذكر هذا الباب في الاستسقاء لان وجود الزلزلة ونحوها يقع غالبا مع نزول المطر ۱۲ **۵۹ قوله** في شامنا ويمننا. الاقليمين المعروفين او البلاد التي عن يميننا وشمالنا اعم منهما ۱۲ قس **۶۰ قوله** يطلع قرن الشيطان. اي امته وحزبه وقال كعب يخرج الدجال من العراق ۱۲ قس **۶۱ قوله** شكركم. اي اطلق الرزق واراد لازمه وهو الشكر او اراد شكر رزقكم وادخل هذه الترجمة في الاستسقاء لان هذه الآية فيمن قالوا الاستسقاء بالانواء على ما روى عبد بن حميد في تفسيره عن ابن عباس وتجعلون رزقكم انكم تكذبون قال الاستمطار بالانواء وبه يطابق الحديث للترجمة لانهم يظنون ان النجم يمطرهم ويرزقهم ويقولون مطرنا بنوء كذا فهذا تكذيبهم كذا في العيني ۱۲ ومر حديث الباب بشرحه في باب يستقبل الامام الناس اذا سلم في صفحة ۱۱۷ **۶۲ قوله** مفتاح الغيب خمس. اي علوم يتوصل بها الى الغيب خمس لا يعلمها غير الله تعالى قال في المجمع فعلم منه وجه التخصيص بالخمس ايضا قال العيني ذكر هذا العدد في مقابلة ما كان القوم يعتقدون انهم يعرفون من الغيب هذه الخمس او لانهم كانوا يسألون عن هذه الخمس على ان التخصيص بالعدد لا يدل على نفي الزائد انتهى مختصرا ۱۲ **۶۳ قوله** كسوف الشمس. وهو نقصان ضوئها والاشهر في السن الفقهاء تخصيص الكسوف بالشمس والخسوف بالقمر وادعى الجوهري انه الافصح قيل هما يستعملان فيهما عيني **۶۴ قوله** فصلى بنا ركعتين. استدل به اصحابنا ان صلوة الكسوف ركعتان وكذلك روى جماعة من الصحابة عنه صلعم ان صلوة الكسوف ركعتان منهم ابن مسعود وعبد الرحمن بن سمرة وسمرة بن جندب ونعمان بن بشير وعبد الله بن عمرو وقبيصة وعلي بن ابي طالب رضي الله عنهم ذكره العيني مع الروايات المروية عنهم ۱۲ **۶۵ قوله** لموت احد. قاله عليه السلام لما مات ابنه ابراهيم وقال الناس انما كسفت لموته ابطالا لما كان عليه الجاهلية يعتقدونه من تاثير الكواكب في الارض ۱۲ قسطلاني

۶۶ كل ما ارتفع من ارض تهامة الى العراق فهو نجد ۱۲ع قس

۶۷ اي زعموا ان المطر لاجل ان الكوكب نا، اي غاب او طلع ۱۲ مجمع

اسماء الرجال

باب اذا هبت الريح سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن ابي مريم المصري محمد بن جعفر المدني حميد بن ابي حميد الطويل باب قول الخ مسلم هو ابن ابراهيم شعبة بن الحجاج العتكي الحكم هو ابن عتيبة مجاهد هو ابن جبر المفسر باب ما قيل الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عبد الرحمن هو ابن هرمز الاعرج ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر محمد بن المثنى العنزي الزمن البصري حسين بن الحسن بن يسار البصري ابن عون عبد الله بن ارطبان البصري نافع مولى ابن عمر باب قول الله الخ اسمعيل بن ابي اويس مالك بن انس الامام صالح بن كيسان المدني المؤدب باب لا يدري الخ محمد بن يوسف الفريابي سفيان هو ابن سعيد الثوري عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر ابواب الكسوف باب الصلوة الخ عمرو بن عون بفتح العين فيهما الواسطي خالد هو ابن عبد الله الواسطي يونس هو ابن عبيد احد ائمة البصرة الحسن هو البصري ابي بكرة نفيع بن الحارث رض شهاب بن عباد العبدي الكوفي ابراهيم هو الرواسي اسمعيل هو ابن ابي خالد البجلي ابا مسعود عقبة بن عمرو بن ثعلبة الانصاري البدري

حل اللغات قزعة قطعة سحاب ثار اي هاج. الجود بفتح الجيم وسكون الواو المطر الكثير. الصبا الريح التي تجئ من قبل ظهرك اذا استقبلت القبلة ۱۲ الدبور بفتح الدال الريح التي تجئ من قبل وجهك اذا استقبلت القبلة. الزلازل جمع زلزلة وهي حركة الارض قرن الشيطان امته وحزبه ۱۲

فجاء جبريل ففعل ذلك فاذا كان الامر كذلك فلا ينبغي التأخير والتساهل في امرها وكون ما فعل عمر بن عبد العزيز تاخيرا وتساهلا كان امرا معلوما عند الكل فلا حاجة الى بيانه فالانكار بل يتم الانكار بحديث الامامة فقط والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله باب قول الله تعالى منيبين اليه الخ) كانه اراد ان الآية تفيد ان ترك الصلوة من افعال المشركين بناء على ان معنى ولا تكونوا من المشركين اي بترك الصلوة وقد قرره الحديث حيث عد فيه الصلوة من الايمان فصار الحديث مبينا لمعنى القرآن والله تعالى اعلم (قوله تكفرها الصلوة والصوم الخ) حاصله على ما ذكروا ويفهم من الاحاديث ان كلا من هذه الاعمال تكفل الصغائر ويرد عليه انه اذا كفرها الصلوة مثلا فماذا يبقى للصوم حتى يكفر قلت المقصود بيان فضل كل من هذه الاعمال بانه يبلغ في الفضل الى ان يكفر الصغائر كلها لو كانت واما وجود التكفير بالفعل فغير لازم

حاشية السندي ص ۷۵

يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر لا يخسفان لموت احد من الناس ولكنهما آيتان من آيات الله فاذا رأيتموها
فقوموا فصلوا حدثنا اصبغ قال اخبرني ابن وهب قال اخبرني عمرو عن عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه عن ابن عمر
انه كان يخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر لا يخسفان لموت احد ولا لحياته ولكنهما آيتان من آيات الله فاذا
رأيتموها فصلوا حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هاشم بن القاسم قال حدثنا شيبان ابو معاوية عن زياد
ابن علاقة عن المغيرة بن شعبة قال كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مات ابراهيم فقال الناس
كسفت الشمس لموت ابراهيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته
فاذا رأيتم فصلوا وادعوا الله **باب الصدقة في الكسوف** حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام
ابن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت خسفت الشمس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالناس فقام فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم قام فاطال القيام وهو دون القيام الاول
ثم ركع فاطال الركوع وهو دون الركوع الاول ثم سجد فاطال السجود ثم فعل في الركعة الاخرى مثل ما فعل في الركعة
الاولى ثم انصرف وقد تجلت الشمس فخطب الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الشمس والقمر آيتان من آيات
الله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رأيتم ذلك فادعوا الله وكبروا وصلوا وتصدقوا ثم قال يا امة محمد والله
ما من احد اغير من الله ان يزني عبده او تزني امته يا امة محمد والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا و
لبكيتم كثيرا **باب النداء بالصلوٰة جامعة في الكسوف** حدثني اسحٰق قال اخبرنا يحيى بن صالح قال
حدثنا معاوية بن سلام الحبشي الدمشقي قال حدثنا يحيى بن ابي كثير قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف الزهري عن عبد الله بن عمرو قال لما كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نودي
ان الصلوٰة جامعة **باب خطبة الامام في الكسوف** وقالت عائشة واسماء خطب النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا
يحيى بن بكير قال حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب ح وحدثني احمد بن صالح قال حدثنا عنبسة قال
حدثنا يونس عن ابن شهاب قال حدثني عروة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت خسفت الشمس في حيوة
النبي صلى الله عليه وسلم فخرج الى المسجد قال فصف الناس وراءه فكبر فاقترأ رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءة طويلة ثم كبر فركع
ركوعا طويلا ثم قال سمع الله لمن حمده فقام ولم يسجد وقرأ قراءة طويلة هي ادنى من القراءة الاولى ثم كبر وركع ركوعا
طويلا هو ادنى من الركوع الاول ثم قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم سجد ثم قال في الركعة الآخرة مثل ذلك فاستكمل
اربع ركعات في اربع سجدات وانجلت الشمس قبل ان ينصرف ثم قام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال هما آيتان من آيات الله لا يخسفان
لموت احد ولا لحياته فاذا رأيتموهما فافزعوا الى الصلوٰة وكان يحدث كثير بن عباس ان عبد الله بن عباس كان يحدث يوم
خسفت الشمس بمثل حديث عروة عن عائشة فقلت لعروة ان اخاك يوم خسفت الشمس بالمدينة لم يزد على ركعتين
مثل الصبح قال اجل لانه اخطأ السنة **باب هل يقول كسفت الشمس او خسفت** وقال الله عز وجل وخسف
القمر حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة

رأيتموها — النبي — الثانية — انجلت — وصف — وهو — رأيتموها — الشمس — حدثني

۵۱ قوله لموت احد - اي خير ولا لحياته اي ولا لولادة شر، قال في شرح السنة زعم اهل الجاهلية ان كسوف الشمس وخسوف القمر يوجب حدوث تغير في العالم من موت وولادة وضرر وقحط ونحوها فاعلم النبي صلعم ان كل ذلك باطل ذكره علي القاري في المرقاة قال العيني فان قلت الحديث ورد في حق من زعم ان ذلك لموت ابراهيم بن النبي صلعم فما فائدة قوله ولا لحياته اذ لم يقل به احد قلت فائدته دفع توهم من يقول لا يلزم من نفي كونه سببا للفقدان ان لا يكون سببا للايجاد فعمم الشارع النفي ۵۲ قوله ثم ركع ك ثم ركع - قال الخطابي اختلفت الروايات في هذا الباب فروى انه ركع ركعتين في اربع ركعات واربع سجدات وروى انه ركعها في ركعتين واربع سجدات وروى انه ركع ركعتين في ست ركعات واربع سجدات وروى انه ركع ركعتين في عشر ركعات واربع سجدات وقد ذكر ابو داؤد انواعا منها قاله العيني قال الطيبي صلوة الكسوف والخسوف ركعتان بالصفة التي ذكرت اي بتكرير الركوع عند الشافعي واحمد واما عند ابي حنيفة فهي ركعتان في كل ركعة ركوع واحد وسجودان ويصلى الكسوف والخسوف بالجماعة عند الشافعي واحمد وفرادى عند ابي حنيفة اي ان لم يوجد امام الجماعة عند الكسوف واما عند مالك فيصلي كسوف الشمس جماعة وخسوف القمر فرادى وركوعها كسائر الصلوات قال ابن حجر ولم ير ابو حنيفة بتكرير الركوع مع صحة الاحاديث به قال علي القاري قال العيني استدل اصحابنا بحديث ابي بكرة الذي رواه البخاري في باب قبل هذا الباب وكذلك روى جماعة من الصحابة عن النبي صلعم ان صلوة الكسوف ركعتان منهم ابن مسعود واخرج حديثه ابن خزيمة في صحيحه ومنهم عبد الرحمن بن سمرة اخرج حديثه مسلم واخرجه الحاكم واخرجه النسائي ومنهم النعمان بن بشير اخرج حديثه الطحاوي ولفظه ان النبي صلعم كان يصلي في كسوف الشمس كما تصلون ركعة وسجدتين وصرح ابن عبد البر بصحة هذا الحديث والحديث اخرجه ابو داؤد والنسائي ايضا ومنهم عبد الله بن عمرو بن العاص اخرج حديثه الطحاوي قال كسفت الشمس على عهد النبي صلعم فقام بالناس فلم يكد يركع ثم ركع فلم يكد يرفع ثم رفع فلم يكد يسجد ثم سجد فلم يكد يرفع ثم رفع وفعل في الثانية مثل ذلك فرفع رأسه وقد امحصت الشمس واخرجه الحاكم وقال صحيح ولم يخرجاه من اجل عطاء بن السائب قلت قد اخرج البخاري لعطاء هذا مقرونا بابي بشر وقال ايوب هو ثقة واخرجه ابو داؤد ايضا واحمد في مسنده والبيهقي في سننه ومنهم قبيصة اخرج حديثه ابو داؤد انتهى كلام العيني ملخصا قال ابن الهمام احاديث تعدد الركوع اضطربت واضطرب فيها الرواة ايضا فمنهم من روى ركوعين كما تقدم ومنهم من روى ثلث ركوعات ونحوها والاضطراب موجب للضعف فوجب ترك روايات التعدد الى غيرها وعن هذا الاضطراب الكثير وفق بعض مشائخنا بحمل روايات التعدد على انه لما اطال في الركوع اكثر من المعهود ولا يسمعون له صوتا على ما تقدم في رواية رفع من خلفه متوهمين رفعه وعدم سماعهم الانتقال فرفع الصف الذي يلي من رفع فلما رأى من خلفه انه عليه السلام لم يرفع فلعلهم انتظروه ان يدركهم فيه فلما يئسوا من ذلك رجعوا الى الركوع فظن من خلفهم انه ركوع بعد ركوع منه عليه السلام فرووا كذلك ثم لعل روايات الثلث والاربع بناء على اتفاق تكرر الرفع من الذي خلف الاول وهذا كله اذا كان الكسوف الواقع في زمنه مرة واحدة فان حمل على انه تكرر مرارا على بعد ان يقع نحو ست مرات في نحو عشر سنين لانه خلاف العادة كان رأينا اولى ايضا لانه لما لم ينقل تاريخ فعل المتاخر فقد وقع التعارض فوجب الاحجام عن الحكم بانه كان التعدد على وجه التثنية او الجمع ثلثا او اربعا او خمسا او كان التعدد المتقي بالجزم باستنان الصلوٰة مع التردد في كيفية معينة من المرويات فيترك ويصار الى المعهود ثم يتضمن ما قدمناه من الترجيح والله سبحانه اعلم انتهى ۱۲

۵۳ قوله اغير - من الغيرة وهو تغير يحصل من الحمية والانفة وذلك محال على الله تعالى وهو مجاز محمول على غاية اظهار غضبه تعالى على الزاني ووجه اتصال هذا الكلام بما قبله من جهة انهم أمروا باستدفاع البلاء بالذكر والصلوة والصدقة ناسب ردعهم عن المعاصي التي هي تجلب البلاء وخص الزنا لانه اعظمها في ذلك ۱۲ ع ۵۴ بتخفيف ان المفسرة ويروى بالتشديد بتقدير خبرها اي ان الصلوة حاضرة ونحو ذلك وجامعة منصوبة على الحال ۱۲ ع ۵۵ اي جاوزها سهوا وتعقب بان عروة تابعي وعبد الله صحابي فالاخذ بفعله اولى لا غير جاري

اسماء الرجال

ابن وهب عبد الله المصري عمرو هو ابن الحارث المصري ابيه قاسم بن محمد بن ابي بكر عبد الله هو المسندي الجعفي ابو جعفر هاشم هو ابو النضر الليثي شيبان ابو معوية النحوي زياد بن علاقة ابو مالك الكوفي المغيرة بن شعبة بن مسعود بن معتب الثقفي اسلم قبل الحديبية باب الصدقة عبد الله بن مسلمة هو القعنبي مالك الامام المدني عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام باب النداء اسحٰق هو ابن منصور او ابن راهويه يحيى ابن صالح الوحاظي وهو حمصي من شيوخ البخاري وربما اخرج عنه بالواسطة يحيى بن ابي كثير الطائي مولاهم ابو نصر اليمامي باب خطبة الامام يحيى هو يحيى بن عبد الله بكير المصري الليث هو ابن سعد المصري عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري عنبسة هو ابن خالد بن يزيد الايلي يونس هو ابن يزيد الايلي عروة هو ابن الزبير بن العوام باب هل يقول الخ سعيد بن عفير بضم العين المهملة الانصاري المصري والرواة الباقية مروا في هذه الصفحة ۱۲ بد

حل اللغات ثم قال في الركعة الآخرة معناه فعل كذا قال القسطلاني اجل نعم اخطأ السنة اي جاوزها افزعوا بفتح الزاء اي التجأوا وتوجهوا ۱۲

كيف فلذا تقول فيمن لا صغيرة له اصلا كالنبي المعصوم فافهم (قوله يمحو الله به الخطايا) خصها العلماء بالصغائر ولا يخفى انه بحسب الظاهر لا يناسب التشبيه بالنهر في ازالة الدرن اذ النهر المذكور لا يبقي من الدرن شيئا اصلا وعلى تقدير ان يبقى فابقاء القليل والصغير اقرب من ابقاء الكثير والكبير كما لا يخفى فاعتبار بقاء الكبائر وارتفاع الصغائر قلب لما هو المعقول نظرا الى التشبيه فلعل ما ذكروا من التخصيص مبني على ان للصغائر تاثيرا في درن الظاهر فقط كما يدل عليه ما ورد في خروج الصغائر عن الاعضاء عند التوضؤ بالماء بخلاف الكبائر فان لها تاثيرا في درن الباطن كما يفيده بعض الاحاديث ان العبد اذا ارتكب المعصية تحصل في قلبه نقطة سوداء ونحو ذلك وقد قال تعالى بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون فكما ان الغسل انما يذهب بدرن الظاهر دون الباطن فكذلك الصلوٰة فتفكر والله تعالى اعلم

ك قوله فقال في كسوف الشمس والقمر الى قوله لا يخسفان هو موضع الترجمة لانه استعمل في كل واحد كل واحد قاله في الخير الجاري قال العيني قيل ان البخاري اورد الترجمة بلفظ الاستفهام اشعارا منه بانه لم يترجح عنده في ذلك شيء وقال لبعضهم ولعله اشارة الى ما رواه ابن عيينة عن الزهري عن عروة لا تقولوا كسفت الشمس ولكن قولوا خسفت وهذا موقوف صحيح رواه سعيد بن منصور عنه قلت ترتيب البخاري يدل على ان الكسوف يقال في الشمس والقمر جميعا لانه ذكر الآية وفيها نسبة الخسوف الى القمر ثم ذكر الحديث وفيها نسبة الخسوف الى الشمس وكذلك يقال بالكسوف فيهما جميعا لان في حديث الباب فقال في كسوف الشمس والقمر انهما آيتان وهذا يرد على عروة فيما روى الزهري عنه وبما ورد في احاديث كثيرة كسفت الشمس واستعمال الكسوف للشمس والخسوف للقمر اصطلاح الفقهاء وذكر الجوهري انه افصح انتهى ١٢

زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يوم خسفت الشمس فقام فكبر فقرأ قراءة طويلة ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع رأسه فقال سمع الله لمن حمده فقام كما هو ثم قرأ قراءة طويلة وهي ادنى من القراءة الاولى ثم ركع ركوعا طويلا وهي ادنى من الركعة الاولى ثم سجد سجودا طويلا ثم فعل في الركعة الاخرة مثل ذلك ثم سلم وقد تجلت الشمس فخطب الناس فقال في كسوف الشمس والقمر انهما آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رأيتموها فافزعوا الى الصلوٰة

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يخوف الله عباده بالكسوف قاله ابو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد بن زيد عن يونس عن الحسن عن ابي بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت احد ولكن يخوف الله بهما عباده ولم يذكر عبد الوارث وشعبة وخالد بن عبد الله وحماد بن سلمة عن يونس يخوف الله بهما عباده وتابعه موسى عن مبارك عن الحسن قال اخبرني ابو بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يخوف الله بهما عباده وتابعه اشعث عن الحسن

باب التعوذ من عذاب القبر في الكسوف **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى ابن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان يهودية جاءت تسألها فقالت لها اعاذك الله من عذاب القبر فسألت عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم أيعذب الناس في قبورهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عائذا بالله من ذلك ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات غداة مركبا فخسفت الشمس فرجع ضحى فمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ظهراني الحجر ثم قام يصلي وقام الناس وراءه فقام قياما طويلا ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم رفع فسجد ثم قام فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم رفع فسجد وانصرف فقال ما شاء الله ان يقول ثم امرهم ان يتعوذوا من عذاب القبر

باب طول السجود في الكسوف **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن عبد الله بن عمرو انه قال لما كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نودي ان الصلوٰة جامعة فركع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين في سجدة ثم قام فركع ركعتين في سجدة ثم جلس ثم جلي عن الشمس قال وقالت عائشة رضي الله عنها ما سجدت سجودا قط كان اطول منها

باب صلوٰة الكسوف جماعة وصلى لهم ابن عباس في صفة زمزم وجمع علي بن عبد الله بن عباس وصلى ابن عمر **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس قال انخسفت الشمس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام قياما طويلا نحوا من قراءة سورة البقرة ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم سجد ثم قام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول

النبي | وقام | وهو | رأيتموها قال | يخوف بهما عباده | ان الله تعالى يخوف بهما عباده | ثم قام | قيام | ثم رفع | عمر | النبي ان | حتى منه | ابن عباس بهم | رسول الله

١٢ ك قوله يخوف الله بهما عباده فيه رد على اهل الهيأة حيث قالوا ان الكسوف امر عادي لا تاخير فيه ولا تقديم لانه لو كان كما زعموا لم يكن فيه تخويف ولا فزع ولم يكن للامر بها بالصلوٰة والصدقة معنى ولئن سلمنا ذلك فالتخويف باعتبار انه يذكر بالقيمة لكونه انموذجا قال الله تعالى فاذا برق البصر وخسف القمر الآية ١٢ قس

ك قوله وتابعه موسى اي تابع يونس في روايته عن الحسن موسى عن مبارك واختلف في المراد بموسى فقيل هو موسى بن اسمعيل التبوذكي وجزم به الحافظ المزي وقيل هو موسى بن داود الضبي ومال اليه الحافظ الدمياطي وجماعة قاله العيني وفي القسطلاني لكن رجح الحافظ ابن حجر الاول بان ابن اسمعيل معروف في رجال البخاري بخلاف ابن داود انتهى ١٢ ك قوله عن مبارك وهو ابن فضالة بن ابي امية القرشي العدوي البصري فيه مقال واراد البخاري تنصيص الحسن على سماعه من ابي بكرة ١٢ ع ك قوله وتابعه الاشعث يعني ابن عبد الملك الحمراني عن الحسن يعني في حذف قوله يخوف الله بهما عباده وقد وصل النسائي هذه الطريقة وابن حبان وغيرها من طرق عن اشعث عن الحسن وليس فيها ذلك واعلم انه وقع متابعة اشعث في بعض الروايات عقيب متابعة موسى والصواب تقديمه لما بيناه من خلو رواية اشعث من قوله يخوف بهما عباده قاله العسقلاني قال العيني قلت لا يلزم من متابعة اشعث لمبارك بن فضالة في الرواية عن الحسن ان يكون فيه ذكر التخويف لان مجرد المتابعة يكفي في الرواية ١٢ ك قوله عائذا بالله على وزن فاعل مصدر كما في قولهم عافاه الله عافية تقديره اعوذ عائذا بالله او منصوب على الحال وذو الحال محذوف تقديره اعوذ حال كوني عائذا بالله وروي بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اي انا عائذ بالله ١٢ ع ك قوله من ذلك اي من عذاب القبر فان قلت هل كان عليه السلام يعلم ذلك ولا يتعوذ او كان يتعوذ ولم تشعر به او سمع ذلك عن اليهودية فتعوذ اجاب التوربشتي بان الطحاوي نقل انه عليه السلام سمع اليهودية بذلك فارتاع ثم اوحي اليه بعد ذلك بفتنة القبر او انه عليه السلام لما رأى استغراب عائشة حيث سمعت ذلك من اليهودية وسألته عنه اعلن به بعد ما كان يسر ليترسخ ذلك في عقائد امته ويكونوا منه على خيفة انتهى ١٢ ك قوله ظهراني الحجر الالف والنون في ظهراني زائدتان من ظهري الحجرات وقيل لفظ ظهراني بتمامه مقحم كذا قاله الكرماني والحجر كصرد جمع حجرة والمراد بيوت ازواج النبي صلعم كذا في العيني ١٢ ك قوله ثم امرهم ان يتعوذوا الخ هو محل الترجمة فان قلت ما وجه مناسبة بصلوٰة الكسوف قلت كما ان الكسوف ذا ظلمة كذلك لحد القبر فيخاف منها كما يخاف من هذه قاله الكرماني وسيجيء الحديث في الصفحة الآتية مع بعض متعلقاته ١٢ ك قوله في صفة زمزم والصفة موضع مظلل يجلس في دار او حوش وقال الكرماني صفه بضم المهملة وفي بعضها بالمعجمة وهي بالكسر والفتح جانب الوادي وصفتاه جانباه كذا ذكره العيني قال ابن حجر لا معنى لها ههنا الا بطريق التجوز ١٢ ك قوله ابن عباس اي صلى للقوم عبد الله بن عباس رض في صفة زمزم اي صلوٰة الكسوف جماعة رواه ابن ابي شيبة وغيره ١٢

اسماء الرجال

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم قتيبة ابو رجاء الثقفي حماد بن زيد بن درهم الازدي البصري يونس هو ابن عبيد احد ائمة البصرة الحسن بن ابي الحسن البصري الانصاري مولاهم ابي بكرة نفيع بن الحارث باب التعوذ الخ عبد الله بن مسلمة هو القعنبي مالك هو الامام المدني يحيى هو ابن سعيد القطان باب طول السجود الخ ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوي يحيى هو ابن ابي كثير اليماني ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف باب صلوٰة الكسوف الخ وجمع علي بن عبد الله التابعي المدعو بالسجاد لانه كان يسجد كل يوم الف سجدة ومراد المؤلف بذلك كلا الاستشهاد على مشروعية الجماعة في صلوٰة الكسوف عبد الله بن مسلمة هو القعنبي مالك هو ابن انس الامام زيد بن اسلم العدوي مولى عمر عطاء بن يسار مولى ميمونة رض ٤ ك وفي العيني تابع اشعث مبارك بن فضالة ١٢ عمه ك مقصور منون فوق الضحوة وهي ارتفاع اول النهار ١٢ قس ع ك النصب على الاغراء اي الزموا ونصب جامعة على الحال ١٢ ك للعه اي صلى بالجماعة وهذا لا يشك فيه لكن الراوي طوى ذكره اما اختصارا او اعتمادا على القرينة وبه المطابقة ١٢ ع * **حل اللغات** ضحى بضم الضاد المعجمة مقصورا منونا ارتفاع اول النهار الحجر كصرد جمع حجرة ١٢

(قوله ان احدكم اذا صلى يناجي ربه فلا يتفلن عن يمينه) تفريع النهي بالفاء على المناجاة يفيدان علة النهي هي المناجاة وسيجيء التعليل بها صريحا ولعل تقرير العلة هو ان المناجاة مما يشتغل بكتابتها كاتب اليمين فينبغي توقيره حال كتابته المناجاة كما ينبغي توقير من يناجيه فلا يتفل بين يديه فافهم (قوله اعتدلوا في السجود) اي توسطوا بين الافتراش والقبض بوضع الكفين على الارض ورفع المرفقين عن الجنبين والبطن عن الفخذ (قوله فابردوا بالصلوٰة) حقيقة الابراد الدخول في البرد والباء للتعدية والمعنى ادخال الصلوٰة في البرد وقد جاءت عن موضع الباء في كثير من الروايات والاقرب انها تعليلية او بمعنى الباء وقيل على تضمين معنى التاخر اي تاخروا عن الصلوٰة مبردين انتهى قلت ولا يخفى بعده اذ معنى تأخروا عن الصلوٰة تبعدوا عنها وتجنبوا وهو يرجع الى النهي عن الصلوٰة وهو ليس بمراد وانما المراد تاخير الصلوٰة عن اول وقتها الى زمان الدخول في

ﻟﻪ قوله رأيناك تكعكعت. وفي رواية تكعكعت معناهما تأخرت وقال ابن عبد البر معناه تقهقرت وهو الرجوع الى وراءه وقال ابو عبيد كعكعته فتكعكع هذا يدل على ان كعكع متعد وتكعكع لازم فعلے هذا معناه رأيناك كعكعت نفسك واما رواية تكعكعت فظاهرة. ع ٥٢ قوله رأيت الجنة ظاهره من رؤية العين كشف الله تعالى الحجاب وطوى المسافة التي بينه وبين الجنة حتى امكنه ان يتناول منها عنقودا كما ورد بلفظ دنت مني الجنة ومن العلماء من حمل هذا على ان الجنة مثلت له في الحائط كما ترى الصورة في المرأة فرأى جميع ما فيها كما ورد لقد مثلت وفي رواية مسلم لقد صورت ومنهم من تأول الرؤية بالعلم وقد ابعد لعدم المانع من الاخذ بالحقيقة والعدول عن الاصل من غير ضرورة. كذا في العيني ٥٣ قوله وتناولت عنقودا اي وضعت يدي عليه بحيث كنت قادرا على تحويله لكن لم يقدر لي قطفه ولو اصبته اي لو تمكنت من قطفه وفي حديث عقبة بن عامر عند ابن خزيمة ما يشهد لهذا التأويل حيث قال فيه اهوى بيده ليتناول شيئا قال القسطلاني وفي التوشيح ولمسلم مددت يدي وانا اريد ان اتناول من ثمرها لتنظروا اليه ثم بدا لي ان لا افعل ولاحمد فحيل بيني وبينه اي لم يؤذن لي انتهى ٥٤ قوله ما بقيت الدنيا. اي مدة بقاء الدنيا لان طعام الجنة لا ينفد دائما وثمار الجنة لا مقطوعة ولا ممنوعة ﻋﻤﺪﺓ القاري ٥٥ قوله يكفرن العشير. كذا وقع للجمهور عن مالك بدون الواو وفي رواية يحيى بن يحيى ويكفرن بزيادة واو وقال السيوطي اتفقوا على انها غلط منه وقوله يكفرن الاحسان قال العيني وغيره كانه تفسير لقوله يكفرن العشير لان المقصود كفر احسان العشير لا كفر ذاته والعشير هو الزوج والمراد من كفران الاحسان تغطيته وعدم الاعتراف به او جحده وانكاره كما يدل عليه آخر الحديث انتهى ٥٦ قوله فاشارت بيدها الى السماء يعني انكسفت الشمس فاذا الناس قيام لصلوة الكسوف ﻙ ٥٧ قوله آية. اي آية اي علامة لعذاب الناس فاشارت اي نعم ع قس ٥٨ قوله الا وقد رأيته. قال الكرماني فان قلت لفظ الشئ اعم العام وقد وقع نكرة في سياق النفي ايضا ولكن بعض الاشياء مما لا يصح رؤيته قلت قال الاصوليون ما من عام الا وقد خص الا الله بكل شئ عليم ونحوه والمخصص قد يكون عقليا وعرفيا فالعقل خصصه بما يصح رؤيته والعرف بما يتعلق بامور الدين والجزاء ونحوهما انتهى ٥٩ قوله حتى الجنة والنار. بالرفع فيهما على ان حتى ابتدائية والجنة مبتدأ حذف خبره اي حتى الجنة رأيته والنار عطف عليه والنصب على انها عاطفة على الضمير المنصوب في رأيته والجر على انها جارة قسطلاني ومر الحديث في كتاب العلم في ص١٨ ٦٠ قوله عائذا بالله. اي اعوذ عائذا بالله اي اعوذ عياذا بالله وبالرفع اي انا عائذ بالله عيني ٦١ قوله الحجر. بضم المهملة وفتح الجيم جمع حجرة والمراد بها بيوت ازواج النبي صلعم ومناسبته للترجمة تؤخذ من قوله فصلى رسول الله صلعم يعني في المسجد وقد صرح مسلم بذكر المسجد في رواية هذا الحديث. كذا في العيني ٦٢ قوله ما شاء الله ان يقول. مما ذكر في حديث عروة من امره لهم بالصلوة والصدقة والذكر وغير ذلك قس ٦٣ قوله ان يتعوذوا من عذاب القبر لعظم هوله وايضا فان ظلمة الكسوف اذا غمت الشمس تناسب ظلمة القبر والشئ بالشئ يذكر فيخاف من هذا كما يخاف من هذا قس وكما يستنبط منه انه يدل على ان عذاب القبر حق واهل السنة مجمعون على الايمان به والتصديق به ولا ينكره الا مبتدع وان من لا علم له بذلك لا يأثم وان من سمع بذلك وجب عليه ان يسأل اهل العلم ليعلم صحته وفيه ان وقت صلوة الكسوف الضحى على ما صلى صلعم بحسب حصول الكسوف فيه والعلماء اختلفوا فيه قال الشافعي يصلي في كل وقت نصف النهار وبعد العصر والصبح وقال الحنفية وقتها المستحب كسائر الصلوات ولا تصلى في الاوقات المكروهة وقال اسحق يصلون بعد العصر ما لم تصفر الشمس وبعد صلوة الصبح ولو كسفت في الغروب لم تصل جماعة ولو طلعت كسوفة لم تصل حتى تحل النافلة وبه قال مالك واحمد ﻋﻴﻨﻲ مختصرا.

ثم سجد ثم انصرف وقد تجلت الشمس فقال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رأيتم ذلك فاذكروا الله قالوا يا رسول الله رأيناك تناولت شيئا في مقامك ثم رأيناك تكعكعت فقال اني رأيت الجنة وتناولت عنقودا ولو اصبته لاكلتم منه ما بقيت الدنيا وأريت النار فلم ار منظرا كاليوم قط افظع ورأيت اكثر اهلها النساء قالوا بم يا رسول الله قال بكفرهن قيل يكفرن بالله قال يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احداهن الدهر كله ثم رأت منك شيئا قالت ما رأيت منك خيرا قط

باب صلوة النساء مع الرجال في الكسوف **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن امرأته فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر انها قالت اتيت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين خسفت الشمس فاذا الناس قيام يصلون فاذا هي قائمة تصلي فقلت ما للناس فاشارت بيدها الى السماء وقالت سبحان الله فقلت آية فاشارت اي نعم قالت فقمت حتى تجلاني الغشي فجعلت اصب فوق رأسي الماء فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حمد الله واثنى عليه ثم قال ما من شئ كنت لم اره الا وقد رأيته في مقامي هذا حتى الجنة والنار ولقد اوحي الي انكم تفتنون في القبور مثل او قريبا من فتنة الدجال لا ادري ايتهما قالت اسماء يؤتى احدكم فيقال له ما علمك بهذا الرجل فاما المؤمن او قال الموقن لا ادري اي ذلك قالت اسماء فيقول محمد رسول الله جاءنا بالبينات والهدى فاجبنا وآمنا واتبعنا فيقال له نم صالحا فقد علمنا ان كنت لموقنا واما المنافق او المرتاب لا ادري ايتهما قالت اسماء فيقول لا ادري سمعت الناس يقولون شيئا فقلته

باب من احب العتاقة في كسوف الشمس **حدثنا** ربيع بن يحيى قال حدثنا زائدة عن هشام عن فاطمة عن اسماء قالت لقد امر النبي صلى الله عليه وسلم بالعتاقة في كسوف الشمس

باب صلوة الكسوف في المسجد **حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة ان يهودية جاءت تسألها فقالت اعاذك الله من عذاب القبر فسألت عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم ايعذب الناس في قبورهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عائذا بالله من ذلك ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات غداة مركبا فكسفت الشمس فرجع ضحى فمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ظهراني الحجر ثم قام فصلى وقام الناس وراءه فقام قياما طويلا ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع وقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم رفع ثم سجد سجودا طويلا ثم قام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم قام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم سجد وهو دون السجود الاول ثم انصرف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقول ثم امرهم ان يتعوذوا من عذاب القبر

باب لا تنكسف الشمس لموت احد ولا لحياته رواه ابو بكرة والمغيرة وابو موسى وابن عباس وابن عمر **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن اسمعيل قال حدثني قيس عن ابي مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد ولكنهما آيتان من آيات الله فاذا رأيتموهما فصلوا **حدثنا**

ابنة — واذا هي — ان نعم — لموقنا — ايتهما — حدثني الربيع — ابنة — عائذ اي انا عائذ — فقام — فسجد فقام — ٢ ثم رفع — ٢ ابن سعيد — ٢ ولا لحياته

اسماء الرجال

باب صلوة النساء عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك هو الامام ابن انس الاصبحي المدني هشام بن عروة بن الزبير بن العوام باب العتاقة الخ ربيع بن يحيى البصري زائدة بن قدامة الثقفي الكوفي هشام هو ابن عروة السابق فاطمة بنت المنذر ابن الزبير اسماء بنت الصديق رض باب صلوة الكسوف الخ اسمعيل بن عبد الله بن ابي اويس المدني ابو عبد الله مالك الامام يحيى بن سعيد هو الانصاري عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد الانصارية باب لا تنكسف الشمس الخ رواه ابو بكرة نفيع ابن الحارث والمغيرة بن شعبة تقدم حديثهما في اول باب الكسوف مسدد هو ابن مسرهد ابو الحسن البصري يحيى هو ابن سعيد القطان البصري اسمعيل هو ابن ابي خالد الاحمسي الكوفي قيس هو ابن ابي حازم الكوفي ابي مسعود عقبة بن عامر الانصاري البدري رض

حل اللغات تكعكعت تأخرت وقيل تقهقرت اي رجعت عنقود خوشه انگور ما بقيت الدنيا اي مدة بقائها فظع اقبح واشنع العشير الزوج المرتاب بضم الميم الشاك العتاقة عتق الرقيق الحجر بضم الحاء كصرد والمراد بها بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم.

البرد والفرق بين المعنيين ظاهر عند التأمل ولو قدرنا فاخروا الصلوة عن الصلوة اي عن اول وقتها مبردين كان زيادة تكلف مستغنى عنه والله تعالى اعلم (قوله فان شدة الحر من فيح جهنم) فيكون الوقت مظهر الآثار الغضب والعمل عند ظهور آثار الرضا اقرب الى القبول منه عند ظهور آثار الغضب فقد يقبل عند الرضا ما لا يقبل عند الغضب والله تعالى اعلم (قوله اشد ما تجدون الخ) اي فنفس النار في الوقتين اشد ما تجدون من الحر والبرد في الوقتين (قوله حتى رأينا الخ) اي استمر على القول حتى رأينا (قوله يصلي الصبح واحدنا يعرف جليسه) المراد بفرغ من صلوة الصبح لا يشرع فيها كما بينه سائر الروايات (قوله باب تأخير الظهر الى العصر) لا يخفى انه لا دلالة في لفظ الحديث على التأخير لجواز ان ما فعله يكون من باب التقديم فكانه اشار بهذه الترجمة الى توجيه الحديث بانه لا يحمل على الجمع بين الصلاتين

عبدُ الله بنُ محمد قال حدثنا هشام قال اخبرنا معمر عن الزهري وهشام بن عروة عن عروة عن عائشة قالت كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس فاطال القراءة ثم ركع فاطال الركوع ثم رفع رأسه فاطال القراءة وهي دون قراءته الاولى ثم ركع فاطال الركوع وهو دون ركوعه الاول ثم رفع رأسه فسجد سجدتين ثم قام فصنع في الركعة الثانية مثل ذلك ثم قام فقال ان الشمس والقمر لا يخسفان لموت احد ولا لحياته ولكنهما ايتان من ايات الله يريهما عباده فاذا رأيتم ذلك فافزعوا الى الصلوة

باب الذكر في الكسوف رواه ابن عباس **حدثنا** محمد بن العلاء حدثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى قال خسفت الشمس فقام النبي صلى الله عليه وسلم فزعا يخشى ان تكون الساعة فاتى المسجد فصلى باطول قيام وركوع وسجود رأيته قط يفعله وقال هذه الايات التي يرسل الله عز وجل لا تكون لموت احد ولا لحياته ولكن يخوف الله بها عباده فاذا رأيتم شيئا من ذلك فافزعوا الى ذكر الله ودعائه واستغفاره

باب الدعاء في الكسوف قاله ابو موسى وعائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو الوليد قال حدثنا زائدة قال حدثنا زياد بن علاقة قال سمعت المغيرة بن شعبة يقول انكسفت الشمس يوم مات ابراهيم فقال الناس انكسفت الشمس لموت ابراهيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رأيتموهما فادعوا الله وصلوا حتى ينجلي

باب قول الامام في خطبة الكسوف اما بعد وقال ابو اسامة **حدثنا** هشام قال اخبرتني فاطمة بنت المنذر عن اسماء قالت فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تجلت الشمس فخطب فحمد الله بما هو اهله ثم قال اما بعد

باب الصلوة في كسوف القمر **حدثنا** محمود قال حدثنا سعيد بن عامر عن شعبة عن يونس عن الحسن عن ابي بكرة قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا يونس عن الحسن عن ابي بكرة قال خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج يجر رداءه حتى انتهى الى المسجد وثاب الناس اليه فصلى بهم ركعتين فانجلت الشمس فقال ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله وانهما لا يخسفان لموت احد فاذا كان ذلك فصلوا وادعوا حتى يكشف ما بكم وذلك ان ابنا للنبي صلى الله عليه وسلم يقال له ابراهيم مات فقال الناس في ذلك

باب صب المرأة على رأسها الماء اذا اطال الامام القيام في الركعة الاولى

باب الركعة الاولى في الكسوف اطول **حدثنا** محمود بن غيلان قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا سفين عن يحيى عن عمرة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم في كسوف الشمس اربع ركعات في سجدتين الاول الاول اطول

باب الجهر بالقراءة في الكسوف **حدثنا** محمد بن مهران قال حدثنا الوليد قال حدثنا ابن نمر سمع ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت جهر النبي صلى الله عليه وسلم في صلوة الخسوف بقراءته فاذا فرغ من قراءته كبر فركع واذا رفع من الركعة قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم يعاود القراءة في صلوة الكسوف اربع ركعات في ركعتين واربع سجدات وقال الاوزاعي وغيره سمعت الزهري عن عروة عن عائشة ان الشمس خسفت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث مناديا الصلوة جامعة فتقدم فصلى اربع ركعات في ركعتين واربع سجدات قال واخبرني عبد الرحمن بن نمر سمع ابن شهاب مثله قال الزهري فقلت ما صنع اخوك ذلك عبد الله بن الزبير ما صلى الا ركعتين مثل الصبح اذا صلى بالمدينة قال اجل انه اخطأ السنة تابعه سليمن بن كثير وسفين بن حسين عن الزهري في الجهر

---

۵۱ قوله مثل ذلك. اى المذكور من الركوعين وطولهما وطول القراءة في القيامين ثم انصرف من صلاته ۱۲ قس ۵۲ قوله يريهما عباده ليتفرغوا للعبادة ويتقربوا اليه بانواع قرباته ۱۲ قس ۵۳ قوله رواه ابن عباس. اى روى الذكر في الكسوف عبد الله بن عباس عن النبي صلعم وقد تقدم حديثه في باب صلوة الكسوف جماعة وفيه فاذا رأيتم ذلك فاذكروا الله ۱۲ عمدة القاري ۵۴ قوله ان تكون الساعة بالضم على ان كان تامة اى تخشى ان تحضر الساعة او نا قصة والساعة اسمها والخبر محذوف او العكس قيل لعله خشى ان يكون الكسوف مقدمة لبعض الاشراط كطلوع الشمس من مغربها مع استحضار قوله تعالى وما امر الساعة الا كلمح البصر او هو اقرب وقيل غير ذلك قال في التلخيص قال القسطلاني واستشكل هذا لكون الساعة لها مقدمات كثيرة لم تكن وقعت كفتح البلاد واستخلاف الخلفاء وخروج الخوارج ثم الاشراط كطلوع الشمس من مغربها والدابة والدجال والدخان وغير ذلك واجيب باحتمال ان يكون هذا قبل ان يعلمه الله تعالى بهذه العلامة فهو يتوقع الساعة كل لحظة وعورض بان قصة الكسوف متاخرة جدا فقد تقدم ان موت ابراهيم كان في العاشرة كما اتفق عليه الاخبار وان الراوي ظن ان الخشية لذلك لقرينة قامت عنده لكن لا يلزم من ظنه ان النبي صلعم خشي ذلك حقيقة وقيل انه عليه السلام جعل ما سيقع كالواقع اظهارا لتعظيم شان الكسوف وتنبيها لامته اذا وقع بعده يخشون امر ذلك ويفزعون الى ذكر الله والصلوة والصدقة لان ذلك مما يدفع الله به البلايا انتهى مختصرا قال الكرماني هذا تمثيل من الراوي كانه قال فزع كالخاشي ان يكون القيامة والا فكان النبي صلعم عالما بان الساعة لا تقوم وهو بين اظهرهم وقد وعد الله اعلاء دينه على الاديان كلها ولم يبلغ الكتاب اجله انتهى وقال العيني اوجه الوجوه ما قال الكرماني وقال السيوطي لعله كان قبل اعلامه صلعم بها وخشي ان ذلك بعض المقدمات او مقدمة لبعض الاشراط كطلوع الشمس من مغربها او ظن النسخ في الاخبار ۱۲ ۵۵ قوله انكسفت الشمس الخ. قال العيني اشار الكرماني الى وجه مطابقة الحديث بالترجمة بان معرفة الصلوة في كسوف الشمس تغني عن معرفة الصلوة في كسوف القمر فلذلك ذكر كسوف الشمس وترجم عليه الصلوة في كسوف القمر قلت هذا ليس بسديد وحكى ابن التين انه وقع في رواية الاصيلي في هذا الحديث انكسف القمر بدل الشمس فان صحت هذه الرواية فالمطابقة ظاهرة واجاب بعضهم بان هذا الحديث مختصر من مطوله الذي فيه فاذا كان ذلك فصلوا بعد قوله ان الشمس والقمر الحديث ويوخذ منه المقصود ۱۲ ۵۶ قوله حتى يكشف ما بكم بضم اوله وفتح الشين وفي رواية حتى ينكشف غاية لمقدر اى صلوا من ابتداء الخسوف منتهين اما الى الانجلاء او احداث الله امرا وهذا موضع الترجمة اذ امر بالصلوة بعد قوله ان الشمس والقمر ۱۲ قس ۵۷ قوله فقال الناس في ذلك اى قالوا ما كانوا يعتقدونه من ان النيرين توجبان تغيرا في العالم من موت وضرر فاعلم صلعم ان ذلك باطل ۱۲ قس ۵۸ قوله باب صب المرأة الخ قال صاحب التوضيح لم يذكر البخاري فيه حديثا فكانه اكتفى بحديث اسماء الذي مضى في باب صلوة النساء مع الرجال في الكسوف قلت ما ابعد هذا عن القبول والاوجه ما قيل فيه ان المصنف ترجم بها واخلى بياضا ليذكر لها طريقا وحديثا كما جرت عادته فلم يحصل غرضه وكان الاليق بهذه الترجمة حديث اسماء المذكور قبل سبعة ابواب فانه نص فيها ۱۲ ع ۵۹ قوله باب الجهر بالقراءة في الكسوف حمل الشافعية والمالكية وابو حنيفة وجمهور الفقهاء حديث الباب على كسوف القمر واحتجوا بحديث سمرة قال صلى بنا النبي صلعم في كسوف الشمس لا نسمع له صوتا رواه الترمذي وصححه وكذا بحديث ابن عباس واجاب من قال بالجهر منهم ابو يوسف ومحمد واحمد واسحق بانه يجوز انهم لم يسمعا لبعدهما عنه صلعم واحتجوا بحديث الباب ونحوه ۱۲ كذا في العيني ۶۰ قوله ما صنع اخوك ذلك اشار به الى ما فعله اخوه في صلوة الكسوف حيث صلى ركعتين مثل الصبح بلا تكرار الركوع ومر بيانه في ص ۱۴۲ في باب خطبة الامام في الكسوف ۱۲ ۶۱ قوله اخطأ السنة اذ صلى مثل صلوة الصبح ۶۲ بتقدير حرف النفي قبل رأيته كما في قوله تعالى تفتؤ تذكر يوسف لان قط انما يقع بعد الماضي المنفي ۱۲

اسماء الرجال

عبد الله بن محمد المسندي هشام هو ابن يوسف الصنعاني معمر بن راشد الازدي مولاهم البصري الزهري هو ابن شهاب هشام بن عروة بن الزبير بن العوام عروة والد هشام المذكور باب الذكر في الكسوف محمد بن العلاء الهمداني ابو كريب الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة الكوفي بريد بضم ابن عبد الله بن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري ابي بردة جد بريد المذكور ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري باب الدعاء ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي زائدة هو ابن قدامة الكوفي المغيرة بن شعبة الثقفي باب قول الامام الخ هشام هو ابن عروة بن الزبير اسماء بنت ابي بكر الصديق رض باب الصلوة الخ محمود بن غيلان المروزي سعيد بن عامر الضبعي البصري شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي يونس هو ابن عبيد احد الائمة البصري الحسن بن ابي الحسن البصري ابو معمر عبد الله بن عمرو المنقري المقعد عبد الوارث بن سعيد التنوري يونس والذان بعده مروا آنفا باب الركعة الاولى الخ محمود بن غيلان المروزي ابو احمد محمد بن عبد الله الزبيري الكوفي سفيان هو الثوري يحيى بن سعيد الانصاري عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية باب الجهر بالقراءة الخ محمد بن مهران الرازي الوليد بن مسلم القرشي الاموي الدمشقي ابن نمر كقمر عبد الرحمن الدمشقي ابن شهاب هو الزهري عروة بن الزبير بن العوام تابعه اي تابع ابن نمر سليمان بن كثير العبدي فيما وصله احمد وهما ضعيفان سليمان بن حسين فيما وصله الترمذي

في الوقت حتى يقال يمكن ان يكون من باب التقديم او من باب التاخير بل يحمل على تاخير الصلوة الاولى الى اخر وقتها وضمها الى الثانية فعلا وهذا التامل في الحديث هو الذي اعتمده كثير من المحققين وهو اقرب ما قيل فيه والله تعالى اعلم (قوله الذي تفوته صلوة العصر) المتبادر من الفوت هو ان لا يكون باختيار من العبد فعلى هذا قوله فكانما وتر اهله وماله اشارة الى ما فاته من الخير بفوت الصلوة وهو المناسب بجعل المصنف الفوت في مقابلة الترك لكن على هذا يشكل اضافة الاثم الى الفوت الا ان يراد بالاثم ما يلحقه من الضرر ولو بفوات الفضل وقال المحقق ابن حجر اشار بذكر الاثم الى ان المراد بالفوت تاخيرها عن وقت الجواز بغير عذر لان الاثم انما يترتب على ذلك انتهى (قوله من ترك صلوة العصر الخ) اى والتساهل التاخير في مثل هذا اليوم ربما يؤدي الى الترك (قوله فان استطعتم ان لا تغلبوا الخ) على بناء المفعول اى ان لا يغلبكم الشيطان على تفويت

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما جاء في سجود القرآن وسنتها حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت الاسود عن عبد الله قال قرأ النبي صلى الله عليه وسلم النجم بمكة فسجد فيها وسجد من معه غير شيخ اخذ كفا من حصى او تراب فرفعه الى جبهته وقال يكفيني هذا فرأيته بعد قتل كافرا **باب** سجدة تنزيل السجدة حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن سعد بن ابراهيم عن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الجمعة في صلوة الفجر الم تنزيل السجدة وهل اتى على الانسان **باب** سجدة ص حدثنا سليمن بن حرب وابو النعمان قالا حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال ص ليس من عزائم السجود وقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يسجد فيها **باب** سجدة النجم قاله ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق عن الاسود عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ سورة النجم فسجد بها فما بقي احد من القوم الا سجد فاخذ رجل من القوم كفا من حصى او تراب فرفعه الى وجهه وقال يكفيني هذا قال عبد الله فلقد رأيته بعد قتل كافرا **باب** سجود المسلمين مع المشركين والمشرك نجس ليس له وضوء وكان ابن عمر يسجد على غير وضوء حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم سجد بالنجم وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والانس ورواه ابراهيم بن طهمان عن ايوب **باب** من قرأ السجدة ولم يسجد حدثنا سليمن بن داود ابو الربيع قال حدثنا اسمعيل بن جعفر قال اخبرنا يزيد بن خصيفة عن ابن قسيط عن عطاء بن يسار انه اخبره انه سأل زيد بن ثابت فزعم انه قرأ على النبي صلى الله عليه وسلم والنجم فلم يسجد فيها حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا ابن ابي ذئب قال حدثنا يزيد بن عبد الله بن قسيط عن عطاء بن يسار عن زيد بن ثابت قال قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم والنجم فلم يسجد فيها **باب** سجدة اذا السماء انشقت حدثنا مسلم بن ابراهيم ومعاذ بن فضالة قالا حدثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة قال رأيت ابا هريرة قرأ اذا السماء انشقت فسجد بها فقلت يا ابا هريرة الم ارك تسجد قال لو لم ار النبي صلى الله عليه وسلم سجد لم اسجد **باب** من سجد لسجود القارئ وقال ابن مسعود لتميم بن حذلم وهو غلام فقرأ عليه سجدة فقال اسجد فانك امامنا فيها حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ علينا السورة فيها السجدة فيسجد ونسجد حتى ما يجد احدنا موضع جبهته **باب** ازدحام الناس اذا قرأ الامام السجدة حدثنا بشر بن ادم قال حدثنا علي بن مسهر قال اخبرنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ السجدة ونحن عنده فيسجد ونسجد معه فنزدحم حتى ما يجد احدنا لجبهته موضعا يسجد عليه **باب** من رأى ان الله عز وجل لم يوجب السجود وقيل لعمران بن حصين الرجل يسمع السجدة ولم يجلس لها قال ارأيت لو قعد لها كأنه لا يوجبه عليه قال سلمان ما لهذا غدونا وقال عثمان انما السجدة على من استمعها وقال الزهري لا يسجد الا ان يكون طاهرا فاذا سجدت وانت في حضر فاستقبل القبلة فان كنت راكبا فلا عليك حيث كان وجهك وكان السائب بن يزيد لا يسجد لسجود القاص حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني ابو بكر بن ابي مليكة عن عثمان بن عبد الرحمن

---

۵۱ قوله وسنتها - اي سنة سجدة التلاوة وللاصيلي وسنته بتذكير الضمير اي سنة السجود وليس في رواية ابي ذر ذكر البسملة كذا في العيني قال القسطلاني وهي من السنن المؤكدة عند الشافعية لحديث ابن عمر عند ابي داود والحاكم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ علينا القرآن فاذا مر بالسجدة كبر وسجد وسجدنا معه وقال المالكية هي سنة او فضيلة قولان مشهوران وقال الحنفية واجبة لقوله تعالى واسجدوا وقوله واسجد واقترب ومطلق الامر للوجوب ولنا ان زيد بن ثابت قرأ على النبي صلعم والنجم فلم يسجد رواه الشيخان وقول عمر امرنا بالسجود يعني للتلاوة فمن سجد فقد اصاب ومن لم يسجد فلا اثم عليه رواه البخاري انتهى قال العيني الجواب عن حديث زيد بن ثابت ان معناه لم يسجد على الفور ولا يلزم منه انه ليس في النجم سجدة ولا فيه نفي الوجوب وما روي عن عمر فموقوف وليس بحجة عندهم انتهى ۱۲ ع **۵۲ قوله** غير شيخ هو امية بن خلف كما يأتي في سورة النجم ان شاء الله تعالى او الوليد بن المغيرة او عتبة بن ربيعة او ابو احيحة سعيد بن العاص او ابو لهب او المطلب بن ابي وداعة والاول اصح ۱۲ قسطلاني **۵۳ قوله** باب سجدة تنزيل - السجدة لم يذكر في الحديث ما يفيد انه صلى الله عليه وسلم سجد فيها فلعله استفاد ذلك من تسمية السورة بتنزيل السجدة او يقال ان الترجمة شارحة للحديث ويكون اشارة الى ما جاء في طريق لغيره قال القسطلاني قد روى الطبراني باسناد ضعيف من حديث علي ان النبي صلى الله عليه وسلم سجد في صلوة الصبح في تنزيل السجدة انتهى ۱۲ خير جاري **۵۴ قوله** عزائم السجود - جمع عزيمة وهي التي اكدت على فعله مثل صيغة الامر مثلا قاله ابن حجر قال العيني لا خلاف بين الحنفية والشافعية في ان ص فيها سجدة تفعل وانما الخلاف في انها من العزائم ام لا فعند الشافعي ليست من العزائم وانما هي سجدة شكر تستحب في غير الصلوة وتحرم فيها وبه قطع جمهور الشافعية وعند ابي حنيفة واصحابه هي من العزائم وهو قول مالك ايضا وعن احمد كالمذهبين والمشهور منهما كقول الشافعي واحتج الشافعي ومن معه بحديث ابن عباس هذا وله حديث آخر اخرجه النسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم سجد في ص فقال سجدها داود عليه السلام توبة ونسجدها شكرا وله حديث اخرجه البخاري على ما يأتي ولفظه رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يسجد في ص اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده قلنا هذا كله حجة لنا والعمل بفعل النبي صلى الله عليه وسلم اولى من العمل بقول ابن عباس وكونها توبة لا ينافي كونها عزيمة وسجدها داود توبة ونحن نسجدها شكرا لما انعم الله على داود عليه السلام بالغفران والوعد بالزلفى وحسن المآب ولهذا لا يسجد عندنا عقيب قوله واناب بل عقيب قوله وحسن مآب وروى ابو داود من حديث ابي سعيد قال قرأ رسول الله صلعم وهو على المنبر ص فلما بلغ السجدة نزل فسجد انتهى ۱۲ **۵۵ قوله** على غير وضوء هكذا في رواية الاكثرين وللاصيلي بحذف غير والاول هو اللائق بحاله لانه لم يوافقه احد على جواز السجود بغير وضوء الا الشعبي ولكن الاصح اثباته لما روى ابن ابي شيبة كان ابن عمر ينزل عن راحلته فيهريق الماء ثم يركب فيقرأ السجدة فيسجد وما يتوضأ وروى البيهقي باسناد صحيح عن ابن عمر قال لا يسجد الرجل الا وهو طاهر والتوفيق بينهما بان حمل قوله وهو طاهر على الطهارة الكبرى او يكون هذا على حالة الاختيار وذاك على حالة الضرورة قاله العيني قال القسطلاني واعترض على الترجمة بانه ان اراد المؤلف الاحتجاج لابن عمر بسجود المشركين فلا حجة فيه لان سجودهم لم يكن للعبادة وان اراد الرد على ابن عمر بقوله والمشرك نجس فهو اشبه بالصواب انتهى ۱۲ **۵۶ قوله** سجد معه المسلمون والمشركون الخ - قال النووي محمول على من كان حاضرا فان قلت لم سجد المشركون وهم لا يعتقدون القرآن قلت قيل لانهم سمعوا اسماء اصنامهم حيث قال افرأيتم اللات والعزى وقال عياض كان سبب سجودهم فيما قال ابن مسعود انها اول سجدة نزلت ولا يرد عليه نزول اقرأ لان محل سجدتها نزل بعد - كذا في العيني **۵۷ قوله** فانك امامنا - اي متبوعنا لتعلق السجدة بنا من جهتك اسجد انت لنسجد نحن ايضا وليس معناه ان لم تسجد لا نسجد ۱۲ ع **۵۸ قوله** من رأى الخ - وكان من رأى ذلك حمل الامر في قوله اسجدوا على الندب او على ان المراد به سجود الصلوة ۱۲ ع **۵۹ قوله** لو قعد لها جوابه محذوف اي لا يجب عليه شيء فاذا لم يجب على المستمع القاعد لها فعدمه على السامع بالاولى ۱۲ ع **۶۰ قوله** ما لهذا غدونا كانه اراد بيان انا لم نسجد لانا كنا قاصدين السماع ۱۲ ع

اسماء الرجال

باب ما جاء في سجود القرآن محمد بن بشار هو بندار البصري غندر لقب محمد ابن جعفر شعبة هو ابن الحجاج العتكي ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي الاسود بن يزيد النخعي عبد الله هو ابن مسعود الهذلي **باب** سجدة تنزيل السجدة محمد بن يوسف هو الفريابي سفين هو الثوري سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف **باب** سجدة ص سليمان بن حرب الازدي الواشحي ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي ايوب السختياني هو ابن ابي تميمة البصري **باب** سجدة النجم الخ حفص بن عمر بن الحوضي الازدي البصري شعبة وابو اسحق والاسود وعبد الله مر في هذه الصفحة **باب** سجود المسلمين مسدد هو ابن مسرهد ابو الحسن البصري عبد الوارث هو ابن سعيد التنوري ايوب هو السختياني عكرمة مولى ابن عباس **باب** من قرأ السجدة الخ ابن قسيط بالتصغير يزيد بن عبد الله الليثي المدني الاعرج ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن القرشي المدني **باب** سجدة اذا السماء الخ مسلم هو القصاب البصري معاذ بن فضالة البصري هشام هو ابن ابي عبد الله الدستوائي يحيى بن ابي كثير ابو نصر اليمامي ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف **باب** من سجد الخ ۲

الصلاتين عنكم وهذا كناية عن المداومة على الصلاتين او عن محافظة النفس عن غلبة الشيطان فلذا تعلق به الاستطاعة والا فالاستطاعة لا تتعلق الا بالافعال لا بالاعدام سيما اذا كان العدم مضافا الى فعل الغير كما هنا فان العدم ههنا مضاف الى غلبة الشيطان وعلى هذا فقوله فافعلوا اي فعلوا المداومة او المحافظة (ثم يعرج الذين باتوا فيكم) اي او ظلوا فهو من باب الايجاز ومعنى باتوا كانوا اعم من انهم باتوا او ظلوا واما قولهم اتيناهم وهم يصلون فهو من باب الزيادة في الجواب تتميما لمراد السائل ثم علموا ان مقصود السائل ليس الا اظهار فضل العباد وشرفهم على لسان الملائكة فبادروا الى ذلك في الجواب زيادة على السؤال تتميما للمراد والله تعالى اعلم (قوله انما بقاؤكم) ينبغي ان يكون هذا معتبرا بالنظر الى مدة آحاد هذه الامة وآحاد اولئك الامم اذ به يظهر العمل قلة وكثرة في الآحاد وهم محل الاجر والجزاء لا بالنظر الى مدة تمام الامة

۵۱ قوله عما حضر ربيعة يتعلق بقوله اخبرني فان قلت عن عثمان يتعلق به فاذا تعلق به عما حضر يكون حرفا جر يتعلقان بفعل واحد وهو لايجوز قلت يتعلق الاول بمحذوف تقديره اخبرني ابو بكر راويا عن عثمان عن حضوره مجلس عمر رضي الله عنه وكلمة ما مصدرية في قوله عما وربيعة بالرفع فاعل حضر ۱۲ عمدة القاري قوله وزاد نافع مولى ابن عمر ای وقال ابن جريج اخبرني ابن ابي مليكة بالاسناد والسابق ان نافعا زاد عن عبد الله بن عمر رضه مما هو موقوف عليه كذا في القسطلاني ۱۲ ۵۲ قوله فلا اثم عليه قال الكرماني هذا دليل صريح في عدم الوجوب وهذا كان بمحضر من الصحابة ولم ينكر عليه احد فكان اجماعا سكوتيا على ذلك وكذا اللفظ لم يفرض دليل آخر فان قلت الحنفي قائل بعدم الفرضية اذ الفرض عنده غير الواجب قلت هذا اصطلاح جديد لم يكن الصحابة يتخاطبون به انتهى قلنا اما قوله فلا اثم عليه فلا يدل على عدم الوجوب لانه يحتمل انه ليس على الفور فلا يأثم بتأخيره فلا يلزم من ذلك عدم الوجوب وكذا قوله لم يسجد عمر رضه يحتمل انه لم يسجد في ذلك الوقت لعارض اولاشارة الى انه ليس على الفور ومما يوكد ما قلنا قوله فمن سجد فقد اصاب اي اصاب السنة وقد تواترت الاخبار عن النبي صلعم بالسجدة في مواضع السجود في القرآن واما قوله هذا اصطلاح جديد فلا نسلم انه اصطلاح حادث وكيف يقال هذا واهل اللغة قد فرقوا بين الفرض والواجب والاحكام الشرعية انما توخذ من الالفاظ اللغوية وقوله وما كان الصحابة يفرقون بينهما دعوى بلا برهان بل هذا نسبة الصحابة الى عدم المعرفة بلغات لسانهم وروي عن مالك انه قال ان ذلك مما لم يتبع عليه عمر ولا عمل به احد بعده والله تعالى اعلم وعلمه احكم هذا نبذة مما ذكره العيني في عمدة القاري ۱۲ ۵۳ قوله وكم يقيم حتى يقصر وفي نسخة باليونينية يقصر بالتشديد اي وكم يوما يمكث المسافر لاجل القصر فكم هنا استفهامية بمعنى اي عدد ولا يكون تمييزه الا مفردا خلافا للكوفيين ويكون منصوبا ولفظة حتى هنا للتعليل لانها تاتي في كلام العرب ولفظة يقيم معناها يمكث وخبر كم محذوف تقديره تسعة عشر يوما كما في حديث الباب قال العيني وفي شرح المسند لابن الاثير كان قصر الصلوة في السنة الرابعة من الهجرة ۱۲ قسطلاني ۵۴ قوله تسعة عشر اي يوما بليلته حال كونه يقصر الصلوة الرباعية لانه كان مترددا متى تهيأ له فراغ حاجته قاله القسطلاني قال السيوطي ولابي داؤد من هذا الوجه سبعة عشر وله من وجه آخر عن ابن عباس خمس عشر ومن حديث عمران بن حصين ثماني عشر وجمع البيهقي بان من قال تسع عشر عد يومي الدخول والخروج ومن قال سبعة عشر حذفهما ومن قال ثماني عشر عد احدهما ورواية خمس عشر ضعفها النووي انتهى ۱۲ ۵۵ قوله اقمنا بها عشرا لاينافي الحديث السابق لان ذلك في فتح مكة وهذا في حجة الوداع قاله السيوطي قال علي القاري في المرقاة والحديث بظاهره ينافي مذهب الشافعي من انه اذا اقام اربعة يجب الاتمام انتهى وفي العيني وبه قال مالك واحمد وعند ابي حنيفة يقصر ما لم ينو الاقامة خمسة عشر يوما وحكاه ابن ابي شيبة بسند صحيح عن مجاهد كان ابن عمر اذا اجمع على اقامة خمس عشرة صلى اربعا وقال محمد في كتاب الآثار ثنا ابو حنيفة ثنا موسى بن مسلم عن مجاهد عن عبد الله بن عمر نحوه وفي الهداية وهو ماثور عن ابن عباس وابن عمر قال ابن الهمام اخرجه الطحاوي عنهما فذكر حديثهما ۱۲ ۵۶ قوله ثم اتمها يجيء بيانه في الصفحة الآتية ۱۲ ۵۷ قوله آمن ما كان بمعنى معناه صلى بنا والحال انا اكثر اكواننا في سائر الاوقات امنا فيه دليل للجمهور على انه يجوز القصر في السفر من غير خوف ورد على من زعم ان القصر مختص بالخوف او الحرب ۱۲ ع ۵۸ قوله لصبح رابعة هو موضع الترجمة وان لم يصرح في الحديث بغاية فانها معروفة من الواقع ۱۲ قسطلاني ۵۹ قوله ان يجعلوها اي حجتهم الا من معه هدي لانه لا يجوز له التحلل حتى يبلغ الهدي محله وفسخ الحج بالعمرة خاص بالذين حجوا معه صلعم كما رواه ابو داؤد وابن ماجة ۱۲ كذا في القسطلاني ۶۰ قوله فرسخا هو معرب فارسي والفرسخ ثلاثة اميال وقال ابن عبد البر اصح ما في الميل انه ثلاثة آلاف ذراع وخمسمائة وقيل اربعة آلاف ذراع ۱۲ ۶۱ قوله لا تسافر المرأة الخ مطابقته للترجمة من حيث انه يبين الابهام الذي في الترجمة ففسر اولا بقوله سمى النبي صلعم السفر يوما وليلة وثانيا بقوله وكان ابن عمر الخ وثالثا بهذا الحديث لان ابهام الترجمة واطلاقها يتناول الكل ۱۲ ع

التيمي عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير التيمي قال ابو بكر وكان ربيعة من خيار الناس عما حضر ربيعة من عمر ابن الخطاب قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل حتى اذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناس حتى اذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها حتى اذا جاء السجدة قال يا ايها الناس انما نمر بالسجود فمن سجد فقد اصاب ومن لم يسجد فلا اثم عليه ولم يسجد عمر وزاد نافع عن ابن عمر ان الله لم يفرض السجود الا ان نشاء **باب** من قرأ السجدة في الصلوة فسجد بها **حدثنا** مسدد قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي قال حدثنا بكر عن ابي رافع قال صليت مع ابي هريرة العتمة فقرأ اذا السماء انشقت فسجد فقلت ما هذه قال سجدت بها خلف ابي القاسم صلى الله عليه وسلم فلا ازال اسجد فيها حتى القاه **باب** من لم يجد موضعا للسجود من الزحام **حدثنا** صدقة بن الفضل قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ السورة التي فيها السجدة فيسجد ونسجد حتى ما يجد احدنا مكانا لموضع جبهته

ابواب تقصير الصلوة

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما جاء في التقصير وكم يقيم حتى يقصر **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن عاصم وحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال اقام النبي صلى الله عليه وسلم تسعة عشر يقصر فنحن اذا سافرنا تسعة عشر قصرنا وان زدنا اتممنا **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثني يحيى بن ابي اسحق سمعت انسا يقول خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة فكان يصلي ركعتين ركعتين حتى رجعنا الى المدينة قلت اقمتم بمكة شيئا قال اقمنا بها عشرا **باب** الصلوة بمنى **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن عبد الله قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين وابي بكر وعمر ومع عثمان صدرا من امارته ثم اتمها **حدثنا** ابو الوليد قال حدثنا شعبة قال انبأنا ابو اسحق سمعت حارثة بن وهب قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم آمن ما كان بمنى ركعتين **حدثني** قتيبة قال حدثنا عبد الواحد بن زياد عن الاعمش قال حدثنا ابراهيم قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يقول صلى بنا عثمان بن عفان رضي الله عنه بمنى اربع ركعات فقيل في ذلك لعبد الله بن مسعود فاسترجع ثم قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين وصليت مع ابي بكر الصديق بمنى ركعتين وصليت مع عمر بن الخطاب بمنى ركعتين فليت حظي من اربع ركعات ركعتان متقبلتان **باب** كم اقام النبي صلى الله عليه وسلم في حجته **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا ايوب عن ابي العالية البراء عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لصبح رابعة يلبون بالحج فامرهم ان يجعلوها عمرة الا من كان معه هدي تابعه عطاء عن جابر **باب** في كم يقصر الصلوة وسمى النبي صلى الله عليه وسلم السفر يوما وليلة وكان ابن عمر وابن عباس يقصران ويفطران في اربعة برد وهو ستة عشر فرسخا **حدثنا** اسحق قال قلت لابي اسامة حدثكم عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسافر المرأة ثلثة ايام الا مع ذي محرم **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسافر المرأة ثلثا الا معها ذو محرم تابعه احمد عن ابن المبارك عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا**

۲ مما يجد احدنا اي بعضنا. صدرا من امارته اي من اول خلافته. البراء بشدة الراء وكان يبري النبل وقيل القصب واسمه زياد بن فيروز استرجع قال انا لله وانا

اسماء الرجال

باب من قرأ السجدة الخ مسدد هو ابن مسرهد ابو الحسن البصري معتمر بن سليمان التيمي سمعت ابي سليمان بن طرخان بكر هو ابن عبد الله المزني ابي رافع نفيع الصائغ المدني باب من لم يجد صدقة بن الفضل هو المروزي يحيى هو القطان عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر ابواب تقصير الصلوة موسى هو المنقري التبوذكي ابو عوانة الوضاح اليشكري عاصم هو ابن سليمان الاحول حصين بضم المهملة ابن عبد الرحمن السلمي عكرمة مولى ابن عباس ابو معمر عبد الله بن عمرو المنقري المقعد عبد الوارث بن سعيد التنوري باب الصلوة بمنى مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الحجاج العتكي ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي حارثة بن وهب الخزاعي اخا عبيد الله بن عمر بن الخطاب لامه قتيبة هو ابن سعيد الثقفي الاعمش سليمان بن مهران ابراهيم هو النخعي التيمي باب كم اقام الخ موسى هو التبوذكي البصري وهيب بالضم هو ابن خالد ابو بكر البصري ايوب بن ابي تميمة السختياني ابي العالية البراء بتشديد الراء اسمه زياد بن فيروز على المشهور باب في كم تقصر الخ اسحق بن ابراهيم بن راهويه ابي اسامة حماد بن اسامة عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر مسدد ويحيى الى آخر الاسناد مروا في باب الصلوة بمنى في هذه الصفحة ۵۹ بشدة الراء وكان يبري النبل وقيل القصب ۱۲ ع حل اللغات حتى القاه اي حتى اموت

في المسئلة ۹۶

فلا بد ان ما بين عيسى ونبينا اقل مما بيننا والقيامة والحاصل انهم كانوا غالبا طويلي الاعمار كثيري الاعمال ونحن قصيرو الاعمار قليلو الاعمال لكن امر الاجر بالعكس بفضل الله تعالى ورحمته فقد جعل لنا من كرمه ليلة هي خير من الف شهر والله تعالى اعلم وهذا الذي ذكرنا يدل عليه التكرير في قوله قيراطا قيراطا وقيراطين قيراطين فانه صريح في ان الكلام في الآحاد لا في مجموع الامة ولعل المتأمل يشهد بفساد اعتبار المجموع فانا لو فرضنا ان ثواب مجموع هذه الامة اكثر من ثواب مجموع اليهود والنصارى لما كان فيه كثير فائدة لجواز ان ذلك الثواب لكثرة احاد هذه الامة مثلا فاذا اقسم في هذه الامة لا يحصل للآحاد من الثواب الا قليل وهم عند القسمة يجوز ان يكونوا بعكس ذلك بناء على فرض آحاد هذه الامة اكثر من احاد اولئك الامم مثلا فحينئذ لا ينفع كثرة ثواب الكل في الآحاد اصلا فافهم (قوله ونحن كنا اكثر عملا) فان قلت

لـه قوله مسيرة يوم وليلة وفي رواية بريدا وفي اخرى يومين ومضت رواية الثلاث عن ابن عمر قال القاضي عياض هذا كله ليس يتنافر ولا يختلف لانها في مواطن مختلفة ونوازل متفرقة فحدث كل من سمعها بما بلغه منها وان حدث لها واحد فحدث مرات بها على اختلاف ما سمعها وبحسب اختلاف هذه الروايات اختلف الفقهاء في تفسير المسافر واقل السفر انتهى مختصرا قال الطحاوي اتفقت الآثار التي فيها مدة الثلث كلها عن النبي صلعم في تحريم السفر ثلثة ايام على المرأة بغير محرم واختلف فيما دون الثلث فنظرنا في ذلك فوجدنا ان حديث ما دون الثلث لم يخل من ان يكون متقدما على خبر الثلث او متاخرا فان كان متقدما فيكون خبر الثلث المتاخر ناسخا له والا ما كان لذكره الثلث معنى وان كان متاخرا فلم يمكن ان يقال انه ناسخ لخبر الثلث بل يكون مثبتا لحرمة زائدة وهي حرمة ما دون الثلث مع بقاء حرمة الثلث وما فوقها فحديث الثلث واجب استعماله على الاحوال كلها وما خالفه فقد يجب استعماله ان كان متاخرا الا ان كان متقدما فالاخذ بما يجب استعماله في كلا الحالين اولى مما يجب استعماله بحال وترك بحال انتهى كلام الطحاوي ملخصا مما ذكره العيني والله تعالى اعلم ومطابقته للترجمة بالوجه الذي ذكر في اول حديث الباب نقلا من العيني ۱۲ ‌ ‌ سـ۲ قوله هذه الكوفة يعني هل تتم الصلوٰة قال لا اي لا نتم حتى ندخلها ۱۲ ع سـ۳ قوله فاقرت صلوٰة السفر اختلف اهل العلم فيه فذهب جماعة منهم الى ظاهره وعمومه وما يوجبه لفظه فاوجبوا القصر في السفر فرضا وقالوا لا يجوز لاحد ان يصلي في السفر الا ركعتين ركعتين في الرباعية وحديث عائشة واضح في ان الركعتين للمسافر فرض فلا يجوز خلافه ولا الزيادة عليه وممن ذهب الى هذا عمر ابن عبد العزيز بان صح عنه في السفر ركعتان لا يصح غيرهما ذكره ابن حزم محتجا به وحماد بن ابي سليمان وهو قول ابي حنيفة واصحابه وقول بعض اصحاب مالك وروي عن مالك ايضا وهو المشهور عنه انه قال من اتم في السفر عاد في الوقت واستدلوا بحديث عمر بن الخطاب صلوٰة السفر ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم صلعم رواه النسائي بسند صحيح وعند ابن حزم صحيح عن ابن عمر قال قال رسول الله صلعم صلوٰة السفر ركعتان من ترك السنة كفر وعن ابن عباس من صلى في السفر اربعا كمن صلى في الحضر ركعتين وهو قول عمر وعلي وابن عباس وابن مسعود وجابر وابن عمر والثوري اما اتمام عثمان فاختلفوا في تاويله قيل انه راى القصر والاتمام جائزين وبه قال الشافعي وقيل لانه تاهل بمكة وقيل لان الاعراب حضروا معه ففعل ذلك لئلا يظنوا ان فرض الصلوٰة ركعتان ابدا اي حضرا وسفرا لكن بقي الاشكال في اتمام عائشة لانها اخبرت بفرضية الركعتين في حق المسافر ثم انها كيف تتم فلذا سأل الزهري عن عروة ما بال عائشة تتم فاجاب بقوله تاولت ما تاول عثمان اجيب بان سبب اتمام عثمان انه كان يرى القصر مختصا بمن كان شاخصا سائرا واما من اقام في اثناء السفر فله حكم المقيم فيتم والدليل عليه ما رواه احمد باسناد حسن عن عباد بن عبد الله بن الزبير قال لما قدم علينا معاوية حاجا صلى بنا الظهر ركعتين بمكة ثم انصرف الى دار الندوة فدخل عليه مروان وعمرو بن عثمان فقالا لقد عبت امر ابن عمك قال وكان عثمان حيث اتم الصلوٰة اذا قدم مكة يصلي بها الظهر والعصر والعشاء اربعا اربعا ثم اذا خرج الى منى وعرفة قصر الصلوٰة فاذا فرغ من الحج واقام بمنى اتم الصلوٰة انتهى فبهذا التاويل يرتفع الاختلاف بين خبر عائشة وفعلها. هذا كله من العيني على وجه الالتقاط من المقامات المختلفة قال العيني فان قلت كيف دلالة هذا الحديث على الترجمة قلت اطلاق لفظ السفر يدل على انه اذا خرج من موضعه يقصر لصدق المسافر عليه انتهى ۱۲ ‌ سـ۴ قوله يصلي على راحلته الخ. هذا بالاجماع في السفر واختلفوا في الحضر فمن جوزه كابي يوسف وبعض الشافعية استدلوا بعموم حديث الباب ومن منع حمل الحديث على السفر ۱۲ ع سـ۵ قوله ويوتر عليها وبه قال مالك والشافعي واحمد واسحٰق وقالت الحنفية هذا المروي عن ابن عمر كان قبل ان يحكم امر الوتر لانه كان اولا كسائر التطوعات ثم اكد بعد ذلك فنسخ وكان ما فعله ابن عمر من وتره على الراحلة قبل علمه بالنسخ ثم لما علمه رجع اليه ويجوز ان يكون الوتر عنده كالتطوع كذا في العيني نقلا عن الطحاوي ومر بيانه في ص۱۳۶ في باب الوتر على الدابة ۱۲.

آدم قال حدثنا ابن ابي ذئب قال حدثنا سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاٰخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة ليس معها حرمة تابعه يحيى بن ابي كثير وسهيل ومالك عن المقبري عن ابي هريرة **باب** يقصر اذا خرج من موضعه وخرج علي بن ابي طالب فقصر وهو يرى البيوت فلما رجع قيل له هذه الكوفة قال لا حتى ندخلها **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا سفين عن محمد ابن المنكدر وابراهيم بن ميسرة عن انس بن مالك قال صليت الظهر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة اربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين **حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثنا سفين عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت الصلوٰة اول ما فرضت ركعتان فاقرت صلوٰة السفر واتمت صلوٰة الحضر قال الزهري فقلت لعروة فما بال عائشة تتم قال تاولت ما تاول عثمان **باب** يصلي المغرب ثلثا في السفر **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم عن عبد الله بن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعجله السير في السفر يؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء قال سالم وكان عبد الله ابن عمر يفعله اذا اعجله السير وزاد الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال سالم كان ابن عمر يجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة قال سالم واخر ابن عمر المغرب وكان استصرخ على امرأته صفية بنت ابي عبيد فقلت له الصلوٰة فقال سر فقلت له الصلوٰة فقال سر حتى سار ميلين او ثلثة ثم نزل فصلى ثم قال هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي اذا اعجله السير وقال عبد الله رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اذا اعجله السير يقيم المغرب فيصليها ثلثا ثم يسلم ثم قلما يلبث حتى يقيم العشاء فيصليها ركعتين ثم يسلم ولا يسبح بعد العشاء حتى يقوم من جوف الليل **باب** صلوٰة التطوع على الدابة وحيثما توجهت به **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا معمر عن الزهري عن عبد الله ابن عامر عن ابيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته حيث توجهت به **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي التطوع وهو راكب في غير القبلة **حدثنا** عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا وهيب قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع قال كان ابن عمر يصلي على راحلته ويوتر عليها ويخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله **باب** الايماء على الدابة **حدثنا** موسى بن اسمٰعيل قال حدثنا عبد العزيز ابن مسلم قال حدثنا عبد الله بن دينار قال كان عبد الله بن عمر يصلي في السفر على راحلته اينما توجهت به يومي وذكر عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله **باب** ينزل للمكتوبة **حدثنا** يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ان عامر بن ربيعة اخبره قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على الراحلة يسبح يومي برأسه قبل اي وجه توجه ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك في الصلوٰة المكتوبة وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال قال سالم كان عبد الله يصلي على دابته من الليل وهو مسافر ما يبالي حيث كان وجهه قال ابن عمر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبح على الراحلة قبل اي وجه توجه ويوتر عليها غير انه لا يصلي عليها المكتوبة **حدثنا** معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال حدثني جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي على راحلته نحو المشرق فاذا اراد ان يصلي المكتوبة نزل فاستقبل القبلة

اسماء الرجال

آدم هو ابن ابي اياس ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابي ذئب واسم ابن ابي ذئب هشام العامري المدني عن ابيه ابي سعيد كيسان المقبري باب يقصر الخ ابو نعيم الفضل بن دكين سفيان هو الثوري كما نص عليه المزي في الاطراف محمد بن المنكدر بن عبد الله القرشي ابراهيم بن ميسرة الطائفي المكي عبد الله بن محمد هو المسندي سفيان هو ابن عيينة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عروة هو ابن الزبير باب يصلي الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو ابن شهاب سالم بن عبد الله بن عمر وزاد الليث بن سعد على رواية شعيب في قصة صفية ووصلا الاسمٰعيلي يونس هو ابن يزيد ابن شهاب الزهري باب صلوٰة التطوع الخ علي بن عبد الله هو ابن المديني عبد الاعلى بن عبد الاعلى البصري السامي معمر هو ابن راشد عن ابيه عامر بن ربيعة ابو نعيم الفضل بن دكين شيبان بن عبد الرحمن النحوي يحيى هو ابن ابي كثير عبد الاعلى بن حماد البصري وهيب ابن خالد البصري موسى بن عقبة بن ابي عياش الاسدي باب الايماء على الدابة موسى بن اسمٰعيل هو التبوذكي المنقري عبد العزيز هو القسملي باب ينزل للمكتوبة يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد المصري عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري معاذ بن فضالة الزهراني هشام هو الدستوائي يحيى هو ابن ابي كثير ۱۲ ‌ ‌ ۵ من الصرخ بالخاء المعجمة واصله الاستغاثة بصوت مرتفع اي اخبر بموت زوجته وكان هذا بطريق مكة ۱۲ ع ‌ ‌ حل اللغات ۱۲ م

م ليس معها حرمة اي رجل ذو حرمة استصرخ بضم التاء آخره معجمة مبنيا للمفعول من الصرخ وهو الاستغاثة بصوت مرتفع الميل بالكسر اربعة آلاف خطوة وهو ثلث فرسخ يسبح يتنفل.

كيف يستقيم هذا بالنسبة الى النصارى على قول الجمهور القائلين بان ابتداء وقت العصر من المثل قلت قد ذكروا ان من وقت الزوال الى ان يصير ظل كل شئ مثله اكثر من ثلاث ساعات من وقت المثل الى الغروب قل ثلاث ساعات وهذا يكفي في كون النصارى اكثر عملا مع ان الواقع في الحديث ليس وقت الزوال بل نصف النهار ونصف النهار قبيل وقت الزوال فيظهر فيه تفاوت ايضا ثم الواقع في طرف العصر ايضا ليس وقت العصر بل صلوٰة العصر ولا شك ان المعتاد ان الناس يتهيئون لها من اول المثل ويصلون وسط المثل فباعتبار ذلك يكثر التفاوت بلا ريب على انه يمكن ان يحمل كثر عملا على معنى اكثر تعبا ومشقة فيظهر الامر ظهورا بينا على ان عمل النصارى مفروض في وقت شدة الحر فافهم ولعل وجه مطابقة الحديث بالترجمة هو انه يفهم من الحديث ان ما اتى هذه الامة من اعمال البر الى غروب الشمس فلهم فيه الاجر باتم وجه فيقتضي ان من

۹ | السندی ۴۹

۵۱ قوله حين قدم من الشام - وكان انس بن مالك سافر الى الشام يشكو من الحجاج الثقفى الى عبد الملك بن مروان وكان ابن سيرين خرج اليه من البصرة ١٢ قس ع ۵۲ قوله بعين التمر - بفتح الفوقية وسكون الميم موضع بطرف العراق مما يلى الشام - كذا فى قس ١٢ ۵۳ قوله من ذا الجانب - اى من هذا الجانب ولم يبين فى هذه الرواية كيفية صلوٰة انس وذكره فى الموطا عن يحيى بن سعيد قال رأيت انسا وهو يصلى على حمار وهو متوجه الى غير القبلة يركع ويسجد ايماء من غير ان يضع جبهته على شئ ١٢ ع ۵۴ قوله لم افعله - ويؤيد ذلك ما رواه السراج من طريق يحيى بن سعيد عن انس انه رأى النبى صلعم يصلى على حمار وهو ذاهب الى خيبر واسناده حسن ويشهد لذلك ما رواه مسلم عن ابن عمر رأيت النبى صلعم على حمار وهو متوجه الى خيبر والمطابقة للترجمة ظاهرة وانما افراد هذا الباب بالذكر وان كان داخلا فيما قبله للاشارة الى انه لا يشترط ان يكون الدابة طاهرة الفضلات لكن يشترط ان لا يماس الراكب ما كان غير طاهر منها وللتنبيه على طهارة عرق الحمار ١٢ ع ۵۵ قوله فلم اره يسبح - اى لم اره صلعم حال كونه يسبح اى يتنفل بالنوافل الرواتب قال الترمذى اختلف اهل العلم بعد النبى صلعم فرأى بعض اصحاب النبى صلعم ان يتطوع الرجل فى السفر وبه يقول احمد واسحٰق ولم ير طائفة من اهل العلم ان يصلى قبلها ولا بعدها ومعنى من لم يتطوع فى السفر قبول الرخصة ومن تطوع فله فى ذلك فضل كثير وهو قول اكثر اهل العلم يختارون التطوع فى السفر انتهى لكن روى الترمذى من ابن ابى ليلى حديث ابن عمر وفيه صليت مع رسول الله صلعم فى السفر ركعتين وبعدها ركعتين وكذا قال فى المغرب قال العينى فيحمل حديث الباب على الغالب من احواله وما رواه الترمذى على انه فعله فى بعض الاوقات لبيان الاستحباب انتهى والاوجه ان يحمل حديث النفى على حالة السير وحديث الثبوت على حالة القرار كما هو المختار من مذهبنا والله تعالى اعلم ١٢ ۵۶ قوله غير ام هانئ - هى بنت ابى طالب واسمها فاختة قال ابن بطال لا حجة فى قول ابن ابى ليلى هذا ويرد عليه ما روى انه صلعم صلى الضحى وامر بصلاتها من طرق جمة ذكره العينى واورد خمسة وعشرين طريقا فى ثبوته ١٢ ۵۷ قوله كان يسبح على ظهر راحلته - هذا لا ينافى ما مر من قوله لم اره يسبح اذ معناه لم اره يصلى النافلة على الارض فى السفر لكن غير ابن عمر رآه فيقدم المثبت ١٢ قس ۵۸ قوله يجمع بين صلوٰة الظهر والعصر - الحديث بظاهره موافق للشافعى واجاب الطحاوى عن هذا الحديث وامثاله بانه صلى الاولى فى آخر وقتها والثانية فى اول وقتها ويؤيد هذا المعنى حديث ابن عباس قال صلى رسول الله صلعم الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا فى غير خوف ولا سفر رواه مسلم وفى لفظ جمع رسول الله صلعم بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة فى غير خوف ولا مطر قيل لابن عباس ما اراد بذلك قال اراد ان لا يحرج امته قال ولم يقل احد منا ولا منهم بجواز الجمع فى الحضر فدل على ان معنى الجمع ما ذكرناه انتهى وما ورد فى ابى داؤد وغيره عن معاذ بن جبل انه صلعم كان فى غزوة تبوك اذا زاغت الشمس قبل ان يرتحل جمع بين الظهر والعصر وان ترحل قبل ان تزيغ الشمس اخر الظهر حتى ينزل للعصر وفى المغرب مثل ذلك الحديث قال العينى انكر ابو داؤد هذا الحديث وحكى عنه ايضا انه قال ليس فى تقديم الوقت حديث قائم والبخارى مع تتبعه لاشياء على الحنفية لم يورد حديثا يدل على تقديم الجمع صريحا فالظاهر انه لم يجد والا لما ترك بل ما اورده تقوى به الحنفية حيث قال فان زاغت الشمس قبل ان يرتحل صلى الظهر ثم ركب كما يجئ فى الصفحة الآتية قال العينى سلمنا ان الجمع رخصة لكن حملناه على جمع الصورى حتى لا يعارض الخبر الواحد الآية القطعية وهو قوله حافظوا على الصلوٰت اى ادوها فى وقتها قال تعالى ان الصلوٰة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا وما قلناه هو العمل بالآية والخبر وبه يحصل التوفيق بين الاحاديث التى ظاهرها متعارض وما قالوه يؤدى الى ترك العمل بالآية وغيرهم على ما قالوا الجمع المعنوى رخصة لعذر المطر ونحوه فى الحضر ومع هذا لم يجوزوا ذلك انتهى كلام العينى قال محمد بلغنا عن عمر بن الخطاب انه كتب فى الآفاق ينهاهم ان يجمعوا بين الصلاتين ويخبرهم ان الجمع بين الصلاتين فى وقت واحد كبيرة من الكبائر اخبرنا بذلك الثقات عن العلاء بن الحارث عن مكحول ١٢ موطا محمد

باب صلوٰة التطوع على الحمار

حدثنا احمد بن سعيد قال حدثنا حبان قال حدثنا همام قال اخبرنا انس بن سيرين قال استقبلنا انس بن مالك حين قدم من الشام فلقيناه بعين التمر فرأيته يصلى على حمار ووجهه من ذا الجانب يعنى عن يسار القبلة فقلت رأيتك تصلى لغير القبلة فقال لولا انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله لم افعله رواه ابراهيم بن طهمان عن حجاج عن انس بن سيرين عن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم

باب من لم يتطوع فى السفر دبر الصلوات وقبلها

حدثنا يحيى بن سليمن قال حدثنى ابن وهب قال حدثنى عمر بن محمد ان حفص بن عاصم حدثه قال سألت ابن عمر فقال صحبت النبى صلى الله عليه وسلم فلم اره يسبح فى السفر وقال الله تعالى لقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عيسى بن حفص بن عاصم قال حدثنى ابى انه سمع ابن عمر يقول صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان لا يزيد فى السفر على ركعتين وابا بكر وعمر وعثمان كذلك

باب من تطوع فى السفر فى غير دبر الصلوات وقبلها

وركع النبى صلى الله عليه وسلم فى السفر ركعتى الفجر حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن ابى ليلى قال ما اخبرنا احد انه رأى النبى صلى الله عليه وسلم صلى الضحى غير ام هانئ ذكرت ان النبى صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة اغتسل فى بيتها فصلى ثمان ركعات فما رأيته صلى صلوٰة اخف منها غير انه يتم الركوع والسجود وقال الليث حدثنى يونس عن ابن شهاب قال حدثنى عبد الله بن عامر بن ربيعة ان اباه اخبره انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى السبحة بالليل فى السفر على ظهر راحلته حيث توجهت به حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى سالم بن عبد الله عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسبح على ظهر راحلته حيث كان وجهه يومى برأسه وكان ابن عمر يفعله

باب الجمع فى السفر بين المغرب والعشاء

حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا سفين قال سمعت الزهرى عن سالم عن ابيه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يجمع بين المغرب والعشاء اذا جد به السير وقال ابراهيم بن طهمان عن الحسين المعلم عن يحيى بن ابى كثير عن عكرمة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين صلوٰة الظهر والعصر اذا كان على ظهر سير ويجمع بين المغرب والعشاء وعن حسين عن يحيى بن ابى كثير عن حفص بن عبيد الله بن انس عن انس بن مالك قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يجمع بين صلوٰة المغرب والعشاء فى السفر وتابعه على بن المبارك عن يحيى عن حفص عن انس جمع النبى صلى الله عليه وسلم

باب هل يؤذن او يقيم اذا جمع بين المغرب والعشاء

حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى سالم عن عبد الله بن عمر قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم اذا اعجله السير فى السفر يؤخر صلوٰة المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء قال سالم وكان عبد الله بن عمر يفعله اذا اعجله السير يقيم المغرب فيصليها ثلثا ثم يسلم ثم قلما يلبث حتى يقيم العشاء فيصليها ركعتين ثم يسلم ولا يسبح بينهما بركعة ولا بعد العشاء بسجدة حتى يقوم من جوف الليل حدثنى اسحٰق قال اخبرنى عبد الصمد قال حدثنا حرب قال حدثنا يحيى قال حدثنى حفص بن عبيد الله بن انس ان انسا حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين هاتين الصلاتين فى السفر يعنى المغرب والعشاء

حدثنا | انا | الحمار | فعله | الصلوٰة | ثنا | عز وجل | انبانا | ثمانى | انا | حسين | النبى ظهر يسير | بينها | ثنا انا ثنا | بن عبد الوارث

اسماء الرجال

باب صلوٰة التطوع على الحمار احمد بن سعيد بن صخر الدارمى المروزى حبان بفتح المهملة وشدة الموحدة ابن هلال البصرى همام كشداد بن يحيى العوذى انس بن سيرين الانصارى اخو محمد باب من لم يتطوع الخ يحيى هو الجعفى الكوفى ابن وهب عبد الله ابو محمد المصرى عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العسقلانى مسدد هو ابن مسرهد الاسدى البصرى يحيى هو ابن سعيد القطان البصرى باب من تطوع فى السفر الخ حفص بن عمر الحوضى شعبة هو ابن الحجاج العتكى عمرو بن مرة الكوفى ابن ابى ليلى عبد الرحمٰن الانصارى وقال الليث هو ابن سعد الامام وصله الذهلى يونس هو ابن يزيد الايلى ابن شهاب هو الزهرى ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى باب الجمع فى السفر الخ على بن عبد الله هو المدينى سفيان هو ابن عيينة والباقون فى هذا الاسناد مروا فى السند السابق باب هل يؤذن الخ ابو اليمان ومن بعده مروا قريبا اسحٰق هو ابن ابراهيم بن راهويه كما جزم به ابو نعيم او اسحٰق بن منصور الكوسج كما قاله ابو على الجيانى عبد الصمد بن عبد الوارث التنورى حرب هو ابن شداد اليشكرى يحيى هو ابن ابى كثير الطائى مولاهم ابو نصر اليمامى ؛ حل اللغات استقبلنا بسكون اللام عين التمر بالمثناة وسكون الميم موضع بطرف العراق مما يلى الشام اسوة قدوة ام هانى بنت ابى طالب اسمها فاختة اذا جد به السير اى اشتد ١٢

	ادرك بعض الصلوٰة فى هذا الوقت يكون ماجورا ولا يكون ماجورا الا اذا كان مدركا لتمام الصلوٰة والله تعالى اعلم (قوله والمغرب اذا وجبت) اى اذا غربت الشمس او اذا لزمت والمراد فى اول وقتها والله تعالى اعلم - (قوله لا تغلبنكم الاعراب) كان المراد فيه وفى مثله النهى عن اكثار اطلاق لغة الاعراب بحيث تغلب لغة الاعراب على الاسم الشرعى فيقل اطلاق الاسم الشرعى بين الناس ويكثر اطلاق اسم الاعراب فلا ينافى اطلاق اسم العشاء على قلة ولهذا ورد مثل هذا النهى فى اطلاق اسم العتمة على العشاء ثم جاء اطلاق اسم العتمة على العشاء فى الشرع على قلة والله تعالى اعلم (قوله باب وقت العشاء اذا اجتمع الناس او تأخروا) اى بيان المختار من وقت العشاء لصلوٰة العشاء عند اجتماع الناس فى اول الوقت او عند تأخر الناس عنه ويفهم من الحديث ان المختار عند اجتماعهم اول الوقت وعند تأخرهم المختار آخر الوقت واوسطه بل وقت اجتماعهم

ﻠﻪ قوله صلى الظهر ثم ركب۔ هذا هو المحفوظ عن عقيل الراوي في الكتب المشهورة بدون ذكر العصر ومقتضاه انه كان لا يجمع بين الصلاتين الا في وقت الثانية منهما وبه احتج من ابى جمع التقديم كذا في فتح الباري وتمام البحث في العيني ۱۲ ﻠﻪ قوله وهو شاك جملة حالية اى وهو مريض كانه يشكو عن مزاجه انحرف عن الاعتدال ولفظ شاك بالتنوين اصله شاكي ۱۲ ع ﻠﻪ قوله فخدش۔ بضم الخاء المعجمة وكسر الدال اى انقشر جلده ۱۲ قس ﻠﻪ قوله او فجحش۔ بضم الجيم وكسر المهملة۔ شك من الراوي ومعناهما واحد وتقدم هذان الحديثان في باب انما جعل الامام ليؤتم به مع بيان ان حكمه منسوخ بما ثبت انه صلعم في مرضه الذي توفي فيه صلى قاعدا والناس خلفه قياما ۱۲ كرماني ﻠﻪ قوله وكان مبسورا۔ بفتح الميم وسكون الموحدة وبعدها سين مهملة اى كان به بواسير وهي في عرف الاطباء نفاطات تحدث في نفس مقعدة تنزل منها مادة ۱۲ قسطلاني ﻠﻪ قوله من صلى نائما الخ۔ قال الخطابي اما قوله من صلى نائما فله نصف اجر القاعد فاني لا اعلم اني سمعته الا في هذا الحديث ولا احفظ من احد من اهل العلم انه رخص في صلوة التطوع نائما كما رخصوا فيها قاعدا فان صحت هذه اللفظة عن النبي صلعم ولم يكن من كلام بعض الرواة ادرجه في الحديث وقاسه على صلوة القاعد او اعتبره بصلوة المريض نائما اذا لم يقدر على القعود فان التطوع مضطجعا للقادر على القعود جائز كما يجوز ايضا للمسافر اذا تطوع على راحلته فاما من جهة القياس فلا يجوز له ان يصلي مضطجعا كما يجوز له ان يصلي قاعدا لان القعود شكل من اشكال الصلوة وليس الاضطجاع في شئ من اشكال الصلوة هذا ما ذكره العيني وفي الكرماني قال الخطابي انما اراد به المريض المفترض الذي لو تحامل في القيام لامكنه ذلك مع شدة المشقة والزيادة في الم العلة المومنوعتين عنه وجعل اجر القاعد على النصف ترغيبا له في القيام للزيادة في الاجر مع جواز الفرض ان صلاه قاعدا وكذا في المضطجع الذي لو تحامل امكنه القعود مع شدة المشقة جعل اجره على النصف مع جواز صلاته على تلك الحالة قال ولعل هذا الكلام كان فتيا افتاها في مسئلة وجوابا له على حال في علة وليست علة الباسور على ما فيها من الاذى بالمانعة من القيام في الصلوة مع الرخصة في القعود انتهى ۱۲ ﻠﻪ قوله باب صلوة القاعد بالايماء ليس في حديث الباب ما يناسب الترجمة انما فيه ذكر النوم وقد اعترضه الاسمعيل فنسبه الى تصحيف نائما بايماء اى في قوله من صلى نائما فلذا ترجم به وليس كما قال الاسمعيل لانه وقع في رواية كريمة وغيرها عقيب حديث الباب قال ابو عبد الله نائما اي مضطجعا في العيني وزعم ابن التين ان في رواية الاصيلي ومن صلى بايماء فلذلك بوب عليه البخاري باب صلوة القاعد بالايماء انتهى وفي الفتح ووجهه بان معناه من صلى قاعدا او ماء بالركوع والسجود وهذا موافق للمشهور عند المالكية انه يجوز له الايماء اذا صلى نفلا قاعدا مع القدرة على الركوع والسجود وهو الذي يتبين من اختيار البخاري انتهى قال العيني ان صحت هذه الرواية فالمطابقة ظاهرة جدا انتهى قال الكرماني فان قلت اين دلالة الحديث على الترجمة قلت في لفظ نائما اذ النائم لا يقدر على الاتيان بالافعال فلا بد فيهما من الاشارة اليها فالنوم بمعنى الاضطجاع كناية عنها انتهى والله تعالى اعلم ومثله في العيني ۱۲ ﻠﻪ قوله قال عطاء الخ مطابقته للترجمة من حيث ان العاجز عن اداء فرض ينتقل الى فرض دونه ولا يتركه بيان ذلك ان الترجمة تدل على ان المصلي اذا عجز عن الصلوة قاعدا يصلي على جنبه والاثر يدل على انه اذا عجز عن التحول الى القبلة يصلي الى اى جهة كان وجهه ۱۲ ع ﻠﻪ بلفظ الفاعل من الكتاب يوصف تارة بالتعليم والاخرى بالكتاب وقيل من التكتيب ۱۲ ﻠﻪ البصري وصله ابن ابي شيبة بمعناه ۱۲

يؤخر الظهر الى العصر اذا ارتحل قبل ان تزيغ الشمس فيه ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** حسان الواسطي قال حدثنا المفضل بن فضالة عن عقيل عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارتحل قبل ان تزيغ الشمس اخر الظهر الى وقت العصر ثم يجمع بينهما فاذا زاغت صلى الظهر ثم ركب **باب** اذا ارتحل بعد ما زاغت الشمس صلى الظهر ثم ركب **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا المفضل بن فضالة عن عقيل عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارتحل قبل ان تزيغ الشمس اخر الظهر الى وقت العصر ثم نزل فجمع بينهما فان زاغت الشمس قبل ان يرتحل صلى الظهر ثم ركب **باب** صلوة القاعد **حدثنا** قتيبة بن سعيد عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته وهو شاك فصلى جالسا وصلى وراءه قوم قياما فاشار اليهم ان اجلسوا فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن انس بن مالك قال سقط رسول الله صلى الله عليه وسلم من فرس فخدش او فجحش شقه الايمن فدخلنا عليه نعوده فحضرت الصلوة فصلى قاعدا فصلينا قعودا وقال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد **حدثنا** اسحق بن منصور قال اخبرنا روح بن عبادة قال اخبرنا حسين عن عبد الله بن بريدة عن عمران بن حصين انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا اسحق قال اخبرنا عبد الصمد قال سمعت ابي قال حدثنا الحسين عن ابن بريدة قال حدثني عمران بن حصين وكان مبسورا قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلوة الرجل قاعدا فقال ان صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما فله نصف اجر القاعد **باب** صلوة القاعد بالايماء **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة عن عمران بن حصين وكان رجلا مبسورا وقال ابو معمر مرة عن عمران بن حصين قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن صلوة الرجل وهو قاعد فقال من صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما فله نصف اجر القاعد **باب** اذا لم يطق قاعدا صلى على جنب وقال عطاء اذا لم يقدر على ان يتحول الى القبلة صلى حيث كان وجهه **حدثنا** عبدان عن عبد الله عن ابراهيم بن طهمان قال حدثني الحسين المكتب عن ابن بريدة عن عمران بن حصين قال كانت بي بواسير فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلوة فقال صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب **باب** اذا صلى قاعدا ثم صح او وجد خفة تمم ما بقي وقال الحسن ان شاء المريض صلى ركعتين قاعدا وركعتين قائما **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين انها اخبرته انها لم تر رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلوة الليل قاعدا قط حتى اسن فكان يقرأ قاعدا حتى اذا اراد ان يركع قام فقرأ نحوا من ثلثين او اربعين اية ثم ركع **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الله بن يزيد

اسماء الرجال

حسان هو ابن عبد الله بن سهل **المفضل** بن فضالة بن عبيد بن ثمامة القتباني المصري ابو معوية القاضي **عقيل** هو ابن خالد **ابن شهاب** هو الزهري **باب** اذا ارتحل الخ **قتيبة** هو الثقفي **المفضل** ومن بعده مروا انفا **باب** صلوة القاعد **ابو نعيم** الفضل بن دكين التيمي مولاهم **ابن عيينة** هو سفيان ابو محمد الكوفي۔ **الزهري** هو ابن شهاب **اسحق** بن منصور هو الكوسج المروزي **روح** بفتح الراء ابو محمد البصري **حسين** هو ابن ذكوان المعلم **ابن بريدة** هو عبد الله بن بريدة بن الحصيب الاسلمي ابو سهل المروزي قاضيها **عمران** بن حصين الخزاعي ابو نجيد اسلم عام خيبر ۱۲ **اسحق** هو ابن منصور كما قاله ابن حجر او هو ابن ابراهيم كما نص به الكلاباذي والمزي في الاطراف **باب** صلوة القاعد بالايماء **ابو معمر** بفتح الميمين عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج المنقري المقعد عن عبد الوارث وغيره خ د ۱۲ كاشف **عبد الوارث** ومن بعده مروا انفا **باب** اذا لم يطق الخ **عبدان** هو عبد الله بن عثمان بن جبلة ابو عبد الرحمن المروزي الملقب بعبدان **ابراهيم** بن طهمان الخراساني **ابن بريدة** عبد الله وعمران مرا قريبا **باب** اذا صلى الخ **عبد الله** بن يوسف التنيسي ابو محمد الكلاعي **مالك** هو ابن انس الامام **هشام** هو ابن عروة بن الزبير بن العوام **عبد الله** بن يزيد المخزومي الاعور المدني ۔

حل اللغات خدش بضم الخاء المعجمة وكسر الدال اى انقشر جلده كان مبسورا اى كان به بواسير وهي في عرف الاطباء نفاطات تحدث في نفس المقعدة ينزل منها مادة ۱۲ الحسين المكتب بضم الميم واسكان الكاف وكسر المثناة الفوقية مخففة وقيل بتشديدها مع فتح الكاف هو ابن ذكوان المعلم الذي يعلم الصبيان الكتابة ۱۲

فوافق الترجمة الحديث والله اعلم انه لا يفهم من الحديث وقت العشاء اصلا وايضا ليس للعشاء وقتان وقت اذا اجتمعوا ووقت اذا تأخروا بل وقت العشاء واحد دائما فافهم (قوله باب فضل العشاء) وذلك الفضل هو ما ورد في الحديثين من مدح اهل العشاء والثناء عليهم وتبشيرهم عند انتظارهم وهذا بيان موافقة الحديثين بالترجمة (قوله ان من نعمة الله عليكم) بكسر همزة ان على الاستيناف وبالفتح على التعليل اى لان او بتقدير الباء اى ابشروا بان (قوله والحديث بعدها) ولعل محمله الاشتغال بالقصص كما هو داب بعض الناس فانه المحل المضيع للوقت والله تعالى اعلم اه سندي (قوله لولا ان اشق) اى لولا كراهة ان اشق فلا يرد ان لولا لانتفاء الثاني لوجود الاول والمشقة ههنا منفية (قوله باب وقت العشاء الى نصف الليل) كانه اراد ثبوته وبقاءه الى نصف الليل قطعا ولم يرد انه لا ينبغي بعده بل فيما بعده محتمل فلا يرد انه لا دلالة في الحديث على عدم

سلے قوله نحو من ثلاثين اواربعين. نحو بالرفع مع التنوين في اليونينية بغير تنوين وهو واضح وروي نحوا بالنصب مفعول به على ان من زائدة في قول الاخفش مفعول به بالمصدر المضاف الى الفاعل وهو قراءته اوان قوله من قراءته صفة لفاعل بقي قامت مقامه لفظا و انتصب نحوا على الحال اي فاذا بقي من قراءته نحوا من ثلاثين زاد الاصيلي وابو ذر اية كذا في القسطلاني وايضا قال القسطلاني ولا منافاة بين قول عائشة كان يصلي جالسا وبين نفي حفصة المروي في الترمذي ما رأيته صلى في سبحته قاعدا حتى كان قبل وفاته بعام لانه كان يصلي في سبحته قاعدا الان قول عائشة كان يصلي جالسا لا يلزم منه ان يكون صلى جالسا قبل وفاته باكثر من عام لان كان لا تقتضي الدوام ولا التكرار على احد قولي الاصوليين لئن سلمنا انه صلى قبل وفاته باكثر من عام جالسا فلا تنافي لانها انما نفت رؤيتها لا وقوع ذلك في الجملة انتهى كذا في العيني قال ومن فوائد الحديث جواز الركعة الواحدة بعضها من قيام وبعضها من قعود وهو مذهب ابي حنيفة ومالك والشافعي وعامة العلماء وسواء في ذلك قام ثم قعد او عكس ومنعه بعض السلف وهو غلط انتهى ١٢ ع

۵۲ قوله نافلة لك. اي فريضة زائدة لك على الصلوات المفروضة خصصت بها من بين امتك لكن صحح النووي انه نسخ عنه التهجد كما نسخ عن امته قاله القسطلاني قال ابن حجر في الفتح النافلة في اللغة الزيادة فقيل معناه عبادة زائدة في فرائضك وروى الطبري عن ابن عباس ان النافلة للنبي صلعم خاصة لانه امر بقيام الليل وكتب عليه دون امته واسناده ضعيف وقيل معناه زيادة لك خالصة لان تطوع غيره يكفر ما على صاحبه من ذنب وتطوعه صلعم يقع خالصا لكونه لا ذنب عليه وروى معنى ذلك الطبري وابن ابي حاتم عن مجاهد باسناد حسن وعن قتادة كذلك ورجح الطبري الاول والثاني ليس ببعيد من الصواب انتهى ١٢

۵۳ قوله فاذا هي مطوية. كلمة اذ للمفاجاة ومعنى مطوية مبنية الجوانب فان لم يبن فهي القليب ١٢ ع

۵۴ قوله لها قرنان. اي جانبان وقرنا الراس جانباه ويقال القرنان منارتان عن جانبي البئر يجعل عليها الخشبة التي يعلق عليها البكرة قال الكرماني او ضفيرتان وفي بعضها قرنين اي مثل قرنين بحذف المضاف وترك المضاف اليه على اعرابه كقراءة والله يريد الآخرة بجر الآخرة اي عرض الآخرة كذا في العيني ١٢

۵۵ قوله لم ترع. بضم الفوقية وفتح الراء بعدها مهملة ساكنة اي لم تخف والمعنى لا خوف عليك بعد هذا قال القرطبي انما فسر الشارع من رؤيا عبد الله ما هو محمود لانه عرض على النار ثم عوفي منها وقيل له لا روع عليك وذلك لصلاحه ١٢ توشيح

۵۶ قوله لو كان يصلي. كلمة لو للتمني لا للشرط ولذلك لم يذكر لها جواب ويستفاد منه فضيلة قيام الليل وعليه بوب البخاري هذا الباب ١٢ ع

۵۷ قوله سفيان. وهو الثوري نص عليه المزي في الاطراف وفي رواية الترمذي سفيان بن عيينة وكذلك في رواية مسلم ولا يعتبر هذا لان الظاهر ان الاسود حدث به على الوجهين فحمل عنه كل واحد ما لم يحمله الآخر وحمل عنه الثوري الامرين فحدث به مرة كما في الحديث الاول ومرة كما في هذا الحديث ١٢ ع

۵۸ قوله امرأة من قريش وهي العوراء بنت حرب بن امية اخت ابي سفيان بن حرب امرأة ابي لهب كذا في التوشيح ومطابقته للترجمة من حيث ان هذا من تتمة الحديث السابق كما يجيء في التفسير وفضائل القرآن ويدفع بهذا ما قاله ابن التين ذكر احتباس جبرئيل في هذا الباب ليس في موضعه وذلك لان الحديث واحد لاتحاد مخرجه وان كان السبب مختلفا ١٢ ع

۵۹ قوله قيام الليل والنوافل من غير ايجاب اشتملت الترجمة على امرين التحريض ونفي الايجاب فحديث ام سلمة على الاول وحديثا عائشة للثاني قلت بل يؤخذ من الاحاديث الاربعة نفي الايجاب ويؤخذ التحريض من حديث عائشة من قولها كان يدع العمل وهو يحب خشية الافتراض ١٢ فتح ع

له اصله ترك الهجود وهو النوم وقال ابن الفارس المتهجد المصلي ليلا ١٢ قس

سه معناه المتحقق وجوده وكل شيء صح وجوده وتحقق فهو حق ١٢ ع

سه اي بما اعطيتني من البرهان والسنان خاصمت المعاند ١٢ ع

للعه هو محل الترجمة لانه يدل على طول السجدة ١٢ ع

صه من القلى بكسر القاف وخفة اللام وهو البغض ١٢ ع

سه الطروق الاتيان بالليل يعني اتاهما بالليل للتحريض على القيام للصلوة ١٢ ع

اسماء الرجال

ابي النضر سالم بن ابي امية القرشي المدني مولى عمر بن عبيد الله بضم العين فيهما ابن معمر التيمي **باب** التهجد **علي** بن عبد الله هو ابن المديني **سفيان** هو ابن عيينة **طاؤس** هو ابن كيسان اليماني **باب** فضل قيام الليل **عبد الله** بن محمد المسندي **هشام** هو ابن يوسف الصنعاني **معمر** هو ابن راشد الازدي مولاهم **محمود** هو ابن غيلان المروزي **عبد الرزاق** بن همام بن نافع الحميري مولاهم **معمر** هو المذكور **الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب **سالم** هو ابن عبد الله بن عمر **باب** طول السجود الخ **ابو اليمان** الحكم بن نافع الحمصي **شعيب** هو ابن ابي حمزة الحمصي **الزهري** مر قريبا **عروة** بن زبير بن العوام **باب** ترك القيام **ابو نعيم** الفضل بن دكين الكوفي **سفيان** الثوري بن سعيد **الاسود** بن قيس العبدي الكوفي **جندب** هو ابن عبد الله البجلي **محمد** بن كثير العبدي البصري **محمد** بن مقاتل ابو الحسن المروزي **عبد الله** بن المبارك المروزي **معمر** هو ابن راشد الازدي مولاهم **الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب **هند** بنت الحارث الفراسية ويقال القرشية **بحل اللغات** **التهجد** اصله ترك الهجود وهو النوم تهجد به اي ترك الهجود يعني النوم للصلوة والضمير للقرآن **القيم** القائم بامور الخلق ومدبرهم ومدبر العالم في جميع احواله. **انبت** رجعت **مطوية** اي مبنية الجوانب **قرنان** جانبان **لم ترع** لم تخف ✲

وابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة ام المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي جالسا فيقرأ وهو جالس فاذا بقي من قراءته نحو من ثلثين او اربعين اية قام فقرأها وهو قائم ثم ركع ثم سجد يفعل في الركعة الثانية مثل ذلك فاذا قضى صلاته نظر فان كنت يقظى تحدث معي وان كنت نائمة اضطجع

كتاب التهجد

بسم الله الرحمن الرحيم

باب التهجد بالليل

وقوله عز وجل ومن الليل فتهجد به نافلة لك. **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا سليمن بن ابي مسلم عن طاؤس سمع ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يتهجد قال اللهم لك الحمد انت قيم السموت والارض ومن فيهن ولك الحمد انت نور السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت ملك السموت والارض ومن فيهن ولك الحمد انت الحق ووعدك الحق ولقاؤك حق وقولك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق اللهم لك اسلمت وبك امنت وعليك توكلت واليك انبت وبك خاصمت واليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت او لا اله غيرك قال سفين وزاد عبد الكريم ابو امية ولا حول ولا قوة الا بالله قال سفين قال سليمن بن ابي مسلم سمعه من طاؤس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب فضل قيام الليل

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام قال اخبرنا معمر ح وحدثني محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابيه قال كان الرجل في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم اذا رأى رؤيا قصها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فتمنيت ان ارى رؤيا فاقصها على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنت غلاما شابا وكنت انام في المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيت في النوم كان ملكين اخذاني فذهبا بي الى النار فاذا هي مطوية كطي البئر واذا لها قرنان واذا فيها ناس قد عرفتهم فجعلت اقول اعوذ بالله من النار قال فلقينا ملك اخر فقال لي لم ترع فقصصتها على حفصة فقصتها حفصة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل وكان بعد لا ينام من الليل الا قليلا

باب طول السجود في قيام الليل

حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني عروة ان عائشة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي احدى عشرة ركعة كانت تلك صلاته يسجد السجدة من ذلك قدر ما يقرأ احدكم خمسين اية قبل ان يرفع رأسه ويركع ركعتين قبل صلوة الفجر ثم يضطجع على شقه الايمن حتى يأتيه المنادي للصلوة

باب ترك القيام للمريض

حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفين عن الاسود قال سمعت جندبا يقول اشتكى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقم ليلة او ليلتين ح **حدثنا** محمد بن كثير قال حدثنا سفين عن الاسود بن قيس عن جندب بن عبد الله قال احتبس جبرئيل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم فقالت امرأة من قريش ابطأ عليه شيطانه فنزلت والضحى والليل اذا سجى ما ودعك ربك وما قلى

باب تحريض النبي صلى الله عليه وسلم على قيام الليل والنوافل من غير ايجاب

وطرق النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة وعليا ليلة للصلوة **حدثنا** محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهري عن هند بنت الحارث عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم استيقظ ليلة فقال

بقاء الوقت بما بعد النصف فكيف يطابق الترجمة لكن قد يقال بل الحديث يدل على انه صلى الله تعالى عليه وسلم صلى بعد النصف فان المتبادر من قوله اخر الى النصف ثم صلى هو انه صلى بعد النصف فصار الحديث دالا على بقاء الوقت بعد النصف ويمكن الجواب عنه بان المراد في الترجمة بالنصف هو النصف تقريبا فزيادة شيء عليه لا تضر والله تعالى اعلم (قوله من صلى البردين دخل الجنة) لا يخفى ان دخول الجنة مطلقا من ثمرات الايمان فلا يحسن ترتبه على ان يصلي البردين ولا يحصل لهما فضل والشرف بذلك اصلا فالوجه ان يراد ههنا الدخول ابتداء وحينئذ الوجه حمل صلى على انه داوم عليهما ولعل من اراد الله تعالى له دخول النار لا يوفقه لذلك ومنها والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فقد ادرك الصبح) اي تمكن من ادراكها وصار مالكا للادراك بان يضم اليه ما بقي وليس المعنى ان ذلك القدر يكفيه في فراغ الذمة (قوله باب الصلوة بعد الفجر) اعلم انه ورد في هذا الباب في الباب الذي بعده احاديث

سبحان الله ماذا انزل الليلة من الفتنة ماذا انزل من الخزائن من يوقظ صواحب الحجرات يا رب كاسية في الدنيا عارية في الاخرة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني علي بن الحسين ان حسين بن علي اخبره ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه و فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال الا تصليان فقلت يا رسول الله انفسنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا فانصرف حين قلت ذلك ولم يرجع الي شيئا ثم سمعته وهو مول يضرب فخذه وهو يقول وكان الانسان اكثر شيء جدلا حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدع العمل وهو يحب ان يعمل به خشية ان يعمل به الناس فيفرض عليهم وما سبح رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحة الضحى قط واني لاسبحها حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ذات ليلة في المسجد فصلى بصلاته ناس ثم صلى من القابلة فكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة او الرابعة فلم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اصبح قال قد رأيت الذي صنعتم ولم يمنعني من الخروج اليكم الا اني خشيت ان يفرض عليكم وذلك في رمضان **باب** قيام النبي صلى الله عليه وسلم الليل حتى ترم قدماه وقالت عائشة حتى تفطر قدماه والفطور الشقوق انفطرت انشقت حدثنا ابو نعيم قال حدثنا مسعر عن زياد قال سمعت المغيرة يقول ان كان النبي صلى الله عليه وسلم ليقوم او ليصلي حتى ترم قدماه او ساقاه فيقال له فيقول افلا اكون عبدا شكورا **باب** من نام عند السحر حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو بن دينار ان عمرو بن اوس اخبره ان عبد الله بن عمرو بن العاص اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له احب الصلوة الى الله صلوة داود واحب الصيام الى الله صيام داود وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه ويصوم يوما ويفطر يوما حدثنا عبدان قال اخبرني ابي عن شعبة عن اشعث قال سمعت ابي قال سمعت مسروقا قال سألت عائشة اي العمل كان احب الى النبي صلى الله عليه وسلم قالت الدائم قلت متى كان يقوم قالت يقوم اذا سمع الصارخ حدثنا محمد بن سلام قال حدثنا ابو الاحوص عن الاشعث قال اذا سمع الصارخ قام فصلى حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابراهيم بن سعد قال ذكر ابي عن ابي سلمة عن عائشة قالت ما الفاه السحر عندي الا نائما تعني النبي صلى الله عليه وسلم **باب** من تسحر فلم ينم حتى صلى الصبح حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا روح قال حدثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس بن مالك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم و زيد بن ثابت تسحرا فلما فرغا من سحورهما قام نبي الله صلى الله عليه وسلم الى الصلوة فصليا فقلنا لانس بن مالك كم كان بين فراغهما من سحورهما ودخولهما في الصلوة قال كقدر ما يقرأ الرجل خمسين اية **باب** طول الصلوة في قيام الليل حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن الاعمش عن ابي وائل عن عبد الله قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم

---

۵۱ قوله ماذا انزل من الخزائن۔ المراد بانزاله اعلام الملائكة بالامر المقدر او اوحى اليه بما سيقع بعده من الفتن وغيره فعبر عنه بالانزال المراد بالخزائن اما الرحمة او خزائن فارس والروم۔ كذا في العينى ۱۲ ۵۲ قوله من يوقظ۔ اے ينبه صواحب الحجرات زاد في رواية شعيب عن الزهري عند المصنف في الادب وغيره يريد ازواجه حتى يصلين وبذلك تظهر المطابقة بين الترجمة والحديث فان فيه التحريض على صلوة الليل وعدم الايجاب يوخذ من ترك الزامهن بذلك قاله القسطلاني وفيه دلالة على ان الصلوة تنجي من شر الفتن كذا ذكره الكرماني ۱۲ ۵۳ قوله رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة۔ بما بخفض يا راى معاقبة في الآخرة بفضيحة التعرى او عارية من الحسنات اى رب غنى في الدنيا لا يفعل خيرا فهو فقير في الآخرة وهو كالبيان لموجب الايقاظ اى لا ينبغي لهن التغافل عن الصلوة ثقة بانهن من اهالي النبي صلعم كاسية خلعة نسبة الزوجية اليه صلى الله عليه وسلم فانهن عاريات عنها في الآخرة اذ لا انساب فيها والحكم عام لغيرهن ايضا وعارية بالجر نعت وبالرفع خبر بتقدير هي۔ كذا في المجمع قال الكرماني والحديث وان صدر في حق ازواجه صلعم لكن العبرة لعموم اللفظ لا بخصوص السبب فالتقدير رب نفس كاسية انتهى ۱۲ ۵۴ قوله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا۔ بفتح المثلثة اى لو شاء ان يوقظنا ايقظنا واصل البعث اثارة الشئ من موضعه ۱۲ع ۵۵ قوله يضرب فخذه وهو يقول وكان الانسان الخ۔ قال النووي المختار في معناه ان ضرب الفخذ تعجبا من سرعة جوابه وعدم موافقته له على الاعتذار بها وقيل ضرب وقاله تسليما لعذرهما وانه لا عتب عليهما ۱۲ك ۵۶ قوله ان كان رسول الله الخ۔ ان مخففة من الثقيلة وفيها ضمير الشان وخشية متعلق بقوله ليدع فان قلت ما وجه الدلالة على الترجمة قلت يفهم منه انه صلعم يحب صلوة الضحى ومحبته للشئ تحريض على فعله ۱۲ك ۵۷ قوله وما سبح الخ۔ قال الخطابي هذا من عائشة اخبار بما رأت وعلمت وقد ثبت انه صلعم صلى صلوة الضحى واوصى ابا ذر وابا هريرة بها۔ كذا في الكرماني ۱۲ ۵۸ قوله فيقال له۔ اى يقال له لم تصنع هذا وقد غفر الله لك ۱۲قس ۵۹ قوله افلا اكون عبدا شكورا۔ الفاء فيه للسببية بيانه ان الشكر سبب للمغفرة والتهجد هو الشكر فلا اتركه كذا في العينى ۱۲ ۶۰ قوله اذا سمع الصارخ الصارخ هو الديك لانه يكثر الصياح في الليل قال ابن ناصر وهو اول ما يصيح نصف الليل غالبا وهو موافق لقول ابن عباس نصف الليل او قبله بقليل او بعده بقليل وقال ابن بطال يصرخ عند ثلث الليل كذا في القسطلاني والمطابقة للترجمة من حيث ان عادته صلعم النوم عند السحر غالبا كما يدل عليه حديث عائشة الآتى قالت ما الفاه السحر عندي الا نائما ولاجل هذا يقوم اذا سمع الصارخ لان قيامه حين صوت الصارخ يوجب الفراغ عن الصلوة عند السحر فينام ومن ثم قال الكرماني فان قلت كيف دلالة حديث مسروق على الترجمة قلت معناه اذا سمع الصارخ قام ثم ينام الى السحر والله تعالى اعلم ۱۲ ۶۱ قوله ما الفاه السحر بالفاء۔ اے ما وجده والسحر مرفوع بانه فاعل والمراد نومه بعد القيام على ما هو المراد من الترجمة ۱۲ك ۶۲ قوله من سحورهما۔ بفتح السين اسم لما يتسحر به وقد تضم كالوضوء والوضوء ۱۲ قسطلاني

اسماء الرجال

عبد الله بن يوسف هو التنيسي **وايضا الرواة الباقون** في هذا الاسناد والاسناد الذي بعده مروا مرارا **باب** قيام النبي صلعم الخ **ابو نعيم** الفضل بن دكين الكوفي **مسعر** كمنبر هو ابن كدام بكسر الكاف وتخفيف المهملة العامري الهلالي **زياد** بكسر الزاء وخفة التحتية ابن علاقة الثعلبي **المغيرة** هو ابن شعبة بن مسعود بن معتب الثقفي صحابي اسلم قبل الحديبية **باب** من نام عند السحر **علي** بن عبد الله ابو الحسن ابن المديني **سفيان** هو ابن عيينة ابو محمد الكوفي **عمرو** بن دينار المكي ابو محمد **عمرو** بن اوس بن ابي اوس الثقفي تابعي **عبدان** هو ابن عثمان المروزي **ابي عثمان** ابن جبلة المروزي **شعبة** هو ابن الحجاج بن الورد العتكي **اشعث** بن ابي الشعثاء المحاربي الكوفي **مسروق** هو ابن الاجدع بن مالك الهمداني **ابو عائشة** الكوفي مخضرم **ابو الاحوص** سلام بن سليم الكوفي **الاشعث** بن ابي الشعثاء المذكور **موسى** بن اسمعيل التبوذكي **ابي** هو سعد ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف **ابي سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **باب** من تسحر الخ **يعقوب** بن ابراهيم بن كثير الدورقي **روح** هو ابن عبادة ابو محمد البصري **سعيد** هو ابن ابي عروبة مهران اليشكري **قتادة** هو ابن دعامة السدوسي **باب** طول الصلوة الخ **سليمان** بن حرب الازدي البصري **شعبة** بن الحجاج العتكي **الاعمش** سليمان بن مهران **ابي وائل** شقيق بن سلمة **عبد الله** هو ابن مسعود۔

حل اللغات فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا اى اذا شاء الله ان يوقظنا ايقظنا مول معرض۔ مدبر الصارخ الديك ما الفاه السحر اى ما وجده السحور بالفتح اسم لما يتسحر به وقد تضم ۱۲

مختلفة ظاهرا فورد في بعضها النهي بعد الصبح وبعد العصر مطلقا وفي بعضها لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها وفي النهاية التحري القصد والاجتهاد في الطلب والعزم على تخصيص الشئ بالفعل والقول فالمتبادر من حديث التحري ان المنهي عنه تخصيص الوقتين المذكورين بالصلوة فاخذ كثير من العلماء بالاطلاق لان دلالة التقييد على عدم النهي عند انتفاء القيد بالمفهوم ودلالة الاطلاق على وجود النهي فيه بالتصريح وعلى هذا فحديث اذا طلع حاجب الشمس وغاب يمكن حمله على ان تخصيصهما بالذكر لانهما اشد كراهة واما التحري فلعل المراد به مطلق القصد الى الوقتين المذكورين لاجل ايقاع الصلوة فيهما بناء على ان الصلوة فعل اختياري فمن يفعلها فيهما يقصدهما لاجلها فتوافقت الاحاديث على اطلاق النهي وكانه لهذا اطلق المصنف في الترجمة ثم استدل عليها بالاحاديث الثلاثة تنبيها على ان مرجع الكل

ليلة فلم يزل قائماً حتى هممت بامر سوء قلنا ما هممت قال هممت ان اقعد واذر النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا حفص ابن عمر قال حدثنا خالد بن عبد الله عن حصين عن ابي وائل عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قام للتهجد من الليل يشوص فاه بالسواك **باب** كيف صلوة الليل وكيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بالليل حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال ان رجلا قال يا رسول الله كيف صلوة الليل قال مثنى مثنى فاذا خفت الصبح فاوتر بواحدة حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثني ابو جمرة عن ابن عباس قال كان صلوة النبي صلى الله عليه وسلم ثلث عشرة ركعة يعني بالليل حدثنا اسحق قال اخبرنا عبيد الله قال اخبرني اسرائيل عن ابي حصين عن يحيى بن وثاب عن مسروق قال سألت عائشة عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت سبع وتسع واحدى عشرة سوى ركعتي الفجر حدثنا عبيد الله بن موسى قال اخبرنا حنظلة عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الفجر **باب** قيام النبي صلى الله عليه وسلم بالليل ونومه وما نسخ من قيام الليل وقوله يا ايها المزمل قم الليل الا قليلا نصفه الى قوله سبحا طويلا وقوله علم ان لن تحصوه فتاب عليكم الى قوله واستغفروا الله ان الله غفور رحيم قال ابن عباس نشأ قام بالحبشية وطاء مواطاة للقران اشد موافقة لسمعه وبصره وقلبه ليواطئوا ليوافقوا حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني محمد بن جعفر عن حميد انه سمع انسا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر من الشهر حتى نظن ان لا يصوم منه ويصوم حتى نظن ان لا يفطر منه شيئا وكان لا تشاء ان تراه من الليل مصليا الا رأيته ولا نائما الا رأيته تابعه سليمن وابو خالد الاحمر عن حميد **باب** عقد الشيطان على قافية الرأس اذا لم يصل بالليل حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعقد الشيطان على قافية رأس احدكم اذا هو نام ثلث عقد يضرب عنه كل عقدة عليك ليل طويل فارقد فان استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فان توضأ انحلت عقدة فان صلى انحلت عقده فاصبح نشيطا طيب النفس والا اصبح خبيث النفس كسلان حدثنا مؤمل بن هشام قال حدثنا اسمعيل بن علية قال حدثنا عوف قال حدثنا ابو رجاء قال حدثنا سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرؤيا قال اما الذي يثلغ رأسه بالحجر فانه يأخذ القران فيرفضه وينام عن الصلوة المكتوبة **باب** اذا نام ولم يصل بال الشيطان في اذنه حدثنا مسدد قال اخبرنا ابو الاحوص قال حدثنا منصور عن ابي وائل عن عبد الله قال ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقيل ما زال نائما حتى اصبح ما قام الى الصلوة فقال بال الشيطان في اذنه **باب** الدعاء والصلوة من اخر الليل وقال كانوا قليلا من الليل ما يهجعون اي ما ينامون حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة وابي عبد الله الاغر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخر يقول من يدعوني فاستجيب له من يسألني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له **باب** من نام اول الليل واحيى اخره وقال سلمان لابي الدرداء نم فلما كان من

م الدعاء الخ عبد الله بن سلمة القعنبي مالك الامام المدني ابن شهاب هو الزهري ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ابي عبد الله سلمان الاغر الثقفي +

سلہ قوله هممت اے قصدت بامر سوء بفتح السين واضافة امر اليه قاله القسطلاني وفي الكرماني وكذا في العيني ويجوز ان يكون سوء صفة لامر ۱۲ سلہ قوله واذر النبي صلعم اے اتركه ارادانه يقعد لانه يخرج عن الصلوة قاله العيني قال الكرماني فان قلت القعود جائز في النفل مع القدرة على القيام قلت معنے سوء ما قلت سوء من جهة ترك الادب وصورة المخالفة وفيه انه ينبغي الادب مع الائمة والكبار انتهى ۱۲ سلہ قوله يشوص فاه اے يدلك او يغسل قال ابن بطال هذا الحديث لا دخل له في هذا الباب لان شوص الفم لا يدل على طول الصلوة قال ويمكن ان يكون ذلك غلطا من الناسخ فكتبه في غير موضعه او ان البخاري اعجلته المنية عن تهذيب كتابه و له فيه مواضع مثل هذا تدل على انه مات قبل تحرير الكتاب قال العيني يمكن ان يعتذر عن البخاري في وضعه هذا الحديث هنا بوجه ما مما يستانس به وهو ان الترجمة في طول القيام في صلوة الليل وحديث حذيفة فيه القيام للتهجد والتهجد غالبا يكون بطول الصلوة وطول الصلوة غالبا يكون بطول القيام فيها وان كان يقع ايضا بطول الركوع والسجود انتهى وفي القسطلاني قال ابن رشيد انما ادخله لقوله اذا قام الى التهجد اے اذا قام لعادته وقد تبينت عادته في الحديث الآخر ولفظ التهجد مع ذلك مشعر بالسهر ولا شك ان في التسوك عونا على دفع النوم فهو مشعر بالاستعداد للاطالة قال في فتح الباري وهذا اقرب التوجيهات انتهى قال الكرماني قال شارح التراجم وجه ادخال حديث حذيفة في الترجمة انه صلعم كان لا يخل بالسواك الذي هو من تتمة قيام الليل فكيف يخل بطول القيام الذي هو اهم من السواك انتهى والله تعالى اعلم ۱۲ سلہ قوله سبع وتسع واحدى عشرة اے تارة سبع ركعات وتارة تسع ركعات وتارة احدى عشرة بحسب اتساع الوقت وضيقه او عذر من مرض وغيره او كبر سنه قاله القسطلاني وما في رواية القاسم عنها محمول على غالب احواله صلعم كذا في العيني ۱۲ سلہ قوله يا ايها المزمل يعني الملتف في الثياب قم الليل الا قليلا اے منه ورتل القرآن اي ترسل فيه قولا ثقيلا اے القرآن وما فيه من الاوامر والنواهي ناشئة الليل اے قيام الليل اشد وطأ قال السمرقندي يعني اثقل على المصلي من ساعات النهار فاخبر ان الثواب على قدر الشدة وقرأ ابو عمرو وابن عامر اشد وطاء بكسر الواو ومد الالف والباقون بفتح الواو وسكون الطاء بغير مد فمن قرأ بالكسر يعني اشد مواطاة اے موافقة بالقلب والسمع ومن قرأ بالفتح ابلغ اے القيام وابين في القول واقوم قيلا يعني اثبت للقراءة سبحا طويلا تصرفا وتقلبا في مهماتك وشواغلك علم ان لن تحصوه اے لن تطيقوا قيام الليل فتاب عليكم عبارة عن الترخيص في ترك القيام المقدر فاقرؤا ما تيسر يريد فصلوا ما تيسر عليكم من قيام الليل وهو ناسخ للاول ثم نسخا جميعا بالصلوات الخمس قرضا حسنا اے سائر الصدقات المستحبة وسماه قرضا تاكيدا للجزاء كذا في العيني والقسطلاني وغيرهما ۱۲ سلہ قوله على قافية الراس اے قفاه او مؤخر العنق او مؤخر الرأس او وسطه ۱۲ ق سلہ قوله ثلث عقد كانه شبه فعل الشيطان بالنائم بفعل الساحر بالمسحور قال صاحب النهاية المراد منه تثقيله في النوم واطالته فكانه قد سد عليه سدا وعقد عقدا وقال ابن بطال قد فسر رسول الله صلعم معنى العقد بقوله عليك ليل طويل فكانه يقولها اذا اراد النائم الاستيقاظ ۱۲ ع سلہ قوله اصبح نشيطا اے لسروره بما وفقه الله تعالى من الطاعة وطيب النفس لما بارك الله له في نفسه والا اصبح خبيث النفس بتركه ما كان اعتاده او نواه من فعل الخير كسلان يعني لبقاء اثر تثبيط الشيطان عليه ولشؤم تفريطه ۱۲ سلہ قوله فيرفضه اي يترك حفظه والعمل به وينام عن الصلوة يعني ذاهلا عنها حتى يخرج وقتها وهذا قطعة من الحديث سياتي بتمامه في كتاب الجنائز ص۱۸۵ ۱۲ سلہ قوله وينام عن الصلوة المكتوبة المراد بها العشاء الآخرة وفيه المناسبة للترجمة ۱۲ ع سلہ قوله بال الشيطان في اذنه لا استحالة ان يكون حقيقة لانه ثبت انه ياكل ويشرب وينكح وقال الطحاوي هو استعارة عن تحكمه فيه وانقياده له وخص الاذن دون العين فان المسامع هي موارد الانتباه وخص البول من الاخبثين لانه اسهل مدخلا في التجاويف ۱۲ ک بالب

اسماء الرجال

حفص بن عمر الحوضي خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان حصين بن عبد الرحمن السلمي ابي وائل شقيق بن سلمة حذيفة بن اليمان رض باب كيف صلوة الليل الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى هو ابن سعيد القطان شعبة ابن الحجاج العتكي ابو جمرة نصر بن عمران الضبعي اسحق هو ابن ابراهيم بن راهويه عبيد الله بن موسى بن باذام العبسي الكوفي اسرائيل ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي يحيى بن وثاب الاسدي مولاهم الكوفي مسروق هو ابن الاجدع عبيد الله بن موسى العبسي الكوفي حنظلة بن ابي سفين الاسود بن عبد الرحمن باب قيام النبي صلعم عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى القرشي محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير المدني حميد بن ابي حميد الطويل البصري باب عقد الشيطان الخ عبد الله بن يوسف التنيسي ابي الزناد عبد الله بن ذكوان القرشي الاعرج عبد الرحمن بن هرمز المدني مؤمل بن هشام البصري اسمعيل بن علية الاسدي البصري عوف بن ابي جميلة الاعرابي البصري ابو رجاء عمران بن ملحان العطاردي باب اذا نام الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدي ابو الاحوص سلام بن سليم الكوفي منصور هو ابن المعتمر الكوفي ابي وائل شقيق بن سلمة الكوفي باب م

حل اللغات — هممت قصدت۔ يشوص يدلك۔ يا ايها المزمل اصله المتزمل وهو الذي يتزمل في الثياب اے يلتف فيها قلبت التاء زايا وادغمت في الاخرى اے يا ايها الملتف في ثيابه۔ قافية الراس قفاه او مؤخر العنق او مؤخر

۶ ۸۲ — نسخة السندي	الى اطلاق النهي وعلى هذا فقول المصنف فيما بعد باب لا يتحرى الصلوة ثم الاستدلال عليه بحديث لا صلوة بعد الصبح ايضا مبني على ان التحري مطلق القصد والصلوة مطلقا لا تخلو عنه وعلى هذا فذكر التحري في احد البابين دون الآخر مع استواء البابين في الادلة اما لمجرد التفنن او للدلالة على ان التحري لا دخل له في الخصوص فافهم ويمكن ان يقال ذكر التحري في العصر لان العصر ورد فيها انه صلى الله عليه وسلم صلى بعدها بخلاف الفجر لكن هذا لا يناسب ذكر في معرض الاستدلال من الاحاديث فانها في الباب سواء نعم اطلاق النهي في الاوقات لا ينافي خصوص الصلوة المنهي عنها والتنبيه على ذلك قال ما يصلى بعد العصر فصار الحاصل ان الصلوة بلا سبب منهي عنها بعد الفجر والعصر مطلقا الا عند الطلوع والغروب فقط ولان المنهي عنه هو تخصيص لوقتين للصلوة وانما ذهما اولى واحرى من غيرهما

اٰخر اللیل قال قم قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم صدق سلمان حدثنا ابو الولید قال حدثنا شعبة ح وحدثنی سلیمٰن قال حدثنا شعبة عن ابی اسحٰق عن الاسود قال سألت عائشة کیف کان صلوٰة النبی صلی اللہ علیہ وسلم باللیل قالت کان ینام اوّلہ ویقوم اٰخرہ فیصلی ثم یرجع الی فراشہ فاذا اذّن المؤذّن وثب فان کانت بہ حاجة اغتسل والا توضأ وخرج

باب قیام النبی صلی اللہ علیہ وسلم باللیل فی رمضان وغیرہ

حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن سعید بن ابی سعید المقبری عن ابی سلمة بن عبد الرحمٰن انہ اخبرہ انہ سأل عائشة کیف کانت صلوٰة رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی رمضان فقالت ما کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یزید فی رمضان ولا فی غیرہ علی احدی عشرة رکعة یصلی اربعا فلا تسأل عن حسنہن وطولہن ثم یصلی اربعا فلا تسأل عن حسنہن وطولہن ثم یصلی ثلٰثا قالت عائشة فقلت یا رسول اللہ اتنام قبل ان توتر فقال یا عائشة ان عینیّ تنامان ولا ینام قلبی حدثنا محمد بن المثنی قال حدثنا یحیی بن سعید عن ہشام قال اخبرنی ابی عن عائشة قالت ما رأیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقرأ فی شیء من صلوٰة اللیل جالسا حتی اذا کبر قرأ جالسا فاذا بقی علیہ من السورة ثلٰثون اٰیة او اربعون اٰیة قام فقرأہن ثم رکع

باب فضل الطہور باللیل والنہار وفضل الصلوٰة بعد الوضوء باللیل والنہار

حدثنا اسحٰق بن نصر قال حدثنا ابو اسامة عن ابی حیان عن ابی زرعة عن ابی ہریرة ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لبلال عند صلوٰة الفجر یا بلال حدثنی بارجی عمل عملتہ فی الاسلام فانی سمعت دفّ نعلیک بین یدیّ فی الجنة قال ما عملت عملا ارجی عندی انی لم اتطہر طہورا فی ساعة لیل ونہار الا صلیت بذٰلک الطہور ما کتب لی ان اصلی

باب ما یکرہ من التشدید فی العبادة

حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزیز بن صہیب عن انس بن مالک قال دخل النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاذا حبل ممدود بین الساریتین فقال ما ہٰذا الحبل قالوا ہٰذا حبل لزینب فاذا فترت تعلقت فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لا حلّوہ لیصل احدکم نشاطہ فاذا فتر فلیقعد وقال حدثنا عبد اللہ بن مسلمة عن مالک عن ہشام بن عروة عن ابیہ عن عائشة قالت کانت عندی امرأة من بنی اسد فدخل علیّ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال من ہٰذہ قلت فلانة لا تنام باللیل فذکر من صلاتہا فقال مہ علیکم ما تطیقون من الاعمال فان اللہ لا یمل حتی تملوا

باب ما یکرہ من ترک قیام اللیل لمن کان یقومہ

حدثنا عباس بن الحسین قال حدثنا مبشر بن اسمٰعیل عن الاوزاعی ح وحدثنی محمد بن مقاتل ابو الحسن قال اخبرنا عبد اللہ قال اخبرنا الاوزاعی قال حدثنی یحیی بن ابی کثیر قال حدثنی ابو سلمة بن عبد الرحمٰن قال حدثنی عبد اللہ بن عمرو بن العاص قال قال لی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یا عبد اللہ لا تکن مثل فلان کان یقوم من اللیل فترک قیام اللیل وقال ہشام حدثنا ابن ابی العشرین قال حدثنا الاوزاعی قال حدثنی یحیی عن عمر بن الحکم بن ثوبان قال حدثنی ابو سلمة بہٰذا مثلہ وتابعہ عمرو بن ابی سلمة عن الاوزاعی

باب

حدثنا علی بن عبد اللہ قال حدثنا سفیٰن عن عمرو عن ابی العباس قال سمعت عبد اللہ بن عمرو قال قال لی النبی صلی اللہ علیہ وسلم الم اُخبر انک تقوم اللیل وتصوم النہار قلت انی افعل ذٰلک قال فانک اذا فعلت ذٰلک ہجمت عینک و

والطبرانی والبیہقی من حدیث ابن عباس انہ علیہ السلام کان یصلی فی رمضان عشرین رکعة سوی الوتر فضعیف مع مخالفتہ لصحیح نعم ثبتت العشرون من زمن عمر رضی اللہ عنہ فی الموطأ عن یزید بن رومان قال کان الناس یقومون فی زمن عمر بن الخطاب بثلث وعشرین رکعة وفی الموطأ روایة باحدی عشرة وجمع بینہما بانہ وقع اولا ثم استقر الامر علی العشرین فانہ المتوارث فتحصل من ہذا کلہ ان قیام رمضان سنة احدی عشرة رکعة بالوتر فی جماعة فعلہ علیہ السلام وترکہ لعذر افاد انہ لولا خشیة ذلک لواظبت بکم ولا شک فی تحقق الامن من ذلک بوفاتہ صلعم فیکون سنة وکونہا عشرین سنة الخلفاء الراشدین وقولہ صلعم علیکم بسنتی وسنة الخلفاء الراشدین ندب الی سنتہم۔ کذا قالہ ابن الہمام ۱۲ ۵ قولہ فلا تسأل عن حسنہن وطولہن معناہ ہن فی نہایة کمال الحسن والطول مستغنیات لظہور حسنہن وطولہن عن السوال عنہ والوصف ذکرہ العینی ۱۲ ۵ قولہ لا ینام قلبی لیس فیہ معارضة لما مضی فی باب الصعید الطیب وضوء المسلم انہ صلعم نام حتی فاتت صلوٰة الصبح وطلعت الشمس لان طلوع الشمس متعلق بالعین اذ ہو من المحسوسات لا من المعقولات ۱۲ ک ۶ قولہ فضل الطہور باللیل والنہار وزاد الکشمیہنی فی روایة و فضل الصلوٰة عند الطہور باللیل والنہار وفی بعض النسخ بعد الوضوء موضع عند الطہور واقتصر الاسمٰعیلی علی الشق الثانی من روایة الکشمیہنی وعلیہ اکثر الشراح وحدیث الباب لا یطابق الا بالشق الثانی من روایة الکشمیہنی ہذا ما ذکرہ العینی وفی فتح الباری الشق الاول لیس بظاہر فی حدیث الباب الا ان حمل انہ اشار بذلک الی ما ورد فی بعض طرق ۱۲ ۵ قولہ فقال النبی صلعم لا یحتمل ان یکون کلمة لا ہذہ للنفی ای لا یکون ہذا الحبل اولا یمدد ویحتمل ان یکون للنہی ای لا تفعلوہ ۱۲ ع ۵ قولہ لا یمل حتی تملوا بفتح المیم والملال ترک شیء استثقالا لہ بعد حرص فلا یصح فی حقہ الا مجازا ای لا یقطع ثوابہ حتی تقطعوا العمل ملالا وسآمة من کثرتہ ای اعملوا علی حسب وسعکم فانکم اذا فعلتم بہ علی فتور عاملکم معاملة الملول کذا فی المجمع ومر تمامہ فی باب احب الدین الی اللہ ادومہ ۱۲ ۵ قولہ وقال ہشام الخ ہذا تعلیق رواہ الاسمٰعیلی وفائدة ذکرہ التنبیہ علی ان زیادة عمر بن الحکم بن ثوبان بین یحیی وابی سلمة من المزید فی متصل الاسانید لان یحیی قد صرح بسماعہ من ابی سلمة ولو کان بینہما واسطة لم یصرح بالتحدیث ۱۲ قسطلانی ۵ قولہ وتابعہ ولابی ذر بدون الواو ای تابع ابن ابی العشرین علی زیادة عمر بن الحکم عمرو بن ابی سلمة ووصلہا مسلم۔ کذا فی قسط ۱۲ ۶

اسماء الرجال

ابو الولید ہشام بن عبد الملک الطیالسی شعبة بن الحجاج العتکی سلیمان بن حرب الواشحی شعبة بن الحجاج ابن الورد العتکی ابی اسحٰق عمرو بن عبد اللہ السبیعی الاسود بن یزید النخعی باب قیام الخ عبد اللہ بن یوسف التنیسی مالک ہو ابن انس الامام محمد بن المثنی العنزی الزمن البصری یحیی ہو القطان ہشام ہو ابن عروة بن الزبیر باب فضل الطہور الخ اسحٰق بن نصر السعدی المروزی ابو اسامة حماد بن اسامة الکوفی ابی حیان بالتحتیة یحیی بن سعید ابی زرعة ہرم بن جریر البجلی باب ما یکرہ من التشدید الخ ابو معمر بفتح المیمین عبد اللہ بن عمرو المنقری عبد الوارث بن سعید التنوری عبد العزیز بن صہیب البنانی باب ما یکرہ من ترک قیام اللیل عباس بن الحسین البغدادی القنطری لیس لہ فی البخاری سوی ہذا الحدیث ۱۲ قس مبشر ضد المنذر الحلبی الاوزاعی عبد الرحمٰن ابن عمرو ہشام ہو ابن عمار الدمشقی ابن ابی العشرین عبد الحمید بن حبیب الدمشقی کاتب الاوزاعی الاوزاعی عبد الرحمٰن بن عمرو یحیی ہو ابن ابی کثیر الطائی مولاہم ابو نصر الیمامی عمر بن الحکم بن ثوبان المدنی ابو سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف تابعہ ای تابع ابن ابی العشرین عمرو بن ابی سلمة ابو حفص الشامی باب علی بن عبد اللہ ہو ابن جعفر المدینی سفیان ہو ابن عیینة الہلالی عمرو ہو ابن دینار ابو محمد الاثرم الجمحی مولاہم ابی العباس السائب بن فروخ الشاعر الاعمی التابعی المشہور عبد اللہ بن عمرو بن العاص ۶

حل اللغات

وثب نہض لے تام۔ الدف التحریک یقال دف الطائر اذا حرک جناحیہ۔ الملال ترک شیء استثقالا لہ بعد حرص۔ مہ اکفف۔ علیکم اسم فعل لے الزموا ۶

واللہ تعالیٰ اعلم ومن یقول بعموم الصلوٰة یجیب عن الرکعتین بعد العصر بانہما من الخصائص ضرورة انہما من باب المداومة علی القضاء وہو لا یعم الناس بالاتفاق اہ سندی (قولہ وما القی اللہ تعالیٰ حتی تثقل عن الصلوٰة) کانہا ارادت بذلک تاکید ملازمتہ علیہما حتی دام علیہما حال ثقلہ عنہا ایضا وقولہا وما یصلیہما فی المسجد للتنبیہ علی سبب طلاع الناس علیہما (قولہ رکعتان لم یکن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یدعہما) الظاہر ان رکعتان مبتدأ خبرہ جملة النفی ولا یناسب اعتبار جملة النفی صفة ویکون الخبر رکعتان قبل صلوٰة الصبح اذ المقصود بالبیان مداومة النبی صلی اللہ تعالیٰ علیہ وسلم علیہما وملازمتہ ایاہما فینبغی ان یجعل ما یفید المداومة وہو جملة النفی خبرا حتی تکون المداومة مقصودة بالذات لا صفة حتی تکون المداومة امرا مفروغا عنہا غیر مقصودة الا تبعا ویرد حینئذ اشکال

له قوله نفهت بفتح النون وكسر الفاء اے كلت واعيت وقيده الشيخ قطب الدين بفتح الفاء ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهو امره صلعم بالنوم والقيام ولاشك انه يقتضي ترك التشديد في ذلك - قاله العيني ١٢ له قوله في قصصه بكسر القاف جمع قصة وبفتحها في اليونينية اے مواعظه التي كان يذكر بها اصحابه ويتعلق الجار والمجرور بقوله سمع - كذا في قس ع ١٢ له قوله ان اخالكم القائل لهذا هو رسول الله صلعم والمعنے ان الهيثم سمع اباهريرة وهو يعظ والخبر كلامه الى ان ذكر رسول الله وذكر ما قال من قوله صلعم ان اخالكم لايقول الرفث اے الباطل من القول والفحش انما قال ذلك حين انشد عبدالله بن رواحة الابيات المذكورة فدل ذلك ان حسن الشعر محمود كحسن الكلام ١٢ ع له قوله وفينا رسول الله الى آخره بيان لما قاله عبدالله بن رواحة قوله كتابه اے القرآن والجملة حالية قوله معروف فاعل انشق وقوله من الفجر بيان لمعروف وقوله ساطع صفته اے انه يتلو كتاب الله وقت انشقاق الوقت الساطع من الفجر قوله بعد العمى اے بعد الضلالة فقلوبنا به صلعم ان ما قال اى من المغيبات قوله اذا استثقلت اے حين استثقلت قوله المضاجع جمع مضجع كانه لمح به الى قوله تعالى تتجافى جنوبهم عن المضاجع - كذا في قس و ع ١٢ ه قوله استبرق وهو الديباج الغليظ فارسي معرب ١٢ ع ٦ قوله لم ترع مجهول مضارع الروع اے لايكون بك خوف ١٢ ع له قوله تواطت بغير همز ولابي ذر تواطأت بالهمز بوزن تفاعلت وكذا هو في اصل الدمياطي اے توافقت اے في انها في العشر الاواخر من رمضان فمن كان متحريها فليتحرها اے من كان طالبا ومجتهدا فليطلبها من العشر الاواخر - كذا في القسطلاني والكرماني ١٢ ه قوله باب الضجعة بكسر المعجمة من الضجعة لان المراد الهيئة ويجوز الفتح على ارادة المرة قاله القسطلاني واختلفوا في هذا على ستة اقوال كما ذكره العيني مفصلا وخلاصته ما ذكره ان احدها سنة واليه ذهب الشافعي واصحابه والثاني مستحب وروي ذلك عن جماعة من الصحابة والثالث انها واجب مفترض وهو قول ابن حزم والرابع انها بدعة ومن قال به من الصحابة عبدالله بن مسعود و ابن عمر على اختلاف عنه ومن كره ذلك من التابعين الاسود بن زيد وابراهيم النخعي وقال هي ضجعة الشيطان وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير ومن الائمة مالك بن انس وحكاه القاضي عياض عنه وعن جمهور العلماء والخامس انها خلاف الاولى روى ابن ابي شيبة في مصنفه عن الحسن السادس انها ليست مقصودة بالذات وانما المقصود الفصل بين ركعتي الفجر وبين الفريضة وهو محكي عن الشافعي انتهى قال القسطلاني انكار ابن مسعود وقول النخعي هي ضجعة الشيطان محمول على انه لم يبلغهما الامر بفعله وكلام ابن مسعود يدل على انه انما انكر تحتمه فانه قال في آخر كلامه اذا سلم فقد فصل ١٢ ٩ قوله مثنى مثنى اے ركعتين ركعتين وكرر للتاكيد احتج به ابو يوسف ومحمد ومالك و الشافعي واحمد ان صلوة الليل مثنى مثنى وهو ان يسلم في آخر كل ركعتين واما صلوة النهار فاربع عندهما وعند ابي حنيفة اربع في الليل والنهار وعند الشافعي فيهما مثنى مثنى ذكره العيني مع الدلائل لكل واحد منهم من الروايات والتاويلات ١٢ نله قوله ارضنا اراد بها المدينة ومن فقهاء ارضه الزهري ونافع وسعيد بن المسيب وعبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق وجعفر بن محمد بن علي بن الحسين وربيعة بن ابي عبد الرحمن وعبد الرحمن بن هرمز وآخرون وروي عن علماء وغيرهم ١٢ عيني لله قوله يعلمنا الاستخارة اے صلاتها ودعاءها وهي طلب الخيرة على وزن العنبة اسم من قولك اختاره الله وهو من باب الاستفعال للطلب اے اطلب منك الخير فيما هممت به في الامور كلها دليل على العموم اے جليلها وحقيرها وكثيرها وقليلها ولذلك قال صلعم ليسال احدكم ربه حتى شسع نعله قوله كما يعلمنا السورة من القرآن دليل على الاهتمام بامر الاستخارة وانه متاكد مرغب فيه قوله اني استخيرك اے اطلب منك بيان ما هو خير لي بعلمك الباء فيه وفي قوله بقدرتك للتعليل اے بانك اعلم واقدر قوله واستقدرك اے اطلب منك ان تجعل لي قدرة عليه واسالك من فضلك العظيم اذ كل عطائك فضل ليس لاحد عليك حق في نعمة وانت علام الغيوب استاثرت بها لايعلمها غيرك الامن ارتضيته ١٢ ملتقط قس ع

نَفِهَتْ نفسُك وانّ لنفسك حقا ولاهلك حقا فصُم وافطر وقُم ونَم باب فضل من تعارّ من الليل فصلّى حدثنا صدقة قال اخبرنا الوليد هو ابن مسلم قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني عُمير بن هانئ قال حدثني جنادة بن ابي امية قال حدثني عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تعارّ من الليل فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير الحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله ثم قال اللهم اغفر لي او دعا استجيب له فان توضأ قبلت صلاته حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال اخبرني الهيثم بن ابي سنان انه سمع اباهريرة وهو يقص في قصصه وهو يذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخا لكم لا يقول الرفث يعني بذلك عبدالله بن رواحة وفينا رسول الله يتلو كتابه + اذا انشق معروف من الفجر ساطع + ارانا الهدى بعد العمى فقلوبنا + به موقنات ان ما قال واقع + يبيت يجافي جنبه عن فراشه + اذا استثقلت بالمشركين المضاجع + تابعه عُقيل وقال الزبيدي اخبرني الزهري عن سعيد والاعرج عن ابي هريرة حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال رأيت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كأنّ بيدي قطعة استبرق فكأني لا اريد مكانا من الجنة الا طارت اليه ورأيت كأن اثنين أتياني ارادا ان يذهبا بي الى النار فتلقاهما ملك فقال لم تُرع خلّيا عنه فقصّت حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم احدى رؤياي فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم الرجل عبدالله لو كان يصلي من الليل فكان عبدالله يصلي من الليل وكانوا لا يزالون يقصّون على النبي صلى الله عليه وسلم الرؤيا انها في الليلة السابعة من العشر الاواخر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارى رؤياكم قد تواطت في العشر الاواخر فمن كان متحريها فليتحرها من العشر الاواخر باب المداومة على ركعتي الفجر حدثنا عبدالله بن يزيد قال حدثنا سعيد هو ابن ابي ايوب قال حدثني جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن ابي سلمة عن عائشة قالت صلى النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ثم صلى ثماني ركعات وركعتين جالسا وركعتين بين النداءين ولم يكن يدعهما ابدا باب الضجعة على الشق الايمن بعد ركعتي الفجر حدثنا عبدالله بن يزيد قال حدثنا سعيد بن ابي ايوب قال حدثني ابو الاسود عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على شقه الايمن باب من تحدث بعد الركعتين ولم يضطجع حدثنا بشر بن الحكم قال حدثنا سفيان قال حدثني سالم ابو النضر عن ابي سلمة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى فان كنت مستيقظة حدثني والا اضطجع حتى يؤذن بالصلوة باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى قال محمد ويذكر ذلك عن عمار وابي ذر وانس وجابر بن زيد وعكرمة والزهري و قال يحيى بن سعيد الانصاري ما ادركت فقهاء ارضنا الا يسلمون في كل اثنتين من النهار حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي الموال عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن يقول اذا همّ احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك و اسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا

اسماء الرجال

باب فضل من تعار من الليل الخ صدقة هو ابن الفضل المروزي الوليد هو ابن مسلم القرشي مولاهم الاوزاعي عبدالرحمن بن عمرو عمير بن هاني العنسي ابو الوليد الدمشقي جنادة ابن ابي امية الازدي ابو عبدالله الشامي يحيى هو ابن عبدالله بن بكير المخزومي الليث الامام المصري يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري هيثم بن ابي سنان المدني ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد بن زيد بن درهم الازدي ايوب هو السختياني نافع مولى ابن عمر ابو عبدالله المدني ابن عمر عبدالله ابو عبدالرحمن باب المداومة على ركعتي الفجر عبدالله بن يزيد المكي ابو عبدالرحمن المقري من كبار شيوخ البخاري سعيد بن ابي ايوب الخزاعي مولاهم المصري ابو يحيى بن مقلاص جعفر بن شرحبيل بن ربيعة القرشي عراك كتاب ابن مالك القرشي ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب الضجعة الخ ابو الاسود محمد بن عبد الرحمن النوفلي يتيم عروة باب من تحدث بشر بن الحكم العبدي النيسابوري سفيان هو ابن عيينة سالم ابو النضر بن ابي امية ابي سلمة بن عبد الرحمن المذكور باب ماجاء الخ قتيبة هو ابن سعيد الثقفي عبد الرحمن بن ابي الموالي اسمه زيد وقيل ابو الموال جده ابو محمد مولى آل علي

حل اللغات نفهت بفتح النون وكسر الفاء كلت واعيت - تعارّ انتبه - القصص كعنب جمع قصة وبالفتح المواعظ - الرفث الباطل من القول والفحش - ساطع مرتفع يجافي يرفع كذا في القسطلاني - استبرق الديباج الغليظ -

الابتداء بالنكرة الغير الموصوفة والمخلص عنه اما بان التحقيق جواز الابتداء بالنكرة اذا حصلت الفائدة او بتقدير الصفة كان يقال ركعتان من النوافل او بان ركعتان مثلا فيفيد معنى الصفة اذ المعنى صلاة تكون ركعتين وقت الاداء فلا اشكال، ثم تسمية عائشة ركعتين باعتبار انهما وقت الاداء ركعتان لا باعتبار انهما ركعتان في كل يوم فلا يضر اداؤهما في اوقات من النهار في كونهما ركعتين اذ هما في كل وقت من اوقات الاداء ركعتان والله تعالى اعلم - (قوله باب التبكير بالصلوة في يوم غيم) لعله اراد بالصلوة العصر فقط وقد استدل على ذلك بالحديث المرفوع بالنظر الى ما استنبط منه الصحابي وفهم منه فان بريدة قد اسند قوله بكروا الى الحديث المرفوع واستدل به عليه فليست هذه الترجمة مبنية على قول بريدة كما زعمه الاسماعيلي والله تعالى اعلم (قوله بعد ان يرى ...) كانه خذ ذلك من قوله صلى الله تعالى عليه

ﻟﮧ قوله اوقال فى عاجل امرى وآجله هذا بدل الالفاظ كلها او بدل الاخرين ذكره الشيخ فى اللمعات وقال على فى المرقاة قال الجزرى اوفى موضعين للتخيير اى انت مخير ان شئت قلت عاجل امرى وآجله اوقلت معاشى وعاقبة امرى قال الطيبى الظاهر انه شك فى ان النبى صلعم قال عاقبة امرى اوقال عاجل امرى وآجله ويحتمل ان يكون الشك فى انه صلعم قال فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى اوقال بدل الالفاظ الثلثة فى عاجل امرى وآجله ولفظ فى المعادة فى قوله فى عاجل امرى ربما يؤكد هذا وعاجل الامر يشمل الدينى والدنيوى والآجل يشملهما والعاقبة ١٢ ﻟﮧ قوله فاقدره لى هو بضم الدال وكسرها اى انفذ به وهيئه لى من القدر لا من القدرة ١٢ لمعات ﻟﮧ قوله ثم ارضنى به من الارضاء اى اجعلنى راضيا بذلك الخير الذى طلبته منك وقدرته بان يحصل اليقين وانشراح الصدر من غير شك ودغدغة وهذا هو الاصل المعتبر فى الباب ١٢ لمعات

الامر خير لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى او قال عاجل امرى واجله فاقدره لى ويسره لى ثم بارك لى فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى او قال فى عاجل امرى واجله فاصرفه عنى واصرفنى عنه واقدر لى الخير حيث كان ثم ارضنى به قال ويسمى حاجته **حدثنا** المكى بن ابراهيم عن عبد الله بن سعيد عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقى سمع ابا قتادة بن ربعى الانصارى قال قال النبى صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلى ركعتين **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس بن مالك قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم انصرف **حدثنا** يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنى سالم عن عبد الله بن عمر قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين بعد الجمعة وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء **حدثنا** ادم قال اخبرنا شعبة قال حدثنا عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب اذا جاء احدكم والامام يخطب او قد خرج فليصل ركعتين **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا سيف بن سليمان المكى قال سمعت مجاهدا يقول اتى ابن عمر فى منزله فقيل له هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد دخل الكعبة قال فاقبلت فاجد رسول الله صلى الله عليه وسلم قد خرج واجد بلالا عند الباب قائما فقلت يا بلال اصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الكعبة قال نعم قلت فاين قال بين هاتين الاسطوانتين ثم خرج فصلى ركعتين فى وجه الكعبة وقال ابو هريرة اوصانى النبى صلى الله عليه وسلم بركعتى الضحى وقال عتبان بن مالك غدا على النبى صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر بعد ما امتد النهار وصففنا وراءه فركع ركعتين **باب** الحديث بعد ركعتى الفجر **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا سفين قال ابو النضر حدثنى عن ابى سلمة عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلى ركعتين فان كنت مستيقظة حدثنى والا اضطجع قلت لسفين فان بعضهم يرويه ركعتى الفجر قال سفين هو ذاك **باب** تعاهد ركعتى الفجر ومن سماها تطوعا **حدثنا** بيان بن عمرو قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم على شىء من النوافل اشد تعاهدا منه على ركعتى الفجر **باب** ما يقرأ فى ركعتى الفجر **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى بالليل ثلث عشرة ركعة ثم يصلى اذا سمع النداء بالصبح ركعتين خفيفتين **حدثنى** محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن محمد بن عبد الرحمن عن عمته عمرة عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد عن محمد بن عبد الرحمن عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفف الركعتين اللتين قبل صلوة الصبح حتى انى لاقول هل قرأ بام القران **باب** التطوع بعد المكتوبة **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال اخبرنى نافع عن ابن عمر قال صليت مع النبى صلى الله عليه وسلم سجدتين قبل الظهر وسجدتين بعد الظهر وسجدتين بعد المغرب وسجدتين بعد العشاء وسجدتين بعد الجمعة فاما المغرب

المجلس — حدثنا — على — صلى فقلت — قال ابو عبد الله — يرونه — ذلك سماها — منه — غندر — قال وثنا — النبى — الكتاب

ﻟﮧ قوله ويسمى حاجته ظاهره ان يذكر باللسان بعد قوله هذا الامر ويذكرها مكانه ولعله يكفى ان يتصور الحاجة فى هذا الوقت والله اعلم ١٢ لمعات ﻟﮧ قوله ركعتين قبل الظهر قال محمد هذا تطوع وهو حسن وقد بلغنا ان النبى صلعم كان يصلى قبل الظهر اربعا وساق الحديث ثم قال اخبرنا بذلك بكير بن عامر البجلى عن ابراهيم والشعبى عن ابى ايوب الانصارى قال العينى روى البخارى وابو داؤد والنسائى من رواية محمد بن المنتشر عن عائشة ان النبى صلعم لا يدع اربعا قبل الظهر وروى مسلم وابو داؤد والترمذى عن عائشة كان يصلى فى بيتى قبل الظهر اربعا وروى الترمذى عن على كان صلعم يصلى قبل الظهر اربعا فاختلاف العدد محمول على التوسعة فالاكمل اختيار الاكثر ١٢ ﻟﮧ قوله ثم خرج يحتمل ان يكون من تتمة كلام بلال وان يكون كلام ابن عمر قاله العينى ثم الحاصل من جملة احاديث الباب اثبات التطوع مثنى مثنى ولا اختلاف فى مشروعيته لاحد وانما اختلفوا فى الافضل قال الشافعى ان الافضل فى صلوة الليل والنهار مثنى مثنى وقال ابو حنيفة الافضل فيهما اربع اربع وقال صاحباه فى الليل مثنى وفى النهار رباع والاخبار وردت على انحاء فكل اخذ بما ترجح عنده ومما يوافق مذهب ابى حنيفة ما ورد عن عائشة كان رسول الله صلعم يصلى الضحى اربع ركعات لا يفصل بينهن بسلام رواه ابو يعلى الموصلى فى مسنده وما فى مسلم من حديث معاذة انها سألت عائشة كم كان رسول الله صلعم يصلى الضحى قالت اربع ركعات الحديث وما فى الصحيحين من حديث عائشة رضى الله عنها فى بيان صلوة الليل يصلى اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن الحديث فهذا الفصل يفيد المراد والا لقالت ثمانيا فلا تسأل الخ كذا ذكره ابن الهمام ١٢ ﻟﮧ قوله ركعتين خفيفتين يقرأ فيها بقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد رواه مسلم وابو داؤد ١٢ قس ﻟﮧ قوله هل قرأ بام القرآن وفى رواية مالك هل قرأ بام القرآن ام لا ليس المعنى انها شكت فى قرأته صلعم الفاتحة وانما معناه انه كان يطيل فى النوافل فلما خفف فى قرأة ركعتى الفجر صار كانه لم يقرأ بالنسبة الى غيرها قيل لا مطابقة بين الحديثين والترجمة حتى قال الاسمعيلى حق هذه الترجمة ان يكون تخفيف ركعتى الفجر ويمكن ان يوجه وجه المطابقة بان كلمة ما للاستفهام عن ماهية الشئ مثلا اذا قلت ما الانسان معناه ما ذاته وقد يستفهم بها عن صفة الشئ كقوله تعالى وما تلك بيمينك يا موسى اى ما لونها وههنا ايضا قوله ما يقرأ استفهام عن صفة القرأة فى ركعتى الفجر هل هى قصيرة او طويلة فقوله خفيفتين يدل على انها كانت قصيرة ١٢ ع قس

اسماء الرجال

المكى بن ابراهيم بن بشر بن فرقد البرجمى التميمى الحنظلى عبد الله بن سعيد بن ابى هند المدنى آدم هو ابن ابى اياس العسقلانى شعبة هو ابن الحجاج العتكى عمرو بن دينار ابو محمد المكى ابو نعيم الفضل بن دكين مجاهد هو ابن جبر الامام المفسر باب الحديث بعد ركعتى الفجر على بن عبد الله هو المدينى سفين هو ابن عيينة الهلالى ابو النضر سالم بن ابى امية حدثنى ابى اى ابو امية ولابى ذر والوقت والاصيلى ابو النضر حدثنى عن ابى سلمة قال ابن حجر فى التقريب سلم بن ابى امية ابو النضر مولى عمر بن عبيد الله التيمى المدنى ثقة ثبت وكان يرسل من الخامسة مات سنة ١٢٩ باب تعاهد ركعتى الفجر بيان بن عمرو ابو محمد العابد يحيى بن سعيد هو القطان ابن جريج عبد الملك عطاء هو ابن ابى رباح عبيد ابن عمير الليثى القاص باب ما يقرأ الخ عبد الله بن يوسف هو التنيسى مالك الامام المدنى هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام محمد بن جعفر هو غندر شعبة هو ابن الحجاج العتكى محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارى عمته عمرة بنت عبد الرحمن المذكور احمد بن يوسف هو التميمى اليربوعى زهير هو ابن معاوية الجعفى يحيى هو ابن سعيد الانصارى محمد بن عبد الرحمن وعمرة عمته مرا قريبا باب التطوع بعد المكتوبة مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى هو القطان عبيد الله هو ابن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدنى ❖

حل اللغات معاشى حياتى ـ التعاهد التحفظ ❖

لا كفارة لها الا ذلك (قوله واقم الصلوة لذكرى) وفى بعض النسخ للذكرى بفتح الراء بعدها الف مقصورة وهو مصدر موافق للمقصور اى وقت تذكرها واما ما وقع فى كثير من النسخ اعنى لذكرى على الاضافة الى ياء المتكلم وهو الموافق للقراءة المشهورة فلا يوافق المقصود ظاهرا الا بتأويل وقال التوربشتى المعنى اقم الصلوة لذكرها لانه اذا ذكرها فقد ذكره او يقدر المضاف اى لذكر صلاتى او وقع ضمير الله موقع ضمير الصلوة لشرفها وخصوصيتها قلت الوجه ان يقال ذكر الصلوة سبب لفعلها الذى هو سبب لذكر الله فيها او ذكر الله سبب ذكر احكامه التى من جملتها الصلوة فهو سبب لذكر الصلوة فاريد بذكره تعالى ذكر الصلوة باحد العلاقتين والله تعالى اعلم (قوله باب قضاء الصلوات الاولى فالاولى) اى مراعاة الترتيب فى القضاء اذا تعدد وكانه استدل عليه بالحديث لانه اذا روعى الترتيب بين القضاء والاداء فبالاولى ان يراعى بين القضاء والله اعلم

حاشية السندى ص ٨٢

۵۱ قوله ففی بیته قیل لان فعل النافلة اللیلیة فی البیت افضل من المسجد بخلاف النهاریة واجیب بان الظاهر انه علیه الصلوٰة والسلام انما فعل ذلک لتشاغله بالناس فی النهار غالبا و باللیل یکون فی بیته انتهی وحدیث الصحیحین صلوا ایها الناس فی بیوتکم فان افضل الصلوٰة صلوٰة المرء فی بیته الا المکتوبة یدل علی افضلیة النوافل فی البیت مطلقاً قاله القسطلانی قال الشیخ فی اللمعات وفی حاشیة الهدایة من جامع الصغیر ان صلی المغرب فی المسجد صلی السنة فیه ان خاف الشغل بعد الرجوع الی البیت وان لم یخف ذلک فالافضل ان یکون فی البیت انتهی وما ورد عنه صلی الله علیه وسلم کان یطیل القراءة فی الرکعتین بعد المغرب حتی یتفرق اهل المسجد رواه ابو داؤد یحمل علی بیان الجواز ۱۲ ۵۲ قوله وکانت ساعة الخ وقائل ذلک هو ابن عمر ای کانت الساعة التی بعد طلوع الفجر ساعة لا یدخل احد علی النبی صلعم وانما کان صلی الله علیه وسلم یکن یشتغل فیها بالخلائق - کذا فی العینی والقسطلانی ۱۲ ۵۳ قوله فی اهله - ای بعد لفظ سجدتین بعد العشاء قاله الکرمانی وفی العینی انه قال بعد العشاء فی اهله بعد قوله فی بیته انتهی وفی القسطلانی بدل قوله فی بیته انتهی والله تعالیٰ اعلم ۱۲ ۵۴ قوله ثمانیا جمیعا وسبعا جمیعا - یفهم منه انه لم یتطوع بعد الظهر والمغرب والا لم یصدق جمیعا وبه المطابقة - وسبق الحدیث مع بیانه فی باب تاخیر الظهر الی العصر فی ص۷۷ وایضا مع بعض متعلقاته فی ص۷۹ والله تعالیٰ اعلم بالصواب ۱۲ ۵۵ قوله لااخاله - برفع اللام وکسر الهمزة فی الاشهر وفتحها فی لغیة قاله صاحب القاموس ای لا اظنه صلعم صلاها فاستشکل ایراد المؤلف هذا الحدیث ههنا اذ اللائق به فی باب من لم یصل الضحی واختلف رای الشراح فیه فحمله الخطابی علی غلط الناسخ وابن المنیر علی انه لما تعارضت عنده ای المؤلف احادیثها نفیا کحدیث ابن عمر هذا واثباتا کحدیث ابی هریرة الآتی نزل حدیث النفی علی السفر وحدیث الاثبات علی الحضر ویؤید ذلک انه ترجم لحدیث ابی هریرة بصلوٰة الضحی فی الحضر کذا ذکره القسطلانی قال العینی ویمکن ان یقال معنی الترجمة باب صلوٰة الضحی فی السفر هل تصلی اولا فذکر حدیث ابن عمر اشارة الی النفی مطلقا وحدیث ام هانی الی الاثبات مطلقاً ثم بقی طلب التوفیق بین الحدیثین فیقال عدم رؤیة ابن عمر لا یستلزم عدم الوقوع فی نفس الامر ویکون المراد من نفی ابن عمر نفی المداومة لا نفی الوقوع اصلا ونظیر ذلک حدیث عائشة ما رایت رسول الله صلعم یسبح سبحة الضحی الحدیث ومع هذا ثبت عنها فی مسلم انه صلعم کان یصلی الضحی اربعا فمرادها فی النفی عدم المداومة کما حکی النووی فی الخلاصة عن العلماء ان معنی قول عائشة ما رایته یسبح سبحة الضحی ای لم یداوم علیها وکان یصلیها فی بعض الاوقات فترکها خشیة ان یفرض قال وبهذا یجمع بین الاحادیث وکذا قال ابن عمر انها محدثة وانها لمن احسن ما احدثوا اجاب القاضی عنه انها بدعة ای ملازمتها انتهی کلام العینی کذا مختصرا ۱۲ ۵۶ قوله نوم علی وتر - هذا یستحب فی حق من لم یثق بالاستیقاظ فاما من وثق به فالتاخیر افضل لحدیث مسلم من خاف ان لا یقوم من آخر اللیل فلیوتر اوله ومن طمع ان یقوم آخره فلیوتر آخر اللیل وقد روی ان ابا هریرة کان یختار درس الحدیث باللیل علی التهجد فامره بالضحی بدلا من قیام اللیل ولهذا امره صلعم ان لا ینام الا علی وتر ولم یامر بذلک ابا بکر ولا عمر لکن قد وردت الوصیة بالثلاث ایضا لابی الدرداء وابی ذر کما عند النسائی فقیل خصهم بذلک لکونهم فقراء فوصاهم بما یلیق به ۱۲ قسطلانی ۵۷ قوله نضح له طرف حصیر للتطهیر او للتلیین ۱۲ مجمع ۵۸ لما کان الاربع من الرواتب للظهر ذکره استطرادا حیث اقتصر علی الرکعتین فاخبر کل منهما بما شاهده والدلیل علیه ما قاله الطبری الاربع کانت فی کثیر من احواله والرکعتان فی قلیلها ۱۲ ع ❊

والعشاء ففی بیته وحدثتنی اختی حفصة ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یصلی رکعتین خفیفتین بعد ما یطلع الفجر وکانت ساعة لا ادخل علی النبی صلی الله علیه وسلم فیها تابعه کثیر بن فرقد وایوب عن نافع وقال ابن ابی الزناد عن موسی بن عقبة عن نافع بعد العشاء فی اهله **باب** من لم یتطوع بعد المکتوبة **حدثنا** علی بن عبد الله قال حدثنا سفیان عن عمرو قال سمعت ابا الشعثاء جابرا قال سمعت ابن عباس قال صلیت مع رسول الله صلی الله علیه وسلم ثمانیا جمیعا وسبعا جمیعا قلت یا ابا الشعثاء اظنه اخر الظهر وعجل العصر وعجل العشاء واخر المغرب قال وانا اظنه **باب** صلوٰة الضحی فی السفر **حدثنا** مسدد قال حدثنا یحیی بن سعید عن شعبة عن توبة عن مورق قال قلت لابن عمر اتصلی الضحی قال لا قلت فعمر قال لا قلت فابو بکر قال لا قلت فالنبی صلی الله علیه وسلم قال لا اخاله **حدثنا** ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنی عمرو بن مرة قال سمعت عبد الرحمن بن ابی لیلی یقول ما حدثنا احد انه رأی النبی صلی الله علیه وسلم یصلی الضحی غیر ام هانئ فانها قالت ان النبی صلی الله علیه وسلم دخل بیتها یوم فتح مکة فاغتسل وصلی ثمانی رکعات فلم ار صلوٰة قط اخف منها غیر انه یتم الرکوع والسجود **باب** من لم یصل الضحی وراٰه واسعا **حدثنا** ادم قال حدثنا ابن ابی ذئب عن الزهری عن عروة عن عائشة قالت ما رایت النبی صلی الله علیه وسلم سبح سبحة الضحی وانی لاسبحها **باب** صلوٰة الضحی فی الحضر قاله عتبان عن النبی صلی الله علیه وسلم **حدثنا** مسلم بن ابراهیم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عباس هو الجریری عن ابی عثمان النهدی عن ابی هریرة قال اوصانی خلیلی صلی الله علیه وسلم بثلث لا ادعهن حتی اموت صوم ثلثة ایام من کل شهر وصلوٰة الضحی ونوم علی وتر **حدثنا** علی ابن الجعد قال اخبرنا شعبة عن انس بن سیرین قال سمعت انس بن مالک قال قال رجل من الانصار وکان ضخما للنبی صلی الله علیه وسلم انی لا استطیع الصلوٰة معک فصنع للنبی صلی الله علیه وسلم طعاما فدعاه الی بیته ونضح له طرف حصیر بماء فصلی علیه رکعتین وقال فلان بن فلان بن الجارود لانس بن مالک اکان النبی صلی الله علیه وسلم یصلی الضحی فقال ما رأیته صلی غیر ذلک الیوم **باب** الرکعتین قبل الظهر **حدثنا** سلیمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زید عن ایوب عن نافع عن ابن عمر قال حفظت من النبی صلی الله علیه وسلم عشر رکعات رکعتین قبل الظهر ورکعتین بعدها ورکعتین بعد المغرب فی بیته ورکعتین بعد العشاء فی بیته ورکعتین قبل صلوٰة الصبح وکانت ساعة لا یدخل علی النبی صلی الله علیه وسلم فیها حدثتنی حفصة انه کان اذا اذن المؤذن وطلع الفجر صلی رکعتین **حدثنا** مسدد قال حدثنا یحیی قال حدثنا شعبة عن ابراهیم بن محمد بن المنتشر عن ابیه عن عائشة رضی الله عنها ان النبی صلی الله علیه وسلم کان لا یدع اربعا قبل الظهر ورکعتین قبل الغداة تابعه ابن ابی عدی وعمرو عن شعبة **باب** الصلوٰة قبل المغرب **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث عن الحسین وهو المعلم عن عبد الله بن بریدة قال حدثنی عبد الله المزنی عن النبی صلی الله علیه وسلم قال صلوا قبل صلوٰة المغرب قال فی الثالثة لمن شاء کراهیة

اسماء الرجال

باب من لم یتطوع الخ **علی** بن عبد الله هو ابن المدینی **سفیان** هو ابن عیینة **عمرو** هو ابن دینار **ابا الشعثاء** جابر هو ابن زید الازدی ثم الجوفی **باب** صلوٰة الضحی فی السفر **مسدد** هو ابن مسرهد الاسدی **یحیی** بن سعید القطان **شعبة** بن الحجاج العتکی **توبة** بن کیسان بن المورع العنبری التابعی **مورق** ابو المعتمر العجلی البصری **آدم** ابن ابی ایاس العسقلانی **شعبة** بن الحجاج العتکی **عمرو** بن مرة بن عبد الله البجلی **باب** من لم یصل الضحی الخ **آدم** بن ابی ایاس العسقلانی **ابن ابی ذئب** عبد الرحمن **الزهری** محمد بن مسلم بن شهاب **عروة** بن الزبیر بن العوام **باب** صلوٰة الضحی **مسلم** بن ابراهیم **شعبة** بن الحجاج تقدم **علی** بن الجعد بن عبید الجوهری **شعبة** المذکور **انس** بن سیرین اخو محمد ابن سیرین مولی انس بن مالک **باب** الرکعتین قبل الظهر **سلیمان** بن حرب الازدی الواشحی **حماد** بن زید بن درهم الازدی **ایوب** السختیانی **نافع** مولی ابن عمر **مسدد** هو ابن مسرهد الازدی **یحیی** بن سعید القطان **شعبة** بن الحجاج العتکی **تابعه** ای تابع یحیی بن سعید **ابن ابی عدی** محمد بن ابراهیم البصری **وعمرو** بن مرزوق **عن شعبة** بن الحجاج المذکور **باب** الصلوٰة قبل المغرب **ابو معمر** عبد الله بن عمرو بن الحجاج المنقری **عبد الوارث** بن سعید ابی عبیدة **الحسین** بن ذکوان المعلم **عبد الله** بن بریدة بن الحصیب المروزی **عبد الله** هو ابن مغفل المزنی ❊ **حل اللغات** مراحیض جمع مرحاض بکسر المیم هو البیت المتخذ للتغوط ❊

حاشیة السندی ص ۸۲-۸۵

(قوله فهو انا وابی الخ) ای فمن فی البیت انا وابی الخ اه سندی. (کتاب الاذان) (قوله فامر بلالا ان یشفع الاذان) ظاهره یفید ان الامر کان عقیب مذاکرتهم الیهود والنصاری بلا تراخ ولیس کذلک فقیل فی الکلام تقدیر واختصار واصله فافترقوا فرای عبد الله بن زید الاذان فجاء الی النبی صلی الله تعالیٰ علیه وسلم فقص علیه رؤیاه فصدقه فامر بلالا الخ ولا یخفی ان المعهود تقدیر الجمل اذا دل علیها قرینة مثل قوله تعالیٰ فارسلون یوسف ایها الصدیق فان تقدیره فارسلوه فجاء یوسف فقال له یوسف ایها الصدیق ولا یظهر ههنا قرینة سوی خصوص الواقع والواقع لا یصلح قرینة کما لا یخفی والاظهر ههنا کلمة ثم فکان الفاء وقعت موقعها اولان مذاکرتهم واجتماعهم ذلک لما صار سببا مفضیا الی الرؤیا وما ترتب علیها من امر بلال اعتبر کان بدایة الامر کانت من عند ذلک فذکر الامر بالفاء ویحتمل ان الفاء لافادة السببیة والله تعالیٰ اعلم ثم قوله ان یشفع

ان يتخذها الناس سنة حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا سعيد بن ابى ايوب قال حدثنى يزيد بن ابى حبيب قال سمعت مرثد بن عبد الله اليزنى قال اتيت عقبة بن عامر الجهنى فقلت الا اعجبك من ابى تميم يركع ركعتين قبل صلوة المغرب فقال عقبة انا كنا نفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت فما يمنعك الآن قال الشغل

باب صلوة النوافل جماعة ذكره انس وعائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنى اسحاق قال اخبرنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابى عن ابن شهاب قال اخبرنى محمود بن الربيع الانصارى انه عقل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعقل مجة مجها فى وجهه من بئر كانت فى دارهم فزعم محمود انه سمع عتبان بن مالك الانصارى وكان ممن شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كنت اصلى لقومى بنى سالم وكان يحول بينى وبينهم واد اذا جاءت الامطار فيشق على اجتيازه قبل مسجدهم فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له انى انكرت بصرى وان الوادى الذى بينى وبين قومى يسيل اذا جاءت الامطار فيشق على اجتيازه فوددت انك تأتى فتصلى من بيتى مكانا اتخذه مصلى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سافعل فغدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر بعد ما اشتد النهار فاستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذنت له فلم يجلس حتى قال اين تحب ان اصلى من بيتك فاشرت له الى المكان الذى احب ان يصلى فيه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر وصففنا وراءه فصلى ركعتين ثم سلم فسلمنا حين سلم وحبسته على خزيرة تصنع له فسمع اهل الدار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيتى فثاب رجال منهم حتى كثر الرجال فى البيت فقال رجل منهم ما فعل مالك لا اراه فقال رجل منهم ذاك منافق لا يحب الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقل ذاك الا تراه قال لا اله الا الله يبتغى بذلك وجه الله فقال الله ورسوله اعلم اما نحن فوالله لا نرى وده ولا حديثه الا الى المنافقين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله قد حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتغى بذلك وجه الله قال محمود بن الربيع فحدثتها قوما فيهم ابو ايوب الانصارى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوته التى توفى فيها ويزيد بن معاوية عليهم بارض الروم فانكرها على ابو ايوب قال والله ما اظن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما قلت قط فكبر ذلك على فجعلت لله على ان سلمنى حتى اقفل من غزوتى ان اسأل عنها عتبان بن مالك ان وجدته حيا فى مسجد قومه فقفلت فاهللت بحجة او بعمرة ثم سرت حتى قدمت المدينة فاتيت بنى سالم فاذا عتبان شيخ اعمى يصلى لقومه فلما سلم من الصلوة سلمت عليه واخبرته من انا ثم سألته عن ذلك الحديث فحدثنيه كما حدثنيه اول مرة

باب التطوع فى البيت حدثنا عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا وهيب عن ايوب وعبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا فى بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورا تابعه عبد الوهاب عن ايوب

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فضل الصلوة فى مسجد مكة والمدينة حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة قال اخبرنى عبد الملك عن قزعة قال سمعت ابا سعيد اربعا قال سمعت من النبى صلى الله عليه وسلم وكان غزا مع النبى صلى الله عليه وسلم ثنتى عشرة غزوة ح وحدثنا على قال حدثنا سفين عن الزهرى عن سعيد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام ومسجد الرسول ومسجد الاقصى حدثنا

اسماء الرجال عبد الله بن يزيد

سلہ قولہ فی مسجدی ہذا۔ بالاشارۃ یدل علی ان تضعیف الصلوۃ فی مسجد المدینۃ یختص بمسجدہ صلعم الذی کان فی زمانہ مسجدہ دون ما احدث فیہ بعدہ من الزیادۃ فی زمن الخلفاء الراشدین وبعدہم تغلیباً لاسم الاشارۃ وبہ صرح النووی فخص التضعیف بذلک بخلاف المسجد الحرام فانہ لایختص بما کان لان الکل یعمہ اسم المسجد الحرام ذکرہ العینی قال علی واعترضہ ابن تیمیۃ واطال فیہ والمحب الطبری واورد آثارا استدلالا بہا وبان الاشارۃ فی الحدیث انما ہی لاخراج غیرہ من المساجد المنسوبۃ الیہ صلعم وبان الامام مالک سئل عن ذلک فاجاب بعدم الخصوصیۃ انتہی کلام القاری مختصراً قال الشیخ فی اللمعات والمختار عند الجمہور ان الحکم بالمضاعفۃ یشمل ما زید علیہ فقد ورد لو مد ہذا المسجد الی صنعاء الیمن کان مسجدی وقد نقل المحب الطبری رجوع النووی عن تلک المقالۃ و

وقد روی ذلک البیہقی عن جابر رض کذا ذکر فی فتح الباری ۱۲ ۵۲

عبداللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن زید بن رباح وعبیداللہ بن ابی عبداللہ الاغر عن ابی عبداللہ الاغر عن ابی ھریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال صلوۃ فی مسجدی ھذا خیر من الف صلوۃ فیما سواہ الا المسجد الحرام باب مسجد قباء حدثنا یعقوب بن ابراھیم قال حدثنا ابن علیۃ قال اخبرنا ایوب عن نافع ان ابن عمر کان لا یصلی من الضحی الا فی یومین یوم یقدم بمکۃ فانہ کان یقدمھا ضحی فیطوف بالبیت ثم یصلی رکعتین خلف المقام ویوم یاتی مسجد قباء فانہ کان یاتیہ کل سبت فاذا دخل المسجد کرہ ان یخرج منہ حتی یصلی فیہ قال وکان یحدث ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان یزورہ راکبا وماشیا قال وکان یقول لہ انما اصنع کما رأیت اصحابی یصنعون ولا امنع احدا ان صلی فی ای ساعۃ شاء من لیل او نہار غیر ان لا یتحروا طلوع الشمس ولا غروبھا باب من اتی مسجد قباء کل سبت حدثنا موسی بن اسمعیل قال حدثنا عبدالعزیز بن مسلم عن عبداللہ بن دینار عن ابن عمر قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یاتی مسجد قباء کل سبت ماشیا وراکبا وکان عبداللہ بن عمر یفعلہ باب اتیان مسجد قباء راکبا وماشیا حدثنا مسدد قال ثنا یحیی عن عبیداللہ قال حدثنی نافع عن ابن عمر قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یاتی مسجد قباء راکبا وماشیا زاد ابن نمیر قال حدثنا عبیداللہ عن نافع فیصلی فیہ رکعتین باب فضل ما بین القبر والمنبر حدثنا عبداللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن عبداللہ بن ابی بکر عن عباد بن تمیم عن عبداللہ بن زید المازنی ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ما بین بیتی ومنبری روضۃ من ریاض الجنۃ حدثنا مسدد عن یحیی عن عبیداللہ قال حدثنی خبیب بن عبدالرحمن عن حفص بن عاصم عن ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ما بین بیتی ومنبری روضۃ من ریاض الجنۃ ومنبری علی حوضی باب مسجد بیت المقدس حدثنا ابوالولید قال حدثنا شعبۃ عن عبدالملک قال سمعت قزعۃ مولی زیاد قال سمعت ابا سعید الخدری یحدث باربع عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاعجبننی وآنقننی قال لا تسافر المرأۃ یومین الا معھا زوجھا او ذو محرم ولا صوم فی یومین الفطر والاضحی ولا صلوۃ بعد صلاتین بعد الصبح حتی تطلع الشمس وبعد العصر حتی تغرب الشمس ولا تشد الرحال الا الی ثلثۃ مساجد مسجد الحرام ومسجد الاقصی ومسجدی

بسم اللہ الرحمن الرحیم

باب استعانۃ الید فی الصلوۃ اذا کان من امر الصلوۃ وقال ابن عباس یستعین الرجل فی صلاتہ من جسدہ بما شاء ووضع ابو اسحق قلنسوتہ فی الصلوۃ ورفعھا ووضع علی رضی اللہ عنہ کفہ علی رصغہ الایسر الا ان یحک جلدا او یصلح ثوبا حدثنا عبداللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن مخرمۃ بن سلیمن عن کریب مولی ابن عباس انہ اخبرہ عن عبداللہ ابن عباس انہ بات عند میمونۃ ام المؤمنین رضی اللہ عنھا وھی خالتہ قال فاضطجعت علی عرض الوسادۃ واضطجع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم واھلہ فی طولھا فنام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حتی انتصف اللیل او قبلہ بقلیل او بعدہ بقلیل ثم استیقظ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فجلس فمسح النوم عن وجھہ بیدہ ثم قرأ العشر الآیات خواتیم سورۃ آل عمران ثم قام الی شن معلقۃ فتوضأ منھا فاحسن وضوءہ ثم قام یصلی قال عبداللہ بن عباس فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذھبت فقمت الی

النبی — ھو الدور فی مکۃ — یاتی — وماشیا وکان — ان یصلی — حدثنی — ابن سعید — نافع ابن عمر العمری — والقنی — ابواب — او رفعھا — فی — بیدہ آیات

قولہ خیر من الف صلوۃ فیما سواہ الا المسجد الحرام قال الکرمانی الاستثناء یحتمل امورا ثلثۃ ان یکون مساویا لمسجد الرسول وافضل منہ وادون منہ وقال الجمہور مسجد مکۃ افضل من مسجد المدینۃ وعکس الامام مالک رح انتہی وعامۃ اہل الفقہ والاثر ان الصلوۃ فی المسجد الحرام افضل لظاہر الاحادیث المذکورۃ فیہ ذکرہ العینی ویدل علیہ روایۃ ابن ماجۃ صلاۃ فی مسجدی بخمسین الف صلوۃ وصلاۃ فی المسجد الحرام بمائۃ الف صلوۃ واللہ تعالی اعلم قال القسطلانی واستثنی القاضی عیاض البقعۃ التی دفن فیہا النبی صلعم فحکی الاتفاق علی انہا افضل بقاع الارض بل قال ابن عقیل الحنبلی انہا افضل من العرش انتہی ۱۲ ۵۳ قولہ مسجد قبا۔ بالضم ممد ود او مقصورا فمن صرف وذکرہ ومن منعہ منہ انثہ کما ہو حکم اسماء المواضع موضع قریب المدینۃ علی نحو ثلثۃ امیال منہا بنی رسول اللہ صلعم مسجدہ فی اول قدومہ بالہجرۃ واقام ثلثۃ ایام ثم راح الی المدینۃ ولہ فضائل کثیرۃ ۱۲ لمعات ۵۴ قولہ ما بین بیتی الخ قال العینی ہو الصحیح من الروایۃ وروی مکانہ ما بین حجرتی ومصلای وفی روایۃ قبری ومنبری والمؤدی واحد قال صاحب مجمع البحار یعنی ینقل الی الجنۃ او العبادۃ فیہ تؤدی الی روضۃ الجنۃ والسقی من الحوض او جعلہ روضۃ کما جعل حلق الذکر ریاض الجنۃ فانہ لا یزال مجمعا للملائکۃ والجن والانس مکبین للذکر ای کروضۃ من ریاض الجنۃ فی نزول الرحمۃ او ہی منقولۃ من الجنۃ کحجر الاسود انتہی وفی اللمعات قال اہل التحقیق ان الکلام محمول علی الحقیقۃ بان ینقل ہذا المکان الی الجنۃ الفردوس الاعلی لا یستہلک مثل سائر بقاع الارض انتہی قال العینی وحمل کثیر من العلماء الحدیث علی ظاہرہ فقالوا ینقل ذلک الموضع بعینہ الی الجنۃ ۱۲ ۵۵ قولہ ومنبری علی حوضی۔ ای من لزم عبادۃ اللہ عند المنبر سقی فی الجنۃ من الحوض قال عیاض ذکر اکثر العلماء ان المراد ان ہذا المنبر بعینہ یعیدہ اللہ تعالی علی حوضہ قال وہذا ہو الاظہر وقیل ان لہ ہناک منبرا علی حوضہ ۱۲ ع ۵۶ قولہ من جسدہ بما شاء۔ قیل لا مطابقۃ بین ہذا الاثر والذین بعدہ وبین الترجمۃ لانہ قید الترجمۃ بقولہ اذا کان من امر الصلوۃ اجیب بان الآثار وان کانت مطلقۃ وہی مقیدۃ فی نفس الامر لان العمل باطلاقہا یؤدی الی جواز العبث وہو غیر مراد لاحد ۱۲ ع ۵۷ قولہ الا ان یحک الخ۔ ہذا الاستثناء من بقیۃ اثر علی وہم من ظن انہ من تتمۃ الترجمۃ کذلک رواہ مسلم بن ابراہیم کان علی اذا قام الی الصلوۃ فکبر ضرب بیدہ الیمنی علی رسغہ الایسر فلا یزال کذلک حتی یرجع الا ان یحک جلدا او یصلح ثوبا۔ کذا فی الفتح الباری

اسماء الرجال

عبداللہ بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی زید بن رباح بفتح الراء وخفۃ الموحدۃ المدنی مات ۱۳۱ باب مسجد قبا الخ ابن علیۃ ہو اسمعیل بن ابراہیم بن مقسم وعلیۃ امہ ایوب ہو السختیانی الخ نافع مولی ابن عمر ابو عبداللہ المدنی باب من اتی مسجد قبا کل سبت موسی بن اسمعیل التبوذکی عبدالعزیز ہو القسملی البصری عبداللہ ابن دینار العدوی مولی ابن عمر باب اتیان مسجد الخ مسدد ہو ابن مسرہد یحیی ہو القطان عبیداللہ ابن عمر العمری نافع مولی ابن عمر باب فضل ما بین القبر والمنبر عبداللہ بن یوسف ومالک الامام مرا قریبا عبداللہ ابی بکر الانصاری عباد بن تمیم بن زید بن عاصم الانصاری عن عمہ عبداللہ بن زید مسدد ہو ابن مسرہد یحیی ہو ابن سعید القطان حبیب بن عبدالرحمن الانصاری المدنی باب مسجد بیت المقدس ابوالولید ہشام بن عبدالملک شعبۃ ہو ابن الحجاج عبدالملک ہو ابن عمیر باب استعانۃ الید عبداللہ بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی مخرمۃ بفتح المیمین وسکون الخاء المعجمۃ قراۃ ابن سلیمان الاسدی کریب مصغر ابن ابی مسلم انہ اخبرہ ای ان کریبا اخبر مخرمۃ ۵ بہمزۃ ممدودۃ ثم نون مفتوحۃ ثم قاف ساکنۃ بعدہا نون ای افرحننی یعنی اسرنی اربع۔ کذا فی قسط ۱۲ ۵ بفتح العین اقصر الامتدادین والطول خلافہ والوسادۃ المخدۃ۔ ک ومر الحدیث مع بیانہ فی منہ ۱۲

حل اللغات قبلہ بالقصر والمد اسم موضع بینہ وبین المدینۃ ثلاثۃ امیال او میلان وہو اول مسجد اسسہ صلی اللہ علیہ وسلم والمسجد المؤسس علی التقوی فی قول جماعۃ من السلف منہم ابن عباس وہو مسجد بنی عمرو بن عوف وسمی باسم بئر ہناک وفی وسطہ مبرک ناقتہ علیہ السلام وفی صحنہ مما یلی القبلۃ شبہ محراب ہو اول موضع رکع فیہ صلی اللہ علیہ وسلم آنقننی ای افرحننی واسررننی ۱۲

حاشیۃ السندی

ابن زید برؤیا الاذان عندہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم فلما قص الرؤیا سمع الصوت حین ذلک فحضر عندہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم واشار بقولہ او لا تبعثون رجلا الی ان عبداللہ لا یصلح لذلک فابعثوا رجلا آخر یصلح لہ واللہ تعالی اعلم (قولہ لم یکن یغزو بنا) الظاہر ان یغزو خبر لم یکن کما ہو الشائع فی امثالہ ویشہد لہ ادخال لا الجحد فی مثلہ کثیرا مثل لم یکن اللہ لیغفر لہم ویشہد لہ المعنی ایضا فالاصل فیہ ثبوت الواو والرفع ووقع فی بعض النسخ بحذف الواو فقیل فی توجیہہ انہ بدل ولا یخفی انہ لا یظہر انہ من ای اقسام البدل الا ان یکون بدل غلط فالوجہ ان حذف الواو من قبیل حذف حرف العلۃ تخفیفا کما فی قولہ تعالی واللیل اذا یسر وقولہ اجیب دعوۃ الداع وقولہ الکبیر المتعال ونحو ذلک وقد وقع فی بعض النسخ یغیر من الاغارۃ بالرفع علی الاصل وفی بعضہا یغر بالجزم ولعلہ غلط من بعض الرواۃ واللہ تعالی اعلم والعجب من القسطلانی حیث زعم من توجیہ لشارحین

٥١ قوله يفتلها. بكسر المثناة اى يدلكها بيده لينتبه عن غفلة ادب الائتمام وهو القيام عن يمين الامام اذا كان الامام وحده اولياً نسه لكون ذلك كان ليلا وفى الرواية السابقة فى باب التخفيف فى الوضوء فحولنى عن يمينه قال القسطلانى قال العينى مطابقته للترجمة فى قوله واخذ باذنى اليمنى وذلك لادارته من الجانب الايسر الى الجانب الايمن وذلك من مصلحة الصلوٰة ١٢ **٥٢ قوله** فلما رجعنا من عند النجاشى. بفتح النون وقيل بكسرها ملك الحبشة الى مكة من الهجرة الاولى اوالى المدينة من الهجرة الثانية وكان النبى صلعم يتجهز لغزوة بدر كا قاله القسطلانى وفى العينى قال ابن اسحٰق لما احتمل المسلمون من اذى الكفار واشتد ذلك عليهم قصد بعضهم الهجرة فرارا بدينهم من الفتنة قال ولما رأى رسول الله صلعم ما يصيب اصحابه من البلاء وما هو فيه من العافية بمكانه من الله تعالى ومن عمه ابى طالب وانه لا يقدر على ان يمنعهم مما هم فيه من البلاء قال لهم لو خرجتم الى ارض الحبشة فان بها ملكا لا يظلم عنده احد وهى ارض صدق حتى يجعل الله لكم فرجا فخرج عند ذلك المسلمون من اصحابه صلعم الى ارض الحبشة وقال الواقدى كانت هجرتهم الى الحبشة فى رجب سنة خمس من النبوة ولما رجعوا من عند النجاشى كان رجوعهم الى مكة وذلك لانهم بلغهم ان المشركين اسلموا فرجعوا الى مكة فوجدوا الامر بخلاف ذلك واشتد عليهم الاذى فخرجوا اليها ايضا وكان ابن مسعود مع الفرقتين واختلف فى مراده بقوله فلما رجعنا هل اراد الرجوع فى الاول والثانى فمال الى كل منهما فرقة انتهى مختصرا وايضا قال العينى ذكر ابو عمرو فى التمهيد ان الصحيح فى حديث ابن مسعود انه لم يكن الا بالمدينة وبها نهى عن الكلام فى الصلوٰة وقد روى حديثا بما يوافق حديث زيد بن ارقم وصحبة زيد لرسول الله صلعم كانت بالمدينة وسورة البقرة مدنية ولهذا قال الخطابى انما نسخ الكلام بعد الهجرة بمدة يسيرة وهذا يدل على اتفاق حديث ابن مسعود وزيد بن ارقم على ان التحريم كان بالمدينة انتهى وتمام ما فى العينى لا يسعه هذه الحاشية فالاخذ بما قل وكفى اولى ١٢ **٥٣** شغلا. بضم الشين والغين وبسكون الغين والتنوين فيه للتنويع اى نوعا من الشغل لا يليق معه الاشتغال بغيره قاله الكرمانى ويجوز ان يكون للتعظيم اى شغلا عظيما وهو اشتغال بالله تعالى دون غيره فى مثل هذه الحالة ١٢ ع **٥٤ قوله** فامرنا بالسكوت. قال العينى والكرمانى واجمعوا على ان الكلام فيها عامدا عالما بتحريمه لغير مصلحتها يبطل الصلوٰة واما الكلام لمصلحتها فقال ابو حنيفة ومالك والشافعى واحمد يبطل الصلوٰة وجوزه الاوزاعى وبعض اصحاب مالك وقال ابو حنيفة كلام الناسى ايضاً مبطل وكذا عندنا الا فى قليل سبق لسانه اوسها اوجهل الحرمة اذا كان قريب الاسلام انتهى ملتقطا منهما ١٢ **٥٥ قوله** مكانك. اى الزم مكانك يعنى كن الامام كما كنت واما رفع اليد فلانه كان يدعو وهو سنة عند الدعاء واما الحمد فشكر الله حيث رفع قدره بتفويض الرسول الامامة اليه قال الكرمانى ١٢ **٥٦ قوله** فتقدم رسول الله صلعم. والاحتجاج بهذا لغيره صلعم غير صحيح لانه من خصائصه صلعم وادعى ابن عبد البر الاجماع على عدم جواز ذلك لغيره وقال بعض المالكية ايضا تاخر ابى بكر وتقدمه صلعم من خواصه صلعم ولا يفعل ذلك بعد النبى صلعم قال العينى قال الكرمانى فان قلت ذكر فى الترجمة لفظ التسبيح والحديث لا يدل عليه قلت علم من الجملة بالقياس عليه او من تمام الحديث المذكور فى سائر المواضع انتهى وسبق الحديث مع شرحه فى باب من دخل ليؤم الناس فى ص٩٤ وفيه ذكر التسبيح ويجئ فى ص١٦٢ فى باب رفع الايدى فى الصلوٰة ١٢ **٥٧ قوله** التحية. مفردا بالرفع وخبره قوله فى الصلوٰة وهو مقول القول باعتبار انه فى حكم الجملة كقلت قصة ونحوه. كذا فى قس ك ١٢ **٥٨ قوله** ونسمى اى نقول السلام على جبرئيل وميكائيل كما مر فى باب يتخير من الدعاء بعد التشهد ص١١٥ مع شرحه وفيه المطابقة. كذا فى قس ١٢ **٥٩ قوله** التصفيق للنساء. وهو عند الفقهاء ان تضرب المرأة لبطن كفها الايمن على ظهر كفها اليسرى والتسبيح هو قول سبحان الله ١٢ ك **٦٠** الحم بفتح المهملة وشدة الميم موضع اوبلدة بين حلب والطاكية منها عكاشة الحمى ولقب ومالك بن حنظلة وقبيلة وهم الحميون ١٢

جنبه فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على رأسى واخذ باذنى اليمنى يفتلها بيده فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم اوتر ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلى الصبح **باب** ما ينهى من الكلام فى الصلوٰة **حدثنا** ابن نمير قال حدثنا ابن فضيل قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنا نسلم على النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى الصلوٰة فيرد علينا فلما رجعنا من عند النجاشى سلمنا عليه فلم يرد علينا وقال ان فى الصلوٰة شغلا **حدثنا** ابن نمير قال حدثنا اسحٰق بن منصور السلولى قال حدثنا هريم بن سفين عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا** ابراهيم بن موسى قال اخبرنا عيسى هو ابن يونس عن اسمعيل عن الحارث بن شبيل عن ابى عمرو الشيبانى قال قال لى زيد بن ارقم ان كنا لنتكلم فى الصلوٰة على عهد النبى صلى الله عليه وسلم يكلم احدنا صاحبه بحاجته حتى نزلت حافظوا على الصلوٰت والصلوٰة الوسطى وقوموا لله قانتين فامرنا بالسكوت **باب** ما يجوز من التسبيح والحمد فى الصلوٰة للرجال **حدثنا** عبد الله بن مسلمة قال حدثنا عبد العزيز بن ابى حازم عن ابيه عن سهل بن سعد قال خرج النبى صلى الله عليه وسلم يصلح بين بنى عمرو بن عوف وحانت الصلوٰة فجاء بلال ابا بكر فقال حبس النبى صلى الله عليه وسلم فتؤم الناس قال نعم ان شئتم فاقام بلال الصلوٰة فتقدم ابو بكر فصلى فجاء النبى صلى الله عليه وسلم يمشى فى الصفوف يشقها شقا حتى قام فى الصف الاول واخذ الناس بالتصفيح فقال سهل هل تدرون ما التصفيح هو التصفيق وكان ابو بكر رضى الله عنه لا يلتفت فى الصلوٰة فلما اكثروا التفت فاذا النبى صلى الله عليه وسلم فى الصف فاشار اليه مكانك فرفع ابو بكر يديه فحمد الله ثم رجع القهقرى وراءه فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى **باب** من سمى قوما او سلم فى الصلوٰة على غيره مواجهة وهو لا يعلم **حدثنا** عمرو بن عيسى قال حدثنا ابو عبد الصمد العمى عبد العزيز بن عبد الصمد قال حدثنا حصين بن عبد الرحمٰن عن ابى وائل عن عبد الله بن مسعود قال كنا نقول التحية فى الصلوٰة ونسمى ويسلم بعضنا على بعض فسمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قولوا التحيات لله والصلوٰت والطيبات السلام عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فانكم اذا فعلتم ذلك فقد سلمتم على كل عبد لله صالح فى السماء والارض **باب** التصفيق للنساء **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا الزهرى عن ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال التسبيح للرجال والتصفيق للنساء **حدثنا** يحيى قال حدثنا وكيع عن سفين عن ابى حازم عن سهل بن سعد قال قال النبى صلى الله عليه وسلم التسبيح للرجال والتصفيق للنساء **باب** من رجع القهقرى فى صلاته او تقدم بامر ينزل به رواه سهل بن سعد عن النبى صلى الله عليه وسلم **حدثنا** بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال حدثنا يونس قال الزهرى اخبرنى انس بن مالك ان المسلمين بيناهم فى الفجر يوم الاثنين وابو بكر يصلى بهم ففجأهم النبى صلى الله عليه وسلم قد كشف ستر حجرة عائشة فنظر اليهم وهم صفوف فتبسم يضحك فنكص ابو بكر على عقبيه وظن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد ان يخرج الى الصلوٰة و

اسماء الرجال

باب ما ينهى من الكلام الخ **ابن نمير** هو محمد بن عبد الله الهمدانى الكوفى **ابن فضيل** هو محمد الضبى الكوفى **الاعمش** هو سليمان بن مهران **ابراهيم** هو ابن يزيد النخعى **علقمة** هو ابن قيس بن عبد الله النخعى الكوفى **النجاشى** ملك الحبشة الى مكة من الهجرة الاولى اوالى المدينة من الهجرة الثانية وكان رسول الله صلعم حينئذ يتجهز لغزوة بدر ١٢ قس **ابن نمير** مر **الاعمش** ومن بعده مروا آنفا ايضا **ابراهيم** بن موسى بن يزيد بن زاذان التيمى الفراء **عيسى** هو ابن يونس بن ابى اسحاق السبيعى **اسمعيل** هو ابن ابى خالد بن سعد الاحمسى البجلى **الحارث** بن شبيل الاحمسى **ابى عمرو الشيبانى** الكوفى هو سعد بن ابى اياس **زيد بن ارقم** الانصارى الخزرجى **باب** ما يجوز من التسبيح الخ **عبد العزيز** بن ابى حازم واسمه سلمة يروى عن ابيه سلمة بن دينار المدنى **باب** من سمى قوما الخ **عمرو** بن عيسى الضبعى بضم المعجمة **ابى وائل** هو شقيق بن سلمة **ابى سلمة** بن عبد الرحمٰن بن عوف **يحيى** هو ابن جعفر البلخى **سفيان** الثورى **ابى حازم** هو سلمة بن دينار المدنى **عبد الله** هو ابن المبارك المروزى **يونس** هو ابن يزيد الايلى.

حل اللغات يفتلها يدلكها. حانت حضرت. التصفيح هو ضرب الكف على الكف. مكانك اى الزم مكانك. القهقرى الرجوع الى خلف. التصفيق عند الفقهاء ان تضرب المرأة لبطن كفها الايمن على ظهر كفها اليسرى ١٢

للجزم ان الجزم هو الاصل فقال على رواية يغزو بالواو والاصل اسقاط الواو للجزم ولكنه جاء على بعض اللغات انتهى (قوله فقولوا مثل ما يقول المؤذن) اى مما يصلح ان يقال فى الجواب لا ما لا يصلح كالحيعلتين فان ذكرهما فى الجواب يشبه الرد والاستهزاء وعلى هذا فالتخصيص فى هذا الحديث عقلى لا يحتاج الى دليل نعم اقامة الحوقلتين مقام الحيعلتين يحتاج الى دليل والله تعالى اعلم (قوله وحدثنى بعض اخواننا) لا يخفى انه مجهول فلا يثبت ادراج روايته فى الصحيح (قوله حلت له شفاعتى) اى وجبت كما فى رواية الطحاوى اونزلت عليه واللام بمعنى على ويؤيده رواية مسلم حلت عليه ولا يجوز ان تكون من الحل لانها لم تكن قبل ذلك محرمة كذا قيل قلت هى لا تحل الا لمن اذن له فيمكن ان يجعل الحل كناية عن حصول الاذن فى الشفاعة والله تعالى اعلم (قوله لو يعلم الناس ما فى النداء) لعل المراد به علم تفصيل وعلم معاينة فلا يرد انهم قد علموا بذلك بخبر الصادق وهم بسبيل من

حاشية السندى ص ٨٧-٨٦

ك قوله اذا دعت الام ولدها فى الصلوة جواب اذا محذوف تقديره هل تجب اجابتها اولا واذا وجبت هل تبطل الصلوة اولا وفى المسئلتين خلاف فلذلك لم يذكر الجواب ١٢ عينى ك قوله لا يموت نفى فى معنى الدعاء قوله حتى ينظر بضم الياء على صيغة المجهول قوله المياميس جمع مومسة وهى الفاجرة المتجاهرة به قال ابن الجوزى اثبات الياء فيه غلط والصواب حذفها قلت ليس بغلط لان العرب يشبعون الكسرة فيصير صورة الياء ١٢ ع ك قوله يا بابوس بفتح موحدة اولى وضم اخرى فواو ساكنة فسين مهملة الصغير او اسمه او الرضيع او علم له كذا فى المجمع قال العينى فيه دلالة على ان الكلام لم يكن ممنوعا فى الصلوة فى شريعتهم فلما لم يجب امه والحال ان الكلام مباح له استجيبت دعوة امه فيه وقد كان الكلام مباحا ايضا فى شريعتنا اولا حتى نزل وقوموا لله قانتين فاما الآن فلا يجوز للمصلى اذا دعته امه اوغيرها ان يقطع صلاته لقوله صلعم لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق وحق الله عزوجل الذى شرع فيه آكد من حق الابوين حتى يفرغ منه لكن العلماء يستحبون ان يخفف صلاته ويجيب ابويه وقال صاحب التوضيح وصرح اصحابنا فقالوا من خصائص النبى صلعم انه لو دعى انسانا وهو فى الصلوة وجب عليه الاجابة ولا تبطل صلاته قاله العينى وفى الدر المختار ويجب لاغاثة ملهوف وغريق وحريق لا لنداء احد ابويه بلا استغاثة الا فى النفل فان علم انه يصلى لا بأس من ان لا يجيبه وان لم يعلم اجابه انتهى ١٢ ك قوله من ابوك قال راعى الغنم وسماه ابا مجازا والمراد من ذلك تبيين ان هذا الصغير من ماء من كان وهو المطلوب ههنا او يكون فى شرعهم انه يلحقه وفيه دلالة على صحة وقوع الكرامات من الاولياء وهو قول جمهور اهل السنة والعلماء خلافا للمعتزلة كذا فى العينى ١٢ ك قوله يسوى التراب حيث يسجد اى فى المكان الذى يسجد فيه قال الكرمانى فان قلت كيف يدل على الترجمة قلت لان الغالب ان فى التراب الحصى فيلزم من تسوية التراب مس الحصى انتهى قال العينى وقيل ترجم بالحصى وفى الحديث التراب لينبه على الحاق الحصى بالتراب فى الاختصار على التسوية مرة وقيل اشار بذلك الى ما ورد فى بعض طرقه بلفظ الحصى كما اخرجه مسلم انتهى ١٢ ك قوله فامكننى الله لكونه متشكلا فى صورة يمكن اخذه معها وهى صورة الهر ١٢ قسطلانى ك قوله فذعته بالذال المعجمة والعين المهملة المفتوحتين وشدة الفوقية فعل ماض للمتكلم وحده من الذعت اى غمزته غمزا شديدا ويروى من الدع وهو الدفع منه قوله تعالى يوم يدعون الى نار جهنم وعلى هذا اصل دعت دععت ادغم العين فى التاء كذا فى العينى والقسطلانى زاد فى رواية كريمة عن الكشميهنى ههنا ثم قال النضر بن شميل فذعته بالذال المعجمة وتخفيفها اى خنقته واما فدعته بالدال والعين المشددة المهملتين مع تشديد المثناة من قول الله تعالى يوم يدعون اى يدفعون والصواب فدعته بالمهملة وتخفيف العين الا انه يعنى شعبة كذا قال بتشديد العين والتاء وهذه الزيادة ساقطة عند ابوى ذر والوقت والاصيلى وابن عساكر ومطابقته للترجمة فى قوله فذعته على معنى دفعته من حيث كونه عملا يسيرا انتهى كلام القسطلانى ١٢ ك قوله يتبع السارق ويدع الصلوة مطابقته للترجمة من حيث ان دابة المصلى اذا انفلتت له ان يتبعها على ما يجئ فكذلك اذا اخذ السارق ثوبه ١٢ ع ك قوله بالاهواز بفتح الهمزة وسكون الهاء وبالزاى قال الكرمانى هى ارض خوزستان وقال صاحب العين الاهواز سبع كور بين البصرة وفارس لكل كورة منها اسم وتجمعها الاهواز ولا تنفرد واحدة بهوز ١٢ ع ك قوله وجعل يتبعها اى بعمل قليل كما فى رواية عمرو بن مرزوق اخذها ثم رجع القهقرى ومشى قليل بدون الانحراف عن القبلة لا يفسد الصلوة ـ كذا فى القسطلانى ١٢

هُمَّ المسلمون ان يفتتنوا فى صلاتهم فرحًا بالنبى صلى الله عليه وسلم حين رأوه فاشار بيده ان اتموا ثم دخل الحجرة وارخى الستر وتوفى ذلك اليوم صلى الله عليه وسلم **باب** اذا دعت الام ولدها فى الصلوة ـ وقال الليث حدثنى جعفر ابن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز قال قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نادت امرأة ابنها وهو فى صومعته قالت يا جريج قال اللهم امى وصلاتى فقالت يا جريج قال اللهم امى وصلاتى قالت يا جريج قال اللهم امى وصلاتى قالت اللهم لا يموت جريج حتى ينظر فى وجوه المياميس وكانت تاوى الى صومعته راعية ترعى الغنم فولدت فقيل لها ممن هذا الولد قالت من جريج نزل من صومعته قال جريج اين هذه التى تزعم ان ولدها لى قال يا بابوس من ابوك قال راعى الغنم **باب** مسح الحصى فى الصلاة **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن ابى سلمة قال حدثنى معيقيب ان النبى صلى الله عليه وسلم قال فى الرجل يسوى التراب حيث يسجد قال ان كنت فاعلا فواحدة **باب** بسط الثوب فى الصلوة للسجود **حدثنا** مسدد قال حدثنا بشر قال حدثنا غالب القطان عن بكر بن عبد الله عن انس بن مالك قال كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شدة الحر فاذا لم يستطع احدنا ان يمكن وجهه من الارض بسط ثوبه فسجد عليه **باب** ما يجوز من العمل فى الصلوة **حدثنا** عبد الله بن مسلمة قال حدثنا مالك عن ابى النضر عن ابى سلمة عن عائشة قالت كنت امد رجلى فى قبلة النبى صلى الله عليه وسلم وهو يصلى فاذا سجد غمزنى فرفعتها فاذا قام مددتها **حدثنا** محمود قال حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه صلى صلوة فقال ان الشيطان عرض لى فشد على ليقطع الصلوة على فامكننى الله منه فذعته ولقد هممت ان اوثقه الى سارية حتى تصبحوا فتنظروا اليه فذكرت قول سليمن رب هب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى فرده الله خاسئا **باب** اذا انفلتت الدابة فى الصلوة وقال قتادة ان اخذ ثوبه يتبع السارق ويدع الصلوة **حدثنا** آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا الازرق بن قيس قال كنا بالاهواز نقاتل الحرورية فبينا انا على جرف نهر اذا جاء رجل يصلى فاذا لجام دابته بيده فجعلت الدابة تنازعه وجعل يتبعها قال شعبة هو ابو برزة الاسلمى فجعل رجل من الخوارج يقول اللهم افعل بهذا الشيخ فلما انصرف الشيخ قال انى سمعت قولكم وانى غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ست غزوات او سبع غزوات او ثمانى وشهدت تيسيره وانى ان كنت ان ارجع مع دابتى احب الى من ان ادعها ترجع الى مالفها فيشق على **حدثنا** محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهرى عن عروة قال قالت عائشة خسفت الشمس فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ سورة طويلة ثم ركع فاطال ثم رفع رأسه ثم استفتح بسورة اخرى ثم ركع حتى قضاها وسجد ثم فعل ذلك فى الثانية ثم قال انهما آيتان من آيات الله فاذا رأيتم ذلك فصلوا حتى يفرج عنكم لقد رأيت فى مقامى هذا كل شئ وعدته حتى لقد رأيتنى اريد

اسماء الرجال

باب اذا دعت الام الخ الليث بن سعد الامام المصرى باب مسح الحصى فى الصلوة ابو نعيم الفضل بن دكين شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوى يحيى هو ابن ابى كثير ابى سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف معيقيب بالضم ابن ابى فاطمة الدوسى المدنى حليف بنى عبد شمس من السابقين الاولين هاجر الهجرتين باب بسط الثوب الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدى البصرى بشر بكسر الموحدة ابن المفضل بن لاحق الرقاشى البصرى باب ما يجوز من العمل الخ عبد الله بن مسلمة القعنبى مالك الامام المدنى ابى سلمة بن عبد الرحمن الزهرى محمود بن غيلان العدوى مولاهم المروزى شبابة بن سوار المداينى شعبة بن الحجاج العتكى محمد ابن زياد الجمحى ابى الحارث باب اذا انفلتت الدابة الخ آدم هو ابن ابى اياس شعبة بن الحجاج الازرق بتقديم الزاى على الراء هو الحارثى البصرى جرف نهر اسم نهر وجبل بالجيم مصغرا محمد بن مقاتل هو المروزى عبد الله هو ابن المبارك المروزى يونس بن يزيد الايلى ابن شهاب هو الزهرى عروة بن الزبير بن العوام

حل اللغات

المياميس جمع مومسة وهى الزانية ـ بابوس بفتح الموحدة وبعد الالف موحدة مضمومة وبعد الواو الساكنة سين مهملة بوزن فاعول هو الصغير او اسم للرضيع اولذلك الولد بعينه ـ ذعته غمزته ـ خاسئا مطرودا مبعدا متحيرا ـ الحرورية بمهملات الخوارج لانهم اجتمعوا بحروراء قرية من قرى الكوفة وبها كان التحكيم ١٢

تحصيله بلا كلفة الاستماع ومع ذلك هم عنه معرضون فكيف يستفيم خبر الشارع (قوله فقال فعل هذا من هو خير منه) وجه الاستدلال انه انما نعم من الكلام المباح فيه الا مراعاة نظمه وقد علم بهذا الحديث من مراعاة نظمه غير لازمة فيجوز الكلام فى اثنائه (قوله وانها عزمة) اى ان الجمعة واجبة عند النداء اليها لقوله تعالى اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة الخ والنداء اليها يحصل بقول المؤذن حى على الصلوة فكرهت ان يقول ذلك فتجب عليكم فتنفعوا فى حرج وهذا يقتضى ان المؤذن لا يتم النداء فى الجمعة بل يقول فى وسطه موضع حى على الصلوة الصلوة فى الرحال وما جاء فى اتمام الاذان ثم زيادة الصلوة فى الرحال فى آخره فذلك ينبغى ان يكون فى غير الجمعة والله تعالى اعلم (قوله باب الاذان بعد الفجر) لعل المراد به ان لا يكون قبله اعم من ان يكون بعده او مقارنا لطلوعه ولعل اذان ابن ام مكتوم من قبيل المقارن فلذلك جعل غاية للسحور وقول من يقول له اصبحت معناه قاربت الصبح

ل قوله قطفا بكسر القاف ما يقطف اى يقطع ويجتنى كالذبح بمعنى المذبوح والمراد به عنقود من العنب اى اريد اخذه ١٢ قسطلانى ٢ قوله جعلت اى طفقت فان قلت لم قال ههنا بلفظ جعلت ولم يقل فى التأخر بل قال تأخرت قلت لان التقدم كاد ان يقع بخلاف التأخر فانه قد وقع ١٢ كرمانى قس ٣ قوله عمرو بن لحى بضم اللام وفتح المهملة وشدة التحتية وسيجيء فى قصة خزاعة انه صلعم قال رأيت عمرو بن عامر الخزاعى يجر قصبه فى النار وكان اول من سيب السوائب وهى جمع سائبة وهى التى كانوا يسيبونها لآلهتهم فلا يحمل عليها شىء فان قلت السوائب هى المسيبة فكيف يقال سيب السوائب قلت معناه سيب النوق التى تسمى بالسوائب وقال الزمخشرى فى قوله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة كان يقول الرجل اذا قدمت من سفرى او برئت من مرضى فناقتى سائبة اى لا تركب ولا تطرد عن ماء ولا مرعى قاله العينى و الكرمانى قال القسطلانى فان قلت من اين تؤخذ المطابقة بين الترجمة والحديث اجيب من التقدم والتأخر المذكورين حملا على اليسير دون الكثير المبطل فافهم وسبق الحديث فى صلوة الكسوف انتهى وقال الكرمانى تعلق الحديث بالترجمة هو ان فيه مذمة تسييب السوائب مطلقا سواء كان فى الصلوة ام لا انتهى قال ابن حجر فى الفتح وجه تعلق الحديث بالترجمة من جهة جواز التقدم والتأخر اليسير لان الذى ينفلت دابته يحتاج الى التقدم او التأخر كما وقع لابى برزة واغرب الكرمانى فقال وجه تعلقه بها ان فيه مذمة تسييب الدواب مطلقا سواء كان فى الصلوة ام لا انتهى ١٢ ٤ قوله نفخ النبى صلعم وهو تعليق اسنده ابو داؤد من حديث عطاء بن السائب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو وفيه ثم نفخ فى آخر سجوده فقال اف اف الى آخره واخرجه الترمذى والنسائى والحاكم وقال صحيح انما ذكره البخارى بصيغة التمريض لانه من رواية عطاء بن السائب عن ابيه لانه مختلف فيه فى الاحتجاج به وبهذا استدل ابو يوسف على ان المصلى اذا قال فى صلاته اف او آه لا تفسد صلاته وقال ابو حنيفة ومحمد تفسد لانه من كلام الناس واجابا بان هذا كان ثم نسخ ١٢ ع ٥ قوله وقال ابن عمر الخ موقوف وهو محل الترجمة كذا فى العينى ١٢ ٦ قوله جلوسا لما عرف من ضيق ازر الرجال لئلا تقع اعينهن على عوراتهم قال العينى مطابقته للترجمة على ما قيل ان النساء قيل لهن ذلك اما فى الصلوة او قبلها فان كان فيها فقد افاد السائلين خطاب المصلى وتربصها لا يضر وان كان قبلها افاد جواز الانتظار ١٢ ٧ قوله كثير بن شنظير بكسر المعجمة وسكون النون فمعجمة مكسورة ثم تحتية ساكنة ثم راء غير منقوطة كذا فى العينى وغيره ١٢ ٨ قوله فوقع فى قلبى اى من الحزن ما الله به اعلم ما لا اقدر قدره ولا يدخل تحت العبارة وما فاعل لقوله وقع والجلالة الشريفة مبتدأ وخبره التالى اى قوله اعلم به ١٢ ع قسطلانى ٩ قوله وحانت الصلوة اى حضرت والواو للحال وفى ابى داؤد بسند صحيح كان قتال بين بنى عمرو بن عوف فبلغ ذلك النبى صلعم فاتاهم ليصلح بينهم بعد الظهر فقال لبلال رض ان حضرت صلوة العصر ولم آتك فمر ابا بكر فليصل بالناس الحديث ١٢ ع ١٠ قوله التصفيح هو التصفيق قيل هو بالحاء الضرب بظاهر احدهما على صفحة الاخرى وهو الانذار والتنبيه وبالقاف ضرب احد الصفحتين على الاخرى وهو اللهو واللعب وقال عيسى بن ايوب التصفيح للنساء ضرب باصبعين من يمينها على كفها اليسرى ١٢ ع ١١ قوله فحمد الله تعالى على ما انعم عليه من تفويض الرسول صلعم اليه امر الامامة لما فيه من مزيد رفعة درجته وهذا موضع الترجمة واستنبط ان رفع اليدين للدعاء ونحوه فى الصلوة لا يبطلها ولو كان فى غير موضعه ١٢ قسطلانى ١٢ قوله رجع القهقرى وراءه هذا تأخر ابى بكر وتقدمه صلعم من خصائصه صلعم ذكره ابن عبد البر وادعى الاجماع على عدم جواز ذلك لغيره وقال العينى لانه ليس لسائر الناس اليوم من الفضل ما يجب ان يتأخر له ومر الحديث فى باب من دخل ليؤم الناس فى صفحة ٩٤ ١٢ ١٣ قوله ابى قحافة بضم القاف اسمه عثمان بن عامر القرشى اسلم عام الفتح وعاش الى خلافة عمر رض وانما لم يقل ابو بكر ما لى او ما لابى بكر تحقيرا لنفسه واستصغارا للمرتبة عنده صلى الله عليه وسلم ١٢ ع قس

ان اخذ قطفا من الجنة حين رأيتمونى جعلت تقدم ولقد رأيت جهنم يحطم بعضها بعضا حين رأيتمونى تأخرت ورأيت فيها عمرو بن لحى وهو الذى سيب السوائب **باب** ما يجوز من البصاق والنفخ فى الصلوة ويذكر عن عبد الله بن عمرو نفخ النبى صلى الله عليه وسلم فى سجوده فى كسوف **حدثنا** سليمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى نخامة فى قبلة المسجد فتغيظ على اهل المسجد وقال ان الله قبل احدكم فاذا كان فى صلاته فلا يبزقن او قال لا يتنخعن ثم نزل فحتها بيده وقال ابن عمر اذا بزق احدكم فليبزق عن يساره **حدثنا** محمد قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان احدكم اذا كان فى الصلوة فانه يناجى ربه فلا يبزقن بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن شماله تحت قدمه اليسرى **باب** من صفق جاهلا من الرجال فى صلاته لم تفسد صلاته فيه سهل بن سعد عن النبى صلى الله عليه وسلم **باب** اذا قيل للمصلى تقدم او انتظر فانتظر فلا بأس **حدثنا** محمد بن كثير قال اخبرنا سفين عن ابى حازم عن سهل بن سعد قال كان الناس يصلون مع النبى صلى الله عليه وسلم وهم عاقدوا ازرهم من الصغر على رقابهم فقيل للنساء لا ترفعن رءوسكن حتى يستوى الرجال جلوسا **باب** لا يرد السلام فى الصلوة **حدثنا** عبد الله بن ابى شيبة قال حدثنا ابن فضيل عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنت اسلم على النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى الصلوة فيرد على فلما رجعنا سلمت عليه فلم يرد على وقال ان فى الصلوة لشغلا **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا كثير بن شنظير عن عطاء بن ابى رباح عن جابر بن عبد الله قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حاجة له فانطلقت ثم رجعت وقد قضيتها فاتيت النبى صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فلم يرد على فوقع فى قلبى ما الله به اعلم فقلت فى نفسى لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد على انى ابطأت عليه ثم سلمت عليه فلم يرد على فوقع فى قلبى اشد من المرة الاولى ثم سلمت عليه فرد على وقال انما منعنى ان ارد عليك انى كنت اصلى وكان على راحلته متوجها الى غير القبلة **باب** رفع الايدى فى الصلوة لامر ينزل به **حدثنا** قتيبة قال حدثنا عبد العزيز عن ابى حازم عن سهل بن سعد قال بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بنى عمرو بن عوف بقباء كان بينهم شىء فخرج يصلح بينهم فى اناس من اصحابه فحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت الصلوة فجاء بلال الى ابى بكر فقال يا ابا بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حبس وقد حانت الصلوة فهل لك ان تؤم الناس قال نعم ان شئتم فاقام بلال الصلوة وتقدم ابو بكر وكبر للناس وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى فى الصفوف يشقها شقا حتى قام من الصف فاخذ الناس فى التصفيح قال سهل التصفيح هو التصفيق قال وكان ابو بكر لا يلتفت فى صلاته فلما اكثر الناس التفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشار اليه يأمره ان يصلى فرفع ابو بكر يديه فحمد الله ثم رجع القهقرى وراءه حتى قام فى الصف وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى للناس فلما فرغ اقبل على الناس فقال يا ايها الناس ما لكم حين نابكم شىء فى الصلوة اخذتم بالتصفيح انما التصفيح للنساء من نابه شىء فى صلاته فليقل سبحان الله ثم التفت الى ابى بكر فقال يا ابا بكر ما منعك ان تصلى حين اشرت اليك قال ابو بكر ما كان ينبغى لابن ابى قحافة ان يصلى بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم

الكسوف — وقد حانت — ان شئت — وكبر الناس — فى بالتصفيح — يده

اسماء الرجال

باب ما يجوز من البصاق سليمان بن حرب الازدى الواشحى البصرى حماد بن زيد هو ابن درهم الجهضمى البصرى ايوب السختيانى نافع هو مولى ابن عمر محمد هو ابن بشار الملقب بندار العبدى البصرى غندر هو محمد بن جعفر البصرى شعبة هو ابن الحجاج ابن الورد العتكى الواسطى ثم البصرى قتادة هو ابن دعامة باب من صفق الخ سهل بن سعد بن مالك بن خالد الانصارى الخزرجى باب اذا قيل للمصلى الخ محمد بن كثير العبدى البصرى سهل بن سعد قدم الآن باب لا يرد السلام الخ عبد الله بن ابى شيبة الكوفى الحافظ اخو عثمان ابن فضيل هو محمد واسم جده غزوان الاعمش هو سليمان بن مهران علقمة هو ابن قيس النخعى عبد الوارث بن سعيد التنورى البصرى باب رفع الايدى فى الصلوة قتيبة ابن سعيد بن جميل الثقفى البغلانى عبد العزيز بن ابى حازم سلمة يروى عن ابيه ابى حازم سلمة بن دينار المدنى سهل بن سعد تكرر ذكره

حل اللغات القطف بالكسر ما يقطف اى يقطع ويجتنى. جعلت طفقت. يحطم يكسر. السوائب جمع سائبة وهى ناقة لا تركب ولا تحبس عن كلأ وماء لنذر صاحبها ان حصل له مراد من شفاء المريض اوغيره انها سائبة. الازر جمع ازار وهو الملحفة. شنظير بكسر المعجمة وسكون النون بعدها ظاء معجمة مكسورة قال القسطلانى هو لغة السيء الخلق علم عليه. حبس بضم الحاء اى تعوق هناك. نابه اصابه ونزل به ١٢

حاشية السندى ص ٨٧
بحيث اذا اذنت يقارن الاذان الصبح. قيل وهذا لا يستبعد عن الصحابى المؤيد بالتأييد الالهى والله تعالى اعلم (قوله بين النداء والاقامة) الاستدلال به على كون النداء بعد الفجر لا يخلو عن خفاء (قوله وليس ان يقول الفجر الخ) اى ليس ظهور الفجر على الهيئة التى تستفاد من اشارة الاصابع فقوله ان يقول بمعنى الظهور اسم ليس خبره ما يستفاد من الاشارة (قوله باب كم بين الاذان والاقامة) كانه اشار الى ما يستفاد من الحديث ان اقل ما بينهما قدر صلوة والله تعالى اعلم (قوله اذا سكت المؤذن بالاولى) كان المعنى سكت بسبب الفراغ من المناداة الاولى وهى الاذان وتسميتها اولى لمقابلتها للاقامة. والحاصل ان باء بالاولى للسببية ولم يقل عن الاولى لان السكوت عن الشىء قد يكون بمعنى الترك وليس بمراد وانما المراد الفراغ فاتى بالباء ليكون نصا فى ذلك والله تعالى اعلم (قوله فليؤذن لكم احدكم) فيه ان رواية الحديث مختلفة فى هذا اللفظ ففى بعض الروايات فاذنا كما سيجىء

بَابُ الخَصْرِ فِي الصَّلٰوةِ حَدَّثَنَا ابو النُّعمان قال حدثنا حماد عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال نُهِيَ عن الخَصْرِ في الصَّلٰوةِ وقال هشام وابو هلال عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حَدَّثَنَا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرنا محمد عن ابي هريرة قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا بَابُ يُفَكِّرُ الرجل الشيءَ في الصلٰوة وقال عمر اني لأُجَهِّزُ جيشي وانا في الصلٰوة حَدَّثَنَا اسحٰق بن منصور قال حدثنا روح قال حدثنا عمر هو ابن سعيد قال اخبرني ابن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم العصر فلما سلّم قام سريعا دخل على بعض نسائه ثم خرج ورأى ما في وجوه القوم من تعجبهم لسرعته فقال ذكرت وانا في الصلٰوة تبرا عندنا فكرهت ان يمسي او يبيت عندنا فامرت بقسمته حَدَّثَنَا يحيى بن بكير قال حدثني الليث عن جعفر عن الاعرج قال قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اذّن بالصلٰوة ادبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع التاذين فاذا سكت المؤذن اقبل فاذا ثُوِّب ادبر فاذا سكت اقبل فلا يزال بالمرء يقول له اذكر ما لم يكن يذكر حتى لا يدري كم صلى قال ابو سلمة بن عبد الرحمٰن اذا فعل احدكم ذٰلك فليسجد سجدتين وهو قاعد وسمعه ابو سلمة عن ابي هريرة حَدَّثَنَا محمد بن المثنى قال حدثنا عثمان بن عمر قال اخبرنا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري قال قال ابو هريرة يقول الناس اكثر ابو هريرة فلقيت رجلا فقلت بما قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم البارحة في العتمة فقال لا ادري فقلت لم تشهدها قال بلى قلت لٰكن انا ادري قرأ سورة كذا وكذا

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّهْوِ اذا قام من ركعتي الفريضة حَدَّثَنَا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن عبد الله بن بحينة انه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين من بعض الصلوات ثم قام فلم يجلس فقام الناس معه فلما قضى صلاته ونظرنا تسليمه كبّر قبل التسليم فسجد سجدتين وهو جالس ثم سلّم حَدَّثَنَا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمٰن الاعرج عن عبد الله بن بحينة انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام من اثنتين من الظهر لم يجلس بينهما فلما قضى صلاته سجد سجدتين ثم سلّم بعد ذٰلك بَابُ اذا صلّى خمسا حَدَّثَنَا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر خمسا فقيل له أزيد في الصلٰوة فقال وما ذاك قال صليت خمسا فسجد سجدتين بعد ما سلّم بَابُ اذا سلّم في ركعتين او في ثلٰث فسجد سجدتين مثل سجود الصلٰوة او اطول حَدَّثَنَا اٰدم قال حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم الظهر او العصر فسلّم فقال له ذو اليدين الصلٰوة يا رسول الله أنقصت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه أحقّ ما يقول قالوا نعم فصلى ركعتين أُخريين ثم سجد سجدتين قال سعد ورأيت عروة بن الزبير صلى من المغرب ركعتين فسلّم وتكلّم ثم صلى ما بقي وسجد سجدتين وقال هٰكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم بَابُ مَنْ لم يتشهد في سجدتي السهو وسلّم انس والحسن

(حواشي المتن: بفتح معجمة وسكون مهملة وضع اليد على الخاصرة ۱۲ مجمع البحار — لاجل الجهاد وهذا امر اخروي ۱۲ — هذا محل الترجمة لانه تفكر في امر التبر ولم يبعد الصلٰوة ۱۲ — اقرب ليلة مضت ۱۲ ک ای العشاء ۱۲ — هو ابن مالك وبحينة اسم ام عبد الله على الصحيح ۱۲ — التنيسي ۱۲ قس — هو القطان ۱۲ قس — الامام ۱۲ — هو ابن مالك ۱۲ — هو البصري ۱۲)

(اختلاف النسخ في الحاشية: ابن ربيعة — من — اخبرني بما — وسورة — الفرض — قال — سجد — رسول الله — اخريين)

ف قوله مختصرا وهو اما مشتق من الخاصرة او من المخصرة التي هي العصا او من الاختصار ضد التطويل قال النووي الصحيح ان المختصر هو الذي يصلي ويده على خاصرته وقال الهروي هو الذي يأخذ بيده العصا يتوكأ عليها وقيل يختصر السورة فيقرأ من اولها آية او آيتين وقيل هو من يحذف من الصلٰوة ولا يمد قيامها وركوعها وسجودها وقيل يختصر الآيات التي فيها السجدة في الصلٰوة فيسجد فيها والاول هو الصحيح ووجه النهي عنه قيل لانه فعل اليهود او فعل الشيطان او لان ابليس هبط من الجنة كذٰلك او لانه فعل المتكبرين وروي انه استراحة اهل النار كذا في الكرماني والعيني ۱۲ **۲** قوله يفكر الرجل بضم التحتية وسكون الفاء وكسر الكاف مخففة والشيء نصب على المفعولية ولابن عساكر شيئا ولابي ذر تفكر الرجل بفتح الفوقية والفاء وضم الكاف المشددة وللاصيلي في الشيء كذا في القسطلاني وفي العيني قيد الرجل وقع اتفاقيا لان التفكير فيه سواء وقال المهلب التفكر امر غالب لا يمكن الاحتراز عنه في الصلٰوة ولا في غيرها لما جعل الله للشيطان من السبيل على الانسان ولٰكن ان كان في امر اخروي ديني فهو اخف مما يكون في امر دنياوي انتهى ۱۲ **۳** قوله الضراط هو حقيقة او مجاز عن شغل نفسه شبه ذٰلك الشغل بصوت يملأ السمع ثم سمي ضراطا تقبيحا له وهو ريح يخرج من الدبر وقوله حتى لا يسمع غاية الادبار اي ابعد بحيث لا يسمع او غاية الازدياد صوت الضراط كذا في مجمع البحار ۱۲ **۴** قوله اكثر ابو هريرة اي الرواية عن رسول الله صلعم وفيه الاشارة الى سبب اكثاره وهو انه كان يضبط اقوال رسول الله صلعم وافعاله بخلاف غيره فان قلت اين موضع الترجمة قلت اما عدم ضبط ذٰلك الرجل لانه لاشتغاله بغير امر الصلٰوة او ضبط ابي هريرة لانه اشتغل بالضبط ۱۲ ک ع **۵** قوله صلى الظهر خمسا قال الكرماني نقلا عن الخطابي كان الحديث لم يبلغ من ذهب من اهل الكوفة الى انه ان لم يقعد في الرابعة قدر التشهد وجلس في الخامسة فصلاته فاسدة وعليه ان يستأنفها ان قعد فيها فقد تمت له الظهر مثلا والخامسة تطوع وعليه ان يضيف اليها سادسة ثم يتشهد ويسلم ويسجد للسهو انتهى قال الشيخ عبد الحق الدهلوي في اللمعات شرح المشكوٰة هذا الكلام تعريض على علمائنا مع نوع من الاعتذار حتى لا يلزمهم مخالفة السنة بعد العلم بها والجواب ان لفظ الحديث يصدق مع ترك القاعدة ومع فعلها والثاني ارجح واقرب لانه صلعم لم يكن يترك القاعدة الاخيرة لكونها ركنا فجواز الصلٰوة على تقدير تركه بعيد فهٰذا الحديث مخصوص بصورة فعل القعدة الاخيرة والسهو في السلام واما ضم السادسة فبحديث نهي فيه عن البتيراء فتدبر انتهى على ان عندنا ليس ضم السادسة على الوجوب حتى قال في الهداية ولو لم يضم لا شيء عليه وقال صاحب البدائع والاولى ان يضيف اليها ركعة اخرى ليصير النفل كذا في العيني ۱۲ **۶** قوله بعد ما سلم قال الكرماني فان قلت الحديثان السابقان يدلان على ان سجود السهو قبل السلام وهٰذا على انه بعد السلام قلت لا كلام في جواز الامرين انما النزاع في الافضل فقال الشافعي قبله افضل وقال ابو حنيفة بالعكس وقال مالك ان كان السهو بالنقصان كما في الحديثين فقبله وان بالزيادة فبعده كما في هٰذا الحديث انتهى وسياتي بحثه في الصفحة الآتية ايضا ۱۲ **۷** قوله فقال له ذو اليدين الخ استدل به قوم على ان الكلام الساهي لا يفسد الصلٰوة وهو قول الثلٰثة وقال ابو حنيفة يفسدها والحديث منسوخ لان عمر رض عمل بعده صلعم بخلاف ذٰلك ولولا ثبت نسخه لا يفعل وهو ممن حضر يوم ذي اليدين ومر الحديث مع بيانه هٰذا في صفحة ۶۹ ۱۲ **ع** من تبر الصدقة وهو ما كان من الذهب غير مضروب ۱۲ قس **ع** اي في رواية الاحاديث عنه صلى الله عليه وسلم ۱۲ **ع** لابي الوقت وابن عساكر بالف ثم واو على خلاف القياس ۱۲ قس

اسماء الرجال

ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد بن زيد بن درهم ايوب هو السختياني محمد هو ابن سيرين هشام هو ابن حسان القردوسي ابو هلال محمد بن سليمان الراسبي عمرو بن علي الصيرفي الفلاس يحيى هو ابن سعيد القطان هشام القردوسي المذكور محمد هو ابن سيرين باب تفكر الرجل الخ اسحٰق بن منصور هو الكوسج روح هو ابن عبادة القيسي البصري عمرو بن سعيد المكي ابن ابي مليكة هو عبد الله يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد المصري جعفر بن ربيعة المصري الاعرج عبد الرحمٰن بن هرمز محمد بن المثنى العنزي عثمان بن عمر بن فارس العبدي البصري ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمٰن باب ما جاء في السهو الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام ابن انس ابن شهاب هو الزهري الاعرج عبد الرحمٰن بن هرمز باب اذا صلى خمسا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكي الحكم بن العتيبة الكوفي ابراهيم بن يزيد النخعي علقمة بن قيس النخعي عبد الله هو ابن مسعود باب اذا سلم الخ اٰدم بن ابي اياس شعبة هو ابن الحجاج سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف ابي سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف ::

حل اللغات الخصر بالفتح وضع اليد على الخاصرة ـ ضراط ريح يخرج من الدبر ـ التبر بالكسر غير المضروب من الذهب ـ العتمة العشاء ـ البارحة اقرب ليلة مضت ::

ف ۹۲۸ شيخ السندي فلا بد ان يكون احد اللفظين من تغيير الرواة ولو بعلوا ايهما ذاك فكيف يصح الاستدلال باحدهما اذ يجوز ان ذٰلك من الراوي ويمكن الجواب ان وجه الاستدلال هو ان معنى رواية اذ انا هو ان يؤذن احدهما لظهور ان المعهود في الاذان ان يؤذن الواحد فاتفق الروايتان في المعنى على الواحدة فاتجه الاستدلال فحينئذ لفظ اذنا مبني على ان النسبة اليهما مجازية اي ليتحقق الاذان فيكما كما في بنو فلان قتلوا والنسبة اليهما للتنبيه على عدم خصوص الاذان باحدهما بعينه كالامامة والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فجعلت اتتبع) اي واتتبعه فرع تتبع المؤذن وهٰذا وجه الاستدلال (قوله باب متى يقوم الناس اذا رأوا الامام) قلت قوله اذا رأوا الامام ينبغي ان يجعل متعلقا بمحذوف اي يقومون اذا رأوا الامام وهو جواب السؤال وقد استدل على هٰذا الجواب بالحديث والله تعالى اعلم اه سندي

٥١ قوله ولم يتشهد اى سلم انس بن مالك والحسن البصري عقيب سجدتى السهو ولم يتشهد او هذا تعليق وصله ابن ابى شيبة ١٢ ع ٥٢ قوله وقال قتادة لا يتشهد لان قتادة روى عن شيخيه انس والحسن انهما لم يتشهدا فذهب فيه الى ما ذهب اليه ١٢ ع ٥٣ قوله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم واستشكل فيه لانه كان قائما كما سيجئ واجيب بان المراد بقوله فقام اى اعتدل لانه كان مستندا الى الخشبة كما سيأتى وقيل هو كناية عن الدخول فى الصلوة كذا فى العينى وقال على القارى فى المرقاة قيل حديث ذى اليدين كان قبل تحريم الكلام فى الصلوة وقيل احكام هذا الحديث خصت بمن شهد تلك الصلوة فلم يتم الحجة عليهم يؤيد لانهالم تكن شرعت قبل ذلك فعذروا فى مبدأ امر السهو فيما فعلوا انتهى دمر بيانه عن تقريب ١٢ ٥٤ قوله ثم رفع اى من السجدتين فيه المطابقة للترجمة لان ظاهره انه صلعم لم يتشهد فى هذه الصورة وادعى ابن المهلب انه ليس فى حديث ذى اليدين تشهد ولا تسليم قبل ذلك يحتمل وجهين احدهما ان يكون صلعم تشهد فيهما وسلم ولم ينقل ذلك المحدث والثانى انه لم يتشهد فيهما ولم يسلم والحق المسلمون بهاتين السجدتين سنن الصلوة تاكيدا بهما والاول يترجح بما فى ابى داؤد من رواية ابى المهلب عن عمران بن حصين ان النبى صلعم صلى بهم فسهى فسجد سجدتين ثم تشهد ثم سلم واخرجه الترمذى وقال حديث حسن غريب واخرجه النسائى ايضا واخرجه الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين واخرجه ابن حبان ايضا وقال ابن مسعود والشعبى والثورى وقتادة والحكم والليث وحماد يتشهد ويسلم وبه قال ابو حنيفة ومالك والشافعى واحمد واسحٰق كذا فى العينى ١٢ ٥٥ قوله ليس فى حديث ابى هريرة مفهومه وروده فى غير حديثه قال القسطلانى قال العينى وفى رواية ابى نعيم فقال لم احفظ فيه عن ابى هريرة شيئا واحب الى ان يتشهد انتهى ١٢ ٥٦ قوله فهاباه ان يكلماه وفى رواية ابن عون فهاباه بزيادة الضمير والمعنى انهما غلب عليهما احترامه وتعظيمه عن الاعتراض عليه واما ذو اليدين فغلب عليه حرصه على تعلم العلم. كذا فى الفتح ١٢ ٥٧ قوله وسرعان بفتح المهملات ومنهم من يسكن الراء وقيل بضم اوله وسكون الراء جمع سريع وهم اوائل الناس خروجا من المسجد وهم اصحاب الحاجات غالبا ١٢ توشيح ٥٨ قوله وله ضراط كناية عن ثقل الاذان والحمار يضرط من ثقل الحمل او هو عبارة عن ثقل سماعه الاذان قاله الطيبى وهو حقيقة او مجاز عن الشغل نفسه شبه ذلك الشغل بصوت يملأ السمع ثم سماه ضراطا تقبيحا له وهو ريح يخرج من الدبر وقوله حتى لا يسمع غاية الادبار اى البعد بحيث لا يسمع او لا زدياد الضراط ويقوى الاول حديث البعد حتى يكون مكان الروحاء ١٢ مجمع البحار ٥٩ قوله حتى يخطر اى يوسوس قال العينى اكثر الرواة بضم الطاء والمتقنون على انه بالكسر قاله الكرمانى ايضا وفى المجمع معناه السلوك اى يدنو فيمر بين المرء وقلبه فيشغله انتهى اى فيذهله عما هو فيه كذا فى القسطلانى ١٢ ٦٠ قوله ثلثا او اربعا فليسجد سجدتين ليس فيه تعيين محل السجود وقد رواه الدارقطنى مرفوعا اذا سهى احدكم فلم يدر ازاد او نقص فليسجد سجدتين وهو جالس ثم يسلم وروى ابو داؤد نحوه فان قلت هذه الروايات تدل على ان سجدتى السهو قبل السلام قلت روايات الفعل متعارضة فبقى لنا رواية القول وهو حديث ثوبان لكل سهو سجدتان بعد ما يسلم من غير فصل بين الزيادة والنقصان سالما من المعارض فنعمل به ثم اختلفوا فى المراد بالحديث فقال الحسن البصرى وطائفة من السلف بظاهره وقالوا اذا شك المصلى فلم يدر زاد او نقص فليس عليه الا سجدتين وهو جالس وقال مالك والشافعى واحمد وآخرون متى شك فى صلاته لزمه البناء على اليقين عملا بحديث ابى سعيد رواه مسلم وغيره قال رسول الله صلعم اذا شك احدكم فى صلاته فلم يدر كم صلى ثلثا او اربعا فليطرح الشك وليبن على ما استيقن ثم يسجد سجدتين قبل ان يسلم الحديث هذا آزيد بما فى العينى فان قلت حديث ابى سعيد المذكور قولى وفيه ثم يسجد سجدتين قبل ان يسلم فلم يبق حديث ثوبان سالما عن المعارضة فالجواب ما قاله ابن الهمام ان الكلام فى سجود السهو على الاطلاق ولم يعارض حديث ثوبان فيه دليل قولى وهذا الحديث وسائر امثاله خاصة فى الشك على ان القولية فى الشك قد تعارضت ايضا بما روى ابو داؤد والنسائى عن ابن جعفر واحسن منه فى البخارى فى باب التوجه نحو القبلة اذا شك احدكم فى صلاته فليتحر الصواب فليتم عليه ثم يسلم ثم يسجد سجدتين فهذا تشريع عام قولى انتهى ١٢

ولم يتشهد او قال قتادة لا يتشهد **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك بن انس عن ايوب ابن ابى تميمة السختيانى عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين اقصرت الصلوة ام نسيت يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصدق ذو اليدين فقال الناس نعم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى اثنتين اخريين ثم سلم ثم كبر ثم سجد مثل سجوده او اطول ثم رفع **حدثنا** سليمن بن حرب قال حدثنا حماد عن سلمة بن علقمة قال قلت لمحمد فى سجدتى السهو تشهد فقال ليس فى حديث ابى هريرة **باب** يكبر فى سجدتى السهو **حدثنا** حفص بن عمر قال حدثنا يزيد بن ابراهيم عن محمد عن ابى هريرة قال صلى النبى صلى الله عليه وسلم احدى صلوتى العشى قال محمد واكثر ظنى انها العصر ركعتين ثم سلم ثم قام الى خشبة فى مقدم المسجد فوضع يده عليها وفيهم ابو بكر وعمر فهاباه ان يكلماه وخرج سرعان الناس فقالوا اقصرت الصلوة ورجل يدعوه النبى صلى الله عليه وسلم ذا اليدين فقال انسيت ام قصرت فقال لم انس ولم تقصر قال بلى قد نسيت فصلى ركعتين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه فكبر ثم وضع رأسه فكبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه فكبر **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن الاعرج عن عبد الله بن بحينة الاسدى حليف بنى عبد المطلب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فى صلوة الظهر وعليه جلوس فلما اتم صلاته سجد سجدتين يكبر فى كل سجدة وهو جالس قبل ان يسلم وسجدهما الناس معه مكان ما نسى من الجلوس تابعه ابن جريج عن ابن شهاب فى التكبير **باب** اذا لم يدر كم صلى ثلثا او اربعا سجد سجدتين وهو جالس **حدثنا** معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام بن ابى عبد الله الدستوائى عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نودى بالصلوة ادبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع الاذان فاذا قضى الاذان اقبل فاذا ثوب بها ادبر فاذا قضى التثويب اقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه ويقول اذكر كذا وكذا ما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل ان يدرى كم صلى فاذا لم يدر احدكم كم صلى ثلثا او اربعا فليسجد سجدتين وهو جالس **باب** السهو فى الفرض والتطوع وسجد ابن عباس سجدتين بعد وتره **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابى سلمة ابن عبد الرحمن عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احدكم اذا قام يصلى جاء الشيطان فلبس عليه حتى لا يدرى كم صلى فاذا وجد ذلك احدكم فليسجد سجدتين وهو جالس **باب** اذا كلم وهو يصلى فاشار بيده واستمع **حدثنا** يحيى ابن سليمن قال حدثنى ابن وهب قال اخبرنى عمرو عن بكير عن كريب ان ابن عباس والمسور بن مخرمة وعبد الرحمن ابن ازهر ارسلوه الى عائشة رضى الله عنها فقالوا اقرأ عليها السلام منا جميعا وسلها عن الركعتين بعد صلوة العصر وقل لها انا اخبرنا انك تصليهما وقد بلغنا ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عنهما وقال ابن عباس وكنت اضرب الناس مع عمر بن الخطاب عنهما قال كريب فدخلت على عائشة رضى الله عنها فبلغتها ما ارسلونى فقالت سل ام سلمة فخرجت اليهم فاخبرتهم بقولها فردونى الى ام سلمة بمثل ما ارسلونى به الى عائشة فقالت ام سلمة سمعت النبى صلى الله عليه وسلم ينهى عنهما

اسماء الرجال

سليمان بن حرب الازدى الواشحى البصرى حماد هو ابن زيد الجهضمى البصرى سلمة بن علقمة التميمى البصرى **باب** يكبر فى سجدتى السهو حفص بن عمر بن الحارث ابن سخبرة الحوضى يزيد بن ابراهيم التسترى الليث هو ابن سعد الامام ابن شهاب هو الزهرى الاعرج عبد الرحمن بن هرمز ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز فيما وصله عبد الرزاق **باب** اذا لم يدر كم صلى الخ يحيى بن ابى كثير الطائى مولاهم ابو نصر اليمامى **باب** السهو فى الفرض الخ مالك الامام ابن شهاب هو الزهرى **باب** اذا كلم الخ يحيى بن سليمان بن يحيى الجعفى ابن وهب هو عبد الله المصرى بكير هو ابن عبد الله بن الاشج كريب مولى ابن عباس عبد الرحمن بن ازهر القرشى الزهرى الصحابى عم عبد الرحمن بن عوف ١٢ قسطلانى وتقريب ٥ والمطابقة من حيث ان ابن عباس كان يرى الوتر سنة ومعها سجد فيه ١٢ ع

حل اللغات

سرعان الناس بالمهملات المفتوحات الذين يسارعون الى الشئ ويقدمون عليه بسرعة وفى القاموس سرعان الناس محركة اوائل المستبقون الى الامر ويسكن وقال عياض ضبطه الاصيلى فى البخارى سرعان الناس بضم السين واسكان الراء ووجهه انه جمع سريع كقفيز وقفزان وكثيب وكثبان التثويب الاقامة يخطر قال القاضى عياض بكسر الطاء يعنى يوسوس واكثر الرواة على الضم ومعناه السلوك والمرور اى يدنو فيمر فيظل بفتح الظاء اى يصير. ان يدرى بكسر الهمزة وهى نافية اى ما يدرى ؛

(قوله لقد هممت ان آمر بحطب الخ) وجه الاحتجاج انه صلى الله عليه وسلم قد هم بعقوبة شديدة بترك الجماعة وهمه بها فرع استحقاقهم لها ومثلها لا يستحق الا بترك الواجب فعلم ان الجماعة واجبة وربما قيل ان ترك العقوبة يدل على عدم الوجوب فباطل لجواز انهم حين علموا بهمه تركوا الخلاف ويحتمل انه ترك لمانع آخر وقد ثبت انه ترك ذلك لاجل الذرارى والنساء فى البيوت (قوله صلوة الجماعة) اى صلوة كل واحد فى الجماعة لا صلوة كل الجماعة من حيث الكل ثم لعل وجه التوفيق بين رواية سبع وعشرين ورواية خمس وعشرين هو ان احدى الروايتين او كلتيهما محمولة على التكثير لا التحديد واستعمال اسماء العدد فى التكثير شائع والله تعالى اعلم ثم انهم استدلوا بهذا الحديث وامثاله على عدم وجوب الجماعة لان تفضيل صلوة الجماعة على صلوة الفذ بتلك الدرجات فرع صحة صلوة الفذ وهذا ليس بشئ لان معنى

٥١ قوله ثم رأيته يصليها۔ واحتج به قوم وقالوا لا باس ان يصلي الرجل بعد العصر ركعتين والجمهور على انه من خصائصه صلعم ويدل عليه ما ورد انه صلعم قال امرت بها وايضا من الدليل عليه ما جاء في رواية اخرى عن ام سلمة قالت قلت يا رسول الله انقضيهما اذا فاتتا قال لا وبهذا ابطل ما قال بعض الشافعية ان الاصل الاقتداء به صلعم وعدم التخصيص حتى يقوم دليل به ولا دليل اعظم واقوى من هذا وهنا شئ آخر يلزمهم وهو انه صلعم كان يداوم عليها وهم لا يقولون به في الصحيح الاشهر فان عورضوا يقولون هو من خصائصه صلعم ثم في الاستدلال بالحديث يقولون الاصل عدم التخصيص۔ ملتقط من العيني ٥٢ قوله الجارية۔ وفي رواية الخادم ولم يعلم اسمها قيل يحتمل ان تكون بنتها زينب قلت هذا حدس وتخمين ١٢ ع ٥٣ قوله فقعلت الجارية۔ فيه جواز استماع المصلي الى كلام غيره وفهمه له ولا ينقص ذلك صلاته ١٢ ع ٥٤ قوله فاشار بيده فيه دليل على ان اشارة المصلي بيده ونحوها لا تبطل الصلوة وفيه مطابقة للترجمة ١٢ ع ٥٥ قوله فاخذ الناس في التصفيق اي شرعوا فيه وهذا موضع الترجمة لان التصفيق يكون باليد وحركتها به كحركتها بالاشارة قال القسطلاني والعيني ويمكن ان يوخذ من قوله التفت اي ابوبكر لان الالتفات في معنى الاشارة قاله العيني ومر الحديث مع متعلقاته في باب من دخل ليؤم الناس ص٩٤ وفي باب رفع الايدي في الصلوٰة لامر نزل به ص١٦٣ ١٢ ٥٦ قوله ما كان ينبغي لابن ابي قحافة قاله اما استصغارا لنفسه لان الامامة محل الرياسة وموضع الفضيلة واما لانه قد استدل بشق رسول الله صلعم الصفوف حتى خلص الى الصف الاول على انه لو اراد ان لا يتقدم اصلا لما يشق الصفوف واما لان امر الصلوٰة كان في حيوة رسول الله صلعم يختلف ويستحيل من حال الى حال ولم يكن يأمن ان يحدث الله تعالى في تلك الحال امرا من زيادة او نقصان او تبديل هيئة منها وهو لا يعلم كذا قاله الكرماني قال العيني وادعى ابن عبد البر الاجماع على عدم جواز ذلك لغيره ١٢ ٥٧ قوله اي نعم تفسير لقولها فاشارت قاله القسطلاني وفي رواية ان نعم كذا في العيني وفي الاصل المنقول عنه اي بكسر الهمزة والله تعالى اعلم وهذا الحديث قطعة من حديث سبق في باب من اجاب الفتيا باشارة اليد والرأس ص١٨ وفي باب صلوٰة النساء مع الرجال في الكسوف ص١٤٣ ١٢ ٥٨ قوله وهو شاك اي يشكو عن انخراف مزاجه اي مريض وقال الحميدي هذا منسوخ لان النبي صلعم صلى في مرضه الذي توفي فيه قاعدا والناس خلفه قيام ومر الحديث في باب انما جعل الامام ليؤتم به قاله الكرماني ص٩٥ ١٢ ٥٩ قوله كتاب الجنائز جمع الجنازة بفتح الجيم وكسرها ويقال بالفتح للميت وبالكسر للنعش الذي عليه الميت ويقال عكسه وهي من جنز اذا ستر ١٢ ك ٦٠ قوله لا اله الا الله اي هذه الكلمة والمراد هي وضميمتها محمد رسول الله قاله الكرماني قال العيني هنا من الترجمة ولم يذكر جواب من الشرطية بذكره في الحديث اي دخل الجنة كما رواه ابو داود باسناد حسن والحاكم باسناد صحيح وآخر بالنصب لابي ذر خبر كان مقدم على اسمها وهو كلمة لا اله الا الله ولغير ابي ذر آخر بالرفع اسم كان كذا في القسطلاني ٦١ قوله والا لم يفتح لك قال الكرماني فان قلت عاصي الامة يدخل الجنة قطعا ولو بعد خروجه من النار فكيف يقال والا لم يفتح له قلت مقصود ولم يفتح في اول الامر فان قلت هذا ايضا غير مجزوم به لاحتمال العفو قلت لا شك ان ذلك جائز عندنا معلق بمشية الله تعالى لكن الاعمال علامات ودلائل ونحن نحكم بحسبه قال ابن بطال الاسنان القواعد التي بني الاسلام عليها انتهى وفي العيني قال الداودي قول وهب محمول على التشديد ولعله لم يبلغه حديث ابي ذر ١٢ ٦٢ قوله يشرك بالله دخل النار يفهم منه ان الذي يموت ولا يشرك بالله دخل الجنة فلذلك قال ابن مسعود قلت انا الى آخره والذي لا يشرك بالله هو القائل لا اله الا الله فبهذا وقع المطابقة للترجمة كذا في العيني قال الكرماني من اين علم ابن مسعود هذا الحكم قلت من حيث ان انتفاء السبب يوجب انتفاء المسبب ١٢

رأيته يُصَلِّيهِمَا حِينَ صَلَّى الْعَصْرَ ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ فَقُلْتُ قُومِي بِجَنْبِهِ قُولِي لَهُ تَقُولُ لَكَ أُمُّ سَلَمَةَ يَا رَسُولَ اللهِ سَمِعْتُكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ وَأَرَاكَ تُصَلِّيهِمَا فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخِرِي عَنْهُ فَفَعَلَتِ الْجَارِيَةُ فَأَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخَرَتْ عَنْهُ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ يَا بِنْتَ أَبِي أُمَيَّةَ سَأَلْتِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ وَإِنَّهُ أَتَانِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ فَشَغَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ فَهُمَا هَاتَانِ بَابُ الْإِشَارَةِ فِي الصَّلٰوةِ قَالَهُ كُرَيْبٌ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلَغَهُ أَنَّ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ فِي أُنَاسٍ مَعَهُ فَحُبِسَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَانَتِ الصَّلٰوةُ فَجَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ حُبِسَ وَقَدْ حَانَتِ الصَّلٰوةُ فَهَلْ لَكَ أَنْ تَؤُمَّ النَّاسَ فَقَالَ نَعَمْ إِنْ شِئْتَ فَأَقَامَ بِلَالٌ وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَكَبَّرَ لِلنَّاسِ وَجَاءَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ فَأَخَذَ النَّاسُ فِي التَّصْفِيقِ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ الْتَفَتَ فَإِذَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُهُ أَنْ يُصَلِّيَ فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ فَحَمِدَ اللهَ وَرَجَعَ الْقَهْقَرٰى وَرَاءَهُ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى لِلنَّاسِ فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَا لَكُمْ حِينَ نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي الصَّلٰوةِ أَخَذْتُمْ فِي التَّصْفِيقِ إِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ سُبْحَانَ اللهِ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ حِينَ يَقُولُ سُبْحَانَ اللهِ إِلَّا الْتَفَتَ يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ لِلنَّاسِ حِينَ أَشَرْتُ إِلَيْكَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي الثَّوْرِيُّ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ تُصَلِّي قَائِمَةً وَالنَّاسُ قِيَامٌ فَقُلْتُ مَا شَأْنُ النَّاسِ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ فَقُلْتُ آيَةٌ فَقَالَتْ بِرَأْسِهَا أَيْ نَعَمْ حَدَّثَنَا إِسْمٰعِيلُ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ جَالِسًا وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنِ اجْلِسُوا فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الْجَنَائِزِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْجَنَائِزِ وَمَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَقِيلَ لِوَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَلَيْسَ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ قَالَ بَلَى وَلٰكِنْ لَيْسَ مِفْتَاحٌ إِلَّا لَهُ أَسْنَانٌ فَإِنْ جِئْتَ بِمِفْتَاحٍ لَهُ أَسْنَانٌ فُتِحَ لَكَ وَإِلَّا لَمْ يُفْتَحْ لَكَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمٰعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَاصِلٌ الْأَحْدَبُ عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي فَأَخْبَرَنِي أَوْ قَالَ بَشَّرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ فَقُلْتُ وَإِنْ زَنٰى وَإِنْ سَرَقَ قَالَ وَإِنْ زَنٰى وَإِنْ سَرَقَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنَا شَقِيقٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللهِ دَخَلَ النَّارَ وَقُلْتُ أَنَا مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ بَابُ الْأَمْرِ بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ

نسخہ: يصليها ۔ يا بنت ۔ اناس ۔ قال ۔ الصلوٰة ۔ بالناس ۔ ثنا ۔ شاكى ۔ قلت وقلت ۔ شيئا

اسماء الرجال

باب الاشارة في الصلوٰة قتيبة بن سعيد الثقفي مولاهم البلخي يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله القاري المدني نزيل الاسكندرية ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج المدني يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي نزيل مصر ابن وهب عبد الله بن مسلم القرشي مولاهم ابو محمد المصري هشام هو ابن عروة بن الزبير فاطمة بنت المنذر ابن زبير اسماء بنت ابي بكر الصديق اسمعيل هو ابن ابي اويس مالك الامام المدني هشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام باب ما جاء في الجنائز الخ موسى بن اسمعيل التبوذكي المنقري مهدي بن ميمون الازدي واصل هو ابن حيان بالتحتية الاحدب الاسدي الكوفي معرور بن سويد الاسدي ابو امية الكوفي عمر بن حفص النخعي الكوفي ابي هو حفص بن غياث بن طلق الكوفي النخعي الاعمش سليمان ابن مهران الكوفي شقيق ابو وائل بن سلمة الكوفي باب الامر باتباع الجنائز ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي ؛ **حل اللغات** الجنائز بفتح الجيم جمع جنازة بالفتح والكسر اسم للميت في النعش او بالفتح اسم كذلك وبالكسر اسم للنعش وعليه الميت وقيل عكسه وقيل هما فان لم يكن عليه الميت فهو سرير ونعش وهي من جنزه يجنزه اذا ستره ذكره ابن فارس وغيره ١٢

لامع الدراري: وجوب الجماعة عند غالب من يقول به من العلماء هو انها واجبة على المصلي حالة الصلوٰة يأثم المصلي بتركها بلا عذر لانها من واجبات الصلوٰة بمعنى انها شرط في صحتها تبطل الصلوٰة بانتفائها فانه ما قال بالمعنى الثاني الا شرذمة قليلون وايضا تفضيل صلوٰة الجماعة على صلوٰة الفذ لا يدل على صحتها مطلقا حتى لو ترك القيام والقراءة وصحتها في بعض الاحيان كما في حالة العذر مثلا مجمع عليه وهو يكفي في التفضيل فالاستدلال به على عدم وجوب الجماعة غير ظاهر والله تعالى اعلم (قوله وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار الخ) فان قلت هذا يدل على فضل صلوٰة الفجر مطلقا لا على فضلها في جماعة وما سبق يدل على فضل مطلق الجماعة لا على فضل الجماعة في الفجر فاين الترجمة قلت يحتمل انه حمل هذا على صلوٰة الفجر في الجماعة بقرينة القرآن الا ان دلالة القرآن ضعيفة فلعل وجه الدلالة على الترجمة هو ان الحديث

قوله باتباع الجنائز وهو فرض كفاية وظاهره انه بالمشي خلفها وهو افضل عند الحنفية والافضل عند الشافعية المشي امامها لحديث ابي داؤد وغيره باسناد صحيح عن ابن عمر قال رأيت النبي صلعم وابابكر وعمر يمشون امام الجنازة قاله القسطلاني قال العيني وبه قال احمد وعند المالكية ثلثة اقوال والمشهور مذهبهم كمذهبنا انتهى ١٢ قوله وعيادة المريض ـ اي زيارة مريض مسلم او ذمي قريب للعائد او جار له صلة للرحم وحقا للجوار وهي فضيلة لها ثواب الا ان لا يكون للمريض متعهد فتعهده لازم ـ كذا في القسطلاني ١٢ قوله واجابة الداعي ـ وهي لازمة الى وليمة النكاح اذا لم تكن ثمه من الملاهي ومفارش الحرير ونحوها لوجوب الاعلان واجابة غيرها مستحبة عند الجمهور ١٢ مجمع البحار قسط قوله ابرار القسم بفتحتين الابرار بكسرة الهمزة افعال من البر ضد الحنث يقال ابر القسم اذا صدقه ويروي ابرار المقسم بضم الميم وسكون القاف وكسر السين قيل هو تصديق من اقسم عليك وهو ان تفعل ما سأله الملتمس بالاقسام او المراد بالمقسم الحالف فيكون المعنى انه لو حلف احد على امر يستقبل وانت تقدر على تصديق يمينه كما لو اقسم ان لا يفارقك حتى تفعل كذا وانت تستطيع فعله فافعله كيلا يحنث في يمينه كذا في العيني والمجمع وزاد القسطلاني وهو خاص فيما يحل من مكارم الاخلاق فان ترتب على تركه مصلحة فلا ولذا قال عليه الصلوة والسلام لابي بكر في قصة تعبير الرؤيا لا تقسم حين قال اقسمت عليك يا رسول الله لتخبرني بالذي اصبت انتهى ١٢ قوله وتشميت العاطس بالشين المعجمة والمهملة وهو قولك يرحمك الله ونحوه بجواب العاطس اذا حمد الله ـ كذا في قسط ١٢ قوله والحرير يتناول الثلثة التي بعده فيكون وجه عطفها عليه لبيان الاهتمام بحكم ذكر الخاص بعد العام اولدفع وهم ان تخصيصه باسم مستقل لا يخرجها عن حكم العام والديباج بكسر الدال فارسي معرب الثياب المتخذة من الابريسم وقد تفتح داله والقسي بفتح القاف وكسر السين المهملة المشددة ثياب من كتان مخلوط بحرير يؤتى بها من مصر نسبت الى قرية يقال القس بفتح القاف وبعض اهل الحديث يكسرها وقيل اصل القسي القزي منسوب الى القز وهو ضرب من الابريسم والاستبرق ما غلظ من الحرير ـ كذا في العيني وقسط ١٢ قوله مسجى بضم الميم وفتح السين والجيم المشددة اي مغطى ببرد حبرة كعنبة باضافة برد او بوصفه ثوب يماني مخطط ١٢ قوله لا يجمع الله الخ قاله ابوبكر ردا لما قاله عمر ان الله سيبعث نبيه فيقطع ايدي رجال وارجلهم اي لا يكون لك في الدنيا الا موتة واحدة وفي الحديث جواز تقبيل الميت وفيه ان تسجية الميت مستحب صيانة من الانكشاف وستر صورته المتغيرة عن الاعين قال الكرماني قال العيني مطابقته للترجمة ظاهرة قيل لا نسلم الظهور لان الترجمة في الدخول على الميت اذا ادرج في الكفن ومن الحديث وهو مسجى ببرد حبرة ولم يكن حـ غسل فضلا عن ان يكون مدرجا في الكفن اوجب بان كشف الميت بعد تسجيته مساو لحاله بعد تكفينه وذلك لان منهم من منع الاطلاع على الميت الا الناسل ومن يليه وذلك لان الموت سبب لتغير محاسن الحي فلذلك امر بتغميضه وتسجيته واشار البخاري الى جواز ذلك بالترجمة المذكورة ولما كان حاله بعد التسجية مثل حاله بعد التكفين وقع التطابق بين الترجمة والحديث من هذه الحيثية انتهى ١٢ قوله اقتسم بلفظ المجهول وقرعة نصب بنزع الخافض اي بقرعة والمعنى اقتسم الانصار المهاجرين بالقرعة في نزولهم عليهم وسكناهم في منازلهم لما دخلوا عليهم المدينة ١٢ قسطلاني ع قوله فشهادتي عليك اي لك هذا التركيب يستعمل عرفا ويراد به معنى القسم كانها قالت اقسم بالله لقد اكرمك الله ١٢ قوله ما يفعل بي كلمة ما موصولة او استفهامية قال الداؤدي ما يفعل بي وهم الصواب به اي بعثمان وقيل قوله ما يفعل بي يحتمل ان يكون قبل علامه بالغفران له او المراد ما يفعل بي في الدنيا اونفي للدراية المفصلة ١٢ ك ع قوله تبكين اولا تبكين الخ اي سواء تبكين ام لا فان الملئكة تظله ليعني هو مكرم عند الملئكة عليهم السلام قاله العيني ١٢ قس ع

الاشعث قال سمعت معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا باتباع الجنائز وعيادة المريض واجابة الداعي ونصر المظلوم وابرار القسم ورد السلام وتشميت العاطس ونهانا عن انية الفضة وخاتم الذهب والحرير والديباج والقسي والاستبرق حدثنا محمد قال حدثنا عمرو بن ابي سلمة عن الاوزاعي قال اخبرنا ابن شهاب قال اخبرني سعيد بن المسيب ان اباهريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس تابعه عبد الرزاق قال اخبرنا معمر ورواه سلامة عن عقيل باب الدخول على الميت بعد الموت اذا ادرج في اكفانه حدثنا بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر ويونس عن الزهري قال اخبرني ابوسلمة ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته قالت اقبل ابوبكر على فرسه من مسكنه بالسنح حتى نزل فدخل المسجد فلم يكلم الناس حتى دخل على عائشة فتيمم النبي صلى الله عليه وسلم وهو مسجى ببرد حبرة فكشف عن وجهه ثم اكب عليه فقبله ثم بكى فقال بابي انت يا نبي الله لا يجمع الله عليك موتتين اما الموتة التي كتب الله عليك فقد متها قال ابوسلمة فاخبرني ابن عباس ان ابابكر خرج وعمر يكلم الناس فقال اجلس فابى فتشهد ابوبكر فمال اليه الناس وتركوا عمر فقال اما بعد فمن كان منكم يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن كان يعبد الله عزوجل فان الله حي لا يموت قال الله عزوجل وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل الى الشاكرين والله لكان الناس لم يكونوا يعلمون ان الله انزل حتى تلاها ابوبكر فتلقاها منه الناس فما يسمع بشر الا يتلوها حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني خارجة بن زيد بن ثابت ان ام العلاء امراة من الانصار بايعت النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انه اقتسم المهاجرون قرعة فطار لنا عثمان بن مظعون فانزلناه في ابياتنا فوجع وجعه الذي توفي فيه فلما توفي وغسل وكفن في اثوابه دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السائب فشهادتي عليك لقد اكرمك الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمه فقلت بابي انت يا رسول الله فمن يكرمه الله فقال اما هو فقد جاءه اليقين والله اني لارجو له الخير والله ما ادري وانا رسول الله ما يفعل بي قالت فوالله لا ازكي احدا بعده ابدا حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا الليث مثله وقال نافع بن يزيد عن عقيل ما يفعل به وتابعه شعيب وعمرو بن دينار ومعمر حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله قال لما قتل ابي جعلت اكشف الثوب عن وجهه ابكي وينهوني والنبي صلى الله عليه وسلم لا ينهاني فجعلت عمتي فاطمة تبكي فقال النبي صلى الله عليه وسلم تبكين او لا تبكين فما زالت الملائكة تظله باجنحتها حتى رفعتموه تابعه ابن جريج قال اخبرني محمد بن المنكدر سمع جابرا باب الرجل ينعى الى اهل الميت بنفسه حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن

(حاشیہ: رسول الله — ابن روح — كفنه — كتب — فمال الناس اليه — انزلها — رسول الله — وقد قال — به — ثنا — الى الميت)

اسماء الرجال

الاشعث بن ابي الشعثاء المحاربي محمد هو الذهلي عمرو بن ابي سلمة بفتح اللام التنيسي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو ابن شهاب هو الزهري سعيد بن المسيب بن حزن باب الدخول على الميت الخ بشر بن محمد السختياني المروزي عبد الله بن المبارك المروزي معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم ابوعروة البصري يونس بن يزيد الايلي الزهري هو ابن شهاب ابوسلمة بن عبد الرحمن بن عوف يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري سعيد هو ابن كثير بن عفير المصري الليث هو ابن سعد الامام المصري مثله اي مثل الحديث المذكور نافع بن يزيد مولى شرحبيل بن حسنة القرشي المصري وصله الاسمعيلي عقيل بضم العين ابن خالد وتابعه شعيب هو ابن ابي حمزة ومعمر هو ابن راشد وصله المؤلف في باب العين الجارية من كتاب التعبير محمد بن بشار هو بندار ابوبكر العبدي البصري غندر هو محمد بن جعفر شعبة هو ابن الحجاج العتكي

يفهم منه فضل الجماعة وفضل صلوة الفجر ويلزم منه ان صلوة الفجر في الجماعة تحوي الفضلين والله تعالى اعلم اه سندي (قوله الا انهم يصلون جميعا) وهذا يدل على عظم فضل الجماعة فاذا ضم ذلك الى فضل صلوة الفجر المعلوم بالحديث المتقدم يلزم ان لصلوة الفجر في الجماعة فضلا عظيما (قوله ابعدهم فابعدهم ممشى) هذا يدل على عظم الفضل في الجماعة بعظم ما يلحق المصلي من المشقة في الفجر ومعلوم ان المشقة في جماعة في الفجر ازيد فيعلمون اجرها او فروالله تعالى اعلم (قوله بينما رجل يمشي) بينما ظرف يضاف الى الجملة ورجل مبتدأ خبره جملة يمشي بطريق والجملة مضاف اليها الظرف والعامل في الظرف وجد غصن شوك والافعال الثلاثة بعده معطوفة عليه والظرف اذا اضيف الى الجملة يكون في الحقيقة مضافا الى مضمون الجملة وهو هٰهنا مشي رجل في الطريق ولا يخفى ان بين يقتضي التعدد في المضاف اليه ولا تعدد هٰهنا فيقدر مضاف فيحصل

(حاشیہ السندی)

ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى النجاشى فى اليوم الذى مات فيه وخرج الى المصلى فصف بهم وكبر اربعا حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب عن حميد بن هلال عن انس بن مالك قال قال النبى صلى الله عليه وسلم اخذ الراية زيد فاصيب ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب وان عينى رسول الله صلى الله عليه وسلم لتذرفان ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امرة ففتح له

باب الاذن بالجنازة وقال ابو رافع عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم الا اذنتمونى **حدثنا** محمد قال اخبرنا ابو معاوية عن ابى اسحاق الشيبانى عن الشعبى عن ابن عباس قال مات انسان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوده فمات بالليل فدفنوه ليلا فلما اصبح اخبروه فقال ما منعكم ان تعلمونى قالوا كان الليل فكرهنا وكانت ظلمة ان نشق عليك فاتى قبره فصلى عليه

باب فضل من مات له ولد فاحتسب وقول الله وبشر الصابرين **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من الناس من مسلم يتوفى له ثلثة لم يبلغوا الحنث الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم **حدثنا** مسلم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد الرحمن بن الاصبهانى عن ذكوان عن ابى سعيد ان النساء قلن للنبى صلى الله عليه وسلم اجعل لنا يوما فوعظهن فقال ايما امرأة مات لها ثلثة من الولد كن لها حجابا من النار فقالت امرأة واثنان قال واثنان وقال شريك عن ابن الاصبهانى حدثنى ابو صالح عن ابى سعيد وابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ابو هريرة لم يبلغوا الحنث **حدثنا** على قال حدثنا سفين قال سمعت الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لمسلم ثلثة من الولد فيلج النار الا تحلة القسم

باب قول الرجل للمرأة عند القبر اصبرى **حدثنا** ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا ثابت عن انس بن مالك قال مر النبى صلى الله عليه وسلم بامرأة عند قبر وهى تبكى فقال اتقى الله واصبرى

باب غسل الميت ووضوءه بالماء والسدر وحنط ابن عمر ابنا لسعيد بن زيد وحمله وصلى ولم يتوضأ وقال ابن عباس المسلم لا ينجس حيا ولا ميتا وقال سعد لو كان نجسا ما مسسته وقال النبى صلى الله عليه وسلم المؤمن لا ينجس **حدثنا** اسمعيل بن عبد الله قال حدثنى مالك عن ايوب السختيانى عن محمد بن سيرين عن ام عطية الانصارية قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفيت ابنته فقال اغسلنها ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلن فى الاخرة كافورا او شيئا من كافور فاذا فرغتن فاذننى فلما فرغنا اذناه فاعطانا حقوه فقال اشعرنها اياه تعنى ازاره

باب ما يستحب ان يغسل وترا **حدثنا** محمد قال اخبرنا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن محمد عن ام عطية قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك بماء وسدر واجعلن فى الاخرة كافورا فاذا فرغتن فاذننى فلما فرغنا اذناه فالقى الينا حقوه فقال اشعرنها اياه فقال ايوب وحدثتنى حفصة بمثل حديث محمد وكان فى حديث حفصة اغسلنها وترا وكان فيه ثلثا او خمسا او سبعا وكان فيه انه قال ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها وكان فيه ان ام عطية قالت ومشطناها ثلثة قرون

باب يبدأ بميامن الميت **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم قال حدثنا خالد عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

۵۱ قوله نعى النجاشى بفتح النون وخفة الجيم وباعجام الشين وبتشديد الياء وتخفيفها وهو لقب ملك الحبشة واسمه اصحمة بفتح الهمزة وسكون المهملة الاولى وفتح الاخرى وبالميم فان قلت من كان فى المدينة اهل النجاشى حتى تصح الترجمة قلت المؤمنون اهله من حيث اخوة الاسلام ۱۲ ک ۵۲ قوله فصف بهم وكبر اربعا فيه تصريح بان تكبيرات صلوة الجنازة اربعة قال العينى وهو آخر ما استقر عليه امره صلعم وفيه حجة لمن جوز الصلوة على الغائب ومنهم الشافعى واحمد ومن منعه اجاب بانه صلعم رفع له سريره فرآه كما ورد فى صلاته صلعم على زيد بن حارثة وجعفر بن ابى طالب انه كشف له عنهما اخرجه الواقدى فى كتاب المغازى ومما يدل عليه ما رواه الطبرانى ان جبرئيل عليه السلام نزل بتبوك فقال يا رسول الله ان معوية بن معوية مات بالمدينة اتحب ان اطوى لك الارض فتصلى عليه قال نعم فضرب بجناحه على الارض فرفع له سريره فصلى عليه الحديث فعلم منه ان صلوة الجنازة يحتاج فيها الى ان يكون الجنازة بمرأى من الامام ووقع فى كلام ابن بطال تخصيص ذلك بالنجاشى فقال بدليل اطباق الامة على ترك العمل بهذا الحديث وقال ابن عبد البر اكثر اهل العلم يقولون ان ذلك مخصوص به واجازه بعضهم اذا كان فى يوم الموت او قريب منه وفى المصنف عن الحسن انما دعى له ولم يصل كذا فى العينى وقال على القارى فى المرقاة وعن ابن عباس قال كشف النبى صلعم من سرير النجاشى حتى رآه وصلى عليه انتهى ۱۲ ۵۳ قوله اخذ الراية زيد هو ابن حارثة وقصة هذه فى غزوة موتة وهو موضع فى ارض البلقاء من اطراف الشام وذلك انه عليه السلام ارسل اليها سرية فى جمادى الاولى سنة ثمان واستعمل عليهم زيدا وقال ان اصيب زيد فجعفر بن ابى طالب وان اصيب جعفر فعبد الله بن رواحة فخرجوا وهم ثلاثة آلاف فتلاقوا مع الكفار فاقتتلوا ۱۲ قس ع ۵۴ قوله الا آذنتمونى قاله فى رجل اسود او امرأة سوداء كان يقم المسجد فمات فسأل عنه فقالوا مات فقال الا بتشديد اللام وفى اليونينية بالتخفيف كنتم آذنتمونى اى اعلمتمونى به ۱۲ قس ۵۵ قوله فاتى قبره فصلى عليه قال ابن عباس فيه دليل على ان من لم يصل على الجنازة فله ان يصلى على قبرها وان لم يكن الولى ذكره ابن الهمام وقال وهو خلاف مذهبنا ولا مخلص الا بادعاء انه لم يكن صلى عليها اصلا وهو فى غاية من البعد من الصحابة انتهى قال على القارى والاقرب ان يحمل على الاختصاص به صلعم قال ثم رأيت السيوطى رح ذكر فى انموذج اللبيب انه ذكر بعض الحنفية انه فى عهده لا يسقط فرض الجنازة الا بصلاته انتهى كلام القارى ويؤيده ما قاله صلعم بعد ما صلى على القبر ان هذه القبور مملوة ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلاتى عليهم رواه الشيخان ولفظ لمسلم ۱۲ ۵۶ قوله فاحتسب اى صبر راضيا بقضاء الله راجيا فضله وساق الآية تأكيدا لقوله فاحتسب لان الاحتساب لا يكون الا بالصبر ۱۲ قس ۵۷ قوله لم يبلغوا الحنث اى الاثم عبر به عن البلوغ لما كان الانسان يؤاخذ بما يرتكبه فيه بخلاف ما قبله ۱۲ ع ۵۸ قوله بفضل رحمته اياهم اى بفضل رحمة الله للاولاد وقال الكرمانى ان المراد به المسلم الذى توفى اولاده لا الاولاد وانما جمع باعتبار انه نكرة فى سياق النفى فيفيد العموم لكن رده العينى والله تعالى اعلم ۱۲ ۵۹ قوله باب قول الرجل الخ القصد بهذه الترجمة جواز مخاطبة الرجال للنساء بما فيه موعظة وانما ذكر بقوله قول الرجل اشارة الى ان ذلك لا يختص بالنبى صلعم ۱۲ ۶۰ قوله وحنط بشدة النون اى استعمل الحنوط وهو عطر مركب من انواع الطيب يجعل على رأس الميت ولحيته وبقية جسده ان تيسر ومطابقته للترجمة من حيث ان التحنيط يستلزم الغسل وكانه قال غسله وحنطه قاله العينى وقال العسقلانى فى الفتح قيل تعلق هذا الاثر وما بعده بالترجمة من جهة ان المصنف يرى ان المؤمن لا ينجس بالموت وان غسله انما هو للتعبد لانه لو كان نجسا لم يطهره الماء والسدر ولا الماء وحده ولو كان نجسا لما مسه ابن عمر ويغسل ما مسه من اعضائه ۱۲ ۶۱ قوله اشعرنها اياه من الاشعار وهو الباس الشعار والشعار الثوب الذى يلى الجسد والضمير الاول للغاسلات والثانى للميت والثالث للحقو ۱۲ قس ۶۲ قوله ومشطناها ثلاثة قرون اى جعلنا شعرها ثلثة ضفائر بعد ان حللناه بالمشط قال القسطلانى لكن ليس فيه تصريح على تقريره صلعم بثلثة قرون كما لا يخفى ۱۲

اسمعيل بن عبد الله بن ابى اويس مالك الامام باب ما يستحب الخ محمد الاصيلى محمد بن المثنى وقال الجيانى يحتمل ان يكون محمد بن سلام ايوب هو السختيانى محمد هو ابن سيرين ام عطية هى نسيبة

اسماء الرجال ابن شهاب هو الزهرى سعيد بن المسيب ابن حزن القرشى المخزومى ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد المنقرى عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبرى مولاهم ابو عبيدة التنورى ايوب هو ابن ابى تميمة السختيانى حميد بن هلال العدوى البصرى باب الاذن بالجنازة الخ ابو رافع نفيع الصائغ المدنى محمد هو ابن سلام كما جزم به ابن السكن ابو معوية محمد بن حازم بالمعجمتين الضرير ابى اسحق الشيبانى هو سليمان الشعبى هو عامر بن شراحيل باب فضل من مات له ولد الخ ابو معمر وعبد الوارث مرا فى هذه الصفحة عبد العزيز هو ابن صهيب انس هو ابن مالك رض مسلم هو ابن ابراهيم الازدى القصاب شعبة هو ابن الحجاج العتكى عبد الرحمن هو ابن عبد الله الاصبهانى ابو صالح ذكوان السمان على هو ابن عبد الله المدينى سفين هو ابن عيينة الزهرى هو ابن شهاب سعيد هو المخزومى القرشى باب قول الرجل الخ آدم بن ابى اياس شعبة بن الحجاج ثابت البنانى باب غسل الميت ۱۲

حل اللغات نعى اخبر بالموت. اصيب قتل من غير امرة بكسر الهمزة وسكون الميم وفتح الراء اى بغير تامير من النبى صلعم ۱۲ احتسب اى صبر راضيا بقضاء الله راجيا فضله ۱۲ لم يبلغوا الحنث المراد بالحنث التكليف الذى يكتب

به التعدى وهو الاوقات فيصير التقدير بين اوقات مشى رجل فى الطريق وجد ذلك الرجل غصن شوك الخ والله تعالى اعلم والابتداء بالنكرة اما لان المدار على الافادة والظاهر ان من يشترط التخصيص فى النكرة عند وقوعها مبتدأ انما يشترط فيها عند كونها فى جملة مقصودة بالافادة لا عند كونها فى جملة تابعة لجملة اخرى هى المقصودة بالافادة كما ههنا يدل عليه تعليلاتهم ولو سلم اشتراط التخصيص فى النكرة مطلقا فالظاهر ان ههنا يقدر الصفة اى رجل مذنب بقرينة المغفرة على نهج عدوا اذا التى للمفاجات من المسوغات نص عليه البعض والله تعالى اعلم واما قول القسطلانى رحمه الله تعالى ان قوله يمشى بطريق صفة الرجل وخبر وجد غصن شوك والجملة مضافة للظرف فعجيب اذ لا يتم الكلام حينئذ اصلا اذ يصير تمام الحديث كلمة بين مع ما اضيف اليها من الجملة ولا يتم الكلام من المضاف والمضاف

فی غسل بنته ابدأن بمیامنها ومواضع الوضوء منها **باب** مواضع الوضوء من المیت **حدثنا** یحیی بن موسٰی قال حدثنا وکیع عن سفین عن خالد الحذاء عن حفصة بنت سیرین عن ام عطیة قالت لما غسلنا بنت النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لنا ونحن نغسلها ابدأن بمیامنها ومواضع الوضوء منها **باب** هل تکفن المرأة فی ازار الرجل **حدثنا** عبد الرحمٰن بن حماد قال حدثنا ابن عون عن محمد عن ام عطیة قالت توفیت ابنة النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال لنا اغسلنها ثلثا او خمسا او اکثر من ذلک ان رأیتن فاذا فرغتن فاٰذننی فلما فرغنا اٰذناه فنزع من حقوه ازاره وقال اشعرنها ایاه **باب** یجعل الکافور فی الاٰخرة **حدثنا** حامد بن عمر قال حدثنا حماد بن زید عن ایوب عن محمد عن ام عطیة قالت توفیت احدٰی بنات النبی صلی اللہ علیہ وسلم فخرج النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال اغسلنها ثلثا او خمسا او اکثر من ذلک ان رأیتن بماء وسدر واجعلن فی الاٰخرة کافورا او شیئا من کافور فاذا فرغتن فاٰذننی قالت فلما فرغنا اٰذناه فالقٰی الینا حقوه وقال اشعرنها ایاه وعن ایوب عن حفصة عن ام عطیة بنحوه وقالت انه قال اغسلنها ثلثا او خمسا او سبعا او اکثر من ذلک ان رأیتن قالت حفصة قالت ام عطیة وجعلنا رأسها ثلثة قرون **باب** نقض شعر المرأة وقال ابن سیرین لا بأس ان ینقض شعر المیت **حدثنا** احمد قال حدثنا عبد اللہ بن وهب قال اخبرنا ابن جریج قال ایوب وسمعت حفصة بنت سیرین قالت حدثتنا ام عطیة انهن جعلن رأس بنت النبی صلی اللہ علیہ وسلم ثلثة قرون نقضنه ثم غسلنه ثم جعلنه ثلثة قرون **باب** کیف الاشعار للمیت وقال الحسن الخرقة الخامسة تشد بها الفخذین والورکین تحت الدرع **حدثنا** احمد قال حدثنا عبد اللہ بن وهب قال اخبرنا ابن جریج ان ایوب اخبره قال سمعت ابن سیرین یقول جاءت ام عطیة امرأة من الانصار من اللاتی بایعن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قدمت البصرة تبادر ابنا لها فلم تدرکه فحدثتنا قالت دخل علینا النبی صلی اللہ علیہ وسلم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلثا او خمسا او اکثر من ذلک ان رأیتن ذلک بماء وسدر واجعلن فی الاٰخرة کافورا فاذا فرغتن فاٰذننی قالت فلما فرغنا القٰی الینا حقوه فقال اشعرنها ایاه ولم یزد علی ذلک ولا ادری ای بناته وزعم ان الاشعار الففنها فیه وکذلک کان ابن سیرین یأمر بالمرأة ان تشعر ولا تؤزر **باب** هل یجعل شعر المرأة ثلثة قرون **حدثنا** قبیصة قال حدثنا سفین عن هشام عن ام الهذیل عن ام عطیة قالت ضفرنا شعر بنت النبی صلی اللہ علیہ وسلم تعنی ثلثة قرون وقال وکیع عن سفین ناصیتها وقرنیها **باب** یلقٰی شعر المرأة خلفها ثلثة قرون **حدثنا** مسدد قال حدثنا یحیی بن سعید عن هشام بن حسان قال حدثتنا حفصة عن ام عطیة قالت توفیت احدٰی بنات النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاتانا النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال اغسلنها بالسدر وترا ثلثا او خمسا او اکثر من ذلک ان رأیتن ذلک واجعلن فی الاٰخرة کافورا او شیئا من کافور

فاذا فرغتن فاذنني فلما فرغنا اذناه فالقى الينا حقوه فضفرنا شعرها ثلثة قرون والقيناها خلفها

باب الثياب البيض للكفن حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلثة اثواب يمانية بيض سحولية من كرسف ليس فيهن قميص ولا عمامة

باب الكفن في ثوبين حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد عن ايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بينما رجل واقف بعرفة اذ وقع عن راحلته فوقصته او قال فاوقصته قال النبي صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تحنطوه ولا تخمروا راسه فانه يبعث يوم القيمة ملبيا

باب الحنوط للميت حدثنا قتيبة قال حدثنا حماد عن ايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بينما رجل واقف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة اذ وقع من راحلته فاقصعته او قال فاقعصته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تحنطوه ولا تخمروا راسه فان الله يبعثه يوم القيمة ملبيا

باب كيف يكفن المحرم حدثنا ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رجلا وقصه بعيره ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تمسوه طيبا ولا تخمروا راسه فان الله يبعثه يوم القيمة ملبدا حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو وايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان رجل واقف مع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة فوقع عن راحلته قال ايوب فوقصته وقال عمرو فاقعصته فمات فقال اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تحنطوه ولا تخمروا راسه فانه يبعث يوم القيمة قال ايوب يلبي وقال عمرو ملبيا

باب الكفن في القميص الذي يكف او لا يكف ومن كفن بغير قميص حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله بن عمر ان عبد الله بن ابي لما توفي جاء ابنه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعطني قميصك اكفنه فيه وصل عليه واستغفر له فاعطاه قميصه فقال اذني اصلي عليه فاذنه فلما اراد ان يصلي عليه جذبه عمر فقال اليس الله نهاك ان تصلي على المنافقين فقال انا بين خيرتين قال استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم فصلى عليه فنزلت ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره حدثنا مالك بن اسمعيل قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو سمع جابرا قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن ابي بعد ما دفن فاخرجه فنفث فيه من ريقه والبسه قميصه

باب الكفن بغير قميص حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفين عن هشام عن عروة عن عائشة قالت كفن النبي صلى الله عليه وسلم في ثلثة اثواب سحول كرسف ليس فيها قميص ولا عمامة حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن هشام قال حدثني ابي عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلثة اثواب ليس فيها قميص ولا عمامة قال ابو عبد الله ابو نعيم لا يقول ثلثة وعبد الله بن الوليد عن سفين يقول ثلثة

باب الكفن بلا عمامة حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلثة اثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة باب

عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر المدني مالك بن اسمعيل بن زياد النهدي الكوفي ابن عيينة هو سفيان بن ابي عمران ميمون الهلالي ابو محمد الكوفي عمرو هو ابن دينار المكي

ابن الجوزي يجوز ان يكون اعطاه قميصين قميصا للكفن ثم اخرجه فالبسه غيره والله اعلم فان قلت ما وجه اعطاء القميص مع انه راس المنافقين قيل اعطاه اكراما لابنه الرجل الصالح

لما اراده يطلب الاستشفاء بثوبه صلعم وقال اكثرهم انما البسه قميصه مكافاة لما صنع في الباس العباس عمه صلعم قميصه يوم بدر كما ذكره المؤلف ايضا ويجي في ص ۴۸۰ هذا كله ملتقط من

ابن الفضل السدوسي حماد بن زيد بن درهم ابو اسمعيل الازدي البصري ايوب هو ابن ابي تميمة السختياني سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي باب الحنوط للميت قتيبة هو ابن

حل اللغات سحولية بفتح السين وتخفيف المثناة التحتية نسبة الى السحول وهو القصار لانه يسحلها اي يغسلها او الى سحول قرية باليمن وقيل بالضم اسم للقرية ايضا الكرسف القطن وقصته اي كسرت الراحلة عنق الرجل ۔ لا تحنطوه بتشديد النون اي لا تجعلوا في شيء من

۹۱ ص	بقولها فوجد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من نفسه خفة الخ فاشار الى ان المريض ان وجد في نفسه خفة بحيث يمكن له ان يحضر الجماعة ولو بين الرجلين ينبغي له الحضور ان تيسر له ذلك والله تعالى اعلم (قوله مروا ابا بكر فليصل بالناس) استدل به اهل السنة على خلافة ابي بكر رضي الله تعالى عنه ووجهه ان الامامة في الصلوة التي هي الامامة الصغرى كانت من وظائف الامامة الكبرى فنصبه صلى الله تعالى عليه وسلم اياه اماما في الصلوة في تلك الحالة من اقوى امارات تفويض الامامة الكبرى اليه وهذا امثال ان يجلس سلطان زمانا احد اولاده عند الوفاة على سرير السلطنة فهل يشك احد في انه فوض السلطنة اليه فهذه دلالة قوية لمن شرح الله تعالى صدره وليس من باب قياس الامامة الكبرى على الامامة الصغرى مع ظهور الفرق كما زعمه الشيعة وقولهم ان الدلالة

قوله قال ابراهيم - اى النخعى ووصل قوله الدارمى وانما يبدأ بالكفن لان النبى صلعم لم يستفسر فى حديث حمزة ومصعب بن عمير انه عليهما دين ولو لم يكن مقدما على الدين لاستفسر لانه موضع الحاجة الى البيان وسكوت الشارع فى موضع الحاجة الى البيان بيان ٥٢ قوله قال سفيان - هو الثورى اجر القبر اى اجرة حفر القبر واجرة الغسل من جنس الكفن او من تعلق الكفن والارض ان حكمه حكم الكفن فى انه من رأس المال لا من الثلث ١٢ ع ٥٣ قوله قتل مصعب بن عمير - هو القرشى العبدرى كان من اجلة الصحابة بعثه رسول الله صلعم الى المدينة يقرئهم القرآن ويفقههم الدين وهو اول من جمع الجمعة بالمدينة قبل الهجرة وكان فى الجاهلية من انعم الناس عيشا والينهم لباسا واحسنهم جمالا فلما اسلم زهد فى الدنيا وتقشف وفيه نزل رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه قتل يوم احد شهيدا رضى الله عنه ١٢ عمدة القارى ٥٤ قوله وكان خيرا منى - يعنى قال عبد الرحمن كان مصعب خيرا منى انما قاله تواضعا وهضما للنفسه كما قال صلعم لا تفضلونى على يونس بن متى والا فعبد الرحمن من العشرة المبشرة ١٢ عمدة القارى ٥٥ قوله فلم يوجد له ما يكفن فيه - هذا موضع الترجمة لان ظاهره انه لم يوجد ما يملكه الا البردة المذكورة ١٢ قس ٥٦ قوله لتس وجه الله اى ذاته لا الدنيا وهذه الجملة محلها النصب على الحال والمراد بالمعية الاشتراك فى حكم الهجرة اذ لم يكن معه عليه الصلوٰة الا ابو بكر وعامر بن فهيرة ١٢ قسطلانى ٥٧ قوله فوقع اجرنا على الله - اى شرعا لا وجوبا عقليا وفى رواية وجب اجرنا على الله بما وعد بقوله الصدق اذ لا يجب على الله شئ ١٢ قسطلانى ٥٨ قوله لم يأكل من اجره اى من الغنائم التى تنا ولها من ادرك زمن الفتوح ١٢ قس ٥٩ قوله شيئا - يعنى لم يكتسب من الدنيا شيئا ولا اقتناه بل قصر نفسه عن شهواتها لينالها موفرة بالآخرة - كذا فى العينى ٦٠ قوله من اينعت بفتح الهمزة وسكون التحتية وفتح النون اى ادركت ونضجت ١٢ قس ٦١ قوله فهو يهدبها - بفتح التحتية وسكون الهاء وتثليث الدال وبالموحدة اى يجتنيها ويحترف منها كذا قاله الكرمانى والعينى والقسطلانى وفى المجمع قال النووى هو كناية عما فتح عليهم من الدنيا اى يجمل ثمرتها وعبر بالمضارع ليفيد استمرار الحال الماضية والآتية استحضارا له فى مشاهدة السامع - كذا فى قس ٦٢ قوله منسوجة فيها حاشيتها بالرفع بقوله منسوجة اى انها لم تقطع من ثوب فتكون بلا حاشية او انها جديدة لم يقطع هدبها ولم تلبس بعد ١٢ قس ع ٦٣ قوله قالوا الشملة قال اى سهل نعم وفى تفسيرها بها تجوز لان البردة كساء والشملة ما يشتمل به فهو اعم لكن لما كان اكثر اشتمالهم بها اطلقوا اسمها ١٢ قسط ٦٤ قوله محتاجا اليها - اى حال كونه محتاجا الى البردة وعرف ذلك اما بقرينة حال او تقدم قول صريح ١٢ قس ع ٦٥ قوله فحسنها فلان اى نسبها الى الحسن هو ماض من التحسين فى الروايات كلها وفى رواية للبخارى فى اللباس فجسها بالجيم وتشديد السين بغير النون وقال المحب الطبرى فلان هو عبد الرحمن بن عوف وفى الطبرانى هو سعد بن ابى وقاص وفى رواية الطبرانى من طريق اخرى انه اعرابى لكن فى سنده زمعة بن صالح وهو ضعيف - كذا قال العينى ٦٦ قوله ولم يعزم علينا - مبنيا للمفعول اى لم يؤكد علينا فى المنع كما اكد فى غيره من المنهيات قال القرطبى ظاهر الحديث يقتضى ان النهى للتنزيه وبه قال الجمهور وعن ابى حنيفة لا ينبغى ذلك - كذا فى العينى ٦٧ قوله من الشام - قال ابن حجر هو وهم لانه مات بالمدينة بلا خلاف وانما الذى مات بالشام اخوها يزيد بن ابى سفيان والحديث فى مسندى ابن ابى شيبة والدارمى بلفظ جاء نعى لاخى ام حبيبة او حميم لها ولاحمد نحوه فقوى كونه اخاها ١٢ توشيح ٦٨ يخلط من الطيب لاكفان الموتى واجسامهم خاصة ١٢ مجمع

الكفن من جميع المال وبه قال عطاء والزهرى وعمرو بن دينار وقتادة وقال عمرو بن دينار الحنوط من جميع المال وقال ابراهيم يبدأ بالكفن ثم بالدين ثم بالوصية وقال سفين اجر القبر والغسل هو من الكفن حدثنا احمد بن محمد المكى قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن سعد عن ابيه قال اتى عبد الرحمن بن عوف يوما بطعامه فقال قتل مصعب بن عمير وكان خيرا منى فلم يوجد له ما يكفن فيه الا بردة وقتل حمزة او رجل اخر خير منى فلم يوجد له ما يكفن فيه الا بردة لقد خشيت ان يكون قد عجلت لنا طيباتنا فى حياتنا الدنيا ثم جعل يبكى باب اذا لم يوجد الا ثوب واحد حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابيه ابراهيم ان عبد الرحمن بن عوف اتى بطعام وكان صائما فقال قتل مصعب بن عمير وهو خير منى كفن فى بردة ان غطى رأسه بدت رجلاه وان غطى رجلاه بدا رأسه واراه قال وقتل حمزة وهو خير منى ثم بسط لنا من الدنيا ما بسط او قال اعطينا من الدنيا ما اعطينا وقد خشينا ان تكون حسناتنا عجلت لنا ثم جعل يبكى حتى ترك الطعام باب اذا لم يجد كفنا الا ما يوارى رأسه او قدميه غطى به رأسه حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابى قال حدثنا الاعمش قال حدثنا شقيق قال حدثنا خباب قال هاجرنا مع النبى صلى الله عليه وسلم نلتمس وجه الله فوقع اجرنا على الله فمنا من مات ولم يأكل من اجره شيئا منهم مصعب بن عمير ومنا من اينعت له ثمرته فهو يهدبها قتل يوم احد فلم نجد ما نكفنه به الا بردة اذا غطينا بها رأسه خرجت رجلاه واذا غطينا رجليه خرج رأسه فامرنا النبى صلى الله عليه وسلم ان نغطى رأسه وان نجعل على رجليه من الاذخر باب من استعد الكفن فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم فلم ينكر عليه حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا ابن ابى حازم عن ابيه عن سهل ان امرأة جاءت النبى صلى الله عليه وسلم ببردة منسوجة فيها حاشيتها اتدرون ما البردة قالوا الشملة قال نعم قالت نسجتها بيدى فجئت لاكسوكها فاخذها النبى صلى الله عليه وسلم محتاجا اليها فخرج الينا وانها ازاره فحسنها فلان فقال اكسنيها ما احسنها فقال القوم ما احسنت لبسها النبى صلى الله عليه وسلم محتاجا اليها ثم سألته وعلمت انه لا يرد قال انى والله ما سألته لالبسه وانما سألته لتكون كفنى قال سهل فكانت كفنه باب اتباع النساء الجنازة حدثنا قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفيان عن خالد الحذاء عن ام الهذيل عن ام عطية قالت نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا باب احداد المرأة على غير زوجها حدثنا مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين قال توفى ابن لام عطية فلما كان اليوم الثالث دعت بصفرة فتمسحت به وقالت نهينا ان نحد اكثر من ثلاث الا لزوج حدثنا الحميدى قال حدثنا سفيان قال حدثنا ايوب بن موسى قال اخبرنى حميد بن نافع عن زينب بنت ابى سلمة قالت لما جاء نعى ابى سفين من الشام دعت ام حبيبة بصفرة فى اليوم الثالث فمسحت عارضيها وذراعيها وقالت ان كنت عن هذا

بطعامه — بردة — بردة — بردة — يغطى — ثمرة — يكفن بردا — رسول الله — الى الكفن — قال — محتاجا الى لبسها — الجنائز — احداد — يوم الثالث — لزوج — اخبرنا ابنة — ابى

اسماء الرجال

وبه قال عطا بن ابى رباح وصله الدارمى والزهرى محمد بن مسلم وصله عبد الرزاق عمرو بن دينار المكى قتادة هو ابن دعامة السدوسى باب اذا لم يوجد الخ محمد بن مقاتل المروزى عبد الله بن المبارك المروزى شعبة بن الحجاج العتكى باب من استعد الكفن الخ عبد الله بن مسلمة القعنبى ابن ابى حازم عبد العزيز بن سلمة بن دينار الاعرج العامرى سهل بن سعد بن مالك الساعدى الانصارى باب اتباع النساء الجنازة قبيصة بن عقبة السوائى العامرى الكوفى سفيان هو الثورى خالد هو ابن مهران الحذاء البصرى ام الهذيل هى حفصة بنت سيرين الانصارية ام عطية نسيبة بنت كعب الانصارية باب احداد المرأة الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدى بشر بن المفضل بن لاحق ابو اسمعيل سلمة بن علقمة التميمى محمد بن سيرين الانصارى الحميدى عبد الله بن الزبير القرشى سفيان هو ابن عيينة الهلالى ايوب بن موسى بن عمرو بن سعيد الاموى حميد بن نافع ابو افلح المدنى زينب الخ وهى ربيبة النبى صلى الله عليه وسلم

حل اللغات بدت ظهرت يهدبها يجتنيها الاذخر نبت حجازى طيب الرائحة لم يعزم علينا اى لم يؤكد علينا النهى والحداد ترك التزين بالمصبوغ من اللباس والخضاب والتطيب

لو كانت ظاهرة قوية لما حصل الخلاف فيه ... (قوله قال انكرت) ... (قوله خطبنا الى قوله قائم) ... (قوله كرهت ان اؤثمكم الخ) ... بعد الخطبة فالوجه ان يحمل خطبنا على معنى اراد ان يخطبنا والله تعالى اعلم (قوله كرهت) ...

٥١ قوله فانها تحد الخ - فيه دلالة لمذهب ابی حنيفة وابی ثور انه لايجب الاحداد على الزوجة الذمية لانه قيد ذلك بقوله تؤمن بالله وفيه دلالة على ان الاحداد اولايجب على الصبية لانه لاتسمى امرأة الابعد البلوغ ١٢ عمدة القاری

٥٢ قوله انما الصبر عند الصدمة الاولى - قال الخطابی المعنى ان الصبر الذی يحمد عليه صاحبه ما كان عند مفاجاة المصيبة بخلاف ما بعد ذلك فانه بعد الايام يسلو قال ابن بطال اراد ان لاتجتمع عليها مصيبة الهلاك وفقد الاجر والمطابقة للترجمة من انه صلعم لم ينه المرأة المذكورة عن زيارة قبر ميتها وانما امرها بالصبر فدل على الجواز من هذه الحيثية كذا قاله العينی وغيره قال القسطلانی واستدل به على زيارة القبور سواء كان الزائر رجلاً او امرأة انتهی

لغنية لولا انی سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لايحلُّ لامرأةٍ تؤمنُ بالله واليومِ الآخرِ ان تُحِدَّ على ميّتٍ فوق ثلثٍ الا على زوجٍ فانها تُحِدُّ عليه اربعةَ اشهرٍ وعشرا **حدّثنا** اسمٰعيل قال حدّثنی مالك عن عبدالله بن ابی بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن حُمَيد بن نافع عن زينبَ بنتِ ابی سلمة انها اخبرتْه قالت دخلتُ على امّ حبيبة زوجِ النبی صلى الله عليه وسلم فقالت سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لايحلّ لامرأةٍ تؤمنُ بالله واليومِ الآخرِ ان تُحِدَّ على ميتٍ فوق ثلثٍ الا على زوجٍ اربعةَ اشهرٍ وعشرا ثم دخلتُ على زينبَ بنتِ جحش حين تُوفّی اخوها فدعتْ بطيبٍ فمسّتْ به ثم قالت ما لی بالطيب من حاجةٍ غير انی سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لايحلّ لامرأةٍ تؤمنُ بالله واليومِ الآخرِ تُحِدُّ على ميّتٍ فوق ثلثٍ الا على زوجٍ اربعةَ اشهرٍ وعشرا **باب** زيارة القبور **حدّثنا** آدم قال حدّثنا شعبةُ قال حدّثنا ثابتٌ عن انس بن مالك قال مرّ النبی صلى الله عليه وسلم بامرأةٍ تبكی عند قبرٍ فقال اتقی الله واصبری قالت اليك عنی فانك لم تُصَب بمصيبتی ولم تعرِفْه فقيل لها انه النبی صلى الله عليه وسلم فاتت بابَ النبی صلى الله عليه وسلم فلم تجد عنده بوّابين فقالت لم اعرِفك فقال انما الصّبرُ عند الصدمة الاولى **باب** قول النبی صلى الله عليه وسلم يُعذَّبُ الميّتُ ببعضِ بكاءِ اهله عليه اذا كان النَّوحُ من سُنّته لقول الله تعالى قُوٓا انفسَكم واهليكم نارا وقال النبی صلى الله عليه وسلم كُلّكم راعٍ وكلّكم مسئولٌ عن رعيّته فاذا لم يكن من سُنّته فهو كما قالت عائشة ولاتزرُ وازرةٌ وِزرَ اُخرى وهو كقوله وان تدعُ مُثقَلةٌ الى حِملها لايُحمَل منه شیءٌ وما يُرخَّص من البكاء فی غير نوحٍ وقال النبی صلى الله عليه وسلم لاتُقتَلُ نفسٌ ظلمًا الا كان على ابن آدمَ الاولِ كِفلٌ من دمها وذلك لانه اوّلُ من سنّ القتلَ **حدّثنا** عبدان ومحمد قالا انا عبدُالله قال اخبرنا عاصمُ بن سليمٰن عن ابی عثمان قال حدّثنی اسامة بن زيد قال ارسلتْ بنتُ النبی صلى الله عليه وسلم اليه ان ابنًا لی قُبِض فأتِنا فارسل يُقرئُ السلامَ ويقول ان لله ما اخذ وله ما اعطى وكلٌّ عنده باجلٍ مسمّى فلتصبر ولتحتسب فارسلتْ اليه تُقسِم عليه ليأتينّها فقام ومعه سعدُ بن عُبادة ومُعاذ بن جبل واُبیّ بن كعب وزيد بن ثابتٍ ورجالٌ فرُفِع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبیُّ ونفسُه تتقعقعُ قال حسبتُه انه قال كانها شَنٌّ ففاضتْ عيناه فقال سعدٌ يارسول الله ما هذا قال هذه رحمةٌ جعلها الله فی قلوبِ عبادِه وانما يرحمُ الله من عبادِه الرُّحَماءَ **حدّثنا** عبدالله بن محمد قال حدّثنا ابوعامر قال حدّثنا فُلَيح بن سليمٰن عن هلال بن علی عن انس بن مالك قال شهِدنا بنتًا لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم جالسٌ على القبر قال فرأيتُ عينيه تدمعان قال فقال هل منكم رجلٌ لم يُقارِف الليلةَ فقال ابوطلحة انا قال فانزِلْ قال فنزل فی قبرها **حدّثنا** عبدان قال اخبرنا عبدالله قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرنی عبدالله بن عبيدالله ابن ابی مُليكة قال تُوفّيتْ بنتٌ لعثمان بمكة وجئنا لنشهدها وحضرها ابن عمر وابن عباس وانی لجالسٌ بينهما او قال جلستُ الى احدهما ثم جاء الآخر فجلس الى جنبی فقال عبدالله بن عمر لعمرو بن عثمان الا تنهى عن البكاء فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميّتَ ليُعذَّب ببكاءِ اهله عليه فقال

الحاشية: النبی – تُحِدَّ – باب انما الصبر عند الصدمة الاولى – يارسول الله – ببكاء – سببه – النوح – ذنوبا – بانه اول – ابنه – وكل شیء – معه – وفاضت – فانما – انا – للنبی – ثنا

وقال العينی وروی فی الاباحة احاديث كثيرة منها حديث بريدة اخرجه مسلم قال قال رسول الله صلعم نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها الحديث ورواه الترمذی ايضا وقال والعمل على هذا عند اهل العلم لايرون بزيارة القبور باسا وهو قول ابن المبارك والشافعی واحمد واسحٰق وروی الترمذی حديث ابی هريرة ان رسول الله صلعم قال لعن الله زوارات القبور وقال هذا حديث حسن صحيح ثم قال وقد رای بعض اهل العلم ان هذا كان قبل ان يرخص النبی صلعم فی زيارة القبور فلما رخص دخل فی الرخصة الرجال والنساء انتهی ويؤيده ما فی التمهيد عن ابن مليكة ان عائشة اقبلت ذات يوم من المقابر فقلت لها يا ام المؤمنين من اين اقبلت قالت من قبر اخی عبدالرحمٰن رض فقلت لها اليس كان رسول الله صلعم ينهى عن زيارة القبور قالت نعم كان ينهى عن زيارتها ثم امر بزيارتها وقال بعضهم انما يكره زيارة القبور للنساء لقلة صبرهن وكثرة جزعهن وروى ابوداؤد عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلعم زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج وقال ابن عبدالبر ولقد كره اكثر العلماء خروجهن الى الصلوات فكيف الى المقابر كذا فی العينی وبسطه وقال فی آخره وحاصل الكلام من هذا كله ان زيارة القبور مكروهة للنساء بل حرام فی هذا الزمان ولاسيما نساء مصر ١٢

٥٣ قوله اذا كان النوح الى آخره - ليس من الحديث المرفوع بل هو من كلام البخاری قاله استنباطا ١٢ ع

٥٤ قوله من سنته - بضم السين وتشديد النون وكسر الفوقية ای من عادته وطريقته اذ كان من العرب من يامر بذلك اهله هكذا هو للاكثرين وضبطه بعضهم بالموحدة المكررة ای من اجله ١٢ ع

٥٥ قوله لقول الله الخ - وجه الاستدلال بالآية ان الشخص اذا كان ناحيا فاهله يقتدون به فهو صار سببا لنوح اهله فما وقی اهله من النار ١٢ ع

٥٦ قوله كلكم راع الخ - هذا يشمل سائر جهات الوقاية فان الرجل اذا كان راعيا لاهله وجارية شر وتبعه اهله او راٰهم يفعلون الشر ولم ينههم عن ذلك فانه يسال عنه لان ذلك من سببه ١٢ ع

٥٧ قوله وهو كقوله وان تدع مثقلة - ای ما استدلت عائشة بقوله تعالى ولاتزر الخ كقوله تعالى وان تدع مثقلة ای وان تدع نفس مثقلة بذنوبها غيرها الى حمل اوزارها لايحمل منه شیء ١٢ ع

٥٨ قوله وما يرخص الخ - هذا عطف على اول الترجمة ای باب فی بيان ما يرخص من البكاء بغير نياحة وهو حديث اخرجه الطبرانی وصححه الحاكم لكن ليس على شرط المؤلف ولذا اكتفى بالاشارة اليه واستغنى باحاديث الباب الدالة على مقتضاه - كذا فی ع وقس ١٢

٥٩ قوله لانه اول من سن القتل ظلما - ای فكذلك من كانت طريقة النوح على الميت لانه سن النياحة فی اهله فمراد البخاری على ان الشخص لايعذب بفعل غيره الا اذا كان له فيه تسبب ١٢ ع قس

٦٠ قوله ابنا لی هو علی ابن العاص بن الربيع قاله الدمياطی وقال ابن حجر بل بنتها امامة ولم تمت فی مرضها ذلك وقيل بل ابنة فاطمة والابن محسن بن علی توشيح

٦١ قوله لم يقارف - قال الخطابی معناه لم يذنب وقيل لم يجامع تلك الليلة قيل والسر فيه التعريض على عثمان لانه كان قد جامع بعض جواريه تلك الليلة فلم يعجبه صلعم انه اشتغل عنها تلك الليلة بذلك لكن يحتمل انه طال مرضها واحتاج عثمان الى الوقاع ولم يكن يظن انها تموت تلك الليلة وليس فی الخبر ما يقتضی انه وقع بعد موتها بل ولاحين احتضارها - كذا فی القسطلانی ١٢

٦٢ ترجم بهذا الحديث المقيد تنبيها على ان الحديث المطلق محمول عليه لان الدلائل دلت على تخصيص العذاب ببعض البكاء لابكله لان البكاء بغير نوح مباح ١٢ ع

اسماء الرجال اسمٰعيل بن ابی اويس ابن اخت مالك مالك الامام المدنی حميد وزينب مرّا فی الاسناد السابق **باب** زيارة القبور آدم هو ابن ابی اياس شعبة هو ابن الحجاج ثابت هو البنانی **باب** قول النبی صلعم الخ عبدان هو عبدالله بن عثمان المروزی محمد هو ابن مقاتل المروزی عبدالله هو ابن المبارك المروزی عاصم هو الاحول المصری ابی عثمان عبدالرحمٰن بن مُل النهدی المصری اسامة بن زيد بن حارثة حب النبی صلعم عبدالله بن محمد المسندی ابوعامر عبدالملك بن عمرو العقدی فليح بن سليمان الخزاعی هلال بن علی العامری عبدان هو عبدالله بن عثمان عبدالله بن المبارك ابن جريج عبدالملك بن عبدالعزيز

حل اللغات اليك عنی ای تنح وابعد فهو من اسماء الافعال لاتتزر لاتحمل - تتقعقع - ای تضطرب وتحرك شن قربة خلقة يابسة

ان اكون سبباً لوقوعكم فی الاثم ان لم تحضروا فتحضرون لذلك ولو بمشقة كثيرة (قوله قبل ان تصلوا صلوٰة المغرب) فيه اشارة الى ان غير المغرب يقدم عليه العشاء او الطعام بالاولى اذ وضع المغرب على التعجيل فاذا اخرت لاجل الطعام فكيف غيرها وكانه لهذا وضع الكلام فی العشاء لا فی الغداء او فی مطلق الطعام والله تعالى اعلم (قوله باب اذا دعی الامام الى الصلوٰة الخ) كانه اشار بوضع هذا الباب فی جنب الباب السابق الى ان البداية بالطعام المضی عليه عند الحاجة الى ذلك وخوف فوات الخشوع عند البداية بالصلوٰة واما اذا اقضى حاجته من الطعام فی الجملة وصار بحيث لايخاف فوات الخشوع يقدم الصلوٰة والله تعالى اعلم (قوله وهو لايريد الا ان يعلمهم) لايريد الامامة لذاتها بل يريدها ليتوصل الى تعليمهم كيفية الصلوٰة وهو المراد بقوله فی الحديث وما اريد الصلوٰة ای ان اصلی بكم ای ليس غرضی من التقدم بين يديكم ان اكون اماما لكم ومتقدما بين يديكم وانما مرادی

۵۱ قوله اذ اكنا بالبيداء - مفازة بين مكة والمدينة قوله فاذا هو بركب اصحاب اهل عشرة فما فوقها مسافرين قوله تحت ظل سمرة بفتح السين المهملة وضم الميم شجرة عظيمة من العضاه قوله فاذا صهيب بضم الصاد ابن سنان بن قاسط بالقاف وكان من السابقين الاولين المعذبين في الله ۱۲ قس ۵۲ قوله فلما اصيب عمر يعني بالجراحة التي مات فيها وفي رواية ايوب ان ذلك كان عقيب الحجة المذكورة ولفظه فلما قدمنا لم يلبث عمران اصيب وفي رواية عمرو بن دينار لم يلبث ان طعن ۱۲ قسطلاني ۵۳ قوله يعذب ببعض بكاء اهله عليه - قيده ببعض البكاء فحمل على ما فيه نياحة جمعا بين الاحاديث قال القسطلاني ولعل قوله قد كان عمر يقول بعض ذلك اشارة الى هذا القيد كذا ذكره علي في المرقاة والله تعالى اعلم وعلمه احكم ۱۲ ۵۴ قوله يرحم الله عمر - قال الطيبي هذا من الآداب الحسنة على منوال قوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم فاستغربت من عمر ذلك القول فجعلت قولها يرحم الله عمر تمهيدا ودفعا لما يوحش من نسبته الى الخطاء ۱۲ قسطلاني ع ۵۵ قوله ما حدث رسول الله صلعم يحتمل ان يكون جزمها بذلك لكونها سمعت صريحا من النبي صلعم اختصاص العذاب بالكافر او فهمت ذلك من القرآن فان قلت الآية عامة للمؤمن والكافر ثم ان زيادة العذاب عذاب فكما ان اصل العذاب لا يكون بفعل غيره فكذا زيادته فلا يتم استدلالها بالآية قلت العادة فارقة بين المؤمن والكافر فانهم كانوا يوصون بالنياحة بخلاف المؤمنين فلفظ الميت وان كان مطلقا مقيد بالموصي وهو الكافر عرفا وعادة ۱۲ كرماني ۵۶ قوله والله هو اضحك وابكى - اي ان العبرة لا يملكها ابن آدم ولا تسبب له فيها فكيف يعاقب عليها فضلا عن الميت وقال الداؤدي معناه ان الله اذن في الجميل من البكاء فلا يعذب على ما اذن فيه قاله الكرماني لعل غرضه من هذا الكلام ان الكل بخلق الله وارادته ثم قال فالاولى فيه ان يقال بظاهر الحديث وان له ان يعذبه بلا ذنب ويكون البكاء عليه علامة لذلك او يعذبه بذنب غيره سيما وهو السبب في وقوع الغير فيه ولا يسأل عما يفعل وتخصص آية الوازرة بيوم القيمة ۱۲ ع ۵۷ قوله والله ما قال ابن عمر شيئا - قال الزين بن المنير سكوته لا يدل على الاذعان فلعله كره المجادلة وقال الخطابي الرواية اذا ثبتت لم يكن في دفعها سبيل بالظن وقد رواه عمر وابنه وليس فيما حكت عائشة ما يرفع روايتهما لجواز ان يكون الخبران صحيحين معا ولا منافاة بينهما فالميت انما تلومه العقوبة بما تقدم من وصيته اليهم وعلى ذلك حمله الجمهور واليه ذهب البخاري في قوله اذا كان النوح من سنته - كذا في قس ع ك ۵۸ قوله قال عمر رض - اي لما مات خالد بن الوليد رض سنة احدى وعشرين بحمص او ببعض قراها او بالمدينة واجتمع نسوة بني المغيرة يبكين عليه فقيل لعمر ارسل اليهن فانههن فقال دعهن يبكين على ابي سليمان الخ وابو سليمان كنية خالد وهذا الاثر وصله المؤلف في تاريخه الاوسط ۱۲ قس ۵۹ قوله نقع او لقلقة - قال الاسمعيلي النقع ههنا الصوت العالي واللقلقة حكاية صوت ترديد النواحة قال الزركشي والتحقيق انه مشترك يطلق على الصوت وعلى الغبار ولا يبعد ان يكونا مرادين لكن حمله على وضع التراب اولى لانه قرن به اللقلقة وهي الصوت ۱۲ قس ۶۰ قوله ان كذبا علي ليس ككذب على احد اي مواخذ في الاثم لكونه مقتضيا شرعا عاما باقيا الى يوم القيمة - كذا في قس ۶۱ قوله فليتبوأ الخ اي فليتخذ له مسكنا في النار ۱۲ ع ۶۲ قوله قد مثل به بضم الميم وتشديد المثلثة المكسورة اي جدع انفه واذنه او مذاكيره او شيء من اطرافه - قس ويجوز تخفيف المثلثة اما بالتشديد فهو للمبالغة ۱۲ ع ۶۳ قوله من هذه - هو انكار في نفس الامر وان لم يصرح به وبه المطابقة للترجمة ۱۲ ۶۴ قوله فلم تبكي بكسر اللام وفتح الميم استفهام عن غائبة او لا تبكي شك من الراوي هل استفهم او نهى حاصل المعنى تبكي هذه المرأة عليه او لا فان الملئكة قد اظلته باجنحتها فلا ينبغي البكاء لاجل حصول هذه المنزلة له بل ينبغي ان يفرح بذلك ۱۲ قس ع ۶۵ بكسر النون وسكون الياء عند الجميع ۱۲ ع ۶۶ بدون الموحدة اي يعذب مدة النوح ۱۲ عيني

ابن عباس قد كان عمر يقول بعض ذلك ثم حدث قال صدرت مع عمر من مكة حتى اذا كنا بالبيداء اذا هو بركب تحت ظل سمرة فقال اذهب فانظر من هؤلاء الركب قال فنظرت فاذا صهيب فاخبرته فقال ادعه لي فرجعت الى صهيب فقلت ارتحل فالحق امير المؤمنين فلما اصيب عمر دخل صهيب يبكي يقول وا اخاه وا صاحباه فقال له عمر يا صهيب اتبكي علي وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الميت يعذب ببعض بكاء اهله عليه قال ابن عباس فلما مات عمر ذكرت ذلك لعائشة فقالت يرحم الله عمر والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليعذب المؤمن ببكاء اهله عليه ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء اهله عليه وقالت حسبكم القرآن ولا تزر وازرة وزر اخرى قال ابن عباس عند ذلك والله هو اضحك وابكى قال ابن ابي مليكة والله ما قال ابن عمر شيئا حدثنا اسمعيل بن خليل ثنا علي بن مسهر قال اخبرنا ابو اسحق وهو الشيباني عن ابي بردة عن ابيه قال لما اصيب عمر جعل صهيب يقول وا اخاه فقال عمر اما علمت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب ببكاء الحي حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه عن عمرة بنت عبد الرحمن انها اخبرته انها سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت انما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية يبكي عليها اهلها فقال انهم ليبكون عليها وانها لتعذب في قبرها

باب ما يكره من النياحة على الميت وقال عمر دعهن يبكين على ابي سليمان ما لم يكن نقع او لقلقة والنقع التراب على الرأس واللقلقة الصوت حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سعيد بن عبيد عن علي بن ربيعة عن المغيرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان كذبا علي ليس ككذب على احد من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من نيح عليه يعذب بما نيح عليه حدثنا عبدان قال اخبرني ابي عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب في قبره بما نيح عليه تابعه عبد الاعلى قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد قال حدثنا قتادة ح وقال آدم عن شعبة الميت يعذب ببكاء الحي عليه

باب حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا ابن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله قال جيء بابي يوم احد قد مثل به حتى وضع بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سجي ثوبا فذهبت اريد ان اكشف عنه فنهاني قومي ثم ذهبت اكشف عنه فنهاني قومي فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع فسمع صوت صائحة فقال من هذه فقالوا ابنة عمرو او اخت عمرو قال فلم تبكي او لا تبكي فما زالت الملئكة تظله باجنحتها حتى رفع

باب ليس منا من شق الجيوب حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفين قال حدثنا زبيد اليامي عن ابراهيم عن مسروق عن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية

(حاشیہ: باویر — رحمہ اللہ — لکن — من یناح / من نیح — حدثنا — یقول — ۲ ابیہ — تظل — الایامی)

اسماء الرجال

اسمعيل بن خليل الخزاز بالمعجمات الكوفي علي بن مسهر القرشي الكوفي ابو اسحق هو سليمان بن ابي سليمان الشيباني الكوفي عن ابي بردة الحارث عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك الامام المدني باب ما يكره الخ ابو نعيم الفضل بن دكين مولى آل طلحة سعيد بن عبيد ابو الهذيل الطائي علي بن ربيعة الوالبي الاسدي المغيرة هو ابن شعبة الثقفي عبدان عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكي قتادة بن دعامة السدوسي البصري سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي ابن عمر عبد الله عن ابيه عمر بن الخطاب رض عبد الاعلى هو ابن حماد بن نصر الباهلي مولاهم سعيد هو ابن ابي عروبة مهران اليشكري مولاهم قتادة بن دعامة يعني عن سعيد بن المسيب آدم هو ابن ابي اياس عبد الرحمن شعبة ابن الحجاج باسناد حديث الباب ۱۲ قس باب علي بن عبد الله هو المديني سفيان هو ابن عيينة الهلالي ابن المنكدر هو محمد التيمي المدني جابر بن عبد الله الانصاري باب ليس منا الخ ابو نعيم الفضل بن دكين المذكور قريبا سفيان هو ابن سعيد الثوري زبيد اليامي هو ابن الحارث بن عبد الكريم ابراهيم النخعي مسروق هو ابن الاجدع عبد الله هو ابن مسعود رض

حل اللغات البيداء مفازة بين مكة والمدينة سمرة بفتح السين المهملة وضم الميم شجرة عظيمة من العضاه النياحة رفع الصوت بالندب مثل به اي جدع انفه واذنه او مذاكيره او شيء من اطرافه

بذلك التعليل والله تعالى اعلم وبهذا يندفع ما يتوهم انه كيف نصح الصلوة بلا نية الصلوة ۱۲ سندي (قوله باب اهل العلم والفضل احق بالامامة) اي ممن ليس بمرتبته في العلم والفضل وهذا مبني على ان امره صلى الله تعالى عليه وسلم بامامة ابي بكر بناء على انه كان اعلم وافضل من غيره ويحتمل ان مراده بيان ان اهل العلم اولى بالامامة من اهل القراءة كما قال الجمهور ان الاعلم اولى من الاقرأ وهذا مبني على ان ابيا كان اقرأ القوم كما جاء اقرؤكم ابي ومع ذلك اختار صلى الله تعالى عليه وسلم ابا بكر للامامة لانه كان اعلم وعلى هذا فقيل ان تقديم الاقرأ منسوخ وقيل بل تقديم الاقرأ مبني على ان اقرأهم كان اعلمهم ولا يخفى ان لازم الجواب الثاني ان يكون ابي اعلمهم لانه اقرأهم وهو يفسد اصل الاستدلال والله تعالى اعلم (قوله كان وجهه ورقة مصحف) وليس التشبيه في مجرد البياض والا لما كان لتخصيص الورقة بالمصحف كثير معنى بل في انه منور

له قوله باب رثاء - بكسر الراء وخفة المثلثة والمد وخفض تاليه بالاضافة من رثيت الميت مرثية اذا عددت محاسنه ورثأت بالهمزة لغة فيه وفي بعضها بفتح الراء وسكون المثلثة وباليا مصدرا كذا في الكرماني فان قيل رواه احمد وابن ماجة نهى رسول الله عن المراثي وصححه الحاكم فاذا نهى عنه كيف يفعله فالجواب ان المرثية المنهي عنها ما فيه مدح الميت وذكر محاسنه الباعث على تهييج الحزن وتجديد اللوعة او فعلها مع الاجتماع لها او على الاكثار منها دون ما عدا ذلك والمراد هنا توجعه عليه السلام وتحزنه على سعد لكونه مات بمكة بعد الهجرة منها لا مدح الميت لتهييج الحزن كذا ذكره القسطلاني ١٢ **٥٢ قوله** ثم قال الثلث - يجوز فيه النصب على الاغراء او على تقدير اعط الثلث والرفع على انه فاعل فعل محذوف اي يكفيك الثلث او على انه مبتدأ محذوف الخبر او عكسه اي المشروع الثلث او الثلث كاف ١٢ ع قس **٥٣ قوله** انك ان تذر - قال عياض رويناه بفتح الهمزة وكسرها وكلاهما صحيح قيل لا يجوز الكسر لانه لا جواب له والاصل كما قال ابن مالك ان تركت ورثتك اغنياء فخير اي فهو خير لك فحذف الفاء والمبتدأ ونظيره قوله صلعم فان جاء صاحبها والا استمتع بها وقوله لهلال بن امية البينة والا حد في ظهرك ١٢ ع **٥٤ قوله** عالة اي فقراء جمع عائل يتكففون الناس اي يطلبون الصدقة من اكف الناس وقيل يسألونهم باكفهم قوله وانك لن تنفق علة للنهي عن الوصية باكثر من الثلث قوله حتى ما تجعل اي الذي تجعل ١٢ ع **٥٥ قوله** اخلف - يعني اخلف في مكة بعد اصحابي المهاجرين المنصرفين معك قال ابو عمر يحتمل ان يكون لما سمع النبي صلعم يقول انك لن تنفق نفقة - وتنفق فعل مستقبل ايقن او ظن انه لا يموت من مرضه هذا فاستفهم هل يبقى بعد اصحابي فاجابه صلعم بضرب من قوله لن تنفق نفقة وهو قوله انك لن تخلف الخ قال القرطبي هذا الاستفهام انما صدر من سعد رضي مخافة المقام بمكة الى الوفاة فيكون قادحا في هجرته كما نص عليه في بعض الروايات انه قال خشيت ان اموت بالارض التي هاجرت منها فاجابه صلعم بان ذلك لا يكون وانه يطول عمره ١٢ عيني **٥٦ قوله** ثم لعلك ان تخلف - المراد بتخلف طول عمره اي يطول عمرك ولا تموت بمكة - فانه عاش زيادة على اربعين سنة حتى فتح العراق وانتفع به المسلمون بالغنيمة وتضرر به المشركون ولعل من الله ورسوله تحقيق ١٢ ع مجمع **٥٧ قوله** لكن البائس سعد الخ - من اصابه بوس اي ضر وهو يصلح للذم والترحم قيل انه لم يهاجر من مكة حتى مات بها فهو ذم والاكثر انه هاجر ومات بها في حجة الوداع فهو ترحم قوله يرثي بكسر مثلثة اي يرق ويترحم له النبي صلعم ان مات بفتح الهمزة اي لاجل موته بارض هاجر منها وكان يكره موته بها فلم يعط ما تمنى قاله في المجمع وفي العيني قال ابن بطال اما قوله يرثي له الخ فهو من كلام الزهري تفسير لقوله صلعم لكن البائس الخ اي رثى له حين مات بمكة وكان يهوى ان يموت بغيرها ١٢ قس **٥٨ قوله** من الصالقة هي التي ترفع صوتها عند المصيبة والصلق الصياح وقيل ضرب الوجه والحالقة التي تحلق شعرها والشاقة التي تشق ثوبها عند المصيبة كذا في العيني ١٢ **٥٩ قوله** شق الباب بفتح الشين والجر على البدلية اي الموضع الذي ينظر منه وفي تجويز الكرماني كسر الشين نظر لانه يصير معناه الناحية وليست بمرادة هنا ١٢ قس ع **٦٠ قوله** ان نساء جعفر - اي امرأته اسماء بنت عميس الخثعمية ومن حضر عندها من الاقارب وليس لجعفر امرأة غير اسماء وخبر ان محذوف تقديره ان نساء جعفر يبكين ١٢ قس ع **٦١ قوله** لم يطعنه - حكاية قول الرجل اي نهيتهن فلم يطعنني قال القرطبي يحتمل انه لم يصرح لهن بان النبي صلعم نهاهن فحملن ذلك على انه مرشد الى المصلحة من قبل نفسه قال العيني هذا الذي قاله حسن وهو اللائق في حق الصحابيات انتهى ويؤيده قول عائشة لم تفعل ما امرك رسول الله صلعم والله اعلم ١٢ **٦٢ قوله** لم تفعل ما امرك رسول الله صلعم قال النووي معناه انك قاصر عما امرت به ولم تخبره عليه السلام بانك قاصر حتى يرسل غيرك ويستريح من العناء ١٢ **٦٣ قوله** القراء - اي بعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل نجد ليقرؤا عليهم القرآن ويدعوهم الى الاسلام فلما نزلوا بئر معونة قصدهم عامر بن الطفيل في احياء من سليم فقتلوا اكثرهم ١٢ قس **٦٤ قوله** الجزع الخ - مناسبته للترجمة من حيث المقابلة وهي ذكر الشيء وما يضاده معه وذلك ان ترك اظهار الحزن من القول الحسن والظن الحسن واظهاره مع الجزع قول سيئ وظن سيئ ١٢ ع قس **٦٥ قوله** انما اشكو بثي الخ - مطابقته للترجمة من حيث ان يعقوب عليه السلام لما ابتلى صبر ولم يشك الى احد ولا بث حزنه الا الى الله فالبث شدة الحزن ١٢ ع قس

باب رثاء النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني عام حجة الوداع من وجع اشتد بي فقلت اني قد بلغ بي من الوجع وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة لي افاتصدق بثلثي مالي قال لا فقلت فالشطر فقال لا ثم قال الثلث والثلث كبير او كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس وانك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل في في امرأتك قلت يا رسول الله أخلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل عملا صالحا الا ازددت به درجة ورفعة ثم لعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك آخرون اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة **باب** ما ينهى من الحلق عند المصيبة **وقال** الحكم بن موسى حدثنا يحيى بن حمزة عن عبد الرحمن بن جابر ان القاسم بن مخيمرة حدثه قال حدثني ابو بردة بن ابي موسى قال وجع ابو موسى وجعا فغشي عليه ورأسه في حجر امرأة من اهله فلم يستطع ان يرد عليها شيئا فلما افاق قال انا بريء ممن بريء منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بريء من الصالقة والحالقة والشاقة **باب** ليس منا من ضرب الخدود **حدثنا** محمد ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفين عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية **باب** ما ينهى من الويل ودعوى الجاهلية عند المصيبة **حدثنا** عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية **باب** من جلس عند المصيبة يعرف فيه الحزن **حدثنا** محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى قال اخبرتني عمرة قالت سمعت عائشة قالت لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم قتل ابن حارثة وجعفر وابن رواحة جلس يعرف فيه الحزن وانا انظر من صائر الباب شق الباب فاتاه رجل فقال ان نساء جعفر وذكر بكاءهن فامره ان ينهاهن فذهب ثم اتاه الثانية لم يطعنه فقال انههن فاتاه الثالثة قال والله غلبننا يا رسول الله فزعمت انه قال فاحث في افواههن التراب فقلت ارغم الله انفك لم تفعل ما امرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من العناء **حدثنا** عمرو بن علي قال حدثنا محمد بن فضيل قال حدثنا عاصم الاحول عن انس قال قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا حين قتل القراء فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حزن حزنا قط اشد منه **باب** من لم يظهر حزنه عند المصيبة **وقال** محمد بن كعب الجزع القول السيئ والظن السيئ **وقال** يعقوب النبي عليه السلام انما اشكو بثي وحزني الى الله **حدثنا** بشر بن الحكم قال حدثنا سفين بن عيينة قال اخبرنا اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك يقول اشتكى ابن لابي طلحة قال فمات وابو طلحة خارج

باب رثى النبي — بنت — بالشطر قال — عن — حدثنا — شديدا — فبكت — لقد غلبننا / لقد غلبنا

قال ابو عبد الله يعني ليس من سنتنا — قال ابو عبد الله ليس منا ليس من سنتنا

٥٠ من بني عامر بن لوي وقيل حليف لهم وقيل مولى ابن ابي رهم العامري بدري ١٢ ع ٥١ الرفع بالابتداء والخبر محذوف اي فالشطر اتصدق به والنصب باضمار الفعل اي اوجب الشطر وقال السهيلي

اسماء الرجال باب رثاء النبي صلعم **عبد الله** بن يوسف هو التنيسي **مالك** الامام المدني **ابن شهاب** هو الزهري **وقال الحكم** بن موسى هو القنطري وصله مسلم في صحيحه وكذا ابن حبان وشك هذا يكون على سبيل المذاكرة لا بقصد التحمل والاداء وقت حدثنا الحكم لكن قال ابن حجر انه وهم والصواب انه تعليق - قس **يحيى** بن حمزة قاضي دمشق **عبد الرحمن** هو ابن يزيد بن جابر الازدي **القاسم** بن مخيمرة هو كوفي سكن البصرة **باب** ليس منا من ضرب الخدود **محمد** بن بشار ابو بكر بندار **عبد الرحمن** بن مهدي بن حسان ابو سعيد البصري **سفيان** بن سعيد الثوري **الاعمش** سليمان بن مهران الكوفي **عبد الله** بن مرة الهمداني الكوفي **مسروق** بن الاجدع الكوفي **باب** ما ينهى الخ **عمر** بن حفص بن غياث بن طلق الكوفي **الاعمش** ومن بعده مر آنفا **باب** من جلس عند المصيبة **محمد** بن المثنى العنزي البصري **عبد الوهاب** بن عبد المجيد الثقفي **يحيى** بن سعيد الانصاري **عمرة** بنت عبد الرحمن **عمرو** بن علي الفلاس الصيرفي **محمد** بن فضيل الكوفي مولاهم الكوفي **عاصم** الاحول هو ابن سليمان ١٢ ابو عبد الرحمن البصري **باب** من لم يظهر الخ **بشر** بن الحكم هو النيسابوري **اسحق** هو ابن اخي انس بن مالك

حل اللغات الشطر النصف - تذر تترك - عالة فقراء - يتكففون الناس اي يطلبون الصدقة من اكف الناس - البائس الذي

في القلوب معظم في الصدور مبتدأ كلعلوم والله تعالى اعلم وقوله ثم تبسم يضحك اي شارعا في الضحك (قوله فلم يقدر عليه) اي فما قدرنا بعد ذلك على رؤيته ومشاهدة نوره (قوله ان كما انت) اي ان كن كما انت وان تفسيرية لما في الاشارة من معنى القول (قوله باب من دخل) الى قوله فجاء الامام الاول اي الراتب فتأخر الاول اي الذي شرع في الصلوة اولا (قوله ان امكث مكانك) كانه رضي الله تعالى عنه رأى انه ما امره صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك امر الزام والا ما كان له ان يخالف لمصلحة ما بل مرة تكرما ولذا رفع يديه وحمد الله تعالى ثم علم من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان امكث جواز الصلوة ان لم يتأخر كما علم من تقريره صلى الله تعالى عليه وسلم فعل ابي بكر جواز التأخر (قوله اذا استووا في القراءة) كانه اراد بالقراءة ما يستحق به الامامة اعم من القراءة والعلم واستواء اصحاب مالك بن الحويرث في ذلك من حيث انهم

سندي ٩ — ٢٦

ف قوله هيأت شيئاً - اى اعدت طعاما واصلحته اوهيأت شيئا من حالها وتزينت لزوجها تعرضا للجماع اوهيأت امر الصبى على ماجاء فى رواية الطيالسى فهيأت الصبى وفى رواية حميد فهيأت ام سليم امره وفى رواية عمارة بن زاذان فهلك الصبى فقامت ام سليم فغسلته وكفنته وحنطته وسجت عليه ثوبا كذا فى العينى ١٢ ف قوله انها صادقة - اى بالنسبة الى ما فهم من كلامها والا فهى صادقة بالنسبة الى ما ارادت مما هو فى نفس الامر ١٢ قسطلانى ف قوله فبات - اى معها وهو كناية عن الجماع وفى رواية انس بن سيرين فقربت اليه العشاء فتعشى ثم اصاب منها ١٢ ع ف قوله فلما اراد ان يخرج اعلمته انه قدمات وفيه زيادة لمسلم فقالت يا ابا طلحة ارايت لو ان قوما عاروا اهل بيت عارية فطلبوا عاريتهم الهم ان يمنعوهم قال لا قالت فاحتسب ابنك قال فغضب وقال تركتنى حتى تلطخت ثم اخبرتنى با بنى ١٢ قس ف قوله فرايت تسعة اولاد كلهم قد قرأوا القرآن كذا فى رواية ابى ذر والاصيلى وابن عساكر ولغيرهم فرايت لهما اى من ولد ولدهما عبدالله الذى حملت به تلك الليلة من ابى طلحة كما فى رواية عباية عند سعيد بن منصور ومسدد والبيهقى بلفظ فولدت له غلاما قال عباية فلقد رأيت لذلك الغلام سبع بنين كلهم قد ختم القرآن ١٢ قسطلانى قال العينى فان قلت قد وقع فى رواية عباية سبع بنين وفى رواية سفيان تسعة اولاد قلت الظاهر ان المراد بالسبعة من ختم القرآن كله وبالتسعة من قرأ معظمه انتهى ويحتمل ان يكون المراد من تسعة اولاد سبع بنين قرأ القرآن واثنين من البنات كذلك فمن قال سبع بنين لم يذكر البنتين وهو الاظهر ١٢ ف قوله نعم العدلان - بكسر العين وتعم العلاوة بكسر العين وهو ما يوضع بين العدلين ضرب للجزاء لان العدل نصف الحمل على احد شقى الدابة والحمل العدلان والعلاوة ما يجعل بين العدلين ... [illegible]

فلمّا رأت امرأته انه قدمات هيّأت شيئاً ونحّته فى جانب البيت فلمّا جاء ابو طلحة قال كيف الغلام قالت قد هدأت نفسه وارجو ان يكون قد استراح وظنّ ابو طلحة انّها صادقة قال فبات فلمّا اصبح اغتسل فلمّا اراد ان يخرج اعلمته انّه قدمات فصلّى مع النبى صلى الله عليه وسلم ثمّ اخبر النبى صلى الله عليه وسلم بما كان منهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلّ الله ان يّبارك لهما فى ليلتهما قال سفين فقال رجل من الانصار فرأيت تسعة اولاد كلّهم قد قرأ القرآن ۔ باب الصبر عند الصدمة الاولى وقال عمر نعم العدلان ونعم العلاوة الّذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انّا لله وانّا اليه راجعون ۝ اولٰئك عليهم صلوات من ربّهم ورحمة واولٰئك هم المهتدون ۝ وقوله تعالى واستعينوا بالصبر والصلوٰة وانّها لكبيرة الّا على الخاشعين ۝ حدّثنا محمّد بن بشّار قال حدّثنا غندر قال حدّثنا شعبة عن ثابت قال سمعت انساً عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الصبر عند الصّدمة الاولى ۔ باب قول النبى صلى الله عليه وسلم انّا بك لمحزونون وقال ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم تدمع العين ويحزن القلب ۔ حدّثنا الحسن بن عبد العزيز قال حدّثنا يحيى بن حسّان قال حدّثنا قريش هو ابن حيّان عن ثابت عن انس بن مالك قال دخلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابى سيف القين وكان ظئراً لابراهيم فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ابراهيم فقبّله وشمّه ثمّ دخلنا عليه بعد ذلك وابراهيم يجود بنفسه فجعلت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم تذرفان فقال له عبد الرحمٰن بن عوف وانت يا رسول الله فقال يا ابن عوف انّها رحمة ثمّ اتبعها باخرى فقال انّ العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول الّا ما يرضى ربّنا وانّا بفراقك يا ابراهيم لمحزونون رواه موسى عن سليمٰن بن المغيرة عن ثابت عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم ۔ باب البكاء عند المريض ۔ حدّثنا اصبغ عن ابن وهب قال اخبرنى عمرو عن سعيد بن الحارث الانصارى عن عبد الله بن عمر قال اشتكى سعد بن عبادة شكوى له فاتاه النبى صلى الله عليه وسلم يعوده مع عبد الرحمٰن بن عوف وسعد بن ابى وقّاص وعبد الله بن مسعود فلمّا دخل عليه فوجده فى غاشية اهله فقال قد قضى قالوا لا يا رسول الله فبكى النبى صلى الله عليه وسلم فلمّا رأى القوم بكاء النبى صلى الله عليه وسلم بكوا فقال الا تسمعون انّ الله لا يعذّب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذّب بهذا واشار الى لسانه او يرحم وانّ الميّت يعذّب ببكاء اهله عليه وكان عمر يضرب فيه بالعصا ويرمى بالحجارة ويحثى بالتراب ۔ باب ما ينهى عن النوح والبكاء والزجر عن ذلك ۔ حدّثنا محمّد بن عبد الله بن حوشب قال حدّثنا عبد الوهّاب قال حدّثنا يحيى بن سعيد قال اخبرتنى عمرة قالت سمعت عائشة تقول لمّا جاء قتل زيد بن حارثة وجعفر وعبد الله بن رواحة جلس النبى صلى الله عليه وسلم يعرف فيه الحزن وانا اطّلع من شقّ الباب فاتاه رجل فقال اى رسول الله انّ نساء جعفر وذكر بكاءهنّ فامره ان ينهاهنّ فذهب الرجل ثمّ اتى فقال قد نهيتهنّ وذكر انّه لم يطعنه فامره الثانية ان ينهاهنّ فذهب ثمّ اتاه فقال والله لقد غلبننى او غلبننا الشكّ من محمّد بن حوشب فزعمت انّ النبى

اسماء الرجال

باب الصبر عند الصدمة الاولى محمد بن بشار ابو بكر العبدى البصرى لقبه بندار غندر لقب محمد بن جعفر المدنى البصرى ثابت بن اسلم البنانى باب قول النبى صلعم الخ الحسن بن عبد العزيز الجروى منسوب الى جروة قرية من تنيس يحيى بن حسان هو التنيسى قريش هو ابن حيان بالتحتية العجلى البصرى ثابت هو البنانى رواه موسى هو ابن اسمٰعيل التبوذكى وصله البيهقى فى الدلائل باب البكاء عند المريض اصبغ هو ابن الفرج بن سعيد المصرى ابن وهب عبد الله بن مسلم ابو محمد المصرى عمرو هو ابن الحارث المصرى باب ما ينهى عن النوح محمد بن عبد الله بن حوشب هو الطائفى نزيل الكوفة عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى يحيى بن سعيد الانصارى عمرة بنت عبد الرحمٰن بن سعد بن زرارة الانصارية زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحبه جعفر هو ابن ابى طالب عبد الله بن رواحة بن ثعلبة اسلم قديما وشهد العقبة وبدرا واحدا والخندق وخيبر وقصة قتلهم ان رسول الله صلعم ارسلهم فى نحو من ثلاثة آلاف الى ارض البلقاء من اطراف الشام سنة ٨ واستعمل عليهم زيدا وقال ان اصيب زيد فجعفر على الناس وان اصيب جعفر فعبد الله بن رواحة وهى فى غزوة موتة فى ملك ۔ حل اللغات اشتكى مرض هذا مكن

۴ فبات - اى تجامع - السفين الحداد شق الباب الموضع الذى ينظر منه

كانوا مستوين فى الاقامة عنده صلى الله تعالى عليه وسلم والغالب فى مثلهم الاستواء فى الاخذ والله تعالى اعلم (قوله فذهب ليتوء) اى اراد وقصد ليقوم (قوله يا عمر صل بالناس) كان ابا بكر رضى الله تعالى عنه راى ان امره بذلك كان تكرما والمقصود اداء الصلوة بامام لا تعيين انه الامام ولم يدر ما جرى بينه صلى الله تعالى عليه وسلم وبين بعض ازواجه فى ذلك والا لما كان له تفويض الامامة الى عمر رضى الله تعالى عنه والله تعالى اعلم اهـ سندى. (قوله ثم صلى بعد ذلك النبى صلى الله عليه وسلم جالسا الخ) يريد ان حديث عائشة الذى فى مرضه صلى الله تعالى عليه وسلم ناسخ لحديث اذا صلى جالسا فصلوا جلوسا كذا قاله جمهور الفقهاء لكن قد بحث فيه من ادعى النسخ بوجوه منها ان الحديث المذكور ليس بصريح فى امامة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فيجوز ان يكون الامام اذ ذاك هو ابو بكر وذلك لان قولها فجعل ابو بكر يصلى وهو قائم الخ على ظاهره يستلزم ان

صلى الله عليه وسلم قال فاحث في افواههن من التراب فقلت ارغم الله انفك فوالله ما انت بفاعل وما تركت رسول الله صلى الله عليه وسلم من العناء حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا حماد قال حدثنا ايوب عن محمد عن ام عطية قالت اخذ علينا النبي صلى الله عليه وسلم عند البيعة ان لا ننوح فما وفت منا امرأة غير خمس نسوة ام سليم وام العلاء وابنة ابي سبرة امرأة معاذ وامرأتان او ابنة ابي سبرة وامرأة معاذ وامرأة اخرى

باب القيام للجنازة

حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري عن سالم عن ابيه عن عامر بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم قال سفيان قال الزهري اخبرني سالم عن ابيه قال اخبرنا عامر بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم زاد الحميدي حتى تخلفكم او توضع

باب متى يقعد اذا قام للجنازة

حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر عن عامر بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأى احدكم جنازة فان لم يكن ماشيا معها فليقم حتى يخلفها او تخلفه او توضع من قبل ان تخلفه حدثنا مسلم قال حدثنا هشام قال حدثنا يحيى عن ابي سلمة عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم الجنازة فقوموا فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع

باب من تبع جنازة فلا يقعد حتى توضع عن مناكب الرجال فان قعد امر بالقيام

حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابيه قال كنا في جنازة فاخذ ابو هريرة بيد مروان فجلسا قبل ان توضع فجاء ابو سعيد فاخذ بيد مروان فقال قم فوالله لقد علم هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن ذلك فقال ابو هريرة صدق

باب من قام لجنازة يهودي

حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن عبيد الله بن مقسم عن جابر بن عبد الله قال مر بنا جنازة فقام لها النبي صلى الله عليه وسلم وقمنا فقلنا يا رسول الله انها جنازة يهودي قال فاذا رأيتم الجنازة فقوموا حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو بن مرة قال سمعت عبد الرحمن بن ابي ليلى قال كان سهل بن حنيف وقيس بن سعد قاعدين بالقادسية فمروا عليهما بجنازة فقاما فقيل لهما انها من اهل الارض اي من اهل الذمة فقالا ان النبي صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة فقام فقيل له انها جنازة يهودي فقال اليست نفسا وقال ابو حمزة عن الاعمش عن عمرو عن ابن ابي ليلى قال كنت مع سهل وقيس فقالا كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وقال زكريا عن الشعبي عن ابن ابي ليلى قال كان ابو مسعود وقيس يقومان للجنازة

باب حمل الرجال الجنازة دون النساء

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا الليث عن سعيد المقبري عن ابيه انه سمع ابا سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدموني وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمعه لصعق

باب السرعة بالجنازة

وقال انس انتم مشيعون فامشوا بين يديها وخلفها وعن يمينها وعن شمالها وقال غيره قريبا

افواههن من التراب — الجنازة — اذا — عليهم — قدموني — صعق — فامش

۵۱ قوله ان لا ننوح - اى بان لا ننوح على ميتة وان مصدرية وهذا موضع الترجمة لان النوح لو لم يكن منهيا عنه لما اخذ النبي صلعم عليهن في البيعة تركه كذا في العيني وقسط ۱۲ ۵۲ قوله غير خمس - برفع غير ونصبها قال النووي معناه لم يف ممن بايع مع ام عطية في الوقت الذي بايعت فيه من النساء الا خمس لا انه لم يترك النياحة من المسلمين غير خمس ۱۲ ۵۳ قوله ام سليم - يجوز فيه الوجهان الرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اى احدها ام سليم والآخر الجر على انه بدل من خمس نسوة وكذلك الوجهان في ام العلاء وابنة ابي سبرة وقوله وامرأتان تكملة لخمس نسوة وهي ام سليم وام العلاء وابنة ابي سبرة وامرأتان قاله العيني ۱۲ ۵۴ قوله او ابنة ابي سبرة - شك من الراوي هل ابنة ابي سبرة هي امرأة معاذ او غيرها قال ابن حجر في الفتح والذي يظهر لي ان الرواية بلا واو العطف اصح لان امرأة معاذ وهي ام عمرو بنت خلاد بن عمرو السلمية ذكرها ابن سعد فابنة ابي سبرة غيرها واسمها ام كلثوم - كذا في التوشيح وقسط ۱۲ ۵۵ قوله فقوموا - اى ترحيبا للميت وتعظيما لايمانه او تهويلا للموت وتفظيعا له وهو المفهوم عن حديث جابر ومن قوله صلعم اليست نفسا كذا ذكره الشيخ في اللمعات ۱۲ ۵۶ قوله حتى تخلفكم - بضم التاء وتشديد اللام اى تجاوزكم وتجعلكم خلفها وليس المراد التخصيص بكون الجنازة تتقدم بل المراد مفارقتها سواء خلفت القائم لها وراءها او خلفها القائم وراءه وتقدم وقال في التمهيد جاءت آثار صحاح ثابتة توجب القيام للجنازة وقال بها جماعة من السلف والخلف ورأوها غير منسوخة وقالوا لا يجلس من اتبع الجنازة حتى توضع عن اعناق الرجال منهم الحسن بن علي وابو هريرة وابن عمر وابن الزبير وابو سعيد وابو موسى وذهب الى ذلك الاوزاعي واحمد واسحق وبه قال محمد بن الحسن وقال الطحاوي وخالفهم في ذلك آخرون فقالوا ليس على من مرت به جنازة ان يقوم لها ولمن تبعها ان يجلس وان لم توضع واراد بالآخرين عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة والاسود ونافع بن جبير وابا حنيفة ومالكا والشافعي وابا يوسف ومحمدا وذهبوا الى ان الامر بالقيام منسوخ وتمسكوا في ذلك باحاديث منها ما اخرجه مسلم في صحيحه عن علي رض ان رسول الله صلعم كان يقوم في الجنازة ثم جلس بعد وعند ابن حبان في صحيحه كان يأمرنا بالقيام في الجنائز ثم جلس بعد ذلك وامرنا بالجلوس - عيني مختصرا ۱۲ ۵۷ قوله او توضع - اى على الارض وقيل في اللحد واختلفت فيه الروايات والاول اصح ۱۲ لمعات ع ۵۸ قوله عن مناكب الرجال - كان البخاري اشار بهذا الى انه اختار رواية من روى حتى توضع في الارض ۱۲ع ۵۹ قوله لقد علم هذا - اى ابو هريرة ان رسول الله صلعم نهانا عن الجلوس قبل وضع الجنازة ۱۲ع ۶۰ قوله صدق - اى ابو سعيد وفي الفتح فقال لابي هريرة فما منعك ان تخبرني قال كنت اماما فجلست فعرف بهذا ان ابا هريرة لم يكن يراه واجبا انتهى وقال العيني صدق ابو هريرة ابا سعيد على ما كان وجلس مع مروان على ما استقر عليه العمل ۱۲ ۶۱ قوله اليست نفسا - فالقيام لها لاجل صعوبة الموت وتذكره وفي رواية لستم تقومون لها انما تقومون لمن معها من الملئكة يعني ملائكة العذاب مهک ۶۲ قوله واحتملها الرجال - هو موضع الترجمة فان قلت هذا اخبار فكيف يكون حجة في منع النساء قلت كلام الشارع مهما امكن يحمل على التشريع لا مجرد الاخبار ۱۲ع قس ۶۳ قوله فامشوا بين يديها وخلفها الخ - قال الثوري وطائفة هما سواء وقال مالك والشافعي واحمد المشي امامها افضل كذا في اللمعات قال محمد في الموطا المشي امامها حسن والمشي خلفها افضل انتهى وروى الترمذي وابو داؤد وعن ابن عمران الجنازة متبوع ومن تقدمها فكانه ليس معها ۱۲

ن الجنازة الميت ويفتح او بالكسر الميت وبالفتح السرير او عكسه او بالكسر الميت مع السرير ۱۲ قاموس ع بالقاف وكسر الدال وشدة التحتية مدينة صغيرة على مرحلتين من الكوفة ۱۲ س ومطابقة هذا الاثر من حيث ان السرعة لا تكون غالبا الا في جهات مختلفة ۱۲ع

اسماء الرجال

عبد الله بن عبد الوهاب هو الحجبي حماد هو ابن زيد بن درهم الازدي البصري ايوب هو السختياني محمد هو ابن سيرين ام عطية نسيبة الانصارية باب القيام للجنازة علي بن عبد الله المديني الزهري هو ابن شهاب سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عامر بن ربيعة ابن كعب العنزي قال سفيان هو ابن عيينة والباقون ايضا هم المذكورون آنفا وذكر هذه الطريق لبيان ان اولى بالعنعنة وهذه بلفظ الاخبار ليفيد التقوية ۱۲ قس - باب متى يقعد الخ قتيبة هو ابن سعيد الثقفي الليث هو ابن سعد الامام نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله عامر هو العنبري المذكور قريبا مسلم هو ابن ابراهيم ابن راهويه هشام هو الدستوائي هو ابن ابي عبد الله سنبر البصري يحيى هو ابن ابي كثير الطائي مولاهم ابو نصر اليمامي ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف باب من تبع جنازة الخ احمد بن يونس التيمي اليربوعي الكوفي ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن سعيد بن كيسان المقبري باب من قام الخ معاذ بن فضالة الزهراني هشام الدستوائي البصري يحيى هو ابن ابي كثير الطائي مولاهم عبيد الله بن مقسم بكسر الميم مولى ابن ابي نمر القرشي آدم هو ابن ابي اياس شعبة هو ابن الحجاج العتكي عمرو بن مرة بن عبد الله الاعمى الكوفي قال ابو حمزة محمد بن ميمون السكري وصله ابو نعيم الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عمرو هو ابن مرة المذكور ابن ابي ليلى عبد الرحمن بن يسار الكوفي سهل وقيس مرا قريبا زكريا هو ابن ابي زائدة وصله سعيد بن منصور الشعبي عامر بن شراحيل الانصاري ۱۲ قس ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري قيس هو ابن سعد المذكور باب حمل الرجال عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى القرشي المدني الاعرج الليث هو ابن سعد سعيد المقبري هو ابن ابي سعيد كيسان المقبري ابو سعد المدني ۔

حل اللغات القادسية بتشديد التحتية مدينة صغيرة ذات نخل ومياه بينها وبين الكوفة مرحلتان او خمسة عشر فرسخا۔

تكون صلوة واحدة بامامين وان يكون اقتدى احد الامامين بالآخر فلا بد من تأويله عند الكل فكما يجوز تأويله بان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان اماما وان ابا بكر كان يسمع الناس التكبير كذلك يمكن تأويله بان ابا بكر كان يراعي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الصلوة وينظر الى حاله وهذا كما في الحديث في حق امام اقتدى باضعفهم الا ان يقال بعض روايات هذا الحديث لا يقبل هذا التأويل الا انه معارض بان بعضها صريح في امامة ابي بكر فعن عائشة صلى النبي صلى الله عليه وسلم خلف ابي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا ومثله عن انس رواهما الترمذي وصححهما، والحاصل ان الحديث مضطرب لا ينبغي بمثله الحكم بنسخ حديث صحيح لا غبار عليه لا يقال يمكن دفع الاضطراب بالحمل على تعدد الواقعة فان مثل هذه الاحتمالات تبدى لدفع النسخ لا لاثباته وايضا قد علم ان القضية كانت مختلفا فيها عندهم

فيض السمائي ۶۷

مِنْهَا حَدَّثَنَا علی بن عبد اللّٰہ قال حَدَّثَنَا سفیٰنُ قال حفظناہ مِنَ الزھری عَنْ سعید بن المسیّب عن ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال اَسْرِعُوا بالجنازۃ فان تکُ صالحۃ فخیرٌ تُقدّمونھا وان تکُ سوٰی ذٰلک فشرٌّ تضعونہٗ عن رقابکم باب قول المیّت وھو علی الجنازۃ قدّمونی حَدَّثَنَا عبد اللّٰہ بن یوسف قال حَدَّثَنَا اللیث قال حَدَّثَنَا سعیدٌ عن ابیہ انہٗ سَمِعَ ابا سعید الخدریّ قال کان النبی صلی اللّٰہ علیہ یقول اذا وُضِعَتِ الجنازۃ واحتملھا الرّجال علٰی اعناقھم فان کانت صالحۃً قالت قدّمونی وان کانت غیر صالحۃ قالت لاھلھا یا ویلھا این تذھبون بھا یسمع صوتھا کلّ شیءٍ الا الانسان ولو سَمِعَ الانسان لصَعِقَ باب من صفّ صفّین او ثلٰثۃ علی الجنازۃ خلف الامام حَدَّثَنَا مُسدّد عن ابی عوانۃ عن قتادۃ عن عطاءٍ عن جابر بن عبد اللّٰہ انّ رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ صلّی علی النجاشیّ فکنتُ فی الصّفّ الثانی او الثالث باب الصّفوف علی الجنازۃ حَدَّثَنَا مُسدّد قال حَدَّثَنَا یزید بن زُرَیع قال حَدَّثَنَا معمر عن الزّھری عن سعید عن ابی ھُرَیرۃ قال نعی النبی صلی اللّٰہ علیہ الی اصحابہ النجاشیّ ثمّ تقدّم فصفّوا خلفہٗ فکبّر اربعًا حَدَّثَنَا مُسلم قال حَدَّثَنَا شعبۃ حَدَّثَنَا الشیبانی عن الشعبی قال اخبرنی مَن شھد النبیّ صلی اللّٰہ علیہ اتٰی علٰی قبرٍ منبوذٍ فصفّھم وکبّر اربعًا قلتُ مَن حدّثک قال ابن عبّاس حَدَّثَنَا ابراھیم بن موسٰی قال اخبرنا ھشام بن یوسف ان ابن جُرَیج اخبرھم قال اخبرنی عطاءٌ انّہٗ سمع جابر بن عبد اللّٰہ یقول قال النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم قد تُوُفّی الیوم رجلٌ صالحٌ من الحَبَش فھلمّوا فصلّوا علیہ قال فصففنا فصلّی النبی صلی اللّٰہ علیہ ونحن صُفوفٌ وقال ابو الزبیر عن جابر کنتُ فی الصّفّ الثانی باب صُفوف الصّبیان مع الرّجال علی الجنائز حَدَّثَنَا موسی بن اسمٰعیل قال حَدَّثَنَا عبد الواحد قال حَدَّثَنَا الشیبانی عن عامر عن ابن عبّاسٍ انّ رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ مرّ بقبرٍ دُفِنَ لیلًا فقال متٰی دُفِنَ ھٰذا فقالوا البارحۃ قال افلا اٰذنتمونی قالوا دفنّاہ فی ظلمۃ اللیل فکرھنا ان نُوقِظَکَ فقام فصففنا خلفہٗ قال ابن عبّاسٍ وانا فیھم فصلّٰی علیہ باب سُنّۃ الصّلٰوۃ علی الجنازۃ وقال النبی صلی اللّٰہ علیہ مَن صلّٰی علی الجنازۃ وقال صلّوا علٰی صاحبکم وقال صلّوا علی النجاشی سمّاھا صلٰوۃ لیس فیھا رکوعٌ ولا سجودٌ ولا یُتکلّم فیھا وفیھا تکبیرٌ وتسلیمٌ وکان ابن عُمَر لا یُصلّی الّا طاھرًا ولا یُصلّی عند طلوع الشمس ولا عند غروبھا ویرفع یدیہ وقال الحسن ادرکتُ الناسَ واحقّھم علٰی جنائزھم مَن رَضُوہُ لفرائضھم واذا احدث یوم العید او عند الجنازۃ یطلب الماءَ ولا یتیمّم واذا انتھٰی الی الجنازۃ وھم یُصلّون یدخل معھم بتکبیرۃٍ وقال ابن المسیّب یکبّر باللیل والنّھار والسفر والحضر اربعًا وقال انسٌ التکبیرۃ الواحدۃ استفتاح الصّلٰوۃ وقال عزّ وجلّ ولا تُصَلِّ علٰی اَحَدٍ مِّنْھُمْ مَّاتَ اَبَدًا وفیہ صفوفٌ وامامٌ حَدَّثَنَا سلیمٰن بن حرب قال حَدَّثَنَا شعبۃ عن الشیبانی عن الشعبی قال اخبرنی مَن مرّ مع نبیّکم صلی اللّٰہ علیہ علٰی قبرٍ منبوذٍ فامّنا فصففنا خلفہٗ فصلّینا فقلنا یا ابا عمرٍو مَن حدّثک قال ابن عبّاسٍ باب فضل اتّباع الجنائز وقال زید بن ثابتٍ اذا صلّیتَ فقد قضیتَ الذی علیک وقال حُمَید بن ھلالٍ ما علمنا علی الجنازۃ اِذْنًا ولٰکن مَن صلّٰی ثمّ رجع فلہٗ قیراطٌ حَدَّثَنَا

(سیاتی بیان مقدار القیراط ۱۲)

نسخہ: عن — الیہ — عن — غیر ذلک — انہ — فہلمّوا — فی — قد قالوا — الجنائز — بالصلوٰۃ — رضوءھم — تکبیرۃ

له قوله منها - ای من الجنازة من ای جهة کان لاحتمال ان یحتاج حاملوها الی المعاونة والتخیر المذکور قال فی الفتح اظنه عبد الرحمٰن بن قرط ۱۲ قسطلانی ع ۵۲ قوله اسرعوا بالجنازة - ای اسراعا خفیفا بین المشی المعتاد والخبب لان ما فوق ذلک یؤدی الی انقطاع الضعفاء او مشقة الحامل قاله القسطلانی قال العینی المراد التوسط بین شدة السعی والمشی المعتاد بدلیل قوله فی حدیث ابی بکرة وانا لنکاد ان نرمل ومقاربة الرمل لیس بالسعی الشدید ویدل علیه ما رواه ابن ابی شیبة من حدیث عبد الله ابن عمرو ان اباه اوصاه قال انت اذا حملتنی علی السریر فامش مشیا بین المشیتین وکن خلف الجنازة فان مقدمها للملائکة وخلفها لبنی آدم انتهی ۱۲ ۵۳ قوله تقدمونها - زاد العینی کالحافظ ابن حجر الیه ای الی الخیر باعتبار الثواب او الاکرام الحاصل له فی قبره فیسرع به لیلقاه قریبا ۱۲ قس ۵۴ قوله قالت - قولا حقیقیا قدمونی لثواب العمل الذی عملته ۱۲ قس ۵۵ قوله النجاشی - ملک الحبشة بتخفیف الیاء قال صاحب المغرب سماعا من الثقات وهو اختیار الفارابی وعن صاحب التکملة بالتشدید وعن الهروی کلتا اللغتین واما تشدید الجیم فخطأ والحدیث لایناسب الترجمة من وجهین الاول ان قول جابر فکنت فی الصف الثانی او الثالث لایلزم منه ان یکون منتهی الصفوف والثانی ان لیس فیه ما یدل علی کون الصفوف خلف الامام واجیب عن الاول بان فی حدیث مسلم عن جابر فقمنا صفین فعلی هذا ان قوله او الثالث شک هل کان هناک صف ثالث ام لا وعن الثانی بان البخاری فی هجرة الحبشة روی عن قتادة بهذا الاسناد بزیادة فصفنا وراءه وسیاتی فی حدیث ابی هریرة بلفظ فصفوا خلفه والاحادیث یفسر بعضها بعضا ولاسیما اذا کان المخرج واحدا والاصل متحدا - کذا فی العینی ۵۶ قوله فصفوا خلفه - هو محل الترجمة اذ الغالب ان الصحابة مع کثرة الملازمة للرسول لایسعون صفا او صفین فان قلت لیس فی الحدیث لفظ الجنازة انما فیه الصلوة علی غائب او علی من فی القبر فلا مطابقة قلت المراد من الجنازة المیت سواء کان مدفونا او غیر مدفون واذا شرع الاصطفاف والجنازة غائبة ففی الحاضرة اولی - کذا فی العینی والقسطلانی والکرمانی ۱۲ ۵۷ قوله فکبر اربعا - یدل علی ان تکبیرات الجنازة اربع وبه احتج جماهیر العلماء منهم ابو حنیفة ومالک والشافعی واحمد وقد اجمع علیه فی زمن عمر بن الخطاب کما ذکره الطحاوی - کذا فی العینی ۵۸ قوله اتی علی قبر منبوذ - بالاضافة ای قبر لقیط لان امه رمته علی الطریق وبالصفة ای قبر منتبذ عن القبور ای معتزل بعید عنها کذا فی المجمع وغیره وقد مر البحث فی ان صلاته صلعم علی النجاشی وعلی القبر من خصوصیاته صلعم فی ص ۱۶ قال محمد بن الحسن فی الموطا ولا ینبغی ان یصلی علی جنازة قد صلی علیها ولیس النبی صلعم فی هذا کغیره الا تری انه صلی علی النجاشی بالمدینة وقد مات بالحبشة فصلوة رسول الله صلعم برکة وطهور فلیست کغیره من الصلوات ای لقوله تعالی ان صلاتک سکن لهم وهو قول ابی حنیفة ۱۲ ۵۹ قوله فهلموا - ای تعالوا فاهل نجد یصرفونها فیقولون هلما هلموا هلمی هلمن واهل الحجاز لایصرفونه فیقولون هلم للکل - کذا فی العینی ۱۲ ۶۰ قوله باب سنة الصلوة - والمراد من السنة ما شرعه النبی صلعم فی صلوة الجنازة من الشرائط والارکان قاله العینی وقال الکرمانی اعلم ان غرض البخاری بیان اطلاق جواز الصلاة علی صلاة الجنازة وکونها مشروعة وان لم تکن ذات الرکوع والسجود فاستدل علیه تارة باطلاق اسم الصلوة والامر بها وتارة باثبات ما هو من خصائص الصلوة نحو عدم التکلم فیها وکونها مفتتحة بالتکبیر مختتمة بالتسلیم وعدم صحتها الا بالطهارة وعدم ادائها عند الوقت المکروه وبرفع الید واثبات الاحقیة بالامامة وبوجوب طلب الماء له والدخول فیها بالتکبیر وبقوله تعالی ولا تصل علی احد منهم مات فانه اطلق الصلوة علیه وبکونها ذات صفوف وامام انتهی کلام الکرمانی وبه یطابق الترجمة کل ما فی هذا الباب ۶۱ قوله من صلی علی الجنازة - ترک جزاءه ای فله قیراط لان المقصود هو بیان جواز اطلاق الصلاة علی صلاة الجنازة یحصل بدونه وکذا صلوا علی صاحبکم هو المیت الذی کان علیه دین لایکفی ۶۲ قوله اذنا - بکسر الهمزة ای ما ثبت عندنا انه یؤذن علی الجنازة ولکن ثبت من صلی الخ وهو قول الشافعی وجماعة من العلماء وقالت طائفة لابد من الاذن فی ذلک وروی عن عمر وابن مسعود وابن عمر وابی هریرة والمسور بن مخرمة والنخعی انهم کانوا لاینصرفون حتی یستاذنون ۱۲ ع ۶۳ ای المیت فی النعش وفی حدیث ابی هریرة اذا وضع المؤمن علی سریره ۱۲ قس ۶۴ لم یسم وجهالة الصحابی لاتضر فی السند لان الصحابة کلهم عدول ۱۲ قس

اسماء الرجال

باب من صف الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدی البصری ابو عوانة الوضاح بن عبد الله الیشکری قتادة بن دعامة السدوسی البصری عطاء هو ابن ابی رباح اسلم القرشی مولاهم باب الصفوف علی الجنازة مسدد هو ابن مسرهد یزید بن زریع ابو معویة البصری معمر هو ابن راشد الازدی مولاهم الزهری هو ابن شهاب سعید هو ابن المسیب مسلم هو ابن ابراهیم الفراهیدی البصری الشیبانی سلیمان بن فیروز الکوفی الشعبی عامر بن شراحیل ابو عمرو ابراهیم ابن موسی بن یزید الفراء الرازی ✽ حل اللغات صعق ای مات او غشی علیه منبوذ ای منفرد من القبور هلموا ای تعالوا -

فیض الباری: ولا یتصور الاختلاف الا اذا کانت الصلوة واحدة فقد روی ابن عبد البر وابن خزیمة فی صحیحیه عن عائشة قالت من الناس من یقول کان ابو بکر المقدم بین یدی رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم فی الصف ومنهم من یقول کان رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم المقدم وهذا یفید ان سبب الاختلاف فی الاحادیث هو ان القضیة ما کانت محققة عندها ولا عندهم کما هو شان ایام المصائب والهموم والله تعالی اعلم ومنها انه لا دلالة فیه علی ان الصحابة کانوا قیاما نعم قد ثبت ان ابا بکر کان قائما ولعله قام لضرورة الاسماع - لا یقال قد جاء فی بعض الروایات انهم کانوا قائمین لان مدار النسخ حینئذ علی تلک الروایات لا علی ما ذکره صاحب الصحیح او اصحاب الصحاح فحینئذ ینظر فی تلک الروایات هل یقوی شیء منها قوة حدیث اذا صلی جالسا فصلوا جلوسا وما ذکروا لا یساوی هذا الحدیث بل ولا یدانیه فلا یتجه الحکم بنسخ هذا الحدیث بتلک الروایات

ابو النُّعمان قال حدثنا جرير بن حازم قال سمعتُ نافعًا يقول حُدِّث ابن عُمر ان ابا هُريرة يقول من تبع جنازةً فلهُ قيراطٌ فقال اكثر ابو هريرة علينا فصدّقت يعني عائشة ابا هُريرة وقالت سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله فقال ابن عمر لقد فرّطنا في قراريط كثيرة ۔ فرّطتُ ضيّعتُ من امر الله باب من انتظر حتى يُدفن حدثنا عبد الله بن مسلمة قال قرأتُ على ابن ابي ذئب عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابيه انه سأل ابا هريرة فقال سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام قال نا معمر عن الزهري عن ابن المسيّب عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني احمد بن شبيب بن سعيد حدثنا ابي قال حدثنا يونس قال ابن شهاب وحدثني عبد الرحمن الاعرج ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شهد الجنازة حتى يُصلّي عليه فله قيراط ومن شهد حتى يُدفن كان له قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين باب صلوة الصبيان مع الناس على الجنائز حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا يحيى بن ابي بكير قال حدثنا زائدة قال حدثنا ابو اسحٰق الشيباني عن عامر عن ابن عباس قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبرًا فقالوا هذا دُفن او دُفنت البارحة قال ابن عباس فصففنا خلفه ثم صلى عليها باب الصلوة على الجنائز بالمصلّى والمسجد حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عُقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيّب وابي سلمة انهما حدّثاه عن ابي هريرة قال نعى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم النجاشيّ صاحب الحبشة اليوم الذي مات فيه فقال استغفروا لاخيكم وعن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيّب ان ابا هريرة قال ان النبي صلى الله عليه وسلم صفّ بهم بالمصلّى فكبّر عليه اربعًا حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي قال حدثنا ابو ضمرة قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر ان اليهود جاؤا الى النبي صلى الله عليه وسلم برجل منهم وامرأة زنيا فامر بهما فرُجما قريبًا من موضع الجنائز عند المسجد باب ما يُكره من اتخاذ المساجد على القبور ولما مات الحسن بن الحسن بن علي ضربت امرأته القبّة على قبره سنة ثم رُفعت فسمعوا صائحًا يقول الا هل وجدوا ما فقدوا فاجابه اٰخر بل يئسوا فانقلبوا حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن هلال هو الوزان عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في مرضه الذي مات فيه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد قالت ولولا ذلك لابرز قبره غير اني اخشى ان يُتّخذ مسجدًا باب الصلوة على النفساء اذا ماتت في نفاسها حدثنا مسدّد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا حسين قال حدثنا عبد الله بن بريدة عن سمرة قال صلّيتُ وراء النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة ماتت في نفاسها فقام عليها وسطها باب اين يقوم من المرأة والرجل حدثنا عمران بن ميسرة قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا حسين عن ابن بريدة قال حدثنا سمرة بن جندب قال صلّيتُ وراء النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة ماتت في نفاسها فقام عليها وسطها باب التكبير على الجنازة اربعًا وقال حميد صلّى بنا انس فكبّر ثلثًا ثم سلّم فقيل له فاستقبل القبلة ثم كبّر الرابعة ثم سلّم حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا

نا ابو هريرة ـ قال ـ عليها ـ فصففنا ـ نعانا ـ يوم ـ المساجد ـ فسمعت ـ ما طلبوا

سے قوله اكثر ابو هريرة علينا لم يتّهمه ابن عمر بانه روى ما لم يسمع بل جوّز عليه السهو والاشتباه لكثرة رواياته او قال ذلك لانه لم يرفعه فظن ابن عمر انه قاله برأيه اجتهادا فارسل ابن عمر الى عائشة يسألها عن ذلك ۱۲ قسطلانی ۵۲ قوله لقد فرّطنا في قراريط كثيرة اے في عدم المواظبة على حضور الدفن كما وقع مبينا في حديث مسلم ولفظه كان ابن عمر يصلي على الجنازة ثم ينصرف فلما بلغه حديث ابي هريرة قال فذكره ۱۲ قسطلانی ۵۳ قوله فرّطت ضيّعت من امر الله جرى داب البخاري انه يفسّر الكلمة الغريبة من الحديث اذا وافقت كلمة من القرآن وهذا اشارة الى ما ورد في القرآن يا حسرتى على ما فرّطت في جنب الله ومعناه ضيّعت من امر الله ۱۲ عيني ۵۴ قوله وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين القيراط بكسر القاف قال الجوهري هو نصف دانق والدانق سدس درهم قال القسطلاني وفي القاموس القيراط والقراط بكسرهما يختلف وزنه بحسب البلاد فبمكة ربع سدس دينار وبالعراق نصف عشرة انتهى وفي المجمع وهو عبارة عن ثواب معلوم عند الله وفسّر بجبل عظيم وتفسيره بالجبل تفسير للمقصود لا للفظ ويحتمل الحقيقة بان يجعل عمله جسما قدر جبل فيوزن والاستعارة عن نصيب كبير انتهى ۱۲ ۵۵ قوله باب صلوة الصبيان مع الناس على الجنائز اے في بيان مشروعية صلوة الصبيان على الموتى وما مر قبل هذا من باب صفوف الصبيان مع الرجال في الجنائز مفاده ان الصبيان يصفّون مع الرجال ولا يتأخرون عنهم فليس تكرارا كذا في العيني وحديث الباب مر غير مرة ومطابقته للترجمة في قوله قال ابن عباس فصففنا خلفه لان ابن عباس لم يكن بالغا يومئذ والله تعالى اعلم ۱۲ ۵۶ قوله صف بهم بالمصلى فكبر اربعا وعليه الجمهور ومر بيانه في ص۱۶۷ وفي ص۱۷۱ والله تعالى اعلم ۱۲ ۵۷ قوله من موضع الجنائز عند المسجد قال ابن بطال ليس فيه دليل على الصلوة في المسجد انما الدليل في حديث عائشة صلى رسول الله صلعم على سهيل بن بيضاء في المسجد ولعل اسناده ليس من شرط البخاري اقول قد يستعمل عند بمعنى في او ان الترجمة اعم من ان يثبت او ينفي فلعل غرضه انه لا يصلى عليها في المسجد بدليل تعيين رسول الله صلعم موضع الجنازة عند المسجد ولو جاز فيه لما عينه في خارجه هذا ما قاله الكرماني قال ابن الهمام وما في مسلم لما توفي سعد بن ابي وقاص قالت عائشة رض ادخلوا به المسجد حتى اصلي عليه فانكر ذلك عليها فقالت والله لقد صلى النبي صلى الله عليه وسلم على ابني بيضاء في المسجد سهيل واخيه قلنا اولا واقعة حال لا عموم لها فيجوز كون ذلك كان لضرورة كونه كان معتكفا ولو سلم عدمها فانكارهم وهم الصحابة والتابعون دليل على ان الامر استقر بعد ذلك على تركه لما روى ابو داؤد عن ابي هريرة من صلى على جنازة في المسجد فلا شئ له وفي رواية فلا شئ عليه وروى فلا اجر له انتهى كلامه مختصرا وسيجئ شئ آخر من كلامه ايضا قال الشيخ في اللمعات قال بعض الشافعية ان حديث ابي هريرة ضعيف لانه من افراد صالح مولى التوأمة وهو يضعف قال الشيخ ابن الهمام مولى التوأمة ثقة لكنه اختلط في آخر عمره واسند النسائي الى ابن معين انه قال ثقة لكنه اختلط قبل موته فمن سمع قبل ذلك فهو ثبت حجة وكلهم على ان ابن ابي ذئب راوي هذا الحديث سمع منه قبل الاختلاط فوجب قبوله وما روى ان ابا بكر وعمر رض قد صلي عليهما في المسجد فعلى تقدير ثبوته يحمل على ان الجنازة كانت خارج المسجد هذا والحق ان توهم ان كان ان السنة او الافضل ان يصلي في المسجد فهو باطل قطعا والا لكان هو المعمول في زمنه صلعم والمتوارث بعده ولم ينكره احد بل لم يتركه احد الا لضرورة وان كان المقصود الاباحة فلا مناقشة على ان المختار عندنا الكراهة التنزيهية وقد اعتاد في زماننا الصلوة في الحرم الشريف استحسانا من المتأخرين انتهى كلام الشيخ عبد الحق لكن مال غير واحد من علمائنا الى كراهة التحريم ايضا كصاحب الدر ومانته والعلامة القاسم وغيرهم لما روي من صلى على ميت في المسجد فلا صلوة له فالحذر اولى بل الزم لقوله عليه السلام دع ما يريبك الى ما لا يريبك والله اعلم ۱۲

اسماءُ الرّجال

ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي جرير بن حازم بن زيد ابو النضر البصري والدهب نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله باب من انتظر الخ عبد الله بن مسلمة هو القعنبي عبد الله بن محمد هو المسندي شيخ المؤلف هشام هو ابن يوسف الصنعاني معمر هو ابن راشد الازدي الزهري هو ابن شهاب ابن المسيب سعيد المخزومي التابعي باب صلوة الصبيان الخ يعقوب هو الدورقي يحيى هو العبدي الكوفي قاضي كرمان زائدة هو ابن قدامة الثقفي الكوفي ابو اسحٰق هو سليمان عامر هو ابن شراحيل الشعبي باب الصلوة على الجنائز الخ يحيى هو ابن عبد الله ابن بكير المخزومي المصري الليث هو ابن سعد المصري عقيل هو ابن خالد الايلي المصري ابن شهاب هو الزهري سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن تكرر مرارا ابو ضمرة انس بن عياض المدني موسى بن عقبة صاحب المغازي نافع مولى ابن عمر المدني باب ما يكره الخ عبيد الله بن موسى العبسي شيبان هو النحوي هلال هو ابن حميد عروة هو ابن الزبير مسدد هو ابن مسرهد الاسدي حسين هو ابن ذكوان المعلم العوذي البصري عبد الله بن بريدة بن الحصيب الاسلمي المروزي سمرة بن جندب بن هلال الفزاري حليف الانصار باب اين يقوم الخ عمران بن ميسرة ابو الحسن البصري عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العبدي مولاهم التنوري المصري حسين المعلم وعبد الله بن بريدة وسمرة بن جندب تقدموا الآن ۵ وباقي بعد ثمانية ابواب باب بناء المسجد على القبر لكن الاتخاذ اعم من البناء فلذلك افرده بالترجمة وليس بتكرار كذا في العيني ۱۲ ۵ ليس في الحديث ذكر الخ

حلّ اللغات

القيراط نصف دانق والدانق سدس درهم ۔ القبة الخيمة ۔ فقام عليها وسطها اے محاذيا لوسطها ۱۲

وما قيل انهم ابتدأوا الصلوة مع ابي بكر قياما بلا نزاع فمن ادعى انهم قعدوا بعد ذلك فعليه البيان انتهى ففيه ان المحتاج الى البيان من يدعي النسخ واما من يمنعه فيكفيه الاحتمال لان الاصل عدم النسخ ولا يثبت بمجرد الاحتمال فقوله فمن ادعى انهم قعدوا بعد ذلك فعليه البيان خارج عن قواعد البحث على انا نقول قعود الصحابة هو الاصل لظاهر عملا بالحكم السابق المعلوم عندهم وبقاؤهم على القيام لا يتصور الا بعد علمهم بنسخ ذلك الحكم المعلوم ولا دليل عليه فالواجب انهم قعدوا فمن ادعى خلافه فعليه البيان واما القول بانهم ثبتوا على القيام اتفاقا وان كان المعلوم عندهم ان الحكم هو القعود الا انه وافق النسخ وعلموا ذلك بتقرير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اياهم على القيام فمن باب فرض المستحيل عادة وكذا القول بانه لم يكن في الحاضرين احد يعرف الحكم السابق مع ان الحكم السابق كان مشهورا فيما بينهم وكانوا

ك قوله حدثنا سليم بفتح السين المهملة وكسر اللام ابن حيان بفتح المهملة وشدة التحتية منصرفا وغير منصرف وليس في الصحيحين سليم بفتح السين غيره ۱۲ قسطلانی ك قوله وقال يزيد بن هرون الواسطي مما وصله المؤلف في هجرة الحبشة وعبد الصمد بن عبد الوارث مما رويا عن سليم المذكور اصحمة بالهمزة وسكون الصاد وفي مصنف ابن ابي شيبة عن يزيد صحمة بفتح الصاد وسكون المهملة وصرح كثير من الشراح انها في رواية يزيد وعبد الصمد عند البخاري كذلك بحذف الهمزة والحاصل ان الرواة اختلفوا في اثبات الالف وحذفها وقال الكرماني ان يزيد روى اصحمة بتقديم الميم على الحاء وتابعه على ذلك عبد الصمد بن عبد الوارث وصوبه القاضي عياض لكن قال النووي انها شاذة كرواية صحمة بحذف الالف وتاخير الميم وان الصواب اصحمة بتقديمها واثبات الالف وذكر الكرماني ايضا ان في رواية محمد بن سنان اصحبة بالموحدة بدل الميم مع اثبات الالف وحكى الاسمعيلي ان في رواية عبد الصمد اصخمة بخاء معجمة واثبات الالف قال وهو غلط قال في الفتح فيحتمل ان يكون هو محل الاختلاف الذي اشار اليه البخاري - قسطلاني ومر الحديث مع متعلقاته في صفحة ١٦٦ ۱۲ ك قوله باب قراءة فاتحة الكتاب على الجنازة قال العيني وقد اختلفوا فيه فنقل ابن المنذر عن ابن مسعود والحسن بن على وابن الزبير والمسور بن مخرمة مشروعيتها وبه قال الشافعي واحمد واسحق ونقل عن ابي هريرة وابن عمر ليس فيها قراءة وهو قول مالك والكوفيين وقال ابن بطال وممن كان لا يقرأ في الصلوة على الجنازة وينكر عمر بن الخطاب وعلى بن ابي طالب وابن عمر وابو هريرة ومن التابعين عطاء وطاؤس وسعيد بن المسيب وابن سيرين وسعيد بن جبير والشعبي والحكم وقال مالك قراءة الفاتحة ليست معمولا بها في بلدنا في صلوة الجنازة وعند مكحول والشافعي واحمد يقرأ الفاتحة في الاولى وقال ابن حزم يقرأ بها في كل تكبيرة وهو قول شهر بن حوشب وعن المسور بن مخرمة يقرأ في الاولى فاتحة الكتاب وسورة قصيرة وقال الطحاوي لعل من قرأ الفاتحة من الصحابة كان على وجه الدعاء لا على وجه التلاوة انتهى كلام العيني مختصرا وقال ابن الهمام لا يقرأ الفاتحة الا بنية الثناء ولم يثبت القراءة عن رسول الله صلعم ۱۲ ك قوله قبر منبوذ بتنوين قبر ومنبوذ صفة له اي في ناحية عن القبور ولابي ذر بغير تنوين على الاضافة اي قبر لقيط ۱۲ قس ع ك قوله قصته منصوب بمقدر اي ذكروا قصته ۱۲ ع ك قوله خفق النعال اي صوتها عند دوسها على الارض ومطابقة الحديث بهذا في قوله يسمع قرع نعالهم لان الخفق والقرع في المعنى سواء على انه ورد في بعض الطرق بلفظ الخفق - ذكره العيني ۱۲ ك قوله وتولى مبنيا للفاعل اي ادبر وذهب اصحابه من باب التنازع وفي اليونينية تولى بضم الفوقية والواو وكسر اللام مبنيا للمفعول قال الحافظ ابن حجر انه رآه كذلك بخط معتمد اي تولى امره اي الميت ۱۲ قس ك قوله في هذا الرجل محمد بالجر عطف بيان او بدل من سابقه ولم يقولا ما تقول في هذا النبي او غيره من الفاظ التعظيم لقصد الامتحان للمسئول اذ ربما تلقن تعظيمه من ذلك ولكن يثبت الله المؤمن بالقول الثابت ۱۲ قس ك قوله لا دريت ولا تليت واصله تلوت لكنه قال تليت للازدواج مع دريت اي لا علمت بنفسك بالاستدلال ولا تلوت القرآن او المعنى لا اتبعت العلماء بالتقليد فيما يقولون ولابي ذر ولا أتليت بهمزة مفتوحة وسكون التاء وقال ابن الانباري وهو الصواب دعاء عليه بان لا تلي ابله اي لا يكون لها اولاد يتلوها اي يتبعها - كذا في قس ۱۲ ك قوله في الارض المقدسة اي في بيت المقدس طلبا للقرب من الانبياء الذين دفنوا به تيمنا بجوارهم او ليقرب عليه المشي الى المحشر ۱۲ قس ك قوله صكه بالصاد المهملة اي لطمه على عينه التي ركبت في الصورة البشرية التي جاءه فيها دون الصورة الملكية اي ولذا لم يعلم انه ملك الموت ويؤيده انه جاء الى قبضه ولم يخيره وقد كان موسى عليه السلام علم انه لا يقبض حتى يخير - كذا في قس ۱۲ ك قوله رمية بحجر اي دنوا لو رمى رام حجرا من موضع القبر لوصل الى بيت المقدس وكان موسى اذ ذاك في التيه ۱۲ قس ك قوله عند الكثيب الاحمر بالمثلثة اي الرمل المجتمع وهذا ليس صريحا في الاعلام بقبره الشريف ومن ثم حصل الاختلاف فيه ۱۲ قس

مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَى النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ وَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى فَصَفَّ بِهِمْ وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَعَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ سَلِيمٍ أَصْحَمَةَ

بَابُ قِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى الْجَنَازَةِ وَقَالَ الْحَسَنُ يَقْرَأُ عَلَى الطِّفْلِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَيَقُولُ اللّٰهُمَّ اجْعَلْهُ لَنَا فَرَطًا وَسَلَفًا وَأَجْرًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ طَلْحَةَ قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَى جَنَازَةٍ فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَقَالَ لِتَعْلَمُوا أَنَّهَا سُنَّةٌ

بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْقَبْرِ بَعْدَ مَا يُدْفَنُ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ قَالَ أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَبْرٍ مَنْبُوذٍ فَأَمَّهُمْ وَصَلَّوْا خَلْفَهُ قُلْتُ مَنْ حَدَّثَكَ هٰذَا يَا أَبَا عَمْرٍو قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَسْوَدَ رَجُلًا أَوِ امْرَأَةً كَانَ يَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ يَقُمُّ الْمَسْجِدَ فَمَاتَ وَلَمْ يَعْلَمِ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَوْتِهِ فَذَكَرَهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ مَا فَعَلَ ذٰلِكَ الْإِنْسَانُ قَالُوا مَاتَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَالَ أَفَلَا آذَنْتُمُونِي فَقَالُوا إِنَّهُ كَانَ كَذَا وَكَذَا قِصَّتَهُ قَالَ فَحَقَرُوا شَأْنَهُ قَالَ فَدُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ

بَابُ الْمَيِّتُ يَسْمَعُ خَفْقَ النِّعَالِ حَدَّثَنَا عَيَّاشٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ح قَالَ وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْعَبْدُ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتُوُلِّيَ وَذَهَبَ أَصْحَابُهُ حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ أَتَاهُ مَلَكَانِ فَأَقْعَدَاهُ فَيَقُولَانِ لَهُ مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هٰذَا الرَّجُلِ مُحَمَّدٍ فَيَقُولُ أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللّٰهِ وَرَسُولُهُ فَيُقَالُ انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ أَبْدَلَكَ اللّٰهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا وَأَمَّا الْكَافِرُ أَوِ الْمُنَافِقُ فَيَقُولُ لَا أَدْرِي كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ فَيُقَالُ لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ ثُمَّ يُضْرَبُ بِمِطْرَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً بَيْنَ أُذُنَيْهِ فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ

بَابُ مَنْ أَحَبَّ الدَّفْنَ فِي الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ أَوْ نَحْوِهَا حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ فَفَقَأَ عَيْنَهُ فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ فَرَدَّ اللّٰهُ عَلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ ارْجِعْ فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ فَلَهُ بِكُلِّ مَا غَطَّتْ بِهِ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ قَالَ أَيْ رَبِّ ثُمَّ مَاذَا قَالَ ثُمَّ الْمَوْتُ قَالَ فَالْآنَ فَسَأَلَ اللّٰهَ تَعَالَى أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَوْ كُنْتُ ثَمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ

بَابُ الدَّفْنِ بِاللَّيْلِ وَدُفِنَ أَبُو بَكْرٍ لَيْلًا حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَجُلٍ بَعْدَ مَا

نسخ: وقال يزيد بن هارون – عبد الصمد – سلفا وفرطا – انبأنا – فقال – ذكر اخبرنا – فقالوا – وكذا – ولا اتليت – الثقلان – ثني اخبرنا – فقال – ثني

اسماء الرجال

باب قراءة فاتحة الكتاب الخ قال الحسن هو البصري وصله عبد الوهاب محمد بن بشار هو بندار ابو بكر البصري غندر هو محمد بن جعفر البصري شعبة هو ابن الحجاج العتكي سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف طلحة هو ابن عبد الله بن عوف الزهري ابن اخي عبد الرحمن محمد بن كثير العبدي البصري سفيان هو الثوري باب الصلوة على القبر الخ حجاج بن منهال ابو محمد البصري شعبة هو ابن الحجاج العتكي سليمان بن ابي سليمان ابو اسحق الشعبي عامر بن شراحيل ابا عمرو محمد بن الفضل السدوسي حماد بن زيد بن درهم ثابت هو البناني باب الميت يسمع الخ عياش بن الوليد الرقام عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي سعيد هو ابن ابي عروبة قال المؤلف وقال لي اي في المذاكرة خليفة هو ابن خياط يزيد بن زريع هو البصري سعيد هو السابق قتادة بن دعامة السدوسي باب من احب الدفن الخ محمود هو ابن غيلان عبد الرزاق هو ابن همام معمر هو ابن راشد ابن طاؤس هو عبد الله عن ابيه طاؤس ابن كيسان باب الدفن بالليل عثمان هو ابن محمد ابو الحسن بن ابي شيبة الكوفي ثقة جرير هو ابن عبد الحميد الشيباني سليمان ابو الحسن الشعبي هو عامر بن شراحيل ۱۲ ع ك بالتحريك الذي يتقدم الواردة فيهيئ لهم اسباب المنزل ۱۲ ع م

حل اللغات: خفق النعال اي صوت نعال الاحياء من الذين باشروا دفنه وغيرهم عند دوسها على الارض - الثقلين الجن والانس سميا بذلك لثقلهما على الارض - صكه لطمه - المتن الظهر يضع كر - يد نيه يقربه - الكثيب الرمل المجتمع ۱۲

حاشية السندي: يعملون به وكذا القول بانهم لعلهم عرفوا النسخ قبل هذه القضية ببيانه صلى الله تعالى عليه وسلم لهم النسخ فلذلك ثبتوا على القيام اذ يستبعد جدا ان يكون هناك ناسخ لذلك يعرفه اولئك الحاضرون ثم يخفى بحيث لا يرويه احد ومما يدل على بقاء الحكم المذكور انه قد جعل قعود المقتدى عند قعود الامام من جملة الاقتداء بالامام والاجماع على بقاء الاقتداء به فالظاهر بقاء ما هو من جملة الاقتداء وكذا يدل على بقاء الحكم انه قد علل في بعض الروايات حكم القعود بان القيام عند قعود الامام من افعال اهل فارس بعظمائها بمعنى انه يشبه تعظيم المخلوق فيما وضع لتعظيم الخالق من الصلوة ولا يخفى بقاء هذه العلة والاصل بقاء الحكم

ك قوله فصلوا عليه بصيغة الجمع من الماضي اے صلے النبی صلعم واصحابه علیه فهو کالتفصیل لقوله اولا صلے فلا یکون تکریرا ومطابقته للترجمة من حیث انهم لما قالوا دفن البارحة لم ینکر علیهم فدل ذلک علی عدم کراهة دفن المیت باللیل والیه ذهب النخعی والزهری والثوری وعطاء وابن ابی حازم وابو حنیفة ومالک والشافعی واحمد فی الاصح واسحٰق کذا ذکره العینی وبیان الصلوة علی القبر بانه من خصوصیاته صلعم مر فی ص١٦٧ و ایضا فی ص١٧٦ والله تعالے اعلم بالصواب ١٢ ٥٢ قوله تلک الصور اے التی مات صاحبها قال القرطبی انما صوروا اوائلهم الصور لیتأنسوا بها ویتذکروا افعالهم الصالحة فیجتهدون کاجتهادهم ویعبدون الله عند قبورهم ثم خلفهم قوم جهلوا مرادهم ووسوس الشیطان ان اسلافکم کانوا یعبدون هذه الصور ویعظمونها فحذر النبی صلعم عن مثل ذلک سدا للذریعة المؤدیة الی ذلک بقوله اولئک شرار الخلق عند الله وموضع الترجمة بنوا علے قبره مسجدا وهو مؤول علی مذمة من اتخذ القبر مسجدا ومقتضاه التحریم لاسیما وقد ثبت اللعن علیه لکن صرح الشافعی بالکراهة قاله القسطلانی ١٢ ٥٣ قوله لم یقارف اللیلة بالقاف والفاء اے لم یجامع اهله کنی عن المباح بالمحظور لیصون جانب بنت الرسول عما ینبئ عن الامر المستهجن وسره ان عثمان رض کان جامع بعض جواریه تلک اللیلة فتلطف صلعم فی منعه من النزول فی القبر حیث لم یعجبه ولعل العذر لعثمان انه طال مرضها ولم یکن یظن انها تموت لیلتئذ قاله فی المجمع والقسطلانی ١٢ ٥٤ قوله قال فلیح اُراه بضم الهمزة اے اظنه یعنی بقوله یقارف الذنب لکن المرجح التفسیر الاول ویؤیده ما فی بعض الروایات بلفظ لا یدخل القبر احد قارف اهله البارحة فتنحی عثمان قال ابن حزم معاذ الله ان یخبر ابو طلحة عند رسول الله بانه لم یذنب تلک اللیلة لکن انکر الطحاوی تفسیره بالجماع وقال بل معناه لم یقاول لانهم کانوا یکرهون الحدیث بعد العشاء قاله القسطلانی قال النووی لا یشکل هذا الحدیث علی قولهم ان المحارم والزوج اولی من صالحی الاجانب لاحتمال انه صلعم وعثمان کان لهما عذر منعهما نزول القبر نعم یؤخذ من الخبر انه لو کان ثم مصلحا رواحدهم بعید العهد بالجماع قدم ١٢ ٥٥ قوله باب الصلوة علی الشهید قال الطیبی اطلق الترجمة ولم یفسر الحکم لانه ذکر فی الباب حدیثین احدهما یدل علے نفیها وهو حدیث جابر والآخر یدل علی اثباتها وهو حدیث عقبة ومن هنا وقع الاختلاف فذهب الشافعی ومالک واحمد واسحٰق فی روایة الی ان الشهید لا یصلی علیه واحتجوا بحدیث جابر المذکور فی الباب وذهب ابن ابی لیلی وعبید الله بن الحسن وسلیمان بن موسی وسعید بن عبد العزیز والاوزاعی والثوری وابو حنیفة وابو یوسف ومحمد واحمد فی روایة واسحٰق فی روایة الی انه یصلی علیه وهو قول اهل الحجاز ایضا واحتجوا بحدیث عقبة فی الباب انتهی ماذکره العینی واخرج ابو داؤد فی المراسیل عن عطاء بن ابی رباح ان النبی صلعم صلے علی قتلی احد ذکره ابن الهمام وقال فیعارض حدیث جابر عندنا ثم یترجح بانه مثبت وحدیث جابر ناف انتهی ١٢ ٥٦ قوله فصلے علی اهل احد قال النووی معناه انه دعا لهم قال العینی هذا عدول عن المعنی الذی یتضمنه هذا اللفظ لاجل تمشیة مذهبه فی ذلک وهذا لیس بانصاف قال الطحاوی معنے صلاته صلعم لا تخلو من ثلاثة معان اما ان یکون ناسخا لما تقدم او یکون من سنتهم ان لا یصلی علیهم الا بعد هذه المدة او تکون الصلوة علیهم جائزة بخلاف غیرهم فانها واجبة وایها کان فقد ثبت الصلوة علے الشهداء انتهی ١٢ ٥٧ قوله او الثلثة لیس لفظ الثلثة فی حدیث الباب وانما ذکره علی عادته بالاشارة الی ما ورد من لفظ الثلثة فی بعضها ولکنه لما لم یکن علی شرطه لم یورده ١٢ ع ٥٨ قوله ابی وعمی قیل هذا تصحیف او وهم لان المدفون مع ابیه هو عمرو بن الجموح ویحتمل انه اطلق العم علیه مجازا کما هو عادتهم لاسیما وکان بینهما قرابة قال النووی ان عبد الله وعمرا کانا صهرین ١٢ ک ع ب

دُفِنَ بلیلةٍ قام هو واصحابُه وکان سأل عنه فقال من هذا قالوا فلانٌ دُفِنَ البارحةَ فصلّوا علیه باب بِناءِ المسجد علی القبر حدثنا اسمٰعیل قال حدثنی مالکٌ عن هشامٍ عن ابیه عن عائشة قالت لما اشتکی النبیُّ صلی الله علیه وسلم ذکر بعضُ نسائه کنیسةً رأینها بارض الحبشة یقال لها ماریة وکانت امُّ سلمة وامُّ حبیبة اتتا ارضَ الحبشة فذکرتا من حُسنها وتصاویرَ فیها فرفع رأسه فقال اولئک اذا مات منهم الرجل الصالح بنوا علی قبره مسجدًا ثم صوّروا فیه تلک الصُّوَرَ اولئک شرارُ الخلق عند الله باب من یدخل قبر المرأة حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا فلیح قال حدثنا هلال بن علی عن انس بن مالک قال شهدنا بنت رسول الله صلی الله علیه وسلم ورسول الله صلی الله علیه وسلم جالس علی القبر فرأیتُ عینیه تدمعان فقال هل فیکم من احدٍ لم یُقارِفِ اللیلةَ فقال ابو طلحة انا قال فانزل فی قبرها قال فنزل فی قبرها قال ابن المبارک قال فلیح اُراه یعنی الذنب قال ابو عبد الله لِیَقترفوا لیکتسبوا باب الصلوة علی الشهید حدثنا عبد الله بن یوسف قال حدثنا اللیث قال حدثنی ابن شهاب عن عبد الرحمن بن کعب بن مالک عن جابر بن عبد الله قال کان النبی صلی الله علیه وسلم یجمع بین الرجلین من قتلی احدٍ فی ثوبٍ واحدٍ ثم یقول ایهم اکثر اخذًا للقرآن فاذا اُشیر له الی احدهما قدّمه فی اللحد وقال انا شهیدٌ علی هؤلاء یوم القیمة وامر بدفنهم فی دمائهم ولم یُغسّلوا ولم یُصلّ علیهم حدثنا عبد الله بن یوسف قال حدثنا اللیث قال حدثنی یزید بن ابی حبیب عن ابی الخیر عن عقبة بن عامر ان النبی صلی الله علیه وسلم خرج یومًا فصلّی علی اهل احدٍ صلاته علی المیت ثم انصرف الی المنبر فقال انی فَرَطٌ لکم وانا شهیدٌ علیکم وانی والله لانظر الی حوضی الآن وانی اُعطیت مفاتیح خزائن الارض او مفاتیح الارض وانی والله ما اخاف علیکم ان تشرکوا بعدی ولکن اخاف علیکم ان تنافسوا فیها باب دفن الرجلین والثلثة فی قبرٍ واحدٍ حدثنا سعید بن سلیمان قال حدثنا اللیث قال حدثنا ابن شهاب عن عبد الرحمن بن کعب ان جابر بن عبد الله اخبره ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یجمع بین الرجلین من قتلی احدٍ باب من لم یر غسل الشهداء حدثنا ابو الولید قال حدثنا لیث عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن کعب بن مالک عن جابر قال قال النبی صلی الله علیه وسلم ادفنوهم فی دمائهم یعنی یوم احدٍ ولم یغسّلهم باب من یقدّم فی اللحد قال ابو عبد الله سُمّی اللحد لانه فی ناحیة وکل جائر مُلحِد مُلتَحَدًا مَعدِلًا ولو کان مستقیمًا کان ضریحًا حدثنا ابن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا اللیث بن سعد قال حدثنی ابن شهاب عن عبد الرحمن ابن کعب بن مالک عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان یجمع بین الرجلین من قتلی احدٍ فی ثوبٍ واحدٍ ثم یقول ایهم اکثر اخذًا للقرآن فاذا اُشیر له الی احدهما قدّمه فی اللحد وقال انا شهیدٌ علی هؤلاء وامر بدفنهم بدمائهم ولم یصلّ علیهم ولم یغسّلهم قال واخبرنا الاوزاعی عن الزهری عن جابر بن عبد الله قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول لقتلی احدٍ ای هؤلاء اکثر اخذًا للقرآن فاذا اُشیر له الی رجلٍ قدّمه فی اللحد قبل صاحبه قال جابر فکُفّن ابی وعمی فی نمرةٍ واحدةٍ وقال سلیمان بن کثیر حدثنی الزهری قال حدثنی من سمع جابرًا باب الاذخر والحشیش فی القبر حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب

اسماء الرجال

باب بناء المسجد علی القبر اسمٰعیل بن ابی اویس الاصبحی مالک الامام الاصبحی هشام هو ابن عروة بن الزبیر باب من یدخل قبر المرأة محمد بن سنان الباهلی ابو بکر البصری العوقی فلیح بن سلیمان اسمه عبد الملک وفلیح لقبه هلال بن علی هو ابن اسامة العامری باب الصلوة علی الشهید عبد الله بن یوسف التنیسی اللیث الامام المصری الفهمی ابن شهاب هو الزهری یزید بن ابی حبیب المصری واسم ابیه سوید ابی الخیر یزید بن عبد الله الیزنی باب دفن الرجلین الخ سعید بن سلیمان الملقب بسعدویه البزار اللیث الامام ابن سعد المصری ومن بعده تقدموا فی هذه الصفحة باب من لم یر الخ ابو الولید هشام بن عبد الملک الطیالسی والباقون هم السابقون باب من تقدم الخ ابن مقاتل محمد المروزی عبد الله هو ابن المبارک المروزی اللیث ومن بعده تکرر ذکرهم فی هذه الصفحة وقال سلیمان بن کثیر بالمثلثة العبدی وصله الذهلی فی الزهریات باب الاذخر الخ محمد بن عبد الله بن حوشب الطائفی ١٢ ع ٥ قال القسطلانی اراد المؤلف بذلک توجیه الکلام المذکور وان لفظ المقارفة فی الحدیث ارید به ما هو اخص من ذلک وهو الجماع ١٢ ع ٥ اشار به الی المذکور فی القرآن وهو قوله ولن اجد من دونه ملتحدا اے ملتجأ یعدل الیه عن الله لان قدرة الله محیطة بجمیع خلقه ١٢ ع ٥

حل اللغات الکنیسة معبد النصاری۔ المنافسة فی الشئ الرغبة فیه والانفراد به۔ الضریح شق فی الارض علے الاستواء۔ نمرة بهیل کحفیظ النمرة بردة من صوف اوغیره مخططة ١٢

عنده دام العلة وللطرفین هٰهنا کلمات وما ذکرنا فیه کفایة فی بیان ان دعوی النسخ لا یخلو عن نظر والله تعالی اعلم اهـ سندی (قوله فاذا سجد فاسجدوا) قیل الفاء للتعقیب فتدل علی ان سجود المقتدی عقب سجود الامام ورد بان التی للتعقیب هی الفاء العاطفة والتی هٰهنا للربط وقیل الشرط یتقدم علی المشروط ورد بان الشرط النحوی قد یقارنه الجزاء نعم الشرط الفقهی یجب ان یتقدم علی المشروط کالوضوء للصلوة ولا کلام فیه قلت بل ذا تفید معنی الظرفیة ای وقت سجود الامام اسجدوا وهو الی القران امیل منه الی التعقیب لکن الثابت شرعا بالادلة الاخری وهو التاخیر فحمل الظرفیة علی اتحاد وقت سجود المقتدی مع سجود الامام فی الجملة والله تعالی اعلم (قوله اما یخشی) قیل کلمة اما اوالا للاستفتاح قلت ویلزم علی هذا ان یکون الکلام اخبارا بان فاعل هذا الفعل خاش من المسخ ولیس کذلک فالوجه ان ما او لا نافیة والهمزة للاستفهام م

ل قوله لا يختلى بضم اوله وسكون ثانيه المعجمة وفتح لامه اے لا يجز ولا يقطع خلاها بفتح المعجمة مقصورا الرطب من الكلا كما ان الحشيش اسم اليابس منه هذا مما ينبت بنفسه بالاجماع واما الذى يزرعه الناس نحو البقول والخضراوات فانها يجوز قطعها واختلف فى الرعى فيما انبته الله من خلاها فمنعه ابو حنيفة ومحمد واجازه ابو يوسف ومالك والشافعى واحمد ۱۲ ع ۲ے قوله ولا تلتقط لقطتها واللقطة بفتح القاف وسكونها الملقوط والمراد منه الساقط ولا يحل التقاطها الا لمن يعرفها ابدا ولا يتملكها اصلا بخلاف سائر البلاد فانها تحل لمن يعرفها سنة قاله الكرمانى وهذا هو الظهر قولى الشافعى وبه قال احمد وعندنا اے الحنفية لقطة الحل والحرم سواء للعموم قوله صلعم اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة من غير فصل فروى الطحاوى عن معاذة العدوية ان امرأة قد سألت عائشة رض فقال انى اصبت ضالة فى الحرم فانى قد عرفتها فلم اجد احدا يعرفها فقال لها عائشة استنفعى بها.

قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حرم الله مكة فلم تحل لاحد
قبلي ولا تحل لاحد بعدي احلت لي ساعة من نهار لا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا تلتقط
لقطتها الا لمعرف فقال العباس الا الاذخر لصاغتنا وقبورنا فقال الا الاذخر وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
لقبورنا وبيوتنا وقال ابان بن صالح عن الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم مثله وقال
مجاهد عن طاوس عن ابن عباس لقينهم وبيوتهم **باب** هل يخرج الميت من القبر واللحد لعلة **حدثنا** علي بن
عبد الله قال حدثنا سفين قال عمرو سمعت جابر بن عبد الله قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن ابي بعد ما ادخل
حفرته فامر به فاخرج فوضعه على ركبتيه ونفث فيه من ريقه والبسه قميصه فالله اعلم وكان كسا عباسا قميصا
قال سفين وقال ابو هارون وكان على رسول الله صلى الله عليه وسلم قميصان فقال له ابن عبد الله يا رسول الله
البس ابي قميصك الذي يلي جلدك قال سفين فيرون ان النبي صلى الله عليه وسلم البس عبد الله قميصه مكافاة
لما صنع **حدثنا** مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا حسين المعلم عن عطاء عن جابر قال
لما حضر احد دعاني ابي من الليل فقال ما اراني الا مقتولا في اول من يقتل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم واني لا اترك
بعدي اعز علي منك غير نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم وان علي دينا فاقض واستوص باخواتك خيرا فاصبحنا فكان
اول قتيل ودفنت معه اخر في قبره ثم لم تطب نفسي ان اتركه مع اخر فاستخرجته بعد ستة اشهر فاذا هو
كيوم وضعته هنية غير اذنه **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا سعيد بن عامر عن شعبة عن ابن ابي نجيح عن عطاء
عن جابر قال دفن مع ابي رجل فلم تطب نفسي حتى اخرجته فجعلته في قبر على حدة **باب** اللحد والشق في القبر
حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا الليث بن سعد قال حدثني ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك
عن جابر بن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين الرجلين من قتلى احد ثم يقول ايهم اكثر اخذا للقران فاذا اشير
له الى احدهما قدمه في اللحد فقال انا شهيد على هؤلاء يوم القيمة فامر بدفنهم بدمائهم ولم يغسلهم **باب** اذا اسلم
الصبي فمات هل يصلى عليه وهل يعرض على الصبي الاسلام وقال الحسن وشريح وابراهيم وقتادة اذا اسلم
احدهما فالولد مع المسلم وكان ابن عباس مع امه من المستضعفين ولم يكن مع ابيه على دين قومه وقال الاسلام يعلو
ولا يعلى **حدثنا** عبدان قال اخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله ان ابن عمر
اخبره ان عمر انطلق مع النبي صلى الله عليه وسلم في رهط قبل ابن صياد حتى وجده يلعب مع الصبيان عند اطم بني مغالة و
قد قارب ابن صياد الحلم فلم يشعر حتى ضرب النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم قال لابن صياد اتشهد اني رسول الله فنظر
اليه ابن صياد فقال اشهد انك رسول الاميين فقال ابن صياد للنبي صلى الله عليه وسلم اتشهد اني رسول الله فرفضه
وقال امنت بالله وبرسله فقال له ماذا ترى قال ابن صياد ياتيني صادق وكاذب فقال النبي صلى الله عليه وسلم
خلط عليك الامر ثم قال له النبي صلى الله عليه وسلم اني قد خبات لك خبيئا فقال ابن صياد هو الدخ فقال
اخسا فلن تعدو قدرك فقال عمر دعني يا رسول الله اضرب عنقه فقال النبي صلى الله عليه وسلم

لے لا يبلغ قدرك ان تطالع بالغيب من الوحى المخصوص بالانبياء عليهم السلام ۱۲ ع

ن: عليه واله — ن: قميصه — ن: ابو هريرة — ن: اخبرنا — ن: فان — ن: ودفن فدفنت — ن: رجلين — ن: وامر — ن: صائل — ن: فرفصه — ن: رسول الله

كذا ذكره العينى ۱۲ ۳ے قوله فقال الا الاذخر يجوز ان يكون اوحى اليه تلك الساعة او من اجتهاده صلعم قاله العينى ويجوز ان يكون اوحى اليه قبل ذلك انه ان طلب منه احد استثناء شئ فاستثن والاذخر بالرفع على البدل والنصب على الاستثناء لكونه واقعا بعد النفى كذا قاله القسطلانى ۱۲ ۴ے قوله فالله اعلم جملة معترضة اے فالله اعلم بسبب الباس رسول الله صلعم اياه قميصه لان مثل هذا لا يفعل الا مع مسلم ويظهر من عبد الله هذا ما يقتضى خلاف ذلك منه عليه الصلوة والسلام اعتمد على ما كان يظهر منه من الاسلام قاله القسطلانى ومر وجه آخر فيه فى صفحه ۱۶۹ ۱۲ ۵ے قوله وكان كسا عباسا قميصا اے انما البس رسول الله صلعم قميصه اياه مكافاة لما كان كسا العباس قميصه حين قدم المدينة وذلك لانهم لم يجدوا قميصا يصلح للعباس الا قميص عبد الله بن ابى لان العباس كان طويلا جدا وكذلك عبد الله بن ابى اى لئلا يكون للمنافق عنده يد كذا فى العينى وك ۱۲ ۶ے قوله لما حضر احد اى وقعته وكانت فى سنة ثلث من الهجرة خرج صلعم اليها عشية لاربع عشرة خلت من شوال ۱۲ ع ۷ے قوله ما ارانى بضم الهمزة اے ما اظن نفسى وذكر الحاكم فى مستدركه عن الواقدى ان سبب ظنه ذلك منام راه وذلك انه راے مبشر بن عبد المنذر وكان ممن استشهد ببدر يقول له انت قادم علينا فى هذه الايام فقصها على النبى صلى الله عليه وسلم فقال هذه شهادة وقال ابن التين قاله بناء على ما كان عزم عليه ۱۲ ع ۸ے قوله واستوص باخواتك خيرا اے اطلب الوصل باخواتك خيرا يقال وصيت الشئ بكذا اذا وصلته به وقال ابن بطال اے اقبل وصيتى بالخير اليهن ۱۲ ک ع ۹ے قوله اخر هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصارے وكان صديق عبد الله والد جابر ۱۲ قس تو ف ۱۰ے قوله هنية بضم الهاء وفتح النون وتشديد التحتية مصغر هنة اے شئ يسير غير اذنه قال عياض فى المشارق كذا فى رواية ابى ذر والجرجانى ۱۲ المروزے هنية غير اذنه بالتقديم والتاخير وصوابه ما جاء به فى رواية ابن السكن والنسفى غير هنية فى اذنه بتقديم غير وزيادة فى . قس وكذا فى الكرمانى وقال معناه غير اثر يسير فى اذنه حصل بسبب التصاقها بالارض ۱۲ ۱۱ے قوله انا شهيد على هؤلاء اے اشهد لهم بانهم بذلوا ارواحهم لله تعالى فان قلت ليس للشق ذكر فى حديث الباب فكيف المطابقة قلت قوله قدمه فى اللحد يدل على الشق لان تقديم احد الميتين وتاخير الآخر غالبا فى الشق لمشقة تسوية اللحد لكان اثنين وتقديم اللحد على الشق فى الترجمة يدل على مزية فضله دل عليه ما رواه ابن عباس عنه صلعم اللحد لنا والشق لغيرنا رواه ابو داؤد وكذا فى العينى والقسطلانى وفى الفتح ويحتمل ان يكون ذكر الشق فى الترجمة ليبنه على ان اللحد افضل منه لانه الذى وقع دفن الشهداء فيه مع ما كانوا فيه من الجهد والمشقة فلولا مزية فضيلة فيه ما عانوه انتهى ۱۲ ۱۲ے قوله اذا اسلم الصبى فمات هل يصلى عليه فلم يذكر الجواب لاجل الاختلاف فيه ولا خلاف فى انه يصلى على الصغير المولود فى الاسلام فالظاهر ان المؤلف مال الى ان حكمها واحد فى الصلوة عليها ولهذا اورد بعده الآثار الثلثة المنبئة عن علو الاسلام وبه قالت الحنفية ان الصبى اذا اقر بالاسلام وهو يعقل فمات يصلى عليه كذا فى الهداية ۱۲ ۱۳ے قوله هو الدخ وعند البزار واحمد فاراد ان يقول الدخان فلم يستطع فقال الدخ انتهى وذلك مرشح القاه اليه الشيطان اما لكون النبى صلعم تكلم بذلك بينه وبين نفسه فسمعه الشيطان او حدث صلعم بعض الصحابة بما اضمر ويدل لذلك قول عمر رض وخبا له رسول الله صلعم يوم تاتى السماء بدخان مبين ۱۲ قسطلانى

اسماء الرجال عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى خالد بن مهران ابو المنازل الحذاء عكرمة مولى ابن عباس وقال ابان بن صالح هو ابن عمير القرشى وصله ابن ماجة الحسن بن مسلم هو ابن يناق المكى صفية بنت شيبة ابن عثمان العبدرية وقال مجاهد هو ابن جبر هو موصول فى الحج طاؤس هو ابن كيسان باب هل يخرج الخ على بن عبد الله المدينى سفين هو ابن عيينة عمرو بن دينار مسدد هو ابن مسرهد الاسدى بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشى حسين المعلم هو ابن ذكوان البصرى عطاء بن ابى رباح بالموحدة المكى جابر بن عبد الله الانصارى سعيد بن عامر الضبعى شعبة هو ابن الحجاج ابن ابى نجيح عبد الله بن يسار عطاء وجابر تقدما الآن رجل هو عمرو بن الجموح باب اللحد الخ عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزى عبد الله بن المبارك المروزى باب اذا اسلم الخ وقال الحسن البصرى وشريح مما اخرجه البيهقى عنهما ابراهيم النخعى وقتادة بن دعامة وصله عبد الرزاق عنهما عبدان وعبد الله تقدما قريبا يونس بن يزيد الايلى م

حل اللغات: يكسر. لا تلتقط اے لا ترفع - النفث بالمثلثة شبيه بالنفخ وهو اقل من التفل قال فى الصحاح اطم بنا كالحصن وبنى مغالة قبيلة من الانصار - اخسأ لفظ يزجر به الكلب معناه هنا اسكت صاغرا مطرودا

حاشية السندى ص ۹۲

للانكار والمقصود الانكار على ترك الخشية والحث عليها بسبب الخشية من شنيع عاقبته عن ذلك الفعل والحاصل ان فاعل هذا الفعل فى محل المسخ ويستحق ذلك فينبغى ان يخشى ذلك و ليس له ان لا يخشى والله تعالى اعلم وهذا يدل على ان فاعل هذا الفعل يستحق هذا العقاب وكونه لا يلحق به فضلا من الله تعالى لا يدل على خلافه فكم من شئ يستحقه العبد ويعفو عنه الرب تعالى وقد قال و يعفو عن كثير والله تعالى اعلم. ثم الجمهور على ان فاعل هذا الفعل اثم وصلوته جائزة، قلت وقد يتعجب منهم حيث يقولون بان التقدم على الامام مكانا مفسد والتقدم عليه افعالا غير مفسد مع ان المقتدى ما التزم الاقتداء الا فى الافعال فينبغى ان يكون التقدم فيها اولى بالفساد من التقدم فى المكان والله تعالى اعلم (قوله اقرؤهم لكتاب الله) استدل بالاطلاق وفيه انه ان حمل على اطلاقه يلزم ان يؤم الاقرأ وان لم يعرف

ﮦ قوله ان يكن هو وللكشميهني ان يكنه بالضمير المتصل في يكنه وهو خبر كان وضع موضع المنفصل واسمها مستتر فيه والصحيح هو الاول بالضمير المنفصل لان المختار في خبر كان الانفصال وعلى هذه الرواية لفظ هو تاكيد للضمير المستتر وكان تامة او وضع هو موضع اياه اى ان يكن اياه اى الدجال كذا في قسط ۱۲ ﮦ قوله وهو يختل بفتح التحتية وسكون الخاء المعجمة وكسر الفوقية اى يستغفل ليسمع من كلامه ليعلم به حاله هو كاهن او ساحر كذا في العيني ۱۲ ﮦ قوله فيها رمزة براء مهملة مفتوحة فميم ساكنة فزاى معجمة او زمرة بالزاى المعجمة ثم المهملة بعد الميم على الشك في تقديم احدهما على الآخر ولبعضهم رمرمة او زمزمة على الشك هل هو بالرائين المهملتين او بالزائين المعجمتين مع زيادة ميم فيهما ومعناها كلها متقارب اى الصوت الخفى لا يكاد يفهم كذا في قسطلاني ۱۲ ﮦ قوله قال اسحٰق سقطت رواية اسحٰق عند المستملى والكشميهني وابى الوقت قاله العيني والقسطلاني قال العيني مطابقته للترجمة في قوله اتشهد انى رسول الله صلعم فانه فيه عرض الاسلام على الصبى ثم اختلفوا في ان الدجال هو ابن صياد او غيره فذهب قوم الى ان الدجال هو ابن صياد قال مسلم في صحيحه باب في قصة ابن صياد وانه الدجال فروى حديث عبيد الله ابن مسعود وغيره ثم روى مسلم من حديث محمد بن المنكدر قال رأيت جابر بن عبد الله يحلف بالله ان ابن صائد الدجال فقلت له تحلف على ذلك قال انى سمعت عمر يحلف على ذلك عند النبى صلعم ولم ينكر النبى صلعم وروى ابوداؤد نحو رواية مسلم قال الخطابى اختلف السلف في امره بعد كبره فروى عنه انه تاب من ذلك القول ومات بالمدينة وانهم لما ارادوا الصلوٰة عليه كشفوا عن وجهه حتى رآه الناس وقيل لهم اشهدوا واعترض عليه بما رواه ابوداؤد بسند صحيح عن جابر قال فقدنا ابن صياد يوم الحرة ويرد بهذا قول من قال انه مات بالمدينة وصلوا عليه قال البيهقى من ذهب الى ان ابن صياد غير الدجال احتج بحديث تميم الدارى في قصة جساسة قال النووى قال العلماء قصة ابن صياد مشكلة وامره مشتبه في انه هل هو المسيح الدجال المشهور ام غيره ولا شك انه دجال من الدجاجلة قال العلماء ظاهر الاحاديث في هذا الباب ان النبى صلعم لم يوح اليه بانه المسيح الدجال ولا غيره وانما اوحى اليه بصفات الدجال وكان في ابن صياد قرائن محتملة فلذلك كان النبى صلعم لا يقطع بانه الدجال ولا غيره ولهذا قال لعمر ان يكن هو الخ انتهى كلام العيني ملتقطا والله تعالى اعلم ۱۲ ﮦ قوله انقذه من النار فيه دليل على ان الصبى اذا عقل الكفر ومات عليه انه يعذب وفيه الترجمة وهو عرض الاسلام على الصغير ولولا صحته منه ما عرضه عليه ۱۲ قس ﮦ قوله لغية بفتح الغين المعجمة وكسرها مشتق من الغواية وهى الضلالة كفرا وغيره ويقال ايضا لولد الزنا ولد غية ولغيره ولد رشدة اى وان كان مولود الكافر او الزانية يصلى عليه اذا كان ابواه مسلمين او ابوه فقط ۱۲ قس ﮦ قوله اذا استهل اى صاح عند الولادة وقوله صارخا حال موكدة من فاعل والمراد العلم بحياته بصياح او غيره قال القسطلانى قال العيني ومطابقته للترجمة من حيث ان المولود بين الابوين المسلمين او احدهما مسلم اذا مات وقد استهل صارخا يصلى عليه فالصلوٰة عليه يدل على انه محل عرض الاسلام انتهى ﮦ قوله سقط بتثليث المهملة جنين يسقط قبل التمام ۱۲ ع ﮦ قوله يهودانه الخ معناه انهما يعلمانه ما هم عليه ويصرفانه عن الفطرة او المراد يرغبانه في ذلك ۱۲ ع ﮦ قوله كما تنتج البهيمة بلفظ المجهول هكذا لفظ العرب يقال نتجت الناقة بلفظ المجهول اذا ولدت ونتجها اهلها اذا اولدها من التوليد وقولى تناجها وهى منتوجة والمتولى ناتج ۱۲ لمعات ﮦ قوله جدعاء الجدع قطع الانف ونحوه اى ان البهيمة تولد سليمة الاطراف فلولا تعرض الناس لبقيت كما ولدت ۱۲ لمعات

ان يكن هو فلن تسلط عليه ان لم يكن هو فلا خير لك في قتله وقال سالم سمعت ابن عمر يقول ثم انطلق بعد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بن كعب الى النخل التى فيها ابن صياد وهو يختل ان يسمع من ابن صياد شيئا قبل ان يراه ابن صياد فراه النبى صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع في قطيفة له فيها رمزة او زمرة فرأت ام ابن صياد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتقى بجذوع النخل فقالت لابن صياد يا صاف وهو اسم ابن صياد هذا محمد فثار ابن صياد فقال النبى صلى الله عليه وسلم لو تركته بين وقال شعيب زمزمة فرفصه وقال اسحٰق الكلبى وعقيل رمرمة وقال معمر رمزة حدثنا سليمٰن بن حرب قال حدثنا حماد وهو ابن زيد عن ثابت عن انس قال كان غلام يهودى يخدم النبى صلى الله عليه وسلم فمرض فاتاه النبى صلى الله عليه وسلم يعوده فقعد عند رأسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه وهو عنده فقال اطع ابا القاسم فاسلم فخرج النبى صلى الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذى انقذه من النار حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا سفين قال قال عبيد الله سمعت ابن عباس يقول كنت انا وامى من المستضعفين انا من الولدان وامى من النساء حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال ابن شهاب يصلى على كل مولود متوفى وان كان لغية من اجل انه ولد على فطرة الاسلام يدعى ابواه الاسلام او ابوه خاصة وان كانت امه على غير الاسلام اذا استهل صارخا صلى عليه ولا يصلى على من لا يستهل من اجل انه سقط فان ابا هريرة كان يحدث قال النبى صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم يقول ابو هريرة فطرة الله التى فطر الناس عليها الاية حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهرى قال اخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمٰن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم يقول ابو هريرة فطرة الله التى فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم

باب اذا قال المشرك عند الموت لا اله الا الله حدثنا اسحٰق قال اخبرنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابى عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرنا سعيد بن المسيب عن ابيه انه اخبره انه لما حضرت ابا طالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد عنده ابا جهل بن هشام وعبد الله بن ابى امية بن المغيرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابى طالب اى عم قل لا اله الا الله كلمة اشهد لك بها عند الله فقال ابو جهل وعبد الله بن ابى امية يا ابا طالب اترغب عن ملة عبد المطلب فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرضها عليه ويعودان بتلك المقالة حتى قال ابو طالب اخر ما كلمهم به هو على ملة عبد المطلب وابى ان يقول لا اله الا الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما والله لاستغفرن لك ما لم انه عنه فانزل الله فيه ما كان للنبى الاية

باب الجريد على القبر واوصى بريدة الاسلمى ان يجعل في قبره جريدان ورأى ابن عمر فسطاطا على قبر عبد الرحمٰن فقال انزعه يا غلام فانما يظله عمله وقال خارجة بن زيد رأيتنى ونحن شبان في زمن عثمان و

اسماء الرجال

وقال شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى مما وصله المؤلف في الادب وقال اسحٰق بن يحيى الكلبى رواه المؤلف في التاريخ عقيل بن خالد وصله المؤلف في الجهاد سليمان بن حرب الواشحى البصرى حماد بن زيد بن درهم الازدى ثابت هو ابن اسلم البنانى ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة ابن شهاب الزهرى عبدان ومن بعده مروا مرارا قريبا وبعيدا باب اذا قال المشرك الخ اسحٰق هو ابن راهويه او ابن منصور يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمٰن الزهرى صالح هو ابن كيسان الغفارى ابن شهاب هو الزهرى سعيد بن المسيب المخزومى التابعى عن ابيه المسيب بن حزن هو وابوه صحابيان باب الجريد على القبر واوصى بريدة بن الحصيب الاسلمى مما وصله ابن سعد من طريق مورق العجلى ورأى ابن عمر كما بينه ابن سعد في رواية موصولا من طريق ايوب وقال خارجة بن زيد الانصارى احد الفقهاء السبعة ﮦ اى الحال انه صلعم يخفى نفسه حتى لا تراه ام ابن صياد ۱۲ ع قس ﮦ اى انهض من مضجعه بسرعة يعنى رجع عن الحالة التى كان فيها ۱۲ قس ﮦ اى المسلمين الذين بقوا بمكة لصد المشركين او ضعفهم عن الهجرة ۱۲

حل اللغات يختل اى يستغفل. قطيفة كساء له خمل. ثار نهض انتاه خلعه. لغية الغى ضد الرشد. جمعاء سليمة الاعضاء هل تحسون اى هل تبصرون. جدعاء مقطوعة الاذن والانف والاطراف.

شيئا سوى القراءة وان لم يحسن فليكن المراد الاقرأ اذا كان حاويا لشرائط الامامة فلا يدل على مطلوب المصنف رحمه الله تعالى والله تعالى اعلم (وان استعمل حبشى) ومقتضى استعماله ان يؤمهم (قوله وعليه بدعته) اى ظاهرة لا ثمة عليه بدعة او هو من تشبيه البدعة باللباس اه سندى (قوله فاشار اليه ان صل فتأخر الخ) فان قيل كيف يتأخر بعد ان اشار اليه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالقيام مقامه بقوله ان صل فان معناه على ما سبق في الروايات السابقة صل في مكانك ولا تتأخر عنه قلت لعل معنى فتأخر فبقى متأخرا وذلك لانه تأخر عن مكانه شيئا قليلا قبل ان يشير اليه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لانه تأخر بحيث وصل الى الصف فلما اشار اليه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بقى في مكانه متأخرا ويحتمل ان يكون معناه فتأخر عما اراد من التأخر مكانا اى تبعد عنه وتركه بل ثبت في مكانه وبه اندفع ما يقال انه صلى متقدما في موضع الامامة

حاشية السندى ص ۹۶ و ۹۹

سـ٥ قوله اشدنا وثبة ہذا یشیر الی ان قبر عثمان کان مرتفعا ولایخفی ان ہذا الاثر وکذا ما بعده وکذا ما من اثر ابن عمرؓ لاتناسب الترجمة اصلا اللہم الا ان یقال ان غرض المؤلف من وضع ہذه الترجمة الاشارة الی ان وضع الجرید علی القبر لاینفع المیت کما لاینفعه ظل الفسطاط بل ینفعه عمله الصالح وکذا لایضره الجلوس ونحوه من علو البناء والوثبة علیه بل النفع والضر انما ہو باعتبار عمله لاغیر واما ما ورد عنه صلعم من وضع الجرید فهو خاص به صلعم واما ما من ایصاء بریدة فاجاب منه القسطلانی کان بریدة حمل الحدیث علی عمومه ولم یره خاصا ولکن الظاہر من تصرف المؤلف ان ذلک خاص المنفعة بما فعله صلعم ببرکته الخاصة به وان الذی ینفع اصحاب القبور انما ہو الاعمال الصالحة فلذلک عقبه بقوله ورای ابن عمرؓ فسطاطا انتہی وکذا فی العینی ۱۲ سـ٥٢ قوله فاجلسنی علی قبر بسط ہذا المبحث ابو جعفر الطحاوی فی معانی الآثار واورد الاخبار فی النہی عن الجلوس علی القبر ثم قال فذہب قوم الی ہذه الآثار فقلدوہا وکرہوا من اجلها الجلوس علی القبور وخالفهم آخرون فقالوا لم ینه عن ذلک لکراہة الجلوس علی القبر ولکنه ارید به الجلوس للغائط او البول وذلک جائز فی اللغة یقال جلس فلان للغائط جلس فلان للبول واحتجوا فی ذلک بما حدثنا سلیمن ابن شعیب حدثنا الخصیب ثنا عمرو بن علی عن عثمان بن حکیم عن ابی امامة ان زید بن ثابت قال ہلم یا ابن اخی اخبرک انما نہی النبی صلعم عن الجلوس علی القبور لحدث غائط او بول فبین زید فی ہذا الجلوس المنہی عنه فی الآثار الاول ما ہو وقد روی عن ابی ہریرة نحوا من ذلک وہو قول ابی حنیفة وابی یوسف ومحمد وقد روی ذلک عن علی وابن عمر انتہی کلام الطحاوی مختصرا قال العینی فعلی ہذا ما ذکره اصحابنا فی کتبهم من ان وطی القبور حرام وکذا النوم علیه لیس کما ینبغی فان الطحاوی ہو اعلم الناس بمذاہب العلماء ولاسیما بمذہب ابی حنیفة انتہی قال محمد فی الموطا اخبرنا مالک قال بلغنی ان علی بن ابی طالب کان یتوسد علیها ویضطجع علیها قال بشر یعنی القبور انتہی وقال ابن الہمام یکره الجلوس علی القبر ووطیه انتہی ای الکراہة التنزیہیة ومرجعه خلاف الاولی کما صرح ابن الملک فی المبارق شرح المشارق حیث قال فی بیان لاتجلسوا علی القبور النہی للتنزیه لما فیه من الاستخفاف للمیت ولم یکرهه بعض العلماء لما روی ان ابن عمرؓ کان یجلس علی القبور وعلیاؓ کان یضطجع علیها وحملوا النہی علی الجلوس للبول انتہی وقال علی القاری فی شرح الموطا فالنہی للتنزیه وعمل علی محمول علی الرخصة اذا لم یکن علی وجه الاہانة انتہی والاولی الاجتناب حرزا عن الاختلاف ۱۲ سـ٥٣ قوله لایستتر من البول ہو اما علی حقیقته من الاستتار عن الاعین ویکون العذاب علی کشف العورة او علی المجاز والمراد التنزه من البول لعدم ملابسته ورجح لان الحدیث یدل علی ان للبول بالنسبة الی عذاب القبر خصوصیة فالحمل علیه اولی ۱۲ قس سـ٥٤ قوله یخرجون من الاجداث — اعلم ان عادة البخاری انه یذکر تفسیر بعض الفاظ القرآن المناسب لترجمة الباب وللحدیث الذی فیه تکثیرا للفوائد وان کان بینهما مناسبة بعیدة قال الزین بن المنیر مناسبة ایراد ہذه الآثار فی ہذه الترجمة الاشارة الی ان المناسب لمن قعد عند القبر علی ان یقصر کلامه علی الانذار بقرب المصیر الی القبر ثم الی النشر ۱۲ ف سـ٥٥ قوله فی بقیع — بفتح الباء الموحدة وکسر القاف وہو من الارض موضع فیه اروم شجر من ضروب شتی وبه سمی بقیع الغرقد بالمدینة وہی مقبرة اہلها والغرقد بفتح المعجمة وسکون الراء وفتح القاف بالمهملة وہو شجر له شوک کان ینبت ہناک فذہب الشجر وبقی الاسم لازما للموضع ۱۲ عینی سـ٥٦ قوله ومعه مخصرة — بکسر المیم وسکون المعجمة وفتح المهملة وبالراء وہی شیء یاخذه الرجل بیده لیتوکأ علیه مثل العصا ونحوه ۱۲ ع سـ٥٧ قوله بملة غیر الاسلام کالیہودیة والنصرانیة فهو کما قال قال ابن بطال ای ہو کاذب لاکافر ولایخرج بهذا القول من الاسلام الی الدین الذی حلف به لانه لم یقل ما یعتقده فوجب ان یکون کاذبا کما قال لاکافرا قال الکرمانی فهو علی ملة غیر الاسلام لان الحلف بالشیء تعظیم له ثم قال الظاہر انه تغلیظ انتہی قال القسطلانی ویحتمل ان یکون للتهدید کانه قال فهو مستحق لمثل عذاب ما قال ۱۲ سـ٥٨ قوله انی خیرت بضم المعجمة مبنیا للمفعول ای فی قوله استغفر لہم او لاتستغفر لہم ان تستغفر لہم سبعین

ان اشدنا وثبة الذی یثب قبر عثمان بن مظعون حتی یجاوزه وقال عثمان بن حکیم اخذ بیدی خارجة فاجلسنی علی قبر واخبرنی عن عمه یزید بن ثابت قال انما کره ذلک لمن احدث علیه وقال نافع کان ابن عمر یجلس علی القبور

حدثنا یحیی قال حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال مر النبی صلی الله علیه وسلم بقبرین یعذبان فقال انهما لیعذبان وما یعذبان فی کبیر اما احدهما فکان لایستتر من البول واما الآخر فکان یمشی بالنمیمة ثم اخذ جریدة رطبة فشقها بنصفین ثم غرز فی کل قبر واحدة فقالوا یا رسول الله لم صنعت هذا فقال لعله ان یخفف عنهما ما لم ییبسا

باب موعظة المحدث عند القبر وقعود اصحابه حوله یخرجون من الاجداث القبور بعثرت اثیرت بعثرت حوضی جعلت اسفله اعلاه الایفاض الاسراع وقرأ الاعمش الی نصب یوفضون الی شیء منصوب یستبقون الیه والنصب واحد والنصب مصدر یوم الخروج من القبور ینسلون یخرجون

حدثنا عثمان قال حدثنا جریر عن منصور عن سعد بن عبیدة عن ابی عبد الرحمٰن عن علی قال کنا فی جنازة فی بقیع الغرقد فاتانا النبی صلی الله علیه وسلم فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة فنکس فجعل ینکت بمخصرته ثم قال ما منکم من احد وما من نفس منفوسة الا کتب مکانها من الجنة والنار والا قد کتبت شقیة او سعیدة فقال رجل یا رسول الله افلا نتکل علی کتابنا وندع العمل فمن کان منا من اهل السعادة فسیصیر الی عمل اهل السعادة واما من کان منا من اهل الشقاوة فسیصیر الی عمل اهل الشقاوة قال اما اهل السعادة فییسرون لعمل السعادة واما اهل الشقاوة فییسرون لعمل الشقاوة ثم قرأ فاما من اعطی واتقی الآیة

باب ما جاء فی قاتل النفس

حدثنا مسدد قال حدثنا یزید بن زریع قال حدثنا خالد عن ابی قلابة عن ثابت بن الضحاک عن النبی صلی الله علیه وسلم قال من حلف بملة غیر الاسلام کاذبا متعمدا فهو کما قال ومن قتل نفسه بحدیدة عذب بها فی نار جهنم وقال حجاج بن منهال حدثنا جریر بن حازم عن الحسن قال حدثنا جندب فی هذا المسجد فما نسینا وما نخاف ان یکذب جندب علی النبی صلی الله علیه وسلم قال کان برجل جراح فقتل نفسه فقال الله بدرنی عبدی بنفسه حرمت علیه الجنة

حدثنا ابو الیمان قال حدثنا شعیب قال اخبرنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة قال قال النبی صلی الله علیه وسلم الذی یخنق نفسه یخنقها فی النار والذی یطعنها یطعنها فی النار

باب ما یکره من الصلوة علی المنافقین والاستغفار للمشرکین رواه ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم

حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنی اللیث عن عقیل عن ابن شهاب عن عبید الله بن عبد الله عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب انه قال لما مات عبد الله بن ابی ابن سلول دعی له رسول الله صلی الله علیه وسلم لیصلی علیه فلما قام رسول الله صلی الله علیه وسلم وثبت الیه فقلت یا رسول الله اتصلی علی ابن ابی وقد قال یوم کذا وکذا کذا وکذا اعدد علیه قوله فتبسم رسول الله صلی الله علیه وسلم وقال اخر عنی یا عمر فلما اکثرت علیه قال انی خیرت فاخترت لو اعلم انی ان زدت علی السبعین یغفر له لزدت علیها قال فصلی علیه رسول الله صلی الله علیه وسلم ثم انصرف فلم یمکث الا یسیرا حتی نزلت الآیتان من براءة ولا تصل علی احد منهم مات ابدا الی قوله وهم فاسقون ولا تقم علی قبره انهم کفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون قال فعجبت بعد من جرأتی علی رسول الله صلی الله علیه وسلم یومئذ والله ورسوله اعلم

باب ثناء الناس علی المیت حدثنا

اسماء الرجال ۱۰ ابو معاویة محمد بن خازم بالمعجمتین الضریر الاعمش سلیمان بن مہران الکوفی مجاہد ہو ابن جبر المفسر طاؤس ہو ابن کیسان **باب** موعظة المحدث الخ عثمان بن محمد بن ابی شیبة الکوفی جریر ہو ابن عبد الحمید الضبی منصور ہو ابن المعتمر سعد بن عبیدة السلمی ابی عبد الرحمٰن عبد الله بن حبیب السلمی علی ہو ابن ابی طالب رضی الله عنه **باب** ما جاء فی قاتل النفس مسدد ہو ابن مسرہد یزید بن زریع البصری خالد ہو ابن مہران الحذاء ابی قلابة عبد الله بن زید الجرمی حجاج بن منہال الانماطی وصله المؤلف فی ذکر بنی اسرائیل جریر بن حازم الازدی البصری الحسن البصری ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب ہو ابن ابی حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذکوان الاعرج عبد الرحمٰن بن ہرمز **باب** ما یکره الخ یحیی ہو عبد الله بن بکیر المخزومی مولاہم المصری اللیث ہو ابن سعد الامام المصری عقیل بن خالد الایلی ابن شہاب ہو الزہری

کما ہو مفاد الروایات فما معنی فتأخرنا تأمل (قوله فقال الناس نعم فقام رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم الخ) ظاہره یفید انه اعتمد علی قولہم وحدیث لم یسجد سجدتی السہو حتی یقنه الله ذلک لایدل علی خلافه فان مضمونه ہو انه علم انتہاء وذلک لاینافی الاعتماد علی قولہم ابتداء والله تعالی اعلم (قوله باب اذا بکی الامام) استدل علیه بحدیث مروا ابا بکر ان الامر بامامته مع انه رقیق یتوقع منه البکاء دلیل علی انه لایضر البکاء للصلوة اہ سندی (قوله فلا تختلفوا علیه) استدل به علی عدم جواز صلوة المفترض خلف المتنفل لما فیها من الاختلاف بین الامام والماموم نیة وہو ضعیف لان المراد عدم الاختلاف فی الافعال بدلیل التفسیر بقوله فاذا رکع الخ کیف ولو کان شاملا للاختلاف نیة لما کانت صلوة المتنفل خلف المفترض جائزة مع انه جائز والله تعالی اعلم (قوله ما انکرت شیئا الخ) فیه ان الانکار قد یقع علی ترک السنة فلا یدل علی حصول الاثم فلا

آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال سمعت انس بن مالك يقول مروا بجنازة فاثنوا عليها خيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم وجبت ثم مروا باخرى فاثنوا عليها شرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم وجبت فقال عمر بن الخطاب ما وجبت قال هذا اثنيتم عليه خيرا فوجبت له الجنة وهذا اثنيتم عليه شرا فوجبت له النار انتم شهداء الله في الارض حدثنا عفان بن مسلم هو الصفار قال حدثنا داود بن ابي الفرات عن عبد الله بن بريدة عن ابي الاسود قال قدمت المدينة وقد وقع بها مرض فجلست الى عمر بن الخطاب فمرت بهم جنازة فاثني على صاحبها خيرا فقال عمر وجبت ثم مر باخرى فاثني على صاحبها خيرا فقال وجبت ثم مر بالثالثة فاثني على صاحبها شرا فقال وجبت فقال ابو الاسود فقلت وما وجبت يا امير المؤمنين قال قلت كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ايما مسلم شهد له اربعة بخير ادخله الله الجنة فقلنا وثلثة قال وثلثة فقلنا واثنان قال واثنان ثم لم نسأله عن الواحد

باب ما جاء في عذاب القبر

وقول الله ولو ترى اذ الظلمون في غمرات الموت والملائكة باسطوا ايديهم اخرجوا انفسكم اليوم تجزون عذاب الهون قال ابو عبد الله الهون هو الهوان والهون الرفق وقوله سنعذبهم مرتين ثم يردون الى عذاب عظيم وقوله وحاق بال فرعون سوء العذاب النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعة ادخلوا ال فرعون اشد العذاب حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن علقمة بن مرثد عن سعد بن عبيدة عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اقعد المؤمن في قبره اتي ثم شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك قوله يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الاخرة حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة بهذا وزاد يثبت الله الذين امنوا نزلت في عذاب القبر حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثني ابي عن صالح قال حدثني نافع ان ابن عمر اخبره قال اطلع النبي صلى الله عليه وسلم على اهل القليب فقال وجدتم ما وعد ربكم حقا فقيل له تدعو امواتا قال ما انتم باسمع منهم ولكن لا يجيبون حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفين عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت انما قال النبي صلى الله عليه وسلم انهم ليعلمون الان ان ما كنت اقول لهم حق وقد قال الله انك لا تسمع الموتى حدثنا عبدان قال اخبرني ابي عن شعبة قال سمعت الاشعث عن ابيه عن مسروق عن عائشة ان يهودية دخلت عليها فذكرت عذاب القبر فقالت لها اعاذك الله من عذاب القبر فسألت عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عذاب القبر فقال نعم عذاب القبر حق قالت عائشة فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد صلى صلوة الا تعوذ من عذاب القبر زاد غندر عذاب القبر حق حدثنا يحيى بن سليمن قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير انه سمع اسماء بنت ابي بكر تقول قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فذكر فتنة القبر التي يفتتن فيها المرء فلما ذكر ذلك ضج المسلمون ضجة حدثنا عياش بن الوليد قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك انه حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا وضع في قبره وتولى عنه اصحابه انه ليسمع

---

۵۱ قوله انتم شهداء الله على الارض الخطاب للصحابة ومن كان على صفتهم من الايمان وحكى ابن التين ان ذلك مخصوص بالصحابة لانهم كانوا ينطقون بالحكمة بخلاف من بعدهم ثم قال والصواب ان ذلك مختص بالثقات والمتقين وحاصل المعنى ان ثناءهم عليه بالخير يدل على ان افعاله كانت خيرا فوجبت له الجنة وثناءهم عليه بالشر يدل على ان افعاله كانت شرا فوجبت له النار وذلك لان المؤمنين شهداء بعضهم على بعض كذا قاله العيني وغيره ۱۲ ۵۲ قوله فاثني بضم الهمزة بصيغة المجهول ۱۲ قس ۵۳ قوله على صاحبها خيرا كذا في جميع الاصول خيرا بالنصب ووجهه ابن بطال بانه اقام الجار والمجرور وهو قوله عليها مقام المفعول الاول وخيرا مقام الثاني وان كان الاختيار عكسه وقال النووي منصوب بنزع الخافض اي اثني عليها بخير وكذا الكلام في قوله شرا وغلط من ضبط اثني على البناء للفاعل كذا في الفتح وغيره وفي الكرماني قال النووي فيه قولان للعلماء احدهما ان الثناء بالخير لمن اثنى عليه اهل الفضل وكان ثناءهم مطابقا لافعاله فيكون من اهل الجنة والا فلا والثاني وهو المختار انه على عمومه وان كل مسلم مات والهم الله الناس الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة سواء كانت افعاله تقتضيها ام لا لان العقوبة بمشية الله فاذا الهم الناس الثناء عليه استدللنا به على انه قد شاء المغفرة له وبهذا يظهر فائدة الثناء والا فلا فائدة له وقد اثبت له صلعم فائدة انتهى ۱۲ ۵۴ قوله اخرجوا انفسكم اي تقول الملئكة لهم اخرجوها الينا من اجسادكم تغليظا وتعنيفا عليهم فقد ورد ان ارواح الكفار تتفرق في اجسادهم وتابى الخروج فتضربهم الملئكة حتى تخرج فان قلت الترجمة في عذاب القبر وهذا قبل الدفن قلت هذا من جملة العذاب قبل يوم القيمة واضافة العذاب الى القبر لكثرة وقوعه على الموتى في القبور والا فالكافر ومن شاء الله تعذيبه من العصاة يعذب بعد موته ولو لم يدفن ولكن هذا محجوب عن الخلق الا من شاء الله لحكمة اقتضت ذلك كذا في العيني ۵۵ قوله النار يعرضون الخ جملة مستانفة او النار بدل من سوء العذاب ويعرضون حال روى ابن مسعود ان ارواحهم في اجواف طير سود تعرض على النار بكرة وعشيا فيقال لهم هذه داركم رواه ابن ابي حاتم قال القرطبي الجمهور على ان هذا العرض في البرزخ وفيه دليل على بقاء النفس وعذاب القبر ۱۲ قسطلاني ۵۶ قوله فذلك قوله يثبت الله الذين امنوا مطابقته للترجمة من حيث ان اصل الحديث في عذاب القبر كما صرح به في الرواية الثانية من قوله نزلت في عذاب القبر قاله العيني ۱۲ ۵۷ قوله على اهل القليب وهم ابو جهل بن هشام وامية بن خلف وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وهم يعذبون والقليب بفتح القاف وكسر اللام وهو البئر قبل ان يطوى يذكر ويؤنث ۱۲ عمدة القاري ۵۸ قوله ولكن لا يجيبون اي لا يقدرون على الجواب وهذا يدل على وجود حيوة في القبر يصلح معها التعذيب لانه لما ثبت سماع اهل القليب كلامه صلعم وتوبيخه لهم دل على ادراكهم كلامه السمع قال القسطلاني وسيجي زيادة بيان فيه بعد ۱۲ ۵۹ قوله قالت انما قال النبي صلعم الخ جاء بلفظ انما وهي للحصر قال الكرماني وكان حديث ما انتم باسمع منهم لم يثبت عندها ومذهبها ان اهل القبور يعلمون ما سمعوا قبل الموت ولا يسمعون بعد الموت انتهى قال العيني في عمدة القاري وابن حجر في فتح الباري هذا من عائشة رد على رواية ابن عمر لكن الجمهور خالفوها وقبلوا رواية ابن عمر لموافقة من رواه غيره وقال السهيلي عائشة لم تحضر قول النبي صلعم فغيرها ممن حضر احفظ للفظ النبي صلعم قال واما الآية فانها كقوله تعالى افانت تسمع الصم او تهدي العمي اي ان الله هو الذي يسمع ويهدي وقال ابن التين لا معارضة بين حديث ابن عمر والآية لان الموتى لا يسمعون لا شك لكن اذا اراد الله اسماع ما ليس من شانه السماع لم يمتنع كقوله تعالى انا عرضنا الامانة الآية وقوله قال لها وللارض ائتيا الآية انتهى مختصرا ۱۲

اسماء الرجال

آدم هو ابن ابي اياس شعبة هو ابن الحجاج عبد العزيز ابن صهيب البناني ابي الاسود ظالم بن عمرو بن سفيان الدئلي باب ما جاء في عذاب القبر الخ حفص بن عمر الحوضي شعبة هو ابن الحجاج العتكي علقمة هو الحضرمي سعد بن عبيدة السلمي ابو حمزة محمد بن بشار العبدي بندار غندر هو محمد بن جعفر شعبة بن الحجاج علي بن عبد الله المديني يعقوب بن ابراهيم بن سعد الزهري تقدم صالح هو ابن كيسان نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله عبد الله بن محمد بن ابي شيبة ابراهيم بن عثمان الواسطي سفيان هو ابن عيينة عبدان لقب عبد الله بن عثمان ابي عثمان بن جبلة العتكي شعبة بن الحجاج الاشعث عن ابيه ابي الشعثاء هو سليم بن الاسود المحاربي مسروق هو ابن الاجدع يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي ابن وهب عبد الله المصري يونس بن يزيد الايلي ابن شهاب الزهري عياش بن الوليد الرقام البصري عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي سعيد بن ابي عروبة مهران اليشكري مولاهم قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي + ع۵ بالفضيحة في الدنيا وعذاب القبر رواه الطبري ۱۲ قس ع۵ يعني ان لفظة حق ثابتة في رواية غندر دون رواية عبدان ۱۲ قس

حل اللغات

الهوان يريد العذاب المتضمن لشدة واهانة القول الثابت الذي ثبت بالحجة ۱۲ م وهي كلمة التوحيد وثبوتها تمكنها في القلب۔

دلالة للحديث على الترجمة وايضا فالحديث موقوف والجواب بانه اخذ الوجوب من صيغة الامر في قوله سووا ونحوه لا يفيد مطابقة هذا الحديث بالترجمة ودلالته عليها بل يصير الدليل على الترجمة حديث سووا ونحوه لا هذا الحديث الا ان يقال قد لا تكون الترجمة للاستدلال بالحديث عليها بل لبيان ما هو الصحيح في محمل الحديث بدلالة اخرى فههنا بالترجمة افاد ان انكار انس محمول على انكار على ترك الواجب لا على انكار على ترك السنة بدليل سووا صفوفكم ونحوه وقد يقال ان الحديث يدل على ان ترك اقامة الصفوف خلاف ما كان عليه امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والاصل فيه هو التاثيم لقوله تعالى فليحذر الذين يخالفون عن امره الا ما دل الدليل على خلافه وهذا مبني على ان الامر في الآية مطلق الشأن والحال لا خصوص الصيغة والله تعالى اعلم (قوله وحوله الامام خلفه الى يمينه تمت صلوته) اي ما صارت ناقصة بواسطة التحويل عن نقصان القيام في يسار الامام

۵۱ قوله اتاه ملكان. زاد ابن حبان والترمذي اسودان ازرقان يقال لاحدهما المنكر وللآخر النكير وكلاهما ضد المعروف وسمياه لان الميت لم يعرفهما وذكر بعض الفقهاء ان اسم الذين يسألان المذنب منكر ونكير وان اسم الذين يسألان المطيع مبشر وبشير كذا في الفتح ۱۲ قس ۵۲ قوله في هذا الرجل لمحمد. بيان من الراوي اي لاجل محمد صلعم وعبر بذلك امتحانا لئلا يتلقن تعظيمه عن عبارة القائل قيل يكشف للميت حتى يرى النبي صلعم وهي بشرى عظيمة للمؤمن ان صح ذلك ولا نعلم حديثا صحيحا مرويا في ذلك والقائل به انما استند لمجرد ان الاشارة لاتكون الا للحاضر لكن يحتمل ان تكون الاشارة لما في الذهن فيكون مجازا قاله القسطلاني ۱۲ ۵۳ قوله الى مقعدك من النار. اي لو لم تكن مؤمنا كما هو في حديث ابي سعيد عند احمد كان هذا منزلك لو كفرت بربك. كذا في العيني ۱۲ ۵۴ قوله لادريت ولا تليت اصله تلوت بالواو والمحدثون انما يروونه بالياء للازدواج اي لافهمت ولا قرأت القرآن او المعنى لادريت ولا اتبعت من يدري ۱۲ قس ۵۵ قوله بمطارق من حديد جمع المطرقة وافراد الضربة للايذان بان كل جزء من اجزاء تلك المطرقة مطرقة براسها مبالغة كذا في الكرماني والقسطلاني ۱۲ ۵۶ قوله وقد وجبت. اي سقطت يريد غربت والجملة حالية ۱۲ قس ع ۵۷ قوله فسمع صوتا. اما صوت ملائكة العذاب او صوت وقع العذاب او صوت المعذبين وفي الطبراني عن عون بهذا السند انه صلعم قال اسمع صوت اليهود يعذبون في قبورهم ومناسبة الحديث للترجمة من حيث ان كل من سمع مثل ذلك الصوت يتعوذ من مثله او الحديث من الباب السابق وادخله هنا بعض النساخ قاله القسطلاني وفي فتح الباري ويحتمل ان يكون المصنف اراد ان يعلم بان حديث ام خالد ثاني احاديث هذا الباب محمول على انه صلعم تعوذ حين سمع اصوات اليهود لما علم من حاله انه كان يتعوذ ويأمر بالتعوذ مع عدم سماع العذاب فكيف مع سماعه وهذا جار على ما عرف من عادة المصنف في الاغماض وقال الكرماني العادة قاضية بان كل من سمع مثل ذلك الصوت يتعوذ من مثله وتركه اختصارا ۱۲ ۵۸ قوله من فتنة المحيا الابتلاء مع عدم الصبر والرضا والوقوع في الآفات والاصرار على الفساد وترك متابعة طريق الهدى ومن فتنة الممات اي سؤال منكر ونكير مع الحيرة والخوف وعذاب القبر ومن فتنة المسيح الدجال المسيح بمعنى المفعول لان احدى عينيه ممسوحة او بمعنى الفاعل لانه يمسح الارض اي يقطعها في ايام معدودة ۱۲ قس ۵۹ قوله بالنميمة هو موضع الترجمة من حيث ان الغيبة من لوازمها ولما وقع في بعض طرق هذا الحديث بلفظ الغيبة ومن عادة البخاري الاشارة الى ما ورد في بعض طرق الحديث كذا قاله العيني ومضى الحديث مع متعلقاته في باب من الكبائر ان لايستتر من بوله ص ۳۵ ۶۰ قوله قالت قدموني. وهو موضع الترجمة وقال ابن بطال انما يقول الروح ذلك ورد عليه بانه لامانع ان يرد الله الروح الى الجسد في تلك الحالة ليكون ذلك زيادة في بشرى المؤمن وبؤسا للكافر وسبق الحديث في باب قول الميت وهو على الجنازة قدموني ص ۱۷۶ فان قلت ما فائدة هذه التكرار قلت فائدته انه راعى هناك مناسبة الترجمة لترجمة الباب الذي قبله وهو باب السرعة بالجنازة لاشتمال حديثه على بيان موجب الاسراع وراعى هنا ايضا مناسبة ترجمة هذا الباب لترجمة الباب الذي قبله وهو عرض المقعد عليه فكان ابتداءه يكون عند حمل الجنازة لانه يظهر للميت مايؤل اليه حاله فعند ذلك يقول مايقول. كذا في العيني ۶۱ قوله من مات له ثلاثة من الولد الخ. وهو محل الترجمة من حيث ان الولد الذي لم يبلغ الحنث اذا كان حجابا لابويه من النار فبالطريق الاولى ان يكون هو محجوبا عن النار فيدل هذا على ان اولاد المسلمين من اهل الجنة. وقال النووي اجمع من يعتد به من علماء المسلمين على ان من مات من اطفال المسلمين فهو من اهل الجنة وتوقف فيه بعضهم لحديث عائشة رواه مسلم بلفظ توفي صبي من الانصار فقلت طوبى له لم يعمل سوء ولم يدركه فقال النبي صلعم او غير ذلك يا عائشة الحديث واجيب لعله نهاها عن المسارعة الى القطع بلا دليل او قال ذلك قبل ان يعلم صلعم به ۱۲ ع

قرع نعالهم اتاه ملكان فيقعدانه فيقولان ماكنت تقول في هذا الرجل لمحمد فاما المؤمن فيقول اشهد انه عبد الله ورسوله فيقال له انظر الى مقعدك من النار قد ابدلك الله به مقعدا من الجنة فيراهما جميعا قال قتادة وذكر لنا انه يفسح له في قبره ثم رجع الى حديث انس قال واما المنافق او الكافر فيقال له ماكنت تقول في هذا الرجل فيقول لا ادري كنت اقول مايقول الناس فيقال لادريت ولا تليت ويضرب بمطارق من حديد ضربة فيصيح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين

باب التعوذ من عذاب القبر حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة قال حدثني عون بن ابي جحيفة عن ابيه عن البراء بن عازب عن ابي ايوب قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم وقد وجبت الشمس فسمع صوتا فقال يهود تعذب في قبورها وقال النضر اخبرنا شعبة قال حدثنا عون قال سمعت ابي قال سمعت البراء عن ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا معلى قال حدثنا وهيب عن موسى بن عقبة قال حدثتني بنت خالد بن سعيد بن العاص انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتعوذ من عذاب القبر حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام قال حدثنا يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر ومن عذاب النار ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال

باب عذاب القبر من الغيبة والبول حدثنا قتيبة قال حدثنا جرير عن الاعمش عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان من كبير ثم قال بلى اما احدهما فكان يسعى بالنميمة واما احدهما فكان لايستتر من بوله قال ثم اخذ عودا رطبا فكسره باثنتين ثم غرز كل واحد منهما على قبر ثم قال لعله يخفف عنهما مالم ييبسا

باب الميت يعرض عليه مقعده بالغداة والعشي حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احدكم اذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة وان كان من اهل النار فمن اهل النار فيقال هذا مقعدك حتى يبعثك الله يوم القيمة

باب كلام الميت على الجنازة حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه انه سمع ابا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضعت الجنازة فاحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدموني وان كانت غير صالحة قالت ياويلها اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمعها الانسان لصعق

باب ما قيل في اولاد المسلمين وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من مات له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث كان له حجابا من النار او دخل الجنة حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن علية عن عبد العزيز ابن صهيب عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من الناس مسلم يموت له ثلثة لم يبلغوا الحنث الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت انه سمع البراء بن عازب قال لما توفي ابراهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان له مرضعا في الجنة

اسماء الرجال

باب التعوذ من عذاب القبر محمد بن المثنى المعروف بالزمن العنزي يحيى هو ابن سعيد القطان شعبة هو ابن الحجاج عون بن ابي جحيفة يروي عن ابيه ابي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي ابي ايوب الانصاري وقال النضر هو ابن شميل مما وصله الاسماعيلي شعبة ومن بعده تقدموا معلى هو ابن اسد وهيب هو ابن خالد موسى بن عقبة الاسدي مسلم بن ابراهيم الفراهيدي يحيى هو ابن ابي كثير باب عذاب القبر من الغيبة والبول قتيبة هو ابن سعيد بن جميل البغلاني جرير هو ابن ابي حازم الاعمش سليمان بن مهران مجاهد هو ابن جبر المفسر طاوس هو ابن كيسان اليماني باب الميت يعرض عليه الخ اسمعيل هو ابن ابي اويس مالك الامام نافع مولى ابن عمر باب كلام الميت الخ قتيبة هو ابن سعيد البغلاني الليث هو ابن سعد الامام باب ما قيل في اولاد المسلمين ابن علية هو اسمعيل بن ابراهيم البصري وعلية اسم امه ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الحجاج ۶۲ هذا الطريق ثابت عند ابي ذر وساقه البخاري تنبيها على انه متصل بالسماع

حاشية السندي ص ۱۰۱

ولم يرد ان الصلوة صارت تامة بمجرد تحويل الامام من غير حاجة الى سائر الاركان وهذا ظاهر ا ه سندي (قوله حتى اقامني عن يمينه) قال الكرماني ولا دلالة على يمين المسجد لان يمين الامام يمينه قلت لان وجه المسجد الى الكعبة كوجه الامام لان المساجد بنيت متوجهة اليها ولا تعتبر المواجهة بين الانسان والمسجد حتى ينقلب الامر بالعكس ثم ما ذكر من الدلالة لو كانت الصلوة في المسجد لكن الصلوة كانت في البيت الا ان يقال يكفي في الدلالة انها لو كانت في المسجد لكان هذا قياما في يمين المسجد والله تعالى اعلم (قوله يصلي من الليل في حجرته) الظاهر انها الحجرة من الحصير كما يدل عليه سائر الروايات وعلى هذا فاطلاق الجدار مجاز وحمل على البيت لا يساعد النظر وما في بعض الروايات في حجرة من حجر ازواجه لعله محمول على ان الحصير كان ملاصقا لبعض ازواجه والله تعالى اعلم (اني خشيت ان تكتب عليكم صلوة الليل) لعل المراد بها قيام رمضان اذ الواقعة كانت

۵۱ قوله اعلم بما كانوا عاملين. اى الله اعلم بما هم صائرون اليه من دخول الجنة او النار او الترك بين المنزلتين وقد اختلفوا فى ذلك فقيل انهم من اهل النار تبعا للابوين وقيل من اهل الجنة نظرا الى اصل الفطرة وقيل انهم خدام اهل الجنة وقيل انهم يكونون بين الجنة والنار لامنعمين ولا معذبين وقيل من علم الله منه انه يؤمن ويموت عليه ان عاش ادخله الجنة ومن علم منه انه يفجر ويكفر ادخله النار وقيل بالتوقف فى امرهم وعدم القطع بشئ وهو الاولى لعدم التوقيف من جهة الرسول صلعم بكونهم من اهل الجنة ولا من اهل النار بل امرهم بالاعتقاد الذى عليه اكثر اهل السنة من التوقيف فى امرهم وقال ابن حجر هذا قبل ان ينزل فيهم شئ فلا ينافى ان الاصح انهم من اهل الجنة هذا ما قاله على القارى فى المرقاة ويؤيد قول ابن حجر ما قاله النووى فى شرح مسلم اختلف العلماء فى من مات من اطفال المشركين فمنهم من يقول هم تبع لآبائهم فى النار ومنهم من توقف فيهم والثالث وهو الصحيح الذى ذهب اليه المحققون انهم من اهل الجنة واستدل باشياء منها حديث ابراهيم عليه السلام حين رآه النبى صلعم وحوله اولاد الناس فقال صلعم اما الولدان الذين حوله فكل مولود على الفطرة قال بعض المسلمين يا رسول الله واولاد المشركين فقال صلعم واولاد المشركين رواه البخارى فى صحيحه اى فى التعبير ومنها قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ولا يتوجه على المولود التكليف حتى يبلغ فيلزم الحجة وهذا متفق عليه قال الطيبى بعد نقل هذا القول والحق عند الله الحق التوقف لما ورد فى حديث خديجة فى اولادها وحديث الوائدة والموؤدة فى النار مخالف لحديث ابراهيم عليه السلام فالوجه ان يبنى الكلام على حديث عائشة رض وقولها عصفور من عصافير الجنة فعلى هذا اولاد المشركين الذين كانوا بين يدى ابراهيم هم المشركون الذين لم يسلموا ثم فى المآل آمنوا اما قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا فيحتمل ان يراد بالعذاب الاستيصال فى الدنيا لان حتى تقتضى ظاهرا ان يكون العذاب فى الدنيا انتهى مختصرا ۱۲ ۵۲ قوله فابواه اى فابوا المولود قال الطيبى الفاء اما للتعقيب او للسببية او جزاء شرط مقدر اى اذا تقرر ذلك فمن تغير كان بسبب ابويه اما بتعليمهما اياه او ترغيبهما فيه او كونه تبعا لهما فى الدين يقتضى ان يكون حكمه حكمهما فيه وخص الابوان بالذكر للغالب ۱۲ عينى ۵۳ قوله تنتج البهيمة بلفظ المجهول اى تلد والجدعاء بفتح الجيم وسكون الدال والمد مقطوعة الاذن انما يجدعها اهلها والمعنى ان البهيمة تولد سليمة من الجدع فلولا تعرض الناس لبقيت كما ولدت. كذا فى اللمعات و قس ع ۱۲ ۵۴ قوله الى ارض مقدسة هو يحتمل الاطلاق والتقييد بارض المسجد الاقصى ۱۲ مجمع البحار ۵۵ قوله كلوب. بفتح الكاف وضم اللام المشددة وهو حديدة تتشل بها اللحم عن القدر وكذلك الكلاب قوله من حديد كلمة من للبيان قوله يدخل فى شدقه بضم اليا من الادخال والشدق بكسر الشين جانب الفم اى يدخل الرجل القائم الكلوب فى جانب فم الرجل الجالس ۱۲ عينى القسطلانى ۵۶ قوله حتى يبلغ قفاه بالموحدة وضم اللام وفى التعبير فيشرشر شدقه الى قفاه ومنخره الى قفاه وعينه الى قفاه اى يقطعه شقا هذا فى القسطلانى والعينى ضبط ههنا من ثلغ يثلغ بفتح اللام فيهما بمثلثة ولام وغين معجمة وقال الثلغ الشدخ ۱۲ ۵۷ قوله بفهر بكسر الفاء وسكون الهاء وفى آخره راء وهو الحجر ملأ الكف وقيل هو الحجر مطلقا قوله فيشدخ بفتح التحتية وسكون المعجمة وفتح الدال من الشدخ وهو كسر الشئ الاجوف ۱۲ ع قس ۵۸ قوله فاذا اقترب بالموحدة فى آخره اى اذا اقترب الوقود او الحر الدال عليه قوله يتوقد وللكشميهنى فاذا اقترت بهمزة قطع فقاف فوقيتين من تقرت اى التهب وارتفع نارها وفى رواية ابن السكن والقابسى وعبدوس فترت بفاء وفوقيتين بينهما الراء وهو الانكسار والضعف ۵۹ فان بعده فاذا خمدت رجعوا ومعنى الفتور والخمود واحد وعند الحميدى فاذا ارتقت من الارتقاء وهو الصعود قال الطيبى فهو الصحيح دراية ورواية ۱۲ قس ۶۰ هذان الحديثان يدلان على التوقف فى امرهم والحديث الآتى من ابى هريرة يدل على كونهم فى الجنة لكن من غير تصريح وحديث سمرة يدل صريحا على انهم فى الجنة واصرح منه الذى يأتى فى التعبير ومن ثم اختلف العلماء فيه ولذا ابهم المؤلف فى الترجمة ۱۲ ۶۱ الجدع قطع الانف والاذن او اليد او الشفة والمراد نقص الخلقة ۱۲ لمعات ۶۲ جواب اذا والضمير يرجع الى الناس بدلالة السياق ۱۲ ع

باب ما قيل فى اولاد المشركين حدثنا حبان بن موسى قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا شعبة عن ابى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين فقال الله اذ خلقهم اعلم بما كانوا عاملين حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى عطاء بن يزيد الليثى انه سمع ابا هريرة يقول سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن ذرارى المشركين فقال الله اعلم بما كانوا عاملين حدثنا آدم قال حدثنا ابن ابى ذئب عن الزهرى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه كمثل البهيمة تنتج البهيمة هل ترى فيها جدعاء باب حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا جرير هو ابن حازم قال حدثنا ابو رجاء عن سمرة بن جندب قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلوة اقبل علينا بوجهه فقال من رأى منكم الليلة رؤيا قال فان رأى احد قصها فيقول ما شاء الله فسألنا يوما فقال هل رأى منكم احد رؤيا قلنا لا قال لكنى رأيت الليلة رجلين اتيانى فاخذا بيدى فاخرجانى الى الارض المقدسة فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده قال بعض اصحابنا عن موسى كلوب من حديد يدخله فى شدقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الآخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا فيعود فيصنع مثله قلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على رأسه بفهر او صخرة فيشدخ بها رأسه فاذا ضربه تدهده الحجر فانطلق اليه ليأخذه فلا يرجع الى هذا حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو فعاد اليه فضربه قلت من هذا قالا انطلق فانطلقنا الى نقب مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع تتوقد تحته نار فاذا اقترب ارتفعوا حتى كادوا ان يخرجوا فاذا خمدت رجعوا فيها وفيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى وسط النهر قال يزيد بن هارون ووهب بن جرير بن حازم وعلى شط النهر رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذى فى النهر فاذا اراد ان يخرج رماه الرجل بحجر فى فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى فى فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفى اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بى فى الشجرة فادخلانى دارا لم ار قط احسن وافضل منها فيها رجال شيوخ وشباب ونساء وصبيان ثم اخرجانى منها فصعدا بى الشجرة فادخلانى دارا هى احسن وافضل فيها شيوخ وشباب قلت طوفتمانى الليلة فاخبرانى عما رأيت قالا نعم اما الذى رأيته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه حتى تبلغ الآفاق فيصنع به الى يوم القيمة والذى رأيته يشدخ رأسه فرجل علمه الله القرآن فنام عنه بالليل ولم يعمل فيه بالنهار يفعل به الى يوم القيمة والذى رأيته فى النقب فهم الزناة والذى رأيته فى النهر آكلوا الربوا والشيخ الذى فى اصل الشجرة ابراهيم والصبيان حوله فاولاد الناس والذى يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التى دخلت دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبرئيل وهذا ميكائيل فارفع رأسك فرفعت رأسى فاذا فوقى مثل السحاب قالا ذلك منزلك فقلت دعانى ادخل منزلى قالا انه بقى لك عمر لم تستكمله فلو استكملت اتيت منزلك

نسخه: شئ — صلى — فسألنا يوما — قلت من — من — رماه بحجر — انتهينا — وادخلانى — تتحمل — آكل — ذاك

اسماء الرجال حبان بكسر الموحدة هو ابن موسى المروزى عبد الله هو ابن المبارك المروزى شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكى ابى بشر جعفر بن ابى وحشية سعيد بن جبير الاسدى مولاهم ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب آدم هو ابن ابى اياس ابن ابى ذئب محمد بن عبد الرحمن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب بالتنوين موسى بن اسمعيل المنقرى التبوذكى جرير بن حازم بن زيد الازدى ابو رجاء عمران بن تيم العطاردى سمرة بن جندب بن هلال الفزارى

حل اللغات تنتج تلد جدعاء مقطوعة الاذن شدق بالكسر اى جانب الفم فهر حجر ملأ الكف يشدخ من شدخ وهو كسر الشئ الاجوف تدهده اى تدحرج التنور ما يخبز فيه فاذا خمدت اى سكن لهبها ولم يطفأ حرها

حاشية السندى ص ١٠١: فيه وافتراض قيام رمضان لا ينافى ان الصلوة المفترضة كل يوم لا تزيد على خمس فلو فرض ان معنى حديث لا يبدل القول لدى ان الصلوة لا تزيد ولا تنقص لما كان هذا الحديث منافيا له على انه قد سبق ان ذلك الحديث محمول على معنى آخر والله تعالى اعلم قوله فان افضل الصلوة الخ مورد هذا الحديث كان هو قيام رمضان فى مسجد المدينة المنورة فيدل على ان الصلوة النافلة افضل فى البيت من المساجد الفاضلة ايضا وعلى ان الافضل فى قيام رمضان هو البيت لا المسجد الا ان العلماء بعد ما صار قيام رمضان فى المساجد من شعائر الاسلام يرون انه فى المسجد افضل والله تعالى اعلم قوله باب ايجاب التكبير وافتتاح الصلوة اى مع افتتاح الصلوة واستدل عليه بحديث ركوب الفرس لما فيه من قوله واذا كبر فكبروا وان كان غير مذكور فى بعض رواياته اختصارا من الرواة ووجه الاستدلال ان الامر للايجاب لكن قد يقال انه قد امر به فى الحديث اقتداء بالامام ولا يلزم من ذلك وجوب

۵۱ قوله بيض بكسر الموحدة جمع ابيض د قوله سحولية يروى بفتح سين وضمها فالفتح منسوب الى السحول وهو القصار لانه يسحلها اى يغسلها او الى سحول وهو قرية باليمن والضم جمع سحل وهو الثوب الابيض النقى من قطن وقيل اسم القرية بالضم ايضا ۱۲ مجمع ۵۲ قوله كان يمرض فيه على صيغة المجهول من التمريض من مرضت فلانا بالتشديد اذا اقمت عليه بالتعهد والمداواة ۱۲ ع ۵۳ قوله ردع بفتح الراء وسكون الدال وآخره عين كلها مهملات وهو اللطخ والاثر وكلمة من فى قوله من زعفران للبيان كذا قاله العينى وفى القسطلانى ولابى وقت من غير اليونينية ردغ بالغين المعجمة انتهى ۵۴ قوله انما هو للمهلة بضم الميم وكسرها وهى القيح والصديد الذى يذوب فيسيل من الجسد قاله فى المجمع قال الكرمانى ويحتمل ان يراد بالمهلة معناه المشهور اى الجديد لمن يريد المهلة فى بقائه انتهى كذا فى العينى ولذا قال على رض لا تغالوا فى الكفن فانه يسلب سريعا ولا يعارضه ما ورد اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه لان المراد به ليس بالمغالاة فى ثمنه ورقته وانما المراد به كونه جديدا ابيض وقيل التحسين حق الميت فاذا اوصى بتركه اتبع كما فعل الصديق رض ۱۲ ع ۵۵ قوله باب موت الفجاءة بفتح الفاء وسكون الجيم وبالهمزة من غير مد وفى الفجاءة بضم الفاء وبعد الجيم مدثم همزة وهو الموت من غير سبب مرض قوله البغتة بالجر بدل من الفجاءة ويجوز الرفع خبر مبتدأ محذوف اى هى البغتة وللكشميهنى بغتة بالتنكير ۱۲ قسطلانى ۵۶ قوله افتلتت بضم الفوقية وكسر اللام مبنيا للمفعول اى ماتت فلتة اى فجاءة ونفسها بالرفع نائب عن الفاعل وفى بعضها بالنصب على التمييز او مفعول ثان وافتلتت بمعنى سلبت ۱۲ كذا فى قرك ۵۷ قوله قال نعم اى لها اجر ان تصدقت عنها قال العينى فى الترجمة لانه صلعم لما اجاب بقوله نعم دل على ان موت الفجاءة غير مكروه وقد ورد موت الفجاءة راحة للمؤمن واسف على الفاجر رواه ابن ابى شيبة روى ابو داؤد موت الفجاءة اخذة اسف وورد الاستعاذة منها ايضا قال العينى الجمع ان الاول محمول على من استعد وتاهب والثانى على من فرط قال ابن بطال وكان ذلك لما فى موت الفجاءة من خوف حرمان الوصية وترك الاستعداد للمعاد بالتوبة ونحوها من الاعمال الصالحة انتهى مختصرا ۱۲ ۵۸ قوله فاقبره يشير الى قوله تعالى ثم اماته فاقبره اى جعله ذا قبر يدفن فيه وقيل جعل له من يقبره ويواريه ولا يلقى للسباع والطير ليكون مكرما حيا وميتا ۱۲ ع ۵۹ قوله ليتعذر بالعين المهملة والذال المعجمة اى يطلب العذر فيما يحاوله من الانتقال الى بيت عائشة ويمكن ان يكون بمعنى يتعسر اى يتعسر عليه ما كان من الصبر وعند القابسى ليتقدر بالقاف اى يسأل عن قدر ما بقى الى يومها ليهون عليه بعض ما يجد ۱۲ ع ۶۰ قوله بين سحرى ونحرى بفتح اولها وسكون ثانيها تريد بين جنبى وصدرى والسحر الرية فاطلق على الجنب مجازا والنحر الصدر ۱۲ قس ۶۱ قوله غير انه خشى على بناء المعلوم اى خشى رسول الله صلعم او خشى على بناء المجهول فالخاشى الصحابة او عائشة او رسول الله صلعم ۱۲ ع ۶۲ قوله كنانى واختلفوا فى كنيته فقيل ابو امية وقيل ابو الجهم وقيل ابو عمرو وهو المشهور ولعل غرض البخارى بايراد هذا الكلام التنبيه على لقاء هلال لعروة ۱۲ ع ۶۳ قوله لما سقط عليهم الحائط اى حائط حجرة النبى صلعم وعند الحموى لما سقط عنهم والسبب فى ذلك كان الناس يصلون الى القبر فامر به عمر بن عبد العزيز فرفع حتى لا يصلى اليه احد فلما هدم بدت قدم بساق وركبة ففزع عمر بن عبد العزيز فاتاه عروة فقال هذا ساق عمر وركبته فسرى عن عمر بن عبد العزيز كذا فى العينى ۶۴ قوله والا اى وان لم تاذن فردونى الى مقابر المسلمين استنبط منه ان من وعد بعدة له الرجوع فيها وان من قال يلزم الوفاء بالعدة يحمل ذلك من عمر على الاحتياط والورع ليتحقق طيب نفس عائشة بما اذنت فيه اولا كذا فى العينى ۱۲ ۶۵ لان الغالب ان الانسان لا يكنى الا باسم اول اولاده وبه المؤلف بذلك على لقى هلال لعروة ۱۲ قس ۶۶ اى غير مسطح وبه قال ابو حنيفة ومالك واحمد وكثير من الشافعية وقال اكثر الشافعية ونص عليه الشافعى التسطيح افضل ۱۲ قس ۶۷ ابن مروان حين امر عمر بن عبد العزيز برفع القبر الشريف حتى لا يصلى اليه احد اذ كان الناس يصلون اليه ۱۲

باب موت يوم الاثنين **حدثنا** معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت دخلت على ابى بكر فقال فى كم كفنتم النبى صلى الله عليه وسلم قالت فى ثلثة اثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة وقال لها فى اى يوم توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يوم الاثنين قال فاى يوم هذا قالت يوم الاثنين قال ارجو فيما بينى وبين الليل فنظر الى ثوب عليه كان يمرض فيه به ردع من زعفران فقال اغسلوا ثوبى هذا وزيدوا عليه ثوبين فكفنونى فيها قلت ان هذا خلق قال ان الحى احق بالجديد من الميت انما هو للمهلة فلم يتوف حتى امسى من ليلة الثلثاء ودفن قبل ان يصبح **باب** موت الفجاءة بغتة **حدثنا** سعيد بن ابى مريم قال حدثنا محمد بن جعفر قال اخبرنى هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رجلا قال للنبى صلى الله عليه وسلم ان امى افتلتت نفسها واظنها لو تكلمت تصدقت فهل لها اجر ان تصدقت عنها قال نعم **باب** ما جاء فى قبر النبى صلى الله عليه وسلم وابى بكر وعمر فاقبره اقبرت الرجل اقبره اذا جعلت له قبرا وقبرته دفنته كفاتا تكونون فيها احياء وتدفنون فيها امواتا **حدثنا** اسمعيل قال حدثنى سليمان عن هشام ح قال وحدثنى محمد بن حرب قال حدثنا ابو مروان يحيى بن ابى زكريا عن هشام عن عروة عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتعذر فى مرضه اين انا اليوم اين انا غدا استبطاء ليوم عائشة فلما كان يومى قبضه الله بين سحرى ونحرى ودفن فى بيتى **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن هلال عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مرضه الذى لم يقم منه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد لولا ذلك ابرز قبره غير انه خشى او خشى ان يتخذ مسجدا وعن هلال قال كنانى عروة بن الزبير ولم يولد لى **حدثنا** محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا ابو بكر بن عياش عن سفيان التمار انه حدثه انه رأى قبر النبى صلى الله عليه وسلم مسنما **حدثنا** فروة قال حدثنا على بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه لما سقط عليهم الحائط فى زمان الوليد بن عبد الملك اخذوا فى بنائه فبدت لهم قدم ففزعوا وظنوا انها قدم النبى صلى الله عليه وسلم فما وجدوا احدا يعلم ذلك حتى قال لهم عروة لا والله ما هى قدم النبى صلى الله عليه وسلم ما هى الا قدم عمر وعن هشام عن ابيه عن عائشة انها اوصت عبد الله بن الزبير لا تدفنى معهم وادفنى مع صواحبى بالبقيع لا ازكى به ابدا **حدثنا** قتيبة قال حدثنا جرير بن عبد الحميد قال حدثنا حصين بن عبد الرحمن عن عمرو بن ميمون الاودى قال رأيت عمر بن الخطاب قال يا عبد الله بن عمر اذهب الى ام المؤمنين عائشة فقل يقرأ عمر بن الخطاب عليك السلام ثم سلها ان ادفن مع صاحبى قالت كنت اريده لنفسى فلاوثرنه اليوم على نفسى فلما اقبل قال له ما لديك قال اذنت لك يا امير المؤمنين قال ما كان شئ اهم الى من ذلك المضجع فاذا قبضت فاحملونى ثم سلموا ثم قل يستأذن عمر بن الخطاب فان اذنت لى فادفنونى والا فردونى الى مقابر المسلمين انى لا اعلم احدا احق بهذا الامر من هؤلاء النفر الذين توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض

اسماء الرجال

باب موت يوم الاثنين معلى بن اسد العمى اخو بهز بن اسد البصرى وهيب هو ابن خالد البصرى هشام عن ابيه عروة بن الزبير باب موت الفجاءة سعيد بن ابى مريم ابو محمد محمد بن جعفر هو ابن ابى كثير المدنى اسمعيل بن ابى اويس ابن اخت مالك رح سليمان هو ابن بلال التيمى ابو محمد محمد ابن حرب النشائى بالشين المعجمة هشام هو ابن عروة بن الزبير موسى بن اسمعيل المنقرى التبوذكى ابو عوانة الوضاح اليشكرى هلال هو ابن حميد الجهنى الوزان عروة بن الزبير بن العوام محمد هو ابن مقاتل المروزى الهاء وبمكة عبد الله بن المبارك المروزى ابو بكر بن عياش بن سالم الاسدى الكوفى مشهور بكنيته والاصح ان اسمه سفيان هو ابن دينار ابو سعيد الكوفى فروة هو ابن ابى المغراء الكندى ابو القاسم الكوفى على بن مسهر القرشى الكوفى هشام بن عروة بن الزبير قتيبة هو ابن سعيد الثقفى جرير بن عبد الحميد بن قرط الكوفى حصين بن عبد الرحمن السلمى عمرو بن ميمون الاودى ۔ **حل اللغات** بيض بالكسر جمع ابيض ۔ سحولية بفتح السين نسبة الى سحول قرية باليمن

فى نفسه وايضا الامر ينادل كل التكبيرات فلو كان للوجوب لوجب كل التكبيرات فافهم اهسندى (قوله هل ترون قبلتى) كان المراد انكار لازم ذلك وهو قصر النظر فى تلك الجهة والا فلا شك فى كون القبلة فى تلك الجهة والله تعالى اعلم (قوله اقيموا الركوع) استدل به على الخشوع لان اقامة الركوع هى السكون والاطمئنان فيه وهو المراد بالخشوع (قوله كانوا يفتتحون الصلوة) ظاهر صنيع المصنف يفيد انه حمل افتتاح الصلوة على ما يقال بعد التكبير لا على افتتاح القراءة اما بناء على ان التكبير خارج عن الصلوة او انه لظهوره مفروغ عنه فقد نبه على ان دعاء الافتتاح ليس بلازم بل كانوا يفتتحون به احيانا والله تعالى اعلم (قوله اى رب وانا معهم) اى اتعذبهم وانا معهم وقد قلت وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم وهذا من باب التضرع فى حضرته واظهار غناه وفقر الخلق وان ما وعد به من عدم العذاب ما دام فيهم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يمكن

٥١ قوله فمن استخلفوا - اى فمن استخلفه هؤلاء النفر المذكورون فهو الخليفة اى فهو احق بالخلافة ١٢ ع قس ٥٢ قوله فسمى عثمان الخ - انما لم يذكر ابا عبيدة لانه كان قد مات ولم يذكر سعيد بن زيد لانه كان غائبا قال بعضهم لم يذكره لانه كان قريبه وصهره فتعفف كما فعل مع عبد الله بن عمر ١٢ ع وقس ٥٣ قوله شاب من الانصار - روى ابن سعد ان ابن عباس اثنى عليه نحوا مما يأتى من مقالة الشاب هنا فلا مانع من تعدد المثنين عليه مع اتحاد جواب عمر لهم - كذا فى القسطلانى ١٢ ٥٤ قوله من القدم بكسر القاف وفتح الدال ويروى بفتح القاف وهو السابقة فى الامر يقال لفلان قدم صدق اى اثرة حسنة ولو صحت الرواية بالكسر فالمعنى صحيح ايضا قاله العينى وكذا فى الكرمانى قال ابن حجر فى فتح البارى القدم بالفتح بمعنى الفضل وبالكسر بمعنى السبق كذا فى قس ٥٥ قوله ثم الشهادة وذلك انه قتله علج يسمى فيروز وكنيته ابو لؤلؤة وكان غلاما للمغيرة بن شعبة وكان يدعى الاسلام وسببه انه قال لعمر الا تكلم مولاى يضع عنى من خراجى قال كم خراجك قال دينار قال ما ارى ان افعل انك عامل محسن وما هذا بكثير فغضب منه فلما خرج عمر لصلوة الصبح جاء عدو الله فطعنه بسكين مسمومة ذات طرفين فمات منها شهيدا قال الواقدى طعن عمر رضى الله عنه يوم الاربعاء لاربع ليال بقين من ذى الحجة سنة ٢٣ه ودفن يوم الاحد صباح هلال المحرم سنة ٢٤ه وكانت خلافته عشر سنين وخمسة اشهر واحدى وعشرين ليلة ١٢ ع قس ٥٦ قوله بذمة الله - اى بعهده وبذمة رسوله وهم عامة المؤمنين لان كلهم فى ذمتهما وهذا تعميم بعد تخصيص هذا ما قاله الكرمانى والعينى قال القسطلانى والمراد اهل الكتاب قوله ان يوفى لهم بضم اوله وفتح ثالثه مشددا ومخففا وان يقاتل بضم الياء وفتح التاء من وراءهم وبكسر الميم اى من خلفهم وقد يجئ بمعنى قدام وان لا يكلفوا بضم اوله وفتح اللام المشددة فوق طاقتهم فلا يزاد عليهم مقدار الجزية انتهى كلام القسطلانى ١٢ ٥٧ قوله تبا لك - اى هلاكا ونصب على انه مفعول حذف عامله وجوبا قوله سائر اليوم نصب على الظرفية اى باقى اليوم او جميعها قوله تبت اى خابت وخسرت يدا ابى لهب اخبر عن يديه واراد به نفسه على عادة العرب فى التعبير ببعض الشئ عن كله وانما خصهما لانه لما جمعهم النبى صلعم بعد نزول وانذر عشيرتك الاقربين وقال فانى نذير لكم بين يدى عذاب شديد اخذ ابو لهب حجرا ليرميه وقال تبا لك سائر اليوم الهذا جمعتنا - ملتقط من قس وع ومطابقته فى قوله عليه لعنة الله ١٢ قس ٥٨ قوله كتاب الزكوة اى هذا كتاب فى بيان احكام الزكوة قال القسطلانى الزكوة فى اللغة هى التطهير والاصلاح والنماء والمدح وفى الشرع اسم لما يخرج عن مال على وجه مخصوص سمى بها ذلك لانها تطهر المال من الخبث وتقيه من الآفات والنفس من رذيلة البخل وهى احد اركان الاسلام يكفر جاحدها انتهى مختصرا ١٢ ٥٩ قوله ادعهم - اى ادع اهل اليمن اولا الى الشهادتين فان هم اطاعوا لذلك اى للاتيان بالشهادتين فاعلمهم بفتح الهمزة من الاعلام فان هم اطاعوا لذلك اى لوجوب الصلوة فاعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة اى زكوة كذا فى العينى قال القسطلانى وفى نسخة بدأ بالاهم فالاهم وذلك من التلطف فى الخطاب لانه لو طالبهم بالجمع فى اول الامر لنفرت نفوسهم من كثرتها انتهى قال العينى لم يرتبه ترتيب الوجوب وانما رتبه لترتيب البيان الا ترى ان وجوب الزكوة على قوم من الناس دون الآخرين وان لزومها بمضى الحول على المال ٦٠ قوله ارب - اختلفوا فى هيأة هذه الكلمة وفى معناها ايضا اما فى الاول فقيل ارب بفتح الهمزة وكسر الراء وتنوين الباء وقيل بفتحتين وتنوين وقيل ارب كمنع على صيغة الماضى ورُوى هذا عن ابى ذر وقيل بكسر الراء كسمع فهذه اربعة اقوال واما فى المعنى ففى الوجه الاول معناه صاحب الحاجة وهو خبر مبتدأ محذوف تقديره هو ارب ولما راى صلعم انه حريص فى سواله قال ماله تعجبا من حرصه بطريق الاستفهام وفى الوجه الثانى معناه له ارب اى حاجة فيكون ارتفاعه على انه مبتدأ خبره محذوف وفى الوجه الثالث والرابع معناه احتاج فسأل عن حاجته - ملتقط من العينى ١٢ ٦١ اى الذين هاجروا قبل بيعة الرضوان او الذين صلوا الى القبلتين او الذين شهدوا بدرا ١٢ قس ع بم

فمن استخلفوا بعدى فهو الخليفة فاسمعوا له واطيعوا فسمى عثمان وعليا وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابى وقاص وولج عليه شاب من الانصار فقال ابشر يا امير المؤمنين ببشرى الله عز وجل كان لك من القدم فى الاسلام ما قد علمت ثم استخلفت فعدلت ثم الشهادة بعد هذا كله فقال ليتنى يا ابن اخى وذلك كفافا لا على ولا لى اوصى الخليفة من بعدى بالمهاجرين الاولين خيرا ان يعرف لهم حقهم وان يحفظ لهم حرمتهم واوصيه بالانصار خيرا الذين تبوؤا الدار والايمان ان يقبل من محسنهم ويعفى عن مسيئهم واوصيه بذمة الله وذمة رسوله ان يوفى لهم بعهدهم وان يقاتل من وراءهم وان لا يكلفوا فوق طاقتهم **باب** ما ينهى من سب الاموات **حدثنا** آدم قال حدثنا شعبة عن الاعمش عن مجاهد عن عائشة قالت قال النبى صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا تابعه على بن الجعد ومحمد بن عرعرة وابن ابى عدى عن شعبة ورواه عبد الله بن عبد القدوس عن الاعمش ومحمد بن انس عن الاعمش **باب** ذكر شرار الموتى **حدثنا** عمر بن حفص قال حدثنا ابى قال حدثنا الاعمش قال حدثنى عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ابو لهب للنبى صلى الله عليه وسلم تبا لك سائر اليوم فنزلت تبت يدا ابى لهب وتب

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الزكوة

باب وجوب الزكوة وقول الله عز وجل واقيموا الصلوة واتوا الزكوة وقال ابن عباس حدثنى ابو سفيان فذكر حديث النبى صلى الله عليه وسلم فقال يامرنا بالصلوة والزكوة والصلة والعفاف **حدثنا** ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن زكريا بن اسحق عن يحيى بن عبد الله بن صيفى عن ابى معبد عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن فقال ادعهم الى شهادة ان لا اله الا الله وانى رسول الله فان هم اطاعوا لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة فى اموالهم تؤخذ من اغنيائهم وترد فى فقرائهم **حدثنا** حفص ابن عمر قال حدثنا شعبة عن محمد بن عثمان بن عبد الله بن موهب عن موسى بن طلحة عن ابى ايوب ان رجلا قال للنبى صلى الله عليه وسلم اخبرنى بعمل يدخلنى الجنة قال ماله ماله وقال النبى صلى الله عليه وسلم ارب ماله تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة وتؤتى الزكوة وتصل الرحم وقال بهز حدثنا شعبة قال حدثنا محمد بن عثمان وابوه عثمان بن عبد الله انهما سمعا موسى بن طلحة عن ابى ايوب عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا قال ابو عبد الله اخشى ان يكون محمد غير محفوظ انما هو عمرو **حدثنا** محمد بن عبد الرحيم قال حدثنا عفان ابن مسلم قال حدثنا وهيب عن يحيى بن سعيد بن حيان عن ابى زرعة عن ابى هريرة ان اعرابيا اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال دلنى على عمل اذا عملته دخلت الجنة قال تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة المكتوبة وتؤدى الزكوة المفروضة وتصوم رمضان قال والذى نفسى بيده لا ازيد على هذا فلما ولى قال النبى صلى الله عليه وسلم من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا **حدثنا** مسدد عن يحيى عن ابى حيان قال حدثنى ابو زرعة عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا

اسماء الرجال

باب ما ينهى من سب الاموات آدم بن ابى اياس ابو الحسن القسطلانى شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى الاعمش سليمان ابن مهران الكوفى مجاهد بن جبر المفسر المكى عمر بن حفص يروى عن ابيه حفص بن غياث بن طلق النخعى الكوفى الاعمش سليمان تقدم عمرو ابن مرة ابو عبد الله الكوفى سعيد بن جبير الاسدى مولاهم الكوفى **كتاب الزكوة** ابو عاصم النبيل البصرى زكريا بن اسحق المكى ابى معبد هو نافذ مولى ابن عباس حفص بن عمر الحوضى شعبة هو ابن الحجاج العتكى موسى بن طلحة بن عبيد الله القرشى ابى ايوب خالد بن زيد الانصارى وقال بهز هو ابن اسد العمى البصرى شعبة هو ابن الحجاج محمد بن عبد الرحيم ابو يحيى البغدادى عرف بصاعقة البزاز بمعجمتين عفان بن مسلم الصفار الانصارى البصرى وهيب هو ابن خالد بن عجلان يحيى بن سعيد بن حيان بالتحتية التيمى ابو حيان ابى زرعة هو هرم بن عمرو بن جرير البجلى الكوفى مسدد هو ابن مسرهد الاسدى البصرى يحيى هو ابن سعيد القطان ابى حيان هو يحيى بن سعيد بن حيان بالتحتية المشددة فيهما هو المذكور فى الاسناد السابق ذكره اولا باسمه وههنا بكنيته ابو زرعة هرم بن عمرو المذكور فى الاسناد السابق ::

حل اللغات

التب الهلاك سائر اليوم اى باقيه العفاف الكف عن المحارم وخوارم المروة ولى ادبر

يكون مقيدا بشرط وليس مثله مبنيا على عدم التصديق بوعد الكريم وهذا ظاهر ومثله قول المؤمنين ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا مع حديث رفع عن امتى الخطأ والله تعالى اعلم ثم دلالة الحديث على الترجمة قيل بالنظر الى هذا الدعاء قلت وهذا غير ظاهر اذ لا دلالة فيه على كون الدعاء بعد التكبير الا ان يراد بقوله بعد التكبير ما يتحقق بعده اعم من كونه متصلا او لا فيشمل الواقع فى تمام الصلوة ولا يخفى بعده وقيل باعتبار اطالة القيام اذ اطالته لا تخلو من دعاء بعد التكبير عادة قلت لو سلم ذلك فلا يدل الحديث على تعيينه ومفاد قوله باب ما يقول لان الباب لبيان تعيين ذلك المقول والله تعالى اعلم قوله فرأيت جهنم اى رؤية جهنم فى جدار القبلة لا تخلو عن رفع بصر بحيث لو كان قبله امام لكان رافعا للبصر الى الامام وقد يمنع كون رؤية النبى صلى الله تعالى عليه وسلم محتاجة الى رفع بصر لانه كان يرى من ورائه (قوله فحتها

۵۱ قوله وفد عبد القيس. هو ابو قبيلة وكانوا اربعة عشر رجلا ويروى اربعون وجمع بان لهم وفادتين او الاربعة عشر اشرافهم ۱۲ قسطلانی ۵۲ قوله انا بالف بعد النون هذا الحی منصوب علی الاختصاص ای اعنی هذا الحی وقوله من ربیعة نجران وجار فی روایة انا حی من ربیعة والحی اسم لمنزل القبیلة ثم سمیت القبیلة به لان بعضهم یحیی ببعض. کذا فی العینی ۱۲ ۵۳ قوله فی الشهر الحرام جنس یشمل الاربعة الحرم وسموا بذلک لحرمة القتال فیها ۱۲ قس ۵۴ قوله وعقد بیده هکذا کما یعقد الذی یعد واحدة وقوله وشهادة عطف تفسیری ۱۲ قسطلانی ۵۵ قوله وان تؤدوا الخمس ما غنمتم. ذکرهم هذه لانهم کانوا مجاورین لکفار مضر وکانوا اهل جهاد وغنائم ولم یذکروا فی هذه الروایة صیام رمضان کما ذکره فی باب اداء الخمس من الایمان اما لغفلة الراوی او لاختصاره ولم یذکر الحج لشهرته عندهم ذکره القسطلانی او لم یکن یفرض الحج ومر الحدیث مع متعلقاته فی الباب المذکور فی ص ۱۳ ۵۶ قوله عن الدباء. بضم الدال وشدة الموحدة وبالمد القرع الیابس والحنتم بفتح المهملة وسکون النون وفتح الفوقیة وهی الجرار الخضر والنقیر بفتح النون وکسر القاف جذع ینقر وسطه فیوعی فیه والمزفت ای المطلی بالزفت ای انهاکم عن الانتباذ فی هذه الآنیة المتخذة لانها تسرع الاسکار فربما شرب منها من لا یشعر بذلک وهذا منسوخ بما فی مسلم فانتبذوا فی کل وعاء ولا تشربوا مسکرا. کذا فی القسطلانی ۱۲ ۵۷ قوله وکفر من کفر من العرب. بعض بعبادة الاوثان وبعض بالرجوع الی اتباع مسیلمة وهم اهل الیمامة وغیرهم واستمر بعضهم علی الایمان الا انه منع الزکوة وتاول انها خاصة بالزمن النبوی لانه تعالی قال خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزکیهم بها وصل علیهم الآیة فغیره صلعم لا یطهرهم ۱۲ قس ۵۸ قوله عناقا. بفتح العین هی انثی من ولد الضان مالم یبلغ سنة ذکره مبالغة او علی سبیل الفرض ۱۲ ع ۵۹ قوله انه الحق. ای بما ظهر من الدلیل الذی اقامه الصدیق لا انه قلده فی ذلک لان المجتهد لا یقلد مجتهدا ۱۲ قسطلانی ۶۰ قوله فان تابوا. ای من الکفر ذکر الآیة تاکید الحکم الترجمة لان معنی الآیة انه لا یدخل فی التوبة من الکفر ولا ینال اخوة المؤمنین فی الدین الا باقامة الصلوة وایتاء الزکوة کذلک بیعة الاسلام لا تتم الا بهما. کذا فی العینی ۱۲ ۶۱ قوله علی خیر ما کانت ای احسن ما کانت فی القوة والسمن لتکون اثقل لوطئها واشد لنکاتها کذا فی القسطلانی والعینی ۱۲ ۶۲ قوله ومن حقها ان تحلب علی الماء ای تسقی البانها ابناء السبیل والمساکین الذین ینزلون علی الماء ولان فیه الرفق علی الماشیة لانه اهون لها قال ابن بطال یرید حق الکرم والمواساة لا ان ذلک فرض وقیل کان هذا قبل فرض الزکوة ۱۲ ع ۶۳ قوله یعار. بضم التحتیة والعین المهملة ای صوت وللمستملی والکشمیهنی ثغاء بضم المثلثة والغین المعجمة ممدود واصیاح الغنم ایضا ۱۲ قس ۶۴ قوله شجاعا. ای الحیة الذکر اقرع ای سقط شعر راسه لکثرة سمه وطول عمره له زبیبتان ای زبدتان فی شدقیه یقال تکلم فلان حتی زبدت شدقاه ای خرج الزبد علیهما او هما نابان یخرجان من فیه او النکتتان السوداوان فوق عینیه یطوقه بلفظ المجهول ای یجعل کالطوق فی عنقه واللهزمتین اللحیتین بشدقیه ای جانبی الفم کذا فی اللمعات والمجمع والعینی ۱۲ ۶۵ قوله لیس فیما دون خمس اواق. جمع اوقیة بضم الهمزة وتشدید الیاء وهی فی ذلک الزمن کان اربعون درهما والآن یختلف باختلاف البلاد ویعتبر ما کان کذا فی اللمعات قال القسطلانی لیس فی ما دون خمس اواق صدقة فلیس بکنز لانه لا صدقة فیه فاذا زاد شیئا علیها ولم تؤد زکاته فهو کنز ۱۲ ۶۶ قوله انما کان هذا قال ابن بطال یرید بقوله انما کان هذا قبل ان تنزل الزکوة قوله تعالی یسألونک ماذا ینفقون قل العفو ای ما فضل عن الکفایة فلما فرضت الزکوة نسخ. ک ومطابقته من حیث المفهوم لان مفهوم قوله من کنزها الخ انه اذا ادی زکاتها لا یستحق الوعید ۱۲ ع

حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ أَنَّا هَذَا الْحَيَّ مِنْ رَبِيعَةَ قَدْ حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارُ مُضَرَ وَلَسْنَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ فَمُرْنَا بِشَيْءٍ نَأْخُذُهُ عَنْكَ وَنَدْعُو إِلَيْهِ مَنْ وَرَاءَنَا قَالَ آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ الْإِيمَانِ بِاللهِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَعَقَدَ بِيَدِهِ هَكَذَا وَإِقَامِ الصَّلٰوةِ وَإِيتَاءِ الزَّكٰوةِ وَأَنْ تُؤَدُّوا خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُزَفَّتِ وَقَالَ سُلَيْمَانُ وَأَبُو النُّعْمَانِ عَنْ حَمَّادٍ الْإِيمَانِ بِاللهِ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ فَقَالَ عُمَرُ كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ فَقَالَ وَاللهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلٰوةِ وَالزَّكٰوةِ فَإِنَّ الزَّكٰوةَ حَقُّ الْمَالِ وَاللهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا قَالَ عُمَرُ فَوَاللهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَدْ شَرَحَ اللهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ

بَابُ الْبَيْعَةِ عَلَى إِيتَاءِ الزَّكٰوةِ

فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلٰوةَ وَآتَوُا الزَّكٰوةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمٰعِيلُ عَنْ قَيْسٍ قَالَ قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بَايَعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى إِقَامِ الصَّلٰوةِ وَإِيتَاءِ الزَّكٰوةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ

بَابُ إِثْمِ مَانِعِ الزَّكٰوةِ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ هُرْمُزَ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَأْتِي الْإِبِلُ عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ إِذَا هُوَ لَمْ يُعْطِ فِيهَا حَقَّهَا تَطَؤُهُ بِأَخْفَافِهَا وَتَأْتِي الْغَنَمُ عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ إِذَا لَمْ يُعْطِ فِيهَا حَقَّهَا تَطَؤُهُ بِأَظْلَافِهَا وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا قَالَ وَمِنْ حَقِّهَا أَنْ تُحْلَبَ عَلَى الْمَاءِ قَالَ وَلَا يَأْتِي أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ بِشَاةٍ يَحْمِلُهَا عَلَى رَقَبَتِهِ لَهَا يُعَارٌ فَيَقُولُ يَا مُحَمَّدُ فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ بَلَّغْتُ وَلَا يَأْتِي بِبَعِيرٍ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ لَهُ رُغَاءٌ فَيَقُولُ يَا مُحَمَّدُ فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ بَلَّغْتُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ آتَاهُ اللهُ مَالًا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكٰوتَهُ مُثِّلَ لَهُ مَالُهُ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ ثُمَّ يَأْخُذُ بِلِهْزِمَتَيْهِ يَعْنِي بِشِدْقَيْهِ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا مَالُكَ أَنَا كَنْزُكَ ثُمَّ تَلَا وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ الْآيَةَ بِمَا آتَاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ

بَابُ مَا أُدِّيَ زَكٰوتُهُ فَلَيْسَ بِكَنْزٍ

لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَبِيبِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ قَالَ ابْنُ عُمَرَ مَنْ كَنَزَهَا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكٰوتَهَا فَوَيْلٌ لَهُ إِنَّمَا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تُنْزَلَ الزَّكٰوةُ فَلَمَّا أُنْزِلَتْ جَعَلَهَا اللهُ طُهْرًا لِلْأَمْوَالِ حَدَّثَنَا إِسْحٰقُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحٰقَ قَالَ نَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي

(نسخ: إِنَّا — حَدَّثَنِي — عَزَّ وَجَلَّ — الْآيَةَ — هُوَ — ثُغَاءٌ — وَلَا يَأْتِيَنَّ — بِلِهْزِمَتَيْهِ — لَا يَحْسَبَنَّ — خَمْسَةِ أَوَاقٍ — قَالَ)

اسماء الرجال

حجاج بن منهال السلمی الانماطی حماد بن زید بن درهم الازدی ابو جمرة بالجیم نصر بن عمران الضبعی وقال سلیمان هو ابن حرب وصله فی المغازی وابو النعمان محمد بن الفضل وصله فی الخمس حماد هو ابن زید باب البیعة الخ ابی هو عبد الله بن نمیر الهمدانی ابو هشام الکوفی اسمعیل هو ابن ابی خالد الاحمسی البجلی مولاهم الکوفی التابعی قیس هو ابن ابی حازم عوف البجلی المخضرم باب اثم مانع زکوة الخ ابو الیمان هو الحمصی شعیب هو ابن ابی حمزة الحمصی ابو الزناد عبد الله بن ذکوان القرشی المدنی علی بن عبد الله المدنی هاشم هو ابو النضر التیمی ابی صالح اسمه ذکوان المدنی باب ما ادی زکاته احمد بن شبیب الحبطی البصری یونس هو ابن یزید الایلی ابن شهاب هو الزهری خالد بن اسلم القرشی العدوی اسحق بن یزید ابو النضر الاموی مولاهم شعیب بن اسحق بن عبد الرحمن الاموی مولاهم البصری ثم الدمشقی الاوزاعی عبد الرحمن بن عمرو.

حل اللغات

الحنتم الجرار الخضر. النقیر جذع ینقر وسطه فیوعی فیه العناق بالفتح الانثی من المعز. یعار ای صوت. شجاع الحیة الذکر اقرع لکثرة سمه.

(حاشیة السندی ۹ / ۱۲) ثم قال حین انصرف) ظاهره ان الحث وقع داخل الصلوة وتقدم من روایة الحدیث غیر مقید بحال الصلوة قیل لا باس به لانه فعل قلیل قلت قد یحتاج الی آلة وهو مما یقبل التاخیر والنظر الی هذا ربما یبعد وقوعه داخل الصلوة فیمکن ان یجعل قوله حین انصرف متعلقا بالفعلین علی التنازع والله تعالی اعلم اه سندی (قوله فارکد لخ) یعنی ان التطویل فی الاولیین والتخفیف فی الاخریین بکثرة القراءة وقلتها وقد قال انه یصلی صلوة رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم فعلم به ثبوت القراءة فی صلوته صلی الله تعالی علیه وسلم والاصل فی فعال صلوته هو الوجوب لحدیث صلوا کما رایتمونی اصلی (قوله لا صلوة لمن لم یقرأ بفاتحة الکتاب) لیس معناه لا صلوة لمن لم یقرأ بفاتحة الکتاب مرة فی عمره قط او فی الصلوة حتی یقال لا زم الاول افتراض الفاتحة فی عمره مرة ولو خارج الصلوة ولازم الثانی افتراضها مرة فی صلوة من الصلوات فلا یلزم منه

له قوله ليس فيما دون خمس اواق - بجمع اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء وهي اربعون درهما بالنصوص المشهورة والاجماع كما قاله النووى فى شرح المهذب ١٢ قس ٥٢ قوله خمس ذود - بفتح المعجمة وسكون الواو فدال مهملة وهى من الابل من الثلاثة الى العشرة والرواية المشهورة خمس ذود بالاضافة وروى بتنوين خمس ويكون ذود بدلا منه وبزيادة التاء فى خمس نظرا الى ان الذود يطلق على المذكر والمؤنث وتركوا القياس فى الجمع كما قالوا ثلثمائة وقيل انما جاز لانه فى معنى الجمع كقوله تعالى تسعة رهط - كذا فى العينى مراده ان مادون هذه المقادير لا صدقة فيه فليس بكنز فلا يدخل تحت قوله تعالى والذين يكنزون الآية كما لو كان اكثر منها وادى زكوته فهو ليس بكنز وبهذه الحيثية تحصل المطابقة للترجمة ١٢ ٥٣ قوله وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة - بفتح الهمزة وضم السين جمع وسق بكسر الواو وفتحها والفتح اشهر حمل بعير وقيل هو ستون صاعا وبه احتج الشافعى وابو يوسف ومحمد وقال ابو حنيفة بتعليل ما اخرجته الارض وكثيره سواء واحتج بما يأتى فى باب العشر فيما يسقى عنه صلعم قال فيما سقت السماء والعيون او كان عثريا العشر فان كلمة ما عام وللعموم قوله تعالى ومما اخرجنا لكم من الارض وسيأتى من دعوى التخصيص فى كلام المؤلف مع جوابه فى الباب المذكور فى محله ان شاء الله تعالى واخرج عبد الرزاق عن معمر عن سماك بن الفضل عن عمر بن عبد العزيز قال فيما انبتت الارض من قليل او كثير العشر واخرج نحوه عن مجاهد وابراهيم النخعى واخرج ابن ابى شيبة ايضا عن هؤلاء نحوه ١٢ ملتقط من العينى ٥٤ قوله بالربذة - بفتح الراء الموحدة والذال المعجمة موضع على ثلث مراحل من المدينة وبه قبر ابى ذر رض ١٢ قسطلانى ٥٥ قوله فكتب - اى معوية وكان عامل عثمان على دمشق لما خشى ان يقع بين المسلمين خلاف وفتنة ١٢ قسطلانى ٥٦ قوله فكثر على الناس حتى كانهم لم يرونى - وفى رواية الطبرى انهم كثروا عليه يسألونه عن سبب خروجه من الشام قال فخشى عثمان على اهل المدينة ما خشيه معوية على اهل الشام وقال ابن بطال لما راى ابو ذر كثرة الناس عليه خشى من حاله خاف ان يعاتبه عثمان فى ذلك فذكره لعثمان فقال عثمان ان كنت تخشى وقوع فتنة فاسكن مكانا قريبا من المدينة فنزل الربذة وهو معنى قوله ان شئت تنحيت من التنحى وهو التباعد ١٢ ع ٥٧ قوله بشر الكانزين اى الذين يكنزون الذهب والفضة ولا يؤدون زكاتها ويفهم منه ان الذين يؤدونها لا يطلق عليه اسم الكانز المستحق للوعيد وبه المطابقة للترجمة ١٢ ع ٥٨ قوله برضف بفتح الراء وسكون المعجمة حجارة محماة يحمى عليه اى على الرضف ثم يوضع اى الرضف على حلمة ثدى احدهم بفتح الحاء المهملة واللام وهى ما نشز من الثدى وطال حتى يخرج من نغض كتفه بضم النون وسكون المعجمة آخره ضاد معجمة ويسمى الغضروف وهو العظم الرقيق على طرف الكتف او هو اعلاه ١٢ ع قس ٥٩ قوله الا ثلثة دنانير - قال القرطبى واحد لاهله وآخر لعتق رقبة وآخر لدين قال الكرمانى يحتمل ان هذا كان دينا او مقدار كفاية اخراجات تلك الليلة له صلعم كذا فى العينى قال القسطلانى هذا محمول على الاولوية لان جمع المال وان كان مباحا لكن لا يخلو عن خطر المحاسبة فكان الترك اسلم وكان مذهب ابى ذر انه يحرم على الانسان ادخار ما زاد على حاجته ١٢ ٦٠ قوله تتبعها اذى - اى تتبعها يوم القيمة الاذى وجه مطابقة الترجمة الآية ان الاذى بعد الصدقة يبطلها فكيف بالاذى المقارن لها وذلك ان الغال تصدق بمال مغصوب والغاصب مؤذ لصاحب المال فكان اولى بالابطال ١٢ ك ٦١ قوله ويربى الصدقات - قال الكرمانى فان قلت لفظ الصدقات عام لما يكون من الكسب الطيب وغيره فكيف يدل على الترجمة قلت هو مقيد بالصدقات التى من الحلال بقرينة السياق نحو ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون انتهى قال ابن بطال لما كانت هذه الآية مشتملة على ان الربا يمحقه الله لانه حرام دل ذلك على ان الصدقة التى تتقبل لا تكون من جنس الممحوق انتهى كذا فى قس ١٢ ٦٢ قوله تابعه - اى عبد الرحمن قال الكرمانى ثم قال ولا تابعه وثانيا قال ورقاء وثالثا رواه قلت الاول متابعة لان اللفظ فيه بعينه لفظه والثالث رواية لا متابعة لاختلاف اللفظ وان اتحد المعنى والثانى لما لم يكن على سبيل النقل والرواية بل على سبيل المذاكرة قال بلفظ القول ١٢

يحيى بن ابى كثير ان عمرو بن يحيى بن عمارة اخبره عن ابيه يحيى بن عمارة بن ابى الحسن انه سمع ابا سعيد يقول
قال النبى صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس اواق صدقة ولا فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة
حدثنا على بن ابى هاشم سمع هشيما قال اخبرنا حصين عن زيد بن وهب قال مررت بالربذة فاذا انا بابى ذر
فقلت له ما انزلك منزلك هذا قال كنت بالشام فاختلفت انا ومعاوية فى الذين يكنزون الذهب والفضة
ولا ينفقونها فى سبيل الله قال معاوية نزلت فى اهل الكتاب فقلت نزلت فينا وفيهم فكان بينى وبينه فى ذلك
فكتب الى عثمان يشكونى فكتب الى عثمان ان اقدم المدينة فقدمتها فكثر على الناس حتى كانهم لم يرونى قبل ذلك
فذكرت ذلك لعثمان فقال لى ان شئت تنحيت فكنت قريبا فذاك الذى انزلنى هذا المنزل ولو امروا على
حبشيا لسمعت واطعت حدثنا عياش قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا الجريرى عن ابى العلاء عن الاحنف بن قيس
قال جلست ح وحدثنى اسحق بن منصور قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنى ابى قال حدثنا الجريرى قال حدثنا
ابو العلاء بن الشخير ان الاحنف بن قيس حدثهم قال جلست الى ملإ من قريش فجاء رجل خشن الشعر والثياب
والهيئة حتى قام عليهم فسلم ثم قال بشر الكانزين برضف يحمى عليه فى نار جهنم ثم يوضع على حلمة ثدى احدهم حتى
يخرج من نغض كتفه ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثديه يتزلزل ثم ولى فجلس الى سارية وتبعته و
جلست اليه وانا لا ادرى من هو فقلت له لا ارى القوم الا قد كرهوا الذى قلت قال انهم لا يعقلون شيئا قال لى
خليلى قال قلت ومن خليلك قال النبى صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اتبصر احدا قال فنظرت الى الشمس ما بقى من النهار وانا
ارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرسلنى فى حاجة له قلت نعم قال ما احب ان لى مثل احد ذهبا انفقه كله الا ثلثة دنانير وان هؤلاء
لا يعقلون انما يجمعون الدنيا لا والله لا اسألهم دنيا ولا استفتيهم عن دين حتى القى الله باب انفاق المال فى حقه
حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى عن اسمعيل قال حدثنى قيس عن ابن مسعود قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول
لا حسد الا فى اثنتين رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته فى الحق ورجل آتاه الله حكمة فهو يقضى بها ويعلمها
باب الرياء فى الصدقة لقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى كالذى ينفق ماله رئاء الناس
ولا يؤمن بالله واليوم الآخر الى قوله والله لا يهدى القوم الكافرين قال ابن عباس صلدا ليس عليه شئ وقال عكرمة
وابل مطر شديد والطل الندى باب لا يقبل الله صدقة من غلول ولا يقبل الا من كسب طيب لقوله تعالى قول معروف
ومغفرة خير من صدقة يتبعها اذى والله غنى حليم باب الصدقة من كسب طيب لقوله تعالى يمحق الله الربوا ويربى الصدقات
والله لا يحب كل كفار اثيم ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات واقاموا الصلوة وآتوا الزكوة لهم اجرهم عند ربهم ولا
خوف عليهم ولا هم يحزنون حدثنا عبد الله بن منير سمع ابا النضر قال حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار عن ابيه عن
ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يقبل الله الا الطيب فان الله يتقبلها
بيمينه ثم يربيها لصاحبه كما يربى احدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل تابعه سليمان عن ابن دينار وقال ورقاء عن ابن دينار عن سعيد
ابن يسار عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ورواه مسلم بن ابى مريم وزيد بن اسلم وسهيل عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال

سمع ابا سعيد هو الخدرى اسمه سعد بن مالك على بن ابى هاشم عبيد الله الليثى البغدادى هشيم بن بشير بالتصغير فيهما ابن القاسم بن دينار حصين بضم المهملة الاولى وفتح الثانية ابن عبد الرحمن السلمى ابو الهذيل الكوفى زيد بن وهب ابو سليمان الهمدانى الكوفى عياش هو ابن الوليد الرقام البصرى عبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى السامى ابى العلاء يزيد بن الشخير كسكين اسحق بن منصور هو الكوسج المروزى عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبرى مولاهم التنورى ابو سهل البصرى باب انفاق المال فى حقه محمد بن المثنى هو العنزى الزمن البصرى يحيى بن سعيد القطان اسمعيل بن ابى خالد الكوفى قيس هو ابن ابى حازم البجلى ابن مسعود هو عبد الله الهذلى باب الرياء فى الصدقة قال ابن عباس وصله ابن جرير قال عكرمة هو مولى ابن عباس وصله عبد بن حميد باب الصدقة من كسب طيب عبد الله بن منير ابو عبد الرحمن المروزى ابا النضر هو سالم بن ابى امية ابى صالح هو ذكوان السمان تابعه سليمان هو ابن بلال ورقاء هو ابن عمر اليشكرى ابن دينار عبد الله المذكور مسلم بن ابى مريم السلمى المدنى زيد بن اسلم العدوى مولى عمر رض سهيل هو ابن ابى صالح يروى عن ابيه ١٢ قد خالف ورقاء عبد الرحمن فجعل شيخ ابن

حل اللغات

الربذة بفتح الراء والموحدة والذال المعجمة موضع على ثلاث مراحل من المدينة به قبر ابى ذر الرضف بفتح الراء وسكون الضاد المعجمة آخره فاء الحجارة المحماة الحلمة بفتح اللام هى ما نشز من الثدى يتزلزل يتحرك تضطرب

الافتراض لكل صلوة وكذا ليس معناه لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ولو فى بعض الصلوات اذ لازمه انه بترك الفاتحة فى بعض الصلوات تفسد الصلوات كلها ما ترك فيها وما لم يترك فيها اذ كلمة لا لنفى الجنس ولا قائل به بل معناه لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب من الصلوات التى لم يقرأ فيها فهذا عموم محمول على الخصوص بشهادة العقل وهذا الخصوص هو الظاهر المتبادر من مثل هذا العموم وهذا الخصوص لا يضر بعموم النفى للجنس لشمول النفى بعد لكل صلوة ترك فيها الفاتحة وهذا يكفى فى عموم النفى ثم قد قرروا ان النفى لا يعقل الا مع نسبة بين امرين فيقتضى نفى الجنس مرا مسندا الى الجنس ليتعقل النفى مع نسبته فان كان ذلك الامر مذكورا فى الكلام فذاك والا يقدر من الامور العامة كالكون والوجود واما الكمال فقد حقق المحقق ابن الهمام ضعفه لانه مخالف للقاعدة لا يصار اليه الا بدليل والوجود فى كلام الشارع

ك قوله فيفيض - بفتح التحتية من فاض لانار فيضا اذا امتلأ وافاضه ملأه وفي المغرب فاض الماء اذا انصب عن امتلائه وافاضه صبّه عن كثرته - كذا في العيني والقسطلاني ۱۲ ك قوله حتى يهم - بضم اوله وكسر الهاء من اهمه الامر اذا اقلقه وبفتح اوله وضم الهاء من همه الشيء احزنه وقيل من هم بمعنى قصد وعلى هذا رب المال فاعل ومن يقبل مفعول وعلى الاولين بالعكس - كذا في التوشيح والعيني ۱۲ ك قوله العير بكسر العين المهملة وسكون التحتية الابل التي تحمل الميرة وفي المطالع العير القافلة وهي الابل والدواب تحمل الطعام وغيره من التجارة ولا تسمى عيرا الا اذا كانت كذلك ۱۲ كذا في العيني ك قوله خفير بفتح المعجمة الخفير اي الذي يكون القوم في ضمانه وذمته والمراد منه حتى يخرج القافلة من الشام والعراق ونحوهما الى مكة بغير البذرقة ۱۲ ك قوله بين يدي الله - هو من المتشابهات والامة في امثالها كاليمين ونحوه طائفتان المفوضة والماولة بما يناسبها - قاله العيني ۱۲ ك قوله ليس بينه وبينه حجاب هذا على سبيل التمثيل والا فالبارى سبحانه وتعالى لا يحيط شيء ولا يحجبه حجاب انما يستره عن ابصارنا بما وضع فيها من الحجب العجز عن الادراك في الدنيا فاذا كان يوم القيمة كشفها عن ابصارنا وقواها حتى تراه معاينة كما ترى القمر ليلة البدر ۱۲ عيني قسطلاني ك قوله ترجمان - بفتح التاء وضمها والجيم مضمومة فيهما وهو المفسر للسان وقد ترجمه وعنه والفعل يدل على اصالة التاء ۱۲ قاموس ك قوله يلذن به - بضم اللام وسكون المعجمة اي يلتجئن اليه ويرغبن فيه من لا ذ يلوذ لياذا اذا التجأ اليه وانضم قال له اذري ليس فيهن قيم غيره وهذا والله اعلم يكون عند ظهور الفتن وكثرة القتل في الناس ۱۲ عيني ك قوله والقليل - بالجر عطف على قوله بشق تمرة من عطف العام على الخاص والتقدير اتقوا النار ولو بالقليل من الصدقة والقليل يشتمل شق التمر وغيره ۱۲ ع ك قوله ومثل الذين - الخ ذكر هذه الآية الكريمة لاشتمالها قليل النفقة وكثيرها لان قوله تعالى اموالهم يتناول القليل والكثير وفيها حث على الصدقة فذكرها يناسب التبويب والابتغاء الطلب قوله وتثبيتا عطف على ابتغاء مرضات الله والتقدير يتثبتون تثبيتا من انفسهم بالاخلاص وذلك ببذل المال ويتحقق الروح وبذله اشق على النفس من سائر العبادات الشاقة ۱۲ ع ك قوله كمثل جنة بربوة - وهي عند الجمهور المكان المرتفع المستوي من الارض ونصبها لان شجرها ازكى واحسن ثمرا اصابها وابل اي مطر عظيم القطر فآتت اكلها اي ثمرها والطل ضعيف المطر فطل هو الندى يعني فقتام ازاكية عند الله وان كانت متفاوتة بحسب احوالهم - كذا في العيني والقسطلاني ك قوله كنا نحامل بضم النون وبالحاء المهملة اي نحمل الحمل على ظهورنا بالاجرة قال الخطابي يريد تكلف الحمل بالاجرة ليكسب ما يتصدق به ۱۲ قس ك قوله الا جهدهم - اي طاقتهم مصدر جهد في الامر اذا بالغ فيه وتمام الآية فيسخرون منهم سخر الله منهم اي جازاهم على سخريتهم ولهم عذاب اليم على كفرهم ۱۲ ع ك قوله فيحامل بضم التحتية وكسر الميم وضم اللام فعلا مضارعا ولغير ابي ذر فتحامل بفتح الفوقية والميم واللام فعلا ماضيا اي تكلف الحمل بالاجرة ليكسب ما يتصدق به ۱۲ قسطلاني ك قوله لمائة الف - لفظ مائة اسم ان وخبره قوله لبعضهم اليوم ظرف ومميز الالف الدرهم او الدينار والمد والمقصود وصف شدة الزمان في ايام رسول الله صلعم وكثرة الفتوح والاموال في ايام الصحابة ۱۲ ع ك قوله لقوله تعالى - وانفقوا مما رزقناكم كمل لترجمة بهذه الآية لان معناها التحذير من التسويف بالانفاق استبعاد الحلول الاجل واشتغالا بطول الامل والترغيب في فضل صدقة الشحيح الصحيح لان فيها مجاهدة النفس على الانفاق خوفا من هجوم الاجل مع قيام المانع عنه وهو الشح فلذلك كانت صدقته افضل من صدقة غيره وهذا هو وجه المطابقة بين الترجمة والآية ۱۲ ع

باب الصدقة قبل الرد حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا معبد بن خالد قال سمعت حارثة بن وهب قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول تصدقوا فانه يأتي عليكم زمان يمشي الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها يقول الرجل لو جئت بها بالامس لقبلتها فاما اليوم فلا حاجة لي فيها حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض حتى يهم رب المال من يقبل صدقته وحتى يعرضه فيقول الذي يعرضه عليه لا ارب لي حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عاصم النبيل قال اخبرنا سعدان بن بشر قال حدثنا ابو مجاهد قال حدثنا محل بن خليفة الطائي قال سمعت عدي بن حاتم يقول كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه رجلان احدهما يشكو العيلة والآخر يشكو قطع السبيل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما قطع السبيل فانه لا يأتي عليك الا قليل حتى تخرج العير الى مكة بغير خفير واما العيلة فان الساعة لا تقوم حتى يطوف احدكم بصدقته فلا يجد من يقبلها منه ثم ليقفن احدكم بين يدي الله ليس بينه وبينه حجاب ولا ترجمان يترجم له ثم ليقولن له الم اوتك مالا فليقولن بلى ثم ليقولن الم ارسل اليك رسولا فليقولن بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا النار ثم ينظر عن شماله فلا يرى الا النار فليتقين احدكم النار ولو بشق تمرة فان لم يجد فبكلمة طيبة حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليأتين على الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب ثم لا يجد احدا يأخذها منه ويرى الرجل الواحد يتبعه اربعون امرأة يلذن به من قلة الرجال وكثرة النساء

باب اتقوا النار ولو بشق تمرة والقليل من الصدقة ومثل الذين ينفقون اموالهم ابتغاء مرضات الله وتثبيتا من انفسهم كمثل جنة بربوة الى قوله من كل الثمرات حدثنا ابو قدامة عبيد الله بن سعيد قال حدثنا ابو النعمان هو الحكم بن عبد الله البصري قال حدثنا شعبة عن سليمن عن ابي وائل عن ابي مسعود قال لما نزلت آية الصدقة كنا نحامل فجاء رجل فتصدق بشيء كثير فقالوا مرائي وجاء رجل فتصدق بصاع فقالوا ان الله لغني عن صاع هذا فنزلت الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون الا جهدهم الآية حدثنا سعيد بن يحيى قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش عن شقيق عن ابي مسعود الانصاري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرنا بالصدقة انطلق احدنا الى السوق فيحامل فيصيب المد وان لبعضهم اليوم لمائة الف حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت عبد الله بن معقل قال سمعت عدي بن حاتم قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا النار ولو بشق تمرة حدثنا بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهري قال حدثني عبد الله بن ابي بكر بن حزم عن عروة عن عائشة قالت دخلت امرأة معها ابنتان لها تسأل فلم تجد عندي شيئا غير تمرة فاعطيتها اياها فقسمتها بين ابنتيها ولم تأكل منها ثم قامت فخرجت فدخل النبي صلى الله عليه وسلم علينا فاخبرته فقال النبي صلى الله عليه وسلم من ابتلي من هذه البنات بشيء كن له سترا من النار

باب فضل صدقة الشحيح الصحيح لقوله تعالى وانفقوا مما رزقناكم من قبل ان يأتي احدكم الموت الى آخرها وقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا انفقوا مما رزقناكم من قبل ان يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة الآية حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال

۲ الى الظالمون

اسماء الرجال

باب الصدقة قبل الرد آدم هو ابن ابي اياس شعبة هو ابن الحجاج معبد بن خالد الكوفي القاص حارثة بن وهب الخزاعي هو اخو عبد الله بن عمر لامه ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان القرشي عبد الرحمن هو الاعرج عبد الله بن محمد المسندي سعدان ابن بشر الجهني ابو مجاهد سعد الطائي محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة الليثي بريد بن عبد الله عن جده ابي بردة ابي بردة بضم الباء اسمه عامر او الحارث عن ابيه ابي موسى ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري باب اتقوا النار الخ شعبة هو ابن الحجاج العتكي سليمان بن مهران الاعمش ابي وائل شقيق ابن سلمة ابي مسعود عقبة بن عمرو البدري سعيد بن يحيى البغدادي يروي عن ابيه ابي يحيى بن سعيد بن ابان الاعمش ومن بعده السابقون في الاسناد السابق سليمان بن حرب الخ شعبة بن الحجاج ابي اسحق عمرو السبيعي عبد الله بن معقل هو ابو الوليد المزني بشر بن محمد السختياني المروزي عبد الله بن المبارك المروزي معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم الزهري هو ابن شهاب باب فضل صدقة الخ موسى بن اسمعيل المنقري التبوذكي عبد الواحد هو ابن زياد العبدي مولاهم البصري

بهحل للغات العيلة بفتح العين المهملة الفقر السبيل الطريق يلذن به بضم اللام وسكون الذال المعجمة اي يلتجئن اليه كنا نحامل اي نحمل الحمل على ظهورنا - يلمزون يعيبون بشق تمرة ۱۲

يحمل على وجود الشرعي دون الحسي فمفاد الحديث نفي وجود الشرعي للصلوة التي لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب هو عين نفي الصحة وما قال اصحابنا ان هذا من حديث الآحاد وهو ظني لا يفيد العلم وانما يوجب العمل فلا يلزم منه افتراض الفاتحة في الصلوة لان الافتراض لا يثبت الا بما يفيد العلم ففيه انه يكفي في المطلوب انه يوجب العمل ضرورة انه يجب العمل بمدلوله لا بشيء آخر ومدلوله عدم صحة الصلوة التي لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فوجوب العمل به يوجب القول بفساد تلك الصلوة وهو المطلوب فالحق ان الحديث يفيد بطلان الصلوة اذا لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب نعم يمكن ان يقال قراءة الامام قراءة للمقتدي كما ورد به بعض الاحاديث فلا يلزم بطلان صلوة المقتدي اذا ترك الفاتحة والله تعالى اعلم ثم ان الحديث يوجب قراءة الفاتحة في تمام الصلوة لا في كل ركعة فلذلك عقب بحديث الاعرابي المشتمل على قوله وافعل ذلك في صلاتك كلها فانه يفيد في كل ركعة

۱ قوله ان تصدق۔ اصله تتصدق من باب التفعل مرفوع على الخبر والمبتدأ محذوف تقديره اعظم الصدقة اجرا ان تصدق قوله تخشى الفقر وتامل الغنى بضم الميم اى تطمع بالغنى والصدقة فى هاتين الحالتين اشد مراغمة للنفس ۱۲ ع
۲ قوله لفلان۔ اى الموصى له كذا كناية عن الموصى به قوله وقد كان لفلان اى لوارث حاصل المعنى افضل الصدقة ان تتصدق حال حياتك وصحتك مع احتياجك اليه واختصاصك به لا فى حال سقمك وسياق الموت لان المال ح خرج عنك وتعلق بغيرك ويشهد لهذا التاويل حديث ابى سعيد لان يتصدق المرء فى حياته بدرهم خير له من ان يتصدق بمائة عند موته ۱۲ عينى ۳ قوله فاخذوا قصبة يذرعونها بلفظ جمع المذكر والقياس لفظ جمع المؤنث وعدل اليه تعظيما لشانهن كقوله تعو وكانت من القانتين ۱۲ قس ع ك ف ملا ۴ قوله وكانت اسرعنا لحوقا به صلعم

حدثنا عمارة بن القعقاع قال حدثنا ابو زرعة قال حدثنا ابو هريرة قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اى الصدقة اعظم اجرا قال ان تصدق وانت صحيح شحيح تخشى الفقر وتامل الغنى ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان باب حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن فراس عن الشعبى عن مسروق عن عائشة ان بعض ازواج النبى صلى الله عليه وسلم قلن للنبى صلى الله عليه وسلم اينا اسرع بك لحوقا قال اطولكن يدا فاخذوا قصبة يذرعونها فكانت سودة اطولهن يدا فعلمنا بعد انما كانت طول يدها الصدقة وكانت اسرعنا لحوقا به صلى الله عليه وسلم وكانت تحب الصدقة باب صدقة العلانية وقوله الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية الاية فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون باب صدقة السر وقال ابو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه وقوله ان تبدوا الصدقات فنعما هى وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم الاية ويكفر عنكم من سياتكم والله بما تعملون خبير باب اذا تصدق على غنى وهو لا يعلم حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رجل لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها فى يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها فى يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية فقال اللهم لك الحمد على زانية لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها فى يد غنى فاصبحوا يتحدثون تصدق على غنى فقال اللهم لك الحمد على سارق وعلى زانية وعلى غنى فاتى فقيل له اما صدقتك على سارق فلعله ان يستعف عن سرقته واما الزانية فلعلها ان تستعف عن زناها واما الغنى فلعله يعتبر فينفق مما اعطاه الله عز وجل باب اذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا اسرائيل قال حدثنا ابو الجويرية ان معن بن يزيد حدثه قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وابى وجدى وخطب على فانكحنى وخاصمت اليه وكان ابى يزيد اخرج دنانير يتصدق بها فوضعها عند رجل فى المسجد فجئت فاخذتها فاتيته بها فقال والله ما اياك اردت فخاصمته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لك ما نويت يا يزيد ولك ما اخذت يا معن باب الصدقة باليمين حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثنى خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله فى ظله يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاب نشا فى عبادة الله ورجل معلق قلبه فى المساجد ورجلان تحابا فى الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل دعته امراة ذات منصب وجمال فقال انى اخاف الله ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه حدثنا على بن الجعد قال اخبرنا شعبة قال اخبرنى معبد بن خالد قال سمعت حارثة بن وهب الخزاعى يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول تصدقوا فسياتى عليكم زمان يمشى الرجل بصدقته فيقول الرجل لو جئت بها بالامس لقبلتها

طول يدها ۲ — بما صنعت ۳ — اذا تصدق على غنى وهو لا يعلم — قال ۵ — انا ۲ — عدل ۲ — معلق فى المساجد ۲ — ثنا

والضمير فى كانت بحسب الظاهر يرجع الى سودة وقد صرح به البخارى فى تاريخه الصغير بهذا الاسناد فكانت سودة اسرعنا لحوقا به وكذا اخرجه البيهقى وكذا فى رواية عفان عند احمد وابن سعد ايضا عنه وفسر الخطابى وقال لحوق سودة به من اعلام النبوة لكن هذا خلاف المعروف عند اهل العلم لاتفاق اهل السير على انها زينب صرح به النووى وسبقه الى نقل الاتفاق ابن بطال وكانت ماتت فى زمان عمر رض وبقيت سودة الى ان توفيت فى زمان معاوية فى شوال سنة اربع وخمسين كذا ذكره الشيخ فى اللمعات قال العينى وفى التلويح هذا الحديث غلط من بعض الرواة والعجب من البخارى كيف لم ينبه عليه ولا من بعده من اصحاب التعاليق حتى ان بعضهم فسره بان لحوق سودة من اعلام النبوة وكل ذلك وهم وانما هى زينب بنت جحش فانها كانت اطولهن يدا بالمعروف وقد ذكر مسلم ذلك على الصحة من طريق عائشة قال وكانت زينب اطولنا يدا لانها كانت تعمل وتتصدق وقال العينى ويمكن ان يتاتى هذا على احد القولين فى وفاة سودة فقد روى البخارى فى تاريخه باسناد صحيح الى سعيد بن ابى هلال انه قال ماتت سودة فى خلافة عمر رض وجزم الذهبى فى التاريخ الكبير بانها ماتت فى خلافة عمر رض وقال ابن سيد الناس انه المشهور انتهى لكن لا يخفى انه خلاف الجمهور ويرده ايضا ما فى الحديث فعلمنا بعد انما كانت طول يدها الصدقة وفيه كلام اكثر من هذا والله اعلم ۱۲ ۵ قوله تصدق على سارق فى معنى التعجب والانكار لعل الصدقة كانت عندهم مختصة باهل الحاجات من اهل الخير۔ كذا فى قس ۱۲ ۶ قوله اللهم لك الحمد على تصدقى على سارق حيث كان ذلك بارادتك لا بارادتى فان ارادتك كلها جميلة ولا يحمد على المكروه سواك وقدم الخبر على المبتدا فى قوله لك الحمد للاختصاص ۱۲ قسطلانى ۷ قوله فاتى۔ على صيغة المجهول اى أرى فى المنام او سمع هاتفا ملكا او غيره او اخبره نبى او افتاه عالم ۱۲ عينى ۸ قوله خطب على۔ اى خطب النبى صلعم على من الخطبة بكسر الخاء اى طلب من ولى المراة ان يزوجها منى فانكحنى اى طلب لى النكاح فاجيبت ومقصوده من ذلك بيان انواع علاقة من المبايعة وغيرها من الخطبة عليه وانكاحه وعرض الخصومة عليه ۱۲ قس ۹ قوله فجئت فاخذتها۔ اى من الرجل الذى اذن له فى التصدق بها باختيار منه لا بطريق الغصب قوله فاتيته بها اى اتيت ابى بالصدقة ۱۲ قس ع ۱۰ قوله لا تعلم شماله۔ ضرب المثل بها لقربها او لملازمتها ومعناه لو قدرت الشمال رجلا متيقظا لما علم من شدة الاخفاء وقيل المراد من على شماله۔ كذا فى الكرمانى ۱۲ ۱۱ قوله ففاضت عيناه۔ اسند الفيض الى العين مع ان الفائض هو الدمع لا العين مبالغة لانه يدل على ان العين صارت دمعا فياضا اى من خشية الله وفى اوصاف الجمال شوقا اليه تعالى ۱۲ قس

اسماء الرجال

عمارة بن القعقاع بن شبرمة الضبى الكوفى ابو زرعة هرم ابن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلى الكوفى باب موسى بن اسمعيل المنقرى التبوذكى ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكرى فراس بكسر الفا ابن يحيى الخارفى المكتب الشعبى عامر بن شراحيل ابو عمرو مسروق هو ابن الاجدع الكوفى باب اذا تصدق على غنى الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب اذا تصدق على ابنه الخ محمد بن يوسف الفريابى اسرائيل بن يونس بن ابى اسحق السبيعى ابو الجويرية حطان الجرمى معن بن يزيد بن اخنس بن حبيب السلمى ابو يزيد المدنى باب الصدقة باليمين مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى بن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمرى خبيب بن عبد الرحمن ابو الحارث الانصارى على بن الجعد بن عبيد الهاشمى مولاهم البغدادى شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكى معبد بن خالد الجدلى القاص ؛ ع ۵ واذن له ان يتصدق بها على المحتاج اليها اذنا مطلقا ۱۲ ف ۔

حل اللغات تامل تطمع ذات منصب بكسر الصاد اى صاحبة نسب شريف فاضت سالت ۔

(قوله اقرأ ما تيسر معك) كانه قال له ذلك بناء على ان المتيسر لمثله عادة هى الفاتحة اولانه اعرابى عاجز يكتفى منه المتيسر على انه ورد فى بعض الروايات تعيين الفاتحة والله تعالى اعلم اه سندى (قوله ويسمع الاية احيانا) قال الشيخ ابن حجر استدل به على جواز الجهر فى السرية وانه لا سجود سهو على من فعل ذلك خلافا لمن قال ذلك من الحنفية وغيرهم سواء قلنا كان يفعل ذلك عمدا لبيان الجواز او بغير قصد للاستغراق فى التدبر انتهى قلت وهذا مجيب لظاهر من باب الجمع بين السر والجهر وقد صرح الحنفية بان الجمع قبيح غير مشروع وقد يجاب عنه بما فى البحر نقلا عن الخلاصة الامام اذا قرأ فى صلوة المخافتة بحيث سمع رجل او رجلان لا يكون جهرا والجهر ان يسمع الكل اه سندى ولا يخفى ما فيه اذ كثيرا ما لا يسمع اطراف الصف الاول لطوله مع انه جهر لا ريب فيه فكيف يعتبر فى الجهر سماع الكل ثم ان الكل قد يكون رجلا او رجلين

له قوله فاما اليوم فلا حاجة لي - فيه الظاهر ان ذلك يقع في زمان يظهر كنوز الارض لذي هو من جملة اشراط الساعة كذا في العيني قال القسطلاني ومطابقة هذا الحديث للترجمة من جهة انه اشترك مع الذي قبله في كون كل منهما حاملا الصدقة لانه اذا كان حاملا لها بنفسه كان اخفى لها فكان لا يعلم شماله ما ينفق يمينه وحمل المطلق على المقيد بذلك اي المناولة باليمين انتهى لكن ضعفه العيني وقال يمكن ان يوجه شيء للمطابقة وان كان بالتعسف هو ان اللائق لحامل الصدقة ليتصدق بها من يحتاج ان يدفعها بيمينه لفضل اليمين على الشمال فعند التصدق باليمين يكون مطابقا للترجمة انتهى ويمكن ان يقال لما كان هذا الزمان زمان كثرة المال فلا بد للحامل ان يحمل كثيرا من المال ليقبله احد وحمل الكثير لا يخلو من ان يحمله بيديه او باليمين لانه اقوى بها فعلى كل منهما يصدق الاعطاء باليمين هو المقصود والله اعلم بالصواب ١٢ ٥٢ قوله احد المصدقين - بلفظ التثنية كما يقال القلم احد اللسانين مبالغة اي الخادم والمتصدق بنفسه متصدقان لا ترجيح لاحدهما على الآخر في اصل الاجر...

منك فاما اليوم فلا حاجة لي فيها **باب** من امر خادمه بالصدقة ولم يناول بنفسه وقال ابو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم هو احد المتصدقين **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن شقيق عن مسروق عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها اجره بما كسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم اجر بعض شيئا **باب** لا صدقة الا عن ظهر غنى ومن تصدق وهو محتاج او اهله محتاج او عليه دين فالدين احق ان يقضى من الصدقة والعتق والهبة وهو رد عليه ليس له ان يتلف اموال الناس وقال النبي صلى الله عليه وسلم من اخذ اموال الناس يريد اتلافها اتلفه الله الا ان يكون معروفا بالصبر فيؤثر على نفسه ولو كان به خصاصة كفعل ابي بكر حين تصدق بماله وكذلك آثر الانصار المهاجرين ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اضاعة المال فليس له ان يضيع اموال الناس بعلة الصدقة وقال كعب بن مالك قلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله والى رسوله قال امسك عليك بعض مالك فهو خير لك قلت فاني امسك سهمي الذي بخيبر **حدثنا** عبدان قال اخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا هشام عن ابيه عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول وخير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ومن يستعفف يعفه الله ومن يستغن يغنه الله وعن وهيب قال حدثنا هشام عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر وذكر الصدقة والتعفف والمسألة اليد العليا خير من اليد السفلى فاليد العليا هي المنفقة والسفلى هي السائلة **باب** المنان بما اعطى لقوله عز وجل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله ثم لا يتبعون ما انفقوا منا ولا اذى الآية **باب** من احب تعجيل الصدقة من يومها **حدثنا** ابو عاصم عن عمر بن سعيد عن ابن ابي مليكة ان عقبة بن الحارث حدثه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم العصر فاسرع ثم دخل البيت فلم يلبث ان خرج فقلت او قيل له فقال كنت خلفت في البيت تبرا من الصدقة فكرهت ان ابيته فقسمته **باب** التحريض على الصدقة والشفاعة فيها **حدثنا** مسلم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عدي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوم عيد فصلى ركعتين لم يصل قبل ولا بعد ثم مال على النساء وبلال معه فوعظهن وامرهن ان يتصدقن فجعلت المرأة تلقي القلب والخرص **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا ابو بردة بن عبد الله بن ابي بردة قال حدثنا ابو بردة بن ابي موسى عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءه السائل او طلبت اليه حاجة قال اشفعوا تؤجروا ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء **حدثنا** صدقة بن الفضل قال اخبرنا عبدة عن هشام عن فاطمة عن اسماء قالت قال لي

اسماء الرجال

باب من امر خادمه **عثمان** بن ابي شيبة اخو ابي بكر بن ابي شيبة الكوفي **جرير** هو ابن عبد الحميد **منصور** هو ابن المعتمر **شقيق** هو ابن سلمة **مسروق** هو ابن الاجدع **باب** لا صدقة الخ **عبدان** لقب عبد الله بن عثمان **عبد الله** بن المبارك **يونس** هو ابن يزيد الايلي **الزهري** هو ابن شهاب **موسى** بن اسمعيل المنقري **وهيب** مصغرا ابن خالد الباهلي مولاهم ابو بكر البصري **هشام** عن ابيه عروة بن الزبير **حكيم** بن حزام الاسدي ولد بجوف الكعبة **وعن وهيب** عطف على ما سبق اي وحدثنا اسمعيل عن وهيب ايراده له معطوفا يدل على انه رواه عن موسى بن اسمعيل بالطريقين معا **ابو النعمان** محمد بن الفضل السدوسي **حماد** بن زيد بن درهم الازدي **ايوب** هو ابن ابي تميمة السختياني **نافع** مولى ابن عمر ابو عبد الله المدني **عبد الله** بن مسلمة القعنبي **مالك** هو الامام المدني **باب** من احب الخ **ابو عاصم** هو الضحاك النبيل **عمر** بن سعيد النوفلي المكي **ابن ابي مليكة** عبد الله بن عبيد الله التيمي المدني **عقبة** بن حارث هو ابو سروعة النوفلي **باب** التحريض الخ **مسلم** هو ابن ابراهيم الفراهيدي **شعبة** هو ابن الحجاج

حاشية السندي ص ١٠٥ ج ١

على انه لا يلزم في الجهر حضور احد فاي كل يعتبر حينئذ فالاوجه في الجواب انه يقال معنى يسمع الآية انه يسبق لسانه الى اظهار بعض كلمات من آية بحيث يظهر انه يقرأ الآية الفلانية ومثله عفو لا يعد من الجهر المفرط الموجب للجمع القبيح او يقال انه كان يظهر لمصلحة اعلامهم بالقراءة حتى لا يعتقدوا ان الصلوة السرية خالية عن القراءة ومثله جائز له لحاجة الى البيان والله تعالى اعلم (قوله فقرأ اذا السماء انشقت الخ) مطلق القراءة وان كان لا يستلزم الجهر لكن المتبادر من مثل هذا الكلام هو ان السامع علم تعيين السورة بواسطة السماع وهو اقرب الى الجهر والله تعالى اعلم على ان الجهر في العشاء متفق عليه فيكفي ادنى دليل والحاجة الى قوة الدليل عند الخصم ولا خصم اه سندي (قوله قرأ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيما امر) يحتمل انه اراد بقرأ اي جهر وبسكت اي خفي والاقرب انه اشارة الى مذهبه انه لا قراءة في

النبي صلى الله عليه وسلم لا توكي فيوكى عليك حدثني عثمان بن ابي شيبة عن عبدة وقال لا تحصي فيحصي الله عليك

باب الصدقة فيما استطاع حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج ح وحدثني محمد بن عبد الرحيم عن حجاج بن محمد عن ابن جريج قال اخبرني ابن ابي مليكة عن عباد بن عبد الله بن الزبير اخبره عن اسماء بنت ابي بكر انها جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا توعي فيوعي الله عليك ارضخي ما استطعت

باب الصدقة تكفر الخطيئة حدثنا قتيبة قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابي وائل عن حذيفة قال قال عمر بن الخطاب ايكم يحفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفتنة قال قلت انا احفظه كما قال قال انك عليه لجريء فكيف قال قلت فتنة الرجل في اهله وولده وجاره تكفرها الصلوة والصدقة والمعروف قال سليمن قد كان يقول الصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال ليس هذه اريد ولكني اريد التي تموج كموج البحر قال قلت ليس عليك منها يا امير المؤمنين بأس بينها وبينك باب مغلق قال فيكسر الباب ام يفتح قال قلت لا بل يكسر قال فانه اذا كسر لم يغلق ابدا قال قلت اجل فهبنا ان نسأله من الباب فقلنا لمسروق سله قال فسأله فقال عمر قال فقلنا أفعلم عمر من تعني قال نعم كما ان دون غد ليلة وذلك اني حدثته حديثا ليس بالاغاليط

باب من تصدق في الشرك ثم اسلم حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام قال اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن حكيم بن حزام قال قلت يا رسول الله ارأيت اشياء كنت اتحنث بها في الجاهلية من صدقة او عتاقة وصلة رحم فهل فيها من اجر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما سلف من خير

باب اجر الخادم اذا تصدق بامر صاحبه غير مفسد حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابي وائل عن مسروق عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تصدقت المرأة من طعام زوجها غير مفسدة كان لها اجرها ولزوجها بما كسب وللخازن مثل ذلك حدثني محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخازن المسلم الامين الذي ينفذ وربما قال يعطي ما امر به كاملا موفرا طيب به نفسه فيدفعه الى الذي امر له به احد المتصدقين

باب اجر المرأة اذا تصدقت او اطعمت من بيت زوجها غير مفسدة حدثنا آدم قال اخبرنا شعبة قال حدثنا منصور والاعمش عن ابي وائل عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم تعني اذا تصدقت المرأة من بيت زوجها ح وحدثني عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش عن شقيق عن مسروق عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اطعمت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة لها اجرها وله مثله وللخازن مثل ذلك له بما اكتسب ولها بما انفقت حدثنا يحيى بن يحيى قال حدثنا جرير عن منصور عن شقيق عن مسروق عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة فلها اجرها وللزوج بما اكتسب وللخازن مثل ذلك

باب قول الله عز وجل فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى واما من بخل واستغنى الآية اللهم اعط منفق مال خلفا حدثنا اسمعيل قال حدثني اخي عن سليمن عن معاوية بن ابي مزرد عن ابي الحباب عن ابي هريرة

أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال مَا مِنْ يومٍ يُصبحُ العبادُ فيه الا مَلَكانِ يَنزِلانِ فيقول احدُهما اللّهم أَعْطِ مُنفِقًا خَلَفًا ويقول الآخرُ اللّهمّ اَعْطِ مُمسكًا تلفًا **باب** مَثَلِ المتصدّق والبخيل **حدثنا** موسى قال حدثنا وُهيب قال حدثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مَثَلُ البخيلِ والمتصدّق كمثل رجلين عليهما جُبّتان من حديد ح وحدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال اخبرنا ابو الزناد ان عبد الرحمٰن حدثه انه سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مَثَلُ البخيل والمنفق كمثل رجلين عليهما جُبّتان من حديد من ثُدِيِّهما الى تَراقيهما فاما المنفق فلا ينفق الا سَبَغتْ او وَفَرتْ على جلده حتى تُخفِيَ بنانَه وتَعفُوَ اَثَرَه واما البخيل فلا يريد ان ينفق شيئا الا لَزِقَتْ كلُّ حَلْقةٍ مكانَها فهو يُوَسِّعُها فلا تَتّسِع تابعه الحسن بن مسلم عن طاؤس في الجُبّتين وقال حنظلة عن طاؤس جُنّتان وقال الليث حدثني جعفر عن ابن هُرمز قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم جُنّتان **باب** صدقة الكسب والتجارة لقول الله تعالى يا ايها الذين آمنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم الآية ومما اخرجنا لكم من الارض الى قوله غنيّ حميد **باب** على كل مسلم صدقة فمن لم يجد فليعمل بالمعروف **حدثنا** مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة قال حدثنا سعيد بن ابي بُردة عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل مسلم صدقة فقالوا يا نبي الله فمن لم يجد فقال يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدّق قالوا فان لم يجد قال يُعين ذا الحاجة الملهوف قالوا فان لم يجد قال فليعمل بالمعروف وليُمسِك عن الشر فانها له صدقة **باب** قدرُ كم يُعطى من الزكوة والصدقة ومن اعطى شاةً **حدثنا** احمد بن يونس قال حدثنا ابو شهاب عن خالد الحذّاء عن حفصة بنت سيرين عن امّ عطية قالت بُعِث الى نُسيبةَ الانصارية بشاةٍ فارسلتْ الى عائشة منها فقال النبي صلى الله عليه وسلم عندكم شيء فقالت لا الا ما ارسلت به نُسيبة من تلك الشاة فقال هاتِ فقد بلغت مَحِلّها **باب** زكوة الوَرِق **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه قال سمعت ابا سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس ذَوْدٍ صدقة من الابل وليس فيما دون خمس اَواقٍ صدقة وليس فيما دون خمسة اوسُقٍ صدقة **حدثني** محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا يحيى بن سعيد قال اخبرني عمرو سمع اباه عن ابي سعيد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بهذا **باب** العَرْض في الزكوة وقال طاؤس قال معاذ لاهل اليمن ائتوني بعَرْضٍ ثيابٍ خميصٍ او لبيسٍ في الصدقة مكان الشعير والذرة اهون عليكم وخير لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة وقال النبي صلى الله عليه وسلم واما خالد فقد احتبس ادراعه واَعتُدَه في سبيل الله وقال النبي صلى الله عليه وسلم تصدّقن ولو من حُليّكن فلم يستثن صدقة العرض من غيرها فجعلت المرأة تُلقي خُرصَها وسِخابَها ولم يخصّ الذهب والفضة من العروض **حدثنا** محمد بن عبد الله قال حدثني ابي قال حدثني ثمامة ان انسا حدثه ان ابا بكر كتب له التي امر الله رسوله ومن بلغت

قوله ما من يوم الخ ما بمعنى ليس ويوم اسمه ومن زائدة ويصبح العباد صفة يوم وما مكان مستثنى من محذوف هو خبرها اى ليس يوم موصوف بهذا الوصف ينزل فيه احد الا الملكان يقولان كيت وكيت فحذف المستثنى منه ودل عليه بوصف الملكين كذا في العيني والقسطلاني ١٢

قوله اعط منفقا خلفا بفتح اللام اى عوضا وقوله اعط ممسكا تلفا من تبييل المشاكلة لان التلف ليس بعطية ١٢ قس قوله جبتان من حديد بضم الجيم وتشديد الموحدة كالسابقة ومن رواه هنا بالنون فقد صحف ... قوله الى تراقيهما بفتح اوله وكسر القاف جمع ترقوة العظمين المشرفين في اعلى الصدر ... قوله حتى تخفى اى تستر بنانه بضم الموحدة والنون اى اصابعه ... وتعفو اثره اى تمحو اثر مشيه ... كذا في القسطلاني ١٢ قوله جنتان بالنون بدل الموحدة ...

قوله صدقة الكسب والتجارة - اشار بهذه الترجمة الى ان الصدقة انما يعتد بها اذا كانت من كسب حلال ... قوله فمن لم يجد ... قوله فليعمل بالمعروف ... قوله قدر كم يعطى ... قوله لبيس بفتح اللام ... قوله الذرة بضم الذال المعجمة ... قوله ادراعه جمع درع ... قوله تلقى خرصها ... الخرص بضم المعجمة الحلقة التى تعلق في الاذن ... والسخاب بالكسر القلادة ... كذا في العيني والقسطلاني ١٢

اخرج المؤلف هذا الحديث باسناده واحد في عشرة مواضع مقطعا ... كذا في الفتح والعيني والقسطلاني ١٢

اسماء الرجال

باب مثل المتصدق والبخيل موسى هو ابن اسمٰعيل التبوذكى وهيب هو ابن خالد ابن طاؤس عبد الله عن ابيه طاؤس بن كيسان ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عبد الرحمٰن ابن هرمز الحسن بن مسلم بن يناق حنظلة بن ابى سفيان الليث هو ابن سعد جعفر هو ابن ربيعة ابن هرمز عبد الرحمٰن الاعرج باب على كل مسلم صدقة مسلم بن ابراهيم الازدى القصاب شعبة هو ابن الحجاج باب قدر كم يعطى احمد ابن يونس التميمى اليربوعى ابو شهاب عبد ربه بن نافع خالد الحذاء ابو المنازل حفصة بنت سيرين ام الهذيل الانصارية ام عطية نسيبة الانصارية نسيبة هى ام عطية الماضية ... باب زكوة الورق محمد بن المثنى العنزى الزمنى عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد يحيى بن سعيد الانصارى عمرو هو ابن يحيى بن عمارة السابق

ابى سعيد هو الخدرى باب العرض في الزكوة محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله الانصارى ابن انس بن مالك الانصارى البصرى القاضى ثمامة بن عبد الله بن انس الانصارى ان انسا خادم النبي صلى الله عليه وسلم ١٢

حل اللغات

خلفا بفتح اللام اى عوضا - ثدى بضم المثلثة وكسر الدال المهملة وتشديد التحتية جمع ثدى - تراقى بفتح اوله وكسر القاف جمع ترقوة العظمين المشرفين في اعلى الصدر - سبغت ... تخفى تستر بنانه اى اصابعه - تعفو ... الملهوف المتحير - الورق بفتح الواو وكسر الراء الفضة - اواق جمع اوقية وهى اربعون درهما - ادراع جمع درع - اعتد جمع عتد وهو المعد من السلاح والدواب للحرب - خرص بالضم گوشواره - سخاب ... ١٢

(قوله باب اتمام التكبير في الركوع) اى في حالة الركوع حين الذهاب اليه واتمامه اتيانه في كل ركوع ... (قوله وبين السجدتين واذا رفع) ... لكن ارتكاب الزيادة التقدير بلا حاجة والله تعالى اعلم ... الاعتدال في الركوع اذ يمكن تحققها بلا اعتدال ... (قوله كان القنوت في المغرب والفجر) اى في النوازل وكان المراد اكثاره فيهما ... (قوله فانكم ترونه كذلك) اى رؤية لا مرية فيها ...

له قوله صدقة بنت مخاض بنصب بنت على المفعولية وفي نسخة باضافة صدقة اے بنت مخاض بفتح الميم وبالخاء والضاد المعجمتين الانثى من الابل وهي التي تم لها عام سميت به لان امها آن لها ان تلحق بالمخاض وهو وجع الولادة وان لم تحمل ١٢ قس ٢ه قوله وعنده بنت لبون - اي والحال ان الموجود عنده بنت لبون وهي التي ماأتي عليها سنتان ودخل في الثالثة فصارت امها لبونا اي ذات لبن بولد آخر - كذا في مجمع البحار ١٢ ٣ه قوله ويعطيه المصدق - بضم الميم وتخفيف المهملة وكسر الدال هو الساعي الذي يأخذ الزكوٰة عشرين درهما من النقرة الخالصة وهي المراد بالدراهم الشرعية حيث اطلقت - قسطلانی ومطابقته من حيث جواز اعطاء سن من الابل بدل سن آخر اي لما جاز اخذ الشاة بدل تفاوت السن الواجب جاز اخذ العرض بدل الواجب كذا في ک ع ١٢ ٤ه قوله لصلى بفتح اللامين والاولى جواب قسم محذوف تيضمنه لفظ اشهد اي والله لقد صلى صلوٰة العيد ١٢ قس

صدقة بنت مخاض وليست عنده وعنده بنت لبون فانها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين فان لم يكن عنده بنت مخاض على وجهها وعنده ابن لبون فانه يقبل منه وليس معه شئ **حدثنا** مؤمل قال حدثنا اسمعيل عن ايوب عن عطاء بن ابي رباح قال قال ابن عباس اشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلى قبل الخطبة فرأى انه لم يسمع النساء فاتاهن ومعه بلال ناشر ثوبه فوعظهن وامرهن ان يتصدقن فجعلت المرأة تلقي واشار ايوب الى اذنه والى حلقه **باب** لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع ويذكر عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **حدثنا** محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني ابي قال حدثني ثمامة ان انسا حدثه ان ابا بكر كتب له التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة **باب** ما كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية وقال طاؤس وعطاء اذا علم الخليطان اموالهما فلا يجمع مالهما وقال سفين لا تجب حتى يتم لهذا اربعون شاة ولهذا اربعون شاة **حدثنا** محمد بن عبد الله قال حدثني ابي قال حدثني ثمامة ان انسا حدثه ان ابا بكر كتب له التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية **باب** زكوٰة الابل ذكره ابو بكر وابو ذر وابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد الخدري ان اعرابيا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الهجرة فقال ويحك ان شأنها شديد فهل لك من ابل تؤدي صدقتها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك شيئا **باب** من بلغت عنده صدقة بنت مخاض وليست عنده **حدثنا** محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني ابي قال حدثني ثمامة ان انسا حدثه ان ابا بكر كتب له فريضة الصدقة التي امر الله رسوله صلى الله عليه وسلم من بلغت عنده من الابل صدقة الجذعة وليست عنده جذعة وعنده حقة فانها تقبل منه الحقة ويجعل معها شاتين ان استيسرتا له او عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الحقة وعنده الجذعة فانها تقبل منه الجذعة ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الا بنت لبون فانها تقبل منه بنت لبون ويعطي شاتين او عشرين درهما ومن بلغت صدقته بنت لبون وعنده حقة فانها تقبل منه الحقة ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين ومن بلغت صدقته بنت لبون وليست عنده وعنده بنت مخاض فانها تقبل منه بنت مخاض ويعطي معها عشرين درهما او شاتين **باب** زكوٰة الغنم **حدثنا** محمد بن عبد الله بن المثنى الانصاري قال حدثني ابي قال حدثني ثمامة بن عبد الله بن انس ان انسا حدثه ان ابا بكر كتب له هذا الكتاب لما وجهه الى البحرين بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين والتي امر الله بها رسوله فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعط في اربع وعشرين من الابل فما دونها من الغنم من كل خمس شاة فاذا بلغت خمسا وعشرين الى خمس وثلاثين ففيها بنت مخاض انثى فاذا بلغت ستا وثلاثين

قس ٥ه قوله لا يجمع بين متفرق - بتقديم الفوقية على الفاء وتشديد الراء وللحموي وللمستملي مفترق بتاخيرها ولا يفرق بين مجتمع بكسر الميم الثانية كذا في قس قال العيني وغيره اختلف العلماء في تاويل هذا الحديث فقال مالك في الموطا تفسيره لا يجمع بين متفرق ان يكون ثلثة نفر لكل واحد اربعون شاة فاذا اظلهم المصدق جمعوها ليؤدوا شاة ولا يفرق بين مجتمع بان يكون للخليطين مائتا شاة وشاتان فيكون عليهما فيهما ثلاث شياه فيفرقونها حتى لا يكون على كل واحد الا شاة واحدة فنهوا عن ذلك وهو قول الثوري والاوزاعي وقال الشافعي تفسيره ان يفرق الساعي الاول ليأخذ من كل واحد شاة وفي الثاني ليأخذ ثلاثا فالمعنى واحد لكن صرف الخطاب الشافعي الى الساعي كما حكاه عنه الداؤدي وصرفه مالك الى المالك وقال الخطابي عن الشافعي انه صرفه اليهما انتهى ملتقطا من كلام العيني والقسطلاني قال ابن الهمام اذا كان النصاب بين شركاء وصحت الخلطة بينهم باتحاد المسرح والمرعى والمراح والراعي والفحل والمحلب تجب الزكوٰة فيه عنده اي عند الشافعي لقوله عليه السلام لا يجمع بين متفرق الحديث وفي عدم الوجوب تفريق المجتمع وعندنا لا يجب والا وجبت على كل واحد فيما دون النصاب لنا هذا الحديث نفي الوجوب الجمع بين الاملاك المتفرقة اذ المراد الجمع والتفرق في الاملاك لا الامكنة الا يرى ان النصاب المفرق في امكنة مع وحدة الملك تجب فيه فمعنى لا يفرق بين مجتمع انه لا يفرق الساعي بين الثمانين مثلا او المائة والعشرين ليجعلها نصابين او ثلثة ولا يجمع بين متفرق انه لا يجمع مثلا بين الاربعين المتفرقة بالملك بان تكون مشتركة ليجعلها نصابا والحال ان لكل عشرون انتهى ١٢ ٦ه قوله خشية الصدقة - منصوب على انه مفعول له وقد تنازع فيه الفعلان يجمع ويفرق والخشية خشيتان خشية الساعي ان تقل الصدقة وخشية رب المال ان يكثر الصدقة فامر كل واحد منهما ان لا يحدث شيئا من الجمع والتفريق - كذا في ع قس ١٢ ٧ه قوله ما كان من خليطين - الخ قال ابن الهمام قالوا اذا كان بين رجلين احدى وستون مثلا من الابل لاحدهما ست وثلثون وللآخر خمس وعشرون فان لكل واحد ان يرجع على شريكه بحصة ما اخذ الساعي من ملكه زكوٰة شريكه والله اعلم انتهى قال القسطلاني ولو كان للرجل مائة شاة وللآخر الخمسون فاخذ الساعي الشاتين الواجبتين من صاحب المائة يرجع بثلث قيمتها او من صاحب الخمسين رجع بثلثي قيمتها او من كل واحد شاة رجع صاحب المائة بثلث قيمة شاة وصاحب الخمسين بثلثي قيمة شاة انتهى ١٢ ٨ه قوله ان شانها شديد اي لا يستطيع القيام بها الا القليل قال الكرماني فان قلت لم منعه عن الهجرة قلت لانها كانت متعذرة على السائل شاقة عليه ١٢ ٩ه قوله من وراء البحار - فان قلت لا سكن ثمة قلت المقصود فاعمل ولو من البعد الابعد من المدينة ولم يرد منه حقيقة ذلك ١٢ ک ١٠ه قوله فان الله لن يترك بكسر المثناة الفوقية من وتر يتر اي لن ينقصك وللحموي والمستملي بلم الجازمة بدل لن وفي بعضها لم يترك بسكون الفوقية من الترك - كذا في القسطلاني ١٢ عه اي وجه الزكوٰة التي فرضها الله بلا تعد ١٢ ک ع عه بالاضافة ولابي ذر بالتنوين وبغير اضافة مع الرفع ١٢ قس عه يعني لا يكون المال بينهما مشاعا وهذا يسمى خلط الجوار والمعتبر خلط الشيوع عندهما ١٢ ک لعه اي لا يرى سفيان للخلط تاثيرا كما لا يراه ابو حنيفة ١٢

ک ع عه بكسر المهملة وفتح القاف المشددة التي لها ثلث سنين وطعنت في الرابعة ١٢ قس عه موضع معروف بين بحري فارس والهند مقارب جزيرة العرب يقال هو اسم لاقليم مشهور يشتمل على مدن معروفة قاعدتها هجر ١٢

ع عه **اسماء الرجال** مؤمل هو ابن هشام البصري اسمعيل هو ابن علية ايوب هو السختياني باب لا يجمع الخ محمد بن عبد الله تقدم ابي هو عبد الله بن المثنى ومن بعده تقدموا في الباب السابق قال طاؤس هو ابن كيسان اليماني وعطاء هو ابن ابي رباح محمد بن عبد الله الانصاري وبقية الرواة مروا في هذه الصفحة السابقة باب زكوٰة الابل علي بن عبد الله المديني الوليد بن مسلم القرشي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو ابن شهاب هو الزهري باب من بلغت الخ ورواة حديث الباب تقدموا غير مرة في هذه الصفحة باب زكوٰة الغنم رواة هذا الباب ايضا هم السابقون **حل اللغات** ويحك كلمة رحمة وتوجع لمن

٤ ووقع في بلكة لا يستحقها لن يترك اي لن ينقصك من وتر يتر الجذعة بالجيم والذال المعجمة التي تم لها اربع سنين وطعنت في الخامسة الحقة بكسر الحاء المهملة وفتح القاف مشددة التي تم لها ثلاث سنين وطعنت في الرابعة

الذي يفيده السوق في وجه التشبيه (قوله فيأتيهم الله) اي يظهر لهم على حد يخفى عليهم بعض صفاته التي يعهدونه بها فيقولون خوفا من الوقوع في اتباع غيره تعالى وارتكاب الشرك هذا مكاننا الخ وفي هذا اظهار شرفهم ونزاهتهم عن رذيلة الشرك الى هذا الحد ولا يلزم فيه تغير في صفات المرئي وانما التغير في رؤيتهم والظهور عليهم وقيل معنى فيأتيهم الله اولا يأتيهم ملكه على حذف المضاف ورد بان الملك معصوم فكيف يقول انا ربكم وهو كذب لكن يقال انا لا نسلم عصمته من هذه الصغيرة لمصلحة الامتحان ورد بانه يلزم منه ان يكون قول فرعون انا ربكم من الصغائر انتهى قلت ان فرض مجئ الملك فلا شك انه يجئ باذن الله تعالى ويقول باذن الله فلا يتصور ان يكون قوله صغيرة ولا كبيرة ولا يمكن قياسه بقول فرعون بل الظاهر انه يقول بامره فيكون القول واجبا او مندوبا فكيف يكون معصية لكن بقي الاشكال من حيث

له قوله حقة طروقة الجمل۔ بفتح الطاء فعولة بمعنى مفعولة صفة لحقة اى استحقت ان يغشاها الفحل من طرقها الفحل اذا ضربها يعنى جامعها ١٢ ع ٥٢ه قوله فى سائمتها۔ اى راعيتها قال الكرمانى وهو دليل على ان لا زكوة فى المعلوفة اما من جهة اعتبار مفهوم الصفة واما من جهة ان لفظ فى سائمتها بدل عنه باعادة الجار والبدل فى حكم الطرح فلا يجب فى مطلق الغنم فان قلت لا يجوز ان شاة مبتدأ لانه صدقة الغنم خبره لان لفظ الصدقة يا وقلت المسلم ولئن سلمنا فلفظ فى صدقة يتعلق بفرض او كتب مقدرا اى فرض فى صدقة الغنم شاة او كتب فى شان صدقة الغنم هذا وهو اذا كانت اربعين الى آخره وح يكون شاة خبر مبتدأ محذوف اى فزكاتها شاة او بالعكس ففيها شاة وقال التيمى شاة رفع بالابتداء وقوله فى صدقة الغنم فى موضع الخبر وكذلك شاتان والتقدير فيها شاتان والخبر محذوف انتهى كلام الكرمانى وكذا نقله العينى

٥٣ه قوله فاذا زادت على ثلثمائة۔ قال الطيبى معناه ان تزيد مائة فيصير اربعمائة فيجب اربع شياه انتهى قال العينى وقد اجمع العلماء على ان لا شئ فى اقل من الاربعين من الغنم وان فى الاربعين شاة وفى مائة واحدى وعشرين شاتان وفى ثلث مائة ثلث شياه فاذا زادت واحدة فليس فيها شئ الى اربع مائة ففيها اربع شياه ثم فى كل مائة شاة وهذا قول ابى حنيفة ومالك والشافعى واحمد فى الصحيح عنه والثورى واسحق والاوزاعى وجماعة اهل الاثر وهو قول على وابن مسعود وقال الشعبى والنخعى والحسن بن حى اذا زادت على ثلث مائة واحدة ففيها اربع شياه الى اربعمائة فاذا زادت واحدة يجب فيها خمس شياه وهى رواية عن احمد وهو مخالف للآثار وكيلان شرط وجوب الزكوة فى الغنم السوم عند ابى حنيفة والشافعى وهى الراعية فى كلأ مباح انتهى وكذا فى الابل والبقر ١٢ ٥٤ه قوله واحدة۔ اما منصوب بنزع الخافض اى بواحدة واما حال من ضمير الناقصة وفى بعض الرواية بشاة واحدة بالجر ١٢ ع ٥٥ه قوله وفى الرقة۔ بكسر الراء وتخفيف القاف الورق والهاء عوض عن الواو نحو العدة والوعد وهى الفضة المضروبة وغيرها ١٢ قس ع ٥٦ه قوله هرمة۔ بفتح الهاء وكسر الراء الكبيرة التى سقط اسنانها قاله القسطلانى ١٢ ٥٧ه قوله ولا ذات عوار۔ بفتح العين وضمها وهو العيب اى لا تؤخذ ذات عيب وقيل بالفتح العيب وبالضم العور ١٢ ع ٥٨ه قوله ولا تيس۔ هو فحل الغنم وقيده ابن التين انه من المعز معناه اذا كانت ماشية كلها او بعضها اناثا لا يؤخذ منه الذكر واما اذا كانت كلها ذكورا فيؤخذ الذكر ١٢ ع ٥٩ه قوله الا ما شاء المصدق۔ بتخفيف الصاد وكسر الدال هو آخذ الصدقات الذى هو وكيل الفقراء فى قبض الزكوة اى بان يؤدى اجتهاده الى ان ذلك خير لهم وح فالاستثناء راجع لما من الهرم والعور والذكورة ١٢ قس ٦٠ه قوله لو منعونى عناقا۔ بفتح المهملة وخفة النون الانثى من اولاد المعز اذا اتى عليها اربعة اشهر وان كان ذكرا فهو جدى يدل على انها مأخوذة فى الصدقة وهو مذهب البخارى فلذا ترجم بالترجمة المذكورة واجاب المانعون انما خرج قول الصديق على المبالغة بدليل الرواية الاخرى لو منعونى عقالا والعقال ليس فيه زكوة ويشهد له قول عمر رضى الله عنه اعدد عليهم السخلة ولا تأخذها كذا فى العينى والقسطلانى وسبق باقى متعلقات الحديث فى ص١٨٨ ٦١ه قوله توق كرائم اموال الناس۔ اى احذر اخذ خيار اموالهم اى صنف كان۔ قس ومر الحديث مع بيانه فى ص١٨٦ ٦٢ه قوله لاعرفن۔ اى لا عرفنكم غدا على هذه الحالة وللكشميهنى لا اعرفن بحرف النفى اى ما ينبغى ان تكونوا على هذه الحالة فاعرفكم بها ١٢ عينى قس ٦٣ه قوله جوار۔ بضم الجيم مهموز بدل خوار يعنى رفع الصوت ١٢ كذا فى ع ٦٤ه سميت بها لانها جذعت مقدم اسنانها اى اسقطته ١٢ قس ٦٥ه ابن عبد الله بن انس يروى عن جده انس بن مالك ٦٦ه هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن نسب الى جده ١٢ قس ٦٧ه جمع وسق والوسق ستون صاعا ٦٨ه جمع اوقية والاوقية اربعون درهما وسبق الحديث مع بيانه فى ص١٨٩ ٦٩ه اسمه عبد الرحمن وقيل المنذر بن سعد ١٢

الى خمس واربعين ففيها بنت لبون انثى فاذا بلغت ستا واربعين الى ستين ففيها حقة طروقة الجمل فاذا بلغت
واحدة وستين الى خمس وسبعين ففيها جذعة فاذا بلغت يعنى ستة وسبعين الى تسعين ففيها بنتا
لبون فاذا بلغت احدى وتسعين الى عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الجمل فاذا زادت على عشرين ومائة
ففى كل اربعين بنت لبون وفى كل خمسين حقة ومن لم يكن معه الا اربع من الابل فليس فيها صدقة
الا ان يشاء ربها فاذا بلغت خمسا من الابل ففيها شاة وفى صدقة الغنم فى سائمتها اذا كانت اربعين الى
عشرين ومائة شاة فاذا زادت على عشرين ومائة الى مائتين شاتان فاذا زادت على مائتين الى ثلث
مائة ففيها ثلث شياه فاذا زادت على ثلث مائة ففى كل مائة شاة فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة
واحدة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها وفى الرقة ربع العشر فان لم تكن الا تسعين ومائة فليس فيها شئ
الا ان يشاء ربها **باب** لا يؤخذ فى الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ما شاء المصدق **حدثنا**
محمد بن عبد الله قال حدثنى ابى قال حدثنى ثمامة ان انسا حدثه ان ابا بكر كتب له التى امر الله رسوله صلى
الله عليه وسلم ولا يخرج فى الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ما شاء المصدق **باب** اخذ
العناق فى الصدقة **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى ح وقال الليث حدثنى عبد الرحمن
ابن خالد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة قال قال ابو بكر والله
لو منعونى عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر فما هو الا ان رأيت ان
الله شرح صدر ابى بكر بالقتال فعرفت انه الحق **باب** لا تؤخذ كرائم اموال الناس فى الصدقة **حدثنا**
امية بن بسطام قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا روح بن القاسم عن اسمعيل بن امية عن يحيى بن
عبد الله بن صيفى عن ابى معبد عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذا على اليمن قال انك
تقدم على قوم اهل كتاب فليكن اول ما تدعوهم اليه عبادة الله فاذا عرفوا الله فاخبرهم ان الله
قد فرض عليهم خمس صلوات فى يومهم وليلتهم فاذا فعلوا فاخبرهم ان الله تعالى قد فرض عليهم
زكوة تؤخذ من اموالهم وترد على فقرائهم فاذا اطاعوا بها فخذ منهم وتوق كرائم اموال الناس
باب ليس فى مادون خمس ذود صدقة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن محمد
ابن عبد الرحمن بن ابى صعصعة المازنى عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ليس فى مادون خمسة اوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة
وليس فى مادون خمس ذود من الابل صدقة **باب** زكوة البقر وقال ابو حميد قال النبى صلى الله عليه وسلم
لاعرفن ما جاء الله رجل ببقرة لها خوار ويقال جؤار تجأرون ترفعون اصواتكم كما تجأر البقرة
حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابى قال حدثنا الاعمش عن المعرور بن سويد
عن ابى ذر قال انتهيت اليه يعنى النبى صلى الله عليه وسلم قال والذى نفسى بيده او والذى

ستا ۔ كانت ۔ ففيها ۔ رسول الله ۔ الى ۔ خذ ۔ ما ادون ترفعون اصواتكم

اسماء الرجال

باب اخذ العناق الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى هو ابن شهاب الليث هو ابن سعد الامام مما وصله الذهلى فى الزهريات عن ابى صالح عن الليث عبد الرحمن بن خالد الفهمى امير مصر ابن شهاب هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهرى باب لا تؤخذ كرائم الخ امية بن بسطام العيشى يزيد بن زريع ابو معاوية البصرى روح بن القاسم التميمى العنبرى اسمعيل بن ابى امية الاموى المكى يحيى هو ابن عبد الله بن محمد بن صيفى المكى ابى معبد نافذ بالنون والفاء والذال المعجمة مولى ابن عباس باب ليس فيما دون الخ عبد الله بن يوسف التنيسى مالك هو الامام المدنى باب زكوة البقر وقال ابو حميد عبد الرحمن الساعدى وصله فى ترك الحيل الاعمش سليمان بن مهران الكوفى المعرور بن سويد الاسدى الكوفى ابى ذر الغفارى رض ١٢ حل اللغات طروقة الجمل بفتح الطاء فعولة بمعنى مفعولة صفة لحقة اى استحقت ان يغشاها الفحل جذعة سميت بذلك لانها اجزعت مقدم

انه فى الظاهر شرك ومعلوم ان التثليث غير مأذون فيه فى حال وقد قال تعالى ومن يقل منهم انى اله من دونه فذلك نجزيه جهنم والتحقيق انه لو فرض الامر كذلك فلا اشكال لجوازانه يقول ذلك حكاية لبعض كلماته تعالى وقراءة لها كان يقرأ احد انى انا الله لا اله الا انا الآية ومثله ليس من الكفر فى المعصية فى شئ نعم لغرض الامتحان يكرعلى وجه لا تميز الحكاية والله تعالى اعلم وقوله فأكون امن يجوز منزلة رسل بامته يمكن ان يكون معناه انه صلى الله تعالى عليه وسلم اولى من يجوز من الرسل وامته اولى من تجوز من الامم فلا يلزم ان اخر الانبياء صلوات الله تعالى عليهم من امته صلى الله تعالى عليه وسلم فى جواز الصراط ومحمل بقال ان تقدم الامة تبعا لتقدم الرسول لا من فضيلة الرسول لا من فضيلة الامة فلا اشكال فيه اذ يقال الاختصاص المفضول بفضيلة جزئية لمصلحة مصاحبة الامير يرسلها لا يضر فى فضل الفاضل والله تعالى اعلم وقوله

لہ قولہ کلما جازت - ای مرت علیہ اخرہا ردت علی لفظ المجہول ویروی علی المعلوم فی الفاعل ما الاولی واما الاخری قولہ علیہ ای علی رجل ۱۲ ع ۵۲ قولہ حتی یقضی بین الناس - معناہ یعاقب بہذہ العقوبۃ الی ان یفرغ الحساب ۱۲ ع ۵۳ قولہ الزکوٰۃ علی الاقارب - لیس المراد من الزکوٰۃ ہہنا معناہا الشرعی ای ایتاء جزء من النصاب الی فقیر مسلم غیر ہاشمی ونحوہ وانما المراد ہہنا ما اخرجتہ من مالک لتسد بہ خلۃ المحتاج وتکتسب بہ الاجر والمثوبۃ عند اللہ والزکوٰۃ معان فی اللغۃ منہا ما ذکرنا فہذا المتمم مالی الباب من الاحادیث مع الترجمۃ ۱۲ عمدۃ القاری ۵۴ قولہ لہ اجران الخ - قد وصلہ فیما یاتی قریبا ان شاء اللہ تعالیٰ فی حدیث زینب امراۃ عبداللہ بن مسعود فی باب الزکوٰۃ علی الزوج لکنہ قال فیہ لہا اجران بتانیث الضمیر قال الکرمانی وفی بعضہا لہ اجران ای للشخص المتفق ۱۲ ۵۵ قولہ بیرحاء - قد اختلف فیہ ہل ہو بکسر الموحدۃ اوفتحہا وہل بعدہا ہمزۃ ساکنۃ او تحتیۃ وہل الراء مضمومۃ اومفتوحۃ وہل معرب ام لا ممدود او مقصور منصرف اوغیر منصرف وہل ہو اسم قبیلۃ او امراۃ او بیر او ارض او بستان فنقل فی فتح الباری وتبعہ العینی عن نہایۃ ابن الاثیر فتح الموحدۃ وکسرہا وفتح الراء وضمہا مع المد والقصر قال فہذہ ثمان لغات انتہی والذی رأیتہ فی النہایۃ بفتح الباء وکسرہا وبفتح الراء وضمہا والمد فیہا وبفتحہما والقصر وکذا نقلہ فی الطیبی وعلی ہذا فیکون خمسۃ ۱۲ قسطلانی ۵۶ قولہ بخ - بفتح الموحدۃ وسکون المعجمۃ کبل وہی کلمۃ تقال عند الرضی والاعجاب بشیئ فمن نونہ شبہہ باسماء الاصوات ۱۲ قس ۵۷ قولہ مال رابح - بالموحدۃ فیہما ای یربح صاحبہ فی الآخرۃ ومعناہ ذو ربح کلابن وتامر ۱۲ ک ع ، او فاعل بمعنی مفعول ای مال مربوح ۱۲ قس ۵۸ قولہ رایح - بالیاء قال النووی معناہ رایح علیک اجرہ ومنفعتہ فی الآخرۃ اقول ویحتمل ان یراد ما من شانہ الرواح ای الذہاب والفوات فاذا ذہب بالخیر فہو اولیٰ - کرمانی ومطابقتہ للترجمۃ وکذا مطابقۃ الحدیث بالوجہ الذی ذکرہ العینی من التوجیہ فی لفظ الزکوٰۃ من ترجمۃ الباب ۱۲ ۵۹ قولہ اذہب - من الاذہاب واللب العقل الخالص من الشوائب والحازم الضابط لامرہ وہو مبالغۃ فانہ اذا کان الضابط لامرہ ینقاد لہن فغیرہ اولیٰ کذا فی المجمع قال القسطلانی یعنی انہن اذا اردن شیئا غالبن الرجل علیہ حتی یفعلہ سواء کان خطأ او صوابا ۱۲ ۶۰ قولہ انہ وولدہ احق الخ - استدل بہ طائفۃ علی جواز دفع زکوٰۃ المراۃ لزوجہا الفقیر ومن منعہ حمل علی التطوع لان الولد لا یعطی من الزکوٰۃ الواجبۃ اتفاقا وعلیہ ابو حنیفۃ ومالک وعلی الاول الشافعیۃ واحمد فی روایۃ ۱۲ قسطلانی مختصرا ع ۶۱ قولہ لیس علی المسلم فی فرسہ صدقۃ - استدل بہ مالک والشافعی واحمد واسحٰق قالوا لازکوٰۃ فی الخیل اصلا ای اذا لم یکن للتجارۃ اما اذا کانت للتجارۃ ففی اثمانہم الزکوٰۃ اذا حال علیہا الحول اتفاقا ومن قال بقولہم فی عدم الزکوٰۃ فی الخیل ابو یوسف ومحمد وقال ابراہیم النخعی وحماد بن ابی سلیمان وابو حنیفۃ وزفر تجب الزکوٰۃ فی الخیل لمتناسلۃ اما فی الذکور المنفردۃ والاناث المنفردۃ .... فروایتان ہذا ملتقط من العینی قال ابن الہمام وفی فتاویٰ قاضیخان قالوا الفتوی علی قولہما وکذا رجح قولہما فی الاسرار واما شمس الائمۃ وصاحب التحفۃ فرجحا قول ابی حنیفۃ رح واجمعوا علی ان الامام لا یاخذ صدقۃ الخیل جبرا وحدیث لیس علی المسلم فی فرسہ صدقۃ تاویلہ فرس الغازی لان اضافۃ الفرس المفرد لصاحبہا تنبا درمنہ الفرس الملابس للانسان رکوبا وقدروی مایوجب حملہ علی ہذا المحمل وہو مافی الصحیحین من حدیث مانعی الزکوٰۃ الخیل ثلثۃ ہی لرجل اجر ولرجل ستر ولرجل وزر وساق الحدیث الی قولہ فاما التی ہی ستر فرجل ربطہا تغنیا وتعففا ولم ینس حق اللہ فی رقابہا ولا ظہورہا فہذا لا یقبل التاویل بالعاریۃ لان ذلک مما یکون علی بعدہ فی ظہورہا فعطف رقابہا ینفی ارادۃ ذلک اذ الحق الثابت فی رقاب الماشیۃ لیس الا الزکوٰۃ وہو فی ظہورہا حمل منقطع الغزاۃ والحاج ونحو ذلک ہذا ہو الظاہر الذی یجب البقاء معہ انتہی مختصرا ملتقطا وہو ما ثور عن عمر وعثمان بانہما کانا یصدقان الخیل ذکرہ فی البرہان لان اصحاب الخیل وجد وافی زمانہما ۱۲

لا الا غیرہ اوکما حلف مامن رجل تکون لہ ابل او بقر او غنم لا یؤدی حقہا الا اتی بہا یوم القیمۃ اعظم ماتکون واسمنہ تطؤہ باخفافہا وتنطحہ بقرونہا کلما جازت علیہ اخراہا ردت علیہ اولاہا حتی یقضی بین الناس رواہ بکیر عن ابی صالح عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم **باب** الزکوٰۃ علی الاقارب وقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لہ اجران اجر القرابۃ والصدقۃ **حدثنا** عبد اللہ بن یوسف قال حدثنا مالک عن اسحٰق بن عبد اللہ ابن ابی طلحۃ انہ سمع انس بن مالک یقول کان ابو طلحۃ اکثر الانصار بالمدینۃ مالا من نخل وکان احب امولہ الیہ بیرحاء وکانت مستقبلۃ المسجد وکان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یدخلہا ویشرب من ماء فیہا طیب قال انس فلما انزلت ہذہ الایۃ لن تنالوا البر حتی تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحۃ الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال یا رسول اللہ ان اللہ تبارک وتعالیٰ یقول لن تنالوا البر حتی تنفقوا مما تحبون وان احب اموالی الی بیرحاء وانہا صدقۃ للہ ارجو برہا وذخرہا عند اللہ فضعہا یا رسول اللہ حیث اراک اللہ قال فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بخ ذلک مال رابح ذلک مال رابح وقد سمعت ما قلت وانی اری ان تجعلہا فی الاقربین فقال ابو طلحۃ افعل یا رسول اللہ فقسمہا ابو طلحۃ فی اقاربہ وبنی عمہ تابعہ روح وقال یحیی بن یحیی واسمٰعیل عن مالک رایح بالیاء **حدثنا** ابن ابی مریم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرنی زید بن اسلم عن عیاض بن عبد اللہ عن ابی سعید الخدری قال خرج رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی اضحی او فطر الی المصلی ثم انصرف فوعظ الناس وامرہم بالصدقۃ فقال ایہا الناس تصدقوا فمر علی النساء فقال یا معشر النساء تصدقن فانی اریتکن اکثر اہل النار فقلن وبم ذلک یا رسول اللہ قال تکثرن اللعن وتکفرن العشیر ما رایت من ناقصات عقل ودین اذہب للب الرجل الحازم من احدٰکن یا معشر النساء ثم انصرف فلما صار الی منزلہ جاءت زینب امراۃ ابن مسعود تستاذن علیہ فقیل یا رسول اللہ ہذہ زینب فقال ای الزیانب فقیل امراۃ ابن مسعود قال نعم ائذنوا لہا فاذن لہا قالت یا نبی اللہ انک امرت الیوم بالصدقۃ وکان عندی حلی لی فاردت ان اتصدق بہ فزعم ابن مسعود انہ وولدہ احق من تصدقت بہ علیہم فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم صدق ابن مسعود زوجک وولدک احق من تصدقت بہ علیہم **باب** لیس علی المسلم فی فرسہ صدقۃ **حدثنا** اٰدم قال حدثنا شعبۃ قال حدثنا عبد اللہ بن دینار قال سمعت سلیمٰن بن یسار عن عراک بن مالک عن ابی ہریرۃ قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لیس علی المسلم فی فرسہ وغلامہ صدقۃ **باب** لیس علی المسلم فی عبدہ صدقۃ **حدثنا** مسدد قال حدثنا یحیی بن سعید عن خثیم بن عراک بن مالک قال حدثنی ابی عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ح وحدثنا سلیمٰن بن حرب قال حدثنا وہیب بن خالد قال حدثنا خثیم بن عراک بن مالک عن ابیہ عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لیس علی المسلم صدقۃ فی عبدہ ولا فی فرسہ **باب** الصدقۃ علی الیتٰمی **حدثنا** معاذ بن فضالۃ قال حدثنا ہشام عن یحیی عن ہلال بن ابی میمونۃ قال حدثنا عطاء بن یسار انہ سمع ابا سعید الخدری یحدث ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم جلس ذات یوم علی المنبر وجلسنا حولہ فقال انی مما اخاف علیکم من بعدی ما یفتح علیکم من زہرۃ الدنیا وزینتہا فقال

اسماء الرجال

باب الزکوٰۃ علی الاقارب **عبد اللہ بن یوسف** التنیسی **مالک** الامام المدنی **وقال** یحیی بن یحیی النیسابوری وصلہ فی الوصایا و **اسمٰعیل** بن ابی اویس وصلہ فی التفسیر کلاہما عن مالک بن انس المدنی **ابن ابی مریم** ہو سعید بن محمد بن الحکم بن ابی مریم الجمحی **محمد بن جعفر** ہو ابن ابی کثیر الانصاری **زید بن اسلم** ابو اسامۃ العدوی مولیٰ عمر **عیاض** بن عبد اللہ بن سعد القرشی العامری **باب** لیس علی المسلم فی فرسہ صدقۃ **اٰدم** ہو ابن ابی ایاس **شعبۃ** ہو ابن الحجاج **عبد اللہ** بن دینار مولی ابن عمر **سلیمان** بن یسار مولی میمونۃ **عراک** بن مالک الغفاری المدنی **باب** لیس علی المسلم فی عبدہ صدقۃ **مسدد** ہو ابن مسرہد الکوفی **یحیی** بن سعید القطان **خثیم** بن عراک بن مالک الغفاری المدنی **باب** الصدقۃ علی الیتامی **معاذ** بن فضالۃ ابو زید البصری **ہشام** الدستوائی ہو ابن ابی عبد اللہ سنبر **یحیی** ہو ابن ابی کثیر الطائی ابو نصر **ہلال** بن ابی میمونۃ ہو ہلال بن علی بن اسامۃ المدنی **عطاء** بن یسار الہلالی ابو محمد المدنی

حل اللغات ۱ جازت مرت بخ بفتح الموحدۃ وسکون المعجمۃ کبل وبل غیر مکررۃ ہنا قال فی القاموس قل فی الافراد بخ ساکنۃ وبخ مکسورۃ وبخ منونۃ مضمومۃ وتکرر بخ بخ للمبالغۃ الاول منون والثانی مسکن ویقال بخ بخ مسکنین وبخ بخ مشددین کلمۃ تقال عند الرضا والاعجاب بالشیئ او الفخر والمدح انتہی فمن نونہ شبہہ باسماء الاصوات ۱۲ س ابح ای ذو ربح - العشیر الزوج اللب بضم اللام العقل الحازم بالحاء المہملۃ والزای الضابط لامرہ

مثل شوک السعدان) ای فی الکثرۃ (قولہ فیقول ہل عسیت الخ) ولعل ادخال الجنۃ بطریق التدریج واخذ العہود والمواثیق منہ لیعلم ان استحقاقہ النار کان بسبب کثرۃ الغدر فی العہود وان دخولہ الجنۃ بمجرد فضل الرب تعالیٰ وکرمہ واللہ تعالیٰ اعلم (قولہ فرج بین یدیہ) من اضافۃ بین الی متعدد فیتوہم ان ذلک المتعدد ہنا یدیہ ولیس کذلک بل یدیہ احد طرفی المتعدد والطرف الثانی محذوف ای بین یدیہ وما یلیہما من الجنب والمعنی بین کل من یدیہ وما یلیہما من الجنب والحاصل ان المراد بیدیہ کل واحدۃ منہما فما بقی متعدد افلا بد من اعتبار امر آخر یحصل بالنظر الیہ التعدد وہذا معنی قول المحقق ابن حجر ای تحتی کل ید عن الجنب الذی یلیہا ولو ابقی الکلام علی ظاہرہ لم یستقم قولہ حتی ید ونحو فہو قرینۃ دالۃ علی الحذف واللہ تعالیٰ اعلم (قولہ امر النبی صلی اللہ تعالیٰ علیہ وسلم) الروایۃ فی امر علی بناء المفعول وان کان من حیث العربیۃ یحتمل البناء للفاعل ایضا علی ان

٥١ قوله أو يأتي الخير بالشر بفتح الواو والهمزة للاستفهام اي تصير نعمة الشيء زهرة الدنيا عقوبة ووبالا ١٢ قس ٥٢ قوله فرأينا. بفتح الراء ثم الهمزة من الرؤية للحموي والمستملي فرُئينا بضم الراء وكسر الهمزة وللكشميهني فارينا بتقديم الهمزة المضمومة على الراء المكسورة كذا في القسطلاني قال العيني وكل ما جاء من هذا اللفظ بمعنى رؤية العين فهو مفتوح الاول وما كان من الظن والحسبان فهو اُرِيَ وأُرِيتُ بضم الهمزة انتهى ١٢ ٥٣ قوله الرحضاء. بضم الراء وفتح المهملة والضاد المعجمة هو عرق يغسل الجلد لكثرته وكثيرا ما يستعمل في عرق الحمى والمرض ١٢ عيني ٥٤ قوله وكأنه حمده. اي وكان النبي صلعم حمد السائل وكان الناس ظنوا انه صلعم انكر مسألته فلما رآه يسأل عنه سوال راض علموا انه حمده فقال انه لا يأتي الخير بالشر اي ان ما قضى الله ان يكون خيرا يكون خيرا وما قضاه ان يكون شرا يكون شرا وان الذي خفت عليكم تضييعكم نعمة الله وصرفكم اياها في غير ما امر الله به ولا يتعلق ذلك بجنس النعمة ولا ينسب اليها ثم ضرب لذلك مثلا فقال وان مما ينبت الخ ١٢ عيني ٥٥ قوله يقتل. اي قتلا حبطا او يلم بضم اوله وكسر اللام اي يقرب من القتل وسقط في البخاري هنا لفظة حبطا وهو بفتحتين وان يصيب البعير من كلأ طيب يكثر منه فينتفخ فيهلك او يقارب الهلاك كذلك الذي يكثر من جمع الدنيا لا سيما من غير حلها ومنع ذا الحق حقه يهلك في الآخرة بدخول النار وفي الدنيا باذى الناس له ١٢ قسطلاني مختصرا منه ٥٦ قوله الا آكلة الخضر استثناء مفرغ اي يقتل الكل الا آكلة الخضر بالصفة المذكورة المبينة بقوله اكلت حتى اذا امتدت الخ ١٢ لمعات ٥٧ قوله فثلطت. اي القت ما في بطنها رقيقا بان يستقبل عين الشمس فتحمى بها ويسهل خروجه وبالغ فيزول الانتفاخ فسلمت يعني المقتصد المحمود العاقبة وان جاوز حد الاقتصاد احيانا وقرب من الاسراف المذموم تغلبة لشهوة المركوزة في الانسان لكنه يرجع عن قريب عن ذلك الحد المذموم ويلتجئ الى التوبة وعلاج نفسه بما يطهره فهذا اشارة الى الاقتصاد في الشهوات كما ان الاول المذكور في قوله يقتل اشارة الى الاسراف والتجاوز عن الحد بل لا يبعد ان يقال ان في الحديث تلويحا الى قسم ثالث وهو الزهد في الدنيا وزينتها مطلقا ١٢ كذا في اللمعات وغيره ٥٨ قوله وفي الرقاب. اي للصرف في فك الرقاب بان يعاون المكاتب وقيل بان يبتاع الرقاب فيعتق وبه قال مالك في المشهور واليه مال البخاري والى الاول ذهب الشافعي والليث والكوفيون واكثر اهل العلم ١٢ قس ٥٩ قوله وفي سبيل الله. اي والمصرف في الجهاد خصه ابو حنيفة بالمحتاج وعن احمد الحج في سبيل الله كذا في القسطلاني قال العيني وهو منقطع الغزاة عند ابي يوسف وعند محمد منقطع الحاج وفي المبسوط وفي سبيل الله فقراء الغزاة عند ابي يوسف وعند محمد فقراء الحاج ١٢ انتهى ٦٠ قوله ما ينقم. بكسر القاف مضارع نقم بالفتح اي ما يكره وينكر الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله من فضله بما افاء على رسوله واباح لامته من الغنائم ببركته عليه السلام والاستثناء مفرغ ومعنى الحديث كما قال غيره انه ليس ثم شيء ينقم ابن جميل فلا موجب للمنع وهذا مما يقصد العرب في مثله تاكيد النفي والمبالغة فيه كقول الشاعر ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب ٦١ قوله واما خالد. فانكم تظلمون خالدا والمعنى انكم تظلمونه بطلبكم منه زكوة ما عنده فانه قد احتبس اي وقف قبل الحول ادراعه جمع درع واعتده جمع عتد بفتحتين هو ما يعده الرجل من السلاح والدواب وآلات الحرب كذا في قس ٦٢ قوله فهي عليه. اي الصدقة المطلوبة منه عليه صدقة ثابتة يتصدق بها ومثلها معها اي ويضيف اليه مثلها كرما منه فيكون صلعم الزم بتضعيف صدقة ليكون ذلك ارفع لقدره ١٢ قس

رجل يا رسول الله أو يأتي الخير بالشر فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فقيل له ما شأنك تكلم النبي صلى الله عليه وسلم ولا يكلمك فرئينا انه ينزل عليه قال فمسح عنه الرحضاء وقال اين السائل وكأنه حمده فقال انه لا يأتي الخير بالشر وان مما ينبت الربيع يقتل او يلم الا آكلة الخضر اكلت حتى اذا امتدت خاصرتاها استقبلت عين الشمس فثلطت وبالت ورتعت وان هذا المال خضرة حلوة فنعم صاحب المسلم ما اعطى منه المسكين واليتيم وابن السبيل او كما قال النبي صلى الله عليه وسلم وانه من يأخذه بغير حقه كالذي يأكل ولا يشبع ويكون شهيدا عليه يوم القيمة

باب الزكوة على الزوج والايتام في الحجر قاله ابو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم

حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش عن شقيق عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله قال فذكرته لابراهيم فحدثني ابراهيم عن ابي عبيدة عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله بمثله سواء قالت كنت في المسجد فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال تصدقن ولو من حليكن وكانت زينب تنفق على عبد الله وايتام في حجرها فقالت لعبد الله سل رسول الله صلى الله عليه وسلم أيجزي عني ان انفق عليك وعلى ايتام في حجري من الصدقة فقال سلي انت رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدت امرأة من الانصار على الباب حاجتها مثل حاجتي فمر علينا بلال فقلنا سل النبي صلى الله عليه وسلم أيجزي عني ان اتصدق على زوجي وايتام لي في حجري وقلنا لا تخبر بنا فدخل فسأله فقال من هما قال زينب فقال اي الزيانب قال امرأة عبد الله قال نعم لها اجران اجر القرابة واجر الصدقة **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا عبدة عن هشام عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة قالت قلت يا رسول الله الي اجر ان انفق على بني ابي سلمة انما هم بني فقال انفقي عليهم فلك اجر ما انفقت عليهم

باب قول الله تعالى وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله ويذكر عن ابن عباس يعتق من زكوة ماله ويعطي في الحج وقال الحسن ان اشترى اباه من الزكوة جاز ويعطي في المجاهدين والذي لم يحج ثم تلا انما الصدقات للفقراء الآية في ايها اعطيت اجزأت وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان خالدا احتبس ادراعه في سبيل الله ويذكر عن ابي لاس حملنا النبي صلى الله عليه وسلم على ابل الصدقة للحج **حدثنا** ابو اليمان قال انا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد وعباس بن عبد المطلب فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما ينقم ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله واما خالد فانكم تظلمون خالدا قد احتبس ادراعه واعتده في سبيل الله واما العباس بن عبد المطلب فعم رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي عليه صدقة ومثلها معها تابعه ابن ابي الزناد عن ابيه وقال ابن اسحق عن ابي الزناد هي عليه ومثلها معها وقال ابن جريج حدثت عن الاعرج مثله

باب الاستعفاف عن المسألة

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري ان اناسا من الانصار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاهم ثم سألوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده

اسماء الرجال

باب الزكوة على الزوج الخ **قاله** ابو سعيد الخدري هو الذي قال ابو سعيد ما ذكر في الترجمة عن النبي صلعم كما سبق موصولا في باب الزكوة على الاقارب ١٢ قس **الاعمش** سليمان الكوفي **شقيق** هو ابو وائل ابن سلمة **عمرو** بن الحارث ابن ابي ضرار الخزاعي له صحبة **زينب** بنت معاوية او بنت عبد الله بن معوية الثقفية وتسمى ايضا رائطة **امرأة** من الانصار هي زينب امرأة ابي مسعود عقبة بن عمرو الانصاري **عبدة** بن سليمان **هشام** عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام **زينب** اسمها برة هي بنت ابي سلمة

باب قول الله الخ **ابو اليمان** الحكم بن نافع **شعيب** هو ابن ابي حمزة **ابو الزناد** عبد الله بن ذكوان **الاعرج** عبد الرحمن ابن هرمز **باب** الاستعفاف عن المسألة **عبد الله** بن يوسف هو التنيسي **مالك** هو الامام المدني **ابن شهاب** هو الزهري

حل اللغات الرحضاء العرق الكثير يلم اي يقرب من القتل ثلطت اي القت السرقين سهلا رقيقا. رتعت اتسعت في المرعى. ايجزئ اي بل يكفي ينقم مضارع نقم بالفتح اي يكره وينكر

يكون المصلي مفعول مر ومرجعا لضمير ان يسجد وهو معلوم بالسوق نعم هو لا يخلو عن نوع تكلف بخلاف بناء المفعول فانه خال عن التكلف والله تعالى اعلم (قوله فاذا قال سمع الله لمن حمده الخ) كان المراد بسمع الله لمن حمده ذكر الاعتدال مطلقا الا انه جعل سمع الله لمن حمده كناية عنه لشهرته وزيادة اختصاصه بالاعتدال فلا ينافي ما ثبت في الاحاديث انه كان يزيد في ذكر الاعتدال على سمع الله لمن حمده والمعنى اذا فرغ من ذكر الاعتدال وخر ظهره للذهاب الى السجود لم يحن احد منا ظهره للذهاب الى السجود فلا يرد ان الشروع في سمع الله لمن حمده يكون حين ابتداء الاعتدال والقوم في تلك الحالة يكونون في الركوع كما هو مقتضى تأخرهم عن الامام فكيف يستقيم قوله لم يحن احد منا الخ او كيف يحسن والله تعالى اعلم (قوله العشر الاول) ان اعتبر العشر انها ليال فالاول بضم الهمزة جمع وان اعتبر انه ثلث الشهر فالاول بفتح الهمزة مفرد وعلى الاول يناظر العشر الاواخر

فقال ما يكون عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعف يعفه الله ومن يستغن يغنه الله ومن يتصبر يصبره الله وما اعطي احد عطاء خيرا واوسع من الصبر حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لان ياخذ احدكم حبله فيحتطب على ظهره خير له من ان ياتي رجلا فيساله اعطاه او منعه حدثنا موسى قال حدثنا وهيب قال حدثنا هشام عن ابيه عن الزبير بن العوام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لان ياخذ احدكم حبله فياتي بحزمة حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه خير له من ان يسال الناس اعطوه او منعوه حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب ان حكيم بن حزام قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم قال يا حكيم ان هذا المال خضرة حلوة فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه كان كالذي ياكل ولا يشبع اليد العليا خير من اليد السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا ارزا احدا بعدك شيئا حتى افارق الدنيا فكان ابو بكر يدعو حكيما الى العطاء فيابى ان يقبل منه ثم ان عمر دعاه ليعطيه فابى ان يقبل منه شيئا فقال عمر اني اشهدكم يا معشر المسلمين على حكيم اني اعرض عليه حقه من هذا الفيء فيابى ان ياخذه فلم يرزا حكيم احدا من الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توفي

باب من اعطاه الله شيئا من غير مسالة ولا اشراف نفس وفي اموالهم حق للسائل والمحروم حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن الزهري عن سالم ان عبد الله بن عمر قال سمعت عمر يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء فاقول اعطه من هو افقر اليه مني فقال خذه اذا جاءك من هذا المال شيء وانت غير مشرف ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك

باب من سال الناس تكثرا حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عبيد الله بن ابي جعفر قال سمعت حمزة بن عبد الله بن عمر قال سمعت عبد الله بن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما يزال الرجل يسال الناس حتى ياتي يوم القيمة ليس في وجهه مزعة لحم وقال ان الشمس تدنو يوم القيمة حتى يبلغ العرق نصف الاذن فبيناهم كذلك استغاثوا بادم ثم بموسى ثم بمحمد صلى الله عليه وسلم وزاد عبد الله قال حدثني الليث قال حدثني ابن ابي جعفر فيشفع ليقضى بين الخلق فيمشي حتى ياخذ بحلقة الباب فيومئذ يبعثه الله مقاما محمودا يحمده اهل الجمع كلهم وقال معلى حدثنا وهيب عن النعمان بن راشد عن عبد الله بن مسلم اخي الزهري عن حمزة بن عبد الله انه سمع ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسالة

باب قول الله تعالى لا يسالون الناس الحافا وكم الغنى وقول النبي صلى الله عليه وسلم ولا يجد غنى يغنيه لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ الى قوله فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال اخبرني محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس المسكين الذي ترده الاكلة والاكلتان ولكن المسكين الذي ليس له غنى ويستحيي او لا يسال الناس الحافا حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا اسمعيل بن علية

---

۵۱ قوله ومن يستعفف - بفاء واحدة مشددة وللكشميهني بفائين اى من يطلب العفة عن السوال يعفه الله بضم الياء وكسر العين اى يرزقه الله العفة اى الكف عن الحرام اى من يجاهد نفسه فى تحصيل العفاف يصيره الله عفيفا او يوفقه كقوله تعو والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا قوله ومن يستغن اى يظهر الغنى وقوله ومن يتصبر اى يعالج الصبر ويتكلفه على ضيق المعيشة وغيره من مكاره الدنيا قوله يصبره الله من باب التفعيل اى يرزقه الله صبرا كذا فى العيني وغيره ۱۲ **۵۲ قوله** اعطاه او منعه - لان حال المسئول اما العطاء ففيه المنة وذل السوال واما المنع ففيه الذل والخيبة والحرمان اعلم ان مدار حديث هذا الباب على كراهية المسئلة وهي على ثلاثة اوجه حرام ومكروه ومباح فالحرام لمن سال وهو غنى من زكوة او اظهر من الفقر فوق ما هو به والمكروه لمن سال وعنده ما يمنعه عن ذلك ولم يظهر من الفقر فوق ما هو به والمباح لمن سال بالمعروف قريبا او صديقا واما السوال عند الضرورة فواجب لاحياء النفس وادخل الداؤدى فى المباح واما الاخذ من غير مسئلة ولا اشراف نفس فلا بأس به ۱۲ ع **۵۳ قوله** خضرة - بفتح الخاء وكسر الضاد وحلوة بضم الحاء وسكون اللام والخضرة باعتبار حسنه فى الظاهر والحلو باعتبار ذوقه ولذته فى الباطن - لمعات شرح المشكوٰة للشيخ عبد الحق المحدث الدهلوى ۱۲ **۵۴ قوله** بسخاوة نفس - اى بغير الحاح واشراف او من يعطيه بانشراح وانبساط ويناسب المعنى الاول مقابلته بقوله ومن اخذه باشراف نفس ۱۲ لمعات **۵۵ قوله** لا ارزأ - بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الزاى وبالهمزة معناه لا انقص مال احد بالطلب بعدك او بعد سوالك او لا ارزأ غيرك وفى رواية لاسحٰق قلت فوالله لا يكون يدى بعدك تحت يد من ايدى العرب ۱۲ ع قس **۵۶ قوله** فيابى ان يقبل منه - اى يمتنع ان يقبل عطاءه من ابى بكر ثم من عمر ووجه الامتناع من اخذ العطاء مع انه حقه لانه خشى ان يقبل من احد شيئا فيعتاد الاخذ فيتجاوز به نفسه ولانه خاف ان يفعل خلاف ما قاله ۱۲ ع **۵۷ قوله** وفى اموالهم الخ ليس هذا بموجود عند اكثر الرواة وفى رواية المستملى الآية مقدمة على قوله من اعطاه الله الخ والمحروم الذى يحسب غنيا فيحرم الصدقة لتعففه قيل هو الذى لا يكاد يكسب وقيل المصاب بثمره او زرعه او ماشيته ۱۲ ع **۵۸ قوله** مزعة لحم - بضم الميم وسكون الزاى وبالمهملة وزاد فى القاموس كسر الميم وحكى ابن التين فتح الميم والزاى القطعة من اللحم ۱۲ كذا فى قس **۵۹ قوله** قال ان الشمس - اى قال النبى صلعم ان الشمس اذا دنت يوم القيمة يكون اذا بالمن لا لحم فى وجهه اكثر واشد من غيره ۱۲ ع **۶۰ قوله** فى المسئلة - اى فى الجزء الاول من الحديث ولم يرد الزيادة التى لعبد الله بن صالح ۱۲ ع قس **۶۱ قوله** الحافا - اى الحاحا وهو ان يلازم المسئول حتى يعطيه ۱۲ قسطلانى **۶۲ قوله** وكم الغنى اى مقداره المانع للرجل من السوال وليس فى الباب تصريح بالقدر اما لكونه لم يجد ما هو على شرطه او اكتفاء بما يستفاد من قوله فى الحديث الآتى ان شاء الله تعالى ولا يجد غنى يغنيه وعن سهل بن الحنظلية مرفوعا من سال وعنده ما يغنيه فانما يستكثر من النار قال النفيلى احد رواته والغنى الذى لا ينبغى معه المسئلة قدر ما يغديه ويعشيه رواه ابو داؤد وقيل انما هو فيمن غداء وعشاء على دائم الاوقات وقيل انه منسوخ بالاحاديث التى فيها تقدير الغنى بملك خمسين درهما او قيمتها واعترض بان ادعاء النسخ مشترك بينهما لعدم العلم بسبق احدهما على الآخر ۱۲ قس مختصرا **۶۳ قوله** لا يستطيعون ضربا - هذا يدل على ان من استطاع ضربا فيها فله نوع من الغنى كذا فى الكرمانى ومن ثم قال فى الدر المختار ولا يحل ان يسال شيئا من القوت من له قوت يومه بالفعل او بالقوة كالصحيح المكتسب ويأثم معطيه ان علم بحاله لاعانته على المحرم ولو سال الكسوة لاشتغاله بالجهاد او طلب العلم جاز لو محتاجا ۱۲

اسماء الرجال

موسى هو ابن اسمعيل التبوذكى **وهيب** هو ابن خالد بن عجلان الباهلى مولاهم ابو بكر البصرى **هشام** عن ابيه **عروة** بن الزبير بن العوام **عبدان** عبد الله بن عثمان المروزى **عبد الله** هو ابن المبارك المروزى **يونس** هو ابن يزيد الايلى **الزهرى** هو ابن شهاب **حكيم** بن حزام بن خويلد الاسدى ابن اخى خديجة ام المومنين رضى الله عنها **باب** من اعطاه الله **يحيى** هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى المصرى **يونس** هو ابن يزيد الايلى **الزهرى** هو ابن شهاب **سالم** هو ابن عبد الله بن عمر رضى الله عنه **باب** من سال الناس تكثرا **عبيد الله** بن ابى جعفر المصرى ابو بكر الفقيه مولى بنى كنانة قيل اسم ابيه يسار بالتحتية **وقال معلى** هو ابن اسد العمى ما وصله البيهقى **وهيب** مصغرا ابن خالد تقدم قريبا **النعمان** بن راشد الجزرى المدنى **باب** قول الله تعالى الخ **حجاج** بن منهال ابو محمد الانماطى البصرى **شعبة** هو ابن الحجاج العتكى **محمد** بن زياد الالهانى **يعقوب** بن ابراهيم هو الدورقى ۱۲ **۶۴** المحارف بفتح الراء الذى ليس له فى الاسلام سهم وقيل الذى لا يكاد يكسب ۱۲

حل اللغات نفد اى فرغ وفنى لن ادخره عنكم اى لن اجعله ذخيرة لغيركم من يستعفف اى من طلب العفة عن السوال يحتطب يجمع الحطب مزعة لحم قطعة اهل الجمع اهل الحشر - الحافا الحاحا

على الثانى العشر الاواسط فافهم اه سندى (قوله باب من استوى قاعدا الخ) يريد بيان جلسة الاستراحة واستدل عليها بحديث مالك بن الحويرث وغالب الائمة لا يقولون بها ويحملونها على انها كانت لكبر السن ويشكل عليهم قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لمالك واصحابه صلوا كما رأيتمونى اصلى فهذا يدل على ان الصلوٰة المشتملة على جلسة الاستراحة كانت مطلوبة شرعا ولم تكن ضرورية ثم العجب ممن يحمل حال مالك على حالة كبر السن ثم يقول بنسخ ما اشتمل عليه حديث مالك من رفع اليدين عند الركوع منه فافهم (قوله فالتفت الينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان الله هو السلام) هذا مبنى على اختصار فى الرواية وكانوا يقولون السلام على الله كما سيجئ كانهم يقولون ذلك زعما منهم ان السلام من باب التعظيم القولى كالحمد والشكر فيقولون ذلك بالمقايسة فلما علم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم

قال حدثنا خالد الحذاء عن ابن اشوع عن الشعبي قال حدثنا كاتب المغيرة بن شعبة قال كتب معاوية الى المغيرة بن شعبة ان اكتب الي بشيء سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم فكتب اليه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله كره لكم ثلثا قيل وقال واضاعة المال وكثرة السؤال حدثنا محمد بن غرير الزهري قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم عن ابيه عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني عامر بن سعد عن ابيه قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا وانا جالس فيهم قال فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فيهم لم يعطه وهو اعجبهم الي فقمت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فساررته فقلت مالك عن فلان والله اني لاراه مؤمنا قال او مسلما قال فسكت قليلا ثم غلبني ما اعلم فيه فقلت يا رسول الله مالك عن فلان والله اني لاراه مؤمنا قال او مسلما قال فسكت قليلا ثم غلبني ما اعلم فيه فقلت يا رسول الله مالك عن فلان والله اني لاراه مؤمنا قال او مسلما ثلث مرات قال اني لاعطي الرجل وغيره احب الي منه خشية ان يكب في النار على وجهه وعن ابيه عن صالح عن اسمعيل بن محمد انه قال سمعت ابي يحدث بهذا فقال في حديثه فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فجمع بين عنقي وكتفي ثم قال اقبل اي سعد اني لاعطي الرجل قال ابو عبد الله فكبكبوا قلبوا مكبا اكب الرجل اذا كان فعله غير واقع على احد فاذا وقع الفعل قلت كبه الله لوجهه وكببته انا قال ابو عبد الله صالح بن كيسان هو اكبر من الزهري وهو قد ادرك ابن عمر

حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس المسكين الذي يطوف على الناس ترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان ولكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن به فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثنا ابو صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لان يأخذ احدكم حبله ثم يغدو احسبه قال الى الجبل فيحتطب فيبيع فيأكل ويتصدق خير له من ان يسأل الناس

باب خرص التمر

حدثنا سهل بن بكار قال حدثنا وهيب عن عمرو بن يحيى عن عباس الساعدي عن ابي حميد الساعدي قال غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك فلما جاء وادي القرى اذا امرأة في حديقة لها فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه اخرصوا وخرص رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة اوسق فقال لها احصي ما يخرج منها فلما اتينا تبوك قال اما انها ستهب الليلة ريح شديدة فلا يقومن احد ومن كان معه بعير فليعقله فعقلناها وهبت ريح شديدة فقام رجل فالقته بجبل طيء واهدى ملك ايلة للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء وكساه بردا وكتب له ببحرهم فلما اتى وادي القرى قال للمرأة كم جاءت حديقتك قالت عشرة اوسق خرص رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني متعجل الى المدينة فمن اراد منكم ان يتعجل معي فليتعجل فلما قال ابن بكار كلمة معناها اشرف على المدينة قال هذه طابة فلما رأى احدا قال هذا جبل يحبنا ونحبه الا اخبركم بخير دور الانصار قالوا بلى قال دور بني النجار ثم دور بني عبد الاشهل ثم دور بني ساعدة او دور بني الحارث بن الخزرج وفي كل دور الانصار يعني خيرا قال ابو عبد الله كل بستان عليه حائط

اسماء الرجال

خالد الحذاء ابو المنازل البصري ابن اشوع هو سعيد بن عمرو بن اشوع الهمداني قاضي الكوفة الشعبي عامر بن شراحيل كاتب المغيرة ومولاه اسمه وراد بفتح الواو وشدة الراء وبالمهملة معوية ابن ابي سفيان مغيرة بن شعبة بن مسعود بن معتب الثقفي محمد بن غرير بن الوليد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف يعقوب عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري وعن ابيه عطف على السابق اي قال يعقوب بن ابراهيم عن صالح هو ابن كيسان عن اسمعيل بن محمد انه قال سمعت ابي محمد بن سعد بن ابي وقاص بهذا اي بهذا الحديث فهو مرسل لانه لم يذكر سعدا وفي نسخة يحدث بهذا قال الكرماني ان الاشارة في قوله هذا الى قول سعد فهو متصل اسمعيل بن عبد الله هو ابن ابي اويس المدني مالك الامام المدني ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب خرص التمر سهل بن بكار بفتح السين ابو بشر الدارمي وهيب هو ابن خالد بن عجلان عمرو بن يحيى بسكون الميم المازني عباس بتشديد الموحدة هو ابن سهل بن سعد الساعدي ابي حميد اسمه المنذر او عبد الرحمن

[illegible]

سلہ قولہ یحبنا ۔ قالوا یحتمل الحقیقۃ بان اللہ تعالی خلق فیہ المحبۃ کحنین الجذع وتسلیم الحجر والمجاز ای اہل الجبل وہم الانصار کقولہ تعالی واسأل القریۃ ۱۲ ک سلہ قولہ لم یر عمر بن عبد العزیز فی العسل شیئا ۔ ای من الزکوۃ قال شارح التراجم وجہ ذکر العسل فی ہذہ الترجمۃ التنبیہ علی ان مقتضی الحدیث تخصیص العشر بما سقت السماء ونحوہ والعسل لیس منہ کذا فی الفتح قال العینی وفیہ نظر لان مالا یعشر ممالا یسقے کثیر فما وجہ ذکر العسل قیل ادخالہ العسل فیہ للتنبیہ علی الخلاف فیہ انتہی قال محمد فی المؤطا اما العسل ففیہ العشر اذا اصبت منہ الشئ الکثیر خمسۃ افراق فصاعدا واما ابو حنیفۃ فقال فی قلیلہ وکثیرہ العشر وقد بلغنا عن النبی صلعم انہ جعل فی العسل العشر انتہی قال علی القاری وقال الشافعی لاشئ فی العسل وقال ابو یوسف لاشئ فی العسل ... الجبلی وروی الترمذی وابن ماجۃ عن ابن عمر مرفوعا فی العسل فی کل عشرۃ ازق زق انتہی ۱۲ سلہ قولہ عثریا ۔ بالمہملۃ والمثلثۃ المفتوحتین وکسر الراء وشدۃ التحتیۃ وہو مایشرب بعروقہ من غیر سقے قالہ الخطابی قیل ما یسیل الیہ ماء المطر وقیل ما سقے بالعاثور والعاثور شبہ نہر یحفر فی الارض یسقی بہ البقول والنخل والزرع ۔ کذا فی العینی واللمعات سلہ قولہ بالنضح ۔ بفتح وسکون المعجمۃ بعدہا مہملۃ ما سقے من الآبار بالغرب او بالسانیۃ ای البعیر والمراد سقی النخل والزرع بالبعیر والبقر والحمر ۔ کذا فی القسطلانی واللمعات ۱۲ سلہ قولہ ہذا تفسیر الاول ۔ اشار بقولہ ہذا الی حدیث ابی سعید الذی یاتی بعد واراد بالاول حدیث ابن عمر ای حدیث الباب فہذا یدل علی ان ہذا الکلام من البخاری انما کان بعد حدیث ابی سعید وہو ظاہر کما ہو وقع فی نسخۃ الفربری وکذا عند الاسمٰعیلی وجزم ابو علی بان ذکرہ عقیب حدیث ابن عمر من قبل بعض نساخ الکتاب وغرض البخاری ان حدیث ابن عمر عام للنصاب ودونہ وحدیث ابی سعید وہو لیس فیما دون خمسۃ اوسق صدقۃ خاص بقدر النصاب والخاص والعام اذا تعارضا تخصص الخاص العام وہو معنی القضاء علیہ ہذا حاصل ما قالہ البخاری قلت اجراء العام علی عمومہ اولی من التخصیص لان التحقیق فی ہذا المقام انہ اذا ورد حدیثان احدہما خاص والآخر عام فان علم تقدیم العام علی الخاص خص العام وان لم یعلم فان العام یجعل آخرا لما فیہ من الاحتیاط وہہنا لم یعلم التاریخ فیجعل العام آخرا احتیاطا ود النبی صلعم نفی الصدقۃ ولم ینف العشر وقد کان فی المال صدقات نسختہا آیۃ الزکوۃ والعشر لیس بصدقۃ مطلقۃ اذ فیہ معنی المؤنۃ حتی وجب فی الارض الوقف والزکوۃ لا تجب فی الوقف ہذا نبذۃ مما ذکرہ العینی ۔ ومر بعض بیانہ فی ص ۱۸۹ ۱۲ سلہ قولہ او باع ثمارہ لم تجب فیہ الصدقۃ تعمیم بعد تخصیص والمراد من النخل التی علیہا الثمار ومن الارض التی علیہا الزرع لان الصدقۃ لا یجب فی نفس النخل والارض ۱۲ ع سلہ قولہ لا تبیعوا الثمرۃ یعنی بدون النخلۃ حتی یبدو ای حتی یظہر صلاحہا وانما قدرنا ہذا لجواز بیعہا معہا قبل بدو الصلاح اجماعا ۱۲ عینی سلہ قولہ لم یحظر البیع من الحظر وہو المنع والتحریم ای لم یحرم النبی صلعم البیع بعد الصلاح علی احد سواء وجبت علیہ الزکوۃ ام لا واشار الیہ بقولہ ولم یخص ای النبی صلعم من وجب ممن لم یجب علیہ وبہذا رد البخاری علی الشافعی فی احد قولیہ ان البیع فاسد لانہ باع ما یملک وما لا یملک وہو نصیب المساکین ففسدت الصفقۃ وانما ذکر قولہ فلم یحظر بالفاء لانہ تفسیر لما قبلہ ۱۲ ع سلہ قولہ حتی تذہب عاہتہ ای آفتہ وہو ان یصیر الی الصفۃ التی یطلب کونہ علی تلک الصفۃ لظہور النضج ومبادی الحلاوۃ وزوال العفوصۃ المفرطۃ وذلک بان یتموہ ویلین او یتلون الاحمرار او الاصفرار او الاسوداد ونحوہ والمعنی الفارق بینہما ان الثمار بعد البدو یامن من العاہات لکبرہا وغلظ نواہا بخلاف قبلہ لضعفہا فربما تلفت فلم یبق شئ فی مقابلۃ الثمن فکان من قبیل اکل المال بالباطل وظاہرہ منع البیع مطلقا وخرج عنہ البیع المشروط بالقطع بالاجماع علی جوازہ ۱۲ ع قس عہ ہکذا وقع فی نسخۃ ابی ذر الی آخر الباب ۱۲ عہ المؤذن فیما وصلہ المؤلف فی الحج ۱۲ قس عہ جمع وسق وہو ستون صاعا ومر بحثہ فی ص ۱۸۹ ۱۲ عہ بکسر المہملۃ ای الجذاذ والقطاف عندا وان ادراکہ ۱۲ قس عہ کوم تودہ بالنصب علی انہ خبر وبالرفع اسم یصیر علی انہا تامۃ ۱۲ قس عہ بشدۃ الزاء تفسیر لقولہ حتی تزہی ۱۲ ع عہ قال العینی یوضحہ حدیث بریرۃ ہو لہا صدقۃ ولنا ہدیۃ فاذا کان جائزا بغیر عوض فبالعوض اجوز ۱۲

عیہ الفرق تعل الوزنۃ وحقیابہ ۱۲ قس

فهو حديقةٌ وما لم يكن عليه حائطٌ لا يقال حديقةٌ وقال سليمانُ بن بلال حدثني عمرٌو ثم دار بني الحارث ابن الخزرج ثم بني ساعدة وقال سليمان عن سعد بن سعيد عن عمارة بن غزية عن عباس عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أحدٌ جبلٌ يحبنا ونحبه باب العشر فيما يسقى من ماء السماء والماء الجاري ولم ير عمر بن عبد العزيز في العسل شيئًا حدثنا سعيد بن ابي مريم قال حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماءُ والعيونُ او كان عَثَرِيًّا العشرُ وما سُقي بالنضح نصفُ العشر قال ابو عبد الله هذا تفسير الاول لانه لم يوقت في الاول يعني حديث ابن عمر فيما سقت السماء العشر وبيّن في هذا ووقّت والزيادة مقبولة والمفسَّر يقضي على المبهم اذا رواه اهل الثبت كما روى الفضل بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يصلّ في الكعبة وقال بلال قد صلى فأُخذ بقول بلال وتُرك قول الفضل باب ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا مالك قال حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما اقل من خمسة اوسق صدقة ولا في اقل من خمس من الابل الذود صدقة ولا في اقل من خمس اواق من الورق صدقة باب اخذ صدقة التمر عند صِرام النخل وهل يُترك الصبي فيمس تمر الصدقة حدثنا عمر بن محمد ابن الحسن الاسدي قال حدثنا ابي قال حدثنا ابراهيم بن طهمان عن محمد بن زياد عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بالتمر عند صرام النخل فيجيء هذا بتمره وهذا من تمره حتى يصير عنده كومًا من تمر فجعل الحسن والحسين يلعبان بذلك التمر فاخذ احدهما تمرةً فجعله في فيه فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخرجها من فيه فقال اما علمت ان آل محمد لا يأكلون الصدقة باب من باع ثماره او نخله او ارضه او زرعه وقد وجب فيه العشر او الصدقة فادى الزكوة من غيره او باع ثماره ولم تجب فيه الصدقة وقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الثمرة حتى يبدو صلاحها فلم يحظر البيع بعد الصلاح على احد ولم يخص من وجبت عليه الزكوة ممن لم تجب حدثنا حجاج قال حدثنا شعبة قال اخبرني عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحها وكان اذا سئل عن صلاحها قال حتى تذهب عاهته حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثني الليث قال حدثني خالد بن يزيد عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها حدثنا قتيبة عن مالك عن حميد عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تزهي قال حتى تحمار باب هل يشتري صدقته ولا بأس ان يشتري صدقة غيره لان النبي صلى الله عليه وسلم انما نهى المتصدق خاصة عن الشرى ولم ينه غيره حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم ان عبد الله بن عمر كان يحدث ان عمر بن الخطاب تصدق بفرس في سبيل الله

خمسۃ اواقی — کوماً — التمرۃ الثمرۃ — عاہتہ ای الثمرۃ

اسماء الرجال

سلیمان بن بلال القرشی التیمی عمرو یعنی ابن یحیی المازنی بالسند المذکور وہو موصول فی فضائل الانصار عباس عن ابیہ سہل بن سعد الانصاری باب العشر فیما یسقی سعید بن ابی مریم ہو سعید بن الحکم بن محمد بن ابی مریم ابو محمد الجمحی عبد اللہ بن وہب القرشی المصری باب لیس فیما دون خمسۃ اوسق صدقۃ مسدد ہو ابن مسرہد یحیی ہو ابن سعید القطان باب من باع ثمارہ الخ حجاج ہو ابن منہال شعبۃ بن الحجاج العتکی عبد اللہ بن یوسف التنیسی اللیث بن سعد الامام خالد بن یزید الجمحی ابو عبد الرحیم المصری قتیبۃ ہو ابن سعید الثقفی مالک الامام المدنی باب ہل یشتری صدقتہ یحیی ہو ابن عبد اللہ بن بکیر المخزومی اللیث ہو ابن سعد الامام عقیل ہو ابن خالد الایلی ابن شہاب ہو الزہری سالم ہو ابن عبد اللہ بن عمر: حل اللغات العثری ما یسقے بالسیل الجاری فی حفر النضح الاستقاء صرام النخل جذاذہ وقطافہ عندا وان ادراکہ کوم تودہ لم یحظر لم یمنع یبدو یظہر العاہۃ الآفۃ

وکنتم خیر من انتم بین ظہرانیہ یقتضی الحمل علی الزمان لا علی الرتبۃ الا ان یحمل بین ظہرانیہ علی المساوی رتبۃ ولا یخفی بعدہ اذ المتبادر منہ المعاصر فعلی تقدیر الحمل علی الرتبۃ فالکل الجنۃ واضح وعلی تقدیر الحمل علی الزمان کما ہو متبادر من اللفظ یشکل بان ہذہ الامۃ خیر من سبقہم من الامم قال تعالی کنتم خیر امۃ والصحابۃ افضل ممن بعدہم سواء اشتغلوا بہذا الورد ام لا فما معنی ان اخذ تم ادرکتم الخ ویمکن الجواب بان من سبق کانوا اکثر اعمالا واطول اعمارا فیمکن ان یراد ادراکہم فی کثرۃ الاعمال واما الثواب فہؤلاء اکثر ثوابا علی الاعمال القلیلۃ من اولئک علی الاعمال الکثیرۃ کما یفیدہ حدیث مثلکم فیمن کان قبلکم الحدیث واما قولہ ولم یدرککم احد الخ فالجواب انہ یعتبر الجزاء مجموع الامور الثلاثۃ فیجوز ان یکون بعض الثلاثۃ حاصلا قبل الشرط الا ان اجتماع الثلاثۃ فی الوجود یحصل بعدہ ولا یخفی انہ لا یصح

ف۱ قوله فوجده يباع - اى اصابه حال كونه يباع بضم اليا مبنيا للمفعول فيه دلالة على ان فرس الصدقة ما كان على سبيل الوقف بل ملكه ليغزو عليه اذ لو وقفه لما صح ان يبتاعه - كذا فى قس ١٢ ف۲ قوله كان ابن عمر لا يترك - بحرف النفى فى رواية ابى ذر فعلى هذا الترك بمعنى التخلية وكلمة من مقدرة اى لا يخلى الشخص من ان يبتاعه فى حال لا حال جعله الصدقة او لغرض الا لغرض الصدقة كذا فى الكرمانى والعينى ولغير ابى ذر بحذف حرف النفى اى اذا اتفق له ان يشترى شيئا مما تصدق به لا يتركه فى ملكه حتى يتصدق به ثانيا فكانه فهم ان النهى عن شراء الصدقة انما هو لمن اراد ان يتملكها لا لمن يريد ردها صدقة - كذا فى قس ويحتمل انه كان يفهم النهى عن شرائها مطلقا لكن مع ذلك ان اتفق له الشراء بغير علم فيتصدق به ثانيا والله اعلم بالصواب ١٢ ف۳ قوله فاضاعه - اى لم يكن يعرف بقدره فكان يبيعه بالوكس كذا فسره الكرمانى وقيل اى ترك القيام عليه بالخدمة والعلف ونحوهما وهذا اوجه ١٢ عينى ف۴ قوله لا تشتره - اى الفرس المذكور ويروى لا تشتريه باشباع كسرة الراء ١٢ ع ف۵ قوله وان اعطاكه بدرهم - مبالغة وكان هو الحامل على شراءه ١٢ ع ف۶ قوله فان العائد الفاء فيه للتعليل كالعائد فى قيئه الغرض من التشبيه تقبيح صورة ذلك الفعل اى كما يقبح ان يقيئ ثم ياكل كذلك يقبح ان يتصدق بشيئ ثم يجره الى نفسه بوجه من الوجوه وفيه كراهة الرجوع فى الهبة وكراهة شراء الرجل صدقته قال ابن بطال كره اكثر العلماء شراء الرجل صدقته لحديث عمر وهو قول مالك والكوفيين والشافعى وسواء كانت الصدقة فرضا او تطوعا فان اشترى احد صدقة لم يفسخ بيعه واولى به التنزه عنها وكذا قولهم فيما يخرجه المكفر فى كفارة اليمين واجمعوا على ان من تصدق بصدقة ثم ورثها انها حلال له - كذا فى العينى ١٢ ف۷ قوله كخ كخ - بفتح الكاف وكسرها وتسكين الخاء المعجمة ويجوز كسرها مع التنوين فيصير ست لغات واتكرر للتاكيد وهى كلمة يزجر بها الصبيان عند تناول ما لا ينبغى الاتيان به قيل هى عربية وقيل عجمية والمعنى هنا اتركه وارم به ١٢ ع ف۸ قوله اما شعرت هذه اللفظة يقال فى الشئ الواضح التحريم ونحوه وان لم يكن المخاطب عالما به اى كيف خفى عليك مع ظهور تحريمه وهذا ابلغ فى الزجر من قوله لا تفعله قوله انا لا ناكل الصدقة المراد بنو هاشم خاصة عند ابى حنيفة ومالك وعند الشافعى هم بنو هاشم وبنو المطلب وبه قال بعض المالكية - كذا فى ع ١٢ ف۹ قوله انما حرم اكلها - لا الجلد احتجت بالحديث المذكور كثير من الصحابة والتابعين على ان جلد الميتة تطهر بالدباغ وبه قال ابو حنيفة والشافعى واصحابهما ١٢ ع ف۱۰ قوله اشتريها - اى بما يريدون من الاشتراط بكون الولاء لهم قال الكرمانى فان قلت هذا الشرط يفسد البيع ثم كيف يجوز ان يقال اشترطى لهم ولا يكون لهم ولاء اذ الولاء ليس الا للمعتق وفيه صورة المخادعة قلت قال النووى هذا من خصائص عائشة رضى الله عنها فلا عموم لها والمراد الزجر والتوبيخ لانه كان بين لهم حكم الولاء وان هذا الشرط لا يحل فلما لجوا فى اشتراطه ومخالفة الامر قال لعائشة هذا بمعنى لا تبالى سواء شرطتيه او لا فانه شرط باطل لانه قد سبق بيان ذلك لهم وليس لفظ اشترطى هنا للاباحة انتهى ١٢ ف۱۱ قوله قد بلغت محلها - بكسر الحاء اى مكانه الذى تحل وذلك انه صلى الله عليه وسلم لما تصدق بها على نسيبة صارت ملكا لها فصح لها التصرف بالبيع وغيره فلما اهدتها له صلعم تحولت اى انتقلت عن حكم الصدقة فجاز له القبول والاكل - كذا فى قس ١٢ ف۱۲ قوله حيث كانوا - ظاهره ان المؤلف يختار جواز نقل الزكوة من بلد المال وهو مذهب الحنفية والاصح عند الشافعية والمالكية عدم الجواز - قس ودر حديث الباب مع بيانه فى ص ۱۸۷ ١٢ ع ف۱ الولاء بالفتح بمعنى القرب والمراد به هنا وصف حكمى ينشأ عنه ثبوت حق الارث من العتيق الذى لا وارث له من جهة نسب او زوجية ١٢ قس ع ف۲ هذا موضع الترجمة لان بريرة من موليات عائشة ١٢ قس ف۳ جوابه محذوف اى تجوز لها هي ثم لنا ف۴ اسمها نسيبة وهي المتصدق عليها الآتية ١٢ ف۵ اى لا شئ من الطعام الاشئ الخ ١٢ ع ف۶ مصغرا هے ام عطية المذكورة ١٢ اک ؎

فوجده يباع فاراد ان يشتريه[۱] ثم اتى النبى صلى الله عليه وسلم فاستأمره فقال لا تعد فى صدقتك فبذلك كان

ابن عمر لا يترك[۲] ان يبتاع شيئا تصدق به الا جعله صدقة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا

مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر يقول حملت على فرس فى سبيل الله فاضاعه

الذى كان عنده فاردت ان اشتريه وظننت[۳] انه يبيعه برخص فسألت النبى صلى الله عليه وسلم

فقال لا تشتره ولا تعد فى صدقتك وان اعطاكه بدرهم فان العائد فى صدقته كالعائد

فى قيئه **باب** ما يذكر فى الصدقة للنبى صلى الله عليه وسلم وآله **حدثنا** آدم قال حدثنا

شعبة قال حدثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة قال اخذ الحسن بن على تمرة من تمر

الصدقة فجعلها فى فيه فقال النبى صلى الله عليه وسلم كخ كخ ليطرحها ثم قال اما شعرت انا

لا ناكل الصدقة **باب** الصدقة على موالى ازواج النبى صلى الله عليه وسلم **حدثنا** سعيد

ابن عفير قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال حدثنى عبيد الله بن عبد الله

عن ابن عباس قال وجد النبى صلى الله عليه وسلم شاة ميتة اعطيتها مولاة لميمونة من الصدقة قال

النبى صلى الله عليه وسلم هلا انتفعتم بجلدها قالوا انها ميتة قال انما حرم اكلها **حدثنا** آدم قال

حدثنا شعبة قال حدثنا الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة انها ارادت ان تشترى

بريرة للعتق واراد مواليها ان يشترطوا ولاءها فذكرت عائشة للنبى صلى الله عليه وسلم فقال

لها النبى صلى الله عليه وسلم اشتريها فانما الولاء لمن اعتق قالت واُتى النبى صلى الله عليه وسلم

بلحم فقلت هذا ما تصدق به على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية **باب** اذا تحولت

الصدقة **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا خالد عن حفصة

بنت سيرين عن ام عطية الانصارية قالت دخل النبى صلى الله عليه وسلم على عائشة

فقال هل عندكم شئ فقالت لا الا شئ بعثت به الينا نسيبة من الشاة التى بعثت لها

من الصدقة فقال انها قد بلغت محلها **حدثنا** يحيى بن موسى قال حدثنا وكيع قال

حدثنا شعبة عن قتادة عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم اتى بلحم تصدق على بريرة

فقال هو عليها صدقة وهو لنا هدية وقال ابو داود انبأنا شعبة عن قتادة سمع انسا عن النبى

صلى الله عليه وسلم **باب** اخذ الصدقة من الاغنياء وترد فى الفقراء حيث كانوا **حدثنا** محمد

ابن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا زكريا بن اسحق عن يحيى بن عبد الله بن صيفى عن

ابى معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل

حين بعثه الى اليمن انك ستأتى قوما اهل الكتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله

وان محمدا رسول الله فان هم اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات فى كل

يشترى | يترك | فظننت | من | فقال | مما تحولت | بها | على | ثنا | اهل كتاب | فان اطاعوا

اسماء الرجال

باب ما يذكر فى الصدقة - آدم هو ابن ابى اياس شعبة بن الحجاج محمد بن زياد الجمحى مولاهم **باب** الصدقة على موالى الخ

سعيد بن عفير الانصارى مولاهم المصرى ابن وهب عبد الله ابو محمد المصرى يونس هو ابن يزيد ابن شهاب هو الزهرى آدم بن ابى اياس شعبة بن الحجاج الحكم هو ابن عيينة ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الاسود النخعى الاسود بن يزيد بن قيس النخعى **باب** اذا تحولت الصدقة الخ على بن عبد الله المدينى يزيد بن زريع ابو معاوية البصرى خالد بن مهران الحذاء يحيى بن موسى المعروف بخت وكيع هو ابن الجراح الرؤاسى شعبة ابن الحجاج العتكى قتادة بن دعامة السدوسى انس بن مالك قال ابو داود هو الطيالسى مما اخرجه فى مسنده **باب** اخذ الصدقة محمد هو ابن مقاتل المروزى عبد الله هو ابن المبارك المروزى زكريا بن اسحق المكى ابى معبد اسمه نافذ بالنون والفاء والدال المهملة ابن عباس عبد الله بن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ حل اللغات كخ كخ كلمة تقال عند زجر الصبى عن تناول الشئ وعند التقذر من شئ ؛

على هذا جعل الاستثناء فى قوله الا من عمل متعلقا بالكل فيجب جعله متعلقا بالاخير واما على تقدير الحمل على الترتبة فيصح جعل الاستثناء متعلقا بالكل ايضا على معنى يحصل لكم الاحوال الثلاث بالنظر الى الطوائف الا من عمل من الطوائف الثلاث مثله فافهم (قوله لا مانع لما اعطيت) الجار ينبغى ان يجعل متعلقا بالخبر المحذوف فلا يشكل بناء اسم لا بانه شبيه بالمضاف فالحق اعرابه لان ذلك لو كان الجار متعلقا بمانع وكذا قوله ولا معطى لما منعت والله تعالى اعلم (قوله فلا ينفع ذا الجد منك الجد) قيل منك معناه عندك وقيل من بدلية وقيل هى متعلقة بينفع على تضمين معنى يحفظ او يمنع (قوله يرى ان حقا عليه ان لا ينصرف) اورد عليه ان حقا نكرة وقوله ان لا ينصرف بمنزلة المعرفة وتنكير الاسم مع تعريف الخبر لا يجوز واجيب بانه من باب القلب قلت وهذا الجواب يهدم اساس القاعدة اذ يتأتى مثله فى كل مبتدأ نكرة

ـ قوله واتق دعوة المظلوم ـ اى تجنب الظلم لئلا يدعو عليك المظلوم قوله فانه اى فان الشان وهو تعليل للاتقاء وتمثيل للدعوة كمن يقصد الى السلطان متظلما فلا يحجب عنه قاله العيني قال القسطلاني انما ذكره عقب المنع من اخذ الكرائم للاشارة الى ان اخذها ظلم فانه ليس بينه وبين الله حجاب وان كان المظلوم عاصيا لما ورد دعوة المظلوم مستجابة وان كان فاجرا ١٢ ـ قوله اللهم صل على آل فلان كذا في رواية الاكثرين ولابي ذر على فلان المعنى واحد لان الآل يطلق على ذات الشئ كذا في العيني والقسطلاني ١٢ ـ قوله اللهم صلى على آل ابى اوفى ـ يريد اباه اوفى نفسه كما مر اى اغفره وارحمه قال امتثالا لامره تعالى وصل عليهم وهذا من خصائصه صلعم اذ يكره لنا وكره تنزيهيه على الصحيح الذى عليه الاكثرون ١٢ قس ـ قوله ليس العنبر بركاز ـ بفتح المهملة والموحدة بينهما نون ساكنة نوع من الطيب في القاموس روث دابة بحرية او نبت عين فيه انتهى وقيل هو زبد البحر لكن قال ابن سينا وما يحكى انه روث دابة او قيئها او من زبد البحر بعيد وقيل انه حشيش وقيل نبات ...

يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد افترض عليهم صدقة توخذ من اغنيائهم وترد على فقرائهم فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينه وبين الله حجاب **باب** صلوة الامام ودعائه لصاحب الصدقة وقوله تعالى خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم الاية **حدثنا** حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن ابى اوفى قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل على آل فلان فاتاه ابى بصدقته فقال اللهم صل على آل ابى اوفى **باب** ما يستخرج من البحر وقال ابن عباس ليس العنبر بركاز هو شئ دسره البحر وقال الحسن فى العنبر واللؤلؤ الخمس وانما جعل النبى صلى الله عليه وسلم فى الركاز الخمس ليس فى الذى يصاب فى الماء وقال الليث حدثنى جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ان رجلا من بنى اسرائيل سأل بعض بنى اسرائيل ان يسلفه الف دينار فدفعها اليه فخرج فى البحر فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار فرمى بها فى البحر فخرج الرجل الذى كان اسلفه فاذا بالخشبة فاخذها لاهله حطبا فذكر الحديث فلما نشرها وجد المال **باب** فى الركاز الخمس وقال مالك وابن ادريس الركاز دفن الجاهلية فى قليله وكثيره الخمس وليس المعدن بركاز وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم فى المعدن جبار وفى الركاز الخمس واخذ عمر بن عبد العزيز من المعادن من كل مائتين خمسة وقال الحسن ما كان من ركاز فى ارض الحرب ففيه الخمس وما كان من ارض السلم ففيه الزكوة وان وجدت لقطة فى ارض العدو فعرفها فان كانت من العدو ففيها الخمس وقال بعض الناس المعدن ركاز مثل دفن الجاهلية لانه يقال اركز المعدن اذا اخرج منه شئ قيل له فقد يقال لمن وهب له الشئ او ربح ربحا كثيرا او كثر ثمره اركزت ثم ناقض وقال لا بأس ان يكتمه ولا يؤدى الخمس **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وعن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفى الركاز الخمس **باب** قول الله تعالى والعاملين عليها ومحاسبة المصدقين مع الامام **حدثنا** يوسف بن موسى قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن ابى حميد الساعدى قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من الاسد على صدقات بنى سليم يدعى ابن اللتبية فلما جاء حاسبه **باب** استعمال ابل الصدقة والبانها لابناء السبيل **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثنا قتادة عن انس ان ناسا من عرينة اجتووا المدينة فرخص لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ياتوا ابل الصدقة فيشربوا من البانها وابوالها فقتلوا الراعى واستاقوا الذود فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتى بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم وتركهم بالحرة يعضون الحجارة تابعه ابو قلابة وثابت وحميد

... فلذلك لسان ياخذ الخمس عوضا من ذلك كذا فى العينى قال الكرمانى اما قول البخارى انه ناقضه فهو تعسف وقال القسطلانى قد اعترض ابن بطال على المؤلف فى هذا المناقضة بان الذى اجاز ابو حنيفة كتمانه انما هو اذا كان محتاجا اليه يعنى انه يتاول ان له حقا فى بيت المال ونصيبا فى الفئ فاجاز له ان ياخذ الخمس لنفسه عوضا عن ذلك لانه اسقط الخمس عن المعدن بعد ما وجبه فيه انتهى ١٢ ـ قوله لابناء السبيل ـ قال ابن بطال غرض البخارى فى هذا الباب اثبات وضع الصدقة فى صنف واحد من الاصناف الثمانية خلافا للشافعى الذى لا يجوز القسمة الا على الثمانية والحجة قاطعة لانه صلعم افرد ابناء السبيل بالانتفاع بابل الصدقة ـ ومر حديث الباب فى ص ٣٧ ١٢

اسماء الرجال حفص بن عمر الحوضى شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى عمرو بن مرة بن عبد الله الكوفى التابعى عبد الله بن ابى اوفى علقمة الاسلمى **باب ما يستخرج من البحر** وقال الليث بن سعد ... جعفر بن ربيعة بن شرحبيل المصرى عبد الرحمن بن هرمز الاعرج **باب فى الركاز الخمس** عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى ابن شهاب الزهرى سعيد ...

حل اللغات صل عليهم ادع لهم العنبر نوع من الطيب قال فى القاموس روث دابة بحرية او نبع عين فيه وقيل هو زبد البحر او نبات فى قعره ياكله بعض دوابه ثم يقذفه رجيعا واستبعده ابن سينا وقال الشافعى انه نبات يخلقه الله ...

معه تعريف الخبر فما بقى لقولهم بعدم الجواز فائدة ثم القلب لا يقبل بلا نكتة فلا بد لمن يجوز ذلك من بيان نكتة فى القلب ههنا وقيل بل النكرة المخصصة كالمعرفة قلت ذلك فى صحة الابتداء بها ولا يلزم منه ان يكون الابتداء بها صحيحا مع تعريف الخبر وقد صرحوا بامتناعه ويمكن ان يجعل اسم ان قوله ان لا ينصرف وخبره الجار والمجرور وهو عليه ويجعل حقا حالا من ضمير عليه اى يرى ان عليه الانصراف عن يمينه فقط حال كونه حقا لازما والله تعالى اعلم (قوله باب وضوء الصبيان) لا بد من تقدير ليتم فيمكن ان يقدر لانه صحيح تصح به الصلوة او ان له اصلا فى السنة حيث كان موجودا فى وقته صلى الله تعالى عليه وسلم وفى حضرته ولو قدرنا انه واجب بمعنى انه لا تصح الصلوة بدونه لا بمعنى ما يعاقب على تركه كوجوب الوضوء فى حق البالغ للصلوة النافلة او قدرنا انه مندوب بمعنى انه اذا توضأ وصلى يحصل له الثواب ان ترك مع ...

عن انس رض باب وسم الامام ابل الصدقة بيده حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا الوليد قال حدثنا ابو عمرو قال حدثني اسحٰق بن عبد الله بن ابي طلحة قال حدثني انس بن مالك قال غدوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعبد الله بن ابي طلحة ليحنكه فوافيته في يده الميسم يسم ابل الصدقة

بسم الله الرحمٰن الرحيم

باب فرض صدقة الفطر

ورأى ابو العالية وعطاء وابن سيرين صدقة الفطر فريضة حدثنا يحيى بن محمد بن السكن قال حدثنا محمد بن جهضم قال حدثنا اسمٰعيل هو ابن جعفر عن عمر بن نافع عن ابيه عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكوٰة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير على العبد والحر والذكر والانثى والصغير والكبير من المسلمين وامر بها ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلوٰة باب صدقة الفطر على العبد وغيره من المسلمين حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكوٰة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير على كل حر او عبد ذكر او انثى من المسلمين باب صدقة الفطر صاع من شعير حدثنا قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفيٰن عن زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله عن ابي سعيد الخدري قال كنا نطعم الصدقة صاعا من شعير باب صدقة الفطر صاع من طعام حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد بن ابي سرح العامري انه سمع ابا سعيد الخدري يقول كنا نخرج زكوٰة الفطر صاعا من طعام او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من اقط او صاعا من زبيب باب صدقة الفطر صاع من تمر حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا الليث عن نافع ان عبد الله بن عمر قال امر النبي صلى الله عليه وسلم بزكوٰة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير قال عبد الله فجعل الناس عدله مدين من حنطة باب صاع من زبيب حدثنا عبد الله بن منير سمع يزيد بن ابي حكيم العدني قال حدثنا سفيٰن عن زيد بن اسلم قال حدثني عياض بن عبد الله بن سعد بن ابي سرح عن ابي سعيد الخدري قال كنا نعطيها في زمان النبي صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام او صاعا من تمر او صاعا من شعير او صاعا من زبيب فلما جاء معاوية وجاءت السمراء قال ارى مدا من هذا يعدل مدين باب الصدقة قبل العيد حدثنا آدم قال حدثنا حفص بن ميسرة قال حدثني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بزكوٰة الفطر قبل خروج الناس الى الصلوٰة حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا ابو عمر حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد عن ابي سعيد الخدري قال كنا نخرج في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفطر صاعا من طعام قال ابو سعيد وكان

٢ هو الاوزاعي — ابواب صدقة الفطر — صاعا — صاعا — صدقة الفطر — حدثنا

سلہ قولہ وسمہا الخ - الوسم بفتح الواو وہو التاثیر بعلامة تحوکیة وقطع الاذن واصلہ من السمة وہی العلامة کذا قالہ الربانی وفی القاموس الوسم اثر الکی والمیسم المکواة ١٢ سلہ قولہ لیحنکہ من التحنیک وہو ان یمضغ التمرة ویجعلہا فی فم الصبی ویحک بہا فی حنکہ بسبابتہ حتی تتحلل فی حنکہ والحنک اعلی داخل الفم ١٢ ک ع سلہ قولہ فوافیتہ من الموافاة وہو الاتیان یقال وافیتہ اذا اتیتہ المیسم المکواة ای الحدیدة التی تکوی بہا الدابة وفیہ اباحة الکی فی الحیوان - کذا فی العینی ١٢ سلہ قولہ ورأی ابو العالیة - الی قولہ صدقة الفطر فریضة والعلماء اختلفوا فیہ قالت طائفة ہی فرض وہم الثلاثة المذکورون ہنا الشافعی ومالک واحمد وقالت الحنفیة ہی واجبة وہو مقتضی قاعدتہم فی ان الواجب ماثبت بدلیل ظنی وقالت الظاہریة انہا سنة ومعنی فرض قدر - ملتقط من ک ع قس ١٢ سلہ قولہ العبد وغیرہ من المسلمین - ظاہرہ انہ کان یری وجوبہا علی العبد ان کان سیدہ یحملہا عنہ قال الکرمانی اوجب طائفة علی نفس العبد وعلی السید تمکینہ من کسبہا کتمکینہ من صلوٰة الفرض وعند الجمہور علی سیدہ عنہ ثم افترقوا فرقتین فقالت طائفة علی السید ابتداء وکلمة علی بمعنی عن وقال آخرون تجب علی العبد ثم یحملہا عنہ سیدہ - کذا فی العینی ١٢ سلہ قولہ او انثی - المرأة المزوجة لا تجب فطرتہا علی زوجہا عند ابی حنیفة والثوری وابن المنذر والحدیث حجة لہم وقال الشافعی ومالک فی الصحیح انہا تابعة للنفقة ١٢ ک ع سلہ قولہ من اقط قال فی القاموس الاقط مثلثة ویحرک وککتف ورجل وابل شیء یتخذ من المخیض الغنمی انتہی وفی العینی ہو لبن مجفف یابس مستحجر یطبخ بہ ویقال لہ بالفارسیة ماسینہ انتہی قال القسطلانی وان افسد الملح جوہرہ لم یجز ١٢ سلہ قولہ فجعل الناس - اراد بہ معاویة ومن معہ کما صرح بہ فی الروایة الاخری عدلہ قال فی القاموس العدل بالفتح المثل والنظیر کالعدل اسے بالکسر انتہی وقال الاخفش بالکسر المثل وبالفتح مصدر مدین تثنیة مد وہو ربع الصاع - قس قال العینی قال النووی ہذا الحدیث معتمد ابی حنیفة رح ثم قال بانہ فعل صحابی وقد خالفہ ابو سعید وغیرہ من الصحابة ممن ہو اطول صحبة منہ واعلم بحال النبی صلعم وقد اخبر معاویة بانہ رای رآہ لا قول سمعہ من النبی قلنا ان قول فعل صحابی لا یمنع لانہ قد وافقہ غیرہ من الصحابة الجم الغفیر بدلیل قولہ فی الحدیث فاخذ الناس بذلک ولفظة الناس للعموم فکان اجماعا ولا تضر مخالفة ابی سعید لذلک بقولہ اما انا فلا ازال اخرجہ لانہ لا یقدح فی الاجماع سیما اذا کان فیہ الخلفاء الاربعة ونقول اراد الزیادة علی قدر الواجب تطوعا ویجیء بعض بیانہ فی الصفحة الآتیة انشاء اللہ تعالی ١٢ سلہ قولہ السمراء بفتح السین المہملة وسکون المیم وبعد ہا راء ممدودة وہو البر الشامی ویطلق علی کل بر ١٢ عمدة القاری سلہ قولہ امر بزکوٰة الفطر قبل خروج الناس - ظاہرہ یقتضی وجوب الاداء قبل صلوٰة العید ولکنہ محمول علی الاستحباب وذلک لیحصل الغنا للفقراء فی ہذا الیوم ویستریحون عن الطواف قالہ العینی قال الکرمانی رخص التاخیر الی آخر النہار لان الحدیث الذی اطلق فیہ یوم الفطر وقال حماد ارجو ان لا یکون باس بالتاخیر عن یوم الفطر ایضا انتہی ١٢ سلہ قولہ کنا نخرج فی عہد النبی صلعم یوم الفطر صاعا من طعام قال ابو سعید وکان طعامنا - الخ قال العینی ہذا یدل صریحا علی ان المراد من قولہ من طعام انہ احد الاصناف المذکورة ای لا البر خاصة والمطابقة فی قولہ یوم الفطر لکن لا یدل علی اخراجہا قبل الخروج الی الصلوٰة صریحا انتہی قال صدر الشریعة اعلم ان الواجب عند الشافعی صاع من الحجازی وہو خمسة ارطال وثلث رطل وعندنا نصف صاع من العراقی وہو منوان علی ان المن اربعون استارا والاستار اربعة مثاقیل ونصف مثقال فالمن مائة وثمانون مثقالا انتہی مختصرا وفی الدر المختار والصاع المعتبر مایسع الفا واربعین درہما من ماش او عدس ١٢

اسماء الرجال

باب وسم الابل لہ ابراہیم بن المنذر الحزامی القرشی الاسدی الولید بن مسلم القرشی ابو عمرو عبد الرحمٰن الاوزاعی باب فرض صدقة الفطر یحیی بن محمد بن السکن ہو القرشی البزار محمد ابن جہضم بن عبد اللہ الثقفی اسمٰعیل بن جعفر الانصاری عمر بن نافع العدوی مولی ابن عمر رض باب صدقة الفطر علی العبد عبد اللہ بن یوسف ہو التنیسی مالک ہو الامام المدنی نافع مولی ابن عمر باب صدقة الفطر صاع من شعیر قبیصة ابن عقبة ہو العامری زید بن اسلم مولی عمر بن الخطاب عیاض بن عبد اللہ ہو العامری الآتی باب صدقة الفطر صاع من تمر احمد بن یونس ہو احمد بن عبد اللہ بن یونس التمیمی اللیث ہو ابن سعد الامام نافع مولی ابن عمر باب صاع من زبیب عبد اللہ بن منیر ہو الزاہد المروزی سفیان الثوری ومن بعدہ تکرروا فی ہذہ الصفحة باب الصدقة قبل العید آدم ہو ابن ابی ایاس العسقلانی حفص بن میسرة الصنعانی نزیل الشام موسی بن عقبة الاسدی الامام فی المغازی نافع مولی ابن عمر معاذ بن فضالة ابو زید البصری ابو عمرو من تحتہ اسم السابقون قال ابو سعید ہو الخدری رض: حل اللغات الوسم التاثیر بعلامة تحوکیة وقطع الاذن واصلہ من السمة وہی العلامة لیحنکہ من التحنیک وہو ان یمضغ التمرة ویجعلہا فی فم الصبی ویحک بہا فی حنکہ بسبابتہ حتی تتحلل فی حنکہ وافیتہ اتیتہ المیسم حدیدة یکوی بہا یسم یعلم اقط کتف لبن مجفف یابس مستحجر یطبخ بہ العدل بالفتح والکسر المثل والنظیر وقال الاخفش بالکسر المثل وبالفتح مصدر السمراء البر الشامی

تراك الصلوٰة فلا عقاب لا بمعنی انہ تصح الصلوٰة بدونہ لکان صحیحا الا ان احادیث الباب لا تدل علیہ وبہذا علم ان ما قالہ ابن المنیر لم ینص علی حکمہ لانہ لو عبر بالندب لا قتضی صحة صلوٰة الصبی بغیر وضوء ولو عبر بالوجوب لا قتضی ان الصبی یعاقب علی ترکہ کما ہو حد الواجب فاتی بعبارة سالمة عن ذلک انتہی لا یخلو عن نظر واللہ تعالی اعلم (قولہ قد نام النساء والصبیان) قال ابن رشد فہم منہ البخاری ان النساء والصبیان الذین ناموا کانوا حضورا فی المسجد ولیس الحدیث صریحا فی ذلک بل یحتمل انہم ناموا فی البیوت اہ سندی (قولہ وکانوا یصلون العتمة فیما بین ان یغیب الشفق الی ثلث اللیل الاول) استشکل بان بین لازم الاضافة الی متعدد فکان مقتضی ذلک ان یقال فیما بین ان یغیب الشفق وثلث اللیل بالواو لا بالی واجیب بان المضاف الیہ محذوف والتقدیر فیما بین ازمنة الغیبوبة الی الثلث الاول قلت ویمکن ان یقال تقدیرہ فیما بین ان یغیب الشفق و

٩ | ١٩ | السندي

له قوله على الحر والمملوك - سبق باب صدقة الفطر على العبد وغيره من المسلمين قال ابن المنير غرضه من الترجمة الاولى ان الصدقة لا تخرج عن كافر ولذا قيده بقوله من المسلمين وغرضه من هذه تمييز من تجب عليه او عنه بعد وجود شرط الاسلام - كذا في القسطلاني ١٢ ٥٢ قوله يزكى بفتح الكاف مبنيا للمفعول وبكسرها مبنيا للفاعل اى يؤدى الزكوٰة في التجارة زكوٰة قيمتهم آخر الحول وفى الفطر زكوٰة ابدانهم قال القسطلاني هذا قول الجمهور وقال الحنفية لا يلزم السيد زكوٰة الفطر عن عبيد التجارة اذ لا يلزم في مال واحد زكاتان انتهى ١٢ ٥٣ قوله فعدل الناس - اى معاوية ومن معه قال الكرماني فان قلت التخصيص خلاف الظاهر فيكون المراد به الصحابة فيصير اجماعا سكوتيا قلت الاصل في اللام ان يكون للجنس الصادق على القليل والكثير والاستغراق مجاز انتهى قال العيني هذا العسف ١٢ وذكر ابن الهمام عن مجاهد قال كل شئ سوى الحنطة ففيه صاع وفى الحنطة نصف صاع ونحوه عن طاؤس وابن المسيب وابن الزبير وسعيد بن جبير وبسطه واخرجه الطحاوى عن جماعة كثيرة ثم قال فهذا كل ما روينا في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن صحابه وعن تابعيهم كلها على ان صدقة الفطر من الحنطة نصف صاع ومما سوى الحنطة صاعا وما علمنا احدا من اصحاب رسول الله صلعم ولا من التابعين روى عنه خلاف ذلك فلا ينبغى لاحد ان يخالف ذلك اذ قد صار اجماعا في زمن ابى بكر وعمر وعثمان وعلى انتهى مختصرا نبذة من كلامه فلينظر ثمه ١٢ ٥٤ قوله يعطيها الذين يقبلونها - اى الذى ينصبها الامام يقبضها وبهذا جزم ابن بطال وقال ابن التين معناه من قال انا فقير والاول اظهر ويؤيده ما وقع في نسخة الصغانى عقب الحديث قال ابو عبد الله هو المصنف كانوا يعطون ليجمع لا للفقراء ١٢ فتح البارى ٥٥ قوله ولله على الناس حج البيت - اى ولله فرض واجب على الناس حج البيت من استطاع الخ بدل من الناس مخصص له والاستطاعة هى الزاد والراحلة وتخلية السبيل اشار بذكر الآية الى ان وجوب الحج قد ثبت بها قوله ومن كفر اى من جحد فريضة الحج فان الله غنى عن العالمين اى فلا يضره كفرهم ولا ينفعه ايمانهم وقال البيضاوى وضع كفر موضع لم يحج تاكيد الوجوبه وتغليظا على تاركه ولذا قال عليه السلام من مات ولم يحج فليمت ان شاء يهوديا او نصرانيا - كذا في ع قس ١٢ ٥٦ قوله ادركت ابى شيخا كبيرا - معناه وجب عليه الحج بان اسلم وحصل له مال في هذه الحالة افاحج عنه قال نعم فيه دليل على انه يجوز للرجل ان يحج عن غيره وان لم يكن حج عن نفسه لاطلاق الحديث ولانه لم يسالها صلعم احجت ام لا وهو مذهب ابى حنيفة ومالك واحمد في رواية وقال الشافعى واسحق ليس له ان يحج عن غيره فان فعل وقع احرامه عن حجة الاسلام والمطابقة للترجمة تدرك بدقة النظر وذلك ان الحديث يدل على تاكيد الامر بالحج حتى ان المكلف لا يعذر بتركه عند عجزه بل يلزمه ان يستنيب غيره وهذا يدل على ان في مباشرته فضلا عظيما فمن هذا توخذ المطابقة كذا في العينى ١٢ ٥٧ قوله قول الله تعالى ياتوك رجالا - اى مشاة وعلى كل ضامر اى مهزول الضامر بغير هاء يستعمل للمذكر والمؤنث ياتين صفة لكل ضامر لانه في معنى الجمع وسبب نزول هذه الآية كما ذكره الطبرى قال مجاهد كانوا لا يركبون فانزل الله لعه ياتوك رجالا وعلى كل ضامر فامرهم بالزاد ورخص لهم في الركوب والمر ومن ثم ذكر المص هذه الآية مترجما بها لينبه على ان اشتراط الراحلة في وجوب الحج لا ينافى جواز الحج ماشيا مع القدرة على الراحلة وقال المؤلف رح مفسر القوله لعه سورة نوح فجاجا جمع فج الطريق الواسعة ١٢ قس ٥٨ قوله احد الجهادين - سماه جهادا لانه يجاهد فيه نفسه بالصبر على مشقة السفر وترك الملاذ ودرء الشيطان عن الشهوات ١٢ ع ٥٩ قوله ولم يكن شحيحا - اى بخيلا اى لم يكن ترك الهودج والاكتفاء بالقتب للبخل بل لمتابعة رسول الله صلعم ١٢ ع ع جمع نسك بفتح السين وكسرها وهو المتعبد ويقع على المصدر والزمان والمكان ثم سميت امور الحج كلها مناسك ١٢ عينى ع هى البعير الذى يحمل متاعه وطعامه والحاصل انه لم يكن عنده غيرها لحمل متاعه وطعامه وهو راكب عليها ١٢ ع

طعامنا الشعير والزبيب والاقط والتمر **باب** صدقة الفطر على الحر والمملوك وقال الزهرى في المملوكين للتجارة يزكى في التجارة ويزكى في الفطر **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال فرض النبى صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر او قال رمضان على الذكر والانثى والحر والمملوك صاعا من تمر او صاعا من شعير فعدل الناس به نصف صاع من بر فكان ابن عمر يعطى التمر فاعوز اهل المدينة من التمر فاعطى شعيرا وكان ابن عمر يعطى عن الصغير والكبير حتى ان كان ليعطى عن بنى وكان ابن عمر يعطيها الذين يقبلونها وكانوا يعطون قبل الفطر بيوم او يومين قال ابو عبد الله بنى يعنى بنى نافع قال كانوا يعطون ليجمع لا للفقراء **باب** صدقة الفطر على الصغير والكبير قال ابو عمرو ورأى عمر وعلى وابن عمر وجابر وعائشة وطاؤس وعطاء وابن سيرين ان يزكى مال اليتيم وقال الزهرى يزكى مال المجنون **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثنى نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر صاعا من شعير او صاعا من تمر على الصغير والكبير والحر والمملوك

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب المناسك

باب وجوب الحج وفضله وقول الله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غنى عن العلمين **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن عباس قال كان الفضل رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءت امرأة من خثعم فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه وجعل النبى صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الآخر فقالت يا رسول الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت ابى شيخا كبيرا لا يثبت على الراحلة افاحج عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع **باب** قول الله تعالى ياتوك رجالا وعلى كل ضامر ياتين من كل فج عميق ليشهدوا منافع لهم فجاجا الطرق الواسعة **حدثنا** احمد بن عيسى قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب ان سالم بن عبد الله بن عمر اخبره ان ابن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يركب راحلته بذى الحليفة ثم يهل حين تستوى به قائمة **حدثنا** ابراهيم بن موسى قال اخبرنا الوليد قال حدثنا الاوزاعى سمع عطاء يحدث عن جابر بن عبد الله الانصارى ان اهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذى الحليفة حين استوت به راحلته رواه انس وابن عباس يعنى حديث ابراهيم بن موسى **باب** الحج على الرحل وقال ابان حدثنا مالك بن دينار عن القاسم بن محمد عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم بعث معها اخاها عبد الرحمن فاعمرها من التنعيم وحملها على قتب وقال عمر شدوا الرحال في الحج فانه احد الجهادين وقال محمد بن ابى بكر حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا عزرة بن ثابت عن ثمامة بن عبد الله بن انس قال حج انس على رحل ولم يكن شحيحا وحدث ان النبى صلى الله عليه وسلم حج على رحل وكانت زاملته **حدثنا** عمرو بن على قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا ايمن

اسماء الرجال

باب صدقة الفطر الخ **ابو النعمان** محمد بن الفضل السدوسى **حماد** بن زيد بن درهم الازدى الجهضمى **ايوب** هو السختيانى **نافع** مولى ابن عمر رض **باب** صدقة الفطر على الصغير الخ **مسدد** هو ابن مسرهد **يحيى** هو ابن سعيد القطان **عبيد الله** هو ابن عمر العمرى **كتاب** المناسك **عبد الله بن يوسف** هو التنيسى **مالك** الامام المدنى **ابن شهاب** هو الزهرى **سليمان** بن يسار مولى ميمونة **باب** قول الله تعالى **احمد** ابن عيسى التسترى المصرى **ابن وهب** عبد الله المصرى **يونس** بن يزيد الايلى **ابراهيم** بن موسى التيمى المعروف بالفراء الصغير **الوليد** هو ابن مسلم القرشى الاموى **اوزاعى** عبد الرحمن بن عمرو **عطاء** هو ابن ابى رباح القرشى **باب** الحج على الرحل الخ **وقال** ابان هو ابن يزيد العطار البصرى مما وصله ابو نعيم **مالك** هو ابن دينار البصرى الزاهد ابو يحيى **القاسم** هو ابن محمد بن ابى بكر الصديق **قال محمد** بن ابى بكر هو المقدمى وصله الاسمعيلى **يزيد** بن زريع ابو معوية البصرى **عزرة** بفتح العين المهملة وسكون الزاى وفتح الراء ابن ثابت الانصارى **عمرو** بن على هو الفلاس البصرى **ابو عاصم** الضحاك بن مخلد النبيل **ايمن** بن نابل ابو عمران الحبشى المكى ❊

حل اللغات اعوز احتاج المناسك جمع منسك هو التعبد يقع على المصدر والزمان والمكان ثم سميت امور الحج كلها مناسك - الاستطاعة الزاد والراحلة **فج** طريق **عميق** بعيد **ليشهدوا** ليحضروا التنعيم موضع عن

ثلث الليل من الغيبوبة الى الثلث وفيه تقدير امرين بقرينة ذكر مقابليهما وانما قيل من الغيبوبة الى الثلث بعده قيل فيما بين ان يغيب للتنبيه على دخول الطرفين دفعا لما يتوهم من قوله فيما بين ان يغيب الى الثلث من خروج الطرفين والله تعالى اعلم (قوله باب صلوة النساء خلف الرجال) اى قيامهن في الجماعة خلف صفوف الرجال ويحتمل ان يقال المراد اقتداؤهن بالرجال في الصلوة ودلالة الحديث الاول على المعنى الثانى واضح وعلى معنى الاول بواسطة ان تقدم النساء في الخروج من المسجد يقتضى تاخرهن في القيام والا يلزم تخطيهن اياهم عند الخروج وهو معلوم الانتفاء مكروه طبعا وشرعا والله تعالى اعلم ولعل هذا هو توجيه ذكر هذا الباب ههنا في الكتاب كما في بعض النسخ فيحمل مرة على تاخر الصف ومرة على صحة الاقتداء والله تعالى اعلم (قوله لقول الله تعالى اذا نودى للصلوة الخ) استدل به على الوجوب تارة بان شرع الاذان للفرائض وتارة بان ايجاب السعى اليها فرع وجوبها وقد يقال هذا

له قوله فاحقبها. بهمزة مفتوحة وسكون الحاء المهملة وفتح القاف والموحدة اي حملها عبد الرحمن على حقيبة الرحل وارد فها خلفه والحقيبة هي الزيادة التي تجعل في مؤخر القتب ولغير ابي ذر عن الكشميهني فاحقبها بكسر القاف وسكون الموحدة قاله القسطلاني قال العيني وفيه المطابقة للترجمة ١٢ ٥٢ قوله المبرور. اي المقبول قيل الذي لا يخالطه شيء من المأثم ولا رياء فيه من البر وهو اسم جامع للخير يقال بَرَّ عمله وبُرَّ عمله بفتح الباء وضمها - كذا في العيني وقس ١٢ ٥٣ قوله اي الاعمال افضل. الخ قال العيني فيه دلالة على ان الافضل بعد الايمان الجهاد وبعده الحج المبرور فان قلت في حديث ابن مسعود رض اي العمل افضل قال الصلوة لوقتها ثم ذكر بر الوالدين ثم الجهاد وفي حديث ابن عمر رض اي الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام الخ وفي حديث ابي

الاحاديث فالجواب بوجهين احدهما انه جرى على اختلاف الاحوال والاشخاص كما روى انه عليه السلام قال حجة لمن لم يحج افضل من اربعين غزوة وغزوة لمن حج افضل من اربعين حجة والآخر ان لفظة من مرادة والمراد من افضل الاعمال كذا كما يقال فلان اعقل الناس اي من اعقلهم ومنه قوله عليه السلام خيركم خيركم لاهله انتهى كلامه مع اختصار ذكره في كتاب الايمان ١٢ ٥٤ قوله نرى بضم النون اي نعتقد الجهاد افضل العمل لكثرة ما نسمع من فضائله في الكتاب والسنة ١٢ قس ٥٥ قوله قال لا. اي لا تجاهدون سقط لفظ لا عند ابي ذر كذا في القسطلاني ١٢ ٥٦ قوله لكن. في رواية الاكثرين بضم الكاف والنون لجماعة النساء خطاب لهن وقال القابسي هذا هو الذي تميل اليه النفس وفي رواية الحموي لكن بكسر الكاف وزيادة الالف قبلها بلفظ الاستدراك قلت فعلى هذه الرواية اسم لكن فهو قوله افضل الجهاد بالنصب وخبرها هو قوله حج مبرور والمستدرك منه يستفاد من السياق تقديره ليس لكن الجهاد ولكن افضل الجهاد في حقكن حج مبرور قاله العيني قال القسطلاني وفي رواية لكن مخففة بسكون النون وافضل مرفوع بالابتداء وخبره حج مبرور انتهى ١٢ ٥٧ قوله فلم يرفث. بتثليث الفاء في المضارع والماضي لكن الافصح الضم في المضارع والفتح في الماضي اي الجماع او الفحش في القول او خطاب الرجل المرأة بما يتعلق بالجماع ولم يفسق اي لم يأت بسيئة ولا معصية ١٢ قسطلاني ٥٨ قوله كيوم ولدته امه - بجر يوم على الاعراب وبفتحه على البناء وهو المختار في مثله ظاهره غفران الصغائر والكبائر حتى التبعات وهو مصرح به في حديث آخر فيكون ذلك من خصائص الحج كذا في التوشيح وقس لكن قال علي القاري في المرقاة في اول كتاب الصلوة ان الكبيرة لا يكفرها الصلوة والصوم وكذا الحج وانما يكفره التوبة الصحيحة لا غيرها نقل ابن عبد البر الاجماع عليه وقال القاضي عياض هو مذهب اهل السنة فان الكبائر لا يكفرها الا التوبة ورحمة الله تعالى اي هي لا تكفر بعمل انتهى مختصرا ١٢ ٥٩ قوله قال فرضها رسول الله صلعم - اي قدرها وبينها او اوجبها والضمير للمواقيت للقرينة الحالية قوله لاهل نجد اي ساكنيها ومن مر على ميقاتهم ونجد بفتح النون وسكون الجيم آخره مهملة قال في النهاية هو ما ارتفع من الارض وهو اسم خاص لما دون الحجاز مما يلي العراق ١٢ قس ٦٠ قوله من اراد الحج والعمرة ظاهره انه انما يلزم الاحرام من اراد مكة لاحد النسكين كما هو الصحيح عند الشافعية وعندنا لا يجوز للآفاقي دخول مكة بلا احرام وان لم يرد الحج والعمرة لما روى ابن ابي شيبة عن ابن عباس ان النبي صلعم قال لا تجاوزوا الميقات الا باحرام واما دخوله صلعم عام الفتح بغير احرام فمخصوص له ولاصحابه بذلك الوقت . الملتقط من اللمعات وشرح الموطا للقاري ١٢ ٦١ قوله حتى اهل مكة من مكة . يعني اذا قصد المكي الحج فيهله من مكة اما العمرة فيهله من الحل فان قلت قوله حتى اهل مكة من مكة اعم من ان يكون المكي قاصد الحج او العمرة ولهذا ترجم البخاري بقوله باب مهل اهل مكة للحج والعمرة قلت قضية عائشة خصصته حين ارسلها النبي صلعم مع اخيها الى التنعيم ولكن الظاهر ان البخاري نظر الى عموم اللفظ حتى ترجم بهذه الترجمة ١٢ ع ٦٢ قوله لا يهلوا قبل ذي الحليفة - المراد منه اما النهي التنزيهي فان الافضل ان يحرم من الميقات لا قبله اقتداء بالنبي صلعم واما ان مذهب المص عدم جواز التقديم نظرا الى ظاهر لفظ الحديث واما ان يراد بالقبلية ما قدامها من جهة مكة لا من جهة المدينة قاله الكرماني وسيجئ بيان الاختلاف فيه في الصفحة الآتية انشاء الله تعالى ١٢

ابنُ نابلٍ قال حدّثنا القاسمُ بنُ محمدٍ عن عائشةَ انّها قالت يارسولَ الله اعتمرتم ولم اَعْتَمِرْ قال يا عبدَالرحمن اذهب باختك فاَعْمِرْها من التنعيم فاَحقِبْها على ناقةٍ فاعتمرتْ **بابُ فضل الحج المبرور**

حدثنا عبدُ العزيز بن عبدِ الله قال حدّثنا ابراهيمُ بن سعدٍ عن الزهري عن سعيدِ بن المُسَيَّب عن ابي هُرَيرة قال سُئِلَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم ايُّ الاعمالِ افضلُ قال ايمانٌ بالله ورسوله قيل ثم ماذا قال جهادٌ في سبيل الله قيل ثم ماذا قال حجٌّ مبرورٌ **حدثنا** عبدُ الرحمن بنُ المبارك قال حدثنا خالدٌ قال اخبرنا حبيبُ بن ابي عَمْرةَ عن عائشة بنتِ طلحةَ عن عائشةَ اُمِّ المؤمنين انّها قالت يارسولَ الله نرى الجهادَ افضلَ العملِ افلا نجاهدُ قال لا لكنَّ افضلُ الجهادِ حجٌّ مبرورٌ **حدثنا** آدمُ قال حدّثنا شعبةُ قال حدّثنا سيّارٌ ابو الحكم قال سمعتُ اباحازمٍ قال سمعتُ اباهُرَيرة قال سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقول مَن حجَّ لله فلم يرفُثْ ولم يفسُقْ رجع كيومٍ ولدتْه اُمُّه

بابُ فرضِ مواقيتِ الحج والعمرة حدثنا مالكُ بنُ اسمٰعيل قال حدّثنا زُهَيرٌ قال حدّثني زيدُ بنُ جُبَيرٍ انّه اتى عبدَ الله بنَ عمرَ في منزلِه وله فُسطاطٌ وسُرادِقٌ فسألتُه من اين يجوز ان اَعتمرَ قال فرضها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لاهل نجدٍ مِن قرنٍ ولاهلِ المدينة ذا الحُلَيفة ولاهل الشامِ الجُحفةَ **بابُ قولِ الله تعالى وتزوّدوا فانّ خيرَ الزادِ التقوى حدثنا** يحيى بنُ بِشْرٍ قال حدثنا شبابةُ عن وَرْقاءَ عن عمرِو بن دينارٍ عن عِكرمةَ عن ابن عباسٍ قال كان اهلُ اليمن يحُجّون ولا يتزوّدون ويقولون نحن المتوكّلون فاذا قدموا مكةَ سألوا الناسَ فانزل الله عزوجل وتزوّدوا فانّ خيرَ الزادِ التقوى رواه ابنُ عُيَينة عن عمرٍو عن عِكرمةَ مرسلًا **بابُ مُهَلِّ اهلِ مكةَ للحج والعمرة حدثنا** موسى بنُ اسمٰعيل قال حدثنا وُهَيبٌ قال حدثنا ابنُ طاؤسٍ عن ابيه عن ابن عباسٍ قال انّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم وقّتَ لاهل المدينة ذا الحُلَيفة ولاهل الشامِ الجُحفةَ ولاهل نجدٍ قرنَ المنازل ولاهل اليمن يلملمَ هنّ لهنّ ولمن اتى عليهنّ من غيرهنّ ممّن اراد الحجّ والعمرة ومن كان دون ذلك فمن حيثُ انشأ حتّى اهلُ مكة مِن مكة **بابُ ميقاتِ اهل المدينة ولا يُهِلّوا قبلَ ذي الحُلَيفة حدثنا** عبدُ الله بنُ يوسف قال اخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن عبدِ الله بن عمرَ انّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال يُهِلُّ اهلُ المدينة من ذي الحُلَيفة واهلُ الشام من الجُحفة واهلُ نجدٍ من قرنٍ قال عبدُ الله وبلغني انّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال ويُهِلُّ اهلُ اليمن من يلملمَ **بابُ مُهَلِّ اهلِ الشام حدثنا** مُسدّدٌ قال حدّثنا حمّادٌ عن عمرِو بن دينارٍ عن طاؤسٍ عن ابن عباسٍ قال وقّت رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة ذا الحُلَيفة ولاهل الشامِ الجُحفةَ ولاهل نجدٍ قرنَ المنازل ولاهل اليمن يلملمَ فهنّ لهنّ ولمن اتى عليهنّ من غير اهلهنّ لمن كان يريد الحجّ والعمرة فمن كان دونهنّ فمُهَلُّه من اهلِه

اسماءُ الرّجال باب فضل الحج المبرور عبد العزيز هو الاويسي الاعرج المدني ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهري الزهري هو ابن شهاب سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي عبد الرحمن بن المبارك العيشي خالد هو ابن عبد الله الطحان حبيب بن ابي عمرة القصاب عائشة بنت طلحة التيمية القرشية اجل نساء قريش اصدقها مصعب بن الزبير الف الف درهم آدم هو ابن ابي اياس شعبة بن الحجاج العتكي سيار ابو الحكم العنزي ابا حازم سلمان الاشجعي باب فرض مواقيت الحج مالك بن اسمٰعيل بن زياد النهدي زهير هو ابن معاوية الجعفي زيد بن الجبير الجشمي باب قول الله تعالى يحيى بن بشر هو البلخي الزاهد شبابة هو ابن سوار المدائني ورقاء بن عمرو بن كليب اليشكري عمرو بن دينار المكي ابو محمد عكرمة مولى ابن عباس باب مهل اهل مكة موسى بن اسمٰعيل التبوذكي وهيب بن خالد ابو بكر البصري ابن طاؤس هو عبد الله بن طاؤس بن كيسان اليماني باب ميقات اهل المدينة عبد الله

مبني على كون امره للوجوب وهو في محل النظر لان قوله ذلكم خير لكم يفيد خلافه لان خير اسم تفضيل فيفيد ان السعي اولى من تركه فيقتضي حمل الامر على الندب وقد يجاب بان ذلكم اشارة الى ترك البيع فقط او الى مجموع السعي وترك البيع وقوله خير نظرا الى ان البيع لا يخلو عن نفع دنيوي الا ان النفع الاخروي اولى واحرى وهذا لا ينافي الوجوب فافهم (قوله وهل على الصبي شهود يوم الجمعة او على النساء) الظاهر انه اراد لا لا نعم كما زعم بعض ويدل عليه ما سيجئ في الكتاب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان ولعله استدل عليه بحديث غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم بناء على حمل المحتلم على الذكر البالغ لصيغة التذكير و الاحتلام من علامات البلوغ والغسل مشروع لشهود الجمعة فايجابه على المحتلم فقط دليل على ان الشهود واجب عليه فقط وهو المطلوب لكن قد يقال هذا الحديث لا يدل على الحصر ويجاب بانه من باب تقرير قوله

وكذالك حتى اهل مكة يهلون منها **باب** مهل اهل نجد **حدثنا** علي قال حدثنا سفيان قال حفظناه من الزهري عن سالم عن ابيه قال وقت النبي صلى الله عليه وسلم ح قال وحدثني احمد قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مهل اهل المدينة ذو الحليفة ومهل اهل الشام مهيعة وهي الجحفة واهل نجد قرن قال ابن عمر زعموا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولم اسمعه ومهل اهل اليمن يلملم **باب** مهل من كان دون المواقيت **حدثنا** قتيبة قال حدثنا حماد عن عمرو عن طاؤس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل اليمن يلملم ولاهل نجد قرنا فهن لهن ولمن اتى عليهن من غير اهلهن ممن كان يريد الحج والعمرة فمن كان دونهن فمن اهله حتى ان اهل مكة يهلون منها **باب** مهل اهل اليمن **حدثنا** معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن عبد الله بن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل نجد قرن المنازل ولاهل اليمن يلملم هن لاهلهن ولكل اٰت اتى عليهن من غيرهم ممن اراد الحج والعمرة فمن كان دون ذلك فمن حيث انشا حتى اهل مكة من مكة **باب** ذات عرق لاهل العراق **حدثنا** علي بن مسلم قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر قال لما فتح هذان المصران اتوا عمر فقالوا يا امير المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حد لاهل نجد قرنا وهو جور عن طريقنا وانا ان اردنا قرن شق علينا قال فانظروا حذوها من طريقكم فحد لهم ذات عرق **باب** الصلوة بذي الحليفة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اناخ بالبطحاء بذي الحليفة فصلى بها وكان عبد الله بن عمر يفعل ذلك **باب** خروج النبي صلى الله عليه وسلم على طريق الشجرة **حدثنا** ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج من طريق الشجرة ويدخل من طريق المعرس وان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج الى مكة يصلي في مسجد الشجرة واذا رجع صلى بذي الحليفة ببطن الوادي وبات حتى يصبح **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم العقيق واد مبارك **حدثنا** الحميدي قال حدثنا الوليد وبشر بن بكر التنيسي قالا حدثنا الاوزاعي قال حدثنا يحيى حدثني عكرمة انه سمع ابن عباس يقول انه سمع عمر يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بوادي العقيق يقول اتاني الليلة اٰت من ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك

[Marginal variants: لهم — هن — ومن — قرن / قرنا — صلى — ثني — رسول الله]

3

١ه قوله وكذلك. باسقاط اللام واثباتها وزاد ابوذر وكذاك فيصير مرتين اي كذا من كان اقرب من هذا الاقرب ١٢ المتقط من ع قس ٥٢ه قوله حتى اهل مكة. وغيرهم ممن هو بها برفع اهل على ان حتى ابتدائية وذكر الكرماني انه روي فيها ايضا الجر كذا في القسطلاني قوله يهلون منها اي من مكة قال الشيخ عبد الحق في اللمعات هذا مخصوص بالحج واما العمرة فيجب لها اهل مكة من الحل انتهى قال الطيبي هذا يدل على ان المكي ميقاته نفس مكة سواء احرم بالحج او عمرة والمذهب ان المعتمر يخرج الى ادنى الحل فيعتمر منه لانه صلعم امر عائشة لما ارادت ان تعتمر بان تخرج الى الحل فتحرم والحديث مخصوص بالحج انتهى ١٢ ٥٣ه قوله مهل اهل المدينة ذو الحليفة. بالتصغير وهو قريب المدينة اشتهر الآن ببير علي ومهل اهل الشام مهيعة اي ازاورد وامن غير طريق المدينة وكذا اهل مصر وهي الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة اسم براء قاله القاري في شرح الموطا وفي الدر المختار وهي بقرب رابغ سميت بذلك لان السيل اجحفها قال محمد في الموطأ وقد رخص لاهل المدينة ان يحرموا من الجحفة لانها وقت من المواقيت بلغنا عن النبي انه قال من احب منكم ان يستمتع بثيابه الى الجحفة فليفعل اخبرنا بذلك ابو يوسف عن اسحق بن راشد عن محمد بن علي عن النبي صلعم انتهى قال القاري ويسمى هذا السند سلسلة الذهب ١٢ ٥٤ه قوله ولاهل اليمن يلملم بفتح الاول والثاني والرابع وسكون الثالث ويقال الملم بالهمزة هو الاصل والياء بدل منها وهذا الحديث وان اطلق فيها ان ميقات اهل اليمن يلملم لكن المراد انها ميقات تهامة خاصة فان نجد اليمن ميقات اهلها ميقات نجد الحجاز بدليل ان ميقات اهل نجد قرن فاطلق اليمن واريد بعضه وهو تهامة منه خاصة ١٢ قاله القسطلاني ٥٥ه قوله لما فتح هذان المصران بضم فا مبنيا للمفعول وهذان نائب عن الفاعل والمصران البصرة والكوفة صفة له ولابي ذر عن الكشميهني فتح هذين المصرين بفتح الفاء اي لما فتح الله كذا في القسطلاني قال العيني فان قلت هما من تمصير المسلمين وبنيتا في ايام عمر بن الخطاب فكيف يقال لما فتح هذان المصران قلت المراد بفتحها غلبة المسلمين على ارضهما وبين البصرة والكوفة ثمانون فرسخا ١٢ ٥٦ه قوله ولاهل نجد قرنا. قد يكتب بدون الالف ويقرأ بالتنوين على اللغة الربيعة الا ان يقال انه علم للبقعة قاله الكرماني ١٢ ٥٧ه قوله فحد لهم ذات عرق اي فحد عمر رض لهم ذات عرق وهو الجبل الصغير وقيل العرق من الارض الارض السبخة تنبت طرفا وبينها وبين مكة اثنان واربعون ميلا كذا في القسطلاني قال الكرماني واختلفوا في ان ذات عرق صارت بتوقيت رسول الله عليه السلام باجتهاد عمر رض والاصح هو الثاني كما هو ظاهر لفظ الصحيح وعليه نص الشافعي انتهى وصحح العيني الاول وبسط الكلام فيه في عمدة القاري . اعلم ان العلماء اختلفوا في ان الافضل التزام احرام الحج من هذه المواقيت او من منزله للآفاقي فقال مالك واسحق احرامه من المواقيت افضل واحتجوا باحاديث الابواب قال النووي وابو حنيفة والشافعي والآخرون الاحرام من المواقيت رخصة واعتمدوا في ذلك على فعل صحابة رض فانهم احرموا من قبل المواقيت وهم ابن عباس وابن مسعود وابن عمر وغيرهم قالوا وهم اعرف بالسنة وفي تعليق البخاري كره عثمان ان يحرم من خراسان وكرمان قال ابن بزيزة في هذا ثلاثة اقوال منهم من جوزه مطلقا ومنهم من كرهه مطلقا ومنهم من اجازه في البعيد دون القريب وقال الشافعي وابو حنيفة الاحرام من قبل المواقيت افضل لمن قوي على ذلك في رواية ابي داؤد من اهل بحجة او عمرة من المسجد الاقصى الى المسجد الحرام غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر ووجبت له الجنة ١٢ عيني مختصرا ٥٨ه قوله من طريق الشجرة التي عند مسجد ذي الحليفة ويدخل المدينة من طريق المعرس بالمهملات والراء المشددة بمفتوحة موضع نزول المسافر آخر الليل او مطلقا وهو اسفل من مسجد ذي الحليفة فهو اقرب الى المدينة منها كذا في قس ٥٩ه قوله صل في هذا الوادي المبارك. قال الكرماني ظاهره ان هذه الصلوة صلوة الاحرام وقيل كانت صلوة الصبح والاول اظهر ١٢ ع عه اي قالوا الآن الزعم يستعمل بمعنى القول المحض ١٢ قس ع عه اي هذه المواقيت لاهلهن على حذف المضاف ١٢ طيبي سه في القاموس يلملم والملم او يرمرم ميقات اليمن جبل على مرحلتين من مكة ١٢ لمعه ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ١٢ ع صه التي تسلكونها الى مكة من غير ميل ١٢ قس سه موضع على ستة اميال من المدينة ١٢ توشيح

اسماء الرجال

باب مهل اهل نجد احمد هو ابن عيسى الهمداني المصري ابن وهب عبد الله المصري ابو محمد يونس بن يزيد الايلي باب مهل من كان دون المواقيت قتيبة هو ابن سعيد الثقفي حماد هو ابن زيد الازدي عمرو هو ابن دينار المكي طاوس هو ابن كيسان اليماني باب مهل اهل اليمن معلى بن اسد العمي ابو الهيثم وهيب بن خالد ومن بعده مروا قريبا باب ذات عرق الخ علي بن مسلم سعيد الطوسي سكن بغداد عبد الله بن نمير الهمداني ابو هشام الكوفي نافع مولى ابن عمر باب خروج النبي صلعم الخ ابراهيم بن المنذر القرشي الحزامي المدني انس بن عياض المدني عبيد الله بن عمر بن حفص تقدم قريبا نافع مولى ابن عمر باب قول النبي صلعم الخ الحميدي عبد الله بن الزبير ابو بكر الوليد بن مسلم القرشي مولاهم ابو العباس الدمشقي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو يحيى هو ابن ابي كثير الطائي مولاهم ابو نصر اليماني عكرمة بن عبد الله مولى ابن عباس اصله بربري ثقة ثبت عالم بالتفسير ؛

حل للغات يلملم ويقال الملم بالهمزة وهو الاصل والياء بدل منها وهو جبل على مرحلتين من مكة المعرس موضع نزول لمسافر آخر الليل او مطلقا وهو اسفل من مسجد ذي الحليفة فهو اقرب الى المدينة ؛

الشرع فيحمل على الحصر صونا للقواعد عن الاختلال والله تعالى اعلم (قوله فناداه عمر الخ) كلامهما لم يكن حال الاشتغال بالخطبة فلا يكون مشمولا للنهي في حديث اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت فصار كلام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لمن دخل المسجد حال الخطبة اركعت ركعتين وقوله لا ومثله لا يضر وقال الابي في شرح مسلم ولا يكونان لاغيين وانما اللاغي من اعرض عن استماعها واشتغل نفسه باستماع غيرها مما لا يسوغ في الشرع انتهى (قوله فلو ازداد ان توضأت) قال القسطلاني ان صلة زيدت لتاكيد النفي انتهى قلت بل مصدرية بتقدير حرف الجر اي فلو ازدد على ان توضأت كما في بعض الروايات وحذف حرف الجر مع ان وان قياس واما ما ذكره فلا يظهر له وجه عند العقل والله تعالى اعلم (قوله والوضوء ايضا) بالنصب اي وفعلت الاقتصار على الوضوء ايضا واستدل بعدم امر عمر له بالغسل وسكوت الصحابة	حاشية السندي ٩

له قوله عمرة في حجة. برفع عمرة خبر مبتدأ محذوف اي قل هذه عمرة في حجة وهو رواية الاكثرين ولابي ذر عمرة بالنصب على الحكاية اي حكاية اللفظ اي قل جعلتها عمرة في حجة كذا في القسطلاني قال العيني فيه افضلية القران والدلالة على وجوده وعلى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان قارنا في حجة الوداع وذلك لانه امر ان يقول عمرة في حجة فيكون مامورا بان يجمع بينهما من الميقات وهذا هو عين القران فاذا كان مامورا به استحال ان يكون حجه خلاف ما امر به انتهى قال القسطلاني وهو يفيد انه صلعم كان قارنا ويكون امره بان يقول ذلك لاصحابه ليعلم بمشروعية القران انتهى وسيجي الكلام فيه في صلا ١٢ عه قوله انه اري بضم الهمزة وكسر الراء اي في المنام في رواية كريمة رأى بضم الراء فهمزة مكسورة اي رأى غيره وفي رواية مسلم أتي في معرسه ١٢ ع سه قوله وهو في معرس بلفظ المفعول من التعريس لانه اسم مكان وفي بعضها معرس بلفظ الفاعل كذا في قس والتعريس النزول آخر الليل ١٢ سم قوله وهو اسفل يجوز بالرفع والنصب هو الرواية قوله بينهم اي بين المعرسين بكسر الراء وفي بعضها بينه اي بين المعرس بكسر الراء فان قلت ما اعرابه قلت اسفل خبر اول للمبتدأ وبينهم وبين الطريق خبر ثان ووسط خبر ثالث او بدل فان قلت ما فائدة الثالث وهو معلوم من الثاني قلت بيان انه في حاق الوسط لا اقرب له الى احد الجانبين فان قلت ما وجه تعلقه بالترجمة وقد قيل العقيق بقرب مكة وذو الحليفة بقرب المدينة قلت لعل الوادي يمتد من هنا الى ثمة او هما عقيقان او المراد بالعقيق ما قاله الجوهري في صحاحه والله اعلم كذا قاله الكرماني ١٢ هه قوله حدثنا محمد كذا في المنقول عنه وفي غيره من النسخ الموجودة وقال ابو عاصم الخ على صورة التعليق قال العيني ابو عاصم اسمه الضحاك بن مخلد وهو من شيوخ البخاري من افراده وهذه الصورة التعليق وبه جزم الاسمعيلي وقال الكرماني في بعض النسخ العراقية حدثنا محمد قال حدثنا ابو عاصم فهو اما محمد بن المثنى المعروف بالزمن واما محمد بن معمر البحراني واما محمد بن بشار انتهى كلام العيني ١٢ له قوله بالجعرانة. بكسر الجيم والعين المهملة وتشديد الراء ومنهم من يخفف الراء ويسكن العين وهي بين الطائف ومكة وهي الى مكة ادنى ١٢ ع كه قوله يغط من الغطيط وهو صوت النفس المتردد من النائم ١٢ ع مه قوله ثم سري عنه. روي بتشديد الراء وتخفيفها والتشديد اكثر اي كشف عنه ما يغشاه شيئا بعد شيء بالتدريج. كذا في الكرماني ١٢ ٩ه قوله واصنع في عمرتك كما تصنع في حجك يدل هذا على انه كان يعرف اعمال الحج قبل ذلك ومطابقته للترجمة من حيث ان قوله في الحديث وهو متضمخ بطيب وهو اعم من ان يكون على بدنه او على ثوبه وكذلك قوله صلعم اغسل الطيب الذي بك اعم من ان يكون على بدنه او ثوبه على ان الخلوق في العادة يكون على الثوب والدليل عليه ما سياتي في محرمات الاحرام بلفظ عليه قميص فيه اثر صفرة وروى مسلم فاتاه رجل عليه جبة بها اثر خلوق الحديث ١٢ عيني مختصرا ١٠ه قوله بما يأكل الزيت والسمن. بالجر فيهما لانه بدل او بيان لما يأكل والنصب على تقدير اعني. كذا في العيني ١٢ ١١ه قوله بالتبان بضم الفوقية وتشديد الموحدة سراويل قصير يستر العورة المغلظة يلبسه الملاحون ونحوهم ١٢ قس ١٢ه قوله كان ابن عمر يدهن بالزيت اي غير المطيب قوله فذكرته اي امتناع ابن عمر من الطيب عند الاحرام فقال اي ابراهيم ما تصنع بقول ابن عمر حيث اثبت ما ينافيه من فعل الرسول صلعم ١٢ قس ع ه بفتح المعجمة ضرب من الطيب يجعل فيه زعفران ١٢ قس ع ه اي جعل الثوب عليه كالظلة ١٢ ع ه اي يسرح شعره بالمشط ١٢ قس ه هو ابن ابي رباح وصله ابن ابي شيبة ١٢ ه بكسر الهاء حرب وهو شبه تكة السراويل يجعل فيها الدراهم والشد على الوسط ١٢ ه من لبد شعره بمعنى جعل فيه شيئا نحو الصمغ ليجتمع شعره ١٢

وقل عمرة في حجة. حدثنا محمد بن ابي بكر قال حدثنا فضيل بن سليمن قال حدثنا موسى بن عقبة قال حدثنا سالم بن عبد الله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اري وهو في معرس بذي الحليفة ببطن الوادي قيل له انك ببطحاء مباركة وقد اناخ بنا سالم يتوخى المناخ الذي كان عبد الله ينيخ يتحرى معرس رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اسفل من المسجد الذي ببطن الوادي بينهم وبين الطريق وسط من ذلك. **باب** غسل الخلوق ثلث مرات من الثياب. حدثنا محمد قال حدثنا ابو عاصم النبيل قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عطاء ان صفوان بن يعلى اخبره ان يعلى قال لعمر ارني النبي صلى الله عليه وسلم حين يوحى اليه قال فبينما النبي صلى الله عليه وسلم بالجعرانة ومعه نفر من اصحابه جاءه رجل فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احرم بعمرة وهو متضمخ بطيب فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ساعة فجاءه الوحي فاشار عمر الى يعلى فجاء يعلى وعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوب قد اظل به فادخل رأسه فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم محمر الوجه وهو يغط ثم سري عنه فقال اين الذي سال عن العمرة فاتي برجل فقال اغسل الطيب الذي بك ثلث مرات وانزع عنك الجبة واصنع في عمرتك كما تصنع في حجك فقلت لعطاء اراد الانقاء حين امره ان يغسل ثلث مرات فقال نعم. **باب** الطيب عند الاحرام وما يلبس اذا اراد ان يحرم ويترجل ويدهن وقال ابن عباس يشم المحرم الريحان وينظر في المرأة ويتداوى بما ياكل الزيت والسمن وقال عطاء يتختم ويلبس الهميان وطاف ابن عمر وهو محرم وقد حزم على بطنه بثوب ولم تر عائشة بالتبان باسا قال ابو عبد الله تعني للذين يرحلون هودجها. حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن منصور عن سعيد بن جبير قال كان ابن عمر يدهن بالزيت فذكرته لابراهيم فقال ما تصنع بقوله حدثني الاسود عن عائشة قالت كاني انظر الى وبيص الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم. حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحرامه حين يحرم ولحله قبل ان يطوف بالبيت. **باب** من اهل ملبدا. حدثنا اصبغ قال اخبرنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل ملبدا. **باب** الاهلال عند مسجد ذي الحليفة. حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا موسى بن عقبة قال سمعت سالم بن عبد الله قال سمعت ابن عمر ح وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله انه سمع اباه يقول ما اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من عند المسجد يعني مسجد ذي الحليفة. **باب** ما لا يلبس المحرم من الثياب. حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن

(حاشية: عمرة — ما تصنع — عن — ما يلبس)

اسماء الرجال

محمد بن ابي بكر المقدمي وفضيل بن سليمان النميري موسى ابن عقبة الاسدي الامام في المغازي باب غسل الخلوق الخ ابو عاصم هو الضحاك بن مخلد ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عطاء هو ابن ابي رباح ابو محمد القرشي مولاهم المكي صفوان بن يعلى بن امية التميمي باب الطيب عند الاحرام محمد بن يوسف هو الفريابي منصور هو ابن المعتمر الكوفي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي باب من اهل ملبدا اصبغ هو ابن الفرج بن سعيد الاموي ابن وهب عبد الله المصري ابو محمد يونس بن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري سالم يروي عن ابيه عبد الله بن عمر باب الاهلال عند مسجد الخ علي بن عبد الله المديني سفين هو ابن عيينة موسى بن عقبة الاسدي مولى آل الزبير امام في المغازي سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني موسى وسالم المذكوران آنفا عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني

حل اللغات يتوخى المناخ بضم الميم وبالخاء المعجمة فيها اي يقصد التبرك يتحرى يقصد الخلوق بفتح الخاء المعجمة ضرب من الطيب يجعل فيه زعفران الجعرانة بكسر الجيم واسكان العين وتخفيف الراء وتشديدها واقعة موبين الطائف ومكة وهي الى مكة ادنى متضمخ متلطخ قد اظل به اي جعل الثوب له كالظلة يستظل به يغط من الغطيط وهو صوت النفس المتردد من النائم من شدة ثقل الوحي سري عنه كشف عنه يترجل اي يسرح شعره بالمشط

له علي ان الغسل غير واجب بالاجماع وهذا كما ترى اذ يجوز ان يكون وجوب الغسل مختلفا فيه عندهم ويكون سكوتهم كسكوت الناس على الامور المختلف فيه ضرورة ان المختلف فيه لا يرد على فاعله اذا كان مقلدا فكيف اذا كان مجتهدا فافهم وقال الآبي في شرح مسلم يمكن ان يقال ندب او واجب عارضه واجب آكد منه انتهى يريد انه لم يامره لضيق وقت الصلوة والصلوة آكد منه والله تعالى اعلم قلت وهذا مبني على ان وجوب الغسل ان فرض فلا يكون كوجوب الوضوء بمعنى لا تصح الصلوة بدونه والا لا يصح الجواب ... قوله فالله اعلم او اوجب هو امر لا يخفى ان العطف في المفردات يقتضي المشاركة في الحكم فلا يظهر وجه التردد في الوجوب على تقدير عطف قوله ان يستن على الغسل فكانه مبني على انه يمكن تقديرا لخبر الى ان يستن وان يمس طيبا خبر فيكون من باب عطف الجملة على الجملة بقرينة العدول عن صريح الاسد الى ان مع الفعل فان مثله قد

ناقع عن عبد الله بن عمر ان رجلا قال يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلبس القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف الا احد لا يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما اسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه زعفران او ورس قال ابو عبد الله يغسل المحرم رأسه ولا يترجل ولا يحك جسده ويلقي القمل من رأسه وجسده في الارض **باب** الركوب والارتداف في الحج **حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثني ابي عن يونس الايلي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان اسامة كان ردف النبي صلى الله عليه وسلم من عرفة الى المزدلفة ثم اردف الفضل من المزدلفة الى منى قال فكلاهما قال لم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يلبي حتى رمى جمرة العقبة **باب** ما يلبس المحرم من الثياب والاردية والازر ولبست عائشة الثياب المعصفرة وهي محرمة وقالت لا تلثم ولا تتبرقع ولا تلبس ثوبا بورس ولا زعفران وقال جابر لا ارى المعصفر طيبا ولم تر عائشة بأسا بالحلي والثوب الاسود والمورد والخف للمرأة وقال ابراهيم لا بأس ان يبدل ثيابه **حدثنا** محمد بن ابي بكر المقدمي قال حدثنا فضيل بن سليمن قال حدثنا موسى بن عقبة قال اخبرني كريب عن عبد الله بن عباس قال انطلق النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة بعد ما ترجل وادهن ولبس ازاره ورداءه هو واصحابه فلم ينه عن شيء من الاردية والازر ان تلبس الا المزعفرة التي تردع على الجلد فاصبح بذي الحليفة ركب راحلته حتى استوى على البيداء اهل هو واصحابه وقلد بدنته وذلك لخمس بقين من ذي القعدة فقدم مكة لاربع ليال خلون من ذي الحجة فطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة ولم يحل من اجل بدنه لانه قلدها ثم نزل باعلى مكة عند الحجون وهو مهل بالحج ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة وامر اصحابه ان يطوفوا بالبيت وبين الصفا والمروة ثم يقصروا من رؤسهم ثم يحلوا وذلك لمن لم يكن معه بدنة قلدها ومن كانت معه امرأته فهي له حلال والطيب والثياب **باب** من بات بذي الحليفة حتى اصبح قاله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام ابن يوسف قال اخبرنا ابن جريج قال حدثني ابن المنكدر عن انس بن مالك قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة اربعا وبذي الحليفة ركعتين ثم بات حتى اصبح بذي الحليفة فلما ركب راحلته واستوت به اهل **حدثنا** قتيبة قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالمدينة اربعا وصلى العصر بذي الحليفة ركعتين قال واحسبه بات بها حتى اصبح **باب** رفع الصوت بالاهلال **حدثنا**

له قوله لا يلبس القميص الخ قال البيضاوی سئل عما يلبس فاجاب بما لا يلبس ليدل بالالتزام من طريق المفهوم على ما يجوز وانما عدل عن الجواب لانه اخصر واحصر وقال الطيبي ودليله انه نبه بالقميص والسراويل على جميع ما في معناهما وهو ما كان مخيطا او معمولا على قدر البدن او العضو كالجوشن والتبان وغيرهما ونبه صلعم بالعمائم والبرانس على كل ساتر الراس مخيطا كان او غيره حتى العصابة فانها حرام ونبه بالخفاف على كل ساتر للرجل من مداس وجمجم وجورب وغيرها وهذا كله حكم الرجال واما المرأة فيباح لها ستر جميع بدنها بكل ساتر الا وجهها فانه حرام انتهى كذا في ع ۲ ۲ه قوله لا البرانس - جمع برنس بضم النون قال في القاموس قلنسوة طويلة او كل ثوب راسه منه دراعة كان او جبة او ممطرا - كذا في العيني والقسطلاني ۱۲ ۳ه قوله ولا الخفاف - بالكسر جمع خف قوله الا احد المستثنى منه محذوف تقديره لا يلبس المحرم الخفين الا احد لا يجد نعلين فانه يلبس الخفين بشرط ان يقطعهما حتى يكونا تحت الكعبين ليكونا كالنعلين ۱۲ ع ۴ه قوله او ورس - بفتح الواو وسكون الراء بعدها سين مهملة نبت اصفر مثل نبات السمسم طيب الريح يصبغ به بين الحمرة والصفرة اشهر طيب في بلاد اليمن قال ابن العربي الورس وان لم يكن طيبا فله رائحة طيبة فاراد صلعم ان ينبه به على اجتناب الطيب وما يشبهه في ملائمة الشم وهذا الحكم يشترك فيه النساء مع الرجال بخلاف الاول فانه خاص بالرجال ۱۲ قسطلانی ۵ه قوله ردف النبي صلعم - بكسر الراء وسكون الدال المهملة بمعنى الرديف وهو الذي يركب خلف الراكب قوله من عرفة اسم لموضع الوقوف قوله الى المزدلفة بلفظ الفاعل من الازدلاف وهو التقرب لان الحاج اذا افاضوا من عرفات ازدلفوا اليها اي تقربوا منها ومجيئهم اليها في زلف الليل قوله حتى رمى جمرة العقبة وهي حد منى من الجانب الغربي من جهة مكة ويقال لها الجمرة الكبرى وفيه ان الحج راكبا افضل وفيه حجة لابي حنيفة وصاحبيه والشافعي واحمد واسحق وغيرهم في قولهم يلبي الحاج ولا يقطع التلبية حتى يرمي جمرة العقبة كذا في ع قس ٦ه قوله ولبست عائشة الثياب المعصفرة وهي محرمة - قال القسطلاني والجمهور على جوازه خلافا لابي حنيفة وقال انه طيب واوجب الفدية انتهى قال القاري في شرح الموطا لمحمد رح ولنا ما روى مالك رح في الموطا من حديث نافع ان عمر بن الخطاب انكر على طلحة لبس المعصفر حالة الاحرام انتهى ۱۲ ۷ه قوله قالت لا تلثم - اصله تتلثم من التفعل ولا تبرقع من الافتعال وكلاهما من اللثام وهو ما يغطي الشفة والمعنى ههنا لا تغطي المرأة شفتها بثوب ولا تبرقع اي لا تلبس البرقع وهو ما يغطي الوجه - كذا قال العيني ۱۲ ۸ه قوله الا المزعفرة - بالنصب على الاستثناء والجر على حذف الجار اي الا من المزعفرة قوله التي تردع بفتح الفوقية والدال آخره عين مهملتين وفي رواية تردع بضم كسر ثالثه اي التي كثر فيها الزعفران حتى ينفضه على من يلبسها والردع اثر الطيب يقال تردع اذا التطخ ۱۲ قس ۹ه قوله وقلد بدنه بضم الموحدة وسكون الدال المهملة جمع بدنة بفتحات قال النووي هي البعير ذكرا كان او انثى ما يشترط ان تكون في الاضحية وهي التي استكملت خمس سنين ۱۲ قس ۱۰ه قوله عند الحجون - بفتح المهملة وضم الجيم موضع بمكة عند المحصب وهو من البيت على ميل ونصف ۱۲ ع ۱۱ه قوله من بات بذي الحليفة مراده بهذه الترجمة مشروعية المبيت بالقرب من بلد ليلحق به من تأخر ۱۲ قس ۱۲ه قوله واستوت به اهل - وبه اخذ الشافعي وعند الحنفية يلبي عقيب الصلوة لما روى ابن عباس قال اني لاعلم الناس بذلك اهل بالحج حين فرغ من ركعتيه فسمع ذلك اقوام فحفظوا عنه فلما استقلت به ناقته اهل فقالوا انما اهل حين استقلت به ناقته ثم مضى رسول الله صلعم فلما علا على شرف البيداء اهل وادرك ذلك منه اقوام وايم الله لقد اوجب في مصلاه - والحديث بتمامه في ابي داؤد ۱۲ ؛ عه الارتداف ان يركب الراكب خلفه آخر ۱۲ ع عه الثواب المورد المصبوغ بالورد يعني على لون الورد ۱۲ ع سه بقلدين للاشعار بانه هدي ۱۲ قس لله اذ لا يجوز لصاحب الهدي ان يتحلل حتى يبلغ الهدي محله ۱۲ ع صه اي ما ذكر من البيتوتة ۱۲ قس

اسماء الرجال،

عبد الله بن محمد السندي وهب ابن جرير بن حازم بن زيد الازدي البصري يونس هو ابن يزيد عبيد الله بن عبد الله احد الفقهاء السبعة لبست عائشة وصله سعيد بن منصور باسناد صحيح والجمهور على جوازه للمحرم خلافا لابي حنيفة وقال انه طيب ۱۲ قس وقال جابر هو ابن عبد الله الانصاري وصله الشافعي ومسدد ولم تر عائشة باسا بالحلي والثوب الاسود والمورد وسياتي موصولا في باب طواف النساء والخف للمرأة وصله ابن ابي شيبة باب من بات بذي الحليفة عبد الله بن محمد المسندي الجعفي هشام بن يوسف الصنعاني ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الاموي ابن المنكدر هو محمد التيمي المدني قتيبة هو ابن سعيد الثقفي عبد الوهاب هو عبد المجيد الثقفي ايوب هو ابن ابي تميمة السختياني ابي قلابة عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي البصري ؛

حل اللغات العمائم جمع عمامة سميت بذلك لانها تعم جميع الراس بالتغطية البرانس جمع برنس بضم النون قلنسوة طويلة او كل ثوب راسه منه دراعة كان او جبة الخفاف بكسر الخاء جمع خف ورس نبت اصفر مثل نبات السمسم طيب الريح يصبغ به بين الصفرة والحمرة اشهر طيب في بلاد اليمن الازر جمع ازار كحمر وحمار وهو للنصف الاسفل والاردية جمع رداء وهو للنصف الاعلى لا تلثم من اللثام وهو ما يغطي الشفة المورد المصبوغ

يكون للتنبيه على المغايرة في الحكم والله تعالى اعلم اه سندي (قوله لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر الخ) اي لا يفعل رجل هذه الافعال المذكورة ولا ياتي بها الا غفر له فالنفي متوجه الى الافعال كلها بعد اعتبار العطف بينها وقوله او يمس طيبا لافادة ان احد الامرين من الادهان ومس الطيب مع الامور الباقية يكفي في ترتب الجزاء المذكور وقوله ثم يصلي ما كتب له معناه ما قدر له من النوافل وقال القسطلاني تبعا للكرماني اي ما فرض له من صلوة الجمعة او قدر له فرضا او نفلا ولا يخفى انه لا يناسبه قوله ثم ينصت لانه يدل على انه قبل الخطبة وصلاة الجمعة بعدها الا ان يقال كلمة ثم لمجرد تاخير الاخبار والموضع موضع الواو والله تعالى اعلم (قوله فقال لا اعلمه) قال المحقق ابن حجر هذا مخالف لما اخرجه ابن ماجة عن ابن عباس مرفوعا من جاء الى الجمعة فليغتسل وان كان له طيب فليمس منه وفي سنده من ضعف لكن ان كان محفوظا عنه احتمل ان يكون

ـــه قوله وسمعتهم يصرخون بهما۔ اى بالحج والعمرة والضمير فی سمعتهم راجع الی النبی صلعم ومن معہ من الصحابة وفی الحدیث حجة الجمهور فی استحباب رفع الصوت بالتلبية قاله العینی وقس وقال العینی فيه دليل على ان النبی صلعم كان قارنا وانه افضل من التمتع والا فراد قال المهلب انما سمع انس من قرن خاصة وليس فی حديثه انه سمع رسول الله صلعم يصرخ بهما وانما اخبر عن قوم وقد يمكن ان يسمع قوما يصرخون بحج وقوما بعمرة و قال الكرمانی يحتمل ان يكون على سبيل التوزيع بان يكون بعضهم صارخا بحج وبعضهم بعمرة قلت وكل هذا تعسف منهما ان لايكون الحديث حجة عليهما ومع هذا هو حجة عليهما وعلى كل من كان فی مذهبهما ولا يوجد فی الرد عليهما اقوى من قوله صلعم لبيك بحجة وعمرة معا ما سيجئ ان شاء الله تعالى انتهى ١٢ ـــه قوله لبيك معناه كما فی القاموس اى انا مقيم على طاعتك البا بعد الباب واجابة بعد اجابة او معناه اتجاهی وقصدی لك من داری او معناه محبتی لك من امراة لبة محبة لزوجها او معناه اخلاصی لك انتهى اللهم لبيك يعنی يا الله اجبناك فيما دعوتنا كذا فی قس وقال العينی قيل انه اجابة الخليل عليه السلام ١٢ ـــه قوله ان الحمد۔ روى بفتح الهمزة وكسرها فالكسر على الاستيناف كانه قال لبيك ثم استانف كلاما آخر فقال ان الحمد والفتح على التعليل كانه قال اجبتك لان الحمد والنعمة لك والكسر اجود عند الجمهور۔ كذا فی قس ج٦ ص١٢٦ ـــه قوله على البيداء۔ بفتح الموحدة مع المد الشرف الذی قدام ذی الحليفة۔ كذا فی قس ج٦ ص١٢٦ ـــه قوله ثم اهل بحج وعمرة۔ اى قارنا بينهما واهل الناس اى الذين كانوا معه بهما اى بحج وعمرة اقتداء به صلعم وفی الصحيحين عن جابر انه عليه الصلوة والسلام لبى بالحج وحده ولمسلم فی لفظ اهل بالحج مفردا وعند الشيخين عن ابن عمر انه كان متمتعا وفيهما ايضا عن عائشة قالت تمتع رسول الله صلعم بالعمرة الى الحج وتمتع الناس قال النووی فی المجموع والصواب الذی يعتقد انه صلعم احرم اولا بالحج مفردا ثم ادخل عليه بالعمرة فصار قارنا فمن روى انه كان مفردا وهم الاكثرون اعتمدوا اول الاحرام ومن روى انه كان قارنا اعتمد آخره ومن روى انه كان متمتعا اراد التمتع اللغوی وهو الانتفاع وقد انتفع بان كفاه عن النسكين فعل واحد ولم يحتج الى افراد كل واحد بعمل انتهى وباقی مباحث الحديث تاتی ان شاء الله تعالى فی باب التمتع بعد ستة ابواب فی ص٢١٢ قاله القسطلانی ١٢ ـــه قوله كبشين املحين تثنية املح وهو الابيض الذی يخالطه سواد و كان النحر للبدنات فی مكة والذبح للكبش الذی للاضحية فی المدينة يوم العيد ١٢ ع ـــه قوله استوت به راحلته۔ فيه دليل لمذهب المالكية والشافعية ان يهل اذا انبعث به راحلته او توجه بطريقه ماشيا وفی قول عند الشافعية عقيب الصلوة جالسا لحديث ابن عباس رض عند الترمذی وحسنه وهو مذهب الحنفية ١٢ قس ـــه قوله ذا طوى بضم الطاء مقصورا ومنونا وفی ذر بكسر الطاء غير مصروف و صح على عدم الصرف باليونينية وفی القاموس مثلثها وقال الكرمانی الفتح افصح وهو واد بقرب مكة فی صوب طريق العمرة ويعرف اليوم ببير الزاهد ومذهب الحنفية والشافعية ان يمتد وقت التلبية الى شروعه فی التحلل ١٢ قس ع ـــه موضع على ستة اميال من المدينة ١٢ ع ـــه اى بعد الاستواء على الدابة لا حال وضع الرجل فی الركاب ١٢ ع ـــه قيل هو ابو قلابة وقيل حماد بن سلمة ١٢ قس ـــه رويا حقيقة او اخبر بالوحی عن ذلك ١٢ قس

سُلَيْمٰنُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ اَيُّوْبَ عَنْ اَبِیْ قِلَابَةَ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ صَلَّى النَّبِیُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِيْنَةِ الظُّهْرَ اَرْبَعًا وَالْعَصْرَ بِذِی الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ وَسَمِعْتُهُمْ يَصْرُخُوْنَ بِهِمَا جَمِيْعًا **بَابُ التَّلْبِيَةِ**

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ اَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ اَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبَّيْكَ اللّٰهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لَا شَرِيْكَ لَكَ لَبَّيْكَ اِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيْكَ لَكَ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيٰنُ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ اَبِیْ عَطِيَّةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ اِنِّیْ لَاَعْلَمُ كَيْفَ كَانَ النَّبِیُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُلَبِّیْ لَبَّيْكَ اللّٰهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لَا شَرِيْكَ لَكَ لَبَّيْكَ اِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ تَابَعَهُ اَبُوْ مُعَاوِيَةَ عَنِ الْاَعْمَشِ وَقَالَ شُعْبَةُ اَخْبَرَنَا سُلَيْمٰنُ قَالَ سَمِعْتُ خَيْثَمَةَ عَنْ اَبِیْ عَطِيَّةَ قَالَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ **بَابُ التَّحْمِيْدِ وَالتَّسْبِيْحِ وَالتَّكْبِيْرِ قَبْلَ الْاِهْلَالِ عِنْدَ الرُّكُوْبِ عَلَى الدَّابَّةِ**

حَدَّثَنَا مُوْسٰى بْنُ اِسْمٰعِيْلَ قَالَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا اَيُّوْبُ عَنْ اَبِیْ قِلَابَةَ عَنْ اَنَسٍ قَالَ صَلَّى رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ مَعَهُ بِالْمَدِيْنَةِ الظُّهْرَ اَرْبَعًا وَالْعَصْرَ بِذِی الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ بَاتَ بِهَا حَتّٰى اَصْبَحَ ثُمَّ رَكِبَ حَتّٰى اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاۗءِ حَمِدَ اللّٰهَ وَسَبَّحَ وَكَبَّرَ ثُمَّ اَهَلَّ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ وَاَهَلَّ النَّاسُ بِهِمَا فَلَمَّا قَدِمْنَا اَمَرَ النَّاسَ فَحَلُّوْا حَتّٰى كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ اَهَلُّوْا بِالْحَجِّ قَالَ وَنَحَرَ النَّبِیُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدَنَاتٍ بِيَدِهٖ قِيَامًا وَذَبَحَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِيْنَةِ كَبْشَيْنِ اَمْلَحَيْنِ قَالَ اَبُوْ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ بَعْضُهُمْ هٰذَا عَنْ اَيُّوْبَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ اَنَسٍ **بَابُ مَنْ اَهَلَّ حِيْنَ اسْتَوَتْ بِهٖ رَاحِلَتُهٗ**

حَدَّثَنَا اَبُوْ عَاصِمٍ قَالَ اَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ اَخْبَرَنِیْ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ اَهَلَّ النَّبِیُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِيْنَ اسْتَوَتْ بِهٖ رَاحِلَتُهٗ قَائِمَةً **بَابُ الْاِهْلَالِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ** وَقَالَ اَبُوْ مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا اَيُّوْبُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ اِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ بِذِی الْحُلَيْفَةِ اَمَرَ بِرَاحِلَتِهٖ فَرُحِلَتْ ثُمَّ رَكِبَ فَاِذَا اسْتَوَتْ بِهِ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ قَائِمًا ثُمَّ يُلَبِّیْ حَتّٰى يَبْلُغَ الْحَرَمَ ثُمَّ يُمْسِكُ حَتّٰى اِذَا جَاۗءَ ذَا طُوًى بَاتَ بِهٖ حَتّٰى يُصْبِحَ فَاِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ اغْتَسَلَ وَزَعَمَ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَ ذٰلِكَ تَابَعَهُ اِسْمٰعِيْلُ عَنْ اَيُّوْبَ فِی الْغُسْلِ

حَدَّثَنَا سُلَيْمٰنُ بْنُ دَاوٗدَ اَبُو الرَّبِيْعِ قَالَ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ اِذَا اَرَادَ الْخُرُوْجَ اِلٰى مَكَّةَ ادَّهَنَ بِدُهْنٍ لَيْسَ لَهٗ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ ثُمَّ يَاْتِیْ مَسْجِدَ ذِی الْحُلَيْفَةِ فَيُصَلِّیْ ثُمَّ يَرْكَبُ فَاِذَا اسْتَوَتْ بِهٖ رَاحِلَتُهٗ قَائِمَةً اَحْرَمَ ثُمَّ قَالَ هٰكَذَا رَاَيْتُ النَّبِیَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ **بَابُ التَّلْبِيَةِ اِذَا انْحَدَرَ فِی الْوَادِیْ**

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ اَبِیْ عَدِیٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَذَكَرُوا الدَّجَّالَ اَنَّهٗ قَالَ مَكْتُوْبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَمْ اَسْمَعْهُ وَلٰكِنَّهٗ قَالَ اَمَّا مُوْسٰى كَاَنِّیْ اَنْظُرُ اِلَيْهِ اِذَا انْحَدَرَ فِی الْوَادِیْ يُلَبِّیْ **بَابُ كَيْفَ تُهِلُّ الْحَائِضُ وَالنُّفَسَاۗءُ** اَهَلَّ تَكَلَّمَ بِهٖ وَاسْتَهْلَلْنَا و

اسماء الرجال

سليمان بن حرب الواشحی الازدی حماد بن زيد بن درهم الازدی البصری ايوب السختيانی ابی قلابة الجرمی باب التلبية الخ عبد الله بن يوسف التنيسی مالك هو الامام المدنی نافع مولى ابن عمر محمد بن يوسف الفريابی سفيان الثوری الاعمش سليمان بن مهران الكوفی عمارة ابن عمير ابی عطية مالك بن عامر الهمدانی تابعی تابعه ای تابع سفيان ابو معاوية الضرير وقال شعبة بن الحجاج فيما وصله ابو داود والطيالسی سليمان الاعمش الكوفی خيثمة بن عبد الرحمن الجعفی الكوفی ابی عطية مالك المذكور باب التحميد الخ موسى بن اسمٰعيل التبوذكی وهيب هو ابن خالد ابو بكر البصری ايوب السختيانی ابی قلابة الجرمی تكرر ذكره ابو عاصم الضحاك النبيل ابن جريج عبد الملك صالح بن كيسان الغفاری المؤدب نافع مولى ابن عمر باب الاهلال الخ وقال ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد فيما وصله ابو نعيم عبد الوارث هو ابن سعيد والباقون مروا قريبا فليح هو ابن سليمان الخزاعی المدنی اسمه عبد الملك وفليح لقبه نافع مولى ابن عمر باب التلبية الخ محمد بن المثنى العنزی الزمن ابن ابی عدی هو محمد بن ابراهيم ابن ابی عدی ابو عمرو البصری ابن عون عبد الله البصری مجاهد هو ابن جبر المفسر المكی ابن عباس عبد الله رض۔ حل للغات يوم التروية هو ثامن من ذی الحجة سمی به لانهم كانوا يروون دوابهم بالماء فيه وهم يحملونها الى عرفات الكبش الاملح هو الكبش الابيض الذی يخالطه سواد ١٢

حاشية السندی ص ١٢٢

ذكره بعد ما نسيه او عكس ذلك انتهى قلت ويحتمل انه سمعه من صحابی آخر بعد ان قال لا اعلمه الله تعالى اعلم (قوله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة) هذا العرض من عمر يشير ان لبس احسن الثياب كان معهودا عندهم للجمعة وترك الانكار النبی صلى الله تعالى عليه وسلم اصل التجمل للجمعة تقرير له وكل منهما يصلح دليلا للترجمة (قوله اكثرت عليكم فی السواك) وهذا من جملة الترغيب فيه والمبالغة فی امره لظهور ان اكثاره فی محله و لا يظن به انه فی غير محله (قوله بجواثى من البحرين) فی رواية وكيع قرية من قرى البحرين وهی تدل على الجواز فی القرى وبالمدن بالاولى لكن قد قيل كانت جواثى مدينة واطلاق القرية على المدينة كان شائعا فقد اطلق الله تعالى على مكة فی كتابه اسم قرية فی مواضع منها قوله لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم وقال تعالى اشد قوة من قريتك التی اخرجتك وغيره ذلك (قوله الامام راع) ای علی من كان امير اقامة الاحكام الشرعية و

أهللنا الهلال كلّه من الظهور واستهلّ المطر خرج من السحاب وما أهلّ لغير الله به وهو من استهلال الصبي حدثنا عبد الله بن مسلمة قال أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فأهللنا بعمرة ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم من كان معه هدي فليهلّ بالحج مع العمرة ثم لا يحلّ حتى يحلّ منهما جميعاً فقدمت مكة وأنا حائض ولم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انقضي رأسك وامتشطي وأهلّي بالحج ودعي العمرة ففعلت فلما قضينا الحج أرسلني النبي صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك قالت فطاف الذين كانوا أهلّوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلّوا ثم طافوا طوافاً آخر بعد أن رجعوا من منى وأما الذين جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا طوافاً واحداً

باب من أهلّ في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم قاله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا المكي بن إبراهيم عن ابن جريج قال عطاء قال جابر أمر النبي صلى الله عليه وسلم علياً أن يقيم على إحرامه وذكر قول سراقة وزاد محمد بن بكر عن ابن جريج قال له النبي صلى الله عليه وسلم بما أهللت يا علي قال بما أهلّ به النبي صلى الله عليه وسلم قال فأهد وامكث حراماً كما أنت حدثنا الحسن بن علي الخلال الهذلي قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا سليم بن حيان قال سمعت مروان الأصفر عن أنس بن مالك قال قدم علي على النبي صلى الله عليه وسلم من اليمن فقال بما أهللت قال بما أهلّ به النبي صلى الله عليه وسلم فقال لولا أن معي الهدي لأحللت حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي موسى قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم إلى قومي باليمن فجئت وهو بالبطحاء فقال بما أهللت فقلت أهللت كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال هل معك من هدي قلت لا فأمرني أن أطوف بالبيت فطفت بالبيت وبالصفا والمروة ثم أمرني فأحللت فأتيت امرأة من قومي فمشطتني أو غسلت رأسي فقدم عمر فقال إن نأخذ بكتاب الله فإنه يأمرنا بالتمام قال الله تعالى وأتموا الحج والعمرة لله وإن نأخذ بسنة النبي صلى الله عليه وسلم فإنه لم يحلّ حتى نحر الهدي

باب قول الله تعالى الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج وقال ابن عمر أشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة وقال ابن عباس من السنة أن لا يحرم بالحج إلا في أشهر الحج وكره عثمان أن يحرم من خراسان أو كرمان حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا أبو بكر الحنفي قال حدثنا أفلح بن حميد قال سمعت القاسم بن محمد عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في أشهر الحج وليالي الحج وحرم الحج فنزلنا بسرف قالت فخرج إلى أصحابه فقال من لم يكن منكم معه هدي فأحب أن يجعلها عمرة فليفعل ومن كان معه الهدي فلا قالت

أسماء الرجال

عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني ابن شهاب هو الزهري المكي بن ابراهيم بن بشير بن فرقد الحنظلي البلخي ابن جريج عبد الملك تكرر مراراً عطاء هو ابن ابي رباح القرشي المكي جابر هو ابن عبد الله الانصاري وذكر قول سراقة اي ذكر جابر في حديثه فهو من مقول عطاء والمكي بن ابراهيم فيكون من مقول البخاري عبد الصمد هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري مولاهم التنوري سليم بفتح السين بن حيان بشدة التحتية الهذلي البصري محمد بن يوسف بن واقد الفريابي قيس بن مسلم الجدلي الكوفي طارق بن شهاب البجلي ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري وقال ابن عمر بن الخطاب وصله ابن جرير وقال ابن عباس وصله ابن خزيمة وكره عثمان وصله سعيد بن منصور محمد بن بشار العبدي البصري الملقب ببندار ابو بكر عبد الكبير بن عبد المجيد الحنفي افلح بن حميد مصغراً الانصاري القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رض

حل اللغات الهدي اسم لما يهدى الى الحرم من الانعام امتشطي اي سرحيه بالمشط ١٢

فالآخذ بها والتارك لها من اصحابه قالت فاما رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجال من اصحابه فكانوا اهل قوة وكان معهم الهدي فلم يقدروا على العمرة قالت فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقال ما يبكيك يا هنتاه قلت سمعت قولك لاصحابك فمنعت العمرة قال وما شانك قلت لا اصلي قال فلا يضرك انما انت امرأة من بنات آدم كتب الله عليك ما كتب عليهن فكوني في حجتك فعسى الله ان يرزقكها قالت فخرجنا في حجته حتى قدمنا منى فطهرت ثم خرجت من منى فافضت بالبيت قالت ثم خرجت معه في النفر الآخر حتى نزل المحصب ونزلنا معه فدعا عبد الرحمن بن ابي بكر فقال اخرج باختك من الحرم فلتهل بعمرة ثم افرغا ثم ائتيا ههنا فاني انظركما حتى تاتياني قالت فخرجنا حتى اذا فرغت وفرغت من الطواف ثم جئته بسحر فقال هل فرغتم قلت نعم فاذن بالرحيل في اصحابه فارتحل الناس فمر متوجها الى المدينة قال ابو عبد الله يضير من ضار يضير ضيرا ويقال ضار يضور ضورا وضر يضر ضرا

باب التمتع والاقران والافراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي

حدثنا عثمان قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ولا نرى الا انه الحج فلما قدمنا تطوفنا بالبيت فامر النبي صلى الله عليه وسلم من لم يكن ساق الهدي ان يحل فحل من لم يكن ساق الهدي ونساؤه لم يسقن فاحللن قالت عائشة فحضت فلم اطف بالبيت فلما كانت ليلة الحصبة قلت يا رسول الله يرجع الناس بعمرة وحجة وارجع انا بحجة قال وما طفت ليالي قدمنا مكة قلت لا قال فاذهبي مع اخيك الى التنعيم فاهلي بعمرة ثم موعدك كذا وكذا وقالت صفية ما اراني الا حابستكم فقال عقرى حلقى او ما طفت يوم النحر قالت قلت بلى قال لا باس انفري قالت عائشة فلقيني النبي صلى الله عليه وسلم وهو مصعد من مكة وانا منهبطة عليها او انا مصعدة وهو منهبط منها **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة بن الزبير عن عائشة انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فمنا من اهل بعمرة ومنا من اهل بحج وعمرة ومنا من اهل بالحج واهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج فاما من اهل بالحج او جمع الحج والعمرة لم يحلوا حتى كان يوم النحر **حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن الحكم عن علي بن حسين عن مروان بن الحكم قال شهدت عثمان وعليا وعثمان ينهى عن المتعة وان يجمع بينهما فلما راى علي اهل بهما لبيك بعمرة وحجة قال ما كنت لادع سنة النبي صلى الله عليه وسلم لقول احد **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال كانوا يرون ان العمرة في اشهر الحج من افجر الفجور في الارض ويجعلون المحرم صفر ويقولون اذا برا الدبر وعفا الاثر وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر فقدم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه صبيحة رابعة مهلين بالحج فامرهم ان يجعلوها عمرة فتعاظم ذلك عندهم فقالوا يا رسول الله اي الحل قال حل كله **حدثنا** محمد بن المثنى قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي موسى قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فامره بالحل **حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك ح وحدثنا عبد الله

لها — يضيرك — بحجة — فلم — ذلك — من صفر — فامرني

ل قوله فالآخذ بها مرفوع على انه مبتدأ والتارك عطف عليه وخبره هو قوله من اصحابه والضمير في بها ولها يرجع الى العمرة وقال القرطبي ظاهره التخيير فلذلك كان منهم الآخذ والتارك لكن لما ظاهر منه صلعم العزم حين غضب قالوا تحللنا وسمعنا واطعنا وكان ترددهم لانهم يرون العمرة في اشهر الحج من افجر الفجور فبين لهم النبي صلعم جواز ذلك ١٢ ع ٢ قوله يا هنتاه. يعني يا هذه من غير ان يراد به مدح او ذم وقيل معنى يا هنتاه يا بلهاء ١٢ قس ٣ قوله في النفر الآخر. وهو اليوم الثالث عشر من ذي الحجة والنفر الاول هو الثاني عشر منه وقال الكرماني النفر بسكون الفاء وفتحها ١٢ ع ٤ قوله حتى نزل المحصب بضم الميم وفتح الحاء المهملة وتشديد الصاد والمهملة المفتوحة وفي آخره موحدة موضع متسع بين مكة ومنى وسمي به لاجتماع الحصى فيه بحمل السيل لانه منهبطة وهو الابطح والبطحاء وخيف بني كنانة وهو ما بين الجبلين الى المقابر وليست المقابر منه وفرق المحب الطبري بين الابطح والبطحاء من حيث التذكير والتانيث لا من حيث المكان ١٢ قس ٥ قوله حتى اذا فرغت اي انا من العمرة والطواف للوداع وفرغ اي فرغ عبد الرحمن ايضا وفي بعضها فرغت بالتكرار فلعل هذا اصله الاول محذوف للعلم به اي فرغت من العمرة وفرغت من الطواف. كذا في العيني ١٢ ٦ قوله ثم جئته بسحر. اي قبيل الفجر الصادق قال الزركشي وغيره هو بفتح الراء اي من ذلك اليوم فلا ينصرف للعلمية والعدل ١٢ قسطلاني ٧ قوله باب التمتع وهو ان يحرم من على مسافة القصر من حرم مكة بعمرة او لأمن ميقات في اشهر الحج ثم يفرغ منها ويحرم بالحج في تلك السنة من مكة والاقران ان يجمع بينهما في احرامه والافراد بالحج بان يحج وحده وفسخ الحج بالعمرة اي قلبه عمرة بان يحرم به ثم يتحلل عنه بعمل عمرة فيصير متمتعا ان لم يكن معه هدي وجوزه الامام احمد وطائفة من اهل الظاهر وقال مالك والشافعي وابو حنيفة وجماهير العلماء من السلف والخلف انه خاصة بالصحابة وتلك السنة ليخالفوا ما كانت عليه الجاهلية من تحريم العمرة في اشهر الحج ودليل التخصيص ما في ابي داؤد والنسائي وابن ماجة قيل يا رسول الله رايت فسخ الحج الى العمرة لنا خاصة ام للناس عامة فقال بل لكم خاصة. كذا في قسطلاني وع ١٢ ٨ قوله ليلة الحصبة اي الليلة التي بعد ليالي التشريق التي ينزل الحجاج فيها في المحصب والمشهور في الحصبة سكون الصاد وجاز فتحها وكسرها وهي ارض ذات حصى ١٢ ع ٩ قوله عقرى حلقى. بفتح الاول وسكون الثاني فيهما والفهما مقصورة للتانيث هكذا يرويه المحدثون وفيه وجوه اخر والمعنى عقرها الله وحلق شعرها وليس المراد حقيقة ذلك لا في الدعاء ولا في الوصف بل هي كلمة اتسعت فيها العرب فتطلقها ولا تريد حقيقة معناها كتربت يداك ونحو ذلك. ملتقط من العيني وقس ١٢ ١٠ قوله فمنا من اهل بعمرة. الخ فيه دلالة على ان بعضهم كان مفردا ايضا فعلم منه ان الامر بالفسخ كان على التخيير لا على التاكيد او على التاكيد لكن بالكفاية قال الكرماني قالت عائشة لا نرى الا انه الحج فكيف اهلوا بالعمرة قلت ذلك الظن كان عند الخروج واما الانقسام الى هذه الثلثة فهو بعد ذلك انتهى قال العيني ان الروايات عن عائشة مختلفة فيما احرمت به حتى قال مالك ليس العمل عندنا على حديث عروة عن عائشة وقال ابو عمر الاحاديث فيها مضطربة انتهى ١٢ ١١ قوله ينهى عن المتعة. وكذا عمر ومعاوية قال العيني اجمع المسلمون على اباحة التمتع في جميع الاعصار وانما اختلفوا في فضله اما ما روي عن امير المؤمنين عمر وعثمان انما كانا ينهيان عن التمتع وقيل كان نهي تنزيه وقيل انما نهيا عن فسخ الحج الى العمرة وقد انكر عليهم علماء الصحابة وخالفوهم والحق مع المنكرين انتهى ملتقطا ١٢ ١٢ قوله يجعلون المحرم صفر كذا في جميع الاصول من الصحيحين قال النووي كان ينبغي ان يكتب بالالف ولكن على تقدير حذفها لا بد من قراءته منصوبا لانه مصروف بلا خلاف المراد يجعلون ذلك انهم كانوا يؤخرون حرمة المحرم الى صفر فيجعلون المحرم صفرا ١٢ توشيح ١٣ قوله برأ الدبر بفتحتين الجرح الذي يكون في ظهر الابل من اصطكاك الاقتاب ١٢ قس ع كناية عن انها حاضت رعاية للادب ١٢ ع ٥ خفف بها همها اي انك لست بمختصة بذلك ١٢ قس ٦ قيد به لان من ساق الهدي لا يجوز له فسخ الحج الى العمرة ١٢ ع

اسماء الرجال

باب التمتع والاقران عثمان بن ابي شيبة محمد الكوفي جرير هو ابن عبد الحميد الكوفي منصور هو ابن المعتمر الكوفي ابراهيم النخعي الاسود بن يزيد النخعي عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني محمد بن بشار العبدي البصري غندر هو محمد بن جعفر البصري شعبة بن الحجاج العتكي الحكم بفتحتين ابن عتيبة بالتصغير الفقيه الكوفي علي بن حسين بن علي الملقب بزين العابدين مروان بن الحكم الاموي موسى بن اسمعيل التبوذكي المنقري وهيب بن خالد ابو بكر البصري ابن طاؤس عبد الله عن ابيه طاؤس بن كيسان اليماني محمد بن المثنى العنزي الزمن غندر محمد بن جعفر شعبة بن الحجاج قيس بن مسلم الجدلي طارق بن شهاب البجلي ابي موسى الاشعري اسمعيل بن ابي اويس الاصبحي المدني مالك الامام المدني الاصبحي ❊ حل اللغات يا هنتاه اي يا هذه فافضت بالبيت اي طفت به طواف الافاضة المحصب بضم الميم وفتح الحاء والصاد المشددة م المهملتين آخره موحدة موضع متسع بين مكة ومنى سمي به لاجتماع الحصباء فيه بحمل السيل ليلة الحصبة اي ليلة ---- البيت بالمحصب عقرى حلقى اي عقرها الله في جسدها وحلقها اي اصابها وجع في حلقها او حلق شعرها ١٢

ان الجمعة عزمة اي فلو تركت المؤذن يقول حي على الصلوة لبادر من سمعه الى المجئ في المطر فيشق عليهم فامرته ان يقول صلوا في بيوتكم ليعلموا ان المطر من الاعذار التي تصير العزيمة رخصة انتهى وقد سبق لنا توجيه جله والله تعالى اعلم سندي (قوله فيأتون في الغبار) اي يأتون مع غبار هو السابق الحاصل لهم بسبب انهم اصحاب الشغل والخدمة وقوله يصيبهم الغبار والعرق اي في الطريق حين الاتيان الى المسجد قوله فيخرج منهم العرق اي في المسجد والله تعالى اعلم ثم لا دلالة في الحديث على وجوب الاتيان من مقدار العوالي كيف لو وجب لما تناوبوا بل حضروا جميعا فضلا عن الدلالة على التحديد بمقدار العوالي بمعنى ان الذي يؤتى بمنه هو مقدار العوالي فقط وهو المطلوب في الترجمة فلا دلالة للحديث على الترجمة ثم العوالي مختلفة قربا وبعدا فلو سلم الدلالة فاي مقدار يؤخذ للتحديد فالاشكال بوجوه وقال القرطبي فيه رد على الكوفيين حيث لم يوجبوا الجمعة على من كان خارج

ابنُ يوسُفَ قال اخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن حفصةَ زوجِ النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت يا رسُولَ اللهِ مَا شانُ الناسِ حلّوا بعُمرةٍ ولم تحلِل انتَ من عمرتِكَ قال انّى لبَّدتُ رأسى وقلّدتُ هديى فلا اَحِلّ حتى انحر **حدثنا** اٰدمُ حدثنا شعبةُ قال حدثنا ابو جمرة نصرُ بن عمران الضُبَعى قال تمتّعتُ فنهانى ناسٌ فسألتُ ابنَ عبّاسٍ فامرَنى فرأيتُ فى المنامِ كَاَنّ رجلاً يقول لى حجٌ مبرورٌ وعُمرةٌ مُتقبّلةٌ فاخبرتُ ابنَ عباسٍ فقال سُنّةُ النبى صلى الله عليه وسلم ثم قال لى اَقِمْ عندى واجعلُ لكَ سهمًا مِن مالى قال شعبةُ فقلتُ لِمَ فقال للرؤيا التى رأيتُ **حدثنا** ابو نُعيم حدثنا ابو شهابٍ قال قدمتُ متمتّعًا مكةَ بعُمرةٍ فدخلنا قبلَ التَّروِيَةِ بثلٰثةِ ايامٍ فقالَ لى اُناسٌ من اهل مكةَ تصيرُ الاٰنَ حجّتُكَ مكّيةً فدخلتُ على عَطاءٍ اَستَفتيهِ فقال حدثنى جابرُ بن عبد الله انّه حجّ مع النبى صلى الله عليه وسلم يومَ ساقَ البُدنَ معهُ وقد اَهلّوا بالحجّ مُفردًا فقالَ لهم اَحِلّوا من احرامِكم بطوافِ البيت وبينَ الصّفا والمروةِ وقَصِّروا ثم اَقيموا حلالاً حتى اذا كانَ يومُ الترويةِ فاَهِلّوا بالحج واجعلُوا التى قدِمتم بها مُتعةً فقالوا كيفَ نجعلُها مُتعةً وقد سَمّينا الحجّ فقال افعلوا ما امرتُكم فلولا اَنّى سُقتُ الهدىَ لفعلتُ مثلَ الذى امرتُكم ولكن لا يَحِلّ مِنّى حرامٌ حتى يَبلُغَ الهدىُ مَحِلّهٗ ففعلوا قالَ ابو عبد الله ابو شهابٍ ليسَ لهٗ مُسنَدٌ الا هٰذا **حدثنا** قُتَيبةُ بن سعيد قال حدثنا حجّاجُ ابنُ محمد الاعورُ عن شُعبةَ عن عمرو بن مُرّةَ عن سعيد بن المُسيّب قال اختلفَ عَلىٌّ وعُثمانُ وهُما بعُسفانَ فى المُتعةِ فقال علىٌّ ما تريدُ الى ان تنهىٰ عن امرٍ فعلهٗ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فقال عثمانُ دَعنى عنكَ قال فلمّا رأى ذٰلكَ علىٌّ اَهَلَّ بهما جميعًا

بابٌ من لبّى بالحجّ وسمّاه **حدثنا** مُسدّدٌ قال حدثنا حمّادُ بن زيدٍ عن ايوبَ قال سمعتُ مجاهدًا يقول حدثنا جابرُ بن عبد الله قال قدِمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقول لبّيكَ بالحجّ فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلناها عُمرةً

بابُ التمتّعِ على عهدِ النبى صلى الله عليه وسلم **حدثنا** موسى بن اسمٰعيل قال حدثنا همّامٌ عن قتادة قال حدثنى مُطرّفٌ عن عِمرانَ بن حُصَين قال تمتّعنا على عهدِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ونزلَ القرآنُ قال رجلٌ برأيهِ ما شاءَ

بابُ قول الله عزّ وجلّ ذٰلكَ لِمن لم يكن اَهلُهٗ حاضِرى المسجدِ الحرامِ وقال ابو كاملٍ فضيلُ بن حُسين البصرى **حدثنا** ابو معشرٍ البرّاءُ قال حدثنا عُثمانُ بن غياثٍ عن عكرمةَ عن ابن عباسٍ انّه سُئلَ عن مُتعةِ الحجّ فقالَ اَهلَّ المُهاجرونَ والانصارُ وازواجُ النبى صلى الله عليه وسلم فى حَجّةِ الوداعِ واَهللنا فلمّا قدِمنا مكّةَ قالَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا اِهلالَكم بالحجّ عُمرةً الا من قلّدَ الهدىَ طُفنا بالبيتِ وبينَ الصّفا والمروةِ واَتينا النِّساءَ ولبِسنا الثيابَ وقال من قلّدَ

(حاشیہ: نسخہ اخبرنى — حجة مبرورة — فاجعل — قال — الا — اخبرنا — النبى — فنزل)

۵۱ قوله انى لبدت رأسى - بتشديد الموحدة من التلبيد وهو ان يجعل المحرم فى رأسه شيئا من الصمغ ليجتمع الشعر ولئلا يقع فيها القمل والتقليد تعليق الشئ فى عنق الهدى من النعم ليعلم انه هدى ١٢ ك ع **۵۲ قوله** حتى انحر - اى الهدى فيه ان من ساق الهدى لا يتحلل من عمل العمرة حتى يهل بالحج ويفرغ منه وفيه انه لا يحل حتى ينحر هديه وهو قول ابى حنيفة واحمد وفيه استحباب التلبيد والتقليد قاله العينى قال الكرمانى ما دخل التلبيد فى الاحلال وعدمه قلت الغرض بيان انى مستعد من اول الامر بان يدوم احرامى الى ان يبلغ الهدى محله اذ التلبيد انما يحتاج اليه من طال امر احرامه ويمكث كثيرا فى فضل اعماله والمقصود التقليد وذكر التلبيد لبيان الواقع او لتاكيد الامر وفيه دليل انه صلعم كان قارنا لان ثمه عمرة انتهى قال القسطلانى اجمع العلماء على جواز الانواع الثلثة الافراد والتمتع والقران واختلفوا فى ايها افضل بحسب اختلافهم فيما فعله عليه الصلوٰة والسلام فى حجة الوداع ومذهب الشافعية والمالكية ان الافراد افضل لانه صلعم اختاره ولانه لا دم فيه ثم التمتع ثم القران وقال ابو حنيفة القران ثم التمتع ثم الافراد واحتج لترجيح القران بما سبق من الاحاديث وبقوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله وقال احمد وآخرون افضلها التمتع ثم الافراد ثم القران واحتج لترجيح التمتع بانه صلعم تمناه بقوله لو استقبلت من امرى ما استدبرت لم اسق الهدى ولجعلتها عمرة انتهى كلام القسطلانى ملتقطا ١٢ **۵۳ قوله** وقصروا - لم يأمرهم بالحلق ليتوفر الشعر يوم الحلق لانهم يحلون بعد قليل بالحج لان بين دخولهم مكة وبين يوم التروية اربعة ايام فقط ١٢ قسطلانى **۵۴ قوله** وهما بعسفان جملة حالية اى كائنان بعسفان وهو بضم العين وسكون السين المهملتين وبالفاء وبعد الالف نون قرية جامعة بينها وبين مكة ستة وثلاثون ميلا ١٢ قس **۵۵ قوله** فقال على ما تريد الى ان تنهى اى ما تريد ارادة منتهية الى النهى او ضمن الارادة معنى الميل ١٢ قس ع **۵۶ قوله** اهل بهما - اى العمرة والحج وهذا هو القران فان قلت كيف تقول هذا قران والاختلاف بينهما كان فى التمتع قلت من وجوه التمتع ان يتمتع الرجل بالعمرة والحج وهو ان يجمع بينهما فيهل بهما جميعا فى اشهر الحج او غيرها فيقول لبيك بعمرة وحجة معا وهذا هو القران وانما جعل القران فى باب التمتع لان القارن يتمتع بترك النصب فى السفر الى العمرة مرة والى الحج اخرى ويتمتع بجمعهما ولم يحرم لكل واحد من ميقاته وضم الحج الى العمرة فدخل تحت قوله تعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى - قاله العينى **۵۷ قوله** فجعلناها عمرة - اى جعلنا الحجة عمرة ويؤخذ منه فسخ الحج الى العمرة وقد ذكرنا انه منسوخ عند الجمهور وموضع الترجمة قوله لبيك بالحج فانه لبى وسماه ١٢ ع قسطلانى **۵۸ قوله** ونزل القرآن وهو قوله تعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج الآية ولم ينزل بعد هذه الآية آية تنسخ هذه الآية ١٢ عينى **۵۹ قوله** قال رجل برايه ما شاء هو عمر بن الخطاب لا عثمان بن عفان لان عمر اول من نهى عنها فكان من بعده تابعا له فى ذلك كذا فى القسطلانى وقد مر البحث والاختلاف فيه فى الصفحة الماضية ١٢ **۶۰ قوله** ذلك اشارة الى التمتع لانه سبق فيها وهو قوله فاذا امنتم اى اذا تمكنتم من اداء المناسك فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام فى الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة - ذلك لمن لم يكن اهله حاضرى المسجد الحرام - ع ويجئ تتمته فى الصفحة اللاحقة ١٢ **۶۱ قوله** اجعلوا - خطاب لمن كان اهل بالحج مفردا لانهم كانوا ثلاث فرق قال العينى اى افسخوه الى العمرة لبيان مخالفة ما كانت عليه الجاهلية من تحريم العمرة فى اشهر الحج وهذا خاص بهم فى تلك السنة كما فى حديث بلال عند ابى داؤد ١٢ قس **۶۲ قوله** طفنا بالبيت - اى فلما قدمنا طفنا وللاصيلى فطفنا بفاء العطف ١٢ قس **۶۳ قوله** واتينا النساء - اى واقعناهن والمراد غير المتكلم لان ابن عباس كان اذ ذاك لم يدرك الحلم وانما حكى ذلك عن الصحابة رض ١٢ قس ؛

اسماء الرجال

آدم بن ابى اياس **شعبة** بن الحجاج العتكى **ابو جمرة** بالجيم والراء **ابو نعيم** الفضل بن دكين **ابو شهاب** الاكبر الحناط بالنون موسى بن نافع الهذلى الكوفى **عطاء** هو ابن ابى رباح القرشى مولاهم المكى **قتيبة** هو ابن سعيد الثقفى **شعبة** بن الحجاج **عمرو** بن مرة بن عبد الله الكوفى **سعيد** بن المسيب بن حزن المخزومى **باب من لبى بالحج** الخ **مسدد** هو ابن مسرهد **حماد** ابن زيد بن درهم الازدى **ايوب** هو السختيانى **مجاهد** هو ابن جبر المفسر **باب التمتع** الخ **موسى** بن اسمٰعيل التبوذكى المنقرى **همام** هو ابن يحيى بن دينار العوذى **قتادة** بن دعامة السدوسى **مطرف** بن الشخير كسكين البصرى **عمران** بن حصين ابو نجيد الصحابى **باب قول الله عز وجل** **ابو معشر البراء** بالتشديد هو ابن يوسف بن يزيد البصرى **عثمان** بن غياث البصرى **عكرمة** بن عبد الله مولى ابن عباس ثقة ثبت عالم بربرى عالم بالتفسير **ابن عباس** عبد الله بن عم النبى صلعم ۔

حل اللغات لبدت من التلبيد وهو ان يجعل المحرم براسه شيئا من نحو الصمغ ليجتمع الشعر ولا يدخل فيه قمل مبرور مقبول سهما نصيبا ۔

المصر انتهى وانت خبير بان التناوب يفيد عدم الوجوب فهذا ينبغى ان يكون دليلا لهم ان لم يكن فلا ينبغى ان يجعل عليهم فافهم (قوله وكانوا اذا راحوا) قالوا به استدل المصنف على ان ذلك كان بعد الزوال لان حقيقة الرواح هو الذهاب بعد الزوال كما صرح به اكثر اهل اللغة نعم قد يراد به مطلق الذهاب بقرينة اهـ ولا يخفى ان هذا الحديث فى اهل العوالى وامثالهم وذهاب هؤلاء لا يمكن ان يكون بعد الزوال ولو فرض ان الصلوٰة كانت بعد الزوال فلا بد من حمل الرواح ههنا على مطلق الذهاب لا على الذهاب بعد الزوال فلا يتم الاستدلال (قوله كنا نبكر) كانه اشار بذكر هذا الحديث بعد الحديث السابق الى ان التبكير محمول على الصلوٰة اول الوقت لا على الصلوٰة اول النهار توفيقا بين الادلة نعم قد يقال القيلولة هى الاستراحة نصف النهار فكيف يصح هذا الحمل اجيب بان المراد انه يفوتهم بسبب التبكير الاستراحة المعتادة لهم كل يوم نصف النهار فيأتون ببدلها

قوله فانه لا يحل له - اى لا يحل له شئ من محظورات الاحرام ۱۲ قس ۵۲ قوله ثم امرنا عشية التروية اى بعد الظهر ثامن ذى الحجة ان نهل بالحج من مكة قوله فاذا فرغنا من المناسك من الوقوف بعرفة والمبيت بمزدلفة والرمى والحلق ۱۲ ع ۵۳ قوله فقد تم حجنا - وللكشميهنى وقد تم بالواو بدل الفاء ومن قوله فقد تم حجنا الى آخر الحديث موقوف على ابن عباس ومن اوله الى هنا مرفوع ۱۲ قس ع ۵۴ قوله فمن لم يجد - اى الهدى فصيام ثلثة ايام فى الحج اى ايام الاشتغال به بعد الاحرام وقبل التحلل ولا يجوز تقديمها على الاحرام بالحج لانها عبادة بدنية فلا تقدم على وقتها ويستحب قبل يوم عرفة لانه يستحب للحاج فطره وقال ابو حنيفة فى اشهره بين الاحرامين والاحب ان يصوم سابع ذى الحجة وثامنه وتاسعه ولا يجوز يوم النحر وايام التشريق عند الاكثر وقال المالكية يصوم ايام التشريق اذ ثلاثة بعدها لقوله تعالى فصيام ثلثة ايام فى الحج اى فى وقته وذو الحجة كلها وقت عندهم ولنا انه نهى عن صوم ايام التشريق ولان ما بعدها ليس من وقت الحج عندنا قاله القسطلانى ۱۲

عه رجا ان يقدر على الهدى ۱۲ ع

الهدى فانه لا يحل له حتى يبلغ الهدى محله ثم امرنا عشية التروية ان نهل بالحج فاذا فرغنا من المناسك جئنا فطفنا بالبيت وبالصفا والمروة فقد تم حجنا وعلينا الهدى كما قال الله عزوجل فما استيسر من الهدى فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام فى الحج وسبعة اذا رجعتم الى امصاركم الشاة تجزى فجمعوا نسكين فى عام بين الحج والعمرة فان الله انزله فى كتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم واباحه للناس غير اهل مكة قال الله تعالى ذلك لمن لم يكن اهله حاضرى المسجد الحرام واشهر الحج التى ذكر الله تعالى فى كتابه شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن تمتع فى هذه الاشهر فعليه دم او صوم والرفث الجماع والفسوق المعاصى والجدال المراء

باب الاغتسال عند دخول مكة

حدثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابن علية اخبرنا ايوب عن نافع قال كان ابن عمر اذا دخل ادنى الحرم امسك عن التلبية ثم يبيت بذى طوى ثم يصلى به الصبح ويغتسل ويحدث ان نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك

باب دخول مكة نهارا وليلا

حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثنى نافع عن ابن عمر قال بات النبى صلى الله عليه وسلم بذى طوى حتى اصبح ثم دخل مكة وكان ابن عمر يفعله

باب من اين يدخل مكة

حدثنا ابراهيم بن المنذر حدثنى معن حدثنى مالك عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل مكة من الثنية العليا ويخرج من الثنية السفلى

باب من اين يخرج من مكة

حدثنا مسدد بن مسرهد البصرى حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة من كداء من الثنية العليا التى بالبطحاء وخرج من الثنية السفلى حدثنا الحميدى ومحمد بن المثنى قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم لما جاء الى مكة دخلها من اعلاها وخرج من اسفلها حدثنا محمود حدثنا ابو اسامة قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح من كداء وخرج من كدى من اعلى مكة حدثنا احمد قال حدثنا ابن وهب قال اخبرنا عمرو عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح من كداء من اعلى مكة قال هشام وكان عروة يدخل على كلتيهما من كداء وكدى واكثر ما يدخل من كدى وكانت اقربهما الى منزله حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا حاتم عن هشام عن عروة قال دخل النبى صلى الله عليه وسلم عام الفتح من كداء من اعلى مكة وكان عروة اكثر ما يدخل من كدى وكان اقربهما الى منزله حدثنا موسى قال حدثنا وهيب قال حدثنا هشام عن ابيه قال دخل النبى صلى الله عليه وسلم عام الفتح من كداء وكان عروة يدخل منهما كلتيهما وكان اكثر ما يدخل من كدى اقربهما الى منزله قال ابو عبد الله كداء وكدى موضعان

باب فضل مكة و

التشريق ولان ما بعدها ليس من وقت الحج عندنا قاله القسطلانى ۱۲ ۵۵ قوله وسبعة اذا رجعتم الى امصاركم تفسير من ابن عباس يعنى الرجوع قال العينى والمستحب فى السبعة ان يكون صومها بعد رجوعه الى اهله اذ جوز ذلك مجمع عليه ويجوز اذا رجع الى مكة بعد ايام التشريق فى مكة وفى الطريق وهو محكى عن مجاهد وعطاء وهو قول مالك وللشافعى اربعة اقوال اصحها عند رجوعه الى اهله انتهى وقال ابو حنيفة الرجوع هو الفراغ من افعال الحج ۱۲ كذا فى ك ۵٦ قوله ذلك - هو اشارة الى الحكم الذى هو وجوب الهدى او الصيام وحاضروا المسجد الحرام هم اهل الحرم ومن كان منه على دون مسافة القصر هذا عند الشافعية وقال ابو حنيفة لفظ ذلك اشارة الى التمتع لا الى حكمه فلا متعة للحاضرين ولا قران وهم اهل المواقيت ومن دونها وقال مالك هم من كان بمكة او بذى طوى كذا فى الكرمانى والقسطلانى قال العينى وعند الشافعى واحمد ومالك ان المكى لا يكره له التمتع ولا القران وقال ابو حنيفة يكره فان تمتع او قرن فعليه دم جبر وهما فى حق الآفاقى مستحبان ويلزم مع الدم شكرا ۱۲ ۵۷ قوله امسك عن التلبية اى يتركها والظاهر ان هذا مذهبه واختلفوا فيه قال مالك واصحابه يقطع التلبية اذا توجه الى عرفات وقال ابو حنيفة وصاحباه والشافعى واحمد واسحق لا يقطع التلبية حتى يرمى جمرة العقبة واحتجوا بحديث ابن عباس فلم يزل النبى صلعم يلبى حتى رمى جمرة العقبة كما مر فى ص ۲۰۹ كذا فى العينى وقس ۱۲ ۵۸ قوله ثم دخل مكة - اى نهارا كما هو ظاهر لكن ذكر فى الترجمة ليلا ايضا قال الكرمانى كلمة ثم للتراخى فهو اعم ان يدخل نهار تلك الليلة او ليلية التى بعدها او علم منه الدخول نهارا او دخوله ليلا ثابت فى عمرة الجعرانة ذكر فى الترجمة وذكر حديث الدخول نهارا لكونه على شرطه وسكت عن حديث الدخول ليلا لعدم كونه على شرطه ونبه بذكره ليلا على ذلك ۱۲ ملتقط من ك وع ۵۹ قوله باب من اين يدخل مكة - اى هذا باب فيه جواب من يسأل ويقول من اين يدخل المحرم مكة وكذا الباب اللاحق فيه جواب من يقول من اين يخرج مكة وبهذه الحيثية تطابق احاديث البابين بهما ۱۲ ع ٦۰ قوله من الثنية العليا - التى ينزل منها الى المعلى مقبرة اهل مكة يقال لها كداء بالفتح والمد ويخرج من الثنية السفلى وهى التى اسفل مكة عند باب شبيكة يقال لها كدى بضم الكاف مقصور بقرب شعب الشاميين وشعب ابن الزبير عند قعيقعان ۱۲ ع ٦۱ قوله خرج من كدى من اعلى مكة كذا رواه ابو اسامة فقلب والصواب ما رواه غيره دخل من كداء من اعلى مكة ثم ظهر لى ان الوهم فيه ممن دون ابى اسامة لان احمد رواه عن ابى اسامة على الصواب - كذا فى الفتح ۱۲ ٦۲ قوله وكانت اقربهما - الى منزله اعتذار لابيه عروة لانه روى الحديث وخالفه لانه راى ان ذلك ليس بحتم وكان ربما فعله وكثيرا ما يفعل غيره لقصد التيسير - كذا فى فتح البارى ۱۲ ٦۳ اختلفوا فى ضبط كداء وكدى فالاكثر على ان العليا بالفتح والمد والسفلى بالضم والقصر وقيل بالعكس وقال النووى وهو غلط ۱۲ ف

اسماء الرجال

باب الاغتسال الخ يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورقى العبدى ابن علية بضم العين وفتح اللام وشدة التحتية هو اسمٰعيل بن ابراهيم بن سهم وعلية امه ايوب هو السختيانى نافع مولى ابن عمر ۱۲ باب دخول مكة الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر ۱۲ باب من اين يدخل الخ ابراهيم بن المنذر معن بن عيسى بن يحيى القزاز مالك الامام المدنى نافع مولى ابن عمر ۱۲ باب من اين يخرج الخ مسدد الى آخر هم المذكورون آنفا فى اسناد حديث باب دخول مكة نهارا الحميدى ابو بكر عبد الله بن الزبير المكى محمد بن المثنى العنزى الزمن محمود هو ابن غيلان المروزى ابو اسامة حماد بن اسامة القرشى مولاهم احمد يحتمل ان يكون هو ابن عيسى التسترى المصرى كما فى اوائل الحج وقال ابو على بن السكن عن الفربرى هو فى المواضع كلها احمد بن صالح المصرى وكذا قال ابو عبد الله وليس هو ابن اخى وهب لان المؤلف لم يخرج عنه شيئا ۱۲ قس ابن وهب عبد الله المصرى عمرو هو ابن الحارث المصرى عبد الله بن عبد الوهاب الحجبى البصرى حاتم هو ابن اسمٰعيل الكوفى هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام موسى هو ابن اسمٰعيل المنقرى وهيب هو ابن خالد البصرى هشام عن ابيه تقدما الآن

حاشية السندى: بعد الجمعة وان لم يكن ذلك البدل يسمى باسم القيلولة الا مجازا والله تعالى اعلم (قوله يعنى الجمعة قال يونس الخ) يريد ان ليس الحديث فى صلوة الجمعة وانما هو فى صلوة الظهر الا ان انسا وغيرهما استدلوا به على صلوة الجمعة قياسا على الظهر حمله بعض الرواة عليها فقال يعنى الجمعة فلا يدل ليل تاخير الجمعة يوم شدة الحر الا القياس لا الحديث والله تعالى اعلم اه سندى (قوله وقد امتروا فى المنبر) قال المحقق ابن حجر من المماراة وهى المجادلة وقال الكرمانى من الامتراء وهو الشك انتهى قلت كان خلافهما فى المعنى بعد ان الامتراء يجيء بمعنى المجادلة تارة والشك اخرى لا فى الاشتقاق والا فلا يمكن ان يكون من المماراة بل يتعين ان يكون من الامتراء كما لا يخفى فقول ابن حجر من المماراة اى من الامتراء المرادف للمماراة بمعنى المجادلة وهذا المعنى يحصل بتقدير مضاف اى من مرادف المماراة والله تعالى اعلم ثم الاقرب صلاح اللفظ لهما ولا دليل بعين احدهما بحيث يمنع الآخر والله تعالى اعلم اه سندى

۵۱ قوله وبنيانها - قال العينی فان قلت ليس فی احاديث الباب ذكر لبيان بنيان مكة فلم لم يقتصر علی قوله باب فضل مكة قلت لما كان بنيان الكعبة سببا لبنيان مكة وعمارتها اكتفی به انتهی وفی القسطلانی قوله وفی بنيانها ای الكعبة ۲ ۵۲ قوله وقوله تعالی. بالجرای باب فی تفسير قوله تعالی واذ جعلنا الخ هذه اربعة آيات سيق كلها فی رواية كريمة وفی رواية الباقين بعض الآية الاولی وفی رواية ابی ذر كل الآية الاولی ثم قالوا الی قوله التواب الرحيم ۲ ۵۳ قوله وامنا - ای من القتل والغارة وقيل امنا من الجنون والجذام والبرص وقيل امنا من ايدی الجبابرة فانه ما قصده قوم بتخريبه الا هلكوا كاصحاب الفيل قوله واتخذوا قرأ نافع وابن عامر بصيغة الماضی والباقون بلفظ الامر وهو عطف علی اذكروا قوله من مقام ابراهيم مصلی قيل هو جميع الحرم وقيل هو مكة وقيل البيت - والاصح الحجر الذی فيه اثر قدميه - ف هذه الحاشية نقلت من المنقول عنه مع اختصار ۱۲ ۵۴ قوله لما بنيت الكعبة - قال العينی كل شیء علا وارتفع فهو كعب ومنه سميت الكعبة للبيت الحرام لارتفاعه وعلوه وقيل سميت به لتكعيبها ای تربيعها انتهی قال السيوطی فی تاريخ مكة لا شك ان الكعبة المعظمة بنيت عشر مرات وهی بناء الملئكة عليهم السلام وبناء آدم عليه السلام وبناء اولاده وبناء ابراهيم عليه السلام وبناء العمالقة وبناء جرهم وبناء قصی بن كلاب جد النبی صلعم وبناء قريش قبل بعثه صلعم وبناء ابن الزبير وبناء الحجاج يوسف الثقفی انتهی وفی سيرة الحلبی والحق ان الكعبة لم تبن جميعها الا ثلث مرات الاولی بناء ابراهيم عليه السلام والثانية بناء قريش وكان بينهما الفا سنة وسبعمائة سنة وخمس وسبعون سنة والثالثة بناء عبد الله بن الزبير وكان بينهما نحو اثنين وثمانين سنة واما بناء الملئكة وبناء آدم وبناء بنيه فلم يصح واما بناء جرهم والعمالقة وقصی فانما كان ترميما ولم تبن بعد هدمها جميعا الا مرتين مرة زمن قريش ومرة زمن عبد الله بن الزبير انتهی والله اعلم بالصواب ۵۵ قوله فطمحت عيناه - ای شخصتا وارتفعتا الی السماء والمعنی انه صار ينظر الی فوق، وفی الدلائل للبيهقی عن عباس لما بنت قريش الكعبة انفردت رجلين رجلين ينقلان الحجارة فكنت انا وابن اخی فجعلنا ناخذ ازرنا فنضعها علی مناكبنا فنضع عليها الحجارة فاذا دنونا من الناس لبسنا ازرنا فبينما هو امامی اذ صرع فسعيت وهو شاخص ببصره الی السماء قال فقلت لابن اخی ما شانك قال نهيت ان امشی عريانا قال فكتمته حتی اظهر الله عز وجل نبوته ۱۲ ۵۶ قوله ارنی - بكسر الراء وسكونها ای اعطنی كذا فی القسطلانی فان قلت الترجمة ببنيان مكة وفی احاديث الباب بنيان الكعبة قال العينی قلت قد ذكرت فی اول الباب ان بنيان الكعبة كان سببا لبنيان مكة وبين السبب والمسبب ملازمة فليستانس بهذا وجه المطابقة انتهی ۵۷ قوله لفعلت - ای لرددتها علی قواعد ابراهيم وفيه دليل علی ارتكاب ايسر الضررين دفعا لاكبرهما لان قصور البيت ايسر من افتتان طائفة من المسلمين ورجوعهم عن دينهم ۱۲ قس ۵۸ قوله ان قومك قصرت بهم النفقة - بفتح الصاد المشددة ای النفقة الطيبة التی اخرجوها ويروی قصرت بضم الصاد المخففة وروی ابن اسحق فی السيرة ان ابا وهب بن عابد بن عمران بن مخزوم قال لقريش لا تدخلوا فيه من كسبكم الا طيبا ولا تدخلوا فيه مهر بغی ولا بيع ربا ولا مظلمة احد من الناس كذا فی العينی وقس واختلفوا فی ان الحجر كله من البيت او بعضه وعلی التقديرين فلا يصح صلوة مستقبل اليه وهو غير مستقبل لشیء من الكعبة لان الاحاديث فيه احاد تفيد الظن وهذا هو المذهب عند الحنفية والمالكية وهو الذی صححه الرافعی والنووی كذا فی العينی ۵۹ قوله حديث عهد - بالاضافة عند جميع الرواة قال المطرزی وهو لحن والصواب حديثو عهد بواو الجمع كذا نقله الزركشی والحافظ ابن حجر والعينی وقرروه واجاب صاحب المصابيح بان لا لحن فيه ولا خطاء والرواية صواب ويوجه بنحو ما قالوه فی قوله تعالی ولا تكونوا اول كافر به ان تقديره اول فريق كافر وقيل قد يوجه بان فعيلا يستعمل للمفرد والجمع والمؤنث والمذكر كقوله تعالی ان رحمة الله قريب من المحسنين ۱۲ كذا فی قس ۶۰ ليس شكا فی قولها فانها الحافظة المتقنة لكنه جری علی ما يعتاد فی كلام العرب من الترديد للتقرير واليقين ۱۲ قس

بُنْيَانِهَا وَقَوْلِهِ تَعَالَى وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عاصم قال اخبرنی ابن جريج قال اخبرنی عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله قال لما بنيت الكعبة ذهب النبی صلی الله عليه وسلم وعباس ينقلان الحجارة فقال العباس للنبی صلی الله عليه وسلم اجعل ازارك علی رقبتك فخر الی الارض فطمحت عيناه الی السماء فقال ارنی ازاری فشده عليه حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان عبد الله بن محمد بن ابی بكر اخبر عبد الله بن عمر عن عائشة زوج النبی صلی الله عليه وسلم ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال لها الم تری ان قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابراهيم فقلت يا رسول الله الا تردها علی قواعد ابراهيم قال لولا حدثان قومك بالكفر لفعلت فقال عبد الله لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله صلی الله عليه وسلم ما اری رسول الله صلی الله عليه وسلم ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر الا ان البيت لم يتمم علی قواعد ابراهيم حدثنا مسدد قال حدثنا ابو الاحوص حدثنا الاشعث عن الاسود بن يزيد عن عائشة قالت سألت النبی صلی الله عليه وسلم عن الجدر أمن البيت هو قال نعم قلت فما لهم لم يدخلوه فی البيت قال ان قومك قصرت بهم النفقة قلت فما شان بابه مرتفعا قال فعل ذلك قومك ليدخلوا من شاءوا ويمنعوا من شاءوا ولولا ان قومك حديث عهدهم بالجاهلية فاخاف ان تنكر قلوبهم ان ادخل الجدر فی البيت وان الصق بابه بالارض حدثنا عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت قال لی رسول الله صلی الله عليه وسلم لولا حداثة قومك بالكفر لنقضت البيت ثم لبنيته علی اساس ابراهيم فان قريشا استقصرت بناءه وجعلت له خلفا وقال ابو معاوية حدثنا هشام خلفا يعنی بابا حدثنا بيان بن عمرو قال حدثنا يزيد قال حدثنا جرير بن حازم قال حدثنا يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال لها يا عائشة لولا ان قومك حديث عهد بجاهلية لامرت بالبيت فهدم فادخلت فيه ما اخرج منه والزقته بالارض وجعلت له بابين بابا شرقيا وبابا غربيا فبلغت به اساس ابراهيم فذلك الذی حمل ابن الزبير علی هدمه

حاشیہ: ۱ ثنی ۲ يقول ۳ وطحت ۴ لما ۵ فقال قال ۶ الجدر ۷ قصرت ۸ الجدار ثنی ۹ الكعبة ۱۰ جعلت ۱۱ ان النبی ۱۲ بالجاهلية

م الاساس خر وتع طمحت شخصت وارتفعت الزقت الصقت

اسماء الرجال

عبد الله بن محمد المسندی الجعفی ابو عاصم هو النبيل شيخ المؤلف ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عمرو ابن دينار ابو محمد المكی جابر بن عبد الله الانصاری عبد الله ابن مسلمة هو القعنبی مالك الامام المدنی ابن شهاب هو الزهری سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب مسدد هو ابن مسرهد الاسدی البصری ابو الاحوص سلام بن سليم الجعفی الاشعث بن ابی الشعثاء المحاربی عبيد بن اسمعيل بضم العين لقب عبد الله القرشی الهباری الكوفی ابو اسامة حماد بن اسامة القرشی مولاهم الكوفی هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام بيان بن عمرو البخاری مات ۲۲۲ه يزيد هو ابن هارون كما جزم به ابو نعيم جرير بن حازم بن عبد الله الازدی البصری يزيد بن رومان المدنی هو مولی آل الزبير عروة بن الزبير بن العوام عائشة الصديقة بنت ابی بكر الصديق رض

حل اللغات

مثابة للناس من ثاب القوم الی الموضع اذا رجعوا اليه ای جعلنا البيت مرجعا ومعادا يأتونه كل عام ويرجعون اليه. او موضع ثواب يثابون بحجه واعتماره مقام ابراهيم الحجر المعروف او المسجد الحرام او الحرم او مشاعر الحج - الركع جمع راكع - السجود جمع ساجد - القواعد ج الاساس

(قوله ثم قال اما بعد) ای ليفصل بين الثناء علی الله وبين الخبر الذی يريد اعلام الناس به فی الخطبة (قوله ولغط) بفتح اللام والغين المعجمة والمهملة ويجوز كسر الغين وهی الاصوات المختلفة والجلبة (قوله فانكفأت) ای ملت بوجهی ورجعت (قوله ما علمك بهذا الرجل) ای النبی صلی الله عليه وسلم والخطاب للمفتون وافرد بعد ان قال فی تبوركم بالجمع لان السؤال عن العلم يكون لكل واحد وكذا الجواب (قوله من الجزع) بالتحريك ضد الصبر وقوله والهلع بالتحريك ايضا افحش الفزع اه قسطلانی (قوله لم يخف علی مكانكم) ای وجودكم فی المسجد مجتمعين فالمكان مصدر ميمی لا اسم مكان اه سندی (قوله يكتبون الاول فالاول) الظاهر نصب الاول علی انه مفعول به وقيل علی الحال وجاءت معرفة وهو قليل قلت كانه رای ان المفعول مقدر ای يكتبون الحاضرين ورای ان قوله الاول فالاول بمنزلة المتفاوتين درجة حسب تفاوتهم فی المجیء والظاهر انه كـ

۵۱ قوله قال يزيد - اى ابن رومان وشهدت ابن الزبير حين هدمه وكان قد هدمه حتى بلغ الارض وحين بناه كان فى سنة خمس وستين قال الازرقى فى نصف جمادى الآخرة سنة اربع وستين جمع بينهما بان الابتداء كان فى سنة اربع والانتهاء فى سنة خمس ١٢ قس ۵۲ قوله كاسنمة الابل. جمع سنام وفى كتاب مكة للفاكهى من طريق ابى اويس عن يزيد بن رومان فكشفوا له اى لابن الزبير عن قواعد ابراهيم وهى صخر امثال الخلف الحوامل من النوق ورد بنيانا مربوطا بعضه ببعض ١٢ ع ۵۳ قوله فحزرت. بتقديم الزاى المعجمة على الراء المهملة اى قدرت ستة اذرع بالذال المعجمة جمع ذراع ١٢ قس ع ۵۴ قوله فضل الحرم المكى وهو ما احاط بمكة من جوانبها جعل الله تعالى حكمها فى الحرمة تشريفا لها وكى حرما لتحريم الله تعالى فيه كثيرا مما ليس بمحرم فى غيره من المواضع وحده من طريق المدينة على ثلثة اميال ومن العراق على سبعة ومن الجعرانة على تسعة ومن جدة على عشرة والسبب فى بعد بعض وقرب بعضها ما قيل ان الله تعالى لما اهبط على آدم عليه السلام بيتا من ياقوتة اضاء له ما بين المشرق والمغرب فنفرت الجن والشياطين ليقربوا منها فاستغاث منهم بالله تعالى وخاف منهم على نفسه فبعث الله تعالى ملائكة فحفوا بمكة فوقفوا مكان الحرم ١٢ قسطلانى مختصرا۔ ۵۵ قوله حرمها - لايسفك فيها دم ولا يظلم فيها احد ولا يهاج صيدها ولا يختلى خلاها وتخصيص مكة بهذه الاوصاف تشريف لها وتعظيم لشأنها ١٢ قس ۵٦ قوله لا يعضد شوكه - اى لا يقطع وذكر الشوك دال على منع قطع سائر الاشجار بالطريق الاولى ١٢ طيبى ۵۷ قوله ولا يلتقط لقطتها الا من عرفها اللقطة بفتح القاف والعامة تسكنها وهى ما يلتقط واختلفوا فى لقطة الحرم فقال المالكية والحنفية لا فرق فى لقطة الحرم وغيره لعموم حديث اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة من غير فصل وقيل المراد بالتعريف ههنا الدوام عليه والا فلا فائدة للتخصيص اى فلا يستنفقها ولا يتصدق بها بخلاف سائر البقاع وهو اظهر قولى الشافعى وقال فى المجمع نقلا عن الطيبى والاكثر على ان لا فرق ومعنى التخصيص ان لا يتوهم اذا نادى فى الموسم جازله التملك ١٢ ۵۸ قوله خاصة قيد المسجد الحرام - اى المساواة انما هى فى نفس المسجد لا فى سائر المواضع من مكة لقوله تعالى هذا تعليل لقوله وان الناس فى المسجد الحرام سواء ١٢ قس ع ۵۹ قوله فى دارك بمكة - قال فى الفتح حذفت اداة الاستفهام من قوله فى دارك بدليل رواية ابن خزيمة والطحاوى بلفظ اتنزل فى دارك يقال فكانه استفهمه اولا عن مكان نزوله ثم ظن انه ينزل فى داره فاستفهمه عن ذلك انتهى. وتعقبه العينى لكن ما قاله فى الفتح اظهر قيل ان هذه الدار كانت لهاشم بن عبد مناف ثم صارت لابنه عبد المطلب فقسمها بين ولده فمن ثم صار للنبى صلى الله عليه وسلم حق ابيه عبد الله بن عبد المطلب وفيها ولد النبى صلعم قاله الفاكهى وظاهر قوله وهل ترك لنا عقيل من رباع انها كانت ملكه ولذا اضافها الى نفسه فيحتمل ان عقيل تصرف فيها كما فعل ابو سفيان بدور المهاجرين ويحتمل غير ذلك وقال الداؤدى وغيره ان كان كل من هاجر من المؤمنين باع قريبه الكافر داره فامضى النبى صلى الله عليه وسلم تصرفات الجاهلية تاليفا للقلوب من اسلم منهم ١٢ قسطلانى ۶۰ قوله تحالفت على بنى هاشم الى قوله حتى يسلموا اليهم الباء وسكون السين قال النووى تحالفوا على اخراج النبى ص وبنى هاشم وبنى المطلب من مكة الى هذا الشعب وهو خيف بنى كنانة وكتبوا بينهم الصحيفة المسطورة فيها انواع من الباطل فارسل الله عليها الارضة فاكلت ما فيها من الكفر وترك ما فيها من ذكر الله تعالى فاخبر جبرئيل النبى صلعم بذلك فاخبر به عمه ابا طالب فاخبرهم عن النبى صلعم فوجدوه كما قاله فسقط فى ايديهم ونكسوا على رؤسهم والقصة مشهورة وانما اختار النزول هناك شكر الله تعالى على النعمة فى دخوله ظاهرا ونقضا لما تعاقدوه بينهم - كذا فى العينى وقس ۶۱ قوله واذ قال ابراهيم الخ - لم يذكر حديثا فيه ولعل غرضه منه الاشعار بانه لم يجد حديثا بشرطه مناسبا لها او ترجم الابواب اولا ثم الحق بكل باب كما اتفق ولم يساعده الزمان بالحاق حديث بهذا الباب وهكذا الحكم كل ترجمة هى مثلها والله اعلم ١٢ ک ۶۲ قوله ذو السويقتين بتثنية سويقة تصغير الساق والتصغير للتحقير ولا ينافى ماذكر من قوله تعالى جعلنا حرما آمنا لان الا من الى قرب القيمة وخراب الدنيا ١٢ قس ع ۶۳ يشير الى ان المراد بقوله قياما اى قواما وانها مادامت موجودة فالدين قائم ولهذا اورد فى الباب قصة هدم الكعبة فى آخر الزمان ١٢ فتح

قال يزيد وشهدت ابن الزبير حين هدمه وبناه وادخل فيه من الحجر وقد رأيت اساس ابراهيم حجارة كاسنمة الابل قال جرير فقلت له اين موضعه قال اريكه الآن فدخلت معه الحجر فاشار الى مكان فقال ههنا قال جرير فحزرت من الحجر ستة اذرع او نحوها **باب** فضل الحرم وقوله انما امرت ان اعبد رب هذه البلدة الذى حرمها وله كل شئ وامرت ان اكون من المسلمين وقوله اولم نمكن لهم حرما آمنا يجبى اليه ثمرات كل شئ رزقا من لدنا ولكن اكثرهم لا يعلمون حدثنا على بن عبد الله بن جعفر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة ان هذا البلد حرمه الله لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته الا من عرفها **باب** توريث دور مكة وبيعها وشرائها وان الناس فى المسجد الحرام سواء خاصة لقوله ان الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام الذى جعلناه للناس سواء العاكف فيه والباد ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم قال ابو عبد الله البادى الطارى معكوفا محبوسا حدثنا اصبغ قال اخبرنى ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن على بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد انه قال يا رسول الله اين تنزل فى دارك بمكة فقال وهل ترك عقيل من رباع او دور وكان عقيل ورث ابا طالب هو وطالب ولم يرثه جعفر ولا على شيئا لانهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين فكان عمر بن الخطاب يقول لا يرث المؤمن الكافر قال ابن شهاب وكانوا يتأولون قول الله عز وجل ان الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا باموالهم وانفسهم فى سبيل الله والذين آووا ونصروا اولئك بعضهم اولياء بعض الآية **باب** نزول النبى صلى الله عليه وسلم مكة قال ابو عبد الله نسبت الدور الى عقيل وتورث الدور وتباع وتشترى حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال حدثنى ابو سلمة ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اراد قدوم مكة منزلنا غدا ان شاء الله بخيف بنى كنانة حيث تقاسموا على الكفر حدثنا الحميدى قال حدثنا الوليد قال حدثنا الاوزاعى قال حدثنى الزهرى عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم من الغد يوم النحر وهو بمنى نحن نازلون غدا بخيف بنى كنانة حيث تقاسموا على الكفر يعنى بذلك المحصب وذلك ان قريشا وكنانة تحالفت على بنى هاشم وبنى عبد المطلب او بنى المطلب ان لا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبى صلى الله عليه وسلم وقال سلامة عن عقيل ويحيى بن الضحاك عن الاوزاعى اخبرنى ابن شهاب وقالا بنى هاشم وبنى المطلب قال ابو عبد الله بنى المطلب اشبه **باب** قول الله تعالى واذ قال ابراهيم رب اجعل هذا البلد آمنا واجنبنى وبنى ان نعبد الاصنام رب انهن اضللن كثيرا من الناس الى قوله لعلهم يشكرون **باب** قول الله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس والشهر الحرام الى قوله وان الله بكل شئ عليم حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا زياد بن سعد عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة حدثنا يحيى بن بكير قال

اسماء الرجال ؛ **باب** فضل الحرم **على** بن عبد الله بن جعفر المدينى **جرير** بن عبد الحميد الضبى الكوفى **منصور** هو ابن المعتمر الكوفى **مجاهد** بن جبر الامام فى التفسير **طاؤس** هو ابن كيسان اليمانى **باب** توريث دور مكة الخ **اصبغ** بن الفرج **ابن وهب** عبد الله **يونس** بن يزيد الايلى **ابن شهاب** الزهرى **على** بن حسين زين العابدين **عمرو** بن عثمان بن عفان **اسامة** بن زيد بن حارثة **باب** نزول النبى صلعم **ابو اليمان** الحكم بن نافع **شعيب** هو ابن ابى حمزة **الزهرى** هو ابن شهاب **ابو سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **الحميدى** عبد الله بن الزبير المكى **ابو الوليد** بن مسلم القرشى الاموى الدمشقى **الاوزاعى** عبد الرحمن بن عمرو **قال سلامة** هو ابن روح بن خالد الايلى ما وصله ابن خزيمة **عقيل** بضم العين ابن خالد عم سلامة **باب** قول الله تعالى الخ **على** بن عبد الله بن المدينى **سفيان** هو ابن عيينة الهلالى **زياد** بن سعد هو الخراسانى **سعيد** بن المسيب المخزومى **يحيى** هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى ؛ **حل اللغات** لا يعضد

حاجة الى ما ذكره والله تعالى اعلم (قوله ثم كالذى يهدى بقرة) كلمة ثم ههنا قائمة مقام والذى بعده كالذى يهدى بقرة كان اصله والذى يقال فيه ثم يهجر كالذى يهدى فالترتيب التعقيب تمايعتبر فى مجيئهم وحضورهم الجمعة ولا تعقيب فى ثبوت مضمون هذه الجمل بل مضمون هذه الجمل ثابت دائما فان كون السابق كالذى يهدى بدنة ومن يليه فى المجئ كالذى يهدى بقرة امر ثابت عند الله تعالى لان كون من يليه كالذى يهدى بقرة بعد كون السابق كالذى يهدى بدنة فلا يحسن ارجاع معنى ثم الى تمام مضمون الجملة الا ان يقال ان الترتيب فى الاخبار او يقال بالترتيب بين الجمل حسب كتابة الملائكة فانهم يكتبون المهجر اولا ثم يكتبون من يليه والله تعالى اعلم. واما قوله ثم كبشا والتقدير والذى بعده كالذى يهدى كبشا والحاصل ان الحديث لا يخلو عن حذف الموصول مع بعض صلته وللنحاة فيه خلاف والله تعالى اعلم (قوله فقام كل واحد منهم فركع لنفسه ركعة)

حاشية السندى ۱۲۹ و ۱۲۷ ج

٥١ قوله كانوا يصومون۔ ای المسلمون كانوا يصومون يوم عاشوراء وهو اليوم العاشر من محرم وكان فرضا فلما انزل فرض رمضان نسخ صوم يوم عاشوراء وهو ممدود غير منصرف ١٢ ع ٥٢ قوله وكان۔ ای عاشوراء يوما تستر فيه الكعبة لما بينهما من المناسبة فی الاعظام والاجلال وهذا موضع الترجمة ١٢ قسطلانی ٥٣ قوله ليحجن۔ علی صيغة المجهول مؤكدا بالنون الثقيلة وكذا قوله ليعتمرن قوله بعد خروج ياجوج وماجوج هما اسمان اعجميان بدليل منع الصرف وقرئ فی القرآن مهموزين وقيل ياجوج من الترك وماجوج من الجيل والديلم وقيل هم علی صنفين طوال مفرطوا الطول وقصار مفرطوا القصر ذكره العينی وقال فی اول الباب ان المؤلف جعل الآية الكريمة ترجمة واشار بها الی امور الاول اشار فيه الی ان قوام امور الناس وانتعاش امر دينهم ودنياهم بالكعبة المشرفة يدل عليه قوله قياما للناس فاذا زالت الكعبة علی يد ذی السويقتين يختل امورهم فلذلك اورد حديث ابی هريرة فيه مناسبة لهذا وبالمطابقة والثانی اشار به الی تعظيم الكعبة وتوقيرها يدل عليه قوله بيت الحرام حيث وصفها بالحرمة فاورد حديث عائشة رض فيه مناسبة لهذا فتتضح فيه المطابقة وذلك فی قوله وكان يوما تستر فيه الكعبة والثالث اشار به الی ان الكعبة لا تنقطع الزوار عنها ولهذا تحج بعد ياجوج وماجوج الذی يكون فيه من الفتن ما لا يوصف فلذلك اورد حديث ابی سعيد مناسبة لهذا ١٢ ٥٤ قوله والاول اكثر۔ اراد البخاری بالاول من تقدم ذكرهم قبل شعبة وانما قال اكثر لاتفاق اولئك علی اللفظ المذكور وانفراد شعبة بما يخالفهم وانما قال ذلك لان ظاهرهما التعارض لان الاول يدل علی ان البيت يحج بعد اشراط الساعة والثانی يدل علی انه لا يحج ويمكن الجمع بينهما بان يقال لا يلزم من حج الناس بعد ياجوج وماجوج ان يمتنع الحج فی وقت ما عند قرب ظهور الساعة والذی يظهر والله اعلم ان يكون المراد بقوله ليحجن البيت ای مكان البيت ويدل علی ذلك ما روی ان الحبشة اذا خربوه لم يعمر بعد ذلك علی ما يأتی ان شاء الله تعالی۔ كذا فی فتح الباری والعينی وقس ١٢ ٥٥ قوله صفراء ولا بيضاء۔ ای ذهبا ولا فضة الا قسمته بالتذكير باعتبار المال قال القرطبی غلط من ظن ان المراد بذلك حلية الكعبة وانما اراد الكنز الذی بها وهو ما كان يهدی اليها فيدخر ما يزيد عن الحاجة واما الحلی فمحبسة عليها كالقناديل فلا يجوز صرفها الی غيرها۔ كذا فی العينی ١٢ ٥٦ قوله قلت ان صاحبيك لم يفعلا۔ يعنی النبی صلی الله عليه وسلم والصديق لم يتعرضا لما قصدته قال ای عمر هما المرآن ای الرجلان الكاملان اقتدی انا ايضا بهما فلا افعل ما لم يفعلا فتركه علی حاله قال شارح التراجم وجه مناسبة الحديث للترجمة ان الكعبة لم تزل معظمة تقصد بالهدايا تعظيما فالكسوة من باب التعظيم لها ايضا قلت لعل الكعبة كانت مكسوة وقت جلوس عمر فحيث لم ينكره وقررها دل علی جوازها والحديث مختصر والمراد من الكسوة تمولها بالذهب والفضة۔ هذا كله فی الكرمانی قال العينی ويحتمل ان يكون اخذه من قول عمر لا اخرج حتی اقسم مال الكعبة فالمال يطلق علی كل ما يتمول به فيدخل فيه الكسوة قال صاحب التلخيص لا يجوز بيع استار الكعبة المشرفة وكذا قال ابو الفضل ابن عبدان لا يجوز قطع استارها ولا قطع شیء من ذلك ولا يجوز نقله ولا بيعه ولا شراؤه ما يفعله العامة يشترونه من بنی شيبة لزمه رده ووافقه علی ذلك الرافعی وقال ابن الصلاح الامر فيها الی الامام يصرفه فی مصارف بيت المال بيعا وعطاء واحتج بما ذكره الازرقی ان عمر كان ينزع كسوة الكعبة كل سنة فيقسمها علی الحاج وعند الازرقی عن ابن عباس وعائشة انهما قالا ولا بأس ان يلبس كسوتها من صارت اليه من حائض وجنب وغيرهما انتهی ١٢ ٥٧ قوله بين العمودين اليمانيين۔ بتخفيف الياء لانهم جعلوا الالف بدل احدی ياء النسبة وجوز سيبويه التشديد وفی المشكوة عن ابن عمر جعل عمودا عن يساره وعمودين عن يمينه وثلثة اعمدة وراءه وكان البيت يومئذ علی ستة اعمدة ثم صلی متفق عليه انتهی قال العينی مطابقته فی قوله فاغلقوا عليهم فان قلت من جملة الترجمة قوله ويصلی فی ای نواحی البيت وهذا يدل علی التخيير وفی الحديث بين اليمانيين وهو يدل علی التعيين قلت لم يكن صلاته صلعم فی ذلك الموضع قصدا وانما وقع اتفاقا وهذا لا ينافی التخيير ولئن سلمنا انه كان قصدا ولكن لم يكن قصده تحتما وانما كان اختياره لذلك الموضع لمزية فضله علی غيره فلا يدل علی التعيين ١٢

حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ح وحدثنی محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا محمد بن ابی حفصة عن الزهری عن عروة عن عائشة قالت كانوا يصومون عاشوراء قبل ان يفرض رمضان وكان يوما تستر فيه الكعبة فلما فرض الله رمضان قال رسول الله صلی الله عليه وسلم من شاء ان يصومه فليصمه ومن شاء ان يتركه فليتركه۔ حدثنا احمد بن حفص قال حدثنا ابی قال حدثنا ابراهيم عن الحجاج ابن حجاج عن قتادة عن عبد الله بن ابی عتبة عن ابی سعيد الخدری عن النبی صلی الله عليه وسلم قال ليحجن البيت وليعتمرن بعد خروج ياجوج وماجوج تابعه ابان وعمران عن قتادة وقال عبد الرحمن عن شعبة لا تقوم الساعة حتی لا يحج البيت والاول اكثر قال ابو عبد الله سمع قتادة عبد الله وعبد الله ابا سعيد **باب** كسوة الكعبة حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا سفيان قال حدثنا واصل الاحدب عن ابی وائل قال جئت الی شيبة ح وحدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن واصل عن ابی وائل قال جلست مع شيبة علی الكرسی فی الكعبة فقال لقد جلس هذا المجلس عمر فقال لقد هممت ان لا ادع فيها صفراء ولا بيضاء الا قسمته قلت ان صاحبيك لم يفعلا قال هما المرآن اقتدی بهما **باب** هدم الكعبة قالت عائشة قال النبی صلی الله عليه وسلم يغزو جيش الكعبة فيخسف بهم حدثنا عمرو بن علی قال حدثنا يحيی بن سعيد قال حدثنا عبيد الله بن الاخنس قال حدثنی ابن ابی مليكة عن ابن عباس عن النبی صلی الله عليه وسلم قال كانی به اسود افحج يقلعها حجرا حجرا حدثنا يحيی بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة **باب** ما ذكر فی الحجر الاسود حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن عابس بن ربيعة عن عمر انه جاء الی الحجر الاسود فقبله فقال انی لاعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا انی رأيت النبی صلی الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك **باب** اغلاق البيت ويصلی فی ای نواحی البيت شاء حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه انه قال دخل رسول الله صلی الله عليه وسلم البيت هو واسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة فاغلقوا عليهم الباب فلما فتحوا كنت اول من ولج فلقيت بلالا فسألته هل صلی فيه رسول الله صلی الله عليه وسلم قال نعم بين العمودين اليمانيين **باب** الصلوة فی الكعبة حدثنا احمد بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا موسی بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا دخل الكعبة مشی قبل الوجه حين يدخل ويجعل الباب قبل الظهر يمشی حتی يكون بينه وبين الجدار الذی قبل وجهه قريبا من ثلثة اذرع فيصلی يتوخی المكان الذی اخبره بلال ان رسول الله صلی الله عليه وسلم صلی فيه وليس علی احد بأس ان يصلی فی ای نواحی البيت شاء **باب** من لم يدخل الكعبة وكان ابن عمر يحج كثيرا ولا يدخل حدثنا مسدد قال حدثنا خالد بن عبد الله اخبرنا اسمعيل بن ابی خالد عن عبد الله بن ابی اوفی قال اعتمر رسول الله صلی الله عليه وسلم فطاف بالبيت وصلی خلف المقام ركعتين ومعه من يستره من الناس فقال له رجل ادخل

اخبرنی ۔ حدثنی ۔ رسول الله ۔ حدثنا ۔ قريب ثلث

الليث هو ابن سعد الامام البصری يونس هو ابن يزيد الايلی باب ما ذكر فی الحجر الاسود محمد بن كثير العبدی الاعمش سليمان الكوفی ابراهيم بن يزيد النخعی باب اغلاق البيت قتيبة

اسماء الرجال محمد بن مقاتل المروزی مجاور بمكة عبد الله بن المبارك المروزی محمد بن ابی حفصة اسمه ميسرة البصری۔ الزهری عروة المذكوران اولا احمد بن حفص بن عبد الله بن راشد السلمی **ابی** هو حفص المذكور قاضی نيسابور ابراهيم هو ابن طهمان ابو سعيد الخراسانی **الحجاج** هو الاسلمی الباهلی الاحول **قتادة** هو ابن دعامة السدوسی تابعه ای تابع عبد الله ابان بن يزيد العطار وعمران القطان وصلهما احمد **باب** كسوة الكعبة **عبد الله** بن عبد الوهاب الحجبی البصری **خالد** بن الحارث الهجيمی **واصل** الاحدب الاسدی **ابی وائل** هو شقيق بن سلمة الكوفی **قبيصة** بن عقبة السوائی **باب** هدم الكعبة **عمرو** بن علی الباهلی الصيرفی **يحيی** بن سعيد هو القطان البصری **عبيد الله** بن الاخنس النخعی الكوفی **ابن ابی مليكة** هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابی مليكة التيمی الاحول **يحيی** بن بكير هو المخزومی ١٢

حل للغات عاشوراء بالمد اليوم العاشر من المحرم لا ادع لا اترك صفراء ولا بيضاء ذهبا ولا فضة افحج من الفحج وهو تدانی صدور القدمين وتباعد العقبين ولج دخل يتوخی يقصد۔

ينبغی حمله علی قيامهم علی التعاقب لا علی قيامهم معا لئلا تضيع الحراسة المطلوبة بوضع هذه الصلوة بل قد جاء التعاقب فی رواية ابی داؤد صريحا من حديث ابن مسعود ولفظه فقام هؤلاء ای الطائفة الثانية فقضوا لانفسهم ركعة ثم سلموا ثم ذهبوا ورجع اولئك الی مقامهم فصلوا لانفسهم ركعة ثم سلموا كذا ذكره المحقق ابن حجر قوله نحوا من قول مجاهد اذا اختلطوا قياما فقد وقع ههنا فی الكتاب اختصار مخل وتصحيف وقد ساقه الاسماعيلی علی وجهه عن مجاهد قال اذا اختلطوا فانما هو الاشارة بالرأس وعن ابن عمر مثل قول مجاهد اذا اختلطوا فانما هو الذكر واشارة الرأس زاد ابن عمر عن النبی صلی الله تعالی عليه وسلم فان كثروا الخ فقول المصنف اذا اختلطوا قياما تصحيف من قوله اذا اختلطوا فانما وانما بعد ذلك فهو محذوف فی غير موضعه كذا يستفاد مما ذكره المحقق ابن حجر رحمه الله تعالی والله تعالی اعلم (قوله وان كانوا اكثر من ذلك) جاء فی رواية مسلم

حاشية السندی ص ١٢٩

…التقبيل يخب من الخبب وهو ضرب من العدو اى يرمل المحجن بكسر الميم عصا معوجة الراس ۴

قوله قال لا اى لم يدخل فى هذه العمرة - قس قال النووى سبب ترك دخوله ما كان فى البيت من الاصنام والصور ولم يكن المشركون يتركونه ليغيرها فلما كان فى الفتح امر بازالة الصور ثم دخلها وروى احمد فى مسنده عن جابر قال كان فى الكعبة صور فامر النبى صلعم عمر بن الخطاب ان يمحوها فبل عمر ثوبا ومحاها به فدخلها صلعم وما فيها شئ ۱۲ع قوله ابى ان يدخل البيت - اى امتنع عن دخول البيت قوله وفيه الآلهة اى الاصنام واطلق عليها الآلهة باعتبار ما كانوا يزعمون ۱۲ع قوله الازلام - جمع زلم وهى الاقلام وقال ابن التين الازلام القداح وهى اعواد نحتوها وكتبوا فى احدها افعل وفى الآخر لا تفعل ولا شئ فى الآخر فاذا اراد احدهم سفرا او حاجة القاها فان خرج افعل فعل وان خرج لا تفعل لم يفعل وان خرج الشئ اعاد الاخراج حتى يخرج له افعل او لا تفعل كذا فى العينى والمجمع ۱۲ قوله اما والله - بالتخفيف…

رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة قال لا **باب** من كبر فى نواحى الكعبة **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب قال حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم ابى ان يدخل البيت وفيه الآلهة فامر بها فاخرجت فاخرجوا صورة ابراهيم واسمعيل عليهما السلام فى ايديهما الازلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلهم الله اما والله قد علموا انهما لم يستقسما بها قط فدخل البيت فكبر فى نواحيه ولم يصل فيه **باب** كيف كان بدء الرمل **حدثنا** سليمن بن حرب قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقال المشركون انه يقدم عليكم وفد وهنهم حمى يثرب فامرهم النبى صلى الله عليه وسلم ان يرملوا الاشواط الثلثة وان يمشوا ما بين الركنين ولم يمنعه ان يامرهم ان يرملوا الاشواط كلها الا الابقاء عليهم **باب** استلام الحجر الاسود حين يقدم مكة اول ما يطوف ويرمل ثلثا **حدثنا** اصبغ قال اخبرنى ابن وهب عن يونس عن الزهرى عن سالم عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يقدم مكة اذا استلم الركن الاسود اول ما يطوف يخب ثلثة اطواف من السبع **باب** الرمل فى الحج والعمرة **حدثنا** محمد قال حدثنا سريج بن النعمان قال حدثنا فليح عن نافع عن ابن عمر قال سعى النبى صلى الله عليه وسلم ثلثة اشواط ومشى اربعة فى الحج والعمرة تابعه الليث قال حدثنى كثير بن فرقد عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم **حدثنا** سعيد بن ابى مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرنى زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطاب قال للركن اما والله انى لاعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استلمك ما استلمتك فاستلمه ثم قال فما لنا وللرمل انما كنا راءينا به المشركين وقد اهلكهم الله ثم قال شئ صنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا نحب ان نتركه **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ما تركت استلام هذين الركنين فى شدة ولا رخاء منذ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمهما قلت لنافع اكان ابن عمر يمشى بين الركنين قال انما كان يمشى ليكون ايسر لاستلامه **باب** استلام الركن بالمحجن **حدثنا** احمد بن صالح ويحيى بن سليمن قالا حدثنا ابن وهب قال اخبرنى يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال طاف النبى صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع على بعيره يستلم الركن بمحجن تابعه الدراوردى عن ابن اخى الزهرى عن عمه **باب** من لم يستلم الا الركنين اليمانيين وقال محمد بن بكر اخبرنا ابن جريج اخبرنى عمرو بن دينار عن ابى الشعثاء انه قال ومن يتقى شيئا من البيت وكان معاوية يستلم الاركان فقال له ابن عباس انه لا نستلم هذين الركنين فقال ليس شئ من البيت مهجورا وكان ابن الزبير يستلمهن كلهن **حدثنا** ابو الوليد حدثنا ليث عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال لم ار النبى صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت الا الركنين اليمانيين **باب** تقبيل الحجر **حدثنا** احمد بن سنان حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا ورقاء اخبرنا زيد بن اسلم عن ابيه قال رأيت عمر بن الخطاب قبل الحجر وقال لولا انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلك ما قبلتك **حدثنا** مسدد حدثنا حماد بن زيد عن الزبير بن عربى قال سأل رجل ابن عمر عن استلام الحجر فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه

اسماء الرجال ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد البصرى عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبرى مولاهم ايوب هو السختيانى عكرمة مولى ابن عباس باب كيف كان بدء الرمل سليمان بن حرب الواشحى البصرى حماد هو ابن زيد بن درهم ايوب السختيانى سعيد بن جبير الكوفى الاسدى باب استلام الحجر اصبغ بن الفرج بن سعيد الاموى ابن وهب عبد الله المصرى يونس بن يزيد الايلى ابن شهاب الزهرى سالم عن ابيه عبد الله بن عمر باب الرمل فى الحج والعمرة محمد هو ابن سلام وبه جزم ابن السكن ورجح ابو على الجيانى انه ابن رافع وقيل هو البخارى نفسه بدليل روايته عن الراوى التالى سريج بن النعمان الجوهرى البغدادى فليح بن سليمان الخزاعى نافع مولى ابن عمر سعيد بن ابى مريم زيد بن اسلم عن ابيه اسلم العدوى هو مولى عمر بن الخطاب مسدد هو ابن مسرهد الاسدى البصرى يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر رض باب م

دغيره فان كان خوفا كثر من ذلك اواشد من ذلك وذلك اللفظ اوضح فقال القسطلانى فى تفسير ما فى الكتاب ان كانوا اى العدو اكثر من ذلك اى من الخوف الذى يمكن معه القيام فى موضع ولا يخفى ان توصيف الناس بانهم اكثر من الخوف غير مناسب اذ الواجب فى اسم التفضيل هو المجانسة ولا مجانسة بين الخوف والناس والوجه ان يقال وان كانوا اى المؤمنون اى خوفهم اكثر من ذلك كما هو رواية مسلم وغيره او ان كانوا اى العدو اكثر من ذلك اى ممن يمكن معهم القيام والله تعالى اعلم (قوله انما هذه لباس من لا خلاق له) قال الكرمانى فى هذه اشارة الى نوع الجبة وقال ابن حجر والذى يظهر لى عينها ويلتحق به جنسها انتهى قلت والظاهر ان من لا خلاق له كناية عن الكفرة وليس معنى اضافة اللباس اليهم بيان الاباحة لهم فانه مشكل عند من يقول بتكليف الكفرة بالفروع ولكن معناها انهم الذين يعتادون هذا اللباس وهو من شانهم ودابهم وليس المعنى ان من

ويقبله وقال رأيت ان زوحمت ارأيت ان غلبت قال اجعل رايت باليمن رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يستلمه ويقبله قال محمد بن يوسف الفربري وجدت في كتاب ابي جعفر قال ابو عبد الله الزبير بن عدي كوفي و
الزبير بن عربي بصري **باب** من اشار الى الركن اذا اتى عليه **حدثنا** محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا
خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم بالبيت على بعير كلما اتى على الركن اشار اليه **باب** التكبير
عند الركن **حدثنا** مسدد قال حدثنا خالد بن عبد الله قال حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال
طاف النبي صلى الله عليه وسلم بالبيت على بعير كلما اتى الركن اشار اليه بشيء عنده وكبر تابعه ابراهيم بن طهمان عن خالد
الحذاء **باب** من طاف بالبيت اذا قدم مكة قبل ان يرجع الى بيته ثم صلى ركعتين ثم خرج الى الصفا **حدثنا**
اصبغ عن ابن وهب قال اخبرني عمرو عن محمد بن عبد الرحمن قال ذكرت لعروة قال فاخبرتني عائشة ان اول
شيء بدأ به حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم انه توضأ ثم طاف ثم لم تكن عمرة ثم حج ابو بكر وعمر مثله ثم حججت مع ابي الزبير
فاول شيء بدأ به الطواف ثم رأيت المهاجرين والانصار يفعلونه وقد اخبرتني امي انها اهلت هي واختها والزبير وفلان
وفلان بعمرة فلما مسحوا الركن حلوا **حدثنا** ابراهيم بن المنذر قال حدثنا ابو ضمرة انس بن عياض قال
حدثنا موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا طاف في الحج او العمرة اول ما
يقدم سعى ثلثة اطواف ومشى اربعة ثم سجد سجدتين ثم يطوف بين الصفا والمروة **حدثنا** ابراهيم بن المنذر قال
حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا طاف بالبيت الطواف
الاول يخب ثلثة اطواف ويمشي اربعة وانه كان يسعى بطن المسيل اذا طاف بين الصفا والمروة **باب** طواف
النساء مع الرجال وقال لي عمرو بن علي حدثنا ابو عاصم قال ابن جريج اخبرني عطاء اذ منع ابن هشام
النساء الطواف مع الرجال قال كيف يمنعهن وقد طاف نساء النبي صلى الله عليه وسلم مع الرجال قلت بعد الحجاب
او قبل قال اي لعمري لقد ادركته بعد الحجاب قلت كيف يخالطن الرجال قال لم يكن يخالطن كانت عائشة
تطوف حجرة من الرجال لا تخالطهم فقالت امرأة انطلقي نستلم يا ام المؤمنين قالت انطلقي عنك وابت يخرجن
متنكرات بالليل فيطفن مع الرجال ولكنهن كن اذا دخلن البيت قمن حين يدخلن واخرج الرجال وكنت
آتي عائشة انا وعبيد بن عمير وهي مجاورة في جوف ثبير قلت وما حجابها قال هي في قبة تركية لها غشاء وما بيننا و
بينها غير ذلك ورأيت عليها درعا موردا **حدثنا** اسمعيل حدثنا مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة
ابن الزبير عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
اني اشتكي فقال طوفي من وراء الناس وانت راكبة فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ
يصلي الى جنب البيت وهو يقرأ والطور وكتاب مسطور **باب** الكلام في الطواف **حدثنا** ابراهيم بن موسى حدثنا هشام
ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني سليمان الاحول ان طاوسا اخبره عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر وهو
يطوف بالكعبة بانسان ربط يده الى انسان بسير او بخيط او بشيء غير ذلك فقطعه النبي صلى الله عليه وسلم

(حاشیہ: ان زحمت — ابو جعفر هذا كاتب البخاري — ٢ هذا — الى الركن — ٢ على — ثنا — ابن الزبير عبد الله — اخبرنا — ابعد — ادركته — حجزة — زمنا حتى)

١٢ الفرار هشام هو الصنعاني ابن جريج عبد الملك تقدم سليمان هو ابن ابي مسلم طاوس هو ابن كيسان

٥١ قوله ارأيت - اي اخبرني ان زوحمت بالواو وبدونها مبنيا للمفعول من المزاحمة قوله ان غلبت على صيغة المجهول اي اخبرني عن حكمه عند الازدحام والغلبة ١٢ ع **٥٢ قوله** اجعل ارأيت باليمن - اي اجعل لفظ ارأيت باليمن وكان السائل يمنيا قوله ارأيت في محل النصب لانه مفعول اجعل بالتاويل المذكور وقوله باليمن في محل النصب على الحال حاصل هذا الكلام اي ان كنت طالب السنة فاترك الرأي وقول ارأيت ونحوه باليمن واتبع السنة ولا تتعرض بغير ذلك وانما قال ذلك لانه فهم منه معارضة الحديث بالرأي قوله رايت رسول الله صلعم من كلام ابن عمر اعاده للتاكيد وفهم منه انه لا يرى الزحام عذرا في ترك الاستلام وقد روى سعيد بن منصور من طريق القاسم بن محمد قال رايت ابن عمر يزاحم على الركن حتى يدمى وروى الفاكهي من طرق عن ابن عباس كراهة المزاحمة وقال لا تؤذي ولا تؤذى ١٢ عمدة القاري شرح البخاري للعيني **٥٣ قوله** طاف النبي صلعم على بعير قال ابن بطال استلامه بالمحجن راكبا يحتمل ان يكون لشكوى به انتهى وقد صرح به ابو داؤد في سننه قال النووي قال اصحابنا الافضل ان يطوف ماشيا ولا يركب الا بعذر مرض او نحوه او كان ممن يحتاج الى ظهوره ليستفتى ويقتدى به وان كان بغير عذر جاز بلا كراهة لكنه خلاف الاولى وقال مالك وابو حنيفة ان طاف راكبا لعذر اجزأه والا فلا شيء عليه وان كان لغير عذر فعليه دم قال ابو حنيفة وان كان بمكة اعاد الطواف - ملتقط من العيني **٥٤ قوله** ذكرت لعروة - اي ذكرت لعروة ابن الزبير اقيل في حكم القادم الى مكة وحذف البخاري صورة السؤال وجوابه واقتصر على المرفوع وقد ذكره مسلم مكملا ١٢ **٥٥ قوله** ثم لم تكن عمرة - انما سأله عن فسخ الحج الى العمرة على مذهب من يرى ذلك واحتج بامر النبي صلعم لهم بذلك في حجة الوداع فاعلم عروة ان النبي صلعم لم يفعل بذلك بنفسه ولا من جاء بعده و في اعراب عمرة وجهان الرفع على ان كان تامة ويكون معناه ثم لم تحصل عمرة والنصب على ان كان ناقصة ويكون معناه ثم لم تكن تلك الفعلة عمرة - كذا ذكره العيني **٥٦ قوله** فلما مسحوا الركن حلوا - اي الحجر الاسود ومسحه يكون في اول الطواف ولكن لا يحصل التحلل بمجرد المسح في اول الطواف فلا بد من التقدير وتقديره فلما مسحوا الركن واتموا طوافهم وسعيهم وحلقوا حلوا اي من احرامهم وحذف المقدر ههنا للعلم به وعدم خفائه وهو مذهب الجمهور كذا ذكره العيني والقسطلاني ثم قال العيني قال الكرماني لا حاجة الى التاويل اذ مسح الركن كناية عن الطواف فالمراد لما فرغوا من الطواف حلوا واما السعي والحلق فهما عند بعض العلماء ليسا بركنين انتهى قلت لا بد من التاويل لان الكلام على مذهب الجمهور واراد بقوله عن بعض العلماء ما ذهب اليه ابن عباس وابن راهويه وقد رد عليهما ذلك وفي الحديث مطلوبية الوضوء للطواف واختلفوا هل هو واجب او شرط فقال ابو حنيفة ليس بشرط فلو طاف على غير وضوء صح طوافه فان كان للقدوم فعليه صدقة وان كان للزيارة فعليه شاة وقال مالك والشافعي واحمد هو شرط ١٢ **٥٧ قوله** اذ منع - اي حين منع نصب على انه مفعول ثان لاخبرني اي اخبرني بزمان المنع قائلا كيف يمنعهن قوله ابن هشام هو ابراهيم في امرته على الحج بالناس من قبل ابن اخته هشام بن عبد الملك او المراد اخوه محمد بن هشام قوله كيف يمنعهن بتاء الخطاب لابن هشام وبالياء اي كيف يمنعهن مانع قوله لقد ادركته اي طوافهن قوله حجرة بفتح الحاء وسكون الجيم وبعد الراء هاء نصب على الظرفية اي ناحية محجورة عن الرجال ولابي ذر عن الكشميهني حجزة بفتح الحاء والزاي المعجمة اي في ناحية بينها حاجز يسترها منهم قوله انطلقي عنك اي عن جهة نفسك لاجلك قوله يخرجن وفي رواية لكن يخرجن متنكرات وفي رواية عبد الرزاق مستترات قوله ولكنهن كن اذا دخلن البيت قمن حتى يدخلن وللحموي حين يدخلن واخرج الرجال بضم الهمزة اي اذا اردن الدخول وقفن قائمات حتى يدخلن حال كون الرجال مخرجين منه قوله درعا موردا اي قميصا احمر لونه لون الورد ١٢ قس ع **٥٨ قوله** او بشيء غير ذلك - نحو منديل ونحوه وكان الراوي لم يضبطه قيل اهل الجاهلية يتقربون بمثله الى الله تعالى ١٢ ع

اسماء الرجال

باب من اشار الخ محمد بن المثنى العنزي البصري عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي خالد هو ابن مهران ابو المنازل الحذاء عكرمة بن عبد الله مولى ابن عباس باب التكبير الخ مسدد بن مسرهد الاسدي خالد بن عبد الله الطحان خالد الحذاء وعكرمة هي المذكورون آنفا باب من طاف بالبيت اصبغ هو ابن الفرج المصري ابن وهب عبد الله المصري عمرو هو ابن الحارث محمد بن عبد الرحمن ابو الاسود النوفلي ابراهيم ابن المنذر بن عبد الله الاسدي ابو ضمرة انس بن عياض الليثي المدني موسى بن عقبة الامام في المغازي نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدني باب طواف النساء الخ وقال لي عمرو بن علي الباهلي البصري هذا من باب المذاكرة ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل ابن جريج عبد الملك الاموي المكي عطاء هو ابن ابي رباح المكي اسمعيل هو ابن ابي اويس الاصبحي مالك هو الامام المدني باب الكلام في الطواف ابراهيم بن موسى بن يزيد

حل اللغات يخب بضم الخاء وبالموحدة المشددة اي يرمل يسعى اي يسرع المسيل الوادي الذي بين الصفا والمروة وهو قبل الوصول الى الميل الاخضر المعلق المسجد الى ان يحاذي الميلين الاخضرين مجاورة مقيمة

(حاشیۃ السندی) يلبسه فلا خلاق له حتى يقال لا يجلد المؤمن بلبسه في النار فكيف يصح ذلك وعلى هذا فما ذكره الكرماني من الاشارة الى النوع احسن اذ الاخبار باللباس المضاف لى نوع الكفرة انما يناسب نوع الجبة لا شخصها ثم الظاهر ان هذه الجبة كانت من لباس الرجال لا النساء فيختص الكلام من اصله بالرجال ولا يعم الرجال والنساء حتى يقال يجوز للنساء لبس الحرير وهذا الحديث يقتضي ان لا يجوز لهن ذلك والله تعالى اعلم (قوله باب الخراب الدرق) قال الكرماني الدرق بالمهملتين المفتوحتين جمع الدرقة وهي الترس الذي يتخذ من الجلود (قوله قال حسبك) حمل على الاستفهام بقرينة الجواب بتقدير الهمزة وقيل لا حاجة الى التقدير وقولها نعم محمل على التصديق فان نعم يأتي لتصديق المخبر قلت الاصل في نعم انه جواب للاستفهام مع ان الاخبار للمخاطب بان هذا يكفيك بمعنى انه قد طاب به قلبك ليس فيه كثير فائدة اذ هو بذلك اعلم من المتكلم فان صاحب البيت ادرى بما فيه فتأمل

بيده ثم قال قُدْ بيده **باب** اذا رأى سيرًا او شيئا يكره في الطواف قطع **حدثنا** ابو عاصم عن ابن جريج عن سليمن الاحول عن طاؤس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا يطوف بالكعبة بزمام او غيره فقطعه **باب** لا يطوف بالبيت عريان ولا يحج مشرك **حدثنا** يحيى بن بكير قال حدثنا الليث قال ثنا يونس قال ابن شهاب حدثني حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة اخبره ان ابا بكر الصديق بعثه في الحجة التي امّره عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع يوم النحر في رهط يؤذن في الناس ان لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان **باب** اذا وقف في الطواف وقال عطاء فيمن يطوف فتقام الصلوة او يدفع عن مكانه اذا سلم يرجع الى حيث قطع عليه فيبني ويذكر نحوه عن ابن عمر وعبد الرحمن بن ابي بكر **باب** طاف النبي صلى الله عليه وسلم وصلى لسبوعه ركعتين وقال نافع كان ابن عمر يصلي لكل سبوع ركعتين وقال اسمعيل بن امية قلت للزهري ان عطاء يقول تجزئه المكتوبة من ركعتي الطواف فقال السنة افضل لم يطف النبي صلى الله عليه وسلم سبوعا قط الا صلى ركعتين **حدثنا** قتيبة قال حدثنا سفين عن عمرو قال سألنا ابن عمر أيقع الرجل على امرأته في العمرة قبل ان يطوف بين الصفا والمروة قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا ثم صلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة وقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة قال وسألت جابر بن عبد الله فقال لا يقرب امرأته حتى يطوف بين الصفا والمروة **باب** من لم يقرب الكعبة ولم يطف حتى يخرج الى عرفة ويرجع بعد الطواف الاول **حدثنا** محمد بن ابي بكر قال حدثنا فضيل قال حدثنا موسى بن عقبة قال اخبرني كريب عن عبد الله بن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة فطاف سبعا وسعى بين الصفا والمروة ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة **باب** من صلى ركعتي الطواف خارجا من المسجد وصلى عمر خارجا من الحرم **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن زينب عن ام سلمة قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ح قال وحدثني محمد بن حرب قال حدثنا ابو مروان يحيى بن ابي زكريا الغساني عن هشام عن عروة عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو بمكة واراد الخروج ولم تكن ام سلمة طافت بالبيت وارادت الخروج فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة للصبح فطوفي على بعيرك والناس يصلون ففعلت ذلك ولم تصل حتى خرجت **باب** من صلى ركعتي الطواف خلف المقام **حدثنا** ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول قدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين ثم خرج الى الصفا وقد قال الله عز وجل لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة **باب** الطواف بعد الصبح والعصر وكان ابن عمر يصلي ركعتي الطواف ما لم تطلع الشمس وطاف عمر بعد صلوة الصبح فركب حتى صلى الركعتين بذي طوى **حدثنا** الحسن بن عمر البصري قال حدثنا يزيد بن زريع عن حبيب عن عطاء عن عروة عن عائشة ان ناسا طافوا بالبيت بعد صلوة الصبح ثم قعدوا الى المذكر حتى اذا طلعت

اسماء الرجال، باب اذا رأى الخ ابو عاصم الضحاك والرواة الباقون تقدموا في الباب السابق باب لا يطوف الخ يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد المصري يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري باب اذا وقف الخ قال عطاء هو ابن ابي رباح التابعي الكبير وصله عبد الرزاق باب طاف النبي صلى الله عليه وسلم قال نافع اي مولى ابن عمر وصله عبد الرزاق قتيبة هو ابن سعيد الثقفي عمرو هو ابن دينار المكي باب من لم يقرب الكعبة محمد بن ابي بكر بن علي المقدمي الثقفي فضيل هو ابن سليمان النميري موسى بن عقبة الاسدي كريب مولى ابن عباس باب من صلى ركعتي الطواف خارجا من المسجد عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الاسدي زينب هي بنت ابي سلمة ربيبة النبي صلعم ام سلمة ام المؤمنين محمد بن حرب شيخ المؤلف الواسطي هشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام

حل اللغات قد امر من قاده يقوده من القيادة او القود وهو الجر والسحب رهط هو ما دون العشرة من الرجال وقيل الى الاربعين ولا تكون فيهم امرأة لا يقرب امرأته اي لا يجامعها المذكر الواعظ

الشمس قاموا يصلون فقالت عائشة قعدوا حتى اذا كانت الساعة التى يكره فيها الصلوة قاموا يصلون

حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا ابو ضمرة قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع ان عبد الله قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم ينهى عن الصلوة عند طلوع الشمس وعند غروبها حدثنا الحسن بن محمد قال حدثنا عبيدة بن حميد قال حدثنى عبد العزيز بن رفيع قال رأيت عبد الله بن الزبير يطوف بعد الفجر ويصلى ركعتين قال عبد العزيز ورأيت عبد الله بن الزبير يصلى ركعتين بعد العصر ويخبر ان عائشة حدثته ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يدخل بيتها الا صلاهما

باب المريض يطوف راكبا حدثنا اسحق الواسطى قال حدثنا خالد عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت وهو على بعير كلما اتى على الركن اشار اليه بشىء فى يده وكبر حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم انى اشتكى فقال طوفى من وراء الناس وانت راكبة فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الى جنب البيت وهو يقرأ بالطور وكتاب مسطور

باب سقاية الحاج حدثنا عبد الله بن محمد بن ابى الاسود قال حدثنا ابو ضمرة قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال استأذن العباس بن عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيت بمكة ليالى منى من اجل سقايته فاذن له حدثنا اسحق بن شاهين قال حدثنا خالد عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء الى السقاية فاستسقى فقال العباس يا فضل اذهب الى امك فأت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب من عندها فقال اسقنى قال يا رسول الله انهم يجعلون ايديهم فيه قال اسقنى فشرب منه ثم اتى زمزم وهم يسقون ويعملون فيها فقال اعملوا فانكم على عمل صالح ثم قال لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع الحبل على هذه يعنى عاتقه واشار الى عاتقه

باب ما جاء فى زمزم وقال عبدان اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهرى قال انس بن مالك كان ابو ذر يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرج سقفى وانا بمكة فنزل جبرئيل ففرج صدرى ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وايمانا فافرغها فى صدرى ثم اطبقه ثم اخذ بيدى فعرج بى الى السماء الدنيا فقال جبرئيل لخازن السماء الدنيا افتح قال من هذا قال جبرئيل حدثنى محمد بن سلام قال اخبرنا الفزارى عن عاصم عن الشعبى ان ابن عباس حدثه قال سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من زمزم فشرب وهو قائم قال عاصم فحلف عكرمة ما كان يومئذ الا على بعير

باب طواف القارن حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع فاهللنا بعمرة ثم قال من كان معه هدى فليهل بالحج والعمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما فقدمت مكة وانا حائض فلما قضينا حجنا ارسلنى مع عبد الرحمن الى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك فطاف الذين اهلوا بالعمرة ثم حلوا ثم طافوا طوافا اخر بعد ان رجعوا من منى واما الذين جمعوا بين الحج والعمرة فانما طافوا طوافا واحدا حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع ان ابن عمر دخل ابنه

(حاشیہ بین السطور: ابن عمر رضی ۱۲ — الا صلاهما ۱۲ — ثم اولى ۱۲ — والمطابقة من حيث انه ۱۲ — الاسود ۱۲ — لان سكة... النساء التباعد عن الرجال فى الطواف ۱۲ — ای لطلب الشراب ۱۲ — ای نزعت عنكم ۱۲ — ای يزعون منها الماء ۱۲ — مولى ابن عباس ۱۲ قس — الاحول ۱۲ قس)

(هامش الرواية: تابعه — لها — اخبرنا — ابنته — فرج — ففرج — قال — هو ابن سلام — ثنا)

١ قوله اذا كانت الساعة التى تكره فيها الصلوة قاموا اى التى عند طلوع الشمس وكان المذكورين كانوا يتحرون ذلك الوقت فاخروا الصلوة اليه قصدا فلذلك انكرت عائشة عليهم هذا ان كانت ترى ان الطواف سبب لا يكره مع وجوده الصلوة فى الاوقات المنهية ويحتمل انها كانت تحمل النهى على عمومه ويدل على ذلك ما رواه ابن ابى شيبة باسناد حسن عن عائشة انها قالت اذا اردت الطواف بالبيت بعد صلوة الفجر او العصر فطف واخر الصلوة حتى تغيب الشمس وحتى تطلع فصل لكل اسبوع ركعتين - كذا فى الفتح البارى ١٢ ٢ قوله ينهى عن الصلوة عند طلوع الشمس الخ وهو حجة لابى حنيفة ومن معه قال الكرمانى فان قلت ما وجه تعلق هذا الحديث بالترجمة قلت تعلقه اما من جهة ما ثبت ان الطواف صلوة او من جهة ان الطواف مستلزمة للصلوة التى هى مسنونة بعده انتهى ١٢ ٣ قوله لم يدخل بيتها الا صلى هذا من خصائصه صلعم والدليل عليه ما رواه ابو داؤد من حديث ذكوان مولى عائشة عن عائشة انها حدثته انه صلعم كان يصلى بعد العصر وينهى عنه ويواصل وينهى عن الوصال وتمام البحث مر فى باب ما يصلى بعد العصر فى صفحہ ٨٣ والله اعلم ١٢ ٤ قوله وهو على بعير قال القسطلانى لا كراهة فى الطواف راكبا من غير عذر على المشهور عند الشافعية قال النووى لكنه خلاف الاولى وعند الحنفية المشى من واجبات الطواف الا من عذر والمطابقة من حيث ان المؤلف حمل سبب طوافه صلعم على انه كان عن شكوى ويؤيده رواية ابى داؤد من حديث ابن عباس بلفظ قدم النبى صلعم وهو يشتكى فطاف على راحلته انتهى مختصرا ١٢ ٥ قوله سقاية الحاج هو المصدر من سقى والتى فى قوله تعالى جعل السقاية فى رحل اخيه مشربة الملك قال ابن الاثير سقاية الحاج ما كانت قريش تسقيه الحجاج من الزبيب المنبوذ فى الماء وكان يليها عباس ابن عبد المطلب فى الجاهلية والاسلام وروى الفاكهى عن عطاء سقاية الحاج زمزم كذا فى العينى ١٢ ٦ قوله فاذن له قال النووى هذا يدل على مسئلتين احدهما ان المبيت بمنى ليالى ايام التشريق مامور به وهل هو واجب او سنة قال ابو حنيفة سنة والآخرون واجب والثانية يجوز لاهل السقاية ان يتركوا هذا المبيت ويذهبوا الى مكة ليستقوا بالليل الماء من زمزم ويجعلوه فى الحياض كذا فى العينى ١٢ ٧ قوله اسقنى قاله صلعم تواضعا وارشادا الى ان الاصل الطهارة والنظافة حتى يتحقق وزاد ابو على ابن السكن فى رواية فناوله العباس الدلو ١٢ قسطلانى ٨ قوله لولا ان تغلبوا بلفظ المجهول اى لولا ان يجتمع عليكم الناس اذا راونى قد عملته لرغبتهم فى الاقتداء بى فيغلبوكم بالمكاثرة لنزلت اى عن راحلتى الخ ١٢ قس ٩ قوله فى زمزم بفتح الزائين وسكون الميم هى بالمسجد الحرام سميت به لكثرة مائها يقال ماء زمزم اذا كان كثيرا بينها وبين الكعبة قريب من اربعين ذراعا ١٢ ك ١٠ قوله من ذهب كان هذا قبل تحريم استعمال الاوانى من الذهب قاله القسطلانى قال العينى ان ذلك فعل الملائكة وليس بلازم ان يكون حكمهم حكمنا ١٢ ١١ قوله طافوا طوافا واحدا اى يوم النحر لهما جميعا وعليه الشافعى رح وعندنا يلزم طوافا طواف قبل الوقوف بعرفة وطواف بعده للحج كذا ذكره ابن الملك قال القارى فى المرقاة لا شك انه صلعم كان قارنا كما صححه النووى وغيره وقد صح حديث جابر انه طاف حين قدم مكة وطاف للزيارة بعد الوقوف فكيف طوافهم واحد ولا يخالفونه صلعم اللهم الا ان يقال ان هذا ايضا من الخصوصيات متعلقة ببعض الصحابة او المعنى انهم طافوا طوافا واحدا للحج بعد الرجوع من منى فقوله واحدا تاكيد لدفع توهم تعدد الطواف للقارن بعد الوقوف انتهى ومر الحديث مع بيانه فى صفحہ ٢١١ ١٢

اسماء الرجال

ابراهيم بن المنذر هو الحزامى ابو ضمرة هو انس بن عياض المدنى موسى بن عقبة صاحب المغازى الاسدى نافع مولى ابن عمر المدنى الحسن بن محمد هو ابن الصباح الزعفرانى عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة وسكون التحتية ابن حميد مصغرا التيمى النحوى عبد العزيز بن رفيع الاسدى المكى نزيل الكوفة باب المريض يطوف راكبا اسحق هو ابن شاهين خالد بن عبد الله الطحان الواسطى عكرمة مولى ابن عباس ابو عبد الله عبد الله ابن مسلمة القعنبى مالك الامام المدنى عروة ابن الزبير العوام ام سلمة ام المؤمنين باب سقاية الحاج عبد الله بن محمد ابو بكر البصرى ابو ضمرة انس بن عياض عبيد الله بن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر اسحق بن شاهين الى آخر الاسناد مر وانى هذه الصفحة باب ما جاء فى زمزم الخ عبدان عبد الله بن عثمان المروزى عبد الله هو ابن المبارك يونس هو ابن يزيد الزهرى هو ابن شهاب محمد بن سلام البيكندى الفزارى مروان بن معاوية عاصم هو ابن سليمان الاحول الشعبى عامر بن شراحيل باب طواف القارن عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى ابن شهاب الزهرى عروة هو ابن الزبير يعقوب بن ابراهيم الدورقى ابن علية هو اسمعيل بن ابراهيم وعلية اسم امه ايوب السختيانى نافع مولى ابن عمر بن الخطاب رض

حل اللغات

سقاية الحاج قال ابن الاثير هو ما كانت قريش تسقيه الحجاج من الزبيب المنبوذ فى الماء

(عمدة ١٢٠-١٣١ — لمع الدراري) ان اللعب والغناء من سنن العيد اذ مثل اللعب يوصف بالسنية بين ما بينه ان يوصف بالاباحة بل اراد به الاستدلال على ان اظهار السرور والتوسعة على العيال بما يحصل لهم به بسط النفس وترويح البدن من كلف العبادة و الاعراض عنهم عنده شنعا لهم ربا للعب ونحوه من السنن فانه الذى فعله صلى الله تعالى عليه وسلم بدلالة هذا الحديث لا اللعب والغناء والله تعالى اعلم (قوله فلا ادرى ابلغت الرخصة من سواه ام لا) مبنى على انه ما بلغ اليه ما سيجئ فى حديث البراء من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ولن تجزى عن احد بعدك (قوله فاول شئ يبدأ به الصلوة) هذا من قبيل قوله ان اول بيت وضع للناس للذى ببكة فى الابتداء بالنكرة المخصصة مع تعريف الخبر لكون المبتدأ اسم تفضيل وقد جاز وامثله (قوله باب المشى والركوب الى العيد بغير اذان ولا اقامة) هكذا فى رواية الجمهور وفى رواية ابى ذر وابن عساكر هكذا باب المشى والركوب الى العيد والصلوة قبل الخطبة بغير

لـه قوله وظهره بالرفع مبتدأ وقوله في الدار خبره والجملة وقعت حالاً والمراد من الظهر مركوبه الذي يركبه وحاصل المعنى ان عبد الله بن عمر كان عازماً على الحج واحضر مركوبه ليركب عليه فقال له ابنه عبد الله اني لا آمن ان يكون العام اي في هذا العام قتال فيصدوك اي يمنعوك عن البيت وذلك كان في عام نزل الحجاج لقتال عبد الله بن الزبير ١٢ عيني لـه قوله كما فعل رسول الله صلعم من التحلل حيث منعوه من دخول مكة يعني في الحديبية وقصته مشهورة ١٢ ع

لـه قوله فطاف لهما طوافاً واحداً اي للعمرة والحج بعد الوقوف بعرفة وهذا موضع الترجمة وحمله القائلون بطوافين وسعيين للقارن على ان المراد بقوله طوافاً واحداً اي طاف لكل منهما طوافاً يشبه الطواف الآخر ولا يخفى ما في ذلك و قد روى سعيد بن منصور عن نافع عن ابن عمر رض عن النبي صلعم قال من جمع بين الحج والعمرة كفاه لهما طواف واحد وهذا صريح في المراد قاله القسطلاني قال علي القاري في شرح الموطا ولنا ما رواه النسائي عن ابراهيم بن محمد بن الحنفية قال طفت مع ابي وقد جمع بين الحج والعمرة فطاف لهما طوافين وسعى سعيين وحدثني ان علياً فعل ذلك وحدثه ان رسول الله صلعم فعل ذلك وروى محمد بن الحسن في الآثار عن ابي حنيفة عن منصور بن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن ابي نصر السلمي عن علي بن ابي طالب قال اذا اهللت بالحج والعمرة فطف لهما طوافين واسع لهما سعيين بين الصفا والمروة وقال منصور فلقيت مجاهداً وهو يفتي بطواف واحد لمن قرن فحدثته بهذا الحديث فقال لو كنت سمعته لم أفت الا بطوافين واما بعد فلا افتي الا بهما انتهى وبه قال ابن مسعود والشعبي والنخعي وجابر بن زيد وعبد الرحمن بن الاسود والثوري والحسن بن صالح انتهى كلام القاري ١٢

لـه قوله عام نزل الحجاج اي في عام نزل الحجاج بن يوسف الثقفي قتال الزبير اي متلبساً به على وجه المقاتلة بمكة وذلك انه لما مات معوية بن يزيد بن معوية ولم يكن استخلف بقي الناس بلا خليفة شهرين واياماً فاجتمع رأي اهل الحل والعقد من اهل مكة فبايعوا عبد الله بن الزبير وبايع اهل الشام ومصر مروان بن الحكم ثم لم يزل الامر كذلك الى ان توفي مروان وولي ابنه عبد الملك فمنع الناس الحج خوفاً ان يبايعوا ابن الزبير ثم بعث جيشاً أمّر عليه الحجاج فقدم مكة واقام الحصار من اول شعبان سنة اثنتين وسبعين باهل مكة الى ان غلب عليهم وقتل ابن الزبير وصلبه ١٢ قس لـه قوله انه سأل عروة بن الزبير حذف المؤلف المسئول عنه وقد بينه مسلم في رواية فقال ان رجلاً من العراق قال لي سل لي عروة عن رجل يهل بالحج فاذا طاف يحل ام لا فاذا قال لك لا يحل فقل له ان رجلاً يقول ذلك فسألته فقال لا يحل من اهل بالحج الا بالحج قلت فان رجلاً كان يقول ذلك قال بئسما قلت فتصدى الي الرجل فسألني فحدثته فقال قل له فان رجلاً كان يخبر ان رسول الله صلعم قد فعل ذلك وما شان اسماء والزبير فعلا ذلك قال فجئته فذكرت له ذلك فقال من هذا فقلت لا ادري قال فما باله لا يأتيني بنفسه يسألني اظنه عراقياً قلت لا ادري فقال انه قد كذب قد حج رسول الله صلعم الحديث ١٢ قس

لـه قوله انه توضأ هو موضع الترجمة قال القسطلاني وهو شرط عند الجمهور لا يصح الطواف بدونه كالطهارة من الخبث وستر العورة لحديث الترمذي الطواف بالبيت صلوة فيدل على الاشتراط ما ذكر فيه لانه شبهه بها انتهى قال العيني واحتج به من يرى وجوب الطهارة للطواف كالصلوة ولا حجة لهم في ذلك لان قوله انه توضأ لا يدل على وجوب الطهارة قطعاً لاحتمال ان كان وضوءه صلعم على وجه الاستحباب فان قلت قال صلعم الطواف بالبيت صلوة قلت التشبيه لا عموم له ولهذا لا ركوع فيه ولا سجود ولو كان حقيقة لكان احتاج الى تحليل وتسليم انتهى ١٢ لـه قوله ثم لم تكن عمرة قال عياض كان السائل لعروة انما سأله عن فسخ الحج الى العمرة على مذهب من يرى ذلك واحتج بامر النبي صلعم لهم بذلك في حجة الوداع فاعلمه عروة ان النبي صلعم لم يفعل ذلك بنفسه ولا من جاء بعده وفي اعراب عمرة وجهان الرفع على ان كان تامة ويكون معناه ثم لم تحصل عمرة والنصب على ان كان ناقصة ويكون معناه ثم لم تكن تلك الفعلة عمرة واحتج بهذا الحديث من يرى ان الافراد بالحج هو الافضل ولا حجة لهم في ذلك لوجود احاديث كثيرة دلت على انه صلعم كان قارناً قاله العيني وسبق الحديث في صـ ٢١٩ ١٢ لـه قوله ان هذا العلم هو رواية الاكثرين

عبد الله بن عبد الله وظهره في الدار فقال اني لا آمن ان يكون العام بين الناس قتال فيصدوك عن البيت فلو اقمت فقال قد خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فحال كفار قريش بينه وبين البيت فان حيل بيني وبينه افعل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة ثم قال اشهدكم اني قد اوجبت مع عمرتي حجاً قال ثم قدم فطاف لهما طوافاً واحداً حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ليث عن نافع ان ابن عمر اراد الحج عام نزل الحجاج بابن الزبير فقيل له ان الناس كائن بينهم قتال وانا نخاف ان يصدوك فقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة اذن اصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اشهدكم اني قد اوجبت عمرة ثم خرج حتى اذا كان بظاهر البيداء قال ما شان الحج والعمرة الا واحد اشهدكم اني قد اوجبت حجاً مع عمرتي واهدى هدياً اشتراه بقديد ولم يزد على ذلك فلم ينحر ولم يحل من شيء حرم منه ولم يحلق ولم يقصر حتى كان يوم النحر فنحر وحلق ورأى ان قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه الاول وقال ابن عمر كذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب الطواف على وضوء حدثنا احمد بن عيسى قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل القرشي انه سأل عروة بن الزبير فقال قد حج النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرتني عائشة ان اول شيء بدأ به حين قدم انه توضأ ثم طاف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم حج ابو بكر فكان اول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم عمر مثل ذلك ثم حج عثمان فرأيته اول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم معاوية وعبد الله بن عمر ثم حججت مع ابي الزبير ابن العوام فكان اول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم رأيت المهاجرين والانصار يفعلون ذلك ثم لم تكن عمرة ثم آخر من رأيت فعل ذلك ابن عمر ثم لم ينقضها عمرة وهذا ابن عمر عندهم فلا يسألونه ولا احد ممن مضى ما كانوا يبدؤن بشيء حين يضعون اقدامهم من الطواف بالبيت ثم لا يحلون وقد رأيت امي وخالتي حين تقدمان لا تبتدئان بشيء اول من البيت تطوفان به ثم انهما لا تحلان وقد اخبرتني امي انها اهلت هي واختها والزبير وفلان وفلان بعمرة فلما مسحوا الركن حلوا

باب وجوب الصفا والمروة وجعل من شعائر الله حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال عروة سألت عائشة فقلت لها ارأيت قول الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما فوالله ما على احد جناح ان لا يطوف بالصفا والمروة قالت بئسما قلت يا ابن اختي ان هذه لو كانت كما اولتها عليه كانت لا جناح عليه ان لا يطوف بهما ولكنها انزلت في الانصار كانوا قبل ان يسلموا يهلون لمناة الطاغية التي كانوا يعبدونها عند المشلل فكان من اهل يتحرج ان يطوف بالصفا والمروة فلما اسلموا سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قالوا يا رسول الله انا كنا نتحرج ان نطوف بالصفا والمروة فانزل الله ان الصفا والمروة من شعائر الله الآية قالت عائشة وقد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بينهما فليس لاحد ان يترك الطواف بينهما ثم اخبرت ابا بكر بن عبد الرحمن فقال ان هذا العلم

لا آمن — قال فان حيل — قتال او — وقال — ثم آخر — حتى — وجعلا — يا ابن اختي — فقالوا — ان هذا العلم

اشار به الى كلام عائشة وقوله ما كنت سمعته بلفظ التكلم وما نافية ووقع خبراً في رواية الكشميهني ان هذا العلم بفتح اللام التي هي للتاكيد وتنكير العلم فعلى هذا قوله العلم خبر ان والمخبر هو الزهري وابو بكر هو ابن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام يقال له راهب قريش لكثرة صلاته ١٢ ع

اسماء الرجال قتيبة بن سعيد الثقفي ليث هو ابن سعد الامام المصري نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدني ابن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب رض باب الطواف على وضوء احمد بن عيسى التستري المصري الاصل ابن وهب عبد الله المصري عمرو بن الحارث المصري ابو امية باب وجوب الصفا والمروة ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام القرشي عائشة زوج النبي صلعم

حل اللغات قديد بقاف مضمومة ودالين مهملتين بينهما تحتية ساكنة مصغراً موضع بين الحرمين

م مناة اسم صنم كانت في الجاهلية مشلل ثنية مشرفة على قديد

اذان ولا اقامة فقيل بتصويب رواية الجمهور لما سيجيء في الباب الذي بعده بيان تاخير الخطبة عن صلوة العيد وهو عين تقديم الصلوة على الخطبة قلت والذي يظهر ان محط الترجمة في هذا الباب هو قوله بغير اذان ولا اقامة فلا يضر وجود قوله والصلوة قبل الخطبة ولا يورث التكرار نظراً الى البيان الذي بعده كما لا يضر عدمه فالمقصود بيان الفرق بين الجمعة والعيد بان المشي والركوب الى الجمعة معلق بالنداء لقوله تعالى اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وكذا الصلوة في الجمعة تكون باذان واقامة بخلاف العيد في كل ذلك فان السعي اليها بلا نداء من اذان او اقامة وكذا الصلوة ثم استدل على ذلك بحديث تاخير الخطبة عن الصلوة ولعل وجه الاستدلال والله تعالى اعلم ان المعلوم عند اجتماع النداء والخطبة في صلوة هو ان يكون النداء عند الخطبة وذلك لا يحسن الا عند تقدم الخطبة على الصلوة ليفيد النداء فائدته وعند تاخير الخطبة عن الصلوة

ص ١٣١ — فيض الساري

ماكنتُ سمعته ولقد سمعتُ رجالاً من اهل العلم يذكرون ان الناس الا من ذكرت عائشة ممن كان يُهلّ لمناة كانوا يطوفون كلّهم بالصفا والمروة فلما ذكر الله الطواف بالبيت ولم يذكر الصفا والمروة في القرآن قالوا يا رسول الله كنا نطوف بالصفا والمروة وانّ الله تعالى انزل الطواف بالبيت فلم يذكر الصفا فهل علينا من حرج ان نطّوّف بالصفا والمروة فانزل الله تعالى انّ الصفا والمروة من شعائر الله الآية قال ابو بكر فاسمع هذه الآية نزلت في الفريقين كليهما في الذين كانوا يتحرّجون ان يطّوّفوا في الجاهلية بالصفا والمروة والذين يطوفون ثم تحرّجوا ان يطّوّفوا بهما في الاسلام من اجل انّ الله امر بالطواف بالبيت ولم يذكر الصفا حتى ذكر ذلك بعد ما ذكر الطواف بالبيت **باب** ما جاء في السعي بين الصفا والمروة وقال ابن عمر السعي من دار بني عبّاد الى زقاق بني ابي حسين **حدثنا** محمد بن عبيد قال حدثنا عيسى بن يونس عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طاف الطواف الاول خبّ ثلثا ومشى اربعا وكان يسعى بطن المسيل اذا طاف بين الصفا والمروة فقلت لنافع اكان عبد الله يمشي اذا بلغ الركن اليماني قال لا الا ان يُزاحم على الركن فانه كان لا يدعه حتى يستلمه **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عمرو بن دينار قال سألنا ابن عمر عن رجل طاف بالبيت في عمرة ولم يطف بين الصفا والمروة اياتي امرأته فقال قدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة سبعا وقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة وسألنا جابر بن عبد الله فقال لا يقربنّها حتى يطوف بين الصفا والمروة **حدثنا** المكي بن ابراهيم عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار قال سمعت ابن عمر قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة فطاف بالبيت ثم صلى ركعتين ثم سعى بين الصفا والمروة ثم تلا لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة **حدثنا** احمد بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا عاصم قال قلت لانس بن مالك اكنتم تكرهون السعي بين الصفا والمروة فقال نعم لانها كانت من شعائر الجاهلية حتى انزل الله تعالى انّ الصفا والمروة من شعائر الله فمن حجّ البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطّوّف بهما **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس قال انما سعى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت وبين الصفا والمروة ليُري المشركين قوته زاد الحميدي قال حدثنا سفين قال حدثنا عمرو قال سمعت عطاء عن ابن عباس مثله **باب** تقضي الحائض المناسك كلها الا الطواف بالبيت واذا سعى على غير وضوء بين الصفا والمروة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة انها قالت قدمت مكة وانا حائض ولم اطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة قالت فشكوت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال افعلي كما يفعل الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تطهري **حدثنا** محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب ح وقال لي خليفة حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا حبيب المعلم عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال اهلّ النبي صلى الله عليه وسلم هو واصحابه بالحج و

مناة ۲ | ولم ۲ | كلاهما ۲ | فطاف ۲ | لقد | السيم قال ۲ | تطهري

---

۱ قوله ماكنت سمعته وقع خبر الانّ ولفظ كنت بلفظ المتكلم وكلمة ما نافية وعلى رواية الكشميهني قوله العلم خبر ان وكلمة ما موصولة ولفظ كنت بلفظ المخاطب ۱۲ ع ۲ قوله ولقد سمعت رجالا القائل هو ابو بكر بن عبد الرحمن المذكور وقوله الا من ذكرت عائشة هذا الاستثناء معترض بين اسم ان وهو قوله الناس وبين خبرها هو قوله ممن كان يهل لمناة ولفظ مسلم ولقد سمعت رجالا من اهل العلم يقولون انما كان من لا يطوف بين الصفا والمروة من العرب يقولون ان طوافنا بين هذين الحجرين من امر الجاهلية وقال آخرون من الانصار انما امرنا بالطواف بالبيت ولم نؤمر به بين الصفا والمروة فانزل الله عز وجل ان الصفا والمروة من شعائر الله قال ابو بكر بن عبد الرحمن فاراها قد نزلت في هؤلاء وهؤلاء فان قلت ما وجه هذا الاستثناء قلت وجهه انه اشار به الى ان الرجال من اهل العلم الذين اخبروا ابا بكر بن عبد الرحمن اطلقوا ولم يخصوا بطائفة وان عائشة رض خصت الانصار بذلك وهو قولها في صدر الحديث ولكنها انزلت في الانصار ۱۲ ع قس ۳ قوله ذلك اي الطواف بينهما بعد ذكر الطواف بالبيت وفي بعضها بعد ذلك وتوجيهه ان يقال لفظ ما ذكر بدل عن ذلك او ان ما مصدرية والكاف مقدر كما في زيد اسد اي ذكر السعي بعد ذكر الطواف كذكر الطواف واضحا جليا مشروعا مامورا به ۱۲ ک ۴ قوله من دار بني عباد بفتح العين وتشديد الموحدة ابن جعفر قوله الى زقاق بني ابي حسين تصغير بني ابي حسن ولابي ذر عن المستملي والكشميهني ابن ابي حسين قال سفيان فيما رواه الفاكهي هو بين العلمين وقال البرماوي كالكرماني دار بني عباد من طرف صفا وزقاق بني ابي حسين من طرف المروة ۱۲ قس ۵ قوله بطن المسيل نصب على الظرفية اي المكان الذي يجتمع فيه السيل ولم يبق اليوم بطن السيل لان السيول كبسته فيسعى بين الميلين ثم يمشي ۱۲ قس ۶ قوله الا ان يزاحم بلفظ المجهول اي يمشي ح ولا يرمل ليكون اليسر لاستلامه عند الازدحام. كذا في قس ۱۲ ۷ قوله قدم النبي صلعم اي قدم مكة الخ قال الكرماني فان قلت ما وجه مطابقة الجواب السؤال قلت معناه لا يحل لان رسول الله صلعم واجب المتابعة وهو لم يتحلل من عمرته حتى سعى انتهى ۱۲ ۸ قوله فلا يقربنها بنون التاكيد الثقيلة حتى يطوف بين الصفا والمروة احتجت الحنفية به وبامثاله وبالآية على ان السعي بين الصفا والمروة واجب وهو مذهب الحسن وعطاء وقتادة والثوري حتى يجب بتركه دم وعن عطاء سنة وقال مالك والشافعي واحمد واسحق وابو ثور وداؤد هو فرض لا يصح الحج الا به وعن احمد انه مستحب واختار القاضي وجوبه وانجباره بالدم وقال ابن قدامة وهو اقرب الى الحق. كذا في العيني ۱۲ ۹ قوله ثم تلا لقد كان لكم الخ. قال العيني هذه الاحاديث الثلثة عن ابن عمر دلت على ان العمرة عبارة عن الطواف بالبيت سبعا والصلوة بركعتين خلف المقام والسعي بين الصفا والمروة فلو بقي منها بعض خطوة لم يصح سعيه ولو كان راكبا اشترط ان يسير دابته حتى تضع حافرها على الجبل وان صعد على الصفا والمروة فهو اكمل وليس هذا الصعود فرضا ولا واجبا بل هو سنة متاكدة وبعض الدرج مستحدث فالحذر من ان يخلفها وراءه فلا يصح سعيه ح وينبغي ان يصعد على الدرج حتى يستيقن انتهى ۱۲ ۱۰ قوله ليري المشركين قوته وقد ورد ايضا سبب آخر وهو سعي هاجرة عليها السلام على ما صرح به البخاري وروى ان ابراهيم عليه السلام لما امر بالمناسك عرض له الشيطان عند السعي فسابقه فسبقه ابراهيم عليه السلام ۱۲ ع ۱۱ قوله حتى تطهري بسكون الطاء وضم الهاء كذا فيما وقفت عليه من الاصول وضبطه العيني كابن حجر بتشديد الطاء والهاء اي تطهري اي حتى ينقطع دمك وتغتسلي ويؤيده رواية مسلم حتى تغتسلي قاله القسطلاني قال العيني قال ابن بطال العلماء مجمعون على ان الحائض تشهد المناسك كلها الا الطواف بالبيت انتهى ۱۲ ۱۲ قوله وقال لي خليفة ابن خياط على سبيل المذاكرة اذ لو كان على سبيل التحمل لقال حدثنا ونحوه ۱۲ قس

اسماء الرجال

باب ما جاء في السعي الخ محمد بن عبيد قال ابن حجر وهو الصواب وبه جزم ابن نعيم وقال وزاد ابو ذر في رواية هو ابن حاتم لعل حاتما اسم جده ان كانت رواية ابي ذر فيه مضبوطة انتهى عيسى بن يونس السبيعي الكوفي عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب علي بن عبد الله هو المديني سفيان بن عيينة الهلالي عمرو بن دينار المكي المكي بن ابراهيم بن بشير بن فرقد البلخي ابن جريج عبد الملك الاموي عمرو بن دينار المذكور احمد بن محمد المعروف بابن شبويه المروزي عبد الله بن المبارك المروزي عاصم هو ابن سليمان الاحول البصري زاد الحميدي هو ابو بكر عبد الله بن الزبير المكي شيخ المؤلف سفيان وعمرو وعطاء تقدموا آنفا باب تقضي الحائض عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني عبد الرحمن بن القاسم يروي عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رض محمد بن المثنى العنزي الزمن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي وقال لي خليفة هو ابن خياط اي على سبيل المذاكرة عبد الوهاب هو الثقفي المذكور حبيب المعلم ابو محمد البصري عطاء هو ابن ابي رباح .... القرشي جابر بن عبد الله الانصاري ؛

حل اللغات خبّ رمل ـ اسوة قدوة شعائر الجاهلية العلامات التي كانوا يتعبدونها في الجاهلية ؛

لو كان نداء عند الخطبة فلا فائدة فيه وقد علم في صلوة العيد تاخير الخطبة فعلم انه لا نداء فيه وبه ثبت ان المشي او الركوب لها لا يعلق بالنداء بل يكون بلا نداء وكذا علم انها صلوة بلا نداء فافهم (قوله ثم اتى النساء) وجه الاستدلال هو ان هذا الاتيان وما اشتمل عليه من تتمة الخطبة فيلزم من تاخيره عن الصلوة تاخر الخطبة عنها (قوله ان اول ما نبدأ) قيل الظاهر ان هذا القول كان قبل الصلوة وهو من جملة الخطبة فيلزم تقدم الخطبة على الصلوة فصار هذا الحديث مخالفا للمطلوب وليس بشيء لجواز ان يكون هذا القول بعد الصلوة او يكون قبلها على انه ليس جزءا من الخطبة بقي بعد النظر في دلالة الحديث على المطلوب فقيل جعل الصلوة اول ما يبدأ يقتضي تقديمها على الخطبة وانت خبير بانه ما وقع في الحديث ذكر للخطبة صريحا وهو مبني على ان الخطبة من متعلقات الصلوة فذكرها مندرج في ذكر الصلوة وعلى هذا فيصح كون الصلوة اول ما يبدأ سواء كانت الخطبة قبلها

له قوله غير النبي صلعم - بنصب غير على الاستثناء ولابي ذر بجرها صفة لاحد قال ابوحيان ولا يجوز الرفع كذا في القسطلاني قوله وطلحة قال العيني هو بالرفع عطف على غير النبي صلعم والله تعالى اعلم ١٢ ٥٢ قوله ننطلق الى منى - اى انطلق بحذف الهمزة للاستفهام التعجبي قوله وذكر احدنا يقطر منيا هو من باب المبالغة اى نفضي الى مجامعة النساء ثم نحرم بالحج عقب ذلك فنخرج وذكر احدنا لقربه بالجماع يقطر منيا وحالة الحج تنافي الترفه وتناسب الشعث فكيف يكون ذلك ١٢ قس ٥٣ قوله فبلغ النبي صلعم - يعني بلغ النبي صلعم قولهم هذا وهو انهم تمتعوا به وقلوبهم لا تطيب به لانه صلعم غير متمتع وكانوا يحبون موافقته صلعم ١٢ ع ٥٤ قوله لو استقبلت من امري الخ - اى لو عرفت في اول الحال ما عرفت آخرا من جواز العمرة في اشهر الحج لما اهديت اى كنت متمتعا ارادة لمخالفة اهل الجاهلية ولاحللت من الاحرام لكن امتنع الاحلال لصاحب الهدى وهو المفرد والقارن حتى يبلغ الهدى محله وذلك في ايام النحر قال النووي احتج به من قال ان التمتع افضل لانه صلعم لا يتمنى الا الافضل وقال الكرماني فاجاب القائلون بتفضيل الافراد انه صلعم انما قال من اجل فسخ الحج الى العمرة الذي هو خاص بهم في تلك السنة فقط مخالفة للجاهلية وقال هذا الكلام تطييبا لقلوب اصحابه لان نفوسهم كانت لا تسمح بفسخ الحج قال الطحاوي احتج بهذا الحديث قوم على جواز فسخ الحج في العمرة وقالوا من طاف من الحجاج بالبيت قبل وقوفه بعرفة ولم يكن ممن ساق الهدى فانه يحل قلت اراد بهؤلاء جماعة الظاهرية واحمد ثم قال وخالفهم آخرون فقالوا ليس لاحد دخل في حجة ان يخرج منها الا بتمامها قلت اراد بالآخرين جماهير التابعين والفقهاء منهم احمد وابوحنيفة ومالك والشافعي واصحابهم واجابوا عن الحديث انه كان خاصا لهم في حجتهم تلك دون سائر الناس بعدهم والدليل عليه حديث بلال بن الحارث قال قلت يا رسول الله ارايت فسخ حجنا هذا لنا خاصة ام للناس عامة قال بل لكم خاصة اخرجه ابوداؤد وابن ماجة - هذا كله من العيني مختصرا ٥٥ قوله قالت بيبا اصله بابي اى افديه فابدل الهمزة يا وقلب الياء المضافة اليها الفا وللكشميهني بابا بقلب التحتية الفا كذا في قس ٥٦ قوله اوليس تشهد عرفة الخ - فيه الترجمة لان معناه تشهد الوقوف بعرفة والوقوف بمزدلفة ورمي الجمار وغير ذلك من افعال الحج غير الطواف بالبيت وهذا موافق لقول جابر فنسكت المناسك كلها غير الطواف قاله العيني ومر الحديث في ص ٣٣ ٥٧ قوله من البطحاء وغيرها - اى من وادي مكة وغيرها اى من غير بطحاء مكة وهو سائر اجزاء مكة قوله للمكي اى للذي من اهل مكة واراد الحج قوله وللحاج اى الذي هو الآفاقي الذي يريد التمتع اذا خرج من مكة الى منى وانما قيد بهذا لان شرط الخروج من مكة ليس الا للمتمتع ١٢ ع ٥٨ قوله اذا خرج الى منى - كذا وقع في طريق ابي الوقت وفي معظم الروايات اذا خرج من منى بكلمة من فوجه كلمة الى ظاهر واما وجه كلمة من فقيل ان يكون اشارة الى الخلاف في ميقات المكي في مذهب الشافعي فعنده ميقات اهل مكة نفس مكة وقيل مكة وسائر الحرم والصحيح الاول ومذهب ابي حنيفة ان ميقات اهل مكة في الحج الحرم ومن المسجد افضل ١٢ ع ٥٩ قوله حتى تنبعث به راحلته اى بعد الحليفة - قال ابن بطال وجه الاحتجاج به من جهة انه صلعم اهل من ميقاته في حين ابتدائه في حجته واتصل له عمله ولم يكن بينهما مكث ينقطع به العمل فكذلك المكي لا يهل الا يوم التروية الذي هو اول عمله ليتصل له عمله تاسيا به صلعم بخلاف ما لو اهل من اول الشهر هذا ١٢ قس ٦٠ قوله يوم التروية - وهو اليوم الثامن من ذي الحجة سميت بذلك لانهم كانوا يتروون يحمل الماء معهم من مكة الى عرفات وقيل الى منى وقيل لانهم كانوا يتروون الماء فيه ١٢ ع ٦١ قوله كما تفعل امراؤك - فيه اشارة الى متابعة اولي الامر والاحتراز عن مخالفة الجماعة وان ذلك ليس بنسك واجب نعم المستحب ما فعله الشارع وبه قال الائمة الاربعة ١٢ قس

٦ جمع خدر بالكسر هو الستر والمراد من يقل خروجهن من البيوت ١٢ مجمع ٦ كناية عن السفر فابتداء الاستواء هو ابتداء الخروج من البلد وبه المطابقة ١٢ ٦ هو ابن ابي سليمان مما وصله مسلم ١٢ قس ٦ اى الرجوع من منى ١٢ ع

ليس مع احد منهم هدى غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة وقدم علي من اليمن ومعه هدي فقال اهللت بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم فامر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يجعلوها عمرة ويطوفوا ثم يقصروا ويحلوا الا من كان معه الهدي فقالوا ننطلق الى منى وذكر احدنا يقطر منيا فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت ولولا ان معي الهدي لاحللت وحاضت عائشة فنسكت المناسك كلها غير انها لم تطف بالبيت فلما طهرت طافت بالبيت قالت يا رسول الله تنطلقون بحج وعمرة وانطلق بحج فامر عبد الرحمن بن ابي بكر ان يخرج معها الى التنعيم فاعتمرت بعد الحج حدثنا مؤمل ابن هشام قال حدثنا اسمعيل عن ايوب عن حفصة قالت كنا نمنع عواتقنا ان يخرجن فقدمت امرأة فنزلت قصر بني خلف فحدثت ان اختها كانت تحت رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة وكانت اختي معه في ست غزوات قالت كنا نداوي الكلمى ونقوم على المرضى فسألت اختي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت هل على احدانا بأس ان لم يكن لها جلباب ان لا تخرج قال لتلبسها صاحبتها من جلبابها ولتشهد الخير ودعوة المؤمنين فلما قدمت ام عطية سألتها او قالت سألناها قالت وكانت لا تذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابدا الا قالت بيبا فقلت اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كذا وكذا قالت نعم بيبا فقال لتخرج العواتق ذوات الخدور او العواتق ذوات الخدور والحيض فيشهدن الخير ودعوة المسلمين وتعتزل الحيض المصلى فقلت الحائض فقالت اوليس تشهد عرفة وتشهد كذا وتشهد كذا

باب الاهلال من البطحاء وغيرها للمكي وللحاج اذا خرج الى منى

وسئل عطاء عن المجاور يلبي بالحج فقال كان ابن عمر يلبي يوم التروية اذا صلى الظهر واستوى على راحلته وقال عبد الملك عن عطاء عن جابر قال قدمنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاحللنا حتى يوم التروية وجعلنا مكة بظهر لبينا بالحج وقال ابو الزبير عن جابر اهللنا من البطحاء وقال عبيد بن جريج لابن عمر رأيتك اذا كنت بمكة اهل الناس اذا رأوا الهلال ولم تهل انت حتى يوم التروية فقال لم ار النبي صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبعث به راحلته

باب اين يصلي الظهر يوم التروية

حدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا اسحق الازرق قال حدثنا سفين عن عبد العزيز بن رفيع قال سألت انس بن مالك قلت اخبرني بشيء عقلته عن النبي صلى الله عليه وسلم اين صلى الظهر والعصر يوم التروية قال بمنى قلت فاين صلى العصر يوم النفر قال بالابطح ثم قال افعل كما يفعل امراؤك حدثنا علي سمع ابا بكر بن عياش قال حدثنا عبد العزيز قال لقيت انسا ح وحدثني اسمعيل بن ابان قال حدثنا ابو بكر عن عبد العزيز قال خرجت الى منى يوم التروية فلقيت انسا ذاهبا على حمار فقلت اين صلى النبي صلى الله عليه وسلم هذا اليوم الظهر قال انظر حيث تصلي امراؤك فصل

قالوا · النبي · فقال · سألتها · بابي · فقالت · بابي فقال · وليشهدن · والحاج من · يلبي · تهلل · ثنا · رسول الله · ثني · راكبا

اسماء الرجال

مؤمل بن هشام اليشكري البصري اسمعيل هو ابن علية ايوب السختياني حفصة بنت سيرين باب الاهلال من البطحاء الخ عطاء هو ابن ابي رباح فيما وصله سعيد بن منصور قال ابو الزبير هو محمد بن مسلم ابن تدرس بفتح الفوقية وسكون الدال المهملة وضم الراء آخره سين مهملة المكي فيما وصله احمد ومسلم من طريق ابن جريج عنه قال عبيد بن جريج فيما وصله المؤلف في باب غسل الرجلين في النعلين وفي اللباس باب اين يصلي الظهر الخ اسحاق الازرق هو ابن يوسف عبد العزيز بن رفيع الاسدي ابو عبد الملك المكي ابا بكر بن عياش بن سالم الاسدي الكوفي الحناط

حل اللغات

فنسكت المناسك اى اتت بافعال الحج العواتق جمع عاتق وهي التي لم تفارق بيت اهلها الى زوجها لانها عتقت عن آبائها في الخدمة والخروج الى الحوائج الكلمى كالجرحى وزنا ومعنا الجلباب بكسر الجيم خمار واسع كالملحفة تغطي به المرأة راسها وصدرها - الخدر جمع خدر وهو الستر ١٢

حاشية السندي ص ١٣٢

اوبعدها كما ان تقديم الوضوء او الغسل على الصلوة لا يضر في كون الصلوة اول ما يبدأ فدلالة الحديث على المطلوب لا يخلو عن خفاء والله تعالى اعلم (قوله ما العمل في ايام افضل منها في هذه) كذا لاكثر الرواة والمراد بهذه ايام عشر ذي الحجة كما جاء مصرحا به في غير واحد من روايات الكتب ووقع في بعض روايات هذا الكتاب ما العمل في ايام العشر افضل من العمل في هذه اى ايام التشريق الا ان هذا السياق شاذ لا عبرة به لمخالفته لروايات هذا الكتاب وروايات سائر الكتب بقي ان الحديث على الوجه الصحيح لا يطابق الترجمة والجواب ان فضل عشر ذي الحجة انما هو لوقوع اعمال الحج تقع في ايام التشريق كالرمي والطواف وغير ذلك من تمامه فينبغي ان يكون لها نصيب من الفضل وضمير منها في الحديث عائد الى العمل قيل بتاويل الاعمال كما قالوا في قوله تعالى او الطفل الذين لم يظهروا وقيل بتاويل القربة اى ما القربة في ايام افضل منها وهذا القائل رد الوجه الاول بانه غلط لان الطفل يطلق على الجمع

سلہ قولہ باب الصلوٰۃ بمنی - اے ہذا باب فی بیان کیۃ الصلوٰۃ الرباعیۃ فی منی ہل یصلی علی حالہا او یقصر ولو رد فیہ ثلثۃ احادیث ذکرہا فی ابواب تقصیر الصلوٰۃ بترجمۃ بعین ہذہ الترجمۃ قال العینی و مر بیانہا فی الباب المذکور فی مشکلہ و فی مشکلہ
۵۲ قولہ صدرا من خلافتہ - وانما ذکر صدرا وقید بہ لان عثمان اتم الصلوٰۃ بعد ست سنین کذا ذکرہ العینی و مر بحثہ فی مشکلہ ۱۲ع ۵۳ قولہ نحن اکثر ما کنا قط - قال الکرمانی فان قلت شرطہ ان یستعمل بعد النفی قلت اولا لانسلم ذلک وثانیا انہ بمعنی ابدا علی سبیل المجاز وثالثا ما یقال انہ متعلق بمحذوف ای ما کنا اکثر من ذلک قط انتہی قال القسطلانی الجملۃ حالیۃ وما مصدریۃ ومعناہ الجمع لان ما اضیف الیہ افعل یکون جمعا وآمنہ رفع عطفا علی الاکثر والضمیر فیہ راجع الی ما والمعنی صلی بنا النبی صلی اللہ علیہ وسلم والحال انا اکثر اکوانا فی سائر الاوقات آمنا ویجوز ان تکون تامۃ خبر المبتدأ الذی ہو نحن فاکثر منصوب علی انہ خبر کان والتقدیر نحن ما کنا قط فی وقت اکثر منا فی ذلک الوقت ولا آمن منا فیہ و یجوز اعمال ما بعد ما فیما قبلہا اذا کانت بمعنی لیس کما یجوز تقدیم خبر لیس علیہ یجوز تقدیم خبر ما فی معناہ علیہ انتہی ۱۲ ۵۴ قولہ فیا لیت حظی من اربع رکعتان متقبلتان - وفی بعض النسخ رکعتین وہو علی مذہب الفراء حیث جوز لیت زیدا قائما بنصب خبر لیت کاسمہ وغرضہ لیت عثمان صلی رکعتین بدل الاربع کما کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم وصاحباہ یفعلونہ وفیہ کراہۃ لمخالفۃ ما کانوا علیہ وقیل معناہ انا اتم متابعۃ لعثمان ولیت اللہ قبل منی من الاربع رکعتین - قس ع ک قال الداؤدی خشی ابن مسعود ان لا تجزی الاربع فاعلہا وتبع عثمان کراہۃ لخلافہ واخبر بما یعتقدہ وقیل یرید انہ لو صلی اربعا فیا لیتہا تقبل کما تقبل الرکعتان کذا فی العینی ۱۲ ۵۵ قولہ صوم یوم عرفۃ - لم یبین حکمہ لمکان الاختلاف فیہ قال ابن بطال اختلف العلماء فی صومہ فقال ابن عمر لم یصمہ رسول اللہ صلعم ولا عمر ولا عثمان وانا لا اصومہ واطلق کثیر من الشافعیۃ کراہۃ وان کان لا یضعف بسبب الصوم فقط و قال صاحب التوضیح والمذہب عندنا استحباب الفطر مطلقا و بہ قال جمہور اصحابنا وصرحوا بانہ لا فرق ولم یذکر الجمہور الکراہۃ بل قالوا یستحب فطرہ کما قالہ الشافعی واختارہ مالک وابو حنیفۃ و الثوری الفطر ہذا فی حق الحج لئلا یضعف عن الدعاء واعمال الحج اقتدار بالشارع اما غیر الحجیج فصومہ لہ مستحب وما عند مسلم ان صومہ یکفر سنتین فمحمول علیہ ہذا کلہ ملتقط من العینی قال محمد من شاء صام یوم عرفۃ ومن شاء افطر وانما صومہ تطوع فان کان اذا صام یضعفہ عن الدعاء فی ذلک الیوم فالافطار افضل من الصوم انتہی قال القاری والا فالامر بالعکس ۱۲ع ۵۶ قولہ فلا ینکر علیہ - مبنیا للفاعل ای النبی صلی اللہ علیہ وسلم وفی نسخۃ مبنیا للمفعول قولہ ویکبر منا المکبر فلا ینکر علیہ ومفہومہ انہ لا حرج فی تکبیر ذلک الوقت بل یجوز کسائر الاذکارات ولکن لیس التکبیر یوم عرفۃ سنۃ للحاج قالہ القسطلانی وکذا قال محمد فی الموطا ۱۲ ۵۷ قولہ باب التہجیر بالرواح یوم عرفۃ - وہو السیر فی الہاجرۃ والہاجرۃ نصف النہار عند اشتداد الحر والمراد بالتہجیر بالرواح ان یہجر من نمرۃ الی موضع الوقوف بعرفۃ والنمرۃ بفتح النون وکسر المیم موضع بقرب عرفات خارج الحرم بین طرف الحرم وطرف عرفات ۱۲ع ۵۸ قولہ فصاح عند سرادق الحجاج - بضم السین قال البرماوی والحافظ ابن حجر وغیرہما کالکرمانی ہو الخیمۃ وتعقبہ العینی بانہ انما ہو الذی یحیط بالخیمۃ ولہ باب یدخل منہ الی الخیمۃ ولا یعمل ہذا غالبا الا للسلاطین والملوک الکبار وبالفارسیۃ یسمی سراپردہ انتہی ۱۲ قس ۵۹ قولہ وعلیہ ملحفۃ - بکسر المیم الازار الکبیر معصفرۃ مصبوغۃ بالعصفر فیہ حجۃ لمن اجاز العصفر للمحرم ۱۲ قالہ العینی ۶۰ قولہ الرواح بالنصب - ای عجل او روح الرواح قالہ الکرمانی قال العینی والاصوب انہ منصوب علی الاغراء والاغراء تنبیہ المخاطب علی امر محمود لیفعلہ انتہی ۱۲ ۶۱ قولہ قال فانظرنی - من الانظار وہو المہلۃ ای قال الحجاج امہلنی ولابی ذر فانظرنی بضم الظاء ای انتظرنی حتی افیض علی راسی ای اغتسل لان افاضۃ الماء علی الرأس غالبا انما یکون فی الغسل ۱۲ قس ۶۲ قولہ عجل الوقوف - وکذا رواہ القعنبی فی الموطا وغلطہ ابو عمر وقال اکثر الرواۃ عن مالک علی خلافہ ای قالوا وعجل الصلوٰۃ مکان عجل الوقوف ووجہہ بان تعجیل الوقوف یستلزم تعجیل الصلوٰۃ ۱۲ کذا فی قس ع

باب الصلوٰۃ بمنیً حدثنی ابراھیم بن المنذر قال حدثنا ابن وھب قال اخبرنی یونس عن ابن شھاب قال اخبرنی عبید اللہ بن عبد اللہ بن عمر عن ابیہ قال صلی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بمنیً رکعتین وابو بکر وعمر وعثمان صدرا من خلافتہ حدثنا آدم قال حدثنا شعبۃ عن ابی اسحٰق الھمدانی عن حارثۃ بن وھب الخزاعی قال صلی بنا النبی صلی اللہ علیہ وسلم ونحن اکثر ما کنا قط وآمنہ بمنیً رکعتین حدثنا قبیصۃ بن عقبۃ قال حدثنا سفیٰن عن الاعمش عن ابراھیم عن عبد الرحمٰن بن یزید عن عبد اللہ قال صلیت مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم رکعتین ومع ابی بکر رکعتین ومع عمر رکعتین ثم تفرقت بکم الطرق فیالیت حظی من اربع رکعتان متقبلتان باب صوم یوم عرفۃ حدثنا علی بن عبد اللہ قال حدثنا سفیٰن عن الزھری قال حدثنا سالم قال سمعت عمیرا مولی ام الفضل عن ام الفضل قالت شک الناس یوم عرفۃ فی صوم النبی صلی اللہ علیہ وسلم فبعثت الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم بشراب فشربہ باب التلبیۃ والتکبیر اذا غدا من منیً الی عرفۃ حدثنا عبد اللہ بن یوسف الشامی قال اخبرنا مالک عن محمد بن ابی بکر الثقفی انہ سأل انس بن مالک وھما غادیان من منیً الی عرفۃ کیف کنتم تصنعون فی ھذا الیوم مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال کان یھل منا المھل فلا ینکر علیہ ویکبر المکبر منا فلا ینکر علیہ باب التھجیر بالرواح یوم عرفۃ حدثنا عبد اللہ بن یوسف الشامی قال اخبرنا مالک عن ابن شھاب عن سالم قال کتب عبد الملک الی الحجاج ان لا یخالف ابن عمر فی الحج فجاء ابن عمر وانا معہ یوم عرفۃ حین زالت الشمس فصاح عند سرادق الحجاج فخرج وعلیہ ملحفۃ معصفرۃ فقال ما لک یا ابا عبد الرحمٰن فقال الرواح ان کنت ترید السنۃ قال ھذہ الساعۃ قال نعم قال فانظرنی حتی افیض علی رأسی ثم اخرج فنزل حتی خرج الحجاج فسار بینی وبین ابی فقلت ان کنت ترید السنۃ فاقصر الخطبۃ وعجل الوقوف فجعل ینظر الی عبد اللہ فلما رأی ذلک عبد اللہ قال صدق باب الوقوف علی الدابۃ بعرفۃ حدثنا عبد اللہ بن مسلمۃ عن مالک عن ابی النضر عن عمیر مولی عبد اللہ بن عباس عن ام الفضل بنت الحارث ان ناسا اختلفوا عندھا یوم عرفۃ فی صوم النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال بعضھم ھو صائم وقال بعضھم لیس بصائم فارسلت الیہ بقدح لبن وھو واقف علی بعیرہ فشربہ باب الجمع بین الصلاتین بعرفۃ وکان ابن عمر اذا فاتتہ الصلوٰۃ مع الامام جمع بینھما وقال اللیث حدثنی عقیل عن ابن شھاب قال اخبرنی سالم ان الحجاج بن یوسف عام نزل بابن الزبیر سأل عبد اللہ کیف نصنع فی الموقف یوم عرفۃ فقال سالم ان کنت ترید السنۃ فھجر بالصلوٰۃ یوم عرفۃ فقال عبد اللہ بن عمر صدق انھم کانوا یجمعون بین الظھر والعصر فی السنۃ فقلت لسالم افعل ذلک رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال سالم وھل تتبعون فی ذلک الا سنتہ باب قصر الخطبۃ بعرفۃ حدثنا عبد اللہ بن مسلمۃ قال حدثنا مالک عن ابن شھاب عن سالم بن عبد اللہ ان عبد الملک بن مروان کتب الی الحجاج ان یأتم بعبد اللہ بن عمر فی الحج فلما کان یوم عرفۃ جاء ابن عمر وانا معہ حین زاغت او زالت الشمس فصاح عند فسطاطہ این ھذا فخرج الیہ فقال ابن عمر الرواح فقال الآن قال نعم فقال

حدثنا · رسول اللہ · حدثنی · فانظرنی · فصار · فی الوقوف

۶۳ وقال اللیث ہو ابن سعد الامام وصلہ الاسمٰعیلی عقیل ہو ابن خالد ابن شہاب الزہری سالم ہو ابن عبد اللہ بن عمر باب قصر الخطبۃ بعرفۃ عبد اللہ بن مسلمۃ ہو القعنبی

۶۴ قولہ باب الجمع بین الصلاتین بعرفۃ لم یبین حکمہ اکتفاء بما فی حدیث الباب او لمکان الخلاف فان مالکا والاوزاعی قالا یجوز الجمع بعرفۃ والمزدلفۃ لکل احد وہو وجہ للشافعیۃ وقول ابو یوسف ومحمد وعند ابی حنیفۃ لا یجمع بینہما الا من صلاہما مع الامام ۱۲ع

اسماء الرجال: ابراہیم بن المنذر ہو الحزامی ابن وہب عبد اللہ المصری ابو محمد یونس ہو ابن یزید الایلی ابن شہاب ہو الزہری آدم ہو ابن ابی ایاس شعبۃ ہو ابن الحجاج العتکی ابی اسحاق عمرو السبیعی قبیصۃ بن عقبۃ بن محمد السوائی الکوفی سفیان ہو الثوری الاعمش سلیمان بن مہران ابراہیم ہو ابن یزید النخعی عبد الرحمٰن بن یزید بن قیس النخعی باب صوم یوم عرفۃ علی بن عبد اللہ المدینی سالم ہو ابو النضر بن ابی امیۃ مولی عمر بن عبید اللہ ام الفضل ہی لبابۃ بنت الحارث باب التلبیۃ عبد اللہ بن یوسف الشامی التنیسی مالک الامام المدنی باب الجمع بین الصلاتین

حل اللغات - حظی نصیبی - غادیان ای ذاہبان غدوۃ - السرادق یقال لہ سراپردہ - الملحفۃ بکسر المیم الازار الکبیر - معصفرۃ ای مصبوغۃ بالعصفر - انظرنی امہلنی - الفسطاط بیت من شعر ۵

خیر عمل، قلت وہو غلط لان العمل مصدر واطلاق المصدر علی الجمع مما صرح بہ غیر واحد من ائمۃ العربیۃ والتتمۃ ... قال تعالی ان الذین آمنوا وعملوا الصالحات انا لا نضیع اجر من احسن عملا ...
... المثل ہو ان من احسن ہم المؤمنون او تمول من احسن ... ان المؤمنین یحسنون اعمالا واللہ تعالی اعلم ...
... وہذا من باب تفضیل الشیء علی نفسہ باعتبارین وہو ... واصل اللغۃ فی مثل ہذا الکلام ...
... ہم المذکور ... فضل منہ فی غیرہا ... ان عمل کان افضل من العمل فی غیرہا

انظرني افض على ماء فنزل ابن عمر حتى خرج فسار بيني وبين ابي فقلت لو كنت تريد ان تصيب السنة اليوم فاقصر الخطبة وعجل الوقوف فقال ابن عمر صدق **باب** التعجيل الى الموقف قال ابو عبد الله يزاد في هذا الباب هم هذا الحديث حديث مالك عن ابن شهاب ولكني اريد ان ادخل فيه غير معاد **باب** الوقوف بعرفة **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا عمرو قال حدثنا محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال كنت اطلب بعيرا لي ح وحدثنا مسدد قال حدثنا سفين عن عمرو سمع محمد بن جبير عن ابيه جبير بن مطعم قال اضللت بعيرا لي فذهبت اطلبه يوم عرفة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم واقفا بعرفة فقلت هذا والله من الحمس فما شانه ههنا **حدثنا** فروة بن ابي المغراء قال حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة قال عروة كان الناس يطوفون في الجاهلية عراة الا الحمس والحمس قريش وما ولدت وكانت الحمس يحتسبون على الناس يعطي الرجل الرجل الثياب يطوف فيها وتعطي المرأة المرأة الثياب تطوف فيها فمن لم تعطه الحمس طاف بالبيت عريانا وكان يفيض جماعة الناس من عرفات وتفيض الحمس من جمع قال واخبرني ابي عن عائشة ان هذه الآية نزلت في الحمس ثم افيضوا من حيث افاض الناس قال كانوا يفيضون من جمع فدفعوا الى عرفات **باب** السير اذا دفع من عرفة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه انه قال سئل اسامة وانا جالس كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في حجة الوداع حين دفع قال كان يسير العنق فاذا وجد فجوة نص قال هشام والنص فوق العنق قال ابو عبد الله فجوة متسع والجمع فجوات وفجاء وكذلك ركوة وركاء مناص ليس حين فرار **باب** النزول بين عرفة وجمع **حدثنا** مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن موسى بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن اسامة بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم حيث افاض من عرفة مال الى الشعب فقضى حاجته فتوضأ فقلت يا رسول الله تصلي قال الصلوة امامك **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا جويرية عن نافع قال كان عبد الله بن عمر يجمع بين المغرب والعشاء بجمع غير انه يمر بالشعب الذي اخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخل فينتفض ويتوضأ ولا يصلي حتى يصلي بجمع **حدثنا** قتيبة قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن محمد بن ابي حرملة عن كريب مولى ابن عباس عن اسامة بن زيد انه قال ردفت رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفات فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الشعب الايسر الذي دون المزدلفة اناخ فبال ثم جاء فصببت عليه الوضوء فتوضأ وضوءا خفيفا فقلت الصلوة يا رسول الله قال الصلوة امامك فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتى المزدلفة فصلى ثم ردف الفضل رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة جمع قال كريب فاخبرني عبد الله بن عباس عن الفضل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل يلبي حتى بلغ الجمرة **باب** امر النبي صلى الله عليه وسلم بالسكينة عند الافاضة واشارته اليهم بالسوط **حدثنا** سعيد بن ابي مريم قال حدثنا ابراهيم بن سويد قال حدثني عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب قال اخبرني سعيد بن جبير مولى والبة الكوفي قال حدثني ابن عباس

له قوله انظرني - اي امهلني قوله افيض بضم الهمزة والرفع على الاستيناف وللكشميهني افض بالجزم لانه جواب الامر ١٢ قس ع ٥٢ قوله لو كنت - الخطاب للحجاج وكلمة لو بمعنى ان لمجرد الشرطية بدون ملاحظة الامتناع فافهم ١٢ ع قس ٥٣ قوله باب التعجيل الى الموقف - هكذا وقع هذا الباب بهذه الترجمة عند الاكثرين بغير حديث فيه وسقط من رواية ابي ذر وابن عساكر اصلا ١٢ قس ع ٥٤ قوله ابو عبد الله الخ - حاصل هذا الكلام ان المؤلف نبه على ان حديث مالك المذكور قبل كان مناسبا ان يدخل في هذا الباب ولكني ما ادخلته فيه لاني لا ادخل فيه مكررا اي لانه لم يظفر بطريق آخر فيه غير الطريقين المذكورين فلذلك لم يدخله وهذا يدل على انه لا يعيد حديثا ولا يكرره في هذا الكتاب الا لفائدة من جهة الاسناد او من جهة المتن فان وقع شيء خارج من ذلك يكون اتفاقيا لا قصدا ومع ذلك فهو نادر قليل الوقوع - كذا في العيني وغيره ٥٥ قوله هم - قال الكرماني وكلمة هم بفتح الهاء وسكون الميم قيل انها فارسية وقيل عربية ومعناها قريب معنى ايضا انتهى قال العيني والظاهر انه وقع منه هذه اللفظة في كلامه من غير قصد فنقل منه على هذا الوجه وان هذه اللفظة فارسية وليست بعربية والله اعلم قوله غير معاد اي غير مكرر فان وقع ما يوهم التكرار فتامله تجده لا تخلو من فوائد اسنادية او متنية كتقييد مهمل او تفسير مبهم او زيادة لا بد منها ونحو ذلك مما يقف عليه بعد التتبع وما وقع له ما سوى ذلك فبغير قصد وهو نادر الوقوع والحاصل منه انه قال ان زيادة الحديث المذكور كان مناسبة ان تدخل في هذا الباب ولكني ما ادخلته لاني اريد ان ادخل في هذا الجامع غير معاد - كذا في القسطلاني ٥٦ قوله من الحمس فما شانه ههنا - اي فما له خرج من الحرم وبلغ ههنا قال في المجمع الحمس بضم الحاء وسكون الميم جمع احمس وهو قريش ومن ولدته وكنانة وجديلة قيس لانهم تحمسوا في دينهم اي تشددوا والحماسة الشجاعة كانوا يقفون بمزدلفة لا بعرفة ويقولون نحن اهل الله فلا نخرج من الحرم وكانوا لا يدخلون البيوت من ابوابها وهم محرمون ١٢ ٥٧ قوله يفيض جماعة الناس اي غير الحمس الافاضة الزحف والدفع في السير بكثرة كذا في المجمع قوله من عرفات هو علم للموقف وهو منصرف اذ لا تانيث فيها قوله وتفيض الحمس من جمع بفتح الجيم وسكون الميم هي المزدلفة وسميت به لان آدم عليه السلام اجتمع فيها مع حواء عليها السلام وازدلف منها اي دنى منها او لانه يجمع فيها بين الصلاتين واهلها يزدلفون اي يتقربون الى الله عز وجل بالوقوف فيها ١٢ ع ٥٨ قوله فدفعوا - بضم الدال المهملة مبنيا للمفعول اي امروا بالذهاب الى عرفات حيث قيل لهم افيضوا وللكشميهني فرفعوا بالراء بدل الدال ولمسلم رجعوا الى عرفات يعني امروا ان يتوجهوا الى عرفات ليقفوا بها ثم يفيضوا منها ١٢ قسطلاني ٥٩ قوله يسير العنق - بالمهملة والنون المفتوحتين وبالقاف السير السريع وهو كقولهم رجع القهقرى والتقدير يسير سير العنق والفجوة بفتح الفاء وسكون الجيم الفرجة يريد به المكان المتسع ١٢ ك ٦٠ قوله مناص - بالرفع ويجوز جره على الحكاية للفظ القرآن قوله ليس حين فرار اي معنى لات حين مناص كذا في ك قال العيني لم يثبت في كثير من النسخ واما وجه المذكور من ذلك انه انما ذكره لدفع وهم من يتوهم ان المناص والنص من باب واحد وليس كذلك فان النص مضاعف والمناص من باب المعتل قال الجوهري قال الله تعالى ولات حين مناص اي ليس وقت تاخر وفرار والذي يظهر ان المؤلف هو الذي وهم فيه فظن ان مادة نص ومناص واحدة فلذلك ذكره والاولى ان يعتمد على النسخة التي لم يذكر هذا فيها ١٢ ع ٦١ قوله الصلوة امامك - بفتح الهمزة اي الصلوة في هذه الليلة مشروعة فيما بين يديك اي في المزدلفة ويجوز في لفظ الصلوة الرفع على الابتداء وخبره محذوف تقديره الصلوة حاضرة او حانت امامك والنصب بفعل مقدر ١٢ ع ٦٢ قوله غير انه يمر - هذا في معنى الاستثناء المنقطع اي يجمع لكن بهذا التفصيل من المرور بالشعب وما بعده لا مطلقا ١٢ ع ٦٣ قوله فينتفض - بفاء وضاد معجمة من الانتفاض وهو كناية عن قضاء الحاجة اي يستنجي ١٢ ع قس توشيح فتح ومجمع لكن في نسخ متعددة منها المنقول عنه بقاف وضاد معجمة واخذه ايضا صاحب المجمع في ن ق ض وعبارته فيدخل فينتقض هو كناية عن قضاء الحاجة اي يستنجي انتهى ١٢ ٦٤ قوله حتى بلغ الجمرة - اي جمرة العقبة ويروى حتى بلغ رمي الجمرة قال العيني وبه قال ابو حنيفة والشافعي واحمد واسحق كما مر في ص ٢٠٩ ١٢

اسماء الرجال

باب الوقوف بعرفة قال واخبرني ابي اي قال هشام واخبرني ابي عروة ابن الزبير بن العوام عن عائشة رض الحديث رواه الترمذي باب السير اذا دفع من عرفة عبد الله هو التنيسي مالك الامام المدني اسامة هو ابن زيد بن حارثة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم باب النزول مسدد هو ابن مسرهد الاسدي حماد بن زيد هو ابن درهم الازدي يحيى بن سعيد هو الانصاري موسى بن عقبة امام المغازي موسى بن اسمعيل التبوذكي جويرية هو ابن اسماء الضبعي البصري نافع مولى ابن عمر قتيبة هو ابن سعيد الثقفي اسمعيل بن جعفر الانصاري مولى زريق المؤدب محمد بن ابي حرملة مولى آل حويطب باب امر النبي صلعم الخ سعيد بن ابي مريم الجمحي البصري ابراهيم بن سويد بن حيان المدني ليس له في البخاري غير هذا الحديث قال العيني وتكلم

مطلقا اي عمل كان حتى ادنى الاعمال في هذه الايام افضل من اعظم الاعمال في غيرها لكان الاستبعاد في موقعه لكن كون ذلك مرادا بمعزل عن اللفظ وعن النظر الى الواقع والى ما يقتضيه ادلة الشرع فلعل وجه استبعادهم ان الجهاد في هذه الايام يخل بالحج فينبغي ان يكون في غير هذه الايام افضل منه في هذه الايام وحينئذ قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الا رجل اي جهاد رجل بيان لفخامة جهاده وتعظيم له بانه قد بلغ مبلغا لا يكاد يتفاوت بشرف الايام والازمان وعدم شرفها والله تعالى اعلم ثم قد قيل قوله فلم يرجع بشيء يستلزم انه يرجع بنفسه وهذا مبني على ان الاصل رجوع النفي في الكلام الى القيد مع بقاء اصل الفعل على حاله لكن كثيرا ما يخالف هذا الاصل سيما ههنا لان قوله بشيء نكرة في سياق النفي فيشمل النفس والمال فيفيد الكلام انه لا يرجع لانه رجع بلا شيء والله تعالى اعلم (قوله ولولا مكاني من الصغر ما شهدته) الجار متعلق بما بعده اي ما شهدته لاجل الصغر لولا مكاني وقرابتي منه

له قوله زجرا۔ بفتح الزای وسکون الجیم وفی آخره راء وهو الصیاح لحث الابل قوله وضربا وفی روایة کریمة وصوتا ایضا بعد ضربا وکانه تصحیف من ضربا فعطف صوتا علیه ۱۲ عینی ۔ ۵ قوله علیکم بالسکینة اغراء۔ ای الزموا السکینة فی السیر یعنی الرفق وعدم المزاحمة وعلل ذلک بقوله فان البر ای الخیر لیس بالایضاع ای بالسیر السریع من اوضع اذا سار سیرا شدیدا انما نهاهم عن الاسراع ابقاء علیهم لئلا یجحفوا بانفسهم مع بعد المسافة ۱۲ ع ۔ ۵ قوله اوضعوا اشعار الی تفسیر ما فی القرآن من قوله تعالى ولا وضعوا خلالکم قوله خلالکم من التخلل بینکم فسرها استطرادا والبقیة الآیة قوله خلالها بینها۔ هذا تفسیر ما فی سورة الکهف ۱۲ قس ۔ ۵ قوله ولم یسبغ الوضوء قال القرطبی اختلف الشراح فی قوله ولم یسبغ هل المراد به اقتصر علی بعض الاعضاء فیکون وضوءا لغویا او اقتصر علی بعض العدد فیکون وضوءا شرعیا قال وکلاهما محتمل لکن یعضد من قال بالثانی قوله فی الروایة الاخرى وضوءا خفیفا لانه لایقال فی الناقص خفیف فان قلت هذا یدل علی انه توضأ وضوء الصلوة ولکنه خفف ثم لما نزل توضأ وضوءا آخر واسبغه والوضوء لایشرع مرتین لصلوة واحدة قال ابن عبد البر قلت لانسلم عدم مشروعیة تکرار الوضوء لصلوة واحدة ولئن سلمنا فیحتمل انه توضأ ثانیا عن حدث طار ۱۲ ع ۔ ۵ قوله ثم اناخ کل انسان بعیره۔ قال العینی کانهم فعلوا ذلک خشیة مایحصل فیها من التشویش بقیامها انتهی قال الکرمانی فیه ان یسیر العمل اذا تخلل بین الصلاتین غیر قاطع مقام الجمع بینهما انتهی ۱۲ ۔ ۵ قوله من اذن واقام لکل واحد منهما۔ ای من المغرب والعشاء فیه للعلماء ستة اقوال احدها انه یقیم لکل منهما ولایؤذن لواحدة منهما الثانی انه یقیم مرة واحدة للاولى فقط ولا اذان اصلا والثالث انه یؤذن للاولى ویقیم لکل منهما وهو الصحیح من مذهب الشافعیة والحنابلة والرابع الاذان والاقامة للاولى فقط وهو قول ابی حنیفة والخامس انه یؤذن لکل منهما ویقیم وهو قول مالک والسادس لایؤذن لواحدة منها ولایقیم واصل هذه الاقوال ما الاخبار والآثار واشد الاضطراب فی ذلک عن ابن عمر فانه روی عنه من عمله الجمع بینهما بلا اذان ولا اقامة وروی عنه ایضا باقامة واحدة وروی عنه موقوفا باذان واحد واقامة وروی عنه مسندا باذان واحد واقامة واحدة وروی عنه مسندا الجمع باقامتین هذا المتلقط من العینی وتمامه فیه ۱۲ ۔ ۵ قوله بعشائه۔ بفتح العین مایتعشی به من المأکول ۱۲ قس ع ۔ ۵ قوله فاذن واقام۔ وکذا روی الطحاوی عن عمر بن الخطاب ثم قال ماکان من فعل عمر وتاذینه الثانیة لکون الناس تفرقوا لعشائهم فاذن لیجمعهم وکذلک نحن نقول اذا تفرق الناس عن الامام لاجل عشاء او غیره وکذلک معنى ماروی عن عبد الله بن مسعود ۱۲ ع مختصرا ۔ ۵ قوله تحولان عن وقتها۔ بلفظ المجهول من التحویل اما تحویل المغرب فهو تاخیره الی وقت العشاء الآخرة واما تحویل الصبح فالمراد قبل وقتها المعتاد لا قبل طلوعه لان ذلک لیس بجائز باجماع المسلمین۔ کذا قال النووی فی شرح مسلم کما یفید قوله الآتی حین یبزغ الفجر ای یطلع ۔ ۵ قوله یبزغ الفجر۔ ویروی بنزغ بزای وغین معجمة من باب نصر ینصر ای یطلع وکذا فی العینی وقس لکنهما لم یذکرا اهل هو ینزغ بالنون او بالموحدة لکن بینه الزرکشی بالموحدة وکذا هو فی جمیع النسخ الموجودة عندی مکتوب بصورة الموحدة الا المنقول عنه ففیه مکتوب بالنون بالقلم وکذا اخذه فی المجمع فی ن زغ ۔ ۵ قوله الحرام صفة المشعر لانه یحرم فیه الصید وغیره لانه من الحرم ولانه ذو حرمة ۱۲ ع قس ۔ ۵ قوله ارخص۔ من الارخاص کذا وقع وفی بعضها رخص من الترخیص ضد العزیمة وهذا اظهر واصح لان ارخص من الرخص الذی هو ضد الغلاء ۱۲ عینی ۔ ۵ قوله فی اولئک۔ هم الضعفة المذکورة فی الحدیث قال محمد فی المؤطا لاباس ان یقدم الضعفة ویوعز الیهم ان لایرموا الجمرة حتی تطلع الشمس وهو قول ابی حنیفة والعامة من فقهائنا انتهی قال القاری وجوز الشافعی بعد نصف اللیل انتهی قال العینی وقد اختلف السلف فی المبیت بالمزدلفة فذهب ابو حنیفة واصحابه والثوری واحمد واسحق وابو ثور ومحمد بن ادریس فی احد قولیه الی وجوب المبیت بها وانه لیس برکن فمن ترکه فعلیه دم وعن الشافعی انه سنة وهو قول مالک وقال ابن بنت الشافعی وابن خزیمة الشافعیان هو رکن انتهى مختصرا ۱۲

انه دفع مع النبی صلی الله علیه وسلم یوم عرفة فسمع النبی صلی الله علیه وسلم وراءه زجرا شدیدا وضربا للابل فاشار بسوطه الیهم وقال یا ایها الناس علیکم بالسکینة فان البر لیس بالایضاع اوضعوا اسرعوا خلالکم من التخلل بینکم وفجرنا خلالهما بینهما

باب الجمع بین الصلاتین بالمزدلفة

حدثنا عبد الله ابن یوسف قال اخبرنا مالک عن موسى بن عقبة عن کریب عن اسامة بن زید انه سمعه یقول دفع رسول الله صلی الله علیه وسلم من عرفة فنزل الشعب فبال ثم توضأ ولم یسبغ الوضوء فقلت له الصلوة قال الصلوة امامک فجاء المزدلفة فتوضأ فاسبغ ثم اقیمت الصلوة فصلى المغرب ثم اناخ کل انسان بعیره فی منزله ثم اقیمت الصلوة فصلى ولم یصل بینهما

باب من جمع بینهما ولم یتطوع

حدثنا آدم قال حدثنا ابن ابی ذئب عن الزهری عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر قال جمع النبی صلی الله علیه وسلم بین المغرب والعشاء بجمع کل واحدة منهما باقامة ولم یسبح بینهما ولا على اثر کل واحدة منهما حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سلیمن بن بلال قال حدثنا یحیى بن سعید قال حدثنا عدی بن ثابت قال حدثنی عبد الله ابن یزید الخطمی قال حدثنی ابو ایوب الانصاری ان رسول الله صلی الله علیه وسلم جمع فی حجة الوداع المغرب والعشاء بالمزدلفة

باب من اذن واقام لکل واحدة منهما

حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا زهیر قال حدثنا ابو اسحق قال سمعت عبد الرحمن بن یزید یقول حج عبد الله فاتینا المزدلفة حین الاذان بالعتمة او قریبا من ذلک فامر رجلا فاذن واقام ثم صلى المغرب وصلى بعدها رکعتین ثم دعا بعشائه فتعشى ثم امر اری فاذن واقام قال عمرو ولا اعلم الشک الا من زهیر ثم صلى العشاء رکعتین فلما طلع الفجر قال ان النبی صلی الله علیه وسلم کان لایصلی هذه الساعة الا هذه الصلوة فی هذا المکان من هذا الیوم قال عبد الله هما صلاتان تحولان عن وقتهما صلوة المغرب بعد ما یأتی الناس المزدلفة والفجر حین یبزغ الفجر قال رأیت النبی صلی الله علیه وسلم یفعله

باب من قدم ضعفة اهله بلیل فیقفون بالمزدلفة ویدعون ویقدم اذا غاب القمر

حدثنا یحیى بن بکیر قال حدثنا اللیث عن یونس عن ابن شهاب قال سالم وکان عبد الله بن عمر یقدم ضعفة اهله فیقفون عند المشعر الحرام بالمزدلفة بلیل فیذکرون الله ما بدا لهم ثم یرجعون قبل ان یقف الامام وقبل ان یدفع فمنهم من یقدم منى لصلوة الفجر ومنهم من یقدم بعد ذلک فاذا قدموا رموا الجمرة وکان ابن عمر یقول ارخص فی اولئک رسول الله صلی الله علیه وسلم حدثنا سلیمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زید عن ایوب عن عکرمة عن ابن عباس قال بعثنی النبی صلی الله علیه وسلم من جمع بلیل حدثنا علی قال حدثنا سفین قال اخبرنی عبید الله بن ابی یزید سمع ابن عباس یقول انا ممن قدم النبی صلی الله علیه وسلم لیلة المزدلفة فی ضعفة اهله حدثنا مسدد عن یحیى عن ابن جریج قال حدثنا عبد الله مولى اسماء عن اسماء انها نزلت لیلة جمع عند المزدلفة فقامت تصلی فصلت ساعة ثم قالت یا بنی هل غاب القمر قلت لا فصلت ساعة

وصوتا للابل ۔ بمزدلفة ۔ فبال ثم بال ۔ وتوضأ ۔ للمغرب والعشاء ۔ وقتها ۔ یبزغ باللیل ۔ رخص ۔ رسول الله ۔ حدثنی

اسماء الرجال

باب الجمع بین الصلاتین عبد الله هو التنیسی مالک الامام کریب مولى ابن عباس باب من جمع بینهما آدم هو ابن ابی ایاس ابن ابی ذئب هو محمد بن عبد الرحمن المدنی الزهری هو ابن شهاب خالد بن مخلد البجلی سلیمان بن بلال القرشی یحیى بن سعید الانصاری باب من اذن الخ عمرو بن خالد بن فروخ ابو الحسن زهیر هو ابن معاویة الجعفی ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبیعی عبد الرحمن بن یزید النخعی باب من قدم الخ یحیى هو ابن عبد الله بن بکیر اللیث بن سعد الامام المصری یونس هو ابن یزید الایلی سالم هو ابن عبد الله بن عمر سلیمان بن حرب الواشحی حماد بن زید الازدی ایوب هو السختیانی عکرمة مولى ابن عباس مسدد هو ابن مسرهد یحیى هو ابن سعید القطان ابن جریج عبد الملک بن عبد العزیز اسماء هی بنت ابی بکر الصدیق رض **حل اللغات** الزجر هو الصیاح لحث الابل البر الخیر۔ العشاء بفتح العین هو ما یتعشى به من المأکول اری بضم الهمزة ای اظن یبزغ یطلع ۔

حاشیة السندی ص ۱۳۴-۱۳۵ صلى الله تعالى علیه وسلم لاتهال النفی یمنع التعلق لان ما فی حیزه لایتقدم علیه لانا نقول لو سلم فیمکن تقدیره ما شهدته قبل الجار وانتبادر المذکور بیانا للمقدر فافهم وقوله حتی الی العلم غایة لما یفهم ای خرج حتى اتى (قوله فلما فرغ نزل) لم یرد نزل عن منبر ونحوه اذ لا منبر ثمة بل راد انتقل من مکانه ولعل مکان النساء اسفل من مکان الرجال والله تعالى اعلم (قوله لکن فداء ابی وامی) قیل الجار متعلق بفداء قلت ویمکن ان یعتبر خبر المحذوف والتقدیر هو ای ما تعطین لکن من مقول بلال لهن والله تعالى اعلم (قوله هذا عیدنا اهل الاسلام) ای فجعل لعید عیدا لکل المسلمین فینبغی ان یشارک الکل فی سنن العید ومن جملتها الصلوة والله تعالى اعلم (قوله صلوة اللیل مثنى مثنى) قیل المراد به انه یجلس على راس کل رکعتین فحسب لکن الصحیح انه یسلم على راس کل رکعتین لما فی روایة

۵۱ قوله یا هنتاه . ای یا هذه یقال للمذکر اذا کنی عنه هن وللمؤنث هنة وزیدت الالف لمد الصوت والهاء لاظهار الالف وهو بفتح الهاء وسکون النون وقد تفتح واسکانها اشهر ثم بالمثناة من فوق وقد تسکن الهاء التی فی آخرها وتضم ۱۲ ع ۵۲ قوله ما اراناً. بضم الهمزة الا قد غلسنا من التغلیس وهو السیر بغلس وهی ظلمة آخر اللیل ای ما نظن الا قد تقدمنا علی الوقت المشروع ۱۲ ع ۵۳ قوله اذن للظعن - بضم الظاء والعین وبسکونها ایضاً جمع ظعینة وهی النساء ع وایضاً قال العینی استدل بهذا قوم علی جواز الرمی قبل طلوع الشمس بعد طلوع الفجر للذین یتقدمون قبل الناس وهو قول عطاء بن ابی رباح وطاؤس ومجاهد وغیرهم والشافعی وقال عیاض مذهب الشافعی رمی الجمرة من نصف اللیل وتعلق بان ام سلمة رض قدمت قبل الفجر وکان صلعم امرها ان تفیض وتوافیه الصبح بمکة وظاهر هذا عنده تعجیل الرمی قبل الفجر ومذهب مالک ان الرمی یحل بطلوع الفجر ومذهب الثوری والنخعی انها لا ترمی الا بعد طلوع الشمس وهو مذهب ابی حنیفة وابی یوسف ومحمد واحمد واسحق قالوا فان رموها قبل طلوع الشمس اجزاتهم وقد اساؤا وقال الطحاوی فی الجواب عن حدیث اسماء یحتمل ان یکون اراد بالتغلیس فی الدفع من مزدلفة ویجوز ان یکون اراد بالتغلیس فی الرمی فاخبرت ان نبی الله صلی الله علیه وسلم اذن لهم فی التغلیس لما سألها عن التغلیس به من ذلک انتهی ویؤید مذهب ابی حنیفة ما روی ابن عباس قال قدمنا رسول الله صلعم لیلة المزدلفة اغیلمة بنی عبد المطلب علی حمرات فجعل یلطخ افخاذنا ویقول ابینی لا ترموا الجمرة حتی تطلع الشمس رواه ابوداؤد والنسائی وابن ماجة - کذا فی مشکوة المصابیح ۱۲ ۵۴ قوله ثبطة - بفتح المثلثة وکسر الموحدة وسکونها وبالطاء المهملة ای بطیئة الحرکة کانها تثبط بالارض ای تثبت ۱۲ ع ۵۵ قوله قبل حطمة الناس - والحطمة بالفتح الزحمة ۵۶ قوله من مفروح به - ای من ما یفرح به من کل شیء ۱۲ ع ۵۷ قوله وصلی الفجر قبل میقاتها قال النووی المراد بقوله قبل میقاتها هو قبل وقتها المعتاد لا قبل طلوع الفجر لان ذلک لیس بجائز باجماع المسلمین ۱۲ ع ۵۸ قوله والعشاء بینهما - بکسر العین فی بعض النسخ والصواب فتحها ولذا قال العینی هو بفتح العین لا بکسرها لان المراد به الطعام الذی یتعشی به والواو فیه للحال ۵۹ قوله حتی یعتموا بضم الیاء من الاعتام وهو الدخول فی وقت العشاء الآخرة - کذا فی العینی ۶۰ قوله اشرق ثبیر - بلفظ الامر من الاشراق ای لیطلع علیک الشمس وثبیر بفتح المثلثة وکسر المهملة وسکون التحتیة وبالراء جبل عظیم بالمزدلفة علی یسار الذاهب منها الی منی وهو منصرف ولکنه بدون التنوین لانه منادی مفرد معرفة - قاله الکرمانی ۶۱ قوله جزور - بفتح الجیم وضم الزای وهو من الابل یقع علی الذکر والانثی ۱۲ ع ۶۲ قوله او شرک فی دم - بکسر الشین المعجمة وسکون الراء ای مشارکة فی اراقة دم وذلک لان البدنة والبقرة تجزی عن سبع ۱۲ ع ۶۳ قوله الله اکبر - انما یقال هذا حین یسمع المرء ما یسره فی الحقیقة انما هو تعجب عن رؤیاه التی نفقت فتواه التی هی السنة ۱۲ ع ۶۴ قوله سنة ابی القاسم - ارتفاع سنة علی انه خبر مبتدأ محذوف ای هذا سنة ابی القاسم ای طریقته وهو المبین عن ربه عز وجل لما اجمل وانما حدث به ابن عباس لیعرف ان فتواه حق قاله العینی قال القسطلانی واستأنس بالرؤیا لما قام به الدلیل الشرعی فان الرؤیا الصالحة جزء من ستة واربعین جزء من النبوة کما فی الصحیح انتهی ۱۲

۶۵ وهو ان یکبر الله - وقال الکرمانی لیس فی الحدیث ذکر التکبیر فکیف دلالته علیه ثم اجاب بان المراد به الذکر الذی فی خلال التلبیة وهو مختصر من الحدیث الذی فیه ذکر التکبیر او غرضه ان یستدل بالحدیث علی ان التکبیر غیر مشروع اذ لفظ لم یزل دلیل علی ادامة التلبیة انتهی قلت قوله او غرضه الخ فیه بعد وهو عبارة خشنة والجواب الصحیح فیه انه قد جرت عادة البخاری انه اذا ذکر ترجمة ذات اجزاء ولیس فی حدیث الباب ذکر هذه الاجزاء کلها ولکن کان حدیث آخر فیه ذلک الجزء الذی لم یذکره اشار الیه بذکره فی الترجمة لینتهض الطالب ویبحث عنه - کذا ذکره العینی فی شرحه ۱۲

ثم قالت یا بنیّ هل غاب القمر قلت نعم قالت فارتحلوا فارتحلنا فمضینا حتی رمت الجمرة ثم رجعت فصلت الصبح فی منزلها فقلت لها یا هنتاه ما اُرانا الا قد غلسنا قالت یا بنیّ ان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذن للظعن **حدثنا** محمد بن کثیر قال اخبرنا سفیان قال حدثنا عبد الرحمن هو ابن القاسم عن القاسم عن عائشة قالت استاذنت سودة النبی صلی الله علیه وسلم لیلة جمع وکانت ثقیلة ثبطة فاذن لها **حدثنا** ابو نعیم قال حدثنا افلح بن حمید عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت نزلنا المزدلفة فاستاذنت النبی صلی الله علیه وسلم سودة ان تدفع قبل حطمة الناس وکانت امرأة بطیئة فاذن لها فدفعت قبل حطمة الناس واقمنا حتی اصبحنا نحن ثم دفعنا بدفعه فلان اکون استاذنت رسول الله صلی الله علیه وسلم کما استاذنت سودة احب الی من مفروح به **باب** متی یصلی الفجر بجمع **حدثنا** عمر بن حفص بن غیاث قال حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش قال حدثنی عمارة عن عبد الرحمن عن عبد الله قال ما رأیت النبی صلی الله علیه وسلم صلی صلوة لغیر میقاتها الا صلاتین جمع بین المغرب والعشاء وصلی الفجر قبل میقاتها **حدثنا** عبد الله بن رجاء قال حدثنا اسرائیل عن ابی اسحق عن عبد الرحمن بن یزید قال خرجت مع عبد الله الی مکة ثم قدمنا جمعا فصلی الصلاتین کل صلوة وحدها باذان واقامة والعشاء بینهما ثم صلی الفجر حین طلع الفجر قائل یقول طلع الفجر وقائل یقول لم یطلع الفجر ثم قال ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ان هاتین الصلاتین حولتا عن وقتهما فی هذا المکان المغرب والعشاء فلا یقدم الناس جمعا حتی یعتموا وصلوة الفجر هذه الساعة ثم وقف حتی اسفر ثم قال لو ان امیر المؤمنین افاض الآن اصاب السنة فما ادری اقوله کان اسرع ام دفع عثمان فلم یزل یلبی حتی رمی جمرة العقبة یوم النحر **باب** متی یدفع من جمع **حدثنا** حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة عن ابی اسحق قال سمعت عمرو بن میمون یقول شهدت عمر صلی بجمع الصبح ثم وقف فقال ان المشرکین کانوا لا یفیضون حتی تطلع الشمس ویقولون اشرق ثبیر وان النبی صلی الله علیه وسلم خالفهم ثم افاض قبل ان تطلع الشمس **باب** التلبیة والتکبیر غداة النحر حین یرمی جمرة العقبة والارتداف فی السیر **حدثنا** ابو عاصم الضحاک بن مخلد قال حدثنا ابن جریج عن عطاء عن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم اردف الفضل فاخبر الفضل انه لم یزل یلبی حتی رمی الجمرة **حدثنا** زهیر بن حرب حدثنا وهب بن جریر قال حدثنا ابی عن یونس الایلی عن الزهری عن عبید الله بن عبد الله عن ابن عباس ان اسامة کان ردف النبی صلی الله علیه وسلم من عرفة الی المزدلفة ثم اردف الفضل من المزدلفة الی منی قال فکلاهما قال لم یزل النبی صلی الله علیه وسلم یلبی حتی رمی جمرة العقبة **باب** فمن تمتع بالعمرة الی الحج فما استیسر من الهدی الی قوله حاضری المسجد الحرام **حدثنی** اسحق بن منصور اخبرنا النضر بن شمیل قال اخبرنا شعبة قال اخبرنا ابو جمرة قال سألت ابن عباس عن المتعة فامرنی بها وسألته عن الهدی فقال فیها جزور او بقرة او شاة او شرک فی دم قال وکان ناسا کرهوها فنمت فرأیت فی المنام کان انسانا ینادی حج مبرور ومتعة متقبلة فاتیت ابن عباس فحدثته فقال الله اکبر سنة ابی القاسم صلی الله علیه وسلم

ومضینا — حدثنا — من حدثنا — بغیر — خرجنا — لاصاب — حتی — ان المنادی

اسماء الرجال

محمد بن کثیر العبدی البصری عبد الرحمن یروی عن ابیه القاسم ابن محمد بن ابی بکر الصدیق ابو نعیم الفضل بن دکین افلح بن حمید الانصاری باب متی یصلی الخ عمر بن حفص بن غیاث بن طلق الکوفی الاعمش سلیمان بن مهران عمارة هو ابن عمیر التیمی عبد الرحمن بن یزید النخعی عبد الله بن رجاء البصری اسرائیل هو ابن یونس یروی عن جده ابی اسحق عمرو بن عبد الله السبیعی حجاج بن منهال شعبة هو ابن الحجاج العتکی ابی اسحق عمرو السبیعی عمرو بن میمون بن مهران البصری باب التلبیة الخ ابو عاصم هو النبیل ابن جریج عبد الملک بن عبد العزیز عطاء هو ابن ابی رباح اسلم القرشی زهیر بن حرب بن شداد النسائی وهب بن جریر یروی عن ابیه جریر بن حازم بن زید البصری یونس هو ابن یزید الایلی عبید الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة باب فمن تمتع الخ اسحق بن منصور الکوسج المروزی النضر بن شمیل المازنی ابو الحسن شعبة بن الحجاج العتکی ابو جمرة نصر بن عمران الضبعی ۔ حل اللغات یا هنتاه ای یا هذه التغلیس السیر فی الغلس والغلس هو ظلمة آخر اللیل الظعن بضم الظاء المعجمة والعین المهملة ویجوز سکونها جمع ظعینة وهی النساء

احمد صلوٰة اللیل مثنی مثنی یسلم فی کل رکعتین والمسلم قیل لابن عمر ما مثنی مثنی قال یسلم فی کل رکعتین ولا شک ان هذا التفسیر ان لم یثبت رفعه کما هو مقتضی روایة احمد فقد ثبت وقفه علی ابن عمر وهو راوی الحدیث فتفسیره یقدم علی تفسیر غیره وحینئذ تکون الواحدة التی هی الوتر مفصولة عن ثنتین قبلها بسلام فثبت به ان الوتر رکعة واحدة وقد جاء هذا فی احادیث متعددة قولا وفعلا ولا یعارضه حدیث نهی عن البتیراء لان فی اسناده من ضعف فلا یصح ان یعارض الاحادیث الصحاح واول بعضهم البتیراء بان یصلی برکوع ناقص وسجود ناقص او یصلی واحدة لیس قبلها شیء ولا بعدها والله تعالی اعلم فان قلت بماذا تتعلق الفاء فی قوله فاذا خشی اذ لا یرتبط بظاهر قوله صلوٰة اللیل مثنی مثنی فانه اخبار عن صلوٰة اللیل بانها ینبغی ان تکون رکعتین قلت بمقدر یفهم من الکلام ای فیصلی المصلی کذلک الی ان یخشی الصبح فاذا خشی

وقال آدم ووهب بن جرير وغندر عن شعبة عمرة متقبلة وحج مبرور باب ركوب البدن لقوله والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صواف فاذا وجبت جنوبها الى قوله وبشر المحسنين قال مجاهد سميت البدن لبدنها القانع السائل والمعتر الذي يعتر بالبدن من غني او فقير وشعائر الله استعظام البدن واستحسانها والعتيق عتقه من الجبابرة يقال وجبت سقطت الى الارض ومنه وجبت الشمس حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها فقال انها بدنة قال اركبها فقال انها بدنة قال اركبها ويلك في الثانية او في الثالثة حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام وشعبة قالا حدثنا قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها قال انها بدنة فقال اركبها قال انها بدنة قال اركبها ثلثا باب من ساق البدن معه حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان ابن عمر قال تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة الى الحج واهدى فساق معه الهدي من ذي الحليفة وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج فتمتع الناس مع النبي صلى الله عليه وسلم بالعمرة الى الحج فكان من الناس من اهدى فساق الهدي ومنهم من لم يهد فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة قال للناس من كان منكم اهدى فانه لا يحل من شيء حرم منه حتى يقضي حجه ومن لم يكن منكم اهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليحلل ثم ليهل بالحج فمن لم يجد هديا فليصم ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله فطاف حين قدم مكة واستلم الركن اول شيء ثم خب ثلثة اطواف ومشى اربعا فركع حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين ثم سلم فانصرف فاتى الصفا فطاف بالصفا والمروة سبعة اطواف ثم لم يحلل من شيء حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر وافاض فطاف بالبيت ثم حل من كل شيء حرم منه وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهدى وساق الهدي من الناس وعن عروة ان عائشة اخبرته عن النبي صلى الله عليه وسلم في تمتعه بالعمرة الى الحج فتمتع الناس معه بمثل الذي اخبرني سالم عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب من اشترى الهدي من الطريق حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد عن ايوب عن نافع قال قال عبد الله بن عبد الله بن عمر لابيه اقم فاني لا آمنها ان تصد عن البيت قال اذن افعل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة فانا اشهدكم اني قد اوجبت على نفسي العمرة فاهل بالعمرة قال ثم خرج حتى اذا كان بالبيداء اهل بالحج والعمرة وقال ما شان الحج والعمرة الا واحد ثم اشترى الهدي من قديد ثم قدم مكة فطاف لهما طوافا واحدا فلم يحل حتى احل منهما جميعا باب من اشعر وقلد بذي الحليفة ثم احرم وقال نافع كان ابن عمر اذا اهدى من المدينة قلده واشعره بذي الحليفة يطعن في شق سنامه الايمن بالشفرة ووجهها قبل القبلة باركة حدثنا احمد بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان قالا خرج النبي صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية في بضع عشرة مائة من اصحابه حتى اذا كانوا بذي الحليفة قلد النبي صلى الله عليه وسلم

ل؎ قوله وقال آدم ووهب بن جرير وغندر الخ. اشار بهذا ان اصحاب شعبة كلهم قالوا عمرة الا النضر فانه قال متعة ١٢ع ٥٢؎ قوله باب ركوب البدن اي في جواز ركوبها والبدن بضم الموحدة وسكون الدال جمع بدنة بفتحات سميت لعظم بدنها ١٢ع قس ٥٣؎ قوله لقوله تعالى والبدن جعلناها لكم من شعائر الله. اي من اعلام الشريعة التي شرعها الله واضافها الى اسمه تعظيما لها وموضع الاستدلال في جواز ركوب البدن قوله لكم فيها خير يعني من الركوب والحلب لما روى ابن ابي حاتم وغيره باسناد جيد عن ابراهيم النخعي لكم فيها خير من شاء ركب ومن شاء حلب وفي تفسير النسفي في قوله لكم فيها خير من احتاج الى ظهرها ركب ومن احتاج الى لبنها شرب. كذا في العيني ١٢ ٥٤؎ قوله لبدنها. بضم الباء وسكون الدال في رواية بعضهم وفي رواية الاكثرين بفتح الباء وفتح الدال وفي رواية الكشميهني لبدانتها اي لضخامتها قال الجوهري البدنة ناقة تنحر بمكة سميت بذلك لانهم كانوا يسمنونها والبدن التسمين والاكتناز وبدن اذا ضخم وبدن بالتشديد اذا اسن. كذا في العيني ١٢ ٥٥؎ قوله والقانع الخ. هذا من كلام البخاري وكذا قال ابن عباس وسعيد بن المسيب والحسن البصري القانع السائل والمعتر الذي يتعرض ولا يسأل وقال مالك احسن ما سمعت فيه ان القانع الفقير والمعتر الزائر قال الزجاج القانع الذي يقنع بما يعطاه ١٢ع ٥٦؎ قوله قال اركبها ويلك فيه دليل على جواز ركوب البدنة المهداة قال الشافعي يركبها عند الحاجة وقال احمد وبدون الحاجة وقال ابو حنيفة لا يركبها الا عند الضرورة وقال بعضهم يجب ركوبها لمطلق الامر ولمخالفة ما كانت الجاهلية عليه من اكرام البحيرة والسائبة واما لفظ ويلك فهذه الكلمة اصلها لمن وقع في هلكة فقيل له لانه كان محتاجا وقد وقع في تعب وجهد وقيل هي كلمة تجري على اللسان وتستعمل من غير قصد الى ما وضعت له كقولهم لا اب لك ولا ام له ١٢ كرماني ٥٧؎ قوله تمتع رسول الله صلعم ليس المراد انه صلعم احرم اول امره بالعمرة ثم احرم بالحج لانه يؤدي الى مخالفة الاحاديث الاخر بل معناه انه صلعم احرم بالحج مفردا ثم احرم بالعمرة فصار قارنا في آخر امره والقارن هو متمتع من حيث اللغة ومن حيث المعنى لانه ترفه باتحاد الميقات والاحرام والفعل جمعا بين الاحاديث واما لفظ فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج فهو محمول على التلبية في اثناء الاحرام. قاله النووي ١٢ ٥٨؎ قوله وبدأ رسول الله صلعم الخ. قال ابن بطال انما يريد انه بدأ حين امرهم بالتمتع ١٢ع ٥٩؎ قوله وسبعة اذا رجع الى اهله بظاهره اخذ الشافعي لان المراد حقيقة الرجوع وقال اصحابنا معناه اذا فرغتم من افعال الحج والفراغ سبب الرجوع فاطلق المسبب على السبب ومر بيانه مفصلا في ص٢١٣ ١٢ ١٠؎ قوله وفعل مثل ما فعل رسول الله صلعم. كلمة ما مصدرية اي مثل فعل رسول الله صلعم وفاعل فعل هو قوله من اهدى يعني من كان مع رسول الله صلعم وساق الهدي معه كذا في العيني وقال الكرماني وفي بعضها وقع هناك لفظ باب وعلى هذه النسخة فاعل فعل ابن عمر لكن الصحيح هو الاول ولفظ عن عروة عطف على عن سالم فهو مقول ابن شهاب انتهى ١٢ ١١؎ قوله اقم من الاقامة. اي اقم عندنا لا تبرح هذه السنة فان فيها فتنة الحجاج فيكون فيها قتال يصد عن البيت فاني لا آمنها اي الفتنة والمستملي وغيره لا ايمنها بكسر الهمزة وسكون الياء على لغة من يكسر حرف المضارعة اذا كان من باب علم يعلم. ع قس ومر الحديث مع بيانه في ص٢٢٢ ١٢ ١٢؎ قوله من اشعر الاشعار الاعلام وهو ان يضرب صفحة سنامها اليمنى بحديدة حتى يتلطخ بالدم ظاهره وهو سنة قال ابن حزم في المحلى قال ابو حنيفة يكره الاشعار وهو مثلة وقال هذه طامة من طوام العالم ان يكون مثلة شيء فعله رسول الله صلعم اف لكل عقل يتعقب حكم رسول الله صلعم ولا نعلم فيها متقدم من السلف قلت هذا سفاهة وقلة حياء لان الطحاوي الذي هو اعلم بمذاهب الفقهاء لاسيما بمذهب ابي حنيفة ذكر ان ابا حنيفة لم يكره اصل الاشعار ولا كونه سنة وانما كره ما يفعل على وجه يخاف منه هلاكها بسراية الجرح لاسيما في حر الحجاز فاراد سد الباب على العامة لانهم لا يراعون الحد في ذلك واما من وقف على الحد فقطع الجلد دون اللحم فلا يكرهه ١٢ع

اسماء الرجال

باب ركوب البدن الخ عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك الامام المدني ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز مسلم بن ابراهيم الفراهيدي الازدي هشام هو ابن ابي عبد الله سنبر بوزن جعفر الدستوائي شعبة ابن الحجاج بن الورد العتكي الواسطي ثم البصري قتادة بن دعامة السدوسي البصري باب من ساق البدن معه يحيى بن بكير وهو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد الامام ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري سالم بن عبد الله ابن عمر هو عبد الله باب من اشترى الهدي الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد هو ابن زيد ايوب السختياني نافع مولى ابن عمر باب من اشعر وقلد الخ احمد بن محمد هو ابن شبويه قاله الدارقطني او هو المروزي المعروف بمردويه ورجحه المزي عبد الله هو ابن المبارك معمر هو ابن راشد الازدي الزهري هو ابن شهاب عروة بن الزبير بن العوام المسور بن مخرمة امه عاتكة اخت عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري مروان بن الحكم بن ابي العاص القرشي الاموي ابن عم عثمان وكاتبه في خلافته ؛

الصبح صلى واحدة او لا حاجة الى التقدير لان قوله صلوة الليل مثنى مثنى لبيان كيفية صلوة الليل المقصود به العمل بها فصار متضمنا للعمل فافهم (قوله كل الليل وتر) المراد اجزاء الليل الصالحة لذلك وهي ما بعد العشاء الى البداية فاحيانا صلى اول الليل واحيانا وسطه واحيانا آخره والله تعالى اعلم (قوله اجعلوا آخر صلوتكم) يستدل بصيغة الامر ههنا وفي حديث آخر من يقول بوجوب الوتر لكن يرد عليه ان صيغة الامر في هذا الحديث للندب قطعا اذ لا يقول احد يجعل الوجوب آخر الصلوة (قوله اليس لك في رسول الله صلى الله عليه وسلم اسوة) كانه اراد ما تقدم فعله صلى الله تعالى عليه وسلم جائز او تقتدي به في الجواز فتفعله احيانا سيما في وقت الحاجة كمثل هذا الوقت ولم يرد ان في مجرد النزول ترك الاقتداء به كيف وقد جاء انه كان ينزل احيانا حتى قالوا انه الاولى ان تيسر والله تعالى اعلم (قوله الى قوم المشركين دون اولئك) قال الكرماني فان

۵۱ قوله وماحرم عليه شيء - بفتح الحاء وضم الراء وادارد محظورات الاحرام معناه انه صلى الله عليه وسلم كان يبعث بالهدى ولا يحرم فلهذا لا يجتنب عن محظورات الاحرام قال النووي فيه دليل على استحباب بعث الهدى الى الحرم وان من لم يذهب اليه يستحب له بعثه مع غيره وفيه ان من بعث هديه لا يصير محرما ولا يحرم عليه شيء مما يحرم على المحرم وهو مذهبنا ومذهب العلماء كافة الا رواية حكيت عن ابن عباس وابن عمر وعطاء وسعيد بن جبير وحكاه الخطابي ايضا عن اهل الرأي انه اذا فعل ذلك اجتنب ما يجتنبه المحرم ولا يصير محرما من غير نية الاحرام والصحيح ما قاله الجمهور لهذه الاحاديث الصحيحة ۱۲ ع ۵۲ قوله اني لبدت رأسي - من التلبيد وهو ان يجعل المحرم في رأسه شيئا من الصمغ ليجتمع الشعر ولئلا يقع فيه القمل كذا في العيني ومر الحديث مع بيانه في ص ۲۱۳ ۵۳ قوله وقلدت بدني - فيه الترجمة لان لفظ الهدى يتناول الابل والبقر

الهدي واشعره واحرم بالعمرة حدثنا ابو نعيم قال حدثنا افلح عن القاسم عن عائشة قالت فتلت قلائد بدن النبي صلى الله عليه وسلم بيدي ثم قلدها واشعرها واهداها فما حرم عليه شيء كان احل له باب فتل القلائد للبدن والبقر حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر عن حفصة قالت قلت يا رسول الله ما شان الناس حلوا ولم تحل انت قال اني لبدت راسي وقلدت هديي فلا احل حتى احل من الحج حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني ابن شهاب عن عروة وعن عمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهدي من المدينة فافتل قلائد هديه ثم لا يجتنب شيئا مما يجتنب المحرم باب اشعار البدن وقال عروة عن المسور قلد النبي صلى الله عليه وسلم الهدي واشعره واحرم بالعمرة حدثنا عبد الله بن مسلمة قال اخبرنا افلح بن حميد عن القاسم عن عائشة قالت فتلت قلائد هدي النبي صلى الله عليه وسلم ثم اشعرها وقلدها او قلدتها ثم بعث بها الى البيت واقام بالمدينة فما حرم عليه شيء كان له حل باب من قلد القلائد بيده حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن انها اخبرته ان زياد بن ابي سفيان كتب الى عائشة ان عبد الله بن عباس قال من اهدى هديا حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر هديه قالت عمرة فقالت عائشة ليس كما قال ابن عباس انا فتلت قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه ثم بعث بها مع ابي فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء احله الله له حتى نحر الهدي باب تقليد الغنم حدثنا ابو نعيم قال اخبرنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اهدى النبي صلى الله عليه وسلم مرة غنما ح وحدثنا ابو النعمان قال اخبرنا عبد الواحد اخبرنا الاعمش قال حدثنا ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كنت افتل القلائد للنبي صلى الله عليه وسلم فيقلد الغنم ويقيم في اهله حلالا حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد قال حدثنا منصور بن المعتمر ح وحدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كنت افتل قلائد الغنم للنبي صلى الله عليه وسلم فيبعث بها ثم يمكث حلالا حدثنا ابو نعيم قال حدثنا زكرياء عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت فتلت لهدي النبي صلى الله عليه وسلم تعني القلائد قبل ان يحرم باب القلائد من العهن حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا معاذ بن معاذ قال حدثنا ابن عون عن القاسم عن ام المؤمنين قالت فتلت قلائدها من عهن كان عندي باب تقليد النعل حدثنا محمد قال اخبرنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن معمر عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن ابي هريرة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها قال انها بدنة قال اركبها قال فلقد رايته راكبها يساير النبي صلى الله عليه وسلم والنعل في عنقها تابعه محمد بن بشار اخبرنا عثمان بن عمر قال حدثنا علي بن المبارك عن يحيى عن عكرمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم باب الجلال للبدن وكان ابن عمر لا يشق من الجلال الا موضع السنام واذا نحرها نزع جلالها مخافة ان يفسدها الدم ثم يتصدق بها حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي رضي الله عنه قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتصدق بجلال البدن التي نحرت

جميعا لانه صح ان النبي صلى الله عليه وسلم اهداهما جميعا ۱۲ ع ۵۴ قوله مع ابي - بفتح الهمزة وكسر الموحدة وهو ابو بكر الصديق رض وكان بعث صلى الله عليه وسلم هديه مع ابي بكر سنة تسع عام حج ابو بكر بالناس ۱۲ ع ۵۵ قوله حتى نحر الهدى - اى حتى نحر ابو بكر الهدى ويروى حتى نحر على صيغة المجهول وقال الكرماني فان قلت عدم الحرمة ليس منتهيا الى النحر اذ هو باق بعده قلت هو غاية ليحرم لا للم يحرم اى الحرمة المنتهية الى النحر انتهى واخرج الطحاوي هذا الحديث من ثمانية عشر طريقا كلها في بيان حجة من قال لا يجب على من بعث بهدى ان يتجرد عن ثيابه ولا يترك شيئا مما يترك المحرم الا بدخوله في الاحرام بحج او عمرة ۱۲ ع ۵۶ قوله اهدى النبي صلى الله عليه وسلم مرة غنما - قال العيني مطابقته للترجمة من حيث ان من لوازم الهدى التقليد ۱۲ ۵۷ قوله فيقلد الغنم - واحتج الشافعي على ان الغنم تقلد وبه قال احمد واسحق وابو ثور وابن حبيب وقال مالك وابو حنيفة لا تقلد لانها تضعف عن التقليد وقال ابو عمر احتج من لم يره بان الشارع انما حج حجة واحدة لم يهد فيها غنما وانكروا حديث الاسود الذي في البخاري في تقليد الغنم قالوا هو حديث لا يعرفه اهل بيت عائشة انتهى وادعى صاحب المبسوط انه اثر شاذ - كذا في العيني ۵۸ قوله فتلت لهدى النبي صلى الله عليه وسلم الخ - قال العيني فان قلت هذا الحديث لا يدل ظاهرا على كون التقليد للغنم فلا يطابق الترجمة قلت لفظ الهدى يتناول الغنم ايضا لانه فرد من افراد ما يهدى الى الحرم وايضا اراد ان هذا الحديث بالحديثين السابقين يدل على انه مثلها في حكم تقليد الغنم انتهى ۵۹ قوله من العهن - بكسر المهملة وسكون الهاء وفي آخره نون وهو الصوف المصبوغ الوانا ويقال كل صوف عهن والقطعة منه عهنة والجمع عهون ذكره في الموعب وفي المحكم المصبوغ اي لون كان وقال ابن قرقول هو الاحمر من الصوف ۱۲ عيني ۶۰ قوله فتلت قلائدها - اى البدن او الهدايا من عهن اى صوف واكثر ما يكون مصبوغا ليكون ابلغ في العلامة وفيه رد على من كره القلائد من الاوبار واختار ان يكون من نبات الارض وهو منقول عن ربيعة ومالك وقال ابن التين لعله اراد الاولى مع القول بجواز كونها من الصوف ۱۲ ع ۶۱ قوله تقليد النعل اللام فيه للجنس يتناول الواحدة وما فوقها وفي حكمها خلاف فعند الثوري الشرط نعلان في التقليد وعند غيره يجوز الواحدة وقال آخرون لا تتعين النعل في التقليد بل كل ما قام مقامها يجزى حتى اذن الاداوة والقطعة من المزادة والحكمة فيها انه اشارة الى السفر والجد فيه وقيل الحكمة فيه ان العرب تعتد النعل مركوبة لكونها تقي عن صاحبها وتحمل عنه وعن الطريق فكان الذي قلده بالنعل خرج عن مركوبه لله تعالى حيوانا وغيره فبالنظر الى هذا استحب النعلان في التقليد ۱۲ قس ع ۶۲ قوله لا يشق من الجلال الا موضع السنام - اى ليظهر الاشعار ولا يستر تحتها قال ابن بطال كان مالك وابو حنيفة والشافعي يرون تجليل البدن ۱۲ ع ۶۳ قوله ان اتصدق بجلال البدن التي نحرت - بلفظ المتكلم ولابي الوقت بضم النون وكسر الحاء وفتح الراء وسكون الفوقية قاله قس قال العيني الظاهر ان هذا الامر للاستحباب كذا قال محمد في الموطا ينبغي ان يتصدق بجلال البدن وخطمها وان لا يعطى الجزار من ذلك ولا من لحومها ۱۲

اسماء الرجال

ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي افلح بن حميد الانصاري القاسم بن محمد بن ابي بكر باب فتل القلائد الخ مسدد وهو ابن مسرهد الاسدي يحيى بن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر ابن عمر عبد الله عن اخته حفصة ام المؤمنين رض عبد الله هو التنيسي الليث هو ابن سعد المصري عروة بن الزبير بن العوام عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية باب اشعار البدن الخ وقال عروة بن الزبير فيما سبق موصولا المسور هو ابن مخرمة عبد الله بن مسلمة القعنبي افلح بن حميد الانصاري القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق باب من قلد الخ زياد بن ابي سفيان هو الذي استلحقه معاوية وامره على العراقين باب تقليد الغنم الخ ابو نعيم الفضل بن دكين الاعمش سليمان بن مهران ابراهيم بن يزيد النخعي الاسود بن يزيد النخعي ابو النعمان محمد بن الفضل عبد الواحد بن زياد والباقون تقدموا آنفا زكريا هو ابن ابي زائدة عامر هو ابن شراحيل الشعبي مسروق هو ابن الاجدع باب القلائد من العهن الخ عمرو بن علي الصيرفي البصري معاذ بن معاذ بن نصر العنبري البصري ابن عون عبد الله ابو عون البصري القاسم بن محمد بن ابي بكر باب ۱۲

حل اللغات العهن بكسر العين الصوف المصبوغ ويقال كل صوف عهن

قلت فما معنى دون اولئك قلت يعني غير الذين دعا عليهم وكان بين المدعو عليهم وبينه عهد فغدروا وقتلوا القراء فدعا عليهم اهو العاملان دون معنى غير صفة القوم المرسل اليهم واولئك اشارة الى الذين دعا عليهم والله تعالى اعلم (قوله باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اجعلها عليهم سنين الخ) ذكره لانه دعاء بقحوط المطر على من يستحق ففيه اشارة الى انه لا بد من النظر في الاستسقاء الى اهلية من يدعى له طرق قوله فقال يا رسول الله هلكت المواشي الخ) كانه صلى الله تعالى عليه وسلم ما منعه من الكلام اثناء خطبة الامام لانه ضرر خاص ومثله يتحمل لدفع الضرر العام وكان مراد هذا القائل دفع الضرر العام فعفا عنه في تحمله الضرر الخاص لاجله والله تعالى اعلم (قوله فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس الخ) قد تقدم في باب الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة فوالذي نفسي بيده ما وضعها حتى ثار السحاب امثال الجبال ولا

لـه قوله باب من اشترى هديه الخ بسكون الدال وفتح التحتية ويجوز كسر الدال وتشديد التحتية وقد سبق هذا الباب وترجمته لكنه زاد هنا ذكر التقليد وتانيث الضمير في قوله وقلدها باعتبار ما صدق عليه الهدى وهو البدنة وللاصيلي وقلده بالتذكير باعتبار الهدى ۱۲ قس ع ٥٢ قوله عام حجة الحرورية - سنة اربع وستين وهي السنة التي مات فيها يزيد بن معوية وهي بفتح الحاء وضم الراء نسبة الى قرية من قرى الكوفة كان اول اجتماع الخوارج بها وهم الذين خرجوا على علي بن ابي طالب رض قوله في عهد ابن الزبير اي ايام عبد الله بن الزبير بن العوام استشكل هذا لانه مغاير لقوله في باب طواف القارن من رواية الليث عن نافع عام نزل الحجاج بابن الزبير لان نزول الحجاج بابن الزبير كان في سنة ثلث وسبعين في آخر ايام ابن الزبير وحجة الحرورية كما سبق قريبا في سنة اربع وستين وذلك قبل ان تسمى ابن الزبير بالخلافة واجيب باحتمال ان الراوي اطلق على الحجاج واتباعه حرورية بجامع ما بينهم من الخروج على ائمة الحق او باحتمال تعدد القصة قاله صاحب الفتح وغيره - قس لكن الاحتمال الثاني يا باه قوله في عهد ابن الزبير ۱۲ ٥٣ قوله لا نرى الا الحج - بضم النون وفتح الراء اي لا نظن الا الحج اي حين خروجهم من المدينة ولم يقع في نفوسهم الا ذلك لانهم كانوا لا يعرفون العمرة في اشهر الحج ۱۲ قسطلاني ٥٤ قوله فلما دنونا من مكة - اي بسرف كما جاء عنها او بعد طوافهم بالبيت وسعيهم كما في رواية جابر ويحتمل تكرير الامر بذلك مرتين في الموضعين وان العزيمة كانت حين امرهم بفسخ الحج الى العمرة ۱۲ قس ٥٥ قوله نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم - قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لان الترجمة بالذبح والحديث بلفظ النحر واجيب بانه اشار بلفظ الذبح الى ما ورد في بعض طرق الحديث بلفظ الذبح وسياتي هذا بعد سبعة ابواب في باب ما يأكل من البدن وما يتصدق ونحر البقر جائز عند العلماء الا ان الذبح مستحب عندهم لقوله تعالى ان الله يامركم ان تذبحوا بقرة واستفهام عائشة عن اللحم لما دخل به عليها استدل به المؤلف لقوله بغير امرهن لانه لو كان الذبح بعلمها لم تحتج الى الاستفهام لكن ذلك ليس دافعا لاحتمال ان يكون علمها بذلك تقدم عليها بان يكون استاذنهن في ذلك لكن لما دخل اللحم عليها احتمل عندها ان يكون هو الذي وقع الاستيذان فيه او يكون غير ذلك فاستفهم عنه قاله في فتح الباري وقال النووي هذا محمول على انه استاذنهن لان التضحية عن الغير لا تجوز الا باذنه قال البرماوي وكان البخاري عمل بان الاصل عدم الاستيذان - كذا في قس ٥٦ قوله في منحر النبي صلى الله عليه وسلم - بفتح الميم وسكون النون وفتح المهملة الموضع الذي نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عند الجمرة الاولى التي تلي مسجد الخيف ۱۲ قس ٥٧ قوله منحر رسول الله صلى الله عليه وسلم - بجر منحر بدلا من المجرور السابق ومنى كلها منحر فليس في تخصيص ابن عمر بمنحره صلى الله عليه وسلم دلالة على انه من المناسك لكنه كان شديد الاتباع للسنة نعم في منحره صلى الله عليه وسلم فضيلة على غيره ۱۲ قس ٥٨ قوله فيهم - اي في الحجاج الحر والمملوك مراده انه لا يشترط بعث الهدى مع الاحرار دون العبيد ۱۲ قس ع ٥٩ قوله مختصرا - حال عن فاعل ذكر وهذا الباب وحديثه ساقط لجميع الرواة الا لابي ذر عن المستملي وحده وحديث هذا الباب ياتي بعد باب اخر باتم منه بهذا الاسناد بعينه ۱۲ كذا في ع ٦٠ قوله ابعثها - اي اثرها يقال بعثت الناقة اي اثرتها قوله قياما مصدر بمعنى قائمة وانتصابه على الحال المقدرة ويقال معنى ابعثها اقمها فعلى هذا انتصاب قياما على المصدرية قال الكرماني او عامله محذوف نحو نحرها قوله مقيدة نصب على الحال من الاحوال المترادفة او المتداخلة ومعناه معقولة برجل وهي قائمة على الثلاث ۱۲ ع ٦١ قوله سنة محمد نصب بعامل محذوف تقديره اتبع سنة محمد صلى الله عليه وسلم في ذلك ويجوز الرفع اي هو سنة محمد ويدل عليه رواية انحر قائمة فانها سنة محمد صلعم وبه قال الشافعي واحمد وقال ابو حنيفة والثوري ينحر باركة وقائمة واستحب عطاء ان ينحرها باركة معقولة واما البقر والغنم فيستحب ان يذبح مضطجعة على جنبها الايسر ۱۲ ع ك

وتجللوها باب من اشترى هديه من الطريق وقلدها حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا ابو ضمرة قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع قال اراد ابن عمر الحج عام حجة الحرورية في عهد ابن الزبير فقيل له ان الناس كائن بينهم قتال ونخاف ان يصدوك فقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة اذن اصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهدكم اني قد اوجبت عمرة حتى اذا كان بظاهر البيداء قال ما شان الحج والعمرة الا واحد اشهدكم اني قد جمعت حجة مع عمرة واهدى هديا مقلدا اشتراه حتى قدم فطاف بالبيت وبالصفا والمروة ولم يزد على ذلك ولم يحلل من شيء حرم منه حتى يوم النحر فحلق ونحر وراى ان قد قضى طوافه الحج والعمرة بطوافه الاول ثم قال كذلك صنع النبي صلى الله عليه وسلم باب ذبح الرجل البقر عن نسائه من غير امرهن حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت سمعت عائشة تقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لخمس بقين من ذي القعدة لا نرى الا الحج فلما دنونا من مكة امر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدي اذا طاف وسعى بين الصفا والمروة ان يحل قالت فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا قال نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه قال يحيى فذكرته للقاسم فقال اتتك بالحديث على وجهه باب النحر في منحر النبي صلى الله عليه وسلم بمنى حدثنا اسحق بن ابراهيم سمع خالد بن الحارث حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع ان عبد الله كان ينحر في المنحر قال عبيد الله منحر رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع ان ابن عمر كان يبعث بهديه من جمع من اخر الليل حتى يدخل به منحر رسول الله صلى الله عليه وسلم مع حجاج فيهم الحر والمملوك باب من نحر بيده حدثنا سهل بن بكار قال حدثنا وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن انس وذكر الحديث قال ونحر النبي صلى الله عليه وسلم بيده سبع بدن قياما وضحى بالمدينة كبشين املحين اقرنين مختصرا باب نحر الابل المقيدة حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا يزيد بن زريع عن يونس عن زياد بن جبير قال رايت ابن عمر اتى على رجل قد اناخ بدنته ينحرها قال ابعثها قياما مقيدة سنة محمد صلى الله عليه وسلم وقال شعبة عن يونس قال اخبرني زياد باب نحر البدن قائمة وقال ابن عمر سنة محمد صلى الله عليه وسلم وقال ابن عباس صواف قياما حدثنا سهل بن بكار قال حدثنا وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة اربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين فبات بها فلما اصبح ركب راحلته فجعل يهلل ويسبح فلما علا على البيداء لبى بهما جميعا فلما دخل مكة امرهم ان يحلوا ونحر النبي صلى الله عليه وسلم بيده سبعة بدن قياما وضحى بالمدينة كبشين املحين اقرنين حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعيل عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة اربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين وعن ايوب

اسماء الرجال

باب من اشترى هديه الخ ابراهيم بن المنذر الحزامي المدني ابو ضمرة عياض الليثي المدني موسى بن عقبة الاسدي المدني نافع مولى ابن عمر المدني باب ذبح الرجل البقر الخ عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية باب النحر في منحر النبي صلعم بمنى اسحاق بن ابراهيم بن راهويه خالد بن الحارث الهجيمي البصري نافع تقدم الآن ابراهيم بن المنذر قدم الآن انس بن عياض هو ابو ضمرة الليثي المدني موسى بن عقبة ونافع تقدما باب من نحر بيده سهل بن بكار بن بشر الدارمي البصري ابو بشر وهيب هو ابن خالد بن عجلان ايوب السختياني ابي قلابة هو عبد الله بن زيد الجرمي انس هو ابن مالك الامام المدني باب نحر الابل المقيدة يزيد بن زريع العيشي البصري يونس هو ابن عبد الله بن دينار العبدي زياد بن جبير ابن حية الثقفي البصري باب نحر البدن قائمة سهل بن بكار ووهيب وايوب وابو قلابة وانس تقدموا الآن مسدد هو ابن مسرهد اسمعيل هو ابن علية ايوب ومن بعده تقدموا

حل اللغات

البيداء الشرف الذي قدام ذي الحليفة الى جهة مكة حجاج بضم الحاء جمع حاج املحين تثنية املح وهو الابيض يخالطه ادنى سواد اقرنين تثنية اقرن وهو الكبير القرن ابعثها اي اثرها يقال بعثت الناقة اي اثرتها

مختصر ما بين هذه الرواية وتلك من التدافع ظاهر ولعل وجه التوفيق ان ذلك الكلام بالنظر الى مآل البلية الاصر بعد ان توسطت السماء وهذا بالنظر الى الابتداء والله تعالى اعلم (قوله باب قول الله تعالى وتجعلون رزقكم) حاصل ما يفيده الحديث المذكور في الباب ان الرزق هو المطر وهو نعمة كبيرة حقها ان يشكر الله تعالى الانسان عليها وقولهم بعد ذلك مطرنا بنوء كذا على معنى ان المؤثر في وجوده هو الكوكب تكذيب لايجاد الله تعالى اياه وحيث اتوا به في موضع الشكر فكانهم جعلوا شكرهذا التكذيب في هذا معنى وتجعلون رزقكم اي شكره انكم تكذبون حيث تضعون التكذيب موضع الشكر والله تعالى اعلم (قوله باب لا يدري متى يجيء المطر) اي لا يدري جوابه وهو تعيين وقت المجيء والا فنفس هذا الاستفهام يدريه كل احد بل مرجعه الجهل لا العلم والله تعالى اعلم - (قوله صلى بنا ركعتين) استدل به من يقول صلوة الكسوف كصلوة النافلة فانه للمتبادر

ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق ذلك ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه الى

عن رجل عن انس بن مالك ثم بات حتى اصبح فصلى الصبح ثم ركب راحلته حتى اذا استوت به البيداء اهل بعمرة وحجة **باب** لا يعطى الجزار من الهدي شيئا **حدثنا** محمد بن كثير انا سفين ثنى ابن ابى نجيح عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن على قال بعثنى النبي صلى الله عليه وسلم فقمت على البدن فامرنى فقسمت لحومها ثم امرنى فقسمت جلالها وجلودها وقال سفين ثنى عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن على قال امرنى النبي صلى الله عليه وسلم ان اقوم على البدن ولا اعطى عليها شيئا فى جزارتها **باب** يتصدق بجلود الهدي **حدثنا** مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج اخبرنى الحسن بن مسلم وعبد الكريم الجزرى ان مجاهدا اخبرهما ان عبد الرحمن بن ابى ليلى اخبره ان عليا اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يقوم على بدنه وان يقسم بدنه كلها لحومها وجلودها وجلالها ولا يعطى فى جزارتها شيئا **باب** يتصدق بجلال البدن **حدثنا** ابو نعيم ثنا سيف بن ابى سليمن قال سمعت مجاهدا يقول ثنى ابن ابى ليلى ان عليا حدثه قال اهدى النبي صلى الله عليه وسلم مائة بدنة فامرنى بلحومها فقسمتها ثم امرنى بجلالها فقسمتها ثم بجلودها فقسمتها **باب** واذ بوأنا لابراهيم مكان البيت ان لا تشرك بى شيئا وطهر بيتى للطائفين والقائمين والركع السجود واذن فى الناس بالحج ياتوك رجالا وعلى كل ضامر الى قوله فهو خير له عند ربه وما ياكل من البدن وما يتصدق وقال عبيد الله اخبرنى نافع عن ابن عمر لا يوكل من جزاء الصيد والنذر ويوكل مما سوى ذلك وقال عطاء ياكل ويطعم من المتعة **حدثنا** مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج ثنا عطاء سمع جابر بن عبد الله يقول كنا لا ناكل من لحوم بدننا فوق ثلث منى فرخص لنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال كلوا وتزودوا فاكلنا وتزودنا قال قلت لعطاء اقال حتى جئنا المدينة قال لا **حدثنا** خالد بن مخلد ثنا سليمن بن بلال ثنى يحيى قال حدثتنى عمرة قالت سمعت عائشة تقول خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم لخمس بقين من ذى القعدة ولا نرى الا الحج حتى اذا دنونا من مكة امر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدى اذا طاف بالبيت ان يحل قالت عائشة فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا فقيل ذبح النبي صلى الله عليه وسلم عن ازواجه قال يحيى فذكرت هذا الحديث للقاسم فقال اتتك بالحديث على وجهه **باب** الذبح قبل الحلق **حدثنا** محمد بن عبد الله بن حوشب ثنا هشيم ثنا منصور بن زاذان عن عطاء عن ابن عباس قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عمن حلق قبل ان يذبح ونحوه قال لا حرج لا حرج **حدثنا** احمد بن يونس نا ابو بكر بن عياش عن عبد العزيز بن رفيع عن عطاء عن ابن عباس قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم زرت قبل ان ارمى قال لا حرج قال حلقت قبل ان اذبح قال لا حرج قال ذبحت قبل ان ارمى قال لا حرج وقال عبد الرحيم بن سليمن الرازى عن ابن خثيم اخبرنى عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال القاسم بن يحيى ثنى ابن خثيم عن عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال عفان اراه عن وهيب ثنا ابن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال حماد عن قيس بن سعد وعباد بن منصور عن عطاء عن جابر

---

۵۱ قوله عن رجل الخ. قال الكرماني هو اسناد مجهول لكنه مذكور على سبيل المتابعة ويحتمل فى المتابعات مالا يحتمل فى الاصول وقيل المراد به ابو قلابة والله اعلم. كذا فى العينى ۱۲ ۵۲ قوله لا يعطى الجزار. بالزاى ثم الراء القصاب الذى ينحر الابل قال الكرمانى اى لا يعطى صاحب الهدي الجزار من الهدي شيئا وفى نسخة بلفظ المجهول فالجزار نائب عن الفاعل ۱۲ قس ع ۵۳ قوله فقمت على البدن. اى التى ارصدها للهدي وفى الرواية الاخرى اقوم على البدن اى عند نحرها للاحتياط بها وكانت مائة وعند مسلم فى حديث جابر الطويل ثم انصرف النبي صلعم الى المنحر فنحر ثلاثا وستين بدنة ثم اعطى عليا فنحر ما غبر واشركه فى بدنه الحديث ۱۲ ع قس ۵۴ قوله فى جزارتها. بالكسر اسم للفعل كالخياطة والحجامة واما بالضم فاسم للسواقط ولاطراف الراس واليدين والرجلين سميت بذلك لان الجزار كان ياخذها من اجرته شيئا كذا فى التوشيح قال الكرماني لا يعطى منها فى اجرته شيئا لان الاجرة فى معنى البيع ولا مدخل للبيع فى شىء منها والجزارة اسم لما يجزر كالسقاطة اسم لما يسقط من الشىء ۱۲ ۵۵ قوله ثم امرنى الخ قال العينى قال اصحابنا يتصدق بجلال الهدي وزمامه لانه صلعم امر عليا بذلك والظاهر ان هذا الامر امر استحباب ۱۲ قس ۵۶ قوله الى قوله فهو خير له عند ربه هكذا فى رواية ابوى ذر والوقت فحذفا ما ثبت عند غيرهما من ذكر الآيات كلها وعزى فى فتح البارى سياق الآيات كلها لرواية كريمة قال والمراد ههنا قوله تعالى فكلوا منها واطعموا البائس الفقير ولذلك عطف عليه ما فى الترجمة من قوله وما ياكل من البدن وما يتصدق به اى بيان المراد من الآية انتهى. كذا فى قس ۵۷ قوله وما ياكل من البدن. بواو العطف وهو رواية ابى ذر كما مر ذكره نقلا عن الفتح ولغير ابى ذر باب ما ياكل من البدن الخ فعلى هذا يخلو الباب السابق عن حديث ولذا قال العينى والظاهر انه ذكر هذه الآية ترجمة ولم يذكر فيها حديثا يطابقه اما لانه لم يجده على شرطه او ادركه الموت قبل ان يضعه ووجه آخر هو اقرب منه وهو ان هذه الآيات مشتملة على احكام ذكر هذه الآيات تنبيها على هذه الاحكام وهى تطهير البيت للطائفين والمصلين عن الاصنام والاوثان والاقذار وامر الله تعالى لرسوله ان يؤذن للناس بالحج وذلك فى حجة الوداع على ما نذكره عن قريب وشهود المنافع الدينية والدنياوية المختصة بهذه العبادة وذكر اسم الله تعالى فى ايام معلومات وهى عشر ذى الحجة على قول وشكرهم له على ما رزقهم من بهيمة الانعام يذبحون وينحرون والامر بالاكل منها واطعام الفقير وقضاء التفث مثل حلق الراس ونحوه والوفاء بالنذر والطواف بالبيت العتيق وتعظيم حرمات الله انتهى ۱۲ ۵۸ قوله لا يوكل من جزاء الصيد. اى لا ياكل المالك من الذى جعله جزاء لصيد الحرم ولا من المنذور بل يجب التصدق بها وبه قال احمد فى رواية وهو قول مالك وزاد الا فدية الاذى وعن احمد لا يوكل الا من هدى التطوع والمتعة والقران وهو قول اصحابنا اى الحنفية على ان دم التمتع والقران دم نسك لا دم جبران كذا ذكره العينى وقال فى التوشيح واختلف اهل العلم فى هدى التطوع اذا عطب قبل محله فقالت طائفة صاحبه ممنوع من الاكل منه وروى ذلك عن ابن عباس وهو قول مالك وابى حنيفة والشافعى ورخصت طائفة فى الاكل منه وروى ذلك عن عائشة وابن عمر. هذا كله من العينى ۱۲ ۵۹ قوله قال لا. اى لم يقل جابر حتى جئنا المدينة ووقع فى مسلم نعم بدل قوله لا ويجمع بينهما بالحمل على انه نسى فقال لا ثم تذكر فقال نعم قال جماهير العلماء يباح الاكل والامساك بعد الثلاث والنهى منسوخ بحديث جابر هذا وغيره. كذا فى العينى ۶۰ قوله عمن حلق قبل ان يذبح. اى الهدي ونحوه كطواف الركن قبل الرمى فقال صلعم لا حرج لا حرج. قس اختلفوا اذا حلق قبل ان يذبح فقال مالك والشافعى واحمد واسحق لا شىء عليه وهو نص الحديث وبه قال ابو يوسف ومحمد وقال ابو حنيفة عليه دم وان كان قارنا فدمان واحتج بما رواه ابن ابى شيبة عن ابن عباس قال من قدم شيئا من حجه او اخره فليهرق لذلك دما واجاب عن حديث الباب ونحوه ان المراد بالحرج المنفى هو الاثم ولا يستلزم ذلك نفى الفدية. كذا فى العينى وبحى فى حاشيه ۱۲

اسماء الرجال

باب لا يعطى الجزار محمد بن كثير العبدى ابن ابى نجيح عبد الله بن يسار المكى عبد الكريم هو ابن مالك مجاهد هو ابن جبر المفسر باب يتصدق بجلود الهدي مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى هو ابن ابى كثير اليمانى ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الحسن بن مسلم بن يناق المكى عبد الكريم ومجاهد تقدما آنفا باب يتصدق بجلال البدن ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفى سيف بن ابى سليمان المخزومى المكى ابن ابى ليلى عبد الرحمن تقدم باب واذ بوأنا الخ مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان ابن جريج عبد الملك عطاء هو ابن ابى رباح خالد بن مخلد البجلى الكوفى سليمان بن بلال التيمى مولاهم يحيى هو ابن سعيد الانصارى عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية باب الذبح قبل الحلق محمد بن عبد الله بن حوشب نزيل الكوفة هشيم بن بشير بن القاسم السلمى منصور بن زاذان الواسطى عطاء هو ابن ابى رباح القرشى مولاهم احمد بن يونس اليربوعى الكوفى ابو بكر بن عياش الاسدى الكوفى عبد العزيز بن رفيع الاسدى المكى ابن خثيم عبد الله بن عثمان المكى القاسم بن يحيى بن عطاء الهلالى الواسطى عفان بن مسلم الصفار وصله احمد وهيب بن خالد الباهلى البصرى سعيد بن جبير الاسدى الكوفى حماد هو ابن سلمة البصرى قيس بن سعد المكى عباد بن منصور

حل اللغات جلال بكسر الجيم جمع جل الجزارة بكسر الجيم اسم للفعل يعنى عمل الجزار ۃ وجوز ابن التين ضمها وهو اسم للسواقط اذن ناد رجالا مشاة ضامر بعير مهزول التعبه بعد السفر فهزله

من لفظ صلى ركعتين سيما وقد زاد النسائى كما تصلون والصلوة المعلومة لهم هى كالنافلة وقلب باب من يقول بخلافه بحمله على ان المعنى كما تصلون فى الكسوف لان ابا بكرة خاطب بذلك اهل البصرة وقد كان ابن عباس علمهم انها ركعتان فى كل ركعة ركوعان كما روى ابن ابى شيبة وغيره وكذا استدل الاولون بحديث النعمان بن بشير وفيه فجعل يصلى ركعتين ركعتين واجاب الآخرون بان المعنى ركوعين ركوعين فى كل ركعة توفيقا بين الاحاديث اطلاق الركعة على الركوع فى احاديث باب الكسوف كثير وكذا استدلوا بحديث فاذا رأيتموهما فصلوا اذ المتبادر من الصلوة ما يكون كل ركعة منها بركوع لا بركوعين واجاب الآخرون بان ... بالفعل اذ هما كانا مقارنين فلا يتبادر عند ذلك من القول الا ما وقع به الفعل ورده الاولون بان البيان مضطرب ومعارض بعضه ببعض فانه جاء ان كل ركعة كانت بركوعين وثلاثة واربعة الى غير ذلك [illegible]

۵۱ قوله فحلقت رأسي - الفاء الاولى للتعقيب والثانية من نفس الكلمة اي استخرجت منه القمل حاصله انه تحلل من العمرة كذا في قس ع قال الكرماني وهو محمول على انها كانت محرمًا له انتهى قوله ثم اهللت بالحج اي بعد ان تحللت بالعمرة فصار متمتعًا لانه لم يكن معه هدي ۱۲ قس ۵۲ قوله فكنت افتي به - اي بالتمتع المدلول عليه بسياق الكلام قوله ان ناخذ بكتاب الله وهو قوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله ۱۲ قس عيني ۵۳ قوله حتى بلغ الهدي محله - بكسر الحاء وهذه موضع الترجمة لان بلوغ الهدي محله يدل على ذبح الهدي فلو تقدم الحلق عليه لصار متحللًا قبل بلوغ الهدي محله وهذا هو الاصل وهو تقديم الذبح على الحلق واما تاخيره فهو رخصة ۱۲ قس ۵۴ قوله من لبد رأسه - من التلبيد وهو ان يضفر رأسه ويجعل فيه شيئًا من صمغ وشبهه ليجتمع ويتلبد فلا يتخلله الغبار ولا يصيبه الشعث ولا يحصل فيه قمل وانما يفعل ذلك من طول المكث في الاحرام قيل اشار بهذه الترجمة الى الخلاف فيمن لبد هل يتعين عليه الحلق اولا فنقل ابن بطال عن الجمهور تعيين ذلك حتى عن الشافعي وقال اهل الرأي لا يتعين بل ان شاء قصر وبه قال الشافعي في الجديد قال ابو حنيفة من لبد رأسه او ضفره فان قصر ولم يحلق اجزاه فان قلت الترجمة مشتملة على التلبيد وعلى الحلق وليس في الحديث تعرض الى الحلق قلت قيل انه معلوم من حال النبي صلعم انه حلق رأسه في حجه والاوجه ان يقال ان وجه المطابقة بين الحديث والترجمة اذا وجد في جزء من الحديث يكفي ويكتفى به ولا يشترط المطابقة بين اجزائها جميعا ۱۲ عيني ۵۵ قوله والمقصرين قال الكرماني فان قلت ما عطف عليه المقصرين وشرط العطف ان يكون المعطوفان في كلام متكلم واحد قلت تقديره قل وارحم المقصرين ايضا ويسمى مثله بالعطف التلقيني كما في قوله تعالى اني جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتي وفيه تفضيل الحلق ووجه انه ابلغ في العبادة واول على صدق النية في ذلك لان المقصر مبق على نفسه الشعر الذي هو زينة والحاج مامور بتركها ثم المذهب ان الحلق والتقصير نسك وركن من اركان الحج والعمرة لا يحصل واحد منهما الا بهما فالحنفية واقل ما يجزئ حلقا او تقصيرا ثلث شعرات وعند ابي حنيفة ربع الراس وعند احمد اكثره وعند مالك في رواية كله ولو لبد رأسه فالجمهور على انه يلزم حلقه والصحيح من مذهبنا انه يستحب له انتهى كلام الكرماني ۱۲ ۵۶ قوله قصرت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمشقص - كمنبر نصل عريض او سهم فيه ذلك والنصل الطويل او سهم فيه ذلك قاله في القاموس قال النووي وهذا الحديث محمول على انه قصر عن النبي صلعم في عمرة الجعرانة لانه صلعم في حجة الوداع كان قارنا وثبت انه حلق بمنى وفرق ابو طلحة شعره بين الناس فلا يجوز حمل تقصير معاوية على حجة الوداع ولا يصح حمله ايضا على عمرة القضاء الواقعة سنة سبع من الهجرة لان معاوية لم يكن يومئذ مسلما انما اسلم يوم الفتح سنة ثمان من الهجرة وهذا هو الصحيح المشهور ولا يصح قول من حمله على حجة الوداع وزعم انه صلعم كان متمتعا لان هذا غلط فاحش فقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة في مسلم وغيره ان النبي صلعم قيل له ما شان الناس حلوا ولم تحل انت فقال اني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا احل حتى انحر الهدي انتهى ۱۲ ۵۷ قوله الى الليل - اي آخر طواف الزيارة الى ما بعد الزوال واما الحمل على ما بعد الغروب فبعيد جدا فقد ثبت في الاحاديث الصحيحة انه عليه الصلوة والسلام طاف يوم النحر نهارا او يحمل على ما رواه ابن حبان انه صلعم رمى جمرة العقبة ونحر ثم تطيب للزيارة ثم افاض وطاف بالبيت طواف الزيارة ثم رجع الى منى فصلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ورقد رقدة بها ثم ركب الى البيت ثانيا وطاف طوافا آخر بالليل وان الاحاديث تحمل على اليوم الاول وحديث الباب على بقية الايام وقد روى البيهقي انه صلعم كان يزور البيت كل ليلة من ليالي منى - كذا في قس ع ۵۸ قوله كان يزور البيت - اي يطوف بالبيت ايام منى اي بعد اليوم الاول من ايام التشريق كما مر عن البيهقي ۱۲ قس ك ۵۹ قوله ثم ياتي منى يعني يوم النحر - فيه المطابقة للترجمة لان مقتضاه ان يكون خروج منها الى مكة لاجل الطواف قبل ذلك ۱۲ ع ۶۰ اي طواف الزيارة الذي هو ركن من اركان الحج ويسمى طواف الافاضة ۱۲

عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الاعلى ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال سُئل النبي صلى الله عليه وسلم فقال رميت بعد ما امسيت فقال لا حرج فقال حلقت قبل ان انحر قال لا حرج حدثنا عبدان اخبرني ابي عن شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي موسى قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالبطحاء فقال احججت قلت نعم قال بما اهللت قلت لبيك باهلال كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم فقال احسنت انطلق فطف بالبيت وبالصفا والمروة ثم اتيت امرأة من نساء بني قيس ففلت رأسي ثم اهللت بالحج فكنت افتي به الناس حتى خلافة عمر فذكرته له فقال ان ناخذ بكتاب الله فانه يأمرنا بالتمام وان ناخذ بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحل حتى بلغ الهدي محله **باب** من لبد رأسه عند الاحرام وحلق حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن ابن عمر عن حفصة انها قالت يا رسول الله ما شان الناس حلوا بعمرة ولم تحلل انت من عمرتك قال اني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا احل حتى انحر **باب** الحلق والتقصير عند الاحلال حدثنا ابو اليمان انا شعيب بن ابي حمزة قال نافع كان ابن عمر يقول حلق رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجته حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله قال والمقصرين وقال الليث حدثني نافع رحم الله المحلقين مرة او مرتين قال وقال عبيد الله ثني نافع قال في الرابعة والمقصرين حدثنا عياش بن الوليد ثنا محمد بن فضيل ثنا عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر للمحلقين قالوا والمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا والمقصرين قالها ثلثا قال وللمقصرين حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء ثنا جويرية بن اسماء عن نافع عن عبد الله بن عمر قال حلق النبي صلى الله عليه وسلم وطائفة من اصحابه وقصر بعضهم حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاؤس عن ابن عباس عن معاوية قال قصرت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمشقص **باب** تقصير المتمتع بعد العمرة حدثنا محمد بن ابي بكر ثنا فضيل بن سليمن ثنا موسى بن عقبة اخبرني كريب عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة امر اصحابه ان يطوفوا بالبيت وبالصفا والمروة ثم يحلوا ويحلقوا او يقصروا **باب** الزيارة يوم النحر وقال ابو الزبير عن عائشة وابن عباس اخر النبي صلى الله عليه وسلم الزيارة الى الليل ويذكر عن ابي حسان عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يزور البيت ايام منى وقال لنا ابو نعيم ثنا سفين عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه طاف طوافا واحدا ثم يقيل ثم يأتي منى يعني يوم النحر ورفعه عبد الرزاق قال حدثنا عبيد الله حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج ثني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة قالت حججنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فافضنا يوم النحر فحاضت صفية فاراد النبي صلى الله عليه وسلم منها ما يريد الرجل من اهله فقلت

اسماء الرجال

محمد بن المثنى الزمن العنزي البصري عبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى البصري الشامي خالد الحذاء عكرمة هو مولى ابن عباس عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي قيس بن مسلم الجدلي الكوفي طارق بن شهاب هو ابن عبد شمس البجلي الاحمسي الكوفي ابي موسى الاشعري باب من لبد رأسه الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني نافع مولى ابن عمر باب الحلق والتقصير الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب بن ابي حمزة الاموي مولاهم نافع تقدم الآن عبد الله بن يوسف ومن بعده تقدموا آنفا قال الليث هو ابن سعد الامام فيما وصله مسلم وقال عبيد الله العمري فيما وصله مسلم عياش بن الوليد الرقام ابو الوليد البصري محمد بن الفضيل هو ابن غزوان الضبي عمارة بن القعقاع بن شبرمة ابي زرعة هرم هو ابن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي عبد الله بن محمد بن اسماء ابن عبيد بن مخراق البصري ابن اخي جويرية بنت اسماء ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز طاؤس هو ابن كيسان اليماني الحميري باب تقصير المتمتع كريب مولى ابن عباس باب الزيارة يوم النحر

حل اللغات فلت رأسي اي استخرجت القمل من راسي حتى خلافة عمر اي الى خلافته لبد من التلبيد وهو ان يضفر رأسه ويجعل فيه شيئا من صمغ وشبهه ليجتمع ويتلبد المشقص سهم فيه نصل عريض فافضنا اي فطفنا طواف الافاضة

على تعدد الوقائع مشكل ذلو بعهد وقوع الكسوف مرارا كثيرة في قدر عشر سنين فسقط البيان للتعارض فبقيت الصلوة مطلقة فوجب حملها على المتعارفة والله تعالى اعلم (قوله لموت احد ولحياته) كانهم كانوا يتوهمون ان مطلق الكسوف يكون لاحد الامرين اما الموت عظيم او لولادته كما كانوا يتوهمون ذلك في الشهب فلعله وفق ذلك التوهم توهموا ان هذا الكسوف لموت ابراهيم فنفى صلى الله تعالى عليه وسلم بان لا يكون مطلق الكسوف لموت او حياة ويحتمل ان ذكره للمبالغة في انه ليس لموت على معنى انه لا تعلق له بموت احد اصلا لا بان يكون له ولا بان يكون لمقابله ومثله في موضع المبالغة متعارف والله تعالى اعلم (قوله باب هل يقول كسفت الشمس او خسفت) مفاد الكلام انه يصح استعمال كل منهما في الشمس والقمر فاتى بالآية لبيان استعمال الخسوف في القمر وبالحديث لان اوله يفيد استعمال الخسوف في الشمس وآخره استعمال

ﮯ قوله ويذكر عن القاسم الخ - اشار البخاري بهذه الصيغة الى ان ابا سلمة بن عبد الرحمن لم ينفرد عن عائشة في رواية عنها بذلك اما طريق القاسم فقد اخرجه مسلم واما طريق عروة فاخرجه البخاري في المغازي واخرجه مسلم ايضا واما طريق الاسود فاخرجه البخاري في كتاب الحيض واخرجه الطحاوي من تسع طرق ١٢ ع ﮯ٥٢ قوله فقال لاحرج - اي لااثم ولا فدية قال القسطلاني قال العيني اعلم ان للعلماء في هذا الباب اقوالا فذهب عطاء وطاؤس ومجاهد الى انه ان قدم نسكا على نسك انه لاحرج عليه وبه قال الشافعي واحمد واسحق وابو ثور وداؤد وابن جرير انه لاشئ عليه وهو نص الحديث ونقله ابن عبد البر عن الجمهور منهم طاؤس وعطاء وسعيد بن جبير وعكرمة ومجاهد والحسن وقتادة وقال النخعي وابو حنيفة وابن الماجشون عليه دم وقال ابو حنيفة فان كان قارنا فدمان وقال زفر ان كان قارنا فعليه ثلثة دماء دم للقران ودمان للتقديم والتاخير وقال ابو يوسف ومحمد لاشئ عليه واحتجا بقوله صلى الله عليه وسلم لاحرج وفي التوضيح وقول ابو حنيفة وزفر مخالف للحديث فلا وجه له قلت ما خالف الا من جازف وابو حنيفة احتج بما رواه ابن ابي شيبة في مصنفه حدثنا سلام بن المطيع عن ابراهيم ابن مهاجر عن مجاهد عن ابن عباس قال من قدم شيئا من حجه او اخره فليهرق لذلك دما واخرج الطحاوي عن ابراهيم بن مهاجر نحوه ثم اجاب ابو حنيفة عن حديث الباب ونحوه ان المراد بالحرج المنفي هو الاثم ولا يستلزم ذلك نفي الفدية وقال الطحاوي هذا ابن عباس احد من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ما سئل يومئذ عن شئ قدم ولا اخر من امر الحج الا قال لاحرج فلم يكن معنى ذلك عنده على الاباحة في تقديم ما قدموا ولا تاخير ما اخروا مما ذكرنا ان فيه الدم ولكن معنى ذلك عنده على ان الذي فعلوه في حجة النبي صلى الله عليه وسلم كان على الجهل بالحكم فكيف هو فعذرهم لجهلهم وامرهم في المستانف ان يتعلموا مناسكهم انتهى كلام العيني ١٢ ﮯ٥٣ قوله لهن كلهن - اللام فيه اما متعلق بقال اي قال لاجل هذه الافعال كلهن افعل ولاحرج او متعلق بمحذوف نحو قال يوم النحر لهن او متعلق بلاحرج اي لاحرج لاجلهن عليك ومطابقته للترجمة توخذ من قوله يخطب يوم النحر لان في رواية صالح بن كيسان ومعمر على راحلته فان قلت قال الاسمعيلي ان صالح بن كيسان تفرد بقوله على راحلته قلت ليس كما قال فقد ذكر ذلك يونس عند مسلم ومعمر عند احمد كلاهما عن الزهري وقد اشار البخاري الى ذلك بقوله تابعه معمر عن الزهري اي في قوله وقف على راحلته واما دلالته على انه كان عند الجمرة فمن حديث عبد الله بن عمرو ايضا الذي اخرجه في كتاب العلم في باب السوال والفتيا عند الجمار قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم عند الجمرة وهو يسئل الحديث وهو واحد والراوي واحد ١٢ عيني ﮯ٥٤ قوله باب الخطبة ايام منى - الاحاديث التي ذكرها في هذه الترجمة كلها مطابقة الاحديث جابر عن ابن عباس قيل اراد البخاري بهذا الرد على من زعم ان يوم النحر لاخطبة فيه للحاج وان المذكور في هذا الحديث من قبيل الوصايا العامة لا على انه من شعار الحج فاراد البخاري ان يبين ان الراوي قد سماها خطبة كما سمى التي وقعت في عرفات خطبة وقد اتفقوا في مشروعية الخطبة بعرفات فكانه الحق المختلف فيه بالمتفق عليه انتهى كذا في بعض الحواشي معزيا الى ابن المنير ﮯ٥٥ قوله كحرمة يومكم هذا - انما شبهها في الحرمة بهذه الاشياء لانهم كانوا لايرون استباحة تلك الاشياء وانتهاك حرمتها بحال ١٢ ع ﮯ٥٦ قوله كفارا - قال الكرماني اي كالكفار او لايكفر بعضكم بعضا فتستحقوا القتال وقال الطيبي اي لاتكن افعالكم شبيها باعمال الكفار في ضرب رقاب المسلمين انتهى قيل المراد كفر النعمة وحق الاسلام وقيل ما يقرب من الكفر ويؤدي اليه ١٢ ع ﮯ٥٧ قوله حميد بن عبد الرحمن - اي الحميري قاله ابن حجر او ابن عوف القرشي الزهري قاله الكرماني قال العيني كل واحد منهما سمع من ابي بكرة وسمع منه ابن سيرين ولم يظهر لي ايهما المراد ههنا ١٢

يا رسول الله انها حائض قال حابستنا هي قالوا يا رسول الله افاضت يوم النحر قال اخرجوا ويذكر عن القاسم وعروة والاسود عن عائشة افاضت صفية يوم النحر **باب** اذا رمى بعد ما امسى او حلق قبل ان يذبح ناسيا او جاهلا **حدثنا** موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قيل له في الذبح والحلق والرمي والتقديم والتاخير فقال لاحرج **حدثنا** علي بن عبد الله ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل يوم النحر بمنى فيقول لاحرج فسأله رجل فقال حلقت قبل ان اذبح فقال اذبح ولاحرج قال رميت بعد ما امسيت فقال لاحرج **باب** الفتيا على الدابة عند الجمرة **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن عيسى ابن طلحة عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع فجعلوا يسألونه فقال رجل لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح قال اذبح ولاحرج فجاءه اخر فقال لم اشعر فنحرت قبل ان ارمي قال ارم ولاحرج فما سئل يومئذ عن شئ قدم ولا اخر الا قال افعل ولاحرج **حدثنا** سعيد بن يحيى بن سعيد ثنا ابي ثنا ابن جريج قال حدثني الزهري عن عيسى بن طلحة ان عبد الله بن عمرو بن العاص حدثه انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم النحر فقام اليه رجل فقال كنت احسب ان كذا قبل كذا ثم قام اخر فقال كنت احسب ان كذا قبل كذا حلقت قبل ان انحر نحرت قبل ان ارمي واشباه ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم افعل ولاحرج لهن كلهن فما سئل يومئذ عن شئ الا قال افعل ولاحرج **حدثنا** اسحق بن منصور انا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب ثني عيسى بن طلحة بن عبيد الله انه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص قال وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقته فذكر الحديث تابعه معمر عن الزهري **باب** الخطبة ايام منى **حدثنا** علي بن عبد الله ثنا يحيى ابن سعيد ثنا فضيل بن غزوان ثنا عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم النحر فقال يا ايها الناس اي يوم هذا قالوا يوم حرام قال فاي بلد هذا قالوا بلد حرام قال فاي شهر هذا قالوا شهر حرام قال فان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا فاعادها مرارا ثم رفع رأسه فقال اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت قال ابن عباس فوالذي نفسي بيده انها لوصيته الى امته فليبلغ الشاهد الغائب لاترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض **حدثنا** حفص بن عمر ثنا شعبة اخبرني عمرو قال سمعت جابر بن زيد سمعت ابن عباس سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب بعرفات تابعه ابن عيينة عن عمرو **حدثني** عبد الله بن محمد ثنا ابو عامر ثنا قرة عن محمد بن سيرين اخبرني عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابي بكرة ورجل افضل في نفسي من عبد الرحمن حميد بن عبد الرحمن عن ابي بكرة قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال اتدرون اي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلى قال اي شهر هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس ذا الحجة قلنا بلى قال اي بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس بالبلدة الحرام قلنا بلى قال فان

وقال · اخبرني عن · ثني · قال · انا · حدثنا انا · قال ذي الحجة · اليست

اسماء الرجال

موسى بن اسمعيل التبوذكي **وهيب** هو ابن خالد البصري **ابن طاؤس** عبد الله يروي عن ابيه طاؤس بن كيسان اليماني **علي** بن عبد الله هو ابن المديني **يزيد** بن زريع البصري **خالد** هو ابن مهران الحذاء **عكرمة** مولى ابن عباس **باب الفتيا على الدابة الخ عبد الله** بن يوسف التنيسي **مالك** الامام المدني **ابن شهاب** الزهري **عيسى** بن طلحة القرشي **سعيد** بن يحيى بن سعيد بن ابان الاموي **ابن جريج** عبد الملك الاموي **الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب **اسحق** بن منصور بن بهرام الكوسج المروزي **يعقوب** بن ابراهيم بن سعيد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري **صالح** هو ابن كيسان المدني **باب الخطبة ايام منى علي** بن عبد الله المديني **يحيى** بن سعيد القطان **فضيل** بن غزوان الكوفي **عكرمة** مولى ابن عباس **حفص** بن عمر بن الحارث الحوضي البصري **شعبة** بن الحجاج العتكي **عمرو** هو ابن دينار المكي **جابر** بن زيد ابا الشعثاء الازدي **عبد الله** بن محمد المسندي الجعفي **ابو عامر** عبد الملك بن عمرو العقدي **قرة** بن خالد السدوسي **محمد** بن سيرين الانصاري المعبر **عبد الرحمن** بن ابي بكرة يروي عن ابيه ابي بكر نفيع بن الحارث بن كلدة الثقفي ١٢

حل اللغات

لم اشعر اي لم افطن اعراض جمع عرض بالكسر في الفارسية آبرو ١٢

الكسوف فيهما جميعا والله تعالى اعلم اه سندي (قوله يخشى ان تكون الساعة) فقد يقال هذه الخشية لاتنافي ما كان معلوما عنده من تاخر الساعة الى ظهور مقدمات وعلامات قبلها اما لان غلبة الخشية والدهشة وفجاءة الامور العظام تذهل الانسان عما يعلم واما لانه يجوز ان يكون ظهور المقدمات قبلها وتاخرها مشروطا عند الله تعالى بشرط غير معلوم فمن الجائز تخلف بعض تلك الشروط وتقدم قيام الساعة لذلك والله تعالى اعلم والشراح حملوا ذلك على انه خشي ان يكون مقدمة من مقدمات الساعة وفيه ان وجوده صلى الله تعالى عليه وسلم من مقدمات الساعة فمطلق المقدمة لايوجب الخشية والله تعالى اعلم اه سندي (قوله وسجد من معه) اي من المؤمنين والمشركين وقد روى في سر سجود المشركين معه صلى الله تعالى عليه وسلم قصة مستبعدة ظاهرا فلذلك ردها غالب اهل التحقيق ابتها

دماءكم واموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا الى يوم تلقون ربكم الا هل بلغت قالوا نعم قال اللهم اشهد فليبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ اوعى من سامع ولا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض حدثنا محمد بن المثنى ثنا يزيد بن هارون انا عاصم بن محمد بن زيد عن ابيه عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بمنى اتدرون اي يوم هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال فان هذا يوم حرام افتدرون اي بلد هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال بلد حرام قال اتدرون اي شهر هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال شهر حرام قال فان الله حرم عليكم دماءكم واموالكم واعراضكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا وقال هشام بن الغاز انا نافع عن ابن عمر قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر بين الجمرات في الحجة التي حج بهذا وقال هذا يوم الحج الاكبر فطفق النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اشهد وودع الناس فقالوا هذه حجة الوداع

باب هل يبيت اصحاب السقاية او غيرهم بمكة ليالي منى حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون ثنا عيسى بن يونس عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رخص النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثني يحيى بن موسى ثنا محمد بن بكر انا ابن جريج اخبرني عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اذن ح وحدثني محمد بن عبد الله ابن نمير ثنا ابي ثنا عبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر ان العباس استاذن النبي صلى الله عليه وسلم ليبيت بمكة ليالي منى من اجل سقايته فاذن له تابعه ابو اسامة وعقبة بن خالد وابو ضمرة

باب رمي الجمار وقال جابر رمى النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر ضحى ورمى بعد ذلك بعد الزوال حدثنا ابو نعيم ثنا مسعر عن وبرة قال سالت ابن عمر متى ارمي الجمار قال اذا رمى امامك فارمه فاعدت عليه المسالة قال كنا نتحين فاذا زالت الشمس رمينا

باب رمي الجمار من بطن الوادي حدثنا محمد بن كثير انا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن ابن يزيد قال رمى عبد الله من بطن الوادي فقلت يا ابا عبد الرحمن ان ناسا يرمونها من فوقها فقال والذي لا اله غيره هذا مقام الذي انزلت عليه سورة البقرة وقال عبد الله بن الوليد ثنا سفيان ثنا الاعمش بهذا

باب رمي الجمار بسبع حصيات ذكره ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن الحكم هو ابن عتيبة عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله انه انتهى الى الجمرة الكبرى جعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه ورمى بسبع وقال هكذا رمى الذي انزلت عليه سورة البقرة

باب من رمى جمرة العقبة وجعل البيت عن يساره حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا الحكم عن ابراهيم عن عبد الرحمن ابن يزيد انه حج مع ابن مسعود فراه يرمي الجمرة الكبرى بسبع حصيات وجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه ثم قال هذا مقام الذي انزلت عليه سورة البقرة

باب يكبر مع كل حصاة قاله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا مسدد عن عبد الواحد ثنا الاعمش قال سمعت الحجاج يقول على المنبر السورة التي تذكر فيها البقرة والسورة التي يذكر فيها آل عمران والسورة التي تذكر فيها النساء قال فذكرت ذلك لابراهيم فقال حدثني عبد الرحمن بن يزيد انه كان مع ابن مسعود حين رمى جمرة العقبة

---

۵۱ قوله الى يوم تلقون - بفتح يوم وكسره مع التنوين وعدمه وترك التنوين مع الكسر هو الذي ثبت به الرواية - قاله العيني وقس قال الكرماني فان قلت المستفاد من الحديث الاول انهم اجابوا بانه يوم حرام ونحوه ومن الثاني انهم سكتوا عنه وفوضوه اليه فما التوفيق بينهما قلت السوال الثاني فيه فخامة ليست في الاول بسبب زيادة لفظ اتدرون فلهذا سكتوا فيه بخلاف الاول انتهى فعلم من هذا ان السوال وقع في الخطبة المذكورة مرتين بلفظين قال القسطلاني او كان السوال واحدا واجاب بعضهم دون بعض او ان في حديث ابن عباس اقتصارا انتهى ۱۲ ع ۵۲ قوله اللهم اشهد - لما كان التبليغ فرضا عليه اشهد الله تعالى انه ادى ما وجب عليه ۱۲ ع ۵۳ قوله فرب مبلغ - بفتح اللام المشددة اي رب شخص بلغه كلامي كان احفظ له وافهم لمعناه من الذي نقله له قوله اوعى اي احفظ ورب تستعمل للتقليل والتكثير لكن الظاهر ان المراد ههنا التقليل بدليل قوله في الرواية التي تقدمت في كتاب العلم عسى ان يبلغ من هو اوعى له منه ۱۲ كذا في قس ع ۵۴ قوله بين الجمرات - بفتح الجيم والميم جمع جمرة فيه تعيين موضع وقوفه كما ان في رواية الذي قبلها تعيين الزمان وكما ان في حديثي ابن عباس وابي بكرة تعيين اليوم وتعيين الوقت من اليوم في رواية رافع عند ابي داود والنسائي ولفظه رايت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضحى ۱۲ قس ع ۵۵ قوله هذا يوم الحج الاكبر اي يوم النحر هذا واختلفوا فيه فقيل المراد به الحج والعمرة هو الحج الاصغر او هو الحج الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفا فيه وسمي به لاجتماع المسلمين والمشركين فيه وموافقته لاعياد اهل الكتاب كذا في الكرماني والعيني وزاد العيني والقسطلاني اختلف العلماء في اليوم الحج الاكبر على خمسة اقوال احدها انه يوم النحر لان فيه تكميل المناسك وهو قول علي وعبد الله بن ابي اوفى والشعبي ومجاهد ورواه الترمذي مرفوعا وموقوفا عن علي في باب ما جاء في الحج الاكبر والثاني انه يوم عرفة ويروى ذلك عن عمر وابن عمر رواه ابن مردويه في تفسيره عن المسور بن مخرمة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بعرفات فحمد الله تعالى واثنى عليه ثم قال اما بعد فان هذا اليوم يوم الحج الاكبر وادل على ان الوقوف هو المهم من افعاله لان الحج يفوت بفواته والثالث انه ايام الحج كلها وقد يعبر عن الازمان كلها باليوم كقولهم يوم البعاث ويوم الجمل ويوم الصفين ونحو ذلك وهو قول الثوري الرابع ان الاكبر القران والاصغر الافراد قاله مجاهد الخامس حج ابي بكر الصديق رواه ابن مردويه في تفسيره من رواية الحسن عن سمرة بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحج الاكبر يوم حج ابو بكر الصديق بالناس وقد استنبط حميد بن عبد الرحمن من قوله تعالى واذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر انتهى كلامها ملتقطا ۱۲ ۵۶ قوله فودع الناس - بالواو والفاء لانه صلى الله عليه وسلم علم انه لا يتفق له بعد هذا وقفة اخرى ولا اجتماع آخر مثل ذلك وسبب ذلك ما رواه البيهقي انه انزلت عليه اذا جاء نصر الله والفتح في وسط ايام التشريق وعرف انه الوداع فامر براحلته القصواء فرحلت له فركب عليها واجتمع الناس اليه فقال يا ايها الناس ان كل دم كان في الجاهلية الحديث بطوله - كذا في العيني وقس ۱۲ ۵۷ قوله هل يبيت اصحاب السقاية - وهي الماء المعد للشرب وقوله وغيرهم اي من كان له عذر من مرض او شغل الخ الظاهر انه اكتفى عن ذكر جواب الاستفهام بما في حديث الباب وقيل يحتمل ان البخاري يرى ذلك للسقاية خاصة كما ذهب اليه البعض ويحتمل ان يكون طرد الاباحة في ذلك لاصحاب الاعذار كما ابيح لاصحاب السقاية قاله العيني ومر بعض بيانه في ص ۲۲۳ ۱۲ ۵۸ قوله اذا رمى امامك فارمه - اراد به الامير الذي على الحج وكان ابن عمر خاف عليه ان يخالف الامير فيحصل له منه ضرر فلما اعاد عليه لم يسعه الكتمان فاعلمه بما كانوا يفعلونه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ۱۲ ع ۵۹ قوله من بطن الوادي - قال محمد وهو افضل ومن حيث ما رمى فهو جائز وهو قول ابي حنيفة والعامة انتهى ۱۲ ۶۰ قوله ذكره - اي السبع ابن عمر الخ وللنسائي عن ابن عباس بست او سبع والصحيح الذي عليه الجمهور ان الواجب سبع كما صح عن ابن مسعود وجابر وابن عباس وابن عمر وغيرهم ۱۲ ع

اسماء الرجال

محمد بن المثنى العنزي البصري الزمن يزيد بن هارون السلمي الواسطي وقال هشام بن ربيعة الجرشي وصله ابن ماجة نافع مولى ابن عمر المدني ابو عبد الله باب هل يبيت الخ محمد بن عبيد القرشي التيمي مولاهم عيسى بن يونس الهمداني الكوفي عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر تقدم يحيى بن موسى البلخي محمد بن بكير البرساني البصري ابن جريج عبد الملك الاموي عبيد الله ونافع تقدما باب رمي الجمار الخ وقال جابر بن عبد الله الانصاري وصله مسلم ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي مسعر بن كدام الهلالي ابو سلمة الكوفي وبرة بن عبد الرحمن المسلي بضم الميم وسكون المهملة واللام باب رمي الجمار من بطن الوادي محمد بن كثير العبدي البصري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عبد الرحمن بن يزيد النخعي باب رمي الجمار بسبع حصيات - حفص بن عمر الحوضي البصري شعبة بن الحجاج العتكي ابراهيم هو ابن يزيد النخعي باب من رمى جمرة العقبة آدم هو ابن ابي اياس عبد الرحمن العسقلاني شعبة ومن بعده مر في السند السابق باب يكبر مع كل حصاة مسدد هو ابن مسرهد الاسدي عبد الواحد هو ابن زياد البصري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي الحجاج هو ابن يوسف الثقفي نائب عبد الملك قال فذكرت ذلك اي الذي سمعه من الحجاج لابراهيم اي النخعي استيضاحا للصواب لا قصد الرواية عن الحجاج لانه لم يكن

حاشية السندي ص ۱۴۶

بعض واجاب عن الاستبعاد والرد اقرب وعلى تقدير الرد فلعل السر في سجودهم هو انه اول ما قرع سمعهم من القرآن سورة النجم كما روي فلعله بهتهم بلاغة القرآن بحيث ما قدروا على ان يمسكوا انفسهم على الخلاف ويمكن ان يقال انه لما سمعوا منه ذم الاصنام ارادوا ان يصرفوه عن ذلك بالموافقة معه رجاء منهم انه بسبب ذلك يوافقهم ويطاوعهم فيما يريدون منه والله تعالى اعلم - (قوله ليس من عزائم السجود) اي مؤكداته وواجباته بناء على الاختلاف في ان سجود القرآن واجب ومندوب ۱۲ سندي (قوله باب سجود المسلمين مع المشركين) اي اختلاط المسلمين مع المشركين لا يضر في سجود المسلمين مع ان المشرك نجس غير متوضئ وقوله وكان ابن عمر الخ بمنزلة الترقي في ذلك اي بل كان ابن عمر لا يوجب الوضوء للسجود فكيف يضر اختلاط المشرك النجس ولم يرد اختيار قول ابن عمر ف

فاستبطن الوادي حتى إذا حاذى بالشجرة اعترضها فرمى بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ثم قال من ههنا والذي لا إله غيره قام الذي أنزلت عليه سورة البقرة باب من رمى جمرة العقبة ولم يقف قاله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم باب إذا رمى الجمرتين يقوم مستقبل القبلة ويسهل حدثني عثمان بن أبي شيبة ثنا طلحة بن يحيى ثنا يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أنه كان يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات يكبر على إثر كل حصاة ثم يتقدم حتى يسهل فيقوم مستقبل القبلة فيقوم طويلا ويدعو ويرفع يديه ثم يرمي الوسطى ثم يأخذ ذات الشمال فيستهل ويقوم مستقبل القبلة ثم يدعو ويرفع يديه ويقوم طويلا ثم يرمي جمرة ذات العقبة من بطن الوادي ولا يقف عندها ثم ينصرف فيقول هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعله باب رفع اليدين عند الجمرة الدنيا والوسطى حدثنا إسمعيل بن عبد الله ثني أخي عن سليمن عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر كان يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات يكبر على إثر كل حصاة ثم يتقدم فيسهل فيقوم مستقبل القبلة قياما طويلا فيدعو ويرفع يديه ثم يرمي الجمرة الوسطى كذلك فيأخذ ذات الشمال فيسهل ويقوم مستقبل القبلة قياما طويلا فيدعو ويرفع يديه ثم يرمي الجمرة ذات العقبة من بطن الوادي ولا يقف عندها ويقول هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل باب الدعاء عند الجمرتين حدثنا محمد ثنا عثمان بن عمر أخبرنا يونس عن الزهري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رمى الجمرة التي تلي مسجد منى يرميها بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصاة ثم تقدم أمامها فوقف مستقبل القبلة رافعا يديه يدعو وكان يطيل الوقوف ثم يأتي الجمرة الثانية فيرميها بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصاة ثم ينحدر ذات الشمال مما يلي الوادي فيقف مستقبل القبلة رافعا يديه يدعو ثم يأتي الجمرة التي عند العقبة فيرميها بسبع حصيات يكبر عند كل حصاة ثم ينصرف ولا يقف عندها قال الزهري سمعت سالم بن عبد الله يحدث بمثل هذا عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وكان ابن عمر يفعله باب الطيب بعد رمي الجمار والحلق قبل الإفاضة حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين ثنا عبد الرحمن بن القاسم وكان أفضل أهل زمانه أنه سمع أباه وكان أفضل أهل زمانه يقول سمعت عائشة تقول طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي هاتين حين أحرم ولحله حين أحل قبل أن يطوف وبسطت يديها باب طواف الوداع حدثنا مسدد ثنا سفين عن ابن طاؤس عن أبيه عن ابن عباس قال أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خفف عن الحائض حدثنا أصبغ بن الفرج أنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن قتادة أن أنس ابن مالك حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ثم رقد رقدة بالمحصب ثم ركب إلى البيت فطاف به تابعه الليث قال ثني خالد عن سعيد هو ابن أبي هلال عن قتادة

اسماء الرجال

ان انس بن مالك حدثه عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ۔ **باب** اذا حاضت المرأة بعد ما افاضت حدثنا عبد اللہ بن یوسف انا مالک عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابیہ عن عائشة ان صفیة بنت حیی زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم حاضت فذکرت ذلک لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال احابستنا ھی قالوا انہا قد افاضت قال فلا اذن حدثنا ابو النعمان ثنا حماد عن ایوب عن عکرمة ان اھل المدینة سألوا ابن عباس عن امرأة طافت ثم حاضت قال لھم تنفر قالوا لا ناخذ بقولک وندع قول زید قال اذا قدمتم المدینة فاسألوا فقدموا المدینة فسألوا فکان فیمن سألوا ام سلیم فذکرت حدیث صفیة رواہ خالد وقتادة عن عکرمة حدثنا مسلم ثنا وھیب ثنا ابن طاؤس عن ابیہ عن ابن عباس قال رخص للحائض ان تنفر اذا افاضت قال وسمعت ابن عمر یقول انہا لا تنفر ثم سمعتہ یقول بعد ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم رخص لھن حدثنا ابو النعمان ثنا ابو عوانة عن منصور عن ابراھیم عن الاسود عن عائشة قالت خرجنا مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم ولا نری الا الحج فقدم النبی صلی اللہ علیہ وسلم فطاف بالبیت وبین الصفا والمروة ولم یحل وکان معہ الھدی فطاف من کان معہ من نسائہ واصحابہ وحل منھم من لم یکن معہ الھدی فحاضت ھی فنسکنا مناسکنا من حجنا فلما کان لیلة الحصبة لیلة النفر قالت یا رسول اللہ کل اصحابک یرجع بحج وعمرة غیری قال ما کنت تطوفین بالبیت لیالی قدمنا قلت بلی قال فاخرجی مع اخیک الی التنعیم فاھلی بعمرة وموعدک مکان کذا وکذا فخرجت مع عبد الرحمن الی التنعیم فاھللت بعمرة وحاضت صفیة بنت حیی فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم عقری حلقی انک لحابستنا اما کنت طفت یوم النحر قالت بلی قال فلا بأس انفری فلقیتہ مصعدا علی اھل مکة وانا منھبطة او انا مصعدة وھو منھبط وقال مسدد قلت لا تابعہ جریر عن منصور فی قولہ لا ۔ **باب** من صلی العصر یوم النفر بالابطح حدثنا محمد بن المثنی ثنا اسحق بن یوسف ثنا سفین الثوری عن عبد العزیز بن رفیع قال سألت انس بن مالک اخبرنی بشیء عقلتہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم این صلی الظھر یوم الترویة قال بمنی قلت فاین صلی العصر یوم النفر قال بالابطح افعل کما یفعل امراؤک حدثنا عبد المتعالی بن طالب ثنا ابن وھب اخبرنی عمرو بن الحارث ان قتادة حدثہ ان انس بن مالک حدثہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ صلی الظھر والعصر والمغرب والعشاء ورقد رقدة بالمحصب ثم رکب الی البیت فطاف بہ ۔ **باب** المحصب حدثنا ابو نعیم ثنا سفین عن ھشام عن ابیہ عن عائشة قالت انما کان منزل ینزلہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم لیکون اسمح لخروجہ تعنی بالابطح حدثنا علی بن عبد اللہ ثنا سفین قال عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال لیس التحصیب بشیء انما ھو منزل نزلہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ۔ **باب** النزول بذی طوی قبل ان یدخل مکة والنزول بالبطحاء التی بذی الحلیفة اذا رجع من مکة حدثنا ابراھیم بن المنذر ثنا ابو ضمرة ثنا موسی بن عقبة عن نافع ان ابن عمر کان یبیت بذی طوی بین الثنیتین ثم یدخل من الثنیة التی باعلی مکة وکان اذا قدم مکة حاجا او معتمرا لم ینخ ناقتہ الا عند باب المسجد ثم یدخل فیاتی الرکن الاسود فیبدأ بہ ثم یطوف سبعا ثلاثا سعیا واربعا مشیا ثم ینصرف فیصلی سجدتین ثم ینطلق قبل ان یرجع الی منزلہ

حاشیہ: فذکرت — فندع — وطاف — وطاف — کانت الحصباء — تطوفی نا ماکنا — عن — منزل — تعنی بالابطح — بذی طوی

اسماءُ الرّجال

باب اذا حاضت المرأة عبد اللہ بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی عبد الرحمن بن القاسم یروی عن ابیہ القاسم بن محمد بن ابی بکر ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسی حماد ھو ابن زید الازدی ایوب ھو السختیانی عکرمة مولی ابن عباس مسلم ھو ابن ابراھیم الفراھیدی وھیب بن خالد البصری ابن طاؤس عبد اللہ یروی عن ابیہ طاؤس بن کیسان الیمانی ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسی ابو عوانة الوضاح الیشکری منصور ابن المعتمر الکوفی ابراھیم بن یزید النخعی الاسود بن یزید النخعی ... یعقوب الانصاری مولاہم المصری قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسی ... ابن المنذر الحزامی ابو ضمرة انس بن عیاض اللیثی موسی بن عقبة الاسدی مولی آل الزبیر الامام فی المغازی نافع مولی ابن عمر

حل اللغات مصعد ای صاعد الابطح ھو البطحاء التی بین مکة ومنی وھی ما انبطح من الوادی واتسع وھی التی یقال لھا المحصب والمعرس وحدھا ما بین الجبلین الی المقبرة یوم الترویة ھو الیوم الثامن من ذی الحجة ذی طوی موضع باسفل مکة ... وھو البطحاء التی بین مکة ومنی وھی ما انبطح من الارض واتسع وھو المحصب ... وحدھا ما بین الجبلین الی المقبرة ١٢ ع

احد ذلک فصار اجماعا علی عدم الوجوب ولعل من یقول بالوجوب یضعف ھذا الاجماع بان انکار المختلف فیہ غیر لازم سیما اذا کان قائلہ اماما او یحمل قول عمر فمن سبحانہ علی الفور وقولہ ومن لم یسجد ای علی الفور بل اخر الی وقت آخر (قولہ الا ان نشاء) ای فلا نسجد الا ان نشاء او ھو بمنزلة الدلیل علی عدم الافتراض بانہ ما فرض الا ان یقال وقت المشیئة ولا فرض کذلک فلا افتراض واللہ تعالی اعلم اھ سندی (قولہ وکم یقیم حتی یقصر) ای قدر یقتصر علی قامتہ وای حد لا یزید علیہ فی الاقامة حتی یصح لہ الاستمرار علی القصر الذی کان علیہ حالة السیر فالمقصود تحدید الاقامة لصحة الاستقرار علی القصر والتحدید فی مثلہ لاجل منع الزیادة فیکون ذلک قرینة علی ان معنی کم یقیم ای کم یقتصر علیہ فی الاقامة وقولہ حتی یقصر ای لاجل ان یصح لہ القصر حالة الاقامة او لاجل ان یستمر علی القصر الذی کان علیہ فی حالة السیر وبھذا رجع الکلام الی ما ذکرنا من معناہ

۵۱ قوله ينيخ بها. اى بذى الحليفة اعلم ان النزول بذى طوى قبل ان يدخل مكة والنزول بالبطحاء التى بذى الحليفة عند رجوعه ليس بشئ من مناسك الحج ان شاء فعله وان شاء تركه قاله العينى قال القسطلانى ليس هذا من مناسك الحج وانما يؤخذ منه اماكن نزوله صلى الله عليه وسلم ليتاسى به فيها اذ لا يخلو شئ من افعاله من حكمة انتهى ۱۲ ۵۲ قوله سئل عبيد الله. بالتصغير هو عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب قوله عن المحصب وهو الابطح ولابى ذر وابن عساكر عن التحصيب وهو النزول بالمحصب ۱۲ قس ۵۳ قوله ويذكر ذلك. اى ويذكر ابن عمر التحصيب عن النبى صلى الله عليه وسلم والدليل عليه ما رواه مسلم عن نافع ان ابن عمر كان يرى التحصيب سنة وكان يصلى الظهر يوم النفر بالحصبة قال قد حصب رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده قال العينى قال محمد فى الموطأ هذا اى التحصيب حسن ومن ترك النزول بالمحصب فلا شئ عليه وهو قول ابى حنيفة رحمه الله تعالى ۱۲ ۵۴ قوله فى اسواق الجاهلية. اى فى بيان جواز التجارة فى ايام الموسم وفى بيان مشروعية البيع ايضا فى اسواق الجاهلية وهى اربعة عكاظ بضم المهملة وتخفيف الكاف وفى آخره معجمة وذو المجاز بفتح الميم والجيم المخففة آخره زاى ومجنة بفتح الميم والجيم والنون المشددة على اميال يسيرة من مكة بناحية مر الظهران وحباشة بضم المهملة وتخفيف الموحدة وشين معجمة وكانت بارض بارق من مكة على ست مراحل الى جهة اليمن ولا ذكر للاخير فى هذا الحديث ملتقط من قس ع ۱۲ ۵۵ قوله كان ذو المجاز. كانت بناحية عرفة الى جانبها وعكاظ قال ابو عبيدة انها فيما بين النخلة والطائف الى بلد يقال له الفتق وبه اموال ونخل لثقيف بينه وبين الطائف عشرة اميال وعن ابن الكلبى انها كانت وراء قرن المنازل بمرحلة على طريق صنعاء قوله متجر الناس. بفتح الجيم وسكون الفوقية اى مكان تجارتهم ۱۲ قس ع ۵۶ قوله فى مواسم الحج. كلام الراوى ذكره تفسيرا للآية الكريمة قاله الكرمانى وفاته ما زاده المصنف فى آخر حديث ابن عيينة فى البيوع قرأها ابن عباس وروى الطبرانى باسناد صحيح عن ايوب عن عكرمة انه كان يقرأ كذلك ورواه ابن ابى عمر فى مسنده كان ابن عباس يقرأها فهى على هذا من القراءة الشاذة وحكمها عند الائمة حكم التفسير فتح البارى مختصرا قال القسطلانى وغيره وقد كان اهل الجاهلية يصبحون بعكاظ صبح هلال ذى القعدة عشرين يوما ثم يقوم سوق مجنة عشرة ايام الى هلال ذى الحجة ثم يقوم ذو المجاز ثمانية ايام ثم يتوجهون الى منى للحج ولم تزل هذه الاسواق قائمة فى الاسلام الى ان اول ما ترك منها سوق عكاظ زمن الخوارج سنة تسع وعشرين ومائة ثم تركت مجنة وذو المجاز ۱۲ ۵۷ قوله باب الادلاج من المحصب. بهمزة وصل وتشديد الدال وهو السير فى آخر الليل ولابى ذر الادلاج بسكون الدال وهو السير فى اول الليل والصواب التشديد لان المراد ههنا هو السير فى آخر الليل لان المقصود هو الرحيل من مكان المبيت بالمحصب سحرا ومطابقة حديث محاضر للترجمة ظاهرة وحديث حفص متحدة فى القصة بحديث محاضر فيطابق لها ايضا من هذه الحيثية كذا فى ع ف ۱۲ ۵۸ قوله مدلجا. بتشديد الدال اى سائرا من آخر الليل الى مكة لطواف الوداع قوله موعدك كذا اراد به موضع المنزلة يعنى تكون الملاقاة هناك كذا فى العينى وتفسير باقى الالفاظ مر فى ص۲۱۳ ۱۲ ۵۹ قوله قال ابن عمر الخ. لما كانت الترجمة مشتملة على بيان وجوب العمرة وبيان فضلها قدم بيان وجوبها اولا واستدل عليه بهذا التعليق ثم ذكر قال ابن عباس انها لقرينتها فى كتاب الله اى ان العمرة لقرينة الحجة فى كتاب الله وقد امر الله تعالى باتمامها والامر للوجوب كذا ذكره العينى قال ابن حجر فى الفتح جزم المصنف بوجوب العمرة وهو متابع فى ذلك للمشهور من الشافعى واحمد وغيرهما من اهل الاثر والمشهور من المالكية ان العمرة تطوع وهو قول الحنفية انتهى قال العينى قال اصحابنا ان العمرة سنة وينبغى ان يأتى بها عقيب الفراغ من افعال الحج واحتجوا بما رواه الترمذى من حديث جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم سئل عن العمرة اواجبة هى قال لا وان تعتمروا هو افضل وقال هذا حديث حسن صحيح ۱۲ ۶۰ قوله بدعة. اى صلاتهم بدعة الظاهر انها لم تثبت عنده فلذلك اطلق عليها البدعة وقيل اراد ان اظهارها فى المسجد والاجتماع لها هو البدعة لا ان نفس تلك الصلوة بدعة وهو الاوجه كذا فى العينى ومر بيان ثبوت صلوة الضحى فى ص۱۵۷ ۱۲

فيطوف بين الصفا والمروة وكان اذا صدر عن الحج او العمرة اناخ بالبطحاء التى بذى الحليفة التى كان النبى صلى الله عليه وسلم ينيخ بها حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا خالد بن الحارث قال سئل عبيد الله عن المحصب فحدثنا عبيد الله عن نافع قال نزل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمر وابن عمر وعن نافع ان ابن عمر كان يصلى بها يعنى المحصب الظهر والعصر احسبه قال والمغرب قال خالد لا اشك فى العشاء ويهجع هجعة ويذكر ذلك عن النبى صلى الله عليه وسلم باب من نزل بذى طوى اذا رجع من مكة وقال محمد بن عيسى ثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا اقبل بات بذى طوى حتى اذا اصبح دخل واذا نفر مر بذى طوى وبات بها حتى يصبح وكان يذكر ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك باب التجارة ايام الموسم والبيع فى اسواق الجاهلية حدثنا عثمان بن الهيثم انا ابن جريج قال عمرو بن دينار قال ابن عباس كان ذو المجاز وعكاظ متجر الناس فى الجاهلية فلما جاء الاسلام كانهم كرهوا ذلك حتى نزلت ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم فى مواسم الحج باب الادلاج من المحصب حدثنا عمر بن حفص ثنا ابى ثنا الاعمش ثنى ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت حاضت صفية ليلة النفر فقالت ما ارانى الا حابستكم قال النبى صلى الله عليه وسلم عقرى حلقى اطافت يوم النحر قيل نعم قال فانفرى قال ابو عبد الله وزادنى محمد حدثنا محاضر ثنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذكر الا الحج فلما قدمنا امرنا ان نحل فلما كانت ليلة النفر حاضت صفية بنت حيى فقال النبى صلى الله عليه وسلم حلقى عقرى ما اراها الا حابستكم ثم قال كنت طفت يوم النحر قالت نعم قال فانفرى قلت يا رسول الله انى لم اكن حللت قال فاعتمرى من التنعيم فخرج معها اخوها فلقينا مدلجا فقال موعدك مكان كذا وكذا

بسم الله الرحمن الرحيم

ابواب العمرة باب وجوب العمرة وفضلها وقال ابن عمر ليس احد الا وعليه حجة وعمرة وقال ابن عباس انها لقرينتها فى كتاب الله واتموا الحج والعمرة لله حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن سمى مولى ابى بكر بن عبد الرحمن عن ابى صالح السمان عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة باب من اعتمر قبل الحج حدثنا احمد بن محمد انا عبد الله اخبرنا ابن جريج ان عكرمة بن خالد سأل ابن عمر عن العمرة قبل الحج فقال لا بأس قال عكرمة قال ابن عمر اعتمر النبى صلى الله عليه وسلم قبل ان يحج وقال ابراهيم بن سعد عن ابن اسحق ثنى عكرمة بن خالد قال سألت ابن عمر مثله حدثنا عمرو بن على ثنا ابو عاصم انا ابن جريج قال عكرمة بن خالد سألت ابن عمر مثله باب كم اعتمر النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا قتيبة ثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال دخلت انا وعروة بن الزبير المسجد فاذا عبد الله بن عمر جالس الى حجرة عائشة واذا اناس يصلون فى المسجد صلوة الضحى قال فسألناه عن صلاتهم فقال بدعة ثم قال له كم اعتمر النبى صلى الله عليه وسلم قال اربع احداهن فى رجب فكرهنا ان نرد عليه قال وسمعنا استنان عائشة ام المؤمنين فى الحجرة فقال

التحصيب | من ذى | الادلاج | قالت | حدثنى | ناس | اربعا

اسماء الرجال

خالد بن الحارث بن عبيد بن سليم الهجيمى ابو عثمان البصرى نافع مولى ابن عمر باب من نزل بذى طوى وقال محمد بن عيسى بن الطباع البصرى حماد هو ابن سلمة فيما جزم به الاسمٰعيلى او هو ابن يزيد كما جزم به المزى نافع المذكور الآن باب التجارة ايام الموسم الخ عثمان بن الهيثم المؤذن البصرى ابن جريج هو عبد الملك المكى عمرو بن دينار المكى الجمحى مولاهم باب الادلاج الخ عمر بن حفص هو ابن غياث النخعى الكوفى الاعمش هو سليمان بن مهران الكوفى الاسود هو ابن يزيد النخعى محاضر هو ابن المورع الهمدانى اليامى الكوفى الاعمش سليمان المذكور ابواب العمرة باب وجوب العمرة وفضلها ابى صالح هو ذكوان الزيات باب من اعتمر قبل الحج احمد بن محمد هو ابن ثابت بن عثمان المعروف بابن شبويه او هو المروزى المعروف بمردويه عبد الله هو ابن المبارك المروزى ابن جريج مر الآن عكرمة ابن خالد هو ابن العاص المخزومى قال ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى عمرو بن على هو ابن بحر الباهلى الصيرفى البصرى باب كم اعتمر النبى صلعم قتيبة بن سعيد البغلانى البلخى جرير هو ابن عبد الحميد مجاهد هو ابن جبر المفسر

(قوله فنحن اذا سافرنا تسعة عشر) اى اقمنا فى بلدة مسافرين غير اخذين لها وطنا وصدر الحديث يدل على هذا المعنى (قوله فكان يصلى ركعتين ركعتين) كناية عن قصر الرباعية او ركعتين موضع اربع فانها محل القصر او فيما سوى المغرب فى ترك الاستثناء لفظا لظهوره (قوله امن ما كان) يمكن اعتباره صفة لحين اى على حين هو امن الاكوان والله تعالى اعلم. (قوله لا تسافر المرأة) محمول على سفرها بلا زوج والا فسفر المرأة مع الزوج هو الاصل ه سندى. (قوله وحيثما توجهت به) الباء للتعدية والمراد بحيثما توجهت به اى فى اى جهة توجه الدابة اليها (قوله فلو اره يسبح) اشار بالترجمة الى انه محمول على النافلة المتصلة بالفرائض فلا ينافى ما ثبت فى حديث ابن عمر من انه راى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صلى السبحة بالليل ونحوه ويدل على ما ذكره مورد الحديث ففى مسلم انه راى ناسا قياما اى بعد صلوة الظهر فانكر عليهم وقال لو كنت مسبحا

حاشية السندى

ك قوله يا اماه ـ كذا هو بالالف والهاء ساكنة فى رواية الاكثرين ولابوى ذر والوقت والاصيلى يا امه بحذف الالف فان قلت فائدة قوله يا ام المؤمنين بعد ان قال يا اماه قلت اراد بقوله يا اماه المعنى الاخص لكون عائشة خالته واراد بقوله يا ام المؤمنين المعنى الاعم لكونها ام المؤمنين ١٢ قس ع ٥٢ قوله اربع عمرات يجوز ضم الميم وسكونها وفتحها كما فى غرفات وحجرات احدهن فى رجب اى احدى العمرات كانت فى شهر رجب قوله يرحم الله اباعبدالرحمن ذكرته بكنيته تعظيما له ١٢ ع ٥٣ قوله الا وهو ـ اى ابن عمر شاهده اى حاضر معه وقالت ذلك مبالغة فى نسبته الى النسيان ولم تنكر عائشة على ابن عمر الا فى قوله احدهن فى رجب كذا فى العينى والقسطلانى قال القسطلانى وزاد مسلم عن عطاء عن عروة قال وابن عمر يسمع فما قال لا ولا نعم بل سكت قال النووى سكوت ابن عمر على انكار عائشة يدل على انه اشتبه عليه او نسى او شك وبهذا يجاب عما استشكل عن تقديم قول عائشة النافى على قول ابن عمر المثبت وهو خلاف القاعدة المقررة انتهى والله تعالى اعلم ١٢ ٥٤ قوله عمرة الحديبية ـ بتخفيف الياء وتشدد وهى قرية كبيرة سميت ببير هناك قال الخطابى سميت بشجرة الحدباء هناك واختلف فى انها هل كانت فى شوال او فى ذى القعدة قال البيهقى الصحيح هو الثانى وقد عد الناس هذه فى عمره صلى الله عليه وسلم وان كان صد عن البيت فنحر الهدى وحلق والثانية عمرة القضاء وهى ما ذكره وعمرة من العام المقبل فهى ايضا فى ذى القعدة سنة سبع والثالثة عمرة الجعرانة فيها لغتان احدهما كسر الجيم وسكون العين المهملة وفتح الراء المخففة وبعد الالف نون والثانية بكسر العين وتشديد الراء وهى ما بين الطائف ومكة وهى الى مكة اقرب فهى فى ذى القعدة ايضا سنة ثمان وهى بعد الفتح والرابعة هى التى مع حجته صلى الله عليه وسلم وكانت افعالها فى ذى الحجة بلا خلاف واما احرامها فالصحيح انه كان فى ذى القعدة ملتقط من العينى ١٢ ٥٥ قوله قلت كم حج ـ قد سقط من رواية حسان هذه العمرة الرابعة وقد استظهر المؤلف رحمه الله بطريق ابى الوليد الثابت ذكرها فيها حيث قال وعمرة مع حجته للظاهر ان سواله كم حج متفرع على ذكر قوله وعمرة مع حجته فى رواية حسان لكن سقط هذه الجملة والله اعلم بالصواب قوله قال واحدة قال النووى معناه ان بعد الهجرة لم يحج الا حجة واحدة وهى حجة الوداع فى سنة عشر من الهجرة قال ابو اسحق وبمكة اخرى يعنى قبل الهجرة انتهى ١٢ ٥٦ قوله ناضح ـ بالنون والضاد المعجمة المكسورة والحاء المهملة هو البعير الذى يستقى عليه قوله ابو فلان وابنه اى ابن ابى فلان قوله لزوجها وابنها الضمير فيهما يرجع الى الامرأة المذكورة وهى ام سنان الانصارية كما عند المؤلف وصحيح مسلم فى باب حج النساء ١٢ ع قس ٥٧ قوله فان عمرة فى رمضان حجة ـ اى فى الفضل وفيه ان الحج الذى ندبها اليه كان تطوعا لان العمرة لا تجزى من حجة الفريضة كذا فى التنقيح للزركشى ١٢ ٥٨ قوله وغيرها ـ اى وغير ليلة الحصبة واشار بذلك الى ان الحاج اذا تم حجه بعد انقضاء ايام التشريق يجوز له ان يعتمر قال العينى مذهب اصحابنا ان العمرة تجوز فى جميع السنة الا انها تكره فى يوم عرفة ويوم النحر وايام التشريق وقال الشافعى واحمد لا يكره فى وقت ما وعند مالك تكره فى اشهر الحج انتهى ١٢ ٥٩ قوله موافين لهلال ذى الحجة ـ اى مكملين ذا القعدة مستقبلين لهلال ذى الحجة كذا قاله العينى ومر الحديث مع متعلقاته فى ص ٢١ ١٢ ٦٠ قوله ان يردف عائشة رض ـ من الارداف معناه امره ان يركب عائشة اخته على ناقته ويعمرها من الاعمار اى وان يعمرها من التنعيم ويستفاد منه ان المعتمر المكى لا بد له من الخروج الى الحل ثم يحرم للجمع فيها بين الحل والحرم كالجمع فى الحج بينهما بوقوفه بعرفة فلو لم يجب الخروج لاحرمت من مكانها لضيق الوقت لانه كان عند رحيل الحجاج كذا فى ع قس ١٢ ٦١ قوله وطلحة ـ قال العينى فان قلت ما تقول فيما رواه احمد ومسلم وغيرهما عن القاسم عن عائشة ان الهدى كان مع النبى صلى الله عليه وسلم وابى بكر وعمر وذوى اليسار وروى البخارى ايضا على ما ياتى من طريق افلح عن القاسم بلفظ ورجال من اصحابه ذوى قوة وهذا يخالف ما رواه جابر رض قلت التوفيق بينهما بان يحمل على ان كلا منهما قد ذكر ما شاهده واطلع عليه ١٢ ع ٥ هو واد على ثلثة اميال من مكة ويوم حنين كانت غزوة هوازن بعد الفتح فى خامس شوال ١٢ ع ٥ التى تلى ليلة النفر الاخير والمراد بها ليلة المبيت بالمحصب ١٢ ع ٥ ويستدل به على ان التنعيم افضل جهات الحل للاحرام ١٢

عُرْوَةُ يَا أُمَّاهُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمٰنِ قَالَتْ مَا يَقُولُ قَالَ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمُرَاتٍ إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ قَالَتْ يَرْحَمُ اللّٰهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ مَا اعْتَمَرَ عُمْرَةً إِلَّا وَهُوَ شَاهِدُهُ وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَجَبٍ حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ حَسَّانَ ثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ سَأَلْتُ أَنَسًا كَمِ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرْبَعًا عُمْرَةُ الْحُدَيْبِيَةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ حَيْثُ صَدَّهُ الْمُشْرِكُونَ وَعُمْرَةٌ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ حَيْثُ صَالَحَهُمْ وَعُمْرَةُ الْجِعْرَانَةِ إِذْ قَسَمَ غَنِيمَةَ أُرَاهُ حُنَيْنٍ قُلْتُ كَمْ حَجَّ قَالَ وَاحِدَةً حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ سَأَلْتُ أَنَسًا فَقَالَ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ رَدُّوهُ وَمِنَ الْقَابِلِ عُمْرَةَ الْحُدَيْبِيَةِ وَعُمْرَةً فِي ذِي الْقَعْدَةِ وَعُمْرَةً مَعَ حَجَّتِهِ حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ثَنَا هَمَّامٌ وَقَالَ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ إِلَّا الَّتِي اعْتَمَرَ مَعَ حَجَّتِهِ عُمْرَتَهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَةِ وَمِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ وَمِنَ الْجِعْرَانَةِ حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ وَعُمْرَةً مَعَ حَجَّتِهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ ثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحٰقَ قَالَ سَأَلْتُ مَسْرُوقًا وَعَطَاءً وَمُجَاهِدًا فَقَالُوا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ قَالَ وَسَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ مَرَّتَيْنِ

بَابُ عُمْرَةٍ فِي رَمَضَانَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ثَنَا يَحْيٰى عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُخْبِرُنَا يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ سَمَّاهَا ابْنُ عَبَّاسٍ فَنَسِيتُ اسْمَهَا مَا مَنَعَكِ أَنْ تَحُجِّي مَعَنَا قَالَتْ كَانَ لَنَا نَاضِحٌ فَرَكِبَهُ أَبُو فُلَانٍ وَابْنُهُ لِزَوْجِهَا وَابْنِهَا وَتَرَكَ نَاضِحًا نَنْضَحُ عَلَيْهِ قَالَ فَإِذَا كَانَ رَمَضَانُ اعْتَمِرِي فِيهِ فَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ حَجَّةٌ أَوْ نَحْوًا مِمَّا قَالَ

بَابُ الْعُمْرَةِ لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ وَغَيْرِهَا حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوَافِينَ لِهِلَالِ ذِي الْحِجَّةِ فَقَالَ لَنَا مَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُهِلَّ بِالْحَجِّ فَلْيُهِلَّ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهِلَّ بِالْعُمْرَةِ فَلْيُهِلَّ بِعُمْرَةٍ فَلَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ قَالَتْ فَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ وَكُنْتُ مِمَّنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ فَأَظَلَّنِي يَوْمُ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ فَشَكَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ارْفُضِي عُمْرَتَكِ وَانْقُضِي رَأْسَكِ وَامْتَشِطِي وَأَهِلِّي بِالْحَجِّ فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ أَرْسَلَ مَعِي عَبْدَ الرَّحْمٰنِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمْرَتِي

بَابُ عُمْرَةِ التَّنْعِيمِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ أَنْ يُرْدِفَ عَائِشَةَ وَيُعْمِرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ قَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً سَمِعْتُ عَمْرًا وَكَمْ سَمِعْتُهُ مِنْ عَمْرٍو حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ عَنْ حَبِيبٍ الْمُعَلِّمِ عَنْ عَطَاءٍ ثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهَلَّ وَأَصْحَابُهُ بِالْحَجِّ وَلَيْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ هَدْيٌ غَيْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَطَلْحَةَ وَكَانَ عَلِيٌّ قَدِمَ مِنَ الْيَمَنِ وَمَعَهُ الْهَدْيُ فَقَالَ أَهْلَلْتُ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذِنَ لِأَصْحَابِهِ

اسماء الرجال

ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل ابن جريج عبدالملك بن عبدالعزيز عطاء هو ابن ابى رباح حسان بن حسان البصرى همام هو ابن يحيى بن دينار العوذى قتادة بن دعامة السدوسى ابو الوليد هو الطيالسى همام العوذى قتادة السدوسى تقدما قريبا هدبة بن خالد القيسى همام المذكور احمد بن عثمان بن حكيم الاودى شريح بن مسلمة التنوخى الكوفى ابراهيم بن يوسف عن ابيه يوسف بن اسحق الهمدانى السبيعى ابى اسحق عمرو بن عبدالله السبيعى مسروق هو ابن الاجدع بن مالك الهمدانى عطاء هو ابن ابى رباح مجاهد هو ابن جبر المفسر باب عمرة فى رمضان مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى هو ابن سعيد القطان ابن جريج عبدالملك بن عبدالعزيز عطاء هو ابن ابى رباح القرشى باب العمرة ليلة الحصبة محمد هو ابن سلام البيكندى ابو معوية محمد بن حازم الضرير هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام باب عمرة التنعيم على بن عبدالله المدينى عمرو هو ابن دينار المكى عمرو بن اوس هو الثقفى المكى عبدالرحمن بن ابى بكر الصديق محمد بن المثنى العنزى البصرى عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفى حبيب المعلم البصرى مولى معقل بن يسار عطاء هو ابن ابى رباح القرشى:

حل اللغات صدّه منعه الجعرانة هى ما بين الطائف ومكة الناضح البعير الذى

لا تممت وذكر بعد ما ذكره المصنف ولعل معنى لو كنت مسبحا لا تممت لو صليت النافلة على خلاف ما جاءت السنة لا تممت على خلافها اى لو تركت العمل بالسنة لكان تركها لا تمام الفرض احب واولى من تركها لاتيان النفل وليس المعنى لو كانت النافلة مشروعة لكان الاتمام مشروعا حتى يرد عليه ما ذكر النووى من ان الفريضة متحتمة فلو شرعت تامة لتحتم اتمامها واما النافلة فهى الى خيرة المصلى فلا حرج عليه فى شرعها والله تعالى اعلم ثم قوله فلو شرعت تامة يقتضى ان الفريضة فى السفر لم تشرع تامة وهو مخالف لمذهب النووى وانما هو موافق لمذهب اصحابنا الحنفية والله تعالى اعلم ـ (قوله ان صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا الخ حمله كثير من العلماء على التطوع وذلك ان افضل يقتضى جواز القعود بل فضله ولا جواز للقعود فى الفرائض مع عدم القدرة على القيام فلا يتحقق فى الفرائض ان يكون القيام افضل ويكون القعود

ان يجعلوها عمرة يطوفوا ثم يقصروا ويحلوا الا من معه الهدى فقالوا ننطلق الى منى وذكر احدنا يقطر فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فقال لو استقبلت من امرى ما استدبرت ما اهديت ولولا ان معى الهدى لاحللت وان عائشة حاضت فنسكت المناسك كلها غير انها لم تطف قال فلما طهرت وطافت قالت يا رسول الله اتنطلقون بحجة وعمرة وانطلق بالحج فامر عبد الرحمن بن ابى بكر ان يخرج معها الى التنعيم فاعتمرت بعد الحج فى ذى الحجة وان سراقة بن مالك بن جعشم لقى النبى صلى الله عليه وسلم بالعقبة وهو يرميها فقال الكم خاصة هذه يا رسول الله فقال لا بل للابد

باب الاعتمار بعد الحج بغير هدى حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى ثنا هشام اخبرنى ابى اخبرتنى عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم موافين لهلال ذى الحجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب ان يهل بعمرة فليهلل ومن احب ان يهل بحجة فليهلل ولولا انى اهديت لاهللت بعمرة فمنهم من اهل بعمرة ومنهم من اهل بحجة وكنت ممن اهل بعمرة فحضت قبل ان ادخل مكة فادركنى يوم عرفة وانا حائض فشكوت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعى عمرتك وانقضى رأسك وامتشطى واهلى بالحج ففعلت فلما كانت ليلة الحصبة ارسل معى عبد الرحمن الى التنعيم فاردفها فاهلت بعمرة مكان عمرتها فقضى الله حجها وعمرتها ولم يكن فى شىء من ذلك هدى ولا صدقة ولا صوم

باب اجر العمرة على قدر النصب حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا ابن عون عن القاسم بن محمد وعن ابن عون عن ابراهيم عن الاسود قالا قالت عائشة يا رسول الله يصدر الناس بنسكين واصدر بنسك فقيل لها انتظرى فاذا طهرت فاخرجى الى التنعيم فاهلى ثم ائتينا بمكان كذا ولكنها على قدر نفقتك او نصبك

باب المعتمر اذا طاف طواف العمرة ثم خرج هل يجزئ من طواف الوداع حدثنا ابو نعيم حدثنا افلح بن حميد عن القاسم عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج فى اشهر الحج وحرم الحج فنزلنا بسرف فقال النبى صلى الله عليه وسلم لاصحابه من لم يكن معه هدى فاحب ان يجعلها عمرة فليفعل ومن كان معه هدى فلا وكان مع النبى صلى الله عليه وسلم ورجال من اصحابه ذوى قوة الهدى فلم تكن لهم عمرة فدخل على النبى صلى الله عليه وسلم وانا ابكى فقال ما يبكيك قلت سمعتك تقول لاصحابك ما قلت فمنعت العمرة قال وما شانك قلت لا اصلى قال فلا يضرك انت من بنات آدم كتب عليك ما كتب عليهن فكونى فى حجك عسى الله ان يرزقكها قالت فكنت حتى نفرنا من منى فنزلنا المحصب فدعا عبد الرحمن فقال اخرج باختك الى الحرم فلتهل بعمرة ثم افرغا من طوافكما انتظركما ههنا فاتينا فى جوف الليل فقال فرغتما قلت نعم فنادى بالرحيل فى اصحابه فارتحل الناس ومن طاف بالبيت قبل صلوة الصبح ثم

قوله وذكر احدنا يقطر اى بالمنى وهو من باب المبالغة يعنى ان الحل يفضى بنا الى مجامعة النساء ثم نحرم بالحج عقب ذلك فنخرج وذكر احدنا لقربه من المواقعة يقطر منيا وحالة الحج تنافى الترفه وتناسب الشعث فكيف يكون ذلك ١٢ قس قوله فقال ناد وسلم قد علمتم انى اتقاكم لله عز وجل واصدقكم وابركم قوله واستقبلت من امرى ما استدبرت اى لو علمت من امرى فى الاول ما علمته فى الآخر ما اهديت واحللت والامر الذى استدبره النبى صلعم هو ما حصل لاصحابه من مشقة انفرادهم عنه بالفسخ حتى انهم توقفوا وترددوا وراجعوه ١٢ قس وم قوله ولم يكن فى شىء من ذلك هدى ولا صدقة ولا صوم واستدل بعضهم بهذا ان عائشة لم تكن قارنة اذ لو كانت قارنة لوجب عليها الهدى للقران واجيب بان هذا الكلام مدرج من قول هشام كانه نفى ذلك بحسب علمه ولا يلزم من ذلك نفيه فى نفس الامر كذا اى العينى ومر الحديث مع بيان فى ص ١٢ قوله ولكنها على قدر نفقتك او نصبك كلمة او اما للتنويع او للشك والمعنى فى انفاق المال فى الطاعات من الفضل ونفع النفس من شهواتها من المشقة وقد وعد الله عز وجل الصابرين ان يوفيهم اجورهم بغير حساب لكن قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام ان هذا ليس بمطرد فقد تكون بعض العبادة اخف من بعض وهى اكثر فضلا بالنسبة الى الزمان كقيام ليلة القدر بالنسبة لقيام ليالى من رمضان وغيرها وبالنسبة للمكان كصلوة ركعتين فى المسجد الحرام بالنسبة لصلوة ركعات فى غيره ونحو ذلك واجيب بان الذى ذكره لا يمنع الاطراد لان الكثرة الحاصلة فيما ذكره ليست من ذاتها وانما هى بحسب ما يعرض لها من الامور المذكورة فافهم فانه دقيق وقال النووى المراد بالنصب الذى لا يذمه الشرع وكذا النفقة واستدل بظاهر الحديث على ان الاعتمار لمن كان بمكة من جهة الحل القريبة اقل اجرا من الاعتمار من جهة الحل البعيدة وقال الشافعى افضل بقاع الحل للاعتمار الجعرانة لان النبى صلعم احرم منها ثم التنعيم لانه اذن لعائشة منها قال واذا تنحى عن هذين الموضعين لما كان ابعد حتى يكون سفره اكثر كان احب الى انتهى قال العينى قلت اعتماره صلعم من الجعرانة لم يكن بالقصد منها وانما كان حين رجع من الطائف مجتازا الى المدينة واذنه لعائشة من التنعيم لكونها اقرب واسهل عليها من غيرها كذا فى ع قس قوله وحرم الحج بضم الحاء والراء وهى الحالات والاماكن والاوقات التى للحج وروى بفتح الراء جمع حرمة اى محرمات الحج ١٢ عمدة القارى قوله فنزلنا بسرف بفتح السين المهملة وكسر الراء آخره فاء وفى بعضها بحذف الموحدة ولابن عساكر فنزلنا منزلا والسرف مكان بقرب مكة ١٢ قس ع قوله فقال النبى صلى الله عليه وسلم لاصحابه من لم يكن الخ ظاهره انه امر اصحابه بفسخ الحج الى العمرة فان قلت قوله هذا كان بسرف وفى غير هذه الرواية ان قوله لهم ذلك كان بعد دخول مكة قلت يحتمل التعدد قوله ورجال بالجر عطف على النبى صلعم قوله ذوى قوة صفة لاصحابه قوله الهدى مرفوع لانه اسم كان قوله وانا ابكى جملة حالية قوله فمنعت على صيغة المجهول قوله العمرة منصوب على نزع الخافض اى من العمرة قوله لا اصلى كناية عن الحيض وهى من الطف الكنايات قوله كتب عليك على صيغة المجهول وهذه رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر كتب الله عليك ١٢ عينى قوله فاتينا قال الكرمانى فان قلت ظاهره انها اتت رسول الله صلعم فى منزله وتقدم انها قالت فلقيته مصعدا وانا منهبطة قلت وجه الجمع ان رسول الله صلعم خرج بعدها بها ليطوف طواف الوداع فلقيها وهى صادرة بعد الطواف وهى داخلة للطواف عمرتها ثم لقيته بعد ذلك وهو بمنزله بالمحصب انتهى ١٢ قوله ومن طاف بالبيت هذا من عطف الخاص على العام لان الناس اعم من كل ان يكون من طاف صفة الناس وتوسط العاطف بين الصفة والموصوف وهو جائز كقوله تعالى اذ يقول المنافقون والذين فى قلوبهم مرض ١٢ ك

اسماء الرجال

باب الاعتمار بعد الحج محمد بن المثنى الزمن العنزى يحيى بن سعيد القطان هشام يروى عن ابيه عروة بن الزبير باب اجر العمرة الخ مسدد هو ابن مسرهد يزيد بن زريع العيشى البصرى ابن عون هو عبد الله بن عون بن ارطبان البصرى باب المعتمر اذا طاف الخ ابو نعيم هو الفضل بن دكين افلح بن حميد الانصارى المدنى البخارى القاسم هو محمد بن ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه عبد الرحمن هو ابن ابى بكر الصديق رض اخو عائشة رضى الله تعالى عنهم

ع وقال العينى وابن حجر رواية بحذف الموحدة والله اعلم ١٢

حل اللغات فادركنى اى قرب منى النصب التعب

جائزا بان قدر على القيام فهو المتعين وان لم يقدر عليه يتعين القعود او ما يقال عليه بقى انه يلزم على هذا الحمل جواز النفل مضطجعا مع القدرة على القيام والقعود وقد التزمه بعض المتاخرين لكن اكثر العلماء انكروا ذلك وعدوه بدعة وحدثا فى الاسلام وقالوا لا يعرف ان احدا صلى قط على جنبه مع القدرة على القيام ولو كان مشروعا لفعلوه او فعله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولو مرة تبيينا للجواز فالوجه ان يقال ليس الحديث بمسوق لبيان صحة الصلوة وفسادها وانما هو لبيان تفضيل احدى الصلاتين الصحيحتين على الاخرى وصحتهما تعرف من قواعد الصحة من خارج فحاصل الحديث انه اذا صحت الصلوة قاعدا فهى على نصف صلوة القائم فرضا كانت او نفلا وكذا اذا صحت الصلوة نائما فهى على نصف الصلوة قاعدا فى الاجر وقولهم ان المعذور لا ينتقص من اجره ممنوع وما استدلوا به عليه من حديث اذا مرض العبد او سافر كتب له مثل

خرج موجهًا الى المدينة باب يفعل بالعمرة ما يفعل بالحج حدثنا ابو نعيم ثنا همام ثنا عطاء ثنى صفوان بن يعلى بن امية عن ابيه ان رجلًا اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة وعليه جبة وعليه اثر الخلوق او قال صفرة فقال كيف تأمرني ان اصنع في عمرتي فانزل الله على النبي صلى الله عليه وسلم فستر بثوب فقلت لعمر وددت اني قد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وقد انزل الله عليه الوحي فقال عمر تعال ايسرك ان تنظر الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد انزل الله عليه الوحي قلت نعم فرفع طرف الثوب فنظرت اليه له غطيط واحسبه قال كغطيط البكر فلما سري عنه قال اين السائل عن العمرة اخلع عنك الجبة واغسل اثر الخلوق عنك وانق الصفرة واصنع في عمرتك كما تصنع في حجك حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه انه قال قلت لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وانا يومئذ حديث السن ارأيت قول الله ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما فلا ارى على احد شيئًا ان لا يطوف بهما فقالت عائشة كلا لو كانت كما تقول كانت فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما انما انزلت هذه الآية في الانصار كانوا يهلون لمناة وكانت مناة حذو قديد وكانوا يتحرجون ان يطوفوا بين الصفا والمروة فلما جاء الاسلام سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فانزل الله ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما زاد سفين وابو معاوية عن هشام قال ما اتم الله حج امرء ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة باب متى يحل المعتمر وقال عطاء عن جابر امر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يجعلوها عمرة ويطوفوا ثم يقصروا ويحلوا حدثنا اسحق بن ابراهيم عن جرير عن اسمعيل عن عبد الله بن ابي اوفى قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم واعتمرنا معه فلما دخل مكة طاف وطفنا معه واتى الصفا والمروة واتيناها معه وكنا نستره من اهل مكة ان يرميه احد فقال له صاحب لي اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة قال لا قال فحدثنا ما قال لخديجة قال بشروا خديجة ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب حدثنا الحميدي ثنا سفين عن عمرو بن دينار قال سألنا ابن عمر عن رجل طاف بالبيت في عمرة ولم يطف بين الصفا والمروة اياتي امرأته فقال قدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعًا وصلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة سبعًا وقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة قال وسألنا جابر بن عبد الله فقال لا يقربنها حتى يطوف بين الصفا والمروة حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي موسى الاشعري قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم بالبطحاء وهو منيخ فقال احججت قلت نعم قال بما اهللت قلت لبيك باهلال كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال احسنت طف بالبيت وبالصفا والمروة ثم احل فطفت بالبيت وبالصفا والمروة ثم اتيت امرأة من قيس ففلت رأسي ثم اهللت بالحج فكنت افتي به حتى كان في خلافة عمر فقال ان اخذنا بكتاب الله فانه يأمرنا بالتمام وان اخذنا بقول النبي صلى الله عليه وسلم فانه لم يحل حتى يبلغ الهدي محله حدثنا احمد ثنا ابن وهب

متوجها — يعلى — انزل عليه — وانق — بينهما كان — قالت — ما — فطفنا — واتيناها — سخب — ياتي — حدثني — يأمر — ابن صالح — ابن عيسى

له قوله خرج موجها بضم الميم وفتح الواو وتشديد الجيم من التوجيه ... ١٢ قسطلانی
٥٢ قوله اثر الخلوق بفتح الخاء المعجمة وتخفيف اللام المضمومة ضرب من الطيب ... ١٢ قس
٥٣ قوله غطيط بفتح الغين المعجمة ... ٥٤ قوله البكر بفتح الموحدة وهو الفتي من الابل قوله فلما سري بضم السين ... ١٢ ع
٥٥ قوله وانق امر من الانقاء ... ٥٦ قوله واصنع في عمرتك كما تصنع في حجك ...

اسماء الرجال — ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي، همام هو ابن يحيى البصري، عطاء هو ابن ابي رباح القرشي مولاهم عن ابيه وهو يعلى بن منية ... طارق بن شهاب الاحمسي ... احمد هو ابن عيسى التستري المصري ... ابن وهب عبد الله المصري ١٢ — حل اللغات

٢٧

انا عمرو عن ابى الاسود ان عبد الله مولى اسماء بنت ابى بكر حدثه انه كان يسمع اسماء تقول كلما مررت بالحجون صلى الله على رسوله لقد نزلنا معه ههنا ونحن يومئذ خفاف قليل ظهرنا قليلة ازوادنا فاعتمرت انا واختى عائشة والزبير وفلان وفلان فلما مسحنا البيت احللنا ثم اهللنا من العشى بالحج

باب ما يقول اذا رجع من الحج او العمرة او الغزو حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قفل من غزو او حج او عمرة يكبر على كل شرف من الارض ثلث تكبيرات ثم يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير ائبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده

باب استقبال الحاج القادمين والثلثة على الدابة حدثنا معلى بن اسد ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال لما قدم النبى صلى الله عليه وسلم مكة استقبله اغيلمة بنى عبد المطلب فحمل واحدا بين يديه واخر خلفه

باب القدوم بالغداة حدثنا احمد بن الحجاج ثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج الى مكة يصلى فى مسجد الشجرة واذا رجع صلى بذى الحليفة ببطن الوادى وبات حتى يصبح

باب الدخول بالعشى حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس قال كان النبى صلى الله عليه وسلم لا يطرق اهله ليلا كان لا يدخل الا غدوة او عشية

باب لا يطرق اهله اذا بلغ المدينة حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن محارب عن جابر بن عبد الله قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم ان يطرق اهله ليلا

باب من اسرع ناقته اذا بلغ المدينة حدثنا سعيد بن ابى مريم انا محمد بن جعفر اخبرنى حميد انه سمع انسا يقول كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر فابصر درجات المدينة اوضع ناقته وان كانت دابة حركها حدثنا قتيبة قال ثنا اسمعيل عن حميد عن انس قال جدرات تابعه الحارث بن عمير وزاد الحارث بن عمير عن حميد حركها من حبها

باب قول الله وأتوا البيوت من ابوابها حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن ابى اسحق قال سمعت البراء يقول نزلت هذه الاية فينا كانت الانصار اذا حجوا فجاءوا لم يدخلوا من قبل ابواب بيوتهم ولكن من ظهورها فجاء رجل من الانصار فدخل من قبل بابه فكانه عير بذلك فنزلت ليس البر بان تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من ابوابها

باب السفر قطعة من العذاب حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا مالك عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة من العذاب يمنع احدكم طعامه وشرابه ونومه فاذا قضى نهمته

اسماء الرجال

عمرو هو ابن الحارث ابى الاسود محمد بن عبد الرحمن المشهور بيتيم عروة بن الزبير باب استقبال الحاج الخ معلى بن اسد العمى اخو بهز بن اسد البصرى يزيد بن زريع العيشى البصرى خالد الحذاء عكرمة مولى ابن عباس باب القدوم بالغداة احمد بن الحجاج الذهلى الشيبانى انس بن عياض المدنى باب الدخول بالعشى موسى بن اسمعيل المنقرى همام هو ابن يحيى العوذى البصرى باب لا يطرق اهله الخ مسلم بن ابراهيم الفراهيدى البصرى شعبة بن الحجاج العتكى باب من اسرع ناقته الخ سعيد بن ابى مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابى مريم الجمحى محمد بن جعفر هو ابن ابى كثير المدنى حميد الطويل اسمعيل بن جعفر بن ابى كثير المدنى باب قول الله فأتوا البيوت ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى شعبة تقدم الآن ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى باب السفر قطعة من العذاب عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبى سمى القرشى المخزومى ابى صالح ذكوان الزيات

حل اللغات حجون موضع عند المحصب وهو جبل عند المعلى مقبرة اهل مكة الشرف المكان العالى ائبون راجعون

م والتائبون كذلك درجات المدينة اى طرقها المرتفعة اوضع ناقته اى حملها على السير السريع

تقديم الجار للقصر بالنظر الى سائر من يعبد من دون الله تعالى والله تعالى اعلم (قوله فذهبا بى الى النار) سيجئ ما ظاهره انهما ارادا ان يذهبا به الى النار لكنهما ما ذهبا به اليها فيحمل الذهاب ههنا على ظاهره وهناك على الالقاء فى النار والله تعالى اعلم ويمكن ان يجعل ما سيجئ من باب الاختصار من بعض الرواة اى ارادا الذهاب بى فذهبا بى فلقاهما الخ والله تعالى اعلم (قوله قال الحتبس الخ) هذا طرف من الحديث السابق فلذلك ذكره

له قوله فليعجل- اے الرجوع الی اهله وفی رواية عتيق بن يعقوب وسعيد المقبری فليعجل الرجوع الی اهله فانه اعظم لاجره وفيه كراهة التغرب عن اهله بغير حاجة ١٢ ع له قوله اذا جد به السير- اے اذا اهتم به واسرع جد به الامر اجد اذا اجتهد جواب اذا قوله يعجل الی اهله بضم اليا وفتح العين وتشديد الجيم وفی نسخة تعجل بفتح الفوقية والجيم وللكشميهنی كما فی الفتح وتعجل بالواو وجواب اذا حينئذ محذوف اے ماذا يصنع ١٢ قس له قوله جمع بينهما- وهو يؤيد ما قال الحنفية من ان ما ورد من الجمع بين الصلاتين فهو جمع صورة لا حقيقة كما مر بحثه فی ص١٤٩ والله اعلم بالصواب ١٢ له قوله باب المحصر- بضم الميم وسكون الحاء المهملة وفتح الصاد المهملة ولابی ذر ابواب بالجمع كذا فی القسطلانی قال فی الدر الاحصار لغة المنع وشرعا منع عن ركن اذا احصر بعدو او مرض او موت محرم او هلاك نفقة حل له التحلل فح بعث بالمفرد دما او قيمة فان لم يجد بقی محرما حتی يجد او يتحلل بطواف انتهى قال العينی اختلف العلماء فی المحصر بای شئ يكون وبای معنی يكون فقال قوم وهم عطاء وابراهيم النخعی والثوری يكون المحصر بكل حابس من مرض او غيره من عدو وكسر وذهاب نفقة ونحوها مما يمنعه عن المضی اے البيت وهو قول ابی حنيفة واصحابه وروے ذلك عن ابن عباس وابن مسعود وزيد بن ثابت وقال آخرون وهم الليث بن سعد ومالك والشافعی واحمد واسحق لا يكون الاحصار الا بالعدو فقط ولا يكون بالمرض انتهى ١٢ له قوله فی الفتنة- اراد فتنة الحجاج حين نزل بابن الزبير بقتاله ١٢ ع له قوله فاهل بعمرة- زاد فی رواية جويرية من ذی الحليفة وفی رواية ايوب الماضية فاهل بالعمرة من الدار والمراد بالدار المنزل الذی نزله بذی الحليفة قيل يحتمل ان يراد بالدار التی بالمدينة قلت فعلی هذا التوفيق بينهما بان يقال انه اهل بالعمرة من داخل بيته ثم اظهرها بعد ان استقر بذی الحليفة ١٢ ع له قوله واشهدكم- الظاهر انه اراد تعليم من يريد الاقتداء به والا فاللفظ ليس بشرط كذا فی القسطلانی والعينی ١٢ له قوله ان شاء الله- هذا تبرك وليس بتعليق لانه كان جازما بالامر بقرينة اشهدكم ويحتمل ان يكون منقطعا عما قبله ويكون ابتداء شرط والجزاء انطلق ١٢ ع قس له قوله لو اقمت بهذا- جواب لو محذوف تقديره لو اقمت فی هذه السنة لكان خيرا او نحو ذلك ويجوز ان يكون للتمنی فلا يحتاج الی جواب ١٢ ع له قوله نحر قبل ان يحلق وامر اصحابه بذلك- قال الكرمانی فان قلت قال تعالى ولا تحلقوا رؤسكم حتی يبلغ الهدی محله والخطاب للمحصرين ومقتضاه ان الحلق لا يتقدم علی النحر فی محله قلت بلوغ الهدی المحل زمانا او مكانا لا يستلزم نحره ومحل هدی المحصر هو حيث احصر فقد بلغ محله وبلغ انه صلعم تحلل بالحديبية ونحرها وهی من الحل لا من الحرم انتهى قال العينی مذهب ابی حنيفة ان دم الاحصار يتوقف بالحرم وهو المكان لا بيوم النحر وهو الزمان لاطلاق النص وعند ابی يوسف ومحمد يتوقف بالزمان والمكان كما فی الحلق وهذا الخلاف فی المحصر بالحج واما دم المحصر بالعمرة فلا يتوقف بالزمان بلا خلاف بينهم و بالهدی لا يتحلل المحصر عند ابی يوسف ولا بدل من الحلق بعد النحر لانه ان عجز عن اداء المناسك لم يعجز عن الحلق وقال ابو حنيفة ومحمد يتحلل بالذبح لاطلاق النص قال العينی ذبحه صلعم فی الحديبية اكثرها فی الحرم كذا ذكره الشيخ فی اللمعات نقلا عن المواهب اللدنية ويجئ ١٢ له قوله بالتلذذ يعنين اے بالجماع ونقض بالضاد المعجمة ولابی ذر بالمهملة ١٢ قس له قوله عذر- بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة هو رواية الاكثرين ولابی ذر عدو من العداوة قال الكرمانی العذر هو الوصف الطاری علی المكلف المناسب للتسهيل عليه والعطف اراد به ههنا نوعا منه كالمرض ليصح عطف او غير ذلك ١٢ له قوله ولا يرجع- اے ولا يقضی وهذا فی النفل اذا الفريضة باقية فی ذمته كما كانت عند ابی حنيفة اذا تحلل المحصر لزمه القضاء سواء كان نفلا او فرضا وهذه مسئلة فيه اختلاف بين الصحابة ومن بعدهم ١٢ ع +

فليعجل الی اهله **باب** المسافر اذا جد به السير ويعجل الی اهله **حدثنا** سعيد بن ابی مريم انا محمد بن جعفر اخبرنی زيد بن اسلم عن ابيه قال كنت مع عبد الله بن عمر بطريق مكة فبلغه عن صفية بنت ابی عبيد شدة وجع فاسرع السير حتی كان بعد غروب الشفق نزل فصلی المغرب والعتمة جمع بينهما ثم قال انی رأيت النبی صلى الله عليه وسلم اذا جد به السير اخر المغرب وجمع بينهما

بسم الله الرحمن الرحيم

باب المحصر وجزاء الصيد وقوله فان احصرتم فما استيسر من الهدی ولا تحلقوا رؤسكم حتی يبلغ الهدی محله وقال عطاء الاحصار من كل شئ يحبسه قال ابو عبد الله حصورا لا يأتی النساء

باب اذا احصر المعتمر **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر حين خرج الی مكة معتمرا فی الفتنة قال ان صددت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهل بعمرة من اجل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اهل بعمرة عام الحديبية **حدثنا** عبد الله بن محمد بن اسماء ثنا جويرية عن نافع ان عبيد الله ابن عبد الله وسالم بن عبد الله اخبراه انهما كلما عبد الله بن عمر ليالی نزل الجيش بابن الزبير فقالا لا يضيرك ان لا تحج العام انا نخاف ان يحال بينك وبين البيت فقال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحال كفار قريش دون البيت فنحر النبی صلى الله عليه وسلم هديه وحلق رأسه واشهدكم انی قد اوجبت عمرة ان شاء الله انطلق فان خلی بينی وبين البيت طفت وان حيل بينی وبينه فعلت كما فعل النبی صلى الله عليه وسلم وانا معه فاهل بالعمرة من ذی الحليفة ثم سار ساعة ثم قال انما شانهما واحد اشهدكم انی قد اوجبت حجة مع عمرتی فلم يحل منهما حتی حل يوم النحر واهدی وكان يقول لا يحل حتی يطوف طوافا واحدا يوم يدخل مكة **حدثنا** موسی بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع ان بعض بنی عبد الله قال له لو اقمت بهذا **حدثنا** محمد ثنا يحيی بن صالح ثنا معاوية بن سلام ثنا يحيی بن ابی كثير عن عكرمة قال فقال ابن عباس قد احصر رسول الله صلى الله عليه وسلم فحلق رأسه وجامع نساءه ونحر هديه حتی اعتمر عاما قابلا

باب الاحصار فی الحج **حدثنا** احمد ابن محمد انا عبد الله ثنا يونس عن الزهری اخبرنی سالم قال كان ابن عمر يقول اليس حسبكم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حبس احدكم عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة ثم حل من كل شئ حتی يحج عاما قابلا فيهدی او يصوم ان لم يجد هديا وعن عبد الله قال انا معمر عن الزهری ثنی سالم عن ابن عمر نحوه

باب النحر قبل الحلق فی الحصر **حدثنا** محمود ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهری عن عروة عن المسور ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر قبل ان يحلق وامر اصحابه بذلك **حدثنا** محمد بن عبد الرحيم انا ابو بدر شجاع بن الوليد عن عمر بن محمد العمری قال وحدث نافع ان عبد الله وسالما كلما عبد الله بن عمر فقال خرجنا مع النبی صلى الله عليه وسلم معتمرين فحال كفار قريش دون البيت فنحر رسول الله صلى الله عليه وسلم بدنه وحلق رأسه

باب من قال ليس علی المحصر بدل وقال روح عن شبل عن ابن ابی نجيح عن مجاهد عن ابن عباس انما البدل علی من نقض حجه بالتلذذ فاما من حبسه عذر او غير ذلك فانه يحل ولا يرجع وان كان معه هدی

(حاشیہ: فليعجل — ابواب — تعالى — لا يضرك — العمرة — دخل — ثنی — قال — ثم — انا — طاف — ثنی — ثنی)

اسماء الرجال

باب المسافر اذا جد به السير الخ سعيد بن ابی مريم الجمحی محمد بن جعفر بن ابی كثير المدنی زيد بن اسلم العدوی مولی عمر رض عن ابيه اسلم وهو مخضرم باب اذا احصر المعتمر الخ عبد الله بن يوسف التنيسی مالك الامام المدنی نافع مولی ابن عمر ابو عبد الله المدنی عبد الله بن محمد بن اسماء الضبعی البصری يروی عن عمه جويرية بن اسماء بن عبيد الضبعی نافع المذكور آنفا موسی بن اسمعيل هو التبوذكی جويرية ونافع وبعض بنی عبد الله تقدموا الآن محمد هو الذهلی قاله حاكم او هو ابن مسلم بن وارة او هو ابو حاتم محمد بن ادريس الرازی يحيی بن صالح الحمصی معوية بن سلام الحبشی يحيی بن ابی كثير الطائی مولاهم عكرمة مولی ابن عباس باب الاحصار فی الحج احمد بن محمد المعروف بمردويه عبد الله هو ابن المبارك المروزی يونس هو ابن يزيد الايلی الزهری هو ابن شهاب سالم هو ابن عبد الله بن عمر باب النحر قبل الحلق محمود هو ابن غيلان عبد الرزاق هو ابن همام معمر هو ابن راشد عروة هو ابن الزبير المسور هو ابن مخرمة بن نوفل القرشی محمد بن عبد الرحيم المعروف بصاعقة ابو بدر شجاع بن الوليد بن قيس الكوفی عمر هو عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب نافع هو ابن عبد الله المدنی مولی ابن عمر عبيد الله وسالما هما ابنا عبد الله بن عمر باب من قال الخ وقال روح هو ابن عبادة مما وصله اسحق بن راهويه شبل بكسر المعجمة وسكون الموحدة ابن عباد المكی + **حل اللغات** اذا جد به السير اے اذا اهتم به +

(قوله وما سبح رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحة الضحى) محمول علی نفی رؤيتها كما جاء فی بعض الروايات عنها او علی نفی المداومة فلا ينافی ما جاء عنها انه كان يصلی حين يرجع عن السفر ويحتمل انها اخبرت اولا بالنفی مطلقا علی حسب ما زعمت ثم علمت انه كان يصليها حين الرجوع عن السفر بالسماع من غيرها فاخبرت بذلك والله تعالى اعلم (قوله فيقال له فيقول الخ) ای يقول له القائل انت مغفور له فلای سبب هذا الاجتهاد وهذا بناء علی انهم يرون الاجتهاد فی العبادة لطلب المغفرة فيرون ان من غفر له لا يحتاج الی الاجتهاد فارشدهم صلى الله تعالى عليه وسلم الی ان الاجتهاد فيها قد يكون اداء لشكر ما انعم الله تعالى به وحينئذ يزيد بزيادة النعم والمغفرة من اجل النعم فتقتضی زيادة الاجتهاد فی العبادة لا تركه (قوله وكان ينام نصف الليل الخ) ظاهره انه ينام النصف الاول من الليل ويقوم الثلث بعد النصف ويلزم منه انه كان

ص ١٥٣ — حاشية السندی

ه قوله يبلغ الهدي محله. قال ابو حنيفة لايذبحه الا في الحرم لان دم الاحصار قربة والاراقة لم تعرف قربة الا في زمان او مكان فلا يقع قربة دونه فلا يقع به التحلل واليه الاشارة بقوله تعالى ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدي محله فان الهدي اسم لما يهدى الى الحرم ١٢ قس ٢ قوله فالحديبية خارج من الحرم. وهي بتخفيف الياء الاخيرة عند المحققين كالشافعي وغيره وعند غيرهم بتشديدها وهي على نحو مرحلة من مكة وهذه يحتمل ان يكون من تتمة كلام مالك وان يكون من كلام البخاري وغرضه الرد على من قال لايجوز النحر حيث احصر بل يجب البعث الى الحرم فلما الزموا بنحر رسول الله صلى الله عليه وسلم اجابوا بان الحديبية هي من الحرم فرد ذلك بهذا ما قاله الكرماني قال العيني هذه الجملة سواء كانت من كلام مالك او من كلام البخاري لايدل على غرضه لان كون الحديبية خارج الحرم ليس مجمعا عليه وقد روى الطحاوي من حديث الزهري عن عروة عن المسور ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بالحديبية خباؤه في الحل ومصلاه في الحرم ولا يجوز في قول احد من العلماء لمن قدر على دخول شيء من الحرم ان ينحر هديه بدون الحرم وروى البيهقي من حديث يونس عن الزهري عن عروة بن الزبير عن مروان والمسور بن مخرمة قالا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية في بضع عشرة من اصحابه الحديث بطوله وفيه وكان مضطربه في الحل وكان يصلي في الحرم انتهى المضطرب هو البناء الذي يضرب ويقام على اوتاد مضروبة في الارض والخباء بالكسر بيت من صوف او وبر والجمع اخبية واذا كان من شعر يسمى بيتا انتهى كلام العيني ١٢ ٣ قوله مجزئ. من الاجزاء وهو الاداء الكافي وهو بالرفع على انه خبر ان وفي رواية كريمة بالنصب على انه خبر كان محذوفا وخطأ من خطأ النصب ١٢ ع ٤ قوله فاما الصوم. كذا هو رواية الاكثرين وللكشميهني فاما الصيام وكلمة اما تفصيلية تقتضي التقسيم وهو محذوف تقديره واما الصدقة فهي اطعام ستة مساكين واما النسك فاقله شاة ذكره العيني ١٢ ٥ قوله بفرق. بفتح الفاء وسكون الراء وفتحها وهو مكيال معروف بالمدينة وهو ستة عشر رطلا وقال الازهري كلام العرب بفتح الراء والمحدثون يسكنونه ووقع في رواية ابن عيينة عن ابن ابي نجيح عند احمد والترمذي وغيرهما والفرق ثلاثة آصع ١٢ ع ٦ قوله الجهد. بفتح الجيم المشقة وقال النووي وضم الجيم في المشقة لغة ايضا وقال صاحب العين بالضم الطاقة وبالفتح المشقة فيتعين الفتح ههنا وفيه شك من الراوي هل قال الوجع او الجهد. كذا في العيني وقس ١٢ ٧ قوله فقلت لا اي لا اجد فقال صم الخ. قال النووي ليس المراد ان الصوم لا يجزئ الا لعادم الهدي بل هو محمول على انه سأل عن النسك فان وجده اخبره بانه مخير بين الثلاث وان عدمه فهو مخير بين اثنين ١٢ عمدة القاري ٨ قوله نصف صاع اي من تمر والدليل عليه انه في رواية احمد عن بهز عن شعبة نصف صاع واصرح منه مارواه بشر بن عمر عن شعبة نصف صاع حنطة فهذا يدل على صحة الفرق بين التمر وغيره فان قلت في رواية الطبراني عن احمد بن محمد الخزاعي عن ابي الوليد شيخ البخاري فيه لكل مسكين نصف صاع من تمر قلت المحفوظ عن شعبة انه قال في الحديث نصف صاع من طعام والاختلاف عليه في كونه تمرا او غيره من تصرف الرواة ١٢ عيني ٩ قوله النسك شاة. والمطابقة لها في الحديث او يهدي شاة قال ابو عمر كل من ذكر النسك في هذا الحديث مفسرا انما ذكروا شاة وهو امر لاخلاف فيه بين العلماء انتهى وما ورد في رواية ابي داؤد وغيره من لفظ البقرة فهو لا يساوي الصحيح وقد قال شيخنا زين الدين لفظ البقرة منكر شاذ ١٢ الملتقط من العيني ١٠ قوله ولم يتبين لهم. اي لم يظهر لمن كان معه صلى الله عليه وسلم في ذلك الوقت انهم يحلون بها اي بالحديبية وهم اي الرسول صلى الله عليه وسلم ومن معه ولابي ذر والحموي والكشميهني وهو اي الرسول صلى الله عليه وسلم على طمع ان يدخلوا مكة وهذه الزيادة ذكرها الراوي لبيان الحلق كان لاستباحة محظور بسبب الاذى لالقصد التحلل بالحصر ١٢ قس ع

وهو محصر نحره ان كان لايستطيع ان يبعث به وان استطاع ان يبعث به لم يحل حتى يبلغ الهدي محله

وقال مالك وغيره ينحر هديه ويحلق في اي موضع كان ولا قضاء عليه لان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه

بالحديبية نحروا وحلقوا وحلوا من كل شيء قبل الطواف وقبل ان يصل الهدي الى البيت ثم

لم يذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر احدا ان يقضي شيئا ولا يعودوا له والحديبية خارج من الحرم حدثنا

اسمعيل ثني مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر قال حين خرج الى مكة معتمرا في الفتنة ان صددت

عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهل بعمرة من اجل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اهل

بعمرة عام الحديبية ثم ان عبد الله بن عمر نظر في امره فقال ما امرهما الا واحد فالتفت الى اصحابه

فقال ما امرهما الا واحد اشهدكم اني قد اوجبت الحج مع العمرة ثم طاف لهما طوافا واحدا ورأى ان ذلك

مجزئ عنه واهدى **باب** قول الله فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة

او نسك وهو مخير فاما الصوم فثلثة ايام حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن حميد بن قيس عن مجاهد

عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لعلك اذاك هوامك قال

نعم يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احلق رأسك وصم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك

بشاة **باب** قول الله او صدقة وهي اطعام ستة مساكين حدثنا ابو نعيم ثنا سيف ثني مجاهد سمعت

عبد الرحمن بن ابي ليلى ان كعب بن عجرة حدثه قال وقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية ورأسي يتهافت قملا

فقال يؤذيك هوامك قلت نعم قال فاحلق رأسك او احلق قال في نزلت هذه الآية فمن كان منكم

مريضا او به اذى من رأسه الى آخرها فقال النبي صلى الله عليه وسلم صم ثلثة ايام او تصدق بفرق بين ستة

او انسك مما تيسر **باب** الاطعام في الفدية نصف صاع حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن

الاصبهاني عن عبد الله بن معقل قال جلست الى كعب بن عجرة فسألته عن الفدية فقال نزلت في خاصة

وهي لكم عامة حملت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي فقال ما كنت ارى الوجع بلغ بك

ما ارى او ما كنت ارى الجهد بلغ بك ما ارى تجد شاة فقلت لا قال فصم ثلثة ايام او اطعم ستة

مساكين لكل مسكين نصف صاع **باب** النسك شاة حدثنا اسحق انا روح ثنا شبل عن ابن ابي نجيح

عن مجاهد ثني عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رآه وانه يسقط على وجهه

فقال ايؤذيك هوامك قال نعم فامره ان يحلق وهو بالحديبية ولم يتبين لهم انهم يحلون بها وهم

على طمع ان يدخلوا مكة فانزل الله الفدية فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يطعم فرقا بين ستة او

يهدي شاة او يصوم ثلثة ايام وعن محمد بن يوسف ثنا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال

ثني عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رآه وقمله يسقط على وجهه

مثله **باب** قول الله عزوجل فلا رفث حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن منصور

(نسخة: يقضوا — واحدة — مجزئا — فاما الصيام — شاة — يبلغ — فقال — ثنا — وانه ليسقط — وهو — مساكين — اخبرنا)

اسماء الرجال

اسمعيل هو ابن ابي اويس مالك الامام المدني نافع مولى ابن عمر باب قول الله فمن كان الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني حميد بن قيس المكي الاعرج القاري مجاهد هو ابن جبر المفسر عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري المدني ثم الكوفي كعب بن عجرة الانصاري السلمي ابو محمد صحابي مشهور باب قول الله او صدقة الخ ابو نعيم الفضل بن دكين مجاهد ومن بعده تقدموا الآن باب الاطعام في الفدية ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الحجاج عبد الرحمن بن الاصبهاني هو عبد الرحمن بن عبد الله عبد الله بن معقل بن مقرن بكسر الراء المشددة التابعي الكوفي باب النسك شاة اسحاق هو ابن راهويه روح هو ابن عبادة شبل هو ابن عباد المكي ابن ابي نجيح هو عبد الله المكي مجاهد ومن بعده مر آنفا محمد بن يوسف الفريابي ورقاء هو ابن عمر بن كليب اليشكري ابن نجيح ومجاهد ومن بعدهما تقدموا باب قول الله فلا رفث سليمان ابن حرب الواشحي شعبة هو ابن الحجاج العتكي منصور هو ابن المعتمر ١٢ قس وغيره

حل اللغات

صددت منعت يتهافت يتساقط

ينام متصلا بغروب الشمس هذا بعيد غير متعارف وايضا قد رغب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الناس في هذا الفعل فلو فرض على هذا الوجه لما استقام ترغيب المسلمين فيه اصلا اذ لا يجوز لهم ان يناموا متصلا بغروب الشمس الى نصف الليل فكان المراد انه كان ينام من حين ينام الى نصف الليل لانه يستوعب النصف الاول بالنوم وان كان ظرفية النصف بتقدير في يتبادر منها الاستيعاب ويجوز ان يحمل قوله ويقوم ثلثه على انه يقوم شيئا من اول الليل وشيئا من وسطه بحيث يبلغ الكل الثلث ويحتمل ان يعتبر النصف والثلث والسدس من وقت النوم الى تمام الليل فان قلت فيلزم الجهالة اذ لم يعلم انه من اي وقت ينام قلت وقت النوم معتاد متعارف عند غالب الناس فيحمل عليه فترتفع الجهالة والله تعالى اعلم (قوله كان اذا قام للتهجد من الليل يشوص فاه بالسواك) اي اهتماما لاصلاح الصلوة وطلبا لادائها على تمام وجه احسن ولا شك ان التطويل

سله قوله فلم يرفث ـ بتثليث الفاء والضم المشهور في الرواية اي من باب نصر ينصر والرفث بالفتح الاسم وبالسكون المصدر والمعنى فلم يجامع اولم يأت بفحش من الكلام قال القسطلاني قال العيني الرفث يطلق ويراد به الجماع وهو الذي عليه الجمهور في قوله تعالى احل لكم ليلة الصيام الرفث ويطلق ويراد به الفحش ويطلق ويراد به ذكر الجماع وقيل المراد به ذكر ذلك مع النساء لا مطلقا وقد اختلف في المراد بالرفث في الحديث على هذه الاقوال ١٢ ۵۲ قوله رجع كما ولدته امه ـ الجار والمجرور حال اي مشابها لنفسه عن البراءة من الذنوب في يوم الولادة او يكون رجع بمعنى صار والظرف خبره ظاهره والصغائر والكبائر قاله العيني قال عياض ما في الاحاديث في تكفير الصغائر فقط هو مذهب اهل السنة فان الكبائر لا يكفرها الا التوبة ورحمة الله تعالى اي فهي لا تكفر بعمل ونقل ابن عبد البر الاجماع عليه كذا في المرقاة في اول كتاب الصلوة ١٢ ۵۳ قوله لا تقتلوا الصيد وانتم حرم ـ وهو حرام بلا خلاف ويجب الجزاء بقتله سواء كان القتل ناسيا وعامدا وقيد العمدية في الآية اما لان مورد النص فيمن تعمدا ولان الاصل فعل تعمد والخطأ ملحق به للتغليظ قال الزهري نزل الكتاب بالعمد وجارت السنة بالخطأ ١٢ ع ۵۴ قوله فجزاء مثل ما قتل من النعم ـ وهي الابل والبقر والغنم قال مالك والشافعي ومحمد بن الحسن المراد بالآية اخراج مثل الصيد المقتول من النعم ان كان له مثل ففي النعامة بدنة وفي بقرة الوحش وحمارة بقرة وفي الغزال عنز وفي الارنب عناق وفي اليربوع جفرة وقال ابو حنيفة وابو يوسف الواجب القيمة فان كان له مثل يشتري بتلك القيمة هدي او طعام او يتصدق بقيمة قال مالك والشافعي واحمد ومحمد بن الحسن الخيار في تعيين الهدي او الاطعام او الصيام الى الحكمين العدلين فاذا حكما بالهدي فالمعتبر فيما له مثل المثل ويظهر من حيث الخلقة ما هو مثل كما ذكرناه والمعتبر فيما لا مثل له القيمة لقوله تعالى يحكم به ذوا عدل منكم هديا نصب هديا لوقوع الحكم عليه وفي وجوب المثل فيما له مثل قوله تعالى فجزاء مثل ما قتل من النعم اوجب المثل من النعم وقال ابو حنيفة رح وابو يوسف رح الخيار للقاتل في ان يشتري بقيمة المقتول لان الوجوب عليه كما في اليمين فالخيار اليه وحكم الحكمين لتقدير القيمة وهديا نصب على الحال اي في حال الاهداء ـ قاله العيني وتمامه في كتب الاصول ۵۵ قوله بالذبح بأسا ـ اي بذبح المحرم وظاهره العموم يتناول الصيد وغيره لكن مراده الذبح في غير الصيد اشار اليه بقوله وهو غير الصيد ١٢ ع ۵۶ قوله يقال عدل مثل الخ ـ اشار بهذا الى الفرق بين العدل بفتح العين والعدل بكسرها قوله فهو زنة ذلك اي موازنة في القدر قوله قياما اشار به الى ما في قوله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما اي قواما بكسر القاف نظام الشيء وعماده اي يقوم به امر دينهم ودنياهم قوله يعدلون اشار به الى ما في سورة الانعام ثم الذين كفروا بربهم يعدلون اي يجعلون له عدلا اي مثلا تعالى الله عن ذلك ١٢ كس ع ۵۷ قوله ولم يحرم اي ابو قتادة قيل كيف جاز له التجاوز عن الميقات بغير احرام اجيب بانه يحتمل ان ذلك قبل توقيت المواقيت او انه لم ينو الدخول بمكة وروى الطحاوي عن ابي سعيد الخدري قال بعث النبي صلعم ابا قتادة على الصدقة وخرج رسول الله صلعم واصحابه وهم محرمون حتى نزلوا عسفان فاذا هم بحمار وحش قال وجاء ابو قتادة وهو حل الحديث ـ كذا في ع ۵۸ قوله ارفع ـ بالتخفيف والتشديد اي ارفعه في سيره واجريه قوله شأوا بالشين المعجمة وسكون الهمزة وهو الطلق والغاية ومعناه اركضه شديدا واسهل سيره تارة ١٢ ع ۵۹ قوله تعهن ـ بكسر الفوقية وفتحها فعين مهملة ساكنة ثم هاء مكسورة ثم نون ورواية الاكثر بالكسر وللكشميهني بكسر اوله وثالثه ولغيره بفتحهما وهو عين ماء على ثلثة اميال من السقيا قوله وهو قائل روي بوجهين اصحهما واشهرهما من القيلولة والثاني بالموحدة وهو ضعيف كانه تصحيف فان صح فمعناه ان تعهن موضع مقابل السقيا والسقيا كدنيا قرية جامعة بين مكة والمدينة ١٢ ۶۰ قوله ان نقتطع ـ اي يقتطعنا العدو عن النبي صلعم لانه سبقنا ١٢ قس ۶۱ بفتح المعجمة وسكون التحتية وفتح القاف موضع من بلاد بني غفار بين الحرمين ١٢ قس ع

قال سمعت ابا حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كما ولدته امه

باب قول الله ولا فسوق ولا جدال في الحج حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن منصور عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته امه

بسم الله الرحمن الرحيم

باب جزاء الصيد ونحوه وقول الله لا تقتلوا الصيد وانتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة او كفارة طعام مساكين او عدل ذلك صياما الى قوله عزيز ذو انتقام احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم الى قوله اليه تحشرون

باب واذا صاد الحلال فاهدى للمحرم الصيد اكله ولم ير ابن عباس وانس بالذبح باسا وهو غير الصيد نحو الابل والغنم والبقر والدجاج والخيل يقال عدل مثل فاذا كسرت قلت عدل فهو زنة ذلك قياما قواما يعدلون يجعلون له عدلا حدثنا معاذ بن فضالة ثنا هشام عن يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة قال انطلق ابي عام الحديبية فاحرم اصحابه ولم يحرم وحدث النبي صلى الله عليه وسلم ان عدوا يغزوه فانطلق النبي صلى الله عليه وسلم فبينما انا مع اصحابه يضحك بعضهم الى بعض فنظرت فاذا انا بحمار وحش فحملت عليه فطعنته فاثبته واستعنت بهم فابوا ان يعينوني فاكلنا من لحمه وخشينا ان نقتطع فطلبت النبي صلى الله عليه وسلم ارفع فرسي شأوا واسير شأوا فلقيت رجلا من بني غفار في جوف الليل قلت اين تركت النبي صلى الله عليه وسلم قال تركته بتعهن وهو قائل السقيا فقلت يا رسول الله ان اهلك يقرؤون عليك السلام ورحمة الله انهم قد خشوا ان يقتطعوا دونك فانتظرهم قلت يا رسول الله اصبت حمار وحش وعندي منه فاضلة فقال للقوم كلوا وهم محرمون

باب اذا رأى المحرمون صيدا فضحكوا ففطن الحلال حدثنا سعيد بن الربيع ثنا علي بن المبارك عن يحيى عن عبد الله ابن ابي قتادة ان اباه حدثه قال انطلقنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية فاحرم اصحابه ولم احرم فانبئنا بعدو بغيقة فتوجهنا نحوهم فبصر اصحابي بحمار وحش فجعل بعضهم يضحك الى بعض فنظرت فرأيته فحملت عليه الفرس فطعنته فاثبته فاستعنتهم فابوا ان يعينوني فاكلنا منه ثم لحقت برسول الله صلى الله عليه وسلم وخشينا ان نقتطع ارفع فرسي شأوا واسير عليه شأوا فلقيت رجلا من بني غفار في جوف الليل فقلت له اين تركت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تركته بتعهن وهو قائل السقيا فلحقت برسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتيته فقلت يا رسول الله ان اصحابك ارسلوا يقرؤون عليك السلام ورحمة الله وانهم قد خشوا ان يقتطعهم العدو دونك فانظرهم ففعل فقلت يا رسول الله انا اصدنا حمار وحش وان عندنا منه فاضلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه كلوا وهم محرمون

باب لا يعين المحرم الحلال في قتل الصيد حدثنا

ن بتعهن | ن وبركاته | فنظر | ن وبركاته | ن حدثني

اسماء الرجال

ابا حازم هو سلمان مولى عزة الاشجعية باب قول الله ولا فسوق ولا جدال في الحج محمد بن يوسف الفريابي سفين هو الثوري منصور هو ابن المعتمر ابي حازم تقدم الان باب جزاء الصيد الخ باب واذا صاد الحلال الخ ولم ير ابن عباس ما وصله عبد الرزاق وانس ما وصله ابن ابي شيبة معاذ بن فضالة الزهراني هشام هو الدستوائي يحيى هو ابن ابي كثير عبد الله بن ابي قتادة الحارث بن ربعي الانصاري باب اذا رأى المحرمون صيدا سعيد بن ربيع الهروي نسبة لبيع الثياب الهروية علي بن المبارك الهنائي يحيى بن ابي كثير

حل اللغات

يغزوه اي يقصده فاثبته اي جعلته ثابتا في مكانه لا حراك له تعهن عين ماء على ثلاثة اميال من السقيا السقيا قرية جامعة بين مكة والمدينة

احسن واولى بالمراعاة من ذلك فمن يهتم بامر الصلوة على ذلك الوجه يستبعد منه ترك الطويل فبهذا وجه مطابقة الحديث الترجمة والله تعالى اعلم (قوله ينزل ربنا) اي نزولا يليق بجنابه المقدس والحاصل ان التفويض والتسليم اسلم والقدر الذي تحصل فيها رحمة معلوم وهو الثلث الاخير وقت استجابة وعموم رحمة ووفور مغفرة فينبغي لطالب الخير ان يدركه ولا يفوته فعلى الانسان ان يقتصر على هذا القدر ولا يتجاوز عنه اذ لا يتعلق بما زيد منه غرض والله تعالى اعلم (قوله فان كانت به حاجة) اي حاجة اي جنابة او المراد بالحاجة هي الجنابة لكونها اثرها او المراد حاجة الاغتسال بقرينة الجزاء والشراح حملوا الحاجة على الحاجة الى الاهل بلا اعتبار تقدير مضاف في الكلام وقالوا جزاء الشرط محذوف اي قضى بقرينة اغتسل وهذا بعيد اذ الظاهر ان الوقت بعد الاذان لا يسع ذلك والعجب انهم استدلوا على ذلك برواية مسلم كان ينام اول الليل ويحيي اخره ثم ان كانت له حاجة الى اهله قضى حاجته ثم ينام

حاشية السندي ١٥٣-١٥٤

٥١ قوله بالقاحة. بقاف وحاء مهملة مخففة على ثلث مراحل من المدينة قبل السقيا بنحو ميل قال عياض كذا قيده الناس كلهم ورواه بعضهم عن البخاري بالفاء وهو وهم والصواب بالقاف وزعم ابن اسحٰق في المغازي انها بالفاء وجيم وردّ ذلك عليه ابن هشام ١٢ ع ٥٢ قوله ومنا غير المحرم. لا منافاة بينه وبين ما سبق انما يقتضي انحصار عدم الاحرام في ابي قتادة فقد يريد بقوله ومنا غير المحرم نفسه فقط بدليل الاحاديث الدالة على الانحصار ١٢ قس ٥٣ قوله يعني وقع سوطه. قال الكرماني لفظ يعني كلام الراوي تفسير لما يدل عليه لانعينك عليه يعني قالوا لا نعينك على اخذ السوط حين وقع سوطه قال العيني قلت هذا التركيب لا يتضح الا بالاشياء المقدرة تقديره فاذا حمار وحش فركبت فرسي واخذت الرمح والسوط فسقط مني السوط فقلت ناولوني فقالوا لا نعينك عليه وكذا وقع في رواية ابي عوانة عن ابي داؤد الحراني عن علي ابن المديني انتهى ١٢ ٥٤ قوله فتناولته فاخذته. وفي رواية ابي عوانة فتناولته بشيء فاخذته وبهذا يندفع سوال الكرماني التناول هو الاخذ فما فائدة فاخذته قوله من وراء اكمة بفتحات وهي التل من حجر واحد قوله كلوه حلال مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف وظهر في رواية ابي عوانة فقال كلوه فهو حلال وفي حلالا بالنصب فان صحت الرواية فهو منصوب على انه صفة مصدر محذوف اي اكلا حلالا ١٢ ع ٥٥ قوله خرج حاجا. قال الاسمٰعيلي هذا غلط فان القصة كانت في عمرة واما الخروج فكان في خلق كثير وكانوا كلهم على الجادة لا على ساحل البحر فلعل الراوي اراد خرج محرما فعبر بالاحرام عن الحج غلطا قال ابن حجر لا غلط في ذلك بل هو على المجاز السائغ وايضا فالحج في الاصل قصد البيت فكانه قال خرج قاصدا للبيت ولهذا يقال للعمرة الحج الاصغر ٥٦ قوله بالابواء. بفتح الهمزة وسكون الموحدة والمد وودان بفتح الواو وشدة المهملة وبالنون مكانان بين مكة والمدينة من اعمال الفرع قوله لم نردده وفي بعضها لم نرده قال عياض رواية المحدثين فيه بفتح الدال وقال المحققون انه غلط والصواب ضمها قوله حرم بضمتين جمع حرام اي محرمون ولام التعليل محذوفة والمستثنى منه مقدر اي لا نرده لعلة من العلل الا لانا حرم فان قلت لم رده وقد قرر اكل صيد ابي قتادة قلت ذلك مذبوح وهذا نفس الصيد حيا والمذبوح الحلال مباح للمحرم اذا لم يصد لاجله ولا بدلالته واما الحي منه فلا يصح تملكه اصلا قاله الكرماني ولعل المصنف رح ايضا ذكر لحيا ايضا للجمع بين الروايات قال العيني احتج به الشعبي وطاؤس ومجاهد وجابر ابن زيد والثوري والليث بن سعد ومالك في رواية واسحٰق في رواية على ان المحرم لا يحل له اكل صيد ذبحه حلال قيل لانه اقتصر في التعليل على كونه محرما فدل على انه سبب الامتناع خاصة وهو قول علي وابن عباس وابن عمر رضي الله تعالى عنهم وقال عطاء في رواية وسعيد ابن جبير وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد واحمد في رواية الصيد الذي اصطاده الحلال لا يحرم على المحرم ذكره العيني وحديث ابي قتادة حجة واضحة لهم وذكر العيني احاديث اخر ايضا وبسطه ٥٧ قوله جناح. اي اثم وحرج وجناح بالرفع اسم ليس مؤخر ١٢ قس ٥٨ قوله الغراب. اي الابقع الابلق كما هو مصرح في الرواية الاخرى والحدأة بكسر الحاء على وزن العنبة والحداء بالكسر والمد وقد يفتح والكلب العقور بالحكم الكلب العقور السبع الصائل عند نا قاله علي القاري في المرقاة قال العيني نص النبي صلى الله عليه وسلم على قتل خمس من الدواب في الحرم والاحرام وبين الخمس ما هن فدل على هذا ان الحكم غير هذه الخمس بحكم الخمس والالم يكن للتنصيص على الخمس فائدة وقال عياض ظاهر قول الجمهور ان المراد اعيان ما سمي في هذا الحديث وهو ظاهر قول مالك وابي حنيفة ولهذا قال مالك لا يقتل المحرم الوزغ وان قتله فداه انتهى كلام العيني وفسر الطيبي الكلب العقور بالسبع الذي يعقر ويقتل كالاسد والذئب والنمر ١٢ ٥٩ جمع دابة وهي ما يدب على وجه الارض ولو عبر بالحيوان لكان يشمل الغراب والحدأة لكنه نظر الى جانب الاكثر ١٢ قس ع

عبدُ الله بن محمد ثنا سفين عن صالح بن كيسان عن ابي محمد سمع ابا قتادة قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بالقاحة من المدينة على ثلث ح وثنا علي بن عبد الله ثنا سفين عن صالح بن كيسان عن ابي محمد عن ابي قتادة قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بالقاحة ومنا المحرم ومنا غير المحرم فرأيت اصحابي يتراءون شيئا فنظرت فاذا حمار وحش يعني وقع سوطه فقالوا لا نعينك عليه بشيء انا محرمون فتناولته فاخذته ثم اتيت الحمار من وراء اكمة فعقرته فاتيت به اصحابي فقال بعضهم كلوا وقال بعضهم لا تاكلوا فاتيت به النبي صلى الله عليه وسلم وهو امامنا فسألته فقال كلوه حلال قال لنا عمرو اذهبوا الى صالح فاسئلوه عن هذا وغيره وقدم علينا ههنا

باب لا يشير المحرم الى الصيد لكي يصطاده الحلال حدثنا موسى بن اسمٰعيل ثنا ابو عوانة ثنا عثمان هو ابن موهب اخبرني عبد الله بن ابي قتادة ان اباه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حاجا فخرجوا معه فصرف طائفة منهم فيهم ابو قتادة فقال خذوا ساحل البحر حتى نلتقي فاخذوا ساحل البحر فلما انصرفوا احرموا كلهم الا ابا قتادة لم يحرم فبيناهم يسيرون اذ راوا حمر وحش فحمل ابو قتادة على الحمر فعقر منها اتانا فنزلوا فاكلوا من لحمها فقالوا انا كل لحم الصيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي من لحم الاتان فلما اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله انا كنا احرمنا وقد كان ابو قتادة لم يحرم فراينا حمر وحش فحمل عليها ابو قتادة فعقر منها اتانا فنزلنا فاكلنا من لحمها ثم قلنا انا كل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي من لحمها قال منكم احد امره ان يحمل عليها او اشار اليها قالوا لا قال فكلوا ما بقي من لحمها

باب اذا اهدى للمحرم حمارا وحشيا حيا لم يقبل حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن الصعب بن جثامة الليثي انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالابواء او بودان فرد عليه فلما رأى ما في وجهه قال انا لم نرده عليك الا انا حرم

باب ما يقتل المحرم من الدواب حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح ح وعن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن زيد بن جبير قال سمعت ابن عمر يقول حدثتني احدى نسوة النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم يقتل المحرم ح وحدثني اصبغ بن الفرج اخبرني عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن سالم قال قال عبد الله بن عمر قالت حفصة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من الدواب لا حرج على من قتلهن الغراب والحداءة والفارة والعقرب والكلب العقور حدثنا يحيى بن سليمٰن ثني ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب كلهن فاسق يقتلن في الحرم الغراب والحداءة والعقرب والفارة والكلب العقور حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي ثنا الاعمش ثنا ابراهيم عن الاسود عن

اسماء الرجال

عبد الله بن محمد المسندي سفيان هو ابن عيينة الهلالي صالح بن كيسان المؤدب ابي محمد نافع مولى ابي قتادة ابا قتادة هو الحارث ويقال عمرو والنعمان بن ربعي الانصاري علي بن عبد الله المديني والباقون هم السابقون باب لا يشير المحرم الخ موسى بن اسمٰعيل التبوذكي ابو عوانة الوضاح اليشكري عثمان بن موهب التيمي المدني التابعي باب اذا اهدى للمحرم الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري باب ما يقتل المحرم عبد الله بن يوسف ومالك تقدما نافع مولى ابن عمر عبد الله بن دينار العدوي مولى ابن عمر مسدد هو ابن مسرهد الاسدي ابو عوانة الوضاح اليشكري زيد بن جبير بن حرمل الكوفي اصبغ الفرج بن سعيد الاموي عبد الله ابن وهب المصري يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري سالم هو ابن عبد الله بن عمر يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي ابو سعيد ابن وهب ويونس وابن شهاب تقدموا عروة هو ابن الزبير بن العوام عمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث بن طلق الكوفي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابراهيم بن يزيد بن قيس النخعي الفقيه ثقة الاسود بن يزيد بن قيس النخعي مخضرم

حل اللغات الكمنه بفتحات تل من حجر واحد عقر اي قتل الاتان الانثى من الحمار ابواء جبل من عمل الفرع سمي به لما فيه من الوباء وودان موضع بقرب الجحفة او قرية جامعة من ناحية الفرع

فاذا كان عند النداء الاول وثب فافاض عليه الماء وان لم يكن جنبا توضأ اولا يخفى انه موافق لما قلنا فهو دليل لنا عليهم لا لهم فافهم (قوله فاني سمعت دف نعليك الخ) لا يخفى انه من باب الرؤيا فلعل له تاويلا اي التي وعلى تقدير ان يكون تاويله ظاهره يحمل التقدم على التقدم الخادم على المخدوم والجملة ما في هذه الرؤيا من تشريف بلال لا يخفى والله تعالى اعلم سندي (قوله فان كنت مستيقظة حدثني والا اضطجع) هذا لا ينافي ما اخرجه المصنف قبل ابواب التهجد وغيره من انه كان عليه الصلوٰة والسلام يضطجع بعد فراغه من صلوٰة الليل لاحتمال وجوده بعد صلوٰة الليل وركعتي الفجر جميعا (قوله باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى) اي مطلقا ليلا ونهارا فقط واما ليلا ففني عن البيان او قد بين سابقا قيل لم يستدل على ذلك بقوله عليه الصلوٰة والسلام صلوٰة الليل مثنى مثنى بان يستدل به على النهار بالقياس لان القياس حينئذ يصير كالمعارض لمفهوم الحديث فان

٥١ قوله وقيت۔ بضم الواو اے حفظت شركم بالنصب لانه مفعول ثان للفعل المجهول اے ان الله تعالیٰ سلمها منكم كما سلمكم منها ولم يلحقها ضرركم كما لم يلحقكم ضررها ١٢ عمدة القاری ٥٢ قوله وانهم لم يروا بقتل الحية بأسا۔ قال فی الدر المختار وكذا جميع هوام الارض لانها ليست بصيود ولا متولدة من البدن وسبع اى حيوان ما صائل لا يمكن دفعه الا بالقتل فلو امكن بغيره فقتله لزمه الجزاء كما تلزمه قيمته لو مملوكا انتهى ولعل هذا لانه ليس من الخمس المنصوص كما مر بيانها عن العينی قريبا ١٢ ٥٣ قوله للوزغ۔ بفتح الواو والزاء آخره غين معجمة قال الكرمانی هی دابة لها قوائم تعدو فی اصول الحشيش قيل انها تاخذ ضرع الناقة وتشرب من لبنها وقيل كانت تنفخ فی نار ابراهيم لتلتهب انتهى وقال ابن الاثير وهی التی يقال لها سام ابرص ومنه حديث عائشة لما احرق بيت المقدس كانت الاوزاغ تنفخه انتهى وفی القاموس الوزغة محركة سام ابرص سميت بها لخفتها وسرعة حركتها انتهى قال العينی هذا هو الصحيح وهی التی تكون فی الجدران والسقوف ولها صوت تصيح به ١٢ ٥٤ قوله فويسق۔ تصغير تحقير ومقتضاه الذم وفيه الترجمة لانه صلی الله عليه وسلم سماه فويسقا وهو يقتضی ان يكون قتله مباحا وقوله لم اسمعه الخ كلام عائشة وهو لا يدل علی منع قتله لانه قد سمعه غيرها كما سياتی فی بدء الخلق عن سعد بن ابی وقاص وغيره ونقل ابن عبد البر الاتفاق علی جواز قتله كذا فی الفتح والعينی قال محمد فی المؤطا وبهذا ناخذ وهو قول ابی حنيفة والعامة من فقهائنا ١٢ ٥٥ قوله البعوث اے يرسل الجيوش الی مكة لقتال ابن الزبير سنة احدی وستين وكان عمرو امير المدينة من جهة يزيد بن معوية فكتب اليه ان يوجه الی ابن الزبير جيشا لانه امتنع عن بيعته واقام بمكة فبعث بعثا وامر عليهم عمرو بن الزبير اخا عبد الله وكان معاديا لاخيه ١٢ مجمع البحار ٥٦ قوله انا اعلم بذلك۔ المذكور وهو ان مكة حرمها الله تعالی الخ يعنی انك قد صح سماعك ولكنك لم تفهم المراد ان الحرم لا يعيذ عاصيا يشير الی عبد الله بن الزبير رضی الله عنه لان عمرو بن سعيد كان يعتقد انه عاص بامتناعه من امتثال امر يزيد لانه كان يری وجوبه لكنها دعوی من عمرو ١٢ قس ٥٧ قوله ولا فارا بخربة۔ بفتح المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة وهی السرقة كذا ثبت تفسيرها فی رواية المستملی وقال ابن بطال الخربة بالضم الفساد وبالفتح السرقة وفی النهاية الخربة يعنی بالفتح السرقة والعيب والبلية قال ابن بطال سكوت ابی شريح عن جواب عمرو بن سعيد يدل علی انه رجع اليه فی التفصيل المذكور قلت يرد هذا ما رواه احمد فی مسنده وزاد فی آخره قال ابو شريح فقلت لعمرو قد كنت شاهدا وكنت غائبا وقد امرنا ان يبلغ شاهدنا غائبنا وقد بلغتك فهذا ينادی باعلی صوته انه لم يوافقه۔ ذكره العينی ٥٨ قوله لا يختلی خلاها۔ بالقصر وفی رواية القابسی بالمد وهو الرطب من النبات واختلاؤه قطعه واحتشاشه وتخصيص التحريم بالرطب اشارة الی جواز رعی اليابس واختلائه وهو اصح الوجهين للشافعية لان النبت اليابس كالصيد الميت وقال ابن قدامة لكن فی استثناء الاذخر اشارة الی تحريم اليابس من الحشيش ويدل عليه ان فی بعض طرق حديث ابی هريرة لا يحتش حشيشها ع وفی اللمعات قال فی الهداية فان قطع حشيش الحرم او شجره وهو ليس بمملوك وهو مما لا ينبته الناس فعليه قيمته الا ما جف منه ١٢ ٥٩ قوله ولا يلتقط۔ بصيغة المجهول وضمن لا يلتقط معنی لا يحل الالتقاط ويجوز ان يكون علی صيغة المعلوم فكان اللام حينئذ فی المعرف زائدة واختلفوا فی لقطة مكة فقالت طائفة حكمها حكم سائر البلاد وقال ابن المنذر روينا هذا القول عن عمر وابن عباس وعائشة وسعيد بن المسيب وبه قال ابو حنيفة ومالك واحمد وقالت طائفة لا تحل البتة يعنی ابدا وليس لواجدها الا انشادها ای ابدا وهو قول الشافعی وابن مهدی وابی عبيد بن سلام۔ كذا فی العينی ٦٠ قوله لا هجرة۔ اے لم يبق هجرة من مكة بعد ان صارت دار الاسلام وهذا يتضمن معجزة له صلی الله عليه وسلم بانها تبقی دار الاسلام لا يتصور منها الهجرة واما الهجرة من دار الحرب الی دار الاسلام فهو باقية الی يوم القيمة قوله ولكن جهاد ونية ای لكن لكم طريق الی تحصيل الفضائل التی فی معنی الهجرة وذلك بالجهاد ونية الخير وارتفاع جهاد علی الابتداء وخبره محذوف تقديره لكم جهاد۔ كذا فی العينی ٦١ قوله وكوى ابن عمر مناسبته للترجمة من حيث ان كلا من الحجامة والكی يستعمل للتداوی عند الضرورة وابن عمر هو عبد الله واسم ابنه واقد بالقاف ١٢ عينی

عبد الله قال بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فی غار بمنى اذ نزلت عليه والمرسلات وانه ليتلوها وانی لاتلقاها من فيه وان فاه لرطب بها اذ وثبت علينا حية فقال النبی صلى الله عليه وسلم اقتلوها فابتدرناها فذهبت فقال النبی صلى الله عليه وسلم وقيت شركم كما وقيتم شرها قال ابو عبد الله انما اردنا بهذا ان منى من الحرم وانهم لم يروا بقتل الحية بأسا حدثنا اسمعيل ثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبی صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للوزغ فويسق ولم اسمعه امر بقتله

باب لا يعضد شجر الحرم وقال ابن عباس عن النبی صلى الله عليه وسلم لا يعضد شوكه حدثنا قتيبة ثنا الليث عن سعيد بن ابی سعيد المقبری عن ابی شريح العدوی انه قال لعمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث الى مكة ائذن لی ايها الامير احدثك قولا قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح فسمعته اذناى ووعاه قلبی وابصرته عيناى حين تكلم به انه حمد الله واثنى عليه ثم قال ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة فان احد ترخص لقتال رسول الله فقولوا له ان الله اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لی ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب فقيل لابی شريح ما قال لك عمرو قال انا اعلم بذلك منك يا ابا شريح ان الحرم لا يعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة قال ابو عبد الله خربة بلية

باب لا ينفر صيد الحرم حدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان النبی صلى الله عليه وسلم قال ان الله حرم مكة فلم تحل لاحد قبلی ولا تحل لاحد بعدی وانما احلت لی ساعة من نهار لا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا يلتقط لقطتها الا لمعرف فقال العباس يا رسول الله الا الاذخر لصاغتنا وقبورنا فقال الا الاذخر وعن خالد عن عكرمة قال هل تدری ما لا ينفر صيدها هو ان تنحيه من الظل تنزل مكانه

باب لا يحل القتال بمكة وقال ابو شريح عن النبی صلى الله عليه وسلم لا يسفك بها دما حدثنا عثمان بن ابی شيبة ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال قال النبی صلى الله عليه وسلم يوم افتتح مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا فان هذا بلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض وهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة وانه لم يحل القتال فيه لاحد قبلی ولم يحل لی الا ساعة من نهار فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته الا من عرفها ولا يختلى خلاها قال العباس يا رسول الله الا الاذخر فانه لقينهم ولبيوتهم قال قال الا الاذخر

باب الحجامة للمحرم وكوى ابن عمر ابنه وهو محرم ويتداوى ما لم يكن فيه طيب حدثنا

اسماء الرجال عبد الله هو ابن مسعود اسمعيل هو ابن ابی اويس ابن شهاب هو الزهری باب لا يعضد الخ قتيبة هو ابن سعيد الثقفی الليث هو ابن سعد الامام ابی شريح قيل اسمه خويلد وقيل عمرو بن خالد وقيل كعب بن عمرو الخزاعی باب لا ينفر صيد الحرم محمد بن المثنى الزمن العنزی عبد الوهاب الثقفی خالد الحذاء ابو المنازل عكرمة مولى ابن عباس باب لا يحل القتال بمكة قال ابو شريح خويلد السابق ما وصله قبل عثمان بن ابی شيبة هو عثمان بن محمد بن ابی شيبة واسمه ابراهيم بن عثمان العبسی الكوفی جرير هو ابن عبد الحميد منصور هو ابن المعتمر مجاهد هو ابن جبر المفسر طاؤس بن كيسان اليمانی ابو عبد الرحمن الحميری مولاهم الفارسی يقال اسمه ذكوان ١٢ قس وتقريب

حل اللغات وقيت حفظت ومنعت لا يعضد لا يقطع البعوث جمع بعث م وهو الجيش ووعاه ای حفظه يسفك يصب لا يعيذ لا يجير لا يختلى خلاها ای لا يجز ولا يقطع كلؤها الرطب

مفهومه ان صلوة النهار ليست كذلك والا لسقطت فائدة تخصيص الليل فلا يقبل لقياس ورد بان ذلك لو لم يكن تخصيص الليل فی الحديث لفائدة اخری واما اذا كان لفائدة اخری فلا مفهوم وفائدة التخصيص هو ان الليل محل الوتر فيتوهم قياس صلوة الليل علی الوتر فنص علی الليل دفعا لذلك القياس واذا ظهرت للتخصيص فائدة سوى المفهوم فلا مفهوم فيعم الاستدلال بالقياس قلت هذا تطويل بلا طائل كثير اذ يكفی لانتفاء المفهوم ان السؤال كان عن صلوة الليل فقط والتخصيص فی الجواب اذا كان مبنيا علی التخصيص فی السؤال فلا مفهوم فافهم (قوله صليت مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الخ) الظاهر ان المراد به المعية فی مجرد المكان والزمان لا المشاركة والاقتداء فی الصلوة اذ الاقتداء فی الرواتب غير معروف ويحتمل علی بعد انه اتفق المشاركة ايضا والله تعالى اعلم اه سندی (قوله باب ما يقرأ الخ) لم يذكر فی الباب ما يدل علی تعيين المقروء فی ركعتی الفجر بل ذكر ما يدل علی التخفيف

قوله وهو محرم. جملة حالية قوله ثم سمعته يقول سفيان والضمير المنصوب الذى فيه يرجع الى عمرو وكذا قوله فقلت لعله سمعه اى لعل عمرا سمع الحديث منهما اى من عطاء وطاؤس ودل الحديث على جواز الحجامة للمحرم مطلقا وبه قال عطاء ومسروق وابراهيم وطاؤس والشعبى والثورى وابوحنيفة وهو قول الشافعى واحمد واسحق واخذوا بظاهر هذا الحديث قالوا ما لم يقطع الشعر وقال قوم لا يحتجم المحرم الا من ضرورة وروى ذلك عن ابن عمر وبه قال مالك وحجتهم ان بعض الرواة يقول ان النبى صلعم احتجم بعذر كان به ۱۲ ع قوله بلحى جمل. بفتح اللام وبكسرها وسكون مهملة بعدها تحتية بلفظ المفرد ولابى ذر بلفظ التثنية وجمل بفتح الجيم والميم وهو اسم موضع بين مكة والمدينة وهو الى المدينة اقرب ومن زعم انه فكى الجمل الحيوان المعروف وانه كان آلة الحجم فقد اخطأ وجزم الحازمى وغيره بان ذلك كان فى حجة الوداع ۱۲ عينى قوله تزوج ميمونة وهو محرم

على بن عبد الله ثنا سفين قال قال لنا عمرو اول شئ سمعت عطاء قال سمعت ابن عباس يقول احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم ثم سمعته يقول ثنى طاؤس عن ابن عباس فقلت لعله سمعه منهما حدثنا خالد بن مخلد ثنا سليمن بن بلال عن علقمة بن ابى علقمة عن عبد الرحمن الاعرج عن ابن بحينة قال احتجم النبى صلى الله عليه وسلم وهو محرم بلحى جمل فى وسط رأسه

باب تزويج المحرم

حدثنا ابو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج ثنا الاوزاعى ثنى عطاء بن ابى رباح عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم

باب ما ينهى من الطيب للمحرم والمحرمة وقالت عائشة لا تلبس المحرمة ثوبا بورس او زعفران

حدثنا عبد الله بن يزيد ثنا الليث ثنا نافع عن عبد الله بن عمر قال قام رجل فقال يا رسول الله ماذا تأمرنا ان نلبس من الثياب فى الاحرام فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا القمص ولا السراويلات ولا العمائم ولا البرانس الا ان يكون احد ليست له نعلان فليلبس الخفين وليقطع اسفل من الكعبين ولا تلبسوا شيئا مسه زعفران ولا الورس ولا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين تابعه موسى بن عقبة واسمعيل بن ابراهيم بن عقبة وجويرية وابن اسحق فى النقاب والقفازين وقال عبيد الله ولا ورس وكان يقول لا تنتقب المحرمة ولا تلبس القفازين وقال مالك عن نافع عن ابن عمر لا تنتقب المحرمة وتابعه ليث بن ابى سليم حدثنا قتيبة ثنا جرير عن منصور عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال وقصت برجل محرم ناقته فقتلته فاتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اغسلوه وكفنوه ولا تغطوا رأسه ولا تقربوه طيبا فانه يبعث يهل

باب الاغتسال للمحرم وقال ابن عباس يدخل المحرم الحمام ولم ير ابن عمر وعائشة بالحك بأسا

حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن زيد بن اسلم عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابيه ان عبد الله بن عباس والمسور بن مخرمة اختلفا بالابواء فقال عبد الله بن عباس يغسل المحرم رأسه وقال المسور لا يغسل المحرم رأسه فارسلنى عبد الله بن عباس الى ابى ايوب الانصارى فوجدته يغتسل بين القرنين وهو يستتر بثوب فسلمت عليه فقال من هذا فقلت انا عبد الله بن حنين ارسلنى اليك عبد الله بن عباس يسألك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم فوضع ابو ايوب يده على الثوب فطأطأه حتى بدا لى رأسه ثم قال لانسان يصب عليه اصبب فصب على رأسه ثم حرك رأسه بيديه فاقبل بهما وادبر فقال هكذا رأيته صلى الله عليه وسلم يفعل

باب لبس الخفين للمحرم اذا لم يجد النعلين

حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة اخبرنى عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن زيد قال سمعت ابن عباس قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يخطب بعرفات من لم يجد النعلين فليلبس الخفين ومن لم يجد ازارا فليلبس السراويل للمحرم حدثنا احمد بن يونس ثنا ابراهيم بن سعد ثنا ابن شهاب عن سالم عن عبد الله سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يلبس المحرم من الثياب فقال لا يلبس القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرنس ولا ثوبا مسه زعفران ولا ورس وان لم يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين

باب اذا لم يجد الازار فليلبس السراويل

يقول — القميص — لا تنتقب — العباس — قلت — العباس — وقال — سراويل المحرم — القمص

اسماء الرجال على بن عبد الله المدينى سفين هو ابن عيينة عمرو هو ابن دينار المكى عطاء هو ابن ابى رباح اسلم القرشى طاؤس بن كيسان اليمانى خالد بن مخلد البجلى سليمان ابن بلال القرشى التيمى علقمة بن ابى علقمة اسمه بلال مولى عائشة عبد الرحمن بن هرمز الاعرج ابن بحينة هو مالك بن عبد الله وبحينة امه باب تزويج المحرم الاوزاعى عبد الرحمن بن عمرو باب ما ينهى من الطيب الخ عبد الله بن يزيد المقرى مولى آل عمر الليث هو ابن سعد الامام نافع مولى ابن عمر قتيبة هو ابن سعيد جرير هو ابن عبد الحميد منصور هو ابن المعتمر الحكم هو ابن عتيبة سعيد بن جبير الاسدى مولاهم الكوفى باب الاغتسال للمحرم الخ ولم ير ابن عمر وعائشة وصله مالك عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى زيد بن اسلم مولى عمر ابراهيم بن عبد الله بن حنين مولى العباس المدنى باب لبس الخفين ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى شعبة بن الحجاج العتكى عمرو بن دينار المكى جابر بن زيد الازدى البصرى احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعى التميمى الكوفى ابراهيم بن سعد القرشى المدنى كان على قضاء بغداد ابن شهاب هو م

حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات فقال من لم يجد الازار فليلبس السراويل ومن لم يجد النعلين فليلبس الخفين **باب** لبس السلاح للمحرم وقال عكرمة اذا خشي العدو ولبس السلاح وافتدى ولم يتابع عليه في الفدية حدثنا عبيد الله عن اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء قال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة فابى اهل مكة ان يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم لا يدخل مكة سلاحا الا في القراب **باب** دخول الحرم ومكة بغير احرام ودخل ابن عمر حلالا وانما امر النبي صلى الله عليه وسلم بالاهلال لمن اراد الحج والعمرة ولم يذكر للحطابين وغيرهم حدثنا مسلم ثنا وهيب ثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل نجد قرن المنازل ولاهل اليمن يلملم هن لهن ولكل آت اتى عليهن من غيرهن ممن اراد الحج والعمرة فمن كان دون ذلك فمن حيث انشأ حتى اهل مكة من مكة حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح وعلى راسه المغفر فلما نزعه جاءه رجل فقال ان ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال اقتلوه **باب** اذا احرم جاهلا وعليه قميص وقال عطاء اذا تطيب او لبس جاهلا او ناسيا فلا كفارة عليه حدثنا ابو الوليد ثنا همام ثنا عطاء ثني صفوان بن يعلى عن ابيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فاتاه رجل عليه جبة وعليها اثر صفرة او نحوه وكان عمر يقول لي تحب اذا انزل عليه الوحي ان تراه فنزل عليه ثم سري عنه فقال اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك وعض رجل يد رجل يعني فانتزع ثنيته فابطله النبي صلى الله عليه وسلم **باب** المحرم يموت بعرفة ولم يامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يؤدى عنه بقية الحج حدثنا سليمن بن حرب ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بينا رجل واقف مع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة اذ وقع عن راحلته فوقصته او قال فاقعصته فقال النبي صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين او قال في ثوبيه ولا تخمروا راسه ولا تحنطوه فان الله يبعثه يوم القيمة يلبي حدثنا سليمن بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بينا رجل واقف مع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة اذ وقع عن راحلته فوقصته او قال فاوقصته فقال النبي صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تمسوه طيبا ولا تخمروا راسه ولا تحنطوه فان الله يبعثه يوم القيمة ملبيا **باب** سنة المحرم اذا مات حدثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا هشيم انا ابو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رجلا كان مع النبي صلى الله عليه وسلم فوقصته ناقته وهو محرم فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه ولا تمسوه بطيب ولا تخمروا راسه فانه يبعث يوم القيمة ملبيا **باب** الحج والنذر عن الميت والرجل يحج عن المرأة حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس

(نسخ: جاء — رسول الله — بينا — والنذور)

ا۔ قوله فليلبس السراويل الخ قال العيني قال القرطبي اخذ بظاهره احمد فاجاز لبس الخف والسراويل للمحرم الذي لا يجد النعل والازار على حالهما واشترط الجمهور قطع الخف وفتق السراويل ولو لبس شيئا منهما على حاله لزمته الفدية لحديث ابن عمر وليقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين وقد قلنا ان المطلق هٰهنا محمول على المقيد لاستوائهما في الحكم والاصح عند الشافعية جواز لبس السراويل بغير فتق كقول احمد واشترط الفتق محمد بن الحسن وامام الحرمين وطائفة وعن ابي حنيفة منع السراويل للمحرم مطلقا وسئل عن مالك وقال ابو بكر الرازي من اصحابنا يجوز لبسه وعليه الفدية انتهى كلام العيني قال الطحاوي انا لم نقل لا يلبس الخفين اذا لم يجد النعلين ولا السراويل اذا لم يجد الازار ولو قلنا ذلك كنا مخالفين لهذا الحديث نعم اوجبنا عليه مع ذلك الكفارة بالدلائل القائمة الموجبة لذلك ثم قال هذا قول ابي حنيفة وابي يوسف ومحمد انتهى كلامه مختصرا منقولا من المرقاة ١٢ ٥٢ قوله اذا خشي العدو. الضمير في خشي يرجع الى المحرم بدلالة القرينة قوله وافتدى اي اعطى الفدية وقال ابن بطال اجاز مالك والشافعي حمل السلاح للمحرم في الحج والعمرة وكرهه الحسن قوله ولم يتابع عليه في الفدية بلفظ المجهول هو من كلام البخاري اي لم يتابع عكرمة على قوله وافتدى يعني لم ينقل احد غيره بوجوب الفدية عليه قال النووي لعله اراد اذا كان محرما فلا يكون مخالفا للجماعة و يقتضي كلام البخاري انه توبع عليه في جواز لبس السلاح عند الخشية وخولف في وجوب الفدية ١٢ ع ٥٣ قوله في القراب. بكسر القاف قال الكرماني القراب جراب قلت ليس بجراب ولكنه يشبه الجراب يطرح الراكب فيه سيفه بغمده وسوطه وقد يطرح فيه زاد من تمر وغيره هذا كان عام القضية ١٢ ع ٥٤ قوله ولم يذكر للحطابين. اي الذين يجلبون الحطب الى مكة للبيع ونحوهم اشار بهذا الى ان مذهبه ان من دخل مكة من غير ان يريد الحج والعمرة فلا شيء عليه واستدل على ذلك بمفهوم حديث ابن عباس ممن اراد الحج والعمرة وقد اختلف العلماء في هذا الباب فذهب الزهري والحسن البصري والشافعي في قول ومالك في رواية وابن وهب وداؤد بن علي واصحابه الظاهرية انه لا بأس بدخول الحرم بغير احرام ومذهب عطاء بن ابي رباح والليث والثوري وابي حنيفة واصحابه ومالك في رواية وهي قوله الصحيح والشافعي في المشهور عنه واحمد وابي ثور والحسن بن حي لا يصلح لاحد كان منزله من وراء الميقات الى الامصار ان يدخل مكة الا باحرام فان لم يفعل اساء ولا شيء عليه عند الشافعي وابي ثور وعند ابي حنيفة عليه حجة او عمرة وقال ابو عمر لا اعلم خلافا بين فقهاء الامصار في الحطابين ومن يدمن الاختلاف الى مكة ويكثره في اليوم والليلة انهم لا يؤمرون بذلك لما عليهم فيه من المشقة ١٢ عيني مختصرا ٥٥ قوله من اراد الحج والعمرة. فيه المطابقة للترجمة حيث خصص لمريدهما المواقيت والحديث مر بعينه في ١٢ قوله الملم قال في القاموس يلملم والملم ويرمرم ميقات اليمن جبل على مرحلتين من مكة ١٢ ٥٦ قوله ان ابن خطل الى قوله فاقتلوه. فقتله ابو برزة وشاركه فيه سعيد بن حريث وقيل القاتل له سعيد بن ذويب وقيل الزبير بن العوام وكان قتله بين المقام وزمزم وانما امر بقتله لانه كان مسلما فارتد مشركا و كانت له قينتان تغنيان لهجاء النبي صلعم وانه قتل مسلما كان يخدمه فان قلت كيف قتله متعلقا باستار الكعبة وقد ثبت من دخل المسجد فهو آمن قلت فعل الرسول مخصص له. كذا في قس ك ع ١٢ ٥٧ قوله فلا كفارة عليه. وبه قال الشافعي وعند ابي حنيفة و اصحابه تجب الفدية بالتطيب ناسيا وباللبس ناسيا قياسا على الاكل في الصلوٰة ١٢ ع ٥٨ قوله فانتزع ثنيته. هي واحدة الثنايا قوله فابطله اي جعله هدرا الادية فيه لانه جذبها دفعا للصائل فان قلت الترجمة في القميص والمذكور في الحديث الجبة قلت حكمهما واحد وكيف لا والجبة قميص مع شيء آخر ١٢ ك قس ٥٩ قوله فوقصته. بفتح الواو والقاف والصاد المهملة قوله او قال شك من الراوي فاقعصته بهمزة مفتوحة فقاف ساكنة فمهملتان مفتوحتان يعني كسرت راحلته عنقه قاله في قس والمطابقة من حيث انه صلعم لم يامر فيه بان يؤدى عنه بقية الحج كذا في العيني ومر بيانه في الصفحة السابقة ١٢ ٦٠ قوله والرجل. بالجر عطف على المجرور فيما قبله والترجمة مشتملة على حكمين ١٢ ع

اسماء الرجال

آدم هو ابن ابي اياس شعبة هو ابن الحجاج عمرو بن دينار هو المكي ابو محمد الاثرم الجمحي مولاهم جابر بن زيد هو ابو الشعثاء الازدي الامام باب لبس السلاح الخ وقال عكرمة مولى ابن عباس مما لم يقف الحافظ ابن حجر على وصله عبيد الله هو ابن موسى العبسي مولاهم الكوفي اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق السبيعي ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي البراء بن عازب باب دخول الحرم الخ مسلم هو ابن ابراهيم القصاب وهيب هو ابن خالد ابن طاوس هو عبد الله يروي عن ابيه طاوس بن كيسان اليماني باب اذا احرم جاهلا الخ ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي همام هو ابن يحيى بن دينار العوذي الازدي البصري عطاء هو ابن ابي رباح المكي صفوان بن يعلى يروي عن ابيه يعلى بن امية باب المحرم يموت الخ سليمان بن حرب الواشحي الازدي قاضي مكة حماد بن زيد هو ابن درهم الجهضمي الازدي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي سليمان بن حرب ومن بعده مر الآن باب سنة المحرم الخ يعقوب بن ابراهيم الدورقي هشيم هو ابن بشير مصغرا السلمي الواسطي ابو بشر هو جعفر بن اياس اليشكري البصري باب الحج والنذر الخ موسى بن اسمعيل المنقري التبوذكي ابو عوانة هو الوضاح اليشكري

حل اللغات افتدى اي اعطى الفدية. يدعوه اي يتركوه. قاضاهم من القضاء وهو الفصل والحكم. القراب شبه جراب يطرح فيه الراكب ١٢

قال المحقق ابن حجر بضم اوله بلفظ النفي والمراد النهي قلت يمكن جعله نهيا لفظا ايضا والفرق بحسب حركات الدال فان ضم فهو نفي وان فتح او كسر فهو نهي فكان كلام المحقق مبني على الرواية والله تعالى اعلم لكن قد يقال ان ضم فهو محتمل النفي والنهي فلا تتم الرواية ايضا فتأمل ثم تقدير الكلام لا تشد الرحال الى مسجد الا الى ثلاثة مساجد فلا يرد شد الرحال الى التجارة او تحصيل العلم او غيرهما وشد الرحال كناية عن السفر لا مطلق الركوب بلا سفر فلا يرد الاشكال بذهاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او اهل المدينة الى مسجد قباء اذ مثله لا يسمى سفرا والله تعالى اعلم (قوله راكبا وماشيا) الواو بمعنى او او بمعناها والجمع باعتبار اجتماع الامرين بالنظر الى مطلق الزيارة اي كان يزوره راكبا تارة وماشيا اخرى وان كان بالنظر الى خصوص كل زيارة لا يكون الا احدهما والله تعالى اعلم (قوله الفطر والاضحى) تخصيصهما لكونهما الاصل وايام التشريق من توابع الاضحى اه سندي (قوله وامرنا بالسكوت)

ابواب السندي ٩ ١٥٠-١٥١

ان امرأة من جهينة جاءت الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالت ان امى نذرت ان تحج فلم تحج حتى ماتت افاحج عنها قال حجى عنها ارأيت لو كان على امك دين اكنت قاضية اقضوا الله فالله احق بالوفاء باب الحج عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سليمن بن يسار عن ابن عباس عن الفضل بن عباس ان امرأة قالت ح وثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد العزيز بن ابى سلمة ثنا ابن شهاب عن سليمن بن يسار عن ابن عباس قال جاءت امرأة من خثعم عام حجة الوداع فقالت يا رسول الله ان فريضة الله على عباده فى الحج ادركت ابى شيخا كبيرا لا يستطيع ان يستوى على الراحلة فهل يقضى عنه ان احج عنه قال نعم باب حج المرأة عن الرجل حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سليمن بن يسار عن عبد الله بن عباس قال كان الفضل رديف النبى صلى الله عليه وسلم فجاءت امرأة من خثعم فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه فجعل النبى صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الاخر فقالت ان فريضة الله ادركت ابى شيخا كبيرا لا يثبت على الراحلة افاحج عنه قال نعم وذلك فى حجة الوداع باب حج الصبيان حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن عبيد الله بن ابى يزيد قال سمعت ابن عباس يقول بعثنى او قدمنى النبى صلى الله عليه وسلم فى الثقل من جمع بليل حدثنا اسحق ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابن اخى ابن شهاب عن عمه قال اخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس قال اقبلت وقد ناهزت الحلم اسير على اتان لى ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلى بمنى حتى سرت بين يدى بعض الصف الاول ثم نزلت عنها فرتعت فصففت مع الناس وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يونس عن ابن شهاب بمنى فى حجة الوداع حدثنا عبد الرحمن بن يونس ثنا حاتم بن اسمعيل عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد قال حج بى مع النبى صلى الله عليه وسلم وانا ابن سبع سنين حدثنا عمرو بن زرارة انا القاسم بن مالك عن الجعيد ابن عبد الرحمن قال سمعت عمر بن عبد العزيز يقول للسائب بن يزيد وكان السائب قد حج به فى ثقل النبى صلى الله عليه وسلم باب حج النساء وقال لى احمد بن محمد ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال اذن عمر لازواج النبى صلى الله عليه وسلم فى اخر حجة حجها فبعث معهن عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا حبيب بن ابى عمرة قال حدثتنا عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين قالت قلت يا رسول الله الا نغزو ونجاهد معكم فقال لكن احسن الجهاد واجمله الحج حج مبرور فقالت عائشة فلا ادع الحج بعد اذ سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن عمرو عن ابى معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لا تسافر المرأة الا مع ذى محرم ولا يدخل عليها رجل الا ومعها محرم فقال رجل يا رسول الله انى اريد ان اخرج فى جيش كذا وكذا وامرأتى تريد الحج فقال اخرج معها حدثنا عبدان انا يزيد بن زريع قال ثنا حبيب المعلم عن عطاء عن ابن عباس قال لما رجع النبى صلى الله عليه وسلم من حجته قال لام سنان الانصارية ما منعك من الحج قالت ابو فلان تعنى زوجها وكان

اسماء الرجال

حل اللغات: الثقل آلات السفر ومتاع، ناهزت الحلم ای قاربت البلوغ بالاحتلام، رتعت اكلت من نبات الارض

لنا ناضحان نحج على احدهما والآخر يسقي ارضًا لنا قال فان عمرة في رمضان تقضي حجة او حجة معي رواه ابن جريج عن عطاء قال سمعت ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال عبيد الله عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن قزعة مولى زياد قال سمعت ابا سعيد وقد غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة قال اربع سمعتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال يحدثهن عن النبي صلى الله عليه وسلم فاعجبنني وآنقنني ان لا تسافر امرأة مسيرة يومين ليس معها زوجها او ذو محرم ولا صوم يومين الفطر والاضحى ولا صلوٰة بعد صلاتين بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي والمسجد الاقصى

باب من نذر المشي الى الكعبة حدثنا محمد بن سلام انا الفزاري عن حميد الطويل قال حدثني ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيخًا يهادى بين ابنيه قال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي قال ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغني وامره ان يركب حدثنا ابراهيم بن موسى انا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني سعيد بن ابي ايوب ان يزيد بن ابي حبيب اخبره ان ابا الخير حدثه عن عقبة بن عامر قال نذرت اختي ان تمشي الى بيت الله وامرتني ان استفتي لها النبي صلى الله عليه وسلم فاستفتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لتمش ولتركب قال وكان ابو الخير لا يفارق عقبة قال ابو عبد الله وثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن يحيى بن ايوب عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة فذكر الحديث

بسم الله الرحمن الرحيم

فضائل المدينة

باب حرم المدينة حدثنا ابو النعمان ثنا ثابت بن يزيد ثنا عاصم ابو عبد الرحمن الاحول عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المدينة حرم من كذا الى كذا لا يقطع شجرها ولا يحدث فيها حدث من احدث فيها حدثًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث عن ابي التياح عن انس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وامر ببناء المسجد فقال يا بني النجار ثامنوني قالوا لا نطلب ثمنه الا الى الله فامر بقبور المشركين فنبشت ثم بالخرب فسويت وبالنخل فقطع فصفوا النخل قبلة المسجد حدثنا اسمعيل بن عبد الله ثني اخي عن سليمن عن عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حرم ما بين لابتي المدينة على لساني قال واتى النبي صلى الله عليه وسلم بني حارثة فقال اراكم يا بني حارثة قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال بل انتم فيه حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن ثنا سفين عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن علي قال ما عندنا شيء الا كتاب الله وهذه الصحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم المدينة حرم ما بين عائر الى كذا من احدث فيها حدثًا او اوى محدثًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل وقال ذمة المسلمين واحدة فمن اخفر مسلمًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف

ناضح — آخذ بهن — ذو محرم — مسجد — فضائل — فامر — فقالوا — حرم — وقال

ف قوله ناضحان - وفي عمرة رمضان كان لنا ناضح ولمسلم ناضحان والناضح ابل يستقى عليه ۱۲ قس ع ۲ قوله فان عمرة في رمضان تقضي حجة - يعني في الثواب وليس المراد ان العمرة تقضي بها فرض الحج فان كان ظاهره يشعر بذلك بل هو من باب المبالغة والحاق الناقص بالكامل للترغيب فيه ومطابقته للترجمة في قوله ما منعك من الحج - قس ومر الحديث في ص ۲۳۹ ۱۲ ۳ قوله فاعجبنني وآنقنني - بفتح الهمزة الممدودة وفتح النون وسكون القاف صيغة جمع المؤنث الماضي لي اي اعجبنني اي الاربع وهو من عطف الشيء على مرادفه نحو انما اشكوا بثي وحزني الى الله ۱۲ قسطلاني ۴ قوله مسيرة يومين وفي حديث ابن عمر التقييد بثلاثة ايام وفي حديث ابي هريرة بيوم وليلة وقد اخذ اكثر العلماء بالمطلق لاختلاف التقييدات قال النووي ليس المراد من التحديد ظاهره بل كل ما يسمى سفرًا فالمرأة منهية عنه الا بالمحرم قاله القسطلاني ولا شك ان الاحتياط في ذلك لكن مر فيه بحث عن الطحاوي في ص ۱۴۸ قال العيني والمطابقة تؤخذ من قوله لا تسافر امرأة الخ فان السفر اعم من ان يكون للحج او غيره انتهى مختصرا ۱۲ ۵ قوله لا تشد الرحال الخ - قال الشيخ عبد الحق المحدث الدهلوي في اللمعات شرح المشكوٰة شد الرحال كناية عن السفر اي لا يقصد موضع بنية التقرب الى الله الا احد هذه الثلثة تعظيمًا لشانها فان ما سواها متساو في الفضل فلا اي مسجد يصلي كتب له مثل ما في غيره بخلاف المساجد الثلثة لما بين الله لنا على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم في مقادير تضعيف الثواب للمصلي في كل منها ثم المراد انه لا يرحل من حيث قصد ذوات الامكنة واما ان كان اليها حاجة من تعلم العلم او نحو ذلك فذلك شيء آخر فظاهره النهي عن المسافرة الى موضع سوى هذه المواضع وقيل المراد انه لا يجب قصد ما سوى المساجد الثلثة بالنذر ولا ينعقد النذر ولا يلزم الوفاء به واختلف في شد الرحال الى قبور الصالحين والى المواضع الفاضلة فحرم ومبيح كذا في مجمع البحار وقيل المراد انه لا تشد الرحال ولا يسافر الى مسجد من المساجد الا الى المساجد الثلثة لان المستثنى منه في المستثنى المفرغ يجب ان يكون من جنس المستثنى فاذا استثنى المساجد الثلثة ينبغي ان يكون المستثنى منه ايضا مساجد وهذا كما ترى توجيه حسن ولكن المعنى المتبادر الى الفهم عند الانصاف هو النهي عن السفر الى مكان الا المساجد الثلثة والامكنة من جنس المساجد غير انه جنس بعيد ولا يجب في المستثنى المفرغ ان يكون جنسا قريبا للمستثنى ويمكن ان يقال المراد بيان الاهتمام بشان الارتحال الى البقاع الثلث المتبركة وامتيازها في الفضل والمبالغة في بيان فضلها ومزيتها على اعداها يعني لو شاء احد ان يرتحل السفر ينبغي ان يسافر اليها ويهتم بشانها لكونها افضل البقاع والله اعلم انتهى كلام الشيخ في اللمعات بلا تغيير ۱۲ ۶ قوله وامره ان يركب - واحتج اهل الظاهر بهذا الحديث وبحديث عقبة الآتي فيه فقالوا من عجز عن المشي فلا هدي عليه وروي عن علي وابن عمر من نذر المشي الى بيت الله تعالى فعجز عنه انه يمشي ما استطاع فاذا عجز ركب واهدى شاة وهو قول عطاء والحسن وبه قال ابو حنيفة وكذا ان ركب وهو غير عاجز ويكفر عن يمينه لحنثه حكاه الطحاوي وقال الشافعي الهدي في هذه احتياطا وحجتهم قوله صلى الله عليه وسلم فلتركب ولتهد وقال مالك يعود فيمشي ما ركب وعليه الهدي وهو مروي عن ابن عباس ايضا وروي عن النخعي وابن المسيب - كذا في العيني ۱۲ ۷ قوله لا يحدث فيها الخ - بصيغة المفعول اي لا يعمل فيها مخالف للكتاب والسنة ۱۲ قس ع ۸ قوله حرم ما بين لابتي المدينة الخ احتج به الزهري والشافعي ومالك واحمد واسحٰق وقالوا المدينة لها حرم فلا يجوز قطع شجرها ولا اخذ صيدها ولكنه لا يجب الجزاء فيه عندهم وقال الثوري وابن المبارك وابو حنيفة وصاحباه ليس للمدينة حرم كما كان لمكة واجابوا عن الحديث بانه صلى الله عليه وسلم ما اراد بذلك تحريم صيد المدينة وشجرها انما اراد بذلك بقاء زينة المدينة ليستطيبوها ويالفوها ذكره العيني وبسطه ويدل عليه حديث النغير ونحوه ۱۲ ۹ قوله ما بين عائر بالعين المهملة والالف والهمزة والراء وهو جبل بالمدينة ويروى ما بين عير بدون الالف قال عياض اكثر رواة البخاري ذكروا عيرا قاله العيني قوله الى كذا وفي مسلم الى ثور وهو ايضا جبل بالمدينة كما حققه في القاموس ۱۲ ۱۰ قوله ذمة المسلمين واحدة - اي امانهم صحيح سواء صدر من واحد او اكثر شريف او وضيع فاذا امن الكافر واحد منهم بشروطه المعروفة في الفقه لم يكن لاحد نقضه ۱۲ قس

اسماء الرجال، رواه ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز فيما سبق موصولا في عمرة رمضان عطاء هو ابن ابي رباح وقال عبيد الله بن عمرو الرقي مما وصله ابن ماجة عبد الكريم هو ابن مالك الجزري سليمان بن حرب الواشحي البصري قاضي مكة شعبة هو ابن الحجاج عبد الملك بن عمير حليف بني عدي الكوفي باب من نذر المشي الى الكعبة الفزاري هو مروان بن معاوية شيخا قيل هو ابو اسرائيل وقيل اسمه قيس وقيل قيصر ابراهيم ابن موسى بن يزيد التيمي الفراء هشام بن يوسف بن عبد الرحمن ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز ابا الخير هو مرثد بن عبد الله عقبة بن عامر الجهني ابو عاصم هو النبيل الضحاك ابن جريج مر الآن يحيى بن ايوب ابو العباس الغافقي المصري يزيد بن ابي حبيب ومن بعده تقدموا باب حرم المدينة ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي ثابت بن يزيد الاحول البصري ابو معمر هو عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج المنقري المقعد عبد الوارث بن سعيد العنبري البصري ابي التياح هو يزيد بن حميد الضبعي اسمعيل بن عبد الله الاويسي محمد بن بشار هو الملقب بندار عبد الرحمن بن مهدي العنبري الاعمش سليمان بن مهران ابراهيم التيمي هو

لا يفسد الصلوٰة فان الذي نهي عنه ما نهي عنه بكونه مفسدا للصلوٰة بل لكونه منافيا لحال المناجاة ولذلك جوز البصاق في اليسار وهو كان مفسدا لما جوز في حال من الاحوال كلا من البصاق والنفخ وان كان يظهر بعض الحروف فهو غير مفسد للصلوٰة نعم البصاق الى القبلة او اليمين لا يخلو من منافاة مقتضى مناجاة لا الافساد للصلوٰة هذا ما يقتضيه ظاهر عبارة المصنف الله تعالى اعلم بحقيقة الحال - سندي قوله باب اذا قيل للمصلي الخ لا يلزم منه ان يقال له ذلك في الصلوٰة حتى يقال لا دلالة في الحديث على ذلك بل هو اعم من القول له في الصلوٰة او خارجها والمقصود ان مراعاة المصلي في الصلوٰة حال غيره او اطاعته بعض اوامره في الصلوٰة لا يبطل الصلوٰة والله تعالى اعلم قوله باب يفكر الرجل اي الشخص اعم من ان يكون رجلا او امرأة او الرجل والمرأة وغيرهما من الصغار من توابع فاكتفى بذكر الاصل تخلطا هران مراده ان التفكر لا يبطل الصلوٰة نعم ما لا يتعلق بالصلوٰة

ص ۱۴۲-۱۴۳ باب — سندي

ولا عدل ومن تولى قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل قال ابو عبد الله عدل فداء

باب فضل المدينة وانها تنفي الناس

حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن يحيى بن سعيد قال سمعت ابا الحباب سعيد بن يسار يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت بقرية تاكل القرى يقولون يثرب وهي المدينة تنفي الناس كما ينفي الكير خبث الحديد

باب المدينة طابة

حدثنا خالد بن مخلد ثنا سليمن ثني عمرو بن يحيى عن عباس بن سهل بن سعد عن ابي حميد قال اقبلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك حتى اشرفنا على المدينة فقال هذه طابة

باب لابتي المدينة

حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة انه كان يقول لو رأيت الظباء بالمدينة ترتع ما ذعرتها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين لابتيها حرام

باب من رغب عن المدينة

حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تتركون المدينة على خير ما كانت لا يغشاها الا العوافي يريد عوافي الطير والسباع واخر من يحشر راعيان من مزينة يريدان المدينة ينعقان بغنمهما فيجدانها وحوشا حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما

حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير عن سفيان بن ابي زهير انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تفتح اليمن فياتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح الشام فياتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح العراق فياتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون

باب الايمان يارز الى المدينة

حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض ثني عبيد الله عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الايمان ليارز الى المدينة كما تارز الحية الى جحرها

باب اثم من كاد اهل المدينة

حدثنا الحسين بن حريث انا الفضل عن جعيد عن عائشة بنت سعد قالت سمعت سعدا قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يكيد اهل المدينة احد الا انماع كما ينماع الملح في الماء

باب آطام المدينة

حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين ثنا ابن شهاب اخبرني عروة قال سمعت اسامة قال اشرف النبي صلى الله عليه وسلم على اطم من آطام المدينة فقال هل ترون ما ارى اني لارى مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر تابعه معمر وسليمن بن كثير عن الزهري

باب لا يدخل الدجال المدينة

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثني ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان

حدثنا اسمعيل ثني مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على انقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال

حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابا سعيد الخدري قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا طويلا عن الدجال فكان فيما حدثنا به ان قال

نسخة: عن · باب يحشر... السباع والطير · هي بنت سعد · ليكل

سلہ قوله ومن تولى قوما بغير اذن مواليه۔ لم يجعل الاذن شرطا لجواز الادعاء وانما هو تاكيد التحريم لانه اذا استاذنهم في ذلك منعوه وحالوا بينه وبين ذلك قاله الخطابي وغيره ويحتمل ان يكون كنى بذلك عن بيعه فاذا وقع بيعه جاز الانتماء الى مولاه الثاني وهو غير مولاه الاول او المراد بمولاه الحليف فاذا اراد الانتقال عنه لا ينتقل الا باذن ۱۲ فتح الباري ‌سلہ قوله تنفي الناس۔ اى الشرار منهم والمراد بالنفي الاخراج ولو كانت الرواية بالقاف لكان لفظ الناس على عمومه ۱۲ فتح الباري ‌سلہ قوله امرت بقرية۔ اى امرت بالهجرة اليها او سكناها فالاول محمول على انه قاله بمكة والثاني على انه قاله بالمدينة ۱۲ ف ع ‌سلہ قوله تاكل القرى۔ اى تغلبها وتظهر عليها يعني ان اهلها يغلب على سائر اهل البلاد فتفتح منها لان الاكل غالب على الماكول يقال اكلنا بني فلان اى غلبناهم وظهرنا عليهم وقيل يحتمل ان يكون المراد باكلها القرى غلبة فضلها على غيرها ۱۲ كذا في ف قس ع ‌سلہ قوله يقولون يثرب۔ وهي المدينة اى ان بعض المنافقين يسمونها يثرب واسمها الذي يليق بها المدينة وفهم بعض العلماء منه كراهة تسمية المدينة يثرب وقالوا ما وقع في القرآن انما هو حكاية عن قول غير المؤمنين وروى احمد مرفوعا من سمى المدينة يثرب فليستغفر الله وهي طابة وسبب هذه الكراهة لان يثرب اما من التثريب الذي هو التوبيخ والملامة او من الثرب وهو الفساد وكلاهما مستقبح وكان صلعم يحب الاسم الحسن ويكره الاسم القبيح۔ كذا في فتح الباري ‌سلہ قوله الكير۔ هو بالكسر كير الحداد وهو المبني من الطين وقيل زق ينفخ به النار والمبني الكور قاله في المجمع وفي القاموس الكير بالكسر زق ينفخ فيه الحداد واما المبني من الطين فكور انتهى كذا في الكرماني ۱۲ ‌سلہ قوله من تبوك۔ بفتحة الموحدة موضع في طرف الشام بينه وبين المدينة اربع عشرة مرحلة وهو غير منصرف وكذا طابة وهي اسم من اسماء المدينة وكذا طيبة على وزن شيبة وهي تانيث طاب وطيب بمعنى طيب ۱۲ ك ‌سلہ قوله ترتع۔ اى ترعى وقيل تنبسط قوله ما ذعرتها اى ما اخفتها وما نفرتها قوله ما بين لابتيها اى لابتي المدينة اى شرقية وغربية ولها لابتان ايضا من الجانبين الاخيرين الا انهما يرجعان الى الاوليين لاتصالهما بهما وروى ما بين جبليها وفي رواية ما بين مازميها ويروى ما بين حرتيها وعن هذا قال بعض الحنفية هذا حديث مضطرب ۔ ع ومر بحثه في الصفحة السابقة ۱۲ ام ‌سلہ قوله تتركون۔ بتاء الخطاب في رواية الاكثرين والمراد بذلك غير المخاطبين لكنهم من اهل البلد او من نسل المخاطبين او من نوعهم ويروى يتركون بياء الغيبة ورجحه القرطبي ۱۲ فتح الباري ‌سلہ قوله على خير ما كانت۔ اى على احسن حال كانت عليه من قبل قال القرطبي تبعا لعياض وقد وجد ذلك حين انتقلت الخلافة عنها الى الشام ثم الى العراق وتغلبت عليها الاعراب وخلت من اهلها وبقيت اكثر ثمارها للعوافي قال النووي المختار ان هذا الترك يكون في آخر الزمان عند قيام الساعة ويوضحه قصة الراعيين كذا في ف قس ۱۲ ‌سلہ قوله وآخر من يحشر۔ اى يساق ويجلى من الوطن قوله من مزينة بضم الميم قبيلة من مضر قوله ينعقان بكسر العين المهملة بعدها قاف اى يصيحان بغنمهما ليسوقاها قوله فيجدانها وحوشا اى يجدان اهلها وحوشا جمع وحش او يجدان المدينة ذات وحوش ويروى وحشا بفتح الواو اى يجدانها خالية ليس بها احد۔ كذا في العيني ‌سلہ قوله يبسون۔ بفتح التحتية وكسر الموحدة وتشديد السين المهملة من باب ضرب ونصر ومن الافعال اى يسوقون دوابهم الى المدينة ۱۲ قس ع ‌سلہ قوله ان الايمان۔ اى اهل الايمان واللام في ليارز للتاكيد قال المهلب فيه ان المدينة لا ياتيها الا مومن وانما يسوقه اليها ايمانه ومحبته في النبي صلعم فكان الايمان يرجع اليها كما خرج منها اولا ومنها ينتشر كانتشار الحية من جحرها ثم اذا راعها شيء رجعت الى جحرها ۱۲ ع ‌سلہ قوله اشرف۔ اى نظر من مكان مرتفع قوله على اطم بضمتين والجمع آطام وهي الحصون التي تبنى بالحجارة وقيل كل بيت مربع مسطح قوله خلال بيوتكم اى نواحيها بان تكون الفتنة مثلث لحتى رآها ۱۲ قس ف

اسماء الرجال

باب المدينة طابة خالد بن مخلد البجلي الكوفي سليمان بن بلال التيمي القرشي عمرو بن يحيى بن عمارة الانصاري ابي حميد عبد الرحمن الساعدي باب من رغب عن المدينة ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة باب الايمان يارز اى المدينة ابراهيم بن المنذر الحزامي انس بن عياض ابو ضمرة الليثي عبيد الله ابن عمر العمري خبيب بن عبد الرحمن حفص بن عاصم بن عمر ابن الخطاب باب اثم من كاد اهل المدينة حسين بن حريث المروزي الفضل بن موسى السيناني جعيد بن عبد الرحمن بن اوس باب آطام المدينة علي بن عبد الله المديني عروة بن الزبير اسامة بن زيد بن حارثة تابعه اى تابع سفيان معمر بن راشد وصله المؤلف في الفتن سليمان بن كثير العبدي الواسطي باب لا يدخل الدجال المدينة عبد العزيز بن عبد الله الاويسي ابي بكرة نفيع بن حارث بن كلدة الثقفي اسمعيل بن ابي اويس عبد الله المدني مالك الامام المدني يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد المصري عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب الزهري

حل اللغات تاكل القرى تغلبها الكير زق ينفخ فيه الحداد خبث الحديد وسخه الذي تخرجه النار الظباء بكسر الظاء ممدودا جمع ظبي لا يغشاها اى لا يسكنها العواف جمع عافية التي تطلب اقواتها ينعقان اى يصيحان ثنية الوداع عقبة عند حرم المدينة لان الخارج من المدينة يمشي معه المودعون اليها ۱۲

فترك التفكر فيه مهما كان مطلوب هسندي (قوله فقلت لم تشهدها) الظاهر انه بتقدير الاستفهام اى الم تشهدها فلذلك ليتبين ان عدم معرفته كان لعدم حضوره الصلوة او لاجل ذهوله عنها فلما قال بل تعين ان كان للذهول وبه تبين الفرق بين ابي هريرة وغيره بالذهول وعدمه وهو سبب اكثار ابي هريرة دون غيره وقيل في معنى قوله لم تشهدها اى شهودا تاما وكانه بناء على انه اخبار فلا بد من التقييد فيكون صادقا ولا يخفى ان قوله بلى لا يناسب الاخبار فتامل (قوله احق ما يقول قالوا نعم) لا يخفى ان قوله نقصت الصلوة وهو المذكور في هذه الرواية ليس بحق فلا يصح هذا الجواب بالنظر اليه فجوابهم بذلك مبني على ما سيجيء والجملة نفي هذه الرواية وقع في السؤال اختصار من الرواة والجواب مبني على ما كان عليه السؤال بالحقيقة ويمكن اخراج الجواب على هذه الرواية بالنظر الى لازم السؤال اى هل وقع مني ما يقتضي هذا السؤال واما احتمال النقصان في الصلوة

حاشية السندي ص ۱۴۳

يأتي الدجال وهو محرم عليه ان يدخل نقاب المدينة ينزل بعض السباخ التي بالمدينة فيخرج اليه يومئذ رجل هو خير الناس او من خير الناس فيقول اشهد انك الدجال الذي حدثنا عنك رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه فيقول الدجال أرأيت ان قتلت هذا ثم احييته هل تشكون في الامر فيقولون لا فيقتله ثم يحييه فيقول حين يحييه والله ما كنت قط اشد بصيرة مني اليوم فيقول الدجال اقتله فلا يسلط عليه حدثنا ابراهيم ابن المنذر ثنا الوليد ثنا ابو عمرو ثنا اسحق ثني انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس من بلد الا سيطؤه الدجال الا مكة والمدينة ليس من نقابها نقب الا عليه الملائكة صافين يحرسونها ثم ترجف المدينة باهلها ثلث رجفات فيخرج الله كل كافر ومنافق باب المدينة تنفي الخبث حدثنا عمرو بن عباس ثنا عبد الرحمن ثنا سفين عن محمد بن المنكدر عن جابر قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فبايعه على الاسلام فجاء من الغد محموما فقال اقلني فابى ثلث مرات فقال المدينة كالكير تنفي خبثها وتنصع طيبها حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن عدي ابن ثابت عن عبد الله بن يزيد قال سمعت زيد بن ثابت يقول لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى احد رجع ناس من اصحابه فقالت فرقة نقتلهم وقالت فرقة لا نقتلهم فنزلت فما لكم في المنافقين فئتين وقال النبي صلى الله عليه وسلم انها تنفي الرجال كما تنفي النار خبث الحديد باب حدثنا عبد الله بن محمد ثنا وهب بن جرير ثنا ابي قال سمعت يونس عن ابن شهاب الزهري عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة من البركة تابعه عثمان بن عمر عن يونس حدثنا قتيبة ثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قدم من سفر فنظر الى جدرات المدينة اوضع راحلته وان كان على دابة حركها من حبها باب كراهية النبي صلى الله عليه وسلم ان تعرى المدينة حدثنا ابن سلام انا الفزاري عن حميد الطويل عن انس قال اراد بنو سلمة ان يتحولوا الى قرب المسجد فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تعرى المدينة وقال يا بني سلمة الا تحتسبون آثاركم فاقاموا باب حدثنا مسدد عن يحيى عن عبيد الله بن عمر ثني خبيب بن عبد الرحمن عن حفص ابن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي حدثنا عبيد بن اسمعيل ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك ابو بكر وبلال فكان ابو بكر اذا اخذته الحمى يقول كل امرئ مصبح في اهله ۔ والموت ادنى من شراك نعله وكان بلال اذا اقلع عنه الحمى يرفع عقيرته يقول الا ليت شعري هل ابيتن ليلة ۔ بواد وحولي اذخر وجليل وهل اردن يوما مياه مجنة ۔ وهل يبدون لي شامة وطفيل اللهم العن شيبة بن ربيعة وعتبة ابن ربيعة وامية بن خلف كما اخرجونا من ارضنا الى ارض الوباء ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد اللهم بارك لنا في صاعنا وفي مدنا وصححها لنا وانقل حماها الى الجحفة قالت وقدمنا المدينة وهي اوبأ ارض الله قالت فكان بطحان يجري نجلا يعني ماء آجنا حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن خالد ابن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر قال اللهم ارزقني شهادة في سبيلك واجعل موتي

---

٥١ قوله ينزل. جملة مستانفة كان قائلا قال اذا كان الدخول عليه حراما فكيف يفعل قال ينزل بعض السباخ بكسر السين جمع سبخة وهي الارض التي تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت شيئا والمعنى انه ينزل خارج المدينة على ارض سبخة من سباخها ١٢ قسطلاني ٥٢ قوله فيقولون لا. اي اليهود ومن يصدقه من اهل الشقاوة او العموم يقولون ذلك خوفا منه لا تصديقا له او يقصد وابذلك عدم الشك في كفره وانه دجال ١٢ قس ٥٣ قوله اشد بصيرة مني اليوم. لان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر بان علامة الدجال انه يحيي المقتول فزادت بصيرته بحصول تلك العلامة ويروى اشد مني بصيرة اليوم فالمفضل والمفضل عليه كلاهما هو نفس المتكلم لكنه مفضل باعتبار غيره ١٢ ك قس ع ٥٤ قوله نقب. بالسكون ومر انقاب المدينة جمع نقب بفتح النون والقاف وهما بمعنى المراد بها المداخل. كذا في الفتح ٥٥ قوله ترجف المدينة اي يحصل بها زلزلة بعد اخرى ثم ثالثة حتى يخرج منها من ليس مخلصا في ايمانه ويبقى بها المؤمن الخالص فلا يسلط عليه الدجال ١٢ فتح الباري ٥٦ قوله اقلني. ظاهره انه سأل الاقالة عن الاسلام وبه جزم عياض وقال غيره انما استقاله من الهجرة والا لكان قتله على الردة وحمله بعضهم على الاقالة من المقام بالمدينة ١٢ ف قس ٥٧ قوله وتنصع. بفتح الفوقية وسكون النون من النصع وهو الخلوص والمعنى انها اذا نفت الخبيث تميز الطيب واستقر فيها واما طيبها فضبطه الاكثر بالنصب على المفعولية كذا في الفتح قال الكرماني انه من التنصيع وطيبها مفعوله انتهى قال العيني الظاهر انه من الانصاع انتهى قال في الفتح والعيني انه في رواية الكشميهني بالتحتانية اوله ورفع طيبها على الفاعلية وطيبها للجميع بالتشديد ع ٥٨ قوله باب. بالتنوين بلا ترجمة فهو بمعنى الفصل من الباب السابق كذا هو للاكثرين وسقط من رواية ابي ذر وفيه حديثان فمناسبة الاول لما سبق من الترجمة من جهة ان تضعيف البركة وتكثيرها يقتضي تقليل ما يضادها فناسب نفي الخبث ومناسبة الثاني من جهة ان حب الرسول صلى الله عليه وسلم للمدينة يناسب طيب ذاتها واهلها ١٢ فتح عيني قس ٥٩ قوله من البركة. اي بركة الدنيا بقرينة قوله اللهم بارك لنا في صاعنا ومدنا ويحتمل ان يريد ما هو اعم من ذلك لكن يستثنى من ذلك ما خرج بدليل كتضعيف الصلوة بمكة على المدينة واستدل به على تفضيل المدينة على مكة وهو ظاهر من هذه الجهة لكن لا يلزم من حصول فضيلة المفضول في شيء من الاشياء ثبوت الافضلية له على الاطلاق واما من ناقض ذلك بانه يلزم ان يكون الشام واليمن افضل من مكة لقوله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لنا في شامنا واعادها ثلثا فقد تعقب بان التاكيد لا يستلزم التكثير المصرح به في حديث الباب ١٢ فتح ٦٠ قوله روضة من رياض الجنة. حقيقة بان يكون مقتطعا منها كما ان الحجر الاسود والفرات والنيل منها او مجازا بان يكون من اطلاق اسم المسبب على السبب فان ملازمة ذلك المكان للعبادة سبب في نيل الجنة ولا مانع من الجمع فهي من الجنة والعمل فيها يوجب لصاحبه روضة في الجنة كذا في قس او هو كروضة في نزول الرحمة وحصول السعادات او ان ذلك الموضع بعينه تنتقل الى الجنة. كذا في العيني ٦١ قوله ومنبري على حوضي. قال اكثر العلماء المراد ان منبره بعينه الذي كان يوضع على حوضي وقيل ان له هناك منبرا على حوضه وقيل ان ملازمة منبره للاعمال الصالحات تورد صاحبها الحوض وهو الكوثر فيشرب منه كذا في القسطلاني والعيني وقال العيني ذكر هذا الحديث هنا من حيث ان لفظ باب مجرد بمعنى فصل وله تعلق بالباب السابق من حيث ان فيه كراهة اعرار المدينة وفي هذا ترغيب في سكناها ١٢ ٦٢ قوله مصبح. بضم الميم وفتح المهملة والموحدة المشددة اي يقال صبحك الله بالخير وانعم صباحك او يسقى صبوحه وهو شراب الغداة والموت قد يفجأه فلا يمسي حيا ١٢ قس ع ٦٣ قوله اذا اقلع بلفظ المعلوم من الاقلاع عن الامر وهو الكف عنه ويروى بلفظ المجهول قوله عقيرته كغنيمة وهو الصوت اذا غنى به او بكى وجليل بفتح الجيم وكسر اللام الاولى وهو الثمام وهو نبت ضعيف يحشى به خصاص البيت ومجنة بفتح الميم والجيم وتشديد النون موضع على اميال من مكة وشامة بالمعجمة والطفيل بفتح المهملة وكسر الفاء هما جبلان ولفظ اردن ويبدون بنون التاكيد الخفيفة من الورود والبدو وهو الظهور ١٢ ك ع ٦٤ قوله يجري نجلا. بفتح النون وسكون الجيم الماء الذي يظهر على وجه الارض

اسماء الرجال

ابراهيم بن المنذر الاسدي الحزامي الوليد بن مسلم الدمشقي ابو عمرو هو عبد الرحمن الاوزاعي اسحق هو ابن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري المدني باب المدينة تنفي الخبث عمرو بن العباس الباهلي البصري عبد الرحمن بن مهدي محمد بن المنكدر التيمي المدني جابر السلمي سليمان بن حرب الواشحي شعبة هو ابن الحجاج العتكي عدي بن ثابت الانصاري الصحابي عبد الله بن يزيد الخطمي الانصاري الصحابي باب عبد الله بن محمد المسندي وهب بن جرير يروي عن ابيه جرير بن حازم يونس هو ابن يزيد الايلي عثمان بن عمر البصري فيما وصله الذهلي في الزهريات قتيبة هو ابن سعيد بن جميل البغلاني اسمعيل بن جعفر الانصاري الزرقي حميد هو ابن ابي حميد الطويل البصري باب كراهية النبي صلعم الخ ابن سلام هو محمد السلمي مولاهم البخاري البيكندي الفزاري هو مروان بن معاوية باب مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمري خبيب بن عبد الرحمن وهو خال عبيد الله حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عبيد بن اسمعيل اسمه في الاصل عبد الله القرشي الكوفي الهباري ابو اسامة هو حماد بن اسامة هشام بن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام يحيى بن بكير المصري الليث بن سعد الامام المصري خالد بن يزيد ابو عبد الرحيم المصري زيد بن اسلم يروي عن ابيه

حل اللغات. ارأيت اخبرني لا يسلط عليه اي لا يقدر على قتله ترجف تزلزل ينصع من النصوع وهو الخلوص. تعري تخلو وعك اي حم العقيرة الصوت اذخر حشيش معروف جليل نبت ضعيف مجنة موضع

على ما يعم النقصان بوحي من الله تعالى او بنسيان منه صلى الله تعالى عليه وسلم ليندرج فيه السوال بتمامه اعني اقصرت الصلوة ام نسيت فذاك مفسد للاستفهام اذ هذا العام واقع عند ذي اليدين قطعا وانما الشك بالنظر الى الخصوص لنقصان من حيث الوحي او النسيان كما لا يخفى والله تعالى اعلم (قوله قال ليس في حديث ابي هريرة) كان المصنف بنى الاستدلال بذلك على ان مقصود الصحابة بذكر هذه الاخبارات تحقيق الاحكام الشرعية لا بيان القصص فعدم ذكرهم مثل هذا الشيء الذي لو كان لما تم الحكم الشرعي بدونه دليل عدمه والله تعالى اعلم (قوله فقال لم انس ولم تقصر) احسن ما ذكروا في الجواب ان هذا الخبر خبر بحسب ظنه او هو كناية عن اني لم اشعر بشيء منهما لان عدم الشيء يستلزم عدم الشعور به واعتبار الظن في الاخبار او جعله كناية عن عدم الشعور غير بعيد فان اكثر الاخبارات في مجرى العرف انما هي مبنية على الظنون حتى اشتبه على العلماء بسبب ذلك

حاشية السندي

۵۱ قوله فی بلد سولک - وقد وقع کذا ورزق الشهادة ودفن مع صاحبیه فی بقعة واحدة من اشرف البقع - کذا فی العینی ۵۲ قوله کذا قال روح - غرض المؤلف ان المشهور ان زیدا یروی عن ابیه لاعن امه لکن روح اسند روایته الی امه والله تعالی اعلم بالصواب ۱۲ ک ۵۳ قوله کتاب الصوم - کذا للاکثر وفی روایة النسفی کتاب الصیام وثبتت البسملة للجمیع والصوم والصیام فی اللغة الامساک وفی الشرع امساک مخصوص بشرائط مخصوصة ۱۲ فتح ۵۴ قوله ثائر الراس - بالثاء المثلثة ای منتفش شعر الراس ومنتشره ۱۲ ک ع ۵۵ قوله الا ان تطوع بتخفیف التاء وتشدیدها والاستثناء منقطع وقیل متصل قاله الکرمانی والعینی قال القاری فی المرقاة والمعنی الا ان تشرع فی التطوع فانه یجب علیک اتمامه لقوله تعالی ولا تبطلوا اعمالکم ولاجماع الصحابة علی وجوب الاتمام انتهی ۱۲ ۵۶ قوله بشرائع الاسلام - ای بنصب الزکوة ومقادیرها وغیر ذلک مما یتناول الحج واحکامه ویحتمل ان الحج لم یکن مفروضا مطلقا او علی السائل ۱۲ ع ک ۵۷ قوله ان صدق - فان قلت مفهومه انه اذا تطوع لا یفلح قلت هذا مفهوم المخالفة لکن لمفهوم الموافقة ایضا وهو انه اذا تطوع یکون مفلحا بالطریق الاولی وهو مقدم علی مفهوم المخالفة ۱۲ ک ع ۵۸ قوله یوم عاشوراء - وهو بالمد علی المشهور وحکی فیه القصر ثم الاکثر علی انه هو الیوم العاشر من المحرم وقیل الیوم التاسع کذا فی شرح الموطا قال الکرمانی اتفقوا علی ان صوم عاشوراء فی زماننا سنة واختلفوا فی زمانه صلعم اکان واجبا ام سنة ولفظ امر ظاهر یقتضی کونه واجبا فنسخ برمضان انتهی قال محمد فی الموطا صیام عاشوراء کان واجبا قبل ان یفترض رمضان ثم نسخه شهر رمضان من شاء صامه ومن شاء لم یصمه وهو قول ابی حنیفة والعامة قبلنا انتهی ۱۲ ۵۹ قوله الصوم جنة - بضم الجیم کل ستر ومنه المجن وهو الترس قال عیاض معناه یستر من الآثام او من النار او جمیع ذلک وبالاخیر قطع النووی قوله فلا یرفث بتثلیث الفاء معناه لا یفحش قوله ولا یجهل ای لا یفعل شیئا من افعال الجاهلیة کالصیاح والسفه والسخریة ولسعید بن منصور ولا یجادل ۱۲ ع ۶۰ قوله فلیقل انی صائم - قیل یقولها بلسانه یخاطب بها من شاتمه وقیل بقلبه یزجر بها نفسه وقیل باللسان فی صوم الفرض وبالقلب فی النفل قال ابن العربی الخلاف فی النفل واما الفرض فبلسانه قطعا ۱۲ توشیح ۶۱ قوله لخلوف - بضم الخاء المعجمة واللام وسکون الواو بعدها فاء قال عیاض هذه الروایة الصحیحة وبعض الشیوخ یقول بفتح الخاء قال الخطابی وهو خطاء وحکی عن القابسی الوجهین وبالغ النووی فی شرح المهذب فقال لا یجوز فتح الخاء کذا فی الفتح قال السیوطی صحف من فتح الخاء وهو تغیر ریح الفم من الصوم ۱۲ ۶۲ قوله انا اجزی به - بیان لکثرة ثوابه لان الکرام اذا اخبر انه یتولی بنفسه الجزاء اقتضی عظمته وسعته ای انا اجازیه لا غیره بخلاف سائر العبادات فان جزاءها قد یفوض الی الملائکة وقد اکثروا فی معنی قوله الصوم لی وانا اجزی به ملخصه ان الصوم لا یقع فیه الریاء کما یقع فی غیره لانه لا یظهر من ابن آدم بفعله وانما هو شیء فی القلب او انه احب العبادات الی الله والاضافة للتشریف او ان الاستغناء عن الطعام ونحوه من صفات الرب فلما یتقرب الصائم الیه بما یوافق صفاته اضافه الیه او ان الصیام لم یعبد به غیر الله تعالی واتفقوا علی ان المراد بالصیام هنا صیام من سلم صیامه من المعاصی قولا وفعلا - ملتقط من الفتح والعینی ۶۳ قوله فی اهله - بان یاتی من اجلهم ما لا یحل له وماله بان یاخذه من غیر ماخذه ویصرفه فی غیر مصرفه قوله کما یموج البحر شبه بموج البحر لشدة عظمها وکثرة شیوعها - کذا فی ع ک ۶۴ قوله ذاک اجدر - ای الکسر اولی من الفتح ان لا یغلق الی یوم القیمة فالظاهر انه لا یسکن ۱۲ ع ۶۵ قوله دون غد اللیلة - ای کما یعلم ان اللیلة هی قبل الغد علما واضحا جلیا - ع ومر الحدیث فی ص ۶۶ قوله زوجین - قال الحسن البصری یعنی درهمین دینارین ثوبین وقال غیره یرید شیئین درهما ودینارا او درهما وثوبا فالمراد بالزوج الصنف ۱۲ لمعات

فی بلد رسولك وقال ابن زریع عن روح بن القاسم عن زید بن اسلم عن امه عن حفصة بنت عمر قالت سمعت عمر نحوه وقال هشام عن زید بن اسلم عن ابیه عن حفصة سمعت عمر قال ابو عبد الله کذا قال روح عن امه

بسم الله الرحمن الرحیم

کتاب الصوم

باب وجوب صوم رمضان

وقول الله تعالی یایها الذین امنوا کتب علیکم الصیام کما کتب علی الذین من قبلکم لعلکم تتقون حدثنا قتیبة بن سعید ثنا اسمعیل بن جعفر عن ابی سهیل عن ابیه عن طلحة بن عبید الله ان اعرابیا جاء الی رسول الله صلی الله علیه وسلم ثائر الراس فقال یا رسول الله اخبرنی ماذا فرض الله علی من الصلوة فقال الصلوات الخمس الا ان تطوع شیئا فقال اخبرنی ماذا فرض الله علی من الصیام فقال شهر رمضان الا ان تطوع شیئا فقال اخبرنی ماذا فرض الله علی من الزکوة قال فاخبره رسول الله صلی الله علیه وسلم بشرائع الاسلام فقال والذی اکرمك بالحق لا اتطوع شیئا ولا انقص مما فرض الله علی شیئا فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم افلح ان صدق او دخل الجنة ان صدق حدثنا مسدد ثنا اسمعیل عن ایوب عن نافع عن ابن عمر قال صام النبی صلی الله علیه وسلم یوم عاشوراء وامر بصیامه فلما فرض رمضان ترك وکان عبد الله لا یصومه الا ان یوافق صومه حدثنا قتیبة بن سعید ثنا اللیث عن یزید بن ابی حبیب ان عراك بن مالك حدثه ان عروة اخبره عن عائشة ان قریشا کانت تصوم یوم عاشوراء فی الجاهلیة ثم امر رسول الله صلی الله علیه وسلم بصیامه حتی فرض رمضان فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم من شاء فلیصمه ومن شاء افطر

باب فضل الصوم

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الصیام جنة فلا یرفث ولا یجهل فان امرؤ قاتله او شاتمه فلیقل انی صائم مرتین والذی نفسی بیده لخلوف فم الصائم اطیب عند الله من ریح المسك یترك طعامه وشرابه وشهوته من اجلی الصیام لی وانا اجزی به والحسنة بعشر امثالها

باب الصوم کفارة

حدثنا علی بن عبد الله ثنا سفین ثنا جامع عن ابی وائل عن حذیفة قال قال عمر من یحفظ حدیثا عن النبی صلی الله علیه وسلم فی الفتنة قال حذیفة انا سمعته یقول فتنة الرجل فی اهله وماله وجاره یکفرها الصلوة والصیام والصدقة قال لیس اسأل عن ذه انما اسأل عن التی تموج کما یموج البحر قال وان دون ذلك بابا مغلقا قال فیفتح او یکسر قال یکسر قال ذاك اجدر ان لا یغلق الی یوم القیمة فقلنا لمسروق سله اکان عمر یعلم من الباب فسأله فقال نعم کما یعلم ان دون غد اللیلة

باب الریان للصائمین

حدثنا خالد بن مخلد ثنا سلیمن بن بلال ثنی ابو حازم عن سهل عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ان فی الجنة بابا یقال له الریان یدخل منه الصائمون یوم القیمة لا یدخل منه احد غیرهم یقال این الصائمون فیقومون لا یدخل منه احد غیرهم فاذا دخلوا اغلق فلم یدخل منه احد حدثنا ابراهیم بن المنذر ثنی معن حدثنی مالك عن ابن شهاب عن حمید بن عبد الرحمن عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من انفق زوجین فی سبیل الله نودی من ابواب الجنة یا عبد الله هذا خیر فمن کان من اهل الصلوة دعی من باب الصلوة ومن کان من اهل الجهاد

اسماء الرجال

قتیبة بن سعید الثقفی اسمعیل بن جعفر الانصاری المدنی ابی سهیل نافع یروی عن ابیه مالك بن ابی عامر ابی انس الاصبحی المدنی جد مالك الامام طلحة بن عبید الله احد العشرة المبشرة اعرابیا تقدم فی الایمان انه ضمام بن ثعلبة مسدد هو ابن مسرهد الازدی اسمعیل بن علیة هو ابن ابراهیم بن مقسم وعلیة امه ایوب هو السختیانی نافع مولی ابن عمر ابن عمر عبد الله رض قتیبة بن سعید الثقفی اللیث هو ابن سعد الامام یزید بن ابی حبیب ابی رجاء المصری عراك بن مالك الغفاری المدنی عروة هو ابن الزبیر بن العوام باب فضل الصوم عبد الله بن مسلمة القعنبی مالك الامام المدنی ابی الزناد عبد الله بن ذکوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب الصوم کفارة علی بن عبد الله المدینی جامع بن راشد الصیرفی الکوفی ابی وائل شقیق بن سلمة حذیفة بن الیمان رض باب الریان للصائمین خالد بن مخلد البجلی الکوفی سلیمان بن بلال التیمی المدنی ابو حازم سلمة بن دینار الاعرج القاص المدنی سهل هو ابن سعد الساعدی ابراهیم ۱۲ ابن المنذر الحزامی معن بن عیسی بن یحیی القزاز المدنی مالك الامام المدنی ابن شهاب هو الزهری حمید بن عبد الرحمن بن عوف رض

حل اللغات — ثائر الراس ای منتفش شعر الراس ومنتشره جنة ای وقایة وستر لا یرفث ای لا یفحش فی الکلام لا یجهل ای لا یفعل فعل الجهال کالسخریة تموج ای تضطرب الریان نقیض العطشان

۱۲۵ — حقیقة الصدق والکذب فذهب کثیر منهم الی ان مدارهما علی مطابقة الاعتقاد وعدمه وسواء اعتبرنا بناء الخبر علی الظن او اعتبرناه کنایة عن عدم الشعور فهو خبر صادق قطعا لا یقال سؤال ذی الیدین عن الواقع فکیف طابقه الجواب علی تقدیر الظن مثلا لانا نقول لیس معنی الجواب علی هذا الجواب نفی الظن نفسه بل نفیهما بحسب الواقع فی الظن ای ظن انهما لیسا بواقعین فی الخارج لا انه لیس لی ظن بوجودهما فی الخارج وان کان بعض منهما فی الخارج والحاصل انه جواب یتعلق الظن بعدمهما فی الخارج لا انه جواب بان ظنه لم یتعلق بهما وغیر المطابق هو الثانی دون الاول فان الاول متعارف فی مجاری العرف قطعا والفرق بین الوجهین یحصل عند المتامل والله تعالی اعلم

(کتاب الجنائز) (قوله باب ما جاء فی الجنائز ومن کان آخر کلامه لا اله الا الله) الجنائز جمع جنازة بالفتح والکسر لغتان للمیت وقیل بالکسر للنعش وبالفتح للمیت والمراد ههنا المیت قوله ومن کان آخر کلامه الخ

دُعِیَ مِنْ بَابِ الجِهَادِ وَمَنْ کَانَ مِنْ اَهْلِ الصِّیَامِ دُعِیَ مِنْ بَابِ الرَّیَّانِ وَمَنْ کَانَ مِنْ اَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِیَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ فَقَالَ اَبُوبَکْرٍ بِاَبِیْ اَنْتَ وَاُمِّیْ یَا رَسُوْلَ اللّٰهِ مَا عَلٰی مَنْ دُعِیَ مِنْ تِلْكَ الْاَبْوَابِ مِنْ ضَرُوْرَةٍ فَهَلْ یُدْعٰی اَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْاَبْوَابِ کُلِّهَا قَالَ نَعَمْ وَاَرْجُوْ اَنْ تَکُوْنَ مِنْهُمْ بَابٌ هَلْ یُقَالُ رَمَضَانُ اَوْ شَهْرُ رَمَضَانَ وَمَنْ رَاٰی کُلَّهٗ وَاسِعًا وَقَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَقَالَ لَا تَقَدَّمُوْا رَمَضَانَ حَدَّثَنَا قُتَیْبَةُ ثَنَا اِسْمٰعِیْلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ اَبِیْ سُهَیْلٍ عَنْ اَبِیْهِ عَنْ اَبِیْ هُرَیْرَةَ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ اَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَحَدَّثَنِیْ یَحْیَی بْنُ بُکَیْرٍ ثَنِی اللَّیْثُ عَنْ عُقَیْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ ثَنِی ابْنُ اَبِیْ اَنَسٍ مَوْلَی التَّیْمِیِّیْنَ اَنَّ اَبَاهُ حَدَّثَهٗ اَنَّهٗ سَمِعَ اَبَا هُرَیْرَةَ یَقُوْلُ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ اِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ اَبْوَابُ السَّمَاءِ وَغُلِّقَتْ اَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسُلْسِلَتِ الشَّیَاطِیْنُ بَابُ رُؤْیَةِ الْهِلَالِ حَدَّثَنَا یَحْیَی بْنُ بُکَیْرٍ ثَنَا اللَّیْثُ عَنْ عُقَیْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ اَخْبَرَنِیْ سَالِمٌ اَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ یَقُوْلُ اِذَا رَاَیْتُمُوْهُ فَصُوْمُوْا وَاِذَا رَاَیْتُمُوْهُ فَاَفْطِرُوْا فَاِنْ غُمَّ عَلَیْکُمْ فَاقْدُرُوْا لَهٗ وَقَالَ غَیْرُهٗ عَنِ اللَّیْثِ قَالَ ثَنِیْ عُقَیْلٌ وَیُوْنُسُ لِهِلَالِ رَمَضَانَ بَابُ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ اِیْمَانًا وَّاحْتِسَابًا وَّنِیَّةً وَقَالَتْ عَائِشَةُ عَنِ النَّبِیِّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ یُبْعَثُوْنَ عَلٰی نِیَّاتِهِمْ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ اِبْرَاهِیْمَ ثَنَا هِشَامٌ ثَنَا یَحْیٰی عَنْ اَبِیْ سَلَمَةَ عَنْ اَبِیْ هُرَیْرَةَ عَنِ النَّبِیِّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَامَ لَیْلَةَ الْقَدْرِ اِیْمَانًا وَّاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهٗ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهٖ وَمَنْ صَامَ رَمَضَانَ اِیْمَانًا وَّاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهٗ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهٖ بَابٌ اَجْوَدُ مَا کَانَ النَّبِیُّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ یَکُوْنُ فِیْ رَمَضَانَ حَدَّثَنَا مُوْسَی بْنُ اِسْمٰعِیْلَ ثَنَا اِبْرَاهِیْمُ بْنُ سَعْدٍ اَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُبَیْدِ اللّٰهِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُتْبَةَ اَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ کَانَ النَّبِیُّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ اَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَیْرِ وَکَانَ اَجْوَدُ مَا یَکُوْنُ فِیْ رَمَضَانَ حِیْنَ یَلْقَاهُ جِبْرَئِیْلُ وَکَانَ جِبْرَئِیْلُ یَلْقَاهُ کُلَّ لَیْلَةٍ فِیْ رَمَضَانَ حَتّٰی یَنْسَلِخَ یَعْرِضُ عَلَیْهِ النَّبِیُّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْاٰنَ فَاِذَا لَقِیَهٗ جِبْرَئِیْلُ کَانَ اَجْوَدَ بِالْخَیْرِ مِنَ الرِّیْحِ الْمُرْسَلَةِ بَابُ مَنْ لَّمْ یَدَعْ قَوْلَ الزُّوْرِ وَالْعَمَلَ بِهٖ فِی الصَّوْمِ حَدَّثَنَا اٰدَمُ بْنُ اَبِیْ اِیَاسٍ ثَنَا ابْنُ اَبِیْ ذِئْبٍ ثَنَا سَعِیْدُ الْمَقْبُرِیُّ عَنْ اَبِیْهِ عَنْ اَبِیْ هُرَیْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَّمْ یَدَعْ قَوْلَ الزُّوْرِ وَالْعَمَلَ بِهٖ فَلَیْسَ لِلّٰهِ حَاجَةٌ فِیْ اَنْ یَّدَعَ طَعَامَهٗ وَشَرَابَهٗ بَابٌ هَلْ یَقُوْلُ اِنِّیْ صَائِمٌ اِذَا شُتِمَ حَدَّثَنَا اِبْرَاهِیْمُ بْنُ مُوْسٰی ثَنَا هِشَامُ بْنُ یُوْسُفَ عَنِ ابْنِ جُرَیْجٍ اَخْبَرَنِیْ عَطَاءٌ عَنْ اَبِیْ صَالِحِ الزَّیَّاتِ اَنَّهٗ سَمِعَ اَبَا هُرَیْرَةَ یَقُوْلُ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللّٰهُ کُلُّ عَمَلِ ابْنِ اٰدَمَ لَهٗ اِلَّا الصِّیَامَ فَاِنَّهٗ لِیْ وَاَنَا اَجْزِیْ بِهٖ وَالصِّیَامُ جُنَّةٌ وَاِذَا کَانَ یَوْمُ صَوْمِ اَحَدِکُمْ فَلَا یَرْفُثْ وَلَا یَصْخَبْ فَاِنْ سَابَّهٗ اَحَدٌ اَوْ قَاتَلَهٗ فَلْیَقُلْ اِنِّیْ امْرُؤٌ صَائِمٌ وَالَّذِیْ نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِیَدِهٖ لَخُلُوْفُ فَمِ الصَّائِمِ اَطْیَبُ عِنْدَ اللّٰهِ مِنْ رِّیْحِ الْمِسْكِ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ یَفْرَحُهُمَا اِذَا اَفْطَرَ فَرِحَ وَاِذَا لَقِیَ رَبَّهٗ فَرِحَ بِصَوْمِهٖ بَابُ الصَّوْمِ لِمَنْ خَافَ عَلٰی نَفْسِهِ الْعُزُوْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ اَبِیْ حَمْزَةَ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ اِبْرَاهِیْمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ بَیْنَا اَنَا اَمْشِیْ مَعَ عَبْدِ اللّٰهِ فَقَالَ کُنَّا مَعَ النَّبِیِّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَنِ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْیَتَزَوَّجْ فَاِنَّهٗ اَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَاَحْصَنُ لِلْفَرْجِ وَمَنْ لَّمْ یَسْتَطِعْ فَعَلَیْهِ بِالصَّوْمِ فَاِنَّهٗ لَهٗ وِجَاءٌ قَالَ اَبُوْ عَبْدِ اللّٰهِ الْبَاءَةُ النِّکَاحُ بَابُ قَوْلِ النَّبِیِّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ اِذَا رَاَیْتُمُ الْهِلَالَ فَصُوْمُوْا وَاِذَا رَاَیْتُمُوْهُ فَاَفْطِرُوْا وَقَالَ صِلَةُ عَنْ عَمَّارٍ

(حاشیہ: یقول رأه — اخبرنی حدثنی — ابن عبد الله — عن ابن شهاب — فی — رسول الله — الخلف فم — العزبة)

۵۱ قوله ما علی من دعی من تلک الابواب من ضرورة - ما نافیة ومن زائدة ای لیس احتیاج وضرورة علیه ان یدعی من جمیعها فهل احد یدعی من جمیعها وروی لا قوی علیه ای لا خسارة علیه ومقتضاه ان یا ملا ضرورة بمعنی مضر ای لیس علی من دعی من جمیعها ضرر وقوی بل له تکرمة فهل یدعی احد منها یختص بتلک الکرامة ۱۲ مجمع البحار ۵۲ قوله قال نعم ای انه یدعی من کلها اکراما وتخییر الہ من الدخول فی ایها شاء لاستحالة الدخول من الکل معا ویحتمل ان یکون الجنة کالقلعة التی لها اسوار یحیط بعضها بعضا وعلی کل سور باب فمنهم من یدعی من الباب الاول فقط ومنهم من یتجاوز الی الباب الثانی وهلم جرا کذا فی المجمع والکرمانی ۱۲ ۵۳ قوله ومن رای کله واسعا - ای جائزا بالاضافة وبغیر الاضافة واشار البخاری بهذه الترجمة الی حدیث ضعیف رواه ابو معشر نجیح المدنی عن سعید المقبری عن ابی هریرة مرفوعا لا تقولوا رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله تعالی ولکن قولوا شهر رمضان انتهی وهو قول اصحاب مالک وقال النحاس وهو قول ضعیف لانه صلعم نطق به انتهی وقد تمسک للتقیید بالشهر بورود القرآن به حیث قال شهر رمضان مع احتمال ان یکون حذف لفظ شهر من الاحادیث من تصرف الرواة وکان هذا هو السر فی عدم جزم المصنف بالحکم لکن الذی اختاره المحققون انه لا یکره وفی التوضیح هنا قول ثالث وهو قول اکثر اصحابنا ان کان هناک قرینة تصرفه الی الشهر فلا کراهة والا فیکره واختلف فی تسمیة هذا الشهر رمضان فقیل لانه یرمض فیه الذنوب ای تحرق لان الرمضاء شدة الحر وقیل وافق ابتداء الصوم فیه زمنا حارا وقیل لما نقلوا اسماء الشهور عن اللغة القدیمة سموها بالازمنة التی وقعت فیها فوافق هذا الشهر ایام رمض الحر هذا کله ملتقط من الفتح والعینی ۱۲ ۵۴ قوله من صام رمضان - هذا قطعة من الحدیث التی یاتی فی الباب الذی یلیه وکذا قوله لا تقدموا رمضان وصله البخاری من حدیث ابی هریرة علی ما سیاتی ذکرها هنا لصحة قول من یقول رمضان بغیر قید بشهر - کذا فی العینی ۱۲ ۵۵ قوله فتحت ابواب الجنة - بتشدید التاء وتخفیفها کذا اخرجه مختصرا ومسلم بتمامه اذا جاء رمضان فتح ابواب الجنة وغلقت ابواب النار وصفدت الشیاطین المراد من الفتح ونحوه اما حقائقها وفائدته ان یعلم الملئکة ان فعل الصائمین عند الله بمکان وان سمع المکلف ذلک من المخبر الصادق فیزید نشاطه وقیل محمول علی تنزه نفوس الصوام عن رجس الفواحش وتخلصها عن بواعث المعاصی بقمع الشهوات وتوجههم بذلک الی دخول الجنة والتباعد من النار حتی کان الجنان فتحت ابوابها والنیران غلقت مداخلها - کذا فی الطیبی وحاشیة السید ۱۲ ۵۶ قوله فاقدروا له - بکسر الدال وضمها واختلفوا فی هذا التقدیر فقیل معناه قدروا عدد الشهر الذی کنتم فیه ثلاثین یوما اذ الاصل بقاء الشهر وهذا هو المرضی عند الجمهور وقیل قدروا له منازل القمر وسیره قاله الکرمانی ۱۲ ک ۵۷ قوله من الریح المرسلة - بفتح السین ای المبعوثة لنفع الناس هذا اذا جعلنا اللام فی الریح للجنس وان جعلناها للعهد یکون المعنی من الریح المرسلة للرحمة کذا فی العینی ومر الحدیث فی ص ۳ ۱۲ ۵۸ قوله قول الزور - وهو الکذب والمیل عن الحق والعمل بالباطل والتهمة قوله والعمل به ای بمقتضاه مما نهی الله عنه ۱۲ ع ۵۹ قوله فلیس لله حاجة - هذا مجاز عن عدم الالتفات والقبول ۱۲ ع ۶۰ قوله ولا یصخب - بالصاد المهملة والخاء المعجمة فی روایة الاکثرین وروی لبعضهم بالسین بدل الصاد ومعناهما واحد وهو الخصام والصیاح قاله العینی ومر الحدیث فی الصفحة السابقة مع شرحه ۱۲ ۶۱ قوله یفرحهما - ای یفرح بهما فحذف الباء واوصل الضمیر کما فی قوله تعالی فلیصمه ای فلیصم فیه او هو مفعول مطلق فاصله یفرح الفرحتین فجعل الضمیر بدله ۱۲ ک ع

اسماء الرجال

قتیبة بن سعید الثقفی اسمٰعیل بن جعفر الانصاری مولی زریق ابی سهیل هو نافع بن مالک عن ابیه مالک بن ابی عامر التابعی یحیی هو ابن عبد الله بن بکیر المخزومی اللیث هو ابن سعد الامام عقیل هو ابن خالد الایلی ابن شهاب هو الزهری ابن ابی انس ابو سهیل نافع وکان نافع هذا اخو انس بن مالک بن ابی عامر عم مالک بن انس الامام باب رؤیة الهلال الخ یحیی بن بکیر المخزومی اللیث هو ابن سعد المصری عقیل هو ابن خالد ابن شهاب الزهری سالم هو ابن عبد الله بن عمر وقال غیره ای غیر یحیی بن بکیر والمراد به عبد الله بن صالح کاتب اللیث ۱۲ قس باب من صام رمضان الخ مسلم بن ابراهیم الازدی القصاب البصری هشام هو الدستوائی یحیی هو ابن ابی کثیر ابی سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف باب اجود ما کان الخ موسی بن اسمٰعیل التبوذکی ابراهیم بن سعد بن ابراهیم بن عبد الرحمن بن عوف باب من لم یدع الخ آدم بن ابی ایاس عبد الرحمن العسقلانی ابن ابی ذئب محمد بن عبد الرحمن باب هل یقول انی صائم الخ ابراهیم بن موسی بن یزید هشام بن یوسف الصنعانی ابن جریج عبد الملک الاموی عطاء هو ابن ابی رباح اسلم القرشی ابی صالح ذکوان الزیات باب الصوم الخ عبدان هو عبد الله بن عثمان ابی حمزة محمد بن المیمون السکری الاعمش سلیمان الکوفی ابراهیم بن یزید النخعی علقمة بن قیس النخعی عبد الله هو ابن مسعود رض ۱۲

حل اللغات سلسلت الشیاطین شدت بالسلاسل حقیقة احتسابا ای طلبا للاجر لا یصخب ای لا یصیح ولا یخاصم لخلوف معناه تغیر الرائحة الباءة ای الجماع وجاء ای قاطع للشهوة ۱۲

(۱۴۵ — السندی) عطف علی الجنائز بمنزلة التفسیر فصار المعنی باب ما جاء فیمن کان آخر کلامه لا اله الا الله وقیل مراده بقوله من کان آخر کلامه ذکر حدیث رواه ابوداؤد باسناد حسن الحاکم باسناد صحیح الا انه حذف جواب من وهو دخل الجنة قلت ولا یخفی بعده نعم انه جعل هذه الترجمة کالشرح لاحادیث الباب واشار بها الی حمل احادیث الباب علی من کان آخر کلامه لا اله الا الله وطریق حمله ان یجعل قوله لا یشرک بالله کنایة عن التوحید بالقول وهی جملة حالیة فتفید مقارنة الموت بالتوحید باللسان وطریق تلک المقارنة هو ان یکون آخر کلامه لا اله الا الله کما جاء فی حدیث ابی داؤد والحاکم وهذا مسلک دقیق لتأویل احادیث الباب یغنی عما ذکروا فی تاویلها من حمل قوله دخل الجنة علی دخوله ولو بالآخرة وهو بعید غیر مستقیم اذ یلزم ان یدخل جاحد النبوة وغیرها الجنة اذ المراد لم یشرک بل یلزم ان من لم یشرک ولم یوحد بان کان شاکا مثلا یدخل الجنة فلا بد من تاویل آخر وهو جعل قوله لا یشرک بالله شیئا کنایة عن

۵۱ قوله من صام يوم الشك - هو اليوم المحتمل لان يكون اول رمضان بان غم هلاله بغيم او غيره المراد الصوم بنية رمضان والمختار عند ابي حنيفة والشافعي ومالك واكثر الائمة ان لا يصوم يوم الشك وان صام فليصم بنية النفل ويستحب ذلك عندنا لمن صام يوما يعتاد وللخواص ويفطر غيرهم بعد نصف النهار وقال الامام احمد وجماعة اذا كان بالسماء غيم فليس بيوم الشك ويجب صومه عن رمضان وكان ابن عمر وكثير من الصحابة اذا مضى من شعبان تسعة وعشرون يوما التمسوا الهلال فان رأوه او سمعوا خبره صاموا والا فان كان المطلع صافيا اصبحوا مفطرين وان كان فيه علة صاموا وحمله الجمهور على صوم النفل - لمعات قال العيني مطابقته للترجمة من حيث ان مقتضى معناه ان لا يصام يوم الشك لانه صلى الله عليه وسلم علق الصوم برؤية الهلال فلا يصام اليوم الذي هو آخر شعبان اذا شك فيه ۱۲ ۵۲ قوله فاقدروا له - بكسر الدال وضمها وقيل الضم خطأ رواية واختلفوا في معناه والمختار الذي عليه الجمهور ان المراد فقدروا له تمام ثلثين و اكملوا هذا العدد في الشهر الذي كنتم فيه كما في الرواية الاخرى فاكملوا عدة شعبان ثلثين قال في المواهب هذا مذهبنا ومذهب مالك وابي حنيفة وجمهور السلف والخلف وقال بعضهم ان المراد تقدير منازل القمر وضبط حساب النجوم حتى يعلم ان الشهر ثلثون او تسع وعشرون وهذا القول غير سديد فان قول المنجمين لا يعتمد عليه ۱۲ لمعات ۵۳ قوله وخنس الابهام في الثالثة - كذا للاكثر بالمعجمة والنون اي قبض والانخناس الانقباض وللكشميهني وحبس بالحاء المهملة ثم الموحدة اي منع - فتح الباري قال العيني مطابقته للترجمة من حيث ان معنى الترجمة يدل على ان الصوم انما يجب برؤية الهلال والهلال تارة يكون تسعا وعشرين يوما فهذا الحديث يبين ذلك ۱۲ ۵۴ قوله فان اغمي - بضم الهمزة من الاغماء وفي بعضها بتشديد الميم من التغمية وفي بعضها غم اي ستر بالغمام وفي بعضها عمي بالمهملة من العمى يقال عمي عليه الامر اذا التبس وفي بعضها غبي من الغباوة من باب علم يعلم وهي استعارة لخفاء الهلال وفي بعضها غبي بضم المعجمة وشدة الموحدة من الغبار شبه الغبرة في السماء - ملتقط من العيني والكرماني ۵۵ قوله آلى من نساء - اي حلف لا يدخل على نسائه وهو من الايلاء وهو الحلف قال العيني وانما عداه بمن حملا على المعنى وهو الامتناع من الدخول وهو يتعدى بمن والمراد منه الحلف لا الايلاء الشرعي لان الايلاء الشرعي هو الحلف على ترك قربان امرأته اربعة اشهر او اكثر انتهى ۱۲ ۵۶ قوله انفكت رجله - من الانفكاك وهو ضرب من الوهن والخلع وهو ان ينفك بعض اجزائها عن بعض والمشربة بفتح الميم وسكون المعجمة وضم الراء وفتحها وبالموحدة الغرفة ووجه مطابقة هذين الحديثين للترجمة مثل الوجه الذي ذكرنا في الحديث السابق اي حديث ابن عمر كذا في ع ۵۷ قوله لا ينقصان في الفضيلة قيل معناه لا ينقص ثواب ذي الحجة عن ثواب رمضان لان فيه المناسك والاصح ان المراد ان هذين الشهرين وان نقص عددهما في الحساب فحكمهما على الكمال في العبادة لئلا ينقدح في صدورهم شك اذا صاموا تسعة وعشرين وان وقع الخطأ في عرفة لم يكن في حجهم نقص كذا في الكرماني وفيه اقوال اخر ذكرها العيني وابن حجر ۱۲ ۵۸ قوله قال انا - اي العرب امة اي جماعة قريش مثل قوله امة من الناس يسقون قوله امية نسبة الى الام لان المرأة هذه صفتها غالبا وقيل اراد امة العرب لانها لا تكتب قوله لا نكتب ولا نحسب بيان لكونهم كذلك لان الكتابة فيهم كانت عزيزة قال الله تعالى هو الذي بعث في الاميين رسولا منهم ۱۲ ع ۵۹ قوله يصوم صومه - اي المعتاد وعلته ان الرجل ينبغي له ان يستريح من الصوم ليحصل له قوة ونشاط وقيل هو اختلاط صوم النفل بالفرض فانه يورث الشك بين الناس ۱۲ ک ۶۰ قوله اعندك طعام قالت لا اي ليس عندي طعام ظاهر هذا الكلام انه لم يجئ معه بشئ لكن ذكر في مرسل السدي انه اتاها بتمر فقال استبدلي به طحينا فان التمر احرق جوفي ۱۲ ع ۶۱ هو موقوف لفظا ومرفوع حكما لان الصحابي لا يقول ذلك من قبل رأيه ۱۲ ف ع ۶۲ اي تجامعون النساء او تاكلون وتشربون في الوقت الذي كان حراما عليكم ۱۲ ع

اسماء الرجال

عبد الله بن مسلمة بن قعنب مالك الامام المدني نافع مولى ابن عمر ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الحجاج جبلة بن سحيم الكوفي المتوفى زمن الوليد بن يزيد آدم هو ابن ابي اياس شعبة تقدم محمد بن زياد القرشي الجمحي المدني ابو عاصم هو الضحاك بن مخلد النبيل ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز عكرمة بن عبد الرحمن ابن الحارث المخزومي عبد العزيز بن عبد الله الاويسي القرشي المدني سليمان بن بلال التيمي المدني باب شهرا عيد الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدي معتمر هو ابن سليمان البصري باب قول النبي صلعم الخ آدم وشعبة تقدما الاسود ابن قيس الكوفي التابعي الصغير سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص المدني مسلم بن ابراهيم الفراهيدي البصري هشام هو الدستوائي باب قول الله احل لكم الخ عبيد الله بن موسى العبسي الكوفي اسرائيل بن يونس بن ابي اسحٰق السبيعي يروي عن جده ابي اسحٰق عمرو بن عبد الله البراء بن عازب

حل اللغات خنس الابهام اي قبضه آلى حلف غدا ذهب اول النهار راح ضد غدا انفكت من الانفكاك وهو ضرب من الوهن والخلع وهو ان ينفك بعض اجزائها عن بعض المشربة الغرفة باشروهن اي جامعوهن

من صام يوم الشك فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدروا له حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا حتى تروه فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلثين حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن جبلة بن سحيم قال سمعت ابن عمر يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا وخنس الابهام في الثالثة حدثنا آدم حدثنا شعبة ثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم او قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان اغمي عليكم فاكملوا عدة شعبان ثلثين حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن يحيى بن عبد الله ابن صيفي عن عكرمة بن عبد الرحمن عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم آلى من نسائه شهرا فلما مضى تسعة و عشرون يوما غدا او راح فقيل له انك حلفت ان لا تدخل شهرا فقال ان الشهر يكون تسعة وعشرين يوما حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا سليمن بن بلال عن حميد عن انس قال آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه وكانت انفكت رجله فاقام في مشربة تسعا وعشرين ليلة ثم نزل فقالوا يا رسول الله آليت شهرا فقال ان الشهر يكون تسعا وعشرين

باب شهرا عيد لا ينقصان حدثنا مسدد ثنا معتمر قال سمعت اسحٰق هو ابن سويد عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثني مسدد ثنا معتمر عن خالد الحذاء قال اخبرني عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شهران لا ينقصان شهرا عيد رمضان وذو الحجة قال ابو عبد الله وقال احمد بن حنبل ان نقص رمضان تم ذو الحجة وان نقص ذو الحجة تم رمضان وقال ابو الحسن كان اسحٰق بن راهويه يقول لا ينقصان في الفضيلة ان كان تسعة وعشرين او ثلثين

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا نكتب ولا نحسب حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا الاسود بن قيس ثنا سعيد بن عمرو انه سمع ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا امة امية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا يعني مرة تسعا وعشرين ومرة ثلثين

باب لا يتقدم رمضان بصوم يوم او يومين حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام عن يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم صومه فليصم ذلك اليوم

باب قول الله اُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابي اسحٰق عن البراء قال كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم اذا كان الرجل صائما فحضر الافطار فنام قبل ان يفطر لم ياكل ليلته ولا يومه حتى يمسي وان قيس بن صرمة الانصاري كان صائما فلما حضر الافطار اتى امرأته فقال لها اعندك طعام قالت لا ولكن انطلق و

نفي مطلق الكفر فانهم ولا يخفى انه يحمل دخول الجنة على ما فهمه المصنف على الدخول بلا عكسا هو المتبادر اذ لا يستبعد ان يكون اجراء الله تعالى هذه الكلمة السعيدة على لسانه في هذه الحالة من علامات انه سبقت له المغفرة من من الله تعالى والرحمة فيكون اهل هذه الكرامة من الذين قال الله تعالى فيهم ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون والله تعالى اعلم والعجب ممن قال كان المؤلف اراد ان يفسر معنى قوله من كان آخر كلامه الخ بالموت على الايمان مطلقا قلت ولا يخفى ما فيه اما اولا فلان حمل قوله من كان آخر كلامه على هذا المعنى بعيد جدا واما ثانيا فلان مخالف للمعهود اذ المعهود وضع الترجمة شرحا للحديث او مسئلة يستدل عليها بالحديث لا وضع الترجمة ليكون الحديث شرحا لها واما ثالثا فلان حديث ابي ذر ونحوه معلوم بالاشكال محتاج الى التاويل بخلاف حديث من كان آخر كلامه فينبغي ان يحمل حديث ابي ذر ونحوه على حديث من كان آخر كلامه ليزول به الاشكال واما

له قوله وكان يومه. بالنصب اى وكان قيس فى يومه يعمل اى فى ارضه وصرح بها ابوداؤد وفى رواية وفى مرسل السدى كان يعمل فى حيطان المدينة بالاجرة فعلى هذا قوله فى ارضه اضافة اختصاص ١٢ فتح ٤ ٢ه قوله خيبة لك منصوب لانه مفعول مطلق يجب حذف عامله وقيل اذا كان بدون اللام يجب نصبه والاجاز والخيبة الحرمان يقال خاب يخيب اذا لم ينل المطلبه ١٢ فتح ٤ ٣ه قوله فنزلت هذه الآية. قال الكرمانى فان قلت ما وجه المناسبة بينها وبين حكاية قيس قلت لما صار الرفث حلالا فالاكل والشرب بالطريق الاولى وحيث كان حلها بالمفهوم نزلت بعده وكلوا واشربوا ليعلم بالمنطوق تصريحا تسهيلا لامر عليهم ودفعا لجنس الضرر الذى وقع لقيس ونحوه او المراد بالآية هى بتمامها الى آخره حتى يتناول كلوا واشربوا فالغرض من ذكر نزلت ثانيا هو بيان نزول لفظ من الفجر بعد ذلك انتهى قلت اعتمد السهيلى على الجواب الثانى وقال ان الآية نزلت بتمامها فى الامرين معا. كذا قال العينى وغيره ١٢

٤ه قوله عمدت الى عقال بكسر المهملة اى حبل وفى رواية مجالد فاخذت خيطين من شعر قوله فلا يستبين لى وفى رواية مجالد فلا استبين الابيض من الاسود ظاهره ان عديا كان حاضرا لما نزلت هذه الآية وهو يقتضى تقدم اسلامه وليس كذلك لان نزول فرض الصوم كان متقدما فى اوائل الهجرة واسلام عدى كان فى التاسعة او العاشرة فاما ان يقال ان الآية التى فى حديث الباب تاخر نزولها عن نزول فرض الصوم وهو بعيد جدا واما ان يؤول قول عدى هذا على ان المراد بقوله لما نزلت اى لما تليت على عند اسلامى او لما بلغنى نزول الآية او فى السياق حذف تقديره لما نزلت الآية ثم قدمت فاسلمت وتعلمت الشرائع عمدت وقد روى احمد من طريق مجالد بلفظ علمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صل كذا وصم كذا فاذا غابت الشمس فكل حتى يتبين لك الخيط الابيض من الخيط الاسود قال فاخذت خيطين الحديث ١٢ فتح البارى ٥ه قوله رؤيتهما بضم الراء وسكون الهمزة للنسفى بكسر الراء وسكون الهمزة وضم التحتية ومعناه منظرهما ومنها قوله تعالى احسن اثاثا ورئيا ١٢ ع ٦ه قوله فانزل الله بعد بضم الدال اى بعد نزول حتى يتبين لكم الى آخره قال القرطبى حديث عدى يقتضى ان قوله من الفجر نزل موصولا بقوله من الخيط الاسود بخلاف حديث سهل فانه ظاهر فى ان قوله من الفجر نزل بعد ذلك لرفع ما وقع لهم من الاشكال قال وقد قيل انه كان بين نزولهما عام كامل قال فاما عدى فحمل الخيط على حقيقته وفهم من قوله من الفجر من اجل الفجر ففعل ما فعل قال والجمع بينهما ان حديث عدى متاخر عن حديث سهل فكان عديا لم يبلغه ما جرى فى حديث سهل وانما سمع الآية مجردة ففهمها على ما وصل اليه ذهنه ١٢ كذا فى فتح البارى ٧ه قوله لا يمنعكم. بسكون العين للكشميهنى وللاكثر بنون التاكيد والسحور بفتح السين اسم ما يتسحر به من الطعام والشراب وبالضم المصدر والفعل نفسه واكثر ما يروى بالفتح وقيل ان الصواب بالضم لانه بالفتح الطعام والبركة والاجر والثواب فى الفعل لا فى الطعام ١٢ عمدة القارى ٨ه قوله حتى يطلع الفجر. وفى رواية حتى يقال له اصبحت اصبحت قال الشيخ فى اللمعات ويستشكل هذا بانه لما كان يؤذن بعد وجود الصبح واخبار الناس اياه به كيف جاز الاكل والشرب الى اذانه ويجاب بان المراد قاربت الصبح ويوكل ويشرب قبيل ذلك انتهى ١٢ ٩ه قوله لم يكن بين اذانهما. سياق الحديث يقتضى ان بين اذان بلال وطلوع الفجر زمانا طويلا فكيف يقول لم يكن بين اذانهما الخ اجيب بان معنى بين اذانهما اى بين نزول بلال بعد الاذان وصعود ابن ام مكتوم كذا فى التنقيح قال القارى فى المرقاة قال العلماء معناه ان بلالا كان يتربص بعد اذانه للدعاء ونحوه ثم يرقب الفجر فاذا قارب طلوعه نزل ١٢ ١٠ه قوله ان ادرك السحور. هو رواية الكشميهنى والنسفى والجمهور ان ادرك السجود وهو الصواب ويؤيده ما تقدم فى المواقيت ان ادرك صلوة الفجر ١٢ فتح ٤ ١١ه قوله فنهاهم. قال الكرمانى اختلفوا فى انه نهى تحريم او تنزيه والظاهر الاول انتهى قال العينى كره ابوحنيفة ومالك والشافعى وجماعة من اهل الفقه والاثر الوصال على كل حال ١٢ ع ه مطابقة الحديث على نسخة التاخير بحيث ان سهلا كان يسرع بعد تسحره الى الصلاة معه صلعم وعلى نسخة التعجيل فاظهر من بذاك ١٢ ع. سه لان الله تعالى يفيض عليه ما يسد مسد طعامه وشرابه ولا مانع ان يكون على ظاهره بان يرزقه ويشربه من الجنة ١٢ ف سه بفتح السين وضمها لان المراد بالبركة الاجر والثواب فيناسب الضم لانه مصدر وكونه يقوى على الصوم وينشطه فيناسب الفتح لانه ما يتسحر به ١٢ فتح +

أَطْلُبُ لَكَ وَكَانَ يَوْمَهُ يَعْمَلُ فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ فَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهُ فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ خَيْبَةً لَكَ فَلَمَّا انْتَصَفَ النَّهَارُ غُشِيَ عَلَيْهِ فَذُكِرَ ذٰلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَزَلَتْ هٰذِهِ الْآيَةُ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ فَفَرِحُوا بِهَا فَرَحًا شَدِيدًا وَنَزَلَتْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتّٰى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ

بَابُ قَوْلِ اللّٰهِ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتّٰى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ فِيْهِ الْبَرَاءُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا** حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ ثَنَا هُشَيْمٌ أَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ حَتّٰى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ عَمَدْتُ إِلَى عِقَالٍ أَسْوَدَ وَإِلَى عِقَالٍ أَبْيَضَ فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتَ وِسَادَتِي فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ فِي اللَّيْلِ فَلَا يَسْتَبِيْنُ لِي فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لَهُ فَقَالَ إِنَّمَا ذٰلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ **حَدَّثَنَا** سَعِيْدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيْهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ح وَحَدَّثَنِي سَعِيْدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ ثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ أُنْزِلَتْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتّٰى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ وَلَمْ يُنْزَلْ مِنَ الْفَجْرِ فَكَانَ رِجَالٌ إِذَا أَرَادُوا الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلَيْهِ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الْأَسْوَدَ وَلَا يَزَالُ يَأْكُلُ حَتّٰى يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيَتُهُمَا فَأَنْزَلَ اللّٰهُ بَعْدُ مِنَ الْفَجْرِ فَعَلِمُوا أَنَّمَا يَعْنِي اللَّيْلَ مِنَ النَّهَارِ

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمْنَعَنَّكُمْ مِنْ سَحُوْرِكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمٰعِيْلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ بِلَالًا كَانَ يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ فَقَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتّٰى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُوْمٍ فَإِنَّهُ لَا يُؤَذِّنُ حَتّٰى يَطْلُعَ الْفَجْرُ قَالَ الْقَاسِمُ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ أَذَانِهِمَا إِلَّا أَنْ يَرْقٰى ذَا وَيَنْزِلَ ذَا

بَابُ تَعْجِيْلِ السَّحُوْرِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللّٰهِ ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيْهِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِي ثُمَّ يَكُوْنُ سُرْعَتِي أَنْ أُدْرِكَ السَّحُوْرَ مَعَ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَابُ قَدْرِ كَمْ بَيْنَ السَّحُوْرِ وَصَلٰوةِ الْفَجْرِ **حَدَّثَنَا** مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ ثَنَا هِشَامٌ ثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلٰوةِ قُلْتُ كَمْ كَانَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالسَّحُوْرِ قَالَ قَدْرُ خَمْسِيْنَ آيَةً

بَابُ بَرَكَةِ السَّحُوْرِ مِنْ غَيْرِ إِيْجَابٍ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ وَاصَلُوا وَلَمْ يُذْكَرِ السَّحُوْرُ **حَدَّثَنَا** مُوْسَى بْنُ إِسْمٰعِيْلَ ثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاصَلَ فَوَاصَلَ النَّاسُ فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَنَهَاهُمْ قَالُوْا إِنَّكَ تُوَاصِلُ قَالَ لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي أَظَلُّ أُطْعَمُ وَأُسْقٰى **حَدَّثَنَا** آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ثَنَا شُعْبَةُ ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُوْرِ بَرَكَةً

بَابُ إِذَا نَوٰى بِالنَّهَارِ صَوْمًا وَقَالَتْ أُمُّ الدَّرْدَاءِ كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُوْلُ عِنْدَكُمْ طَعَامٌ فَإِنْ قُلْنَا لَا قَالَ فَإِنِّي صَائِمٌ يَوْمِي هٰذَا وَفَعَلَهُ أَبُوْ طَلْحَةَ وَأَبُوْ هُرَيْرَةَ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَحُذَيْفَةُ **حَدَّثَنَا** أَبُوْ عَاصِمٍ عَنْ يَزِيْدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ رَجُلًا يُنَادِي فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُوْرَاءَ أَنَّ مَنْ أَكَلَ فَلْيُتِمَّ أَوْ فَلْيَصُمْ وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلَا يَأْكُلْ

بَابُ الصَّائِمِ يُصْبِحُ جُنُبًا **حَدَّثَنَا**

دل على جواز النية بالنهار ١٢ ع

عيناه فجاءته | فنزلت | ثم اتموا الصيام الى الليل | له ذلك | ثنا | رجليه | لا يمنعنكم | تاخير السحور | السجود | رسول الله

اسماء الرجال { باب قول الله الخ حجاج بن منهال السلمى الانماطى هشيم بن بشير بالتصغير فيهما السلمى الشعبى عامر بن شراحيل سعيد بن ابى مريم الجمحى ابن ابى حازم هو عبد العزيز عن ابيه ابى حازم سلمة بن دينار الاعرج سهل بن سعد هو الساعدى باب قول النبى الخ عبيد بن اسمعيل الهبارى ابى اسامة حماد بن اسامة القرشى مولاهم عبيد الله بن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر باب تعجيل السحور محمد بن عبيد الله المدنى عبد العزيز بن ابى حازم عن ابيه ابى حازم سلمة بن دينار تقدما باب قدر كم بين الخ مسلم بن ابراهيم الفراهيدى هشام هو الدستوائى قتادة هو ابن دعامة السدوسى باب بركة السحور الخ موسى بن اسمعيل جويرية بن اسماء الضبعى نافع مولى ابن عمر عبد الله بن عمر بن الخطاب آدم بن ابى اياس عبد الرحمن العسقلانى شعبة بن الحجاج العتكى عبد العزيز بن صهيب البصرى البنانى باب اذا نوى بالنهار صوما الخ ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل يزيد بن ابى عبيد مولى سلمة بن الاكوع سلمة بن الاكوع واسم الاكوع سنان بن عبد الله +

حل اللغات خيبة اى حرمانا. عمدت اى قصدت. البركة يراد به الثواب والاجر.

حاشية السندى ١٢٥٥ - ١٢٦٦: حل حديث من كان آخر كلامه على حديث ابى ذر ونحوه فهو مما يزيد فى الاشكال فاى فائدة فى هذا الحمل والله تعالى اعلم (قوله وقلت انا من مات الخ) كان ابن مسعود ما بلغه هذا اللفظ مرفوعا والا فقد صح هذا اللفظ من حديث جابر مرفوعا وكانه اخذه من مفهوم الحلاق بناء على انحصار الدارين الجنة والنار وقيل اخذه من كون الشرك سببا لدخول النار وانتفاء السبب يوجب انتفاء المسبب عند انتفاء النار تعين دخول الجنة لانتفاء دار اخرى ولا يخفى ان الحديث لا يفيد انحصار السببية فى الشرك فيجوز وجود سبب آخر لدخول النار والله تعالى اعلم (قوله باب الدخول على الميت بعد الموت اذا ادرج فى كفنه) كانه اراد به ان يكون مدرجا حقيقة او فى حكم المدرج المقصود انه لا ينبغى الدخول عليه بلا ساتر خشية ان يطلع منه على ما يكره الاطلاع عليه فلا يشكل ان دخول ابى بكر كان قبل التكفين بل قبل الغسل فلا يوافق الترجمة واما حديث جابر فمحل الاستدلال هو نهى الصحابة عن الكشف وتقرير النبى صلى الله تعالى عليه وسلم

ف قوله لتفزعن. كذا للاكثر بالفاء والزاء من الفزع وهو الخوف اي لتخفنه بهذه القصة التي تخالف فتواه وقد اكد هذا باللام والنون المشددة وللكشميهني لتقرعن من القرع بالقاف والراء اي لتقرعن اباهريرة بهذه القصة يقال قرعت بكذا سمع فلان اذا اعلمته به اعلاما صريحا وقال الكرماني ويروى لتعرفن من التعريف وذلك لان اباهريرة كان يروى من اصبح جنبا فلا صوم له ويفتي به ١٢ ع ف ك ۵۲ قوله ثم قدر لنا. اي قال ابو بكر بن عبد الرحمن ثم بعد ذلك قدر الله لنا الاجتماع بذي الحليفة ١٢ ع ۵۳ قوله وهو اعلم. اي الفضل اعلم بما روى والعهدة عليه في ذلك لا على ووقع في رواية النسفي عن البخاري هن اعلم اي ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وكذا في رواية معمر وفي رواية ابن جريج فقال ابو هريرة اهما قالتاه قال نعم قال هما اعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم منا وزاد ابن جريج في رواية فرجع ابو هريرة عما كان يقول في ذلك وكذا وقع في رواية محمد بن عبد الرحمن عند النسائي انه رجع ١٢ ع ف ۵۴ قوله والاول اسند. اي اقوى اسنادا لان حديث عائشة وام سلمة في ذلك جاء عنهما من طرق كثيرة جدا بمعنى واحد حتى قال ابن عبد البر انه صح وتواتر واما ابو هريرة فاكثر الروايات عنه انه كان يفتي به وجاء عنه من طريق هذين انه كان يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم لكن بين ابو هريرة كما مضى انه لم يسمع ذلك من النبي صلعم انما سمعه عنه بواسطة الفضل واسامة قاله ابن حجر قال العيني اختلف العلماء فيمن اصبح جنبا وهو يريد الصوم هل يصح صومه ام لا على سبعة اقوال الاول ان الصوم صحيح مطلقا فرضا كان او تطوعا اخر الغسل عن طلوع الفجر عمدا او النوم او نسيانا لعموم الحديث وبه قال علي وابن مسعود وزيد بن ثابت وابن عمر وابن عباس وهو الذي عليه جماعة فقهاء الامصار بالعراق والحجاز مالك وابو حنيفة والشافعي والثوري والليث والاوزاعي واصحابهم واحمد واسحق وغيرهم وجماعة اهل الحديث والثاني انه لا يصح صوم من اصبح جنبا مطلقا وبه قال الفضل بن عباس واسامة بن زيد وابو هريرة ثم رجع عنه ابو هريرة كما مر والثالث التفرقة بين ان يؤخر الغسل عالما بجنابته ام لا فان علم واخره عمدا لم يصح والا صح روي ذلك عن طاؤس وعروة بن الزبير وابراهيم النخعي والرابع التفرقة بين الفرض والنفل فلا يجزئه في الفرض ويجزئه في النفل روي ذلك عن النخعي ايضا وحكاه صاحب الاكمال عن الحسن البصري والخامس انه يتم صومه ويقضيه وروي ذلك عن سالم بن عبد الله والحسن البصري ايضا وعطاء بن ابي رباح والسادس انه يستحب القضاء في الفرض دون النفل حكاه في الاستذكار عن الحسن بن صالح بن حي والسابع انه لا يبطل صومه الا ان تطلع الشمس قبل ان يغتسل ويصلي فيبطل صومه قاله ابن حزم بناء على مذهبه في ان المعصية عمدا تبطل الصوم انتهى مختصرا ١٢ ۵۵ قوله كان املككم لاربه. قال النووي روي هذه اللفظة بكسر الهمزة واسكان الراء وبفتحتين ومعناها بالكسر الحاجة وكذا بالفتح ولكنه يطلق ايضا على العضو ومعنى كلامها انه ينبغي لكم الاحتراز عن القبلة ولا تتوهموا بانفسكم انكم مثله في استباحتها لانه يملك نفسه ويامن الوقوع فيما يتولد منه الانزال وانتم لا تملكون ذلك فطريقكم الانفكاك عنها ١٢ ع ك ۵۶ قوله ثم ضحكت. قيل كان ضحكها تنبيها على انها صاحبة القضية ليكون ابلغ في الثقة بحديثها وقيل ضحكت سرورا بتذكر مكانها من رسول الله صلعم وحالها معه كذا في الكرماني وقال ابن حجر وقد يكون الضحك خجلا لاخبارها عن نفسها انتهى وذكر عياض فيه وجها آخر ايضا ذكره العيني وغيره ۵۷ قوله انفست. الصحيح انه بفتح النون وكسر الفاء معناه حضت قاله العيني والكرماني ١٢ ۵۸ قوله ان يتطعم القدر. اي يذوق ليعرف طعمه وذلك بطرف لسانه ولا يصل الى الجوف منه شيء والمراد من القدر ما في القدر وعطف الشيء عليه من عطف العام على الخاص قاله الكرماني قال العيني مطابقته للترجمة من حيث ان التطعم الذي من الشيء الذي هو ادخال الطعام في الفم من غير بلع لا يضر الصوم فايصال الماء الى البشرة بالطريق الاولى ان لا يضر انتهى ١٢ ۵۹ قوله دهينا. اي مدهونا مترجلا اي متمشطا قال ابن المنير اراد البخاري الرد على من كره الاغتسال للصائم لانه كرهه خشية وصول الماء حلقه فالعلة باطلة بالمضمضة والسواك وبذوق القدر ونحوها وان كرهه للرفاهية فقد استحب السلف للصائم الترفه والتجمل بالترجل والادهان والكحل ونحو ذلك فلذلك ساق هذه الآثار في هذه الترجمة ١٢ ف ٦٠ قوله ابزن. فارسية مركبة من آب وهو الماء وزن وهو مثل الحوض وفي بعضها بقصر الهمزة قاله الكرماني قال العيني وهو فارسي معرب ولذلك لا ينصرف وهو بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح الزاء وهو الحوض ١٢

عسـ لانها صاحبة الواقعة ١٢ ك

عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة انه سمع ابا بكر بن عبد الرحمن قال جئت انا وابي حتى دخلنا على عائشة وام سلمة ح وحدثنا ابو اليمان قال انا شعيب عن الزهري اخبرني ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ان اباه عبد الرحمن اخبر مروان ان عائشة وام سلمة اخبرتاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر وهو جنب من اهله ثم يغتسل ويصوم وقال مروان لعبد الرحمن بن الحارث اقسم بالله لتقرعن بها ابا هريرة ومروان يومئذ على المدينة فقال ابو بكر فكره ذلك عبد الرحمن ثم قدر لنا ان نجتمع بذي الحليفة وكانت لابي هريرة هنالك ارض فقال عبد الرحمن لابي هريرة اني ذاكر لك امرا ولولا ان مروان اقسم علي فيه لم اذكره لك فذكر قول عائشة وام سلمة فقال كذلك حدثني الفضل بن عباس وهو اعلم وقال همام وابن عبد الله ابن عمر عن ابي هريرة كان النبي صلى الله عليه وسلم يامر بالفطر والاول اسند

باب المباشرة للصائم وقالت عائشة يحرم عليه فرجها حدثنا سليمان بن حرب عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل ويباشر وهو صائم وكان املككم لاربه قال ابن عباس ارب حاجة وقال طاؤس غير اولي الاربة الاحمق لا حاجة له في النساء

باب القبلة للصائم وقال جابر بن زيد ان نظر فامنى يتم صومه حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى عن هشام اخبرني ابي عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبل بعض ازواجه وهو صائم ثم ضحكت حدثنا مسدد ثنا يحيى عن هشام بن ابي عبد الله ثنا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن زينب بنت ام سلمة عن امها قالت بينما انا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخميلة اذ حضت فانسللت فاخذت ثياب حيضتي فقال ما لك انفست قلت نعم فدخلت معه في الخميلة وكانت هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسلان من اناء واحد وكان يقبلها وهو صائم

باب اغتسال الصائم وبل ابن عمر ثوبا فالقي عليه وهو صائم ودخل الشعبي الحمام وهو صائم وقال ابن عباس لا باس ان يتطعم القدر او الشيء وقال الحسن لا باس بالمضمضة والتبرد للصائم وقال ابن مسعود اذا كان صوم احدكم فليصبح دهينا مترجلا وقال انس ان لي ابزن اتقحم فيه وانا صائم وكان ابن عمر يستاك اول النهار وآخره وقال ابن سيرين لا باس بالسواك الرطب قيل له طعم قال والماء له طعم وانت تمضمض به ولم ير انس والحسن وابراهيم بالكحل للصائم باسا حدثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب حدثنا يونس عن ابن شهاب عن عروة وابي بكر قالا قالت عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يدركه الفجر في رمضان من غير حلم فيغتسل ويصوم حدثنا اسمعيل ثني مالك عن سمي مولى ابي بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة انه سمع ابا بكر بن عبد الرحمن قال كنت انا وابي فذهبت معه حتى دخلنا على عائشة قالت اشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان ليصبح جنبا من جماع

اسماء الرجال شعيب هو ابن ابي حمزة | ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن مخزوم القرشي المخزومي ابن عم عكرمة بن ابي جهل بن هشام مروان بن الحكم بن ابي العاص بن امية بن عبد شمس بن قصي الاموي القرشي ولد بعد الهجرة سنتين وقال همام هو ابن منبه مما وصله احمد وابن حبان وابن عبد الله بن عمر قيل هو سالم وقيل عبد الله وقيل عبيد الله مما وصله عبد الرزاق باب المباشرة الخ شعبة هو ابن الحجاج العتكي الحكم هو ابن عتيبة قال ابن عباس مما وصله ابن ابي حاتم قال طاؤس وهذا مما وصله عبد الرزاق باب القبلة للصائم الخ قال جابر بن زيد ابو الشعثاء الازدي محمد بن المثنى العنزي الزمن البصري هشام يروي عن ابيه عروة مسدد هو ابن مسرهد يحيى بن سعيد القطان باب اغتسال الصائم الخ قال ابن سيرين هو محمد مما وصله ابن ابي شيبة بمعناه ولم ير انس هو ابن مالك مما وصله ابو داؤد والحسن البصري مما وصله عبد الرزاق وابراهيم النخعي مما رواه سعيد بن منصور احمد بن صالح المصري ابن وهب عبد الله

لحاجة او لعضوه الخميلة ثوب من صوف له علم. انسللت اي ذهبت في خفية. مترجلا من الترجل وهو تسريح الشعر وتنظيفه. آبزن قال في القاموس هو حوض يغتسل فيه وقد يتخذ من نحاس. اتقحم فيه اي القي نفسي فيه ۞

ايا هم على النهي (قوله ما يفعل بي) قال الحافظ ابن حجر هكذا هو المحفوظ في رواية ليث فما ذكره بعض الرواة في رواية ليث ما يفعل به فهو غلط ولذلك ذكر المصنف عقب رواية ليث رواية نافع وذكر ان فيها ما يفعل به تنبيها على الاختلاف ثم قالوا هذا كان قبل نزول قوله تعالى ليغفر لك الله الآية وكان اولا لا يدري لان الله لم يعلمه ثم دري بعد ان اعلمه الله تعالى وهذا معنى ما قيل انه منسوخ وحاصله انه خبر عن شيء قد زال فما قيل عليه ان الخبر لا يدخله النسخ ليس بشيء على ان هذا الخبر مما تعلق به الامر في قوله تعالى قل ما كنت بدعا من الرسل وما ادري ما يفعل بي ولا بكم فيجوز تعلق النسخ به بالنظر الى ذلك الامر فافهم (قوله باب الرجل ينعى الى اهل الميت بنفسه) المراد باهل الميت الناس مطلقا ومفعول ينعى محذوف اي ينعى الميت الى الناس ويخبرهم بموته بنفسه ويواجههم به ولا يحتاج الى ان يبعث من يحكي عنه هذا الخبر لا يخلو عن ايراث حزن وسوء للسامعين (قوله باب الاذن بالجنازة)

غير احتلام ثم يصوم ثم دخلنا على أم سلمة فقالت مثل ذلك قال ابو جعفر سألت ابا عبد الله اذا افطر يكفر مثل المجامع قال لا الا ترى الاحاديث لم يقضه وان صام الدهر **باب** الصائم اذا اكل او شرب ناسيا وقال عطاء ان استنثر فدخل الماء فى حلقه لا بأس لم يملك رده وقال الحسن ان دخل حلقه الذباب فلا شئ عليه قال الحسن ومجاهد ان جامع ناسيا فلا شئ عليه **حدثنا** عبدان انا يزيد ابن زريع ثنا هشام ثنا ابن سيرين عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا نسى فاكل وشرب فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه **باب** السواك الرطب واليابس للصائم ويذكر عن عامر بن ربيعة قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يستاك وهو صائم ما لا احصى واعد وقال ابو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتى لامرتهم بالسواك عند كل وضوء ويروى نحوه عن جابر وزيد بن خالد عن النبى صلى الله عليه وسلم ولم يخص الصائم من غيره وقالت عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة للفم مرضاة للرب وقال عطاء وقتادة يبتلع ريقه **حدثنا** عبدان انا عبد الله انا معمر ثنى الزهرى عن عطاء بن يزيد عن حمران قال رأيت عثمان توضأ فافرغ على يديه ثلثا ثم تمضمض واستنثر ثم غسل وجهه ثلثا ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلثا ثم غسل يده اليسرى الى المرفق ثلثا ثم مسح برأسه ثم غسل رجله اليمنى ثلثا ثم غسل اليسرى ثلثا ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئى هذا ثم قال من توضأ نحو وضوئى هذا ثم يصلى ركعتين لا يحدث نفسه فيهما بشئ غفر له ما تقدم من ذنبه **باب** قول النبى صلى الله عليه وسلم اذا توضأ فليستنشق بمنخره الماء ولم يميز بين الصائم وغيره وقال الحسن لا بأس بالسعوط للصائم ان لم يصل الى حلقه ويكتحل وقال عطاء ان مضمض ثم افرغ ما فى فيه من الماء لا يضيره ان يزدرد ريقه وما بقى فى فيه ولا يمضغ العلك فان ازدرد ريق العلك لا اقول انه يفطر ولكنه ينهى عنه **باب** اذا جامع فى رمضان ويذكر عن ابى هريرة رفعه من افطر يوما فى رمضان من غير عذر ولا مرض لم يقضه صيام الدهر وان صامه وبه قال ابن مسعود وقال سعيد بن المسيب والشعبى وابن جبير وابراهيم وقتادة وحماد يقضى يوما مكانه **حدثنا** عبد الله ابن منير سمع يزيد بن هارون انا يحيى بن سعيد ان عبد الرحمن بن القاسم اخبره عن محمد بن جعفر بن الزبير ابن العوام بن خويلد عن عباد بن عبد الله بن الزبير اخبره انه سمع عائشة تقول ان رجلا اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال انه احترق قال مالك قال اصبت اهلى فى رمضان فاتى النبى صلى الله عليه وسلم بمكتل يدعى العرق فقال اين المحترق قال انا قال تصدق بهذا **باب** اذا جامع فى رمضان ولم يكن له شئ فتصدق عليه فليكفر **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى اخبرنى حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال بينما نحن جلوس عند النبى صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت قال مالك قال وقعت على امرأتى وانا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد اطعام ستين مسكينا قال لا قال فمكث النبى صلى الله عليه وسلم فبينا نحن على ذلك اتى النبى صلى الله عليه وسلم بعرق

سواك الرطب — يبلع ويبتلع — مضمض — لا يضيره — ان يزدرد — ويمضغ — ولكن — حدثنا — هو ابن — نهار — مع — فقال فقال — بعرق

---

١ قوله باب الصائم اذا اكل او شرب ناسيا. هل يجب عليه القضاء او لا وهى مسئلة الخلاف مشهورة فذهب الجمهور الى عدم الوجوب وعن مالك يبطل صومه ويجب عليه القضاء وقال عياض هذا هو المشهور عنه وهو قول شيخه ربيعة وجميع اصحاب مالك لكن فرقوا بين الفرض والنفل قال الداودى لعل مالكا لم يبلغه الحديث او اوله على رفع الاثم ١٢ فتح البارى **٢ قوله** ان استنثر الى آخره الاستثناء هو اخراج ما فى الانف بعد الاستنشاق وقيل هو نفس الاستنشاق اى ان استنثر فدخل الماء فى حلقه ان لم يملك دفع الماء بان غلبه فان ملك دفعه فلم يدفعه حتى دخل حلقه افطر ووقع فى رواية ابى ذر والنسفى لا بأس لم يملك باسقاط ان وهى على هذا جملة مستانفة كالتعليل لقوله لا بأس قوله وقال الحسن دخل حلقه الذباب فلا شئ عليه وصله ابن ابى شيبة عن ابن عباس والشعبى اذا دخل الذباب لا يفطر وبه قالت الائمة الاربعة ومناسبة هذين الاثرين للترجمة من جهة ان المغلوب بدخول الماء الى حلقه او الذباب لا اختيار له فى ذلك كالناسى ١٢ ملتقطا من ف ع **٣ قوله** فليتم صومه. وفى رواية الترمذى فلا يفطر المراد انه لم يحصل فطار الناسى بالاكل او الشرب ١٢ ع **٤ قوله** فانما الخ تعليل لكون الناسى لا يفطر ووجه ذلك ان الرزق لما كان من الله ليس فيه للعبد تحيل فلا ينسب اليه شبه الاكل ناسيا به لانه لا صنع للعبد فيه والا فالاكل متعمدا حيث جاز له الفطر رزق من الله تعالى باجماع العلماء وكذلك هو رزق وان لم يجز له الفطر على مذهب اهل السنة ١٢ ع **٥ قوله** باب السواك الرطب واليابس. بهذا هو فى رواية الكشميهنى ووقع فى رواية الاكثر سواك الرطب واليابس كقولهم مسجد الجامع واشار بهذه الترجمة الى الرد على من كره للصائم الاستياك بالسواك الرطب كالمالكية والشعبى. كذا فى الفتح ١٢ **٦ قوله** ولم يخص الصائم. اى هو متناول للصائم ايضا كما انه عام للسواك الرطب واليابس ولكل وقت وقال الشافعى يكره بعد الزوال لان الخلوف انما يحصل بعده وهو اطيب عند الله من ريح المسك ١٢ ك **٧ قوله** ان يبتلع. من باب الافتعال كذا هو رواية الاكثرين وللمستملى يبلع بغير فوقية وللحموى من باب التفعل ومناسبته للترجمة من جهة ان اقصى ما يخشى من السواك الرطب ان تحلل منه فى الفم شئ وذلك الشئ كالمضمضة فاذا قذفه من فيه لا يضره بعد ذلك ان يبتلع ريقه ١٢ ف **٨ قوله** بشئ. اى بما لا يتعلق بالصلوة قوله غفر له وفى بعضها الا غفر ووجه الاستثناء هو الاستفهام الانكارى المفيد للنفى ووجه تعلق الحديث بالباب فى قوله توضأ فان معناه توضأ وضوء كاملا جامعا للسنن ومن جملته السواك ١٢ ع **٩ قوله** فليستنشق بمنخره. هو ثقب الانف وقد يكسر الميم اتباعا للخاء ١٢ عمدة القارى **١٠ قوله** ولم يميز بين الصائم وغيره. بل ذكره على العموم ولو كان بينهما فرق لميزه النبى صلى الله عليه وسلم لكن جاء تمييز الصائم من غيره فى المبالغة فى ذلك. كذا فى الفتح والعينى ١٢ **١١ قوله** لا بأس بالسعوط. بفتح السين وقد يروى بضمها وهو الدواء الذى يصب فى الانف قاله العينى وفى الفتح قال الكوفيون والاوزاعى واسحاق يجب القضاء على من استعط وقال مالك والشافعى لا يجب الا ان يصل الى حلقه انتهى ١٢ **١٢ قوله** ولا يمضغ العلك الخ وللمستملى ويمضغ والاول اولى والعلك بكسر العين المهملة وسكون اللام كل ما يمضغ ويبقى فى الفم كالمصطكى واللبان رخص فى مضغه اكثر العلماء ان كان لا يتحلب منه شئ فان ازدرده فالجمهور على انه يفطر. كذا فى الفتح ١٢ **١٣ قوله** وبه قال ابن مسعود. اى بما دل عليه حديث ابى هريرة ووصله الطبرانى والبيهقى قال ابن مسعود من افطر يوما فى رمضان متعمدا من غير علة ثم قضى طول الدهر لم يقبل منه وروى عن على مثله ١٢ ف **١٤ قوله** يقضى يوما مكانه. اى قال هؤلاء ان عليه القضاء فقط من غير كفارة وعند الجمهور تجب عليه القضاء والكفارة لحديث ابى هريرة على ما يأتى قال الزهرى هو خاص بذلك الرجل قال الخطابى لم يحضر عليه برهانا وقال قوم هو منسوخ ولم يقم دليل نسخه ١٢ ع **١٥ قوله** بمكتل. بكسر الميم وفتح الفوقية هو شبه الزنبيل يسع خمسة عشر صاعا والعرق بفتح المهملة والراء وقيل بسكونها ايضا هو المنسوج من الخوص ١٢ ك

اسماء الرجال

باب الصائم الخ عبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزى **يزيد بن زريع** ابو معوية البصرى **هشام** هو الدستوائى قاله ابن حجر والعينى قال القسطلانى هو الفردوسى كما صرح به مسلم فى صحيحه لا الدستوائى وان قاله الحافظ ابن حجر انتهى والله اعلم بالصواب **ابن سيرين** هو محمد الانصارى **باب السواك الخ عبدان** هو عبد الله تقدم **عبد الله** هو ابن المبارك المروزى **معمر** هو ابن راشد الازدى **الزهرى** محمد بن مسلم بن شهاب **حمران** هو ابن ابان مولى عثمان بن عفان **باب قول النبى صلى الله عليه وسلم وقال الحسن** هو البصرى وصله ابن ابى شيبة **وقال عطاء** هو ابن ابى رباح وصله سعيد بن منصور **باب اذا جامع الخ قال سعيد** بن المسيب التابعى الفقيه وصله مسدد وغيره **والشعبى** عامر بن شراحيل **وابن جبير** هو سعيد **وابراهيم** النخعى ووصل هذه الثلثة ابن ابى شيبة **وقتادة** بن دعامة **وحماد** بن ابى سليمان وصلهما عبد الرزاق **عبد الله** بن منير الزاهد **يزيد** بن هارون **ابو خالد يحيى** هو ابن سعيد الانصارى **عبد الرحمن** بن القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق **باب اذا جامع الخ ابو اليمان** الحكم بن نافع **شعيب** هو ابن ابى حمزة **الزهرى** هو ابن شهاب **حميد** بن عبد الرحمن بن عوف رض

حل اللغات مرضاة مصدر ميمى بمعنى الرضا ويجوز ان يكون بمعنى المرضى. افرغ صب. السعوط ما يصب من الدواء فى الانف. المكتل شبه الزنبيل يسع خمسة عشر صاعا. العرق هو ما نسج من الخوص فيه تمر.

قلت الاقرب لابابان بمعنى الاعلام واما الاذان فالظاهر انه بمعنى العلم وهو غير مناسب (قوله لا يموت لمسلم ثلاثة من الولد فيلج النار) المشهور عندهم نصب يلج على انه جواب النفى لكن يشكل ذلك بان الفاء فى جواب النفى تدل على سببية الاول للثانى قال تعالى لا يقضى عليهم فيموتوا وموت الاولاد ليس سببا للدخول النار بل سببا للنجاة منها وعدم الدخول فيها بل لو فرض صحة السببية فهى غير مرادة ههنا لان المطلوب ان من مات له ثلاثة ولد لا يدخل النار بعد ذلك الا تحلة القسم على تقدير كونه جوابا يصير المعنى انه لا يموت لمسلم ثلاثة ولد حتى يدخل النار بسببه الا تحلة القسم وهذا معنى فاسد قطعا لازمه ان موت ثلاثة من الولد لا يتحقق لمسلم قطعا وان لو تحقق لدخل ذلك المسلم النار دائما الا قدر تحلة القسم فالوجه الرفع على ان الفاء عاطفة للتعقيب والمعنى انه بعد موت ثلاثة ولد لا يتحقق الدخول فى النار الا تحلة القسم وقريبا قيل فى توجيه النصب ان الفاء بمعنى الواو والمفيد للجمع

ص ١٦٧ ع ٢ كتاب الجنائز

له قوله لابتيها تثنية لابة بتخفيف الموحدة وهي الحرة والحرة بفتح المهملة وشدة الراء الارض ذات حجارة سود ١٢ ك ٥٢ قوله اطعمه اهلك . فان قلت كيف للرجل ان يطعم اهله قلت انه كان عاجزا عن التكفير بالعتق لاعساره وعن الصوم لضعفه وعدم طاقته فامره رسول الله صلعم بما يتصدق به فاخبره انه ليس بالمدينة احد احوج منه الى الصدقة فاذن له في اطعام عياله لانه كان محتاجا ومضطرا الى الانفاق على عياله في الحال والكفارة على التراخي وقد استنبط بعض العلماء من هذا الحديث الف مسألة واكثر قال الخطابي انه كان رخصة له خاصة او هو منسوخ هذا كله ما قاله الكرماني قال الشيخ في اللمعات والقول القويم فيه ان الرجل لما اخبر انه ليس بالمدينة احوج منه جعله في فسحة منه حتى يجد ما يؤديه في الكفارة انتهى قال العيني احتج به الشافعي وداؤد واهل الظاهر على انه لا يلزم في الجماع على الرجل والمرأة الا كفارة واحدة اذ لم يذكر النبي صلعم حكم المرأة وهو موضع البيان وقال ابو حنيفة ومالك وابو ثور تجب الكفارة على المرأة ايضا ان طاوعته والجواب عن قولهم ان النبي صلعم لم تذكر حكم المرأة لعلها كانت مكرهة او ناسية لصومها او من يباح لها الفطر ذلك اليوم لعذر المرض والسفر او الصغر او الجنون او الكفر او الحيض او طهارتها من حيضها في اثناء النهار انتهى كلام العيني مختصرا ١٢ ٥٣ قوله ان الاخر . فيه قصر الهمزة ومدها ثم خاء معجمة مكسورة وهو من يكون في آخر القوم وقيل هو المدبر المتخلف وقيل الارذل وقيل معناه ان الابعد على الذم ١٢ ع ٥٤ قوله وهو الزبيل . بفتح الزاء وكسر الموحدة الخفيفة من غير نون واما بزيادة النون فهو بكسر الزاء قال الجوهري اذا كسرته شددته فقلت زبيل او زنبيل لانه ليس في الكلام فعليل بالفتح ١٢ ك ٥٥ قوله انما يخرج . من الخروج ولا يولج من الايلاج المعنى ان الصوم لا ينتقض الا بشئ يدخل ولا ينتقض بشئ يخرج وهذا الحصر منقوض بالمني فانه مما يخرج وهو موجب للقضاء والكفارة ١٢ ع ٥٦ قوله يفطر . اي اذا قاء الصائم يفطر يعني ينتقض صومه قوله والاول اصح اي عدم الافطار اصح ويمكن الجمع بين قوليه بان يحمل قوله لا يفطر على ما ذرعه القئ ويحمل قوله انه يفطر على ما اذا تعمد القئ كذا في العيني ويؤيده ما رواه البخاري في التاريخ الكبير عن ابي هريرة رفعه قال من ذرعه القئ وهو صائم فليس عليه القضاء وان استقاء فليقض ذكره ابن حجر وبه قالت الائمة الاربعة . كذا في ١٢ ٥٧ قوله افطر الحاجم والمحجوم . روى هذا عن الحسن عن جماعة من الصحابة وهم ابو هريرة وثوبان ومعقل ابن يسار وعلي بن ابي طالب واسامة رض فذهب قوم الى احاديث هؤلاء المذكورين وقالوا ان الحجامة تفطر الصائم حاجما كان او محجوما منهم عطاء واحمد واسحاق وخالفهم آخرون فقالوا لا تفطر الحجامة حاجما ولا محجوما وبه قال ابو حنيفة وصاحباه والثوري ومالك والشافعي واجابوا عن الاحاديث بوجوه منها ما قال الطحاوي انه ليس فيها ما يدل على ان الفطر المذكور فيها كان لاجل الحجامة بل انما ذلك كان لمعنى آخر وهو ان الحاجم والمحجوم كان يغتابان رجلا فلذلك قال صلعم ما قال وكذا قال الشافعي رح فحمل قوله افطر الحاجم والمحجوم بالغيبة على سقوط اجر الصوم وجعل نظير ذلك ان بعض الصحابة قال للمتكلم يوم الجمعة لا جمعة لك فقال النبي صلعم صدق ولم يامره بالاعادة فدل على ان ذلك محمول على اسقاط الاجر ومنها ما قال البغوي في شرح السنة ان معنى قوله افطر الحاجم والمحجوم انهما تعرضا للافطار اما الحاجم فانه لا يامن ان يصل شئ الى جوفه عند المص واما المحجوم فلضعف قوته بخروج الدم ومنها ان هذا على التغليظ لهما كقوله من صام الدهر لا صام ولا افطر ومنها ما قيل ان احاديث الحاجم والمحجوم منسوخة بحديث ابن عباس الذي ياتي عن قريب ان شاء الله تعالى وكان هذا هو السر في ايراده لحديث ابن عباس بعد هذا ١٢ ملتقط من ع ف ك ٥٨ قوله فاجدح لي . امر من جدحت السويق اي لتته والجدح ان يحرك السويق بالماء فيخوض حتى يستوي وكذلك اللبن ونحوه والمجدح بكسر الميم عود مجدح الراس تساط به الاشربة وربما يكون له ثلث شعب قوله الشمس بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اي هذه الشمس يعني ما غربت الآن ويجوز فيه النصب على معنى انظر الشمس وهذا ظن منه ان الفطر لا يحل الا بعد ذلك لما رأى من ضوء الشمس ساطعا وان كان جرمها غائبا ويؤيده قوله ان عليك نهارا ذكره العيني . ويجئ في صـ ٢٦٢ ١٢ ٥٩ قوله ثم سافر . هل يباح له الفطر ام لا لم يذكر جوابه اكتفاء بما ذكره في الباب كانه اشار الى تضعيف ما روي عن علي باسناد ضعيف ان من استهل عليه رمضان في الحضر ثم سافر فليس له ان يفطر لقوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه ١٢ ف

فيها تمر والعرق المكتل قال اين السائل فقال انا قال خذ هذا فتصدق به فقال الرجل على افقر مني يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها يريد الحرتين اهل بيت افقر من اهل بيتي فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه ثم قال اطعمه اهلك **باب المجامع في رمضان هل يطعم اهله من الكفارة اذا كانوا محاويج** حدثني عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن منصور عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الاخر وقع على امرأته في رمضان فقال اتجد ما تحرر رقبة قال لا قال فتستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فتجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا قال فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر وهو الزبيل قال اطعم هذا عنك قال على احوج منا وما بين لابتيها اهل بيت احوج منا قال فاطعمه اهلك **باب الحجامة والقئ للصائم** وقال لي يحيى بن صالح ثنا معاوية بن سلام ثنا يحيى بن ابي كثير عن عمر بن الحكم بن ثوبان سمع ابا هريرة اذا قاء فلا يفطر انما يخرج ولا يولج ويذكر عن ابي هريرة انه قال يفطر والاول اصح وقال ابن عباس وعكرمة الصوم مما دخل وليس مما خرج وكان ابن عمر يحتجم وهو صائم ثم تركه فكان يحتجم بالليل واحتجم ابو موسى ليلا ويذكر عن سعد وزيد بن ارقم وام سلمة احتجموا صياما وقال بكير عن ام علقمة كنا نحتجم عند عائشة فلا تنهى ويروى عن الحسن عن غير واحد مرفوعا افطر الحاجم والمحجوم وقال لي عياش ثنا عبد الاعلى ثنا يونس عن الحسن مثله قيل له عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ثم قال الله اعلم حدثنا معلى بن اسد ثنا وهيب عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم واحتجم وهو صائم حدثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة قال سمعت ثابتا البناني قال سئل انس بن مالك اكنتم تكرهون الحجامة للصائم قال لا الا من اجل الضعف وزاد شبابة ثنا شعبة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم **باب الصوم في السفر والافطار** حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين عن ابي اسحق الشيباني سمع ابن ابي اوفى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فقال لرجل انزل فاجدح لي قال يا رسول الله الشمس قال انزل فاجدح لي قال يا رسول الله الشمس قال انزل فاجدح لي فنزل فجدح له فشرب ثم رمى بيده ههنا ثم قال اذا رأيتم الليل اقبل من ههنا فقد افطر الصائم تابعه جرير وابو بكر بن عياش عن الشيباني عن ابن ابي اوفى قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر حدثنا مسدد ثنا يحيى عن هشام ثني ابي عن عائشة ان حمزة بن عمرو الاسلمي قال يا رسول الله اني اسرد الصوم حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان حمزة بن عمرو الاسلمي قال للنبي صلى الله عليه وسلم أصوم في السفر وكان كثير الصيام فقال ان شئت فصم وان شئت فافطر **باب اذا صام اياما من رمضان ثم سافر** حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى مكة في رمضان فصام حتى بلغ الكديد افطر فافطر الناس

اسماء الرجال ، باب المجامع في رمضان الخ عثمان بن ابي شيبة نسبه لجده واسم ابيه محمد وهو اخو ابي بكر بن ابي شيبة جرير هو ابن عبد الحميد منصور هو ابن المعتمر الزهري هو محمد بن مسلم حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري باب الحجامة الخ قال يحيى بن صالح الوحاظي الحمصي معاوية بن سلام بتشديد اللام قال ابن عباس وعكرمة ما وصله ابن ابي شيبة ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري فيما وصله ابن ابي شيبة ويذكر عن سعد ما وصله مالك في الموطا ١٢ قس وزيد بن ارقم ما وصله عبد الرزاق وام سلمة ما وصله ابن ابي شيبة وقال بكير هو ابن عبد الله الاشج معلى بن اسد العمي اخو بهز بن اسد البصري وهيب هو ابن خالد باب الصوم في السفر والافطار جرير مر الآن مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى بن سعيد القطان هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير ؛ **حل اللغات** انياب جمع ناب وهي الاسنان الملاصقة م للرباعيات وهي اربعة لا يولج اي لا يدخل فاجدح لي من الجدح وهو الخلط اي اخلط السويق بالماء او اللبن بالماء وحركه لافطر عليه اسرد الصوم اي اتابعه كديد موضع بينه وبين المدينة سبع مراحل او نحوها ؛

وهو منصوب بالمضارع بعد النفي كالفاء والمعنى لا يجتمع موت ثلاثة من الولد وولوج النار الا تحلة القسم وللعلماء ههنا كلمات بعيدة منها ما ذكره الحافظ ابن حجر حيث قال ان السببية حاصلة بالنظر الى الاستثناء لا الى الاستثناء بعد النفي اثبات وكان المعنى ان تخفيف الولوج مسبب عن موت الاولاد وهو ظاهر لان الولوج عام وتخفيفه يقع بامور منها موت الاولاد بشرطه انتهى ولا يخفى انا اذا صححنا السببية بالنظر الى الاستثناء فلا بد من اعتبار الاستثناء اولا قبل جعله جوابا ليصلح بذلك ان يكون جوابا وحينئذ يكون الاستثناء معتبرا معه قبل ان يصير جوابا وواقعا في حيز النفي فلا يكون الاستثناء الا من الاثبات لا من النفي فيفيد الكلام انه يلج النار الا تحلة القسم وهو خلاف المطلوب ثم اذا جعلنا هذا المعنى جوابا للنفي كما هو دأب الجواب يلزم ان هذا المعنى منتف لانتفاء ما دخل عليه النفي كما لا يخفى ذلك على من تأمل في نظائره ومنها قوله تعالى لا يقضى عليهم فيموتوا فيلزم

ف ١٣٤ السندي

له قوله والكديد بفتح الكاف وكسر المهملة الاولى عين جارية بينها وبين مكة قريب من مرحلتين وعسفان بضم المهملة الاولى وسكون الثانية وبالفاء والنون قرية على اربعة برد من مكة وقديد بضم القاف وفتح المهملة الاولى وسكون التحتية بينهما ١٢ كذا قال الكرماني ١٢ كه قوله في بعض اسفاره۔ زاد مسلم في شهر رمضان وهذه في غير سفر الفتح لان عبد الله بن رواحة استشهد قبلها بلا خلاف في غزوة موتة وغير غزوة بدر لان ابا الدرداء لم يكن حينئذ اسلم ١٢ توشيح كه قوله وما فينا صائم الا ما كان الخ۔ فيه المطابقة للترجمة لان الصوم والافطار لو لم يكونا مباحين في السفر لما صام النبي صلعم وابن رواحة وافطر الصحابة۔ كذا في القسطلاني ١٢ كه قوله لمن ظلل عليه الخ۔ اشار بهذه الترجمة الى ان سبب قوله صلعم ليس من البر الخ ما ذكر من المشقة ومن روى الحديث مجردا فقد اختصر القصة وبما اشار اليه من اعتبار شدة المشقة يجمع بين حديث الباب والذي قبله فالحاصل ان الصوم لمن قوي عليه افضل من الفطر والمفطر لمن شق عليه الصوم او اعرض من قبول الرخصة افضل من الصوم وان لم يتحقق المشقة يخير بين الصوم والفطر ١٢ ف ۵ه قوله فلم يعب الصائم على المفطر الخ۔ قال محمد في الموطا من شاء صام في السفر ومن شاء افطر والصوم افضل لمن قوي عليه انتهى اي لقوله تعالى وان تصوموا خير لكم وبه قال مالك والشافعي وقال احمد والاوزاعي الفطر احب مطلقا لحديث ليس من البر الصيام في السفر وقال بعض اهل الظاهر لا يصح الصوم في السفر تمسكا بالحديث المذكور والجمهور حملوه على مسافر ضره الصوم ويؤيده ما ورد من سبب وروده فراى زحاما ورجلا قد ظلل عليه الحديث قاله على القاري في شرح الموطا ١٢ كه قوله فنسختها وان تصوموا خير لكم۔ قال الكرماني فان قلت كيف وجه نسخها لها والخيرية لا تقتضي الوجوب قلت معناه الصوم خير من التطوع بالفدية والتطوع بها سنة بدليل انه خير والخير من السنة لا يكون الا واجبا انتهى قال ابن حجر في الفتح واتفقت هذه الاخبار على ان قوله وعلى الذين يطيقونه فدية منسوخ وخالف في ذلك ابن عباس فذهب الى انها محكمة لكنها مخصوصة بالشيخ الكبير ونحوه وسياتي بيان ذلك والبحث فيه في كتاب التفسير ان شاء الله تعالى انتهى ١٢ كه قوله لا باس ان يفرق۔ ظاهر صنيع البخاري يقتضي جواز التراخي والتفريق لما اودعه في الترجمة من الآثار كعادته وهو قول الجمهور ونقل ابن المنذر وغيره عن علي وعائشة وجوب التتابع وهو قول بعض اهل الظاهر وروى عبد الرزاق بسنده عن ابن عمر قال يقضيه تباعا وعن عائشة نزلت فعدة من ايام اخر متتابعات وفي الموطا انها قراءة ابي بن كعب وهذا ان صح يشعر بعدم وجوب التتابع فكانه كان اولا واجبا ثم نسخ ولا يختلف المجيزون للتفريق ان التتابع اولى ١٢ فتح ۵ه قوله ولم يذكر الله الاطعام الخ۔ هو من كلام البخاري قاله تفقها كذا في فتح الباري قال على القاري في شرح الموطا اعلم ان فاته شيء من رمضان لم يجز له تاخير قضائه الى دخول رمضان آخر فان اخره من غير عذر حتى دخل رمضان آخر اثم ولزمه القضاء ولكل يوم مد وهذا مذهب مالك والشافعي واحمد وقال ابو حنيفة واصحابه يجوز له التاخير ولا كفارة عليه واختاره المزني من اصحاب الشافعي انتهى ١٢ ۹ه قوله الشغل۔ هو خبر مبتدأ محذوف تقديره المانع لها الشغل وهو مبتدأ محذوف الخبر تقديره الشغل هو المانع لها ١٢ فتح الباري نله قوله من ذلك۔ اي من جملة ما هو خلاف الرأي قضاء الصوم لا الصلوة فان مقتضاه ان يكون قضاءهما متساويين في الحكم لان كلا منهما عبادة تركت لعذر لكن قضاء الصوم واجب فقط ١٢ ك لله قوله يوما واحدا اي في يوم يعني جاز ان يقع قضاء صوم رمضان كله في اليوم الواحد للميت الذي فات عنه ذلك قاله الكرماني وسيجيء بيان الاختلاف فيه في الصفحة الآتية ان شاء الله تعالى ١٢

قال ابو عبد الله والكديد ماء بين عسفان وقديد باب حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا يحيى بن حمزة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ان اسمعيل بن عبيد الله حدثه عن ام الدرداء عن ابي الدرداء قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره في يوم حار حتى يضع الرجل يده على رأسه من شدة الحر وما فينا صائم الا ما كان من النبي صلى الله عليه وسلم وابن رواحة باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لمن ظلل عليه واشتد الحر ليس من البر الصوم في السفر حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا محمد بن عبد الرحمن الانصاري قال سمعت محمد بن عمرو بن الحسن بن علي عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى زحاما ورجلا قد ظلل عليه فقال ما هذا فقالوا صائم فقال ليس من البر الصوم في السفر باب لم يعب اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعضهم بعضا في الصوم والافطار حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال كنا نسافر مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم باب من افطر في السفر ليراه الناس حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن منصور عن مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا بماء فرفعه الى يده ليريه الناس فافطر حتى قدم مكة وذلك في رمضان فكان ابن عباس يقول قد صام رسول الله صلى الله عليه وسلم وافطر فمن شاء صام ومن شاء افطر باب وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال ابن عمر وسلمة بن الاكوع نسختها شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر الى قوله تشكرون وقال ابن نمير ثنا الاعمش ثنا عمرو بن مرة حدثنا ابن ابي ليلى ثنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نزل رمضان فشق عليهم فكان من اطعم كل يوم مسكينا ترك الصوم ممن يطيقه ورخص لهم في ذلك فنسختها وان تصوموا خير لكم فامروا بالصوم حدثنا عياش ثنا عبد الاعلى ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قرأ فدية طعام مساكين قال هي منسوخة باب متى يقضى قضاء رمضان وقال ابن عباس لا بأس ان يفرق لقول الله فعدة من ايام اخر وقال سعيد بن المسيب في صوم العشر لا يصلح حتى يبدأ برمضان وقال ابراهيم النخعي اذا فرط حتى جاء رمضان آخر يصومهما ولم ير عليه طعاما ويذكر عن ابي هريرة مرسلا وابن عباس انه يطعم ولم يذكر الله الاطعام انما قال فعدة من ايام اخر حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا يحيى عن ابي سلمة قال سمعت عائشة تقول كان يكون علي الصوم من رمضان فما استطيع ان اقضي الا في شعبان قال يحيى الشغل من النبي صلى الله عليه وسلم او بالنبي صلى الله عليه وسلم باب الحائض تترك الصوم والصلوة وقال ابو الزناد ان السنن ووجوه الحق لتأتي كثيرا على خلاف الرأي فما يجد المسلمون بدا من اتباعها من ذلك ان الحائض تقضي الصيام ولا تقضي الصلوة حدثنا ابن ابي مريم انا محمد بن جعفر اخبرني زيد عن عياض عن ابي سعيد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أليس اذا حاضت لم تصل ولم تصم فذلك من نقصان دينها باب من مات وعليه صوم وقال الحسن ان صام عنه ثلثون رجلا يوما واحدا جاز حدثنا محمد بن خالد ثنا محمد بن موسى بن اعين ثنا ابي

اسماء الرجال

باب عبد الله بن يوسف التنيسي يحيى بن حمزة الدمشقي عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الشامي اسمعيل بن عبيد الله ام الدرداء اي الصغرى واسمها هجيمة التابعية وليست الكبرى المسماة خيرة الصحابية وكلتاهما زوجتا ابي الدرداء ابي الدرداء عويمر بن مالك الانصاري باب قول النبي صلعم الخ آدم هو ابن ابي اياس العسقلاني شعبة بن الحجاج العتكي باب لم يعب الخ عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني حميد هو ابن ابي حميد الطويل باب من افطر الخ موسى بن اسمعيل التبوذكي ابو عوانة الوضاح اليشكري منصور هو ابن معتمر الكوفي مجاهد هو ابن جبر الامام في التفسير طاؤس هو ابن كيسان اليماني عياش بشدة التحتية والشين المعجمة هو ابن الوليد الرقام كذا يفهم من الكاشف والتقريب والعيني وكذا هو في النسخ الصحيحة وفي القسطلاني المطبوع بمصر غيات ضبطه بالتحتية والمثلثة والظاهر انه خطأ والصواب هو الاول عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي البصري عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر احمد بن يونس اليربوعي زهير بن معوية الجعفي يحيى هو ابن سعيد الانصاري ١٢ قس فتح ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب الحائض الخ ابن ابي مريم سعيد بن الحكم محمد بن جعفر الانصاري زيد هو ابن اسلم المدني عياض هو ابن عبد الله بن ابي سرح باب من مات الخ محمد بن خالد هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهلي وهو الراجح قاله في الفتح محمد بن جعفر هو ابن الزبير بن العوام رضي

عه هو من كلام البخاري والمراد من الاطعام الفدية لتاخير القضاء ١٢ ك

حل اللغات فرأى زحاما اي قوما مزدحمين۔ البر الطاعة۔ شهد حضر

ان لا يتحقق موت ثلاثة ولد حتى يترتب عليه دخول الولوج الا تحلة القسم كما لا يتحقق القضاء عليهم حتى يترتب عليه موتهم لا يخفى انه فاسد جدا فافهم (قوله فقال اليس الله نهاك ان تصلي على المنافقين) فان قلت كيف لعمر ان يقول ويعتقد ذلك وفيه اتهام للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم بارتكاب المنهي عنه قلت لعله جوز النسيان والسهو فاراد ان يذكره ذلك ويمكن ان يقال قوله اليس الله نهاك ليس لتقرير النهي بل للتردد بين النهي وعدمه بالى فهم ما ظنه نهيا واما ما يشعر به كلام بعضهم ان النهي كان متحققا لان الصلوة استغفار للميت وقد نهى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الاستغفار للمشركين لقوله تعالى ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين فليس بشيء اذ لا يلزم من كون الميت منافقا ان يكون مشركا والظاهر ان الحكم كان في حق المشركين هو النهي وفي حق المنافقين التخيير ثم نزل المنع والنهي والله تعالى اعلم (قوله بعد ما دفن فاخرجه) هذا الحديث مخالف لحديث عمر

ے قوله صام عنه وليه - اختلفوا فيه على اقوال احدها جواز الصيام عن الميت كما هو ظاهر الحديث وبه قال الشافعي في القديم والثاني هو ان يطعم الولى عن الميت كل يوم مسكينا مدا من قمح وهو قول الزهري ومالك والشافعي في الجديد وانه لا يصوم احد عن احد وانما يطعم عنه عند مالك اذا اوصى به ورجح البيهقي والنووي القول القديم للشافعي لصحة الاحاديث فيه قال العيني ليس القول القديم مذهبا له فانه غسل كتبه القديمة واشهد على نفسه بالرجوع عنها هكذا نقله عنه اصحابه - قال الكرماني للشافعي قولان اشهرهما لا يصام عنه وقال احمد بظاهره وقال اكثرهم لا يصوم احد عن احد وشبهوه بالصلوة واولوا الحديث بانه يكفر عنه بالاطعام فيقوم ذلك مقام الصيام عنه انتهى مختصرا والثالث يطعم عنه كل يوم نصف صاع من بر او صاعا من غيره وهو قول ابي حنيفة وهذا اذا اوصى به فان لم يوص فلا يطعم عنه وحجة اصحابنا الحنفية ما رواه النسائي عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يصلي احد عن احد ولا يصوم احد ولكن يطعم عنه وعن ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صوم شهر فليطعم عنه مكان كل يوم مسكينا قال القرطبي في شرح الموطا اسناده حسن ولنا قاعدة في مثل هذا الباب وهي ان الصحابي اذا روى شيئا ثم افتى بخلافه فالعبرة لما افتاه لان فتواه بخلاف ما رواه انما يكون لظهور نسخ عنده ولا يمكن ان يخالف ما رواه من النبي صلى الله عليه وسلم لاجل اجتهاده لانه مصادمة للنص وذا لا يقال في حق الصحابي وقد روى الطحاوي بسند صحيح عن عمرة قلت لعائشة ان امي توفيت وعليها صيام رمضان ايصلح ان اقضي عنها فقالت لا ولكن تصدقي عنها مكان كل يوم على مسكين خير من صيامك انتهى وقد اجمعوا على انه لا يصلي احد فوجب ان يرد ما اختلف فيه الى ما اجمع عليه ملتقط من العيني ۱۲ ۲ے قوله فدين الله احق - اي من ديون العباد وتوهم وتقدير الكلام حق العبد يقضي فحق الله احق وسائر الروايات هكذا فقال ارايت لو كان عليها دين اكنت تقضيه قالت نعم قال فدين الله احق قاله الكرماني قال العيني احتج به من ذكرناهم من احتج بحديث عائشة السابق في جواز الصوم عن الميت وجواب المانعين عن ذلك ما قاله ابن بطال عن ابن عباس رواية وقد خالفه بفتواه فدل على نسخ ما رواه وتشبيهه صلى الله عليه وسلم بدين العباد حجة لنا لانها قالت اقضيه عنها وقال ارايت لو كان على امك دين اكنت قاضيه وانما سالها هل كنت تقضيه لانه لا يجب عليها ان تقضي دين امها وقال ابن عبد الملك فيه اضطراب عظيم يدل على وهم الرواة وبدون هذا يعتل الحديث قال القرطبي انما لم يقل مالك بحديث ابن عباس لامور احدها انه لم يجد عليه عمل اهل المدينة الثاني انه حديث اختلف في متنه واسناده الثالث انه رواه البزار وقال في آخره لمن شاء وهذا يرفع الوجوب الذي قالوا به الرابع انه معارض لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى وقوله تعالى ولا تكسب كل نفس الا عليها ۱۲ ع ۳ے قوله عن الحكم ومسلم البطين وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد ظاهره انه عند كل منهم عن كل منهم ويحتمل ان يكون اراد به اللف والنشر بغير ترتيب فيكون شيخ الحكم عطاء وشيخ البطين سعيد بن جبير وشيخ سلمة مجاهد قاله العيني قال الكرماني المتبادر الى الذهن رواية الكل عن الكل ۱۲ ۴ے قوله اذا اقبل الليل من ههنا - اي من جهة المشرق كما سياتي والمراد به وجود الظلمة حسا وذكر في هذا الحديث ثلاثة امور لانها وان كانت متلازمة في الاصل لكنها قد تكون في الظاهر غير متلازمة في الاصل فقد يظن اقبال الليل من جهة المشرق ولا يكون اقباله حقيقة بل لوجود يغطي ضوء الشمس وكذلك ادبار النهار فمن ثم قيد بقوله وغربت الشمس اشارة الى اشتراط تحقق الاقبال والادبار وانهما بواسطة غروب الشمس لا بسبب آخر كذا في الفتح قال العيني قال شيخنا الظاهر انه اريد احد هذه الامور الثلاثة فانه يعرف انقضاء النهار برؤية بعضها ويؤيده اقتصاره في حديث ابن ابي اوفى على اقبال الليل فقط وقد يكون الغيم في المشرق دون المغرب او عكسه وقد يشاهد مغيب الشمس فلا يحتاج معه الى امر آخر ۱۲ ۵ے قوله لو امسيت لو اما للتمني واما للشرط وجزاؤه محذوف اي لكنت متما للصوم ونحوه ۱۲ ک ع ۶ے قوله ان عليك نهارا - يحتمل ان يكون المراد كان يرى كثرة الضوء فيظن ان الشمس لم تغرب ويقول لعلها غطاها شيء من جبل ونحوه قاله ابن حجر في الفتح وقال الكرماني فان قلت لم خالف قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وكرر المراجعة قلت لغلبة ظنه ان آثار الضوء التي بعد المغرب من بقية النهار لا يحل الفطر الا بعد ذهابه وظنه انه صلى الله عليه وسلم لم ينظر الى ذلك الضوء نظرا تاما فقصد زيادة الاعلام ببقاء ذلك الضوء انتهى ۱۲ ۷ے قوله بالماء وغيره - وذكر فيه حديث ابن ابي اوفى وهو ظاهر فيما ترجم له ولعله اشار الى ان الامر في قوله صلعم من وجد تمرا فليفطر عليه ومن لا فليفطر على الماء ليس على الوجوب وهو حديث اخرجه الحاكم وصححه الترمذي قاله في الفتح وفي المرقاة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب ان يفطر على ثلث تمرات او شيء لم تصبه النار ۱۲ ع ۸ے الجدح بالجيم ثم المهملتين خلط السويق بالماء كما قال في الفتح الجدح تحريك السويق ونحوه بالماء بعود يقال لها المجدح ۱۲ ع ۹ے لم يسم المامور بذلك وقد اخرجه ابو داود عن مسدد شيخ البخاري فيه فسماه فقال يا بلال انزل الى آخره ۱۲ ف

علے اے لا يجب بدون الوصية هكذا بالوصية ان لم يترك مالا ۱۲

عن عمرو بن الحارث عن عبيد الله بن ابي جعفر ان محمد بن جعفر حدثه عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه تابعه ابن وهب عن عمرو ورواه يحيى بن ايوب عن ابن ابي جعفر حدثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن الاعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ۲ قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم شهر افاقضيه عنها قال نعم ۲ فدين الله احق ان يقضى قال سليمن فقال الحكم وسلمة ونحن جميعا جلوس حين حدث مسلم بهذا الحديث قالا سمعنا مجاهدا يذكر هذا عن ابن عباس ويذكر عن ابي خالد الاحمر قال ثنا الاعمش عن الحكم ۳ ومسلم البطين وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد عن ابن عباس قال قالت امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم ان اختي ماتت وقال يحيى وابو معاوية ثنا الاعمش عن مسلم عن سعيد ۲ عن ابن عباس قالت امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي ماتت وقال عبيد الله عن زيد بن ابي انيسة عن الحكم عن سعيد ۲ عن ابن عباس قالت امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم ماتت امي وعليها صوم نذر وقال ابو حريز ثني عكرمة عن ابن عباس قالت امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم ماتت امي وعليها صوم خمسة عشر يوما باب متى يحل فطر الصائم وافطر ابو سعيد الخدري حين غاب قرص الشمس حدثنا الحميدي ثنا سفين ثنا هشام بن عروة قال سمعت ابي يقول سمعت عاصم بن عمر بن الخطاب عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقبل الليل من ههنا وادبر النهار من ههنا وغربت الشمس فقد افطر الصائم حدثنا اسحق الواسطي ثنا خالد عن الشيباني عن عبد الله بن ابي اوفى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وهو صائم فلما غابت الشمس قال لبعض القوم يا فلان قم فاجدح لنا فقال يا رسول الله لو امسيت قال انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله فلو امسيت قال انزل فاجدح لنا قال ان عليك نهارا قال انزل فاجدح لنا فنزل فجدح لهم فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اذا رأيتم الليل قد اقبل من ههنا فقد افطر الصائم باب يفطر بما تيسر ۲ بالماء وغيره حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا الشيباني سليمن قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى قال سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم فلما غربت الشمس قال انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله لو امسيت قال انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله ان عليك نهارا قال انزل فاجدح لنا فنزل فجدح ثم قال اذا رأيتم الليل اقبل من ههنا فقد افطر الصائم واشار باصبعه قبل المشرق

۲ ان ۲ قال قال | ۲ ابن جبير | ۲ ابن جبير | ان امي ماتت | حدثنا | ۳ ان امي ماتت | غربت | النبي | ۲ علي

اسماء الرجال، محمد بن جعفر هو ابن الزبير بن العوام زائدة بن قدامة الثقفي الاعمش هو سليمان بن مهران ابي خالد الاحمر واسمه سليمان بن حيان عطاء هو ابن ابي رباح وقال يحيى بن سعيد وابو معوية محمد بن خازم ما رواه النسائي وغيره قال عبيد الله بن عمرو الرقي ما وصله مسلم باب متى يحل فطر الصائم الخ الحميدي عبد الله بن الزبير المكي هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام خالد هو ابن عبد الله

السابق سيما رواية ابن عباس عن عمر كما ذكرها الترمذي وصححها وفيها دعي صلى الله تعالى عليه وسلم للصلوة عليه فقام اليه الى ان قال ثم صلى عليه ومشى معه فقام على قبره حتى فرغ منه فان صريح في انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان مع الجماعة الى ان اتى به القبر وقد تكلف بعضهم في التوفيق بما لا يدفع الايراد بالكلية والله تعالى اعلم (قوله فلم يوجد له ما يكفن فيه الا البردة) اي فكفن فيه والتكفين فيه من غير بحث وتفتيش عن كون البرد المذكور يبلغ الثلث املا دليل على ان الكفن من كل المال وقال القسطلاني قوله الا بردة موضع الترجمة لان الظاهر انه لم يوجد ما يملكه الا البردة المذكورة اه والله تعالى اعلم (قوله باب من استعد الكفن) قال القسطلاني اي عده والسين للطلب انتهى (قوله فيها حاشيتها) الظاهر ان المطلوب افادة انها كانت ذات حاشية وهي ما يكون طرفها على غير لون الوسط والله تعالى اعلم (قوله فمسحت به الخ) لا يخفى ان مقتضى الحديث انها لا تترك الزينة والطيب فوق ثلاث ليال

باب تعجيل الافطار حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر حدثنا احمد بن يونس ثنا ابو بكر عن سليمن عن ابن ابي اوفى قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فصام حتى امسى ثم قال لرجل انزل فاجدح لي قال لو انتظرت حتى تمسي قال انزل فاجدح لي اذا رأيت الليل قد اقبل من ههنا فقد افطر الصائم

باب اذا افطر في رمضان ثم طلعت الشمس حدثني عبد الله بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر قالت افطرنا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم في يوم غيم ثم طلعت الشمس قيل لهشام فامروا بالقضاء قال بد من قضاء وقال معمر سمعت هشاما لا ادري اقضوا ام لا

باب صوم الصبيان وقال عمر لنشوان في رمضان ويلك وصبياننا صيام فضربه حدثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل ثنا خالد بن ذكوان عن الربيع بنت معوذ قالت ارسل النبي صلى الله عليه وسلم غداة عاشوراء الى قرى الانصار من اصبح مفطرا فليتم بقية يومه ومن اصبح صائما فليصم قالت فكنا نصومه بعد ونصوم صبياننا ونجعل لهم اللعبة من العهن فاذا بكى احدهم على الطعام اعطيناه ذلك حتى يكون عند الافطار قال ابو عبد الله العهن الصوف

باب الوصال ومن قال ليس في الليل صيام لقوله ثم اتموا الصيام الى الليل ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه رحمة لهم وابقاء عليهم وما يكره من التعمق حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة ثني قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تواصلوا قالوا انك تواصل قال لست كاحد منكم اني اطعم واسقى او اني ابيت اطعم واسقى حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال قالوا انك تواصل قال اني لست مثلكم اني اطعم واسقى حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث حدثني يزيد بن الهاد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تواصلوا فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر قالوا فانك تواصل يا رسول الله قال اني لست كهيئتكم اني ابيت لي مطعم يطعمني وساق يسقيني حدثنا عثمان ابن ابي شيبة ومحمد قالا انا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال رحمة لهم فقالوا انك تواصل قال اني لست كهيئتكم اني يطعمني ربي ويسقيني قال ابو عبد الله لم يذكر عثمان رحمة لهم

باب التنكيل لمن اكثر الوصال رواه انس عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال في الصوم فقال له رجل من المسلمين انك تواصل يا رسول الله قال وايكم مثلي اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني فلما ابوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم رأوا الهلال فقال لو تأخر لزدتكم كالتنكيل لهم حين ابوا ان ينتهوا حدثنا

(Inner margin glosses: كنا — حدثني — كاحدكم — ثنا — قال — يقول اذا — هو ابن سلام — حدثني — من — فايكم من)

قوله ما عجلوا الفطر۔ زاد ابوذر في حديثه واخروا السحور اخرجه احمد وما ظرفية اي مدة فعلهم ذلك امتثالا للسنة واقفين عند حدها غير متنطعين بعقولهم ما يغير قواعدها زاد ابو هريرة في حديث لان اليهود والنصارى يؤخرون اخرجه ابو داود وابن خزيمة وغيرهما وتاخير اهل الكتاب له امد وهو ظهور النجم وروى الحاكم من حديث سهل بن سعد بلفظ لا يزال امتي على سنتي ما لم تنتظر بفطرها النجوم وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه قال ابن عبد البر احاديث تعجيل الافطار وتاخير السحور صحاح متواترة وعند عبد الرزاق وغيره باسناد صحيح كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم اسرع الناس افطارا وابطاه سحورا ۱۲ ف ۲ قوله فاجدح لي۔ بالجيم آخره حاء مهملة والجدح ان يحرك السويق بالماء فيخوض حتى يستوي وكذلك اللبن ونحوه والجدح بكسر الميم العود الذي يحرك به في طرفه عودان ۱۲ ع زركشي ۳ قوله اذا افطر وهو يظن غروب الشمس ثم طلعت جواب اذا محذوف ولم يذكره لمكان الاختلاف في وجوب القضاء عليه ۱۲ ف ۴ قوله قال بد من قضاء۔ هو استفهام انكار محذوف الاداة والمعنى لا بد من قضاء ووقع في رواية ابي ذر لا بد من القضاء ۱۲ ف ۵ قوله لا ادري اقضوا ام لا۔ وظاهر هذه تعارض التي قبلها لكن يجمع بان جزمه بالقضاء محمول على انه استند فيه الى دليل آخر واما حديث اسماء فلا يحفظ فيه اثبات القضاء ولا نفيه وقد اختلف في هذه المسئلة فذهب الجمهور الى ايجاب القضاء قاله ابن حجر في الفتح قال محمد في الموطا من افطر وهو يرى ان الشمس قد غابت ثم علم انها لم تغب لم ياكل بقية صومه ولم يشرب وعليه قضاءه وهو قول ابي حنيفة انتهى قال القاري وتبعه سائر الائمة ۱۲ ۶ قوله قال عمر لنشوان الخ۔ اي لانسان نشوان وهو بفتح النون وسكون المعجمة كسكران وزنا ومعنى وجمعه نشاوى كسكارى قوله وصبياننا صيام جمع صائم وانما كانوا يصومونهم لاجل التمرين ليتعودوا بذلك ويكونوا على نشاط بذلك بعد البلوغ ۱۲ ف ۷ قوله فضربه۔ اي الحد في رواية البغوي فلما رفع اليه عثر فقال عمر على وجهك ويحك وصبياننا صيام ثم امر فضرب ثمانين سوطا ثم سيره الى الشام ۱۲ ف ۸ قوله الى قرى الانصار۔ زاد مسلم التي حول المدينة قوله فليصم اي فليستمر على صومه قوله كنا نصومه۔ اي نصوم عاشوراء قوله صبياننا زاد مسلم الصغار ونذهب بهم الى المسجد قوله اللعبة بضم اللام وهي التي يقال لها لعب البنات فيه مشروعية تمرين الصبيان وان صوم عاشوراء كان فرضا قبل ان يفرض رمضان كذا في العيني۔ ومر بيان صوم عاشوراء في ص۲۵۴ ۱۲ ۹ قوله باب الوصال۔ هو الترك في ليالي الصيام لما يفطر بالنهار بالقصد فيخرج من امسك اتفاقا قاله ابن حجر قوله ومن قال وهو في محل الجر عطفا على لفظ الوصال اي في بيان من قال ليس في الليل صيام يعني الليل ليس محلا للصوم لان الله تعالى جعل حد الصوم الى الليل فلا يدخل في حكم ما قبله وقد ورد فيه حديث مرفوع ان الله لم يكتب الصيام بالليل فمن صام فقد تعنى ولا اجر له قوله ابقاء عليهم اي على الامة واراد حفظا لهم في بقاء ابدانهم على قوتها وروى ابو داود وغيره قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الحجامة والمواصلة ولم يحرمها الا ابقاء على اصحابه واسناده صحيح كذا في الفتح ۱۰ قوله وما يكره من التعمق۔ هذا من كلام المصنف معطوفا على قوله الوصال والتعمق المبالغة في تكلف ما لم يكلف به كانه يشير الى ما اخرجه المصنف في كتاب التمني فقال صلى الله عليه وسلم لو مد الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم ۱۲ فتح ۱۱ قوله اني اطعم واسقى۔ واختلف في ذلك فقيل هو على حقيقته انه يؤتى بطعام وشراب من الجنة كرامة له وذلك لا يفطر لان المفطر طعام الدنيا وقيل يؤتى به في النوم وقيل هو مجاز عن لازم الطعام والشراب وهو القوة ۱۲ توشيح ۱۲ قوله نهى رسول الله صلعم عن الوصال۔ هو ان يصل صوم يوم بصوم يوم آخر من غير اكل وشرب بينهما هذا هو الصواب وقيل هو الامساك بعد تحلة الفطر وفي حكمه ثلثة اقوال التحريم والجواز وثالثها انه يواصل الى السحر قاله احمد واسحاق عيني قال محمد في الموطا الوصال مكروه وهو قول ابي حنيفة والعامة انتهى ومر بيان المذاهب في ص۲۵۶ ۱۲

اسماء الرجال

باب تعجيل الافطار عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني ابي حازم سلمة بن دينار احمد بن يونس الكوفي ابو بكر هو ابن عياش القاري سليمان هو الشيباني باب اذا افطر في رمضان عبد الله بن محمد بن ابي شيبة ابراهيم بن عثمان الواسطي ابو اسامة حماد بن اسامة الليثي باب صوم الصبيان الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدي بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي مسدد هو ابن مسرهد تقدم يحيى هو ابن سعيد القطان شعبة بن الحجاج العتكي قتادة هو ابن دعامة السدوسي عثمان بن ابي شيبة اخو ابي بكر محمد هو ابن سلام البيكندي عبدة هو ابن سليمان هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام رض باب التنكيل الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري رض

حل اللغات اللعبة ما يلعب به العهن الصوف المصبوغ الوصال هو ان يصوم فرضا ونفلا يومين فاكثر ولا يتناول بالليل مطعوما عمدا بلا عذر التنكيل من النكال وهو العقوبة

حاشية صفحه ۱۷۱ ۹

للاحداد على الميت اذا كان الميت غير الزوج ولا يلزم منه ان تستعمل الطيب والزينة بعد ثلاث ليال فكان مراد ام عطية وغيرها من ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم باستعمال الطيب دفع الشبهة ظاهرا والتجنب عن شبه الاحداد ولان الحديث يقتضي استعمال الطيب والزينة۔ والله تعالى اعلم (قوله الا على زوج فانه تحد عليه اربعة اشهر وعشرا) وهذه الزيادة صريحة في الوجوب فان خبر الشارع يحمل عليه وبه اندفع ما قيل ان مفهوم الا على زوج انه يحل لها الاحداد فاين الوجوب قال القسطلاني اجيب بكفاية الاجماع على الوجوب وايضا جاء نهي صريح عن الكحل وغيره ولعله سند للاجماع ولابي داود لا تحد المرأة فوق ثلاث الا على الازواج فانها تحد اربعة اشهر وعشرا فهذا امر بلفظ الخبر۔ انتهى۔ قلت يكفي رواية الكتاب عما ذكر من رواية ابي داود الا ان يقال غرضه بيان موافقة رواية ابي داود لرواية الكتاب۔ والله تعالى اعلم

39/2

ـلـه قوله ایاکم والوصال۔ انتصاب الوصال علی التحذیر یعنی احذروا الوصال قوله مرتین وفی روایة احمد عن عبد الرزاق بهذا الاسناد ایاکم والوصال ایاکم والوصال فعلی هذا قوله مرتین اختصار من البخاری او من شیخه ۱۲ ع ـلـه قوله فاکلفوا۔ بفتح اللام لانه من کلفت بهذا الامر اکلف به من باب علم یعلم ای اولعت به والمعنی ههنا تکلفوا ما تطیقون کذا فی العینی وقال العسقلانی بضم اللام ای احملوا المشقة یقال کلفت بهذا اذا اولعت به انتهی وفی الکرمانی بفتح اللام وکذا فی القاموس وکذا فی الجمع بفتح اللام لکن فی التوشیح بالضم۔ وقال عیاض بالف وصل وفتح اللام کذا رواه الجمهور وهو الصواب وبعضهم بالف القطع ولام مکسورة لا یصح لغة انتهی ۱۲ ـلـه قوله حتی السحر۔ فان قلت روی ابن خزیمة من طریق عبیدة بن حمید عن الاعمش عن ابی صالح عن ابی هریرة کان رسول اللّٰہ صلعم یواصل الی السحر ففعل بعض اصحابه فنهاه فقال یا رسول اللّٰہ انک تفعل ذلک الحدیث فظاهره یعارض حدیث ابی سعید

یحیی ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام انه سمع ابا هریرة عن النبی صلی اللّٰہ قال ایاکم والوصال مرتین قیل انک تواصل قال انی ابیت یطعمنی ربی ویسقینی فاکلفوا من الاعمال ما تطیقون باب الوصال الی السحر حدثنا ابراهیم بن حمزة ثنی ابن ابی حازم عن یزید عن عبد اللّٰہ بن خباب عن ابی سعید الخدری انه سمع رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه یقول لا تواصلوا فایکم اراد ان یواصل فلیواصل حتی السحر قالوا فانک تواصل یا رسول اللّٰہ قال لست کهیئتکم انی ابیت لی مطعم یطعمنی وساق یسقینی باب من اقسم علی اخیه لیفطر فی التطوع ولم یر علیه قضاء اذا کان اوفق له حدثنا محمد بن بشار ثنا جعفر ابن عون ثنا ابو العمیس عن عون بن ابی جحیفة عن ابیه قال اخی النبی صلی اللّٰہ علیه بین سلمان وابی الدرداء فزار سلمان ابا الدرداء فرأی ام الدرداء متبذلة فقال لها ما شأنک قالت اخوک ابو الدرداء لیس له حاجة فی الدنیا فجاء ابو الدرداء فصنع له طعاما فقال کل فانی صائم قال ما انا باکل حتی تاکل فاکل فلما کان اللیل ذهب ابو الدرداء یقوم قال نم فنام ثم ذهب یقوم فقال نم فلما کان من اخر اللیل قال سلمان قم الآن فصلیا فقال له سلمان ان لربک علیک حقا ولنفسک علیک حقا ولاهلک علیک حقا فاعط کل ذی حق حقه فاتی النبی صلی اللّٰہ علیه فذکر ذلک له فقال النبی صلی اللّٰہ علیه صدق سلمان باب صوم شعبان حدثنا عبد اللّٰہ بن یوسف انا مالک عن ابی النضر عن ابی سلمة عن عائشة قالت کان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه یصوم حتی نقول لا یفطر ویفطر حتی نقول لا یصوم وما رأیت رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه استکمل صیام شهر الا رمضان وما رأیته اکثر صیاما منه فی شعبان حدثنا معاذ بن فضالة ثنا هشام عن یحیی عن ابی سلمة ان عائشة حدثته قالت لم یکن النبی صلی اللّٰہ علیه یصوم شهرا اکثر من شعبان فانه کان یصوم شعبان کله وکان یقول خذوا من العمل ما تطیقون فان اللّٰہ لا یمل حتی تملوا واحب الصلوة الی النبی صلی اللّٰہ علیه ما دیم علیه وان قلت وکان اذا صلی صلوة داوم علیها باب ما یذکر من صوم النبی صلی اللّٰہ علیه وافطاره حدثنا موسی بن اسمٰعیل ثنا ابو عوانة عن ابی بشر عن سعید بن جبیر عن ابن عباس قال ما صام النبی صلی اللّٰہ علیه شهرا کاملا قط غیر رمضان ویصوم حتی یقول القائل لا واللّٰہ لا یفطر ویفطر حتی یقول القائل لا واللّٰہ لا یصوم حدثنا عبد العزیز ابن عبد اللّٰہ ثنی محمد بن جعفر عن حمید انه سمع انسا یقول کان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه یفطر من الشهر حتی نظن ان لا یصوم منه ویصوم حتی نظن ان لا یفطر منه شیئا وکان لا تشاء تراه من اللیل مصلیا الا رأیته ولا نائما الا رأیته وقال سلیمٰن عن حمید انه سأل انسا فی الصوم حدثنا محمد انا ابو خالد الاحمر انا حمید قال سألت انسا عن صیام النبی صلی اللّٰہ علیه فقال ما کنت احب ان اراه من الشهر صائما الا رأیته ولا مفطرا الا رأیته ولا من اللیل قائما الا رأیته ولا نائما الا رأیته ولا مسست خزة ولا حریرة الین من کف رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه ولا شممت مسکة ولا عنبرة اطیب رائحة من رائحة رسول اللّٰہ

واحدة الخز وهو اسم دابة ثم سمی الثوب المتخذ من وبره خزا ۱۲ ع

لطیب معمول من اخلاط ۱۲ ق

ابن موسی ۲ — العمل — انک — ۲ الی — اذ ا رفق — متبذلة — مصلیا — فما النبی — اللّٰہ ما دووم — ثنی — ثنی — انس بن مالک — انس بن مالک — حریرة — عبیرة

هذا فان فی حدیث ابی صالح اطلاق النهی عن الوصال وفی حدیث ابی سعید جوازه الی السحر قلت ذکروا ان روایة عبیدة بن حمید شاذ وقد خالفه ابو معویة وهو اضبط اصحاب الاعمش فلم یذکر ذلک وعلی تقدیر ان یکون روایة عبیدة محفوظة فالجواب ان ابن خزیمة جمع بینهما بان یکون النهی عن الوصال اولا مطلقا سواء جمیع اللیل او بعضه ثم خص النهی بجمیع اللیل فاباح الوصال الی السحر فحمل حدیث ابی سعید علی هذا وحدیث عبیدة علی الاول وقیل حمل النهی فی حدیث ابی صالح علی کراهة التنزیه وفی حدیث ابی سعید علی ما فوق السحر علی کراهة التحریم ۱۲ ع ف ـلـه قوله اذا کان اوفق له ای للمفطر بان کان معذورا فیه بان عزم علیه اخوه فی الافطار ویروی ارفق والمعنی صحیح فیهما وهذا تصرف البخاری واختیاره وفیه خلاف بین الفقهاء قاله العینی وفی الدر المختار ولا یفطر الشارع فی نفل بلا عذر فی روایة وهو الصحیح وفی اخری یحل بشرط ان یکون من نیة القضاء واختارها الکمال وتاج الشریعة وصدرها والضیافة عذر للضیف والمضیف ان کان صاحبها لا یرضی بمجرد حضوره ویتاذی بترک الافطار فیفطر والا لا ۱۲ ـلـه قوله متبذلة۔ من التبذل ای لابسة ثیاب البذلة المراد انها تارکة للبس ثیاب الزینة قال بعضهم ذکر القسم لم یقع فی حدیث ابی جحیفة هنا واما القضاء فلیس فی شیء من طرقه الا ان الاصل عدمه وقد اقره الشارع ولو کان القضاء واجبا لبینه مع حاجته الی البیان انتهی قلت فی روایة البزار عن محمد بن بشار شیخ البخاری فی هذا الحدیث فقال اقسمت علیک لتفطرن فالبخاری ذکرها فی الترجمة وان لم یقع فی روایته اما قوله واما القضاء فالجواب عنه ان القضاء ثبت فی غیره من الاحادیث وتذکرها قاله العینی وذکر الاحادیث وبسط الکلام۔ قال محمد فی الموطا اخبرنا مالک حدثنا الزهری ان عائشة وحفصة اصبحتا صائمتین متطوعتین فاهدی لهما طعام فافطرتا علیه فدخل علیهما رسول اللّٰہ صلعم قالت عائشة فقالت حفصة وبدرتنی وکانت ابنة ابیها یا رسول اللّٰہ انی اصبحت انا وعائشة صائمتین متطوعتین فاهدی لنا طعام فافطرنا علیه فقال لهما رسول اللّٰہ صلعم اقضیا یوما مکانه قال محمد وبهذا ناخذ من صام تطوعا ثم افطر فعلیه القضاء وهو قول ابی حنیفة والعامة من قبلنا انتهی ۱۲ ـلـه قوله کله۔ ای اکثره وقد جاء عنها مفسرا کان یصومه کله الا قلیلا قال ابن المبارک وعن عادة العرب انه اذا صام احد اکثر الشهر قالوا صام کله ۱۲ لمعات ـلـه قوله فان اللّٰہ لا یمل۔ اطلاق الملال فی حق اللّٰہ محال فیجب تاویل الحدیث فقال المحققون معناه لا یعاملکم معاملة الملول فیقطع عنکم ثوابه وفضله ورحمته حتی تقطعوا اعمالکم قاله النووی ومر بیانه فی صلوة ۱۲ ـلـه قوله ما کنت احب ان اراه الخ یعنی ان حاله فی التطوع بالصیام والقیام کان یختلف فکان تارة یصوم من اول الشهر وتارة من وسطه وتارة من آخره وکذا قیامه باللیل فمن اراد ان یراه قائما او نائما وکذا صائما او مفطرا فراقبه المرة بعد المرة ولیس المراد انه کان یسرد الصوم ولا انه یستوعب اللیل قیاما ۱۲ ف ع مختصرا

علم ... الوصال ... اذا فعله ... ۱۲

اسماء الرجال

یحیی بن موسی البلخی لقبه خت اصله من الکوفة عبد الرزاق ابن همام الصنعانی معمر هو ابن راشد الازدی همام هو ابن منبه الصنعانی ابراهیم بن حمزة هو ابن محمد بن حمزة بن مصعب بن عبد اللّٰہ بن الزبیر بن العوام یزید بن عبد اللّٰہ بن الهاد عبد اللّٰہ بن خباب المدنی من موالی الانصار باب من اقسم ا لح محمد بن بشار العبدی البصری بندار جعفر بن عون المخزومی القرشی ابو العمیس اسمه عتبة بن عبد اللّٰہ بن مسعود عون بن ابی جحیفة یروی عن ابیه ابی جحیفة وهب بن عبد اللّٰہ السوائی سلمان بن عبد اللّٰہ الفارسی ابی الدرداء عویمر او عامر بن قیس الانصاری باب صوم شعبان عبد اللّٰہ بن یوسف التنیسی مالک الامام ابی النضر هو سالم بن ابی امیة ابی سلمة بن عبد الرحمن بن عوف معاذ بن فضالة الزهرانی ابو زید البصری هشام الدستوائی یحیی هو ابن ابی کثیر باب ما یذکر من صوم النبی موسی بن اسمٰعیل التبوذکی ابو عوانة هو الوضاح بن عبد اللّٰہ الیشکری ابی بشر هو جعفر بن ابی وحشیة ایاس الیشکری عبد العزیز بن عبد اللّٰہ بن یحیی القرشی العامری الاویسی محمد بن جعفر هو ابن ابی کثیر المدنی حمید الطویل محمد بن سلام البیکندی ابو خالد الاحمر هو سلیمان بن حیان حمید الطویل

ویحتمل انه زعم ان روایة الکتاب تحتمل التاویل بان یقال بمعنی فانها تحد ای یحل لها ان تحد بقرینة الکلام السابق بخلاف روایة ابی داؤد واللّٰہ تعالی اعلم (قوله لا یحل لامرأة تؤمن باللّٰہ والیوم الآخر تحد علی میت) هو فاعل لا یحل علی انه من وضع الفعل موضع المصدر بتقدیر ان او بدونه ومثله قوله تعالی ومن آیاته یریکم البرق وقوله اربعة اشهر وعشرا معمول لمقدر ای فانها تحد بقرینة الروایة السابقة والسوق ولیس من جملة المستثنی حتی یقال انه استثناء شیئین عن شیئین بحرف واحد بان یقال علی زوج مستثنی من علی میت واربعة اشهر وعشرا مستثنی من فوق ثلاث وقد صرحوا بمنعه وعلی هذا فهذه الروایة بواسطة هذا المقدر ایضا من ادلة وجوب العدة واللّٰہ تعالی اعلم (قوله فلم تجد عنده بوابین) لعل انسا ساق هذا الحدیث لافادة ما کان علیه النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم من التواضع فذکرها ما عرفت

صلى الله عليه وسلم باب حق الضيف في الصوم حدثنا اسحٰق انا هارون بن اسمٰعيل ثنا علي بن المبارك ثنا يحيى ثنى ابو سلمة ثنى عبد الله بن عمرو بن العاص قال دخل علىّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث يعني ان لزورك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا فقلت وما صوم داؤد قال نصف الدهر باب حق الجسم في الصوم حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا الاوزاعي ثنا يحيى بن ابي كثير ثنى ابو سلمة ابن عبد الرحمٰن ثنى عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله الم اخبر انك تصوم النهار وتقوم الليل فقلت بلى يا رسول الله قال فلا تفعل صم وافطر وقم ونم فان لجسدك عليك حقا وان لعينك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا وان لزورك عليك حقا وان بحسبك ان تصوم من كل شهر ثلثة ايام فان لك بكل حسنة عشر امثالها فاذا ذلك صيام الدهر كله فشددت فشدد علىّ قلت يا رسول الله اني اجد قوة قال فصم صيام نبي الله داؤد ولا تزد عليه قلت وما كان صيام نبي الله داؤد قال نصف الدهر قال فكان عبد الله يقول بعد ما كبر يا ليتني قبلت رخصة النبي صلى الله عليه وسلم باب صوم الدهر حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمٰن ان عبد الله بن عمرو قال اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اقول والله لاصومن النهار ولاقومن الليل ما عشت فقلت له قد قلته بابي انت وامي قال فانك لا تستطيع ذلك فصم وافطر وقم ونم وصم من الشهر ثلثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صيام الدهر قلت اني اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يومين قلت اني اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يوما وذلك صيام داؤد وهو افضل الصيام فقلت اني اطيق افضل من ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا افضل من ذلك باب حق الاهل في الصوم رواه ابو جحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عمرو بن علي ثنا ابو عاصم عن ابن جريج قال سمعت عطاء ان ابا العباس الشاعر اخبره انه سمع عبد الله بن عمرو بلغ النبي صلى الله عليه وسلم اني اسرد الصوم واصلي الليل فاما ارسل الىّ واما لقيته فقال الم اخبر انك تصوم ولا تفطر وتصلي ولا تنام فصم وافطر وقم ونم فان لعينك عليك حظا وان لنفسك واهلك عليك حظا قال اني لاقوى لذلك قال فصم صيام داؤد قال فكيف قال كان يصوم يوما ويفطر يوما وكان لا يفر اذا لاقى قال من لي بهذه يا نبي الله قال عطاء لا ادري كيف ذكر صيام الابد قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صام من صام الابد مرتين باب صوم يوم وافطار يوم حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن المغيرة قال سمعت مجاهدا عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صم من الشهر ثلثة ايام قال اطيق اكثر من ذلك فما زال حتى قال صم يوما وافطر يوما وقال اقرء القران في كل شهر قال اني اطيق اكثر فما زال حتى قال في ثلث باب صوم داؤد عليه السلام حدثنا ادم ثنا شعبة ثنا حبيب بن ابي ثابت قال سمعت ابا العباس المكي وكان شاعرا وكان لا يتهم في حديثه قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال لي النبي

...مخالفة العادة انتهى وفي الدر المختار ويكره تنزيها صوم دهر وان افطر الايام الخمسة وهذا عند ابي يوسف انتهى ومفهومه ان الامام ومحمدا لا يقولان بها كذا للطحطاوي قال العيني كان جماعة من الصحابة يسردون الصوم منهم عمر وابنه عبد الله وعائشة وطلحة وابو امامة

اسماء الرجال

باب حق الضيف في الصوم اسحاق هو ابن راهويه هارون ابن اسمٰعيل الخزاز ابو سلمة بن عبد الرحمٰن الزهري المدني باب حق الجسم في الصوم محمد بن مقاتل المروزي المجاور بمكة عبد الله ...

له قوله نفهت بكسر الفاء اے تعبت وكلت ووقع في رواية النسفي نثهت بالمثلثة بدل الفاء وقد استغربها ابن التين وقال لا اعرف معناها قلت وكانها ابدلت من الفاء فانها تبدل منها كثيرا وفي رواية الكشميهني نهكت اي هزلت وضعفت ١٢ فتح الباري ٢ه قوله فجلس على الارض فيه بيان ما كان عليه النبي صلعم من التواضع وترك الاستيثار على جليسه وفي كون الوسادة من ادم وحشوها ليف بيان ما كان عليه الصحابة في غالب احوالهم في عهده صلعم من الضيق اذ لو كان عنده اشرف منها لاكرم بها نبيه صلعم ١٢ فتح ٣ه قوله قلت يا رسول الله فان قلت اين الجواب وكيف يقع لفظ يا رسول الله جوابا قلت الجواب محذوف تقديره لا يكفيني الثلثة يا رسول الله وكذلك يقدر في البواقي ١٢ ع ك ٤ه قوله خمسا في رواية الكشميهني خمسة وكذا في البواقي فمن قال خمسة اراد الايام ومن قال خمسا اراد الليالي وفيه تجوز ١٢ فتح ٥ه قوله لا صوم فوق صوم داؤد اے لا فضل ولا كمال في صوم التطوع فوق صوم داؤد وهو صوم يوم وافطار يوم والذين لا يكرهون السرد يقولون هذا مخصوص بعبد الله بن عمرو ١٢ ع ٦ه قوله شطر الدهر بالرفع على القطع ويجوز النصب على اضمار فعل والجر على البدل من صوم داؤد ١٢ فتح الباري ٧ه قوله صيام البيض وهي الايام التي لياليهن مقمرات لا ظلمة فيها وهي ليلة البدر وما قبلها وما بعدها والبيض بكسر الباء جمع ابيض اضيفت اليها الايام تقديره ايام الليالي البيض قال العيني واختلفوا في تعيين ايام البيض قال ابن حجر في الفتح قال شيخنا في شرح الترمذي حاصل الخلاف في تعيين البيض تسعة اقوال احدها لا تعيين بل يكره تعيينها وهذا عن مالك الثاني اول ثلاثة من الشهر قاله الحسن البصري الثالث اولها الثاني عشر الرابع اولها الثالث عشر الخامس اولها اول سبت من اول الشهر ثم من اول الثلثاء من الشهر الذي يليه وهكذا وهو عن عائشة السادس اول خميس ثم اثنين ثم خميس السابع اول اثنين ثم خميس ثم اثنين الثامن اول يوم والعاشر والعشرون عن ابي الدرداء التاسع اول كل عشر عن ابن شعبان قلت بقي قول آخر وهو آخر ثلاثة من الشهر عن النخعي تمت عشرة انتهى ١٢ ٨ه قوله ثلثة ايام قال الكرماني اختلفوا في هذه الثلثة فالجمهور على ما ذكره البخاري ثم ذكر الكرماني عدة اقوال من الاقوال المذكورة ١٢ ٩ه قوله خويصة تصغير الخاصة وهو مما اغتفر فيه التقاء الساكنين وفي رواية خويصتك انس فصغرته لصغر سنه يومئذ ومعناه هو الذي يختص بخدمتك وفي الحديث حجة لمالك وابي حنيفة ان الصائم المتطوع لا ينبغي له ان يفطر بغير عذر قال العيني ومر في ص ٢٦٢ ١٢ ١٠ه قوله دفن لصلبي اے من ولده دون اسباطه واحفاده قوله مقدم الحجاج هو ابن يوسف الثقفي وكان قدومه سنة ٧٥ وعاش انس بعد ذلك الى ثلث ويقال احدى وتسعين قال العيني قال في الفتح وفي ذكر هذا دلالة على كثرة ما جاءه من ولد فان هذا القدر هو الذي مات منهم واما الذين بقوا فعند مسلم عن انس ان ولدي وولد ولدي ليتعادون على نحو المائة انتهى ١٢ ١١ه قوله سرر هذا الشهر ضبطوه بفتح السين وكسرها وحكي ضمها قال الجمهور المراد به آخر الشهر وعليه تبويب البخاري وقيل هو اوسطه وقيل هو اوله والحديث مقيد بشهر شعبان والمصنف اطلق في الترجمة اشارة الى ان ذلك لا يختص بشعبان بل يؤخذ من الحديث الندب الى صيام اواخر كل شهر ليكون عادة للمكلف فان قلت هذا يعارض النهي بتقدم رمضان بصوم يوم او يومين قلت اجابوا بان هذا الرجل كان يعتاد الصوم آخر الشهر فتركه لخوفه من الدخول في النهي فبين له رسول الله صلعم ان الصوم المعتاد لا يدخل في النهي وانما النهي غير المعتاد ع ك ملتقط منها ١٢ ١٢ه قوله باب صوم يوم الجمعة اختلفوا فيه على خمسة اقوال احدها كراهته مطلقا والثاني اباحته مطلقا وهو قول مالك وابي حنيفة ومحمد وقال مالك لم اسمع احدا من اهل العلم والفقه ومن يقتدى به نهى عن صيام يوم الجمعة وصيامه حسن والثالث كراهية افراده بالصوم والرابع ان النهي انما هو عن تحريه واختصاصه والخامس تحريم صوم الجمعة وحده ١٢ ع مختصرا

صلى الله عليه وسلم انك لتصوم الدهر وتقوم الليل فقلت نعم فقال انك اذا فعلت ذلك هجمت العين ونفهت له النفس لا صام من صام الدهر صوم ثلثة ايام صوم الدهر كله قلت فاني اطيق اكثر من ذلك قال فصم صوم داؤد وكان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفر اذا لاقى حدثنا اسحاق الواسطي انا خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء عن ابي قلابة اخبرني ابو المليح قال دخلت مع ابيك على عبد الله بن عمرو فحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر له صومي فدخل علي فالقيت له وسادة من ادم حشوها ليف فجلس على الارض وصارت الوسادة بيني وبينه فقال ما يكفيك من كل شهر ثلثة ايام قال قلت يا رسول الله قال خمسا قلت يا رسول الله قال سبعا قلت يا رسول الله قال تسعا قلت يا رسول الله قال احدى عشرة ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صوم فوق صوم داؤد شطر الدهر صم يوما وافطر يوما باب صيام البيض ثلث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا ابو التياح ثنا ابو عثمان عن ابي هريرة قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلث صيام ثلثة ايام من كل شهر وركعتي الضحى وان اوتر قبل ان انام باب من زار قوما فلم يفطر عندهم حدثنا محمد بن المثنى ثني خالد هو ابن الحارث ثنا حميد عن انس قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم على ام سليم فاتته بتمر وسمن فقال اعيدوا سمنكم في سقائه وتمركم في وعائه فاني صائم ثم قام الى ناحية من البيت فصلى غير المكتوبة فدعا لام سليم واهل بيتها فقالت ام سليم يا رسول الله ان لي خويصة قال ما هي قالت خادمك انس فما ترك خير آخرة ولا دنيا الا دعا لي به اللهم ارزقه مالا وولدا وبارك له فاني لمن اكثر الانصار مالا وحدثتني ابنتي امينة انه دفن لصلبي مقدم الحجاج البصرة بضع وعشرون ومائة وقال ابن ابي مريم انا يحيى ابن ايوب ثني حميد سمع انسا عن النبي صلى الله عليه وسلم باب الصوم من آخر الشهر حدثنا الصلت بن محمد ثنا مهدي عن غيلان ح وحدثنا ابو النعمان ثنا مهدي بن ميمون ثنا غيلان بن جرير عن مطرف عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سأله او سأل رجلا وعمران يسمع فقال يا ابا فلان اما صمت سرر هذا الشهر قال اظنه قال يعني رمضان قال الرجل لا يا رسول الله قال فاذا افطرت فصم يومين لم يقل الصلت اظنه يعني رمضان وقال ثابت عن مطرف عن عمران عن النبي صلى الله عليه وسلم من سرر شعبان قال ابو عبد الله وشعبان اصح باب صوم يوم الجمعة واذا اصبح صائما يوم الجمعة فعليه ان يفطر يعني اذا لم يصم قبله ولا يريد ان يصوم بعده حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن عبد الحميد بن جبير بن شيبة عن محمد بن عباد قال سألت جابرا انهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة قال نعم زاد غير ابي عاصم ان ينفرد بصومه حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي ثنا الاعمش ثني ابو صالح عن ابي هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يصومن احدكم يوم الجمعة الا يوما قبله او بعده حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة ح وحدثني محمد ثنا غندر ثنا شعبة عن قتادة عن ابي ايوب عن جويرية بنت الحارث ان النبي صلى الله عليه

اسماء الرجال

اسحق هو ابن شاهين الواسطي خالد هو الطحان الواسطي ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي ابو المليح اسمه عامر او زيد او زياد ابن اسامة بن عمير الهذلي باب صيام البيض ابو معمر عبد الله ابن عمرو المنقري عبد الوارث بن سعيد التميمي ابو التياح يزيد بن حميد الضبعي ابو عثمان هو عبد الرحمن النهدي باب من زار قوما الخ محمد بن المثنى العنزي البصري خالد هو ابن الحارث حميد الطويل البصري باب الصوم الخ الصلت بن محمد ابو همام مهدي بن ميمون الازدي البصري المعولي مطرف بن عبد الله بن الشخير العامري عمران بن حصين اسلم عام خيبر باب صوم يوم الجمعة الخ ابو عاصم النبيل الضحاك ابن جريج عبد الملك الاموي محمد بن عباد المخزومي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ، ، ابو صالح ذكوان الزيات مسدد هو ابن مسرهد العبدي البصري يحيى بن سعيد القطان شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي محمد هو ابن بشار العبدي غندر هو محمد بن جعفر البصري شعبة بن الحجاج المذكور قتادة بن دعامة السدوسي ابي ايوب الانصاري ❊ حل اللغات هجمت غارت نفهت تعبت وكلت الشطر النصف . سقاء ظرف الماء من الجلد خويصة تصغير خاصة ١٢ ❊

ص ١٤٢ حاشية السندي: تعلق عليه وسلم لما فيه من الغفلة عن حال اهل البيت مع انها من بناته صلى الله تعالى عليه وسلم ومقتضاه شدة الاهتمام بامرها ثم قيل لعل وقوع مثل هذا من عثمان لعذر في ذلك اذ يحتمل انه طال مرضها فاحتاج الى الوقاع ولم يكن يظن انها تموت تلك الليلة وليس في الخبر ما يقتضي انه واقع بعد موتها او بعد احتضارها . والله تعالى اعلم (قوله ان الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء اهله عليه) كانها فهمت ان معنى هذا الحديث هو ان الله يزيد الكافر عذابا جزاء لكفره كما قال تعالى فلن نزيدكم الا عذابا الا ان الله اجرى عادته باظهار الزيادة عند البكاء فصار كان البكاء سبب للزيادة لا ان الزيادة جزاء للبكاء ولا يتصور مثل ذلك في تعذيب المومن بسبب البكاء فصار هذا الحديث على فهمها غير مخالف لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى بل هو موافق لقوله تعالى فلن نزيدكم الا عذابا بخلاف حديث تعذيب المومن فلا بد ان هذا الحديث

دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة فقال اصمت امس قالت لا قال تريدين ان تصومي غدا قالت لا قال فافطري وقال حماد بن الجعد سمع قتادة ثنى ابو ايوب ان جويرية حدثته فامرها فافطرت

باب هل يخص شيئا من الايام حدثنا مسدد ثنا يحيى عن سفين عن منصور عن ابراهيم عن علقمة قلت لعائشة هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يختص من الايام شيئا قالت لا كان عمله ديمة وايكم يطيق ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيق

باب صوم يوم عرفة حدثنا مسدد ثنى يحيى عن مالك ثنى سالم ثنى عمير مولى ام الفضل ان ام الفضل حدثته ح وحدثنا عبد الله بن يوسف ثنا مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عمير مولى عبد الله بن عباس عن ام الفضل بنت الحارث ان ناسا تماروا عندها يوم عرفة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم فارسلت ام الفضل اليه بقدح لبن وهو واقف على بعيره فشربه حدثنا يحيى بن سليمان ثنى ابن وهب او قرئ عليه اخبرني عمرو عن بكير عن كريب عن ميمونة ان الناس شكوا في صيام النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فارسلت اليه بحلاب وهو واقف في الموقف فشرب منه والناس ينظرون

باب صوم يوم الفطر حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن ابي عبيد مولى ابن ازهر قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب فقال هذان يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما يوم فطركم من صيامكم واليوم الآخر تاكلون فيه من نسككم قال ابو عبد الله وقال ابن عيينة من قال مولى ابن ازهر فقد اصاب ومن قال مولى عبد الرحمن بن عوف فقد اصاب حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الفطر والنحر وعن الصماء وان يحتبي الرجل في ثوب واحد وعن الصلوة بعد الصبح والعصر

باب صوم يوم النحر حدثنا ابراهيم بن موسى انا هشام عن ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار عن عطاء بن ميناء قال سمعته يحدث عن ابي هريرة قال ينهى عن صيامين وبيعتين الفطر والنحر والملامسة والمنابذة حدثنا محمد بن المثنى ثنا معاذ انا ابن عون عن زياد بن جبير قال جاء رجل الى ابن عمر فقال رجل نذر ان يصوم يوما قال اظنه قال اثنين فوافق يوم عيد فقال ابن عمر امر الله تعالى بوفاء النذر ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم هذا اليوم حدثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة ثنا عبد الملك بن عمير قال سمعت قزعة قال سمعت ابا سعيد الخدري وكان غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة قال سمعت اربعا من النبي صلى الله عليه وسلم فاعجبنني قال لا تسافر

ان تصومين | هل يخص شيئا | انا | العباس | حدثنا يحيى انا اخبرني | بني زهر | النبي | صلوة | الصوم يوم النحر | نهى عن | رجل ابن عمر | الاثنين | صيام | عن

سلمہ قوله فافطري زاد ابو نعيم في رواية اذا قال ابن حجر في الفتح واستدل باحاديث الباب على منع افراد يوم الجمعة بالصيام ونقله ابو الطيب الطبري عن احمد وابن المنذر وبعض الشافعية ونقل ابن المنذر وابن حزم منع صومه عن علي وابي هريرة وسلمان وابي ذر قال ابن حزم لا نعلم لهم مخالفا من الصحابة وذهب الجمهور الى ان النهي فيه للتنزيه وعن مالك وابي حنيفة لا يكره قال مالك لم اسمع احدا ممن يقتدى به ينهى عنه قال الداؤدي لعل النهي ما بلغ مالكا واستدل الحنفية بحديث ابن مسعود كان صلعم يصوم من كل شهر ثلاثة ايام وقل ما كان يفطر يوم الجمعة حسنه الترمذي وليس فيه حجة لانه يحتمل ان يريد كان لا يتعمد فطره اذا وقع في الايام التي كان يصومها ولا يضاد ذلك كراهة افراده بالصوم جمعا بين الخبرين ومنهم من عده من الخصائص وليس بجيد لانها لا تثبت بالاحتمال والمشهور عند الشافعية وجهان واختلف في سبب النهي عن افراده على اقوال احدها لكونه يوم عيد والعيد لا يصام واستشكل ذلك مع الاذن بصيامه مع غيره ثانيها لئلا يضعف عن العبادة وهذا اختاره النووي وتعقب ببقاء المعنى المذكور مع صوم غيره معه ثالثها خوف المبالغة في تعظيمه وهو منتقض بثبوت تعظيمه بغير الصيام رابعها خوف اعتقاد وجوبه وهو منتقض بصوم الاثنين والخميس خامسها خشية ان يفرض عليهم وهو منتقض باجازة صومه مع غيره سادسها مخالفة النصارى لانه يجب عليهم صومه ونحن مامورون بمخالفتهم وهو ضعيف واقواها اولها لما رواه الحاكم مرفوعا يوم الجمعة يوم عيد فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيامكم الا ان تصوموا قبله او بعده انتهى مختصرا قال السيوطي اقواها عندي الثالث ١٢ سلمہ قوله بحلاب بكسر المهملة وخفة اللام الاناء الذي يحلب فيه اللبن ويحتمل ان يكون بمعنى المحلوب وهو اللبن نفسه كذا قاله الكرماني ومر في الحديث السابق فارسلت ام الفضل فيحتمل التعدد ويحتمل انهما ارسلتا معا فنسب ذلك الى كل منهما لانهما كانتا اختين او تكون ميمونة ارسلت بسوال ام الفضل لها بذلك لكشف الحال في ذلك ويحتمل العكس كذا في الفتح والعيني ١٢ سلمہ قوله قال ابو عبد الله الى قوله ومن قال عبد الرحمن بن عوف فقد اصاب هذا ليس بموجود في كثير من النسخ ابو عبد الله هو البخاري نفسه وابن عيينة هو سفيان قال ابن التين وجه كون القولين صوابا ما روي انهما اشتركا في ولائه وقيل يحمل احدهما على الحقيقة والآخر على المجاز اما باعتبار كثرة ملازمته لاحدهما للخدمة او الاخذ عنه او لانتقاله من ملك احدهما الى الآخر ١٢ ف ع سلمہ قوله عن الصماء هو بمهملة ومد هو ان يجلل الرجل بثوبه ولا يرفع منه جانبا ويشد على يديه ورجليه المنافذ كلها كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق ولا صدع ويقول الفقهاء هو ان يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره فيرفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبه فتنكشف عورته ويكره على الاول لئلا يعرض له حاجة من دفع بعض الهوام وغيره فيتعذر عليه او يعسر ويحرم على الثاني ان تنكشف بعض عورته والا يكره كذا في مجمع البحار ١٢ سلمہ قوله وان يحتبي الرجل في ثوب واحد هو ان يضم رجليه الى بطنه بثوب يجمعها به مع ظهره ويشده عليها وقد يكون باليدين وهذا لانه ربما تحرك او تحرك الثوب فتبدو عورته ١٢ مجمع سلمہ قوله الملامسة والمنابذة الملامسة هي ان يقول اذا لمست ثوبي او لمست ثوبك فقد وجب البيع اي بيع الثوبين وقيل هو ان يلمس المتاع من وراء ثوب ولا ينظر اليه ثم يوقع البيع عليه نهى عنه لانه غرر او لانه تعليق او عدول عن الصفة الشرعية وقيل معناه ان يجعل اللمس بالليل قاطعا للخيار كذا في النهاية واللمعات والمنابذة هي ان يقول انبذ الى الثوب او انبذه اليك ليجب البيع او اذا نبذت اليك الحصاة فقد وجب البيع قولان كذا في المجمع ١٢ سلمہ قوله فقال ابن عمر الخ حاصله ان ابن عمر توقف عن الجزم بجوابه لتعارض الادلة عنده ويحتمل انه عرض للسائل بان الاحتياط لك القضاء فيجمع بين امر الله وهو قوله فليوفوا نذورهم وبين امر رسول الله صلعم وهو امره بترك صوم يومي العيدين وقال الخطابي قد تورع ابن عمر عن قطع الفتيا فيه انتهى ١٢ ع

اسماء الرجال

وقال حماد بن الجعد الهداني البصري وصله البغوي في جمع حديث هدبة بن خالد قتادة بن دعامة السدوسي ابو ايوب هو خالد بن زيد الانصاري جويرية بنت الحارث المصطلقية زوج النبي صلعم باب هل يخص شيئا من الايام مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى ابن سعيد القطان سفين الثوري منصور هو ابن المعتمر الكوفي ابراهيم النخعي هو ابن يزيد علقمة بن قيس النخعي وهو خال ابراهيم المذكور باب صوم يوم عرفة مسدد ويحيى تقدما سالم هو ابو النضر المدني عمير بن عبد الله الهلالي ابو عبد الله المدني هو مولى ام الفضل لبابة ام ابن عباس نسبا ولام عبد الله ام الفضل باعتبار الاصل ثانيا ولولدها عبد الله باعتبار ما آل اليه حاله قس عمير مولى عبد الله بن عباس هو ابن عبد الله المتقدم ام الفضل بنت الحارث بن حزن الهلالية اخت ميمونة رضي يحيى بن سليمان الجعفي قدم مصر ابن وهب هو عبد الله المصري عمرو هو ابن الحارث بكير هو ابن عبد الله بن الاشج كريب هو ابن ابي مسلم القرشي مولى عبد الله بن عباس ميمونة بنت الحارث ام المومنين رض باب صوم يوم الفطر ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ابي عبيد اسمه سعد بن زهر هو عبد الرحمن بن الازهر بن عبد عوف عمرو بن يحيى هو المازني يروى عن ابيه يحيى ابي سعيد الخدري رض باب صوم يوم النحر ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الرازي المعروف بالصغير هشام هو ابن يوسف الصنعاني ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عمرو بن دينار المكي ابو محمد الاثرم الجمحي مولاهم م عطاء بن ميناء المدني ابن عون هو عبد الله بن عون بن ارطبان البصري شعبة بن الحجاج قزعة هو ابن يحيى البصري

حل اللغات

ديمة دائما. تماروا اختلفوا الحلاب بالكسر الاناء الذي يحلب فيه اللبن وقيل الحلاب

حاشية السندي ص ١٤٢ | يخالف لظاهر قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى فما بالها تثبته وتبطل الحديث الآخر بالمخالفة فافهم (قوله والله هو اضحك وابكى) ليس المراد بذلك ان الخالق هو الله تعالى فلا يعاقب العبد بذلك اصلا بل المراد ان الله تعالى اضحك الحي فلا يؤاخذ بذلك الميت ويحتمل ان يقال مراده بيان ان عذاب الميت ببكاء الاهل لا وجه له اصلا لا عقلا ولا شرعا اما عقلا فلان الفعل مخلوق لله تعالى فلا يليق عذاب العبد به اصلا من قام به ولا غيره لولا الشرع واما شرعا فلان الشرع ما ورد الا بعذاب من قامت به المعصية لا بعذاب غيره فلا يصح القول بعذاب الميت ببكاء اهله فالى الاول اشار ابن عباس بقوله والله اضحك وابكى بعد ان نقل عن عائشة ما يكون فيه اشارة الى الثاني اعني قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى وهذا الوجه ادق وعلى الوجهين لا يرد ان هذا الكلام يقتضي ان لا يعذب احد بفعل اصلا لا الفاعل ولا غيره لان

المرأة مسيرة يومين الا ومعها زوجها او ذو محرم ولا صوم في يومين الفطر والاضحى ولا صلوة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب ولا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدى هذا

باب صيام ايام التشريق وقال لى محمد بن المثنى ثنا يحيى عن هشام اخبرنى ابى كانت عائشة تصوم ايام منى وكان ابوه يصومها حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة قال سمعت عبد الله بن عيسى عن الزهرى عن عروة عن عائشة وعن سالم عن ابن عمر قالا لم يرخص فى ايام التشريق ان يصمن الا لمن لم يجد الهدى حدثنا عبد الله ابن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر قال الصيام لمن تمتع بالعمرة الى الحج الى يوم عرفة فان لم يجد هديا ولم يصم صام ايام منى وعن ابن شهاب عن عروة عن عائشة مثله تابعه ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب

باب صيام يوم عاشوراء حدثنا ابو عاصم عن عمر ابن محمد عن سالم عن ابيه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء ان شاء صام حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى اخبرنى عروة بن الزبير ان عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بصيام يوم عاشوراء فلما فرض رمضان كان من شاء صام ومن شاء افطر حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه ان عائشة قالت كان يوم عاشوراء تصومه قريش فى الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه فى الجاهلية فلما قدم المدينة صامه وامر بصيامه فلما فرض رمضان ترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن انه سمع معاوية بن ابى سفيان يوم عاشوراء عام حج على المنبر يقول يا اهل المدينة اين علماؤكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه وانا صائم فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا ايوب ثنا عبد الله بن سعيد بن جبير عن ابيه عن ابن عباس قال قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء فقال ما هذا قالوا هذا يوم صالح هذا يوم نجى الله بنى اسرائيل من عدوهم فصامه موسى قال فانا احق بموسى منكم فصامه وامر بصيامه حدثنا على بن عبد الله ثنا ابو اسامة عن ابى عميس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابى موسى قال كان يوم عاشوراء تعده اليهود عيدا قال النبى صلى الله عليه وسلم فصوموه انتم حدثنا عبيد الله بن موسى عن ابن عيينة عن عبيد الله بن ابى يزيد عن ابن عباس قال ما رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يتحرى صيام يوم فضله على غيره الا هذا اليوم يوم عاشوراء وهذا الشهر يعنى شهر رمضان حدثنا المكى بن ابراهيم ثنا يزيد هو ابن ابى عبيد عن سلمة بن الاكوع قال امر النبى صلى الله عليه وسلم رجلا من اسلم

---

۱ قوله مسيرة يومين مر بيانه مشرحا فى ص ۱۳۶ ثم فى ص ۲۵۱ ثم فى ص ۱۵۵ وكتب فيه رسالة عجيبة المفتى محمد صدر الدين الدهلوى سلمه الله تعالى ۱۲ ۲ قوله ولا تشد الرحال مر بيانه فى ص ۱۵۵ ثم فى ص ۲۵۱ ۱۲ ۳ قوله باب صيام ايام التشريق لم يذكر حكمه لاختلاف العلماء فيه واكتفاء بما فى الحديث وايام التشريق يقال لها الايام المعدودات وايام منى وهى الحادى عشر والثانى عشر والثالث عشر من ذى الحجة وسميت ايام التشريق لان لحوم الاضاحى تشرق فيها اى تنشر فى الشمس وقال ابو حنيفة التشريق التكبير دبر الصلوة واختلفوا فى تعيين ايام التشريق والاصح انها ثلثة ايام بعد يوم النحر وقال بعضهم بل ايام النحر وعند ابى حنيفة ومالك واحمد لا يدخل فيها اليوم الثالث بعد يوم النحر واختلفوا فى صيام ايام التشريق على اقوال احدها انه لا يجوز صيامها مطلقا وليست قابلة للصوم لا للمتمتع الذى لم يجد الهدى ولا لغيره وبه قال على بن ابى طالب والحسن وعطاء وهو قول الشافعى فى الجديد وعليه العمل والفتوى عند اصحابه وهو قول الليث ابن سعد وابن علية وابى حنيفة واصحابه قالوا اذا نذر صيامها وجب عليه قضاؤها والثانى انه يجوز الصيام فيها مطلقا وبه قال ابو اسحق المروزى من الشافعية وحكاه ابن عبد البر فى التمهيد عن بعض اهل العلم والثالث انه يجوز للمتمتع الذى لم يجد الهدى ولم يصم الثلاث فى ايام العشر وهو قول عائشة وعبد الله بن عمر وعروة وبه قال مالك والاوزاعى واسحق وهو قول الشافعى وقال المزنى انه رجع عنه كذا فى العينى وذكر فيه اقوالا اخر ايضا ۱۲ م ۴ قوله قال لى محمد الخ قال ابن حجر فى الفتح قال لى محمد بن المثنى كانه لم يصرح فيه بالتحديث لكونه موقوفا على عائشة قال العينى انما ترك التحديث لانه اخذه عن محمد بن المثنى مذاكرة وهذا هو المعروف من عادته وطابقته من حيث انه يوضح الابهام الذى فى الترجمة ۱۲ ۵ قوله وكان ابوه اى ابو هشام وهو عروة بن الزبير كان يصوم ايام التشريق والقائل لهذا الكلام يحيى بن سعيد وفى رواية كريمة ابوها اى ابو عائشة والقائل عروة ۱۲ ۶ قوله باب صيام يوم عاشوراء اى ما حكمه وعاشوراء بالمد على المشهور وحكى فيه القصر قاله فى الفتح قال العينى وهو اليوم العاشر عند جمهور العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وذهب ابن عباس الى ان عاشوراء هو اليوم التاسع وقال بعض الصحابة هو اليوم الحادى عشر وصام ابو اسحق ثلثة ايام وقال انما اصوم قبله وبعده كراهية ان يفوتنى وسمى به لانه عاشر المحرم وهذا ظاهر وقيل لان الله تعالى اكرم فيه عشرة من الانبياء عليهم السلام انتهى ملتقطا وذكرهم العينى مفصلا ۱۲ ۷ قوله امر بصيامه ظاهره الوجوب كما هو مذهب ابى حنيفة انه كان واجبا ثم نسخ قال العينى اتفق العلماء على ان صوم يوم عاشوراء اليوم سنة وليس بواجب واختلفوا فى حكمه اول الاسلام فقال ابو حنيفة كان واجبا واختلف اصحاب الشافعى على وجهين اشهرهما انه لم يزل سنة من حين شرع ولم يك واجبا قط والثانى كقول ابى حنيفة وقال عياض وقال بعض السلف كان فرضا وهو باق على فرضيته لم ينسخ قال والفرض انقرض القائلون بهذا وحصل الاجماع على انه ليس بفرض انما هو مستحب ۱۲ ۸ قوله اين علماؤكم الخ قال النووى الظاهر انما قال هذا لما سمع من يوجبه او يحرمه او يكرهه فاراد اعلامهم بانه ليس بواجب ولا محرم ولا مكروه وقال ابن التين يحتمل ان يريد به استدعاء موافقتهم او بلغه انهم يرون صيامه فرضا او نفلا او للتبليغ ۱۲ ع ۹ قوله فصامه قال الكرمانى فان قلت ظاهره يشعر بان هذا كان ابتداء صيامه لعاشوراء وعلم من الحديث السابق انه كان يصومه قبل قدوم المدينة قلت ليس فيه ما ينافى صيامه قبل قدومه فمعناه ثبت على صيامه وداوم على ما كان عليه وقال بعضهم يحتمل انه كان يصومه بمكة ثم ترك صومه ثم لما علم ما عند اهل الكتاب فيه صامه ولعل ابن عباس رض لم يعرف ان رسول الله صلعم كان صامه قبل القدوم فان قلت كيف اعتمد صلعم على قول اليهود وقبله قلت لا يلزم منه الاعتماد لاحتمال نزول الوحى على وفق ذلك او صامه باجتهاده او اخبر من اسلم منهم ككعب وعبد الله ابن سلام او كان المخبرون من اليهود عدد التواتر ولا يشترط فى التواتر الاسلام ۱۲ كرمانى ✦

اسماء الرجال

باب صيام ايام التشريق محمد بن بشار العبدى البصرى غندر محمد بن جعفر البصرى شعبة بن الحجاج عبد الله بن عيسى الانصارى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير بن العوام وعن سالم هو من رواية الزهرى عن سالم بن عبد الله بن عمر فهو موصول. قس عبد الله بن يوسف التنيسى ومالك الامام الى آخر السند تكرروا مرارا باب صيام يوم عاشوراء ابو عاصم الضحاك النبيل عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المنقرى عبد الوارث هو ابن سعيد بن ذكوان العنبرى مولاهم ايوب هو ابن ابى تميمة السختيانى على بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدى مولاهم ابو الحسن ابن المدينى البصرى ابو اسامة حماد بن اسامة القرشى مولاهم الكوفى ابى عميس عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود قيس بن مسلم الجدلى الكوفى طارق بن شهاب البجلى الاحمصى الكوفى الصحابى ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى عبيد الله بن موسى ابو محمد العبسى مولاهم الكوفى ابن عيينة هو سفيان ابو محمد الكوفى عبيد الله بن ابى يزيد المكى المكى بن ابراهيم بن بشير الحنظلى يزيد هو ابن ابى عبيد الاسلمى سلمة بن الاكوع هو ابن عمرو بن الاكوع ۱۲

الخالق مطلقا هو الله تعالى. بقى انه قد صح تحميل الظالم ذنوب المظلوم بعد ان تقسم حسناته بين المظلومين فاذا فرغت توضع سيئات المظلومين عليه فما معنى قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت لعل معناه ان الله تعالى لا يعاقب احدا ولا يعذبه بذنب غيره لا ان لا يحمل عليه ذنب غيره جزاء له على عمله وبينهما فرق. والحاصل انه تعالى لا يؤاخذ احدا بذنب غيره ابتداء ويمكن ان يؤاخذه بعد تحميل اعمال الغير اياه بناء على ان اعماله تقتضى التحميل جزاء عليها ومن هذا القبيل من سن سنة سيئة الحديث وحديث لانه اول من سن القتل وقوله تعالى وليحملن اثقالهم واثقالا مع اثقالهم فافهم (قوله ان كذبا على ليس ككذب على احد) الظاهر ان الكاف للمماثلة بمعنى المساواة وكثيرا ما تجئ الكاف للمساواة والمطلوب من نفى المساواة اثبات الاشدية والاغلظية والله تعالى اعلم وقيل بل معناه انه ليس مثله فى السهولة فيكون دونه فى السهولة وما

ا؎ قوله من كان اكل فليصم - اى فليمسك لان الصوم الحقيقى من اول النهار الى آخره ١٢ عمدة القارى ٥٢؎ قوله باب فضل من قام رمضان - قال الكرمانى اتفقوا على ان المراد بقيام رمضان صلوة التراويح قلت قال النووى المراد بقيام رمضان صلوة التراويح ولكن الاتفاق من اين اخذه بل المراد من قيام الليل ما يحصل به مطلق القيام سواء كان قليلا او كثيرا والتراويح جمع ترويحة وهى اسم للجلسة وسميت بالترويحة لاستراحة الناس بعد اربع ركعات بالجلسة هذا كله فى العينى ١٢ ٥٣؎ قوله يقول لرمضان - اى فضل رمضان او لاجل رمضان ويحتمل ان يكون اللام بمعنى عن اى يقول عن رمضان قوله ايمانا اى تصديقا بوعد الله بالثواب عليه واحتسابا اى طلبا للآخرة قوله غفرله ما تقدم من ذنبه ظاهره يتناول الصغائر والكبائر وبه جزم ابن المنذر وقال النووى المعروف انه يختص بالصغائر وبه قطع امام الحرمين وقال القاضى عياض هو مذهب اهل السنة كذا فى الفتح والعينى ومر بيانه فى ص٢٦ ١٢ ٥٤؎ قوله والامر على ذلك جملة حالية والمعنى استمر الامر هذه المدة المذكورة على ان كل احد يقوم رمضان فى اى وجه كان حتى جمعهم عمر رض ١٢ عينى ٥٥؎ قوله فجمعهم على ابى بن كعب - اى جعله لهم اماما يصلى بهم التراويح لعله لانه كان اقرأهم لكتاب الله ١٢ ع ٥٦؎ قوله نعم البدعة فى بعض الروايات نعمت البدعة والبدعة اصلها ما احدث على غير مثال سابق ويطلق فى الشرع فى مقابلة السنة فتكون مذمومة والتحقيق انها ان كانت مما تندرج تحت مستحسن فى الشرع فهى حسنة وان كانت مما تندرج تحت مستقبح فى الشرع فهى مستقبحة والا فهى من قسم المباح وقد تنقسم الى احكام خمسة قاله فى الفتح اى واجبة ومندوبة ومحرمة ومكروهة ومباحة كذا فى الكرمانى قال محمد فى الموطا لا باس فى شهر رمضان ان يصلى الناس تطوعا وقد روى عن النبى صلعم ما راٰه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وما راٰه المسلمون قبيحا فهو عند الله قبيح انتهى - وفى الفتح قال ابن التين وغيره استنبط عمر ذلك من تقرير النبى صلعم من صلى معه فى تلك الليالى وان كان كره ذلك لهم فانما كرهه خشية ان يفرض عليهم وكان هذا هو السر فى ايراد البخارى لحديث عائشة عقب حديث عمر فلما مات صلعم حصل الامن من ذلك ورجح عند عمر ذلك لما فى الاختلاف من افتراق الكلمة ولان الاجتماع على واحد انشط لكثير من المصلين والى قول عمر جنح الجمهور وعن مالك فى احدى الروايتين وابى يوسف وبعض الشافعية الصلوة فى البيوت افضل عملا بعموم قوله صلعم افضل الصلوة صلوة المرء فى بيته الا المكتوبة وهو حديث صحيح اخرجه مسلم وبالغ الطحاوى فقال ان صلوة التراويح فى الجماعة واجبة على الكفاية وقال ابن بطال قيام رمضان سنة لان عمر انما اخذه من فعل النبى صلعم وانما تركه النبى خشية الافتراض وعند الشافعية فى اصل المسئلة ثلثة اوجه ثالثها من كان يحفظ القراٰن ولا يخاف من الكسل ولا تختل الجماعة فى المسجد بتخلفه فصلاته فى الجماعة .... والبيت سواء فمن فقد بعض ذلك فصلاته فى الجماعة افضل انتهى كلام الفتح وفى المرقاة قال النووى الصحيح باتفاق اصحابنا ان الجماعة فيها افضل بل ادعى بعضهم الاجماع فيه لاجماع الصحابة على ما قاله بعض الائمة وخالفه البيهقى فقال لم يجمعوا عليها كلهم بل اكثرهم وقيل الانفراد فيها افضل قالوا ومحله فيمن يحفظ القراٰن ولا يخاف الكسل ولا تختل الجماعة بفقده ١٢ ٥٧؎ قوله مكانكم - اى مرتبتكم وحالكم فى الاهتمام بالطاعة لكن المانع عن الخروج اليكم انى خشيت ان تفرض عليكم اى صلوة الليل المسماة بالتراويح - كذا فى العينى وغيره ومر الحديث مع بيانه فى ص١٣٦ ١٢ ٥٨؎ قوله ما كان يزيد فى رمضان ولا فى غيره - فى المرقاة اعلم انه لم يوقت رسول الله صلعم فى التراويح عددا معينا بل لا يزيد فى رمضان ولا فى غيره على ثلاث عشرة ركعة لكن كان يطيل الركعات فلما جمعهم عمر رض على ابى كان يصلى بهم عشرين ركعة ثم يوتر بثلاث وكان يخفف القراءة بقدر ما زاد من الركعات وكان طائفة من السلف يقومون باربعين ركعة ويوترون بثلث وآخرون بست وثلاثين واوتروا بثلاث وهذا كله حسن واما ما روى ابن ابى شيبة وغيره انه صلعم كان يصلى فى رمضان عشرين ركعة سوى الوتر فضعيف نعم ثبت العشرون فى زمن عمر ففى الموطا كان الناس يقومون فى زمان عمر بن الخطاب وفيه رواية باحدى عشرة وجمع بينهما بانه وقع اولا ثم استقر الامر على العشرين فانه المتوارث انتهى ملتقطا ومر الحديث مع بيانه فى ص١٥١ ١٢ ٥٩؎ هذا لا ينافى نومه عن صلوة الفجر فى ليلة التعريس اذ القلب يدرك مثل الحدث ولا يدرك طلوع الشمس مجمع البحار ١٢

اَنْ اَذِّنْ فِى النَّاسِ اَنَّ مَنْ [1] كَانَ اَكَلَ فَلْيَصُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهٖ وَمَنْ لَّمْ يَكُنْ اَكَلَ فَلْيَصُمْ فَاِنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ عَاشُوْرَآءَ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بَابُ [2] فَضْلِ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ اَخْبَرَنِىْ اَبُوْ سَلَمَةَ اَنَّ اَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ [3] لِرَمَضَانَ مَنْ قَامَهٗ اِيْمَانًا وَّاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهٗ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهٖ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوْسُفَ اَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ اَبِىْ هُرَيْرَةَ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ اِيْمَانًا وَّاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهٗ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهٖ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَتُوُفِّىَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْاَمْرُ [4] عَلٰى ذٰلِكَ ثُمَّ كَانَ الْاَمْرُ عَلٰى ذٰلِكَ فِىْ خِلَافَةِ اَبِىْ بَكْرٍ وَّصَدْرًا مِّنْ خِلَافَةِ عُمَرَ وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِىِّ اَنَّهٗ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ لَيْلَةً فِىْ رَمَضَانَ اِلَى الْمَسْجِدِ فَاِذَا النَّاسُ اَوْزَاعٌ مُّتَفَرِّقُوْنَ يُصَلِّى الرَّجُلُ لِنَفْسِهٖ وَيُصَلِّى الرَّجُلُ فَيُصَلِّىْ بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ فَقَالَ عُمَرُ اِنِّىْ اَرٰى لَوْ جَمَعْتُ هٰٓؤُلَآءِ عَلٰى قَارِئٍ وَّاحِدٍ لَّكَانَ اَمْثَلَ ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ [5] عَلٰى اُبَىِّ بْنِ كَعْبٍ ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهٗ لَيْلَةً اُخْرٰى وَالنَّاسُ يُصَلُّوْنَ بِصَلٰوةِ قَارِئِهِمْ قَالَ عُمَرُ نِعْمَ [6] الْبِدْعَةُ هٰذِهٖ وَالَّتِىْ تَنَامُوْنَ عَنْهَا اَفْضَلُ مِنَ الَّتِىْ تَقُوْمُوْنَ يُرِيْدُ اٰخِرَ اللَّيْلِ وَكَانَ النَّاسُ يَقُوْمُوْنَ اَوَّلَهٗ حَدَّثَنَا اِسْمٰعِيْلُ ثَنِىْ مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلّٰى وَذٰلِكَ فِىْ رَمَضَانَ ح وَحَدَّثَنِىْ يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنِى اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ اَخْبَرَنِىْ عُرْوَةُ اَنَّ عَائِشَةَ اَخْبَرَتْهُ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ لَيْلَةً مِّنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلّٰى فِى الْمَسْجِدِ وَصَلّٰى رِجَالٌ بِصَلَاتِهٖ فَاَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوْا فَاجْتَمَعَ اَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلّٰى فَصَلَّوْا مَعَهٗ فَاَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوْا فَكَثُرَ اَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ فَخَرَجَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلّٰى فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهٖ فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ اَهْلِهٖ حَتّٰى خَرَجَ لِصَلٰوةِ الصُّبْحِ فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ اَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ اَمَّا بَعْدُ فَاِنَّهٗ لَمْ يَخْفَ عَلَىَّ مَكَانُكُمْ [7] وَلٰكِنِّىْ خَشِيْتُ اَنْ تُفْتَرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُوْا عَنْهَا فَتُوُفِّىَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْاَمْرُ عَلٰى ذٰلِكَ حَدَّثَنَا اِسْمٰعِيْلُ ثَنِىْ مَالِكٌ عَنْ سَعِيْدِ نِ الْمَقْبُرِىِّ عَنْ اَبِىْ سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ اَنَّهٗ سَاَلَ عَائِشَةَ كَيْفَ كَانَتْ صَلٰوةُ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِىْ رَمَضَانَ فَقَالَتْ مَا كَانَ [8] يَزِيْدُ فِىْ رَمَضَانَ وَلَا فِىْ غَيْرِهٖ عَلٰٓى اِحْدٰى عَشْرَةَ رَكْعَةً يُصَلِّىْ اَرْبَعًا فَلَا تَسْاَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُوْلِهِنَّ ثُمَّ يُصَلِّىْ اَرْبَعًا فَلَا تَسْاَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُوْلِهِنَّ ثُمَّ يُصَلِّىْ ثَلٰثًا فَقُلْتُ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ اَتَنَامُ قَبْلَ اَنْ تُوْتِرَ قَالَ يَا عَائِشَةُ اِنَّ عَيْنَىَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِىْ [9]

ثنى — والناس — اخبرنى — غيرها

٣ الرهط ما بين الثلاثة الى العشرة امثل افضل ١٢

اسماء الرجال

باب فضل من قام رمضان يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى مولاهم المصرى الليث بن سعد الامام المصرى عقيل هو ابن خالد الايلى ابو خالد الاموى مولاهم ابن شهاب هو الزهرى ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى المدنى عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى ابن شهاب هو الزهرى حميد بن عبد الرحمن بن عوف القرشى المدنى قال ابن شهاب الزهرى وعن ابن شهاب الزهرى بالاسناد السابق عبد الرحمن بن عبد القارى نسبة الى قارة بن دبش بن محلم بن غالب المدنى وكان عامل عمر على بيت مال المسلمين ١٢ قس اسمعيل بن ابى اويس عبد الله بن عبد الله بن اويس الاصبحى وهو ابن اخت الامام مالك مالك الاصبحى الامام الاعظم ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى يحيى بن بكير ومن بعده تقدم موافى هذه الصفحة اسمعيل تقدم مالك مر الآن سعيد المقبرى هو ابن ابى سعيد كيسان المدنى كان جار المقبرة فنسب اليها ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى ٭ حل اللغات اوزاع اى جماعات ١٢

حاشية السندى ١٢٧ ص — يكون اقل سهولة يكون اكثر شدة فيكون مدخول الكاف اعلى فى وجه الشبه الذى هو السهولة قلت ويمكن ان يجعل وجه الشبه خفة الاثم فيقال ليس مثله فى خفة الاثم فيكون الكذب على الغير اكثر خفة بالنظر الى الشرك والكذب عليه صلى الله تعالى عليه وسلم اقل خفة يكون اكثر شدة لكن اعتبار العلو فى مدخول الكاف تحقيقا انما يعتبر عند اثبات التشبيه واما عند نفى التشبيه كما هنا فغير لازم اذ وجود التشبيه هو الذى يقتضى كون المشبه اقوى فى وجه الشبه واما عدمه فلا يبقى معه المشبه مشبها حتى يكون اقوى البتة والله تعالى اعلم. نعم قد ينفى التشبيه لبيان ان مدخول الكاف اشد قوة بحيث لا يقاربه المشبه حتى يشبه به لان التشبيه كما يقتضى نوع نقصان فى المشبه كذلك يقتضى قربه الى المشبه به وعند انتفاء القرب لا يحسن وقد ينفى لبيان ان غير مدخول الكاف اشد فلا يصح التشبيه وعلى التقديرين ينبغى

۵۱ قوله باب فضل ليلة القدر۔ ثبت في رواية ابي ذر قبل الباب بسملة قوله وقول الله بالجراے في بيان تفسير قول الله ومناسبة ذكر هذه السورة عقيب الترجمة ان نزول القرآن في زمان لبعينه تقتضي فضل ذلك الزمان واختلف في المراد بالقدر الذي اضيف اليه الليلة فقيل المراد به التعظيم والمعنے انها ذات قدر لنزول القرآن فيها او لما يقع فيها من تنزل الملائكة والروح او لما ينزل فيها من البركة والرحمة والمغفرة او ان الذي يحييها يصير ذا قدر وقيل القدر ههنا التضييق ومعنى التضييق فيها اخفاءها عن العلم بتعيينها او لان الارض تضيق فيها عن الملائكة وقيل القدر ههنا بمعنے القدر بفتح الدال الذي يواخے القضاء والمعنے انه يقدر فيها احكام تلك السنة وانما اراد به تفصيل ما جرے به القضاء واظهاره وتجديده في تلك السنة ۱۲ ف ع ۵۲ قوله وايما حفظ۔ برفع اے وما زائدة وهو مبتدأ وخبره محذوف تقديره اي حفظ حفظناه من الزهري وقوله من الزهري متعلق بقوله حفظناه المذكور قبله وروي بنصب ايما على انه مفعول مطلق لحفظناه المقدر كذا في الكرماني حاصله انه يصف حفظه بكمال الاخذ وقوة الضبط كما يقول زيد رجل اے رجل اي كامل ۱۲ ۵۳ قوله أُرُوا۔ بضم الهمزة مجهول فعل ماض من الارارة وقوله في السبع الاواخر ليس ظرفا للارارة قاله الكرماني وسكت ومعناه انه صفة لقوله في المنام اے في المنام الواقع او الكائن في السبع ۱۲ ع ۵۴ قوله فمن كان متحريها۔ اے طالبها وقاصدها لان التحري القصد والاجتهاد في الطلب ثم ان هذا الحديث دل على ان ليلة القدر في السبع الآخر لكن من غير تعيين وقد اختلف العلماء فيها فقيل هي اول ليلة من رمضان وقيل ليلة سبع عشرة وقيل ليلة ثمان عشرة وقيل ليلة تسع عشرة وقيل ليلة احدى وعشرين وقيل ليلة ثلث وعشرين وقيل ليلة خمس وعشرين وقيل ليلة سبع وعشرين وقيل ليلة تسع وعشرين وقيل آخر ليلة من رمضان وقيل في اشفاع هذه الافراد وقيل في السنة كلها وقيل في جميع شهر رمضان وقيل يتحول في ليالي العشر كلها وذهب ابو حنيفة الى انها في رمضان تتقدم وتتاخر وعند ابي يوسف ومحمد لا تتقدم ولا تتاخر لكن غير معينة وقيل هي عندهما في النصف الاخير من رمضان وعند الشافعي في العشر الاخير لا تنتقل ولا تزال الى يوم القيمة وقال ابو بكر الرازي هي غير مخصوصة بشهر من الشهور وبه قال الحنفيون وفي قاضي خان المشهور عن ابي حنيفة انها تدور في السنة وقد تكون في رمضان وقد تكون في غيره وصح ذلك عن ابن مسعود وابن عباس وعكرمة وغيرهم فان قلت ما وجه هذه الاقوال قلت لا منافاة لان مفهوم العدد لا اعتبار له وعن الشافعي والذي عندي انه صلى الله عليه وسلم كان يجيب على نحو ما يسأل عنه يقال له نلتمسها في ليلة كذا فيقول التمسوها في ليلة كذا وقيل ان رسول الله صلعم لم يحدث بميقاتها جزما فذهب كل واحد من الصحابة بما سمعه والذاهبون الى سبع وعشرين هم الاكثرون هذا كله في العيني قال في الفتح وجزم ابي بن كعب بانها ليلة سبع وعشرين وفي التوضيح وقد اختلف العلماء فيها على اكثر من اربعين قولا وارجاها اوتار العشر الاخير وارجى الاوتار ليلة احدى وعشرين وثلث وعشرين وسبع وعشرين واختلف هل هي خاصة لهذه الامة ام لا انتهى ۱۲ ۵۵ قوله اني اريت ليلة۔ على لفظ المجهول من الرؤيا اے اعلمت بها او من الرؤية اے ابصرتها وانما ارى علامتها وهو السجود في الماء والطين كما وقع في رواية همام ۱۲ ع ۵۶ قوله فاذا كان حين يمسي۔ بالرفع اسم كان وبالنصب ظرفه قوله تمضي في محل النصب صفة لقوله ليلة قوله ثم بدا لي اے ظهر لي من الرأي او من الوحي قوله وقد رأيتني بضم التاء الفاعل والمفعول ضمير المتكلم واحد وهذا من خصائص افعال القلوب والتقدير رأيت نفسي قوله فوكف المسجد من قولهم وكف الدمع اذا تقاطر وكذا وكف البيت قوله فبصرت عيني هو مثل اخذت بيدي وانما يوكد بذلك في امر يعز الوصول اليه اظهارا للتعجب من حصول تلك الحالة الغريبة ۱۲ عيني ۱۲

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فضل ليلة القدر وقول الله انا انزلناه في ليلة القدر وما ادراك ما ليلة القدر ليلة القدر خير من الف شهر الى آخره وقال ابن عيينة ما كان في القرآن وما ادراك فقد اعلمه وما قال وما يدريك فانه لم يعلمه حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان قال حفظناه وايما حفظ من الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه تابعه سليمان بن كثير عن الزهري

باب التمسوا ليلة القدر في السبع الاواخر حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رجالا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أُرُوا ليلة القدر في المنام في السبع الاواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارى رؤياكم قد تواطأت في السبع الاواخر فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الاواخر حدثنا معاذ بن فضالة ثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة قال سألت ابا سعيد وكان لي صديقا فقال اعتكفنا مع النبي صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط من رمضان فخرج صبيحة عشرين فخطبنا وقال اني اريت ليلة القدر ثم انسيتها او نسيتها فالتمسوها في العشر الاواخر في الوتر فاني رأيت اني اسجد في ماء وطين فمن كان اعتكف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فليرجع فرجعنا وما نرى في السماء قزعة فجاءت سحابة فمطرت حتى سال سقف المسجد وكان من جريد النخل واقيمت الصلوة فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد في الماء والطين حتى رأيت اثر الطين في جبهته

باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الاواخر فيه عن عبادة حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا ابو سهيل عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر الاواخر من رمضان حدثنا ابراهيم بن حمزة ثني ابن ابي حازم والدراوردي عن يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور في رمضان العشر التي في وسط الشهر فاذا كان حين يمسي من عشرين ليلة تمضي ويستقبل احدى وعشرين رجع الى مسكنه ورجع من كان يجاور معه وانه اقام في شهر جاور فيه الليلة التي كان يرجع فيها فخطب الناس فامرهم ما شاء الله ثم قال كنت اجاور هذه العشر ثم قد بدا لي ان اجاور هذه العشر الاواخر فمن كان اعتكف معي فليثبت في معتكفه وقد اريت هذه الليلة ثم انسيتها فابتغوها في العشر الاواخر وابتغوها في كل وتر وقد رأيتني اسجد في ماء وطين فاستهلت السماء في تلك الليلة فامطرت فوكف المسجد في مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة احدى وعشرين فبصرت عيني فنظرت اليه انصرف من الصبح ووجهه ممتلئ طينا وماء حدثنا محمد بن المثنى ثني يحيى عن هشام اخبرني ابي عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال التمسوا ح وحدثني محمد اخبرني عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت

اسماء الرجال

باب التمسوا ليلة القدر معاذ بن فضالة الزهراني الطفاوے البصري هشام هو الدستوائي يحيے هو ابن ابي كثير ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف ابا سعيد هو سعد بن مالك الخدري باب تحري ليلة القدر الخ قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفي البلخي اسمعيل بن جعفر الانصاري المؤدب ابو سهيل نافع عم مالك ابن انس عن ابيه مالك بن ابي عامر الاصبحي ابراهيم ابي حمزة بن محمد الزبيري الاسدي ابن ابي حازم هو عبد العزيز واسم ابي حازم سلمة بن دينار والدراوردي هو عبد العزيز بن محمد يزيد بن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة ابن الهاد الليثي ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف محمد بن المثنى العنزي الزمن يحيے بن سعيد القطان هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام القرشي محمد هو ابن سلام البيكندي كما جزم به ابو نعيم في المستخرج او هو ابن المثنے عبدة هو ابن سليمان الكوفي هشام بن عروة تقدم آنفا عن ابيه

حل اللغات ايمانا واحتسابا اي تصديقا وطلبا لرضاء الله وثوابه أُرُوا بفتح الهمزة والراء اي اعلم تواطئت توافقت الجريد سعف النخل كے به لانه قد جرد عنه خوصه يجاور اي يعتكف بدا لي اي ظهر لي استهلت السماء اي امطرت بشدة صوت وكف المسجد اي قطر ماء المطر من سقفه ۱۲

حاشية السندي ص ١٢٩

ان يكون الحمل محلا ان يتوهم ان مدخول الكاف اقوى حتے يكون النفي في موضع يتوهم فيه الاثبات فان ذكر النفي في موضع لا يتوهم فيه الاثبات قليل الفائدة مثل ان يقال فلان لا يطير فانه كلام قليل الجدوى واعتبار توهم ان مدخول الكاف ههنا اقوى لا يخفے بعده فالاقرب ان يعتبر ههنا نفي المساواة والله تعالى اعلم (قوله اسرعوا بالجنازة) ظاهره الامر للحملة بالاسراع في المشي ويحتمل الامر بالاسراع في التجهيز وقال النووي الاول هو المتعين لقوله فشر تضعونه عن رقابكم ولا يخفے انه يمكن تصحيحه على المعنے الثاني بان يجعل الوضع عن الرقاب كناية عن التبعيد عنه وترك التلبس به فافهم (قوله فخير تقدمونه) اي اليه والظاهر ان التقدير فهي خير اي الجنازة بمعنى الميت لمقابلته بقوله فشر وحينئذ لا بد من اعتبار الاستخدام في ضمير اليه الراجع الى الخير ويمكن ان يقدر فلها خيرا و فهناك خير لكنه لا تساعده المقابلة والله تعالى اعلم اه سندي ـ

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور في العشر الاواخر من رمضان ويقول تحروا ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال التمسوها في العشر الاواخر من رمضان ليلة القدر في تاسعة تبقى في سابعة تبقى في خامسة تبقى تابعه عبد الوهاب عن ايوب وعن خالد عن عكرمة عن ابن عباس التمسوا في اربع وعشرين حدثنا عبد الله بن ابي الاسود ثنا عبد الواحد ثنا عاصم عن ابي مجلز وعكرمة قالا قال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي في العشر الاواخر هي في تسع يمضين او في سبع يبقين يعني ليلة القدر

باب رفع معرفة ليلة القدر لتلاحي الناس

حدثنا محمد بن المثنى ثنى خالد بن الحارث ثنا حميد ثنا انس عن عبادة بن الصامت قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم ليخبرنا بليلة القدر فتلاحى رجلان من المسلمين فقال خرجت لاخبركم بليلة القدر فتلاحى فلان وفلان فرفعت وعسى ان يكون خيرا لكم فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة

باب العمل في العشر الاواخر من رمضان

حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين عن ابي يعفور عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر شد مئزره واحيى ليله وايقظ اهله

ابواب الاعتكاف

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الاعتكاف في العشر الاواخر والاعتكاف في المساجد كلها

لقوله ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد تلك حدود الله فلا تقربوها الى اخر الاية حدثنا اسمعيل بن عبد الله ثنى ابن وهب عن يونس ان نافعا اخبره عن عبد الله بن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الاواخر من رمضان حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان حتى توفاه الله ثم اعتكف ازواجه من بعده حدثنا اسمعيل ثنى مالك عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف في العشر الاوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى اذا كان ليلة احدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج من صبيحتها من اعتكافه قال من كان اعتكف معي فليعتكف العشر الاواخر فقد اريت هذه الليلة ثم انسيتها وقد رأيتني اسجد في ماء وطين من صبيحتها فالتمسوها في العشر الاواخر والتمسوها في كل وتر فمطرت السماء تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوكف المسجد فبصرت عيناي رسول الله صلى الله عليه وسلم على جبهته اثر الماء والطين من صبح احدى وعشرين

باب الحائض ترجل المعتكف

حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى عن هشام اخبرني ابي عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصغي الي رأسه وهو مجاور في المسجد فارجله وانا حائض

باب المعتكف لا يدخل البيت الا لحاجة

حواشي المتن: تحروا: التحري القصد والاجتهاد في الطلب ١٢ — يجاور: اي يعتكف ١٢ — الخزاعي البصري ١٢ — اي من قلبي ١٢ع — اي تخاصم ١٢ — المديني ١٢ — ابن عيينة ١٢ع — مسلم واسمه عبد الرحمن ١٢ع — اي بالطاعة ١٢ — اي للصلوة والعبادة ١٢ع — التنيسي ١٢ — ابن سعد الامام ١٢ — ابن خالد الايلي ١٢ — هو الزهري ١٢ — ابن العوام ١٢ — الامام ١٢ — ابن عوف الزهري المدني ١٢ — من الاصغاء اي يميل ١٢ع — ابن عروة ١٢

نسخ: عن عباس — من صحيح — قال — يمضين — يعني ملاحاة — وقد

١ قوله في تاسعة - بدل من العشر وتبقى صفة للتاسعة فان قلت ما هي ليلة الحادي والعشرين ام ليلة الثانية والعشرين قلت الحادية لان المحقق المقطوع بوجوده بعد العشرين من رمضان تسعة ايام لاحتمال ان يكون الشهر تسعة وعشرين وليوافق الاحاديث الدالة على انها في الاوتار كذا في الكرماني والعيني قوله في سابعة تبقى ليلة ثلث وعشرين قوله في خامسة تبقى ليلة خمس وعشرين كذا في العيني ١٢ ٥٢ قوله هي في تسع الخ - بيان للعشر اي في ليلة التاسع والعشرين قوله او سبع يبقين - كذا للاكثر بتقديم السين في الثاني وتاخيرها في الاول وبلفظ المضي في الاول ولفظ البقاء في الثاني وللكشميهني بلفظ المضي فيهما وفي رواية الاسمعيلي بتقديم السين في الموضعين وقد قيل ان هذا الحديث الذي ذكره البخاري مرفوعا موقوف كذا في العيني وفتح الباري ١٢ ٥٣ قوله رفع معرفة ليلة القدر - وانما قيد بالمعرفة للاشارة الى انها لم ترفع بالكلية وانما رفعت معرفة تعيينها قوله لتلاحي الناس اي لاجل مخاصمتهم ١٢ع ٥٤ قوله عسى ان يكون خيرا لكم بيان ان البحث عنها والطلب لها بكثير من العمل هو خير من هذه الجهة قاله ابن بطال وقال ابن التين لعله يريد انه لو اخبرهم بعينها لاقلوا من العمل في غيرها واكثروه فيها واذا غيبت عنهم اكثروا العمل رجاء موافقتها ١٢ع ٥٥ قوله فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة - يحتمل ان يريد بالتاسعة تاسع ليلة من العشر الاخير فيكون ليلة تسع وعشرين ويحتمل ان يريد بها تاسع ليلة تبقى من الشهر فيكون ليلة احدى او اثنتين بحسب تمام الشهر ونقصانه ١٢ عمدة القاري ٥٦ قوله شد مئزره - اي ازاره كقولهم لملحفة ولحاف وهو كناية اما عن ترك الجماع واما عن الاستعداد للعبادة والاجتهاد زائدا على ما هو عادته صلى الله عليه وسلم واما عنهما كليهما معا عمدة القاري ٥٧ قوله ابواب الاعتكاف الخ - هكذا في رواية المستملي ووقع في رواية النسفي بتقديم البسملة ولفظ الكتاب الاعتكاف في اللغة اللبث ويقال الاعتكاف والعكوف الاقامة على الشئ وبالمكان ولزومهما في اللغة ومنه يقال لمن لازم المسجد عاكف ومعتكف هكذا ذكره ابن الاثير في النهاية وفي الشرع الاعتكاف الاقامة في المسجد واللبث فيه على وجه التقرب الى الله تعالى على صفة ياتي ذكرها والاعتكاف مستحب في المحيط سنة مؤكدة وفي التوضيح ثم الاجماع على ان الاعتكاف لا يجب الا بالنذر فان قلت كان الزهري يقول عجبا من الناس كيف تركوا الاعتكاف ورسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل الشئ ويتركه وما ترك الاعتكاف حتى قبض قلت قال اصحابنا ان اكثر الصحابة لم يعتكفوا وقال مالك لم يبلغني ان ابا بكر وعمر وعثمان وابن المسيب ولا احدا من سلف هذه الامة اعتكف الا ابا بكر بن عبد الرحمن واراهم تركوه لشدته لان ليله ونهاره سواء واقل الاعتكاف نفلا يوم عند ابي حنيفة وبه قال مالك وعند ابي يوسف اكثر اليوم وعند محمد ساعة وبه قال الشافعي واحمد في رواية وحكى ابو بكر الرازي عن مالك ان مدة الاعتكاف عشرة ايام فيلزم بالشروع ذلك وقالت الائمة الاربعة واتباعهم الصوم من شرط الاعتكاف الواجب وقال عبد الله بن مسعود وغيره واسحاق واحمد في رواية ان الصوم ليس بشرط في الواجب والنفل وبه قال الشافعي في الجديد وعند الحنفية الصوم شرط لصحة الواجب منه ولصحة التطوع فيما روى الحسن عن ابي حنيفة فلذلك قال اقله يوم هذا الملتقط من العيني قال القاري في المرقاة اما رواية في رواية الاصل بل قيل انه ظاهر الرواية عن العلماء الثلثة فليس بشرط لان مبنى النفل على المسامحة انتهى قال في الدر المختار وبه يفتى - ويجيئ بعض بيانه في الصفحة الآتية ان شاء الله تعالى ١٢ ٥٨ قوله والاعتكاف في المساجد - بالجر عطفا على لفظ الاعتكاف الاول وقيده بالمساجد لانه لا يصح في غير المساجد واكدها بلفظ كلها اشارة الى ان الاعتكاف لا يختص بمسجد دون مسجد وفيه خلاف ١٢ع ٥٩ قوله ثم اعتكف ازواجه من بعده - قال النووي فيه دليل لصحة اعتكاف النساء لانه صلى الله عليه وسلم كان اذن لهن لكن عند ابي حنيفة انما يصح اعتكاف المرأة في مسجد بيتها وهو قول قديم للشافعي ضعيف عند اصحابه ١٢ عيني ١٢ ٦٠ هذه المتابعة وقعت عند الاكثر بعد حديث يليه من رواية الفربري وعند النسفي ههنا وهو الصواب كذا في الفتح ١٢

اسماء الرجال

موسى بن اسمعيل المنقري وهيب هو ابن خالد ايوب السختياني عكرمة مولى ابن عباس عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي فيما وصله احمد وابن عمر في مسنديهما ايوب السختياني خالد الحذاء بالاسناد الاول عكرمة تقدم عبد الله بن ابي الاسود هو عبد الله ابن محمد بن ابي الاسود واسمه حميد بن الاسود ابو بكر البصري الحافظ عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم البصري عاصم هو ابن سليمان الاحول البصري ابي مجلز هو لاحق بن حميد بن سعيد السدوسي البصري عكرمة تكرر ذكره باب رفع معرفة ليلة القدر الخ محمد بن المثنى العنزي خالد بن الحارث الهجيمي باب العمل في العشر الاواخر ابي يعفور هو عبد الرحمن بن عبيد البكائي العامري ابي الضحى هو مسلم بن صبيح مصغر صبح مسروق هو ابن الاجدع بن مالك الهمداني باب الاعتكاف في العشر الاواخر اسمعيل بن عبد الله بن ابي اويس الاصبحي ابن وهب هو عبد الله المصري يونس بن يزيد الايلي نافع مولى ابن عمر اسمعيل هو ابن عبد الله تقدم يزيد بن عبد الله بن الهاد الليثي ابو عبد الله المدني باب الحائض ترجل محمد بن المثنى العنزي الزمن يحيى بن سعيد القطان هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام ١٢

حل اللغات

التلاحي التخاصم والتنازع كان المسجد على عريش اي مظللا بجريد ونحوه مما يستظل به يريد انه لم يكن له سقف يكن من المطر وكف تقاطر ترجل اي تمشط وتسرح يصغي اي يدني ويميل مجاور اي معتكف ١٢

(قوله اكثر ابو هريرة علينا) اي فلاكثر في رواية الحديث فربما يخاف عليه لذلك السهو وقلة الحفظ والاختلاط (قوله باب الصلوة على الجنائز بالمصلى والمسجد) اي باب بيان حكم الصلوة على الجنائز في المصلى والمسجد فذكر من الحديث ما يدل على ان المعتاد في صلوة الجنازة كان اداؤها خارج المسجد حتى انه صلى على النجاشي في المصلى ووضع للجنائز موضعا عند المسجد فصار اداؤها خارج المسجد اولى واخرى من ادائها في المسجد نعم قد ورد الصلاة على الجنازة في المسجد ايضا فيحصل ذلك على بيان الجواز مع اولوية خارج المسجد وهذا اعدل ما قالوا في هذا الباب ان شاء الله تعالى وبما ذكرنا ظهر موافقة الحديثين بالترجمة لان المطلوب في الترجمة بيان الحكم وقد علم بالحديثين ان الحكم هو الاولوية خارج المسجد ففي المسجد اذا ثبت فهو خلاف الاولى (قوله ليعلموا انها سنة) قد يستفاد منه انها من سنن صلاة الجنازة لا من واجباتها ولو

۵۱ قوله لا يدخل البيت الا لحاجة - وفي رواية مسلم الا لحاجة الانسان وفسرها الزهري بالبول والغائط وقد اتفقوا على استثنائهما واختلفوا في غيرهما من الحاجات مثل عيادة المريض وشهود الجمعة والجنازة فرأى بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلعم وغيرهم وبه قال الثوري وابن المبارك ما قال بعضهم ليس لسان يفعل شيئا من هذا قاله العيني وهو قول ابي حنيفة - قال محمد في الموطا لا يخرج الرجل اذا اعتكف الا للغائط والبول واما الطعام والشراب فيكون في معتكفه وهو قول ابي حنيفة - انتهى ۱۲ ۵۲ قوله ان عمر سال النبي صلعم - ولم يذكر موضع السؤال سياتي في النذر من وجه آخر ان ذلك كان بالجعرانة لما رجعوا من حنين فيه الرد على من زعم ان اعتكاف عمر كان قبل المنع من الصيام في الليل لان غزوة حنين متاخرة عن ذلك ۱۲ ع ۵۳ قوله ان اعتكف ليلة - قال الكرماني فيه انه لا يشترط الصوم لصحة الاعتكاف انتهى لان الليل ليس ظرفا للصوم فلو كان شرطا لامره النبي صلعم به ورد عليه بان في رواية شعبة عن عبيد الله عند مسلم يوما بدل ليلة وقد جمع ابن حبان وغيره بين الروايتين بانه نذر اعتكاف يوم وليلة فمن اطلق ليلة اراد بيومها ومن اطلق يوما اراد بليلته على انه ورد الامر بالصوم في رواية عمرو بن دينار عن ابن عمر صريحا رواه النسائي ع قال الشيخ في اللمعات استدل به الشافعي واحمد في رواية ان الصوم ليس بشرط للاعتكاف ثم اجاب بنحو ما مر من العيني وقال وعند ابي حنيفة ومالك الصوم شرط في الاعتكاف مطلقا واجبا كان او نفلا وهذه رواية الحسن عن ابي حنيفة لحديث عائشة لا اعتكاف الا بصوم رواه ابوداؤد انتهى مختصرا قال علي القاري في المرقاة اما في رواية الاصل وهو قول محمد بل قيل انه ظاهر الرواية عن العلماء الثلثة فليس بشرط لان مبنى النفل على المسامحة ويحمل عليه ما ورد ليس على المعتكف صوم الا ان يجعله على نفسه هذا انتهى ۵۴ قوله فاوف بنذرك - قال علي القاري الامر للندب ان كان نذره قبل الاسلام قال الطيبي دل الحديث على ان نذر الجاهلية اذا كان موافقا لحكم الاسلام وجب الوفاء به وقال ابن الملك اي بعد الاسلام وعليه الشافعي وقال ابو حنيفة لا يصح نذره انتهى كلام علي في المرقاة شرح المشكوة ۱۲ ۵۵ قوله اضرب له خباء - بكسر الخاء المعجمة وبالمد وهو الخيمة من وبر او صوف وهو على عمودين او ثلثة ويجمع على الاخبية قوله فيصلي الصبح ثم يدخله استدل به على ان مبدأ الاعتكاف من اول النهار وبه قال الاوزاعي والثوري والليث في احد قوليه وذهبت الائمة الاربعة والنخعي الى ان يدخل قبيل الغروب اذا اراد اعتكاف عشر او شهر واولوا الحديث على انه دخل من اول الليل ولكن انما تخلى بنفسه في المكان الذي اعد لنفسه بعد صلوة الصبح ۱۲ فتح عيني طيبي ۵۶ قوله آلبر تردن بهن - الهمزة للاستفهام الانكاري والبر هو الطاعة وتردن بلفظ المعلوم من الرأي وبلفظ المجهول بمعنى تظنون - ۵۷ قوله فترك الاعتكاف ثم اعتكف عشرا من شوال قال ابن حجر فيه دليل على ان النوافل المعتادة اذا فاتت تقضى استحبابا واستدل به المالكية على وجوب قضاء العمل لمن شرع فيه ثم ابطله انتهى قال العيني قال عياض انكر صلعم فعلهن لانه خاف ان يكن غير مخلصات بل اردن القرب والمباهات به ولان المسجد مجمع الناس ويحضره الاعراب والمنافقون وهن محتاجات الى الدخول والخروج فيبتذلن بذلك ۱۲ ۵۸ قوله تزوره - من الاحوال المقدرة وفي رواية معمر التي تاتي في صفة ابليس فاتيته ازوره ليلا قوله ثم قامت تنقلب اي ترد الى بيتها فقام معها ۱۲ ع ۵۹ قوله على رسلكما - بكسر الراء اي على هينتكما الرسل السير السهل وجاء فيه الكسر والفتح بمعنى التؤدة وترك العجلة قوله فقالا سبحان الله اما حقيقة اي ننزه الله تعالى عن ان يكون رسوله متهما بما لا ينبغي او كناية عن التعجب من هذا القول ۱۲ ع ۶۰ قوله مبلغ الدم - اي كمبلغ الدم ووجه الشبه بين طرفي التشبيه شدة الاتصال وعدم المفارقة قال الشافعي معناه انه خاف عليهما الكفر لو ظنا به ظن التهمة فبادر الى اعلامهما بمكانهما نصيحة لهما ۱۲ ع ۶۱ قوله واني نسيتها - بفتح النون وفي رواية الكشميهني نسيتها بضم النون وتشديد السين ۱۲ ع ومر الحديث مع بيانه في ص ۲۷۱ ۱۲

حدثنا قتيبة ثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت وان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدخل على رأسه وهو في المسجد فأرجله وكان لا يدخل البيت الا لحاجة اذا كان معتكفا

باب غسل المعتكف حدثنا محمد بن يوسف انا سفين عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يباشرني وانا حائض وكان يخرج رأسه من المسجد وهو معتكف فاغسله وانا حائض

باب الاعتكاف ليلا حدثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله اخبرني نافع عن ابن عمر ان عمر سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة في المسجد الحرام قال فاوف بنذرك

باب اعتكاف النساء حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد ثنا يحيى عن عمرة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف في العشر الاواخر من رمضان فكنت اضرب له خباء فيصلي الصبح ثم يدخله فاستأذنت حفصة عائشة ان تضرب خباء فاذنت لها فضربت خباء فلما رأته زينب بنت جحش ضربت خباء آخر فلما اصبح النبي صلى الله عليه وسلم رأى الاخبية فقال ما هذا فأخبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم آلبر ترون بهن فترك الاعتكاف ذلك الشهر ثم اعتكف عشرا من شوال

باب الاخبية في المسجد حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يعتكف فلما انصرف الى المكان الذي اراد ان يعتكف اذا اخبية خباء عائشة وخباء حفصة وخباء زينب فقال آلبر تقولون بهن ثم انصرف فلم يعتكف حتى اعتكف عشرا من شوال

باب هل يخرج المعتكف لحوائجه الى باب المسجد حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني علي بن حسين ان صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوره في اعتكافه في المسجد في العشر الاواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تنقلب فقام النبي صلى الله عليه وسلم معها يقلبها حتى اذا بلغت باب المسجد عند باب ام سلمة مر رجلان من الانصار فسلما على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهما النبي صلى الله عليه وسلم على رسلكما انما هي صفية بنت حيي فقالا سبحان الله يا رسول الله وكبر عليهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يبلغ من الانسان مبلغ الدم واني خشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا

باب الاعتكاف وخروج النبي صلى الله عليه وسلم صبيحة عشرين حدثنا عبد الله بن منير سمع هارون بن اسمعيل ثنا علي بن المبارك ثني يحيى بن ابي كثير قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن قال سألت ابا سعيد الخدري قلت هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ليلة القدر قال نعم اعتكفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط من رمضان قال فخرجنا صبيحة عشرين قال فخطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صبيحة عشرين فقال اني اريت ليلة القدر واني نسيتها فالتمسوها في العشر الاواخر في الوتر فاني رأيت اني اسجد في ماء وطين فمن كان اعتكف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فليرجع فرجع الناس الى المسجد وما نرى في السماء قزعة قال فجاءت سحابة فمطرت واقيمت الصلوة فسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال

قتيبة هو ابن سعيد الثقفي البلخي الليث الامام المصري ابن شهاب الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية باب غسل المعتكف محمد بن يوسف هو الفريابي سفيان هو ابن عيينة الهلالي منصور هو ابن المعتمر الكوفي ابراهيم هو ابن يزيد النخعي الاسود بن يزيد النخعي باب الاعتكاف ليلا مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى هو القطان عبيد الله هو ابن عمر العمري نافع مولى ابن عمر باب اعتكاف النساء ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد بن زيد بن درهم الازدي يحيى هو ابن سعيد الانصاري عمرة هي الانصارية تقدمت آنفا باب الاخبية في المسجد عبد الله ابن يوسف التنيسي مالك الامام والباقون مضوا في الاسناد السابق باب هل يخرج المعتكف ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري هو ابن شهاب علي بن حسين بن علي زين العابدين باب الاعتكاف الخ عبد الله بن منير المروزي هارون بن اسمعيل هو ابو الحسن البصري علي بن المبارك الهنائي البصري يحيى بن ابي كثير الطائي مولاهم ابو نصر اليمامي ۱۲

حل اللغات يباشرني اي يمس بشرتي من غير جماع ۱۲ الخباء بالكسر والمد هو الخيمة من وبر او صوف وهو يكون على عمودين او ثلثة ترون تظنون تقولون تظنون على رسلكما اي على هينتكما ۱۲

سلم فلا دلالة على وجوبها في صلوة الجنازة كما لا يخفى وقولهم ان قول الصحابي من السنة كذا في حكم الرفع لا يدل على ان قوله الفعل الفلاني سنة كذلك ولو سلم فغايته انه رفع للفعل الى النبي بمعنى انه فعله ولا يلزم من مجرد فعله الوجوب فهذا الحديث لا يفيد الوجوب نعم هو يرد قول من يقول بكراهة فاتحة الكتاب في صلوة الجنازة وحملهم على انه قرأها على قصد الدعاء بعيد والله تعالى اعلم وقد رجع بعض علمائنا الحنفية القراءة فيها وذكر لها ادلة كثيرة ولعل من يقول بالوجوب يأخذ من عموم لا صلوة الا بفاتحة الكتاب والله تعالى اعلم (قوله قال ارسل ملك الموت الى موسى الخ) كانه ما علم انه جاء باذن الله تعالى بسبب اشتغاله بامر من الامور المتعلقة بقلوب الانبياء عليهم السلام فلما سمع منه اجب ربك او نحوه وصادف ذلك قاطعا له عما كان فيه ولم ينتقل ذهنه بما استولى عليه من سلطان الاشتغال انه جاء بامر الله حركه

فی الطین والماءِ حتی رأیت الطینَ فی اَرْنَبَتِهٖ وجبهتہ **باب** اعتکافِ المستحاضۃ **حدثنا** قُتَیبۃ ثنا یزید بن زُرَیع عن خالدٍ عن عِکرمۃ عن عائشۃ قالت اعتکفتْ مع رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم امرأۃٌ مِن ازواجہٖ مُستحاضۃٌ فکانت تری الحُمرۃَ والصُفرۃ فربما وضعنا الطست تحتہا وھی تصلی **باب** زیارۃِ المرأۃ زوجَہا فی اعتکافِہٖ **حدثنا** سعید بن عُفَیر ثنی اللیث ثنی عبدالرحمٰن بن خالد عن ابن شِہاب عن علی بن حُسَین انّ صفیۃَ زوجَ النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم اخبرتہ ح وحدثنی عبدُ اللّٰہ ابنُ محمد ثنا ہِشامُ بن یوسف انا معمر عن الزھری عن علی بن حسین قال کان النبیّ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فی المسجد وعندہٗ ازواجُہٗ فرُحْنَ فقال لصفیّۃ بنتِ حُیَیّ لا تَعجَلی حتی اَنصرِفَ معکِ وکان بیتُہا فی دارِ اُسامۃ فخرجَ النبیّ صلی اللّٰہ علیہ وسلم معہا فلقِیَہٗ رجُلان مِن الانصار فنظَرا الی النبیّ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ثم اَجازا فقال لہما النبیّ صلی اللّٰہ علیہ وسلم تعالیا اِنّہا صَفیۃُ بنتُ حُیَیّ فقالا سُبحانَ اللّٰہِ یا رسول اللّٰہ فقال اِنّ الشیطانَ یجری مِن الِانسان مَجْرَی الدّم وانی خَشِیتُ اَن یُلقِیَ فی انفسکما شیئًا **باب** ھل یَدرَاُ المعتکفُ عن نفسِہٖ **حدثنا** اسمٰعیل بن عبداللّٰہ ثنی اخی عن سُلیمٰن عن محمد بن ابی عَتیق عن ابن شہاب عن علی بن حُسَین ان صفیّۃ اخبرتہ ح وحدثنا علی بن عبد اللّٰہ ثنا سفیٰن قال سمعتُ الزھریَّ یُخبِر عن علی بن حسین ان صفیۃ اتتِ النبیَّ صلی اللّٰہ علیہ وسلم وھو معتکفٌ فلمّا رجعت مشٰی معہا فاَبصرَہ رجُلٌ من الانصار فلمّا اَبصرَہٗ دعاہ فقال تَعالَ ھِیَ صفیّۃُ بنتُ حُیَیّ وربما قال سفیٰن ھٰذہٖ صفیّۃُ فانّ الشیطان یجری مِن ابن اٰدمَ مَجرَی الدّم قلتُ لسفیٰن اَتتہ لیلاً قال وھل ھو الا لیلاً **باب** مَن خرجَ من اعتکافِہٖ عند الصُّبح **حدثنا** عبدُ الرحمٰن بن بِشر انا سفیٰن عن ابن جُرَیج عن سلیمٰن الاحولِ خالِ ابن ابی نجیح عن ابی سلمۃ عن ابی سعید ح قال سُفیٰن وحدثنا محمد بن عمروٍ عن ابی سلمۃ عن ابی سعید قال واَظُنّ انّ ابنَ ابی لَبید ثنا عن ابی سلمۃ عن ابی سعید قال اعتکفنا مع رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم العشرَ الاوسط فلمّا کانت صبیحۃ عشرین نقلنا متاعنا فاتانا رسولُ اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقال مَن کان اعتکفَ فلیرجع الی مُعتکَفِہٖ فانی رأیتُ ھٰذہ اللیلۃَ ورأیتُنی اَسجدُ فی ماءٍ وطینٍ فلمّا رجَعَ الی مُعتکفِہٖ وھاجتِ السماءُ فمُطِرنا فوالذی بعثہٗ بالحقّ لقد ھاجتِ السماءُ مِن اٰخرِ ذٰلک الیوم وکانَ المسجدُ عَرِیشًا فلقد رأیتُ علٰی اَنفِہٖ واَرْنَبَتِہٖ اثرَ الماءِ والطِّین **باب** الاعتکافِ فی شوّال **حدثنا** محمد انا محمدُ بنُ فُضیل بن غزوان عن یحیی بن سعید عن عَمرۃ بنت عبدالرحمٰن عن عائشۃ قالت کانَ رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم یعتکِف فی کلّ رمضان فاذا صلّی الغداۃَ حلَّ مکانَہ الذی اعتکف فیہِ قال فاستاذنتہ عائشۃ اَن تعتکِفَ فاذِنَ لہا فضربَتْ فیہ قبۃ فسمعتْ بہا حفصۃُ فضربتْ قُبّۃً وسمِعتْ زینبُ بہا فضربَتْ قُبّۃً اُخرٰی فلمّا انصرفَ رسولُ اللّٰہِ صلی اللّٰہ علیہ وسلم مِن الغداۃ اَبصرَ اربعَ قِبابٍ فقال ما ھٰذا فاُخبِرَ خبرَھنّ فقال

---

۵۱ قولہ فی ارنبتہ۔ بفتح الہمزۃ وسکون الراء وفتح النون والموحدۃ طرف الانف ۱۲ ع **۵۲ قولہ** امرأۃ من ازواجہ مستحاضۃ فیہ رد لمن قال انہ لم ینقل ان امرأۃ من ازواجہ صلعم استحاضت وقد وقع فی روایۃ سعید بن منصور عن عکرمۃ ان ام سلمۃ کانت عاکفۃ وھی مستحاضۃ فافاد بذلک معرفۃ عینہا کذا فی فتح الباری ۱۲ **۵۳ قولہ** فرحن من الرواح وھو فعل جماعۃ النساء ۱۲ ک **۵۴ قولہ** ثم اجازا بہمزۃ مفتوحۃ قبل الجیم وبعد الالف زای وسقطت الہمزۃ فی روایۃ لابن عساکر یقال جاز واجاز بمعنی اے مضیا ۱۲ قس **۵۵ قولہ** مجری الدم۔ وزاد عبد الاعلی فقال انی خفت ان تظنا ظنا ان الشیطان یجری الی آخرہ وفی روایۃ عبدالرحمٰن بن اسحٰق ما اقول لکما ہذا ان تکونا تظنان شرا ولکن قد علمت ان الشیطان یجری من ابن آدم مجری الدم والحاصل من ہذہ الروایات ان النبی صلعم لم ینسبہما الی انہما یظنان بہ سوءا لما تقرر عندہ من صدق ایمانہما ولکن خشی علیہما ان یوسوس لہما الشیطان ذلک لانہما غیر معصومین فقد یفضی بہما ذلک الی الہلاک فبادر الی اعلامہما حسما للمادۃ وتعلیما لمن بعدہ اذا وقع لہ مثل ذلک کما قالہ الشافعی ۱۲ فتح الباری **۵۶ قولہ** ہل یدرأ المعتکف الخ۔ ای ہل یدفع المعتکف عن نفسہ بالقول والفعل وقد ورد فی حدیث الباب الدفع بالقول وہو قولہ صلعم ہی صفیۃ او ہذہ صفیۃ ویتجوز بالفعل ایضا لان المعتکف لیس باخذ فی ذلک من المصلی ۱۲ ع **۵۷ قولہ** فابصرہ رجل۔ بالافراد وفی السابق فلقیہ رجلان فقیل محمول علی التعدد وقال فی الفتح ان احدہما کان تبعا للآخر او خص احدہما بخطاب المشافۃ دون الآخر ویحتمل ان یکون الزہری کان یشک فیہ فتارۃ یقول رجلان وتارۃ رجل وقد رواہ سعید بن منصور عن ہشیم عن الزہری فلقیہ رجل او رجلان بالشک ورواہ مسلم من وجہ آخر من حدیث انس بالافراد ۱۲ قسطلانی **۵۸ قولہ** وہل ہو الا لیلا۔ ای ہل وقع الاتیان ..... الا فی اللیل وقد وقع للنسائی فی نفس الحدیث ان صفیۃ اتت النبی صلعم ذات لیلۃ۔ ف ویروی ہل ہو الا لیل ۱۲ **۵۹ قولہ** حدثنا عبدالرحمٰن بن بشر۔ کذا للاکثر لیس منسوبا ولیس فی روایۃ الاصیلی وکریمۃ قولہ ابن بشر وذکرہ النسفی وحدہ تعلیقا فقال قال عبدالرحمٰن قولہ وحدثنا محمد بن عمرو القائل ہو سفیان بن عیینۃ وہو القائل ایضا واظن ابن ابی لبید حدثنا والحاصل ان لسفیان فیہ ثلاثۃ اشیاخ حدثوہ بہ عن ابی سلمۃ ومحمد بن عمرو وہو ابن علقمۃ اللیثی ولم یخرج لہ البخاری الا مقرونا ۱۲ فتح الباری **۶۰ قولہ** فلما کانت صبیحۃ عشرین نقلنا متاعنا۔ فیہ اشعار بانہم اعتکفوا اللیالی دون الایام فیوافق الترجمۃ لکن حملہ المہلب علی نقل اثقالہم وما یحتاجون الیہ من آلۃ الاکل والشرب والنوم اذ لا حاجۃ لہم بہا فی ذلک الیوم فاذا کان المساء خرجوا اخفافا ولذلک قال نقلنا متاعنا ولم یقل خرجنا وقد تقدم فی باب تحری لیلۃ القدر من وجہ آخر فاذا کان حین یمسی من عشرین لیلۃ ویستقبل احدی وعشرین لیلۃ رجع وبذلک تجمع بین الطریقین فان القصۃ واحدۃ والحدیث واحد وہو حدیث ابی سعید ۱۲ قس **۶۱ قولہ** کان المسجد عریشا۔ ای مظللا بجرید ونحوہ مما یستظل بہ یرید انہ لم یکن سقف یکن من المطر ۱۲ زرکشی **۶۲ قولہ** وارنبتہ۔ ہو اما من باب العطف التاکیدی واما ان یراد بالانف الوسط وبالارنبۃ الطرف ۱۲ ع **۶۳ قولہ** فی کل رمضان۔ بالتنوین لانہ نکرۃ فزالت العلمیۃ منہ فصرف ۱۲ قسطلانی **۶۴ قولہ** فاذا صلی الغداۃ حل۔ بالحاء المہملۃ من الحلول وہو النزول وہو روایۃ الکشمیہنی وعند غیرہ دخل من الدخول ومکانہ ہو الموضع الخاص من المسجد الذی خصصہ منہ للاعتکاف وہو موضع خیمۃ۔ کذا فی عمدۃ القاری شرح البخاری للعلامۃ العینی **۶۵ قولہ** فضربت فیہ قبۃ ہے من الخیام بیت صغیر وہے من بیوت العرب ۱۲ مجمع **۶۶ قولہ** اربع قباب۔ بکسر القاف جمع قبۃ واحدۃ منہا لرسول اللہ صلعم وثلاثۃ لعائشۃ وحفصۃ وزینب فیہ دلیل علی ان الاعتکاف کشرط لہ المسجد للنساء ایضا فلو لم یکن المسجد شرطا ما وقع ما ذکر من الاذن والمنع قال الشیخ فی اللمعات وجوز الحنفیۃ للنساء فی مسجد البیت وہو قول قدیم للشافعی ونقل عن بعض اصحابنا ان اعتکاف المرأۃ فی المسجد مع زوجہ جائز وبہ قال الامام احمد ۱۲

اسماء الرجال

باب اعتکاف المستحاضۃ **قتیبۃ** بن سعید الثقفی **خالد** ابن مہران الحذاء **عکرمۃ** مولی ابن عباس **باب** زیارۃ المرأۃ سعید بن عفیر المصری **اللیث** بن سعد الامام **عبدالرحمٰن** بن خالد بن مسافر الفہمی **ابن شہاب** الزہری **علی** بن حسین بن علیؓ زین العابدین **عبداللّٰہ** بن محمد المسندی **ہشام** بن یوسف الصنعانی **معمر** بن راشد الازدی **الزہری** محمد بن مسلم بن شہاب **علی** بن الحسین رضی اللہ عنہ **باب** من خرج من اعتکافہ **عبدالرحمٰن** بن بشر العبدی **سفیٰن** بن عیینۃ **ابن جریج** عبد الملک بن عبد العزیز بن جریج **سلیمان** بن ابی مسلم الاحول **ابی سلمۃ** بن عبدالرحمٰن بن عوف **ابی سعید** الخدری **سفیٰن** بن عیینۃ **محمد** بن عمرو بن علقمۃ بن ابی وقاص اللیثی **ابی سلمۃ** وابی سعید ہما المذکوران **ابن ابی لبید** عبداللّٰہ المدنی **باب** الاعتکاف فی شوال **محمد** ہو ابن سلام البیکندی **محمد** بن فضیل بن غزوان الکوفی **یحیی** بن سعید الانصاری **عمرۃ** بنت عبدالرحمٰن الانصاریۃ رضی اللہ عنہا

حل اللغات الارنبۃ طرف الانف یدرأ یدفع ہاجت السماء ای طلعت السحب قباب بکسر القاف جمع قبۃ ۱۲

نوع غضب وشدۃ حتی فعل ما فعل ولعل سر ذلک اظہار وجاہتہ عند الملٰئکۃ الکرام فصار ذلک سببا لہذا الامر واما قولہ تعالیٰ ارجع فعل الخ فلعل ذلک لنقلہ من حالۃ الغضب الی حالۃ اللین لینتبہ بما فعل واما قول موسی ثم ماذا فلعلہ لم یکن لشک منہ فی الموت بالآخرۃ بل لتقریر انہ لا یستبعد الموت حالا اذا کان ہو آخر الامر ما لا وکون الموت آخر الامر معلوم عندہ فلم یکن ما وقع منہ لاستبعادہ الموت حالا وذلک لانہ حین انتقل الی حالۃ اللین علم ان ما وقع منہ لا ینبغی وقوعہ منہ وکذا علم ان ما جاء بہ الملک عندہ من قولہ یضع یدہ الخ بمنزلۃ الاعتراض بانہ یستبعد الموت او یرید الحیوۃ حالا فاراد بہذا الاعتذار عما فعل فقرر ان الذی فعلہ لیس لاستبعادہ الموت حالا اذ لا یحسن ذلک ممن یعلم ان الموت ہو آخر الامر فصار کانہ بمنزلۃ ان یقال ان الذی فعلہ انما فعلہ لامر آخر کان من مقتضی ذلک الوقت وتلک الحالۃ التی کان فیہا واللّٰہ

ماحملهن على هذا البر انزعوها فلا اريها فنزعت فلم يعتكف فى رمضان حتى اعتكف فى اٰخر العشر من شوال **باب** من لم ير على المعتكف صوما **حدثنا** اسمٰعيل بن عبد الله عن اخيه عن سليمٰن عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر عن عمر بن الخطاب انه قال يا رسول الله انى نذرت فى الجاهلية ان اعتكف ليلة فى المسجد الحرام فقال له النبى صلى الله عليه وسلم اوف بنذرك فاعتكف ليلة **باب** اذا نذر فى الجاهلية ان يعتكف ثم اسلم **حدثنا** عبيد بن اسمٰعيل ثنا ابو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان عمر نذر فى الجاهلية ان يعتكف فى المسجد الحرام قال اراه قال ليلة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اوف بنذرك **باب** الاعتكاف فى العشر الاوسط من رمضان **حدثنا** عبد الله بن ابى شيبة ثنا ابو بكر عن ابى حصين عن ابى صالح عن ابى هريرة قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يعتكف فى كل رمضان عشرة ايام فلما كان العام الذى قبض فيه اعتكف عشرين **باب** من اراد ان يعتكف ثم بدا له ان يخرج **حدثنا** محمد بن مقاتل ابو الحسن ثنا عبد الله انا الاوزاعى ثنى يحيى بن سعيد حدثتنى عمرة بنت عبد الرحمٰن عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ان يعتكف العشر الاواخر من رمضان فاستاذنته عائشة فاذن لها وسألت حفصة عائشة ان تستاذن لها ففعلت فلما رأت ذلك زينب بنت جحش امرت ببناء فبنى لها قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى انصرف الى بنائه فبصر بالابنية فقال ما هذا قالوا بناء عائشة وحفصة وزينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم البر اردن بهذا ما انا بمعتكف فرجع فلما افطر اعتكف عشرا من شوال **باب** المعتكف يدخل راسه البيت للغسل **حدثنا** عبد الله بن محمد ثنا هشام بن يوسف انا معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة انها كانت ترجل النبى صلى الله عليه وسلم وهى حائض وهو معتكف فى المسجد وهى فى حجرتها يناولها راسه

بسم الله الرحمٰن الرحيم

كتاب البيوع

وقوله واحل الله البيع وحرم الربٰوا وقوله الا ان تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم **باب** ما جاء فى قول الله تبارك وتعالى فاذا قضيت الصلٰوة فانتشروا فى الارض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما قل ما عند الله خير من اللهو ومن التجارة والله خير الرازقين وقوله لا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراض منكم **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى اخبرنى سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمٰن ان ابا هريرة قال انكم تقولون ان ابا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقولون ما بال المهاجرين والانصار لا يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابى هريرة وان اخوتى من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالاسواق وكنت الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطنى فاشهد اذا غابوا واحفظ اذا نسوا وكان يشغل اخوتى من الانصار عمل اموالهم وكنت امرأ مسكينا من مساكين الصفة اعى حين ينسون وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حديث يحدثه انه لن يبسط احد ثوبه حتى اقضى مقالتى هذه ثم يجمع اليه ثوبه

(حاشیہ بین السطور / نسخ: صوما وكان — قال — يوما — قال انا ثنا — ابنة — فابصر الابنية — وقول الله تعالى — السفق)

٥١ قوله ماحملهن. ما نافية والبر فاعل حمل او ما استفهامية والبر بهمزة الاستفهام مرفوع على انه مبتدا او خبره محذوف تقديره آلبر كائن او حاصل ١٢ ع **٥٢ قوله** فى آخر العشر من شوال. وفى رواية ابى معٰوية حتى اعتكف فى العشر الاول من شوال والجمع بين الروايتين هو ان المراد بقوله آخر العشر من شوال انتهاء اعتكافه ١٢ فتح البارى عينى **٥٣ قوله** باب من لم ير عليه صوما اذا اعتكف. اى فى بيان قول من لم ير على الشخص صوما اذا اعتكف وصوما منصوب لانه مفعول الرؤية يعنى لم يشترط الصوم لصحة الاعتكاف قاله العينى ومر الكلام فيه عن قريب فى صـ ٢٧٢ ١٢ **٥٤ قوله** اعتكف عشرين قيل السبب فى ذلك انه صلعم علم بانقضاء اجله فاراد ان يستكثر من اعمال الخير ليسن لامته الاجتهاد فى العمل اذا بلغوا اقصى العمر ليلقوا الله على خير اعمالهم وقيل السبب فيه ان جبريل كان يعارضه بالقرآن فلما كان العام الذى قبض فيه عارضه به مرتين فلذلك اعتكف قدر ما كان يعتكف مرتين وقال ابن العربى يحتمل ان يكون سبب ذلك انه لما ترك الاعتكاف فى العشر الاخير بسبب ما وقع من ازواجه واعتكف بدله عشرا من شوال اعتكف فى العام الذى يليه عشرين ليتحقق قضاء العشر فى رمضان انتهى واقوى من ذلك انه انما اعتكف فى ذلك العام عشرين لانه كان فى العام الذى قبله مسافرا ويدل لذلك ما اخرجه النسائى واللفظ له وابوداؤد وصححه ابن حبان وغيره من حديث ابى ابن كعب ان النبى صلعم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان فسافر عاما فلم يعتكف فلما كان العام المقبل اعتكف عشرين ويحتمل تعدد هذه القصة بتعدد السبب فيكون مرة بسبب ترك الاعتكاف بعذر السفر ومرة بسبب عرض القرآن مرتين واما مطابقة الحديث للترجمة فان الظاهر باطلاق العشرين انها متوالية فيتعين لذلك العشر الاوسط او انه حمل المطلق فى هذه الرواية على المقيد فى الروايات الاخرى ١٢ فتح البارى **٥٥ قوله** يناولها. اى يميل راسه اليها لتمشطه وكان باب الحجرة الى المسجد وكانت عائشة تقعد فى حجرتها من وراء العتبة ويقعد رسول الله صلعم فى المسجد خارج الحجرة فيميل اليها ١٢ ك ع **٥٦ قوله** كتاب البيوع وقوله واحل الله البيع وحرم الربوا وقوله الا ان تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم. كذا للاكثر ولم يذكر النسفى وابوذر وابو الوقت وابن عساكر الآيتين كذا فى القسطلانى والبيوع جمع بيع وهو نقل ملك الى الغير بثمن والشراء قبوله ويطلق كل منهما على الآخر وجمع لاختلاف انواعه قاله فى الفتح قال العينى لما فرغ البخارى من العبادات شرع فى بيان المعاملات فقدم العبادات لاهتمامها ثم ثنى بالمعاملات لانها ضرورية واخر النكاح لان شهوته متاخرة عن الاكل والشرب ونحوهما واخر الجنايات والمخاصمات لان وقوع ذلك فى الغالب انما هو بعد الفراغ من شهوة البطن والفرج انتهى ١٢ **٥٧ قوله** الا ان تكون تجارة الخ هو استثناء منقطع اى الا التجارة فانها ليست بالباطل يعنى اذا كان البيع بالحاضر يدا بيد فلا باس بعدم الكتابة لانتفاء المحذور فى تركها ١٢ عمدة القارى **٥٨ قوله** فاذا قضيت الصلوة. اى فاذا اديت والقضاء يجئ بمعنى الاداء وقيل معناه اذا فرغ منها فانتشروا فى الارض للتجارة والتصرف فى حوائجكم وابتغوا من فضل الله الرزق والامر فيها للاباحة والتخيير كما فى قوله واذا حللتم فاصطادوا قوله فاذكروا الله كثيرا. اى على كل حال اى لا يلهيكم شئ من التجارة ولا غيرها عن ذكر الله قوله لعلكم تفلحون لعل من الله واجب والفلاح الفوز والبقاء كذا فى العينى ١٢ **٥٩ قوله** واذا راوا تجارة سبب نزولها ما روى عن جابر قال اقبلت عير ونحن نصلى مع رسول الله صلعم الجمعة فانفض الناس اليها فما بقى غير اثنى عشر رجلا وانا فيهم فنزلت واذا راوا تجارة وروى ان اهل المدينة اصابهم جوع وغلاء شديد فقدم دحية بن خليفة بتجارة من زيت الشام والنبى صلعم يخطب يوم الجمعة فلما راوه قاموا اليه بالبقيع خشوا ان يسبقوا اليه فلم يبق مع النبى صلعم الا رهط منهم ابوبكر وعمر وقيل ثمانية وقيل احد عشر وقيل اثنى عشر وقيل اربعون فقال صلعم والذى نفس محمد بيده لو تتابعتم حتى لم يبق منكم احد لسال بكم الوادى نارا وكانوا اذا اقبلت العير استقبلوها بالطبل والتصفيق فهو المراد باللهو ١٢ عينى **٦٠ قوله** يكثر الحديث من الاكثار قوله وان اخوتى وفى بعضها وان اخواتى قوله يشغلهم بفتح الياء وهو فعل متعد والصفق بالصاد والسين المراد به التبايع قوله على ملء بطنى اى مقتنعا بالقوت قوله الصفة اى صفة مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم التى كانت منزل غرباء فقراء من الصحابة قال ابن الاثير اهل الصفة هم فقراء المهاجرين كانوا ياوون الى موضع مظلل فى مسجد المدينة وكان ابو هريرة رئيسهم ١٢ كذا فى العينى

اسماء الرجال باب من لم ير على المعتكف صوما اسمٰعيل بن عبد الله بن ابى اويس عن اخيه عبد الحميد بن عبد الله سليمان هو ابن بلال التيمى عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدنى باب اذا نذر فى الجاهلية عبيد بن اسمٰعيل الهبارى القرشى الكوفى ابو اسامة هو حماد بن اسامة الليثى عبيد الله بن عمر العمرى تقدم نافع مولى ابن عمر تقدم باب الاعتكاف فى العشر الاوسط عبد الله بن ابى شيبة الكوفى ابو بكر هو ابن عياش المقرى ابى حصين عثمان بن عاصم ابى صالح ذكوان السمان الزيات باب من اراد ان يعتكف عبد الله هو ابن المبارك المروزى الاوزاعى عبد الرحمٰن بن عمرو يحيى بن سعيد الانصارى عمرة بنت عبد الرحمٰن الانصارية باب المعتكف عبد الله بن محمد المسندى الجعفى هشام بن يوسف الصنعانى معمر بن راشد الازدى البصرى الزهرى هو محمد بن مسلم بن شهاب عروة هو ابن الزبير بن العوام كتاب البيوع ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى

حاشية السندى ١٤٩ - ١٧٠

تعالى اعلم (قوله يجمع بين الرجلين من قتلى احد فى ثوب واحد ثم يقول الخ) قال المظهر فى شرح المصابيح المراد بثوب واحد فى قبر واحد اذ لا يجوز تجريدهما بحيث تتلاقى بشرتهما اه قلت ونقله عنه غير واحد واقروه عليه لكن يرده ما رواه الترمذى عن انس وفيه فكثر القتلى وقلت الثياب فكفن الرجل والرجلان والثلاثة فى الثوب الواحد ثم يدفنون فى قبر واحد بل يرده نفس هذا الحديث فان ما ذكره لا يناسبه قوله ثم يقول ايهما اكثر قرآنا الخ بقى انه ما معنى ذلك والتهديد فن فى ثيابه التى عليه فكان هذا فيمن قطع ثوبه ولم يبق على بدنه وبقى منه قليل لكثرة الجرح وعلى تقدير بقاء شئ من الثوب لسابق لا اشكال لكونه فاصلا عن ملاقاة بشرتيهما وايضا فقد اعتذر بعضهم عنه بالضرورة وقال بعضهم جمعهما فى ثوب واحد وهو ان يقطع الثوب الواحد بينهما والله تعالى اعلم اه سندى (قوله باب اذا اسلم الصبى الخ) يريد ان اسلام

لـه قوله فبسطت نمرة - اى كساء ملونا ولعله اخذ من النمرة لما فيه من سواد وبياض غيه فضيلة ظاهرة لابى هريرة وانه صلعم خصه ببسط رداءه وضمه فما نسى من مقالته شيئا قيل اذا كان ابوهريرة اكثر اخذا للعلم وازهد فهو افضل من غيره ولان الفضيلة ليست الا بالعلم والعمل واجيب بانه لا يلزم من اكثر الاخذ كونه اعلم ولا باشتغالهم عدم زهدهم مع ان الافضلية معناها الاكثرية الثواب عند الله واسبابه لا تنحصر فى اخذ العلم ونحوه فقد يكون باعلاء كلمة الله وامثاله - ك والاحسن ان يقال لا يستلزم الافضلية من نوع الافضلية فى كل الانواع ۱۲ عينى ۵۲ قوله آخى - من المواخاة قال القرطبى المواخاة مفاعلة من الاخوة ومعناها ان يتعاقد الرجلان على التناصر والمواساة حتى ليصيرا كالاخوين نسبا قال ابو عمر الصحيح ان المواخاة وقعت فى المدينة بعد بنائه المسجد فكانوا يتوارثون بذلك دون القرابات حتى نزلت والوا الارحام بعضهم اولى ببعض وقيل كان ذلك والسجد يبنى وقيل بعد قدومه المدينة بخمسة اشهر. كذا فى العينى ۵۳ قوله اى زوجتى - بلفظ المثنى المضاف الى ياء المتكلم اى اذا اضيف الى المؤنث يذكر ويؤنث قوله هويت اى ارت من هوى بالكسر يهوى هوى اذا احب قوله نزلت لك عنها اى طلقتها لك قوله فاذا حلت اى انقضت عدتها ۱۲ عينى ۵۴ قوله قينقاع - بفتح القاف وسكون التحتية وضم النون بعدها قاف قبيلة من اليهود نسب السوق اليهم وذكر ابن التين انه ضبط قينقاع بكسر النون فى اكثر نسخ القابسى وهو صواب ايضا وقد حكى فتحها ايضا ويجوز صرف قينقاع على ارادة الحى وتركه على ارادة القبيلة ۱۲ فتح ۵۵ قوله تابع الغدو - اى دوام الذهاب الى السوق للتجارة كذا فى الفتح قال الكرمانى وكذا العينى هو بلفظ المصدر اى غدا اليوم الثانى والمتابعة الحاق الشئ بغيره وفى بعضها بلفظ الغد ضد الامس انتهى ۵۶ قوله كم سقت - اى اعطيت يقال ساق اليه كذا اى اعطاه والنواة اسم لخمسة دراهم كما ان النش اسم لعشرين درهما اى مقدار خمسة دراهم وزنا من الذهب وقال الامام احمد بن حنبل النواة هى ثلثة دراهم وثلث وقال بعض المالكية هى ربع الدينار ۱۲ كرمانى ۵۷ قوله اولم ولو بشاة - ظاهر هذه العبارة انه للقلة اى ولو بشئ قليل كالشاة وقد يجئ مثل هذه العبارة لبيان التكثير والتبعيد كما فى قوله ولو بالصين فقيل وهو المراد هنا لان كون الشاة قليلة لم يعرف فى ذلك الزمان وقد ثبت كون الوليمة باقل من ذلك كالسويق والحليس والمدين من شعير قاله فى اللمعات قال العينى الوليمة هى الطعام الذى يصنع عند العرس ومن ذهب الى ايجابها اخذ بظاهر الامر وهو محمول عند الاكثر على الندب انتهى ۱۲ ۵۸ قوله وعليه وضر من صفرة - بفتح الواو والضاد المعجمة وهو التلطخ بخلوق او طيب له لون ۱۲ ع ۵۹ قوله مهيم - بميم مفتوحة وهاء ساكنة وفتح تحتية آخره ميم وهى كلمة يمانية معناها ما هذا وما امرك ذكره الهروى وغيره قال العينى قال الكرمانى معناها ما حالك وما شانك وقيل هى كلمة يمانية وكانه استنكر الصفرة التى رآها عليه انتهى قال العينى قيل يحتمل ان ذلك كان فى ثوبه دون بدنه ومذهب مالك جوازه قال الشافعى وابو حنيفة لا يجوز ذلك للرجال انتهى ۶۰ قوله كانت عكاظ - بضم العين وتخفيف الكاف وبالمعجمة ومجنة - بفتح الميم والجيم وتشديد النون وذو المجاز ضد الحقيقة وكان الاسلام كان تامة قوله تاثموا فيه اى اجتنبوا الاثم يعنى تركوا التجارة فيها احترازا عن الاثم قوله فى مواسم الحج جمع موسم سمى بالموسم لانه معلم يجتمع الناس اليه وقرأ ابن عباس هذه اللفظة فى جملة القرآن زائدة على ما هو المشهور - ك ع ومر الحديث مع شرح زائد فى ص ۲۳۵ ۶۱ قوله الحلال بين - اى واضح كالخبز وحرام واضح كالسرقة والتى ليست بواضحة الحل والحرمة لا يعرفها الا العلماء وقد يقع ايضا لهم شبهة حيث لا يظهر لهم ترجيح احد الدليلين فالورع اجتنابه ۱۲ ك مجمع ۶۲ قوله اوشك ان يواقع ما استبان - اى من كثرة تعاطى الشبهات يصادف الحرام وان لم يتعمده او يعتاد التساهل ويتمرن عليه حتى يقع فى الحرام عمدا ۱۲ ك ۶۳ قوله حمى الله - وهو بكسر الحاء وخفة الميم مقصور موضع يحمى الامام ويمنع الغير عنه تحمية العاصى بالحمى من جهة وجوب الامتناع عنها ۱۲ ك ۶۴ قوله تفسير المشبهات - جمع مشبهة وهى التى تشبه طرفين متخالفين تشبه مرة هذا ومرة هذا كذا فى العينى قال فى الفتح اراد المصنف ان يعرف الطريق الى معرفتها لتجتنب فذكر اولا ما يضبطها ثم اورد احاديث يؤخذ منها مراتب ما يجب اجتنابه منها ثم ثنى بباب فيه بيان ما يستحب منها ثم ثلث بباب فيه بيان ما يكره انتهى ۱۲ ۶۵ هو احد الاحاديث التى عليها مدار الاسلام والثانى الاعمال بالنيات والثالث من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ۱۲

الاوعى ما اقول فبسطت نمرة على حتى اذا قضى رسول الله صلى الله عليه مقالته جمعتها الى صدرى فما نسيت من مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك من شئ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال قال عبد الرحمن بن عوف لما قدمنا المدينة آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينى وبين سعد بن الربيع فقال سعد بن الربيع انى اكثر الانصار مالا فاقسم لك نصف مالى وانظر اى زوجتى هويت نزلت لك عنها فاذا حلت تزوجتها فقال له عبد الرحمن لا حاجة لى فى ذلك هل من سوق فيه تجارة قال سوق قينقاع قال فغدا اليه عبد الرحمن فاتى باقط وسمن قال ثم تابع الغدو فما لبث ان جاء عبد الرحمن عليه اثر صفرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجت قال نعم قال ومن قال امرأة من الانصار قال كم سقت قال زنة نواة من ذهب او نواة ذهب فقال له النبى صلى الله عليه وسلم اولم ولو بشاة حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا حميد عن انس قال قدم عبد الرحمن بن عوف المدينة فآخى النبى صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الانصارى وكان سعد ذا غنى فقال لعبد الرحمن اقاسمك مالى نصفين وازوجك قال بارك الله لك فى اهلك ومالك دلونى على السوق فما رجع حتى استفضل اقطا وسمنا فاتى به اهل منزله فمكثنا يسيرا او ما شاء الله فجاء وعليه وضر من صفرة فقال له النبى صلى الله عليه وسلم مهيم قال يا رسول الله تزوجت امرأة من الانصار قال ما سقت اليها قال نواة من ذهب او وزن نواة من ذهب قال اولم ولو بشاة حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفين عن عمرو عن ابن عباس قال كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز اسواقا فى الجاهلية فلما كان الاسلام فكانهم تاثموا فيه فنزلت ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم فى مواسم الحج قرأها ابن عباس

باب الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات حدثنا محمد بن المثنى ثنا ابن ابى عدى عن ابن عون عن الشعبى سمعت النعمان بن بشير سمعت النبى صلى الله عليه وسلم وحدثنا على بن عبد الله حدثنا ابن عيينة ثنا ابو فروة عن الشعبى سمعت النعمان بن بشير سمعت النبى صلى الله عليه وسلم وحدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة عن ابى فروة سمعت الشعبى سمعت النعمان عن النبى صلى الله عليه وسلم وحدثنا محمد بن كثير انا سفين عن ابى فروة عن الشعبى عن النعمان بن بشير قال قال النبى صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهة فمن ترك ما شبه عليه من الاثم كان لما استبان له اترك ومن اجترأ على ما يشك فيه من الاثم اوشك ان يواقع ما استبان والمعاصى حمى الله من يرتع حول الحمى يوشك ان يواقعه

باب تفسير المشبهات وقال حسان بن ابى سنان ما رأيت شيئا اهون من الورع دع ما يريبك الى ما لا يريبك حدثنا محمد بن كثير انا سفين انا عبد الله

(حاشية الهامش: قال، قينقاع، او نواة من ذهب، لما، حدثنى، منه قرأها، مشتبهات، قال، عن ابى فروة)

اسماء الرجال

عبد العزيز بن عبد الله الاويسى ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التيمى اليربوعى زهير بن معوية الجعفى حميد بن ابى حميد الطويل انس هو ابن مالك خادم النبى صلى الله عليه وسلم عبد الله بن محمد المسندى عمرو هو ابن دينار المكى باب الحلال بين الخ محمد بن المثنى العنزى ابن ابى عدى هو ابن ابراهيم مولى بنى سليم ابن عون عبد الله بن عون بن ارطبان البصرى الشعبى عامر بن شراحيل النعمان بن بشير بن سعد الانصارى ابو فروة هو عروة بن الحارث الاكبر عبد الله بن محمد هو المسندى محمد بن كثير العبدى البصرى سفيان هو ابن سعيد الثورى ابو فروة والشعبى والنعمان تقدموا الآن باب تفسير المشبهات وقال حسان بن ابى سنان البصرى محمد بن كثير هو العبدى

حل اللغات النمرة كساء ملون كانه من النمرة لما فيه من سواد وبياض وقيل ثوب مخطط - هويت احببت واردت - قينقاع بطن من اليهود اضيف اليهم السوق فيقال سوق قينقاع اقط لبن جامد معروف الصفرة المراد بها الطيب الذى يستعمل عند الزفاف سقت

الصبى صحيح ام لا وذكر من الاحاديث ما يدل على انه اختار انه صحيح (قوله ولم يكن مع ابيه الخ) هذا مبنى على ما هو الصحيح فى اسلام عباس انه اسلم بعد بدر بزمان قبيل الفتح وكان قبل ذلك على دين قومه لانه كان مسلما مختفيا فى اسلامه والله تعالى اعلم اه سندى (قوله هو الدخ فقال اخسأ الخ) اى انيت بالخبئ على وجهه لان الخبئ كان تمام آية فارتقب يوم تاتى السماء بدخان مبين وهو ما اتى بلفظ الدخان منها تاما فكيف الباقى اى هذا الذى اتيت به من الامر الناقص جدا هو قدر الساحر الكاذب ولا تقدر ان تجاوز قدرك والله تعالى اعلم (قوله فقال له اسلم) فيه عرض الاسلام على الصبى وهو دليل على صحته من الصبى اذ لو لم يصح لما عرض عليه وفى قوله انقذه من النار دلالة على انه صح اسلامه وعلى ان الصبى اذا عقل الكفر مات عليه فهو يعذب كذا قال المحقق ابن حجر ويحتمل ان يقال انه انما يعذب على ذلك اذ اعرض عليه الاسلام وابى لا مطلقا

ابن عبد الرحمن بن ابی حسین ثنا عبد الله بن ابی ملیکة عن عقبة بن الحارث ان امرأة سوداء جاءت فزعمت انها ارضعتهما فذکر للنبی صلی الله علیه وسلم فاعرض عنه وتبسم النبی صلی الله علیه وسلم قال کیف وقد قیل وکانت تحته ابنة ابی اهاب التمیمی حدثنا یحیی بن قزعة ثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبیر عن عائشة قالت کان عتبة بن ابی وقاص عهد الی اخیه سعد بن ابی وقاص ان ابن ولیدة زمعة منی فاقبضه قالت فلما کان عام الفتح اخذه سعد بن ابی وقاص وقال ابن اخی قد عهد الی فیه فقام عبد بن زمعة فقال اخی وابن ولیدة ابی ولد علی فراشه فتساوقا الی النبی صلی الله علیه وسلم فقال سعد یا رسول الله ابن اخی کان قد عهد الی فیه فقال عبد بن زمعة اخی وابن ولیدة ابی ولد علی فراشه فقال النبی صلی الله علیه وسلم هو لك یا عبد بن زمعة ثم قال النبی صلی الله علیه وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر ثم قال لسودة بنت زمعة زوج النبی صلی الله علیه وسلم احتجبی لما رأی من شبهه بعتبة فما راها حتی لقی الله عز وجل حدثنا ابو الولید ثنا شعبة اخبرنی عبد الله بن ابی السفر عن الشعبی عن عدی بن حاتم قال سالت النبی صلی الله علیه وسلم عن المعراض فقال اذا اصاب بحده فکل واذا اصاب بعرضه فقتل فلا تاکل فانه وقیذ قلت یا رسول الله ارسل کلبی واسمی فاجد معه علی الصید کلبا اخر لم اسم علیه ولا ادری ایهما اخذ قال لا تاکل انما سمیت علی کلبك ولم تسم علی الاخر **باب** ما یتنزه من الشبهات حدثنا قبیصة ثنا سفیان عن منصور عن طلحة عن انس قال مر النبی صلی الله علیه وسلم بتمرة مسقوطة فقال لولا ان تکون صدقة لاکلتها وقال همام عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال اجد تمرة ساقطة علی فراشی **باب** من لم یر الوساوس ونحوها من الشبهات حدثنا ابو نعیم ثنا ابن عیینة عن الزهری عن عباد بن تمیم عن عمه قال شکی الی النبی صلی الله علیه وسلم الرجل یجد فی الصلوة شیئا ایقطع الصلوة قال لا حتی یسمع صوتا او یجد ریحا وقال ابن ابی حفصة عن الزهری لا وضوء الا فیما وجدت الریح او سمعت الصوت حدثنا احمد بن المقدام العجلی ثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوی ثنا هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة ان قوما قالوا یا رسول الله ان قوما یاتوننا باللحم لا ندری اذکروا اسم الله علیه ام لا فقال النبی صلی الله علیه وسلم سموا الله علیه وکلوه **باب** قول الله واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا الیها حدثنا طلق بن غنام ثنا زائدة عن حصین عن سالم حدثنی جابر قال بینما نحن نصلی مع النبی صلی الله علیه وسلم اذ اقبلت من الشام عیر تحمل طعاما فالتفتوا الیها حتی ما بقی مع النبی صلی الله علیه وسلم الا اثنی عشر رجلا فنزلت واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا الیها **باب** من لم یبال من حیث کسب المال حدثنا ادم ثنا ابن ابی ذئب ثنا سعید المقبری عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال یاتی علی الناس زمان لا یبالی المرء ما اخذ منه امن الحلال ام من الحرام

۵۱ قوله ارضعتها - ای ارضعت عقبة وامراته ابنة ابی اهاب اسمها غنیة ۱۲ع **۵۲ قوله** کیف وقد قیل - قال الطیبی کیف سوال عن الحال وقد قیل حال وهما یستدعیان عاملا یعمل فیهما یعنی کیف تباشرها وتفضی الیها وقد قیل انك اخوها ان ذلك بعید من ذوی المروة والورع وهذا محمول عند الاکثر علی الاخذ بالاحتیاط والحث علی التورع من مظان الشبه لا الحکم بثبوت الرضاع وفساد النکاح بمجرد شهادة المرضعة اذ لم یکن بحضرته صلعم ترافع واداء شهادة بل کان ذلك مجرد اخبار واستفسار وانما هو کسائر ما یقبل فیه شهادة النساء الخلص ولا یثبت الا بشهادة اربع وقال مالك وابن ابی لیلی وابن شبرمة انه یثبت بشهادة امراتین وعن ابن عباس انه یثبت بشهادة المرضعة وحلفها وبه قال الحسن واحمد واسحق انتهی وفی العینی قال اصحابنا یثبت الرضاع بما یثبت به المال وهو شهادة رجلین او رجل وامراتین ولا یقبل شهادة النساء المنفردات لان ثبوت الحرمة من لوازم الملك فی باب النکاح وعند الشافعی تثبت بشهادة اربع نسوة وعند مالك بامراتین وعند احمد بمرضعة ومر الحدیث فی کتاب العلم فی ص۱۹ **۵۳ قوله** ابن اخی - بالرفع ای هو ابن اخی عتبة قد عهد الی فیه ۱۲ک ع **۵۴ قوله** تساوقا ای بعد ان تنازعا وتخاصما فیه ذهبا الی النبی صلعم سائقین ۱۲ع **۵۵ قوله** هو لك - اختلف فی معناه علی قولین احدهما معناه هو اخوك قضاء منه صلعم بعلمه لا بالاستحقاق والثانی هو لك عبد ملکا لانه ابن ولیدة زمعة وکل امة تلد من غیر سیدها فولدها عبد ولم یقر زمعة ولا شهد علیه قال ابن جریر قال الطحاوی معنی هو لك ای بیدك لا ملك لك لکنك تمنع منه غیرك کما یقال للملتقط فی اللقطة هی لك ای بیدك تدفع عنها حتی یاتیها صاحبها ولا یجوزان یضاف الی الرسول انه جعل ابنا لزمعة وامر اخته ان تحتجب منه قیل فیه نظر لان فی روایة البخاری فی المغازی هو لك هو اخوك قلت فی مسند احمد وسنن النسائی لیس لك باخ فان قلت اعل هذه الزیادة البیهقی والمنذری والمازری قلت الحاکم استدرکها وصحح اسنادها هذا ما ذکره العینی ۱۲ **۵۶ قوله** یا عبد بن زمعة - یجوز رفعه علی النعت ونصبه علی الوضع ویجوز فی عبد ضم داله علی الاصل وفتحه اتباعا للنون ابن ۱۲ع **۵۷ قوله** وللعاهر الحجر - ای له الخیبة ولا حق له فی الولد وعادتهم ان یقولوا له الحجر یریدون لیس له الا الحرمان فقیل المراد بالحجر الرجم بالحجارة وهو ضعیف لانه لیس کل زان یرجم وانما المرجوم هو المحصن ولانه لا یلزم من رجمه نفی الولد عنه والحدیث ورد فی نفیه عنه - قاله الکرمانی وکذا فی العینی ۱۲ **۵۸ قوله** احتجبی منه - قال العینی اشکل معناه قدیما علی العلماء فذهب اکثر العلماء بان الحرام لا یحرم الحلال وان الزنا لا تاثیر له فی التحریم وهو قول عبد الملك بن الماجشون الا ان قوله کان ذلك منه علی وجه الاختیار والتنزه فان للرجل ان یمنع امراته من رویة اخیها هذا قول الشافعی وقالت طائفة کان ذلك منه لقطع الذریعة بعد حکمه بالظاهر فکانه حکم بحکمین حکم ظاهر وهو الولد للفراش وحکم باطن وهو الاحتجاب من اجل الشبه انتهی وهذا هو محل الترجمة ۱۲ **۵۹ قوله** وقیذ - فعیل بمعنی الموقوذ بالذال المعجمة وهو المقتول بالخشب وقیل هو الذی یقتل بغیر محدد من عصی او حجر او غیرهما ۱۲ع **۶۰ قوله** حتی یسمع صوتا او یجد ریحا - قال محی السنة معناه حتی یتیقن الحدث قال العینی والاصل فی هذا الباب ان الوسواس لا یدخل فی حکم الشبهات الماموربا جتنابها بقوله صلعم ان الله تجاوز لامتی عما حدثت به انفسها ما لم تعمل او تتکلم به فالوسوسة ملغاة لا حکم لها ما لم تستقر وتثبت ۱۲ **۶۱ قوله** سموا الله علیه وکلوا - قال ابن الجوزی لیس المراد یعنی انه یجزی عما لم یسم علیه ولکن لان التسمیة علی الطعام سنة قال فی الفتح وهو اصل فی تحسین الظن بالمسلم وان اموره محمولة علی الکمال لا سیما اهل ذلك العصر ۱۲ **۶۲ قوله** باب قول الله تعالی واذا راوا تجارة الخ - وقد ذکر هذه الآیة فی اول کتاب البیوع فی ص۲۷۴ وقد مر الکلام هناك وکان قصده من عادتها هنا اشارة بان التجارة وان کانت فی نفسها ممدوحة باعتبار کونها من مکاسب الحلال فانها قد تذم اذا قدمت علی ما یجب تقدیمها علیها ۱۲ف **۶۳ قوله** امن الحلال ام من الحرام - وجه الذم من جهة التسویة بین الامرین والا فاخذ المال من الحلال لیس مذموما من حیث هو ۱۲ فتح الباری

اسماء الرجال

عبد الله هو ابن عبید الله بن ابی ملیکة زهیر التیمی الاحول عقبة ابن الحارث هو ابو سروعة یحیی بن قزعة القرشی المؤذن مالك الامام المدنی ابن شهاب الزهری عروة بن الزبیر بن العوام ولیدة زمعة بن قیس العامری ای جاریة ولم تسم ابو الولید هشام بن عبد الملك الطیالسی شعبة بن الحجاج العتکی عبد الله بن ابی السفر الکوفی الشعبی عامر بن شراحیل عدی بن حاتم الطائی باب ما یتنزه من الشبهات قبیصة بن عقبة السوائی سفیان الثوری منصور هو ابن المعتمر الکوفی طلحة بن مصرف الیامی الکوفی باب من لم یر الوساوس ابو نعیم الفضل بن دکین الکوفی ابن عیینة سفیان الزهری محمد بن مسلم عباد بن تمیم یروی عن عمه عبد الله بن زید بن عاصم المازنی وقال ابن ابی حفصة هو ابو سلمة محمد بن ابی حفصة میسرة البصری فیما وصله احمد والسراج فی مسنده الزهری محمد بن مسلم بن شهاب باب قول الله واذا راوا تجارة طلق بن غنام بن طلق النخعی الکوفی زائدة بن قدامة ابو الصلت الکوفی حصین بن عبد الرحمن السلمی الکوفی سالم هو ابن

حل اللغات تساوقا - تدافعا وذهبا - العاهر الزانی - الحجر ای الخیبة المعراض بکسر المیم السهم الذی لا ریش علیه او عصا راسها محدد الوقیذ بمعنی الموقوذ وهو المقتول بغیر محدد من عصا او حجر ونحوه یتنزه یجتنب - عیر بالکسر ابل ۱۲

حاشیة السندی ص ۱۸۱

فان قلت فحینئذ لم عرض علیه الاسلام مع انه لو ابی بعد العرض لا یستحق العذاب قلت لعله یموت مسلما وینال فضیلة الاسلام اذ لو فرض نجاة اولاد الکفرة فهم محرومون عن نیل فضیلة الاسلام قطعا والله تعالی اعلم ویحتمل ان یقال قوله انقذه من النار مبنی علی احتمال ان یموت بالغا فی هذا المرض بان کان قریبا للبلوغ فیحتمل ان یموت بعده او فی غیره علی انه لا یستبعد اطلاق الغلام علی البالغ القریب العهد بالبلوغ فیمکن ان هذا الولد کذلك وعلی هذا فلا دلالة علی عذاب الصبی اذا مات ولم یسلم والله تعالی اعلم (قوله الا یولد علی الفطرة) ای سلامة الطبیعة وخلو الذهن عما یبعد عن قبول ملة الاسلام من الشبه الصارفة او التقلید المانع عن قبول الحق علی ما هو المعتاد الغالب وذلك لانه بخلوه عن تلك الصوارف صار کانه جبل علی الملة وطبع علیها کان الملة لسلامتها یسارع الذهن الی قبولها اذا لم یکن عن القبول مانع والله تعالی اعلم ولعل هذا علی المعتاد

لـه قوله باب التجارة فی البز وغیره ـ ولم یقع فی روایة الاکثر قوله وغیره وثبت عند الاسمٰعیلی وکریمة قاله العینی وکذا فی الفتح واختلف فی ضبط البز فالاکثر علی انه بالزای قال الجوهری ہو من الثیاب امتعة البزاز والبزازة حرفة وقیل بضم الباء وتشدید الراء ولیس فی الحدیث مایدل علی تعیین احد منہا بل بطریق عموم المکاسب المباحة وصوب ابن عساکر انہ بفتح الموحدة وتشدید الراء وہو الیق بمواخاة الترجمة التی بعد ہذہ بباب وہی قوله باب التجارة فی البحر وقد اخطأ من زعم انه بالراء تصحیف ۱۲ ف ع ۵۲ قوله کان القوم الخ اراد بالقوم الصحابة فانہم کانوا فی بیعہم وشرائہم اذا سمعوا اقامة الصلوة یتبادرون الیہا اداء لحقوق اللہ تعالی ویؤید ہذا ما اخرجه عبد الرزاق من کلام ابن عمر انه کان فی السوق فاقیمت الصلوة فاغلقوا حوانیتہم ودخلوا المسجد فقال ابن عمر فیہم نزلت فذکر الآیة ۱۲ ۵۳ قوله عن الصرف ـ قال الداؤدی یعنی الذہب بالفضة وقال الخلیل الصرف فضل الدرہم علی الدرہم قلت الصرف من انواع البیع وہو بیع الثمن بالثمن ۱۲ عمدة القاری ۵۴ قوله نسیا ـ بفتح النون وکسر السین وسکون التحتیة بعدہا ہمزة وللکشمیہنی نسار بفتح النون وبالمد کلاہما بمعنی التاخیر ۱۲ ع ۵۵ قوله وقول اللہ بالجر عطف علی الخروج تقدیرہ وفی بیان المراد فی قول اللہ وہو اباحة الانتشار فی الارض والابتغاء من فضل اللہ وہو الرزق والامر فیه للاباحة کما فی قوله تعالی واذا حللتم فاصطادوا ۱۲ عمدة القاری ۵۶ قوله الاصغرنا ـ قال النووی قالوا ذلک انکارا علی عمر فیما قاله قالوا ان ہذا حدیث مشہور بیننا معروف عندنا حتی ان اصغرنا یحفظه وسمعه من رسول اللہ صلعم قال ولیس فیه رد خبر الواحد لکن خاف عمر مسارعة الناس الی القول علی رسول اللہ صلعم وان کل من وقعت له قضیة وضع فیہا حدیثا فالمراد سد الباب خوفا من غیر ابی موسی لاشکا فی روایته فانه عند عمر اجل من ان یظن به ان یحدث عن النبی صلعم مالم یقله وزجر الغیرہ فان من دون ابی موسی اذا بلغته ہذہ القضیة واراد وضع حدیث خاف من مثل قضیة ابی موسی فامتنع منه ـ کذا فی الکرمانی ۵۷ قوله قال مطر ـ ہو مطر بن طہمان کان یکتب المصاحف فلذلک قیل له الوراق قال الکرمانی الظاہر انه مطر بن فضل المروزی شیخ البخاری وفی روایة الحموی وحدہ مطرف موضع مطر ولیس بصحیح وہو محرف قوله لا باس به ای برکوب البحر یدل علیه لفظ التجارة فی البحر لانہا لایکون فی البحر الا بالرکوب قوله وما ذکرہ فی القرآن الابحق لما رای مطر ان الآیة سیقت فی معرض الامتنان استدل به علی الاباحة واستدلاله حسن قوله وتری الفلک مواخر جمع ماخرة ومعنی مواخر جواری وقال الزمخشری سواق قوله الفلک السفن بضم السین والفاء جمع سفینة الظاہر انه من کلام البخاری یرید ان المراد من الفلک فی الآیة الجمع بدلیل مواخر قوله تمخر بفتح الخاء المعجمة ای تشق یقال مخرت السفینة اذا اشقت الماء بصوت وقیل المخر الصوت نفسه قوله من السفن صفة لشیء محذوف ای لا تمخر الریح شیئا من السفن الا الفلک العظام وہو بالرفع بدل عن شیء ویجوز فیه النصب قاله العینی قال الکرمانی فان قلت کل السفن مواخر للریح قلت اثر الشق فی العظام اکثر انتہی ۱۲ ۵۸ قوله تمخر بفتح التاء وسکون المیم وفتح الخاء المعجمة ای تشق السفن الریح برفع السفن علی الفاعلیة ونصب الریح علی المفعولیة قال عیاض وہو روایة الاصیلی وہو الصواب ویدل علیه قوله تعالی مواخر فیه اذ جعل الفعل للسفن وقال ابو عبید وغیرہ ہو شقہا الماء وعلی ہذا فالسفینة رفع علی الفاعلیة ولابی ذر وابن عساکر من الریح وفی نسخة قال عیاض وہی للاکثر تمخر السفن بالنصب الریح بالرفع علی الفاعلیة لان الریح ہی التی تصرف السفینة فی الاقبال والادبار ۱۲ قسطلانی ۵۹ قوله خرج فی البحر ـ اشار بہذا الی ان رکوب البحر لم یزل متعارفا مالوفا من قدیم الزمان وایضا شرع من قبلنا شرع لنا مالم یقص اللہ علی انکارہ وہذا الحدیث طرف من حدیث یاتی تمامه فی کتاب الکفالة ـ انشاء اللہ تعالی ۱۲ ۶۰ قوله وقال قتادة کذا وقع جمیع ذلک معادا فی روایة المستملی وسقط لغیرہ الا النسفی فانه ذکرہا ہنا وحذفہا فیما مضی کذا وقع مکررا فی نسخة الصغانی ۱۲ فتح ۶۱ قوله غیر مفسدة ـ ای غیر منفقة فی وجه لایحل فان قلت الطعام اما للزوج فلا یجوز لہا الانفاق منه واما للزوجة فلا دخل للزوج قلت ہو للزوج وہذا ورد بناء علی عادتہم انہم یامرون ازواجہم بالانفاق علی الفقراء من طعام البیت ۱۲ ک ۶۲ قوله من غیر امرہ ـ ای من غیر امر الزوج قال الکرمانی کیف یکون لہا اجر وہو بغیر امر الزوج فاجاب بقوله قد یکون باذنه ولا یکون بامرہ ثم قال قد تقدم انه لاینقص بعضہم اجر بعض فلم یکن له النصف ثم اجاب بقوله ذلک فیما کان بامرہ واجرہا ہو نصف الاجر ولاینقص عما ہو اجرہ الذی ہو النصف قال المنذری ہو علی المجاز ای انہما سواء فی المثوبة لکل منہما اجر کامل وہما اثنان فکانہما نصفان ۱۲ ع

بابُ التجارة فی البزّ وغیرہ وقولُ اللہ رجالٌ لا تُلہیہم تجارةٌ ولا بیعٌ عن ذکرِ اللہ وقال قتادةُ کان القومُ یتبایعون ویتّجرون ولکنہم اذا نابہم حقٌّ من حقوق اللہ لم تُلہہم تجارةٌ ولا بیعٌ عن ذکر اللہ حتی یؤدّوہ الی اللہ حدثنا ابو عاصمٍ عن ابن جُریجٍ اخبرنی عمرو بن دینارٍ عن ابی المنہال قال کنتُ اتّجرُ فی الصرف فسألتُ زیدَ بن ارقم فقال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ح وحدثنی الفضلُ بن یعقوب ثنا الحجاجُ بن محمد قال ابن جُریجٍ اخبرنی عمرو بن دینارٍ وعامر بن مُصعبٍ انہما سمعا ابا المنہال یقول سألتُ البراءَ بن عازبٍ وزیدَ بن ارقم عن الصرف فقالا کنا تاجرین علی عہد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فسألنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن الصرف فقال ان کان یدًا بیدٍ فلا باس وان کان نسیًا فلا یصلح بابُ الخروج فی التجارة وقول اللہ تعالی فانتشروا فی الارض وابتغوا من فضل اللہ حدثنا محمد انا مخلد بن یزید انا ابن جریجٍ اخبرنی عطاءٌ عن عُبید بن عُمیرٍ ان ابا موسی الاشعری استأذن علی عمر بن الخطاب فلم یؤذن له وکانه کان مشغولا فرجع ابو موسی ففرغ عمرُ فقال الم اسمع صوت عبد اللہ بن قیسٍ ائذنوا له قیل قد رجع فدعاہ فقال کنا نؤمر بذلک فقال تأتینی علی ذلک بالبیّنة فانطلق الی مجلس الانصار فسألہم فقالوا لا یشہد لک علی ہذا الا اصغرُنا ابو سعیدٍ الخدریُّ فذہب بابی سعیدٍ الخدری فقال عمر اخفی علیّ من امر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الہانی الصفقُ بالاسواق یعنی الخروج الی التجارة بابُ التجارة فی البحر وقال مطرٌ لا باس به وما ذکرہ اللہ فی القرآن الا بحقٍّ ثم تلا وتری الفلک فیہ مواخر لتبتغوا من فضلہ الفلک السفن الواحد والجمع سواءٌ وقال مجاہدٌ تمخر السفن من الریح ولا تمخر الریح من السفن الا الفلک العظام وقال اللیث ثنی جعفر بن ربیعة عن عبد الرحمن بن ہرمز عن ابی ہریرة عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انه ذکر رجلا من بنی اسرائیل خرج فی البحر فقضی حاجته وساق الحدیث بابُ قول اللہ واذا رأوا تجارةً او لہوًا انفضّوا الیہا وترکوک قائمًا وقوله رجالٌ لا تلہیہم تجارةٌ ولا بیعٌ عن ذکر اللہ وقال قتادة کانوا یتّجرون ولکنہم کانوا اذا نابہم حقٌّ من حقوق اللہ لم تلہہم تجارةٌ ولا بیعٌ عن ذکر اللہ حتی یؤدّوہ الی اللہ حدثنا محمد ثنا محمد بن فضیلٍ عن حصینٍ عن سالم بن ابی الجعد عن جابرٍ قال اقبلت عیرٌ ونحن نصلّی مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم الجمعة فانفضّ الناس الا اثنی عشر رجلا فنزلت ہذہ الآیة واذا رأوا تجارةً او لہوًا انفضّوا الیہا وترکوک قائمًا بابُ قول اللہ تعالی انفقوا من طیّبات ما کسبتم حدثنا عثمان بن ابی شیبة ثنا جریرٌ عن منصورٍ عن ابی وائلٍ عن مسروقٍ عن عائشة قالت قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا انفقت المرأة من طعام بیتہا غیر مفسدةٍ کان لہا اجرہا بما انفقت ولزوجہا بما کسب وللخازن مثل ذلک لا ینقص بعضہم اجر بعضٍ شیئًا حدثنا یحیی بن جعفرٍ ثنا عبد الرزاق عن معمرٍ عن ہمامٍ قال سمعت ابا ہریرة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا انفقت المرأة من کسب زوجہا من غیر امرہ فلہا نصف اجرہ بابُ من احبّ البسط فی الرزق حدثنا محمد بن ابی یعقوب الکرمانی ثنا حسانٌ ثنا یونس قال محمدٌ ہو الزہری عن انس بن مالکٍ قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول من سرّہ ان یُبسط له فی رزقہ او یُنسأ له فی اثرہ فلیصل رحمه بابُ شری النبی صلی اللہ علیہ وسلم بالنسیئة حدثنا معلّی بن اسدٍ ثنا عبد الواحد ثنا الاعمش قال ذکرنا عند ابراہیم الرہن فی السلم فقال حدثنی الاسود عن عائشة ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اشتری طعامًا من یہودیٍّ الی اجلٍ ورہنه درعًا من حدیدٍ

ابو زکریا البیکندی عبد الرزاق بن ہمام الصنعانی معمر ہو ابن راشد الازدی البصری ہمام بن منبه بن کامل الصنعانی باب من احب البسط الخ حسان بن ابراہیم ابو ہشام

اسماء الرجال باب التجارة فی البز الخ ابو عاصم الضحاک بن مخلد النبیل الشیبانی البصری ابن جریج عبد الملک ابن عبد العزیز بن جریج الاموی عمرو ہو ابن دینار المکی ابی المنہال بکسر المیم عبد الرحمن بن مطعم باب الخروج فی التجارة الخ محمد بن سلام البیکندی مخلد بن یزید الحرانی ابن جریج عبد الملک تقدم عطاء ہو ابن ابی رباح اسلم القرشی عبید بن عمیر مصغرا ابن ابو عاصم القاص باب التجارة فی البحر الخ وقال مطر ہو ابن طہمان ابو رجاء الوراق البصری مما وصله ابن ابی حاتم باب قول اللہ واذا رأوا الخ محمد ہو ابن سلام البیکندی محمد بن فضیل بن غزوان الضبی الکوفی حصین بن عبد الرحمن السلمی الکوفی باب قول اللہ تعالی الخ عثمان بن ابی شیبة اخو ابی بکر جریر بن عبد الحمید الضبی الکوفی منصور بن المعتمر الکوفی ابی وائل شقیق بن سلمة الکوفی مسروق ہو ابن الاجدع الکوفی یحیی بن جعفر

حل اللغات الہانی اشغلنی ـ الصفق التبایع ـ السفن جمع سفینة سمیت بہا لانہا تسفن وجہ الماء ای تقشرہ ـ انفض تفرق ـ ینسأ فی اثرہ ای یؤخر فی بقیة عمرہ

الغالب والمقصود بیان حال امته لابیان من سبق فلا یشکل بالغلام الذی قتله الخضر فقد ثبت انه طبع کافرا واللہ تعالی اعلم (قوله فابواہ یہودانه) ای ان تہوّد ـ والحاصل انه ان انتقل الی دین آخر فبواسطة غیرہ والمراد بقوله فابواہ ای مثلا او المراد بابواہ ہما ومن یقوم مقامہما ممن یقلدہ الولد ویتبعه من شیاطین الانس والجن فلا یشکل باول کافر من الانس اذلم یتصور ان یکون کفرہ باتباع الاباء وکذا بکفر کثیر وارتدادہم ممن یکون کفرہ بلا مدخلیة الاباء (قوله لاتبدیل لخلق اللہ الآیة) فان قلت ہذا مناف للحدیث فانه یفید تبدیل خلق اللہ تعالی ظاہرا لما فیه من قوله فابواہ یہودانه فانه یفید ان ابویه یغیرانه عما خلق علیه قلت یحتمل ان یکون ہذا نہیا فی المعنی کقوله تعالی فلا رفث ولا فسوق ولا جدال فی الحج ویحتمل ان المراد انه لیس لاحد تبدیل خلق اللہ تعالی بجعل المولود مولودا علی غیر

ل‍ ٥١ قوله ابواليسع . بفتح التحتية والمهملة وليس له فى البخارى سوى هذا الموضع وقد قيل ان اسم ابيه عبد الواحد وقد ساقه المصنف هنا على لفظ ابى اليسع وفى الرهن على لفظ مسلم بن ابراهيم والنكتة فى جمعها هنا مع ان طريق مسلم اعلا مراعاة للغالب من عادته ان لا يذكر الحديث الواحد فى موضعين باسناد واحد ولان ابا اليسع المذكور فيه مقال فاحتاج ان يقرنه بمن يعضده ١٢ فتح ل‍ ٥٢ قوله اهالة . بكسر الهمزة وتخفيف الهاء قال الداؤدى هى الالية وفى المحكم الاهالة ما اذيب من الشحم وقيل الاهالة الشحم وقيل كل دهن اوتدم به اهالة قوله سنخة . بفتح السين المهملة وكسر النون فخاء معجمة وهى المتغيرة الرائحة من طول الزمان ١٢ عينى ل‍ ٥٣ قوله ولقد سمعته كلام قتادة . والفاعل يقول انس قال الكرمانى وفى الفتح هذا كلام انس والضمير فى سمعته للنبى صلعم انتهى قال العينى الاوجه ما قال الكرمانى لان فى نسبة ذلك الى النبى صلعم نوع اظهار بعض الشكوى واظهار الفاقة على سبيل المبالغة وليس ذلك يذكر فى حقه صلعم انتهى قال الكرمانى فيه جواز

حدثنا مسلم ثنا هشام ثنا قتادة عن انس ح وحدثنى محمد بن عبد الله بن حوشب ثنا اسباط ابواليسع البصرى ثنا هشام الدستوائى عن قتادة عن انس بن مالك انه مشى الى النبى صلى الله عليه وسلم بخبز شعير واهالة سنخة ولقد رهن النبى صلى الله عليه وسلم درعا له بالمدينة عند يهودى واخذ منه شعيرا لاهله ولقد سمعته يقول ما امسى عند ال محمد صاع بر ولا صاع حب وان عنده لتسع نسوة **باب** كسب الرجل وعمله بيده حدثنا اسمعيل بن عبد الله حدثنى ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب ثنى عروة بن الزبير ان عائشة قالت لما استخلف ابو بكر الصديق قال لقد علم قومى ان حرفتى لم تكن تعجز عن مؤنة اهلى وشغلت بامر المسلمين فسيأكل ال ابى بكر من هذا المال ويحترف للمسلمين فيه حدثنا محمد ثنا عبد الله بن يزيد ثنا سعيد ثنى ابو الاسود عن عروة قال قالت عائشة كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عمال انفسهم فكان يكون لهم ارواح فقيل لهم لو اغتسلتم رواه همام عن هشام عن ابيه عن عائشة حدثنا ابراهيم بن موسى انا عيسى بن يونس عن ثور عن خالد بن معدان عن المقدام عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان يأكل من عمل يده وان نبى الله داود كان يأكل من عمل يده حدثنا يحيى بن موسى ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه ثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان داود النبى صلى الله عليه وسلم كان لا يأكل الا من عمل يده حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابى عبيد مولى عبد الرحمن ابن عوف انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يحتطب احدكم حزمة على ظهره خير له من ان يسأل احدا فيعطيه او يمنعه حدثنا يحيى بن موسى ثنا وكيع ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن الزبير بن العوام قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لان يأخذ احدكم احبله خير له من ان يسأل الناس قال ابو نعيم ثنا محمد بن ثواب وثنا ابن نمير عن هشام عن ابيه الحديث **باب** السهولة والسماحة فى الشرى والبيع ومن طلب حقا فليطلبه فى عفاف حدثنا على بن عياش ثنا ابو غسان محمد بن مطرف ثنى محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحم الله رجلا سمحا اذا باع واذا اشترى واذا اقتضى **باب** من انظر موسرا حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا منصور ان ربعى بن حراش حدثه ان حذيفة حدثه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم تلقت الملائكة روح رجل ممن كان قبلكم فقالوا اعملت من الخير شيئا قال كنت امر فتيانى ان ينظروا ويتجاوزوا عن الموسر قال قال فتجاوزوا عنه وقال ابو مالك عن ربعى بن حراش كنت ايسر على الموسر وانظر المعسر تابعه شعبة عن عبد الملك عن ربعى وقال ابو عوانة عن عبد الملك عن ربعى فانظر الموسر واتجاوز عن المعسر وقال نعيم بن ابى هند عن ربعى فاقبل من الموسر واتجاوز عن المعسر **باب**

سكن آلة الحرب عن اهل الذمة واما معاملتهم فلبيان جواز ذلك اولانه لم يكن عند غيرهم طعام فاضل عن حاجتهم اولان الصحابة لا ياخذون رهنه ولا ثمنه فلم يرد التضييق عليهم او لغير ذلك انتهى ل‍ ٥٤ قوله ان حرفتى . الحرفة والاحتراف الكسب وكان ابو بكر تاجرا قبل استخلافه قوله وشغلت على صيغة المجهول قوله بامر المسلمين اى بالنظر فى امورهم قوله فسيأكل آل ابى بكر يعنى هو نفسه ومن يلزمه نفقته لانه لما اشتغل بامر المسلمين احتاج ان يأكل هو واهله من بيت المال كذا فى العينى وفى الفتح قال ابن التين فيه دليل على ان للعامل ان يأخذ من عرض المال الذى يعمل فيه قدر حاجته اذا لم يكن فوقه امام يقطع له اجرة معلومة قلت لكن فى قصة ابى بكر ان القدر الذى كان يتناوله فرض له باتفاق من الصحابة فروى ابن سعد باسناد مرسل رجاله ثقات قال لما استخلف ابو بكر اصبح غاديا الى السوق على راسه اثواب يتجر بها فلقيه عمر ابن الخطاب وابو عبيدة بن الجراح فقالا كيف تصنع هذا وقد وليت امر المسلمين قال فمن اين اطعم عيالى قالوا نفرض لك ففرضوا له كل يوم شطر شاة ل‍ ٥٥ قوله ويحترف للمسلمين اى تجر لهم حتى يعود عليهم من ربحه بقدر ما اكل واكثر وليس بواجب على الامام ان يتجر فى مال المسلمين بقدر مؤنته الا ان يتطوع بذلك كما تطوع ابو بكر كذا فى العينى قال ابن الاثير فى النهاية اراد باحترافه للمسلمين نظره فى امورهم وتمييز مكاسبهم وارزاقهم وكذا قال البيضاوى المعنى اكتسب للمسلمين فى اموالهم بالسعى فى مصالحهم ونظم احوالهم قال ابن حجر وهذا اوجه اذ لو كان يمكنه الاحتراف لنفسه كما كان الا ان يحمل على انه كان يعطى المال لمن يتجر فيه ويجعل ربحه للمسلمين انتهى ١٢ ل‍ ٥٦ قوله فكان . فيه ضمير للشان وذكر بلفظ المضارع استحضارا وارادة الاستمرار والارواح جمع ريح . . . وكانوا يعملون فيعترقون ويحضرون الجمعة فيفوح تلك الروائح منهم فقيل لهم لو اغتسلتم وجوابه محذوف اى لذهب عنكم تلك الروائح الكريهة ١٢ ع ل‍ ٥٧ قوله خيرا وذلك لان فيه ايصال النفع الى الكاسب والى غيره والسلامة عن المطالة المؤدية الى الفضول وكسر النفس والتعفف عن ذل السؤال ١٢ ك ع ل‍ ٥٨ قوله باب السهولة وهو ضد الصعب ١٢ ع وفى الفتح السهولة والسماحة متقاربان بالمعنى والمراد بالسماحة ترك المضاجرة ونحوها والمواكسة فى ذلك انتهى ل‍ ٥٩ قوله فى عفاف . جملة فى محل النصب على الحال وهو بفتح العين الكف عما لا يحل قال ابن حجر اشار بهذا القدر الى ما اخرجه الترمذى وابن ماجة وابن حبان مرفوعا من طلب حقا فليطلبه فى عفاف واف او غير واف انتهى ١٢ ل‍ ٦٠ قوله رحم الله رجلا . ظاهره الدعاء ويحتمل الخبر قوله سمحا بسكون الميم الجواد والمساهل ١٢ ع ل‍ ٦١ قوله واذا اقتضى . اى طلب قضاء حقه بسهولة ١٢ ف ل‍ ٦٢ قوله من انظر موسرا . اختلفوا فى حد الموسر قال الثورى وابن المبارك واحمد واسحق من عنده خمسون درهما او قيمتها من الذهب فهو موسر وقال الشافعى قد يكون الشخص بالدرهم غنيا بكسبه وقد يكون فقيرا بالالف مع ضعف فى نفسه وكثرة عياله وعند اصحابنا على ما ذكره صاحب المبسوط والمحيط الغنى على ثلثة مراتب الاولى الغنى الذى يتعلق به وجوب الزكوة والثانية الغنى الذى يتعلق به وجوب صدقة الفطر والاضحية وحرمان الزكوة وهو ان يملك ما يفضل عن حوائجه الاصلية ما يبلغ قيمته مائتى درهم مثل دور لا يسكنها وحوانيت يوجرها ونحو ذلك والثالثة الغنى يعنى حرمة السؤال قيل ما قيمته خمسون درهما وقال عامة العلماء ان من يملك قوت يومه وما يستر به عورته يحرم عليه السؤال وكذا الفقير القوى المكتسب يحرم عليه السؤال قاله العينى ١٢ ل‍ ٦٣ قوله ان ينظروا ويتجاوزوا عن الموسر هو رواية ابى ذر والنسفى وبه المطابقة والتجاوز المسامحة فى الاقتضاء والاستيفاء ١٢ ع

اسماء الرجال، باب كسب الرجل وعمله الخ اسمعيل بن عبد الله الاويسى ابن وهب هو عبد الله المصرى يونس بن يزيد الايلى ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عروة بن الزبير بن العوام محمد هو ابن اسمعيل المؤلف قال الكرمانى قال الغسانى لعله محمد بن يحيى الذهلى قال العينى وكذا قال الحاكم وجزم به عبد الله بن يزيد هو المقرى مولى ابن عمر بن الخطاب القرشى العدوى شيخ المؤلف سعيد هو ابن ابى ايوب المصرى ابو الاسود هو محمد بن عبد الرحمن يتيم عروة بن الزبير عروة تقدم هشام يروى عن ابيه عروة المذكور ابراهيم بن موسى بن يزيد التيمى الفراء الرازى عيسى بن يونس الهمدانى ثور بن يزيد الكلاعى الحمصى خالد بن معدان الكلاعى وكان يسبح فى اليوم اربعين الف تسبيحة المقدام بن معديكرب الكندى يحيى بن موسى بن عبد ربه البلخى المشهور بخت عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميرى الصنعانى معمر هو ابن راشد الازدى همام بن منبه بن كامل الصنعانى يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى الليث بن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلى وكيع هو ابن الجراح الرواسى الكوفى هشام بن عروة تقدم باب

وكسر النون وفتح الخاء المعجمة متغيرة الرائحة من طول المكث . الحرفة الكسب ارواح . جمع ريح . فتيان جمع فتى وهو الخادم حرا كان او مملوكا . ينظروا بالنصب وكسر ثالثه اى يمهلوا . يتجاوزوا اى يتسامحوا .

٦ ١٣٢-١٨١ المجتبائى السندى	الفطرة فان الله تعالى لو خلقه على الفطرة لا بقاء عليها دائما فليس لاحد ان يغير خلق الله والله تعالى اعلم ثم لا يخفى ان هذا الحديث لا يدل على صحة ايمان الصبى ان آمن ولا على انه مؤمن من حين ولد والا لما احتيج الى عرض الايمان عليه حال صباه فمطابقته للترجمة لا تخلو عن خفاء فتامل (قوله فسطاطا) بتثليث الفاء وسكون السين المهملة وبطائين مهملتين هو الخباء من شعر وقد يكون من غيره (قوله لمن احدث عليه) اى ما لا يليق من الفحش قولا او فعلا لتاذى الميت بذلك او المراد تغوط او بال اه سندى (قوله اخر عنى) كانه بمعنى تاخر عنى على انه من اخر بمعنى تاخر كما قالوا فى قدم بمعنى تقدم ويحتمل انه بمعنى اخر عنى كلامك اى بعده او اخر نفسك فافهم (قوله وقوله تعالى ولو ترى اذ الظالمون الخ) هو بالرفع اى وفيه قوله تعالى الخ ولعل كونه فى عذاب القبر بالنظر الى قوله اليوم تجزون عذاب الهون اذ ظاهره الوعد بالعذاب يوم الموت

من انظر معسرًا حدثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة ثنى الزبيدى عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله انه سمع ابا هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كان تاجر يداين الناس فاذا رأى معسرًا قال لفتيانه تجاوزوا عنه لعل الله ان يتجاوز عنا فتجاوز الله عنه **باب** اذا بيّن البيّعان ولم يكتما ونصحا ويذكر عن العدّاء بن خالد قال كتب لى النبى صلى الله عليه وسلم هذا ما اشترى محمد رسول الله من العدّاء بن خالد بيع المسلم المسلم لاداء ولا خبثة ولا غائلة وقال قتادة الغائلة الزنى والسرقة والاباق وقيل لابراهيم ان بعض النخاسين يسمى آرىّ خراسان وسجستان فيقول جاء امس من خراسان وجاء اليوم من سجستان فكرهه كراهية شديدة وقال عقبة بن عامر لا يحل لامرئ ان يبيع سلعة يعلم ان بها داء الا اخبره حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن قتادة عن صالح ابى الخليل عن عبد الله بن الحارث رفعه الى حكيم بن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيّعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا فان صدقا وبيّنا بورك لهما فى بيعهما وان كذبا وكتما محقت بركة بيعهما **باب** بيع الخلط من التمر حدثنا ابو نعيم ثنا شيبان عن يحيى عن ابى سلمة عن ابى سعيد قال كنا نرزق تمر الجمع وهو الخلط من التمر وكنا نبيع صاعين بصاع فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا صاعين بصاع ولا درهمين بدرهم **باب** ما قيل فى اللحام والجزار حدثنا عمر بن حفص ثنا ابى ثنا الاعمش ثنى شقيق عن ابى مسعود قال جاء رجل من الانصار يكنى ابا شعيب فقال لغلام له قصاب اجعل لى طعامًا يكفى خمسة فانى اريد ان ادعو النبى صلى الله عليه وسلم خامس خمسة فانى قد عرفت فى وجهه الجوع فدعاهم فجاء معهم رجل فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان هذا قد تبعنا فان شئت ان تأذن له فاذن له وان شئت ان يرجع رجع فقال لا بل قد اذنت له **باب** ما يمحق الكذب والكتمان فى البيع حدثنا بدل بن المحبّر ثنا شعبة عن قتادة سمعت ابا الخليل يحدث عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام عن النبى صلى الله عليه وسلم قال البيّعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا فان صدقا وبيّنا بورك لهما فى بيعهما وان كتما وكذبا محقت بركة بيعهما **باب** قول الله تعالى يايها الذين امنوا لا تاكلوا الربوا اضعافا مضاعفة الاية حدثنا ادم بن ابى اياس ثنا ابن ابى ذئب ثنا سعيد المقبرى عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليأتين على الناس زمان لا يبالى المرء بما اخذ المال أمن الحلال ام من الحرام **باب** آكل الربوا وشاهده وكاتبه وقوله تعالى الذين ياكلون الربوا لا يقومون الا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس ذلك بانهم قالوا انما البيع مثل الربوا الى قوله اصحاب النار هم فيها خلدون حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن منصور عن ابى الضحى عن مسروق عن عائشة قالت لما نزلت اخر البقرة قرأهن النبى صلى الله عليه وسلم عليهم فى المسجد ثم حرم التجارة فى الخمر حدثنا موسى بن اسمعيل

---

٥١ قوله يداين الناس. قال فى القاموس داينته اقرضته واقرضنى انتهى قال فى الفتح وفى النسائى ان رجلا لم يعمل خيرا قط وكان يداين الناس قوله تجاوزوا عنه زاد النسائى فيقول لرسوله خذ ما يسر واترك ما عسر وتجاوز ويدخل فى لفظ التجاوز الانظار والوضيعة وحسن التقاضى انتهى وفيه المطابقة ١٢ ٥٢ قوله اذا بين البيعان. بفتح الموحدة وتشديد التحتية اى البائع والمشترى قوله ولم يكتما اى ما فيه من عيب وقوله ونصحا من باب عطف العام على الخاص وجواب اذا محذوف تقديره اذا بينا ما فيه ولم يكتما بورك لهما فيه كما فى حديث الباب وقال ابن بطال اصل هذا الباب ان نصيحة المسلم واجبة ١٢ فتح ع ٥٣ قوله بيع المسلم المسلم. منصوب على انه مصدر من غير فعله لان معنى البيع والشراء متقاربان ويجوز الرفع على كونه خبر المبتدأ المحذوف اى هو بيع المسلم المسلم والمسلم الثانى منصوب لو قوع فعل البيع عليه فان قلت فى بعض الروايات هذا ما اشترى العداء بن خالد من رسول الله الخ قلت رواية البخارى هى المشهورة ك ع ٥٤ قوله لا داء. اى لا عيب والخبثة بكسر الخاء المعجمة وسكون الموحدة اراد بها الحرام وانه عبد رقيق لانه من قوم لا يحل سبيهم ولا غائلة اى ولا فجور وقيل المراد الاباق كذا فى العينى والفتح ١٢ ٥٥ قوله ان بعض النخاسين. بفتح النون وتشديد المعجمة وكسر المهملة جمع النخاس وهو الدلال فى الدواب ١٢ عمدة القارى ٥٦ قوله يسمى آرى. بفتح الهمزة الممدودة وكسر الراء وتشديد التحتية هو مربط الدابة وقيل معلفها ورده ابن الانبارى وقيل هو حبل يدفن فى الارض ويبرز طرفه يشد به الدابة والمعنى ان النخاسين كانوا يسمون مرابطها باسماء البلاد ليدلسوا على المشترى بقولهم ذاك ليوهموا انهم مجلوب من خراسان وسجستان فيحرص عليها المشترى ويظن انها قريبة بالجلب ١٢ فتح ٥٧ قوله ما لم يتفرقا. اختلفوا فى معناه فذهب جمع الى ان معناه التفرق بالابدان فاثبتوا لهما خيار المجلس قالوا اسماهما المتبايعان وهما المتعاقدان لان البيع من الاسماء المشتقة من افعال الفاعلين وهى لا تقع فى الحقيقة الا بعد حصول الفعل منهم وليس بعد العقد تفرق الا التميز بالابدان وذهب آخرون الى انهما اذا تعاقدا صح البيع ولا خيار لهما الا ان يشترطا وقالوا المراد بالتفرق التفرق بالاقوال ونظيره قوله تعالى وان يتفرقا يغن الله كلا من سعته فان المراد تفرق الزوج والزوجة بالطلاق وهو ما يقول وان لم يتفرقا بابدانهما كذا فى الطيبى واللمعات قال محمد فى الموطا وتفسيره عندنا على ما بلغنا عن ابراهيم النخعى انه قال المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا قال ما لم يتفرقا عن منطق البيع اذا قال البائع قد بعتك فلان يرجع ما لم يقل الآخر قد اشتريت فاذا قال المشترى قد اشتريت بكذا وكذا فلان يرجع ما لم يقل البائع قد بعت وهو قول ابى حنيفة والعامة من فقهائنا ١٢ ٥٨ قوله فان صدقا اى فى الاخبار عما يتعلق به من الثمن ووصف المبيع ونحو ذلك قوله وبينا اى بين كل واحد منهما لصاحبه ما يحتاج الى بيانه من عيب ونحوه فى السلعة او الثمن ١٢ ع ٥٩ قوله وكتما. اى كتما البائع عيب السلعة والمشترى عيب الثمن ١٢ ع ٦٠ قوله لغلام له قصاب بالجر لانه صفة لغلام قال القرطبى اللحام هو الجزار والقصاب على قياس قولهم عطار وتمار للذى يبيع ذلك فعلى هذا تحصل المطابقة ولكن فى عرف الناس اللحام من يبيع اللحم والجزار من يجزر الجزور اى ينحره والقصاب من يذبح الغنم ١٢ ع ٦١ قوله خامس خمسة اى احد خمسة وقال الداودى جائز ان يقول خامس خمسة وخامس اربعة وعن المهلب انما صنع طعام خمسة لعلمه ان النبى سيتبعه من اصحابه غيره ١٢ ع ٦٢ قوله لا تاكلوا الربوا اضعافا مضاعفة. كانوا فى الجاهلية اذا حل اجل الدين اما ان يقضى واما ان يربى فان قضاه والا زاده فى المدة وزاده الآخر فى القدر وهكذا كل عام ١٢ ع ٦٣ قوله لا يبالى المرء بما اخذ الخ. فيه المناسبة للآية من حيث ان الربا لا يبالى من اكله الاضعاف المضاعفة هل هى من الحلال ام من الحرام ١٢ ع ٦٤ قوله لما نزلت آية البقرة الخ. مطابقته للآية التى هى مثل الترجمة من حيث ان آيات الربوا التى فى آخر سورة البقرة مبينة لاحكامه ١٢ ع ٦٥ قوله ثم حرم تجارة فى الخمر. قال عياض تحريم الخمر فى سورة المائدة وهى نزلت قبل آية الربوا بمدة طويلة فيحتمل ان يكون هذا متاخرا عن تحريمها ويحتمل انه اخبر بتحريم التجارة حين حرمت الخمر ثم مرة اخرى بعد نزول آية الربوا مبالغة فى اشاعته ك ١٢

اسماء الرجال

هشام بن عمار السلمى يحيى بن حمزة الحضرمى الزبيدى محمد بن الوليد ابن عامر الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة بن مسعود باب اذا بين البيعان الخ سليمان بن حرب الواشحى شعبة بن الحجاج العتكى قتادة بن دعامة السدوسى صالح ابى الخليل بن ابى مريم الضبعى عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمى باب بيع الخلط من التمر الخ ابو نعيم الفضل بن دكين شيبان هو ابن يحيى التيمى يحيى هو ابن ابى كثير الطائى ابى سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف ابى سعيد هو الخدرى باب ما قيل فى اللحام والجزار عمر بن حفص بن غياث بن طلق الكوفى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى شقيق هو ابن سلمة ابو وائل الكوفى ابى مسعود عقبة بن عمرو الانصارى باب ما يمحق الكذب الخ بدل بن المحبر بن منبه اليربوعى الواسطى شعبة هو ابن الحجاج العتكى قتادة بن دعامة السدوسى ابا الخليل هو صالح بن ابى مريم الضبعى باب قال الله تعالى الخ آدم بن ابى اياس العسقلانى ابن ابى ذئب محمد بن عبد الرحمن القرشى سعيد هو ابن كيسان المقبرى باب آكل الربا الخ محمد بن بشار العبدى البصرى غندر هو محمد بن جعفر البصرى شعبة بن الحجاج تقدم منصور هو ابن المعتمر الكوفى ابى الضحى مسلم بن صبيح الكوفى مسروق

حل اللغات لاداء اى لا عيب وقيل الداء المرض كما هو المشهور الخبثة بكسر الخاء وقيل بضمها نوع من الخبث وقيل يراد بها الاخلاق السيئة الغائلة الفجور النخاسين جمع نخاس وهو الدلال آرى بفتح الهمزة الممدودة وكسر الراء وتشديد التحتية هو

والمتبادر منه الى الذهن عذاب القبر والله تعالى اعلم (قوله سنعذبهم مرتين) كان المراد بذلك مرتين كل يوم غدوا وعشيا كما ذكر فى عذاب آل فرعون النار يعرضون عليها غدوا وعشيا فهذا اشارة الى عذاب القبر وقوله ثم يردون الى عذاب عظيم اشارة الى عذاب القيمة والمراد به العذاب المستمر العظيم كيفية لشدته وكمية لدوامه فتكون هذه الاية من ادلة اثبات عذاب القبر وفيه دلالة على ان عذاب القبر غير مستمر كعذاب القيمة بل يكون كل يوم مرتين والله تعالى اعلم وهذا الذى ذكرنا هو الاوفق بالتوفيق بين هذه الاية وبين آية النار يعرضون عليها الآية (قوله النار يعرضون عليها) فى الحديث يعرضون عليه مقعده فلابد من اعتبار القلب فى احد الموضعين والظاهر ان القلب فى الآية لافادة انهم يجرون الى النار حتى كانهم يعرضون على النار والله تعالى اعلم (قوله نزلت فى عذاب القبر) اى فى سؤاله المؤدى الى عذابه احيانا (قوله ان تدعوا امواتا) اى تخاطبهم ولا يخفى ان

حاشية السندى ١٨٣

۵۱ قوله وعلى وسط النهر بالواو ويروى على وسط النهر بلا واو فعلى الرواية الاولى الواو للحال ولكن فيه المبتدأ محذوف تقديره وهو على وسط النهر وعلى الرواية الثانية تكون على متعلقة بقوله قائم ولا يجوز ان يكون قوله على وسط النهر خبر متقدم على المبتدا وهو قوله رجل بين يديه حجارة لان الرجل الذى بين يديه حجارة هو على شط النهر لا على وسطه كما تقدم فى كتاب الجنائز كذا فى العينى والكرمانى ومر الحديث مطولا مع بيانه فى آخر الجنائز ۵۲ قوله لقول الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله الخ هكذا وقع فى جميع الروايات ووقع عند الداودى الى قوله لا تظلمون ولا تظلمون بأخذ الزيادة ولا تظلمون بان يكيس رؤس اموالكم فتح ۵۳ قوله هذه آخر آية نزلت. قال ابن التين عن الداودى عن ابن عباس آخر آية نزلت واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله قال فما يكون وهم من الرواة... منهما او غير ذلك انتهى واجيب بانه ليس بوهم بل الآيتان نزلتا جملة واحدة فصح ان يقال لكل منهما آخر آية كذا فى العينى

ثنا جرير بن حازم ثنا ابو رجاء عن سمرة بن جندب قال قال النبى صلى الله عليه وسلم رأيت الليلة رجلين اتيانى فاخرجانى الى ارض مقدسة فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى وسط النهر رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذى فى النهر فاذا اراد الرجل ان يخرج رمى الرجل بحجر فى فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى فى فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت من هذا فقال الذى رأيته فى النهر آكل الربوا

باب موكل الربوا لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربوا الى ما كسبت وهم لا يظلمون قال ابن عباس هذه آخر آية نزلت على النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن عون بن ابى جحيفة قال رأيت ابى اشترى عبدا حجاما فامر بمحاجمه فكسرت فسألته فقال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب وثمن الدم ونهى عن الواشمة والموشومة وآكل الربوا وموكله ولعن المصور

باب يمحق الله الربوا ويربى الصدقات والله لا يحب كل كفار اثيم حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال ابن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلف منفقة للسلعة ممحقة للبركة

باب ما يكره من الحلف فى البيع حدثنا عمرو بن محمد ثنا هشيم انا العوام عن ابراهيم بن عبد الرحمن عن عبد الله بن ابى اوفى ان رجلا اقام سلعة وهو فى السوق فحلف بالله لقد اعطى بها ما لم يعط ليوقع فيها رجلا من المسلمين فنزلت ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الآية

باب ما قيل فى الصواغ وقال طاؤس عن ابن عباس قال النبى صلى الله عليه وسلم لا يختلى خلاها قال العباس الا الاذخر فانه لقينهم وبيوتهم فقال الا الاذخر حدثنا عبدان انا عبد الله انا يونس عن ابن شهاب اخبرنى على بن حسين ان حسين بن على اخبره ان عليا قال كانت لى شارف من نصيبى من المغنم وكان النبى صلى الله عليه وسلم اعطانى شارفا من الخمس فلما اردت ان ابتنى بفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واعدت رجلا صواغا من بنى قينقاع ان يرتحل معى فناتى باذخر اردت ان ابيعه من الصواغين واستعين به فى وليمة عرسى حدثنا اسحق ثنا خالد بن عبد الله عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله حرم مكة ولم تحل لاحد قبلى ولا لاحد بعدى وانما احلت لى ساعة من نهار لا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا يلتقط لقطتها الا لمعرف فقال عباس بن عبد المطلب الا الاذخر لصاغتنا ولسقف بيوتنا فقال الا الاذخر فقال عكرمة هل تدرى ما ينفر صيدها هو ان تنحيه من الظل وتنزل مكانه قال عبد الوهاب عن خالد لصاغتنا وقبورنا

باب ذكر القين والحداد حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابى عدى عن شعبة عن سليمن عن ابى الضحى

لقوله | الحسين | فاستعين | شئ | حلت | حدثنى

۵۴ قوله عن ثمن الكلب. فيه اختلاف العلماء فقال الحسن وربيعة وحماد بن ابى سليمان والاوزاعى والشافعى واحمد وداود ومالك فى رواية ثمن الكلب حرام وقال عطاء بن ابى رباح وابراهيم النخعى وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد وابن كنانة وسحنون من المالكية الكلاب التى ينتفع بها يجوز بيعها ويباح اثمانها وعن ابى حنيفة ان الكلب العقور لا يجوز بيعه ولا يباح ثمنه ... ملتقط من العينى ۵۵ قوله وثمن الدم ...

اسماء الرجال

جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الازدى ابو النضر البصرى ... ابو رجاء عمران العطاردى سمرة بن جندب بن هلال الفزارى حليف الانصار باب موكل الربوا الخ ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى شعبة بن الحجاج العتكى عون بن ابى جحيفة يروى عن ابيه ابى جحيفة وهب بن عبد الله باب يمحق الله الربوا يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى مولاهم المصرى الليث هو ابن سعد الامام يونس بن يزيد الايلى ابن شهاب هو الزهرى ابن المسيب هو سعيد وكان ختن ابى هريرة باب ما يكره من الحلف الخ عمرو بن محمد الناقد البغدادى هشيم هو ابن بشير الواسطى العوام هو ابن حوشب الشيبانى الواسطى ابراهيم بن عبد الرحمن السكسكى الكوفى عبد الله بن ابى اوفى الاسلمى باب ما قيل فى الصواغ الخ قال طاؤس هو ابن كيسان اليمانى ابو عبد الرحمن الحميرى مولاهم ... عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان الازدى يونس وابن شهاب تقدما على بن حسين بن على زين العابدين حسين بن على بن ابى طالب رضى الله عنهما ...

دلم يحرم فيه ممحقة اى مذهبة - اقام سلعة اى روجها من قولهم قامت السوق اى راجت ونفقت الشارف المسنة من الابل - الصواغ صائغ الحلى - لا يختلى لا يقطع - لا يعضد لا يقطع - الصاغة جمع صائغ

سماع الاموات ... فلذلك ذكر هذا الحديث فى هذا الباب لبيان امكان العذاب وهل يعارض ذلك قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى قال ابو عثمان الحداد ... قال تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى والجواب ... حكم التقدير بلا اشكال ...

عن مسروق عن خباب قال كنتُ قيناً في الجاهلية وكان لي على العاص بن وائل دَينٌ فأتيته اتقاضاه قال لا أُعطيك حتى تكفر بمحمد فقلت لا أكفر بمحمد حتى يميتك الله ثم تُبعث قال دعني حتى أموت وأُبعث فسأوتى مالاً وولداً فأقضيك فنزلت أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأُوتين مالاً وولداً ۱۲ باب الخياط حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك يقول ان خياطاً دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه قال انس بن مالك فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ذلك الطعام فقرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزاً ومرقاً فيه دُبّاء وقديد فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتتبع الدُّبّاء من حوالي القصعة فلم أزل أُحبّ الدُّبّاء من يومئذ باب النسّاج حدثنا يحيى بن بكير ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم سمعت سهل بن سعد قال جاءت امرأة ببردة قال اتدرون ما البردة فقيل له نعم هي الشملة منسوج في حاشيتها قالت يا رسول الله اني نسجت هذه بيدي اكسوكها فأخذها النبي صلى الله عليه وسلم محتاجاً اليها فخرج الينا وانها ازاره فقال رجل من القوم يا رسول الله اكسنيها فقال نعم فجلس النبي صلى الله عليه وسلم في المجلس ثم رجع فطواها ثم ارسل بها اليه فقال له القوم ما احسنت سألتها اياه ولقد عرفت انه لا يرد سائلاً فقال الرجل والله ما سألته الا لتكون كفني يوم اموت قال سهل فكانت كفنه باب النجار حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز عن ابي حازم قال اتى رجال سهل بن سعد يسألونه عن المنبر فقال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى فلانة امرأة قد سماها سهل ان مري غلامك النجار يعمل لي اعواداً اجلس عليهن اذا كلمت الناس فأمرته يعملها من طرفاء الغابة ثم جاء بها فأرسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بها فأمر بها فوضعت فجلس عليها حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا عبد الواحد بن ايمن عن ابيه عن جابر بن عبد الله ان امرأة من الانصار قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ألا اجعل لك شيئاً تقعد عليه فان لي غلاماً نجاراً قال ان شئت قال فعملت له المنبر فلما كان يوم الجمعة قعد النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر الذي صنع فصاحت النخلة التي كان يخطب عندها حتى كادت ان تنشق فنزل النبي صلى الله عليه وسلم حتى اخذها فضمها اليه فجعلت تئن انين الصبي الذي يسكّت حتى استقرت قال فبكت على ما كانت تسمع من الذكر باب شرى الامام الحوائج بنفسه وقال ابن عمر اشترى النبي صلى الله عليه وسلم جملاً من عمر واشترى ابن عمر بنفسه وقال عبد الرحمن بن ابي بكر جاء مشرك بغنم فاشترى النبي صلى الله عليه وسلم منه شاة واشترى من جابر بعيراً حدثنا يوسف بن عيسى ثنا ابو معاوية ثنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاماً بنسيئة ورهنه درعه باب شرى الدواب والحمير واذا اشترى دابة او جملاً وهو عليه هل يكون ذلك قبضاً قبل ان ينزل وقال ابن عمر

(نسخ: فقال ـ فابعث ـ محتاجاً ـ علمت ـ النجارة ـ فامرة ـ والحُمُر)

له قوله كنت قيناً. اے حداداً قوله على العاص بن وائل بالهمزة بعد الالف وذكر ابن الكلبي عن جماعة في الجاهلية انهم كانوا زنادقة منهم العاص بن وائل وعقبة بن ابي معيط والوليد بن المغيرة وابي بن خلف ذكره العيني ۱۲ ٢ه قوله حتى يميتك الله الخ قال الكرماني فان قلت هذا مشعر بانه بعد الاماتة والبعث يكفر قلت الكفر بعدها غير ممكن فكانه قال لا اكفر ابداً انتهى قوله اطلع الغيب عن ابن عباس رض انظر في اللوح المحفوظ وعن مجاهد اعلم علم الغيب حتى في الجنة هو ولا قوله ام اتخذ عند الرحمن عهداً عن ابن عباس ام قال لا اله الا الله وعن قتادة ام قدم عملاً صالحاً فهو يرجوه كذا نقله العيني وقال في الحديث ان الحداد لا يضره مهنة صناعته اذا كان عدلاً ۱۲ ٣ه قوله باب الخياط. هو بفتح الخاء المعجمة وتشديد التحتية ويلتبس هذا بالحناط بفتح المهملة وتشديد النون وهو بياع الحنطة وبالخباط بفتح المعجمة وتشديد الموحدة وهو بياع الخبط منهم عيسى بن ابي عيسى كان خياطاً ثم صار حناطاً ۱۲ ع ٤ه قوله خبزاً. قال الاسمعيلي الخبز الذي جاء به الخياط كان من شعير ودباء بضم المهملة وشدة الموحدة وبالمد القرع وحوالي بفتح اللام لا غير وفي الحديث الاجابة الى الدعوة وقد اختلف فيها فمنهم من اوجبها ومنهم من قال هي سنة ومنهم من قال هي مندوب اليها وفيه ان الصحفة التي قربت اليه كانت له وحده فاذا كانت له ولغيره فالمستحب ان ياكل بما يليه وقال القرطبي انما تتبعه من حوالي القصعة لان الطعام كان مختلطاً فكان ياكل ما يعجبه منه وهو الدباء ويترك ما لا يعجبه وهو القديد. هذا كله ملتقط من العيني والكرماني ۱۲ ٥ه قوله البردة. بضم الموحدة كساء مربع يلبسها الاعراب والشملة كساء يشتمل به قوله منسوج ويروى منسوجة اے هو منسوج قوله في حاشيتها قال القزاز حاشيتاه ناحيتاه الثابتة في طرفها الهدب كذا في العيني قال الكرماني قيل معناه ان لها هدباً ويحتمل ان يكون من باب القلب اے منسوجة فيها حاشيتها وتقدم الحديث بهذه العبارة في كتاب الجنائز انتهى ومر بعض بيانه ايضاً في ص۱۷۰ ۱۲ ٦ه قوله من طرفاء. بفتح المهملة وبالمد شجر والغابة بتخفيف الموحدة الاجمة وهي اسم موضع بالحجاز قاله الكرماني ومر الحديث باطول منه في كتاب الجمعة شرحاً في ص۱۲۵ ۱۲ ٧ه قوله فصاحت النخلة. اے الجذع وذلك ان الله تعالى جعل للجذع حياة حن بها فيه علم عظيم من اعلام نبوته صلعم ودليل على صحة رسالته كذا في العيني قوله تئن انين الصبي قال في القاموس ان يان انا واتيناً تادة ۱۲ ٨ه قوله قال فبكت على ما كانت اے على فراق ما كانت ولا بد من هذا التقدير ليصح المعنى قاله الكرماني قال العيني فان قلت من فاعل قال قلت يحتمل ان يكون احد الرواة للحديث لكن صرح وكيع في روايته عن عبد الواحد بن ايمن بانه النبي صلعم اخرجه ابن ابي شيبة واحمد عنه انتهى وكذا في الفتح ۱۲ ٩ه قوله باب شرى الامام الحوائج بنفسه. كذا لابي ذر عن غير الكشميهني وسقطت الترجمة للباقين ولبعضهم شرى الحوائج بنفسه اے شرى الرجل الحوائج بنفسه وهو اعم ولفظ الحوائج منصوب على المفعولية عند ذكر لفظ الامام وعند سقوطه مجرور بالاضافة وفائدة هذه الترجمة دفع وهم من توهم ان تعاطي ذلك يقدح في المروة كذا في فتح الباري وعمدة القاري ۱۲ ١٠ه قوله اشترى النبي صلى الله عليه وسلم الخ. هذا التعليق وصله البخاري في كتاب الهبة وسياتي ان شاء الله تعالى قوله واشترى ابن عمر بنفسه هذا التعليق ثبت في رواية الكشميهني وحده وسياتي موصولاً بعد باب قوله وقال عبد الرحمن بن ابي بكر جاء مشرك الخ هو طرف من حديث ياتي موصولاً في اواخر البيوع في باب الشراء والبيع مع المشركين قوله واشترى النبي صلعم من جابر بعيراً هذا طرف من حديث موصول في باب الذي يليه هذه التعاليق تطابق الترجمة بلا خلاف وفائدتها بيان جواز مباشرة الكبير والشريف والحاكم شرى الحوائج بانفسهم وان كان لهم من يكفيهم لاظهار التواضع والاقتداء بالنبي صلعم ومن بعده من الصحابة والتابعين والصلحين ۱۲ ع ١١ه قوله ورهنه درعه. هو درع الحرب ومر بيان الحديث في ص۱۷۷ ۱۲ ١٢ه قوله واذا اشترى دابة. هذا ايضاً من جملة الترجمة قوله او جملاً الاطائل تحته اللهم الا ان يقال انما ذكر الجمل على الخصوص لكونه مذكوراً في حديث الباب لان الشراء وقع عليه ۱۲ ع عه بالمعجمة والتحتانية ۱۲ ف عه اللحم المملوح المجفف في الشمس ۱۲ سه يعني رجع بعد قيامه من مجلسه ۱۲ ع لله على صيغة المجهول من التسكيت ۱۲ صه بعته بنسئة وبنسيئة باخرة ۱۲ قاموس

اسماء الرجال } باب الخياط عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني باب النساج يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد المدني ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج باب النجار قتيبة بن سعيد الثقفي عبد العزيز هو ابن ابي حازم خلاد بن يحيى بن صفوان السلمي الكوفي عبد الواحد بن ايمن المخزومي المكي باب شرى الامام الحوائج بنفسه الخ يوسف بن عيسى المروزي ابو معوية محمد بن خازم الضرير الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الاسود النخعي الاسود بن يزيد بن قيس النخعي ابو عمرو او ابو عبد الرحمن مخضرم ثقة

حل اللغات القديد اللحم المملوح المجفف في الشمس. البردة بضم الموحدة كساء مربع يلبسها الاعراب

من الادلة العقلية والنقلية واللغوية اهـ قلت الجواب الثاني لا يوافق ظاهر حديث ذبح الموت والله تعالى اعلم ثم ان ثبت الموت في الآخرة سوى موت الدنيا فلنجعل قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى عبارة عن ذلك الموت وعن موت الدنيا بناء على ان الاصل في الاستثناء هو الاتصال لا الانقطاع ونجعل ضمير فيها للآخرة او الجنة بناء على ان الصالحين كانهم بعد موت الدنيا في الجنة وحينئذ لا يظهر الاشكال اصلاً بل يظهر وجه الاتصال في الاستثناء ونخلص عن مؤنة حمله على الانقطاع فافهم والله تعالى اعلم (قوله يهود تعذب) الظاهر انه اخبار عن اصحاب الصوت بانهم يهود لا اخبار عن اليهود بانهم يعذبون فالاقرب ان يعتبر يهود خبر مبتدأ محذوف وايضاً يهود نكرة ولهذا الا تدخلها اللام فتقول ليهود والله تعالى اعلم (قوله فكان يسعى بالنميمة) النميمة عادة لا تكون الا باظهار ما لا يحب صاحبه اظهاره بالغيب وهو حقيقة الغيبة وكان النميمة من افراد الغيبة

قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر يعنيه يعني جملا صعبا حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب ثنا عبيد الله عن
وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة فابطأ بي جملي واعيا
فاتى علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال جابر فقلت نعم قال ما شانك قلت ابطأ علي جملي واعيا فتخلفت
فنزل يحجنه بمحجنه ثم قال اركب فركبت فلقد رأيته اكفه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تزوجت
قلت نعم قال بكرا ام ثيبا قلت بل ثيبا قال فلا جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان لي اخوات
فاحببت ان اتزوج امرأة تجمعهن وتمشطهن وتقوم عليهن قال اما انك قادم فاذا قدمت
فالكيس الكيس ثم قال اتبيع جملك قلت نعم فاشتراه مني باوقية ثم قدم رسول الله صلى الله عليه
وسلم قبلي وقدمت بالغداة فجئنا الى المسجد فوجدته على باب المسجد قال الآن قدمت قلت نعم
قال فدع جملك وادخل فصل ركعتين فدخلت فصليت فامر بلالا ان يزن لي اوقية فوزن لي بلال
فارجح لي في الميزان فانطلقت حتى وليت فقال ادع لي جابرا قلت الآن يرد علي الجمل ولم يكن
شيء ابغض الي منه قال خذ جملك ولك ثمنه **باب الاسواق التي كانت في الجاهلية فتبايع**
بها الناس في الاسلام حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال
كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز اسواقا في الجاهلية فلما كان الاسلام تأثموا من التجارة فيها فانزل
الله ليس عليكم جناح في مواسم الحج قرأ ابن عباس كذا **باب شراء الابل الهيم او الاجرب**
الهائم المخالف للقصد في كل شيء حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين قال قال عمرو كان ههنا رجل
اسمه نواس وكانت عنده ابل هيم فذهب ابن عمر فاشترى تلك الابل من شريك له فجاء اليه
شريكه فقال بعنا تلك الابل فقال ممن بعتها فقال من شيخ كذا وكذا فقال ويحك ذاك
والله ابن عمر فجاءه فقال ان شريكي باعك ابلا هيما ولم يعرفك قال فاستقها قال فلما ذهب يستاقها
قال دعها رضينا بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى سمع سفين عمرا **باب بيع**
السلاح في الفتنة وغيرها وكره عمران بن حصين بيعه في الفتنة حدثنا عبد الله بن مسلمة
عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن افلح عن ابي محمد مولى ابي قتادة عن ابي قتادة
قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين فاعطاه يعني الدرع فبعت الدرع
فابتعت به مخرفا في بني سلمة فانه لاول مال تأثلته في الاسلام **باب في العطار**
وبيع المسك حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد ثنا ابو بردة بن عبد الله
سمعت ابا بردة بن ابي موسى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل
الجليس الصالح والجليس السوء كمثل صاحب المسك وكير الحداد لا يعدمك من صاحب
المسك اما تشتريه او تجد ريحه وكير الحداد يحرق بيتك او ثوبك او تجد منه

اسماء الرجال محمد بن بشار العبدي البصري الملقب بندار عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عبيد الله هو ابن عمر وهب بن كيسان ابو نعيم الاسدي باب الاسواق التي الخ علي بن عبد الله المديني عمرو بن دينار المكي الجمحي مولاهم باب شراء الابل الهيم علي بن عبد الله ومن بعده مروا آنفا باب بيع السلاح في الفتنة ذكره عمران بن حصين الخزاعي ابو نجيد فيما وصله ابن عدي في كامله من طريق ابي الاشهب عن ابي رجاء عن عمران ورواه الطبراني في الكبير من وجه آخر عن ابي رجاء عن عمران مرفوعا واسناده ضعيف ابن افلح هو مولى ابي ايوب الانصاري ابي قتادة هو الحارث بن ربعي الانصاري باب في العطار وبيع المسك موسى بن ا

حنين واد بين مكة والطائف وراء عرفات وعام حنين في السنة الثامنة من الهجرة ـ مخرف ابستانا ـ تأثلته من الاثل اى اتخذته اصلا للمال ـ العطار الذي يبيع العطر ١٢

ولذلك عبر عنها في الترجمة باسم الغيبة والله تعالى اعلم (قوله فيقال هذا مقعدك) ...

ريحًا خبيثة باب[1] ذكر الحجّام حدّثنا عبدُ الله بنُ يوسف انا مالكٌ عن حُمَيد عن انس بن مالكٍ قال حَجَم ابو طَيبة رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فامر له بصاعٍ من تمرٍ وامر اهلَه ان يُخفّفوا من خَراجه[2] حدّثنا مُسَدَّدٌ ثنا خالدٌ هو ابنُ عبد الله ثنا خالدٌ عن عِكرمة عن ابن عبّاسٍ قال احتجم النبى صلى الله عليه وسلم واعطى الذى حجمه ولو كان حرامًا لم يُعطِه باب التجارة فيما يُكره[3] لُبسُه للرّجال والنساء حدّثنا آدم حدّثنا شعبة ثنا ابو بكر بن حفصٍ عن سالم بن عبد الله بن عُمر عن ابيه قال ارسل النبى صلى الله عليه وسلم الى عُمر بحُلّةِ حريرٍ[4] او سِيَراء فرآها عليه فقال انى لم اُرسِل بها اليك لتلبسها انما يلبسها من لا خلاق له انما بعثتُ اليك لتستمتع بها يعنى تبيعها حدّثنا عبدُ الله بنُ يوسف انا مالكٌ عن نافعٍ عن القاسم بن محمّدٍ عن عائشة امّ المؤمنين انها اخبرته انها اشترت نُمرُقةً[5] فيها تصاويرُ فلما رآها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخُله فعرفتُ فى وجهه الكراهية فقلتُ يا رسول الله اتوبُ الى الله والى رسوله ماذا اذنبتُ فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ما بالُ هذه النمرقة قالت قلتُ اشتريتُها لك لتقعُد عليها وتوسّدها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انّ اصحاب هذه الصُّوَر يوم القيامة يُعذَّبون فيقال لهم احيُوا ما خلقتم وقال انّ البيت الذى فيه هذه الصُّوَر لا تدخُله الملائكة باب[6] صاحبُ السلعة احقّ بالسَّوم حدّثنا موسى بنُ اسمٰعيل ثنا عبدُ الوارث عن ابى التيّاح عن انس بن مالكٍ قال قال النبى صلى الله عليه وسلم يا بنى النجّار ثامِنونى بحائطكم وفيه خِرَبٌ ونخلٌ باب[7] كم يجوزُ الخيارُ حدّثنا صدقةُ انا عبدُ الوهّاب سمعتُ يحيى بن سعيدٍ سمعتُ نافعًا عن ابن عُمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال انّ المتبايعين بالخيار فى بيعهما ما لم يتفرّقا[8] او يكونُ البيعُ خيارًا قال نافعٌ وكان ابنُ عُمر اذا اشترى شيئًا يُعجبه فارق صاحبه حدّثنا حفصُ بنُ عُمر ثنا همّامٌ عن قتادة عن ابى الخليل عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزامٍ عن النبى صلى الله عليه وسلم قال البيّعان بالخيار ما لم يتفرّقا وزاد احمد ثنا بهزٌ قال قال همّامٌ فذكرتُ ذلك لابى التيّاح فقال كنتُ مع ابى الخليل لما حدّثه عبدُ الله بنُ الحارث هذا الحديث باب اذا لم يُوقّت الخيار هل يجوز البيعُ حدّثنا ابو النعمان ثنا حمّاد بنُ زيدٍ ثنا ايوب عن نافعٍ عن ابن عُمر قال قال النبى صلى الله عليه وسلم البيّعان بالخيار ما لم يتفرّقا او يقولُ احدُهما لصاحبه اختر وربما قال او يكونُ بيعَ خيارٍ[9] باب البيّعان بالخيار ما لم يتفرّقا وبه قال ابنُ عُمر وشُريحٌ والشعبىّ وطاؤسٌ وابنُ ابى مُليكة حدّثنا اسحٰق انا حبّانُ هو ابنُ هلالٍ ثنا شعبةُ قال قتادةُ اخبرنى عن صالحٍ ابى الخليل عن عبد الله بن الحارث سمعتُ حكيمَ بنَ حزامٍ عن النبى صلى الله عليه وسلم قال البيّعان بالخيار ما لم يتفرّقا فان صدقا وبيّنا بُورك لهما فى بيعهما وان كذبا وكتما مُحِقت بركةُ بيعهما حدّثنا عبدُ الله بنُ يوسف انا مالكٌ عن نافعٍ عن ابن عُمر انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المتبايعان كلُّ واحدٍ منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرّقا الا بيعَ الخيار باب اذا خيّر احدُهما صاحبه بعد البيع

---

[1] قوله باب ذكر الحجام. قال العينى لما ذكر فى باب موكل الربوا النهى عن ثمن الدم الذى هو الحجامة وظاهره التحريم عقد هذا الباب هنا وفيه حديثان يدلان على الجواز ذكرهما ليدل على ان النهى المذكور فيه اما منسوخ كما ذهب اليه بعض العلماء واما انه محمول على التنزيه كما ذهب اليه آخرون انتهى ۱۲

[2] قوله من خراجه. بفتح الخاء المعجمة وهو ما يقرره السيد على عبده ان يؤديه اليه كل يوم وفى الحديث دليل على جواز الحجامة وجواز اخذ الاجرة عليها وهو قول ابى حنيفة وصاحبيه كذا فى العينى قال محمد فى الموطا لا باس ان يعطى الحجام اجرا على حجامته وهو قول ابى حنيفة رح ۱۲

[3] قوله فيما يكره لبسه للرجال والنساء. قال العينى المراد من قوله لبسه يعنى استعماله ويذكر اللبس ويراد به الاستعمال كما فى حديث انس فقمت الى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس اى من طول ما استعمل والذى يكره استعماله للرجال والنساء مثل النمرقة التى فيها تصاوير فان استعمالها يكره للرجال والنساء ۱۲

[4] قوله بحلة حرير. بضم الحاء المهملة وهى واحدة الحلل وهى برود اليمن ولا تسمى حلة الا ان يكون ثوبين من جنس واحد قوله او سيراء. بكسر السين المهملة وفتح التحتية وبالمد وهى برد فيه خطوط صفر وقيل هى المضلعة بالحرير قيل انها حرير محض هكذا يروى على الصفة وقال بعض المتاخرين على الاضافة. ع فان قلت فالترجمة عامة للرجال والنساء وحرمة لبس الحرير مختصة بهم قلت هذا الحديث يدل على بعض الترجمة والذى بعده على تمامها ۱۲ ك

[5] قوله نمرقة. بضم نون وراء وبكسرهما وجمعها نمارق وبضم ففتح وبحذف ها وسادة صغيرة كذا فى المجمع وفى القاموس النمرق والنمرقة مثلثة الوسادة الصغيرة او الميثرة او الطنفسة فوق الرحل انتهى قال العينى مطابقته للجزء الثانى من الترجمة ان كان اللبس بمعناه الاصلى وان جعلناه بمعنى الاستعمال كما ذكرناه يطابق للجزئين جميعا قال الكرمانى فان قلت الاشتراء اعم من التجارة فكيف يدل على الخاص الذى هو التجارة التى عقد عليها الباب قلت حرمة الجزء مستلزمة لحرمة الكل ومعنى خلقتم قدرتم وصورتم بصور الحيوان ۱۲

[6] قوله احق بالسوم. بفتح المهملة وسكون المهملة اى احق بذكر قدر الثمن ولذا قال صلى الله عليه وسلم ثامنونى اى قدروا ثمن حائطكم ثامنه بكذا اى قدر معه الثمن والسوم معناه تعيين الثمن ۱۲ ك ع

[7] قوله كم يجوز الخيار. هو بكسر الخاء اسم من الاختيار او التخيير وهو طلب خير الامرين من امضاء البيع او فسخه وهو خياران خيار المجلس وخيار الشرط والكلام هنا على خيار الشرط والترجمة معقودة لبيان مقداره وليس فى حديثى الباب بيان لذلك قال ابن المنير لعله اخذ من عدم تحديده فى الحديث انه لا يتقيد بل يفوض الامر فيه الى الحاجة لتفاوت السلع وقد روى البيهقى عن نافع عن ابن عمر مرفوعا الخيار ثلثة ايام وهذا كانه مختصر من الحديث الذى اخرجه اصحاب السنن وبه احتجت الحنفية والشافعية فى ان امد الخيار ثلثة ايام وانكر مالك التوقيت بثلثة ايام بغير زيادة ۱۲ فتح البارى مختصرا

[8] قوله ما لم يتفرقا. قال فى المجمع ذهب معظم الائمة من الصحابة والتابعين الى التفرق بالابدان وقال ابو حنيفة ومالك وغيرهما اذا تعاقدا صح وان لم يتفرقا وظاهر الحديث يشهد للاول فان راويه ابن عمر كان اذا اراد ان يتم البيع قام انتهى ومر بحثه فى ص۲۷۹ ۱۲

[9] قوله او يكون بيع خيار. وفى رواية الا بيع الخيار كما سيجئ قال الشيخ فى اللمعات ذكروا فيه وجوها احدها انه مستثنى من مفهوم الغاية لان مفهومه انهما اذا تفرقا سقط الخيار ولزم العقد الا بيع الخيار اى بيع شرط فيه الخيار فان الخيار باق اى ان يمضى الاجل وهذا التوجيه جار على المذهبين وثانيها انه مستثنى من اصل الحكم والمضاف محذوف من قوله بيع الخيار اى بيع اسقاط الخيار ونفيه اى الخيار ثابت الا اذا شرط عدم الخيار وثالثها ان معناه ان يبيعا يقول احد المتبايعين للآخر اختر فيقول اخترت فانه يسقط الخيار وان لم يتفرقا انتهى ۱۲

ع ما يحتاج الى بيانه من عيب ونحوه فى السلعة والثمن ۱۲ ع

ع اى كتم البائع عيب السلعة والمشترى عيب الثمن ۱۲ ع

اسماء الرجال

باب ذكر الحجام الخ عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى حميد بن ابى حميد الطويل مسدد هو ابن مسرهد الاسدى خالد هو ابن عبد الله الطحان الواسطى خالد هو ابن مهران الحذاء البصرى عكرمة مولى ابن عباس رض باب التجارة الخ آدم هو ابن ابى اياس العسقلانى شعبة بن الحجاج العتكى ابو بكر بن حفص هو عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن ابى وقاص عبد الله التنيسى ومالك الامام تقدما نافع مولى ابن عمر القاسم بن محمد بن الصديق باب صاحب السلعة الخ موسى بن اسمٰعيل التبوذكى عبد الوارث هو ابن سعيد ابى التياح يزيد بن حميد باب كم يجوز الخيار الخ صدقة هو ابن الفضل المروزى عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى يحيى بن سعيد الانصارى نافع مولى ابن عمر حفص بن عمر بن الحارث الازدى همام هو ابن يحيى الازدى قتادة بن دعامة السدوسى ابى الخليل صالح بن ابى مريم الضبعى عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمى حكيم بن حزام بن خويلد الاسدى وزاد احمد بن سعيد الدارمى مما وصله ابو عوانة بهز هو ابن راشد همام هو ابن يحيى المذكور باب اذا لم يوقت الخيار الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى باب البيعان بالخيار الخ شريح بن الحارث الكندى قاضى الكوفة وصله سعيد بن منصور الشعبى عامر بن شراحيل وصله ابن ابى شيبة طاؤس هو ابن كيسان وصله الامام الشافعى فى الام عطاء هو ابن ابى رباح المكى ابن ابى مليكة عبد الله وصله عنهما ابن ابى شيبة ۱۲

حل اللغات سيراء برد فيه خطوط صفر او حرير محض خلقتم صورتم السوم ذكر قدر معين للثمن. ثامنونى بحائطكم اى قدروا لى ثمن حائطكم. خرب جمع خربة ۱۲

الاشاعة بتاويل حين قدر خلقهم فى الازل والله تعالى اعلم ويمكن ان يجعل ظرفا على ان الكلام اخبار عن ثبوت العلم عند الخلق لاحد وثبته عنده والله تعالى اعلم (قوله يولد على الفطرة) يحتمل انه ذكر هذا الحديث لبيان انه يفيد النجاة لاولاد الكفرة بناء على ان المراد بالفطرة الاسلام وحينئذ يلزم التعارض بين هذا الحديث والحديث السابق ويحتمل انه ذكر للتنبيه على ان الفطرة لا تحمل على الاسلام بل على سلامة الطبع دفعا للتعارض بين هذا الحديث وبين السابق والله تعالى اعلم اه سندى (قوله واوصيه بذمة الله) اى باهل ذمة الله تعالى (قوله قال ابو لهب عليه لعنة الله) يمكن ان يقال هذا هو ذكر شرار الموتى بشرهم ويقال ذكر ابى لهب فى القرآن مع انه مامور بالقراءة الى يوم القيمة يوجب ذكر ابى لهب بعد الموت وهو من باب ذكر شرار الموتى والله تعالى اعلم (كتاب الزكوٰة) (قوله قال ماله) اى قال من حضر (قوله ارب ماله) كلمة ما للابهام اى حاجة ما له لاجلها جاء

ص ۱۸۵ و ۱۸۶ سندی

... لغظاهر الاحاديث وكذلك قوله في آخره وان تفرقا بعد ان تبايعا فيه البيان الواضح ان التفرق بالبدن هو القاطع للخيار ولو كان معناه التفرق بالقول لخلا الحديث عن فائدة انتهى قال العيني واوضح شئ في ثبوت خيار المجلس فيما اذا وجب احد المتبايعين والآخر مخير ان شاء رده وان شاء قبله واما اذا حصل الايجاب والقبول في الطرفين فقد تم العقد فلا خيار بعد ذلك الا بشرط البيعان بالخيار مالم يتفرقا ويأخذ كل احد منهما من البيع ما هوى ويتخيران ثلث مرات قال الطحاوي قوله

فقد وجب البيع حدثنا قتيبة ثنا ليث عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعا او يخير احدهما الآخر فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع وان تفرقا بعد ان تبايعا ولم يترك واحد منهما البيع فقد وجب البيع باب اذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع حدثنا محمد بن يوسف انا سفين عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل بيعين لا بيع بينهما حتى يتفرقا الا بيع الخيار حدثنا اسحق ثنا حبان ثنا همام ثنا قتادة عن ابي الخليل عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار حتى يتفرقا قال همام وجدت في كتابي يختار ثلث مرار فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وان كذبا وكتما فعسى ان يربحا ربحا ويمحقا بركة بيعهما قال وحدثنا همام قال ثنا ابو التياح انه سمع عبد الله بن الحارث يحدث بهذا الحديث عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم باب اذا اشترى شيئا فوهب من ساعته قبل ان يتفرقا ولم ينكر البائع على المشتري او اشترى عبدا فاعتقه وقال طاؤس فيمن يشتري السلعة على الرضا ثم باعها وجبت له والربح له وقال لنا الحميدي ثنا سفين ثنا عمرو عن ابن عمر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فكنت على بكر صعب لعمر فكان يغلبني فيتقدم امام القوم فيزجره عمر ويرده ثم يتقدم فيزجره عمر ويرده فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بعنيه فقال هو لك يا رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعنيه فباعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد الله بن عمر تصنع به ما شئت وقال الليث ثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال بعت من امير المؤمنين عثمان بن عفان مالا بالوادي بمال له بخيبر فلما تبايعنا رجعت على عقبي حتى خرجت من بيته خشية ان يرادني البيع وكانت السنة ان المتبايعين بالخيار حتى يتفرقا قال عبد الله فلما وجب بيعي وبيعه رأيت اني قد غبنته باني سقته الى ارض ثمود بثلث ليال وساقني الى المدينة بثلث ليال باب ما يكره من الخداع في البيع حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن عبد الله ابن دينار عن عبد الله بن عمر ان رجلا ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم انه يخدع في البيوع فقال اذا بايعت فقل لا خلابة باب ما ذكر في الاسواق وقال عبد الرحمن بن عوف لما قدمنا المدينة فقلت هل من سوق فيه تجارة قال سوق قينقاع وقال انس قال عبد الرحمن دلوني على السوق وقال عمر الهاني الصفق بالاسواق حدثنا محمد بن الصباح ثنا اسمعيل بن زكريا عن محمد بن سوقة عن نافع بن جبير بن مطعم حدثتني عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو جيش الكعبة فاذا كانوا ببيداء من الارض يخسف باولهم وآخرهم قالت قلت يا رسول الله كيف يخسف باولهم وآخرهم وفيهم اسواقهم ومن ليس منهم قال يخسف باولهم وآخرهم ثم يبعثون على نياتهم حدثنا قتيبة ثنا جرير عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة احدكم في جماعة تزيد على صلاته في سوقه وبيته بضعا وعشرين درجة وذلك بانه اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا يريد الا الصلوة لا ينهزه الا الصلوة لم يخط خطوة الا رفع له بها درجة وحطت عنه بها خطيئة والملائكة تصلي على

حاشية السندي ص ۱۸۸

(قوله حتى يقولوا لا اله الا الله) اي حتى يظهروا الايمان فهذا كناية عن ذلك فلا يرد انه لا بد من الشهادة بالنبوة وبه يحصل التوفيق بينه وبين ما وقع في بعض الروايات من الزيادة وقول ابي بكر رضي الله تعالى عنه فان الزكوة حق المال كانه اشار به الى قوله عليه الصلوة والسلام الا بحقه اي بحق الاسلام ولعل ذلك هو سر شرح صدر ابي بكر رضي الله تعالى عنه للقتال فعلمان القتال لا يخالف الحديث بواسطة هذا الاستثناء والله تعالى اعلم ولا يشكل الحديث بان القتال ينتهي بالجزية اما لان الحديث قبل شرع الجزية اولان المراد بالناس مشركوا مكة واضرابهم والله تعالى اعلم (قوله شجاعا) بضم الشين وتكسر وهي الحية ولعل ذلك في بعض الاحوال وما في الاحاديث من انها تطعم وتحمى في النار في حال اخرى فلا تنافي والله تعالى اعلم قوله لقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليس فيما دون الخ) تعليل للسابق اما بالنظر الى تضمنه دعوى انه ليس كل مال كنز او

اَحدکم مادام فی مُصلّاہ الذی یُصلّی فیہ اللّٰھمّ صلّ علیہ اللّٰھم ارحمہ مالم یُحدِث فیہ مالم یُؤذ فیہ وقال احدُکم فی صلوٰۃ ماکانت الصّلوٰۃ تحبسُہ **حدثنا** اٰدمُ بنُ ابی ایاس ثنا شعبۃُ عن حُمیدٍ الطویل عن انس ابن مالک قال کان النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم فی السُّوق فقال رجلٌ یا اباالقاسم فالتفت الیہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال انما دعوتُ ھٰذا فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم سمّوا باسمی ولا تکنّوا بکُنیتی **حدثنا** مالکُ بنُ اسمٰعیل ثنا زھیرٌ عن حُمیدٍ عن انسٍ قال دعا رجلٌ بالبقیع یا اباالقاسم فالتفت الیہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال لم اَعنِک فقال سمّوا باسمی ولا تکنّوا بکُنیتی **حدثنا** علیُّ بنُ عبداللہِ ثنا سُفیٰنُ عن عُبیداللہِ بنِ ابی یزید عن نافعِ بن جُبیر بن مُطعِمٍ عن ابی ھُریرۃ الدّوسی قال خرج النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی طائفۃِ النّھار لا یُکلّمنی ولا اُکلّمہ حتی اتٰی سُوق بنی قینقاع فجلس بفناءِ بیت فاطمۃ فقال اَثمّ لُکع اَثمّ لُکع فحبستہ شیئًا فظننتُ اَنّھا تُلبسُہ سِخابًا او تُغسّلہ فجاء یشتدُّ حتی عانقہ وقبّلہ وقال اللّٰھمّ اَحبِبہ واَحبّ من یُحبّہ قال سُفیٰن قال عُبیداللہِ اخبرنی انہ رای نافعَ بن جُبیرٍ اوتر برکعۃٍ **حدثنا** ابراھیمُ بن المنذر ثنا ابوضمرۃ ثنا موسی بن عُقبۃ عن نافعٍ ثنا ابنُ عُمر انھم کانوا یشترون الطّعام من الرُّکبان علٰی عھد النبی صلی اللہ علیہ وسلم فیبعث علیھم من یمنعھم ان یبیعوہ حیث اشتروہ حتی ینقلوہ حیث یُباع الطعامُ وقال ثنا ابنُ عمر نھی النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان یُباع الطعامُ اذا اشتراہ حتی یستوفیہ

باب کراھیۃ الصَّخَب فی السُّوق **حدثنا** محمدُ بنُ سنانٍ ثنا فُلیحٌ ثنا ھلالٌ عن عطاء بن یسارٍ لقیتُ عبداللہ بن عمرو بن العاص قلتُ اخبرنی عن صفۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی التوراۃ قال اجل واللہ انہ لموصوفٌ فی التوراۃ ببعض صفتہ فی القراٰن یٰاَیّھا النّبیّ اِنّا اَرسلنٰک شاھدًا وّمُبشّرًا وّنذیرًا وحرزًا للاُمّیّین انت عبدی ورسولی سمّیتُک المتوکّل لیس بفظٍّ ولا غلیظٍ ولا صخّابٍ فی الاسواق ولا یدفع بالسیئۃ السیئۃَ ولکن یعفو ویغفر ولن یقبضہ اللہ حتی یُقیم بہ الملّۃ العوجاء بان یقولوا لا الٰہ الا اللہ ویفتح بھا اعینٌ عُمیٌ واٰذانٌ صُمٌّ وقلوبٌ غُلفٌ تابعہ عبدُ العزیز بن ابی سلمۃ عن ھلالٍ وقال سعیدٌ عن ھلالٍ عن عطاءٍ عن ابن سلامٍ قال ابوعبداللہ غُلفٌ کلُّ شیءٍ فی غلافٍ فھو اغلف سیفٌ اغلف وقوسٌ غلفاء ورجلٌ اغلف اذا لم یکن مختونًا

باب الکیل علی البائع والمُعطی وقول اللہ تعالٰی واِذا کالُوھم اَو وَّزنُوھم یُخسرون یعنی کالوا لھم او وزنوا لھم کقولہ یسمعونکم یسمعون لکم وقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم اکتالوا حتی تستوفوا ویُذکر عن عثمان ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لہ اذا بعتَ فکِل واذا ابتعتَ فاکتل **حدثنا** عبداللہ بن یوسف انا مالکٌ عن نافعٍ عن عبداللہ بن عمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال من ابتاع طعامًا فلا یبعہ حتی یستوفیہ **حدثنا** عبدانُ انا جریرٌ عن مُغیرۃ عن الشعبی عن جابرٍ قال تُوفّی عبداللہ بن عمرو بن حرامٍ وعلیہ دینٌ فاستعنتُ النبی صلی اللہ علیہ وسلم علی غُرمائہ ان یضعوا من دینہ فطلب النبی صلی اللہ علیہ وسلم الیھم فلم یفعلوا فقال لی النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذھب فصنّف تمرک اصنافًا العجوۃ علی حدۃٍ وعذق زیدٍ علی حدۃٍ ثم ارسل الیّ ففعلتُ ثم ارسلتُ الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فجاء فجلس علی اعلاہ او فی وسطہ

ص سلام ھو عبداللہ الصحابی الاسرائیلی باب الکیل علی البائع وقال النبی صلعم فیما وصلہ النسائی وابن حبان فی حدیث لما اشتری من طارق بن عبداللہ المحاربی واصحابہ

اسماء الرجال المطابقۃ فی قولہ کل لانہ امر من کال یکیل۔ کذا فی العینی ۱۲ مالک بن اسمٰعیل بن زیاد ابوغسان النہدی الکوفی زہیر ھو ابن معاویۃ بن خدیج الجعفی الکوفی ابوخیثمۃ حمید ھو الطویل علی بن عبداللہ المدینی عبیداللہ بن ابی یزید المکی مولی آل قارظ بن شیبۃ **نافع** بن جبیر بن مطعم النوفلی المدنی ابراہیم بن المنذر الحزامی المدنی **ابوضمرۃ** ھو انس بن عیاض المدنی موسی بن عقبۃ ھو ابن ابی عیاش المدنی مولی آل الزبیر بن العوام نافع مولی ابن عمر باب کراھیۃ الصخب الخ محمد بن سنان العوقی الباہلی البصری **فلیح** ھو ابن سلیمان ابویحیی الخزاعی **ہلال** ھو ابن علی الاصح القرشی المدنی عطاء بن یسار الہلالی ابومحمد المدنی مولی میمونۃ **عبدالعزیز** بن ابی سلمۃ الماجشون ھو ابن عبداللہ **ہلال** ھو ابن علی المذکور **وقال سعید** ھو ابن ابی ہلال مما وصلہ الدارمی فی مسندہ ویعقوب بن سفیان فی تاریخہ والطبرانی جمیعا باسناد واحد **ہلال** ھو المذکور فی سند الحدیث **عطاء** ھو ابن یسار المذکور ابن م

حل اللغات الفناء بکسر الفاء بعدہا نون ممدودۃ اسم للموضع المتسع الذی امام البیت السخاب بالکسر قلادۃ من طیب لیس فیہا ذہب ولا فضۃ اوہی من قرنفل او خرز یشتد ای یسرع الرکبان جمع راکب والمراد بہ جماعۃ

---

۵۱ قولہ اللّٰھم صلّ علیہ۔ بیان لقولہ تصلی وکذلک قولہ اللھم ارحمہ بیان لقولہ اللھم صل علیہ وکذا قولہ مالم یؤذ فیہ بیان لما لم یحدث فیہ ومعناہ مالم یؤذ احدکم الملٰئکۃ بنتن الحدث قالہ العینی وفی الفتح قولہ مالم یؤذ فیہ ای یحصل منہ اذی للملٰئکۃ او لمسلم بالفعل او بالقول ومر الحدیث مع بیانہ فی ۳۳ ۵۲ قولہ سموا۔ امر من التسمیۃ ویروی من التفعل قولہ ولا تکنوا من الکنایۃ والتکنیۃ والتکنی کذا فی العینی قال الکرمانی فان قلت الامر للوجوب ام لا والنہی للتحریم ام لا قلت اختلفوا فیہما والصحیح انہ لیس للوجوب والتحریم قال العینی الاسم العلم اما ان یکون مشعرا بمدح او ذم ھو اللقب واما ان لایکون فاما ان یصدر بنحو الاب او الام فہو کنیۃ اولا وھو الاسم فاسم النبی صلعم محمد وکنیتہ ابوالقاسم ولقبہ محمد رسول اللہ وسید المرسلین مثلا صلعم واحتج اہل الظاہر بقولہ ولا تکنوا علی منع التکنی بکنیتہ صلعم وبہ قال الشافعی وقال القاضی ومنع قوم تسمیۃ الولد بالقاسم لئلا یکون سببا للتکنیۃ وقال قوم یجوز التکنی بابی القاسم لغیر من اسمہ محمد واحمد ویجوز التسمیۃ باحمد ومحمد مالم یکن کنیتہ بابی القاسم وقد روی جابر عنہ صلعم من تسمی باسمی فلا یکتنی بکنیتی ومن تکنی بکنیتی فلا یتسم باسمی واخرج الترمذی عن ابی ہریرۃ نہی النبی صلعم ان یجمع بین اسمہ وکنیتہ وذہب قوم الی ان النہی منسوخ بالاباحۃ فی حدیث علی وطلحۃ وہو قول الجمہور من السلف وسمت جماعۃ ابناءہم محمدا وکنوہم اباالقاسم قال المازری قال بعضہم النہی مقصور بحیوۃ النبی صلعم وبہ قال مالک وجوزوا ان یسمی بمحمد ویکنی بابی القاسم مطلقا وقال ابن جریر النہی فی الحدیث للتنزیہ والادب لا للتحریم انتہی ۱۲ ۵۳ قولہ لم اعنک۔ مشتق من العنایۃ ای لم اردک فان قلت ما وجہ تعلقہ بالترجمۃ قلت کان فی البقیع سوق فی ذلک الوقت قالہ الکرمانی وکذا فی الفتح ایضا ۵۴ قولہ لا یکلمنی ولا اکلمہ۔ اما من جانب النبی صلعم فلعلہ کان مشغول الفکر بوحی او غیرہ واما من جانب ابی ہریرۃ فللتوقیر وکان ذلک شان الصحابۃ اذا لم یروا منہ نشاطا قولہ حتی اتی سوق بنی قینقاع فجلس بفناء بیت فاطمۃ سقط بعض الحدیث عن الناقل وروایۃ مسلم تبین ولفظہ حتی جاء سوق بنی قینقاع ثم انصرف حتی اتی فناء فاطمۃ کذا فی الفتح والعینی ۵۵ قولہ فقال ای النبی صلعم اثم لکع بہمزۃ استفہام وفتح مثلثۃ ولکع بضم اللام وفتح الکاف یقال علی معنیین احدہما الصغیر والآخر اللئیم والمراد ہہنا الاول اراد بہ الحسن وقیل الحسین ۱۲ ف ع ک ۵۶ قولہ فحبستہ شیئا۔ ای منعتہ فاطمۃ من المبادرۃ الی الخروج قلیلا والفاعل فاطمۃ قولہ سخابا بکسر السین المہملۃ بعدہا معجمۃ خفیفۃ وموحدۃ قال الخطابی ہی قلادۃ تتخذ من طیب لیس فیہا ذہب ولا فضۃ وقال الداودی من قرنفل وقال الہروی ہو خیط من خرز یلبسہ الصبیان والجواری ۱۲ فتح ع ۵۷ قولہ من الرکبان۔ وہم الجماعۃ من اصحاب الابل فی السفر ۱۲ ع ۵۸ قولہ حتی ینقلوہ۔ لان القبض شرط وبالنقل المذکور یحصل القبض والمطابقۃ للترجمۃ من حیث ان السوق اسم لکل مکان وقع فیہ التبایع فلا یختص الحکم المذکور بالمکان المعروف بالسوق بل یعم کل مکان یقع فیہ التبایع والعموم فی قولہ فی الحدیث حیث یباع الطعام ۱۲ فتح ع ۵۹ قولہ حتی یستوفیہ۔ ای یقبضہ قال القاضی عیاض اختلفوا فی جواز بیع المشتری قبل قبضہا فمنعہ الشافعی فی کل شیء وانفرد عثمان البتی فاجازہ فی کل شیء ومنعہ ابوحنیفۃ فی کل شیء الا العقار وما لا ینقل ومنعہ آخرون فی سائر المکیلات والموزونات ومنعہ مالک فی سائر المکیلات والموزونات اذا کانت طعاما ۱۲ ع ۶۰ قولہ الملۃ العوجاء۔ ای ملۃ العرب ووصفہا بالعوج لما دخل فیہا من عبادۃ الاصنام وتغییرہم ملۃ ابراہیم علیہ السلام عن استقامتہا ۱۲ ع ۶۱ قولہ اعین عمی۔ الاعین جمع عین وعمی جمع عمیاء ویروی بالاضافۃ فعلی ہذا عمی جمع اعمی وکذلک صم علی الروایتین جمع صماء او اصم اما الغلف فہو جمع اغلف سواء کان مضافا او غیرہ وترک الاضافۃ فیہ بین۔ کذا فی العینی ۱۲ ۶۲ قولہ اذا بعت فکل۔ فیہ الترجمۃ لان معنی قولہ اذا بعت فکل ہو معنی قولہ فی الترجمۃ باب الکیل علی البائع قولہ فاکتل والفرق بین الکیل والاکتیال ان الاکتیال یستعمل اذا کان الکیل لنفسہ کما یقال فلان مکتسب لنفسہ وکاسب لنفسہ وغیرہ وکذلک الاشتراء لنفسہ والشراء اعم ۱۲ ک ع ۶۳ قولہ حتی یستوفیہ۔ ای یقبضہ والمطابقۃ من حیث ان فیہ النہی عن بیع الطعام الا بعد الاستیفاء وہو القبض واذا اراد البیع بعدہ یکون الکیل علیہ وہو معنی الترجمۃ ۱۲ ع ۶۴ قولہ فصنف تمرک اصنافا۔ ای اعزل کل صنف منہ علی حدۃ قولہ العجوۃ علی حدۃ ای ضع العجوۃ علی حدۃ والعجوۃ من اجود التمر بالمدینۃ قولہ وعذق زید ای ضع عذق زید والعذق بفتح المہملۃ وسکون الذال المعجمۃ وزید علم شخص نسب الیہ ہذا النوع من التمر

باعتبار ان ما ادی منہ الزکوٰۃ بعد وجوبہا ہو وما لا یجب فیہ الزکوٰۃ سواء فاذا علم بالحدیث حال ما لا یجب فیہ الزکوٰۃ وانہ لا صدقۃ فیہ بل ہو کلہ حلال لصاحبہ فکذلک ما ادی منہ الزکوٰۃ بعد وجوبہا واللہ تعالی اعلم والمراد بالکنز ہو الذی یکون سببا للتعذیب بنص الکتاب واللہ تعالی اعلم (قولہ اما کان ہذا) ای مما یفہم من ظاہرہا من الضیق والا فالآیۃ فی الزکوٰۃ فلا معنی انہا منسوخۃ بنزول الزکوٰۃ کما یقتضیہ ظاہر کلام ابن عمر واللہ تعالی اعلم اہ سندی (قولہ باب الریاء فی الصدقۃ) ای مبطل لہا اہ سندی (قولہ فقالوا مراء) ای قال المنافقون انہ مراء والحاصل انہم تکلموا فیمن اعطی القلیل والکثیر لان مرادہم ان لا یتصدق احد (قولہ وقد کان لفلان) ای صار للوارث اما اذا علی الثلث فواضح حتی للوارث ابطال وصایاہ فیہ واما الی الثلث فلانہ لو لم یتصدق بہ لکان للوارث ولا ینتفع بہ المیت فکانہ بالتصدق یتصرف فی مال الوارث او المعنی وقد کاد ان

ثم قال كل للقوم فكلهم حتى اوفيتهم الذي لهم وبقي تمري كانه لم ينقص منه شيء وقال فراس
عن الشعبي حدثني جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم فما زال يكيل لهم حتى اداه وقال هشام عن وهب
عن جابر قال النبي صلى الله عليه وسلم جذ له فاوف له **باب** ما يستحب من الكيل **حدثنا** ابراهيم بن موسى
ثنا الوليد عن ثور عن خالد بن معدان عن المقدام بن معدي كرب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كيلوا طعامكم
يبارك لكم **باب** بركة صاع النبي صلى الله عليه وسلم ومده فيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا**
موسى ثنا وهيب ثنا عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم الانصاري عن عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان ابراهيم حرم مكة ودعا لها وحرمت المدينة كما حرم ابراهيم مكة ودعوت لها في مدها
وصاعها مثل ما دعا ابراهيم لمكة **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحق بن عبد الله بن
ابي طلحة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لهم في مكيالهم وبارك لهم في صاعهم
ومدهم يعني اهل المدينة **باب** ما يذكر في بيع الطعام والحكرة **حدثنا** اسحق بن ابراهيم ثنا الوليد
ابن مسلم عن الاوزاعي عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رأيت الذين يشترون الطعام مجازفة يضربون
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيعوه حتى يؤووه الى رحالهم **حدثنا** موسى بن اسمعيل ثنا
وهيب عن ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يبيع
الرجل طعاما حتى يستوفيه قلت لابن عباس كيف ذاك قال ذاك دراهم بدراهم والطعام مرجأ قال
ابو عبد الله مرجؤن مؤخرون **حدثنا** ابو الوليد ثنا شعبة ثنا عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر يقول
قال النبي صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه **حدثنا** علي ثنا سفين قال كان عمرو بن
دينار يحدثه عن الزهري عن مالك بن اوس انه قال من كان عنده صرف فقال طلحة انا حتى يجيء
خازننا من الغابة قال سفين هو الذي حفظناه من الزهري ليس فيه زيادة قال اخبرني مالك
ابن اوس سمع عمر بن الخطاب يخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذهب بالورق ربا الا هاء و
هاء والبر بالبر ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء
باب بيع الطعام قبل ان يقبض وبيع ما ليس عندك **حدثنا** علي بن عبد الله ثنا سفين
قال الذي حفظناه من عمرو بن دينار سمع طاؤسا يقول سمعت ابن عباس يقول اما الذي نهى
عنه النبي صلى الله عليه وسلم فهو الطعام ان يباع حتى يقبض قال ابن عباس ولا احسب كل شيء
الا مثله **حدثنا** عبد الله بن مسلمة ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع
طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه زاد اسمعيل من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه **باب** من رأى اذا اشترى
طعاما جزافا ان لا يبيعه حتى يؤويه الى رحله والادب في ذلك **حدثنا** يحيى بن بكير ثنا الليث عن
يونس عن ابن شهاب اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال لقد رأيت الناس في عهد

ثمنا قليلا باب. بيع الغرر الخ عبد الله بن يوسف ہو التنيسی مالک ونافع تقدما باب بيع الملامسة الخ سعيد بن عفير ہو سعيد بن كثير بن عفير المصری لنسبة لجده لشهرته به الليث بن سعد الامام عقيل ہو ابن خالد الايلی ابن شهاب ہو

الزہری عامر ہو ابن سعد بن ابی وقاص قتیبة بن سعید عبد الوہاب ہو ابن عبد المجید الثقفی ایوب ہو السختیانی محمد ہو ابن سیرین الانصاری ۱۲

لہ قوله باب اذا اشترى متاعا الخ ای ہذا باب يذكر فيه اذا اشترى شخص متاعا او اشترى دابة فوضعه ای المتاع عند البائع او مات البائع قبل ان يقبض المبيع وجواب اذا محذوف ولم يذكره لمكان الاختلاف فيه قال ابن بطال اختلف العلماء فی ہلاک المبيع قبل القبض فذہب ابو حنيفة والشافعی الی ضمانه ان تلف من البائع وقال احمد واسحق وابو ثور من المشتری واما مالک ففرق بين الثياب والحيوان فقال ما كان من الثياب والطعام فهلک قبل القبض فضمانه من البائع وقال ابن القاسم لانه لا يعرف ہلاكه ولا بينة عليه واما الدواب والحيوان والعقار فمصيبة من المشتری ۱۲ عمدة القاری ٢ہ قوله فوضعه عند البائع فباع او مات ہكذا فی اكثر النسخ الموجودة اما المنقول عنه ففيه ضاع اومات مكان قوله فباع اومات اما فی العينی فلا يوجد كلمة فباع ولا ضاع اصلا بل لفظه فوضعه عند البائع اومات وكذا فی الفتح والله اعلم ۱۲ ٣ہ قوله ما ادركت الصفقة حيا ای ما كان عند العقد غير ميت قوله مجموعا صفة لقوله حيا ای لم يتغير عن حالته فهو من المبتاع ای المشتری وہذا التعليق وصله الطحاوی وقال ذہب ابن عمر الی ان الصفقة اذا ادركت شيئا حيا فهلک بعد ذلک عند البائع فهو من ضمان المشتری فدل على ان ابن عمر كان يرى ان البيع يتم بالاقوال قبل التفرقة بالابدان انتہی۔ ع ف لكن يعارضه ما روی عنه انه اذا اراد ان يوجب البيع مشى ليجب له اورده الترمذی قال العينی الاخذ بالقول الاول لانه اقوى ۱۲ ٤ہ قوله الصحبة بالنصب ای اريد واطلب الصحبة معک عند الخروج ويجوز الرفع ای مرادی الصحبة او مطلوبی وكذا لفظة الصحبة الثانية بالنصب ای انا اريد واطلب الصحبة ايضا والزم صحبتک ويجوز بالرفع ای مطلوبی ايضا الصحبة او الصحبة مبذولة ۱۲ ع ٥ہ قوله قد اخذتها بالثمن فيه المطابقة للجزء الاول من الترجمة لانه صلى الله عليه وسلم لما اخذها تركها عند ابی بكر فهذا يطابق قوله فتركه عند البائع واما دلالته على الجزء الثانی وہو قوله اومات قبل القبض فبطريق الاعلام بان حكم الموت قبل القبض حكم الوضع عند البائع قياسا عليه ولكن البخاری لم يجزم بالحكم لمكان الاختلاف فيه ولكن تقدير الترجمة باثر ابن عمر يدل على ان اختياره ما ذہب اليه ابن عمر وہو ان الہالک فی الصورة المذكورة من مال المبتاع ۱۲ ع ٦ہ قوله على بيع اخيه وہو ان يقول فی زمن الخيار افسخ بيعک وانا ابيعک مثله باقل منه ويحرم ايضا الشراء على الشراء بان يقول للبائع افسخ وانا اشتری باكثر منه قوله ولا يسوم على سوم اخيه وہو ان يتفق صاحب السلعة والراغب فيها على البيع ولم يعقداه فيقول آخر لصاحبها انا اشتريها باكثر او للراغب انا ابيعک خيرا منها بارخص وہذا حرام بعد استقرار الثمن بخلاف ما يباع فيمن يزيد فانه قبل الاستقرار قوله حتى ياذن او يترک يرجع الی البيع والسوم جميعا فان قلت لم يقع ذكر السوم فی حديث الباب قلت قد وقع فی الشروط من حديث ابی ہريرة فكانه اشار بذلک اليه كذا فی العينی ۱۲ ٧ہ قوله حاضر لباد الخ الحاضر المقيم فی المدن والقری والبادی من فی البادية والنہی ان ياتی البدوی ومعه قوت يبتغی التسارع الی بيعه رخيصا فيقول له الحضری اتركه عندی لاغالی فی بيعه وہذا اذا كانت السلعة مما تعم الحاجة اليه كالقوت وان كثر القوت واستغنی عنه ففی التحريم تردد بناء على زوال الضرر ۱۲ مجمع ٨ہ قوله ولا يخطب على خطبة اخيه ہو ان يخطب الرجل المرأة ويتفقا على صداق يتراضيا ولم يبق الا العقد فلا يمتنع قبل ذلک ۱۲ مجمع البحار ٩ہ قوله لتكفأ بفتح الفوقية والفاء بينهما كاف ساكنة آخره ہمزة ای تقلب ما فی انائها ولابی ذر بكسر الفاء رثم الشناة التحتية وصوابه بالفتح والهمزة كذا فی القسطلانی قال الكرمانی ہذا تمثيل لامالة الضرة حق صاحبتها من زوجها الی نفسها انتہی قيل صورته ان يخطب الرجل المرأة وله امرأة فتشترط عليه طلاق الاولی لتنفرد به كذا فی العينی ۱۲ ١٠ہ قوله من يشتريه منی الخ اختلفوا فی بيع المدبر فذہب ابو حنيفة ومالک وجماعة من اہل الكوفة الی انه ليس للسيد ان يبيع مدبره واجازه الشافعی واحمد واسحق وغيرہم وعن مالک يجوز بيعه عند الموت ولا يجوز فی حال الحيوة واحتج المانعون بقوله صلى الله عليه وسلم المدبر لا يباع ولا يوہب وہو حر من الثلث قال ابو الوليد الباجی ان عمر رد بيع المدبرة فی ملأ خير القرون وہم حضور متوافرون وہو اجماع منهم ان بيع المدبر لا يجوز والجواب عن حديث الباب انها قضية عين تحتمل التاويل وتاوله البعض لما لكية على انه لم يكن له مال غيره فرد تصرفه ويحتمل انه باع منفعته بان اجره ويحتمل انه باعه فی وقت كان يباع الحر المديون كما روی انه صلى الله عليه وسلم باع حرا بدينه ثم نسخ بقوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الی ميسرة۔ ملتقط من العينی وسيجیء فی باب بيع المدبر فی صفحة ٢٩٧ ١١ہ قوله الی ان تنتج الناقة الخ بلفظ المجهول الی ان تلد الناقة ثم تلد ولدها كذا فسره الشافعی وسيجیء فی صفحة ١٢ ٣٠٢ہ قوله بيع الملامسة فی المغرب الملامسة واللماس ان يقول لصاحبه اذا لمست ثوبک ولمست ثوبی فقد وجب البيع وعن ابی حنيفة ہی ان يقول ابيعک ہذا المتاع بكذا فاذا لمستک وجب البيع او يقول المشتری كذلک ۱۲ ع ١٣ہ قوله بيع المنابذة وہی ان ينبذ كل واحد منهما ثوبه الی الآخر ولم ينظر واحد منهما الی ثوب صاحبه وقيل ان يجعل النبذ نفس البيع ۱۲ ع

النبی صلى الله عليه وسلم يتباعون جزافا يعنی الطعام يضربون ان يبيعوه فی مكانهم حتى يؤووه الی رحالهم **باب** اذا اشترى متاعا او دابة فوضعه عند البائع فباع او مات قبل ان يقبض وقال ابن عمر ما ادركت الصفقة حيا مجموعا فهو من المبتاع **حدثنا** فروة بن ابی المغراء اخبرنا علی بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت لقل يوم كان يأتی على النبی صلى الله عليه وسلم الا يأتی فيه بيت ابی بكر احد طرفی النهار فلما اذن له فی الخروج الی المدينة لم يرعنا الا وقد اتانا ظهرا فخبر به ابو بكر فقال ما جاءنا النبی صلى الله عليه وسلم فی هذه الساعة الا من حدث فلما دخل عليه قال لابی بكر اخرج من عندك قال يا رسول الله انما هما ابنتای يعنی عائشة واسماء قال اشعرت انه قد اذن لی فی الخروج قال الصحبة يا رسول الله قال الصحبة قال يا رسول الله ان عندی ناقتين اعددتهما للخروج فخذ احداهما فقال قد اخذتها بالثمن **باب** لا يبيع على بيع اخيه ولا يسوم على سوم اخيه حتى يأذن له او يترك **حدثنا** اسمعيل ثنی مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع بعضكم على بيع اخيه **حدثنا** علی بن عبد الله ثنا سفين ثنا الزهری عن سعيد بن المسيب عن ابی هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع حاضر لباد ولا تناجشوا ولا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه ولا تسأل المرأة طلاق اختها لتكفأ ما فی انائها **باب** بيع المزايدة وقال عطاء ادركت الناس لا يرون بأسا ببيع المغانم فيمن يزيد **حدثنا** بشر بن محمد انا عبد الله انا الحسين المكتب عن عطاء بن ابی رباح عن جابر بن عبد الله ان رجلا اعتق غلاما له عن دبر فاحتاج فاخذه النبی صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه منی فاشتراه نعيم بن عبد الله بكذا وكذا فدفعه اليه **باب** النجش ومن قال لا يجوز ذلك البيع وقال ابن ابی اوفى الناجش آكل ربوا خائن وهو خداع باطل لا يحل قال النبی صلى الله عليه وسلم الخديعة فی النار ومن عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد **حدثنا** عبد الله بن مسلمة ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال نهى النبی صلى الله عليه وسلم عن النجش **باب** بيع الغرر وحبل الحبلة **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حبل الحبلة وكان بيعا يتبايعه اهل الجاهلية كان الرجل يبتاع الجزور الی ان تنتج الناقة ثم تنتج التی فی بطنها **باب** بيع الملامسة وقال انس نهى النبی صلى الله عليه وسلم عنه **حدثنا** سعيد بن عفير ثنی الليث ثنی عقيل عن ابن شهاب اخبرنی عامر بن سعد ان ابا سعيد الخدری اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المنابذة وهی طرح الرجل ثوبه بالبيع الی الرجل قبل ان يقلبه او ينظر اليه ونهى عن الملامسة والملامسة لمس الثوب لا ينظر اليه **حدثنا** قتيبة ثنا عبد الوهاب ثنا ايوب عن محمد عن ابی هريرة قال نهى عن لبستين ان يحتبی الرجل فی الثوب الواحد ثم يرفعه على منكبه وعن بيعتين اللماس والنباذ **باب** بيع المنابذة وقال انس نهى النبی صلى الله عليه وسلم عنه

(حاشیہ: يتبايعون — ومات — ثنا — الا امر حدث — قال الصحبة — لا يسوم — لا يبيع — لتكتفئ — ربوا — عنه — ثنا — بيع — عنه)

اسماء الرجال، باب اذا اشترى الخ فروة بن ابی المغراء اسمه معدیكرب علی بن مسهر قاضی الموصل ہشام يروی عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام باب لا يبيع

حل اللغات: المبتاع المشتری۔ لم يرعنا من الروع وہو الفزع۔ التناجش والنجش زيادة الثمن بلا رغبة ليخدع غيره۔ لتكفأ ای لتقلب ۱۲

النصدق به والله تعالى اعلم (قوله الا مكان ينزلان فيقول احدهما الخ) لا يقال لا فائدة فی قولهما هذا على تقدير عدم سماع الناس ذلك اذ لا يترتب عليه ترغيب ولا ترهيب بلا سماع لانا نقول تبليغ الصادق يقوم مقام السماع فينبغی للعاقل ان يلاحظ كل يوم هذا الدعاء بحيث كانه يسمعه من الملكين فيفعل بسبب ذلك ما لو سمعه من الملكين لفعل وهذا هو فائدة اخبار النبی صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك على ان المقصود بالذات الدعاء لهذا وعلى هذا سواء علموا به ام لا تم قوله اعط ممسكا تلفا حمله الجمهور على ضياع ماله وحمله ابن العربی الصوفی على توفيق الصدقة والله تعالى اعلم (قوله باب قدركم يعطى من الزكوة الخ) كثيرا ما يذكر المصنف فی الترجمة اشياء ليستخرج لها احاديث فربما لا يتيسر له استخراج الاحاديث الا لبعضها ولعل هذا الباب من هذا القبيل فان الحديث الذی ذكره لا يوافق الا الجزء الاخير من الترجمة وهو ومن اعطى	ص ١٩٢ حاشية السندی

۵۱ قوله باب النهی للبائع ان لایحفل. آه کذا فی معظم الروایات ولا زائدة وقد ذکر ابو نعیم بدون لا ویحتمل ان تکون مفسرة ولا یحفل بیانا للنهی وقید النهی للبائع اشارة الی ان المالک لو حفل لجمع اللبن للولد او لعیاله او لضیفه لم یحرم وذکر البقر فی الترجمة وان لم یذکر فی الحدیث اشارة الی انها فی معنی الابل والغنم خلافا لداؤد وانما اقتصر علیها لغلبتها عندهم والتحفیل بالمهملة والفاء التجمیع سمیت بذلک لان اللبن یکثر فی ضرعها وکل شیء کثرته فقد حفلته ۱۲ فتح ۵۲ قوله وکل محفلة ۔ بالنصب عطفا علی المفعول وهو من عطف العام علی الخاص اشارة الی الحاق غیر النعم من مأکول اللحم بالنعم للجامع بینهما وهو تغریر المشتری وقال الحنابلة وبعض الشافعیة یختص ذلک بالنعم واختلفوا فی غیر المأکول کالاتان والجاریة فالاصح لا یرد للبن عوضا وبه قال الحنابلة فی الاتان دون الجاریة ۱۲ فتح الباری ۵۳ قوله والمصراة یرفوع لانه مبتدأ وخبره قوله التی صری لبنها والمصراة اسم مفعول من التصریة یقال صریت الناقة بالتخفیف وصریتها بالتشدید واصریتها اذا حفلتها قوله وحقن فیه بمعنی صری وعطف علیه علی سبیل العطف التفسیری لانه بمعناه والضمیر فی فیه یرجع الی الثدی بقرینة ذکر اللبن ۔ کذا فی العینی ۵۴ قوله فانه بخیر النظرین الخ ۔ ای بخیر الامرین له اما امساک المبیع او رده ایهما اختاره فعله کذا فی المجمع قال العینی ظاهر الحدیث ان الخیار لا یثبت الا بعد الحلب والجمهور علی انه اذا علم بالتصریة ثبت له الخیار ولو لم یحلب لکن لما کان التصریة لا تعرف غالبا الا بعد الحلب ذکر قیدا فی ثبوت الخیار انتهی قال الشیخ فی اللمعات اعلم ان ثبوت الخیار فی المصراة ورد صاع من تمر او طعام هو مذهب الشافعی ومالک واحمد وابی یوسف مع خلاف فی مذهب احمد فی انه یجب علی الفور او بعد ثلثة ایام واما مذهب ابی حنیفة وطائفة من العراقیین ومالک فی روایة انه انما یثبت بالشرط لا بدونه ولا یجب رد صاع لانه یخالف القیاس الصحیح من کل وجه لان الاصل ان الشیء انما یضمن بالمثل او بالقیمة فی باب العدوانات او بالثمن فی باب البیاعات الصحیحة وهذا ثابت بالکتاب والسنة والاجماع والقیاس الصحیح یقتضی وجوب القیمة والترلیس بقیمة اللبن قطعا ولا ثمن ولا مماثلة بینهما صورة ولا معنی اما من حیث الصورة فظاهر واما من حیث المعنی فلان المثل من حیث المعنی لجمیع الاشیاء انما هو الدراهم والدنانیر فیکون العمل به موجبا لانسداد باب القیاس الصحیح والاصل عندنا ان الراوی ان کان معروفا بالعدالة والحفظ والضبط دون الفقه والاجتهاد مثل ابی هریرة وانس بن مالک فان وافق حدیثه القیاس عمل به والا لم یترک الا للضرورة وانسداد باب الرای وتمامه فی اصول الفقه انتهی وللعینی ههنا کلام طویل لا یسعه هذه الحاشیة ۱۲ ۵۵ قوله ان تلقی البیوع ۔ ای یستقبل والتلقی الاستقبال وهو بضم التاء وفتح اللام وشدة القاف ویروی بالتخفیف قوله البیوع ای اصحاب البیوع او المراد من البیوع المبیعات ۱۲ ع ۵۶ قوله لا تلقوا الرکبان ۔ قال فی المجمع تلقی الرکبان هو ان یستقبل الحضری البدوی قبل وصوله الی البلد ویخبره بکساد ما معه کذبا لیشتری منه سلعته بالوکس واقل من ثمن المثل انتهی ۱۲ ۵۷ قوله لا یبیع بعضکم علی بیع بعض ۔ المراد بالبیع المبایعة اعم من الشراء والبیع وهذا اذا تراضی المتعاقدان علی مبلغ ثمن فی المساومة وهو محل النهی فی النکاح ایضا کذا فی الهدایة قوله ولا تناجشوا من النجش وهو ان یزید فی الثمن لا لرغبة فیها بل لیخدع غیره ویشتریه کذا فی الکرمانی قوله ولا یبیع حاضر لباد ای لا یتولی الحضری البیع من قبل البدوی لان فیه التضییق علی الناس ومر بیان هذه الثلث فی الصفحة ۲۸۷ السابقة ایضا ۱۲ ۵۸ قوله ففی حلبتها الخ ۔ ظاهره ان صاع التمر فی مقابلة المصراة واحدة کانت او اکثر نقله ابن بطال عن اکثر العلماء وابن قدامة عن الشافعیة والحنابلة وعن اکثر المالکیة یرد علی کل واحدة صاعا ۱۲ ف ع ۵۹ قوله ولا یثرب ۔ من التثریب وهو التعییر والاستقصار فی اللوم ای لا یزید فی الحد ولا یؤذیه بالکلام قال الخطابی معناه انه لا یقتصر علی التثریب بل یقام علیها الحد قال مالک هو عیب فی العبد والامة وهو قول احمد واسحق وابی ثور وقول الشافعی کل ما ینقص من الثمن فهو عیب وقالت الحنفیة هو عیب فی الجاریة دون الغلام ثم هل یجلدها السید لا فقال مالک والشافعی واحمد نعم وقال ابو حنیفة لا یقیم الحد الا الامام بخلاف التعزیر ۱۲ عمدة القاری ۶۰ وعند الحنفیة الزنا عیب فی الامة لان المقصود منها الاستفراش وطلب الولد دون الغلام لان المقصود منه الاستخدام ۱۲ ع

حدثنا اسمٰعیل ثنی مالک عن محمد بن یحیی بن حبان وعن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم نهی عن الملامسة والمنابذة وحدثنی عیاش بن الولید ثنا عبد الاعلی ثنا معمر عن الزهری عن عطاء بن یزید عن ابی سعید قال نهی النبی صلی الله علیه وسلم عن لبستین وعن بیعتین الملامسة والمنابذة باب النهی للبائع ان لا یحفل الابل والبقر والغنم وکل محفلة والمصراة التی صری لبنها وحقن فیه وجمع فلم یحلب ایاما واصل التصریة حبس الماء یقال منه صریت الماء اذا حبسته حدثنا یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن جعفر بن ربیعة عن الاعرج قال ابو هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم لا تصروا الابل والغنم فمن ابتاعها بعد فانه بخیر النظرین بعد ان یحتلبها ان شاء امسک وان شاء ردها وصاع تمر ویذکر عن ابی صالح ومجاهد والولید بن رباح وموسی بن یسار عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم صاع تمر وقال بعضهم عن ابن سیرین صاعا من طعام وهو بالخیار ثلثا وقال بعضهم عن ابن سیرین صاعا من تمر ولم یذکر ثلثا والتمر اکثر حدثنا مسدد ثنا معتمر سمعت ابی یقول ثنا ابو عثمان عن عبد الله ابن مسعود قال من اشتری شاة محفلة فردها فلیرد معها صاعا من تمر ونهی النبی صلی الله علیه وسلم ان تلقی البیوع حدثنا عبد الله بن یوسف انا مالک عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لا تلقوا الرکبان ولا یبیع بعضکم علی بیع بعض ولا تناجشوا ولا یبیع حاضر لباد ولا تصروا الغنم ومن ابتاعها فهو بخیر النظرین بعد ان یحتلبها ان رضیها امسکها وان سخطها ردها وصاعا من التمر باب ان شاء رد المصراة وفی حلبتها صاع من تمر حدثنا محمد بن عمرو ثنا المکی ثنا ابن جریج اخبرنی زیاد ان ثابتا مولی عبد الرحمن بن زید اخبره انه سمع ابا هریرة یقول قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من اشتری غنما مصراة فاحتلبها فان رضیها امسکها وان سخطها ففی حلبتها صاع من تمر باب بیع العبد الزانی وقال شریح ان شاء رد من الزنا حدثنا عبد الله بن یوسف ثنا اللیث ثنی سعید المقبری عن ابیه عن ابی هریرة انه سمعه یقول قال النبی صلی الله علیه وسلم اذا زنت الامة فتبین زناها فلیجلدها ولا یثرب ثم ان زنت فلیجلدها ولا یثرب ثم ان زنت الثالثة فلیبعها ولو بحبل من شعر حدثنا اسمٰعیل ثنی مالک عن ابن شهاب عن عبید الله بن عبد الله عن ابی هریرة وزید بن خالد ان رسول الله صلی الله علیه وسلم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن قال ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فبیعوها ولو بضفیر قال ابن شهاب لا ادری بعد الثالثة او الرابعة باب الشراء والبیع مع النساء حدثنا ابو الیمان انا شعیب عن الزهری قال عروة بن الزبیر قالت عائشة دخل علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فذکرت له فقال لها رسول الله صلی الله علیه وسلم اشتری واعتقی فانما الولاء لمن اعتق ثم قام النبی صلی الله علیه وسلم من العشی فاثنی علی الله بما هو اهله ثم قال اما بعد

اسماء الرجال

اسمٰعیل ابن ابی اویس الاصبحی مالک الامام المدنی ابی الزناد عبد الله بن ذکوان الاعرج عبد الرحمٰن بن هرمز عیاش ابن الولید الرقام البصری عبد الاعلی هو ابن عبد الاعلی السامی معمر هو ابن راشد الازدی الزهری محمد ابن مسلم عطاء ابن یزید اللیثی ابی سعید الخدری باب النهی للبائع یحیی هو ابن عبد الله المخزومی اللیث هو ابن سعد الامام المصری جعفر بن ربیعة بن شرحبیل بن حسنة المصری الاعرج عبد الرحمٰن بن هرمز مسدد هو ابن مسرهد الاسدی معتمر هو ابن سلیمان بن طرخان ابو عثمان عبد الرحمٰن بن مل بتشدید اللام النهدی عبد الله بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی ابو الزناد والاعرج تقدما باب ان شاء محمد بن عمرو هو ابن جبلة

حل اللغات لا یحفل من الحفل وهو الجمع ومنه المحفل لجمع الناس صری لبنها ای ربط ضرعها الضفیر فعیل بمعنی مفعول ای الحبل المفتول او المنسوج ۱۲

شاة والله تعالی اعلم وربما یقال انه اکتفی فی الجزء الاول بانه ما ورد فی الشرع للقدر حد ونبه علیه بعدم ذکر حدیث له والاصل عدم التحدید فی ذلک الا بالشرع فاذا لم یرد فی الشرع فالوجه القول بالاطلاق ففیه رد علی الحنفیة القائلین بکراهة قدر النصاب والله تعالی اعلم (قوله لا یجمع بین متفرق) معناه عند الجمهور علی النهی ای لا ینبغی لمالکین یجب علی مال کل منهما صدقة وما لهما متفرق بان یکون لکل منهما اربعون شاة فیجب علی کل منهما شاة ان یجمعا عند حضور المصدق فرارا عن لزوم الشاة الی نصفها اذ عند الجمع یؤخذ من کل المال شاة واحدة وعلی هذا قیاس ولا یفرق بین مجتمع اذ لیس لشریکین مالهما مجتمع بان یکون لکل منهما مائة شاة وشاة فیکون علیهما عند الاجتماع ثلاث شیاه ان یفرقا مالهما لیکون علی کل واحد شاة واحدة فقط والحاصل ان الخلط عند الجمهور مؤثر فی زیادة الصدقة ونقصانها لکن لا ینبغی لهما ان یفعلوا ذلک فرارا عن زیادة

ما بالُ اُناسٍ يشترطون شروطًا ليس في كتاب الله من اشترط شرطًا ليس في كتاب الله فهو باطلٌ وان اشترط مائة شرطٍ شرط الله احق واوثق حدثنا حسّان بن ابي عبّادٍ ثنا همّام سمعت نافعًا يحدّث عن عبد الله ابن عمر انّ عائشة ساومت بريرة فخرج الى الصّلوٰة فلمّا جاء قالت انهم ابوا ان يبيعوها الا ان يشترطوا الولاءَ فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما الولاء لمن اعتق قلت لنافعٍ حرًّا كان زوجها او عبدًا فقال ما يدريني

باب هل يبيع حاضرٌ لبادٍ بغير اجرٍ وهل يُعينه او ينصحه وقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا استنصح احدكم اخاه فلينصح له ورخّص فيه عطاءٌ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفين عن اسمٰعيل عن قيس سمعت جريرًا يقول بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على شهادة ان لا اله الا الله وانّ محمدًا رسول الله واقام الصّلوٰة وايتاء الزّكوٰة والسّمع والطاعة والنّصح لكلّ مسلمٍ حدثنا الصّلت بن محمّدٍ ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن عبد الله بن طاؤس عن ابيه عن ابن عبّاسٍ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلقّوا الرّكبان ولا يبيع حاضرٌ لبادٍ فقلت لابن عبّاس ما قوله لا يبيع حاضرٌ لبادٍ قال لا يكون له سمسارًا

باب من كره ان يبيع حاضرٌ لبادٍ باجرٍ حدثني عبد الله بن صبّاحٍ ثنا ابو علي الحنفي هو عبيد الله بن عبد المجيد عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن دينارٍ حدثني ابي عن عبد الله بن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع حاضرٌ لبادٍ وبه قال ابن عبّاسٍ

باب لا يشتري حاضرٌ لبادٍ بالسّمسرة وكرهه ابن سيرين وابراهيم للبائع والمشتري وقال ابراهيم انّ العرب تقول بع لي ثوبًا وهي تعني الشرى حدثنا المكّي بن ابراهيم انا ابن جريجٍ عن ابن شهابٍ عن سعيد بن المسيّب انّه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبتاع المرءُ على بيع اخيه ولا تناجشوا ولا يبيع حاضرٌ لبادٍ حدثنا محمد بن المثنّى ثنا معاذ قال ثنا ابن عونٍ عن محمّدٍ قال انس بن مالكٍ نُهينا ان يبيع حاضرٌ لبادٍ

باب النهي عن تلقّي الرّكبان وانّ بيعه مردودٌ لانّ صاحبه عاصٍ آثمٌ اذا كان به عالمًا وهو خداعٌ في البيع والخداع لا يجوز حدثنا محمد بن بشّارٍ ثنا عبد الوهّاب ثنا عبيد الله العمري عن سعيد بن ابي سعيدٍ عن ابي هريرة قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التلقّي وان يبيع حاضرٌ لبادٍ حدثنا عيّاش بن الوليد ثنا عبد الاعلى ثنا معمر عن ابن طاؤس عن ابيه قال سألت ابن عبّاسٍ ما معنى قوله لا يبيعنّ حاضرٌ لبادٍ فقال لا يكن له سمسارًا حدثنا مسدّدٌ ثنا يزيد بن زريعٍ ثنا التيمي عن ابي عثمان عن عبد الله قال من اشترى محفّلةً فليردّ معها صاعًا قال ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن تلقّي البيوع حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافعٍ عن عبد الله بن عمر انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع بعضكم على بيع بعضٍ ولا تلقّوا السّلع حتى يُهبط بها الى السّوق

باب منتهى التلقّي حدثنا موسى بن اسمٰعيل ثنا جويرية عن نافعٍ عن عبد الله قال كنّا نتلقّى الرّكبان فنشتري منهم الطعام فنهانا النبي صلى الله عليه وسلم ان نبيعه حتى نبلغ به سوق الطعام قال ابو عبد الله هذا في اعلى السّوق ويبيّنه حديث عبيد الله حدثنا مسدّد ثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله قال كانوا يبتاعون الطعام في اعلى السّوق فيبيعونه في مكانه فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيعوه في مكانه حتى ينقلوه

معاذ قاضي البصرة ابن عون هو عبد الله بن ارطبان ابو عون البصري محمد هو ابن سيرين باب النهي عن تلقي الركبان الخ عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم العمري عياش بن الوليد هو الرقام البصري عبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى البصري

له قوله ليس في كتاب الله التذكير في ليس باعتبار الجنس او باعتبار المذكور والمراد من كتاب الله حكم الله ـ قس وفي الحديث اشكال من حيث ان هذا الشرط يفسد البيع ومن حيث انها خدعت البائع وشرطت لهم ما لا يصح فكيف اذن صلعم لعائشة قيل المراد الزجر والتوبيخ لهم لانه صلعم كان بين لهم ان هذا الشرط باطل لا يصح فلما الحوا قال لعائشة هذا قالوا والحكمة فيه اي في اذنه فيه ثم ابطاله ان يكون ابلغ في قطع عادتهم في ذلك كما اذن لهم في الاحرام في حجة الوداع ثم امرهم بفسخه وجعله عمرة فيكون ابلغ في زجرهم عما اعتادوه من منع العمرة في اشهر الحج وقد تحتمل المفسدة اليسيرة لتحصيل مصلحة عظيمة كذا في النووي وسيجيء الزيادة في بيانه في الصفحة الآتية ١٢ **له قوله** ما يدريني قال العيني كلمة ما استفهامية اي اي شيء يدريني اي يعلمني انتهى وسياتي بيانه في كتاب النكاح ان شاء الله تعالى ١٢ **له قوله** هل يبيع حاضر لباد بغير اجر الخ قال ابن بطال اراد البخاري جواز ذلك بغير اجر ومنعه اذا كان باجر كما قال ابن عباس لا يكون له سمسارا فكانه جاز لغير السمسار اذا كان من طريق النصح وجواب الاستفهام يعلم من المذكور في الباب كذا في العيني ١٢ **له قوله** فلينصح له قال الكرماني النصح اخلاص العمل من شوائب الفساد ومعناه حيازة الحظ للمنصوح له انتهى قال العيني ذكر هذا التعليق تائيد الجواز بيع الحاضر للبادي اذا كان بغير اجر لانه يكون من باب النصيحة امر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ **له قوله** ورخص فيه عطاء بن ابي رباح اي في بيع الحاضر للبادي وروى عن عطاء انه لا يصح والجمع ان يحمل قوله هذا على كراهة التنزيه كذا في الفتح قال العيني الاوجه ان يحمل ترخيصه فيما اذا كان بلا اجر ومنعه فيما اذا كان باجر انتهى وقال ابو حنيفة يجوز بيع الحاضر البادي مطلقا الدين النصيحة وحديث بيع الحاضر منسوخ قاله الكرماني قال العيني ليس على الاطلاق بل انما يجوز اذا لم يكن فيه ضرر لاحد المتعاقدين انتهى قال في الفتح حمل الجمهور حديث الدين النصيحة على عمومه الا في بيع الحاضر للبادي وهو خاص فيقضي على العام والنسخ لا يثبت بالاحتمال انتهى قال العيني الاصل عندنا في مثل هذا بالتراجيح منها ان حديث الدين النصيحة عمل به جميع الامة بخلاف حديث النهي فان الكل لم يعمل به فهذا الوجه من جملة ما يدل على النسخ ومنها ان يكون اشهر من الآخر وههنا كذلك بلا خلاف انتهى ١٢ **له قوله** لا تلقوا الركبان اصله لا تتلقوا والركبان جمع راكب اي لا تستقبلوا الذين يحملون المتاع الى البلد للاشتراء منهم قبل قدوم البلد ومعرفة السعر كذا في العيني ومر في الصفحة السابقة ١٢ **له قوله** لا يكون له سمسارا اي دلالا وهو في الاصل القيم بالامر والحافظ ثم استعمل في متولي البيع والشراء لغيره ومعناه ان يبيع له بالاجر ١٢ عيني **له قوله** ان يبيع حاضر لباد قال النووي الاحاديث تتضمن تحريم بيع الحاضر للبادي وبه قال الشافعي والاكثرون قال اصحابنا المراد ان يقدم غريب من البادية او من بلد آخر بمتاع تعم الحاجة اليه ليبيعه بسعر يومه فيقول له بلدي اتركه عندي لابيعه على التدريج باغلى منه قال اصحابنا وانما يحرم بهذه الشروط وبشرط ان يكون عالما بالنهي فلو لم يعلم النهي او كان المتاع مما لا يحتاج في البلد لم يحرم انتهى قال الكرماني فان قلت اين في الحديث ذكر الاجر ليدل على الترجمة قلت النهي عام لا باجر ولا بغير الاجر انتهى قال ابن بطال اراد المصنف ان بيع الحاضر للبادي لا يجوز باجر ويجوز بغير اجر واستدل على ذلك بقول ابن عباس فكانه قيد به مطلق حديث ابن عمر انتهى قال العيني وهو الاوجه ١٢ **له قوله** بع لي ثوبا وهي تعني الشراء اي تقصد وتريد بهذا الكلام قاله ابراهيم في معرض الاحتجاج فيما ذهب اليه من التسوية بين بيع الحاضر للبادي وبين شرائه له ١٢ عيني ف **له قوله** ولا تناجشوا من النجش هو ان يمدح السلعة لينفقها ويروجها او يزيد في الثمن ولا يريد شراءها ليقع غيره فيها كذا في المجمع كما مر قال العيني ومطابقته في قوله ولا يبيع حاضر لباد ولفظ السمسرة وان لم تكن مذكورا في الحديث فتبادر الى الذهن من اللام في قوله لباد ١٢ عيني **له قوله** مردود قال العيني اي باطل يرد اذا وقع وقد ذهب البخاري في هذا الى مذهب الظاهرية وقال بعضهم جزم البخاري بان البيع مردود بناء على ان النهي يقتضي الفساد لكن محل ذلك عند المحققين فيما يرجع الى ذات النهي لا ما اذا كان يرجع الى امر خارج فيصح البيع ويثبت الخيار بشرطه انتهى قلت هؤلاء المحققون هم الحنفية فان مذهبهم في باب النهي كذا انتهى كلام العيني ١٢ **له قوله** السلع بالكسر جمع سلعة وهي المتاع والمطابقة من حيث ان تلقي السلع مثل تلقي الركبان ١٢ ع **له قوله** حتى ينقلوه اي يقبضوه لان العرف في قبض المنقول ان ينقل عن مكانه ١٢ ع ك

الى نزل اليمن عبد الله بن طاؤس يروي عن ابيه طاؤس بن كيسان اليماني باب من كره الخ عبد الله بن صباح العطار البصري ابو علي الحنفي هو عبيد الله بن

اسماء الرجال حسان بن ابي عباد بصري سكن المدينة همام هو ابن يحيى بن دينار العوذي البصري نافعا مولى ابن عمر باب هل يبيع الخ علي بن عبد الله المديني اسمٰعيل هو ابن ابي خالد الاحمسي مولاهم قيس هو ابن ابي حازم البجلي ابو عبد الله الكوفي جرير هو ابن عبد الله بن جابر البجلي صحابي مشهور الصلت بن محمد الخاركي عبد الواحد بن زياد العبدي معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم ابو عروة البصري

حل اللغات ما يدريني اي اي شيء يعلمني الركبان جمع راكب السمسار الدلال الذي تقصد ترديد يبيع بنزل

الصدقة ويكن توجيه النهي الى المصدق اي ليس له الجمع والتفريق خشية نقصان الصدقة اي ليس له انه اذا راى نقصانا في الصدقة على تقدير الاجتماع ان يفرق او راى نقصانا على تقدير التفرق ان يجمع وقوله خشية متعلق بالفعلين على التنازع او بفعل يعم الفعلين اي لا يفعل شيء من ذلك خشية الصدقة واما عند ابي حنيفة فلا اثر للخلطة ... على ظاهره النفي على ان النفي راجع الى القيد وحاصله نفي الخلط لنفي الاثر اي لا اثر للخلط والتفريق في تقليل الزكوٰة وتكثيرها اي لا يفعل شيء منهما خشية الصدقة اذ لا اثر له في الصدقة والله تعالى اعلم (قوله ما كان من خليطين) معناه عند الجمهور ان ما كان متميزا لاحد الخليطين من المال فاخذ الساعي من ذلك المتميز يرجع الى صاحبه بحصته بان كان لكل عشرون واخذ الساعي من مال احدهما يرجع بقيمة نصف شاة وان كان لاحدهما عشرون وللآخر اربعون مثلا فاخذ من صاحب

له قوله لا تحل صفة لقوله شروطا وليس هو جواب اذا وجواب اذا محذوف تقديره لا يفسد البيع بذلك ١٢ ع ٥٢ قوله اواق جمع اوقية وقد يحكى وقية وليست بغالية وكانت قديما اربعين درهما كذا فى المجمع قوله فى كل عام وقية بفتح الواو من غير همزة قاله القسطلانى وفى القاموس الاوقية بالضم سبعة مثاقيل كالوقية بالضم وفتح التحتية مشددة اربعون درهما انتهى ١٢ ٥٣ قوله مائة شرط مبالغة وقوله شرط مصدر بسكون معناه مائة مرة حتى يوافق الرواية المصرحة بلفظ المرة قوله اوثق فيه سجع وهو من محسنات الكلام اذا لم يكن فيه تكلف وانما نهى عن سجع الكهان لما فيه من التكلف قال النووى رح هذا حديث عظيم كثير الاحكام والقواعد وفيه مواضع تشعبت فيها المذاهب احدها انها كانت مكاتبة وباعها الموالى واشتراها عائشة واقر النبى صلى الله عليه وسلم بيعها فاحتجت طائفة من العلماء انه يجوز بيع المكاتب وممن جوزه عطاء والنخعى واحمد وقال ابن مسعود وربيعة وابو حنيفة والشافعى و

بابٌ اذا اشترط فى البيع شروطا لا تحل حدثنا عبد الله بن يوسف نا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت جاءتنى بريرة فقالت كاتبت اهلى على تسع اواق فى كل عام وقية فاعينينى فقلت ان احب اهلك ان اعدها لهم ويكون ولاءك لى فعلت فذهبت بريرة الى اهلها فقالت لهم فابوا عليها فجاءت من عندهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فقالت انى عرضت ذلك عليهم فابوا الا ان يكون الولاء لهم فسمع النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرت عائشة النبى صلى الله عليه وسلم فقال خذيها واشترطى لهم الولاء فانما الولاء لمن اعتق ففعلت عائشة ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد ما بال رجال يشترطون شروطا ليست فى كتاب الله ما كان من شرط ليس فى كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط قضاء الله احق وشرط الله اوثق وانما الولاء لمن اعتق حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان عائشة ام المؤمنين ارادت ان تشترى جارية فتعتقها فقال اهلها نبيعكها على ان ولاءها لنا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمنعك ذلك فانما الولاء لمن اعتق

بابٌ بيع التمر بالتمر حدثنا ابو الوليد ثنا الليث عن ابن شهاب عن مالك بن اوس سمع عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال البر بالبر ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء

بابٌ بيع الزبيب بالزبيب والطعام بالطعام حدثنا اسمعيل ثنى مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة قال والمزابنة بيع الثمر بالتمر كيلا وبيع الزبيب بالكرم كيلا حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة قال والمزابنة ان يبيع الثمر بكيل ان زاد فلى وان نقص فعلى قال وحدثنى زيد بن ثابت ان النبى صلى الله عليه وسلم رخص فى العرايا بخرصها

بابٌ بيع الشعير بالشعير حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن مالك بن اوس اخبره انه التمس صرفا بمائة دينار فدعانى طلحة بن عبيد الله فتراوضنا حتى اصطرف منى فاخذ الذهب يقلبها فى يده ثم قال حتى يأتى خازنى من الغابة وعمر يسمع ذلك فقال والله لا تفارقه حتى تأخذ منه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالورق ربا الا هاء وهاء والبر بالبر ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء

بابٌ بيع الذهب بالذهب حدثنا صدقة بن الفضل انا اسمعيل بن علية ثنا يحيى بن ابى اسحاق ثنا عبد الرحمن بن ابى بكرة قال قال ابو بكرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الذهب بالذهب الا سواء بسواء والفضة بالفضة الا سواء بسواء وبيعوا الذهب بالفضة والفضة بالذهب كيف شئتم

بابٌ بيع الفضة بالفضة حدثنا عبيد الله بن سعد ثنا عمى يعقوب بن ابراهيم ثنا ابن اخى الزهرى عن عمه ثنى سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر ان ابا سعيد الخدرى حدثه مثل ذلك حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقيه عبد الله بن عمر فقال يا ابا سعيد ما هذا الذى تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو سعيد فى الصرف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الذهب بالذهب مثلا بمثل والورق بالورق

القديم ان العلة كونه مطعوما يكال او يوزن العاشر ان العلة كونه مطعوما فقط سواء كان مكيلا او موزونا ام لا ولا ربا فيما سوى المطعوم غير الذهب والفضة وهو مذهب الشافعى فى الجديد وفى شرح المهذب وهو مذهب احمد وابن المنذر ١٢

اسماء الرجال باب اذا اشترط فى البيع الخ عبد الله هو التنيسى مالك الامام المدنى هشام بن عروة بن الزبير بن العوام باب بيع التمر بالتمر الخ ابو الوليد هشام الطيالسى الليث هو ابن سعد الامام المصرى ابن شهاب هو الزهرى مالك بن اوس بن الحدثان النصرى بالنون ابو سعيد المدنى باب بيع الزبيب بالزبيب اسمعيل هو ابن ابى اويس مالك الامام نافع مولى ابن عمر ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى حماد بن زيد بن درهم ايوب بن ابى تميمة السختيانى قال وحدثنى اى قال ابن عمر فيما وصله فى البيوع وحدثنى زيد بن ثابت الانصارى باب بيع الشعير بالشعير عبد الله

حل اللغات الاواق - جمع اوقية وهى على الاصح اربعون درهما - ابوا امتنعوا الربو فى اللغة مطلق الزيادة وفى الشرع الزيادة الخالية عن العوض ١٢

عشرين يرجع على صاحب اربعين بالثلثين وان اخذ منه يرجع على صاحب عشرين بالثلث وعند ابى حنيفة يحمل الخليط على الشريك اذ المال اذا تميز فلا يؤخذ زكوة كل الا من ماله واما اذا كان المال بينهما على الشركة بلا تميز واخذ من ذلك المشترك فعنده يجب التراجع بالسوية اى يرجع كل منهما على صاحبه بقدر ما يساوى ماله مثلا لاحدهما اربعون بقرة وللآخر ثلاثون والمال مشترك غير متميز فاخذ الساعى من صاحب اربعين مسنة ومن صاحب ثلاثين تبيعا واعطى كل منهما من المال المشترك فيرجع صاحب اربعين باربعة اسباع التبيع على صاحب ثلاثين وصاحب ثلاثين بثلاثة اسباع المسنة على صاحب اربعين والله تعالى اعلم (قوله من الغنم من كل خمس شاة) اى من كل خمس شاة من الغنم (قوله باب الزكوة على الاقارب) يحتمل ان مراده بالزكوة مطلق الصدقة

قوله مثلا بمثل كذا في رواية اى ذرا ى يباع مثلا بمثل ولغيرابى ذر مثلا بمثل وهو مصدر فى موضع الحال اى الذهب يباع بالذهب موزونا بموزون او مصدر مؤكد اى يوزن وزنا بوزن ۱۲ ف ع قوله ولا تشفوا بضم اوله وكسر الشين المعجمة وتشديد الفاء من الاشفاف وهو التفضيل والشف بكسر الشين الزيادة والنقصان وهو من الاضداد يقال شف الدرهم اذا زاد او نقص ۱۲ ك ف ع قوله ناجز من النجز بالنون والجيم والزاى والمراد بالغائب المؤجل وبالناجز الحاضر يعنى لابد من التقابض فى المجلس ۱۲ ك ع قوله نساء بفتح النون وبالمهملة بالمد والتنوين منصوب اى مؤخرا قال النساء والنسيئة كذا فى الفتح وهما من النون والسين والهمزة قال فى القاموس نساءة البيع والنساءة وبعته بنسئة بالضم وبنسيئة بآخره والنسئ الاسم منه انتهى

مثلا بمثل حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز باب بيع الدينار بالدينار نساء حدثنا على بن عبد الله ثنا ضحاك بن مخلد ثنا ابن جريج اخبرنى عمرو بن دينار ان ابا صالح الزيات اخبره انه سمع ابا سعيد الخدرى يقول الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم فقلت له فان ابن عباس لا يقوله فقال ابو سعيد سألته فقلت سمعته من النبى صلى الله عليه وسلم او وجدته فى كتاب الله فقال كل ذلك لا اقول وانتم اعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم منى ولكن اخبرنى اسامة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا ربى الا فى النسيئة قال ابو عبد الله سمعت سليمن بن حرب يقول لا ربى الا فى النسيئة قال هذا عندنا فى الذهب بالورق والحنطة بالشعير متفاضلا لا بأس به يدا بيد ولا خير فيه نسيئة باب بيع الورق بالذهب نسيئة حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة اخبرنى حبيب بن ابى ثابت سمعت ابا المنهال قال سألت البراء بن عازب وزيد بن ارقم عن الصرف فكل واحد منهما يقول هذا خير منى فكلاهما يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الذهب بالورق دينا باب بيع الذهب بالورق يدا بيد حدثنا عمران بن ميسرة ثنا عباد بن العوام انا يحيى بن ابى اسحق ثنا عبد الرحمن ابن ابى بكرة عن ابيه قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن الفضة بالفضة والذهب بالذهب الا سواء بسواء وامرنا ان نبتاع الذهب فى الفضة كيف شئنا والفضة فى الذهب كيف شئنا باب بيع المزابنة وهى بيع التمر بالتمر وبيع الزبيب بالكرم وبيع العرايا وقال انس نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والمحاقلة حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرنى سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه ولا تبيعوا الثمر بالتمر قال سالم اخبرنى عبد الله عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص بعد ذلك فى بيع العرية بالرطب او بالتمر ولم يرخص فى غيره حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمزابنة اشتراء الثمر بالتمر كيلا وبيع الكرم بالزبيب كيلا حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن داود بن الحصين عن ابى سفين مولى ابن ابى احمد عن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمحاقلة والمزابنة اشتراء الثمر بالتمر فى رؤس النخل حدثنا مسدد ثنا ابو معوية عن الشيبانى عن عكرمة عن ابن عباس قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لصاحب العرية ان يبيعها بخرصها باب بيع الثمر على رؤس النخل بالذهب والفضة حدثنا يحيى بن سليمن ثنا ابن وهب اخبرنى ابن جريج عن عطاء وابى الزبير عن جابر قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر حتى يطيب ولا يباع شىء منه الا بالدينار والدرهم

قوله فى ذلك كل ذلك بالرفع اى لم يكن لا السماع منه صلى الله عليه وسلم ولا الوجدان فى كتاب الله وفى رواية مسلم لم اسمعه من رسول الله ولم اجده فى كتاب الله ويجوز بالنصب على انه مفعول مقدم ... قوله لا ربى الا فى النسيئة ... الذهب بالفضة او بالذهب وبالعكس ... النوع الواحد وهو قول الجمهور وخالف فيه ابن عمر ثم رجع وابن عباس واختلف فى رجوعه ... قوله بيع المزابنة مفاعلة من الزبن وهو الدفع ... قوله لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه قال ابن الهمام فى فتح القدير ...

اسماء الرجال عبد الله بن يوسف التنيسى، مالك الامام المدنى نافع مولى ابن عمر ... على بن عبد الله المدينى ضحاك بن مخلد ابو عاصم النبيل البصرى عمرو بن دينار المكى ...

الشاملة للزكوٰة اذ الاصل اتحاد الاحكام ... المنخر من النهر الكبير والله تعالى اعلم ...

ﻟ قوله الا العرايا جمع عرية كما يجيء بيانها مفصلا قال العيني مطابقته للترجمة في قوله ولا يباع شيء منه الا بالدينار والدرهم وهما الذهب والفضة فان قلت ليس في الحديث ذكر رؤس النخل قلت المراد من قوله بيع الثمر الثمر الكائن على رؤس الشجر ۱۲ عمدة القاري ۵۲ قوله خمسة اوسق هو جمع وسق كفلس وافلس وفتح الواو واشهر من كسرها وهو ستون صاعا والاصل في الوسق الحمل وكل شيء وسقته فقد حملته ـ مجمع ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان الحديث السابق فيه ذكر العرايا وهذا الحديث في العرايا فهو مطابق له من هذه الحيثية والمطابق للمطابق مطابق لذلك المطابق ۱۲ ع ۵۳ قوله ان تباع بدل من العرية قوله بخرصها بفتح الخاء مصدر وبكسرها اسم الشيء المخروص ومعناه بقدر ما فيها اذا صار تمرا قوله رطبا بالضم الراء وفي بعضها بالفتح فهو متناول للعنب ايضا فيشمل نوعي العرية كليهما فان قلت اهل النخلة هم البائعون لا المشتري والآكل هو المشتري لا البائع قلت الضمير في يأكلها اهلها راجع الى الثمار التي يدل عليها الخرص واهل الثمار هم المشترون ۱۲ ك ۵۴ قوله هو سواء اي هذا القول مثل القول الاول سواء بلا تفاوت بينهما اذ الضمير المنصوب في يأكلونها عائدا الى الثمار كما في الاول والمرفوع الى اهل الخروص في كليهما واحد ويحتمل ان يراد بسواء المساواة بين التمر والرطب على تقدير الجفاف ۱۲ ك ع ۵۵ قوله انما اردت اي انما كان الحامل لي على قولي ليحيى بن سعيد انهم يروونه عن جابر ان جابرا من اهل المدينة فرجع الحديث الى اهل المدينة ۱۲ ع ۵۶ قوله وليس فيه اي في هذا الحديث والقائل بلفظ قيل هو علي بن المديني ۱۲ ك ۵۷ قوله قال لا اي ليس فيه نهي عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه وان كان هو صحيحا من رواية غيره ۱۲ ع ۵۸ قوله العرايا جمع عرية بفتح المهملة وكسر الراء وتشديد التحتية النخلة واصلها عطية ثمرة النخل كانت العرب في الجدب يتطوع اهل النخل بذلك على من لا ثمر له ليقال عري النخلة اذا افردها عن غيرها بان اعطاها لآخر على سبيل المنحة ليأكلها فعرية فعيلة بمعنى مفعولة قاله في التوشيح قال العيني ويحتمل ان يكون فعيلة بمعنى فاعلة من عري يعري اذا قلع ثوبه كانها عريت من جملة التحريم انتهى كذا في الجمع ۱۲ ۵۹ قوله قال مالك هو ابن انس صاحب المذهب ان يعري الرجل الرجل النخلة من الاعراء وهو الاعطاء اي يهبها له او يهب له ثمرها ثم يتأذى بدخوله عليه فرخص له اي للواهب ان يشتريها اي رطبها منه اي من الموهوب له بتمر اي يابس كذا في الفتح وغيره وكذا فسره ابو حنيفة الا انه قال مكان قوله ان يشتريها الخ ان يهب بدلها تمرا كذا في الجمع وهذا جائز لان الموهوب الاول اعني ثمرة العرية لم يصر ملكا للموهوب له ما دام متصلا بملك الواهب فما يعطيه من التمر لا يكون عوضا عنه بل هبة مبتدأة وانما سمي ذلك بيعا مجازا لانه في الصورة عوض يعطيه للتحرز عن خلف الوعد والرجوع في الهبة ـ كذا في النهاية شرح الهداية قال في الفتح ومنع ابو حنيفة صور البيع كلها اخذا بعموم النهي عن بيع الثمر بالتمر وتعقب بالتصريح باستثناء العرايا ۱۲ ۵۱۰ قوله يأتيها فيشتريها اي يشتري ثمرتها بتمر معلوم وكانه اختصره للعلم به ولم اجده في شيء من الطرق عنه الا كذا ولعله اراد ان يبين انها مشتقة من عروت اذا اتيت وترددت اليه لا من العري بمعنى التجرد ۱۲ فتح ۵۱۱ قوله باب بيع الثمار بكسر المثلثة جمع ثمرة بفتح الميم وهو يتناول الرطب وغيره ولم يجزم بحكم المسئلة لقوة الاختلاف فيها بين العلماء فقال ابن ابي ليلى والثوري لا يجوز بيع الثمر قبل ان يبدو صلاحها مطلقا ووهم من نقل الاجماع على البطلان وقال يزيد بن ابي حبيب يجوز مطلقا ولو بشرط التبقية ووهم من نقل الاجماع فيه ايضا وقال الشافعي واحمد ومالك في رواية ان شرط القطع لم يبطل والا بطل وقال الحنفية يصح ان لم يشترط التبقية والنهي محمول على بيع الثمار قبل ان يوجد اصلا وقيل هو على ظاهره لكن النهي فيه للتنزيه قاله في الفتح والعيني ومر بعض بيانه في الصفحة ۲۹۱ السابقة ۱۲ ۵۱۲ قوله فاذا جد الناس بالجيم والمعجمة اي قطعوا ثمر النخل اي استحق الثمر القطع وفي رواية ابي ذر عن المستملي والسرخسي اجذ بزيادة الالف وشكله للنسفي معناه دخلوا في زمن الجذاذ والجذاذ صرام النخل وهو قطع ثمرتها ۱۲ فتح ۵۱۳ قوله الدمان بالفتح والخفة فساد الثمر وعفنه قبل ادراكه حتى يسود من الدمن وهو السرقين وعند الخطابي بالضم ويقال الدمال باللام بمعنى والقشام والمراض وهما بالضم من آفات الثمرة كذا في الجمع وللكشميهني والنسفي مراض بالكسر قاله في الفتح ۱۲ ۵۱۴ قوله كالمشورة بضم الشين وسكون الواو ويقال بسكون الشين وفتح الواو والمراد بهذه المشورة ان لا تشتروا شيئا حتى يتكامل صلاح جميع هذه الثمرة لئلا تجري منازعة ۱۲ ع ۵۱۵ قوله حتى تشقح من الاشقاح وجعله الكرماني من التفعيل قال والتشقيح تغير اللون الى الصفرة او الحمرة ۱۲ ع

وقال الليث هو ابن سعد ابي الزناد عبد الله بن ذكوان قال واخبرني خارجة اي قال ابو الزناد واخبرني خارجة بن زيد بن ثابت احد الفقهاء السبعة ۱۲ م

الا العرايا حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال سمعت مالكا وسأله عبيد الله بن الربيع احدثك داود عن ابي سفين عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا في خمسة اوسق او دون خمسة اوسق قال نعم حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين قال قال يحيى بن سعيد سمعت بشيرا قال سمعت سهل بن ابي حثمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر بالتمر ورخص في العرية ان تباع بخرصها يأكلها اهلها رطبا وقال سفين مرة اخرى الا انه رخص في العرية يبيعها اهلها بخرصها يأكلونها رطبا قال هو سواء قال سفين فقلت ليحيى وانا غلام ان اهل مكة يقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا فقال وما يدري اهل مكة قلت انهم يروونه عن جابر فسكت قال سفين انما اردت ان جابرا من اهل المدينة قيل لسفين وليس فيه نهي عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه قال لا

باب تفسير العرايا وقال مالك العرية ان يعري الرجل الرجل النخلة ثم يتأذى بدخوله عليه فرخص له ان يشتريها منه بتمر وقال ابن ادريس العرية لا تكون الا بالكيل من التمر يدا بيد ولا تكون بالجزاف ومما يقويه قول سهل بن ابي حثمة بالاوسق الموسقة وقال ابن اسحاق في حديثه عن نافع عن ابن عمر كانت العرايا ان يعري الرجل في ماله النخلة والنخلتين وقال يزيد عن سفين بن حسين العرايا نخل كانت توهب للمساكين فلا يستطيعون ان ينتظروا بها رخص لهم ان يبيعوها بما شاءوا من التمر حدثنا محمد هو ابن مقاتل ثنا عبد الله انا موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا ان تباع بخرصها كيلا قال موسى بن عقبة والعرايا نخلات معلومات يأتيها فيشتريها

باب بيع الثمار قبل ان يبدو صلاحها وقال الليث عن ابي الزناد عن عروة بن الزبير يحدث عن سهل بن ابي حثمة الانصاري من بني حارثة انه حدثه عن زيد بن ثابت قال كان الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبايعون الثمار فاذا جد الناس وحضر تقاضيهم قال المبتاع انه اصاب الثمر الدمان اصابه مراض اصابه قشام عاهات يحتجون بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كثرت عنده الخصومة في ذلك فاما لا فلا تتبايعوا حتى يبدو صلاح الثمر كالمشورة يشير بها لكثرة خصومتهم قال واخبرني خارجة بن زيد ان زيد بن ثابت لم يكن يبيع ثمار ارضه حتى تطلع الثريا فيتبين الاصفر من الاحمر قال ابو عبد الله ورواه علي بن بحر ثنا حكام ثنا عنبسة عن زكريا عن ابي الزناد عن عروة عن سهل عن زيد حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها نهى البائع والمبتاع حدثنا ابن مقاتل انا عبد الله انا حميد الطويل عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تباع ثمرة النخل حتى تزهو قال ابو عبد الله يعني حتى تحمر حدثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن سليم بن حيان ثنا سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان تباع الثمرة حتى تشقح قال تحمار او تصفار ويؤكل منها

باب بيع النخل قبل ان يبدو صلاحها حدثنا علي بن الهيثم

اسماء الرجال عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي مالك هو ابن انس الامام المدني عبيد الله بن الربيع وكان ربيع حاجب المنصور داود بن الحصين ابي سفيان مولى ابن ابي احمد ۱۲ م

يقع ذلك في الطلع يخرج قلب النخلة اسود معفونا ـ مراض كصداع اسم لجميع الامراض وهو داء يقع في الثمر فيهلك ـ قشام اي ينتقض قبل ان يصير بلحا او شيء يصيبه حتى لا يرطب عاهات عيوب وآفات تصيب الثمر ۱۲

يكون استثناء فيقدر ما الموصولة لتكون استثناء وايضا لابد من شيء يرجع اليه ضمير يقتل وايضا المعنى يقتضي تقدير اذ لا يصح ان يعد نفس يقتل الذي هو فعل من الافعال من جملة ما ينبته الربيع بل لابد ان يعد من جملة شيء يقتل وعلى هذا فلا يصح الجواب باعتبار ان ضمير ان محذوف اي ان الشان نعم يمكن ان يقال ان كلمة من في قوله مما للتبعيض ومن التبعيضية اسم عند البعض تصلح للابتداء فهي اسم ان ومرجع الضمير يقتل والله تعالى اعلم قوله الا آكلة الخضراء هو كلأ الصيف ليابس فالاستثناء منقطع اي لكن آكلة الخضراء تنتفع باكلها فكانها اخذ الكلأ على الوجه الذي ينبغي وقيل متصل مفرغ في الاثبات اي يقتل كل آكلة الا آكلة الخضراء والله اعلم قوله فقال نعم وله اجران الخ ولعله صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر لها في الدخول بعد ذلك حين سمعت ذلك من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قصدا الى زيادة تحقيق الامر التثبيت عنده ـ يحصل التوفيق بين هذه الرواية ورواية ابي سعيد السابقة والله تعالى اعلم

٥١ قوله وعن النخل اى عن بيع ثمر النخل وهذا ليس بتكرار لان المراد بقوله نهى عن بيع الثمرة غير ثمر النخل بقرينة عطفه عليه ولان الزهو مخصوص بالرطب ١٢ عمدة القارى ٥٢ قوله حتى تزهى بضم التاء من الازهاء وقال الخطابى هذه الرواية هى الصواب ولا يقال فى النخل يزهو وانما يقال يزهى لا غير ورد عليه غيره فقال زهى اذا طال واكتمل وازهى اذا احمر واصفر ١٢ ع ٥٣ قوله ارايت ان منع الله الثمرة الخ فيه الترجمة لان الثمرة اذا اصابتها آفة ولم يقبضها المشترى تكون من ضمان البائع فاذا قبضها فهو من مال المشترى وبه قال جمهور السلف والثورى وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد والشافعى فى الجديد وغيرهم هذا ما قاله العينى وقال ابن حجر فى الفتح واستدل بهذا على وضع الجوائح فى الثمر يشترى بعد بدو صلاحه ثم يصيبه جائحة فقال مالك يضع عنه الثلث وقال احمد وابو عبيد يضع الجميع وقال الشافعى والكوفيون لا يرجع على البائع بشئ وقال انما ورد وضع الجائحة فيما اذا بيعت الثمرة قبل بدو صلاحها بغير شرط القطع فيحمل مطلق الحديث فى رواية جابر على ما قيد به فى رواية انس والله اعلم واستدل الطحاوى بحديث ابى سعيد اصيب رجل فى ثمار ابتاعها فكثر دينه فقال النبى صلعم تصدقوا عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك اخرجه مسلم واصحاب السنن قال فلما لم يبطل دين الغرماء بذهاب الثمار دل على ان الامر بوضع الجوائح ليس على عمومه والله اعلم ١٢ ٥٤ قوله بم ياخذ احدكم مال اخيه اى لو تلف الثمر لا يبقى فى مقابلة العوض فكيف ياكله بغير عوض وفيه اجراء الحكم على الغالب لان تطرق التلف الى ما بدا صلاحه ممكن وعدم تطرقه الى ما لم يبد صلاحه ممكن فانيط الحكم على الغالب فى الحالين ١٢ ٥٥ قوله استعمل رجلا قيل هو سواد بن غزية وقيل مالك بن صعصعة ذكره الخطيب قوله تمر جنيب بفتح الجيم وكسر النون قال مالك هو الكبيس قال الطحاوى هو الطيب وقيل الصلب وقيل الذى اخرج منه رديه وحشفه ١٢ ع ف ٥٦ قوله بع الجمع اى التمر الذى يقال له الجمع وهو بفتح الجيم وسكون الميم التمر المختلط واجمعوا ان التمر بالتمر لا يجوز بيع بعضه ببعض الا مثلا بمثل وسواء فيه الطيب والدون وانه كله على اختلاف انواعه جنس واحد كذا فى الفتح قال العينى وقد احتج بحديث الباب من اجاز بيع الطعام من رجل نقدا ويبتاع منه طعاما قبل الافتراق وبعده وهو قول الشافعى وابى حنيفة وابى ثور ولا يجوز هذا عند مالك ١٢ ٥٧ قوله قد ابرت بضم الهمزة وكسر الموحدة مخففا على المشهور ومشددة والراء مفتوحة من التابير وهو التشقيق والتلقيح ومعناه شق طلع النخلة الانثى ليذر فيه شئ من طلع النخلة الذكر ١٢ فتح البارى ٥٨ قوله فالثمر للذى ابرها قال فى الفتح قد استدل بمنطوقه على ان من باع نخلا وعليها ثمرة موبرة لم تدخل الثمرة فى البيع بل تستمر على ملك البائع وبمفهومه على انها اذا كانت غير موبرة انها تدخل فى البيع وتكون للمشترى وبذلك قال جمهور العلماء وخالفهم الاوزاعى وابو حنيفة فقالا تكون للبائع قبل التابير وبعده وعكس ابن ابى ليلى فقال تكون للمشترى مطلقا وهذا كله عند اطلاق بيع النخل من غير تعرض للثمرة والا فعلى ما شرط قال العينى ان ابا حنيفة كانه راى ذكر الابار تنبيها على ما قبل الابار وهذا المعنى يسمى فى الاصول معقول الخطاب واستعمله مالك والشافعى على ان المسكوت عنه حكمه حكم المنطوق وهذا يسميه اهل الاصول دليل الخطاب انتهى كلام العينى مختصرا ١٢ ٥٩ قوله عن المزابنة مر بيانها غير مرة قال العينى هذا الحديث مشتمل على ثلثة احكام الاول بيع الثمر بالمثلثة على رؤس النخل بالتمر وهو المزابنة وهو غير جائز والثانى بيع العنب على رؤس الكرم بالزبيب كيلا وهو ايضا المزابنة وهو ايضا غير جائز والثالث بيع الزرع على الارض بكيل من طعام وهو الحنطة وهذا محاقلة وهو ايضا غير جائز ١٢ ٦٠ قوله باب بيع المخاضرة مفاعلة من الخضرة بالخاء والضاد المعجمتين والمراد بها بيع الثمار والحبوب وهى خضر قبل ان يبدو صلاحها ١٢ ع ٦١ قوله نهى عن المحاقلة هى اكتراء الارض بالحنطة وقيل هى المزارعة على نصيب معلوم كالثلث والربع ونحوهما وقيل هى بيع الطعام فى سنبله بالبر وقيل بيع الزرع قبل ادراكه وانما نهى عنها لانها من المكيل ولا يجوز فيه اذا كانا من جنس واحد الا مثلا بمثل ويدا بيد. مجمع والملامسة والمنابذة مر بيانهما فى ص ٢٨٧ ١٢ ف

حدثنا مُعلّى بن منصور الرازى ثنا هُشيم انا حُميد ثنا انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم انه نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها وعن النخل حتى تزهو قيل وما تزهو قال تحمارّ او تصفارّ قال ابو عبد الله كتبت انا عن معلى بن منصور الا انى لم اكتب هذا الحديث عنه **باب** اذا باع الثمار قبل ان يبدو صلاحها ثم اصابته عاهة فهو من البائع **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن حميد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تزهى فقيل له وما تزهى قال حتى تحمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارايت ان منع الله الثمرة بم ياخذ احدكم مال اخيه وقال الليث ثنى يونس عن ابن شهاب قال لو ان رجلا ابتاع ثمرا قبل ان يبدو صلاحه ثم اصابته عاهة كان ما اصابه على ربه اخبرنى سالم بن عبد الله عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحها ولا تبيعوا الثمر بالتمر **باب** شرى الطعام الى اجل **حدثنا** عمر بن حفص بن غياث ثنا ابى ثنا الاعمش قال ذكرنا عند ابراهيم الرهن فى السلف فقال لا باس به ثم ثنا عن الاسود عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم اشترى طعاما من يهودى الى اجل ورهنه درعه **باب** اذا اراد بيع تمر بتمر خير منه **حدثنا** قتيبة عن مالك عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب عن ابى سعيد الخدرى وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خيبر فجاءه بتمر جنيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يا رسول الله انا لناخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا **باب** من باع نخلا قد ابرت او ارضا مزروعة او باجارة قال ابو عبد الله وقال لى ابراهيم ثنا هشام انا ابن جريج سمعت ابن ابى مليكة يخبر عن نافع مولى ابن عمر ايما نخل بيعت قد ابرت لم يذكر الثمر فالثمر للذى ابرها وكذلك العبد والحرث سمى له نافع هؤلاء الثلاث **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع نخلا قد ابرت فثمرها للبائع الا ان يشترط المبتاع **باب** بيع الزرع بالطعام كيلا **حدثنا** قتيبة ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة ان يبيع ثمر حائطه ان كان نخلا بتمر كيلا وان كان كرما ان يبيعه بزبيب كيلا وان كان زرعا ان يبيعه بكيل طعام نهى عن ذلك كله **باب** بيع النخل باصله **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ايما امرئ ابر نخلا ثم باع اصلها فللذى ابر ثمر النخل الا ان يشترطه المبتاع **باب** بيع المخاضرة **حدثنا** اسحق بن وهب ثنا عمر بن يونس ثنى ابى ثنا اسحق بن ابى طلحة الانصارى عن انس بن مالك انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمخاضرة والملامسة والمنابذة والمزابنة **حدثنا** قتيبة ثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر حتى تزهو فقلنا لانس ما زهوها قال تحمر وتصفر ارايت ان منع الله الثمرة بم تستحل مال اخيك **باب** بيع الجمار واكله **حدثنا** ابو الوليد هشام

اسماء الرجال هشيم بالتصغير ابن بشر الواسطى حميد هو الطويل ابو عبيدة البصرى باب اذا باع الثمار الخ عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى حميد الطويل المذكور وقال الليث هو ابن سعد الامام ما وصله الذهلى فى الزهريات يونس هو ابن يزيد الايلى ابن شهاب الزهرى باب شرى الطعام الى اجل الاعمش سليمان بن مهران الكوفى باب اذا اراد بيع تمر الخ قتيبة هو ابن سعيد الثقفى سعيد بن المسيب هو المخزومى باب قبض من باع الخ وقال لى ابراهيم على سبيل المذاكرة حدثنا هشام قال المزى ابراهيم هو ابن المنذر وهشام هو ابن سليمان المخزومى قال ابن حجر يحتمل ان يكون ابراهيم هو ابن موسى الرازى وهشام هو ابن يوسف الصنعانى قال البرماوى كالكرمانى وغيره هو ابراهيم بن موسى الفراء الرازى الصغير وهشام هو ابن يوسف الصنعانى ١٢ ق س باب بيع الزرع بالطعام كيلا قتيبة هو ابن سعيد تقدم الليث هو ابن سعد الامام المصرى نافع مولى ابن عمر باب بيع النخل باصله رواة

حل اللغات جنيب بوزن عظيم نوع جيد من انواع التمر وقيل الصلب وقيل غير ذلك. ابرت من التابير وهو التلقيح وهو ان يشق طلع الاناث ويؤخذ من طلع الفحول فيذر فيه فيكون ذلك باذن الله اجود مما لم يؤبر. المخاضرة بيع الثمار والحبوب

(قوله وكم الغنى) اى اى قدر من الغنى يحرم به السوال وكانه استنبط من قول النبى صلى الله عليه وسلم ولا يجد غنى يغنيه ان ما يغنى الانسان اى يسد حاجته كقوت اليوم فهو غنى يحرم السؤال والله تعالى اعلم بحقيقة الحال اه سندى (قوله باب العشر فيما يسقى من ماء السماء) وقد ذكر فى اخر هذا الباب قال ابو عبد الله هذا تفسير الاول وكذا ورد فى باب لانى مثله وكانه اتى به فى البابين لزيادة التاكيد والمقصود فى الموضعين واحد والمراد بقوله هذا هو ما سيجئ من حديث ابى سعيد فى الباب لانى وبقوله الاول ما سبق من حديث ابن عمر وهذا وان كان غير ظاهر لكن مقابلة هذا بالاول قرينة على ان المراد بهذا هو المتاخر المقابل للاول ولم يسبق حديث يعرف بالاولية الا حديث ابن عمر فمقابلة المتاخر هو حديث ابى سعيد ثم قد فسر الاول بحديث ابن عمر توضيحا للمطلوب فقال

ابن عبد الملك ثنا ابو عوانة عن ابی بشر عن مجاهد عن ابن عمر قال كنت عند النبی صلی الله علیه وسلم وهو یاكل جمّارا فقال من الشجر شجرة كالرجل المؤمن فاردت ان اقول هی النخلة فاذا انا احدثهم قال هی النخلة

باب من اجری امر الامصار علی ما یتعارفون بینهم فی البیوع والاجارة والمكیال والوزن وسنتهم علی نیاتهم ومذاهبهم المشهورة وقال شریح للغزالین سنتكم بینكم وقال عبد الوهاب عن ایوب عن محمد لا بأس العشرة باحد عشر ویأخذ للنفقة ربحا وقال النبی صلی الله علیه وسلم لهند خذی ما یكفیك وولدك بالمعروف وقال الله تعالی ومن كان فقیرا فلیأكل بالمعروف واكتری الحسن من عبد الله ابن مرداس حمارا فقال بكم فقال بدانقین فركبه ثم جاء مرة اخری فقال الحمار الحمار فركبه ولم یشارطه فبعث الیه بنصف درهم حدثنا عبد الله بن یوسف انا مالك عن حمید الطویل عن انس بن مالك قال حجم رسول الله صلی الله علیه وسلم ابو طیبة فامر له رسول الله صلی الله علیه وسلم بصاع من تمر وامر اهله ان یخففوا عنه من خراجه حدثنا ابو نعیم ثنا سفین عن هشام عن عروة عن عائشة قالت هند ام معاویة لرسول الله صلی الله علیه وسلم ان ابا سفین رجل شحیح فهل علی جناح ان اخذ من ماله سرا قال خذی انت وبنیك ما یكفیك بالمعروف حدثنا اسحاق ثنا ابن نمیر ثنا هشام ح وحدثنی محمد بن سلام قال سمعت عثمان بن فرقد قال سمعت هشام بن عروة یحدث عن ابیه انه سمع عائشة تقول ومن كان غنیا فلیستعفف ومن كان فقیرا فلیأكل بالمعروف انزلت فی والی الیتیم الذی یقیم علیه ویصلح فی ماله ان كان فقیرا اكل منه بالمعروف

باب بیع الشریك من شریكه حدثنا محمود ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهری عن ابی سلمة عن جابر قال جعل النبی صلی الله علیه وسلم الشفعة فی كل مال لم یقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة

باب بیع الارض والدور والعروض مشاعا غیر مقسوم حدثنا محمد بن محبوب ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن الزهری عن ابی سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال قضی النبی صلی الله علیه وسلم بالشفعة فی كل مال لم یقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد بهذا وقال فی كل ما لم یقسم تابعه هشام عن معمر وقال عبد الرزاق فی كل مال لم یقسم ورواه عبد الرحمن بن اسحق عن الزهری

باب اذا اشتری شیئا لغیره بغیر اذنه فرضی حدثنا یعقوب بن ابراهیم ثنا ابو عاصم انا ابن جریج اخبرنی موسی بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال خرج ثلثة نفر یمشون فاصابهم المطر فدخلوا فی غار فی جبل فانحطت علیهم صخرة قال فقال بعضهم لبعض ادعوا الله بافضل عمل عملتموه فقال احدهم اللهم انی كان لی ابوان شیخان كبیران فكنت اخرج فارعی ثم اجیء فاحلب فاجیء بالحلاب فاتی به ابوی فیشربان ثم اسقی الصبیة واهلی وامرأتی فاحتبست لیلة فجئت فاذا هما نائمان قال فكرهت ان اوقظهما والصبیة یتضاغون عند رجلی فلم یزل ذلك دأبی ودأبهما حتی طلع الفجر اللهم ان كنت تعلم انی

---

٥١ قوله وهو یأكل الجمار بضم الجیم وشدة المیم شحم النخل فیه المطابقة للجزء الثانی من الترجمة وهو قوله واكله قال الكرمانی ما الذی تدل علی بیع الجمار قلت جواز اكله ولعل الحدیث مختصر مما فیه ذلك او غرضه الاشارة الی انه لم یجد حدیثا بشرطه انتهی قال العینی قال ابن بطال بیع الجمار واكله من المباحات بلا خلاف وكل ما انتفع به للاكل فبیعه جائز انتهی ١٢ ٥٢ قوله انا احدثهم ای اصغرهم فمنعنی صغر السن ان التقدم علی الاكابر وانكلم فی حضورهم قاله الكرمانی ومر الحدیث فی ص ١٤ ٥٣ قوله من اجری امر الامصار علی ما یتعارفون بینهم ای علی عرفهم وعوائدهم فی ابواب البیوع والاجارات والمكیال وفی بعض النسخ والكیل والوزن مثلا بمثل كل شیء لم ینص علیه الشارع انه كیلی او وزنی یعمل فی ذلك اهل كل بلدة علی ما بینهم من العرف فیه فانه فی البلاد المصریة یكال وفی البلاد الشامیة یوزن ونحو ذلك من الاشیاء لان الرجوع الی العرف من القواعد الفقهیة ١٢ ع ٥٤ قوله وسنتهم عطف علی ما یتعارفون بینهم ای علی طریقتهم الثابتة علی حسب مقاصدهم وعاداتهم المشهورة وحاصل الكلام ان البخاری قصد بهذه الترجمة اثبات الاعتماد علی العرف والعادة ١٢ عینی ٥٥ قوله قال شریح بضم المعجمة واهمال الحاء ابن الحارث الكندی القاضی فی عهد عمر رض والغزالون هم بایعون للمغزولات قوله وسنتكم منصوب بنحو الزموا او مرفوع بالابتداء ای عادتكم معتبرة فی معاملاتكم ١٢ ك ٥٦ قوله لا بأس العشرة بالرفع علی انه مبتدأ وخبره قوله باحد عشر ای العشرة یباع باحد عشر وبالنصب ای بیع العشرة ای لا بأس ان یبیع ما اشتراه بمائة دینار مثلا باحد عشرة فیكون راس المال عشرة والربح دینارا ووجه دخوله فی الترجمة الاشارة الی انه كان فی عرف البلدان المشتری بعشرة دراهم یباع باحد عشر فباعه المشتری علی ذلك العرف لم یكن به بأس كذا فی الفتح والعینی قال ابن بطال اختلف العلماء فی ذلك فاجازه قوم وكرهه آخرون وممن كرهه ابن عباس وابن عمر ومسروق والحسن وبه قال احمد واسحق قال احمد البیع مردود واجازه ابن المسیب والنخعی وهو قول مالك والثوری والاوزاعی وحجة من كرهه لانه بیع مجهول وحجة من اجازه بان الثمن معلوم والربح معلوم واصل هذا الباب بیع الصبرة كل قفیز بدرهم ولا یعلم مقدارها من الطعام فاجازه قوم واباه آخرون ومنهم من قال لا یلزم الا القفیز الواحد ١٢ ع ٥٧ قوله خذی ما یكفیك الخ فیه الترجمة لانه صلی الله علیه وسلم قال خذی ما یكفیك وولدك بالعرف وهو عادة الناس وهذا یدل علی ان العرف عمل جار ١٢ ع ٥٨ قوله بدانقین تثنیة دانق بفتح النون وكسرها وهو سدس الدرهم قوله فركبه فیه حذف ای فرضی الحسن بدانقین فاخذه فركبه قوله ثم جاء ای الحسن مرة اخری الی عبد الله بن مرداس فقال الحمار الحمار بالتكرار ویجوز فیهما النصب علی المفعولیة ای احضر حمارا او اطلب ونحوه والرفع علی الابتداء ای الحمار مطلوب او اطلبه ونحو ذلك قوله ولم یشارطه ای الاجرة اعتمادا علی الاجرة المتقدمة للعرف بذلك وبه المطابقة قوله فبعث الیه ای بعث الحسن الی عبد الله صاحب الحمار بنصف درهم فزاد علی الدانقین دانقا آخر علی سبیل الفضل والكرم ١٢ عمدة القاری ٥٩ قوله رجل شحیح بفتح المعجمة والحائین المهملتین هو البخیل الحریص قوله وبنیك ویروی بنوك وجاز فی مثله الرفع والنصب عطفا ومفعولا معه فان قلت كانت هذه القصة بمكة وسفیان فیها فكیف حكم رسول الله صلعم فی غیبته وهو فی البلد قلت هذا لم یكن حكما بل فتوی ١٢ ك ٦٠ قوله فی كل مال لم یقسم وفی بعضها فی كل ما لم یقسم ومراده خاص فی العقار ونفی الشفعة عن غیره كان اجماعا من اهل العلم لكن روی عن عطاء انه قال الشفعة فی كل شیء حتی فی الثوب ١٢ ك ٦١ قوله فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة لانها تكون مقسومة غیر مشاعة وقوله صرفت علی صیغة المجهول بتشدید الراء وتخفیفها كذا فی العینی وسیجیء بیان اختلاف المذاهب فیه فی ص ٢٠٠ فی كتاب الشفعة ١٢ ٦٢ قوله فانحطت علیهم صخرة ای علی باب غارهم قوله ثم اجیء ای من المرعی قوله فاحلب ای التی یحلب منها قوله فاجیء بالحلاب بكسر الحاء المهملة وتخفیف اللام وهو الاناء یحلب فیه ویراد به ههنا اللبن المحلوب فیه قوله ثم اسقی الصبیة بكسر الصاد جمع صبی قوله واهلی والمراد بالاهل الاقربا نحو الاخ والاخت قوله فاحتبست ای تاخرت قوله یتضاغون ای یصیحون هو من باب التفاعل من الضغا بالمعجمتین وهو الصیاح بالبكاء ١٢ ع

اسماء الرجال ابو عوانة هو الوضاح بن عبد الله الیشكری ابی بشر هو جعفر بن ابی وحشیة واسمه ایاس البصری مجاهد هو ابن جبیر الامام المشهور ابن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب باب من اجری امر الامصار الخ قال عبد الوهاب بن عبد المجید الثقفی مما وصله ابن ابی شیبة عنه ایوب السختیانی عبد الله بن یوسف هو التنیسی مالك الامام المدنی حمید الطویل ابو عبیدة البصری ابو طیبة واسمه دینار وقیل نافع وقیل میسرة مولی محیصة بن مسعود الانصاری وكانت هذه الحجامة لسبع عشرة خلت من رمضان قس ابو نعیم هو الفضل بن دكین ص

حل اللغات الغزالین البیاعین للمغزولات سنتكم عادتكم الدانق هو سدس الدرهم الحلاب بكسر الحاء المراد به اللبن المحلوب یتضاغون ای یصیحون بالبكاء من الجوع ١٢

حاشیة السندی: لم یوقت فی الاول یعنی حدیث ابن عمر وفسر عدم توقیته بقوله وفیما سقت السماء العشر ومراده الرد علی ابی حنیفة حیث اخذ باطلاق حدیث ابن عمر فاشار الی انه حدیث مبهم یفسره حدیث ابی سعید فالواجب الاخذ به لا بالمبهم فافهم (قوله باب اخذ الصدقة من الاغنیاء وترد فی الفقراء) هو عطف علی اخذ الصدقة بتاویل المصدر ای والرد فی الفقراء ویجوز فی مثله النصب بتقدیر ان كما یجوز الرفع كما فی قوله تعالی ومن آیاته یریكم البرق وقوله حیث كانوا الضمیر فیه اما للاغنیاء والفقراء جمیعا والمقصود بیان انه لا یجوز نقل الزكوة كما علیه الجمهور او للفقراء فقط وحینئذ لتعمیم امكنة الفقراء والمقصود بیان جواز النقل والحدیث اعنی من اغنیائهم وفقرائهم ان فسر باغنیاء تلك البلدة وفقرائها یكون دلیلا علی عدم جواز النقل وان فسر باغنیاء المسلمین وفقرائهم یكون دلیلا علی جواز النقل والله تعالی اعلم

۵۱ قوله ابتغاء وجهك اى طلبا لمرضاتك والمراد بالوجه الذات وانتصاب ابتغاء على انه مفعول له اى لاجل ابتغاء وجهك قوله فافرج عنا امر من فرج يفرج من باب نصر ينصر والفرجة بضم الفاء وفتحها والفرجة فى الحائط كالشق والفرجة انفراج الكروب قال النحاس الفرجة بالفتح فى الامر وبالضم فيما يرى من الحائط ونحوه وهى هنا بالضم قطعاً على ما لا يخفى قوله ففرج عنهم اى فرج بقدر ما دعاه وهو التى بها ترى السماء وفى رواية المزارعة ففرج الله لهم فراوا السماء ۱۲ عينى ۵۲ قوله كاشد ما يحب الخ الكاف زائدة او اراد تشبيه محبته باشد المحبات ۱۲ ع ک ۵۳ قوله ولا تفض الخاتم بفتح الضاد المعجمة وكسرها والخاتم بفتح التاء وكسرها وهو كناية عن بكارتها قوله الا بحقه اى الا بالنكاح اى لا تزل البكارة الا بالحلال ـ عينى كرمانى طيبى مجمع قال الشيخ فى اللمعات هو كناية عن الخيانة فى الامانة او عن ازالة البكارة ۱۲ ۵۴ قوله من ذرة بضم المعجمة وفتح الراء الخفيفة وهو حب معروف قاله العينى وفى الصراح ذره بالضم والتخفيف ارزن ـ ومطابقته للترجمة فى قوله حتى اشتريت منه بقرا فانه اشترى شيئا لغيره بغير اذنه ثم لما جاء الاجير المذكور واخبره الرجل بذلك فرضى واخذه قال فى الفتح وطريق الاستدلال به يبتنى على ان شرع من قبلنا شرع لنا والجمهور على خلافه انتهى قال العينى شرع من قبلنا يلزمنا ما لم يقص الشارع الانكار عليه وهنا طريق آخر فى الجواز وهو انه صلى الله عليه وسلم ذكر هذه القصة فى معرض المدح والثناء على فاعلها واقره على ذلك ولو كان لا يجوز لبينه ۱۲ ۵۵ قوله مشعان بضم الميم وسكون المعجمة بعدها مهملة وآخره نون مشددة اى طويل شعث الراس قوله بيعا ام عطية منصوب بفعل مضمر اى تجعله ونحو ذلك ويجوز الرفع اى اهذا بيع وسياتى حكم هدية المشركين فى كتاب الهبة ان شاء الله تعالى ۱۲ ف ۵۶ قوله باب شرى المملوك من الحربى وهبته وعتقه قال ابن بطال غرض البخارى بهذه الترجمة اثبات ملك الحربى وجواز تصرفه فى ملكه بالبيع والهبة والعتق وغيرها اذ اقر صلى الله عليه وسلم سلمان عند مالكه من الكفار وامره ان يكاتب وقبل الخليل هدية الجبار وغير ذلك مما تضمنه احاديث الباب ـ كذا فى فتح البارى والعينى ۵۷ قوله فظلموه وباعوه مطابقته تعلم من قضية سلمان وقصته طويلة وملخصها انه هرب من ابيه لطلب الحق وكان مجوسيا فلحق براهب ثم براهب ثم بآخر وكان يصحبهم الى وفاتهم حتى دله الاخير الى الحجاز واخبره بظهور رسول الله صلى الله عليه وسلم فقصد مع بعض الاعراب فغدروا به وباعوه فى وادى القرى ليهودى ثم اشتراه منه يهودى آخر من بنى قريظة فقدم به المدينة فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وراى علامات النبوة اسلم فقال له رسول الله صلعم كاتب عن نفسك عاش مائتين وخمسين سنة وقيل مائتين وخمسة وسبعين سنة ومات سنة ست وثلثين بالمدائن وقوله وكان حرا اى فى اول الامر واما فى وقت الامر بالكتابة فكان فى ملك الذى اشتراه لانه غلب عليه بعض الاعراب فى وادى القرى فملكه بالقهر ۱۲ ع ۵۸ قوله وسبى عمار الخ قال فى الفتح فما ظهر لى المراد منها لان عمارا كان عربيا عنسيا بالنون والمهملة وانما سكن ابوه ياسر مكة وحالف بنى مخزوم فزوجوه سمية وهى من مواليهم فولدت له عمارا فيحتمل ان يكون المشركون عاملوا عمارا معاملة السبى لكون امه من مواليهم انتهى قاله الكرمانى وصهيب بضم المهملة ابن سنان بالنونين الرومى واصله من العرب ابن قاسط وكان منازل قومه بارض الموصل فاغارت الروم على تلك الناحية فسبت صهيبا وهو غلام صغير فابتاعه منهم كلب ثم قدمت به مكة فاشتراه عبد الله بن جدعان فاعتقه وبلال بن رباح الحبشى اشتراه الصديق من بنى جمح وهؤلاء الثلثة كانوا ماسورين تحت حكم الكفار وممن عذبوا فى الاسلام كثيرا انتهى ۱۲ ۵۹ قوله اختى انما قال هذا لانه كان من مذهب القوم ان من له زوجة لا يجوز لها ان تتزوج الا ان يهلك زوجها ـ كذا فى العينى ۶۰ قوله فغط معناه اخذ مجارى نفسه حتى سمع له غطيط يقال غط المخنوق اذا سمع غطيطه وركض برجله اى حركها وضربها على الارض ۱۲ ک ع ۶۱ قوله واعطوها آجر اى اعطوا سارة آجر وهى الوليدة اسمها آجر بهمزة ممدودة وجيم مفتوحة وفى آخره راء واستعملوا الهاء موضع الهمزة فقيل هاجر وهى ام اسمعيل عليه السلام كما ان سارة ام اسحق عليه السلام ۱۲ عينى

فعلتُ ذٰلك ابتغاءَ وجهك فافرُج عنّا فُرجةً نرى منها السماءَ قال ففرج عنهم فقال الاٰخر اللّٰهمّ ان كنتَ تعلم انى كنتُ اُحبّ امرأةً من بنات عمّى كاشدّ ما يحبّ الرجلُ النساءَ فقالت لا تنال ذٰلك منها حتّى تُعطيها مائة دينار فسعيتُ فيها حتّى جمعتُها فلمّا قعدتُ بين رجليها قالت اتّق الله ولا تفُضّ الخاتم الّا بحقّه فقمتُ وتركتُها فان كنتَ تعلم انى فعلتُ ذٰلك ابتغاءَ وجهك فافرُج عنّا فُرجةً قال ففرج عنهم الثلثين وقال الاٰخر اللّٰهمّ ان كنتَ تعلم انى استاجرتُ اجيرًا بفرَقٍ من ذُرةٍ فاعطيتُه فابى ذٰلك ان ياخذ فعمدتُ الى ذٰلك الفرَق فزرعتُه حتّى اشتريتُ منه بقرًا وراعيها ثم جاء فقال يا عبد الله اعطنى حقّى فقلتُ انطلق الى تلك البقر وراعيها فقال تستهزئ بى قال قلتُ ما استهزئ بك ولٰكنّها لك اللّٰهمّ ان كنتَ تعلم انى فعلتُ ذٰلك ابتغاءَ وجهك فافرُج عنّا فكُشف عنهم باب الشرى والبيع مع المشركين واهل الحرب حدّثنا ابو النعمان ثنا مُعتمر بن سليمٰن عن ابيه عن ابى عثمان عن عبد الرحمٰن بن ابى بكر قال كنّا مع النبىّ صلّى الله عليه وسلّم ثم جاء رجلٌ مشركٌ مُشعانٌّ طويلٌ بغنمٍ يسوقها فقال له النبى صلّى الله عليه وسلّم بيعًا ام عطيّةً او قال ام هبةً قال لا بل بيعٌ فاشترى منه شاةً باب شرى المملوك من الحربىّ وهبته وعتقه وقال النبى صلّى الله عليه وسلّم لسلمان كاتب وكان حُرًّا فظلموه وباعوه وسُبى عمارٌ وصهيب وبلال وقال الله تعالى والله فضّل بعضكم على بعضٍ فى الرزق فما الّذين فُضّلوا برادّى رزقهم على ما ملكت ايمانُهم فهم فيه سواءٌ افبنعمة الله يجحدون حدّثنا ابو اليمان انا شُعيب انا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال النبى صلّى الله عليه وسلّم هاجر ابراهيم بسارة فدخل بها قريةً فيها ملكٌ من الملوك او جبّارٌ من الجبابرة فقيل دخل ابراهيم بامرأةٍ هى من احسن النساء فارسل اليه ان يا ابراهيم من هٰذه التى معك قال اُختى ثم رجع اليها فقال لا تكذّبى حديثى فانّى اخبرتُهم انّكِ اُختى والله ان على الارض من مؤمنٍ غيرى وغيرك فارسل بها اليه فقام اليها فقامت توضّأُ وتصلّى فقالت اللّٰهمّ ان كنتُ اٰمنتُ بك وبرسولك واحصنتُ فرجى الّا على زوجى فلا تسلّط علىّ الكافر فغُطّ حتّى ركض برجله قال الاعرج قال ابو سلمة بن عبد الرحمٰن ان ابا هريرة قال قالت اللّٰهمّ ان يمُت يُقل هى قتلته فارسل ثم قام اليها فقامت توضّأُ وتصلّى وتقول اللّٰهمّ ان كنتُ اٰمنتُ بك وبرسولك واحصنتُ فرجى الّا على زوجى فلا تسلّط علىّ هٰذا الكافر فغُطّ حتّى ركض برجله قال عبد الرحمٰن قال ابو سلمة قال ابو هريرة فقالت اللّٰهمّ ان يمُت يُقل هى قتلته فارسل فى الثانية او فى الثالثة فقال والله ما ارسلتم الىّ الّا شيطانًا ارجعوها الى ابراهيم واعطوها اٰجر فرجعت الى ابراهيم فقالت اشعرتَ انّ الله كبت الكافر واخدم وليدةً حدّثنا قُتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة انها قالت اختصم سعد بن ابى وقّاص وعبد بن زمعة فى غلامٍ فقال سعد هٰذا يا رسول الله ابن اخى عُتبة بن ابى وقّاص عهد الىّ انه ابنه انظر الى شبهه وقال عبد بن زمعة هٰذا اخى يا رسول الله وُلد على فراش ابى من وليدته فنظر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم الى شبهه فراى شبهًا بيّنًا بعتبة فقال هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش

م وعبد بن زمعة هو اخو ام المؤمنين سودة رض فى غلام هو عبد الرحمٰن بن وليدة زمعة المذكور ۱۲

اسماء الرجال باب الشرى والبيع الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى معتمر بن سليمن بن طرخان التيمى البصرى ابى عثمان عبد الرحمٰن بن مل النهدى باب شرى المملوك الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمٰن بن هرمز قال عبد الرحمٰن هو ابن هرمز الاعرج المذكور ابو سلمة هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف الزهرى قتيبة بن سعيد الثقفى الليث هو ابن سعد الامام المصرى ابن شهاب هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشى الزهرى وكنيته ابو بكر الفقيه الحافظ متفق على جلالته واتقانه وهو من رؤس الطبقة الرابعة مات ۱۲۵ھ عروة هو ابن الزبير بن العوام القرشى عائشة هى ام المؤمنين بنت ابى بكر الصديق رض سعد بن ابى وقاص هو احد العشرة المبشرة رض

حل اللغات الفرق كيال يسع ثلاثة آصع ـ مشعان طويل شعر الراس جدا او بعيد العهد بالدهن يعنى الشعث وقال القاضى الثائر الراس متفرقه ـ الوليدة الجارية للخدمة كبيرة كانت او صغيرة ۱۲

(قوله وانما جعل النبى صلى الله عليه وسلم فى الركاز الخمس) هو بالواو فى كثير من النسخ وهو الظاهر لانه من كلام المصنف ذكره رد الكلام الحسن وبالفاء فى بعض النسخ اعنى فانما فالفاء للتعليل اى ولا يصح فانما والله تعالى اعلم ـ وقوله ليس فى الذى يصاب فى الماء اى ولو كان ذلك دراهم كما فى الحديث الاسرائيلى الذى ذكره فى الباب فكيف فى غيره ولهذا المعنى ذكر الحديث الذى ذكره (قوله والمعدن جبار) يحتمل ان المعنى ان اهلاكه هدر ويحتمل ان المراد انه هدر لا شئ فيه ورد بانه يختلف معنى جبار فى المواضع الثلاثة ويلزم ان لا يجب شئ فى المعدن لكن قد يقال ان المعنى الاول قليل الجدوى لانه مفهوم من قوله والبئر جبار وذلك لان المراد من البئر فى قوله والبئر جبار ما يعم البئر حقيقة وما فى حكمها من الحفرات لظهور عموم الحكم للكل فذكر المعدن بعده بانه جبار بهذا المعنى يفضى الى خلو المكان عن الافادة

حاشية السندى

۵۱ قوله وللعاهر الحجر اى الخيبة والحرمان كذا فى الكرمانى ومر الحديث مع متعلقاته فى باب تفسير الشبهات فى ص ٢٧٦ قال العينى ومطابقته للترجمة من حيث ان عبد بن زمعة قال هذا ابن امة ابى ولد على فراشه فاثبت لابيه امة وملكا عليها فى الجاهلية فلم ينكر صلعم ذلك وسمع خصامهما وهو دليل على تنفيذ عبد المشرك والحكم وان تصرف المشرك فى ملكه يجوز كيف شاء وحكم النبى صلعم بناء بان الولد للفراش ولم ينظر الى الشبه ولا اعتبره وانتهى ۱۲ ۵۲ قوله اتق الله ولا تدع الى غير ابيك فكان عبد الرحمن كان ينكر عليه ذلك فاجاب صهيب بقوله ما يسرنى الخ ۱۲ ع ۵۳ قوله وانى قلت ذلك اى الادعاء الى غير الاب ولكنى سرقت فى الصغر فلهذا كان لسانى كلسان الاعاجم و كان صهيب يدعى انه عربى نمرى فقال عمر انك تنتسب عربيا ولسانك اعجمى فقال انا رجل من النمر بن قاسط وان الروم سبتنى صغيرا فاخذت لسانهم ثم قلت ما وجه دلالته على الترجمة قلت تتمة قصته وهو ان كلبا ابتاعته من الروم فاشتراه ابن جدعان فاعتقه ۱۲ ک ۵۴ قوله اتحنث بالمهملة والنون والمثلثة اى التعبد وفى بعضها بالفوقانية والتاء المثناة بمعنى واحد وفى بعضها التحبب من المحبة قال الكرمانى قال العينى ولم يذكر احد من اللغويين التاء المثناة وانما هو المثلثة كما فى حديث حراء والمطابقة فى ما تضمنه الحديث من وقوع الصدقة والعتاقة من المشرك فانه يتضمن صحة ملك المشرك اذ صحة العتق متوقفة على صحة الملك انتهى ومر الحديث فى ص ١٩٣ ۵۵ قوله فاستمتعتم فيه الترجمة لانه يدل على انه ينتفع بجلد الميتة والانتفاع بغير الاكل وغير الاكل اعم من ان يكون بالبيع وغيره وظاهره جواز الانتفاع به سواء دبغ اولم يدبغ وهو مذهب الزهرى وكان البخارى ايضا اختار هذا المذهب وحجته مفهوم قوله صلعم انما حرم اكلها فانه يدل على ان كل ما عدا اكلها مباح كذا فى العينى والفتح ومر الحديث فى ص ٢٠٣ ۵۶ قوله باب قتل الخنزير اى هل يشرع كما شرع تحريم اكله ووجه دخوله فى ابواب البيع الاشارة الى ان ما امر بقتله لا يجوز بيعه قال ابن التين شذ بعض الشافعية فقال لا يقتل الخنزير اذا لم يكن فيه ضرورة قال والجمهور على جواز قتله مطلقا كذا فى الفتح قال العينى يعنى ان يستثنى خنزير اهل الذمة لانه مال عندهم ونحن نهينا عن التعرض الى اموالهم فان قلت يأتى عن قريب ان عيسى عليه السلام حين ينزل يقتل الخنزير مطلقا قلت يقتل الخنزير ويقبل ما له كما انه يكسر الصليب انتهى ۱۲ ۵۷ قوله جملوه بالجيم وتخفيف الميم اى اذابوه قال الكرمانى فان قلت كيف استدل به عمر على حرمة فعله قلت قياسا على فعلهم قال الخطابى قيل ان الذى قال فيه عمر هذا القول هو سمرة فانه خلطها باعها وكيف يجوز على مثل سمرة ان يبيع عين الخمر وقد شاع تحريمها ولكنه اول فيها بان خللها وغير اسمها كما اولوه بالاذابة فى الشحم فعابه عمر على ذلك وفيه ابطال الحيل والوسائل التى يتوصل بها الى المحذورات وفيه ان الشئ اذا حرم عينه حرم ثمنه انتهى قيل ان سمرة اخذها من اهل الكتاب عن قيمة الجزية فباعها منهم معتقدا جواز ذلك او باع العصير ممن يتخذه خمرا والعصير يسمى خمرا لانه يؤول اليه كذا فى الفتح والعينى ۱۲ ۵۸ قوله يهودا كذا بالتنوين على ارادة البطن وفى رواية بغير تنوين على ارادة القبيلة وقد ذكر المصنف فى رواية المستملى فى آخر الباب ان معناه لعنهم واستشهد بان قوله تعالى قتل الخراصون معناه لعن وهو تفسير ابن عباس فى قتل والخراصون الكذابون هو تفسير مجاهد ۱۲ ف ع ۵۹ قوله وما يكره من ذلك اى فى بيان ما يكره من ذلك اى من الاتخاذ والبيع والصنعة وما هو اعم من ذلك والمراد بالتصاوير الاشياء التى تصورها ذكر المصنف رح حديث ابن عباس مرفوعا من صور صورة فان الله يعذبه الحديث ووجه الاستدلال به على كراهية البيع وغيره واضح ۱۲ ف ۶۰ قوله فربا الرجل بالراء وبالموحدة اى علا نفسه وضاق صدره وقيل معناه ذعر وامتلأ خوفا ۱۲ ک ف ۶۱ قوله كل شئ بالجر بدل الكل عن البعض وهذا جائز عند بعض النحاة والمطابقة فى قوله فعليك بهذا الشجر وكان البخارى فهم من قوله انما معيشتى من صنعة يدى واجابة ابن عباس باباحة صور الشجر وشبهه اباحة البيع وجوازه فترجم عليه ۱۲ عينى

وللعاهر الحجر واحتجبى منه يا سودة بنت زمعة فلم تره سودة قط حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن سعد عن ابيه قال قال عبد الرحمن بن عوف لصهيب اتق الله ولا تدع الى غير ابيك فقال صهيب ما يسرنى ان لى كذا وكذا وانى قلت ذلك ولكنى سرقت وانا صبى حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى اخبرنى عروة بن الزبير ان حكيم بن حزام اخبره انه قال يا رسول الله أرأيت امورا كنت اتحنث او اتحنت بها فى الجاهلية من صلة وعتاقة وصدقة هل لى فيها اجر قال حكيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما سلف لك من خير

باب جلود الميتة قبل ان تدبغ

حدثنا زهير بن حرب ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابى عن صالح ثنى ابن شهاب ان عبيد الله بن عبد الله اخبره ان عبد الله بن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال هلا استمتعتم باهابها قالوا انها ميتة قال انما حرم اكلها

باب قتل الخنزير

وقال جابر حرم النبى صلى الله عليه وسلم بيع الخنزير حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن ابن المسيب انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما مقسطا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد

باب لا يذاب شحم الميتة ولا يباع ودكه

رواه جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا عمرو بن دينار اخبرنى طاؤس انه سمع ابن عباس يقول بلغ عمر بن الخطاب ان فلانا باع خمرا فقال قاتل الله فلانا الم يعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها حدثنا عبدان انا عبد الله انا يونس عن ابن شهاب قال سمعت سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله يهودا حرمت عليهم الشحوم فباعوها واكلوا اثمانها قال ابو عبد الله قاتلهم الله لعنهم قتل لعن الخراصون الكذابون

باب بيع التصاوير التى ليس فيها روح وما يكره من ذلك

حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا يزيد بن زريع ثنا عوف عن سعيد بن ابى الحسن قال كنت عند ابن عباس اذ اتاه رجل فقال يا ابا عباس انى انسان انما معيشتى من صنعة يدى وانى اصنع هذه التصاوير فقال ابن عباس لا احدثك الا ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعته يقول من صور صورة فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا فربا الرجل ربوة شديدة واصفر وجهه فقال ويحك ان ابيت الا ان تصنع فعليك بهذا الشجر كل شئ ليس فيه روح

اسماء الرجال محمد بن بشار العبدى البصرى ابو بكر بندار غندر هو محمد بن جعفر البصرى شعبة بن حجاج العتكى ابو اليمان هو الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير بن العوام حكيم بن حزام بن خويلد بن اسد الاسدى ابو خالد المكى باب جلود الميتة قبل ان تدبغ زهير بن حرب هو ابو خيثمة النسائى والد ابى بكر بن ابى خيثمة يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى المدنى ابن شهاب هو الزهرى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة باب قتل الخنزير قتيبة بن سعيد الثقفى البلخى الليث بن سعد الامام ابن مريم عليه السلام ينزل من السماء عند المنارة البيضاء شرقى دمشق واضعا كفيه على اجنحة ملكين ... باب لا يذاب الحميدى هو عبد الله بن الزبير المكى عمرو بن دينار المكى الجمحى مولاهم طاؤس هو ابن كيسان

لغات الحجر الخيبة والحرمان يسرنى تحنث تعبد دبغ حكما حاكما مقسطا عادلا يفيض يكثر الودك الشحم جملوها اذابوها الخراصون الكذابون ربا الرجل وهو مرض يعلو منه النفس ويضيق الصدر ۱۲

وايضا لا يظهر لخصوص المعدن دون غيره من الحفرات فائدة واما التناسب فكما ان مقتضى الاول هو قوله العجماء جبار والبئر جبار المعنى الاول كذلك مقتضى الآخر اعنى وفى الركاز الخمس المعنى الثانى بل يحصل بالمعنى الثانى التناسب بين كلا اثنين كالعجماء والبئر والمعدن والركاز ولا يحصل بالمعنى الاول بل يصير قوله وفى الركاز الخمس كلاما اجنبيا وما قيل فى رد المعنى الثانى انه يلزم ان لا يجب شئ اصلا فى المعدن وقد يجاب عنه بالتزامه ولا ينافيه وجوب الزكاة فيما يخرج منه لظهور انه لا شئ فى المعدن نفسه اذا كان الواجب الزكاة فى النقدين سواء اخرجاهما من المعدن او غيره كيف والزكاة فى النقدين على العموم واجب عند الكل حتى عندنا وجب وظيفة فى المعدن اذ لا يسقط بها عندهم زكاة النقدين الخارجين منه بشرطها بان يبلغ النصاب وحال عليه الحول فوظيفة المعدن ليس نفس الزكاة فقط

قال ابو عبد الله عن محمد عن عبدة عن سعيد قال سمعت النضر بن انس قال كنت عند ابن عباس بهذا الحديث قال ابو عبد الله سمع سعيد بن ابی عروبة من النضر بن انس هذا الواحد **باب** تحريم التجارة في الخمر وقال جابر حرم النبي صلى الله عليه وسلم بيع الخمر **حدثنا** مسلم ثنا شعبة عن الاعمش عن ابی الضحی عن مسروق عن عائشة قالت لما نزلت آيات سورة البقرة من آخرها خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال حرمت التجارة في الخمر **باب** اثم من باع حرا **حدثنا** بشر بن مرحوم ثنا يحيى بن سليم عن اسمعيل بن امية عن سعيد بن ابی سعيد عن ابی هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله ثلثة انا خصمهم يوم القيمة رجل اعطى بی ثم غدر ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه ولم يعط اجره **باب** امر النبي صلى الله عليه وسلم اليهود ببيع ارضيهم حين اجلاهم فيه المقبری عن ابی هريرة **باب** بيع العبيد بالعبد والحيوان بالحيوان نسيئة واشترى ابن عمر راحلة باربعة ابعرة مضمونة عليه يوفيها صاحبها بالربذة وقال ابن عباس قد يكون البعير خيرا من البعيرين واشترى رافع ابن خديج بعيرا ببعيرين فاعطاه احدهما وقال اتيك بالآخر غدا رهوا ان شاء الله وقال ابن المسيب لا ربو في الحيوان البعير بالبعيرين والشاة بالشاتين الى اجل وقال ابن سيرين لا بأس بعير ببعيرين ودرهم بدرهم نسيئة **حدثنا** سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس قال كان في السبي صفية فصارت الى دحية الكلبي ثم صارت الى النبي صلى الله عليه وسلم **باب** بيع الرقيق **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهری قال اخبرنی ابن محيريز ان ابا سعيد الخدری اخبره انه بينما هو جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نصيب سبيا فنحب الاثمان فكيف ترى في العزل فقال اوانكم تفعلون ذلك لا عليكم ان لا تفعلوا ذلكم فانها ليست نسمة كتب الله ان تخرج الا هی خارجة **باب** بيع المدبر **حدثنا** ابن نمير ثنا وكيع ثنا اسمعيل عن سلمة بن كهيل عن عطاء عن جابر قال باع النبي صلى الله عليه وسلم المدبر **حدثنا** قتيبة ثنا سفين عن عمرو سمع جابر بن عبد الله يقول باعه رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** زهير بن حرب ثنا يعقوب ثنا ابی عن صالح قال حدثنا ابن شهاب ان عبيد الله اخبره ان زيد بن خالد وابا هريرة اخبراه انهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة تزنی ولم تحصن قال اجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم بيعوها بعد الثالثة او الرابعة **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله ثنا الليث عن سعيد عن ابيه عن ابی هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر **باب** هل يسافر بالجارية قبل ان يستبرئها ولم ير الحسن بأسا ان يقبلها او يباشرها وقال ابن عمر اذا وهبت الوليدة التي توطأ او بيعت او عتقت

حل اللغات: غدر ای نقض العهد، اجلاهم ای اخرجهم، نسمة ای نفس وانسان، لا يثرب ای لا يوبخ ولا يعير اولا يقتصر على التثريب ١٢

اسماء الرجال باب تحريم التجارة في الخمر مسلم هو ابن ابراهيم الازدی القصاب البصری شعبة هو ابن الحجاج الاعمش سليمن بن مهران ابی الضحی مسلم بن صبيح باب اثم من باع حرا بشر بن مرحوم البصری يحيى بن سليم الطائفی باب بيع العبيد الخ سليمان بن حرب الواشحی حماد بن زيد بن درهم الازدی الجهضمی ثابت بن اسلم البنانی باب بيع الرقيق الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصی شعيب هو ابن ابی حمزة الحمصی الزهری محمد بن مسلم ابن محيريز عبد الله الجمحی باب بيع المدبر ابن نمير محمد بن عبد الله وكيع بن الجراح الرواسی اسمعيل بن ابی خالد سلمة بن كهيل الحضرمی عطاء هو ابن ابی رباح جابر بن عبد الله الانصاری زهير بن حرب يعقوب بن ابراهيم بن سعد الزهری صالح هو ابن كيسان باب هل يسافر الخ ولم ير الحسن هو البصری فيما

حاشية السندی ص ٢٠٥

نفيها مع ثبوت الزكاة في النقدين وهذا ظاهر كيف ومصارف وظيفة المعدن عند من يثبتها مصارف خمس الغنيمة لا مصارف الزكاة فبينهما بون بعيد فصح النفی عند من لا يثبت في المعدن نفسه من حيث خصوص كونه معدنا شيئا ولا ينافی النفی ايجاب الزكاة عنده في النقدين على العموم والله تعالى اعلم اه سندی. (كتاب الحج) (قوله وقول الله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا) المشهور في اعراب من استطاع انه بدل من الناس مخصص له وبحث فيه بعضهم بانه يلزم الفصل بين البدل والمبدل منه بالمبتدأ وهو مخل وقيل انه فاعل المصدر ورده ابن هشام بان المعنى حينئذ لله على الناس ان يحج المستطيع فيلزم اثم جميع الناس اذا تخلف المستطيع وتعقبه البدر في المصابيح بان مبناه على ان تعريف الناس للاستغراق وهو ممنوع لجواز كونه للعهد والمراد بهم المستطيعون وذلك لان حج

فلتستبرأ رحمها بحيضة ولا تستبرأ العذراء وقال عطاء لا بأس ان يصيب من جاريته الحامل ما دون الفرج وقال الله تعالى الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين حدثنا عبد الغفار بن داؤد ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن ابي عمرو عن انس بن مالك قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له جمال صفية بنت حيي بن اخطب وقد قتل زوجها وكانت عروسا فاصطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه فخرج بها حتى بلغنا سد الروحاء حلت فبنى بها ثم صنع حيسا في نطع صغير ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن من حولك فكانت تلك وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم على صفية ثم خرجنا الى المدينة قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحوي لها وراءه بعباءة ثم يجلس عند بعيره فيضع ركبته فتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب

باب بيع الميتة والاصنام

حدثنا قتيبة ثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل يا رسول الله ارأيت شحوم الميتة فانه تطلى بها السفن وتدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله لما حرم شحومها اجملوه ثم باعوه فاكلوا ثمنه وقال ابو عاصم ثنا عبد الحميد ثنا يزيد قال كتب الي عطاء سمعت جابرا عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب ثمن الكلب

حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي مسعود الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن حدثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة اخبرني عون بن ابي جحيفة قال رأيت ابي اشترى حجاما فامر بمحاجمه فكسرت فسألته عن ذلك قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الدم وثمن الكلب وكسب الامة ولعن الواشمة والمستوشمة وآكل الربوا وموكله ولعن المصور

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب السلم

باب السلم في كيل معلوم

حدثنا عمرو بن زرارة ثنا اسمعيل بن علية ثنا ابن ابي نجيح عن عبد الله بن كثير عن ابي المنهال عن ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة والناس يسلفون في التمر العام والعامين او قال عامين او ثلثة شك اسمعيل فقال من سلف في تمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم حدثنا محمد ثنا اسمعيل عن ابن ابي نجيح بهذا في كيل معلوم ووزن معلوم

باب السلم في وزن معلوم

حدثنا صدقة انا ابن عيينة انا ابن ابي نجيح عن عبد الله بن كثير

ك قوله الى اجل معلوم وهو من جملة شروط صحة السلم والحديث حجة على الشافعي ومن معه في عدم اشتراط الاجل وهو مخالفة لنص الصريح ثم انهم اختلفوا في حد الاجل فقال ابن حزم الاجل ساعة فما فوقها وعند بعض اصحابنا لا يكون اقل من نصف يوم وعند بعضهم لا يكون اقل من ثلثة ايام وقالت المالكية يكره اقل من يومين وقال الليث خمسة عشر يوما هذا قاله العيني قال علي القاري في شرح الموطا واقله شهر كذا روي عن محمد وهو الاصح وعليه الفتوى انتهى وكذا في الدر المختار واقله في السلم شهر به يفتى قال محشيه الطحاوي وقيل ثلثة ايام وقيل ما تراضيا عليه وقيل اكثر من نصف يوم وقيل المرجع العرف انتهى ۱۲ ع ۵۲ قوله في السلف اي في السلم يعني هل يجوز السلم الى من ليس عنده المسلم فيه في تلك الحالة ام لا قوله فبعثوني هو مقول ابن ابي المجالد

عن ابی المنهال عن ابن عباس قال قدم رسول الله صلی الله علیه وسلم المدینة وهم یسلفون بالثمر السنتین والثلث فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم من اسلف فی شیء ففی کیل معلوم ووزن معلوم الی اجل معلوم حدثنا علی بن عبد الله ثنا سفین ثنا ابن ابی نجیح وقال فلیسلف فی کیل معلوم الی اجل معلوم حدثنا قتیبة ثنا سفین ثنی ابن ابی نجیح عن عبد الله بن کثیر عن ابی المنهال قال سمعت ابن عباس قال قدم النبی صلی الله علیه وسلم وقال فی کیل معلوم ووزن معلوم الی اجل معلوم حدثنا ابو الولید ثنا شعبة عن ابن ابی المجالد ح وحدثنی یحیی ثنا وکیع عن شعبة عن محمد بن ابی المجالد ح وحدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة اخبرنی محمد و عبد الله بن ابی المجالد قال اختلف عبد الله بن شداد بن الهاد وابو بردة فی السلف فبعثونی الی ابن ابی اوفی فسألته فقال انا کنا نسلف علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم وابی بکر وعمر فی الحنطة والشعیر والزبیب والتمر وسألت ابن ابزی فقال مثل ذلک باب السلم الی من لیس عنده اصل حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا عبد الواحد ثنا الشیبانی ثنا محمد بن ابی المجالد قال بعثنی عبد الله بن شداد وابو بردة الی عبد الله بن ابی اوفی فقالا سله هل کان اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم فی عهد النبی صلی الله علیه وسلم یسلفون فی الحنطة فقال عبد الله کنا نسلف نبیط اهل الشام فی الحنطة والشعیر والزبیب فی کیل معلوم الی اجل معلوم قلت الی من کان اصله عنده قال ما کنا نسألهم عن ذلک ثم بعثانی الی عبد الرحمن بن ابزی فسألته فقال کان اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم یسلفون فی عهد النبی صلی الله علیه وسلم ولم نسألهم ألهم حرث ام لا حدثنا اسحق الواسطی ثنا خالد بن عبد الله عن الشیبانی عن محمد بن ابی مجالد بهذا وقال فنسلفهم فی الحنطة والشعیر حدثنا قتیبة ثنا جریر عن الشیبانی وقال فی الحنطة والشعیر والزبیب وقال عبد الله بن الولید عن سفین ثنا الشیبانی وقال والزیت حدثنا ادم ثنا شعبة ثنا عمرو قال سمعت ابا البختری الطائی قال سألت ابن عباس عن السلم فی النخل فقال نهی النبی صلی الله علیه وسلم عن بیع النخل حتی یؤکل منه وحتی یوزن فقال الرجل وای شیء یوزن فقال رجل الی جانبه حتی یحرز وقال معاذ ثنا شعبة عن عمرو قال ابو البختری سمعت ابن عباس نهی النبی صلی الله علیه وسلم مثله باب السلم فی النخل حدثنا ابو الولید ثنا شعبة عن عمرو عن ابی البختری قال سألت ابن عمر عن السلم فی النخل فقال نهی عن بیع النخل حتی یصلح وعن بیع الورق نساء بناجز وسألت ابن عباس عن السلم فی النخل فقال نهی النبی صلی الله علیه وسلم عن بیع النخل حتی یؤکل منه او یأکل منه وحتی یوزن حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن عمرو عن ابی البختری قال سألت ابن عمر عن السلم فی النخل فقال نهی عمر عن بیع الثمر حتی یصلح ونهی عن الورق بالذهب نساء بناجز وسألت ابن عباس فقال نهی النبی صلی الله علیه وسلم عن بیع النخل حتی یأکل او یؤکل وحتی یوزن قلت ما یوزن قال رجل عنده حتی یحرز

ابن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان الواسطي جرير هو ابن عبد الحميد آدم بن ابي اياس العسقلاني شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي عمرو هو ابن مرة بن عبد الله المرادي

اسلام زيد بن سعنة انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم هل لك ان تبيعني تمرا معلوما الى اجل معلوم من حائط بني فلان قال لا ابيعك من حائط مسمى بل ابيعك اوسقا مسماة الى اجل مسمى ۱۲ ع

اسماء الرجال قتيبة هو ابن سعيد الثقفي سفيان بن عيينة ومن بعده هم السابقون ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الحجاج العتكي ابن ابي المجالد سياتي تحقيقه يحيى هو ابن موسى السختياني البلخي المعروف بخت شيخ المؤلف وكيع هو ابن الجراح شعبة المذكور حفص بن عمر الحوضي النمري شعبة السابق محمد او عبد الله بن ابي المجالد بالشك وجزم ابو داؤد بان اسمه عبد الله واورده المؤلف في الباب الثاني محمد بن ابي المجالد وكذا ذكره في تاريخه المحدثين باب السلم الى من الخ موسى بن اسمعيل التبوذكي عبد الواحد بن زياد البصري الشيباني هو ابو اسحق سليمان بن فيروز الشيباني ابن شاهين الواسطي خالد

وزن معلوم وليس في الحديث شيء يدل على ما يوزن واجيب بانه جار على بعض طرق هذا الحديث على ما يأتي في الباب الذي يليه بلفظ فنسلفهم في الحنطة والشعير والزيت وهو من جنس الموزون فكان وجه ايراده في هذا الباب الاشارة اليه وهذا كله من العيني ۵۳ قوله باب السلم الى من ليس عنده اصل اي مما سلم فيه وقيل المراد بالاصل اصل الشيء الذي يسلم فيه فاصل الحب مثلا الزرع واصل الثمر مثلا الشجر والغرض من الترجمة ان ذلك لا يشترط ۱۲ ع فتح الباري ۵۴ قوله نبيط اهل الشام في رواية سفيان انباط من انباط الشام وهم قوم من العرب دخلوا في العجم والروم واختلطت انسابهم وفسدت السنتهم وكان الذين اختلطوا بالعجم منهم ينزلون البطائح بين العراقين والذين اختلطوا بالروم ينزلون في بوادي الشام ويقال لهم النبط بفتحتين والنبيط بفتح اوله وكسر ثانيه وزيادة تحتانية والانباط قيل سموا بذلك لمعرفتهم بانباط الماء اي استخراجه لكثرة معالجتهم الفلاحة ۱۲ ع ۵۵ قوله نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل نهى عنه من جهة انه من تلك الثمرة خاصة قوله حتى يؤكل منه مقتضاه ان يصح بعد الاكل الذي هو كناية عن ظهور الصلاح ومع هذا لا يصح لان ذكر هذه الغاية بيان للواقع لانهم كانوا يسلفونه في كثير ورثة مما يؤكل والقيود التي خرجت مخرج الاغلب لا مفهوم لها قال ابن بطال حديث ابن عباس هذا ليس من هذا الباب وانما هو من الباب الذي بعده وهو غلط من الناسخ واجيب بان ابن عباس لما سئل عن السلم الى من له نخل في ذلك النخل عد ذلك من قبيل بيع الثمار قبل بدو الصلاح فاذا كان السلم في النخل لا يجوز لم يبق لوجود النخل في ملك المسلم اليه فائدة متعلقة بالسلم فيتقرر جواز السلم الى من ليس عنده اصل والا يلزم سد باب السلم ۱۲ ع ۵۶ قوله واي شيء يوزن اذ لا يمكن وزن الثمرة التي على النخل قوله حتى يحرز بتقديم الراء على الزاي اي حتى يحفظ ويصان وفي رواية الكشميهني حتى يحرز بتقديم الزاي على الراء اي يخرص وفي رواية النسفي حتى يحرز من التحرز وكلها كنايات عن ظهور صلاحها وفائدة ذلك معرفة كمية حقوق الفقراء قبل ان يتصرف فيه المالك واحتج بهذا الكوفيون والثوري والاوزاعي بان السلم لا يجوز الا ان يكون المسلم فيه موجودا في ايدي الناس في وقت العقد الى حين وقت حلول الاجل فان انقطع في شيء من ذلك لم يجز وهو مذهب ابن عمر وابن عباس وقال مالك والشافعي واحمد واسحق وابو ثور يجوز السلم فيما هو معدوم في ايدي الناس اذا كان مامون الوجود عند حلول الاجل في الغالب فان كان ينقطع لم يجز ۱۲ ع ۵۷ قوله حتى يوكل منه اي من ثمره واو للتنويع قوله حتى يوزن اي يخرص واستدل لبعضهم بالحديث المذكور على جواز السلم في النخل المعين من البستان المعين لكن بعد بدو صلاحه وهو مذهب المالكية ايضا وهذا الاستدلال ضعيف وقال ابن المنذر اتفاق الاكثر على منع السلم في بستان معين لانه غرور وهو مذهب الحنفية ايضا والدليل عليه ما رواه ابن حبان والحاكم والبيهقي في قصة

يصح بنفسه لما فيه من التكليف ما لا يطاق وهو محمد نوع بالنص بل لو بصى فيره والله تعالى اعلم قوله باب قول الله تعالى ياتوك رجالا وعلى كل ضامر لعل المراد بيان الآية من حيث ان الراكب متى يهل فان ذلك لما كان يتعلق بالابتداء ركبا كان من كيفياته (قوله رجع كيوم ولدته امه) اي صار او رجع من ذنوبه او فرغ من الحج وقوله كيوم ولدته امه خبر على الاول وحال على الوجهين الاخير بن بنا وبل كنفسه يوم ولدته امه اذ لا معنى لتشبيه الشخص باليوم والله تعالى اعلم واما حمله على معنى رجع الى بيته فبعيد فتامل (قوله باب مهل اهل مكة للحج والعمرة) كان نبه بذلك على ان سوق الحديث لميقات الحج والعمرة جميعا لا لميقات الحج فقط ولذلك قال ممن اراد الحج والعمرة فمقتضاه ان ما جعل ميقاتا لاهل مكة يكون ميقاتا لهم للحج والعمرة جميعا لا للحج فقط و ان ذهب الجمهور الى الثاني وجعلوا ميقات العمرة لاهل مكة

حاشية السندي ص ۲۰۵-۲۰۶

باب الكفيل في السلم حدثنا محمد بن سلام ثنا يعلى ثنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما من يهودي بنسيئة ورهنه درعا له من حديد باب الرهن في السلم حدثنا محمد بن محبوب ثنا عبد الواحد ثنا الاعمش قال تذاكرنا عند ابراهيم الرهن في السلف فقال حدثني الاسود عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما الى اجل ورهن منه درعا من حديد باب السلم الى اجل معلوم وبه قال ابن عباس وابو سعيد والاسود والحسن وقال ابن عمر لا بأس بالطعام الموصوف بسعر معلوم الى اجل معلوم ما لم يك ذلك في زرع لم يبد صلاحه حدثنا ابو نعيم ثنا سفين عن ابن ابي نجيح عن عبد الله بن كثير عن ابي المنهال عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار السنتين والثلث فقال اسلفوا في الثمار في كيل معلوم الى اجل معلوم وقال عبد الله بن الوليد ثنا سفين ثنا ابن ابي نجيح وقال في كيل معلوم ووزن معلوم حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا سفين عن سليمن الشيباني عن محمد بن ابي المجالد قال ارسلني ابو بردة وعبد الله بن شداد الى عبد الرحمن بن ابزى وعبد الله بن ابي اوفى فسألتهما عن السلف فقالا كنا نصيب المغانم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يأتينا انباط من انباط الشام فنسلفهم في الحنطة والشعير والزبيب الى اجل مسمى قال قلت اكان لهم زرع او لم يكن لهم زرع قالا ما كنا نسألهم عن ذلك باب السلم الى ان تنتج الناقة حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله قال كانوا يتبايعون الجزور الى حبل الحبلة فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه فسره نافع ان تنتج الناقة ما في بطنها

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الشفعة فيما لم يقسم فاذا وقعت الحدود فلا شفعة حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة باب عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع وقال الحكم اذا اذن له قبل البيع فلا شفعة له وقال الشعبي من بيعت شفعته وهو شاهد لا يغيرها فلا شفعة له حدثنا المكي بن ابراهيم انا ابن جريج اخبرني ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد قال وقفت على سعد بن ابي وقاص فجاء المسور بن مخرمة فوضع يده على احدى منكبي اذ جاء ابو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا سعد ابتع مني بيتي في دارك فقال سعد والله ما ابتاعهما فقال المسور والله لتبتاعنهما فقال سعد والله لا ازيدك على اربعة آلاف منجمة او مقطعة قال ابو رافع لقد اعطيت بها خمس مائة دينار ولولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بسقبه ما اعطيتكها باربعة آلاف وانا اعطى بها خمس مائة دينار فاعطاها اياه باب اي الجوار اقرب حدثنا حجاج ثنا شعبة ح وحدثني علي ثنا شبابة ثنا شعبة ثنا ابو عمران قال سمعت طلحة بن عبد الله عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهما اهدي قال الى اقربهما منك بابا

---

١٥ قوله باب الكفيل في السلم- اورد فيه حديث عائشة في باب شراء النبي صلعم بالنسيئة في ص ٢٧٧ قال الكرماني فان قلت ما وجه دلالة الحديث بالترجمة قلت اما ان يراد بالكفالة الضمان ولا شك ان المرهون ضامن الدين من حيث انه يباع فيه يقال كفلته اذا ضمنته اياه واما يقاس على الرهن بجامع كونهما وثيقة ولهذا اكل ما طبع الرهن فيه صح ضمانه وبالعكس فان قلت الحديث ليس فيه عقد السلم قلت المراد بالسلم السلف سواء كان في الذمة نقدا او جنسا انتهى ١٢ ٥٢ قوله تذاكرنا- قال ابن بطال وجه احتجاج النخعي بحديث عائشة ان الرهن لما جاز في الثمن جاز في المثمن وهو المسلم فيه اذ لا فرق بينهما قاله الكرماني ١٢ ٥٣ قوله باب السلم الى اجل معلوم- يشير الى الرد على من اجاز السلم في الحال وهو قول الشافعية وذهب الاكثرون الى المنع وحمل من اجاز الامر في قوله الى اجل معلوم على العلم بالاجل فقط ١٢ فتح ٥٤ قوله الى اجل معلوم- قال العيني هذا كما رأيت اساطين الصحابة عبد الله بن عباس وابو سعيد الخدري وابن عمر شرطوا الاجل في السلم وكذلك من اساطين التابعين الاسود والنخعي والحسن البصري وهذا كله حجة على من يرى جواز السلم الحال من الشافعية وغيرهم ١٢ ٥٥ قوله باب السلم الى ان تنتج الناقة- على صيغة المجهول ومعناه الى ان تلد الناقة والمقصود من هذه الترجمة بيان عدم جواز السلم الى اجل غير معلوم يدل عليه حديث الباب ١٢ عيني ٥٦ قوله الى حبل الحبلة- بالمهملة والموحدة المفتوحتين نتاج النتاج ولفظ تنتج بصيغة المجهول وقوله ما في بطنها بدل من الناقة وهو الموافق لتفسير نافع له في باب بيع الغرر ص ٢٨٧ قال الشافعي هو بيع الجزور بثمن مؤجل الى ان تلد الناقة ويلد ولدها وهو تفسير ابن عمر وقيل هو بيع ولد ولد الناقة ١٢ ك ٥٧ قوله باب الشفعة- وهي مشتقة من الشفع بمعنى الضم سميت بها لما فيها من ضم المشتراه الى عقار الشفيع كذا في الهداية وفي الاصطلاح تملك البقعة جبرا على المشتري بما قام عليه كذا في العيني ١٢ ٥٨ قوله في كل ما لم يقسم- قال العيني قال الكرماني نقلا عن التيمي قال الشافعي الشفعة انما هي للشريك وابو حنيفة للجار وهذا الحديث حجة عليه قلت سبحان الله هذا كلام عجيب لان ابا حنيفة لم يقل الشفعة للجار على الخصوص بل قال الشفعة للشريك في نفس المبيع ثم في حق المبيع ثم من بعدهما للجار وكيف يقول وهو حجة عليه وانما يكون حجة عليه اذا ترك العمل به وهو عمل به ولا ثم عمل بحديث الجار ولم يهمل واحدا وهم عملوا باحدهما واهملوا الآخر بتاويلات بعيدة فاسدة وهو قولهم اما حديث الجار احق بسقبه فلا دلالة فيه اذ لم يقل احق بالشفعة بل قال احق بسقبه لانه يحتمل ان يراد منه ما يليه ويقرب منه اي احق بان يتعهد ويتصدق عليه او المراد بالجار الشريك قلت هذه مكابرة وعناد وكيف يقول اذ لم يقل احق بالشفعة وقد وقع في بعض الفاظ احمد والطبراني وابن ابي شيبة جار الدار احق بشفعة الدار وللترمذي جار الدار احق بالدار وكيف يقول او المراد بالجار الشريك وقد اخرج النسائي ان رجلا قال يا رسول الله ارضي ليس فيها لاحد شرك ولا قسم الا الجار فقال الجار احق بسقبه انتهى مختصرا ١٢ ٥٩ قوله بسقبه- بالسين المهملة والصاد ايضا ويجوز فتح القاف واسكانها القرب والملاصقة قال ابن بطال استدل به ابو حنيفة واصحابه على اثبات الشفعة للجار واوله غيرهم على ان المراد به الشريك بناء على ان ابا رافع كان شريك سعد في البيتين ولذلك دعاه الى الشراء منه وتعقبه ابن المنير بان ظاهر الحديث ان ابا رافع كان يملك بيتين من جملة دار سعد لا شقصا شائعا من منزل سعد وذكر عمر بن ابي شيبة ان سعدا كان اتخذ دارين بالبلاط متقابلتين بينهما عشرة اذرع وكانت التي عن يمين المسجد منهما لابي رافع فاشتراها سعد منه ثم ساق حديث الباب فاقتضى كلامه ان سعدا كان جارا لابي رافع لا شريكا ١٢ فتح ٦٠ قوله قال اقربهما- يروى باسقاط الى بالجر على حذف الجار وابقاء عمله ويجوز الرفع وهو الاكثر كذا في قس قال الكرماني استعمل افعل التفضيل هنا بالاضافة واما كلمة من فهو من صلة القرب انتهى قال في الفتح قال ابن بطال لا حجة في هذا الحديث لمن اوجب الشفعة بالجوار لان عائشة انما سألت عمن تبدأ من جيرانها بالهدية فاخبرها بان الاقرب اولى واجيب بان وجه دخوله في الشفعة ان حديث ابي رافع يثبت شفعة الجوار فاستنبط من حديث عائشة تقديم الاقرب على الابعد للعلة في مشروعية الشفعة انتهى قال العيني انما كان مراد ابن بطال من هذا الكلام التشنيع للحنفية فهم ما احتجوا به ولئن سلمنا انهم احتجوا فلهم ذلك لانه صلعم اشار الى ان الاقرب اولى فالجار الملاصق اقرب من غيره فيكون احق ولا سيما بابه باب الالزام وباب الابداء على التعهد والتفضل والاحسان ١٢

اسماء الرجال باب الكفيل في السلم محمد بن سلام البيكندي يعلى هو ابن عبيد الله الطنافسي الحنفي الكوفي الاعمش هو سليمان ابن مهران باب الرهن في السلم محمد بن محبوب هو ابو عبد الله البصري عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم الاعمش وابراهيم والاسود تقدموا باب السلم الى اجل معلوم الخ وقال ابن عمر بن الخطاب فيما وصله في الموطا ابو نعيم هو الفضل بن دكين ابن ابي نجيح هو عبد الله واسم ابيه يسار عبد الله بن كثير المقرئ او ابن المطلب بن ابي وداعة ابي المنهال هو عبد الرحمن بن مطعم الكوفي وقال عبد الله بن الوليد العوفي مما هو موصول في جامع سفين صرح فيه بالتحديث وهو في السابق بالعنعنة سليمان بن ابي سليمان الشيباني ابو اسحاق الكوفي ابو بردة هو عامر بن موسى الاشعري عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي ابو الوليد المدني عبد الرحمن بن ابزى الخزاعي مولاهم عبد الله بن ابي م

ادنى الحل بحديث احرام عائشة بالعمرة من التنعيم وذلك لان عائشة ما كانت مكية حقيقة فيجوز ان يكون ميقات مثلها التنعيم للعمرة وان كان ميقات المكي نفس مكة وكذا يجوز احرامها من التنعيم لانها ارادت العمرة الآفاقية حيث ارادت المساواة لسائر المعتمرين في ذلك السفر فحديث عائشة لا يعارض هذا الحديث فكانه بهذه الترجمة اراد الاعتراض على الجمهور والله تعالى اعلم (قوله ولاهل الشام الجحفة) قال ابن دقيق العيد انه يشمل من مر من اهل الشام بذي الحليفة ومن لم يمر وقوله لمن اتى عليهن من غير اهلهن يشمل الشامي اذا مر بذي الحليفة وغيرها فهما عمومان متعارضان اه واجيب بان قوله هن لهن تفسير لقوله وقت لاهل المدينة مثلا وان المراد باهل المدينة ساكنوها ومن سلك طريق سفرهم فمر على ميقاتهم فلا اشكال ولا تعارض اه قلت وعلى هذا لا يبقى لقوله لمن اتى عليهن من غير

ل قوله في الاجارات - الاجارة بالكسر في اللغة اسم للاجرة وهو كراء الاجير وقد اجره اذا اعطاه اجرته من بابي طلب وضرب وفي كتاب العين آجرت مملوكي اوجره ايجارا فهو موجر وفي الاساس آجرني داره فاستاجرتها وهو موجر ولا تقل مواجر فانه خطأ فاحش و في الشرع الاجارة عقد المنافع بعوض وقيل تمليك المنافع بعوض وقيل بيع منفعة معلومة باجر معلوم وهذا احسن - كذا في العيني ۱۲ ۲ قوله وقال الله تعالى ان خير الخ - قال مقاتل في تفسيره هذا قول صفوراء ابنة شعيب عليه السلام وهي التي تزوجها موسى عليه السلام فقال شعيب ء لها من اين علمت قوته وامانته فقالت ازال الحجر عن راس البير وكان لا يطيقه الا رجال وقيل اربعون رجالا وذكرت انه امرها ان تمشي خلفه كراهة ان ينظر اليها ۱۲ ع ۳ قوله والخازن الامين الخ هذا ايضا من الترجمة و لها جزآن احدهما قوله والخازن الامين والآخر قوله ومن لم يستعمل من اراده وقد ذكر بعد كل واحد حديثا فالحديث الاول للجزء الاول والثاني للثاني ۱۲ ع ۴ قوله يؤدي ما امر على صيغة المجهول قوله طيبة نصب على الحال وقوله نفسه مرفوع بطيبة ويروى طيب نفسه باضافة طيب الى نفسه وانما انتصب حالا والحال لا تقع معرفة لكون الاضافة فيه لفظية فلا يفيد التعريف ويروى طيب نفسه بالرفع فيهما بان يكون خبر مبتدأ محذوف ونفسه فاعلا او تاكيد ۱۲ ع ك ۵ قوله على قراريط - وهو جمع قراط بتشديد الراء وابدل حرفي التضعيف ياء فصار قراريط وهو نصف دانق وقيل هو نصف عشر الدينار وقيل هو جزء من اربعة وعشرين اي كان اجرة الراعي القراريط وقال بعضهم هو موضع بمكة - كذا في العيني والكرماني ۱۲ ۶ قوله عند الضرورة و اذا لم يوجد اهل الاسلام - هذا مشعر بان المصنف يرى امتناع استيجار المشرك حربيا كان او ذميا الا عند الاحتياج الى ذلك كعدم وجود مسلم يكفي في ذلك او عند عدمه اصلا واورد في الباب حديثين وليس فيها تصريح بالمقصود من منع استيجارهم وكانه اخذ ذلك من هذين الحديثين مضموما الى قوله صلعم انا لا نستعين بمشرك اخرجه مسلم واصحاب السنن واراد الجمع بين الاخبار بما ترجم به قال ابن بطال الفقهاء يجيزون استيجارهم عند الضرورة وغيرها لما في ذلك من الذلة لهم - ملتقط من الفتح وغيره ۱۲ ۷ قوله رجلا - قيل اسمه عبد الله وقيل سهم وقيل رقيط قوله من بني الديل بكسر الدال واسكان الياء بطن من بني بكر وبنو عبد بن عدي ايضا بطن منهم قوله خريتا بكسر المعجمة وشدة الراء وسكون الياء وبعدها فوقية وهو الماهر الذي يهتدي لاخرات المفازة وهي طرقها الخفية ومضايقها وقيل اراد به انه يهتدي لمثل خرت الابرة من الطريق اي ثقبها قوله قد غمس يمين حلف في آل العاص الخ اي دخل في جملتهم والحلف بكسر الحاء العهد الذي يكون بين القوم وانما قال غمس لان عادتهم انهم كانوا يغمسون ايديهم في الماء ونحوه عند التحالف وانما اراد بالغمس الشدة قوله فامناه اي امن النبي صلعم و ابو بكر الرجل من آمنت فلانا فهو امين وذاك مامون ويقال آمنت فلانا على كذا اي لم يخف منه غائلة - هذا الملتقط من الكرماني والعيني والتنقيح ۱۲ ۸ قوله وواعداه غار ثور بعد ثلث ليال - فيه المطابقة للترجمة لان المقصود ان يحضرها بعد ثلثة ايام عند غار ثور ثم يخدمها بما قصداه من الدلالة على الطريق فهذا بعينه ظاهرة الترجمة و تمكن فيه ابتداء العمل بعد الثلثة وقاس عليها البخاري اذا كان ابتداء العمل بعد شهر او بعد سنة اي قاس الاجل البعيد على الاجل القريب اذ لا قائل بالفصل فجعل الحديث دليلا على جواز الاجل مطلقا و هو التحقيق ههنا - كذا في العيني ۱۲ ۹ قوله فاهدر ثنيته - اي لم يثبت له قصاصا ولا دية كذا في الفتح قال العيني وبه احتج ابو حنيفة والشافعي في آخرين قال القرطبي لم يقل احد بالقصاص في ذلك فيما علمت وانما الخلاف في الضمان فاسقطه ابو حنيفة وبعض اصحابنا وضمنه الشافعي وهو مشهور مذهب مالك وفي الحديث استيجار الاجير للخدمة لا للقتال لان على كل مسلم ان يقاتل حتى تكون كلمة الله هي العليا ۱۲ ۱۰ قوله يأجر فلانا - بضم الجيم والمقصود منه تفسير قوله تعالى تأجرني ثماني حجج فان قلت ما الفائدة في عقد هذا الباب اذ لم يذكر فيه حديثا قلت البخاري كثيرا ما يقصد بتراجم الابواب المسائل الفقهية فاراد ههنا بيان جواز مثل هذه الاجارة واستدل عليه بالآية قال المهلب ليس كما ترجم لان العمل كان معلوما عندهم عادة قال الكرماني واجيب بان هذا ظن ان البخاري اجاز ان يكون العمل مجهولا ليس كما ظن انما اراد البخاري ان التنصيص على العمل باللفظ غير مشترط وان المتبع المقاصد لا الالفاظ فيكفي دلالة القوائد عليها كذا في العيني وقال وكان في شرعهم جواز تزويج المرأة على رعي الغنم واما في شرعنا ففيه خلاف مشهور سيجيء في محله ان شاء الله تعالى ۱۲

بسم الله الرحمن الرحيم

في الاجارات

باب استيجار الرجل الصالح وقال الله تعالى ان خير من استاجرت القوي الامين والخازن الامين ومن لم يستعمل من اراده حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن ابي بردة اخبرني جدي ابو بردة عن ابيه ابي موسى الاشعري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الخازن الامين الذي يؤدي ما امر به طيبة نفسه احد المتصدقين حدثنا مسدد ثنا يحيى عن قرة بن خالد حدثني حميد بن هلال ثنا ابو بردة عن ابي موسى قال اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من الاشعريين فقلت ما علمت انهما يطلبان العمل فقال لن او لا نستعمل على عملنا من اراده باب رعي الغنم على قراريط حدثنا احمد بن محمد المكي ثنا عمرو بن يحيى عن جده عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم فقال اصحابه وانت فقال نعم كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة باب استيجار المشركين عند الضرورة واذا لم يوجد اهل الاسلام وعامل النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبر حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا هشام عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة واستاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رجلا من بني الديل ثم من بني عبد بن عدي هاديا خريتا والخريت الماهر بالهداية قد غمس يمين حلف في آل العاص بن وائل وهو على دين كفار قريش فامناه فدفعا اليه راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلث ليال فاتاهما براحلتيهما صبيحة ليال ثلث فارتحلا وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل الديلي فاخذ بهم طريق الساحل باب اذا استاجر اجيرا ليعمل له بعد ثلثة ايام او بعد شهر او بعد سنة جاز وهما على شرطهما الذي اشترطاه اذا جاء الاجل حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل قال ابن شهاب فاخبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت واستاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رجلا من بني الديل هاديا خريتا وهو على دين كفار قريش فدفعا اليه راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلث ليال براحلتيهما صبح ثلث باب الاجير في الغزو حدثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا اسمعيل بن علية انا ابن جريج اخبرني عطاء عن صفوان ابن يعلى عن يعلى بن امية قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم جيش العسرة فكان من اوثق اعمالي في نفسي وكان لي اجير فقاتل انسانا فعض احدهما اصبع صاحبه فانتزع اصبعه فاندر ثنيته فسقطت فانطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فاهدر ثنيته وقال افيدع اصبعه في فيك تقضمها قال احسبه قال كما يقضم الفحل وقال ابن جريج وحدثني عبد الله بن ابي مليكة عن جده بمثل هذه القصة ان رجلا عض يد رجل فاندر ثنيته فاهدرها ابو بكر باب من استاجر اجيرا فبين له الاجل ولم يبين له العمل لقوله تعالى اني اريد ان انكحك احدى ابنتي هاتين الى قوله والله على ما نقول وكيل يأجر فلانا يعطيه اجرا ومنه في التعزية آجرك الله باب اذا استاجر اجيرا على ان يقيم

اسماء الرجال باب استيجار الرجل الخ محمد بن يوسف الفريابي مسدد هو ابن مسرهد يحيى بن سعيد القطان حميد بن هلال العدوي البصري باب رعي الغنم الخ احمد بن محمد الازرقي القوسي المكي صاحب اخبار مكة باب استيجار المشركين الخ ابراهيم بن موسى بن يزيد بن زاذان ابو اسحق التيمي الفراء الرازي الصغير هشام هو ابن يوسف الصنعاني معمر هو ابن راشد الزهري محمد بن مسلم بن شهاب باب اذا استاجر اجيرا الخ يحيى بن بكير اسم ابيه عبد الله المخزومي القرشي الليث بن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري رجلا هو عبد الله بن اريقط باب الاجير في الغزو يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورقي اسمعيل بن علية بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد التحتية اسم امه واسم ابيه ابراهيم بن سهم الاسدي ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عطاء هو ابن ابي رباح صفوان بن يعلى يروي عن ابيه يعلى بن امية بن ابي عبيدة التميمي ابن جريج تقدم

حل اللغات الاجارة في اللغة اسم للاجرة وفي الشرع بيع منفعة معلومة باجر معلوم قراريط جمع قراط وهو نصف الدانق غمس دخل الواحلة من الابل البعير القوي على الاسفار يستوي فيه المذكر والمؤنث والتاء للمبالغة جيش العسرة

اهلهن فائدة اصلا الا ان يقال هو من جملة التفسير اذ لولا ذلك لفهم من اهل المدينة في قوله وقت لاهل المدينة مثلا الاهل الحقيقي وبواسطة قوله ولمن اتى عليهن يفهمان المراد به اعم ثم لا يخفى ان التعارض باق بعد لانا اذا قلنا ان المراد باهل المدينة اعم من الاهل الحقيقي ومن هو كالاهل بواسطة المرور على ذي الحليفة وكذا المراد باهل الشام الاعم فلا شك ان اهل الشام يصدق عليهم اذا مروا بذي الحليفة انهم اهل المدينة حكما فيلزم لهم ثبوت الميقاتين بل اهل المدينة اذا مروا على الجحفة يلزم لهم ثبوت الميقاتين لانهم اهل المدينة تحقيقا واهل الشام من حيث المرور على الجحفة فهذا الجواب لا يدفع الايراد بل يزيده فافهم والاقرب عندي انه لا تعارض اذ حاصل العمومين ان الشامي المار بذي الحليفة له ميقاتان ميقات اصلي وميقات بواسطة المرور على ذي الحليفة وقد قرروا ان الميقات

حائطا يريد ان ينقض جاز حدثنا ابراهيم بن موسى انا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم
اخبرني يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار عن سعيد بن جبير يزيد احدهما على صاحبه وغيرهما قد سمعته
يحدثه عن سعيد قال قال لي ابن عباس حدثني ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقا
فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض قال سعيد بيده هكذا ورفع يديه فاستقام قال يعلى حسبت ان
سعيدا قال فمسحه بيده فاستقام قال لو شئت لتخذت عليه اجرا قال سعيد اجرا نأكله باب الاجارة
الى نصف النهار حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال مثلكم ومثل اهل الكتابين كمثل رجل استأجر اجراء فقال من يعمل لي من غدوة الى
نصف النهار على قيراط فعملت اليهود ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط
فعملت النصارى ثم قال من يعمل من العصر الى ان تغيب الشمس على قيراطين فانتم هم فغضبت
اليهود والنصارى فقالوا ما لنا اكثر عملا واقل عطاء قال هل نقصتكم من حقكم قالوا لا قال فذلك
فضلي اوتيه من اشاء باب الاجارة الى صلوة العصر حدثنا اسمعيل بن ابي اويس حدثني مالك عن
عبد الله بن دينار مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما مثلكم
واليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط فعملت اليهود
على قيراط قيراط ثم عملت النصارى على قيراط قيراط ثم انتم الذين تعملون من صلوة العصر الى مغارب
الشمس على قيراطين قيراطين فغضبت اليهود والنصارى وقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء فقال هل ظلمتكم
من حقكم شيئا قالوا لا قال فذلك فضلي اوتيه من اشاء باب اثم من منع اجر الاجير حدثنا يوسف بن
محمد ثنا يحيى بن سليم عن اسمعيل بن امية عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله
ثلثة انا خصمهم يوم القيمة رجل اعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استأجر اجيرا فاستوفى
منه ولم يعطه اجره باب الاجارة من العصر الى الليل حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة
عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استأجر قوما يعملون له
عملا يوما الى الليل على اجر معلوم فعملوا له الى نصف النهار فقالوا لا حاجة لنا الى اجرك الذي شرطت لنا و
ما عملنا باطل فقال لهم لا تفعلوا اكملوا بقية عملكم وخذوا اجركم كاملا فابوا وتركوا واستأجر اخرين
بعدهم فقال اكملوا بقية يومكم هذا ولكم الذي شرطت لهم من الاجر فعملوا حتى اذا كان حين
صلوة العصر قالوا لك ما عملنا باطل ولك الاجر الذي جعلت لنا فيه فقال اكملوا بقية عملكم فانما بقي
من النهار شيء يسير فابوا فاستأجر قوما ان يعملوا له بقية يومهم فعملوا بقية يومهم حتى غابت
الشمس واستكملوا اجر الفريقين كليهما فذلك مثلهم ومثل ما قبلوا من هذا النور باب من
استأجر اجيرا فترك الاجير اجره فعمل فيه المستأجر فزاد او من عمل في مال غيره فاستفضل

اسماء الرجال

له قوله ثلثة رهط۔ الرهط من الرجال ما دون العشرة وقيل الى الاربعين ولا تكون فيهم امرأة قوله حتى اووا اى تال اوى فلان الى منزله يأوى اويا والمبيت موضع البيتوتة وكلمة الى فى الى غار للانتهاء يعنى انتهى اويهم لاجل البيتوتة الى غار وهو كهف فى الجبل قوله فانحدرت اى هبطت ونزلت قوله لا ينجيكم بضم الياء من الانجاء بالجيم وهو التخليص قوله الا ان تدعوا بسكون الواو لانه جمع قوله اللهم اعلم ان لفظ اللهم يستعمل فى كلام العرب على ثلثة انحاء احدها للنداء المحض وهو الظاهر والثانى للايذان بندرة المستثنى كقولك اللهم الا اذا كان كذا والثالث ليدل على تيقن المجيب فى الجواب المقترن هو به كقولك لمن قال اريد قائم اللهم نعم او اللهم لا كانه يناديه تعالى مستشهدا على ما قال من الجواب واللهم ههنا من هذا القبيل قوله لا اغبق من الغبوق بالغين المعجمة والباء الموحدة وفى آخره قاف وهو شرب العشى وضبطوا لا اغبق بفتح الهمزة من الثلاثى الا الاصيلى فانه بضمها من الرباعى وخطاه فيه قوله اهلا اى لا زوجا ولا ولدا والمال الرقيق وقال لداؤدى والدواب ايضا وقال ابن التين وليس للدواب هذا معنى يذكره قوله فنأى بعد بعد النون بوزن جاء فى رواية كريمة والاصيلى وغيرهما بفتح النون والهمزة مقصورا على وزن سعى اى بعد واصل هذه المادة من النأى بفتح النون وسكون الهمزة البعد قوله فلم ارح بضم الهمزة وكسر الراء اى لم ارجع على ابوى حتى اخذهما النوم قوله حتى برق الفجر اى ظهر الضياء قوله فاردتها عن نفسها كناية عن طلب الجماع قوله حتى المت بها اى حتى نزلت بها سنة من سنى القحط فاحوجتها قوله عشرين ومائة وفى كتاب البيوع مائة والتخصيص بالعدد لا ينافى الزيادة او المائة كانت بالتماسها والعشرون تبرع منه كرامة لها قوله لا احل لك بضم الهمزة من الاحلال قوله ان تفض الخاتم كناية عن الوطى قوله فتحرجت يقال تحرج فلان اذا فعل فعلا يخرج به من الحرج وهو الاثم والضيق قوله فافرج عنا بوصل الهمزة وضم الراء فاذا قطع الهمزة كسر الراء فالاول من الفرج والثانى من الافراج قوله فثمرت اى كثرت من التثمير واختلفوا فيمن اتجر فى مال غيره فقال قوم له الربح اذا ادى راس المال الى صاحبه سواء كان غاصبا للمال او وديعة عنده متعديا فيه وهو قول عطاء ومالك وربيعة والليث والاوزاعى وابى يوسف واستحب لكن والثورى والاوزاعى تنزهه ويتصدق به وقال آخرون يرد المال ويتصدق بالربح كله ولا يطيب له شئ من ذلك وهو قول ابى حنيفة ومحمد بن الحسن وزفر وقال قوم الربح لرب المال وهو ضامن لما تعدى فيه وهو قول ابن عمر وابى قلابة وبه قال احمد واسحق وقال الشافعى ان اشترى السلعة بالمال بعينه فالربح له ورأس المال لرب المال وان اشتراها بمال بغير عينه قبل ان يستوجبها بثمن معروف بالعين ثم نقد المال منه او الوديعة فالربح له وهو ضامن لما استهلك من مال غيره والله اعلم بالصواب هذا اكثره من العينى ١٢ سله قوله فيحامل۔ اى يعمل صنعة الحمالين من باب المفاعلة التى تكون بين الاثنين والمراد ههنا ان الحمل من احدهما والاجرة من الآخر كالمساقاة والمزارعة ويروى تحامل على وزن تفاعل بلفظ الماضى اى تكلف حمل متاع الغير ليكتسب ما يتصدق به ١٢ ك سله قوله لمائة الف۔ اى من الدراهم والدنانير وهذه اللام للتاكيد وتسمى ابتدائية لدخولها على اسم ان وهو لفظ مائة وخبرها مقدم وهو قوله لبعضهم وفى رواية النسائى وما كان له يومئذ درهم اى فى اليوم الذى كان يحمل لانهم كانوا فقراء فى ذلك الوقت واليوم هم اغنياء ١٢ ع سله قوله ما نراه الا نفسه۔ اى قال شقيق الراوى ما اظن ابا مسعود اراد بذلك البعض الا نفسه فانه كان من الاغنياء ١٢ ع سله قوله باب اجر السمسرة۔ اى فى بيان حكم السمسرة اى الدلالة والسمسار بالكسر الدلال قال الزهرى قيل فى تفسير قوله صلى الله عليه وسلم لا يبيع حاضر لباد لا يكون له سمسارا ومنه كان ابو حنيفة يكره السمسرة ١٢ ع سله قوله باجر السمسار باسا۔ قال العينى قال بعضهم وكان المصنف اشار الى الرد على من كرهها وقد نقله ابن المنذر عن الكوفيين انتهى قلت لم يقصد البخارى بهذا الرد على احد وانما نقل عن هؤلاء انهم لا يرون باسا بالسمسرة وطريقة الرد لا يكون هكذا وهذا الباب فيه اختلاف العلماء فقال مالك يجوز ان يستاجره على بيع سلعته اذا بين لذلك اجلا قال وكذلك اذا قال له بع هذا الثوب ولك درهم انه جائز وان لم يوقت له ثمنا وكذلك ان جعل له فى كل مائة دينار شيئا وهو جعل وقال احمد لا بأس ان يعطيه من الالف شيئا معلوما وذكر ابن المنذر عن حماد والثورى انهما كرها اجره وقال ابو حنيفة ان دفع له الف درهم يشترى بها برا باجر عشرة دراهم فهو فاسد وكذلك لو قال اشتر مائة ثوب فهو فاسد فان اشترى فله اجر مثله ولا يجاوز ما سمى من الاجر ١٢ ع سله قوله لا يبيع حاضر لباد۔

حدثنا ابواليمان انا شعيب عن الزهرى ثنى سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انطلق ثلثة رهط ممن كان قبلكم حتى اووا المبيت الى غار فدخلوه فانحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار فقالوا انه لا ينجيكم من هذه الصخرة الا ان تدعوا الله بصالح اعمالكم فقال رجل منهم اللهم كان لى ابوان شيخان كبيران وكنت لا اغبق قبلهما اهلا ولا مالا فنأى بى طلب شئ يوما فلم ارح عليهما حتى ناما فحلبت لهما غبوقهما فوجدتهما نائمين فكرهت ان اغبق قبلهما اهلا او مالا فلبثت والقدح على يدى انتظر استيقاظهما حتى برق الفجر فاستيقظا فشربا غبوقهما اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة فانفرجت شيئا لا يستطيعون الخروج قال النبى صلى الله عليه وسلم وقال الآخر اللهم كانت لى بنت عم كانت احب الناس الى فاردتها على نفسها فامتنعت منى حتى المت بها سنة من السنين فجاءتنى فاعطيتها عشرين ومائة دينار على ان تخلى بينى وبين نفسها ففعلت حتى اذا قدرت عليها قالت لا احل لك ان تفض الخاتم الا بحقه فتحرجت من الوقوع عليها فانصرفت عنها وهى احب الناس الى وتركت الذهب الذى اعطيتها اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه فانفرجت الصخرة غير انهم لا يستطيعون الخروج منها قال النبى صلى الله عليه وسلم وقال الثالث اللهم استاجرت اجراء فاعطيتهم اجرهم غير رجل واحد ترك الذى له وذهب فثمرت اجره حتى كثرت منه الاموال فجاءنى بعد حين فقال يا عبد الله اد الى اجرى فقلت له كل ما ترى من اجرك من الابل والبقر والغنم والرقيق فقال يا عبد الله لا تستهزئ بى فقلت انى لا استهزئ بك فاخذه كله فاستاقه فلم يترك منه شيئا اللهم فان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون

باب من آجر نفسه ليحمل على ظهره ثم تصدق منه واجر الحمال

حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد القرشى ثنا ابى ثنا الاعمش عن شقيق عن ابى مسعود الانصارى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امر بالصدقة انطلق احدنا الى السوق فيحامل فيصيب المد وان لبعضهم لمائة الف قال ما نراه الا نفسه

باب اجر السمسرة

ولم ير ابن سيرين وعطاء وابراهيم والحسن باجر السمسار باسا وقال ابن عباس لا باس ان يقول بع هذا الثوب فما زاد على كذا وكذا فهو لك وقال ابن سيرين اذا قال بعه بكذا وكذا فما كان من ربح فهو لك او بينى وبينك فلا باس به وقال النبى صلى الله عليه وسلم المسلمون عند شروطهم حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تتلقى الركبان ولا يبيع حاضر لباد قلت يا ابن عباس ما قوله لا يبيع حاضر لباد قال لا يكون له سمسارا

ومحل النهى اذا كان اهل البلد فى عوز اى حاجة وقحط وهو يبيع من اهل البلد طمعا فى الثمن الغالى للاضرار بهم وهم جيرانه اما اذا لم يكن كذلك فلا باس به لانعدام الضرر كذا فى الهداية وحاشيتها لابن الهمام ١٢ م

اسماء الرجال { ابواليمان هو الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب سالم بن عبد الله يروى عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رض باب من آجر نفسه الخ يحيى بن سعيد ابن ابان بن سعيد بن العاص الاموى القرشى البغدادى الاعمش سليمان بن مهران شقيق هو ابن سلمة ابو وائل باب اجر السمسرة الخ محمد وعطاء هو ابن ابى رباح وابراهيم النخعى والحسن البصرى فيما وصله ابن ابى شيبة عنهم وقال ابن سيرين محمد فيما وصله ابن ابى شيبة مسدد هو ابن مسرهد عبد الواحد بن زياد العبدى مولاهم معمر هو ابن راشد ابن طاؤس هو عبد الله ١٢ قسطلانى

حل اللغات الرهط من الرجال ما دون العشرة انحدرت هبطت ونزلت لا ينجيكم من الانجاء وهو التخليص لا اغبق من الغبوق وهو شرب العشى برق الفجر اى ظهر الضياء فاردتها عن نفسها كناية عن الجماع

حاشية السندى ص ٢٠٧-٢٠٨

اخر الحل ولاهل مكة الى اخر الحرم من حيث انه مخالف للحديث ومن حيث ان المواقيت ليست مما يثبت بالرأى والله تعالى اعلم قوله باب ميقات اهل المدينة ولا يهلون قبل ذى الحليفة كانه اخذ ذلك من قوله يهل اهل المدينة من ذى الحليفة فان الاخبار فى كلام الشارع تحمل على الانشاء بل هو فى افادة الوجوب عندهم آكد من صريح الامر ووجوب الاهلال من محل ينفى التقدم عليه والتاخر عنه ظاهرا الا ان الجمهور حملوا الوجوب على نفى التاخر فقط واستدلوا على ذلك بفعل كثير من الاكابر من الصحابة وغيرهم التقديم والله تعالى اعلم قوله باب قول النبى صلى الله عليه وسلم العقيق الخ كانه اراد قوله ولو حكاية عن غيره وبه وافق الحديث الترجمة وسلطان القول المذكور فى الحديث قول الآتى لا قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قوله اغسل الطيب الذى بك الظاهر ان المراد الذى يجد ك

ك قوله هل يواجر الرجل نفسه من مشرك فى ارض الحرب - اورد فيه حديث خباب وهو اذ ذاك مسلم فى عمله للعاص بن وائل وهو مشرك وكان ذلك بمكة وهي اذ ذاك دار حرب واطلع النبي صلعم على ذلك واقره ولكنه يحتمل ان يكون ذلك لاجل الضرورة او قبل الاذن بقتال المشركين ومنابذتهم وقبل الامر بمنع اذلال المؤمن نفسه وقال المهلب كره اهل العلم ذلك الا لضرورة بشرطين احدهما ان يكون عمله فيما يحل للمسلم فعله والآخر ان لا يعينه على ما يعود ضرره على المسلمين وقال ابن المنير استقرت المذاهب على ان الصناع فى حوانيتهم يجوز لهم العمل لاهل الذمة ولا يعد ذلك من الذلة بخلاف ان يخدمه فى منزله وبطريق التبعية له ١٢ فتح الباري ع ٢ قوله اما والله - اما حرف التنبيه وجواب القسم محذوف تقديره لا اكفر قوله حتى تموت غاية له والغرض التابيد لان بعد البعث لا يمكن الكفر قوله فلا اي فلا اكفر ويروى هكذا فلا اكفر فان قلت الفاء لا تدخل جواب القسم قلت المذكور مفسر للمقدر ويروى اما بتشديد الميم وتقديره اما انا فلا اكفر والله اعلم بحاله ك ع ومر الحديث فى ص ٢٨١ فى كتاب البيوع ١٢ ٣ قوله فى الرقية آه - قال ابن درستويه كل كلام استشفى به من وجع او خوف او شيطان او سحر فهو رقية واعترض على المصنف بتقييده باحياء العرب بان الحكم لا يختلف باختلاف الحال والامكنة واجاب ابن حجر بانه ترجم بالواقع ولم يتعرض لنفي غيره قال العيني الاصل فى هذا الباب الاطلاق فافهم ١٢ ٤ قوله احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله - هذا طرف من حديث وصله المصنف فى كتاب فى باب الشرط فى الرقية بقطيع من الغنم وقد اختلفوا فى اخذ الاجر على الرقية بالفاتحة وفى اخذه على التعليم فاجازه عطاء وابو قلابة وهو قول مالك والشافعي واحمد وابي ثور ونقله القرطبي عن ابي حنيفة فى الرقية وهو قول اسحق وكره الزهري تعليم القرآن بالاجر وقال ابو حنيفة واصحابه لا يجوز ان ياخذ على تعليم القرآن اجرا وفى الخلاصة ناقلا عن الاصل لا يجوز الاستيجار على الطاعات كتعليم القرآن والفقه والاذان والتذكير والحج والغزو يعني لا يجب الاجر واحتجوا على ذلك باحاديث ذكرها العيني وبسط البحث فيه منها ما رواه ابو داؤد عن عبادة بن الصامت قال علمت ناسا من اهل الصفة القرآن فاهدى الى رجل منهم قوسا فقلت ليست بمال وارمي بها فى سبيل الله فسألت النبي عن ذلك فقال ان اردت ان تطوق طوقا من نار فاقبلها ورواه ابن ماجة والحاكم فى المستدرك وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه انتهى كلام العيني مختصرا وافتى المتاخرون من مشائخ بلخ اليوم بجوازه لظهور التواني فى الامور الدينية ١٢ ٥ قوله ولم ير ابن سيرين هو محمد والقسام بفتح القاف وتشديد السين مبالغة قاسم وبضم القاف جمع قاسم والخرص بفتح المعجمة وسكون الراء الحزر ومناسبة ذكر القسام والخارص للترجمة الاشتراك فى ان جنسهما وجنس تعليم القرآن والرقية واحد كذا قاله ابن حجر قال العيني هذا وجه فيه تعسف ويمكن ان يقع هذا استطرادا لا قصدا ١٢ ٦ قوله جعلا بضم الجيم ما يجعل للانسان من المال على فعل والقطيع الطائفة من الغنم والمراد به ههنا ثلثون شاة كذا جاء ههنا فى بعض الروايات ١٢ ك ٧ قوله نشط بضم النون وكسر المعجمة كذا وقع فى رواية الجميع وقال الخطابي وهو لغة والمشهور نشط اذا عقد وانشط اذا حل وعند الهروي فكانما انشط من عقال وقيل معناه اقيم بسرعة ومنه يقال رجل نشيط والعقال بالكسر الحبل الذي تشد به ذراع البهيمة وقلبة بفتحات علة ١٢ ع ٨ قوله واضربوا لى معكم سهما - كانه اراد المبالغة فى تصويبه اياهم فيه جواز الرقية وبه قالت الائمة الاربعة وفيه جواز اخذ الاجرة كذا فى العيني قال محمد فى الموطا لا باس بالرقى بما كان فى القرآن وبما كان من ذكر الله فاما ما كان لا يعرف من الكلام فلا ينبغي ان يرقى به انتهى ويحتمل ان يكون فيه كلمة من كلام الكفر الا ان يكون معروضا على النبي صلعم وان لم يعرف معناه لما ورد فى رقية الحية بسم الله شجة قرنية ملحة بحر قفطا - كذا فى شرح الموطا للقاري ١٢ ٩ قوله ضريبة العبد بفتح الضاد المعجمة فعيلة بمعنى مفعولة وهي ما يقرره السيد على عبده فى كل يوم ان يعطيه قوله وتعاهد فى بيان مقدار ضرائب الاماء وانما اختصها بالتعاهد لكونها مظنة لطروق الفساد فى الاغلب ١٢ ع ١٠ قوله فى كسب البغي والاماء بينهما عموم وخصوص وجهي فقد يكون البغي امة وقد يكون حرة والبغي بفتح الموحدة وكسر المعجمة وتشديد التحتية وهي الزانية ١٢ ف ١١ قوله وكره ابراهيم الخ كان البخاري اشار بهذا الاثر الى ان النهي فى حديث ابي هريرة محمول على ما كانت عليه الحرفة فيه ممنوعة او تجر الى امر ممنوع شرعا بجامع ما بينهما من ارتكاب المعصية ١٢ ف

باب هل يؤاجر الرجل نفسه من مشرك فى ارض الحرب حدثنا عمر بن حفص ثنا ابى ثنا الاعمش عن مسلم عن مسروق ثنا خباب قال كنت رجلا قينا فعملت للعاص بن وائل فاجتمع لى عنده فاتيته اتقاضاه فقال لا والله لا اقضيك حتى تكفر بمحمد فقلت اما والله حتى تموت ثم تبعث فلا قال وانى لميت ثم مبعوث قلت نعم قال فانه سيكون لى ثم مال وولد فاقضيك فانزل الله افرءيت الذى كفر باياتنا وقال لاوتين مالا وولدا باب ما يعطى فى الرقية على احياء العرب بفاتحة الكتاب وقال ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله وقال الشعبى لا يشترط المعلم الا ان يعطى شيئا فيقبله وقال الحكم لم اسمع احدا كره اجر المعلم واعطى الحسن عشرة دراهم ولم ير ابن سيرين باجر القسام باسا وقال كان يقال السحت الرشوة فى الحكم وكانوا يعطون على الخرص حدثنا ابو النعمان ثنا ابو عوانة عن ابى بشر عن ابى المتوكل عن ابى سعيد قال انطلق نفر من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فى سفرة سافروها حتى نزلوا على حى من احياء العرب فاستضافوهم فابوا ان يضيفوهم فلدغ سيد ذلك الحى فسعوا له بكل شئ لا ينفعه شئ فقال بعضهم لو اتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله ان يكون عند بعضهم شئ فاتوهم فقالوا يا ايها الرهط ان سيدنا لدغ وسعينا له بكل شئ لا ينفعه فهل عند احد منكم من شئ فقال بعضهم نعم والله انى لارقى ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا فصالحوهم على قطيع من الغنم فانطلق يتفل عليه ويقرأ الحمد لله رب العلمين فكانما نشط من عقال فانطلق يمشى وما به قلبة قال فاوفوهم جعلهم الذى صالحوهم عليه فقال بعضهم اقسموا فقال الذى رقى لا تفعلوا حتى ناتى النبى صلى الله عليه وسلم فنذكر له الذى كان فننظر ما يامرنا فقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له فقال وما يدريك انها رقية ثم قال قد اصبتم اقسموا واضربوا لى معكم سهما فضحك النبى صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الله وقال شعبة ثنا ابو بشر سمعت ابا المتوكل بهذا باب ضريبة العبد وتعاهد ضرائب الاماء حدثنا محمد بن يوسف نا سفين عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال حجم ابو طيبة النبى صلى الله عليه وسلم فامر له بصاع او صاعين من طعام وكلم مواليه فخفف عن غلته او ضريبته باب خراج الحجام حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال احتجم النبى صلى الله عليه وسلم واعطى الحجام اجره حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال احتجم النبى صلى الله عليه وسلم واعطى الحجام اجره ولو علم كراهية لم يعطه حدثنا ابو نعيم ثنا مسعر عن عمرو بن عامر قال سمعت انسا يقول كان النبى صلى الله عليه وسلم يحتجم ولم يكن يظلم احدا اجره باب من كلم موالى العبد ان يخففوا عنه من خراجه حدثنا ادم ثنا شعبة عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال دعا النبى صلى الله عليه وسلم غلاما حجاما فحجمه فامر له بصاع او صاعين او مد او مدين فكلم فيه فخفف من ضريبته باب ما جاء فى كسب البغى والاماء وكره ابراهيم اجر النائحة والمغنية وقول الله ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان اردن تحصنا الى قوله غفور رحيم وقال مجاهد فتياتكم اماءكم حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن ابن شهاب

فليقبله — فشفوا — لعل فشفينا — علیه — حجاما

اسماء الرجال { باب هل يواجر الرجل الخ عمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث بن طلق النخعي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي مسلم هو ابن صبيح ابي الضحى مسروق هو ابن الاجدع خباب بن الارت التميمي باب ما يعطى فى الرقية الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري ابي بشر جعفر بن ابي وحشية اسمه اياس ابي المتوكل علي بن داؤد الناجي بالنون والجيم البصري ابي سعيد سعد بن مالك الخدري باب ضريبة العبد الخ محمد بن يوسف البيكندي البخاري سفيان هو ابن عيينة حميد الطويل ابي عبيدة البصري باب خراج الحجام الخ موسى بن اسمعيل التبوذكي وهيب بن خالد الباهلي ابن طاوس عبد الله يروي عن ابيه طاوس بن كيسان اليماني مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يزيد بن زريع البصري خالد هو ابن مهران الحذاء ابو نعيم الفضل ابن دكين مسعر بكسر الميم هو ابن كدام بكسر الكاف الكوفي عمرو بن عامر الانصاري باب من كلم موالي العبد الخ آدم بن ابي اياس العسقلاني شعبة بن الحجاج العتكي حميد الطويل تقدم باب ما جاء فى كسب البغي قتيبة بن سعيد هو الثقفي مالك الامام المدني ابن

البهيمة قلبة بحركات اي علة سمي بها لان الذي تصيبه يتقلب من جنب الى جنب الضريبة فعيلة بمعنى مفعولة ما يقرره السيد على عبده فى كل يوم البغي الزانية البغاء الزنا ١٢

حاشية السندي ص ۲۰۸-۲۰۹: فالدلالة على الترجمة بقياس الثوب على الجسد وليس المراد فى الحديث الذى بثوبك اذ انزع الثوب يكفي فى دفع ذلك - والحاصل ان الروايات وان وردت بوجود الطيب بثوبه ايضا لكن المامور بالغسل هو الذى كان ببدنه واما ما كان منه بالثوب فيكفي النزع فيه والله تعالى اعلم (قوله للذين يرحلون هودجها) كتب فى هامش بعض النسخ نقلا عن بعض محققي مشائخنا اطاب الله ثراه بضم الياء وتشديد الحاء اى ينقلون من رحل انتقل لا من رحل بعيره اى وضع عليه الرحل لانه فاسد اذ يقال يرحلون هودجها اى يضعون عليه الرحل - نعم لو ثبتت به الرواية لاول بحذف المضاف اى يرحلون بعير هودجها مع تكلف ظاهر فى المعنى فظهر ان قول الحافظ وغيره التشديد وهو ليس بصواب اه (قوله فكلاهما قال لم يزل الخ) لعل هذا نقل بالمعنى لكلاهما جميعا

عن ابی بکر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام عن ابی مسعود الانصاری ان رسول الله صلی الله علیه وسلم نهی عن ثمن الکلب ومهر البغی وحلوان الکاهن حدثنا مسلم بن ابراهیم ثنا شعبة عن محمد بن جحادة عن ابی حازم عن ابی هریرة قال نهی النبی صلی الله علیه وسلم عن کسب الاماء **باب عسب الفحل** حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث واسمٰعیل بن ابراهیم عن علی بن الحکم عن نافع عن ابن عمر قال نهی النبی صلی الله علیه وسلم عن عسب الفحل **باب اذا استاجر ارضا فمات احدهما** وقال ابن سیرین لیس لاهله ان یخرجوه الی تمام الاجل وقال الحسن والحکم وایاس بن معاویة تمضی الاجارة الی اجلها وقال ابن عمر اعطی النبی صلی الله علیه وسلم خیبر بالشطر فکان ذلک علی عهد النبی صلی الله علیه وسلم وابی بکر وصدرا من خلافة عمر ولم یذکر ان ابا بکر وعمر جددا الاجارة بعد ما قبض النبی صلی الله علیه وسلم حدثنا موسی بن اسمٰعیل ثنا جویریة بن اسماء عن نافع عن عبد الله قال اعطی رسول الله صلی الله علیه وسلم خیبر الیهود ان یعملوها ویزرعوها ولهم شطر ما یخرج منها وان ابن عمر حدثه ان المزارع کانت تکری علی شیء سماه نافع لا احفظه وان رافع بن خدیج حدث ان النبی صلی الله علیه وسلم نهی عن کراء المزارع وقال عبید الله عن نافع عن ابن عمر حتی اجلاهم عمر

بسم الله الرحمٰن الرحیم

باب فی الحوالة وهل یرجع فی الحوالة وقال الحسن وقتادة اذا کان یوم احال علیه ملیا جاز وقال ابن عباس یتخارج الشریکان واهل المیراث فیاخذ هذا عینا وهذا دینا فان توی لاحدهما لم یرجع علی صاحبه حدثنا عبد الله بن یوسف انا مالک عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال مطل الغنی ظلم فاذا اتبع احدکم علی ملی فلیتبع **باب اذا احال علی ملی فلیس له رد** ومن اتبع علی ملی فلیتبع معناه اذا کان لاحد علیک شیء فاحلته علی رجل ملی فضمن ذلک منک فان افلست بعد ذلک فله ان یتبع صاحب الحوالة فیاخذ عنه حدثنا محمد بن یوسف ثنا سفین عن ابن ذکوان عن الاعرج عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال مطل الغنی ظلم ومن اتبع علی ملی فلیتبع **باب اذا احال دین المیت علی رجل جاز** حدثنا المکی بن ابراهیم ثنا یزید بن ابی عبید عن سلمة بن الاکوع قال کنا جلوسا عند النبی صلی الله علیه وسلم اذ اتی بجنازة فقالوا صل علیها فقال هل علیه دین فقالوا لا قال فهل ترک شیئا قالوا لا فصلی علیه ثم اتی بجنازة اخری فقالوا یا رسول الله صل علیها قال هل علیه دین قیل نعم قال هل ترک شیئا قالوا ثلثة دنانیر فصلی علیها ثم اتی بالثالثة فقالوا صل علیها قال هل ترک شیئا قالوا لا قال فهل علیه دین قالوا ثلثة دنانیر قال صلوا علی صاحبکم قال ابو قتادة صل علیه یا رسول الله وعلی دینه فصلی علیه

بسم الله الرحمٰن الرحیم

کتاب الکفالة باب الکفالة فی القرض والدیون بالابدان وغیرها وقال ابو الزناد عن محمد بن حمزة بن عمرو الاسلمی عن ابیه ان عمر بعثه مصدقا فوقع رجل علی جاریة امراته فاخذ

حمزة من الرجل كفلاء حتى قدم على عمر وكان عمر قد جلده مائة فصدقهم وعذره بالجهالة وقال جرير والاشعث لعبد الله بن مسعود في المرتدين استتبهم وكفلهم فتابوا وكفلهم عشائرهم وقال حماد اذا تكفل بنفس فمات فلا شئ عليه وقال الحكم يضمن وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا من بني اسرائيل سال بعض بني اسرائيل ان يسلفه الف دينار فقال ائتني بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا فقال فائتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى فخرج في البحر فقضى حاجته ثم التمس مركبا يركبها يقدم عليه للاجل الذي اجله فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة منه الى صاحبه ثم زجج موضعها ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم اني كنت تسلفت فلانا الف دينار فسالني كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بك وسالني شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضي بك واني جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه الذي له فلم اقدر واني استودعتكها فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه ثم انصرف وهو في ذلك يلتمس مركبا يخرج الى بلده فخرج الرجل الذي كان اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة التي فيها المال فاخذها لاهله حطبا فلما نشرها وجد المال والصحيفة ثم قدم الذي كان اسلفه فاتى بالالف دينار وقال والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لاتيك بمالك فما وجدت مركبا قبل الذي اتيت فيه قال هل كنت بعثت الي بشئ قال اخبرك اني لم اجد مركبا قبل الذي جئت به قال فان الله قد ادى عنك الذي بعثت في الخشبة فانصرف بالالف دينار راشدا

باب قول الله والذين عاقدت ايمانكم فاتوهم نصيبهم

حدثنا الصلت بن محمد ثنا ابو اسامة عن ادريس عن طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ولكل جعلنا موالي قال ورثة والذين عاقدت ايمانكم كان المهاجرون لما قدموا المدينة على النبي صلى الله عليه وسلم يرث المهاجر الانصاري دون ذوي رحمه للاخوة التي اخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم فلما نزلت ولكل جعلنا موالي نسخت ثم قال والذين عاقدت ايمانكم الا النصر والرفادة والنصيحة وقد ذهب الميراث ويوصي له حدثنا قتيبة ثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس قال قدم علينا عبد الرحمن بن عوف فاخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع حدثنا محمد بن الصباح ثنا اسمعيل بن زكريا ثنا عاصم قال قلت لانس بن مالك ابلغك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا حلف في الاسلام فقال قد حالف النبي صلى الله عليه وسلم بين قريش والانصار في داري

باب من تكفل عن ميت دينا فليس له ان يرجع وبه قال الحسن

حدثنا ابو عاصم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بجنازة ليصلي عليها فقال هل عليه من دين قالوا لا فصلى عليه ثم اتي بجنازة اخرى فقال هل عليه من دين قالوا نعم قال فصلوا على صاحبكم قال ابو قتادة علي دينه يا رسول الله فصلى عليه حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا عمرو سمع محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو قد جاء مال البحرين

ف ١ قوله فصدقهم بالتشديد في الفرع وغيره من الاصول المعتمدة اي صدق القائلين بما قالوا في بعض الاصول فصدقهم بالتخفيف اي صدق الرجل القوم واعترف بما وقع منهم لكن اعتذر بانه لم يكن عالما بحرمة وطي جارية امرأة او بانها جاريتها لانها التبست او اشتبهت بجاريته نفسه او بزوجته ولعل اجتهاد عمر رضي الله عنه اقتضى ان يجلد الجاهل بالحرمة والا فالواجب الرجم فاذا اسقط بالعذر لم يجلد واستنبط من هذه القضية مشروعية الكفالة بالابدان فان حمزة صحابي وقد فعله ولم ينكره عليه عمر مع كثرة الصحابة حينئذ قاله القسطلاني قال العيني وانما جلد عمر للرجل مائة تعزيرا وكان ذلك بحضرة اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن التين فيه شاهد لمذهب مالك في مجاوزة الامام في التعزير قدر الحد ورد عليه بانه فعل صحابي عارضه مرفوع صحيح فلا حجة فيه قلت هذا الباب فيه خلاف بين العلماء فمذهب مالك وابي ثور وابي يوسف في قول والطحاوي ان التعزير ليس له مقدار محدود ويجوز للامام ان يبلغ به ما رآه وان يجاوز به الحدود واجابوا عن قوله صلى الله عليه وسلم لا يجلد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله بانه في حق من لم يرتدع بالردع ويؤثر فيه ادنى الزجر كاشراف الناس واما السفلة واسقاط الناس فلا يؤثر فيهم عشر جلدات ولا عشرون فيعزرهم الامام بحسب ما يراه كذا في العيني وفيه اقوال آخر ذكرها العيني والعيني وفي الهداية التعزير اكثره تسعة وثلثون سوطا واقله ثلاث جلدات وقال ابو يوسف يبلغ التعزير خمسة وسبعين سوطا انتهى ١٢ **ف ٢ قوله** وكفلهم معنى التكفيل هنا الضبط والتعهد حتى لا يرجعوا الى الارتداد لا انه كفالة لازمة كذا في العيني وفي الحديث قصة ١٢ **ف ٣ قوله** فتابوا من التوبة كذا في الاكثر ووقع في رواية الاصيلي والقابسي فابوا بغير مثناة قبل الالف قال عياض وهو وهم مفسد للمعنى قلت والذي يظهر لي انه فابوا بهمزة ممدودة وهي بمعنى فرجعوا فلا يفسد المعنى ١٢ فتح الباري **ف ٤ قوله** ثم زجج موضعها اي سوى موضع النقر من زجج حاجبه حذف زوائد شعره او من الزج وهو النصل وهو ان يكون النقر في طرف الخشبة فسد عليه رجاء ان يمسكه ويحفظ ما فيه وقال عياض معناه سمرها بمسامير كالزج او حشى شقوق لصاقها بشئ ورقعه بالزج قال ابن التين معناه اصلح موضع النقر ١٢ فتح الباري **ف ٥ قوله** ثم قدم الذي كان اسلفه فاتى بالالف دينار وفي رواية ابي سلمة ثم قدم بعد ذلك فاتاه رب المال فقال يا فلان مالي قد طالت النظرة فقال اما مالك فقد دفعته الى وكيلي واما انت فهذا مالك وفي حديث عبد الله بن عمرو قال له هذه الفك فقال النجاشي لا اقبلها منك حتى تخبرني ما صنعت فاخبره فقال وقد ادى الله عنك ١٢ فتح الباري **ف ٦ قوله** والذين عاقدت ايمانكم المقصود منه الاشارة الى ان الكفالة التزام مال بغير عوض تطوعا فيلزم كما لزم استحقاق الميراث بالحلف الذي على وجه التطوع قوله عاقدت من المعاقدة مفاعلة من عقد الحلف وقرئ عقدت وهو حلف الجاهلية كانوا يتوارثون به ونسخ باية المواريث ١٢ ع ف **ف ٧ قوله** دون ذوي رحمه اي ذوي اقربائه ١٢ عمدة القاري **ف ٨ قوله** الا النصر مشتق من الاحكام المقدرة في الآية المنسوخة اي تلك الآية نسخت حكم نصيب الارث الا النصر والرفادة بكسر الراء المعاونة والرفادة ايضا شئ كان يترافد به قريش في الجاهلية يخرج ما ليشتري به للحاج طعام وزبيب للنبيذ وهو استثناء منقطع اي لكن النصر ونحوه باق وثابت قال شارح التراجم وجه الدلالة على الكفالة انها عقد ملتزم فيجب الوفاء به كما يجب الوفاء في عقد الاخوة فشبه الالتزام بالالتزام في الوفاء به ١٢ ك **ف ٩ قوله** لا حلف في الاسلام بكسر الحاء المهملة وسكون اللام وهو العهد يكون بين القوم اي لا تعاهد على فعل شئ كانوا في الجاهلية يتعاهدون واما المخالفة في حديث انس فهو للاخاء قاله ابن التين ذكره العيني اي الحلف على الفتن والقتال بين القبائل والغارات فذلك منهي عنه بالحديث وما كان فيها على نصرة المظلوم وصلة الارحام ونحو ذلك فورد فيه وايما حلف كان في الجاهلية لم يزده الاسلام الا شدة ١٢ كذا في المجمع **ف ١٠ قوله** فليس له ان يرجع اي عن الكفالة بل هي لازمة وقد استقر الحق في ذمته ويحتمل ان يريد فليس له ان يرجع في التركة بالقدر الذي يكفل ثم اورد فيه حديث سلمة بن الاكوع ووجه الاخذ منه انه لو كان لابي قتادة ان يرجع لما صلى النبي صلى الله عليه وسلم على المديون حتى يوفي ابو قتادة لاحتمال ان يرجع فيكون صلى على مديون دينه باق عليه ١٢ ف **ف ١١ قوله** مال البحرين المراد به مال الجزية والبحرين موضع بين البصرة وعمان وكان العامل عليها من جهته صلى الله عليه وسلم العلاء بن الحضرمي ١٢ ع

اسماء الرجال | فاخذ حمزة هو ابن عمرو صحابي وقد فعله ولم ينكر عليه مع كثرة الصحابة وقال الليث هو ابن سعد الامام جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة القرشي المصري باب قول الله والذين عاقدت الخ الصلت بن محمد بن عبد الرحمن الخاركي بخاء معجمة البصري ابو اسامة حماد بن اسامة القرشي مولاهم ادريس بن يزيد بن عبد الرحمن الاودي طلحة بن مصرف اليامي الكوفي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم قتيبة هو ابن سعيد الثقفي اسمعيل بن جعفر الانصاري الزرقي حميد هو ابن ابي حميد الطويل محمد بن الصباح الدولابي البغدادي اسمعيل بن زكريا الخلقاني الكوفي عاصم هو ابن سليمان الاحول باب من تكفل الخ ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البصري يزيد بن ابي عبيد سلمة بن الاكوع هو ابن عمرو بن الاكوع علي بن عبد الله المديني عمرو هو ابن دينار المكي محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب جابر بن عبد الله الانصاري

حل اللغات مركبا سفينة. نقرها حفرها. زجج موضعها اي سوى موضع النقر واصلحه وهو من ترجيج الحواجب وهو حذف زوائد الشعر. ولجت دخلت. فلما نشرها اي قطعها بالمنشار ١٢ ع

ف ٥ وفي حديث عبد الله بن عمرو باسناد فيه مجهول ان الذي اقرض هو النجاشي فيكون نسبته الى بني اسرائيل بطريق الاتباع لا انه من نسلهم ١٢ ف

ذكروا ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اي فيه اي في الدجال مكتوب بين عينيه كافر وقوله فقال ابن عباس لم اسمعه الخ. فان قلت اي مناسبة بين الكلامين قلت لعل الكلام جرى منهم في ذكر العجائب فذكروا في جملة ذلك حال الدجال وانه قال فيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مكتوب بين عينيه كافر فذكر لهما ابن عباس انه ما سمع منه صلى الله تعالى عليه وسلم هذه القصة العجيبة ولكن سمع قصة عجيبة اخرى فذكر تلك العجيبة والله تعالى اعلم ويمكن ان يقرأ انه بكسر الهمزة بتقدير الاستفهام اي هل انه قال فيه الخ فاجاب بانه ما سمع ذلك ولكن سمع شيئا آخر عجيبا وهو ما ذكره (قوله انقضي راسك وامتشطي) لعل المراد بذلك هو الاغتسال لاحرام الحج كما وقع التصريح بذلك في رواية جابر والله تعالى اعلم (قوله واما الذين جمعوا الحج والعمرة فانما طافوا

قد اعطيتك هكذا وهكذا فلم يجئ مال البحرين حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر فنادى من كان له عند النبي صلى الله عليه وسلم عدة او دين فليأتنا فاتيته فقلت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لي كذا وكذا فحثى لي حثية فعددتها فاذا هي خمس مائة وقال خذ مثليها

باب جوار ابي بكر الصديق في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعقده حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل قال ابن شهاب فاخبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لم اعقل ابوي قط الا وهما يدينان الدين قال ابو عبد الله وقال ابو صالح ثني عبد الله عن يونس عن الزهري اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة قالت لم اعقل ابوي قط الا وهما يدينان الدين ولم يمر علينا يوم الا ياتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشية فلما ابتلي المسلمون خرج ابو بكر مهاجرا قبل الحبشة حتى اذا بلغ برك الغماد لقيه ابن الدغنة وهو سيد القارة فقال اين تريد يا ابا بكر فقال ابو بكر اخرجني قومي وانا اريد ان اسيح في الارض واعبد ربي قال ابن الدغنة ان مثلك لا يخرج ولا يخرج فانك تكسب المعدوم وتصل الرحم وتحمل الكل وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق وانا لك جار فارجع فاعبد ربك ببلادك فارتحل ابن الدغنة فرجع مع ابي بكر فطاف في اشراف كفار قريش فقال لهم ان ابا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج اتخرجون رجلا يكسب المعدوم ويصل الرحم ويحمل الكل ويقري الضيف ويعين على نوائب الحق فانفذت قريش جوار ابن الدغنة وامنوا ابا بكر وقالوا لابن الدغنة مر ابا بكر فليعبد ربه في داره فليصل وليقرأ ما شاء ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن به فانا قد خشينا ان يفتن ابناءنا ونساءنا قال ذلك ابن الدغنة لابي بكر فطفق ابو بكر يعبد ربه في داره ولا يستعلن بالصلوة ولا القراءة في غير داره ثم بدا لابي بكر فابتنى مسجدا بفناء داره وبرز فكان يصلي فيه ويقرأ القران فيتقصف عليه نساء المشركين وابناؤهم ويعجبون منه وينظرون اليه وكان ابو بكر رجلا بكاء لا يملك دمعه حين يقرأ القران فافزع ذلك اشراف قريش من المشركين فارسلوا الى ابن الدغنة فقدم عليهم فقالوا له انا كنا اجرنا ابا بكر على ان يعبد ربه في داره وانه جاوز ذلك فابتنى مسجدا بفناء داره واعلن الصلوة والقراءة وقد خشينا ان يفتن ابناءنا ونساءنا فأته فان احب ان يقتصر على ان يعبد ربه في داره فعل وان ابى الا ان يعلن ذلك فسله ان يرد اليك ذمتك فانا كرهنا ان نخفرك ولسنا مقرين لابي بكر الاستعلان قالت عائشة فاتى ابن الدغنة ابا بكر فقال قد علمت الذي عاقدت لك عليه فاما ان تقتصر على ذلك واما ان ترد الي ذمتي فاني لا احب ان تسمع العرب اني اخفرت في رجل عقدت له قال ابو بكر اني ارد اليك جوارك وارضى بجوار الله ورسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اريت دار هجرتكم رأيت سبخة ذات نخل بين لابتين وهما الحرتان فهاجر من هاجر قبل المدينة حين ذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجع الى المدينة بعض من كان هاجر الى ارض الحبشة وتجهز ابو بكر مهاجرا فقال

وقال ابو صالح: سليمان، عبد الله بن المبارك — فاعبد — فليصل — فينقصف — اجرنا — يفتن — فاني — وهاجر

م يزدحم بكاء اے كثير البكاء افزع اخاف نخفرك ننقض عهدك ۱۲

ل قوله قد اعطيتك ـ بكذا وكذا في الطريق التي في الشهادات بكذا وكذا فبسط يديه ثلث مرات وبهذا يظهر مناسبة قوله في آخر حديث الباب فعددتها فاذا هي خمس مائة فقال خذ مثليها ووجه دخوله في الترجمة ان ابا بكر لما قام مقام النبي تحمل ما كان عليه من واجب او تطوع فلما التزم ذلك لزمه ان يوفي جميع ما عليه من دين او عدة وكان صلى الله عليه وسلم يحب الوفاء بالوعد فنفذ ابو بكر ذلك قاله في الفتح قال العيني جمهور العلماء منهم ابو حنيفة والشافعي واحمد على ان انجاز العدة مستحب واوجبه الحسن وبعض المالكية وقد استدل بعض الشافعية بهذا الحديث على وجوب الوفاء بالوعد في حق النبي صلى الله عليه وسلم لانهم زعموا انه من خصائصه ولا دلالة فيه اصلا لا على الوجوب ولا على الخصوصية انتهى ۱۲ ع قوله فحثى لي حثية ـ بفتح الحاء المهملة والحثية ملء الكف وقال ابن قتيبة هي الحفنة وقال ابن فارس هي ملء الكفين والفاء في فحثى عطف على محذوف تقديره خذ هكذا واشار بيديه وفي الواقع هو تفسير لقوله خذ هكذا قاله العيني قال صاحب الفتح فيه قبول خبر الواحد العدل من الصحابة ولو جر ذلك نفعا لنفسه لان ابا بكر لم يلتمس من جابر شاهدا على صحة دعواه ويحتمل ان يكون ابو بكر علم بذلك فقضى له بعلمه فيستدل به على جواز مثل ذلك للحاكم انتهى قال الكرماني اما تصديق ابي بكر رضي جابرا في دعواه فلقوله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار فهو وعيد ولا يظن بان مثله يقدم عليه انتهى قال العيني فلو وقعت هذه المسئلة اليوم فلا يقبل الا ببينة ۱۲ ع قوله خذ مثليها ـ اي حثى له ابو بكر حثية فجاءت خمسمائة ثم قال خذ مثليها ليصير ثلث مرات فصار الجملة الفا وخمسمائة ـ كذا في عمدة القاري ۱۲ ع قوله ابو صالح ـ اتفق ابو نعيم والاصيلي والجياني وغيرهم انه سليمان بن صالح المروزي ولقبه سلمويه وشيخه عبد الله هو ابن المبارك وبذلك جزم الاصيلي وجزم الاسمعيلي بانه ابو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث وشيخه عبد الله هو ابن وهب وزعم الدمياطي انه ابو صالح محبوب بن موسى والمعتمد هو الاول ۱۲ فتح ع قوله لم اعقل ابوي الخ اي لم اعرف يعني ما وجدتهما منذ عقلت الا متدينين بدين الاسلام وهما يدينان الدين اي يطيعان الله وذلك ان مولدها بعد البعث بسنتين وقيل بخمس وقيل بسبع ولا وجه له لاجماعهم انها كانت حين هاجر النبي صلى الله عليه وسلم بنت ثمان ۱۲ عيني ع قوله برك الغماد ـ بفتح الباء الاكثر وبكسر وسكون الراء والغماد بضم الغين وكسرها وخفة الميم قال صاحب القاموس هي موضع باليمن او وراء مكة بخمس ليال او اقصى معمور الارض ۱۲ ع قوله ابن الدغنة ـ قال الصغاني بفتح المهملة وكسر المعجمة وخفة النون على مثال الكلمة ويقال بضم الدال والغين وتشديد النون وبالوجهين روينا في الجامع الصحيح ويقال بفتح الدال وسكون الغين قال ابن اسحق اسمه ربيعة بن رفيع والدغنة فهو اسم امه ومعناه لغة الغيم الممطر ـ ک ع وقال القسطلاني قال مغلطاي اسمه مالک ووهم من زعم انه ربيعة ۱۲ ع قوله ان اسيح في الارض ـ بفتح الهمزة وكسر السين المهملة وبعد التحتية حاء مهملة اي اسير في الارض فان قلت حقيقة السياحة ان لا يقصد موضعا بعينه ومعلوم ان قصد التوجه الى ارض الحبشة اجيب بانه عمى عن ابن الدغنة جهة مقصده لكونه كافرا ومن المعلوم انه لا يصل اليها من الطريق التي قصدها حتى يسير في الارض وحده زمانا فيكون سائحا ۱۲ قس ع قوله تكسب المعدوم ـ اي تكسب معاونة الفقير وتحقيقه مر في كتاب الايمان وتحمل الكل بفتح الكاف وتشديد اللام وهو الثقل اي ثقل العجزة وتقري الضيف بفتح التاء من باب ضرب يضرب والقرى بالكسر مقصورا ما يهيأ للضيف من طعام ونزل قوله على نوائب الحق جمع نائبة وهي ما ينوب الانسان اي ينزل به من المهمات والحوادث وانما قال على نوائب الحق لانها تكون في الحق والباطل قوله وانا لك جار اي مجير قوله فرجع مع ابي بكر كان القياس ان يقال رجع ابو بكر معه عكس المذكور ولكن هذا من اطلاق الرجوع وارادة لازمه الذي هو المجيء او هو من قبيل المشاكلة لان ابا بكر كان راجعا او اطلق الرجوع باعتبار ما كان قبله بمكة ۱۲ ع ع قوله ان يفتن ـ بفتح التحتية من الفتنة والفتنة تستعمل على معان كثيرة واصلها الامتحان والمراد هنا ان يخرج ابناءهم ونساءهم مما هم فيه من الضلال الى الدين ۱۲ ع ع قوله فيتقصف ـ اي يزدحم حتى يكسر بعضهم بعضا بالوقوع عليه واصل القصف الكسر ومنه ريح قاصفة ۱۲ ع ع قوله وان ابى الا ان يعلن ذلك ـ اي وان امتنع الا ان يجهر بما ذكر من الصلوة وقراءة القرآن قوله ان نخفرك بضم النون من الاخفار وهو نقض العهد ۱۲ ع ع قوله سبخة ـ بفتح المهملة وسكون الموحدة وهي الارض تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت شيئا الا بعض الشجرة ۱۲ ع

اسماء الرجال باب جوار ابي بكر الصديق رضي يحيى بن بكير نسبة لجده لشهرته به وابو عبد الله المخزومي الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب محمد بن مسلم عروة بن الزبير ابن العوام عائشة بنت ابي بكر الصديق ام المؤمنين رضي الله عنها ابوي اي ابا بكر وام رومان وقال ابو صالح هو سليمان بن صالح المروزي قال الحافظ ابن حجر وهذا التعليق قد سقط من رواية ابي ذر وساق الحديث عن عقيل وحده ۱۲ قس عبد الله بن المبارك المروزي يونس هو ابن يزيد الايلي الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير تقدم الآن ۔ **حل اللغات** الجوار الامان لم اعقل اي لم اعرف برك الغماد موضع باقاصي هجر القارة قبيلة مشهورة من بني الهون يوصفون بجودة الرمي اخرجني قومي اي تسببوا في اخراجي اسيح اسير المعدوم مر والمعدم الفقير الكل الذي لا يستقل بامره والثقل بكسر الثاء وسكون القاف النوائب الحوادث انا لك جار اي مجير لك طفق جعل يتقصف

طوافا واحدا) اي ما طافوا طوافا للفرض الا طوافا واحدا هو طواف الافاضة والذي طافوا اولا كان طواف القدوم الذي هو من السنن لا من الفرائض بخلاف الذين حلوا فانهم طافوا اولا فرض العمرة ثم فرض الحج فطافوا طوافين للفرض ولم يرد ان الذين جمعوا ما طافوا اولا حين القدوم وما طافوا آخرا بعد الرجوع من منى كما يفيده ظاهر الكلام كيف والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان من الذين جمعوا على التحقيق وعلى مقتضى هذا الحديث لانه كان معه الهدي البتة وقد ثبت انه طاف اولا حين قدم وطاف ثانيا طواف الافاضة حين رجع من منى بل لعله ما ثبت ان احدا ترك الطواف عند القدوم ولا طواف الافاضة فلا فرق بين الطائفتين الا بصفة الافتراض فطواف من حل كان مرتين فرضا وطواف من لم يحل كان مرة فرضا والله تعالى اعلم والحاصل ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلك فاني ارجو ان يؤذن لي قال ابو بكر هل ترجو ذلك بابي انت قال نعم فحبس ابو بكر نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصحبه وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السمر اربعة اشهر حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيسأل هل ترك لدينه فضلا فان حدث انه ترك لدينه وفاء صلى والا قال للمسلمين صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي من المؤمنين فترك دينا فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته ۞ بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الوكالة

ووكالة الشريك الشريك في القسمة وغيرها وقد اشرك النبي صلى الله عليه وسلم عليا في هديه ثم امره بقسمتها حدثنا قبيصة ثنا سفين عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتصدق بجلال البدن التي نحرت وبجلودها حدثنا عمرو بن خالد ثنا الليث عن يزيد عن ابي الخير عن عقبة بن عامر ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما يقسمها على صحابته فبقي عتود فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ضح به انت

باب اذا وكل المسلم حربيا في دار الحرب او في دار الاسلام جاز

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا يوسف بن الماجشون عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف عن ابيه عن جده عبد الرحمن بن عوف قال كاتبت امية بن خلف كتابا بان يحفظني في صاغيتي بمكة واحفظه في صاغيته بالمدينة فلما ذكرت الرحمن قال لا اعرف الرحمن كاتبني باسمك الذي كان في الجاهلية فكاتبته عبد عمرو فلما كان يوم بدر خرجت الى جبل لاحرزه حين نام الناس فابصره بلال فخرج حتى وقف على مجلس الانصار فقال امية بن خلف لا نجوت ان نجا امية فخرج معه فريق من الانصار في آثارنا فلما خشيت ان يلحقونا خلفت لهم ابنه لاشغلهم فقتلوه ثم ابوا حتى يتبعونا وكان رجلا ثقيلا فلما ادركونا قلت له ابرك فبرك فالقيت عليه نفسي لامنعه فتخللوه بالسيوف من تحتي حتى قتلوه واصاب احدهم رجلي بسيفه وكان عبد الرحمن بن عوف يرينا ذلك الاثر في ظهر قدمه قال ابو عبد الله سمع يوسف صالحا وابراهيم اباه

باب الوكالة في الصرف والميزان

وقد وكل عمر وابن عمر في الصرف حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن ابن عوف عن سعيد بن المسيب عن ابي سعيد الخدري وابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خيبر فجاءهم بتمر جنيب قال اكل تمر خيبر هكذا قال انا لنأخذ الصاع بالصاعين والصاعين بالثلثة فقال لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا وقال في الميزان مثل ذلك

باب اذا ابصر الراعي او الوكيل شاة تموت او شيئا يفسد ذبح واصلح ما يخاف الفساد

حدثنا اسحق بن ابراهيم سمع المعتمر قال انبأنا عبيد الله عن نافع انه سمع ابن كعب بن مالك يحدث عن ابيه انه كانت لهم غنم ترعى بسلع فابصرت جارية لنا بشاة من غنمنا موتا فكسرت حجرا فذبحتها به

سله قوله عن ذلك۔ اے عن ذبح الشاة قال العینی مطابقة للترجمة فی مسئلة الراعی ظاهرة لان الجاریة کانت راعیة للغنم واما مسئلة الوکیل فلحقة بہا لان ید کل من الراعی والوکیل ید امانة فلا یعملان الا بما فیہ مصلحة ظاهرة فان قلت الجاریة کانت ملکا لصاحب الغنم قلت لا یضرنا ذلک لان الکلام فی جواز الذبح الذی یتضمنہ الترجمة ولیس الکلام فی الضمان ولہذا رد علی ابن التین فی قولہ لیس غرض البخاری فی حدیث الباب الکلام فی تحلیل الذبیحة او تحریمہا وانما غرضہ اسقاط الضمان عن الراعی والوکیل انتہی الغرض الذی نسبہ الی البخاری لا یدل علیہ الحدیث ۱۲ عینی ۵۲ قوله عبد الله بن عمرو۔ ای ابن العاص قالہ فی الفتح وقال الکرمانی ہو ابن عمر بن الخطاب قال العینی وروایت النسخ فیہ مختلفة ففی بعضہا عبد الله بن عمرو بالواو وفی بعضہا بلا واو والقہرمان بفتح القاف وسکون الہاء وفتح الراء وتخفیف المیم وہو خادم الشخص القائم بقضاء حوائجہ وہو لغة فارسیة قولہ وہو غائب منہ اے والحال ان قہرمانہ غائب عن عبد الله قولہ ان یزکی اراد بہ ان یزکی زکوٰة الفطر عن اہلہ الصغیر والکبیر انتہی کلام العینی ۱۲ ۵۳ قوله سن۔ بکسر السین المہملة وتشدید النون ای ذات سن وہو احد اسنان الابل واسنانہا معروفة فی کتب اللغة الی عشر سنین وحکاہ ابو داؤد فی سننہ اے فی کتاب الزکوٰة ۱۲ ع ۵۴ قوله فاغلظ۔ یحتمل ان یراد بالاغلاظ التشدید فی المطالبة من غیر کلام یقتضی الکفر ونحوہ او کان المتقاضی کافرا قولہ فہم بہ اصحابہ اے قصدوہ لیوذوہ باللسان او بالید وغیر ذلک فان قلت کیف یستفاد منہ الترجمة قلت من لفظ اعطوہ وہو وان کان للحاضرین لکنہ بحسب العرف وقرائن الحال شامل لکل واحد من وکلاء رسول الله صلعم غیبا وحضورا قالہ الکرمانی قال العینی فیہ توکیل الحاضر الصحیح علی قول عامة الفقہاء وہو قول ابن ابی لیلی ومالک والشافعی وابی یوسف ومحمد الا ان مالکا قال یجوز ذلک وان لم یرض خصمہ اذا لم یکن الوکیل عدوا للخصم وفی التوضیح وہذا الحدیث حجة علی ابی حنیفة فی قولہ انہ لا یجوز توکیل الحاضر بالبلد الصحیح البدن الا برضی خصمہ او عذر مرض او سفر ثلثة ایام وہذا الحدیث خلاف قولہ لانہ صلعم امر اصحابہ ان یقضوا السن التی کانت علیہ وذلک توکیل منہ صلعم ولم یکن صلعم غائبا ولا مریضا ولا مسافرا قلت لیس الحدیث بحجة علیہ لانہ لا ینفی الجواز ولکن یقول لا یلزم یعنی لا یسقط حق الخصم فی طلب الحضور والدعوی والجواب بنفسہ وہو قول ابن ابی لیلی فی الاصح وفیہ حجة لمن قال بجواز قرض الحیوان وہو قول الاوزاعی واللیث ومالک والشافعی واحمد واسحق واجاب المانعون بانہ منسوخ بآیة الربوا وہو قول ابی حنیفة وفقہاء الکوفة قالوا ان استقراض الحیوان لا یجوز ولا یجوز الاستقراض الا مما لہ مثل کالمکیلات والموزونات والعددیات المتقاربة فلا یجوز قرض ما لا مثل لہ لانہ لا سبیل الی ایجاب رد العین ولا الی ایجاب القیمة لاختلاف تقویم المتقومین فتعین ان یکون الواجب رد المثل فیختص جوازہ بما لہ مثل۔ ہذا کلہ ملتقط من العینی ۱۲ ۵۵ قوله لصاحب الحق مقالا یعنی صولة الطلب وقوة الحجة لکن علی من یمطل او یسیئ المعاملة واما من انصف من نفسہ فبذل ما عندہ واعتذر عما لیس عندہ فلا یجوز الاستطالة علیہ بحال ۱۲ عمدة القاری ۵۶ قوله لقول النبی صلعم۔ ہذا تعلیل للترجمة بیانہ ان وفد ہوازن کانوا رسلا اتوا النبی صلعم وکانوا وکلاء وشفعاء فی رد سبیہم الذی سباہ رسول الله صلعم وہو المغانم فقبل النبی صلعم شفاعتہم فرد الیہم نصیبہ من السبی ۱۲ ع ۵۷ قوله حین قفل من الطائف۔ ای حین رجع وذلک ان النبی صلعم لما فتح مکة فی رمضان لعشر بقین سنة ثمان ثم خرج الی ہوازن فی خامس شوال لغزوہم وجری ما جری وہزم الله تعالیٰ اعداءہ ثم صار الی الطائف حین فرغ من حنین وہی غزوة ہوازن یوم حنین ونزل قریبا من الطائف فضرب بہ عسکرہ وقال ابن اسحق حاصر رسول الله صلعم اہل الطائف ثلثین لیلة ثم انصرف عنہم لتأخر الفتح الی العام القابل ولما انصرف عن الطائف نزل علی الجعرانة فیمن معہ من الناس ولما نزل علی الجعرانة انتظر وفد ہوازن بضع عشرة لیلة وہو معنی قولہ فی الحدیث انتظرہم الخ ۱۲ عینی ۵۸ قوله ان یطیب بذلک۔ من الثلاثی ومن الافعال ومن التفعیل یعنی یرد الی النبی مجانا برضاء نفسہ وطیب قلبہ ۱۲ ک ۵۹ قوله ما یفیئ من افاء یفیئ من باب افعل یفعل من الفیئ وہو ما یحصل للمسلمین من اموال الکفار من غیر حرب ولا جہاد واصل الفیئ الرجوع ۱۲ ع ۶۰ قوله عرفاءکم۔ جمع عریف وہو الذی یعرف امر القوم واحوالہم اے القیم بامر القبیلة والمحلة وہو دون الرئیس ۱۲ ع ۶۱ قوله یزید بعضہم۔ الضمیر فیہ راجع الی الغیر وہو فی معنی الجمع وفی لم یبلغہ الی الحدیث او الی الرسول ورجل بدل عن الکل وعن جابر

فقال لہم لا تاکلوا حتی اسأل النبی صلی الله علیہ وسلم او ارسل الی النبی صلی الله علیہ وسلم من یسأله وانہ سأل النبی صلی الله علیہ وسلم عن ذلک او ارسل فامرہ باکلہا قال عبید الله فیعجبنی انہا امة وانہا ذبحت تابعہ عبدة عن عبید الله **باب** وکالة الشاہد والغائب جائزة وکتب عبد الله بن عمرو الی قہرمانہ وہو غائب عنہ ان یزکی عن اہلہ الصغیر والکبیر حدثنا ابو نعیم ثنا سفین عن سلمة بن کہیل عن ابی سلمة عن ابی ہریرة قال کان لرجل علی النبی صلی الله علیہ وسلم سن من الابل فجاءہ یتقاضاہ فقال اعطوہ فطلبوا سنہ فلم یجدوا لہ الا سنا فوقہا فقال اعطوہ فقال اوفیتنی اوفی الله بک قال النبی صلی الله علیہ وسلم ان خیارکم احسنکم قضاء **باب** الوکالة فی قضاء الدیون حدثنا سلیمن بن حرب ثنا شعبة عن سلمة بن کہیل قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن عن ابی ہریرة ان رجلا اتی النبی صلی الله علیہ وسلم یتقاضاہ فاغلظ فہم بہ اصحابہ فقال رسول الله صلی الله علیہ وسلم دعوہ فان لصاحب الحق مقالا ثم قال اعطوہ سنا مثل سنہ قالوا یا رسول الله لا نجد الا امثل من سنہ فقال اعطوہ فان من خیرکم احسنکم قضاء **باب** اذا وہب شیئا لوکیل او شفیع قوم جاز لقول النبی صلی الله علیہ وسلم لوفد ہوازن حین سألوہ المغانم فقال نصیبی لکم حدثنا سعید بن عفیر حدثنی اللیث ثنی عقیل عن ابن شہاب قال وزعم عروة ان مروان بن الحکم والمسور بن مخرمة اخبراہ ان رسول الله صلی الله علیہ وسلم قام حین جاءہ وفد ہوازن مسلمین فسألوہ ان یرد الیہم اموالہم وسبیہم فقال لہم رسول الله صلی الله علیہ وسلم احب الحدیث الی اصدقہ فاختاروا احدی الطائفتین اما السبی واما المال وقد کنت استأنیت بہم وقد کان رسول الله صلی الله علیہ وسلم انتظرہم بضع عشرة لیلة حین قفل من الطائف فلما تبین لہم ان رسول الله صلی الله علیہ وسلم غیر راد الیہم الا احدی الطائفتین قالوا فانا نختار سبینا فقام رسول الله صلی الله علیہ وسلم فی المسلمین فاثنی علی الله بما ہو اہلہ ثم قال اما بعد فان اخوانکم ہؤلاء قد جاءونا تائبین وانی قد رأیت ان ارد الیہم سبیہم فمن احب منکم ان یطیب بذلک فلیفعل ومن احب ان یکون منکم علی حظہ حتی نعطیہ ایاہ من اول ما یفیئ الله علینا فلیفعل فقال الناس قد طیبنا ذلک یا رسول الله لہم فقال رسول الله صلی الله علیہ وسلم انا لا ندری من اذن منکم فی ذلک ممن لم یأذن فارجعوا حتی یرفع الینا عرفاؤکم امرکم فرجع الناس فکلمہم عرفاؤہم ثم رجعوا الی رسول الله صلی الله علیہ وسلم فاخبروہ انہم قد طیبوا واذنوا **باب** اذا وکل رجلا ان یعطی شیئا ولم یبین کم یعطی فاعطی علی ما یتعارفہ الناس حدثنا المکی بن ابراہیم ثنا ابن جریج عن عطاء بن ابی رباح وغیرہ یزید بعضہم علی بعض لم یبلغہ کلہم رجل واحد منہم عن جابر بن عبد الله قال کنت مع النبی صلی الله علیہ وسلم فی سفر فکنت علی جمل ثفال انما ہو فی آخر القوم فمر بی النبی صلی الله علیہ وسلم فقال من ہذا فقلت جابر بن عبد الله فقال مالک فقلت انی علی جمل ثفال قال امعک قضیب قلت نعم

نسخہ: رسول الله — قال منہ — فقد بکم — منکم ان یکون — رفعوا — قال قلت

من بینہا خامس ساکنة ابن نوفل وکان مولدہ بعد الہجرة بسنتین فیما قال یحیی بن بکیر وقدم المدینة فی ذی الحجة بعد الفتح سنة ثمان وہو ابن ست سنین وقال البغوی حفظ عن النبی صلعم احادیث وحدیثہ عن النبی صلعم

متعلق بعطاء وفی اکثر الروایات لفظة الغیر بالجر واما رفعہ فعلی الابتداء ویزید خبرہ ویحتمل ان یکون رجل فاعل فعل مقدر نحو بلغہ وعلی التقادیر لا یخفی فی ہذا الترکیب من التعجرف ولو کان کلمة کلہم ضمیر المفرد لکان ظاہرا ۱۲ کرمانی ع وعند الواقدی کان فیہم ابو برقان الساعدی فقال یا رسول الله ان فی ہذہ الحظائر الا امہاتک وخالاتک وحواضنک ومرضعاتک فامنن علینا من الله علیک ۱۲ قسطلانی ॥ **اسماء الرجال** قال عبید الله بن عمر بن حفص العمری تابعہ عبدة عن عبید الله ہذہ المتابعة مما وصلہا المؤلف رحمہ الله فی کتاب الذبائح ۱۲ قسطلانی فی **باب** وکالة الشاہد سلمة بن کہیل الحضرمی ابو یحیی الکوفی **باب** الوکالة فی قضاء الدیون سلیمان بن حرب الواشحی البصری سلمة بن کہیل تقدم **باب** اذا وہب شیئا لوکیل الخ سعید بن عفیر بضم العین المہملة وسکون الفاء اسم جدہ واسم ابیہ کثیر ونسبہ لجدہ لشہرتہ بہ ابن شہاب محمد بن مسلم الزہری المسور بن مخرمة بکسر المیم وسکون السین المہملة وفتح الواو ومخرمة بفتح المیم والراء

حل اللغات

قہرمان ہو خادم الشخص القائم بقضاء حوائجہ وہو لغة فارسیة اوفیتنی اعطیتنی وافیا استأنیت ای انتظرت ثفال ای بطیء السیر۔

ص ۲۱۲ حاشیة السندی: فصار مخالفا للسنة من ہذہ الحیثیة وبنی عمر ذلک علی ان التمتع کان مخصوصا بمن کان مع النبی صلی الله تعالیٰ علیہ وسلم تشریفا لہ والا فالاصل ترکہ کما ہو مقتضی ہذہ الآیة وہو الاشبہ بالسنة من جہة بقاء الاحرام الی یوم النحر والله تعالیٰ اعلم (قولہ فکونی فی حجتک) ظاہرہ انہا کانت حاجة علی خلاف الروایة السابقة انہا کانت معتمرة ویمکن التوفیق بان یقال المراد کونی فیما ہو المقصود بالخروج من الحج بنقض احرام العمرة وتجدیدہ للحج والله تعالیٰ اعلم (قولہ ولا نریٰ الا انہ الحج) ای لا نریٰ الا ان الذی وقع الخروج لہ ہو الحج ولعل المراد بہ ان المقصود الاصلی ما کان من الخروج الا الحج وما وقع الخروج الا لاجلہ ومن اعتمر فعمرتہ کانت تابعة للحج فلا یخالف ما سبق انہا کانت معتمرة وما علم انہ کان فی الصحابة ناس معتمرون وما فی حدیث جابر انہا کانت معتمرة الی غیر ذلک ویحتمل انہ کان حکایة عن

ف۱ قوله فكان من ذلك المكان الخ. اے فكان الجمل من مكان الضرب من اوائل القوم ومن مبادیهم ببركة رسول الله صلی الله علیه وسلم حیث تبدل ضعفه بالقوة ۱۲ک ف۲ قوله قال قد اخذته باربعة دنانیر. اے قال صلی الله علیه وسلم قد اخذته باربعة دنانیر فیه ابتداء المشتری بذكر الثمن ۱۲ع ف۳ قوله ولك ظهره. اے لك ان تركب الی المدینة وهذا اعارة من رسول الله صلی الله علیه وسلم واباحة للانتفاع لانه كان شرطا للبیع قاله الكرمانی وفی روایة للنسائی وقد اعرتك ظهره الی المدینة ۱۲ ف۴ قوله قد جربت. اے اختبرت حوادث الدهر وصارت ذات تجربة تقدر علی تعهد اخواتی وتفقد احوالهن قوله قال فذلك اے قال صلی الله علیه وسلم فذلك وهو مبتدأ وخبره محذوف اے فذلك مبارك ونحوه ۱۲ک، ف۵ قوله اقضه. اے اقض دینه وهو ثمن الجمل وزده ای زد علی مقدارها فاعتمد بلال رض علی العرف فی ذلك فزاده قیراطا. كذا فی الفتح والعینی ۱۲ ف۶ قوله فلم یكن القیراط یفارق قراب جابر كذا لابی ذر وللنسفی بقاف قال الداؤدی یعنی خریطته وتعقبه ابن التین بان المراد قراب سیف وان الخریطة لا یقال لها قراب وقد وقع فی روایة الاكثر جراب فهو الذی حمل الداؤدی علی تاویله المذكور زاد مسلم من وجه آخر فاخذه اهل الشام یوم الحرة ۱۲ف ف۷ قوله انی قد وهبت من نفسی. فیه المطابقة للترجمة لان قولها قد وهبت من نفسی كان ذلك كالوكالة علی تزویجها من نفسه او من راے تزویجها منه وقد جاء فی كتاب النكاح انها جعلت امرها الیه صریحا قال النووی قول الفقهاء وهبت من فلان كذا مما ینكر علیهم قلت لا وجه للانكار لان من تجیٔ زائدة فی الموجب وهی جائزة عند الاخفش والكوفیین فیه جواز هبة المرأة نفسها للنبی صلی الله علیه وسلم وهو من خصائصه لقوله تعالی وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبی الآیة و یجوز له استباحة من شاء من وهبت نفسها له بغیر صداق وهذا ایضاً من الخصائص قال ابو عمر اجمع العلماء علی انه لا یجوز لاحد ان یطأ فرجا وهب له وطئه دون رقبته بغیر صداق. كذا فی العینی م ۱۲ ف۸ قوله بما معك من القرآن. قال الترمذی قد ذهب الشافعی الی هذا الحدیث فقال ان لم یكن شیٔ یصدقها فتزوجها علی سورة من القرآن فالنكاح جائز ویعلمها سورة من القرآن وقال بعض اهل العلم النكاح جائز ویجعل لها صداق مثلها وهو قول اهل الكوفة واحمد و اسحق قال العینی وهو قول اللیث بن سعد وابی حنیفة ومحمد وابی یوسف ومالك واحمد فی اصح الروایتین انتهی لقوله تعالی ان تبتغوا باموالكم والتعلیم لیس بمال كذا فی الهدایة واجابوا عن قوله صلی الله علیه وسلم فقد زوجناكها بما معك من القرآن انه ان حمل علی ظاهره یكون تزویجها علی السورة لا علی تعلیمها فالسورة من القرآن لا یكون مهرا بالاجماع فحینئذ یكون المعنی زوجتكها بسبب ما معك من القرآن وبحرمته وبركته فتكون الباء للسببیة كما فی قوله انكم ظلمتم انفسكم باتخاذكم العجل وقوله تعالی فكلا اخذنا بذنبه وهذا لاینافی تسمیة المال ۱۲ع ف۹ قوله وان اقرضه. اے وان اقرض الوكیل شیئا ما وكل فیه جاز یعنی اذا اجازه الموكل وقال المهلب مفهوم الترجمة ان الموكل اذا لم یجز فعله الوكیل مما لم یأذن فیه فهو جائز ۱۲ع ف۱۰ قوله فجعل یحثو قال الطیبی اے ینثر الطعام فی وعائه قلت یقال حثی یحثو و حثی یحثی وكله بمعنی الغرف قوله فاخذته وفی روایة ابی المتوكل زیادة وهی ان ابا هریرة شكی ذلك الی النبی صلی الله علیه وسلم اولا فقال له ان اردت ان تاخذه فقل سبحان من سخرك لمحمد قال فقلتها فاذا انا به قائم بین یدی فاخذته. كذا فی الفتح والعینی ۱۲ ف۱۱ قوله وكانوا احرص شیٔ علی الخیر. اے وكان الصحابة احرص الناس علی تعلم الخیر قیل هذا مدرج من كلام بعض رواته قلت هذا یحتمل و الظاهر انه غیر مدرج ولكن فیه التفاتا لان مقتضی الكلام ان یقال وكنا احرص شیٔ علی الخیر وفیه دلیل علی جواز تعلم العلم ممن لم یعمل بعلمه ۱۲ع ف۱۲ قوله ذاك شیطان. اے شیطان من الشیاطین ولا یلزم ان یكون ابلیس نفسه كذا فی اللمعات قال العینی مطابقته للترجمة من حیث ان ابا هریرة كان وكیلا بحفظ زكوٰة رمضان و ترك شیئا منه حیث سكت حین اخذ منها ذلك الآتی وهو الشیطان فلما اخبر النبی صلی الله علیه وسلم بذلك سكت عنه وهو اجازة منه فان قلت من این یستفاد جواز الاقراض الی اجل مسمی قلت قال الكرمانی من حیث امهله الی الرفع الی النبی صلی الله علیه وسلم واوجه منه ما قال المهلب ان الطعام كان مجموعا للصدقة فلما اخذ السارق وقال له دعنی فانی محتاج وتركه فكانه اسلف ذلك الطعام الی اجل وهو وقت قسمته وتفرقته علی المساكین لانهم كانوا یجمعونه قبل الفطر بثلاثة ایام للتفرقة فكانه اسلفه الی ذلك الاجل. كذا فی الفتح ایضا ۱۲

قال اعطنیه فاعطیته فضربه وزجره فكان من ذلك المكان من اول القوم قال بعنیه قلت بل هو لك یا رسول الله قال بل بعنیه قال قد اخذته باربعة دنانیر ولك ظهره الی المدینة فلما دنونا من المدینة اخذت ارتحل قال این ترید قلت تزوجت امرأة قد خلا منها قال فهلا جاریة تلاعبها وتلاعبك قلت ان ابی توفی وترك بنات فاردت ان انكح امرأة قد جربت وخلا منها قال فذلك فلما قدمنا المدینة قال یا بلال اقضه وزده فاعطاه اربعة دنانیر وزاده قیراطا قال جابر لا تفارقنی زیادة رسول الله صلی الله علیه وسلم فلم یكن القیراط یفارق قراب جابر بن عبد الله

باب وكالة المرأة الامام فی النكاح

حدثنا عبد الله بن یوسف انا مالك عن ابی حازم عن سهل بن سعد قال جاءت امرأة الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقالت یا رسول الله انی قد وهبت لك من نفسی فقال رجل زوجنیها یا رسول الله قال قد زوجناكها بما معك من القرآن

باب اذا وكل رجلا فترك الوكیل شیئا فاجازه الموكل فهو جائز وان اقرضه الی اجل مسمی جاز وقال عثمان بن الهیثم ابو عمرو ثنا عوف عن محمد بن سیرین عن ابی هریرة قال وكلنی رسول الله صلی الله علیه وسلم بحفظ زكوٰة رمضان فاتانی آت فجعل یحثو من الطعام فاخذته وقلت والله لارفعنك الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال دعنی فانی محتاج وعلی عیال ولی حاجة شدیدة قال فخلیت عنه فاصبحت فقال النبی صلی الله علیه وسلم یا ابا هریرة ما فعل اسیرك البارحة قال قلت یا رسول الله شكی حاجة شدیدة وعیالا فرحمته فخلیت سبیله قال اما انه قد كذبك وسیعود فعرفت انه سیعود لقول رسول الله صلی الله علیه وسلم انه سیعود فرصدته فجعل یحثو من الطعام فاخذته فقلت لارفعنك الی رسول الله صلی الله علیه وسلم قال دعنی فانی محتاج وعلی عیال لا اعود فرحمته فخلیت سبیله فاصبحت فقال لی رسول الله صلی الله علیه وسلم یا ابا هریرة ما فعل اسیرك قلت یا رسول الله شكی حاجة شدیدة وعیالا فرحمته فخلیت سبیله قال اما انه قد كذبك وسیعود فرصدته الثالثة فجعل یحثو من الطعام فاخذته فقلت لارفعنك الی رسول الله صلی الله علیه وسلم وهذا آخر ثلث مرات انك تزعم لا تعود ثم تعود قال دعنی اعلمك كلمات ینفعك الله بها قلت ما هو قال اذا اویت الی فراشك فاقرأ آیة الكرسی اللّٰه لا اله الا هو الحی القیوم حتی تختم الآیة فانك لن یزال علیك من الله حافظ ولا یقربك شیطان حتی تصبح فخلیت سبیله فاصبحت فقال لی رسول الله صلی الله علیه وسلم ما فعل اسیرك البارحة فقلت یا رسول الله زعم انه یعلمنی كلمات ینفعنی الله بها فخلیت سبیله قال ما هی قال قال لی اذا اویت الی فراشك فاقرأ آیة الكرسی من اولها حتی تختم الآیة اللّٰه لا اله الا هو الحی القیوم وقال لی لن یزال علیك من الله حافظ ولا یقربك شیطان حتی تصبح وكانوا احرص شیٔ علی الخیر فقال النبی صلی الله علیه وسلم اما انه قد صدقك وهو كذوب تعلم من تخاطب منذ ثلث لیال یا ابا هریرة قال لا قال ذاك شیطان

باب اذا باع الوكیل شیئا فاسدا فبیعه مردود

حدثنا اسحٰق انا یحیی بن صالح ثنا معاویة هو ابن سلام

فزجره | قال بعنیه | جراب | رجل فاجازه | قال انی | فجاء | فجاء | ما هی | لن یزال | لا یقربك الشیطان | قلت | فقلت | لن یزال | منذ

اسماء الرجال باب وكالة المرأة الخ عبد الله بن یوسف التنیسی مالك الامام المدنی ابی حازم سلمة بن دینار الاعرج سهل بن سعد بن مالك الانصاری الساعدی باب اذا وكل رجلا الخ قال عثمان بن الهیثم بفتح الهاء والمثلثة بینهما یاء ساكنة آخره میم ابو عمرو المؤذن وقد ساقه المؤلف من غیر ان یصرح بالتحدیث وكذا ذكره فی قصة ابلیس وفضائل القرآن لكن مختصر ووصله النسائی والاسمٰعیلی وابو نعیم من طرق الی عثمان هذا ۱۲ قس عوف بن ابی جمیلة الاعرابی العبدی البصری رمی بالقدر والتشیع لكن احتج به الجماعة وهو من صغار التابعین باب اذا باع الوكیل الخ اسحٰق هو ابن راهویه كما جزم به ابو نعیم او ابن منصور كما جزم به ابو علی لان مسلما اخرج هذا الحدیث بعینه عن اسحٰق بن منصور لكن قال فی الفتح ولیس ذلك بلازم یحیی بن صالح هو الوحاظی +

حل اللغات یحثوا اے یاخذ بكفیه لارفعنك اے لاذهبن بك رصدته رقبته +

حاشیة السندی ص ۲۱۲

غالب من كان معه صلی الله تعالٰی علیه وسلم من الصحابة فی ذلك السفر ای وما احرم غالبا الا بالحج والتاویل الثانی هو المتعین فیما جاء من قولها لبینا بالحج اوخرجنا مهلین بالحج وعلی الوجه الاول فیحتمل ان بعض الرواة فهموا من قولها ما نری الا الحج ونحوه انها احرمت بالحج فذكر وامكان ذلك اللفظ لبینا بالحج او خرجنا مهلین لقصد النقل بالمعنی ومثله غیر مستبعد لظهور ان كثیرا من الاختلافات والاضطرابات فی الاحادیث وقعت بسبب ذلك ولا اری عاقلا یشك فیه والله تعالٰی اعلم (قوله اما من اهل بالحج الی قوله لم یحلوا) هذا بظاهره یقتضی انه ما امرهم بفسخ الحج بالعمرة مع ان الصحیح الثابت بروایة اربعة عشر من الصحابة هو انه امر من لم یسق الهدی بفسخ الحج وجعله عمرة من جملتهم عائشة رضی الله تعالٰی عنها وحینئذ لا بد من حمل هذا الحدیث علی من ساق الهدی وبه تندفع المنافاة

عن يحيى قال سمعت عقبة بن عبد الغافر انه سمع ابا سعيد الخدري قال جاء بلال الى النبي صلى الله عليه وسلم بتمر برني فقال له النبي صلى الله عليه وسلم من اين هذا قال بلال كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع ليطعم النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك اوه اوه عين الربا عين الربا لا تفعل ذلك ولكن اذا اردت ان تشتري فبع التمر ببيع آخر ثم اشتر به **باب الوكالة في الوقف ونفقته** وان يطعم صديقا له ويأكل بالمعروف **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا سفين عن عمرو قال في صدقة عمر ليس على الولي جناح ان يأكل ويؤكل صديقا له غير متأثل مالا وكان ابن عمر هو يلي صدقة عمر يهدي للناس من اهل مكة كان ينزل عليهم **باب الوكالة في الحدود** **حدثنا** ابو الوليد انا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله عن زيد بن خالد وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال واغد يا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها **حدثنا** ابن سلام انا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث قال جيء بالنعيمان او ابن النعيمان شاربا فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان في البيت ان يضربوا قال فكنت انا فيمن ضربه فضربناه بالنعال والجريد **باب الوكالة في البدن** وتعاهدها **حدثنا** اسمعيل بن عبد الله ثني مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن انها اخبرته قالت عائشة انا فتلت قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم بعث بها مع ابي بكر فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء احله الله له حتى نحر الهدي **باب** اذا قال الرجل لوكيله ضعه حيث اراك الله وقال الوكيل قد سمعت ما قلت **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن اسحق بن عبد الله انه سمع انس بن مالك يقول كان ابو طلحة اكثر انصاري بالمدينة مالا وكان احب امواله اليه بيرحاء وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب فلما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان الله يقول في كتابه لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب اموالي الي بيرحاء وانها صدقة لله ارجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث شئت فقال بخ ذلك مال رائح ذلك مال رائح قد سمعت ما قلت فيها واني ارى ان تجعلها في الاقربين قال افعل يا رسول الله فقسمها ابو طلحة في اقاربه وبني عمه تابعه اسمعيل عن مالك وقال روح عن مالك رابح **باب وكالة الامين في الخزانة ونحوها** **حدثنا** محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخازن الامين الذي ينفق وربما قال الذي يعطي ما امر به كاملا موفرا طيبا نفسه الى الذي امر به احد المتصدقين

بسم الله الرحمن الرحيم باب ما جاء في الحرث والزراعة وفضل الزرع اذا اكل منه

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب المزارعة باب فضل الزرع والغرس اذا اكل منه

بسم الله الرحمن الرحيم

ابواب الحرث والمزارعة وما جاء فيه باب فضل الزرع والغرس

وهو الزرع ۱۲ قاموس

ن سخ: عندي — ن: لمطعم — ن: لناس — ن: بن عبد الله — ن: علي — ن: بالنعيمان — ن: النبي بيده — ن: مع ابي فلم

الليثي بريد بن عبد الله بن ابي بردة ابي بردة هو عامر او الحارث بن ابي موسى الاشعري ابي موسى هو عبد الله بن قيس الاشعري ۱۲

---

۱ قوله برني. بفتح الموحدة وسكون الراء وكسر النون بعدها ياء مشددة وهو ضرب من التمر اصفر مدور وهو اجود التمور قاله في المحكم ۱۲ ك ع **۲ قوله ليطعم النبي صلى الله عليه وسلم.** بالنون المضمومة من الاطعام ولفظ النبي منصوب به وفي رواية ابي ذر وفي رواية غيره ليطعم بفتح الياء التحتية وفتح العين ولفظ النبي مرفوع به كذا في الفتح والعيني وزاد في الفتح وفي رواية مسلم لمطعم النبي صلعم بالميم انتهى ۱۲ **۳ قوله اوه اوه.** بفتح الهمزة وتشديد الواو وسكون الهاء وهي كلمة تقال عند الشكاية والحزن قال الجوهري وقد يقال بالمد لتطويل الصوت بالشكاية قوله عين الربا بالتكرار ايضا اي هذا البيع نفس الربا حقيقة. ك ع وهو محل الترجمة كذا في العيني وقال في الفتح ليس فيه تصريح بالرد بل فيه اشعار به ولعله اشار بذلك الى ما ورد في بعض طرقه فعند مسلم من طريق ابي نضرة عن ابي سعيد في نحو هذه القصة فقال هذا الربا فردوه انتهى قال العيني الذي يعلم بالرد من الحديث فوق العلم بتصريح الرد لان فيه الرد بمرة واحدة والمفهوم من متن الحديث بمرات الاولى قوله اوه اوه بالتكرار والثانية عين الربا والثالثة قوله لا تفعل والرابعة قوله ولكن الى آخره ۱۲ **۴ قوله غير متأثل مالا.** بمثناة و مثلثة اي غير جامع وانما كان ابن عمر يهدي منه اخذا بالشرط المذكور وهو ان اطعم صديقا ويحتمل ان يكون انما يطعمهم من نصيبه الذي جعل له ان يأكل منه بالمعروف ۱۲ فتح **۵ قوله كان ينزل عليهم.** اي كان ابن عمر ينزل عليهم اي على الناس ويهدي بهم من صدقة عمر رض وهذه الجملة حال بتقدير قد كما في قوله تعالى او جاؤكم حصرت اي قد حصرت. كذا في الكرماني والعيني ۱۲ **۶ قوله واغد يا انيس الخ.** هذا طرف من حديث طويل وهذا القدر هو المحتاج اليه في هذه الترجمة وسيأتي بتمامه والكلام عليه في كتاب الحدود ان شاء الله تعالى وحررنا ايضا بعض متعلقات الحديث في الترمذي المطبوع في مطبعنا المعروف بالمطبع الاحمدي في كتاب الحدود في ص ۲۳۶ قال العيني انيس تصغير انس وهو انيس بن الضحاك الاسلمي وقال كبراؤنا انما خصه من بين الصحابة تصدا الى انه لا يؤمر في القبيلة الا رجل منهم لنفورهم عن حكم غيرهم وكانت المرأة اسلمية واختلف العلماء في الوكالة في الحدود والقصاص فذهب ابو حنيفة وابو يوسف الى انه لا يجوز قبولها في ذلك ولا يقام الحد والقصاص حتى يحضر المدعي وهو قول الشافعي قال ابن ابي ليلى وجماعة تقبل الوكالة وقالوا لا فرق بين الحدود والقصاص والديون الا ان يدعي الخصم ان صاحبه قد عفي عنه فيوقف عن النظر فيه حتى يحضر ۱۲ **۷ قوله بالنعيمان.** بالتصغير او ابن النعيمان شك من الراوي ووقع عند الاسمعيلي في رواية جيء بنعمان او نعيمان فشك هل هو بالتكبير او التصغير وفي رواية بنعيمان بغير شك ووقع عند الزبير بن بكار في النسب كان بالمدينة رجل يقال له النعيمان يصيب الشراب فذكر الحديث وكذا روى ابن منده ان النبي صلى الله عليه وسلم مر برجل سكران يقال له نعيمان فامر به فضرب الحديث وهو النعيمان بن عمرو بن رفاعة بن الحارث بن سواد بن مالك بن غنم بن مالك بن النجاري الانصاري كان ممن شهد بدرا وكان مزاحا قال ابن عبد البر انه كان رجلا صالحا وان الذي حد النبي صلى الله عليه وسلم ابنه ۱۲ ع **۸ قوله حتى نحر الهدي.** بضم النون مبنيا للمفعول اي حين نحره ابو بكر رض والحديث ظاهر فيما ترجم من الوكالة في البدن واما تعاهدها فيحتمل ان يكون من مباشرة النبي صلى الله عليه وسلم اياها بنفسه حتى قلدها بيده قاله القسطلاني وكذا في الفتح ومر الحديث في ص ۲۳۰ ۱۲ **۹ قوله اكثر انصاري.** قال الكرماني فان قلت القياس يقتضي ان يقال اكثر الانصار قلت اراد التفضيل على التفصيل اي اكثر من كل واحد من الانصار ۱۲ **۱۰ قوله بيرحاء.** اختلف هل هو بكسر الموحدة او فتحها وبعدها همزة او تحتية والراء مفتوحة او مضمومة معرب او لا ممدود او مقصور منصرف او لا وهل هو اسم قبيلة او امرأة او بئر او بستان او ارض كذا في المجمع قال الكرماني فيه اختلافات والاصح فتح الموحدة وسكون التحتية وفتح الراء وقصر الحاء وهو بستان انتهى وتقدم الحديث مع متعلقاته في ص ۱۹۵ في باب الزكوة على الاقارب ۱۲ **۱۱ قوله بخ.** بفتح الموحدة وسكون المعجمة وكسرها وبالتخفيف والتشديد فيهما في اربعة كلمات يقال عند مدح الشيء والرضى به ۱۲ قس **۱۲ قوله قال روح عن مالك مال رابح.** بالموحدة فيما وصله الامام احمد عنه وفي غير الفرع من الاصول رواية يحيى رائح بالموحدة اي يربح فيه صاحبه وقال العيني رائح بالجيم من الرواج فليتأمل وموضع الترجمة قول ابي طلحة للنبي صلى الله عليه وسلم انها صدقة الخ فانه صلى الله عليه وسلم لم ينكر عليه ذلك. هذا كله عن القسطلاني ۱۲ **۱۳ قوله ابواب الحرث والمزارعة.** مفاعلة من الزرع وفي الشريعة هي عقد على الزرع ببعض الخارج وهي فاسدة عند ابي حنيفة وقالا يجوز وعليه الفتوى لحاجة الناس اليها ولظهور تعامل الامة بها والقياس يترك بالتعامل ۱۲ هدايه

اسماء الرجال يحيى هو ابن ابي كثير الطائي عقبة بن عبد الغافر العوذي **باب الوكالة في الوقف الخ** قتيبة بن سعيد هو الثقفي **باب الوكالة في الحدود** ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي **الليث** هو ابن سعد الامام ابن شهاب هو الزهري عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود زيد بن خالد الجهني الصحابي ابن سلام محمد البيكندي ابن ابي مليكة عبد الله بن عبيد الله التابعي عقبة بن الحارث بن عامر القرشي النوفلي المكي له صحبة **باب الوكالة في البدن الخ** اسمعيل بن عبد الله الاويسي المدني **مالك** الامام المدني **باب اذا قال الرجل الخ** يحيى بن يحيى بن بكير بن زياد التميمي الحنظلي ۲ قس ۶ مات ۲۲۶ مالك الامام المدني الاصبحي اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري **باب وكالة الامين الخ** محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني **ابو اسامة** حماد بن اسامة

حل اللغات برني ضرب من التمر المزارعة عقد على زرع ببعض الخارج الغرس يقال غرس الشجر اثبته في الارض كا غرسه ۱۲

بين الاحاديث والله تعالى اعلم (قوله كانوا يرون ان العمرة الخ) الظاهر ان الضمير لاهل الجاهلية بل هو المتعين لقوله ويجعلون المحرم صفرا ولعل مقصود ابن عباس انه كما كان اهل الجاهلية يبالغون في نفي العمرة في اشهر الحج كذلك جاء الشرع بالمبالغة في طلب العمرة في اشهر الحج حتى يفسخ الحج الى العمرة وكلام بعض يوهم ان الضمير للصحابة لكنه وهم ساقط وذكر غالب العلماء ان مقصود ابن عباس بذلك التنبيه على ما بسببه وقع الامر بالفسخ اي امر بالفسخ ليعلموا ان العمرة في اشهر الحج مشروعة وذلك لان اهل الجاهلية ما يرونها مشروعة في اشهر الحج فبين لهم بامرهم بالفسخ انها مشروعة ولهذا يقولون الفسخ كان مخصوصا بالصحابة لخصوص العلة بهم واما الآن فلا يجوز لاحد الفسخ لانتفاء العلة ويرد عليه انه لو كان كذلك لقال ابن عباس بخصوص الفسخ بالصحابة مع	حاشية السندي ص ۲۱۲

له قوله وقول الله الخ. بالجر عطف على قوله فضل الزرع وذكر هذه الآية لاشتمالها على الحرث والزرع وايضا تدل على اباحة الزرع من جهة الامتنان به ١٢ ع ٢ قوله ما من مسلم يغرس الخ. فيه فضل الغرس والزرع واستدل به بعضهم على ان الزراعة افضل المكاسب قيل افضلها الكسب باليد وهي الصنعة وقيل افضلها التجارة واكثر الاحاديث تدل على افضلية الكسب باليد ١٢ ع ٣ قوله ما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع او جاوز الحد الذي امر به. كذا للنسفي وابي ذر والاصيلي وكريمة او مجاوزة الحد الى في بيان مجاوزة الحد وفي رواية ابن شبوية او يجاوز الحد والمراد بالحد الذي شرع سواء كان واجبا او سنة او ندبا قال العيني لما ذكر المصنف فضل الزرع والغرس في الباب السابق اراد الجمع بينه وبين حديث هذا الباب لان بينهما منافاة بحسب الظاهر واشار الى كيفية الجمع بشيئين احدهما هو قوله ما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع وذلك اذا اشتغل به فضيع بسببه ما امر به والآخر هو قوله او مجاوزة الحد وذلك فيما اذا لم يضيع ولكنه جاوز الحد فيه.

إذا أكل منه. وقول الله: أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا

حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا أبو عوانة ح وحدثني عبد الرحمن بن المبارك ثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعا فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة. وقال مسلم ثنا أبان ثنا قتادة ثنا أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم.

باب ما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع أو جاوز الحد الذي أمر به. حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا عبد الله بن سالم الحمصي ثنا محمد بن زياد الألهاني عن أبي أمامة الباهلي قال ورأى سكة وشيئا من آلة الحرث فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل هذا بيت قوم إلا أدخله الله الذل. قال محمد واسم أبي أمامة صدي بن عجلان.

باب اقتناء الكلب للحرث. حدثنا معاذ بن فضالة ثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمسك كلبا فإنه ينقص كل يوم من عمله قيراط إلا كلب حرث أو ماشية. وقال ابن سيرين وأبو صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا كلب غنم أو حرث أو صيد. وقال أبو حازم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم كلب صيد أو ماشية. حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن يزيد بن خصيفة أن السائب بن يزيد حدثه أنه سمع سفيان بن أبي زهير رجلا من أزد شنوءة وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا لا يغني عنه زرعا ولا ضرعا نقص كل يوم من عمله قيراط. قلت أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إي ورب هذا المسجد.

باب استعمال البقر للحراثة. حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم قال سمعت أبا سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل راكب على بقرة التفتت إليه فقالت لم أخلق لهذا خلقت للحراثة. قال آمنت به أنا وأبو بكر وعمر وأخذ الذئب شاة فتبعها الراعي فقال له الذئب من لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري. قال آمنت به أنا وأبو بكر وعمر. قال أبو سلمة وما هما يومئذ في القوم.

باب إذا قال اكفني مؤنة النخل أو غيره وتشركني في الثمر. حدثنا الحكم بن نافع أنا شعيب ثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قالت الأنصار للنبي صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبين إخواننا النخيل قال لا. فقالوا تكفونا المؤنة ونشرككم في الثمرة قالوا سمعنا وأطعنا.

باب قطع الشجر والنخل. وقال أنس أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالنخل فقطع. حدثنا موسى بن إسماعيل ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة ولها يقول حسان: وهان على سراة بني لؤي ... حريق بالبويرة مستطير.

باب. حدثنا محمد بن مقاتل أنا عبد الله أنا يحيى بن سعيد عن حنظلة بن قيس الأنصاري سمع رافع بن خديج قال كنا أكثر أهل المدينة

اسماء الرجال: عبد الرحمن بن المبارك بن عبد الله العيشي بعين مهملة مفتوحة وتحتية ساكنة وشين معجمة منسوب الى بني عايش. قال مسلم بن ابراهيم الفراهيدي البصري. باب ما يحذر من عواقب الاشتغال الخ. عبد الله بن يوسف التنيسي. باب اقتناء الكلب الخ. معاذ بن فضالة ابو زيد البصري. ابن سيرين هو محمد. ما تبعه الحافظ ابن حجر فلم يجده موصولا. وابو صالح ذكوان الزيات. حماد وصله ابو الشيخ الاصبهاني في كتاب الترغيب. عبد الله بن يوسف التنيسي. مالك الامام المدني. يزيد بن خصيفة مصغر نسبه لجده واسم ابيه عبد الله الكندي المدني. السائب بن يزيد الكندي صحابي صغير حج به في حجة الوداع ١٢

حل اللغات: تحرثون تبذرون حبه. الزارعون المنبتون. حطاما اى هشيما لا ينتفع. السكة الحديدة التي تحرث بها الارض. الاقتناء الاتخاذ. بنى النضير قوم من اليهود. البويرة موضع معروف من بلد بني النضير. المستطير المنتشر ١٢

فيض الباري: ان مذهبه انه لا يختص بهم بل يعمهم وغيرهم الى القيامة وذلك لما علم من مذهبه ان خصوص العلة عنده يفيد خصوص الحكم كما قال في الرمل فانه لا يرى الرمل سنة لغيرا لصحابة لخصوص العلة. نعم من ذهب الى القائلين بخصوص الفسخ بالصحابة ان خصوص العلة لا يستلزم خصوص الحكم فيلزم عليهم انه وان ثبت ان العلة بيان مشروعية العمرة في اشهر الحج كما قررتم فلا يلزم منه خصوص الفسخ بالصحابة بل مقتضى اصلكم ان يعم الحكم لهم ولغيرهم فمن اين الخصوص. ثم قد اعترض على كون علة الفسخ ما ذكروا بوجوه كثيرة منها ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قد اعتمر قبل ذلك مرارا متعددة في اشهر الحج مع خلق كثير من الصحابة وذلك يكفي في بيان المشروعية. ومنها ان الفسخ عندهم حرام ومشروعية الشيء لا يجعل بيانها بارتكاب محرم الى غير ذلك ٢١٢

مُزدَرَعًا كنا نكري الارض بالناحية منها مسمًّى لسيد الارض قال فمما يُصاب ذلك وتسلم الارض ومما تُصاب الارض ويسلم ذلك فنُهينا واما الذهب والورق فلم تكن يومئذٍ **باب** المزارعة بالشطر ونحوه وقال قيس بن مسلم عن ابي جعفر قال ما بالمدينة اهل بيت هجرة الا يزرعون على الثلث والربع وزارع علي وسعد بن مالك وعبد الله بن مسعود وعمر بن عبد العزيز والقاسم وعروة وال ابي بكر وال عمر وال علي وابن سيرين وقال عبد الرحمن بن الاسود كنت أُشارك عبد الرحمن بن يزيد في الزرع وعامل عمر الناس على ان جاء عمر بالبذر من عنده فله الشطر وان جاءوا بالبذر فلهم كذا وقال الحسن لا بأس ان تكون الارض لاحدهما فينفقان جميعًا فما خرج فهو بينهما وراى ذلك الزهري وقال الحسن لا بأس ان يُجتنى القطن على النصف وقال ابراهيم وابن سيرين وعطاء والحكم والزهري وقتادة لا بأس ان يُعطي الثوب بالثلث او الربع ونحوه وقال معمر لا بأس ان تُكرى الماشية على الثلث والربع الى اجل مسمًّى **حدثنا** ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع ان عبد الله بن عمر اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم عامل اهل خيبر بشطر ما يخرج منها من زرع او ثمر وكان يُعطي ازواجه مائة وسق ثمانون وسق تمر وعشرون وسق شعير وقسم عمر خيبر فخيّر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يُقطع لهن من الماء والارض او يُمضي لهن فمنهن من اختار الارض ومنهن من اختار الوسق وكانت عائشة اختارت الارض **باب** اذا لم يشترط السنين في المزارعة **حدثنا** مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله ثني نافع عن ابن عمر قال عامل النبي صلى الله عليه وسلم خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر او زرع **باب** **حدثنا** علي بن عبد الله ثنا سفيان قال عمرو قلت لطاؤس لو تركت المخابرة فانهم يزعمون ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه قال اي عمرو فاني أُعطيهم واُعينهم وان اعلمهم اخبرني يعني ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه ولكن قال ان يمنح احدكم اخاه خير له من ان يأخذ عليه خرجًا معلومًا **باب** المزارعة مع اليهود **حدثنا** محمد بن مقاتل انا عبد الله انا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى خيبر اليهود على ان يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما خرج منها **باب** ما يكره من الشروط في المزارعة **حدثنا** صدقة بن الفضل اخبرنا ابن عيينة عن يحيى سمع حنظلة الزرقي عن رافع قال كنا اكثر اهل المدينة حقلًا وكان احدنا يكري ارضه فيقول هذه القطعة لي وهذه لك فربما اخرجت ذه ولم تخرج ذه فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عنه **باب** اذا زرع بمال قوم بغير اذنهم وكان في ذلك صلاح لهم **حدثنا** ابراهيم بن المنذر ثنا ابو ضمرة ثنا موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما ثلثة نفر يمشون اخذهم المطر فأووا الى غار في جبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله فادعوا الله بها لعله يفرجها عنكم قال احدهم اللهم انه كان لي والدان شيخان كبيران ولي صبية صغار كنت ارعى عليهم فاذا رحت عليهم حلبت فبدأت

فهما وهما | ابن محمد | تكون | عن | ثمانين | يخرج | واعطيهم | خالصة

ك قوله مزدرعا نصب على التميز والمزدرع اصله المزترع من باب الافتعال وهو مكان الزرع ويجوز ان يكون مصدرا اي كنا اكثر اهل المدينة زرعا ١٢ ع ٥٢ قوله فمما يصاب ذلك - اى فكان ذلك البعض مما يصاب اى يقع له مصيبة ويصير مأوفا فيتلف ذلك ويسلم باقى الارض تارة وبالعكس اخرى ويحتمل ان يكون مما بمعنى ربما لان حروف الجر يقام بعضها مقام بعض سيما من التبعيضية يناسب رب التقليلية كذا فى الكرمانى وفى رواية الكشميهنى فمها فى الموضعين ورواية الاكثر هو الاظهر لان مها لا يناسب هنا الا بالتعسف كذا فى العينى ١٢ ٥٣ قوله فنهينا - على صيغة المجهول اى نهينا عن هذا الاكرا على هذا الوجه لانه موجب لحرمان احد الطرفين فيؤدي الى الاكل بالباطل قيل لا وجه لادخال هذا الحديث فى هذا الباب ولعل الناسخ غلط فكتبه فى غير موضعه واجيب بان له نهجا من حيث ان من اكترى ارضا لمدة فله ان يزرع ويغرس فيها ما شاء فاذا تمت المدة فلصاحب الارض طلبه بقلعها فهذا من باب اباحة قطع الشجر ١٢ ع ف ٥٤ قوله ان يجتنى القطن من جنيت الثمرة اذا اخذتها من الشجرة قال ابن بطال اما اجتناء القطن والعصفر ولقاط الزيتون والحصاد كل ذلك غير معلوم فاجازه جماعة من التابعين وهو قول احمد بن حنبل قاسوه على القراض لانه يعمل بالمال على جزء منه معلوم لا يدرى مبلغه ومنع من ذلك مالك وابو حنيفة والشافعى لانها عندهم اجارة بثمن مجهول لا يعرف ١٢ ع ٥٥ قوله ان يعطى الثوب - اى لا باس ان يعطى للنساج الغزل لينسجه ويكون ثلث المنسوج له والباقى لمالك الغزل واطلق الثوب على الغزل مجازا وقال اصحابنا من دفع الى حائك غزلا لينسجه بالنصف فهذا فاسد فللحائك اجر مثله قاله العينى ١٢ ٥٦ قوله لا باس ان تكرى الماشية - وذلك ان يكرى دابة يحمل له طعاما مثلا الى مدة معينة على ان ذلك بينهما اثلاثا او ارباعا فانه لا باس به وعند لا يجوز ذلك وعليه اجرة المثل لصاحب الدابة قاله العينى ١٢ ٥٧ قوله بشطر ما يخرج - اى بنصف ما يخرج منها من الزرع اشارة الى المزارعة قوله من ثمر بالمثلثة اشارة الى المساقاة وهى دفع الشجر الى من يصلحه بجزء من ثمره قوله ثمانون وسقا اى منها ثمانون وسقا الخ قوله قسم عمر اى خيبر قالوا معاملة رسول الله صلعم مع اهل خيبر كانت برضاء الغانمين فلما اخذها عمر من اليهود حين اجلاهم قسمها بين المستحقين وسلم اليهم - ك ع قوله ان يقطع من الاقطاع اقطع السلطان فلانا ارض كذا اذا اعطاه وجعله قطيعة له - ع قال العينى هذا الحديث عمدة من اجاز المزارعة قال ابن بطال اختلف العلماء فى كراء الارض بالشطر والثلث والربع فاجاز ذلك على وابن مسعود وسعد والزبير واسامة وابن عمر ومعاذ وخباب وهو قول ابن المسيب وطاؤس وابن ابى ليلى والاوزاعى والثورى وابى يوسف ومحمد واحمد وهؤلاء اجازوا المزارعة والمساقاة وكرهت ذلك طائفة روى ذلك عن ابن عباس وابن عمر وعكرمة والنخعى وهو قول مالك وابى حنيفة والليث والشافعى وابى ثور ويجوز عندهم المساقاة ومنعها ابو حنيفة وزفر فقالا لا تجوز المزارعة ولا المساقاة بوجه من الوجوه انتهى وفى شرح المشكوة للطيبى ذهب الشافعى ومن وافقوه الى جواز المزارعة اذا كانت تبعا للمساقاة ولا تجوز منفردة كما جرى فى خيبر وذهب اكثرهم الى جواز المساقاة والمزارعة مجتمعتين ومنفردتين قال الشيخ محى الدين هذا هو الظاهر المختار لحديث خيبر لا يقبل دعوى كون المزارعة فى خيبر جارت تبعا للمساقاة بل جارت مستقلة واما احاديث النهى عن المخابرة فاجيب عنها بانها محمولة على ما اذا اشترط لكل واحد قطعة معينة من الارض انتهى واجاب ابو حنيفة ان معاملة النبى صلعم اهل خيبر لم يكن بطريق المزارعة والمساقاة بل كانت بطريق الخراج على وجه المن عليهم والصلح لانه صلعم ملكها غنيمة ولانه صلعم لم يبين لهم المدة ولو كانت مزارعة لبينها لان المزارعة لا تجوز عند من يجيزها الا ببيان المدة وقال ابو بكر الرازى ومما يدل على ان ما شرط عليهم من نصف التمر والزرع كان على وجه الجزية انه لم يروى فى شئ من الاخبار انه صلعم اخذ منهم الجزية الى ان مات ولا ابو بكر الى ان مات ولا عمر الى ان اجلاهم ولو لم يكن ذلك جزية لاخذ منهم حين نزلت آية الجزية - كذا فى العينى وشرح الموطا للقارى ١٢ ش ٥٨ قوله اذا لم يشترط السنين فى المزارعة قال ابن بطال اختلفوا فى المزارعة من غير اجل فكرهها مالك والثورى والشافعى وابو ثور وقال ابو ثور اذا لم يسم سنين معلومة فهو على سنة واحدة وحكى عن بعضهم انه قال اجيز استحسانا وادع القياس لقوله صلعم نقركم ما شئنا كذا فى العينى - وسيجيئ تاويل الجمهور فيه فى ص ٣١٥ ١٢ ع

اسماء الرجال، باب المزارعة بالشطر ونحوه وقال

قيس بن مسلم الجدلى الكوفى فياوصله عبد الرزاق جعفر هو محمد بن على الباقر ابراهيم بن المنذر الحزامى انس بن عياض الليثى عبيد الله بن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر باب اذا لم يشترط الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى بن سعيد القطان عبيد الله ومن بعده مروا آنفا باب على بن عبد الله المدينى عمرو هو ابن دينار المكى طاؤس هو ابن كيسان باب المزارعة مع اليهود محمد بن مقاتل المروزى عبد الله بن المبارك المروزى عبيد الله هو العمرى السابق نافع مولى ابن عمر باب ما يكره من الشروط الخ صدقة بن الفضل المروزى ابن عيينة هو سفيان يحيى هو ابن سعيد الانصارى رافع هو ابن خديج الانصارى باب اذا زرع الخ ابراهيم بن المنذر الحزامى ابو ضمرة انس بن عياض موسى ابن عقبة الامام فى المغازى نافع مولى ابن عمر **حل اللغات** الشطر النصف صبية جمع صبى ١٢

٤٦

والله تعالى اعلم. وقد يقال ان احاديث الفسخ صريحة بالفرق بين من ساق الهدى فلا يحل له الفسخ وبين غيره فيجب على مقتضى الفرق جواز الفسخ له والا فلا يبقى فرق فيجب ان يؤمر من ساق الهدى ايضا بالفسخ لاجل مصلحة المشروعية فافهم والله تعالى اعلم قوله باب قول الله تعالى ذلك لمن لم يكن الخ يحتمل وجهين احدهما ان اسم الاشارة اشارة الى التمتع والمعنى التمتع مباح او مشروع لغير المكى وبه قال الحنفية واليه يشير كلام ابن عباس فايراد المصنف يدل على انه اختار هذا التفسير والثانى انه اشارة الى وجوب الدم او الصوم والمعنى وجوب احد الامرين على غير المكى واما المكى فاذا تمتع فلا يجب عليه شئ وبه قال الجمهور ويؤيده قرب المشار اليه ويؤيد الاول اللام فى قوله لمن لم يكن فان المناسب بالمعنى الثانى كلمة على وهذا التاييد اقوى من تاييد قرب المشار اليه وكانه لهذا لم

حاشية السندي ص ٢١٢

سلہ قولہ یتضاغون۔ بالمعجمتین من ضغی یضغو ضغوا وضغاء اذا اصلح وضج ۱۲ ع سلہ قولہ بفرق ارز۔ الفرق بفتحتین انا یاخذ ستۃ عشر رطلا وذلک ثلثۃ اصوع کذا فی التہذیب قالہ العینی قال القسطلانی الارز فیہ ست لغات والروایۃ ہنا بفتح الہمزۃ وضم الراء وتشدید الزای انتہی قال فی الفتح وتقدم فی البیوع بلفظ فرق من ذرۃ فیجمع بینہما ان الفرق کان من الصنفین او انہما کانا اجیرین متقاربین اطلق احدہما علی الآخر والاول اقرب۔ قال الکرمانی اوکانا اجیرین قال شارح التراجم وکذا قال العینی فیہ الدلالۃ علی جوازہ من حیث ان المستاجر عین للاجیر اجرہ فبعد اعراضہ عنہ تعرف فیہ فلو لم یکن التصرف فیہ جائزا لکان معصیۃ ولا یتوسل بہا الی اللہ تعالیٰ وقد یجاب بان التوسل انما کان برد الحق الی مستحقہ بزیادتہ النامیۃ لابتصرفہ کما ان الجلوس مع المرأۃ کان معصیۃ والتوسل لم یکن الا بترک الزناء والمسامحۃ بالجعل ونحوہ قال العینی قلت لما ترک صاحب الحق القبض ووضع المستاجر یدہ ثانیا علی الفرق کان وضعا مستانفا علی ملک الغیر ثم تصرفہ فیہ اصلاح لا تضییع فاغتفر ذلک ولم یعد تعدیا فلم یمنع عن التوسل بذلک مع ان جل تصدہ خلاصہ من المعصیۃ والعمل بالنیۃ ومع ہذا لو ہلک الفرق کان ضامنا لعدم الاذن فی زراعتہ انتہی کلام العینی ۱۲ سلہ قولہ قال ابن عقبۃ الخ۔ یعنی قال اسمعیل بن ابراہیم بن عقبۃ عن نافع کما رواہ عمہ موسیٰ بن عقبۃ الا انہ خالفہ فی ہذہ اللفظۃ وہی قولہ فبغیت بالباء والغین المعجمۃ نقالہا سعیت من السعی وقال الجیانی وقع فی روایۃ لابی ذر وقال اسمعیل عن عقبۃ وہو وہم والصواب اسمعیل بن عقبۃ ۱۲ عینی سلہ قولہ باب اوقاف الخ۔ اے فی بیان حکم اوقاف اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم وبیان ارض الخراج وبیان مزارعتہم وبیان معاملتہم قال ابن بطال معنی ہذہ الترجمۃ ان الصحابۃ کانوا یزارعون اوقاف النبی صلعم بعد وفاتہ علی ما کان عامل یہود خیبر ۱۲ عمدۃ القاری سلہ قولہ تصدق باصلہ لا یباع۔ ہذہ العبارۃ کنایۃ عن الوقف ولفظ تصدق اولا امر وثانیا ماض والاول کلام الرسول والثانی کلام الراوی قالہ الکرمانی ۱۲ سلہ قولہ ولکن ینفق علی صیغۃ المجہول قولہ فتصدق بہ۔ اے فتصدق عمر بہ والضمیر یرجع الی المال المذکور ومطابقتہ للصدر الاول من الترجمۃ وہی تظہر من قولہ صلی اللہ علیہ وسلم لعمر تصدق باصلہ الی آخرہ وہذا حکم وقف الصحابی وکذلک یکون حکم اوقاف بقیۃ الصحابۃ ۱۲ عینی، سلہ قولہ ما فتحت قریۃ۔ علی صیغۃ المجہول قولہ قریۃ مرفوع بہ ویجوز علی بناء الفاعل وقریۃ بالنصب مفعولہ الا قسمتہا بین اہلہا اے الغانمین اے اشفق عمر ان یبقی آخر الناس لا شیٔ لہم فرای ان یحبس الارض کما فعل بارض السواد ولا یقسمہا نظرا للمسلمین وشفقۃ علی آخرہم بدوام نفعہا لہم قالہ عمر حین افتتح الشام ومطابقتہ للجزء الثانی من الترجمۃ وبیان ذلک ان عمر رض لما فتح السواد لم یقسمہا بین اہلہا بل وضع علی من بہ من اہل الذمۃ الخراج فزارعہم وعاملہم وبہذا یظہر ایضا دخول ہذا الباب فی ابواب المزارعۃ ہذا ملتقط من الکرمانی والفتح والعینی وقال فی الفتح وقد اختلف نظر العلماء فی القسمۃ للارض المفتوحۃ عنوۃ علی قولین شہیرین وفی المسئلۃ اقوال اشہرہا ثلثۃ فعن مالک یصیر وقفا بنفس الفتح وعن ابی حنیفۃ والثوری یتخیر الامام بین قسمتہا ووقفیتہا وعن الشافعی یلزمہ قسمتہا الا ان یرضی بوقفیتہا من غنمہا ۱۲ سلہ قولہ ارضا مواتا۔ بفتح المیم وتخفیف الواو وہی الارض الخراب وعن الطحاوی ہو ما لیس بملک لاحد ولا ہو من مرافق البلد سواء قرب منہ او بعد فی ظاہر الروایۃ قالہ العینی قال فی الدرر وبہ یفتی ۱۲ سلہ قولہ لعرق ظالم۔ روایۃ الاکثر بتنوین عرق وظالم نعت لہ اے لیس الذی عرق ظالم او لیس لعرق ذی ظلم ویروی بالاضافۃ ویکون الظالم صاحب العرق ویکون المراد بالعرق الارض وبالاول جزم مالک والشافعی ۱۲ فتح سلہ قولہ من اعمر۔ بفتح الہمزۃ من الافعال المراد من اعمر ارضا بالاحیاء فہو احق بہ من غیرہ ووقع فی روایۃ ابی ذر من اعمر علی بناء المجہول ای من اعمرہ غیرہ فالمراد من الغیر الامام وہذا یدل علی ان اذن الامام لا بد منہ قولہ فہو احق اے من غیرہ واحتج بہ الشافعی وابو یوسف ومحمد علی انہ لا یحتاج فیہ الی اذن الامام فیما قرب وفیما بعد وعن مالک فیما قرب لا بد من اذن الامام وقال ابو حنیفۃ لا بد من اذن الامام فیما قرب وبعد فان احیاء بغیر اذنہ لم یملکہ وہو قول مکحول وابن المسیب والنخعی وابن سیرین وبہ قال مالک فی روایۃ واحتج ابو حنیفۃ بقولہ صلی اللہ علیہ وسلم لا حمی الا للہ ولرسولہ فی الصحیحین فدل علی ان حکم الارضین الی الائمۃ لا الی غیرہم ۱۲ عینی +

المتن	الحاشية
بوالدیّ اسقیہما قبل بنیّ وانی استأخرت ذات یوم فلم آت حتی امسیت فوجدتہما نائمین فحلبت کما کنت احلب فقمت عند رءوسہما اکرہ ان اوقظہما واکرہ ان اسقی الصبیۃ والصبیۃ یتضاغون عند قدمیّ حتی طلع الفجر فان کنت تعلم انی فعلتہ ابتغاء وجہک فافرج لنا فرجۃ نری منہا السماء ففرج اللہ فرأوا السماء وقال الآخر اللہم انہا کانت لی بنت عم احببتہا کاشد ما یحب الرجال النساء فطلبت منہا فابت حتی اتیتہا بمائۃ دینار فبغیت حتی جمعتہا فلما وقعت بین رجلیہا قالت یا عبد اللہ اتق اللہ ولا تفتح الخاتم الا بحقہ فقمت فان کنت تعلم انی فعلتہ ابتغاء وجہک فافرج لنا فرجۃ ففرج وقال الثالث اللہم انی استاجرت اجیرا بفرق ارز فلما قضی عملہ قال اعطنی حقی فعرضت علیہ فرغب عنہ فلم ازل ازرعہ حتی جمعت منہ بقرا ورعاتہا فجاءنی فقال اتق اللہ فقلت اذہب الی ذلک البقر ورعاتہا فخذ فقال اتق اللہ ولا تستہزئ بی فقلت انی لا استہزئ بک فخذ فاخذہ فان کنت تعلم انی فعلت ذلک ابتغاء وجہک فافرج ما بقی ففرج اللہ قال ابو عبد اللہ وقال ابن عقبۃ عن نافع فسعیت	فلم آت ن۔ نائما ن۔ نائمان ۔ ففرج ن۔ علی ن۔ اتیتہا ۔ فقال ن۔ وراعیہا قلت ن۔ تلک وراعیہا ۔ فقال ن۔ اسمعیل بن عقبۃ

باب اوقاف اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم وارض الخراج ومزارعتہم ومعاملتہم وقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لعمر تصدق باصلہ لا یباع ولکن ینفق ثمرہ فتصدق بہ **حدثنا** صدقۃ انا عبد الرحمن عن مالک عن زید بن اسلم عن ابیہ قال قال عمر لولا آخر المسلمین ما فتحت قریۃ الا قسمتہا بین اہلہا کما قسم النبی صلی اللہ علیہ وسلم خیبر

باب من احیی ارضا مواتا ورأی ذلک علیؓ فی ارض الخراب بالکوفۃ وقال عمر من احیی ارضا میتۃ فہی لہ ویروی عن عمرو بن عوف عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقال فی غیر حق مسلم ولیس لعرق ظالم فیہ حق ویروی فیہ عن جابر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم **حدثنا** یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن عبید اللہ بن ابی جعفر عن محمد بن عبد الرحمن عن عروۃ عن عائشۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من اعمر ارضا لیست لاحد فہو احق قال عروۃ قضی بہ عمر فی خلافتہ

باب **حدثنا** قتیبۃ ثنا اسمعیل بن جعفر عن موسی بن عقبۃ عن سالم بن عبد اللہ بن عمر عن ابیہ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اُری وہو فی معرسہ بذی الحلیفۃ فی بطن الوادی فقیل لہ انک ببطحاء مبارکۃ فقال موسی وقد اناخ بنا سالم بالمناخ الذی کان عبد اللہ ینیخ بہ یتحری معرس رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وہو اسفل من المسجد الذی ببطن الوادی بینہ وبین الطریق وسط من ذلک **حدثنا** اسحق بن ابراہیم انا شعیب بن اسحق عن الاوزاعی ثنی یحیی عن عکرمۃ عن ابن عباس عن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اللیلۃ اتانی آت من ربی وہو بالعقیق ان صل فی ہذا الوادی المبارک وقال عمرۃ فی حجۃ

باب اذا قال رب الارض اقرک ما اقرک اللہ ولم یذکر اجلا معلوما فہما علی تراضیہما **حدثنا** احمد بن المقدام ثنا فضیل بن سلیمن ثنا موسی اخبرنی نافع عن ابن عمر قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم

(حاشیۃ المتن: من اعمر ن۔ اعمر ۔ ما فتحت قریۃ ۔ من ذی ۔ وقال)

اسماء الرجال { قال ابن عقبۃ اے اسمعیل ابن عقبۃ وہذا التعلیق وصلہ المؤلف فی باب اجابۃ دعاء من بر والدیہ من کتاب الادب **باب** اوقاف النبی صلعم الخ صدقۃ بن الفضل المروزی عبد الرحمن بن مہدی البصری مالک الامام الذی زید بن اسلم العدوی مولی عمر المدنی الثقۃ العالم وکان یرسل عن ابیہ اسلم العدوی مولی عمر مخضرم عمر ہو ابن الخطاب **باب** من احیی ارضا الخ وقال عمر بن الخطاب فیما وصلہ مالک فی الموطا ویروی فیہ عن جابر بن عبد اللہ الانصاری مما اخرجہ الترمذی من وجہ آخر عن ہشام وصححہ ۱۲ قس یحیی بن بکیر ہو یحیی بن عبد اللہ بن بکیر المخزومی عبید اللہ بن ابی جعفر یسار الاموی القرشی محمد بن عبد الرحمن ابی الاسود یتیم عروۃ بن الزبیر **باب** قتیبۃ بن سعید الثقفی ابو رجاء البغلانی اسمعیل بن جعفر الانصاری المؤدب المدینی الاوزاعی عبد الرحمن بن عمرو یحیی ہو ابن ابی کثیر عکرمۃ مولی ابن عباس **باب** اذا قال رب الارض الخ احمد بن المقدام بکسر المیم ابن سلیمان ابو الاشعث العجلی البصری م

المصنف الی ترجیحہ واللہ تعالیٰ اعلم اھ سندی (قولہ باب فضل مکۃ وبنیانہا) ما ذکر فی فضلہا وفضل بنیانہا الا ما یتعلق ببناء الکعبۃ من الاحادیث وفیہ اشعار بان بناء الکعبۃ فیہ شرف وفضل لہا ولبانیہا واہلہا ای فضل وفخر ای فخر واللہ تعالیٰ اعلم اھ سندی (قولہ باب قول اللہ تعالیٰ جعل اللہ الکعبۃ الخ) ای باب بیان ما یترتب علی جعلہا قیاما من فضلہا وبیان انہ الی متی تبقی قیاما واللہ تعالیٰ اعلم (قولہ لقد ہممت ان لا ادع الخ) موافقۃ الحدیث للترجمۃ اما باعتبار ان الحدیث یدل علی ان تعظیم الکعبۃ بوضع الاموال فیہا مشروع معتاد من قدیم الزمان وقد قررہ الشارع ورجع عمر عما قصد من تقسیمہا الی ابقائہا علی حالہا فاذا کان ذلک التعظیم مشروعا مع انہ غیر ظاہر فیکون التعظیم بالکسوۃ مع انہ تعظیم ظاہر وزینۃ باہرۃ مشروعا بالاولی واما باعتبار ان عمر رای

حـ وقال عبد الرزاق انا ابن جريج حدثني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب اجلى اليهود والنصارى من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر اراد اخراج اليهود منها وكانت الارض حين ظهر عليها لله ولرسوله وللمسلمين فاراد اخراج اليهود منها فسألت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقرهم بها على ان يكفوا عملها ولهم نصف الثمر وقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم نقركم بها على ذلك ما شئنا فقروا بها حتى اجلاهم عمر الى تيماء واريحاء

باب ما كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يواسي بعضهم بعضا في الزراعة والثمر

حدثنا محمد بن مقاتل نا عبد الله انا الاوزاعي عن ابي النجاشي مولى رافع بن خديج قال سمعت رافع ابن خديج بن رافع عن عمه ظهير بن رافع قال ظهير لقد نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امر كان بنا رافقا قلت ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو حق قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما تصنعون بمحاقلكم قلت نواجرها على الربيع وعلى الاوسق من التمر والشعير قال لا تفعلوا ازرعوها او ازرعوها او امسكوها قال رافع قلت سمعا وطاعة

حدثنا عبيد الله بن موسى ثنا الاوزاعي عن عطاء عن جابر قال كانوا يزرعونها بالثلث والربع والنصف فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها فان لم يفعل فليمسك ارضه وقال الربيع بن نافع ابو توبة حدثنا معاوية عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه فان ابى فليمسك ارضه

حدثنا قبيصة ثنا سفين عن عمرو قال ذكرته لطاوس فقال يزرع قال ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه ولكن قال ان يمنح احدكم اخاه خير له من ان يأخذ شيئا معلوما

حدثنا سليمن بن حرب ثنا حماد عن ايوب عن نافع ان ابن عمر كان يكري مزارعه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وصدرا من امارة معاوية ثم حدث عن رافع بن خديج ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع فذهب ابن عمر الى رافع وذهبت معه فسأله فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كراء المزارع فقال ابن عمر قد علمت انا كنا نكري مزارعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما على الاربعاء وشيء من التبن

حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني سالم ان عبد الله بن عمر قال كنت اعلم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الارض تكرى ثم خشي عبد الله ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد احدث في ذلك شيئا لم يكن علمه فترك كراء الارض

باب كراء الارض بالذهب والفضة وقال ابن عباس ان امثل ما انتم صانعون ان تستاجروا الارض البيضاء من السنة الى السنة

حدثنا عمرو بن خالد ثنا الليث عن ربيعة ابن ابي عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس عن رافع بن خديج حدثني عماي انهم كانوا يكرون الارض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما ينبت على الاربعاء او بشيء يستثنيه صاحب الارض فنهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقلت لرافع فكيف هي بالدينار والدرهم فقال رافع ليس بها بأس بالدينار والدرهم وكان الذي نهي عن ذلك ما لو نظر فيه ذوو الفهم بالحلال والحرام لم يجيزوه لما فيه من المخاطرة قال ابو عبد الله من ههنا قول الليث وكان الذي نهي عن ذلك

باب حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح ثنا هلال حـ

ل قوله اجلى اليهود. وقال الهروي جلا القوم عن مواطنهم واجلى بمعنى واحد والاسم الاجلاء والجلاء وجلا عن الوطن يجلو واجلى يجلي اجلاء اذا خرج مفارقا وكلاهما لازم ومتعد كذا في العيني ١٢ ٢ قوله من ارض الحجاز. هي ما يفصل بين نجد وتهامة قال الواقدي ما بين جدة وعمرة الطائف نجد وما كان من وراء وجرة الى البحر تهامة ١٢ ف تو ٣ قوله ان يكفوا عملها. اي بان يكفوا وكلمة ان مصدرية تقديره بكفاية عمل نخيلاتها ومزارعها والقيام بتعهدها وعمارتها وفي رواية احمد عن عبد الرزاق ان يقرهم بها على ان يكفوا اي على كفايتها وهو واضح ١٢ ف ع ٤ قوله فقروا بها. بفتح القاف اي سكنوا بها كذا في الفتح والعيني وقال العيني وضبطه بعضهم بضم القاف وله وجه ١٢ ٥ قوله الى تيماء. بفتح المثناة وسكون التحتية ثم مهملة وبالمد واريحاء بفتح الهمزة وكسر الراء بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة وبالمد ايضا هما موضعان مشهوران بقرب بلاد طي على البحر من جهة الشام. ف ك قال القرطبي تمسك بعض اهل الظاهر على جواز المساقاة الى اجل مجهول بقوله نقركم بها على ذلك ما شئنا وجمهور الفقهاء على انها لا تجوز الا الى اجل معلوم قالوا وهذا الكلام كان جوابا لما طلبوا حين اراد اخراجهم منها فقالوا نعمل فيها ولكم النصف ونكفيكم مؤنة العمل فلما فهمت المصلحة اجابهم الى الابقاء ووقف على مشيه وبعد ذلك عاملهم على المساقاة. كذا في العيني والكرماني ١٢

٦ قوله بمحاقلكم. اي بمزارعكم جمع محقل من الحقل وهو الزرع وقيل ما دام اخضر قوله على الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة وهي موافقة للرواية الاخيرة وهي قوله على الاربعاء فان الاربعاء جمع ربيع وهو النهر وفي رواية المستملي الربيع على التصغير ووقع للكشميهني على الربع بضمتين وهي موافقة لحديث جابر المذكور لكن المشهور في حديث رافع الاول والمعنى انهم كانوا يكرون الارض ويشترطون لانفسهم ما ينبت على الانهار ١٢ فتح ٧ قوله ازرعوها بكسر الهمزة من زرع يزرع اي ازرعوها بانفسكم قوله او ازرعوها من الازراع كلمة او للتخيير لا للشك وهو تخيير من رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الامور الثلاثة ان يزرعوا بانفسهم او يجعلوها مزرعة للغير مجانا او يمسكوها معطلة ١٢ ع ٨ قوله ليمنحها. بفتح النون من منح يمنح وكسرها من ضرب يضرب والاسم المنحة بالكسر وهي العطية اي يجعلها منيحة اي عارية ١٢ ك ع ٩ قوله ذكرته لطاوس. اي ذكرت الحديث المذكور آنفا فقال يزرع اي يجوز ان يزرع غيره بالكراء قوله قال ابن عباس الخ في معرض التعليل من جهة طاوس يعني لان ابن عباس قال ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه يعني لم يحرمه وصرح بذلك الترمذي عن طاوس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحرم المزارعة ولكن امران يرفق بعضهم ببعض ثم قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وقال حديث رافع حديث فيه اضطراب كذا في العيني ومر بيان مذاهبه فيه في ص٣١٣ ١٢ ١٠ قوله كان يكري. بضم الياء من الاكراء قوله صدرا اي اوائل زمان امارته فان قلت لم لم يذكر عليا رض قلت لعله ما اكراها في زمانه شيئا ولفظ حدث على صيغة المجهول ١٢ ك ١١ قوله قد علمت. بفتح التاء خطاب للرافع فالاربعاء جمع ربيع وهو النهر الصغير حاصل حديث ابن عمر هذا انه ينكر على رافع اطلاقه في النهي عن كراء الارض ويقول الذي نهاه عنه صلى الله عليه وسلم هو الذي كانوا يدخلون فيه الشرط الفاسد وهو انهم يشترطون ما على الاربعاء وطائفة من التبن وهو مجهول وقد يسلم هذا ويصيب غيره آفة او بالعكس فيقع المزارعة ويبقى المزارع او رب الارض بلا شيء واما النهي عن كراء الارض ببعض ما يخرج منها اذا كان ثلثا او ربعا او ما اشبه ذلك فلم يثبت والمطابقة توخذ من حيث ان رافع بن خديج لما روى النهي عن كراء المزارع يلزم منه عادة ان اصحاب الارض انما يزرعون بانفسهم او يمنحون بها لمن يزرع من غير بدل فيحصل فيه المواساة ١٢ ع ١٢ قوله ان امثل الخ. وصله وكيع عن سفين عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ان امثل ما انتم صانعون ان تستاجروا الارض البيضاء بالذهب والفضة ١٢ ع ١٣ قوله من المخاطرة. وهي الاشراف على الهلاك قال التوربشتي لم تبين لي ان هذه الزيادة من قول بعض الرواة او من قول البخاري قال البيضاوي والظاهر من السياق انه من كلام البخاري ١٢ ك

اسماء الرجال

قال عبد الرزاق بن همام الحميري فيما وصله الامام احمد ومسلم ابن جريج عبد الملك الاموي موسى بن عقبة ونافع تقدما **باب** ما كان اصحاب النبي صلعم الخ محمد بن مقاتل المروزي ابو الحسن المجاور بمكة عبد الله بن المبارك المروزي الاوزاعي عبد الرحمن ابن عمرو ابي النجاشي عطاء بن صهيب التابعي عبيد الله ابن موسى ابو محمد العبسي الكوفي الاوزاعي عبد الرحمن عطاء هو ابن ابي رباح جابر هو ابن عبد الله الانصاري معوية هو ابن سلام يحيى هو ابن ابي كثير ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف قبيصة بن عقبة الكوفي عمرو بن دينار المكي سليمان بن حرب الواشحي حماد هو ابن زيد بن درهم ايوب هو السختياني يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث الامام المصري بن سعد عقيل بن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري سالم هو ابن عبد الله بن عمر **باب** كراء الارض بالذهب والفضة عمرو بن خالد بن فروخ ربيعة بن ابي عبد الرحمن واسمه فروخ مولى المنكدر حنظلة ابن قيس الزرقي الانصاري عماي احدهما ظهير بن رافع المذكور قريبا والثاني مظهر وقيل مهير **باب** محمد ابن سنان الباهلي فليح هو ابن سليمان ابو يحيى المدني هلال هو ابن علي المعروف بابن اسامة المدني ١٢

حل اللغات اجلى اي اخرج ظهر غلب تيماء قرية من امهات القرى على البحر من بلاد طي اريحاء قرية من الشام محاقل جمع محقل من الحقل وهو الزرع يمنح يعطي ١٢

قسمة اموال الكعبة لا وضعها في كسوتها فعلمت كسوتها دون حاجة المسلمين وبه يعلم انه ينبغي قسمة الكسوة بين المحتاجين اذا نزعت والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله واما الذين جمعوا بين الحج والعمرة فانما طافوا طوافا واحدا) ظاهره انهم انما اقتصروا من الطوافين اللذين طافهما السابقون على احدهما اما الاول واما الثاني وليس الامر كذلك بل هم ايضا طافوا الطوافين الاول والثاني جميعا وذلك لا خلاف فيه وقد جاء صريحا عن ابن عمر ففي صحيح مسلم عنه وبدأ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج الى ان قال وطاف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حين قدم مكة الى ان قال ونحر هديه يوم النحر وافاض وطاف بالبيت وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من اهدى وساق الهدي من الناس ثم ذكر عن عائشة انها اخبرت بمثل ذلك. و

وحدثنی عبد اللہ بن محمد حدثنا ابو عامر ثنا فلیح عن هلال بن علی عن عطاء بن یسار عن ابی هریرة ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان یوما یحدث وعندہ رجل من اهل البادیة ان رجلا من اهل الجنة استاذن ربه فی الزرع فقال له الست فیما شئت قال بلی ولکن احب ان ازرع قال فبذر فبادر الطرف نباته و استواؤہ واستحصادہ فکان امثال الجبال فیقول اللہ تعالی دونک یا ابن آدم فانه لا یشبعک شیء فقال الاعرابی واللہ لا تجدہ الا قرشیا او انصاریا فانهم اصحاب زرع واما نحن فلسنا باصحاب زرع فضحک النبی صلی اللہ علیہ وسلم **باب ما جاء فی الغرس** حدثنا قتیبة بن سعید حدثنا یعقوب بن عبد الرحمن عن ابی حازم عن سهل بن سعد انه قال ان کنا لنفرح بیوم الجمعة کانت لنا عجوز تأخذ من اصول سلق لنا کنا نغرسه فی اربعائنا فتجعله فی قدر لها فتجعل فیه حبات من شعیر لا اعلم الا انه قال لیس فیه شحم ولا ودک فاذا صلینا الجمعة زرناها فقربته الینا فکنا نفرح بیوم الجمعة من اجل ذلک وما کنا نتغدی ولا نقیل الا بعد الجمعة حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا ابراهیم بن سعد عن ابن شهاب عن الاعرج عن ابی هریرة قال یقولون ان ابا هریرة یکثر الحدیث و اللہ الموعد ویقولون ما للمهاجرین والانصار لا یحدثون مثل احادیثه وان اخوتی من المهاجرین کان یشغلهم الصفق بالاسواق وان اخوتی من الانصار کان یشغلهم عمل اموالهم وکنت امرأ مسکینا الزم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی ملء بطنی فاحضر حین یغیبون واعی حین ینسون وقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم یوما لن یبسط احد منکم ثوبه حتی اقضی مقالتی هذه ثم یجمعه الی صدرہ فینسی من مقالتی شیئا ابدا فبسطت نمرة لیس علی ثوب غیرها حتی قضی النبی صلی اللہ علیہ وسلم مقالته ثم جمعتها الی صدری فوالذی بعثه بالحق ما نسیت من مقالته تلک الی یومی هذا واللہ لولا آیتان فی کتاب اللہ ما حدثتکم شیئا ابدا ان الذین یکتمون ما انزلنا من البینات والهدی الی الرحیم

بسم اللہ الرحمن الرحیم

کتاب المساقاة باب فی الشرب وقول اللہ عزوجل وجعلنا من الماء کل شیء حی افلا یؤمنون

وقوله افرأیتم الماء الذی تشربون ء انتم انزلتموہ من المزن ام نحن المنزلون لو نشاء جعلناہ اجاجا فلولا تشکرون ومن رأی صدقة الماء وهبته ووصیته جائزة مقسوما کان او غیر مقسوم ثجاجا منصبا المزن السحاب والاجاج المر فراتا عذبا وقال عثمان قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم من یشتری بئر رومة فیکون دلوہ فیها کدلاء المسلمین فاشتراها عثمان حدثنا سعید بن ابی مریم ثنا ابو غسان ثنی ابو حازم عن سهل بن سعد قال اتی النبی صلی اللہ علیہ وسلم بقدح فشرب منه وعن یمینه غلام اصغر القوم والاشیاخ عن یسارہ فقال یا غلام اتأذن لی ان اعطیه الاشیاخ قال ما کنت لاوثر بفضلی منک احدا یا رسول اللہ فاعطاہ ایاہ حدثنا

اسماء الرجال {عبد اللہ بن محمد المسندی باب ما جاء فی الغرس قتیبة بن سعید الثقفی ابو رجاء البغلانی یعقوب بن عبد الرحمن القاری منسوب الی قارة حی من العرب واصله مدنی سکن الاسکندریة ابی حازم هو سلمة ابن دینار الاعرج المدنی سهل بن سعد الانصاری الساعدی موسی بن اسمٰعیل المنقری البصری ابراهیم بن سعد بن ابراهیم بن عبد الرحمن بن عوف الزهری القرشی ابن شهاب محمد بن مسلم الزهری الاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز باب فی الشرب قال عثمان بن عفان رض فیما وصله الترمذی والنسائی وابن خزیمة سعید بن ابی مریم هو سعید بن محمد بن الحکم بن ابی مریم الجمحی مولاهم المصری ابو غسان هو محمد بن مطرف اللیثی المدنی ابو حازم تقدم الآن وسهل بن سعد ایضا غلام اصغر القوم هو ابن عباس رض کما فی مسند ابن ابی شیبة ۱۲ع ولم یقع لفظ کتاب المساقاة فی کثیر من النسخ ووقع فی بعض النسخ کتاب الشرب ووقع لابی ذر التسمیة ثم قوله فی الشرب ۱۲

حل اللغات بذر ای القی البذر الاستحصاد من الحصد وهو قلع الزرع سلق بالکسر چقندر ودک وسم اللحم ای احفظ نمرة بردة من صوف یلبسها الاعراب الشرب بالکسر النصیب من الماء۔

یجیء هذا الحدیث فی الکتاب ایضا فی باب سوق البدن فالمراد کما سبق انهم طافوا للرکن طوافا واحدا والسابقون طافوا للرکن طوافین واللہ تعالی اعلم اه سندی رقوله فقضی طواف الحج والعمرة بطوافه الاول) ای باول طواف طافه بعد النحر والحلق فانه هو رکن الحج عندهم لا الذی طافه حین القدوم وان کان هو المتبادر من اللفظ فانه للقدوم ولیس برکن للحج واللہ تعالی اعلم ولا یخفی ان بعض روایات حدیث ابن عمر یبعد هذا التاویل ویقتضی ان الطواف الذی یجزئ عنهما هو الذی حین القدوم ففی روایة الکتاب السابقة ثم قدم فطاف لهما طوافا واحدا ویجیء فی الکتاب فی باب من اشتری الهدی من الطریق بلفظ ثم قدم فطاف لهما طوافا واحدا فلم یحل حتی حل منهما جمیعا ویجیء فی باب الاحصار وکان یقول ای ابن عمر لا یحل حتی یطوف

له قوله داجن - الداجن شاة الفت البيوت واقامت بها والشاة تذكر وتؤنث فلذلك قال داجن ولم يقل داجنة قال ابن الاثير الداجن الشاة التي يعلفها الناس في منازلهم والمطابقة في قوله ويشرب لبنها بماء والماء يجرى في القسمة دانه يملك ١٢ عمدة القاري ٢ قوله وعلى يساره - انما قال هنا بعلى وفي يمينه بعن لانه لعل يساره كان موضعا مرتفعا فاعتبر استعلاؤه او كان الاعرابي بعيدا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ ک ۳ قوله وخاف ان يعطيه - جملة حالية والضمير في خاف يرجع الى عمر وانما قال اعط ابا بكر تذكيرا لرسول الله صلعم واعلاما للاعرابي بجلالة ابي بكر ١٢ ک ۴ قوله الايمن فالايمن ضبط بالنصب على تقدير اعط الايمن وبالرفع على تقدير الايمن احق ١٢ ک ۵ قوله حتى يروى بفتح الواو من الري وقال ابن بطال لا خلاف بين العلماء ان صاحب الماء احق بالماء حتى يروى ١٢ ۶ قوله لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنع فضل الماء - هذا تعليل للترجمة ووجهه ان منع فضل الماء انما يتوجه اذا فضل عن حاجة صاحبه فهذا يدل على انه احق بمائه عند عدم الفضل والمراد من حاجة صاحبه حاجة نفسه وعياله وزرعه وماشيته وهذا في غير الماء المحرز في الاناء فان المحرز فيه لا يجب بذل فضله الا للمضطر وهو الصحيح ١٢ ع ۷ قوله ليمنع به الكلأ - بفتحتين فهمزة مقصورة كجبل هو النبات رطبه ويابسه كذا في المجمع والفتح والقاموس قال العيني توضيح ذلك الذي عليه الجمهور ان يكون حول بير رجل كلأ ليس عنده ماء غيره ولا يمكن اصحاب المواشي رعيه الا اذا تمكنوا من سقي بهائمهم من تلك البير لئلا يتضرروا بالعطش بعد الرعي فيستلزم منعهم من الماء منعهم من الرعي قال ابن بزيزة منع الماء بعد الري من الكبائر انتهى كلام العيني ١٢ ۸ قوله لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلأ واختلفوا في ان هذا النهي للتحريم او التنزيه قال في التوضيح النهي فيه على التحريم عند مالك والاوزاعي ونقله الخطابي وابن التين عن الشافعي واستحبه بعضهم وحمله على الندب والاصح عندنا انه يجب بذله للماشية لا للزرع ذكره العيني وقال كذلك مذهب الحنفية الاختصاص بالماشية انتهى وقال في الهداية لا يجوز بيع المراعي ولا اجارتها والمراد الكلأ لقوله عليه السلام الناس شركاء في الثلث الماء والكلأ والنار ... الطحلب وغيره يعني اذا اوقد نارا فللكل ان يصطلي بها او ان يجفف ثيابه وليس له ان ياخذ الجمر الا باذنه هذا معنى الشركة في النار ومعناها في الماء الشرب وسقي الدواب والاستقاء من الآبار والحياض والانهار المملوكة ومعناها في الكلأ ان له احتشاشه وان كان في ارض مملوكة ومحل ما ذكر ان لم يحرز الماء بالاستقاء في آنية ولم يحرز الكلأ بالقطع اما اذا احرز جاز بيعها لانه بالاحراز ملكها ومحله ايضا فيما اذا نبتت بنفسها اما اذا كان سقى الارض واعدها للانبات فنبتت فانه يجوز بيعه لانه ملكه كما في الذخيرة والمحيط والنوازل وهو مختار الصدر الشهيد وعليه الاكثرون ومنع القدوري بيعه انتهى كذا في فتح القدير وقال فيه قال القدوري لا يجوز بيع الكلأ في ارضه وان ساق الماء الى ارضه ولحقته مؤنة لان الشركة فيه ثابتة وانما ينقطع بالحيازة وسوق الماء الى ارضه ليس بحيازة والاكثر على الاول ثم الكلأ ذكر الحلواني عن محمد انه ما ليس له ساق وما له ساق ليس كلأ وكان الفضلي يقول هو ايضا كلأ وفي المغرب هو كل ما رعته الدواب ١٢ ۹ قوله فجاء الاشعث - معدان ولقبه الجفشيش قوله فقال شهودك بالنصب اي اقم او احضر شهودك وكذا فيمينه اي فاطلب يمينه وفي بعضها بالرفع فيهما اي فالمثبت لدعواك الشهود فالحجة القاطعة بينكما يمينه ويكلف بالنصب لا غير ١٢ ک ۱۰ قوله فصدقه رجل - اي المشتري واشتراه بثمنه الذي حلف عليه انه اعطيه بكذا اعتمادا على حلفه كذا في الكرماني والعيني ١٢ ۱۱ قوله في شراج الحرة - بكسر المعجمة وبالجيم جمع شرج بفتح اوله وسكون الراء مثل بحر وبحار والمراد بها مسيل الماء وانما اضيفت الى الحرة لكونها فيها والحرة موضع معروف بالمدينة قوله سرح الماء امر من التسريح اي اطلقه ١٢ فتح ۱۲ قوله ان كان ابن عمتك - بفتح الهمزة اي حكمت به لاجل انه كان ابن عمتك وروي بكسرها كذا في المجمع قال الشيخ في اللمعات وهذا القول من الرجل اما لكونه منافقا وجعله من الانصار لكونه من قبيلتهم واما الزلة عند الغضب واما القول بكونه يهوديا فبعيد غاية البعد انتهى وكيف وقد حكى للبخاري في كتاب انه من الانصار قد شهد بدرا ١٢ ۱۳ قوله الى الجدر - بفتح الجيم وكسرها وبالدال المهملة الجدار والمراد اصل الحائط وقدره العلماء بان تبلغ كعب الانسان امر صلعم للزبير اولا بالمعروف واخذا بالمسامحة وحسن الجوار فلما قال ما قال امره ان ياخذ جميع حقه وفيه دليل على انه يجوز العفو من التعزير حيث لم يعزر الانصاري الذي تكلم بما اغضب صلعم - كذا في الطيبي قال ابن حجر لكن محل ذلك ما لم يؤد الى هتك حرمة الشارع وانما لم يعاقب النبي صلعم صاحب القصة للتاليف انتهى ١٢

حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ثني انس بن مالك انها حلبت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة داجن وهو في دار انس بن مالك وشيب لبنها بماء من البئر التي في دار انس بن مالك فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم القدح فشرب منه حتى اذا نزع القدح من فيه وعلى يساره ابو بكر وعن يمينه اعرابي فقال عمر وخاف ان يعطيه الاعرابي اعط ابا بكر يا رسول الله عندك فاعطاه الاعرابي الذي عن يمينه ثم قال الايمن فالايمن

باب من قال ان صاحب الماء احق بالماء حتى يروى لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنع فضل الماء حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلأ

باب من حفر بئرا في ملكه لم يضمن حدثنا محمود اخبرني عبيد الله عن اسرائيل عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعدن جبار والبئر جبار والعجماء جبار وفي الركاز الخمس

باب الخصومة في البئر والقضاء فيها حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين يقتطع بها مال امرئ مسلم هو عليها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان فانزل الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الآية فجاء الاشعث فقال ما يحدثكم ابو عبد الرحمن في انزلت هذه الآية كانت لي بئر في ارض ابن عم لي فقال لي شهودك قلت ما لي شهود قال فيمينه قلت يا رسول الله اذن يحلف فذكر النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث فانزل الله ذلك تصديقا له

باب اثم من منع ابن السبيل من الماء حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد بن زياد عن الاعمش قال سمعت ابا صالح يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم رجل كان له فضل ماء في الطريق فمنعه من ابن السبيل ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا فان اعطاه منها رضي وان لم يعطه منها سخط ورجل اقام سلعته بعد العصر فقال والله الذي لا اله غيره لقد اعطيت بها كذا وكذا فصدقه رجل ثم قرأ هذه الآية ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا

باب سكر الانهار حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث ثني ابن شهاب عن عروة عن عبد الله بن الزبير انه حدثه ان رجلا من الانصار خاصم الزبير عند النبي صلى الله عليه وسلم في شراج الحرة التي يسقون بها النخل فقال الانصاري سرح الماء يمر فابى عليه فاختصما عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري فقال ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر فقال الزبير والله اني لاحسب هذه الآية نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم قال محمد بن العباس قال ابو عبد الله ليس احد يذكر عن عروة عن عبد الله الا الليث فقط

اسماء الرجال

ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب بن ابي حمزة الحمصي الزهري هو ابن شهاب باب من قال عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز يحيى بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد عقيل هو ابن خالد ابن شهاب الزهري ابن المسيب هو سعيد ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن باب من حفر بئرا محمود هو ابن غيلان العدوي المروزي عبيد الله هو ابن موسى شيخ المؤلف اسرائيل هو ابن يونس السبيعي باب الخصومة في البئر عبدان هو عبد الله بن عثمان ابي حمزة هو محمد بن ميمون الاعمش هو سليمان بن مهران شقيق هو ابن سلمة الكوفي باب اثم من منع موسى بن اسمعيل التبوذكي عبد الواحد بن زياد البصري الاعمش سليمان المذكور ابو صالح ذكوان السمان باب سكر الانهار عبد الله بن يوسف التنيسي الليث هو ابن سعد ابن شهاب هو الزهري عروة بن الزبير يروي عن اخيه عبد الله بن الزبير بن العوام رض

حل اللغات

شيب اي خلط جبار اي هدر العجماء اي البهيمة الركاز دفين الجاهلية فاجر كاذب سرح الماء اي اطلق الماء شجر اختلف ١٢

طوافا واحدا يوم يدخل مكة وفي بعض روايات صحيح مسلم فخرج حتى اذا جاء البيت طاف به سبعا وبين الصفا والمروة سبعا لم يزد عليه ورأى انه مجزئ عنه واهدى وفي اخرى ثم طاف لهما طوافا واحدا بالبيت وبين الصفا والمروة ثم لم يحل منهما حتى احل منهما بحجة يوم النحر وفي رواية اخرى ثم انطلق يهل بهما جميعا حتى قدم مكة فطاف بالبيت وبالصفا والمروة ولم يزد على ذلك ولم ينحر ولم يحلق حتى كان يوم النحر فنحر وحلق ورأى انه قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه الاول . والنظر في هذه الروايات يبعد ذلك التاويل لكن القول بانه ما كان يرى طوافا لا مطلقا ولا للقارن ايضا قول بعيد بل قد ثبت عنه طواف الافاضة في صحيح مسلم كما ذكرنا في القول السابق عنه فالمراد انه لا يرى طواف الافاضة للقارن ركن الحج بل يرى ان الركن في حقه

باب شرب الاعلٰى قبل الاسفل حدثنا عبدان انا عبد الله نا معمر عن الزهري عن عروة قال خاصم الزبير رجلا من الانصار فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا زبير اسق ثم ارسل فقال الانصاري انه ابن عمتك فقال اسق يا زبير حتى يبلغ الجدر ثم امسك فقال الزبير فاحسب هذه الاية نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم باب شرب الاعلى الى الكعبين حدثنا محمد انا مخلد ابن يزيد الحراني انا ابن جريج ثني ابن شهاب عن عروة بن الزبير انه حدثه ان رجلا من الانصار خاصم الزبير في شراج من الحرة يسقي بها النخل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير فامره بالمعروف ثم ارسل الى جارك فقال الانصاري ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق ثم احبس حتى يرجع الماء الى الجدر واستوعى له حقه فقال الزبير والله ان هذه الاية انزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم فقال لي ابن شهاب فقدرت الانصار والناس قول النبي صلى الله عليه وسلم اسق ثم احبس حتى يرجع الماء الى الجدر فكان ذلك الى الكعبين باب فضل سقي الماء حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشي فاشتد عليه العطش فنزل بئرا فشرب منها ثم خرج فاذا هو بكلب يلهث ياكل الثرى من العطش فقال لقد بلغ هذا مثل الذي بلغ بي فنزل بئرا فملأ خفه ثم امسكه بفيه ثم رقي فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له قالوا يا رسول الله وان لنا في البهائم اجرا قال في كل كبد رطبة اجر حدثنا ابن ابي مريم ثنا نافع بن عمر عن ابن ابي مليكة عن اسماء بنت ابي بكر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلوة الكسوف فقال دنت مني النار حتى قلت اي رب وانا معهم فاذا امرأة حسبت انه قال تخدشها هرة قال ما شان هذه قالوا حبستها حتى ماتت جوعا حدثنا اسمعيل ثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عذبت امرأة في هرة حبستها حتى ماتت جوعا فدخلت فيها النار قال فقال والله اعلم لا انت اطعمتيها ولا سقيتيها حين حبستيها ولا انت ارسلتيها فاكلت من خشاش الارض باب من راى ان صاحب الحوض والقربة احق بمائه حدثنا قتيبة ثنا عبد العزيز عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدح فشرب وعن يمينه غلام وهو احدث القوم والاشياخ عن يساره فقال يا غلام اتاذن لي ان اعطي الاشياخ فقال ما كنت لاوثر بنصيبي منك احدا يا رسول الله فاعطاه اياه حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن محمد بن زياد سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لاذودن رجالا عن حوضي كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض حدثنا عبد الله ابن محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر عن ايوب وكثير بن كثير يزيد احدهما على الاخر عن

السفلی — رجل ٢ الماء — الماء قال — بينا — العطاش — اطعمتها — قال — ثني

ﻟﻪ قوله ثم ارسل - كذا في رواية الاكثرين بغير ذكر مفعول وفي رواية الكشميهني ثم ارسل الماء ١٢ع ٢ قوله حتى يبلغ - وفي رواية الكريمة والاصيلي اسق يا زبير ثم يبلغ الماء الجدر وسقط من رواية ابي ذر ذكر الماء كذا في الفتح قال العيني والمطابقة من قوله اسق ثم ارسل فانه يعلم منه ان الزبير هو الاعلى لان ارسال الماء لا يكون الا من الاعلى الى الاسفل انتهى ١٢ ٣ قوله ثم امسك - قال الكرماني فان قلت المناسب للسياق ان يقول ثم ارسل بدل ثم امسك قلت ليس المراد امساك الماء بل امسك نفسك عن السقي انتهى ١٢ ٤ قوله فامره بالمعروف كذا ضبطناه في جميع الروايات على انه فعل ماض من الامر وهي جملة معترضة من كلام الراوي وحكى الكرماني انه بلفظ الامر من الامرار قال الخطابي معناه امره بالعادة المعروفة التي جرت بينهم في مقدار الشرب انتهى ويحتمل ان يكون المراد امره بالقصد والامر الوسط مراعاة للجوار ١٢ فتح ٥ قوله واستوعى له حقه - اي استوفى للزبير حقه واستوعب وهو من الوعاء كانه جمعه له في وعائه وابعد من قال امره ثانيا ان يستوفي اكثر من حقه عقوبة للانصاري وقال الخطابي هذه الزيادة تشبه ان يكون من كلام الزهري وكانت عادته ان يصل بالحديث من كلامه ما يظهر له من معنى الشرح والبيان ١٢ عمدة القاري ٦ قوله فكان ذلك الى الكعبين يعني رجوع الماء الى الجدر ووصوله الى الكعبين وهو موضع الترجمة ع قال في الفتح يعني انهم لما رأوا ان الجدر يختلف بالطول والقصر قاسوا ما وقعت فيه القصة فوجدوه يبلغ الكعبين فجعلوا ذلك معيار الاستحقاق الاول فالاول والمراد بالاول هنا من يكون مبدأ الماء من ناحيته ١٢ ٧ قوله فاشتد عليه - وقعت الفاء هنا موضع اذا تقديره بينا رجل يمشي اذا اشتد عليه العطش ١٢ ف ع ٨ قوله العطش - كذا في رواية الاكثرين وكذا هو في الموطا ووقع في رواية المستملي العطاش وهو داء يصيب الانسان فيشرب فلا يروى قال ابن التين والصواب العطش وقيل يصح على تقدير ان العطش يحدث منه داء فيكون العطاش اسما للداء كالزكام قال العيني قال ابن حجر وسياق الحديث ياباه وظاهره ان الرجل سقى الكلب حتى روي ولذلك جوزي بالمغفرة انتهى ١٢ ٩ قوله يلهث - جملة وقعت حالا من الكلب قال ابن قرقول لهث الكلب بفتح الهاء وكسرها اذا اخرج لسانه من العطش ١٢ عيني ١٠ قوله فشكر الله له - اي اثنى عليه او قبل عمله فغفر له فالفاء فيه للسببية اي بسبب قبول عمله غفر له ويجوز ان يكون الفاء تفسيرية تفسر قوله فشكر الله له لان غفرانه له هو نفس الشكر ١٢ عيني ١١ قوله في كل كبد رطبة - اي حية كنى عن الحيوة بالرطوبة لانها لازمة لها والمعنى الاجر ثابت في ارواء كل كبد حية ١٢ توشيح ١٢ قوله وانا معهم - فيه تعجب وتعجيب واستبعاد من قربه من اهل جهنم فكانه قال كيف قربوا مني ديني وبينهم غاية المنافاة المقتضية لبعد المشرقين ١٢ ع ١٣ قوله تخدشها هرة - اي تكدحها من خدش يخدش خدشا من ضرب يضرب واصل الخدش قشر الجلد بعود ونحوه ومطابقة هذا الحديث وكذا الحديث الآتي من حيث ان هذه المرأة لما حبست هذه الهرة الى ان ماتت بالجوع والعطش فاستحقت هذه العذاب فلو كانت سقيتها لم تعذب ومن هنا يعلم فضل سقي الماء وهو المطابق للترجمة - كذا في العيني ١٤ قوله وهو احدث القوم - اي اصغرهم سنا ومناسبة الحديث للترجمة ظاهرة الحاقا للحوض والقربة بالقدح فكان صاحب القدح احق بالتصرف فيه شربا وسقيا وقد خفي هذا على المهلب فقال ليس في الحديث الا ان الايمن احق من غيره بالقدح واجاب ابن المنير بان مراد البخاري انه اذا استحق الايمن ما في القدح بمجرد جلوسه واختص به فكيف لا يختص به صاحب اليد والمتسبب في تحصيله كذا في الفتح ومر الحديث في الصفحة السابقة ١٢ ١٥ قوله لاذودن - لاطردن كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض اذا ارادت الشرب مع ابله وعادة الراعي اذا ساق الابل الى الحوض لتشرب يطرد الناقة الغريبة اذا رآها بينهم كذا في العيني قال الكرماني واختلف فيهم فقيل هم المنافقون وقيل المرتدون وقيل اصحاب الكبائر وقيل كل من احدث في الدين حدثا كالمبتدع والظلمة قال شارح التراجم اذا استحق الماء بجلوسه في اليمين فلان يستحق الماء بحيازته في حوضه وقربته اولى انتهى ١٢

اسماء الرجال {باب شرب الاعلى قبل الاسفل} عبدان هو عبد الله المروزي عبد الله بن المبارك المروزي معمر هو ابن راشد الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير بن العوام محمد هو ابن سلام البيكندي ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز ابن شهاب هو الزهري المذكور باب فضل سقي الماء عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك الامام المدني سمي مولى ابي بكر اي ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ابي صالح بن ذكوان السمان ابن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم نافع بن عمر بن عبد الله الجمحي المكي ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي مليكة واسمه زهير بن عبد الله الاحول المكي اسماء بنت ابي بكر الصديق رض اسمعيل هو ابن ابي اويس نافع مولى ابن عمر باب من راى الخ قتيبة بن سعيد الثقفي عبد العزيز يروي عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار المدني سهل بن سعد الساعدي الانصاري الخزرجي المتوفى سنة ثمان وثمانين او بعدها وقد جاوز المائة محمد بن بشار هو ابو بكر بندار غندر هو محمد بن جعفر البصري ربيب شعبة شعبة بن الحجاج العتكي محمد بن زياد القرشي الجمحي المدني عبد الله بن محمد المسندي عبد الرزاق هو ابن همام معمر تقدم وكثير بن كثير بن المطلب بن ابي وداعة السهمي الكوفي +

حل اللغات شراج الحرة مجاري الماء منها والحرة موضع معروف بالمدينة تلون تغير يلهث قال ابن قرقول لهث الكلب اذا اخرج لسانه من العطش دنت قربت -

بقیہ حاشیہ صفحہ ٢٢٣ متعلقہ ٩: هو الاول والافاضة سنة او نحوها وهذا لا يخلو عن بعد - او انه يرى دخول طواف العمرة في طواف القدوم للحج من سنن الحج للمفرد الا ان القارن يجزئه ذلك عن سنة القدوم للحج وعن فرض العمرة وتكون الافاضة عنده ركنا للحج فقط. هذا غاية ما ظهر لي في التوفيق بين روايات حديث ابن عمر ولم ار احدا تعرض لذلك مع البسط وجمع الطرق الا ما قيل ان المراد بالطواف السعي بين الصفا والمروة ولا يخفى بعده ايضا فان مطلق اسم الطواف ينصرف الى طواف البيت سيما وهو مقتضى الروايات فلينظر بعده والله تعالى اعلم (قوله لو كانت كما اولتها عليه كانت لا جناح عليه ان لا يتطوف بهما) اي لو كان المراد بالنص ما تقول وتحمل النص عليه من المعنى وهو عدم الوجوب لكان نظمه فلا جناح عليه ان لا يتطوف بهما تريد ان الذي يستعمل للدلالة على عدم الوجوب

سعید بن جبیر قال قال ابن عباس قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم یرحم اللہ ام اسمٰعیل لو ترکت زمزم او قال لو لم تغرف من الماء لکان عینا معینا واقبل جرھم فقالوا اتاذنین ان ننزل عندک قالت نعم ولاحق لکم فی الماء قالوا نعم حدثنا عبد اللہ بن محمد ثنا سفیان عن عمرو عن ابی صالح السمان عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ثلثۃ لا یکلمھم اللہ یوم القیٰمۃ ولا ینظر الیھم رجل حلف علی سلعتہ لقد اعطی بھا اکثر مما اعطی وھو کاذب ورجل حلف علی یمین کاذبۃ بعد العصر لیقتطع بھا مال رجل مسلم ورجل منع فضل ماءہ فیقول اللہ الیوم امنعک فضلی کما منعت فضل ما لم تعمل یداک قال علی ثنا سفیان غیر مرۃ عن عمرو سمع ابا صالح یبلغ بہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم باب لا حمی الا للہ ولرسولہ حدثنا یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن یونس عن ابن شہاب عن عبید اللہ بن عبد اللہ بن عتبۃ عن ابن عباس ان الصعب بن جثامۃ قال ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لا حمی الا للہ ولرسولہ وقال بلغنا ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم حمی النقیع وان عمر حمی الشرف والربذۃ باب شرب الناس والدواب من الانھار حدثنا عبد اللہ بن یوسف انا مالک بن انس عن زید بن اسلم عن ابی صالح السمان عن ابی ہریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال الخیل لرجل اجر ولرجل ستر وعلی رجل وزر فاما الذی لہ اجر فرجل ربطھا فی سبیل اللہ فاطال لھا فی مرج او روضۃ فما اصابت فی طیلھا ذلک من المرج او الروضۃ کانت لہ حسنات ولو انہ انقطع طیلھا فاستنت شرفا او شرفین کانت اٰثارھا وارواثھا حسنات لہ ولو انھا مرت بنھر فشربت منہ ولم یرد ان یسقی کان ذلک حسنات لہ فھی لذلک اجر ورجل ربطھا تغنیا وتعففا ثم لم ینس حق اللہ فی رقابھا ولا ظھورھا فھی لذلک ستر ورجل ربطھا فخرا ورئاء ونواء لاھل الاسلام فھی علی ذلک وزر وسئل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن الحمر فقال ما انزل علی فیھا شئ الا ھذہ الایۃ الجامعۃ الفاذۃ فمن یعمل مثقال ذرۃ خیرا یرہ ومن یعمل مثقال ذرۃ شرا یرہ حدثنا اسمٰعیل ثنی مالک عن ربیعۃ بن ابی عبد الرحمٰن عن یزید مولی المنبعث عن زید بن خالد قال جاء رجل الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فسألہ عن اللقطۃ فقال اعرف عفاصھا ووکاءھا ثم عرفھا سنۃ فان جاء صاحبھا والا فشانک بھا قال فضالۃ الغنم قال ھی لک او لاخیک او للذئب قال فضالۃ الابل قال مالک ولھا معھا سقاؤھا وحذاؤھا ترد الماء وتاکل الشجر حتی یلقاھا ربھا باب بیع الحطب والکلاء حدثنا معلی بن اسد ثنا وھیب عن ھشام عن ابیہ عن الزبیر بن العوام عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لان یاخذ احدکم احبلا فیاخذ حزمۃ من حطب فیبیع فیکف اللہ بہ عن وجھہ خیر لہ من ان یسأل الناس اعطی او منع حدثنا یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شہاب عن ابی عبید مولی عبد الرحمٰن بن عوف انہ سمع ابا ہریرۃ یقول قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لان یحتطب احدکم حزمۃ علی ظھرہ خیر من ان یسأل احدا فیعطیہ او یمنعہ حدثنا ابراھیم بن موسی انا ھشام ان ابن جریج اخبرھم اخبرنی ابن شہاب عن علی بن حسین عن ابیہ حسین بن علی عن علی بن ابی طالب انہ قال اصبت شارفا مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم

(حاشیہ بین السطور: ن ثنی — ن سلعتہ — ن ماء — ن مالم تعمل — ن وقال ابو عبد اللہ — ن بھا — ن کان لھا — ن من — ن حدثنا الجعفی — ن حبلا بھا — ن حزمۃ حطب — ن لہ — ن قال)

ا قولہ یرحم اللہ ام اسمٰعیل علیہ السلام ہی ہاجر وہبہا ملک من ملوک المصر لسارۃ زوجۃ ابراہیم علیہ السلام ثم وہبہا سارۃ لابراہیم فواقعہا فولدت اسمٰعیل ثم حمل ابراہیم لاسمٰعیل وامہ ہاجر الی مکۃ ومکۃ اذ ذاک عضاہ وسلم فانزلہا فی موضع الحجر وکان مع ہاجر شنۃ ماء وقد نفد فعطشت وعطش الصبی فنزل جبرئیل وجاء بہا الی موضع زمزم فضرب بعقبہ ففارت عینا فلذلک یقال لزمزم رکضۃ جبرئیل علیہ السلام فلما نبع الماء جعلت ہاجر تشنہا وجعلت تستقی فیہا تدخرہ وہی تفور قال صلعم یرحم اللہ ام اسمٰعیل لو ترکت زمزم لکان عینا معینا ۱۲ ع ۵۲ قولہ لو ترکت زمزم — بان لا تغرف منہا الی القربۃ ولا تشح بہا لکانت عینا معینا بفتح المیم ای جاریا ۱۲ ک ع ۵۳ قولہ واقبل جرہم — بضم الجیم والہاء وسکون الراء حی من الیمن — ک ای مرت رفقۃ من جرہم ترید الشام مقبلین من طریق کذا فنزلوا فی اسفل مکۃ فراوا طائرا علی الجبل فقالوا ان ہذا الطائر لیدور علی الماء وعہدنا بہذا الوادی وما فیہ ماء فاشرفوا فاذا ہم بالماء فقالوا لہاجر ان شئت کنا معک وآنسناک والماء ماؤک فاذنت لہم فنزلوا ہناک فہم اول سکان مکۃ فکانوا ہناک حتی شب اسمٰعیل وماتت ہاجر فتزوج اسمٰعیل امراۃ منہم یقال لہا الجداء ابنۃ سعد العملاقی واخذ لسانہم فتقرب بہم وحکایۃ طویلۃ لیس ہذا الموضع موضع بسطہا ۱۲ ع ۵۴ قولہ ولا حق لکم فی الماء — لانہا احق من غیرہا وفیہ الترجمۃ قال الخطابی فیہ ان من انبط ماء فی فلاۃ من الارض ملکہ ولا یشارکہ غیرہ فیہ الا برضاہ الا انہ لا یمنع فضلہ اذا استغنی عنہ وانما شرطت ہاجر علیہم ان لا یتملکوہ ۱۲ ف ع ۵۵ قولہ لقد اعطی بہا اکثر مما اعطی — علی صیغۃ المجہول ویروی علی صیغۃ المعلوم ای اکثر مما اعطی فلان الذی یساومہ قولہ بعد العصر ہذا لیس بقید وانما خرج ہذا مخرج الغالب اذ کانت عادتہم الحلف بمثلہ وقیل لان وقت العصر وقت تعظم فیہ المعاصی لانہ وقت صعود ملائکۃ النہار قولہ لیقتطع ای لیاخذ قطعۃ ۱۲ عینی ک ۵۶ قولہ الیوم امنعک فضلی — ای انک اذا کنت تمنع فضل الماء الذی لیس بعملک وانما ہو رزق ساقہ اللہ الیک امنعک الیوم فضلی مجازاۃ لما فعلت ۱۲ ع ۵۷ قولہ لا حمی الا للہ ولرسولہ — ای لا حمی لاحد یخص نفسہ یرعی فیہ ماشیتہ دون سائر الناس وانما ہو للہ ولرسولہ ولمن ورد ذلک عنہ من الخلفاء بعدہ اذا احتاج الی ذلک لمصلحۃ المسلمین کما فعل الصدیق والفاروق وعثمان لما احتاجوا الی ذلک کذا فی العینی — و مر بیان منع الکلاء وما یتعلق بہ فی ص ۲۱۷ ۱۲ ۵۸ قولہ النقیع — ہو موضع ببلاد مزینۃ علی لیلتین من المدینۃ الذی حماہ عمر قالہ فی القاموس و فی التوشیح ہو بالنون وصحف من قالہ بالموحدۃ انتہی قولہ والشرف بالمعجمۃ والراء المفتوحتین وقیل بالمہملۃ وکسر الراء والاول اشہر واصوب لانہ بالمعجمۃ من عمل المدینۃ والربذۃ بفتحات قریۃ علی ثلث مراحل من المدینۃ ۱۲ ک ع ۵۹ قولہ باب شرب الناس الخ — مقصودہ الاشارۃ الی ان ماء الانہار غیر مختص لاحد وقام الاجماع علی جواز الشرب منہا دون استیذان احد لان اللہ خلقہا للناس وللبہائم ولا مالک لہا غیر اللہ فاذا اخذ احد منہا شیئا فی وعائہ صار ملکا لہ فیتصرف فیہ بالبیع والہبۃ والصدقۃ ونحوہا فقال ابو حنیفۃ ومالک لا باس ببیع الماء بالماء متفاضلا والی اجل وقال محمد ہو مما یکال ویوزن و قد صح انہ صلعم یتوضأ بالمد ویغتسل بالصاع فعلی ہذا لا یجوز عندہ فیہ التفاضل ولا النسیئۃ لوجود علۃ الربوا وہی الکیل والوزن وبہ قال الشافعی لان العلۃ الطعم ۱۲ ع ۶۰ قولہ فاطال لہا — ای شدہا فی طولہ بکسر الطاء وفتح الواو وکذلک الطیل بالیاء وہو حبل طویل یشد احد طرفیہ فی وتد والطرف الآخر فی ید الفرس لیدور فیہ ویرعی ولا یذہب لوجہہ والمرج الارض الواسعۃ ذات نبات کثیرۃ ۱۲ ع مجمع ۶۱ قولہ مرت بنہر — بسکون الہاء وفتحہا لغتان فصیحتان وفیہ الترجمۃ وتوضیحہ ان ماء النہر لو کان مختصا لاحد لا یحتیج الی اذنہ حیث اطلقہ الشارع یدل علی انہ غیر مختص باحد ولا فی ملک احد قالہ العینی ۱۲ ۶۲ قولہ حق اللہ فی رقابہا — فیہ حجۃ لابی حنیفۃ علی وجوب الزکوۃ فی الخیل السائمۃ ویرد تاویلہ بالعاریۃ علف قولہ ولا ظہورہا والیہ لا یجوز حملہ علی زکوۃ التجارۃ لانہ صلعم سئل عن الحمر بعد الخیل فقال لم ینزل علی فیہا شئ فلو کان المراد فی الخیل زکوۃ التجارۃ لم یصح نفیہا فی الحمیر — کذا فی فتح القدیر ۶۳ قولہ الفاذۃ — ای المنفردۃ الجامعۃ ای لکل خیر وشر غیر مخصوصۃ بشئ فیدخل فیہ حکم الحمر وغیرہ فمن ادی فی الحمر شیئا وتحری فیہا الخیر فلہ ثوابہ ولیس فیہ واجب مخصوص ۱۲ لمعات ۶۴ قولہ فشانک — ای استمتع بہا ان کنت محتاجا والا فتصدق — قولہ ہی لک ای ان اخذتہا او لاخیک ان لم تاخذہا ویاخذہا غیرک والا ہی للذئب کذا للعینی — و مر الحدیث فی ص ۱۹ ۱۲ ۶۵ قولہ باب بیع الحطب والکلاء — بفتح الکاف واللام وہو العشب سواء کان رطبا او یابسا ووجہ ادخال ہذا الباب فی کتاب الشرب من حیث اشتراک الماء والحطب والکلاء فی جواز الانتفاع بہا لانہا من المباحات فلا یختص بہا احد دون احد فمن سبقت یدہ الی شئ من ذلک فقد ملکہ — کذا فی العینی وحدیث الباب فی ص ۱۹۹ فی کتاب الزکوۃ ۱۲

اسماء الرجال: ۱ ابن العوام ہو احد العشرۃ المبشرۃ ۲ یحیی بن بکیر المخزومی ۳ اللیث ہو ابن سعد الامام ۴ عقیل ہو ابن خالد ۵ ابن شہاب ہو الزہری ۶ ابراہیم بن موسی بن یزید الفراء الرازی ۷ ہشام ہو ابن یوسف. عبد اللہ بن محمد المسند البخاری عمرو ہو ابن دینار المکی باب لا حمی الخ یحیی ہو ابن عبد اللہ بن بکیر المخزومی اللیث ہو ابن سعد المصری الامام یونس بن یزید الایلی ابن شہاب الزہری باب شرب الناس الخ عبد اللہ بن یوسف التنیسی ومن بعدہ تکرر ذکرہم قریبا وبعیدا اسمٰعیل ہو ابن اویس الاصبحی مالک ہو ابن انس الامام الاصبحی ربیعۃ بن ابی عبد الرحمٰن ہو المشہور بربیعۃ الرائے یزید مولی المنبعث المدنی باب بیع الحطب والکلاء معلی بن اسد العمی ابو الہیثم البصری وہیب ہو ابن خالد البصری ہشام یروی عن ابیہ عروۃ بن الزبیر الزبیر

حل اللغات: الحمی ما یحمی الامام من الموات لمواش بعینہا ویمنع سائر الناس الرعی فیہ النقیع ہو موضع علی عشرین فرسخا من المدینۃ الربذۃ موضع معروف بین الحرمین وزر اثم ربطہا فی سبیل اللہ ای اعدہا للجہاد المرج ارض واسعۃ

عینا ہو رفع الاثم عن الترک واما رفع الاثم عن الفعل فقد یستعمل فی اللفظ المباح وقد یستعمل فی المندوب او الواجب ایضا بناء علی ان المخاطب یتوہم فیہ الاثم فیخاطب بنفی الاثم وان کان الفعل فی نفسہ واجبا وفیما نحن فیہ کذلک فلو کان المقصود فی ہذہ الدلالۃ علی عدم الوجوب عینا لکان الکلام اللائق بہذہ الدلالۃ ہو ان یقال فلا جناح علیہ ان لا یطوف بہما. قال الفاضل الی فی شرح مسلم احتج عروۃ لعدم الوجوب بالایۃ لانہا دلت علی رفع الحرج عن الفعل ورای ان رفع الحرج عنہ یحمل علی عدم الوجوب فعارضتہ عائشۃ بان رفع الحرج اعم من الوجوب والندب والاباحۃ والکراہۃ. و الاعم لا یدل علی الاخص علی التعیین وانما یتم الاستدلال بالایۃ لو کانت التلاوۃ ان لا یطوف بہما لانہ یکون معنی الایۃ حینئذ رفع الحرج عن الترک وہی خاصۃ بعدم الوجوب. ہ قولہ نزلت فی فریقین

سله قوله ان احمل عليها۔ فيه المطابقة فانه دال على ما ترجم به من جواز الاحتطاب والاحتشاش كذا فى الفتح وقلع الاذخر وبيعه من نوع الاحتطاب وبيع الحطب كذا فى العينى ۱۲ سله قوله الا يا حمز الخ وهذا اشارة الى ما فى قصيدة مطلعها الا يا حمز للشرف النواء وهن معقلات بالفناء ضع السكين فى اللبات منها وضرجهن حمزة بالدماء وعجل من اطايبها الشرب قديرا من طبيخ او شواء قوله الا كلمة التنبيه ويا حمز مرخم وللشرف بضمتين جمع شارف وهى المسنة من النوق والنواء بكسر النون اى السمان جمع النادية وهى السمينة وهن اى الشرف المذكورة معقلات اى مشددات بالعقال قوله بالفناء بكسر الفاء وهو المكان المتسع امام الدار قوله فى اللبات جمع لبة وهى المنحر وضرجهن امر من التضريج بالضاد المعجمة وبالجيم التدمية قوله حمزة اى يا حمزة قوله من اطايبها جمع الطيب العرب تقول اطايب الجزور السنام والكبد قوله الشرب بفتح المعجمة وسكون الراء وهو الجماعة يشربون الخمر قوله قديرا النصب على انه مفعول لقوله وعجل والقدير المطبوخ فى القدر ۱۲ عينى سله قوله فجب بالجيم والموحدة المشددة اى قطع قوله اسنمتهما جمع سنام والمراد الشان وهذا من قبيل قوله تعالى فقد صغت قلوبكما قوله وبقر بالموحدة والقاف اى شق خواصرهما والاكباد جمع كبد قوله قلت لابن شهاب القائل ابن جريج الراوى وهو من قوله هذا الى قوله قال على ليس من الحديث وهو مدرج وقوله قال على هو ابن ابى طالب ذكره ابن شهاب تعليقا قوله افظعنى اى خوفنى افظع الامر وفظع اشتد ۱۲ ع سله قوله هل انتم الا عبيد لابائى ارادبه التفاخر عليهم بانه اقرب الى عبد المطلب ومن فوقه قال الداؤدى يعنى لان عبد الله اب النبى صلعم وابا طالب عمه كانا كالعبدين لعبد المطلب فى الخضوع لحرمته وجواز تصرفه فى مالهما وعبد المطلب جد النبى صلعم والجد كالسيد ۱۲ ع م سله قوله باب القطائع اى فى بيان حكم القطائع وهو جمع قطيعة من اقطع الامام ارضا والاقطاع يكون تمليكا وغير تمليك واقطاع الامام تسويغه من مال الله عز وجل لمن يراه اهلا لذلك واكثر ما يستعمل فى اقطاع الارض وهو ان يخرج منها شيئا يحوزه اما ان يملكه اياه فيعمره او يجعل له غلته مدة ۱۲ عينى سله قوله ان يقطع من البحرين تثنية بحر وهى من ناحية نجد على شط بحر فارس وهى ديار القرامطة ولها قرى كثيرة وهى كثيرة التمور ۱۲ ع سله قوله حتى تقطع غاية لفعل مقدر اى لا تقطع لنا حتى تقطع لاخواننا المهاجرين قوله مثل الذى تقطع لنا وزاد فى رواية البيهقى فلم يكن ذلك عنده يعنى بسبب قلة الفتوح يومئذ وقال ابن بطال معناه انه لم يرد فعل ذلك لانه كان اقطع للمهاجرين ارض بنى النضير قوله اثرة بفتح الهمزة المثلثة ويروى بضم الهمزة واسكان الثاء ويقال ايضا بكسر الهمزة وسكون الثاء وهو الاستيثار اى يستاثر عليكم بامور الدنيا ويفضل عليكم غيركم قالوا هذا يدل على ان الخلافة لا يكون فيهم الا ترى انه جعلهم تحت الصبر الى يوم القيمة والصبر لا يكون الا من مغلوب محكوم ۱۲ ع سله قوله من حقها الخ اى من حق الابل اراد به الحق المعهود بين العرب من التصدق باللبن على المياه اذا كانت طوائف الضعفاء والمساكين ترتصد يوم ورود الابل على المياه لتنال من رسلها وتشرب من لبنها وهذا حق جلبها على الماء ولا انه فرض لازم ۱۲ عينى سله قوله يكون له ممر اى حق المرور او شرب بكسر الشين وهو النصيب من الماء قوله فى حائط يتعلق بقوله ممر والحائط البستان قوله او فى نخل متعلق بقوله شرب وحكم هذا يعلم من احاديث الباب ۱۲ ع سله قوله من باع نخلا بعد ان تؤبر فثمرتها للبائع۔ هذا الحديث مضى موصولا فى باب من باع نخلا قد ابرت فى ص۲۹۳ ومطابقته للترجمة فى قوله فثمرتها للبائع لان الثمرة التى بيعت بعد التابير لما كانت للبائع لم يكن له وصول اليها الا بالدخول فى الحائط فاذا كان كذلك يكون له حق الممر ومعنى التابير الاصلاح والالقاح وقد مضى هناك مستوفى ۱۲ ع سله قوله وكذلك رب العرية۔ لان صاحب العرية لا يمنع ان يدخل فى حائط المعرى ليتعهد عريته بالاصلاح والسقى ولا خلاف فى هذا بين الفقهاء واما من له طريق مملوكة فى ارض غيره فقال مالك ليس له ان يدخل فى طريقه بماشيته وغنمه لانه يفسد زرع صاحبه وقال الكوفيون والشافعى ليس لصاحب الارض ان يزرع فى موضع الطريق قاله العينى وتفسير العرية مضى فى كتاب البيوع فى ص۲۹۲ فى باب تفسير العرايا ۱۲ سله قوله وله مال۔ اضافة المال الى العبد كاضافة الثمرة الى النخلة ۱۲ ف ک سله قوله عن المخابرة۔ وهى عقد المزارعة والمحاقلة بالمهملة والقاف بيع الزرع بالبر والمزابنة بالزاى والموحدة والنون بيع الكرم بالزبيب ونحوه فى الرطب والتمر وهو ربا نهى كلها فى البيع فى باب المزابنة ونحوها۔ كذا فى الكرمانى ۱۲

فى مغنم يوم بدر قال واعطانى رسول الله صلى الله عليه وسلم شارفا اخرى فانختهما يوما عند باب رجل من الانصار وانا اريد ان احمل عليهما اذخرا لابيعه ومعى صائغ من بنى قينقاع فاستعين به على وليمة فاطمة وحمزة بن عبد المطلب يشرب فى ذلك البيت معه قينة فقالت ؏ الا يا حمز للشرف النواء ؏ فثار اليهما حمزة بالسيف فجب اسنمتهما وبقر خواصرهما ثم اخذ من اكبادهما قلت لابن شهاب ومن السنام قال قد جب اسنمتهما فذهب بها قال ابن شهاب قال على فنظرت الى منظر افظعنى فاتيت نبى الله صلى الله عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة فاخبرته الخبر فخرج ومعه زيد فانطلقت معه فدخل على حمزة فتغيظ عليه فرفع حمزة بصره وقال هل انتم الا عبيد لابائى فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقهقر حتى خرج عنهم وذلك قبل تحريم الخمر

باب القطائع حدثنا سليمن بن حرب ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد قال سمعت انسا قال اراد النبى صلى الله عليه وسلم ان يقطع من البحرين فقالت الانصار حتى تقطع لاخواننا من المهاجرين مثل الذى تقطع لنا قال سترون بعدى اثرة فاصبروا حتى تلقونى

باب كتابة القطائع وقال الليث عن يحيى بن سعيد عن انس دعا النبى صلى الله عليه وسلم الانصار ليقطع لهم بالبحرين فقالوا يا رسول الله ان فعلت فاكتب لاخواننا من قريش بمثلها فلم يكن ذلك عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال انكم سترون بعدى اثرة فاصبروا حتى تلقونى

باب حلب الابل على الماء حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح ثنى ابى عن هلال بن على عن عبد الرحمن بن ابى عمرة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من حق الابل ان تحلب على الماء

باب الرجل يكون له ممر او شرب فى حائط او فى نخل وقال النبى صلى الله عليه وسلم من باع نخلا بعد ان تؤبر فثمرتها للبائع وللبائع الممر والسقى حتى ترفع وكذلك رب العرية حدثنا عبد الله بن يوسف انا الليث ثنى ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر فثمرتها للبائع الا ان يشترط المبتاع ومن ابتاع عبدا وله مال فماله للذى باعه الا ان يشترط المبتاع وعن مالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر فى العبد حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت قال رخص النبى صلى الله عليه وسلم ان تباع العرايا بخرصها تمرا حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة عن ابن جريج عن عطاء سمع جابر بن عبد الله نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن المخابرة والمحاقلة وعن المزابنة وعن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه وان لا يباع الا بالدينار والدرهم الا العرايا حدثنا يحيى بن قزعة ثنا مالك عن داؤد بن الحصين عن ابى سفين مولى ابن ابى احمد عن ابى هريرة قال رخص النبى صلى الله عليه وسلم فى بيع العرايا بخرصها من التمر فيما دون خمسة اوسق او فى خمسة اوسق شك داؤد فى ذلك حدثنا زكريا بن يحيى ثنا ابو اسامة اخبرنى الوليد بن كثير اخبرنى بشير بن يسار مولى بنى حارثة ان رافع بن خديج وسهل بن ابى حثمة حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

نسخہ: طابع طالع — ن ذ: ثنى — ن: فللبائع — ن: قال حدثنا — ن: صلاحها — ن: اخبرنا

اسماء الرجال { باب القطائع سليمان بن حرب الواشحى الازدى البصرى قاضى مكة حماد بن زيد واسم جده درهم الجهضمى **باب كتابة القطائع** الليث بن سعد الامام **باب حلب الابل** محمد بن فليح الاسلمى او الخزاعى هلال بن على القرشى العامرى مولاهم المدنى عبد الرحمن بن ابى عمرة الانصارى البخارى **باب الرجل الخ** قال النبى صلعم فيما سبق موصولا فى باب من باع نخلا قد ابرت عبد الله بن يوسف هو التنيسى الليث تقدم ابن شهاب هو الزهرى سالم بن عبد الله يروى عن ابيه عبد الله بن عمر رضى مالك الامام نافع مولى ابن عمر ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز عطاء هو ابن ابى رباح يحيى بن قزعة القرشى المكى المؤذن مالك الامام داؤد بن الحصين الاموى مولاهم ابى سفيان قيل اسمه وهب وقيل قزمان مولى بن ابى احمد بن جحش زكريا بن يحيى الطائى الكوفى ابو اسامة حماد بن اسامة الوليد بن كثير المخزومى المدنى ثم الكوفى رافع بن خديج الانصارى الاوسى سهل بن حثمة بن ساعدة بن عامر الانصارى الخزرجى المدنى ؛

حل اللغات ثار اى قام نهضة جب قطع بقر شق افظعنى خوفنى القطائع جمع قطيعة وهى ما يخص به الامام بعض الرعية من الارض ۱۲

(فى ۲۲۲ — متعلق السطر) كليهما) ولعل مثل هذا يكون وجها للتوفيق بين هذه الرواية عن عائشة وبين رواية اخرى عنها ذكر فيها السبب بوجه اخر وكذا بين هذه الرواية وبين ما سيجئ من حديث انس. والحاصل تحرج طوائف من السعى بين الصفا والمروة لاسباب متعددة فنزلت الاية فى الكل والله تعالى اعلم اه سندى (قوله غير ان لا تطوفى بالبيت) قيل لا زائدة وذلك لان مقصوده استثناء الطواف من جملة ما يقضى الحاج ويمكن ان يقال المقصود بيان الفرق بينها وبين الحاج فهو استثناء من مقدر اى لا فرق بينكما غير ان لا تطوفى وعلى هذا فكلمة لا فى موضعها. ثم ظاهر الحديث يفيد ان لها السعى وبه استدل المصنف على جواز السعى بلا طهارة لكن المشهور عدم جواز السعى قبل الطواف فكان المراد بالطواف فى الحديث هو وما يتبعه والسعى من توابعه وعدم جوازه

سلہ قولہ فی الاستقراض۔ ای فی بیان حکم الاستقراض وہو طلب القرض قولہ والحجر وہو المنع لغۃ وشرعا منع عن التصرف واسبابہ کثیرۃ محلہا الفروع قولہ والتفلیس من فلسہ الحاکم تفلیسا یعنی حکم بانہ یصیر الی ان یقال لیس معہ فلس و یقال المفلس من یزید دینہ علی موجودہ سمی مفلسا لانہ صار ذا فلوس بعدان کان ذا دراہم ودنانیر وہذہ الترجمۃ ہکذا فی روایۃ ابی ذر ولکن بلا بسملۃ فی اولہا وعند غیرہ البسملۃ فی اولہا وفی روایۃ النسفی باب بدل کتاب ولکن عطفا الترجمۃ التی یلیہ علیہ بغیر باب ۱۲ عینی سلہ قولہ باب من اشتری بالدین۔ اے فی بیان حکم من اشتری بالدین والحال انہ لیس عندہ ثمن الذی اشتراہ قولہ اولیس ای الثمن بحضرتہ وقت الشراء وہذا اخص من الاول وجواب من محذوف تقدیرہ فہو جائز وقد اجمعوا ان الشراء بالدین جائز لقولہ عز وجل اذا تداینتم بدین الی اجل مسمی فاکتبوہ۔ فان قلت روی ابوداؤد والحاکم من طریق سماک عن عکرمۃ عن ابن عباس مرفوعا لا اشتری مالیس عندی ثمنہ قلت ہذا الحدیث ضعفوہ واختلف فی وصلہ وارسالہ ویحتمل ان البخاری اشار بہذہ الترجمۃ الی ضعف ہذا الحدیث المذکور قولہ اتبیعنیہ بنون الوقایۃ ویروی تبیعہ ومطابقۃ الحدیث للترجمۃ ظاہرۃ لانہ صلعم اشترے جمل جابر ولم یکن الثمن حاضرا ولم یعطہ الا بالمدینۃ ۱۲ عمدۃ القاری سلہ قولہ من اخذ اموال الناس۔ بطریق القرض او بوجہ من المعاملات حال کونہ یرید اداءہا او اتلافہا یعنی قصدہ مجرد الاخذ ولا ینظر الی الاداء وجواب من محذوف حذفہ اکتفاء بما فی نفس الحدیث قولہ ادی اللہ عنہ اے یسرلہ ما یؤدیہ من فضلہ لحسن نیتہ وفی روایۃ الکشمیہنی اداہا اللہ عنہ وروی ابن ماجۃ وابن حبان والحاکم من حدیث میمونۃ ما من مسلم یدان دینا یعلم اللہ انہ یرید اداءہ الا اداہ اللہ فی الدنیا قولہ اتلفہ اللہ یعنی یذہب من یدہ فلا ینتفع بہ لسوء نیتہ ویبقی علیہ الدین ویعاقب یوم القیمۃ۔ کذا فی العینی ۱۲ سلہ قولہ باب اداء الدیون۔ اے فی بیان وجوب اداء الدیون قولہ ان اللہ یامرکم الخ ساق الاصیلی وغیرہ الآیۃ کلہا وابوذر اقتصر علی قولہ ان اللہ یامرکم ان تؤدوا الامانات الی اہلہا واختلف المفسرون فی سبب نزول ہذہ الآیۃ الکریمۃ واکثرہم علی انہا نزلت فی شان عثمان بن طلحۃ الحجبی العبدی سادن الکعبۃ حین اخذ علی بن ابی طالب منہ مفتاح الکعبۃ یوم الفتح ذکرہ ابن سعد وغیرہ وقال محمد بن کعب وغیرہ انہا نزلت فی الامراء یعنی الحکام بین الناس وقیل نزلت فی السلطان یعظ النساء یعنی یوم العید وقالوا ہذا یعم جمیع الامانات الواجبۃ علی الانسان من حقوق اللہ عز وجل علی عبادہ من الصلوات والزکوات والکفارات ونحوہا ومن حقوق العباد بعضہم علی بعض کالودائع وغیرہا فلذا ادخل البخاری الدین فی الامانۃ لثبوت الامر باداۂ لان الامانۃ فسرت فی الآیۃ بجمیع ما یتعلق بالذمۃ قولہ یحول ای احدا یحول بلفظ المجہول من التحویل وفی روایۃ ابی ذر تحول بفتح الفوقیۃ علی وزن تفعل ومعنی تحول صار فیستدعی اسما مرفوعا وخبرا منصوبا فالاسم ہو الضمیر فی تحول الذی یرجع الی احد والخبر ہو قولہ ذہبا قولہ ان الاکثرین اے ان الاکثرین مالا ہم الاقلون ثوابا قولہ الا من قال بالمال ہکذا وہکذا معناہ الا من صرف المال علی الناس یمینا وشمالا واما کلمۃ قال ہنا لیس من القول بمعنی الکلام بل معناہ صرف او فرق او اعطی ونحو ذلک لان العرب تجعل القول عبارۃ عن جمیع الافعال۔ کذا فی العینی ۱۲ سلہ قولہ مایسرنی ان لا یمر وقال ابن مالک فیہ وقوع جواب لو مضارعا منفیا بما والاصل ان یکون ماضیا مثبتا فکانہ اوقع المضارع موقع الماضی او یکون الاصل ماکان یسرنی فحذف کان وہو جواب لو وفیہ ضمیر ہو الاسم ویسرنی الخبر وحذف کان مع اسمہا وبقاء خبرہا کثیر وہذا اولی انتہی ووقع فی حدیث ابی ذر مایسرنی ان یمکث عندی وفی حدیث ابی ہریرۃ یسرنی ان لا یمکث ومفہوم کل منہما مطابق المنطوق الآخر ووقع للاصیلی وکریمۃ فی روایۃ ابی ہریرۃ مایسرنی ان لا یمکث وعلی ہذا فلا زائدۃ قالہ فی الفتح قال العینی اذا کانت کلمۃ ما فی مایسرنی نافیۃ فنعم واما اذا کانت موصولۃ فلا انتہی ۱۲ سلہ قولہ تقاضی۔ اے طلب قضاء الدین من رسول اللہ صلعم قولہ فاغلظ یحتمل ان اغلاظہ فی طلب حقہ وتشددہ فیہ لا فی کلام موذ یسمعہ ایاہ فانہ کفر وقد یکون القائل بہذا غیر مسلم من الیہود کما جاء مفسرا منہم فی غیر ہذا الحدیث لکن جاء فی روایۃ عبد الرزاق انہ کان اعرابیا فکانہ جری علی عادتہ من جفاءۃ وغلظہ فی الطلب قولہ فہم بہ اصحابہ اے عزموا ان یوقعوا بہ فعلا قولہ اشتروہ فاعطوہ

نہی عن المزابنۃ بیع الثمر بالتمر الا اصحاب العرایا فانہ اذن لہم قال وقال ابن اسحق ثنی بشیر مثلہ

بسم اللہ الرحمن الرحیم

کتاب فی الاستقراض واداء الدیون والحجر والتفلیس

باب من اشتری بالدین ولیس عندہ ثمنہ اولیس بحضرتہ حدثنا محمد انا جریر عن المغیرۃ عن الشعبی عن جابر بن عبد اللہ قال غزوت مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال کیف تری بعیرک اتبیعنیہ قلت نعم فبعتہ ایاہ فلما قدم المدینۃ غدوت الیہ بالبعیر فاعطانی ثمنہ حدثنا معلی بن اسد ثنا عبد الواحد ثنا الاعمش قال تذاکرنا عند ابراہیم الرہن فی السلم فقال ثنی الاسود عن عائشۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم اشتری طعاما من یہودی الی اجل ورہنہ درعا من حدید

باب من اخذ اموال الناس یرید اداءہا او اتلافہا حدثنا عبد العزیز بن عبد اللہ الاویسی ثنا سلیمن بن بلال عن ثور بن زید عن ابی الغیث عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من اخذ اموال الناس یرید اداءہا ادی اللہ عنہ ومن اخذ یرید اتلافہا اتلفہ اللہ

باب اداء الدیون وقول اللہ تعالی ان اللہ یامرکم ان تؤدوا الامانات الی اہلہا واذا حکمتم بین الناس ان تحکموا بالعدل ان اللہ نعما یعظکم بہ ان اللہ کان سمیعا بصیرا حدثنا احمد بن یونس ثنا ابو شہاب عن الاعمش عن زید بن وہب عن ابی ذر قال کنت مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم فلما ابصر یعنی احدا قال ما احب انہ یحول لی ذہبا یمکث عندی منہ دینار فوق ثلث الا دینارا ارصدہ لدین ثم قال ان الاکثرین ہم الاقلون الا من قال بالمال ہکذا وہکذا واشار ابو شہاب بین یدیہ وعن یمینہ وعن شمالہ وقلیل ما ہم وقال مکانک وتقدم غیر بعید وسمعت صوتا فاردت ان اتیہ ثم ذکرت قولہ مکانک حتی اتیک فلما جاء قلت یا رسول اللہ الذی سمعت او قال الصوت الذی سمعت قال وہل سمعت قلت نعم قال اتانی جبرئیل فقال من مات من امتک لا یشرک باللہ شیئا دخل الجنۃ قلت ومن فعل کذا وکذا قال نعم حدثنا احمد بن شبیب بن سعید حدثنا ابی عن یونس قال ابن شہاب ثنی عبید اللہ بن عبد اللہ بن عتبۃ قال قال ابو ہریرۃ قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لو کان لی مثل احد ذہبا مایسرنی ان لا یمر علی ثلث وعندی منہ شئ الا شئ ارصدہ لدین رواہ صالح وعقیل عن الزہری

باب استقراض الابل حدثنا ابو الولید ثنا شعبۃ انا سلمۃ بن کہیل قال سمعت ابا سلمۃ بمنی یحدث عن ابی ہریرۃ ان رجلا تقاضی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاغلظ لہ فہم بہ اصحابہ فقال دعوہ فان لصاحب الحق مقالا واشتروا لہ بعیرا فاعطوہ ایاہ قالوا لا نجد الا افضل من سنہ قال اشتروہ فاعطوہ ایاہ فان خیرکم احسنکم قضاء

باب حسن التقاضی حدثنا مسلم ثنا

اداہا — الدین الخ — الآیۃ — ثنی — تحول دینارا — وان شئ — ذہبا یسرنی — بیننا ظرف بمعنی المناجاۃ ۱۲

ع بالاصغر الاعمش تقدم زید بن وہب الہمدانی الجہنی ابی ذر جندب بن جنادۃ رض احمد بن شبیب بن سعید الحبطی البصری یونس بن یزید الایلی ابن شہاب محمد بن مسلم الزہری باب استقراض

وفی مسلم انہ اعطاہ من ابل الصدقۃ فالجمع بان امر بشرائہ اولا ثم قدمت ابل الصدقۃ فاعطاہ منہا اوامر بالشراء من ابل الصدقۃ ممن استحق منہا شیئا۔ ۶ وباقی تعلقات الحدیث مضت فی ص ۳۰۹ فی کتاب الوکالۃ ۱۲

اسماء الرجال

ابن اسحق ہو محمد بن اسحق بن یسار صاحب المغازی باب من اشتری بالدین محمد ہو غیر منسوب وجزم ابو علی الجیانی بانہ ابن سلام ولابی ذر محمد بن یوسف ہو البیکندی جریر ہو ابن عبد الحمید المغیرۃ ابن مقسم الضبی الکوفی الاعمی الشعبی ہو عامر بن شراحیل معلی بن اسد العمی عبد الواحد بن زیاد البصری الاعمش سلیمان بن مہران باب من اخذ اموال الخ سلیمان بن بلال القرشی التیمی ثور بن زید ہو اخو عمر والدیلی وہو غیر ثور بن یزید ابی الغیث ہو سالم المدنی مولی عبد اللہ بن المطیع باب اداء الدیون وقول اللہ تعالی ان اللہ یامرکم احمد بن یونس بن عبد اللہ التیمی الیربوعی ابو شہاب ہو عبد ربہ الحناط المعروف

۴۷

حل اللغات الاستقراض طلب القرض الحجر المنع عن التصرف التفلیس من فلسہ الحاکم اذا حکم بانہ لیس معہ فلس ارصدہ اے اعدہ ۱۲

حاشیۃ السندی ص ۲۲۵: لیس لان الحیض مانع عنہ وانما ہو لان تقدیمہ علی الطواف یخل بالتبعیۃ وفی الاقتصار علی الطواف تنبیہ علی ان الحیض یمنع عنہ اصالۃ وعن غیرہ ان کان بالتبع فلا ینافی ما ذکرنا من دلالۃ الحدیث علی جواز السعی بلا طہارۃ واللہ تعالی اعلم اہ سندی (قولہ فقال کان یہل منا المہل فلا ینکر علیہ الخ) الظاہر انہم کانوا یجمعون بین التلبیۃ والتکبیر فمرۃ یکبر ہؤلاء ویہل آخرون ومرۃ بالعکس فیصدق فی کل مرۃ انہ یہل المہل ویکبر المکبر لا ان بعضہم یلبی فقط وبعضہم یکبر فقط والظاہر انہم ما فعلوا کذلک الا انہم وجدوہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم یفعلہ اذ یستبعد انہم یخالفون النبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم ویکون النبی علی ذکر واحد وہم یاتون بذکر آخر ثم یلتزمون ذلک الذکر الآخر فالاقرب انہم یجمعون والنبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم یجمع واللہ تعالی

سلہ قوله فقيل له . فيه حذف تقديره فقيل له ماكنت تصنع قال كنت ووقع هنا في رواية المستملي فقيل له ماكنت ، اتقول قال العيني قوله فاتجوز اي فاسامحه واهمله واليسر عليه قاله الكرماني ومر الحديث في ص٢٧٥ في البيوع ١٢ سلہ قوله اوفيتني اي اعطيت حقي وافيا كاملا قاله العيني ومر الحديث في الصفحة السابقة ١٢ سلہ قوله سن بكسر السين المهملة وتشديد النون اي ذات سن وهو احد اسنان الابل واسنانها معروفة في كتب اللغة الى عشرين ففي الفصل الاول حوار ثم الفصيل واذا فصل فاذا دخل في السنة الثانية فهو ابن مخاض او ابنة مخاض فاذا دخل في الثالثة فهو ابن لبون او بنت لبون فاذا دخل في الرابعة فهو حق او حقة فاذا دخل في الخامسة فهو جذع او جذعة فاذا دخل في السادسة فهو ثني او ثنية فاذا دخل في السابعة فهو رباعي او رباعية فاذا دخل في الثامنة فهو سديس و سدس فاذا دخل في التاسعة فهو بازل فاذا دخل في العاشرة فهو مخلف ثم ليس له اسم بعد ذلك ولكن يقال بازل عام وبازل عامين ومخلف عام ومخلف عامين ومخلف ثلثة اعوام الى خمس سنين حكاه ابوداؤد في سنن ١٢ ع سلہ قوله فقضاني و زادني . فيه المطابقة للترجمة لان القضاء مع زيادة هو حسن القضاء ١٢ عمدة القاري سلہ قوله فاشتد الغرماء في حقوقهم يعني في الطلب قوله ويحللوا ابي يعني يجعلونه في حل ويبرؤنه عن الدين وفيه المطابقة للترجمة وبيان ذلك ان ثمر حائط جابر كان اقل من دين ابيه فسالهم ان يقضي دون حقهم ويحللوا اباه فلما ابوا اتى النبي صلعم في صبيحة غد ذلك اليوم وشاهد النخل ودعا في ثمرها بالبركة فجده جابر وقضى دينهم وبقي من ذلك الثمر شيء ببركة النبي صلعم قوله فابوا اي امتنعوا عن اخذ ثمر الحائط لانه كان اقل من الدين قوله فجددتها من الجداد بالمهملتين وهو صرام النخل وهو قطع ثمرتها قوله من ثمرها اي من ثمر النخل ١٢ عمدة القاري سلہ قوله اذا قاص بتشديد الصاد من المقاصة وهي ان يقاص كل واحد من الاثنين او اكثر صاحبه فيما هم فيه من الامر الذي بينهم وههنا المقاصة في الدين قوله او جازفه من المجازفة وهي الحدث بلا كيل ولا وزن قوله في الدين يرجع الى كل واحد من قوله قاص او جازفه و الضمير في قاص يرجع الى المديون بدلالة القرينة عليه وكذلك الضمير المرفوع في جازفه يرجع اليه واما الضمير المنصوب فيرجع الى صاحب الدين قوله تمرا بتمر او غيره . اي سواء كانت المقاصة او المجازفة تمرا بتمر او غير التمر نحو قمح بقمح او شعير بشعير ونحو ذلك قال المهلب لا يجوز عند احد من العلماء ان ياخذ من له دين تمر من غريمه تمرا مجازفة بدينه لما فيه من الجهل والغرر وانما يجوز ان ياخذ مجازفة في حقه اقل من دينه اذا علم الآخذ ذلك ورضي انتهى قلت غرضه من ذلك اظهار عدم صحة هذه الترجمة واجيب عن هذا بان مقصود البخاري ان الوفاء يجوز فيه ما لا يجوز في المعاوضات فان معاوضة الرطب بالتمر لا يجوز الا في العرايا وقد جوزه صلعم في الوفاء المحض قوله وسقا وهو بفتح الواو ستون صاعا قوله فابى ان ينظره اي امتنع عن انظاره وكلمة ان مصدرية قوله ثمر نخله يروى بالمثلثة وبالمثناة قاله الكرماني قوله جد له بضم الجيم اي من جديد يجدد عن قريب قوله سبعة عشر ويروى تسعة عشر قوله بالذي كان اي من البركة والفضل على الدين قوله ابن الخطاب اي عمر رض وفائدة الاخبار له زيادة الايمان لانه كان معجزة اذ لم يكن فيه اولا وفاء آخر او تخصيصه عمر بذلك لانه كان معتنيا بقصة جابر مهتما بها او كان حاضرا في اول القضية داخلا فيها قوله ليبارکن بصيغة المجهول موكدا بالنون الثقيلة قوله فيها اي في الثمر وهو جمع ثمرة هذا كله من العيني ١٢ سلہ قوله باب من استعاذ من الدين . اي هذا باب في بيان من استعاذ بالله من ارتكاب الدين وفي بعض النسخ باب الاستعاذة من الدين وحديث الباب مضى باتم منه في كتاب الصلوة في باب الدعاء قبل السلام قوله من الماثم مصدر ميمي يعني الاثم وكذلك المغرم يعني الغرامة وهي لزوم الاداء واما الغريم فهو الذي عليه الدين قوله ووعد يعني بالوفاء والوعد وان كان نوعا من التحديث ولكن التحديث يختص بالماضي والوعد بالمستقبل قال ابن بطال فيه وجوب قطع الذرائع لانه صلعم انما استعاذ من الدين لانه ذريعة الى الكذب والخلف في الوعد مع ما فيه من الذلة وما لصاحب الدين عليه من المقال هذا كله في العيني قال في الفتح ويحتمل ان مراده بالاستعاذة من الدين الاستعاذة من الاحتياج اليه حتى لا يقع في هذه الغوائل او من عدم القدرة على وفائه حتى لا تبقى تبعة ولعل ذلك هو السر في اطلاق الترجمة ثم رايت في حاشية ابن المنير لا تناقض بين الاستعاذة من الدين وجواز الاستدانة لان الذي استعيذ منه غوائل الدين فمن ادان وسلم منها فقد اعاذه الله وفعله جائز انتهى كلام الفتح ١٢ ف

شعبة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي عن حذيفة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول مات رجل فقيل له ماكنت تقول قال كنت ابايع الناس فاتجوز عن الموسر واخفف عن المعسر فغفر له قال ابو مسعود سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم **باب** هل يعطى اكبر من سنه **حدثنا** مسدد ثنا يحيى عن سفين ثني سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم يتقاضاه بعيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطوه فقالوا ما نجد الا سنا افضل من سنه فقال الرجل اوفيتني اوفاك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطوه فان من خيار الناس احسنهم قضاء **باب** حسن القضاء **حدثنا** ابو نعيم ثنا سفين عن سلمة عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم سن من الابل فجاءه يتقاضاه فقال اعطوه فطلبوا سنه فلم يجدوا له الا سنا فوقها فقال اعطوه فقال اوفيتني اوفى الله لك قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خياركم احسنكم قضاء **حدثنا** خلاد بن يحيى ثنا مسعر ثنا محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد قال مسعر اراه قال ضحى فقال صل ركعتين وكان لي عليه دين فقضاني وزادني **باب** اذا قضى دون حقه او حلله فهو جائز **حدثنا** عبدان انا عبد الله انا يونس عن الزهري ثني ابن كعب بن مالك ان جابر بن عبد الله اخبره ان اباه قتل يوم احد شهيدا وعليه دين فاشتد الغرماء في حقوقهم فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسالهم ان يقبلوا ثمر حائطي ويحللوا ابي فابوا فلم يعطهم النبي صلى الله عليه وسلم حائطي وقال سنغدو عليك فغدا علينا حين اصبح فطاف بالنخل ودعا في ثمرها بالبركة فجددتها فقضيتهم وبقي لنا من ثمرها **باب** اذا قاص او جازفه في الدين فهو جائز تمرا بتمر او غيره **حدثنا** ابراهيم بن المنذر ثنا انس عن هشام عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله انه اخبره ان اباه توفي وترك عليه ثلثين وسقا لرجل من اليهود فاستنظره جابر فابى ان ينظره فكلم جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشفع له اليه فجاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلم اليهودي لياخذ ثمر نخله بالتي له فابى فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل فمشى فيها ثم قال لجابر جد له فاوف له الذي له فجده بعد ما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاوفاه ثلثين وسقا وفضلت له سبعة عشر وسقا فجاء جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخبره بالذي كان فوجده يصلي العصر فلما انصرف اخبره بالفضل فقال اخبر ذلك ابن الخطاب فذهب جابر الى عمر فاخبره فقال له عمر لقد علمت حين مشى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليباركن فيها **باب** من استعاذ من الدين **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ح و حدثنا اسمعيل حدثني اخي عن سليمن عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلوٰة اللهم اني اعوذ بك من الماثم والمغرم فقال له قائل ما اكثر ما تستعيذ من المغرم قال ان الرجل اذا غرم حدث فكذب ووعد فاخلف

عن بعض — لانجد — قال وفي — دون حقه و حلّه — وكلّم — بالذي — ذلك — ويقول — كذب

اسماء الرجال شعبة بن الحجاج عبد الملك بن عمير القرشي الكوفي ربعي بن حراش بكسر المهملة الكوفي حذيفة بن اليمان رض **باب** هل يعطي الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدي سلمة بن كهيل الحضرمي ابو يحيى الكوفي ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف **باب** حسن القضاء الخ ابو نعيم الفضل بن دكين سلمة هو ابن كهيل ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن خلاد بن يحيى ابو محمد الكوفي مسعر بن كدام الهلالي محارب بن دثار السدوسي جابر بن عبد الله الانصاري **باب** اذا قضى دون حقه الخ يونس بن يزيد الايلي الزهري هو ابن شهاب ابن كعب هو عبد الله كما عند المزي او هو عبد الرحمن كما عند ابي مسعود **باب** اذا قاص الخ ابراهيم ابن المنذر بن عبد الله بن المنذر الحزامي انس هو ابن عياض ابو ضمرة هشام هو ابن عروة بن الزبير وهب بن كيسان ابي نعيم المدني **باب** من استعاذ من الدين ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب بن حمزة الحمصي الزهري ١٢

حل اللغات اوفيتني اي اعطيتني وافيا كاملا الماثم الاثم ١٢

حاشية السندي ص ١٢٨: اعلم وعلى هذا فالاقرب للعامل ان يجمع . ثم رايت ان الحافظ ابن حجر في باب التلبية والتكبير غداة النحر ماهو صريح في ذلك . قال فعند احمد وابن ابي شيبة والطحاوي من طريق مجاهد عن معمر عن عبد الله خرجت مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فما ترك التلبية حتى رمى جمرة العقبة الا ان يخالطها بتكبير اه والله تعالى اعلم امام سندي (قوله فلان اكون استاذنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الخ) معنى من مفروح به اي من شيء يفرح به الانسان عادة . قال ابو عبد الله الابي في شرح مسلم المفروح به كل شيء معجب له بال بحيث يفرح به كما جاء في غير هذا احب الي من حمر النعم انتهى . ومرادها انها كانت بعده صلى الله تعالى عليه وسلم فتمنت لذلك انها لو استاذنت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الدفع قبله لفعلت كذلك بعده ايضا فصار ذلك سبب للراحة

له قوله باب الصلوٰة على من ترك دينا۔ اشار بهذه الترجمة الى ان الدين لايخل بالدين وان الاستعاذة منه ليست لذاته بل لخشى من غوائله قوله من ترك كلا بفتح الكاف وتشديد اللام قال ابن الاثير الكل الثقل من كل ما يتكلف والكل العيال قلت الدين من كل ما يتكلف ومطابقته للترجمة من حيث ان هذا الحديث روى عن ابى هريرة من وجوه منها ما مر فى آخر كتاب الكفالة فى باب الدين وفيه من جملة الالفاظ من ترك دينا فعلى قضاءه ويجئ فى الفرائض وفى سورة الاحزاب قال ابن بطال هذا ناسخ لترك الصلوٰة على من مات وعليه دين قلت ذلك لانه صلعم كان لايصلى عليه قبل فتح الفتوحات فلما فتح الله تعالى منها ما فتح صار صلعم يصلى عليه فصار فعله هذا ناسخا لفعله الاول كما قاله ابن بطال واشار البخارى بهذه الترجمة الى ذلك فحصلت المطابقة بين الترجمة والحديث من هذه الحيثية۔ هذا ماخوذ من العينى وبهذه الحيثية يناسب الحديث الآتى ايضا ۱۲ سله قوله وانا اولى به فى الدنيا والآخرة يعنى احق واولى بالمومنين فى كل شئ من امور الدنيا والآخرة من انفسهم ولهذا اطلق ولم يعين فيجب عليهم امتثال اوامره واجتناب نواهيه قوله اوضياعا بفتح المعجمة مصدر ضاع يضيع قال ابن الجوزى من ترك شيئا ضائعا كالاطفال ونحوهم فلياتنى ذلك الضائع وانا مولاه اے وليه وروى بعضهم ضياعا بكسر الضاد جمع ضائع كما يقال جائع وجياع قال والاول اصح قاله العينى ۱۲ سله قوله لصاحب الحق مقال يعنى اذا طلب وكرر قوله فيه لايلام قوله لى الواجد اللى بفتح اللام وتشديد الياء المطل قوله يحل بضم الياء من الاحلال والمطابقة للترجمة توخذ من قوله عرضه لان سفين فسر العرض بقوله مطلنى حقى وهو مقال على مالا يخفى ۱۲ عمدة القارى سله قوله اذا وجد ماله۔ اى اذا وجد شخص ماله عند المفلس وهو الذى حكم الحاكم بافلاسه قوله فى البيع يتعلق بقوله وجد وصورته ان يبيع رجل متاعا لرجل ثم افلس الرجل الذے اشتراه ووجد البائع متاعه الذى باعه عنده فهو احق به من غيره من الغرماء وفيه خلاف نذكره عن قريب قوله والقرض صورته ان يقرض لرجل ما يصح فيه القرض ثم افلس المستقرض فوجد المقرض ما اقرضه عنده فهو احق به من غيره وفيه الخلاف ايضا قوله والوديعة صورته ان يودع رجل عند رجل وديعة ثم افلس المودع فالمودع بكسر الدال احق به من غيره بلاخلاف وقيل ادخال البخارى القرض والوديعة مع الدين اما لان الحديث مطلق واما لانه وارد فى البيع والحكم فى القرض والوديعة اولى قوله قال الحسن هو البصرى اذا افلس اے رجل او شخص وتبين اے ظهر افلاسه عند الحاكم فلا يجوز عتقه الخ وقيد به لانه مالم يتبين افلاسه عند الحاكم يجوز تصرفه فى الاشياء كلها واما عند التبين فعند ابراهيم النخعى بيع المحجور وابتياعه جائز وعند اكثر العلماء لايجوز الا اذا وقع منه البيع لوفاء الدين وعند البعض يوقف وبه قال الشافعى فى قوله واختلفوا فى اقراره فالجمهور على قبوله ۱۲ ع سله قوله فهو احق به من غيره۔ احتج به مالك والشافعى واحمد واسحق فانهم ذهبوا الى ظاهر هذا الحديث وقالوا اذا افلس الرجل وعنده متاع قد اشتراه وهو قائم بعينه فان صاحبه احق به من غيره من الغرماء وذهب ابراهيم النخعى والحسن البصرى وابن شبرمة قاضى الكوفة ووكيع بن الجراح وابوحنيفة وابو يوسف ومحمد وزفر الى ان بائع السلعة اسوة للغرماء واجاب الطحاوى عن حديث الباب ان المذكور من ادرك ماله بعينه والمبيع ليس هو عين ماله وانما هو عين ماله قد كان وانما ماله بعينه يقع على المغصوب والعوارى والودائع وما اشبه ذلك فذلك ماله بعينه فهو احق به من سائر الغرماء وفى ذلك جاء هذا الحديث عن رسول الله صلعم والذى يدل عليه ما روى عنه صلعم فى حديث سمرة ان رسول الله صلعم قال من سرق له متاع اوضاع له متاع فوجده عند رجل بعينه فهو احق بعينه ويرجع المشترى على البائع بالثمن۔ هذا ملتقط من العينى وقد بسط بها ۱۲ سله قوله او المعدم بكسر الدال وهو الفقير قوله فقسمه بين الغرماء او اعطاه يحتمل اللف والنشر فان قلت فكيف دل الحديث بالترجمة قلت الانفاق على نفسه والقسمة بين الغرماء كلاهما حقان واجبان على الشخص فحكم احدهما حكم الآخر واذا جاز الدفع اليه فالى الغرماء بالطريق الاولى ۱۲ كرمانى سله قوله اذا اقرضه الى اجل مسمى۔ اے اذا اقرض الرجل الرجل دراهم او شيئا مما يصح فيه القرض الى مدة معينة قوله او اجله فى البيع اے اجل الثمن فى عقد البيع فهاتان المسئلتان جوابهما محذوف اى جائز اونحوه اما المسئلة الاولى ففيها خلاف فقال بعضهم له ان ياخذه متى احب وعليه الحنفية وكذلك العارية وغيرها لانه عندهم من باب العدة وهو قول الحارث العكلى واصحابه وابراهيم النخعى وقال مالك واصحابه لم يكن له الاخذ قبل الاجل واما المسئلة الثانية فلاخلاف فيها لجواز الآجال فى البيع فلا ياخذه قبل محله ۱۲ كذا فى ع

باب الصَّلٰوة علىٰ مَن تركَ دَيناً حدثنا ابوالوليد ثنا شُعبة عن عدى بن ثابت عن ابى حازم عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال مَن تركَ مالاً فلورثته ومَن تركَ كلاًّ فالينا حدثنا عبدالله بن محمد ثنا ابوعامر ثنا فليح عن هلال بن على عن عبدالرحمٰن بن ابى عَمرة عن ابى هُريرة انّ النبى صلى الله عليه وسلم قال مَا مِن مُؤمنٍ الّا وانا اولىٰ به فى الدُّنيا والآخرة اقرءُوا ان شئتم النَّبيُّ اَولىٰ بِالمُؤمِنِينَ مِن اَنفُسِهِم فايّما مؤمنٍ مات وتركَ مالاً فليرثه عصبتُه مَن كانوا ومَن تركَ دَيناً اوضَياعاً فليأتنى فانا مولاه

باب مَطلُ الغَنىِّ ظُلمٌ حدثنا مُسدَّد ثنا عبدُالاعلىٰ عن مَعمَر عن هَمّام بن مُنبِّه اخى وهب بن مُنبِّه انّه سمع اباهُريرة يقول قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم مَطلُ الغَنىِّ ظُلمٌ

باب لصاحبِ الحقِّ مقالٌ ويُذكر عن النبى صلى الله عليه وسلم انّه قال لَىُّ الواجدِ يُحِلُّ عِرضَه وعقوبتَه قال سُفيٰن عِرضُه يقول مَطَلنى وعقوبتُه الحبسُ حدثنا مُسدَّد ثنا يحيىٰ عن شعبة عن سَلَمة عن ابى سَلَمة عن ابى هُريرة قال اتى النبىَّ صلى الله عليه وسلم رجلٌ يتقاضاه فاغلظ له فهمّ به اصحابُه فقال دَعُوه فانّ لصاحبِ الحقِّ مقالاً

باب اِذا وجدَ مالَه عندَ مُفلسٍ فى البيعِ والقرضِ والوديعةِ فهو احقُّ به وقال الحَسنُ اِذا افلسَ وتبيّنَ لم يجز عتقُه ولا بيعُه ولا شراؤه وقال سعيد بنُ المسيّب قضىٰ عثمانُ مَنِ اقتضىٰ مِن حقّه قبل ان يُفلِسَ فهو له ومَن عرفَ متاعَه بعينه فهو احقُّ به حدثنا احمد بنُ يونُس ثنا زُهير ثنا يحيىٰ بن سَعيد اخبرنى ابوبكر بن محمد بن عَمرو بن حزم انّ عُمر بن عبدالعزيز اخبره انّ ابابكر بنَ عبدالرحمٰن بن الحارث بن هشام اخبره انّه سمع اباهريرة يقول قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم اوقال سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول مَن ادركَ مالَه بعينه عندَ رجلٍ اوانسانٍ قد افلسَ فهو احقُّ به مِن غيرِه قال ابوعبدالله هٰذا الاسناد كلّهم كانوا على القضاء يحيىٰ بن سَعيد وابوبكر بن محمد وعُمر بن عبدالعزيز وابوبكر بن عبدالرحمٰن وابوهُريرة كانوا كلّهم على المدينة

باب مَن اَخّرَ الغريمَ الى الغدِ اونحوِه ولم يرَ ذٰلك مَطلاً وقال جابرٌ اشتدّ الغرماءُ فى حقوقهم فى دَينِ ابى فسألهم النبىُّ صلى الله عليه وسلم ان يقبلوا ثمرَ حائطى فابوا فلم يُعطِهم النبىُّ صلى الله عليه وسلم الحائطَ ولم يكسِره لهم وقال ساغدُو عليك غداً فغدا علينا حين اصبح فدعا فى ثمرها بالبركة فقضيتُهم

باب مَن باعَ مالَ المُفلسِ اوالمُعدِم فقسمه بين الغُرماءِ اواعطاه حتى يُنفِقَ على نفسه حدثنا مُسدَّد ثنا يزيدُ بنُ زُريع ثنا حُسَين المُعلِّم ثنا عطاءُ بنُ ابى رَباح عن جابرِ بن عبدِالله قال اعتقَ رجلٌ منّا غلاماً له عن دُبُرٍ فقال النبىُّ صلى الله عليه وسلم مَن يشتريه منّى فاشتراه نُعَيمُ بنُ عبدالله فاخذ ثمنَه فدفعه اليه

باب اِذا اقرضَه الىٰ اجلٍ مسمًّى اواجّلَه فى البيعِ وقال ابنُ عُمر فى القرضِ الىٰ اجلٍ لابأسَ به وان اُعطِىَ افضلَ من دراهمه مالم يشترط وقال عطاءٌ وعَمرو بنُ دينارٍ هو الىٰ اجله فى القرضِ وقال الليثُ حدثنى جعفر بن ربيعة عن عبدالرحمٰن بن هُرمُز عن ابى هُريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم انّه ذكر رجلاً

حاشیہ بین السطور: اے ابن الحجاج ۱۲ — هو سلمان الاشجعى ۱۲ قس — يحيىٰ ۱۲ — ابن ابى ميمونة ۱۲ — الانصارى البخارى ۱۲ قس — اے طاعة النبى صلعم اولى من طاعة انفسهم ومن طاعة بعضهم لبعض ۱۲ — اى التسويف بالعدة والدين ۱۲ قس — هو جزء من حديث مضى فى الحوالة فى ص ۳۰۰ ۱۲ — مطلنى مطلا وصله احمد واسحق فى مسنديهما ۱۲ قس — الثورى ۱۲ — مر بيانه فى ص ۳۰۹ ۱۲ — ابن عثمان ۱۲ — هو البصرى ۱۲ — معناه ان من كان له حق عند احد فاخذه قبل ان يفلسه الحاكم فهو له ومن عرف متاعه بعينه اعطى اليه ۱۲ عينى — الانصارى ۱۲ — المعروف براهب قريش صلاة ۱۲ — اے قضاة ۱۲ — اے تسويفا باالحق ۱۲ — الانصارى ۱۲ — مر بيانه فى ص ۲۹۹ ۱۲ — النحام القرشى ۱۲ قس — ما وصله عبدالرزاق عن ابن جريج عنهما ۱۲ قس — الكندى ۱۲ قس — الاعرج ۱۲ قس

حاشیہ: حدثنى — مطلنى — عليكم

مروان القرشى الاموى تيحيے بن سعيد ومن بعده هم المذكورون باب من اخر الغريم الخ قال جابر بن عبدالله الانصارى فيما سبق قريبا موصولا من طريق كعب بن مالك عن جابر ۱۲ قس باب

اسماء الرجال باب الصلوٰة على من ترك دينا ابوالوليد هو هشام بن عبدالملك الطيالسى عدى بن ثابت الانصارى الكوفى التابعى ابوعامر عبدالملك بن عمرو العقدى فليح هو ابن سليمان الخزاعى هلال ابن على العامرى المدنى باب مطل الغنى ظلم مسدد هو ابن مسرهد عبدالاعلى هو ابن عبدالاعلى البصرى معمر هو ابن راشد باب لصاحب الحق مقال مسدد تقدم يحيى بن سعيد القطان شعبة بن الحجاج سلمة بن كهيل ابى سلمة بن ع الرحمن بن عوف باب اذا وجد ماله الخ قال سعيد بن المسيب هذا ما وصله ابوعبيد فى كتاب الاموال احمد بن يونس التميمى اليربوعى نسبه لجده واسم ابيه عبدالله زهير بن معوية الجعفى عمر بن عبدالعزيز بن م

حل اللغات الكل العيال قال فى النهاية اللى المطل وهو المدافعة ۱۲

حاشیہ: ص ۲۲۸ — حاشية السندى

ايضا فى حقها قال ابوعبدالله الابى قال الاصوليون ذكر الحكم عقيب وصف مناسب يشعر بكونه علة وقول عائشة هذا يدل على انه لايشعر بكونه علة لانه لو اشعر به ما ارادت ذلك لاختصاص سودة بذلك الوصف الا ان يقال ان عائشة نقحت المناط ورات ان العلة انما هى الضعف لاخصوص ثقل الجسم ويحتمل انها قالت ذلك لانها تشركها فى الوصف لما روى انها قالت سابقت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فسبقته فلما ربيت اللحم سبقنى وذكر شيخنا نقلا عما جرى فى درس شيخه ابن عبدالسلام انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يحبها فطمعت فى الاذن لذلك فلا يا فى ذلك تلك القاعدة ولا يخفى عليك ضعف هذا الجواب اهـ قلت و هذا غير ظاهر فان الثقل كان علة لاستيذان سودة واما اذن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اياها فكان لسبب استيذانها فلو استاذنت عائشة لاذن لها ايضا وهذا هو المتبادر الى الذهن من روايات هذا الحديث ثم ما ذكره

ـلـه قوله ان يسلفه. اے ان يقرضه قال العينى وهو قطعة من حديث مطول تقدم فى الكفالة اى فى صلـ ٣٠٧ وذكره فى هذا الباب فى معرض الاحتجاج على جواز التاجيل فى القرض وهذا مبنى على ان شريعة من قبلنا يلزمنا ام لا ١٢ ع ـلـه قوله باب الشفاعة فى وضع الدين. اے حط شئ من اصل الدين وليس المراد من الوضع اسقاط بالكلية ١٢ عمدة القارى ـسـه قوله اصيب عبد الله. هو ابو جابر استشهد يوم احد وهو معنى قوله اصيب وقال الذهبى هو عبد الله بن عمرو بن حرام بن ثعلبة الخزرجى السلمى ابو جابر نقيب بدرى قتل يوم احد قوله صنف تمرك امر من التصنيف وهو ان يجعل الشئ اصنافا ويميز بعضها من بعض قوله عذق ابن زيد هو نوع من التمر جيد والعذق بفتح العين وسكون الذال المعجمة النخلة وفى التوضيح بخط الدمياطى عذق زيد قوله واللين بكسر اللام وسكون التحتية نوع من التمر وقيل التمر الردى وهو جمع لينة وهى النخلة قاله ابن عباس والعجوة اجود تمور المدينة قوله وكال لكل رجل وفى شرح العينى وقال لكل رجل بالقاف اى على لكل رجل من اصحاب الدين حتى استوفى حقه ثم قال وقد مران قال تستعمل لمعان كثيرة لكل معنى بحسب ما يليق به قوله لم يمس على صيغة المجهول قوله على ناضح بالضاد المعجمة والحاء المهملة وهو الجمل الذى يستقى عليه النخل قوله فازحف الجمل اے كل واعيى مادته زاء وحاء مهملة وفاء يقال زحف السير اذا اعياه و قال ابن التين صوابه فزحف ثلاثى الا انه ضبط بضم الهمزة وكسر الحاء فى اكثر النسخ وفى بعضها بفتحها والاول بين قوله فوكزه بالزاى اے ضربه بالعصا كذا هو فى رواية الاكثرين وفى رواية عن المستملى والحموى ركزه بالراء موضع الواو اے ركز فيه العصى والمراد به المبالغة فى ضربه بها قوله ولك ظهره الى المدينة اراد به ركوبه عليه الى المدينة قوله وسهمى بالنصب اے واعطانى ايضا سهمى من الغنيمة ويروى فسهمنى بلفظ الفعل الماضى. ملتقط من العينى ١٢ ـكـه قوله باب ما ينهى الخ اے هذا باب فى بيان النهى عن اضاعة المال وكلمة ما مصدرية واضاعة المال صرفه فى غير وجهه وقيل انفاقه فى غير طاعة الله والاسراف والتبذير قوله وقول الله بالجر عطف على ما قبله قوله والله لا يحب الفساد كذا للاكثر وللنسفى ان الله لا يحب الفساد والاول وقع فى التلاوة والثانى سهو من الناسخ والفساد خلاف الصلاح قوله ولا يصلح كذا للاكثر ولابن شبويه وللنسفى لا يحب بدل لا يصلح وقيل هو سهو قوله اصلاتك الى قوله ما نشاء قال المفسرون كان ينهاهم عن فساد اموالهم فقالوا ان شئنا حفظناها وان شئنا طرحناها قوله وقال ولا تؤتوا السفهاء اموالكم الآية قال الطبرى بعد ان حكى اقوال المفسرين فى المراد بالسفهاء الصواب عندنا انها عامة فى حق كل سفيه صغيرا كان او كبيرا ذكرا كان او انثى والسفيه هو الذى يضيع المال ويفسده بسوء تدبيره قوله والحجر فى ذلك اى فى السفه وهو معطوف على قوله اضاعة المال والحجر فى اللغة المنع وفى الشرع المنع من التصرف فى المال والجمهور على جواز الحجر على الكبير وخالف ابو حنيفة وبعض الظاهرية ووافق ابو يوسف ومحمد قال الطحاوى لم ار عن احد من الصحابة منع الحجر عن الكبير ولا عن التابعين الا عن ابراهيم وابن سيرين ومن حجة الجمهور حديث ابن عباس انه كتب الى نجدة وكتبت تسالنى متى ينقضى يتم اليتيم فلعمرى ان الرجل تنبت لحيته وانه لضعيف الاخذ لنفسه ضعيف العطاء فاذا اخذ لنفسه من صالح ما اخذ الناس فقد ذهب عنه اليتم قاله ابن حجر فى الفتح قال العينى واحتج ابو حنيفة بحديث ياتى الآن اذا بايعت فقل لا خلابة فانه كان يغبن فى البيوع ومع ذلك لم يمنعه من التصرف ولا حجر عليه وحجة الآخرين الآية المذكورة وهى قوله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم الآية انتهى مختصرا ١٢ ـهـه قوله لا خلابة بكسر الخاء اے لا خداع قيل امره بشرط الخيار والتصدير بهذه الكلمة لبيان الباعث على الاشتراط وقد روى قل لا خلابة واشترط الخيار ثلثة ايام وقيل المقصود الرد عند ظهور الغبن كذا فى اللمعات ومر الحديث فى البيوع فى صلـ ٢٨٤ و المطابقة من حيث ان الرجل كان يغبن فى البيوع وهو من اضاعة المال قال العينى ١٢ ـلـه قوله عقوق الامهات. اصل العقوق القطع كان العاق لامه يقطع ما بينهما وانما خص الامهات بالذكر وان كان عقوق الآباء ايضا حراما لان العقوق اليهن اسرع لضعفهن قوله وأد البنات اے دفنهن احياء وكانوا يفعلونه غيرة وانفة وبعضهم فعله تخفيفا للمؤنة قوله ومنعا اے وحرم عليكم منع ما عليكم اعطاؤه قوله وهات اے وحرم عليكم طلب ما ليس لكم اخذه ١٢ ع ك ـعـه الرعية كل من شمله حفظ الراعى ونظره قال الكرمانى ولا اقل من كونه راعيا على اعضائه وجوارحه ١٢ مجمع البحار

ن: الحديث
ن: بعضها — ن: همن الدين
ن: ودكزه دركزه
ن: آم
ن: ودكزه
ن: ان الله — ن: ولا يحب
ن: حدثنى
ن: منع
ن: فسمعت
ن: والملازمة

من بنى اسرائيل سأل بعض بنى اسرائيل ان يسلفه فدفعها اليه الى اجل مسمى فذكر الحديث

باب الشفاعة فى وضع الدين **حدثنا** موسى ثنا ابو عوانة عن مغيرة عن عامر عن جابر قال
اصيب عبد الله وترك عيالا ودينا فطلبت الى اصحاب الدين ان يضعوا بعضا فابوا فاتيت النبى
صلى الله عليه وسلم فاستشفعت به عليهم فابوا فقال صنف تمرك كل شئ منه على حدة عذق ابن زيد على
حدة واللين على حدة والعجوة على حدة ثم احضرهم حتى آتيك ففعلت ثم جاء فقعد عليه وكال
لكل رجل حتى استوفى وبقى التمر كما هو كانه لم يمس وغزوت مع النبى صلى الله عليه وسلم على ناضح لنا
فازحف الجمل فتخلف على فوكزه النبى صلى الله عليه وسلم من خلفه قال بعنيه ولك ظهره الى المدينة فلما
دنونا استاذنت قلت يا رسول الله انى حديث عهد بعرس قال فما تزوجت بكرا او ثيبا قلت ثيبا اصيب
عبد الله وترك جوارى صغارا فتزوجت ثيبا تعلمهن وتؤدبهن ثم قال ائت اهلك فقدمت فاخبرت
خالى ببيع الجمل فلامنى فاخبرته باعياء الجمل وبالذى كان من النبى صلى الله عليه وسلم ووكزه اياه فلما
قدم النبى صلى الله عليه وسلم غدوت اليه بالجمل فاعطانى ثمن الجمل والجمل وسهمى مع القوم **باب** ما ينهى
عن اضاعة المال وقول الله تعالى والله لا يحب الفساد ولا يصلح عمل المفسدين وقال اصلاتك
تامرك ان نترك ما يعبد آباؤنا او ان نفعل فى اموالنا ما نشاء وقال ولا تؤتوا السفهاء اموالكم
والحجر فى ذلك وما ينهى عن الخداع **حدثنا** ابو نعيم ثنا سفين عن عبد الله بن دينار سمعت
ابن عمر قال قال رجل للنبى صلى الله عليه وسلم انى اخدع فى البيوع فقال اذا بايعت فقل لا خلابة
فكان الرجل يقوله **حدثنا** عثمان ثنا جرير عن منصور عن الشعبى عن وراد مولى المغيرة
عن المغيرة بن شعبة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ان الله حرم عليكم عقوق الامهات
ووأد البنات ومنعا وهات وكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال **باب**
العبد راع فى مال سيده ولا يعمل الا باذنه **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن
الزهرى اخبرنى سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول كلكم راع ومسئول عن رعيته فالامام راع وهو مسئول عن رعيته
والرجل فى اهله راع وهو مسئول عن رعيته والمرأة فى بيت زوجها راعية وهى
مسئولة عن رعيتها والخادم فى مال سيده راع وهو مسئول عن رعيته قال وسمعت
هؤلاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم واحسب النبى صلى الله عليه وسلم قال
والرجل راع فى مال ابيه وهو مسئول عن رعيته فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته

بسم الله الرحمن الرحيم

فى الخصومات باب ما يذكر فى الاشخاص والخصومة بين المسلم

الاشخاص الاذهاب يقال شخص من بلد الى بلد ذهب واشخصه غيره ١٢ ك

اسماء الرجال موسى بن اسمعيل التبوذكى البصرى ابو عوانة الوضاح بن عبد الله مغيرة بن مقسم بكسر الميم الضبى عامر هو ابن شراحيل الشعبى جابر هو ابن عبد الله الانصارى باب ما ينهى الخ ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفى عبد الله بن دينار مولى ابن عمر عثمان هو ابن ابى شيبة منصور بن المعتمر الكوفى الشعبى عامر بن شراحيل وراد الكوفى مولى المغيرة وكاتبه المغيرة بن شعبة بن مسعود الثقفى اسلم قبل الحديبية باب العبد راع الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى ابن شهاب ١٢

حل اللغات عذق ابن زيد نوع جيد من التمر اللين نوع ردى من التمر العجوة هى من اجود التمر الناضح جمل يسقى عليه النخل ازحف اى كل واعيى وكزه ضربه الوأد زنده درگور كردن الراعى الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما قام عليه الاشخاص بالكسر احضار الغريم من موضع الى موضع ١٢

اهل الاصول هو ان ذكر الحكم كذلك يشعر بالعلية لا لحصر العلية فى ذلك الوصف فيجوز ان تكون علة اخرى تقتضى الاذن لعائشة كما ذكر فى درس ابن عبد السلام وهذا ظاهر فظهر ان ما رده احسن مما اختاره والله تعالى اعلم (قوله ما رايت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صلى صلوة بغير ميقاتها الخ) قد استدل به من ينفى جمع السفر كعلمائنا الحنفية ورده النووى بانه مفهوم وهم لا يقولون به ونحن نقول به اذ لم يعارضه منطوق كما ههنا وتعقبه العينى فقال لا نسلم انهم لا يقولون بالمفهوم وانما لا يقولون بالمفهوم المخالف انتهى. قلت وهذا عجيب منه فان استدلال الحنفية بصريح النفى الذى هو منطوق لا بالاثبات الذى يدل عليه الاستثناء بالمفهوم ولو كان بالاثبات لكان الاثبات من باب المفهوم المخالف بالاتفاق فلم يكن لقول العينى وجه. بقى ان الاستدلال به فرع تصور معناه ومعناه ههنا لا يخلو عن خفاء اذ ظاهره يفيد انه صلى الفجر قبل وقته وهو

ص ٢٢٨ — السندى

له قوله كلاكما محسن - اى فى القراءة وافرد باعتبار لفظ كلا كذا فى الكرمانى قوله قال شعبة هو بالاسناد المذكور قوله اظنه اى قال النبى صلعم لا تختلفوا اى لا تختلفوا فى القرآن قاله العينى قال القسطلانى والمطابقة للترجمة قال العينى فى قوله لا تختلفوا لان الاختلاف الذى يورث الهلاك هو اشد الخصومة وقال الحافظ ابن حجر فى قوله فاخذت بيده فاتيت به رسول الله صلعم قال فانه المناسب للترجمة انتهى فانه شامل للخصومة والاشخاص انتهى ١٢ ٢ه قوله استب رجلان من السب وهو الشتم قوله رجل من المسلمين قيل هو ابو بكر الصديق ووقع فى جامع سفيان عن عمرو بن دينار ان الرجل الذى لطم اليهودى هو ابو بكر الصديق رض قوله والذى اصطفى محمدا اى والله الذى اختار محمدا على العالمين قوله لا تخيرونى اى لا تفضلونى على موسى ذكره العينى ثم قال فان قلت نبينا محمد صلى الله عليه وسلم افضل الانبياء والمرسلين وقال انا سيد ولد آدم ولا فخر فما وجه قوله لا تخيرونى ولا تفضلونى قلت الجواب عنه من اوجه الاول انه نهى قبل ان يعلم انه افضلهم فلما علم قال انا سيد ولد آدم ولا فخر الثانى انه نهى عن تفضيل يؤدى الى تنقيص بعضهم فانه كفر الثالث انه نهى عن تفضيل يؤدى الى الخصومة كما فى الحديث من لطم المسلم اليهودى الرابع انه قاله تواضعا ونفى الكبر والعجب الخامس انه نهى عن التفضيل فى نفس النبوة لا فى ذوات الانبياء عليهم السلام وعموم رسالتهم وزيادة خصائصهم وقد قال تع تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض قوله يصعقون يعنى يخرون صرعى لصوت يسمعونه من صعق يصعق من باب علم يعلم ذكره العينى والمراد بهذه الصعقة صعقة فزع بعد البعث ١٢ ٣ه قوله فاذا موسى باطش - كلمة اذا للمفاجاة ومعنى باطش متعلق به بالقوة قوله جانب العرش اى ناحية من نواحيه قوله فلا ادرى الى آخره فان قلت ياتى فى حديث ابى سعيد عقيب هذا فلا ادرى اكان فيمن صعق ام حوسب بصعقة الاولى فما الجمع بين هذه الثلثة قلت المعنى لا ادرى اى هذه الثلثة من الافاقة او الاستثناء او المحاسبة والمستثنى قد يكون نفس من له الصعقة فى الدنيا قوله ممن استثنى الله يعنى فى قوله تع فصعق من فى السموات ومن فى الارض الا من شاء الله ان لا يصعق وهم جبريل وميكائيل واسرافيل وعزرائيل وزاد كعب حملة العرش وروى انس مرفوعا ثم تموت الثلثة الاول ثم ملك الموت بعدهم ١٢ ع ٤ه قوله رض راس جارية - اى دق وكسر والجارية كانت من الانصار كما صرح به فى رواية ابى داؤد قوله افلان افلان الهمزة فيه للاستخبار قوله فاومت كذا ذكره ابن التين ثم قال صوابه فاومات قوله فرض راسه بين حجرين احتج به عمر بن عبد العزيز وقتادة والحسن وابن سيرين ومالك والشافعى واحمد وابو ثور واسحق وابن المنذر وجماعة من الظاهرية على ان القاتل يقتل بما قتل به وقال عامر الشعبى وابراهيم النخعى والحسن البصرى والثورى وابو حنيفة وصاحباه رح لا يقتل القاتل الا بالسيف واحتجوا بما روى عنه صلعم لا قود الا بالسيف قاله العينى واورد فيه عدة احاديث باسنادها فى هذا المعنى ثم قال بعض الشافعية فى هذا الحديث حجة على ابى حنيفة حيث لم يوجب القصاص فيمن قتل بمثقل عمدا وانما يجب عنده دية مغلظة والحديث حجة عليه وخالفه غيره من الائمة مالك والشافعى واحمد وجماهير العلماء والجواب عن هذا ان عادة ذلك اليهودى كانت قتل الصغار بذلك الطريق فكان ساعيا فى الارض بالفساد فقتل سياسة واعترضوا بانه لو قتل لسعيه فى الارض بالفساد لما قتل مماثلة برض راسه بين الحجرين ورد بان تلك مماثلة كان قبل تحريم المثلة فلما حرمت نسخت فكان القتل بعد ذلك بالسيف انتهى ١٢ ٥ه قوله رد امر السفيه - وهو ضد الرشيد وهو الذى يصلح دينه ودنياه والسفيه هو الذى يعمل بخلاف موجب الشرع ويتبع هواه ويتصرف لا لغرض او لغرض لا يعده العقلاء من اهل الديانة غرضا قوله والضعيف العقل وهو اعم من السفيه قوله وان لم يكن واصل بما قبله يعنى حجر الامام او لم يحجر فان لبعضهم يرد تصرف السفيه مطلقا وهو قول ابن القاسم ايضا وعند اصبغ لا يرد عليه الا اذا ظهر سفهه وقال غيرهما من المالكية لا يرد مطلقا الا ما تصرف فيه بعد الحجر وبه قالت الشافعية وعند ابى حنيفة لا يحجر بسبب سفه ولا يرد تصرفه مطلقا وعند ابى يوسف ومحمد يحجر عليه فى تصرفات لا تصح مع الهزل كالبيع ونحوه ولا يحجر عليه فى غيرها كالطلاق ونحوه قوله ومن باع الى آخره بالعطف على ما قبله فى رواية الاكثرين ووقع فى رواية ابى ذر باب من باع الخ ذكر لفظ باب ليس به فائدة اصلا قوله على الضعيف اى ضعيف العقل قوله ونحوه وهو السفيه قوله فدفع ويروى ودفع بالواو وهذا حاصل ما فعله النبى صلعم فى بيع المدبر المذكور لانه لما باعه دفع ثمنه اليه ونبهه على طريق الرشد وامره بالاصلاح والقيام بشانه ولو كان منعه لاجل سفهه حقيقة لم يكن يسلم اليه الثمن قوله فان افسد بعد اى وان افسد الضعيف بعد ذلك منعه اى حجر عليه من التصرف قوله لان النبى صلعم الخ تعليل لما ذكره من منعه بعد ذلك والنهى عن اضاعة المال قوله وقال للذى اى قال النبى صلعم للرجل الذى كان يخدع فى البيع الى آخره وقد مر فى باب ما يكره من الخداع فى البيع قوله ولم ياخذ النبى صلعم ماله اى مال الرجل الذى باع النبى صلعم غلامه انما لم ياخذ لانه لم يظهر عنده سفهه حقيقة اذ لو ظهر لمنعه من اخذ الثمن وقد مر - هذا كله من العينى ه قدم عن قريب فى باب اضاعة المال ١٢

والیھودی حدثنا ابو الولید ثنا شعبة قال عبد الملك بن میسرة اخبرنی قال سمعت النزال بن سبرة سمعت عبد الله یقول سمعت رجلا قرأ آیة سمعت من رسول الله صلی الله علیه وسلم خلافها فاخذت بیده فاتیت به رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال كلاكما محسن قال شعبة اظنه قال لا تختلفوا فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا حدثنا یحیی بن قزعة ثنا ابراھیم بن سعد عن ابن شھاب عن ابی سلمة ابن عبد الرحمن وعبد الرحمن الاعرج عن ابی ھریرة قال استب رجلان رجل من المسلمین ورجل من الیھود فقال المسلم والذی اصطفی محمدا علی العلمین وقال الیھودی والذی اصطفی موسی علی العلمین فرفع المسلم یده عند ذلك فلطم وجه الیھودی فذھب الیھودی الی النبی صلی الله علیه وسلم فاخبره بما كان من امره وامر المسلم فدعا النبی صلی الله علیه وسلم المسلم فسأله عن ذلك فاخبره فقال النبی صلی الله علیه وسلم لا تخیرونی علی موسی فان الناس یصعقون یوم القیمة فاصعق معھم فاكون اول من یفیق فاذا موسی باطش جانب العرش فلا ادری كان فیمن صعق فافاق قبلی او كان ممن استثنی الله حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا وھیب ثنا عمرو بن یحیی عن ابیه عن ابی سعید الخدری قال بینما رسول الله صلی الله علیه وسلم جالس جاء یھودی فقال یا ابا القاسم ضرب وجھی رجل من اصحابك فقال من قال رجل من الانصار قال ادعوه فقال اضربته فقال سمعته بالسوق یحلف والذی اصطفی موسی علی البشر قلت ای خبیث علی محمد فاخذتنی غضبة فضربت وجھه فقال النبی صلی الله علیه وسلم لا تخیروا بین الانبیاء فان الناس یصعقون یوم القیمة فاكون اول من تنشق عنه الارض فاذا انا بموسی اخذ بقائمة من قوائم العرش فلا ادری كان فیمن صعق او حوسب بصعقة الاولی حدثنا موسی ثنا ھمام عن قتادة عن انس ان یھودیا رض رأس جاریة بین حجرین فقیل من فعل ھذا بك افلان افلان حتی سمی الیھودی فاومت برأسھا فاخذ الیھودی فاعترف فامر به النبی صلی الله علیه وسلم فرض رأسه بین حجرین

باب من رد امر السفیه والضعیف العقل وان لم یكن حجر علیه الامام

ویذكر عن جابر ان النبی صلی الله علیه وسلم رد علی المتصدق قبل النھی ثم نھاه وقال مالك اذا كان لرجل علی رجل مال وله عبد لا شیء له غیره فاعتقه لم یجز عتقه ومن باع علی الضعیف ونحوه ودفع ثمنه الیه وامره بالاصلاح والقیام بشأنه فان افسد بعد منعه لان النبی صلی الله علیه وسلم نھی عن اضاعة المال وقال للذی یخدع فی البیع اذا بایعت فقل لا خلابة ولم یأخذ النبی صلی الله علیه وسلم ماله حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا عبد العزیز بن مسلم ثنا عبد الله بن دینار قال سمعت ابن عمر قال كان رجل یخدع فی البیع فقال النبی صلی الله علیه وسلم اذا بایعت فقل لا خلابة فكان یقوله حدثنا عاصم ابن علی ثنا ابن ابی ذئب عن محمد بن المنكدر عن جابر ان رجلا اعتق عبدا له لیس له مال غیره فرده النبی صلی الله علیه وسلم فابتاعه منه نعیم بن النحام

اسماء الرجال ابو الولید ھشام بن عبد الملك الطیالسی عبد الملك بن میسرة الھلالی الكوفی النزال بن سبرة الھلالی التابعی الكبیر یحیی بن قزعة القرشی المكی موسی بن اسمعیل المنقری التبوذكی وھیب ھو ابن خالد الباھلی مولاھم موسی ھو ابن اسمعیل التبوذكی ھمام ھو ابن یحیی بن دینار البصری قتادة بن دعامة السدوسی باب من رد امر السفیه الخ ویذكر عن جابر بن عبد الله الا

حل اللغات لطم طمانچه زد یصعقون من صعق اذا غشی علیه من الفزع. رض ای دق السفیه من السفه وھو ضد الرشد الذی ھو صلاح الدین والمال ١٢

مخالف للاجماع وقد جاء خلافه فی روایات حدیث ابن مسعود ایضا وفی حدیث جابر اجیب بان المراد انه صلی قبل فوات الوقت المعتاد بان غلس. ورد بان ھذا یقتضی ان یكون المعتاد الاسفار وھو خلاف ما یفیده تتبع الاحادیث الصحاح الواردة فی صلوة الفجر اجیب بان المراد التغلیس الشدید والحاصل انه صلی یومئذ اول ما طلع الفجر والمعتاد انه كان یصلی بعد ذلك بشیء فیرد انھا صارت حینئذ لوقتھا فكیف یصح عدھا الغیر وقتھا حتی تستثنی من قوله ما رأیت الخ اجیب بان المراد من قوله لغیر وقتھا المعتاد. قلت فیلزم من اعتبار العموم فیه انه صلی الله تعالی علیه وسلم ما صلی صلوة فی غیر الوقت المعتاد ابدا لا بتقدیم شیء ولا بتاخیره لا بسفر ولا بحضر سوی ھاتین الصلوتین بل كان دائما یصلی فی وقت واحد وھذا خلاف ما یعرفه كل احد بالبدیھة وخلاف ما یفیده تتبع الاحادیث وخلاف ما اول به علماؤنا.

بابُ كلامِ الخصومِ بعضِهم فی بعضٍ حدثنا محمدٌ انا ابومعاویةَ عن الاعمشِ عن شقیقٍ عن عبدِ اللّٰہِ قال قال رسولُ اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم من حلف علٰی یمینٍ وھو فیھا فاجرٌ لیقتطعَ بھا مالَ امرئٍ مسلمٍ لقی اللّٰہَ وھو علیہ غضبانُ قال فقال الاشعثُ فیَّ واللّٰہِ کان ذلک کان بینی وبین رجلٍ من الیھودِ ارضٌ فجحدنی فقدّمتُہ الی النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقال لی رسولُ اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم الک بیّنةٌ قلت لا قال فقال للیھودیِّ احلف قال قلت یارسولَ اللّٰہ اذًا یحلفُ ویذھبُ بمالی قال فانزل اللّٰہُ اِنَّ الَّذِیْنَ یَشْتَرُوْنَ بِعَھْدِ اللّٰہِ وَاَیْمَانِھِمْ ثَمَنًا قَلِیْلًا الٰی اٰخرِ الاٰیة حدثنا عبدُ اللّٰہِ بنُ محمدٍ ثنا عثمانُ بنُ عمرَ ثنا یونسُ عن الزھریِّ عن عبدِ اللّٰہِ بنِ کعبِ بنِ مالکٍ عن کعبِ بنِ مالکٍ انّہ تقاضٰی ابنَ ابی حدردٍ دینًا کان لہ علیہ فی المسجدِ فارتفعت اصواتُھما حتّٰی سمعھا رسولُ اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم وھو فی بیتِہ فخرج الیھما حتّٰی کشف سجفَ حجرتِہ فنادٰی یاکعبُ قال لبّیک یارسولَ اللّٰہ قال ضعْ من دینِک ھذا واومأ الیہ ای الشطرَ قال لقد فعلتُ یارسولَ اللّٰہِ قال قُم فاقضِہ حدثنا عبدُ اللّٰہِ بنُ یوسفَ انا مالکٌ عن ابنِ شھابٍ عن عروةَ بنِ الزبیرِ عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ عبدٍ القاریِّ انّہ قال سمعتُ عمرَ بنَ الخطابِ یقول سمعتُ ھشامَ بنَ حکیمِ بنِ حزامٍ یقرأ سورةَ الفرقانِ علٰی غیرِ ما اقرؤھا وکان رسولُ اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم اقرأنیھا وکدتُ ان اعجلَ علیہ ثم امھلتُہ حتّٰی انصرف ثم لبّبتُہ بردائِہ فجئتُ بہ رسولَ اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقلت انی سمعتُ ھذا یقرأ علٰی غیرِ ما اقرأتنیھا فقال لی ارسلْہ ثم قال لہ اقرأ فقرأ فقال ھکذا انزلت ثم قال لی اقرأ فقرأتُ فقال ھکذا انزلت اِنّ القراٰنَ انزل علٰی سبعةِ احرفٍ فاقرأوا ما تیسّر منہ

بابُ اخراجِ اھلِ المعاصی والخصومِ من البیوتِ بعدَ المعرفةِ وقد اخرج عمرُ اختَ ابی بکرٍ حین ناحت حدثنا محمدُ بنُ بشارٍ ثنا محمدُ بنُ ابی عدیٍّ عن شعبةَ عن سعدِ بنِ ابراھیمَ عن حمیدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ عن ابی ھریرةَ ان النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال لقد ھممتُ ان اٰمرَ بالصلوٰة فتقامَ ثم اخالفَ الٰی منازلِ قومٍ لا یشھدون الصلوٰةَ فاُحرّقَ علیھم

بابُ دعوی الوصیِّ للمیّتِ حدثنا عبدُ اللّٰہِ بنُ محمدٍ ثنا سفیانُ عن الزھریِّ عن عروةَ عن عائشةَ انّ عبدَ بنَ زمعةَ وسعدَ بنَ ابی وقاصٍ اختصما الی النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فی ابنِ امةِ زمعةَ فقال سعدٌ یارسولَ اللّٰہِ اوصانی اخی اذا قدمتُ ان انظرَ ابنَ امةِ زمعةَ فاقبضْہ فانّہ ابنی وقال عبدُ بنُ زمعةَ اخی وابنُ امةِ ابی وُلد علٰی فراشِ ابی فرأی النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم شبھًا بیّنًا بعتبةَ فقال ھو لک یا عبدُ بنَ زمعةَ الولدُ للفراشِ واحتجبی منہ یاسودةُ

بابُ التوثّقِ ممّن تُخشٰی معرّتُہ وقیّد ابنُ عباسٍ عکرمةَ علٰی تعلیمِ القراٰنِ والسننِ والفرائضِ حدثنا قتیبةُ ثنا اللیثُ عن سعیدِ بنِ ابی سعیدٍ انّہ سمع اباھریرةَ یقول بعث رسولُ اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم خیلًا قِبَلَ نجدٍ فجاءت برجلٍ من بنی حنیفةَ یقال لہ ثمامةُ بنُ اثالٍ

انا — فادما — تعلم

۵۱ قولہ باب کلام الخصوم بعضہم فی بعض۔ اراد بہذا ان کلام بعض الخصوم مع بعض من غیر افحاش لایوجب شیئا لان الکلام لابد منہ ولکن لایتکلم بعضہم لبعض بکلام تجب فیہ الحد او التعزیر ۱۲ عمدة القاری ۵۲ قولہ وہو فیہا فاجر جملة اسمیة وقعت حالا وفاجر ای کاذب واطلاق الغضب علی اللہ علی المعنے الغائی منہ وہی ارادة ایصال الشر لان معناہ غلیان دم القلب لارادة الانتقام وہو علی اللہ محال والمطابقة توخذ من قولہ اذن یحلف ویذہب بمالی فانہ نسب الیہود الی الحلف الکاذب ولم یجب علیہ لانہ اخبر بما کان یعلمہ منہ ومثل ہذا الکلام مباح فیمن عرف فسقہ لا فی من لایعرف فسقہ قالہ العینی ومر الحدیث فی صفحہ ۳۱۷ ۱۲ ۵۳ قولہ سجف حجرتہ۔ بکسر سین مہملة وفتحہا وسکون جیم ای ستر او الباب کذا فی المجمع ومر الحدیث فی صفحہ ۶۵ وسیجئ قریبا ۱۲ ۵۴ قولہ وکدت ان اعجل علیہ۔ یعنی فی الانکار والتعرض لہ قولہ حتی انصرف ای من القراءة قولہ لببتہ من التلبیب یقال لببت الرجل بالتشدید تلبیبا اذا جمعت ثیابہ عند صدرہ فی الخصومة ثم جررتہ وہذا اقوی من مجرد القول وفیہ الترجمة قالہ العینی قال الکرمانی فان قلت اکان ہذا الفعل جائزا قلت نعم لما اجتہاد ادی الی ذلک انتہی ۱۲ م ۵۵ قولہ علی سبعة احرف۔ اختلفوا فی معنے ہذا علی عشرة اقوال الاول قال الخلیل ہی القراءة السبعة وہی للاسماء والافعال المؤلفة من الحروف التی ینتظم منہا الکلمة فیقرأ علی سبعة اوجہ کقولہ نرتع ونلعب قرئ علی سبعة اوجہ فان قلت کیف یجوز اطلاق العدد علی نزول الآیة وہی اذا انزلت مرة حصلت کما ہی الا ان ترفع ثم نزل بحرف آخر قلت اجابوا عنہ بان جبرئیل ع کان یدارس رسول اللہ صلعم القرآن فی کل رمضان ویعارضہ ایاہ فنزل فی کل عرضة بحرف ولہذا قال اقرأنی جبریل علی حرف فراجعتہ فلم ازل استزیدہ حتی انتہی الی سبعة احرف واختلف الاصولیون ہل یقرأ الیوم علی سبعة احرف فمنعہ الطبری وغیرہ وقال انما یجوز بحرف واحد الیوم وہو حرف زید ونحی الیہ القاضی ابوبکر وقال الشیخ ابوالحسن الاشعری اجمع المسلمون علی انہ لایجوز حظر ما وسعہ اللہ من القراءات بالاحرف التی انزلہا اللہ تعالی ولا یسوغ للامة ان یمنع ما یطلقہ اللہ تعالی بل ہی موجودة فی قراءتنا وہی مفرقة فی القرآن غیر معلومة باعیانہا فیجوز علی ہذا وبہ قال القاضی ان یقرأ بکل ما نقلہ اہل التواتر من غیر تمییز حرف من حرف فیحفظ حرف نافع بحرف الکسائی وحمزة ولا حرج فی ذلک لان اللہ تعالی انزلہا تیسیرا علی عبدہ ورفقا وقال الخطابی لا شبہ فیما قیل بان القرآن انزل مرخصا للقاری بان یقرأ بسبعة احرف علی ما تیسر وذلک انما ہو فیما اتفق فیہ المعانی او تقارب وہذا قبل اجماع الصحابة رض فاما الآن فلا یسعہم ان یقرأوہ خلاف ما اجمعوا علیہ القول الثانی قال ابوالعباس احمد بن یحیے سبعة احرف ہی سبع لغات فصیحة من لغات العرب قریش ونزار وغیر ذلک الثالث السبعة کلہا لمضر لا لغیرہا وہی مفرقة فی القرآن غیر مجتمعة فی الکلمة الواحدة الرابع انہ یصح فی الکلمة الواحدة الخامس السبعة فی صورة التلاوة کالادغام وغیرہ السادس سبعة ہی سبعة انحاء زجر وامر وحلال وحرام ومحکم ومتشابہ وامثال السابع سبعة احرف ہی الاعراب لانہ یقع فی آخر الکلمة وذکر عن مالک ان المراد بہ ابدال خواتم الآی فیجعل مکان غفور رحیم سمیع بصیر ما لم یبدل آیة رحمة بعذاب او عکسہ الثامن المراد من سبعة احرف الحروف والاسماء والافعال المؤلفة من الحروف التی ینتظم منہا کلمة فتقرأ علی سبعة احرف نحو عبد الطاغوت ونرتع ونلعب قرئ علی سبعة اوجہ التاسع ہی سبعة اوجہ من المعانی المتفقة المتقاربة نحو اقبل وتعال وہلم العاشر ان المراد بالسبعة الامالة والفتح والترقیق والتفخیم والہمز والتسہیل والادغام والاظہار، ہذا کلہ من العینی ۱۲ ۵۶ قولہ بعد المعرفة ای بعد العرفان باحوالہم وہذا علی سبیل التادیب لہم والزجر عن ارتکاب ما لم یجز الشرع ۱۲ ۵۷ قولہ ثم اخالف۔ یقال خالف الیہ اذا اتی الیہ والمطابقة من حیث ان ہؤلاء الذین لایشہدون الصلوٰة لو احرقت منازلہم علیہم لاسرعوا الی الخروج فثبتت مشروعیة الاقتصار علی اخراج اہل المعصیة من باب الاولی ۱۲ ف ۵۸ قولہ الولد للفراش۔ ای لصاحب الفراش قال العینی وقد حکم صلعم بہذا ولم یحکم فیہ بالشبہ وہو حجة قویة للحنفیة فی منع الحکم بالقائف وانما قال لسودة بنت زمعة زوج النبی صلعم احتجبی منہ تورعا للمشابہة الظاہرة انتہی ومر الحدیث مع بعض بیانہ فی صفحہ ۲۷۶ فی کتاب البیوع ۱۲ ۵۹ قولہ وقید ابن عباس عکرمة۔ ہو مولی ابن عباس اصلہ من البربر وہذا التعلیق وصلہ ابن سعد عن عکرمة قال کان ابن عباس رض یجعل فی رجلی الکبل لعلمنی القرآن والسنة والکبل القید ۱۲ ع

اسماء الرجال

باب کلام الخصوم الخ محمد بن سلام البیکندی ابومعاویة محمد بن خازم الضریر الاعمش سلیمان بن مہران الکوفی شقیق ہو ابن سلمة ابووائل الکوفی عبد اللہ بن محمد المسندی عثمان بن عمر بن فارس البصری یونس ہو ابن یزید الایلی الزہری ہو محمد بن مسلم بن شہاب عبد اللہ بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی ابن شہاب الزہری باب اخراج اہل المعاصی الخ قد اخرج عمر بن الخطاب اخت ابی بکر الصدیق من بیتہا وہی ام فروة بنت ابی قحافة حین ناحت بعد وفاة ابی بکر رض وصلہ ابن سعد فی الطبقات محمد بن بشار العبدی البصری لقبہ بندار محمد بن ابی عدی ابراہیم البصری شعبة ہو ابن الحجاج العتکی سعد بن ابراہیم بن عبد الرحمٰن یروی عن عمہ حمید بن عبد الرحمٰن بن عوف الزہری باب دعوی الوصی للمیت عبد اللہ بن محمد المسندی الزہری

حل اللغات

السجف الستر او احد طرفی الستر المفرج ہممت قصدت المعرة الفساد خیلا ای رکبانا ۱۲

جمع السفر من الجمع فعلا فانہ لایکون الا بتاخیر الصلوٰة الاولی الی آخر الوقت فلزم کونہا فی الوقت الغیر المعتاد بہ ثم ہو مشکل بجمع عرفة ایضا وحینئذ فلابد من القول بخصوص ہذا الکلام بذلک السفر مثلا ویبقی بعد جمع عرفة فیقال لعلہ ما حضرہ تلک الجمع فما رای فلانا فی قولہ ما رایت او یقال لعلہ ما رای صلوٰة خارجة عن الوقت المعتاد غیر ہاتین الصلوتین فاخبر حسب ما رای ولا اعتراض علیہ ولا حجة للقائلین بنفی الجمع. والاحسن منہ ما یشیر الیہ کلام البعض وہو ان المراد بقولہ ما رایتہ صلی صلوٰة لغیر وقتہا ای بقصد تحویلہا عن وقتہا المعتاد وتقریرہا فی غیرہ لما سیجئ فی الکتاب من قولہ رضی اللہ تعالی عنہ ان رسول اللہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم قال ان ہاتین الصلوتین حولتا عن وقتہما فی ہذا المکان وہذا معنی وجیہ لایرد علیہ شئ الا الجمع بعرفة ولعلہ کان یری ذلک للسفر واللہ تعالی اعلم قولہ ان

قوله سيد اهل اليمامة بفتح التحتية وتخفيف الميم مدينة من اليمن على مرحلتين من الطائف قوله فذكر الحديث اي بتمامه وسياتي في كتاب المغازي ان شاء الله تعالى قوله اطلقوا ثمامة مطابقته للترجمة في قوله في سارية وذلك كان للتوثق خوفا من معرته ١٢ عيني قوله باب الربط والحبس في الحرم كانه اشار بذلك الى رد ما نقل عن طاؤس فعند ابن ابي شيبة من طريق قيس بن سعد عنه انه كان يكره السجن بمكة ويقول لا ينبغي لبيت عذاب ان يكون في بيت رحمة فاراد البخاري معارضة قول طاؤس باثر عمر وابن الزبير وصفوان ونافع وهم من الصحابة وقوى ذلك بقصة ثمامة وقد ربط في مسجد المدينة وهي ايضا حرم فلم يمنع ذلك من الربط ١٢ فتح الباري قوله واشترى نافع بن عبد الحارث الخزاعي من فضلاء الصحابة استعمله عمر على مكة وامره بشراء دار بمكة للسجن وصفوان بن امية الجمحي الصحابي

سيّد اهل اليمامة فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عندك يا ثمامة قال عندي يا محمد خير فذكر الحديث فقال اطلقوا ثمامة

باب الربط والحبس في الحرم

واشترى نافع بن عبد الحارث دارا للسجن بمكة من صفوان بن امية على ان عمر رضي بالبيع والبيع بيعه وان لم يرض عمر فلصفوان اربع مائة دينار وسجن ابن الزبير بمكة حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث بن سعد حدثني سعيد بن ابي سعيد سمع ابا هريرة قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه بسارية من سواري المسجد

بسم الله الرحمن الرحيم

باب في الملازمة

حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن جعفر وقال غيره حدثني الليث قال حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري عن كعب بن مالك انه كان له على عبد الله بن ابي حدرد الاسلمي دين فلقيه فلزمه فتكلما حتى ارتفعت اصواتهما فمر النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا كعب واشار بيده كانه يقول النصف فاخذ نصف ما عليه وترك نصفا

باب التقاضي

حدثنا اسحق ثنا وهب بن جرير انا شعبة عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق عن خباب قال كنت قينا في الجاهلية وكان لي على العاص بن وائل دراهم فاتيته اتقاضاه فقال لا اقضيك حتى تكفر بمحمد فقلت لا والله لا اكفر بمحمد حتى يميتك الله ثم يبعثك قال فدعني حتى اموت ثم ابعث فاوتى مالا وولدا ثم اقضيك فنزلت افرايت الذي كفر باياتنا وقال لاوتين مالا وولدا الاية

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب اللقطة

باب اذا اخبره رب اللقطة بالعلامة دفع اليه

حدثنا آدم ثنا شعبة وحدثني محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن سلمة قال سمعت سويد بن غفلة قال لقيت ابي بن كعب فقال اخذت صرة فيها مائة دينار فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولا فعرفتها حولا فلم اجد من يعرفها ثم اتيته فقال عرفها حولا فعرفتها فلم اجد ثم اتيته ثلاثا فقال احفظ وعاءها وعددها ووكاءها فان جاء صاحبها والا فاستمتع بها فاستمتعت فلقيته بعد بمكة فقال لا ادري ثلثة احوال او حولا واحدا

باب ضالة الابل

حدثنا عمرو بن عباس ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفين عن ربيعة حدثني يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فساله عما يلتقطه فقال عرفها سنة ثم اعرف عفاصها ووكاءها فان جاء احد يخبرك بها والا فاستنفقها قال يا رسول الله ضالة الغنم قال لك او لاخيك او للذئب قال ضالة الابل فتمعر وجه النبي صلى الله عليه وسلم فقال مالك ولها معها حذاؤها وسقاؤها ترد الماء وتاكل الشجر

باب ضالة الغنم

حدثنا اسمعيل ابن عبد الله حدثني سليمن بن بلال عن يحيى عن يزيد مولى المنبعث انه سمع زيد بن خالد

حل اللغات: السارية الاسطوانة. حذاؤها اي اخفافها. سقاؤها اي جوفها والسقاء القربة اي ترد الماء وتشرب من غير ساق يسقيها

ـله قوله زعم - اي قال ... وستعمل بمقام القول المحقق كثيرا والزاعم هو زيد بن خالد انه قال اعرف من المعرفة عفاصها بكسر العين اي دعاءها كما مر قوله ووكاءها بكسر الواو الخيط الذي يشد به راس الكيس ونحوه ١٢ ع ـ٥٢ قوله يقول يزيد يعني قال يحيى بن سعيد الانصاري يقول يزيد اي بهذه الجملة يقول قول يحيى فافهم وهو موصول بالاسناد المذكور قوله ان لم تعرف بلفظ المجهول من التعريف ويروى من المعرفة على صيغة المجهول ايضا وصاحبها الملتقطها ١٢ ع ـ٥٣ قوله قال يحيى - اي ابن سعيد الراوي وهو موصول بالاسناد المذكور والغرض ان يحيى بن سعيد شك هل قوله وكانت وديعة عنده مرفوع ام لا وهو القدر المشار اليه بقوله فهذا ودون ما قبله لثبوت ما قبله في اكثر الروايات وخلوها عن ذكر الوديعة وقد جزم يحيى بن سعيد برفعه مرة اخرى وذلك فيما اخرجه مسلم عن القعنبي والاسمعيلي من طريق يحيى بن حسان كلاهما عن سليمان بن بلال عن يحيى فقال فيه فان لم يعرف فاستنفقها ولكن وديعة عندك وقد اشار البخاري الى رجحان رفعها فترجم بعد ابواب اذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ردها لانها وديعة عنده ١٢ فتح الباري

ابونعيم الدارمي روح بن عبادة ابو محمد البصري زكريا بن اسحق المكي عمرو بن دينار المكي عكرمة تقدم يحيى بن موسى بن عبد ربه السختياني الوليد بن مسلم القرشي ابو العباس الاوزاعي

يقول سُئِل النبي صلى الله عليه وسلم عن اللُقَطة فزعم انه قال اعرِف عفاصها ووِكاءها ثم عرّفها سنة يقول يزيد ان لم تُعرَف استنفق بها صاحبها وكانت وديعةً عنده قال يحيى فهذا الذي لا ادرى افى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ام شئ من عنده ثم قال كيف ترى فى ضالة الغنم قال النبي صلى الله عليه وسلم خُذْها فانما هى لك او لاخيك او للذئب قال يزيد وهى تُعرَّف ايضًا ثم قال كيف ترى فى ضالّة الابل قال فقال دعها فانّ معها حِذاءها وسِقاءها ترِدُ الماءَ وتاكلُ الشجر حتى يجدها ربها **باب** اذا لم يوجد صاحب اللقَطة بعد سنة فهى لمن وجدها **حدثنا** عبدالله بن يوسف ثنا مالك عن ربيعة ابن ابى عبدالرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال اعرف عِفاصها ووِكاءها ثم عرّفها سنة فان جاء صاحِبُها والا فشانُك بها قال فضالّة الغنم قال هى لك او لاخيك او للذئب قال فضالة الابل قال مالك ولها معها سِقاؤها وحِذاؤها ترد الماء وتاكل الشجر حتى يلقاها ربها **باب** اذا وجد خشبة فى البحر او سوطا او نحوه وقال الليث ثنى جعفر بن ربيعة عن عبدالرحمن بن هُرمُز عن ابى هُريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلًا من بنى اسرائيل وساق الحديث فخرج ينظر لعلّ مركبًا قد جاء بماله فاذا هو بالخشبة فاخذها لاهله حطبا فلما نشرها وجد المال والصحيفة **باب** اذا وجد تمرةً فى الطريق **حدثنا** محمد بن يوسف ثنا سفين عن منصور عن طلحة بن مُصرّف عن انس قال مرّ النبى صلى الله عليه وسلم بتمرة فى الطريق فقال لولا انى اخاف ان تكون من الصدقة لاكلتُها وقال يحيى ثنا سفين ثنى منصور وقال زائدة عن منصور عن طلحة بن مصرّف اليامى ثنا انس **حدثنا** محمد بن مُقاتِل نا عبدالله انا معمر عن همّام بن منبّه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال انى لانقلِبُ الى اهلى فاجِدُ التمرة ساقِطةً على فراشى فارفعها لاكُلَها ثم اخشى ان تكون صَدَقة فالقيها **باب** كيف تُعرَّفُ لقطةُ اهل مكة وقال طاؤس عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم لا يلتقط لُقَطتها الا من عرّفها وقال خالد عن عِكرمة عن ابن عبّاسٍ عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تُلتَقَطُ لُقَطتُها الا لمعرّف وقال احمد بن سعيد ثنا رَوح ثنا زكريا ثنا عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يُعضَدُ عِضاهُها ولا يُنفّر صيدُها ولا تحلّ لُقَطتُها الا لمنشِد ولا يُختلى خلاها فقال عباس يا رسول الله الا الاذخر قال الا الاذخر **حدثنا** يحيى بن موسى ثنا الوليد بن مُسلم ثنا الاوزاعى ثنى يحيى بن ابى كثير ثنى ابو سلمة بن عبدالرحمن ثنى ابو هريرة قال لما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مكة قام فى الناس فحمِد الله واثنى عليه ثم قال انّ الله قد حبَس عن مكةَ القتلَ وسلّط عليها رسولَه والمؤمنين فانها لا تحل لاحدٍ كان قبلى وانها اُحِلّت لى ساعةً من نهار وانها لن تحل لاحد من بعدى فلا يُنفّر صيدها ولا يُختلى شوكها ولا تحلّ ساقطتُها الا لمنشد ومن قُتِل له قتيل فهو بخير النظرين اِمّا ان يُفدى واِمّا ان يُقيد فقال العباس

ـ٥٤ قوله حتى يجدها ربها - فيه دليل على جواز ان يقال لمالك السلعة رب السلعة والاحاديث متظاهرة بذلك الا انه قد نهى عن ذلك في العبد والامة في الحديث الصحيح فقال لا يقل احدكم ربي ١٢ عمدة القاري ـ٥٥ قوله فهي لمن وجدها - وهو بعمومه يتناول الواجد الغني والفقير وهذا خلاف مذهب الجمهور فان عندهم اذا كانت العين موجودة يجب الرد وان كانت استهلكت يجب البدل ولم يخالف في ذلك الا الكرابيسي صاحب الشافعي ووافقه صاحباه البخاري وداؤد بن علي الظاهري واحتجوا في ذلك بقوله صلعم في حديث الباب فان جاء صاحبها والا فشانك بها وهذا تفويض الى اختياره ومن حجة الجمهور في حديث الباب السابق وكانت وديعة وقال ابن بطال اذا جاء صاحب اللقطة بعد الحول لزم على ملتقطها ان يردها وعلى هذا اجماع ائمة الفتوى وزعم بعض من نسب نفسه الى العلم انها لا تودى اليه بعد الحول استدلالا بقوله صلعم فشانك بها قال فهذا يدل على ملكها قال وهذا القول يؤدي الى تناقض السنن اذ قال فادها اليه ١٢ عمدة القاري ـ٥٦ قوله مالك ولها - اي مالك واخذها والحال انها مستقلة باسباب تعيشها فيكون قوله معها سقاؤها على تقدير الحال ١٢ ع ـ٥٧ قوله اذا وجد خشبة في البحر او سوطا او نحوه - اي ماذا يصنع به هل ياخذه او يتركه واذا اخذه هل يتملكه او يكون سبيله سبيل اللقطة وقد اختلف العلماء في ذلك ١٢ فتح ـ٥٨ قوله وقال الليث الخ - مر بيانه في الكفالة واورده هنا مختصرا وهناك مطولا وهو في ص٣٠٦ قال في الفتح وسبق توجيه استنباط الترجمة منه انها من جهة ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يات في شرعنا ما يخالفه ولا سيما اذا ساقه الشارع ساق الثناء على فاعله فبهذا التقدير يتم المراد من جواز اخذ الخشبة من البحر واما السوط وغيره فلم يقع له ذكر في الباب فاعترضه ابن المنير بسبب ذلك واجيب بانه استنبط بطريق الالحاق ولعله اشار بالسوط الى اثر ياتي بعد ابواب في حديث ابي بن كعب او اشار الى ما اخرجه ابو داؤد من حديث جابر قال رخص لنا رسول الله صلعم في العصى والسوط واشباهه يلتقطه الرجل ينتفع به وفي اسناده ضعف واختلف في رفعه ووقفه واختلف العلماء في ذلك فالاصح عند الشافعية انه لا فرق في اللقطة بين القليل والكثير في التعريف وغيره وفي وجه لا يجب التعريف اصلا وقيل يعرف مرة وقيل ثلثة ايام وقيل زمنا يظن ان فاقده اعرض عنه وهذا كله في قليل له قيمة واما ما لا قيمة له كالحبة الواحدة فله الاستبداد به على الاصح وفي الباب الذي يليه في حديث التمرة حجة لذلك وعند الحنفية ان كل شئ يعلم ان صاحبه لا يطلبه كالنواة جاز اخذه والانتفاع به من غير تعريف الا انه يبقى على ملك صاحبه وعند المالكية كذلك الا ان يزول ملك صاحبه عنه فان كان له قدر منفعة وجب تعريفه واختلف في مدة التعريف فان كان مما يتسارع اليه الفساد جاز اكله ولا يضمن على الاصح انتهى كلام الفتح ١٢ ـ٥٩ قوله فهو بخير النظرين - اي بخير الامرين اي القصاص والدية وقد اختلفوا فيه وهو ان من قتل له قتيل عمدا فوليه بالخيار بين ان يعفو او ياخذ الدية او يقتص رضي بذلك القاتل او لم يرض وهو مذهب سعيد بن المسيب ومحمد بن سيرين ومجاهد والشعبي والاوزاعي واليه ذهب الشافعي واحمد واسحق وابو ثور واحتجوا في ذلك بالحديث المذكور وقال النخعي والثوري وابن شبرمة والحسن بن حي وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد ليس لولي المقتول ان ياخذ الدية الا برضى القاتل وليس له الا القود او العفو واحتج هؤلاء بما رواه البخاري ان الربيع بنت النضر لطمت جارية فكسرت سنها فعرضوا عليهم الارش فابوا فطلبوا العفو فابوا فاتوا النبي صلعم فامرهم بالقصاص فجاء اخوها انس بن النضر فقال يا رسول الله اتكسر سن الربيع والذي بعثك بالحق لا تكسر سنها فقال يا انس كتاب الله القصاص الحديث فثبت بهذا ان الذي يجب بكتاب الله وسنة رسوله في العمد هو القصاص لانه لو كان للمجنى عليه الخيار بين القصاص وبين اخذ الدية اذا لخيره رسول الله صلعم و لما حكم لها بالقصاص بعينه فاذا كان كذلك وجب حمل قوله فهو بخير النظرين الخ على اخذ الدية برضى القاتل حتى تتفق المعاني الآثار ١٢ ع

اسماء الرجال عبدالله بن يوسف التنيسي **مالك** هو ابن انس الامام المدني **ربيعة** بن عبد الرحمٰن المشهور بالراى بسكون الهمزة المدني **يزيد** وزيد تقدما انفا **جاء رجل** اي اعرابي كما في السابقة او هو بلال وسويد والد عقبة **باب** اذا وجد خشبة الخ **وقال الليث** بن سعد الامام ما هو موصول عند المؤلف في باب التجارة في البحر **جعفر** بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة القرشي **عبد الرحمٰن** هو الاعرج **باب** اذا وجد تمرة في الطريق **محمد بن**

حل اللغات ربها اي مالكها العضا شجر ام غيلان او كل شجر له شوك المنشد المعرف لا يختلى لا يقطع اذخر نبت معروف طيب الرائحة يفدى اي يعطى الدية يقيد اي يقتص ١٢

هو المطلوب فالغاية في مثل هذا لافادة الدوام وكلام الكرماني يشعر انها غاية للمنفي لا للنفي والنفي داخل على الحرمة المنتهية الى النحر اي ما وجدت حرمة منتهية الى النحر ولما كان هذا يفيد بالمفهوم وجود حرمة اخرى وهو فاسد افاد ان النزاع انما وقع في الحرمة الى النحر فنفت تلك الحرمة المتنازع فيها واما غيرها فلا يقول به احد والله تعالى اعلم (قوله علم حجة الحرورية) بفتح الحاء وضم الراء نسبة الى قرية من قرى الكوفة كان اول اجتماع الخوارج بها وهم الذين خرجوا على علي رضي الله عنه لما حكم اباموسى الاشعري وعمرو بن العاص وانكروا على علي في ذلك وقالوا شككت في امر الله وحكمت عدوك وطالت خصومتهم ثم اصبحوا يوما وقد خرجوا وهم ثمانية آلاف واميرهم ابن الكواء عبدالله فبعث اليهم علي عبدالله بن عباس فناظرهم فرجع منهم الفان وبقي ستة آلاف فخرج اليهم علي فقاتلهم (قوله باب الخطبة ايام منى) لعله اراد

ف قوله الا الاذخر يجوز فيه الرفع على انه بدل مما قبله ويجوز النصب لكونه استثناء وقع بعد النفي وقال ابن مالك والمختار النصب لكون الاستثناء وقع متراخيا عن المستثنى منه فبعدت المشاكلة بالبدلية وهو الاستثناء تلقيني و الاستثناء التلقيني هو ان العباس لم يرد بان يستثني هو بنفسه وانما اراد بان يلقن النبي صلى الله عليه وسلم بالاستثناء واستدل به بعضهم على جواز الفصل بين المستثنى والمستثنى منه ومذهب الجمهور اشتراط الاتصال لفظا او حكما كجواز الفصل بالنفس مثلا وترخيص النبي صلعم كان تبليغا عن الله تعالى اما بطريق الالهام او بطريق الوحي ومن ادعى ان نزول الوحي يحتاج الى امر متسع فقد وهم ملتقط من العيني وقدم الحديث مع بعض بيانه في صـ ٢٢ في كتاب العلم ١٢
٥٢ قوله مشربته بضم الراء وفتحها هي الموضع المصون لما يخزن كالغرفة وقال الكرماني هي الغرفة المرتفعة عن الارض وفيها خزانة المتاع انتهى والمشربة بفتح الراء خاصة مكان الشرب

الا الاذخر فانا نجعله لقبورنا وبيوتنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الاذخر فقام ابوشاه رجل من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه قلت للاوزاعي ما قوله اكتبوا لي يا رسول الله قال هذه الخطبة التي سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب لا تحتلب ماشية احد بغير اذن

حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحلبن احد ماشية امرئ بغير اذنه ايحب احدكم ان تؤتى مشربته فتكسر خزانته فينتقل طعامه فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم اطعماتهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه

باب اذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ردها عليه لانها وديعة عنده

حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا اسمعيل بن جعفر عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة قال عرفها سنة ثم اعرف عفاصها ووكاءها ثم استنفق بها فان جاء ربها فادها اليه فقال يا رسول الله فضالة الغنم فقال خذها فانما هي لك او لاخيك او للذئب قال يا رسول الله فضالة الابل قال فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه او احمر وجهه ثم قال ما لك ولها معها حذاؤها وسقاؤها حتى يلقاها ربها

باب هل ياخذ اللقطة ولا يدعها تضيع حتى لا ياخذها من لا يستحق

حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت سويد بن غفلة قال كنت مع سليمن بن ربيعة وزيد بن صوحان في غزاة فوجدت سوطا فقالا لي القه قلت لا ولكن ان وجدت صاحبه والا استمتعت به فلما رجعنا حججنا فمررت بالمدينة فسالت ابي بن كعب فقال وجدت صرة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فيها مائة دينار فاتيت بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولا فعرفتها حولا ثم اتيته فقال عرفها حولا فعرفتها حولا ثم اتيته فقال عرفها حولا ثم اتيته الرابعة فقال اعرف عدتها ووكاءها ووعاءها فان جاء صاحبها والا استمتع بها حدثنا عبدان اخبرني ابي عن شعبة عن سلمة بهذا قال فلقيته بعد بمكة فقال لا ادري ثلثة احوال او حولا واحدا

باب من عرف اللقطة ولم يدفعها الى السلطان

حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن ربيعة عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد ان اعرابيا سال النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها سنة فان جاء احد يخبرك بعفاصها ووكائها والا فاستنفق بها وساله عن ضالة الابل فتمعر وجهه وقال ما لك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتاكل الشجر دعها حتى يجدها ربها وساله عن ضالة الغنم فقال هي لك او لاخيك او للذئب

باب

حدثنا اسحق بن ابراهيم انا النضر انا اسرائيل عن ابي اسحق قال اخبرني البراء عن ابي بكر

التفرقة بين القليل والكثير فقال ان كان قليلا يعرفه وان كان كثيرا رفعه الى بيت المال والجمهور على خلافه ١٢ ف ع

اسماء الرجال باب تحلب ماشية مالك الامام المدني نافع مولى ابن عمر باب اذا جاء صاحب اللقطة ايضا يزيد مولى المنبعث المدني باب هل ياخذ اللقطة الخ سليمان بن حرب لواشحي شعبة بن الحجاج سلمة بن كهيل الحضرمي سويد بن غفلة الجعفي الكوفي سليمان بن ربيعة بن يزيد بن عمرو الباهلي زيد بن صوحان العبدي اتابعي عبدان اسمه عبد الله يروي عن ابيه عثمان بن جبلة الازدي البصري شعبة بن الحجاج سلمة بن كهيل هو المتقدم باب من عرف اللقطة الخ محمد بن يوسف الفريابي ربيعة بن ابي عبد الرحمن التيمي مولاهم باب اسحق بن ابراهيم هو ابن راهويه ابي بكر الصديق رضي الله عنه

بايام منى ما يشمل يوم عرفة ايضا بناء على ان ابتداءه يكون بمنى او تغليبا وبه ظهر مناسبة الحديث الثاني بالترجمة والله تعالى اعلم (قوله فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عقرى حلقى) كانه صلى الله تعالى عليه وسلم ظن انها اخرت طواف الافاضة تقصيرا منها فراى انها تستحق بذلك التغليظ والتشديد ثم هذا الحديث مما يدل على ان طواف الافاضة فرض يحتبس الانسان لاجله ولاجل حنباسه يحتبس رفقته والله تعالى اعلم (قوله انها القرينتها) اي ان العمرة لقرينة الحج لفظا والاصل في القرائن اتحاد الحكم الا بدليل فالظاهر في الكتاب ان العمرة واجبة لكن قالوا دلالة القرائن ضعيفة ويمكن ان يقال المراد بالقرينة هي القرينة في توجيه الامر لا القرينة في اللفظ فقط والله تعالى اعلم (قوله ليس له جزاء الا الجنة) اي دخولها اولا والا فمطلق الدخول يكفي فيه الايمان وعلى هذا فهذا الحديث من ادلة الحج يغفر به الكبائر ايضا كحديث يرجع ك

ح وحدثنا عبد الله بن رجاء ثنا اسرائيل عن ابی اسحق عن البراء عن ابی بكر قال انطلقت فاذا انا براعی غنم یسوق غنمه فقلت ممن انت قال لرجل من قریش فسماه فعرفته فقلت هل فی غنمك من لبن قال نعم فقلت فهل انت حالب لی قال نعم فامرته فاعتقل شاة من غنمه ثم امرته ان ینفض ضرعها من الغبار ثم امرته ان ینفض كفیه فقال هكذا ضرب احدى كفیه بالاخرى فحلب كثبة من لبن وقد جعلت لرسول الله صلى الله علیه وسلم اداوة على فمها خرقة فصببت على اللبن حتى برد اسفله فانتهیت الى النبی صلى الله علیه وسلم فقلت اشرب یا رسول الله فشرب حتى رضیت

بسم الله الرحمن الرحیم

ابواب المظالم والقصاص باب فی المظالم والغصب وقول الله عز وجل ولا تحسبن الله غافلا عما یعمل الظالمون انما یؤخرهم لیوم تشخص فیه الابصار مهطعین مقنعی رءوسهم رافعی وسهم المقنع والمقمح واحد لا یرتد الیهم طرفهم وافئدتهم هواء جوفا لا عقول لهم وانذر الناس یوم یاتیهم العذاب فیقول الذین ظلموا ربنا اخرنا الى اجل قریب نجب دعوتك ونتبع الرسل الى قوله ان الله عزیز ذو انتقام وقال مجاهد مهطعین مدیمی النظر ویقال مسرعین باب قصاص المظالم حدثنا اسحق بن ابراهیم ثنا معاذ بن هشام اخبرنی ابی عن قتادة عن ابی المتوكل الناجی عن ابی سعید الخدری عن رسول الله صلى الله علیه وسلم قال اذا خلص المؤمنون من النار حبسوا بقنطرة بین الجنة والنار فیتقاصون مظالم كانت بینهم فی الدنیا حتى اذا نقوا وهذبوا اذن لهم بدخول الجنة فوالذی نفس محمد بیده لاحدهم بمسكنه فی الجنة ادل بمسكنه كان فی الدنیا وقال یونس بن محمد ثنا شیبان عن قتادة ثنا ابو المتوكل باب قول الله تعالى الا لعنة الله على الظالمین حدثنا موسى بن اسمعیل ثنا همام ثنی قتادة عن صفوان بن محرز المازنی قال بینما انا امشی مع ابن عمر آخذ بیده اذ عرض رجل قال كیف سمعت رسول الله صلى الله علیه وسلم فی النجوى فقال سمعت رسول الله صلى الله علیه وسلم یقول ان الله یدنی المؤمن فیضع علیه كنفه ویستره فیقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فیقول نعم ای رب حتى قرره بذنوبه وراى فی نفسه انه هلك قال سترتها علیك فی الدنیا وانا اغفرها لك الیوم فیعطى كتاب حسناته واما الكافرون والمنافقون فیقول الاشهاد هؤلاء الذین كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمین باب لا یظلم المسلم المسلم ولا یسلمه حدثنا یحیى بن بكیر ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب ان سالما اخبره ان عبد الله بن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله علیه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا یظلمه ولا یسلمه ومن كان فی حاجة اخیه كان الله فی حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات یوم القیمة ومن ستر مسلما ستره الله یوم القیمة باب اعن اخاك ظالما او مظلوما حدثنا عثمان بن ابی شیبة ثنا هشیم انا عبید الله بن ابی بكر بن انس وحمید سمعا انس بن مالك یقول قال النبی صلى الله علیه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما حدثنا مسدد ثنا معتمر عن

ل قوله انطلقت ای حین كان مع رسول الله صلعم قاصدین الهجرة الى المدینة قوله یسوق غنمه جملة حالیة قوله هل فی غنمك لبن بفتح الموحدة فی روایة الاكثرین وحكى عیاض ان فی روایة بضم اللام وسكون الباء ای شاة ذات لبن كذا قاله بعضهم ولیس كذلك وانما اللبن بضم اللام وسكون الباء جمع لبنة وكذلك لبن بكسر اللام قاله العینی - وكذا فی القاموس ایضا ۱۲ ۲ قوله فامرته ای بالاعتقال هو الاسساك یقال اعتقلت الشاة اذا وضعت رجلیها بین فخذیك وساقیك لتحلبها قوله كثبة بضم الكاف وسكون المثلثة وفتح الموحدة وهو قدر حلبة وقیل القلیل منه وقیل القدح من اللبن قوله اداوة وهی الركوة قاله العینی قال الكرمانی فان قلت ما التلفیق بینه وبین ما تقدم آنفا من حدیث لا یحلبن احد ماشیة احد قلت كان هنا اذن عادی اوكان صاحبه صدیق الصدیق اوكان كافرا حربیا اوكان حالها حال المضطر او من جهة ان النبی صلعم اولى بالمؤمنین انتهى قال ابن حجر فی الفتح قال ابن المنیر مناسبة هذا الحدیث لابواب اللقطة الاشارة الى ان المبیح للبن هنا انه فی حكم الضائع اذ لیس مع الغنم فی الصحراء سوى راع واحد فالفاضل عن شربه مستهلك فهو كالسوط والحبل ونحوهما الذی یباح التقاطه واعظم احواله ان یكون كالشاة الملتقطة فی المضیعة وقد قال فیها هی لك او لاخیك او للذئب انتهى ولا یخفى ما فیه من التكلف ومع ذلك فلم یظهر مناسبة للترجمة بخصوصها انتهى كلام صاحب الفتح وفی العینی ایضا نحوه ۱۲ ۳ قوله فی المظالم جمع مظلمة بكسر اللام مصدر ظلم یظلم وهو اسم لما اخذ بغیر حق والظلم وضع الشیء فی غیر موضعه الشرعی والغصب اخذ حق الغیر بغیر حق - كذا فی الفتح ۱۲ ۴ قوله قوله سبحانه وقع فی روایة من قوله ولا تحسبن الله الى قوله عزیز ذو انتقام وهی ست آیات فی اواخر سورة ابراهیم علیه السلام وفی روایة غیره ولا تحسبن الله غافلا وساق الآیة فقط ذكره العینی ۱۲ ۵ قوله المقنع والمقمح ای هذه الكلمة بالنون والعین وبالمیم والحاء معناهما واحد وهو رفع الرأس ونحو جمع الاجوف فلان ید من كذا ای یدیمه قال فی الكشاف مهطعین مسرعین الى الداعی وقیل الاهطاع ان تقبل ببصرك على المرئی تدیم النظر الیه مقنعی رؤسهم ای رافعیها لا یرتد الیهم طرفهم ای لا یطرفون ولكن عیونهم مفتوحة ممدودة من غیر تحریك للاجفان والهواء الخلاء الذی لم تشغله الاجرام ای لا قوة فی قلوبهم ولا جراءة ویقال للاحمق ایضا قلبه هواء وعن ابن جریج هواء ای صفر من الخیر خالیة عنه قاله الكرمانی ۱۲ ۶ قوله قوله بقنطرة قال ابن التین القنطرة كل شیء ینصب على عین او واد وقال الكرمانی فان قلت هذا یشعر بان فی القیمة جسرین احدهما هذا والآخر الذی على متن جهنم المشهور بالصراط قلت لا محذور فیه ولئن ثبت بالدلیل انه واحد فلا بد من تاویله ان هذه القنطرة من تتمة الصراط وذنابته ونحو ذلك انتهى قال العینی سماها القرطبی الصراط الثانی والاول لاهل المحشر كلهم الا من دخل الجنة بغیر حساب ویلتقطه عنق من النار فاذا خلص من خلص من الاكبر ولا یخلص منه الا المؤمنون جلسوا على صراط خاص بهم ولا یرجع الى النار من هذا احد وهو معنى قوله اذا خلص المؤمنون من النار ای من الصراط المضروب على النار وقال مقاتل اذا قطعوا جسر جهنم جلسوا على قنطرة بین الجنة والنار فاذا هذبوا قال لهم رضوان سلام علیكم طبتم فادخلوها خالدین قوله بین الجنة والنار ای بقنطرة كائنة بین الجنة والصراط الذی على متن النار ولهذا سمی بالصراط الثانی انتهى ۷ قوله فیتقاصون بتشدید الصاد المهملة من القصاص یعنی یتتبع بعضهم فیما وقع بینهم من المظالم التی كانت بینهم فی الدنیا من كل نوع من المظالم المتعلقة بالابدان والاموال قال ابن بطال المقاصة فی هذا الحدیث هی لقوم دون قوم هم قوم لا تستغرق مظالمهم جمیع حسناتهم لانها لو استغرقت جمیع حسناتهم لكانوا ممن وجب لهم العذاب ولما جاز ان یقال فیهم خلصوا من النار فمعنى الحدیث والله اعلم على الخصوص لمن له تبعات یسیرة اذ المقاصة لا یكون الا بین اثنین كالمشاتمة والمقاتلة وكان لكل احد منهم على اخیه مظلمة وعلیه له مظلمة ولم یكن فی شیء منها ما یستحق علیه النار فیتقاصون بالحسنات والسیئات فمن كانت مظلمته اكثر من مظلمة اخیه اخذ من حسناته فیدخلون الجنة ویقتطعون فیها المنازل على قدر ما بقی لكل واحد منهم من الحسنات فلهذا یتقاصون بعد خلاصهم من النار ۱۲ ك ع ۸ قوله لاحدهم اللام للتاكید قوله ادل قال المهلب انما كان ادل لانهم عرفوا مساكنهم بتعریضها علیهم بالغداة والعشی ۱۲ ع ۹ قوله فی النجوى ای الذی یقع بین الله تعالى وبین عبده المؤمن یوم القیمة وهو فضل من الله تعالى حیث یذكر المعاصی للعبد سرا قوله فیضع كنفه بفتح النون والفاء قال الطیبی كنفه حفظه وستره عن اهل الموقف وصونه عن الخزی والتفضیح ۱۲ ع

اسماء الرجال عبد الله بن رجاء الغدانی البصری اسرائیل بن یونس السبیعی عن جده ابی اسحق عمرو بن عبد الله البراء بن عازب باب قصاص المظالم اسحق بن ابراهیم بن راهویه قتادة هو ابن دعامة البصری وقال یونس بن محمد المؤدب البغدادی فیما وصله ابن منده شیبان بن عبد الرحمن النحوی منسوب الى النحوة بطن من الازد لا الى علم النحو قتادة هو ابن دعامة ابو المتوكل هو الناجی باب قول الله الخ موسى بن اسمعیل التبوذكی همام ابن یحیى بن دینار العوذی قتادة هو ابن دعامة باب لا یظلم المسلم الخ یحیى هو ابن عبد الله بن بكیر المخزومی اللیث الامام المصری عقیل هو ابن خالد الایلی ابن شهاب هو الزهری سالم هو ابن عبد الله بن عمر باب اعن اخاك الخ عثمان بن ابی شیبة ابو الحسن العبسی الكوفی هشیم بن بشیر بالتصغیر فیهما الواسطی حمید بن ابی حمید الطویل مسدد هو ابن مسرهد الاسدی معتمر هو ابن سلیمان بن طرخان التیمی **حل اللغات** اعتقل حبس الاعتقال ان یضع رجلیه بین فخذی الشاة ویحلبها ضرعها ثدیها كثبة ای قدر قدح او قدر حلبة اداوة ركوة المظالم جمع مظلمة وهی اسم ما اخذ بغیر حق المقنع من الاقناع وهو رفع الراس ید فی یقرب الكنف الحفظ ۱۲

ولذلك امه بل هذا الحدیث یفید مغفرة ما تقدم من الذنوب وما تاخر والله تعالى اعلم (قوله اعتمر النبی صلى الله تعالى علیه وسلم قبل ان یحج) لا یقال كان ذلك قبل افتراض الحج فلا یدل على ان الامر بعد الافتراض كذلك لانا نقول لو سلم ذلك فالاستدلال به یتم بالنظر الى ان الافتراض لا یظهر له تاثیر فی منع تقدیم العمرة اما اذا كان على التراخی فواضح وان كان على الفور فلان تقدم العمرة لا یزاحم الحج من عامها ذلك وعند عدم ظهور المنع فالاصل بقاء الحكم السابق والله تعالى اعلم (قوله اعتمر النبی صلى الله تعالى علیه وسلم حیث ردوه ومن القابل عمرة الحدیبیة) یحتمل ان یراد ان عمرة الحدیبیة كانت عمرة واحدة كملت فی السنتین بناء على ما قال علماؤنا الحنفیة ان عمرة القابل كانت قضاء لعمرة الاحصار ولهذا اشتهرت بینهم بعمرة القضاء وعدهم لها عمرتین كما سبق فی الروایة السابقة بالنظر الى صورة الاحرامین ویحتمل انه اراد بعمرة الحدیبیة

حاشیة السندی ص ۲۳۹

ﻟﻪ قوله عیادة المریض وهی سنة مرغبة واتباع الجنائز من فروض الکفایة وتشمیت العاطس سنة وقیل فرض کفایة حکاه ابن بطال وبه قال ابن سراقة من الشافعیة وقیل واجب کرد السلام ونصر المظلوم فرض واجب علی المؤمنین قیل علی الکفایة فمن قام به سقط عن الباقین ویتعین فرض ذلک علی السلطان ثم علی من له قدرة علی نصرته اذالم یکن هناک من ینصره غیره من سلطان وشبهه واجابة الداعی سنة الاانه فی الولیمة قیل فرض عین وقیل فرض کفایة وقال ابن بطال هو فی الولیمة آکد وابرار المقسم مندوب الیه اذا اقسم علیه فی مباح یستطیع فعله فان اقسم علی مالایجوز اویشق علی صاحبه لم یندب الی الوفاء به کذا قاله العینی ومر الحدیث مع بیانه الوافی مع اشتماله علی المنہی عنہا فی ۱۶۶ فی باب الامر باتباع الجنائز ۱۲ ﻟﻪ قوله کالبنیان بضم الباء ای کالحائط وبمعنی المصدر ایضا من بنی مبنی قوله یشد بعضه وفی روایة الکشمیهنی یشد بعضهم بصیغة الجمع وفیه الترجمة فان المؤمن اذا شد المؤمن فقد نصره ۱۲ ع ﻟﻪ قوله قال براهیم هو النخعی کانوا ای السلف ان یستذلوا ای بصیغة المجهول وهو من الذل وهذا التعلیق ذکره عبد بن حمید فی تفسیره عن قبیصة عنه وفی روایة قال لمنصور سالت ابراهیم عن قوله والذین اذا اصابهم البغی هم ینتصرون قال کانوا یکرهون للمؤمنین ان یذلوا انفسهم فتجترئ الفاسق علیهم کذا فی العینی قال الکرمانی نقلا عن ابن بطال وفی معنی کلام ابراهیم قد روی انه صلعم استعاذ بالله من غلبة الرجال واستعاذ من شماتة الاعداء وکان صلعم لا ینتقم لنفسه ولایقتص مما جفا علیه انتهی ۱۲ ﻟﻪ قوله ان تبدوا ای تظهروا خیرا بدلا من السوء او تخفوه او عفوتم عمن اساء الیکم فان ذلک مما یقربکم الی الله تعالی ویجزل ثوابکم لدیه فان من صفاته ان یعفو عن عباده مع قدرته علی عقابهم ولهذا قال فان الله کان عفوا قدیرا ۱۲ ع ﻟﻪ قوله هل الی مرد من سبیل ای هل لی رجعة الی الدنیا من حیلة فوجه ذکر هذه الآیات الکریمة لانها تضمن عفو المظلوم وصفحه واستحقاقه الاجر الجمیل والثواب الجزیل ۱۲ ع ﻟﻪ قوله الماجشون بتثلیث الجیم وهذا لقب یعقوب بن ابی سلمة وسمی ذلک ولده واهل بیته ولهذا یروی هنا عبد العزیز بن الماجشون وهو لیس بلقب خاص لعبد العزیز وسمی بذلک لان وجنتیه کانتا حمراوین ۱۲ عینی ﻟﻪ قوله الظلم ظلمات یوم القیمة قال ابن الجوزی الظلم یشتمل علی معصیتین اخذ حق الغیر بغیر حق ومبارزة الرب بالمخالفة والمعصیة فیه اشد من غیرها لانه لایقع غالبا الا بالضعیف الذی لایقدر علی الانتصار وانما ینشأ الظلم ظلمة القلب لانه لو استنار بنور الهدی لاعتبر فاذا سعی المتقون بنورهم الذی حصل لهم بسبب التقوی اکتنفت ظلمات الظلم الظالم حیث لایغنی عنه ظلمه شیئا ۱۲ فتح الباری ﻟﻪ قوله من عرضه بکسر العین وعرض الرجل موضع المدح والذم منه قوله اوشیء وهو من عطف العام علی الخاص فیدخل فیه المال باصنافه والجراحات حتی اللطمة ونحوها قوله فلیتحلله قال الخطابی معناه یستوهبه ویقطع دعواه عنه ومطابقته للترجمة تؤخذ من معنی الحدیث فانه اعم من ان یبین قدر مایتحلل به اولایبین وهذا یقوی قول من قال بصحة الابراء المجهول ذکره العینی ثم قال قام الاجماع علی انه اذا بین مظلمته علیه فابراه منها نفذ واختلفوا فیمن بینهما ملابسة او معاملة ثم حلل بعضهما بعضا من کل ماجری بینهما من ذلک فقال قوم ان ذلک براءة له فی الدنیا والآخرة وان لم یبین مقداره وقال آخرون انما تصح البراءة اذا بین له وعرف ماعنده او قارب ذلک بما لا مشاحة فی ذکره وهذا الحدیث حجة لهذا لان قوله صلعم اخذ منه بقدر مظلمته فدل یجب ان یکون معلوم القدر ومشارا الیه انتهی کذا قاله المهلب واعترض علیه ابن التین قال ان هذا حیث یقبض المظلوم من الظالم فیاخذ بقدر حقه وهذا متفق علیه اذ لایتجاوز المظلوم قدر حقه اصلا وانما الکلام اذا اسقط الحق، بل یشترط معرفته بقدره اولا والحدیث یدل علی عدم الاشتراط لانه اطلق التحلل من غیر تعرض الی معرفة القدر ۱۲ ﻟﻪ قوله لیس بمستکثر منها ای لیس یستکثر للصحبة معها لعدم الالفة فیرید مفارقتها بالخلع قوله فتقول ای المرأة اجعلک فی حل من مهری ومن کل مالی علیک من مواجب الزوجیة وحقوقها مما منعها الزوج عنها دافعة اوظلما فنزلت فلا جناح علیهما ان یصالحا بینهما صلحا کذا فی الکرمانی قال العینی وجه الترجمة بان یقال ان البخاری تابع فی الاستدلال فکانه قال اذا نفذ الاسقاط فی الحق المتوقع فنفوذه فی الحق المحقق اولی واجدر کذا فی الفتح ایضا

حُمَیدٌ عن انسٍ قال قال رسولُ اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم اُنصُر اخاک ظالمًا او مظلومًا قالوا یا رسول اللّٰہ ھذا ننصُرہ مظلومًا فکیف ننصُرہٗ ظالمًا قال تأخُذُ فوقَ یدَیہ باب نصرِ المظلوم حدثنا سعید بن الربیع ثنا شعبة عن الاشعث بن سُلیم قال سمعتُ مُعاویةَ بن سُوَید سمعتُ البراء بن عازب قال امرنا النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم بسبعٍ ونھانا عن سبع فذکر عیادةَ المریض واتباعَ الجنائز وتشمیتَ العاطس وردَّ السلام ونصرَ المظلوم واجابةَ الداعی وابرارَ المُقسِم حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابواسامة عن بُرَید عن ابی بُردة عن ابی موسی عن النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال المؤمن للمؤمن کالبُنیان یشُدُّ بعضُہ بعضًا وشبّک بین اصابعہ باب الانتصار من الظالم لقولہ عزوجل لایحب اللّٰہ الجھرَ بالسُّوء من القول الا من ظُلم والذین اذا اصابھم البغی ھم ینتصرون قال ابراھیم کانوا یکرھون ان یُستذلّوا فاذا قدروا عفوا باب عفو المظلوم لقولہ ان تُبدوا خیرا او تخفوہ او تعفوا عن سُوء فان اللّٰہ کان عفوًّا قدیرًا وجزاءُ سیئةٍ سیئةٌ مثلُھا فمن عفا واصلح فاجرُہ علی اللّٰہ انہ لایحب الظالمین الی قولہ الی مردٍّ من سبیل باب الظلم ظلمات یوم القیمة حدثنا احمد بن یونس ثنا عبدُ العزیز بن الماجشون انا عبدُ اللّٰہ بن دینار عن عبد اللّٰہ بن عمر عن النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال الظلم ظلماتٌ یوم القیمة باب الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم حدثنا یحیی بن موسی ثنا وکیع ثنا زکریاء بن اسحق المکی عن یحیی بن عبد اللّٰہ بن صیفی عن ابی معبد مولی ابن عباس عن ابن عباس ان النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم بعث معاذًا الی الیمن فقال اتّقِ دعوةَ المظلوم فانہ لیس بینہ وبین اللّٰہ حجاب باب من کانت لہ مظلمةٌ عند الرجل فحلّلھا لہ ھل یُبیّن مظلمتہ حدثنا آدم بن ابی ایاس ثنا ابن ابی ذئب ثنا سعید المقبری عن ابی ھریرة قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم من کانت لہ مظلمةٌ لاخیہ من عِرضہ او شیءٍ فلیتحلّلہ منہ الیوم قبل ان لایکون دینار ولا درھم ان کان لہ عمل صالح اُخذ منہ بقدر مظلمتہ وان لم تکن لہ حسنات اُخذ من سیئات صاحبہ فحُمل علیہ قال ابوعبد اللّٰہ قال اسمعیل بن ابی اُویس انما سُمّی المقبری لانہ کان ینزل ناحیةَ المقابر قال ابوعبد اللّٰہ وسعید المقبری ھو مولی بنی لیث وھو سعید بن ابی سعید واسم ابی سعید کیسان باب اذا حلّلہ من ظلمہ فلا رجوع فیہ حدثنا محمد انا عبد اللّٰہ انا ھشام بن عروة عن ابیہ عن عائشة فی ھذہ الآیة وان امرأةٌ خافت من بعلھا نشوزًا او اعراضًا قالت الرجل تکون عندہ المرأة لیس بمستکثرٍ منھا یرید ان یفارقھا فتقول اجعلک من شأنی فی حلٍّ فنزلت ھذہ الآیة فی ذلک باب اذا اذن لہ او احلّہ لہ ولم یبیّن کم ھو حدثنا عبد اللّٰہ بن یوسف انا مالک عن ابی حازم بن دینار عن سھل بن سعد الساعدی ان النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم اُتی بشرابٍ فشرب منہ وعن یمینہ غلام وعن یسارہ الاشیاخ فقال للغلام اتأذن لی ان اُعطی ھؤلاء فقال الغلام لا واللّٰہ یا رسول اللّٰہ لا اُوثر بنصیبی منک احدًا قال فتلّہ رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فی یدہ باب اثم من ظلم شیئا من الارض حدثنا ابوالیمان انا شعیب عن الزھری ثنی طلحة بن عبد اللّٰہ ان عبد الرحمن بن عمرو بن سھل اخبرہ ان سعید بن زید	قالوا فقال القسم بعضھم الآیة ھل فانھا بینھا لاحل نزل

اسماء الرجال باب نصر المظلوم سعید الربیع العامری الحرشی شعبة بن الحجاج بن الورد العتکی الاشعث بن سلیم ابی الشعثاء الکوفی معویة بن سوید بن مقرن المزنی الکوفی محمد بن العلاء ابوکریب الهمدانی باب الظلم ظلمات یوم القیامة احمد بن یونس هو احمد بن عبد الله بن یونس ابوعبد الله التمیمی الیربوعی الکوفی باب الاتقاء والحذر الخ یحیی بن موسی بن عبد ربه البلخی المعروف بخت وکیع بن الجراح الرواسی باب من کانت له مظلمة الخ آدم بن ابی ایاس عبد الرحمن العسقلانی ابن ابی ذئب محمد بن عبد الرحمن باب اذا حلله الخ محمد هو ابن المقاتل المروزی عبد الله بن المبارک المروزی باب اذا اذن له الخ عبد الله بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی ابی حازم بن دینار هو بالحاء المهملة والزای سلمة الاعرج باب اثم من ظلم شیئا من الارض الزهری محمد بن مسلم بن شهاب طلحة بن عبد الله بن عوف ابن اخی عبد الرحمن بن عوف عبد الرحمن بن عمرو بن سهیل القرشی وقیل الانصاری المدنی ولیس له فی البخاری الا هذا الحدیث ۱۲ قس سعید بن زید القرشی احد العشرة المبشرة بالجنة رضی الله عنهم حل للغات المقسم الحانث تلّه دفعه ۱۲

ماتشتمل عمرتین عمرة الاحصار وعمرة القضاء وکلتاهما متعلقة بالحدیبیة نوع تعلق فاطلق علیهما اسم عمرة الحدیبیة ویحتمل ان المراد بها عمرة الاحصار فقط وعلی هذا فهی متعلقة بقوله حیث ردوه واما قوله ومن القابل فیتعلق به قوله وعمرة فی ذی القعدة علی اللف والنشر ویلزم علی هذا الوجه ترک ذکر عمرة الجعرانة وکانه اختصار من بعض الرواة واما علی الوجهین الاولین فیکون عمرة فی ذی القعدة اشارة الی عمرة الجعرانة والله تعالی اعلم. واما قوله وعمرة مع حجته فعطف علی مفعول اعتمر لکن من غیر اعتبار القید اعنی حیث ردوه اومن القابل وهو ظاهر. ومن عدم اعتبار قید العامل بالنظر الی المعطوف مع اعتباره بالنظر الی المعطوف علیه قوله تعالی احمل فیها من کل زوجین اثنین واهلک فالجار والمجرور لایعتبر قیدا بالنظر الی قوله واهلک لفساد المعنی (قوله قبل ان یحج مرتین) اما مبنی علی عد عمرة الاحصار وعمرة

قال سمعت رسول الله صلی الله علیہ وسلم یقول من ظلم من الارض شیئا طوقه من سبع ارضین حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا حسین عن یحیی بن ابی کثیر ثنی محمد بن ابراهیم ان ابا سلمة حدثه انه كانت بینه وبین اناس خصومة فذکر لعائشة فقالت یا ابا سلمة اجتنب الارض فان النبی صلی الله علیہ وسلم قال من ظلم قید شبر من الارض طوقه من سبع ارضین حدثنا مسلم بن ابراهیم ثنا عبد الله بن المبارك ثنا موسی بن عقبة عن سالم عن ابیه قال قال النبی صلی الله علیه وسلم من اخذ من الارض شیئا بغیر حقه خسف به یوم القیمة الی سبع ارضین قال ابو عبد الله هذا الحدیث لیس بخراسان فی کتب ابن المبارك انما املی علیهم بالبصرة باب اذا اذن انسان لآخر شیئا جاز حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن جبلة قال کنا بالمدینة فی بعض اهل العراق فاصابتنا سنة فکان ابن الزبیر یرزقنا التمر فکان ابن عمر یمر بنا فیقول ان رسول الله صلی الله علیه وسلم نهی عن الاقران الا ان یستاذن الرجل منکم اخاه حدثنا ابو النعمان ثنا ابو عوانة عن الاعمش عن ابی وائل عن ابی مسعود ان رجلا من الانصار یقال له ابو شعیب كان له غلام لحام فقال له ابو شعیب اصنع لی طعام خمسة لعلی ادعو النبی صلی الله علیه وسلم خامس خمسة وابصر فی وجه النبی صلی الله علیه وسلم الجوع فدعاه فتبعهم رجل لم یدع فقال النبی صلی الله علیه وسلم ان هذا قد اتبعنا اتاذن له فقال نعم باب قول الله وهو الد الخصام حدثنا ابو عاصم عن ابن جریج عن ابن ابی ملیکة عن عائشة عن النبی صلی الله علیہ وسلم قال ان ابغض الرجال الی الله الالد الخصم باب اثم من خاصم فی باطل وهو یعلمه حدثنا عبد العزیز بن عبد الله ثنی ابراهیم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب ثنی عروة بن الزبیر ان زینب بنت ام سلمة اخبرته ان امها ام سلمة زوج النبی صلی الله علیہ وسلم اخبرتها عن رسول الله صلی الله علیہ وسلم انه سمع خصومة بباب حجرته فخرج الیهم فقال انما انا بشر وانه یاتینی الخصم فلعل بعضکم ان یکون ابلغ من بعض فاحسب انه قد صدق واقضی له بذلك فمن قضیت له بحق مسلم فانما هی قطعة من النار فلیاخذها او فلیترکها باب اذا خاصم فجر حدثنا بشر بن خالد انا محمد بن جعفر عن شعبة عن سلیمن عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو عن النبی صلی الله علیہ وسلم قال اربع من کن فیه کان منافقا او کانت فیه خصلة من اربع کانت فیه خصلة من النفاق حتی یدعها اذا حدث کذب واذا وعد اخلف واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر باب قصاص المظلوم اذا وجد مال ظالمه وقال ابن سیرین یقاصه وقرأ وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به حدثنا ابو الیمان انا شعیب عن الزهری ثنی عروة ان عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة بن ربیعة فقالت

٥٠ قوله رجل مسيك كسكين قال في الفتح بوزن بكسر الميم والتشديد للاكثر قاله عياض قال وفي رواية كثير من اهل الاتقان بالفتح والتخفيف وقيده بعضهم بالوجهين قال ابن الاثير المشهور في كتب اللغة الفتح والتخفيف والمشهور عند المحدثين الكسر والتشديد والله اعلم انتهى كلام الفتح ١٢ ٥٢ قوله على حرج ـ اي اثم ان اطعم قوله لا حرج عليك ان تطعميهم ان مصدرية تقديره لا حرج عليك باطعامك اياهم بالمعروف اي بقدر يتعارف ان ياكل العيال وهذا الحديث يشتمل على احكام وهي وجوب النفقة للاولاد وانها مقدرة بالكفاية لا بالامداد وجواز سماع كلام الاجنبية وذكر الانسان بما يكره للحاجة وان للمراة مدخلا في كفالة اولادها وجواز خروج المراة من بيتها لحاجتها وقد استدل من يرى بجواز الحكم على الغائب قلت هذا استدلال فاسد من وجهين احدهما انه كان فتوى لا حكما والآخران ابا سفيان كان حاضرا بالبلد ١٢ ع ٥٣ قوله لا يقروننا باثبات النون لان نون الجمع لا يسقط الا في مواضع معروفة وفي رواية الاصيلي وكريمة باسقاط نون الجمع وقال الكرماني لا يقرونا بالتشديد والتخفيف اي لا يضيفونا ١٢ ع ٥٤ قوله فخذوا منهم ـ وفي رواية الكشميهني فخذوا منه اي من مالهم وظاهر هذا الحديث ان قرى الضيف واجب وان المنزول عليه لو امتنع من الضيافة اخذت منه قهرا واليه ذهب الليث مطلقا وخصه احمد باهل البوادي دون القرى وقال الجمهور الضيافة سنة مؤكدة وليست بواجبة واجابوا عن حديث الباب باجوبة احدها حمله على المضطرين وثانيها ان ذلك كان في اول الاسلام وكانت المواساة واجبة فلما فتحت الفتوح نسخت ذلك ويدل على نسخه قوله في حديث ابي شريح عند مسلم في حق الضيف وجائزته يوم وليلة والجائزة تفضل لا واجبة وثالثها انه مخصوص بالعمال المبعوثين لقبض الصدقات من جهة الامام وكان على المبعوث اليهم انزالهم في مقابلة عملهم الذي يتولونه لانه لا قيام لهم الا بذلك ١٢ فتح ع ك ٥٥ قوله في السقائف وهي جمع سقيفة على وزن فعيلة بمعنى مفعولة وهي المكان المظلل كالساباط والحوانيت بجانب الدار وكان مراده من وضع هذه الترجمة الاشارة الى ان الجلوس في الامكنة العامة جائزة ١٢ ع فتح ٥٦ قوله في سقيفة بني ساعدة ـ هذا قطعة من حديث طويل ياتي في الاشربة ان شاء الله تعالى وسقيفة بني ساعدة كانوا يجتمعون فيها وكانت مشتركة بينهم وجلس النبي صلعم معهم فيها وفيها وقعت المبايعة بخلافة ابي بكر رضـ وبنو ساعدة في الانصار في الخزرج وساعدة هو ابن كعب بن الخزرج ـ ع قال الكرماني ما وجه تعلق هذا الباب بكتاب المظالم قلت الغرض بيان ان الجلوس في السقيفة التي للعامة ليس ظلما انتهى ١٢ ٥٧ قوله ان يغرز خشبه ـ بالافراد لابي ذر ولغيره خشبا بلفظ الجمع ورايت صاحب التلويح ضبطه بيده بضمتين ١٢ ع ٥٨ قوله لارمين بها بين اكتافكم ـ اي لاحملنكم على هذه السنة ولالزمنكم بها قال الخطابي معناه ان لم تقبلوا هذه الحكم وتعملوا به راضين لاجعلنها اي الخشبة على رقابكم كارهين واراد بذلك المبالغة قاله الكرماني قال العيني ووقع ذلك من ابي هريرة حين كان يلي امرة المدينة لمروان وقد اختلف العلماء في معنى هذا الحديث فقال قوم معناه الندب الى بر الجار وليس على الوجوب وبه قال ابو حنيفة ومالك وقال مالك واكثر علماء السلف ان ذلك على الندب وحملوه على معنى قوله صلعم اذا استاذنت احدكم امراته الى المسجد فلا يمنعها وقيد بعضهم الوجوب بالاستيذان وقال قوم هو واجب اذا لم يكن في ذلك على صاحب الجدار ضرر وبه قال الشافعي واحمد وداؤد وابو ثور وهو مذهب عمر بن الخطاب ١٢ ع ٥٩ قوله الفضيخ ـ بفتح الفاء وخفة المعجمة وباعجام الخاء شراب يتخذ من البسر من غير ان يمسه نار قوله فاهرقها الهاء فيه زائدة واصله اراقها من الاراقة وهي الاسالة والصب ويقال اراق وهراق واهراق قوله في سكك المدينة اي في طرقها جمع سكة بالكسر قال ابن التين هذا الذي في الحديث كان في اول الاسلام قبل ان ترتب الاشياء وتنظف فاما الآن فلا ينبغي صب النجاسات في الطرق خوفا ان يؤذي المسلمين ١٢ ع ٦٠ قوله افنية الدور جمع فناء بالكسر وهو ما امتد من جوانب الدار والدور جمع دار والصعدات الطرقات وقال ثعلب هو وجه الارض قاله الكرماني وفي الفتح الفناء بكسر الفاء والمد وقد يقصر وهو المكان المتسع امام الدار والترجمة معقودة بجواز تحجيره بالبناء وعليه جرى العمل في بناء المساطب في ابواب الدار والجواز مقيد بعدم الضرر للجار والمار انتهى ١٢ ٦١ قوله اذا لم يتاذ بها ـ بصيغة المجهول يعني اذا لم يحصل ههنا اذى لاحد من المارين والحكم لم يفهم من الترجمة ظاهر لكن يفهم من حديث الباب وهو الجواز لان فيه منفعة الخلق والبهائم ـ ع ومر الحديث في ص ٣١ ١٢

يارسول الله ان ابا سفيان رجل مسيك فهل علي حرج ان اطعم من الذي له عيالنا فقال لا حرج عليك ان تطعميهم بالمعروف حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثني يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر قال قلنا للنبي صلى الله عليه وسلم انك تبعثنا فننزل بقوم لا يقروننا فما ترى فيه فقال لنا ان نزلتم بقوم فامر لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف

باب ما جاء في السقائف

وجلس النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في سقيفة بني ساعدة حدثنا يحيى بن سليمان اخبرني ابن وهب حدثني مالك ح واخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابن عباس اخبره عن عمر قال حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان الانصار اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة فقلت لابي بكر انطلق بنا فجئناهم في سقيفة بني ساعدة

باب لا يمنع جار جاره ان يغرز خشبه في جداره

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع جار جاره ان يغرز خشبه في جداره ثم يقول ابو هريرة ما لي اراكم عنها معرضين والله لارمين بها بين اكتافكم

باب صب الخمر في الطريق

حدثنا محمد بن عبد الرحيم ابو يحيى حدثنا عفان حدثنا حماد بن زيد حدثنا ثابت عن انس قال كنت ساقي القوم في منزل ابي طلحة وكان خمرهم يومئذ الفضيخ فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم مناديا ينادي الا ان الخمر قد حرمت قال فقال لي ابو طلحة اخرج فاهرقها فخرجت فهرقتها فجرت في سكك المدينة فقال بعض القوم قد قتل قوم وهي في بطونهم فانزل الله ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا الآية

باب افنية الدور والجلوس فيها والجلوس على الصعدات

وقالت عائشة فابتنى ابو بكر مسجدا بفناء داره يصلي فيه ويقرا القرآن فيتقصف عليه نساء المشركين وابناؤهم يعجبون منه والنبي صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا ابو عمر حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والجلوس على الطرقات فقالوا ما لنا بد انما هي مجالسنا نتحدث فيها قال فاذا ابيتم الا المجالس فاعطوا الطريق حقها قالوا وما حق الطريق قال غض البصر وكف الاذى ورد السلام وامر بالمعروف ونهي عن المنكر

باب الآبار على الطريق اذا لم يتاذ بها

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سمي مولى ابي بكر عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا رجل بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل فيها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث ياكل الثرى من العطش فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ مني فنزل البئر فملا خفه ماء فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له قالوا يا رسول الله وان لنا في البهائم لاجرا قال في كل ذات كبد رطبة اجر

سمي بضم السين المهملة وفتح الميم وشدة التحتية مولى ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ابي صالح ذكوان السمان ١٢

اسماء الرجال عبد الله بن يوسف التنيسي الليث هو ابن سعد الامام يزيد بن ابي حبيب المصري عقبة بن عامر الجهني باب ما جاء في السقائف يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي ابن وهب عبد الله المصري مالك الامام المدني يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري باب لا يمنع جار الخ عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني ابن شهاب هو الزهري الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب صب الخمر في الطريق محمد بن عبد الرحيم ابو يحيى المعروف بصاعقة عفان بن مسلم الصفار شيخ المؤلف حماد بن زيد الازدي البصري ثابت بن اسلم البناني باب افنية الدور الخ معاذ بن فضالة الزهري ابو زيد البصري زيد بن اسلم العدوي مولى عمر رضـ عطاء بن يسار الهلالي المدني باب الآبار على الطريق عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك بن انس الاصبحي الامام المدني ١٢

حل اللغات مسيك بخيل لا يقروننا اي لا يضيفوننا السقائف جمع سقيفة وهي المكان المظلل الفضيخ اسم للبسر الذي يحمر او يصفر قبل ان يرطب ١٢

٩ ص ٢٤٥ حاشية السندي

مراده بالسنة قياس من احصر من الحاج على من احصر من المعتمرين والاحصار عن العمرة هو الواقع للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويحتمل ان يكون مراده بسنة نبيكم وبما بعده شيئا سمعه من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في حق من يحصل له ذلك وهو حاج اهـ ولا يخفى ان ابن عمر بين السنة بقوله طاف بالبيت وبالصفا الخ والقياس على حصار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يفيد ذلك اذ ما كان في احصاره صلى الله تعالى عليه وسلم طواف صلاة وانما كان نحر وحلق فينبغي ان يتعين الوجه الثاني. ثم كلام ابن عمر لا يجري في مطلق الاحصار عن الحج بل فيمن احصر بعد الوصول الى البيت كما لا يخفى والله تعالى اعلم (قوله فطعنته فاثبته) من الاثبات اي حبسته وجعلته ثابتا في مكانه وقوله فاستعنتهم بالفاء امابناء على انه ملا من طعنه بل اخذه وذبحوه ولذلك احتاج الى الاستعانة بهم وهو الظاهر من قوله فاثبته او على انه اراد الاستعانة بهم في الحمل وغيره والله تعالى

سلہ قولہ يميط الاذى۔ تقديره ان يميط وان مصدرية فان قلت كيف يكون اماطة الاذى عن الطريق صدقة قلت معنى الصدقة ايصال النفع الى المتصدق عليه والذى اماط الاذى عن الطريق قد تصدق عليه بالسلامة فكان له اجر الصدقة ١٢ ع ٢ه قولہ باب الغرفة۔ اى هذا باب فى بيان جواز استعمال الغرفة وهى بضم الغين المعجمة وسكون الراء وفتح الفاء قال الجوهرى الغرفة العلية والجمع غرفات وغرف والعلية بكسر العين المهملة وضمها وكسر اللام المشددة و بالتحتية المشددة وهى الغرفة على تفسير الجوهرى واذا كان كذلك يكون عطف العلية على الغرفة عطفا تفسيريا قوله المشرفة بضم الميم وسكون الشين المعجمة من الاشراف على الشئ وهو الاطلاع عليه فى السطوح وغيرها فيفهم من كلامه انها على اربعة اقسام الاول علية مشرفة على مكان على سطح الثانى مشرفة على مكان على غير سطح الثالث غير مشرفة على مكان على سطح الرابع غير مشرفة على مكان على غير سطح قاله العينى قال فى الفتح وحكم المشرفة الجواز اذا امن الاشراف على عورات المنازل فان لم يومن لم يجبر على هدمه بل يومر بعدم الاشراف ولمن هو اسفل ان يتحفظ انتهى قال فى الدر المختار ولا يمنع الشخص من تصرفه فى ملكه الا اذا كان الضرر بجاره ضررا بينا فيمنع من ذلك وعليه الفتوى بزازية واختاره فى العمادية وافتى به قارى الهداية حتى يمنع الجار من فتح الطاق وهذا جواب المشائخ استحسانا وجواب ظاهر الرواية عدم المنع مطلقا وبه افتى طائفة كالامام ظهير الدين وابن الشحنة ووالده ورجحه فى الفتح وفى قسمة المجتبى وبه يفتى واعتمده المصنف ثمه فقال وقد اختلف الافتاء وينبغى ان يعول على ظاهر الرواية انتهى قال الطحطاوى قال الحموى نقلا عن العلامة المقدسى اعلم انى وجدت فى تهذيب القلانسى قولا ينبغى اختياره فى فتح الكوة فى البناء المشرف على ساحة الشخص اوداره وهو انه ان كانت الكوة للنظر يمنع وان كانت للضوء لا يمنع انتهى ١٢ ٣ه قولہ على اطم بضمتين بناء مرتفع قاله ابن الاثير وفيه الترجمة لانه كالعلية المشرفة قوله مواقع منصوب بدلا عما ارى وهذا اخبار بكثرة الفتن فى المدينة وقد وقع كما اخبر صلعم قاله العينى ومر الحديث فى ص٢٥٢ فى الحج ١٢ ٤ه قولہ بالاداوة بكسر الهمزة وهى اناء صغير من جلد تتخذ للماء قوله فتبرز اى خرج الى الفضاء لقضاء الحاجة قوله واعجبا بالتنوين نحو يا رجلا كانه يندب على التعجب وهو اما تعجب من جهله بذلك وهو كان مشهورا بينهم بعلم التفسير واما من حرصه على سواله عما لا يتنبه له الا الحريص على العلم من تفسير ما لا حكم فيه من القرآن قوله وجار مرفوع لانه عطف على الضمير الذى فى كنت على مذهب الكوفيين قوله من الامر اى الوحى او اللام للمعهود عندهم او الاوامر الشرعية وغيره اى غير الامر من اخبار الدنيا قوله اذا هم كلمة اذا للمفاجاة والمعنى فلما قدمنا على الانصار فاجانا انهم تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا بكسر الفاء وفتحها ومعنى طفق فى الفعل اخذ فيه وهو من افعال المقاربة قوله فراجعتنى اى ردت على الجواب قوله حتى الليل اى الى الليل قوله بعظيم اى بامر عظيم قوله ثم جمعت على ثيابى اى لبستها قوله ما بدا لك اى ما كان لك من الضروريات قوله ان كانت جارتك اى بان كانت فان مصدرية اى لا يغرنك كون جارتك اضوأ اى اظهر واحسن ويروى اوضأ من الوضاءة اى اجمل وانظف و المراد من الجارة الضرة والمراد بها عائشة وفسر ذلك بقوله يريد عائشة قوله غسان على وزن فعال بالتشديد اسم ماء من جهة الشام ونزل عليه قوم من الازد فنسبوا اليه منهم ويقال هو اسم قبيلة قوله تنعل بضم الفوقية وسكون النون من انعال الدواب واصله تنعل الدواب النعال لانه يتعدى الى المفعولين فحذف احدهما ويروى تنعل البغال جمع بغل بالموحدة والغين المعجمة قوله عشاء نصب على الظرف اى فى عشاء قوله فضرب بابى فيه حذف وهو عطف عليه اى فسمع اعتزال الرسول صلعم عن زوجاته فرجع الى العوالى فجاء الى بابى فضرب والفاء فيه تسمى بالفاء الفصيحة لانها تفصح بالمقدر ١٢ ٥ه قولہ ففزعت۔ اى خفت القائل هو عمر الفاء فيه للتعليل اى لاجل الضرب الشديد فزعت قوله يوشك ان يكون اى يقرب كونه وهو من افعال المقاربة قوله مشربة له قد ذكرنا ان المشربة هى الغرفة قال ابن قتيبة هى كالصفة بين يدى الغرفة قوله لغلام له اسود قيل اسمه رباح بفتح الراء وتخفيف الباء الموحدة وبالحاء المهملة۔ هذا كله من العينى ١٢ ٦ه هو عتبان بن مالك بن عمرو العجلانى الخزرجى كما هو عند ابن بشكوال والصحيح انه اوس بن خولى بن عبد الله بن الحارث الانصارى كما سماه ابن سعد ١٢ ق

باب اماطة الاذى وقال همام عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم يميط الاذى عن الطريق صدقة

باب الغرفة والعلية المشرفة وغير المشرفة فى السطوح وغيرها حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عروة عن اسامة بن زيد قال اشرف النبى صلى الله عليه وسلم على اطم من اطام المدينة ثم قال هل ترون ما ارى انى ارى مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن ابى ثور عن عبد الله بن عباس قال لم ازل حريصا على ان اسأل عمر عن المرأتين من ازواج النبى صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله لهما ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما فحججت معه فعدل وعدلت معه بالاداوة فتبرز ثم جاء فسكبت على يديه من الاداوة فتوضأ فقلت يا امير المؤمنين من المرأتان من ازواج النبى صلى الله عليه وسلم اللتان قال الله عز وجل لهما ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما فقال واعجبا لك يا ابن عباس عائشة وحفصة ثم استقبل عمر الحديث يسوقه فقال انى كنت وجار لى من الانصار فى بنى امية بن زيد وهى من عوالى المدينة وكنا نتناوب النزول على النبى صلى الله عليه وسلم فينزل يوما وانزل يوما فاذا نزلت جئته من خبر ذلك اليوم من الامر وغيره واذا نزل فعل مثله وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا على الانصار اذا هم قوم تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا يأخذن من ادب نساء الانصار فصحت على امرأتى فراجعتنى فانكرت ان تراجعنى فقالت ولم تنكر ان اراجعك فوالله ان ازواج النبى صلى الله عليه وسلم ليراجعنه وان احداهن لتهجره اليوم حتى الليل فافزعنى فقلت خابت من فعل منهن بعظيم ثم جمعت على ثيابى فدخلت على حفصة فقلت اى حفصة اتغاضب احداكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم حتى الليل فقالت نعم فقلت خابت وخسرت افتأمن ان يغضب الله لغضب رسوله فتهلكين لا تستكثرى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تراجعيه فى شئ ولا تهجريه وسلينى ما بدا لك ولا يغرنك ان كانت جارتك هى اوضأ منك واحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد عائشة وكنا تحدثنا ان غسان تنعل النعال لغزونا فنزل صاحبى يوم نوبته فرجع عشاء فضرب بابى ضربا شديدا وقال انائم هو ففزعت فخرجت اليه وقال حدث امر عظيم فقلت ما هو اجاءت غسان قال لا بل اعظم منه واطول طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه قال قد خابت حفصة وخسرت كنت اظن ان هذا يوشك ان يكون فجمعت على ثيابى فصليت صلوة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل مشربة له فاعتزل فيها فدخلت على حفصة فاذا هى تبكى قلت ما يبكيك اولم اكن حذرتك اطلقكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت لا ادرى هو ذا فى المشربة فخرجت فجئت المنبر فاذا حوله رهط يبكى بعضهم فجلست معهم قليلا ثم غلبنى ما اجد فجئت المشربة التى هو فيها فقلت لغلام له اسود استاذن لعمر فدخل فكلم النبى صلى الله عليه وسلم ثم خرج فقال ذكرتك له فصمت فانصرفت

(حاشیہ: لے ازالۃ ١٢ — اے ابن الخطاب ١٢ — اے عن الطریق ١٢ — لے بہما عائشۃ وحفصۃ ١٢ — جملۃ حالیۃ ١٢ — بالنصب على الاصح — وهى القرى بقرب المدينة ١٢ — وتفسير للتناوب المذكور ١٢ — حتى — واعجبا لك — اذهم — فافزعنى / فافزعتنى — افتأمنين / فتهلكى — وسلينى — انائم هو — قلت)

اسماء الرجال { باب اماطة الاذى الخ و قال همام هو ابن منبه اخو وهب ما وصله المؤلف فى باب من اخذ بالركاب من الجهاد باب الغرفة الخ عبد الله بن محمد المسندى ابن عيينة هو سفيان الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير بن العوام يحيى بن بكير اسم ابيه عبد الله المخزومى الليث بن سعد الامام عقيل بن خالد الايلى ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عبيد الله بن عبد الله بن ابى ثور المدنى مولى بنى نوفل ١٢ قسطلانى ١٢

حل اللغات { الاماطة الازالة الغرفة والعلية المكان المرتفع فى البيت الخلال بالكسر الوسط القطر المطر الاداوة اناء صغير من جلد تتخذ للماء كالسطيحة تبرز اى خرج الى الفضاء لقضاء حاجة فزعت اى خفت المشربة الغرفة ١٢

حاشية السندى ٩ ص ٣٣٤

اعلم (قوله فان احد ترخص الخ) قد سبق فى كتاب العلم ما يتعلق بتحقيق هذا الحديث فان شئت فراجعه (قوله لا يحل القتال بمكة) وهو قول بعض الفقهاء وهو الذى يدل عليه ظاهر الكتاب فقد قال الله تعالى ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فان قاتلوكم فاقتلوهم وهذا صريح فى حرمة بداية القتال بمكة وان كان اهلها مشركين اذ الاية نزلت فيهم وكذا يدل على هذا القول الاحاديث الصريحة الصحيحة. فانها صريحة فى ان حل القتال فيها ابتداء كان مخصوصا به صلى الله تعالى عليه وسلم مع انه قاتل المشركين المستحقين للقتال والقتل بصدهم عن المسجد الحرام واخراجهم اهله منه وكفرهم فلو جوز ابتداء قتال المشركين لغيره لما كان لهذا الخصوص معنى ونقل الحافظ ابن حجر وغيره عن كثير من محققى الشافعية والمالكية القول بعدم الحل وهو الذى اختاره المصنف وذكر كثير منهم للحديث تاويلات بعيدة بل فاسدة

حتى جلستُ مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما اَجِد فجئت فقلتُ للغلام فذكر مثله فجلستُ مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما اجد فجئتُ الغلام فقلتُ استأذِنْ لعُمر فذكر مثلهٗ فلمّا ولّيتُ مُنصرفًا فاذا الغلام يدعوني قال اَذِنَ لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخلتُ عليهِ فاذا هو مضطجع على رُمالِ حصير ليس له بينه وبينهٖ فراش قد اَثَّر الرمال بجنبه مُتّكئٌ على وسادةٍ من اَدَمٍ حشوها ليف فسلمتُ عليهِ ثم قلتُ وانا قائم طلّقتَ نسآءكَ فرفع بصرهٗ الىّ فقال لا ثم قلتُ وانا قائم استأنس يارسول الله لو رأيتني وكنا معشر قريش نغلب النسآء فلما قدمنا على قومٍ تغلبهم نسآؤهم فذكرهٗ فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم ثم قلتُ لو رأيتني ودخلتُ على حفصة فقلتُ لا يغرّنّكِ ان كانت جارتُكِ هي اوضأ منكِ واحبُّ الى النبي صلى الله عليه وسلم يريد عائشة فتبسم اُخرى فجلستُ حين رأيتُه تبسّم ثم رفعتُ بصري في بيته فوالله ما رأيتُ فيه شيئًا يردُّ البصر غير اُهُبَةٍ ثلثةٍ فقلتُ ادعُ الله فليوسّع على امتك فانّ فارس و الروم وُسّع عليهم واُعطوا الدنيا وهم لا يعبدون الله وكان متّكئًا فقال اوفي شكٍّ انت يا ابن الخطّاب اولٰئك قوم عُجّلت لهم طيّباتهم في الحيٰوة الدنيا فقلتُ يارسول الله استغفر لي فاعتزل النبي صلى الله عليه وسلم من اجل ذٰلك الحديث حين افشته حفصة الى عائشة وكان قد قال ما انا بداخلٍ عليهن شهرًا من شدّة موجدته عليهنّ حين عاتبه الله فلما مضت تسع وعشرون دخل على عائشة فبدأ بها فقالت له عائشة انك اقسمت ان لا تدخل علينا شهرًا وانا اصبحنا بتسع وعشرين ليلةً اَعُدُّها عدًّا فقال النبي صلى الله عليه وسلم الشهر تسعٌ وعشرون وكان ذٰلك الشهر تسعًا وعشرين قالت عائشة فانزلت اٰية التخيير فبدأ بي اول امرأة فقال اني ذاكرٌ لكِ امرًا ولا عليكِ ان لا تعجلي حتى تستأمري ابويكِ قالت قد علم انّ ابويّ لم يكونا يأمراني بفراقه ثم قال ان الله تعالى قال يٰايها النبي قل لازواجك الى عظيمًا قلتُ أفي هذا استأمر ابويّ فاني اريد الله ورسوله والدار الاٰخرة ثم خيّر نسآءهٗ فقلن مثل ما قالت عائشة **حدثنا** ابن سلام انا الفزاري عن حُميد الطويل عن انس قال اٰلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه شهرًا وكانت انفكّت قدمه فجلس في عُلّيّة له فجآء عمر فقال اطلّقتَ نسآءك قال لا ولٰكني اٰليتُ منهنّ شهرًا فمكث تسعًا وعشرين ثم نزل فدخل على نسائه **باب** من عقل بعيرهٗ على البلاط او باب المسجد **حدثنا** مسلم ثنا ابو عقيل ثنا ابو المتوكّل الناجي قال اتيتُ جابر بن عبد الله قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم المسجد فدخلتُ فيه وعقلتُ الجمل في ناحية البلاط فقلتُ هٰذا جملك فخرج فجعل يُطيف بالجمل فقال الثمن والجمل لك **باب** الوقوف والبول عند سُباطة قوم **حدثنا** سليمٰن بن حرب عن شعبة عن منصور عن ابي وائل عن حذيفة قال لقد رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم

نسخہ: رسول الله — حتى — لتسع وعشرين — بفراقه — ٢ قوله — شئ — عائشة — عائشة — قال

ـه قوله على رمال حصير بكسر الراء وضمها اي نسج من حصير وغيره يقال رمل الحصير نسجه والمراد ضلوعه المتداخلة بمنزلة الخيوط في الثوب النسيج وقيل الرمال جمع رمل بمعنى مرمول والمراد انه لم يكن فوق الحصير فراش ولا غيره ولم يكن بينهما حائل قوله متكئ خبر مبتدأ محذوف اي هو متكئ قوله على وسادة بكسر الواو وهي المخدة قوله من ادم بفتحتين وهو اسم لجمع اديم وهو الجلد المدبوغ المصلح بالدباغ قوله طلقت نسائك همزة الاستفهام فيه مقدرة اي اطلقت قوله استأنس اي اتبصر هل يعود رسول الله صلعم الى الرضى او هل اقول قولا اطيب به وقته وازيل منه غضبه قوله غير اهبة بالفتحات جمع اهاب على غير القياس والاهاب الجلد الذي لم يدبغ والقياس ان يجمع الاهاب على اهب بضمتين قوله فليوسع بهذه الفاء عطف على محذوف لانه لا يصلح ان يكون جوابا للامر لان مقتضى الظاهر ان يقال ادع الله ان يوسع فتقدير الكلام ادع لنا وقوله فليوسع عطف عليه للتاكيد قوله اوفي شك يعني بل انت في شك والمشكوك هو المذكور بعده وهو تعجيل الطيبات قوله فاعتزل النبي صلعم ابتداء كلام من عمر رض بعد فراغه من كلامه الاول فلذلك عطف بالفاء قوله من اجل ذلك الحديث اي اعتزاله انما كان من اجل افشاء ذلك الحديث وهو ما روي ان رسول الله صلعم خلا بمارية في يوم عائشة وعلمت بذلك حفصة فقال لها النبي صلعم اكتمي علي وقد حرمت مارية على نفسي فافشت حفصة الى عائشة فغضبت عائشة حتى حلف النبي صلعم انه لا يقربهن شهرا وهو معنى قوله ما انا بداخل عليهن شهرا وعند ابن مردويه عن ابي هريرة قال دخل رسول الله صلعم بمارية في بيت حفصة فجاءت فوجدتها معه فقالت يا رسول الله في بيتي تفعل هذا معي دون نسائك فحلف لها لا يقربها وقال هي حرام فيحتمل ان تكون الآية نزلت في الشيئين معا قوله من شدة موجدته اي من شدة غضبه قوله حين عاتبه الله ويروى حتى عاتبه الله وهذا هو الاظهر وعاتبه الله تعالى بقوله يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك تبتغي مرضات ازواجك قوله لتسع وعشرين باللام بناء على رواية الكشميهني ولغيره بتسع بالموحدة قوله فانزلت آية التخيير وهي قوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك الآية قوله فبدأ بي لانها كانت احبهن اليه فخيرها وقرأ عليها القرآن فاختارت الله ورسوله والدار الآخرة فرأى الفرح في وجه رسول الله صلعم وتابعتها بقية النسوة واخترن اختيارها وقال قتادة فلما اخترن الله ورسوله شكرهن الله على ذلك وقصره عليهن فقال لا يحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج ثم اعلم انهم اختلفوا فيمن خير امراته قال النووي مذهب مالك والشافعي وابي حنيفة واحمد وجماهير العلماء ان من خير زوجته فاختارت زوجها لم يكن ذلك طلاقا ولا يقع به فرقة وروي عن علي وزيد بن ثابت والحسن والليث ان نفس التخيير يقع به طلقة بائنة سواء اختارت زوجها ام لا. ملتقط من العيني وقس ١٢ ـه قوله الى اي حلف ولا يريد به الايلاء الفقهي قوله انفكت اي انفرجت والفك انفراج المنكب او القدم عن مفصله قوله فجاء عمر اي الى علية ١٢ ع ـه قوله على البلاط بفتح الموحدة وهو حجارة مفروشة عند باب المسجد قوله وعقلت الجمل في ناحية منه توخذ الترجمة قيل هنا نظر من وجهين احدهما ان المذكور في الترجمة على البلاط والمذكور في الحديث في ناحية البلاط وناحية الشئ غيره والآخر ان في الترجمة او باب المسجد وليس في الحديث ذلك قلت الجواب عن الاول بان يكون المراد بناحية البلاط طرفها وكان عقل الجمل بطرفها ولا يتاتى الا بالطرف وعن الثاني بانه الحق باب المسجد بما قبله قوله فقلت اي قال جابر فقلت يا رسول الله هذا جملك وهو الجمل الذي اشتراه صلعم منه في السفر وقد مرت قصته في كتاب البيوع في باب شراء الدواب والحمر في ص ٢٨٢ قوله فخرج اي النبي صلعم عن المسجد قوله فجعل يطيف بالجمل اي يلم به ويقاربه قوله فقال الثمن اي فقال النبي صلعم ثمن الجمل والجمل لك وهذا يدل على غاية كرم النبي صلعم وان جابرا عنده بمنزلة قال ابن بطال فيه ان رحاب المسجد مناخ للبعير وفيه جواز ادخال الامتعة في المسجد قياسا على البعير وفيه حجة لمالك والكوفيين في طهارة ابوال الابل وارواثها وفيه رد على الشافعي فيما قال بنجاستها واجاب الكرماني عن ذلك بقوله اقول لا دليل فيه على دخول البعير في المسجد ولا على حدوث البول والروث فيه وعلى تقدير الحدوث فقد يغسل المسجد وينظف منه فلا حجة لهم ولا رد عليه قلت هذا ليس بشئ لان جابرا صرح بانه عقل جمله في ناحية بلاط المسجد وهو رحاب المسجد وللرحاب حكم المسجد ١٢ ع

اسماء الرجال

ابن سلام هو محمد البيكندي الفزاري هو مروان بن معوية بن الحارث بن اسماء الكوفي نزيل مكة ودمشق حميد بن ابي حميد الطويل ابو عبيدة البصري **باب** من عقل بعيره الخ مسلم هو ابن ابراهيم الازدي الفراهيدي ابو عمرو البصري **ابو عقيل** بفتح العين بشير بن عقبة الدورقي **ابو المتوكل** علي بن داؤد ويقال ابن داؤد الناجي البصري **باب** الوقوف والبول الخ **سليمان** بن حرب الواشحي بالمعجمة والمهملة البصري قاضي مكة **شعبة** بن الحجاج بن الورد الواسطي البصري العتكي مولاهم **منصور** هو ابن المعتمر السلمي الكوفي **ابي وائل** هو شقيق بن سلمة الكوفي **حذيفة** بن اليمان واسم اليمان حُسيل مصغرا ويقال حسل بكسر ثم سكون العبسي بالموحدة حليف الانصار صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم مات سنة ٣٦ في اول خلافة علي رض

حل اللغات الادم بفتحتين الجلد المدبوغ طلقت اي اطلقت الموجدة الغضب الى اي حلف انفكت اي انفرجت عقل اي شد السباطة الكناسة ١٢

ص ٣٢٨ — قوله حتى

قطعا قد تعرض الحافظ لفساد بعضها فراجعه ان شئت قال الحافظ زعم الطحاوي ان المراد بقوله انها لم تحل لي الا ساعة جواز دخولها له بلا احرام لا تحريم القتال والقتل لانهم اجمعوا على ان المشركين لو غلبوا والعياذ بالله على مكة حل للمسلمين قتالهم وقتلهم فيها وقد عكس استدلاله النووي فقال في الحديث دلالة على ان مكة تبقى دار اسلام الى يوم القيامة فبطل ما صوره الطحاوي وفي دعواه الاجماع نظر فان الخلاف ثابت كما تقدم اهـ والحاصل ان الاحاديث صريحة في اختصاص هذه البقعة بحرمة القتال ابتداء وان حل القتال فيها مع استحقاق اهلها للقتال كان مخصوصا به ساعة من نهار فلو جوزنا القتال فيها لكل احد عند استحقاق اهلها القتال لم يبق للاختصاص معنى اصلا والتاويلات التي ذكروا بخلاف هذا مخالفة للاحاديث بل للقرآن والله تعالى اعلم قوله اسالك كيف كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

اوقال لقد اتى النبى صلى الله عليه وسلم سباطة قوم فبال قائما **باب** من اخذ الغصن وما يؤذى الناس في الطريق فرمى به **حدثنا** عبدالله بن يوسف انا مالك عن سمى عن ابى صالح عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشى بطريق وجد غصن شوك على الطريق فاخره فشكر الله له فغفر له **باب** اذا اختلفوا في الطريق الميتاء وهى الرحبة تكون بين الطريق ثم يريد اهلها البنيان فترك منها للطريق سبعة اذرع **حدثنا** موسى بن اسمعيل ثنا جرير بن حازم عن الزبير بن خريت عن عكرمة قال سمعت ابا هريرة قال قضى النبى صلى الله عليه وسلم اذا تشاجروا فى الطريق بسبعة اذرع **باب** النهبى بغير اذن صاحبه وقال عبادة بايعنا النبى صلى الله عليه وسلم ان لا ننتهب **حدثنا** ادم بن ابى اياس ثنا شعبة ثنا عدى بن ثابت سمعت عبدالله بن يزيد الانصارى وهو جده ابو امه قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن النهبى والمثلة **حدثنا** سعيد بن عفير ثنا الليث ثنا عقيل عن ابن شهاب عن ابى بكر بن عبد الرحمن عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة يرفع الناس اليه فيها ابصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن وعن سعيد وابى سلمة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله الا النهبة قال الفربرى وجدت بخط ابى جعفر قال ابو عبدالله قال ابن عباس تفسيره ان ينزع منه نور الايمان **باب** كسر الصليب وقتل الخنزير **حدثنا** على بن عبد الله ثنا سفين ثنا الزهرى اخبرنى سعيد بن المسيب سمع ابا هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن مريم حكما مقسطا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد **باب** هل تكسر الدنان التى فيها الخمر وتخرق الزقاق فان كسر صنما او صليبا او طنبورا او ما لا ينتفع بخشبه واتى شريح فى طنبور كسر فلم يقض فيه بشئ **حدثنا** ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن يزيد بن ابى عبيد عن سلمة بن الاكوع ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى نيرانا توقد يوم خيبر فقال على ما توقد هذه النيران قالوا على الحمر الانسية قال اكسروها واهرقوها قالوا الا نهريقها ونغسلها قال اغسلوا قال ابو عبدالله كان ابن ابى اويس يقول الحمر الانسية بنصب الالف والنون **حدثنا** على بن عبد الله ثنا سفين ثنا ابن ابى نجيح عن مجاهد عن ابى معمر عن عبدالله ابن مسعود قال دخل النبى صلى الله عليه وسلم مكة وحول الكعبة ثلث مائة وستون نصبا فجعل يطعنها بعود فى يده وجعل يقول جاء الحق وزهق الباطل الاية **حدثنا** ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض عن عبيدالله بن عمر عن عبد الرحمن بن القاسم

حل اللغات: الرحبة الواسعة. تشاجروا تخاصموا. المثلة بضم الميم العقوبة الفاحشة فى الاعضاء كجدع الانف وقطع الاذن ونحوهما. حكما مقسطا اى حاكما عادلا. الدنان جمع دن وهو الخابية. الزقاق جمع زق. زهق اى هلك واضمحل ١٢

حاشية السندى ص ٣٣٩: يغسل راسه الخ) هذا لا يخلو عن اشكال لان الخلاف بينهما كان فى اصل الغسل لا فى كيفيته فالظاهر ان ارساله كان للسوال عن اصله الا ان يقال ارسله ليساله عن الاصل والكيفية على تقدير جواز الاصل فلما علم جواز الاصل بمباشرة ابى ايوب سكت عنه وسال عن الكيفية لكن يقال محل الخلاف كان الغسل بلا احتلام فمن اين علم بمجرد فعل ابى ايوب جوازه لذلك الا ان يقال لعله علم ذلك بقرائن وامارات والله تعالى اعلم (قوله فابى اهل مكة ان يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم) الظاهر ان هذه الواقعة كانت فى عمرة القضية وكذا هذه المقاضاة كانت هناك وظاهر كلام القسطلانى يفيد ان الواقعة كانت فى عمرة القضية الا ان المقاضاة كانت فى عمرة الحديبية وهذا غير مستقيم لان عمرة الحديبية كانت قبل عمرة القضية فلا يصلح حتى قاضاهم غاية كما لا يخفى فتامل (قوله وعلى راسه المغفر الخ) استدل به على جواز

ف قوله سهوة. بفتح السين المهملة وسكون الهاء الصفة التي تكون بين يدي البيوت وقيل هي بيت صغير منحدر في الارض وقيل هي الرف او الطاق الذي يوضع فيه الشئ قوله تماثيل جمع تمثال وهو بالصنع ويصورشبها بخلق الله تعالى من ذوات الروح قوله فهتكه اي شقه وفيه الترجمة لان هذا يدخل في قوله فان كسر صنما لان التماثيل التي هي الصور تعبد كما كان الصنم تعبد ووجه ادخال هذا الحديث في المظالم هو ان هتك الستر الذي فيه التماثيل من ازالة الظلم لان الظلم وضع الشئ في غير موضعه وكذلك اتخاذ التماثيل والصور وضع الشئ في غير موضعه فافهم قوله نمرقتين تثنية نمرقة بضم النون والراء وكسرها وضم النون وفتح الراء وهي وسادة صغيرة وقد تطلق على الطنفسة كذا فسره الكرماني وقوله فكانتا في البيت تجلس عليهما يأتي في ذلك تفسيره بالوسادة. هذا كله من العيني ١٢ سف ٥٢ قوله من قتل دون ماله. جواب من محذوف اي ماحكمه فبينه حديث الباب انه شهيد قال الكرماني و انما ادخل هذا الحديث في هذه الابواب ليدل ان للانسان ان يدفع من قصد بالظلم انتهى ١٢ سف ٥٣ قوله فارسلت احدى امهات المومنين. وهي صفية وقيل ام سلمة واما الضاربة الكاسرة فهي عائشة وقال الكرماني قوله مع خادم يطلق الخادم على الذكر و الانثى وههنا المراد الانثى بدليل تانيث الضمير في قوله فضربت بيدها كذا في العيني وفي الفتح وفي رواية ابن علية فضربت التي في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت والفلق الشق انتهى ١٢ سف ٥٤ قوله فدفع القصعة الصحيحة. فان قيل القصعة متقومة فكيف ضمنها بالمثل لا بالقيمة اجاب البيهقي بان القصعتين كانتا للنبي صلعم في بيت زوجتيه فعاقب الكاسرة بجعل المكسورة في بيتها وجعل الصحيحة في بيت صاحبتها ولم يكن هناك تضمين قاله السيوطي في التوشيح ١٢ سف ٥٥ قوله باب اذا هدم حائطا الخ. اي هذا باب يذكر فيه اذا هدم شخص حائط شخص فليبن مثله وهذا بعينه مذهب ابي حنيفة والشافعي وابي ثور فانهم قالوا اذا هدم رجل لآخر حائطا فانه يبني له مثله فان تعذرت المماثلة رجع الى القيمة ١٢ ع سف ٥٦ قوله يقال له جريج. بضم الجيم الاولى الراهب وقال ابن بطال يمكن ان يكون نبيا قوله فقال اي في نفسه مناجيا لله تعالى والمومسات بالمهملة الزانيات والصومعة بفتح المهملة والميم قوله فكلمته اي في ترغيبه في مباشرتها قوله ثم اتى الغلام بالنصب اي الطفل الذي في المهد قبل زمان تكلمه وفيه اثبات الكرامات وان دعاء الوالدين يجاب وان كان في حال الضجر وفيه الرد على من قال الوضوء مخصوص بهذه الامة نعم المخصوص كونهم غرا محجلين واحتج البخاري به على الترجمة بناء على ان شرع من قبلنا شرع لنا قاله الكرماني ومر الحديث في ص ١٦١ في الصلوة ١٢ سف ٥٧ قوله والنهد. بفتح النون وكسرها واهمال الدال ما يخرجه الرفقة عند المناهدة وهي اخراج الرفقاء النفقة في السفر وخلطها ويسمى بالمخارجة وذلك جائز في جنس واحد وفي الاجناس وان تفاوتوا في الاكل وليس هذا من الربوا في شئ وانما هو من باب الاباحة قوله والعروض بضم العين جمع عرض بسكون الراء وهو المتاع اراد به الشركة في العروض وفيه خلاف قوله وكيف قسمة ما يكال اي وفي بيان قسمة ما يدخل تحت الكيل والوزن هل يجوز مجازفة او يجوز قبضة قبضة يعني متساوية وقيل المراد بها مجازفة الذهب بالفضة والعكس لجواز التفاضل فيه قال ابن بطال قسمة الذهب بالذهب مجازفة والفضة بالفضة مما لا يجوز بالاجماع واما قسمة الذهب مع الفضة مجازفة فكرهه مالك واجازه الكوفيون والشافعي وآخرون كذلك لا يجوز قسمة البر مجازفة وكل ما حرم فيه التفاضل قوله لما لم ير المسلمون بكسر اللام وخفة الميم لتعليل لعدم جواز قسمة الذهب بالذهب والفضة بالفضة مجازفة هي لاجل عدم رؤية المسلمين بأسا جوزوا مجازفة الذهب بالفضة لاختلاف الجنس بخلاف مجازفة الذهب بالذهب والفضة بالفضة لجريان الربوا فيه فكان مبنى النهد على الاباحة وان حصل التفاوت في الاكل فكذلك مجازفة الذهب بالفضة وان كان فيه التفاوت قوله والقران في التمر بالجر ويروى والاقران عطف على قوله ان ياكل هذا بعضا اي بان ياكل هذا تمرتين وهذا تمرة تمرة ١٢ ع ك سف ٥٨ قوله فامر. بتشديد الميم من التامير اي جعل ابا عبيدة اميرا عليهم قوله مزودي بكسر الميم ما يجعل فيه الزاد كالجراب قوله لقد وجدنا فقدها حين فنيت اي وجدنا فقدها مؤثرا شاقا علينا ولقد حزنا لفقدها والظرب بفتح المعجمة وكسر الراء مفرد الظراب وهي الجبال الصغار والضلع بكسر المعجمة وفتح اللام واحد الاضلاع ١٢ ك

عن ابيه القاسم عن عائشة انها كانت اتخذت على سهوة لها سترا فيه تماثيل فهتكه النبي صلى الله عليه وسلم فاتخذت منه نمرقتين فكانتا في البيت يجلس عليهما **باب** من قتل دون ماله **حدثنا** عبد الله بن يزيد ثنا سعيد بن ابي ايوب ثني ابو الاسود عن عكرمة عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل دون ماله فهو شهيد **باب** اذا كسر قصعة او شيئا لغيره **حدثنا** مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين مع خادم بقصعة فيها طعام فضربت بيدها فكسرت القصعة فضمها وجعل فيها الطعام وقال كلوا وحبس الرسول والقصعة حتى فرغوا فدفع القصعة الصحيحة وحبس المكسورة وقال ابن ابي مريم انا يحيى بن ايوب ثنا حميد ثنا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** اذا هدم حائطا فليبن مثله **حدثنا** مسلم بن ابراهيم ثنا جرير بن حازم عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان رجل في بني اسرائيل يقال له جريج يصلي فجاءته امه فدعته فابى ان يجيبها فقال اجيبها او اصلي ثم اتته فقالت اللهم لا تمته حتى تريه وجوه المومسات وكان جريج في صومعته فقالت امراة لافتنن جريجا فتعرضت له فكلمته فابى فاتت راعيا فامكنته من نفسها فولدت غلاما فقالت هو من جريج فاتوه وكسروا صومعته وانزلوه وسبوه فتوضأ وصلى ثم اتى الغلام فقال من ابوك يا غلام قال الراعي قالوا نبني صومعتك من ذهب قال لا الا من طين

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الشركة في الطعام والنهد والعروض وكيف قسمة ما يكال ويوزن مجازفة او قبضة قبضة لما لم ير المسلمون في النهد بأسا ان ياكل هذا بعضا وهذا بعضا وكذلك مجازفة الذهب والفضة والقران في التمر **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن وهب بن كيسان عن جابر ابن عبد الله انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا قبل الساحل فامر عليهم ابا عبيدة بن الجراح وهم ثلث مائة وانا فيهم فخرجنا حتى اذا كنا ببعض الطريق فني الزاد فامر ابو عبيدة بازواد ذلك الجيش فجمع ذلك كله فكان مزودي تمر وكان يقوتنا كل يوم قليلا قليلا حتى فني فلم تكن تصيبنا الا تمرة تمرة فقلت وما تغني تمرة فقال لقد وجدنا فقدها حين فنيت قال ثم انتهينا الى البحر فاذا حوت مثل الظرب فاكل منه ذلك الجيش ثماني عشرة ليلة ثم امر ابو عبيدة بضلعين من اضلاعه فنصبا ثم امر براحلة فرحلت ثم مرت تحتهما فلم تصبهما **حدثنا** بشر بن مرحوم ثنا حاتم ابن اسمعيل عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال خفت ازواد القوم

قاتل — النبي — الراهب — تعرضت — ازودة

اسماء الرجال باب من قتل دون ماله عبد الله ابن يزيد ابو عبد الرحمن المقري مولى آل عمر بن الخطاب سعيد بن ابي ايوب الخزاعي ابو الاسود محمد بن عبد الرحمن يتيم عروة عكرمة مولى ابن عباس باب اذا كسر قصعة الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى هو القطان حميد هو الطويل باب اذا هدم حائطا الخ مسلم بن ابراهيم الازدي الفراهيدي جرير بن حازم بن زيد الازدي البصري باب الشركة الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني وهب بن كيسان ابو نعيم المدني لبشر بن مرحوم هو بشر بن عبيس بضم المهملة وفتح الموحدة ابن مرحوم الطائي البصري نزيل الحجاز حاتم بن اسمعيل المدني الحارثي صدوق يهم يزيد بن ابي عبيد الاسلمي مولى سلمة بن الاكوع سلمة هو ابن عمرو بن الاكوع الاسلمي شهد بيعة الرضوان ١٢

حل اللغات هتكه اي نزعه وخرقه النمرقة الوسادة الصغيرة القصعة اناء من خشب المؤمسات جمع مومسة معناه الزانية النهد هو اخراج القوم النفقة على عدد الرفقة وخلطها عند المرافقة في السفر الظرب الجبل الصغير ١٢

الدخول في مكة بلا احرام لمن لم يكن مراده احد النسكين ولعل من لا يجوز ذلك يحمل على ان منشأ ذلك الاحرام هو حرمة مكة وقد حلت له تلك الساعة والله تعالى اعلم ولعل المتامل يعرف ان هذا اليرعين ماذكره الطحاوي وقد نقلناه عنه مع الرد عليه فافهم (قوله باب اذا احرم جاهلا الخ) لا يخفى ان الحديث الذي ذكره في الباب ليس له مساس بالمطلوب فان الرجل هناك فعل ما فعل قبل تقرر الحكم ونزول الوحي ولا قائل بوجوب الكفارة في فعل فعله صاحبه قبل تقرر الحكم ونزول الوحي وانما الكلام في فعل الجاهل والناسي بعد تقرر الحكم. هذا ما خطر بالبال ثم رأيت الشراح تعرضوا لمثل هذا الكلام نقلا عن ابن المنير فلله الحمد على الوفاق اه سندي (قوله لا نغزو ونجاهد معكم) اعلم ان الموجود في النسخ هو الالف لا واو بين الواو وبين لا غير الا ان الشراح اختلفوا في ان العطف بين الفعلين بالواو وعليه الكرماني و

حاشية السندي ص ٢٤٩ و ٢٥١

واملقوا فاتوا النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی نحر ابلهم فاذن لهم فلقیهم عمر فاخبروه فقال ما بقاؤکم بعد ابلکم فدخل علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال یا رسول اللہ ما بقاؤهم بعد ابلهم فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ناد فی الناس یاتون بفضل ازوادهم فبسط لذلک نطع وجعلوه علی النطع فقام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فدعا وبرک علیه ثم دعاهم باوعیتهم فاحتثی الناس حتی فرغوا ثم قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اشهد ان لا الہ الا اللہ وانی رسول اللہ ح ثنا محمد بن یوسف ثنا الاوزاعی ثنا ابو النجاشی قال سمعت رافع بن خدیج قال کنا نصلی مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم العصر فننحر جزورا فتقسم عشر قسم فناکل لحما نضیجا قبل ان تغرب الشمس ح ثنا محمد بن العلاء ثنا حماد بن اسامة عن برید عن ابی بردة قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان الاشعریین اذا ارملوا فی الغزو او قل طعام عیالهم بالمدینة جمعوا ما کان عندهم فی ثوب واحد ثم اقتسموا بینهم فی اناء واحد بالسویة فهم منی وانا منهم

باب ما کان من خلیطین فانهما یتراجعان بینهما بالسویة فی الصدقة

ح ثنا محمد بن عبد اللہ بن المثنی ثنی ابی ثنی ثمامة بن عبد اللہ بن انس ان انسا حدثه ان ابا بکر کتب له فریضة الصدقة التی فرض رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال وما کان من خلیطین فانهما یتراجعان بینهما بالسویة

باب قسمة الغنم

ح ثنا علی بن الحکم الانصاری انا ابو عوانة عن سعید بن مسروق عن عبایة بن رفاعة بن رافع بن خدیج عن جده قال کنا مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم بذی الحلیفة فاصاب الناس جوع فاصابوا ابلا وغنما قال وکان النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی اخریات القوم فعجلوا وذبحوا ونصبوا القدور فامر النبی صلی اللہ علیہ وسلم بالقدور فاکفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعیر فند منها بعیر فطلبوه فاعیاهم وکان فی القوم خیل یسیرة فاهوی رجل منهم بسهم فحبسه اللہ ثم قال ان لهذه البهائم اوابد کاوابد الوحش فما غلبکم منها فاصنعوا به هکذا فقال جدی انا نرجو او نخاف العدو غدا ولیست معنا مدی افنذبح بالقصب قال ما انهر الدم وذکر اسم اللہ علیه فکلوه لیس السن والظفر وساحدثکم عن ذلک اما السن فعظم واما الظفر فمدی الحبشة

باب القران فی التمر بین الشرکاء حتی یستاذن اصحابه

ح ثنا خلاد بن یحیی ثنا سفیان ثنا جبلة بن سحیم سمعت ابن عمر یقول نهی النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان یقرن الرجل بین التمرتین جمیعا حتی یستاذن اصحابه ح ثنا ابو الولید ثنا شعبة عن جبلة قال کنا بالمدینة فاصابتنا سنة فکان ابن الزبیر یرزقنا التمر وکان ابن عمر یمر بنا فیقول لا تقرنوا فان النبی صلی اللہ علیہ وسلم نهی عن الاقران الا ان یستاذن الرجل منکم اخاه

حل اللغات املقوا ای افتقروا الادعیة جمع دعاء النضیج المطبوخ اکفئت ای املیت ند ای هرب وشرد اهوی ای مال وقصد اوابد جمع آبدة ای نوافر وشوارد ۱۲

ك قوله باب تقويم الاشياء الخ اى هذا باب فى بيان حكم تقويم الاشياء نحو الامتعة والعروض بين الشركاء حال كون التقويم بقيمة عدل وحكمه انه يجوز بلا خلاف وانما الخلاف فى قسمتها بغير تقويم فاجازه الاكثرون اذا كان على سبيل التراضى ومنعه الشافعى ١٢ ف ع ٢ قوله شقصا له بكسر المعجمة وسكون القاف وبالصاد المهملة وهو النصيب قليلا كان او كثيرا ويقال له الشقيص ايضا بزيادة الياء مثل النصف والنصيف ويقال له ايضا الشرك بكسر الشين قوله بقيمة اعدل وهو ان يقوم على ان كله عبد ولا يقوم بعيب العتق قاله اصبغ وغيره وقيل يقوم على انه مسه العتق وفى لفظ قوم عليه باعلى القيمة وعند الاسمٰعيلى لا وكس ولا شطط ١٢ ع ٣ قوله فهو عتيق اى العبد كله عتيق اى معتوق بعضه بالاعتاق وبعضه بالسراية قوله والا اى وان لم يكن له ما يبلغ ثمنه فقد عتق منه ما عتق اى ما اعتقه اى المقدار الذى عتقه والعين مفتوحة فى عتق الاول والثانى وقال الداؤدى يجوز الضم فى الثانى وتعقبه ابن التين فقال هذا لم يقله غيره ع واحتج ابو حنيفة والشافعى بهذا الحديث وبالذى بعده ان قسمة الرقيق لا يجوز الا بعد التقويم وقالا اجاز صلعم تقويمه فى البيع للعتق وكذلك تقويمه فى القسمة وقال مالك وابو يوسف ومحمد يجوز قسمته بغير تقويم اذا تراضوا على ذلك وحجتهم انه صلى الله عليه وسلم قسم غنائم حنين وكان اكثرها السبى والماشية ولا فرق بين الرقيق وسائر الحيوانات ولم يذكر فى شئ من السبى تقويم انتهى ١٢ ٤ قوله غير مشقوق عليه اى غير مكلف عليه فى الاكتساب حاصله يكلف العبد بالاستسعاء قدر نصيب الشريك الآخر بلا تشديد فاذا دفعه اليه عتق ومعنى هذا الحديث مثل حديث ابن عمر غير ان فيه زيادة ذكر الاستسعاء وثبت هذا عند الشيخين والترمذى واحتج بهذا ابو حنيفة وقال ان شريكه مخير اما ان يعتق نصيبه او يستسعى العبد والولاء فى الوجهين لهما او يضمن المعتق قيمة نصيبه لو كان موسرا ويرجع بالذى ضمن على العبد ويكون الولاء للمعتق وعند ابى يوسف ومحمد ليس له الا الضمان مع اليسار او السعاية مع الاعسار ولا يرجع المعتق على العبد بشئ والولاء للمعتق فى الوجهين قال مالك والشافعى واحمد اذا كان عبد بين اثنين فاعتق احدهما نصيبه فان كان له مال غرم نصيب صاحبه وعتق العبد من ماله وان لم يكن له مال عتق من العبد ما عتق ولا يستسعى قال الترمذى وهذا قول اهل المدينة واحتجوا بحديث ابن عمر من حديثى الباب قال ابن حزم على ثبوت الاستسعاء ثلثون صحابيا وقوله والا فقد عتق منه ما عتق لم تصح هذه الزيادة عن الثقة انه من قول النبى صلعم حتى قال ايوب ويحيى بن سعيد الانصارى انه شئ فى الحديث او قاله نافع من قبله وهما الراويان لهذا الحديث وقال ابن حزم فى المحلى هى مكذوبة ١٢ عينى مختصرا ٥ قوله هل يقرع من القرعة بضم القاف وهى معروفة قوله والاستهام اى اخذ السهم اى النصيب وليس المراد من الاستهام هنا الاقراع وان كان معناهما فى الاصل واحدا لانه لا معنى ان يقال هل يقرع فى الاقراع قوله استهموا اى اتخذ كل واحد منهم سهما اى نصيبا من ايضا بالقرعة قوله على من فوقهم اى على الذين فوقهم قوله ولم نؤذ من الاذى وهو الضرر قوله من فوقنا اى الذين سكنوا فوقنا قوله فان يتركوهم وما ارادوا اى فان يترك الذين سكنوا فوقهم مع ارادة الذين سكنوا تحتهم من الخرق والواو بمعنى مع وما مصدرية هلكوا جميعا اى كلهم من ساكنى الفوق والتحت وان اخذوا على ايديهم اى منعوهم من الخرق نجوا جميعا يعنى جميع من فى السفينة وهكذا اذا اقيمت الحدود وامر بالمعروف ونهى عن المنكر تحصل النجاة للكل والا هلك العاصى بالمعصية وغيرهم بترك الاقامة ١٢ ع ٦ قوله استفتوا اى طلبوا منه الفتوى فى امر النساء قوله بعد هذه الآية وهى قوله وان خفتم الى ورباع قوله فانزل الله تعالى ويستفتونك فى النساء اى يطلبون منك الفتوى فى امر النساء قوله قالت عائشة اى وبهذا الاسناد عن عائشة قالت وقول الله وترغبون ان تنكحوهن الى آخر ما ساقه البخارى والمقصود ان الرجل اذا كان فى حجره يتيمة يحل له تزويجها فتارة يرغب فى ان يتزوجها فامر الله تعالى ان يمهرها اسوة امثالها من النساء فان لم يفعل فليعدل الى غيرها من النساء فقد وسع الله عز وجل وهذا المعنى فى الآية الاولى فى اول السورة وتارة لا يكون للرجل فيها رغبة لدمامتها عنده او فى نفس الامر فنهاه الله عز وجل ان يعضلها عن الازواج خشية ان يشركوا فى ماله الذى بينه وبينها ع قوله هى رغبة احدكم ليتيمه ولابى ذر عن الكشميهنى يتيمته باسقاط اللام وللكشميهنى والحموى والمستملى عن يتيمة قال ابن حجر ولعل رواية عن اصوب وقد تبين ان اولياء اليتمى كانوا يرغبون فيهن ان كن جميلات و يأكلون اموالهن والا يعضلوهن طمعا فى ميراثهن فنهوا ان ينكحوا التى رغبوا فى مالها وجمالها من يتامى النساء الا بالقسط اى بالعدل من اجل رغبتهم عنهن لقلة مالهن وجمالهن فينبغى ان يكون نكاح اليتيمين على السواء فى العدل ١٢ كذا فى القسطلانى ٧ قوله فلا شفعة قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لان فى الترجمة لزوم القسمة وليس فى الحديث الا نفى الشفعة واجيب بانه يلزم من نفى الشفعة نفى الرجوع اذ لو كان للشريك الرجوع لعاد مشاعا فحينئذ تعود الشفعة قاله العينى ومر اختلاف المذاهب فى كتاب الشفعة فى صـ٣٠ والله اعلم بالصواب ١٢

باب تقويم الاشياء بين الشركاء بقيمة عدل حدثنا عمران بن ميسرة حدثنا عبد الوارث حدثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شقصا له من عبد او شركا او قال نصيبا وكان له ما يبلغ ثمنه بقيمة العدل فهو عتيق والا فقد عتق منه ما عتق قال لا ادرى قوله عتق منه قول من نافع او فى الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا بشر بن محمد انا عبد الله ثنا سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شقيصا من مملوك فعليه خلاصه فى ماله فان لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل ثم استسعى غير مشقوق عليه باب هل يقرع فى القسمة والاستهام فيه حدثنا ابو نعيم ثنا زكريا قال سمعت عامرا يقول سمعت النعمان بن بشير عن النبى صلى الله عليه وسلم قال مثل القائم على حدود الله عز وجل والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فاصاب بعضهم اعلاها وبعضهم اسفلها فكان الذى فى اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا فى نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا فان يتركوهم وما ارادوا هلكوا جميعا وان اخذوا على ايديهم نجوا ونجوا جميعا باب شركة اليتيم واهل الميراث حدثنا الاويسى ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب اخبرنى عروة بن الزبير انه سأل عائشة ح وقال الليث ثنى يونس عن ابن شهاب اخبرنى عروة بن الزبير انه سأل عائشة عن قول الله عز وجل وان خفتم الا تقسطوا فى اليتمى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلث وربع قالت يا ابن اختى هى اليتيمة تكون فى حجر وليها تشاركه فى ماله فيعجبه مالها وجمالها فيريد وليها ان يتزوجها بغير ان يقسط فى صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره فنهوا ان ينكحوهن الا ان يقسطوا لهن ويبلغوا بهن اعلى سنتهن من الصداق وامروا ان ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن قال عروة قالت عائشة ثم ان الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية فانزل الله عز وجل ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتمى النساء الى قوله وترغبون ان تنكحوهن والذى ذكر الله انه يتلى عليكم فى الكتاب الآية الاولى التى قال الله فيها وان خفتم الا تقسطوا فى اليتمى فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت عائشة وقول الله فى الآية الاخرى وترغبون ان تنكحوهن هى رغبة احدكم ليتيمته التى تكون فى حجره حين تكون قليلة المال والجمال فنهوا ان ينكحوا ما رغبوا فى مالها وجمالها من يتمى النساء الا بالقسط من اجل رغبتهم عنهن باب الشركة فى الارضين وغيرها حدثنا عبد الله بن محمد ثنا هشام انا معمر عن الزهرى عن ابى سلمة عن جابر بن عبد الله قال انما جعل النبى صلى الله عليه وسلم الشفعة فى كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة باب اذا اقتسم الشركاء الدور وغيرها فليس لهم رجوع ولا شفعة حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن الزهرى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال قضى النبى صلى الله عليه وسلم بالشفعة فى كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة باب الاشتراك فى الذهب والفضة وما يكون فيه الصرف حدثنا عمرو بن على ثنا

فاعتق — انا — فان خفتم — الى ورباع — فقالت — احل هو — قسم — غيره — ثنى

هو ابن ابى زائدة ابو يحيى الكوفى عامر هو ابن شراحيل الشعبى باب شركة اليتيم الاويسى عبد العزيز بن عبد الله ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهرى صالح هو ابن كيسان ابن شهاب

اسماء الرجال باب تقويم الاشياء عمران بن ميسرة ابو الحسن البصرى الآدمى عبد الوارث بن سعيد العنبرى التنورى ايوب بن ابى تميمة السختيانى نافع مولى ابن عمر بشر بن محمد السختيانى المروزى عبد الله بن المبارك المروزى سعيد بن ابى عروبة مهران اليشكرى قتادة بن دعامة السدوسى باب هل يقرع فى القسمة ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفى زكريا بن

حل اللغات استهموا اقترعوا. لو نؤذ اى لم نضر. تقسطوا تعدلوا ١٢

حاشية السندى ص ١٣١: لا يتم الا على تقدير الفين بين الواوين لكن الموجود الف واحدة ثم اعتذر عنه بانه لعله وجد فى رواية الفين وهذا ظن فاسد منشؤه ظن ان الواو فى نغزو واو جمع فلا بد من الف بعد ذلك كتابة وهذا باطل قطعا بل الواو فى نغزو هى لام الكلمة من غزا يغزو ونغزو بالنون للمتكلم مع الغير ولا يدخل فيه واو الجمع اصلا كيف ولو كان فيه واو الجمع لكان فى نجاهد واو الجمع ايضا فالالف بعد هذا الواو لا يتعلق بهذا الواو اصلا واسما يتعلق بالواو الثانية ويلزم منه ان العطف بين الفعلين باو على تقدير وجود الف واحدة بين الواوين واما وجود الفين فلا يصح اصلا وكلام المحقق ابن حجر ظاهر فى انه مبنى على وجود الف واحدة بين الواوين الا ان الكرمانى اخطأ حيث ظنه متعلقا بواو نغزو مع انه متعلق بالواو الثانية فالصواب للقارى ان يقرأ او نجاهد بالعطف بأو ولا نجاهد بالعطف بالواو وانما طولت فى الكلام لما رأيت من كثرة الخطابين الانام اما غفلة او

٥١ قوله فخذوه . بالفاء وكذلك فذروه بالفاء وبالذال المعجمة وتخفيف الراء اي اتركوه ويروى ذروه بدون الفاء وذلك لان الاسم الموصول بالفعل المتضمن للشرط يجوز فيه دخول الفاء في خبره ويجوز تركه وفي رواية النسفي فردوه بضم الراء وتشديد الدال من الرد وفيه رد مالا يجوز وهو النسيئة وهو التاخير فلا يجوز شئ من الصرف نسيئة وانما يجوز يدا بيد كما مر ومطابقته للترجمة توخذ من قوله اشتريت انا وشريك لي شيئا وذلك لان ابا المنهال وشريكه كانا يشتريان شيئا من الذهب والفضة يدا بيد ونسيئة وكانا شريكين فيها فسألا عن حكم ذلك لانه صرف ثم عملا بما بلغهما عن النبي صلعم ان ما كان يدا بيد فهو جائز وما كان نسيئة فلا يجوز والحديث مر في ص ٢٧٠ في اوائل البيوع في باب التجارة في البز ١٢ ع ٥٢ قوله والمشركين . من باب عطف العام على الخاص على ان المراد من المشركين هم المستامنون فيكونون في معنى اهل الذمة واما المشرك الحربي فلا يتصور الشركة بينه وبين المسلم في دار الاسلام على مالا يخفى وحكمهما انه يجوز لان هذه المشاركة في معنى الاجارة واستيجار اهل الذمة جائز واما مشاركة الذمي مع المسلم في غير المزارعة فعند مالك لا يجوز الا ان يتصرف الذمي بحضرة المسلم او يكون المسلم هو الذي يتولى البيع والشراء لان الذمي قد يتجر في الربوا والخمر ونحو ذلك مما لا يحل للمسلم واما اخذ اموالهم في الجزية فللضرورة اذ لا مال لهم غيره وروى ما قاله مالك عن عطاء والحسن البصري وبه قال الليث والثوري واحمد واسحٰق وعند اصحابنا مشاركة المسلم مع اهل الذمة في شركة المفاوضة لا يجوز عند ابي حنيفة ومحمد خلافا لابي يوسف وقد عرف في موضعه قوله ان يعملوها اي يزرعوها بباض ارضها ولذلك سموا المساقاة وفيه اثبات المساقاة والمزارعة ومالك لا يجيزه ١٢ عيني ٥٣ قوله فبقي عتود . بفتح العين وضم الفوقية وفي آخره دال مهملة وهي من اولاد المعز صغير اذا قوي وفي الصحاح العتود ما رعى وقوي اتى عليه حول وقيل اذا قدر على السفاد ومر بيانه في الوكالة في ص ٣٠٨ قال العيني هذه القسمة يجوز فيها من المسامحة والمساهلة ما لا يجوز في القسمة التي هي تمييز الحقوق لانه صلعم انما وكل عقبة على تفريق الضحايا على اصحابه ولم يعين لاحد منهم شيئا بعينه لانها ما كانت واجبة عليه لاصحابه فلم يكن على عقبة حرج في قسمتها ولا لزمه من احد منهم ملامة ان اعطاه دون ما اعطى صاحبه وليس كذلك القسمة بين حقوقهم الواجبة فانها متساوية في المقسوم ١٢ ع م ٥٤ قوله فرأى عمر . كذا للاكثر وفي رواية ابن شبويه فرأى ابن عمر وعليها شرح ابن بطال والاول اصح فقد رواه سعيد بن منصور من طريق اياس بن معوية ان عمر بصر رجلا يساوم سلعة وعنده رجل فغمزه حتى اشتراها فرأى عمر انها شركة وهذا يدل على انه كان لا يشترط للشركة صنعة ويكتفي فيها بالاشارة اذا ظهرت القرينة وهو قول مالك ١٢ ف ع ٥٥ قوله بايعه . امر من المبايعة وهي المعاقدة على الاسلام قوله فيقولان له اي يقول ابن عمر وابن الزبير لعبد الله بن هشام اشركنا بفتح الهمزة يعني اجعلنا شريكين لك في الطعام الذي اشتريته قوله فيشركهم بضم اليا اي فيجعلهم شركاء معه فيما اشتراه قوله فربما اصاب الراحلة اي من الربح قوله كما هي اي بتمامها ١٢ عيني ٥٦ قوله وجب عليه ان يعتق كله ان كان له مال . به تعلق الشافعي واحمد واسحٰق ان الضمان لا يجب على احد الشريكين للآخر لقيمة نصيبه الا اذا كان موسرا قوله سبيل المعتق بفتح التا قوله شقصا اي نصيبا قوله يستسعى باشباع العين بالالف ويروى يستسع بغير الالف وفي اخرى استسعى على صيغة المجهول من الماضي . كذا قاله العيني وقد مر ما يتعلق بحديث الباب في الصفحة ٣٣٩ . السابقة في باب تقويم الاشياء ١٢ ٥٧ قوله في الهدي . بسكون الدال وهو ما يهدى الى الحرم من الغنم قوله والبدن من باب عطف الخاص على العام وهو بضم موحدة وسكون الدال جمع بدنة قوله صبح رابعة اي في صبيحة ليلة رابعة قوله مهلين اي محرمين قوله لا يخلطهم شئ اي من العمرة قوله فلما قدمنا اي مكة قوله امرنا اي رسول الله صلعم قوله فجعلناها عمرة اي نجعل تلك الفعلة من الحج عمرة اي صرنا متمتعين قوله ففشت من الفشو اي شاعت وانتشرت قوله في ذلك اي في فعلهم العمرة بعد الحج قوله القالة بالقاف واللام ويروى المقالة بالميم قبل القاف وكلاهما بمعنى واحد واراد به مقالة الناس وذلك لما كان في اعتقادهم ان العمرة لا تصح في اشهر الحج وكانوا يرون العمرة فيها فجورا قوله وذكره يقطر منيا هذا كناية عن قرب العهد بالوطي قوله بكفه اراد انه اشار به الى التقطير ١٢ ع ؛

ابو عاصم عن عثمان يعني ابن الاسود اخبرني سليمن بن ابي مُسلم قال سألتُ ابا المنهال عن الصرف يدا بيد فقال اشتريت انا وشريك لي شيئا يدا بيد ونسيئة فجاءنا البراء بن عازب فسألناه فقال فعلتُ انا وشريكي زيدُ بن ارقم فسألنا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال ما كان يدا بيد فخذوه وما كان نسيئة فردُّوه ۞ **بابُ** مشاركة الذِّمِّي والمشركين في المزارعة ۞ **حدثنا** موسى بن اسمٰعيل ثنا جُوَيرية بن اَسماء عن نافع عن عبد الله قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود ان يَعمَلوها ويزرعوها ولهم شطرُ ما يخرج منها ۞ **بابُ** قسمة الغنم والعدل فيها ۞ **حدثنا** قتيبة بن سَعيد ثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما يقسِمُها على صحابته ضحايا فبقي عتودٌ فذكره لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ضحّ به انت ۞ **بابُ** الشركة في الطعام وغيره ويُذكر ان رجلا ساوم شيئا فغمزه آخرُ فرأى عُمَرُ ان له شركة ۞ **حدثنا** اَصبغ ابن الفَرَج اخبرني عبد الله بن وهب اخبرني سَعيدٌ عن زُهرةَ بن مَعبد عن جدّه عبد الله ابن هشام وكان قد ادرك النبيّ صلى الله عليه وسلم وذهبت به اُمّه زينبُ بنت حُميد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله بايِعْه فقال هو صغير فمسح رأسه ودعا له ۞ وعن زهرة بن معبد انه كان يخرُج به جدُّه عبدُ الله بن هِشام الى السوق فيشتري الطعام فيلقاه ابن عُمر وابن الزبير فيقولان له اَشرِكنا فان النبي صلى الله عليه وسلم قد دعا لك بالبركة فيُشرِكهم فربما اصاب الراحِلة كما هي فيبعث بها الى المنزل قال ابو عبد الله اذا قال الرجل للرجل اَشرِكني فاذا سكت فيكون شريكه بالنصف ۞ **بابُ** الشركة في الرقيق ۞ **حدثنا** مُسدّد ثنا جُويرية بن اَسماء عن نافِع عن ابن عُمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شِركا له في مملوك وجب عليه ان يُعتق كلَّه ان كان له مال قدر ثمنِه يقام قيمة عدل ويُعطى شُركاؤُه حصتهم ويُخلّى سبيلُ المُعتَق ۞ **حدثنا** ابو النعمان ثنا جرير بن حازم عن قتادة عن النَّضر بن انس عن بَشير بن نَهِيك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شقصا في عبد اُعتِق كلُّه ان كان له مالٌ والا يُستسعى غيرَ مشقوق عليه ۞ **بابُ** الاشتراك في الهَدي والبُدن واذا اَشرَك الرجل رجلا في هَديه بعد ما اَهدى ۞ **حدثنا** ابو النعمان ثنا حماد بن زيد انا عبد الملك بن جُرَيج عن عطاء عن جابر وعن طاؤس عن ابن عباس قالا قدِم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه صُبحَ رابعة من ذي الحجة مُهِلّون بالحج لا يَخلِطُهم شئ فلما قدِمنا اَمَرَنا فجعلناها عُمرةً وان نَحِلّ الى نسائنا ففشت في ذلك القالةُ قال عطاء قال جابر فيروح احدُنا الى منى وذَكَرُه يقطُر منيا فقال جابر بكفّه فبلغ ذلك النبيَّ صلى الله عليه وسلم فقام خطيبا فقال بلغني انّ اقواما يقولون كذا وكذا والله لانا اَبَرُّ واَتقى لله عز وجل منهم ولو اني استقبلتُ من امري ما استدبرتُ ما اَهديتُ ولولا ان معي الهدي لاحللتُ فقام سُراقة بن مالك بن جُعشم فقال يا رسول الله

ا ما عرفت آخرا من جواز العمرة في اشهر الحج ١٢

انا ۔ فردوه ۔ ابن عمر ۔ هو ابن ابي ايوب ۔ فسيكون ۔ الرجل ۔ قال لنا ۔ مهلين ۔ المقالة

اسماءُ الرجال

ابا المنهال هو عبد الرحمن بن مطعم البناني البصري **باب** مشاركة الذمي الخ موسى بن اسمٰعيل المنقري التبوذكي نافع هو مولى ابن عمر عبد الله بن عمر بن الخطاب رضه **باب** قسمة الغنم الخ قتيبة بن سعيد ابو رجاء البغلاني الثقفي الليث هو ابن سعد الفهمي ابو الحارث المصري الامام المشهور يزيد بن ابي حبيب ابي رجاء البصري واسم ابيه سويد ابي الخير هو مرثد بن عبد الله اليزني اصبغ بن الفرج هو ابو عبد الله الاموي مولاهم عبد الله بن وهب القرشي مولاهم ابو محمد المصري الفقيه سعيد هو ابن ابي ايوب مقلاص الخزاعي زهرة بن معبد القرشي التيمي **باب** الشركة في الرقيق مسدد هو ابن مسرهد نافع تقدم ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي البصري الملقب بعارم **باب** الاشتراك في الهدي ابو النعمان تقدم حماد بن زيد اسم جده درهم الازدي الجهضمي ابو اسمٰعيل البصري عطاء هو ابن ابي رباح القرشي مولاهم جابر هو ابن عبد الله الانصاري طاؤس هو ابن كيسان سراقة بن مالك بن جعشم المدلجي الصحابي المشهور ۔ **حل للغات** عتود هو من اولاد المعز اذا بلغ السفاد وقيل اذا قوي ۔ شرك الشرك بالكسر النصيب ففشت اي شاعت وانتشرت فقال بكفه

اعتمادا على ما ذكره القسطلاني من الكلام والله تعالى اعلم بحقيقة المراد (قوله الا مع ذي رحم محرم) اي هو او من يقوم مقامه كالزوج ام سندي (قوله يتركون المدينة على خير ما كانت) لعل المقصود بالبيان الاخبار عن دوام الخير في المدينة الى اخرامرها والله تعالى اعلم (قوله والمدينة خير لهم) اي خير لاولئك التاركين لها من تلك البلاد التي لاجلها يتركون المدينة فلا دليل في الحديث على تفضيل المدينة على مكة (قوله لو كانوا يعلمون ليس المراد به انه خير لهم على تقدير العلم اذ المدينة خير لهم علموا اولا بل المراد لو علموا بذلك لما فارقوها وقد تجعل كلمة لو للتمني لكن قد يقال كثير منهم يبلغهم الخبر ويفارقونها فاولئك قد علموا بذلك لبلوغهم الخبر ومع ذلك فارقوها فكيف يصح لو علموا بذلك لما فارقوها قلت يمكن دفعه بان المراد لو علموا بذلك عيانا وليس الخبر كالمعاينة او يقال هو من تنزيل العالم الذي لا يعمل بعلمه بمنزلة الجاهل كانه ما علم وهذا هو الذي

ب ۲۵۲ - ۱۵۱

قوله ہی۔ ای العمرۃ فی اشہر الحج او المتعۃ قولہ لا بل للابد ای لیس لامر کما تقول بل ہی الی یوم القیامۃ او دام الاسلام قولہ جاء علی بن ابی طالب ای من الیمن قولہ فقال احدہما ای احد الراویین من عطاء وطاؤس وانما قال بلفظ احدہما لان الراوی لم یکن عالما بالتعیین لکن روی عطاء عن جابر فی باب تقضی الحائض المناسک انہ قال اہللت بما اہل بہ رسول اللہ صلعم قولہ فامر النبی صلعم ان یقیم ای یثبت علی احرامہ ۱۲ عینی قولہ اشرکہ فی الہدی۔ ہذا ہو محل الترجمۃ قال فی الفتح وہذا الاشتراک محمول علی انہ صلعم جعل علیا شریکا لہ فی ثواب الہدی لا انہ ملکہ بعد ان جعلہ ہدیا ویحتمل ان یکون علی لما احضر الہدی معہ من الیمن فاشرکہ النبی صلعم فی ہدیہ انتہی ۱۲ الفتح قولہ فی القسم۔ بفتح القاف قید بہ احترازا عن الاضحیۃ فان فیہا یعدل سبعۃ

ھی لنا او للابد فقال لا بل للابد قال وجاء علی بن ابی طالب فقال احدھما یقول لبیک بما اھل بہ رسول الله صلی الله علیہ وسلم وقال الآخر لبیک بحجۃ رسول الله صلی الله علیہ وسلم فامر النبی صلی الله علیہ وسلم ان یقیم علی احرامہ واشرکہ فی الھدی باب من عدل عشرۃ من الغنم بجزور فی القسم حدثنا محمد انا وکیع عن سفین عن ابیہ عن عبایۃ بن رفاعۃ عن جدہ رافع بن خدیج قال کنا مع النبی صلی الله علیہ وسلم بذی الحلیفۃ من تہامۃ فاصبنا غنما او ابلا فعجل القوم فاغلوا بہا القدور فجاء رسول الله صلی الله علیہ وسلم فامر بہا فاکفئت ثم عدل عشرۃ من الغنم بجزور ثم ان بعیرا ند ولیس فی القوم الا خیل یسیرۃ فرماہ رجل فحبسہ بسہم فقال رسول الله صلی الله علیہ وسلم ان لھذہ البہائم اوابد کاوابد الوحش فما غلبکم منہا فاصنعوا بہ ھکذا قال قال جدی یا رسول الله انا نرجوا ونخاف ان نلقی العدو غدا ولیس معنا مدی افنذبح بالقصب قال اعجل او ارن ما انہر الدم وذکر اسم الله علیہ فکلوا لیس السن والظفر وساحدثکم عن ذلک اما السن فعظم واما الظفر فمدی الحبشۃ

بسم الله الرحمن الرحیم

باب الرھن فی الحضر وقول الله تعالی وان کنتم علی سفر ولم تجدوا کاتبا فرھان مقبوضۃ حدثنا مسلم بن ابراھیم ثنا ھشام ثنا قتادۃ عن انس قال ولقد رھن النبی صلی الله علیہ وسلم درعا بشعیر ومشیت الی النبی صلی الله علیہ وسلم بخبز شعیر واھالۃ سنخۃ ولقد سمعتہ یقول ما اصبح لآل محمد الا صاع ولا امسی وانہم لتسعۃ ابیات باب من رھن درعہ حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا الاعمش قال تذاکرنا عند ابراھیم الرھن والقبیل فی السلم فقال ابراھیم ثنا الاسود عن عائشۃ ان النبی صلی الله علیہ وسلم اشتری من یھودی طعاما الی اجل ورھنہ درعہ باب رھن السلاح حدثنا علی بن عبد الله ثنا سفین قال عمرو سمعت جابر بن عبد الله یقول قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم من لکعب بن الاشرف فانہ قد اذی الله ورسولہ فقال محمد بن مسلمۃ انا فاتاہ فقال اردنا ان تسلفنا وسقا او وسقین قال ارھنونی نساءکم قالوا کیف نرھنک نساءنا وانت اجمل العرب قال فارھنونی ابناءکم قالوا کیف نرھنک ابناءنا فیسب احدھم فیقال رھن بوسق او وسقین ھذا عار علینا ولکنا نرھنک اللامۃ قال سفین یعنی السلاح فوعدہ ان یأتیہ فقتلوہ ثم اتوا النبی صلی الله علیہ وسلم فاخبروہ باب الرھن مرکوب ومحلوب وقال المغیرۃ عن ابراھیم ترکب الضالۃ بقدر علفہا وتحلب بقدر علفہا والرھن مثلہ حدثنا ابو نعیم ثنا زکریا عن عامر عن ابی ھریرۃ عن النبی صلی الله علیہ وسلم انہ کان یقول الرھن یرکب بنفقتہ ویشرب لبن الدر اذا کان مرھونا حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا زکریا عن الشعبی عن ابی ھریرۃ قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم الظھر یرکب بنفقتہ اذا کان مرھونا ولبن الدر یشرب بنفقتہ اذا کان مرھونا وعلی الذی یرکب ویشرب النفقۃ باب الرھن عند الیھود وغیرھم حدثنا قتیبۃ ثنا جریر عن الاعمش عن ابراھیم عن الاسود عن عائشۃ قالت اشتری رسول الله صلی الله علیہ وسلم من یھودی طعاما ورھنہ درعہ

الاعمش ہو سلیمن بن مہران ابراہیم ہو ابن یزید النخعی ابو عمران الکوفی الاسود بن یزید بن قیس النخعی ابو عمرو باب رہن السلاح علی بن عبد اللہ المدینی عمرو

…المرہون بدینہ وکل قرض جر نفعا فہو ربا والاولی ان یجاب بان الباء فی بنفقتہ لیست للبدلیۃ بل للمعیۃ والمعنی ان الظہر یرکب وینفق فلا یمنع الراہن من الانتفاع بالمرہون ولا یسقط عنہ الانفاق کما صرح بہ فی الحدیث الآخر ہذا ما قالہ الطیبی وکذا قالہ الکرمانی ثم قال والحق ان الحدیث مجمل متناول لکل من الراہن والمرتہن فلا یحمل علی احدہما الا بدلیل انتہی وقال الشیخ فی اللمعات وہذا الحدیث یدل علی ان للمرتہن ان ینتفع بالرہن وینفق علیہ والجمہور علی خلافہ وفی الہدایۃ ولیس للمرتہن ان ینتفع بالرہن ونفقۃ الرہن علی الراہن وقالوا ہذا الحدیث منسوخ بالحدیث الآتی وہو حدیث مرفی عبارۃ الطیبی ۱۲ اسماء الرجال باب من عدل عشرۃ الخ محمد بن سلام البیکندی وکیع ہو ابن جراح الرواسی الکوفی باب الرہن فی الحضر الخ مسلم بن ابراہیم الفراہیدی ہشام الدستوائی قتادۃ بن دعامۃ السدوسی باب من رہن درعہ مسدد ہو ابن مسرہد الاسدی عبد الواحد بن زیاد العبدی مولاہم البصری

حل اللغات انہر الدم اراقہ بکثرۃ الاہالۃ بکسر الہمزۃ وتخفیف الہاء ما اذیب من الشحم والالیۃ والسنخۃ المتغیرۃ الریح ۱۲

علی تقدیر النمی وقد یقال المعنی المدینۃ خیر لہم لو کانوا من اہل العلم اذ البلدۃ الشریفۃ لا ینتفع بہا الا الاہل الشریف الذین یعملون علی مقتضی العلم واما من لیس من اہل العلم فلا ینتفع بالبلدۃ الشریفۃ بل ربما یتضرر فخیریۃ البلدۃ لیست الا لاہلہا ومن یلیق بہم الاقامۃ فیہا واللہ تعالی اعلم (قولہ اطیب عند اللہ من ریح المسک) ای صاحبہ بسببہ اکثر قبولا ووجاہۃ عند اللہ وازید تقربا منہ تعالی من صاحب المسک بسبب ریحہ عندکم وہو تعالی اکثر اقبالا علیہ بسببہ من اقبالکم علی صاحب المسک بسبب ریحہ وقولہ یترک طعامہ وشرابہ ذکرہ تعلیلا لذلک علی انہ حکایۃ عن اللہ تعالی وقولہ الصیام لی ای انا المنفرد بعلم ثوابہ واکد ذلک بقولہ وانا اجزی بہ والحاصل ان اختصاصہ من بین سائر الاعمال بانہ مخصوص بعظیم لا نہایۃ لعظمتہ ولا حد لہا وان ذلک العظیم ہو المتولی لجزائہ مما ینساق الذہن منہ الی ان جزاءہ … الاحاطۃ

حاشیۃ السندی ۱۵۳

احترازا عن الاضحیۃ فان فیہا یعدل سبعۃ بجزور نظرا الی الغالب والیوم القسم فکان النظر فیہ الی القیمۃ الحاضرۃ فی ذلک الزمان وذلک المکان ومضی حدیث الباب عن قریب فی باب قسمۃ الغنم ۱۲ عمدۃ القاری قولہ او ارن۔ ہو بفتح الہمزۃ وکسر الراء واسکان النون وروی بسکون الراء وکسر النون وزیادۃ الیاء والحاصل من اشباع کسرۃ النون قال الخطابی صوابہ ارن علی وزن اعجل وہو بمعناہ وہو من ارن یأرن اذا نشط وخف ای اعجل ذبحہا لئلا تموت خنقا فان الذبح اذا کان بغیر حدید احتاج صاحبہ الی خفۃ ید وسرعۃ وکلمۃ او شک من الراوی ۱۲ ک قولہ باب الرہن فی الحضر وقول اللہ الخ۔ والی ذکر کتاب بدل باب والرہن شبوبہ باب ما جاء وکلہم ذکر الآیۃ من اولہا والرہن بفتح اولہ وسکون الہاء فی اللغۃ الاحتباس وفی الشرع جعل مال وثیقۃ علی دین ویطلق ایضا علی العین المرہونۃ تسمیۃ للمفعول باسم المصدر واما الرہن بضمتین فالجمع ویجمع ایضا علی رہان بکسر الراء وقولہ فی الحضر اشارۃ الی ان التقیید فی الآیۃ لا مفہوم لہ لدلالۃ الحدیث علی مشروعیتہ فی الحضر وہو قول الجمہور کذا فی الفتح ۱۲ قولہ وقول اللہ۔ بالجر عطف علی ما قبلہ ای فی بیان قولہ تعالی وان کنتم علی سفر ای مسافرین وتداینتم الی اجل مسمی ولم تجدوا کاتبا یکتب لکم قال ابن عباس او وجدتموہ ولم تجدوا قرطاسا او دواۃ او قلما فرہن مقبوضۃ ای فلیکن بدل الکتابۃ رہن مقبوضۃ فی ید صاحب الحق وقد استدل بقولہ فرہن مقبوضۃ ان الرہن لا یلزم الا بالقبض کما ہو مذہب الجمہور ونقل الطبری عن مجاہد والضحاک انہ قالا لا یشرع الرہن الا فی السفر حیث لا یوجد الکاتب وبہ قال داؤد وقال ابن بطال جمیع الفقہاء یجوزون الرہن فی الحضر والسفر ومنعہ مجاہد داؤد فی الحضر ۱۲ عینی قولہ ولقد رہن۔ ہو معطوف علی محذوف بینہ ما رواہ احمد ان یہودیا دعا رسول اللہ صلعم فاجابہ ولقد رہن الخ وہذا الیہودی ہو ابو الشحم اسمہ کنیتہ۔ کذا فی العینی والفتح ۱۲ قولہ اہالۃ۔ بکسر الہمزۃ الودک ای الدسم کذا فی الکرمانی قال العینی ہی ما اذیب من الشحم والالیۃ وقیل ہو کل دسم جامد وقیل الودک ہو الادہان قولہ سنخۃ بکسر النون وبالخاء المعجمۃ المتغیرۃ الریح الفاسدۃ ۱۲ قولہ والقبیل۔ اما بالنفس واما بالمال وانما اراد ابراہیم النخعی ان یثبت بالحدیث بان الرہن کما جاز فی الثمن جاز فی المثمون وہو المسلم بہ ومر الحدیث فی شئ فی البیع ۱۲ قولہ رہن السلاح قال ابن المنیر انما ترجم لرہن السلاح بعد رہن الدرع لان الدرع لیست بسلاح حقیقۃ وانما ہی آلۃ یتقی بہا السلاح ۱۲ ف قولہ من لکعب بن الاشرف۔ ای من یتصدی لقتلہ وہو الیہودی القرظی الشاعر وقیل انہ من طیئ وکانت امہ من بنی النضیر وکان یعادی النبی صلعم ویہجوہ والوسق بفتح الواو وکسرہا ستون صاعا قال المازری انما ہذا لانہ نقض العہد وجاء مع اہل الحرب معینا علیہم ثم ان ابن مسلمۃ لم یومنہ لکن کلمہ فی البیع والشری واستانس بہ فتمکن منہ من غیر عہد ولا امان وقد قال رجل فی مجلس علی رض ان قتلہ کان غدرا فامر بقتلہ فضرب عنقہ لان الغدر انما یتصور بعد امان صحیح وقد کان کعب مناقضا للعہد کرمانی وسیاق الحدیث فی المغازی ان شاء اللہ ۱۲ قولہ لبن الدر۔ ای ذات الضرع ذہب الاکثرون الی ان منفعۃ الرہن للراہن ونفقتہ لان الغنم لہ بالغرم بدلیل انہ لو کان عبدا فمات کان کفنہ علیہ ولانہ روی ابن المسیب عن ابی ہریرۃ انہ صلعم قال لا یغلق الرہن من صاحبہ الذی رہنہ لہ غنمہ وعلیہ غرمہ وقال احمد واسحق للمرتہن ان ینتفع من المرہون بحلب او رکوب دون غیرہما بقدر النفقۃ واحتجا بہذا الحدیث واجیب عن ذلک بانہ منسوخ بآیۃ الربوا فانہ یؤدی الی انتفاع المرتہن

فامر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم | عشرۃ | وابلا | فاکفئت | ونخاف | فقال ارنی | باب ما جاء فی الرہن | السلف | ارہنونی | نرہن | علفہا | الرہن

له قوله باب اذا اختلف الراهن الخ۔ اعلم ان المدعی من اذا ترک ترک والمدعی علیه بخلافه واورد المصنف فیه ثلثة احادیث الاول حدیث ابن عباس قوله کتبت الی ابن عباس حذف المفعول وقد ذکره فی تفسیر آل عمران قوله فکتب الی ان النبی صلی الله علیه وسلم یجوز فتح همزة ان وکسرها وسیاتی الکلام علی هذا الحدیث فی کتاب الشهادات ان شاء الله تعالی واراد المصنف منه الحمل علی عمومه خلافا لمن قال ان القول فیه هو قول المرتهن مالم یجاوز قدر الرهن لان الرهن کالشاهد للمرتهن قال ابن التین احتج البخاری علی ان الرهن لایکون شاهدا کذا فی فتح الباری قال العینی اذا اختلف الراهن والمرتهن مثل ما اذا اختلفا فی مقدار الدین والرهن قائم فقال الراهن رهنتک بعشرة دنانیر وقال المرتهن بعشرین دینارا فقال الثوری وابو حنیفة واصحابه والشافعی واسحق وابو ثور القول قول الراهن مع یمینه لانه ینکر الزیادة والبینة علی المدعی وهو المرتهن وعن الحسن وقتادة القول قول المرتهن مالم یجاوز دینه قیمة رهنه انتهی ۱۲ ۲ قوله وهو فیها فاجر۔ ای کاذب وهو من باب الکنایة اذ الفجور لازم الکذب واطلاق الغضب علی الله من باب المجاز اذ المراد لازمه وهو ارادة ایصال العذاب والاشعث بفتح الهمزة وسکون المعجمة وفتح المهملة وبالمثلثة وابو عبد الرحمن کنیة عبد الله ابن مسعود قوله شاهداک ای لک ما یشهد به شاهداک او یمینه وهو محل الترجمة کذا فی الکرمانی ومر الحدیث فی ص ۳۱۷ فی کتاب الشرب ۱۲ ۳ قوله بسم الله الرحمن الرحیم فی العتق وفضله۔ کذا للاکثر زاد ابن شبویه بعد البسملة باب وزاد المستملی قبل البسملة کتاب العتق ولم یقل باب واثبتها النسفی والعتق بکسر المهملة ازالة الملک یقال عتق یعتق عتقا بکسر اوله وعتاقا قال الازهری وهو مشتق من قولهم عتق الفرخ اذا طار لان الرقیق یتخلص بالعتق ویذهب حیث شاء ۱۲ فتح الباری ۴ قوله فک رقبة۔ المراد بفک الرقبة تخلیص الشیء من الرق من تسمیة الشیء باسم بعضه وانما خصت بالذکر اشارة الی ان حکم السید علیه کالغل فی رقبته فاذا اعتق فک الغل من عنقه وجاء فی حدیث صحیح ان فک الرقبة مختص بمن اعان فی عتقها حتی یعتق واذا ثبت الفضل فی الاعانة علی العتق ثبت الفضل فی التفرد بالعتق من باب الاولی ۱۲ فتح الباری ۵ قوله ابی مراوح بضم المیم وتخفیف الراء وکسر الواو وفی آخره حاء مهملة وفی روایة مسلم اللیثی ویقال الغفاری قیل اسمه سعد والاصح انه لایعرف له وهو مدنی من کبار التابعین ۱۲ ف ع ۶ قوله تعین صانعا۔ بالصاد المهملة والنون وروی بضاد معجمة وهمزة بدل نون والاول اصح لمقابلته بالاخرق کذا فی المجمع وقال السیوطی فی التوشیح هو بالضاد المعجمة وبعد الالف تحتیة بالاتفاق وخبط من قال من شراح البخاری انه روی بالصاد المهملة والنون للاتفاق علی ان هشاما انما رواه بالمعجمة والیاء وقد نسبه الازهری الی التصحیف ووافقه الدارقطنی لمقابلته بالاخرق وهو الذی لیس بصانع ولایحسن العمل وقد رجحت روایة هشام بان المراد بالضائع ذو الضیاع من فقر او عیال وقال اهل اللغة رجل اخرق لاصنعة له والجمع خرق بضم ثم سکون انتهی ۱۲ ۷ قوله من العتاقة۔ بفتح العین ووهم من کسرها یقال عتق یعتق عتاقا وعتاقة والمراد الاعتاق وهو ملزوم العتاقة قوله او الآیات کذا لابی ذر وابن شبویه وابی الوقت وللباقین والآیات بغیر الف واو للتنویع لا للشک وقال الکرمانی او بمعنی الواو او بمعنی بل لان عطف الآیات علی الکسوف من عطف العام علی الخاص ولیس فی حدیث الباب سوی الکسوف فکانه اشار به الی قوله فی بعض طرقه ان الشمس والقمر آیتان من آیات الله یخوف الله بهما عباده واکثر ما یقع التخویف بالنار فناسب وقوع العتق الذی یعتق من النار کذا فی الفتح قال الکرمانی کیف دل الحدیث علی استحباب العتاقة فی الآیات قلت بالقیاس علی الکسوف لانه ایضا آیة انتهی ۱۲ ۸ قوله اذا اعتق عبدا بین اثنین وکذا بین الثلاثة فصاعدا کما فی الامة وانما خص العبد بالاثنین محافظة علی لفظ الحدیث کذا فی الکرمانی قال فی الفتح قال ابن التین اراد ان العبد کالامة لاشتراکهما فی الرق قال وقد بین فی حدیث ابن عمر فی آخر الباب انه کان یفتی فیها بذلک انتهی وکانه اشار الی رد قول اسحق بن راهویه ان هذا الحکم مختص بالذکور وهو خطاء ۱۲ ۹ قوله فاعطی شرکاءه۔ کذا للاکثر علی البناء للفاعل وشرکاء بالنصب ولبعضهم فاعطی علی البناء للمفعول وشرکاؤه بالضم سرح ع ومر بیان الحدیثین فی باب تقویم الاشیاء فی ص ۳۳۹ وسیجیء ایضا بعض بیانه ۱۲

باب اذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه فالبینة علی المدعی والیمین علی المدعی علیه حدثنا خلاد ابن یحیی ثنا نافع بن عمر عن ابن ابی ملیکة قال کتبت الی ابن عباس فکتب الی ان النبی صلی الله علیه وسلم قضی ان الیمین علی المدعی علیه حدثنا قتیبة بن سعید ثنا جریر عن منصور عن ابی وائل قال قال عبد الله من حلف علی یمین یستحق بها مالا وهو فیها فاجر لقی الله وهو علیه غضبان ثم انزل الله تصدیق ذلک ان الذین یشترون بعهد الله وایمانهم ثمنا قلیلا فقرأ الی عذاب الیم ثم ان اشعث بن قیس خرج الینا فقال ما یحدثکم ابو عبد الرحمن قال فحدثناه قال فقال صدق لفی انزلت کانت بینی وبین رجل خصومة فی بئر فاختصمنا الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم شاهداک او یمینه قلت اذن یحلف ولا یبالی فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم من حلف علی یمین یستحق بها مالا وهو فیها فاجر لقی الله وهو علیه غضبان قال فانزل الله تصدیق ذلک ثم اقترأ هذه الآیة ان الذین یشترون بعهد الله وایمانهم ثمنا قلیلا الی قوله ولهم عذاب الیم

بسم الله الرحمن الرحیم

فی العتق وفضله وقول الله تعالی فک رقبة او اطعام فی یوم ذی مسغبة یتیما ذا مقربة حدثنا احمد بن یونس ثنا عاصم بن محمد حدثنی واقد بن محمد حدثنی سعید بن مرجانة صاحب علی بن الحسین قال قال لی ابو هریرة قال النبی صلی الله علیه وسلم ایما رجل اعتق امرأ مسلما استنقذ الله بکل عضو منه عضوا منه من النار قال سعید بن مرجانة فانطلقت به الی علی بن الحسین فعمد علی بن الحسین الی عبد له قد اعطاه به عبد الله بن جعفر عشرة آلاف درهم او الف دینار فاعتقه باب ای الرقاب افضل حدثنا عبید الله بن موسی عن هشام بن عروة عن ابیه عن ابی مراوح عن ابی ذر قال سألت النبی صلی الله علیه وسلم ای العمل افضل قال ایمان بالله وجهاد فی سبیله قلت فای الرقاب افضل قال اعلاها ثمنا وانفسها عند اهلها قلت فان لم افعل قال تعین صانعا او تصنع لاخرق قال فان لم افعل قال تدع الناس من الشر فانها صدقة تصدق بها علی نفسک باب ما یستحب من العتاقة فی الکسوف والآیات حدثنا موسی بن مسعود ثنا زائدة بن قدامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابی بکر قالت امر النبی صلی الله علیه وسلم بالعتاقة فی کسوف الشمس تابعه علی عن الدراوردی عن هشام حدثنا محمد بن ابی بکر ثنا عثام ثنا هشام عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابی بکر قالت کنا نؤمر عند الکسوف بالعتاقة باب اذا اعتق عبدا بین اثنین او امة بین الشرکاء حدثنا علی بن عبد الله ثنا سفین عن عمرو عن سالم عن ابیه عن النبی صلی الله علیه وسلم قال من اعتق عبدا بین اثنین فان کان موسرا قوم علیه ثم یعتق حدثنا عبد الله بن یوسف انا مالک عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من اعتق شرکا له فی عبد فکان له مال یبلغ ثمن العبد قوم العبد علیه قیمة عدل فاعطی شرکاءه حصصهم وعتق علیه العبد والا فقد عتق منه ما عتق حدثنا عبید بن اسمعیل عن ابی اسامة عن عبید الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من اعتق شرکا له فی مملوک فعلیه عتقه کله ان کان له

ن فانزل ن الاشعث ن فی انزلت ن شاهداک ن فهو ن قد او الآیات ن الخسوف ن مایبلغ

اسماء الرجال

باب اذا اختلف الراهن خلاد بن یحیی بن صفوان السلمی الکوفی نافع بن عمر بن عبد الله الجمحی ابن ابی ملیکة هو عبد الله ابن عبید الله بن ابی ملیکة اسمه زهیر الاحول قتیبة بن سعید الثقفی جریر بن عبد الحمید منصور بن المعتمر ابی وائل شقیق بن سلمة فی العتق احمد بن یونس الیربوعی التمیمی عاصم بن محمد بن زید بن عبد الله بن عمر بن الخطاب واقد بن محمد بن زید اخو عاصم المذکور سعید بن مرجانة هو سعید بن عبد الله ومرجانة امه علی بن الحسین بن علی بن ابی طالب باب ای الرقاب افضل عبید الله بن موسی بن باذام العبسی الکوفی ابی ذر هو جندب بن جنادة الغفاری باب ما یستحب من العتاقة موسی بن مسعود ابو حذیفة النهدی البصری محمد بن ابی بکر المقدمی عثام بفتح المهملة وشدة المثلثة هو ابن علی بن الولید العامری الکوفی هشام ومن بعده هم المذکورون باب اذا اعتق عبدا علی بن عبد الله المدینی عمرو هو ابن دینار سالم عن ابیه عبد الله بن عمر عبد الله بن یوسف التنیسی مالک هو الامام المدنی نافع مولی ابن عمر عبید بن اسمعیل ابو محمد القرشی الهباری ابی اسامة حماد بن اسامة عبید الله بن عمر بن حفص العمری ۱۲

حل اللغات

فاجر ای کاذب وهو من باب الکنایة اذ الفجور لازم الکذب العتاقة بفتح العین الاعتاق الدراوردی نسبة الی دراورد قریة من قری خراسان ۱۲

حاشیة السندی ۲۵۵ - ۲۵۴

وقد قال تعالی انما یوفی الصابرون اجرهم بغیر حساب وقوله الحسنة بعشر امثالها ای سائر الاعمال الحسنة منها بعشر امثالها والله تعالی اعلم (قوله یدخل منه الصائمون) المراد بهم من غلب علیهم الصوم من بین العبادات ولعل غیر الصائم لایوفق للدخول منه وان دعی منه فمن دعی من جمیع الابواب لایوفق للدخول من هذا الباب الا اذا کان صائما والله تعالی اعلم (قوله ما علی من دعی من تلک الابواب من ضرورة) ای من حاجة الی ان یدعی من تمام تلک الابواب اذ الدخول من باب واحد یکفی فی المطلوب (قوله فتحت ابواب الجنة) ای تقریبا للرحمة الی العباد ولهذا جاء فی بعض الروایات ابواب الرحمة وفی بعضها ابواب السماء وهذا یدل علی ان ابواب الجنة کانت مغلقة ولا ینافیه قوله تعالی جنت عدن مفتحة لهم الابواب اذ ذاک لا یقتضی دوام کونها مفتحة وقوله غلقت ابواب النار ای تبعیدا للعقاب عن العباد وهذا یقتضی ان ابواب

بلغ ثمنه فان لم يكن له مال يقوم عليه قيمة عدل على المعتق فاعتق منه ما اعتق حدثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل عن عبيد الله اختصره ح وثنا ابو النعمان ثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق نصيبا له في مملوك او شركا له في عبد فكان له من المال ما يبلغ قيمته بقيمة العدل فهو عتيق قال نافع والا فقد عتق منه ما عتق قال ايوب لا ادري اشئ قاله نافع او شئ في الحديث حدثنا احمد بن المقدام ثنا فضيل بن سليمن ثنا موسى بن عقبة اخبرني نافع عن ابن عمر انه كان يفتي في العبد والامة يكون بين شركاء فيعتق احدهم نصيبه منه يقول قد وجب عليه عتقه كله اذا كان للذي اعتق من المال ما يبلغ يقوم من ماله قيمة العدل ويدفع الى الشركاء انصباؤهم ويخلى سبيل المعتق يخبر بذلك ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه الليث وابن ابي ذئب وابن اسحق وجويرية ويحيى بن سعيد واسمعيل بن امية عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مختصرا

باب اذا اعتق نصيبا في عبد وليس له مال استسعي العبد غير مشقوق عليه على نحو الكتابة

حدثنا احمد بن ابي رجاء ثنا يحيى بن ادم حدثنا جرير بن حازم سمعت قتادة ثني النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اعتق شقيصا من عبد ح وثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق نصيبا او شقيصا في مملوك فخلاصه عليه في ماله ان كان له مال والا قوم عليه فاستسعي به غير مشقوق عليه تابعه حجاج بن حجاج وابان وموسى بن خلف عن قتادة اختصره شعبة

باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه ولا عتاقة الا لوجه الله

وقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل امرئ ما نوى ولا نية للناسي والمخطئ حدثنا الحميدي ثنا سفين ثنا مسعر عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لي عن امتي ما وسوست به صدورها ما لم تعمل او تكلم حدثنا محمد بن كثير عن سفين ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي قال سمعت عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاعمال بالنية ولامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه

باب اذا قال لعبده هو لله ونوى العتق والاشهاد في العتق

حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير عن محمد بن بشر عن اسمعيل عن قيس عن ابي هريرة انه لما اقبل يريد الاسلام ومعه غلامه ضل كل واحد منهما من صاحبه فاقبل بعد ذلك وابو هريرة جالس مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة هذا غلامك قد اتاك فقال اما اني اشهدك انه حر قال فهو حين يقول يا ليلة من طولها وعنائها على انها من دارة الكفر نجت حدثنا عبيد الله بن سعيد ثنا ابو اسامة

حل اللغات شقيصا اے نصيبا

له قوله فضل احدهما صاحبه. اصله التعدية بالحرف كما مر في الطريق الاول فنصب صاحبه هنا بنزع الخافض كما في قوله تعالى واختار موسى قومه سبعين اى من قومه وقال الكرماني قد جاء متعديا بنفسه في الاشياء الثابتة كما يقع ضللت المسجد والدار اذا لم يعرف موضعها. كذا في العيني ١٢ له قوله باب ام الولد. ولم يذكر الحكم ما هو فكانه تركه للخلاف فيه قال ابو عمر اختلف السلف والخلف من العلماء في عتق ام الولد وجواز بيعها فالثابت عن عمر رض عدم جواز بيعها وروى مثل ذلك عن عثمان و عمر بن عبد العزيز وهو قول اكثر التابعين منهم الحسن وعطاء ومجاهد وسالم وابن شهاب وابراهيم والى ذلك ذهب مالك والثوري والاوزاعي والليث وابو حنيفة والشافعي في اكثر كتبه وقد اجاز بيعها في بعض كتبه وقال المزني قطع في اربعة عشر موضعا من كتبه بان لا تباع وهو الصحيح من مذهبه وعليه جمهور اصحابه وهو قول ابي يوسف ومحمد وزفر والحسن بن صالح واحمد واسحق وابي عبيد وابي ثور وكان ابو بكر الصديق وعلي بن ابي طالب وابن عباس وابن الزبير وجابر وابو سعيد الخدري يجيزون بيع ام الولد وبه قال داؤد وقال جابر وابو سعيد كنا نبيع امهات الاولاد على عهد رسول الله صلعم هذا ما قاله العيني وفي المشكوة عن جابر قال بعنا امهات الاولاد على عهد رسول الله صلعم وابي بكر فلما كان عمر نهانا عنه فانتهينا رواه ابو داؤد وقال الشيخ في اللمعات احتج به من اجاز بيع امهات الاولاد وقال الشمني يحتمل انه صلعم لم يشعر ببيعهم اياهن فلا يكون حجة الا اذا علم به واقرهم عليه ويحتمل ان يكون ذلك في اول الامر ثم نهى عنه صلى الله عليه وسلم ولم يعلم به ابو بكر رض لقصور مدة خلافته واشتغاله بامور ثم نهى عمر رض لما بلغه نهي النبي صلعم كما قيل في حديث جابر في المتعة الذي رواه مسلم كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الايام على عهد رسول الله صلعم وابي بكر حتى نهانا عمر انتهى قال الطيبي هذا من اقوى الدلائل على بطلان بيع امهات الاولاد وذلك ان الصحابة لو لم يعلموا ان الحق مع عمر لم يتابعوه عليه ولم يسكتوا عنه ايضا فان قيل اوليس على رض قد خالف القائلين ببطلانه قيل لم ينقل عن علي رض خلاف اجماع آراء الصحابة على ما قال عمر رض ولم يصح عنه انه قضى بجواز بيعهن ايام القضاء بل الذي صح عنه انه كان مترددا في القول به وهذا الذي نقل عنه محمول على ان النسخ لم يبلغه او لم يحضر المدينة يوم فاوض عمر علماء الصحابة فيه انتهى مختصرا ١٢ له قوله ان تلد الامة ربتها. اى مالكها وسيدها ومر بيانه في كتاب الايمان في صـ ١٢ قال العيني وجه ايراد هذا هنا هو ان منهم من استدل به على جواز بيع امهات الاولاد ومنهم من منع ذلك فكان البخاري اراد بذكره هذا الاشارة الى ذلك والذي عليه الجمهور انه لا يدل على الجواز ولا على المنع قلت وجه استدلال المجيز ان ظاهر قوله ربها ان المراد به سيدها لان ولدها من سيدها يتنزل منزلة سيدها لمصير مال الانسان الى ولده غالبا ووجه استدلال المانع ان هذا اخبار عن غلبة الجهل في آخر الزمان حتى تباع امهات الاولاد فيكثر ترداد الامة في الايدي حتى يشتريها ولدها وهو لا يدري فيكون فيه اشارة الى تحريم بيع الامهات ولا يخفى تعسف الوجهين فانه ليس كل ما اخبر صلعم بكونه من علامات الساعة يكون محرما او مذموما كتطاول الرعاء في البنيان وفشو المال وكون خمسين امرأة لهن قيم واحد ليس بحرام بلا شك وانما هذه علامات والعلامة لا تشترط شيئا من ذلك بل يكون بالخير والشر والمباح والمحرم والواجب وغيره انتهى مع تقديم وتاخير ١٢ له قوله كان عتبة الى آخر الحديث. مر بيانه في اول البيوع في صـ ٢٧٦ لا تعلق الحديث بالترجمة ففي قوله هذا اخي ولد على فراش ابي وحكمه صلعم بانه اخوه فان فيه ثبوت امية الولد فان قلت ليس فيه تعرض لحريتها ولا لرقيتها قلت الترجمة في باب ام الولد مطلقا من غير تعرض للحكم كما ذكرنا فتحصل المطابقة من هذه الحيثية وقيل فيه اشارة الى حرية ام الولد لانه جعلها فراشا فسوى بينها وبين الزوجة في ذلك كذا في العيني ١٢ له قوله عن بيع الولاء وعن هبته. يعني ولاء المعتق وهو ما اذا مات المعتق ورثه معتقه او ورثة معتقه كانت العرب تبيعه وتهبه فنهى عنه الشارع لان الولاء كالنسب فلا يزول بالازالة وفقهاء الحجاز والعراق مجمعون على انه لا يجوز بيع الولاء وهبته ١٢ ع له قوله وكان علي بن ابي طالب له نصيب الخ هذا من كلام البخاري ذكره في معرض الاستدلال على انه لا يعتق الاخ ولا العم بمجرد الملك اذ لو عتقا لعتق العباس وعقيل في حصة علي رض من الغنيمة وكذا في حصة النبي صلعم وهو حجة على الحنفية في ان من ملك ذا رحم محرم منه عتق عليه واجيب بان الكافر لا يملك بالغنيمة ابتداء بل يتخير فيه بين القتل والاسترقاق والفداء فلا يلزم العتق بمجرد الغنيمة ١٢ قس ع له قوله لا تدعون منه. اى لا تتركون من الفداء درهما واختلف في علة المنع فقيل انه كان مشركا وقيل منعهم خشية ان يقع في قلوب بعض المسلمين شيء ١٢ ع

ثنا اسمٰعيل عن قيس عن ابي هريرة قال لما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم قلت في الطريق يا ليلة من طولها وعنائها على انها من دارة الكفر نجت قال وابق مني غلام في الطريق فلما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فبايعته فبينا انا عنده اذ طلع الغلام فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة هذا غلامك فقلت هو حر لوجه الله فاعتقته قال ابو عبد الله لم يقل ابو كريب عن ابي اسامة حر حدثنا شهاب بن عباد ثنا ابراهيم بن حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي عن اسمٰعيل عن قيس قال لما اقبل ابو هريرة ومعه غلامه وهو يطلب الاسلام فضل احدهما صاحبه وقال اما اني اشهدك انه لله **باب ام الولد** وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من اشراط الساعة ان تلد الامة ربتها حدثنا ابو اليمان نا شعيب عن الزهري ثني عروة بن الزبير ان عائشة قالت كان عتبة بن ابي وقاص عهد الى اخيه سعد بن ابي وقاص ان يقبض اليه ابن وليدة زمعة قال عتبة انه ابني فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الفتح اخذ سعد ابن وليدة زمعة فاقبل به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واقبل معه بعبد بن زمعة فقال سعد يا رسول الله هذا ابن اخي عهد الي انه ابنه فقال عبد بن زمعة هذا يا رسول الله اخي ابن زمعة ولد على فراشه فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابن وليدة زمعة فاذا هو اشبه الناس به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد ابن زمعة من اجل انه ولد على فراش ابيه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجبي منه يا سودة بنت زمعة لما راى من شبهه بعتبة وكانت سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم **باب بيع المدبر** حدثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة حدثنا عمرو بن دينار سمعت جابر بن عبد الله قال اعتق رجل منا عبدا له عن دبر فدعا النبي صلى الله عليه وسلم به فباعه قال جابر مات الغلام عام اول **باب بيع الولاء وهبته** حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة اخبرني عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشتريت بريرة فاشترط اهلها ولاءها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اعتقيها فان الولاء لمن اعطى الورق فاعتقتها فدعاها النبي صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها فقالت لو اعطاني كذا وكذا ما ثبت عنده فاختارت نفسها **باب اذا اسر اخو الرجل وعمه هل يفادى اذا كان مشركا** وقال انس قال العباس للنبي صلى الله عليه وسلم فاديت نفسي وفاديت عقيلا وكان علي بن ابي طالب له نصيب في تلك الغنيمة التي اصاب من اخيه عقيل وعمه عباس حدثنا اسمٰعيل بن عبد الله ثنا اسمٰعيل بن ابراهيم ابن عقبة عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب ثني انس بن مالك ان رجالا من الانصار استاذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ائذن فلنترك لابن اختنا عباس فداءه فقال لا تدعون منه درهما **باب عتق المشرك** حدثنا عبيد بن اسمٰعيل ثنا ابو اسامة عن هشام اخبرني ابي ان حكيم بن حزام اعتق في الجاهلية مائة رقبة وحمل على مائة

اسماء الرجال اسمٰعيل بن ابي خالد الاحمسي قيس هو ابن ابي حازم البجلي **باب ام الولد الخ** ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب **باب بيع المدبر** آدم بن ابي اياس العسقلاني شعبة ابن الحجاج العتكي عمرو بن دينار المكي **باب بيع الولاء وهبته** ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة بن الحجاج العتكي عبد الله بن دينار العدوي مولاهم عثمان بن ابي شيبة وعثمان بن محمد الكوفي جرير هو ابن عبد الحميد ابن قرط الكوفي منصور هو ابن المعتمر بن عبد الله السلمي ابراهيم بن يزيد النخعي الاسود بن يزيد النخعي **باب اذا اسر اخو الرجل الخ** اسمٰعيل بن عبد الله بن ابي اويس بن اخت الامام مالك اسمٰعيل بن ابراهيم بن ع

فلان القيام لا يكون نفس الايمان فلا يصح الحمل بين الحال وصاحبها واما ثانيا فلان ظاهر كلامه يقتضي انه حال من القيام ولا ذكر للقيام الا في ضمن الفعل فكانه جعله حالا من الفعل نفسه ولا يخفى ان الفعل لا يصلح ان يكون ذا حال فافهم (قوله باب اجود ما كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يكون في رمضان) اجود ما يكون بالرفع مبتدأ خبره يكون في رمضان اى اجود اكوان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يتحقق ويوجد في رمضان ونسبة الجود الى الكون مجازية الا انه صار مجازا شائعا في مثل هذا التركيب حتى كانه لشيوعه لحق الحقيقة (قوله وكان اجود ما يكون في رمضان) قال ابن الحاجب الرفع في اجود هو الوجه لانك ان جعلت في كان ضميرا يعود الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يكن اجود بمجرده خبرا لانه مضاف الى ما يكون وهو كون ولا يستقيم الخبر بالكون عما ليس بكون الا ترى انك لا تقول زيد اجود ما يكون فيجب ان يكون اما مبتدأ

۱؎ قوله حمل على مائة بعير ای فی الحج لما روی انه حج فی الاسلام ومعه مائة بدنة قد جللها بالحبرة ووقف بمائة عبد وفی اعناقهم اطواق الفضة فنحر واعتق الجميع قوله اتحنث بالحاء المهملة قوله يعنی اتبرر تفسير التحنث وهو التفعل من البر ای اطلب بها البر والاحسان الى الناس والتقرب الى الله تعالى وهذا التفسير من هشام بن عروة دل عليه رواية مسلم وفی الحديث ان عتق المشرك على وجه التطوع جائز حيث جعل عتق مائة رقبة فی الجاهلية من افعال الخير المجازی بها عند الله المتقرب بها اليه بعد الاسلام وهو قوله اسلمت على ما سلف لك من خير وليس المراد به صحته فی حال الكفر بل فاذا اسلم ينتفع بذلك الخير الذی فعله فی الكفر كذا فی العينی ۱۲ ۲؎ قوله من ملك من العرب رقيقا والعرب الجيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه سواء اقاموا بالبادية او المدن والاعراب ساكنوا البادية من العرب والنسب اليهما اعرابی وعربی واختلف فی نسبتهم والاصح انهم نسبوا الى عربة بفتحتين وهی من تهامة لان اباهم اسمعيل عليه السلام نشأ بها واراد البخاری بعقد هذه الترجمة بيان الخلاف فی استرقاق العرب والجمهور على ان العربی اذا سبی جاز ان يسترق واذا تزوج امة بشرطه كان ولده منها رقيقا تبعا، وبه قال مالك والليث والشافعی وحجتهم احاديث الباب وبه قال الكوفيون وقال الثوری والاوزاعی وابو ثور يلزم سيد الامة ان يقومه على ابيه ويلزم ابوه اداء القيمة ولا يسترق وهو قول سعيد بن المسيب احتجوا بما روی عن عمر رض انه قال لابن عباس لا يسترق ولد عربی من امة وقال الليث اما ما روی عن عمر من فداء ولد العرب من الولائد انما كان من اولاد الجاهلية وفيما اقر به الرجل من نكاح الاماء فاما اليوم فمن تزوج امة وهو يعلم انها امة فولده عبد لسيدها عربيا كان او قرشيا او غيره كذا فی العينی قال ابن حجر وقد جنح المصنف الى الجواز واورد الحديث الدال على ذلك ففی حديث المسور ما ترجم به من الهبة وفی حديث انس ما ترجم به من الفداء وفی حديث ابن عمر ما ترجم به من سبی الذرية وفی حديث ابی سعيد ما ترجم به من الجماع ومن الفداء ايضا و يتضمن ما ترجم به من البيع فی حديث ابی هريرة لقوله فی بعض طرقه ابتاعی كما سابينه وقوله فی الترجمة وقول الله تعالى ضرب الله مثلا عبدا مملوكا الخ قال ابن المنير مناسبة الآية للترجمة من جهة ان الله تعالى اطلق العبد المملوك ولم يقيده بكونه عجميا فدل على ان لا فرق فی ذلك بين العربی والعجمی انتهى ۱۲ ۳؎ قوله اغار على بنی المصطلق بضم الميم وسكون الصاد المهملة وفتح الطاء المهملة وكسر اللام وبالقاف وهی بطن من خزاعة قوله وهم غارون بالغين المعجمة وتشديد الراء جمع غار ای غافل ای اخذهم على غرة وبغتة قوله فقتل مقاتلتهم ای البالغين هم على صدد القتال قوله ذراريهم بتشديد الياء وتخفيفها وهو جمع ذرية قوله يومئذ ای يوم اغارة بنی المصطلق قوله جويرية مصغر الجارية بالجيم سباها النبی صلعم و قيل وقعت فی سهم ثابت بن قيس فكاتبته على نفسها فقضى رسول الله صلعم كتابتها وتزوجها فارسل الناس ما فی ايديهم من السبايا المصطلقية ببركة مصاهرة رسول الله صلعم فلا يعلم امرأة اعظم بركة على قومها منها كذا فی الكرمانی والعينی ۱۲ ۴؎ قوله العزل هو نزع الذكر من الفرج عند الانزال دفعا لحصول الولد قوله ما عليكم ان لا تفعلوا قال النووی ومعناه ما عليكم ضرر فی ترك العزل لان كل نفس قدر الله تعالى خلقها لا بد ان يخلقها سواء عزلتم ام لا والنسمة الانسان كذا فی الكرمانی ومر الحديث فی ص ۲۹۶ فی باب بيع الرقيق قال العينی واتفق ائمة الفتوى على جواز العزل عن الحرة اذا اذنت فيه لزوجها واختلفوا فی الامة المزوجة فقال مالك وابو حنيفة الاذن فی ذلك لمولاها وقال ابو يوسف الاذن اليها وقال الشافعی يعزل عنها بدون اذنها وبدون اذن مولاها و اختلف السلف فی حكم وطی الوثنيات والمجوسيات فلم يجوز ابن المسيب وعطاء وطاؤس ومجاهد هذا قول شاذ لم يلتفت اليه واتفق ائمة الفتوى على انه لا يجوز وطی الوثنيات بقوله تعالى ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن وانما اباح الله تعالى وطی نساء اهل الكتاب خاصة بقوله والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب والحاصل اتفق الصحابة على وطی سبايا العرب بعد اسلامهن وتمامه فی العينی ۱۲ ۵؎ قوله هذه صدقات قومنا قال ابن بطال هم كانوا يختارون ما يخرجون فی الصدقات من افضل ما عندهم فاعجبه صلعم فلذلك قال هذا القول على معنى المبالغة فی نصحهم لله ورسوله فی جودة الاختيار للصدقة ۱۲ ع

بعير فلما اسلم حمل على مائة بعير واعتق مائة رقبة قال فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ارأيت اشياء كنت اصنعها فی الجاهلية كنت اتحنث بها يعنی اتبرر بها قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما سلف لك من خير

باب من ملك من العرب رقيقا فوهب وباع وجامع وفدى وسبى الذرية

وقول الله تعالى ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شیء ومن رزقناه منا رزقا حسنا فهو ينفق منه سرا وجهرا هل يستوون الحمد لله بل اكثرهم لا يعلمون

حدثنا ابن ابی مريم انا الليث حدثنی عقيل عن ابن شهاب ذكر عروة ان مروان والمسور بن مخرمة اخبراه ان النبی صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال ان معی من ترون واحب الحديث الی اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما المال واما السبی وقد كنت استانيت بهم وكان النبی صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم ان النبی صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام النبی صلى الله عليه وسلم فی الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين وانی رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل ومن احب ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفیء الله علينا فليفعل فقال الناس طيبنا لك قال انا لا ندری من اذن منكم ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى النبی صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم طيبوا واذنوا فهذا الذی بلغنا عن سبی هوازن وقال انس قال عباس للنبی صلى الله عليه وسلم فاديت نفسی وفاديت عقيلا حدثنا علی بن الحسن بن شقيق انا عبد الله انا ابن عون قال كتبت الى نافع فكتب الی ان النبی صلى الله عليه وسلم اغار على بنی المصطلق وهم غارون وانعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم واصاب يومئذ جويرية حدثنی به عبد الله بن عمر وكان فی ذلك الجيش حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ربيعة بن ابی عبد الرحمن عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز قال رأيت ابا سعيد فسألته فقال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فی غزوة بنی المصطلق فاصبنا سبيا من سبی العرب فاشتهينا النساء فاشتدت علينا العزبة فاحببنا العزل فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عليكم ان لا تفعلوا ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا وهی كائنة حدثنا زهير بن حرب ثنا جرير عن عمارة بن القعقاع عن ابی زرعة عن ابی هريرة قال لا ازال احب بنی تميم وحدثنی ابن سلام انا جرير بن عبد الحميد عن المغيرة عن الحارث عن ابی زرعة عن ابی هريرة وعن عمارة بن القعقاع عن ابی زرعة عن ابی هريرة قال ما زلت احب بنی تميم منذ ثلث سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيهم سمعته يقول هم اشد امتی على الدجال قال وجاءت صدقاتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه صدقات قومنا وكانت سبية منهم عند عائشة فقال

اسماء الرجال باب من ملك من العرب الخ ابن ابی مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابی مريم الجمحی مولاهم المصری الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد ابن شهاب الزهری عروة بن الزبير بن العوام مروان هو ابن الحكم المسور بن مخرمة بن نوفل الزهری وقال انس رض ما سبق موصولا ونبهت عليه قريبا فی باب اذا اسر اخو الرجل علی بن الحسن بن شقيق ابو عبد الرحمن العبدی مولاهم المروزی ابن عون هو عبد الله بن ارطبان البصری عبد الله ابن عمر بن الخطاب عبد الله بن يوسف هو التنيسی ربيعة بن ابی عبد الرحمن التيمی مولاهم المدنی ابن محيريز هو عبد الله بن محيريز بن جنادة بن وهب الجمحی المكی زهير بن حرب ابو خيثمة النسائی جرير هو ابن عبد الحميد بن قرط الضبی الكوفی عمارة بن القعقاع بن شبرمة الضبی الكوفی ابی زرعة هرم بن جرير بن عبد الله البجلی ابن سلام هو محمد جرير بن عبد الحميد المذكور آنفا المغيرة هو ابن مقسم الضبی الحارث هو ابن يزيد العكلی الكوفی ابی زرعة ومن بعده تقدموا الآن

حل اللغات الذرية نسل الثقلين استانيت ای اخرت قفل رجع الحظ النصيب غارون ای غافلون العزل نزع الذكر من الفرج بعد الايلاج لينزل خارج الفرج ۱۲

خبره قوله فی رمضان والجملة خبر او بدلا من ضمير فی كان فيكون من بدل الاشتمال كما تقول كان زيد علمه حسنا وان جعلته ضمير الشان تعين رفع اجود على الابتداء والخبر وان لم تجعل فی كان ضمير اتعين المرفع على انه اسمها والخبر فی رمضان اه والعجب من القسطلانی حيث فعل هذا الكلام فی شروح الترجمة وهو لا يتعلق بالترجمة اصلا وانما يتعلق بلفظ الحديث (قوله فاذا لقيه جبريل الخ) قيل يحتمل ان يكون زيادة الجود بمجرد لقاء جبريل وبمدارسته آيات القرآن لما فيه من الحث على مكارم الاخلاق والثانی اوجه كيف والنبی صلى الله تعالى عليه وسلم على مذهب اهل الحق افضل من جبريل فما جالس الا الافضل لا المفضول اه قلت لكن قراءة النبی القرآن فی صلوة الليل وغيرها كانت دائمة ويمكن ان يكون لنزول جبريل عن الله تعالى كل ليلة تاثيرا ويقال يمكن ان يكون مكارم الاخلاق كالجود وغيره صفة الملائكة اتم لكونها جبلية وهذا لا ينافی افضلية

لـه قوله فانها من ولد اسمٰعيل. فيه دليل على جواز استرقاق العرب وتملكهم كسائر فرق العجم الا ان عتقهم افضل قاله العينى قال فى الفتح ومناسبة لما ترجم به من البيع لقوله فى بعض طرقه ابتاعى وقد وقع عند الاسمٰعيلى من طريق سمر عن جرير وكانت على عائشة نسمة من بنى اسمٰعيل فقدم سبى خولان فقالت عائشة يا رسول الله ابتاع منهم قال لا فلما قدم سبى بنى العنبر قال ابتاعى منهم فانهم ولد اسمٰعيل ۱۲ ٢ قوله وقول الله تعالٰى. بالجر عطف على ما سبق قوله مختالا فخورا اى فى نفسه معجبا متكبرا فخورا على الناس يرى انه خير منهم فهو فى نفسه كبير وعند الله حقير وعند الناس بغيض ۱۲ ع ٣ قوله وعليه حلة. وهى بروداليمن ولا يسمى حلة الا ان يكون ثوبين من جنس واحد قوله ساببت رجلا وهو بلال رض قوله اعيرته من التعيير والهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار قوله ان اخوانكم المراد اخوة الاسلام والنسب لان الناس كلهم بنو آدم عليه السلام قوله خولكم اى حشمكم و خدمكم وواحد الخول خائل وقد يكون واحدا ويقع على العبد والامة وهو ماخوذ من التخويل وهو التمليك قوله تحت يده اى ملكه قوله فليطعمه امر ندب وكذلك وليلبسه قوله ولا تكلفوهم اى لا تكلفوهم على عمل يغلبهم عن اقامته وهذا واجب ۱۲ ع ٤ قوله اذا نصح سيده من النصيحة وهى كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له وهو ارادة صلاح حاله وتخليصه من الخلل وتصفيته من الغش ۱۲ عمدة القارى ٥ قوله ادبها فاحسن تعليمها. اى من غير عنف وضرب بل بالرفق واللطف والادب هو حسن الاحوال والاخلاق وقيل التخلق بالاخلاق الحميدة ۱۲ ع ٦ قوله فله اجران اجر على عتقه واجر على تزوجه كذا قالوه وقيل اجر على تاديبه وما بعده واجر على عتقه وما بعده كذا فى المرقاة. ومر الحديث فى كتاب العلم ص ۱۲ ٧ قوله للعبد المملوك. انما وصف بالمملوك لان العبد اعم من ان يكون مملوكا او غير مملوك فان الناس كلهم عبيد الله قوله الصالح اى فى عبادة الرب ونصح السيد قوله والذى نفسى بيده قال ابن بطال هو من قول ابى هريرة وكذلك قاله الداؤدى وغيره انه مدرج فى الحديث وقد صرح بالادراج الاسمٰعيلى من طريق آخر عن عبد الله بن المبارك بلفظ والذى نفس ابى هريرة بيده الخ وصرح مسلم ايضا بذلك وجنح الكرمانى الى ان من كلام الرسول صلعم فان قيل فى قوله اجران يلزم كون اجر المماليك ضعف اجر السادات قلت اجاب الكرمانى بان لا محذور فى ذلك او يكون اجر المماليك مضاعفا من هذه الجهة وقد يكون للسادات جهات اخرى او يكون المراد ترجيح العبد المؤدى للحقين على العبد المؤدى لاحدهما قاله العينى ۱۲ ٨ قوله نعم ما لاحدهم قال الزجاج ما بمعنى الشئ والتقدير نعم الشئ والمخصوص بالمدح محذوف وقوله يحسن مبين له تقديره نعم مملوك لاحدهم يحسن عبادة ربه وينصح لسيده ۱۲ ع ٩ قوله باب كراهية التطاول اى الترفع والتجاوز عن الحد فيه وقوله بالجر عطف على ما قبله اى كراهية قول شخص لمن يملكه عبدى وامتى والكراهية للتنزيه لا للتحريم ووجه الكراهة ان هذا الاسم من باب المضاف ومقتضاه اثبات العبودية له فلذلك استحب له ان يقول فتاى وفتاتى قوله وقال الله تعالٰى والصلحين من عبادكم وامائكم هو فى سورة النور قوله وقال عبدا مملوكا هو فى سورة النحل قوله والفيا سيدها هو فى سورة يوسف قوله وقال من فتياتكم المؤمنات هو فى سورة النساء قوله قوموا الى سيدكم هو قطعة من حديث ابى سعيد الخدرى على ما ياتى فى المغازى ان شاء الله تعالٰى قوله واذكرنى عند ربك هو فى سورة يوسف قوله ومن سيدكم هذه اللفظة سقطت من رواية النسفى وابى ذر والى الوقت وثبتت فى رواية الباقين وهى قطعة من حديث اخرجه البخارى فى الادب المفرد وذكر هذا كله دليلا لجواز ان يقول عبدى وامتى وان النهى الذى ورد فى الحديث عن قول الرجل عبدى وامتى وعن قوله اسق ربك ونحوه للتنزيه لا للتحريم قال ابن بطال جاز ان يقول الرجل عبدى وامتى لقوله تعالٰى والصلحين من عبادكم وامائكم وانما نهى عنه على سبيل الغلظة لا على سبيل التحريم وكره ذلك لاشتراك اللفظ اذ يقال عبد الله وامة الله. هذا كله من العينى فعلى هذا لا تكره التسمية بنحو عبد الرسول وعبد النبى ونحو ذلك مما يضاف العبد فيه الى غير الله تعالٰى ۱۲

اعتقها: اى	اعتقيها فانها من ولد اسمٰعيل **باب** فضل من ادب جاريته وعلمها **حدثنا** اسحٰق بن ابراهيم
فعلمها: اى	سمع محمد بن فضيل عن مطرف عن الشعبى عن ابى بردة عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
	من كانت له جارية فعالها واحسن اليها ثم اعتقها وتزوجها كان له اجران **باب** قول النبى صلى
	الله عليه وسلم العبيد اخوانكم فاطعموهم مما تاكلون وقول الله تعالٰى واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا و
وقال ابو عبد الله ذى القربى القريب والجنب الغريب والصاحب بالجنب اى الرفيق	بالوالدين احسانا وبذى القربى واليتمٰى والمسٰكين الى قوله مختالا فخورا ذى القربى القريب والجنب
	الغريب الجار الجنب يعنى الصاحب فى السفر **حدثنا** آدم بن ابى اياس ثنا شعبة ثنا واصل الاحدب
	قال سمعت المعرور بن سويد قال رأيت ابا ذر الغفارى وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألناه
	عن ذلك فقال انى ساببت رجلا فشكانى الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال لى النبى صلى الله عليه وسلم اعيرته بامه ثم
يديه	قال ان اخوانكم خولكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما ياكل وليلبسه
مما	مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان كلفتموهم ما يغلبهم فاعينوهم **باب** العبد اذا احسن عبادة
	ربه عز وجل ونصح سيده **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله
	صلى الله عليه وسلم قال العبد اذا نصح سيده واحسن عبادة ربه عز وجل كان له اجره مرتين **حدثنا**
	محمد بن كثير انا سفيٰن عن صالح عن الشعبى عن ابى بردة عن ابى موسى الاشعرى قال قال النبى
فادبها تاديبها	صلى الله عليه وسلم ايما رجل كانت له جارية ادبها فاحسن تعليمها واعتقها وتزوجها فله اجران وايما
	عبد ادى حق الله وحق مواليه فله اجران **حدثنا** بشر بن محمد انا عبد الله انا يونس عن الزهرى
	سمعت سعيد بن المسيب يقول قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعبد المملوك الصالح اجران
	والذى نفسى بيده لولا الجهاد فى سبيل الله والحج وبر امى لاحببت ان اموت وانا مملوك **حدثنا**
	اسحٰق بن نصر ثنا ابو اسامة عن الاعمش ثنا ابو صالح عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم نعم
	ما لاحدهم يحسن عبادة ربه وينصح لسيده **باب** كراهية التطاول على الرقيق وقوله عبدى وامتى
وقال الله تعالٰى	وقول الله والصٰلحين من عبادكم وامائكم وقال عبدا مملوكا والفيا سيدها لدى الباب وقال
ومن سيدكم	عز وجل من فتيٰتكم المؤمنٰت وقال النبى صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم واذكرنى عند ربك يعنى
	عند سيدك **حدثنا** مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله ثنى نافع عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم
	قال اذا نصح العبد سيده واحسن عبادة ربه كان له اجره مرتين **حدثنا** محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة
المملوك	عن بريد عن ابى بردة عن ابى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال للمملوك الذى يحسن عبادة ربه ويؤدى
ابن سلام	الى سيده الذى له عليه من الحق والنصيحة والطاعة اجران **حدثنا** محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر
	عن همام بن منبه انه سمع ابا هريرة يحدث عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقل احدكم اطعم ربك
	وضئ ربك اسق ربك وليقل سيدى ومولاى ولا يقل احدكم عبدى امتى وليقل فتاى وفتاتى

اسماء الرجال

باب فضل من ادب جاريته اسحٰق بن ابراهيم هو ابن راهويه محمد بن فضيل بن غزوان مطرف هو ابن طريف الحارثى الشعبى عامر بن شراحيل ابى بردة بن ابى موسى ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى **باب** قول النبى صلى الله عليه وسلم آدم بن اياس العسقلانى شعبة بن الحجاج العتكى واصل الاحدب هو ابن حيان الاسدى الكوفى المعرور بن سويد ابو امية الكوفى ابا ذر جندب بن جنادة **باب** العبد اذا احسن الخ عبد الله بن مسلمة القعنبى مالك الامام المدنى نافع مولى ابن عمر محمد بن كثير ابو عبد الله العبدى سفيٰن الثورى هو ابن سعيد صالح هو ابن صالح بن حى الشعبى عامر بن شراحيل ابى بردة وابى موسى تقدما آنفا بشر بن محمد عبد الله بن المبارك المروزى يونس هو ابن يزيد الايلى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب سعيد بن المسيب المخزومى اسحٰق بن نصر السعدى المروزى ابو اسامة حماد بن اسامة **باب** كراهية التطاول مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر محمد بن العلاء ابو كريب الهمدانى الكوفى ابو اسامة حماد بن اسامة محمد هو ابن سلام وحكى عن الحاكم انه الذهلى عبد الرزاق هو ابن همام معمر هو ابن راشد

حل اللغات

ساببت اى شاتمت الخول بفتح الخاء والواو الخدم ۱۲

الانبياء عليهم السلام باعتبار كثرة الثواب على الاعمال او يقال زيادة الجود كان بمجموع اللقاء والمدارسة والله تعالى اعلم او يقال انه كان صلى الله تعالى عليه وسلم يختار الاكثار فى الجود فى رمضان لفضله او لشكر نزول جبريل عليه كل ليلة فاتفق مقارنة ذلك بنزول جبريل والله تعالى اعلم (قوله فليس لله حاجة) كناية عن عدم القبول قال البيضاوى:. ليس المقصود من شرعية الصوم نفس الجوع والعطش بل ما يتبعهما من كسر الشهوات واطفاء نائرة الغضب وتطويع النفس الامارة للمطمئنة فاذا لم يحصل له شئ من ذلك لم يبال الله بصومه ولم يقبله اهـ وقيل ليس لله ارادة فى ذلك فوضع الحاجة موضع الارادة واورد عليه انه لو لم يرد الله تركه لطعامه وشرابه لم يقع الترك ضرورة ان كل واقع تعلقت الارادة بوقوعه ولولا ذلك لم يقع قلت ويمكن الجواب بانه تسامح فى العبارة ومراده ما يلازم الارادة عادة من المحبة والرضا و

له قوله وغلامی- ارشد النبی صلعم الی مایؤدی المعنی مع السلامة من التعاظم لان لفظ الفتی والغلام لایدل علی محض الملک کدلالة العبد فقد کثر استعمال الفتی فی الحر وکذلک الغلام والجاریة ۱۲ عینی ٢ه قوله من اعتق نصیبا الخ مر بیانه فی ص٣٤٣ فی باب اذا اعتق عبدا بین اثنین واما مناسبته للترجمة فمن حیث انه لو لم یحکم علیه بعتق کله عند الیسار لکان بذلک متطاولا علیه ۱۲ فرع ٣ه قوله کلکم راع - ای حافظ مؤتمن علی من یلیه قوله مسئول عن رعیته ای عما یجب رعایته فعیلة بمعنی مفعولة کذا فی المجمع والطیبی ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله والعبد راع علی مال سیده فانه اذا کان له ناصحا فی خدمته مؤدیا له الامانة ینبغی ان یعینه ولا یتطاول علیه ۱۲ ع ٤ه قوله ولو بضفیر- بفتح الضاد المعجمة وکسر الفاء وهو الحبل المفتول ومطابقته للترجمة من حیث ان الامة اذا زنت لایکره التطاول علیها وانما یکره التطاول ای نصحت سیدها وادت حق الله فاذا زنت اخلت بالامرین فتح ب فان لم تخج تباع ۶ ومر الحدیث فی ص٢٨٨ فی باب بیع العبد الزانی ۱۲ ٥ه قوله فان لم یجلسه معه- معطوف علی مقدر تقدیره فلیجلسه معه فان لم یجلسه معه قوله او اکلة- شک من الراوی والاکلة بضم الهمزة اللقمة قوله ولی علاجه مصدر عالج یعالج والمعنی هنا ولی عمله وقوله ولی امامن الولایة ای تولی ذلک واما من الولی بمعنی القرب ای قاسی کلفة اتخاذه وفیه الحث علی مکارم الاخلاق والمواساة فی الطعام لاسیما فی من صنعه وحمله لانه تحمل حره ودخانه قال المهلب هذا الحدیث یفسر حدیث ابی ذر فی التسویة بین العبد والسید انه علی سبیل الندب لانه لم یسوه فی هذا الحدیث فی المواکلة ۱۲ ع ٦ه قوله العبد راع فی مال سیده فاذا کان راعیا یلزمه حفظه ولا یعمل الا باذنه ومضت هذه الترجمة فی کتاب الاستقراض ۱۲ ٧ه قوله ونسب النبی صلعم- المال الی السید قال ابن بطال یشیر الی ان ذلک مستفاد من قوله العبد راع فی مال سیده وتعقبه ابن المنیر بانه لایلزم کونه راعیا فی مال سیده ان لایکون له مال کذا فی الفتح قال العینی کانه اشار بذلک الی حدیث ابن عمر من باع عبدا وله مال فماله للسید الا ان یشترطه المبتاع وهو مذهب مالک والشافعی وابی حنیفة و العبد لایملک شیئا لان الرق مناف للملک وماله للسید عند بیعه وعتقه وروی ذلک عن ابن مسعود وابن عباس وابی هریرة وبه قال سعید بن المسیب والثوری واحمد واسحق وقالت طائفة ماله له دون سیده فی العتق والبیع روی ذلک عن عمر وابنه وعائشة رضی الله عنهم وبه قال النخعی والحسن ۱۲ ع ٨ه قوله والخادم فی مال سیده- فیه المطابقة لان المراد من الخادم هنا العبد وان کان یتناول غیره ۱۲ ع ٩ه قوله اذا ضرب العبد فلیجتنب الوجه العبد بالنصب علی المفعولیة والفاعل محذوف للعلم به وذکر العبد لیس قیدا بل هو من جملة الافراد الداخلین فی ذلک وانما خص بالذکر لان المقصود هنا بیان حکم الرقیق کذا قرره بعض الشراح واظن المصنف اشار الی ما اخرجه فی الادب المفرد من طریق محمد بن عجلان بلفظ اذا ضرب احدکم خادمه ۱۲ فتح الباری ١٠ه قوله قال واخبرنی ابن فلان ای قال ابن وهب حدثنی مالک وابن فلان کلاهما عن سعید المقبری فقیل لم یصرح باسمه ابن وهب لضعفه قال المزی یقال هو ابن سمعان یعنی عبد الله بن زیاد بن سلیمان بن سمعان لکن وکذا قاله ابو نصر الکلاباذی ۱۲ ع ١١ه قوله اذا قاتل احدکم فلیجتنب الوجه فیه المطابقة للترجمة من حیث انه اذا وجب اجتناب الوجه عند القتال مع الکافر فالاجتناب وجه العبد المؤمن کان اوجب ۱۲ ک ع ١٢ه قوله کتاب المکاتب- ولابی ذر فی المکاتب بغیر ذکر کتاب ولا لفظ باب واثبتوا کلهم البسملة والمکاتب بالفتح من تقع له الکتابة وبالکسر من تقع منه وکاف الکتابة تکسر وتفتح کعین العاقة کذا فی الفتح قوله ونجومه جمع نجم وهو فی الاصل الطالع ثم سمی به الوقت ثم سمی به مایؤدی به من الوظیفة والعرب یبنون امورهم علی طلوع النجم لانهم لایعرفون الحساب ولم یرد المصنف ان قوله فی کل سنة نجم ان ذلک شرط فیه فان العلماء اتفقوا علی انه لو وقع النجم بالاشهر جاز قوله فکاتبوهم هذا الامر عند الجمهور محمول علی الندب وعند البعض علی الوجوب قوله ان علمتم فیهم خیرا اختلفوا فی المراد بالخیر قال النووی هو القوة علی الاعتراف والکسب لاداء ما کوتبوا علیه وعن اللیث مثله قال الحسن البصری الصدق والامانة والوفاء وقال بعضهم الصلاح واقامة الصلوة وقال مجاهد المال قوله ثم اخبرنی القائل بهذا هو ابن جریج والمخبر هو عطاء وظاهره الارسال لان موسی لم یدرک وقت سوال سیرین ابن انس الکتابة وسیرین هو ابو محمد بن سیرین قوله فابی ای امتنع من فعل الکتابة لان اجتهاده ادی الی ان امر فکاتبوهم لیس للوجوب کما ان اجتهاد عمر ادی الی انه للوجوب والدرة بکسر الدال وتشدید الراء هی التی تضرب بها وهی معروفة قوله فی کتابها ای فی مال کتابتها وسمی المعقد کتابة لان دینه موجل فیحتاج الی اثباته بالکتابة توثیقا ومطابقة الحدیث للترجمة فی قوله نجمت علیها فی خمس سنین- هذا ملتقط اکثره من العینی وبعضه من الکرمانی ۱۲

علله قال ابن بطال بالفظة الرب وان کانت مشترکة ویقع علی غیر الخلق نحو رب الدار فانما تختص بالله علی الغالب فوجب ان لاتستعمل فی الخلق ۱۲ ک

وغلامی حدثنا ابو النعمان ثنا جریر بن حازم عن نافع عن ابن عمر قال قال النبی صلی الله علیه وسلم من اعتق نصیبا من العبد وکان له من المال ما یبلغ قیمته قوم علیه قیمة عدل واعتق من ماله والا فقد عتق منه ما عتق حدثنا مسدد ثنا یحیی عن عبید الله حدثنی نافع عن عبد الله ان النبی صلی الله علیه وسلم قال کلکم راع ومسئول عن رعیته فالامیر الذی علی الناس راع علیهم وهو مسئول عنهم والرجل راع علی اهل بیته وهو مسئول عنهم والمرأة راعیة علی بیت بعلها وولده وهی مسئولة عنهم والعبد راع علی مال سیده وهو مسئول عنه الا فکلکم راع وکلکم مسئول عن رعیته حدثنا مالک بن اسمعیل ثنا سفین عن الزهری ثنی عبید الله سمعت ابا هریرة وزید بن خالد عن النبی صلی الله علیه وسلم قال اذا زنت الامة فاجلدوها ثم اذا زنت فاجلدوها ثم اذا زنت فاجلدوها قال فی الثالثة او الرابعة فبیعوها ولو بضفیر باب اذا اتاه خادمه بطعامه حدثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة اخبرنی محمد بن زیاد قال سمعت ابا هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم اذا اتی احدکم خادمه بطعامه فان لم یجلسه معه فلیناوله لقمة او لقمتین او اکلة او اکلتین فانه ولی علاجه

باب العبد راع فی مال سیده ونسب النبی صلی الله علیه وسلم المال الی السید حدثنا ابو الیمان انا شعیب عن الزهری اخبرنی سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر انه سمع رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول کلکم راع ومسئول عن رعیته فالامام راع ومسئول عن رعیته والرجل فی اهله راع وهو مسئول عن رعیته والمرأة فی بیت زوجها راعیة وهی مسئولة عن رعیتها والخادم فی مال سیده راع وهو مسئول عن رعیته قال فسمعت هؤلاء من النبی صلی الله علیه وسلم واحسب النبی صلی الله علیه وسلم قال والرجل فی مال ابیه راع ومسئول عن رعیته فکلکم راع وکلکم مسئول عن رعیته باب اذا ضرب العبد فلیجتنب الوجه حدثنا محمد بن عبید الله ثنا ابن وهب قال ثنی مالک بن انس قال واخبرنی ابن فلان عن سعید المقبری عن ابیه عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم ح وحدثنی عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال اذا قاتل احدکم فلیجتنب الوجه قال ابو اسحق قال ابن حرب الذی قال ابن فلان هو قول ابن وهب هو ابن سمعان

قال النووی قال العلماء انما نهی عن ضرب الوجه لانه لطیف یجمع المحاسن واکثر ما یقع الادراک باعضائه فیخشی من ضربه ان یبطل او یتشوه کلها او

بسم الله الرحمن الرحیم

کتاب المکاتب باب المکاتب ونجومه فی کل سنة نجم

وقوله تعالی والذین یبتغون الکتاب مما ملکت ایمانکم فکاتبوهم ان علمتم فیهم خیرا واتوهم من مال الله الذی اتاکم وقال روح عن ابن جریج قلت لعطاء اواجب علی اذا علمت له مالا ان اکاتبه قال ما اراه الا واجبا وقال عمرو بن دینار قلت لعطاء تأثره عن احد قال لا ثم اخبرنی ان موسی بن انس اخبره ان سیرین سأل انسا المکاتبة وکان کثیر المال فابی فانطلق الی عمر فقال کاتبه فابی فضربه بالدرة ویتلو عمر فکاتبوهم ان علمتم فیهم خیرا فکاتبه وقال اللیث ثنی یونس عن ابن شهاب قال عروة قالت عائشة ان بریرة دخلت علیها تستعینها فی کتابتها وعلیها

هو الحمصی الزهری تقدم باب اذا ضرب العبد الخ محمد بن عبید الله هو ابو ثابت المدنی عبد الرزاق بن همام بن نافع الحمیری مولاهم معمر هو ابن راشد باب المکاتب ونجومه الخ وقال روح هو ابن

اسماء الرجال ابو النعمان محمد بن الفضل عارم السدوسی البصری جریر بن حازم الازدی البصری نافع مولی ابن عمر ابن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب مسدد هو ابن مسرهد یحیی بن سعید القطان نافع تقدم الآن عبد الله بن عمر بن الخطاب مالک بن اسمعیل النهدی ابو غسان الکوفی الزهری محمد بن مسلم بن شهاب زید بن خالد الجهنی المدنی باب اذا اتاه خادمه الخ حجاج بن منهال الانماطی ابو محمد السلمی مولاهم محمد بن زیاد ابو الحارث القرشی الجمحی التابعی باب العبد راع الخ ابو الیمان هو الحکم بن نافع الحمصی شعیب هو ابن ابی حمزة

حل اللغات راع ای حافظ- الضفیر الحبل المفتول او المنسوج من الشعر ۱۲

ان لم یکن ذلک لازم الارادة بالنظر الی الله تعالی علی مذهب اهل السنة وبالجملة فالله تعالی غنی عن العالمین فلا یحتاج الی شیء فلا بد من تاویل فی النفی ثم المطلوب من هذا الکلام التحذیر من قول الزور ولا نزل الصوم نفسه عند ارتکاب الزور (قوله کل عمل ابن آدم له الا الصیام فانه لی) ذکروا فی تفسیره وجوها غالبها لایناسب هذه المقابلة والوجه فیها ان جمیع اعمال ابن آدم من باب العبودیة والخدمة فتکون لائقة به مناسبة لحاله بخلاف الصوم فانه من باب التنزه عن الاکل والشرب والاستغناء عن ذلک فیکون من باب التخلق باخلاق الرب تعالی والله تعالی اعلم (قوله لاتصوموا حتی تروا الهلال) لعل المراد النهی عن الصوم بنیة رمضان او الصوم علی اعتقاد الافتراض والا فلا نهی عن الصوم قبل رؤیة هلال رمضان علی الاطلاق ویمکن ان یکون المراد لایجب علیکم الصوم حتی تروا الهلال وقوله ولا تفطروا ای من غیر عذر مبیح وقوله

له قوله خمس اواق. جمع اوقية وہی اربعون درہما ویجمع فی الجمع تشدید الیاء وتخفیفہا کذا فی العینی قوله نجمت علی صیغة المجهول صفة للاواق اے وزعت وفرقت یقع نجمت المال اذا ادیته نجوما قوله ونفست بکسر الفاء ای رغبت جملة حالیة معترضة ک ع وقال العینی وقع فیه مخالفة للروایات المشهورة وہو قوله علیها خمسة اواق نجمت علیها فی خمس سنین والمشهور ما فی روایة ہشام بن عروة التی تاتی بعد بابین عن ابیه انها کاتبت علی تسع اواق فی کل عام اوقیة وقد جزم الاسمعیلی ان ہذه الروایة المعلقة غلط واجیب عنه بان التسع اصل والخمس کانت بقیة علیها وبهذا جزم القرطبی والمحب الطبری فان قلت فی روایة قتیبة ولم تکن ادت من کتابتها شیئا قلت اجیب بانها کانت حصلت اربع اواق قبل ان تستعین بعائشة ثم جاءتها وقد بقی علیها خمس وقال القرطبی یجاب بان الخمس ہی التی کانت استحقت علیها بحلول نجومها من جملة التسع الاواق المذکورة فی حدیث ہشام ویؤیده قوله فی روایة عمرة عن عائشة التی مضت فی کتاب الصلوة ص ۶۵ فقال اہلها ان شئت اعطیت ما بقی انتہی وکذا فی الفتح ۱۲ ۲ قوله ایبیعک اہلک. قال النووی احتج به طائفة من العلماء کاحمد فی جواز بیع المکاتب وقال بعضہم یجوز بیعه للعتق لا للاستخدام واجاب من لم یجوزه بانها عجزت نفسها وفسخوا الکتابة کذا فی الکرمانی ۱۲ ۳ قوله شرط الله احق قال الداؤدی شرط الله ہنا اراه والله اعلم ہو قوله تعالی فاخوانکم فی الدین ومواليکم وقوله تم واذ تقول للذی انعم الله علیه وانعمت علیه وقال فی موضع آخر ہو قوله ولا تاکلوا اموالکم بینکم بالباطل وقوله ما آتاکم الرسول فخذوه الآیة وقال القاضی عیاض وعندی ان الاظہر ہو ما اعلم به صلی الله علیه وسلم من قوله انما الولاء لمن اعتق ومولی القوم منہم والولاء لحمة کلحمة النسب وفی بعض الروایات کتاب الله احق یحتمل ان یرید حکمه ویحتمل ان یرید القرآن ۱۲ ع ۴ قوله من اشترط شرطا لیس فی کتاب الله وہو الشرط الذی خالف کتاب الله او سنة رسوله او اجماع الامة وقال ابن خزیمة معنے لیس فی کتاب الله لیس فی حکم الله جوازه او وجوبه لا ان کل من شرط شرطا لم ینطق به الکتاب یبطل ۱۲ ع ۵ قوله واشترطی لہم الولاء. فان قلت ہذا اشکل من حیث ان ہذا الشرط یفسد العقد ومن حیث انها خدعت البائعین من حیث انها شرطت لہم ما لا یحصل لہم وکیف اذن رسول الله صلعم لعائشة فی ذلک قلت انکر بعضہم ہذا الحدیث بجملته لاجل ہذا الاشکال لکن قال الجمہور ہذه اللفظة صحیحة واختلفوا فی تاویلها فقیل لہم بمعنی علیہم اے واشترطی علیہم کما قال تعالی فان اساتم فلها او بان المراد اظہری لہم حکم الولاء او بان المراد التوبیخ لہم لانه صلعم کان بین لہم ان ہذا الشرط باطل لا یصح فلما الحوا فی اشتراطه ومخالفة امره قال لعائشة ہذا یعنی لا تبالی سواء شرطوا ام لا فانه شرط باطل مردود کذا فی الکرمانی والطیبی والنووی ومر الحدیث مع بیانه فی ص ۲۸۹ وایضا فی ص ۲۹ فی کتاب البیوع ۱۲ ۶ قوله بیع المکاتب اذا رضی وفی روایة السرخسی والمستملی باب بیع المکاتبة والاول اصح قوله اذا رضی اے بالبیع ولو لم یعجز نفسه وہو قول احمد وربیعة والاوزاعی واللیث وابی ثور ومالک والشافعی فی قول واختاره ابن جریر وابن منذر وقال ابوحنیفة والشافعی فی اصح القولین وبعض المالکیة لا یجوز وقال ابو عمر فی التمہید قال مالک لا یجوز بیع المکاتب الا ان یعجز عن الاداء وقال ابوحنیفة واصحابه لا یجوز بیع المکاتب ما دام مکاتبا حتی یعجز ولا یجوز بیع کتابته. کذا فی العینی ۱۲ ۷ قوله ہو عبد ان عاش وان مات وان جنی ما بقی علیه شئ. قال العینی یعتق باداء جمیع بدل الکتابة عندنا وان لم یقل المولی اذا ادیتها فانت حر وقال الشافعی لا یعتق ما لم یقل ہذا او موته فانه اذا مات ولم یقل لم تنفسخ الکتابة وقضی ما علیه من بدل الکتابة وحکم بعتقه فی آخر جزء من حیاته وما بقی فہو لورثته وہذا عندنا وہو قول علی وابن مسعود والحسن وابن سیرین والنخعی وغیرہم وقال الشافعی تبطل الکتابة ویموت المکاتب عبدا وما ترک لمولاه وبه قال احمد وہو قول قتادة وابی سلیمن واذا مات المولی لا تبطل الکتابة ویقال للمکاتب اد المال الی ورثة المولی علی نجومه کذا فی العینی ۱۲

خمس اواقٍ نُجِّمَتْ علیها فی خمس سنین فقالت لها عائشة ونَفِسَتْ فیها أرأیتِ اِن عدَدْتُ لهم عَدَّةً واحدةً أَیَبِیعُكِ اَهلُكِ فاُعتِقَكِ فیکونَ وَلاۤؤُكِ لی فذهبَتْ بریرة الی اهلها فعرضَتْ ذلك علیهم فقالوا لا الّا ان یکونَ لنا الولاۤءُ قالت عائشة فدخَلْتُ علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فذکرت ذلك له فقال لها رسول الله صلی الله علیه وسلم اشتَرِیها فاَعتِقیها فانما الولاۤءُ لمن اَعتَقَ ثم قام رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال ما بال رجالٍ یشترِطون شُروطا لیست فی کتاب الله من اشترط شرطا لیس فی کتاب الله فهو باطل شَرطُ الله اَحَقُّ واَوْثَقُ بابُ ما یجوز من شروط المکاتَب ومَن اشترط شرطا لیس فی کتاب الله عزوجل فیه عن ابن عُمر حدثنا قتیبة حدثنا اللیث عن ابن شهاب عن عُروة انّ عائشة اخبرته انّ بَریرة جاءت تستَعینها فی کتابتها ولم تکن قضت من کتابتها شیئا قالت لها عائشة ارجِعی الی اَهلِكِ فان اَحَبُّوا اَن اَقضِیَ عنكِ کتابَتَكِ ویکون وَلاۤؤُكِ لی فعلتُ فذکرتْ ذلك بریرةُ لاهلها فابَوا وقالوا ان شاءت اَن تَحتَسِبَ علیكِ فلتَفعَل ویکونُ لنا وَلاۤؤُكِ فذکرتُ ذلك لرسول الله صلی الله علیه وسلم فقال لها رسول الله صلی الله علیه وسلم ابتاعی فاَعتِقِي فانما الوَلاۤءُ لمن اَعتَقَ قال ثم قام رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال ما بالُ اُناسٍ یشترِطون شروطا لیست فی کتاب الله مَن اشترط شرطا لیس فی کتاب الله فلیس له و اِن شَرَطَ مائةَ مَرَّةٍ شرطُ الله اَحَقُّ واَوْثَقُ حدثنا عبد الله بن یوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر قال رادت عائشةُ اُمُّ المؤمنین اَن تشتَرِیَ جاریةً لتُعتِقَها فقال اَهلُها علی اَنّ وَلاۤءَها لنا قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا یَمنَعُكِ ذلكِ فانما الولاۤءُ لمن اَعتَقَ بابُ استعانة المکاتَبِ وسُؤاله الناسَ حدثنا عُبید بن اسمٰعیل حدثنا ابو اُسامة عن هشام بن عُروة عن ابیه عن عائشة قالت جاءت بَریرةُ فقالت انی کاتبتُ علی تِسعِ اَوَاقٍ فی کل عام اوقیةٌ فاَعِینِینی فقالت عائشة اِن احَبَّ اَهلُكِ اَن اَعُدَّها لهم عَدَّةً واحدةً واُعتِقَكِ فعلتُ فیکون ولاۤؤُكِ لی فذهبَتْ الی اَهلها فاَبَوا ذلك علیها فقالت انی قد عرضتُ ذلك علیهم فاَبَوا الّا اَن یکونَ لهم الولاۤءُ فسمع بذلك رسول الله صلی الله علیه وسلم فسألنی فاخبرته فقال خُذِیها فاَعتِقیها واشترِطی لهم الولاۤءَ فانما الولاۤءُ لمن اعتق قالت عائشة فقام رسول الله صلی الله علیه وسلم فی الناسِ فحمِدَ الله واَثنیٰ علیه ثم قال اما بعدُ فما بالُ رجالٍ منکم یشترطون شُروطا لیست فی کتاب الله فاَیُّما شرطٍ کان لیس فی کتاب الله فهو باطِلٌ وان کان مائةَ شَرطٍ فقضاۤءُ الله اَحَقُّ وشرطُ الله اَوثَقُ ما بالُ رِجالٍ منکم یقول احدُهم اَعتِقْ یا فُلانُ ولِیَ الوَلاۤءُ انما الوَلاۤءُ لمن اعتق بابُ بیعِ المکاتَبِ اذا رَضِیَ وقالت عائشة هو عبدٌ ما بقِیَ علیه شئ وقال زید بن ثابت ما بقِیَ علیه درهمٌ وقال ابن عُمر هو عبدٌ ان عاش وان مات وان جنیٰ ما بقِیَ علیه شئ حدثنا عبد الله بن یوسف انا مالك عن یحیی بن سَعِید عن عَمرة بنت عبد الرحمٰن ان بَریرة جاءت تستعین عائشةَ امَّ المؤمنین فقالت لها اِن احَبَّ اهلُكِ اَن اَصُبَّ لهم ثَمَنَكِ صَبَّةً واحدةً فاُعتِقَكِ فعلتُ فذکرتْ بریرةُ ذلك لاهلها فقالوا لا الّا ان یکون ولاۤؤُكِ

خمسة اواق | عن عقیل | عن | اشترط شرط | لایمنعك | وقیة فاعینینی | وان | المکاتبة

اسماء الرجال

باب ما یجوز من شروط المکاتب قتیبة بن سعید الثقفی ابورجاء اللیث ہو ابن سعد الامام ابن شہاب ہو الزہری عروة ہو ابن الزبیر بن العوام عبد الله بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی نافع مولی ابن عمر باب استعانة المکاتب عبید بن اسمٰعیل الہباری ابو اسامة حماد ابن اسامة ہشام بن عروة عن ابیه عروة بن الزبیر بن العوام باب بیع المکاتب الخ وقالت عائشة رضی الله عنها وصله ابن ابی شیبة وسعید وقال زید بن ثابت الانصاری فیما وصله الشافعی وسعید بن منصور وقال ابن عمر فیما وصله ابن ابی شیبة عبد الله بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی یحیی بن سعید الانصاری عن عمرة بنت عبد الرحمٰن الانصاریة ۔

حل اللغات نجمت اے وزعت وفرقت ۔ نفست اے رغبت ۔ اوثق اے اقوی ۱۲

تروا الهلال ای حتی یری من یثبت برؤیته الحکم (قوله الشهر تسع وعشرون الخ) ای قد یکون کذلك کما یکون وافیا وهو الاصل والمقصود بیان انه مختلف فلا عبرة بالایام بل المدار علی رؤیة الهلال الا عند ضرورة الغیم (قوله ان الشهر یکون تسعة وعشرین یوما) ای وهذا الشهر کذلك والحاصل انه وافق الحلف الشهر بالهلال والا فلو کان بالایام لکان المعتبر عدة ثلاثین فان قلت لو وافق الحلف الشهر بالهلال لما کان لسؤال السائل وجه قلت لعل وجهه عدم علمه برؤیة الهلال تلك اللیلة والله تعالی اعلم امام سندی (قوله لا یتقدمن احدکم رمضان الخ) ای لا یستقبله بصوم یوم او یومین وحمله کثیر من العلماء علی ان یکون بنیة رمضان او للتکثیر عن صیامه او لزیادة احتیاطه بامر رمضان او علی صوم یوم الشك ولا یخفی ان قوله او یومین لا یناسب الحل علی صوم الشك اذ لا یقع الشك عادة فی یومین والاستثناء بقوله الا ان

لنا قال مالك قال يحيى فزعمت عمرة ان عائشة ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشتريها واعتقيها فانما الولاء لمن اعتق باب اذا قال المكاتب اشترني واعتقني فاشتراه لذلك حدثنا ابو نعيم ثنا عبد الواحد بن ايمن ثنى ابي ايمن قال دخلت على عائشة فقلت كنت غلاما لعتبة بن ابي لهب ومات وورثني بنوه وانهم باعوني من ابن ابي عمرو المخزومي فاعتقني ابن ابي عمرو واشترط بنو عتبة الولاء فقالت دخلت بريرة وهي مكاتبة فقالت اشتريني واعتقيني قالت نعم قالت لا يبيعوني حتى يشترطوا ولائي فقالت لا حاجة لي بذلك فسمع بذلك النبي صلى الله عليه وسلم او بلغه فذكر لعائشة فذكرت عائشة ما قالت لها فقال اشتريها واعتقيها ودعيهم يشترطوا ما شاؤا فاشترتها عائشة فاعتقتها واشترط اهلها الولاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق وان اشترطوا مائة شرط

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها حدثنا عاصم بن علي ثنا ابن ابي ذئب عن المقبري عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي ثنى ابن ابي حازم عن ابيه عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة انها قالت لعروة ابن اختي ان كنا لننظر الى الهلال ثم الهلال ثلاثة اهلة في شهرين وما اوقدت في ابيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار فقلت يا خالة ما كان يعيشكم قالت الاسودان التمر والماء الا انه قد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من الانصار كانت لهم منائح وكانوا يمنحون رسول الله صلى الله عليه وسلم من البانهم فيسقيناه **باب** القليل من الهبة حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن سليمن عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو دعيت الى ذراع او كراع لاجبت ولو اهدي الي ذراع او كراع لقبلت **باب** من استوهب من اصحابه شيئا وقال ابو سعيد قال النبي صلى الله عليه وسلم اضربوا لي معكم سهما حدثنا ابن ابي مريم حدثنا ابو غسان حدثني ابو حازم عن سهل ان النبي صلى الله عليه وسلم ارسل الى امرأة من المهاجرين وكان لها غلام نجار قال لها مري عبدك فليعمل لنا اعواد المنبر فامرت عبدها فذهب فقطع من الطرفاء فصنع له منبرا فلما قضاه ارسلت الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قد قضاه قال ارسلي به الي فجاؤا به فاحتمله النبي صلى الله عليه وسلم فوضعه حيث ترون حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنى محمد ابن جعفر عن ابي حازم عن عبد الله بن ابي قتادة السلمي عن ابيه قال كنت يوما جالسا مع رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في منزل في طريق مكة ورسول الله صلى الله عليه وسلم نازل امامنا والقوم محرمون وانا غير محرم فابصروا حمارا وحشيا وانا مشغول اخصف نعلي فلم يؤذنوني به واحبوا لو اني ابصرته فالتفت فابصرته فقمت الى الفرس فاسرجته ثم ركبت ونسيت السوط والرمح فقلت لهم ناولوني السوط والرمح فقالوا لا والله لا نعينك عليه بشيء فغضبت فنزلت فاخذتهما ثم ركبت فشددت على الحمار فعقرته ثم جئت به وقد مات

فاعتقيني — بيشترطوا — فاعتقها — لجارتها — حدثنا — يغنيكم — ثنى — جاز — فقال مري — صلى الله عليه — والتفت — فاخذتهما

اسماء الرجال باب اذا قال المكاتب ابو نعيم هو الفضل بن دكين عبد الواحد بن ايمن المخزومي مولاهم المكي كتاب الهبة الخ عاصم بن علي هو ابو الحسن الواسطي ابن ابي حازم هو عبد العزيز واسم ابي حازم سلمة بن دينار يزيد بن رومان هو مولى آل الزبير عروة بن الزبير بن العوام باب القليل من الهبة محمد بن بشار العبدي لقبه بندار ابن ابي عدي هو محمد بن ابي عدي واسمه ابراهيم البصري شعبة ابن الحجاج العتكي سليمان ابن مهران الاعمش ابي حازم هو سلمان الاشجعي باب من استوهب الخ ابن ابي مريم هو سعيد بن الحكم المصري ابو غسان محمد بن مطرف الليثي ابو حازم هو سلمة بن دينار سهل هو ابن سعد الساعدي الانصاري رض محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير الانصاري المدني ابي حازم تقدم ٢ من ٥ من المنح وهو العطار وهو من باب فتح وضرب كذا في العيني والكرماني وفي الفتح يمنحون بفتح اوله وثالثه ويجوز ضم اوله وكسر ثالثه اي يعطونها ١٢ كذا م

حل اللغات فرسن عظم قليل اللحم وهو للبعير موضع الحافر من الفرس ويطلق على الشاة مجازا المنائح جمع منيحة وهي ناقة او شاة فيها لبن يمنحون اي يعطون والمنح العطاء كراع هو ما دون الركبة من الساق اخصف

ه قوله كنت غلاما لعتبة ويروى كنت عتبة ولفظ الغلام مقدرة قوله بنوه اي بنو عتبة وهم العباس وابو خراش وهشام ويزيد قوله من ابن ابي عمرو في رواية الكشميهني والنسفي من عبد الله بن ابي عمرو وزاد الكشميهني من عبد الله بن ابي عمرو بن عبد الله المخزومي قوله فذكر اي فذكر النبي صلعم ذلك لعائشة قوله ودعيهم اي اتركيهم ولا تتعرض لهم فيما يشترطون ما شاؤا من الولاء قوله مائة شرط هو بمعنى المصدر ليوافق الرواية الاخرى مائة مرة ١٢ ع

قوله كتاب الهبة الخ اي هذا كتاب في بيان احكام الهبة وبيان فضلها وبيان التحريض عليها وفي رواية الكشميهني وابن شبويه والتحريض فيها واستعماله بعلى اكثر والتحريض على الشيء الحث والاحمال عليه والبسملة مقدمة على قوله كتاب الهبة عند الكل الا في رواية النسفي فانها مذكورة بعده والهبة مصدر من وهب يهب واصلها وهب لانه معتل الفاء كالعدة اصلها وعد ومعناها لغة ايصال الشيء للغير ما ينفعه سواء كان مالا او غير مال يقال وهبت له مالا ووهب الله فلانا ولدا صالحا والهبة في الشرع تمليك المال بلا عوض وقال الكرماني الهبة تمليك بلا عوض وتحتها انواع كالابراء وهي هبة الدين ممن عليه والصدقة وهي الهبة لثواب الآخرة والهدية وهي ما ينقل الى الموهوب منه اكراما انتهى قلت تقسيم الهبة الى الانواع المذكورة ليس بالنظر الى معناه الشرعي وانما هو بالنظر الى معناه اللغوي. هذا كله من العيني ك قوله يا نساء المسلمات ذكر عياض في اعرابه ثلثة اوجه اصحها واشهرها نصب النساء وجر المسلمات على الاضافة قال الباجي وبهذا رويناه عن جميع شيوخنا بالمشرق وهو من باب اضافة الشيء الى نفسه او الموصوف الى صفته والاعم الى الاخص كمسجد الجامع وجانب الغربي وهو عند الكوفيين جائز على ظاهره وعند البصريين يقدرون فيه محذوفا اي مسجد المكان الجامع ويقدر هنا نساء الانفس المسلمات او الجماعات المؤمنات وقيل تقديره يا فاضلات المسلمات كما يقال هؤلاء رجال القوم اي ساداتهم وافاضلهم والوجه الثاني رفع النساء ورفع المسلمات على النداء والصفة اي يا ايها النساء المسلمات قال الباجي كذا يرويه اهل بلدنا والوجه الثالث رفع النساء وكسر التاء من المسلمات على انه منصوب على الصفة على المحل نحو يا زيد العاقل برفع زيد ونصب العاقل ١٢ ع ك ف ك قوله لا تحقرن الخ قال الكرماني لجارتها متعلق بمحذوف اي لا تحقرن جارة هدية مهداة لجارتها بالغ فيه حتى ذكر احقر الاشياء من البغض البغيضين اذا حمل لفظ الجارة على الضرة وجارتها بالضمير في رواية الاكثرين ولابي ذر لجارة بلا ضمير قوله ولو فرسن شاة يعني ولو انها تهدي فرسن شاة والمراد منه المبالغة في اهداء الشيء اليسير لا حقيقة الفرسن لانه لم تجر العادة في المهاداة به والمقصود انها تهدي بحسب الموجود عندها ولا تستحقر لقلته لان الجود بحسب الموجود والوجود خير من العدم هذا ظاهر الكلام ويحتمل ان يكون النهي واقعا للمهدى اليها وانها لا تحتقر ما يهدى اليها ولو كان حقيرا والفرسن بكسر الفاء والسين وبينهما راء ساكن وفي آخره نون قال ابن دريد هو ظاهر الخف والجمع فراسن وفي المحكم هي طرف خف البعير وفي المغيث هو عظم قليل اللحم وهو للشاة والبعير بمنزلة الحافر للدابة والمطابقة من حيث ان فيه تحريضا على الخير ولو بشيء حقير وهو داخل في معنى الهبة من حيث اللغة ١٢ ع ه قوله ان كنا الخ هي مخففة من المثقلة قوله ثلثة اهلة بالنصب تقديره نرى ثلثة اهلة وتكملها في الشهرين اي باعتبار رؤية الهلال في اول الشهر الثالث قوله يعيشكم بضم الياء من اعاشه الله تعالى وقال النووي من عيش وفي بعض النسخ يغنيكم من الاغناء قوله الاسودان الماء والتمر هو من باب التغليب اذ الماء ليس باسود واطلقت على التمر اسود لانه غالب تمر المدينة وقال ابن سيده فسر اهل اللغة الاسودين بالماء والتمر قوله منائح جمع منيحة وهي ناقة او شاة تعطيها غيرك ليحتلبها ثم يردها عليك وقد تكون المنيحة عطية للرقبة بمنافعها مؤبدة مثل الهبة ١٢ ع ك قوله الى ذراع او كراع والكراع من الدابة ما دون الكعب وقيل هو اسم مكان ولا يثبت ويرده حديث انس عند الترمذي بلفظ لو اهدي الي كراع لقبلت ومناسبة الترجمة بالطريق الاولى لانه اذا ما كان يجيب من دعاه على ذلك القدر اليسير فلان يقبله ممن احضره اليه اولى ١٢ فتح ك قوله من استوهب من اصحابه شيئا سواء كان عينا او منفعة والجواب محذوف تقديره جاز بغير كراهة اذا كان يعلم طيب خاطرهم قوله اضربوا لي معكم سهما هذا التعليق قطعة من حديث الرقية بفاتحة الكتاب ١٢

م في التنقيح ١٢

يكون رجل الخ لا يناسب لتاويلات الاول اذ لازمه جواز صوم يوما ويومين قبل رمضان لمن يعتاده بنية رمضان مثلا وهذا فاسد والوجه ان يصل النهي على الد وام اي لا يدا وموا على التقدم لما فيه من ايهام لحوق هذا الصوم برمضان الا لمن يعتاد المداومة على صوم آخر الشهر مثلا فانه لو داوم عليه لا يتوهم في صومه اللحوق برمضان والله تعالى اعلم (قوله ولم يكن بين اذانهما الا ان يرقى الخ) كناية عن قلة المدة بين الاذانين والله تعالى اعلم (قوله باب تعجيل السحور) وفي بعض الاصول الصحيحة تاخير السحور وهو ظاهر وعلى الاول المعنى التعجيل في اكله خوفا من طلوع الفجر بسبب كثرة التاخير (قوله فشق عليهم فنهاهم) ظاهر في ان النهي لم يكن نهي تحريم او كراهة وانما هو نهي شفقة وبعض الروايات صريحة في ذلك (قوله ومن لم ياكل فلا ياكل) هذا هو محل الترجمة وهو ظاهر في جواز الصوم بنية من نهار في صوم الفرض لما تدل الاحاديث على

حاشية السندي ٢٥٧

فوقعوا فيه يأكلونه ثم انهم شكوا في اكلهم اياه وهم حرم فرحنا وخبأت العضد معي فادركنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فسألناه عن ذلك فقال معكم منه شيء فقلت نعم فناولته العضد فاكلها حتى نفدها و
هو محرم فحدثني به زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي قتادة **باب من استسقى** وقال سهل قال
لي النبي صلى الله عليه وسلم اسقني حدثنا خالد بن مخلد ثنا سليمن بن بلال ثني ابو طوالة قال سمعت انسا يقول
اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في دارنا هذه فاستسقى فحلبنا شاة لنا ثم شبته من ماء بئرنا هذه فاعطيته
وابو بكر عن يساره وعمر تجاهه واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطى الاعرابي
فضله ثم قال الايمنون الايمنون الا فيمنوا قال انس فهي سنة فهي سنة فهي سنة **باب قبول**
هدية الصيد وقبل النبي صلى الله عليه وسلم من ابي قتادة عضد الصيد حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة
عن هشام بن زيد بن انس بن مالك عن انس قال انفجنا ارنبا بمر الظهران فسعى القوم فلغبوا
فادركتها فاخذتها فاتيت بها ابا طلحة فذبحها وبعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها او فخذيها
قال فخذيها لا شك فيه فقبله قلت واكل منه قال واكل منه ثم قال بعد قبله حدثنا اسمعيل
ثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن
الصعب بن جثامة انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالابواء او بودان فرد عليه
فلما رأى ما في وجهه قال اما انا لم نرده عليك الا انا حرم **باب قبول الهدية** حدثنا
ابراهيم بن موسى ثنا عبدة ثنا هشام عن ابيه عن عائشة ان الناس كانوا يتحرون بهداياهم يوم
عائشة يبتغون او يبتغون بذلك مرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ادم بن ابي اياس ثنا شعبة
ثنا جعفر بن اياس قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اهدت ام حفيد خالة ابن عباس
الى النبي صلى الله عليه وسلم اقطا وسمنا واضبا فاكل النبي صلى الله عليه وسلم من الاقط والسمن وترك الاضب تقذرا
قال ابن عباس فاكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان حراما ما اكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم
حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا معن ثني ابراهيم بن طهمان عن محمد بن زياد عن ابي هريرة قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتي بطعام سأل عنه اهدية ام صدقة فان قيل صدقة قال لاصحابه كلوا ولم
يأكل وان قيل هدية ضرب بيده فاكل معهم حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن قتادة عن
انس بن مالك قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فقيل تصدق على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية حدثنا
محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم قال سمعته منه عن القاسم عن عائشة انها
ارادت ان تشتري بريرة وانهم اشترطوا ولاءها فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشتريها
فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق واهدي لها لحم فقيل للنبي صلى الله عليه وسلم هذا تصدق به على بريرة فقال
النبي صلى الله عليه وسلم هو لها صدقة ولنا هدية وخيرت قال عبد الرحمن زوجها حر او عبد قال شعبة ثم سألت عبد الرحمن

اسماء الرجال

عن زوجها قال لا ادری حرا و عبد حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن انا خالد بن عبد اللہ عن خالد الحذاء عن حفصۃ بنت سیرین عن ام عطیۃ قالت دخل النبی صلی اللہ علیہ وسلم علی عائشۃ فقال اعندکم شیء قالت لا الا شیء بعثت بہ ام عطیۃ من الشاۃ التی بعثت الیہا من الصدقۃ قال انہا قد بلغت محلہا

باب من اھدی الی صاحبہ وتحری بعض نسائہ دون بعض حدثنا سلیمن بن حرب ثنا حماد بن زید عن ھشام بن عروۃ عن ابیہ عن عائشۃ قالت کان الناس یتحرون بھدایاھم یومی وقالت ام سلمۃ ان صواحبی اجتمعن فذکرت لہ فاعرض عنہا حدثنا اسمعیل ثنی اخی عن سلیمن عن ھشام بن عروۃ عن ابیہ عن عائشۃ ان نساء رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کن حزبین فحزب فیہ عائشۃ وحفصۃ وصفیۃ وسودۃ والحزب الاخر ام سلمۃ وسائر نساء رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وکان المسلمون قد علموا حب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عائشۃ فاذا کانت عند احدھم ھدیۃ یرید ان یھدیہا الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اخرھا حتی اذا کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی بیت عائشۃ بعث صاحب الھدیۃ بہا الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی بیت عائشۃ فکلم حزب ام سلمۃ فقلن لہا کلمی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یکلم الناس فیقول من اراد ان یھدی الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ھدیۃ فلیھدھا الیہ حیث کان من نسائہ فکلمتہ ام سلمۃ بما قلن فلم یقل لہا شیئا فسألنہا فقالت ما قال لی شیئا فقلن لہا کلمیہ قالت فکلمتہ حین دار الیہا فلم یقل لہا شیئا فسألنہا فقالت ما قال لی شیئا فقلن لہا کلمیہ حتی یکلمک فدار الیہا فکلمتہ فقال لہا لا تؤذینی فی عائشۃ فان الوحی لم یاتنی وانا فی ثوب امرأۃ الا عائشۃ قالت فقالت اتوب الی اللہ عز وجل من اذاک یا رسول اللہ ثم انہن دعون فاطمۃ بنت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فارسلن الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم تقول ان نساءک ینشدنک اللہ العدل فی بنت ابی بکر فکلمتہ فقال یا بنیۃ الا تحبین ما احب فقالت بلی فرجعت الیھن فاخبرتھن فقلن ارجعی الیہ فابت ان ترجع فارسلن زینب بنت جحش فاتتہ فاغلظت وقالت ان نساءک ینشدنک اللہ العدل فی بنت ابن ابی قحافۃ فرفعت صوتہا حتی تناولت عائشۃ وھی قاعدۃ فسبتہا حتی ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لینظر الی عائشۃ ھل تکلم قال فتکلمت عائشۃ ترد علی زینب حتی اسکتتہا قالت فنظر النبی صلی اللہ علیہ وسلم الی عائشۃ وقال انہا بنت ابی بکر وقال ابو مروان الغسانی عن ھشام عن عروۃ کان الناس یتحرون بھدایاھم یوم عائشۃ وعن ھشام عن رجل من قریش ورجل من الموالی عن الزھری عن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن ھشام قالت عائشۃ کنت عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاستأذنت فاطمۃ

باب ما لا یرد من الھدیۃ حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا عزرۃ بن ثابت الانصاری ثنی ثمامۃ بن عبد اللہ قال دخلت علیہ فناولنی طیبا قال کان انس لا یرد الطیب قال وزعم انس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان لا یرد الطیب

باب من رای الھبۃ الغائبۃ جائزۃ حدثنا سعید بن ابی مریم ثنا اللیث ثنی عقیل عن ابن شہاب قال ذکر عروۃ

ہو الجمحی اللیث ہو ابن سعد الامام عقیل ہو ابن خالد الایلی ابن شہاب ہو الزہری عروۃ ہو ابن الزبیر بن العوام ۱۲

اسماء الرجال محمد بن مقاتل ابو الحسن الکسائی المروزی خالد بن عبد اللہ الطحان الواسطی خالد بن مہران الحذاء البصری باب من اھدی الی صاحبہ سلیمان بن حرب الواشحی حماد بن زید الازدی اسمعیل بن ابی اویس اخی ابو بکر عبد الحمید بن ابی اویس سلیمان ہو ابن بلال التیمی مولاہم المدنی حزب فیہ عائشۃ بنت ابی بکر الصدیق وحفصۃ بنت عمر وصفیۃ بنت حیی وسودۃ بنت زمعۃ والحزب الاخر ام سلمۃ بنت ابی امیۃ وسائر نساء رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ہن زینب بنت جحش میمونۃ بنت الحارث ام حبیبۃ بنت ابی سفیان جویریۃ بنت الحارث وقال ابو مروان الغسانی ہو یحیی بن ابی زکریا سکن واسط عن رجل من قریش ورجل من الموالی لم یسمیا ویغتفر جہالۃ الراوی فی الشواہد والمتابعات قال الحافظ ابن حجر فی تعلیق التعلیق من المقدمۃ روایۃ ہشام عن رجل وروایۃ ابی مروان عن رجل لم اجد ہما کذا فی القسطلانی باب ما لا یرد من الھدیۃ ابو معمر عبد اللہ بن عمرو بن الحجاج المنقری المقعد عبد الوارث بن سعید التنوری ثمامۃ بن عبد اللہ بن انس بن مالک باب من رای الھبۃ الخ سعید بن ابی مریم

حل اللغات یتحرون ای یقصدون حزبین ای طائفتین ینشدنک اللہ ای یسألنک باللہ تناولت ای تعرضت ۱۲

بنیۃ من النہار بلا ضرورۃ وھو المطلوب واللہ تعالی اعلم (قولہ کذلک حدثنی الفضل) ولعلہ حدیثہ من ادرکہ الصوم جنبا فلا یصم وقد یقال حدیث عائشۃ فعل فلا یعارض القول لاحتمال الخصوص فی الفعل فالوجہ ان یقال ذلک اذا لم یمکن التوفیق وقد امکن ھھنا بان یجعل حدیث ابی ہریرۃ کنایۃ عن الجماع علی ما ھو دأب القرآن والسنۃ فی الکنایۃ عن امثال ھذہ الاشیاء واللہ تعالی اعلم (قولہ اتجد ما تحرر رقبۃ) کلمۃ ما مصدریۃ ای ھل تجد اعتاق رقبۃ او موصولۃ ای ھل تجد ما تعتق منہ او بہ رقبۃ او موصوفۃ ورقبۃ بدل عنہا ای ھل تجد شیئا تحررہ ای رقبۃ وجعل رقبۃ بدلا من ما علی تقدیر کونہا موصولۃ یستلزم ابدال نکرۃ من معرفۃ وقد انکرہ النحاۃ (قولہ وما فینا صائم الا ما کان من النبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم وابن رواحۃ) لا یخفی ان الظاہر الا النبی وابن رواحۃ واما ھذہ العبارۃ فمحملہا علی ان ما موصولۃ

حاشیۃ السندی ۲۵۸ و ۲۶۰ و ۲۶۱

ل قوله ومن احب ان يكون على حظه اى نصيبه وجواب من محذوف يدل عليه السياق فى جواب الشرط الاول وهو قوله فليفعل والمطابقة للترجمة توخذ من معنى الحديث فان فيه انهم تركوا ما غنموه من السبى قبل ان تقسم وذلك فى معنى الغائب و تركهم اياه فى معنى الهبة وفيه تعسف شديد من وجوه الاول انهم املكوا شيئا قبل القسمة وان كانوا استحقوه والثانى اطلاق الهبة على الترك بعيد جدا والثالث انه هبة شئ مجهول لان ما يستحق كل واحد منهم قبل القسمة غير معلوم والرابع توصيف الهبة بالغيبة دفيه ما فيه وهذه التعسفات كلها من وضع هذه الترجمة على الوجه المذكور. ع ومطى الحديث فى ص۳۲ وسيجئ فى ص۳۵۵ ٢ قوله باب المكافات فى الهبة اى فى بيان المكافاة وهى اعطاء العوض فى الهبة والمكافاة مفاعلة من كافى يكافى واصلها بالهمز وقد يلين وكل شئ ساوى شيئا حتى يكون مثله فهو مكافئ له ومنه التكافو وهو الاستواء ۱۲ ع ۳ قوله ويثيب عليها اى يكافى عليها بان يعطى صاحبه العوض والمكافاة على الهدية مطلوبة اقتداء بالشارع قال المهلب والهدية ضربان احدهما للمكافاة فهى بيع ويجبر على دفع العوض والثانى لله تعالى او للصلة فلا يلزم عليه مكافاة وان فعل فقد احسن واختلفوا فيمن وهب هبة ثم طلب ثوابها وقال انما اردت الثواب فقال مالك ينظر فيه فان كان مثله ممن يطلب الثواب من الموهوب له فله ذلك مثل الفقير للغنى واستدل عليه بقوله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها وقال الآخرون الهبة للثواب لا ينعقد لانها بيع بثمن مجهول وايضا موضوع الهبة التبرع فلو اوجبنا فيه العوض لبطل معنى التبرع كذا فى الكرمانى قال ابو حنيفة لا يكون له ذلك اذا لم يشترطه وهو قول الشافعى الثانى كذا فى العينى ۱۲ ٤ قوله لم يذكر وكيع ومحاضر اشار بهذا الى ان عيسى بن يونس تفرد بوصله ولم يسنده وكيع ومحاضر عن هشام عن ابيه عن عائشة بل ارسلاه و قال الترمذى لا نعرف هذا الحديث مرفوعا الا من حديث عيسى بن يونس وكذا قال البزار ۱۲ ع ٥ قوله ولا يشهد عليه مبنيا للمفعول والضمير فى عليه للاب اى لا يسع للشهود ان يشهدوا على الاب اذا فضل بعض بنيه على بعض ۱۲ قسطلانى ٦ قوله وهل للوالد الى قوله ولا يتعدى هذا الذى ذكره مسئلتان الاولى ان الاب اذا وهب لابنه هل له ان يرجع فيه خلاف فعند طاؤس وعكرمة والشافعى واحمد واسحق ليس للواهب ان يرجع فيما وهب الا الذى ينحله الاب لابنه وغير الاب من الاصول كالاب عند الشافعى فى الاصح وفى التوضيح لا رجوع فى الهبة الا للاصول اباً كان او ما وجدا وليس لغير الاب الرجوع عند مالك واكثر اهل المدينة الا ان عندهم ان للام لها الرجوع اليه اذا كان ابوه حيا فى هذا الاشهر عند مالك وروى عنه المنع وعند اصحابنا الحنفية لا رجوع فيما يهبه لكل ذى رحم محرم كالابن والاخ والاخت والعم والعمة وكل من كان من امرأة لا يحل ان يتزوجها به قال طاؤس والحسن واحمد وابو ثور والمسئلة الثانية اكل الوالد من مال الولد بالمعروف يجوز وعند ابى حنيفة يجوز للاب الفقير ان يبيع عرض ابنه الغائب لاجل النفقة لان له تملك مال الابن عند الحاجة وقال ابو يوسف ومحمد لا يجوز وجمهور ان الام لا تبيع مال ولده الصغير والكبير كذا فى الطحاوى ۱۲ ع ٧ قوله واشترى النبى صلعم الخ قال ابن بطال مناسبته للترجمة انه صلعم لو سأل عمر ان يهب البعير لابنه عبد الله لبادر الى ذلك ولكنه لو فعل ذلك لم يكن عدلا بين بنى عمر فلذلك اشتراه صلعم من عمر ثم وهبه لعبد الله انتهى ۱۲ عينى ٨ قوله فارجعه قال الطحاوى احتج بهذا قوم فى الرجل اذا نحل بعض بنيه دون بعض انه باطل وخالفهم فى ذلك آخرون يعنى انهم جوزوا ذلك وسيجئ ۱۲ ع ٩ قوله اعدلوا بين اولادكم قال النووى فيه استحباب التسوية بين الاولاد فى الهبة فلو وهب لبعضهم دون بعض فمذهب الشافعى ومالك وابى حنيفة انه مكروه وليس بحرام والهبة صحيحة قال احمد والثورى واسحق وغيرهم هو حرام واحتجوا بقوله لا اشهد على جور وبقوله اعدلوا بين اولادكم واحتج الاولون بما جاء فى رواية فاشهد على هذا غيرى ولو كان حراما او باطلا لما قال هذا وبقوله فارجعه ولو لم يكن نافذا لما احتاج الى الرجوع واما معنى الجور فليس فيه انه حرام لانه ميل عن الاستواء والاعتدال وكل ما خرج عن الاعتدال فهو جور سواء كان حراما او مكروها ۱۲ طيبى ١٠ قوله ان يمرض من التمريض وهو القيام على المريض فى مرضه ومطابقته للترجمة من حيث ان ازواج النبى صلعم وهبن ما استحققن من الايام ولم يكن لهن رجوع فيما مضى وهذا على حمل الهبة على معناه اللغوى ۱۲ ع ١١ قوله فان طبن لكم عن شئ الآية واحتج بهذه الزهرى فيما ذهب اليه وقبلها وآتوا النساء صدقاتهن نحلة قال القسطلانى والى التفصيل المذكور بين ان يكون خدعها فلها ان ترجع او لا فلا ذهب المالكية ان اقامت البينة على ذلك قيل يقبل قولها فى ذلك مطلقا والى عدم الرجوع من الجانبين مطلقا ذهب الجمهور وقال الشافعى لا يرد الزوج شيئا اذا خالعها ولو كان مضرا بها لقوله تعالى فلا جناح عليهما فيما افتدت به انتهى ۱۲ ١٢ قوله وعتقها عطف على قوله هبة المرأة قوله اذا كان لها زوج ليست الشرط بل ظرف لما تقدم لان الكلام فيما اذا كان لها زوج وقت الهبة او العتق اما اذا لم يكن لها زوج فلا نزاع فى جوازه قوله فهو اى المذكور من الهبة والعتق جائز اذا لم تكن المرأة سفيهة وهى ضد الرشيدة من صلح دينها ودنياها ۱۲ عينى

٣ ذلك الهدية	اَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ اَخْبَرَاهُ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِيْنَ جَاءَهُ وَفْدُ هَوَازِنَ قَامَ فِي النَّاسِ فَاَثْنٰى عَلَى اللّٰهِ بِمَا هُوَ اَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ اَمَّا بَعْدُ فَاِنَّ اِخْوَانَكُمْ جَاؤُنَا تَائِبِيْنَ وَاِنِّيْ رَأَيْتُ اَنْ اَرُدَّ اِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ فَمَنْ اَحَبَّ مِنْكُمْ اَنْ يُطَيِّبَ ذٰلِكَ فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ اَحَبَّ اَنْ يَكُوْنَ عَلٰى حَظِّهٖ حَتّٰى نُعْطِيَهُ اِيَّاهُ مِنْ اَوَّلِ مَا يُفِيْءُ اللّٰهُ عَلَيْنَا فَقَالَ النَّاسُ طَيَّبْنَا لَكَ

بَابُ الْمُكَافَاةِ فِي الْهِبَةِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ثَنَا عِيْسَى بْنُ يُوْنُسَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ اَبِيْهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَيُثِيْبُ عَلَيْهَا قَالَ اَبُوْ عَبْدِ اللّٰهِ لَمْ يَذْكُرْ وَكِيْعٌ وَمُحَاضِرٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ اَبِيْهِ عَنْ عَائِشَةَ

بَابُ الْهِبَةِ لِلْوَلَدِ وَاِذَا اَعْطٰى بَعْضَ وَلَدِهٖ شَيْئًا لَمْ يَجُزْ حَتّٰى يَعْدِلَ بَيْنَهُمْ وَيُعْطِيَ الْاٰخَرِيْنَ مِثْلَهٗ وَلَا يُشْهَدُ عَلَيْهِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْدِلُوْا بَيْنَ اَوْلَادِكُمْ فِي الْعَطِيَّةِ وَهَلْ لِلْوَالِدِ اَنْ يَرْجِعَ فِيْ عَطِيَّتِهٖ وَمَا يَأْكُلُ مِنْ مَالِ وَلَدِهٖ بِالْمَعْرُوْفِ وَلَا يَتَعَدّٰى وَاشْتَرَى النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عُمَرَ بَعِيْرًا ثُمَّ اَعْطَاهُ ابْنَ عُمَرَ وَقَالَ اصْنَعْ بِهٖ مَا شِئْتَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوْسُفَ اَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيْرٍ اَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيْرٍ اَنَّ اَبَاهُ اَتٰى بِهٖ اِلٰى رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اِنِّيْ نَحَلْتُ ابْنِيْ هٰذَا غُلَامًا فَقَالَ اَكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَ مِثْلَهٗ قَالَ لَا قَالَ فَارْجِعْهُ

بَابُ الْاِشْهَادِ فِي الْهِبَةِ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ ثَنَا اَبُوْ عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيْرٍ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُوْلُ اَعْطَانِيْ اَبِيْ عَطِيَّةً فَقَالَتْ عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ لَا اَرْضٰى حَتّٰى تُشْهِدَ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاَتٰى رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اِنِّيْ اَعْطَيْتُ ابْنِيْ مِنْ عَمْرَةَ بِنْتِ رَوَاحَةَ عَطِيَّةً فَاَمَرَتْنِيْ اَنْ اُشْهِدَكَ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ قَالَ اَعْطَيْتَ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هٰذَا قَالَ لَا قَالَ فَاتَّقُوا اللّٰهَ وَاعْدِلُوْا بَيْنَ اَوْلَادِكُمْ قَالَ فَرَجَعَ فَرَدَّ عَطِيَّتَهٗ

بَابُ هِبَةِ الرَّجُلِ لِامْرَأَتِهٖ وَالْمَرْأَةِ لِزَوْجِهَا قَالَ اِبْرَاهِيْمُ جَائِزَةٌ وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيْزِ لَا يَرْجِعَانِ وَاسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهٗ فِيْ اَنْ يُمَرَّضَ فِيْ بَيْتِ عَائِشَةَ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَائِدُ فِيْ هِبَتِهٖ كَالْكَلْبِ يَعُوْدُ فِيْ قَيْئِهٖ وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِيْمَنْ قَالَ لِامْرَأَتِهٖ هَبِيْ لِيْ بَعْضَ صَدَاقِكِ اَوْ كُلَّهٗ ثُمَّ لَمْ يَمْكُثْ اِلَّا يَسِيْرًا حَتّٰى طَلَّقَهَا فَرَجَعَتْ فِيْهِ قَالَ يَرُدُّ اِلَيْهَا اِنْ كَانَ خَلَبَهَا وَاِنْ كَانَتْ اَعْطَتْهُ عَنْ طِيْبِ نَفْسٍ لَيْسَ فِيْ شَيْءٍ مِنْ اَمْرِهٖ خَدِيْعَةٌ جَازَ قَالَ اللّٰهُ تَعَالٰى فَاِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوْهُ هَنِيْٓئًا مَّرِيْٓئًا حَدَّثَنَا اِبْرَاهِيْمُ بْنُ مُوْسٰى اَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ اَخْبَرَنِيْ عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاشْتَدَّ وَجَعُهٗ اسْتَأْذَنَ اَزْوَاجَهٗ اَنْ يُمَرَّضَ فِيْ بَيْتِيْ فَاَذِنَّ لَهٗ فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَخُطُّ رِجْلَاهُ الْاَرْضَ وَكَانَ بَيْنَ الْعَبَّاسِ وَبَيْنَ رَجُلٍ اٰخَرَ قَالَ عُبَيْدُ اللّٰهِ فَذَكَرْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ فَقَالَ لِيْ هَلْ تَدْرِيْ مَنِ الرَّجُلُ الَّذِيْ لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ قُلْتُ لَا قَالَ هُوَ عَلِيُّ بْنُ اَبِيْ طَالِبٍ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ اِبْرَاهِيْمَ ثَنَا وُهَيْبٌ ثَنَا ابْنُ طَاؤُسٍ عَنْ اَبِيْهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَائِدُ فِيْ هِبَتِهٖ كَالْكَلْبِ يَقِيْءُ ثُمَّ يَعُوْدُ فِيْ قَيْئِهٖ

بَابُ هِبَةِ الْمَرْأَةِ لِغَيْرِ زَوْجِهَا وَعِتْقِهَا اِذَا كَانَ لَهَا زَوْجٌ فَهُوَ جَائِزٌ اِذَا لَمْ تَكُنْ سَفِيْهَةً فَاِذَا كَانَتْ

حاشیہ: ٢ ويعطى الآخرين — نحلت — ثنى

اسماء الرجال باب المكافاة فى الهبة مسدد هو ابن مسرهد هشام يروى عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام قال ابو عبد الله اى البخارى لم يذكر وكيع هو ابن الجراح الرواسى فيما وصله ابن ابى شيبة باب الهبة للولد الخ عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام ابن شهاب هو الزهرى باب الاشهاد فى الهبة حامد بن عمر بن حفص بن عبيد الله

ع وقعت موقع من وكان تامة ومن الجارة بيانية يقتضى انه تطويل وابيان بعبارة ركيكة بلا فائدة فالوجه ان يحمل على انه استثناء من مفهوم الكلام اى ما كان فينا صوم من احد الا ما كان من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويمكن حمل صائم على معنى الصوم بناء على انه مصدر على وزن الفاعل والله تعالى اعلم قوله فنسختها وان تصوموا خير لكم فى كونه ناسخا نظر بل الظاهر على تقدير النسخ ان معناه ان الصوم خير من الفدية فهو من جملة المنسوخ فالوجه على القول بالنسخ ان الناسخ هو قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه كما تقدم فى رواية ابن عمر وسلمة بن الاكوع والله تعالى اعلم (قوله صام عنه وليه) وهذا الحديث صريح فى جواز الصوم عن الغير والجمهور على خلافه ولذلك اوله بعضهم بحمله على معنى انه يتدارك ذلك وليه بالاطعام فكانه صام وادعى بعضهم انه منسوخ وكل ذلك خلاف مقتضى الادلة يظهر ذلك لمن يتامل

۵۱ قوله سفيهة وهي ضد الرشيدة والرشيد مصلح دينها ودنياها قوله قال الله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم وذكر هذا في معرض الاستدلال وقد اختلف العلماء في المرأة المالكة لنفسها الرشيدة ذات الزوج على قولين احدهما انه لا فرق بينها وبين البالغ الرشيد في التصرف وهو قول الثوري والشافعي وابي ثور واصحاب الرأي والقول الآخر لا يجوز لها ان تعطي من مالها شيئا بغير اذن زوجها وروي ذلك عن انس وطاؤس والحسن البصري وقال الليث لا يجوز عتق الزوجة وصدقتها الا في الشيء اليسير الذي لا بد منه صلة الرحم او ما يتقرب به الى الله وقال مالك لا يجوز عطاؤها بغير اذن زوجها الا من ثلث مالها خاصة قياسا على الوصية. كذا في العيني ۵۲ قوله الا ما ادخل على الزبير معناه ما صيّر لملكها فامرها صلى الله عليه وسلم ان تتصدق ولم يامرها باستيذان الزبير قوله تصدقي فيه المطابقة للترجمة فانه يدل على ان للمرأة التي لها زوج ان يتصدق بغير اذن زوجها فان قلت الترجمة هبة المرأة ولفظ الحديث بالصدقة قلت المراد من الهبة معناها اللغوي وهو يتناول الصدقة قوله ولا توعي من الايعاء اي لا تجعليه في الوعاء وهو الظرف محفوظا لا تخرجين منه فيفعل الله بك مثل ذلك وهو معنى قوله فيوعي الله عليك ع وقد مر الحديث في ص ۱۹۳ في الزكوٰة ۱۲ ۵۳ قوله انفقي من الانفاق ولا تحصي من الاحصاء نهى عنه لانه انما يحصي لاجل التبقية والذخر فيحصي عليها بقطع البركة ومنع الزيادة وقد يكون مرجع الاحصاء الى الله من باب المشاكلة وقوله فيحصي بالنصب لانه جواب النهي ومطابقته مثل مطابقة الحديث الماضي ۱۲ ع ۵۴ قوله اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم وهو هنا بمعنى حقا او احقا على خلاف فيه وتفتح كلمة ان بعدها وهي قوله انك واما اما التي نحو حرف الاستفتاح التي بمعنى الا فكلمة ان بعدها مكسورة كما تكسر بعد الا الاستفتاحية قوله اخوالك اخوالها كانوا من بني هلال ايضا واسم امها هند بنت عوف ووقع في رواية الاصيلي اخواتك بالتاء، قال عياض ولعله اصح من رواية اخوالك بدليل رواية مالك في الموطا فلو اعطيتها اختك وقال النووي الجميع صحيح ولا تعارض ويكون النبي صلعم قال ذلك كله ۱۲ ع ۵۵ قوله اقرع من اقرعت بينهم من القرعة والمطابقة في قوله وهبت يومها وليلتها لعائشة فان الترجمة هبة المرأة لغير زوجها فلو قلنا ان الهبة كانت لرسول الله صلعم لا يطابق وللعلماء في هذا قولان هل الهبة للزوج او للضرورة والمطابقة تأتي على قول من يقول للضرورة ۱۲ ع ۵۶ قوله فقال لها اي فقال رسول الله صلعم لميمونة والمطابقة توخذ من معنى الحديث لان فيه شيئين عتق الوليدة وصلة بعض اخوالها فقال صلعم ما معناه ان صلتها لبعض اخوالها كانت اولى واكثر للاجر فان قلت الترجمة بلفظ الهدية والحديث بلفظ الصلة فكيف المطابقة قلت الهدية فيها معنى الصلة وملاحظة هذا المقدار في وجه المطابقة يكفي ۱۲ عيني ۵۷ قوله لعلة اي بسبب ينشأ عنه الريبة كالقرض ونحوه وقوله رشوة بضم الراء وكسرها ويجوز الفتح وهي ما يؤخذ بغير عوض ويعاب آخذه قال ابن العربي الرشوة كل مال دفع ليبتغى به من ذي جاه عونا على ما لا يحل ۱۲ فتح الباري ۵۸ قوله فرده اي رد حمار وحش الذي اهداه صعب ولم يقبله لعلة وهي كونه محرما قوله رده مصدر مفعول عرف اي عرف اثر الرد قوله حرم بضمتين جمع حرام بمعنى محرم - ع وقد مر الحديث في ص ۲۴۶ في كتاب الحج ۱۲ ۵۹ قوله من الازد بفتح الهمزة وسكون الزاي فدال مهملة هو الازد بن الغوث قوله ابن الاتبية بضم الهمزة وسكون الفوقية وكسر الموحدة وفتح التحتية المشددة ويقال اللتبية بضم اللام وسكون الفوقية وفتحها وكسر الموحدة فيه اربعة اقوال قال الكرماني والافصح انه باللام وسكون الفوقية وانها نسبة الى بني لتب قبيلة معروفة قوله رغاء بضم الراء صوت ذوات الخف والخوار بالضم صوت البقر قوله تيعر من اليعار وهو صوت الشاة والعفرة بضم العين وسكون الفاء البياض الذي فيه شيء كلون الارض وفي الحديث ان هدايا العمال يجب ان تجعل في بيت المال وانه ليس لهم منها شيء الا ان يستأذن الامام في ذلك والمطابقة توخذ من معنى الحديث لانه صلعم انكر على عامله على اخذ الهدية لانها هدية تهدى لاجل علة. كذا في العيني ۶۰ قوله ثم مات اي الذي وهب او الذي وعد او الذي وهب له او وعد له قوله قبل ان تصل اليه الى الموهوب له او الموعود له قوله ان مات اي المهدي وفي نسخة ان ماتا اي المهدي والمهدى له قوله فصلت بلفظ المجهول وفي نسخة بلفظ المعلوم وهما من الفصل والمراد القبض وفي نسخة وصلت من الوصل فالفصل بالنظر الى المهدي والوصل بالنظر الى المهدى اليه اذ حقيقة الاقباض لا بد لها من فصل الموهوب عن الواهب ووصله الى المتهب كذا في القسطلاني قال الكرماني قال مالك واحمد تتم الهبة بالكلام بدون القبض كالبيع وقال الشافعي وابو حنيفة لا تتم الا بالقبض انتهى قال في الفتح قال الاسمعيلي لا يحل لهذه الترجمة في الهبة بحال قلت قال ذلك بناء على مذهبه ان الهبة لا تصح الا بالقبض والا فليست هبة وهذا مقتضى مذهبه لكن من يقول انها تصح بدون القبض يسميها هبة وكان البخاري جنح الى ذلك انتهى قوله قال الحسن اي البصري قوله ايهما اي واحد من المهدي والمهدى اليه مات قبل الآخر فهي الهدية لورثة المهدي له اذا قبضها الرسول قال ابن بطال قال مالك كقول الحسن وقال احمد واسحق ان كان حاملها رسول المهدي رجعت اليه وان كان حاملها رسول المهدى اليه فهي لورثته ۱۲ كذا في الفتح

سَفِيهَةً لم يَجُزْ قال الله تعالى ولا تُؤْتُوا السفهاء اموالكم حدثنا ابو عاصم عن ابن جُرَيْجٍ عن ابن ابي مليكة عن عَبَّادِ بن عبد الله عن اسماء قالت قلت يا رسول الله ما لي مال الا ما ادخل عليّ الزبير فاتصدق قال تَصَدَّقِي ولا تُوعِي فَيُوعَى عليكِ حدثنا عبيد الله بن سَعِيد ثنا عبد الله بن نُمير ثنا هشام بن عروة عن فاطمة عن اسماء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أَنْفِقِي ولا تُحْصِي فيُحْصِيَ الله عليكِ ولا تُوعِي فَيُوعِيَ الله عليكِ حدثنا يحيى بن بُكَير عن الليث عن يزيد عن بُكَير عن كُرَيْبٍ مولى ابن عباس ان ميمونة بنت الحارث اخبرته انها اعتقت وليدةً ولم تستأذن النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان يومها الذي يدور عليها فيه قالت اشَعَرْتَ يا رسول الله اني اعتقت وليدتي قال أوَ فعلتِ قالت نعم قال أَمَا إنكِ لو أَعْطَيْتِها اخوالكِ كان اعظم لاجركِ وقال بَكْر بن مُضَر عن عمرو عن بُكَير عن كُرَيب ان ميمونة اعتقت حدثنا حِبَّان بن موسى قال نا عبد الله انا يونس عن الزهري عن عُروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها خرج بها معه وكان يَقْسِم لكل امرأة منهن يومها وليلتها غير ان سودة بنت زَمْعَة وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تبتغي بذلك رضى رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** من يُبْدَأُ بالهدية وقال بكر عن عمرو عن بُكَير عن كُرَيب مولى ابن عباس ان ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اعتقت وليدة لها فقال لها لو وصلتِ بعض اخوالكِ كان اعظم لاجركِ حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابي عمران الجَوْني عن طلحة بن عبد الله رجل من بني تيم بن مُرَّة عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ان لي جارَيْن فالى ايهما أُهْدِي قال الى اقربهما منكِ بابًا **باب** من لم يقبل الهدية لعلة وقال عمر بن عبد العزيز كانت الهدية في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم هديةً واليوم رِشْوةٌ حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني عُبَيد الله بن عبد الله بن عُتْبة ان عبد الله بن عباس اخبره انه سمع الصَّعْب بن جَثَّامة الليثي وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يخبر انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمار وحش وهو بالابواء او بوَدَّان وهو مُحْرِم فردّه فقال صَعْب فلما عَرَف في وجهي رَدَّه هديتي قال ليس بنا رَدٌّ عليك ولكنا حُرُم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفين عن الزهري عن عروة بن الزبير عن ابي حُمَيْد الساعدي قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الأزد يقال له ابن الأُتْبِيَّة على الصدقة فلما قدم قال هذا لكم وهذا أُهْدِيَ لي قال فهلّا جلس في بيت ابيه او بيت امه فينظر أيُهْدَى له ام لا والذي نفسي بيده لا يأخذ احد منه شيئا الا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبته ان كان بعيرا له رُغاءٌ او بقرة لها خُوار او شاة تَيْعَر ثم رفع يديه حتى رأينا عُفْرةَ ابطيه اللهم هل بلّغتُ اللهم هل بلّغت ثلاثا **باب** اذا وهب هبةً او وعد ثم مات قبل ان تصل اليه وقال عَبِيدة ان مات وكانت فُصِلت الهدية والمهدى له حيٌّ فهي لورثته وان لم تكن فُصِلت فهي لورثة الذي اهدى وقال الحسن ايّهما مات قبلُ فهي لورثة المهدى له اذا قبضها الرسول حدثنا علي بن عبد الله

نسخ: فقال — أفأتصدق — ثنا — ثنى — قال — ثنى — اللتبية — يهدى — بيده — عدة — ماتا وصلت

وهب هبة وقال عبيدة بفتح العين ابن عمرو السلماني مما لم اعرف من وصله ۱۲ قس وقال الحسن هو البصري فيما لم اعرفه ايضا موصولا ۱۲ قس ۱۲

اسماء الرجال ابو عاصم الضحاك ابن مخلد ابن جريج عبد الملك الاموي ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله واسم ابي مليكة زهير عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام اسماء بنت ابي بكر الصديق زوجة الزبير بن العوام عبيد الله بن سعيد اليشكري السرخسي عبد الله بن نمير الهمداني الكوفي فاطمة بنت المنذر بن الزبير اسماء بنت ابي بكر الصديق يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد المصري يزيد هو ابن ابي حبيب بكير هو ابن عبد الله الاشج قال بكر بن مضر بن حكيم المصري فيما وصله المؤلف في الادب المفرد عمرو هو ابن الحارث بكير وكريب تقدما حبان بن موسى المروزي عبد الله بن المبارك المروزي يونس هو ابن يزيد الايلي الزهري محمد بن مسلم عروة هو ابن الزبير باب من لم يقبل الهدية ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو ابن شهاب عبد الله بن محمد المسندي الجعفي باب اذا وهب

حل اللغات وليدة اي امة اشعرت اي اعلمت خوار صوت البقرة تيعر تصوت ۱۲

فيما ذكروا من الدواعي والادلة ولذلك كثير من محققي الشافعية اختاروا جواز الصوم عن الميت وقالوا انه هو مقتضى الادلة ولا دليل على خلافه وتركوا قول امامهم المرجوع اليه وهذا هو الانصاف والله تعالى اعلم (قوله فلما ابوا ان ينتهوا عن الوصال الخ) هذا مبني على انهم فهموا ان النهي كان من باب الشفقة عليهم فقط كما هو صريح رواية عائشة وليس النهي للتحريم بل ولا للكراهة اذ لا يظن انهم فهموا حرمة الوصال او كراهته ثم ارتكبوه بل اهمال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اياهم والعدول عن بيان التحريم او الكراهة الى التعجيز صريح في ذلك اذ لا يجوز له ابقاءهم على الوصال ولا لهم فعله لو كان حراما او مكروها بل وجب عليه ان يبين لهم ان النهي للحرمة او للكراهة فلا يجوز لهم فعله وعلى هذا فالقول بان الوصال حرام او مكروه مشكل جدا فافهم قلت بل في قوله اني لست كهيئتكم اني يسقيني ربي اشارة الى انه ليس المدار على الخصوص من حيث الدين بان خص اباحة

۵۱ قوله مال البحرين والمراد بالمال مال الجزية والبحرين على لفظ تثنية البحر موضع بين البصرة وعمان وكان العامل عليها من جهة النبي صلعم العلاء بن الحضرمي قوله فحثى لي ثلاثا اي ثلاث حثيات من حثيت الشيء حثيا وحثوت حثوا اذا قبضته ورميته والحثية الغرفة بكف قال ابن فارس هي ملأ الكفين كذا في العيني ومر الحديث في ص ٣٠٧ في كتاب الكفالة قال العيني ومطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلعم وعد جابرا بالشيء ومات قبل الوفاء به والحكم فيه ان وقع مثل هذا من غير النبي صلعم فالهبة لورثة الواهب وكذلك لم يكن في حق النبي صلعم لازما ولكن ابابكر فعل ذلك على سبيل التطوع اقتداء بطريقته صلى الله عليه وسلم ولفعله فانه كان اوفى الناس بعهده واصدقهم لوعده قال المهلب انجاز الوعد مندوب اليه وليس بواجب و الدليل عليه اتفاق الجميع على ان من وعد بشيء لم يضرب من الغرماء والاخلاف انه مستحسن ومن مكارم الاخلاق انتهى ۱۲ ۵۲ قوله كيف يقبض الخ اي كيف يقبض العبد الموهوب له المتاع الموهوب والترجمة في كيفية القبض لا في اصل القبض ۱۲ ع ۵۳ قوله على بكر صعب البكر بالفتح الفتي من الابل و صعب صفة اراد به النفور ومر في البيع ويجيء عنقريب في ص ٣٥٦ قال العيني وجه ايراده هنا البيان كيفية قبض الموهوب والموهوب هنا متاع فاكتفى فيه بكونه في يد البائع ولم يحتج الى قبض آخر قال ابن بطال كيفية القبض عند العلماء باسلام الواهب لها الى الموهوب له وحيازة الموهوب لذلك كركوب ابن عمر الجمل واختلفوا في الحيازة هل هي شرط لصحة الهبة ام لا فقال بعضهم شرط وهو قول ابي بكر الصديق وعمر الفاروق وعثمان وابن عباس ومعاذ و شريح ومسروق والشعبي والثوري والشافعي والكوفيين وقالوا ليس للموهوب له مطالبة الواهب بالتسليم اليه لانها مالم تقبض عدة فيحسن الوفاء ولا يقضى عليه وقال آخرون تصح بالكلام دون القبض كالبيع روي عن علي وابن مسعود والحسن البصري والنخعي كذلك وبه قال مالك واحمد وابو ثور الا ان احمد و ابا ثور قالا للموهوب له المطالبة في حيوة الواهب وان مات بطلت الهبة انتهى ۱۲ ۵۴ قوله اقبية جمع قباء ممدودا قوله وعليه قباء جملة حالية قوله منها اي من الاقبية وظاهر هذا استعمال الحرير ولكن قالوا يجوز ان يكون قبل النهي وقيل معناه انه نشره على اكتافه ليراه مخرمة كله وهذا ليس بلبس ولو كان بعد التحريم قوله خبأنا هذا لك انما قال هنا للملاطفة لانه كان في خلقه شيء قوله فقال رضي مخرمة قال الداؤدي هو من قوله صلعم معناه هل رضيت على وجه الاستفهام وقال ابن التين يحتمل ان يكون من قول مخرمة ومطابقته للترجمة من حيث ان نقل المتاع الى الموهوب له قبض وبهذا يجاب عن قول من قال كيف يدل الحديث على الترجمة التي هي قبض العبد لانه لما علم ان قبض المتاع بالنقل اليه علم منه حكم العبد وغيره من سائر المنقولات ۱۲ ع ۵۵ قوله اذا وهب هبة فقبضها الآخر ولم يقل قبلت اي جازت ونقل فيه ابن بطال اتفاق العلماء وان القبض في الهبة هو غاية القبول وغفل رح عن مذهب الشافعي فان الشافعية يشترطون القبول في الهبة دون الهدية ثم اورد المصنف فيه حديث ابي هريرة وقد تقدم شرحه في الصيام اي في ص ٢٥٩ والغرض منه انه صلعم اعطى الرجل التمر فقبضه ولم يقل قبلت ثم قال له اذهب فاطعمه اهلك ولمن اشترط القبول ان يجيب عن هذا بانها واقعة عين فلا حجة فيها ولم يصرح فيها بذكر القبول ولا بنفيه ـ كذا في الفتح ۱۲ ۵۶ قوله ولم يكسره لهم اي لم يكسر الثمر من النخل لهم اي لم يعين ولم يقسم عليهم قوله فجددتها اي قطعتها قوله الا تكون بفتح الهمزة وتخفيف اللام ويروى بتشديدها و مقصود رسول الله صلى الله عليه وسلم تاكيد علم عمر رض وتقويته وضم حجة اخرى الى الحجج السابقة ووجه الدلالة على الترجمة لجواز هبة الدين اذ لو لم يجز لما سال النبي صلى الله عليه وسلم غرماء ابي جابر به فافهم كذا في العيني ومر الحديث في ص ٣٢٢ في القرض ۱۲ ۵۷ قوله باب هبة الواحد للجماعة اي يجوز قال ابن بطال غرض المصنف اثبات هبة المشاع وهو قول الجمهور خلافا لابي حنيفة كذا اطلق وتعقب بانه ليس على اطلاقه وانما يفرق في هبة المشاع بين ما يقبل القسمة ولا يقبلها والعبرة بذلك وقت القبض لا وقت العقد قوله وابن ابي عتيق هو ابو بكر عبد الله بن ابي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر وهو ابن اخي اسماء قوله بالغابة بالغين المعجمة وهي في الاصل الاجمة ذات الشجر المتكاثف ولكن المراد بها هنا موضع قريب من المدينة من عواليها بها اموال اهلها قوله لكما خطاب للقاسم وعبد الله بن ابي عتيق اورد البخاري هذا الاثر المعلق في معرض الاحتجاج على رد ما ذهب اليه ابو حنيفة في عدم تجويزه لهبة المشاع كما اشار اليه ابن بطال ولكن لا يساعده هذا لان المال الذي كان بالغابة يحتمل ان يكون مما يقسم ويحتمل ان يكون مما لا يقسم وعلى كلا التقديرين لا يرد عليه لانه ان كان مما لا يقسم فلا نزاع انه يجوز وان كان مما يقسم فالعبرة للشيوع المانع وقت القبض لا وقت العقد ۱۲ ع ۵۸ قوله فتله في يده اي دفعه بعنف قال في الفتح وقد اعترض الاسمعيلي بانه ليس في حديث سهل ما ترجم به والحق ما قال ابن بطال انه صلعم سال الغلام ان يهب نصيبه للاشياخ وكان نصيبه منه مشاعا غير متميز فدل على صحة هبة المشاع ۱۲ فتح

ثنا سفين ثنا ابن المنكدر سمعت جابرا قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم لو جاء مال البحرين اعطيتك هكذا ثلثا فلم يقدم حتى توفي النبي صلى الله عليه وسلم فامر ابو بكر مناديا فنادى من كان له عند النبي صلى الله عليه وسلم عدة او دين فليأتنا فاتيته فقلت ان النبي صلى الله عليه وسلم وعدني فحثى لي ثلثا **باب** كيف يقبض العبد والمتاع وقال ابن عمر كنت على بكر صعب فاشتراه النبي صلى الله عليه وسلم وقال هو لك يا عبد الله **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة انه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبية ولم يعط مخرمة منها شيئا فقال مخرمة يا بني انطلق بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت معه فقال ادخل فادعه لي قال فدعوته له فخرج اليه وعليه قباء منها فقال خبأنا هذا لك قال فنظر اليه فقال رضي مخرمة **باب** اذا وهب هبة فقبضها الآخر ولم يقل قبلت **حدثنا** محمد بن محبوب ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هلكت فقال وما ذاك قال وقعت باهلي في رمضان قال تجد رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فتستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا قال فجاء رجل من الانصار بعرق والعرق المكتل فيه تمر فقال اذهب بهذا فتصدق به قال على احوج منا يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج منا ثم قال اذهب فاطعمه اهلك **باب** اذا وهب دينا على رجل قال شعبة عن الحكم هو جائز ووهب الحسن بن علي لرجل دينه وقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان عليه حق فليعطه او ليتحلله منه وقال جابر قتل ابي وعليه دين فسأل النبي صلى الله عليه وسلم غرماءه ان يقبلوا تمر حائطي ويحللوا ابي **حدثنا** عبدان انا عبد الله انا يونس ح وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب حدثني ابن كعب ابن مالك ان جابر بن عبد الله اخبره ان اباه قتل يوم احد شهيدا فاشتد الغرماء في حقوقهم فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته فسألهم ان يقبلوا تمر حائطي ويحللوا ابي فابوا فلم يعطهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حائطي ولم يكسره لهم ولكن قال ساغدو عليك قال فغدا علينا حين اصبح فطاف في النخل فدعا في ثمره بالبركة فجددتها فقضيتهم حقوقهم وبقي لنا من ثمرها بقية ثم جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس فاخبرته بذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر اسمع وهو جالس يا عمر فقال عمر الا تكون قد علمنا انك رسول الله والله انك لرسول الله **باب** هبة الواحد للجماعة وقالت اسماء للقسم بن محمد وابن ابي عتيق ورثت عن اختي عائشة بالغابة وقد اعطاني معوية مائة الف فهو لكما **حدثنا** يحيى بن قزعة ثنا مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بشراب فشرب وعن يمينه غلام وعن يساره الاشياخ فقال للغلام ان اذنت لي اعطيت هؤلاء فقال ما كنت لاوثر بنصيبي منك يا رسول الله احدا فتله في يده **باب** الهبة المقبوضة وغير المقبوضة

اسماء الرجال

ابن المنكدر هو محمد جابر هو ابن عبد الله الانصاري باب كيف يقبض الخ قتيبة بن سعيد الثقفي الليث بن سعد الامام ابن ابي مليكة هو عبد الله باب اذا وهب هبة الخ محمد بن محبوب هو ابو عبد الله البصري البناني عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم معمر هو ابن راشد الزهري محمد بن مسلم بن شهاب باب اذا وهب دينا الخ قال شعبة بن الحجاج فيما وصله ابن ابي شيبة وقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان عليه حق فليعطه او ليتحلله منه هذا فيما وصله مسدد في مسنده مرفوعا عبدان هو عبد الله بن جبلة العتكي عبد الله بن المبارك المروزي يونس بن يزيد الايلي قال الليث هو ابن سعد الامام مما وصله الذهلي في الزهريات يونس بن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري باب هبة الواحد للجماعة قالت اسماء بنت ابي بكر الصديق للقاسم بن محمد هو ابن اخي اسماء وابن ابي عتيق هو ابو بكر عبد الله بن ابي عتيق في القسطلاني لم ار هذا التعليق موصولا يحيى بن قزعة القرشي المكي المؤذن مالك الامام ۱۲

حل اللغات

البكر الجمل. المكتل الزنبيل. الحائط البستان ۱۲ ۵۶ التحلل الاستحلال من صاحبه وتحلله اے جعله في حل بابراء ذمته ۱۲ ع

ص ٢٦٢ - ٢٦٨ حاشية السندي: الوصال له دونهم بل المدار على اختصاص الاقتدار به حتى لو قدر من قدر يجوز له ذلك فافهم اه سندي (قوله اما صمت سرر هذا الشهر) ولعل وجه هذا الحديث ان الرجل كان ممن يعتاد صوم آخر الشهر فترك صومه آخر شعبان لحديث لا تقدموا رمضان بصوم يوم او يومين فارشده صلى الله تعالى عليه وسلم بهذا الامر الى ان ذلك فيمن لا يعتاد والله تعالى اعلم (قوله كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية الخ) لا ينافيه ما سيجيء من قول ابن عباس قدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة فوجد اليهود الخ) لجواز انه امر بمجموع الامرين ثم حصل الاقتصار على احدهما من بعض الرواة اما لعدم علمه بالآخر او سهوا والله تعالى اعلم (قوله فانا احق بموسى منكم) لقوله تعالى فبهداهم اقتده ـ وعلى هذا ان المطلوب منه الموافقة لموسى لا الموافقة لليهود فلا يشكل انه يجب مخالفة اليهود لا موافقتهم على انه كان في اول الامر يحب موافقتهم لتاليفهم ثم لما علم منهم

ل قوله والمقسومة وغير المقسومة قال فی الفتح اما الہبة المقسومة فحکمہا واضح واما غیر المقسومة فہو المقصود بہذہ الترجمة وہی مسئلة ہبة المشاع والجمہور علی صحة ہبة المشاع للشریک ولغیرہ سواء انقسم اولا وعن ابی حنیفة لا یصح ہبة جزء مما یقسم مشاعا انتہی ۱۲ ۵۲ قوله واصحابه بالرفع والنصب قوله لہوازن ای للقبیلة المعروفة وفی بعضہا الی ہوازن ای وہب منتہیا الیہم قوله غیر مقسوم یلزم منہ ان یکون غیر مقبوض ایضا لان قبض الجزء الشائع بقبض الجمیع ۱۲ کرمانی ۵۳ قوله حدثنا ثابت ضد الزائل ابن محمد ابو اسمعیل العابد الشیبانی الکوفی مات ۲۲۰ قال الغسانی وفی نسخة الاصیلی ثنا محمد ثنا ثابت قال وقد حدث البخاری عن ثابت بدون الواسطة کثیرا ہذا ما ذکرہ الکرمانی قال الحافظ ابن حجر والذی اظنہ ان المراد بمحمد ہو البخاری المم ویقع ذلک کثیرا وفی روایة ابی زید المروزی قال ثابت بصورة التعلیق ویاتی الکلام علی حدیث جابر فی الشروط انتہی ۱۲ ۵۴ قوله یوم الحرة ای یوم الوقعة التی کانت حوالی المدینة عند حرتہا بین عسکر الشام من جہة یزید بن معویة وبین اہل المدینة سنة ثلثین وستین قال ابن بطال الہبة الغیر المقسومة ہی ہبة المشاع وقال ابو حنیفة ان کان المشاع مما ینقسم لم یجز ہبتہ وقال الجمہور بجوازہ لانہ صلی اللہ علیہ وسلم وہب حقہ من غنائم حنین لہوازن وحقہ کان مشاعا ووہب الفضل من السن فی القرض مشاعا ووہب الرجحان علی ثمن البعیر مشاعا واستوہب نصیب الشرب من الغلام کذلک ۔ قالہ الکرمانی ۵۵ قوله من ترون ای من العسکر وہذا ہو المرة الرابعة عن ذکر ہذا الحدیث واما وجہ مطابقتہ للترجمة فہو ان الغانمین وہبوا لہم وفی بعض التراجم او وہب رجل جماعة وہ ہو اما من جہة انہ کان لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سہم فیہم فوہب لہم او من جہة انہم وہبوا لہ وہو وہب لہم او ان الآمر بمنزلة الفاعل فی صحة الاسناد الیہ ۱۲ خیر جاری ۵۶ قوله حتی یرفع قال الکرمانی اما لفظ حتی یرفع فقالوا ہو بالرفع اجود انتہی قال القسطلانی لم یبین وجہہ وذکر انہ بالنصب مرویا عن الفرع واصلہ وغیرہما ۱۲ خ ۵۷ قوله ولم یصح ای عن ابن عباس فان قلت ہذا معلوم من لفظ یذکر اذ ہو تعلیق بصیغة التمریض فلم لم یحملہ علی عدم صحتہ عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قلت لا دلالة للفظ علیہ قالہ الکرمانی قال فی الفتح ہذا الحدیث جاء عن ابن عباس مرفوعا وموقوفا والموقوف اصح اسنادا من المرفوع قال العقیلی لا یصح فی ہذا الباب عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم شیء قال ابن بطال لو صح حدیث ابن عباس لحمل علی الندب فیما خف من الہدایا انتہی وفی الخیر الجاری روی عن ابی یوسف القاضی ان الرشید اہدی الیہ لا کثیرا وہو جالس مع اصحابہ فقیل لہ قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم جلساؤکم شرکاؤکم فقال ابو یوسف انہ لم یرد فی مثلہ وانما ورد فیما خف من الہدایا نحو الماکولات والمشروبات کذا فی الکرمانی فان قلت ما وجہ مناسبة الحدیث للترجمة قلت الزیادة علی حقہ کانت ہدیة مختصة بالمتقاضی ولم یشارکہ غیرہ من الحاضرین انتہی قال ابن حجر وحدیث ابن عمر قد تقدم شرحہ فی البیوع ووجہ الدلالة منہ للترجمة ظاہر کما تقدم من حدیث ابی ہریرة رضی اللہ عنہ انتہی ۱۲

اَسْمَاءُ الرِّجَال

ثابت بن محمد ابو اسمعیل العابد الشیبانی مسعر ہو ابن کدام محارب ہو ابن دثار جابر بن عبد اللہ الانصاری محمد بن بشار العبدی البصری غندر ہو محمد بن جعفر شعبة بن الحجاج قتیبة ہو ابن سعید الثقفی مالک الامام المدنی ابی حازم سلمة بن دینار الاعرج عبد اللہ بن عثمان ہو الملقب بعبدان شعبة ہو ابن الحجاج سلمة ہو ابن کہیل الحضرمی الکوفی ابا سلمة ہو ابن عبد الرحمن ابن عوف باب اذا وہب جماعة الخ یحیی بن بکیر ہو المخزومی مولاہم المصری اللیث ہو ابن سعد الامام عقیل ہو ابن خالد الایلی ابن شہاب ہو الزہری عروة ہو ابن الزبیر بن العوام مروان بن الحکم الاموی المسور بن مخرمة الزہری وروایتہما ہذہ مرسلة لان الاول لا صحبة لہ والآخر انما قدم مع ابیہ صغیرا بعد الفتح وکانت ہذہ القصة الآتیة بعدہ ۔ ص باب من اہدی لہ ہدیة الخ محمد بن مقاتل المروزی عبد اللہ بن المبارک شعبة ابن الحجاج عبد اللہ بن محمد المسندی

والمقسومة وغير المقسومة وقد وهب النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لهوازن ما غنموا منهم وهو غير مقسوم حدثنا ثابت قال ثنا مسعر عن محارب بن دثار عن جابر قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد فقضاني وزادني حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن محارب قال سمعت جابر بن عبد الله قال بعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا في سفر فلما اتينا المدينة قال ائت المسجد فصل ركعتين فوزن قال شعبة اراه فوزن لي قال فارجح فما زال منها شئ حتى اصابها اهل الشام يوم الحرة حدثنا قتيبة عن مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بشراب وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال للغلام اتاذن لي ان اعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله لا اوثر بنصيبي منك احدا فتله في يده حدثنا عبد الله بن عثمان بن جبلة اخبرني ابي عن شعبة عن سلمة قال سمعت ابا سلمة عن ابي هريرة قال كان لرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم دين فهم به اصحابه فقال دعوه فان لصاحب الحق مقالا وقال اشتروا له سنا فاعطوها اياه فقالوا انا لا نجد سنا الا سنا هي افضل من سنه قال فاشتروها فاعطوها اياه فان من خيركم او خيركم احسنكم قضاء

باب اذا وهب جماعة لقوم او وهب رجل جماعة جاز

حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة اخبراه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال لهم معي من ترون واحب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال وقد كنت استانيت وكان النبي صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم ان النبي صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام في المسلمين فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم هؤلاء جاؤنا تائبين واني رايت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل ومن احب ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفئ الله علينا فليفعل فقال الناس طيبنا يا رسول الله لهم فقال لهم انا لا ندري من اذن منكم فيه ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم طيبوا واذنوا فهذا الذي بلغنا من سبي هوازن قال ابو عبد الله هذا الاخير قول الزهري فهذا الذي بلغنا

باب من اهدى له هدية وعنده جلساؤه فهو احق به

ويذكر عن ابن عباس ان جلساءه شركاؤه ولم يصح حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا شعبة عن سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اخذ سنا فجاء صاحبه يتقاضاه فقالوا له فقال ان لصاحب الحق مقالا ثم قضاه افضل من سنه وقال افضلكم احسنكم قضاء حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة عن عمرو عن ابن عمر انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر وكان على بكر صعب لعمر وكان يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فيقول ابوه يا عبد الله لا يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم احد فقال له النبي صلى الله عليه وسلم

ابن عيينة ہو سفيان ابو عمران الہلالی عمرو ہو ابن دینار المکی ابن عمر ہو عبد اللہ بن عمر بن الخطاب رضی اللہ عنہ ۱۲ **حل اللغات** تلہ ای دفع ۱۲

اصرارہم علی الکفر وعدم التاثیر للتالیف فیہم ترک موافقہم ومال الی مخالفتہم ولہذا عزم علی المخالفة فی آخر الامر بضم الیوم الثانی الی صوم عاشوراء کما ثبت واللہ تعالی اعلم (قوله تعدہ الیہود عیدا) ای وکانوا یصومونہ لذلک کما تقدم وقد علم فی الاحادیث انہم کانوا یتخذونہ عیدا بالصوم لا بترک الصوم فقولہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم فصوموہ انتم ای ایضا للموافقة بموسی اوبہم اول الامر وقیل للمخالفة حیث انہم اتخذوہ عیدا وامر المؤمنون ان یتخذوہ صوما وہذا لا یوافق احادیث الباب المذکورة فی ہذا الکتاب وغیرہ وقد ثبت انہ حین قصد مخالفتہم ہم ان یخالفہم بزیادة صوم یوم آخر واللہ تعالی اعلم ۱۲ سندی (قوله فیصلی الصبح ثم یدخلہ) فی بعض روایات ہذا الحدیث الصحاح کان رسول اللہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم اذا اراد ان یعتکف صلی الفجر ثم دخل فی معتکفہ وظاہرہ ان المعتکف یشرع فی الاعتکاف بعد صلوة الصبح ومذہب الجمہور انہ یشرع فیہ من اللیل الحادی والعشرین وقد اخذ بظاہر الحدیث قوم الا انہم حملوہ علی انہ یشرع من صبح الحادی والعشرین فلذا رد علیہم الجمہور بان المعلوم انہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم کان یعتکف العشر الاواخر وکان یحث اصحابہ علی اعتکاف العشر وعدد العشر عدد اللیالی فیدخل فیہا اللیلة الاولی والا لا یتم ہذا العدد اصلا وایضا من اعظم ما یطلب بالاعتکاف فی العشر الاواخر ادراک لیلة القدر کما یدل علیہ تتبع الاحادیث وہی قد تکون لیلة الحادی والعشرین کما یفیدہ حدیث ابی سعید فینبغی لہ ان یکون معتکفا فیہا لا ان یعتکف بعدہا قال الامام النووی فی الجواب عن الحدیث تاویلہ انہ دخل المعتکف وانقطع فیہ وتخلی بنفسہ بعد صلوة الصبح لا ان ذلک وقت ابتداء الاعتکاف بل کان قبل المغرب معتکفا لابثا فی جملة المسجد فلما صلی الصبح انفرد ہم وردہ الحافظ ابن حجر بانہ مشکل علی من منع الخروج عن العبادة بعد الدخول فیہا اھ قلت والاقرب انہ ما تراہ

بِعُنيه فقال عُمر هولك فاشتراه ثم قال هولك يا عبد الله فاصنع به ما شئت **بَابٌ** اذا وهب بعيرًا لرجل وهو راكبه فهو جائز وقال لنا الحميدى ثنا سفين ثنا عمرو عن ابن عمر قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى سفر وكنت على بكر صعب فقال النبى صلى الله عليه وسلم لعمر بعنيه فباعه فقال النبى صلى الله عليه وسلم هولك يا عبد الله **بَابُ** هدية ما يُكره لبسها **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال رأى عمر بن الخطاب حلة سيراء عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريتها فلبستها يوم الجمعة وللوفد قال انما يلبسها من لا خلاق له فى الاخرة ثم جاءت حلل فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر منها حلة فقال اكسوتنيها وقلت فى حلة عطارد ما قلت فقال انى لم اكسكها لتلبسها فكسى عمر اخاله بمكة مشركا **حدثنا** محمد بن جعفر ثنا محمد بن فضيل عن ابيه عن نافع عن ابن عمر قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة فلم يدخل عليها وجاء على فذكرت له ذلك فذكره للنبى صلى الله عليه وسلم فقال انى رأيت على بابها سترا موشيا فقال مالى وللدنيا فاتاها على فذكر ذلك لها فقالت ليأمرنى فيه بما شاء قال ترسل به الى فلان اهل بيت بهم حاجة **حدثنا** حجاج بن منهال ثنا شعبة اخبرنى عبد الملك بن ميسرة قال سمعت زيد بن وهب عن على قال اهدى الى النبى صلى الله عليه وسلم حلة سيراء فلبستها فرأيت الغضب فى وجهه فشققتها بين نسائى **بَابُ** قبول الهدية من المشركين وقال ابو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم هاجر ابراهيم بسارة فدخل قرية فيها ملك او جبار فقال اعطوها آجر واهديت للنبى صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم وقال ابو حميد اهدى ملك ايلة للنبى صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء فكساه بردا وكتب له ببحرهم **حدثنا** عبد الله بن محمد ثنا يونس بن محمد ثنا شيبان عن قتادة ثنا انس قال اهدى للنبى صلى الله عليه وسلم جبة سندس وكان ينهى عن الحرير فعجب الناس منها فقال والذى نفس محمد بيده لمناديل سعد بن معاذ فى الجنة احسن من هذا وقال سعيد عن قتادة عن انس ان اكيدر دومة اهدى الى النبى صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عبد الله بن عبد الوهاب قال ثنا خالد بن الحارث ثنا شعبة عن هشام بن زيد عن انس بن مالك ان يهودية اتت النبى صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة فاكل منها فجئ بها فقيل الا تقتلها قال لا قال فما زلت اعرفها فى لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو النعمان ثنا المعتمر بن سليمن عن ابيه عن ابى عثمان عن عبد الرحمن بن ابى بكر قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم ثلثين ومائة فقال النبى صلى الله عليه وسلم هل مع احد منكم طعام فاذا مع رجل صاع من طعام او نحوه فعجن ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل بغنم يسوقها فقال النبى صلى الله عليه وسلم بيعا ام عطية او قال ام هبة قال لا بل بيع فاشترى منه شاة فصنعت وامر النبى صلى الله عليه وسلم بسواد البطن ان يشوى وايم الله ما فى الثلثين

ك قوله بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف ولد الناقة اول ما يركب وقال ابن الاثير البكر بالفتح الفتى من الابل بمنزلة الغلام من الناس والانثى بكرة **قوله** صعب صفة لبكر اراد به النفور لانه لم يذلل بالركوب **قوله** هولك يا عبد الله فيه الترجمة والحديث تقدم فى البيع فى ص ۲۸۴ قال العينى فيه حجة لمن يقول الافتراق بالكلام الاترى ان سيدنا رسول الله صلعم وهب الجمل فى ساعته لابن عمر قبل التفرق ولو لم يكن الجمل له لما وهبه من ساعته بل يهب له بعد افتراق الابدان وفيه جواز التصرف فى المبيع قبل اداء الثمن ۱۲ **۵۲ قوله** باب هدية ما يكره لبسها كذا للاكثر وما يصلح للذكر والمؤنث فانث هنا باعتبار الحلة ووقع فى رواية النسفى ما يكره وبه ترجم الاسمعيلى وابن بطال والمراد بالكراهة اعم من التحريم والتنزيه وهدية ما لا يجوز لبسه جائزة فان لصاحبه التصرف فيه بالبيع والهبة لمن يجوز لبسه كالنساء ۱۲ فتح **۵۳ قوله** حلة سيراء بكسر السين المهملة وفتح التحتية وبالراء وبالمد قال القاضى عياض روى الحلة على الاضافة وعلى الصفة والاصح انها كانت من الحرير المحض **قوله** لا خلاق الخلاق النصيب قال ابن بطال يريد انها لباس الكفار فى الدنيا ومن لا حظ له فى الآخرة **قوله** عطارد قيل منصرف وهو علم رجل تميمى كان يبيع الحلل **قوله** اخا هو اخوه من امه وقيل من الرضاعة كذا فى الكرمانى والخير الجارى ومر الحديث فى كتاب الجمعة فى ص ۱۲۲ قال العينى فيه جواز اهداء الحرير للرجال لانها لا تتعين للبسهم فان قلت يؤخذ منه عدم مخاطبة الكفار بالفروع حيث كساه عمر رض اياه قلت هذه حجة الحنفية فان الكفار غير مخاطبين بالشرائع عندهم وقالت الشافعية لا يؤخذ منه ذلك لانه ليس فيه الاذن وانما هو الهدية الى الكافر وقد بعث الشارع ذلك الى عمر وعلى واسامة ولم يلزم منه اباحة لبسها بل صرح صلعم بانه انما اعطاه لينتفع بها بغير اللبس حيث قال تبيعها وتصيب بها حاجتك ۱۲ **۵۴ قوله** سترا موشيا اى مخططا قال المهلب انما كره عليه السلام الحرير لفاطمة لانها ممن لا يميل الى الآخرة ويميل الى الدنيا بتعجيل طيباتها فى حياتها او ان النهى عنه انما هو من جهة الاسراف واقول او لان فيها صورا او نقوشا كذا فى الخير الجارى والكرمانى. وكلمة موشيا ضبط صاحب الفتح بضم الميم وسكون واو وبعدها معجمة ثم تحتانية وفى المنقول عنه بفتح ميم وكذا فى النسخ الاخرى للصحيح الموجودة وفى حاشية نسخة وقع فى الاصل سماعنا واكثر النسخ الحاضرة الصحيحة بفتح الميم. كذا بخطه وضبط فى الخير الجارى ايضا بفتح الميم وكذا قاله عثمان. والله اعلم بالصواب ۱۲ **۵۵ قوله** ترسل ولابى ذر ترسلى بحذف النون على لغة فصيحة او تقديره بان ترسلى فحذف لدلالة السياق عليه ۱۲ ک **۵۶ قوله** بسارة بتخفيف الراء زوجة ابراهيم عليه السلام ام اسحق **قوله** آجر بوزن فاعل وفى بعضها هاجر بالهاء ام اسمعيل عليه السلام كذا فى الكرمانى ومر الحديث فى ص ۲۹۵ فى آخر البيع ۱۲ **۵۷ قوله** فيها سم اى كانت مسمومة مشوية اهدته امرأة اسمها زينب بخيبر **قوله** ايلة بفتح الهمزة وسكون التحتية بلدة على ساحل البحر آخر الحجاز واول الشام **قوله** فكساه اى كساه النبى صلعم كذا فى الخير الجارى **قوله** ببحرهم اى كتب له حكومة ارضهم وديارهم او هذا هو الظاهر من لفظ البحر هنا لا البحر الذى ضد البر ۱۲ ک خ **۵۸ قوله** فعجب الناس منها اى من حسن الحلة **قوله** فقال والذى الخ فيه زجرهم عن الميل الى الحلاوة الدنيوية **قوله** لمناديل جمع منديل وهو الذى يحمل فى اليد مشتق من الندل وهو النقل لانه ينقل من يد الى يد وقيل الندل هو الوسخ وفيه اشارة الى منزلة سعد فى الجنة وان ادنى ثيابه فيها خير من هذه فان قلت ما وجه تخصيص سعد قلت لعل منديله كان من جنس ذلك الثوب لونا ونحوه او كان اللامسون المتعجبون من الانصار فقال منديل سيدكم خير منها او كان سعد يحب ذلك الجنس من الثوب **قوله** اكيدر بضم الهمزة وفتح الكاف وكسر الدال ابن عبد الملك الكندى النصرانى ملك دومة واختلفوا فى اسلامه **قوله** دومة بضم الدال عند اللغوى وفتحها عند المحدثين والواو ساكنة فيهما وهى بقرب تبوك ۱۲ ک خ **۵۹ قوله** لهوات جمع اللهاة وهى سقف الفم ومراده ان اثر تلك اللقمة من الشاة كان باقيا تحتها صلعم حتى الوفاة او كان يعرف ذلك بتغير لون اللهوات **قوله** مشعان بضم الميم وسكون المعجمة وشدة النون وفى بعضها بكسر الميم هو ثائر الرأس اشعث **قوله** بسواد البطن قال النووى يريد به الكبد او عم منه ۱۲ ک خ

اسماء الرجال

باب اذا وهب بعيرا الخ قال لنا الحميدى هو عبد الله ابو بكر المكى فيما وصله الاسمعيلى **باب** هدية ما يكره لبسها نافع مولى ابن عمر محمد بن جعفر اى ابن ابى الحسين الحافظ ابو جعفر حجاج بن منهال السلمى الانماطى البصرى شعبة ابن الحجاج العتكى زيد بن وهب الجهنى هو ابو سليمان الكوفى **باب** قبول الهدية من المشركين **قال** ابو حميد عبد الرحمن الساعدى فيما وصله فى باب خرص التمر من الزكوٰة **قال** سعيد هو ابن ابى عروبة فيما وصله احمد اكيدر بن عبد الملك بن عبد الجن وكان نصرانيا اسره خالد بن الوليد **عبد الله** بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبى البصرى **خالد** بن الحارث الهجيمى البصرى شعبة تقدم ابو النعمان محمد بن فضل السدوسى **ابى عثمان** هو عبد الرحمن ابن مل النهدى ۱۲ **ك** هذا فى ثلث نسخ من الفتح ۱۲ **عك** فيه مكافاة المشرك على هدية لانه صلعم اهدى له بردا ۱۲ ک

حل اللغات لا خلاق اى لا حظ ولا نصيب موشيا اى مخططا بالوان شتى ايلة بلد معروف بساحل البحر فى طريق المصريين الى مكة وهى الآن خراب. لهوات جمع لهاة وهى اللحمة المعلقة فى اصل الحنك وقيل هى ما بين منقطع اللسان الى منقطع اصل الفم ۱۲

الا قبل الشروع اذ يستبعد الترك بعد الشروع لادنى مصلحة سيما على قول من لا يجوز الخروج بعد الشروع فهذا التاويل مشكل على قولهم وفى هذا التاويل اشكال آخر وهو ان قولها كان اذا اراد ان يعتكف يعطى انه كان يدخل المعتكف حين يريد الاعتكاف لا انه يدخل فيه بعد ما شرع فى الاعتكاف من الليل وايضا المتبادر من لفظ الحديث انه بيان لكيفية الشروع فى الاعتكاف فلو فرض انه شرع فى الاعتكاف من الليل الا انه دخل المعتكف وقت الصبح لم يكن الحديث بيانا لكيفية الشروع ثم لازم هذا التاويل ان يكون السنة للمعتكف ان يلبث اول ليلة فى المسجد ولا يدخل فى المعتكف وانما يدخل فيه من الصبح بعد صلوة الفجر وهو غير متعارف عند الجمهور وهذا لازم عليهم والا يلزم عليهم ترك العمل بالحديث راسا وعند ذلك لا حاجة الى التاويل فافهم. واجاب بعض الحنابلة عن الحديث بحمله على الجواز بمعنى ان

والمائة الا قد حز النبی صلی اللہ علیہ وسلم له حزة من سواد بطنها ان كان شاهدا اعطاها اياه وان كان غائبا خبأ له فجعل منها قصعتين فاكلوا اجمعون وشبعنا ففضلت القصعتان فحملناه على البعير او كما قال **باب** الهدية للمشركين وقول الله عز وجل لا ينهٰكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين **حدثنا** خالد بن مخلد ثنا سليمٰن بن بلال حدثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال راى عمر حلة على رجل تباع فقال للنبي صلی اللہ علیہ وسلم ابتع هذه الحلة تلبسها يوم الجمعة واذا جاءك الوفد فقال انما يلبس هذه من لا خلاق له في الاخرة فاتي رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم منها بحلل فارسل الى عمر منها بحلة فقال عمر كيف البسها وقد قلت فيها ما قلت فقال اني لم اكسكها لتلبسها تبيعها او تكسوها فارسل بها عمر الى اخ له من اهل مكة قبل ان يسلم **حدثنا** عبيد بن اسمٰعيل ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن اسماء بنت ابي بكر قالت قدمت على امي وهي مشركة في عهد رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم فاستفتيت رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم قلت وهي راغبة افاصل امي قال نعم صلي امك **باب** لا يحل لاحد ان يرجع في هبته وصدقته **حدثنا** مسلم بن ابراهيم ثنا هشام وشعبة قالا ثنا قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس قال قال النبي صلی اللہ علیہ وسلم العائد في هبته كالعائد في قيئه **حدثنا** عبد الرحمٰن بن المبارك ثنا عبد الوارث ثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال النبي صلی اللہ علیہ وسلم ليس لنا مثل السوء الذي يعود في هبته كالكلب يرجع في قيئه **حدثنا** يحيى بن قزعة ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول حملت على فرس لي في سبيل الله فاضاعه الذي كان عنده فاردت ان اشتريه منه وظننت انه بايعه برخص فسألت عن ذلك النبي صلی اللہ علیہ وسلم فقال لا تشتره وان اعطاكه بدرهم واحد فان العائد في صدقته كالكلب يعود في قيئه **باب** **حدثنا** ابراهيم بن موسى ثنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة ان بني صهيب مولى ابن جدعان ادعوا بيتين وحجرة ان رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم اعطى ذلك صهيبا فقال مروان من يشهد لكم على ذلك قالوا ابن عمر فدعاه فشهد لاعطى رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم صهيبا بيتين وحجرة فقضى مروان بشهادته لهم **باب** ما قيل في العمرى والرقبى اعمرته الدار فهي عمرى جعلتها له استعمركم فيها جعلكم عمارا **حدثنا** ابو نعيم ثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن جابر قال قضى النبي صلی اللہ علیہ وسلم بالعمرى انها لمن وهبت له **حدثنا** حفص بن عمر ثنا همام ثنا قتادة قال حدثني النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة عن النبي صلی اللہ علیہ وسلم قال العمرى جائزة وقال عطاء حدثني جابر عن النبي صلی اللہ علیہ وسلم نحوه **باب** من استعار من الناس الفرس والدابة وغيرها

(حاشیہ جانبی: ن اشتقاق حلة من حل ... | ن هذا | ن قال يا عمر | ن باب الهدية للمشركين | ن ثني | ن وحدثني | ن ثني انا | ن بني جدعان | ن باب | ن وغيرهما)

٥١ قوله حزة. بضم المهملة القطعة من اللحم وغيره وفي بعضها بفتح الجيم قالوا فيه معجزتان احدهما تكثير سواد البطن حتى وسع هذا العدد والاخرى تكثير الصاع ولحم الشاة حتى اشبعهم اجمعين قال الكرماني ٢ **٥٢ قوله** ففضلت القصعتان فحملناه. اى الطعام ولو لا القصعتين لقال حملنا هما ووقع في الاطعمة وفضل في القصعتين وكذا اخرجه مسلم فالضمير على هذا القدر الذي فضل وفي هذا الحديث قبول هدية المشرك لانه ساله ابيع ام هبة او هدية وفيه فساد قول من حمل رد الهدية على الوثني دون الكتابي لان هذا الاعرابي كان وثنيا قاله في الفتح قال الكرماني فان قلت قد ثبت انه صلعم رد بعض هدايا المشركين مثل هدية عياض بن حمار فكيف الجمع بينهما قلت قبل ممن طمع في اسلامه تاليفا لمصلحة يرجوها للمسلمين ورد ممن لم يكن كذلك انتهى ٢ **٥٣ قوله** باب الهدية للمشركين وقول الله الى آخر الآية وهي رواية ابي ذر وابي الوقت وساق الباقون الى قوله وتقسطوا اليهم والمراد منها بيان من يجوز بره منهم وان الهدية للمشرك اثباتا ونفيا ليست على الاطلاق ثم البر والصلة والاحسان لا يستلزم التحابب والتودد المنهي عنه في قوله تعالى لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله الآية فانها عامة في حق كل من قاتل او من لم يقاتل والله اعلم واورد فيه حديثين احدهما حديث ابن عمر في حلة عطارد وقد سبق قريبا والغرض منه قوله فارسل بها عمر الى اخ له من اهل مكة قبل ان يسلم واسم الاخ عثمان بن حكيم وكان اخا عمر من امه امها حنتمة بنت هاشم بن المغيرة وهي ابنة عم ابي جهل بن هشام بن المغيرة ٢ فتح الباري **٥٤ قوله** وهي راغبة. اى طالبة للبر متعرضة لتقبل ومعناه راغبة عن الاسلام وروى راغمة بالميم ساخطة للاسلام وفيه ان رحم الكافرة توصل بالبر كرحم المسلمة ٢ كرماني خير جاري **٥٥ قوله** لا يحل لاحد الخ. كذا اثبت الحكم في هذه المسئلة لقوة الدليل عنده فيها وقال الطحاوي قوله لا يحل لا يستلزم التحريم وهو كقوله لا تحل الصدقة لغني وانما معناه لا تحل له من حيث تحل لغيره من ذوي الحاجات واراد بذلك التغليظ في الكراهة قال وقوله كالعائد في قيئه وان اقتضى التحريم لكون القيء حراما لكن الزيادة في الرواية الاخرى وهي قوله كالكلب يدل على عدم التحريم لان الكلب غير متعبد فالقيء ليس حراما عليه والمراد التنزيه عن فعل تشبه فعل الكلب كذا في الفتح قال العيني هذا يدل على تنزيه امته من امثال الكلاب لانه ابطل ان يكون لهم الرجوع في هباتهم انتهى وفي الخير الجاري روى انه صلعم قال الواهب احق بهبته ما لم يثب منها اى ما لم يعوض منها كذا في القسطلاني انتهى ٢ **٥٦ قوله** ليس لنا مثل السوء. اى لا ينبغي لنا معشر المومنين ان نتصف بصفة ذميمة تشابهنا فيها اخس الحيوانات في اخس احوالها ٢ فتح **٥٧ قوله** باب كذا للجميع بغير ترجمة وهو كالفصل من الباب الذي قبله ومناسبته لها ان الصحابة بعد ثبوت عطية النبي صلعم ذلك لصهيب لم يستفصلوا هل رجع ام لا فدل على ان لا اثر للرجوع في الهبة ٢ ف **٥٨ قوله** فقضى مروان الخ هو ابن الحكم بن ابي العاص الاموي كان واليا بالمدينة من جهة معوية قال ابن بطال فان قيل كيف قضى بشهادة وحده قلنا انما حكم بشهادته مع يمين الطالب ولم يذكر ذلك في الحديث انتهى ويحتمل ان يكون معلوما له ولكنه اراد ان لا يحكم بعلم نفسه دفعا للتهمة عن نفسه ٢ خير جاري **٥٩ قوله** ما قيل في العمرى والرقبى. العمرى هو ان يقول الرجل لصاحبه اعمرتك داري اى جعلتها لك مدة عمرك فاذا قيل هذا واتصل به القبض كان تمليكا لرقبتها ولذلك سماها رسول الله صلعم هبة حيث قال انها لمن وهبت له واذا صار هبة فهي له في حياته ولورثته بعده وقال مالك انما هي تمليك المنفعة في حياته دون الرقبة فاذا مات رجعت رقبته الى المعمر ولها انواع مذكورة في الفقه والرقبى ان يقول ارقبتك داري اذا اعطيتها اياه وقلت ان مت قبلك فهي لك وان مت قبلي فهي لي وهي مشتق من الرقوب كان كل واحد منهما يترقب موت صاحبه وحكمها حكم الهبة وهذا الشرط وهو ان مت قبلي فهي لي لغو وانكر مالك وابو حنيفة الرقبى وقالا لا اعتبار لها كذا في الكرماني والخير الجاري **٦٠ قوله** والدابة زادها ابو ذر عن مشايخه وزاد عن الكشميهني وغيرها وثبت لابن شبويه مثله لكن قال وغيرهما بالتثنية ٢ فتح الباري

اسماء الرجال

باب الهدية للمشركين **خالد** بن مخلد ابو الهيثم البجلي الكوفي **سليمان** بن بلال التيمي مولاهم **عبد الله** بن دينار العدوي مولى ابن عمر **عبيد** بن اسمٰعيل يقال اسمه عبيد الله الهباري **ابو اسامة** حماد بن اسامة الليثي **هشام** عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام **باب** لا يحل لاحد **مسلم** بن ابراهيم الازدي الفراهيدي **هشام** الدستوائي **وشعبة** بن الحجاج **قتادة** بن دعامة السدوسي **سعيد** بن المسيب بن حزن المخزومي **عبد الرحمٰن** بن المبارك العيشي البصري **عبد الوارث** بن سعيد التنوري **ايوب** هو السختياني البصري **عكرمة** مولى ابن عباس **يحيى** بن قزعة المكي **مالك** الامام المدني **زيد** بن اسلم عن ابيه اسلم مولى عمر بن الخطاب **ابراهيم** بن موسى الفراء الرازي المعروف بالصغير **هشام** بن يوسف الصنعاني اليمني قاضيها **ابن جريج** عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج **بني صهيب** بن سنان الرومي للان الروم سبوه صغيرا **باب** ما قيل في العمرى الخ **ابو نعيم** الفضل بن دكين الكوفي **شيبان** بن عبد الرحمٰن النحوي **يحيى** هو ابن ابي كثير **ابي سلمة** بن عبد الرحمٰن بن عوف **جابر** بن عبد الله **حفص** بن عمر الحوضي **همام** هو ابن يحيى الشيباني البصري **قتادة** بن دعامة السدوسي **النضر** بن انس الانصاري **وقال عطاء** هو ابن ابي رباح بالاسناد السابق الموصول الى قتادة **جابر** هو ابن عبد الله الانصاري ٢

حل لغات - حزة اى قطعة - المقسطين العادلين - العمرى هو ان يقول الرجل لصاحبه اعمرتك داري اى جعلتها لك مدة عمرك - الرقبى هو ان يقول ارقبتك داري اذا اعطيتها اياه وقلت ان مت قبلك فهي لك وان مت قبلي فهي لي ٢

حاشیة السندي ص ٢٧٢: المسنون للمعتكف ان يدخل من الليلة وجاز له ان يدخل من صبح تلك الليلة فبين صلی اللہ تعالیٰ علیہ وسلم بفعله ذلك الجواز وهذا انسب بقول الجمهور لانهم يقولون ان الليلة الاولى جزء من زمان الاعتكاف المسنون وهو اعتكاف العشر الاواخر وايضا ترك هذه الليلة مع احتمال انها ليلة القدر والاعتكاف وضع لالتماسها بعيد وايضا ظاهر الحديث يفيد ان الدخول من الصبح كان دابه صلی اللہ تعالیٰ علیہ وسلم والحمل على الجواز يناني ذلك واجاب القاضي ابو يعلى من الحنابلة بحمل حديث على انه كان يفعل ذلك في يوم العشرين ليستظهر ببياض يوم زيادة قبل يوم العشرين. قلت وهذا كما جرد للاحرام من المدينة وان احرم من ذي الحليفة وعلى هذا الجواب التعويل عندي. وحاصله منع ان المراد بالصبح في الحديث صبح احدى وعشرين كما فهم من يقول بظاهر الحديث بل المراد صبح عشرين فدخل ليلة احدى وعشرين

۵۱ قوله يقال له المندوب - وهو الرهن عند السباق والندب كان فى جسمه وهو اثر الجرح زاد فى الجهاد من طريق سعيد عن قتادة كان يقطف اوكان فيه قطاف والمراد انه كان بطئ المشى ۱۲ فتح البارى ۵۲ قوله وان وجدناه لبحرا فى رواية المستملى وان وجدنا بحذف الضمير قال الخطابى ان هى النافية واللام فى البحر بمعنى الا اى ما وجدناه الا بحرا قال ابن التين هذا مذهب الكوفيين وعند البصريين ان مخففة من المثقلة واللام زائدة قال الاصمعى يقال للفرس بحر اذا كان واسع الجرى او لان جريه لا ينفد كما لا ينفد البحر ۱۲ ك ف ۵۳ قوله للعروس - وهو لفظ يستوى فيه الرجل والمرأة ما داما فى اعراسهما قوله عند البناء - اى الزفاف يقال بنى على اهله اى زفها كذا فى الكرمانى وفى الفتح قيل له بناء لانهم كانوا ينبون لمن يتزوج قبة يخلو بها مع المرأة ثم اطلق ذلك على التزوج ۱۲ ۵۴ قوله وعليها درع قطر الدرع قميص المرأة وهو مذكر قال الجوهرى درع الحديد مؤنثة وحكى ابو عبيدة انه ايضا يذكر ويؤنث والقطر بكسر القاف وسكون المهملة بعدها راء وفى رواية المستملى والسرخسى بضم القاف وآخره نون والقطر ثياب من غليظ القطن وغيره وقيل من القطن خاصة وحكى ابن قرقول انه فى رواية ابن السكن والقابسى بالفاء المكسورة آخره راء وهى ضرب من ثياب اليمن والصواب بالقاف قال الازهرى الثياب القطرية منسوبة الى قطر قرية فى البحرين فكسروا القاف للنسبة وخففوا كذا فى الفتح ۱۲ ۵۵ قوله ثمن خمسة دراهم - قال القسطلانى برفع ثمن وجر خمسة فى الفرع واصله وغيرهما من الاصول المعتمدة التى وقفت - وقال فى الفتح ثمن بالنصب بتقدير فعل وخمسة بالخفض على الاضافة او برفع ثمن وخمسة على حذف الضمير والتقدير ثمنه خمسة ودوى بضم اوله وتشديد الميم على لفظ الماضى ونصب خمسة على نزع الخافض اى قوم بخمسة دراهم ووقع فى رواية ابن شبويه وحده خمسة دراهم انتهى كلام الفتح ۱۲ ۵۶ قوله تزهى - بضم اوله اى تانف وتتكبر وهو من الحروف التى جاءت بلفظ البناء للمفعول وان كان بمعنى الفاعل مثل عنى بالامر ونتجت الناقة قلت وهو فى رواية ابى ذر تزهى بفتح اوله وقد حكاها ابن دريد وقال الاصمعى لا يقال بالفتح قوله تقين بالقاف اى تزين - كذا قاله ابن حجر ۵۷ قوله باب فضل المنيحة - حذف باب من رواية ابى ذر والمنيحة بالنون والمهملة وزن عظيمة هى فى الاصل العطية وهى عند العرب على وجهين احدهما ان يعطى الرجل صاحبه صلة فيكون له والآخر ان يعطيه ناقة او شاة ينتفع بحلبها ووبرها زمنا ثم يردها لصاحبها والمراد بها فى اول احاديث الباب هنا عارية ذوات الالبان ليأخذ لبنها ثم تردها لصاحبها واللقحة الناقة ذات اللبن القريبة العهد بالولادة وهى مكسورة اللام ويجوز فتحها والصفى بفتح الصاد وكسر الفاء اى الكريمة الغزيرة اللبن ويقال لها الصفية ايضا ۱۲ فتح ۵۸ قوله فقاسمهم الانصار الخ - ظاهره مغاير لقوله فى حديث ابى هريرة الماضى فى المزارعة قالت الانصار للنبى صلعم اقسم بيننا وبين اخواننا النخيل قال لا والجمع بينهما ان المراد بالمقاسمة هنا القسمة المعنوية وهى التى اجابهم اليها فى حديث ابى هريرة حيث قالوا فتكفوننا المؤنة ونشرككم فى الثمر لكان المراد هنا مقاسمة الثمار والمنفى هناك مقاسمة الاصول قوله وكانت امه ام انس الخ - والضمير فى امه ليعود على انس وام انس بدل منه وكذا ام سليم وقائل ذلك هو الزهرى قوله عذاقا بكسر المهملة وبذال معجمة خفيفة جمع عذق بفتح فسكون كحبل وحبال والعذق النخلة قوله من حائطه اى بستانه قوله من خالصه اى خالص ماله قال ابن التين المعنى واحد قلت لكن لفظة خالصه اصرح فى الاختصاص من حائطه ۱۲ ف ۵۹ قوله يمنحها - بفتح النون وكسرها اى ان يجعلها منيحة ومر تعلقات الحديث فى ص۳۱۳ فى كتاب الحرث ۱۲ ۶۰ قوله ان الهجرة شانها شديد - اى لا يستطيع القيام بها الا القليل وقد مر الحديث مع بيانه فى ص۱۹۵ فى باب زكوة الابل ۱۲ ۶۱ قوله يوم وردها بالكسر اى يوم نوبة شربها وذلك لان الحلب يومئذ اوفق للناقة وارفق للمحتاجين قوله يترك نحو يعدك من الوتر وهو النقص وفى بعضها يترك بلفظ مضارع الافتعال قال البخارى الرواية بالتشديد والصواب بالتخفيف من الوتر ۱۲ ك ۶۲ قوله من وراء البحار - بالموحدة والحاء المهملة اى القرى والمدن والعرب يسميها البحار اى اذا كان هذا صنيعك فالزم ارضك وان كانت من وراء البحار كذا فى التنقيح قال القسطلانى ولابى ذر عن المستملى والكشميهنى من وراء التجار بكسر الفوقية وبالجيم بدل الموحدة والحاء انتهى ۱۲ ۶۳ قوله لو منحها - اى لو اعطاها المالك فلانا للكترى على طريق المنحة - لكان خيرا للكترى لانها اكثروا بالاوانهم كانوا يتنازعون فى كراء الارض او لانه كره لهم الافتتان بالزراعة لئلا يقعدوا بها عن الجهاد ومر فى الحرث ۱۲ ك

حدثنا آدم ثنا شعبة عن قتادة قال سمعت انسا يقول كان فزع بالمدينة فاستعار النبى صلى الله عليه وسلم فرسا من ابى طلحة يقال له المندوب فركب فلما رجع قال ما رأينا من شئ وان وجدناه لبحرا **باب** الاستعارة للعروس عند البناء حدثنا ابو نعيم ثنا عبد الواحد بن ايمن ثنى ابى قال دخلت على عائشة وعليها درع قطر ثمن خمسة دراهم فقالت ارفع بصرك الى جاريتى انظر اليها فانها تزهى ان تلبسه فى البيت وقد كان لى منهن درع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فما كانت امرأة تقين بالمدينة الا ارسلت الى تستعيره **باب** فضل المنيحة حدثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم المنيحة اللقحة الصفى منحة والشاة الصفى تغدو باناء وتروح باناء حدثنا عبد الله بن يوسف واسمعيل عن مالك قال نعم الصدقة حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا ابن وهب ثنا يونس عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال لما قدم المهاجرون المدينة من مكة وليس بايديهم شئ وكانت الانصار اهل الارض والعقار فقاسمهم الانصار على ان يعطوهم ثمار اموالهم كل عام ويكفوهم العمل والمؤنة وكانت امه ام انس ام سليم كانت ام عبد الله بن ابى طلحة فكانت اعطت ام انس بن مالك رسول الله صلى الله عليه وسلم عذاقا فاعطاهن النبى صلى الله عليه وسلم ام ايمن مولاته ام اسامة بن زيد قال ابن شهاب فاخبرنى انس ان النبى صلى الله عليه وسلم لما فرغ من قتل اهل خيبر وانصرف الى المدينة رد المهاجرون الى الانصار منائحهم التى كانوا منحوهم من ثمارهم فرد النبى صلى الله عليه وسلم الى امه عذاقها فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم ام ايمن مكانهن من حائطه وقال احمد بن شبيب اخبرنا ابى عن يونس بهذا وقال مكانهن من خالصه حدثنا مسدد ثنا عيسى بن يونس ثنا الاوزاعى عن حسان بن عطية عن ابى كبشة السلولى قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون خصلة اعلاهن منيحة العنز ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها وتصديق موعودها الا ادخله الله بها الجنة قال حسان فعددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى عن الطريق ونحوه فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة حدثنا محمد بن يوسف ثنا الاوزاعى ثنى عطاء عن جابر قال كانت لرجال منا فضول ارضين فقالوا نؤاجرها بالثلث والربع والنصف فقال النبى صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه فان ابى فليمسك ارضه وقال محمد بن يوسف ثنا الاوزاعى ثنا الزهرى ثنى عطاء بن يزيد ثنى ابو سعيد قال جاء اعرابى الى النبى صلى الله عليه وسلم فسأله عن الهجرة فقال ويحك ان الهجرة شانها شديد فهل لك من ابل قال نعم قال فتعطى صدقتها قال نعم قال فهل تمنح منها قال نعم قال فتحلبها يوم وردها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك شيئا حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب ثنا ايوب عن عمرو عن طاؤس ثنى اعلمهم بذلك يعنى ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم خرج الى ارض تهتز زرعا فقال لمن هذه فقالوا اكتراها فلان فقال اما انه لو منحها اياه كان خيرا له من ان يأخذ عليها اجرا معلوما **باب** اذا قال اخدمتك هذه الجارية على ما يتعارف الناس فهو جائز وقال

اسماء الرجال

آدم هو ابن ابى اياس شعبة بن الحجاج العتكى قتادة بن دعامة السدوسى **باب الاستعارة للعروس عند البناء** ابو نعيم هو الفضل ابن دكين عبد الواحد بن ايمن المخزومى المكى **باب فضل المنيحة** يحيى بن بكير هو ابن عبد الله ابن بكير المخزومى مالك الامام المدنى ابى الزناد هو عبد الله بن ذكوان الاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز عبد الله بن يوسف هو التنيسى اسمعيل هو ابن ابى اويس مالك الامام المذكور عبد الله بن يوسف هو التنيسى ابن وهب هو عبد الله المصرى يونس بن يزيد الايلى الاوزاعى هو عبد الرحمن محمد بن يوسف البيكندى عطاء هو ابن ابى رباح وقال محمد بن يوسف البيكندى فيما وصله الاسمعيلى وابو نعيم الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب محمد بن بشار هو بندار العبدى البصرى عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفى ايوب السختيانى عمرو هو ابن دينار المكى طاؤس هو ابن كيسان اليمانى

حل اللغات - درع قطر الدرع بكسر الدال وسكون الراء قميص المرأة والقطر بكسر القاف وسكون الطاء مع اضافة درع لقطر ضرب من برود اليمن غليظا فيه بعض الخشونة تزهى تتكبر - المنيحة الناقة - اللقحة ذات اللبن القريبة العهد بالولادة - الصفى الكثيرة اللبن - عذاق جمع عذق وهو النخلة - الحائط البستان لن يترك اى لن ينقصك تهتز تتحرك ۱۲

فى الاعتكاف كما هو مذهب الجمهور. قلت وهذا الجواب هو الذى يفيده النظر فى حديث ابى سعيد وبه يظهر التوفيق بين احاديث الباب لمن ينظر فيها من غير ارتكاب تاويل لشئ منها فهو اولى وبالاعتماد احرى بقى انه يلزم منه ان يكون السنة الشروع فى الاعتكاف من صبح العشرين استظهارا باليوم الاول وان كان المقصود ما بعده وهذا شئ لا يقول به الجمهور فكيف يجاب عنهم بذلك والجواب ان هذا امر لا ينافيه كلام الجمهور. فانهم ما تعرضوا له لا اثباتا ولا نفيا وانما تعرضوا الدخول ليلة احدى وعشرين وهو حاصل غاية الامر ان قواعدهم تقتضى ان يكون هذا الامر سنة عندهم وعدم التعرض ليس دليلا على العدم فالقول بانه سنة غير مستبعد ومثل هذا الايراد وارد على تاويل الامام النووى مع ظهور مخالفته لظاهر الحديث وغير ذلك مما سبق وتاويل القاضى ابى يعلى خال عن ذلك كله فهو اولى بالقبول ويمكن الاعتذار عن عدم تعرض الجمهور

ك قوله بعض الناس قيل اراد به الحنفية وغرضه انهم يقولون انه اذا قال اخدمتك هذا العبد فهو عارية وقصة هاجر تدل على انه هبة ولفظ وان قال كسوتك يحتمل ان يكون من تتمة قولهم فيكون مقصوده انهم تحكموا حيث قالوا ذلك عارية وهذه هبة ويحتمل ان يكون عطفا على الترجمة قال ابن بطال لااعلم خلافا بين العلماء فى انه اذا قال لداخدمتك هذه الجارية انه قد وهب له خدمتها لارقبتها وان الاخدام لايقتضى تمليك الرقبة عند العرب كما ان الاسكان لايقتضى تمليك رقبة الدار وليس ما يستدل به البخارى من فاخدمها يدل على الهبة وانما تصح الهبة فى الحديث من لفظ فاعطوها آجر فكانت عطية تامة ولم يختلف العلماء انه اذا قال كسوتك هذا الثوب انها هبة لقوله تعالى فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم وذلك تمليك اتفاقا ۱۲ قاله الكرمانى ۲ قوله كبت الكافر اى صرعه واذله كذا فى الكرمانى والخير الجارى ومر الحديث مع بعض متعلقاته فى ص ۲۹۹ فى البيع ۱۲ ۳ قوله كالعمرى قال ابن بطال لااختلاف بينهم ان العمرى اذا قبضها المعمر لارجوع فيها وكذلك الصدقة وكذلك الحمل على الخيل فما كان من الحمل تمليكا للمحمول عليه فهو كالصدقة عليه وما كان منه تحبيسا فى سبيل الله فهو كالاوقاف فلا رجوع فيه عند الجمهور ومذهب ابى حنيفة رح فى الوقف معروف والظاهر من حديث الباب انه اعطى الفرس الذى حمله عليه فلذا اقدم على الشراء فلا يلزم منه ان مجرد الحمل يكون تمليكا وقفا فى الهداية وينعقد الهبة بقوله وحملتك على هذه الدابة اذا نوى بالحملان الهبة ۱۲ خير جارى ٤ قوله باب ما جاء فى البينة على المدعى كذا للاكثر وسقط لبعضهم لفظ باب وقدم النسفى وابن شبويه البسملة على كتاب ولم يسق فى الباب حديثا اما اكتفاء بالآيتين واما اشارة الى الحديث الماضى قريبا فى ذلك فى آخر باب الرهن وستأتى ترجمة الشق الآخر وهى اليمين على المدعى عليه قريبا قال ابن المنير وجه الاستدلال بالآية للترجمة ان المدعى لو كان القول قوله لم يحتج الى الاشهاد والى كتابة الحقوق واملائها فالامر بذلك يدل على الحاجة اليه ويتضمن ان البينة على المدعى ولان الله حين امر الذى عليه الحق بالاملاء اقتضى تصديقه فيما اقر به واذا كان مصدقا فالبينة على من ادعى تكذيبه فتح البارى ٥ قوله اذا عدل من التعديل بمعنى التزكية قوله استلبث هو استفعل من اللبث وهو الاستبطاء والتاخير قوله فيستامرهما اى يشاورهما قوله اهلك بالنصب اى الزم اهلك وبالرفع اى هى اهلك او اهلك غير مطعون عليه قوله ان رايت اى ما رايت قوله اغمصه بكسر الميم وبالمهملة الصاد يقال اغمصه فلان اذا استصغره قوله الداجن هى شاة الفت البيوت واستانست ۱۲ خير جارى ٦ قوله شهادة المختبئ بالخاء المعجمة والموحدة اى الذى يختفى عند تحمل الشهادة قوله السمع شهادة اى السمع مطلقا تحمل للشهادة واما قول ابن المنذر متعقبا على الشعبى ومن معه بان المختبئ ليس بعدل فمدفوع لان اختباءه قد يكون لاجل احقاق حق ودفع ظلم فان المديون قد يكون منكرا لدين عند غير الدائن ويعترف عنده ولا يكون له شهود عليه فيريد الدائن بالاختباء الاشهاد على اعترافه بالخلوة والمختبئ يظن بالمدعى ظنا حسنا ويعرف المدعى عليه بالكذب فيختبئ لاجل ان يشهد فيؤدى شهادته عند الاحتياج كذا فى الخير الجارى وهذا معنى قول ابن حريث وكذا يفعل بالكاذب الفاجر ـ قال القسطلانى وبه قال الشافعى فى الجديد ومالك واحمد وقال الحنفية لا انتهى ۱۲ ٧ قوله يختل بكسر الفوقية اى يطلب ابن صياد مستغفلا له ليسمع شيئا من كلامه الذى يتكلم به فى خلوته حتى يظهر للصحابة حاله فى انه كاهن ونحوه قوله قطيفة اى كساء مخمل قوله زمزمة بالزائين وكذا بالرائين الصوت الخفى قوله اى صاف بالصاد المهملة والفاء المضمومة والمكسورة والساكنة اسم ابن صياد واصله صافى فصار كقاض قوله فتناهى اى سكن قوله لو تركته اى لو تركته امه بحيث لا يعرف قدوم رسول الله صلعم بين لكم امره وشانه ۱۲ ك رخ وقد مر بيانه فى ص ۱۸۱ فى الجنائز ۱۲ ٨ قوله رفاعة بكسر الراء وخفة الفاء وبالمهملة واسم المرأة تميمة بنت وهب قوله فابت بفتح الهمزة والموحدة وشدة المثناة على صيغة المعلوم من الماضى اى قطع قطعا كليا بتحصيل البينونة الكبرى بالطلاق الثلاث قوله هدبة الثوب بضم الهاء وسكون المهملة هى على طرف الثوب من الخمل الذى ينسج به وكنت عن العنة قوله حتى تذوقى عسيلته كنى به عن لذة الجماع قيل انث العسيلة على ارادة النطفة وهو ضعيف لان الانزال ليس بشرط ۱۲ ك رخ

بعض الناس هذه عارية وان قال كسوتك هذا الثوب فهذه هبة حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هاجر ابراهيم بسارة فاعطوها آجر فرجعت فقالت اشعرت ان الله كبت الكافر واخدم وليدة وقال ابن سيرين عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم فاخدمها هاجر باب اذا حمل رجلا على فرس فهو كالعمرى والصدقة وقال بعض الناس له ان يرجع فيها حدثنا الحميدى ثنا سفين قال سمعت مالكا يسأل زيد بن اسلم قال سمعت ابى يقول قال عمر حملت على فرس فى سبيل الله فرأيته يباع فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتر ولا تعد فى صدقتك

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الشهادات

باب ما جاء فى البينة على المدعى لقوله يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه الآية وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على انفسكم او الوالدين والاقربين الى قوله بما تعملون خبيرا باب اذا عدل رجل احدا فقال لا نعلم الا خيرا او ما علمت الا خيرا حدثنا حجاج ثنا عبد الله بن عمر النميرى ثنا يونس ح وقال الليث حدثنى يونس عن ابن شهاب اخبرنى عروة وابن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله عن حديث عائشة وبعض حديثهم يصدق بعضا حين قال لها اهل الافك ما قالوا فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا واسامة حين استلبث الوحى يستامرهما فى فراق اهله فاما اسامة فقال اهلك ولا نعلم الا خيرا وقالت بريرة ان رأيت عليها امرا اغمصه اكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن عجين اهلها فتأتى الداجن فتأكله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يعذرنى من رجل بلغنى اذاه فى اهل بيتى فوالله ما علمت من اهلى الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا باب شهادة المختبئ واجازه عمرو بن حريث قال وكذلك يفعل بالكاذب الفاجر وقال الشعبى وابن سيرين وعطاء وقتادة السمع شهادة وكان الحسن يقول لم يشهدونى على شئ ولكن سمعت كذا وكذا حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى قال سالم سمعت عبد الله بن عمر يقول انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بن كعب الانصارى يؤمان النخل التى فيها ابن صياد حتى اذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم طفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقى بجذوع النخل وهو يختل ان يسمع من ابن صياد شيئا قبل ان يراه وابن صياد مضطجع على فراشه فى قطيفة له فيها رمرمة او زمزمة فرأت ام ابن صياد النبى صلى الله عليه وسلم وهو يتقى بجذوع النخل فقالت لابن صياد اى صاف هذا محمد فتناهى ابن صياد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركته بين حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفين عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت جاءت امرأة رفاعة القرظى الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة فطلقنى فابت طلاقى فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير فانما معه مثل هدبة الثوب فقال اتريدين ان ترجعى الى رفاعة لا حتى تذوقى عسيلته ويذوق عسيلتك وابو بكر جالس عنده وخالد بن سعيد بن العاص بالباب

فهو | يعذرنا | وقال | وانى | الى | قال النبى | طلاقى | وانما

اسماء الرجال

ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن حمزة الحمصى ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز وقال ابن سيرين محمد فيما هو موصول فى احاديث الانبياء باب الحميدى عبد الله بن الزبير سفين هو ابن عيينة زيد بن اسلم يروى عن ابيه اسلم مولى عمر بن الخطاب باب اذا عدل رجل الخ حجاج ح بن منهال الانماطى يونس هو ابن يزيد الايلى الليث هو ابن سعد الامام يونس المذكور ابن المسيب هو سعيد المخزومى علقمة بن وقاص الليثى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود باب شهادة المختبئ وقال الشعبى هو عامر بن شراحيل فيما وصله ابن ابى شيبة ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب سالم هو ابن عبد الله بن عمر عبد الله بن محمد المسندى سفيان هو ابن عيينة الزهرى ابن شهاب المذكور عروة هو ابن الزبير بن العوام

حل اللغات اغمصها اى اعيبها من يعذرنا اى من ينصرنا او من يقوم بعذره ۱۲

حاشية السندى ص ۲۸۲: لهذه السنة لا اثباتا ولا نفيا بان الحديث محتمل لتاويلات متعددة فلم يتعرضوا الشئ من الكيفيات بطريق الاستنان لا اثباتا ولا نفيا بل حالوا ذلك الى فهم العاملين ونظر الناظرين فكل من يقرب عنده شئ من التاويلات فليحمل على وفق ذلك والله تعالى اعلم اه سندى ـ تمت حاشية السندى للمجلد الاول من صحيح البخارى بعون الله تعالى سبحانه

سلہ قوله الا تسمع الى هذه الخ قال الكرمانى فيه انكار الجهر من القول الا ان يكون فى حق لا بد له من البيان عند الحاكم قال العينى والمطابقة تؤخذ من قوله وخالد بن سعيد الى آخر الحديث وبيان ذلك ان خالدا انكر على امرأة رفاعة ما تلفظ به عند النبى صلى الله عليه وسلم ولم ينكر عليه النبى صلعم على ذلك وكان انكار خالد عليها لاعتماده سماعها اى سماع صوتها وهذا هو حاصل ما يقع من شهادة اسمع لان خالدا مثل المختفى عنها انتهى كلام العينى ١٢ ۵۲ قوله اذا شهد شاهد او شهود بشئ وقال آخرون ما علمنا بذلك يحكم بقول من شهد قال الحميدى هذا كما اخبر بلال الخ۔ تقدم هذا فى باب العشر من كتاب الزكوة اے فى ملاء ٢ وان المثبت مقدم على النافى وهو فاق من اهل العلم الا من شذ ولا سيما اذا لم يتعرض الا لنفى علمه واشار الى ذلك بقوله وكذلك ان شهد شاهدان الخ وقد اعترض بان الشهادتين اتفقتا على الالف وانفردت احدهما بالخمسمأة والجواب ان سكوت الاخرى عن الخمسمأة فى حكم نفيها ثم اورد حديث عقبة بن الحارث فى قصة المرضعة وسياق الكلام عليه بعد ابواب والغرض منه هنا انها اثبتت الرضاع ونفاه عقبة فاعمل النبى صلعم قوله فامره بفراق امرأته اما وجوبا عند من يقول به واما ندبا على طريق الورع مع فتح البارى ۵۳ قوله فاخذ الناس بشهادة بلال الخ وجه الاخذ على رواية الفضل لان فيها زيادة علم واطلاق الشهادة على اخبار بلال تجوز قال الكرمانى فان قلت ليس هذا من باب قولهم ما علمنا بل هما متنافيان لان احدهما قال صلى والآخر قال لم يصل قلت معنى قوله لم يصل انه ما علم انه صلى ولعل الفضل كان مشتغلا بالدعاء ونحوه فنفاه عملا بظنه ١٢ قس ع ۵۴ قوله لابى اهاب بن عزيز۔ بالعين المهملة وزائين منقوطتين وزن عظيم ووقع عند ابى ذر عن المستملى والحموى عزيز فآخره راء مصغرا والاول هو الصواب قال فى الفتح قال الكرمانى فان قلت كيف دل الحديث على الترجمة اذ لم يكن شهادة ولا حكم فى القضية قلت امر رسول الله صلعم بالمفارقة حيث قال كيف وقد قيل تورعا وتنزها فجعل ذلك كالحكم واخبارها كالشهادة وقال احمد يجوز الحكم فى الرضاع بشهادة المرضعة وحدها كذا فى الخير الجارى والقسطلانى والعينى ١٢ ۵۵ قوله واشهدوا ذوى عدل منكم۔ قال ابن حجر فى الفتح والعدل الرضى عند الجمهور من يكون مسلما مكلفا حرا غير مرتكب كبيرة ولا مصر على صغيرة زاد الشافعى وان يكون ذا مروة انتهى ١٢ ۵۶ قوله يؤخذون بالوحى۔ اى كان الوحى يكشف عن سائر الناس فى بعض الاوقات وامنا اى جعلناه امنا من الشر وهو مشتق من الامان قوله وقربناه۔ اى عظمناه واكرمناه والسريرة هو السر الذى يكتم اى نحن نحكم بالظاهر قاله الكرمانى ١٢ ۵۷ قوله تعديل كم يجوز۔ اى هل يشترط فى قبول التعديل عدد معين واورد فيه حديث انس وعمر فى ثناء الناس بالخير والشر على الميتين وفيها قوله عليه السلام وجبت وقد تقدم شرحه فى كتاب الجنائز فى منقولاتيت عن ابن المنير انه قال فى حاشية ابن بطال فيه اشارة الى الاكتفاء بتعديل واحد وذكرت ان فيه غموضا وكان وجهه فى قوله ثم لم يسأله عن الواحد اشعار بعيد بانهم كانوا يعتمدون قول الواحد فى ذلك لكنهم لم يسألوا عن حكم فى ذلك المقام وسياق النص بعد الجواب التصريح بالاكتفاء فى التزكية بواحد وكانه لم يصرح بذلك هنا لما فيه من الاحتمال قاله فى الفتح وفى الكرمانى قال ابن بطال اختلفوا فى عدد المعدلين فقال مالك والشافعى لا يقبل فى الجرح والتعديل اقل من رجلين وقال ابو حنيفة يقبل تعديل الواحد وجرحه واتفق مالك والكوفيون والشافعى على ان الشهود اليوم على الجرح حتى تثبت العدالة بخلاف عهد رسول الله صلعم وقال ابو حنيفة الا الشهود فانهم على العدالة قال وانه تحكم انتهى مختصرا ۵۸ قوله باب الشهادة على الانساب الخ قال فى الفتح هذه الترجمة معقودة لشهادة الاستفاضة وذكر هنا النسب والرضاعة والموت القديم فاما النسب فيستفاد من احاديث الرضاعة فانه من لازمه وقد نقل فيه الاجماع واما الرضاعة فيستفاد ثبوتها بالاستفاضة من احاديث الباب فانها كانت فى الجاهلية وكان ذلك مستفيضا عند من وقع له واما الموت القديم فيستفاد حكمه بالالحاق قال ابن المنير قوله والتثبت فيه هو بقية الترجمة وكانه اشار الى قوله صلعم فى حديث عائشة انظرن من اخوانكن من الرضاعة الخ واورد المصنف فيه اربعة احاديث وسيأتى الكلام عليها جميعا فى الرضاع آخر النكاح مع فتح البارى قال ابن بطال مقصود هذا الباب ان ما صح من الانساب والموت والرضاع بالاستفاضة وثبت فى النفوس لا يحتاج فيه الى معرفة الشهود ولا الى عددهم مع ع

ينتظر ان يؤذن له فقال يا ابا بكر الا تسمع الى هذه ما تجهر به عند النبى صلى الله عليه وسلم **باب** اذا شهد شاهد او شهود بشئ فقال آخرون ما علمنا ذلك يحكم بقول من شهد قال الحميدى هذا كما اخبر بلال ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى فى الكعبة وقال الفضل لم يصل فاخذ الناس بشهادة بلال كذلك ان شهد شاهدان ان لفلان على فلان الف درهم وشهد آخران بالف وخمسمائة يقضى بالزيادة **حدثنا** حبان انا عبد الله انا عمر بن سعيد بن ابى حسين اخبرنى عبد الله بن ابى مليكة عن عقبة بن الحارث انه تزوج ابنة لابى اهاب بن عزيز فاتته امرأة فقالت قد ارضعت عقبة والتى تزوج فقال لها عقبة ما اعلم انك ارضعتنى ولا اخبرتنى فارسل الى آل ابى اهاب فسألهم فقالوا ما علمنا ارضعت صاحبتنا فركب الى النبى صلى الله عليه وسلم بالمدينة فسأله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف وقد قيل ففارقها ونكحت زوجا غيره **باب** الشهداء العدول وقول الله واشهدوا ذوى عدل منكم وممن ترضون من الشهداء **حدثنا** الحكم بن نافع انا شعيب عن الزهرى ثنى حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان عبد الله بن عتبة قال سمعت عمر بن الخطاب يقول ان اناسا كانوا يؤخذون بالوحى فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وان الوحى قد انقطع وانما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من اعمالكم فمن اظهر لنا خيرا امناه وقربناه وليس الينا من سريرته شئ الله يحاسبه فى سريرته ومن اظهر لنا سوءا لم نأمنه ولم نصدقه وان قال ان سريرته حسنة **باب** تعديل كم يجوز **حدثنا** سليمن بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس قال مر على النبى صلى الله عليه وسلم بجنازة فاثنوا عليها خيرا فقال وجبت ثم مر باخرى فاثنوا عليها شرا او قال غير ذلك فقال وجبت فقيل يا رسول الله قلت لهذا وجبت ولهذا وجبت قال شهادة القوم المؤمنون شهداء الله فى الارض **حدثنا** موسى بن اسمعيل ثنا داود بن ابى الفرات ثنا عبد الله بن بريدة عن ابى الاسود قال اتيت المدينة وقد وقع بها مرض فهم يموتون موتا ذريعا فجلست الى عمر فمرت جنازة فاثنى خيرا فقال عمر وجبت ثم مر باخرى فاثنى خيرا فقال وجبت ثم مر بالثالثة فاثنى شرا فقال وجبت فقلت وما وجبت يا امير المؤمنين قال قلت كما قال النبى صلى الله عليه وسلم ايما مسلم شهد له اربعة بخير ادخله الله الجنة قلنا وثلثة قال وثلثة قلنا واثنان قال واثنان ثم لم نسأله عن الواحد **باب** الشهادة على الانساب والرضاع المستفيض والموت القديم وقال النبى صلى الله عليه وسلم ارضعتنى وابا سلمة ثويبة والتثبت فيه **حدثنا** آدم ثنا شعبة ثنا الحكم عن عراك بن مالك عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت استاذن على افلح فلم آذن له فقال اتحتجبين منى وانا عمك فقلت كيف ذلك فقال ارضعتك امرأة اخى بلبن اخى فقالت سألت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدق افلح ائذنى له **حدثنا** مسلم بن ابراهيم ثنا همام ثنا قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال قال النبى صلى الله عليه وسلم فى بنت حمزة لا تحل لى يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب هى بنت اخى من الرضاعة **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن عبد الله

نسخ: بذلك — يعطى — ابن موسى — ما علمناه — ناسا — يحاسب / يحاسبه — قلت — الرضاع — ابنة

اسماء الرجال

باب اذا شهد شاهد الخ قال الحميدى هو عبد الله بن زبير المكى فيما وصله ايضا قال الفضل بن عباس حبان بن موسى السلمى المروزى عبد الله ابن ابى مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن ابى مليكة واسمه زهير التيمى المدنى عقبة بن الحارث بن عامر بن نوفل النوفلى المكى باب الشهداء العدول الخ الحكم بن نافع هو ابو اليمان النهرانى الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى هو محمد بن مسلم بن شهاب باب تعديل كم يجوز سليمان بن حرب الواشحى حماد بن زيد ابن درهم الجهضمى البصرى موسى بن اسمعيل التبوذكى داود بن ابى الفرات اسمه عمرو الكندى عبد الله بن بريدة بن الحصيب الاسلمى ابو سهل المروزى ابى الاسود ظالم ابن عمرو بن سفيان الدئلى باب الشهادة على الانساب آدم هو ابن ابى اياس شعبة ابن الحجاج العتكى الحكم بن عتيبة مصغرا ابو محمد الكندى الكوفى افلح هو ابو الجعد اخو ابى القعيس كما قال الدارقطنى وائل الاشعرى همام بن يحيى العوذى البصرى قتادة بن دعامة السدوسى جابر بن زيد الازدى ابو الشعثاء البصرى فى بنت حمزة بن عبد المطلب عم صلى الله عليه وسلم واخيه من الرضاعة ارضعتها ثويبة مولاة ابى لهب ١٢ قس عبد الله بن ابى بكر اسم جده محمد بن عمرو بن حزم الانصارى المدنى ١٢

حل اللغات

ذريعا اے سريعا ١٢

(كتاب البيوع) (قوله كان يشغلهم صفق بالاسواق) الظاهر ان كان فيه ضمير الشان والجملة بعده خبر له وقيل صفق اسم كان وجملة يشغلهم خبره على قول من يجوز تقديم الخبر فى مثله بعد دخول الناسخ والله تعالى اعلم (قوله فما نسيته من مقالة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تلك من شئ) قيل يفيد تخصيص عدم النسيان بهذه المقالة فقط ورواية باب العلم تفيد عدم نسيان شئ بعد ذلك ولا يخفى انه مبنى على ان من فى قوله من مقالة بيانية وهو بيان لشئ مقدم عليه ويمكن ان تجعل من ابتدائية لابتداء الغاية فى الزمان والمقالة مصدر حينئذ وحينئذ يكون مفاد هذه الرواية العموم كمفاد رواية باب العلم والله تعالى اعلم اه سندى (قوله بارك الله لك فى اهلك ومالك) المشهور رواية كسر لام مالك واما بالنظر الى الدلالة فيمكن فتحها ايضا على ان ما موصولة ولك جار ومجرور صلته ويكون ذكره بعد ذكر الاهل من باب

٥١ قوله انظرن۔ النظر ہنا بمعنى التفكر والتامل قوله من اخوانكن كلمة من استفهامية قوله فانما الرضاعة تعليل للبعث والحث على امعان النظر اى ليس كل امرأة رضعت من لبن ام رجل يصير به ذلك الرجل اخا لها بل لابد ان يكون فى مدة الرضاع من المجاعة بفتح الميم اى الجوع فان اللبن للصغير بمنزلة الطعام للكبير ١٢ كسخ ٥٢ قوله تابعه ابن مهدى۔ اى ان عبد الرحمن بن مهدى روى حديث عائشة عن سفيان باسناده كما رواه محمد بن كثير قاله فى الفتح قال الكرمانى فان قلت ليس فى الاحاديث ذكر الموت فكيف دل على الترجمة قلت بالقياس على الرضاع انتہى ١٢ ٥٣ قوله وجلد عمر ابا بكرة۔ ہو نفيع مصغر النفع ابن الحارث بن كلدة بالكاف واللام والمهملة المفتوحات وشبل بكسر المعجمة وسكون الموحدة ابن معبد بفتح الميم والموحدة المجلى اخو ابى بكرة لامه قوله نافعا ہو ابن الحارث اخو ابى بكرة لابيه وامه والثلثة الاخوة صحابيون شهدوا مع اخ آخر لابى بكرة لامه اسمه زياد وقال زياد رايت منظرا قبيحا وما ادرى اخالطها ام لا وفى رواية رأيتهما فى لحاف على المغيرة بن شعبة الثقفى بلا لكن لم يجزم زياد الشهادة بحقيقة الزنا فلم يحد المغيرة وجلد الثلثة واسم امهم سمية بضم المهملة وفتح الميم وشدة التحتية وزياد ليس له صحبة ولا رواية وكان من زياد العرب وفصحائهم مات سنة ثلث وخمسين۔ كذا فى الكرمانى والخير الجارى ١٢ ٥٤ قوله وقال بعض الناس الخ۔ اراد به الحنفية وغرضه انه تناقض فى كلامهم بوجوه حيث لايجوزون شهادة القاذف وصححوا النكاح بشهادته وحيث جوزوا شهادة المحدود ولم يجوزوا شهادة العبد مع انهما ناقصان عندهم وحيث خصص شهادة الهلال من بين سائر الشهادات ولهم من ذلك مخلص واسع اما المحدود فى القذف فلا تقبل شهادته وان تاب بقوله تعالى ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا ولانه من تمام الحد لكونه مانعا فيبقى بعد التوبة كاصله بخلاف المحدود فى غير القذف لان الرد للفسق وقد ارتفع بالتوبة قال الشافعى رح تقبل اذا تاب لقوله تعالى الا الذين تابوا استثنى التائب قلنا الاستثناء ينصرف الى مايليه وهو قوله تعالى فاولئك هم الفاسقون او هو استثناء منقطع بمعنى لكن قوله فى الهداية اما جواز النكاح بشهادة المحدودين فى القذف فلانهم من اهل الولاية فيكونون من اهل الشهادة وان لم يكونوا من تقبل شهادته عند الاداء بالنهى لجريمتهم فان انعقاد النكاح يتوقف على حضور الشاهدين لا على كونهما مقبولى الشهادة عند الاداء واما العبد فلا يجوز شهادته لان الشهادة من باب الولاية وهو لايلى نفسه فاولى ان لايثبت له الولاية على غيره بخلاف المحدود فانه من اهل الولاية كما مر وقد عرفت انه اذا استقضى المحدود قبلت قضاياه واما قبول شهادة العبد والامة والمحدود فى الهلال رمضان فلانها من باب الاخبار ولهذا لاتختص بلفظ الشهادة كما قال فى الدر وقبل بلا دعوى وبلا لفظ اشهد وبلا حكم ومجلس قضاء لانه خبر لا شهادة انتہى ١٢ ٥٥ قوله وكيف تعرف توبته۔ عطف على اول الترجمة وكثيرا ما يفعل البخارى مثله يردف ترجمة على ترجمة وان بعد بينهما قوله نفى اى عن البلد اى غربه قوله عن كلام كعب بن مالك وصاحبيه۔ اى مرارة بن الربيع وهلال بن امية الثلثة الذين خلفوا فان قلت ما وجه تعلق قصتهم بالباب قلت تخلفوا عن رسول الله صلعم فى غزوة تبوك والتخلف عنه بغير اذنه معصية كالسرقة قال ابن بطال استدل البخارى على انه لاحاجة فى التوبة الى اكذاب نفسه بانه لم يشترط ذلك على الزانى فى مدة التغريب ولا على كعب وصاحبيه فى الخمسين وبحديث عائشة على ان السارق اذا تاب وحسن حاله قبلت شهادته وحديث زيد انه صلعم لم يشترط على الزانى بعد الجلد والتغريب ان لاتقبل شهادته ولو كان ذلك شرطا لذكره قال شارح التراجم وكيف تعرف توبته اشارة الى انها تعرف بالقرائن وفى قصة كعب دليل عليه فانه لم يعرف توبته الا بعد مدة واما مطابقة حديث السارقة للترجمة فبقولها حسنت توبتها واما مطابقة حديث الزانى فلانه صلعم قال فى قصة ماعز التوبة حصلت بالحد وهذا مثله۔ هذا كذا فى الكرمانى ٥٦ قوله باب لايشهد على شهادة جور اذا اشهد وذكر فيه حديث النعمان وفيه قوله صلعم لاتشهدنى على جور ومضى الكلام عليه۔ اى فى ص ٣٥٢ فى الهبة ١٢ فتح

ابن ابى بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم اخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه	النبى
كان عندها وانها سمعت صوت رجل يستاذن فى بيت حفصة قالت عائشة يا رسول الله هذا	فقالت
رجل يستاذن فى بيتك قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اراه فلانا لعم حفصة من الرضاعة	
فقالت عائشة لو كان فلان حيا لعمها من الرضاعة دخل على فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم	
ان الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة حدثنا محمد بن كثير انا سفين عن اشعث بن ابى الشعثاء	
عن ابيه عن مسروق ان عائشة قالت دخل على النبى صلى الله عليه وسلم وعندى رجل فقال يا عائشة	قال
من هذا قلت اخى من الرضاعة قال يا عائشة انظرن من اخوانكن فانما الرضاعة من المجاعة	
تابعه ابن مهدى عن سفين باب شهادة القاذف والسارق والزانى وقول الله تعالى ولا تقبلوا	عزوجل
لهم شهادة ابدا واولئك هم الفسقون الا الذين تابوا وجلد عمر ابا بكرة وشبل بن معبد ونافعا	
بقذف المغيرة ثم استتابهم وقال من تاب قبلت شهادته واجازه عبد الله بن عتبة وعمر بن عبد العزيز	
وسعيد بن جبير وطاؤس ومجاهد والشعبى وعكرمة والزهرى ومحارب بن دثار وشريح ومعاوية	
ابن قرة وقال ابو الزناد الامر عندنا بالمدينة اذا رجع القاذف عن قوله فاستغفر ربه قبلت شهادته	
وقال الشعبى وقتادة اذا اكذب نفسه جلد وقبلت شهادته وقال الثورى اذا جلد العبد ثم اعتق	
جازت شهادته واذا استقضى المحدود فقضاياه جائزة وقال بعض الناس لاتجوز شهادة القاذف	
وان تاب ثم قال لايجوز نكاح بغير شاهدين فان تزوج بشهادة محدودين جاز وان تزوج بشهادة	
عبدين لم يجز واجاز شهادة المحدود والعبد والامة لرؤية هلال رمضان وكيف تعرف توبته	العبد والمحدود
وقد نفى النبى صلى الله عليه وسلم الزانى سنة ونهى النبى صلى الله عليه وسلم عن كلام كعب بن مالك وصاحبيه	ونهى عن كلام
حتى مضى خمسون ليلة حدثنا اسمعيل ثنا ابن وهب عن يونس ح وقال الليث ثنى يونس عن ابن شهاب	
اخبرنى عروة بن الزبير ان امرأة سرقت فى غزوة الفتح فاتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم امر بها فقطعت	
يدها قالت عائشة فحسنت توبتها وتزوجت وكانت تاتى بعد ذلك فارفع حاجتها الى رسول الله صلى	
الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن بكير ثنى الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن زيد بن	
خالد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امر فيمن زنى ولم يحصن بجلد مائة وتغريب عام باب	
لايشهد على شهادة جور اذا اشهد حدثنا عبدان انا عبد الله انا ابو حيان التيمى عن الشعبى عن	
النعمان بن بشير قال سألت امى ابى بعض الموهبة لى من ماله ثم بدا له فوهبها لى فقالت	
لا ارضى حتى تشهد النبى صلى الله عليه وسلم فاخذ بيدى وانا غلام فاتى بى النبى صلى الله عليه وسلم	
فقال ان امه بنت رواحة سألتنى بعض الموهبة لهذا فقال الك ولد سواه قال نعم	قال
قال فاراه قال لاتشهدنى على جور وقال ابو حريز عن الشعبى لا اشهد على جور	

اسماء الرجال

عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية المدنية حفصة بنت عمر بن الخطاب محمد بن كثير ہو عبد الله العبدى البصرى سفين ہو الثورى اشعث بن ابى شعثاء يروى عن ابيه ابى الشعثاء سليم الاسود مسروق ہو ابن الاجدع باب شهادة القاذف الخ وجلد عمر بن الخطاب فيما وصله الشافعى واجازه عبد الله بن عتبة بن مسعود فيما وصله الطبرى عمر بن عبد العزيز الخليفة المشهور فيما وصله الطبرى ايضا وسعيد بن جبير التابعى المشهور فيما وصله الطبرى ايضا والشعبى ہو عامر بن شراحيل فيما وصله الطبرى من طريق ابن ابى خالد عنه عكرمة مولى ابن عباس فيما وصله البغوى فى الجعديات والزہرى محمد بن مسلم شهاب فيما وصله ابن جرير عنه محارب بن دثار الكوفى قاضيها وشريح القاضى ومعاوية بن قرة بن اياس البصرى قال الشعبى المذكور وقتادة بن دعامة فيما وصله الطبرى عنهما اسمعيل ہو ابن ابى اويس ابن وہب ہو عبد الله القرشى مولاہم ابو محمد المصرى يونس بن يزيد الايلى ابن شهاب ہو الزہرى امرأة ہى فاطمة بنت الاسود بن عبد الاسد المخزومية يحيى بن بكير ہو ابن عبد الله بن بكير المخزومى عقيل ہو ابن خالد الايلى ابن شهاب ہو الزہرى زيد بن خالد الجہنى المدنى باب لايشهد على شهادة الخ عبدان ہو عبد الله بن عثمان المروزى عبد الله بن المبارك المروزى ابو حيان ہو يحيى بن سعيد التيمى الكوفى الشعبى تقدم وقال ابو حريز ہو عبد الله بن الحسين الازدى قاضى سجستان فيما وصله ابن حبان فى صحيحه والطبرانى عن الشعبى ؛ حل اللغات۔ انظرن من النظر بمعنى التفكر والتامل۔ المجاعة الجوع ٥٢

حاشية السندى ص ٢٧٥-٢٧٦

التعميم بعد التخصيص لكن الكسر اشهر فهو اولى والله تعالى اعلم (قوله الحلال بين) قد سبق تحقيقه فى كتاب الايمان (قوله فمن ترك ماشبه عليه من الاثم) من بيانية وهو بيان ماشبه ويحتمل انها تعليلية الا ان الحمل على التعليل لايناسب مابعده اذ التعليل فيما بعد بعيد والله تعالى اعلم (قوله ما رأيت شيئا اهون من الورع دع ما يريبك) الظاهر ان قوله دع ما يريبك الخ بيان للورع بتقدير المبتدأ اى هو اى الورع هذا الخ اى العمل بمقتضاه والله تعالى اعلم اه سندى (قوله لايبالى المرء ما اخذ منه) الظاهر ان ضمير منه لما فلا يحسن ان يقدر قوله امن الحلال اى اخذه من الحلال اذ الظاهر اعتبار الترديد فى الماخوذ منه اهو حلال ام هو حرام لا هو ماخوذ من حلال ام هو ماخوذ من حرام وانما يحسن هذا الترديد فى الماخوذ فالظاهر ان يقال المعنى اهو من جنس الحلال ام هو من جنس الحرام او يقال خذ ما اخذ من الحلال ام من الحرام فتامل

۵۱ قوله قرنی ـ القرن اهل زمان واحد متقارب اشترکوا فی امر من الامور المقصودة وقد یطلق علی طائفة من الزمان واختلفوا فی تحدیده فقرنه صلعم هم الصحابة وکانت مدتهم من البعث الی آخر من مات منهم مائة وعشرون سنة وقرن التابعين من سنة مائة الی نحو سبعين وقرن اتباع التابعين من ثم الی حدود العشرين ومائتين وفی هذا الوقت ظهرت البدع ظهورا فاشيا واطلقت المعتزلة السنتهم ورفعت الفلاسفة رؤسهم وتغيرت الاحوال تغيرا شديدا ولم يزل الامر فی نقص الی الآن وظهر مصداق قوله صلعم ثم يفشو الكذب كذا ذكره السيوطی قاله فی اللمعات ۱۲ ۵۲ قوله ان بعدكم ـ ای بعد هذه القرون الممدوحة قوما بالنصب وفی بعضها قوم فلعله منصوب لكنه كتب بدون الالف علی اللغة الربيعية او ضمير الشان محذوف علی ضعف كذا فی الكرمانی او هو فاعل فعل مضمر ای یجیء قوم كما فی العينی قوله لايؤتمنون ای لايثق الناس بهم ولايعتقدونهم امناء ای يكون لهم خيانة ظاهرة ۱۲ ۵۳ قوله ويشهدون ولايستشهدون ای يتحملون الشهادة بدون التحميل ويؤدون الشهادة بدون طلب الاداء كذا فی الكرمانی والفتح وقد ورد خير الشهود من يأتی بالشهادة قبل ان يسأل رواه مسلم قال فی اللمعات فقيل فی الجمع بينهما ان الذم فی حق من يعلم كونه شاهدا فليشهد قبل ان يسألها صاحبها والمدح لمن لا يعلم شهادته فيخبره انه شاهد حتی يستشهد عند القاضی وقيل هی الامانة والوديعة ومالايعلمه غيره وقيل هو مثل فی سرعة اجابته اذا استشهد مبالغة فی ادائها بعد طلبها كما الجواد يعطی قبل سؤاله والذم محمول علی من ليس اهلا لها او علی شهادة الزور وقيل المدح محمول علی شهادة الحسبة كالطلاق والعتاق وقيل المراد بالشهادة المذمومة التالی علی الله نحو فلان فی الجنة وفلان فی النار ۱۲ ۵۴ قوله ويظهر فيهم السمن بكسر السين وفتح الميم ای ليس لهم الاكثرة الاكل والانهماك فی اللذات فلا رغبة لهم فی الآخرة لغلبة شهوات الدنيا كذا فی الكرمانی وغيره قال العينی والمطابقة تؤخذ من قوله يشهدون ولايستشهدون لان الشهادة قبل الاشهاد فيه معنی الجور انتهی ۱۲ ۵۵ قوله تسبق شهادة الخ ـ كناية عن سرعة الاقدام علی الشهادة واليمين وحرص الرجل عليهما حتی لايدری بايهما يبتدأ فيبدأ باليمين مرة وبالشهادة اخری فيسبق احدهما الآخر من قلة مبالاة بالدين واحتج به المالكية فی رد شهادة من يحلف معها بدون التحليف ۱۲ خ ۵۶ قوله قال ابراهيم ای النخعی بالاسناد المذكور كانوا يضربونا ونحن غلمان ان نحلف بالشهادة والعهد بان نقول نشهد بالله وعلی عهد الله حتی لايكون عادة لنا ۱۲ خ ۵۷ قوله فی شهادة الزور ـ وهو وصف الشیء بخلاف صفته فهو تمويه الباطل بما يوهم انه حق والمراد به ههنا الكذب قوله تلووا السنتكم من الی وهو اشارة الی قوله تعالی وان تلووا او تعرضوا ای وان تلووا السنتكم بالشهادة او تعرضوا عن ادائها فان الله يجازيكم عليه ۱۲ ک ۵۸ قوله وكان متكئا يشعر بانه اهتم حتی جلس بعد ان كان متكئا قال الكرمانی فان قلت ما تعلق بكتمان الشهادة وهو مذكور فی الترجمة قلت علم منه حكمه قياسا عليه لان التحريم شهادة الزور لابطال الحق والكتمان ايضا فيه ابطال له كذا فی العينی والفتح ۱۲ ۵۹ قوله باب شهادة الاعمی الخ مال المصنف الی اجازة شهادة الاعمی فاشار الی الاستدلال لذلك بما ذكر من جواز نكاحه ومبايعته وقبول تاذينه وهو قول مالك والليث سواء علم ذلك قبل العمی او بعده وفصل الجمهور فاجازوا ما تحمله قبل العمی لا بعده وكذا ما ينزل منزلة المبصر كان يشهده شخص بشیء ويتعلق هو به الی ان يشهد به عليه وعن الحكم يجوز فی الشیء اليسير دون الكثير وقال ابو حنيفة ومحمد لايجوز شهادته بحال الا فيما طريقه الاستفاضة وليس فی جميع ما استدل به المصنف دفع للمذهب المفصل فلا مانع من حمل المطلق علی المقيد قوله قال الشعبی ويجوز شهادته اذا كان عاقلا ليس المراد به الاحتراز من المجنون لان ذلك امر لابد من الاحتراز منه سواء كان اعمی او بصيرا وانما مراده ان يكون فطنا مدركا للامور الدقيقة بالقرائن ولا شك فی تفاوت الاشخاص فی ذلك قوله وقال الحكم رب شیء يجوز فيه وصله ابن ابی شيبة عنه بهذا وكانه توسط بين المذهبين الجواز والمنع ۱۲ فتح الباری ۶۰ قوله اكنت ترده ـ يعنی لا ترده مع ان ابن عباس كان اعمی وكان ابن عباس يبعث رجلا يتفحص عن غيبوبة الشمس فاذا اخبره بالغيبوبة افطر فان قلت ما وجه تعلقه بالترجمة قلت بيان قبول الاعمی قول الغير فی الغروب والطلوع او بيان امر الاعمی غيره قوله فعرفت صوتی فيه الترجمة قوله ادخل فانك مملوك قال الكرمانی فان قلت هذا مشكل لانه كان مكاتبا لميمونة لا لعائشة قلت لابد من تاويل علی بعنی من ای استاذنت من عائشة بالدخول علی ميمونة فقال ادخل عليها او لعل مذهبها ان النظر حلال فی العبد سواء كان مملوكا لها او لغيرها انتهی ولايخفی ان الدخول لايستلزم النظر كذا فی الخير الجاری ۱۲ ۶۱ قوله لقد اذكرنی ـ كذا وكذا آية اسقطتهن ای نسيتهن فيه جواز النسيان علی رسول الله صلعم فيما قد بلغه الی الامة كذا فی الكرمانی قوله فسمع صوت عباد هو ابن بشير الانصاری الصحابی هو غير عباد الراوی عن عائشة فانه تابعی وظاهر الحال ان المبهم فی الرواية التی قبل هو هذا المفسر فی هذه الرواية لان مقتضی قوله زاد ان يكون المزيد فيه والمزيد عليه حديثا واحدا لكن جزم عبد الغنی بن سعيد فی المبهمات بان المبهم فی رواية هشام عن ابيه عن عائشة هو عبد الله بن يزيد الانصاری فروی من طريق عمرة عن عائشة ان النبی صلعم سمع صوت قاری يقرأ فقال صوت من هذا قالوا عبد الله بن يزيد قال رحمه الله لقد اذكرنی آية كنت انسيتها قال فی الفتح والمطابقة للترجمة من كونه عليه الصلوة والسلام اعتمد علی صوت القاری من غير الرؤية كذا فی القسطلانی والعينی ۱۲

حدثنا ادم ثنا شعبة ثنا ابو جمرة قال سمعت زهدم بن مضرب قال سمعت عمران بن حصين قال قال النبی صلی الله عليه وسلم خيركم قرنی ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران لا ادری اذكر النبی صلی الله عليه وسلم بعد قرنين او ثلثة قال النبی صلی الله عليه وسلم ان بعدكم قوما يخونون ولايؤتمنون ويشهدون ولايستشهدون وينذرون ولايفون ويظهر فيهم السمن حدثنا محمد بن كثير انا سفين عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله عن النبی صلی الله عليه وسلم قال خير الناس قرنی ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجیء اقوام تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته قال ابراهيم وكانوا يضربوننا علی الشهادة والعهد

باب ما قيل فی شهادة الزور لقوله تعالی والذين لايشهدون الزور وكتمان الشهادة وقوله ولاتكتموا الشهادة ومن يكتمها فانه اثم قلبه والله بما تعملون عليم تلووا السنتكم بالشهادة

حدثنا عبد الله بن منير سمع وهب بن جرير وعبد الملك بن ابراهيم قالا ثنا شعبة عن عبيد الله بن ابی بكر بن انس عن انس قال سئل النبی صلی الله عليه وسلم عن الكبائر فقال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس وشهادة الزور تابعه غندر وابو عامر وبهز وعبد الصمد عن شعبة حدثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل ثنا الجريری عن عبد الرحمن بن ابی بكرة عن ابيه قال قال النبی صلی الله عليه وسلم الا انبئكم باكبر الكبائر ثلثا قالوا بلی يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وجلس وكان متكئا فقال الا وقول الزور فما زال يكررها حتی قلنا ليته سكت وقال اسمعيل بن ابراهيم ثنا الجريری ثنا عبد الرحمن

باب شهادة الاعمی وامره ونكاحه وانكاحه ومبايعته وقبوله فی التاذين وغيره وما يعرف بالاصوات واجاز شهادته القاسم والحسن وابن سيرين والزهری وعطاء وقال الشعبی يجوز شهادته اذا كان عاقلا وقال الحكم رب شیء تجوز فيه وقال الزهری ارأيت ابن عباس لو شهد علی شهادة اكنت ترده وكان ابن عباس يبعث رجلا اذا غابت الشمس افطر ويسأل عن الفجر فاذا قيل طلع صلی ركعتين وقال سليمن بن يسار استاذنت علی عائشة فعرفت صوتی قالت سليمن ادخل فانك مملوك ما بقی عليك شیء واجاز سمرة بن جندب شهادة امرأة منتقبة حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون ثنا عيسی بن يونس عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت سمع النبی صلی الله عليه وسلم رجلا يقرأ فی المسجد فقال رحمه الله لقد اذكرنی كذا وكذا اية اسقطتهن من سورة كذا وكذا وزاد عباد بن عبد الله عن عائشة تهجد النبی صلی الله عليه وسلم فی بيتی فسمع صوت عباد يصلی فی المسجد فقال يا عائشة اصوت عباد هذا قلت نعم قال اللهم ارحم عبادا حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا عبد العزيز بن ابی سلمة اخبرنی ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال قال النبی صلی الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتی يؤذن ابن ام مكتوم او قال حتی تسمعوا اذان ابن ام مكتوم وكان ابن ام مكتوم رجلا اعمی لايؤذن حتی يقول له الناس اصبحت حدثنا زياد بن يحيی ثنا حاتم بن وردان ثنا ايوب عن عبد الله بن ابی مليكة عن

اسماء الرجال ۱ آدم بن ابی اياس العسقلانی شعبة بن الحجاج العتكی ابو جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعی زهدم بن مضرب الجرمی البصری محمد بن كثير العبدی البصری سفين بن سعيد الثوری منصور هو ابن المعتمر الكوفی ابراهيم بن يزيد النخعی عبيدة بفتح العين السلمانی باب ماقيل فی شهادة الزور عبد الله بن منير المروزی الزاهد وهب بن جرير هو ابن حازم الازدی وعبد الملك بن ابراهيم مولی بنی الدار القرشی شعبة بن الحجاج العتكی مسدد هو ابن مسرهد الاسدی بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشی البصری باب شهادة الاعمی الخ

حاشية السندی (باب التجارة فی البر) بفتح فتشديد هو مقابل البحر وذكر فيه قوله تعالی رجال لاتلهيهم تجارة لما انه قبل ذلك فی بيوت اذن الله ان ترفع وهی المساجد والتسبيح فيها يكون فی البر لا البحر وذكر فيه حديث الصرف اذ هو بيع يكون عادة فی البر وقل من يركب لاجله البحر والله تعالی اعلم اهـ سندی (قوله ولقد سمعته يقول ما امسی عند آل محمد صلی الله تعالی عليه وسلم صاع بر الخ) قال الكرمانی وغيره هو من كلام قتادة والضمير فی سمعته لانس ورده الحافظ بانه خلاف الظاهر فلا يصار اليه بلا دليل والظاهر انه من كلام انس والضمير فی سمعته للنبی صلی الله تعالی عليه وسلم ورده العينی بانه لايحسن نسبة ذلك الی النبی صلی الله تعالی عليه وسلم لما فيه من اظهار الشكوی. قلت يمكن ان يقوله صلی الله تعالی عليه وسلم ترغيبا لامته فی الزهد فی الدنيا وتوكلا علی المولی كما كان هو صلی الله تعالی عليه وسلم كذلك والله تعالی اعلم. تمد ايت الحديث

۵۱ قوله وهو يريه محاسنه ـ اى يبين محاسن ذلك الثوب وفيه انه صلى الله عليه وسلم اعتمد على صوته قبل الخروج من غيران يرى شخصه وبه المطابقة للترجمة ـ فتح ع خ ومرالحديث فى ص ۳۵۵ فى الهبة ۱۲ ۵۲ قوله باب شهادة النساء وقوله تعالى فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ـ ذكر هذه القطعة من الآية لانها تدل على جواز شهادة النساء مع الرجال وقال ابن بطال رح اجمع اكثر العلماء على ان شهادتهن لايجوز فى الحدود والقصاص وهو قول ابن المسيب والنخعى والشعبى والحسن والزهرى وربيعة ومالك والليث والكوفيين والشافعى وابى ثور واختلفوا فى النكاح والطلاق والعتق والنسب والولاء فذهب ربيعة ومالك والشافعى وابو ثور الى انه لايجوز فى شئ من ذلك كله مع الرجال واجاز شهادتهن فى ذلك كله مع الرجال الكوفيون واتفقوا على انه يجوز شهادتهن منفردات فى الحيض والولادة والاستهلال وعيوب النساء فيما لايطلع عليه الرجال من عوراتهن للضرورة واختلفوا فى النكاح فمنهم من اجاز شهادتهن منفردة ومنهم من اجازها مع الرجال هذا ما قال العينى وفى الفتح نحوه وفيه وقد اختلفوا فيما لايطلع عليه الرجال هل يكفى فيه قول المرأة وحدها ام لا فعن الجمهور لابد من اربع وعن مالك وابن ابى ليلى يكفى شهادة اثنتين وعن الشعبى والثورى يجوز شهادتها وحدها فى ذلك وهو قول الحنفية ثم ذكر النص حديث ابى سعيد مختصرا وقد مضى بتمامه فى الحيض والغرض منه قوله صلعم اليس شهادة المرأة نصف شهادة الرجل انتهى ۱۲ ۵۳ قوله باب شهادة الاماء والعبيد فى حال الرق وللعلماء فيه ثلثة اقوال احدها جوازها مطلقا كالحر وهو مروى عن على رض كقول انس رض وشريح وبه يقول احمد واسحق وابو ثور وثانيها جوازها فى الشئ التافه روى عن الشعبى كقول الحسن والنخعى وثالثها لايجوز فى شئ اصلا روى عن عمر وابن عباس وهو قول عطاء ومكحول واليه ذهب الثورى والاوزاعى ومالك وابو حنيفة والشافعى ۱۲ ع ۵۴ قوله وزرارة ـ بضم الزاى وتخفيف الراء الاولى العامرى قاضى البصرة تابعى كذا ذكره ابن حبان فى طبقة التابعين وهو ابن اوفى كذا وجدته فى اكثر النسخ من البخارى والترمذى وكذا هو فى النسخ الموجودة عندى من بعض نسخ مسلم وابى داؤد والنسائى وغيرها وفى بعضها ابن ابى اوفى بزيادة لفظ ابى والله اعلم بالصواب ۵۵ قوله قال شريح كلكم بنو عبيد واماء ـ كذا للاكثر ولابن السكن كلكم عبيد واماء وصله ابن ابى شيبة من طريق عمار الذهبى سمعت شريحا شهد عنده عبد فاجاز شهادته فقيل انه عبد فقال كلنا عبيد وامنا حواء واخرجه سعيد بن منصور من هذا الوجه نحوه بلفظ فقيل انه عبد فقال كلكم بنو عبيد واماء ۱۲ فتح البارى ۵۶ قوله فتنحيت ـ اى من ناحية الى اخرى قال القسطلانى وفى بعضها فتغنيت اى انتظرت وقت الكلام طالبا للفرصة كذا فى الكرمانى قال العينى ومطابقته للترجمة من حيث ان الامة المذكورة لو لم يكن شهادتها مقبولة ما امر النبى صلعم عقبة بفراق امرأة بقول الامة المذكورة انتهى واجاب من منع شهادة الامة ان النهى المذكور فى الحديث محمول على الورع وكذلك عند الجمهور شهادة المرضعة وحدها لاتقبل ولو كانت حرة كما مربيانه فى اوائل كتاب البيوع ۱۲ ۵۷ قوله طائفة ـ اى بعضها قوله اوعى اى احفظ واحسن ايرادا وسردا للحديث قوله وقد وعيت بفتح العين المهملة اى حصل ان جميع الحديث روى عن مجموعهم لا ان مجموعه عن كل واحد كذا فى الخير الجارى قال الكرمانى فان قلت قال اولا كلهم حدثنى طائفة وثانيا وعيت عن كل واحد منهم الحديث وهما متنافيان قلت المراد بالحديث البعض الذى حدثه منه اذ الحديث يطلق على الكل وهذا الذى فعله الزهرى من جمعه الحديث عنهم جائز لاكراهة فيه لان الكل ائمة حفاظ ثقات على شرط البخارى قوله الهودج ـ بفتح الحاء المهملة وبالجيم مركب من مراكب العرب قوله اذن من الايذان ومن التاذين قوله وشانى اى ما يتعلق بقضاء الحاجة والرحل بالمهملتين المتاع والعقد بكسر العين القلادة ۱۲ ۵۸ قوله من جزع اظفار ـ كذا روى عند الاكثر وفى رواية الكشميهنى ظفار وهو الاصوب ـ فتح واريد به العطر الذى يكون قطعة منه شبيهة بالظفر كانه يثقب ويجعل فى العقد والقلادة والصحيح رواية ظفار كقطام اسم مدينة باليمن ۱۲ كذا فى المجمع ۵۹ قوله يرحلون ـ بفتح الياء والحاء من رحلت البعير اذا شددت الرحل عليه وفى بعضها من الترحيل ۱۲

المسور بن مخرمة قال قدمت على النبى صلى الله عليه وسلم اقبية فقال لى ابى مخرمة انطلق بنا اليه عسى ان يعطينا منها شيئا فقام ابى على الباب فتكلم فعرف النبى صلى الله عليه وسلم صوته فخرج النبى صلى الله عليه وسلم ومعه قباء وهو يريه محاسنه وهو يقول خبأت هذا لك خبأت هذا لك **باب** شهادة النساء وقوله تعالى فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان **حدثنا** ابن ابى مريم انا محمد بن جعفر اخبرنى زيد عن عياض بن عبد الله عن ابى سعيد قال قال النبى صلى الله عليه وسلم اليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك من نقصان عقلها **باب** شهادة الاماء والعبيد وقال انس شهادة العبد جائزة اذا كان عدلا واجازه شريح وزرارة بن اوفى وقال ابن سيرين شهادته جائزة الا العبد لسيده واجازه الحسن وابراهيم فى الشئ التافه وقال شريح كلكم بنو عبيد واماء **حدثنا** ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن ابى مليكة عن عقبة بن الحارث ح وحدثنا على بن عبد الله ثنا يحيى ابن سعيد عن ابن جريج عن ابن ابى مليكة ثنى عقبة بن الحارث او سمعته منه انه تزوج ام يحيى بنت ابى اهاب قال فجاءت امة سوداء فقالت قد ارضعتكما فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فاعرض عنى قال فتنحيت فذكرت ذلك له قال وكيف وقد زعمت ان قد ارضعتكما فنهاه عنها **باب** شهادة المرضعة **حدثنا** ابو عاصم عن عمر بن سعيد عن ابن ابى مليكة عن عقبة بن الحارث قال تزوجت امرأة فجاءت امرأة فقالت انى ارضعتكما فاتيت فذكرت للنبى صلى الله عليه وسلم فقال كيف وقد قيل دعها عنك او نحوه حديث الافك **باب** تعديل النساء بعضهن بعضا **حدثنا** ابو الربيع سليمان ابن داؤد وافهمنى بعضه احمد ثنا فليح بن سليمان عن ابن شهاب الزهرى عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثى وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبرأها الله منه قال الزهرى وكلهم حدثنى طائفة من حديثها وبعضهم اوعى من بعض واثبت له اقتصاصا وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث الذى حدثنى عن عائشة وبعض حديثهم يصدق بعضا زعموا ان عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج سفرا اقرع بين ازواجه فايتهن خرج سهمها خرج بها معه فاقرع بيننا فى غزاة غزاها فخرج سهمى فخرجت معه بعد ما انزل الحجاب فانا احمل فى هودج وانزل فيه فسرنا حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته تلك وقفل ودنونا من المدينة اذن ليلة بالرحيل فقمت حين اذنوا بالرحيل فمشيت حتى جاوزت الجيش فلما قضيت شانى اقبلت الى الرحل فلمست صدرى فاذا عقد لى من جزع اظفار قد انقطع فرجعت فالتمست عقدى فحبسنى ابتغاؤه فاقبل الذين يرحلون لى فاحتملوا هودجى فرحلوه على بعيرى الذى كنت اركب وهم يحسبون انى فيه وكان النساء اذ ذاك خفافا لم يثقلن ولم يغشهن اللحم وانما ياكلن العلقة من الطعام فلم يستنكر القوم حين رفعوه

اسماء الرجال

باب شهادة النساء الخ **ابن ابى مريم** هو سعيد الجمحى **محمد بن جعفر** هو ابن ابى كثير **زيد** هو ابن اسلم العدوى **عياض بن عبد الله** بن سعد بن ابى سرح القرشى العامرى المكى **باب** شهادة الاماء الخ **وقال انس** فيما وصله ابن ابى شيبة **واجازه شريح** القاضى فيما وصله ابن ابى شيبة وسعيد بن منصور **واجازه** ايضا زرارة بن ابى اوفى قاضى البصرة **وقال** ابن سيرين مما وصله عبد الله بن الامام احمد **واجازه** الحسن البصرى وابراهيم النخعى فيما وصله ابن ابى شيبة عنهما **ابو عاصم** هو الضحاك بن مخلد **ابن جريج** هو عبد الملك بن عبد العزيز **ابن ابى مليكة** هو عبد الله بن عبيد الله بن ابى مليكة واسم ابى مليكة زهير التيمى المدنى **عقبة بن الحارث** بن عامر بن نوفل ابن عبد مناف النوفلى المكى الصحابى **ابن جريج** ومن بعده تقدموا الآن **ام يحيى** بنت ابى اهاب واسم ام يحيى غنية او زينب **باب** شهادة المرضعة **ابو عاصم** تقدم **عمر** بن سعيد بن حسين النوفلى القرشى المكى **ابن ابى مليكة** وعقبة بن الحارث مر الآن **باب** تعديل النساء الخ **ابو الربيع** سليمان بن داؤد الزهرانى العتكى **فليح** بن سليمان الخزاعى او الاسلمى ابو يحيى ۱۲

حل اللغات

الاماء جمع امة ـ العبيد جمع عبد ـ التافه الحقير ـ هودج محمل له قبة تستر بالثياب ونحوها يوضع على ظهر البعير يركب فيه النساء ليكون استر لهن ـ دنونا قربنا ـ اذن اعلم ـ لم يغشهن اللحم اى لم تكن سمينات ـ العلقة ـ بضم العين المهملة القليل ۱۲

فى سنن ابن ماجة عن انس قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول مرارا والذى نفس محمد بيده ما اصبح عند آل محمد صاع حب ولا صاع تمر وهذا صريح فى المطلوب ـ وقال صاحب زوائد ابن ماجة اسناده صحيح ورجاله ثقات ورواه ابن حبان فى صحيحه من طريق ابان العطار عن قتادة به ثم ذكر ابن ماجه بسند صححه صاحب الزوائد عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما اصبح فى آل محمد الا مد من طعام وما اصبح فى آل محمد من طعام ربا بما قيل فى اللحام والجزاء) اى هل لكسبهما اصل بان كان وقت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقررهما على ذلك او هو من الامور الحادثة والله تعالى اعلم (قوله وعلى وسط النهر رجل) ظاهر هذه الرواية وكذا رواية كتاب الجنائز من هذا الصحيح ان الجار والمجرور خبر مقدم ورجل مبتدأ مؤخر والمعنى ان الرجل مشرف على وسط النهر محاذ له ويمكن ان

له قوله فامّمت بتشديد الميم اي قصدت وحكى السفاقسي تخفيفها قوله وظننت الظن هنا بمعنى العلم قوله سيفقدوني بنون واحدة فيحتمل ان يكون حذفت احدى النونين وان يكون النون مشددة ويروى بنونين قوله صفوان كان رجلا خيرا فاضلا عفيفا قتل في غزاة ارمينية شهيدا سنة تسع عشرة ابن المعطل بضم الميم وفتح المهملة وتشديد الطاء المهملة المفتوحة السلمي بضم السين المهملة وفتح اللام قوله سواد انسان اي شخص انسان بدون معرفة انه رجل او امرأة فاستيقظت اي انتبهت من نومي باسترجاعه اي بقراءة انا لله وانا اليه راجعون فيه دليل على الاسترجاع في كل مصيبة قوله فوطئ يدها اي وطئ صفوان يد الراحلة لئلا تقوم فيسهل الركوب عليها بلا احتياج الى مساعدة قوله معرسين اي نازلين التعريس نزول آخر الليل وقال ابو زيد هو النزول في اي وقت كان ويشهد له ما وقع هنا قوله في نحر الظهيرة حتى اذا بلغ الشمس منتهاها من الارتفاع كانها وصلت الى النحر وهو اعلى الصدر وقيل نحرها اولها والظهيرة شدة الحر قوله فهلك من هلك اي هلك الذين استحلوا بالافك هو بكسر الهمزة واسكان الفاء وبفتحهما جميعا قوله تولى اي تقدر وتصدى قوله ابن ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة وشدة الياء قوله ابن سلول بالرفع صفة عبد الله ولهذا يكتب بالالف وسلول بفتح المهملة وخفة اللام غير منصرف علم لام عبد الله قوله يفيضون من الافاضة وهي التكثير والتوسعة اي يشيعون الحديث قوله ويريبني بفتح الياء وضمها من رابه واراب اذا اوهمه وشككه قوله اللطف بضم اللام وسكون الطاء ويقال بفتحهما معا وهو البر والرفق قوله تيكم هي الاشارة للمونث مثل ذاكم في المذكر قوله حتى نقهت بكسر القاف وفتحها لغتان والناقه هو الذي برئ من المرض وهو قريب عهد به لم يتراجع الى كمال صحته قوله ام مسطح بكسر الميم وسكون المهملة الاولى وفتح الثانية وباهمال الحاء اسمها سلمى بنت ابي رهم بضم الراء وسكون الهاء زوجة اثاثة بضم الهمزة وخفة المثلثة الاولى وكانت من اشد الناس على ابنها مسطح في شان الافك قوله قبل المناصع بالنون والمهملتين على وزن الجمع مواضع خارجة عن المدينة يتبرزون فيها والمتبرز اسم المكان بدل او بيان للمناصع وبالرفع على انه خبر اي وهو متبرزنا قوله الكنف بضمتين جمع الكنيف واصله الساتر قوله امر العرب الاول قال القاضي الاول بفتح الهمزة وضم اللام نعت الامر قيل هو وجه الكلام وروي الاول بضم الهمزة وخفة الواو وكسر اللام وصفا للعرب لا للامر لان العرب اسم جماعة تريد رضي الله عنها انهم بعد لم يتخلقوا باخلاق اهل الحواضر والعجم قوله في البرية اي البادية او في التنزه اي طلب النزاهة بالخروج الى الصحراء وهو شك من الراوي قوله تعس بالفتح اي العين قال القاضي بالكسر فيه لغتان ومعناه عثر او هلك او بعد او لزم الشر او سقط لوجهه خاصة قوله يا هنتاه باسكان النون وهو اشهر من فتحها وبضم الهاء الاخيرة وسكونها واصله يا هنة فالحق الالف والهاء معناه يا هذه او يا بلهاء كانها نسبتها الى قلة المعرفة بمكائد الناس وشرورهم قوله هوني بفتح الهاء وشدة الواو المكسورة على صيغة الامر من الهون قوله وضيئة بالرفع والنصب فعيلة من الوضاءة وهي الحسن اي حسنة جميلة قوله ضرائر جمع ضرة وزوجات الرجل ضرائر لان كل واحدة يتضرر الاخرى بالغيرة وضرتها قوله اكثرن عليها اي القول عليها في عيبتها قوله كثير فعيل يستوي فيه المذكر والمؤنث انما قال ذلك على مصلحة ونصيحة لرسول الله صلعم في اعتقاده لانه راى انزعاج رسول الله صلعم بهذا الامر فقطعه فارادراحة خاطره عليه الصلوة والسلام لاعداوة لعائشة واما عائشة فتكدرت بتوقفه في التزكية واشار الى السوال عن بريرة ولعله رضي عرف بما عندها من البراءة قوله فقالت بريرة فيه اشكال من حيث ان بريرة اشترتها عائشة واعتقتها بعد ذلك والمخلص منه ان تفسير الجارية ببريرة مدرج في الحديث من بعض الرواة ظنا منها انها هي ويحتمل ان تكون بريرة تخدم عائشة قبل اشترائها وعتقها قوله اغمصه اي اعيبه قوله الداجن الشاة التي الفت البيوت قوله فاستعذر اي طلب من يعذره منه قوله من يعذرني قال النووي معناه من يقوم بعذري ان كافاته على قبح افعاله ولا يلومني على ذلك وقيل معناه من ينصرني والعذير الناصر الاوس والخزرج قبيلتان من الانصار قوله احتملته الحمية اي اغضبته قال القاضي فيه اشكال لان هذه القصة كانت في غزوة مريسيع وهي غزوة بني المصطلق سنة ست وسعد بن معاذ مات في اثر غزاة الخندق وذلك في سنة اربع ولهذا قيل ان ذكره وهم والاشبه انه غيره قال ابن اسحٰق ان المتكلم اولا وآخرا ابو اسيد لا سعد وقال القاضي في الجواب ان المريسيع كانت سنة اربع وهي سنة خندق وقال الواقدي المريسيع كانت سنة خمس والخندق كانت بعدها والله اعلم بالصواب هذا كله ملتقط من الكرماني والخير الجاري والتنقيح ١٢

ثِقَل الهودج فاحتملوه وكنتُ جارية حديثة السن فبعثوا الجمل وساروا فوجدتُ عقدي بعد ما استمرّ	
الجيش فجئتُ منزلهم وليس فيه احدٌ فامّمتُ منزلي الذي كنتُ به فظننتُ انهم سيفقدوني فيرجعون	سيفقدوني
اليّ فبينا انا جالسة غلبتني عيناي فنمتُ وكان صفوان بن المعطّل السُّلمي ثم الذكواني من وراء الجيش	
فاصبح عند منزلي فرأى سواد انسان نائم فاتاني وكان يراني قبل الحجاب فاستيقظتُ باسترجاعه حين	حتى
اناخ راحلته فوطئ يدها فركبتُها فانطلق يقود بي الراحلة حتى اتانا الجيش بعد ما نزلوا معرّسين في نحر	
الظهيرة فهلك من هلك وكان الذي تولّى الافك عبدُ الله بن اُبيّ ابن سلول فقدمنا المدينة	
فاشتكيتُ بها شهرًا والناس يُفيضون من قول اصحاب الافك ويريبني في وجعي انّي لا ارى من النبي	
صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنتُ ارى منه حين امرض انما يدخل فيسلّم ثم يقول كيف تيكم	فيقول
لا اشعر بشيء من ذلك حتى نقهتُ فخرجتُ انا وامّ مسطح قبل المناصع متبرّزنا لا نخرج الا ليلا الى	
ليل وذلك قبل ان تُتّخذ الكنف قريبا من بيوتنا وامرنا امر العرب الاول في البرية او في التنزّه فاقبلتُ	تتخذ
انا وامّ مسطح بنت ابي رُهم نمشي فعثرت في مرطها فقالت تعس مسطح فقلتُ لها بئس ما قلتِ اتسبّين	
رجلا شهد بدرًا فقالت يا هنتاه الم تسمعي ما قالوا فاخبرتني بقول اهل الافك فازددتُ مرضا على	الى
مرضي فلما رجعتُ الى بيتي دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كيف تيكم فقلتُ ائذن لي	فقالت
اٰتِ ابويّ قالت وانا حينئذٍ اريد ان استيقن الخبر من قبلهما فاذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيتُ	
ابويّ فقلتُ لامّي ما يتحدّث به الناس فقالت يا بُنيّة هوّني على نفسك الشان فوالله لقلّما كانت	
امرأة قط وضيئة عند رجل يحبها ولها ضرائر الا اكثرن عليها فقلتُ سبحان الله ولقد تحدّث الناس	
بهذا قالت فبتُّ تلك الليلة حتى اصبحتُ لا يرقأ لي دمع ولا اكتحل بنوم ثم اصبحتُ فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم	
علي بن ابي طالب واسامة بن زيد حين استلبث الوحي يستشيرهما في فراق اهله فاما اسامة فاشار عليه	
بالذي يعلم في نفسه من الودّ لهم فقال اسامة اهلك يا رسول الله ولا نعلم والله الا خيرا واما علي بن ابي	فقال
طالب فقال يا رسول الله لن يضيّق الله عليك والنساء سواها كثير وسل الجارية تصدقك فدعا رسول الله	
صلى الله عليه وسلم بريرة فقال يا بريرة هل رأيتِ فيها شيئا يريبك فقالت بريرة لا والذي بعثك بالحق ان رأيتُ فيها	منها
امرا اغمصه عليها اكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن العجين فتاتي الداجن فتاكله فقام رسول الله	قط
صلى الله عليه وسلم من يومه فاستعذر من عبد الله بن ابيّ ابن سلول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يعذرني من رجل	
بلغني اذاه في اهلي فوالله ما علمتُ على اهلي الا خيرا وقد ذكروا رجلا ما علمتُ عليه الا خيرا وما كان يدخل	
على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ فقال يا رسول الله انا والله اعذرك منه ان كان من الاوس ضربنا	ابن معاذ
عنقه وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا فيه امرك فقام سعد بن عبادة وهو سيّد	
الخزرج وكان قبل ذلك رجلا صالحا وكان احتملته الحميّة فقال كذبتَ لعمر الله	

حل اللغات بعثوا اي اثاروا اممت قصدت ظننت علمت - معرسين نازلين - اشتكيت مرضت - يفيضون يشيعون - يريبني يوهمني - تيكم اشارة للمونث المناصع موضع خارج المدينة متبرزنا اي موضع قضاء حاجتنا الكنف جمع كنيف پاخانہ تعس مسطح اي هلك ولزمه الشر وضيئة وجيهة ضرائر جمع ضرة لا يرقأ لا ينقطع - ارأيت اي ما رأيت اغمصه اعيبه - احتملته الحمية اي

حاشية السندي ص ٢٨٢ و ٢٨٥	يكون المعنى وفوق الوسط ويمكن ان يكون هذا الرجل فوق الوسط بحيث يبلغ حجره الى الذي في النهر من اي طرف يريد الخروج ويمكن ان الوسط تصحيف وكان الاصل على شط النهر كما هو في صحيح ابي عوانه واما جعل قوله وعلى وسط النهر متعلقا بالرجل الاول بتقدير المبتدأ اي وهو على وسط النهر منقطعا عن الثاني فبعيد جدا بوجوه لا تخفى على الناظر والله تعالى اعلم ام سندي (قوله اذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعا الخ) هذه الرواية صريحة في خيار المجلس قالعة لحمل التفرق على التفرق بالاقوال على ان الحمل على التفرق بالاقوال غير ظاهر بوجوه منها ما ذكر الابي فقال حمل التفرق على انه بالابدان اظهر من حمله على التفرق بالاقوال والعمل بالظاهر اولى وايضا فالمتساومان ليس بينهما عقد فالخيار ثابت لهما بالاصل ام سندي (قوله سموا باسمي الخ) وذلك لانه لا يخاف اذاه من جهة

لا تقتله ولا تقدر على ذلك فقام أسيد بن الحضير فقال كذبت لعمر الله لنقتلنه فانك منافق تجادل
عن المنافقين فثار الحيان الأوس والخزرج حتى هموا ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فنزل فخفضهم
حتى سكتوا وسكت قالت وبكيت يومي لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم فاصبح عندي أبواي وقد
بكيت ليلتي ويومي حتى أظن أن البكاء فالق كبدي قالت فبينا هما جالسان عندي وانا أبكي اذا
استأذنت امرأة من الانصار فأذنت لها فجلست تبكي معي فبينا نحن كذلك اذ دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجلس ولم يجلس عندي من يوم قيل لي ما قيل قبلها وقد مكث شهرا لا يوحى اليه في شأني شيء قالت
فتشهد ثم قال يا عائشة فانه قد بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله وان كنت
ألممت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه فلما قضى
رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص دمعي حتى ما أحس منه قطرة وقلت لأبي أجب عني رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لأمي أجيبي عني رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال
قالت والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت وانا جارية حديثة السن لا أقرأ كثيرا من
القرآن فقلت اني والله لقد علمت انكم سمعتم ما يتحدث به الناس ووقر في أنفسكم وصدقتم به
ولئن قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني لبريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بأمر والله
يعلم اني بريئة لتصدقني والله ما أجد لي ولكم مثلا الا أبا يوسف اذ قال فصبر جميل والله
المستعان على ما تصفون ثم تحولت على فراشي وانا أرجو أن يبرئني الله ولكن والله ما ظننت
أن ينزل في شأني وحي ولأنا أحقر في نفسي من أن يتكلم بالقرآن في أمري ولكني كنت أرجو أن يرى
رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا تبرئني فوالله ما رام مجلسه ولا خرج أحد من أهل البيت حتى أنزل عليه الوحي
فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق في يوم شات فلما سري عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يضحك فكان أول كلمة تكلم بها أن قال لي يا عائشة احمدي الله فقد برأك
الله فقالت لي أمي قومي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لا والله لا أقوم اليه ولا أحمد الا الله فأنزل الله
عز وجل إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم الآيات فلما أنزل الله هذا في براءتي قال أبو بكر
الصديق وكان ينفق على مسطح بن أثاثة لقرابته منه والله لا أنفق على مسطح شيئا أبدا بعد ما
قال لعائشة فأنزل الله ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة أن يؤتوا الى قوله غفور رحيم
فقال أبو بكر بلى والله اني لأحب أن يغفر الله لي فرجع الى مسطح الذي كان يجري عليه وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل زينب بنت جحش عن أمري فقال يا زينب ما علمت ما رأيت
فقالت يا رسول الله أحمي سمعي وبصري والله ما علمت عليها الا خيرا قالت وهي التي تساميني
فعصمها الله بالورع حدثنا أبو الربيع حدثنا فليح عن هشام بن عروة عن عروة بن الزبير عن عائشة

ن حضير والله | ن في | ن قالت قلت | ن تحدث | ن شئ | ن يبرئني الله بها | ن قالت | ن بشئ | ن يسأل | ن كانت | ن قال و

ابن سليمان المذكور ١٢ قس — اے الكف عن المحارم ١٢ ز

۵ قوله اسيد مصغر اسد ابن الحضير بضم المهملة وفتح المعجمة وسكون التحتية وبالراء الاوسى قوله انك منافق اى تفعل فعل المنافقين ولم يرد النفاق الحقيقي قوله هموا اى قصدوا المحاربة وتناهضوا النزاع قوله فخفضهم بالمعجمتين المفتوحتين منهما فاء مشددة اى سكنهم قوله لا يرقأ بفتح القاف وبالهمزة اى لا يسكن ولا ينقطع قوله ولا اكتحل استعارة عن لا انام قوله الممت بذنب اى نزلت به اى نحلت ذنبا مع انه ليس من عادتك قوله قلص بالقاف واللام والمهملة المفتوحات ارتفع لاستعظام ما يثبتني من الكلام وتخلف البكاء بالكلية واما قول لا ادري ما اقول فلعظم حفظ الادب والهيبة عن الاقدام على بيان ما مر قوله وقر اى سكن وثبت من الوقار الحلم والرزانة قوله الا ابا يوسف اى الاشل يعقوب عليه السلام وهو الصبر وانما لم تذكره باسمه يعقوب عليه السلام لانها نسيت اسمه عليه السلام لغلبة الوحشة والهيبة عليها وضيق حالها رضي الله تعالى عنها قوله فصبر جميل اى فامري صبر او فصبر جميل اجمل وفي الحديث الصبر الجميل الذي لا شكوى فيه اى الى الخلق قال البيضاوي في تفسيره قال في الخير الجاري اعلم ان علماء العربية قدروا القول فصبر جميل مبتدأ او خبرا والذي اظن ان الجملة من قبيل تمرة خير من جرادة فانه المستفاد من موارد الاستعمال هذه مع ان تقديرهم فصبر جميل اجمل او امري صبر جميل لا يخلو عن تكلف انتهى قوله ما رام اى ما برح وما فارق مجلسه من رام يريم ريما فاما من طلب الشيء فرام يروم روما ولعل هذا البراءتها وتحقير نفسها من ان ينزل القرآن فيها وانقطاع رجائها عن الخلق وتفويض امرها الى الله سبحانه وتم المستفاد من قوله تم والله المستعان على ما تصفون قوله من البرحاء بضم الموحدة وفتح الراء وبالمهملة والمد من البرح وهو اشد ما يكون من الكرب والاذى تريد انه اصابه من الحرارة والكرب ما يصيب المحموم كذا قاله الخطابي قوله الجمان بضم الجيم وخفة الميم جمع الجمانة وهي حبة تعمل من الفضة كالدرة شبهت قطرات عرقه صلعم بحبات اللؤلؤ في الصفاء والحسن قوله فلما سري بضم السين المهملة وكسر الراء المخففة اى كشف عنه وازيل ما اصابه من الكرب يقال سروت الثوب عن بدني اذا نزعته كذا قاله الخطابي وفي بعضها بتشديد الراء للمبالغة قوله لا اقوم الخ قالت رض هذا ادلالا عليهم وعتابا لكونهم شكوا في حالها مع علمهم بحسن طرائقها وجميل احوالها وتنزهها عن هذا الباطل الذي افتراه الظلمة الذين لا حجة لهم فيه قوله لقرابته منه وذلك لان ام مسطح سلمى هي بنت خالة ابي بكر الصديق رض قوله ولا يأتل اى لا يحلف قوله اولوا الفضل منكم اى في الدين والسعة اى في المال وفيه دليل على فضل ابي بكر رض وشرفه قوله ان يؤتوا اى على ان لا يؤتوا او في ان يؤتوا قوله فليعفوا اى ما فرط منهم وليصفحوا اى بالاغماض عنه قوله الا تحبون ان يغفر الله لكم اى على عفوكم وصفحكم واحسانكم الى من اساء اليكم والله غفور رحيم مع كمال قدرته فتخلقوا باخلاقه كذا في البيضاوي قوله احمي سمعي وبصري اى اصون سمعي من ان اقول سمعت ولم اسمع وبصري من ان اقول ابصرت ولم ابصر اى لا اكذب لكن اصدق حماية لها قوله تساميني اى تضاهيني بجمالها ومكانها عند رسول الله صلعم وهي مفاعلة من السمو وهو الارتفاع - هذا كله ملتقط من الكرماني وفي الخير الجاري والتنقيح الاشياء قليلا اخذته من الخطابي شرح البخاري ومن التفسير للبيضاوي فهو ما اشرته اليه ثم قال العيني وابن حجر ومطابقة الحديث الترجمة من حيث ان فيه سؤال النبي صلعم بريرة وزينب بنت جحش عن عائشة وجوابهما ببراءتها واعتماده صلعم على قولهما وفي مجموع ذلك مراد الترجمة لان فيه تعديل وتزكية عن بعض النساء لبعض انتهى كلاهما ملتقطا وفي الفتح قال ابن بطال فيه حجة لابي حنيفة في جواز تعديل النساء وبه قال ابو يوسف ووافق محمد الجمهور وقال الطحاوي التزكية خبر وليست شهادة فلا مانع من القبول وفي الترجمة اشارة الى قول ثالث وهو انه يقبل تزكيتهن لبعضهن لا للرجال لان من منع ذلك اعتل بنقصان المرأة عن معرفة وجوه التزكية لا سيما في حق الرجال وقال ابن بطال لو قيل انه يقبل تزكيتهن بقول حسن وثناء جميل يكون ابرأ من سوء لكان حسنا كما في قصة الافك لا يلزم منه قبول تزكيتهن في شهادة توجب اخذ المال والجمهور على جواز قبولهن مع الرجال فيما تجوز شهادتهن فيه انتهى ١٢ بذ

حاشية السندي

المشاركة في الاسم لانه لا يحل ان ينادى باسمه صلى الله تعالى عليه وسلم لقوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا بخلاف الكنية فالمشاركة فيها قد تؤدي الى اذاه والله تعالى اعلم اه سندي
(قوله فجلس بفناء بيت فاطمة) عطف على مقدر اي ثم رجع فجلس وقوله فحبسته شيئا اي حبسا قليلا اي حينا قليلا (قوله يا ايها النبي الخ) لعله يكون حكاية عما انزل الله تعالى عليه في القرآن او غيره اذ لا يمكن الخطاب معه صلى الله تعالى عليه وسلم في التوراة حين انزلت التوراة والله تعالى اعلم (قوله ويفتح بها) اي بهذه الكلمة او بتلك الملة بعد ان تصير مستقيمة او باقامتها اه سندي -
(قوله كان الرجل يبتاع الجزور) حبل الحبلة على هذا يكون اجلا للبيع ويكون المبيع غيره فاضافة البيع اليها في قوله بيع حبل الحبلة لادنى ملابسة اي بيعا مشتملا على هذا الاجل والمتبادر من لفظ الحديث

٥١ قوله اذا زكى رجل رجلا كفاه - ترجم فى اوائل الشهادات تعديل كم يجوز فتوقف هناك وجزم ههنا باكتفاء بالواحد وقد تقدمت توجيهه واختلف السلف فى اشتراط العدد فى التزكية فالراجح عند الشافعية والمالكية وهو قول محمد بن الحسن اشتراط اثنين كما فى الشهادة واختاره الطحاوى واجاز الاكثر قبول الجرح والتعديل من الواحد لانه بمنزلة الحاكم والحاكم لا يشترط فيه العدد وقال ابو عبيد لا يقبل فى التزكية اقل من ثلاثة واحتج بحديث قبيصة الذى اخرجه مسلم فيمن تحل له المسئلة حتى تقوم له ثلاثة من ذوى الحجى فيشهدون له قال واذا كان هذا فى حق الحاجة فغيرها اولى وهذا كله فى الشهادة واما الرواية فيقبل فيها قول الواحد على الصحيح لانه ان كان ناقلا عن غيره فهو من جملة الاخبار ولا يشترط العدد فيها وان كان من قبل نفسه فهو بمنزلة الحاكم ولا يتعدد ذهنيا من فتح البارى ٥٢ قوله ابو جميلة - بفتح الجيم وكسر الميم اسمه سنين بضم المهملة وبالنونين والتحتانية المثقلة والمخففة بينهما السلمى وقيل اسمه ميسرة ضد الميمنة ابن يعقوب كذا فى الكرمانى والخير الجارى ١٢ ٥٣ قوله وجدت منبوذا - اى لقيطا والغوير تصغير الغار والابؤس الداهية او جمع البؤس وهو الشدة وهو مثل مشهور يقال فيما ظاهره السلامة ويخشى منه العطب واصل المثل ان ناسا دخلوا غارا فانهار عليهم فقتلهم وقيل وجدوا فيه عدوا لهم فقتلوهم فقيل ذلك لكل شئ يخاف ان يوتى منه شر والعريف العارف والعريف النقيب وهو دون الرئيس وكان عمر قسم الناس اقساما وجعل على كل ديوان عريفا ينظر عليهم وكان الرجل النابذ من ديوان الذى زكاه عند عمر وقصته انه وجد منبوذا فجاء به الى عمر فقال ما حملك على اخذ هذه النسمة فقال وجدتها ضائعة فاخذتها قال ابن بطال اتهمه عمران يكون ولده اتى به ليفرض له فى بيت المال لكن لما قال عريفه انه رجل صالح صدقه فقال اذهب به فهو حر ولك ولاؤه وعلينا نفقته - هذا الملتقط من الكرمانى والفتح اذا اراد عمر بالمثل لعلك زنيت بامه وادعيت لقيطا ١٢ نهاية ٥٤ قوله احسب فلانا - اى اظنه يعنى لا يقطع لانه لا يطلع على باطنه والله يتولى السرائر وانما نحن فلا نحكم الا بالظواهر قال فى الفتح ووجه احتجاجه بحديث ابى بكرة بانه صلعم اعتبر تزكية الرجل الواحد اذا اقتصد لانه لم يعب عليه الا الاسراف والتغالى فى المدح ١٢ ٥٥ قوله يطريه بضم اوله من الاطراء وهو مدح الشخص بزيادة على ما فيه قوله اهلكتم او قطعتم شك من الراوى وليس فى الحديث ما زاد فى الترجمة من قوله وليقل ما يعلم وكانه ذهب الى اتحاد حديثى ابى بكرة وابى موسى وقد قال فى حديث ابى بكرة ان كان يعلم ذلك منه ١٢ فتح ٥٦ قوله وقول الله تعالى واذا بلغ الخ - فى هذه الآية تعليق الحكم ببلوغ الحلم وقد اجمع العلماء على ان الاحتلام فى الرجال والنساء يلزم به العبادات والحدود وسائر الاحكام وهو انزال الماء الدافق سواء كان بجماع او غيره وسواء كان فى اليقظة او المنام واجمعوا على ان لا اثر للجماع فى النوم الا مع الانزال قوله وبلوغ النساء لقوله تعالى واللائى يئسن من المحيض الخ هو بقية من الترجمة ووجه انتزاع الترجمة من الآية تعليق الحكم فى العدة بالاقراء على حصول الحيض اما قبله وبعده فبالاشهر فدل على ان وجود الحيض ينقل الحكم وقد اجمع العلماء على ان الحيض بلوغ فى النساء ١٢ فتح ٥٧ قوله فلم يجزنى من الاجازة اى لم يثبتنى فى ديوان المقاتلين ولم يقدر لى رزقا مثل ارزاق الاجناد فان قلت لم قال اولا عرضه وثانيا عرضنى قلت اما الاصل فهو عرضه واما التكلم فهو على سبيل الحكاية نقلا من كلام ابن عمر بعينه ١٢ ك ـ خ ـ ٥٨ قوله ان هذا الحد الخ - اى هذا السن وهو خمسة عشرة سنة نهاية الصغر وبداية البلوغ فى من لم يبلغ بالاحتلام وعليه الفتوى عند الحنفية ١٢ خير جارى ٥٩ قوله واجب - اى كالواجب ومر بيانه فى ص ١٢١ قوله على كل محتلم فيه اشارة الى ان البلوغ يحصل بالانزال لانه المراد ههنا بالاحتلام وقد اعترض بانه ترجم بشهاداتهم وليس فى حديثى الباب ما يصرح بها واجيب بانه ماخوذ من الاتفاق على من حكم ببلوغه قبلت شهادته اذا اتصفت بشرط القبول ويرشد اليه قول عمر بن عبد العزيز انه حد بين الصغير والكبير ـ قال فى الفتح ٦٠ قوله اذن يحلف - بالنصب وكذا يذهب ويجوز الرفع ايضا على لغة من يرفع ومر الحديث فى ص ٣١٢ فى كتاب الشرب ١٢ خ ٦١ قوله كلمنى ابو الزناد وهو قاضى المدينة فى شهادة الشاهد ويمين المدعى اى فى القول بجوازها وكان مذهب ابى الزناد القضاء بذلك كاهل بلده ومذهب ابن شبرمة خلافه كاهل بلده فاحتج عليه ابو الزناد بالخبر الوارد فاحتج عليه ابن شبرمة بما ذكره من الآية الكريمة يعنى اذا جاز الكفاية على شاهد ويمين فلا احتياج الى تذكير احداهما الاخرى اذ اليمين يقوم مقامها فما فائدة ذكر التذكير فى القرآن - كذا فى الخير الجارى ١٢

وعبد الله بن الزبير مثله قال وحدثنا فليح عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن ويحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد ابن ابى بكر مثله **باب** اذا زكى رجل رجلا كفاه وقال ابو جميلة وجدت منبوذا فلما رانى عمر قال عسى الغوير ابؤسا كانه يتهمنى قال عريفى انه رجل صالح قال كذلك اذهب وعلينا نفقته **حدثنا** محمد بن سلام ثنا عبد الوهاب ثنا خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن ابى بكرة عن ابيه قال اثنى رجل على رجل عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال ويلك قطعت عنق صاحبك قطعت عنق صاحبك مرارا ثم قال من كان منكم مادحا اخاه لا محالة فليقل احسب فلانا والله حسيبه ولا ازكى على الله احدا احسبه كذا وكذا ان كان يعلم ذلك منه **باب** ما يكره من الاطناب فى المدح وليقل ما يعلم **حدثنا** محمد بن الصباح ثنا اسمعيل بن زكريا ثنا بريد بن عبد الله عن ابى بردة عن ابى موسى سمع النبى صلى الله عليه وسلم رجلا يثنى على رجل ويطريه فى مدحه فقال اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل **باب** بلوغ الصبيان وشهادتهم وقول الله تعالى واذا بلغ الاطفال منكم الحلم فليستاذنوا الاية وقال المغيرة احتلمت وانا ابن ثنتى عشرة سنة وبلوغ النساء فى الحيض لقول الله واللائى يئسن من المحيض من نسائكم الى قوله ان يضعن حملهن ان ارتبتم فعدتهن ثلثة اشهر واللائى لم يحضن واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن وقال الحسن بن صالح ادركت جارة لنا جدة بنت احدى وعشرين سنة **حدثنا** عبيد الله بن سعيد ثنا ابو اسامة ثنى عبيد الله ثنى نافع ثنى ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضه يوم احد وهو ابن اربع عشرة سنة فلم يجزنى ثم عرضنى يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة فاجازنى قال نافع فقدمت على عمر بن عبد العزيز وهو خليفة فحدثته هذا الحديث فقال ان هذا لحد بين الصغير والكبير وكتب الى عماله ان يفرضوا لمن بلغ خمس عشرة **حدثنا** على بن عبد الله ثنا سفين حدثنى صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدرى يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم **باب** سؤال الحاكم المدعى هل لك بينة قبل اليمين **حدثنا** محمد ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين وهو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقى الله وهو عليه غضبان قال فقال الاشعث بن قيس فى والله كان ذلك بينى وبين رجل ارض فجحدنى فقدمته الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم الك بينة قال قلت لا قال احلف قال قلت يا رسول الله اذن يحلف ويذهب بمالى قال فانزل الله عز وجل ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى اخر الاية **باب** اليمين على المدعى عليه فى الاموال والحدود وقال النبى صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه وقال قتيبة ثنا سفين عن ابن شبرمة كلمنى ابو الزناد فى شهادة الشاهد ويمين المدعى فقلت قال الله عز وجل واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامراتان ممن

كذلك — اخبرنا — حدثنى — فى المدح — فى المدحة — عز وجل — الى — سنة — سنة — ثنا — انا — كان — من اليهود — قال فقال — لليهودى — احلف — ثنا

اسماء الرجال

باب اذا زكى رجل الخ محمد بن سلام هو البيكندى عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفى خالد الحذاء هو ابن مهران البصرى باب ما يكره من الاطناب الخ محمد بن الصباح البزاز ابو جعفر البغدادى اسمعيل بن زكريا بن مرة الخلقانى بريد بن عبد الله بن ابى بردة يروى عن جده ابى بردة بن ابى موسى ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى وقال الحسن بن صالح الهمدانى الكوفى العابد فيه وصله الدينورى ١٢ قس عبيد الله بن سعيد ابو قدامة السرخسى ابو اسامة حماد بن اسامة الكوفى عبيد الله بن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر السدنى على بن عبد الله المدينى سفين هو ابن عيينة صفوان بن سليم المدنى عطاء بن يسار مولى ميمونة رض باب سؤال الحاكم الخ محمد هو ابن سلام ابو معاوية محمد بن خازم الاعمش سليمان بن مهران شقيق هو ابو وائل الكوفى عبد الله هو ابن مسعود باب اليمين على المدعى عليه وقال قتيبة هو ابن سعيد شيخ المؤلف سفين هو ابن عيينة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان قاضى المدينة ١٢

ص ٢٨٧ السندى: اى حبل الحبلة هو المبيع والمعنيان بناسبان النهى اما الثانى فلكون المبيع معدوما واما الاول فيكون الاجل مجهولا والله تعالى اعلم وحبل الحبلة بالفتحتين فيهما والاول مصدر والثانى بمعنى المحبولة اى المحمولة التى حملتها امها اى التى فى بطن امها اى الى ان تحبل المحبولة التى هى فى بطن امها هذا على تقدير الاجل واما على تقدير ان الحبل هو المبيع فيحمل على معنى المحبول فيصير المعنى بيع محبول المحبولة اى ولد التى هى فى بطن امها هذا هو الظاهر فى تحقيق اللفظ واما ما ذكره الشراح فلا يوافق المقصود والله تعالى اعلم (قوله ان يحتبى الرجل بالثوب الواحد ثم يرفعه على منكبه) الظاهر ان المراد الاحتباء بالية والجار والمجرور حال اى حال كون الرجل فى ثوب واحد ثم يرفع ذلك الثوب على منكبه فتصير العورة مكشوفة بخلاف ما اذا احتبى بالثوب وليس معه الا ذلك الثوب فانه تنكشف عورته وان لم يرفع الثوب

٥١ قوله اذا كان۔ شرط وفما يحتاج جزاء، وما نافية بخلاف ما كان فانها استفهامية والفعلان بلفظ المجهول اى اذا جاز الكفاية على شاهد ويمين فلا يحتاج الى تذكير احدىهما الاخرى اذ اليمين تقوم مقامها فما فائدة ذكر التذكير فى القرآن اقول فائدته تميم شاهد ذا المرأة الواحدة لا اعتبار لها اذا المرأتان كرجل واحد والمقصود منه ان لا يحتاج الى اليمين ثم لا يلزم من بيان هذا النوع من التنبيه عليه ان لا يكون ثمه نوع آخر منها غاية ما فى الباب عدم التعرض له لا التعرض بعدمه كذا قاله الكرمانى والقسطلانى ٥٢ قوله كتب ابن عباس الى۔ قال الكرمانى فان قلت نهل يثبت الحجة بالكتابة وتتصل الحديث بها قلت قد ذكر اصحاب علوم الحديث ان ذلك عند كثير من المتقدمين والمتأخرين معدود فى المسند والموصول وفى صحيح مسلم عن ابن عباس ان رسول الله صلعم قضى بيمين وشاهد قال ابن عبد البر لا مطعن لاحد فى اسناده ولا خلاف بين اهل المعرفة فى صحته انتهى كلام الكرمانى ١٢

٥٣ قوله قضى باليمين على المدعى عليه اى يمين المدعى وذلك لا بد وان يكون مع شاهد اذ لم يقل احد بجواز الحكم على المدعى عليه بمجرد يمين المدعى۔ ك ع قال فى اللمعات وبه قال الائمة الثلثة اى بجواز الحكم بيمين وشاهد وقال ابو حنيفة لا يجوز الحكم بالشاهد واليمين بل لا بد من شاهدين بقوله تعالى واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان وقال واشهدوا ذوى عدل منكم ولا يجوز نسخ الكتاب بخبر واحد وتمسك ايضا اللام فى البينة واليمين للاستغراق ليكون جميع البينات فى جانب المدعى وجميع الايمان فى جانب المنكر انتهى وفى المرقاة قال التوربشتى وجه الحديث عند من لا يرى القضاء باليمين والشاهد الواحد على المدعى عليه ان يحتمل ان يكون قضى بيمين المدعى عليه بعد ان اقام المدعى شاهدا واحدا وعجز ان يتم البينة فلا يترك مع وجود ذلك الاحتمال ما ورد به التنزيل واستدلوا ايضا بحديث علقمة بن حجر الذى يتلو حديث ابن عباس هذا وذلك قوله صلعم الك بينة قال لا قال فلك يمينه فلما اعاد عليه القول قال ليس لك الا ذلك انتهى ويمكن ان يقال ان معنى حديث الباب ان النبى صلعم قضى بان اليمين على المدعى عليه خلاف ما اوله الكرمانى والدليل عليه ما مر فى كتاب الرهن فى ص ٣٤٢ عن ابن ابى مليكة قال كتبت الى ابن عباس فكتب الى ان النبى صلعم قضى ان اليمين على المدعى عليه وبه تتم المطابقة للترجمة ويجئ الحديث فى تفسير آل عمران عن ابن ابى مليكة وفيه فقال ابن عباس قال النبى صلعم اليمين على المدعى عليه ١٢ ٥٤ قوله شاهداك او يمينه۔ فيه الترجمة واستدل بهذا الحصر على رد القضاء باليمين والشاهد كذا فى الفتح ١٢ ٥٥ قوله البينة۔ بالنصب اى احضر البينة او اقيمها ويجوز الرفع اى الواجب عليك احضار البينة والا اى وان لم تحضر فجزاؤك حد فى ظهرك واذا ثبت ذلك للقاذف ثبت لكل مدع بالطريق الاولى لكن لما نزل آية اللعان خص منه قذف الرجل لامرأته ١٢ ف ع ٥٦ قوله بعد العصر۔ فى الترجمة خص هذا الوقت بتعظيم الاثم على من حلف كاذبا بالشهود وملائكة الليل والنهار فى ذلك الوقت ولكونه وقت ارتفاع الاعمال كذا فى الفتح قال العينى قوله بعد العصر ليس بقيد بل باعتبار العادة۔ ومر الحديث مع بيانه فى ص ٣١٩ ١٢ ٥٧ قوله ابى ان يحلف على المنبر۔ قال فى الفتح كان البخارى احتج بان امتناع زيد بن ثابت من اليمين على المنبر يدل على انه لا يراه واجبا والاحتجاج بزيد اولى من الاحتجاج بمروان وقد جاء عن ابن عمر نحو ذلك انتهى قال القسطلانى وهو قول الحنفية والحنابلة ومذهب الجمهور الى وجوب التغليظ فى المدينة عند المنبر وبمكة بين الركن والمقام وبغيرهما فى المسجد الجامع انتهى ١٢ ٥٨ قوله باب اذا تسارع قوم فى اليمين۔ اى حيث يجب عليهم جميعا بايهم يبدأ كذا فى الفتح قال العينى وجواب اذا محذوف بينه الحديث يعنى يقرع بينهم انتهى قوله فامر ان يسهم بينهم قال الخطابى وانما يفعل كذلك اذا تساوت درجاتهم فى اسباب الاستحقاق مثل ان يكون الشئ فى يد اثنين كل واحد منهما يدعيه كله فيريد احدهما ان يحلف ويستحق ويريد الآخر مثل ذلك فيقرع بينهما فمن خرجت حلف واستحقه قاله الكرمانى ١٢ ٥٩ قوله اسحق۔ قال الغسانى لم اجده منسوبا لاحد من شيوخنا لكن صرح البخارى بنسبته فى باب شهود ملائكة بدر قال حدثنا اسحق بن منصور۔ ك او هو ابن راهويه كما جزم به ابونعيم الاصبهانى ١٢ قس ؛

تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَآءِ اَنْ تَضِلَّ اِحْدٰهُمَا فَتُذَكِّرَ اِحْدٰهُمَا الْاُخْرٰى قلتُ اذا كان يُكْتَفٰى بشهادةِ شاهدٍ ويمين المُدَّعِى فما يُحتاج ان تُذَكِّرَ احداهما الاخرى ما كان يُصنع بذكر هذه الاخرى حدثنا ابو نُعَيم ثنا نافع بن عمر عن ابن ابى مُلَيْكة قال كتب ابنُ عباس اِلَىَّ انّ النبى صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المُدَّعٰى عليه باب حدثنا عثمانُ بن ابى شَيْبة ثنا جرير عن منصور عن ابى وائل قال قال عبدُ الله مَن حلف على يمين يستحق بها مالا لقى الله وهو عليه غضبانُ ثم انزل الله عزوجل تصديق ذلك اِنَّ الَّذِيْنَ يَشْتَرُوْنَ بِعَهْدِ اللّٰهِ وَاَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيْلًا الى قوله وَلَهُمْ عَذَابٌ اَلِيْمٌ ثم ان الاشعث بن قيس خرج الينا فقال ما يُحَدِّثكم ابو عبد الرحمٰن فحدَّثناه بما قال فقال صَدَقَ لَفِىَّ نَزَلَت كان بينى وبين رجل خصومة فى شئ فاختصمنا الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال شاهداك او يمينه فقلتُ له انه اِذَنْ يحلف ولا يُبالى فقال النبى صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين يستحق بها مالا وهو فيها فاجر لقى الله وهو عليه غضبان فانزل الله تصديق ذلك ثم اقترأ هذه الآية باب اذا ادّعى او قذف فله ان يلتمس البيّنة وينطلق لطلب البيّنة حدثنا محمد بن بشّار ثنا ابن ابى عدى عن هشام ثنا عِكرمة عن ابن عباس انّ هلال بن امية قذف امرأته عند النبى صلى الله عليه وسلم بشريك بن سَحْماء فقال النبى صلى الله عليه وسلم البيّنةَ او حدٌّ فى ظهرك قال يا رسول الله اذا رأى احدنا على امرأته رجلا ينطلق يلتمس البينة فجعل يقول البينةَ والا حدٌّ فى ظهرك فذكر حديث اللِّعان باب اليمين بعد العصر حدثنا على بن عبد الله ثنا جرير بن عبد الحميد عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا يكلّمهم الله ولا ينظر اليهم ولا يزكّيهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء بطريق يمنع منه ابن السبيل ورجل بايع رجلا لا يبايعه الا للدنيا فان اعطاه ما يريد وفى له والا لم يف له ورجل ساوم رجلا بسلعة بعد العصر فحلف بالله لقد اعطى بها كذا وكذا فاخذها باب يحلف المدعى عليه حيثما وجبت عليه اليمين ولا يُصرف من موضع الى غيره قضى مروان باليمين على زيد بن ثابت على المنبر فقال احلف له مكانى فجعل زيد يحلف وابى ان يحلف على المنبر فجعل مروان يتعجّب منه وقال النبى صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه ولم يخص مكانا دون مكان حدثنا موسى بن اسمٰعيل ثنا عبد الواحد عن الاعمش عن ابى وائل عن ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين ليقتطع بها مالا لقى الله وهو عليه غضبان باب اذا تسارع قوم فى اليمين حدثنا اسحٰق بن نصر ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن همام عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم عرض على قوم اليمين فاسرعوا فامر ان يُسهم بينهم فى اليمين ايّهم يحلف باب قول الله تعالى اِنَّ الَّذِيْنَ يَشْتَرُوْنَ بِعَهْدِ اللّٰهِ وَاَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيْلًا حدثنا اسحٰق انا يزيد بن هٰرون انا العوّام ثنى ابراهيم ابو اسمٰعيل السَّكْسَكى سمع عبدَ الله بن ابى اوفٰى يقول اقام رجل بسلعة فحلف بالله لقد اعطى بها ما لم يُعط فنزلت اِنَّ الَّذِيْنَ يَشْتَرُوْنَ بِعَهْدِ اللّٰهِ وَ

(حاشیہ: ثنى — علينا — رسول الله — عزوجل — يطلب — عن عكرمة — والا فقال — او — سلعة بها — فلم — ثنى انا — عزوجل ثنى ثنا)

اسماء الرجال

ابونعيم هو الفضل بن دكين نافع بن عمر بن عبد الله الجمحى القرشى ابن ابى مليكة هو عبد الله التيمى المدنى باب بالتنوين۔ قس عثمان ابن ابى شيبة هو عثمان بن محمد بن ابى شيبة ابراهيم بن عثمان العبسى مولاهم جرير هو ابن عبد الحميد منصور هو ابن المعتمر ابى وائل هو شقيق بن سلمة باب اذا ادعى الخ محمد بن بشار بن عثمان العبدى البصرى ابن ابى عدى هو محمد واسم ابى عدى ابراهيم هشام هو ابن حسان القردوسى البصرى عكرمة هو مولى ابن عباس باب اليمين بعد العصر على بن عبد الله المدينى الاعمش هو سليمان بن مهران ابى صالح هو ذكوان السمان باب يحلف المدعى عليه الخ قضى مروان هو ابن الحكم الاموى فيما وصله فى الموطا قال النبى صلعم فيما تقدم موصولا فى حديث الاشعث موسى بن اسمٰعيل التبوذكى المنقرى عبد الواحد بن زياد العبدى مولاهم البصرى الاعمش ابى وائل تقدما باب اذا تسارع قوم فى اليمين عبد الرزاق بن همام الصنعانى معمر هو ابن راشد الازدى مولاهم همام هو ابن منبه الصنعانى باب قول الله ان الذين الخ يزيد بن هارون ١٢

حاشية السندى ص ٢٨٨: الى منكبه والحاصل ان المنهى عنه هو الاحتباء بحيث تنكشف عورته والله تعالى اعلم اه سندى (قوله وكل محفلة) اى كل ما يصلح ان تحفل (قوله لا تصروا) هو كقوله تعالى لا تزكوا انفسكم (قوله عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه قال من اشترى شاة الخ) هذا الحديث على اصول علمائنا الحنفية يجب ان يكون له حكم الرفع فانهم صرحوا بان الحديث مخالف للقياس ومن اصولهم ان الموقوف اذا خالف القياس فهو فى حكم المرفوع فبطل عذر من قال ان الحديث قد رواه ابو هريرة وهو غير فقيه ورواية غير الفقيه ترد لانه اذا خالف جميع الاقيسة اذ ثبت عن ابن مسعود موقوفا والموقوف فى حكم المرفوع ثبت من رواية ابن مسعود ايضا وهو من اجلاء الفقهاء بالاتفاق على ان الحديث قد جاء برواية ابن عمر اخرجه ابو داؤد بوجه والطبرانى بوجه آخر وبرواية انس اخرجه ابو يعلى وبرواية عمرو

ايمانهم ثمنا قليلا وقال ابن ابي اوفى الناجش اكل الربوا خائن حدثنا بشر بن خالد انا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمن عن ابي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين كاذبا ليقتطع مال رجل او قال اخيه لقي الله وهو عليه غضبان فانزل الله تصديق ذلك في القران ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى قوله عذاب اليم اولئك لا خلاق لهم في الاخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم فلقيني الاشعث فقال ما حدثكم عبد الله اليوم قلت كذا وكذا قال في نزلت **باب** كيف يستحلف وقول الله عز وجل ثم جاءوك يحلفون بالله ان اردنا الا احسانا وتوفيقا ويحلفون بالله انهم لمنكم يحلفون بالله لكم ليرضوكم فيقسمان بالله لشهادتنا احق من شهادتهما يقال بالله وتالله ووالله وقال النبي صلى الله عليه وسلم ورجل حلف بالله كاذبا بعد العصر ولا يحلف بغير الله حدثنا اسمعيل بن عبد الله ثني مالك عن عمه ابي سهيل بن مالك عن ابيه انه سمع طلحة بن عبيد الله يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يسال عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصيام شهر رمضان فقال هل علي غيره قال لا الا ان تطوع قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكوة قال هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية قال ذكر نافع عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت **باب** من اقام البينة بعد اليمين وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعل بعضكم الحن بحجته من بعض وقال طاؤس وابراهيم وشريح البينة العادلة احق من اليمين الفاجرة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انكم تختصمون الي ولعل بعضكم الحن بحجته من بعض فمن قضيت له بحق اخيه شيئا بقوله فانما اقطع له قطعة من النار فلا ياخذها **باب** من امر بانجاز الوعد وفعله الحسن وذكر اسمعيل انه كان صادق الوعد وقضى ابن اشوع بالوعد وذكر ذلك عن سمرة بن جندب وقال المسور بن مخرمة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر صهرا له قال وعدني فوفاني قال ابو عبد الله ورايت اسحق بن ابراهيم يحتج بحديث ابن اشوع حدثنا ابراهيم بن حمزة ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس اخبره قال اخبرني ابو سفين ان هرقل قال له سالتك ماذا يامركم فزعمت انه امركم بالصلوة والصدق والعفاف والوفاء بالعهد واداء الامانة قال وهذه صفة نبي حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا اسمعيل بن جعفر عن ابي سهيل نافع بن مالك بن ابي عامر عن ابيه عن ابي هريرة

(حاشیہ: ثنا — الى قوله عذاب اليم الآية — عز وجل — وقوله عز وجل — قوله تعالى يحلفون بالله لكم — غيره — غيرها — قضى بالوعد — وقال المسور — هم — باب)

۱ قوله الناجش من النجش بالنون والجيم والشين المعجمة وهوان يزيد في الثمن لا لرغبة فيها بل ليخدع غيره ۱۲خ **۲ قوله** فلقيني الاشعث الخ فان قلت هذا مشكل لان هذا الحديث يدل على ان الآية نزلت في قصة الاشعث وهي وقعت في خصومة بينه وبين غيره وصرح الاشعث بذلك كما مر في كتاب الشرب وكتاب الرهن وغيرهما والحديث السابق يدل على ان الآية نزلت في صاحب السلعة قلت لعل الحكاية لم يبلغ الى ابن ابي اوفى الا عند اقامة السلعة فظن انها نزلت في ذلك او القصتان وقعتا في وقت واحد فنزلت الآية بعدهما واللفظ عام لهما ولغيرهما كذا في الكرماني قال في الفتح ولا تعارض بينهما لاحتمال ان تكون نزلت في كل من القصتين ۱۲ **۳ قوله** باب كيف يستحلف بضم اوله وفتح اللام على البناء للمجهول قوله وقول الله عز وجل ثم جاءوك يحلفون باشارة الخ ذكر من الآيات المناسبة لها وغرضه بذلك ان لا يجب تغليظ الحلف بالقول قال ابن المنذر اختلفوا فقالت طائفة يحلف بالله من غير زيادة وقال مالك يحلف بالله الذي لا اله الا هو وكذا قال الكوفيون والشافعي قالوا فان اتهم القاضي غلظ عليه فيزيد عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم الذي يعلم من السر ما يعلم من العلانية ونحو ذلك وقال ابن المنذر وباي ذلك استحلفه اجزا ۱۲ فتح **۴ قوله** ولا يحلف بغير الله بفتح الياء وكسر اللام ويجوز ضمها وفتح اللام قال في الفتح هو من كلام المصنف على سبيل التكملة للترجمة وذلك مستفاد من حديث ابن عمر ثاني حديث الباب ثم ذكر في الباب حديثين احدهما حديث طلحة وقد تقدم شرحه في كتاب الايمان والغرض منه هنا قوله فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص فانه يستفاد منه الاقتصار على الحلف بالله ثانيهما حديث ابن عمر من كان حالفا فليحلف بالله انتهى ۱۲ **۵ قوله** من اقام البينة بعد اليمين اي بعد يمين المدعى عليه ام لا وقد ذهب الجمهور الى قبول البينة وقال مالك في المدونة ان استحلفه ولا علم له بالبينة ثم علمها قبلت وقضى له بها وان علم بها فتركها فلا حق له وقال ابن ابي ليلى لا يسمع بعد الرضى باليمين واحتج بانه اذا حلف فقد برئ واذا برئ فلا سبيل عليه وتعقب بانه انما يبرئ في الظاهر لا في نفس الامر ۱۲ فتح **۶ قوله** لعل بعضكم الحن اي افطن واقدر على بيان المقصود وافصح فيه مر في كتاب المظالم في ص ۳۳۲ فان قلت ما وجه دلالته على الترجمة قلت لابد ان يكون لكل من الخصمين حجة حتى يكون بعضهم الحن بها من بعض وذلك انما يكون اذا جاز اقامة البينة بعد اليمين ۱۲ ک ع خ **۷ قوله** البينة العادلة الخ غرضه انه لو حلف المدعى عليه فاقيم البينة بعدها على خلاف ما حلف عليه كان الاعتبار بالبينة لا باليمين وكان الحق لصاحب البينة فان قلت البينة قد تكون عادلة وغير عادلة فلم رجح جانب البينة قلت كذب شخص واحد اقرب الى الوقوع من كذب اثنين سيما في الشخص الذي يريد جر النفع الى نفسه او دفع الضرر عنه ۱۲ كرماني **۸ قوله** باب من امر بانجاز الوعد وجه تعلق هذا الباب بابواب الشهادات ان وعد البر فالشهادة على نفسه قال الكرماني قال المهلب انجاز الوعد مامور به مندوب اليه عند الجميع وليس بفرض لاتفاقهم على ان الموعود لا يضارب بما وعد به مع الغرماء انتهى ونقل الاجماع في ذلك مردود فان الخلاف مشهور لكن القائل به قليل ۱۲ فتح **۹ قوله** وفعله الحسن اي الامر بانجاز الوعد كذا في الفتح قال الكرماني المفعول بلفظ المصدر والحسن صفة مشبهة صفة للفعل وفي بعضها فعله بلفظ الماضي والحسن اي البصري ۱۲ **۱۰ قوله** وقضى ابن اشوع بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح الواو وبالمهملة الهمداني قاضي الكوفة اسمه سعيد بن عمرو بن اشوع قوله بالوعد اي بانجاز الوعد قوله وذكر ذلك عن سمرة بن جندب وقد وقع بيان رواية كذلك عن سمرة في تفسير اسحق بن راهويه ۱۲ ک ت **۱۱ قوله** وذكر اي وذكر رسول الله صلعم صهرا يعني ابا العاص بن الربيع زوج زينب بنت رسول الله صلعم وقيل يعني ابا بكر فوفاني وفي بعضها فوفاني من التوفية وفي بعضها فاوفاني ۱۲ كرماني **۱۲ قوله** يحديث ابن اشوع اي هذا الذي ذكره عن سمرة بن جندب والمراد انه كان يحتج به في القول بوجوب انجاز الوعد ۱۲ فتح **۱۳ قوله** العفاف بفتح العين وهو الكف عن المحارم والمطابقة للترجمة في قوله والوفاء بالعهد كذا قاله العيني ومر الحديث بتمامه مع بيانه في ص ۴ في اول الكتاب ۱۲ +

اسماء الرجال

بشر بن خالد ابو محمد العسكري **محمد** بن جعفر البصري غندر **شعبة** هو ابن الحجاج **سليمان** هو ابن مهران الاعمش **ابي وائل** شقيق بن سلمة الكوفي **باب كيف يستحلف** **اسمعيل** بن عبد الله الاويسي **مالك** الامام المدني **طلحة** بن عبيد الله بن عثمان التيمي احد العشرة المبشرة **موسى** بن اسمعيل التبوذكي ابو سلمة البصري **جويرية** بن اسماء بن عبيد الضبعي **نافع** مولى ابن عمر **عبد الله** هو ابن عمر رض **باب من اقام البينة** **عبد الله** بن مسلمة القعنبي **مالك** الامام المدني **زينب** هي بنت ابي سلمة **باب من امر بانجاز الوعد** وفعله اي انجاز الوعد **الحسن** البصري ۱۲ قس **ابراهيم** ابن حمزة ابو اسحق الزبيري **ابراهيم** بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي **صلح** هو ابن كيسان المدني **ابن شهاب** هو الزهري **عبيد الله** بن عبد الله بن عتبة بن مسعود **قتيبة** بن سعيد الثقفي **اسمعيل** بن جعفر الزرقي الانصاري **ابي سهيل** الاصبحي التيمي المدني + **حل اللغات** ۱ الحن اي افطن اعرف ۲ العادلة المرضية ۳ انجاز الوعد وفاؤه ۴ العفاف اي الكف عن المحارم ۱۲

حاشية السندي ص ۲۹۰–۲۹۱: ابن عوف اخرجه البيهقي في الخلافيات كذا ذكره المحقق ابن حجر رحمه الله تعالى اعلم اه سندي (قوله اشترطي لهم) هذا مشكل من حيث انه شرط مفسد ومع ذلك متضمن تغرير البائع والخديعة له وقد اوله بعضهم لكن السوق يابى تاويله ضرورة ان اصحاب بريرة ما رضوا ببيعها بدون هذا الشرط فهذا الشرط معتبر قطعا فالوجه انه شرط مخصوص بهذا البيع وقع لمصلحة اقتضته وللشارع التخصيص في مثله والله تعالى اعلم اه سندي (قوله لا ربوا الا في النسيئة) هي بوزن كريمة بهمزة في اخره وبادغام وبحذف همزة وكسر نون لجلسة والمراد لا ربوا عند اختلاف الجنس الا في التاجيل والتاخير الى اجل لا في التفاضل او المراد لا يكون الربوا لازما في الاموال الربوية الا في التاجيل واما في التفاضل فلا يلزم بل يكون عند اتحاد الجنس ويرتفع عند اختلافه او المعنى لا يكون الربوا عادة

له قوله آية المنافق ثلث ووقع في بعض الروايات اربع ولا منافاة لان مفهوم العدد ليس بحجة عند الاكثرين ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم علم بثلاث ثم باربع كذا في المرقاة ومر الحديث في ص١٠ في كتاب الايمان قوله واذا وعد خلف اي جعل الوعد خلافا بان لم يف بوعده وفيه المطابقة للترجمة قال علي القاري في المرقاة وليس فيه ما يدل على وجوب الوفاء بالوعد لان ذم الاخلاف انما هو من حيث تضمنه للكذب المذموم ان عزم على الاخلاف حال الوعد لان طرأله كما هو اصح ١٢ ـه قوله مال اي من مال البحرين وسياتي في كتاب فرض الخمس ومضى شيء من ذلك في الكفالة في ص٣٠٥ واشار غيره الى ان ذلك من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن بطال لما كان النبي صلى الله عليه وسلم اولى الناس بمكارم الاخلاق ادى ابو بكر مواعيده عنه ولم يسأل جابرا البينة على ما ادعاه لانه لم يدع شيئا في ذمة النبي صلعم وانما ادعى شيئا في بيت المال وذلك موكول الى اجتهاد الامام ١٢ فتح الباري ـه قوله من اهل الحيرة بكسر المهملة وسكون التحتية وبالراء مدينة معروفة عند الكوفة كانت للنعمان بن المنذر قوله اقدم بفتح الهمزة والدال قوله حبر العرب بفتح الحاء وكسرها اي العالم قوله اكثرهما اي عشر سنين قال تعالى فان اتممت عشرا فمن عندك والاقل ثماني حجج قوله واطيبهما اي على نفس شعيب عليه السلام قوله رسول الله اي موسى او اراد جنس الرسول فان قلت ما وجه تعلق هذا الباب بالكتاب قلت الوعد كالشهادة على نفسه ونحوه كذا في الكرماني والخير الجاري قال في الفتح والغرض من ذكر هذا الحديث في هذا الباب بيان تأكد الوفاء بالوعد لان موسى عليه السلام لم يجزم بوفاء العشر ومع ذلك وفاها انتهى ١٢ ـه قوله لا يسأل اهل الشرك عن الشهادة وغيرها هذه الترجمة معقودة لبيان حكم شهادة الكفار وقد اختلف في ذلك السلف على ثلثة اقوال فذهب الجمهور الى ردها مطلقا وذهب بعض التابعين الى قبولها مطلقا الا على المسلمين وهو مذهب الكوفيين فقالوا تقبل شهادة بعضهم على بعض وهي احد الروايتين عن احمد وانكرها بعض اصحابه واستثنى احمد حالة السفر فاجاز فيها شهادة اهل الكتاب وقال الحسن بن ابي ليلى والليث واسحق لا تقبل ملة على ملة وتقبل بعض الملة على بعضها لقوله تعالى فاغرينا بينهم العداوة الخ وهذا اعدل الاقوال لبعده عن التهمة واحتج الجمهور بقوله تعالى ممن ترضون من الشهداء وبغير ذلك من الآيات والاحاديث ١٢ فتح الباري ـه قوله وقال الشعبي لا تجوز شهادة اهل الملل الخ وصله سعيد بن منصور ثنا هشيم ثنا داؤد عن الشعبي لا تجوز شهادة ملة على اخرى الا المسلمين فان شهادتهم جائزة على جميع الملل قوله لا تصدقوا اهل الكتاب وصله في تفسير البقرة والغرض منه هنا النهي عن تصديق اهل الكتاب فيما لا يعرف صدقه من قبل غيرهم فيدل على رد شهادتهم وعدم قبولها كما يقول الجمهور ١٢ ف ـه قوله وكتابكم اي القرآن قوله احدث الاخبار بالله اي اقربها نزولا اليكم فالحديث بالنسبة الى النزول اليهم وهو في نفسه قديم وقوله لم يشب بضم اوله وفتح المعجمة بعدها موحدة اي لم يخلط والغرض منه هنا الرد على من يقبل شهادة اهل الكتاب واذا كانت اخبارهم لا تقبل فشهادتهم مردودة بالاولى لان باب الشهادة اضيق من باب الرواية والله اعلم ١٢ فتح ـه قوله باب القرعة الخ اي مشروعيتها ووجه ادخالها في كتاب الشهادات انها من جملة البينات التي تثبت بها الحقوق فكما تقطع الخصومات والنزاع بالبينة كذلك تقطع بالقرعة ١٢ فتح ـه قوله اقترعوا يعني عند التنافس في كفالة مريم وكانوا اذا ارادوا الاقتراع يلقون الاقلام في النهر فمن علا قلمه كان الحظ له قوله وعال اي ارتفع والجرية بكسر الجيم للنوع قوله فساهم اقرع هو تفسير ابن عباس والمدحض المغلوب المقروع وحقيقته المزلق عن مقام الظفر والغلبة والاحتجاج بها من حيث ان شرع من قبلنا شرع لنا اي ما لم يرد في شرعنا ما يخالفه كذا في الكرماني والفتح ووقع في بعض نسخ هذا الحديث في آخر الباب ـه قوله ما يفعل بي اي بعثمان انه لا يعلم من ذلك الا ما يوحى اليه كذا في العيني وقد مر الحديث في ص١٦٧ في كتاب الجنائز قال في الفتح والغرض منه هنا قولها فيه ان عثمان بن مظعون طار لهم في السكنى ومعنى ذلك ان المهاجرين لما دخلوا المدينة لم يكن لهم مساكن فاقترع الانصار في انزالهم فصار عثمان بن مظعون لآل ام العلاء فينزل فيهم ١٢

انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال آية المنافق ثلث اذا حدّث كذب واذا اؤتمن خان واذا وعد اخلف حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا هشام عن ابن جريج حدثني عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال لما مات النبي صلى الله عليه وسلم جاء ابا بكر مال من قبل العلاء بن الحضرمي فقال ابو بكر من كان له على النبي صلى الله عليه وسلم دين او كانت له قبله عدة فليأتنا قال جابر فقلت وعدني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعطيني هكذا وهكذا وهكذا فبسط يديه ثلث مرات قال جابر فعدّ في يدي خمس مائة ثم خمس مائة ثم خمس مائة حدثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا سعيد بن سليمن ثنا مروان بن شجاع عن سالم الافطس عن سعيد بن جبير قال سألني يهودي من اهل الحيرة ايّ الاجلين قضى موسى قلت لا ادري حتى اقدم على حبر العرب فأسأله فقدمت فسألت ابن عباس فقال قضى اكثرهما واطيبهما انّ رسول الله اذا قال فعل

باب لا يسأل اهل الشرك عن الشهادة وغيرها وقال الشعبي لا تجوز شهادة اهل الملل بعضهم على بعض لقوله تعالى فاغرينا بينهم العداوة والبغضاء وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما انزل الآية حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس قال يا معشر المسلمين كيف تسألون اهل الكتاب وكتابكم الذي انزل على نبيه احدث الاخبار بالله تقرؤنه لم يشب وقد حدثكم الله انّ اهل الكتاب بدلوا ما كتب الله وغيروا بايديهم الكتاب فقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا افلا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم ولا والله ما رأينا منهم رجلا قط يسألكم عن الذي انزل عليكم

باب القرعة في المشكلات وقوله اذ يلقون اقلامهم ايهم يكفل مريم وقال ابن عباس اقترعوا فجرت الاقلام مع الجرية وعال قلم زكرياء الجرية فكفلها زكرياء وقوله فساهم اقرع فكان من المدحضين يعني من المسهومين وقال ابو هريرة عرض النبي صلى الله عليه وسلم على قوم اليمين فاسرعوا فامر ان يسهم بينهم ايهم يحلف حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي ثنا الاعمش حدثني الشعبي انه سمع النعمان بن بشير يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل المدهن في حدود الله والواقع فيها مثل قوم استهموا سفينة فصار بعضهم في اسفلها وصار بعضهم في اعلاها فكان الذين في اسفلها يمرون بالماء على الذين في اعلاها فتأذوا به فاخذ فاسا فجعل ينقر اسفل السفينة فاتوه فقالوا ما لك قال تأذيتم بي ولا بد لي من الماء فان اخذوا على يديه انجوه ونجوا انفسهم وان تركوه اهلكوه واهلكوا انفسهم حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري حدثني خارجة بن زيد الانصاري ان ام العلاء امرأة من نسائهم قد بايعت النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انّ عثمان بن مظعون طار لهم سهمه في السكنى حين اقرعت الانصار سكنى المهاجرين قالت ام العلاء فسكن عندنا عثمان بن مظعون فاشتكى فمرضناه حتى اذا توفي وجعلناه في ثيابه دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السائب فشهادتي عليك لقد اكرمك الله فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك انّ الله اكرمه فقلت لا ادري بابي انت وامي يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما عثمان فقد جاءه والله اليقين واني لارجو له الخير والله ما ادري وانا رسول الله ما يفعل به

(حواشي الهامش: ن انا ـ ن نا حجاج ـ ن زفتذ ثني ـ ن انا ـ ن ذ عز وجل ـ ن راه ذ هذا ـ ن زقتذ بما ـ ن من المشكلات ـ ن عز وجل ـ ن وعلا ـ ن ا ذ يده ـ ن اخبرني ـ ن له)

اسماء الرجال

ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الصغير هشام هو ابن يوسف ابو عبد الرحمن اليماني ابن جريج عبد الملك الاموي عمرو بن دينار المكي محمد بن علي بن الحسين الباقر محمد بن عبد الرحيم البزاز صاعقة سعيد بن سليمان البغدادي مروان بن شجاع مولى مروان بن محمد بن الحكم الاموي سالم الافطس بن عجلان الاموي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم باب لا يسأل اهل الشرك يحيى بن بكير المخزومي مولاهم المصري الليث بن سعد المصري يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي باب القرعة في المشكلات عمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث بن طلق الكوفي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي الشعبي عامر بن شراحيل ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ام العلاء الانصارية بنت الحارث عثمان بن مظعون الجمحي القرشي رض ٭ حل اللغات الآية العلامة لم يشب اي لم يخلط ولم يبدل ولم يغير اقلامهم اي التي كتبوا بها عال اي ارتفع ينقر يحفر طار وقع اشتكى مرض ١٢

الا في التأجيل واما بيع الجنس منفاضلا فقل ما يقع فلا يظهر الربو فيه عادة لكن هذا المعنى لا يناسب هذا الوقت ولو فرض هذا المعنى فكانه كان الامر كذلك في وقتهم والله تعالى اعلم (قوله باب بيع الذهب بالورق) اي يجوز تفاضلا وقوله يدا بيد اشارة الى انه محمل الحديث والحاصل انه قصد الاستدلال بالحديث على جواز البيع تفاضلا والحديث باطلاقه يدل عليه وزاد في الترجمة يدا بيد ليكون كالشرح للحديث والله تعالى اعلم اه سندي (قوله ولا يباع شئ الا بالدينار والدرهم) الحصر اضافي بالنسبة الى نوع التمر والله تعالى اعلم (قوله باب بيع النخل قبل ان يبدو صلاحها) الظاهر ان مراده بيع ثمر النخل وافرده لموافقة الحديث الذي ذكره وافرد في الحديث اهتماما بشانه لان غالب ثمارهم كان ثمر النخل وعلى هذا فقوله في الحديث اي عن بيع ثمره من عطف الخاص على العام والله

ك قوله ذلك عمله. قيل وانما عبر الماء بالعمل وجريانه بجريانه لان كل ميت يختم على عمله الا الذي مات مرابطا فان عمله ينمو الى يوم القيمة كذا في الكرماني وفي الحديث دليل على انه لا يجزم لاحد بالجنة الا من نص عليه الشارع في العشرة المبشرة وامثالهم سيما والاخلاص امر قلبي لا اطلاع لنا عليه وفيه موافاة الفقراء الذين ليس لهم مال ولا منزل ببذل المال واباحة المنزل وفيه جواز القرعة وفيه الدعاء للميت ١٢ ع ك ٥٢ قوله لاستهموا. اي لاقترعوا قوله التهجير التبكير الى الصلوات قوله ما في العتمة اي صلوة العشاء قوله ولو حبوا اي مشيا على اليدين والركبتين ١٢ ع ك ٥٣ قوله كتاب الصلح. كذا للنسفي والاصيلي وابي الوقت وغيرهم باب وفي نسخة الصغاني ابواب الصلح قوله باب ما جاء وحذف هذا كله في رواية ابي ذر واقتصر على قوله في الاصلاح بين الناس وزاد عن الكشميهني اذا تفاسدوا والصلح اقسام صلح المسلم مع الكافر والصلح بين الزوجين والصلح بين الفئة الباغية والعادلة والصلح في الخراج كالعفو على مال والصلح لقطع الخصومة اذا وقعت المزاحمة اما في الاملاك او في المشتركات كالشوارع وهذا الاخير هو الذي يتكلم فيه اصحاب الفروع واما المصنف فترجم هنا لاكثرها قوله وقول الله عز وجل لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة الآية التقدير الا نجوى من امر بصدقة فان في نجواه الخير وهو ظاهر في فضل الاصلاح قوله وخروج الامام الخ بقية الترجمة تمام المصر حديثين احدهما حديث سهل بن سعد في ذهابه صلعم الى الاصلاح بين بني عمرو بن عوف وقد تقدم في كتاب الامامة وهو ظاهر فيما ترجم له ١٢ فتح ٥٤ قوله من بني عمرو بن عوف. بطن كبير من الاوس وكانوا بقباء قوله في التصفيح ولابي ذر عن الكشميهني بالتصفيق والتصفيق الضرب الذي يسمع له صوت والتصفيق باليد التصويت بها والتصفيق هو التصفيح بالحاء سواء صفق بيده او صفح وقيل هو بالحاء الضرب بظاهر اليد احدهما على صفحة الاخرى وهو الانذار والتنبيه وبالقاف ضرب احدى الصفحتين على الاخرى وهو اللهو واللعب قوله لا يكاد يلتفت في الصلوة وذلك لعلمه بالنهي عن ذلك قوله فرفع ابو بكر يديه ظاهره انه حمد الله بلفظه صريحا لكن في رواية الحميدي عن سفيان فرفع ابو بكر راسه الى السماء شكرا لله ورجع القهقرى وادعى ابن الجوزي انه اشار بالشكر والحمد بيده ولم يتكلم وليس في رواية الحميدي ما يمنع ان يكون بلفظ ويقوي ذلك ما رواه احمد من رواية عبد العزيز الماجشون عن ابي حازم يا ابا بكر لم رفعت يديك وما منعك ان تثبت حين اشرت اليك قال رفعت يدي لاني حمدت الله على ما رايت منك قوله ثم رجع القهقرى قال العيني تاخر ابي بكر وتقدمه صلعم من خواصه صلعم وادعى ابن عبد البر الاجماع على عدم جواز ذلك لغيره. هذا كله ملتقط من العيني قال الكرماني فان قلت لم خالف امر رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت علم بالقرائن انه ليس موجوب انتهى ١٢ ٥٥ قوله وركب حمارا. فيه بيان للواقع وتمهيد للذكر لما هو بعده قوله سبخة بفتح الباء الموحدة واحدة السباخ وارض سبخة بكسرها ذات سباخ تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت ومعنى اليك عني تنح عني والجريد الغصن الذي تجرد عنه الخوص ١٢ ك ع ٥٦ قوله لو للتمني فلا تحتاج الى جواب او على اصلها والجواب محذوف اي لكان خيرا ونحو ذلك ١٢ قسطلاني

قالت فوالله لا أُزَكّي أحداً بعدهُ أبداً فأحزنني ذلك قالت فنمتُ فأُرِيتُ لعثمانَ عيناً تجري فجئت الى	
رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال ذلكِ عملُهُ **حدثنا** محمد بن مقاتل أنا عبد الله أنا يونس	
عن الزهري أخبرني عُروة عن عائشة قالت كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم اذا أراد سفراً أقرع بين	
نسائه فأيّتهن خرج سهمها خرج بها معهُ وكان يَقسِم لكل امرأةٍ منهنّ يومَها وليلتَها غير أنّ سَودة	
ابنةَ زمعةَ وهبتْ يومها وليلتها لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تبتغي بذلك رضا رسول	
الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** اسمعيل ثني مالك عن سُمَيّ مولى أبي بكر عن أبي صالح عن أبي هريرة	
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا الا أن يستهموا عليه	
لاستهموا ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حَبواً	

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الصلح باب ما جاء في الإصلاح بين الناس

وقول الله تعالى لا خير في كثير من نجواهم الا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس الآية وخروج الإمام الى المواضع ليُصلح بين الناس بأصحابه **حدثنا** سعيد بن أبي مريم ثنا أبو غسان ثني أبو حازم عن سهل بن سعد أن أناساً من بني عمرو بن عوف كان بينهم شيء فخرج اليهم النبي صلى الله عليه وسلم في أناسٍ من أصحابه يُصلح بينهم فحضرت الصلوة ولم يأتِ النبي صلى الله عليه وسلم فأذّن بلال بالصلوة ولم يأتِ النبي صلى الله عليه وسلم فجاء الى أبي بكر فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم حُبِسَ وقد حضرت الصلوة فهل لك أن تؤمّ الناس فقال نعم ان شئتَ فأقام الصلوة فتقدّم أبو بكر ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم يمشي في الصفوف حتى قام في الصف الأول فأخذ الناس في التصفيح حتى أكثروا وكان أبو بكر لا يكاد يلتفت في الصلوة فالتفت فإذا هو بالنبي صلى الله عليه وسلم وراءه فأشار اليه بيده فأمره أن يصلي كما هو فرفع أبو بكر يده فحمد الله ثم رجع القهقرى وراءه حتى دخل في الصف فتقدّم النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس فلما فرغ أقبل على الناس فقال يا أيها الناس اذا نابكم شيء في صلوتكم أخذتم بالتصفيح انما التصفيح للنساء من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله سبحان الله فإنه لا يسمعه أحدٌ الا التفت يا أبا بكر ما منعك حين أشرتُ اليك لم تصلِّ فقال ما كان ينبغي لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** مسدد ثنا معتمر قال سمعت أبي أن أنساً قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم لو أتيتَ عبد الله بن أُبيّ فانطلق اليه النبي صلى الله عليه وسلم وركب حماراً فانطلق المسلمون يمشون معه وهي أرض سبخة فلما أتاه النبي صلى الله عليه وسلم قال اليك عنّي والله لقد آذاني نتنُ حمارك فقال رجل من الأنصار منهم والله لحمارُ رسول الله صلى الله عليه وسلم أطيب ريحاً منك فغضب لعبد الله

اسماء الرجال

محمد بن مقاتل بكسر التاء المروزي المجاور بمكة عبد الله هو ابن المبارك يونس هو ابن يزيد الايلي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عروة هو ابن الزبير بن العوام سودة بنت زمعة ام المؤمنين رضي الله عنها اسمعيل هو ابن ابي اويس عبد الله الاصبحي مالك الامام المدني سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام ابي صالح هو ذكوان الزيات باب ما جاء في الاصلاح الخ سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي مولاهم المصري ابو غسان هو محمد بن مطرف الليثي المدني ابو حازم بالحاء المهملة والزاي هو سلمة بن دينار سهل بن سعد الساعدي مسدد بضم الميم وفتح المهملة وتشديد المهملة الاولى هو ابن مسرهد الاسدي معتمر بضم الميم الاولى وكسر الميم الثانية يروي عن ابيه سليمان بن طرخان انسا هو ابن مالك عبد الله بن ابي ابن سلول الخزرجي

حل اللغات التصفيح ضرب اليد على اليد بحيث يسمع له صوت ١٢

تعالى اعلم ام سندي (قوله فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح) هذا في الكافر والمستحل واضح وفي غيرهما كناية عن استحقاقه ذلك والا فهو يعذب ما اراد الله تعالى ثم يدخل الجنة ان لم يغفر الله له ابتداء والله تعالى اعلم فالحاصل يحمل الحديث على الاستحقاق ثم الكافر يجزى بذلك والمومن يغفر له اما ابتداء وانتهاء والله تعالى اعلم (قوله ثم صارت الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) اي بالشراء منه بسبعة رؤس كما في مسلم وبه يحصل المطابقة بين الحديث والترجمة (قوله يسئل عن الامة تزني ولم تحصن الى قوله ثم بيعوها) استشكل ادخال هذا الحديث في بيع المدبر واجاب الحافظ بان عموم الامر ببيع الامة اذا زنت يشمل ما اذا كانت مدبرة فيوخذ منه جواز بيع المدبر في الجملة اھ وهذه الدلالة من دلالة العام والمطلق بمعنى اثبات حكمها لافرادها وهي من قسم عبارة النص عند اهل الاصول فانكار العيني

رجل من قومه فشتما فغضب لكل واحد منهما اصحابه فكان بينهما ضرب بالجريد والايدي والنعال فبلغنا انها نزلت وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما قال ابو عبد الله هذا مما انتخبت من مسدد قبل ان يجلس ويحدث **باب** ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب ان حميد بن عبد الرحمن اخبره ان امه ام كلثوم بنت عقبة اخبرته انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيرا او يقول خيرا **باب** قول الامام لاصحابه اذهبوا بنا نصلح **حدثنا** محمد بن عبد الله ثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي واسحق ابن محمد الفروي قالا ثنا محمد بن جعفر عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان اهل قباء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال اذهبوا بنا نصلح بينهم **باب** قول الله ان يصالحا بينهما صلحا والصلح خير **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا سفين عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا قالت هو الرجل يرى من امرأته ما لا يعجبه كبرا او غيره فيريد فراقها فتقول امسكني واقسم لي ما شئت قالت فلا بأس اذا تراضيا **باب** اذا اصطلحوا على صلح جور فهو مردود **حدثنا** آدم ثنا ابن ابي ذئب ثنا الزهري عن عبيد الله ابن عبد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني قالا جاء اعرابي فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقام خصمه فقال صدق فاقض بيننا بكتاب الله فقال الاعرابي ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته فقالوا لي على ابنك الرجم ففديت ابني منه بمائة من الغنم ووليدة ثم سألت اهل العلم فقالوا انما على ابنك جلد مائة وتغريب عام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاقضين بينكما بكتاب الله اما الوليدة والغنم فرد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واما انت يا انيس لرجل فاغد على امرأة هذا فارجمها فغدا عليها انيس فرجمها **حدثنا** يعقوب بن محمد ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد رواه عبد الله بن جعفر المخرمي وعبد الواحد بن ابي عون عن سعد بن ابراهيم **باب** كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان وفلان بن فلان وان لم ينسبه الى قبيلته او نسبه **حدثنا** محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء بن عازب قال لما صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الحديبية كتب علي بينهم كتابا فكتب محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال المشركون لا تكتب محمد رسول الله لو كنت رسولا لم نقاتلك فقال لعلي امحه قال علي ما انا بالذي امحاه فمحاه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وصالحهم على ان يدخل هو واصحابه ثلثة ايام ولا يدخلوها الا بجلبان السلاح فسألوه ما جلبان السلاح قال القراب بما فيه **حدثنا** عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء قال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة

حل اللغات: بعل شوہر۔ الوليدة الجارية۔ القراب وعاء من جلد ۱۲

هذه الدلالة وقوله انما من اي اقسام الدلالة مردود كما لا يخفى وقوله العام لا يدل على الخاص بشيء من الدلالات معناه انه لا يدل على الخاص عينا لا يخفى انه لا ينافي دلالته على حكم الخاص والاستدلال لا بالعمومات مع انه مقرر محرر في الاصول فافهم قوله ... (كتاب السلم) قوله من سلف في تمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم ...

فأبى أهل مكة أن يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم على أن يقيم بها ثلاثة أيام فلما كتبوا الكتاب كتبوا هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقالوا لا نقر بها فلو نعلم أنك رسول الله ما منعناك لكن أنت محمد بن عبد الله قال أنا رسول الله وأنا محمد بن عبد الله ثم قال لعلي امح رسول الله قال لا والله لا أمحوك أبدا فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب فكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله لا يدخل مكة بسلاح إلا في القراب وأن لا يخرج من أهلها بأحد إن أراد أن يتبعه وأن لا يمنع أحدا من أصحابه أراد أن يقيم بها فلما دخلها ومضى الأجل أتوا عليا فقالوا قل لصاحبك أخرج عنا فقد مضى الأجل فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فتبعتهم ابنة حمزة يا عم يا عم فتناولها علي فأخذ بيدها وقال لفاطمة دونك ابنة عمك حملتها فاختصم فيها علي وزيد وجعفر فقال علي أنا أحق بها وهي بنت عمي وقال جعفر بنت عمي وخالتها تحتي وقال زيد بنت أخي فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال الخالة بمنزلة الأم وقال لعلي أنت مني وأنا منك وقال لجعفر أشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد أنت أخونا ومولانا

باب الصلح مع المشركين فيه عن أبي سفيان وقال عوف بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم تكون هدنة بينكم وبين بني الأصفر وفيه سهل بن حنيف وأسماء والمسور عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال موسى بن مسعود ثنا سفيان بن سعيد عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب قال صالح النبي صلى الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية على ثلاثة أشياء على أن من أتاه من المشركين رده إليهم ومن أتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى أن يدخلها من قابل ويقيم بها ثلاثة أيام ولا يدخلها إلا بجلبان السلاح السيف والقوس ونحوه فجاء أبو جندل يحجل في قيوده فرده إليهم قال أبو عبد الله لم يذكر مؤمل عن سفيان أبا جندل وقال إلا بجلب السلاح

حدثنا محمد بن رافع ثنا سريج بن النعمان ثنا فليح عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج معتمرا فحال كفار قريش بينه وبين البيت فنحر هديه وحلق رأسه بالحديبية وقاضاهم على أن يعتمر العام المقبل ولا يحمل سلاحا عليهم إلا سيوفا ولا يقيم بها إلا ما أحبوا فاعتمر من العام المقبل فدخلها كما كان صالحهم فلما أقام بها ثلاثا أمروه أن يخرج فخرج حدثنا مسدد ثنا بشر ثنا يحيى عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة قال انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود بن زيد إلى خيبر وهي يومئذ صلح

باب الصلح في الدية حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ثني حميد أن أنسا حدثهم أن الربيع وهي بنت النضر كسرت ثنية جارية فطلبوا الأرش وطلبوا العفو فأبوا فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فأمرهم بالقصاص فقال أنس بن النضر أتكسر ثنية الربيع يا رسول الله لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فقال يا أنس كتاب الله القصاص فرضي القوم وعفوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره زاد الفزاري عن حميد عن أنس فرضي القوم وقبلوا الأرش

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين وقوله فأصلحوا بينهما حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان عن أبي موسى قال سمعت الحسن يقول استقبل والله الحسن بن علي معاوية بكتائب أمثال الجبال

حل اللغات: دونك اي خذي - هدنة اي صلح - بنو الاصفر هم الروم - يحجل اي يمشي مثل الحجلة وهو الطير الذي يرفع رجلا ويضع اخرى - قاضاهم اي صالحهم - الكتائب الجيوش

فقال عمرو بن العاص اني لأرى كتائب لا تولّي حتى تقتل اقرانها فقال له معاوية وكان والله خير الرجلين اى عمرو ان قتل هؤلاء هؤلاء وهؤلاء هؤلاء من لى بامور الناس من لى بنسائهم من لى بضيعتهم فبعث اليه رجلين من قريش من بنى عبد شمس عبد الرحمن بن سمرة وعبد الله بن عامر٢ فقال اذهبا الى هذا الرجل فاعرضا عليه وقولا له واطلبا اليه فاتياه فدخلا عليه فتكلما وقالا له وطلبا اليه فقال لهما الحسن بن على انا بنو عبد المطلب قد اصبنا من هذا المال وان هذه الامة قد عاثت فى دمائها قالا فانه يعرض عليك كذا وكذا ويطلب اليك ويسألك قال فمن لى بهذا قالا نحن لك به فما سألهما شيئا الا قالا نحن لك به فصالحه قال الحسن ولقد سمعت ابا بكرة يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن بن على الى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه اخرى ويقول ان ابنى هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين قال ابو عبد الله قال لى على بن عبد الله انما صح عندنا سماع الحسن من ابى بكرة بهذا الحديث

باب هل يشير الامام بالصلح **حدثنا** اسمعيل بن ابى اويس حدثنى اخى عن سليمن عن يحيى بن سعيد عن ابى الرجال محمد ابن عبد الرحمن ان امه عمرة بنت عبد الرحمن قالت سمعت عائشة تقول سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوت خصوم بالباب عالية اصواتهما واذا احدهما يستوضع الآخر ويسترفقه فى شىء وهو يقول والله لا افعل فخرج عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اين المتالى على الله لا يفعل المعروف فقال انا يا رسول الله فله اى ذلك احب **حدثنا** يحيى بن بكير ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج ثنى عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك انه كان له على عبد الله بن ابى حدرد الاسلمى مال فلقيه فلزمه حتى ارتفعت اصواتهما فمر بهما النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا كعب فاشار بيده كانه يقول النصف فاخذ نصف ما عليه وترك نصفا

باب فضل الاصلاح بين الناس والعدل بينهم **حدثنا** اسحق٢ انا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين الناس صدقة

باب اذا اشار الامام بالصلح فابى حكم عليه بالحكم البين **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى اخبرنى عروة بن الزبير ان الزبير كان يحدث انه خاصم رجلا من الانصار قد شهد بدرا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شراج من الحرة كانا يسقيان به كلاهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير اسق يا زبير ثم ارسل الى جارك فغضب الانصارى فقال يا رسول الله ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق ثم احبس حتى يبلغ الجدر فاستوعى رسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ حقه للزبير وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك اشار على الزبير برأى سعة له وللانصارى فلما احفظ الانصارى رسول الله صلى الله عليه وسلم استوعى للزبير حقه فى صريح الحكم قال عروة قال الزبير والله ما احسب هذه الآية نزلت الا فى ذلك

لنا — ٢ابن كريز — فطلبا له، لهم — فقال — تثبت لنا به، لهذا — اصواتهم — فخرج — له وله — ٢بن منصور

١ قوله انى لارى كتائب جمع كتيبة وهى الجيش قوله لا تولى على صيغة المضارع من التولية وهى الادبار وفى القاموس ولى تولية ادبر كتولى ١٢ خير جارى ٢ قوله وكان والله خير الرجلين جملة معترضة من قول الحسن البصرى يريد وكان معوية خيرا من عمرو بن العاص لانه كان يحرض معوية على القتال ومعوية يتوقع الصلح ١٢ قس ٣ قوله ان قتل هؤلاء هؤلاء الخ الاول مرفوع على الفاعلية والثانى منصوب على المفعولية فى الموضعين اى ان قتل جيشنا جيشا وجيشهم جيشنا قوله من لى اى من يتكفل هو جواب الشرط فى قوله ان قتل يعنى انه المطالب عند الله على كلا التقديرين ١٢ قس ٤ قوله بضيعتهم بالضاد المعجمة والعين المهملة والمراد بها الاطفال والضعفاء لانهم لو تركوا بحالهم لضاعوا لعدم استقلالهم بالمعاش وقال العينى ويروى بالصاد المهملة والموحدة وعلى هذه الرواية فسرها الكرمانى بقوله والصبية المراد بها الاطفال ١٢ خير جارى ٥ قوله عبد الرحمن بن سمرة بفتح المهملة وضم الميم وسكونها ابن حبيب بن عبد شمس القرشى اسلم يوم الفتح وهو الذى فتح سجستان ومات بالبصرة او بمرو سنة احدى وخمسين وعبد الله بن عامر بن كريز بضم الكاف وفتح الراء وسكون التحتية وبالزاى ابن حبيب ابن عبد شمس القرشى مات رسول الله صلعم وهو ابن ثلاث عشرة سنة وقد افتتح خراسان واصبهان وكرمان وقتل كسرى فى ولايته وقيل احرم من نيسابور شكرا لله ومات سنة تسع وخمسين قوله فاعرضا عليه اى الصلح قوله واطلبا اليه اى يكون مطلوبكما وطلبكما منتهيا اليه اى التزما مطالبه قوله قد اصبنا اى بالخلافة اسى بذلنا من هذا المال وصرفنا على عادتنا فى الانفاق والافضال على الاهل فان تخليت من امر الخلافة ظهرت المفسدة ولا يندفع الا بالمال وفيه دليل على انه رض انما اختار الخلافة لاجل ايصال الحقوق الى اهلها ودفع المفسدة قوله عاثت بالمهملة والمثلثة اى افسدت قوله نحن وكان معهما صحيفة بيضاء مختوم على اسفلها وكتب اليه ان اكتب الى فى هذه الصحيفة التى ختمت فى اسفلها بما شئت فهو لك كذا فى القسطلانى قوله بين فئتين عظيمتين وصفهما بالعظيمتين لان المسلمين كانوا يومئذ فرقتين فرقة معه وفرقة مع معوية وكان الحسن يومئذ احق الناس بهذا الامر فدعاه ورعه الى ترك الملك والدنيا رغبة فيما عند الله ولم يكن ذلك لقلة ولا لذل ولا لعلة فقد بايعه على الموت اربعون الفا فصالحه رعاية لمصلحة دينية ومصلحة للامة وعملا بما اشار اليه النبى صلعم من انه يصلح بين الفئتين وكفى به شرفا وفضلا فلا اسود ممن سماه رسول الله صلعم سيدا كذا فى الخير الجارى والكرمانى ١٢ ٦ قوله ابى الرجال محمد بن عبد الرحمن الانصارى وكنى بابى الرجال لما كان له اولاد عشرة كلهم صاروا رجالا كاملين قوله اصواتهما لما كره اجتماع تثنيتين حين اضافة احدهما الى الاخرى جعلوا المضاف جمعا وهو الغالب فى الاستعمال كما فى قوله تعالى فقد صغت قلوبكما قوله يستوضع بالمعجمة قبل المهملة اى يطلب ان يضع من دينه شيئا قوله المتالى اى الحالف قوله فله اى ذلك احب اى فللخصمى ما احب من مالى ١٢ خير جارى ٧ قوله سلامى بضم المهملة وخفة اللام وفتح الميم مقصورا المفصل وقيل هى الانملة وقيل هى كل عظم مجوف من صغار العظام اى على كل احد بعدد كل مفصل من اعضائه صدقة قوله يعدل فاعله الشخص او المكلف وهو مبتدأ على تقدير العدل نحو تسمع بالمعيدى خير من ان تراه قال شارح التراجم وجه الدلالة ان المقصود بالحكم العدل وفصل الخصومة وان الناس ليس كلهم حكاما فالعدل من الحكام الحكم ومن غيرهم الاصلاح بين الناس ١٢ كرمانى وخير جارى ٨ قوله شراج بالكسر آخره جيم اى مسيل الماء والحرة ارض ذات حجارة سود قوله كلاهما تاكيد للمثنى قوله ان كان بفتح الهمزة وكسرها اى لان كان ابن عمتك حكمت وكان الزبير ابن صفية بنت عبد المطلب قوله الجدر بفتح الجيم وسكون الدال اى الجدار واستوعى اى استوفى قوله سعة منصوب اى مسامحة بها وتوسعا عليهما على سبيل الصلح قوله احفظ اى اغضب. كذا فى الكرمانى والخير الجارى ومر الحديث مع بيانه مرارا منها فى مكلا فى كتاب الشرب والله اعلم بالصواب ١٢

اسماء الرجال

باب هل يشير الامام بالصلح اسمعيل بن ابى اويس هو اسمعيل ابن عبد الله بن عبد الله بن اويس بن مالك بن ابى عامر الاصبحى ابو عبد الله بن ابى اويس المدنى اخى عبد الحميد بن ابى اويس الاصبحى ابو بكر سليمان بن بلال التيمى مولاهم ابو ايوب يحيى بن سعيد الانصارى ابى الرجال محمد بن عبد الرحمن بن حارثة الانصارى وكان له اولاد عشرة رجالا كاملين فكنى بابى الرجال. قس وكنيته فى الاصل ابو عبد الرحمن تقريب عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومى مولاهم الليث هو الامام المصرى الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب فضل الاصلاح اسحق بن منصور ابو يعقوب الكوسج المروزى عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميرى مولاهم معمر هو ابن راشد الازدى همام هو ابن منبه بن كامل الصنعانى باب اذا اشار الامام بالصلح ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب • **حل اللغات** عاثت فى دمائها اى اتسعت فى القتل. احفظ اى اغضب

(حاشية السندى) ٣٠٥ ص ٢ ج
صيغة الماضى من باجرنلانا وهو بالفصل لا بالمد والله تعالى اعلم اه سندى قوله فاى بى فى طلب شئ يوما هو كسعى وجاء بمعنى بعد والباء فى بى للتعدية كانه قال بعد بى ولا يظهر فى الكلام ما يصلح ان يكون فاعلا ولكن ما رأيت احدا تعرض له والاقرب ان يجعل الفاعل ضمير السير او المشى كانه اضمر اعتمادا على السياق اى بعد بى السير فى طلب شئ يوما والله تعالى اعلم اه سندى (قوله ان حمزة رضى الله تعالى عنه بعثه مصدقا فوقع رجل على جارية امرأته) فيه اختصار واصله بعثه مصدقا فاذا رجل يقول لامرأته ادى صدقة مال مولاك واذا المرأة تقول بل انت فادّ صدقة مال ابنك فسأل حمزة عن امرهما وقولهما فاخبر ان ذلك الرجل زوج تلك المرأة وانه وقع على جارية لها فولدت ولدا فاعتقته المرأة قالوا فهذا المال لابنه من الجارية قال حمزة للرجل لارجمنك باحجارك فقيل له ان امره رفع الى عمر فجلد مائة

فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الاية **باب** الصلح بين الغرماء واصحاب الميراث والمجازفة في ذلك وقال ابن عباس لا بأس ان يتخارج الشريكان فيأخذ هذا دينا وهذا عينا فان توى لاحدهما لم يرجع على صاحبه **حدثنا** محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب ثنا عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله قال توفى ابي وعليه دين فعرضت على غرمائه ان يأخذوا التمر بما عليه فابوا ولم يروا ان فيه وفاء فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال اذا جددته فوضعته في المربد اذنت رسول الله فجاء ومعه ابو بكر وعمر فجلس عليه فدعا بالبركة ثم قال ادع غرماءك فاوفهم فما تركت احدا له على ابي دين الا قضيته وفضل ثلثة عشر وسقا سبعة عجوة وستة لون او ستة عجوة وسبعة لون فوافيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب فذكرت ذلك له فضحك فقال ائت ابا بكر وعمر فاخبرهما فقالا لقد علمنا اذ صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صنع ان سيكون ذلك وقال هشام عن وهب عن جابر صلوة العصر ولم يذكر ابا بكر ولا ضحك وقال وترك ابي عليه ثلثين وسقا دينا وقال ابن اسحق عن وهب عن جابر صلوة الظهر **باب** الصلح بالدين والعين **حدثنا** عبد الله بن محمد ثنا عثمان انا يونس ح وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب اخبرني عبد الله بن كعب ان كعب بن مالك اخبره انه تقاضى ابن ابي حدرد دينا كان له عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فارتفعت اصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهما حتى كشف سجف حجرته فنادى كعب ابن مالك فقال يا كعب فقال لبيك يا رسول الله قال فاشار بيده ان ضع الشطر فقال كعب قد فعلت يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم فاقضه

كتاب الشروط

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما يجوز من الشروط في الاسلام والاحكام والمبايعة **حدثنا** يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير انه سمع مروان والمسور بن مخرمة يخبران عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما كاتب سهيل بن عمرو يومئذ كان فيما اشترط سهيل بن عمرو على النبي صلى الله عليه وسلم انه لا يأتيك منا احد وان كان على دينك الا رددته الينا وخليت بيننا وبينه فكره المؤمنون ذلك وامتعضوا منه وابى سهيل الا ذلك فكاتبه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك فرد يومئذ ابا جندل الى ابيه سهيل بن عمرو ولم يأته احد من الرجال الا رده في تلك المدة وان كان مسلما وجاءت المؤمنات مهاجرات وكانت ام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط ممن خرج الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ وهي عاتق فجاء اهلها يسألون النبي صلى الله عليه وسلم ان يرجعها اليهم فلم يرجعها اليهم لما انزل الله عز وجل فيهن اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله اعلم بايمانهن فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار الاية

۵۱ قوله باب الصلح بين الغرماء واصحاب الميراث والمجازفة في ذلك اي عند المعاوضة ومراده ان المجازفة في الاعتياض في الدين جائزة وان كان من جنس حقه واقل وانه لا يتناوله النهي اذ لا مقابلة من الطرفين كذا في فتح الباري ۱۲ **۵۲ قوله** قال ابن عباس الى آخره وصله ابن ابي شيبة وقد تقدم شرحه في اول الحوالة في ص ۳۰۵ **۵۳ قوله** في المربد بكسر الميم وبسكون الراء وفتح الموحدة وبالمهملة الموضع الذي يجفف فيه التمر وهو الجرين في لغة اهل نجد قوله اذنت رسول الله صلعم اي اعلمت وضع الظهر موضع المضمر للتقوية الداعي او لاشعار البركة منه ونحوه قوله وفضل نحو دخل يدخل ولغة اخرى نحو حذر يحذر ولغة ثالثة مركبة منهما فضل بالكسر يفضل بالضم وهو شاذ قوله العجوة ضرب من اجود تمور المدينة واللون الدقل وهو ضرب من النخل قال الاخفش هو جمع واحدها لينة فان قلت قد تقدم في كتاب الاستقراض انه فضلت له سبعة عشر وسقا وههنا قال ثلثة عشر وفي وضع الدين انه بقي التمر كما هو كانه لم يمس فما التلفيق بينهما قلت مفهوم العدد لا اعتبار له فلا منافاة ويحتمل ان يريد به ان بقي بعد الديون وقبل سائر اخراجات الارض سبعة عشر وبقي بعدها لخاصة نفسه ثلثة عشر واما بقاؤه كما هو فهو بحسب البركة او بحسب الحس ولعل الاصل لم يكن الا سبعة عشر فخلق الله القدر الذي وفى لغرمائه زائدا ۱۲ ک **۵۴ قوله** هشام اي ابن عروة روى صلوة العصر وعبيد الله الرقي صلوة المغرب ومحمد بن اسحق صلوة الظهر والثلاثة رووه عن وهب ابن كيسان عن جابر قال في الفتح وكان هذا القدر من الاختلاف لا يقدح في صحة اصل الحديث لان المقصود منه ما وقع من بركته صلى الله عليه وسلم في التمر وقد حصل توافقهم عليه ولا يترتب على تعيين تلك الصلوة بعينها كبير معنى والله اعلم انتهى وفي بعض الحواشي ويحتمل ان جابرا جاءه مكررا في هذه الاوقات ولم يجد مجالا ليخبره حتى اخبره بذلك في آخر الاوقات انتهى ۱۲ **۵۵ قوله** سجف بكسر السين وفتحها الستر والشطر النصف ومر الحديث في باب التقاضي في المسجد في ص ۶۵ فان قلت ليس في الحديث ذكر العين فكيف دل على الترجمة قلت بالقياس على الدين ۱۲ ک ع **۵۶ قوله** كتاب الشروط كذا لابي ذر وسقط كتاب الشروط لغيره والشروط جمع شرط بفتح اوله وسكون الراء وهو ما يستلزم نفيه نفي امر آخر لا على جهة السببية والمراد به هنا بيان ما يصح منها مما لا يصح وقوله في الاسلام اي عند الدخول فيه فيجوز مثلا ان يشترط الكافر انه اذا اسلم لا يكلف بالسفر من بلد الى بلد مثلا ولا يجوز ان يشترط انه لا يصلي مثلا قوله والاحكام اي العقود والمعاملات قوله والمبايعة من عطف الخاص على العام ۱۲ فتح الباري **۵۷ قوله** يخبران عن اصحاب رسول الله صلعم قال الكرماني فان قلت هذا رواية عن المجهول قلت الصحابة كلهم عدول فلا قدح فيه بسبب عدم معرفة اسمائهم ۱۲ كرماني **۵۸ قوله** وامتعضوا باهمال العين واعجام الضاد يقال امتعضت منه اذا غضبت وشق عليك قوله يومئذ اي يوم صلح الحديبية وهو المصالحة التي كانت بين رسول الله صلعم وبين الكفار فيها قوله ابا جندل بفتح الجيم وسكون النون وفتح المهملة وباللام ابن سهيل اسلم بمكة ومات في خلافة عمر رض قال ابن بكار اسم ابي جندل العاص قوله ام كلثوم بضم الكاف وسكون اللام وضم المثلثة بنت عقبة بضم المهملة وسكون القاف وبالموحدة ابن ابي معيط بضم الميم وفتح المهملة وسكون التحتانية وبالمهملة ام حميد بن عبد الرحمن بن عوف قوله وهي عاتق العاتق الجارية الشابة اول ما ادركت قوله فامتحنوهن اي اختبروهن بالحلف او النظر في الامارات ليغلب على الظن صدقهن في ايمانهن ونزلت هذه الآية بيانا لان الشرط انما كان في الرجال دون النساء قاله الكرماني قال الطيبي اختلفوا في ان الصلح هل وقع على رد النساء ام لا فقيل انه وقع على رد الرجال والنساء جميعا لما روينا انه لا يأتيك منا احد الا رددته ثم صار الحكم في رد النساء منسوخا بقوله فلا ترجعوهن الى الكفار وقيل ان الصلح لم يقع على رد النساء لقوله في هذا الحديث لا يأتيك منا رجل وذلك لان الرجل لا يخشى عليه من الفتنة انتهى ويجئ الحديث بعد ابواب بتمامه ۱۲ **۵۹ قوله** فجاء اهلها في الاستيعاب لما هاجرت ام كلثوم لحقها اخواها الوليد وعمارة ابنا عقبة بن ابي معيط حتى قدما على رسول الله صلعم يسألانه ان يردها عليهما بالعهد الذي كان بينه وبين قريش في الحديبية فلم يفعل وقال الى الله وذلك انتهى وفي سير الحلبي لم يفعل النبي صلعم ذلك بعد ان قالت له يا رسول الله انما انا امرأة وحال النساء الى الضعف فتردني الى الكفار يفتنوني عن ديني ولا صبر لي فنزل القرآن بنقض ذلك العهد بالنسبة لمن جاء منهن مؤمنا لكن بشرط امتحانهن وكان الامتحان ان تستحلف المرأة المهاجرة بالله انها ما هاجرت رغبة بارض عن ارض وبالله ما خرجت من بغض زوج وبالله ما خرجت لالتماس دنيا ولا لرجل من المسلمين وبالله ما خرجت الا حبا لله ولرسوله فاذا حلفت لم ترد ورد صداقها الى بعلها اي ولما قدم الوليد وعمارة مكة اخبرا قريشا بذلك فرضوا ان تحبس النساء ولم يكن لام كلثوم زوج بمكة فلما قدمت المدينة تزوجها زيد بن حارثة انتهى ۱۲

اسماء الرجال

باب الصلح بين الغرماء **محمد** بن بشار العبدي البصري **عبد الوهاب** بن عبد المجيد الثقفي **عبيد الله** بن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب **قال** هشام هو ابن عروة فيما وصله المؤلف في الاستقراض ۱۲ قس **باب** الصلح بالدين والعين **عثمان** بن عمر بن فارس العبدي البصري **يونس** هو ابن يزيد الايلي **وقال** الليث بن سعد فيما وصله الذهلي في الزهريات **يونس** تقدم الآن **ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **باب** ما يجوز من الشروط الخ **يحيى** بن بكير المخزومي مولاهم المصري ونسبه الى جده لشهرته به واسم ابيه عبد الله **الليث** بن سعد الامام **عقيل** بضم العين وفتح القاف ابن خالد الاموي مولاهم **ابن شهاب** تقدم **عروة** ابن الزبير بن العوام **مروان** هو ابن الحكم

ولم ير عليه رجما فاخذ حمزة من الرجل كفيلا الخ وعلى هذا فقوله فوقع رجل على جارية امرأته بالفاء مشكل لانه يقتضي ان الوقوع كان بعد بعثه مصدقا ومقتضى القضية بالعكس فيجاب ان يحمل قوله فوقع على معنى فظهر وقوع رجل على جارية امرأته عنده والله تعالى اعلم اهـ سندي (كتاب الوكالة) (قوله فرحمته فخليت سبيله فاصبحت الخ) فان قلت كيف رحمه والرحمة عليه فرع تصديقه وفي تصديقه تكذيب لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم قد كذبك قلت يحتمل انه رحمه بما لحقه من الخوف والفزع الذي افضاه الى هذا الكذب والى تخليص نفسه بالحيل وان كذبه في هذه الحيلة ويحتمل انه نسي قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فيه انه قد كذبك حين اكثر الالحاح والتضرع واشغل قلبه بذلك وعلى الاول قول ابي هريرة في الجواب شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته انه خاف بحيث وقع لاجله في

قال عروة فاخبرتني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن بهذه الاية يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الى غفور رحيم قال عروة قالت عائشة فمن اقر بهذا الشرط منهن قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بايعتك كلاما يكلمها به والله ما مست يده يد امرأة قط في المبايعة ما بايعهن الا بقوله حدثنا ابو نعيم ثنا سفين عن زياد بن علاقة قال سمعت جريرا يقول بايعت النبي صلى الله عليه وسلم فاشترط علي والنصح لكل مسلم حدثنا مسدد ثنا يحيى عن اسمعيل حدثني قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبد الله قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على اقام الصلوة وايتاء الزكوة والنصح لكل مسلم باب اذا باع نخلا قد ابرت حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع نخلا قد ابرت فثمرتها للبايع الا ان يشترط المبتاع باب الشروط في البيع حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة اخبرته ان بريرة جاءت عائشة تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئا قالت لها عائشة ارجعي الى اهلك فان احبوا ان اقضي عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي فعلت فذكرت ذلك بريرة الى اهلها فابوا وقالوا ان شاءت ان تحتسب عليك فلتفعل ويكون لنا ولاؤك فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها ابتاعي فاعتقي فانما الولاء لمن اعتق باب اذا اشترط البايع ظهر الدابة الى مكان مسمى جاز حدثنا ابو نعيم ثنا زكرياء قال سمعت عامرا يقول حدثني جابر انه كان يسير على جمل له قد اعيا فمر على النبي صلى الله عليه وسلم فضربه فدعا له فسار بسير ليس يسير مثله ثم قال بعنيه بوقية قلت لا ثم قال بعنيه بوقية فبعته فاستثنيت حملانه الى اهلي فلما قدمنا اتيته بالجمل ونقد لي ثمنه ثم انصرفت فارسل على اثري ثم قال ما كنت لاخذ جملك فخذ جملك ذلك فهو مالك وقال شعبة عن المغيرة عن عامر عن جابر افقرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره الى المدينة وقال اسحق عن جرير عن المغيرة فبعته على ان لي فقار ظهره حتى ابلغ المدينة وقال عطاء وغيره ولك ظهره الى المدينة وقال ابن المنكدر عن جابر شرط ظهره الى المدينة وقال زيد بن اسلم عن جابر ولك ظهره حتى ترجع وقال ابو الزبير عن جابر افقرناك ظهره الى المدينة وقال الاعمش عن سالم عن جابر تبلغ عليه الى اهلك وقال عبيد الله وابن اسحق عن وهب عن جابر اشتراه النبي صلى الله عليه وسلم بوقية وتابعه زيد بن اسلم عن جابر وقال ابن جريج عن عطاء وغيره عن جابر اخذته باربعة دنانير وهذا يكون اوقية على حساب الدينار بعشرة ولم يبين الثمن مغيرة عن الشعبي عن جابر وابن المنكدر وابو الزبير عن جابر وقال الاعمش عن سالم عن جابر اوقية ذهب وقال ابو اسحق عن سالم عن جابر بمائتي درهم وقال داود بن قيس عن عبيد الله بن مقسم عن جابر اشتراه بطريق تبوك احسبه قال باربع اواق وقال ابو نضرة عن جابر اشتراه بعشرين دينارا وقول الشعبي بوقية اكثر قال ابو عبد الله والاشتراط اكثر واصح عندي باب الشروط في المعاملة حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قالت

فقالت ، لاهلها ، سيرا باوقية ، باوقية ، به ، باوقية ، درهم ، وقية ، اواقي ، باوقية

له قوله والنصح بالنصب في الفرع وغيره وبالجر عطفا على مقدر يعلم من الحديث الذي بعده كذا في القسطلاني والنصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي ارادة الخير للمنصوح له كذا في المجمع وفي القاموس نصحه وله كمنعه نصحا بالضم ونصاحة والاسم النصيحة - ومعنى الحديث في ملا في الايمان ١٢ ٥٣ قوله اذا باع نخلا قد ابرت زاد الكشميهني ولم يشترط الثمر اي المشتري وذكر فيه حديث ابن عمر وقد تقدم شرحه في كتاب البيوع ولم يذكر جواب الشرط اكتفاء بما في الخبر ١٢ ع ٥٣ قوله باب الشروط في البيوع ذكر فيه حديث عائشة في قصة بريرة وانما اطلق الترجمة للتفصيل في اعتباره بين الفقهاء كذا في الفتح ومر الحديث مرارا في البيع والعتق وغير ذلك ١٢ ٥٤ قوله ان تحتسب اي تطلب الثواب وتفعله حسبة ومطابقته للترجمة من حيث ان هذا الحديث ورد بوجوه مختلفة منها ما رواه ابن ابي ليلى عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اشتري بريرة واشترطي لهم الولاء فهذا فيه عقد البيع فيه شرط وفيه وجه المطابقة كذا في العيني ١٢

٥ قوله باب اذا اشترط البائع ظهر الدابة الى مكان مسمى جاز هكذا جزم بهذا الحكم لصحة دليله عنده وهو مما اختلف فيه وفيما يشبهه كاشتراط سكنى الدار او خدمة العبد فذهب الجمهور الى بطلان البيع لان الشرط المذكور ينافي مقتضى العقد وقال الاوزاعي وابن شبرمة واحمد واسحق وابو ثور وطائفة يصح البيع وتنزل الشرط منزلة الاستثناء لان المشروط اذا كان قدره معلوما صار كما لو باعه بالف الا خمسين درهما مثلا ووافقهم مالك في الزمن اليسير دون الكثير وقيل حده عنده ثلثة ايام وحجتهم حديث الباب وقد رجح البخاري فيه الاشتراط كما سيأتي في آخر كلامه واجاب عنه الجمهور بان الفاظه اختلفت فمنهم من ذكر فيه الشرط ومنهم من ذكر فيه ما يدل على انه كان بطريق الهبة وهي واقعة عين يطرقها الاحتمال وقد عارضه حديث عائشة في قصة بريرة ففيه بطلان الشرط المخالف لمقتضى العقد وصح من حديث جابر ايضا النهي عن بيع وشرط كذا قاله ابن حجر في فتح الباري ١٢ ٦ قوله بعنيه بوقية بفتح الواو وحذف الالف لغة في الاوقية قال الجوهري وهي اربعون درهما وكذلك كان فيما مضى واما اليوم فيما يتعارفه الناس فهي عشرة دراهم وخمسة اسباع درهم قوله قلت لا اي لا ابيع بل اهب قوله فخذ جملك اي وهبه رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله افقرني يقال افقرت وابني فلانا اي اعرته فقاره ليركبها والفقار بفتح الفاء خرزات الظهر اي مفاصل عظامه قوله اواق اصله اواقي بتشديد الياء فخفف بحذف احدهما ثم اعل اعلال قاض فان قلت لا خلاف ان القضية واحدة فلا يخلو الثمن في نفس الامر عن حكم احد هذه المذكورات فما حكم الباقي والرواة كلهم عدول قلت وقية الذهب قد تساوي مائتي درهم المساوية لعشرين دينارا على حساب الدينار بعشرة واما وقية الفضة فهي اربعون درهما المساوية لاربعة دنانير اما اربعة اواق فلعله اعتبر اصطلاح ان كل وقية عشرة دراهم فهو ايضا وقية بالاصطلاح الاول فالكل راجع الى وقية ووقع الاختلاف في اعتبارها كما وكيفا والله اعلم قال القاضي عياض قال ابو جعفر الداودي ليس لاوقية الذهب وزن معلوم واوقية الفضة اربعون درهما قال وسبب اختلاف هذه الروايات انهم رووا بالمعنى وهو جائز والمراد اوقية الذهب اما من روى عن خمس اواق من الفضة فهو يقدر فيه اوقية الذهب في ذلك الوقت فيكون الاخبار باوقية الذهب كما وقع به العقد وعن اواق الفضة عما حصل به الانقاد ويحتمل هذا كله زيادة على الاوقية كما ثبت في الروايات انه قال وزادني واما رواية اربعة دنانير فموافقة ايضا لانه يحتمل ان يكون اوقية الذهب من وزن اربعة دنانير ورواية عشرين دينارا محمولة على دنانير صغار كانت لهم واما رواية اربعة اواق شك فيه الراوي فلا اعتبار بها - هذا كله من الكرماني والخير الجاري ١٢ ٧ قوله قال ابو عبد الله والاشتراط اكثر اي قال البخاري الروايات فيه مختلفة وعندي الرواية التي تدل على الاشتراط اصح واكثر من الرواية التي لا تدل عليه اختلف العلماء في جواز بيع الدابة بشرط ركوب البائع فجوزه البخاري وعليه احمد وجوزه مالك اذا كانت المسافة قريبة وقال الشافعي وابو حنيفة لا يجوز قلت المسافة او كثرت مستدلين بالحديث الدال على النهي في بيع الثنايا وبالحديث الناهي عن بيع وشرط مجيبين عن هذا بانه صلى الله عليه وسلم لم يرد حقيقة البيع بل اراد ان يعطيه الثمن بهذه الصورة او ان الشرط لم يكن نفس العقد فلعل الشرط كان سابقا او لاحقا وتبرع عليه السلام باركابه ١٢ ك رخ

اسماء الرجال ابو نعيم الفضل بن دكين زياد بن علاقة الكوفي جرير هو ابن عبد الله مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى هو القطان اسمعيل بن ابي خالد البجلي قيس بن ابي حازم البجلي باب اذا باع نخلا الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني نافع مولى ابن عمر باب الشروط في البيع عبد الله بن مسلمة القعنبي الليث هو ابن سعد الامام ابن شهاب هو الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام باب اذا اشترط البائع الخ ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي زكريا هو ابن ابي زائدة الكوفي عامر هو ابن شراحيل الشعبي باب الشروط في المعاملة ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الزيات القرشي ابو عبد الرحمن المدني الاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز ابو داود المدني ١٢

حل اللغات قد ابرت من التابير وهو تلقيح النخل المبتاع المشتري استثنيت اي اشترطت نقد لي اي اعطاني ١٢

حاشية السندي ص ٢١٢-٢١٣: الكذب والحيل فرحمه والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط) وجاء في بعض الروايات قيراطان فقيل يحتمل انه قال اولا قيراط ثم قال قيراطان قلت بل كون الامر بالعكس اولى لما علم في امر الكلاب ان امرها اولا كان على التغليظ حتى امر بقتلها ثم نسخ القتل فالظاهر ان آخر الامرين فيها ما هو الاخف والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فمما يصاب ذلك الخ) وقال الكرماني فكان ذلك البعض مما يصاب اي يقع له مصيبة ويحتمل ان يكون مما بمعنى ربما لان حروف الجر يقوم بعضها مقام البعض سيما ومن التبعيضية تناسب رب التقليلية وعلى هذا الاحتمال لا يحتاج الى ان يقال ان لفظ ذلك من باب وضع المظهر موضع المضمر وعلى الوجه الاول تقديره ومما يصاب الارض وكانت الارض مما يصاب لا وكان ذلك البعض مما يصاب لا رض كما لا يخفى قلت ويمكن ان يقال من تبعيضية وما

۵۱ قوله اقسم بيننا وبين اخواننا اي المهاجرين فقال النبي صلعم لا وذلك لانه صلعم كره ان يخرج شئ من عقار الانصار عنهم قوله فقالوا اي فقالت الانصار حينئذ تكفونا المؤنة ونشرككم في الثمرة بفتح الراء وهذا يسمى بعقد المساقاة والمؤنة هي التعب والشدة والمراد بها التربية والسقي والجداد ونحوها قوله قالوا سمعنا واطعنا اي قالت الانصار والمهاجرون كلهم سمعنا واطعنا يعني امتثلنا امر النبي صلعم فيما اختاره كذا في الكرماني والعيني ومر الحديث مع بيانه في صـ۳۱۳ في كتاب الحرث - قال الكرماني فان قلت اين الشرط قلت ان كان فاي شرط هو من الاقسام الثلثة قلت تقديره ان تكفونا المؤنة نقسم او نشرككم فهذا شرط لغوي اعتبره المؤلف انتهى ۱۲ ۵۲ قوله ان يعملوها ويزرعوها فيه المطابقة للترجمة لانه عليه السلام ما اعطى خيبر اليهود الا بشرط ان يعملوها ويزرعوها وهذا هو عقد المزارعة كذا قاله العيني ۱۲ ۵۳ قوله عند عقدة النكاح عقدة بضم العين وبالاضافة والمراد وقت العقد قوله مقاطع الحقوق اي ينتهي الحقوق حيث وجدت الشروط قوله ذكر صهرا الاصهار اهل بيت المرأة ومن العرب من يجعل الصهر من الاحماء والاختان جميعا والمراد به ابو العاص بن الربيع زوج زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم اسر يوم بدر فمن عليه بلا فداء كرامة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قد ابى ان يطلق ابنته اذ مشى اليه المشركون في ذلك فشكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم مصاهرته واثنى عليه ورد زينب الى رسول الله صلعم بعد بدر بقريب حين طالبه منه واسلم قبل الفتح كذا في الكرماني خير جاري ۵۴ قوله باب الشروط في المزارعة هذه الترجمة اخص من الماضية قبل باب ثم ذكر فيه حديث رافع بن خديج مختصرا وقد مر في المزارعة في صـ۳۱۳ فتح ۵۵ قوله فنهينا عن ذلك اي اكراء الارض ببعض منها ولم ننه عن الاكراء بالورق اي بالدراهم ۱۲ ک ۵۶ قوله لا يبيع حاضر لباد وهذا اذا كان اهل البلد في قحط وعوز وهو ان يبيع من اهل البلد طمعا في الثمن الغالي لما فيه من الاضرار بهم اما اذا لم يكن كذلك فلا باس لانعدام الضرر كذا في الهداية قوله لا تناجشوا من النجش وهو ان يزيد في الثمن بلا رغبة بل ليخدع غيره كذا في المجمع وغيره ۵۷ قوله ولا تسأل المرأة طلاق اختها اي ضرتها لانها اختها في الدين لتستكفئ تفتعل من كفأت الاناء اي كببته وقلبته معناه نهي المرأة ان تسأل الرجل طلاق زوجته لينكحها ويصير لها من نفقته ومعاشرته ما كان للمطلقة فعبر عن ذلك باكفاء ما في الاناء مجازا كرماني ۵۸ قوله باب الشروط التي لا تحل في الحدود ذكر فيه حديث ابي هريرة وزيد بن خالد في قصة العسيف وقد ترجم له في الصلح اذا اصطلحوا على جور فهو مردود ويستفاد من الحديث ان كل شرط وقع في رفع حد من حدود الله فهو باطل وكل صلح وقع فيه فهو مردود كذا في الفتح ۱۲ ۵۹ قوله انشدك الله الا قضيت اي ما اطلب منك الا القضاء بكتاب الله قوله فقال الخصم الآخر وهو افقه منه اي احسن مخاطبة وادبا كذا في القسطلاني وفيه ايضا ان القائل ان ابني هو الخصم الثاني كما هو ظاهر السياق وجزم الكرماني بانه الاول وعبارته قوله واذن لي عطف على اقض او المستأذن هو الرجل الاعرابي لا الخصم انتهى وقدم ان القائل هو الرجل الافقه - خير جاري ومر الحديث في صـ۳۷۱ كتاب الصلح ۶۰ قوله باب ما يجوز من شروط المكاتب الخ ذكر فيه حديث عائشة في قصة بريرة ومر بيانه في صـ۳۴۳ في كتاب المكاتب ۶۱ قوله باب الشروط في الطلاق اي تعليق الطلاق قوله ان بدأ بالطلاق اي بان قال انت طالق ان دخلت الدار قوله او اخر بان قال ان دخلت الدار فانت طالق يعني لا تفاوت بين تقديم الشرط على الطلاق وتاخيره منه قوله عن التلقي اي تلقي الركبان بشراء متاعهم قبل معرفتهم سعر البلد قوله للمهاجر هو المقيم قوله للاعرابي اي الذي يسكن البادية والابتياع اما بمعناه وهو الاشتراء او بمعنى البيع كلفظ البيع فيوافق مذهب العلماء فان المشهور عند فقهاء المذاهب المنهي هو بيع المقيم للبادي لا الابتياع له قوله والتصرية اي تصرية ضرع الحيوان ليخدع المشتري بكثرة اللبن كذا في الخير الجاري والكرماني والمطابقة في قوله لا تشترط المرأة طلاق اختها لان مفهومه انها اذا اشترطت ذلك فطلق اختها وقع الطلاق لانه لو لم يقع لم يكن للنهي عنه معنى كذا في الفتح قوله نهي اولا بلفظ المجهول ونهينا ثانيا بلفظ المجهول ايضا ونهي ثالثا بلفظ المعروف والقرينة في الثلثة تدل على ان الناهي هو رسول الله صلى الله عليه وسلم

تكفوننا	الانصار للنبي صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبين اخواننا النخيل فقال لا فقالوا تكفونا المؤنة ونشرككم في الثمرة قالوا سمعنا واطعنا حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية بن اسماء عن نافع عن عبد الله قال اعطى رسول
۲ على	الله صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود ان يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها باب الشروط في المهر عند
شرطت	عقدة النكاح وقال عمر ان مقاطع الحقوق عند الشروط ولك ما اشترطت وقال المسور سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذكر صهرا له فاثنى عليه في مصاهرته فاحسن قال حدثني فصدقني ووعدني فوفى لي حدثنا عبد الله
ثنا	ابن يوسف ثني الليث حدثني يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احق الشروط ان توفوا به ما استحللتم به الفروج باب الشروط في المزارعة حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا ابن عيينة ثنا يحيى بن سعيد سمعت حنظلة الزرقي قال سمعت رافع بن خديج يقول كنا اكثر الانصار حقلا فكنا نكري الارض فربما اخرجت هذه ولم تخرج ذه فنهينا عن ذلك ولم ننه عن الورق باب ما لا يجوز من الشروط في النكاح حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا معمر عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع حاضر
ليث	لباد ولا تناجشوا ولا يزيدن على بيع اخيه ولا يخطبن على خطبته ولا تسأل المرأة طلاق اختها لتستكفئ اناءها باب الشروط التي لا تحل في الحدود حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني انهما قالا ان رجلا من الاعراب اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك الله الا قضيت لي بكتاب الله فقال الخصم الآخر وهو افقه منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله واذن لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل قال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته واني اخبرت ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة ووليدة فسألت اهل العلم فاخبروني انما على ابني
۲ جلد مائة	مائة جلدة وتغريب عام وان على امرأة هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لاقضين بينكم بكتاب الله الوليدة والغنم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام اغد يا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت
۲ فرجمت	فارجمها قال فغدا عليها فاعترفت فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت باب ما يجوز من شروط المكاتب اذا رضي بالبيع
۲ دخلت	على ان يعتق حدثنا خلاد بن يحيى ثنا عبد الواحد بن ايمن المكي عن ابيه قال دخلت على عائشة قالت دخلت علي بريرة وهي مكاتبة فقالت يا ام المؤمنين اشتريني فان اهلي يبيعوني فاعتقيني قالت نعم قالت ان اهلي لا يبيعوني
۲ قال	حتى يشترطوا ولائي قالت لا حاجة لي فيك فسمع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم او بلغه فقال ما شأن بريرة فقال اشتريها فاعتقيها وليشترطوا ما شاؤا قالت فاشتريتها فاعتقتها واشترط اهلها ولاءها فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق وان اشترطوا مائة شرط باب الشروط في الطلاق وقال ابن المسيب والحسن وعطاء ان بدأ بالطلاق او اخر فهو احق بشرطه حدثنا محمد بن عرعرة حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن ابي حازم عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التلقي وان
۲ الاعرابي	يبتاع المهاجر للاعرابي وان تشترط المرأة طلاق اختها وان يستام الرجل على سوم اخيه ونهى عن النجش وعن التصرية تابعه معاذ وعبد الصمد عن شعبة وقال غندر وعبد الرحمن نهي وقال آدم نهينا وقال النضر وحجاج بن منهال نهى

اسماء الرجال موسى بن اسمعيل التبوذكي جويرية بن اسماء الضبعي نافع هو مولى ابن عمر عبد الله بن عمر باب الشروط في المهر وقال عمر بن الخطاب فيما وصله ابن ابي شيبة وقال المسور بن مخرمة فيما وصله في الخمس عبد الله بن يوسف التنيسي الليث بن سعد الامام يزيد بن ابي حبيب البصري واسم ابيه سويد ابي الخير مرثد بن عبد الله اليزني عقبة بن عامر الجهني باب الشروط في المزارعة مالك بن اسمعيل النهدي الكوفي ابن عيينة هو سفيان يحيى بن سعيد الانصاري حنظلة الزرقي بن قيس رافع بن خديج الانصاري باب ما لا يجوز من الشروط مسدد هو ابن مسرهد يزيد بن زريع ابو معوية البصري معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سعيد هو ابن المسيب المخزومي باب الشروط التي لا تحل الليث بلام واحدة ابن سعد الامام ابن شهاب هو الزهري باب ما يجوز من شروط

حل اللغات حقلا اي زرعا لتستكفئ اي لتقلب النجش هو الزيادة في الثمن بلا رغبة بل ليغر غيره

حاشية السندي موصولة صلتها محذوف اي وهما يكون ويتحقق والجار والمجرور خبر مقدم وقوله يصاب ذلك بتاويل المصدر مبتدأ او المعنى ومن جملة ما يتحقق انه يصاب ذلك البعض احيانا ويصاب باقي الارض اخرى والله تعالى اعلم (قوله وعامل عمر الناس على ان جاء عمر بالبذر) كلمة ان بالكسر شرطية والجملة شرطية مدخول كلمة على بتاويل هذا الشرط وعلى هذا التخيير فلا يرد ان كلمة على حرف جر وهي من خواص الاسم فكيف دخلت على الجملة والله تعالى اعلم سندي (قوله فقيل له انك لمبطحاء مباركة) ولعله ذكره في الباب لاستطراد احياء الموات بالذكر والله تعالى اعلم سندي (قوله ما نسيت من مقالته تلك الى يومي هذا) كانه من الابتداء الغاية في الزمان ويؤيده وضع كلمة الى في مقابلتها فوافقت هذه الرواية رواية مسلم فما نسيت بعد ذلك اليوم شيئا وكذا رواية الكتب في باب العلم والله تعالى اعلم فما قيل هذه الرواية تفيد ان عدم

ﻟ۵ قوله باب الشروط مع الناس بالقول- ذكر فيه طرفا من حديث ابن عباس عن ابى بن كعب فى قصة موسى والخضر والمراد منه قوله كانت الاولى نسيانا والوسطى شرطا والثالثة عمدا واشار بالشرط الى قوله ان سألتك عن شئ بعدها فلا تصاحبنى والتزام موسى بذلك ولم يكتبا ذلك ولم يشهدا احدا وفيه دلالة على العمل بمقتضى مادل عليه الشرط فان الخضر قال لموسى لما اخلف الشرط هذا فراق بينى وبينك ولم ينكر عليه موسى عليهما السلام ذلك ۱۲ فتح البارى ﻟ۲ قوله باب الشروط فى الولاء ذكر فيه طرفا من حديث عائشة فى قصة بريرة وقد تقدم الكلام عليه مرارا فى كتاب العتق وغيره ۱۲ ﻟ۳ قوله باب اذا اشترط- فى المزارعة اذا شئت اخرجتك كذا ذكر هذه الترجمة مختصرة وترجم لحديث الباب فى المزارعة باوضح من هذا فقال اذا قال رب الارض اقرك ما اقرك الله ولم يذكر اجلا معلوما فهما على تراضيهما واخرج هناك حديث فى قصة يهود خيبر بلفظ نقركم على ذلك ما شئنا واورده هنا بلفظ نقركم ما اقركم الله فاحال فى كل ترجمة على لفظ المتن الذى فى الاخرى وبينت احدى الروايتين مراد الاخرى وان المراد بقوله ما اقركم الله ما قدر الله انا نترككم فيها فاذا شئنا فاخرجناكم تبين ان الله قد اخرجكم والله اعلم وقد تقدم فى المزارعة توجيه الاستدلال به على جواز المخابرة وفيه جواز الخيار فى المساقاة للمالك لا الى امد واجاب من لم يجز باحتمال ان المدة كانت مذكورة ولم ينقل او لم تذكر لكن عينت كل سنة بكذا اوان اهل خيبر صاروا عبيدا للمسلمين ومعاملة السيد لعبده لا يشترط فيها ما يشترط فى الاجنبى ۱۲ فتح البارى ﻟ۴ قوله فدع- بالفاء والمهملتين وضبطه الكرمانى بالغين المعجمة والاول موافق للقاموس فقال الفدع محركة اعوجاج الرسغ من اليد او الرجل حتى ينقلب الكف قال ومنه حديث ابن عمران يهود خيبر دفعوه من بيت فتفدعت قدمه كذا فى الخير الجارى وفى الفتح الفدع بفتحتين زوال المفصل ووقع فى رواية ابن السكن بالغين المعجمة اى شدخ وجزم به الكرمانى وهو وهم لان الفدغ بالمعجمة كسر الشئ الجوف قال الجوهرى ولم يقع ذلك لابن عمر فى هذه القصة ۱۲ ﻟ۵ قوله فعدى عليه- اى ظلم عليه قال الخطابى انما اتهم اهل خيبر بانهم سحروا عبد الله وفى القسطلانى وانما ترك عمر مطالبتهم بالقصاص لانه كان ليلا وهو نائم فلم يعرف عبد الله من فدعه فاشكل الامر كذا فى الخير الجارى ۱۲ ﻟ۶ قوله تهمتنا بضم التاء وفتح الهاء ويجوز اسكانها اى الذى نتهمهم بذلك قوله وقد رأيت اجلاءهم والاجلاء الاخراج عن المال والوطن على وجه الازعاج والكراهة قوله فلما اجمع اى عزم قوله احد بنى ابى الحقيق بمهملة وقافين مصغر وهو راس يهود خيبر ولم اقف على اسمه وابن ابى الحقيق الآخر هو الذى كان زوج صفية بنت حيى ام المؤمنين فقتل بخيبر ۱۲ فتح البارى ﻟ۷ قوله تعدو بك قلوصك- بفتح القاف وبالصاد المهملة الناقة الصابرة على السير وقيل الشابة وقيل اول ما تركب من اناث الابل وقيل الطويلة القوائم واشار صلى الله عليه وسلم الى اخراجهم من خيبر وكان ذلك من اخباره بالمغيبات قبل وقوعها قوله هزيلة تصغير الهزل وهو ضد الجد ۱۲ فتح البارى ﻟ۸ قوله مالا- تمييز للقيمة وعطف الابل عليه وكذلك العروض من عطف الخاص على العام او المراد بالمال النقد خاصة والعروض ما عدا النقد وقيل ما لا يدخله الكيل ولا يكون حيوانا ولا عقارا كذا فى الفتح قوله من اقتاب القتب بالتحريك الرحل الصغير على قدر السنام وبالكسر جمع ادوات السانية من حبالها واعلاجها كذا فى الكرمانى ۱۲ ﻟ۹ قوله حماد بن سلمة- بفتح اللام ابن دينار الربعى قوله احسبه عن نافع اى ان حمادا شك فى وصله وصرح بذلك ابو يعلى فى الرواية الآتية وزعم الكرمانى ان فى قوله عن النبى صلعم قرينة تدل على ان حمادا اقتصر فى نقله على قوله صلعم وفعله دون ما نسبه الى عمر قلت وليس كما قال وانما المراد انه اختصر من المرفوع دون الموقوف وهو الواقع فى نفس الامر ۱۲ فتح البارى ﻟ۱۰ قوله وكتابة الشروط- كذا للاكثر وزاد المستملى مع الناس بالقول وهى زيادة مستغنى عنها لانها تقدمت فى ترجمة مستقلة الا ان يحمل الاولى على الاشتراط بالقول خاصة وهذه على الاشتراط بالقول والفعل معا ۱۲ فتح البارى- اللهم اغفر لكاتبه ولمن سعى فيه ولوالديهم اجمعين آمين

باب الشروط مع الناس بالقول حدثنا ابراهيم بن موسى انا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرنى يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار عن سعيد بن جبير يزيد احدهما على صاحبه وغيرهما قد سمعته يحدثه عن سعيد بن جبير قال انا لعند ابن عباس قال ثنى ابى بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال موسى رسول الله فذكر الحديث قال الم اقل انك لن تستطيع معى صبرا كانت الاولى نسيانا والوسطى شرطا والثالثة عمدا قال لا تؤاخذنى بما نسيت ولا ترهقنى من امرى عسرا لقيا غلاما فقتله فانطلقا فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض فاقامه قرأها ابن عباس امامهم ملك باب الشروط فى الولاء حدثنا اسمعيل ثنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت جاءتنى بريرة فقالت كاتبت اهلى على تسع اواق فى كل عام اوقية فاعينينى فقالت ان احبوا ان اعدها لهم ويكون ولاؤك لى فعلت فذهبت بريرة الى اهلها فقالت لهم فابوا عليها فجاءت من عندهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فقالت انى قد عرضت ذلك عليهم فابوا الا ان يكون الولاء لهم فسمع النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرت عائشة النبى صلى الله عليه وسلم فقال خذيها واشترطى لهم الولاء فانما الولاء لمن اعتق ففعلت عائشة ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ما بال رجال يشترطون شروطا ليست فى كتاب الله ما كان من شرط ليس فى كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط قضاء الله احق وشرط الله اوثق وانما الولاء لمن اعتق باب اذا اشترط فى المزارعة اذا شئت اخرجتك حدثنا ابو احمد ثنا محمد بن يحيى ابو غسان الكنانى انا مالك عن نافع عن ابن عمر قال لما فدع اهل خيبر عبد الله بن عمر قام عمر خطيبا فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامل يهود خيبر على اموالهم وقال نقركم ما اقركم الله وان عبد الله بن عمر خرج الى ماله هناك فعدى عليه من الليل ففدعت يداه ورجلاه وليس هناك عدو غيرهم هم عدونا وتهمتنا وقد رأيت اجلاءهم فلما اجمع عمر على ذلك اتاه احد بنى ابى الحقيق فقال يا امير المؤمنين اتخرجنا وقد اقرنا محمد وعاملنا على الاموال وشرط ذلك لنا فقال عمر اظننت انى نسيت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك اذا اخرجت من خيبر تعدو بك قلوصك ليلة بعد ليلة فقال كانت هذه هزيلة من ابى القاسم فقال كذبت يا عدو الله فاجلاهم عمر واعطاهم قيمة ما كان لهم من الثمر مالا وابلا وعروضا من اقتاب وحبال وغير ذلك رواه حماد بن سلمة عن عبيد الله احسبه عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم اختصره باب الشروط فى الجهاد والمصالحة مع اهل الحرب وكتابة الشروط مع الناس بالقول حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر اخبرنى الزهرى اخبرنى عروة بن الزبير عن المسور بن

(حاشیہ: ن اخبرنى — ن ثنى — ن وقية — ن ابا احمد بن حميد — ن كان ذلك — ن قال — ن ثنى — ن حدثنى)

اسماء الرجال

باب الشروط مع الناس بالقول اى دون الاشهاد والكتابة ابراهيم ابن موسى ابو اسحٰق الرازى هشام بن يوسف ابو عبد الرحمٰن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز يعلى على وزن يرضى ابن مسلم عمرو بن دينار بفتح العين المكى سعيد بن جبير الكوفى باب الشروط فى الولاء اسمعيل بن ابى اويس الاصبحى مالك هو خاله الامام الاعظم باب اذا اشترط ابو احمد غير مسمى لا منسوب ولا بى ندرا ابن السكن عن الفربرى ابو احمد مرار بن حمويه بفتح الميم وتشديد الراء الاولى وابوه بفتح الحاء المهملة وتشديد الميم الهمدانى بفتح الميم والمعجمة النهاوندى وليس له شئ فى البخارى سوى هذا الحديث ويقال انه محمد بن يوسف البيكندى ويقال انه محمد بن عبد الله الغزار محمد بن يحيى بن على ابو غسان بفتح الغين وتشديد المهملة مالك الامام ففدعت يداه ورجلاه قال فى القاموس الفدع محركة اعوجاج الرسغ من اليد والرجل حتى ينقلب الكف والقدم بنى ابى الحقيق بضم الحاء المهملة وفتح القاف الاولى وسكون التحتية عبد الله بن محمد المسندى عبد الرزاق بن الهمام معمر بن راشد الزهرى محمد بن مسلم ۱۲ قسطلانى ملخصا ۱۲ حل اللغات فدع من الفدع وهو كسر الشئ الجوف وفى القاموس هو اعوجاج الرسغ من اليد او الرجل حتى ينقلب الكف والقدم اجلاء هم اى اخراجهم من اوطانهم تعدو اى تجرى. القلوص الناقة الصابرة على السير- هزيلة من الهزل خلاف الجد- اقتاب جمع قتب وهو اكاف الجمل ۱۲

حاشية السندى ص ۲۱۷، ۲۱۸

النسيان خاص بتلك المقالة فتامل اه سندى (كتاب المساقاة) (قوله ثم احبس الماء) اى ابقه فى ارضك (قوله حتى يبلغ الماء الجدر ثم امسك) اى عن السقى والاتقال وارسل الماء الى جارك (قوله ثم قال اسق ثم احبس حتى يرجع) اى ثم احبس الماء حتى يرجع الماء وقال القسطلانى ثم احبس نفسك عن السقى قلت ولعلك تعلم انه غير مناسب والله تعالى اعلم (قوله لقد بلغ هذا مثل الذى بلغ بى) قلت الوجه رفع مثل على الفاعلية كما هو المضبوط فى النسخ المعتبرة وقيل هو بالنصب وهو وان كان صحيحا معنى الا انه ركيك لا تساعده المقابلة لان العطش قد اعتبر بالغا فى قوله الذى بلغ بى فالاقرب ان يوصف مثله بالبلوغ ايضا فافهم (قوله حتى قلت اى رب وانا معهم) اى فكيف تعذبهم وقد قلت وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم وهذا من باب غناه وفقر الخلق و

۵۱ قوله قالا - اى المسور والمروان قال فى الفتح هذه الرواية بالنسبة الى مروان مرسلة لانه ليس له صحبة واما المسور فهى بالنسبة اليه ايضا مرسلة لانه لم يحضر القصة وقد تقدم فى اول الشروط من طريق اخرى عن الزهرى عن عروة انه سمع المسور ومروان يخبران عن اصحاب رسول الله صلعم فذكر بعض الحديث وقد سمع المسور ومروان من جماعة من الصحابة شهدوا هذه القصة كعمر وعثمان وعلى والمغيرة وام سلمة وسهل بن حنيف وغيرهم ووقع فى نفس هذا الحديث شئ يدل على انه عن عمر انتهى قوله خرج رسول الله صلعم اى يوم الاثنين هلال ذى القعدة سنة ست من الهجرة وهو المعنے بقوله زمن الحديبية بتخفيف الياء وت‍‍شدد موضع قريب من مكة ذكره فى المغرب وفى النهاية قرية قريبة من مكة سميت ببير هناك اقول هى ما بين مكة وجدة بالجيم قريب قرية تسمى حدة بالحاء المهملة وهى من الحل وبعضها من الحرم على ماذكره الواقدى هذا ما ذكره فى المرقاة وفى الفتح وهى بير سمى المكان بها وقيل شجر حدبا صغرت وسمى المكان بها قال المحب الطبرى الحديبية قرية قريبة من مكة اكثرها فى الحرم انتهى كلام الفتح ۵۲ قوله بالغميم بفتح الغين المعجمة وكسر الميم وبضم الغين وفتح الميم قال القاضى عياض ولم يذكر البكرى الا الفتح كذا فى التنقيح وقال فى القاموس وضم غينه وهم وانما الغميم كزبير واد بديار خنظلة انتهى قوله طليعة اى مقدمة الجيش قوله فخذوا ذات اليمين اى الطريق التى فيها خالد واصحابه قوله بقترة الجيش بفتح القاف والفوقية وروى بسكونها ايضا الغبار الاسود قوله يركض نذيرا لقريش اى يضرب برجله دابته استعجالا حال كونه نذيرا اى منذرا لقريش بمجئ رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله حل حل بفتح المهملة وسكون اللام كلمة زجر للناقة قوله فالحت من الالحاح اى لزمت المكان وخلأت بفتح المعجمة واللام والخلاء فى الابل كالحران فى الخيل والقصواء بفتح القاف وسكون المهملة ممدود اسم ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله وما ذاك لها بخلق اى بعادة قوله ولكن حبسها حابس الفيل وهو الله تعالى وقصته ان ابرهة الحبشى جاء على الفيل بعسكره يقصد هدم الكعبة فلما وصل الى ذى المجاز امتنع فيله من التوجه نحو مكة ولم يمتنع من غيرها والتمثيل بحبس الفيل هو ان اصحابه لو دخلوا مكة كان بينهم وبين قريش قتال فى الحرم واريق فيه الدماء كما لو دخل الفيل قوله خطة بضم المعجمة وتشديد المهملة اى خصلة او امر عظيم يعظمون فيها حرمات الله اى من ترك القتال فى الحرم قوله الا اعطيتهم اياها اى اجبتهم اليها قوله فعدل عنهم اى مال عن طريق اهل مكة وفى رواية ابن سعد فولى راجعا قوله حتى نزل باقصى الحديبية اى باخرها من جانب الحرم قوله على ثمد بفتح المثلثة والميم حفرة فيها ماء قليل وقوله قليل الماء تاكيد له قوله فلم يلبثه من الالباث او التلبيث اى لم يتركوه يلبث ذلك الماء طويلا فى تلك البير قوله وشكى على بناء المجهول قوله وكانوا عيبة نصح العيبة بفتح المهملة وسكون التحتية ما يضع فيه الثياب لحفظها اى انهم موضع النصح له والامانة على سره ونصح بضم النون وحكى ابن التين فتحها كانه شبه الصدر الذى هو مستودع السر بالعيبة التى هو مستودع الثياب قوله اعداد بفتح الهمزة جمع عد بالكسر والتشديد وهو الماء الذى لا انقطاع به قوله ومعهم العوذ المطافيل العوذ بضم المهملة وسكون الواو وبعدها معجمة جمع عائذ وهى الناقة ذات اللبن والمطافيل الامهات الذى معها اطفالها يريد انهم خرجوا معهم بذوات الالبان من الابل ليتزودوا بالبانها ولا يرجعوا حتى يمنعوه او كنى بذلك عن النساء معهن الاطفال المراد انهم خرجوا معهم بنسائهم واولادهم لارادة طول المقام وليكون ادعى الى عدم الفرار ويحتمل ارادة المعنى الاعم قال ابن فارس كل انثى اذا وضعت فهى الى سبعة ايام عائذ والجمع عوذ كذا فى الفتح قوله نهكتهم بفتح اوله وكسر الهاء اى اضعفتهم قوله ماددتهم اى جعلت بينى وبينهم مدة يترك الحرب فيها قوله يخلوا بينى وبين الناس اى من كفار العرب وغيرهم فان اظهر هو شرط بعد الشرط والتقدير فان ظهر غيرهم على كفاهم المؤنة وان اظهر انا على غيرهم فان شاؤا اطاعونى والا فلا ينقضى مدة الصلح والا فقد جموا اى استراحوا من جهة القتال ولابن عائذ عن الزهرى فان ظهر الناس على فذلك الذى يبتغون فالظاهر ان الحذف وقع من بعض الرواة تادبا كذا فى الفتح قوله فحدثهم بما قال زاد ابن اسحق فقال لهم بديل انكم تعجلون على محمد انه لم يات لقتال انما جاء معتمرا فاتهموه اى اتهموا بديلا لانهم كانوا يعرفون ميله الى النبى صلعم فقالوا وان كان كما يقول فلا يدخلها علينا عنوة فقام عروة بن مسعود بن معتب الثقفى قوله الستم بالوالد قالوا بلى قال اولستم بالولد اى انتم عندى فى الشفقة والنصح بمنزلة الولد ولعله كان يخاطب بذلك قوما هو اسن منهم هذا على ما وقع فى رواية ابى ذر ولغيره بالعكس الستم بالولد والست بالوالد وهو الصواب وهو الذى فى رواية احمد وابن اسحق وغيرهما قوله امصص بظر اللات هى كلمة تقولها العرب عند الذم والمشاتمة والبظر بفتح الموحدة وسكون المعجمة قطعة تبقى بعد الختان فى فرج المرأة واللات اسم صنم قوله المغفر كمنبر هو الزرد ونحوه مما يلبسه الدارع على راسه - ملتقطا من الفتح والكرمانى والخير الجارى وغيرها ۔

مخرمة ومروان يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه قالا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية حتى اذا كانوا ببعض الطريق قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خالد بن الوليد بالغميم في خيل لقريش طليعة فخذوا ذات اليمين فوالله ما شعر بهم خالد حتى اذا هم بقترة الجيش فانطلق يركض نذيرا لقريش وسار النبي صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بالثنية التي يهبط عليهم منها بركت به راحلته فقال الناس حل حل فالحت فقالوا خلأت القصواء خلأت القصواء فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما خلأت القصواء وما ذاك لها بخلق ولكن حبسها حابس الفيل ثم قال والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمات الله الا اعطيتهم اياها ثم زجرها فوثبت قال فعدل عنهم حتى نزل باقصى الحديبية على ثمد قليل الماء يتبرضه الناس تبرضا فلم يلبثه الناس حتى نزحوه وشكي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش فانتزع سهما من كنانته ثم امرهم ان يجعلوه فيه فوالله ما زال يجيش لهم بالري حتى صدروا عنه فبينما هم كذلك اذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه من خزاعة وكانوا عيبة نصح رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل تهامة فقال اني تركت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي نزلوا اعداد مياه الحديبية ومعهم العوذ المطافيل وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لم نجئ لقتال احد ولكنا جئنا معتمرين وان قريشا قد نهكتهم الحرب واضرت بهم فان شاؤوا ماددتهم مدة ويخلوا بيني وبين الناس فان اظهر فان شاؤوا ان يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا والا فقد جموا وان هم ابوا فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم على امري هذا حتى تنفرد سالفتي ولينفذن الله امره فقال بديل سابلغهم ما تقول فانطلق حتى اتى قريشا قال انا قد جئناكم من عند هذا الرجل وسمعناه يقول قولا فان شئتم ان نعرضه عليكم فعلنا قال سفهاؤهم لا حاجة لنا ان تخبرنا عنه بشيء وقال ذوو الرأي منهم هات ما سمعته يقول قال سمعته يقول كذا وكذا فحدثهم بما قال النبي صلى الله عليه وسلم فقام عروة بن مسعود فقال اي قوم الستم بالوالد قالوا بلى قال اولستم بالولد قالوا بلى قال فهل تتهموني قالوا لا قال الستم تعلمون اني استنفرت اهل عكاظ فلما بلحوا علي جئتكم باهلي وولدي ومن اطاعني قالوا بلى قال فان هذا قد عرض لكم خطة رشد اقبلوها ودعوني آتيه قالوا ائته فاتاه فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم نحوا من قوله لبديل فقال عروة عند ذلك اي محمد ارأيت ان استاصلت امر قومك هل سمعت باحد من العرب اجتاح اصله قبلك وان تكن الاخرى فاني والله لارى وجوها واني لارى اشوابا من الناس خليقا ان يفروا ويدعوك فقال له ابو بكر امصص بظر اللات انحن نفر عنه وندعه فقال من ذا قالوا ابو بكر فقال اما والذي نفسي بيده لولا يد كانت لك عندي لم اجزك بها لاجبتك قال وجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فكلما كلمه اخذ بلحيته والمغيرة بن شعبة قائم على راس النبي صلى الله عليه وسلم ومعه السيف وعليه المغفر فكلما اهوى عروة بيده الى لحية النبي صلى الله عليه وسلم ضرب يده بنعل السيف

القصوى — يسألونني — يلبثه — فبيناهم — ۲ ان شاؤا — فقال — اوباشا — ببظر — فكلما كلمه

اسماء الرجال: كل واحد منهما اى من المسور ومروان - قس بديل بن ورقاء الخزاعى بضم الموحدة وفتح الدال المهملة وابوه بفتح الواو وسكون الراء الخزاعى الصحابى المشهور فى نفر من قومه من خزاعة منهم عمرو بن سالم وخراش بن امية فيما قاله الواقدى وخارجة بن كرز ويزيد بن امية كما فى رواية ابى الاسود عن عروة - قس عروة بن مسعود هو ابن معتب بضم الميم وفتح العين وكسر الفوقية المشددة الثقفى اسلم ورجع الى قومه ودعاهم الى الاسلام فقتلوه - المغيرة بن شعبة بن مسعود بن معتب الثقفى صحابى مشهور اسلم قبل الحديبية وولى امرة البصرة ثم الكوفة مات سنة خمسين على الصحيح ۔ **حل اللغات**: غميم موضع قريب من مكة بين رابغ والجحفة - القترة الغبار الاسود الحث اى لزمت مكانها ولم تنبعث خلأت - اى حرنت وتصعبت الخلق العادة خطة اى خصلة - وثبت اى قامت ثمد حفرة فيها ماء قليل وقيل هو ما يظهر من الماء زمن الشتاء ويذهب فى الصيف تبرضا اخذ الماء قليلا قليلا نزحوه افنوه صدروا رجعوا رواء عيبة ما يجعل فيه الثياب اعداد جمع عد الماء الذى لا ينقطع العوذ المطافيل جمع عائذ ومطفل الناقة ذات اللبن نهكتهم اضعفتهم جموا استراحوا من جهد القتال سالفتى اى رقبتى بلحوا اى امتنعوا وعجزوا خطة رشد اى خصلة خير وصلاح اجتاح اى اهلك اشوابا اى اخلاطا خليقا اى حقيقا البظر قطعة تبقى بعد الختان فى فرج المرأة ۔

 حاشية السندى

التضرع اليه والتوسل بكريم وعده لديه وليس مثله مبنيا على التكذيب بذلك الوعد اذ من الممكن ان يكون ذلك الوعد عند الله وفى علمه تعالى مقيدا بشرط قد فقد والله تعالى اعلم وقال القسطلاني هو بتقدير الهمزة اى او انا معهم وفيه تعجب وتعجيب واستبعاد من قربه من اهل النار كانه استبعد قربهم منه وبينه وبينهم كبعد المشرقين ام فكل ذلك لا يناسب بخطاب الله تعالى ولا بمقام التضرع والله تعالى اعلم امام سندى (قوله لم ينس حق الله فى رقابها ولا ظهورها) قيل الحق فى الرقاب هو الزكاة وفى الظهور هو الاعارة فهو دليل من يقول بوجوب الزكاة فى الخيل وتفسير الحق بالاعارة فى الموضعين غير صحيح لان العطف يقتضى المغايرة ورد بان العادة فيمن ياخذ الخيل لاظهار الغنى والعفاف ان لا يزيد على واحد ولا زكوة فيه عند احد فلا بد من تاويل الحديث بان المراد

وقال أخِّرْ يدَك عن لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع عروةُ رأسه فقال من هذا قالوا المغيرة بن شعبة فقال أي غُدَرُ ألستُ أسعى في غَدْرَتِك وكان المغيرة صحب قومًا في الجاهلية فقتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما الإسلام فأقبلُ وأما المالُ فلستُ منه في شيء ثم إن عروة جعل يرمُق أصحابَ النبي صلى الله عليه وسلم بعينيه قال فوالله ما تنخَّم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده وإذا أمرهم ابتدروا أمره وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده وما يُحِدّون إليه النظر تعظيمًا له فرجع عروة إلى أصحابه فقال أي قوم والله لقد وفدتُ على الملوك ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشي والله إن رأيت مَلِكًا قطُّ يعظّمه أصحابه ما يعظّم أصحابُ محمدٍ محمدًا والله إن تنخّم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده وإذا أمرهم ابتدروا أمره وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده وما يُحِدّون إليه النظر تعظيمًا له وإنه قد عرض عليكم خُطّة رُشدٍ فاقبلوها فقال رجل من بني كنانة دعوني آتيه فقالوا ائته فلما أشرف على النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فلانٌ وهو من قوم يعظّمون البُدْنَ فابعثوها له فبُعِثت له واستقبله الناس يلبّون فلما رأى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء أن يُصَدّوا عن البيت فلما رجع إلى أصحابه قال رأيتُ البُدْنَ قد قُلِّدت وأُشعِرت فما أرى أن يُصَدّوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له مِكرَز بن حفص فقال دعوني آتيه فقالوا ائته فلما أشرف عليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا مِكرَز وهو رجلٌ فاجر فجعل يكلّم النبيَّ صلى الله عليه وسلم فبينا هو يكلّمه إذ جاء سهيل بن عمرو قال معمر فأخبرني أيوب عن عكرمة أنه لما جاء سهيل قال النبي صلى الله عليه وسلم قد سَهُلَ لكم من أمركم قال معمر قال الزهري في حديثه فجاء سهيل بن عمرو فقال هات اكتبْ بيننا وبينكم كتابًا فدعا النبي صلى الله عليه وسلم الكاتب فقال النبي صلى الله عليه وسلم

بسم الله الرحمن الرحيم

فقال سهيل أما الرحمن فوالله ما أدري ما هو ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون والله لا نكتبها إلا بسم الله الرحمن الرحيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب باسمك اللهم ثم قال هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله إني لرسول الله وإن كذّبتموني اكتب محمد بن عبد الله قال الزهري وذلك لقوله لا يسألوني خُطّة يعظّمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم على أن تخلّوا بيننا

ـــــــــــــــ

ك قوله أخّر يدك أمر من التأخير وزاد عروة بن الزبير فإنه لا ينبغي لمشرك أن يمسه وفي رواية ابن إسحاق فيقول عروة ويحك ما أفظّك وأغلظك وكانت عادة العرب أن يتناول الرجل لحية من يكلمه ولا سيما عند الملاطفة وفي الغالب إنما يصنع ذلك النظير بالنظير لكن كان النبي صلعم يُغضي لعروة عن ذلك استمالة له وتأليفا والمغيرة يمنعه إجلالا للنبي صلعم وتعظيما قوله أي غدر بالمعجمة بوزن عمر معدول عن غادر مبالغة في وصفه بالغدر قوله ألست الخ أي ألست أسعى في دفع شر غدرتك وفي مغازي عروة والله ما غسلت يدي من غدرتك ولقد أورثتنا العداوة في ثقيف قال ابن هشام في السيرة أشار عروة بهذا إلى ما وقع للمغيرة قبل إسلامه وذلك أنه خرج مع ثلاثة عشر نفرا من ثقيف من بني مالك فغدر بهم وقتلهم وأخذ أموالهم فتهايج الفريقان بنو مالك والأحلاف رهط المغيرة فسعى عروة بن مسعود عم المغيرة حتى أخذوا منه دية ثلاثة عشر نفسا واصطلحوا وفي القصة طول وأما المال فلست منه في شيء أي لا أتعرض له لكونه أخذه غدرا لأن أموال المشركين وإن كانت مغنومة عند القهر فلا يحل أخذها عند الأمن فإذا كان الإنسان مصاحبا لهم فقد أمن كل واحد منهما صاحبه فسفك الدماء وأخذ الأموال عند ذلك غدر والغدر بالكفار وغيرهم محظور وإنما تحل أموالهم بالمحاربة والمغالبة ولعله صلعم ترك المال في يده لإمكان أن يسلم قومه فيرد إليهم أموالهم قس ك قوله يرمق بضم الميم أي يلحظ قوله فدلك بها وجهه وجلده زاد ابن إسحاق ولا يسقط من شعره شيء إلا أخذوه قوله وما يحدون بضم أوله وكسر المهملة أي يديمون وفيه طهارة النخامة والشعر المنفصل والتبرك بفضلات الصالحين الطاهرة ولعل الصحابة فعلوا ذلك بحضرة عروة وبالغوا في ذلك إشارة منهم إلى الرد على ما خشيه من فرارهم فكأنهم قالوا بلسان الحال من يحب إمامه هذه المحبة ويعظمه هذا التعظيم كيف يظن به أنه يفر عنه ويسلمه لعدوه بل هم أشد اغتباطا به وبدينه ونصره من القبائل التي يراعي بعضها بعضا بمجرد الرحم قوله ووفدت على قيصر هو من الخاص بعد العام وذكر الثلاثة لأنهم كانوا أعظم ملوك ذلك الزمان كذا في الفتح وفي الكرماني قيصر غير منصرف للعجمة وهو لقب لكل من ملك الروم وكسرى بكسر الكاف وفتحها اسم لكل من ملك الفرس والنجاشي بخفة الجيم وأما الياء فقد جاء تخفيفها وتشديدها وهو لقب من ملك الحبشة قوله وإن تنخم أي ما تنخم وكذا إن رأيت قوله من بني كنانة بكسر الكاف وخفة النون قبيلة من تغلب وهم قبيلة من مضر أيضا قوله قلدت وأشعرت والتقليد أن يعلق في عنق البدنة شيء ليعلم أنها هدي والإشعار الطعن في سنامها بحيث يسيل الدم منه ليكون علامة أنه هدي قوله مكرز بكسر الميم وسكون الكاف وفتح الراء وبالزاي ابن حفص بالمهملتين ابن الأخيف بالمعجمة والتحتانية العامري انتهى كلام الكرماني قوله إذ جاء سهيل بن عمرو في رواية ابن إسحاق فدعت قريش سهيل بن عمرو فقالوا اذهب إلى هذا الرجل فصالحه قال فقال النبي صلعم قد أرادت قريش الصلح حين بعثت هذا ١٢ فتح ك قوله قد سهل لكم من أمركم هو فاعل سهل ومن زائدة أو تبعيضية أي سهل بعض أمركم وهذا القدر من مرسل التابعي كذا في الكرماني ١٢ ك قوله قال معمر هو موصول بالإسناد الأول إلى معمر وهو بقية الحديث وإنما اعترض حديث عكرمة في أثنائه قوله فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا وفي رواية ابن إسحاق فلما انتهى إلى النبي صلعم جرى بينهما القول حتى وقع بينهما الصلح على أن توضع الحرب بينهم عشر سنين وأن يأمن الناس بعضهم بعضا وأن يرجع عنهم عامهم هذا وهذا القدر الذي ذكره ابن إسحاق أنه مدة الصلح هو المعتمد وبه جزم ابن سعد وأخرجه الحاكم من حديث علي نفسه ووقع في مغازي ابن عائذ في حديث ابن عباس وغيره أنه كان سنتين وكذا وقع عند موسى بن عقبة ويجمع بأن الذي قاله ابن إسحاق هي المدة التي وقع الصلح عليها والذي ذكره ابن عائذ وغيره هي المدة التي انتهى أمر الصلح فيها حتى وقع نقضه على يد قريش كما سيأتي بيانه في غزوة الفتح من المغازي وأما ما وقع في كامل ابن عدي ومستدرك الحاكم والأوسط للطبراني من حديث ابن عمر أن مدة الصلح كانت أربع سنين فهو مع ضعف إسناده منكر مخالف للصحيح وقد اختلف العلماء في المدة التي تجوز المهادنة فيها مع المشركين فقيل لا يجاوز عشر سنين على ما في هذا الحديث وهو قول الشافعي والجمهور وقيل يجوز الزيادة وقيل لا يجاوز أربع سنين وقيل ثلاثا وقيل سنتين والأول هو الراجح والله أعلم ١٢ فتح الباري ك قوله باسمك اللهم كلمة جامعة بين النداء والدعاء كأنه قال يا الله آمنا بخير ١٢ ك

أسماء الرجال عروة بن مسعود المذكور المغيرة بن شعبة تقدم ذكره قيصر غير منصرف للعجمة وهو لقب لكل من ملك الروم كسرى بكسر الكاف وتفتح اسم لكل من ملك الفرس والنجاشي بفتح النون وتخفيف الجيم بعد الألف شين معجمة وشدة التحتية وتخفف لقب من ملك الحبشة وهذا من باب عطف الخاص على العام وخصوا بالذكر لأنهم كانوا أعظم ملوك ذلك الزمان مكرز بن حفص بكسر الميم وسكون الكاف وبعد الراء زاي ابن الأخيف وهو من بني عامر بن لؤي معمر هو ابن راشد الأزدي بالإسناد السابق أيوب هو السختياني عكرمة مولى ابن عباس الزهري محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب ك فيه دليل على أن أموال أهل الشرك إذا أخذوها عند الأمان مردودة إلى أربابها ١٢ ك ح

حل اللغات يرمق أي يلحظ البدن جمع بدنة وهي من الإبل والبقر ١٢

لم ينس شكر الله لأجل تمليك رقابها أو إباحة ظهورها وذلك الشكر يتأدى بالإعارة والله تعالى أعلم اه سندي (قوله باب كتابة القطائع) قيل لا دلالة في الحديث الذي ذكره على المطلوب وهو مدفوع بأن قولهم فاكتب لإخواننا صريح في المطلوب على أنه جاء في بعض رواية الحديث دعا الأنصار ليكتب لهم البحرين فأشار المصنف بهذه الترجمة إلى أن قوله ليقطع لهم محمول على ذلك بقرينة تلك الرواية والله تعالى أعلم اه سندي (قوله فقال الرجل أو فيتني أوفاك الله فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أعطوه) قلت ظاهر هذه الرواية أنه قال كذلك قبل أن يعطي أو أمر بإعطائه وظاهر الرواية الثانية أنه قال كذلك بعد أن أعطي أو أمر بإعطائه فيحتمل أنه قال مرتين فأولا على أن أوفيتني بمعنى الطلب أي أوفني كما يقال رحمه الله ليرحم وثانيا على أنه بمعنى الخبر ويحتمل

وبين البيتِ فنطوفُ به فقال سُهَيل والله لا تتحدّث العربُ انّا اُخِذنا ضُغطةً ولكن ذلك من العام المُقبِل فكتبَ فقال سُهيل وعلى انه لا يأتيك منّا رجل وان كان على دينك الا رددتَه الينا قال المسلمون سبحان الله كيف يُردّ الى المشركين وقد جاء مسلمًا فبينا هم كذلك اذ دخل ابو جندل بن سُهيل بن عمرو يرسُف في قيوده وقد خرج من اسفل مكة حتى رمى بنفسه بين اظهُر المسلمين فقال سُهيل هذا يا محمد اول ما اُقاضيك عليه ان تردّه الىّ فقال النبي صلى الله عليه وسلم انا لم نقض الكتاب بعدُ قال فوالله اذن لا اُصالحك على شئ ابدًا فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاجزه لي فقال ما انا بمجيزٍ ذلك قال بلى فافعل قال ما انا بفاعل قال مِكرز بل قد اجزناه لك قال ابو جندل اى معشر المسلمين اُرَدّ الى المشركين وقد جئتُ مُسلمًا الا ترون ما قد لقيتُ وكان قد عُذِّبَ عذابًا شديدًا في الله قال عمر بن الخطاب فاتيتُ نبيّ الله صلى الله عليه وسلم فقلتُ الستَ نبيَّ الله حقًّا قال بلى قلتُ السنا على الحق وعدوُّنا على الباطل قال بلى قلتُ فلِمَ نُعطي الدَّنِيَّةَ في ديننا اذن قال انّي رسولُ الله ولستُ اَعصيه وهو ناصِري قلتُ اَوليس كنتَ تحدّثنا انّا سنأتي البيتَ فنطوفُ به قال بلى فاخبرتُك انّا نأتيه العامَ قلتُ لا قال فانك آتيه ومُطوّفٌ به قال فاتيتُ ابا بكر فقلتُ يا ابا بكر اليس هذا نبيَّ الله حقًّا قال بلى قلتُ اَلسنا على الحق وعدوُّنا على الباطل قال بلى قلتُ فلِمَ نُعطي الدنيّةَ في ديننا اذن قال ايّها الرجل انه رسولُ الله وليس يعصي ربّه وهو ناصِرُه فاستمسِكْ بغرزه فوالله انه على الحقّ قلتُ اليس كان يُحدّثنا انّا سنأتي البيتَ ونطوفُ به قال بلى افاخبرك انك تأتيه العامَ قلتُ لا قال فانّك آتيه ومُطوّفٌ به قال الزهري قال عُمر فعملتُ لذلك اعمالًا قال فلمّا فرغ من قضيّة الكتاب قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا قال فوالله ما قام منهم رجلٌ حتى قال ذلك ثلاثَ مرّاتٍ فلمّا لم يقُم منهم احدٌ دخل على ام سلمة فذكر لها ما لقي من الناس فقالت اُمّ سلمة يا نبيَّ الله اتحبّ ذلك اخرُج ثم لا تُكلّم احدًا منهم كلمةً حتى تنحر بُدنَك وتدعو حالقك فيحلقك فخرج فلم يكلّم احدًا منهم حتى فعل ذلك نحر بُدنَه ودعا حالقَه فحلقه فلمّا راوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضُهم يحلِقُ بعضًا حتى كاد بعضهم يقتُل بعضًا غمًّا ثم جاءه نسوةٌ مؤمناتٌ فانزل الله يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمناتُ مهاجراتٍ حتى بلغ بعِصَم الكوافر فطلّق عُمر يومئذ امرأتين كانتا له في الشرك فتزوّج احدَهما معاويةُ بن ابي سفيان والاخرى صفوانُ بن امية ثم رجع النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة فجاءه ابو بصير رجلٌ من قريش وهو مُسلمٌ فارسلوا في طلبه رجلين فقالوا العهدَ الذي جعلتَ لنا فدفعه الى الرجلين فخرجا به حتى بلغا ذا الحُليفة فنزلوا يأكلون من تمرٍ لهم فقال ابو بصير لاحد الرجلين والله انّي لارى سيفك هذا يا فلانُ جيّدًا فاستلّه الآخر فقال اجل والله انه لجيّدٌ لقد جرّبتُ به ثم جرّبتُ فقال ابو بصير ارني انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى برد وفرّ الآخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآه لقد رأى هذا ذُعرًا فلمّا انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم قال قُتِل والله

حل اللغات: ضغطة اي قهرا يرسف اي يمشي اجزه اي امض الغرز هو للابل بمنزلة الركاب للفرس استلّه اي اخرج السيف من غمده برد اي مات الذعر الخوف

ان هذه الرواية محمولة على التقديم من بعض الرواة و اما حمل الرواية الثانية على التاخير من الرواة فهو بعيد بناء على ان تلك الرواية على مقتضى الظاهر والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله من ادرك ماله بعينه عند رجل او انسان قد افلس الخ) مفاد قوله بعينه ان يكون سالما وقد اخذ بهذا الحديث الجمهور ومن لم ياخذ به يحمله على ما اذا اخذه على سوم الشراء مثلا او على البيع بشرط الخيار للبائع اي اذا كان الخيار للبائع والمشتري مفلس فالانسب له ان يختار الفسخ ولا يخفى انه تاويل بعيد بل باطل عند معان النظر وقد ذكر ان الباعث على هذا التاويل ان ظاهر الحديث يخالف ظاهر قوله تعالى فنظرة الى ميسرة حيث لم يتنوع للدائن عند الافلاس الا الانظار ولا يخفى ان الانظار فيما لا يوجد عند المفلس ولا كلام فيه وانما الكلام فيما وجد عند المفلس ولابد ان الدائنين يأخذون

لـه قوله واني لمقتول - اي ان لم تردوه عني ١٢ فتح ٢ـه قوله قد والله اوفي هذا من اعتراض المفرد في اجزاء الجملة وكان الظاهر ان يقال والله قد اوفي الله كذا في الخير الجاري قال الكرماني فان قلت كان القياس ان يقال والله قد اوفي الله قلت القسم محذوف والمذكور مؤكد له انتهى قال في الفتح قوله قد اوفي الله اي فليس عليك منهم عتاب فيما صنعت زاد الاوزاعي عن الزهري فقال ابو بصير يا رسول الله عرفت اي ان قدمت عليهم فتنوني عن ديني ففعلت ما فعلت وليس بيني وبينهم عهد ولا عقد انتهى ١٢ ٣ـه قوله ويل امه اصله دعا عليه واستعمل هنا للتعجب من اقدامه في الحرب والايقاد نارها وسرعة النهوض لها وفي بعضها ويلمه بحذف الهمزة تخفيفا وهو منصوب على انه مفعول مطلق او مرفوع بانه خبر مبتدأ محذوف اي هو ويل امه قال الجوهري اذا اضفته فليس فيه الا النصب قوله مسعر حرب بلفظ الآلة وبصيغة الفاعل من الاسعار اي هو مسعر وجواب لو كان محذوف

صاحبي واني لمقتول فجاء ابو بصير فقال يا نبي الله قد والله اوفي الله ذمتك قد رددتني اليهم ثم انجاني الله منهم قال النبي صلى الله عليه وسلم ويل امه مسعر حرب لو كان له احد فلما سمع ذلك عرف انه سيرده اليهم فخرج حتى اتى سيف البحر قال وينفلت منهم ابو جندل بن سهيل فلحق بابي بصير فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فوالله ما يسمعون بعير خرجت لقريش الى الشام الا اعترضوا لها فقتلوهم واخذوا اموالهم فارسلت قريش الى النبي صلى الله عليه وسلم تناشده الله والرحم لما ارسل فمن اتاه فهو امن فارسل النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فانزل الله عز وجل وهو الذي كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم حتى بلغ حمية حمية الجاهلية وكانت حميتهم انهم لم يقروا انه نبي الله ولم يقروا ببسم الله الرحمن الرحيم وحالوا بينهم وبين البيت وقال عقيل عن الزهري قال عروة فاخبرتني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن وبلغنا انه لما انزل الله ان يردوا الى المشركين ما انفقوا على من هاجر من ازواجهم وحكم على المسلمين ان لا يمسكوا بعصم الكوافر ان عمر طلق امرأتين قريبة بنت ابي امية وبنت جرول الخزاعي فتزوج قريبة معوية وتزوج الاخرى ابو جهم فلما ابى الكفار ان يقروا باداء ما انفق المسلمون على ازواجهم انزل الله وان فاتكم شيء من ازواجكم الى الكفار فعاقبتم والعقب ما يؤدي المسلمون الى من هاجرت امرأته من الكفار فامر ان يعطى من ذهب له زوج من المسلمين ما انفق من صداق نساء الكفار اللاتي هاجرن وما نعلم ان احدا من المهاجرات ارتدت بعد ايمانها وبلغنا ان ابا بصير بن اسيد الثقفي قدم على النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا مهاجرا في المدة فكتب الاخنس بن شريق الى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله ابا بصير فذكر الحديث

باب الشروط في القرض

وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا سال بعض بني اسرائيل ان يسلفه الف دينار فدفعها اليه الى اجل مسمى وقال ابن عمر وعطاء اذا اجله في القرض جاز

باب المكاتب وما لا يحل من الشروط التي تخالف كتاب الله

وقال جابر بن عبد الله في المكاتب شروطهم بينهم وقال ابن عمر او عمر كل شرط خالف كتاب الله فهو باطل وان اشترط مائة شرط حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين عن يحيى عن عمرة عن عائشة قالت اتتها بريرة تسألها في كتابتها فقالت ان شئت اعطيت اهلك ويكون الولاء لي فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرته ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابتاعيها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال ما بال اقوام يشترطون شروطا ليست

عم موصولا في الشروط الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب عروة هو ابن الزبير بن العوام عائشة بنت الصديق ام المؤمنين رض باب الشروط الخ وقال الليث هو ابن سعد وصله في باب التجارة في

بصير الخ - هو من الزهري ايضا والمراد به ان قصة ابي بصير في رواية عقيل من مرسل الزهري وفي رواية معمر موصولة الى المسور لكن قد تابع معمرا على وصلها ابن اسحق وتابع عقيلا الاوزاعي على ارسالها فلعل الزهري كان يرسلها تارة ويصلها اخرى والله اعلم ووقع في هذه الرواية الاخيرة من الزيادة وما نعلم ان احدا من المهاجرات ارتدت بعد ايمانها وفيها قوله ان ابا بصير ابن اسيد بفتح الهمزة قدم مؤمنا كذا للاكثر وفي رواية النسفي والمستملي قدم من مني وهو تصحيف ١٢ فتح الباري والله اعلم بالصواب ٢٢ـه قوله باب الشروط في القرض ذكر فيه طرفا من حديث ابي هريرة في قصة الذي اقرض الف دينار واثر ابن عمر وعطاء في تاجيل القرض وقد مضى جميع ذلك في كتاب القرض وسقط جميع ذلك هنا للنسفي لكن زاد في الترجمة التي تليه فقال باب الشروط في القرض والمكاتب الى آخره ١٢ فتح الباري ٤ـه اسمه عبيد بن اسيد القرشي ١٢ ك مر قريبا في هذا الحديث انه رجل من قريش ويجيء انه ثقفي قال في الفتح انه ثقفي وما انه رجل من قريش فالمراد به بالحلف لهم واسمه عتبة بضم المهملة وسكون الفوقية وقيل عبيد وهو وهم انتهى ١٢ اسماء الرجال وقال عقيل هو ابن خالد الايلي تقدم عم

حل اللغات سيف البحر اي ساحله في موضع يسمى العيص على طريق اهل مكة اذا قصدوا الشام ينفلت اي يتخلص العير القافلة ١٢

حاشية السندي: ذلك الموجود عنده والحديث يبين ان الذي ياخذ هذا الموجود هو صاحب المتاع ولا يجعل مقسوما بين تمام الدائنين وهذا لا يخالف القرآن ولا يقتضي خلافه فافهم والله تعالى اعلم ام سندي (في الخصومات) (قوله فان الناس يصعقون يوم القيمة) في صحيح مسلم فانه ينفخ في الصور فيصعق من في السموت ومن في الارض قال القاضي في شرح صحيح مسلم هذا الحديث من اشكل الاحاديث لان موسى قد مات فكيف تدركه الصعقة وانما يصعق الاحياء وقوله ممن استثنى الله تعالى يدل على انه كان حيا ولم يات ان موسى رجع الى الحياة ولا انه حي ثم ذكر القاضي عن هذا الايراد جوابا لا يوافق الاحاديث - والذي يظهر ان اثر هذه النفخة لعله يسري في كل من كان له حس ما من حي وميت سوى من استثنى فيسري الى الاموات من الكفرة الذين كانوا معذبين قبل ذلك فيفقدون العذاب

له قوله والثنيا في الاقرار. بضم المثلثة وسكون النون بعدها تحتانية مقصورا اي الاستثناء في الاقرار اي سواء كان استثناء قليل من كثير او كثير من قليل واستثناء القليل من الكثير لا خلاف في جوازه وعكسه مختلف فيه فذهب الجمهور الى جوازه ايضا واقوى حججهم قوله تعالى الا من اتبعك من الغاوين مع قوله الا عبادك منهم المخلصين لان احدهما اكثر من الآخر لا محالة وقد استثنى كلا منهما من الآخر وذهب بعض المالكية كابن الماجشون الى فساده واليه ذهب ابن قتيبة وزعم انه مذهب البصريين من اهل اللغة وان الجواز مذهب الكوفيين وممن حكاه منهم الفراء كذا في الفتح ۱۲ ۵۲ قوله وقال ابن عون الخ وصله سعيد بن منصور قوله وقال ايوب عن ابن سيرين الخ وصله سعيد بن منصور ايضا وحاصله ان شريحا في المسئلتين قضى على المشتري بما اشترط على نفسه بغير اكراه ووافقه في المسئلة الثانية ابو حنيفة واحمد واسحٰق وقال مالك والاكثر يصح البيع ويبطل الشرط وخالفه الناس في المسئلة الاولى ووجه بعضهم بان العادة ان صاحب الجمال يرسلها الى المرعى فان اتفق مع التاجر على يوم بعينه فاحضر الابل فلم يتهيأ للتاجر السفر اضر ذلك بحال الجمال لما يحتاج اليه من العلف فوقع بينهم التعارف على مال معين يشترطه التاجر على نفسه اذا اخلف ليستعين به الجمال على العلف وقال الجمهور هي عدة فلا يلزم الوفاء بها والله تعالى اعلم ۱۲ فتح الباري ۵۳ قوله ان لله تسعة وتسعين اسما الخ. قال الكرماني فان قلت ما فائدة مائة الا واحدة قلت التوكيد انتهى فان قلت ما وجه حصر الاسماء في هذه العدد وله تعالى اسماء كثيرة سواها فالجواب ان حصر اسماء في هذا العدد باعتبار هذه الخاصية المذكورة وهي من احصاها دخل الجنة كذا في اللمعات قوله من احصاها قال الخطابي فيه اربع احتمالات احدها العد والحفظ يعني من قرأها وحفظها جميعا الثاني معناه الطاقة يعني من اطاق ان يعمل ويعتقد بموجب كل لفظ منها الثالث المعرفة والعقل يعني من عرف وعقل معانيها الرابع معنى الاحصاء القراءة يعني من قرأها في القرآن يعني من ختم القرآن من اوله الى آخره فان جميع هذه الاسماء موجودة في القرآن والمختار هو الاول والثاني كذا في المفاتيح ۱۲ ۵۴ قوله حبست. اصلها بالتشديد والتخفيف اي وقفت قوله والضيف عطف العام على الخاص وليطعم من الاطعام واسم تلك الارض ثمغ بفتح المثلثة وسكون الميم وبالمعجمة قال فحدثت الخ اي قال عبد الله بن عون فحدثت بهذا الحديث محمد بن سيرين فقال معنى غير متمول غير متأثل مالا واثلة الشئ اصله كذا في الكرماني وغيره ۱۲ ۵۵ قوله ما حق امرء مسلم الخ. ما نافية وله شئ صفته ويوصي فيه صفة للشئ ويبيت ليلتين ايضا صفة لامرء والمستثنى خبره وقيد ليلتين تاكيدا لا تحديدا يعني لا ينبغي ان يمضي عليه زمان وان كان قليلا الا ووصية مكتوبة عنده قال الطيبي في تخصيص ليلتين تسامح في ارادة المبالغة اي لا ينبغي ان يبيت ليلة وقد تسامحناه في هذا المقدار فلا ينبغي ان يتجاوز عنه وفيه حث على الوصية والجمهور انها مندوبة والظاهرية انها واجبة قاله الكرماني وفي الفتح لفظ امرء كذا وصف لمسلم خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له فانه لا فرق في الوصية الصحيحة بين الرجل والمرأة ولا يشترط فيها اسلام ولا رشد ولا ثبوتة ولا اذن زوج وانما يشترط في صحتها العقل والحرية اما وصية الصبي المميز ففيها خلاف منعها الحنفية والشافعي في الاظهر وصححها مالك واحمد والشافعي في قول انتهى ۱۲ ۵۶ قوله ختن رسول الله صلعم. هو كل من كان من قبل المرأة مثل الاخ والاب وهم الاختان هكذا عند العرب واما العامة فختن الرجل عندهم زوج ابنته وجويرية بضم الجيم زوجة رسول الله صلعم قوله جعلها الضمير فيه راجع الى الثلاث لا الى الارض فقط فان قلت ما وجه تعلقه بباب الوصية قلت حيث لا مال لا وصية به ۱۲ ک خ ۵۷ قوله كيف كتب. اي في قوله تعالى كتب عليكم الى الوصية وهو منسوخ اي وهو كتابة ندب وكذلك الامر ان قلت قال اولا ما اوصى وثانيا اوصى بكتاب الله وبينهما تناف وقد ثبت ايضا انه اوصى باخراج المشركين من الجزيرة ونحوه قلت المراد من الاول انه لم يوص مما يتعلق بالمال ۱۲ ک ۵۸ قوله ان عليا كان وصيا قال القرطبي الشيعة قد وضعوا احاديث في ان النبي صلعم اوصى بالخلافة لعلي فرد عليهم جماعة من الصحابة ذلك كذا من بعدهم فمن ذلك ما استدلت به عائشة كما سيأتي ومن ذلك ان عليا لم يدع ذلك لنفسه ولا بعد الخلافة ولا ذكره احد من الصحابة يوم السقيفة كذا في الفتح وفي سير الحلبي قال علي رض لو كان عندي من النبي صلعم عهد في ذلك ما تركت القتال على ذلك ولم اجد الا بردتي هذه وما تركت اخا بني تيم وعمر بن الخطاب يثوبان على منبره صلعم ولقاتلتهما بيدي والنبي صلعم لم يمت فجاءة بل مكث اياما وليالي ياتيه المؤذن فيؤذنه بالصلوة فيامر ابا بكر يصلي بالناس وهو يرى مكاني به ولما مات صلى الله عليه وسلم اخترنا للدنيا من رضيه صلى الله عليه وسلم لديننا فبايعناه انتهى ۱۲

في كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فليس له وان اشترط مائة شرط **باب** ما يجوز من الاشتراط والثُّنْيا في الاقرار والشروط الذي يتعارفه الناس بينهم واذا قال مائة الا واحدة او ثنتين وقال ابن عون عن ابن سيرين قال رجل لكريّه ارحل ركابك فان لم ارحل معك يوم كذا وكذا فلك مائة درهم فلم يخرج فقال شريح من شرط على نفسه طائعا غير مكره فهو عليه وقال ايوب عن ابن سيرين ان رجلا باع طعاما وقال ان لم آتك الاربعاء فليس بيني وبينك بيع فلم يجئ فقال شريح للمشتري انت اخلفت فقضى عليه **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لله تسعة وتسعين اسما مائة الا واحدا من احصاها دخل الجنة **باب** الشروط في الوقف **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا محمد بن عبد الله الانصاري ثنا ابن عون انبأني نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب اصاب ارضا بخيبر فاتى النبي صلى الله عليه وسلم يستامره فيها فقال يا رسول الله اني اصبت ارضا بخيبر لم اصب مالا قط انفس عندي منه فما تأمر به قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها قال فتصدق بها عمر انه لا تباع ولا توهب ولا تورث وتصدق بها في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها ان يأكل منها بالمعروف ويطعم غير متمول قال فحدثت به ابن سيرين فقال غير متأثل مالا

بسم الله الرحمٰن الرحيم

كتاب الوصايا وقال الله عز وجل كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين الى جنفا جنفا ميلا متجانف مائل **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرء مسلم له شئ يوصي فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده تابعه محمد بن مسلم عن عمرو عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا زهير بن معاوية الجعفي ثنا ابو اسحٰق عن عمرو بن الحارث ختن رسول الله صلى الله عليه وسلم اخي جويرية بنت الحارث قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته درهما ولا دينارا ولا عبدا ولا امة ولا شيئا الا بغلته البيضاء وسلاحه وارضا جعلها صدقة **حدثنا** خلاد بن يحيى ثنا مالك هو ابن مغول ثنا طلحة بن مصرف قال سألت عبد الله بن ابي اوفى هل كان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى فقال لا فقلت كيف كتب على الناس الوصية او امروا بالوصية قال اوصى بكتاب الله **حدثنا** عمرو بن زرارة ثنا اسمٰعيل عن ابن عون عن ابراهيم عن الاسود قال ذكروا عند عائشة ان عليا كان وصيا فقالت متى اوصى اليه وقد كنت مسندته الى صدري وقالت حجري فدعا بالطست فلقد انخنث في حجري فما شعرت انه قد مات فمتى اوصى اليه **باب** ان يترك ورثته اغنياء خير من ان يتكففوا الناس **حدثنا** ابو نعيم ثنا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عامر بن

اسماء الرجال باب ما يجوز اي باب بيان ما يجوز والشروط اي وبيان الشروط ابن عون عبد الله بن ارطبان البصري ابن سيرين محمد لكريّه بفتح الكاف وكسر الراء وتشديد التحتية بوزن فعيل المكاري وقال الجوهري يطلق على المكري وعلى المكتري ايضا فقال شريح القاضي ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب ابن ابي حمزة الحمصي ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمٰن بن هرمز مائة الا واحدة استدل به البخاري على ان الكلام لا يتم الا باخره فان كان فيه استثناء عمل به وذاك الاستدلال من هذا الحديث ليس بسديد لان قوله مائة الا واحدة ذكره للتاكيد فلم يستفد به فائدة هكذا في قس باب الشرط في الوقف قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفي البغلاني ابن عون عبد الله البصري نافع مولى ابن عمر باب حكم الوصايا الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام تابعه اي تابع مالكا في اصل الحديث ع

حل اللغات الثنيا الاستثناء. الركاب بكسر الراء الابل التي يسار عليها لا واحد لها من لفظها. طائعا مختارا. يستامره اي يستشيره. لا جناح اي لا اثم. غير متأثل اي غير جامع. انخنث اي انثنى. يتكففوا الناس اي يسألون الناس باكفهم ۱۲

في تلك الحالة فلذلك اذا بعثوا من تلك الحالة يقولون من بعثنا من مرقدنا ولا الى الشهداء الذين هم احياء عند ربهم ولا شك ان الانبياء احق بالحياة منهم وقد ورد في حيوتهم وانهم يصلون في قبورهم شئ كثير فالظاهر ان بعض آثار هذه النفخة تسري اليهم ثم يحصل لهم الافاقة عند النفخة الثانية وهذا معنى قوله اكان ممن استثنى الله تعالى ونحوه والله تعالى اعلم (قوله فاكون اول من يفيق) اي من الذين علم صعقهم جزما ويقينا فلا يرد ان هذا ينافي قوله فافاق قبلي فافهم والله تعالى اعلم اه سندي (قوله بصعقة الاولى) قال القسطلاني اي بصعقة الدار الاولى وهي صعقة الطور المذكورة في قوله تعالى وخر موسى صعقا ولا منافاة بينه وبين قوله اوكان ممن استثنى الله لان المعنى لا ادري اي هذه الثلاثة كانت الافاقة او الاستثناء او المحاسبة اه.

سعد عن سعد بن ابی وقاص قال جاء النبی صلی اللہ علیہ وسلم یعودنی وانا بمکۃ وھو یکرہ ان یموت بالارض التی ھاجر منھا فقال یرحم اللہ ابن عفراء قلت یارسول اللہ اُوصی بمالی کلہ قال لا قلت فالشطر قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث کثیر انک ان تدع ورثتک اغنیاء خیر من ان تدعھم عالۃ یتکففون الناس فی ایدیھم وانک مھما انفقت من نفقۃ فانھا صدقۃ حتی اللقمۃ التی ترفعھا الی فی امرأتک وعسی اللہ ان یرفعک فینتفع بک الناس ویضر بک اٰخرون ولم یکن لہ یومئذ الا ابنۃ **باب** الوصیۃ بالثلث وقال الحسن لا یجوز للذمی وصیۃ الا الثلث وقال ابن عباس امر النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان یحکم بینھم بما انزل اللہ وقال اللہ تعالی وان احکم بینھم بما انزل اللہ **حدثنا** قتیبۃ بن سعید ثنا سفین عن ھشام بن عروۃ عن ابیہ عن ابن عباس قال لو غض الناس الی الربع لان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال الثلث والثلث کبیر او کثیر **حدثنا** محمد بن عبد الرحیم ثنا زکریاء بن عدی ثنا مروان عن ھاشم بن ھاشم عن عامر بن سعد عن ابیہ قال مرضت فعادنی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقلت یارسول اللہ ادع اللہ ان لا یردنی علی عقبی قال لعل اللہ یرفعک وینفع بک ناسا قلت ارید ان اُوصی وانما لی ابنۃ فقلت اُوصی بالنصف قال النصف کثیر قلت فالثلث قال الثلث والثلث کثیر او کبیر قال فاوصی الناس بالثلث فجاز ذلک لھم **باب** قول الموصی لوصیہ تعاھد ولدی وما یجوز للوصی من الدعوی **حدثنا** عبد اللہ بن مسلمۃ عن مالک عن ابن شھاب عن عروۃ بن الزبیر عن عائشۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم انھا قالت کان عتبۃ بن ابی وقاص عھد الی اخیہ سعد بن ابی وقاص ان ابن ولیدۃ زمعۃ منی فاقبضہ الیک فلما کان عام الفتح اخذہ سعد فقال ابن اخی قد کان عھد الی فیہ فقام عبد بن زمعۃ فقال اخی وابن امۃ ابی ولد علی فراشہ فتساوقا الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال سعد یارسول اللہ ابن اخی کان عھد الی فیہ فقال عبد بن زمعۃ اخی وابن ولیدۃ ابی فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ھو لک یا عبد بن زمعۃ الولد للفراش وللعاھر الحجر ثم قال لسودۃ بنت زمعۃ احتجبی منہ لما رای من شبھہ بعتبۃ فما راٰھا حتی لقی اللہ **باب** اذا اومأ المریض برأسہ اشارۃ بینۃ جازت **حدثنا** حسان بن ابی عباد ثنا ھمام عن قتادۃ عن انس ان یھودیا رضّ رأس جاریۃ بین حجرین فقیل لھا من فعل بک افلان اوفلان حتی سمی الیھودی فاومأت برأسھا فجیئ بہ فلم یزل حتی اعترف فامر النبی صلی اللہ علیہ وسلم فرض رأسہ بالحجارۃ **باب** لا وصیۃ لوارث **حدثنا** محمد بن یوسف عن ورقاء عن ابن ابی نجیح عن عطاء عن ابن عباس قال کان المال للولد وکانت الوصیۃ للوالدین فنسخ اللہ من ذلک ما احب فجعل للذکر مثل حظ الانثیین وجعل للابوین لکل واحد منھما السدس وجعل للمرأۃ الثمن والربع وللزوج الشطر والربع **باب** الصدقۃ عند الموت **حدثنا** محمد بن العلاء ثنا ابو اسامۃ عن سفین عن عمارۃ عن ابی زرعۃ عن ابی ھریرۃ قال قال رجل للنبی صلی اللہ علیہ وسلم یارسول اللہ ای الصدقۃ افضل قال ان تصدق وانت صحیح حریص تامل الغنی وتخشی الفقر

---

۵۱ قولہ یرحم اللہ ابن عفراء۔ کذا وقع فی ھذہ الروایۃ وفی روایۃ احمد والنسائی یرحم اللہ سعد بن عفراء قال الداؤدی قولہ ابن عفراء غیر محفوظ وقال الدمیاطی ھو وھم والمعروف ابن خولۃ کذا فی الفتح قال الکرمانی فان قلت المشھور انہ سعد بن خولۃ بفتح المعجمۃ وسکون الواو وبالام مر فی کتاب الجنائز فی باب رثاء النبی صلعم سعد بن خولۃ مع شرح الحدیث ای فی ص۱۷۳ قال قال التیمی یحتمل ان یکون لام سعد اسمان خولۃ وعفراء اقول ویحتمل ان یکون خولۃ اسما وعفراء صفۃ وخولۃ اسم ابیہ وعفراء اسم امہ ۱۲ **۵۲ قولہ** فالشطر۔ ای النصف وھو بالجر والرفع وکذا فالثلث واما الثلث الآخر فبالنصب علی الاغراء او علی تقدیر اعط الثلث وبالرفع علی الفاعل ای یکفیک الثلث او علی العکس قولہ والثلث کثیر بالمثلثۃ او بالموحدۃ قولہ ان تدع بفتح ان وکسرھا فان قلت فما جزاء الشرط قلت خیر علی تقدیر فھو خیر کقولہ من یفعل الحسنات اللہ یشکرھا قال المالکی ومن خص ھذا الحکم بالشعر ضیق حیث لا تضییق وبعد عن التحقیق قولہ عالۃ جمع عائل وھو الفقیر وتکفف الناس اذا بسط کفہ للسوال وسأل الناس کفافا من الطعام او مایکف الجوعۃ وفی ایدیھم بمعنی بایدیھم او بمعنی یسألون بالاکف الالقاء فی ایدیھم کذا فی الکرمانی والخیر الجاری ۱۲ **۵۳ قولہ** وانک مھما انفقت ھو معطوف علی قولہ انک ان تدع وھو علۃ للنھی عن الوصیۃ باکثر من الثلث کانہ قیل لا تفعل لانک ان مت ترکت ورثتک اغنیاء وان عشت فتصدقت وانفقت فالاجر حاصل لک فی الحالین ۱۲ فتح **۵۴ قولہ** عسی اللہ ان یرفعک۔ ای یطیل عمرک وکذلک اتفق فانہ عاش بعد ذلک ازید من اربعین سنۃ قولہ فینتفع بک ناس۔ ای المسلمون بالغنائم مما سیفتح اللہ علی یدیک من بلاد الشرک ویضر بک آخرون ای المشرکون الذین یھلکون علی یدیک قولہ ولم یکن لہ یومئذ الا ابنۃ قال النووی وغیرہ معناہ لا یرثہ من الولد او من خواص الورثۃ او من النساء الا ابنۃ والا فقد کان لسعد عصبات ۱۲ فتح **۵۵ قولہ** باب الوصیۃ بالثلث۔ ای جوازھا او مشروعیتھا قال الطیبی اجمعوا علی ان من لہ وارث لا تنفذ وصیتہ بزیادۃ علی الثلث الا باجازتہ وعلی نفوذھا باجازتہ فی جمیع المال واما من لا وارث لہ فمذھب الجمھور لا یصح وصیتہ فیما زاد علی الثلث وجوزہ ابو حنیفۃ واصحابہ واسحاق واحمد فی احدی الروایتین عنہ انتھی قال فی الفتح وھو قول علی وابن مسعود واحتجوا بان الوصیۃ مطلقۃ فی الآیۃ فقیدتھا السنۃ بمن لہ وارث فبقی من لا وارث لہ علی الاطلاق واختلفوا ایضا ھل یعتبر ثلث المال حال الوصیۃ او حال الموت علی قولین وھما وجھان للشافعیۃ اصحھا الثانی فقال بالاول مالک واکثر العراقیین وھو قول النخعی وعمر ابن عبد العزیز وقال بالثانی ابو حنیفۃ واحمد والباقون وھو قول علی بن ابی طالب وجماعۃ من التابعین ۱۲ فتح **۵۶ قولہ** وقال الحسن البصری لا تجوز للذمی الخ۔ قال ابن بطال اراد البخاری بھذا الرد علی من قال کالحنفیۃ بجواز الوصیۃ بالزیادۃ علی الثلث لمن لا وارث لہ وکذلک احتج بقولہ تعالی وان احکم بینھم بما انزل اللہ والذی حکم بہ النبی صلعم من الثلث ھو الحکم بما انزل اللہ فمن تجاوز ما حدہ فقد اتی ما نھی عنہ وقال ابن المنیر لم یرد البخاری ھذا وانما اراد الاستشھاد بالآیۃ علی ان الذی اذا تحاکم الینا ورثتہ لا تنفذ من وصیتہ الا الثلث لانا لا نحکم فیھم الا بحکم الاسلام لقولہ تعالی وان احکم بینھم بما انزل اللہ الآیۃ ۱۲ فتح الباری **۵۷ قولہ** لو غض الناس بمعجمتین ای لو نقص الناس من الثلث شیئا لکان خیرا لھم وھو للتمنی فلا حاجۃ الی تقدیر الجزاء ۱۲ قالہ الکرمانی قولہ لان رسول اللہ صلعم ھو کالتعلیل الی اخبارہ من النقصان عن الثلث وکان ابن عباس اخذ ذلک من وصفہ صلعم الثلث بالکثرۃ ۱۲ فتح **۵۸ قولہ** فتساوقا ای تماشیا ومر الحدیث فی کتاب العتق وغیرہ فی ص۳۳۳ ومطابقتہ للترجمۃ ظاھرۃ من الامر باخذ الولد للتعھد واسم الولد عبد الرحمن ۱۲ خیر جاری **۵۹ قولہ** رض راس جاریۃ۔ ای دق وکسر والجاریۃ کانت من الانصار قولہ افلان افلان الھمزۃ فیہ للاستخبار ومر الحدیث مع بیانہ فی ص۳۲۵ فی الخصومات ۱۲ **۶۰ قولہ** لا وصیۃ لوارث ھذہ الترجمۃ لفظ حدیث مرفوع کانہ لم یثبت علی شرط البخاری فترجم بہ کعادتہ واستغنی بما یعطی حکمہ والمراد بعدم صحۃ وصیۃ الوارث عدم اللزوم لان الاکثر علی انھا موقوفۃ علی اجازۃ الورثۃ وروی الدارقطنی عن ابن عباس مرفوعا لا تجوز الوصیۃ لوارث الا ان یشاء الورثۃ ورجالہ ثقات لکنہ معلول فقد قیل ان عطاء ھو الخراسانی وکان البخاری اشار الی ذلک فترجم بالحدیث ثم حدیث الباب وجہ دلالتہ للترجمۃ من جھۃ ان نسخ الوصیۃ واثبات المیراث لھما بدلا منہ یشعر بانہ لا یجمع لھما بین الوراثۃ والوصیۃ واذا کان کذلک کان من دونھما اولی بان لا یجمع ذلک لہ قال جمھور العلماء کانت ھذہ الوصیۃ فی اول الاسلام واجبا لوالدی المیت واقربائہ علی مایراہ من المساواۃ والتفضیل ثم نسخ ذلک بآیۃ الفرائض وقیل کانت للوالدین والاقربین دون الاولاد فانھم کانوا یرثون ما یبقی بعد الوصیۃ ۱۲ فتح الباری مختصرا واللہ اعلم بالصواب۔

اسماء الرجال ہ باب الوصیۃ الحسن البصری قتیبۃ بن سعید البغلانی سفیٰن ھو ابن عیینۃ عن ابیہ عروۃ بن الزبیر محمد ابن عبد الرحیم الحافظ المعروف بصاعقۃ زکریا ابن عدی ابو یحیی الکوفی مروان بن معٰویۃ الفزاری ہاشم بن ہاشم بن عتبۃ بن ابی وقاص الزہری عن ابیہ سعد بن ابی وقاص ابنۃ وہی ام الحکم الکبری باب قول الموصی بکسر الصاد الخ عبد اللہ بن مسلمۃ القعنبی مالک الامام الاعظم ابن شہاب محمد بن مسلم الزہری عروۃ بن الزبیر بن العوام سودۃ بنت زمعۃ ام المؤمنین احتجبی منہ من عبد الرحمن بن ولیدۃ زمعۃ ولم تسم الولیدۃ باب اذا اوما المریض ہمام ہو ابن یحیی العوذی قتادۃ ہو ابن دعامۃ یہود یا لم یسم راس جاریۃ ولم تسم باب لا وصیۃ لوارث الخ محمد بن یوسف الفریابی ورقاء ہو ابن عمرو بن کلیب ابی بشر الیشکری ابن ابی نجیح عبد اللہ عطاء بن ابی رباح باب

حل اللغات غض نقص۔ تساوقا تماشیا۔ العاہر الزانی الحجر الخیبۃ۔ الشطر النصف۔ تامل تطمع ۱۲

قلت: وحاصلہ ان کلا من الروایتین وقع فیھما اختصار والا فالتردید کان فی کل منھما بین ثلاثۃ اشیاء وھذا الذی قالہ غیر ظاھر والظاھر انہ لا مقابلۃ بین الاستثناء والمحاسبۃ حتی یحسن التردید بینھما بل المحاسبۃ سبب للاستثناء فھما کشئ واحد وسببیۃ احدھما لعدم الصعقۃ کسببیۃ الآخر فذکر فی احدی الروایتین الاستثناء وفی الثانیۃ ماھو سببہ وھو المحاسبۃ بناء علی ان سبب السبب سبب لذلک الشئ فالسؤال من اصلہ ساقط واللہ تعالی اعلم ۱۲ سندی (قولہ قال اطلقوا ثمامۃ) المفھوم من روایۃ الصحیحین انہ اسلم بعد ان اطلق ولذلک استدل بہ المصنف فیما بعد علی جواز المن علی الکافر فورد القسطلانی وغیرہ علیہ الا ان القسطلانی قال ھھنا انہ اطلق بعد ان اسلم واستشھد لذلک ببعض روایات ابن خزیمۃ ورد بہ علی الکرمانی

ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان **باب** قول الله عزوجل من بعد وصية يوصى بها او دين ويذكر ان شريحا وعمر بن عبد العزيز وطاوسا وعطاء وابن اذينة اجازوا اقرار المريض بدين وقال الحسن احق ما يصدق به الرجل آخر يوم من الدنيا واول يوم من الآخرة وقال ابراهيم والحكم اذا ابرأ الوارث من الدين برئ واوصى رافع بن خديج ان لا تكشف امرأته الفزارية عما أغلق عليه بابها وقال الحسن اذا قال لمملوكه عند الموت كنت اعتقتك جاز وقال الشعبي اذا قالت المرأة عند موتها ان زوجي قضاني وقبضت منه جاز وقال بعض الناس لا يجوز اقراره لسوء الظن به للورثة ثم استحسن فقال يجوز اقراره بالوديعة والبضاعة والمضاربة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا يحل مال المسلمين لقول النبي صلى الله عليه وسلم آية المنافق اذا اؤتمن خان وقال الله عزوجل ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها فلم يخص وارثا ولا غيره فيه عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** سليمان بن داود ابو الربيع ثنا اسمعيل ابن جعفر ثنا نافع بن مالك بن ابي عامر ابو سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال آية المنافق ثلث اذا حدث كذب واذا اؤتمن خان واذا وعد اخلف **باب** تأويل قوله من بعد وصية يوصى بها او دين ويذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية وقوله عزوجل ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها فاداء الامانة احق من تطوع الوصية وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا صدقة الا عن ظهر غنى وقال ابن عباس لا يوصي العبد الا باذن اهله وقال النبي صلى الله عليه وسلم العبد راع في مال سيده **حدثنا** محمد بن يوسف ثنا الاوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير ان حكيم بن حزام قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم قال لي يا حكيم ان هذا المال خضر حلو فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا ارزأ احدا بعدك شيئا حتى افارق الدنيا فكان ابو بكر يدعو حكيما ليعطيه العطاء فيأبى ان يقبل منه شيئا ثم ان عمر دعاه ليعطيه فابى ان يقبله فقال يا معشر المسلمين اني اعرض عليه حقه الذي قسم الله له من هذا الفيء فيأبى ان يأخذه فلم يرزأ حكيم احدا من الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم حتى توفي **حدثنا** بشر بن محمد انا عبد الله انا يونس عن الزهري اخبرني سالم عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع ومسئول عن رعيته فالامام راع ومسئول عن رعيته والرجل راع في اهله ومسئول عن رعيته والمرأة في بيت زوجها راعية ومسئولة عن رعيتها والخادم في مال سيده راع ومسئول عن رعيته قال وحسبت ان قد قال والرجل راع في مال ابيه **باب** اذا وقف او اوصى لاقاربه

نسخ: تمهل — تصدق — عن مال — موته — بسوء — ٢ بالظن — ٢ ثلث — قول الله — عن — انا — دعا — فابى — ثنا

قوله حتى اذا بلغت الحلقوم. الضمير في بلغت يرجع الى الروح ... قوله ويذكران شريحا الخ ... قوله آخر يوم بالنصب الرفع اي احق زمان تصدق فيه الرجل في احواله آخر عمره والمقصود ان اقرار المريض في مرض موته حقيق بان يصدق به ويحكم بانفاذه ... قوله عما أغلق عليه بابها بالرفع نائب عن الفاعل وفي بعضها عن غل اغلق عليها قال العيني والظاهر المراد ان المرأة بعد موت زوجها لا يتعرض لها فان

لانها تقع على سبيل البر والصلة بخلاف الدين لانه يقع قهرا فكانت الوصية افضل فاستحقت البداءة وقيل الوصية تؤخذ بغير عوض فهي اشق على الورثة من الدين وفيها مظنة التفريط فكانت اهم فقدمت

اسماء الرجال :- باب قول الله عزوجل من بعد وصية قوله ان شريحا ...

[illegible]

له قوله ومن الاقارب. من استفهامية مبتدأ والاقارب خبره كذا في الخير الجاري قال الحافظ ابن حجر وقد اختلف العلماء في الاقارب فقال ابو حنيفة الاقارب كل ذي رحم محرم من قبل الاب او الام ولكن يبدأ بقرابة الاب قبل الام وقال ابو يوسف ومحمد من جمعهم اب منذ الهجرة من قبل اب او ام من غير تفصيل زاد زفر ويقدم من قرب منهم وهو رواية عن ابي حنيفة واقل من يدفع له ثلثة وعند محمد اثنان وعند ابي يوسف واحد ولا يصرف للاغنياء الا ان يشترط ذلك وقال الشافعية القرابة من اجتمع في النسب سواء قرب ام بعد مسلما كان او كافرا غنيا او فقيرا ذكرا او انثى وارثا او غير وارث محرما او غير محرم واختلفوا في الاصول والفروع على وجهين وقالوا ان وجد جمع محصورون اكثر من ثلاثة استوعبوا وقيل يقصر على ثلثة وان كانوا غير محصورين فنقل الطحاوي الاتفاق على البطلان وفيه نظر لان عند الشافعية وجها بالجواز ويصرف منهم ثلاثة ولا يجب التسوية وقال احمد في القرابة كالشافعي الا ان اخرج الكافر وفي رواية عنه القرابة كل من جمعه والموصى الاب الرابع الى ما هو اسفل منه وقال مالك يختص بالعصبة سواء كان يرثه او لا ويبدأ بفقرائهم حتى يغنوا ثم يعطى الاغنياء ١٢ فتح الباري عله قوله وحرام بن عمرو الى قوله النجار قال في الفتح وقع هنا في رواية ابي ذر حرام بن عمرو وساق النسب ثانيا الى النجار وهو زيادة لا معنى لها كذا في الفتح واما بيان قرابة انس فهو كما قال في الاستيعاب وغيره انه انس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار الانصاري انتهى ١٢ عله قوله وقال بعضهم اذا اوصى لقرابته الخ هو قول ابي يوسف ومن وافقه كما تقدم ثم ذكر المصنف قصة ابي طلحة من طريق اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس اوردها مختصرة كذا في الفتح وسياتي تمامها في باب اذا وقف ارضا ولم يبين الحدود في ص ٣٨٥ ١٢ عله قوله باب هل يدخل النساء والولد في الاقارب. هكذا اورد الترجمة بالاستفهام لما في المسئلة من الاختلاف كما تقدم ثم اورد في الباب حديث ابي هريرة وموضع الشاهد منه قوله فيه يا صفية ويا فاطمة فانه صلعم في ذلك بين عشيرته فعمهم اولا ثم خص بعض البطون ثم ذكر عمه العباس وعمته صفية وابنته فاطمة فدل على دخول النساء في الاقارب وعلى دخول الفروع ايضا وعلى عدم التخصيص بمن يرث ولا بمن كان مسلما ١٢ فتح الباري ۵ه باب هل ينتفع الواقف بوقفه. اي بان يقف على نفسه ثم على غيره او بان يشترط لنفسه من المنفعة جزءا معينا او يجعل للناظر على وقفه شيئا ويكون هو الناظر وفي هذا كله خلاف قوله وقد اشترط الخ هو طرف من قصة وقف عمر وقد تقدمت موصولة في آخر الشروط وقوله وقد يلي الواقف وغيره الخ هو من تفقه المصنف وهو يقتضي ان ولاية النظر للواقف لا نزاع فيها وليس كذلك فكانه فرعه على المختار عنده والا فعند المالكية انه لا يجوز والذي احتج به المصنف من قصة عمر ظاهر في الجواز ثم قواه بقوله وكذلك كل من جعل بدنة او شيئا لله فله ان ينتفع به كما ينتفع غيره وان لم يشترط ثم اورد حديثي انس وابي هريرة في قصة الذي ساق البدنة وامره النبي صلعم بركوبها وقد تقدم الكلام عليه في الحج مستوفى وقد تمسك به من اجاز الوقف على النفس من جهة انه اذا جاز له الانتفاع بما اهداه بعد خروجه عن ملكه بغير شرط فجوازه بالشرط اولى قال ابن بطال لا يجوز للواقف ان ينتفع بوقفه لانه اخرجه لله وقطعه عن ملكه فانتفاعه بشيء منه رجوع في صدقته ثم قال وانما يجوز ذلك ان شرطه في الوقف او افتقر هو او ورثته انتهى والذي عليه الجمهور جواز ذلك اذا وقفه على الجهة العامة دون الخاصة. كذا في الفتح ١٢ له قوله فلم يدفعه الى غيره. اشارة الى رد ما قال بعض الحنفية انه لا يزول الملك حتى يجعل للوقف وليا ويسلمه اليه قاله الكرماني ١٢ كه قوله فهو جائز. اي صحيح وهو قول الجمهور وعن مالك لا يتم الوقف الا بالقبض وبه قال محمد بن الحسن والشافعي في قول واحتج الطحاوي للصحة بان الواقف يشبه بالعتق لاشتراكهما في انهما تمليك لله تعالى فينفذ بالقول المجرد عن القبض ويفارق الهبة فانها تمليك لآدمي فلا يتم الا بقبضه واستدل البخاري في ذلك بقصة عمر فقال لان عمر اوقف وقال لا جناح على من وليه ان ياكل ولم يخص ان وليه عمر او غيره وفي وجه الدلالة منه غموض وقد تعقب بان غاية ما ذكر عن عمر هو ان كل من ولي الوقف ابيح له التناول وقد تقدم ذلك في الترجمة التي قبلها ولا يلزم من ذلك ان كل احد يسوغ له ان يتولى الوقف المذكور بل الوقف لا بد له من متول فيحتمل ان يكون صاحبه ويحتمل ان يكون غيره فليس في قصة عمر ما يعين احد الاحتمالين. كذا في الفتح ١٢

ومَنِ الاَقارِبُ[1] وقَالَ ثابت عن انس قَالَ النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة اجعله لفقراء اقاربك فجعلها لحسّان وابي بن كعب وقَالَ الانصاري ثني ابي عن ثمامة عن انس بمثل حديث ثابت قَالَ اجعلها لفقراء قرابتك قَالَ انس فجعلها لحسّان وابي بن كعب وكانا اقرب اليه مني وكان قرابة حسّان وابي من ابي طلحة واسمه زيد بن سهل بن الاسود بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار وحسّان بن ثابت بن المنذر بن حرام فيجتمعان الى حرام وهو الاب الثالث وحرام[2] بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار فهو يجامع حسّان وابا طلحة وابيّا الى ستة آباء الى عمرو بن مالك وهو ابيّ بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار فعمرو بن مالك يجمع حسّان وابا طلحة وابيّا وقَالَ بعضهم[3] اذا اوصى لقرابته فهو الى آبائه في الاسلام حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن اسحٰق بن عبد الله انه سمع انسا قَالَ قَالَ النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة ارى ان تجعلها في الاقربين فقَالَ ابو طلحة افعل يا رسول الله فقسمها ابو طلحة في اقاربه وبني عمه وقَالَ ابن عباس لما نزلت وَاَنْذِرْ عَشِيْرَتَكَ الْاَقْرَبِيْنَ جعل النبي صلى الله عليه وسلم ينادي يا بني فهر يا بني عدي لبطون قريش وقَالَ ابو هريرة لما نزلت وَاَنْذِرْ عَشِيْرَتَكَ الْاَقْرَبِيْنَ قَالَ النبي صلى الله عليه وسلم يا معشر قريش بابٌ[4] هل يدخل النساء والولد في الاقارب حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمٰن ان ابا هريرة قَالَ قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انزل الله وَاَنْذِرْ عَشِيْرَتَكَ الْاَقْرَبِيْنَ قَالَ يا معشر قريش او كلمة نحوها اشتروا انفسكم لا اغني عنكم من الله شيئا يا بني عبد مناف لا اغني عنكم من الله شيئا يا عباس بن عبد المطلب لا اغني عنك من الله شيئا ويا صفية عمة رسول الله لا اغني عنك من الله شيئا ويا فاطمة بنت محمد سليني ما شئت من مالي لا اغني عنك من الله شيئا تابعه اصبغ عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب بابٌ[5] هل ينتفع الواقف بوقفه وقد اشترط عمر لا جناح على من وليه ان ياكل منها وقد يلي الواقف وغيره وكذلك كل من جعل بدنة او شيئا لله فله ان ينتفع بها كما ينتفع به غيره وان لم يشترط حدثنا قتيبة ثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقَالَ له اركبها فقَالَ يا رسول الله انها بدنة فقَالَ في الثالثة او الرابعة اركبها ويلك او ويحك حدثنا اسمٰعيل ثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقَالَ اركبها قَالَ يا رسول الله انها بدنة قَالَ اركبها ويلك في الثانية او في الثالثة بابٌ اذا وقف شيئا فلم يدفعه[6] الى غيره فهو جائز[7] لان عمر وقفه وقَالَ لا جناح على من وليه ان ياكل ولم يخص ان وليه عمر او غيره وقَالَ النبي صلى الله عليه وسلم

(حاشیه: اجعلها — مثل — اليه اقرب مني — قال — ثني — ابن سعيد — في — قبل ان يدفعه)

اسماء الرجال ثابت البناني مما اخرجه مسلم انس هو ابن مالك ربيب ابي طلحة الآتي ابي طلحة هو زيد بن سهل الانصاري حسان هو ابن ثابت الشاعر ابي بن كعب الانصاري وكانا من بني اعمام ابي طلحة كما سياتي الانصاري محمد بن عبد الله اي المثنى وصله في تفسير سورة آل عمران ثمامة هو ابن عبد الله بن انس عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك هو الامام المدني اسحٰق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري انسا هو ابن مالك المذكور ابي طلحة هو زيد بن سهل المذكور ابن عباس وصله المؤلف في مناقب قريش وفي تفسير سورة الشعراء باب هل يدخل الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سعيد بن المسيب التابعي المخزومي ابو سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف تابعه اي تابع ابا اليمان اصبغ هو ابن الفرج ابو عبد الله المصري ابن وهب عبد الله المصري يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري باب هل ينتفع الواقف وقد اشترط عمر بن الخطاب هو موصولا في آخر الشروط قتيبة هو ابن سعيد الثقفي ابو عوانة الوضاح اليشكري قتادة هو ابن دعامة السدوسي اسمٰعيل هو ابن ابي اويس الاصبحي مالك بن انس الامام الاصبحي ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمٰن بن هرمز عه بفتح الميم وتخفيف النون واضافة زيد الى مناة وليس بين زيد ومناة لفظ ابن لانه اسم مركب منهما قال الكرماني وحرام بحاء وراء مهملتين وعمرو بفتح العين

الاربعة وهو يومان فافهم والله تعالى اعلم (قوله فان جاء صاحبها) اي فادفع اليه على الوصف كما جاء في الروايات وانما حذف اشارة الى انه المتعين ففي الحذف زيادة تاكيد لايجاب الدفع عند بيان العلامة ولذلك استدل المصنف بهذه الرواية على وجوب الدفع وهو مذهب مالك واحمد وقال ابو حنيفة والشافعي يجوز الدفع على الوصف ولا يجب لان صاحبها مدع فيحتاج في الوجوب الى البينة لعموم قوله صلى الله تعالى عليه وسلم البينة على المدعي فيحمل الامر بالدفع في الحديث على الاباحة جمعا بين الحديثين فان اقام شاهدين بها وجب الدفع والا لم يجب واشار الحافظ ابن حجر الى ترجيح مذهب مالك واحمد فقال فخص صورة الملتقطة من عموم البينة على المدعي. قلت ولا حاجة الى التخصيص اما اولا فلان البينة ما جعله الشارع بينة لا الشهود فقط وقد

لــه قوله ارى ان تجعلها في الاقربين الخ قال الداؤدي ما استدل به البخاري على صحة الوقف قبل القبض من قصة عمر وابي طلحة حمل الشئ على ضده وتمثيله بغير جنسه ودفع الظاهر عن وجهه لانه هو روى ان عمر دفع الوقف لابنته وان ابا طلحة دفع صدقته الى ابي بن كعب وحسان واجاب ابن التين بان البخاري انما اراد ان النبي صلعم اخرج عن ابي طلحة ملكه بمجرد قوله هي لله صدقة ولهذا يقول مالك ان الصدقة تلزم بالفور وان كان يقول انها لا تتم الا بالقبض نعم استدلاله بقصة معترض وانتقاد الداؤدي صحيح انتهى ١٢ فتح سله قوله او حيث اراد - اي تم الصدقة قبل تعيين جهة مصرفها ثم يعين بعد ذلك فيما شاء ١٢ فتح الباري سله قوله حتى يبين لمن - اي حتى يعين قال ابن بطال ذهب مالك الى صحة الوقف وان لم يعين مصرفه ووافقه ابو يوسف ومحمد والشافعي في قول قال ابن القصار وجه انه اذا قال وقفا وصدقة فانه اراد به البر والقربة واولى الناس ببره اقاربه ولا سيما اذا كانوا فقراء كمن اوصى بثلث ماله ولم يعين مصرفه فانه يصح ويصرف في الفقراء والقول الآخر للشافعي ان الوقف لا يصح حتى يعين جهة مصرفه والا فهو باق على ملكه وقال بعض الشافعية ان قال وقفته واطلق فهو محل الخلاف وان قال وقفته لله خرج عن ملكه جزما ودليله قصة ابي طلحة هذا ما قاله ابن حجر في الفتح وفي الهداية قال ابو حنيفة لا يزول ملك الواقف عن الوقف الا ان يحكم به الحاكم او يعلقه بموته فيقول اذا مت فقد وقفت داري على كذا وقال ابو يوسف يزول الملك بمجرد القول وقال محمد لا يزول حتى يجعل للوقف وليا ويسلمه اليه وهو عند ابي حنيفة حبس العين على ملك الواقف والتصدق بالمنفعة بمنزلة العارية ثم قيل المنفعة معدومة فالتصدق بالمعدوم لا يصح فلا يجوز الوقف عنده اصلا والاصح انه جائز عنده الا انه غير لازم بمنزلة العارية وعندهما حبس العين على حكم ملك الله تعالى فيزول ملك الواقف عنه الى الله تعالى على وجه يعود منفعته الى عباده فيلزم ولا يباع ولا يورث انتهى ١٢ سله قوله اذا قال ارضي الخ هذه الترجمة اخص من التي قبلها لان الاولى فيما اذا لم يعين المتصدق عنه ولا المتصدق عليه وهذه فيما اذا عين المتصدق عنه فقط ١٢ فتح الباري سله قوله ان حائطي المخراف - بكسر الميم وسكون المعجمة آخره فاء اسم لبستان قال الخطابي المخراف المثمرة سماها مخرافا لما يجتنى من ثمارها وفيه ان ثواب الصدقة عن الميت يصل الى الميت وينفعه ١٢ خ ك سله قوله اذا تصدق الخ هذه الترجمة معقودة لجواز وقف المنقول والمخالف فيه ابو حنيفة ويؤخذ منها جواز وقف المشاع والمخالف فيه محمد بن الحسن لكن خص المنع بما يمكن قسمته ١٢ فتح الباري سله قوله ان من توبتي الخ هذا طرف من حديث كعب بن مالك في قصة تخلفه عن غزوة تبوك وشاهد الترجمة منه قوله امسك عليك بعض مالك فانه ظاهر في امره باخراج بعض ماله وامساك بعض ماله من غير تفصيل بين ان يكون مقسوما او مشاعا كذا في الفتح ومضى الحديث في ص ١٩٣ في الزكوة ١٢ سله قوله لا اعلمه الا عن انس هو من كلام البخاري قال الكرماني هذا اعم من ان يقول حدثنا او اخبرنا وعلى جميع التقادير لا قدح فيه والحديث متصل به انتهى ١٢ سله قوله بخ - بفتح الموحدة وسكون المعجمة هي كلمة تقال عند الرضى والاعجاب بشئ فمن نونه شبهه باسماء الاصوات كذا في القسطلاني ١٢ سله قوله رابح - وفي بعضها رايح بالموحدة كذا في الكرماني والخير الجاري ومر الحديث مع بيانه في ص ١٩٧ في كتاب الزكوة ١٢ سله قوله فباع حسان حصته الخ قال الكرماني فان قلت كيف جاز بيع الوقف قلت التصدق على العين تمليك له انتهى قال العيني وفيه نظر لا يخفى واجاب بان ابا طلحة حين دفعها شرط جواز بيعهم حين الاحتياج فان الوقف بهذا الشرط قال بعضهم جائز كذا في القسطلاني ١٢ خير جاري سله قوله بناه معوية - اي ابن عمرو بن مالك بن النجار ابا حديلة وفي اكثر الروايات بفتح الجيم وكسر المهملة لكن قال الحافظ القاضي عياض وابن الاثير والغساني والكلاباذي هو بضم المهملة الاولى وفتح الثانية واسكان التحتية وهم بطن من الانصار وهم بنو معوية بن عمرو المذكور آنفا وحديلة امهم فعندهم جديلة بالجيم تصحيف ١٢ ك سله قوله ما نسخت اي يجب اعطاء شئ من التركة للحاضرين قوله هما واليان فان قلت اين مرجع كلمة هما قلت المخاطبون المستفادون من الامر وهم متصرفون في التركة المتولون امرها اي المتصرفون فيها قسمان متصرف يرث المال كالعصبة مثلا ومتصرف لا يرث كولي اليتيم فالاول يرزق الحاضر وهو المخاطب بقوله فارزقوهم والثاني لا يرزق اذ لا شئ له منها حتى يعطي غيره بل يقول قولا معروفا وهو الذي خوطب بقوله وقولوا لهم وغرضه ان هذين الخطابين على سبيل التوزيع على المتصرفين في المتروكات قال الزمخشري الخطاب للورثة وحدهم بان يجمعوا بين الامرين الاعطاء والاعتذار عنهم عن القلة ونحوها ١٢ كرماني خير جاري وسيجئ تتمة في التفسير انشاء الله تعالى ١٢ سله قال في الخير الجاري بفتح الباء والراء وبينهما تحتية ساكنة وبالمهملة وبالقصر وفيه وجوه أخر انتهى ومر بيانها مشرحا في كتاب الزكوة في ص ١٩٧ ١٢

لابي طلحة ارى ان تجعلها في الاقربين فقال افعل فقسمها في اقاربه وبني عمه باب اذا قال داري صدقة
لله ولم يبين للفقراء او غيرهم فهو جائز ويضعها في الاقربين او حيث اراد قال النبي صلى الله عليه وسلم
لابي طلحة حين قال احب اموالي الي بيرحى وانها صدقة لله فاجاز النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وقال بعضهم
لا يجوز حتى يبين لمن والاول اصح باب اذا قال ارضي او بستاني صدقة لله عن امي فهو جائز
وان لم يبين لمن ذلك حدثنا محمد ثنا مخلد بن يزيد انا ابن جريج اخبرني يعلى انه سمع عكرمة
يقول انبأنا ابن عباس ان سعد بن عبادة توفيت امه وهو غائب عنها فقال يا رسول الله ان امي توفيت
وانا غائب عنها اينفعها شيء ان تصدقت به عنها قال نعم قال فاني اشهدك ان حائطي المخراف صدقة عليها
باب اذا تصدق او اوقف بعض ماله او بعض رقيقه او دوابه فهو جائز حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث
عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ان عبد الله بن كعب قال سمعت
كعب بن مالك قال قلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله والى رسوله قال
امسك عليك بعض مالك فهو خير لك قلت فاني امسك سهمي الذي بخيبر باب من تصدق الى
وكيله ثم رد الوكيل اليه وقال اسمعيل اخبرني عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة عن اسحق بن عبد الله بن
ابي طلحة لا اعلمه الا عن انس قال لما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون جاء ابو طلحة الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال اي رسول الله يقول الله في كتابه لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب
اموالي الي بيرحى قال وكانت حديقة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويستظل فيها ويشرب من مائها
قال فهي الى الله والى رسوله ارجو بره وذخره فضعها اي رسول الله حيث اراك الله فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم بخ يا ابا طلحة ذلك مال رابح قد قبلناه منك ورددناه عليك فاجعله في الاقربين
فتصدق به ابو طلحة على ذوي رحمه قال وكان منهم ابي وحسان قال فباع حسان حصته منه من
معاوية فقيل له تبيع صدقة ابي طلحة فقال الا ابيع صاعا من تمر بصاع من دراهم قال وكانت
تلك الحديقة في موضع قصر بني حديلة الذي بناه معاوية باب قول الله عز وجل واذا حضر
القسمة اولوا القربى واليتمى والمسكين فارزقوهم منه حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل ثنا
ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ان ناسا يزعمون ان هذه الآية نسخت ولا والله
ما نسخت ولكنها مما تهاون الناس هما واليان وال يرث وذاك الذي يرزق ووال لا يرث وقال
فذاك الذي يقول بالمعروف يقول لا املك لك ان اعطيك باب ما يستحب لمن توفي فجاءة ان
يتصدقوا عنه وقضاء النذور عن الميت حدثنا اسمعيل ثني مالك عن هشام بن عروة عن
ابيه عن عائشة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي افتلتت نفسها واراها لو
تكلمت تصدقت افاتصدق عنها قال نعم تصدق عنها حدثنا عبد الله بن يوسف

يعطيها — ذلك — ابن سلام — عليها عنها — ووقف — على — يعني المخراف — بيرحاء — عز وجل — قال درهم — الذي تعالى — ابو النعمان محمد بن الفضل — وذلك

اسماء الرجال :- باب اذا قال داري صدقة ليس في هذا الباب حديث مسند باب اذا قال ارضي او بستاني الخ محمد بن سلام هو البيكندي مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز يعلى هو ابن مسلم المكي البصري عكرمة مولى ابن عباس باب اذا تصدق الخ يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغر المخزومي الليث بن سعد الامام المصري ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري باب من تصدق الخ اسمعيل جزم ابو نعيم

جعل الشارع البينة في اللقطة الوصف فاذا وصف فقد قام البينة فيجب قبولها واي دليل يدل على خلاف ذلك واما ثانيا فلان حديث البينة على المدعي انما هو في القضاء ووجوب الدفع اعم من ذلك فيجب على كل من كان في يده حق لاحد من غير استحقاق ان يدفع اليه اذا علم به وان كان القاضي لا يقضي عليه بالدفع بلا شهود فيجب القول بوجوب الدفع لهذا الحديث وان قلنا ان القاضي لا يجبر عليه بالدفع لحديث البينة ولا يخفى ان اقامة الشهود على تعيين الدراهم والدنانير متعسر بل متعذر عادة فتكليف اقامة الشهود على اللقطة بعيد جدا بل الشهود عادة لا تكون الا بالاستشهاد واللقطة تسقط بلا قصد فلا يتصور فيها الاستشهاد والله تعالى اعلم (قوله قال لك او لاخيك) يمكن ان يجعل لك خطابا للملتقط مطلقا ويجعل اخيك المالك اي

انا مالك عن ابن شهاب عن عُبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان سعد بن عُبادة استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان اُمّي ماتت وعليها نذر فقال اقضه عنها **باب** الاشهاد في الوقف والصدقة والوصية **حدثنا** ابراهيم بن موسى انا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني يعلى انه سمع عكرمة مولى ابن عباس يقول نبأنا ابن عباس ان سعد بن عُبادة اخا بني ساعدة تُوفيت اُمّه وهو غائب عنها فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان اُمّي تُوفيت وانا غائب عنها فهل ينفعها شيء ان تصدقت به عنها قال نعم قال فاني اُشهدك ان حائطي المخراف صدقة عليها **باب** قول الله عز وجل وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهري قال كان عروة بن الزبير يحدث انه سأل عائشة وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ قالت عائشة هي اليتيمة في حجر وليها فيرغب في جمالها ومالها ويريد ان يتزوجها بادنى من سنة نسائها فنهوا عن نكاحهن الا ان يقسطوا لهن في اكمال الصداق وامروا بنكاح من سواهن من النساء قالت عائشة ثم استفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد فانزل الله عز وجل وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ قالت فبيّن الله في هذه الآية ان اليتيمة اذا كانت ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها ولم يلحقوها بسنتها باكمال الصداق فاذا كانت مرغوبا عنها في قلة المال والجمال تركوها والتمسوا غيرها من النساء قالت فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها الاوفى من الصداق ويعطوها حقها **باب** قول الله عز وجل وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ الى قوله نَصِيبًا مَفْرُوضًا حَسِيبًا كافيا وما للوصي ان يعمل في مال اليتيم وما يأكل منه بقدر عمالته **حدثنا** هارون ثنا ابو سعيد مولى بني هاشم ثنا صخر بن جويرية عن نافع عن ابن عمر ان عمر تصدق بمال له على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يقال له ثمغ وكان نخلا فقال عمر يا رسول الله اني استفدت مالا وهو عندي نفيس فاردت ان اتصدق به فقال النبي صلى الله عليه وسلم تصدق باصله لا يباع ولا يوهب ولا يورث ولكن ينفق ثمره فتصدق به عمر فصدقته ذلك في سبيل الله وفي الرقاب والمساكين والضيف وابن السبيل ولذي القربى ولا جناح على من وليه ان يأكل منه بالمعروف او يوكل صديقه غير متموّل به **حدثنا** عبيد بن اسمعيل قال ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ قالت اُنزلت في والي اليتيم ان يصيب من ماله اذا كان محتاجا بقدر ماله بالمعروف **باب** قول الله تعالى إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا **حدثنا** عبد العزيز

ثنا — تعالى — فان — قالت قال — هذه — مرغوبة — قال — تعالى — وللوصي — بن الاشعث — تلك — والي مال — يصيبوا — عز وجل

له قوله فقال اقضه عنها فيه المطابقة للجزء الثاني من الترجمة كما يطابق الحديث الاول الجزء الاول من الترجمة فبمجموعها يطابق مجموعها قال القاضي عياض اختلفوا في نذر ام سعد هذا فقيل كان نذرا مطلقا وقيل كان صوما وقيل عتقا وقيل صدقة واستدل كل قائل باحاديث جارت في قضية ام سعد والاظهر انه كان نذرا في المال او نذرا مبهما ويعضده ما رواه الدارقطني من حديث مالك فقال له يعني النبي صلعم اسق عنها الماء ومذهب الجمهور ان الوارث لا يلزمه قضاء النذر الواجب على الميت اذا كان غير مالي واذا كان ماليا كالكفارة او نذر او زكوة ولم يخلف تركة لا يلزمه لكن يستحب له ذلك وقال اهل الظاهر يلزمه لهذا الحديث ودليله ان الوارث لم يلتزمه وحديث سعد يحتمل انه قضى من تركتها او تبرع به وليس في الحديث تصريح بالتزامه ذلك واما غير المالي فقد سبق بيانه هذا ما له قاله الطيبي في شرح المشكوة ومر بعض بيانه في صـ۲۶۲ في كتاب الصوم. قال محمد بن الحسن الشيباني في المؤطا ما كان من نذر او صدقة او حج يعني ما يجوز النيابة فيه بخلاف صلوة وصوم قضاها عنها اي من غير وصية اجزأ ذلك ان شاء الله تعالى واما اذا كان عن وصية فيحكم انه اجزاه من غير استثناء وهو قول ابي حنيفة والعامة من فقهائنا. انتهى كلام المؤطا مع شرحه لعلي القاري ١٢ **٢ه قوله** ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب. اي لا تستبدلوا الحرام من اموالهم بالحلال من اموالكم او الامر الخبيث وهو اختزال اموالهم بالامر الطيب الذي هو حفظها وقيل لا تاخذوا الرفيع من اموالهم وتعطوا الخسيس مكانها قاله البيضاوي ومر الحديث مع بعض بيانه في صـ۳۳۹ في الشركة ١٢ **٣ه قوله** وابتلوا اليتمى حتى اذا بلغوا النكاح اي اختبروهم قبل البلوغ بتتبع احوالهم في اصلاح الدين والتهدي الى ضبط المال وحسن التصرف بان يكل اليه مقدمات العقد وعند ابي حنيفة بان يدفع اليه ما يتصرف فيه قوله حتى اذا بلغوا النكاح. اي حتى اذا بلغوا حد البلوغ بان يحتلم او يستكمل خمسة عشر سنة قوله فان آنستم اي ان ابصرتم منهم رشدا قوله ولا تاكلوها اسرافا وبدارا ان يكبروا. اي مسرفين ومبادرين كبرهم او لاسرافكم ومبادرتكم كبرهم قوله بالمعروف اي بقدر حاجته واجرة سعيه قاله البيضاوي ١٢ **٤ه قوله** وما للوصي الخ كذا للاكثر وسقطت كلمة ما لابي ذر وهذه من مسائل الخلاف فقيل يجوز للوصي ان ياخذ من مال اليتيم بقدر عمالته وهو قول عائشة كما في ثاني حديثي الباب وعكرمة وغيرهم وقيل لا ياكل منه الا عند الحاجة كذا في الفتح ١٢ **٥ه قوله** يقال له ثمغ. بفتح المثلثة وسكون الميم وبالمعجمة وحكى المنذري بفتح الميم ارض كانت تلقاء المدينة كانت لعمر كذا في القسطلاني وفي القاموس ثمغ بالفتح مال في المدينة لعمر وقفه واما وجه مطابقة الحديث للترجمة فمن جهة ان المقصود جواز اخذ الاجر من مال اليتيم لقول عمر لا جناح على من وليه ان ياكل بالمعروف او من حيث قياس والي مال اليتيم على متولي الوقف كذا في الكرماني والخير الجاري وفي الفتح قال المهلب شبه البخاري الوصي بناظر الوقف ووجه الشبه ان النظر للموقوف عليهم من الفقراء وغيرهم كالنظر لليتيم وتعقبه ابن المنير بان الواقف هو المالك لمنافع ما وقفه فاذا شرط لمن يلي نظره شيئا سلغ له ذلك والموصي ليس كذلك لان ولده يملكون المال بعده بقسمة الله لهم فلم يمكن في ذلك كالواقف انتهى ومقتضاه ان الموصي اذا جعل للوصي ان ياكل من مال الموصى عليهم لا يصح ذلك وليس كذلك بل هو سائغ اذا عينه وانما اختلف السلف فيما اذا اوصى ولم يعين للوصي شيئا بل له ان ياخذ بقدر عمله ام لا انتهى ١٢ **٦ه قوله** بقدر ماله. اي اذا كان وليا لليتامى ياخذ من كل احد منهم بالقسط وفي بعضها بفتح اللام اي بقدر الذي له من العمالة وبالمعروف بيان له. قاله الكرماني ١٢ **٧ه قوله** ان الذين ياكلون اموال اليتمى ظلما. اي ظالمين او على وجه الظلم انما ياكلون في بطونهم اي ملأ بطونهم نارا اي ما يجر الى النار ويؤل اليها وعن ابي بردة انه صلعم قال يبعث الله قوما يتأجج افواههم نارا فقيل من هم فقال الم تر ان الله يقول ان الذين ياكلون اموال اليتمى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا. اي سيدخلون نارا والسعير فعيل بمعنى مفعول من سعرت النار اذا الهبتها. قاله البيضاوي في تفسيره ١٢ **٨ه قوله** يتأجج. اي يتلهب من التأجج وهو التلهب كذا في القاموس ١٢

اسماء الرجال

مالك الامام المدني المذكور مرارا **ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **عبيد الله** هو العمري **باب** الاشهاد الخ **ابراهيم** بن موسى الفراء الرازي الصغير **هشام** بن يوسف الصنعاني **ابن جريج** عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الاموي **يعلى** هو ابن مسلم المكي البصري **امه** هي عمرة بنت مسعود السابقة **باب** قول الله عز وجل وآتوا اليتمى **ابو اليمان** الحكم بن نافع **شعيب** هو ابن ابي حمزة **الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب **باب** قول الله عز وجل وابتلوا اليتمى الخ **هارون** بن الاشعث الهمداني الكوفي ثم البخاري **ابو سعيد** هو عبد الرحمن بن عبد الله الحافظ **صخر** بن جويرية البصري **نافع** هو مولى ابن عمر **عبيد** هو ابن اسمعيل وكان اسمه عبد الله بالتكبير مع الاضافة الهباري القرشي الكوفي **ابو اسامة** هو حماد بن اسامة **هشام** بن عروة بن الزبير بن العوام **باب** قول الله ان الذين الخ **عبد العزيز** القرشي الاويسي ١٢ قس وتقريب

حل اللغات حوبا اثما. لا تقسطوا لا تعدلوا. يستفتونك اي يطلبون منك الفتوى. آنستم اي ابصرتم. رشدا اي صلاحا. فليستعفف اي فليمتنع ١٢

هو للملتقط او للمالك ان اخذ او للذئب ان لم ياخذه احد فاخذه احب (قوله باب كيف تعرّف) اي تعرف دائما او سنة فقط (قوله لا تلتقط لقطتها الا لمعرف) على بناء المفعول والمعلم يحل التعرف ولم يجوز لقطتها الا المعرف والله تعالى اعلم (قوله ولا تحل لقطتها الا المنشد) اي لمعرف على الدوام ليظهر فائدة التخصيص وهو مذهب الشافعي واحمد ولعل من يقول المراد بالمنشد المنشد سنة كما في سائر البلاد يجيب عن التخصيص بانه كتخصيص الاحرام في قوله تعالى فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال مع ان الفسوق حرام منهي عنه بلا احرام ايضا وحاصله زيادة الاهتمام بامر الاحرام وان التعريف في لقطته متأكد وقيل بل الحديث دليل على حل لقطة مكة لانه نفى الحل واستثنى المنشد فدل على ان الحل ثابت للمنشد وهو مردود بان المراد

ل٥ قوله والسحر. قال في المدارك ان كان في قول الساحر او فعله رد مالزم في شرط الايمان فهو كفر والافلا انتهى قال علي القاري اعلم ان للسحر حقيقة عند عامة العلماء خلافا للمعتزلة وقد كثر اختلاف العلماء في ذلك وحاصل مذهبنا ان فعله فسق وفي الحديث ليس منا من سحر او سحر له ويحرم تعلمه واطلق مالك وجماعة ان الساحر كافر وان السحر كفر وان تعلمه كفر وان الساحر يقتل ولا يستتاب سواء سحر مسلما او ذميا انتهى مختصرا وفي اللمعات السحر اصله الخدع فاني تسحرون اي تخدعون ويكون بالكلام الملفف او تركيب اجسام او مزج بين قوى لا يعرفه الا الساحر ويظهر على ايدي الكفار والفساق والمراد فعله تعلمه وقيل فعله فقط وتعلمه جائز ليعرف ويرد انتهى كذا في المجمع ايضا ١٢ ٥٢ قوله والتولي. بكسر اللام اي الادبار للفرار يوم الزحف وهو الجماعة التي يزحفون الى العدو اي يمشون اليهم كذا في المرقاة وفي المجمع هو الجيش الكثير الذي يرى لكثرته كانه يزحف من زحف الصبي اذا دب على استه ١٢ ٥٣ قوله وقذف

المحصنات - اي العفائف يعني رميهن بالزنا وهو بفتح الصاد وبكسرها احصنها الله وحفظها او التي حفظت فرجها من الزنا قوله المؤمنات احتراز عن قذف الكافرات فان قذفهن ليس من الكبائر قوله الغافلات كناية عن البريات فان البري غافل عما اتهمت به. كذا في المرقاة شرح مشكوة ١٢ ٥٤ قوله وعنت. خضعت كذا وقع ههنا واستغرب لانه لا تعلق له بقوله اعنتكم بل هو فعل ماض من العنو بضم المهملة والنون وتشديد الواو وليس هو من العنت في شيء فلعل المهم ذكره ذلك ههنا استطرادا وتفسير عنت الوجوه بخضعت اخرجه ابن المنذر ١٢ فتح ٥٥ قوله وقال لنا سليمان بن حرب الخ هو موصول وسليمان من شيوخ البخاري وجرت عادة البخاري بالاتيان بهذه الصيغة في الموقوفات غالبا وفي المتابعات نادرا ولم يصب من قال انه لا ياتي بها الا في المذاكرة وابعد من ذلك من قال انها للاجازة ١٢ ف ٥٦ قوله ما رد ابن عمر على احد وصية يعني انه كان يقبل وصية من يوصي اليه قال ابن التين انه كان يبتغي الاجر بذلك لحديث انا وكافل اليتيم كهاتين الحديث انتهى ١٢ فتح الباري ٥٧ قوله فينظروا وفي بعضها فينظرون بالنون اي فهم ينظرون قوله في يتامى الصغير والكبير اي الوضيع والشريف قوله بقدره اي بقدر الانسان اي اللائق بحاله وفي بعضها بقدر حصته ١٢ ك خ ٥٨ قوله ونظر الام وزوجها لليتيم. اورد فيه حديث انس وابو طلحة هو زوج ام سليم والدة انس فالحديث مطابق لركن من الترجمة واما الركن الذي قبله وهو نظر الام فكانه استفيد من كون ابي طلحة لم يفعل ذلك الا بعد رضى ام سليم ومشاورتها كذا في الفتح والعيني مختصرا ١٢ ٥٩ قوله فهو جائز كذا اطلق الجواز وهو محمول على ما اذا كان الموقوف او المتصدق به مشهورا متميزا بحيث يومن ان يلتبس بغيره والا فلا بد من التحديد اتفاقا قوله اكثر الانصار وفي رواية الكشميهني اكثر انصاري اي اكثر كل واحد واحد من الانصار والاضافة الى المفرد النكرة عند ارادة التفصيل شائع كذا في الفتح ومعنى الحديث مع بيانه في ص ١٩٧ في باب الزكوة على الاقارب من كتاب الزكوة قال العيني ومطابقته للترجمة في قوله وكذلك الصدقة ظاهرة واما مطابقته للجزء الاول من الترجمة فمن حيث ان لفظ الوقف ولفظ الصدقة في المعنى متقاربان وحكمهما واحد انتهى ١٢ ٦٠ قوله فان لي مخرافا بكسر الميم اي بستانا ومر الحديث عن قريب قال الكرماني فان قلت بيرحاء كان علما مشهورا فلا يحتاج الى الحدود ولكن المخراف اسم جنس فلا بد من التحديد قلت تعين باضافته الى المتصدق اذ لم يكن له غيره سواه ١٢ ٦١ قوله اذا وقف جماعة ارضا مشاعا فهو جائز قال ابن المنير احترز عما اذا وقف الواحد المشاع فان مالكا لا يجيزه لئلا يدخل الضرر على الشريك وفي هذا نظر لان الذي يظهر ان البخاري اراد الرد على من ينكر وقف المشاع مطلقا وقد تقدم قبل ابواب انه ترجم اذا تصدق او وقف بعض ماله فهو جائز وهو وقف الواحد المشاع ١٢ فتح ٦٢ قوله لا نطلب ثمنه الا الى الله اي لا نطلب ثمنه من احد لكن هو مصروف الى الله فالاستثناء منقطع او التقدير لا نطلب ثمنه الا مصروفا الى الله فهو متصل قاله في الفتح قال العيني مطابقته للترجمة من حيث ان ظاهره انهم تصدقوا بحائطهم لله عز وجل فقبلها النبي صلعم وهذا وقف المشاع من جماعة فان قلت ذكر الواقدي ان ابا بكر دفع ثمن الارض لمالكها وقدره بعشرة دنانير فصار ملكا لابي بكر وتصدق به ابو بكر فلا يكون وقف مشاع قلت قال بعضهم فان ثبت ذلك كان الحجة للترجمة من جهة تقرير النبي صلعم على ذلك ولم ينكر قولهم فلو كان وقف المشاع لا يجوز لانكر عليهم ١٢

ابن عبد الله ثني سليمن بن بلال عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات	٢ المدني

باب قول الله عز وجل ويسئلونك عن اليتمى قل اصلاح لهم خير وان تخالطوهم فاخوانكم الى آخر الآية والله يعلم المفسد من المصلح ولو شاء الله لاعنتكم ان الله عزيز حكيم لاعنتكم لاحرجكم وضيق وعنت خضعت وقال لنا سليمن ثنا حماد عن ايوب عن نافع قال ما رد ابن عمر على احد وصية وكان ابن سيرين احب الاشياء اليه في مال اليتيم ان يجتمع اليه نصحاؤه واولياؤه فينظروا الذي هو خير له وكان طاوس اذا سئل عن شيء من امر اليتمى قرأ والله يعلم المفسد من المصلح وقال عطاء في يتامى الصغير والكبير ينفق الولي على كل انسان بقدره من حصته

الحاشية: تعالى — ان يخرج — الوالي

باب استخدام اليتيم في السفر والحضر اذا كان له صلاحا ونظر الام وزوجها لليتيم حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير ثنا ابن علية ثنا عبد العزيز عن انس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ليس له خادم فاخذ ابو طلحة بيدي فانطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان انسا غلام كيس فليخدمك قال فخدمته في السفر والحضر ما قال لي لشيء صنعته لم صنعت هذا هكذا ولا لشيء لم اصنعه لم لم تصنع هذا هكذا

باب اذا وقف ارضا ولم يبين الحدود فهو جائز وكذلك الصدقة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك يقول كان ابو طلحة اكثر انصاري بالمدينة مالا من نخل وكان احب ماله اليه بيرحاء مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب قال انس فلما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان الله يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب اموالي الي بيرحى وانها صدقة لله ارجو برها وذخرها عند الله فضعها حيث اراك الله فقال بخ ذلك مال رابح او رايح شك ابن مسلمة وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها في الاقربين قال ابو طلحة افعل يا رسول الله فقسمها ابو طلحة في اقاربه وفي بني عمه وقال اسمعيل وعبد الله بن يوسف ويحيى بن يحيى عن مالك رايح حدثنا محمد بن عبد الرحيم انا روح بن عبادة ثنا زكريا بن اسحق ثني عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس ان رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان امه توفيت اينفعها ان تصدق عنها قال نعم قال فان لي مخرافا فانا اشهدك اني قد تصدقت به عنها

الحاشية: اكثر الانصار — النبي — بيرحاء — ثني — امي — فاني

باب اذا وقف جماعة ارضا مشاعا فهو جائز حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن ابي التياح عن انس قال امر النبي صلى الله عليه وسلم ببناء المسجد فقال يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا قالوا لا والله لا نطلب ثمنه الا الى الله

باب الوقف وكيف يكتب حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال اصاب عمر

اسماء الرجال: سليمان بن بلال ابو ايوب القرشي المدني ثور بن زيد الديلي المدني ابي الغيث هو سالم مولى ابن مطيع القرشي باب قول الله الخ سليمان بن حرب الواشحي حماد ابو اسامة بن اسامة ايوب هو السختياني نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله ابن عمر هو ابن الخطاب باب استخدام اليتيم الخ يعقوب بن ابراهيم بن كثير هو الدورقي ابن علية هو اسمعيل بن ابراهيم عبد العزيز هو ابن صهيب البناني ابو طلحة زيد بن سهيل الانصاري باب اذا وقف الخ مالك هو الامام المدني اسمعيل هو ابن ابي اويس وصله في التفسير عبد الله بن يوسف هو التنيسي وصله في الزكوة يحيى بن يحيى ابو زكريا التميمي وصله في الوكالة مالك هو الامام المدني محمد بن عبد الرحيم ابو يحيى المعروف بصاعقة روح بن عبادة بن العلاء البصري زكريا بن اسحق المكي عمرو بن دينار المكي عكرمة مولى ابن عباس باب اذا وقف جماعة مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري عبد الوارث هو ابن سعيد التنوري ابي التياح يزيد بن حميد الضبعي باب الوقف الخ مسدد هو ابن مسرهد السابق يزيد بن زريع ابو معوية البصري ابن عون عبد الله ابو عون البصري نافع مولى ابن عمر ١٢ **حل اللغات**: الموبقات اي مهلكات. كيس اي عاقل ١٢

حل لا التقاط لاحل لعين بدليل لا تلتقط لقطتها الا لمعرف كما لا يخفى والله تعالى اعلم. امام سندي (كتاب المظالم) (قوله كيف سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في النجوى) قال القسطلاني اي التي تقع بين الله تعالى وبين عبده يوم القيمة قلت فحمل النجوى على النجوى المخصوصة بقرينة الجواب ويمكن ان تحمل النجوى على اطلاقها فيكون جواب ابن عمر بنجوى الله تعالى لانها تدل على جواز النجوى للمصلحة والله تعالى اعلم. امام سندي (قوله اتق دعوة المظلوم) المقصود به النهي عن ارتكاب الظلم بانه مع قطع النظر عما يفضي اليه من وبال الآخرة قد يفضي الى دعاء المظلوم على الظالم وذلك الدعاء يستجاب عند الله تعالى فينبغي للعاقل التحرز عن الظلم لذلك ايضا (قوله اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه) وعلى هذا فمعنى قوله تعالى ولا تزر وازرة	حاشية السندي ص ٣٣١

ﮯ قوله ارضا اسمها ثمغ بفتح الثلثة وسكون الميم وبالمعجمة قوله انفس منه اى اجود والنفيس الجيد المغتبط به وقال الداؤدي سمي نفيسا لانه ياخذ بالنفس قوله حبست اى وقفت قوله تصدقت بها اى بمنفعتها قوله في الفقراء متعلق بقوله فتصدق قوله ان ياكل منها بالمعروف اى القدر الذى جرت به العادة قوله او يطعم بضم الياء من الاطعام اى لاكل قوله غير متمول فيه فى رواية الانصارى الماضية فى آخر الشروط غير متمول به والمعنى غير متخذ منها مالا اى ملكا والمراد انه لايتملك شيئا من رقابها هذا ملتقط من الفتح وغيره قال العينى ومطابقته للترجمة توخذ من قوله ان شئت حبست اصلها الى آخر الحديث وتوخذ من هذه الالفاظ شروط الوقف وقد كتب عمر رض كتاب وقفه كتبه معيقيب وكان كاتبه وكان هذا فى زمن خلافته لان معيقيبا كان يكتب له فى خلافته وقد وصفه بامير المؤمنين وكان وقفه فى ايام النبى صلعم على مايشهد له حديث الباب ۱۲

بخيبر ارضا فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال اصبت ارضا لم اصب مالا قط انفس منه فكيف تامرنى به قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها فتصدق عمر انه لايباع اصلها ولا يوهب ولا يورث فى الفقراء والقربى والرقاب وفى سبيل الله والضيف وابن السبيل لاجناح على من وليها ان ياكل منها بالمعروف او يطعم صديقا غير متمول فيه باب الوقف للفقير والغنى والضيف حدثنا ابو عاصم ثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر ان عمر وجد مالا بخيبر فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال ان شئت تصدقت بها فتصدق بها فى الفقراء والمساكين وذى القربى والضيف باب وقف الارض للمسجد حدثنا اسحٰق ثنا عبد الصمد قال سمعت ابى قال ثنا ابو التياح ثنى انس بن مالك قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة امر بالمسجد فقال يا بنى النجار ثامنونى حائطكم هذا قالوا لا والله لانطلب ثمنه الا الى الله عز وجل باب وقف الدواب والكراع والعروض والصامت وقال الزهرى فيمن جعل الف دينار فى سبيل الله ودفعها الى غلام له تاجر يتجر بها وجعل ربحه صدقة للمساكين والاقربين هل للرجل ان ياكل من ربح تلك الالف شيئا وان لم يكن جعل ربحها صدقة للمساكين قال ليس له ان ياكل منها حدثنا مسدد ثنا يحيى ثنا عبيد الله ثنى نافع عن ابن عمر ان عمر حمل على فرس له فى سبيل الله اعطاها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحمل عليها فحمل عليها رجلا فاخبر عمر انه قد وقفها يبيعها فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبتاعها فقال لاتبتاعها ولا ترجعن فى صدقتك باب نفقة القيم للوقف حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقتسم ورثتى دينارا ولا درهما ما تركت بعد نفقة نسائى ومؤنة عاملى فهو صدقة حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان عمر اشترط فى وقفه ان ياكل من وليه ويوكل صديقه غير متمول مالا باب اذا وقف ارضا او بيرا او اشترط لنفسه مثل دلاء المسلمين واوقف انس دارا فكان اذا قدم نزلها وتصدق الزبير بدوره وقال للمردودة من بناته ان تسكن غير مضرة ولا مضر بها فان استغنت بزوج فليس لها حق وجعل ابن عمر نصيبه من دار عمر سكنى لذوى الحاجة من ال عبد الله وقال عبدان اخبرنى ابى عن شعبة عن ابى اسحٰق عن ابى عبد الرحمٰن ان عثمان حيث حوصر اشرف عليهم وقال انشدكم الله ولا انشد الا اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم الستم تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حفر بئر رومة فله الجنة فحفرتها الستم تعلمون انه قال من جهز جيش العسرة فله الجنة فجهزتهم قال فصدقوه بما قال وقال عمر فى وقفه لاجناح على من وليه ان ياكل وقد يليه الواقف وغيره فهو واسع لكل باب اذا قال الواقف لانطلب ثمنه الا الى الله فهو جائز حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن ابى التياح عن انس قال قال النبى صلى الله عليه وسلم يا بنى النجار ثامنونى بحائطكم قالوا لانطلب ثمنه الا الى الله باب قول الله تعالى يايها الذين امنوا شهادة بينكم اذا حضر

في المساكين — لاتبتاعها — الحاجات — حين — فجهزته — عز وجل

ﮯ قوله وذى القربى. فيه الترجمة لانه اعم من ان يكونوا اغنياء وفقراء ابعضهم غنيا وبعضهم فقيرا ۱۲ ع ﮯ قوله وقف الارض للمسجد. قال ابن حجر لم يختلف العلماء فى مشروعية ذلك انتهى قوله ثامنونى حائطكم اى قرروا معى ثمنه وبيعونيه بالثمن كذا فى المجمع قوله لانطلب ثمنه الا الى الله قال الكرمانى فان قلت الطلب يستعمل بمن فالقياس ان يقال الا من الله قلت معناه لانطلب ثمنه من احد لكنه مصروف الى الله والاستثناء منقطع او لانطلب مصروفا الا الى الله ۱۲ ﮯ قوله باب وقف الدواب والكراع والعروض والصامت. هذه الترجمة معقودة لبيان وقف المنقولات والكراع بضم الكاف وتخفيف الراء اسم لجميع الخيل فهو بعد الدواب من عطف الخاص على العام والعروض بضم المهملة جمع عرض بالسكون وهو جميع ما عدا النقد من المال والصامت بالمهملة بلفظ ضد الناطق والمراد به من النقد الذهب والفضة قوله وقال الزهرى الخ هو ذهاب من الزهرى الى جواز مثل ذلك ثم ذكر المصنف حديث ابن عمر فى قصة عمر فى حمله على الفرس فى سبيل الله ثم وجده يباع وقد تقدم شرحه مستوفى فى كتاب الهبة واعترضه الاسمٰعيلى فقال لم يذكر فى الباب الا الاثر عن الزهرى والحديث فى قصة الفرس واثر الزهرى خلاف ما تقدم من الوقف الذى اذن فيه النبى صلعم لعمر بان يحبس اصله وينتفع بثمره والصامت انما ينتفع به بان يخرج بعينه الى شئ غيره وليس هذا تحبيس الاصل والانتفاع بثمره وجواب هذا الاعتراض ان الذى حصره فى الانتفاع بالصامت ليس بمسلم بل يمكن الانتفاع بالصامت بطريق الارتفاق بان يحبس منه مثلا ما يجوز لبسه للمرأة فيصح بان يحبس اصله وينتفع به النساء باللبس عند الحاجة اليه ۱۲ فتح البارى ﮯ قوله نفقة القيم. اى العامل للوقف ويدخل فيه الاجير والناظر والوكيل ۱۲ ع ﮯ قوله لاتقتسم ورثتى باسكان الميم على النهى وبضمها على النفى وهو الاشهر وبه يستقيم المعنى حتى لايعارض ما تقدم عن عائشة وغيره انه لم يترك صلى الله عليه وسلم مالا يورث عنه وتوجه رواية النهى انه لم يقطع بانه لايخلف شيئا بل كان ذلك محتملا فنهاهم عن قسمة ما يخلف ان اتفق انه خلف قوله ورثتى سماهم ورثة باعتبار انهم كذلك بالقوة لكن منعهم من الميراث الدليل الشرعى وهو قوله لانورث ما تركناه صدقة كذا فى الفتح قوله بعد نفقة نسائى قال الخطابى قال ابن عيينة ازواج النبى صلعم فى معنى المعتدات لانهن فى الحيٰوة لايجوز لهن ان ينكحن ابدا فاجريت لهن النفقة وتركت حجرهن لهن يسكنها كذا ذكره الكرمانى قوله مؤنة عاملى فيها الترجمة كذا فى العينى والمراد بمؤنة عاملى عماله الذين كانوا على ارض بنى النضير وفدك وسهمه بخيبر والصفايا ۱۲ ﮯ قوله اذا وقف ارضا او بيرا الخ مقصوده من هذه الترجمة الاشارة الى جواز شرط الواقف لنفسه منفعة من وقفه وقال ابن بطال لاخلاف بين العلماء ان من شرط لنفسه ولورثته نصيبا فى وقفه ان ذلك جائز فقد مضى هذا المعنى فى باب هل ينتفع الواقف بوقفه ۱۲ ع ﮯ قوله للمردودة. اى المطلقة قوله ان تسكن بفتح الهمزة قوله غير مضرة بكسر الضاد اسم فاعل قوله ولا مضر بها بفتح الضاد اسم مفعول مطابقته بهذا الترجم به من جهة ان البنت قد تكون بكرا فتطلق قبل الدخول فتكون موتها على ابيها فيلزمه اسكانها فاذا اسكنها فى وقفه فكانه اشترط على نفسه دفع كلفته ۱۲ قس ﮯ قوله من حفر بير رومة قال ابن بطال هذا وهم من بعض رواته والمعروف ان عثمان اشتراها لانه حفرها قلت هو المشهور فى الروايات. ف قال الكرمانى وما مطابقته للترجمة فمن جهة تمام القصة وهو انه قال دلوى فيها كدلاء المسلمين انتهى ۱۲

اسماء الرجال باب الوقف للفقير الخ ابو عاصم الضحاك بن مخلد بن عون عبد الله بن عون بن ارطبان ابو عون البصرى نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدنى باب وقف الارض الخ اسحٰق اى ابن منصور هو الكوسج عبد الصمد يروى عن عبد الوارث بن سعيد التنوري البصرى ابو التياح يزيد بن حميد الضبعى باب وقف الدواب الخ وقال الزهرى هو محمد بن مسلم ما اخرجه عنه ابن وهب مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر ابن عمر عبد الله باب نفقة القيم الخ عبد الله بن يوسف هو التنيسى مالك الامام المدنى ابى الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمٰن بن هرمز قتيبة بن سعيد الثقفى حماد هو ابن زيد بن درهم ايوب هو السختيانى نافع مولى ابن عمر ابن عمر عبد الله باب اذا وقف ارضا الخ عبدان لقب عبد الله بن عثمان شعبة بن الحجاج ابو بسطام العتكى ابى اسحٰق عمرو بن عبد الله السبيعى ابى عبد الرحمٰن

حل اللغات الكراع الخيل العروض جمع عرض وهو متاع لانقد فيه الصامت ضد الناطق اى النقدين الذين الذهب والفضة ۱۲

وزر اخرى ان الله تعالى لايعاقب احدا بذنب غيره ابتداء لانه لايحمل عليه ذنب غيره جزاء له على عمله اذا كان عمله يقتضى التحميل ومن هذا القبيل قوله تعالى وليحملن اثقالهم واثقالا مع اثقالهم والله تعالى اعلم اه سندى (قوله لايزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن) يحتمل ان يكون نفيا بمعنى النهى اى لاينبغى له ان يزنى والحال انه مؤمن ومقتضى الايمان التنزه عن القبائح ويحتمل ان المراد به التشديد والتغليظ بالحاق الزانى بالكافر والمراد بالزانى المستحل او المراد وهو كامل الايمان وقد روى عن ابن عباس انه ينزع عنه نور الايمان وهذا هو الذى اشار اليه المصنف رحمه الله تعالى اه سندى (قوله حتى ينزل فيكم ابن مريم حكما) فيه تنبيه على انه لاياتى فينا على انه نبى مرسل الينا وان كان نبيا فى الواقع بل ياتى فينا على انه حاكم وزاد هذا التنبيه وضوحا وصفه

ف قوله الى قوله والله لايهدى القوم الفاسقين۔ كذا لابى ذر وساق فى رواية الاصيلى وكريمة الآيات الثلث قال الزجاج فى المعانى هذه الآيات الثلث من اشكل ما فى القرآن اعرابا وحكما ومعنى واخران اى شاهدان اخران يقومان مقام الشاهدين الاولين من الذين استحق عليهم اى من الذين حق عليهم وهم اهل الميت وعشيرته والاوليان اى الاحقان بالشهادة لقرابتهما ومعرفتهما وارتفع الاوليان بتقديرهما كانه قيل من الشاهدان لاجيب الاوليان او هما بدل من الضمير فى يقومان او من اخران ويجوز ان يرتفعا باستحق اى من الذين عليهم انتداب الاولين منهم للشهادة لاطلاعهم على حقيقة الحال ولهذا قال ابو اسحاق الزجاج هذا الموضع من اصعب ما فى القرآن اعرابا قاله فى الفتح قال البيضاوى فى تفسيره ومعنى الآيتين ان المحتضر اذا اراد الوصية ينبغى ان يشهد عدلين من ذوى نسبه او دينه على وصيته او يوصى اليهما احتياطا فان لم يجدهما بان كان فى سفر فآخران من غيرهم ثم ان وقع نزاع وارتياب اقسما على صدق ما يقولان

أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم او آخران من غيركم الى قوله والله لا يهدى القوم الفاسقين وقال لى على بن عبد الله ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن ابى زائدة عن محمد بن ابى القاسم عن عبد الملك بن سعيد بن جبير عن ابيه عن ابن عباس قال خرج رجل من بنى سهم مع تميم الدارى وعدى بن بداء فمات السهمى بارض ليس بها مسلم فلما قدما بتركته فقدوا جاما من فضة مخوصا من ذهب فاحلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وجد الجام بمكة فقالوا ابتعناه من تميم وعدى فقام رجلان من اوليائه فحلفا لشهادتنا احق من شهادتهما وان الجام لصاحبهم قال وفيهم نزلت هذه الآية يا ايها الذين آمنوا شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت

باب قضاء الوصى ديون الميت بغير محضر من الورثة حدثنا محمد بن سابق او الفضل بن يعقوب عنه ثنا شيبان ابو معاوية عن فراس قال قال الشعبى ثنى جابر بن عبد الله الانصارى ان اباه استشهد يوم احد وترك ست بنات وترك عليه دينا فلما حضر جداد النخل اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله قد علمت ان والدى استشهد يوم احد وترك عليه دينا كثيرا وانى احب ان يراك الغرماء قال اذهب فبيدر كل تمر على ناحية ففعلت ثم دعوته فلما نظروا اليه اغروا بى تلك الساعة فلما رأى ما يصنعون طاف حول اعظمها بيدرا ثلاث مرات ثم جلس عليه ثم قال ادع اصحابك فما زال يكيل لهم حتى ادى الله امانة والدى وانا والله راض ان يؤدى الله امانة والدى ولا ارجع الى اخواتى بتمرة فسلم والله البيادر كلها حتى انى انظر الى البيدر الذى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم كانه لم ينقص تمرة واحدة قال ابو عبد الله اغروا بى يعنى هيجوا بى فاغرينا بينهم العداوة والبغضاء

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الجهاد باب فضل الجهاد والسير

وقول الله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة يقاتلون فى سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا فى التوراة والانجيل والقرآن ومن اوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذى بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم الى قوله وبشر المؤمنين قال ابن عباس الحدود الطاعة حدثنا الحسن بن الصباح ثنا محمد بن سابق ثنا مالك بن مغول قال سمعت الوليد بن العيزار ذكر عن ابى عمرو الشيبانى قال قال عبد الله بن مسعود سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اى العمل افضل قال الصلوة على ميقاتها قلت ثم اى قال ثم بر الوالدين قلت ثم اى قال الجهاد فى سبيل الله فسكت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو استزدته لزادنى حدثنا على بن عبد الله ثنا يحيى بن سعيد ثنا سفين ثنى منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا حدثنا مسدد ثنا خالد ثنا حبيب بن ابى عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة انها قالت يا رسول الله نرى الجهاد افضل العمل افلا نجاهد قال لكن افضل الجهاد حج مبرور حدثنا اسحق انا عفان ثنا همام ثنا محمد بن جحادة قال اخبرنى ابو حصين ان ذكوان حدثه ان ابا هريرة حدثه قال جاء رجل الى رسول الله

او المراد بعد حجة الاسلام۔ ک ومر الحديث فى ص ۲۰ فى اول كتاب الحج ف قوله كتاب۔ كذا لابن شبويه وكذا للنسفى لكن قدم البسملة وسقط كتاب للباقين واقتصروا على باب فضل الجهاد وعند القابسى عكسه ۱۲ ف

اسماء الرجال قال على بن عبد الله المدينى وصله المؤلف فى التاريخ يحيى بن آدم بن سليمان المخزومى ابن ابى زائدة يحيى بن زكريا الهمدانى محمد بن ابى القاسم الطويل عبد الملك يروى عن ابيه سعيد بن جبير الاسدى مولاهم الكوفى باب قضاء الوصى محمد بن سابق ابو جعفر التميمى مولاهم الفضل بن يعقوب الرخامى البغدادى شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوى ابو معاوية النحوى البصرى ثم الكوفى فراس هو ابن يحيى الهمدانى الشعبى هو عامر بن شراحيل كتاب الجهاد باب فضل الجهاد الحسن بن الصباح البزار آخره الواسطى محمد بن سابق التميمى البزاز الكوفى مالك بن مغول الكوفى الوليد بن العيزار بن حريث العبدى ابى عمرو الشيبانى هو سعد بن اياس على بن عبد الله المدينى يحيى بن سعيد هو القطان سفين هو الثورى منصور هو ابن المعتمر مجاهد هو

بقوله مقسطا اذ من يجيئ نبيا لا يحتاج الى ان يوصف بكونه عدلا بخلاف من يجيئ حاكما فافهم والله تعالى اعلم (قوله من قتل دون ماله) كانه فهم منه ان يقوم لحفظ المال والدفع عنه فيقتل لذلك واما الذى يقتل من غير دفع عن المال فلا يقال له انه قتل دون ماله فاشار فى الترجمة حيث قال من قاتل الى هذا والله تعالى اعلم اه سندى (باب الشركة) (قوله وجعلوه على النطع فقام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فدعا) فيه دليل على انه يجوز للقاعد ان يقوم وقت الدعاء اذا كان امرا مهما بشانه والله تعالى اعلم (قوله ما انهر الدم وذكر اسم الله) على بناء المفعول بتقدير معه اى وذكر اسم الله معه استعمال تلك الآلة ويمكن ان يجعل حالا فلا حاجة الى تقدير وفى بعض النسخ وذكر اسم الله عليه اى على ذبيحته وقوله فكلوه اى فكلوا ذبيحته والله تعالى اعلم اه سندى

قوله لا اجده ـ ہو جواب النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقوله ہل تستطیع کلام لہ استانفہ فان قیل قد تقدم فی حدیث ابن عباس فی کتاب العیدین ما العمل فی ایام العشر قالوا ولا الجہاد فی سبیل اللہ قال ولا الجہاد واجیب بانہ یحتمل ان یخص بہذا الحدیث الباب ویحمل علی ما فی تتمة الحدیث الا رجل خرج بنفسہ ومالہ فلم یرجع من ذلک بشیٔ ـ کذا فی التوشیح ۱۲ ۔ **قوله** ان فرس المجاہد ـ بین ابو ہریرة فضل الجہاد بان المجاہد یدوم فی العبادة مادام فی الجہاد ولو ایاما معدودة ولا کذلک فی غیرہ من العابدین والیہ یشیر قولہ صلی اللہ علیہ وسلم ہل تستطیع اذا خرج المجاہد ان تدخل مسجدک الخ ومرادہ ہل تستطیع ان تدوم فی المسجد مثلا وتشتغل بالعبادة بحیث لا یعتری علیک فتور فیہا من حین ابتدا خروج المجاہد الی رجوعہ الی البیت قولہ لیستن بفتح اللام وبفتح حرف المضارع من الاستنان وہو العدو قال الجوہری ہو ان یرفع برجلیہ ویطرحہما معا قولہ فی طولہ بکسر الطاء وفتح الواو الحبل الذی یطول للدابة فترعی فیہ قولہ حسنات بالنصب ۱۲ خیر جاری **۳ قوله** فی شعب الشعب الطریق فی الجبل وفیہ اشارة الی ان الخلوة والانقطاع افضل من الاختلاط بالناس قالوا معناہ ہو افضل بعض الناس والا فالعلماء افضل وکذا الصدیقون کذا فی الکرمانی ۱۲ خ **۴ قوله** واللہ اعلم بمن یجاہد فی سبیلہ جملة معترضة وفائدتہا التنبیہ علی تصحیح النیة التی لا یعلمہا الا اللہ تعالی ۱۲ خیر جاری **۵ قوله** وتوکل اللہ الخ ای ضمن اللہ بملابسة التوفی ادخال الجنة وبملابسة عدم التوفی الرجع بالاجر والغنیمة یعنی لا یخلو من الشہادة او السلامة فعلی الاول یدخل الجنة بعد الشہادة فی الحال وعلی الثانی لا ینفک من اجر وغنیمة مع جواز الاجتماع بینہما فہی قضیة مانعة الخلو لا مانعة الجمع قالہ الکرمانی وفی الفتح وکانہ سکت عن الاجر الثانی الذی مع الغنیمة لنقصہ بالنسبة الی الاجر الذی بلا غنیمة وقیل ان او بمعنی الواو وبہ جزم ابن عبد البر والقرطبی ورجحہا التوربشتی والتقدیر باجر وغنیمة وقد وقع کذلک فی روایة لمسلم انتہی ۱۲ **۶ قوله** وقال عمر اللہم ارزقنی شہادة الخ ـ قد استجیب دعوتہ کما مر بیانی ص ۲۵۴ فی آخر الحج ثم ان معنی الدعاء بالشہادة ہو طلب مرتبة قدرت للشہداء ولیس المقصود طلب تسلیط الکافر والظالم علیہ ۱۲ خ **۷ قوله** یدخل علی ام حرام ـ ضد الحلال بنت ملحان بکسر المیم وسکون اللام الانصاریة النجاریة خالة انس بن مالک قولہ تفلی راسہ بفتح الفوقیة وسکون الفاء وکسر اللام ای تفتش القمل من راسہ وتخرج وتقتلہ قولہ ثبج بالمثلثة والموحدة المفتوحتین وبالجیم الظہر والوسط قولہ ملوکا ای حالہم کحال الملوک فی السعة والرفعة والشان وکثرة عددہم قولہ فدعا لہا رسول اللہ صلعم وہذا ظاہر فی ما ترجم لہ المؤلف فی حق النساء ویؤخذ منہ حکم الرجال بالطریق الاولی ثم اعلم انہم اتفقوا علی انہا کانت محرمة لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال ابن عبد البر کانت احدی خالاتہ من الرضاعة وقال آخرون کانت خالة لابیہ او لجدہ لان عبد المطلب کانت امہ من بنی النجار وفی الحدیث معجزات واختلفوا فی انہ متی جرت الغزوة التی توفیت فیہا ام حرام فقال البخاری ومسلم فی زمن معاویة رض وقال القاضی اکثر اہل السیر علی انہ ذلک کان فی خلافة عثمان فعلی ہذا یکون معنی قولہا فی زمان معاویة زمان غزوتہ فی البحر لا زمان خلافتہ وقال ابن عبد البر ان معاویة غزا تلک الغزوة بنفسہ ۱۲ کرمانی وخیر جاری **۸ قوله** ہذہ سبیلی وہذا سبیلی غرضہ ان السبیل یذکر ویؤنث قولہ غزی بضم المعجمة وتشدید الزای مع التنوین واحدہا غاز ہذا وقع فی روایة المستملی وحدہ وہو کلام ابی عبیدة قولہ ہم درجات عند اللہ لہم درجات ۔ ہو کلام ابی عبیدة رض قال قولہ ہم درجات ای منازل ومعناہ لہم درجات وقال غیرہ التقدیر ہم ذوو درجات ۱۲ فتح **۹ قوله** ان فی الجنة الخ ۔ قال الطیبی ہذا من اسلوب الحکیم ای بشرہم بدخول الجنة بما ذکر من الاعمال ولا تکتف بل بشرہم بالدرجات ولا تقتنع بذلک بل بشرہم بالفردوس الذی ہو اعلاہا ۱۲ ف **۱۰ قوله** فانہ اوسط الجنة الخ قال الکرمانی فان قلت اعلی الجنة کیف یکون اوسطہا قلت المراد بالاوسط الافضل انتہی ۱۲ **۱۱ قوله** ومنہ تفجر انہار الجنة ای من الفردوس ووہم من زعم ان الضمیر للعرش وقد وقع عند الترمذی الفردوس اعلاہا درجة ومنہا تفجر انہار الجنة الاربعة

صلی اللہ علیہ وسلم فقال دلنی علی عمل یعدل الجہاد قال لا اجدہ قال ہل تستطیع اذا خرج المجاہد ان تدخل مسجدک فتقوم ولا تفتر وتصوم ولا تفطر قال ومن یستطیع ذلک قال ابو ہریرة ان فرس المجاہد لیستن فی طولہ فیکتب لہ حسنات **باب** افضل الناس مؤمن مجاہد بنفسہ ومالہ فی سبیل اللہ وقولہ تعالی یٰۤاَیُّهَا الَّذِیْنَ اٰمَنُوْا هَلْ اَدُلُّكُمْ عَلٰى تِجَارَةٍ تُنْجِیْكُمْ مِّنْ عَذَابٍ اَلِیْمٍ تُؤْمِنُوْنَ بِاللّٰهِ وَرَسُوْلِهٖ وَتُجَاهِدُوْنَ فِیْ سَبِیْلِ اللّٰهِ بِاَمْوَالِكُمْ وَاَنْفُسِكُمْ الی قولہ ذٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِیْمُ **حدثنا** ابو الیمان ثنا شعیب عن الزہری حدثنی عطاء بن یزید ان ابا سعید حدثہ قال قیل یا رسول اللہ ای الناس افضل فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مؤمن یجاہد فی سبیل اللہ بنفسہ ومالہ قالوا ثم من قال مؤمن فی شعب من الشعاب یتقی اللہ ویدع الناس من شرہ **حدثنا** ابو الیمان انا شعیب عن الزہری اخبرنی سعید بن المسیب ان ابا ہریرة قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول مثل المجاہد فی سبیل اللہ واللہ اعلم بمن یجاہد فی سبیلہ کمثل الصائم القائم وتوکل اللہ للمجاہد فی سبیلہ بان یتوفاہ ان یدخلہ الجنة او یرجعہ سالما مع اجر او غنیمة **باب** الدعاء بالجہاد والشہادة للرجال والنساء وقال عمر اللہم ارزقنی شہادة فی بلد رسولک **حدثنا** عبد اللہ ابن یوسف عن مالک عن اسحٰق بن عبد اللہ بن ابی طلحة عن انس بن مالک انہ سمعہ یقول کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یدخل علی ام حرام بنت ملحان فتطعمہ وکانت ام حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل علیہا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاطعمتہ وجعلت تفلی راسہ فنام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثم استیقظ وہو یضحک قالت فقلت ما یضحکک یا رسول اللہ قال ناس من امتی عرضوا علی غزاة فی سبیل اللہ یرکبون ثبج ہذا البحر ملوکا علی الاسرة او مثل الملوک علی الاسرة شک اسحٰق قالت فقلت یا رسول اللہ ادع اللہ ان یجعلنی منہم فدعا لہا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثم وضع راسہ ثم استیقظ وہو یضحک فقلت ما یضحکک یا رسول اللہ قال ناس من امتی عرضوا علی غزاة فی سبیل اللہ کما قال فی الاولی قالت فقلت یا رسول اللہ ادع اللہ ان یجعلنی منہم قال انت من الاولین فرکبت البحر فی زمان معاویة بن ابی سفیان فصرعت عن دابتہا حین خرجت من البحر فہلکت **باب** درجات المجاہدین فی سبیل اللہ یقال ہذہ سبیلی وہذا سبیلی قال ابو عبد اللہ غزی واحدہا غاز ہم درجات لہم درجات **حدثنا** یحیی بن صالح ثنا فلیح عن ہلال بن علی عن عطاء بن یسار عن ابی ہریرة قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم من اٰمن باللہ وبرسولہ واقام الصلٰوة وصام رمضان کان حقا علی اللہ ان یدخلہ الجنة جاہد فی سبیل اللہ او جلس فی ارضہ التی ولد فیہا قالوا یا رسول اللہ افلا نبشر الناس قال ان فی الجنة مائة درجة اعدہا اللہ للمجاہدین فی سبیل اللہ ما بین الدرجتین کما بین السماء والارض فاذا سألتم اللہ فاسئلوہ الفردوس فانہ اوسط الجنة واعلی الجنة اراہ قال وفوقہ عرش الرحمٰن ومنہ تفجر انہار الجنة وقال محمد بن فلیح عن ابیہ وفوقہ عرش الرحمٰن **حدثنا** موسی ثنا جریر ثنا ابو رجاء عن سمرة قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم رأیت اللیلة رجلین اتیانی فصعدا بی الشجرة فادخلانی دارا ہی احسن وافضل

ن یجاہد ـ ۲ تعالی ـ انا ـ قال ـ انا ـ الاول ـ واد

۱۲ فتح **۱۲ قوله** وقال محمد بن فلیح ـ یعنی ان محمدا روی ہذا الحدیث عن ابیہ باسنادہ ہذا فلم یشک کما شک یحیی بل جزم عنہ بقولہ وفوقہ عرش الرحمٰن ۱۲ فتح **۱۳ قوله** فصعدا بی ـ ای اصعدانی قالہ الکرمانی ومر الحدیث بطولہ فی ص ۱۸۵ فی آخر الجنائز ۱۲ ع فان قلت الایمان المجرد یکفی فی دخول الجنة فلم ذکر الصلٰوة والصیام قلت اہتماما بشانہما فان قلت لم لم یذکر الزکوٰة والحج وہما ایضا من ارکان الاسلام قلت لعلہما لم یکونا واجبین حینئذ او لعدم عمومہما من حیث الوجوب ۱۲ کرمانی والخیر الجاری

اسماء الرجال باب افضل الناس الخ ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب ہو ابن ابی حمزة الزہری محمد بن مسلم عطاء بن یزید اللیثی ابا سعید الخدری ابو الیمان وشعیب والزہری ہم المذکورون آنفا سعید بن المسیب الخ ومی باب الدعاء بالجہاد الخ عبد اللہ بن یوسف ہو التنیسی مالک الامام المدنی اسحٰق بن عبد اللہ بن ابی طلحة الانصاری رض عبادة بن الصامت رض باب درجات المجاہدین الخ یحیی بن صالح الوحاظی الشامی فلیح عبد الملک بن سلیمان ہلال بن علی الفہری المدنی عطاء بن یسار الہلالی مولی ام

حل اللغات لیستن من الاستنان وہو العدو وقال الجوہری ہو ان یرفع یدیہ ویطرحہما معا تنجیکم ای تخلصکم وتبعدکم الشعب بالکسر ہو من فرج بین الجبلین تفلی راسہ یعنی تفتش شعر راسہ لتستخرج ہوامہ ثبج یقال

(قولہ انہ سال عائشة عن قول اللہ وان خفتم الا تقسطوا فی الیتٰمٰی فانکحوا الاٰیة) لعل سبب السؤال ما فی ارتباط الجزاء بالشرط من الخفاء وبما ذکرت عائشة قد زال ذلک الخفاء وحصل الفہم الشفاء ۱۲ ام سندی (**کتاب الرہن**) (قولہ ورہنہ درعہ) وبقی مرہونا عندہ الی ان توفی صلی اللہ علیہ وسلم کذا فی روایات الحدیث وقد یقال کیف یکون ذلک مع ان الیہود الذین کانوا فی المدینة قد قتل بعضہم واخرج بعضہم واللہ تعالی اعلم الا ان یقال ان ہذا الیہودی من سکان خیبر واللہ تعالی اعلم ۱۲ امام سندی (**کتاب العتق**) (قولہ ولا عتاقہ الا لوجہ اللہ) ـ الظاہر ان المراد ہہنا ہی العتاقة النافعة والا یشکل بعتاقة الکافر مع انہ لیس من اہل القربة وقد سبق فی الاحادیث انہ قال صلی اللہ تعالی علیہ وسلم لمن اسلم بعد ان اعتق اسلمت

لو ارقط احسن منها قال اما هذه الدار فدار الشهداء باب الغدوة والروحة فى سبيل الله وقاب قوس احدكم من الجنة حدثنا معلى بن اسد ثنا وهيب ثنا حميد عن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لغدوة فى سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح ثنى ابى عن هلال بن على عن عبد الرحمن بن ابى عمرة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لقاب قوس فى الجنة خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب وقال لغدوة او روحة فى سبيل الله خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب حدثنا قبيصة ثنا سفين عن ابى حازم عن سهل بن سعد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لروحة والغدوة فى سبيل الله افضل من الدنيا وما فيها باب الحور العين وصفتهن يحار فيها الطرف شديدة سواد العين شديدة بياض العين زوجناهم بحور عين انكحناهم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو ثنا ابو اسحق عن حميد قال سمعت انس ابن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما من عبد يموت له عند الله خير يسره ان يرجع الى الدنيا وان له الدنيا وما فيها الا الشهيد لما يرى من فضل الشهادة فانه يسره ان يرجع الى الدنيا فيقتل مرة اخرى قال وسمعت انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم لروحة فى سبيل الله او غدوة خير من الدنيا وما فيها ولقاب قوس احدكم من الجنة او موضع قيده يعنى سوطه خير من الدنيا وما فيها ولو ان امرأة من اهل الجنة اطلعت الى اهل الارض لاضاءت ما بينهما ولملأته ريحا ولنصيفها على راسها خير من الدنيا وما فيها باب تمنى الشهادة حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى اخبرنى سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول والذى نفسى بيده لولا ان رجالا من المؤمنين لا تطيب انفسهم ان يتخلفوا عنى ولا اجد ما احملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو فى سبيل الله والذى نفسى بيده لوددت انى اقتل فى سبيل الله ثم احيى ثم اقتل ثم احيى ثم اقتل حدثنا يوسف بن يعقوب الصفار ثنا اسمعيل بن علية عن ايوب عن حميد بن هلال عن انس بن مالك قال خطب النبى صلى الله عليه وسلم فقال اخذ الراية زيد فاصيب ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد عن غير امرة ففتح له وقال ما يسرنا انهم عندنا قال ايوب وقال ما يسرهم انهم عندنا وعيناه تذرفان باب فضل من يصرع فى سبيل الله فمات فهو منهم وقول الله ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله وقع وجب حدثنا عبد الله بن يوسف ثنى الليث ثنى يحيى عن محمد بن يحيى بن حبان عن انس بن مالك عن خالته ام حرام بنت ملحان قالت نام النبى صلى الله عليه وسلم يوما قريبا منى ثم استيقظ يتبسم فقلت ما اضحكك قال ناس من امتى عرضوا على يركبون هذا البحر الاخضر كالملوك على الاسرة قالت فادع الله ان يجعلنى منهم فدعا لها ثم نام الثانية ففعل مثلها فقالت مثل قولها فاجابها مثلها فقالت ادع الله ان يجعلنى منهم فقال انت من الاولين

(حاشیہ بین السطور:) اسم عبد الملك بن سليمان المدنى وضبح لقبه ١٢ — الانصارى ١٢ — الثورى ١٢ ف — ابو الفزارى ابراهيم بن محمد ١٢ ف — بعد ان ارسل سرية الى مؤتة — ان ابن ابى طالب ١٢ — اى استشهد ١٢ — اى يسيلان ... دمعا ١٢ ك — غيره — مفردها الاسرة بسرير المنضدة ... ك مجمع البحار ... السابقة ١٢ ك

(نسخہ بدل، حاشیہ:) قال — بعده فى — او الروحة — لغدوة او روحة — قيد — على — تغدو — تعالى

سلہ قوله باب الغدوة والروحة فى سبيل الله - اى فضلها والغدوة بالفتح المرة الواحدة من الغدو وهو الخروج فى اى وقت كان من اول النهار الى انتصافه والروحة المرة الواحدة من الرواح وهو الخروج فى اى وقت كان من زوال الشمس الى غروبها قوله فى سبيل الله اى الجهاد قوله وقاب قوس احدكم - اى قدره والقاب بتخفيف القاف وآخره موحدة معناه القدر وكذلك القيد بكسر القاف بعدها تحتية ساكنة ثم دال وبالموحدة بدل الدال وقيل القاب ما بين مقبض القوس والسية وقيل ما بين الوتر والقوس وقيل المراد بالقوس هنا الذراع الذى يقاس به فكان المعنى بيان فضل قدر الذراع من الجنة قوله خير من الدنيا وما فيها اى افضل من صرف ما فى الدنيا كلها لو ملكها انسان لانه زائل ونعيم الآخرة باقية - كذا فى الفتح والكرمانى ١٢ ٢ه قوله لقاب قوس - فى حديث انس فى الباب الذى يليه لقاب قوس احدكم وهو المطابق لترجمة هذا الباب قوله خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب وهو المراد بقوله فى الذى قبله خير من الدنيا وما فيها ١٢ فتح البارى ٣ه قوله الحور العين - وصفتهن كذا للاكثر بغير باب وثبت لغيره ووقع عند ابن بطال باب الحور العين فلم ارنفيه قوله يحار فيها الطرف اى يتحير قال ابن التين هذا يشعر بانه يرى ان اشتقاق الحور من الحيرة وليس كذلك فان الحور بالواو والحيرة بالياء قال وما قول الشاعر حوراء عينا من العين الحير فهو للاتباع قلت لعل البخارى لم يرد الاشتقاق الاصغر قوله شديدة سواد العين شديدة بياض العين - كانه يريد تفسير العين والعين بالكسر جمع عيناء وهى الواسعة العين الشديدة السواد والبياض قاله ابو عبيدة قوله زوجناهم بحور انكحناهم هو قول ابى عبيدة ولفظه زوجناهم جعلناهم ازواجا اى اثنين اثنين كما تقول زوجت النعل بالنعل وقال فى موضع آخر اى جعلنا ذكران اهل الجنة ازواجا بحور من النساء وتعقب بان زوج لا يتعدى بالباء قال الاسمعيلى وغيره وفيه نظر لان صاحب المحكم حكاه لكن قال انه قليل والله اعلم ١٢ه فتح البارى ٤ه قوله عند الله خير اى ثواب والجملة صفة لعبد قوله وان له الدنيا بفتح الهمزة عطف على ان يرجع وبالكسر على انها جملة حالية ١٢ كرمانى خ ٥ه قوله او موضع قيده - هو شك من الراوى هل قال قاب او قيد وقد تقدم انهما بمعنى القدار وقوله يعنى سوطه تفسير للقيد غير معروف ولهذا جزم بعضهم بانه تصحيف وان الصواب قد بكسر القاف وتشديد الدال وهو السوط المتخذ من الجلد قلت ودعوى الوهم فى التفسير اسهل من دعوى التصحيف فى الاصل هذا ما فى الفتح قال الكرمانى لا تصحيف اذ معنى الكلام صحيح لا ضرورة اليه سلمنا ان المراد القد وغاية ما فى الباب ان يقع قلبت احدى الدالين ياء وذلك كثير فى بعضها قيد بدون الاضافة الى الضمير مع التنوين الذى هو عوض عن المضاف اليه قوله ولملأته ريحا اى عطرا وطيبا قوله ولنصيفها بفتح النون وكسر الصاد المهملة وبالفاء الخمار انتهى وكذا فى الخير الجارى ١٢ ٦ه قوله لا تطيب انفسهم - فى رواية ابى زرعة وابى صالح لولا ان اشق ورواية الباب تفسير المراد بالمشقة المذكورة وهى ان نفوسهم لا تطيب بالتخلف ولا يقدرون على التاهب لعجزهم عن آلة السفر من ركوب وغيره وتعذر وجوده عند النبى صلعم وصرح بذلك فى رواية همام عند مسلم ولفظه ولكن لا اجد سعة احملهم ولا يجدون سعة فيتبعونى ولا تطيب انفسهم ان يقعدوا بعدى قوله والذى نفسى بيده ايراد هذه الجملة عقيب تلك ارادة تسلية للخارجين فى الجهاد - كذا فى الفتح ١٢ ٧ه قوله باب فضل من يصرع فى سبيل الله فمات فهو منهم اى من المجاهدين ومن موصولة وكانه ضمنها معنى الشرط فعطف عليها بالفاء وعطف الفعل الماضى على المستقبل وهو قليل وكان نسق الكلام ان يقول من صرع فمات او من يصرع فيموت وقد سقط لفظ فمات من رواية النسفى قوله وقول الله عز وجل ومن يخرج من بيته مهاجرا الآية اى يحصل الثواب بقصد الجهاد واذا حصلت النية فحال بين القاصد وبين الفعل مانع فان قوله يدركه الموت اعم من ان يكون بقتل او وقوع من دابة وغير ذلك فتناسب الآية الترجمة ١٢ فتح البارى ٨ه بكسر الهمزة اى بغير ان يجعله امير اليهم ١٢ ك وجه دخوله فى هذه الترجمة من قوله ما يسرهم انهم عندنا اى لما راوا من الكرامة بالشهادة فلا يعجبهم ان يعودوا الى الدنيا كما كانوا من غير ان يستشهدوا مرة آخرى ١٢ فتح البارى

[illegible]

اسماء الرجال

باب الغدوة الخ معلى بن اسد هو العمى البصرى وهيب هو ابن خالد البصرى حميد هو ابن ابى حميد الطويل ابراهيم بن المنذر الحزامى محمد بن فليح بن سليمان هلال بن على الفهرى المدنى عبد الرحمن بن ابى عمرة الانصارى قبيصة بن عقبة السوائى باب الحور العين الخ عبد الله بن محمد الجعفى المسندى معوية بن عمرو الازدى البغدادى حميد الطويل باب تمنى الشهادة ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى هو ابن شهاب سعيد بن المسيب المخزومى اسمعيل بن علية هو ابن ابراهيم الاسدى وعلية اسم امه ايوب السختيانى حميد بن هلال العدوى البصرى باب فضل من يصرع عبد الله بن يوسف التنيسى الليث هو ابن سعد الامام المصرى يحيى بن سعيد الانصارى محمد بن يحيى بن حبان م

حل اللغات الغدوة هو الخروج فى اى وقت كان من اول نهار الى انتصافه الروحة هو الخروج فى اى وقت كان من زوال الشمس الى غروبها نصيفها اى خمارها ١٢

على ما سلف لك من خير او نحو ذلك وهذا يفيد ان اعتاقه حال الكفر قد صح وعلى هذا فلا يصح الاستدلال به على انه لابد فى الاعتاق من نية واما حديث لكل امرئ ما نوى فالمراد به الثواب وعدمه بقرينة تفصيله بقوله فمن كانت هجرته الخ فلا دليل فيه على مطلوبه كيف وغير واحد من الافعال كالافعال الحسية ونحو البيع والشراء لا يتوقف وجوده على نية واما حديث ان الله تجاوز لى عن امتى الخ فلا دليل فيه بل هو دليل للخصم فى الجملة اذ الكلام فيما تكلم بالاعتاق او الطلاق وحينئذ دخل فى قوله او تكلم فينبغى ان يكون معتبرا بهذا الحديث والله تعالى اعلم اه سندى (قوله فقال ما عليكم ان لا تفعلوا) قال القسطلانى لا باس عليكم ان تفعلوا ولا مزيدة اه قلت النظر فى التعليل وهو قوله ما من نسمة الخ يفيد ان لا غير زائدة وقد قرره القسطلانى على وجه يفيد

حاشية السندى ص ٣٤٣ و ٣٤٥

فخرجت مع زوجها عبادة بن الصامت غازيا اول ما ركب المسلمون البحر مع معاوية فلما انصرفوا من غزوهم قافلين فنزلوا الشام فقربت اليها دابة لتركبها فصرعتها فماتت **باب** من ينكب او يطعن في سبيل الله **حدثنا** حفص بن عمر ثنا همام عن اسحق عن انس قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم اقواما من بني سليم الى بني عامر في سبعين رجلا فلما قدموا قال لهم خالي اتقدمكم فان امنوني حتى ابلغهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والا كنتم مني قريبا فتقدم فامنوه فبينما هو يحدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم اذ اومؤا الى رجل منهم فطعنه فانفذه فقال الله اكبر فزت ورب الكعبة ثم مالوا على بقية اصحابه فقتلوهم الا رجلا اعرج صعد الجبل قال همام واراه اخر معه فاخبر جبرئيل النبي صلى الله عليه وسلم انهم قد لقوا ربهم فرضي عنهم وارضاهم فكنا نقرأ ان بلغوا قومنا ان قد لقينا ربنا فرضي عنا وارضانا ثم نسخ بعد فدعا عليهم اربعين صباحا على رعل وذكوان وبني لحيان وبني عصية الذين عصوا الله ورسوله **حدثنا** موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن الاسود هو ابن قيس عن جندب بن سفين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في بعض المشاهد وقد دميت اصبعه فقال (شعر) هل انت الا اصبع دميت ✦ وفي سبيل الله ما لقيت **باب** من يجرح في سبيل الله **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لا يكلم احد في سبيل الله والله اعلم بمن يكلم في سبيله الا جاء يوم القيمة واللون لون الدم والريح ريح المسك **باب** قول الله عز وجل قل هل تربصون بنا الا احدى الحسنيين والحرب سجال **حدثنا** يحيى بن بكير ثنا الليث ثني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس اخبره ان ابا سفين بن حرب اخبره ان هرقل قال له سالتك كيف كان قتالكم اياه فزعمت ان الحرب سجال ودول وكذلك الرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة **باب** قول الله عز وجل من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه الاية فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا **حدثنا** محمد بن سعيد الخزاعي ثنا عبد الاعلى عن حميد قال سالت انسا ح وحدثني عمرو بن زرارة ثنا زياد حدثني حميد الطويل عن انس بن مالك قال غاب عمي انس بن النضر عن قتال بدر فقال يا رسول الله غبت عن اول قتال قاتلت المشركين لئن الله اشهدني قتال المشركين ليرين الله ما اصنع فلما كان يوم احد وانكشف المسلمون قال اللهم اني اعتذر اليك مما صنع هؤلاء يعني اصحابه وابرأ اليك مما صنع هؤلاء يعني المشركين ثم تقدم فاستقبله سعد بن معاذ فقال يا سعد بن معاذ الجنة ورب النضر اني اجد ريحها من دون احد فقال سعد فما استطعت يا رسول الله ما صنع قال انس فوجدنا به بضعا وثمانين ضربة بالسيف او طعنة بالرمح او رمية بسهم ووجدناه وقد قتل وقد مثل به المشركون فما عرفه احد الا اخته ببنانه قال انس كنا نرى او نظن ان هذه الاية نزلت فيه وفي اشباهه من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه الى اخر الاية وقال ان اخته وهي تسمى الربيع كسرت ثنية امرأة فامر رسول الله

(حاشیہ: غزوهم تنكب — رسول الله — فاراه — تعالى — ليرين — قال — برمح — بالسهم)

---

١ قوله مع معوية يعني قال ان المراد بما مر في باب الدعاء بالجهاد فركبت البحر في زمن معوية زمان غزوة لا زمان خلافته فان قلت قال ثم فصرعت عن دابتها اي بعد الركوب وههنا فقربت دابة لتركبها فصرعتها اي قبل الركوب قلت الفاء فصيحة اي فركبت فصرعتها او معنى عن دابتها بسببها وجهتها والله اعلم قاله الكرماني ومر الحديث في ص ٣٩١ **٥٢ قوله** باب من ينكب بضم اوله وسكون النون وفتح الكاف بعدها موحدة والنكبة ان يصيب العضو شيء فيدميه والمراد بيان فضل من وقع ذلك في سبيل الله ١٢ فتح **٥٣ قوله** بعث النبي صلعم اقواما من بني سليم الى بني عامر ـ قال الدمياطي هو وهم فان بني سليم مبعوث اليهم والمبعوث هم القراء وهم من الانصار قلت التحقيق ان المبعوث اليهم بنو عامر واما بنو سليم فغدروا بالقراء المذكورين والوهم في هذا السياق من حفص بن عمر شيخ البخاري وسياتي بيانه في كتاب المغازي في غزوة بير معونة في ص ٥٨٦ ١٢ فتح **٥٤ قوله** خالي ـ هو حرام ضد الحلال ابن ملحان بكسر الميم الانصاري كذا في الكرماني والقسطلاني قوله والا اي ان لم يؤمنوني اي لم يحصل منهم الامان لي بل يتعرضون للقتل والطعن كنتم قريبا للحماية والدفع وآمنوني بتشديد الميم كما في القسطلاني وبمد الهمزة في النسخ الحاضرة العتيقة ١٢ خ **٥٥ قوله** بني لحيان بكسر اللام وسكون المهملة وبالتحتية وبالنون ابن هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر فاختلف فيهم هل هم شاركوا المشركين في قتل القراء او دعا رسول الله صلعم عليهم من جهة اخرى ١٢ ك خ **٥٦ قوله** كان في بعض المشاهد ـ اي المغازي وسميت بها لانها مكان الشهادة قوله دميت بفتح الدال صفة الاصبع والمستثنى فيه اعم الصفة اي ما انت يا اصبع موصوفة بشيء الا بان دميت كانها لما توجعت خاطبها على سبيل الاستعارة او الحقيقة معجزة تسلية لها اي تثبتي فانك ما ابتليت بشيء من الهلاك والقطع سوى انك دميت ولم يكن ذلك ايضا هدرا بل كان في سبيل الله ورضاه قيل كان ذلك في غزوة احد ١٢ ك خ **٥٧ قوله** ان الحرب سجال ـ وهو بكسر المهملة وتخفيف الجيم اي تارة وتارة نفع غلبة المسلمين يكون لهم الفتح وفي غلبة المشركين يكون للمسلمين الشهادة وقد تقدم الحديث بطوله مشروحا في كتاب بدء الوحي والغرض منه هنا قوله فيه فزعمت ان الحرب سجال ودول وقال ابن المنير التحقيق ان ما ساق حديث هرقل الا لقوله وكذلك الرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة قال فبذلك يتحقق ان لهم احدى الحسنيين ان انتصروا فلهم العاجلة والعاقبة وان انتصر عدوهم فللرسل العاقبة انتهى كذا في الفتح ١٢ **٥٨ قوله** دول بضم الدال جمع دولة بالضم وبكسرها جمع دولة بالفتح كذا في الكرماني والخير الجاري قال القسطلاني العرب تقول الايام دول ودول ودول ثلاث لغات فقيل بالضم الاسم وبالفتح المصدر انتهى ١٢ **٥٩ قوله** صدقوا ما عاهدوا الله ـ المراد بالمعاهدة المذكورة ما تقدم ذكره من قوله تعالى ولقد كانوا عاهدوا الله من قبل لا يولون الادبار وكان عهد الله مسئولا وكان ذلك اول ما خرجوا الى احد وهذا قول ابن اسحق وقيل ما وقع ليلة العقبة من الانصار اذ بايعوا النبي صلعم ان يؤووه وينصروه ويمنعوه والاول اولى وقوله فمنهم من قضى نحبه اي مات واصل النحب النذر فلما كان كل حي لا بد له من الموت فكانه نذر لازم له فاذا مات فقد قضاه والمراد ههنا من مات على عهده لمقابلته بمن ينتظر ذلك كذا في الفتح ١٢ **٦٠ قوله** ليرين الله بتشديد النون للتاكيد واللام جواب القسم المقدر قوله انكشف اي انهزم وفيه حسن الادب اذ لم يصرح بلفظ الانهزام على المسلمين قوله اعتذر اي من فرار المسلمين هذه شفاعة منه لاصحابه وبراءة عن فعل عدائه قال ابن المنير هذا من ابلغ الكلام وافصحه حيث قال في حق المسلمين اعتذر اليك وفي حق المشركين ابرأ اليك فاشار الى انه لم يرض الامرين جميعا مع تقاربهما في المعنى كذا في الخير الجاري وفتح الباري والكرماني قوله اجد ريحها يحتمل الحقيقة وانه وجد ريح الجنة حقيقة ويجوز ان يكون اراد انه استحضر الجنة التي اعدت للشهيد فتصور هذا الموضع الذي يقاتل فيها فيكون المعنى اني لاعلم ان الجنة تكتسب في هذا الموضع فاشتاق لها كذا في الفتح والتوشيح قوله فما استطعت ـ اي ما قدرت على مثل ما صنع انس مع اني شجاع كامل القوة فيه كسر شان نفسه ومدح له انس ١٢ ك مع خ قوله بضعا بكسر الموحدة وبالفتح هو ما بين الثلث الى التسع كذا في الكرماني قوله ضربة بالسيف او طعنة الخ او ههنا للتقسيم ويحتمل ان يكون بمعنى الواو وتفصيل كل واحد من المذكورات غير معين ١٢ فتح **٦١ قوله** قد مثل بخفة المثلثة وتشدد وهو من المثلة بضم الميم وسكون المثلثة وهو قطع الاعضاء من انف واذن ونحوهما ١٢ ف

اسماء الرجال

باب من ينكب الخ حفص بن عمر الحوضي اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة موسى بن اسمعيل المنقري ابو عوانة الوضاح اليشكري جندب بن سفيان هو ابن عبد الله بن سفيان رض باب من يجرح الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن ابن هرمز باب قول الله عز وجل الخ يحيى بن بكير نسبة الى جده واسم ابيه عبد الله بن بكير الخ. ومي مولاهم المصري يونس بن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود باب قول الله عز وجل من المؤمنين الخ محمد بن سعيد الخزاعي البصري الملقب بردويه عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي حميد الطويل عمرو بن زرارة بن واقد الهلالي زياد بن عبد الله العامري البكائي انس بن النضر الانصاري سعد بن معاذ الانصاري ١٢

حل اللغات ـ انفذه اي رماه حتى اخرجه من الشق الآخر ـ دميت اصبعه اي جرحت فظهر منها الدم ـ يكلم يجرح ـ تربصون تنتظرون ـ نحبه اي نذره ـ انكشف المسلمون اي انهزموا ١٢

حاشية السندي ص ٣٤٦ و ٣٤٩: عدم الزيادة فانه قال اي كل نفس كائنة في علم الله لا بد من مجيئها من العدم الى الوجود في الخارج سواء عزلتم ام لا فلا فائدة في عزلكم فان هذا يفيد انه رغبهم في ترك العزل وبين لهم ان فعل العزل لا يفيد الفائدة التي لاجلها تر يدونه فلو تركتم العزل لما ضركم اهـ ولا افل من ان المعنى صحيح على تقدير عدم الزيادة فالحكم بالزيادة لا يجوز والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله كلكم راع) يحتمل انه استنبط من هذا التسوية بين الكل فلا ينبغي تطاول بعضهم على بعض ويحتمل انه اراد والعبد راع يفهم منه انه يجوز اطلاق العبد وكذا اراد ان قوله في الحديث الثاني اذا زنت الامة يفهم منه انه يجوز اطلاق الامة فالكراهة مخصوصة بصورة الاضافة الى ياء المتكلم كان يقول عبدي وامتي والله تعالى اعلم اهـ سندي (كتاب الهبة) (قوله فليعمل لي اعواد المنبر)

٥١ قوله لا تكسر ثنيتها - الثنية واحدة الثنايا وهي الاسنان المتقدمة اثنتان فوق واثنتان تحت قوله لا تكسر اخبار عن عدم الوقوع رجاء بفضل الله ان يرضى الخصم لا انكار على حكم الشرع قال في المجمع قال الطيبي وذلك بما كان له عند الله تعالى من القرب والزلفى والثقة بفضل الله ولطفه في حقه انه لا يخيبه بل يلهمهم العفو ولذلك اتبعه بقوله ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره ٥٢ قوله خارجة بن زيد - اي ابن ثابت وللزهري في هذا الحديث شيخ آخر وهو عبيد بن السباق لكن اختلف خارجة وعبيد في تعيين الآية التي ذكر زيد انه وجدها مع خزيمة فقال خارجة انها قوله تعالى لقد جاءكم رسول من انفسكم وقد اخرج البخاري الحديثين جميعا بالاسنادين المذكورين فكانهما جميعا صح عنده ويؤيد ذلك ان شعيبا حدث عن الزهري بالحديثين جميعا وكذلك ابراهيم بن سعد كما سياتي في فضائل القرآن قاله في الفتح قال الكرماني فان قلت كيف جاز اثبات الآية في المصحف بقول واحد او اثنين وشرط كونه قرآنا التواتر قلت كان متواترا عندهم ولهذا قال كنت اسمع رسول الله صلعم يقرأها لكنه لم يجدها مكتوبة في المصحف الا عنده او نقول التواتر وعدمه انما يتصوران فيما بعد الصحابة لانهم اذا سمعوا من الرسول صلعم انه قرآن علموا قطعا قرآنيته والله اعلم انتهى قال العيني روى ان عمر رضي الله عنه قال اشهد لسمعتها من رسول الله صلعم وقد روي عن ابي بن كعب وهلال بن امية مثله وهؤلاء جماعة انتهى ٥٣ قوله انما تقاتلون باعمالكم - اي متلبسين بها فمن كان عمله ارجح ونيته اقوى فجهاده اوثق كذا في الخير الجاري ٥٤ قوله وقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا الخ - ذكر فيه حديث البراء في قصة الذي قتل حين اسلم قال ابن المنير مناسبة الترجمة والآية للحديث ظاهرة وفي مناسبة الترجمة للآية خفاء وكانه من جهة ان الله عاتب من قال انه يفعل الخير ولم يفعله واثنى على من وفى وثبت عند القتال او من جهة انه انكر على من قدم على القتال غير مرضي فكشف العيب انه اخلف فمفهومه ثبوت الفضل في تقديم الصدق والعزم الصحيح على الوفاء وذلك من اصلح الاعمال انتهى وهذا الثاني اظهر في ما ارى والله اعلم قاله ابن حجر في الفتح - قال الكرماني المقصود من ذكر هذه الآية ذكر صفا اي صافين انفسهم اذ هو عمل صالح قبل القتال وقيل مفهومه مدح الذين قالوا وعزموا وقاتلوا والقول فيه والعزم عليه عملان صالحان ٥٥ قوله عمل قليلا - حتى انه لم يصل واجر كثيرا بلفظ المجهول وكان ذلك من فضل الله وكان عمله الايمان والاقدام على الجهاد ٥٦ قوله سهم غرب - بفتح الراء وسكونها وهو اما صفة السهم او مضاف اليه ففيه اربعة اوجه ومعناه الغريب اي لا يدرى من الرامي به ولا من اي جهة جاء كرماني ٥٧ قوله اجتهدت عليه في البكاء - كان ذلك قبل تحريم النوح فان تحريمه كان عقب غزوة احد وهذه القصة كانت عقب غزوة بدر فتح ٥٨ قوله انها الضمير مبهم يفسره ما بعده كقولهم هي العرب تقول ما تشاء والفردوس هو البستان الذي يجمع كل ما في البستان من زهر وشجر ونبات وقيل هو رومية معربة كرماني ٥٩ قوله كلمة الله الخ - اي التوحيد اي فهو المقاتل في سبيل الله لا طالب الغنيمة والشهرة ولا مظهر الشجاعة ومر في كتاب العلم في ص ٢٣ قال بعضهم الفرق بين الثاني والثالث ان الثاني للسمعة والثالث للرياء كرماني ٦٠ قوله وقول الله ما كان لاهل المدينة الخ قال ابن بطال مناسبة الآية للترجمة انه سبحانه وتعالى قال في الآية ولا يطأون موطئا يغيظ الكفار وفي الآية الا كتب لهم به عمل صالح قال ففسر صلعم العمل الصالح ان النار لا تمس من عمل بذلك قال والمراد بسبيل الله جميع طاعاته انتهى وهو كما قال الا ان المتبادر عند الاطلاق من لفظ في سبيل الله الجهاد ومن تمام المناسبة ان الوطء يتضمن المشي المؤثر لتغير القدم ولا سيما في ذلك الزمان فتح ٦١ قوله باب مسح الغبار الخ قال ابن المنير ترجم بهذا وبالذي بعده دفعا لتوهم كراهية غسل الغبار ومسحه لكونه من جملة آثار الجهاد كما كره بعض السلف المسح بعد الوضوء قلت والفرق بينهما من جهة ان التنظيف مطلوب شرعا والغبار اثر الجهاد واذا انقضى فلا معنى لبقاء اثره واما الوضوء فالمقصود به الصلوة فاستحب بقاء اثره حتى يحصل المقصود فافترق المسحان ثم اورد حديث ابي سعيد في قصة عمار وقد تقدم في باب التعاون في بناء المسجد كذا في الفتح - وهو في ص ٦٤ في اوائل الصلوة ١٢

صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقال انس يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فرضوا بالارش وتركوا القصاص فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ح وحدثنا اسمعيل ثني اخي عن سليمان اراه عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب عن خارجة بن زيد ان زيد بن ثابت قال نسخت الصحف في المصاحف ففقدت اية من الاحزاب كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها فلم اجدها الا مع خزيمة الانصاري الذي جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته شهادة رجلين وهو قوله من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه **باب** عمل صالح قبل القتال وقال ابو الدرداء انما تقاتلون باعمالكم وقوله يا ايها الذين امنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله الى قوله بنيان مرصوص حدثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا شبابة بن سوار الفزاري ثنا اسرائيل عن ابي اسحق قال سمعت البراء يقول اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل مقنع بالحديد فقال يا رسول الله اقاتل او اسلم قال اسلم ثم قاتل فاسلم ثم قاتل فقتل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عمل قليلا واجر كثيرا **باب** من اتاه سهم غرب فقتله حدثنا محمد بن عبد الله ثنا حسين بن محمد ابو احمد ثنا شيبان عن قتادة ثنا انس بن مالك ان ام الربيع بنت البراء وهي ام حارثة بن سراقة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله الا تحدثني عن حارثة وكان قتل يوم بدر اصابه سهم غرب فان كان في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت عليه في البكاء قال يا ام حارثة انها جنان في الجنة وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى **باب** من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن عمرو عن ابي وائل عن ابي موسى قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل للذكر والرجل يقاتل ليرى مكانه فمن في سبيل الله قال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله **باب** من اغبرت قدماه في سبيل الله وقول الله ما كان لاهل المدينة ومن حولهم من الاعراب ان يتخلفوا عن رسول الله الى قوله ان الله لا يضيع اجر المحسنين حدثنا اسحق ثنا محمد بن المبارك ثنا يحيى بن حمزة ثني يزيد بن ابي مريم اخبرني عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج اخبرني ابو عبس اسمه عبد الرحمن بن جبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اغبرتا قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار **باب** مسح الغبار عن الرأس في سبيل الله حدثنا ابراهيم بن موسى نا عبد الوهاب ثنا خالد عن عكرمة ان ابن عباس قال له ولعلي بن عبد الله ائتيا ابا سعيد فاسمعا من حديثه فاتيناه وهو واخوه في حائط لهما يسقيانه فلما رانا جاء فاحتبى وجلس فقال كنا ننقل لبن المسجد لبنة لبنة وكان عمار ينقل لبنتين لبنتين فمر به النبي صلى الله عليه وسلم ومسح عن راسه الغبار فقال ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم الى الله ويدعونه الى النار **باب** الغسل بعد الحرب والغبار حدثنا محمد بن سلام ثنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان

نسخة: حدثنا ثني - الزهري - بشهادة - ثني - حدثنا - عز وجل - ابن منصور - ما اغبرتا - الناس السبيل - فاتيناه - وقال الى الجنة - ثني

اسماء الرجال

ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سليمان بن بلال التيمي المدني محمد بن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله ابن شهاب هو الزهري خارجة بن زيد الانصاري زيد ابن ثابت الانصاري باب عمل صالح الخ محمد بن عبد الرحيم المعروف بصاعقة اسرائيل بن يوسف بن ابي اسحق ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي البراء بن عازب الانصاري باب من اتاه الخ محمد بن عبد الله هو محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي حسين بن محمد ابو احمد بن بهرام التيمي المروزي شيبان بن عبد الرحمن ابو معاوية النحوي قتادة بن دعامة باب من قاتل الخ سليمان بن الحرب الواشحي شعبة بن الحجاج عمرو هو ابن مرة ابي وائل شقيق بن سلمة ابي موسى عبد الله بن قيس باب من اغبرت الخ اسحق هو ابن منصور الكوسج محمد بن المبارك الصوري نزيل دمشق يحيى بن حمزة قاضي دمشق يزيد بن ابي مريم هو عبد الله باب مسح الغبار الخ ابراهيم بن موسى الرازي الصغير عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي خالد الحذاء هو ابن مهران علي بن عبد الله بن عباس ابي الحسن العابد ابا سعيد الخدري رض باب الغسل بعد الحرب محمد بن سلام بن الفرج السلمي البيكندي عبدة بن سليمان ابو محمد الكوفي ٭ ٥٩ قيل هو وهم اولم يكن لسرح اخ اقول ان صح ذلك فالمراد اخوه من الرضاعة ولا اقل من اخي الاسلام انما المؤمنون اخوة هوك ٭

حل اللغات: الارش الدية - المقت اشد البغض - مقنع اي مغطى وجهه - جنان اي درجات ١٢

حاشية السندي: اي فليصلها لي وليسوها لاجل جلوسي وقال القسطلاني اي ليفعل لي فعلا في اعواد ولا يخفى ما فيه من البعد والله تعالى اعلم اه سندي (قوله باب اذا وهب دينا على رجل) وذكر فيه حديث جابر وموضع الترجمة منه قوله فسألهم ان يقبلوا ثمر حائطي ويحللوا ابي ودلالته على المطلوب واضحة لان سؤال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اياهم هبة الدين يدل على جوازه قطعا اذ لا يمكن ان يطلب منهم شيئا وهو غير جائز وبهذا سقط ما قال العيني مطابقة الحديث تؤخذ من معنى الحديث ولكنه بالتكلف وهو انه صلى الله تعالى عليه وسلم سأل غرماء جابر ان يقبضوا ثمر حائطه ويحللوه من بقية دينه ولو قبلوا ذلك كان ابراء لذمة ابي جابر من بقية الدين وهو في الحقيقة لو وقع كان هبة للدين ممن هو عليه وهو معنى الترجمة اه فافهم والله

ك قوله يوم الخندق هو خندق مدينة الرسول صلعم حفره الصحابة لما تحزبت عليهم الاحزاب فيوم الخندق هو يوم الاحزاب -ك رخ قوله عصب بفتح المهملتين والتخفيف اى احاط به فصار عليه مثل العصابة كذا فى الفتح وبنو قريظة بضم القاف وفتح الراء وسكون التحتية وبالمعجمة قبيلة من اليهود ١٢ ك ٥٢ قوله باب فضل قول الله تعالى اى فضل من ورد فيه قول الله وقد حذف الاسمعيلى لفظ فضل من الترجمة قاله فى الفتح قال فى الخير الجارى باب فضل قول الله اى فى بيان فضل من نزل فيه قول الله تعالى ومن لم ينزل فيه لكن هو مثله فى الشهادة ولعل البخارى لهذا لم يقيد الفضل فى الترجمة بمن نزل فيه وذكر حديثا آخر لغيرهم فمن فيه الفضل بمن نزل فيهم فلعله بعد عن عرض البخارى وصعب عليه المطابقة الا بتكلف انتهى ٢ ٥٣ قوله اصحاب بئر معونة بفتح الميم وضم المهملة وسكون الواو وبالنون موضع من جهة نجد بين ارض بنى عامر وحرة بنى سليم وكانت غزوتها سنة اربع قوله على رعل بدل من الذين قتلوا باعادة العامل كذا فى الكرمانى قال العينى ما محصله ان النبى صلعم بعث قوما يقال لهم القراء الى اهل نجد ليدعوهم الى الاسلام وليقرؤا عليهم القرآن فلما نزلوا بئر معونة قصدهم عامر بن طفيل فى احياء وهم رعل وذكوان وعصية وكان بينهم وبين النبى صلى الله عليه وسلم عهد فغدروا فقتلوهم ولم ينج منهم وكانوا زهاء سبعين رجلا الا كعب بن يزيد الانصارى انتهى كما مر قريبا وقد مر شئ منه فى الصحيح فى ص١٣٦ فى الوتر ١٢ ٥٤ قوله اصطبح ناس الخمر اى شربوا الخمر بالغداة يوم احد وكانت اذ ذاك مباحة قال العينى ومطابقته للترجمة توخذ من قوله شهداء والخمر التى شربوا يومئذ لم يضرهم لانها كانت مباحة فى وقت شربهم ولهذا اثنى الله عليهم بعد موتهم ورفع عنهم الخوف والحزن انتهى قال فى الفتح ويمكن ان يكون اورد للاشارة الى احد الاقوال فى سبب نزول الآية المترجم بها فقد روى الترمذى من حديث جابر ايضا ان الله لما كلم والد جابر وتمنى انه يرجع الى الدنيا ثم قال يا رب بلغ من ورائى فانزل الله ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله الآية ١٢ ٥٥ قوله قال ليس هذا فيه اى ليس هذا فى الحديث مرويا قاله الكرمانى قال فى الفتح ليس هذا فيه اى فى الحديث فقتلوا شهداء من آخر ذلك اليوم فانكر ذلك سفيان وقد اخرجه الاسمعيلى بهذه الزيادة بلفظ اصطبح قوم الخمر اول النهار وقتلوا آخر النهار شهداء فلعل سفيان كان نسيه ثم تذكر انتهى ١٢ ٥٦ قوله تظله المقصود منه بيان تعظيم حاله قال الكرمانى ومر الحديث فى ص١٦٦ فى كتاب الجنائز ١٢ ٥٧ قوله بارقة السيوف من باب اضافة الصفة الى الموصوف يقال برق السيف برقا اذا تلألأ وقد يطلق البارقة ويراد بها نفس السيوف فالاضافة بيانية نحو شجر الاراك ١٢ كرمانى ٥٨ قوله وقال المغيرة الخ هذا التعليق وصله بتمامه فى الجزية ووجه دخوله تحت الترجمة من حيث كون ان المقتول منهم الى الجنة داخل تحت بارقة السيوف قاله العينى قوله قال عمر الخ هو طرف من حديث سهل بن حنيف فى قصة الحديبية وسيأتى موصولا فى المغازى ١٢ ف ٥٩ قوله وكان كاتبه اى كان سالم كاتب عمر كما فى الكرمانى وهو الظاهر من سياق البخارى وهو المطابق لما وقع به التصريح فى باب لا تتمنوا لقاء العدو حيث قال فيها حدثنى سالم ابو النضر كنت كاتبا لعمر بن عبيد الله رح فقول الحافظ ابن حجر قوله وكان كاتبه اى ان سالما كان كاتب عبد الله بن ابى اوفى سهو كذا فى القسطلانى والعجب انه وافقه العلامة العينى فى هذا المقام بل زاد عليه فقال وقد سهى الكرمانى سهوا فاحشا والصواب انه كاتب عبد الله بن ابى اوفى كذا فى الخير الجارى ١٢ ٦٠ قوله فقال له صاحبه اى من كان فى صحبته وقيل المراد به الملك اما جبرئيل واما غيره والشق النصف قيل هو تفسير لقوله تعالى والقينا على كرسيه جسدا كذا فى الكرمانى وفى الخير الجارى ولعل سليمان اكتفى بذكره عن ذكره وعده مغنيا عنه برضائه به - وسيأتى الحديث مع بيانه فى كتاب الايمان والنذور ان شاء الله ١٢ ٦١ قوله باب الشجاعة فى الحرب والجبن اى مدح الشجاعة وذم الجبن والجبن بضم الجيم وسكون الموحدة ضد الشجاعة ١٢ فتح

رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رجع يوم الخندق ووضع السلاح واغتسل فاتاه جبرئيل وقد عصب راسه الغبار فقال وضعت السلاح فوالله ما وضعته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاين قال ههنا واومأ الى بنى قريظة قالت فخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** فضل قول الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون فرحين بما آتاهم الله من فضله الى قوله وان الله لا يضيع اجر المؤمنين **حدثنا** اسمعيل بن عبد الله ثنى مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس بن مالك قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الذين قتلوا اصحاب بئر معونة ثلثين غداة على رعل وذكوان وعصية عصت الله ورسوله قال انس انزل فى الذين قتلوا ببئر معونة قرآن قرأناه ثم نسخ بعد بلغوا قومنا ان قد لقينا ربنا فرضى عنا ورضينا عنه **حدثنا** على بن عبد الله ثنا سفين عن عمرو سمع جابر بن عبد الله يقول اصطبح ناس الخمر يوم احد ثم قتلوا شهداء فقيل لسفين من آخر ذلك اليوم قال ليس هذا فيه **باب** ظل الملائكة على الشهيد **حدثنا** صدقة بن الفضل نا ابن عيينة سمعت ابن المنكدر انه سمع جابر بن عبد الله يقول جئ بابى الى النبى صلى الله عليه وسلم وقد مثل به ووضع بين يديه فذهبت اكشف عن وجهه فنهانى قومى فسمع صوت صائحة فقيل ابنة عمرو او اخت عمرو فقال لم تبكى او فلا تبكى ما زالت الملائكة تظله باجنحتها قلت لصدقة افيه حتى رفع قال ربما قاله **باب** تمنى المجاهد ان يرجع الى الدنيا **حدثنا** محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة سمعت قتادة سمعت انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما احد يدخل الجنة يحب ان يرجع الى الدنيا وله ما على الارض من شئ الا الشهيد يتمنى ان يرجع الى الدنيا فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة **باب** الجنة تحت بارقة السيوف وقال المغيرة بن شعبة اخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم من قتل منا صار الى الجنة وقال عمر للنبى صلى الله عليه وسلم اليس قتلانا فى الجنة وقتلاهم فى النار قال بلى **حدثنا** عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو ثنا ابو اسحق عن موسى بن عقبة عن سالم ابى النضر مولى عمر بن عبيد الله وكان كاتبه قال كتب اليه عبد الله بن ابى اوفى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف تابعه الاويسى عن ابن ابى الزناد عن موسى بن عقبة **باب** من طلب الولد للجهاد وقال الليث ثنى جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز قال سمعت ابا هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال سليمن بن داود لاطوفن الليلة على مائة امرأة او تسع وتسعين كلهن تاتى بفارس يجاهد فى سبيل الله فقال له صاحبه قل ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله فلم تحمل منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق رجل والذى نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا فى سبيل الله فرسانا اجمعون **باب** الشجاعة فى الحرب والجبن **حدثنا** احمد بن عبد الملك بن واقد ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس قال كان النبى صلى الله عليه وسلم احسن الناس واشجع الناس واجود الناس ولقد فزع اهل المدينة وكان النبى صلى الله عليه وسلم

٢ تعالى ٢ عزوجل — الى قوله وان الله لا يضيع اجر المؤمنين — محمد — سمع جابرا — نائحة — ٢ عليهما السلام — تاتى — فكان

اسماء الرجال،

باب فضل قول الله الخ اسمعيل بن عبد الله بن ابى اويس الاصبحى مالك الامام عمرو بن دينار المكى باب ظل الملائكة على الشهيد صدقة بن الفضل المروزى ابن عيينة هو سفيان ابن المنكدر هو محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير بالتصغير التيمى جابر بن عبد الله الانصارى باب تمنى المجاهد الخ محمد بن بشار بندار العبدى البصرى غندر هو محمد بن جعفر الحمصى شعبة بن الحجاج العتكى قتادة بن دعامة السدوسى باب الجنة الخ عبد الله بن محمد المسندى معوية بن عمرو بن المهلب الازدى ابو اسحق هو ابراهيم بن محمد الفزارى موسى بن عقبة الامام فى المغازى سالم ابى النضر بن ابى امية عبد الله بن ابى اوفى هو علقمة بن خالد الاسلمى ابى الزناد هو عبد الرحمن مفتى بغداد باب من طلب الولد الخ الليث بن سعد الامام المصرى جعفر بن ربيعة بن شرحبيل الكندى باب الشجاعة فى الحرب الخ احمد بن عبد الملك بن واقد الحرانى حماد بن زيد اى ابن درهم الازدى الجهضمى البصرى ثابت بن اسلم البنانى ؛

حل اللغات بنو قريظة قبيلة من اليهود مثل به اى جدع انفه واذنه او شئ من اطرافه البارقة اللمعان فزع خاف ١٢

تعالى اعلم اه سندى (قوله لمناديل سعد بن معاذ فى الجنة احسن من هذا) ولعله صلى الله تعالى عليه وسلم خاف عليهم الرغبة فى الدنيا فقال لهم ذلك ترغيبا لهم فى الآخرة وتزهيدا لهم فى الدنيا والله تعالى اعلم (قوله العائد فى هبته الخ) استدل به المصنف على حرمة الرجوع ولعل من يقول بكراهة الرجوع دون الحرمة يقول ان عود الكلب فى القئ لا يوصف بالحرمة وانما هو مستكره منكر جدا فى النفوس فغاية ما يدل عليه الحديث الكراهة دون الحرمة والله تعالى اعلم اه سندى (كتاب الشهادات) (قوله لقول الله عزوجل والذين لا يشهدون الزور) قيل الآية مسوقة لذم شهادة الزور فلذلك ذكره المصنف وقيل بل فى مدح تارك شهادة الزور فلا وجه لايراد المصنف ههنا قلت لا شك فى انها مسوقة للمدح بترك شهادة الزور لكن المدح بالترك يدل على ان فعلهما مذموم سيئا

حاشية السندى ص٣٥٦، ٣٥٧

ك قوله مقفله بفتح الميم وسكون القاف وفتح الفاء وباللام يعني زمان رجوعه وقوله فعلقت بفتح العين وكسر اللام الخفيفة بعدها قاف وفي رواية الكشميهني فطفقت وهو بوزنه ومعناه وقوله اضطروه الى سمرة اي الجأوه الى شجر من شجر البادية ذات شوك وقوله العضاه بكسر المهملة بعدها معجمة خفيفة وفي آخره هاء هو شجر ذو شوك يقال في الوصل وفي الوقف بالهاء وقوله نعم بفتح النون والعين كذا للاكثر بالرفع على انه اسم كان وعدد هو بالنصب خبر مقدم ولغيره نعما بالنصب اما على التمييز واما على الخبر وعدد الاسم ١٢ فتح الباري ك قوله ولا كذوبا فان قلت لا يلزم من نفي الكذوب الذي هو للمبالغة نفي الكاذبة التي هي المقصود ولا من نفي البخيل نفي الباخلية ولا من نفي الجبان الذي هو صفة مشبهة تدل على الثبوت نفي جنس الجبن قلت قد يجيء المفعول بمعنى ذي كذا وكذا ذلك الفعيل وهذا من جوامع الكلم اذ اصول الاخلاق الحلم والكرم والشجاعة واشار بعدم الكذب الى كمال القوة العقلية اي الحكمة وبعدم الجبن الى كمال القوة الغضبية اي الشجاعة وبعدم البخل الى كمال القوة الشهوية اي الجود وهذه الثلاث هي امهات فواضل الاخلاق والاول هو مرتبة الصديقين والثاني هو مرتبة الشهداء والثالثة مرتبة الصالحين اللهم اجعلنا منهم ١٢ كرماني ك قوله كان سعد هو ابن ابي وقاص احد العشرة المبشرة قوله ارذل العمر هو الخرف بان يعود كهيئته الاولى في اوان الطفولية ضعيف البنية سخيف العقل قليل الفهم ١٢ ك ك قوله فتنة المحيا والممات كلاهما مصدران ميميان بمعنى الحيوة والموت ويحتمل زمان ذلك لان ما كان معتلا من الثلاثي فقد ياتي منه المصدر والمكان والزمان بلفظ واحد اما فتنة الحيوة فهي التي تعرض للانسان مدة حياته من الافتتان بالدنيا والشهوات والجهالات واشدها واعظمها والعياذ بالله امر الخاتمة عند الموت واما فتنة الموت فاختلفوا فيها فقيل فتنة القبر وقيل يحتمل ان يراد به الفتنة عند الاحتضار اضيفت الى الموت لقربها منه ١٢ عيني ك قوله قاله ابو عثمان هو عبد الرحمن النهدي بالنون المفتوحة عن سعد بن ابي وقاص واشار بذلك الى ما سياتي موصولا في المغازي عن ابي عثمان عن سعد اني اول من رمى بسهم في سبيل الله ١٢ فتح الباري ك قوله الا اني سمعت طلحة يحدث عن يوم احد قال في الفتح لم يبين ما حدث به عن ذلك وقد اخرج ابو يعلى من طريق يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عمن حدثه عن طلحة انه ظاهر بين درعين يوم احد قال ابن بطال وغيره كان كثير من كبار الصحابة لا يحدثون عن رسول الله صلعم خشية المزيد والنقصان واما تحديث طلحة فهو جائز اذا امن الرياء والعجب ويرتقي الى الاستحباب اذا كان هناك من يقتدي بفعله انتهى كلام الفتح ١٢ ك قوله باب وجوب النفير بفتح النون وكسر الفاء اي الخروج الى قتال الكفار واصل النفير مفارقة مكان الى مكان لامر حرك ذلك قوله وما يجب من الجهاد والنية وبيان القدر الواجب من الجهاد ومشروعية النية في ذلك وقوله عز وجل انفروا خفافا وثقالا هذه الآية متاخرة عن التي بعدها والامر فيها مقيد بما قبلها لانه تعالى عاتب المؤمنين الذين يتاخرون بعد الامر بالنفير ثم عقب ذلك بان قال انفروا خفافا وثقالا وكان المصنف قدم آية الامر على آية العتاب لعمومها ١٢ فتح الباري ك قوله فانفروا ثبات بضم المثلثة ثم الموحدة جمع الثبة بضم المثلثة وخفة الموحدة وهي الفرقة والمعنى انفروا جماعات متفرقين حال كونكم سرايا وفي رواية ثباتا بالالف على مذهب الكوفيين من اعراب جمع المؤنث في حالة النصب بصورة النصب كذا في الخير الجاري وفي الفتح وقع في رواية القابسي ثباتا بالالف وهو غلط لا وجه له لانه جمع ثبة كما ترى ١٢ ك قوله لا هجرة بعد الفتح المراد لا هجرة من مكة الى المدينة واما الهجرة من المواضع التي لا يتاتى فيها امر الدين فهي واجبة اتفاقا ك ومر الحديث مع بيانه في ص ٣٩٠ في اول كتاب الجهاد ١٢ ك قوله يضحك الله اي يرضى قوله الى رجلين عدي بالى لتضمنه معنى الاقبال يقال ضحكت الى فلان اذا توجهت اليه بوجه طليق وانت عنه راض ١٢ خير جاري ك قوله ابن قوقل بقافين بوزن جعفر واسمه النعمان بن مالك بن ثعلبة الانصاري وقوقل لقب ثعلبة وكان النعمان قتله ابان بن سعيد يوم احد في حال كفره وكان اسلام ابان بين الحديبية وخيبر كذا في التنقيح والفتح قوله واعجبا بالتنوين وفي بعضها بدونها اسم

سبقهم على فرس قال وجدناه بحرا حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني عمر بن محمد بن
جبير بن مطعم ان محمد بن جبير قال اخبرني جبير بن مطعم انه بينما هو يسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم و
معه الناس مقفله من حنين فعلقت الاعراب يسألونه حتى اضطروه الى شجرة فخطفت رداءه
فوقف النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعطوني ردائي لو كان لي عدد هذه العضاه نعم لقسمته بينكم ثم لا تجدوني
بخيلا ولا كذوبا ولا جبانا **باب** ما يتعوذ من الجبن **حدثنا** موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة ثنا عبد الملك
ابن عمير سمعت عمرو بن ميمون الاودي قال كان سعد يعلم بنيه هؤلاء الكلمات كما يعلم المعلم
الغلمان الكتابة ويقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ منهن دبر الصلوة اللهم اني اعوذ بك
من الجبن واعوذ بك ان ارد الى ارذل العمر واعوذ بك من فتنة الدنيا واعوذ بك من عذاب القبر
فحدثت به مصعبا فصدقه **حدثنا** مسدد ثنا معتمر سمعت ابي سمعت انس بن مالك قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من العجز والكسل والجبن والهرم واعوذ بك من فتنة
المحيا والممات واعوذ بك من عذاب القبر **باب** من حدث بمشاهده في الحرب قاله ابو عثمان عن
سعد **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا حاتم عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد قال صحبت طلحة بن
عبيد الله وسعدا والمقداد بن الاسود وعبد الرحمن بن عوف فما سمعت احدا منهم يحدث عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اني سمعت طلحة يحدث عن يوم احد **باب** وجوب النفير وما يجب من الجهاد
والنية وقوله انفروا خفافا وثقالا وجاهدوا باموالكم وانفسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم ان
كنتم تعلمون لو كان عرضا قريبا وسفرا قاصدا الى قوله والله يعلم انهم لكاذبون وقوله يايها الذين
امنوا ما لكم اذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثاقلتم الى الارض ارضيتم بالحيوة الدنيا من الاخرة
فما متاع الحيوة الدنيا في الاخرة الا قليل ويذكر عن ابن عباس فانفروا ثبات سرايا متفرقين ويقال
واحد الثبات ثبة **حدثنا** عمرو بن علي ثنا يحيى ثنا سفين ثنا منصور عن مجاهد عن طاؤس عن ابن
عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الفتح لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا
باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسدد بعد ويقتل **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن
ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يضحك الله الى رجلين يقتل احدهما
الاخر يدخلان الجنة يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل ثم يتوب الله على القاتل فيستشهد
حدثنا الحميدي ثنا سفين ثنا الزهري اخبرني عنبسة بن سعيد عن ابي هريرة قال اتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بخيبر بعد ما افتتحوها فقلت يا رسول الله اسهم لي فقال بعض بني
سعيد بن العاص لا تسهم له يا رسول الله فقال ابو هريرة هذا قاتل ابن قوقل فقال
ابن سعيد بن العاص واعجبا لوبر تدلى علينا من قدوم ضان ينعى علي قتل رجل مسلم

فعل بمعنى اعجب كذا في الخير الجاري قوله لوبر باسكان الباء الموحدة وهي دويبة تشبه السنور وروي بفتح الباء من وبر الابل تحقيرا له فعلى الاول شبهه في قدومه بوبر تدلى من موضعه وعلى الثاني شبهه بوبر الشاة اي هو ملصق في قريش وليس منهم قوله تدلى اي انحدر وروي تردى بمعناه واحد قوله من قدوم ضان اي من طرف جبل وضان اسم جبل في ارض دوس وقدوم بفتح القاف ثنيته به كذا في التنقيح قال في الفتح قال ابن دقيق العيد قدوم ضان وقع للجميع هنا بالنون الا في رواية الهمداني فباللام وهو الصواب وهو السدر البري وسياتي في غزوة خيبر بالبسط من هذا انتهى قال العيني والمطابقة توخذ من قول ابان بن سعيد اكرمه الله على يدي اي استشهد بيدي ولم يهني على يديه اي لم يقتل ابان على كفره فيدخل النار بل عاش حتى تاب واسلم انتهى كلامه مع تغيير يسير قوله ينعى علي يقال نعيت على الرجل فعله اذا عيبته عليه ولفظ قتل مفعوله ١٢ **اسماء الرجال** ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم

يقال له ام غيلان النفير الخروج الى قتال الكفار تدلى انحدر ونزل قدوم ضان اسم جبل في ارض دوس قوم ابي هريرة وقيل هو راس الجبل لانه في الغالب مرعى الغنم ينعى يعيب ١٢

قد سبق مدحهم بترك الكبائر وهذا يكفي في ايراد المصنف والله تعالى اعلم (قوله فتكلم فعرف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صوته فخرج) لا ينافي ما سبق انه امر ولده بالدخول لينادي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عرف صوته فشرع في الخروج لذلك واجتمع معه دخول الولد ايضا والله تعالى اعلم (قوله فاعرض عني قال فتنحيت فذكرت ذلك له قال وكيف وقد زعمت انها قد ارضعتكما) قيل اعراضه صلى الله تعالى عليه وسلم ولا يدل على ان الذي اشار اليه من الفراق ما كان بيانا للحكم بل انما كان على وجه الاخذ بالاولى والاحوط اذ لو كان على وجه الحكم لما اعرض اولا عن بيانه اذ قد يترتب على الاعراض ترك السائل المسئلة بعد ذلك ففيه تقرير على المحرم قلت يمكن ان يكون اعراضه لاستبعاد سؤاله مع ظهور الحكم وهذا هو الذي يدل عليه تصديرا الجواب بقوله كيف كانه قال

أَكْرَمَهُ اللّٰهُ عَلٰى يَدَيَّ وَلَمْ يُهِنِّيْ عَلٰى يَدَيْهِ قَالَ فَلَا اَدْرِيْ اَسْهَمَ لَهٗ اَوْلَمْ يُسْهِمْ لَهٗ قَالَ سُفْيٰنُ وَحَدَّثَنِيْهِ السَّعِيْدِيُّ عَنْ جَدِّهٖ عَنْ اَبِيْ هُرَيْرَةَ قَالَ اَبُوْعَبْدِاللّٰهِ السَّعِيْدِيُّ هُوَ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيْدِ بْنِ الْعَاصِ

بَابُ مَنِ اخْتَارَ الْغَزْوَ عَلَى الصَّوْمِ حَدَّثَنَا اٰدَمُ ثَنَا شُعْبَةُ ثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ سَمِعْتُ اَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ كَانَ اَبُوْ طَلْحَةَ لَا يَصُوْمُ عَلٰى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ اَجْلِ الْغَزْوِ فَلَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ اَرَهٗ يُفْطِرُ اِلَّا يَوْمَ فِطْرٍ اَوْ اَضْحٰى

بَابُ الشَّهَادَةِ سَبْعٌ سِوَى الْقَتْلِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوْسُفَ اَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ اَبِيْ صَالِحٍ عَنْ اَبِيْ هُرَيْرَةَ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ الْمَطْعُوْنُ وَالْمَبْطُوْنُ وَالْغَرِقُ وَصَاحِبُ الْهَدْمِ وَالشَّهِيْدُ فِيْ سَبِيْلِ اللّٰهِ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ اَنَا عَبْدُ اللّٰهِ اَنَا عَاصِمٌ عَنْ حَفْصَةَ ابْنَةِ سِيْرِيْنَ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الطَّاعُوْنُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ

بَابُ قَوْلِ اللّٰهِ تَعَالٰى لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُوْنَ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ غَيْرُ اُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُوْنَ فِيْ سَبِيْلِ اللّٰهِ بِاَمْوَالِهِمْ وَاَنْفُسِهِمْ اِلٰى قَوْلِهٖ غَفُوْرًا رَّحِيْمًا حَدَّثَنَا اَبُو الْوَلِيْدِ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ اَبِيْ اِسْحٰقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُوْلُ لَمَّا نَزَلَتْ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُوْنَ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ دَعَا رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْدًا فَجَاءَ بِكَتِفٍ فَكَتَبَهَا وَشَكَا ابْنُ اُمِّ مَكْتُوْمٍ ضَرَارَتَهٗ فَنَزَلَتْ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُوْنَ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ غَيْرُ اُولِي الضَّرَرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ ثَنَا اِبْرَاهِيْمُ بْنُ سَعْدٍ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنِيْ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ اَنَّهٗ قَالَ رَاَيْتُ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ فَاَقْبَلْتُ حَتّٰى جَلَسْتُ اِلٰى جَنْبِهٖ فَاَخْبَرَنَا اَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ اَخْبَرَهٗ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَمْلٰى عَلَيْهِ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُوْنَ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ وَالْمُجَاهِدُوْنَ فِيْ سَبِيْلِ اللّٰهِ فَجَاءَهٗ ابْنُ اُمِّ مَكْتُوْمٍ وَهُوَ يُمِلُّهَا عَلَيَّ قَالَ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ لَوْ اَسْتَطِيْعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُّ وَكَانَ رَجُلًا اَعْمٰى فَاَنْزَلَ اللّٰهُ عَلٰى رَسُوْلِهٖ وَفَخِذُهٗ عَلٰى فَخِذِيْ فَثَقُلَتْ عَلَيَّ حَتّٰى خِفْتُ اَنْ تَرُضَّ فَخِذِيْ ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ فَاَنْزَلَ اللّٰهُ غَيْرُ اُولِي الضَّرَرِ

بَابُ الصَّبْرِ عِنْدَ الْقِتَالِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ثَنَا اَبُوْ اِسْحٰقَ عَنْ مُوْسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ اَبِي النَّضْرِ اَنَّ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ اَبِيْ اَوْفٰى كَتَبَ فَقَرَاْتُهٗ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِذَا لَقِيْتُمُوْهُمْ فَاصْبِرُوْا

بَابُ التَّحْرِيْضِ عَلَى الْقِتَالِ وَقَوْلِ اللّٰهِ تَعَالٰى حَرِّضِ الْمُؤْمِنِيْنَ عَلَى الْقِتَالِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ثَنَا اَبُوْ اِسْحٰقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ اَنَسًا يَقُوْلُ خَرَجَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِلَى الْخَنْدَقِ فَاِذَا الْمُهَاجِرُوْنَ وَالْاَنْصَارُ يَحْفِرُوْنَ فِيْ غَدَاةٍ بَارِدَةٍ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَبِيْدٌ يَعْمَلُوْنَ ذٰلِكَ لَهُمْ فَلَمَّا رَاٰى مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ وَالْجُوْعِ قَالَ اللّٰهُمَّ اِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْاٰخِرَةِ فَاغْفِرْ لِلْاَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ فَقَالُوْا مُجِيْبِيْنَ لَهٗ نَحْنُ الَّذِيْنَ بَايَعُوْا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِيْنَا اَبَدًا

بَابُ حَفْرِ الْخَنْدَقِ حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا عبد العزيز عن انس قال جعل المهاجرون والانصار يحفرون الخندق حول المدينة وينقلون التراب على متونهم ويقولون شعر نحن الذين بايعوا محمدا على الاسلام ما بقينا ابدا والنبي صلى الله عليه وسلم يجيبهم اللهم انه لا خير الا خير الاخرة فبارك في الانصار والمهاجرة حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينقل وهو يقول لولا انت ما اهتدينا حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن ابي اسحق عن البراء قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب ينقل التراب وقد وارى التراب بياض بطنه وهو يقول لولا انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا وثبت الاقدام ان لاقينا ان الاولى قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ابينا

بَابُ من حبسه العذر عن الغزو حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا حميد ان انسا حدثهم قال رجعنا من غزوة تبوك مع النبي صلى الله عليه وسلم ح وثنا سليمن بن حرب ثنا حماد هو ابن زيد عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزاة فقال ان اقواما بالمدينة خلفنا ما سلكنا شعبا ولا واديا الا وهم معنا فيه حبسهم العذر وقال موسى ثنا حماد عن حميد عن موسى بن انس عن ابيه قال النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الله الاول عندي اصح

بَابُ فضل الصوم في سبيل الله حدثنا اسحق بن نصر ثنا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني يحيى بن سعيد وسهيل بن ابي صالح انهما سمعا النعمان بن ابي عياش عن ابي سعيد الخدري قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا

بَابُ فضل النفقة في سبيل الله حدثنا سعد بن حفص ثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من انفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب اي فل هلم قال ابو بكر يا رسول الله ذاك الذي لا توى عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لارجو ان تكون منهم حدثنا محمد بن سنان ثنا فليح ثنا هلال عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على المنبر فقال انما اخشى عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من بركات الارض ثم ذكر زهرة الدنيا فبدأ باحدهما وثنى بالاخرى فقام رجل فقال يا رسول الله اويأتي الخير بالشر فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم قلنا يوحى اليه وسكت الناس كان على رؤسهم الطير ثم انه مسح عن وجهه الرحضاء فقال اين السائل آنفا اوخير هو ثلثا ان الخير لا يأتي الا بالخير وانه كل ما ينبت الربيع يقتل او يلم الا آكلة الخضر اكلت حتى اذا امتدت خاصرتاها استقبلت الشمس فثلطت وبالت ثم رتعت وان هذا المال خضرة حلوة ونعم صاحب المسلم لمن اخذه بحقه فجعله في سبيل الله واليتامى والمساكين وابن السبيل ومن لم يأخذه بحقه فهو كالآكل لا يشبع ويكون عليه شهيدا يوم القيمة

بَابُ فضل من جهز غازيا او خلفه بخير حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا الحسين ثني يحيى قال ثني ابو سلمة قال ثني بسر بن سعيد ثني زيد بن خالد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

من حبسه العذر احمد بن يونس اليربوعي ونسبه لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله زهير بن معوية الجعفي حميد الطويل انس بن مالك سليمان بن حرب الواشحي حماد هو ابن زيد بن درهم الازدي حميد الطويل انس رض وقال موسى بن اسمعيل شيخ المؤلف حماد بن سلمة حميد الطويل موسى بن انس ابيه انس بن مالك باب فضل الصوم اسحق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم بن نصر فنسبه الى جده ويعرف بالسعدي لانه نزل بيانات بني سعد عبد الرزاق بن همام ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز يحيى بن سعيد

على المكلف المناسب للتسهيل عليه. شعبا طريقا في الجبل هلم اي تعال. الرحضاء العرق الذي ادره عند نزول الوحي عليه آنفا الآن الحبط انتفاخ البطن من كثرة الاكل يلم يقرب ثلطت اي القت بعرا سهلا رقيقا خلفه اي ناب منابه في مراعاة اهله

كل سلامى من الناس عليه في كل واحد منها صدقة فجعل ضمير عليه للانسان واعتبر العائد محذوفا اي في كل واحد منها وهو تكلف لا حاجة اليه ولو كان الضمير لصاحب السلامى لكان الظاهر عليهم حتى يرجع الى الناس وقوله كل يوم بالنصب ظرف للوجوب وقوله تطلع فيه الشمس وصف لليوم لافادة التنصيص على التعميم كما قالوا في قوله تعالى وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه والحاصل ان الشيء اذا وصف بوصف يعم جميع افراده يصير نصا في التعميم ولعل سببه ان الحكم اذا علق بموصوف بوصف يتبادر الذهن الى ان الوصف مناط لثبوت الحكم لذلك الموصوف مثل اكرم العالم فاذا كان الوصف عاما يلزم ثبوت الحكم في كل ما يوجد فيه فينضم هذا التعميم الى التعميم اللفظي فيتأكد التعميم وقوله يعدل فعل بمعنى المصدر مبتدأ خبره صدقة على

۵۱ قوله من جهز غازيا اى هيأ له اسباب سفره وخلف بفتح المعجمة واللام الخفيفة اى قام بحال من يتركه قوله فقد غزا معناه انه مثله فى الاجر وان لم يغز حقيقة ۱۲ ف ۵۲ قوله لم يكن يدخل بيتا بالمدينة غير بيت ام سليم - قال الحميدى لعله اراد على الدوام والا فقد تقدم انه كان يدخل على ام حرام قلت لا حاجة الى هذا التاويل فان بيت ام حرام وام سليم واحد قوله انى ارحمها الخ هذه العلة اولى من قول انما كان يدخل عليها لانها كانت محرما له كذا فى الفتح قال الكرمانى فان قلت كيف صار قتل الاخ سببا للدخول على الاجنبية قلت لم تكن اجنبية بل كانت خالة لرسول الله صلى الله عليه وسلم من الرضاع وقيل من النسب والمحرمية كانت سببا لجواز الدخول والقتل كان سببا لوقوعه انتهى قال فى الفتح والمراد بقوله معى اى مع عسكرى او على امرى وفى طاعتى لان النبى صلى الله عليه وسلم لم يشهد بير معونة قال ابن المنير وطابقة الترجمة من جهة قوله او خلفه فى اهله لان ذلك اعم من ان يكون فى حياته او بعد موته انتهى مختصرا ۱۲ ۵۳ قوله باب التحنط عند القتال - اى استعمال الحنوط وهو ما يطيب به الميت قوله وذكر يوم اليمامة اى حين حارب المسلمون مسيلمة الكذاب واتباعه فى خلافة ابى بكر الصديق قوله اتى انس اى ابن مالك ثابت بن قيس بالنصب على المفعولية قوله وقد حسر بمهملتين مفتوحتين اى كشف قوله يا عم انما دعاه بذلك لانه كان اسن منه ولانه من قبيلة الخزرج قوله ما يحبسك اى يؤخرك قوله الا بالتشديد وتجئ بالنصب ۱۲ فتح ۵۴ قوله فذكر اى انس انكشافا اى نوعا من الانهزام اى اشار الى الفرج بين وجوه المسلمين والكافرين بحيث لا يبقى بيننا وبينهم احد وقدرنا على ان نضاربهم بلا حائل بيننا وبينهم ۱۲ كرمانى ۵۵ قوله ما هكذا كلمة ما نافية كان ينفى به ما فعلوا اى قال ثابت ما هكذا كنا نقاتل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اى لم نقاتل بحيث لم يبق بيننا وبين العدو احد من الصف الاول بل كان مستقرا فى محله والصف الثانى كان معينا لهم وقد صارت عادتكم على خلاف هذا ثم قاتل حتى قتل ۱۲ ك خ ۵۶ قوله عودتم من التعويد وفى بعضها عودكم وفى بعضها عودتكم على صيغة المؤنث فلفظ الاقران على الاول بالنصب وعلى الثانى بالرفع والاقران جمع قرن بكسر القاف وهو المعادل فى الشدة ۱۲ خيجارى ۵۷ قوله باب فضل الطليعة - اى من يبعث الى العدو ليطلع على احوالهم وهو اسم جنس يشمل الواحد فما فوقه ۱۲ فتح ۵۸ قوله من ياتينى بخبر القوم الخ - فى رواية وهب بن كيسان عن جابر عند النسائى لما اشتد الامر يوم بنى قريظة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ياتينا بخبرهم الحديث وفيه ان الزبير توجه الى ذلك ثلاث مرات ومنه يظهر المراد بالقوم فى رواية ابن المنكدر ۱۲ فتح البارى ۵۹ قوله ندب - يقال ندبه لامر فانتدب له اى دعاه له فاجاب ويوم الخندق هو يوم الاحزاب والزبير بن العوام بتشديد الواو القرشى احد العشرة ۱۲ ك ۵۱۰ قوله باب سفر الاثنين - اى جوازه والمراد سفر الشخصين لا سفر يوم الاثنين بخلاف ما فهمه الداودى وكان المصنف لمح بضعف الحديث الوارد فى الزجر عن سفر الواحد والاثنين وهو ما اخرجه اصحاب السنن من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب قلت وهو حديث حسن الاسناد وقد صححه ابن خزيمة والحاكم واخرجه الحاكم من حديث ابى هريرة وصححه وترجم له ابن خزيمة النهى عن سفر الاثنين وان ما دون الثلاثة عصاة لان معنى قوله شيطان اى عاص وقال الطبرى هذا الزجر زجر ادب وارشاد لما يخشى على الواحد من الوحشة وليس بحرام والسائر وحده فى فلاة وكذا البائت فى بيت وحده لا يامن من الاستيحاش لا سيما ان كان ذا فكرة رديئة وقلب ضعيف والحق ان الناس يتباينون فى ذلك فيحتمل ان يكون الزجر عنه وقع لحسم المادة فلا يتناول ما اذا وقعت الحاجة بذلك وقيل فى تفسير قوله الراكب شيطان اى سفره وحده يحمله عليه الشيطان او اشبه الشيطان فى فعله ۱۲ فتح ۵۱۱ قوله الخيل فى نواصيها الخ - المراد بها ما يتخذ للغزو بان يقاتل عليها او يرتبط لاجل ذلك لقوله فى الحديث الآتى بعد اربعة ابواب الخيل لثلاثة الحديث ولقوله الآتى فى رواية زكريا الاجر والمغنم بدل من قوله الخير او هو خبر مبتدأ محذوف اى هو الاجر والمغنم - كذا فى الفتح ۱۲ ۵۱۲ قوله عروة بن ابى الجعد يعنى ان سليمان بن حرب خالف حفص بن عمر فى اسم والد عروة قال حفص عروة بن الجعد قال سليمان عروة ابن ابى الجعد وصوبه ابن المدينى وقال الاسمعيلى اكثر الرواة عن شعبة عروة بن الجعد الا سليمان وابن ابى عدى كذا فى الفتح قال الكرمانى اعلم ان نسخ البخارى كانت فى الاصل سليمان عن شعبة عروة الخ فالحقت بها على سبيل الاصلاح لفظ عن بينهما لتصحيح كما كان فى الاول اذ ليس المراد ان شعبة يروى عن عروة والصحابى لم يعاصره بل المراد ان شعبة قال هو عروة بن ابى الجعد بزيادة لفظ ابى انتهى ۱۲ ۵۱۳ قوله لقول النبى صلعم الخيل معقود الخ - سبقه الى الاستدلال بهذا الامام احمد لانه صلعم ذكر بقاء الخير فى نواصى الخيل الى يوم القيمة وفسره بالاجر والمغنم المقترن بالاجر انما يكون من ... بالجهاد ولم يقيد ذلك بما اذا كان الامام عادلا فدل على ان لا فرق فى حصول هذا الفضل بين ان يكون الغزو مع الامام العادل او الجائر ۱۲ فتح البارى

قال من جهز غازيا فى سبيل الله فقد غزا ومن خلف غازيا فى سبيل الله بخير فقد غزا حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام عن اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يكن يدخل بيتا بالمدينة غير بيت ام سليم الا على ازواجه فقيل له فقال انى ارحمها قتل اخوها معى **باب التحنط عند القتال** حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا خالد بن الحارث ثنا ابن عون عن موسى بن انس قال وذكر يوم اليمامة قال اتى انس ثابت ابن قيس وقد حسر عن فخذيه وهو يتحنط فقال يا عم ما يحبسك الا تجئ قال الآن يا ابن اخى وجعل يتحنط يعنى من الحنوط ثم جاء فجلس فذكر فى الحديث انكشافا من الناس فقال هكذا عن وجوهنا حتى نضارب القوم ما هكذا كنا نفعل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بئس ما عودتم اقرانكم رواه حماد عن ثابت عن انس **باب فضل الطليعة** حدثنا ابو نعيم ثنا سفين عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال النبى صلى الله عليه وسلم من ياتينى بخبر القوم يوم الاحزاب فقال الزبير انا ثم قال من ياتينى بخبر القوم فقال الزبير انا فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان لكل نبى حواريا وحوارى الزبير **باب هل يبعث الطليعة وحده** حدثنا صدقة انا ابن عيينة ثنا محمد بن المنكدر انه سمع جابر بن عبد الله قال ندب النبى صلى الله عليه وسلم الناس قال صدقة اظنه يوم الخندق فانتدب الزبير ثم ندب الناس فانتدب الزبير ثم ندب الناس فانتدب الزبير فقال ان لكل نبى حواريا وان حوارى الزبير بن العوام **باب سفر الاثنين** حدثنا احمد بن يونس ثنا ابو شهاب عن خالد الحذاء عن ابى قلابة عن مالك بن الحويرث قال انصرفت من عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال لنا انا وصاحب لى اذنا واقيما وليؤمكما اكبركما **باب الخيل معقود فى نواصيها الخير الى يوم القيمة** حدثنا عبد الله بن مسلمة نا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل فى نواصيها الخير الى يوم القيمة حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن حصين وابن ابى السفر عن الشعبى عن عروة بن الجعد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود فى نواصيها الخير الى يوم القيمة قال سليمن عن شعبة عن عروة بن ابى الجعد وتابعه مسدد عن هشيم عن حصين عن الشعبى عن عروة ابن ابى الجعد حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن ابى التياح عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البركة فى نواصى الخيل **باب الجهاد ماض مع البر والفاجر** لقول النبى صلى الله عليه وسلم الخيل معقود فى نواصيها الخير الى يوم القيمة حدثنا ابو نعيم ثنا زكريا عن عامر ثنى عروة البارقى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال الخيل

م اقران جمع قرن بالكسر هو الذى يعادل الآخر فى الشدة - الطليعة هو من يبعث الى العدو ليطلع على احوالهم. الحوارى الناصر ندب اى دعا - ماض اى مستمر. الفاجر الجائر ۱۲ ف

اسماء الرجال

باب الخيل معقود عبد الله بن مسلمة القعنبى مالك الامام نافع مولى ابن عمر حفص بن عمر بن الحارث الحوضى شعبة بن الحجاج حصين بضم الحاء ابن عبد الرحمن السلمى ابن ابى السفر بفتح السين المهملة والفاء سعيد الشعبى عامر بن شراحيل عروة بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة البارقى الازدى قال سليمان اى ابن حرب شيخ المؤلف مما رواه ابو نعيم فى مستخرجه موصولا عن ابى الحفص بن عمر شيخ المؤلف ايضا شعبة بن الحجاج تابعه اى سليمان بن حرب مسدد وهو ابن مسرهد احد شيوخ المؤلف ايضا مما هو موصول فى مسند مسدد هشيم بالتصغير ابن بشير بوزن عظيم حصين بن عبد الرحمن السابق مسدد ابن مسرهد البصرى يحيى بن سعيد القطان شعبة بن الحجاج ابو التياح يزيد بن حميد الضبعى باب الجهاد ماض الخ ابو نعيم الفضل بن دكين زكريا بن ابى زائدة عامر الشعبى عروة بن الجعد او ابن ابى الجعد السابق قريبا هو البارقى نسبة الى جبل بارق باليمن او قبيلة من ذى رعين من قيس

حل اللغات: التحنط استعمال الحنوط وهو ما يطيب به الميت. اليمامة مدينة من اليمن على مرحلتين من الطائف سميت بامرأة زرقاء كانت تبصر الراكب من مسيرة ثلثة ايام حسر اى كشف

وزان ومن اياته يريكم البرق والله تعالى اعلم ام سندى (كتاب الشروط) (قوله وهى عاتق) قال الكرمانى العاتق الجارية الشابة اول ما تدرك انتهى قلت فهى من صفات النساء كالحائض والحامل فلذا ترك التاء ويقال عتقت الجارية فهى عاتق كحاضت فهى حائض ذكره فى المجمع والله تعالى اعلم (قوله باب الشروط فى البيع) نبه بهذه الترجمة على ان كلام عائشة واصحاب بريرة كان فى البيع والشراء لا فى قضاء الكتابة كما هو ظاهر حديث الباب والا يلزم ان يكون اشتراط عائشة على خلاف الحق واشتراطهم على الحق وعلى هذا المعنى قوله وان احبوا ان اقضى عنك الكتابة اى اشتريك بما عليك من دين الكتابة واعتقك وقولهم ان تحتسب عليك اى بالعتق لا بالمال والله تعالى اعلم (قوله فاستثنيت حملانه الى اهلى) هذه الرواية تدل بظاهرها على الاشتراط

ك٥ قوله معقود فی نواصیها الخیر۔ ای ملازم لها وجعل الناصیة کالظرف للخیر مبالغة وهی الشعر المسترسل من مقدم الراس وقد یکنی بالناصیة من جمیع ذات الفرس یقال فلان مبارک الناصیة ای مبارک الذات ۱۲ کرمانی ٥٢ قوله الی یوم القیمة۔ فیه ان الجهاد لا ینقطع الی یوم القیمة وان المال الذی یکتسب بالخیل من خیر وجوه الاموال قوله الاجر ای الثواب فی الآخرة قوله والمغنم ای الغنیمة فی الدنیا ۱۲ ک ٥٣ قوله من احتبس فرسا۔ ای ربطه وحبسه علی نفسه لما عسی ان یحدث من غزو وادغیر ذلک وقد یکنی بمعنی الوقف ۱۲ مرقاة ٥٤ قوله ایمانا۔ مفعول له ای ربطه خالصا لله تعالی امتثالا لامره وقوله تصدیقا بوعده عبارة عن الثواب المرتب علی الاحتباس تلخیصه انه احتبس امتثالا واحتسابا وذلک ان الله تعالی وعد الثواب علی الاحتباس فمن احتبس فکانه قال صدقت فیما وعدتنی ۱۲ طیبی ٥٥ قوله فان شبعه۔ بکسر ففتح وریه بکسر فتشدید تحتیة ای ما یشبعه ویرویه قوله وروثه وبوله فی میزانه ای فی میزان صاحبه ثواب هذه الاشیاء یوم القیمة ۱۲ مرقاة ٥٦ قوله باب اسم الفرس والحمار۔

معقود فی نواصیها الخیر الی یوم القیمة الاجر والمغنم **باب** من احتبس فرسا فی سبیل الله لقوله تعالی ومن رباط الخیل **حدثنا** علی بن حفص ثنا ابن المبارک انا طلحة بن ابی سعید قال سمعت سعید المقبری یحدث انه سمع ابا هریرة یقول قال النبی صلی الله علیه وسلم من احتبس فرسا فی سبیل الله ایمانا بالله وتصدیقا بوعده فان شبعه وریه وروثه وبوله فی میزانه یوم القیمة **باب** اسم الفرس والحمار **حدثنا** محمد بن ابی بکر ثنا فضیل بن سلیمن عن ابی حازم عن عبد الله بن ابی قتادة عن ابیه انه خرج مع النبی صلی الله علیه وسلم فتخلف ابو قتادة مع بعض اصحابه وهم محرمون وهو غیر محرم فراوا حمارا وحشیا قبل ان یراه فلما راوه ترکوه حتی راه ابو قتادة فرکب فرسا له یقال له الجرادة فسالهم ان یناولوه سوطه فابوا فتناوله فحمل فعقره ثم اکل فاکلوا فندموا فلما ادرکوه قال هل معکم منه شیء قالوا معنا رجله فاخذها النبی صلی الله علیه وسلم فاکلها **حدثنا** علی بن عبد الله بن جعفر ثنا معن ابن عیسی ثنا ابی بن عباس بن سهل عن ابیه عن جده قال کان للنبی صلی الله علیه وسلم فی حائطنا فرس یقال له اللحیف وقال بعضهم اللخیف بالخاء **حدثنا** اسحق بن ابراهیم سمع یحیی بن آدم ثنا ابو الاحوص عن ابی اسحق عن عمرو بن میمون عن معاذ قال کنت ردف النبی صلی الله علیه وسلم علی حمار یقال له عفیر فقال یا معاذ هل تدری ما حق الله علی عباده وما حق العباد علی الله قلت الله ورسوله اعلم قال فان حق الله علی العباد ان یعبدوه ولا یشرکوا به شیئا وحق العباد علی الله ان لا یعذب من لا یشرک به شیئا فقلت یا رسول الله افلا ابشر به الناس قال لا تبشرهم فیتکلوا **حدثنا** محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة سمعت قتادة عن انس بن مالک قال کان فزع بالمدینة فاستعار النبی صلی الله علیه وسلم فرسا لنا یقال له مندوب فقال ما راینا من فزع وان وجدناه لبحرا **باب** ما یذکر من شؤم الفرس **حدثنا** ابو الیمان انا شعیب عن الزهری اخبرنی سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت النبی صلی الله علیه وسلم یقول انما الشؤم فی ثلثة فی الفرس والمراة والدار **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالک عن ابی حازم بن دینار عن سهل بن سعد الساعدی ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ان کان فی شیء ففی المراة والفرس والمسکن **باب** الخیل لثلثة وقول الله عز وجل والخیل والبغال والحمیر لترکبوها وزینة **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالک عن زید بن اسلم عن ابی صالح السمان عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الخیل لثلثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلی رجل وزر فاما الذی له اجر فرجل ربطها فی سبیل الله فاطال لها فی مرج او روضة فما اصابت فی طیلها ذلک من المرج او الروضة کانت له حسنات ولو انها قطعت طیلها فاستنت شرفا او شرفین کانت ارواثها وآثارها حسنات له ولو انها مرت بنهر فشربت منه ولم یرد ان یسقیها کان ذلک له حسنات ورجل ربطها فخرا وریاء ونواء لاهل الاسلام فهی وزر علی ذلک وسئل رسول الله صلی الله علیه وسلم

ای مشروعیة تسمیتها وکذا غیرها من الدواب باسما تخصها غیر اسماء اجناسها وذکر فی هذا الباب اربعة احادیث الاول حدیث ابی قتادة فی قصة صید الحمار الوحشی وقد تقدم فی کتاب الحج فی ص ۲۴۵ والغرض منه قوله فیه فرکب فرسا له یقال له الجرادة وهو بفتح الجیم وتخفیف الراء و الثانی حدیث سهل وهو ابن سعد الساعدی قوله یقال له اللحیف بالمهملة والتصغیر قال ابن قرقول وضبطوه عن ابن سراج بوزن رغیف قلت ورجحه الدمیاطی وبه جزم الهروی قال وسمی بذلک لطول ذنبه فعیل بمعنی فاعل کانه یلحف الارض بذنبه قوله وقال بعضهم اللخیف یعنی بالخاء المعجمة وحکوا فیه الوجهین وهذه روایة عبد المهیمن بن عباس بن سهل اخو ابی بن عباس الثالث حدیث معاذ بن جبل والغرض منه هنا قوله فیه کنت ردف النبی صلی الله علیه وسلم یقال له عفیر بالمهملة و الفاء مصغر ماخوذ من العفرة وهو لون التراب کانه سمی بذلک للونه و العفرة حمرة یخالطها بیاض ووهم من ضبطه بالغین المعجمة الرابع حدیث انس فی فرس ابی طلحة وقد تقدم فی اواخر الهبة مع شرحه فی ص ۳۵۵ والغرض منه هنا قوله فیه فرسا لنا یقال له مندوب هذا کله ملتقط من الفتح ٥٧ قوله لا تبشرهم فیتکلوا۔ بتشدید الفوقیة من الاتکال وللکشمیهنی بالنون الساکنة وکسر الکاف من النکول قال القسطلانی ٥٨ قوله باب ما یذکر من شؤم الفرس۔ ای هل هو علی عمومه او مخصوص ببعض الخیل و هل هو علی ظاهره او ماول وقد اشار بایراد حدیث سهل بعد حدیث ابن عمر الی ان الحصر الذی فی حدیث ابن عمر لیس علی ظاهره وبترجمة الباب الذی بعده وهی الخیل لثلثة الی ان الشؤم مخصوص ببعض الخیل دون بعض وکل ذلک من لطیف نظره ودقیق فکره۔ کذا فی الفتح ٥٩ قوله انما الشؤم فی ثلثة۔ قال الکرمانی فان قلت الشؤم قد یکون فی غیرها فما معنی الحصر قلت قال الخطابی الیمن والشؤم علامتان لما یصیب الانسان من الخیر والشر ولا یکون شیء من ذلک الا بقضاء الله وهذه الاشیاء الثلثة محال وظروف جعلت مواقع لاقضیة لیس لها بانفسها وطباعها فعل ولا تاثیر فی شیء الا انها لما کانت اعم الاشیاء التی یقتنیها الانسان وکان فی غالب احواله لا یستغنی عن دار یسکنها وزوجة یعاشرها وفرس یرتبطه ولا یخلو من عارض مکروه فی زمانه اضیف الیمن والشؤم الیها اضافة مکان ومحل وهما صادران عن مشیة الله عز وجل وقد قیل شؤم المراة ان لا تلد وشؤم الفرس ان لا یغزی علیه وشؤم الدار سوء الجوار فان قلت قد تقدم ان الخیر معقود به وفیه البرکة قلت قال النووی الشؤم فی الفرس المراد به غیر الخیل المعدة للغزو ونحوه او ان الخیر والشر یجتمعان فیه فانه فسر الخیر بالاجر والمغنم ولا یمتنع مع هذا ان یکون الفرس مما یتشاءم به انتهی کلام الکرمانی وقال الخطابی وقد روی قتادة عن ابن حسان الاعرج ان رجلین دخلا علی عائشة فقالا ان ابا هریرة یحدث عن رسول الله صلی الله علیه وسلم انه قال انما الطیرة فی المراة والدابة والدار فطارت شقفا وقالت انما قال رسول الله صلی الله علیه وسلم کان اهل الجاهلیة یقولون ان الطیرة فی الدابة والمراة والدار ثم قرأت ما اصاب من مصیبة فی الارض ولا فی انفسکم الا فی کتاب من قبل ان نبرأها انتهی کلام الخطابی ٦٠ قوله لترکبوها وزینة۔ ای ان الله خلقها للرکوب والزینة فمن استعملها فی ذلک فعل ما ابیح له فان اقترن بفعله قصد طاعة ارتقی الی الندب او قصد معصیة یحصل به الاثم وقد دل حدیث الباب علی هذا التقسیم ۱۲ فتح ٦١ قوله فی طیلها۔ بکسر الطاء المهملة وفتح التحتیة والمشهور طولها بالواو وهو الحبل الذی تشد به الدابة عند الرعی قوله فاستنت من الاستنان وهو العدو والشرف الشوط والنوار بکسر النون المناواة ای المعاداة فان قلت ابن القسم الثالث

قلت حذفه اختصارا وهو رجل ربطها تغنیا وتعففا ثم لم ینس حق الله فی رقابها ولا فی ظهورها فهی لذلک ستر قاله الکرمانی وقد تقدم الحدیث مع بیانه فی ص ۳۱۸ فی کتاب الشرب ۱۲ ٦٢ قوله شرفا۔ هو محرکة العلو والمکان العالی والجد من البعیر سنامه والشوط او نحو میل ومنه فاستنت شرفا او شرفین ۱۲ قاموس ۔۔

اسماء الرجال: باب من احتبس فرسا علی بن حفص هو المروزی ابن المبارک عبد الله طلحة بن ابی سعید هو الاسکندرانی اصله من المدینة ابو عبد الملک باب اسم الفرس والحمار محمد بن ابی بکر هو المقدمی ابی حازم سلمة بن دینار الاعرج المدنی عن ابیه یعنی ابی قتادة اسمه الحارث بن ربعی علی بن عبد الله هو المدینی معن بن عیسی هو القزاز اسحق بن ابراهیم بن راهویه المروزی یحیی بن آدم هو القرشی الکوفی ابو الاحوص هو سلام بتشدید اللام ابن سلیم هو الکوفی الحنفی ابی اسحق عمرو بن عبد الله السبیعی عمرو بن میمون هو الاودی معاذ بن جبل الانصاری محمد بن بشار الملقب بندار غندر محمد بن جعفر شعبة بن الحجاج العتکی قتادة هو ابن دعامة السدوسی باب ما یذکر

حل اللغات: شبع بکسر الشین ای ما یشبع به۔ عفیر من العفرة وهی حمرة یخالطها بیاض مرج موضع کلاء طیل بکسر الطاء وفتح التحتیة الحبل المربوطة۔ استنت عدت۔ نواء ای عداوة ۱۲

مع بعض الروایات الاخر وبعض الروایات یدل علی انه کان ذلک منه صلی الله تعالی علیه وسلم تبرعا وتفضلا ولذلک استوعب المصنف رحمه الله تعالی الروایات واشار الی ترجیح روایات الاشتراط والائمة بعضهم جوزوا الاشتراط فاخذوا بروایات الاشتراط وحملوا روایات ظاهرها التبرع علی ان المراد به بیان انه وفی بالشرط فقال ولک ظهره لقصد الوفاء لا للتبرع وبعضهم علی منعه فاخذ بروایات التبرع وحملوا الاشتراط علی تاویل مثلا فاستثنیت حملانه یحمل علی معنی طلبه ذلک منه بعد البیع بطریق التبرع والتفضل وقوله فبعته علی ان لی فقار ظهره ای مع ان لی فقار ظهره حیث تبرع به علی وقوله شرط ظهره ای آل الامر الی انه اعطی ظهره کانه کان شرطا ونحو ذلک والله تعالی اعلم واما قوله علی حساب لدینار بعشرة فیحتمل رفع الدینار علی انه مبتدأ خبره الجار والمجرور وحساب

عن الحُمُر فقال ما أنزل علىَّ فيها الا هذه الآية الجامعة الفاذّة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره **باب** من ضرب دابة غيره في الغزو **حدثنا** مسلم بن ابراهيم ثنا ابو عقيل ثنا ابو المتوكل الناجي قال أتيت جابر بن عبد الله الانصاري فقلت له حدثني ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سافرت معه في بعض اسفاره قال ابو عقيل لا ادري غزوة او عمرة فلما ان اقبلنا قال النبي صلى الله عليه وسلم من احب ان يتعجل الى اهله فليتعجل قال جابر فاقبلنا وانا على جمل لي ارمك ليس فيه شية والناس خلفي فبينا انا كذلك اذ قام علي فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا جابر استمسك فضربه بسوطه ضربة فوثب البعير مكانه فقال اتبيع الجمل قلت نعم فلما قدمنا المدينة ودخل النبي صلى الله عليه وسلم المسجد في طوائف اصحابه فدخلت عليه وعقلت الجمل في ناحية البلاط فقلت له هذا جملك فخرج فجعل يطيف بالجمل ويقول الجمل جملنا فبعث النبي صلى الله عليه وسلم اواق من ذهب فقال اعطوها جابرا ثم قال استوفيت الثمن قلت نعم قال الثمن والجمل لك **باب** الركوب على الدابة الصعبة والفحولة من الخيل وقال راشد بن سعد كان السلف يستحبون الفحولة لانها اجرى واجسر **حدثنا** احمد بن محمد نا عبد الله ثنا شعبة عن قتادة قال سمعت انس بن مالك كان بالمدينة فزع فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة يقال له مندوب فركبه وقال ما رأينا من فزع وان وجدناه لبحرا **باب** سهام الفرس وقال مالك يسهم للخيل والبراذين منها لقوله والخيل والبغال والحمير لتركبوها ولا يسهم لاكثر من فرس **حدثنا** عبيد بن اسمعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهما **باب** من قاد دابة غيره في الحرب **حدثنا** قتيبة ثنا سهل بن يوسف عن شعبة عن ابي اسحق قال قال رجل للبراء بن عازب افررتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين قال لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفر ان هوازن كانوا قوما رماة وانا لما لقيناهم حملنا عليهم فانهزموا فاقبل المسلمون على الغنائم واستقبلونا بالسهام فاما رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يفر فلقد رأيته وانه لعلى بغلته البيضاء وان ابا سفين آخذ بلجامها والنبي صلى الله عليه وسلم يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب **باب** الركاب والغرز للدابة **حدثنا** عبيد بن اسمعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا ادخل رجله في الغرز واستوت به ناقته قائمة اهل من عند مسجد ذي الحليفة **باب** ركوب الفرس العُري **حدثنا** عمرو بن عون ثنا حماد عن ثابت عن انس قال استقبلهم النبي صلى الله عليه وسلم على فرس عُري ما عليه سرج في عنقه سيف **باب** الفرس القطوف **حدثنا** عبد الاعلى بن حماد ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان اهل المدينة فزعوا مرة فركب النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة

اسماء الرجال

حل اللغات: الجامعة العامة الشاملة - الفاذة المنفردة - ارمك اي يخالط حمرته سواد - شية اي شيب - البلاط الحجارة المفروشة عند باب المسجد - رماة جمع رام - القطوف البطئ المشي مع تقارب الخطى ١٢

حاشية السندي:
مضاف الى الجملة بتمامها لا مقطوع عن الاضافة كما توهمه العيني ويحتمل جره باضافة الحساب اليه والاول اختاره الكرماني وابن حجر وهو اجود معنى والثاني اختاره العيني الا انه رد لاول بان فيه قطع الحساب عن الاضافة وهو غلط منه كما نبهنا عليه والله تعالى اعلم اه سندي (قوله باب الشروط في الطلاق) ذكر فيه حديث وان تشترط المرأة طلاق اختها فالوا وهذا موضع الترجمة لان مفهومه انها اذا اشترطت ذلك فطلق اختها وقع الطلاق لانه لو لم يقع لم يكن للنهي معنى انتهى قلت اللغو ينهى عنه ايضا والله تعالى اعلم اه سندي (قوله والا فقد جموا) قال القسطلاني والا اي وان لم اظهر فقد جموا اي استراحوا من جهد القتال - قلت :- ومقتضى لظاهر ان يقال والا اي وان لم يرد الدخول في الاسلام والله تعالى اعلم اه سندي (كتاب الوصايا) (قوله ما حق امرئ مسلم الى قوله يبيت الخ) الفعل اعني

كان يقطف وكان فيه قطاف فلما رجع قال وجدنا فرسكم هذا بحرا فكان بعد ذلك لا يجارى **باب السبق** بين الخيل حدثنا قبيصة ثنا سفين عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال اجرى النبي صلى الله عليه وسلم ما ضمر من الخيل من الحفياء الى ثنية الوداع واجرى ما لم يضمر من الثنية الى مسجد بنى زريق قال ابن عمر وكنت فيمن اجرى وقال عبد الله ثنا سفين قال ثنى عبيد الله قال سفين بين الحفياء الى الثنية خمسة اميال وستة وبين الثنية الى مسجد بنى زريق ميل **باب اضمار الخيل للسبق** حدثنا احمد بن يونس ثنا الليث عن نافع عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل التى لم تضمر وكان امدها من الثنية الى مسجد بنى زريق وان عبد الله بن عمر كان فيمن سابق بها قال ابو عبد الله امدا غاية فطال عليهم الامد **باب غاية السبق للخيل المضمرة** حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية قال ثنا ابو اسحق عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال سابق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الخيل التى قد اضمرت فارسلها من الحفياء وكان امدها ثنية الوداع فقلت لموسى وكم بين ذلك قال ستة اميال او سبعة وسابق بين الخيل التى لم تضمر فارسلها من ثنية الوداع وكان امدها مسجد بنى زريق قلت فكم بين ذلك قال ميل ونحوه وكان ابن عمر ممن سابق فيها **باب ناقة النبى صلى الله عليه وسلم** قال ابن عمر اردف النبى صلى الله عليه وسلم اسامة على القصواء وقال المسور قال النبى صلى الله عليه وسلم ما خلأت القصواء حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية ثنا ابو اسحق عن حميد قال سمعت انسا كان ناقة النبى صلى الله عليه وسلم يقال لها العضباء من ههنا طوله موسى عن حماد عن ثابت عن انس حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا زهير عن حميد عن انس قال كان للنبى صلى الله عليه وسلم ناقة تسمى العضباء لا تسبق قال حميد او لا تكاد تسبق فجاء اعرابى على قعود فسبقها فشق ذلك على المسلمين حتى عرفه فقال حق على الله ان لا يرتفع شئ من الدنيا الا وضعه **باب بغلة النبى صلى الله عليه وسلم البيضاء** قاله انس وقال ابو حميد اهدى ملك ايلة للنبى صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء حدثنا عمرو بن على ثنا يحيى ثنا سفين حدثنى ابو اسحق قال سمعت عمرو بن الحارث قال ما ترك النبى صلى الله عليه وسلم الا بغلته البيضاء وسلاحه وارضا تركها صدقة حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى بن سعيد عن سفين ثنى ابو اسحق عن البراء قال قال له رجل يا ابا عمارة وليتم يوم حنين قال لا والله ما ولى النبى صلى الله عليه وسلم ولكن ولى سرعان الناس فلقيهم هوازن بالنبل والنبى صلى الله عليه وسلم على بغلة بيضاء وابو سفين بن الحارث آخذ بلجامها والنبى صلى الله عليه وسلم يقول انا النبى لا كذب انا ابن عبد المطلب **باب جهاد النساء** حدثنا محمد بن كثير انا سفين عن معاوية بن اسحق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين قالت استاذنت النبى صلى الله عليه وسلم فى الجهاد فقال جهادكن الحج وقال عبد الله بن الوليد ثنا سفين

يبيت بمعنى المصدر خبر عن الحق اما بتقدير ان او بدونها ومثله قوله تعالى ومن آياته يريكم البرق وعلى القول بتقدير اى يجوز نصبه كما هو شان ان المقدرة فى جواز العمل والباعث على تاويله بالمصدر ان جملة يبيت لا تصلح ان تكون خبرا عن الحق ولا ضمير فيه يرجع الى الحق ويدل على التاويل رواية النسائى ان يبيت فصرح بان المصدرية وقول لعينى ان التاويل بغير المعنى ولا حاجة اليه ناشئ عن قلة التدبر فى المعنى والقواعد والعجب انه قال ان من له ذوق بالعربية يفهم ما ذكره مع ان من له ذوق يشهد ببطلان قوله. وقوله الا ووصيته استثناء من اعم الاحوال وهو حال من نفس البينونة اى لا يليق حقه البينونة فى حال الا حال ان الوصية مكتوبة عنده وليس بحال من فاعل يبيت لفساد المعنى اذ يصير المعنى كون المسلم يبيت ليلتين فى كل حال الا فى حال ان الوصية

۵۱ قوله نعم الجهاد الحج. قال ابن بطال دل حديث عائشة على ان الجهاد غير واجب على النساء ولكن ليس فى قوله جهادكن الحج انه ليس لهن ان يتطوعن بالجهاد وانما لم يكن عليهن واجبا لما فيه من مغايرة المطلوب منهن من التستر ومجانبة الرجال فلذلك كان الحج افضل لهن من الجهاد قلت وقد لمح البخارى بذلك فى ايراده الترجمة مجملة وتعقيبها بالتراجم المصرحة بخروج النساء الى الجهاد. قال ابن حجر فى فتح البارى ۱۲ ۵۲ قوله على بنت ملحان. بكسر الميم وسكون اللام وبالحاء المهملة وهى ام حرام بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام الانصارية خالة انس صحابية مشهورة كذا فى التقريب وكانت محرما له صلى الله عليه وسلم كما مر بيانه فى صفحة ۳۹۱ فى باب الدعاء بالجهاد مع شرح الحديث قوله مثلهم مثل الملوك اى حالهم كالملوك فى السعة والرفعة ۱۲ ۵۳ قوله فتزوجت عبادة بن الصامت. قال الشيخ ابن حجر ظاهره انها تزوجت بعد هذه المقالة ووقع فى رواية اسحق عن انس وكانت ام حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وظاهره انها كانت حينئذ زوجته فاما ان يحمل على انها كانت زوجته ثم طلقها ثم راجعها بعد ذلك واما ان يحمل قوله فى رواية اسحق وكانت تحت عبادة جملة معترضة اراد الراوى وصفها بها وهذا الثانى اولى لموافقة محمد بن يحيى بن حبان عن انس على ان عبادة تزوجها بعد ذلك كما سيأتى بعد اثنى عشر بابا انتهى ۱۲ ۵۴ قوله بنت قرظة. بالقاف والراء والمعجمة المفتوحات اسمها فاختة بالفاء وكسر المعجمة وبالفوقية المفتوحة امرأة معاوية بن ابى سفيان وهى اول من ركب البحر للغزو فى خلافة عثمان رض وقرظة هو ابن عبد الله بن عمرو بن نوفل بن عبد مناف وليس هو قرظة بن كعب الانصارى ۱۲ خير جارى ۵۵ قوله لمشمرتان. بكسر الميم الثانية المشددة من التشمير شمر ازاره رفعه وشمر عن ساقه وشمر فى امره اى خف وشمر للامر اى تهيأ له والخدم بفتحتين موضع الخلخال من الساق ولعل رويته بلا قصد كذا فى الخير الجارى وفى المجمع الخدم بفتحتين جمع خدمة يعنى الخلخال وتجمع على خدام ايضا والسوق جمع ساق انتهى قال النووى هذه الرؤية للخدم لم يكن فيها نهى لان يوم احد كان قبل امر النساء بالحجاب اولانه لم يتعمد النظر الى نفس الساق فهو محمول على وقوع النظر فجأة بغير قصد اليها ۱۲ ک ۵۶ قوله تنقزان. بضم القاف بعدها زاى كذا فى التنقيح وفى الخير الجارى النقز بالنون والقاف والزاى الوثب وهو لازم وقوله القرب جمع القربة وهو منصوب بنزع الخافض اى بالقرب اى تنقلان وهذا هو غزوة لا عانتهن الغزاة انتهى قال الكرمانى فان قلت اين ذكر قتالهن قلت انهن بصدد الدفع عن انفسهن مهما امكن فهو فى حكم القتال اوقاس على الغزو ۱۲ ۵۷ قوله قسم مروطا. اى اكسية من صوف او خز كان يؤتزر بها وام كلثوم بضم الكاف وضم المثلثة بنت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولدت فى حيوة رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبها عمر الى على رض فقال انا ابعثها اليك فان رضيتها فقد زوجتكها فبعثها اليه ببرد وقال لها قولى هذا البرد الذى قلت لك فقالت ذلك لعمر فقال لها قولى له قد رضيت رضى الله عنك ووضع يده على ساقها فكشفها فقالت اتفعل هذا لولا انك امير المومنين لكسرت انفك ثم جاءت اباها فقالت بعثتنى الى شيخ سوء فاخبرته فقال لها يا بنية انه زوجك ۱۲ كرمانى ۵۸ قوله تزفر تخيط. كذا فى رواية المستملى وحده وتعقب بان ذلك لا يعرف فى اللغة وانما الزفر الحمل وهو بوزنه ومعناه قال الخليل زفر بالحمل زفرا نهض به والزفر ايضا القربة نفسها وقيل اذا كانت مملوة ويقال للاماء اذا حملن القرب زوافر ۱۲ فتح البارى ۵۹ قوله باب مداواة النساء الجرحى. اى من الرجال وغيرهم فى الغزو ثم قال بعده باب رد النساء الجرحى والقتلى كذا للاكثر وزاد الكشميهنى الى المدينة قوله عن الربيع بالتشديد وابوها معوذ بالتشديد ايضا وبذال المعجمة لها ولابيها صحبة قوله كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم نسقى كذا اورده فى الاول مختصرا واورده فى الذى بعده اتم وزاد الاسمعيلى ولا نقاتل فيه جواز معالجة المرأة الاجنبية للرجل الاجنبى للضرورة ۱۲ فتح

ثنا معوية بهذا **حدثنا** قبيصة ثنا سفين عن معوية بهذا وعن حبيب بن ابى عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين عن النبى صلى الله عليه وسلم سأله نساؤه عن الجهاد فقال نعم الجهاد الحج

باب غزوة المرأة فى البحر **حدثنا** عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو ثنا ابو اسحٰق عن عبد الله بن عبد الرحمٰن الانصارى قال سمعت انسا يقول دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على بنت ملحان فاتكأ عندها ثم ضحك فقالت لم تضحك يا رسول الله فقال ناس من امتى يركبون البحر الاخضر فى سبيل الله مثلهم مثل الملوك على الاسرة فقالت يا رسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم قال اللهم اجعلها منهم ثم عاد فضحك فقالت له مثل او مم ذلك فقال لها مثل ذلك فقالت ادع الله ان يجعلنى منهم قال انت من الاولين ولست من الاخرين قال قال انس فتزوجت عبادة ابن الصامت فركبت البحر مع بنت قرظة فلما قفلت ركبت دابتها فوقصت بها فسقطت عنها فماتت

باب حمل الرجل امرأته فى الغزو دون بعض نسائه **حدثنا** حجاج بن منهال ثنا عبد الله بن عمر النميرى ثنا يونس قال سمعت الزهرى قال سمعت عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة ابن وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عائشة كل حدثنى طائفة من الحديث قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج اقرع بين نسائه فايتهن يخرج سهمها خرج بها النبى صلى الله عليه وسلم فاقرع بيننا فى غزوة غزاها فخرج فيها سهمى فخرجت مع النبى صلى الله عليه وسلم بعد ما انزل الحجاب

باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال **حدثنا** ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا عبد العزيز عن انس قال لما كان يوم احد انهزم الناس عن النبى صلى الله عليه وسلم ولقد رأيت عائشة بنت ابى بكر وام سليم وانهما لمشمرتان ارى خدم سوقهما تنقزان القرب وقال غيره تنقلان القرب على متونهما ثم تفرغانه فى افواه القوم ثم ترجعان فتملانها ثم تجيان فتفرغانه فى افواه القوم

باب حمل النساء القرب الى الناس فى الغزو **حدثنا** عبدان انا عبد الله انا يونس عن ابن شهاب قال ثعلبة ابن ابى مالك ان عمر بن الخطاب قسم مروطا بين نساء من نساء المدينة فبقى مرط جيد فقال له بعض من عنده يا امير المؤمنين اعط هذا ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم التى عندك يريدون ام كلثوم ابنة على فقال عمر ام سليط احق وام سليط من نساء الانصار ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر فانها كانت تزفر لنا القرب يوم احد قال ابو عبد الله تزفر تخيط

باب مداواة النساء الجرحى فى الغزو **حدثنا** على بن عبد الله ثنا بشر بن المفضل ثنا خالد بن ذكوان عن الربيع ابنة معوذ قالت كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم نسقى الماء ونداوى الجرحى ونرد القتلى

باب رد النساء الجرحى والقتلى **حدثنا** مسدد ثنا بشر بن المفضل عن خالد بن ذكوان عن الربيع ابنة معوذ قالت كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنسقى القوم ونخدمهم ونرد الجرحى

نسخة: هو الفزارى — فقال — بطائفة — فتفرغانها — الى المدينة — النبى

اسماء الرجال

قبيصة بن عقبة السوائى العامرى **سفيان** بن سعيد بن مسروق الثورى **معاوية** بن اسحٰق التيمى **حبيب** بن ابى عمرة بفتح العين وسكون الميم القصاب ابى عبد الله الحمانى **عائشة** بنت طلحة التيمية **باب غزوة المرأة** **عبد الله** بن محمد المسندى **معاوية** بن عمرو الازدى **ابو اسحٰق** ابراهيم بن الحارث **عبد الله** بن عبد الرحمٰن الانصارى ابى طوالة. **باب حمل الرجل امرأته** **حجاج** بن منهال ابو محمد السلمى **يونس** بن يزيد الايلى **الزهرى** محمد بن مسلم **عروة** بن الزبير بن العوام **سعيد** بن المسيب ابن حزن بن وهب القرشى المخزومى **علقمة** بن وقاص الليثى **عبيد الله** ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود **باب غزو النساء** **ابو معمر** بفتح الميمين عبد الله بن عمرو بن الحجاج **عبد الوارث** بن سعيد التنورى **عبد العزيز** ابن صهيب **وقال غيره** اى غير ابى معمر وهو جعفر بن مهران عن عبد الوارث **باب حمل النساء القرب** **عبدان** بن عبد الله بن عثمان بن جبلة **عبد الله** بن المبارك المروزى **يونس** بن يزيد الايلى **ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهرى **ثعلبة** بن ابى مالك ابو يحيى القرظى **باب مداواة النساء الجرحى** **على** بن عبد الله المدينى **بشر** بن المفضل بن لاحق الرقاشى **خالد** بن ذكوان المدنى **الربيع** بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة بنت معوذ بن عفراء الانصارية من المبايعات **باب رد النساء الجرحى والقتلى** **مسدد** بن مسرهد البصرى **بشر** المذكور **خالد** المذكور **ربيع** المذكورة ::

۵۰ هكذا هو فى جميع الروايات قال ابو مسعود الدمشقى سقط بين ابى اسحق وعبد الله زائدة بن قدامة وهو تحكم بلا دليل وقد ثبت سماعه من عبد الله والله اعلم كذا فى الكرمانى والخير الجارى والفتح وغيرها ۱۲ بر

حل اللغات : قفلت رجعت. طائفة قطعة. وقصت من الوقص وهو كسر العنق. تنقزان تحملان. المتون الظهور يعنى پشتها. مروطا اى اكسية من صوف او خز كان يؤتزر بها ۱۲

حاشية السندى ص ۳۸۲: مكتوبة عنده ليس يحق له فتامل بنظر دقيق وجوز بعضهم ان قوله يبيت صفة لامرئ والخبر محذوف بعد الا اى الا المبيت ووصيته مكتوبة عنده وهذا لا يخلو عن ركاكة اذ يصير المعنى ان المسلم البائت ليلتين ليس حقه كذا وهو غير مناسب وانما المناسب لا ينبغى لمسلم ان يبيت والعجب من القسطلانى حيث قال مفعول يبيت محذوف تقديره امنا او ذاكرا او موعوكا والحال ان يبيت من الافعال اللازمة لا المتعدية ولو فرض امنا ونحوه فى الكلام لكان حالا لا مفعولا والله تعالى اعلم امام سندى (قوله هل كان النبى صلى الله عليه وسلم اوصى فقلت لا الخ) كانه فهم السؤال عما اشتهر بين الجهال من الوصية الى على رضى الله تعالى عنه او فهم السؤال عن الوصية فى الاموال فقال فى الجواب لا ثم لما صرح السائل بانه كيف يترك الوصية وقد امر المسلمون بها ذكر له انه

والقتلى الى المدينة **باب** نزع السهم من البدن حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابى بردة عن ابى موسى قال رمى ابو عامر فى ركبته فانتهيت اليه فقال انزع هذا السهم فنزعته فنزا منه الماء فدخلت على النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال اللهم اغفر لعبيد ابى عامر **باب** الحراسة فى الغزو فى سبيل الله عز وجل حدثنا اسمعيل بن خليل ثنا على بن مسهر انا يحيى بن سعيد انا عبد الله بن عامر بن ربيعة قال سمعت عائشة تقول كان النبى صلى الله عليه وسلم سهر فلما قدم المدينة قال ليت رجلا صالحا من اصحابى يحرسنى الليلة اذ سمعنا صوت سلاح فقال من هذا فقال انا سعد بن ابى وقاص جئت لاحرسك ونام النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن يوسف ثنا ابو بكر عن ابى حصين عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال تعس عبد الدينار والدرهم والقطيفة والخميصة ان اعطى رضى وان لم يعط لم يرض لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابى حصين ۲ وزادنا عمرو ۳ قال انا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة ان اعطى رضى وان لم يعط سخط تعس وانتكس واذا شيك فلا انتقش طوبى لعبد اخذ بعنان فرسه فى سبيل الله اشعث رأسه مغبرة قدماه ان كان فى الحراسة كان فى الحراسة وان كان فى الساقة كان فى الساقة وان استاذن لم يؤذن له وان شفع لم يشفع ۲ فتعسا كانه يقول فاتعسهم الله طوبى فعلى من كل شئ طيب وهى يا حولت الى الواو وهى من يطيب **باب** فضل الخدمة فى الغزو حدثنا محمد بن عرعرة قال ثنا شعبة عن يونس بن عبيد عن ثابت البنانى عن انس بن مالك قال صحبت جرير بن عبد الله فكان يخدمنى وهو اكبر من انس قال جرير انى رأيت الانصار يصنعون شيئا لا اجد احدا منهم الا اكرمته حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنى محمد بن جعفر عن عمرو بن ابى عمرو مولى المطلب بن حنطب انه سمع انس بن مالك يقول خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر اخدمه فلما قدم النبى صلى الله عليه وسلم راجعا وبدا له احد قال هذا جبل يحبنا ونحبه ثم اشار بيده الى المدينة قال اللهم انى احرم ما بين لابتيها كتحريم ابراهيم مكة اللهم بارك لنا فى صاعنا ومدنا حدثنا سليمن بن داود ابو الربيع عن اسمعيل بن زكريا ثنا عاصم عن مورق العجلى عن انس قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم اكثرنا ظلا الذى يستظل بكسائه واما الذين صاموا فلم يعملوا شيئا واما الذين افطروا فبعثوا الركاب وامتهنوا وعالجوا فقال النبى صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالاجر **باب** فضل من حمل متاع صاحبه فى السفر حدثنا اسحق بن نصر ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كل سلامى عليه صدقة كل يوم يعين الرجل فى دابته يحامله عليها او يرفع عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة وكل خطوة يمشيها الى الصلوة صدقة ودل الطريق صدقة

حاشية السندى ص ۳۸۲

اوصى بكتاب الله اى ونحوه كالسنة قال المحقق ابن حجر فى قوله وكيف كتب على المسلمين الوصية زاد المصنف فى فضائل القران ولم يوص به وبتم الاعتراض اى كيف يؤمر المسلمون بشئ و لا يفعله النبى صلى الله عليه وسلم اه سندى (قوله انك ان تدع ورثتك) هى ان المصدرية الناصبة او ان الشرطية الجازمة وعلى الثانى فلابد من تقدير المبتدأ فى قوله خير مع الفاء اى فهو خير وعلى الاول لا حاجة اليه بل تكون ان تدع مبتدأ خبره خير وقول المحقق ابن حجر ان ندع بفتح ان على التعليل وتبعه القسطلانى يقتضى ان التقدير لان تدع وعلى هذا يكون خبر ان فى انك ولا يخفى انه لا يصح ان يقال انك لاجل تركهم اغنياء خير من ان تتركهم فقراء فتأمل (قوله لو غض الناس الى الربع) اى لكان احسن وهذا مبنى على معنى والثلث كثير مما ينبغى لا يصاء

بَابُ فضل رباط يوم في سبيل الله وقول الله تعالى يٰۤاَيُّهَا الَّذِيْنَ اٰمَنُوا اصْبِرُوْا وَصَابِرُوْا وَرَابِطُوْا الاٰيَة

حدثنا عبد الله بن مُنِير سمع ابا النَّضْر ثنا عبد الرحمٰن بن عبد الله بن دينار عن ابي حازم عن سَهْل بن سعد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباطُ يومٍ في سبيل الله خيرٌ من الدنيا وما عليها ومَوْضِعُ سَوْطِ احدكم من الجنة خيرٌ من الدنيا وما عليها والرَّوْحَةُ يروحها العبدُ في سبيل الله او الغَدْوَةُ خيرٌ من الدنيا وما عليها

بَابُ من غزا بصبي للخدمة

حدثنا قُتَيْبَةُ ثنا يعقوب عن عَمْرو عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لابي طلحة التمس غلامًا من غلمانكم يخدُمني حتى اخرجَ الى خيبر فخرج بي ابو طلحة مُرْدِفِيَّ وانا غلامٌ راهقتُ الحُلُمَ فكنتُ اخدُمُ رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل فكنتُ اسمعُه كثيرًا يقول اللهم اني اعوذ بك من الهَمِّ والحَزَن والعجز والكسل والبخل والجُبْن وضَلَعِ الدَّيْن وغلبة الرجال ثم قدمنا خيبر فلما فتح الله عليه الحِصْن ذُكِرَ له جمالُ صفيةَ بنتِ حُيَيِّ بن اَخْطَب وقد قُتِلَ زوجها وكانت عَرُوسًا فاصطفاها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لنفسه فخرج بها حتى اذا بلغنا سَدَّ الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ فبنى بها ثم صنع حَيْسًا في نِطَعٍ صغير ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم آذِنْ من حولك فكانت تلك وليمةُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم على صفية ثم خرجنا الى المدينة قال فرأيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يُحَوِّي لها وراءَه بعباءةٍ ثم يجلس عند بعيره فيضع رُكبتَه فتضعُ صفيةُ رِجلَها على رُكبته حتى تركبَ فسِرنا حتى اذا اشرفنا على المدينة نظر الى اُحُدٍ فقال هذا جبلٌ يُحِبُّنا ونُحِبُّه ثم نظر الى المدينة فقال اللهم اني اُحَرِّمُ ما بين لابتيها بمثل ما حرّم ابراهيمُ مكةَ اللهم بارك لهم في مُدِّهم وصاعهم

بَابُ ركوب البحر

حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن يحيى عن محمد بن يحيى بن حَبَّان عن انس بن مالك قال حدثتني اُمُّ حَرامٍ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يومًا في بيتها فاستيقظ وهو يضحك قالت يا رسول الله ما يُضحِكُك قال عجبتُ من قومٍ من امتي يركبون البحرَ كالملوك على الاَسِرَّة فقلتُ يا رسول الله ادعُ الله ان يجعلني منهم قال انتِ منهم ثم نام فاستيقظ وهو يضحك فقال مثل ذلك مرتين او ثلثا قلتُ يا رسول الله ادعُ الله ان يجعلني منهم فيقول انتِ من الاولين فتزوج بها عُبادةُ بن الصامت فخرج بها الى الغزو فلما رجعت قُرِّبَتْ دابةٌ لتركبها فوقعت فاندقت عنقها

بَابُ من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب

وقال ابنُ عباس اخبرني ابو سفين قال قال لي قيصر سألتك اشرافُ الناس اتَّبعوه ام ضعفاؤهم فزعمتَ ضعفاءهم وهم اتباعُ الرسل

حدثنا سليمن بن حرب ثنا محمد بن طلحة عن طلحة عن مُصْعَب بن سعد قال رأى سعدٌ ان له فضلًا على من دونه فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل تُنصَرون وتُرزَقون الا بضعفائكم

حدثنا عبدُ الله بن محمد ثنا سفين عن عمرو سمع جابرًا عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم

(حاشیہ بین السطور: ابن عبد الرحمٰن الاسکندری ۱۲ ف — ای زوج ام انس ۱۲ — ضد القدرة ۱۲ ک — التثاقل عن الامر ضد الجلادة ۱۲ ک — بفتحتين ثقله — ای تسلطهم واستيلاؤهم ۱۲ — ای طهرت من الحيض ۱۲ — اسم موضع ۱۲ — ای سفرة من اديم ۱۲ — امر من الايذان ۱۲ — ای يجعل لها حويّة — من الركوب ۱۲ ع — ای حقيقة ولا مانع من ان يخلق الله المحبة فيه وقيل مجازه والمراد اهله ۱۲ ف — ای حرتيها ۱۲ — قال القسطلانی الاولی وجوب الجزاء ومر الحديث فی الحج ۱۲ — جمع سرير ۱۲ قاموس — ابن حرب ۱۲ ف — ابن ابی وقاص ۱۲ — السندی ۱۲)

(حاشیہ جانبی: وَاتَّقُوا اللّٰهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُوْنَ ۝ — قلت — معهم — ۲ الخدری)

ل۵ قوله رباط يوم في سبيل الله وقول الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا الآية. الرباط بكسر الراء وبالموحدة الخفيفة ملازمة المكان الذي بين المسلمين والكفار لحراسة المسلمين منهم واستدلال المصنف بالآية اختيار لاشهر التفاسير فعن الحسن البصري وقتادة اصبروا على طاعة الله وصابروا اعداء الله في الجهاد ورابطوا في سبيل الله وعن محمد بن كعب اصبروا على الطاعة وصابروا لانتظار الوعد ورابطوا العدو واتقوا الله فيما بينكم وعن زيد بن اسلم اصبروا على الجهاد وصابروا العدو ورابطوا الخيل قال ابن قتيبة واصل الرباط ان تربط هؤلاء خيلهم وهؤلاء خيلهم استعدادا للقتال قال الله تعالى واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل وفي الموطا عن ابي هريرة مرفوعا وانتظار الصلوة فذلكم الرباط وهو في السنن عن ابي سعيد وفي المستدرك عن ابي سلمة بن عبد الرحمٰن ان الآية نزلت في ذلك واحتج بانه لم يكن في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزو فيه رباط انتهى وحمل الآية على الاولى اظهر وما احتج به ابو سلمة لا حجة فيه ولا سيما مع ثبوت حديث الباب فعلى تقدير تسليم انه لم يكن في عهده صلى الله عليه وسلم رباط فلا يمنع من الامر به والترغيب فيه ويحتمل ان يكون المراد كلا من الامرين او ما هو اعم من ذلك قاله الشيخ ابن حجر في الفتح ۱۲ ٢ه قوله وما عليها. كلمة على بمعنى في اي في الدنيا وجوز عنها مبالغة وهو افادة الاستعلاء كذا في الخير الجاري اي افضل من صرف ما في الدنيا كلها لو ملكها انسان لانه زائل ونعيم الآخرة باقية كذا في الفتح وك ۱۲ ٣ه قوله موضع سوط احدكم. اي مقدار سوطه في الجنة وانما خص السوط لان عادة الراكب اذا اراد النزول في موضع ان يلقي سوطه فيه لئلا ينزل فيه غيره كذا في الطيبي وتمر الحديث مع بيانه في ص۳۹۲ في باب الغدوة والروحة في سبيل الله ۱۲ ٤ه قوله باب من غزا بصبي للخدمة. يشير الى ان الصبي لا يخاطب بالجهاد ولكن يجوز الخروج به بطريق التبعية ۱۲ فتح ۵ه قوله يخدمني بضم المهملة وبالجزم وبالرفع ومعناه ان يعين من يخدمه صلى الله عليه وسلم في تلك السفرة وذلك لما صح عن انس رضي انه قال خدمت النبي صلى الله عليه وسلم تسع سنين وفي رواية عشر سنين ولو كان اول خدمته في غزوة خيبر وكانت سنة سبع لكانت خدمته اربع سنين ۱۲ خير جاري ف ٦ه قوله من الهم والحزن. اكثرهم لا يفرق بينهما ومنهم من فرق بان الهم على ما يتوقع والحزن على ما وقع ۱۲ ک ٧ه قوله وكانت عروسا. فيه اطلاق العروس على المرأة خلافا لمن ظن انه نعت للرجل فقد نص الخليل انه نعت لهما ما داما في تعريسهما اياما كذا في التنقيح قوله سد بالمهملتين اولهما مفتوحة ويضم وثانيهما مشددة الصهباء بفتح المهملة واسكان الهاء وبالموحدة وبالمد موضع قوله حلت اي طهرت وخرجت عن الحيض قوله حيسا بفتح مهملة فتحتية ساكنة فسين مهملة الطعام المتخذ من التمر والاقط والسمن وقد يجعل عوض الاقط الدقيق قوله نطع بفتح النون وكسرها وسكون الطاء وفتحها اربع لغات قوله يحوي بضم التحتية وفتح المهملة وتشديد الواو المكسورة اي يجمع والحوية كساء محشو حول سنام البعير اي يدار عليها العباءة حول السنام ۱۲ ک ع ٨ه قوله كالملوك. اي حالهم كالملوك في السعة والرفعة وقد مر الحديث عنقريب في ص۳۹۲ ۱۲ ٩ه قوله قال لي قيصر الخ. هو طرف من الحديث الطويل وقد تقدم موصولا في بدء الوحي والغرض منه قوله في الضعفاء وهم اتباع الرسل وطريق الاحتجاج به حكاية ابن عباس ذلك وتقريره ۱۲ فتح ١٠ه قوله قال رأى سعد. اي ابن ابي وقاص والد مصعب الراوي عنه فهذه صورة هذا السياق مرسل لان مصعبا لم يدرك زمان هذا القول لكن هو محمول على انه سمع ذلك من ابيه ۱۲ فتح ١١ه قوله فضلا على من دونه. اي بسبب غناه وشجاعته وحسن معرفته بصفة الرمي كذا في الخير الجاري قوله هل تنصرون الخ قال ابن بطال تاويله ان الضعفاء اشد اخلاصا في الدعاء واكثر خشوعا في العبادة لخلاء قلوبهم عن التعلق بزخرف الدنيا وقد روى عبد الرزاق في قصة سعد زيادة مع ارسالها فقال قال سعد يا رسول الله ارأيت رجلا يكون حامية القوم ويدفع عن اصحابه يكون نصيبه كنصيب غيره فذكر الحديث وعلى هذا فالمراد بالفضل ارادة الزيادة مع الغنيمة فاعلمه صلى الله عليه وسلم ان سهام المقاتلة سواء فان كان القوي يترجح بفضل شجاعته فان الضعيف يترجح بفضل دعائه واخلاصه وبهذا يظهر السر في تعقيب المصنف له بحديث ابي سعيد الثاني. كذا في فتح الباري ۱۲

اسماء الرجال

باب فضل رباط يوم عبد الله ابن منير بضم الميم وكسر النون المروزي ابا النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هاشم بن القاسم التيمي عبد الرحمٰن بن عبد الله بن دينار مولى ابن عمر ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج المدني باب من غزا بصبي للخدمة قتيبة بن سعيد ابن جميل الثقفي يعقوب بن عبد الرحمٰن بن محمد القاري عمرو هو ابن ابي عمرو مولى المطلب باب ركوب البحر ابو النعمان محمد بن الفضل عارم البصري حماد بن زيد اي ابن درهم الازدي يحيى بن سعيد الانصاري محمد بن يحيى بن حبان بن منقذ الانصاري ام حرام بنت ملحان خالة انس باب من استعان بالضعفاء قال ابن عباس فيما سبق موصولا اول البخاري ابو سفيان صخر بن حرب قيصر هو لقب هرقل محمد بن طلحة بن مصرف اليامي مصعب ابن سعد بن ابي وقاص ۱۲

حل اللغات

الرباط هو ملازمة ثغر العدو راهقت الحلم اي قاربت البلوغ الجبن ضد الشجاعة ضلع الدين ثقله الصهباء اسم موضع حلت طهرت الحيس طعام من تمر واقط وسمن العباءة ضرب

ولو قيل ان معناه انه كاف في الوصية لا حاجة فيها الى الزيادة عليه لما كان في الحديث دلالة على استحباب الانتقاص من الثلث والله تعالى اعلم (قوله وقد كان لفلان) اي كاد ان يصير للوارث فان ان لم يعط ياخذه الوارث فالتصرف في المال في هذه الحال والاعطاء منه يشبه الاعطاء من مال الغير (قوله وقال بعض الناس لا يجوز اقراره) اي اقرار المريض لبعض الورثة لسوء الظن به اي بالمريض اي لانه متهم للورثة اي لاجل العداوة معهما او في حقهما اي لعله يريد صرف المال عن بعض الورثة لقلة محبته معهما او لعداوته معهما الى بعض آخر لكثرة المحبة لهم قال العيني لم يعلل الحنفية جواز اقرار المريض لبعض الورثة بهذه العبادة بل لانه ضرر لبقية الورثة اه قلت وهذا الذي ذكره عين ما ذكره المصنف معنى اذ حق الورثة لا يتعلق بقدر الدين وضررهم لا يتصور الا فيما يتعلق

۵۱ قوله فئام بکسر الفاء ویجوز فتحها وبهمزة علی التحتانیة ویجوز تسهیلها ای جماعة وسیأتی شرحه فی علامات النبوة وفضائل الصحابة قال ابن بطال هو کقوله فی الحدیث الآخر خیرکم قرنی ثم الذین یلونهم ثم الذین یلونهم لانه یفتح للصحابة لفضلهم ثم للتابعین لفضلهم ثم لتابعیهم لفضلهم کذا فی الفتح قال العینی ومطابقته للترجمة من حیث ان من صحب النبی صلی الله علیه وسلم الخ وهم ثلاثة الصحابة والتابعون واتباع التابعین حصلت بهم النصرة لکونهم ضعفاء فیما یتعلق بامر الدنیا اقویاء فیما یتعلق بامر الآخرة ۱۲ **۵۲ قوله** لا یقول فلان شهید ای علی سبیل القطع بذلک الا ان کان بالوحی قوله الله اعلم بمن یکلم فی سبیله ای یجرح وهذا طرف من حدیث تقدم فی اوائل الجهاد کذا فی الفتح ۱۲ **۵۳ قوله** وفی اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم رجل اسمه قزمان هذا فی اعداد المنافقین وکان قدغاب یوم احد فعیره النساء فخرج وقاتل وبالغ قوله شاذة ولا فاذة نعت لمحذوف ای نسمة شاذة ویحتمل ان یکون للمبالغة کعلامة والشاذة ما شذت عن صواحبها وکذا الفاذة التی انفردت یصفه بانه لا یبقی شیئا الا اتی علیه وقیل ما صغر وما کبر وقیل الشاذة من کانت فی القوم ثم شذت منهم والفاذة من لم یختلط معهم اصلا قوله ما اجزأ منا مهموز ای ما اغنی منا قوله اما انه بالتخفیف استفتاحیة وان مکسورة او بمعنی حقا علی رای فیکون مفتوحة قوله ذبابه ای طرفه وقیل حده هذا کله فی التنقیح قال الکرمانی فان قلت القتل هو معصیة والعبد لا یکفر بالمعصیة فهو من اهل الجنة قلت لعل رسول الله صلی الله علیه وسلم علم بالوحی انه لیس مومنا او انه سیرتد حیث یستحل قتل نفسه او المراد من کونه من اهل النار انه من العصاة الذین یدخلون النار ثم یخرجون منها وفیه ان الاعتبار بالخواتیم وبالنیات وان الله لیؤید هذا الدین بالرجل الفاجر انتهی قال العینی ومطابقته للترجمة من حیث ان الصحابة لما شهدوا برجحان هذا الرجل فی امر الجهاد کانوا یقولون انه شهید لو قتل ثم انه لما ظهر منه انه لم یقاتل لله وانما قتل نفسه علم انه لا یطلق علی کل مقتول فی الجهاد انه شهید قطعا لاحتمال ان یکون مثل هذا وان کان یعطی له حکم الشهداء فی الاحکام الظاهرة ۱۲ **۵۴ قوله** واعدوا لهم ما استطعتم من قوة لمح بما جاء فی تفسیر القوة فی هذه الآیة انها الرمی وهو عند مسلم بلفظ عن عقبة سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول وهو علی المنبر واعدوا لهم ما استطعتم الا ان القوة هو الرمی کذا فی الفتح ۱۲ **۵۵ قوله** عبد الرحمن بن الغسیل هو ابن سلیمان بن عبد الله بن حنظلة بن ابی عامر الراهب وحنظلة هو غسیل الملائکة وحمزة بالمهملة وبالزای ابن ابی اسید بضم الهمزة وفتح السین کذا فی الکرمانی قال صاحب الفتح ووقع فی روایة السرخسی وحده بفتح الهمزة وهو خطأ ۱۲ **۵۶ قوله** اکثبوکم کذا فی نسخ البخاری بمثلثة ثم موحدة والکثب بفتحتین القرب فالمعنی اذا دنوا منکم وقد استشکل بان الذی یلیق برمی النبل البعد والذی یلیق بالدنو المطاعنة بالرمح والمضاربة بالسیف وزعم الداؤدی ان معنی اکثبوکم کاثروکم قال وذلک ان النبل اذا رمی فی الجمع لم یخطئ غالبا ففیه ردع لهم وقد تعقب هذا التفسیر بانه لا یعرف وتفسیر الکثب بالکثرة غریب والاول هو المعتمد فظهر ان معنی الحدیث الامر بترک الرمی والقتال حتی یقربوا لانهم اذا رموهم علی بعد لا تصل السهام الیهم وتذهب فی غیر منفعة والمراد بالقرب المطلوب فی الرمی قرب نسبی بحیث تنالهم السهام لا قرب قریب بحیث یلتحمون معهم ۱۲ فتح **۵۷ قوله** بحرابهم هذا موضع الترجمة وکانه لعدم وجوده فی بعض النسخ لم یطلع علیه بعض المهرة فتحیر فی مطابقة الحدیث للترجمة قوله اهوی ای قصد قوله حصبهم ای رماهم بالحصباء ۱۲ خیر جاری **۵۸ قوله** باب المجن وفی روایة ابن شبویه الترسة والمجن والترسة جمع ترس والمجن بکسر المیم وفتح الجیم وتثقیل النون ای الدرقة قال ابن المنیر وجه هذه التراجم دفع من تخیل ان اتخاذ هذه الآلات ینافی التوکل والحق ان الحذر لا یرد القدر ولکن یضیق مسالک الوسوسة لما طبع علیه البشر ۱۲ فتح **۵۹ قوله** تشرف بفتح الفوقیة والشین المعجمة والراء المشددة والفاء ای تطلع علیه ای من فوق واستشرف الشیء اذا رفع البصر ینظر الیه ک ولابی ذر عن الحموی والمستملی یشرف بضم التحتیة وکسر الراء من الاشراف ۱۲ قس

قال یاتی زمان یغزو فیه فئام من الناس فیقال فیکم من صحب النبی فیقال نعم فیفتح علیه ثم یاتی زمان فیقال فیکم من صحب اصحاب النبی فیقال نعم فیفتح ثم یاتی زمان فیقال فیکم من صحب صاحب اصحاب النبی فیقال نعم فیفتح **باب** لا یقول فلان شهید قال ابو هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم الله اعلم بمن یجاهد فی سبیله الله اعلم بمن یکلم فی سبیله **حدثنا** قتیبة ثنا یعقوب بن عبد الرحمن عن ابی حازم عن سهل بن سعد الساعدی ان رسول الله صلی الله علیه وسلم التقی هو والمشرکون فاقتتلوا فلما مال رسول الله صلی الله علیه وسلم الی عسکره ومال الآخرون الی عسکرهم وفی اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم رجل لا یدع لهم شاذة ولا فاذة الا اتبعها یضربها بسیفه فقال ما اجزأ منا الیوم احد کما اجزأ فلان فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اما انه من اهل النار فقال رجل من القوم انا صاحبه قال فخرج معه کلما وقف وقف معه واذا اسرع اسرع معه قال فجرح الرجل جرحا شدیدا فاستعجل الموت فوضع نصل سیفه بالارض وذبابه بین ثدییه ثم تحامل علی سیفه فقتل نفسه فخرج الرجل الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال اشهد انک رسول الله قال وما ذاک قال الرجل الذی ذکرت آنفا انه من اهل النار فاعظم الناس ذلک فقلت انا لکم به فخرجت فی طلبه ثم جرح جرحا شدیدا فاستعجل الموت فوضع نصل سیفه فی الارض وذبابه بین ثدییه ثم تحامل علیه فقتل نفسه فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم عند ذلک ان الرجل لیعمل بعمل اهل الجنة فیما یبدو للناس وهو من اهل النار وان الرجل لیعمل عمل اهل النار فیما یبدو للناس وهو من اهل الجنة **باب** التحریض علی الرمی وقول الله واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخیل ترهبون به عدو الله وعدوکم **حدثنا** عبد الله بن مسلمة ثنا حاتم بن اسمعیل عن یزید بن ابی عبید قال سمعت سلمة بن الاکوع قال مر النبی صلی الله علیه وسلم علی نفر من اسلم ینتضلون فقال النبی صلی الله علیه وسلم ارموا بنی اسمعیل فان اباکم کان رامیا وانا مع بنی فلان قال فامسک احد الفریقین بایدیهم فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما لکم لا ترمون قالوا کیف نرمی وانت معهم قال النبی صلی الله علیه وسلم ارموا وانا معکم کلکم **حدثنا** ابو نعیم ثنا عبد الرحمن بن الغسیل عن حمزة بن ابی اسید عن ابیه قال قال النبی صلی الله علیه وسلم یوم بدر حین صففنا لقریش وصفوا لنا اذا اکثبوکم فعلیکم بالنبل قال ابو عبد الله اکثبوکم یعنی اکثروکم **باب** اللهو بالحراب ونحوها **حدثنا** ابراهیم بن موسی انا هشام عن معمر عن الزهری عن ابن المسیب عن ابی هریرة قال بینا الحبشة یلعبون عند النبی صلی الله علیه وسلم بحرابهم دخل عمر فاهوی الی الحصی فحصبهم بها فقال دعهم یا عمر وزاد علی ثنا عبد الرزاق انا معمر فی المسجد **باب** المجن ومن یترس بترس صاحبه **حدثنا** احمد بن محمد انا عبد الله الاوزاعی عن اسحق بن عبد الله بن ابی طلحة عن انس بن مالک قال کان ابو طلحة یتترس مع النبی صلی الله علیه وسلم بترس واحد وکان ابو طلحة حسن الرمی فکان اذا رمی تشرف النبی صلی الله علیه وسلم فینظر الی موقع نبله

فقلت — قال — عمل بعمل — تعالی — عز وجل — الآیة — فقال — بن یوسف — وزادنا علی — قال — الترسة والمجن

اسماء الرجال

باب بالتنوین لا یقول الخ قال ابو هریرة فیما وصله فی باب افضل الناس مومن یجاهد بنفسه وماله قتیبة بن سعید یعقوب بن عبد الرحمن بن محمد القاری ابی حازم بالحاء المهملة سلمة بن دینار الاعرج رجل من القوم هو اکثم بن ابی الجون باب التحریض علی الرمی عبد الله بن مسلمة القعنبی حاتم بن اسمعیل بالحاء المهملة بعدها الف یزید بن ابی عبید مولی سلمة بن الاکوع سلمة بن الاکوع اسم الاکوع سنان بن عبد الله الاسلمی ابو نعیم الفضل بن دکین عبد الرحمن بن الغسیل هو عبد الرحمن بن سلیمان بن عبد الله بن حنظلة غسیل الملائکة الانصاری حمزة بن اسید بضم الهمزة وفتح السین المهملة وسکون التحتیة ولابی ذر بفتح الهمزة وکسر المهملة وقال الدوری عن ابن معین الضم اصوب الانصاری عن ابیه ابی اسید مالک بن ربیعة بن البدن باب اللهو بالحراب ابراهیم بن موسی الرازی هشام بن یوسف ابو عبد الرحمن الصنعانی معمر بسکون العین ابن راشد الزهری محمد بن مسلم بن شهاب ابن المسیب سعید وزاد علی بن المدینی عبد الرزاق بن همام معمر المذکور باب المجن الخ احمد بن محمد ابو الحسن الخزاعی المروزی عبد الله بن المبارک المروزی الاوزاعی عبد الرحمن بن عمرو

حل اللغات

فئام ای جماعة ذباب السیف طرفه الذی یضرب به ینتضلون ای یترامون والتضال الرمی مع الاصحاب اکثبوکم ای دنوا منکم وقاربوکم النبل جمع نبلة وهی السهام العربیة اللطاف المجن الترس ۱۲

به حقهم وهو غیر الدین فلو صدقنا المریض فی اقراره للوارث وقلنا انه دین علی التحقیق لما قلنا فی الاقرار ضرر لبقیة الورثة اصلا وانما قلنا بالضرر حیث کذبناه فی اقراره فقلنا انه لیس بدین وهو کاذب فی قوله انه دین بل هو حق لبقیة الورثة یرید بالاقرار صرفه عنهم الی الذی یقر له وهل هذا الا سوء الظن واتهام المسلم من غیر سبب ظاهر وهذا هو مراد المصنف وکانه لهذا قال لم یعلل الحنفیة بهذه العبارة ای بل بمعنی هذه العبارة لکن لا یخفی ان مدار الاعتراض علی المعنی لا علی العبارة وعبارة الاتهام فی کتب الحنفیة فی باب اقرار المریض شائعة لا تخفی علی من یراجعها ولیس الاتهام بلا سبب ظاهر الا سوء الظن والله تعالی اعلم والوجه فی الجواب منع کون هذا الاتهام بلا سبب بل له سبب فی الجملة کما یشیر الیه کلام الهدایة فقال لان حالة المرض حالة الاستغناء

ك قوله لما كسرت على صيغة المجهول والبيضة ما يلبسه المحارب على الراس وكان الذى كسرها عتبة بن ابى وقاص قوله رباعية بفتح الراء وخفة التحتانية مثل الثمانية السن التى بين الثنية والناب قوله يختلف اى يذهب فيه بالماء مرة بعد اخرى قوله فرقأ بفتح الراء والهمزة اى سكن ۱۲ خير ۵ قوله ما لم يوجف المسلمون. الايجاف الاسراع فى السير اى لم يعملوا فيه سيرا لا بالخيل ولا بالابل والكراع اسم الخيل والعدة الاستعداد وما اعددته لحوادث الدهر من السلاح ونحوه قاله الكرمانى قال الحافظ ابن حجر فى الفتح وسياتى شرحه فى كتاب فرض الخمس وفى الفرائض والغرض منه قوله هنا ثم يجعل ما بقى فى السلاح والكراع عدة لان المجن من جملة آلات السلاح كما روى سعيد بن منصور باسناد صحيح عن ابن عمر انه كان عنده ورقة فقال لولا ان عمر قال لى احبس سلاحك لاعطيت هذه الدرقة لبعض ولادى انتهى ۱۲ ۵ قوله قبيصة. هو ابن عقبة وسفيان هو الثورى وزعم ابو نعيم فى المستخرج ان لفظة قبيصة هنا تصحيف ممن دون البخارى وان الصواب ثنا قتيبة وعلى هذا فسفيان هو ابن عيينة لان قتيبة لم يسمع من الثورى لكن لا اعرف لانكاره معنى اذ لا مانع ان يكون عند السفيانين وقد اخرجه المصنف فى الادب من طريق يحيى القطان عن سفيان الثورى ودخول هذا الحديث هنا غير ظاهر لانه لا يوافق واحدا من ركنى الترجمة وقد اثبت ابن شبويه فى روايته قبله لفظ باب بغير ترجمة وله مناسبة بالترجمة التى قبله من جهة ان الرامى لا يستغنى عن شئ يقى به عن نفسه سهام من يراميه هذا ما قاله ابن حجر فى الفتح قال العينى قلت هذا لا يخلو عن تعسف والاوجه ان يقال وجه المناسبة ان فيه ذكر الرمى وكذلك الحديث المذكور فى اول الباب فيه ذكر الرمى فهذا القدر كاف فى ذلك انتهى ۱۲ ۵ قوله فداك الفداء اذا كسر اوله يمد ويقصر واذا فتح فهو مقصور قال الخطابى التفدية من رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاء ودعاؤه عليه الصلوة والسلام خليق ان تكون مستجابة فهو من الكناية التى لا يكون اصل المعنى مرادا به والمراد به الرضاء والدعاء له. كذا فى الخير الجارى وفى الكرمانى وقد يوهم هذا القول ان فيه ازراء بحق الوالدين وانما جاز ذلك لانهما ماتا كافرين وسعد مسلم ينصر الدين ويقاتل الكفار فتفديته بكل كافر غير محذور انتهى وفى التنقيح قال ابن الزملكانى الحق ان كلمة التفدية نقلت بالعرف عن وضعها وصارت علامة على الرضا فكانه قال ارم مرضيا عنك انتهى ۱۲ ۵ قوله بغناء بكسر المعجمة وبالمد وبعاث بضم الموحدة وخفة المهملة وبالمثلثة غير منصرف يوم حرب كان بين الاوس والخزرج بالمدينة وكان كل واحد من الفريقين ينشد الشعر ويذكر مفاخرة نفسه. ك وتقدم الحديث مع متعلقاته فى ص ۱۳۰ فى كتاب العيدين ۱۲ ۵ قوله دونكم. بالنصب على الظرف وهو كلمة الاغراء بالشئ والمغرى به محذوف اى الزموا ما انتم فيه ۱۲ عينى ۵ قوله بنى ارفدة. بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الفاء وقد تفتح قيل هو لقب للحبشة وقيل اسم جنس لهم وقيل اسم جدهم الاكبر ۱۲ توشيح ۵ قوله باب الحمائل وتعليق السيف بالعنق. الحمائل بالمهملة جمع حميلة وهى ما يقلد به السيف وورد فيه حديث وقد تقدم فى باب الفرس العرى وباب الشجاعة فى الحرب وسياقه هنا اتم وسبق شرحه فى الهبة والغرض منه قوله وفى عنقه السيف فدل على جواز ذلك وقوله لم تراعوا وقع فى رواية الحموى والكشميهنى مرتين قال ابن المنير مقصود المصنف من هذه التراجم ان يبين زى السلف فى آلة الحرب وما سبق استعماله فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم ليكون اطيب للنفس وانفى للبدعة ۱۲ فتح البارى ۵ قوله لقد فتح الفتوح قوم الخ. وقع عند ابن ماجة لتحديث ابى امامة بذلك سبب وهو دخلنا على ابى امامة فراى فى سيوفنا شيئا من حلية فضة فغضب وقال فذكره وزاد الاسمعيلى فى رواية انه دخل عليه بحمص وزاد فيه لانتم ابخل من اهل الجاهلية ان الله يرزق الرجل منكم الدرهم ينفقه فى سبيل الله بسبع مائة ثم انتم تمسكون فيه ان تحلية السيوف وغيرها من آلات الحرب بغير الذهب والفضة اولى واجاب من اباحها بان تحلية السيوف بالذهب والفضة انما تشرع لارهاب العدو وكان لاصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك غنية لشدتهم فى انفسهم وقوتهم فى ايمانهم كذا فى الفتح ۱۲ ۵ قوله العلابى. بالمهملة وبالموحدة جمع العلباء عصب فى العنق يوخذ من البعير ويشق ثم يشد به جفن السيف والعلابى ايضا من جنس الرصاص والآنك بالمد وضم النون الاسرب ۱۲ ك خ

حدثنا سعيد بن عُفَيرٍ ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابى حازم عن سهل بن سعد قال لمّا كُسِرَت بَيْضَةُ النبى صلى الله عليه وسلم على رأسه وأُدمِىَ وَجهُهُ وكُسِرت رَباعِيَتُهُ وكان علىٌّ يختلف بالماء فى المِجَنّ وكانت فاطمة تغسله فلمّا رأت الدمَ يزيد على الماء كثرةً عمدت الى حَصِيرٍ فأحرقتها فألصقتها على جُرحِه فرقأ الدّمُ حدثنا على بن عبد الله ثنا سفين عن عمرو عن الزهرى عن مالك بن اوس بن الحدثان عن عُمر قال كانت اموال بنى النضير مما افاء الله على رسوله مما لم يُوجِف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصةً وكان ينفق على اهله نفقة سنته ثم يجعل ما بقى فى السلاح والكُراع عُدّةً فى سبيل الله باب حدثنا قبيصة ثنا سفين عن سعد بن ابراهيم ثنى عبد الله بن شدّاد قال سمعت عليًّا يقول ما رأيتُ النبى صلى الله عليه وسلم يُفدّى رجلًا بعد سعدٍ سمعته يقول ارمِ فداك ابى وامّى باب الدَّرَق حدثنا اسمعيل حدثنى ابن وهب قال عمرو حدثنى ابو الاسود عن عُروة عن عائشة قالت دخل علىّ النبى صلى الله عليه وسلم وعندى جاريتان تُغنّيان بغناء بُعاث فاضطجع على الفراش وحوّل وجهه فدخل ابو بكر فانتهرنى وقال مزمارة الشيطان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعهما فلمّا غفل غمزتهما فخرجتا قالت وكان يومَ عيدٍ يلعب السودان بالدَّرَق والحِراب فامّا سألتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم وامّا قال لى أتشتهين ان تنظرى فقلتُ نعم فاقامنى وراءه خدّى على خدّه ويقول دونكم بنى أرفدة حتى اذا مَلِلتُ قال حسبُكِ قلتُ نعم قال فاذهبى قال احمد عن ابن وهب فلمّا غفل باب الحمائل وتعليق السيف بالعنق حدثنا سليمن ابن حرب ثنا حمّاد بن زيد عن ثابت عن انس قال كان النبى صلى الله عليه وسلم احسن الناس واشجع الناس ولقد فزع اهل المدينة ليلةً فخرجوا نحو الصوت فاستقبلهم النبى صلى الله عليه وسلم وقد استبرأ الخبر وهو على فرس لابى طلحة عُرىٍ وفى عُنُقه السيف وهو يقول لم تُراعوا لم تراعوا ثم قال وجدناه بحرًا او قال انّه لبحرٌ باب ما جاء فى حلية السيوف حدثنا احمد بن محمد ثنا عبد الله ثنا الاوزاعى سمعت سليمن بن حبيب سمعتُ ابا أُمامة يقول لقد فتح الفتوحَ قومٌ ما كانت حِليةُ سيوفهم الذهبَ ولا الفضّةَ انما كانت حِليتُهم العَلابىّ والآنُك والحديد باب من علّق سيفه بالشجر فى السفر عند القائلة حدثنا ابو اليمان انا شُعيب عن الزهرى ثنى سنان بن ابى سنان الدُّؤَلى وابو سلمة بن عبد الرحمن انّ جابر ابن عبد الله اخبرهما انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قِبَل نجد فلما قفل رسول الله صلى الله عليه وسلم قفل معه فادركتهم القائلة فى وادٍ كثير العضاه فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم وتفرّق الناس يستظلّون بالشجر فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت سَمُرةٍ فعلّق بها سيفه

فكان وكان — رسول الله — عنبرى — غفل — تنظرين — قال ابو عبد الله — لم تراعوا — انا — اخبره — شجرة

سليمان بن حبيب المحاربى ابا امامة صدى بن عجلان الباهلى باب من علق سيفه بالشجر الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب بن ابى حمزة الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب سنان بن

اسماء الرجال. سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله القارى ابى حازم سلمة بن دينار الاعرج سهل بن سعد الساعدى على بن عبد الله بن المدينى سفيان بن عيينة عمرو بن دينار الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب مالك بن اوس بن الحدثان بالحاء والدال المهملتين والثاء المثلثة المفتوحات النصرى له رؤية باب قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة ابن عقبة سفيان بن عيينة عبد الله ابن شداد بالفتح والتشديد ابن الهاد باب الدرق الخ اسمعيل بن ابى اويس بن وهب عبد الله المصرى عمرو بفتح العين ابن الحارث ابو الاسود محمد بن عبد الرحمن معروف بيتيم عروة بن الزبير قال احمد بن ابى صالح ابن وهب عبد الله باب الحمائل الخ سليمان بن حرب الواشحى حماد بن زيد بن درهم الجهضمى ثابت البنانى باب ما جاء فى حلية السيوف احمد بن محمد ابو العباس مردويه المروزى عبد الله بن المبارك المروزى الاوزاعى عبد الرحمن بن عمرو ۱۲

حل للغات البيضة ما يلبسه المحارب على الرأس الرباعية السن التى بين الثنية والناب رقأ اى انقطع وسكن افاء اعاد لم يوجف من الايجاف وهو الاسراع الكراع الخيل فزع خاف العلابى جمع علباء عصب ۱۲

والقرابة سبب لتعلق لكن قد يعارض بان الحالة حالة ندامة وتوبة عن المعاصى والكذب والكاذب فى هذه الحالة يتوب الى الصدق فكيف الصادق. والوجه ان من عهد منه الصدق عادة ينبغى ان لا يرد اقراره. والله تعالى اعلم (قوله ثم استحسن الخ) قال العينى مبنى الدين على اللزوم ومبنى هذه الاشياء على الامانة وبينهما فرق ظاهر. قلت لكن المانع عن قبول الاقرار هو الاتهام وهو موجود فى الكل على السوية فالفرق تحكم على ان الدين اذا كان لازما فهو اهم فالاقرار به اولى بان يسمع وقد كان صلى الله تعالى عليه وسلم يترك الصلاة على المديون لاجل الدين عليه ولم يرووا انه ترك الصلوة لاجل الامانة والله تعالى اعلم (قوله قال الله تعالى ان الله يامركم) قال العينى على تقدير اشتغال ذمة المريض بشئ فى نفس الامر لا يكون الا دينا مضمونا فلا يطلق عليه الامانة فلا يصح الاستدلال. قلت الدين المضمون اكد

ونمنا نومة فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعونا واذا عنده اعرابي فقال ان هذا اخترط على سيفي وانا نائم فاستيقظت وهو في يده صلتا فقال من يمنعك مني من يمنعك مني قلت الله الله ثلثا ولم يعاقبه و جلس وروى موسى بن اسمعيل عن ابراهيم بن سعد عن الزهري قال فشام السيف فها هو ذا جالس ثم لم يعاقبه **باب** لبس البيضة **حدثنا** عبد الله بن مسلمة ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل انه سئل عن جرح النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد فقال جرح وجه النبي صلى الله عليه وسلم وكسرت رباعيته وهشمت البيضة على رأسه فكانت فاطمة تغسل الدم وعلي يمسك فلما رأت ان الدم لا يزيد الا كثرة اخذت حصيرا فاحرقته حتى صار رمادا ثم الزقته فاستمسك الدم **باب** من لم ير كسر السلاح عند الموت **حدثنا** عمرو بن عباس ثنا عبد الرحمن عن سفين عن ابي اسحق عن عمرو بن الحارث قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الا سلاحه وبغلة بيضاء وارضا جعلها صدقة **باب** تفرق الناس عن الامام عند القائلة والاستظلال بالشجر **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ثني سنان بن ابي سنان وابو سلمة ان جابرا اخبرهما ح وحدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابراهيم بن سعد انا ابن شهاب عن سنان بن سنان الدؤلي ان جابر بن عبد الله اخبره انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فادركتهم القائلة في واد كثير العضاه فتفرق الناس في العضاه يستظلون بالشجر فنزل النبي صلى الله عليه وسلم تحت شجرة فعلق بها سيفه ثم نام فاستيقظ وعنده رجل وهو لا يشعر به فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا اخترط سيفي فقال من يمنعك مني قلت الله فشام السيف فها هو ذا جالس ثم لم يعاقبه **باب** ما قيل في الرماح ويذكر عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم جعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذلة والصغار على من خالف امري **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن نافع مولى ابي قتادة الانصاري عن ابي قتادة انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان ببعض طريق مكة تخلف مع اصحاب له محرمين وهو غير محرم فرأى حمارا وحشيا فاستوى على فرسه فسأل اصحابه ان يناولوه سوطه فابوا فسألهم رمحه فابوا فاخذه ثم شد على الحمار فقتله فاكل منه بعض اصحابه وابى بعض فلما ادركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوه عن ذلك فقال انما هي طعمة اطعمكموها الله وعن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي قتادة في الحمار الوحشي مثل حديث ابي النضر وقال هل معكم من لحمه شيء **باب** ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم والقميص في الحرب وقال النبي صلى الله عليه وسلم اما خالد فقد احتبس ادراعه في سبيل الله **حدثنا** محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم وهو في قبة يوم بدر اللهم اني انشدك عهدك ووعدك اللهم ان شئت لم تعبد

(حاشیہ — بالائی)

لـه قوله واذا عنده اعرابي. اسمه غورث بفتح المعجمة وسكون الواو وفتح الراء وبالمثلثة ابن الحارث وكذا في نسخة صحيحة من القاموس وفي القسطلاني بضم الغين المعجمة ۱۲ خير جاري ٥٢ قوله اخترط. اي سل قوله صلتا بفتح المهملة وسكون اللام المجرد عن الغمد كذا في الكرماني قوله من يمنعك مني قلت الله وفي القسطلاني عن ابن اسحاق قال صلعم فدفع جبرئيل في صدره فوقع السيف من يده فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم وقال من يمنعك مني قال لا احد فقال قم فاذهب لشانك فلما ولى قال كنت خيرا مني فقال صلى الله عليه وسلم انا احق بذلك ثم اسلم بعد وفي لفظ قال وانا اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله ثم اتى قومه فدعاهم الى السلام كذا في الخير الجاري ۱۲ ٥٣ قوله فشام. اي غمد وقد يجيء بمعنى سل فهو من الاضداد ۱۲ ک

٥٤ قوله باب لبس البيضة. بفتح الموحدة وهو ما يلبس في الرأس من آلات السلاح ذكر فيه حديث سهل بن سعد الماضي قبل اربعة ابواب قوله هشمت البيضة على راسه كذا في الفتح قال الكرماني الهشم كسر الشيء اليابس انتهى وقال الزركشي و فاعل ذلك عتبة بن ابي وقاص اخو سعد لعنه الله ۱۲ ٥٥ قوله باب من لم ير كسر السلاح عند الموت قال الكرماني فان قلت كسر السلاح تضييع للمال فما حاجة الى ذكره لان حرمته ظاهرة قلت قالوا المراد من الكسر البيع والحديث يدل عليه حيث كان على رسول الله صلى الله عليه وسلم دين ولم يبع سلاحه لاجل الدين انتهى وقال الشيخ ابن حجر كانه يشير الى رد ما كان عليه الجاهلية من كسر السلاح وعقر الدواب اذا مات الرئيس منهم وربما كان يعهد ذلك اليهم انتهى ۱۲ ٥٦ قوله جعلها صدقة. الضمير راجع الى كل الثلاث لا الى الارض فقط كذا في الكرماني ومر الحديث في ص ۳۸۲ ۱۲ ٥٧ قوله باب تفرق الناس عن الامام الخ. ذكر فيه حديث جابر الماضي قبل بابين من وجهين وهو ظاهر فيما ترجم له قال القرطبي هذا يدل على انه صلى الله عليه وسلم كان في هذا الوقت لا يحرسه احد من الناس بخلاف ما كان في اول الامر فانه يحرس حتى نزل قوله تع والله يعصمك من الناس قلت قد تقدم هذا قبل ابواب لكن قد قيل ان هذه القصة سبب نزول قوله تع والله يعصمك من الناس وذلك فيما اخرجه ابن ابي شيبة من طريق محمد ابن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كنا اذا نزلنا طلبنا للنبي صلى الله عليه وسلم اعظم شجرة واظلها فنزل تحت شجرة فجاء رجل ياخذ سيفه فقال يا محمد من يمنعك مني قال الله فانزل الله والله يعصمك من الناس وهذا اسناد حسن فيحتمل ان كان محفوظا ان يقال كان مخيرا في اتخاذ الحرس فتركه لقوة نفسه فلما وقعت هذه القصة ونزلت هذه الآية ترك ذلك ۱۲ ف ٥٨ قوله باب ما قيل في الرماح. اي في اتخاذها واستعمالها اي من الفضل قوله ويذكر الى آخره هو طرف من حديث اخرجه احمد عن ابن عمر بلفظ بعثت بين يدي الساعة مع السيف وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعلت الذلة والصغار على من خالف امري ومن تشبه بقوم فهو منهم وفي الحديث اشارة الى فضل الرمح والى حل الغنائم لهذه الامة والى ان رزق النبي صلى الله عليه وسلم جعل فيها لا في غيرها من المكاسب ولهذا قال بعض العلماء انها افضل المكاسب والمراد بالصغار وهو بفتح المهملة و بالمعجمة بذل الجزية وفي قوله تحت ظل رمحي اشارة الى ان ظله ممدود الى ابد الابد وذكر المص في الباب حديث ابي قتادة في قصة الحمار الوحشي باسنادين وقد تقدم شرحه في الحج والغرض منه قوله فسالهم رمحه فابوا ۱۲ ف ٥٩ قوله اما خالد فقد احتبس ادراعه. هو طرف من حديث تقدم في كتاب الزكوة في ص ۱۹۸ والادراع جمع درع وهو القميص المتخذ من الزرد واشار المص بذكر هذا الحديث اي ان النبي صلى الله عليه وسلم كما لبس الدرع فيما ذكره في الباب ذكر الدرع ونسبه الى بعض الشجعان من الصحابة فدل على مشروعيته وان لبسها لا ينافي التوكل ۱۲ فتح ٦٠ قوله اللهم اني انشدك. بفتح الهمزة وضم الشين اي اطلبك يقال نشدتك الله اي سالتك بالله واما العهد فهو نحو قوله تع ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون وان جندنا لهم الغالبون واما الوعد فهو نحو واذ يعدكم الله احدى الطائفتين انها لكم وروي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر الى المشركين وهم الف والى اصحابه وهم ثلثمائة فاستقبل القبلة ومد يديه يدعو اللهم انجز لي ما وعدتني اللهم ان تهلك هذه العصابة لا تعبد في الارض فما زال كذلك حتى سقط رداؤه فاخذه ابو بكر رض فالقاه على منكبه فالتزمه من ورائه قال يا نبي الله كفاك مناشدتك ربك فانه سينجز لك ما وعدك ۱۲ كرماني خير جاري +

(حاشیہ — جانبی)

فقلت · حدثنا · النبي · فمن · فيها · حمار وحشي · انا

اسماء الرجال

باب لبس البيضة عبد العزيز ابن ابي حازم يروي عن ابيه ابي حازم واسمه سلمة بن دينار الاعرج سهل هو ابن سعد الساعدي **باب** من لم ير كسر السلاح عند الموت عمرو بن عباس هو ابو عثمان البصري الاهوازي عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري البصري ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي عمرو بن الحارث بن المصطلق الخزاعي **باب** تفرق الناس الخ ابو اليمان هو الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب موسى بن اسمعيل التبوذكي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري **باب** ما قيل في الرماح ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله هو سالم بن ابي امية ابي قتادة الحارث بن ربعي الانصاري زيد بن اسلم العدوي المدني عطاء بن يسار الهلالي ابو محمد المدني **باب** ما قيل في درع النبي صلعم محمد بن المثنى هو الزمن العنزي عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي خالد الحذاء عكرمة مولى ابن عباس ٦٠ قوله ان شئت. مفعوله محذوف وهو نحو هلاك المؤمنين او لم تعبد في حكم المفعول والجزاء محذوف ۱۲ ک خ

حل اللغات اخترط اي سل هشمت من الهشم وهو كسر الشيء اليابس شام السيف غمده الصغار بذل الجزية الجحت اي داومت وبالغت ادهى اشد امرّ اي اعظم بلية واشد مرارة ۱۲

(حاشیہ — ص ۳۸۴ النصف السفلی)

من الامانة غير المضمونة ولا اقل من المساواة فالآية تدل عليه بالدلالة على ان المراد في الآية بالامانات مطلق الحقوق الواجبة الاداء لا الامانات المصطلحة عند الفقهاء. والحاصل ان هذا من العيني نزاع لفظي والاعتبار للمعنى والمدين اذا مات بلا اقرار بالدين فقد مات خائنا من حيث الدين فلا بد له من الاقرار لدفع ذلك فكيف لا يسمع اقراره والله تعالى اعلم (قوله باب تاويل قول الله تعالى من بعد وصية توصون بها او دين) ذكر في هذا الباب حديث فمن اخذه بسخاوة نفس للتنبيه على انه ينبغي للوارث ان ياخذ مال الموروث كذلك فيبدأ اولا بحقوق الميت ولا ياخذه باشراف نفسه فيحبسه كله لنفسه او للتنبيه على ان الموت ينبغي ان يهتم بامر الدين ويقربه حتى لا يكون اخذ للمال باشراف نفس وكذا ذكر فيه حديث كلكم راع للتنبيه على ان الوارث راع في مال الموروث او الموروث.

ماه قوله نقد الحت - ای طلبت الدعاء و بالغت فیه قال الخطابی قد یشکل معنی ہذا الحدیث علی کثیر من الناس وذلک اذا رآوا نبی الله صلی الله علیہ وسلم یناشد ربه فی استنجاز الوعد وابو بکر یسکن منه تیوہمون ان حال ابی بکر بالثقة بربه والطمانینة الی وعده ارفع من حاله وہذا لایجوز قطعا فالمعنی فی مناشدته صلی الله علیہ وسلم والحاحه فی الدعاء للشفقة علی قلوب اصحابه وتقویتہم اذ کان ذلک اول مشهد شهدوه فی لقاء العدو وکانوا فی قلة من العدد والعدة فابتهل بالدعاء والح لیسکن ذلک ما فی نفوسهم اذ کانوا یعلمون ان وسیلته مقبولة ودعوته مستجابة فلما قال له ابو بکر مقالته کف عن الدعاء اذ علم انه استجیب دعاءه بما وجده ابو بکر فی نفسه من القوة والطمانینة حتی قال له ہذا القول ویدل علی صحة ما ذکرنا تمثیله علی اثر ذلک بقوله سیهزم الجمع ویولون الدبر ہذا ما قاله الکرمانی ونقله فی الخیر الجاری وقال وہہنا احتمال آخر وہو ان ابا بکر لعله قال ما قال خوفا من ان ینزل العذاب علی الذین ظلموا وعلی غیرہم کما فی قوله تعالی واتقوا فتنة لاتصیبن الذین ظلموا منکم خاصة لما رای من شدة التعب علی حبیب الله ورسوله انتہی ۱۲ ۵۲ قوله جبتان - بالموحدة قوله وتعفی ای تمحو قوله تقلصت ای انزوت وضمت فان قلت مجموع الحدیث سمعه ابو ہریرة من رسول الله صلی الله علیہ وسلم فما وجه اختصاصه بالکلمة الاخیرة قلت لفظ یقول یدل علی الاستمرار والتکرار فلعله صلی الله علیہ وسلم کررہا دون اخواتہا ومر الحدیث فی الزکوٰة فی ص ۱۹۴ قاله الکرمانی قال القسطلانی ومطابقته للترجمة فی قوله جبتان فانه روی بالموحدة وہو المناسب لذکر القمیص فی الترجمة وروی بالنون کما عند المؤلف فی الزکوٰة وہو المناسب للدرع انتہی مختصرا ۱۲ ۵۳ قوله وعلیه جبة شامیة - فیه المطابقة للترجمة لانه کان فی السفر وکان فی غزاة کذا فی العینی والحدیث مضی فی کتاب الصلوٰة فی ص ۵۲ فی باب الصلوٰة فی الجبة الشامیة ۱۲ ۵۴ قوله باب الحریر فی الحرب - ذکر فیه حدیث انس من خمسة طرق وفی روایة سعید بن ابی عروبة عن قتادة من حکة کانت بہما وکذا قال شعبة فی احد الطریقین وفی روایة ہمام عن قتادة فی احد الطریقین یعنی القمل ورجح ابن التین الروایة التی فیہا الحکة وقال لعل احد الرواة تاوّله فاخطأ وجمع الداودی باحتمال ان یکون احد العلتین باحد الرجلین وقال ابن العربی قد ورد انه ارخص لکل منہما فالافراد یقتضی ان لکل حکة قلت ویمکن الجمع بان الحکة حصلت من القمل فنسبت العلة تارة الی السبب وتارة الی سبب السبب واما تقییده بالحرب فکانه اخذه من قوله فی روایة ہمام فرایت علیہما فی غزاة وقال القرطبی الحدیث حجة علی من منع الا ان یدعی الخصوصیة بالزبیر وعبدالرحمٰن ولا یصح تلک الدعوی قلت قد جنح الی ذلک عمر رض فروی ابن عساکر من طریق ابن عون عن ابن سیرین ان عمر رای علی خالد بن الولید قمیص حریر فقال ما ہذا فذکر له خالد قصة عبدالرحمٰن بن عوف فقال وانت مثل عبدالرحمٰن او لک مثل ما لعبدالرحمٰن ثم امر من حضره فمزقوه رجاله ثقات الا ان فیه انقطاعا وقد اختلف السلف فی لباسه فمنع مالک وابو حنیفة مطلقا وقال الشافعی وابو یوسف بالجواز للضرورة کذا فی فتح الباری ۱۲ ۵۵ قوله ثم دعی - ضبط بلفظ المجهول ومر الحدیث فی باب من لم یتوضأ من لحم الشاة وذکر ہذا الحدیث ہہنا بمناسبة ان السکین من آلات الحرب ۱۲ خیر جاری ۵۶ قوله وزاد فالقی السکین - وبہذه الزیادة تحصل المطابقة بین الترجمة والحدیث قاله القسطلانی ۱۲ ۵۷ قوله باب ما قیل فی قتال الروم - ای من الفضل واختلف فی الروم فالاکثر انہم من ولد عیص بن اسحاق بن ابراہیم قوله عمیر بن الاسود العنسی - بالنون والمہملة وہو الشامی قدیم یقال اسمه عمرو وعمیر بالتصغیر لقبه وکان عابدا مخضرما وکان عمر یثنی علیه ومات فی خلافة معاویة وام حرام بالمہملتین تقدم ذکرہا فی اوائل الجہاد فی حدیث انس فی ص ۳۹۱ وقد حدث عنہا انس ہذا الحدیث باتم من ہذا السیاق - قاله ابن حجر فی فتح الباری ۱۲

بعد الیوم فاخذ ابو بکر بیده فقال حسبک یا رسول الله فقد الححت علی ربک وهو فی الدرع فخرج وهو یقول سیهزم الجمع ویولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة ادهی وامر وقال وهیب ثنا خالد یوم بدر حدثنا محمد بن کثیر ثنا سفین عن الاعمش عن ابراهیم عن الاسود عن عائشة قالت توفی النبی صلی الله علیه وسلم ودرعه مرهونة عند یهودی بثلثین صاعا من شعیر وحدثنا معلی حدثنا عبد الواحد ثنا الاعمش وقال رهنه درعا من حدید وقال یعلی ثنا الاعمش درع من حدید حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا وهیب ثنا ابن طاؤس عن ابیه عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال مثل البخیل والمتصدق مثل رجلین علیهما جبتان من حدید قد اضطرت ایدیهما الی تراقیهما فکلما هم المتصدق بصدقة اتسعت علیه حتی تعفی اثره وکلما هم البخیل بالصدقة انقبضت کل حلقة الی صاحبتها وتقلصت علیه وانضمت یداه الی تراقیه فسمع النبی صلی الله علیه وسلم یقول فیجتهد ان یوسعها فلا تتسع **باب الجبة فی السفر والحرب** حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا عبد الواحد ثنا الاعمش عن ابی الضحی مسلم عن مسروق حدثنی المغیرة بن شعبة قال انطلق رسول الله صلی الله علیه وسلم لحاجته ثم اقبل فتلقیته بماء فتوضأ وعلیه جبة شامیة فتمضمض واستنشق وغسل وجهه فذهب یخرج یدیه من کمیه فکانا ضیقین فاخرجهما من تحت فغسلهما ومسح برأسه وعلی خفیه **باب الحریر فی الحرب** حدثنا احمد بن المقدام ثنا خالد بن الحارث ثنا سعید عن قتادة ان انسا حدثهم ان النبی صلی الله علیه وسلم رخص لعبد الرحمن بن عوف والزبیر فی قمیص من حریر من حکة کانت بهما حدثنا ابو الولید ثنا همام عن قتادة عن انس ح وحدثنا محمد بن سنان ثنا همام عن قتادة عن انس ان عبد الرحمن والزبیر شکوا الی النبی صلی الله علیه وسلم یعنی القمل فارخص لهما فی الحریر فرأیت علیهما فی غزاة حدثنا مسدد ثنا یحیی عن شعبة اخبرنی قتادة ان انسا حدثهم رخص النبی صلی الله علیه وسلم لعبد الرحمن بن عوف والزبیر بن العوام فی حریر حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة سمعت قتادة عن انس رخص او رخص لهما لحکة کانت بهما **باب ما یذکر فی السکین** حدثنا عبد العزیز بن عبد الله ثنی ابراهیم بن سعد عن ابن شهاب عن جعفر بن عمرو بن امیة الضمری عن ابیه قال رأیت النبی صلی الله علیه وسلم یاکل من کتف یحتز منها ثم دعی الی الصلوٰة فصلی ولم یتوضأ حدثنا ابو الیمان ثنا شعیب عن الزهری وزاد فالقی السکین **باب ما قیل فی قتال الروم** حدثنا اسحق بن یزید الدمشقی ثنا یحیی بن حمزة ثنی ثور بن یزید عن خالد بن معدان ان عمیر بن الاسود العنسی حدثه انه اتی عبادة بن الصامت وهو نازل فی ساحل حمص وهو فی بناء له ومعه ام حرام قال عمیر فحدثتنا ام حرام انها سمعت النبی صلی

انا — وقال — بصدقة — فیجتهد — شکیا — ثنی — حدثنی انا

اسماء الرجال

وقال وہیب بضم الواو مصغرا ابن خالد بن عجلان البصری فیما وصله المؤلف فی سورة القمر خالد الحذاء ای عن عکرمة عن ابن عباس محمد ابن کثیر العبدی البصری سفیان بن عیینة الاعمش سلیمان بن مہران ابراہیم النخعی الاسود بن یزید وقال یعلی بوزن یرضی ابن عبید الطنافسی الکوفی فیما سبق موصولا فی الرہن فی السلم وقال معلی ابن اسد العمی فیما وصله فی الاستقراض عبد الواحد بن زیاد البصری الاعمش سلیمان بن مہران موسی بن اسمعیل المنقری وہیب بضم الواو ابن خالد ابن طاؤس عبدالله بن کیسان باب الجبة فی السفر موسی بن اسمعیل المنقری عبد الواحد بن زیاد الاعمش سلیمان بن مہران ابی الضحی ہو ابن صبیح العطاردی مسروق بن الاجدع باب الحریر فی الحرب - احمد بن المقدام کنیته ابو الاشعث العجلی خالد بن الحارث الہجیمی سعید بن ابی عروبة قتادة بن دعامة انس بن مالک رض ابو الولید ہشام بن عبد الملک الطیالسی ہمام ہو ابن یحیی العوذی قتادة بن دعامة بن قتادة محمد بن سنان العوقی مسدد بن مسرہد یحیی القطان شعبة بن الحجاج محمد بن بشار البندار غندر محمد بن جعفر شعبة بن الحجاج باب ما یذکر فی السکین عبد العزیز بن عبد الله الاویسی ابراہیم بن سعد بن ابراہیم بن عبد الرحمٰن بن عوف ابن شہاب محمد بن مسلم الزہری جعفر بن عمرو بن امیة المدنی ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب بن ابی حمزة الزہری محمد بن مسلم بن شہاب باب ما قیل فی قتال الروم اسحٰق بن یزید بن ابراہیم ونسبه لجده لشہرته به یحیی بن حمزة بن واقد ابو عبد الرحمٰن الدمشقی ثور بن یزید الحمصی خالد بن معدان الکلاعی ام حرام بنت ملحان ۱۲

حل اللغات

تراقی جمع ترقوة وہی العظم الکبیر الذی بین ثغرة النحر والعاتق وہما ترقوتان من الجانبین تعفی تمحو۔ تقلصت ای انزوت الجبة ما قطع من الثیاب مشمرا۔ یحتز یقطع ۱۲

۵۸

راع فی مال لدائن فلابد لکل منہما من النظر والله تعالی اعلم ام سندی (قوله باب ما یستحب لمن یتوفی فجأة ان یتصدق عنه) نائب الفاعل ویحتمل ان ما موصولة مبتدأ ویکون قوله ان یتصدق فاعله خبره ویحتمل انها استفهامیة ویکون قوله ان یتصدق جوابا بتقدیر ہو ام سندی (قوله ان یصیب من ماله اذا کان محتاجا بقدر ماله) قال القسطلانی بکسر اللام فی الموضعین ای مال الیتیم فلیت لو جعلت اللام فی الثانی جارة ای بقدر ما للولی من الاجرة بالمعروف علی ان ما موصولة والجار والمجرور صلة لہا لکان اجود معنی والله تعالی اعلم (قوله باب اذا اوقف جماعة ارضا) وفیه قالوا والله لانطلب ثمنه الا الی الله کلمة الی لتضمین الطلب معنی التوجه او الرجوع ای لانتوجه فی طلب ثمنه ولا نرجع به الا الی الله تعالی ویحتمل انها بمعنی من ای لانطلب الا منه تعالی ام سندی (قوله ناخر

الله علیہ وسلم یقول اول جیش من امتی یغزون البحر قد اوجبوا قالت ام حرام قلت یارسول الله انا فیهم قال انت فیهم قالت ثم قال النبی صلی الله علیه وسلم اول جیش من امتی یغزون مدینة قیصر مغفور لهم فقلت انا فیهم یارسول الله قال لا **باب قتال الیهود** حدثنا اسحٰق بن محمد الفروی ثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال تقاتلون الیهود حتی یختبئ احدهم وراء الحجر فیقول یا عبد الله هذا یهودی ورائی فاقتله حدثنا اسحٰق بن ابراهیم ثنا جریر عن عمارة بن القعقاع عن ابی زرعة عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تقوم الساعة حتی تقاتلوا الیهود حتی یقول الحجر وراءه الیهودی یا مسلم هذا یهودی ورائی فاقتله **باب قتال الترك** حدثنا ابو النعمان ثنا جریر بن حازم قال سمعت الحسن یقول ثنا عمرو بن تغلب قال قال النبی صلی الله علیه وسلم ان من اشراط الساعة ان تقاتلوا قوما ینتعلون نعال الشعر وان من اشراط الساعة ان تقاتلوا قوما عراض الوجوه كان وجوههم المجان المطرقة حدثنا سعید بن محمد ثنا یعقوب ثنا ابی عن صالح عن الاعرج قال قال ابو هریرة قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تقوم الساعة حتی تقاتلوا الترك صغار الاعین حمر الوجوه ذلف الانوف كان وجوههم المجان المطرقة ولا تقوم الساعة حتی تقاتلوا قوما نعالهم الشعر **باب قتال الذین ینتعلون الشعر** حدثنا علی بن عبد الله ثنا سفین قال الزهری عن سعید بن المسیب عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لا تقوم الساعة حتی تقاتلوا قوما نعالهم الشعر ولا تقوم الساعة حتی تقاتلوا قوما كان وجوههم المجان المطرقة قال سفین وزاد فیه ابو الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة روایة صغار الاعین ذلف الانوف كان وجوههم المجان المطرقة **باب من صف اصحابه عند الهزیمة ونزل عن دابته واستنصر** حدثنا عمرو بن خالد الحرانی ثنا زهیر ثنا ابو اسحٰق قال سمعت البراء وساله رجل اكنتم فررتم یا ابا عمارة یوم حنین قال لا والله ما ولی رسول الله صلی الله علیه وسلم ولكنه خرج شبان اصحابه واخفافهم حسرا لیس بسلاح فاتوا قوما رماة جمع هوازن وبنی نصر ما یكاد یسقط لهم سهم فرشقوهم رشقا ما یكادون یخطئون فاقبلوا هنالك الی النبی صلی الله علیه وسلم وهو علی بغلته البیضاء وابن عمه ابو سفین ابن الحارث بن عبد المطلب یقود به فنزل واستنصر ثم قال انا النبی لا كذب انا ابن عبد المطلب ثم صف اصحابه **باب الدعاء علی المشركین بالهزیمة والزلزلة** حدثنا ابراهیم بن موسی ثنا عیسی ثنا هشام عن محمد عن عبیدة عن علی قال لما كان یوم الاحزاب قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ملا الله بیوتهم وقبورهم نارا شغلونا عن الصلوة الوسطی حتی غابت الشمس حدثنا قبیصة ثنا سفین عن ابن ذكوان عن الاعرج عن ابی هریرة قال كان النبی صلی الله علیه وسلم یدعو فی القنوت اللهم انج سلمة بن هشام

---

۵۱ قوله قد اوجبوا- ای فعلوا فعلا وجبت لهم به الجنة ۱۲ فتح ۵۲ قوله مدینة قیصر- اے ملک الروم قال القسطلانی کان اول من غزا مدینة قیصر یزید بن معٰویة ومعه جماعة من سادات الصحابة کابن عمر وابن عباس وابن الزبیر وابی ایوب الانصاری وتوفی بها ابو ایوب سنة اثنین وخمسین من الهجرة انتهی کذا قاله فی الخیر الجاری وفی الفتح قال المهلب فی هذا الحدیث منقبة لمعٰویة لانه اول من غزا البحر ومنقبة لولده لانه اول من غزا مدینة قیصر وتعقبه ابن التین وابن المنیر بما حاصله انه لا یلزم من دخوله فی ذلک العموم ان لا یخرج بدلیل خاص اذ لا یختلف اهل العلم ان قوله صلی الله علیه وسلم مغفور لهم مشروط بان یکونوا من اهل المغفرة حتی لو ارتد احد ممن غزاها بعد ذلک لم یدخل فی ذلک العموم اتفاقا فدل علی ان المراد مغفور لمن وجد شرط المغفرة فیه منهم انتهی ۱۲

۵۳ قوله باب قتال الیهود- ای عند نزول عیسی بن مریم علیه الصلٰوة والسلام ویکون الیهود مع الدجال ۱۲ تنقیح ۵۴ قوله تقاتلون فیه جواز مخاطبة الشخص والمراد غیره ممن یقول بقوله ویعتقد اعتقاده لانه من المعلوم ان الوقت الذی اشار الیه صلی الله علیه وسلم لم یات بعد وانما اراد بقوله تقاتلون مخاطبة المسلمین ۱۲ فتح ۵۵ قوله کان وجوههم المجان بفتح المیم وتشدید النون جمع المجن وهو الترس المطرقة بلفظ المفعول من الاطراق والمجان المطرقة التی یطرق بعضها علی بعض کالنعل المطرقة المخصوفة اذا اطرق بعضها علی بعض تخرزت به وطارق الرجل بین الثوبین اذا ظاهر بینهما ای لبس احدهما فوق الآخر کذا فی الکرمانی قال الطیبی شبه وجوههم بالترس لبسطتها وتدویرها وبالمطرق لغلظها وکثرة لحمها انتهی قال العینی مطابقته تؤخذ من معنی الحدیث لان قوله عراض الوجوه الخ صفة الترک انتهی ۱۲ ۵۶ قوله ذلف الانوف- بضم الذال المعجمة وسکون اللام جمع اذلف وهو صغیر الانف مستوی الارنبة والانوف جمع الانف ۱۲ ک تن ۵۷ قوله ما ولی- اے ما ادبر قوله شبان بضم المعجمة وشدة الموحدة جمع شاب قوله واخفافهم جمع الخفیف وقیل هو جمع الخف الذی بمعنی الخفیف ای الذی لیس معهم سلاح یثقلهم قوله حسرا بضم المهملة وتشدید السین المهملة المفتوحة جمع الحاسر هو الذی لا سلاح معه وقیل هو الذی لا درع له ولا مغفر قوله لیس بسلاح ای لهم فالخبر محذوف وفی بعضها لیس بسلاح فالاسم مضمر ای لیس احدهم متلبسا به قوله رماة جمع رام قوله جمع هوازن وبنی نصر بفتح النون وسکون المهملة ای جماعة هاتین القبیلتین قوله فرشقوهم رشقا ای رموا کلهم دفعة واحدة قوله ما یکاد یسقط سهمهم ای من حسن اصابتهم فی الرمی لا یسقط سهمهم فی الارض قوله استنصر ای استنصر الله ای دعاه بالنصر قوله انا النبی لا کذب ای انا نبی حقا لا افر ولا ازول ومر الحدیث مرارا هذا کله ملتقط من الکرمانی والجمع والفتح والخیر الجاری ۵۸ قوله انا ابن عبد المطلب- فیه جواز الافتخار فی الحرب ومر بیانه فی ص۴۰۲ فی باب من قاد دابة غیره فی الحرب ۱۲ ۵۹ قوله عیسٰی- اے ابن یونس ابن السبیعی وهشام الظاهر انه ابن حسان لکن المناسب لما مر فی الشهادة الاعمٰی هشام بن عروة هذا ما قاله الکرمانی وفی الفتح هشام هو الدستوائی وزعم الاصیلی انه ابن حسان ورام بذلک تضعیف الحدیث فاخطأ من وجهین وتجاسر الکرمانی فقال المناسب انه هشام بن عروة وسیاتی شرح هذا الحدیث مستوفی فی تفسیر سورة البقرة ان شاء الله تعالٰی وفیه الدعاء علیهم بان یملأ الله بیوتهم وقبورهم نارا ولیس فیه الدعاء علیهم بالهزیمة لکن یؤخذ ذلک من لفظ الزلزلة لان فی احراق بیوتهم غایة التزلزل لنفوسهم انتهی کلام الفتح ومر بعض بیانه فی صفحه ۸۴ فی کتاب المواقیت ۱۲ والله اعلم بالصواب ∴ ع ۱ اے یلبسون نعالا من ضفائر الشعر او من جلود غیر مدبوغة علیها شعر ۱۲ ع ۲ بضم المیم واسکان الطاء التی یجعل لها الطرق اراد بذلک عرض وجوههم ورواه بعضهم بتشدید الراء للتکثیر ۱۲ تنقیح

اسماء الرجال

باب قتال الیهود نافع هو مولی ابن عمر اسحاق بن ابراهیم بن راهویه جریر هو ابن عبد الحمید ابی زرعة ابن عمرو بن جریر البجلی **باب قتال الترک** اے قتال المسلمین مع ترک الذی هو من اشراط الساعة ابو النعمان هو محمد ابن الفضل السدوسی سعید بن محمد الجرمی الکوفی یعقوب یروی عن ابیه ابراهیم بن سعد بن ابراهیم بن عبد الرحمٰن بن عوف صالح هو ابن کیسان الاعرج هو عبد الرحمٰن بن هرمز **باب قتال الذین الخ** قال سفیان بن عیینة بالسند السابق ابو الزناد هو عبد الله بن ذکوان الاعرج تقدم **باب من صف اصحابه الخ** زهیر هو ابن معاویة ابو اسحٰق عمرو بن عبد الله السبیعی **باب الدعاء علی المشرکین** ابراهیم بن موسی بن یزید الفراء الرازی الصغیر قبیصة بن عقبة السوائی ابن ذکوان هو عبد الله الاعرج تکرر ذکره ∴ ∴ ∴ ∴ ∴ ∴

حل اللغات: یختبئ ای یختفی - المجان جمع مجن بکسر المیم ای الترس - رشقوهم رشقا ای رموهم بالنبل - استنصر دعا بالله النصر۔

انه قد وقفها یبیعها) ای فاخبر عمر ان الموهوب له قد وقف الفرس وحبسها فی السوق مثلا للبیع والله اعلم اه سندی (کتاب الجهاد والسیر) (قوله لکن افضل الجهاد حج مبرور) قال القسطلانی حج مبرور خبر مبتدأ محذوف والظاهر انه خبر لقوله افضل الجهاد والله تعالٰی اعلم (قوله مؤمن مجاهد) قیل هو بتاویل من افضل الناس مؤمن مجاهد ولا یخفی انه لا یطابق السؤال والاقرب انه بالنظر الی وقته صلی الله تعالٰی علیه وسلم وکان المجاهد فیه خیرا من تارك الجهاد علی ای عمل کان والله تعالٰی اعلم اه سندی (قوله بان یتوفاه ان یدخله الجنة) یحتمل ان یکون قوله ان یدخله الجنة بدلا من قوله ان یتوفاه ویکون قوله او یرجعه عطفا علی ان یتوفاه ویحتمل ان یکون بتقدیر بان یدخله وقوله بان یتوفاه ای مع شرط التوفی والله تعالٰی اعلم (قوله افلا نبشر الناس قال

۵۱ قوله اللهم اشدد وطأتك . اى الهلاك قال ابن حجر فى الفتح ودخوله فى الترجمة بطريق العموم لان شدة الوطأة يدخل تحتها ما ترجم به لان المراد اشدد عليهم الباس والعقوبة والاخذ الشديد انتهى قال القسطلانى لانها اعم من ان يكون بالهزيمة والزلزلة او بغير ذلك من الشدائد انتهى وقد سبق الحديث فى صفحة ۱۳۶ فى الاستسقاء ۱۲ ۵۲ قوله سنين منصوب بتقدير اجعل ونحوه اى اجعل سنين كسنى يوسف عليه السلام ۱۲ ك ۵۳ قوله سريع الحساب اما ان يراد به انه سريع حسابه بمجئ وقته واما انه سريع فى الحساب فان قلت قد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سجع كسجع الكهان قلت تلك اسجاع متكلفة وهذا وقع اتفاقا بدون التكلف والقصد اليه ۱۲ ك خ ۵۴ قوله من سلاها . بالفتح والقصر وهو الجلدة الرقيقة التى تكون فيها الولد من المواشى كذا فى الكرمانى والخير الجارى والجمع قال الكرمانى فان قلت ما معمول لابى جهل قلت محذوف وهو ما يدل على طلب الاتيان بالسلا قوله لابى جهل اللام للبيان نحو هيت لك اى هذا الدعاء مختص به او للتعليل اى دعا ۱۲ ك خ ۵۵ قوله امية . بضم الهمزة وفتح الميم الخفيفة وشدة التحتية يعنى فى رواية يوسف السبيعى امية بدل ابى وفى رواية شعبة بالشك فيهما والصحيح عند البخارى هو امية لا ابى واما السابع فهو عمارة بن الوليد ومر الحديث فى آخر الوضوء ۱۲ ك ۵۶ قوله السام بتخفيف الميم الموت قوله مالك اى اى شئ حصل لك حتى تلعنهم وليسوا كذلك حتى اوهموا انهم يقولون السلام عليك فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الدعاء عليهم بقوله عليكم قال الكرمانى قوله فلم تسمعى ما قلت عليكم فكانه اشار الى ما ورد فى بعض طرقه فى آخره فيستجاب لنا فيهم ولا يستجاب لهم فينا كذا فى الفتح قال العينى مطابقته للترجمة فى قوله وعليكم لان معناه وعليكم السام اى الموت وهو دعاء عليهم ۱۲ ۵۷ قوله هل يرشد المسلم اهل الكتاب او يعلمهم الكتاب والمراد بالكتاب الاول التوراة والانجيل وبالكتاب الثانى ما هو اعم منهما ومن القرآن وغير ذلك واورد فيه طرفا من حديث ابن عباس فى شان هرقل وارشاده لهم منه ظاهر واما تعليمهم الكتاب فكانه استنبط من كونه كتب اليهم بعض القرآن بالعربية فكانه سلطهم على تعليمه اذ لا يقرؤنه حتى يترجم لهم ولا يترجم لهم حتى يعرف المترجم كيفية استخراجه وهذه المسئلة مما اختلف فيها السلف فمنع مالك من تعليم الكافر القرآن ورخص ابو حنيفة واختلف قول الشافعى والذى يظهر ان الراجح التفصيل بين من يرجى منه الرغبة فى الدين والدخول فيه مع الامن منه ان يتسلط بذلك الى الطعن فيه وبين من يتحقق ان ذلك لا ينجع فيه او يظن انه يتوصل بذلك الى الطعن فى الدين والله اعلم ويفرق ايضا بين القليل منه والكثير ۱۲ فتح البارى ۵۸ قوله ليتألفهم هو من تفقه المصنف اشارة منه الى الفرق بين المقامين وانه صلى الله عليه وسلم كان تارة يدعو عليهم وتارة يدعو لهم فالحالة الاولى حيث تشتد شوكتهم ويكثر اذاهم كما تقدم فى الاحاديث التى قبل هذا بباب والحالة الثانية حيث تؤمن غائلتهم ويرجى تألفهم كما فى قصة دوس وسيأتى شرح الحديث فى المغازى ان شاء الله تعالى ۱۲ فتح ۵۹ قوله باب دعوة اليهود والنصارى . اى الى الاسلام وقوله على ما يقاتلون اشارة الى ما ذكر فى الباب الذى بعده من على حيث قال نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا وفيه امره صلى الله عليه وسلم بالنزول بساحتهم ثم دعائهم الى القتال ثم القتال ووجه اخذه من حديثى الباب انه صلى الله عليه وسلم كتب الى الروم يدعوهم الى الاسلام قبل ان يتوجه الى مقاتلتهم ۱۲ فتح ۶۰ قوله والدعوة قبل القتال . وهى مسئلة خلافية فذهب طائفة منهم عمر بن عبد العزيز الى اشتراط الدعاء الى الاسلام قبل القتال وذهب الاكثرون الى ان ذلك كان فى بدء الامر قبل انتشار دعوة الاسلام فان وجد من لم يبلغه الدعوة فلا يقاتل حتى يدعى نص عليه الشافعى وقال مالك من قربت داره قوتل بغير دعوة لاشتهار دعوة الاسلام ومن بعدت داره فالدعوة اقطع للشك ۱۲ فتح البارى ۶۱ قوله اتخذ خاتما . اى امر بصنعة خاتم الختم قوله خرقه اى مزقه كذا فى الكرمانى قوله كل ممزق اى كل نوع من التفريق ومر حديثا الباب مع بيانهما فى ص۱۵ فى باب ما يذكر فى المناولة وكتاب اهل العلم بالعلم الى البلدان ۱۲

اللهم انج الوليد بن الوليد اللهم انج عياش بن ابى ربيعة اللهم انج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر اللهم سنين كسنى يوسف حدثنا احمد بن محمد ثنا عبد الله انا اسمعيل ابن ابى خالد انه سمع عبد الله بن ابى اوفى يقول دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب على المشركين فقال اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اللهم اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم حدثنا عبد الله بن ابى شيبة ثنا جعفر بن عون ثنا سفين عن ابى اسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى فى ظل الكعبة فقال ابو جهل وناس من قريش ونحرت جزور بناحية مكة فارسلوا فجاء وا من سلاها وطرحوه عليه فجاءت فاطمة فالقته عنه وقال اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش لابى جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وابى بن خلف وعقبة بن ابى معيط قال عبد الله فلقد رايتهم فى قليب بدر قتلى قال ابو اسحق ونسيت السابع قال ابو عبد الله وقال يوسف بن ابى اسحق عن ابى اسحق امية بن خلف وقال شعبة امية او ابى والصحيح امية حدثنا سليمن بن حرب ثنا حماد عن ايوب عن ابن ابى مليكة عن عائشة ان اليهود دخلوا على النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك فلعنتهم فقال مالك قالت اولم تسمع ما قالوا فقال فلم تسمعى ما قلت عليكم **باب** هل يرشد المسلم اهل الكتاب او يعلمهم الكتاب حدثنا اسحق ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابن اخى ابن شهاب عن عمه اخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى قيصر وقال فان توليت فان عليك اثم الاريسيين **باب** الدعاء للمشركين بالهدى ليتألفهم حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد ان عبد الرحمن قال قال ابو هريرة قدم الطفيل بن عمرو الدوسى واصحابه على النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان دوسا عصت وابت فادع الله عليها فقيل هلكت دوس فقال اللهم اهد دوسا وائت بهم **باب** دعوة اليهود والنصارى وعلى ما يقاتلون عليه وما كتب النبى صلى الله عليه وسلم الى كسرى وقيصر والدعوة قبل القتال حدثنا على بن الجعد ثنا شعبة عن قتادة سمعت انس ابن مالك يقول لما اراد النبى صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى الروم قيل له انهم لا يقرؤن كتابا الا ان يكون مختوما فاتخذ خاتما من فضة فكانى انظر الى بياضه فى يده ونقش فيه محمد رسول الله حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث حدثنى عقيل عن ابن شهاب اخبرنى عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة ان عبد الله بن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه الى كسرى فامره ان يدفعه الى عظيم البحرين فدفعه عظيم البحرين الى كسرى فلما قراه كسرى خرقه فحسبت ان سعيد ابن المسيب قال فدعا عليهم النبى صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل ممزق **باب**

اسماء الرجال

احمد بن محمد مردويه السمسار الرازى عبد الله بن المبارك اسماعيل ابن ابى خالد الاحمسى واسم ابى خالد سعد عبد الله بن ابى اوفى علقمة بن خالد الاسلمى عبد الله بن ابى شيبة العبسى جعفر بن عون القرشى سفيان الثورى ابى اسحاق عمرو السبيعى عمرو بن ميمون الازدى عبد الله بن مسعود وقال شعبة بن الحجاج فيما وصله فى كتاب البعث سليمان ابن الحرب الواشحى حماد هو ابن زيد ايوب السختيانى ابن ابى مليكة عبد الله واسم ابى مليكة زهير بن عبد الله بن جدعان باب هل يرشد الخ اسحق ابن منصور بن كوسج المروزى يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ابن اخى ابن شهاب محمد بن عبد الله عمه محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى باب الدعاء للمشركين ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب بن ابى حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عبد الرحمن بن هرمز الاعرج باب دعوة اليهود على بن الجعد بالفتح ابن عبيد الجوهرى شعبة بن الحجاج قتادة بن دعامة بن قتادة عبد الله بن يوسف التنيسى ليث بن سعد الامام عقيل بالضم ابن خالد الايلى ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى ۱۲

حل اللغات : سلا الجلد الرقيق الذى يكون فيه الولد من المواشى . القليب البير قبل ان تطوى . الاريسيين اى الزراعين . بصرى مدينة حوران ذات قلعة بين الشام والحجاز ۱۲

ان فى الجنة الخ) الظاهر ان المراد لا تبشروهم حتى لا يتقاعدوا عن العمل بل يجاهدوا فينالوا درجات المجاهدين وليس المعنى بشروهم بنيلهم درجات المجاهدين وان لم يجاهدوا بل اكتفوا بالصلوة والصوم كما يستفاد من كلام الطيبى فان قلت فكيف بشر ابو هريرة مع نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اياهم . قلت لعله اعتمد فى ذلك على الامر بالتبليغ عموما بعد هذا الخصوص كما سبق فى حديث معاذ فى كتاب العلم والله تعالى اعلم (قوله قال وفوقه عرش الرحمن) المشهور فوقه بالنصب على الظرفية وروى بالرفع على انه بمعنى سطحه عرش الرحمن وهو اقرب وعلى الاول يحمل على الفوقية بلا واسطة وكانها المتبادرة عند الاطلاق والا فعرش الرحمن فوق تمام الجنان فلا يظهر خصوص الفردوس بذلك اه سندى (قوله ما من عبد يموت له عند الله خير يسره ان يرجع) الظاهر ان جملة يسره خبر عبد (انه

دُعَاءُ النبي صلى الله عليه وسلم ۲ الى الاسلام والنبوة وان لا يتخذ بعضهم بعضا اربابا من دون الله وقوله تعالى ما كان لبشر ان يؤتيه الله الكتاب الى آخر الاية والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عبادا لي من دون الله الاية

حدثنا ابراهيم بن حمزة ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة عن عبد الله بن عباس انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى قيصر يدعوه الى الاسلام و بعث بكتابه اليه مع دحية الكلبي وامره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يدفعه الى عظيم بصرى ليدفعه الى قيصر وكان قيصر لما كشف الله عنه جنود فارس مشى من حمص الى ايلياء شكرا لما ابلاه الله فلما جاء قيصر كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين قرأه التمسوا لي ههنا احدا من قومه لاسألهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس فاخبرني ابو سفيان ۲ انه كان بالشام في رجال من قريش قدموا تجارا في المدة التي كانت بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كفار قريش قال ابو سفيان فوجدنا رسول قيصر ببعض الشام فانطلق بي وباصحابي حتى قدمنا ايلياء فادخلنا عليه فاذا هو جالس في مجلس ملكه وعليه التاج واذا حوله عظماء الروم فقال لترجمانه سلهم ايهم اقرب نسبا الى هذا الرجل الذي يزعم انه نبي قال ابو سفيان فقلت انا اقربهم اليه نسبا قال ما قرابة ما بينك وبينه فقلت هو ابن عمي وليس في الركب يومئذ احد من بني عبد مناف غيري فقال قيصر ادنوه وامر باصحابي فجعلوا خلف ظهري عند كتفي ثم قال لترجمانه قل لاصحابه اني سائل هذا الرجل عن الذي يزعم انه نبي فان كذب فكذبوه قال ابو سفيان والله لولا الحياء يومئذ من ان يأثر اصحابي عني الكذب لحدثته عني حين سألني عنه ولكن استحييت ان يأثروا الكذب عني فصدقته ثم قال لترجمانه قل له كيف نسب هذا الرجل فيكم قلت هو فينا ذو نسب قال فهل قال هذا القول احد منكم قبله قلت لا قال فهل كنتم تتهمونه على الكذب قبل ان يقول ما قال قلت لا قال فهل كان من آبائه من ملك قلت لا قال فاشراف الناس يتبعونه ام ضعفاؤهم قلت بل ضعفاؤهم قال فيزيدون او ينقصون قلت بل يزيدون قال فهل يرتد احد سخطة لدينه بعد ان يدخل فيه قلت لا قال فهل يغدر قلت لا ونحن الآن منه في مدة نحن نخاف ان يغدر قال ابو سفيان ولم تمكني كلمة ادخل فيها شيئا انتقصه به لا اخاف ان يؤثر عني غيرها قال فهل قاتلتموه وقاتلكم قلت نعم قال فكيف كان حربه وحربكم قلت كانت دولا وسجالا يدال علينا المرة وندال عليه الاخرى قال فماذا يأمركم به قلت يأمرنا ان نعبد الله وحده ولا نشرك به شيئا وينهانا عما كان يعبد آباؤنا ويأمرنا بالصلوة والصدقة والعفاف والوفاء بالعهد واداء الامانة فقال لترجمانه حين قلت ذلك له قل له اني سألتك عن نسبه فيكم فزعمت انه ذو نسب وكذلك الرسل تبعث في نسب قومها وسألتك هل قال احد منكم هذا القول قبله فزعمت ان لا فقلت لو كان احد منكم قال هذا القول قبله قلت رجل يأتم بقول قد قيل قبله وسألتك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال فزعمت ان لا فعرفت انه لم يكن ليدع الكذب على الناس ويكذب على الله

(حاشیہ داخلی: ۲ الناس — ۲ بن حرب — عمّ — كتفي — فصدقته — آم — انتقصه)

(حواشی بین السطور: سقط الى ورفعنا ای آخر ما قس — ابن مسعود — مدینة بحیث الشهور — ای بیت المقدس — بضم النون وفتح الهمزة — من الاتهام كما سيجي — اى كراهة — من التمكين — بضم الدال وفتح الواو — الاولى الغلبة اى يغلبنا مرة ونغلبه اخرى — بالفتح الكف عما لا يحل)

ے قوله دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الناس الى الاسلام والنبوة الخ - اورد فيه احاديث احدها حديث ابن عباس في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى قيصر وفيه حديث عن ابي سفيان بن حرب وقد تقدم بطوله في بدء الوحي وهو ظاهر فيما ترجم له واما قوله تعالى وما كان لبشر فالمراد من الآية الانكار على من قال كونوا عبادا لي من دون الله ومثلها قوله تعالى واذ قال الله يا عيسى بن مريم أانت قلت للناس الآية وقوله تعالى اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله ثانيها حديث سهل بن سعد في اعطاء الراية يوم خيبر وسيأتي شرحه في المغازي ان شاء الله تعالى والغرض منه قوله ثم ادعهم الى الاسلام ۱۲ فتح الباري ۵۲ قوله قيصر يعني به هرقل بكسر الهاء وفتح الراء على المشهور وحكى جماعة اسكان الراء وكسر القاف وهو اسم علم له غير منصرف للعجمة والعلمية وقيصر لقبه كما ان كل من ملك الفرس يقال له كسرى ملك احدى وثلثين سنة ففي ملكه مات النبي عليه السلام كذا في العيني قوله مع دحية الكلبي بفتح الدال المهملة وكسرها وسكون الحاء المهملة كذا في الخير الجاري قوله عظيم بصرى اى اميرها بضم الموحدة مدينة حوران ذات قلعة واعمال قريبة من طرف البرية بين الشام والحجاز كذا في الطيبي قوله حمص بكسر مهملة وسكون ميم ممنوع للعجمة والتانيث مدينة بالشام وجوز صرفه كهند كذا في العيني قوله ايلياء بكسر الهمزة وسكون التحتانية الاولى وكسر اللام وبالمد والقصر بيت المقدس كذا في الكرماني قوله لما ابلاه اى اعطاه وانعم عليه من هزيمة عسكر الفرس وهو اشارة الى ما في قوله تعالى الم غلبت الروم قوله في المدة اى في زمان المهادنة والمصالحة اي صلح الحديبية كذا في الخير الجاري قوله لترجمانه قال في القاموس الترجمان كعنفوان وزعفران وريهقان المفسر للسان وقد ترجمه وعنه والفعل يدل على اصالة التاء انتهى قوله هو ابن عمي فيه تجوز اذ هو ابن عم جده لانه ابو سفيان صخر ابن حرب بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف ورسول الله صلى الله عليه وسلم محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف كذا في الكرماني قوله ان يأثر بضم المثلثة بعد الهمزة الساكنة اى يروي ويحكي كذا في القسطلاني قوله لحدثته اي عني اي عن تلقاء نفسي خلاف الواقع كذا في الكرماني قوله سجال بكسر السين والجيم جمع سجل وهو الدلو الكبير اي نوبة لنا ونوبة لهم كذا في الكرماني قوله يدال علينا المرة وندال عليه الاخرى اي يغلب علينا مرة ونغلبه اخرى كذا في المجمع قوله والعفاف بفتح العين الكف عن المحارم وخوارم المروة كذا في العيني قوله هل كنتم تتهمونه من باب الافتعال تقول اتهمته اتهاما واصله اوتهم لانه من الوهم قلبت الواو تاء وادغمت التاء في التاء قوله بالكذب بفتح الكاف وكسر الذال مصدر وكذلك الكذب بكسر الكاف وسكون الذال كذا في العيني قوله يأتم من الائتمال اي يقتدي قوله ليدع بفتح الدال من ودع يدع اي يترك ۱۲ ؎

اسماء الرجال ؎

ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابن محمد بن حمزة بن مصعب بن عبد الله بن الزبير ابن العوام ابو اسحق القرشي الاسدي الزبيري المدني ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي صالح ابن كيسان المدني ابو محمد او ابو الحارث مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز ثقة ابن شهاب هو الزهري قال ابن عباس بالسند السابق ابو سفيان هو صخر بن حرب الاموي ۱۲

حل اللغات ؎ ادنوه اي قربوه - يأثر اي يروي ويحكي العفاف الكف عن المحارم وخوارم المروة - البشاشة في الاصل اللطف بالانسان عند قدومه والسرور برؤيته ۱۲

مبتدأ ومن زائدة وقال القسطلاني هي صفة لقوله خير ولا يخفى انه يبقى الكلام حينئذ بلا خبر الا ان يقدر وايضا هذه الجملة ليس فيها عائد الى خير فلا تصلح ان تكون صفة لخير والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فلم اجدها الا مع خزيمة) كان المراد فلم اجدها مكتوبة الا مع خزيمة وكان مراده ان ينقل الى المصحف عما كتب في حضرته صلى الله تعالى عليه وسلم وانه ما وجدها بين من فتش عندهم في ذلك المجلس او في قرب تلك الايام والحاصل ان هذا لا يضر في تواتر القران بالنظر الينا واما بالنظر الى زيد فيكفيه في الايمان به وكتابته في المصحف سماعه من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والله تعالى اعلم اه سندي (قوله ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار) المشهور نصب فتمسه على انه جواب لنفي لكن جواب لنفي يقتضي السببية كما في قوله تعالى لا يقضى عليهم فيموتوا وان الاول منتف

وسألتك هل كان من اٰبائه من ملك فزعمت ان لا فقلت لو كان من اٰبائه ملك قلت يطلب ملك اٰبائه و سألتك اشراف الناس يتبعونه ام ضعفاؤهم فزعمت ان ضعفاءهم اتبعوه وهم اتباع الرسل وسألتك هل يزيدون او ينقصون فزعمت انهم يزيدون وكذلك الايمان حتى يتم وسألتك هل يرتد احد سخطة لدينه بعد ان يدخل فيه فزعمت ان لا وكذلك الايمان حين تخالط بشاشته القلوب لا يسخطه احد وسألتك هل يغدر فزعمت ان لا وكذلك الرسل لا يغدرون وسألتك هل قاتلتموه وقاتلكم فزعمت ان قد فعل وان حربكم وحربه تكون دولا ويدال عليكم المرة وتدالون عليه الاخرى وكذلك الرسل تبتلى وتكون لها العاقبة وسألتك بماذا يأمركم فزعمت انه يأمركم ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وينهاكم عما كان يعبد اٰباؤكم ويأمركم بالصلوة والصدقة والعفاف والوفاء بالعهد واداء الامانة قال وهذه صفة نبي قد كنت اعلم انه خارج ولكن لم اظن انه منكم وان يك ما قلت حقا فيوشك ان يملك موضع قدمي هاتين ولو ارجو ان اخلص اليه لتجشمت لقيه ولو كنت عنده لغسلت قدميه قال ابو سفين ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرئ فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام اسلم تسلم واسلم يؤتك الله اجرك مرتين وان توليت فعليك اثم الاريسيين ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون قال ابو سفين فلما ان قضى مقالته علت اصوات الذين حوله من عظماء الروم وكثر لغطهم فلا ادري ماذا قالوا وامر بنا فاخرجنا فلما ان خرجت مع اصحابي وخلوت بهم قلت لهم لقد امر امر ابن ابي كبشة هذا ملك بني الاصفر يخافه قال ابو سفين والله ما زلت ذليلا مستيقنا بان امره سيظهر حتى ادخل الله قلبي الاسلام وانا كاره حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول يوم خيبر لاعطين الراية رجلا يفتح على يديه فقاموا يرجون لذلك ايهم يعطى فغدوا وكلهم يرجو ان يعطى فقال اين علي فقيل يشتكي عينيه فامر فدعي له فبصق في عينيه فبرأ مكانه حتى كانه لم يكن به شيء فقال نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم فوالله لان يهدى بك رجل واحد خير لك من حمر النعم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو قال ثنا ابو اسحق عن حميد سمعت انسا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غزا قوما لم يغز حتى يصبح فان سمع اذانا امسك وان لم يسمع اذانا اغار بعد ما يصبح فنزلنا خيبر ليلا حدثنا قتيبة ثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا غزا بنا ح وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى خيبر فجاءها ليلا وكان اذا جاء قوما بليل لا يغير عليهم حتى يصبح فلما اصبح خرجت يهود

ام — تخلط — له ما — بالصدق — النبي — لو اني — لقاءه — بداعية — اي بالكلمة الداعية الى الاسلام ويجوز ان يكون الدعاية بمعنى الدعوة — ٢ القعنبي

ا قوله بشاشة القلوب اي بشاشة الاسلام والشريعة ووضوحه واصلها اللطف بالانسان عند قدومه واظهار السرور برؤيته وهو بفتح الباء ١٢ كرمانی ٥٢ قوله ان اخلص بضم اللام اي اصل يقال خلص الى كذا اي وصل اليه قاله العيني ١٢ ٥٣ قوله لتجشمت بالجيم والشين المعجمة اي تكلفت على مشقة لقائه اي حملت نفسي على الارتحال اليه لو كنت استيقن الوصول لكني اخاف ان يعوقني عليه عائق فاكون قد تركت ملكي ولم اصل الى خدمته فان قلت هل يحكم بايمان هرقل قلت لا يحكم به لانه ظهر منه ما ينافيه بخلاف ايمان ورقة فانه لم يظهر منه ما ينافيه هذا هو على ظاهر الحال قال النووي لا عذر له فيما قال لو اعلم لتجشمت لانه قد عرف صدق النبي عليه السلام وانما شح بالملك ورغب في الرياسة فاثرها على الاسلام وقد جاء ذلك مصرحا به في صحيح البخاري ولو اراد الله هدايته لوفقه كما وفق النجاشي وما زالت عنه الرياسة كذا في الكرماني والعيني ١٢

٥٤ قوله وان توليت اي اعرضت عن الاسلام فان عليك اثم الاريسيين بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون التحتية والمهملة جمع اريسي اي الاكارين المزارعين كذا في الكرماني وفي المجمع هم الاكارون والخول والخدم قوله سواء اي مستوى بيننا وبينكم اي لا يختلف فيه القراٰن والتوراة والانجيل ١٢ ٥٥ قوله لقد امر بفتح الهمزة وكسر الميم اي عظم قوله ابي كبشة بفتح الكاف وسكون الموحدة رجل من خزاعة كان يعبد الشعرى مخالفا للعرب كلهم فشبهوا رسول الله صلى الله عليه وسلم به وجعلوه ابا له لمخالفته اياهم في دينهم كما خالفهم ابو كبشة كذا في الخير الجاري وفي القاموس ابو كبشة رجل من خزاعة خالف قريشا في عبادة الاوثان او هي كنية جده صلى الله عليه وسلم من قبل امه او هي كنية زوج حليمة السعدية ١٢ ٥٦ قوله وانا كاره اے للاسلام جملة حالية اي ادخل الله سبحانه بفضله الاسلام في قلبي حال كوني كارها فازال الكراهية عني وكان ذلك يوم فتح مكة وقد حسن اسلامه وتاب قلبه به بعد ذلك كذا في الخير الجاري ومر الحديث مع بيانه في اول الكتاب في صفحة والله اعلم ١٢ ٥٧ قوله الراية اي العلم قوله وكلهم يرجو اي كل واحد منهم قوله فبصق بالصاد والزاي والسين قوله حتى يكونوا مثلنا اي قال علي نحن نقاتلهم حتى يكونوا مسلمين امثالنا قوله على رسلك بكسر الراء يقال افعل كذا على رسلك اي ابتدأ فيه وكن على الهينة ١٢ كرماني ٥٨ قوله من حمر النعم بضم حاء وسكون ميم وبالراء اي الابل الحمر وهي انفس اموال العرب فجعلت كناية عن خير الدنيا كذا في المجمع وقال الكرماني النعم اذا اطلق يراد به الابل وحدها وان كان غيرها من البقر والغنم دخل في الاسم معها وحمر الابل اي اعزها واحسنها وكون الحمرة اشرف الالوان عندهم اي لان يهدي الله بك رجلا خير لك جزاء وثوابا من ان يكون لك حمر النعم فتتصدق بها ١٢ ٥٩ قوله لم يغز من الاغارة قوله فان سمع اذانا امسك قال العيني تؤخذ منه المطابقة للترجمة لان الترجمة الدعاء الى الاسلام قبل القتال والاذان مبين حالهم انتهى قوله وان لم يسمع اذانا اغار بعد ما يصبح قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري وهو دال على جواز قتال من بلغته الدعوة بغير دعوة فيجمع بينه وبين حديث سهل الذي قبله بان الدعوة مستحبة لا شرط وفيه دلالة على الحكم بالدليل لكونه كف عن القتال بمجرد سماع الاذان وفيه الاخذ بالاحوط في امر الدماء لانه كف عنهم في تلك الحالة مع احتمال ان لا يكون ذلك على الحقيقة انتهى ٦٠ قوله فلما اصبح خرجت الخ كذا وقع هنا ووقع في رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن انس عند مسلم فاتيناهم حين بزغت الشمس ويجمع بانهم وصلوا اول البلد عند الصبح فنزلوا فصلوا فتوجهوا واجرى النبي صلى الله عليه وسلم فرسه حينئذ في زقاق خيبر كما في الرواية الاخرى فوصل في آخر الزقاق الى اول الحصون حين بزغت الشمس ١٢ فتح

اسماء الرجال

عبد الله بن مسلمة القعنبي عن ابيه ابي حازم ابن سلمة بن دينار سهل بن سعد هو الساعدي عبد الله ابن محمد هو المسندي معاوية بن عمرو ابو اسحق ابراهيم ابن محمد بن الحارث الفزاري حميد هو ابن ابي حميد الطويل قتيبة هو ابن سعيد الثقفي اسمعيل بن جعفر هو ابن ابي كثير حميد الطويل المذكور انس هو ابن مالك رض

حل اللغات

تبتلى اي تختبر يوشك يسرع اخلص اي اصل تجشمت من التجشم وهو التكلف الدعاية الدعوة ودعوة الاسلام هي كلمة الشهادة التي يدعا اليها الكفرة توليت اعرضت الاريسيين اي الزارعين امر اي عظم الراية العلم على رسلك بكسر الراء اي كن على هينتك حمر النعم اي حمر الابل وهي احسنها لم يغز من الاغارة المساحي كالمجارف الا انها من حديد المكاتل جمع مكتل وهو الزنبيل الخميس الجيش انما سمي به لانه خمس فرق المقدمة والقلب والميمنة والميسرة والساقة +

فنسبه انتفى الثاني وذلك ههنا غير صحيح فالوجه الرفع ومنهم من تكلف للنصب واقرب ما قيل ان الفاء بمعنى وا والجمع فنصب المضارع كما ينصب بعد وا والجمع والله تعالى اعلم (قوله يدعوهم الى الله) اي الى طاعة الامام الحق الذي طاعته من طاعة الله تعالى ويدعونه الى النار اي الى طاعة من طاعته سبب للنار في حق عمار لكونه كان عالما بحقية امامة علي رضي الله تعالى عنه وبطلان دعوى معاوية رضي الله تعالى عنه وكذا في حق من علم بذلك واما من لم يعلم به كالذين كانوا مع معاوية مثلا فلا والله تعالى اعلم (قوله اصطبح ناس الخمر يوم احد) اي شربوها صبح يوم احد ومطابقة هذا الحديث الترجمة عسرة جدا كما ذكره الشراح والله تعالى اعلم (قوله فلم يقل ان شاء الله) ولعله صلوٰت وسلامه على نبينا وعليه غلب عليه حب جهاد الاولاد فلذلك ترك الالتفات

حاشية السندي ص ٢٩٥-٢٩٦

٥١ قوله بساحتهم جمع ساحة وهي الجهة من الحد يد من السو بمعنى الكشف والازالة قوله مكاتلهم جمع مكتل وهو الزبيل لذي يسع خمسة عشر صاعا قوله والخميس بالرفع على انه عطف على سابقه وبالنصب على انه مفعول معه اي جاء محمد والخميس وهو العسكر سمي به لانه مقسم خمسة الميمنة والميسرة والقلب والساقة والمقدمة قوله خربت وما اخبر عليه السلام بذلك بانه سيقع محققا فكانه وقع قوله انا اذا نزلنا بساحة قوم علة لخربت او تفاؤل لما خرجوا بمساحيهم ومكاتلهم التي من آلات الهدم ومساحة الغنار واصلها الفضاء بين المنازل. كذا في المجمع والعيني والكرماني ومر الحديث في اول كتاب الاذان ۔ ٥٢ قوله امرت الخ اي امرني الله بالمقاتلة حتى يقولوا كلمة الشهادة وسميت بالجزء الاول منها كما يقال قرأت يس اي السورة التي اولها يس قال الكرماني قال العيني ومطابقته للترجمة من حيث ان في قتالهم معهم الا ان يقولوا لا اله الا الله دعوة اياهم الى الاسلام ۔ ٥٣ قوله من اراد غزوة فورى بغيرها اي سترها وكنى عنها واوهم انه يريد غيرها لئلا يفطن الخصم فيستعد للدفع ۔ ٥٤ قوله من احب الخروج اي السفر يوم الخميس ولعل الحكمة فيه ما روي من قوله صلى الله عليه وسلم بورك لامتي في بكورها يوم الخميس وكونه صلى الله عليه وسلم كان يحب الخروج يوم الخميس لا يستلزم المواظبة عليه لقيام مانع منه وسياتي بعده باب نخرج في بعض اسفاره يوم السبت ثم اورد المصنف فيه طرفا من حديث كعب بن مالك الطويل وهو ظاهر فيما ترجم له ۔ فتح قال الكرماني كعب هو ابن مالك الانصاري احد الثلاثة الذين خلفوا وصار اعمى وكان له ابناء وكان عبد الله قائده من بين سائر بنيه قوله حين تخلف اي عن غزوة تبوك انتهى ۔ ٥٥ قوله الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك قال سمعت كعب بن مالك قال الدارقطني هذا الاسناد مرسل ولم يلتفت الى ما قال سمعت كعبا لانه عنده وهم قال محمد بن يحيى الذهلي سمع الزهري من عبد الرحمن بن كعب ومن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ومن عبد الله بن كعب قال ولا اظن ان عبد الرحمن سمع من جده شيئا وانما سمع من ابيه عبد الله كذا في الكرماني وقال القسطلاني واستدل لذلك بما رواه سويد بن نصر عن ابن المبارك حيث قال عن ابيه عن كعب كما قال بجماعة لكن جوز في الفتح ابن حجر سماعه له من جده كابيه ۔ هذا كله من الخير الجاري ٥٦ قوله قلما اي اظهر قوله وجها اي الجهة وهي ملك الروم قاله الكرماني وفي القسطلاني قال ابن حجر والزركشي والدماميني وغيرهم ان قوله فجلى بالجيم وتشديد اللام زاد ابن حجر فقال ويجوز تخفيفها قال العيني بتخفيف اللام وضبطه الدمياطي بالتشديد وهو خطأ انتهى كلام القسطلاني ۔ ٥٧ قوله وعن يونس عن الزهري هو موصول بالاسناد الاول عن عبد الله ووهم من زعم ان الطريق الثانية معلقة قوله اخبرني عبد الرحمن بن كعب هو عم عبد الرحمن بن عبد الله والزهري سمع منهما الحاصل ان رواية الزهري للجملة الاولى هي عن عبد الرحمن ابن عبد الله بن كعب بن مالك ورواية للجملة الثانية المعلقة هي عن عمه عبد الرحمن بن كعب وقد سمع الزهري منهما جميعا وحدث يونس عنه بالحديثين مفصلا واراد البخاري بذلك دفع الوهم واللبس عمن يظن فيه اختلافا كذا في فتح الباري ۔ ٥٨ قوله باب الخروج بعد الظهر ذكر فيه حديث انس وقد تقدم في الحج وكانه اورده اشارة الى ان قوله عليه السلام بورك لامتي في بكورها لا يمنع جواز التصرف في غير وقت البكور وانما خص البكور بالبركة لكونه وقت النشاط ١٢ فتح ٥٩ قوله باب الخروج آخر الشهر اي ردا على من كره ذلك من طريق الطيرة وقد نقل ابن بطال ان اهل الجاهلية كانوا يتحرون اوائل الشهور للاعمال ويكرهون التصرف في محاق القمر قوله قال كريب الخ هو طرف من حديث وصله المصنف في الحج وكذا حديث عمرة مضى في كتاب الحج وقد استشكل قول ابن عباس وعائشة انه خرج لخمس بقين لان ذا الحجة كان اوله الخميس للاتفاق على ان الوقفة كانت الجمعة فيلزم من ذلك ان يكون خرج يوم الجمعة ولا يصح ذلك لقول انس في الحديث الذي قبله انه صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالمدينة اربعا ثم خرج واجيب بان الخروج كان يوم السبت وانما قال الصحابة لخمس بقين بناء على العدد لان ذا القعدة كان اوله الاربعاء فاتفق ان جاء ناقصا فجاء اول الحجة الخميس فظهر ان الذي كان بقي من الشهر اربع لا خمس كذا اجاب به جمع من العلماء ۔ فتح وكذا قاله الكرماني لكن مع اختصار ۔

بِسَاحَتِهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا مُحَمَّدٌ وَاللهِ مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللهُ اَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ اِنَّا اِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِيْنَ حَدَّثَنَا اَبُو الْيَمَانِ اَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِيْ سَعِيْدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ اَنَّ اَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ اُمِرْتُ اَنْ اُقَاتِلَ النَّاسَ حَتّٰى يَقُوْلُوْا لَا اِلٰهَ اِلَّا اللهُ فَمَنْ قَالَ لَا اِلٰهَ اِلَّا اللهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّيْ نَفْسَهُ وَمَالَهُ اِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ رَوَاهُ عُمَرُ وَابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَابُ مَنْ اَرَادَ غَزْوَةً فَوَرّٰى بِغَيْرِهَا وَمَنْ اَحَبَّ الْخُرُوْجَ يَوْمَ الْخَمِيْسِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنِيْ اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ اَخْبَرَنِيْ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ اَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيْهِ قَالَ سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ حِيْنَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَكُنْ يُرِيْدُ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ غَزْوَةً اِلَّا وَرّٰى بِغَيْرِهَا وَحَدَّثَنِيْ اَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ اَنَا عَبْدُ اللهِ اَنَا يُوْنُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ اَخْبَرَنِيْ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يَقُوْلُ كَانَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ قَلَّمَا يُرِيْدُ غَزْوَةً يَغْزُوْهَا اِلَّا وَرّٰى بِغَيْرِهَا حَتّٰى كَانَتْ غَزْوَةُ تَبُوْكَ فَغَزَاهَا رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيْ حَرٍّ شَدِيْدٍ وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيْدًا وَمَفَازًا وَاسْتَقْبَلَ غَزْوَ عَدُوٍّ كَثِيْرٍ فَجَلّٰى لِلْمُسْلِمِيْنَ اَمْرَهُمْ لِيَتَاَهَّبُوْا اُهْبَةَ عَدُوِّهِمْ وَاَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِيْ يُرِيْدُ وَعَنْ يُوْنُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ اَخْبَرَنِيْ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ اَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَقُوْلُ لَقَلَّمَا كَانَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ اِذَا خَرَجَ فِيْ سَفَرٍ اِلَّا يَوْمَ الْخَمِيْسِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا هِشَامٌ اَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ اَبِيْهِ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمَ الْخَمِيْسِ فِيْ غَزْوَةِ تَبُوْكَ وَكَانَ يُحِبُّ اَنْ يَّخْرُجَ يَوْمَ الْخَمِيْسِ بَابُ الْخُرُوْجِ بَعْدَ الظُّهْرِ حَدَّثَنَا سُلَيْمٰنُ بْنُ حَرْبٍ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ اَيُّوْبَ عَنْ اَبِيْ قِلَابَةَ عَنْ اَنَسٍ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ صَلّٰى بِالْمَدِيْنَةِ الظُّهْرَ اَرْبَعًا وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ وَسَمِعْتُهُمْ يَصْرُخُوْنَ بِهِمَا جَمِيْعًا بَابُ الْخُرُوْجِ اٰخِرَ الشَّهْرِ وَقَالَ كُرَيْبٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ انْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَدِيْنَةِ لِخَمْسٍ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ وَقَدِمَ مَكَّةَ لِاَرْبَعِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيْدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ اَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُوْلُ خَرَجْنَا مَعَ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ لِخَمْسِ لَيَالٍ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ وَلَا نُرٰى اِلَّا الْحَجَّ فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ اَمَرَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ اِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ وَسَعٰى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ اَنْ يَّحِلَّ قَالَتْ عَائِشَةُ فَدُخِلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمِ بَقَرٍ فَقُلْتُ مَا هٰذَا فَقَالَ نَحَرَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ اَزْوَاجِهِ قَالَ يَحْيٰى فَذَكَرْتُ هٰذَا الْحَدِيْثَ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ فَقَالَ اَتَتْكَ وَاللهِ بِالْحَدِيْثِ عَلٰى وَجْهِهِ

حدثنا — حدثنا — ثنا — قلما — امرهم — ثنی انا

اسماء الرجال

شعیب هو ابن ابی حمزة الزهری محمد بن مسلم بن شهاب سعید ابن المسیب بن حزن بن ابی وهب بن عمرو بن عابد بن عمران بن المخزوم القرشی المخزومی باب من اراد غزوة الخ یحیی بن بکیر هو یحیی بن عبد الله بن بکیر احمد بن محمد هو ابن موسی المروزی ابو العباس مردویه ۔ عبد الله بن محمد المسندی هشام هو ابن یوسف الصنعانی معمر هو ابن راشد الازدی باب الخروج بعد الظهر سلیمان بن حرب الازدی الواشحی البصری ایوب السختیانی ابی قلابة هو عبد الله بن زید الجرمی باب الخروج آخر الشهر قال کریب مولی ابن عباس وصله المؤلف فی الحج عبد الله بن مسلمة القعنبی یحیی بن سعید الانصاری القاسم بن محمد هو ابن ابی بکر رضی الله عنه

حل اللغات

عصم حفظ المفاز البرية التي بين المدينة وتبوك سميت مفازا تفاؤلا بالفوز والا فهي مهلكة الكديد ماء بين جارية على نحو مرحلتين من مكة وهو خط ما بين قديد وعسفان جنة سترة ووقاية ١٢

الى كلام القائل لانه تحمد تركه بعد ان سمع كلام القائل واما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لو قال ان شاء الله الخ فهو مبني على انه صلى الله تعالى عليه وسلم قد علم القدر المعلق بالاستثناء في حق سليمان خاصة وليس المراد به اعطاء قاعدة كلية في حق كل من يقول ذلك والله تعالى اعلم ام سندي (قوله كان يتعوذ منهن) اي منعلق بهن او بهن كما في بعض النسخ اه سندي (قوله من انفق زوجين في سبيل الله) اي في الجهاد او في سبيل الخير وقوله دعاه خزنة الجنة الخ هذه الرواية صريحة في انه يناديه خزنة كل الابواب بخلاف رواية كتاب الصوم التي تقدمت ولفظها من انفق زوجين في سبيل الله عز وجل نودي من ابواب الجنة يا عبد الله هذا خير اي هذا الباب لك خير للدخول فمن كان من اهل الصلوة دعي من باب الصلوة ومن كان من اهل الجهاد دعي من باب الجهاد وهكذا

باب الخروج فی رمضان حدثنا علی بن عبد الله حدثنا سفین حدثنی الزهری عن عبید الله عن ابن عباس قال خرج النبی صلی الله علیه وسلم فی رمضان فصام حتی بلغ الکدید افطر قال سفیان قال الزهری اخبرنی عبید الله عن ابن عباس وساق الحدیث قال ابو عبد الله هذا قول الزهری وانما یوخذ بالاخر من فعل رسول الله صلی الله علیه وسلم باب التودیع عند السفر وقال ابن وهب اخبرنی عمرو عن بکیر عن سلیمن بن یسار عن ابی هریرة انه قال بعثنا رسول الله صلی الله علیه وسلم فی بعث وقال لنا ان لقیتم فلانا وفلانا لرجلین من قریش سماهما فحرقوهما بالنار قال ثم اتیناه نودعه حین اردنا الخروج فقال انی کنت امرتکم ان تحرقوا فلانا وفلانا بالنار وان النار لا یعذب بها الا الله فان اخذتموهما فاقتلوهما باب السمع والطاعة للامام ما لم یامر بمعصیة حدثنا مسدد حدثنا یحیی عن عبید الله حدثنی نافع عن ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال وحدثنی محمد بن الصباح ثنا اسمعیل بن زکریاء عن عبید الله عن نافع عن ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال السمع والطاعة حق ما لم یؤمر بمعصیة فاذا امر بمعصیة فلا سمع ولا طاعة باب یقاتل من وراء الامام ویتقی به حدثنا ابو الیمان انا شعیب ثنا ابو الزناد ان الاعرج حدثه انه سمع ابا هریرة انه سمع رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول نحن الاخرون السابقون وبهذا الاسناد من اطاعنی فقد اطاع الله ومن عصانی فقد عصی الله ومن یطع الامیر فقد اطاعنی ومن یعص الامیر فقد عصانی وانما الامام جنة یقاتل من ورائه ویتقی به فان امر بتقوی الله وعدل فان له بذلک اجرا وان قال بغیره فان علیه منه باب البیعة فی الحرب علی ان لا یفروا وقال بعضهم علی الموت لقول الله تعالی لقد رضی الله عن المؤمنین اذ یبایعونک تحت الشجرة حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا جویریة عن نافع قال قال ابن عمر رجعنا من العام المقبل فما اجتمع منا اثنان علی الشجرة التی بایعنا تحتها کانت رحمة من الله فسألت نافعا علی ای شیء بایعهم علی الموت قال لا بل بایعهم علی الصبر حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا وهیب ثنا عمرو بن یحیی عن عباد بن تمیم عن عبد الله بن زید قال لما کان زمن الحرة اتاه ات فقال له ان ابن حنظلة یبایع الناس علی الموت فقال لا ابایع علی هذا احدا بعد رسول الله صلی الله علیه وسلم حدثنا المکی بن ابراهیم ثنا یزید بن ابی عبید عن سلمة قال بایعت النبی صلی الله علیه وسلم ثم عدلت الی ظل شجرة فلما خف الناس قال یا ابن الاکوع الا تبایع قال قلت قد بایعت یا رسول الله قال وایضا فبایعته الثانیة فقلت له یا ابا مسلم علی ای شیء کنتم تبایعون یومئذ قال علی الموت حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن حمید قال سمعت انس بن مالک یقول کانت الانصار یوم الخندق تقول
نحن الذین بایعوا محمدا علی الجهاد ما حیینا ابدا
فاجابهم النبی صلی الله علیه وسلم فقال
اللهم لا عیش الا عیش الاخرة فاکرم الانصار والمهاجرة
حدثنا اسحق بن ابراهیم سمع محمد بن فضیل عن عاصم عن ابی عثمان عن مجاشع قال اتیت النبی صلی الله علیه وسلم انا واخی فقلت بایعنا علی

الهجرة فقال مضت الهجرة لاهلها قلت علام تبايعنا قال على الاسلام والجهاد باب عزم الامام على الناس فيما يطيقون حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن منصور عن ابي وائل قال قال عبد الله لقد اتاني اليوم رجل فسألني عن امر ما دريت ما ارد عليه فقال أرأيت رجلا مؤديا نشيطا يخرج مع امرائنا في المغازي فيعزم علينا في اشياء لا نحصيها فقلت له والله ما ادري ما اقول لك الا انا كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فعسى ان لا يعزم علينا في امر الا مرة حتى نفعله وان احدكم لن يزال بخير ما اتقى الله واذا شك في نفسه شيء سأل رجلا فشفاه منه واوشك ان لا تجدوه والذي لا اله الا هو ما اذكر ما غبر من الدنيا الا كالثغب شرب صفوه وبقي كدره باب كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم يقاتل اول النهار اخر القتال حتى تزول الشمس حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو ثنا ابو اسحق عن موسى بن عقبة عن سالم ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله وكان كاتبا له قال كتب اليه عبد الله بن ابي اوفى فقرأته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض ايامه التي لقي فيها انتظر حتى مالت الشمس ثم قام في الناس فقال ايها الناس لا تمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم باب استيذان الرجل الامام وقوله

انما المؤمنون الذين امنوا بالله ورسوله واذا كانوا معه على امر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه

حدثنا اسحق بن ابراهيم انا جرير عن المغيرة عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فتلاحق بي النبي صلى الله عليه وسلم وانا على ناضح لنا قد اعيا فلا يكاد يسير فقال لي ما لبعيرك قال قلت عيي قال فتخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فزجره ودعا له فما زال بين يدي الابل قدامها يسير فقال لي كيف ترى بعيرك قال قلت بخير قد اصابته بركتك قال افتبيعنيه قال فاستحييت ولم يكن لنا ناضح غيره قال فقلت نعم قال فبعنيه فبعته اياه على ان لي فقار ظهره حتى ابلغ المدينة قال فقلت يا رسول الله اني عروس فاستأذنته فاذن لي فتقدمت الناس الى المدينة حتى اتيت المدينة فلقيني خالي فسألني عن البعير فاخبرته بما صنعت فيه فلامني قال وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي حين استأذنته هل تزوجت بكرا ام ثيبا فقلت تزوجت ثيبا فقال هلا تزوجت بكرا تلاعبها وتلاعبك قلت يا رسول الله توفي والدي او استشهد ولي اخوات صغار فكرهت ان اتزوج مثلهن فلا تؤدبهن ولا تقوم عليهن فتزوجت ثيبا لتقوم عليهن وتؤدبهن قال فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة غدوت عليه بالبعير فاعطاني ثمنه ورده علي قال المغيرة هذا في قضائنا حسن لا نرى به بأسا باب من غزا وهو حديث عهد بعرسه فيه جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم باب من اختار الغزو بعد البناء

فقلت علام — قال — قال — لقوله — عيي — افتبيعنيه — به — فهلا — النبي — بعرس

۵۱ قوله مضت الهجرة اي لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية كذا في الكرماني ومر بيان قوله لا هجرة بعد الفتح في ص٣٩٠ في اول كتاب الجهاد قال العيني ومطابقته تؤخذ من قوله الجهاد لان تبايعهم على الجهاد لم يكن الا على ان لا تفروا ۱۲ ۵۲ قوله عزم الامام المراد بالعزم الامر الجازم لا تردد فيه والذي يتعلق به الجار محذوف تقديره مثلا محله والمعنى وجوب طاعة الامام محله فيما له به طاقته ۱۲ فتح ۵۳ قوله قال عبد الله اي ابن مسعود قوله اتاني اليوم رجل لم اقف على اسمه قوله مؤديا بهمزة ساكنة وتحتية خفيفة اي كامل الاداة اي اداة الحرب لا يجوز حذف الهمزة منه لئلا يصير من اودى اذا هلك قوله نشيطا بنون ومعجمة من النشاط قوله يخرج مع امرائنا كذا في الرواية بالنون وعلى هذا فالمراد بقوله رجلا احدنا او هو محذوف الصفة اي رجلا منا وفيه حينئذ التفات ويحتمل ان يكون يخرج بالتحتية بدل النون وعلى هذا عول الكرماني لان السياق يقتضي ان يقول مع امرائه قوله لا نحصيها اي لا نطيقها كقوله تعالى علم ان لن تحصوه وقيل لا ندري اهي طاعة ام معصية والاول مطابق لما فهم البخاري فترجم به والثاني موافق لقول ابن مسعود واذا شك في نفسه شيء سأل رجلا فشفاه منه اي من تقوى الله ان لا يقدم المرء على ما يشك فيه حتى يسأل من عنده علم فيدله على ما فيه شفاؤه وقوله شك في نفسه شيء هو من باب القلب اذ التقدير اذا شك نفسه في شيء او ضمن شك معنى لصق والمراد بالشيء ما يتردد في جوازه وعدمه وقوله حتى نفعله غاية لقوله لا يعزم او للعزم الذي يتعلق به المستثنى وهو مرة والحاصل ان الرجل سأل ابن مسعود عن حكم طاعة الامير فاجابه ابن مسعود بالوجوب بشرط ان يكون المأمور به موافقا لتقوى الله هذا ما قاله الشيخ ابن حجر في الفتح قال الكرماني فان قلت فما الجواب قلت وجوب المطاوعة يعلم من الاستثناء اذ لو لا صحته لما اوجب الرسول عليهم او اختيار التقوى ويحمل عزمه صلى الله عليه وسلم تلك المرة على ضرورة كانت باعثة له عليه انتهى كلام الكرماني ۱۲ ۵۴ قوله غبر بمعجمة وموحدة مفتوحتين اي مضى وهو من الاضداد يطلق على ما مضى وعلى ما بقي وهو هنا محتمل للامرين قال ابن الجوزي وهو بالماضي هنا اشبه لقوله ما اذكر والثغب بمثلثة مفتوحة ومعجمة ساكنة ويجوز فتحها قال القزاز وهو اكثر وهو الغدير يكون في ظل فيبرد ماؤه ويروق فشبه ما مضى من الدنيا بما شرب من صفوه وما بقي منها بما تأخر من كدره واذا كان هذا في زمان ابن مسعود وقد مات هو قبل مقتل عثمان فماذا يكون اعتقاده فيما جاء بعد ذلك وفهم من الحديث انهم كانوا يعتقدون وجوب طاعة الامام واما توقف ابن مسعود عن خصوص جوابه وعدوله الى الجواب العام فلا شكال الذي وقع به من ذلك وقد اشار اليه في بقية حديثه ويستفاد منه التوقف في الافتاء فيما اشكل من الامر كما لو ان بعض الاجناد استفتى ان السلطان في امر مخوف بمجرد التشهي وكلفه من ذلك ما لا يطيق فمن اجابه بوجوب طاعة الامام اشكل الامر لما وقع من الفساد وان اجابه بجواز الامتناع اشكل الامر لما قد يفضي به ذلك الى الفتنة فالصواب التوقف عن الجواب في ذلك وامثاله والله الهادي الى الصواب ۱۲ فتح ۵۵ قوله لقي اي العدو وحارب واللقاء لفظ مشترك ومعنى الجنة تحت ظلال السيوف ان الجنة للمجاهد لانه تحت ظلالها والجهاد سبب للجنة كذا في الكرماني ويجي الحديث مع بيانه في ص٤٢٢ في باب لا تمنوا لقاء العدو ۱۲ ۵۶ قوله باب استيذان الرجل اي من رعية الامام اي في الرجوع او التخلف عن الخروج اي نحو ذلك وقوله تعالى انما المؤمنون الخ قال ابن التين هذه الآية احتج بها الحسن على انه ليس لاحد ان يذهب من العسكر حتى يستأذن الامير قال وهذا عند سائر الفقهاء كان خاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم كذا قال والذي يظهر ان الخصوصية في عموم وجوب الاستيذان والا فلو كان ممن عينه الامام فطرأ له ما يقتضي التخلف والرجوع فانه يحتاج الى الاستيذان ثم اورد فيه حديث جابر في قصة جمله وقد تقدم شرحه في كتاب الشروط والغرض منه هنا قوله اني عروس فاستأذنته فاذن لي ۱۲ فتح ۵۷ قوله ناضح اي بعير يستقى عليه الماء واعيى اي عجز والفقار خرزات عظام الظهر اي على ان لي الركوب عليه الى المدينة والعروس نعت يستوي فيه الرجل والمرأة ولامني اي على بيع الناضح اذ لم يكن لنا غيره قوله ورده اي الجمل فحصل له الثمن والمثمن كلاهما ۱۲ ك ۵۸ قوله حديث عهد بعرسه بكسر العين اي بزوجته ودخوله بها اي بزمان عرسه وفي رواية الكشميهني بعرس وهو يؤيد الاحتمال الثاني ۱۲ فتح ۵۹ قوله فيه جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم يشير الى حديثه المذكور في الباب قبله فان ذلك في بعض طرقه وسياقه في اوائل النكاح بلفظ فقال ما يعجلك قلت كنت حديث عهد بعرس الحديث ۱۲ فتح

اسماء الرجال باب عزم الامام الخ عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة ابراهيم العبسي الكوفي جرير هو ابن عبد الحميد بن قرط الضبي الكوفي منصور هو ابن المعتمر الكوفي ابي وائل هو شقيق بن سلمة الكوفي باب كان النبي صلى الله عليه وسلم الخ معاوية بن عمرو بن المهلب الازدي البغدادي ابو اسحق هو ابراهيم بن محمد موسى بن عقبة بن ابي عياش امام المغازي عبد الله بن ابي اوفى هو علقمة بن خالد الاسلمي باب استيذان الرجل الخ اسحق بن ابراهيم بن راهويه جرير تقدم الآن المغيرة هو ابن مقسم الشعبي هو عامر بن شراحيل قال المغيرة المذكور بالسند السابق

حل اللغات العزم هو الامر الجازم الذي لا تردد فيه ارأيت اخبرني مؤديا اي قويا من آدى الرجل قوي وقيل مؤديا كامل الاداة اي السلاح نشيطا من النشاط وهو الذي ينشط له ويخف اليه ويؤثر فعله لا نحصيها اي لا نطيقها او لا ندري الطاعة هي ام معصية اوشك اي كاد ما غبر اي ما بقي الثغب الماء المستنقع في الموضع المطمئن مالت اي زالت ناضح بعير يستقى عليه اعيى تعب وعجز المشي فقار الظهر خرزات عظام الظهر وهي مفاصل عظامه ۱۲

في نفسه ومع ذلك لا يناسبه سؤال ابي بكر على الوجه المذكور فيها الا ان يتكلف فيه ويقال معنى وهل يدعى احد اي غير المنفق زوجين وهو مع بعده يستلزم بمقتضى قوله صلى الله عليه وسلم وارجو ان تكون منهم ان ابا بكر ليس من المنفقين زوجين بل من غيرهم وهو كما ترى فوجب حمل رواية كتاب الصوم على المناداة من باب واحد وحينئذ يظهر التنافي بين هذه الرواية ورواية كتاب الصوم بوجهين احدهما ان هذه الرواية تفيد ان المناداة من جميع الابواب بخلاف رواية كتاب الصوم كما قررنا والثاني ان هذه الرواية تفيد ان ابا بكر ما سأل ان احدا ينادى من تمام الابواب ام لا بل مدح الذي ينادى من تمام الابواب بل السؤال ان احدا هل ينادى من تمام الابواب لا يناسب هذه الرواية اصلا بخلاف رواية كتاب الصوم فانها صريحة في السؤال فالخلاف لا يخلو

ملحقات السندي ٥٩٧

فيه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه **باب** مبادرة الامام عند الفزع **حدثنا** مسدد ثنا يحيى عن شعبة
ثنى قتادة عن انس بن مالك قال كان بالمدينة فزع فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا
لابي طلحة فقال ما رأينا من شئ وان وجدناه لبحرا **باب** السرعة والركض في الفزع **حدثنا** الفضل
ابن سهل ثنا الحسين بن محمد ثنا جرير بن حازم عن محمد عن انس بن مالك قال فزع الناس فركب رسول
الله صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة بطيئا ثم خرج يركض وحده فركب الناس يركضون خلفه فقال
لم تراعوا انه لبحر قال فما سبق بعد ذلك اليوم **باب** الخروج في الفزع وحده **باب** الجعائل والحملان
في السبيل وقال مجاهد قلت لابن عمر الغزو قال اني احب ان اعينك بطائفة من مالي قلت قد
اوسع الله علي قال ان غناك لك واني احب ان يكون من مالي في هذا الوجه وقال عمر ان ناسا
يأخذون من هذا المال ليجاهدوا ثم لا يجاهدون فمن فعله فنحن احق بماله حتى نأخذ منه ما اخذ
وقال طاوس ومجاهد اذا دفع اليك شئ تخرج به في سبيل الله فاصنع به ما شئت وضعه عند اهلك
حدثنا الحميدي ثنا سفين سمعت مالك بن انس سأل زيد بن اسلم فقال زيد سمعت ابي
يقول قال عمر بن الخطاب حملت على فرس في سبيل الله فرأيته يباع فسألت النبي صلى الله عليه وسلم
أشتريه فقال لا تشتره ولا تعد في صدقتك **حدثنا** اسمعيل ثنى مالك عن نافع عن عبد الله
ابن عمر ان عمر بن الخطاب حمل على فرس في سبيل الله فوجده يباع فاراد ان يبتاعه فسأل رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تبتعه ولا تعد في صدقتك **حدثنا** مسدد ثنا يحيى بن
سعيد عن يحيى بن سعيد الانصاري ثنى ابو صالح قال سمعت ابا هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي ما تخلفت عن سرية ولكن لا اجد حمولة ولا اجد
ما احملهم عليه ويشق علي ان يتخلفوا عني ولوددت اني قاتلت في سبيل الله فقتلت ثم احييت
ثم قتلت ثم احييت **باب** الاجير وقال الحسن وابن سيرين يقسم للاجير من المغنم واخذ عطية
ابن قيس فرسا على النصف فبلغ سهم الفرس اربعمائة دينار فاخذ مائتين واعطى صاحبه مائتين
حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفين ثنا ابن جريج عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن ابيه قال غزوت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك فحملت على بكر فهو اوثق اعمالي في نفسي فاستاجرت اجيرا
فقاتل رجلا فعض احدهما الآخر فانتزع يده من فيه ونزع ثنيته فاتى النبي صلى الله عليه
وسلم فاهدرها وقال ايدفع يده اليك فتقضمها كما يقضم الفحل **باب** ما قيل في لواء
النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** سعيد بن ابي مريم ثنا الليث بن سعد اخبرني عقيل
عن ابن شهاب اخبرني ثعلبة بن ابي مالك القرظي ان قيس بن سعد الانصاري وكان صاحب
لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد الحج فرجل **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا حاتم بن اسمعيل

ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عطاء هو ابن ابي رباح اسلم القرشي باب ما قيل في لواء النبي صلعم سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم الجمحي عقيل هو ابن خالد

قوله وكان صاحب لواء النبي صلى الله عليه وسلم اراد الحج فرجل هو بتشديد الجيم واخطأ من قالها بالمهملة واقتصر البخاري على هذا القدر من الحديث لانه موقوف وليس من غرضه في هذا الباب وانما اراد منه ان قيس بن سعد كان صاحب اللواء النبوي ولا يتقرر في ذلك الا باذن النبي صلى الله عليه وسلم فهذا القدر هو المرفوع من الحديث وهو الذي يحتاج اليه هنا ۱۲ ف

اسماء الرجال مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري يحيى هو ابن سعيد القطان شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي قتادة بن دعامة باب السرعة والركض الخ الفضل بن سهل الاعرج البغدادي الحسين بن محمد هو ابن بهرام التميمي جرير بن حازم هو ابن زيد الاسدي البصري باب الخروج في الفزع وحده باب الجعائل والحملان الخ الحميدي هو عبد الله بن الزبير اسمعيل هو ابن ابي اويس يحيى بن سعيد القطان البصري ابو صالح هو ذكوان الزيات باب ان يتخلفوا عني الخ عبد الله بن محمد المسندي م

اما ان يكون لسهو وقع من بعض الرواة وهو الظاهر في مثل هذا واما ان يكون لانهما واقعتان في مجلسين فلعله صلى الله عليه وسلم اوحى اليه اولا بالمناداة من باب واحد وثانيا بالمناداة من تمام الابواب فاخبر في كل مجلس بما اوحى اليه وسال ابو بكر في الاول انه هل ينادى من تمام الابواب ام لا وفي الثاني مدح ذلك المنادى على حسب ما هو اللائق بكل مجلس فبشره النبي صلى الله عليه وسلم في المجلسين جميعا بانه ينادى من تمام الابواب والله تعالى اعلم بالصواب ۱۲ سندی (قوله الاجر والمغنم) هما تفسير للخير المعقود في نواصي الخيل الى يوم القيامة ومنه يؤخذ وجود الاجر والغنيمة الى القيامة ووجودهما يتم وجود الجهاد الى القيامة ووجوده الى القيامة لا يتم الا اذا جاز مع البر والفاجر اذ لولا ذلك لما استمر الجهاد الى يوم القيامة ضرورة ان الفجور في الائمة اكثر من ان

ـــه قوله وكان به رمد هو بالتحريك هيجان العين كذا في القاموس ١٢ ـــه قوله أنا أتخلف - الهمزة للاستفهام الانكاري مقدرة او ملفوظة قوله وما زجوه اي ما كنا نرجو قدومه علينا في ذلك الوقت للرمد الذي به وفيه فضيلة عظيمة لعلي رضي ومعجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في اخباره بالغيب وقد وقع كما اخبر كذا في الكرماني والخير الجاري - ومر الحديث قريبا في ص ٤١٣ ١٢ ـــه قوله سمعت العباس - اي ابن عبد المطلب يقول للزبير اي ابن العوام ههنا الخ وهو طرف من حديث اورده المصنف في غزوة الفتح وسيأتي شرحه وما في سياقه من صورة الارسال والجواب عن ذلك هناك وابين تعيين المكان المشار اليه وانه الحجون بفتح المهملة وضم الجيم الخفيفة قال المهلب وفي حديث الزبير ان الراية لا تركز الا باذن الامام لانها علامة على مكانه فلا يتصرف فيها الا بامره وفي هذه الاحاديث استحباب اتخاذ الالوية في الحروب وان اللواء يكون مع الامير او من يقيمه لذلك عند الحرب كذا في الفتح ١٢ ـــه قوله قاله جابر الخ - يشير الى حديثه الذي اوله اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي فان فيه ونصرت بالرعب مسيرة شهر وقد تقدم شرحه في التيمم وليس المراد بالخصوصية مجرد حصول الرعب بل هو وما ينشأ عنه من الظفر بالعدو ١٢ فتح الباري ـــه قوله بجوامع الكلم - من باب اضافة الصفة الى الموصوف وهي الكلمة الموجزة لفظا المتسعة معنى وقالوا هذا شامل للقرآن والسنة فانه صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالمعاني الكثيرة في الالفاظ القليلة ١٢ خير جاري ـــه قوله بمفاتيح خزائن الارض - اشارة الى ما فتح لامته من الممالك فغنموا اموالها واستباحوا خزائن ملوكها من الاكاسرة والقياصرة ونحوهم ويحتمل ان يراد بها معادن الذهب والفضة ونحوهما فوضعت في يدي اي وعدني ان سيفتح تلك البلاد التي فيها هذه المعادن فيكون لامته ١٢ ك خ ـــه قوله بايلياء - بكسر الهمزة وسكون الياء وكسر اللام وبالمد وبالقصر بيت المقدس والصخب الصياح وأمر بكسر الميم اي عظم وابن ابي كبشة تعريض برسول الله صلى الله عليه وسلم وبنو الاصفر هم الروم كذا في الكرماني ومر الحديث مع متعلقاته في بدء الوحي وايضا في ص ٤١٣ في باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الى الاسلام والنبوة قال صاحب الفتح والغرض منه قوله انه يخافه ملك بني الاصفر لانه كان بين المدينة وبين المكان الذي كان قيصر ينزل فيه مدة شهر او نحوه ١٢ ـــه قوله باب حمل الزاد في الغزو وقول الله عز وجل الخ - اشار بهذه الترجمة الى ان حمل الزاد في السفر ليس منافيا للتوكل كذا في الفتح قوله سفرة بالضم طعام يتخذ للمسافر ومنه سميت السفرة قاله الكرماني والمطابقة في قولها فلم نجد لسفرته ولا لسقائه ما نربطهما به قوله الا نطاقي وهو بكسر النون ما تشد به المرأة وسطها ليرتفع ثوبها من الارض عند المهنة كذا في الفتح ١٢ ـــه قوله لحوم الاضاحي - بتشديد الياء جمع الاضحية وهي شاة تذبح يوم الاضحى فان قلت هذا لم يكن سفر الغزو فكيف طابق الترجمة قلت قاس الغزو عليه ١٢ كرماني ـــه قوله حتى اذا كانوا بالصهباء - بفتح الصاد المهملة وسكون الهاء وبالمد موضع اسفل خيبر ١٢ كرماني ـــه قوله فلكنا - بضم اللام اي ادرنا اللقمة في الفم وقوله وشربنا قال الداؤدي لا اراه محفوظا الا ان كان اراد المضمضة كذا قال ويحتمل ان يكون لبعضهم جعله في الماء وشربه فلا اشكال ١٢ فتح ـــه قوله املقوا - اي فني زادهم ومعنى املق افتقر وقد يأتي متعديا بمعنى افنى قوله فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم في نحر ابلهم اي بسبب نحر ابلهم اذ فيه حذف تقديره فاستأذنوه في نحر ابلهم والحديث ظاهر فيما ترجم له كذا في الفتح ١٢ ـــه قوله ما بقاؤكم بعد ابلكم - لان توالي المشي ربما افضى الى الهلاك وكان عمر اخذ ذلك من النهي عن الحمر الاهلية يوم خيبر استيفاء لظهورها ١٢ فتح الباري ؛

عن يزيد بن ابي عُبَيد عن سلمة بن الاكوع قال كان عليٌّ تخلَّف عن النبي صلى الله عليه وسلم في خيبر وكان رَمِدٌ فقال انا اتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج عليٌّ فلحق بالنبي صلى الله عليه وسلم فلما كان مساءُ الليلة التي فتحها في صباحها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأُعطِيَنَّ الراية او ليأخذنَّ غدًا رجلٌ يُحِبُّه الله ورسولُه او قال يُحِبُّ الله ورسولَه يفتح الله عليه فاذا نحن بعليٍّ وما نرجوه فقالوا هذا عليٌّ فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتح الله عليه حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن نافع بن جبير قال سمعت العباس يقول للزبير ههنا امرك النبي صلى الله عليه وسلم ان تركز الراية

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم نُصِرتُ بالرعب مسيرة شهر وقول الله عز وجل سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ قاله جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عُقَيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيَّب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بُعِثتُ بجوامع الكلم ونُصِرتُ بالرعب فبينا انا نائمٌ أُتِيتُ بمفاتيح خزائن الارض فوُضِعَت في يديَّ قال ابو هريرة وقد ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم تَنتَثِلُونها حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني عُبَيد الله بن عبد الله ان ابن عباس اخبره ان ابا سفيان اخبره ان هرقل ارسل اليه وهم بايلياء ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ من قراءة الكتاب كثُر عنده الصَّخَب وارتفعت الاصوات واُخرجنا فقلت لاصحابي حين اُخرجنا لقد أَمِرَ أَمرُ ابن ابي كبشة انه يخافه ملك بني الاصفر

باب حمل الزاد في الغزو وقول الله تعالى وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى حدثنا عُبَيد بن اسمعيل ثنا ابو اسامة عن هشام قال اخبرني ابي قال هشام وحدثتني ايضا فاطمة عن اسماء قالت صنعتُ سُفرة رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت ابي بكر حين اراد ان يهاجر الى المدينة قالت فلم نجد لسُفرته ولا لسقائه ما نربطهما به فقلت لابي بكر والله ما اجد شيئا اربط به الا نطاقي قال فشُقِّيه باثنين فاربطي بواحدٍ السقاءَ وبالآخر السُّفرةَ ففعلتُ فلذلك سُمِّيَت ذاتَ النطاقين

حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين قال عمرو اخبرني عطاء سمع جابر بن عبد الله قال كنا نتزود لحوم الاضاحي على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى اخبرني بُشَير بن يسار ان سُوَيد بن النعمان اخبره انه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى اذا كانوا بالصهباء وهي من خيبر وهي ادنى خيبر فصلوا العصر فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بالاطعمة فلم يُؤتَ النبي صلى الله عليه وسلم الا بسويق فلُكْنا فاكلنا وشربنا ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم فمضمض ومضمضنا وصلينا حدثنا بشر بن مرحوم ثنا حاتم بن اسمعيل عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة قال خفَّت ازواد الناس وأملقوا فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم في نحر ابلهم فاذن لهم فلقيهم عمر فاخبروه فقال ما بقاؤكم بعد ابلكم فدخل عمر على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما بقاؤهم بعد ابلهم فقال

قال رجلا ١٢ — قول الله عز وجل — هم — كثرت — فارتفعت — قال — وحدثتني فاطمة — انا — قال

اسماء الرجال

يزيد بن عبيد مولى سلمة سلمة بن الاكوع هو ابن عمرو بن الاكوع علي هو ابن ابي طالب محمد بن العلاء هو ابن كريب الهمداني الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة هشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام نافع بن جبير اي ابن مطعم العباس ابن عبد المطلب باب قول النبي صلى الله عليه وسلم قال جابر وصله المؤلف في اول كتاب التيمم يحيى بن بكير الليث بن سعد الامام عقيل هو ابن خالد بن عقيل الايلي ابن شهاب الزهري سعيد هو ابو محمد المخزومي ابو هريرة الاصح انه عبد الرحمن بن صخر ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب ابن ابي حمزة بالزاي الزهري ابن شهاب عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ابن عباس هو عبد الله ابا سفيان صخر بن حرب ابن ابي كبشة يريد النبي صلى الله عليه وسلم باب حمل الزاد الخ عبيد هو الهباري الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة هشام هو ابن عروة ابي عروة بن الزبير بن العوام فاطمة بنت المنذر زوج هشام اسماء بنت ابي بكر علي بن عبد الله المديني سفيان هو ابن عيينة عمرو هو ابن دينار عطاء هو ابن ابي رباح جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بالمهملة والراء الانصاري محمد بن المثنى هو ابن عبيد العنزي البصري عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي يحيى بن سعيد الانصاري بشير الحارثي الانصاري المدني سويد بن النعمان ابن مالك الانصاري بشر بن مرحوم منسوب الى الجد واسم ابيه عبيس العطار حاتم هو الكوفي يزيد مولى سلمة بن الاكوع سلمة هو ابن الاكوع المذكور ١٢

---

٨ — تعليقات السندي: بحصر والله تعالى اعلم اه سندي (قوله طوبى لعبد آخذ الخ) قال القسطلاني طوبى اسم الجنة او شجرة فيها قلت والاظهر ان المراد بها ههنا ما ذكره المصنف من انه فعلى من الطيب والله تعالى اعلم (قوله اشعث راسه) اشعث مجرور بالفتحة لمنعه الصرف على انه صفة عبد وراسه مرفوع على الفاعلية وروي اشعث بالرفع قال ابن حجر على انه صفة الرأس اي صفة راسه اشعث قلت اراد بالصفة الخبر لانه صفة معنى وهذا كما يقول اهل المعاني في باب القصر انه من قصر الصفة على الموصوف ويريدون به الصفة معنى فيشمل الخبر ايضا ويدل عليه ما ذكره من التقدير وبهذا سقط ما ذكره العيني فقال لا يصح عند المعربين ان يكون صفة والرأس فاعله وكيف يكون صفة والصفة لا تتقدم على الموصوف والتقدير الذي قدره يؤدي الى الغاء قوله راسه بعد قوله اشعث

رسول الله صلى الله عليه وسلم نادِ في الناس يأتون بفضل ازوادهم فدعا وبرّك عليه ثم دعاهم بأوعيتهم فاحتثى الناس حتى فرغوا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله

باب حمل الزاد على الرقاب حدثنا صدقة بن الفضل انا عبدة عن هشام بن عروة عن وهب ابن كيسان عن جابر بن عبد الله قال خرجنا ونحن ثلثمائة نحمل زادنا على رقابنا ففني زادنا حتى كان الرجل منا يأكل في كل يوم تمرة قال رجل يا ابا عبد الله واين كانت التمرة تقع من الرجل قال لقد وجدنا فقدها حين فقدناها حتى اتينا البحر فاذا حوت قد قذفه البحر فاكلنا منها ثمانية عشر يوما ما احببنا **باب** ارداف المرأة خلف اخيها حدثنا عمرو بن علي ثنا ابو عاصم ثنا عثمان بن الاسود ثنا ابن ابي مليكة عن عائشة انها قالت يا رسول الله يرجع اصحابك باجر حج وعمرة ولم ازد على الحج فقال لها اذهبي وليردفك عبد الرحمن فامر عبد الرحمن ان يعمرها من التنعيم فانتظرها رسول الله صلى الله عليه وسلم باعلى مكة حتى جاءت حدثني عبد الله ثنا ابن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن عمرو بن اوس عن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق قال امرني النبي صلى الله عليه وسلم ان اردف عائشة فاعمرها من التنعيم **باب** الارتداف في الغزو والحج حدثنا قتيبة ابن سعيد ثنا عبد الوهاب ثنا ايوب عن ابي قلابة عن انس قال كنت رديف ابي طلحة وانهم ليصرخون بهما جميعا الحج والعمرة **باب** الردف على الحمار حدثنا قتيبة ثنا ابو صفوان عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عروة عن اسامة بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على اكاف عليه قطيفة واردف اسامة وراءه حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث قال ثنا يونس اخبرني نافع عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبل يوم الفتح من اعلى مكة على راحلته مردفا اسامة بن زيد ومعه بلال ومعه عثمان بن طلحة من الحجبة حتى اناخ في المسجد فامره ان يأتي بمفتاح البيت ففتح ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه اسامة وبلال وعثمان فمكث فيها نهارا طويلا ثم خرج فاستبق الناس فكان عبد الله بن عمر اول من دخل فوجد بلالا وراء الباب قائما فسأله اين صلى رسول الله صلى الله عليه فاشار له الى المكان الذي صلى فيه قال عبد الله فنسيت ان اسأله كم صلى من سجدة **باب** من اخذ بالركاب ونحوه حدثنا اسحق انا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين الاثنين صدقة ويعين الرجل على دابته فيحمل عليها او يرفع عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة صدقة وكل خطوة يخطوها الى الصلوة صدقة ويميط الاذى عن الطريق صدقة **باب** كراهية السفر بالمصاحف الى ارض العدو وكذلك يروى

(Right-margin variants: نسخة عليهم — منه — حجة — حدثنا عبد الله بن محمد — ثني — الاثنين)

ك قوله نادِ في الناس يأتون اي فهم يأتون طلبتك رفعه قوله وبرك بالتشديد اي دعا بالبركة قوله فاحتثى الناس بمهملة ساكنة ثم مثلثة اي اخذوا حثية حثية وقوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهد الى آخر الشهادتين اشار الى ان ظهور المعجزة مما يؤيد الرسالة ۱۲ فتح ۲ قوله باب حمل الزاد على الرقاب اي عند تعذر حمله على الدواب ذكر فيه حديث جابر في قصة العنبر مقتصرا على بعضه والغرض منه قوله ونحن ثلاثمائة نحمل زادنا على رقابنا ويأتي شرحه في اواخر المغازي ۱۲ فتح ۳ قوله تقع من الرجل اي من جهة الغذاء والقوت قوله وجدنا فقدها اي حزنا على فقدها او وجدنا فقدها مؤثرا كذا في الخير الجاري والكرماني ۱۲ ۴ قوله ان يعمرها من التنعيم بفتح الفوقية موضع من جهة الشام على ثلثة اميال من مكة ۱۲ ك ۵ قوله الحج والعمرة بالجر بدلا من الضمير وبالنصب على الاختصاص وبالرفع خبر مبتدأ محذوف ۱۲ ك ر ۶ قوله على اكاف الاكاف للحمار كالسرج للفرس قوله قطيفة القطيفة دثار مخمل وسياقي انه كان في فتح مكة فيطابق الباب الكتاب ۱۲ خير جاري ۷ قوله على راحلته مردفا اسامة بن زيد وفيه المطابقة للترجمة فان قلت الترجمة في الردف على الحمار وهنا الردف على الراحلة قلت كلاهما في نفس الارتداف سواء مع انه لافرق في العناية وتواضعه عليه السلام في اردافه على الراحلة والحمار كذا في العيني ۱۲ ۸ قوله من الحجبة بفتحات جمع الحاجب اي حجبة الكعبة وسدنتها وبيدهم مفتاحها قوله فمكث بضم الكاف وفتحها قوله نهارا طويلا يصلي ويدعو كثيرا - كذا في الخير الجاري ومعنى الحديث في كتاب الصلوة مرارا وفي الحج ۱۲ ۹ قوله باب من اخذ بالركاب ونحوه اي من الاعانة على الركوب وغيره قوله ثنا اسحق كذا هو غير منسوب وقد تقدم في باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر عن اسحاق بن نصر عن عبد الرزاق لكن سياقه مغاير لسياقه هنا وتقدم في الصلح عن اسحاق بن منصور عن عبد الرزاق مقتصرا على بعضه وهو اشبه بسياقه هنا فليفسر به هذا المهمل هنا قوله كل سلامى بضم المهملة وتخفيف اللام اي انملة وقيل كل عظم مجوف صغير وقيل هو في الاصل عظم يكون في فرسن البعير واحده وجمعه سواء وقيل جمعه سلاميات قوله كل يوم بنصب كل على الظرفية وقوله عليه مشكل قال ابن مالك المعهود في كل اذا اضيف الى نكرة من خبر وتمييز وغيرهما يجيء على وفق المضاف اليه كقوله تعالى كل نفس ذائقة الموت وههنا جاء على وفق كل في قوله كل سلامى عليه صدقة وكان القياس ان يقول عليها صدقة لان السلامى مؤنثة لكن دل مجيئها في هذا الحديث على الجواز ويحتمل ان يكون ضمن السلامى معنى العظم او المفصل فاعاد الضمير عليه كذلك والمعنى على كل مسلم مكلف بعدد كل مفصل من عظامه صدقة لله تعالى على سبيل الشكر بان جعل عظامه مفاصل يتمكن بها من القبض والبسط وخصت بالذكر لما في التصرف بها من دقائق الصنائع التي اختص بها الآدمي ۱۲ فتح ۱۰ قوله يعدل فاعله الشخص المسلم المكلف اي يصلح بالعدل وهو مبتدأ نحو تسمع بالمعيدي خير من ان تراه قوله ويعين الرجل على دابته فيحمل عليها هو موضع الترجمة فان قوله فيحمل عليها اعم من ان يريد يحمل عليها المتاع او الراكب وقوله او يرفع عليها متاعه اما شك من الراوي او تنويع وحمل الراكب اعم من ان يحمله كما هو او يعينه في الركوب فتصح الترجمة قال ابن المنير لا تؤخذ الترجمة من مجرد صيغة الفعل فانه مطلق بل من جهة عموم المعنى وقد روى مسلم من حديث العباس في غزوة حنين قال وانا آخذ بركاب النبي صلى الله عليه وسلم الحديث قوله ويميط الاذى عن الطريق تقدم في باب اماطة الاذى من هذا الوجه معلقا - فتح ومر الحديث في مص ۳۷۳ في الصلح ۱۲

اسماء الرجال

عبدة هو ابن سليمان **هشام** بن عروة بن الزبير **باب ارداف المرأة الخ عمرو بن علي** هو ابن بحر الباهلي البصري **عثمان بن الاسود** الجمحي **ابن ابي مليكة** هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة واسم ابي مليكة زهير **عبد الله** هو ابن محمد المسندي **عمرو بن اوس** هو ابن ابي اوس الثقفي الطائفي التابعي **باب الارتداف في الغزو والحج قتيبة** هو ابن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي ابو رجاء البغلاني **ابو صفوان** هو عبد الله بن سعيد الاموي **اسامة** بن زيد خادم النبي صلى الله عليه وسلم **يحيى بن بكير** هو يحيى بن عبد الله بن بكير **الليث** بن سعد الامام **باب من اخذ بالركاب اسحاق** هو ابن منصور بن بهرام الكوسج المروزي **عبد الرزاق** هو ابن همام بن نافع الحميري مولاهم ابو بكر الصنعاني **معمر** هو ابن راشد الازدي **همام** بن منبه بن كامل الصنعاني ابو عقبة اخو وهب بن منبه ۱۲ **ع** هو الضحاك النبيل والبخاري كثيرا يروي عنه بدون الواسطة **سهك عمر** قال الشيخ ابن حجر ويشبه ان يكون وجه دخوله هنا حديث عائشة المتقدم لهما ولكن لرجح ۱۲ **ع** والمراد من الاشكال ما قال ابن بطال ان ترتيب هذا الباب وقع فيه غلط من الناسخ والصواب ان يقدم حديث مالك قبل قوله وكذلك يروى فانه لم يتقدم شيء يشار اليه بقوله كذلك - كذا في الفتح ۱۲

انتهى. قلت وكان العيني نسي في الاعتراض ان يقول ان اشعث نكرة فلا يصح ان يكون صفة للمعرفة وقال القسطلاني الظاهر انه خبر مبتدأ محذوف تقديره هو اشعث انتهى قلت ولا حاجة اليه بما ذكرنا والله تعالى اعلم (قوله ان كان في الحراسة كان في الحراسة) اي ثبت فيها ولا يريد التنقل منها الى مرتبة فوق ذلك والى هذا اشار ابن الجوزي حيث قال المعنى انه خامل الذكر لا يقصد السمو فاي موضع اتفق له كان فيه وبه يندفع ما يقال من اتحاد الجزاء مع الشرط وقيل المقصود الدلالة على فخامة الجزاء وكماله اي فهو امر عظيم ونحوه فمن كانت هجرته الحديث والله تعالى اعلم (قوله اللهم بارك لنا في صاعنا ومدنا) اي فيما يكال بهما من الطعام واليه اشار القسطلاني حيث قال دعا بالبركة في اقواتهم وقد صرح فيما بعد بما ذكرنا والله تعالى اعلم (قوله النمس لي غلاما من

حاشية السندي — ص ۴۰۲-۴۰۵

عن محمد بن بشر عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وتابعه ابن اسحٰق عن نافع
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد سافر النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في ارض العدو وهم يعلمون القرآن
حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو **باب** التكبير عند الحرب حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفين
عن ايوب عن محمد عن انس قال صبّح النبي صلى الله عليه وسلم خيبر وقد خرجوا بالمساحي على اعناقهم فلما رأوه قالوا
هذا محمد والخميس محمد والخميس فلجأوا الى الحصن فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه وقال الله اكبر خربت
خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين واصبنا حمرا فطبخناها فنادى منادي النبي صلى
الله عليه وسلم ان الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر فاكفئت القدور بما فيها تابعه علي عن سفين رفع النبي
صلى الله عليه وسلم يديه **باب** ما يكره من رفع الصوت في التكبير حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن عاصم عن
ابي عثمان عن ابي موسى الاشعري قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنا اذا اشرفنا على وادٍ هللنا وكبرنا
ارتفعت اصواتنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس اربعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصم ولا غائبا
انه معكم انه سميع قريب **باب** التسبيح اذا هبط واديا حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن حصين
ابن عبد الرحمن عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله قال كنا اذا صعدنا كبرنا واذا نزلنا
سبحنا **باب** التكبير اذا علا شرفا حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن
حصين بن عبد الرحمن عن سالم عن جابر بن عبد الله قال كنا اذا صعدنا كبرنا واذا تصوبنا سبحنا
حدثنا عبد الله بن يوسف ثني عبد العزيز بن ابي سلمة عن صالح بن كيسان عن سالم بن عبد الله عن
عبد الله بن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قفل من الحج او العمرة ولا اعلمه الا قال الغزو
يقول كلما اوفى على ثنية او فدفد كبر ثلثا ثم قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
وهو على كل شيء قدير آئبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده
وهزم الاحزاب وحده قال صالح فقلت له الم يقل عبد الله ان شاء الله قال لا **باب** يكتب
للمسافر مثل ما كان يعمل في الاقامة حدثنا مطر بن الفضل ثنا يزيد بن هارون انا العوام ثنا
ابراهيم ابو اسمٰعيل السكسكي قال سمعت ابا بردة واصطحب هو ويزيد بن ابي كبشة في سفر فكان
يزيد يصوم في السفر فقال له ابو بردة سمعت ابا موسى مرارا يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا مرض العبد او سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا **باب** السير وحده
حدثنا الحميدي ثنا سفين ثنا محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول
ندب النبي صلى الله عليه وسلم الناس يوم الخندق فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب
الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير ثلثا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي

---

۱ قوله عن محمد بن بشر الى قوله تابعه ابن اسحٰق الخ اما رواية محمد بن بشر فوصلها اسحاق بن راهويه في مسنده عنه ولفظه كره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقرآن مخافة ان يناله العدو وقال الدارقطني والبرقاني لم يروه بلفظ الكراهة الا محمد بن بشر واما متابعة ابن اسحاق فهي بالمعنى لان احمد اخرجه بلفظ نهى ان يسافر بالمصحف الى ارض العدو والنهي يقتضي لانه لا ينفك عن كراهة التنزيه او التحريم ۱۲ فتح الباري **۲ قوله** وقد سافر النبي صلى الله عليه وسلم الخ اشار البخاري بذلك الى ان المراد بالنهي عن السفر بالقرآن السفر بالمصحف خشية ان يناله العدو لا السفر بالقرآن نفسه ۱۲ فتح **۳ قوله** نهى ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو واورده ابن ماجة من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن مالك وزاد مخافة ان يناله العدو وقال ابن عبد البر اجمع الفقهاء على ان لا يسافر بالمصحف في السرايا والعسكر الصغير المخوف عليه واختلفوا في الكبير المامون عليه فمنع مالك ايضا مطلقا وفصل ابو حنيفة وادار الشافعي الكراهة مع الخوف وجودا وعدما وقال بعضهم كالمالكية واستدل به على منع بيع المصحف من الكافر لوجود المعنى المذكور وهو التمكن من الاستهانة ولا خلاف في تحريم ذلك وانما وقع الاختلاف هل يصح لو وقع ويؤمر بازالة ملكه عنه ام لا واستدل به على منع تعليم الكافر القرآن فمنع مالك مطلقا واجاز الحنفية مطلقا وعن الشافعي قولان وفصل بعض المالكية بين القليل لاجل مصلحة قيام الحجة عليهم فاجازه وبين الكثير فمنعه ويؤيده قصة هرقل حيث كتب اليه النبي صلى الله عليه وسلم ببعض الآيات تقدم في صـ ۱۲ باب هل يرشد المسلم وقد نقل النووي الاتفاق على جواز الكتابة اليهم بمثل ذلك ۱۲ فتح **۴ قوله** والخميس اي الجيش يريدان محمدا جاء بالجيش ليقاتلهم قوله واكفئت اي قلبت ونكست واختلفوا في سبب تحريم الحمر فقيل حرمت لانها لم تخمس وقيل لانها تاكل العذرة وقال ابن عباس لا ادري النهي عنها من اجل انها كانت حمولتهم فكره ان تذهب او حرمت البتة وقال الخطابي اولى الاقاويل ما اجتمع عليه اكثر الامة وهو تحريم اعيانها مطلقا ـ كذا في الكرماني والخير الجاري ومر الحديث في صـ ۱۲ **۵ قوله** اذا اشرفنا يقال اشرفت عليه اي اطلعت عليه قوله اربعوا على انفسكم بفتح الموحدة اي ارفقوا بانفسكم قوله سميع في مقابلة الاصم وقريب في مقابلة الغائب كذا في الكرماني والخير الجاري وفي الفتح قال الطبري فيه كراهية رفع الصوت بالدعاء والذكر وبه قال عامة السلف من الصحابة والتابعين ـ ومر بيانه اليضا في صـ ۱۲ في الصلوة ۱۲ **۶ قوله** باب التسبيح اذا هبط واعلم انه يفهم من حديث الباب القسمة في التكبير والتسبيح والسر فيه ان العلو في المكان يذكر علوه تعالى وكبرياءه والانحطاط يذكر تنزيهه تعالى عن التسفل ۱۲ خ **۷ قوله** ولا اعلمه الا قال الغزو وهذه الجملة كالاضراب عن الحج والعمرة كانه قال اذا قفل من الغزو واوفى اي اشرف والثنية طريق العقبة والفدفد الارض المستوية وقيل الغليظة ولفظ كبر هو جزاء اذا قفل وفاعل يقول هو ابن عمر وفاعل اوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله آئبون خبر مبتدأ محذوف اي نحن آئبون ومعناه راجعون الى الله وفيه ايهام وكلمة لربنا يحتمل تعلقه بحامدون او بساجدون او بهما او بالصفات الاربعة المتقدمة او بالخمسة على التنازع قوله الاحزاب اللام للعهد والمراد طوائف العرب التي اجتمعوا على محاربة رسول الله صلى الله عليه وسلم ۱۲ كرماني خ **۸ قوله** الم يقل عبد الله اي الم يقل عبد الله بن عمر آئبون ان شاء الله تعالى كما في رواية نافع كذا في القسطلاني ۱۲ خ **۹ قوله** يزيد بن ابي كبشة وهو ثقة ولي خراج السند لسليمان بن عبد الملك وليس له في البخاري ذكر الا في هذا الموضع ۱۲ فتح **۱۰ قوله** كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا هو من اللف والنشر المقلوب وهو في حق من كان يعمل طاعة فمنع منها وكانت نيته لولا المانع ان يدوم عليها كذا في الفتح ۱۲ **۱۱ قوله** باب السير وحده ذكر فيه حديثين احدهما عن جابر في انتداب الزبير وحده وقد تقدم في باب هل يبعث الطليعة وحده وتعقبه الاسمٰعيلي فقال لا اعلم هذا الحديث كيف يدخل في هذا الباب وقرره ابن المنير بانه لا يلزم من كون الزبير انتدب ان لا يكون سار معه غيره تابعا له قلت لكن قد ورد من وجه آخر ما يدل على ان الزبير توجه وحده ۱۲ فتح الباري

اسماء الرجال ويروى عن محمد وصله اسحاق بن راهويه عبيد الله بن عبد الله بن عمر نافع مولى ابن عمر ابن عمر هو ابن الخطاب وتابعه اي تابع محمد بن بشر ابن اسحٰق هو صاحب المغازي رواه احمد بمعناه عبد الله هو القعنبي مالك الامام نافع المذكور عبد الله هو ابن عمر بن الخطاب باب التكبير عند الحرب عبد الله المسندي سفيان بن عيينة ايوب السختياني محمد هو ابن سيرين انس هو ابن مالك تابعه اي تابع عبد الله بن محمد المسندي علي هو ابن المديني سفيان المذكور باب ما يكره الخ محمد هو البيكندي او هو الفريابي كما قال ابو نعيم سفيان هو ابن عيينة عاصم الاحول ابي عثمان هو عبد الرحمن ابي موسى هو عبد الله بن القيس باب التسبيح اذا هبط محمد الفريابي سفيان هو ابن عيينة حصين مصغرا سالم هو الاشجعي مولاهم الكوفي جابر هو الانصاري باب التكبير اذا علا شرفا محمد هو العبدي البصري ابن ابي عدي هو محمد واسم ابي عدي ابراهيم السلمي شعبة بن الحجاج حصين المذكور سالم المذكور آنفا جابر المذكور عبد الله هو ابن يوسف كما قال ابن السكن وتردد ابو مسعود الدمشقي بين ان يكون هو ابن صالح كاتب الليث وبين ان يكون ابا رجاء الغداني م

علمانكم يخدمني حتى اخرج الى خيبر) الظاهر ان حتى للتعليل لا للغاية وهي متعلقة بالتمس لي غلاما الخدمة السفر وبه يندفع ان انسا كان يخدمه من حين ابتداء دخوله على الله تعالى عليه وسلم في المدينة وهذا يقتضي انه خدمه من ذلك الوقت والله تعالى اعلم ام سندي (قوله باب لا يقول فلان شهيد) اي بالنظر الى احوال الآخرة واما بالنظر الى احكام الدنيا فلا باس والاشكل اجراء احكام الدنيا والله تعالى اعلم ام سندي (قوله فكانت فاطمة تغسل الدم وعلي يمسك) اي يمسك الماء والله تعالى اعلم ام سندي. (قوله باب من اراد غزوة فورى بغيرها) و ذكر فيه قال سمعت كعب بن مالك حين تخلف وظاهره ان المسموع هو كعب حين التخلف وليس كذلك فلابد من اعتبار تقدير في الكلام اي سمعت بذكر حاله او قصته حين تخلف على ان حين تخلف

حَوارِيًّا وحواريّ الزُّبيرُ قال سُفيٰنُ الحواري الناصِرُ حدثنا ابو الوليد ثنا عاصِم بن محمد بن زيد بن عبد الله ابن عمر ثنی ابی محمدٌ عن ابن عمر عن ابیهِ عن ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم ح وثنا ابو نُعَیم ثنا عاصِم بن محمد بن زید بن عبد الله بن عمر عن ابیه عن ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لو یعلم الناس ما فی الوحدة ما اعلم ما سار راکبٌ بلیلٍ وحدَهُ **باب السرعة فی السَّیر** وقال ابو حُمَید قال النبی صلی الله علیه وسلم انی متعجّل الی المدینة فمن اراد ان یتعجّلَ مَعی فلیتعجّل فلمّا اشرف علی المدینة الحدیث حدثنا محمد بن المثنی ثنا یحییٰ عن هِشام اخبرنی ابی قال سُئِلَ اُسامةُ بنُ زید کان یحیی یقول وانا اسمعُ فسقط عنی عن مَسیر النبی صلی الله علیه وسلم فی حجة الوداعِ فقال کان یسیر العَنَقَ فاذا وجد فجوةً نصَّ والنصُّ فوق العَنَق حدثنا سعید بن ابی مریم انبانا محمد بن جعفر اخبرنی زیدٌ هو ابن اَسلَمَ عن ابیه قال کنتُ مع عبد الله بن عمر بطریق مکة فبلغه عن صَفیة بنت ابی عبید شدّةُ وجعٍ فاَسرعَ السیرَ حتی اذا کان بعد غُروبِ الشفق ثم نزل فصلّی المغربَ والعتمةَ جمع بینهما وقال انی رأیتُ النبی صلی الله علیه وسلم اذا جدّ به السیرُ اَخّر المغربَ وجمع بینهما حدثنا عبد الله بن یوسف انا مالک عن سُمَیّ مولی ابی بکر عن ابی صالح عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال السفر قِطعةٌ من العذاب یمنع احدکم نومَهُ وطعامَهُ وشرابَهُ فاذا قضی احدکم نَهمتَهُ فلیعجّل الی اهلِهِ **باب اذا حَمَل علی فرسٍ فرآها تُباع** حدثنا عبد الله بن یوسف انا مالک عن نافع عن عبد الله بن عمر ان عمر بن الخطاب حَمَل علی فرسٍ فی سبیل اللهِ فوجدهُ یُباع فاراد ان یبتاعَه فسأل رسولَ الله صلی الله علیه وسلم فقال لا تبتَعْهُ ولا تَعُدْ فی صدقتِکَ حدثنا اسمٰعیل ثنی مالک عن زید بن اَسلَمَ عن ابیهِ قال سمعتُ عمر بن الخطاب یقول حملتُ علی فرسٍ فی سبیل الله فابتاعه او فاضاعه الذی کان عندهُ فاردتُ ان اَشتریَهُ وظننتُ انه بائعُهُ برُخصٍ فسألتُ النبی صلی الله علیه وسلم فقال لا تشترِهِ وان بدرهمٍ فانّ العائدَ فی هِبتِهِ کالکلب یعود فی قیئِهِ **باب الجهاد باذن الابوین** حدثنا آدمُ ثنا شُعبةُ ثنا حَبیب بن ابی ثابت قال سمعتُ ابا العباس الشاعرَ وکان لا یُتّهم فی حدیثه قال سمعتُ عبدَ اللهِ بن عمر یقول جاء رجلٌ الی النبی صلی الله علیه وسلم فاستأذنه فی الجهادِ فقال اَحیٌّ والداکَ قال نعم قال ففیهما فجاهِدْ **باب ما قیل فی الجَرَس ونحوه فی اَعناق الابِل** حدثنا عبد الله بن یوسف انا مالک عن عبد الله بن ابی بکر عن عبّاد بن تمیم ان ابا بشیر الانصاری اخبرهُ انه کان مع رسول الله صلی الله علیه وسلم فی بعض اسفارهِ قال عبد الله حَسِبتُ انه قال والناسُ فی مَبیتِهم فارسل رسولُ الله صلی الله علیه وسلم رسولاً ان لا تَبقَیَنَّ فی رقبةِ بعیرٍ قِلادةٌ من وَتَرٍ او قلادةٌ الا قُطِعَتْ **باب مَن اکتُتِبَ فی جیشٍ فخرجتْ امرأتُهُ حاجّةً او کان له عُذرٌ هل یُؤذَن له** حدثنا قُتیبةُ بن سعید ثنا سفیان عن عمرو عن ابی مَعبد عن ابن عباسٍ انه سمع النبی صلی الله علیه وسلم یقول لا یخلُوَنّ رجلٌ بامرأةٍ ولا تُسافرَنّ امرأةٌ الا ومعها محرمٌ فقام رجلٌ فقال یا رسول الله اکتُتِبتُ فی غزوة کذا وکذا وخرجتْ امرأتی حاجّةً قال اذهب فاحجُجْ مع امرأتک **باب الجاسوس** والتجسُّس التبحُّث وقول الله تعالیٰ لا تتخذوا

ہو موصول عن الحمیدی عنہ ۱۲ ف — اے الی الرجوع اے الوطن ۱۲ ف — اے اسرع ۱۲ — ای الاحمر ۱۲ — ای جزء من العذاب ۱۲ — اے قصر فی القیام بعلفہ ۱۲ — ای وان کان بدرہم ۱۲ ک — علی صیغۃ المعروف والمجہول ۱۲ خیر

لا یبقین — وکان — فحج عزوجل

۱ قوله حواریا بالتنوین لانه مفرد ومعناه الناصر کذا فی الکرمانی قوله حواری الزبیر بفتح الیاء وکسرها علی حذف یاء المتکلم قال القسطلانی وقد ضبطه جماعة بفتح الیاء واکثرهم بکسرها۔ ہکذا کله فی الخیر الجاری ۱۲ ۲ قوله ما سار راکب ہذا من قبیل الغالب الا فالراجل ایضا کذلک قالوا ذکر فی الباب حدیثین احدہما فی جوازه والثانی فی منعه وذلک ان السیر فی اللیل حالتین احدہما الحاجة الیه مع غلبة السلامة کما فی حدیث الزبیر والاخری حالة الخوف فحذر عنها ہذا ما قاله الکرمانی وفی الفتح قال ابن المنیر السیر لمصلحة الحرب اخص من السفر والخبر ورد فی السفر فیؤخذ من حدیث جابر جواز السفر منفردا للضرورة والمصلحة التی لا تنتظم الا بالانفراد کارسال الجاسوس والطلیعة والکراہیة لما عدا ذلک ویحتمل ان یکون حالة الجواز مقیدة بالحاجة عند الامن وحالة المنع مقیدة بالخوف حیث لا ضرورة انتہی ۱۲ ۳ قوله انی متعجل الخ ہو طرف من حدیث سبق فی الزکوٰة بطوله فی ص۲۰۰ ۱۲ ۴ قوله من سیر النبی صلی الله علیه وسلم ہو متعلق بقوله سئل وقوله کان یحیی یقول وانا اسمع فسقط عنی ہو جملة معترضة بینهما ای قال البخاری قال ابن المثنی وکان یحیی یقول تعلیقا عن عروة او مسندا الیه انه قال سئل اسامة وانا اسمع السؤال فقال یحیی سقط عنی ہذا اللفظ ای لفظ وانا اسمع عند روایة کانه لم یذکرہا اولا واستدرکه آخرا وقال فی کتاب الحج سئل اسامة وانا جالس وفی صحیح مسلم قال ہشام عن ابیه سئل اسامة وانا شاہد کیف یسیر رسول الله صلی الله علیه وسلم حتی افاض من عرفة والعنق بفتح المهملة والنون السیر السهل والفجوة الفرجة بین الشیئین والنص السیر الشدید ۱۲ کرمانی ۵ قوله صفیة ای الثقفیة اخت المختار ادرکت النبی صلی الله علیه وسلم وسمعت منه کانت زوجة ابن عمر کانت من العابدات ۱۲ خیر ۶ قوله اذا جد به السیر ای اذا اہتم به اسرع ومر الحدیث مع متعلقاته فی ص۲۴۳ فی کتاب الحج ۱۲ ۷ قوله نہمته بفتح النون وسکون الهاء ای حاجته قال ابن التین ضبطناه ایضا بکسر النون قاله العینی ومر الحدیث مع بیانه فی ص۲۴۲ فی الحج ۱۲ ۸ قوله فابتاعه او فاضاعه شک من الراوی ولا معنی لقوله ابتاعه لانه لم یشتر وانما عرضه للبیع فیحتمل ان یکون فی الاصل باعه فهو بمعنی عرضه للبیع والله اعلم قاله فی الفتح قال الکرمانی لعل الابتیاع جاء بمعنی البیع لنفسه کما یقال فی اکتسب ونحوه ومر الحدیث فی ص۳۵۷ فی الهبة ۱۲ ۹ قوله ففیهما فجاہد فیهما متعلق بالامر قدم للاختصاص والفاء جزاء شرط محذوف والثانیة جزائیة لتضمن الکلام معنی الشرط ای اذا کان الامر کما قلت فاختص المجاہدة فی خدمة الوالدین ونحوه قوله تعالیٰ فایای فاعبدون کذا فی الطیبی وفی الفتح قال جمهور العلماء ویحرم الجهاد اذا منع الابوان او احدہما بشرط ان یکونا مسلمین لان برہما فرض عین علیه والجهاد فرض کفایة فاذا تعین الجهاد فلا اذن انتہی ۱۲ ۱۰ قوله قلادة من وتر او قلادة کذا ہنا بلفظ او وہی للشک او للتنویع ووقع فی روایة ابی داؤد عن القعنبی بلفظ ولا قلادة وہو من عطف العام علی الخاص قال ابن الجوزی وفی المراد بالاوتار ثلاثة اقوال احدہا انهم کانوا یقلدون الابل اوتار القسی لئلا تصیبها العین بزعمهم فامروا بقطعها اعلاما بان الاوتار لا ترد من امر الله شیئا وہذا قول مالک وثانیها النهی عن ذلک لئلا تختنق الدابة عند شدة الرکض ویحکی ذلک عن محمد بن الحسن صاحب ابی حنیفة وکلام ابی عبید یرجحه فانه قال نهی عن ذلک لان الدواب تتاذی بذلک وتضیق علیها نفسها ورعیها وربما تعلقت بشجرة فاختنقت او تعوقت عن السیر وثالثها انهم کانوا یعلقون فیها الاجراس حکاه الخطابی ۱۲ فتح مختصرا ۱۱ قوله اکتتبت قال الکرمانی اکتتب الرجل اذا کتب نفسه فی دیوان السلطان وفی الحدیث تقدیم الاہم من الامور المتعارضة لانه لما تعارض سفره فی الحج والغزو رجح الحج معها لان الغزو یقوم مقامه غیره بخلاف الحج معها انتہی ومر بیانه ایضا فی ص۲۵۰ فی کتاب الحج ۱۲ ۱۲ قوله الجاسوس بجیم ومهملتین ای حکمه اذا کان من جهة الکفار ومشروعیته من جهة المسلمین قوله التجسس التبحث ہو تفسیر ابی عبیدة ۱۲ فتح

اسماء الرجال

قال **سفیان** بن عیینة وصله ابن ابی حاتم **ابو الولید** ہشام بن عبد الملک **ابن عمر** بن الخطاب **ابو نعیم** الفضل بن دکین **باب السرعة فی السیر** وقال **ابو حمید** ہو عبد الرحمن الساعدی سبق فی حدیث مطولا فی الزکوٰة **محمد** العنزی البصری **یحیی** بن سعید القطان **ہشام** ہو ابن عروة **ابی** ہو عروة بن الزبیر بن العوام **اسامة** بن زید **سعید** بن ابی مریم ہو سعید بن الحکم بن محمد بن ابی مسلم الجمحی البصری **محمد** المدنی **زید** بن اسلم العدوی مولی عمر ابو عبد الله **عبد الله** ہو التنیسی **مالک** الامام **سمی** بضم السین مولی ابی بکر وابی بکر بن عبد الرحمن بن الحارث بن ہشام **ابی صالح** ذکوان السمان **باب اذا حمل** الخ **عبد الله** ہو التنیسی **مالک** الامام **نافع** مولی ابن عمر **عبد الله** بن عمر بن الخطاب **اسمٰعیل** بن ابی اویس **مالک** الامام **زید** المذکور **باب الجهاد** **آدم** بن ابی ایاس **شعبة** بن الحجاج **حبیب** الاسدی الکوفی **ابا العباس** السائب بن فروخ المکی **عبد الله** بن عمرو ہو ابن العاصی **باب ما قیل** الخ **عبد الله** ہو التنیسی **مالک** الامام **عبد الله** بن ابی بکر ہو ابن محمد بن حزم **عباد** المازنی **ابا بشیر** لم یعرف اسمه وقیل اسمه قیس **باب من اکتتب** **قتیبة** ہو الثقفی **سفیان** بن عیینة **عمرو** ہو ابن دینار **ابی معبد** اسمه نافذ مولی عبد الله بن عباس **ابن عباس** ہو عبد الله **باب الجاسوس**

حل اللغات العنق بفتح العین والنون السیر السهل **الفجوة** الفرجة بین الشیئین **النص** السیر الشدید **النهمة** بفتح النون وکسرہا الحاجة ۱۲

ظرف للحال او القصة وقوله ولم یکن الخ ای وفیه ای فیما ذکر ولم یکن الخ والله تعالی اعلم امام سندی (قوله اخبرنی عبد الرحمن بن عبد الله بن کعب بن مالک قال سمعت کعب بن مالک) ہذا یفید سماع عبد الرحمن من جده والروایة السابقة تفید انه سمع من ابیه وابوه سمع من جده فجوز الحافظ ابن حجر سماعه منهما فتارة یرویه بلا واسطة وتارة بواسطة ابیه وقال القسطلانی وحمله بعضهم علی ان یکون ذکر ابن موضع عن تصحیفا من بعض الرواة فکانه قال اخبرنی عبد الرحمن بن عبد الله عن کعب بن مالک اہ قلت وهذا ایضا تصحیف والصواب اخبرنی عبد الرحمن عن عبد الله بن کعب فالحاصل انا اذا قلنا بالتصحیف فالصواب ان نقول ابن عبد الله موضع عن عبد الله لا ابن کعب موضع عن کعب کما ذکره القسطلانی والله تعالی اعلم (قوله الامام جنة یقاتل من ورائه ویتقی به)

حاشیة السندی — ص ۲۱۴ — ۲۱۵

عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان قال عمرو بن دينار سمعته منه مرتين اخبرني حسن بن محمد اخبرني عبيد الله بن ابي رافع قال سمعت عليًّا يقول بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم انا والزبير والمقداد بن الاسود وقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فان بها ظعينة ومعها كتاب فخذوه منها فانطلقنا تعادي بنا خيلنا حتى انتهينا الى الروضة فاذا نحن بالظعينة فقلنا اخرجي الكتاب فقالت ما معي من كتاب فقلنا لتخرجن الكتاب او لتلقين الثياب فاخرجته من عقاصها فاتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا فيه من حاطب بن ابي بلتعة الى اناس من المشركين من اهل مكة يخبرهم ببعض امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حاطب ما هذا قال يا رسول الله لا تعجل علي اني كنت امرأ ملصقا في قريش ولم اكن من انفسها وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات بمكة يحمون بها اهليهم واموالهم فاحببت اذ فاتني ذلك من النسب فيهم ان اتخذ عندهم يدا يحمون بها قرابتي وما فعلت كفرا ولا ارتدادا ولا رضا بالكفر بعد الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صدقكم قال عمر يا رسول الله دعني اضرب عنق هذا المنافق قال انه قد شهد بدرا وما يدريك لعل الله ان يكون قد اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم فقال سفين واي اسناد هذا

باب الكسوة للاسارى حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة عن عمرو سمع جابر بن عبد الله قال لما كان يوم بدر اتي باسارى واتي بالعباس ولم يكن عليه ثوب فنظر النبي صلى الله عليه وسلم له قميصا فوجدوا قميص عبد الله بن ابي يقدر عليه فكساه النبي صلى الله عليه وسلم اياه فلذلك نزع النبي صلى الله عليه وسلم قميصه الذي البسه قال ابن عيينة كانت له عند النبي صلى الله عليه وسلم يد فاحب ان يكافئه

باب فضل من اسلم على يديه رجل حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري عن ابي حازم اخبرني سهل قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر لاعطين الراية غدا رجلا يفتح على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فبات الناس ليلتهم ايهم يعطى فغدوا كلهم يرجوه فقال اين علي فقيل يشتكي عينيه فبصق في عينيه ودعا له فبرأ كان لم يكن به وجع فاعطاه فقال اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم فوالله لان يهدي الله بك رجلا خير لك من ان يكون لك حمر النعم

باب الاسارى في السلاسل حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل

باب فضل من اسلم من اهل الكتابين حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين بن عيينة ثنا صالح بن حي ابو حسن قال سمعت الشعبي يقول ثني ابو بردة انه سمع اباه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلثة يؤتون اجرهم مرتين الرجل تكون له الامة فيعلمها فيحسن تعليمها ويؤدبها فيحسن ادبها ثم يعتقها فيتزوجها فله اجران ومؤمن اهل الكتاب الذي كان مؤمنا ثم آمن بالنبي فله اجران والعبد الذي يؤدي حق الله وينصح

قوله لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء مناسبة الآية اما ما سياتي في التفسير ان القصة المذكورة في حديث الباب كانت سبب نزولها واما لانه يستنبط منها حكم جاسوس الكفار فاذا اطلع عليه بعض المسلمين لا يكتم امره بل يرفعه الى الامام ليرى فيه رايه وقد اختلف العلماء في جواز قتل جاسوس الكفار وسياتي البحث فيه بعد احد وثلاثين بابا ١٢ ف قوله انا والزبير هو تاكيد للضمير المنصوب وقد توضع الضمائر موضع بعض استعارة وفي بعضها اياي والمقداد بكسر الميم واسكان القاف وبالمهملتين ابن الاسود الكندي وفي بعض الروايات بعثني انا وابا مرثد الغنوي ولا منافاة بينها لاحتمال الاربعة اي لاحتمال انه بعث الاربعة قوله خاخ بالمعجمتين على الصحيح ووقع في رواية ابي عوانة بالمهملة والجيم فقيل انه سهو وهو موضع بين مكة والمدينة والظعينة بالمعجمة ثم المهملة المرأة ما دامت في الهودج لانها تظعن بارتحال الزوج وقيل اصلها الهودج وسميت به المرأة لانها تكون فيه واسم تلك المرأة سارة بالمهملة والراء مولاة لعمران بن صيفي ضد الشتوي القرشي قوله تعادي بلفظ الماضي اي تباعد وتجاري او بالمضارع بحذف احدى التائين قوله لتلقين بكسر الياء وفتحها فان قلت القواعد الصرفية تقتضي ان يحذف الياء فيقال لتلقن قلت القياس ذلك واذا صحت الرواية بالياء فيأول الكسرة بانها للمشاكلة لتخرجن وباب المشاكلة واسع والفتحة بالحمل على المونث الغائب على طريقة الالتفات وفي بعضها بفتح القاف ورفع الثياب قوله عقاصها بكسر المهملة وبالقاف وبالمهملة هو الشعر المضفور ويقال هي التي يتخذ من شعر مثل الرمانة وكل خصلة منه عقيصة قوله به اي بالكتاب وفي بعضها بها اي بالصحيفة او بالمرأة وحاطب بالمهملتين وكسر الثانية ابن ابي بلتعة بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح الفوقية وبالمهملة سمه عامر مات سنة ثلاثين قوله الى ناس هو من كلام الراوي وضع موضع الى فلان وفلان المذكورين في الكتاب قوله ملصقا اي حليفا ولم يكن من نفس قريش واقربائهم قوله يدا اي يد نعمة ومنة عليهم وكلمة لعل استعملت استعمال عسى قال النووي معنى الترجي فيه راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عنده صلى الله عليه وسلم ومعناه ان الغفران لهم في الآخرة والا فلو توجه على احد منهم حد استوفي منه وفيه هتك استار الجواسيس وفيه انه لا يحد القاضي الا باذن الامام وفيه معجزة له صلى الله عليه وسلم وشرف اهل بدر ١٢ ك خ ٣ قوله باب الكسوة للاسارى اي بما يواري عوراتهم اذ لا يجوز النظر اليها قوله اتي باسارى اي من المشركين واتي بالعباس اي ابن عبد المطلب وهو كان من جملة الاسارى يوم بدر ١٢ ك ف ٤ قوله يقدر عليه من قدرت الثوب عليه قدرا فانقدر اي جاء على المقدار كذا في الكرماني وفي الفتح وانما كان ذلك لان العباس كان بين الطوال وكذلك كان عبد الله بن ابي ١٢ ٥ قوله البسه اي البس النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بعد وفاته مكافاة على صنيعه تنبيها على انه ليس بأهل المكافاة بعد ذلك اليوم ١٢ خير جاري ٦ قوله عجب الله اي رضي من قوم يدخلون الجنة في السلاسل اي الذين اسروا في الحرب وجاء بهم المسلمون بالسلاسل فاسلموا وانهم المسلمون الذين اساروا في يدي الكفار مسلسلين فيموتون او يقتلون على هذه الحالة فيحشرون عليها ويدخلون الجنة كذلك كذا في الخير الجاري ١٢ ٧ قوله فيعلمها اي ما لا بد من احكام الشريعة لها فيحسن تعليمها اي بتقديم الاهم فالاهم قوله فيؤدبها اي يعلمها الخصال الحميدة اذ الادب هو حسن الاحوال من القيام والقعود وحسن الاخلاق فيحسن ادبها بان يكون بلطف من غير عنف قوله ثم يعتقها اي بعد ذلك كله ابتغاء لمرضات الله فيتزوجها تحصينا لها ورحمة عليها قوله فله اجران اجر على عتقه واجر على تزوجه كذا قالوه وقيل اجر على تعليمه وما بعده واجر على عتقه وما بعده ويكون هذا هو فائدة العطف بثم اشارة الى بعد ما بين المرتبتين كذا في المرقات ١٢ ٨ قوله مؤمن اهل الكتاب قال ابن المنير مؤمن اهل الكتاب لا بد ان يكون مؤمنا بنبينا صلعم لما اخذ الله عليهم العهد والميثاق فاذا بعث فايمانه مستمر فكيف يتعدد ايمانه حتى يتعدد اجره ثم اجاب بان الايمان الاول بان الموصوف بكذا رسول الله والثاني بان محمدا هو الموصوف فظهر التغاير فثبت التعدد انتهى ويحتمل ان يكون تعدد اجره لكونه لم يعاند كما عاند غيره ممن اضله الله على علم فحصل له الاجر الثاني لمجاهدته نفسه على مخالفة انظاره ١٢ فتح ٩ قوله وينصح اي يريد خيره في حضوره وغيبته في جميع اموره ١٢

اسماء الرجال علي بن عبد الله المديني حاطب بن ابي بلتعة بالحاء والطاء المكسورة المهملتين ثم موحدة وبلتعة بموحدة مفتوحة ولام ساكنة ثم مثناة فوقية وعين مهملة مفتوحتين واسمه عامر توفي حاطب سنة ثلاثين باب الكسوة للاسارى عبد الله بن محمد الجعفي البخاري المسندي عبد الله بن ابي هو ابن مالك بن الحارث وسلول ام ابي بن مالك وكان عبد الله سيد الخزرج وراس المنافقين باب فضل من اسلم قتيبة بن سعيد البغلاني ابي حازم هو سلمة بن دينار الاعرج سهل هو ابن سعد بن مالك بن خالد الانصاري الخزرجي الساعدي ابو العباس باب الاسارى في السلاسل محمد بن بشار هو بندار العبدي البصري غندر هو محمد بن جعفر البصري شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي محمد بن زياد الجمحي مولاهم ابو الحارث المدني باب

المرأة في الهودج العقاص الشعر المضفور يد اي نعمة عبد القاري منسوب الى قارة فبرأ اي شفي انفذ على رسلك بكسر الراء اي امض على هينتك ١٢

قال القسطلاني تبعا لغيره قوله من ورائه اي امامه فعبر عن الامام بالوراء كما في قوله تعالى وكان وراءهم ملك اي امامهم انتهى. قلت وهذا بعيد لا يناسب السابق وهو جنة ولا اللاحق وهو قوله يتقى به والوجه ان وراء بمعناه والمقصود يتبع امره ونهيه وتدبيره في القتال ويمشي تابعا اياه بحيث كان الامام هو قدامه والله تعالى اعلم سندي (قوله يايها الناس اربعوا على انفسكم) مقتضاه ان رفع الصوت لا يكره لذاته بل لما فيه من التعب المشقة على صاحبه فالمكروه هو الجهر الشديد المشتمل على التعب لا مجرد الاظهار الا اذا تضمن مفسدة الرياء فلا حجة فيه لمن يقول بكراهة الجهر مطلقا والله تعالى اعلم سندي (قوله اذا مرض العبد او سافر كتب له الخ) توهم بعضهم من هذا الحديث ان المريض اذا صلى الفرض قاعدا فاجره كاجر القائم فحمل بذلك ما جاء في ان صلوة القاعد على نصف صلوة

حاشية السندي

له قوله واعطيتكها بواو العطف اى المسألة او المقالة وللحموى والمستملى اعطيكها بضم الهمزة بلفظ المستقبل من غير واو ولا فوقية ١٢ قسطلانى ٢ه قوله اهل الدار اى دار الحرب يبيتون بلفظ المجهول من التبييت يقال بيت العدو اى اوقع بهم ليلا والولدان جمع الوليد وهو الصبى والعبد قوله والذرارى بالرفع والتشديد وبالسكون والتخفيف قوله بياتا لفظ القرآن خارج عن الترجمة وفسره البخارى بان المراد به ليلا قاله الكرمانى وفى الفتح وهذه عادة المصنف اذا وقع فى الخبر لفظة توافق ما وقع فى القرآن جمعا بين المصلحتين وتبركا بالامرين ووقع عند ابى ذر من الزيادة لنبيتنه ليلا بيت ليلا وكذا جميع ما وقع فى القرآن من هذه المادة وهذه الاخيرة بيت يريد قوله بيت طائفة منهم غير الذى تقول انتهى ١٢ ٣ه قوله بالابواء بفتح الهمزة وسكون الموحدة وبالمد موضع وكذلك ودان بفتح الواو وتشديد الدال المهملة وبالنون ١٢ ك ٤ه قوله قال هم منهم اى فى الحكم تلك الحالة وليس المراد اباحة قتلهم بطريق القصد اليهم بل المراد اذا لم يمكن الوصول الى الآباء الا بوطئ الذرية فاذا اصيبوا لاختلاطهم بهم جاز قتلهم كذا فى الفتح قال النووى المقاتلهم فيما يتعلق بالآخرة فيهم ثلاث مذاهب قال الاكثرون هم فى النار تبع لآبائهم وتوقفت طائفة والثالث وهو الصحيح انهم من اهل الجنة قاله الكرمانى ومر بيانه مستوفى فى ص١٨٥ ١٢ ٥ه قوله لاحمى بدون التنوين فان قلت هو فى بعضها بالتنوين قلت لا بمعنى ليس ح ومر معنى الحديث فى كتاب الشرب فى ص٣١٧ وكان اهل الجاهلية اذا عزل الرجل يحمى الارض بقدر مدى صوت الكلب ويمنع الناس ان يرعوا حوله فابطل هذا النوع من الحمى وقد حمى عمر رض فلو لم يجز لغير رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفعل عمر رض والحاصل انه لاحمى الا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومن يقوم مقامه كذا فى الكرمانى والخير الجارى ١٢ ٦ه قوله وكان عمرو اى قال سفيان بن عيينة كان عمرو بن دينار يحدثنا بهذا الحديث عن ابن شهاب مرسلا عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال هم من آبائهم فسمعنا بعد ذلك من الزهرى اى ابن شهاب المذكور قال اخبرنى عبيد الله عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال هم منهم ولم يقل هم كآبائهم كما نقله عمرو عنه ١٢ كرمانى ٧ه قوله لا يعذب بعذاب الله كذا اثبت الحكم فى هذه المسألة لوضوح دليلها عنده ومحله اذا لم يتعين التحريق طريقا الى الغلبة على الكفار حال الحرب ١٢ فتح البارى ٨ه قوله ان وجدتم فلانا وفلانا هما هبار بن الاسود ونافع بن عبد قيس وكان هبار نخس بعير زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هاجر فاسقطت ومرضت من ذلك ولم تدركه السرية فاسلم بعد ذلك وعاش الى خلافة معاوية ــ توشيح فتح قال الكرمانى قيل هما هبار بفتح الهاء وشدة الموحدة وبالراء ونافع بن عبد شمس وكذا فى نسخة خير الجارى نافع بن عبد شمس والله اعلم بالصواب ١٢ ٩ه قوله ان عليا حرق قوما كانوا يزعمون ان عليا ربهم اوانه هو الله تبارك وتعالى قوله لو كنت انا يفهم منه انه كان ذلك عن على رض بالرأى والاجتهاد كذا فى الخير الجارى وفى الفتح واختلف السلف فى التحريق فكره ذلك عمر وابن عباس وغيرهما مطلقا سواء كان بسبب كفر او فى حال مقاتلة او كان قصاصا واجازه على وخالد بن الوليد وغيرهما ١٢ ١٠ه قوله فيه حديث ثمامة كانه يشير الى حديث ابى هريرة فى قصة اسلام ثمامة وسيأتى موصولا فى المغازى والمقصود منه هنا قوله فيه ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل منه ما شئت فان النبى صلى الله عليه وسلم اقره على ذلك ولم ينكر عليه التقسيم ثم من عليه بعد ذلك فيه تقوية لقول الجمهور ان الامر فى اسرى الكفرة من الرجال الى الامام يفعل ما هو الاحظ للاسلام والمسلمين وقال الزهرى ومجاهد وطائفة لا يجوز اخذ الفداء من اسرى الكفار اصلا وعن الحسن وعطاء لا يقتل الاسرى بل يتخير بين المن والفداء وعن مالك لا يجوز المن بغير فداء وعن الحنفية لا يجوز المن اصلا لا بفداء ولا بغيره فيرد الاسير حربيا وقوله ما كان لنبى الآية اشار المصنف بهذه الآية الى قول مجاهد وغيره ممن منع اخذ الفداء وحجتهم منها انه تعالى انكر اطلاق اسرى كفار بدر على مال فدل على عدم جواز ذلك واحتجوا بقوله تعالى فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم قال فلا يستثنى من ذلك الا من يجوز اخذ الجزية منه ١٢ فتح ١١ه قوله فيه المسور عن النبى صلعم يشير بذلك الى قصة ابى بصير وقد تقدم بسطها فى الشروط وهى ظاهرة فيما ترجم له وهى عن مسائل الخلاف ايضا قال الجمهور ان المؤمن يفى لهم بالعهد حتى قال مالك لا يجوز ان يهرب منهم وخالفه اشهب قال ابو حنيفة والطحاوى اعطاؤه العهد على ذلك باطل لا يجوز لان لا يفى لهم به وقال الشافعية يجوز ان يهرب من ايديهم ولا يجوز ان ياخذ من اموالهم قالوا وان لم يكن بينهم عهد جاز له ان يتخلص منهم بكل طريق ولو بالقتل واخذ المال وتحريق الدار وغير ذلك وليس فى قصة ابى بصير تصريح بانه كان بينه وبين من سلمه ليرده الى المشركين عهد ولهذا تعرض للقتل ١٢ فتح ١٢ه قوله ثم امر بمسامير الخ قيل المعجبة تعذيبهم بالنار وقد نهى صلى الله عليه وسلم عنها اجيب انه كان قبل نزول الحدود وآية المحاربة والنهى عن المثلة فهو منسوخ وقيل ليس بمنسوخ وانما فعل النبى صلى الله عليه وسلم ما فعل قصاصا لانهم فعلوا بالرعاة مثل ذلك كذا فى العينى وفى الكرمانى قال شارح التراجم وجه استنباطها من الحديث ان النبى صلى الله عليه وسلم فعل بالعرنيين ما فعلوا بالراعى من سمل العين ونحوه ويأول لا تعذبوا بعذاب الله بما اذا لم يكن فى مقابلة فعل الجانى والحديثان لموضع النهى والجواز انتهى ومر الحديث مع بيانه فى ص٣٦ فى كتاب الطهارة ١٢ اسماء الرجال الشعبى يا طب صالحا باب اهل الدار على ابن المدينى سفين هو ابن عيينة الزهرى هو ابن شهاب عبيد الله مصغرا ابن عبد الله مكبرا ابن عتبة بن مسعود ابن عباس هو عبد الله الصعب هو الليثى عمرو

لسيده ثم قال الشعبى اعطيتكها بغير شئ وقد كان الرجل يرحل فى اهون منها الى المدينة **باب** اهل الدار يبيتون فيصاب الولدان والذرارى بياتا ليلا لنبيتنه ليلا بيت ليلا **حدثنا** على بن عبد الله ثنا سفين ثنا الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة قال مر بى النبى صلى الله عليه وسلم بالابواء او بودان وسئل عن اهل الدار يبيتون من المشركين فيصاب من نسائهم وذراريهم قال هم منهم وسمعته يقول لا حمى الا لله ولرسوله وعن الزهرى انه سمع عبيد الله عن ابن عباس قال ثنا الصعب فى الذرارى وكان عمرو يحدثنا عن ابن شهاب عن النبى صلى الله عليه وسلم فسمعناه من الزهرى قال اخبرنى عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب قال هم منهم ولم يقل كما قال عمرو هم من آبائهم **باب** قتل الصبيان فى الحرب **حدثنا** احمد بن يونس ثنا الليث عن نافع ان عبد الله اخبره ان امرأة وجدت فى بعض مغازى النبى صلى الله عليه وسلم مقتولة فانكر النبى صلى الله عليه وسلم قتل الصبيان والنساء **باب** قتل النساء فى الحرب **حدثنا** اسحق بن ابراهيم قال قلت لابى اسامة حدثكم عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال وجدت امرأة مقتولة فى بعض مغازى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان **باب** لا يعذب بعذاب الله **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن بكير عن سليمن بن يسار عن ابى هريرة انه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعث فقال ان وجدتم فلانا وفلانا فاحرقوهما بالنار ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اردنا الخروج انى امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما **حدثنا** على بن عبد الله ثنا سفين عن ايوب عن عكرمة ان عليا حرق قوما فبلغ ابن عباس فقال لو كنت انا لم احرقهم لان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تعذبوا بعذاب الله ولقتلتهم كما قال النبى صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه **باب** قوله فاما منا بعد واما فداء حتى تضع الحرب اوزارها فيه حديث ثمامة وقوله عز وجل ما كان لنبى ان يكون له اسرى حتى يثخن فى الارض يعنى يغلب فى الارض تريدون عرض الدنيا الآية **باب** هل للاسير ان يقتل ويخدع الذين اسروه حتى ينجو من الكفرة فيه المسور عن النبى صلى الله عليه وسلم **باب** اذا حرق المشرك المسلم هل يحرق **حدثنا** معلى بن اسد ثنا وهيب عن ايوب عن ابى قلابة عن انس بن مالك ان رهطا من عكل ثمانية قدموا على النبى صلى الله عليه وسلم فاجتووا المدينة فقالوا يا رسول الله ابغنا رسلا فقال ما اجد لكم الا ان تلحقوا بالذود فانطلقوا فشربوا من ابوالها والبانها حتى صحوا وسمنوا وقتلوا الراعى واستاقوا الذود وكفروا بعد اسلامهم فاتى الصريخ النبى صلى الله عليه وسلم فبعث الطلب فما ترجل النهار حتى اتى بهم فقطع ايديهم وارجلهم ثم امر بمسامير فاحميت فكحلهم بها وطرحهم بالحرة يستسقون فما يسقون حتى ماتوا قال ابو قلابة قتلوا وسرقوا وحاربوا الله ورسوله وسعوا فى الارض فسادا

حل اللغات الذرارى جمع ذرية الابواء موضع بينه وبين الجحفة مما يلى المدينة ثلاثة وعشرون ميلا سمى به لتبوئ السيول فيها ودان قرية جامعة بينها وبين الابواء ثمانية اميال

حاشية ص ٢٢١ متعلق السطر ٥: القائم على النفل حالة الصحة وهذا غير لازم اذ الذى بلغ مريضا او كان تارك الصلوة ثم مرض فتاب فلا يلزم من هذا الحديث انه اذا صلى الفرض قاعدا فاجره كاجر القائم كما لا يخفى فلو قلنا فرض القاعد فى نفسه ناقص وان كان قد تم بسبب اخر كونه يقوم قبل ذلك وانما قعد لعذر لما كان ذلك منافيا لمقتضى هذا الحديث والله تعالى اعلم قوله لو يعلم الناس ما فى الوحدة ما اعلم يحتمل ان يكون ما اعلم بدل من قوله ما فى الوحدة اى لو يعلم الناس ما اعلم فى الوحدة ويحتمل ان يكون مصدرا على ان ما مصدرية اى كعلمى ويحتمل ان يكون مفعولا ثانيا ليعلم على ان يعلم من العلم المتعدى الى مفعولين اى لو يعلمونه شيئا اعلمه اى يعلمونه قبيحا مضرا كما اعلم كذلك وعلى التقادير ما اعلم مفرد اما موصول مع صلته او مصدر او موصوف مع صفته مثلا فقول القسطلانى هى جملة فى محل نصب

باب[1] حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب و ابی سلمة ان
اباهريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قرصت نملة نبيا من الانبياء فامر بقرية النمل
فاحرقت فاوحى الله اليه ان قرصتك نملة احرقت امة من الامم تسبح الله باب[2] حرق الدور و
النخيل حدثنا مسدد ثنا يحيى عن اسمٰعيل ثنی قيس بن ابی حازم قال قال جرير قال لی رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا تريحنی[3] من ذی الخلصة وكان بيتا فی خثعم يسمى الكعبة اليمانية قال فانطلقت فی
خمسين ومائة فارس من احمس وكانوا اصحاب خيل قال وكنت لا اثبت على الخيل فضرب فی
صدری حتى رأيت اثر اصابعه فی صدری وقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا فانطلق اليها
فكسرها وحرقها ثم بعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبره فقال رسول جرير والذی بعثك بالحق
ما جئتك حتى تركتها كانها جمل اجوف او اجرب[4] قال فبارك فی خيل احمس ورجالها خمس مرات
حدثنا محمد بن كثير انا سفيان عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال حرق[5] النبی صلى الله عليه وسلم
نخل بنی النضير باب قتل النائم المشرك حدثنا علی بن مسلم ثنا يحيى بن زكرياء بن ابی زائدة
ثنی ابی عن ابی اسحٰق عن البراء بن عازب قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا من الانصار الى ابی رافع[6]
ليقتلوه فانطلق رجل منهم فدخل حصنهم قال فدخلت فی مربط دواب لهم قال واغلقوا باب
الحصن ثم انهم فقدوا حمارا لهم فخرجوا يطلبونه فخرجت فيمن خرج اريهم انی اطلبه معهم فوجدوا
الحمار فدخلوا ودخلت واغلقوا باب الحصن ليلا فوضعوا المفاتيح فی كوة حيث اراها فلما ناموا اخذت
المفاتيح ففتحت باب الحصن ثم دخلت عليه فقلت يا ابا رافع فاجابنی فتعمدت الصوت فضربته فصاح
فخرجت ثم رجعت كانی مغيث فقلت يا ابا رافع وغيرت صوتی فقال مالك لامك الويل قلت ما شانك
قال لا ادری من دخل علی فضربنی قال فوضعت سيفی فی بطنه ثم تحاملت عليه حتى قرع العظم ثم خرجت
وانا دهش فاتيت سلما لهم لانزل منه فوقعت فوثئت رجلی فخرجت الى اصحابی فقلت ما انا بارح حتى
اسمع الواعية فما برحت حتى سمعت نعايا[7] ابی رافع تاجر اهل الحجاز قال فقمت وما بی قلبة[8] حتى اتينا
النبی صلى الله عليه وسلم فاخبرناه حدثنا عبد الله بن محمد ثنا يحيى بن ادم ثنا يحيى بن ابی زائدة عن ابيه
عن ابی اسحٰق عن البراء بن عازب قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا من الانصار الى ابی رافع
فدخل عليه عبد الله بن عتيك بيته[9] ليلا فقتله وهو نائم باب لا تمنوا لقاء العدو حدثنا يوسف
ابن موسى حدثنا عاصم بن يوسف اليربوعی ثنا ابو اسحٰق الفزاری عن موسى بن عقبة ثنی سالم ابو النضر
مولى عمر بن عبيد الله كنت كاتبا له قال كتب اليه عبد الله بن ابی اوفى حين خرج الى الحرورية فقراته
فاذا فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فی بعض ايامه التی لقی فيها العدو انتظر حتى مالت
الشمس ثم قام فی الناس فقال ايها الناس لا تمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا

فاحرق · قال لی جرير · كعبة اليمانية · كانها · ثنا · انی · ثم رجعت · تمنوا

[1] قوله باب كذا لهم بغير ترجمة وهو كالفصل من الباب قبله والمناسبة بينهما ان لا يتجاوز بالتحريق حيث يجوز الی من لم يستوجب ذلك فانه اورد فيه حديث ابی هريرة فی تحريق قرية النمل اشار بذلك الى ما وقع فی بعض طرقه ان الله اوحى اليه فهلا نملة واحدة فان فيه اشارة الى انه لو حرق التی قرصته وحدها لما عوتب ولا يخفى ان صحة الاستدلال بذلك متوقفة على ان شرع من قبلنا هو شرع لنا ۱۲ ف [2] قوله باب حرق الدور كذا وقع فی جميع النسخ وضبطوه بفتح اوله وسكون الراء وفيه نظر لانه لا يقال الا لمصدر حرق وانما يقال تحريق ۔ حراق لانه رباعی فلعله كان حرق بتشديد الراء بلفظ الماضی وهو المطابق للحديث والفاعل محذوف تقديره النبی صلى الله عليه وسلم بفعله او باذنه وذكر فيه حديثين ظاهرين فيما ترجم له ۱۲ فتح الباری [3] قوله الا تريحنی من الا راحة بالراء والمهملة وذو الخلصة بالمعجمة واللام والمهملة المفتوحات وقيل بسكون اللام وقيل بضم المعجمة وسكون اللام وخثعم بفتح المعجمة وسكون المثلثة وفتح المهملة قبيلة من اليمن وكعبة اليمانية من اضافة الموصوف الى الصفة ای كعبة الجهة اليمانية والمشهور فيه تخفيف التحتانية لان الالف بدل من احدى يائی نسبة وقد جاء بالتشديد وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك لانه كان فيه صنم يعبدونه اسمه الخلصة واحمس بفتح الهمزة وسكون المهملة الاولى قبيلة جرير وهو فی اللغة الشجاع والشديد والصلب فی الدين او القتال ولفظ هاديا اشارة الى قوة التكميل ومهديا الى قوة الكمال ای اجعله كاملا مكملا واسم رسول جرير الذی بشر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك حصين بضم المهملة الاولى ابن ربيعة الاحمسی ابو ارطاة بسكون الراء وبالمهملة [4] قوله اجوف ای مجوف وهو ضد المصمت ای خال عن كل ما يكون فی البطن ووجه الشبه بينهما عدم الانتفاع به وكونه فی معرض الفناء بالكلية لا البقاء ولا ثبات له واما اجرب فقال الخطابی معناه مطلی بالقطران لما به من الجرب فصار اسود لذلك يعنی صارت سوداء من الاحراق هذا كله من الكرمانی والخير الجاری ۱۲ [5] قوله حرق النبی صلى الله عليه وسلم نخل بنی النضير اورده مختصرا وسيأتی بتمامه فی المغازی ان شاء الله تعالى وقد ذهب الجمهور الى جواز التحريق والتخريب فی بلاد العدو وكرهه الاوزاعی والليث وابو ثور واحتجوا بوصية ابی بكر لجيوشه ان لا تفعلوا شيئا من ذلك واجاب الطبری بان النهی محمول على القصد لذلك بخلاف ما اذا اصابوا ذلك فی حال القتال وقال غيره انما نهى ابو بكر جيوشه عن ذلك لانه علم ان تلك البلاد ستفتح فاراد البقاء على المسلمين ۱۲ فتح [6] قوله الى ابی رافع هو عبد الله بن ابی الحقيق بضم المهملة وفتح القاف الاولى وسكون التحتية اليهودی قوله رجل منهم هو عبد الله بن عتيك بفتح المهملة وكسر الفوقية الانصاری قتل باليمامة قوله فتعمدت الصوت ای اعتمدت جهة الصوت لاضربه قوله مالك للاستفهام مبتدأ ولك خبره قوله لامك الويل القياس على امك وانما ذكر اللام لارادة الاختصاص قوله دهش بكسر الهاء ای متحير مضطرب قوله فوثئت بضم الواو وكسر المثلثة من الوثء وهو ان يصيب العظم وضم لا يبلغ الكسر قوله الناعية فاعلة من النعی وهو الاخبار بالموت وفی بعضها الداعية ای الصارخة ۱۲ كرمانی ع [7] قوله نعايا ابی رافع قال الداودی نعايا جمع ناعية والاظهر انه جمع نعی كصفايا وصفی وفی المطالع نعايا ابی رافع هو جمع نعی واصوات المنادی ۱۲ ع [8] قوله قلبة بفتح القاف واللام والموحدة ای ما بی داء يتقلب له رجلی ليعالج كذا فی الكرمانی والزركشی وفی الفتح فيه جواز التجسس على المشركين وطلب غرتهم وجواز اغتيال ذی الاذية البالغة فيه وكان ابو رافع يعادی رسول الله صلى الله عليه وسلم ويؤلب عليه الناس ويؤخذ منه جواز قتل المشرك بغير دعوة اذا كان قد بلغته الدعوة قبل ذلك واما قتله اذا كان نائما فمحله ان يعلم انه مستمر على كفره وانه قد يئس من فلاحه وطريق العلم بذلك اما بالوحی واما بالقرائن الدالة على ذلك انتهى ۱۲ [9] قوله بيته ای داره وفی بعضها بلفظ الماضی من التبييت ۱۲ كرمانی [10] قوله لا تمنوا لقاء العدو الخ قال ابن بطال حكمة النهی ان المرء لا يعلم ما يؤول اليه الامر وهو نظير سوال العافية من الفتن وقد قال الصديق لان اعافى فاشكر احب الی من ان ابتلى فاصبر وقال غيره وانما نهى عن تمنی لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والاتكال على النفوس والوثوق بالقوة وقلة الاهتمام بالعدو وكل ذلك يباين الاحتياط والاخذ بالحزم وقيل يحمل النهی على ما اذا وقع الشك فی المصلحة او حصول الضرر والا فالقتال فضيلة وطاعة ويؤيد الاول تعقيب النهی بقوله واسألوا الله العافية واخرج سعيد بن منصور من طريق يحيى بن ابی كثير لا تمنوا لقاء العدو فانكم لا تدرون عسى ان تبتلوا بهم واستدل بهذا الحديث على طلب منع المبارزة وهو رأی الحسن البصری ۱۲ فتح الباری

اسماء الرجال باب يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومی مولاهم الليث هو ابن سعد الامام يونس هو ابن يزيد الايلی ابن شهاب هو الزهری سعيد بن المسيب ابن حزن المخزومی باب حرق الدور والنخيل مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان اسمٰعيل بن ابی خالد الاحمسی البجلی قيس بن ابی حازم البجلی ابو عبد الله الكوفی جرير هو ابن عبد الله الاحمسی رض محمد بن كثير العبدی البصری سفيان هو ابن عيينة او الثوری موسى بن عقبة هو الامام فی المغازی باب قتل النائم المشرك علی بن مسلم هو ابن سعيد الطوسی يحيى بن زكريا ميمون الهمدانی الكوفی القاضی ابی اسحٰق عمرو بن عبد الله السبيعی الكوفی يحيى بن آدم ۱۲

مفعول يعلم لا يخلو عن خفاء ثم لم يبين انه كيف يكون مفعولا مع وجود قوله ما فی الوحدة والعجب انه ذكر عند قوله ما فی الوحدة نصبه على الظرفية عند الكوفيين والمصدرية عند البصريين وقوله ما فی الوحدة لا يصلح لذلك وكذا لفظ الوحدة لا يصلح لذلك لكونه مجرورا بفی وقد ساق الكلام على وجه يتبادر الى الذهن منه ان مراده بيان لفظ الوحدة وهذا عجيب جدا والله تعالى اعلم بمراد عباده (قوله ففيهما فجاهد) ای ففی تحصيل رضاهما فجاهد نفسك والشيطان وخالفهما وقال القسطلانی وقوله فجاهد جیء به للمشاكلة لان ظاهر الجهاد ايصال الضرر للغير وليس بمراد واما المراد القدر المشترك بتكلفه الجهاد وهو بذل المال وتعب البدن فيؤول المعنى ابذل مالك واتعب بدنك فی رضا والديك ام قلت والجهاد الاكبر هو جهاد النفس والشيطان والله تعالى اعلم قوله

واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال اللهم منزل الكتاب ومجرى السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم وقال موسى بن عقبة ثنی سالم ابو النضر قال كنت كاتبا لعمر بن عبيد الله فاتاه كتاب عبد الله بن ابی اوفی ان رسول الله صلی الله علیہ وسلم قال لا تمنوا لقاء العدو وقال ابو عامر ثنا المغيرة ابن عبد الرحمن عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هريرة عن النبی صلی الله علیہ وسلم قال لا تمنوا لقاء العدو واذا لقيتموهم فاصبروا **باب الحرب خدعة** حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن ابی هريرة عن النبی صلی الله علیہ وسلم قال هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده وقيصر ليهلكن ثم لا يكون قيصر بعده ولتقسمن كنوزهما فی سبيل الله وسمی الحرب خدعة حدثنا ابو بكر بن اصرم انا عبد الله انا معمر عن همام بن منبه عن ابی هريرة قال سمی النبی صلی الله علیہ وسلم الحرب خدعة قال ابو عبد الله ابو بكر هو بور بن اصرم حدثنا صدقة بن الفضل نا ابن عيينة عن عمرو سمع جابر بن عبد الله قال قال النبی صلی الله علیہ وسلم الحرب خدعة **باب الكذب فی الحرب** حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ان النبی صلی الله علیہ وسلم قال من لكعب بن الاشرف فانه قد آذى الله ورسوله قال محمد بن مسلمة اتحب ان اقتله يا رسول الله قال نعم قال فاتاه فقال ان هذا يعنی النبی صلی الله علیہ وسلم قد عنانا وسألنا الصدقة قال فقال وايضا والله لتملنه قال فانا قد اتبعناه فنكره ان ندعه حتى ننظر الى ما يصير امره قال فلم يزل يكلمه حتى استمكن منه فقتله **باب الفتك باهل الحرب** حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان عن عمرو عن جابر عن النبی صلی الله علیہ وسلم قال من لكعب بن الاشرف فقال محمد بن مسلمة اتحب ان اقتله قال نعم قال فأذن لی فاقول قال قد فعلت **باب ما يجوز من الاحتيال والحذر مع من تخشى معرته** وقال الليث ثنی عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال انطلق رسول الله صلی الله علیہ وسلم ومعه ابی بن كعب قبل ابن صياد فحدث به فی نخل فلما دخل عليه رسول الله صلی الله علیہ وسلم النخل طفق يتقی بجذوع النخل وابن صياد فی قطيفة له فيها رمرمة فرات ام ابن صياد رسول الله صلی الله علیہ وسلم فقالت يا صاف هذا محمد فوثب ابن صياد فقال رسول الله صلی الله علیہ وسلم لو تركته بين **باب الرجز فی الحرب** ورفع الصوت فی حفر الخندق فيه سهل وانس عن النبی صلی الله علیہ وسلم وفيه يزيد عن سلمة حدثنا مسدد ثنا ابو الاحوص ثنا ابو اسحق عن البراء بن عازب قال رأيت رسول الله صلی الله علیہ وسلم يوم الخندق وهو ينقل التراب حتى وارى التراب شعر صدره وكان رجلا كثير الشعر وهو يرتجز برجز عبد الله بن رواحة ويقول اللهم لولا انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا وثبت الاقدام ان لاقينا ان الاعداء قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة

لا تمنوا ۔ لا تمنوا ۔ فاذا ۔ خدعة ۔ ثنی ۔ انه ۔ النبی

۵۱ قوله تحت ظلال السيوف هو كناية عن دنو من الضراب فی الجهاد حتى يعلوه السيف ويصير ظله عليه ۱۲ مجمع البحار **۵۲ قوله** اللهم منزل الكتاب الخ اشار بهذا الدعاء الى وجوه النصر عليهم فبالكتاب الى قوله تعالى قاتلوهم يعذبهم الله بايديكم وبمجری السحاب الى القدرة الظاهرة فاشار بحركته الى اعانة المجاهدين فی حركتهم فی القتال وبانزال المطر الى غنيمة اموالهم وبهازم الاحزاب الى التوسل بالنعمة السابقة والى تجريد التوكل واعتقاد ان الله هو المنفرد بالفعل وفيه التنبيه الى عظم هذه النعم الثلث فان بانزال الكتاب حصلت النعمة الاخروية وهی الاسلام وباجراء السحاب حصلت النعمة الدنيوية وهی الرزق وبهزيمة الاحزاب حصل حفظ النعمتين كذا فی فتح الباری ۱۲ **۵۳ قوله** الحرب خدعة ای الخداع فی الحرب مباح وان كان محظورا فی غيرها من الامور وفيه لغات ثلث اجودها فتح الخاء وسكون الدال ومعناه المرة ای ان الحرب ينقضی امرها بخدعة واحدة من الخداع ای ان المقاتل اذا خدع مرة واحدة لم يكن لها اقالة وهو افصح الروايات واصحها والثانی بضم اوله وسكون ثانيه وهو الاسم من الخداع ای بها يخدع الرجال ای هی محل الخداع وموضعه يعنی معظم ذلك المكر والخديعة كقوله الحج عرفة والثالث بضم اوله مع فتح الثانية معناه ان الحرب تخدع الرجال وتمنيهم الظفر ولا تفی لهم كالضحكة لمن يكثر الضحك كذا فی المجمع والفتح والكرمانی ۱۲ **۵۴ قوله** هلك كسرى بفتح الكاف وكسرها لقب لملك الفرس وقيصر غير منصرف لقب ملك الروم قال بعضهم ان لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام والاصح العموم اذ زال ملكهما بالكلية وافتتح المسلمون بلادهما واستقرت لهم واقتسموا كنوزهما فی سبيل الله وهذه معجزات ظاهرة فان قلت لم قال اولا هلك واخرا ليهلكن قلت لان كسرى الذی كان فی عهده صلی الله علیہ وسلم كان هالكا واما قيصر فكان حيا اذ ذاك فان قلت فقد كان بعدهما غيرهما قلت ما قام لهم الناموس على الوجه الذی قبله ۱۲ ك خ **۵۵ قوله** باب الكذب فی الحرب بالاضافة والمراد انه كيف يكون حتى يجوز وذلك بان يكون بالتعاريض كما يعرف من الحديث ۱۲ خ **۵۶ قوله** عنانا ای اتعبنا وهذا من التعريض الجائز بل من المستحسن لان معناه فی الباطن ادبنا بآداب الشريعة التی فيها تعب لكنه تعب فی مرضاة الله والذی فهم المخاطب هو العناء الذی ليس بمحبوب ۱۲ كرمانی **۵۷ قوله** لتملنه بفتح الفوقية والميم وضم اللام المشددة ای يزيد ملالتكم عنه وتضجرون عنه ازيد من ذلك كذا فی الخير الجاری قال الكرمانی فان قلت هذا نوع من الغدر فكيف جاز قلت حاشا لانه نقض العهد بايذائه رسول الله صلی الله علیہ وسلم قال المازری نقض عهد رسول الله صلی الله علیہ وسلم وهجاه واعان المشركين على حربه فان قلت آمنه ابن مسلمة قلت لم يصرح له بامان فی كلامه وانما كلمه فی امر البيع والشراء والشكاية اليه والاستيناس به حتى تمكن من قتله انتهى ومر بيانه ايضا فی ط ۳۴۲ **۵۸ قوله** قبل ابن صياد بكسر القاف فی محل حال من الضمير المجرور والقطيفة الكساء المخمل والرمرمة بالراءين المكررة هی الصوت وفی بعضها بالزايين قوله ام ابن صياد وهو فی بعضها بحذف لفظ ابن وذلك للعلم بالقرينة او لشهرته قوله صاف بضم الفاء وكسرها اسمه قوله بين ای لو تركته امه بحيث لا يعرف قدوم رسول الله صلعم ولم يتدهش بين لكم باختلاف كلامه ما يهون عليكم امره كذا فی الكرمانی وسبق بيانه فی ص ۱۸۱ فی آخر الجنائز ۱۲ **۵۹ قوله** الرجز فی الحرب الرجز بفتح الراء والجيم وبالزای من بحور الشعر على الصحيح وجرت عادة العرب باستعماله فی الحرب ليزيد فی النشاط ويبعث الهمم وفيه جواز تمثل النبی صلی الله علیہ وسلم بشعر غيره ۱۲ فتح الباری **۶۰ قوله** وكان رجلا كثير الشعر ای فی بعض المواضع كما فی الشمائل للترمذی موصول ما بين اللبة والسرة بشعر يجری كالخط عاری الثديين والبطن مما سوى ذلك اشعر الذراعين والمنكبين واعالی الصدر انتهى والله اعلم بالصواب ۱۲ **۶۱ قوله** لولا انت الخ مر بيانه فی ص ۳۹۸ ۱۲

اسماء الرجال ابی الزناد هو عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز **باب الحرب خدعة** عبد الرزاق بن همام معمر هو ابن راشد همام هو ابن منبه بن كامل الصنعانی ابو بكر بن اصرم اسمه بور بالموحدة عبد الله بن المبارك المروزی معمر هو ابن راشد المذكور همام بن منبه تقدم الآن صدقة بن الفضل المروزی ابن عيينة سفيان **باب الكذب فی الحرب** قتيبة بن سعيد البلخی الثقفی **باب الفتك باهل الحرب** عمرو هو ابن دينار المكی جابر هو ابن عبد الله الانصاری محمد بن مسلمة الانصاری اخو بنی عبد الاشهل **باب ما يجوز من الاحتيال** قال الليث بن سعد الامام ما وصله الاسمعيلی سالم بن عبد الله يروی عن ابيه عبد الله بن عمر رضی الله عنهما ابی بن كعب هو الانصاری **باب الرجز فی الحرب** مسدد هو ابن مسرهد العبدی البصری ابو الاحوص سلام بن سليم الحنفی ابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعی ۱۲ ع **ف** معطوف على الاسناد الماضی وكانه يشير الى انه عنده بالاسناد الواحد على الوجهين مطولا ومختصرا وهذا فی رواية ابی ذر واقتصر غيره على هذا المتن المختصر ۱۲ ف **ع ف** ظاهره اباحة الكذب فيها لكن التعريض اولى كذا فی المجمع قال النووی اتفقوا على جواز خداع الكفار كيف ما امكن الا ان يكون فيه نقض عهد او امان فلا يجوز ۱۲

حل اللغات يجبنی ۶۰ يعنی عنانا ای اتعبنا لتملنه ای تزيد ملالتكم وتضجرون منه الفتك القتل سرا المعرة هو الشر يتقی ای يخفی القطيفة كساء له خمل رمرمة ای صوت صاف هو ابن صياد ۱۲

ولا تسافرن امرأة) ای بلا زوج والمراد بالمحرم فی قوله الا ومعها محرم من يكون سببا لامنها من الفتنة فيعم الزوج واما القول بان الزوج يباح معه السفر دلالة ففيه انها دلالة مخالفة للمنطوق وهو الحصر فاعتبارها لا يخلو عن خفاء والله تعالى اعلم (قوله دعنی اضرب عنق هذا المنافق) كانه اراد المنافق عملا لا اعتقادا والا فهذا الاطلاق ينافی قوله لقد صدقكم فلا يحل بعد ذلك واما قوله صلی الله تعالى عليه وسلم لعل الله قد اطلع على اهل بدر الخ فلعل المراد به انه تعالى علم منهم انه لا يجیء منهم ما ينافی المغفرة فقال لهم اعملوا ما شئتم اظهارا لكمال الرضا عنهم وانه لا يتوقع منهم من الاعمال بحسب الاعم الاغلب الا الخير فهذا كناية عن كمال الرضا عنهم وكناية عن صلاح حالهم وتوفيقهم غالبا الى الخيرات وليس المقصود به الاذن لهم فی المعاصی كيف

حاشية السندی ۔ ص ۴۲۱-۴۲۲

ابينا يرفع بها صوته باب من لا يثبت على الخيل حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابن ادريس عن اسمٰعيل عن قيس عن جرير قال ما حجبني رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ اسلمت ولا رأني الا تبسم في وجهي ولقد شكوت اليه اني لا اثبت على الخيل فضرب بيده في صدري وقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا باب دواء الجرح باحراق الحصير وغسل المرأة عن ابيها الدم عن وجهه وحمل الماء في الترس حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين ثنا ابو حازم قال سألوا سهل بن سعد الساعدي بأي شيء دووي جرح النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما بقي من الناس احد اعلم به مني كان علي يجيء بالماء في ترسه وكانت يعني فاطمة تغسل الدم عن وجهه واخذ حصير فاحرق ثم حشي به جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب وعقوبة من عصى امامه وقال الله تبارك وتعالى ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم يعني الحرب حدثنا يحيى ثنا وكيع عن شعبة عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا وابا موسى الى اليمن فقال يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا ولا تختلفا حدثنا عمرو بن خالد ثنا زهير ثنا ابو اسحٰق قال سمعت البراء بن عازب يحدث قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم على الرجالة يوم احد وكانوا خمسين رجلا عبد الله بن جبير فقال ان رأيتمونا تخطفنا الطير فلا تبرحوا مكانكم هذا حتى ارسل اليكم وان رأيتمونا هزمنا القوم واوطأناهم فلا تبرحوا حتى ارسل اليكم فهزموهم قال فانا والله رأيت النساء يشتددن قد بدت خلاخلهن وسوقهن رافعات ثيابهن فقال اصحاب عبد الله بن جبير الغنيمة اي قوم الغنيمة ظهر اصحابكم فما تنتظرون فقال عبد الله بن جبير انسيتم ما قال لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا والله لنأتين الناس فلنصيبن من الغنيمة فلما اتوهم صرفت وجوههم فاقبلوا منهزمين فذاك اذ يدعوهم الرسول في اخراهم فلم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم غير اثني عشر رجلا فاصابوا منا سبعين وكان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه اصابوا من المشركين يوم بدر اربعين ومائة سبعين اسيرا وسبعين قتيلا فقال ابو سفين أفي القوم محمد ثلاث مرات فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يجيبوه ثم قال أفي القوم ابن ابي قحافة ثلث مرات ثم قال أفي القوم ابن الخطاب ثلاث مرات ثم رجع الى اصحابه فقال اما هؤلاء فقد قتلوا فما ملك عمر نفسه فقال كذبت والله يا عدو الله ان الذين عددت لاحياء كلهم وقد بقي لك ما يسوءك قال يوم بيوم بدر والحرب سجال انكم ستجدون في القوم مثلة لم آمر بها ولم تسؤني ثم اخذ يرتجز اعل هبل اعل هبل فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا تجيبوه له قالوا يا رسول الله ما نقول قال قولوا الله اعلى واجل قال ان لنا العزى ولا عزى لكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا تجيبوه له قالوا يا رسول الله ما نقول قال قولوا الله مولانا ولا مولى لكم باب اذا فزعوا بالليل حدثنا قتيبة ثنا حماد عن ثابت عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس واجود الناس واشجع الناس قال وقد فزع اهل المدينة ليلة سمعوا صوتا قال فتلقاهم النبي صلى الله عليه وسلم

ثنی — وجهی — تسؤنی — لقد — ولقد لیلًا

۵۱ قوله يرفع بها صوته فيه المطابقة للجزء الثاني من الترجمة قال في الفتح وكان المصنف اشار في الترجمة بقوله ورفع الصوت في حفر الخندق الى ان كراهة رفع الصوت في الحرب مختصة بحال القتال وذلك فيما اخرجه ابو داؤد وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون الصوت عند القتال انتهى ۱۲ ۵۲ قوله باب من لا يثبت على الخيل اي ينبغي لاهل الخير ان يدعو له بالثبات وفيه اشارة الى فضيلة ركوب الخيل والثبات عليها وقوله هاديا مهديا زعم ابن بطال ان فيه تقديما وتاخيرا قال انه لا يكون هاديا لغيره الا بعد ان يهتدي هو فيكون مهديا انتهى وليست هنا صيغة ترتيب ۱۲ فتح ۵۳ قوله باب دواء الجرح الخ اشتمل هذا الباب على ثلاثة احكام وحديث الباب ظاهر فيها ان ومر الحديث في ۳۸ ۵۴ قوله باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب اي من المقاتلة في احوال الحرب قوله وعقوبة من عصى امامه اي بالهزيمة وحرمان الغنيمة قوله وتذهب ريحكم يعني الحرب كذا لابي ذر وقوله يعني الحرب للكشميهني وحده ووقع في رواية الاصيلي في هذا الموضع قال قتادة الريح الحرب وهو تفسير مجازي فالمراد بالريح القوة في الحرب وذكر في الباب حديثين احدهما حديث ابي موسى وفيه ولا تختلفا والثاني حديث البراء في قصة غزاة احد والغرض منه ان الهزيمة وقعت بسبب مخالفة الرماة لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تبرحوا من مكانكم ۱۲ ف ۵۵ قوله يسرا امر من يسر ييسر تيسيرا من اليسر ضد العسر ولا تعسرا من عسر يعسر تعسيرا قوله وبشرا من البشارة وهي الاخبار بالخير ولا تنفرا المعنى وبشرا الناس او المؤمنين بفضل الله تعالى وثوابه وجزيل عطاءه وسعة رحمته وكذا المعنى في قوله ولا تنفرا يعني بذكر التخويف وانواع الوعيد كذا ذكر العيني في كتاب العلم قوله وتطاوعا اي كونا متفقين في الحكم ولا تختلفا لئلا يؤدي الى اختلاف اتباعكما فيقع العداوة كذا في المجمع ۵۶ قوله على الرجالة جمع راجل خلاف الفارس وعبد الله بن جبير مصغر الجبر ضد الكسر الانصاري العقبي البدري قوله تخطفنا الطير باسكان الخاء وتخفيف الطاء المهملة ويروى بفتح الخاء وتشديد الطاء هو مثل يريد به الهزيمة اي رأيتمونا قد هزمنا فلا تفارقوا مكانكم قوله واوطأناهم الهمزة للتعريض اي جعلناهم في معرض لدوس بالقدم قوله يشتددن اي يسرعن في المشي قوله الغنيمة بالنصب على الاغراء قوله اي قوم منادى اي يا قومي اي قال بعضهم يا قوم الغنيمة قوله ظهر اي غلب قوله صرفت وجوههم وانما صرفت عقوبة لعصيانهم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله والرسول يدعوكم في اخراكم اي في جماعتكم المتاخرة كان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول الي عباد الله انا رسول الله من يكر فله الجنة قوله ابو سفيان هو صخر بن حرب الاموي والد معوية وكان يومئذ رئيس مكة وامير العسكر قوله كذبت والله يا عدو الله انما قال ذلك مع نهي النبي صلى الله عليه وسلم لانه انكر قول الباطل ولم يرد العصيان قوله سجال جمع سجل هو الدلو وشبه المتحاربان بالمستقين يستقي هذا دلوا وذاك دلوا قال الشاعر فيوم علينا ويوم لنا قوله مثلة بضم الميم واسكان المثلثة اسم من مثل به اي نكل به ومثله اي جدعه وذلك لانهم جدعوا انوفهم وشقوا بطونهم وكان حمزة ممن مثل به قوله لم آمر بها اي انه لم يامر الا بالافعال الحسنة التي لا يرد على فاعلها قوله ولم تسؤني وذلك لانكم عدوي وقد كانوا قتلوا ابنه يوم بدر قوله اعل بضم الهمزة وسكون المهملة على صيغة الامر قوله هبل بضم الهاء وفتح الموحدة اسم صنم كان في الكعبة وهو مبني على الضم وحذف حرف النداء اي علي حزبك وفي رواية ارق الجبل يعني علوت حتى صرت كالجبل العالي قوله الا تجيبوه بحذف النون وحذفها بغير الناصب والجازم لغة فصيحة وفي بعضها الا تجيبونه باثبات النون قوله العزى تانيث الاعز اسم صنم كان لقريش هذا كله ملتقط من الكرماني والخير الجاري والتنقيح ۱۲ ۵۷ قوله باب اذا فزعوا بالليل اي ينبغي لامير العسكر ان يكشف الخبر لنفسه او بمن يندبه لذلك ۱۲ فتح الباري

ع ای ما منعنی مما التمست منه ومن دخول الدار ولا يلزم منه النظر الى امهات المؤمنين ۱۲ ک ع ای الذی وقع يوم احد من شج راسه المبارک س لانه آخر من مات من اصحابه صلعم بالمدينة ۱۲ ک للع الفشل بفتح الفاء والشين المعجمة الجبن ۱۲ ف ص منهم ابو بكر وعمر وعلي وعبد الرحمن بن عوف ۱۲ قس

اسماء الرجال

باب من لا يثبت ابن ادريس هو عبد الله اسمٰعيل هو ابن ابي خالد الاحمسي قيس هو ابن ابي حازم جرير هو ابن عبد الله الاحمسي باب دواء الجرح علي بن عبد الله هو ابن المديني سفين هو ابن عيينة ابو حازم هو سلمة بن دينار باب ما يكره يحيى هو ابن جعفر بن اعين البيكندي او ابن موسى بن عبد الله الختي وكيع هو ابن الجراح الرواسي شعبة هو ابن الحجاج العتكي معاذ هو ابن جبل الانصاري ابا موسى عبد الله بن قيس الاشعري عمرو هو ابن خالد الحراني زهير هو ابن معاوية ابو اسحٰق عمرو بن عبد الله السبيعي البراء هو ابن عازب الانصاري باب اذا فزعوا قتيبة هو ابن سعيد ابن جميل الثقفي حماد هو ابن زيد بن درهم الازدي ثابت هو البناني بضم الموحدة ابو محمد البصري انس هو ابن مالك رضي الله عنه حل اللغات التنازع التخاصم والتجادل تفشلوا من الفشل هو الجبن يسرا امر من التيسير بشرا امر من التبشير لا تنفرا نهي من التنفير اي لا تذكرا شيئا يهربون منه تطاوعا تحابا يشتددن اي يعدون ظهر غلب هبل اسم صنم كان في الكعبة عزى صنم عزى اي بغير سرج ۱۲

شاء والله تعالى اعلم (قوله فبات الناس ليلتهم ايهم يعطى) اي متفكرين في انه ايهم يعطى ام سندي (قوله الذي كان مؤمنا) اي بالنبي الذي هو معد ودبين الناس من اتباعه وكون ايمان اليهود بموسى غير معتبر بسبب كفرهم بعيسى لا يضر ان يكون ايمانهم بمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم سببا لنيل الاجرين والله تعالى اعلم وذكر القسطلاني ههنا كلاما كثيرا من الشراح وغيرهم ولا يظهر لغالبه كبير وجه والله تعالى اعلم (قوله باب اذا احرق المشرك المسلم الخ) اشار بهذه الترجمة الى ما قيل وجاء في بعض الآثار انه صلى الله تعالى عليه وسلم فعل بهؤلاء ما فعل بهم قصاصا والله تعالى اعلم ام سندي (قوله فلم يزل يكلمه حتى استمكن منه فقتله) ليس المراد انه ما انقطع الكلام بينهما حتى قتله في ذلك المجلس بل المراد انهما كانا على ذلك الكلام حيث انجاء

حاشیہ السندی ص ۴۲۴ و ۴۲۵

٥١ قوله عُرْي بضم المهملة اي مجرد عن السرج واسمه مندوب قوله لم تراعوا اي لاتراعوا روعا مستقرا او روعا يضركم ومر الحديث مرارا كذا في الكرماني ١٢ ٥٢ قوله ياصباحاه هو منادى مستغاث والالف للاستغاثة والهاء للسكت وكانه نادى الناس استغاثة بهم في وقت الصباح وقال ابن المنير الهاء للندبة وربما سقطت في الوصل وقد ثبتت في الرواية فيوقف عليها بالسكون وكانت عادتهم يغيرون في وقت الصباح فكانه قال تاهبوا لما دهمكم صباحا ١٢ فتح ٥٣ قوله نحو الغابة بالمعجمة وخفة الموحدة الاجمة وموضع بالحجاز واللقاح بكسر اللام الابل والواحد لقوح وهي الحلوب وغطفان بالمعجمة ثم المهملة المفتوحتين وبالفاء وفزارة بفتح الفاء والزاي الخفيفة وبالراء قبيلتان واللابة الحرة واندفع اي اسرع في السير ١٢ ك ٥٤ قوله يوم الرضع يريد اليوم يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم راضع وهو الذي رضع اللوم من ثدي امه يقال راضع ورُضّع كما يقال راكع وركّع وخاشع وخشّع قاله الخطابي قال الكرماني قيل معناه اليوم يوم يعرف من رضع كريمة ونجيبة او لئيمة او اليوم يعرف من ارضعته الحرب من صغره وتدرب بها من غيره كبره انتهى ١٢ ٥٥ قوله اني اعجلتهم اي عجلتهم والسقي بكسر السين الحظ من الشرب وان يشربوا مفعول له اي كراهة شربهم وقوله ملكت مشتقة من المملكة وهي ان تغلب عليهم فتستعبدهم وهم في الاصل احرار ١٢ ك ٥٦ قوله فاسجح من الاسجاح وهو بالمهملة ثم الجيم والمهملة حسن العفو اي ارفق ولا تاخذ بالشدة وهذا مثل من امثال العرب قوله يقرون اي يضافون والغرض انهم وصلوا الى غطفان وهم يضيفونهم ويساعدونهم فلا فائدة في الحال في التعب لانهم لحقوا باصحابهم ويحتمل ان يشتق من القرى بمعنى الاتباع وفي بعضها يقرون من القرار بالقاف ١٢ ك وفي الفتح قال ابن المنير موقع هذه الترجمة ان هذه الدعوة ليست من دعوى الجاهلية المنهي عنها لانها استغاثة على الكفار ١٢ انتهى ٥٧ قوله خذها وانا ابن فلان هي كلمة يقال عند التمدح قال ابن المنير موقعها من الاحكام انها خارجة عن الافتخار المنهي عنه لاقتضاء الحال ذلك قلت وهو قريب من جواز الاختيال بالخاء المعجمة في الحرب دون غيرها ١٢ فتح ٥٨ قوله وقال سلمة خذها اي خذ الرمية مني كذا في المجمع وفي الفتح هذا طرف من حديثه المذكور وقد اخرجه مسلم بلفظه من طريق اخرى عن سلمة بن الاكوع وقال فيه خرجت في آثار القوم والحق رجلا منهم فاصكه سهما في رجله حتى خلص نصل السهم من كتفه قال قلت خذها وانا ابن الاكوع الحديث ١٢ ٥٩ قوله فلم يول اي التولي الذي يعد من قبيل الفرار والانهزام فلم يكن لان امام العسكر قد كان متمكنا في مقره واما التولي من بعض المستعجلين فلا يعد من الهزيمة سيما اذا تم الحرب بالفتح والظفر كذا في الخير الجاري ومر بيانه في ص ٤٠٣ ٦٠ قوله للمقاتلة اي الطائفة المقاتلة منهم اي البالغون والذرية النساء والصبيان والملك بكسر اللام هو الله تعالى وضبط بعضهم فتحها فان صح المراد به جبريل تقديره بالحكم الذي جاء به الملك عن الله وفيه جواز التحكم في امور المسلمين واكرام اهل الفضل والقيام لهم وليس هذا من القيام المنهي عنه وانما ذلك فيما يقومون عليه وهو جالس ويمثلون قياما طول جلوسه كذا في الكرماني وخ ١٢ ٦١ قوله وقتل الصبر الصبر في اللغة الحبس ويقال للرجل اذا شدت يداه ورجلاه ورجل يمسكه حتى يضرب عنقه قتل صبرا ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه عليه السلام امر بقتل عبد الله بن خطل لانه عادى الله ورسوله وارتد عن الاسلام وقتل مسلما كان يخدمه وكان يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت له قينتان تغنيان بهجاء المسلمين كذا في العيني ومر الحديث مع بيانه في ص ٢٤٩ في آخر كتاب الحج ١٢ ٦٢ قوله هل يستاسر الرجل اي هل يطلب ان يجعل اسير نفسه يعني هل يسلم نفسه للاسر لا قاله العيني قوله ومن لم يستاسر اي لم يسلم نفسه لغيره للاسر كذا في الخير الجاري ١٢ ٦٣ قوله فنفروا لهم بتشديد الفاء وتخفيفها اي استعدوا وخرجوا لقتالهم قوله تمر يثرب اسم مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم غير منصرف اي انهم اكلوا تمرا مدنيا وعرفوا من النوى قوله الى فدفد هو بمفتوحتين بينهما ساكنة موضع فيه غلظ وارتفاع قال الكرماني الفدفد الرابية المشرفة والذمة العهد والنبل السهام العربية وفي سبعة اي في جملة سبعة انتهى ١٢

عَلٰى فرسٍ لابي طلحة عُرْيٍ وهو مُتَقَلِّدٌ سيفَه فقال لم تُراعوا لم تراعوا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدتُه بحرًا يعني الفرسَ **بابُ من رأى العدوَّ فنادى باعلى صوته يا صَبَاحاه حتى يُسمع الناسَ** حدثنا المكي بن ابراهيم انا يزيد بن ابي عُبَيد عن سلمة انه اخبره قال خرجتُ من المدينة ذاهبًا نحو الغابة حتى اذا كنتُ بثَنِيَّةِ الغابةِ لقيني غُلامٌ لعبد الرحمٰن بن عوف قلتُ وَيحَك ما بك قال اُخِذَتْ لقاحُ النبي صلى الله عليه وسلم قلتُ مَن اَخَذَها قال غَطَفانُ وفَزارةُ فصرختُ ثلاثَ صرخاتٍ اَسْمَعْتُ ما بين لابَتَيها يا صَبَاحاه يا صباحاه ثم اندفعتُ حتى القاهم وقد اخذوها فجعلتُ اَرميهم واقول انا ابنُ الاكوع واليومَ يومُ الرُّضَّعِ فاستنقذتُها منهم قبل ان يشربوا فاقبلتُ بها اَسوقُها فلقيني النبي صلى الله عليه وسلم فقلتُ يا رسول الله انّ القومَ عِطاشٌ واني اعجلتُهم ان يشربوا سِقْيَهم فابعث في اِثرِهم فقال يا ابنَ الاكوع ملكتَ فاَسْجِحْ انّ القومَ يُقرَوْن في قومهم **بابُ من قال خُذها وانا ابنُ فلان وقال سلمة خُذها وانا ابنُ الاكوع** حدثنا عُبَيدُ الله عن اسرائيل عن ابي اسحٰق قال سأل رجلٌ البراءَ فقال يا ابا عُمارة اَوَلَّيتُم يومَ حُنَين قال البراء وانا اسمع اَمّا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فلم يُوَلِّ يومئذٍ كان ابو سفيان بن الحارث آخِذًا بعِنان بغلته فلمّا غَشِيَه المشركون نزل فجعل يقول انا النبيُّ لا كَذِبْ ✽ انا ابنُ عبد المُطَّلِبْ قال فما رُئِيَ من الناس يومئذٍ اَشَدُّ منه **بابُ اذا نزل العدوُّ على حُكم رجل** حدثنا سليمٰن بن حرب ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابي اُمامة هو ابن سهل بن حنيف عن ابي سعيد الخدري قال لمّا نزلت بنو قُرَيظة على حكم سعد بن معاذ بعث رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وكان قريبًا منه فجاء على حمار فلمّا دنا قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى سَيِّدِكم فجاء فجلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له انّ هؤلاء نزلوا على حُكمِك قال فاني اَحكُمُ اَن تُقتَلَ المُقاتِلةُ واَن تُسبَى الذُّرِّيَّةُ قال لقد حكمتَ فيهم بحكم المَلِك **بابُ قتل الاسير وقتل الصَّبْر** حدثنا اسمٰعيل حدثني مالكٌ عن ابن شهاب عن انس بن مالك انّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم دخل عامَ الفتح وعلى رأسه المِغفَرُ فلمّا نزعه جاء رجلٌ فقال انّ ابنَ خَطَل متعلِّقٌ باستار الكعبة فقال اقتلوه **بابٌ هل يَستأسِرُ الرجلُ ومن لم يستأسر ومن ركع ركعتين عند القتل** حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني عمرو بن ابي سفيان بن اَسِيد بن جارية الثقفي وهو حليفٌ لبني زُهرة وكان من اصحاب ابي هريرة قال بعث رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عشرةَ رَهطٍ سَرِيَّةً عَينًا واَمَّر عليهم عاصمَ بن ثابت الانصاري جدَّ عاصم بن عمر بن الخطاب فانطلقوا حتى اذا كانوا بالهَدْأَة وهو بين عُسْفان ومكة ذُكِروا لحيٍّ من هُذَيل يقال لهم بنو لِحْيان فنفروا لهم قريبًا من مائتي رجل كلُّهم رامٍ فاقتصّوا آثارَهم حتى وجدوا مَأكَلَهم تمرًا تزوَّدوه من المدينة فقالوا هذا تمرُ يثرب فاقتصّوا آثارَهم فلمّا رآهم عاصمٌ واصحابُه لجأوا الى فَدْفَدٍ واحاط بهم القومُ فقالوا لهم انزلوا فاَعطونا بايديكم ولكم العهدُ والميثاقُ لا نقتل منكم احدًا فقال عاصم بن ثابت اميرُ السَّرِيَّة اَمّا انا فوالله لا اَنزِلُ اليومَ في ذمّة كافر اللّٰهم اَخبِر عنّا نبيَّك فرمَوهم بالنَّبْل فقتلوا عاصمًا في سبعة فنزل اليهم

اسماء الرجال باب من راى العدو المكي بن ابراهيم ابن بشير بن فرقد البرجمي البلخي باب من قال خذها الخ عبيد الله بن موسى بن باذام العبسي الكوفي اسرائيل بن يونس السبيعي ابي اسحق هو عمرو بن عبد الله السبيعي البراء بن عازب الانصاري باب اذا نزل العدو سليمن بن حرب الواشحي شعبة بن الحجاج العتكي سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي المدني ابو امامة اسمه اسعد وقيل سعد ابي سعيد هو سعد بن مالك بن سنان الخدري الانصاري باب قتل الاسير الخ اسمعيل بن ابي اويس الاصبحي ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ابن خطل اسمه عبد الله او عبد العزى باب هل يستاسر الرجل الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عاصم بن ثابت اي ابن ابي الاقلح

حل اللغات الغابة موضع على بريد من المدينة في طريق الشام سمي به لكثرة الاشجار الملتفة وثنيتها كالعقبة في الجبل لقاح جمع لقوح وهي الحلوب غطفان و فزارة قبيلتان من العرب للابة الحرة واندفعت اسرعت يوم الرضع اي يوم هلاك اللئام استنقذتها استخلصتها سقيهم بالكسر اي نصيبهم من الشرب ملكت اي قدرت فاسجح من الاسجاح اي احسن وارفق وهذا مثل في العرب يقرون يضافون ابا عمارة كنية البراء اوليتم اي ادبرتم والهمزة للاستفهام الانكاري يستاسر من الاستيسار وهو تسليم النفس للاسر نفروا استنجدوا اقتصوا اتبعوا لجأوا استندوا فدفد رابية مشرفة النبل السهام العربية +

ثلثة نفر بالعهد والميثاق منهم خبيب الانصاري وابن الدثنة ورجل اخر فلما استمكنوا منهم اطلقوا اوتار قسيهم
فاوثقوهم فقال الرجل الثالث هذا اول الغدر والله لا اصحبكم ان لي في هؤلاء الاسوة يريد القتلى فجرروه و
عالجوه على ان يصحبهم فابى فقتلوه فانطلقوا بخبيب وابن الدثنة حتى باعوهما بمكة بعد وقيعة بدر فابتاع
خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر يوم بدر فلبث خبيب
عندهم اسيرا فاخبرني عبيد الله بن عياض ان بنت الحارث اخبرته انهم حين اجتمعوا استعار منها موسى
يستحد بها فاعارته فاخذ ابنا لي وانا غافلة حتى اتاه قالت فوجدته مجلسه على فخذه والموسى بيده
ففزعت فزعة عرفها خبيب في وجهي فقال تخشين ان اقتله ما كنت لافعل ذلك والله ما رأيت اسيرا قط
خيرا من خبيب فوالله لقد وجدته يوما ياكل من قطف عنب في يده وانه لموثق في الحديد وما بمكة من ثمر وكانت
تقول انه لرزق من الله رزقه خبيبا فلما خرجوا من الحرم ليقتلوه في الحل قال لهم خبيب ذروني اركع ركعتين
فتركوه فركع ركعتين ثم قال لولا ان تظنوا ان ما بي جزع لطولتها اللهم احصهم عددا وقال ؞ ولست ابالي
حين اقتل مسلما ؞ على اي شق كان لله مصرعي ؞ وذلك في ذات الاله وان يشا ؞ يبارك على اوصال شلو
ممزع ؞ فقتله ابن الحارث فكان خبيب هو سن الركعتين لكل امرئ مسلم قتل صبرا فاستجاب الله
لعاصم بن ثابت يوم اصيب فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه خبرهم وما اصيبوا وبعث ناس من كفار قريش الى عاصم
حين حدثوا انه قتل ليؤتوا بشيء منه يعرف وكان قد قتل رجلا من عظمائهم يوم بدر فبعث على عاصم مثل
الظلة من الدبر فحمته من رسلهم فلم يقدروا على ان يقطعوا من لحمه شيئا **باب** فكاك الاسير **حدثنا**
قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكوا العاني يعني
الاسير واطعموا الجائع وعودوا المريض **حدثنا** احمد بن يونس ثنا زهير ثنا مطرف ان عامرا حدثهم عن ابي جحيفة
قال قلت لعلي هل عندكم شيء من الوحي الا ما في كتاب الله قال لا والذي فلق الحبة وبرء النسمة ما علمه الا فهما
يعطيه الله رجلا في القران وما في هذه الصحيفة قلت وما في هذه الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير وان لا يقتل
مسلم بكافر **باب** فداء المشركين **حدثنا** اسمعيل بن ابي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن موسى
ابن عقبة عن ابن شهاب حدثني انس بن مالك ان رجالا من الانصار استاذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول
الله ائذن فلنترك لابن اختنا عباس فداءه فقال لا تدعون منه درهما وقال ابراهيم ثنا عبد العزيز بن
صهيب عن انس اتي النبي صلى الله عليه وسلم بمال من البحرين فجاءه العباس فقال يا رسول الله اعطني
فاني فاديت نفسي وفاديت عقيلا فقال خذ فاعطاه في ثوبه **حدثنا** محمود ثنا عبد الرزاق انا
معمر عن الزهري عن محمد بن جبير عن ابيه وكان جاء في اسارى بدر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ
في المغرب بالطور **باب** الحربي اذا دخل دار الاسلام بغير امان **حدثنا** ابو نعيم ثنا ابو العميس
عن اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم عين من المشركين

۵۱ قوله وابن الدثنة بفتح الدال وكسر المثلثة وقد تسكن وتخفيف النون وقد تشدد ـ تنقيح هو البياضي الانصاري اشتراه صفوان بن امية وقتل بمكة وهذه الوقعة كانت سنة ثلث من الهجرة ۱۲ ک ۵۲ قوله بعد وقيعة بدر متعلق بقوله بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ لكل كان بعده لا البيع فقط وقوله وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر هو اعتمد الاكثر وقال بعضهم لم يكن خبيب قاتله كما قيل ايضا بان المعترضين للسرية لم يكونوا من بني لحيان والصحيح هو ما ذكره البخاري ۱۲ كرماني خ ۵۳ قوله اجتمعوا اى لقتله وفي بعضها اجمعوا وموسى جاز صرفه لانه مفعل وعدم صرفه لانه فعلى على خلاف بين الصرفيين قوله يستحد بها الاستحداد حلق شعر العانة قوله مجلسه بلفظ الفاعل من الاجلاس اى اجلس ابن الصغير على فخذه قوله قطف بكسر القاف عنقود قوله جزع اى فزع من القتل و الجزع نقيض الصبر قوله لولا ان تظنوا جوابه محذوف نحو لزدت على الركعتين او لاطلتهما وذكر في بعض النسخ لطولتهما واعلم انه اجتاز الاختصار بترك تطويل الركعتين لئلا يفرح الكفار بجزعه قوله احصهم عددا اى عمهم بالهلاك استيصالا اى لا تبق منهم احدا قوله ولست ابالي وفي بعضها ما ابالي وكانه سقط منه لفظ انا قوله في ذات الاله اى في وجه الله وطلب ثوابه قوله وان يشا مجزوم على الشرط وكذلك يبارك مجزوم على الجزاء قوله اوصال جمع وصل قوله شلو بكسر المعجمة وسكون اللام العضو قوله ممزع بفتح الزاي المهملة المقطع والمزعة القطعة قوله فقتله ابن الحارث هو عقبة بسكون القاف قتله بالتنعيم وصلبه ثم قوله فاستجاب الله اى اجاب دعاءه بخبر الرسول قوله وما اصيبوا اى مع ما جرى عليهم وفيه معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم قوله لشيء منه يعرف هو نحو الراس والظلة السحابة المظلة الصفة قوله من الدبر بفتح المهملة وسكون الموحدة ذكور النحل اوهي الزنابير الكبيرة قوله فحمته اى عصمته ولهذا سمي عاصم حمي الدبر فعيل بمعنى مفعول قيل لما عجزوا قالوا ان الدبر تذهب بالليل فلما جاء الليل ارسل الله سيلا فاحتمله فلم يجدوه وقيل ان الارض ابتلعته والحكمة في ان الله تعالى ما حماه عن القتل وحماه عن قطع شيء من بدنه هو ان القتل موجب للشهادة واما القطع فلا ثواب فيه مع ما فيه من هتك حرمته وفيه كرامة عظيمة لعاصم وخبيب رضي الله عنهما كذا في الكرماني والخير الجاري قال العيني المطابقة من الحديث للجزء الاول من الترجمة وهو قوله هل يستاسر الرجل في قوله فنزل اليهم ثلاثة و للجزء الثاني في قوله قال عاصم اما انا فوالله لا انزل الخ وللجزء الثالث في قوله فركع ركعتين ۱۲ ۵۴ قوله باب فكاك الاسير اى من يدي العدو بمال وبغيره والفكاك بفتح الفاء ويجوز كسرها التخليص قال ابن بطال فكاك الاسير واجب على الكفاية وبه قال الجمهور وقال اسحق ابن راهويه من بيت المال وروي عن مالك ايضا وقال احمد يفادي بالراس اما بالمال فلا اعرفه ولو كان عند المسلمين اسرى وعند المشركين واتفقوا على المفادات تعينت ولم يجز مفاداة اسرى المشركين بالمال ـ فتح قال ابن الهمام لا يفادي بالاسارى عند ابي حنيفة هذا احدى الروايتين عنه وعليها مشى القدوري وصاحب الهداية وعن ابي حنيفة انه يفادي بهم كقول ابي يوسف ومحمد والشافعي ومالك واحمد الا بالنساء لانه يجوز المفاداة بهن عندهم ومنع احمد المفاداة بصبيانهم وهذه رواية السير الكبير قيل وهو اظهر الروايتين عن ابي حنيفة انتهى ۵۵ قوله برأ اى خلق والنسمة الانسان والنفس وروي فهم بسكون الهاء وفتحها والعقل هو الدية ـ ک ومر الحديث في كتاب العلم ۵۶ قوله باب فداء المشركين اى بمال يؤخذ تقدم في الباب الذي قبله القول في شيء من ذلك قاله في الفتح قال ابن الهمام اما المفاداة بمال ناخذه منهم لا يجوز في المشهور من المذهب لما بينا في المفاداة بالمسلمين من رده حربا علينا وفي السير الكبير انه لا باس اذا كان بالمسلمين حاجة استدلالا باسارى بدر اذ لا شك في احتياج المسلمين بل في شدة حاجتهم اذ ذاك فليكن محمل المفاداة الكائنة في بدر بالمال وقد انزل الله تعالى في شان تلك المفاداة من العتاب بقوله ما كان لنبي الآية هذا الخ ۱۲ ۵۷ قوله باب الحربي اذا دخل دار الاسلام بغير امان اى هل يجوز قتله وهي من مسائل الخلاف قال مالك يتخير فيه الامام وحكمه حكم اهل الحرب وقال الاوزاعي والشافعي ان ادعى انه رسول قبل منه وقال ابو حنيفة لا يقبل ذلك منه وهو في للمسلمين فتح الباري

اسماء الرجال

باب فكاك الخ فيه عن ابي موسى هو الاشعري وصله المؤلف في الاطعمة والنكاح قتيبة بن سعيد الثقفي البغلاني جرير هو ابن عبد الحميد منصور هو ابن المعتمر ابي وائل شقيق بن سلمة ابي موسى الاشعري احمد بن يونس هو التيمي الكوفي زهير هو ابن معاوية ابو خيثمة مطرف هو ابن طريف الحارثي عامر هو الشعبي ابي جحيفة هو وهب بن عبد الله باب فداء المشركين اسمعيل بن عبد الله بن ابي اويس المدني اسمعيل بن ابراهيم هو ابو اسحاق المدني موسى بن عقبة صاحب المغازي ابن شهاب هو الزهري قال ابراهيم هو ابن طهمان ابو سعيد النيسابوري عن عبد العزيز بن صهيب البناني مر هذا التعليق في ص ۶۰ محمود هو ابن غيلان المروزي عبد الرزاق هو ابن همام بن نافع معمر هو ابن راشد الزهري محمد بن مسلم بن شهاب المذكور آنفا محمد بن جبير بن مطعم باب الحربي الخ ابو نعيم الفضل بن دكين ابو العميس عتبة بن عبد الله الهذلي ۔ حل اللغات اسوة اقتدار يستحد من الاستحداد هو حلق شعر العانة القطف بكسر القاف وسكون الطاء عنقود عنب موثق مقيد ذروني اتركوني الجزع خلاف الصبر المصرع موضع سقوط الميت ممزع مقطوع مفرق الظلة السحابة المظلة الدبر ذكور النحل او الزنابير حمته حفظته وعصمته فلق شق برء خلق عين جاسوس ۱۲

مرة ثانية في المجلس الاخر لتتميم الرهن الذي بدأ به في هذه المرة ففعله في المرة الثانية والله تعالى اعلم اه سندي (قوله ما علمه الا فهما) اى ما اعلم الذي عندي الا فهما الخ اه سندي

وهو فی سفر فجلس عند اصحابه یتحدث ثم انفتل فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم اطلبوه واقتلوه فقتلته فنفله سلبه
یعنی اعطاه باب یقاتل عن اهل الذمة ولا یسترقون حدثنا موسی بن اسمٰعیل ثنا ابو عوانة عن
حصین عن عمرو بن میمون عن عمر قال واوصیه بذمة اللہ وذمة رسوله ان یوفی لهم بعهدهم وان
یقاتل من ورآئهم ولا یکلفوا الا طاقتهم باب هل یستشفع الی اهل الذمة ومعاملتهم باب
جوائز الوفد حدثنا قبیصة ثنا ابن عیینة عن سلیمٰن الاحول عن سعید بن جبیر عن ابن عباس
انه قال یوم الخمیس وما یوم الخمیس ثم بکی حتی خضب دمعه الحصباء فقال اشتد برسول اللہ صلی اللہ علیہ
وسلم وجعه یوم الخمیس فقال ائتونی بکتاب اکتب لکم کتابا لن تضلوا بعده ابدا فتنازعوا ولا ینبغی
عند نبی تنازع فقالوا اهجر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال دعونی فالذی انا فیه خیر مما تدعونی الیه واوصی
عند موته بثلاث اخرجوا المشرکین من جزیرة العرب واجیزوا الوفد بنحو ما کنت اجیزهم ونسیت الثالثة
قال ابو عبد اللہ وقال ابو یعقوب بن محمد سألت المغیرة بن عبد الرحمٰن عن جزیرة العرب فقال مکة و
المدینة والیمامة والیمن وقال یعقوب والعرج اول تهامة باب التجمل للوفد حدثنا یحیی بن
بکیر ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد اللہ ان ابن عمر قال وجد عمر حلة استبرق
تباع فی السوق فاتی بها رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال یا رسول اللہ ابتع هذه الحلة فتجمل بها للعید و
للوفد فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انما هذه لباس من لا خلاق له او انما یلبس هذه من لا خلاق له فلبث
ما شاء اللہ ثم ارسل الیه النبی صلی اللہ علیہ وسلم بجبة دیباج فاقبل بها عمر حتی اتی بها رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم
فقال یا رسول اللہ قلت انما هذه لباس من لا خلاق له او انما یلبس هذه من لا خلاق له ثم ارسلت الی
بهذه فقال تبیعها او تصیب بها بعض حاجتك باب کیف یعرض الاسلام علی الصبی حدثنا عبد اللہ
ابن محمد ثنا هشام انا معمر عن الزهری اخبرنی سالم بن عبد اللہ عن ابن عمر انه اخبره ان عمر انطلق فی رهط
من اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم قبل ابن صیاد حتی وجده یلعب مع الغلمان عند اطم بنی
مغالة وقد قارب یومئذ ابن صیاد یحتلم فلم یشعر بشیء حتی ضرب النبی صلی اللہ علیہ وسلم ظهره بیده ثم قال
النبی صلی اللہ علیہ وسلم اتشهد انی رسول اللہ فنظر الیه ابن صیاد فقال اشهد انك رسول الامیین قال ابن
صیاد للنبی صلی اللہ علیہ وسلم اتشهد انی رسول اللہ قال له النبی صلی اللہ علیہ وسلم آمنت باللہ ورسله قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم
ماذا تری قال ابن صیاد یاتینی صادق وکاذب قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم خلط علیك الامر قال النبی
صلی اللہ علیہ وسلم انی قد خبأت لك خبیئا قال ابن صیاد هو الدخ قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم اخسأ
فلن تعدو قدرك قال عمر یا رسول اللہ ائذن لی فیه اضرب عنقه قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم
ان یکنه فلن تسلط علیه وان لم یکنه فلا خیر لك فی قتله قال ابن عمر انطلق النبی
صلی اللہ علیہ وسلم وابی بن کعب یاتیان النخل الذی فیه ابن صیاد حتی اذا دخل

(حاشیہ: فقتلته — باب هل یستشفع الی اهل الذمة ومعاملتهم — باب جوائز الوفد — بنحو ما کنت — للوفود — بها — وللوفود — بها — ان یکنه — ورسوله — لبس — خبأ خبأ — ان یکنه)

ـ قوله فنفله سلبه بالمفتوحات ای اعطاه ما سلب منه وکان المقتول من اهل الحرب ولم یدخل بامان بل دخوله کان لافساد وکذا فی الخیر الجاری وفی الفتح قال ابن المنیر ترجم بالحربی اذا دخل بغیر امان واورد الحدیث المتعلق بعین المشرکین وهو جاسوسهم وحکم الجاسوس مخالف لحکم الحربی المطلق الداخل بغیر امان فالدعوی اعم من الدلیل واجیب بان الجاسوس المذکور اوهم انه ممن له امان فلما قضی حاجته من التجسس انطلق مسرعا ففطن له فظهر انه حربی دخل بغیر امان انتهی فلهذا اقتل ۱۲ عینی ـ قوله لا یسترقون ای اذا نقضوا العهد قال ابن التین لیس فی الحدیث ما یدل علی ما ترجم به من عدم الاسترقاق واجاب ابن المنیر بانه اخذه من قوله واوصیه بذمة اللہ فان مقتضی الوصیة بالاشفاق ان لا یدخلوا فی الاسترقاق وهو الذی قال انهم یسترقون اذا نقضوا العهد ابن القاسم وخالفه اشهب والجمهور ومحل ذلک اذا کان سبی الحربی الذمی ثم اسر المسلمون الذمی واغرب ابن قدامة فحکی الاجماع فکانه لم یطلع علی خلاف ابن القاسم وکان البخاری اطلع علیه فلذلک ترجم بها ۱۲ فتح الباری ـ قوله بذمة اللہ ای عهد اللہ فان قلت ما معنی المقاتلة من ورائهم قلت دفع الکافر الحربی ونحوه عنهم قوله ولا یکلفوا ای بتکثیر مقدار الجزیة ۱۲ ک ـ قوله باب هل یستشفع الخ وعند الاکثرین باب جوائز الوفد باب هل یستشفع الخ قال فی الفتح کذا فی جمیع النسخ من طریق الفربری الا ان فی روایة ابی علی بن شبویه عن الفربری تاخیر ترجمة جوائز الوفد عن ترجمة هل یستشفع وکذا هو عند الاسمٰعیلی وبه یرتفع الاشکال فان حدیث ابن عباس مطابق لترجمة جوائز الوفد لقوله فیه اجیزوا الوفد بخلاف الترجمة الاخری وکانه ترجم بها واخلی بیاضا لیورد فیها حدیثا بابها فلم یتفق ذلک ووقع للنسفی حذف ترجمة جوائز الوفد اصلا واقتصر علی ترجمة هل یستشفع واورد فیها حدیث ابن عباس المذکور وفی مناسبته لها غموض ولعله من جهة ان الاخراج یقتضی رفع الاستشفاع والحض علی اجازة الوفد یقتضی حسن المعاملة ولعل الی فی الترجمة بمعنی اللام ای هل یستشفع لهم عند الامام وهل یعاملون ودلالة اخرجوهم من جزیرة العرب واجیزوا الوفد لذلک ظاهرة واللہ اعلم انتهی کلام الفتح قال الکرمانی ما وجه دلالته علی الترجمة قلت حیث وجب الاخراج سواء کان مشرکا حربیا او ذمیا لا سبیل الی الاستشفاع ووجب الاجازة فلا بد من حسن المعاملة ۱۲ ـ قوله یوم الخمیس خبر المبتدأ المحذوف او بالعکس نحو یوم الخمیس یوم الخمیس نحو انا انا والغرض منه تفخیم امره فی الشدة والمکروه ۱۲ کرمانی ـ قوله هجر ای هجر من الدنیا واطلق لفظ الماضی لما راوا فیه من علامات الهجرة عن دار الفناء قال النووی اهجر هو بهمزة الاستفهام الانکاری ای انکروا علی من قال لا تکتبوا ای لا تجعلوه کامر من هذی فی کلامه وان صح بدون الهمزة فهو انه لما اصابته الحیرة والدهشة لعظم ما شاهد من هذه الحالة الدالة علی وفاته وعظم المصیبة اجری الهجر مجری شدة الوجع واقول هو مجاز لان الهذیان الذی للمریض مستلزم لشدة وجعه فاطلق الملزوم وارید اللازم هذا ما ذکره الکرمانی وفی عمدة القاری اکثر العلماء علی انه یجوز علیه الخطأ فیما لم ینزل علیه فیه الوحی واجمعوا کلهم علی انه لا یقر علیه انتهی ومر الحدیث مع بیانه فی ص۲۲ فی کتاب العلم ۱۲ ـ قوله جزیرة العرب هی ما احاط به بحر الهند وبحر الشام ثم دجلة والفرات او ما بین عدن ابین الی اطراف الشام طولا ومن جدة الی ریف العراق عرضا کذا فی القاموس وفی تحدیدها اقوال ذکرها الشیخ فی اللمعات فی باب لو سنة قال الشیخ ابن حجر واضیفت الی العرب لانها کانت فی ایدیهم قبل الاسلام وبها اوطانهم ومنازلهم لکن الذی منع المشرکون من سکناه فیها الحجاز خاصة وهو مکة والمدینة والیمامة وما والاها انتهی ۱۲ ـ قوله واجیزوا الوفد من الاجازة یقال اجازه بجائزة یعنی اعطاه عطایا علی قدر حسبه یعنی اکرموهم بالضیافة والتطییب لنفوسهم والاعانة لهم سواء کانوا مسلمین او کفارا ۱۲ خیر جاری ـ قوله استبرق هو معرب استبره زید علیه القاف وکذلک الدیباج قاله الکرمانی ومر بیان الحدیث فی الجمعة فی ص۱۲۲ قال ابن المنیر موضع الترجمة انه ما انکر طلب التجمل للوفود وانما انکر التجمل بهذا الصنف المنهی عنه کذا فی الفتح ۱۲ ـ قوله کیف یعرض الاسلام علی الصبی ذکر فیه حدیث ابن عمر فی قصة ابن صیاد وقد تقدم فی کتاب الجنائز فی ص۱۸۱ ووجه مشروعیة عرض الاسلام علی الصبی فی حدیث الباب من قوله صلی اللہ علیہ وسلم لابن صیاد اتشهد انی رسول اللہ وکان اذ ذاک لم یحتلم فانه یدل علی المدعی ویدل علی صحة اسلام الصبی وانه لو اقر یقبل لانه فائدة العرض ۱۲ فتح الباری ـ قوله عند اطم بنی مغالة بضمتین بناء کالحصن ۱۲ تو جمعه آطام ۱۲ ع وبنو مغالة بفتح المیم وخفة المعجمة وباللام بطن من الانصار قوله الدخ بضم المهملة وشدة المعجمة الدخان فان قلت لم امتحنه قلت لانه کان یبلغه ما یدعیه من الکلام فی الغیب فاراد ابطال حاله للصحابة بانه کان یاتیه شیطان یلقی الی الکهان من کلمة واحدة اختطفتها عند الاستراق قبل ان یتبعه الشهاب الثاقب ولهذا اظهر اللہ لهم بما نطق به صریحا انه یاتینی صادق وکاذب ولو کان محقا لما اتاه الا الصادق کذا فی الکرمانی وحکی الخطابی ان الآیة کانت ح مکتوبة فی ید النبی صلعم فلم یهتد ابن صیاد منها الا بهذا القدر الناقص علی طریق الکهنة ۱۲ ف

اسماء الرجال باب یقاتل عن اهل الذمة ۱۲ موسی بن اسمٰعیل التبوذکی ابو عوانة الوضاح الیشکری حصین بضم الحاء ابن عبد الرحمٰن السلمی الکوفی عمرو الاودی عمر بن الخطاب باب هل یستشفع الخ باب جوائز الوفد قبیصة بن عقبة السوائی ابن عیینة سفیان سلیمان بن ابی مسلم المکی سعید بن جبیر الاسدی مولاهم الکوفی ابن عباس وقال یعقوب بن محمد الزهری وصله اسمٰعیل القاضی فی احکامه باب التجمل للوفد یحیی هو ابن عبد اللہ بن بکیر المخزومی مولاهم المصری اللیث بن سعد الامام عقیل هو ابن خالد الایلی ابن شهاب الزهری سالم بن عبد اللہ بن عمر ابن عمر عمر بن الخطاب باب کیف یعرض الخ عبد اللہ المسندی هشام هو ابن یوسف الصنعانی معمر بن راشد الازدی الزهری محمد بن مسلم بن شهاب سالم المذکور آنفا ابن عمر بن الخطاب حل اللغات النفل ما شرطه الامیر لمتعاطی خطر السلب بفتح اللام مرکب المقتول وثیابه وسلاحه وما معه علی الدابة من ماله

فی حقیقة او فی وسطه ذمة اللہ عهد اللہ خضب رطب وبل العرج قریة جامعة بین طریق مکة والمدینة بنی مغالة بطن من الانصار او حی من خزاعة خبأت لك خبیئا ای ضمرت لك فی نفسی شیئا ۱۲

له قوله طفق النبی صلی اللہ علیہ وسلم یتقی بجذوع النخل ای جعل یتقی ای یستتر بالجذوع وهو یختل ای یسمع فی خفیة و وقع فی حدیث جابر رجاء ان یسمع من کلامه شیئا لیعلم اصادق هو ام کاذب وهذه هی القصة الثانیة من هذا الحدیث وهی موصولة بالاسناد الاول کذا فی الفتح ۱۲ ۲ه قوله ای صاف بمهملة وفاء علی وزن بلغ زاد فی روایة یونس هذا محمد وفی حدیث جابر فقالت یا عبد الله هذا ابو القاسم قد جاء وکان الراوی قد عبر باسمه الذی تسمی به فی الاسلام واما اسمه الاول فهو صاف ۱۲ فتح ۳ه قوله لو ترکته بین ای اظهر للناس حاله ما اطلع به علی حقیقته والضمیر لام ابن صیاد ای لو لم تعلمه بمجیئنا لتمادی علی ما کان فیه فسمعنا ما نستکشف به امره ۱۲ فتح ۴ه قوله قال سالم قال ابن عمر هذه هی القصة الثالثة وهی موصولة بالاسناد المذکور وقد اختلفوا فی ابن صیاد هل هو الدجال وغیره اختلافا کثیرا وقد مر بیانه فی مشاء فی الجنائز ۱۲ ۵ه قوله انذره نوح خصه بالذکر لانه ابو البشر الثانی او انه اول من شرع فان قلت الدلائل العقلیة ناطقة

النخل طفق النبی صلی اللہ علیہ وسلم یتقی بجذوع النخل وهو یختل ان یسمع من ابن صیاد شیئا قبل ان یراه وابن صیاد مضطجع علی فراشه فی قطیفة له فیها رمزة فرأت ام ابن صیاد النبی صلی اللہ علیہ وسلم وهو یتقی بجذوع النخل فقالت لابن صیاد ای صاف وهو اسمه فثار ابن صیاد فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لو ترکته بین وقال سالم قال ابن عمر ثم قام النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی الناس فاثنی علی اللہ بما هو اهله ثم ذکر الدجال فقال انی انذرکموه وما من نبی الا وقد انذره قومه لقد انذره نوح قومه ولکن ساقول لکم فیه قولا لم یقله نبی لقومه تعلمون انه اعور وان اللہ لیس باعور باب قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم للیهود اسلموا تسلموا قاله المقبری عن ابی هریرة باب اذا اسلم قوم فی دار الحرب ولهم مال وارضون فهی لهم حدثنا محمود ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهری عن علی بن حسین عن عمرو بن عثمان بن عفان عن اسامة بن زید قال قلت یا رسول اللہ این تنزل غدا فی حجته قال وهل ترک لنا عقیل منزلا ثم قال نحن نازلون غدا بخیف بنی کنانة المحصب حیث قاسمت قریش علی الکفر وذلک ان بنی کنانة حالفت قریشا علی بنی هاشم ان لا یبایعوهم ولا یؤووهم قال الزهری والخیف الوادی حدثنا اسمعیل ثنی مالک عن زید بن اسلم عن ابیه ان عمر بن الخطاب استعمل مولی له یدعی هنیا علی الحمی فقال یا هنی اضمم جناحک علی المسلمین واتق دعوة المظلوم فان دعوة المظلوم مستجابة وادخل رب الصریمة ورب الغنیمة وایای ونعم ابن عوف ونعم ابن عفان فانهما ان تهلک ماشیتهما یرجعان الی زرع ونخل وان رب الصریمة ورب الغنیمة ان تهلک ماشیتهما یاتنی ببنیه فیقول یا امیر المؤمنین یا امیر المؤمنین افتارکهم انا لا ابا لک فالماء والکلأ ایسر علی من الذهب والورق وایم اللہ انهم لیرون انی قد ظلمتهم انها لبلادهم قاتلوا علیها فی الجاهلیة واسلموا علیها فی الاسلام والذی نفسی بیده لولا المال الذی احمل علیه فی سبیل اللہ ما حمیت علیهم من بلادهم شبرا باب کتابة الامام الناس حدثنا محمد بن یوسف ثنا سفین عن الاعمش عن ابی وائل عن حذیفة قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم اکتبوا لی من یلفظ بالاسلام من الناس فکتبنا له الفا وخمسمائة رجل فقلنا نخاف ونحن الف وخمسمائة فلقد رأیتنا ابتلینا حتی ان الرجل لیصلی وحده وهو خائف حدثنا عبدان عن ابی حمزة عن الاعمش فوجدناهم خمسمائة وقال ابو معاویة ما بین ستمائة الی سبعمائة حدثنا ابو نعیم ثنا سفین عن ابن جریج عن عمرو بن دینار عن ابی معبد عن ابن عباس قال جاء رجل الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال یا رسول اللہ انی کتبت فی غزوة کذا وکذا وامرأتی حاجة قال ارجع فحج مع امرأتک باب ان اللہ یؤید الدین بالرجل الفاجر حدثنا ابو الیمان انا شعیب عن الزهری ح وحدثنی محمود ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهری عن سعید ابن المسیب عن ابی هریرة قال شهدنا مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال لرجل ممن یدعی الاسلام

بعضهم بان المراد بالالف وخمسمائة جمیع من اسلم من رجل وامرأة وعبد وصبی وبما بین ستمائة الی السبعمائة الرجال خاصة وبالخمسمائة المقاتلة خاصة کذا فی الفتح قال الکرمانی وهذا باطل للتصریح بان الکل رجال حیث قال فی الروایة الاولی فکتبنا له الفا وخمسمائة رجل بل الصحیح ما بین الستمائة الی السبعمائة من المدینة خاصة وبالالف وخمسمائة هم مع المسلمین الذین حولهم انتهی واللہ اعلم بالصواب ۱۲

اسماء الرجال قال سالم هو ابن عبد اللہ باب قول النبی صلعم قاله المقبری هو سعید بن ابی سعید باب اذا اسلم قوم محمود هو ابن غیلان عبد الرزاق ابن همام معمر بن راشد الزهری محمد بن مسلم بن شهاب علی بن حسین بن علی زین العابدین عمرو بن عثمان بن عفان الاموی القرشی اسامة رضی اللہ عنه عقیل بفتح العین وکسر القاف ابن ابی طالب اسمعیل بن ابی اویس مالک الامام الاعظم زید بن اسلم مولی عمر بن الخطاب باب کتابة الامام محمد بن یوسف الفریابی سفیان الثوری الاعمش سلیمان بن مهران ابی وائل شقیق بن سلمة حذیفة بن الیمان عبدان لقب عبد اللہ بن عثمان بن جبلة ابی حمزة بالحاء المهملة والزای محمد بن میمون الیشکری وقال ابو معاویة وصله مسلم واحمد

قوله فما حضر القتال بالرفع والنصب قوله يرتاب اى يشك فى صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم اى يرتد عن دينه قاله الكرمانى ١٢ قوله فقتل نفسه مرفى باب لايقال فلان شهيد انه وضع نصل سيفه فى الارض وذبابه بين ثديه ثم تحامل عليه فقتل نفسه وفى الفتح قال المهلب وغيره ولا يعارض هذا قوله صلى الله عليه وسلم انا لنستعين بمشرك لانه اما خاص بذلك الوقت واما ان يكون المراد بالفاجر غير المشرك قلت الحديث اخرجه مسلم واجاب عنه الشافعى بالاول وحجة النسخ شهود صفوان ابن امية حنينا مع النبى صلى الله عليه وسلم وهو مشرك وقصته مشهورة فى المغازى ١٢ قوله اخذ الراية زيد هو ابن حارثة وقصة هذه فى غزوة موتة وهو موضع فى ارض البلقاء من اطراف الشام وذلك ان عليه السلام ارسل اليها سرية فى جمادى الاولى سنة ثمان واستعمل عليهم زيدا وقال ان اصيب زيد فجعفر بن ابى طالب وان اصيب جعفر فعبد الله بن رواحة فخرجوا وهم ثلاثة آلاف فتلاقوا مع الكفار فاقتتلوا فقتل زيد

هٰذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل قتالا شديدا فاصابته جراحة فقيل يارسول الله الذى قلت له انه من اهل النار فانه قد قاتل اليوم قتالا شديدا وقد مات فقال النبى صلى الله عليه وسلم الى النار قال فكاد بعض الناس ان يرتاب فبيناهم على ذلك اذ قيل انه لم يمت ولكن به جراحا شديدا فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه فاخبر النبى صلى الله عليه وسلم بذلك فقال الله اكبر اشهد انى عبد الله ورسوله ثم امر بلالا فنادى فى الناس انه لايدخل الجنة الا نفس مسلمة وان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر **باب** من تأمر فى الحرب من غير امرة اذا خاف العدو **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم ثنا ابن علية عن ايوب عن حميد بن هلال عن انس بن مالك قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخذ الراية زيد فاصيب ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امرة ففتح عليه وما يسرنى او قال ما يسرهم انهم عندنا قال وان عينيه لتذرفان **باب** العون بالمدد **حدثنا** محمد بن بشار ثنا ابن ابى عدى وسهل بن يوسف عن سعيد عن قتادة عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم اتاه رعل وذكوان وعصية وبنو لحيان فزعموا انهم قد اسلموا واستمدوه على قومهم فامدهم النبى صلى الله عليه وسلم بسبعين من الانصار قال انس كنا نسميهم القراء يحطبون بالنهار ويصلون بالليل فانطلقوا بهم حتى بلغوا بئر معونة غدروا بهم وقتلوهم فقنت شهرا يدعو على رعل وذكوان وبنى لحيان قال قتادة وحدثنا انس انهم قرأوا بهم قرانا الا بلغوا عنا قومنا بانا قد لقينا ربنا فرضى عنا وارضانا ثم رفع ذلك بعد **باب** من غلب العدو فاقام على عرصتهم ثلثا **حدثنا** محمد بن عبد الرحيم ثنا روح بن عبادة ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا انس بن مالك عن ابى طلحة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان اذا ظهر على قوم اقام بالعرصة ثلث ليال تابعه معاذ وعبد الاعلى قالا ثنا سعيد عن قتادة عن انس عن ابى طلحة عن النبى صلى الله عليه وسلم **باب** من قسم الغنيمة فى غزوه وسفره وقال رافع كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة فاصبنا غنما وابلا فعدل عشرة من الغنم ببعير **حدثنا** هدبة بن خالد ثنا همام عن قتادة ان انسا اخبره قال اعتمر النبى صلى الله عليه وسلم من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين **باب** اذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المسلم وقال ابن نمير ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ذهب فرس له فاخذه العدو فظهر عليهم المسلمون فرد عليه فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وابق عبد له فلحق بالروم فظهر عليهم المسلمون فرده عليه خالد بن الوليد بعد النبى صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن بشار ثنا يحيى عن عبيد الله ثنى نافع ان عبدا لابن عمر ابق فلحق بالروم فظهر عليه خالد بن الوليد فرده على عبد الله وان فرسا لابن عمر عار فلحق بالروم فظهر عليه فردوه على عبد الله قال ابو عبد الله عار اشتق من العير وهو حمار الوحش اى هرب **حدثنا** احمد بن يونس ثنا زهير عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان على فرس يوم لقى المسلمون وامير المسلمين يومئذ خالد بن الوليد بعثه ابو بكر فاخذه

(قوله فنادى بالناس انه لايدخل الجنة الا نفس مسلمة) فيه تنبيه على ان ذلك الرجل ما كان من المسلمين من اصله لا انه بسبب فعله ذلك خرج منهم ويمكن ان يكون فى هذا النداء تنبيه لمرتاب بالتبرى عن الريب فى كلامه لانه يخالف الاسلام فيخل فى دخول الجنة والله تعالى اعلم اهـ سندى (قوله وقال رافع كنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بذى الحليفة) هو اسم موضع من تهامة كما سبق فى بعض الروايات وصرح به القسطلانى وغيره وقول العينى وغيره ههنا وفيما بعد عن قريب هو ميقات اهل المدينة وهم والله تعالى اعلم . سندى

سله قوله والرطانة بفتح الراء ويجوز كسرها هو كلام غير العربي قالوا فقه هذا الباب يظهر في تأمين المسلمين لاهل الحرب بالسنتهم فتح ٢ قوله واختلاف السنتكم اي لغاتكم الى قوله الا بلسان قومه قال الشيخ احمد بن حجر كأنه اشار الى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعرف الالسنة لانه ارسل الى الامم كلها على اختلاف السنتهم فجميع الامم قومه بالنسبة الى عموم رسالته فاقتضى ان يعرف السنتهم ليفهم عنهم ويفهموا عنه ويحتمل ان يقال لا يستلزم ذلك نطقه بجميع الالسنة لامكان الترجمان الموثوق به عندهم انتهى كلامه ١٢

٣ قوله قد صنع لكم سورا هو بضم المهملة وسكون الواو والطعام الذي يدعى اليه وقيل الطعام مطلقا وهي لغة فارسية قاله الكرماني وهو موضع الترجمة ٤ قوله فحيهلا كلمة مركب من حي وهل وقد يقال حيهلا بالتنوين ودون التنوين ويستعمل حي وحده بمعنى اقبل وهلا وحده ١٢ ك ٥

العدو فلما هزم العدو ورد خالد فرسه **باب** من تكلم بالفارسية والرطانة وقوله تعالى واختلاف ألسنتكم وألوانكم وقال وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه **حدثنا** عمرو بن علي ثنا أبو عاصم ثنا حنظلة بن أبي سفيان أنا سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله قلت يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا وطحنت صاعا من شعير فتعال أنت ونفر فصاح النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا أهل الخندق إن جابرا قد صنع لكم سورا فحي هلا بكم **حدثنا** حبان بن موسى أنا عبد الله عن خالد بن سعيد عن أبيه عن أم خالد بنت خالد بن سعيد قالت أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أبي وعلي قميص أصفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سنه سنه قال عبد الله وهي بالحبشية حسنة قالت فذهبت ألعب بخاتم النبوة فزبرني أبي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبلي وأخلقي ثم أبلي وأخلقي ثم أبلي وأخلقي قال عبد الله فبقيت حتى ذكرت **حدثنا** محمد ابن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة أن الحسن بن علي أخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم كخ كخ أما تعرف أنا لا نأكل الصدقة قال عكرمة سنه الحسنة بالحبشية قال أبو عبد الله لم تعش امرأة مثل ما عاشت هذه يعني من خالد **باب** الغلول وقول الله تعالى ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة **حدثنا** مسدد ثنا يحيى عن أبي حيان ثني أبو زرعة ثني أبو هريرة قال قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الغلول فعظمه وعظم أمره قال لا ألفين أحدكم يوم القيامة على رقبته شاة لها ثغاء على رقبته فرس له حمحمة يقول يا رسول الله أغثني فأقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك على رقبته بعير له رغاء يقول يا رسول الله أغثني فأقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك وعلى رقبته صامت فيقول يا رسول الله أغثني فأقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك وعلى رقبته رقاع تخفق فيقول يا رسول الله أغثني فأقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك وقال أيوب السختياني عن أبي حيان فرس له حمحمة **باب** القليل من الغلول ولم يذكر عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه حرق متاعه وهذا أصح **حدثنا** علي بن عبد الله ثنا سفيان عن عمرو عن سالم بن أبي الجعد عن عبد الله بن عمرو قال كان على ثقل النبي صلى الله عليه وسلم رجل يقال له كركرة فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو في النار فذهبوا ينظرون إليه فوجدوا عباءة قد غلها قال أبو عبد الله قال ابن سلام كركرة **باب** ما يكره من ذبح الإبل والغنم في المغانم **حدثنا** موسى بن إسماعيل ثنا أبو عوانة عن سعيد ابن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن خديج قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة فأصاب الناس جوع وأصبنا إبلا وغنما فكان النبي صلى الله عليه وسلم في أخريات الناس فعجلوا فنصبوا القدور فأمر بالقدور فأكفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير فند منها بعير وفي القوم خيل يسيرة فطلبوه فأعياهم فأهوى إليه رجل بسهم فحبسه الله فقال هذه البهائم لها أوابد كأوابد الوحش فما ند عليكم فاصنعوا به هكذا فقال جدي إنا نرجو أو نخاف أن نلقى العدو غدا وليس معنا مدى أفنذبح بالقصب فقال ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل ليس السن والظفر وسأحدثكم عن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة **باب**

قوله سنه سنه هو بفتح النون وسكون الهاء وفي رواية الكشميهني سناه بزيادة الالف والهاء للسكت وقد تحذف قال ابن قرقول هو بفتح النون الخفيفة عند ابي ذر وشددها الباقون وهي بفتح اوله للجميع الا القابسي فكسر ١٢ فتح الباري ٦ قوله ابلي من ابليت الثوب اذا جعلته عتيقا واخلقي من باب الافعال وهو بمعناه ايضا وجاز ان يكون من الثلاثي اذ خلق بالضم بمعنى اخلق وكذلك بلي وابلي ١٢ ك ٧ قوله فبقيت اي ام خالد حتى ذكرت بلفظ المعلوم اي بقيت حتى ذكرت دهرا طويلا وفي بعضها بلفظ المجهول اي حتى صارت مذكورة عند الناس لخروجها عن العادة وفي بعضها حتى ذكر بصيغة المذكر مجهولا والضمير للقميص ومعروفا والضمير له ايضا اي حتى ذكره وهو للراوي اي حتى ذكر الراوي ١٢ ... ٨ قوله كخ كخ كلمة يقال لزجر الصبيان عن المستقذرات قال الكرماني ... ٩ قوله لا الفين بضم اوله وبالفاء اي لا اجدن هكذا الرواية ... ١٠ قوله ثغاء بضم المثلثة وخفة المعجمة وبالمد صوت الشاة والحمحمة بفتح المهملتين صوت الفرس اذا طلب العلف والصامت الذهب والفضة وقيل ما لا روح فيه من اصناف المال والرقاع جمع رقعة وهي الخرقة وتخفق اي تتحرك وتضطرب اي تحركها الرياح ... ١١ قوله وهذا اصح اشار الى تضعيف ما روي عن عبد الله بن عمرو في الامر بحرق رحل الغال ... ١٢ قوله كركرة بفتح الكافين وكسرهما ... ١٣ قوله باب ما يكره من ذبح الابل ... ١٤ قوله فند بالنون وشدة المهملة اي نفر فاعياهم اي اعجزهم قوله اوابد جمع آبدة وهي التي توحش قوله نرجو ... مدى جمع مدية وهي السكين قوله انهر الدم اي اجرى ...

اسماء الرجال خالد بن الوليد باب من تكلم ... عمرو بن علي ... ابو عاصم الضحاك ... حنظلة بن ابي سفيان ... سعيد بن ميناء ... جابر الانصاري حبان ابو محمد السلمي المروزي عبد الله بن المبارك خالد بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص ام خالد ... محمد بن بشار ... غندر محمد بن جعفر شعبة بن الحجاج محمد بن زياد ... ابو هريرة ... باب الغلول مسدد يحيى القطان ابو زرعة ... ايوب السختياني باب القليل ... علي بن عبد الله ... سفيان بن عيينة عمرو وهو ابن دينار سالم بن ابي الجعد ... عبد الله بن عمرو بن العاص وقال ابن سلام باب ما يكره من ذبح الابل والغنم موسى المنقري ابو عوانة الوضاح اليشكري سعيد الثوري عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج الانصاري

باب البشارة ... **حل اللغات** الرطانة ... سورا ... زبرني ... ابلي ... اخلقي ... كخ كخ ... الغلول الخيانة ... لا الفين ... ثغاء ... حمحمة ... رغاء ... صامت ... رقاع ... تخفق ... ند ... مدى ... انهر

رقبتك وهو لا ينافي الشفاعة في النجاة عن الناس وظاهره ان الشفاعة في النجاة عن النار لا في النجاة عن فضيحة العصاة حين حضورهم في موقف الحساب والله تعالى اعلم امام سندي رقوله هذه البهائم لها اوابد ومعنى لها اختصاص الجزء بالكل كما يقال للبيت باب وجدران وسقف مثلا والله تعالى اعلم

البشارة فی الفتوح حدثنا محمد بن المثنی ثنا یحیی حدثنا اسمعیل ثنا قیس قال قال لی جریر بن عبد الله
قال لی رسول الله صلی الله علیه وسلم الا تریحنی من ذی الخلصة وکان بیتا فیه خثعم یسمی الکعبة الیمانیة فانطلقت
فی خمسین ومائة من احمس وکانوا اصحاب خیل فاخبرت النبی صلی الله علیه وسلم انی لا اثبت علی الخیل فضرب فی
صدری حتی رأیت اثر اصابعه فی صدری فقال اللهم ثبته واجعله هادیا مهدیا فانطلق الیها فکسرها
وحرقها فارسل الی النبی صلی الله علیه وسلم یبشره فقال رسول جریر لرسول الله صلی الله علیه وسلم والذی بعثک بالحق ما
جئتک حتی ترکتها کانها جمل اجرب فبارک علی خیل احمس ورجالها خمس مرات وقال مسدد بیت فی
خثعم باب ما یعطی البشیر واعطی کعب بن مالک ثوبین حین بشر بالتوبة باب لا هجرة بعد الفتح
حدثنا آدم بن ابی ایاس ثنا شیبان عن منصور عن مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال قال النبی
صلی الله علیه وسلم یوم فتح مکة لا هجرة بعد الفتح ولکن جهاد ونیة واذا استنفرتم فانفروا حدثنا ابراهیم بن
موسی انبانا یزید بن زریع عن خالد عن ابی عثمان النهدی عن مجاشع بن مسعود قال جاء مجاشع باخیه
مجالد بن مسعود الی النبی صلی الله علیه وسلم فقال هذا مجالد یبایعک علی الهجرة فقال لا هجرة بعد فتح مکة ولکن
ابایعه علی الاسلام حدثنا علی بن عبد الله ثنا سفین قال عمرو وابن جریج سمعت عطاء یقول ذهبت
مع عبید بن عمیر الی عائشة وهی مجاورة بثبیر فقالت لنا انقطعت الهجرة منذ فتح الله علی نبیه صلی الله
علیه وسلم مکة باب اذا اضطر الرجل الی النظر فی شعور اهل الذمة والمؤمنات اذا عصین الله و
تجریدهن حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب الطائفی ثنا هشیم انا حصین عن سعد بن
عبیدة عن ابی عبد الرحمن وکان عثمانیا فقال لابن عطیة وکان علویا انی لاعلم ما الذی جرأ
صاحبک علی الدماء سمعته یقول بعثنی النبی صلی الله علیه وسلم والزبیر فقال ائتوا روضة کذا وکذا وتجدون
بها امرأة اعطاها حاطب کتابا فاتینا الروضة فقلنا الکتاب قالت لم یعطنی فقلنا لتخرجن او لاجردنک
فاخرجت من حجزتها فارسل الی حاطب فقال لا تعجل والله ما کفرت ولا ازددت للاسلام
الا حبا ولم یکن احد من اصحابک الا وله بمکة من یدفع الله به عن اهله وماله ولم یکن لی احد
فاحببت ان اتخذ عندهم یدا فصدقه النبی صلی الله علیه وسلم فقال عمر دعنی اضرب عنقه فانه قد نافق
فقال وما یدریک لعل الله اطلع علی اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فهذا الذی جرأه باب
استقبال الغزاة حدثنا عبد الله بن ابی الاسود ثنا یزید بن زریع وحمید بن الاسود عن حبیب
ابن الشهید عن ابن ابی ملیکة قال ابن الزبیر لابن جعفر اتذکر اذ تلقینا رسول الله صلی الله علیه وسلم انا و
انت وابن عباس قال نعم فحملنا وترکک حدثنا مالک بن اسمعیل ثنا ابن عیینة عن الزهری
قال قال السائب بن یزید ذهبنا نتلقی رسول الله صلی الله علیه وسلم مع الصبیان الی ثنیة الوداع باب
ما یقول اذا رجع من الغزو حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا جویریة عن نافع عن عبد الله ان النبی صلی الله علیه وسلم

ثنی — کعبة الیمانیة — یارسول الله — ما اعطاه — مذ — ثنی — من حجزتها — قال — عبد الله بن الاسود

۵۱ قوله کانها جمل اجرب قال الخطابی معناه مطلی بالقطران لما به من الجرب فصار اسود لذلک یعنی صار سوداء من الاحراق ۱۲ ۵۲ قوله وقال مسدد یرید ان مسددا رواه عن یحیی القطان بالاسناد الذی ساقه المصنف عن محمد بن المثنی عن یحیی فقال بدل قوله وکان بیتا فیه خثعم وکان بیت فی خثعم وهذه الروایة هی الصواب وقد رواه احمد فی مسنده عن یحیی فقال بیتا لخثعم وهی موافقة لروایة مسدد ۱۲ فتح الباری ۵۳ قوله بالتوبة ای بقبول توبة کعب احد الثلثة الذین خلفوا من غزوة تبوک هو ظاهر فیما ترجم له وسیاتی ان البشیر هو سلمة بن الاکوع کذا فی الکرمانی والفتح ۱۲ ۵۴ قوله لا هجرة بعد الفتح ای لا هجرة من مکة بعد الفتح فریضة لانها صارت دار الاسلام ولا فضیلة ولکن جهاد ای لکم طریق الی تحصیل فضائل فی معنی الهجرة بالجهاد ونیة الخیر فی کل شیء وبقیت الهجرة من دار الحرب واجبة الی یوم القیمة قال الطیبی وهی لاصلاح دینه باقیة مدی الدهر ۱۲ هذا کله من مجمع البحار ۱۲ ۵۵ قوله واذا استنفرتم فانفروا ای اذا دعاکم السلطان الی الغزو فاذهبوا کذا فی المجمع ومر الحدیث فی صفحة ۳۹۰ ثم اعلم ان من یقدر علی الهجرة من دار الحرب ولا یمکنه اظهار دینه بها و اداء واجباته فالهجرة منها واجبة علیه اما من هو قادر ولکنه یمکنه اظهار دینه واداء واجباته فمستحبة لتکثیر المسلمین ومعونتهم وجهاد الکفار والامن من غدراتهم والراحة من رؤیة المنکر بینهم واما من هو عاجز بعذر من اسر او مرض او غیره فتجوز له الاقامة فان حمل علی نفسه وتکلف الخروج اجر کذا فی فتح الباری ۱۲ ۵۶ قوله بثبیر بفتح المثلثة وکسر الموحدة وسکون التحتیة وبالراء جبل عظیم بالمزدلفة علی یسار الذاهب منها الی منی قال محمد بن الحسن وللعرب اربعة جبال اسم کل واحد ثبیر وکلها حجازیة ۱۲ ک ۵۷ قوله اذا اضطر الرجل الخ اورد فیه حدیث علی فی قصة المرأة التی کتب معها حاطب الی اهل مکة ومناسبته للترجمة ظاهرة فی ذوائب الشعر من قوله فی الروایة الاخری فاخرجته من عقاصها وهی ذوائبها المضفورة وفی التجرید من قول علی لاجردنک وقد تقدم فی باب الجاسوس من وجه آخر عن علی قال ابن المنیر لیس فی هذا الحدیث بیان هل کانت المرأة مسلمة او ذمیة لکن لما استوی حکمهما فی تحریم النظر لغیر حاجة شملهما الدلیل وقال ابن التین ان کانت مشرکة لم یوافق الترجمة واجیب بانها کانت ذات عهد فحکمها حکم اهل الذمة کذا فی الفتح ۱۲ ۵۸ قوله ما الذی جرأ صاحبک ای جرأ صاحبک یعنی علیا علی الدماء فان قلت کیف جاز نسبة الجرأة علی القتل الی علی رض قلت غرضه انه لما کان جازما بانه من اهل الجنة عرف انه ان وقع منه خطأ فیما اجتهد فیه عفی عنه یوم القیمة قطعا قاله الکرمانی ۱۲ ۵۹ قوله فاخرجت من حجزتها کذا هنا بحذف المفعول وفی الاخری فاخرجته والحجزة بضم المهملة وسکون الجیم بعدها زای معقد الازار والسراویل ووقع فی روایة القابسی من حزتها بحذف الجیم قیل هی لغة عامیة تقدم فی باب الجاسوس انها اخرجته من عقاصها وجمع بینهما بانه اخرجته من حجزتها فاخفته فی عقاصها ثم اضطرت الی اخراجه او بالعکس او بان تکون عقیصتها طویلة بحیث تصل الی حجزتها فربطته فی عقیصتها وغرزته بحجزتها وهذا الاحتمال ارجح واجاب بعضهم احتمال ان یکون معها کتابان الی طائفتین او المراد بالحجزة العقدة مطلقا کذا فی فتح الباری ومر الحدیث مع بیانه فی ص ۴۲۲ فی باب الجاسوس ۱۲ ۶۰ قوله قال ابن الزبیر لابن جعفر کل منهما یسمی عبد الله قوله قال نعم فحملنا وترکک ظاهره ان القائل فحملنا هو عبد الله بن جعفر وان المتروک هو ابن الزبیر واخرجه مسلم من طریق ابی اسامة وابن علیة کلاهما عن حبیب بن الشهید بهذا الاسناد مقلوبا والذی فی البخاری اصح وقد نبه عیاض علی ان الذی وقع فی البخاری هو الصواب قال وتاویل روایة مسلم ان یجعل الضمیر فی حملنا لابن جعفر فیکون المتروک ابن الزبیر قال ووقع علی الصواب ایضا عند ابن ابی شیبة وابن ابی خیثمة وغیرهما ۱۲ فتح الباری مختصرا

اسماء الرجال

محمد بن المثنی العنزی یحیی بن سعید القطان اسمعیل بن خالد الاحمسی البجلی الکوفی قیس هو ابن ابی حازم جریر البجلی وقال مسدد بالاسناد المذکور باب ما یعطی البشیر الخ واعطی کعب السلمی المدنی باب لا هجرة بعد الفتح آدم بن عبد الرحمن العسقلانی شیبان بن عبد الرحمن النحوی منصور هو ابن المعتمر مجاهد ابن جبر طاؤس الیمانی ابن عباس رض ابراهیم بن موسی ابن یزید الفراء الرازی یزید ابو معاویة البصری خالد الحذاء ابی عثمان عبد الرحمن بن مل مجاشع بن مسعود السلمی علی بن المدینی سفیان بن عیینة عمرو هو ابن دینار عطاء هو ابن ابی رباح عبیدة بن عمیر بن قتادة اللیثی باب اذا اضطر الرجل هشیم بن بشیر الواسطی حصین بن عبد الرحمن السلمی سعد بن ابی حمزة السلمی ابی عبد الرحمن عبد الله السلمی ابن عطیة حبان بکسر الحاء باب استقبال الغزاة عبد الله هو عبد الله بن محمد بن حمید رض یزید المذکور آنفا حمید ابو الاسود البصری حبیب الازدی الاموی البصری ابن ابی ملیکة هو عبد الله بن عبید الله بن ابی ملیکة واسمه زهیر الاحول المکی ابن الزبیر عبد الله ابن جعفر بن ابی طالب الهاشمی اسمه عبد الله مالک بن اسمعیل بن زیاد ابن عیینة سفیان الزهری محمد بن مسلم بن شهاب السائب الکندی باب ما یقول موسی التبوذکی جویریة بن اسماء الضبعی البصری نافع مولی ابن عمر رض عبد الله بن عمر رض

حل اللغات

خثعم قبیلة من الیمن احمس قبیلة جریر ثبیر جبل عظیم بالمزدلفة علی یسار الذاهب منها الی منی الحجزة معقد الازار والسراویل ۱۲

(قوله وکان بیتا فیه خثعم) ای فیه یعبدون صنما لهم. ای کانت فیه عبادة خثعم   والله تعالی اعلم ام سندی

ك قوله آئبون بالرفع خبر مبتدأ محذوف اى نحن راجعون الى الله تعالى ومر الحديث مع بيانه فى ص ۲۴۳ فى اواخر كتاب الحج ۱۲ ك قوله من عسفان قال الشيخ ابن الحجر قوله فيه من عسفان وهم نبه عليه الدمياطى لان رجوعهم كان من خيبر فليست عسفان من تلك الجهة انتهى. وفى التنقيح غزوة عسفان الى بنى لحيان كانت فى سنة ست وغزوة خيبر كانت فى سنة سبع وارداف صفية مع النبى صلى الله عليه وسلم كان فيها اى فى غزوة خيبر وفى الخير الجارى انما قالت من عسفان لان غزوة خيبر كانت عقبها كانه لم يعتد بالاقامة المتخللة بينهما لتقاربهما ۱۲ ك قوله فاقتحم ابوطلحة من اقتحم فى الامر اذا رمى نفسه من غير روية قوله عليك المرأة بالنصب اى الزم المرأة وفى بعضها بالمرأة قوله فقلب اى القى ابوطلحة ثوبه على وجهه واتاها فالقاه عليها اى فالقى ابوطلحة ثوبه عليها ۱۲ ك قوله واكتنفنا اى احطنا به يقال كنفت الرجل اى احطت به وصنته ۱۲ ك قوله قال احسب لفظ هذان القائل يحيى

كان اذا اقفل كبّر ثلاثا قال آئبون ان شاء الله تائبون عابدون حامدون لربنا ساجدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا يحيى بن ابى اسحٰق عن انس بن مالك قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم مقفله من عسفان ورسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته وقد اردف صفية بنت حيى فعثرت ناقته فصرعا جميعا فاقتحم ابوطلحة فقال يا رسول الله جعلنى الله فداك قال عليك المرأة فقلب ثوبا على وجهه واتاها فالقاه عليها واصلح لهما مركبهما فركبا واكتنفنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اشرفنا على المدينة قال آئبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقول ذلك حتى دخل المدينة حدثنا على حدثنا بشر بن المفضل ثنا يحيى بن ابى اسحٰق عن انس بن مالك انه اقبل هو وابوطلحة مع النبى صلى الله عليه وسلم ومع النبى صلى الله عليه وسلم صفية يردفها على راحلته فلما كان ببعض الطريق عثرت الناقة فصرع النبى صلى الله عليه وسلم والمرأة وان اباطلحة قال احسب قال اقتحم عن بعيره فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبى الله جعلنى الله فداك هل اصابك من شىء قال لا ولكن عليك بالمرأة فالقى ابوطلحة ثوبه على وجهه فقصد قصدها فالقى ثوبه عليها فقامت المرأة فشد لهما على راحلتهما فركبا فساروا حتى اذا كانوا بظهر المدينة او قال اشرفوا على المدينة قال النبى صلى الله عليه وسلم آئبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقولها حتى دخل المدينة باب الصلوة اذا قدم من سفر حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن محارب بن دثار قال سمعت جابر بن عبد الله قال كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى سفر فلما قدمنا المدينة قال لى ادخل المسجد فصل ركعتين حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن كعب عن ابيه وعمه عبيد الله بن كعب عن كعب ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا قدم من سفر ضحى دخل المسجد فصلى ركعتين قبل ان يجلس باب الطعام عند القدوم وكان ابن عمر يفطر لمن يغشاه حدثنا محمد انا وكيع عن شعبة عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة نحر جزورا او بقرة وزاد معاذ عن شعبة عن محارب سمع جابر بن عبد الله اشترى منى النبى صلى الله عليه وسلم بعيرا باوقيتين ودرهم او درهمين فلما قدم صرارا امر ببقرة فذبحت فاكلوا منها فلما قدم المدينة امرنى ان اتى المسجد فاصلى ركعتين ووزن لى ثمن البعير حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن محارب بن دثار عن جابر قال قدمت من سفر فقال النبى صلى الله عليه وسلم صل ركعتين صرار موضع ناحية المدينة

بسم الله الرحمٰن الرحيم

باب فرض الخمس

حدثنا عبدان انا عبد الله انا يونس عن الزهرى ثنى على بن الحسين ان الحسين بن على اخبره ان عليا قال كانت لى شارف من نصيبى من المغنم يوم بدر وكان النبى صلى الله عليه وسلم اعطانى شارفا من الخمس فلما اردت ان ابتنى بفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واعدت رجلا صواغا من بنى قينقاع ان يرتحل معى فناتى باذخر اردت ان ابيعه من الصواغين واستعين به فى وليمة عرسى فبينا انا اجمع لشارفى متاعا

حدثنى — فالقاها — عن — الدابة — المرأة — يصنع — باوقيتين — كتاب — محسين

الراوى عن انس والقائل باقتحم انس وجملة اقتحم خبر ان والمعنى ان اباطلحة اقتحم على حسب ظنى بان انسا قال اقتحم ۱۲ ك قوله باب الطعام عند القدوم اى من السفر وهذا الطعام يقال له النقيعة بالنون والقاف قيل اشتق من النقع وهو الغبار لان المسافر ياتى وعليه غبار السفر وقيل النقيعة من اللبن اذا حبر وقيل غير ذلك ۱۲ ك قوله وكان ابن عمر يفطر لمن يغشاه اى لاجل من يغشاه والاصل فيه ان ابن عمر كان لا يصوم فى السفر فرضا ولا تطوعا وكان يكثر من صوم التطوع فى الحضر فكان اذا سافر افطر واذا قدم صام اما قضاء ان كان سفره فى رمضان واما تطوعا ان كان فى غيره لكنه يفطر فى اول قدومه لاجل الذين يغشونه للسلام عليه والتهنية بالقدوم ثم يصوم ووقع فى رواية الكشميهنى يصنع بدل يفطر والمعنى صحيح لكن الاول اصح ۱۲ ك قوله وزاد معاذ اى ابن معاذ العنبرى وهو موصول عند مسلم ۱۲ ك قوله ثنا ابو الوليد فى الفتح اراد البخارى بايراد طريق ابى الوليد الاشارة الى ان القدر الذى ذكره طرف من الحديث ۱۲ ك قوله باب فرض الخمس كذا للاكثر ووقع عند الاسمعيلى كتاب الخمس وثبتت البسملة للاكثر والخمس بضم المعجمة والميم ما يؤخذ من الغنيمة ۱۲ ك قوله شارف من النوق قوله اعطانى شارفا من الخمس ظاهره ان الخمس شرع يوم بدر وقد جزم الداودى بان آية الخمس نزلت يوم بدر ولكن لم يختلف اهل السير ان الخمس لم يشرع يوم بدر هذا ملتقط من الفتح ۱۲

اسماء الرجال

ابو معمر عبد الله بن عمرو المنقرى عبد الوارث بن سعيد التنورى بشر بن المفضل هو ابن لاحق الرقاشى البصرى باب الصلوة اذا قدم من سفر سليمان بن حرب الواشحى محارب بن دثار السدوسى قاضى كوفة ابو عاصم هو الضحاك بن مخلد النبيل البصرى ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز باب الطعام عند القدوم الخ وكيع هو ابن الجراح الرواسى ابو سفيان الكوفى ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك باب فرض الخمس عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة الازدى المروزى يونس بن يزيد الايلى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب على بن الحسن هو زين العابدين رضى الله عنه ۱۲

حل اللغات

قفل رجع مقفله مرجعه عسفان موضع على مرحلتين من مكة عثرت لغزيد اقتحم اى رمى نفسه عليك المرأة اى الزمها اكتنفنا اى احطنا اشرفنا اطلعنا صرع وقع يغشاه اى اتاه من الغشيان بمعنى آمدن صرار بكسر الصاد موضع قرب من المدينة على نحو ثلثة اميال من طريق العراق الخمس بضم الخا ما يؤخذ من الغنيمة الشارف المسنة من النوق ۱۲

۵۱ قوله من الاقتاب جمع قتب هو للجمل كالاكاف لغيره كذا في الجمع قوله والغرائر جمع الغرارة بفتح المعجمة وبالراء المكررة هي ظرف التبن ونحوه قال الجوهري اظنه معربا كذا في الخير الجاري قوله مناختان كذا للاكثر وهو باعتبار المعنى لانهما ناقتان وفي رواية كريمة مناخان باعتبار لفظ الشارف كذا في الفتح قوله قد اجبت اي قطعت والاسنمة جمع سنام وبقرت خواصرهما اي شققت كذا قاله العيني ۱۲ ۵۲ قوله فلم املك عيني اي بكيت وانما كان بكاؤه رحما على الشارفين وخوفا من توهم تقصيره في حق فاطمة او في تاخير الابتناء بسبب ما فات منه ما يستعان به لاجل فوات متاع الدنيا ۱۲ ك ح ۵۳ قوله قد ثمل بفتح المثلثة وكسر الميم اي سكر ۱۲ ك خ ۵۴ قوله الا عبيد لابي وفي رواية ابن جريج آبائي قيل اراد ان اباه عبد المطلب جد للنبي صلى الله عليه وسلم ولعلي ايضا والجد يدعى سيدا وحاصله ان حمزة اراد الافتخار عليهم بانه اقرب الى عبد المطلب منهم قوله القهقرى هو المشي الى خلف وكانه فعل ذلك خشية ان يزداد عبث حمزة في حالة سكره فينتقل من القول الى الفعل قوله فخرجنا معه زاد ابن جريج وذلك قبل تحريم الخمر ولذلك لم يواخذ النبي صلى الله عليه وسلم حمزة بقوله كذا في فتح الباري ومر الحديث مع بيانه في ص۳۲۰ في كتاب الشرب ۱۲ ۵۵ قوله ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم بيان او بدل لميراثها قوله لا نورث بفتح الراء والمعنى على الكسر ايضا صحيح ولعل الحكمة فيه انه لا يؤمن ان يكون في الورثة من يتمنى موته صلعم فيهلك او حتى لا يظن بهم الرغبة في الدنيا لورثتهم فينفر الناس عنهم او الانبياء عليهم السلام كانوا كالآباء للامة فما لهم لكل اولادهم وهو معنى الصدقة واما غضب فاطمة فهو امر حصل على مقتضى البشرية وسكن بعد ذلك او الحديث كان متاولا عندها بما فضل عن معاش الورثة وضروراتهم ونحوها واما هجرانها فمعناه انقباضها من لقائه لا الهجران المحرم من ترك السلام ونحوه ولفظ مهاجرته بصيغة اسم الفاعل لا المصدر ۱۲ كرماني وخير جاري ۵۶ قوله فغضبت فاطمة فهجرت ابا بكر فلم تزل مهاجرته وفي رواية معمر فهجرته فاطمة فلم تكلمه حتى ماتت ووقع عند عمر بن شبة من وجه آخر عن معمر فلم تكلمه في ذلك المال وكذا نقل الترمذي عن بعض مشائخه ان معنى قول فاطمة لابي بكر وعمر لا اكلمكما اي في هذا الميراث وتعقبه الشاشي بان قرينة قوله غضبت يدل على انها امتنعت من الكلام جملة وكذا صريح الهجر نعم روى البيهقي من طريق الشعبي ان ابا بكر عاد فاطمة فقال لها علي هذا ابو بكر يستاذن عليك قالت اتحب ان آذن له قال نعم فاذنت له فدخل عليها فترضاها حتى رضيت وهو وان كان مرسلا فاسناده الى الشعبي صحيح واما سبب غضبها مع احتجاج ابي بكر بالحديث المذكور فلاعتقادها تاويل الحديث على خلاف ما تمسك به ابو بكر فكانها اعتقدت تخصيص العموم في قوله لا نورث ورأت ان منافع ما خلفه من ارض وعقار لا يمتنع ان تورث عنه وتمسك ابو بكر بالعموم واختلفا في امر محتمل للتاويل فلما صمم على ذلك انقطعت عن الاجتماع به لذلك فان ثبت حديث الشعبي ازال الاشكال واخلق بالامر ان يكون كذلك لما علم من وفور عقلها ودينها عليها السلام وسياتي في الفرائض زيادة في هذه القصة. كذا في الفتح ۱۲ ۵۷ قوله فدفعها عمر الخ اي ليتصرفا فيها وينتفعا منها بقدر حقهما كما تصرف رسول الله عليه السلام لا على جهة تمليكه لهما قاله الكرماني قال القرطبي لما ولي علي لم يغير هذه الصدقة عما كانت في ايام الشيخين ثم كانت بعده بيد الحسن ثم بيد الحسين ثم بيد علي بن الحسين ولم يرد عن احد انه تملكها ۱۲ عيني مختصرا ۵۸ قوله وامرهما الى من ولي الامر فكان ابو بكر يقدم نفقة نساء النبي صلى الله عليه وسلم وغيرها مما كان يصرفه فيصرفه من مال خيبر وفدك وما فضل من ذلك جعله في المصالح وعمل عمر بعده بذلك فلما كان عثمان تصرف في فدك بحسب ما رآه كذا في الفتح قال العيني قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لانه ليس فيه ذكر الخمس واجيب بان من جملة ما سالت فاطمة به خيبر وقد ذكر الزهري ان بعض خيبر فتح صلحا وبعضها عنوة فجرى فيها الخمس وقد جاء في كتاب المغازي ان فاطمة جاءت تسال نصيبها مما ترك رسول الله صلعم مما افاء الله عليه وفدك وما بقي من خمس خيبر والى هذا اشار البخاري انتهى مختصرا وهذا الوجه يطابق الحديث الآتي للترجمة ايضا كما ذكره العيني ايضا ۱۲ ۵۹ قوله رمال سرير بضم الراء وكسرها ما ينسج من سعف النخل ونحوه ليضطجع عليه ۱۲ تنقيح

من الاقتاب والغرائر والحبال وشارفاي مناختان الى جنب حجرة رجل من الانصار فرجعت حين جمعت ما جمعت فاذا شارفاي قد اجبت اسنمتهما وبقرت خواصرهما واخذ من اكبادهما فلم املك عيني حين رأيت ذلك المنظر منهما فقلت من فعل هذا فقالوا فعل حمزة بن عبد المطلب وهو في هذا البيت في شرب من الانصار فانطلقت حتى ادخل على النبي صلى الله عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة فعرف النبي صلى الله عليه وسلم في وجهي الذي لقيت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما لك فقلت يا رسول الله ما رأيت كاليوم قط عدا حمزة على ناقتي فاجب اسنمتهما وبقر خواصرهما وها هو ذا في بيت معه شرب فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بردائه فارتدى ثم انطلق يمشي واتبعته انا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذي فيه حمزة فاستاذن فاذنوا لهم فاذا هم شرب فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة فيما فعل فاذا حمزة قد ثمل محمرة عيناه فنظر حمزة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صعد النظر فنظر الى ركبته ثم صعد النظر فنظر الى سرته ثم صعد النظر فنظر الى وجهه ثم قال حمزة هل انتم الا عبيد لابي فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قد ثمل فنكص رسول الله صلى الله عليه وسلم على عقبيه القهقرى فخرجنا معه حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة ام المؤمنين اخبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم سالت ابا بكر الصديق بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقسم لها ميراثها ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم مما افاء الله عليه فقال لها ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة فغضبت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فهجرت ابا بكر فلم تزل مهاجرته حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اشهر قالت وكانت فاطمة تسأل ابا بكر نصيبها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر وفدك وصدقته بالمدينة فابى ابو بكر عليها ذلك وقال لست تاركا شيئا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به الا عملت به فاني اخشى ان تركت شيئا من امره ان ازيغ فاما صدقته بالمدينة فدفعها عمر الى علي وعباس واما خيبر وفدك فامسكهما عمر وقال هما صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانتا لحقوقه التي تعروه ونوائبه وامرهما الى من ولي الامر قال فهما على ذلك الى اليوم قال ابو عبد الله اعتراك افتعلت من عروته اصبته ومنه يعروه واعتراني حدثنا اسحق بن محمد الفروي قال ثنا مالك ابن انس عن ابن شهاب عن مالك بن اوس بن الحدثان وكان محمد بن جبير ذكر لي ذكرا من حديثه ذلك فانطلقت حتى ادخل على مالك بن اوس فسالته عن ذلك الحديث فقال مالك بينا انا جالس في اهلي حين متع النهار اذا رسول عمر بن الخطاب ياتيني فقال اجب امير المؤمنين فانطلقت معه حتى ادخل على عمر فاذا هو جالس على رمال سرير ليس بينه وبينه فراش متكئ على وسادة من ادم فسلمت عليه ثم جلست فقال

ركبتيه — النبي — وخرجنا — ابنة — مما ترك — فاما

اسماء الرجال حمزة بن عبد المطلب عم النبي صلى الله عليه وسلم زيد مولى النبي صلى الله عليه وسلم عبد العزيز الاويسي العامري ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف القرشي الزهري صالح هو ابن كيسان ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عروه بن الزبير بن العوام عائشة رضي الله عنها ابو بكر رضي الله عنه عمر بن الخطاب رض علي رضي الله عنه عباس رضي الله عنه اسحق القرشي المدني مالك امام دار الهجرة ابن شهاب الزهري مالك بن اوس بن الحدثان بن عوف بن ربيعة النصري بالنون من بني نصر بن معوية اختلف في صحبته محمد بن جبير بن مطعم رض

حل اللغات الاقتاب جمع قتب هو للبعير كالاكاف لغيره الغرائر جمع غرارة ما يوضع فيها الشئ من التبن وغيره اجبت قطعت بقرت شقت شرب بفتح الشين وسكون الراء جماعة يجتمعون على شرب الخمر اسم جمع عند السيبويه وجمع شارب عند الاخفش ثمل سكر صعد النظر رفعه نكص رجع القهقرى المشي الى خلف افاء من الفئ وهو ما حصل له صلعم من اموال الكفار غير حرب ولا جهاد۔ رمال سرير۔ ما ينسج من سعف النخل ونحوه ۱۲

(باب فرض الخمس) (قوله فقال لها ابو بكر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا نورث الخ) وفي رواية سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا نورث الخ وقد روى هذا الحديث جماعة منهم عائشة وابو هريرة وابو الدرداء وعلى تقدير انه ما رواه الا ابو بكر لا يرد انه من احاديث الآحاد فكيف يعمل به في مقابلة الكتاب لان الحديث بالنظر الى من اخذ

۱؎ قوله برضخ بفتح الراء وسکون المعجمة بعد ہا خاء معجمة ای عطیة غیر کثیرة ولا مقدرة قوله لوامرت به غیری قاله تحرجا من قبول الامانة ولم یبین ما جری له فیه بقرینة الحال والظاہر انه قبضه لعزم عمر علیه ثانی مرة کذا فی الفتح وفی الخیر الجاری کلمة لو للتمنی او الجزاء محذوف وکانه توقف فیه لان قسمة القلیل بین القبیلة الکثیرة یعتری عن شکایة من بعضهم انتہی ۱۲ ۲؎ قوله یرفا بفتح التحتیة وسکون الراء وفتح الفاء مهموزا وغیر مهموز وهو الاشہر وقد یدخل علیه الالف واللام فیقال الیرفا وهو علم حاجب عمر قاله الکرمانی قال الشیخ ابن حجر ویرفا ہذا کان من موالی عمر ادرک الجاهلیة ولا یعرف له صحبته وحج مع عمر فی خلافة ابی بکر انتہی ۱۲ ۳؎ قوله تیدکم بفتح الفوقیة وکسر التحتیة المهموزة وفتح الدال من التؤدة وهی بالرفق وللاصیلی بکسر اوله وضم الدال اسم فعل کرویدا ای علی رسلک ۱۲ ۴؎ قوله قد خص رسوله صلی الله علیه وسلم فی ہذا الفیء بشیء لم یعطه احدا غیره حیث خصص لفیء له او حیث حل الغنیمة له ولم تحل لسائر الانبیاء کذا فی الکرمانی وفی الفتح اختلف العلماء فی مصرف الفیء فقال مالک الفیء والخمس سواء یجعلان فی بیت المال ویعطی الامام

يامالُ انّهُ قَدِمَ علينا من قومِكَ اهلُ ابياتٍ وقد امرتُ فيهم برضخٍ فاقبضه فاقسمه بينهم فقلتُ يا اميرَ المؤمنين لو امرتَ به غيري قال فاقبضه ايُّها المرءُ فبينما انا جالسٌ عنده اتاه حاجبه يرفا فقال هل لكَ في عثمانَ و عبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد بن ابي وقاص يستاذنون قال نعم فاذِنَ لهم فدخلوا فسلّموا وجلسوا ثم جلس يرفا يسيرا ثم قال هل لكَ في عليّ وعبّاس قال نعم فاذن لهما فدخلا فسلّما فجلسا فقال عبّاسُ يا اميرَ المؤمنين اقضِ بيني وبين هذا وهما يختصمان فيما افاء اللهُ على رسوله من مال بني النضير فقال الرهطُ عثمانُ واصحابُهُ يا اميرَ المؤمنين اقضِ بينهما وارِحْ احدَهما من الآخر فقال عمرُ تيدكم انشدكم بالله الذي باذنه تقوم السماءُ والارضُ هل تعلمون انّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورثُ ماتركنا صدقةٌ يريد رسولُ الله صلى الله عليه وسلم نفسَه قال الرهطُ قد قال ذلك فاقبلَ عمرُ على عليٍّ وعبّاسٍ فقال انشدكما بالله هل تعلمانِ انّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قد قال ذلك قالا قد قال ذلك قال عمرُ فانّي أُحدّثكم عن هذا الامر انّ اللهَ قد خصّ رسولَه صلى الله عليه وسلم في هذا الفيء بشيءٍ لم يُعطِه احدا غيره ثم قرأ وَمَآ اَفَآءَ اللهُ عَلٰى رَسُوْلِهٖ مِنْهُمْ فَمَآ اَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَّلَا رِكَابٍ وَّلٰكِنَّ اللهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهٗ عَلٰى مَنْ يَّشَآءُ وَاللهُ عَلٰى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيْرٌ فكانت هذه خالصةً لرسول الله صلى الله عليه وسلم ووالله ما احتازها دونكم ولا استاثرها عليكم قد اعطاكموه و بثّها فيكم حتى بقي منها هذا المال فكان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يُنفق على اهله نفقةَ سنتِهم من هذا المال ثم ياخذ ما بقي فيجعله مجعلَ مال الله فعمل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بذلك حياتَه انشدكم بالله هل تعلمون ذلك قالوا نعم ثم قال لعليٍّ وعبّاسٍ انشدكما بالله هل تعلمان ذلك قال عمرُ ثم توفّى اللهُ نبيَّه صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر انا وليُّ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فقبضها ابو بكر فعمل فيها بما عمل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم والله يعلمُ انّه فيها لصادقٌ بارٌّ راشدٌ تابعٌ للحقّ ثم توفّى اللهُ ابا بكر فكنتُ انا وليَّ ابي بكر فقبضتُها سنتين من إمارتي اعمل فيها بما عمل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل فيها ابو بكر والله يعلم انّي فيها لصادقٌ بارٌّ راشدٌ تابعٌ للحقّ ثم جئتماني تكلّماني وكلمتُكما واحدةٌ وامرُكما واحدٌ جئتني يا عبّاسُ تسألني نصيبَكَ من ابن اخيكَ وجاءني هذا يريد عليّا يريد نصيبَ امرأتِهِ من ابيها فقلتُ لكما انّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورثُ ماتركنا صدقةٌ فلمّا بدا لي ان ادفعَه اليكما قلتُ إن شئتما دفعتُها اليكما على انّ عليكما عهدَ الله وميثاقَه لتعملانِ فيها بما عمل فيها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل فيها ابو بكر وبما عملتُ فيها منذ وليتُها فقلتما ادفعها الينا فبذلك دفعتُها اليكما فانشدكم بالله هل دفعتُها اليهما بذلك قال الرهطُ نعم ثم اقبل على عليٍّ وعبّاسٍ فقال انشدكما بالله هل دفعتُها اليكما بذلك قالا نعم قال فتلتمسان منّي قضاءً غير ذلك فوالله الذي باذنه تقوم السماءُ والارضُ لا اقضي فيها قضاءً غير ذلك فان عجزتما عنها فادفعاها اليّ فانّي اكفيكماها

باب اداءُ الخمسِ من الدين **حدثنا** ابو النعمان ثنا حمّاد عن ابي جمرة الضُّبَعي قال سمعتُ ابنَ عبّاسٍ يقول قدم وفدُ عبد القيس فقالوا يا رسولَ الله انّا هذا الحيَّ من ربيعةَ

ابن عباس وقد تقدم فی کتاب الایمان وترجم علیه ہناک اداء الخمس من الایمان ومر علی قاعدته فی ترادف الایمان والاسلام والدین ۱۲ تم **اسماء الرجال** عثمان بن عفان رضی الله عنه عبد الرحمن بن عوف رضی الله عنه الزبیر بن العوام سعد بن ابی وقاص رضی الله عنه علی عباس **باب** اداء الخمس الخ **ابو النعمان** محمد بن الفضل السدوسی **حماد** هو ابن زید الازدی **ابی جمرة** بالجیم والراء نصر بن عمران ۱۲ **ابن عباس** رضی الله عنه **حل اللغات** الرضخ العطیة القلیلة المقدرة تئذکم بفوقیة فهمزة فدال بفتح داله من التؤدة الرفق وللاصیلی بکسر الاول وضم الدال اسم فعل کرویدا ای علی رسلکم وعند بعضهم تیدکم بکسر الفوقیة کانه مصدر تاد و یتید فترک همزه قال فی القاموس التید الرفق احتاز من الحیازة وهو الجمع بلا ظهر ۱۲

من فیه صلی الله تعالی علیه وسلم کالکتاب وکالحدیث المتواتر وانما الفرق بین حدیث الآحاد وغیره بالنظر الی من بلغه بالواسطة علی ان کثیرا من العلماء جوزوا تخصیص عام الکتاب بخبر الآحاد بالنظر الی من بلغه ایضا. فالحاصل ان العمل بهذا الحدیث لابی بکر کان واجبا فلا عار علیه فی ذلک بل لو ترک العمل به کان عاصیا. فان قلت فما وجه عدم رضا فاطمة حینئذ بما فعل ابو بکر رضی الله تعالی عنهما قلت لعل عدم رضاها ما کان بمنع الارث بعد سماع الحدیث بل کان بعدم اعطاء ابی بکر شیئا ایاها تکرما واحسانا اذ مقتضی ما کان بینهم من المحبة انه اذا جاء احدهم الی الآخر لیطلب شیئا بسبب فان لم یکن هنالک ذلک السبب فلیعطه ذلک الشیء بسبب آخر. فان قلت فما بال الصدیق ما اعطاها تکرما واحسانا مع انه کان هو اللائق بما کان بینهم من المحبة. قلت قد ذکر ابو بکر ان مقصوده ان

بيننا وبينك كفار مضر فلسنا نصل اليك الا في الشهر الحرام فمرنا بامر ناخذ منه وندعو اليه من ورائنا قال آمركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله وعقد بيده واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان وان تؤدوا لله خمس ما غنمتم وانهاكم عن الدباء والنقير والحنتم والمزفت

باب نفقة نساء النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقتسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة **حدثنا** عبد الله بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة ثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما في بيتي من شيء يأكله ذو كبد الا شطر شعير في رف لي فاكلت منه حتى طال علي فكلته ففني **حدثنا** مسدد ثنا يحيى عن سفين حدثني ابو اسحق قال سمعت عمرو بن الحارث قال ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم الا سلاحه وبغلته البيضاء وارضا تركها صدقة

باب ما جاء في بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وما نسب من البيوت اليهن وقول الله وقرن في بيوتكن ولا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم **حدثنا** حبان بن موسى ومحمد قالا انا عبد الله انا معمر ويونس عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذن ازواجه ان يمرض في بيتي فاذن له **حدثنا** ابن ابي مريم حدثنا نافع قال سمعت ابن ابي مليكة قال قالت عائشة توفي النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي وفي نوبتي وبين سحري ونحري وجمع الله بين ريقي وريقه قالت دخل عبد الرحمن بسواك فضعف النبي صلى الله عليه وسلم عنه فاخذته فمضغته ثم سننته به **حدثنا** سعيد بن عفير ثني الليث ثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن علي بن حسين ان صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوره وهو معتكف في المسجد في العشر الاواخر من رمضان ثم قامت تنقلب فقام معها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا بلغ قريبا من باب المسجد عند باب ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر بهما رجلان من الانصار فسلما على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نفذا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلكما قالا سبحان الله يا رسول الله وكبر عليهما ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يبلغ من الانسان مبلغ الدم واني خشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا **حدثنا** ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن محمد بن يحيى بن حبان عن واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر قال ارتقيت فوق بيت حفصة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام **حدثنا** ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس لم تخرج من حجرتها **حدثنا** موسى بن اسمعيل ثنا جويرية

---

۵۱ قوله عن الدباء بضم الدال وشدة الموحدة والمد هو اليقطين اليابس اي الوعاء منه وهو القرع قوله النقير بالنون المفتوحة والقاف المكسورة وقد تفسيره في صحيح مسلم انه جذع ينقرون وسطه وينتبذون فيه قوله الحنتم بالحاء المهملة والنون الساكنة والمثناة الفوقية قال ابو هريرة هي الجرار الخضر وقال ابن عمر هي الجرار كلها قوله المزفت بتشديد الفاء المطلي بالزفت اي القير قال الخطابي معنى النهي عن هذه الاربعة النهي عن الانتباذ فيها قال النووي خصت هذه الآنية بالنهي لانه يسرع الاسكار فيها فربما شربه بعد اسكاره من لم يطلع عليه ثم ان النهي كان في اول الامر ثم نسخ بقوله عليه الصلوة والسلام كنت نهيتكم عن الانتباذ في الآنية فانتبذوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكرا كذا في الكرماني وباقي بيان الحديث مر في ص ۱۳ ۱۲ **۵۲ قوله** دينارا التقييد هو من باب التنبيه بالادنى على الاعلى كقوله ومنهم من ان تامنه بدينار كذا في الكرماني ۱۲ **۵۳ قوله** ومؤنة عاملي اختلف في المراد بقوله عاملي فقيل الخليفة بعده وهذا هو المعتمد وهو الذي يوافق ما تقدم في حديث عمر وقيل يريد بذلك العامل على النخل وبه جزم الطبراني وابعد من قال المراد بعامله حافر قبره صلى الله عليه وسلم ۱۲ **۵۴ قوله** ذو كبد اي حيوان قوله شطر شعير قيل المراد وسق من شعير ويحتمل ان يراد بالشطر البعض والشعير الجنس قوله رف بفتح الراء وتشديد الفاء شبه الطاق كذا في الكرماني والخير الجاري قال ابن المنير وجه دخول عائشة في الترجمة انها لو لم تستحق النفقة بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم لاخذ الشعير منها قاله في الفتح ۱۲ **۵۵ قوله** فكلته ففني قال الكرماني فان قلت هو يشعر بان الكيل سبب للفناء وموجب للنقصان ومر في كتاب البيع كيلوا طعامكم يبارك لكم قلت الكيل في الانفاق مكروه وفي المبايعة مستحب واختلف المورد ان هذا ما قاله الكرماني قال صاحب الخير الجاري وههنا وجه آخر وهو ان كيل لم يخرج للصرف لتعيد ربما الكيل للباقي فلا منافاة اذ كيل الباقي يوهم خلاف الصبر للاعتماد على بركة الله تم انتهى ۱۲ **۵۶ قوله** باب ما جاء في بيوت ازواج النبي صلعم الخ قال ابن المنير غرضه بهذه الترجمة ان يبين ان هذه النسبة تحقق دوام استحقاقهن للبيوت ما بقين لان نفقتهن وسكناهن من خصائص النبي صلعم والسر فيه حبسهن عليه ۱۲ فتح **۵۷ قوله** ان يمرض في بيتي بضم تحتية وفتح راء مشددة من التمريض وتمريضه معالجته وتدبيره في مرضه قوله فاذن له بكسر معجمة وتشديد نون كذا في المجمع ۱۲ **۵۸ قوله** وفي نوبتي يعني يوم نوبتي على حساب الدور الذي كان قبل المرض والسحر بفتح المهملة الاولى وسكون الثانية الرية وقيل ما لصق بالحلقوم والنحر بالنون الصدر ۱۲ ك **۵۹ قوله** ثم سننته به اي جعلته شيئا يستاك به بسبب المضغ وقصته ان عبد الرحمن بن ابي بكر دخل ومعه سواك فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له اعطني هذا السواك فاعطانيه فقضمته ثم مضغته فاعطيته رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستن به اي استعمل السواك على الاسنان ۔ ك خ ومر الحديث بتمامه في ص ۱۲۶ في كتاب الجمعة ۱۲ **۶۰ قوله** على رسلكما بكسر الراء على هينتكما الرسل السير السهل وجاء فيه الكسر والفتح يعني لا تتجاوزا حتى تعرفا انها صفية قالا سبحان الله اما حقيقة اي تنزه الله تعالى ان يكون رسوله متهما بما لا ينبغي او كناية عن التعجب من هذا القول قوله مبلغ الدم كمبلغ الدم ووجه الشبه شدة الاتصال وعدم المفارقة قال الشافعي معناه انه خاف عليهم الكفر لو ظنا به ظن التهمة فبادر الى اعلامهما نصيحة لهما ۔ ملتقط من ك ع ۱۲ **۶۱ قوله** مستدبر القبلة احتج به مالك والشافعي واسحاق وآخرون فيما ذهبوا اليه من جواز استقبال القبلة واستدبارها عند قضاء الحاجة في البنيان وانه مخصص لعموم النهي وذهبت طائفة الى الكراهة مطلقا منهم مجاهد والنخعي وابو حنيفة اخذا لعموم حديث النهي مع تقويته بقول ابي ايوب قدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت نحو الكعبة فننحرف الحديث واعتقدوا حديث الباب خاصا بالنبي صلعم ومنهم من جمع بينهما واعملهما ومنهم من توقف في المسئلة ومنهم من رأى هذا الحديث ناسخا لحديث ابي ايوب واعتقدوا الاباحة مطلقا وقاس الاستقبال على الاستدبار ملتقط من ع ف وقد وضحت هذه المسئلة في حاشية الترمذي المطبوع في ص ۴ والله اعلم بالصواب

اسماء الرجال باب نفقة نساء النبي الخ **مالك** الامام **ابي الزناد** عبد الله بن ذكوان **الاعرج** عبد الرحمن بن هرمز **ابي هريرة** **عبد الله** بن ابي شيبة **ابو اسامة** حماد بن اسامة **هشام** ابن عروة بن الزبير بن العوام **مسدد** بن مسرهد **يحيى** القطان **سفيان** الثوري **ابو اسحق** عمرو بن عبد الله السبيعي **عمرو** المصطلقي الخزاعي اخا جويرية ام المؤمنين **باب** ما جاء في بيوت الخ **حبان** بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة السلمي المروزي **محمد** غير منسوب هو ابن مقاتل المروزي **عبد الله** بن المبارك **معمر** بن راشد **يونس** بن يزيد الايلي **الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب **ابن ابي مريم** سعيد بن الحكم الجمحي البصري **نافع** بن يزيد المصري **ابن ابي مليكة** عبد الله بن عبيد الله **عبد الرحمن** بن ابي بكر **سعيد** بن عفير نسب لجده واسم ابيه كثير بالمثلثة **الليث** بن سعد الامام **عبد الرحمن** بن خالد بن مسافر **ابن شهاب** الزهري **علي** بن حسين زين العابدين **صفية** بنت حيي **رجلان** قيل هما اسيد بن حضير وعباد بن بشر **ابراهيم** القرشي الحزامي **انس** ابو ضمرة الليثي **عبيد الله** بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب **محمد** بن يحيى بن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة **واسع** بن حبان **عبد الله** بن عمر **ابراهيم** الحزامي **انس** الليثي **هشام** بن عروة بن الزبير بن العوام **موسى** التبوذكي **جويرية** بن اسماء الضبعي

حل اللغات دباء وعاء القرع اليابس **النقير** جذع ينقر وسطه وينبذ فيه **الحنتم** الجرار الخضر ومطلقا **المزفت** المطلي بالزفت **ذو كبد** حيوان **الشطر** الشيء وقال عياض نصف وسق وقال ابن الجوزي الجزء والبعض **رف** شبه الطاق وقال ابن الاثير الرف خشب يرفع عن الارض الى جنب الجدار يوقى به ما يوضع عليه **يمرض** من التمريض وهو المعالجة والتدبير **سننته** اي سوكته **الرسل** بالكسر الهيئة ۱۲

يفعل في المال ما فعل فيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وان يضعه في المواضع التي وضعه صلى الله تعالى عليه وسلم فيها ورأى ان ذلك اهم بل خاف الضلال على تركه ان ترك ومعلوم ان المال ملكان لابي بكر حتى يفعل فيه ما يريد فهل يلام الرجل على فعل فعله اقتداء برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ۔ فان قلت كيف يصح لابي بكر رضي الله تعالى عنه منع الاعطاء بعد ان ظهر ان ذهابها بالمنع وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم من اذى فاطمة فقد اذاني قلت معلوم انه لا يمكن القول بذهابها بمنع الاعطاء على وجه الارث بعدما سمعت حديث لا نورث وانما كان تاذيها لو سلم بمنع الاعطاء تكرما وقد علمت ان الصديق رضي الله تعالى عنه ترك الاعطاء بذلك الوجه لمصلحة اهم عنده على انه يمكن ان الاعطاء بذلك الوجه لم يخطر ببال الصديق بناء على انه ما سبق منها الطلب بذلك

عن نافع عن عبد الله قال قام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا فاشار نحو مسكن عائشة فقال هنا الفتنة ثلاثا من
حيث يطلع قرن الشيطان حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عمرة بنت
عبد الرحمن ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عندها وانها سمعت
صوت انسان يستاذن في بيت حفصة فقلت يا رسول الله هذا رجل يستاذن في بيتك فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اراه فلانا لعم حفصة من الرضاعة ان الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة باب ما ذكر من درع النبي صلى
الله عليه وسلم وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك مما لم تذكر قسمته ومن شعره ونعله و
آنيته مما يتبرك فيه اصحابه وغيرهم بعد وفاته صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري حدثني ابي عن ثمامة
عن انس ان ابا بكر لما استخلف بعثه الى البحرين وكتب له هذا الكتاب وختمه بخاتم النبي صلى الله عليه وسلم وكان
نقش الخاتم ثلثة اسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر حدثنا عبد الله بن محمد ثنا محمد بن عبد الله
الاسدي ثنا عيسى بن طهمان قال اخرج الينا انس نعلين جرداوين لهما قبالان فحدثني ثابت البناني بعد عن
انس انهما نعلا النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب ثنا ايوب عن حميد بن هلال عن ابي بردة
قال اخرجت الينا عائشة كساء ملبدا وقالت في هذا نزع روح النبي صلى الله عليه وسلم وزاد سليمن عن حميد عن
ابي بردة اخرجت الينا عائشة ازارا غليظا مما يصنع باليمن وكساء من هذه التي تدعونها الملبدة حدثنا
عبدان عن ابي حمزة عن عاصم عن ابن سيرين عن انس بن مالك ان قدح النبي صلى الله عليه وسلم انكسر فاتخذ مكان
الشعب سلسلة من فضة قال عاصم رايت القدح وشربت فيه حدثنا سعيد بن محمد الجرمي ثنا يعقوب بن
ابراهيم ثنا ابي ان الوليد بن كثير حدثه عن محمد بن عمرو بن حلحلة الدؤلي حدثه ان ابن شهاب حدثه ان علي بن
حسين حدثه انهم حين قدموا المدينة من عند يزيد بن معوية مقتل الحسين بن علي لقيه المسور بن مخرمة
فقال له هل لك الي من حاجة تامرني بها فقلت له لا فقال له هل انت معطي سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاني اخاف ان يغلبك القوم عليه وايم الله لئن اعطيتنيه لا يخلص اليه ابدا حتى تبلغ نفسي ان علي بن
ابي طالب خطب بنت ابي جهل على فاطمة فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس في ذلك على منبره
هذا وانا يومئذ محتلم فقال ان فاطمة مني وانا اتخوف ان تفتن في دينها ثم ذكر صهرا له من بني عبد شمس
فاثنى عليه في مصاهرته اياه قال حدثني فصدقني ووعدني فوفى لي واني لست احرم حلالا ولا احل
حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله ابدا حدثنا قتيبة ثنا سفين عن محمد بن سوقة
عن منذر عن ابن الحنفية قال لو كان علي ذاكرا عثمان ذكره يوم جاءه ناس فشكوا سعاة عثمان فقال
لي علي اذهب الى عثمان فاخبره انها صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر سعاتك يعملوا بها فاتيته بها
فقال اغنها عنا فاتيت بها عليا فاخبرته فقال ضعها حيث اخذتها وقال الحميدي ثنا سفين ثنا
محمد بن سوقة قال سمعت منذرا الثوري عن ابن الحنفية قال ارسلني ابي خذ هذا الكتاب

اسماء الرجال

فاذهب به الى عثمان فان فيه امر النبي صلى الله عليه وسلم في الصدقة باب الدليل على ان الخمس لنوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم والمساكين وايثار النبي صلى الله عليه وسلم اهل الصفة والارامل حين سألته فاطمة وشكت اليه الطحن والرحى ان يخدمها من السبي فوكلها الى الله حدثنا بدل بن المحبر انا شعبة اخبرني الحكم قال سمعت ابن ابي ليلى ثنا علي ان فاطمة اشتكت ما تلقى من الرحى مما تطحن فبلغها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي بسبي فاتته تسأله خادما فلم توافقه فذكرت لعائشة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك عائشة له فاتانا وقد دخلنا مضاجعنا فذهبنا لنقوم فقال على مكانكما حتى وجدت برد قدميه على صدري فقال الا ادلكما على خير مما سألتماه اذا اخذتما مضاجعكما فكبرا الله اربعا وثلثين واحمدا ثلاثا وثلثين وسبحا ثلاثا وثلاثين فان ذلك خير لكما مما سألتماه باب قول الله تعالى فان لله خمسه وللرسول يعني للرسول قسم ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما انا قاسم وخازن والله يعطي حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن سليمن ومنصور وقتادة سمعوا سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله قال ولد لرجل منا من الانصار غلام فاراد ان يسميه محمدا قال شعبة في حديث منصور ان الانصاري قال حملته على عنقي فاتيت به النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديث سليمن ولد له غلام فاراد ان يسميه محمدا قال سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي فاني انما جعلت قاسما اقسم بينكم وقال حصين بعثت قاسما اقسم بينكم وقال عمرو انا شعبة عن قتادة قال سمعت سالما عن جابر اراد ان يسميه القاسم فقال النبي صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله الانصاري قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقالت الانصار لا نكنيك ابا القاسم ولا ننعمك عينا فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ولد لي غلام فسميته قاسما فقالت الانصار لا نكنيك ابا القاسم ولا ننعمك عينا فقال النبي صلى الله عليه وسلم احسنت الانصار تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي فانما انا قاسم حدثنا حبان بن موسى نا عبد الله عن يونس عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن انه سمع معاوية يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين والله المعطي وانا القاسم ولا تزال هذه الامة ظاهرين على من خالفهم حتى ياتي امر الله وهم ظاهرون حدثنا محمد بن سنان ثنا فليح ثنا هلال عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اعطيكم ولا امنعكم انما انا قاسم اضع حيث امرت حدثنا عبد الله بن يزيد ثنا سعيد بن ابي ايوب ثني ابو الاسود عن ابن ابي عياش واسمه النعمان عن خولة الانصارية قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان رجالا يتخوضون في مال الله بغير حق فلهم النار يوم القيمة باب قول النبي صلى الله عليه وسلم

بالصدقة — الطحين — اخبرنا — اخذنا — قدميه — سالتماني — عزوجل

قوله فاذهب به الى عثمان وفي رواية ابن ابي شيبة خذ كتاب السعاة فاذهب به الى عثمان واراد برواية هذه بيان تصريح سفيان بالتحديث وكذا التصريح بسماع محمد بن سوقة من منذر ولم اقف في شيء من طرقه على تعيين ما كان في الصحيفة لكن اخرج الخطابي في غريب الحديث من طريق عطية عن ابن عمر قال بعث علي الى عثمان بصحيفة فيها لا تاخذ الصدقة من الرخة ولا النخة قال الخطابي النخة بنون وخاء معجمة اولاد الغنم والرخة براء مهملة وخاء معجمة ايضا اولاد الابل وسنده ضعيف لكنه مما يحتمل ۱۲ فتح الباري قوله باب الدليل على ان الخمس اي خمس الغنيمة قوله لنوائب جمع نائبة وهي ما ينوب الانسان من الامر الحادث ۱۲ فتح قوله وايثار النبي صلى الله عليه وسلم اي اختياره قوله اهل الصفة هم الفقراء والمساكين الذين كانوا يسكنون صفة مسجد النبي صلى الله عليه وسلم قوله والارامل جمع الارمل الرجل الذي لا امرأة له والارملة المرأة التي لا زوج لها والارامل المساكين من الرجال والنساء قوله حين هو ظرف للايثار قوله ان يخدمها مفعول ثان للسوال كذا في الكرماني ۱۲ قوله تسأله خادما هو يطلق على العبد وعلى الجارية قوله فلم توافقه اي لم تصادفه ولم تجتمع به قوله على مكانكما اي لا تفارقا مكانكما والزماه فان قلت حتى غاية لما قلت لمقدر وهو فدخل هو في مضجعهما ونظيره ترك فان قلت كيف يدل على الترجمة قلت ايثار النبي لاهل الصفة على فاطمة دليل عليها كذا في الكرماني والخير الجاري قال الشيخ ابن حجر وليس في الحديث ذكر اهل الصفة ولا الارامل وكانه اشار بذلك الى ما ورد في بعض طرق الحديث كعادته وهو ما اخرجه احمد من وجه آخر عن علي في هذه القصة مطولا وفيه والله لا اعطيكم وادع اهل الصفة وتطوى بطونهم من الجوع لا اجد ما انفق عليهم ولكن ابيعهم وانفق عليهم اثمانهم قال اسمعيل القاضي هذا الحديث يدل على ان للامام ان يقسم الخمس حيث يرى لان الاربعة الاخماس استحقاق للغانمين والذي يختص بالامام وهو الخمس وقد منع النبي صلى الله عليه وسلم ابنته واعز الناس عليه من اقربيه وصرفه الى غيرهم وقال نحوه الطبري لو كان سهم ذوي القربى قسما مفروضا لاخدم ابنته ولم يكن ليدع شيئا اختاره الله لها وامتن به على ذوي القربى وكذا قال الطحاوي وزاد وان ابا بكر وعمر اخذا بذلك وقسما جميع الخمس ولم يجعلا لذوي القربى منه حقا مخصوصا بل بحسب ما يرى الامام وكذلك فعل علي رضي الله عنه ۱۲ قوله فانما انا قاسم قال الكرماني فان قلت هذا يدل على انه لا يسمى بالقاسم وهذا ليس اسم رسول الله صلى الله عليه وسلم لا كنيته بل كنيته هو ابو القاسم قلت اذا سمي الشخص بالقاسم يلزم منه ان يكون ابوه ابا القاسم فيصير الاب يكنى بكنية رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قلت كان هو صلى الله عليه وسلم يكنى بذلك لان اسمه كان قاسما لا لانه يقسم المال قلت احترز منه نظرا الى مجرد اشتراك اللفظ كذا في الكرماني والخير الجاري قال الشيخ ابن حجر بين البخاري الاختلاف على شعبة هل اراد الانصاري ان يسمي ابنه محمدا او القاسم واشار الى ترجيح انه اراد ان يسميه القاسم برواية سفيان وهو الثوري له عن الاعمش فسماه القاسم ويترجح ايضا من حيث المعنى لانه لم يقع الانكار من الانصار عليه الا حيث لزم من تسمية ولده القاسم ان يصير يكنى ابا القاسم انتهى اما بيان جواز التسمية باسمه والتكني بكنيته فقال في المجمع اختلفوا فيه فمن قائل منع اولا ثم نسخ ومن قائل بالمنع مطلقا ومن قائل انه للتنزيه او للجمع بين اسمه وكنيته ومنع عمر التسمي باسم محمد كراهة سب اسمه وكره مالك التسمي باسماء الملائكة واجمعوا على جواز التسمي باسماء الانبياء غير عمر رضي الله عنه ۱۲ قوله يتخوضون بالمعجمتين بغير حق اي يتصرفون في مال المسلمين بالباطل وهو اعم من ان يكون بالقسمة وبغيرها وبذلك يناسب الترجمة كذا في فتح الباري قال العيني لا مطابقة بين الحديث والترجمة بحسب الظاهر ولكن قال الكرماني قوله بغير حق اي بغير قسمة حق واللفظ وان كان اعم من ذلك لكن خصصناه بالقسمة ليفهم منه الترجمة صريحا انتهى كلام العيني ۱۲

اسماء الرجال

باب الدليل على الخ بدل بن المحبر بضم الميم وفتح الحاء المهملة وشدة الموحدة المفتوحة ابو المنير التيمي البصري شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكي مولاهم ابو بسطام الواسطي الحكم هو ابن عتيبة ابو محمد الكندي الكوفي ابن ابي ليلى هو عبد الرحمن الانصاري علي هو ابن ابي طالب فاطمة هي بنت النبي صلعم باب قول الله تعالى الخ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا طرف من الحديث في هذا الباب ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الحجاج المذكور سليمان هو ابن مهران الاعمش الكوفي منصور هو ابن المعتمر ابو عتاب الكوفي قتادة هو ابن دعامة بن قتادة سالم بن ابي الجعد رافع الغطفاني جابر هو ابن عبد الله الانصاري قال حصين هو ابن عبد الرحمن الكوفي رواه مسلم موصولا وقال عمرو هو ابن مرزوق شيخ المؤلف وصله ابو نعيم شعبة هو ابن الحجاج المذكور قتادة بن دعامة سالم هو ابن ابي الجعد الغطفاني جابر هو ابن عبد الله الانصاري محمد بن يوسف هو البيكندي سفيان هو الثوري الاعمش هو سليمان بن مهران الكوفي سالم هو ابن ابي الجعد جابر هو ابن عبد الله الانصاري رجل هو انس بن فضالة حبان بن موسى هو المروزي يونس هو ابن يزيد الايلي الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري معاوية هو ابن ابي سفيان محمد بن سنان فليح لقب عبد الملك بن سليمان بن المغيرة هلال هو ابن علي الفهري عبد الرحمن بن ابي عمرة الانصاري عبد الله بن يزيد ابو عبد الرحمن المقرئ سعيد بن ابي ايوب الخزاعي ابو الاسود محمد بن عبد الرحمن النوفلي ابن ابي عياش هو الانصاري الزرقي خولة هي بنت قيس بن فهد ۱۲

حل اللغات النوائب جمع نائبة وهي ما تنوب وتنزل من الحوادث والمهمات الايثار الاختيار يتخوضون اي يتصرفون في مال المسلمين بالباطل وهو من الخوض وهو في الاصل المشي في الماء وتحريكه ثم استعمل في التصرف ۱۲

على الحديث لا نورث قبل هذا الطلب فكيف يستقيم منهما الطلب بعد ذلك فتامل ام سندي (قوله ثم ذكره ها له الخ) كانه ذكره تعريضا لعلي والله تعالى اعلم (قوله فقال اغنها عنا) كان رضي الله تعالى عنه وعماله عاملين بما في الكتب فرأى انه لا يحتاج اليه فامره بالصرف عنه وعلم ان شكاية الناس ليست لظلم العملة وانما هي لما في طبعهم من حب المال وكراهة الانفاق او علم ان عملته ظلمة فيستحقون العزل ولا ينفعهم الكتاب فاراد ان يعزلهم وينصب موضعهم من هو عامل بالكتاب فامره بصرف الكتاب لذلك ولم يرد اعراضه عن العمل بما في الكتاب حاشاه عن ذلك رضي الله تعالى عنه والله تعالى اعلم (قوله باب الدليل على ان الخمس الى قوله حين سألته الخ) الظاهر ان الدليل مبتدأ خبره قوله حين سألته بتقدير ما فعله حين سألته فانه حين ذلك ما اعطاها بل وكلها الى الله فهذا

أُحِلَّتْ لكم الغنائم وقال الله عزوجل وعدكم الله مغانم كثيرة تاخذونها فعجل لكم هذه الاية فهى للعامة حتى يبينه الرسول صلى الله عليه وسلم حدثنا مسدد ثنا خالد ثنا حصين عن عامر عن عروة البارقي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود فى نواصيها الخير الاجر والمغنم الى يوم القيمة حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذى نفسى بيده لتنفقن كنوزهما فى سبيل الله حدثنا اسحٰق سمع جريرا عن عبد الملك عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذى نفسى بيده لتنفقن كنوزهما فى سبيل الله حدثنا محمد بن سنان ثنا هشيم انا سيار ثنا يزيد الفقير ثنا جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أُحلت لى الغنائم حدثنا اسمٰعيل ثنى مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله لمن جاهد فى سبيله لا يخرجه الا الجهاد فى سبيله وتصديق كلماته بان يدخله الجنة او يرجعه الى مسكنه الذى خرج منه مع ما نال من اجر او غنيمة حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابن المبارك عن معمر عن همام بن منبه عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم غزا نبى من الانبياء فقال لقومه لا يتبعنى رجل ملك بضع امرأة وهو يريد ان يبنى بها ولما يبن بها ولا احد بنى بيوتا ولم يرفع سقوفها ولا احد اشترى غنما او خلفات وهو ينتظر ولادها فغزا فدنا من القرية صلوة العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انك مامورة وانا مامور اللهم احبسها علينا فحبست حتى فتح الله عليه فجمع الغنائم فجاءت يعنى النار لتاكلها فلم تطعمها فقال ان فيكم غلولا فليبايعنى من كل قبيلة رجل فلزقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فلتبايعنى قبيلتك فلزقت يد رجلين او ثلثة بيده فقال فيكم الغلول فجاءوا براس مثل راس بقرة من الذهب فوضعوها فجاءت النار فاكلتها ثم احل الله لنا الغنائم راى ضعفنا وعجزنا فاحلها لنا باب الغنيمة لمن شهد الوقعة حدثنا صدقة ثنا عبد الرحمٰن عن مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه قال قال عمر لولا اخر المسلمين ما فتحت قرية الا قسمتها بين اهلها كما قسم النبى صلى الله عليه وسلم خيبر باب من قاتل للمغنم هل ينقص من اجره حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن عمرو قال سمعت ابا وائل ثنا ابو موسى الاشعرى قال قال اعرابى للنبى صلى الله عليه وسلم الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل ليذكر ويقاتل ليرى مكانه من فى سبيل الله فقال من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله باب قسمة الامام ما يقدم عليه ويخبا لمن لم يحضره او غاب عنه حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عبد الله بن ابى مليكة ان النبى صلى الله عليه وسلم أُهديت له اقبية من ديباج مزررة بالذهب فقسمها فى ناس من اصحابه وعزل منها واحدا لمخرمة بن نوفل فجاء ومعه ابنه المسور بن مخرمة فقام على الباب فقال ادعه لى فسمع النبى صلى الله عليه وسلم صوته فاخذ قباء

(حاشية على الهامش الداخلي: ن وهى — ن بنواصيها — ن ان اجره — ن رسول الله — ن اخر — ن عليهم — ن البقرة — ن ثنى — ن فمن — ن مزررة)

(تعليقات بين السطور: ابن ابى هاشم — هو ابن اهويه — هو ابن عبد الحميد — ابن عمير — الانصارى — الامام — هو السرى بن التبيين — بكسر الواو مصدر ولد ولادا وولادة — واسم صدقة العدد — هو ابن الفضل المروزى — ابن الحجاج — هو ابن عمرو بن مرة الباهلى — عبد الله بن قيس — اى بالشجاعة عند الناس — مرباه فى مكة — التيمى الاول القاضى — السختيانى — اى ممدودة درهم)

له قوله احلت لكم الغنائم كذا للجميع ووقع عند ابن التين احلت لى وهو اشبه لانه ذكر هذا اللفظ بحديث الباب كذا فى الفتح قال العينى قال الخطابى كان من تقدم على ضربين منهم من لم يؤذن له فى الجهاد فلم يكن لهم مغانم ومنهم من اذن له فيه لكن كانوا اذا غنموا شيئا لم يحل لهم ان ياكلوه وجاءت نار فاحرقته وقيل المراد انه خص بالتصرف فى الغنيمة يصرفها كيف شاء والاول اصوب وهو ان من مضى لم تحل لهم اصلا ١٢ ع ٢ قوله للعامة اى لعامة المسلمين حتى يبينه الرسول انها للقاتلين فلاصحاب الخمس يعنى القرآن فيه مجمل والسنة مبين كذا فى الكرمانى والخير الجارى وفى الفتح اى حتى يبين الرسول من يستحق ذلك ممن لا يستحقه وقد وقع بيان ذلك فى قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شىء فان لله خمسه ثم ذكر فيه ستة احاديث احدها حديث عروة البارقى فى الخيل وقد تقدم الكلام عليه فى الجهاد والغرض منه قوله فى آخره الاجر والمغنم ثانيها حديث ابى هريرة اذا هلك كسرى وسيأتى الكلام عليه فى علامات النبوة والغرض منه قوله لتنفقن كنوزهما فى سبيل الله وقد انفقت كنوزهما فى الغنائم ثالثها حديث جابر بن سمرة مثله ورابعها حديث جابر بن عبد الله ذكر مختصرا بلفظ احلت لى الغنائم وتقدم فى التيمم خامسها حديث ابى هريرة تكفل الله لمن جاهد فى سبيله وقد تقدم بيانه فى اوائل الجهاد وسادسها حديثه فى قصة النبى الذى غزا القرية انتهى كلام الفتح ١٢ ٣ قوله من اجر او غنيمة يعنى لا يخلو عن احدهما مع جواز الاجتماع بينهما بخلاف او التى فى ادرجه فانها تفيد منع الخلو ومنع الجمع كليهما ومر فى كتاب الايمان ١٢ ك ٤ قوله بضع امراة هو بالضم الموحدة وسكون المعجمة يطلق على الفرج والتزويج والجماع والمعانى الثلثة لائقة هنا ويطلق ايضا على المهر والطلاق قوله وهو يريد ان يبنى بها اى يدخل عليها قوله ولما يبن بها اى ولم يدخل عليها لكن التعبير بلما يشعر بتوقع ذلك قاله الزمخشرى فى قوله تعالى ولما يدخل الايمان فى قلوبكم قوله خلفات بفتح المعجمة وكسر اللام بعدها فاء خفيفة جمع خلفة وهى الحامل من النوق، كذا فى ف خ ١٢ ٥ قوله انك مامورة بالغروب وانا مامور بالصلوة او القتال قبل الغروب قوله فلم تطعمها اى لم تاكلها عبر عنه بالطعام للمبالغة اذ معناه لم تذق طعمها وفى ذكر هذه الحكاية اظهار منه عليه الصلوة والسلام لنعمة عظيمة على امته صلى الله عليه وسلم حيث احلت لهم الغنائم كلها ولم يحل بعضها لغيرهم بل تاكلها النار وكان ذلك علامة القبول وعدم الغلول ١٢ ك خ ٦ قوله فلزقت يد رجلين او ثلثة قال ابن المنير جعل الله علامة القبول التزاق يد الغال وفيه تنبيه على انها يد عليها حق يطلب ان تخلص منه وانها يد ينبغى ان يضرب عليها ويحبس صاحبها حتى يؤدى الحق الى الامام وهو من جنس شهادة اليد على صاحبها يوم القيامة ١٢ ف ٧ قوله الغنيمة لمن شهد الوقعة هذا اللفظ اخرجه عبد الرزاق بسند صحيح عن طارق بن شهاب ان عمر كتب الى عمار ان الغنيمة لمن شهد الوقعة وتقدم حديث الباب متنا وسندا فى المزارعة ووجه اخذه من الترجمة ان عمر فى هذا الحديث ايضا قد صرح بما دل عليه هذا الاثر الا انه عارض عنده حسن النظر لاخر المسلمين فيما يتعلق بالارض خاصة فوقفها على المسلمين وضرب عليها الخراج الذى يجمع مصلحتهم وتاول قوله تعالى والذين جاؤا من بعدهم الاية كذا فى الفتح قال الكرمانى غرضه انى لو قسمت كل قرية على الفاتحين بها لما بقى شىء لمن يجىء بعدهم من المسلمين فان قلت فهو حقهم فكيف لا يقسم عليهم قلت يستطيب انفسهم بالبيع ونحوه ويوقفه على الكل كما فعل بارض العراق ونحوها انتهى ١٢ ٨ قوله لمن لم يحضره اى فى مجلس القسمة او غاب عنه اى فى غير بلد القسمة كذا فى الفتح ١٢ ٩ قوله مزررة بالذهب يقال زررت القميص اذا جعلت له ازرارا وفى بعضها مزردة من الزرد وهو تداخل حلق الدروع بعضها فى بعض ١٢ ج

اسماء الرجال

مسدد هو ابن مسرهد خالد هو ابن عبد الله بن عبد الرحمٰن الطحان حصين هو ابن عبد الرحمٰن السلمى عروة هو ابن الجعد البارقى الازدى ابو اليمان هو الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمٰن بن هرمز محمد بن سنان الباهلى ابو بكر البصرى سيار هو ابن ابى سيار واسمه وردان الواسطى يزيد الفقير لانه اصيب فى فقار ظهره ابن صهيب الكوفى اسمٰعيل هو ابن ابى اويس ابى الزناد والاعرج هما المذكوران الآن محمد بن علاء الهمدانى الكوفى ابن المبارك هو عبد الله معمر هو ابن راشد باب الغنيمة لمن شهد الوقعة عبد الرحمٰن هو ابن مهدى البصرى زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب يروى عن ابيه اسلم باب من قاتل للمغنم هل ينقص من اجره محمد بن بشار بندار العبدى البصرى غندر هو لقب محمد بن جعفر عمرو هو ابن مرة ابا وائل هو شقيق بن سلمة باب قسمة الامام ما يقدم عليه عبد الله بن عبد الوهاب الحجبى البصرى

حل اللغات النواصى جمع ناصية خلفات جمع خلفة وهى الحامل من النوق وقد تطلق على غير النوق ايضا ولاد لكتاب مصدر ولد فلم تطعمها اى لم تحرقها ٢ ع ٥ اى اراد ان يغزو وهذا النبى هو يوشع بن نون كما رواه الحاكم ١٢ ف ع ٥ اى مرتبته فى الجنة ومنزلته من الشهداء قيل ان الاول للسمعة والثانى للرياء ١٢ ك

دليل على ان الخمس له يصرفه فى اى مصرف من مصارف الخمس ولا يلزم عليه اعطاء المصارف الخمس كلها البتة بل له ان يعطى بعضه والحاصل ان المذكور فى النص مصارف الخمس الذين يجوز الصرف اليهم فيصرف الامام اليهم حسب ما يرى لا مستحقوه الذين يجب الصرف اليهم بناء على ان الخمس حق لهم والحق يجب صرفه الى مستحقه ففعله صلى الله تعالى عليه وسلم حين سألته حيثما اعطاها دليل على انهم مصارف لا مستحقوه والا لوجب الصرف الى فاطمة لكونها من ذوى القربى والله تعالى اعلم قوله ولا تكنوا بكنيتى فانى انما جعلت قاسما اقسم بينكم قد ثبت انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان فى السوق فقال رجل يا ابا القاسم فالتفت اليه صلى الله عليه وسلم فقال انما دعوت هذا فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سموا باسمى ولا تكنوا بكنيتى ومقتضاه ان علة النهى الالتباس المترتب

له قوله خبأت هذا لك هو مطابق لما ترجم به قال ابن بطال اهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم من المشركين فحلال له وله ان يهب منه ما شاء ويؤثر به من شاء كالفئ واما من بعده فلا يجوز له ان يختص بما اهدى اليه لكونه اميرهم ۱۲ فتح الباري ٢ه قوله رواه ابن علية عن ايوب اى مثل الرواية الاولى يعنى مرسلا قوله وقال حاتم بن وردان الى قوله تابعه الليث حاصله ان الاثنين عن ايوب اتفقا على ارساله ووصله ثالث عن ايوب ووافقه آخر عن شيخهم واعتمد البخاري الموصول لحفظ من وصله ورواية اسمعيل بن علية تاتى موصولة فى الادب ورواية حاتم بن وردان تقدمت موصولة فى الشهادات ورواية الليث تقدمت موصولة فى الهبة ۱۲ كذا فى الفتح ٣ه قوله كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم ذكر فيه حديث انس وهو مختصر من حديث سيأتى بتمامه مع بيان الكيفية المترجم بها فى المغازى وتقدم التعقيبه عليه فى اواخر الهبة ومحصل القصة ان ارض بنى النضير كانت مما افاء الله على رسوله وكانت له خالصة لكنه آثر بها المهاجرين وامرهم ان يعيدوا الى الانصار ما كانوا واسوهم به لما قدموا عليهم المدينة ولا شئ لهم فاستغنى الفريقان جميعا بذلك ثم فتحت قريظة لما نقضوا العهد فحوصروا فنزلوا على حكم سعد بن معاذ وقسمها النبي صلى الله عليه وسلم فى اصحابه واعطى من نصيبه فى نوائبه اى فى نفقات اهله ومن يطرأ عليه ويجعل الباقى فى السلاح والكراع عدة فى سبيل الله كما ثبت فى الصحيحين من حديث مالك بن اوس عن عمر فى بعض طرقه مختصرا ۱۲ فتح الباري ٤ه قوله احدثكم هشام بن عروة الخ لم يقل فى آخره نعم وهو ثابت فى مسند اسحاق بن راهويه بهذا الاسناد ۱۲ ف ٥ه قوله لا يقتل اليوم الا ظالم او مظلوم قال ابن بطال معناه ظالم عند خصمه مظلوم عند نفسه كلا من الفريقين يتأول انه على الصواب قال ابن التين معناه انهم اما صحابى متأول فهو مظلوم واما غير صحابى قاتل لاجل الدنيا فهو ظالم قال الكرمانى فان قلت جميع الحروب كذلك فالجواب انها اول حرب وقعت بين المسلمين ويحتمل ان يكون او للشك او للتنويع ۱۲ ف ٦ه قوله لا اراني بضم الهمزة من الظن ويجوز فتحها بمعنى الاعتقاد ظن انه يقتل مظلوما اما الاعتقاد انه كان مصيبا واما لانه كان سمع من النبي صلى الله عليه وسلم ما سمع على وهو قوله لما جاءه قاتل الزبير بشر قاتل ابن صفية بالنار ورفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه احمد وغيره باسناد صحيح وقد تحقق كما ظن لانه قتل غدرا كما روى الحاكم من طرق متعددة ان عليا ذكر الزبير بان النبي صلعم قال له لتقاتلن عليا وانت ظالم له فرجع لذلك روى يعقوب بن سفيان وخليفة فى تاريخهما فانطلق الزبير منصرفا فقتله عمرو بن جرموز بوادى السباع ملتقط من فتح الباري ۱۲ ٧ه قوله فان فضل من مالنا فضل بعد قضاء الدين فثلثه لولدك قال المهلب معناه ثلث ذلك الفضل الذى اوصى به من الثلث لبنيه كذا قال وهو كلام معروف من خارج لكنه لا يوضح اللفظ الوارد وضبط بعضهم قوله فثلثه لولدك بتشديد اللام بصيغة الامر من التثليث وهو اقرب قاله فى الفتح بهذه العبارة فقط ۱۲ ٨ه قوله وازى بعض بنى الزبير يجوز ان يكون وازاهم فى السن ويجوز فى انصبائهم من الوصية فيما يحصل لهم من ميراث ابيهم الزبير وهذا اولى والا لم يكن لذكر كثرة اولاد الزبير معنى ۱۲ تنقيح ٩ه قوله ولى الزبير واعرب الكرمانى فجعله ضمير العبد الله فلا يغتر به ۱۲ ف ١٠ه قوله وما ولى امارة قط الخ اى ان كثرة ماله ما حصلت من هذه الجهات المقتضية لظن السوء باصحابها بل كان كسب من الغنيمة ونحوها وقد روى الزبير بن بكار باسناده ان الزبير كان له الف مملوك يؤدون اليه الخراج ۱۲ ١١ه قوله فباع منها اى من الغابة والدور لا من الغابة وحدها لما تقدم ان الدين الفا الف ومائتا الف وانه باع الغابة بالف الف وستمائة الف ۱۲ الفتح ١٢ه قوله فقدم على معاوية اى فى خلافته وهذا فيه نظر لانه ذكر انه اخر القسمة اربع سنين استبراء للدين كما سيأتى فيكون الاخر الاربع فى سنة اربعين وذلك قبل ان يجتمع الناس على معاوية فلعل هذا القدر من الغابة كان ابن الزبير اخذه من حصته او من نصيب اولاده ويؤيده ان فى سياق القصة ما يؤخذ منه ان هذا القدر دار بينهم بعد وفاء الدين ولا يمنعه قوله بعد ذلك فلما فرغ عبد الله من قضاء الدين لانه يحمل على ان قصة وفادته على معاوية كانت بعد وفاء الدين وما اتصل به من تاخير القسمة بين الورثة لاستبراء بقية من له دين ثم وفد بعد ذلك فيكون وفادته على معاوية فى خلافته والله اعلم بالصواب ـ كذا فى فتح الباري ۱۲

فتلقاه به واستقبله بأزراره فقال يا أبا المسور خبأت هذا لك يا أبا المسور خبأت هذا لك وكان فى خلقه شدة رواه ابن علية عن ايوب وقال حاتم بن وردان ثنا ايوب عن ابن ابى مليكة عن المسور بن مخرمة قال قدمت على النبى صلى الله عليه وسلم اقبية تابعه الليث عن ابن ابى مليكة

باب كيف قسم النبى صلى الله عليه وسلم قريظة والنضير وما اعطى من ذلك فى نوائبه

حدثنا عبد الله بن ابى الاسود ثنا معتمر عن ابيه قال سمعت انس بن مالك يقول كان الرجل يجعل للنبى صلى الله عليه وسلم النخلات حتى افتتح قريظة والنضير وكان بعد ذلك يرد عليهم

باب بركة الغازى فى ماله حيا وميتا مع النبى صلى الله عليه وسلم وولاة الامر

حدثنا اسحق بن ابراهيم قال قلت لابى اسامة أحدثكم هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير قال لما وقف الزبير يوم الجمل دعانى فقمت الى جنبه فقال يا بنى انه لا يقتل اليوم الا ظالم او مظلوم وانى لا ارانى الا ساقتل اليوم مظلوما وان من اكبر همى لدينى أفترى ديننا يبقى من مالنا شيئا فقال يا بنى بع مالنا واقض دينى واوصى بالثلث وثلثه لبنيه يعنى بنى عبد الله بن الزبير يقول ثلث الثلث فان فضل من مالنا فضل بعد قضاء الدين فثلثه لولدك قال هشام وكان بعض ولد عبد الله قد وازى بعض بنى الزبير خبيب وعباد وله يومئذ تسعة بنين وتسع بنات قال عبد الله فجعل يوصينى بدينه ويقول يا بنى ان عجزت عنه فى شئ منه فاستعن عليه مولاى قال فوالله ما دريت ما اراد حتى قلت يا ابه من مولاك قال الله قال فوالله ما وقعت فى كربة من دينه الا قلت يا مولى الزبير اقض عنه دينه فيقضيه فقتل الزبير ولم يدع دينارا ولا درهما الا ارضين منها الغابة واحدى عشرة دارا بالمدينة ودارين بالبصرة ودارا بالكوفة ودارا بمصر قال وانما كان دينه الذى عليه ان الرجل كان يأتيه بالمال فيستودعه اياه فيقول الزبير لا ولكنه سلف فانى اخشى عليه الضيعة وما ولى امارة قط ولا جباية خراج ولا شيئا الا ان يكون فى غزوة مع النبى صلى الله عليه وسلم ومع ابى بكر وعمر وعثمان قال عبد الله بن الزبير فحسبت ما عليه من الدين فوجدته الفى الف ومائتى الف قال فلقى حكيم بن حزام عبد الله بن الزبير فقال يا ابن اخى كم على اخى من الدين فكتمه وقال مائة الف فقال حكيم والله ما ارى اموالكم تسع لهذه فقال له عبد الله أفرأيتك ان كانت الفى الف ومائتى الف قال ما اراكم تطيقون هذا فان عجزتم عن شئ منه فاستعينوا بى قال وكان الزبير اشترى الغابة بسبعين ومائة الف فباعها عبد الله بالف الف وستمائة الف ثم قام فقال من كان له على الزبير حق فليوافنا بالغابة فاتاه عبد الله بن جعفر وكان له على الزبير اربعمائة الف فقال لعبد الله ان شئتم تركتها لكم قال عبد الله لا قال فان شئتم جعلتموها فيما تؤخرون ان اخرتم فقال عبد الله لا قال فاقطعوا لى قطعة فقال عبد الله لك من ههنا الى ههنا قال فباع منها فقضى دينه فاوفاه وبقى منها اربعة اسهم ونصف فقدم على معاوية وعنده عمرو بن عثمان والمنذر بن الزبير وابن زمعة فقال له معاوية كم قومت الغابة قال كل سهم مائة الف قال كم بقى قال اربعة اسهم ونصف فقال المنذر بن الزبير قد اخذت سهما بمائة الف وقال عمرو بن عثمان قد اخذت سهما بمائة الف وقال ابن زمعة

اسماء الرجال

تابعه الليث هو ابن سعد الامام على وصله عن ابى مليكة باب كيف قسم النبى صلى الله عليه وسلم الخ عبد الله بن ابى الاسود هو ابن اخت عبد الرحمن بن مهدى واسم ابى الاسود حميد معتمر يروى عن ابيه سليمان بن طرخان التيمى باب بركة الغازى الخ اسحق بن ابراهيم بن راهويه الحنظلى المروزى اسامة هو حماد بن اسامة الليثى قال هشام هو ابن عروة بالسند السابق خبيب وعباد هما ولدا عبد الله بن الزبير تسع بنات خديجة الكبرى وام الحسن وعائشة امهن اسماء بنت ابى بكر وحفصة امها زينب وزينب امها كلثوم بنت عقبة وحبيبة وسودة وهند امهن ام خالد ورملة امها الرباب قال عبد الله بن الزبير بالاسناد السابق فقدم على معاوية هو ابن ابى سفيان دمشق ابن زمعة اسمه عبد الله اخو ام المؤمنين سودة ۱۲

حل اللغات لا اراني بضم الهمزة اى لا اظن وازى ساوى الغابة ارض عظيمة من عوالى المدينة اشتراها بسبعين ومائة الف وبيعت فى تركته بالف الف وستمائة الف الجباية گرد كردن خراج وقال السندى هو استخراج المال من مظنة ۱۲ ٭ ٭ ٭ ٭ ٭ ٭ ٭ ع١ه اى يوم حرب بين على وعائشة على باب البصرة وهو فى جمادى الاولى سنة ست وثلاثين سميت به لان عائشة رضى الله عنها كانت يومئذ راكبة على الجمل ۱۲ ك ع٢ه باعتبار اخوة الدين او باعتبار القرابة بينهما لان الزبير بن العوام بن

عليه الايذاء حين مناداة بعض الناس والالتباس لا يتحقق فى الاسم لانهم نهوا عن نداءه صلى الله تعالى عليه وسلم قال الله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا وللتعليم الفعلى من الله تعالى لعباده حيث لا يخاطبه فى كلامه الا بمثل يا ايها النبى واما الكنية فالمناداة بها جائزة فالاشتراك فيها يوجب الالتباس ومقتضى حديث الباب ان علة النهى هى اختصاص التسمية به صلى الله تعالى عليه وسلم فاذا كان معنى الاسم مختصا باحد فينبغى اختصاص الاسم به ايضا فلعل النهى كان لعلة الالتباس والايذاء ومع هذا يبين انه صلى الله تعالى عليه وسلم عدم استقامة هذه الكنية لغيره من حيث المعنى ايضا زيادة فى الايضاح فلا تنافى بين الحديثين ولو كان النهى لمجرد عدم استقامة المعنى لكان للتنزيه بل لمجرد افادة عدم الاولوية لان المعانى الاصلية للاعلام

قد اخذت سهمًا بمائة الف فقال معاوية كم بقى قال سهم ونصف قال قد اخذته بخمسين ومائة الف قال فباع عبدالله بن جعفر نصيبه من معاوية بستمائة الف قال فلما فرغ ابن الزبير من قضاء دينه قال بنو الزبير اقسم بيننا ميراثنا قال لهم والله لا اقسم بينكم حتى انادي بالموسم اربع سنين الا من كان له على الزبير دين فلياتنا فلنقضه قال فجعل كل سنة ينادي بالموسم فلما مضى اربع سنين قسم بينهم قال وكان للزبير اربع نسوة ورفع الثلث فاصاب كل امرأة الف الف ومائتا الف فجميع ماله خمسون الف الف ومائتا الف

باب اذا بعث الامام رسولًا في حاجة او امره بالمقام هل يسهم له حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة ثنا عثمان بن موهب عن ابن عمر قال انما تغيب عثمان عن بدر فانه كانت تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت مريضة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان لك اجر رجل ممن شهد بدرًا وسهمه

باب من قال ومن الدليل على ان الخمس لنوائب المسلمين ما سأل هوازن النبي صلى الله عليه وسلم برضاعه فيهم فتحلل من المسلمين وما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعد الناس ان يعطيهم من الفيء والانفال من الخمس وما اعطى الانصار وما اعطى جابر ابن عبدالله من تمر خيبر حدثنا سعيد بن عفير ثني الليث ثني عقيل عن ابن شهاب قال وزعم عروة ان مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة اخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال وقد كنت استأنيت بهم وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم هؤلاء قد جاءونا تائبين واني قد رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا ذلك يا رسول الله لهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لا ندري من اذن منكم في ذلك ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم قد طيبوا واذنوا فهذا الذي بلغنا عن سبي هوازن حدثنا عبدالله ابن عبدالوهاب ثنا حماد ثنا ايوب عن ابي قلابة ح قال ايوب وحدثني القاسم بن عاصم الكليبي وانا لحديث القاسم بن عاصم احفظ عن زهدم قال كنا عند ابي موسى فاتي ذكر دجاجة وعنده رجل من بني تيم الله احمر كانه من الموالي فدعاه للطعام فقال اني رأيته يأكل شيئًا فقذرته فحلفت ان لا آكل فقال هلم فلاحدثكم عن ذلك اني اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين نستحمله فقال والله لا احملكم وما عندي ما احملكم فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب ابل فسأل عنا فقال اين النفر الاشعريون فامر لنا بخمس ذود غر الذرى فلما انطلقنا قلنا ما صنعنا لا يبارك لنا فرجعنا اليه فقلنا انا سألناك ان تحملنا

نسخه: وباع — فكان — ومائتي — ومسور — آخر — ذلك — فاذنوا — رسول الله صلى الله عليه وسلم

۱ قوله لا اقسم بينكم منع القسم لانه كان وصيًا وظن بقاء الديون وتخصيص الاخبار بالاربع ليحصل الخبر الى الاطراف والاقطار لان الغالب ان المسافة التي بين مكة واقطار الارض تقطع بسنتين فاراد ان تصل الاخبار الى الاقطار ثم تعود اليه قوله بالموسم اي موسم الحج وسمي به لانه معلم يجتمع الناس اليه والوسم العلامة كذا في الكرماني والخير الجاري ۱۲ ۲ قوله فجميع ماله خمسون الف الف ومائتا الف فان قلت اذا كان الثمن اربعة آلاف الف وثمانمائة الف فالجميع ثمانية وثلثون الف الف واربعمائة آلاف وان اضفت اليه الثلث فهو خمسون الف الف وسبعة آلاف الف وستمائة الف وان اعتبر مع الدين فهو خمسون الف الف وتسعة آلاف الف وثمانمائة الف فعلى التقادير الحساب غير صحيح قلت لعل الجميع كان عند وفاته هذا المقدار فزاد من غلات امواله في هذه الاربع سنين الى ما يكون لكل امرأة منه الف الف ومائتا الف والمقام مقام البركة للغازي في ماله حيًا وميتًا كذا في الكرماني والخير الجاري قال الشيخ ابن حجر وهذا توجيه في غاية الحسن لعدم تكلفه وتبقية الرواية الصحيحة على وجهها انتهى ۱۲ ۳ قوله تغيب اي تكلف الغيبة لاجل تمريض بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم رقية وامره رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اللهم ان عثمان في حاجة رسولك ۱۲ ك خ ۴ قوله باب من قال ومن الدليل الخ وفي بعضها باب ومن الدليل قال في الفتح هو عطف على الترجمة التي قبل ثمانية ابواب حيث قال الدليل على ان الخمس لنوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال هنا لنوائب المسلمين وقال بعد باب ومن الدليل على ان الخمس للامام والجمع بين هذه التراجم ان الخمس لنوائب المسلمين والى النبي صلى الله عليه وسلم مع تولي قسمته ان يأخذ منه ما يحتاج اليه بقدر كفايته والحكم بعده كذلك يتولى الامام ما كان يتولاه وهذا محصل ما ترجم به المصنف وقد تبين توجيهه وتبيين الاختلاف فيه وجوز الكرماني ان يكون كل ترجمة على وفق مذهب من المذاهب فيه بعد لان احدًا لم ينقل ان الخمس للمسلمين دون النبي صلى الله عليه وسلم ودون الامام ولا للنبي صلى الله عليه وسلم دون المسلمين وكذا للامام فالتوجيه الاول هو اللائق وقد اشار الكرماني ايضًا الى طريق الجمع فقال لا تفاوت من حيث المعنى اذ نوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم هي نوائب المسلمين والتصرف فيه له وللامام بعده ۱۲ فتح الباري ۵ قوله هوازن ابو قبيلة ورضاعه بلفظ المصدر والتنوين وبالاضافة الى الضمير اي بسبب رضاع رسول الله صلعم فيهم وذلك ان حليمة بفتح المهملة السعدية التي ارضعته صلعم كانت منهم قوله فتحلل اي استحل من الغانمين انصباءهم من هوازن او طلب النزول عن حقوقهم كذا في الكرماني والخير الجاري ۱۲ ۶ قوله وما كان النبي صلى الله عليه وسلم الى قوله من تمر خيبر قال الشيخ ابن حجر اما حديث الوعد من الفيء فيظهر من سياق حديث جابر واما حديث الانفال من الخمس فمذكور في الباب من حديث ابن عمر واما حديث اعطاء الانصار فتقدم من حديث انس قريبًا واما حديث اعطاء جابر من تمر خيبر فهو في حديث اخرجه ابوداؤد وظهر من سياقه ان حديث جابر الذي ختم به المصنف الباب طرف منه انتهى ۱۲ ۷ قوله استأنيت اي انتظرت وهو من الاناة اي التؤدة واشعر بلفظ آخرهم كما في بعض النسخ على ان اولهم جاؤا قبل نفقنا ببضع عشر ليلة قوله حتى نعطيه الخ هو موضع الترجمة وظاهره انه من الخمس قوله عرفاؤكم جمع عريف وهو القائم بامور القوم المتعرف احوالهم قوله فهذا الذي بلغنا هو قول الزهري ومر الحديث في كتاب الوكالة والعتق وغيرها ۱۲ ك خ ۸ قوله فاتي ذكر دجاجة كذا لابي ذر باتي صيغة الماضي من الاتيان وذكر بكسر الذال وسكون الكاف ودجاجة بالجر والتنوين على الاضافة وكذا للنسفي وفي رواية الاصيلي فاتي بضم الهمزة وذكر بفتحتين ودجاجة بالنصب والتنوين على المفعولية كان الراوي لم يستحضر اللفظ كله وحفظ منه لفظ دجاجة قال عياض وهذا اشبه لقوله في الطريق الاخرى فاتي بلحم دجاج ولقوله في حديث الباب فدعاه للطعام اي الذي فيه الدجاجة قاله في الفتح وفي الكرماني اي بالمعروف والمجهول وذكر بلفظ المصدر وبضد الانثى انتهى فعلى هذا لفظ الدجاجة بالجر في الوجهين ۱۲ ۹ قوله ذود غر الذرى الذود من الابل ما بين الثلث الى العشرة غر بضم المعجمة وتشديد الراء والذرى جمع الذروة وذروة كل شيء اعلاه يريد انها ذوو اسنمة بيض اي من سمنهن وكثرة شحمهن ك خ قال في الفتح ومناسبته للترجمة من جهة انهم سالوه فلم يجد ما يحملهم ثم حضر شيء من الغنائم فحملهم منها وهو محمول على انه حملهم على ما يختص بالخمس انتهى ۱۲

أسماء الرجال

باب اذا بعث الامام سعيد هو ابن كثير بن عفير الانصاري مولاهم المصري الليث هو ابن سعد الامام المصري عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام مروان ابن الحكم الاموي ليس له صحبة مسور بن مخرمة بن نوفل الزهري له ولابيه صحبة عبدالله بن عبدالوهاب ابو محمد الحجبي حماد هو ابن زيد ايوب هو السختياني ابي قلابة عبدالله بن زيد الجرمي زهدم بن مضرب الازدي الجرمي ابي موسى عبدالله بن قيس الاشعري

حل اللغات الموسم يراد به موسم الحج هوازن ابو قبيلة فتحلل اي استحل من الغانمين انصباءهم من الهوازن فقذرته اي كرهته بنهب اي بغنيمة ذود هو من الابل ما بين الثلاث الى العشرة ۱۲

لا يجب مراعاتها حين التسمية وهو خلاف محل النهي واما اذا كان للالتباس والايذاء فهو على اصله للتحريم وبيان عدم استقامة المعنى لمجرد التاييد والتقوية للتعليل فالعلة على ذلك مختصة بحال حيوته صلى الله تعالى عليه وسلم واختصاص العلة وحده لا يوجب اختصاص الحكم اذ الحكم لا ينتفي بانتفاء العلة ما دام لم يرد من الشارع ما ينفي الحكم ثم انه قد روي في غير الصحيحين ما يقتضي خصوص الحكم بزمانه صلى الله تعالى عليه وسلم كحديث علي المذكور في سنن ابي داؤد قال قلت يا رسول الله ارأيت ان ولد لي ولد بعدك اسميه باسمك واكنيه بكنيتك قال نعم وكذا ورد ما يقتضي النهي عن الجمع بين الاسم والكنية كحديث اذا اسميتم باسمي فلا تكنوا بكنيتي رواه ابوداؤد وغيره فمنهم من اخذ باطلاق النهي لقوته ورأى ان حديث الاباحة لا يصلح للمعارضة ومنهم من نظر الى انه يمكن الجمع بحمل النهي على

فحلفت ان لا تحملنا افنسيت قال لست انا حملتكم ولكن الله حملكم واني والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية فيها عبد الله بن عمر قبل نجد فغنموا ابلا كثيرا فكانت سهامهم اثني عشر بعيرا او احد عشر بعيرا ونفلوا بعيرا بعيرا حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينفل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة سوى قسم عامة الجيش حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة ثنا بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى قال بلغنا مخرج النبي صلى الله عليه وسلم ونحن باليمن فخرجنا مهاجرين اليه انا واخوان لي انا اصغرهم احدهما ابو بردة والآخر ابو رهم اما قال في بضع واما قال في ثلثة وخمسين واثنين وخمسين رجلا من قومي فركبنا سفينة فالقتنا سفينتنا الى النجاشي بالحبشة ووافقنا جعفر بن ابي طالب واصحابه عنده فقال جعفر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا ههنا وامرنا بالاقامة فاقيموا معنا فاقمنا معه حتى قدمنا جميعا فوافقنا النبي صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر فاسهم لنا او قال فاعطانا منها وما قسم لاحد غاب عن فتح خيبر منها شيئا الا لمن شهد معه الا اصحاب سفينتنا مع جعفر واصحابه قسم لهم معهم حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين ثنا ابن المنكدر سمع جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو قد جاءنا مال البحرين قد اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا فلم يجيء حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر مناديا فنادى من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم دين او عدة فليأتنا فاتيته فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي كذا وكذا فحثى لي ثلاثا وجعل سفين يحثو بكفيه جميعا ثم قال لنا هكذا قال لنا ابن المنكدر وقال مرة فاتيت ابا بكر فسالته فلم يعطني ثم اتيته فلم يعطني ثم اتيته الثالثة فقلت سألتك فلم تعطني ثم سألتك فلم تعطني ثم سألتك فلم تعطني فاما ان تعطيني واما ان تبخل عني قال قلت تبخل عني ما منعتك من مرة الا وانا اريد ان اعطيك قال سفين وحدثنا عمرو عن محمد بن علي عن جابر فحثى لي حثية وقال عدها فوجدتها خمسمائة فقال فخذ مثلها مرتين وقال يعني ابن المنكدر واي داء ادوأ من البخل حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا قرة بن خالد ثنا عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم غنيمة بالجعرانة اذ قال له رجل اعدل قال لقد شقيت ان لم اعدل

باب ما من النبي صلى الله عليه وسلم على الاسارى من غير ان يخمس حدثنا اسحق بن منصور انا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في اسارى بدر لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى لتركتهم له

باب ومن الدليل على ان الخمس للامام وانه يعطي بعض قرابته دون بعض ما قسم النبي صلى الله عليه وسلم لبني المطلب وبني هاشم من خمس خيبر وقال عمر بن عبد العزيز لم يعمهم بذلك ولم يخص قريبا دون من هو احوج اليه وان كان الذي اعطى لما يشكو اليه من الحاجة ولما مستهم

يتنفل — جاءني — لقد — فسألت — علي — علي — مثليها — قال له شقيت — مستهم

ك قوله ولكن الله حملكم قال الخطابي هذا يحتمل وجهين ان يريد به ازالة المنة عليهم واضافة النعمة فيها الى الله تعالى وانه نسي والناسي بمنزلة المضطر وفعله قد يضاف الى الله تعالى كما جاء في الصائم اذا اكل ناسيا فان الله اطعمه وسقاه او ان الله حملكم حين ساق هذا النهب ورزق هذه الغنيمة قال ومعنى التحلل التفصي عن عهدة اليمين والخروج من حرمتها الى ما يحل له منها وهو اما بالاستثناء مع الانعقاد واما بالكفارة قال ويحتمل ان يريد انه لا يحلفهم في ذلك الوقت الا ان يرد عليه مال في ثاني الحال فاعطيكم تعليم وتعليم. كذا في الكرماني والخير الجاري ٢ قوله ونفلوا بلفظ المجهول من التنفيل وهو الاعطاء لغة قال الخطابي التنفيل عطية يخص بها الامام من ابلى بلاء حسنا وسعى سعيا جميلا كالسلب انما يعطى القاتل لغنائه وكفايته واختلفوا من اين يعطي النفل فقيل انه من راس المغنم قبل ان يخمس وقيل بل هو من الخمس الذي كان لرسول الله صلعم ان يضعه حيث يراه من مصالح الدين ١٢ ك خ ٣ قوله من السرايا جمع سرية وهي طائفة من جيش اقصاها اربع مائة تبعث الى العدو وسموا به لانهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم من الشيء السري والتنفيل اعطاء النفل. كذا في المجمع ٤ قوله فاسهم لنا قالوا يحتمل ان يكون رسول الله صلعم انما اعطاهم عن رضاء من شهد الوقعة فاستطاب لنفوسهم عن تلك السهام لحاجتهم اليها او اعطاهم من الخمس الذي هو حقه اي ليصرف في نوائبه الاول وميل البخاري الى الثاني بدليل الترجمة وبدليل انه لم ينقل انه استاذن من المقاتلين هذا ما قاله الكرماني وفي الفتح قال ابن المنير احاديث الباب مطابقة لما ترجم به الا هذا الاخير فان ظاهره انه عليه السلام قسم لهم من اصل الغنيمة لا من الخمس اذ لو كان من الخمس لم يكن لهم بذلك خصوصية والحديث ناطق بها لكن وجه المطابقة انه اذا جاز للامام ان يجتهد وينفذ اجتهاده في الاخماس الاربعة المختصة بالغانمين فيقسم منها لمن لم يشهد الوقعة فلان ينفذ اجتهاده في الخمس الذي لا يستحقه معين وان استحق صنف مخصوص اولى ١٢ ٥ قوله تبخل بفتح الخاء وفي بعضها تبخل بتشديد ها اي تنسب الى البخل قوله عني اي من جهتي فان قلت اذا كان يريد ان يعطيه فلم منعه قلت لعله منع الاعطاء في الحال لمانع او لامر اهم من ذلك ولئلا يحرص على الطلب او لئلا يزدحم الناس عليه ولم يرد به المنع الكلي على الاطلاق ١٢ ك ٦ قوله واي داء لما كان كلام ابي بكر انتهى قوله قلت تبخل على صيغة الخطاب للجابر مشعرا بالاعراض عليه وجه ابن المنكدر عن سببه كذا في الخير الجاري ٧ قوله ادوء قال عياض كذا وقع ادوى غير مهموز من دوي اذا كان به مرض في جوفه والصواب دوأ بالهمز لانه من الداء فيحمل على انهم سهلوا الهمزة. ف ومر الحديث في الكفالة والحوالة ١٢ ٨ قوله لقد شقيت بضم المثناة للاكثر ومعناه ظاهر لا محذور فيه والشرط لا يستلزم الوقوع لانه ليس ممن لا يعدل حتى يحصل له الشقاء بل هو عادل فلا يشقى وحكى عياض فتحها ورجحه النووي والمعنى لقد شقيت اي ضللت انت ايها التابع حيث تقتدي بمن لا يعدل اي حيث تعتقد في نبيك هذا القول الذي لا يصدر عن مومن كذا في الفتح قال العيني لا يمكن توجيه المطابقة بين حديث الباب وبين الترجمة الا بان يقال لما كان التصرف في الفيء والانفال والغنائم والاخماس للنبي صلى الله عليه وسلم وفي الحديث ذكر قسمة الغنيمة وفي الترجمة ما يدل على هذا حصلت المطابقة من هذا الوجه وان كان فيه بعض التعسف انتهى ١٢ ٩ قوله لو كان المطعم الخ وكان المطعم قد احسن السعي في نقض الصحيفة التي كتبتها قريش في ان لا يبايعوا الهاشمية والمطلبية ولا يناكحوهم وحصروهم في الشعب ثلاث سنين فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكافيه وقيل لما مات ابو طالب وخديجة خرج رسول الله صلعم الى الطائف فلم يلق عندهم خيرا ورجع الى مكة في جوار المطعم ١٢ ك خ ١٠ قوله لتركتهم هذا يدل على ان للامام ان يمن على الاسارى بغير فداء واستدل به على ان الغنائم لا يستقر ملك الغانمين عليها الا بعد القسمة وبه قال المالكية والحنفية وقال الشافعي يملكون نفس الغنيمة والجواب عن حديث الباب انه محمول على انه كان يستطيب نفس الغانمين فليس في الحديث ما يمنع ذلك فلا يصلح للاحتجاج وللفريقين احتجاجات اخرى تتعلق بهذه المسألة لم اطل بها ههنا. كذا في الفتح ١٢

اسماء الرجال

مالك الامام نافع هو ابو عبد الله مولى ابن عمر يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي ونسب الى جده عقيل هو ابن خالد سالم يروي عن ابيه عبد الله بن عمر محمد هو العلاء الهمداني الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة بريد بن عبد الله يروي عن جده ابي بردة علي بن عبد الله هو ابن المديني محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير التيمي المدني مسلم بن ابراهيم الفراهيدي الازدي مولاهم **باب** ما من النبي صلى الله عليه وسلم الخ اسحاق بن منصور ابو يعقوب الكوسج المروزي معمر هو ابن راشد الازدي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب محمد بن جبير يروي عن ابيه جبير بن مطعم القرشي **باب** من الدليل الخ المطلب وهاشم ولدا عبد مناف وقال عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن ابي العاص الاموي امير المومنين

حل اللغات

السرايا جمع سرية وهي طائفة من الجيش اقصاها اربع مائة تبعث الى العدو حثى من الحثية وهو ما يملأ الكف عني اي من جهتي ادوأ اي اقبح النتنى جمع نتن بمعنى منتن ١٢ ع بضم الراء وسكون الهاء قيل اسمه مجدي بن قيس بفتح الميم وسكون الجيم وكسر الدال وتشديد التحتية ١٢ ك ١٣ اي صادفنا على صيغة المتكلم وجعفر بالنصب قوله واصحابه بالنصب والرفع على انه مع ما بعده جملة حالية ١٢ خ ١٤ فيه المطابقة لما في الترجمة وما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي الناس الخ كذا في العيني ١٢

للعه اراد بهذه الترجمة انه كان له صلى الله عليه وسلم ان يتصرف في الغنيمة بما يراه مصلحة فينفل من راس الغنيمة وتارة من الخمس ١٢ ف

خصوص وقته بقرينة خصوص العلة وهو وان كان خلاف الاصل الا ان حديث علي يصلح بيانا لذلك واما حديث الجمع فهو مخالف للنهي وحديث علي لا ينطبق على العلة التي لاجلها النهي فلا اعتداد به. ومنهم من اخذ بحديث الجمع وبابن صحنه والله تعالى اعلم. ثم لا يخفى ان قوله فاني جعلت قاسما يقتضي ان يكون اسمه المخصوص به القاسم لا ابو القاسم وهو غير مناسب لحل الكلام ولا هو صحيح في الواقع الا ان يقال ابو القاسم مبالغة القاسم كالاحمري مبالغة الاحمر ومبنى المبالغة على مادة الاضافة والنسبة والتجريد كانه يجرد عنه شخص آخر هو القاسم او هو الاحمر واضيف هذا اليه بانه ابوه او نسب اليه فقيل له احمري والله تعالى اعلم (قوله من يرد الله به خيرا الخ) تحقيق هذا الحديث قد سبق في كتاب العلم. بقي ان القسطلاني قال خيرا نكرة في سياق الشرط فتعم كالنكرة في سياق النفي اي من يرد الله

في جنبه من قومهم وحلفائهم حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن جبير بن مطعم قال مشيت انا وعثمان بن عفان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله اعطيت بني المطلب وتركتنا ونحن وهم منك بمنزلة واحدة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد قال الليث ثني يونس وزاد قال جبير ولم يقسم النبي صلى الله عليه وسلم لبني عبد شمس ولا لبني نوفل وقال ابن اسحق وعبد شمس وهاشم والمطلب اخوة لام وامهم عاتكة بنت مرة وكان نوفل اخاهم لابيهم باب من لم يخمس الاسلاب ومن قتل قتيلا فله سلبه من غير ان يخمس وحكم الامام فيه حدثنا مسدد ثنا يوسف بن الماجشون عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه عن جده قال بينا انا واقف في الصف يوم بدر نظرت عن يميني وعن شمالي فاذا انا بغلامين من الانصار حديثة اسنانهما تمنيت ان اكون بين اضلع منهما فغمزني احدهما فقال يا عم هل تعرف ابا جهل قلت نعم ما حاجتك اليه يا ابن اخي قال اخبرت انه يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لئن رأيته لا يفارق سوادي سواده حتى يموت الاعجل منا فتعجبت لذلك فغمزني الآخر فقال لي مثلها فلم انشب ان نظرت الى ابي جهل يجول في الناس فقلت الا ان هذا صاحبكما الذي سألتماني عنه فابتدراه بسيفيهما فضرباه حتى قتلاه ثم انصرفا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبراه فقال ايكما قتله قال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفيكما قالا لا فنظر في السيفين فقال كلاكما قتله سلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح وكانا معاذ بن عفراء ومعاذ بن عمرو بن الجموح قال محمد سمع يوسف صالحا وابراهيم اباه حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن افلح عن ابي محمد مولى ابي قتادة عن ابي قتادة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين فلما التقينا كانت للمسلمين جولة فرأيت رجلا من المشركين علا رجلا من المسلمين فاستدرت حتى اتيته من ورائه حتى ضربته بالسيف على حبل عاتقه فاقبل علي فضمني ضمة وجدت منها ريح الموت ثم ادركه الموت فارسلني فلحقت عمر بن الخطاب فقلت له ما بال الناس قال امر الله ثم ان الناس رجعوا وجلس النبي صلى الله عليه وسلم فقال من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه فقمت فقلت من يشهد لي ثم جلست ثم قال من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه فقمت فقلت من يشهد لي ثم جلست ثم قال الثالثة مثله فقمت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك يا ابا قتادة فاقتصصت عليه القصة فقال رجل يا رسول الله صدق وسلبه عندي فارضه عني فقال ابو بكر الصديق لاها الله اذا لا يعمد الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله يعطيك سلبه فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق فاعطاه فبعت الدرع فابتعت به مخرفا في بني سلمة فانه لاول مال تأثلته في الاسلام باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه رواه عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن يوسف ثنا الاوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير ان حكيم بن حزام قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم قال لي يا حكيم ان هذا المال خضر حلوة فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له

اسماء الرجال عبد الله بن يوسف هو التنيسي الكلاعي ... عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ابن المسيب هو سعيد بن المسيب بن حزن التابعي مسدد هو ابن مسرهد ... يوسف ابن الماجشون ... عبد الله بن مسلمة هو القعنبي مالك هو ابن انس ... يحيى بن سعيد الانصاري ابن افلح اسمه عمر ... ابو قتادة اسمه الحارث ابن ربعي الانصاري ... بني سلمة بكسر اللام قوم ابي قتادة بطن من الانصار عبد الله بن زيد هو المازني الانصاري ... محمد بن يوسف هو الفريابي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سعيد ابن المسيب بن حزن القرشي عروة بن الزبير بن العوام القرشي حكيم بن حزام بن خويلد ... حل اللغات في جنبه اي في جانبه الاسلاب جمع سلب بفتح اللام هو ما على القتيل ... اي اشد واقوى ... السواد الشخص لا يعجل اي الاقرب اجلا لم انشب اي لم البث جولة اي تقدم وتأخر لاها الله اي لا والله ... لا يعمد اي لا يقصد مخرفا اي بستانا تأثلته اي تكلفت جمعه ١٢

به جميع الخيرات اه وفيه ان النكرة في سياق النفي والشرط لا تعم بهذا الوجه اي بان يراد بها جميع الافراد مرة واحدة وانما يعم بمعنى من يرد الله به خيرا اي خير كان يقال ما جاءني رجل اي احد من الرجال وهو ما من يرد الله به جميع الخيرات يفقهه في الدين يفيد حيازة جميع الخيرات لا تتم بلا فقه في الدين وهذا قليل الجدوى فانه امر ظاهر ولا يفيد ان التفقه في الدين لبيان كيفية اعطاء جميع الخيرات الذي يتضمنه الشرط والجزاء قد يقصد به ذلك كما يقال اذا اردت الوضوء فاغسل وجهك ونحوه والله تعالى اعلم ١٢ سندي قوله (الا فسمها بين احدها) كانه استدل على الترجمة بان المتبادر من الاهل المضاف اليهم من حضر وقعتها والله تعالى اعلم (قوله فان فضل من مالنا فضل بعد قضاء الدين شيء فثلثه لولدك) اي ثلث الثلث فالضمير للثلث لتقدمه لا للفاضل حتى يرد انه مناف لما

ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذى ياكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذى بعثك بالحق لا ارزأ احدا بعدك شيئا حتى افارق الدنيا فكان ابو بكر يدعو حكيما ليعطيه العطاء فيابى ان يقبل منه شيئا ثم ان عمر دعاه ليعطيه فابى ان يقبل منه فقال يا معشر المسلمين انى اعرض عليه حقه الذى قسم الله عز وجل له من هذا الفئ فيابى ان ياخذه فلم يرزأ حكيم احدا من الناس شيئا بعد النبى صلى الله عليه وسلم حتى توفى حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع ان عمر بن الخطاب قال يا رسول الله انه كان على اعتكاف يوم فى الجاهلية فامره ان يفى به قال واصاب عمر جاريتين من سبى حنين فوضعهما فى بعض بيوت مكة قال فمن رسول الله صلى الله عليه وسلم على سبى حنين فجعلوا يسعون فى السكك فقال عمر يا عبد الله انظر ما هذا فقال من رسول الله صلى الله عليه وسلم على السبى قال اذهب فارسل الجاريتين قال نافع ولم يعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة ولو اعتمر لم يخف على عبد الله وزاد جرير بن حازم عن ايوب عن نافع عن ابن عمر وقال من الخمس قال ورواه معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر فى النذر ولم يقل يوم حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جرير بن حازم ثنا الحسن ثنى عمرو ابن تغلب قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما ومنع آخرين فكانهم عتبوا عليه فقال انى اعطى قوما اخاف ظلعهم وجزعهم واكل قوما الى ما جعل الله فى قلوبهم من الخير والغنى منهم عمرو بن تغلب فقال عمرو بن تغلب ما احب ان لى بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حمر النعم زاد ابو عاصم عن جرير قال سمعت الحسن يقول ثنا عمرو بن تغلب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بمال او بسبى فقسمه بهذا حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن قتادة عن انس قال قال النبى صلى الله عليه وسلم انى اعطى قريشا اتالفهم لانهم حديث عهد بجاهلية حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا الزهرى اخبرنى انس بن مالك ان ناسا من الانصار قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من اموال هوازن ما افاء الله فطفق يعطى رجالا من قريش المائة من الابل فقالوا يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى قريشا ويدعنا وسيوفنا تقطر من دمائهم قال انس فحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمقالتهم فارسل الى الانصار فجمعهم فى قبة من ادم ولم يدع معهم احدا غيرهم فلما اجتمعوا جاءهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما كان حديث بلغنى عنكم قال له فقهاؤهم اما ذوو آرائنا يا رسول الله فلم يقولوا شيئا واما اناس منا حديثة اسنانهم فقالوا يغفر الله لرسول الله يعطى قريشا ويترك الانصار وسيوفنا تقطر من دمائهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى اعطى رجالا حديث عهدهم بكفر اما ترضون ان يذهب الناس بالاموال وترجعوا الى رحالكم برسول الله صلى الله عليه وسلم فوالله ما تنقلبون به خير مما ينقلبون به قالوا بلى يا رسول الله قد رضينا فقال لهم انكم سترون بعدى اثرة شديدة فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله على الحوض قال انس فلم نصبر حدثنا عبد العزيز بن عبد الله

ل قوله لا ارزأ بتقديم غير المنقوطة على المنقوطة اى لا انقص كذا فى مجمع البحار قال العينى مطابقته للترجمة فى سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطانى وحكيم بن حزام كان من المؤلفة قلوبهم انتهى ۱۲ ۲ قوله عن نافع ان عمر كذا رواه حماد بن زيد عن ايوب عن نافع مرسلا ليس فيه ابن عمر وسياق فى المغازى ان البخارى نقل ان بعضهم رواه عن حماد بن زيد موصولا ۱۲ فتح ۳ قوله فامره فى رواية جرير بن حازم عند مسلم ان سواله لذلك وقع وهو بالجعرانة بعد ان رجع الى الطائف ۱۲ فتح ۴ قوله ولو اعتمر لم يخف على ابن عمر فى اشارة الى انه سمع ذلك من ابن عمر قاله الكرمانى قال الشيخ ابن حجر وقد ذكرت فى ابواب العمرة الاحاديث الواردة فى اعتماره صلعم من الجعرانة وذكر فيها سبب خفاء عمرة النبى صلعم من الجعرانة على كثير الصحابة فليراجع منه ومن حفظ حجة على من لم يحفظ هذا ما فى الفتح قال العينى ليس فى قول نافع حجة لان ابن عمر ليس كل ما علمه حدث به نافعا وليس كل ما حدث به حفظه نافع ولا كل ما علمه ابن عمر لا ينساه والعمرة من الجعرانة اشهر واظهر من ان يشك فيها ۱۲ ۵ قوله اخاف ظلعهم بفتح المعجمة واللام الميل والاعوجاج وفى بعضها ضلعهم وهو الغمز فى المشى ۱۲ ك ح ۶ قوله بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم اى التى قالها فى حقه وهى ادخاله اياه فى اهل الخير والغنى ۱۲ فتح البارى ۷ قوله زاد ابو عاصم هو الضحاك المشهور بالنبيل والبخارى تارة يروى عنه بواسطة وتارة بدونها قاله الكرمانى قال فى الفتح وهو من المواضع التى تمسك بها من زعم ان البخارى قد علق عن بعض شيوخه ما بينه وبينهم فيه واسطة مثل هذا فان ابا عاصم شيخه قد علق هذا هنا ولما ساقه موصولا ادخل بينه وبين ابى عاصم واسطة انتهى ۱۲ ۸ قوله اتالفهم اى اطلب الفتهم وانسهم بالاسلام واهله قوله حديث عهد بجاهلية اى قريب عهد بالكفر والفعيل يستوى فيه المذكر والمؤنث والواحد والجمع كذا فى الكرمانى ۹ قوله ما افاء الله فى هذا الابهام تفخيم وتكثير لما افاء فان الفئ الحاصل منهم كان عظيما كثيرا اموالا يعد ولا يحصى وجاء فى الروايات ستة آلاف من السبى واربع وعشرون الفا من الابل واربعة آلاف اوقية من الفضة واكثر من اربعين الف شاة وفى رواية كان كثرة ايشيا على حديقة الحصر وقوله يعطى رجالا من قريش وهم اهل مكة من مسلمة الفتح المؤلفة القلوب اى يعطى كل واحد منهم المائة من الابل بل اكثر ذلك كما جاء فى الاخبار ۱۲ لمعات شرح مشكوة ۱۰ قوله يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم توطئة وتمهيد لما يرد بعده من العتاب عليه صلوات الله عليه كقوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم ۱۲ طيبى ۱۱ قوله وسيوفنا تقطر من دمائهم حال مقررة لجهة الاشكال وهو من باب قولهم عرضت الناقة على الحوض كذا فى الطيبى وقال فى اللمعات وهو من باب القلب وفيه المبالغة لا يخفى كقوله كما طينت بالفدن السياعا ويجوز ان يكون تقديره تقطر منها ويكون من دمائهم فاعل تقطر ومن زائدة او تبعيضية فلا يكون قلبا والادم بفتحتين الجلد او هو احمره او مدبوغه والادم اسم للجمع كذا فى القاموس وقوله ولم يدع بفتح الدال وجزم العين او سكون الدال ورفع العين انتهى كلام اللمعات ۱۲ ۱۲ قوله الى رحالكم اى منازلكم هو جمع الرحل اى مسكن الرجل وما يستصحبه من الاثاث قوله خير اى رسول الله صلى الله عليه وسلم خير من المال كذا فى الكرمانى والخير الجارى ۱۲ ۱۳ قوله اثرة بضم همزة وسكون مثلثة وبفتحهما ويقال بكسر همزة وسكون ثاء اشارة الى استيثار الملوك من قريش على الانصار بالاموال اى ارادوا ان يستاثر فيفضل نفسه عليكم فى الفئ والاستيثار الانفراد بالشئ كذا فى مجمع البحار قوله فاصبروا اى على هذه الشدة والابتلاء ولا تقاتلوهم وقد وقع ذلك بعده صلى الله عليه وسلم خصوصا فى زمن عثمان رض ومن بعده روى قد جاء بعض الانصار الى معاوية يشكو من بعض المهاجرين فلم يشكه فقال الانصارى صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم سترون بعدى اثرة فقال معاوية فيما اذا امركم قال بالصبر قال فافعلوا ما امرتم به واصبروا وقوله حتى تلقونى على الحوض بشارة لهم بالجنة جزاء لصبرهم كذا فى اللمعات ۱۲ ع ومر فى الاعتكاف نذر ليلة ولا منافاة بينهما لجواز اجتماعهما بان نذرهما ۱۲ ك ع وفى بعضها معتمرا وكلاهما ادرك ايوب وسماعه والاول اشهر ۱۲ ك س اى فى حديث السند وزاد لفظ ابن عمر ونقص لفظ يوم ۱۲ ك لمعه وهم الذين بفتح النون والميم

اسماء الرجال

ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى حماد بن زيد هو ابن درهم ايوب هو ابن ابى تميمة السختيانى نافع مولى ابن عمر موسى ابن اسمعيل هو التبوذكى المنقرى جرير بن حازم ابو النضر البصرى الحسن ابن ابى الحسن البصرى ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى قتادة بن دعامة ابن قتادة السدوسى انس هو ابن مالك خادم النبى صلى الله عليه وسلم ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة ابو بشر الحمصى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اويس بن سعد بن ابى سرح الاويسى ابو القاسم المدنى ✦ حل اللغات لا ارزأ احدا اى لا انقص مال احد بالاخذ منه الظلع بالظاء المعجمة الحركة الميل عن الحق وبالضاد المعجمة مرض القلب وضعف اليقين حديث عهد قريب عهد الاكرم الجلد الذى تم دبغه ۱۲ ✦ ✦

حاشية السندى: تقدم وقال القسطلانى فان فضل شئ يصرف لجهة الوصية فثلثه لولدك والحاصل حمل شئ على شئ بهم صرف ثم وجبة وقيل فثلثه صيغة امر من التثليث اى فاجعله ثلاث حصص لاخراج حصة ولد ع والله تعالى اعلم (قوله وجباية خراج) الجباية استخراج المال من مظنته ام سندى (قوله فتحلل من المسلمين) اى وعطاهم مع الخمس (قوله انتظر آخرهم) قال الكرمانى اشعر بلفظ آخرهم ان اوائلهم جاءوا قبل انقضاء بضع عشرة ليلة قلت ويحتمل ان المراد بآخرهم من بقى منهم ماعدا من قتل فى الحرب والوجه الذى ذكره الكرمانى اجود والله تعالى اعلم ام سندى

الاُوَيسى ثنا ابراهيم عن صالح عن ابن شهاب اخبرني عمر بن محمد بن جبير بن مطعم ان محمد بن جبير قال اخبرني جبير بن مطعم انه بينا هو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه الناس مقبلا من حنين علقت برسول الله صلى الله عليه وسلم الاعراب يسألونه حتى اضطروه الى سمرة فخطفت رداءه فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اعطوني ردائي فلو كان عدد هذه العضاه نعما لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا ولا كذوبا ولا جبانا حدثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن اسحق بن عبد الله عن انس بن مالك قال كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجراني غليظ الحاشية فادركه اعرابي فجذبه جذبة شديدة حتى نظرت الى صفحة عاتق النبي صلى الله عليه وسلم قد اثرت به حاشية الرداء من شدة جذبته ثم قال مر لي من مال الله الذي عندك فالتفت اليه فضحك ثم امر له بعطاء حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله قال لما كان يوم حنين آثر النبي صلى الله عليه وسلم اناسا في القسمة اعطى الاقرع بن حابس مائة من الابل واعطى عيينة مثل ذلك واعطى اناسا من اشراف العرب وآثرهم يومئذ في القسمة قال رجل والله ان هذه لقسمة ما عدل فيها او ما اريد فيها وجه الله فقلت والله لاخبرن النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته فاخبرته فقال فمن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله رحم الله موسى قد اوذي باكثر من هذا فصبر حدثنا محمود بن غيلان ثنا ابو اسامة ثنا هشام اخبرني ابي عن اسماء بنت ابي بكر قالت كنت انقل النوى من ارض الزبير التي اقطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم على راسي وهي مني على ثلثي فرسخ وقال ابو ضمرة عن هشام عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطع الزبير ارضا من اموال بني النضير حدثنا احمد بن المقدام ثنا الفضيل بن سليمان ثني موسى بن عقبة اخبرني نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب اجلى اليهود والنصارى من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على اهل خيبر اراد ان يخرج اليهود منها وكانت الارض لما ظهر عليها لله وللرسول وللمسلمين فسأل اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتركهم على ان يكفوا العمل ولهم نصف الثمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نقركم على ذلك ما شئنا فاقروا حتى اجلاهم عمر في امارته الى تيماء واريحاء

باب ما يصيب من الطعام في ارض الحرب

حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن مغفل قال كنا محاصرين قصر خيبر فرمى انسان بجراب فيه شحم فنزوت لآخذه فالتفت فاذا النبي صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه حدثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع ان ابن عمر قال كنا نصيب في مغازينا العسل والعنب فناكله ولا نرفعه حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا الشيباني قال سمعت ابن ابي اوفى يقول اصابتنا مجاعة ليالي خيبر فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الاهلية فانتحرناها فلما غلت القدور نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم اكفئوا القدور ولا تطعموا من لحوم الحمر شيئا قال عبد الله فقلنا انما نهى النبي صلى الله عليه وسلم لانها لم تخمس قال وقال آخرون حرمها البتة وسألت سعيد بن جبير فقال حرمها البتة

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الجزية والموادعة مع اهل الذمة والحرب وقول الله تعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا

بِالْيَوْمِ الْاٰخِرِ وَلَا يُحَرِّمُوْنَ مَا حَرَّمَ اللّٰهُ وَرَسُوْلُهٗ الٰى قوله وَهُمْ صَاغِرُوْنَ يعنی اَذِلَّآءُ والْمَسْكَنَةُ مصدر الْمِسْكِيْن اسكَنُ مِن فلان احوجُ منه ولم يذهب الى السُّكون وَمَا جَآءَ فی اخذ الجزيةِ من اليهودِ والنصاری والمجوسِ و العجم وقال ابن عُيَيْنة عن ابن ابی نجيح قلتُ لمجاهدٍ ما شانُ اهل الشامِ عليهم اربعةُ دنانير واهل اليمن عليهم دينارٌ قال جعل ذٰلك مِن قبل اليسارِ حدثنا علی بن عبد اللّٰه ثنا سفين قال سَمِعتُ عَمرًا قال كنتُ جالسًا مع جابر بن زيد وعمرو بن اوس فحدثهما بجالةُ سنة سبعين عام حج مُصعَب بن الزبير باهل البصرة عند درج زمزمَ قال كنتُ كاتبًا لجزْءِ بن معوية عم الاحنف فاتانا كتابُ عمر بن الخطاب قبل موته بسنةٍ فرقوا بين كل ذی محرمٍ من المجوس ولم يكن عمر اخذ الجزيةَ من المجوس حتی شهد عبد الرحمٰن ابن عَوف ان رسول اللّٰه صلی اللّٰه عليه وسلم اخذها من مجوس هجر حدثنا ابو اليمان انا شُعيب عن الزهری ثنی عُروة بن الزُّبير عن المِسْوَر بن مَخرمة انه اخبره ان عمرو بن عوف الانصاری وهو حليف لبنی عامر ابن لُؤی وكان شهد بدرًا اخبرَه انّ رسول اللّٰه صلی اللّٰه عليه وسلم بعث ابا عُبيدة بن الجراح الی البحرين ياتی بجزيتها وكان رسول اللّٰه صلی اللّٰه عليه وسلم هو صالح اهل البحرين وامّر عليهم العلاء بن الحضرمی فقدم ابو عُبيدة بمال من البحرين فسمعتِ الانصار بقدوم ابی عُبيدة فوافت صلوة الصبح مع النبی صلی اللّٰه عليه وسلم فلما صلی بهم الفجر انصرف فتعرّضوا له فتبسم رسول اللّٰه صلی اللّٰه عليه وسلم حين راٰهم وقال اظنكم قد سمعتم انّ ابا عبيدة قد جاء بشیءٍ قالوا اجل يا رسول اللّٰه قال فابشروا واملوا ما يسرّكم فواللّٰه لا الفقرَ اخشی عليكم ولكن اخشی عليكم ان تُبسَط عليكم الدنيا كما بُسِطت علی من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها وتُهلِككم كما اهلكتهم حدثنا الفضل بن يعقوب ثنا عبد اللّٰه بن جعفر الرقی ثنا المعتمر بن سليمٰن ثنا سعيد بن عبيد اللّٰه الثقفی ثنا بكر بن عبد اللّٰه المزنی وزياد بن جُبير عن جُبير بن حيّة قال بعث عُمَرُ الناسَ فی افناءِ الامصار يقاتلون المشركين فاسلم الهرمزان فقال انی مستشيرك فی مغازیّ هذه قال نعم مثلها ومثل من فيها من الناس من عدوّ المسلمين مثل طائرٍ له راسٌ وله جناحان وله رجلان فان كُسر احد الجناحين نهضت الرجلان بجناحٍ والراس وان كُسر الجناح الاٰخر نهضت الرجلان والراس وان شُدِخ الراسُ ذهبت الرجلان والجناحان والراس فالراسُ كسریٰ والجناحُ قيصر والجناح الاٰخر فارس فمُر المسلمين فلينفروا الی كسریٰ وقال بكر وزياد جميعًا عن جُبير بن حيّة قال فندبنا عُمر واستعمل علينا النعمان بن مقرّن حتی اذا كنا بارض العدو وخرج علينا عامل كسریٰ فی اربعين الفًا فقام ترجمان له فقال ليكلمنی رجلٌ منكم فقال المغيرة سَل عما شئت قال ما انتم فقال نحن اناسٌ من العرب كنا فی شقاءٍ شديدٍ وبلاءٍ شديدٍ نمصّ الجلد والنوی من الجوع ونلبس الوبر والشعر ونعبد الشجر والحجر فبينا نحن كذٰلك اذ بعث ربُّ السمٰوات وربُّ الارضين الينا نبيًّا من انفسنا نعرف اباه وامّه فامرنا نبيُّنا رسولُ ربنا ان نقاتلكم حتی تعبدوا اللّٰه وحده او تؤدوا الجزية واخبرنا نبيُّنا صلی اللّٰه عليه وسلم عن رسالةِ ربنا انه من قُتل منّا

فيه دلالة علی جواز اخذها من المجوس لانهم كانوا مجوسًا ١٢ ك خ

(حاشیہ: فوافقت — فقال — صلی اللّٰه عليه وسلم)

٥١ قوله والمسكنة مصدر المسكين اسكن من فلان احوج منه ولم يذهب الی السكون هذا الكلام ثبت فی كلام ابی عبيدة فی المجاز والقائل ولم يذهب الی السكون قيل هو الفربری الراوی عن البخاری اراد ان ينبه علی ان قول البخاری المسكن من المسكنة لا من السكون وان كان اصل المادة واحدًا وجه ذكر المسكنة انه لما فسر الصغار بالذلة وجاء فی وصف اهل الكتاب انهم ضربت عليهم الذلة والمسكنة ناسب ذكر المسكنة عند ذكر الذلة ١٢ فتح ٥٢ قوله وما جاء فی اخذ الجزية الخ هذه بقية الترجمة قيل عطف العجم علی من تقدم ذكره من عطف الخاص علی العام وفيه نظر والظاهر ان بينهما عمومًا وخصوصًا وجهيًا كذا فی الفتح ١٢ ٥٣ قوله من قبل اليسار بكسر القاف ای من جهة الغنا وهذا مذهب من فرق بين الغنی والفقير قال الكرمانی وهو مذهب الحنفية وقال ابن الهمام فيضع علی الغنی فی كل سنة ثمانية واربعين درهمًا وعلی اوسط الحال اربعة وعشرين درهمًا وعلی الفقير المعتمل اثنی عشر درهمًا وقال الشافعی يضع علی كل حالم ای بالغ دينارًا او اثنی عشر درهمًا قال بعض مشائخهم الامام مخير بينهما والدينار فی القواعد الشرعية يقابل بعشرة الا فی الجزية فانه يقابل باثنی عشر درهمًا لان عمر قضی بذلك وعند عامة اصحابهم لا يعتبر الدينار الا بالسعر والقيمة وقال مالك ياخذ من الغنی اربعين درهمًا او اربعة دنانير ومن الفقير عشرة دراهم او دينارًا وقال الثوری وهو رواية عن احمد هی غير مقدرة بل مفوض الی رای الامام انتهی كلامه مختصرًا قال فی الهداية وتوضع الجزية علی اهل الكتاب والمجوس لقوله تعالی من الذين اوتوا الكتاب حتی يعطوا الجزية ووضع رسول اللّٰه صلی اللّٰه عليه وسلم الجزية علی المجوس ١٢ ٥٤ قوله لجزء بفتح الجيم وسكون الزای بعدها همزة هكذا يقوله المحدثون وضبطها اهل النسب بكسر الزای بعدها تحتانية ثم همزة ومن قاله بلفظ التصغير فقد صحف كذا فی الفتح وفی الكرمانی قال الدارقطنی بكسر الجيم وسكون الزای وبالتحتانية انتهی ١٢ ٥٥ قوله ولم يكن عمر اخذ الجزية من المجوس حتی شهد عبد الرحمٰن بن عوف قلت ان كان هذا من جملة كتاب عمر فهو متصل ويكون فيه رواية عمر عن عبد الرحمٰن بن عوف وبذلك وقع التصريح فی رواية الترمذی ١٢ ف ٥٦ قوله هو صالح اهل البحرين كان ذلك فی سنة الوفود سنة تسع من الهجرة والعلاء بن الحضرمی صحابی شهير واسم الحضرمی عبد اللّٰه بن مالك بن ربيعة وكان من حضرموت ١٢ ف ٥٧ قوله فوافت صلوة الصبح يؤخذ منه انهم كانوا لا يجتمعون فی المسجد فی كل الصلوة الا لامر يطرأ وكانوا يصلون فی مساجدهم ١٢ ف ٥٨ قوله فتنافسوها من التنافس وهو الرغبة فيه ان المنافسة فی الدنيا قد تجر الی هلاك الدين ووقع فی رواية عبد اللّٰه بن عمر عند مسلم مرفوعًا يتنافسون ثم يتحاسدون ثم يتدابرون ثم يتباغضون او نحو ذلك كذا فی الفتح ١٢ ٥٩ قوله المعتمر كذا فی جميع النسخ بسكون المهملة وفتح المثناة وكسر الميم وكذا وقع فی مستخرج الاسمعيلی وغيره فی هذا الحديث وزعم الدمياطی ان الصواب المعمر بفتح المهملة وتشديد الميم المفتوحة بغير مثناة قال لان عبد اللّٰه بن جعفر الرقی لا يروی عن المعتمر البصری وتعقب بان ذلك ليس بكاف فی رد الروايات الصحيحة ١٢ ف ٦٠ قوله فی افناء الامصار ای فی مجموع البلاد الكبار والافناء بالفاء والنون جمع فنو بكسر الفاء وسكون النون يقال فلان من افناء الناس اذا لم يعين قبيلته والمصر المدينة العظيمة ١٢ ف ٦١ قوله فاسلم الهرمزان فی السياق اختصار كثير لان اسلام الهرمزان بعد قتال كثير بينه وبين المسلمين بمدينة تستر قوله فی مغازیّ بتشديد الياء وهذه اشارة الی ما فی قصده كذا فی الفتح قال القسطلانی ای فارس واصبهان واذربيجان كما عند ابن ابی شيبة ای بايها نبدأ لان الهرمزان كان اعلم بشانها من غيره انتهی قوله نعم حرف الايجاب وان صح الرواية بلفظ فعل المدح فتقديره نعم المثل مثلها والضمير فی مثلها راجع الی الارض التی يدل عليها السياق كذا فی الكرمانی ١٢ ٦٢ قوله فلينفروا الی كسری فی رواية مبارك ان الهرمزان قال فاقطع الجناحين تلين لك الراس فانكر عليه عمر فاشار عليه بالصواب ١٢ فتح ٦٣ قوله خرج علينا عامل كسری سماه مبارك بن فضالة فی رواية بندار وعند ابن ابی شيبة انه ذو الجناحين فلعل احدهما لقبه قوله فقام ترجمان له وفی رواية الطبری من الزيادة فلما اجتمعوا ارسل بندار اليهم ان ارسلوا الينا رجلا نكلمه فارسلوا اليه المغيرة قوله نعرف اباه وامه وفی رواية ابن ابی شيبة فی شرف منا واوسطنا حسبا واصدقنا حديثا ١٢ ف

ع الغنی والفقير فی ذلك سواء ١٢ هدايه ١٢

اسماء الرجال

علی بن عبد اللّٰه هو ابن المدينی سفين هو ابن عُيَينة ابو محمد الكوفی ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابی حمزة الزهری هو ابن شهاب الفضل بن يعقوب البغدادی المعتمر بن سليمان بسكون العين المهملة وفتح الفوقية وكسر الميم وليس هو المعمر بفتح المهملة وشدة الميم المفتوحة ولا المعمر بن راشد بسكون العين زياد هو ابن جبير بضم الجيم ابن حية بن مسعود بن معتب الثقفی البصری جبير بن حية والد زياد المذكور

حل اللغات

هجر المراد منه هجر البحرين قال الجوهری هو اسم بلد مذكر مصروف وقال الزجاجی يذكر ويؤنث وافت من الموافاة اجل ای نعم املوا من التاميل فتنافسوا من التنافس وهو الرغبة فی الشیء فی افناء الامصار ای فی مجموع الكبار والافناء جمع فنو بكسر الفاء وسكون النون يقال فلان من افناء الناس اذا لم يعين قبيلته والمصر المدينة العظيمة شدخ ای كسر ندبنا ای طلبنا ودعانا الشقاء الشدة والعسرة ١٢

صار الى الجنة فى نعيم لم ير مثلها قط ومن بقى منا ملك رقابكم فقال النعمان ربما اشهدك الله مثلها مع النبى صلى الله عليه وسلم فلم يندمك ولم يخزك ولكنى شهدت القتال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا كان اذا لم يقاتل فى اول النهار انتظر حتى تهب الارواح وتحضر الصلوات باب اذا وادع الامام ملك القرية هل يكون ذلك لبقيتهم حدثنا سهل بن بكار ثنا وهيب عن عمرو بن يحيى عن عباس الساعدى عن ابى حميد الساعدى قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تبوك واهدى ملك ايلة للنبى صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء وكساه بردا وكتب لهم ببحرهم باب الوصاة باهل ذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم والذمة العهد والال القرابة حدثنا ادم بن ابى اياس ثنا شعبة ثنا ابو جمرة قال سمعت جويرية بن قدامة التميمى قال سمعت عمر بن الخطاب قلنا اوصنا يا امير المؤمنين قال اوصيكم بذمة الله فانه ذمة نبيكم و رزق عيالكم باب ما اقطع النبى صلى الله عليه وسلم من البحرين وما وعد من مال البحرين والجزية ولمن يقسم الفئ والجزية حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير عن يحيى بن سعيد قال سمعت انسا قال دعا النبى صلى الله عليه وسلم الانصار ليكتب لهم بالبحرين فقالوا لا والله حتى تكتب لاخواننا من قريش مثلها فقال ذلك لهم ما شاء الله على ذلك يقولون له قال فانكم سترون بعدى اثرة فاصبروا حتى تلقونى على الحوض حدثنا على بن عبد الله ثنا اسمعيل بن ابراهيم اخبرنى روح بن القاسم عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لى لو قد جاءنا مال البحرين اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاء مال البحرين قال ابو بكر من كانت له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة فليأتنى فاتيته فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان قال لى لو قد جاءنا مال البحرين لاعطيتك هكذا وهكذا وهكذا فقال لى احثه فحثوت حثوة فقال لى عدها فعددتها فاذا هى خمسمائة فاعطانى الفا وخمسمائة وقال ابراهيم ابن طهمان عن عبد العزيز بن صهيب عن انس اتى النبى صلى الله عليه وسلم بمال من البحرين فقال انثروه فى المسجد وكان اكثر مال اتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه العباس فقال يا رسول الله اعطنى انى فاديت نفسى وفاديت عقيلا فقال خذ فحثى فى ثوبه ثم ذهب يقله فلم يستطع فقال امر بعضهم يرفعه الى قال لا قال فارفعه انت على قال لا فنثر منه ثم ذهب يقله فلم يستطع فقال امر بعضهم يرفعه على قال لا قال فارفعه انت على قال لا فنثر منه ثم احتمله على كاهله ثم انطلق فما زال يتبعه بصره حتى خفى علينا عجبا من حرصه فما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وثم منها درهم باب اثم من قتل معاهدا بغير جرم حدثنا قيس بن حفص ثنا عبد الواحد ثنا الحسن بن عمرو ثنا مجاهد عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة وان ريحها لتوجد من مسيرة اربعين عاما باب اخراج اليهود

من جزيرة العرب، وقال عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم اقركم ما اقركم الله به حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث ثنا سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة قال بينما نحن في المسجد خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا حتى اذا جئنا بيت المدراس فقال اسلموا تسلموا واعلموا ان الارض لله ورسوله وانى اريد ان اجليكم من هذه الارض فمن يجد منكم بماله شيئا فليبعه والا فاعلموا ان الارض لله ورسوله حدثنا محمد ثنا ابن عيينة عن سليمن بن ابي مسلم الاحول انه سمع سعيد بن جبير سمع ابن عباس يقول يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى حتى بل دمعه الحصى قلت يا ابا عباس وما يوم الخميس قال اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه فقال ائتوني بكتف اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع فقالوا ماله أهجر استفهموه فقال ذروني فالذي انا فيه خير مما تدعوني اليه فامرهم بثلاث فقال اخرجوا المشركين من جزيرة العرب واجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم والثالثة اما ان سكت عنها واما ان قالها فنسيتها قال سفين هذا من قول سليمن باب اذا غدر المشركون بالمسلمين هل يعفى عنهم حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث ثنى سعيد المقبري عن ابي هريرة قال لما فتحت خيبر اهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجمعوا الي من كان ههنا من يهود فجمعوا له فقال اني سائلكم عن شيء فهل انتم صادقي عنه فقالوا نعم فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم من ابوكم قالوا فلان فقال كذبتم بل ابوكم فلان قالوا صدقت قال فهل انتم صادقي عن شيء ان سألت عنه فقالوا نعم يا ابا القاسم وان كذبنا عرفت كذبنا كما عرفته في ابينا فقال لهم من اهل النار قالوا نكون فيها يسيرا ثم تخلفونا فيها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اخسئوا فيها والله لا نخلفكم فيها ابدا ثم قال هل انتم صادقي عن شيء ان سألتكم عنه فقالوا نعم يا ابا القاسم قال هل جعلتم في هذه الشاة سما فقالوا نعم قال ما حملكم على ذلك قالوا اردنا ان كنت كاذبا نستريح منك وان كنت نبيا لم يضرك باب دعاء الامام على من نكث عهدا حدثنا ابو النعمان ثنا ثابت بن يزيد ثنا عاصم قال سألت انسا عن القنوت قال قبل الركوع فقلت ان فلانا يزعم انك قلت بعد الركوع فقال كذب ثم حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قنت شهرا بعد الركوع يدعو على احياء من بني سليم قال بعث اربعين او سبعين يشك فيه من القراء الى اناس من المشركين فعرض لهم هؤلاء فقتلوهم وكان بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد فما رأيته وجد على احد ما وجد عليهم باب امان النساء وجوارهن حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله ان ابا مرة مولى ام هانئ بنت ابي طالب اخبره انه سمع ام هانئ بنت ابي طالب تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره فسلمت عليه فقال من هذه فقلت انا ام هانئ بنت ابي طالب فقال مرحبا بام هانئ فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات ملتحفا في ثوب واحد فقلت يا رسول الله زعم ابن امي علي انه قاتل رجلا قد اجرته فلان بن هبيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اجرنا من اجرت يا ام هانئ

حاشیہ (نسخ): حدثني، هذا، اخبرنا، بكتاب، ما، الى، قال قال، تخلفوننا، هذه، حدثنا، ابنة، ابنة، ثماني

وفي رواية الحموي ابن ابي ولا تفاوت في المقصود لانها اخت علي من اب وام ۱۲ ع

ل قوله من جزيرة العرب هي اسم صقع من الارض وهو ما بين حفر ابي موسى الاشعري الى اقصى اليمن في الطول وما بين رمل يبرين الى منقطع السماوة في العرض وقيل هو من اقصى عدن الى ريف العراق طولا ومن جدة وساحل البحر الى اطراف الشام عرضا قال الازهري سميت جزيرة لان بحر فارس وبحر السودان احاطا بجانبيها واحاط بالجانب الشمالي دجلة والفرات كذا في الطيبي وفي فتح الباري المصنف اقتصر على ذكر اليهود لانهم يوحدون الله تعالى الا القليل منهم ومع ذلك امر باخراجهم فيكون اخراج غيرهم من الكفار بالطريق الاولى ۱۲ ۵۲ قوله اقركم ما اقركم الله به هو طرف من قصة اهل خيبر قد تقدم موصولا في المزارعة ثم ذكر المصنف حديثين احدهما حديث ابي هريرة في قوله صلى الله عليه وسلم لليهود اسلموا تسلموا وسياتي بأتم من هذا في كتاب الاكراه وفي الاعتصام ولم ار من صرح بنسب اليهود المذكورين والظاهر انهم بقايا من يهود تاخروا بالمدينة بعد اجلاء بني قينقاع وقريظة والنضير والفراغ من امرهم لانه كان قبل اسلام ابي هريرة وانما جاء ابو هريرة بعد فتح خيبر كما سياتي بيان ذلك كله في المغازي وقد اقر النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبر على ان يعملوا في الارض كما تقدم واستمروا الى ان اجلاهم عمر ويحتمل والله اعلم ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان فتح ما بقي من خيبر هم باجلاء من بقي ممن صالح من اليهود ثم سألوه ان يبقيهم ليعملوا في الارض فبقاهم وثانيهما حديث ابن عباس والغرض منه قوله اخرجوا المشركين من جزيرة العرب ووقع في رواية الجرجاني اخرجوا اليهود والاول اثبت ۱۲ فتح الباري ۳ قوله أهجر الهمزة للاستفهام الانكاري لان معنى هجر هذى وانما جاء من قائله استفهاما للانكار على من قال لا تكتبوا اي لا تتركوا امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تجعلوه كامر من هجر في كلامه لانه صلعم لا يهجر واما ما ورد من قول عمر حسبكم كتاب الله رد على من نازعه لا على امر النبي صلى الله عليه وسلم قال البيهقي في دلائل النبوة انما قصد عمر بذلك التخفيف عليه صلى الله عليه وسلم حين غلب لوجع عليه ولو كان مراده ان يكتب ما لا يستغنون عنه لم يتركه لاختلافهم لقوله تعالى بلغ ما انزل اليك كما لم يترك التبليغ لمخالفة من خالفه ومعاداة من عاداه وكما امر في تلك الحالة باخراج اليهود وغير ذلك قال البيهقي وقد حكى سفين ابن عيينة عن اهل العلم قبله انه صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب استخلاف ابي بكر ثم ترك ذلك اعتمادا على ما علمه من تقدير الله تعالى ذلك كما هم بالكتابة في اول مرضه حين قال وارأساه ثم ترك الكتاب وقال يابى الله والمؤمنون الا ابا بكر قوله ذروني الخ معناه دعوني من النزاع والقصة التي زعمتم فيه فالذي انا فيه من مراقبة الله تعالى والتاهب للقائه والفكر في ذلك ونحوه افضل مما انتم فيه كذا في الطيبي ومر الحديث في ۴۲۹ وفي ۲۲ ۱۲ ۴ قوله اخرجوا المشركين من جزيرة العرب قال الطيبي اوجب مالك والشافعي وغيرهما من العلماء اخراج الكفار من جزيرة العرب وقالوا لا يجوز تمكينهم سكناها ولكن الشافعي خص هذا الحكم بالحجاز وهو عنده مكة والمدينة واليمامة واعمالها دون اليمن وغيره وقالوا لا يمنع الكفار من التردد مسافرين في الحجاز ولا يمكنون من الاقامة فيه اكثر من ثلثة ايام قال الشافعي الا مكة وحرمها فلا يجوز تمكين كافر من دخولها بحال فان دخلها خفية وجب اخراجه فان مات ودفن بها نبش واخرج منها ما لم يتغير وجوز ابو حنيفة دخولهم الحرم وحجة الجماهير قوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا انتهى قوله استفهموه اے استفهام كنيد از وے وبپرسيد كه چه ميفرمايد چه غرض دارد۔ ترجمہ مشكوة للشيخ عبد الحق ۱۲ ۵ قوله اخسئوا زجر لهم بالطرد والابعاد ودعاء عليهم بالهلاك فان قلت عصاة المسلمين يدخلون النار قلت هم لا يخرجون منها فلا يتصور معنى الخلافة وكذلك هما يفترقان بالخلود وعدمه قاله الكرماني قال العيني مطابقته للترجمة من حيث ان اهل خيبر غدروا بالنبي صلى الله عليه وسلم واهدوا اليه على يد امراة شاة مسمومة فعفى عنها او قتلها فيه خلاف انتهى ۱۲ ۶ قوله قاتل رجلا قاتل اسم فاعل من باب المفاعلة والمعنى انه عازم للمقاتلة لانه لم يكن قاتلا حقيقة۔ كذا في العيني ۷ قوله فلان بن هبيرة واسلمت ام هانئ عام الفتح تحت نكاح هبيرة وولدت منه اولادا منهم هانئ الذي كنيت به ولعلها ارادت ابنها من هبيرة او ربيبها وهبيرة بضم الهاء وفتح الموحدة ابن عمرو المخزومي۔ كذا في الكرماني ومر الحديث في ۵۲ في كتاب الصلوة ۱۲ ع بكسر اوله هو البيت الذي يدرس فيه كتابهم او المراد به العالم الذي يدرس كتابهم والاول ارجح ۱۲ ف ع ۵ محمول بر استفهام انكاري است واگر در بعضے روايات حرف استفهام مذكور نباشد مقدر است ۱۲ ترجمہ مشكوة ۵ اي اعطوهم والجائزة العطية والوفد جمع وافد وهم الذين يقصدون للامراء ۱۲ ك للعه قوله هؤلاء اي عامر بن الطفيل في احياء وهم رعل وذكوان وعصية لما نزلوا بير معونة ۱۲ قس

اسماء الرجال باب اخراج اليهود الخ عبد الله بن يوسف هو التنيسي الليث هو ابن سعد الامام المصري عن ابيه ابي سعيد كيسان المدني مولى بني ليث محمد هو ابن سلام قاله ابن حجر ابن عيينة سفيان ابن ابي عمران ابو محمد الكوفي ثم المكي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي باب اذا غدر المشركون الخ اسماء رجال حديث الباب مر ذكرهم في حديث الباب الذي قبله باب دعاء الامام ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي ثابت بن زيد الاحول ابو زيد البصري عاصم هو ابن سليمان الاحول ابو عبد الرحمن البصري باب امان النساء عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك هو ابن انس الامام المدني ابو النضر اسمه سالم ابا مرة بضم الميم وشدة الراء اسمه يزيد ام هانئ اسمها فاختة حل اللغات بيت المدراس بكسر الميم وسكون الدال البيت الذي يدرس فيه كتابهم او بيت العالم الذي يدرس كتابهم اجيزوا الوفد اي اعطوا الواردين الجائزة يعني العطية نكث نقض كن ب اي اخطأ من اطلاقات اهل الحجاز وجد حزن وغضب

قالت ام هانئ وذلك ضحى باب ذمة المسلمين وجوارهم واحدة يسعى بها ادناهم حدثنا محمد
ابن سلام ثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه قال خطبنا علي فقال ما عندنا كتاب نقرؤه
الا كتاب الله تعالى وما في هذه الصحيفة فقال فيها الجراحات واسنان الابل والمدينة حرم ما بين عير الى
كذا فمن احدث فيها حدثا او اوى فيها محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله
منه صرف ولا عدل ومن تولى غير مواليه فعليه مثل ذلك وذمة المسلمين واحدة فمن اخفر مسلما فعليه
مثل ذلك باب اذا قالوا صبأنا ولم يحسنوا اسلمنا وقال ابن عمر فجعل خالد يقتل فقال النبي صلى
الله عليه وسلم اللهم اني ابرأ اليك مما صنع خالد وقال عمر اذا قال مترس فقد امنه ان الله يعلم الالسنة كلها
وقال تكلم لا بأس باب الموادعة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره واثم من لم يف بالعهد و
وان جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله انه هو السميع العليم حدثنا مسدد ثنا بشر هو ابن المفضل
ثنا يحيى عن بشير بن يسار عن سهل بن ابي حثمة قال انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود بن
زيد الى خيبر وهي يومئذ صلح فتفرقا فاتى محيصة الى عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دمه قتيلا
فدفنه ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحويصة ابنا مسعود الى النبي صلى الله
عليه وسلم فذهب عبد الرحمن يتكلم فقال كبر كبر وهو احدث القوم فسكت فتكلما فقال تحلفون وتستحقون
دم قاتلكم او صاحبكم قالوا وكيف نحلف ولم نشهد ولم نر قال فتبرئكم يهود بخمسين يمينا فقالوا كيف
ناخذ ايمان قوم كفار فعقله النبي صلى الله عليه وسلم من عنده باب فضل الوفاء بالعهد حدثنا يحيى بن
بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة اخبره ان عبد الله بن عباس
اخبره ان ابا سفيان بن حرب بن امية اخبره ان هرقل ارسل اليه في ركب من قريش كانوا تجارا
بالشام في المدة التي ماد فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا سفيان في كفار قريش باب هل يعفى
عن الذمي اذا سحر وقال ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال سئل اعلى من سحر من اهل العهد
قتل قال بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صنع له ذلك فلم يقتل من صنعه وكان من اهل الكتاب
حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى ثنا هشام ثني ابي عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم سحر حتى كان يخيل اليه
انه صنع شيئا ولم يصنعه باب ما يحذر من الغدر وقول الله تعالى وان يريدوا ان يخدعوك فان
حسبك الله الآية هو الذي ايدك بنصره وبالمؤمنين والف بين قلوبهم الآية حدثنا الحميدي ثنا
الوليد بن مسلم ثنا عبد الله بن العلاء بن زبر قال سمعت بسر بن عبيد الله انه سمع ابا ادريس
قال سمعت عوف بن مالك قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وهو في قبة من
ادم فقال اعدد ستا بين يدي الساعة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان ياخذ فيكم
كقعاص الغنم ثم استفاضة المال حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا

؎ قوله ثم فتنة الخ هذه الفتنة افتتحت بقتل عثمان واستمر الفتن بعده والسادسة لم تجیٔ بعد والمدنة بضم الهاء وسكون المهملة بعدها نون هی الصلح على ترك القتال بعد التحرك فيه ۱۲ فتح ؎ قوله فانبذ اليهم على سواء ای اطرح عليهم عهدهم بان ترسل اليهم من يعلمهم بان العهد انقضى قال ابن عباس ای على مثل وقيل على عدل وقيل اعلمهم انك قد حاربتهم حتى يصيروا مثلك فی العلم وقال الازهری المعنى اذا عاهدت قوما فخشيت منهم النقض فلا توقع بهم بمجرد ذلك حتى تعلمهم ثم ذكر فيه حديث ابی هريرة بعثنی ابو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمنى وقد تقدم فی الحج قال المهلب خشی صلى الله عليه وسلم غدر المشركين فلذلك بعث من ينادی بذلك ۱۲ فتح الباری ؎ قوله واذا عاهد غدر ای نقض العهد كذا فی المرقاة وهو موضع الترجمة ومر الحديث مع بيانه فی ص۲ فی كتاب الايمان ۱۲ ؎ قوله فمن اخفر مسلما ای نقض عهد المسلم وذلمه كذا فی القسطلانی وهو موضع الترجمة ومر الحديث مع بيانه فی ص۲۵۱ فی آخر الحج قوله ومن والى قوما ای نسب نفسه اليهم كانتمائه الى غير ابيه او الى غير معتقه ـ كذا فی مجمع البحار ۱۲ ؎ قوله اذا لم تجتبوا بفوقيتين بينهما جيم ساكنة وموحدة بعد الفوقية الثانية من الجباية ای لم تاخذوا على وجه الخراج قوله وكيف ترى ای كيف تعلم وما سبب علمك يا ابا هريرة فاجاب بان علمت عن قول الصادق ای النبی صلى الله عليه وسلم ثم سئل عن سبب هذا الامر اعنی قوله لم تجتبوا حيث قالوا عم ذلك واصله عن ما ذلك وبين السبب بانه هتك ذمته ونقض عهده كذا فی الخير الجاری وهو محل الترجمة ۱۲ ؎ قوله صفين بكسر المهملة وشدة الفاء المكسورة اسم موضع على الفرات وقع فيه حرب بين علی ومعاوية قوله اتهموا رايكم على صيغة الامر وذلك لان سهلا كان يتهم بالتقصير فی القتال فقال اتهموا فانی لا اقصر وما كنت مقصرا وقت الحاجة كما فی يوم الحديبية فانی رأيت نفسی يومئذ بحيث لو قدرت على مخالفة حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلت قتالا لا مزيد عليه ولكن اتوقف اليوم عن القتال لمصلحة المسلمين وابو جندل بفتح الجيم وسكون النون وفتح المهملة ابن سهيل وقد جاء مسلما فی قيود وقد عذب فی الله تعالى عذبه المشركون وقد رده رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلت لم نسب اليوم اليه ولم يقل يوم الحديبية قلت لان رده الى المشركين كان شاقا على المسلمين وكان فی ذلك اعظم عليهم من سائر ماجری عليهم من سائر الامور وفيه قال عمر فعلى م نعطی الدنية بوزن الفعيلة ای النقيصة والخطة الخسيسة ای لم تردا با جندل اليهم ونقاتل معهم ولا نرضى بهذا الصلح قوله لامر يفظعنا بالفاء وباعجام الظاء ای يخوفنا ويشق علينا قوله الا اسهلن ای السيوف متلبسة بنا منتهية الى امر عرفنا حاله ومآله وكان ذلك لامر غير هذا الامر الذی نحن فيه من المقاتلة التی تجری بين المسلمين فانه لا يسهلن بنا ولا تنتهی الى ما عرفنا حاله ومآله وكانه اعتمد على ظاهر النصوص الواردة فی النهی عن قتال المسلم كذا فی الكرمانی والخير الجاری ۱۲ ؎ قوله ولو نرى قتالا لقاتلنا قال النووی اراد بهذا تصبير الناس على الصلح واعلامهم بانه يرجى فيما بعده مصيرة الى الخير وان كان ظاهره فی الابتداء مما يكرهه النفوس كما كان صلح الحديبية وانما قال سهل هذا القول حين ظهر من اصحاب علی كراهة التحكيم فاعلمهم بما جرى يوم الحديبية من كراهة اكثر الناس الصلح ومع هذا فاعقب خيرا عظيما ۱۲ ك ن خ ؎ قوله او فتح هو ای صلح الحديبية فتح مع ما فيه نوع وهن قوله قال نعم فانه كان مبدء الفتوح واعظم مباديه يحصل للناس به مغانم وبركات الدنيا والآخرة كذا فی الخير الجاری ومر بيان الحديث فی ص۳۸۰ فی الشروط قال فی الفتح وذكر فی الباب حديثين احدهما عن سهل بن حنيف والثانی حديث اسماء ووجه تعلق الاول من جهة ما آل اليه امر قريش فی نقضهم العهد من الغلبة عليهم وقهرهم بفتح مكة فانه يوضح ان مآل الغدر مذموم ومقابل ذلك ممدوح ومن ههنا يتبين تعلق الحديث الثانی ووجهه ان عدم الغدر يقتضی جواز صلة القريب ولو كان على غير دين الواصل انتهى ۱۲ ؎ الغدر حرام باتفاق سواء كان فی حق المسلم او الذمی ۱۲ ف ؎ قال النووی لم يكن سوال عمر وكلامه المذكور شكا بل طلبا لكشف ما خفی عليه وفيه فضيلة ابی بكر حيث تكلم بكلام ما تكلم به النبی صلى الله عليه وسلم ۱۲ خير جاری + + + +

ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة تكون بينكم وبين بنی الاصفر فيغدرون فيأتونكم تحت ثمانين غاية تحت كل غاية اثنا عشر الفا **باب** كيف ينبذ الى اهل العهد وقوله واما تخافن من قوم خيانة فانبذ اليهم على سواء الآية **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهری عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال بعثنی ابو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمنى لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر يوم النحر وانما قيل الاكبر من اجل قول الناس الحج الاصغر فنبذ ابو بكر الى الناس فی ذلك العام فلم يحج عام حجة الوداع الذی حج فيه النبی صلى الله عليه وسلم مشرك **باب** اثم من عاهد ثم غدر وقول الله الذين عاهدت منهم ثم ينقضون عهدهم فی كل مرة الآية **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع خلال من كن فيه كان منافقا خالصا من اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها **حدثنا** محمد بن كثير انا سفين عن الاعمش عن ابراهيم التيمی عن ابيه عن علی قال ما كتبنا عن النبی صلى الله عليه وسلم الا القرآن وما فی هذه الصحيفة قال النبی صلى الله عليه وسلم المدينة حرام ما بين عائر الى كذا فمن احدث حدثا او آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه عدل ولا صرف وذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم فمن اخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل ومن والى قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل قال وقال ابو موسى ثنا هاشم بن القاسم ثنا اسحق بن سعيد عن ابيه عن ابی هريرة قال كيف انتم اذا لم تجتبوا دينارا ولا درهما فقيل له وكيف ترى ذلك كائنا يا ابا هريرة قال ای والذی نفس ابی هريرة بيده عن قول الصادق المصدوق قالوا عم ذاك قال تنتهك ذمة الله وذمة رسوله فيشد الله قلوب اهل الذمة فيمنعون ما فی ايديهم **باب** **حدثنا** عبدان انا ابو حمزة قال سمعت الاعمش قال سألت ابا وائل شهدت صفين قال نعم فسمعت سهل بن حنيف يقول اتهموا رايكم رأيتنی يوم ابی جندل ولو استطيع ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته وما وضعنا اسيافنا على عواتقنا لامر يفظعنا الا اسهلن بنا الى امر نعرفه غير امرنا هذا **حدثنا** عبد الله ابن محمد ثنا يحيى بن آدم ثنا يزيد بن عبد العزيز عن ابيه ثنا حبيب بن ابی ثابت حدثنی ابو وائل قال كنا بصفين فقام سهل بن حنيف فقال ايها الناس اتهموا انفسكم فانا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ولو نرى قتالا لقاتلنا فجاء عمر بن الخطاب فقال يا رسول الله السنا على الحق وهم على الباطل فقال بلى فقال اليس قتلانا فی الجنة وقتلاهم فی النار قال بلى قال فعلى م نعطی الدنية فی ديننا انرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم قال يا ابن الخطاب انی رسول الله ولن يضيعنی الله ابدا فانطلق عمر الى ابی بكر فقال له مثل ما قال للنبی صلى الله عليه وسلم فقال انه رسول الله ولن يضيعه الله ابدا فنزلت سورة الفتح فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم على عمر الى آخرها فقال عمر يا رسول الله او فتح هو قال نعم **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا حاتم بن اسمعيل عن هشام بن عروة

اسماء الرجال

باب كيف الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصی شعيب هو ابن ابی حمزة الحمصی الزهری محمد بن مسلم بن شهاب حميد بن عبد الرحمن ابن عوف باب اثم من عاهد ثم غدر قتيبة هو ابن سعيد بن جميل الثقفی جرير هو ابن عبد الحميد الكوفی الاعمش سليمان بن مهران الكوفی عبد الله بن مرة الهمدانی الكوفی مسروق هو ابن الاجدع ابی عائشة الكوفی عبد الله بن عمرو بن العاص محمد بن كثير العبدی البصری سفيان بن سعيد الثوری الاعمش هو سليمان المذكور عن ابيه يزيد بن شريك التيمی علی هو ابن ابی طالب باب بالتنوين بلا ترجمة عبدان هو عبد الله بن عثمان الاعمش سليمان بن مهران ابو وائل شقيق بن سلمة عبد الله بن محمد المسندی يحيى بن آدم الكوفی عن ابيه عبد العزيز بن سياه حبيب هو ابن ابی ثابت الكوفی ابو وائل هو شقيق بن سلمة قتيبة بن سعيد الثقفی حاتم بن اسمعيل الكوفی هشام بن عروة بن الزبير بن العوام

حل اللغات

هدنة ای صلح على ترك القتال بعد التحرك فيه بنی الاصفر الروم غاية ای راية ينبذ من النبذ والمراد به نقض العهد تجتبوا من الجباية هو الجزية والخراج ای لم تاخذوا الجباية صفين بكسر الصاد المهملة موضع على الفرات وقع فيه الحرب بين علی ومعاوية الدنية النقيصة ۱۲ +

٥١ قوله قدمت علی امی الخ اسم امها قیلة بفتح القاف وسکون التحتیة وابوها اسمه عبد العزی واسماء وعائشة اختان من جهة الاب فقط قوله ومدتهم ای المدة التی کانت معینة للصلح بینهم وبین رسول الله صلی الله علیه وسلم راغبة فی ان تاخذ منی بعض المال کذا فی الکرمانی قیل ومعناه راغبة عن الاسلام ویؤیده روایة راغمة بالمیم والله اعلم ومر الحدیث فی ص۳۵۷ فی باب الهدیة للمشرکین ومر وجه تطابقه للترجمة فی الصفحة السابقة ١٢ ٥٢ قوله باب المصالحة علی ثلثة ایام او وقت معلوم ای یستفاد من وقوع المصالحة علی ثلثة ایام جوازها فی وقت معلوم ولو لم تکن ثلاثة ١٢ فتح ٥٣ قوله الا بجلبان السلاح بضم الجیم واللام وشدة الموحدة هو القراب بما فیه وانما اشترطوا ان یکون السیوف فی القراب لیکون ذلک امارة للسلم قوله لا امحوه وفی بعضها لا امحاه یقال محاه یمحوه یمحیه ثلث لغات فان قلت کیف جاز لعلی رضی مخالفة امر رسول الله صلی الله علیه وسلم قلت علم بالقرینة انه لیس للایجاب کذا فی الکرمانی ومر الحدیث فی ص۳۷۱ فی الصلح ١٢ ٥٤ قوله اقرکم ما اقرکم الله به هو طرف من حدیث معاملة اهل خیبر وقد تقدم فی المزارعة ولما فیما یتعلق بالجهاد فالموادعة فیه لاحد لها معلوم ولا یجوز غیره بل ذلک راجع الی رای الامام بحسب ما یراه الاحظ والاحوط للمسلمین ١٢ فتح ٥٥ قوله ولا یؤخذ لهم ثمن اشار به الی حدیث ابن عباس ان المشرکین ارادوا ان یشتروا جسد رجل من المشرکین فابی النبی صلی الله علیه وسلم ان یبیعهم اخرجه الترمذی وغیره واخذه من حدیث الباب من جهة ان العادة تشهد ان اهل قتلی بدر لو فهموا انه یقبل منهم فداء اجسادهم لبذلوا فیها ما شاء الله ١٢ فتح الباری ٥٦ قوله بسلا جزور السلا بالمهملة وخفة اللام مقصور اللفافة التی تکون فیها الولد فی بطن الناقة والجزور المنحور من الابل قوله علیک الملأ ای خذ الجماعة واهلکم کذا فی الکرمانی والخیر الجاری ١٢ ٥٧ قوله فالقوا فی بئر ای غیر ابن ابی معیط فانه لم یقتل ببدر بل حمل اسیرا وقتله رسول الله صلی الله علیه وسلم بعد انصرافه من بدر علی ثلثة امیال من المدینة ١٢ ک مع قس ٥٨ قوله غیر امیة او ابی شک شعبة والصحیح امیة لان المقتول ببدر امیة باطباق اصحاب المغازی علیه واخوه ابی ابن خلف قتل یوم احد کذا قاله العینی فی اواخر الوضوء وفی التنقیح الصحیح امیة واما ابی فقتله النبی صلعم یوم احد بیده انتهی ومر الحدیث فی ص۳۷ فی کتاب الوضوء ١٢ ٥٩ قوله لکل غادر لواء یوم القیمة اللواء العلم وکان الرجل فی الجاهلیة اذا غدر یرفع له ایام المواسم لواء لیعرفه الناس فیجتنبوه وانما قال بلفظ احدهما لالتباسه علیه ولا قدح بهذا اللفظ اذ کلا الروایتین بشرط البخاری کذا فی الکرمانی والخیر الجاری ١٢ ٦٠ قوله لا هجرة قال الکرمانی فان قلت ثبت فی الحدیث لا ینقطع الهجرة ما قوتل الکفار قلت المراد لا هجرة من مکة الی المدینة واما الهجرة من المواضع التی لا یتاتی فیها امر الدین فهی واجبة اتفاقا کذا فی الکرمانی ١٢ ٦١ قوله ولکن جهاد ونیة ای لکن لکم طریق الی تحصیل فضائل فی معنی الهجرة بالجهاد ونیة الخیر فی کل شیٔ قوله واذا استنفرتم فانفروا ای اذا دعاکم الامام الی الغزو فاذهبوا مجمع ومر بیانه فی ص۴۳۳ فی باب لا هجرة بعد الفتح ١٢ ٦٢ قوله لا یعضد شوکه هو دال علی منع قطع اشجار سوی الشوک بالطریق الاولی کذا فی الطیبی قوله لا ینفر صیدها والتنفیر هو الازعاج عن موضعه قیل هو کنایة عن الاصطیاد وقیل هو علی ظاهره قوله ولا یختلی لا یجز خلاها خلا بالقصر الرطب من الحشیش قوله ولا یلتقط لقطته الخ مر بیانه فی آخر الحج فی ص۲۴۷ والاذخر نبت یحرقه الحداد بدل الحطب والفحم کذا فی المجمع قال الشیخ ابن حجر وفی تعلقه بالترجمة غموض قال ابن بطال وجهه ان محارم الله عهود الی عباده فمن انتهک منها شیئا کان غادرا وکان النبی صلی الله علیه وسلم لما فتح مکة امن الناس ثم اخبر ان القتل بمکة حرام واشار الی انهم آمنون من ان یغدر بهم احد فیما حصل لهم من الامان وقال ابن المنیر وجهه ان النص علی ان مکة اختصت بالحرمة الا فی الساعة المستثناة لا یختص بالمؤمن البار اذ کل بقعة کذلک فدل علی انها اختصت بما هو اعم من ذلک قال الکرمانی یمکن ان یؤخذ من قوله واذا استنفرتم فانفروا اذ معناه لا تغدروا بالائمة ولا تخالفوهم لان ایجاب الوفاء بالخروج مستلزم لتحریم الغدر او انه اشار الی ان رسول الله صلعم لم یغدر فی استحلال القتال بمکة لانه کان باحلال الله له ساعة ولولا ذلک لما جاز له والله اعلم انتهی کلام ابن حجر فی الفتح ١٢

عن ابیه عن اسماء بنت ابی بکر قالت قدمت علی امی وهی مشرکة فی عهد قریش اذ عاهدوا رسول الله صلی الله علیه وسلم ومدتهم مع ابیها فاستفتت رسول الله صلی الله علیه وسلم فقالت یا رسول الله ان امی قدمت علی وهی راغبة افاصلها قال نعم صلیها **باب المصالحة علی ثلثة ایام او وقت معلوم** حدثنا احمد بن عثمان بن حکیم ثنی شریح بن مسلمة ثنا ابراهیم بن یوسف بن ابی اسحق ثنی ابی عن ابی اسحق ثنی البراء ان النبی صلی الله علیه وسلم لما اراد ان یعتمر ارسل الی اهل مکة یستاذنهم لیدخل مکة فاشترطوا علیه ان لا یقیم بها الا ثلث لیال ولا یدخلها الا بجلبان السلاح ولا یدعو منهم احدا قال فاخذ یکتب الشرط بینهم علی بن ابی طالب فکتب هذا ما قاضی علیه محمد رسول الله قالوا لو علمنا انک رسول الله لم نمنعک ولبایعناک ولکن اکتب هذا ما قاضی علیه محمد بن عبد الله فقال انا والله محمد بن عبد الله وانا والله رسول الله قال وکان لا یکتب قال فقال لعلی امح رسول الله فقال علی والله لا امحوه ابدا قال فارنیه فاراه ایاه فمحاه النبی صلی الله علیه وسلم بیده فلما دخل ومضت الایام اتوا علیا فقالوا مر صاحبک فلیرتحل فذکر ذلک علی لرسول الله صلی الله علیه وسلم فقال نعم ثم ارتحل **باب الموادعة من غیر وقت** وقول النبی صلی الله علیه وسلم اقرکم علی ما اقرکم الله به **باب طرح جیف المشرکین فی البئر ولا یؤخذ لهم ثمن** حدثنا عبدان بن عثمان اخبرنی ابی عن شعبة عن ابی اسحق عن عمرو بن میمون عن عبد الله قال بینا رسول الله صلی الله علیه وسلم ساجد وحوله ناس من قریش من المشرکین اذ جاءه عقبة بن ابی معیط بسلا جزور فقذفه علی ظهر النبی صلی الله علیه وسلم فلم یرفع رأسه حتی جاءت فاطمة فاخذت من ظهره ودعت علی من صنع ذلک فقال النبی صلی الله علیه وسلم اللهم علیک الملأ من قریش اللهم علیک ابا جهل بن هشام وعتبة بن ربیعة وشیبة بن ربیعة وعقبة بن ابی معیط وامیة بن خلف او ابی بن خلف فلقد رأیتهم قتلوا یوم بدر فالقوا فی بئر غیر امیة او ابی فانه کان رجلا ضخما فلما جروه تقطعت اوصاله قبل ان یلقی فی البئر **باب اثم الغادر للبر والفاجر** حدثنا ابو الولید ثنا شعبة عن سلیمن الاعمش عن ابی وائل عن عبد الله وعن ثابت عن انس عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لکل غادر لواء یوم القیمة قال احدهما ینصب وقال الاخر یری یوم القیمة یعرف به حدثنا سلیمن بن حرب ثنا حماد بن زید عن ایوب عن نافع عن ابن عمر قال سمعت النبی صلی الله علیه وسلم یقول لکل غادر لواء ینصب بغدرته حدثنا علی بن عبد الله ثنا جریر عن منصور عن مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یوم فتح مکة لا هجرة ولکن جهاد ونیة واذا استنفرتم فانفروا وقال یوم فتح مکة ان هذا البلد حرمه الله یوم خلق السموات والارض فهو حرام بحرمة الله الی یوم القیمة وانه لم یحل القتال فیه لاحد قبلی ولم یحل لی الا ساعة من نهار فهو حرام بحرمة الله الی یوم القیمة لا یعضد شوکه ولا ینفر صیده ولا یلتقط لقطته الا من عرفها ولا یختلی خلاه فقال العباس یا رسول الله الا الاذخر فانه لقینهم ولبیوتهم قال الا الاذخر

اسماء الرجال

باب المصالحة الخ احمد بن عثمان بن حکیم هو ابو عبد الله الازدی الکوفی ابی اسحق عمرو بن عبد الله السبیعی الکوفی البراء هو ابن عازب باب الموادعة الخ باب طرح جیف المشرکین عبد الله بن عثمان یروی عن ابیه عثمان بن جبلة شعبة هو ابن الحجاج باب اثم الغادر الخ ابو الولید هو هشام بن عبد الملک ابی وائل هو شقیق بن سلمة سلیمان بن حرب هو الواشحی ایوب السختیانی نافع هو مولی ابن عمر جریر هو ابن عبد الحمید منصور بن المعتمر السلمی الکوفی مجاهد ابن جبر الامام فی التفسیر طاؤس هو ابن کیسان الیمانی

حل اللغات جلبان شبه الجراب من الادم یوضع فیه السیف مغمودا سلا بفتح السین وتخفیف اللام مقصورا هی اللفافة التی یکون فیها الولد فی بطن الناقة والجزور بفتح الجیم بضم الزای بمعنی المفعول ای المجزور من الابل قذفه طرحه علیک الملأ ای خذ الجماعة واهلکم تقطعت تفرقت اوصاله اعضاؤه الغادر هو الذی یواعد الناس ولا یفی به لا یعضد لا یقطع لا یختلی ای لا یجز ١٢

حاشیة السندی

(قوله باب المصالحة علی ثلاثة ایام) وفیه ولا یدعو منهم احدا ای لا یدعو احدا الی دینه من اهل مکة وفیه قوله لا امحاه ابدا کانه علم بقرائن الاحوال ان لیس الامر للایجاب والله تعالی اعلم (قوله باب اثم الغادر) وفیه حدیث لا هجرة الخ

لہ قولہ کتاب بدء الخلق. کذا للاکثر وسقطت البسملة لابی ذر وللنسفی ذکر بدء الخلق وللصغانی ابواب بدل کتاب بدء الخلق بفتح اولہ وبالہمزة ای ابتداؤہ والمراد بالخلق المخلوق ۱۲ ف ۲ قولہ کل علیہ ہین ہ۔ اے سہل بتشدید الیاء وتخفیفہا لغتان کمیت ومیت واخواتہ وغرضہ ان اہون بمعنی ہین اے لاتفاوت عند اللہ بین الابداء والاعادة کلاہما علی السواء فی السہولة ۱۲ ک ۳ قولہ افعیینا افاعیی علینا الخ۔ قال فی الفتح معنی قولہ افعیینا استفہام انکار اے ما اعجزنا الخلق الاول حین انشانا کم وکانہ عدل عن التکلم الی الغیبة لمراعاة اللفظ الوارد فی القرآن فی قولہ ثم ہو اعلم بکم اذ انشاکم من الارض انتہی قال صاحب الخیر الجاری ظاہرہ انہ فسر البخاری الخلق الاول بحین الانشاء للخلق وقولہ انشا خلقکم بیان لانشاکم بان الانشاء یتعلق بالصفة وہی الخلق وقال الکرمانی وتبعہ القسطلانی الظاہر ان لفظ حین انشاکم اشارة الی آیة اخری مستقلة وانشا خلقکم اے تفسیرہ وہو قولہ تعالیٰ اذ انشاکم من الارض ونقل البخاری المعنی حیث قال حین انشاکم بدل اذ انشاکم وہو محذوف فی اللفظ واکتفی بالمفسر عن المفسر انتہی وعلیک ان تختار ما ہو المختار انتہی کلام صاحب الخیر الجاری ۱۲ ۴ قولہ اطوارا۔ یرید تفسیر قولہ تعالیٰ وقد خلقکم اطوارا اے طورا نطفة وطورا علقة واخری مضغة ونحوہا ۱۲ ف ک خ ۵ قولہ ابشروا من الابشار وجاء من نصر معناہ بشر النبی صلی اللہ علیہ وسلم بما یقتضی دخول الجنة حیث عرفہم اصول العقائد من المبدء والمعاد وما بینہما وہذا البیان ہو المراد بقولہم لنسالک عن ہذا الامر لما لم یکن جل اہتمامہم الا بشان الدنیا والاستعطاء دون دینہم قالوا بشرتنا بالتفقہ وانما جئنا للاستعطاء فاعطنا ۱۲ مجمع ۶ قولہ یا اہل الیمن ان لم یقبلہا بنو تمیم۔ فان قلت بنو تمیم قبلوہا غایتہ انہم طلبوا شیئا فکیف قال اذ لم یقبلوہا قلت لم یقبلوا اذ لم یہتموا بالسؤال عن حقیقتہا وکیفیة المبدء والمعاد ولم یعتنوا بضبطہا وحفظہا ولم یسالوا عن موجباتہا ۱۲ مجمع ۷ قولہ لم یکن شیء غیرہ۔ فیہ دلالة علی انہ لم یکن شیء غیرہ لا الماء ولا العرش ولا غیرہما لان کل ذلک غیر اللہ تعالیٰ ویکون قولہ وکان عرشہ علی الماء معناہ انہ خلق الماء سابقا ثم خلق العرش علی الماء ۱۲ فتح ۸ قولہ وکتب۔ ای قدر کل الکائنات فی الذکر ای فی محلہ وہو اللوح المحفوظ ۱۲ خ ۹ قولہ تقطع۔ بلفظ ماضی التقطع وبلفظ مضارع القطع والسراب فاعلہ وہو ما یری نصف النہار کانہ ماء ای تسرع اسراعا کثیرا تقدمت بہ وقلت حتی ان السراب یظہر دونہا ای من ورائہا لبعدہا فی البر ۱۲ مجمع ۱۰ قولہ فاخبرنا عن بدء الخلق حتی دخل الخ۔ غایة للاخبار اے حتی اخبر عن دخول اہل الجنة والغرض انہ اخبر عن المبدء والمعاش والمعاد جمیعا قال الطیبی دل ذلک انہ اخبر عن جمیع احوال المخلوقات ۱۲ ک خ ۱۱ قولہ ان رحمتی غلبت غضبی۔ وفی روایة سبقت بدل غلبت والمراد من الغضب لازمہ وہو ارادة ایصال العذاب الی من یقع علیہ الغضب والسبق والغلبة باعتبار التعلق اے تعلق الرحمة غالب سابق علی تعلق الغضب لان الرحمة مقتضی الذات المقدسة واما الغضب فانہ یتوقف علی سابقة من العبد کذا فی الفتح وکذا قال الکرمانی فان قلت صفات اللہ قدیمة فکیف یتصور سبق بعضہا علی بعض قلت باعتبار التعلق مع ان الرحمة والغضب لیسا صفتین للہ تعالیٰ بل ہما فعلان وجاز تقدم بعض الافعال علی بعضہا انتہی قال الطیبی فی سبق الرحمة اشارة الی ان قسط الخلق منہا اکثر من قسطہم من الغضب وانہا ینالہم من غیر استحقاق وان الغضب لا ینالہم الا باستحقاق فالرحمة تشمل الشخص جنینا ورضیعا وفطیما قبل ان یصدر منہ شیء من الطاعة ولا یلحقہ الغضب الا بعد ان یصدر عنہ من الذنوب ما یستحق معہ ذلک ۱۲ ۱۲ قولہ ومن الارض مثلہن۔ قال الداؤدی فیہ دلالة علی ان الارضین بعضہا فوق بعض مثل السموات ونقل عن بعض المتکلمین ان المثلیة فی العدد خاصة وان السبع متجاورة وحکی ابن التین عن بعضہم ان الارض واحدة قال وہو مردود بالقرآن والسنة قلت لعلہ القول بالتجاور والا فیصیر صریحا فی المخالفة ویدل للقول الظاہر ما رواہ ابن جریر من طریق شعبة عن عمرو بن مرة عن ابی الضحی عن ابن عباس فی ہذہ الآیة ومن الارض مثلہن قال فی کل ارض مثل ابراہیم ونحو ما علی الارض من الخلق ہکذا اخرجہ مختصرا واسنادہ صحیح واخرجہ الحاکم والبیہقی من طریق عطاء بن السائب عن ابی الضحی مطولا واولہ ای سبع ارضین فی کل ارض آدم کآدمکم ونوح کنوحکم وابراہیم کابراہیمکم وعیسی کعیسی ونبی کنبیکم قال البیہقی اسنادہ صحیح الا انہ شاذ ۱۲ فتح الباری من غیر تغیر حرف ۱۲

بسم اللہ الرحمن الرحیم

کتاب بدء الخلق باب ما جاء فی قول اللہ وہو الذی یبدؤ الخلق ثم یعیدہ وہو اہون علیہ وقال الربیع بن خثیم والحسن کل علیہ ہین وہین مثل لین ولین ومیت ومیت وضیق وضیق افعیینا افاعیی علینا حین انشاکم وانشا خلقکم لغوب اللغوب النصب اطوارا طورا کذا وطورا کذا عدا طورہ ای قدرہ حدثنا محمد بن کثیر انا سفین عن جامع بن شداد عن صفوان بن محرز عن عمران بن حصین قال جاء نفر من بنی تمیم الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال یا بنی تمیم ابشروا فقالوا بشرتنا فاعطنا فتغیر وجہہ فجاءہ اہل الیمن فقال یا اہل الیمن اقبلوا البشری اذ لم یقبلہا بنو تمیم قالوا قبلنا فاخذ النبی صلی اللہ علیہ وسلم یحدث بدء الخلق والعرش فجاء رجل فقال یا عمران راحلتک تفلتت لیتنی لم اقم حدثنا عمر بن حفص بن غیاث ثنا ابی ثنا الاعمش ثنا جامع بن شداد عن صفوان بن محرز انہ حدثہ عن عمران بن حصین قال دخلت علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم وعقلت ناقتی بالباب فاتاہ ناس من بنی تمیم فقال اقبلوا البشری یا بنی تمیم قالوا قد بشرتنا فاعطنا مرتین ثم دخل علیہ ناس من الیمن فقال اقبلوا البشری یا اہل الیمن ان لم یقبلہا بنو تمیم قالوا قد قبلنا یا رسول اللہ قالوا جئناک لنسالک عن ہذا الامر قال کان اللہ ولم یکن شیء غیرہ وکان عرشہ علی الماء وکتب فی الذکر کل شیء وخلق السموات والارض فنادی مناد ذہبت ناقتک یا ابن الحصین فانطلقت فاذا ہی تقطع دونہا السراب فواللہ لوددت انی ترکتہا وروی عیسی عن رقبة عن قیس بن مسلم عن طارق بن شہاب قال سمعت عمر یقول قام فینا النبی صلی اللہ علیہ وسلم مقاما فاخبرنا عن بدء الخلق حتی دخل اہل الجنة منازلہم واہل النار منازلہم حفظ ذلک من حفظہ ونسیہ من نسیہ حدثنا عبد اللہ بن ابی شیبة عن ابی احمد عن سفین عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی ہریرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال اللہ عز وجل شتمنی ابن آدم وما ینبغی لہ ان یشتمنی ویکذبنی وما ینبغی لہ اما شتمہ ایای فقولہ ان لی ولدا واما تکذیبہ فقولہ لن یعیدنی کما بدانی حدثنا قتیبة انا مغیرة بن عبد الرحمن القرشی عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی ہریرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لما قضی اللہ الخلق کتب فی کتابہ فہو عندہ فوق العرش ان رحمتی غلبت غضبی باب ما جاء فی سبع ارضین وقول اللہ عز وجل اللہ الذی خلق سبع سموت ومن الارض مثلہن الآیة والسقف المرفوع السماء سمکہا بناءہا والحبک استواؤہا وحسنہا واذنت سمعت واطاعت والقت اخرجت ما فیہا من الموتی وتخلت عنہم طحاہا دحاہا بالساہرة وجہ الارض کان فیہا الحیوان نومہم وسہرہم حدثنا علی نا ابن علیة عن علی بن المبارک ثنا یحیی بن ابی کثیر عن محمد بن ابراہیم بن الحارث عن ابی سلمة بن عبد الرحمن وکانت بینہ وبین اناس خصومة فی ارض فدخل علی عائشة فذکر لہا ذلک فقالت یا ابا سلمة اجتنب الارض فان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال من ظلم قید شبر من الارض طوقہ من سبع ارضین حدثنا بشر بن محمد انا عبد اللہ عن موسی بن عقبة عن سالم عن ابیہ قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم من اخذ شیئا من الارض بغیر حقہ خسف بہ یوم القیمة الی سبع ارضین حدثنا محمد بن المثنی ثنا عبد الوہاب ثنا ایوب عن محمد عن ابن ابی بکرة عن ابی بکرة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال الزمان

اسماء الرجال محمد بن کثیر ہو العبدی جامع بن شداد ابی صخر المحاربی صفوان بن محرز المازنی البصری عمر بن حفص بن غیاث یروی عن ابیہ حفص النخعی الکوفی قاضی بغداد وثقہ اصحاب الاعمش الاعمش ہو سلیمان بن مہران الکوفی رقبة ہو ابن مصقلة العبدی الکوفی قیس بن مسلم ہو ابو عمرو الکوفی طارق بن شہاب الاحمسی الکوفی عبد اللہ بن ابی شیبة ہو عبد اللہ بن محمد بن ابی شیبة اسم ابی شیبة ابراہیم بن عثمان العبسی الکوفی ابی الزناد عبد اللہ بن ذکوان الاعرج عبد الرحمن بن ہرمز باب ما جاء فی سبع ارضین الخ علی بن عبد اللہ المدینی ابن علیة ہو اسمعیل بن ابراہیم وعلیة اسم امہ یحیی بن ابی کثیر الطائی مولاہم بشر بن محمد السختیانی ابو محمد المروزی عبد اللہ بن المبارک المروزی موسی بن عقبة صاحب المغازی سالم یروی عن ابیہ عبد اللہ بن عمر بن الخطاب محمد بن المثنی بن عبید العنزی الزمن ابی بکرة ہو عبد الرحمن یروی عن ابیہ ابی بکرة نفیع بن الحارث الثقفی ۱۲

حل اللغات ہین ای سہل النصب التعب تفلتت ای تشردت الشتم ہو الوصف بما یقتضی النقص دحاہا اے بسطہا من کل جانب قید شبر یعنی مقدار یک بالشت ۱۲

حاشیة السندی: ولعل ذکرہ لان قولہ فانفروا یفہم منہ وجوب وفاء العہد للائمة ویلزم منہ حرمة الغدر بہم المستلزم للاثم منہ ثم رایت الکرمانی مال الی ذلک واللہ سبحانہ وتعالیٰ اعلم (کتاب بدء الخلق) (قولہ کل علیہ ہین) یرید ان اہون مجرد عن معنی التفضیل لاستواء الکل وغالب العلماء حملوہ علی التفضیل بالنسبة الی قیاس العباد ای ہو اسہل علیہ بالنظر الی قیاسکم فکیف تنکرونہ مع اثبات البدء واللہ تعالیٰ اعلم (قولہ کان اللہ) ای مع صفاتہ العلیا وترک ذکرہا لانہا کالتوابع فلا یلزم من الحدیث نفی الصفات القدیمة وقد یقال ولم یکن شیء غیرہ مبنی علی ان الصفات لیست غیر الذات کما قررہ اہل الکلام لکن الحق ان ذلک اصطلاح منہم فبناء الحدیث علیہ لا یخلو عن خفاء نعم یمکن انہم بنوا اصطلاحہم علی ظاہر ہذا الحدیث بعد اثبات قدم الصفات کما ان المعتزلة بنوا نفیہا علیہ وعلی

قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم ثلث متواليات
ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذى بين جمادى وشعبان حدثنا عبيد بن اسمعيل ثنا
ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل انه خاصمته اروى فى حق زعمت انه
انتقصه لها الى مروان فقال سعيد انا انتقص من حقها شيئا اشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من اخذ شبرا من الارض ظلما فانه يطوقه يوم القيمة من سبع ارضين قال ابن ابى الزناد عن هشام عن ابيه
قال قال لى سعيد بن زيد دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم باب فى النجوم وقال قتادة ولقد زينا السماء الدنيا بمصابيح
خلق هذه النجوم لثلث جعلها زينة للسماء ورجوما للشياطين وعلامات يهتدى بها فمن تاول فيها بغير ذلك
اخطا واضاع نصيبه وتكلف ما لا علم له به وقال ابن عباس هشيما متغيرا والاب ما تاكل الانعام والانام
الخلق برزخ حاجز وقال مجاهد الفافا ملتفة والغلب الملتفة فراشا مهادا كقوله تعالى ولكم فى الارض مستقر
نكدا قليلا باب صفة الشمس والقمر بحسبان قال مجاهد كحسبان الرحى وقال غيره بحساب ومنازل لا يعدوانها
حسبان جماعة حساب مثل شهاب وشهبان ضحاها ضوءها ان تدرك القمر لا يستر ضوء احدهما ضوء الاخر ولا
ينبغى لهما ذلك سابق النهار يتطالبان حثيثين نسلخ نخرج احدهما من الاخر ونجرى كل واحد منهما واهية وهيها
تشققها ارجائها ما لم ينشق منها فهى على حافتيه كقولك على ارجاء البئر اغطش وجن اظلم وقال الحسن كورت
تكور حتى يذهب ضوءها ويقال والليل وما وسق جمع من دابة اتسق استوى بروجا منازل الشمس والقمر الحرور
بالنهار مع الشمس وقال ابن عباس ورؤبة الحرور بالليل والسموم بالنهار ويقال يولج يكور وليجة كل شئ ادخلته
فى شئ حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن ابيه عن ابى ذر قال قال النبى صلى الله عليه وسلم
لابى ذر حين غربت الشمس اتدرى اين تذهب قلت الله ورسوله اعلم قال فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش
فتستاذن فيؤذن لها ويوشك ان تسجد فلا يقبل منها وتستاذن فلا يؤذن لها يقال لها ارجعى من حيث
جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس تجرى لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم حدثنا
مسدد ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا عبد الله الداناج ثنى ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم
قال الشمس والقمر مكوران يوم القيمة حدثنا يحيى بن سليمن ثنى ابن وهب اخبرنى عمرو ان عبد الرحمن بن
القاسم حدثه عن ابيه عن عبد الله بن عمر انه كان يخبر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الشمس والقمر لا يخسفان
لموت احد ولا لحياته ولكنهما ايتان من ايات الله فاذا رايتموها فصلوا حدثنا اسمعيل بن ابى اويس ثنى
مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر ايتان
من ايات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رايتم ذلك فاذكروا الله حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث
عن عقيل عن ابن شهاب اخبرنى عروة ان عائشة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خسفت الشمس
قام فكبر وقرا قراءة طويلة ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع راسه فقال سمع الله لمن حمده وقام كما هو فقرا

حاجب — الحساب — حثيثان — فالحرور — يكون — تدرى — فيقال

قوله كهيئته. الكاف صفة مصدر محذوف اى استدار استدارة مثل حالته يوم خلق السموات والارض والزمان اسم لقليل الوقت وكثيره واراد به هنا السنة ومعنى الحديث ان العرب كانوا يؤخرون المحرم الى صفر وهو النسئ المذكور فى القرآن فى قوله تعالى انما النسئ زيادة فى الكفر ليواطؤا عدة ما حرم الله فيه ويفعلون ذلك كل سنة بعد سنة فينتقل المحرم من شهر الى شهر حتى جعلوه فى جميع شهور السنة فلما كانت تلك السنة قد عاد الى اصل الحساب والوضع الذى اختاره ووضعه يوم خلق السموات والارض ودارت السنة كهيئتها الاولى قال بعضهم انما اخر النبى صلى الله عليه وسلم الحج مع الامكان ليوافق الحساب فيحج فيه حجة الوداع قوله ثلاث متواليات انما حذف التاء من العدد باعتبار ان الشهر الذى هو واحد الاشهر بمعنى الليالى فاعتبر لذلك تانيثه كذا فى الطيبى قال الكرمانى العدد الذى لم يذكر معه المميز جاز فيه التذكير والتانيث انتهى ١٢ قوله ورجب مضر بضم الميم وفتح المعجمة وبالراء قبيلة مشهورة وانما اضافه اليهم لانهم كانوا يحافظون على تحريمه اشد من محافظة سائر العرب ووصفه بالذى بين جمادى وشعبان تاكيدا وازاحة للريب الحادث فيه من النسئ ك قال العينى ومطابقته للترجمة تاتى بالتعسف لان الحديث المذكورة فيها سبع ارضين وهنا لفظ الارض فقط ولكن المراد منه سبع ارضين ايضا انتهى ١٢ قوله خاصمته اروى. بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الواو وبالقصر بنت ابى اويس ادعت ان سعيدا غصبها ارضا قوله الى مروان متعلق بقوله خاصمته اى ترافعا اليه وكان يومئذ اميرا على المدينة وقد ترك سعيد الحق لها ودعا عليها واستجاب الله دعاءه قال الكرمانى ومر بيانه ص ٣٣٢ فى ابواب المظالم والقصاص ١٢ قوله واضاع نصيبه اى حظه وهو الاشتغال بما لا يعنيه وينفعه فى الدنيا والآخرة وقوله ما لا علم له به ليس نفيا لما يتعاناه المنجم من الاحكام مستندا الى الغير بل هو لنفيه بالكلية ويؤيده ما يتبعه من قوله وما عجز عن علمه الانبياء ١٢ قاله الطيبى قوله هشيما. قال تعالى فاصبح هشيما اى يابسا متفتتا تذروه الرياح اى تفرقه وقال تعالى وحدائق غلبا جمع الغلباء اى الملتفة وفاكهة وابا الاب ما ياكله الانعام من المرعى قوله نكدا اى قليلا قال تعالى والذى خبث لا يخرج الا نكدا والنكد الشئ القليل الذى لا ينفع. ملتقط من ك ف ١٢ قوله كحسبان الرحى اراد انهما يجريان على حسب الحركة الرحوية الدورية وعلى وضعها قوله ولا يعدوانها اى لا يتجاوزانها قوله جماعة اى الجمع الاصطلاحى قوله ضحاها اى الذى فى قوله تعالى والشمس وضحاها اى ضوءها وقال تعالى لا الشمس ينبغى لها ان تدرك القمر ولا الليل سابق النهار اى يتطالبان حثيثين وقال تعالى يطلبه حثيثا اى سريعا وقال تعالى نسلخ منه النهار اى نخرج النهار من الليل ولما كان حكم العكس ايضا كذلك عمم البخارى وقال بلفظ احدهما قال تعالى انشقت السماء فهى يومئذ واهية اى المنشق والرجا مقصورا الجهة البيوالحافة بتخفيف الفاء الجانب قوله بروجا منازل الشمس فان قلت كيف فسر البروج بالمنازل وهى اثنا عشر والمنازل ثمانية وعشرون قلت كل برج عبارة عن المنزلتين وثلث منها فهى هى بعينها واراد بالمنازل معناها اللغوى لا التى عليه اصطلاح اهل التنجيم قوله وليجة وهى عبارة عن كل شئ ادخلته فى شئ واعلم ان هذه اللغات وتفاسيرها لم توجد فى بعض النسخ كذا فى الكرمانى مع شئ زائد ١٢ قوله حتى تسجد. فان قلت ما المراد بالسجود اذ لا جبهة لها والانقياد حاصل دائما قلت الغرض تشبيهها بالساجد عند الغروب فان قلت فيما تستاذن قلت الظاهر انه فى الطلوع من المشرق والله اعلم بحقيقة الحال قاله الكرمانى ١٢ قوله والشمس تجرى لمستقر لها. قال الطيبى قال بعض اهل التفسير معناه ان الشمس تجرى لاجل قدر لها يعنى الى انقطاع بقيامة العالم وقال بعضهم مستقرها غاية ما ينتهى اليه فى صعودها وارتفاعها لاطول يوم من الصيف ثم تاخذ فى النزول الى اقصى مشارق الشتاء لاقصر يوم فى السنة واما قوله مستقرها تحت العرش فلا ينكر ان يكون لها استقرار تحت العرش من حيث لا ندركه ولا نشاهده وانما اخبر عن غيب فلا نكذبه ولا نكيفه لان علمنا لا يحيط به انتهى كلام الطيبى ١٢ قوله مكوران يوم القيمة. والمراد ان السموات والارض يجمعان ويلفان كما يلف العمامة كذا فى المجمع وباقى احاديث الباب مر بيانها فى ص ١٤٢ فى باب الكسوف ١٢

اسماء الرجال

عبيد بن اسمعيل الهبارى القرشى الكوفى ابو اسامة حماد بن اسامة هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام ابن ابى الزناد عبد الرحمن بن عبد الله باب فى النجوم قال مجاهد هو ابن جبر المفسر باب صفة الشمس محمد بن يوسف الفريابى سفين هو الثورى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى عن ابيه يزيد بن شريك الكوفى ابى ذر جندب بن جنادة مسدد هو ابن مسرهد الاسدى عبد العزيز بن المختار البصرى يحيى بن سليمان بن يحيى ابو سعيد الجعفى الكوفى ابن وهب عبد الله المصرى عن ابيه اى القاسم بن محمد بن ابى بكر اسمعيل بن ابى اويس هو اسمعيل بن عبد الله المدنى مالك الامام المدنى زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب عطاء بن يسار الهلالى مولى ام المؤمنين ميمونة يحيى هو ابن عبد الله ابن بكير المخزومى الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلى ابن شهاب هو الزهرى عروة هو ابن الزبير ١٢

حل اللغات مضر قبيلة مشهورة حثيثين سريعين مكوران مطويان ذاهبا الضوء ١٢

قراءةً طويلةً وهي ادنى من القراءة الاولى ثم ركع ركوعاً طويلاً وهي ادنى من الركعة الاولى ثم سجد سجوداً طويلاً ثم فعل في الركعة الاخرة مثل ذلك ثم سلم وقد تجلّت الشمس فخطب الناس فقال في كسوف الشمس و القمر انهما اٰيتان من اٰيات الله لا يخسفان لموت احد و لا لحياته فاذا رأيتموهما فافزعوا الى الصلوٰة حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى عن اسمٰعيل ثني قيس عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشمس و القمر لا ينكسفان لموت احد و لا لحياته ولكنهما اٰيتان من اٰيات الله فاذا رأيتموهما فصلّوا **باب** ما جاء في قوله تعالى وهو الذي ارسل الرياح نُشراً بين يدي رحمته قاصفاً تقصف كل شيء لواقح ملاقح ملقحة اعصار ريح عاصف تهب من الارض الى السماء كعمود فيه نار صِرٌّ برد نُشراً متفرقة حدثنا اٰدم ثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نُصرت بالصبا و اُهلكت عاد بالدبور حدثنا مكي بن ابراهيم ثنا ابن جريج عن عطاء عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا رأى مخيلةً في السماء اقبل و ادبر و دخل و خرج و تغير وجهه فاذا امطرت السماء سُرّي عنه فعرّفته عائشة ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما ادري لعله كما قال قوم فلما رأوه عارضاً مستقبل اوديتهم الاٰية بسم الله الرحمن الرحيم **باب** ذكر الملائكة وقال انس بن مالك قال عبد الله بن سلام للنبي صلى الله عليه وسلم ان جبرئيل عدو اليهود من الملائكة وقال ابن عباس لنحن الصافّون الملائكة حدثنا هدبة بن خالد ثنا همام عن قتادة ح وقال لي خليفة ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد و هشام ثنا قتادة ثنا انس بن مالك عن مالك بن صعصعة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بينا انا عند البيت بين النائم و اليقظان فذكر رجلاً بين الرجلين فاُتيت بطست من ذهب ملاٰن حكمةً و ايماناً فشُقّ من النحر الى مراق البطن ثم غُسل البطن بماء زمزم ثم ملئ حكمةً و ايماناً و اُتيت بدابة ابيض دون البغل و فوق الحمار البراق فانطلقت مع جبرئيل حتى اتينا السماء الدنيا قيل من هذا قيل جبرئيل قيل و من معك قيل محمد قيل و قد ارسل اليه قال نعم قيل مرحباً به و لنعم المجيء جاء فاتيت على اٰدم فسلمت عليه فقال مرحباً بك من ابن و نبي فاتينا السماء الثانية قيل من هذا قال جبرئيل قيل و من معك قال محمد قيل اُرسل اليه قال نعم قيل مرحباً به و لنعم المجيء جاء فاتيت على عيسى و يحيى فقالا مرحباً بك من اخ و نبي فاتينا السماء الثالثة قيل من هذا قيل جبرئيل قيل من معك قيل محمد قيل و قد ارسل اليه قال نعم قيل مرحباً به و لنعم المجيء جاء فاتيت على يوسف فسلمت عليه فقال مرحباً بك من اخ و نبي فاتينا السماء الرابعة قيل من هذا قال جبرئيل قيل من معك قيل محمد صلى الله عليه وسلم قيل و قد ارسل اليه قيل نعم قيل مرحباً به و لنعم المجيء جاء فاتيت على ادريس فسلمت عليه فقال مرحباً بك من اخ و نبي فاتينا السماء الخامسة قيل من هذا قيل جبرئيل قيل و من معك قيل محمد قيل و قد ارسل اليه قيل نعم قال مرحباً به و لنعم المجيء جاء فاتينا على هارون فسلمت عليه فقال مرحباً بك من اخ و نبي فاتينا على السماء السادسة قيل من هذا قيل جبرئيل قيل من معك قيل محمد صلى الله عليه وسلم قيل و قد ارسل اليه مرحباً به و لنعم المجيء جاء فاتيت على موسى فسلمت عليه فقال مرحباً بك من اخ و نبي فلما جاوزت بكى فقيل ما ابكاك

[حاشية السندي]

(قوله فعرفته عائشة ذلك) من التعريف اي ذكرت له وبينت له ما يعرفه بطريق الاستفسار عن سببه والا فالمراد دري بحاله فكيف تعرفه عائشة سبحانه صلى الله تعالى عليه وسلم والله تعالى اعلم (قوله ان

ك قوله هذا الغلام الخ. قال الخطابي في شرح صحيح البخاري والذي يشكل علينا من هذا الفصل بكاء موسى صلوات الله عليه وقوله يارب هذا الغلام الذي بعث بعدي الخ ولا يجوز ان يتأول بكاؤه على معنى المحاسدة والمنافسة فيما اعطيه من الكرامة فان ذلك لا يليق بصفات الانبياء والاخلاق الاجلة من الاولياء وانما بكاؤه صلى الله عليه وسلم لنفسه وامته ليحسن حظ امته اذ قصر عددهم عن مبلغ عدد امة محمد صلى الله عليه وسلم وذلك من جهة الشفقة على امته وتمني الخير لهم وقد يليق هذه الصفات الانبياء وشمائلهم واما قوله هذا الغلام فانه ليس على معنى الازدراء والاستصغار بشانه وانما هو على تعظيم منة الله عليه فيما آتاه وانا له من النعمة واتحفه من الكرامة من غير طول عمر افناه مجتهدا في طاعته وقد يسمي العرب الرجل المستجمع السن غلاما ما دام فيه بقية من القوة وذلك في لغتهم مشهور انتهى كلام الخطابي ١٢

ك قوله السماء السابعة. فان قلت مر في الصلوٰة ان ابراهيم عليه السلام في السادسة قلت لعله وجده في السادسة ثم ارتقى هو ايضا الى السابعة كذا في الكرماني وايضا اذا ثبت تعدد الاسراء فلا اشكال في تعدد الامكنة للانبياء عليهم السلام نزولا وصعودا للاقبال والمشايعة كذا في الخير الجاري ١٢

قال يارب هذا الغلام الذي بعث بعدي يدخل الجنة من امته افضل مما يدخل من امتي فاتينا السماء السابعة قيل من هذا قيل جبرئيل قيل من معك قيل محمد قيل وقد ارسل اليه مرحبا به ولنعم المجيء جاء فاتيت على ابراهيم فسلمت عليه فقال مرحبا بك من ابن ونبي فرفع لي البيت المعمور فسالت جبرئيل فقال هذا البيت المعمور يصلي فيه كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا لم يعودوا اليه آخر ما عليهم ورفعت لي سدرة المنتهى فاذا نبقها كانه قلال هجر وورقها كانه آذان الفيول في اصلها اربعة انهار نهران باطنان ونهران ظاهران فسالت جبرئيل فقال اما الباطنان ففي الجنة واما الظاهران فالفرات والنيل ثم فرضت علي خمسون صلوٰة فاقبلت حتى جئت موسى فقال ما صنعت قلت فرضت علي خمسون صلوٰة قال انا اعلم بالناس منك عالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فان امتك لا تطيق فارجع الى ربك فسله فرجعت فسالته فجعلها اربعين ثم مثله ثم ثلثين ثم مثله فجعل عشرين ثم مثله فجعل عشرا فاتيت موسى فقال مثله فجعلها خمسا فاتيت موسى فقال ما صنعت قلت جعلها خمسا فقال مثله قلت سلمت فنودي اني قد امضيت فريضتي وخففت عن عبادي واجزي الحسنة عشرا وقال همام عن قتادة عن الحسن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في البيت المعمور حدثنا الحسن بن الربيع ثنا ابو الاحوص عن الاعمش عن زيد بن وهب قال عبد الله حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق قال ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين يوما نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله ملكا فيؤمر باربع كلمات ويقال له اكتب عمله ورزقه واجله وشقي او سعيد ثم ينفخ فيه الروح فان الرجل منكم ليعمل حتى ما يكون بينه وبين الجنة الا ذراع فيسبق عليه كتابه فيعمل بعمل اهل النار ويعمل حتى ما يكون بينه وبين النار الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة حدثنا محمد بن سلام ثنا مخلد انا ابن جريج اخبرني موسى بن عقبة عن نافع قال قال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وتابعه ابو عاصم عن ابن جريج اخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا احب الله العبد نادى جبرئيل ان الله يحب فلانا فاحببه فيحبه جبرئيل فينادي جبرئيل في اهل السماء ان الله يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض حدثنا محمد ثنا ابن ابي مريم ثنا الليث ثنا ابن ابي جعفر عن محمد بن عبد الرحمن عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الملائكة تنزل في العنان وهو السحاب فتذكر الامر قضي في السماء فتسترق الشياطين السمع فتسمعه فتوحيه الى الكهان فيكذبون معها مائة كذبة من عند انفسهم حدثنا احمد بن يونس ثنا ابراهيم بن سعد انا ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن والاغر عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول فالاول فاذا جلس الامام طووا الصحف وجاؤا يستمعون الذكر حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين ثنا الزهري عن سعيد بن المسيب قال مر عمر في المسجد وحسان ينشد فقال كنت انشد فيه وفيه من هو خير منك ثم التفت الى ابي هريرة فقال انشدك بالله اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اجب عني اللهم ايده بروح القدس قال نعم حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن البراء قال قال النبي صلى الله عليه وسلم

(حاشیہ: نعم — لم يعيدوا — وان — فيؤمر — يعمل — اخبرنا — والاعرج — الملائكة — حدثني — وقال)

ك قوله فرفع لي البيت المعمور. اي كشف لي وقرب مني والرفع التقريب والعرض والبيت المعمور بيت في السماء حيال الكعبة اسمه الضراح بضم المعجمة وخفة الراء وبالمهملة وعمرانه كثرة غاشيته من الملائكة ١٢ كرماني ك قوله ورفعت لي سدرة المنتهى. وفي بعضها السدرة بالالف واللام وسميت بها لان علم الملائكة ينتهي اليها ولم يجاوزها احد الا رسول الله صلى الله عليه وسلم والنبق بكسر الموحدة وسكونها حمل السدر والقلال جمع القلة وهي جرة عظيمة تسع قربتين او اكثر كذا في الكرماني وهجر غير منصرف بلد بقرب المدينة غير هجر البحرين ذكره في المجمع اليها تنسب القلال وتنسب الى هجر اليمن ١٢ قاموس ك قوله عن الحسن. اي البصري قال يحيى بن معين لم يصح للحسن سماع من ابي هريرة قيل ليحيى قد جاء في بعض الاحاديث عن الحسن حدثنا ابو هريرة قال ليس بشيء ١٢ ك خ ك قوله يجمع. بلفظ المجهول قالوا معنى الجمع ان النطفة اذا وقعت في الرحم واراد الله ان يخلق منها بشرا طارت في اطراف المرأة تحت كل شعرة وظفر فتمكث اربعين ليلة ثم تنزل دما في الرحم فذلك جمعها ١٢ ك خ ك قوله فيسبق عليه كتابه. اي الذي كتب عليه قال الخطابي فيه ان ظاهر الاعمال من الحسنات والسيئات امارات وليست بموجبات وان مصير الامور في العاقبة الى ما سبق به القضاء وجرى به القدر ك خ ومر بعض بيانه في ص ٤٦ في الحيض ١٢ ك قوله ثم يوضع له القبول في الارض اي يلقى في قلوب اهلها محبة مادحين له مثنين عليه مريدين ايصال الخير اليه ١٢ ك خ ك قوله محمد. هو محمد بن يحيى الذهلي كذا في الكرماني وزاد في الفتح وقد قال ابو ذر بعد ان ساقه محمد هذا هو البخاري وهذا هو الارجح عندي فان الاسمعيلي وابا نعيم لم يجدا الحديث من غير رواية البخاري فاخرجاه عنه ولو كان عند غير البخاري لما ضاق عليهما تخريجه انتهى ١٢ ك قوله في العنان وهو السحاب. هذا معنى واحد عنانة كسحابة كذلك كذا في الفتح قوله فتذكر اي الملائكة الامر الذي قضي في السماء وجوده وعدمه قوله فتسترق هو تفتعل من السرقة اي يسمع سرقة يقال استرق السمع اي سمع مستخفيا كذا في الكرماني ١٢ ك قوله والاغر. كذا للاكثر بالمعجمة والراء الثقيلة ووقع في رواية الكشميهني والاعرج بالعين المهملة الساكنة وآخره جيم والاول ارجح فانه مشهور من رواية الاغر ١٢ فتح ك قوله انشدك بالله اي سالتك بالله قوله اجب عني اي قل جواب هجو الكفار عني وروح القدس هو جبرئيل عليه السلام قال العيني ومطابقته للترجمة في قوله اللهم ايده بروح القدس فان المراد بروح القدس هو جبرئيل عليه السلام انتهى مع تغيير يسير ١٢ ك قوله قال نعم اي قال ابو هريرة نعم يعني سمعت رسول الله يقوله اي استشهد حسان هو ابن ثابت الانصاري ابا هريرة على الانشاد في المسجد لما انكر عمر على حسان فشهد ابو هريرة بهذا ومر الحديث مع بعض بيانه في ص ٦٤ في كتاب الصلوٰة في باب الشعر في المسجد ١٢

اسماء الرجال

وقال همام بتشديد الميم الاولى ابن يحيى العوذي اي بالاسناد السابق قتادة هو ابن دعامة السدوسي الحسن بن الربيع بن سليمان البجلي الكوفي ابو الاحوص سلام بتشديد اللام ابن سليم الحنفي مولى بني حنيفة الكوفي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي زيد بن وهب ابو سليمان الهمداني الكوفي عبد الله هو ابن مسعود الهذلي محمد بن سلام بتخفيف اللام على الاصح هو البيكندي السلمي مولاهم مخلد هو ابن يزيد الحراني ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز موسى ابن عقبة صاحب المغازي نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدني فقيه من ائمة التابعين واعلامهم في ص ١١ ابن ابي مريم سعيد بن محمد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابي مريم الجمحي الليث هو ابن سعد الامام المصري ابن ابي جعفر عبيد الله واسم ابي جعفر يسار القرشي محمد بن عبد الرحمن بن نوفل بن الاسود الاسدي ابو الاسود المدني يتيم عروة احمد هو ابن عبد الله ابن يونس اليربوعي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والاغر سلمان الجهني وللكشميهني الاعرج وهو عبد الرحمن بن هرمز والاغر هو الاشهر علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي مولاهم ابو الحسن بن المديني البصري سفيان هو ابن عيينة الهلالي ابو محمد الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي حفص بن عمر الحوضي البصري شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي عدي بن ثابت الانصاري الكوفي البراء هو ابن عازب الانصاري ١٢

حل اللغات

رفع لي اي كشف لي وقرب مني وكذلك رفعت اي كشفت وقربت البيت المعمور بيت في السماء حيال الكعبة اسمه الضراح بضم الضاد المعجمة وعمرانه كثرة غاشيته من الملائكة سدرة المنتهى هي شجر النبق سميت بها لان علم الملائكة ينتهي اليها ولم يجاوزها احد سوى رسول الله صلعم قلال هجر القلال جمع قلة وهي جرة عظيمة تسع قربتين او اكثر وهجر مدينة باليمن هي قاعدة البحرين كذا في المطالع وفي المجمع بلد بقرب المدينة غير هجر البحرين وهو المعتمد ١٢

جبريل عليه السلام عدو اليهود) اي فيما زعموا وانه لكفرهم عدو لهم لوجوب معاداة اهل المعاصي والله تعالى اعلم (قوله فلما جاوزت بكى فقيل ما ابكاك قال يارب هذا الغلام الخ) اي هذا الشاب الخ ذكر السيوطي رحمه الله تعالى قال العلماء لم يكن بكاء موسى وقوله المذكور حسدا معاذ الله فان الحسد منزوع عن احاد المؤمنين فكيف بمن اصطفاه الله بل اسفا على ما فاته من الاجر الذي يترتب عليه رفع الدرجة بسبب ما وقع من امته من كثرة المخالفة المقتضية لنقص اجورهم المستلزمة لنقص اجره لان لكل نبي مثل اجر من تبعه واما قوله عليه الصلوٰة والسلام غلام فهو على سبيل التنويه بعظمة الله

لہ قولہ اہجہم بضم الہمزۃ وکسر الجیم امر من الہجو نقیض المدح ۱۲ قس ۲ قولہ فی سکۃ بنی غنم ۔ السکۃ بکسر السین المہملۃ وتشدید الکاف الزقاق وبنو غنم بفتح المعجمۃ وسکون النون بطن من الخزرج وہم من ولد غنم بن مالک بن النجار منہم ابو ایوب الانصاری ووہم من زعم ان المراد بہم ہنا بنو غنم حی من بنی تغلب بفتح المثناۃ وسکون المعجمۃ فان اولئک لم یکونوا بالمدینۃ یومئذ ۱۲ فتح الباری ۳ قولہ وزاد موسیٰ ۔ ہو ابن اسمٰعیل التبوذکی ومرادہ انہ روی ہذا الحدیث عن جریر بن حازم بالاسناد المذکور فزاد فی المتن ہذہ الزیادۃ وطریق موسیٰ ہذہ موصولۃ فی المغازی عنہ ۱۲ فتح ۴ قولہ موکب ۔ قال الکرمانی موکب منصوب بنزع الخافض وفی بعضہا موکب بالواو وہو نوع من السیر یقال للقوم الرکوب علی الابل للزینۃ موکب وکذلک جماعۃ الفرسان انتہی قال القسطلانی برفع موکب علی انہ خبر مبتدأ محذوف تقدیرہ ہذا موکب جبرئیل ونصبہ بتقدیر انظر موکب وجرہ علی انہ بدل من غبار والموکب نوع من السیر وجماعۃ الفرسان او جماعۃ رکاب یسیرون برفق انتہی ۱۲ ۵ قولہ مثل صلصلۃ الجرس ۔ الصلصلۃ صوت متدارک لا یفہم اول وہلۃ والجرس بفتح الراء ہو الجلجل الذی یعلق فی راس الدواب وجاء فی بعض الروایۃ فانہ صلصلۃ علی صفوان قولہ فیفصم عنی بفتح التحتیۃ وسکون الفاء وکسر الصاد من ضرب معناہ یقلع ویتجلی ما یغشانی منہ ۱۲ عینی ۶ قولہ وہو اشدہ علی ۔ ای ما یاتی مثل صلصلۃ الجرس اشد من النوع الثانی لان الفہم من کلام مثل صلصلۃ الجرس اشکل من الفہم من کلام الرجل قالہ الکرمانی ومر بیانہ فی اول الکتاب ۱۲ ۷ قولہ زوجین ۔ ای درہمین او دینارین ونحو ذلک قولہ فل بضم الفاء وفتح اللام وضمہا ای یا فلان قولہ لا توی علیہ التوی بفتح الفوقیۃ الہلاک وقیل الضیاع قالہ الکرمانی ومر الحدیث فی ص ۳۹۰ فی الجہاد ۱۲ ۸ قولہ تری ما لا اری فیہ ان الرؤیۃ حالۃ یخلقہا اللہ فی الحی ولا یلزم من حضور المرئی واجتماع سائر شرائط الرؤیۃ کما لا یلزم من عدمہا عدمہا وانما لم تر جبرئیل کما راہ مریم احتراما لمقام سیدنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ۱۲ قسطلانی ۹ قولہ وما نتنزل ۔ التنزل النزول علی مہل لانہ مطاوع نزل وقد یطلق بمعنی النزول مطلقا والمعنی وما ننزل وقتا غب وقت الا بامر اللہ علی ما یقتضیہ حکمتہ کذا فی البیضاوی ۱۲ ۱۰ قولہ فلم ازل استزیدہ ای اطلب منہ ان یطلب من اللہ تعالیٰ الزیادۃ علی الحرف وسعۃ وتخفیفا ویسال جبرئیل ربہ تعالیٰ حتی انتہی الخ ۱۲ قس ۱۱ قولہ سبعۃ احرف ۔ ای سبع لغات وقیل الحرف الاعراب قیل الکیفیات وقیل المراد منہا التوسعۃ لا الحصر فیہا حقیقۃ کذا فی الکرمانی وفی القاموس نزل القرآن علی سبعۃ احرف سبع لغات من لغات العرب ولیس معناہ ان یکون فی الحرف الواحد سبعۃ اوجہ وان جاز علی سبعۃ وعشرۃ او اکثر ولکن معنی ہذہ اللغات السبع مفرقۃ فی القرآن انتہی ومر بیانہ وتحقیقہ فی ص ۳۲۶ فی الخصومات ۱۲ ۱۲ قولہ وکان اجود یجوز فی اجود الرفع والنصب اما الرفع فہو اکثر الروایات ووجہہ ان یکون اسم کان وخبرہ محذوف حذفا واجبا لانہ نحو قولک اخطب ما یکون الامیر قائما ولفظۃ ما مصدریۃ ای اجود اکوان الرسول وقولہ فی رمضان فی محل النصب علی الحال واقع موقع الخبر الذی ہو حاصل او واقع وقولہ حین یلقاہ حال من الضمیر الذی فی حاصل المقدر والتقدیر کان اجود اکوانہ حاصلا فی رمضان حال الملاقاۃ ووجہ آخر ان یکون فی کان ضمیر الشان واجود ما یکون مبتدأ وخبرہ فی رمضان والتقدیر کان الشان اجود اکوانہ فی رمضان ای حاصل فی رمضان واما بالنصب فہو روایۃ الاصیلی ووجہہ ان یکون خبر کان ۱۲ عینی مختصرا ۱۳ قولہ من الریح المرسلۃ ۔ بفتح السین ای المبعوثۃ لنفع الناس وہنا اذا جعلنا اللام فی الریح للجنس وان جعلنا للعہد یکون المعنی من الریح المرسلۃ للرحمۃ عینی یعنی ہو اجود منہا فی عموم النفع قالہ الکرمانی ۱۲ ۱۴ قولہ یعارضہ القرآن من المعارضۃ المقابلۃ کذا فی المجمع وفی المشکوٰۃ کان یعرض علی النبی صلعم قال الطیبی نقلا عن المظہر یعنی یاتیہ جبرئیل علیہ السلام ویقرء النبی صلعم القرآن من اولہ الی آخرہ لتجوید اللفظ وتصحیح اخراج الحروف من مخارجہا ولیکون سنۃ فی حق الامۃ اقول لا تساعدہ ہذا التاویل تعدیتہ بعلی لان المعروض علیہ ہو رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اللہم الا ان یحمل علی باب القلب نحو قولہم عرضت الناقۃ علی الحوض انتہی کلام الطیبی قال الشیخ فی اللمعات وقد ورد انہما کانا یقرءان بطریق المدارسۃ فیصح العرض من الجانبین فلا حاجۃ الی القول بالقلب کما قال الطیبی انتہی ۱۲ ۱۵ قولہ وان زنی وان سرق ۔ المعنی ان من مات علی التوحید فان مصیرہ الی الجنۃ وان نالہ قبل ذلک من العقوبۃ ما نالہ واما لفظ لم یدخل النار فمعنا ولم یدخل النار دخولا تخلیدیا ویجب التاویل بمثلہ جمعا بین الآیات والاحادیث ۱۲ کرمانی ۱۶ قولہ وان ۔ ای وان زنی وان سرق فیہ دلیل علی جواز حذف فعل الشرط والاکتفاء بحرفہ ۱۲ ک ف ۱۷ قولہ یتعاقبون ۔ ای یاتی بعضہم عقیب بعض بحیث اذا نزلت طائفۃ صعدت الاخریٰ قالہ الکرمانی ومر الحدیث فی ص ۷۹ ۱۲

لحسان اہجہم او ہاجہم وجبرئیل معک حدثنا اسحق انا وہب بن جریر ثنا ابی قال سمعت حمید بن ہلال عن انس بن مالک قال کانی انظر الی غبار ساطع فی سکۃ بنی غنم وزاد موسیٰ موکب جبرئیل علیہ السلام حدثنا فروۃ ثنا علی بن مسہر عن ہشام بن عروۃ عن ابیہ عن عائشۃ ان الحارث بن ہشام سال النبی صلی اللہ علیہ وسلم کیف یاتیک الوحی قال کل ذلک یاتی الملک احیانا فی مثل صلصلۃ الجرس فیفصم عنی وقد وعیت ما قال وہو اشدہ علی ویتمثل لی الملک احیانا رجلا فیکلمنی فاعی ما یقول حدثنا آدم ثنا شیبان ثنا یحیی بن ابی کثیر عن ابی سلمۃ عن ابی ہریرۃ قال سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول من انفق زوجین فی سبیل اللہ دعتہ خزنۃ الجنۃ ای فل ہلم فقال ابوبکر ذاک الذی لا توی علیہ فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ارجو ان تکون منہم حدثنا عبد اللہ بن محمد ثنا ہشام انا معمر عن الزہری عن ابی سلمۃ عن عائشۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لہا یا عائشۃ ہذا جبرئیل یقرأ علیک السلام فقالت وعلیہ السلام ورحمۃ اللہ وبرکاتہ تری ما لا اری ترید النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدثنا ابو نعیم ثنا عمر بن ذر ح وحدثنی یحیی یعنی ابن جعفر ثنا وکیع عن عمر بن ذر عن ابیہ عن سعید بن جبیر عن ابن عباس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لجبرئیل الا تزورنا اکثر مما تزورنا قال فنزلت وما نتنزل الا بامر ربک لہ ما بین ایدینا وما خلفنا الآیۃ حدثنا اسمٰعیل ثنی سلیمٰن عن یونس عن ابن شہاب عن عبید اللہ بن عبد اللہ بن عتبۃ بن مسعود عن ابن عباس ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال اقرأنی جبرئیل علی حرف فلم ازل استزیدہ حتی انتہی الی سبعۃ احرف حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد اللہ انا یونس عن الزہری ثنی عبید اللہ بن عبد اللہ عن ابن عباس قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اجود الناس وکان اجود ما یکون فی رمضان حین یلقاہ جبرئیل وکان جبرئیل یلقاہ فی کل لیلۃ من رمضان فیدارسہ القرآن فلرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حین یلقاہ جبرئیل اجود بالخیر من الریح المرسلۃ وعن عبد اللہ انا معمر بہذا الاسناد نحوہ وروی ابو ہریرۃ وفاطمۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان جبرئیل کان یعارضہ القرآن حدثنا قتیبۃ ثنا لیث عن ابن شہاب ان عمر بن عبد العزیز اخر العصر شیئا فقال لہ عروۃ اما ان جبرئیل قد نزل فصلی امام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال عمر اعلم ما تقول یا عروۃ قال سمعت بشیر بن ابی مسعود یقول سمعت ابا مسعود یقول سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول نزل جبرئیل فامنی فصلیت معہ ثم صلیت معہ ثم صلیت معہ ثم صلیت معہ ثم صلیت معہ یحسب باصابعہ خمس صلوات حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابی عدی عن شعبۃ عن حبیب بن ابی ثابت عن زید بن وہب عن ابی ذر قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لی جبرئیل من مات من امتک لا یشرک باللہ شیئا دخل الجنۃ او لم یدخل النار قال وان زنی وان سرق قال وان حدثنا ابو الیمان انا شعیب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال الملائکۃ یتعاقبون ملائکۃ باللیل وملائکۃ بالنہار ویجتمعون فی صلوۃ الفجر والعصر ثم یعرج الیہ الذین باتوا فیکم فیسالہم وہو اعلم بہم فیقول کیف ترکتم عبادی فقالوا ترکناہم یصلون واتیناہم یصلون باب اذا قال احدکم آمین والملائکۃ فی السماء

نسخہ: ابن راہویہ ۔ یاتینی ۔ قال ۔ حدثنی ۔ رحمت ۔ ثنی ۔ فان رسول ۔ حدثنا ۔ نحسب ۔ رسول اللہ ۔ وہو یعلم ۔ فیقولون

مر بشیر بن ابی مسعود یروی عن ابیہ ابی مسعود عقبۃ بن عمرو البدری محمد بن بشار بندار العبدی البصری زید بن وہب الجہنی ابی ذر جندب الغفاری شعیب ہو ابن ابی حمزۃ ابو الزناد ہو عبد اللہ

اسماء الرجال اسحاق ہو ابن راہویہ وہب بن جریر یروی عن ابیہ جریر بن حازم حمید بن بلال ہو ابن ہبیرۃ العدوی البصری فروۃ ہو ابن ابی المغراء الکندی الکوفی علی بن مسہر قاضی الموصل ہشام بن عروۃ بن الزبیر بن العوام الحارث بن ہشام المخزومی آدم بن ابی ایاس العسقلانی شیبان ہو ابن عبد الرحمٰن النحوی ابو معاویۃ مولی بنی تمیم یحییٰ بن ابی کثیر ابو نصر الیمانی ہشام ہو ابن یوسف الصنعانی قاضی الیمن معمر ہو ابن راشد الازدی الزہری ہو محمد بن مسلم بن شہاب ابو نعیم ہو الفضل بن دکین یحییٰ بن جعفر ہو ابن اعین ابو زکریا البیکندی وکیع بن عدی العقیلی سعید بن جبیر الاسدی مولاہم الکوفی اسمٰعیل ہو ابن ابی اویس یونس ہو ابن یزید الایلی محمد بن مقاتل المروزی المجاور بمکۃ یونس والزہری مر آنفا عبد اللہ ہو ابن المبارک المروزی السابق معمر تقدم الآن قتیبۃ بن سعید الثقفی لیث ہو ابن سعد الامام المکرم

حل اللغات اہجہم من الہجو مد نصر وہو نقیض المدح او ہاجہم من المہاجاۃ ۔ السکۃ بکسر السین المہملۃ وتشدید الکاف المفتوحۃ الزقاق بنی غنم بطن من الخزرج علی الاصح ۔ مثل صلصلۃ الجرس ای شابہا صوت الجلجل الذی یعلق

حاشیۃ السندی: وقدرتہ وعظم کرمہ اذا عطی من کان فی ذلک السن ما لم یعطہ احد اقبلہ ممن ہو اسن منہ لا علی سبیل النقص اھ واللہ تعالیٰ اعلم اھ سندی (قولہ باب اذا قال احدکم آمین الخ) لعل مرادہ ان من جملۃ

مَن وافق احدٰہما الاخریٰ غُفِرلہ ما تقدّم من ذنبہ حدثنا محمد ثنا مخلد نا ابن جریج عن اسمٰعیل بن امیۃ ان نافعًا حدثہ ان القاسم بن محمد حدّث عن عائشۃ قالت حشوت للنبی صلی اللہ علیہ وسلم وسادۃً فیہا تماثیل کانہا نمرقۃ فجاء فقام بین البابین وجعل یتغیر وجہہ فقلت ما لنا یا رسول اللہ قال ما بال ہذہ الوسادۃ قلت وسادۃ جعلتہا لک لتضطجع علیہا قال اما علمت ان الملٰئکۃ لا تدخل بیتًا فیہ صورۃ وان من صنع الصور یعذّب یوم القیٰمۃ فیقول احیوا ما خلقتم حدثنا ابن مقاتل نا عبد اللہ انا معمر عن الزہری عن عبید اللہ بن عبد اللہ انہ سمع ابن عباس یقول سمعت ابا طلحۃ یقول سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول لا تدخل الملٰئکۃ بیتًا فیہ کلب ولا صورۃ تماثیل حدثنا احمد ثنا ابن وہب نا عمرو ان بکیر بن الاشج حدثہ ان بسر بن سعید حدثہ ان زید بن خالد الجہنی حدثہ ومع بسر بن سعید عبید اللہ الخولانی الذی کان فی حجر میمونۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدثہما زید بن خالد ان ابا طلحۃ حدثہ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لا تدخل الملٰئکۃ بیتًا فیہ صورۃ قال بسر فمرض زید بن خالد فعدناہ فاذا نحن فی بیتہ بستر فیہ تصاویر فقلت لعبید اللہ الخولانی الم یحدثنا فی التصاویر فقال انہ قال الا رقم فی ثوب الا سمعتہ قلت لا قال بلی قد ذکرہ حدثنا یحیی بن سلیمٰن ثنی ابن وہب ثنی عمر عن سالم عن ابیہ قال وعد النبی صلی اللہ علیہ وسلم جبریل فقال انا لا ندخل بیتًا فیہ صورۃ ولا کلب حدثنا اسمٰعیل ثنی مالک عن سمی عن ابی صالح عن ابی ہریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا قال الامام سمع اللہ لمن حمدہ فقولوا اللّٰہم ربنا لک الحمد فانہ من وافق قولہ قول الملٰئکۃ غفر لہ ما تقدم من ذنبہ حدثنا ابراہیم بن المنذر ثنا محمد بن فلیح ثنا ابی عن ہلال بن علی عن عبد الرحمٰن بن ابی عمرۃ عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ان احدکم فی صلٰوۃ ما دامت الصلٰوۃ تحبسہ والملٰئکۃ تقول اللّٰہم اغفر لہ اللّٰہم ارحمہ ما لم یقم من صلاتہ او یحدث حدثنا علی بن عبد اللہ ثنا سفین عن عمرو عن عطاء عن صفوان بن یعلی عن ابیہ قال سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقرأ علی المنبر ونادوا یا مالک قال سفین فی قراءۃ عبد اللہ ونادوا یا مال حدثنا عبد اللہ بن یوسف انا ابن وہب اخبرنی یونس عن ابن شہاب ثنی عروۃ ان عائشۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدثتہ انہا قالت للنبی صلی اللہ علیہ وسلم ہل اتی علیک یوم کان اشد علیک من یوم احد قال لقد لقیت من قومک ما لقیت وکان اشد ما لقیت منہم یوم العقبۃ اذ عرضت نفسی علی ابن عبد یالیل بن عبد کلال فلم یجبنی الی ما اردت فانطلقت وانا مہموم علی وجہی فلم استفق الا وانا بقرن الثعالب فرفعت راسی فاذا انا بسحابۃ قد اظلتنی فنظرت فاذا فیہا جبریل فنادانی فقال ان اللہ قد سمع قول قومک لک وما ردوا علیک وقد بعث الیک ملک الجبال لتامرہ بما شئت فیہم فنادانی ملک الجبال فسلم علی ثم قال یا محمد فقال ذٰلک فما شئت ان شئت ان اطبق علیہم الاخشبین قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم بل ارجو ان یخرج اللہ عز وجل من اصلابہم من یعبد اللہ عز وجل وحدہ لا یشرک بہ شیئًا حدثنا قتیبۃ ثنا ابو عوانۃ ثنا ابو اسحٰق الشیبانی قال سألت زر بن حبیش عن قول اللہ عز وجل فکان قاب قوسین او ادنٰی فاوحٰی الی عبدہ ما اوحٰی قال ثنا ابن مسعود انہ رای جبریل لہ ستمائۃ جناح حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبۃ عن الاعمش عن ابراہیم عن علقمۃ عن عبد اللہ لقد رای من اٰیٰت ربہ الکبرٰی قال رای رفرفًا اخضر سد افق السماء حدثنا محمد بن عبد اللہ بن اسمٰعیل ثنا محمد بن عبد اللہ الانصاری عن ابن عون انا القاسم عن عائشۃ

اسماء الرجال مخلد بن یزید ابن جریج عبد الملک اسمٰعیل بن امیۃ الاموی القرشی ابن مقاتل محمد المروزی عبد اللہ ہو ابن المبارک المروزی معمر ہو ابن راشد الزہری محمد بن مسلم عبید اللہ بن عبد اللہ بن عتبۃ ابا طلحۃ زید بن سہل الانصاری ابن وہب عبد اللہ المصری عمرو ہو ابن الحارث البصری یحیی بن سلیمان الکوفی ابن وہب عبد اللہ عمرو بن محمد بن زید سالم بن عبد اللہ بن عمر اسمٰعیل ہو ابن ابی اویس مالک الامام المدنی سمی مولی ابی بکر بن عبد الرحمٰن ابی صالح عبد اللہ بن ذکوان ابراہیم بن المنذر الحزامی محمد بن فلیح بن سلیمان ہلال بن علی العامری عبد الرحمٰن بن ابی عمرۃ الانصاری علی بن عبد اللہ المدینی عطاء ہو ابن ابی رباح صفوان ابن یعلی بن امیۃ التیمی عبد اللہ بن یوسف التنیسی ابن وہب عبد اللہ یونس بن یزید الایلی ابن شہاب ہو الزہری عروۃ ہو ابن الزبیر قتیبۃ بن سعید الثقفی ابو عوانۃ الوضاح الیشکری حفص بن عمر الحوضی شعبۃ ہو ابن الحجاج العتکی الاعمش سلیمان بن مہران ابراہیم ہو النخعی علقمۃ بن یزید ابن عون عبد اللہ القاسم بن محمد بن ابی بکر الصدیق رض ۱۲ **حل اللغات** ۱ امین لے استجب تماثیل جمع تمثال المراد منہ ہٰہنا صورۃ الحیوان ۲ نمرقۃ ای وسادۃ صغیرۃ او مرفقۃ ۳ مالک خازن النار ۴ الاخشبین جبلی مکۃ ابا قبیس وقیقعان ۵ رفرفًا بساطًا ۶ افق السماء اطرافہا ۱۲

الادلۃ علی وجود الملٰئکۃ ہذا الباب ای ما ذکر فیہ وما یتعلق بہ من الاحادیث فلویات بالباب لیذکر احادیثہ واللہ تعالٰی اعلم. نعم ذکر بعض احادیثہ لیستدل بہ علی وجود الملٰئکۃ فیما بعد ایضًا فی جملۃ سائر الاحادیث لہذا المطلوب واللہ تعالٰی اعلم ۱۲ سندی (قولہ لقد لقیت من قومک ما لقیت وکان اشد ما لقیت منہم یوم العقبۃ اذ عرضت نفسی الخ) قال القسطلانی العقبۃ ہی التی بمنی قلت وقد سبقہ الیہ غیرہ ثم قال اشد خبر کان واسمہ عائد الی مقدر ہو مفعول قولہ لقد لقیت ویوم العقبۃ ظرف وکان المعنی کان ما لقیت من قومک یوم العقبۃ اشد ما لقیت منہم انتہٰی. قلت قد ضبط فی مرفوع الیونینیۃ اشد بالرفع والنصب فہو مما یحتمل ان یکون اسم کان او خبرہ ثم علی المعنی الذی ذکرہ ینبغی ان یجعل اسم کان نفس یوم العقبۃ کما ضبط فی بعض الاصول بارادۃ ما لقیہ فیہ من ذکر المحل وارادۃ الحال ویجعل

ف قوله راى ربه فقد اعظم. اے دخل فی امر عظیم او مفعوله محذوف. ف وکذا فی الخیر الجاری قال الشیخ فی اللمعات اختلف قدیما وحدیثا فی رویة صلی الله علیه وسلم ربه تعالیٰ لیلة الاسراء فذهب عائشة وابن مسعود الی نفیها وذهب ابن عباس و بعض آخرون منهم الی اثباتها والیه ذهب کعب الاحبار والزهری وآخرون به قال سائر اصحاب ابن عباس و هو قول الاشعری واکثر اتباعه وبعضهم یتوقفون فیها لعدم الدلائل الواضحة علی احد الجانبین والحق المذکور فی سورة والنجم من الدنو و التدلی دقرب قاب قوسین من جبرئیل لدلالة سیاق الآیة علی ذلک قال النووی الراجح المختار عند اکثر العلماء انه راٰه ببصره وقال ان عائشة لم ترو فی انکارها حدیثا وسماعا منه صلی الله علیه وسلم وانما هو اجتهاد واستنباط منها رضی الله عنها برایه و تمسکها فی ذلک بقوله تعالیٰ وما کان لبشر ان یکلمه الله الا وحیا او من وراء حجاب وقوله لا تدرکه الابصار لا یجاب ان المنفی فی الآیة الاولی الکلام فی حال الرویة لا الرویة نفسها ولعل الرویة تکون ثابتة بدون الکلام وان الدرک هو الاحاطة بجوانب الشیٔ وحدوده والرویة اعم منه وقد خالفها غیرها من الصحابة والصحابی اذا قال قولا وخالفه غیره منهم لم یکن ذلک القول حجة اتفاقا انتهی کلام النووی قال الحافظ ابن حجر جزم النووی بان عائشة رضی لم تنف الرویة بحدیث مرفوع وتبع فیه ابن خزیمة وهو عجب فقد ثبت فی صحیح مسلم عن مسروق قالت سألت رسول الله صلی الله علیه وسلم عن هذا فقلت یا رسول الله هل رایت ربک فقال لا انما رایت جبرئیل منهبطا والله اعلم انتهی کلام الشیخ فی اللمعات ملتقطا ۱۲ ف قوله فجئثت. بلفظ المجهول من الجأث بالجیم والهمزة والثلثة اے رعبت وفیه لغة اخری جثثت بالثلثتین بمعناه وهویت ای سقطت ۱۲ ک ف قوله مربوعا. ای لا قصیرا ولا طویلا وفی بعضها مربوع الخلق بفتح الخاء اے معتدل الخلقة مائلا الی الحمرة والبیاض وسبط بکسر الموحدة وسکونها مسترسل الشعر واما الجعد فی صفة موسیٰ فالاولی ان یحمل علی جعدة الجسم وهی اکتنازه واجتماعه لا جعودة الشعر لانه جاء فی روایة ابی هریرة انه رجل الشعر ۱۲ ک ف قوله فلا تکن فی مریة من لقائه. فهو استشهاد من بعض الرواة علی انه صلی الله علیه وسلم لقی موسیٰ علیه السلام والظاهر انه کلام رسول الله صلی الله علیه وسلم والضمیر راجع الی الدجال والخطاب لکل واحد من المسلمین کذا فی الکرمانی اے اذا کان خروجه موعودا فلا تکن فی مریة من لقائه کذا فی القسطلانی ۱۲ ف قوله وانها مخلوقة. اے موجودة الآن واشار بذلک الی الرد علی من زعم من المعتزلة انها لا توجد الا یوم القیمة وقد ذکر المصنف فی الباب احادیث کثیرة دالة علی ما ترجم به فمنها ما یتعلق بکونها موجودة الآن ومنها ما یتعلق بصفتها واصرح مما ذکره فی ذلک ما اخرجه احمد وابوداؤد باسناد قوی عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لما خلق الله الجنة قال لجبرئیل اذهب فانظر الیها الحدیث ۱۲ فتح ف قوله مطهرة فیما قال تعالیٰ فی صفة الجنة لهم فیها ازواج مطهرة قوله کلما رزقوا الخ فان قلت من این استفاد التکرار حتی قال ثم اتوا بآخر قلت من لفظ کلما فان قلت کیف فسر القطوف بقوله یقطفون قلت جعل قطوفها دانیة جملة حالیة واخذ لازمها وقال الحسن البصری فی قوله تعالیٰ ولقاهم نضرة وسرورا النضرة فی الوجه والسرور فی القلب وقال تعالیٰ لا فیها غول ولا هم عنها ینزفون الغول وجع البطن والنزف ذهاب العقل وقال تعالیٰ وکواعب اترابا وکاسا دهاقا والکاعبة الناهدة والدهاق الممتلی قوله ختامه مسک الختام هو الطین الذی یختم به وقال ومزاجه من تسنیم ای شیٔ یعلوه شرابهم قال الجوهری اسم ماء جار فی الجنة سمی بذلک لانه یجری فوق الغرف والقصور وقال تعالیٰ فیهما عینان نضاختان اے فیاضتان فوارتان ومدهامتان ای سوداوان من الری وقال تعالیٰ علی سرر موضونة اے منسوجة بالجواهر ومنه وضین الناقة وهو کالحزام للسرج وقال تعالیٰ باکواب واباریق جمع کوب وابریق وقال تعالیٰ فجعلناهن ابکارا عربا اترابا عربا مثقلة اے مضمومة الراء واحدها عروب وهی المتحببة الی الزوج الحسنة التبعل وقری عربا بسکون الراء ایضا والعربة بکسر الراء والغنجة بفتح المعجمة وکسر النون وبالجیم والشکلة بفتح الشین المعجمة وکسر الکاف وقال تعالیٰ فی سدر مخضود وطلح منضود وظل ممدود وماء مسکوب الخ وطلح منضود هو شجر الموز وعن السدی هو شجر یشبه طلح الدنیا لکن له ثمر احلی من العسل والمسکوب الجاری الذی لا ینقطع جریانه وقیل الجاری فی غیر الاخدود وقال تعالیٰ لا یسمعون فیها لغوا ولا تأثیما اللغو الباطل والتأثیم الکذب وقال تعالیٰ ذواتا افنان اے اغصان. هذا کله من الکرمانی

قالت من زعم ان محمدا صلی الله علیه وسلم رای ربه فقد اعظم ولکن قد رای جبرئیل فی صورته وخلقه سادا ما بین الافق حدثنا محمد بن یوسف ثنا ابو اسامة ثنا زکریا بن ابی زائدة عن ابن الاشوع عن الشعبی عن مسروق قال قلت لعائشة فاین قوله ثم دنا فتدلّٰی فکان قاب قوسین او ادنیٰ قالت ذلک جبرئیل کان یأتیه فی صورة الرجل وانه اتاه هذه المرة فی صورته التی هی صورته فسد الافق حدثنا موسیٰ ثنا جریر بن حازم ثنا ابو رجاء عن سمرة قال قال النبی صلی الله علیه وسلم رأیت اللیلة رجلین اتیانی فقالا الذی یوقد النار مالک خازن النار وانا جبرئیل وهذا میکائیل حدثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن الاعمش عن ابی حازم عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا دعا الرجل امرأته الی فراشه فابت فبات غضبان لعنتها الملئکة حتی تصبح تابعه شعبة وابو حمزة وابن داؤد وابو معاویة عن الاعمش حدثنا عبد الله بن یوسف ثنا اللیث ثنی عقیل عن ابن شهاب قال سمعت ابا سلمة اخبرنی جابر بن عبد الله انه سمع النبی صلی الله علیه وسلم یقول ثم فتر الوحی عنی فترة فبینا انا امشی سمعت صوتا من السماء فرفعت بصری قبل السماء فاذا الملک الذی جاءنی بحراء قاعد علی کرسی بین السماء والارض فجئثت منه حتی هویت الی الارض فجئت اهلی فقلت زملونی زملونی فانزل الله عزوجل یٰایها المدثر قم فانذر الی قوله والرجز فاهجر قال ابو سلمة والرجز الاوثان حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن قتادة ح وقال لی خلیفة ثنا یزید بن زریع ثنا سعید عن قتادة عن ابی العالیة ثنا ابن عم نبیکم صلی الله علیه وسلم یعنی ابن عباس عن النبی صلی الله علیه وسلم قال رأیت لیلة اسری بی موسیٰ رجلا آدم طوالا جعدا کانه من رجال شنوءة ورأیت عیسیٰ رجلا مربوعا مربوع الخلق الی الحمرة والبیاض سبط الراس ورأیت مالکا خازن النار والدجال فی آیات اراهن الله ایاه فلا تکن فی مریة من لقائه قال انس وابو بکرة عن النبی صلی الله علیه وسلم تحرس الملئکة المدینة من الدجال

باب ما جاء فی صفة الجنة وانها مخلوقة

قال ابو العالیة مطهرة من الحیض والبول والبزاق کلما رزقوا اتوا بشیٔ ثم اتوا باخر قالوا هذا الذی رزقنا من قبل اوتینا من قبل واتوا به متشابها یشبه بعضه بعضا ویختلف فی الطعم قطوفها یقطفون کیف شاءوا دانیة قریبة الارائک السرر وقال الحسن النضرة فی الوجه والسرور فی القلب وقال مجاهد سلسبیلا حدیدة الجریة غول وجع بطن ینزفون لا تذهب عقولهم وقال ابن عباس دهاقا ممتلیا کواعب نواهد الرحیق الخمر التسنیم یعلو شراب اهل الجنة ختامه طینه مسک نضاختان فیاضتان یقال موضونة منسوجة ومنه وضین الناقة والکوب ما لا اذن له ولا عروة والاباریق ذوات الآذان والعری عربا مثقلة واحدتها عروب مثل صبور وصبر یسمیها اهل مکة العربة واهل المدینة الغنجة واهل العراق الشکلة وقال مجاهد روح جنة ورخاء والریحان الرزق والمنضود الموز والمخضود الموقر حملا ویقال ایضا لا شوک له والعرب المحببات الی ازواجهن یقال مسکوب جار وفرش مرفوعة بعضها فوق بعض لغوا باطلا تاثیما کذبا افنان اغصان وجنا الجنتین دان ما یجتنی قریب مدهامتان سوداوان من الری حدثنا احمد بن یونس ثنا اللیث بن سعد عن نافع عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا مات احدکم

ثنی ۔ ذاک ۔ انما ۔ فقال قال ۔ عن سعید ۔ والبصاق ۔ اتینا ۔ الطعوم ۔ ذات ۔ شجر من قریب

اسماء الرجال

محمد بن یوسف هو البیکندی ابو اسامة هو حماد بن اسامة الکوفی ابن الاشوع هو سعید بن عمرو بن الاشوع الشعبی هو عامر بن شراحیل ابو عمرو مسروق هو ابن الاجدع موسیٰ هو ابن اسمٰعیل التبوذکی جریر بن حازم الازدی البصری ابو رجاء عمران بن ملحان العطاردی البصری مسدد هو ابن مسرهد ابو عوانة الوضاح الیشکری الاعمش هو سلیمان الکوفی ابی حازم هو سلمان الاشجعی شعبة بن الحجاج فیما وصله فی النکاح اللیث هو ابن سعد الامام عقیل بن خالد بن عقیل ابن شهاب محمد بن مسلم الزهری محمد بن بشار هو ابو بکر بندار العبدی البصری غندر محمد بن جعفر البصری قتادة بن دعامة السدوسی وقال لی خلیفة هو ابن خیاط سعید هو ابن ابی عروبة قتادة تقدم ابی العالیة رفیع الریاحی البصری قال انس فیما وصله المؤلف فی باب لا یدخل الدجال المدینة من اواخر الحج ابو بکرة هو نفیع بن الحارث بن کلدة بن عمرو الثقفی صحابی مشهور فیما وصله فی الفتن باب ما جاء فی صفة الجنة قال ابو العالیة هو مذکور الآن وقال الحسن البصری احمد بن یونس الیربوعی الکوفی نسبه لجده واسم ابیه عبد الله نافع مولیٰ ابن عمر ۱۲

حل اللغات

قاب قوسین ای مقدارهما فجئثت ای رعبت. هویت ای سقطت زملونی اے لفونی بالثیاب جعدا ای لیس بسبط. شنوءة قبیلة من قحطان مربوعا ای لا طویلا ولا قصیرا مربوع الخلق معتدله. سبط الراس ای مسترسل الشعر مریة شک. حدیدة الجریة ای قویة الجریة. نواهد جمع ناهدة

مقدرا او یجعل یوم العقبة ظرفا له ای ما لقیت من قومک یوم العقبة وعلی هذا فلیس فی کان ضمیر یعود الی شیٔ ومع هذا فقوله ای مقدر هو مفعول قوله لقد لقیت مشکل ضرورة ان مفعوله مذکور فی نسخة القسطلانی وغالب النسخ الاخر وهو ما لقیت فالحاصل انه علی المعنی الذی ذکره یجعل اشد خبر کان واسمه اما یوم العقبة بارادة ما لقیه فیه او مقدر و یوم العقبة ظرف له کما لا یخفی بقی انه بعد ان تکلم علی قوله اذ عرضت نفسی وهو مشکل جدا لان یوم العقبة فی منی وعرضه صلی الله تعالیٰ علیه وسلم نفسه کان بالطائف کما صرح به هو وغیره والاقرب ان یقال اذ عرضت بدل من یوم العقبة بتقدیر قرب یوم العقبة بان یعتبر ان العرض بالطائف کان بقرب یوم العقبة او انه بواسطة القرب عتبر الوقت واحدا ویحتمل علی بعد ان یکون المراد بالعقبة عقبة بالطائف ویمکن ان یقال یوم العقبة معمول لقوله

حاشیة السندی ص ۴۵۸

فانه يُعرض عليه مقعدُه بالغداة والعشى فان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة وان كان من اهل النار فمن اهل النار حدثنا ابو الوليد ثنا سَلْم بن زَرِير ثنا ابو رجاء عن عمران بن حُصين عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اطّلعتُ فى الجنة فرأيتُ اكثر اهلها الفقراء واطّلعتُ فى النار فرأيتُ اكثر اهلها النساء حدثنا سعيد بن ابى مريم ثنى الليث ثنى عُقيل عن ابن شهاب اخبرنى سعيد بن المسيّب ان ابا هريرة قال بينا نحن عند النبى صلى الله عليه وسلم اذ قال بينا انا نائم رأيتُنى فى الجنة فاذا امرأة تتوضّأ الى جانب قصر فقلتُ لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرتُ غيرته فولّيتُ مدبرا فبكى عمر فقال عليك أغار يا رسول الله حدثنا حجاج بن منهال ثنا همام قال سمعتُ ابا عمران الجونى يحدث عن ابى بكر بن عبد الله بن قيس الاشعرى عن ابيه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال الخيمة دُرّة مجوّفة طولها فى السماء ثلثون ميلا فى كل زاوية منها للمؤمن من اهلٍ لا يراهم الآخرون قال ابو عبد الصمد والحارث بن عُبيد عن ابى عمران ستون ميلا حدثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تبارك وتعالى اعددتُ لعبادى الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اقرءوا ان شئتم فلا تعلم نفس ما اُخفى لهم من قرة اعين حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا معمر عن همام بن منبه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول زمرة تلج الجنة صورهم على صورة القمر ليلة البدر لا يبصقون فيها ولا يمتخطون ولا يتغوطون آنيتهم فيها الذهب وامشاطهم من الذهب والفضة ومجامرهم الالوة ورشحهم المسك ولكل واحد منهم زوجتان يُرى مخ سوقهما من وراء اللحم من الحسن لا اختلاف بينهم ولا تباغض قلوبهم قلب واحد يسبحون الله بكرة وعشيا حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والذين على آثارهم كاشد كوكب اضاءة قلوبهم على قلب رجل واحد لا اختلاف بينهم ولا تباغض لكل امرئ منهم زوجتان كل واحدة منهما يُرى مخ ساقها من وراء لحمها من الحسن يسبحون الله بكرة وعشيا لا يسقمون ولا يمتخطون ولا يبصقون آنيتهم الذهب والفضة وامشاطهم الذهب ووقود مجامرهم الالوة قال ابو اليمان يعنى العود ورشحهم المسك وقال مجاهد الابكار اول الفجر والعشى ميل الشمس الى ان اُراه تغرب حدثنا محمد بن ابى بكر المقدمى ثنا فضيل بن سليمان عن ابى حازم عن سهل بن سعد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليدخلن الجنة من امتى سبعون الفا او سبعمائة الف لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم وجوههم على صورة القمر ليلة البدر حدثنا عبد الله بن محمد الجعفى ثنا يونس بن محمد ثنا شيبان عن قتادة ثنا انس بن مالك قال اُهدى للنبى صلى الله عليه وسلم جبة سندس وكان ينهى عن الحرير فعجب الناس منها فقال والذى نفس محمد بيده لمناديل سعد بن معاذ فى الجنة احسن من هذا حدثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن سفين ثنى ابو اسحق قال سمعت البراء بن عازب قال اُتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بثوب من حرير فجعلوا يعجبون من حسنه ولينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمناديل سعد بن معاذ فى الجنة افضل من هذا حدثنا على بن عبد الله ثنا سفين عن ابى حازم عن سهل بن سعد الساعدى قال قال رسول الله

ن رسول الله — ن عن — ن درة مجوفة طوله — ن تراه — ن ثنا

ل قوله فان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة. قال الكرمانى فان قلت الشرط والجزاء متحدان فما وجهه قلت معناه ان كان من اهل الجنة فيعرض عليه مقعد من مقاعد اهل الجنة انتهى قال صاحب الفتح هذا الحديث من اوضح الادلة على مقصود الترجمة وقد تقدم فى آخر كتاب الجنائز ١٢ ك قوله اطلعت فى الجنة. اى اطلعت على الناس فى الجنة قال الطيبى ضمن اطلعت معنى تاملت ورايت معنى علمت ولذا عداه الى مفعولين. قال الشيخ ابن حجر وسياتى شرحه فى كتاب الرقاق مع بيان الاختلاف فيه على ابى رجاء والغرض منه ههنا قوله اطلعت فى الجنة فانه يدل على انها موجودة حالة اطلاعه وهو مقصود الترجمة انتهى ١٢ ٣ قوله تتوضأ. من الوضاءة وهى الحسن والنظافة ويحتمل ان يكون من الوضوء والغيرة بالفتح مصدر قولك غار الرجل على اهله قاله الكرمانى وفى الفتح وسياتى شرحه فى مناقبه والغرض منه قوله رايتنى فى الجنة وهو وان كان مناما لكن رؤيا الانبياء حق انتهى ١٢ ٤ قوله ما لا عين رأت الخ. اى لم يبصر ذاته عين ولا سمعت وصفه الاذن ولا خطر ماهيته على قلب ويحتمل ان يكون المراد بالاولى الصور الحسنة وبالثانى الاصوات الطيبة وبالثالث الخواطر المفرحة ١٢ لمعات ٥ قوله ولا يتغوطون. من الغائط وهو كناية عن الخارج من السبيلين جميعا ١٢ ك ٦ قوله مجامرهم الالوة بضم الهمزة وفتحها وضم اللام وتشديد الواو وهو العود الذى يتبخر به وروى بكسر اللام ايضا وهو فارسى معرب فان قلت المجامر جمع والالوة مفرد فلا مطابقة بين المبتدا والخبر قلت الالوة جنس فان قلت مجامر الدنيا كلها ايضا كذلك قلت لا اذ فى الجنة نفس المجمرة هى العود ١٢ ك ٧ قوله لكل واحد منهم زوجتان. بالتاء والاشهر حذفها فان قلت ما وجه التثنية وقد يكون اكثر قلت قد تكون التثنية نظرا الى ما ورد من قوله جنتان وعينان ومدهامتان او يراد به تثنية التكرير نحو لبيك وسعديك او هو باعتبار الصنفين ١٢ ك خ ٨ قوله يسبحون الله بكرة وعشيا. فان قلت التسبيح انما يكون فى دار التكليف والجنة دار الجزاء قلت انما هو للتلذذ فان قلت لا بكرة ثمه ولا عشيا اذ لا طلوع ولا غروب قلت المراد مقدارهما او دائما يتلذذون به ١٢ ك خ ٩ قوله كاشد كوكب. افرد المضاف اليه ليفيد الاستغراق فى هذا النوع من الكوكب يعنى اذا تقصيت كوكبا كوكبا رايته كاشده اضاءة قاله الطيبى ١٢ ١٠ قوله آنيتهم الذهب والفضة. فان قلت قال ثمه آنيتهم الذهب وههنا قال آنيتهم الذهب والفضة وقال فى الامشاط بعكس ذلك قلت اكتفى فى الموضعين بذكر احدهما كقوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله. كذا فى الكرمانى والخير الجارى ١٢ ١١ قوله وقود. بفتح الواو وقال الخطابى كانه اراد به الجمر الذى يطرح عليه البخور انتهى قال الاسمعيلى فيه نظر لانه ليس فى الجنة نار قلت يمكن ان يكون فى الجنة نار لا يسلطها الله الا على احراق ما يتبخر به خاصة كذا فى الخير الجارى قال الكرمانى فان قلت هذا فيه نوع منافاة لما تقدم من الرواية السابقة ان مجامرهم الالوة قلت لا ينافى كون نفس الجمرة عودا ان يكون جمرها ايضا عودا انتهى ١٢ ١٢ قوله الى ان اراه. اى اظنه وهى جملة معترضة يعنى مبدأه المعنى معلوم وآخره مظنون ١٢ كرمانى ١٣ قوله لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم. الغرض منه انهم يدخلون كلهم معا صفا واحدا ١٢ كرمانى خير جارى ١٤ قوله فعجب الناس. اى من حسن الحلة قوله لمناديل جمع منديل وهو الذى يحمل فى اليد وفيه اشارة الى منزلة سعد فى الجنة لان ادنى ثيابه المعد للوسخ والامتهان خير من هذه الجبة فغيره افضل منه فان قلت ما وجه تخصيص سعد به قلت لعل منديله كان من جنس ذلك الثوب لونا ونحوه او كان الوقت يقتضى استمالة قلب سعد او كان اللامسون المتعجبون من الانصار فقال منديل سيدكم خير منها او كان سعد يحب ذلك الجنس من الثياب كذا فى الكرمانى ومر الحديث فى ص ٣٥٦ فى الهبة ١٢ ١٥ اى عود مجامر. خ وهو جمع مجمر بالكسر والضم فبالكسر موضع وضع النار وبالضم ما يتبخر به اى بخورهم بالالوة وهو العود ١٢ مجمع ١٦ جمع مجمر بالكسر والضم فبالكسر موضع وضع النار للبخور وبالضم وهو الذى يتبخر به والمراد منها هو الاول. كذا فى الطيبى ١٢ ١٧ هذا بناء على تفسير المجامر بالالوة كما فسره الكرمانى واما من فسر الجمر فى الرواية السابقة بالموضع الذى يوضع فيه النار للبخور فلا منافاة فتفهم ١٢

اسماء الرجال

ابو الوليد هشام بن عبد الملك سَلْم ابن زرير العطاردى البصرى ابو رجاء عمران بن ملحان المصرى سعيد بن ابى مريم الجمحى المصرى الليث هو ابن سعد الامام البصرى عقيل هو ابن خالد ابن شهاب الزهرى سعيد بن المسيب بن حزن حجاج بن منهال السلمى البصرى همام بن يحيى بن حبان البصرى ابا عمران عبد الملك بن حبيب الحميدى عبد الله بن الزبير سفيان هو ابن عيينة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز محمد بن مقاتل المروزى عبد الله بن المبارك المروزى معمر هو ابن راشد الازدى البصرى همام بن منبه بلفظ المفعول من التنبيه الصنعانى ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة ابو الزناد والاعرج المذكوران آنفا فضيل بن سليمان النميرى مصغرا ابى حازم سلمة بن دينار الاعرج المدنى سهل بن سعد الساعدى الانصارى يونس بن محمد المؤدب البغدادى شيبان بن عبد الرحمن النحوى قتادة بن دعامة السدوسى مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى بن سعيد القطان ابو اسحاق عمرو بن عبد الله الهمدانى السبيعى على بن عبد الله المدينى سفيان بن عيينة الهلالى ابى حازم سلمة بن دينار الاعرج ١٢

حل اللغات

اطلعت اى اشرفت لا يتغوطون من الغائط وهو كناية عن الخارج من السبيلين جميعا مجامر جمع مجمرة بكسر الميم سميت بها لانها يوضع فيها الجمر او بالضم وهو الذى يتبخر به ١٢

ص ۴۵۹ — لفيت منهم واذ عرضت اسم كان او خبره باحد لوجهين الذين ذكرنا فى يوم العقبة اذ جعل يوم العقبة اسم كان او خبره ويعتبر اشد مما لقيت بتقدير اشد مما لقيت وهذا يقتضى انه لقى منهم يوم العقبة شيئا يكون ما لقى منهم يوم العرض اشد منه والله تعالى اعلم (قوله اتوا بشئ ثم اتوا باخر قالوا هذا الخ) اشار الى تخصيص كلما بغير الاول قيل اهل الجنة يرزقون من ثمراتها ابدا فيلزم تكرار هذا القول منهم بطريق الاستعجاب ولا فائدة فيه لان الاستعجاب انما يحسن مرة او مرتين اجيب بجواز ان يكون هذا القول منهم بلسان الحال كانه قيل كلما رزقوا منها نطقت حالهم بهذا الكلام وحملتهم على الاستعجاب وهو كناية عن ظهور كمال قدرته سبحانه وتعالى اى كلما رزقوا ظهرت لهم القدرة فى اختراع المختلفات فى صور المتحدات. قلت ولو جعل كناية عن دوام طراوة ثمارها وعدم اختلافها حسب اختلاف المواسم كما هو

صلى الله عليه وسلم موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها حدثنا روح بن عبد المؤمن ثنا يزيد

ابن زريع ثنا سعيد عن قتادة ثنا انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة لشجرة يسير

الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها حدثنا محمد بن سنان ثنا فليح بن سليمان ثنا هلال بن علي عن عبد الرحمن

ابن ابي عمرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة واقرءوا

ان شئتم وظل ممدود ولقاب قوس احدكم في الجنة خير مما طلعت عليه الشمس وتغرب حدثنا ابراهيم بن

المنذر ثنا محمد بن فليح ثنا ابي عن هلال بن علي عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والذين على آثارهم كاحسن كوكب دري في السماء

اضاءة قلوبهم على قلب رجل واحد لا تباغض بينهم ولا تحاسد لكل امرئ زوجتان من الحور العين يرى

مخ سوقهن من وراء العظم واللحم حدثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة قال عدي بن ثابت اخبرني قال سمعت

البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما مات ابراهيم قال ان له مرضعا في الجنة حدثنا عبد العزيز بن عبد الله

قال ثني مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان

اهل الجنة ليتراءون اهل الغرف من فوقهم كما تتراءون الكوكب الدري الغابر في الافق من المشرق او المغرب

لتفاضل ما بينهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده رجال

آمنوا بالله وصدقوا المرسلين **باب** صفة ابواب الجنة وقال النبي صلى الله عليه وسلم من انفق زوجين دعي

من باب الجنة فيه عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا سعيد بن ابي مريم ثنا محمد بن مطرف ثني ابو حازم

عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الجنة ثمانية ابواب فيها باب يسمى الريان لا يدخله الا الصائمون

باب صفة النار وانها مخلوقة غساقا يقال غسقت عينه ويغسق الجرح كان الغساق والغسيق

واحد غسلين كل شيء غسلته فخرج منه شيء فهو غسلين فعلين من الغسل من الجرح والدبر

قال عكرمة حصب جهنم حطب بالحبشية وقال غيره حاصبا الريح العاصف والحاصب ما ترمي به الريح

ومنه حصب جهنم ما يرمى به في جهنم هم حصبها ويقال حصب في الارض ذهب والحصب مشتق من الحصباء

الحجارة صديد قيح ودم خبت طفئت تورون تستخرجون اوريت اوقدت للمقوين للمسافرين والقي القفر

وقال ابن عباس صراط الجحيم سواء الجحيم ووسط الجحيم لشوبا يخلط طعامهم ويساط بالحميم زفير وشهيق

صوت شديد وصوت ضعيف وردا عطاشا غيا خسرانا قال مجاهد يسجرون توقد بهم النار ونحاس الصفر

يصب على رءوسهم يقال ذوقوا باشروا وجربوا وليس هذا من ذوق الفم مارج خالص من النار مرج الامير رعيته

اذا خلاهم يعدو بعضهم على بعض مريج ملتبس مرج امر الناس اختلط مرج البحرين مرجت دابتك اذا تركتها

حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن مهاجر ابي الحسن قال سمعت زيد بن وهب يقول سمعت ابا ذر يقول كان النبي صلى

الله عليه وسلم في سفر فقال ابرد ثم قال ابرد حتى فاء الفيء يعني للتلول ثم قال ابردوا بالصلوة فان شدة الحر

من فيح جهنم حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن الاعمش عن ذكوان عن ابی سعيد قال قال النبی صلی الله عليه وسلم ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهری ثنی ابو سلمة بن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلی الله عليه وسلم اشتكت النار الی ربها فقالت رب اكل بعضی بعضا فاذن لها بنفسين نفس فی الشتاء ونفس فی الصيف فاشد ما تجدون من الزمهرير حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابو عامر هو العقدی ثنا همام عن ابی جمرة الضبعی قال كنت اجالس ابن عباس بمكة فاخذتنی الحمی فقال ابردها عنك بماء زمزم فان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال هی من فيح جهنم فابردوها بالماء او قال بماء زمزم شك همام حدثنا عمرو بن عباس ثنا عبد الرحمن ثنا سفين عن ابيه عن عباية بن رفاعة اخبرنی رافع بن خديج قال سمعت النبی صلی الله عليه وسلم يقول الحمی من فور جهنم فابردوها عنكم بالماء حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا زهير ثنا هشام عن عروة عن عائشة عن النبی صلی الله عليه وسلم قال الحمی من فيح جهنم فابردوها بالماء حدثنا مسدد عن يحيی عن عبيد الله ثنی نافع عن ابن عمر عن النبی صلی الله عليه وسلم قال الحمی من فيح جهنم فابردوها بالماء حدثنا اسمعيل ثنی مالك عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هريرة ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال ناركم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم قيل يا رسول الله ان كانت لكافية قال فضلت عليهن بتسعة وستين جزءا كلهن مثل حرها حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفين عن عمرو سمع عطاء يخبر عن صفوان بن يعلی عن ابيه انه سمع النبی صلی الله عليه وسلم يقرأ علی المنبر ونادوا يا مالك حدثنا علی ثنا سفين ثنا الاعمش عن ابی وائل قال قيل لاسامة لو اتيت فلانا فكلمته قال انكم لترون انی لا اكلمه الا اسمعكم انی اكلمه فی السر دون ان افتح بابا لا اكون اول من فتحه ولا اقول لرجل ان كان علی اميرا انه خير الناس بعد شیء سمعته من رسول الله صلی الله عليه وسلم قالوا وما سمعته يقول قال سمعته يقول يجاء بالرجل يوم القيمة فيلقی فی النار فتندلق اقتابه فی النار فيدور كما يدور الحمار برحاه فيجتمع اهل النار عليه فيقولون ای فلان ما شانك اليس كنت تامرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر قال كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه وانهاكم عن المنكر وآتيه ورواه غندر عن شعبة عن الاعمش

باب صفة ابليس وجنوده

وقال مجاهد يقذفون يرمون دحورا مطرودين واصب دائم وقال ابن عباس مدحورا مطرودا ويقال مريدا متمردا بتكه قطعه واستفزز استخف بخيلك الفرسان والرجل الرجالة واحدها راجل مثل صاحب وصحب وتاجر وتجر لاحتنكن لاستاصلن قرين شيطان حدثنا ابراهيم بن موسی انا عيسی عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت سحر النبی صلی الله عليه وسلم قال وقال الليث كتب الی هشام انه سمعه ووعاه عن ابيه عن عائشة قالت سحر النبی صلی الله عليه وسلم حتی كان يخيل اليه انه يفعل الشیء وما يفعله حتی كان ذات يوم دعا ودعا ثم قال اشعرت ان الله قد افتانی فيما فيه شفائی اتانی رجلان فقعد احدهما عند راسی والآخر عند رجلی فقال احدهما للآخر ما وجع الرجل قال مطبوب قال ومن طبه قال لبيد بن الاعصم قال فيماذا قال فی مشط ومشاقة وجف طلعة ذكر قال فاين هو قال فی بئر ذروان فخرج اليها النبی صلی الله عليه وسلم ثم رجع فقال لعائشة حين

اسماء الرجال

محمد بن يوسف البيكندی الفريابی سفيان هو الثوری ابن سعيد الاعمش سليمان بن مهران الكوفی ذكوان هو ابو صالح السمان المدنی ابی سعيد الخدری الانصاری ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب بن ابی حمزة الزهری هو ابن شهاب عبد الله بن محمد المسندی ابو عامر عبد الملك العقدی همام بن يحيی البصری مالك بن اسمعيل بن زيد بن درهم الكوفی زهير هو ابن معاوية هشام هو ابن عروة بن الزبير عروة هو ابن الزبير بن العوام مسدد هو ابن مسرهد يحيی هو القطان عبيد الله بن عمر العمری نافع مولی ابن عمر قتيبة ابو رجاء الثقفی سفين هو ابن عيينة الهلالی عمرو بن دينار المكی عطاء هو ابن ابی رباح صفوان بن يعلی بن امية التيمی يروی عن ابيه يعلی علی هو ابن عبد الله المدينی سفيان هو ابن عيينة الاعمش سليمان بن مهران ابی وائل شقيق بن سلمة رواه غندر هو محمد بن جعفر وصله البخاری فی كتاب الفتن باب صفة ابليس الخ ابراهيم بن موسی الفراء الرازی عيسی بن يونس بن ابی اسحاق السبيعی هشام هو ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام

اللغات

الفيح سطوع الحر يقال فاحت القدر تفيح فيحا اذا غلت ؎ اصلام

حاشیہ السندی: ثلاث وسبعون زوجة ونحو ذلك والله تعالی اعلم ام سندی (قوله الحمی من فيح جهنم فابردوها بالماء) يحتمل ان يكون كناية عن نغطية المحموم والسعی فی خروج العرق منه بما امكن علی ان المراد بالماء العرق المعلوم بانه يبرد الحمی ويحتمل ان يكون كناية عن الاشتغال بما يستحق به المحموم الرحمة من التصدق وغيره من اعمال البر علی ان المراد بالماء ماء الرحمة المعارض لنار جهنم وقد حمله بعضهم علی التصدق بالماء والله تعالی اعلم وللشراح معان وتاويلات مشهورة والله تعالی اعلم ام سندی

ع الانصاری من شیوخ المؤلف روی عنہ ہہنا بالواسطۃ ابن جریج عبد الملک بن عبد العزیز عطاء ہو ابن ابی رباح جابر ہو ابن عبد اللہ الانصاری ١٢

١ قولہ نخلہا کانہا رؤس الشیاطین قال الخطابی فیہ قولان احدہما انہا مستدقۃ کرؤس الحیات والحیۃ یقال لہا الشیطان والآخر انہا وحشۃ المنظر سمجۃ الاشکال فہو مثل استقباح صورتہا وسوء منظرہا۔ ک ع ومطابقتہ للترجمۃ من حیث ان السحر انما یتم باستعانۃ الشیطان علی ذلک وہی من جملۃ صفاتہ القبیحۃ ١٢ ف ع ٢ قولہ استخرجتہ یحتمل ان یکون الضمیر راجعًا الی مابہ السحر ویحتمل ان یکون راجعًا الی الساحر ودفن البیر قرینۃ للاول۔ کذا فی الخیر الجاری ٣ قولہ علی قافیۃ ہی مؤخر العنق قولہ مکانہا ای فی مکانہا تقدیرہ یضرب کل عقدۃ فی مکان القافیۃ قائلاً قد بقی علیک لیل طویل فارقد کذا فی الکرمانی وفی المرقات قال میرک واختلف فی ہذا العقد فقیل علی الحقیقۃ کما یعقد الساحر من یسحرہ وقیل علی المجاز کانہ شبہ فعل الشیطان بالنائم من منعہ من الذکر والصلوۃ بفعل الساحر بالمسحور من منعہ عن مرادہ انتہی ولعل تخصیص القفا لانہ محل الواہمۃ ومحل تصرفہا وہو اطوع القوی للشیطان واسرع اجابۃ لدعوتہ ١٢ طیبی

رجع نخلہا کانہا رؤس الشیاطین فقلت استخرجتہ فقال لا اما انا فقد شفانی اللہ وخشیت ان یثیر ذلک علی الناس شرًا ثم دفنت البیر حدثنا اسمعیل بن ابی اویس حدثنی اخی عن سلیمن عن یحیی بن سعید عن سعید بن المسیب عن ابی ہریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال یعقد الشیطان علی قافیۃ راس احدکم اذا ہو نام ثلث عقد یضرب علی کل عقدۃ مکانہا علیک لیل طویل فارقد فان استیقظ فذکر اللہ انحلت عقدۃ فان توضأ انحلت عقدۃ فان صلی انحلت عقدۃ کلہا فاصبح نشیطا طیب النفس والا اصبح خبیث النفس کسلان حدثنا عثمان بن ابی شیبۃ ثنا جریر عن منصور عن ابی وائل عن عبد اللہ قال ذکر عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم رجل نام لیلۃ حتی اصبح قال ذاک رجل بال الشیطان فی اذنیہ او قال فی اذنہ حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا ہمام عن منصور عن سالم بن ابی الجعد عن کریب عن ابن عباس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اما ان احدکم اذا اتی اہلہ وقال بسم اللہ اللہم جنبنا الشیطان وجنب الشیطان ما رزقتنا فرزقا ولدا لم یضرہ الشیطان حدثنا محمد انا عبدۃ عن ہشام بن عروۃ عن ابیہ عن ابن عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا طلع حاجب الشمس فدعوا الصلوۃ حتی تبرز واذا غاب حاجب الشمس فدعوا الصلوۃ حتی تغیب ولا تحینوا بصلاتکم طلوع الشمس ولا غروبہا فانہا تطلع بین قرنی شیطان او الشیطان لا ادری ای ذلک قال ہشام حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا یونس عن حمید بن ہلال عن ابی صالح عن ابی سعید قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا مر بین یدی احدکم شیء وہو یصلی فلیمنعہ فان ابی فلیمنعہ فان ابی فلیقاتلہ فانما ہو شیطان وقال عثمان بن الہیثم ثنا عوف عن محمد بن سیرین عن ابی ہریرۃ قال وکلنی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بحفظ زکوۃ رمضان فاتانی ات فجعل یحثو من الطعام فاخذتہ فقلت لارفعنک الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فذکر الحدیث فقال اذا اویت الی فراشک فاقرأ اٰیۃ الکرسی لن یزال علیک من اللہ حافظ ولا یقربک شیطان حتی تصبح فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم صدقک وہو کذوب ذاک شیطان حدثنا یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شہاب اخبرنی عروۃ بن الزبیر قال ابو ہریرۃ قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یاتی الشیطان احدکم فیقول من خلق کذا من خلق کذا حتی یقول من خلق ربک فاذا بلغہ فلیستعذ باللہ ولینتہ حدثنا یحیی بن بکیر ثنا اللیث ثنی عقیل عن ابن شہاب ثنی ابن ابی انس مولی التیمیین ان اباہ حدثہ انہ سمع ابا ہریرۃ یقول قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا دخل رمضان فتحت ابواب السماء وغلقت ابواب جہنم وسلسلت الشیطین حدثنا الحمیدی ثنا سفین ثنا عمرو اخبرنی سعید بن جبیر قال قلت لابن عباس قال ثنا ابی بن کعب انہ سمع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول ان موسی قال لفتٰہ اٰتنا غداءنا قال ارایت اذ اوینا الی الصخرۃ فانی نسیت الحوت وما انسانیہ الا الشیطان ان اذکرہ ولم یجد موسی النصب حتی جاوز المکان الذی امرہ اللہ حدثنا عبد اللہ بن مسلمۃ عن مالک عن عبد اللہ بن دینار عن عبد اللہ بن عمر قال رایت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یشیر الی المشرق فقال ہا ان الفتنۃ ہہنا ان الفتنۃ ہہنا من حیث یطلع قرن الشیطان حدثنا یحیی بن جعفر ثنا محمد بن عبد اللہ الانصاری ثنا ابن جریج اخبرنی عطاء عن جابر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا استجنح اللیل او قال کان جنح اللیل فکفوا صبیانکم فان الشیاطین تنتشر حینئذ فاذا ذہب ساعۃ من العشاء فخلوہم واغلق بابک واذکر اسم اللہ واطف مصباحک واذکر اسم اللہ

قولہ والا ای وان لم یفعل کذلک بل اطاع الشیطان ونام حتی یفوت صلوۃ الصبح ذکرہ ابن الملک الظاہر حتی یفوتہ صلوۃ التہجد ١٢ مرقاۃ شرح مشکوۃ ٥ قولہ بال الشیطان فی اذنیہ العلم بحقیقۃ المراد منہ ماکول الی علم الشارع ولا مانع من حملہ علی الحقیقۃ فانہ قد نسب الاکل والشرب والقیئ والضرات ونحوہا الی الشیطان فلم یمتنع البول ایضًا وقد یاول بتاویلات مناسبۃ منہا ہو تمثیل ضربہ لغفلتہ عن الصلوۃ وعدم سماعہ صوت المؤذن بحال من وقع البول فی اذنہ فثقل سمعہ وفسد حسہ قالہ الخطابی ومنہا ان المراد ان الشیطان ملأ سمعہ من الکلام الباطل فاحدث ذلک فی اذنہ وقرا عن استماع دعوۃ الحق قیل ذلک کنایۃ عن الاستخفاف والاہانۃ کذا فی اللمعات ٦ قولہ حاجب الشمس ای طرفہا الاعلی من قرصہا وقیل النیازک التی تبدو اذا حان طلوعہا ١٢ مجمع ٧ قولہ ولا تحینوا من التحین وہو طلب وقت معلوم وقرنا الشیطان جانبا راسہ یقال ان الشیطان ینتصب فی محاذاۃ مطلع الشمس حتی اذا طلعت کان بین قرنیہ ای جانبی راسہ فتقع السجدۃ لہ اذا سجد عبدۃ الشمس للشمس ١٢ ک ع ٨ قولہ فلیمنعہ ای ندبا وقیل وجوبا بالاشارۃ او وضع الید علی نحرہ ونقل عیاض الاتفاق علی انہ لا یحل لہ العمل الکثیر فی مدافعتہ قولہ فلیقاتلہ ای فلیدفعہ بالقہر ولا یجوز قتلہ کذا قال بعض علمائنا ١٢ مرقاۃ ٩ قولہ فانما ہو شیطان ای یعمل عمل الشیطان او معہ شیطان یحملہ علیہ او ہو من شیاطین الانس۔ لمعات ومر الحدیث مع بیانہ فی ص٧٣ فی الصلوۃ قال فی الہدایۃ و انما یاثم اذا مر فی موضع سجودہ علی ما قیل ولا یکون بینہما حائل انتہی قال ابن الہمام قیل ہذا ہو الاصح لان من قدمہ الی موضع سجودہ ہو موضع صلاتہ ومنہم من قدرہ بثلاثۃ اذرع ومنہم بخمسۃ ومنہم باربعین ومنہم بمقدار صفین او ثلثۃ ومنہم بخمسین ذراعا وفی الخلاصۃ اذا کان فی المسجد لا ینبغی لاحد ان یمر بینہ وبین حائط القبلۃ وفی النہایۃ الاصح انہ ان کان بحال لو صلی صلوۃ الخاشعین نحو ان یکون بصرہ فی قیامہ فی موضع سجودہ لا یقع بصرہ علی المار لا یکرہ ومختار السرخسی ما فی الہدایۃ وما صحح فی النہایۃ مختار فخر الاسلام والذی یظہر ترجح ما اختارہ فی النہایۃ من مختار فخر الاسلام وکونہ من غیر تفصیل بین المسجد وغیرہ انتہی کلام ابن الہمام مختصرا وفی الدر المختار کرہ مرور مار فی الصحراء او مسجد کبیر موضع سجودہ فی الاصح او مرورہ بین یدیہ الی حائط القبلۃ فی بیت ومسجد صغیر مطلقا انتہی ١٠ قولہ فاذا بلغہ ضمیر الفاعل لاحدکم وضمیر المفعول راجع الی مصدر یقول ای اذا بلغ احدکم ہذا القول یعنی من خلق ربک والتقدیر بلغ الشیطان ہذا القول فلیستعذ باللہ طردا للشیطان ولینتہ بسکون اللام وکسرہا ای بترک التفکر فی ہذا الخاطر ولیستعذ وان لم یزل بالاستعاذۃ فلیقم ولیشتغل بامر آخر ١٢ مرقات ١١ قولہ فتحت بالتخفیف والتشدید والاول اشہر واکثر قالوا الفتح کنایۃ عن مزید الرحمۃ وکثرتہا وتواترہا ویؤیدہ روایۃ فتحت ابواب الرحمۃ وکذلک فتح ابواب الجنۃ کنایۃ عن التوفیق للخیرات الذی ہو سبب لدخول الجنۃ وغلق ابواب جہنم کنایۃ عن تخلص نفوس الصوام من بواعث المعاصی لقمع الشہوات ولا یحسن حملہما علی الظواہر لانہ ذکر علی سبیل المن علی الصوام وای فائدۃ فی الفتح والغلق لانہ لا یدخل فیہا احد ما دام فی ہذہ الدار الا ان یقال المقصود بیان شرف رمضان وفضلہ علی سائر الشہور وانزال الرحمۃ والتخلص المذکور حاصل ایضا ١٢ لمعات ١٢ قولہ اذا استجنح اللیل او کان جنح اللیل۔ وفی روایۃ الکشمیہنی او قال کان جنح اللیل وہو بضم الجیم وکسرہا والمعنی اقبالہ بعد غروب الشمس یقال جنح اللیل اقبل واستجنح حان جنحہ او وقع وحکی قاضی عیاض انہ وقع فی روایۃ ابی ذر استجمع بالعین المہملۃ بدل الحاء وہو تصحیف وعند الاصیلی اول اللیل بدل قولہ او کان جنح اللیل وکان فی قولہ او کان جنح اللیل تامۃ ای حصل قولہ فخلوہم بفتح الخاء المعجمۃ وللسرخسی بضم الحاء المہملۃ قال ابن الجوزی انما خیف علی الصبیان فی تلک الساعۃ لان النجاسات التی تلوذ بہا الشیاطین موجودۃ معہم غالبا والذکر الذی یحرز منہم مفقود من الصبیان غالبا ١٢ ف

ہ ابی مسلم الہاشمی مولاہم مولی ابن عباس ابو معمر عبد اللہ بن عمرو المنقری المقعد عبد الوارث ہو ابن سعید یونس ہو ابن عبید العبدی البصری حمید بن ہلال العدوی ابی نصر البصری ابی صالح

اسماء الرجال اسمعیل بن ابی اویس ابو عبد اللہ المدنی اخی ہو عبد الحمید بن ابی اویس ابو بکر المدنی سلیمان بن بلال التیمی المدنی یحیی بن سعید الانصاری سعید بن المسیب المخزومی القرشی عثمان بن ابی شیبۃ العبسی الکوفی اخو ابی بکر جریر ہو ابن عبد الحمید الرازی منصور ہو ابن المعتمر ابی وائل شقیق بن سلمۃ عبد اللہ ہو ابن مسعود موسی بن اسمعیل التبوذکی ہمام ہو ابن یحیی بن دینار العوذی منصور ہو ابن المعتمر الکوفی سالم ہو الاشجعی مولاہم الکوفی کریب ہو ابن ابی مسلم

(قولہ نخلہا کانہا رءوس الشیاطین) ہذا ہو محل الترجمۃ حیث یدل علی ان الشیاطین اجسام لہا رءوس تستقبحہا الطباع السلیمۃ یشبہ بہا الشیء الکریہ المنظر واللہ تعالی اعلم۔ وقال المحقق ابن حجر وغیرہ محل الترجمۃ ہو ان السحر انما یتم باستعانۃ الشیاطین علی ذلک وقد استشکل ذلک علی بعض الشراح انتہی قلت ولعل ما ذکرنا ادفع واقطع لتوہم الاشکال واللہ تعالی اعلم بالحال واما قولہا فقلت استخرجتہ الخ فلعل المراد ہل طلبت من الناس اظہار الساحر واحضارہ لیظہروہ ویحضروہ عندک ولیس المراد استخراج السحر اذ قد علم فی بعض الروایات ان السحر قد استخرج واللہ تعالی اعلم (قولہ رجل نام لیلۃ) لعلہ نام طول اللیل ففاتہ العشاء ایضا واللہ تعالی اعلم ١٢ سندی

واوك سقاءك واذكر اسم الله وخمر اناءك واذكر اسم الله ولو تعرض عليه شيئا حدثنا محمود بن غيلان ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن علي بن حسين عن صفية بنت حيي قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت فانقلبت فقام معي ليقلبني وكان مسكنها في دار اسامة بن زيد فمر رجلان من الانصار فلما رأيا النبي صلى الله عليه وسلم اسرعا فقال النبي صلى الله عليه وسلم على رسلكما انها صفية بنت حيي فقالا سبحان الله يا رسول الله فقال ان الشيطان يجري من الانسان مجرى الدم واني خشيت ان يقذف في قلوبكما سوءا او قال شيئا حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن عدي بن ثابت عن سليمن بن صرد قال كنت جالسا مع النبي صلى الله عليه وسلم ورجلان يستبان فاحدهما احمر وجهه وانتفخت اوداجه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد لو قال اعوذ بالله من الشيطان ذهب عنه ما يجد فقالوا له ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تعوذ بالله من الشيطان فقال وهل بي جنون حدثنا ادم ثنا شعبة ثنا منصور عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم اذا اتى اهله قال اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتني فان كان بينهما ولد لم يضره الشيطان ولم يسلط عليه قال وثنا الاعمش عن سالم عن كريب عن ابن عباس مثله حدثنا محمود ثنا شبابة ثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى صلوة فقال ان الشيطان عرض لي فشد علي يقطع الصلوة علي فامكنني الله منه فذكر الحديث حدثنا محمد بن يوسف ثنا الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا نودي بالصلوة ادبر الشيطان وله ضراط فاذا قضي اقبل فاذا ثوب بها ادبر فاذا قضي اقبل حتى يخطر بين الانسان وقلبه فيقول اذكر كذا وكذا حتى لا يدري اثلثا صلى ام اربعا فاذا لم يدر اثلثا صلى ام اربعا سجد سجدتي السهو حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كل بني ادم يطعن الشيطان في جنبه باصبعيه حين يولد غير عيسى بن مريم ذهب يطعن فطعن في الحجاب حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا اسرائيل عن المغيرة عن ابراهيم عن علقمة قال قدمت الشام قالوا ابو الدرداء قال افيكم الذي اجاره الله من الشيطان على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن مغيرة قال الذي اجاره الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم يعني عمارا قال وقال الليث ثني خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال ان ابا الاسود اخبره عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الملائكة تحدث في العنان والعنان الغمام بالامر يكون في الارض فتسمع الشياطين الكلمة فتقرها في اذن الكاهن كما تقر القارورة فيزيدون معها مائة كذبة حدثنا عاصم بن علي ثنا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التثاوب من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليرده ما استطاع فان احدكم اذا قال ها ضحك الشيطان حدثنا زكريا بن يحيى ثنا ابو اسامة قال هشام اخبرنا عن ابيه عن عائشة قالت لما كان يوم احد هزم

اسماء الرجال

المشركون فصاح ابليس اى عباد الله اخراكم فرجعت اولاهم فاجتلدت هى واخراهم فنظر حذيفة فاذا هو بابيه اليمان فقال اى عباد الله ابى ابى فوالله ما احتجزوا حتى قتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم قال عروة فمازالت فى حذيفة منه بقية خير حتى لحق بالله عزوجل حدثنا الحسن بن الربيع ثنا ابو الاحوص عن اشعث عن ابيه عن مسروق قال قالت عائشة سالت النبى صلى الله عليه وسلم عن التفات الرجل فى الصلوٰة فقال هو اختلاس يختلس الشيطان من صلوٰة احدكم حدثنا ابو المغيرة ثنا الاوزاعى ثنى يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم ح وحدثنى سليمان بن عبد الرحمن ثنا الوليد ثنا الاوزاعى ثنى يحيى بن ابى كثير ثنى عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فاذا حلم احدكم حلما يخافه فليبصق عن يساره وليتعوذ بالله من شرها فانها لا تضره حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن سمى مولى ابى بكر عن ابى صالح عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسى ولم يات احد بافضل مما جاء به الا احد عمل اكثر من ذلك حدثنا على بن عبد الله ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابى عن صالح عن ابن شهاب اخبرنى عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد ان محمد بن سعد بن ابى وقاص اخبره ان اباه سعد بن ابى وقاص قال استاذن عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استاذن عمر قمن يبتدرن الحجاب فاذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك فقال عمر اضحك الله سنك يا رسول الله قال عجبت من هؤلاء اللاتى كن عندى فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب قال عمر فانت يا رسول الله كنت احق ان يهبن ثم قال اى عدوات انفسهن اتهبننى ولا تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلن نعم انت افظ واغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده ما لقيك الشيطان قط سالكا فجا الا سلك فجا غير فجك حدثنا ابراهيم بن حمزة ثنى ابن ابى حازم عن يزيد عن محمد بن ابراهيم عن عيسى بن طلحة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من منامه فتوضا فليستنثر ثلثا فان الشيطان يبيت على خيشومه

باب

ذكر الجن وثوابهم وعقابهم لقوله تعالى يا معشر الجن والانس الم ياتكم رسل منكم يقصون عليكم اياتى الاية بخسا نقصا وقال مجاهد وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا قال كفار قريش الملائكة بنات الله وامهاتهم بنات سروات الجن وقال الله عزوجل ولقد علمت الجنة انهم لمحضرون عند الحساب حدثنا قتيبة عن مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى صعصعة الانصارى عن ابيه انه اخبره ان ابا سعيد الخدرى قال له انى اراك تحب الغنم والبادية فاذا كنت فى غنمك وباديتك فاذنت بالصلوٰة فارفع صوتك بالنداء فانه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس ولا شئ الا شهد له يوم القيمة قال ابو سعيد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب

قوله عزوجل واذ صرفنا اليك نفرا من الجن الى قوله فى ضلال مبين مصرفا معدلا صرفنا وجهنا

باب

قول الله عزوجل وبث فيها من

القعنبى مالک الامام المدنى سمى مولى ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث القرشى المدنى ابى صالح ذكوان الزيات على ہو ابن عبد الله المدينى يعقوب بن ابراہیم بن سعد بن ابراہیم بن عبد الرحمن صالح ہو ابن كيسان ابن شہاب محمد بن مسلم ابراہیم بن حمزة الزبيرى القرشى ابن ابى حازم ہو عبد العزيز بن سلمة بن دينار يزيد ہو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد محمد بن ابراہیم بن الحارث القرشى عيسى بن طلحة بن عبيد الله بن عثمان التيمى باب ذكر الجن قتيبة ہو ابن سعيد الثقفى مالک ہو الامام المدنى • حل اللغات اجتلدت اى اقتتلت۔ ما احتجزوا اى ما امتنعوا۔ اختلاس اختطاف بسرعة۔ عدل بالفتح مثل۔ الحرز بالكسر ما يسمى به التعويذ لان فيه حرزا و حفظا۔ افظ و اغلظ من الفظاظة والغلظة بمعنى شدة الخلق وخشونة الجانب۔ فجا اى طريقا واسعا۔ عه قال القسطلانى قد دل على وجودهم نصوص الكتاب والسنة مع اجماع كافة العلماء فى عصر الصحابة والتابعين عليه وتواتر نقله عن الانبياء عليهم السلام ما عبرة بانكار الفلاسفة وغيرهم ۱۲ خ

كُلِّ دَآبَّةٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ الثُّعْبَانُ الْحَيَّةُ الذَّكَرُ مِنْهَا يُقَالُ الْحَيَّاتُ أَجْنَاسٌ الْجَانُّ وَالْأَفَاعِي وَالْأَسَاوِدُ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا فِي
مُلْكِهِ وَسُلْطَانِهِ يُقَالُ صَافَّاتٍ بُسُطٌ أَجْنِحَتَهُنَّ يَقْبِضْنَ يَضْرِبْنَ بِأَجْنِحَتِهِنَّ حدثنا عبد الله بن محمد ثنا هشام
ابن يوسف انا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على المنبر يقول اقتلوا الحيات
واقتلوا ذا الطفيتين والابتر فانهما يطمسان البصر ويستسقطان الحبل قال عبد الله فبينا انا اطارد حية لاقتلها
فناداني ابو لبابة لا تقتلها فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد امر بقتل الحيات فقال انه نهى بعد ذلك عن ذوات
البيوت وهي العوامر وقال عبد الرزاق عن معمر فرآني ابو لبابة او زيد بن الخطاب وتابعه يونس وابن عيينة واسحق
الكلبي والزبيدي وقال صالح وابن ابي حفصة وابن مجمع عن الزهري عن سالم عن ابن عمر فرآني ابو لبابة وزيد بن
الخطاب باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال حدثنا اسمعيل ثني مالك عن عبد الرحمن بن
عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان يكون
خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن حدثنا عبد الله بن يوسف انا
مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأس الكفر نحو المشرق والفخر و
الخيلاء في اهل الخيل والابل والفدادين اهل الوبر والسكينة في اهل الغنم حدثنا مسدد ثنا يحيى عن
اسمعيل ثني قيس عن عقبة بن عمرو ابي مسعود قال اشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده نحو اليمن فقال الايمان يمان
ههنا الا ان القسوة وغلظ القلوب في الفدادين عند اصول اذناب الابل حيث يطلع قرنا الشيطان ربيعة و
مضر حدثنا قتيبة ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم صياح
الديكة فسلوا الله من فضله فانها رأت ملكا واذا سمعتم نهيق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان فانها رأت شيطانا
حدثنا اسحق انا روح ثنا ابن جريج اخبرني عطاء سمع جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنح
الليل او امسيتم فكفوا صبيانكم فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا ذهبت ساعة من الليل فخلوهم واغلقوا الابواب
واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا قال واخبرني عمرو بن دينار انه سمع جابر بن عبد الله نحو ما اخبرني
عطاء ولم يذكر واذكروا اسم الله حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب عن خالد عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فقدت امة من بني اسرائيل لا يدرى ما فعلت واني لا اراها الا الفار اذا وضع لها
البان الابل لم تشرب واذا وضع لها البان الشاء شربت فحدثت كعبا فقال انت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقوله
قلت نعم فقال لي مرارا فقلت افأقرأ التورية حدثنا سعيد بن عفير عن ابن وهب ثني يونس عن ابن شهاب عن عروة
يحدث عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للوزغ الفويسق ولم اسمعه امر بقتله وزعم سعد بن ابي وقاص ان النبي
صلى الله عليه وسلم امر بقتله حدثنا صدقة بن الفضل ثنا ابن عيينة ثنا عبد الحميد بن جبير بن شيبة عن سعيد بن المسيب
ان ام شريك اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم امرها بقتل الاوزاغ حدثنا عبيد بن اسمعيل ثنا ابو اسامة عن هشام
عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا ذا الطفيتين فانه يلتمس البصر ويصيب الحبل

حاشية السندي

انه لا ينبغي ولا يبقى له نسل وبه يقول الجمهور. ولا يخفى ان سوق هذا الحديث يدل على انه قاله اجتهادا فلعله قاله قبل ان يتبين له حقيقة الامر بالوحي ويحتمل ان المراد ان ذلك القوم مسخوا فارا فاخذ الفار

تابع حمّاد بن سلمة ابا اسامة حدثنا مسدد ثنا یحیٰی عن هشام ثنی ابی عن عائشة قالت امر النبی صلی الله علیه وسلم بقتل الابتر وقال انه یصیب البصر ویذهب الحبل حدثنا عمرو بن علی ثنا ابن ابی عدی عن ابی یونس القشیری عن ابن ابی ملیکة ان ابن عمر کان یقتل الحیات ثم نهی قال ان النبی صلی الله علیه وسلم هدم حائطا له فوجد فیه سلخ حیة فقال انظروا این هو فنظروا فقال اقتلوه فکنت اقتلها لذلک فلقیت ابا لبابة فاخبرنی ان النبی صلی الله علیه وسلم قال لا تقتلوا الجنان الا کل ابتر ذی طفیتین فانه یسقط الولد ویذهب البصر فاقتلوه حدثنا مالک بن اسمٰعیل ثنا جریر بن حازم عن نافع عن ابن عمر انه کان یقتل الحیات فحدثه ابو لبابة ان النبی صلی الله علیه وسلم نهی عن قتل جنان البیوت فامسک عنها باب خمس من الدواب فواسق یقتلن فی الحرم حدثنا مسدد ثنا یزید بن زریع ثنا معمر عن الزهری عن عروة عن عائشة ان النبی صلی الله علیه وسلم قال خمس فواسق یقتلن فی الحرم الفارة والعقرب والحدیا والغراب والکلب العقور حدثنا عبد الله بن مسلمة انا مالک عن عبد الله بن دینار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال خمس من الدواب من قتلهن وهو محرم فلا جناح علیه العقرب والفارة والکلب العقور والغراب والحدأة حدثنا مسدد ثنا حماد بن زید ثنا کثیر عن عطاء عن جابر بن عبد الله رفعه قال خمروا الآنیة واوکوا الاسقیة واجیفوا الابواب واکفتوا صبیانکم عند المساء فان للجن انتشارا وخطفة واطفئوا المصابیح عند الرقاد فان الفویسقة ربما اجترت الفتیلة فاحرقت اهل البیت قال ابن جریج وحبیب عن عطاء فان للشیاطین حدثنا عبدة بن عبد الله اخبرنی یحیٰی بن آدم عن اسرائیل عن منصور عن ابراهیم عن علقمة عن عبد الله قال کنا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم فی غار فنزلت والمرسلات عرفا فانا لنتلقاها من فیه اذ خرجت حیة من جحرها فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا فدخلت جحرها فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم وقیت شرکم کما وقیتم شرها وعن اسرائیل عن الاعمش عن ابراهیم عن علقمة عن عبد الله مثله قال وانا لنتلقاها من فیه رطبة وتابعه ابو عوانة عن مغیرة وقال حفص وابو معاویة وسلیمان بن قرم عن الاعمش عن ابراهیم عن الاسود عن عبد الله مثله حدثنا نصر بن علی انا عبد الاعلی ثنا عبید الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال دخلت امرأة النار فی هرة ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تاکل من خشاش الارض قال ثنا عبید الله عن سعید المقبری عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم مثله حدثنا اسمٰعیل ثنی مالک عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال نزل نبی من الانبیاء تحت شجرة فلدغته نملة فامر بجهازه فاخرج من تحتها ثم امر ببیتها فاحرق بالنار فاوحی الله الیه فهلا نملة واحدة باب اذا وقع الذباب فی شراب احدکم فلیغمسه فان فی احدی جناحیه داء وفی الاخری شفاء حدثنا خالد بن مخلد ثنا سلیمٰن بن بلال ثنی عتبة بن مسلم اخبرنی عبید بن حنین قال سمعت ابا هریرة یقول قال النبی صلی الله علیه وسلم اذا وقع الذباب فی شراب احدکم فلیغمسه ثم لینزعه فان فی احدی جناحیه داء وفی الاخری شفاء حدثنا الحسن بن صباح ثنا اسحٰق الازرق ثنا عوف عن الحسن وابن سیرین عن ابی هریرة عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال غفر لامرأة مومسة مرت بکلب علی راس رکی یلهث قال کاد یقتله العطش فنزعت خفها فاوثقته بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلک حدثنا علی بن عبد الله

(حاشیہ بین السطور) الحیة القصیرة الذنب — هو محمد بن ابراهیم بن ابی عدی — هو حاتم بن مسلم — اسمه عبد الله ١٢ — ای الفوقة والعقرب — ای العقور والکلب یعقر کل سبع یعقر — ای النوم ١٢ — ای الفارة — الخطفة اخذ الشی بسرعة ١٢ — ابن مسعود — النخعی ١٢ — فی روایة قال صلی الله علیه وسلم اقتلوها کما مر فی الحج وفیه جواز قتل الحیة فی الحرم ١٢ — ای ان یحیٰی بن آدم رواه عن اسرائیل — سلیمان بن مهران ١٢ — ای عن ابراهیم وسیاتی فی تفسیر المرسلات — ای بسبب هرة — ابن ابی اویس ١٢ — عبد الرحمٰن — ای بیت النمل — بفتح الهاء والمثلثة بعدها ای یخرج لسانه

(حاشیہ جانبی) تابعه حماد بن سلمة — ثنی — لذلک — باب اذا وقع الذباب فی شراب احدکم فلیغمسه فان فی احدی جناحیه داء وفی الاخری شفاء — واوکئوا — سه کذا وقع فی روایة ابی ذر وهو عند الباقین فان الاحادیث التی بعده لا تتعلق بذلک ١٢ ف — لینتزعه

ك قوله تابع حماد بن سلمة یرید ان حمادا تابع ابا اسامة فی روایته ایاه عن هشام واسم ابی اسامة ایضا حماد ورواية حماد بن سلمة وصلها احمد عن عفان عنه ١٢ فتح ك قوله ثم نهی هو بفتح النون وفاعل نهی هو ابن عمر وقد بین بعد ذلک سبب نهیه عن ذلک وکان ابن عمر اولا یاخذ بعموم امره صلی الله علیه وسلم بقتل الحیات وقد اخرج ابو داود من حدیث عائشة مرفوعا اقتلوا الحیات فمن ترکهن مخافة ثار فلیس منی ١٢ فتح الباری ك قوله لا تقتلوا الجنان الخ بکسر الجیم وتشدید النون جمع جان وهی الحیة الصغیرة وقیل الرقیقة الخفیفة وقیل الدقیقة البیضاء قاله ابن حجر قال الکرمانی فان قلت تقدم آنفا اقتلوا ذا الطفیتین والابتر بالواو واشار علی انهما صنفان ودل هذا علی انه صنف واحد قلت الواو للجمع بین الوصفین لا بین الذاتین وایضا لا منافاة بین ان یراد الامر بقتل ما اتصف باحدی الصفتین وبقتل ما اتصف بهما لان الصفتین قد یجتمعان فیهما وقد یفترقان انتهی مختصرا ١٢ ك قوله فواسق اصل الفسق الخروج عن الطریق المستقیم وهذه الخمسة خرجوا عن طریق معظم الحشرات بزیادة الضرر والاذی ویفهم من الترجمة بطریق المفهوم عدم قتل غیرهن وبهذا الاعتبار طابق حدیث دخلت امرأة النار فی هرة وقتل نملة ١٢ خیر جاری ك قوله والحدیا مصغر الحدأة علی وزن العنبة فقیاسه الحدیئة فزید الالف لاشباع اللام الا ان یثبت الحداة بوزن الحماة او هو لفظ موضوع علی صیغة التصغیر کذا فی الکرمانی۔ خیر جاری ومر الحدیث فی ص ٢٤٦ ١٢ ك قوله خمروا الآنیة من التخمیر ای غطوها واوکوا الاسقیة بکسر الکاف بعدها همزة ای اربطوها واجیفوا الابواب بالجیم والفاء من الاجافة ای اغلقوها واکفتوا بهمزة وصل وکسر الفاء وضمها وبمثناة فوقیة من الکفت ای ضموهم الیکم وامنعوهم من الحرکة کذا فی الفتح والتوشیح ك قوله فان للشیاطین ای مکان فان للجن والتوفیق بین روایة الجن وروایة الشیاطین انهما حقیقة واحدة مختلفان بالصفات او حقیقتان مختلفان متحدتان فی بعض الصفات التی جعلتهما کحقیقة واحدة بحسب التشبیه ١٢ خیر جاری ك قوله وقیت شرکم فان قلت کیف لهما خیر لانه مامور قلت هو شر بالنسبة الیها ای لخیر والشر من الامور الاضافیة قال الکرمانی ای ان الله تعالی سلمها منکم کما سلمکم منها ولم یلحقها ضررکم کما لم یلحقکم ضررها ومر فی ص ٢٤٧ ١٢ ك قوله رطبة ای غضة طریة فی اول ما تلاها ای انهم اخذوها عنه قبل ان یجف ریقه من تلاوتها ویحتمل ان یکون وصفها بالرطوبة لسهولتها والاول اشبه ١٢ ف ك قوله خشاش بفتح الخاء یا شهر الثلاثة واعجامها اصوب وهی الهوام وقیل ضعاف الطیر ١٢ مجمع ك قوله نزل نبی من الانبیاء قیل هو عزیر وروی الحکیم الترمذی فی النوادر انه موسیٰ علیه السلام وبذلک جزم الکلاباذی فی معانی الاخبار والقرطبی فی التفسیر قوله فلدغته بالدال المهملة والغین المعجمة ای قرصته قوله فامر بجهازه بفتح الجیم ویجوز کسرها ای متاعه کذا فی الفتح وفی الکرمانی قال النووی هذا محمول علی ان شرع ذلک النبی کان فیه جواز قتل النمل والاحراق بالنار لانه لم یعاتب علیه فی اصل القتل والاحراق بل فی الزیادة علی نملة واحدة واما فی شرعنا فلا یجوز احراق الحیوان نملا وقملا وغیرهما انتهی ١٢ ك قوله احدی جناحیه وفی بعضها احد جناحیه قال الجوهری جناح الطائر یذکر فانث باعتبار الید وروی فی تمام الحدیث انه یقدم السم ویؤخر الشفاء واعلم ان مثله فی مخلوقات الله کثیر کما ان النحلة یخرج من بطنها العسل ومن ابرتها السم وکذلک الافعی والتریاق کذا فی الکرمانی ١٢ ك قوله مومسة بضم المیم وواو ساکنة ومیم مکسورة وهی الزانیة الفاجرة والرکی بفتح الراء وکسر الکاف وشدة التحتیة البیر التی لم تطو قوله یلهث جملة وقعت حالا من الکلب قال ابن قرقول لهث الکلب بفتح الهاء وکسرها اذا اخرج لسانه من العطش ومر فی ص ٢١٨ فی کتاب الشرب قال الکرمانی لا منافاة بینه وبین ما سبق فی کتاب الشرب انه کان رجلا لاحتمال وقوعهما وحصوله مرتین انتهی ١٢ والله اعلم بالصواب وعلمه احکم والیه المرجع والمآب

اسماء الرجال

مسدد هو ابن مسرهد الاسدی البصری یحیٰی بن سعید القطان هشام هو ابن عروة بن الزبیر بن العوام عمرو بن علی الصیرفی البصری ابو حفص الفلاس ابن ابی ملیکة عبد الله بن عبید الله مالک ابن اسمٰعیل ابو غسان النهدی الکوفی جریر بن حازم بن زید الازدی نافع مولی ابن عمر ابو عبد الله المدنی۔ باب خمس من الدواب الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدی یزید بن زریع البصری معمر هو ابن راشد الازدی مولاهم البصری الزهری هو ابن شهاب عروة هو ابن الزبیر عبد الله بن مسلمة هو القعنبی مالک الامام المدنی عبد الله بن دینار العدوی مسدد تکرر ذکره حماد بن زید بن درهم کثیر بن شنظیر البصری عطاء هو ابن ابی رباح عبدة بن عبد الله الخزاعی یحیٰی بن آدم بن سلیمان الکوفی اسرائیل بن یونس السبیعی منصور هو ابن المعتمر ابراهیم النخعی علقمة بن قیس النخعی نصر بن علی الجهضمی الازدی عبد الاعلی بن عبد الاعلی السامی باب اذا وقع الذباب الخ خالد بن مخلد البجلی الکوفی سلیمان القرشی التیمی عتبة بن مسلم مولی بنی تمیم عبید بن حنین مولی زید بن الخطاب القرشی العدوی الحسن بن صباح الواسطی اسحاق الازرق بن یوسف الواسطی الحسن البصری ابن سیرین محمد علی بن عبد الله المدینی

حل اللغات

الحدیا تصغیر حداة کعنبة طائر معروف یقال له بالفارسیة زغن الغراب یقال له بالفارسیة زاغ سمی بذلک لسواده ومنه قولهم وغراب البین سمی ذو العرب تتشاءم به ولذلک اشتقوا من اسمه الغربة وغراب البین۔ الابقع سمی به لانه بان عن نوح علیه السلام لما وجهه الی الماء فذهب ولم یرجع وسمی فاسقا لتخلفه حین ارسله نوح لیاتیه بخبر الارض فترک امره ووقع علی جیفة الکلب العقور سگ گزنده۔ خمروا من التخمیر وهو التغطیة۔ اوکوا الاسقیة ای شدوها بالوکاء وهو الخیط۔ اجیفوا کاقیموا من الاجافة ای اغلقوا اکفتوا اضموا۔ خطفة وهو اخذ الشی بسرعة۔ وقیت علی صیغة المجهول ای حفظتم من فیه ای من فمه۔ رطبة غضة طریة اول ما تلاها۔ خشاش الارض هوامها وحشراتها کالفارة ونحوها۔ لدغته ای قرصته۔ نملة چیونٹی سمیت نملة لتنملها ١٢

ثنا سفين قال حفظته من الزهري كما انك ههنا اخبرني عبيد الله عن ابن عباس عن ابي طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام عن يحيى ثني ابو سلمة
ان ابا هريرة حدثه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امسك كلبا ينقص من عمله كل يوم قيراط
الا كلب حرث او كلب ماشية حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا سليمن اخبرني يزيد بن خصيفة اخبرني
السائب بن يزيد انه سمع سفين بن ابي زهير الشنوي انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا لا يغني
عنه زرعا ولا ضرعا نقص من عمله كل يوم قيراط فقال السائب انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اي ورب هذه القبلة

كتاب الانبياء

باب خلق آدم وذريته

وقول الله واذ قال ربك للملئكة اني جاعل في الارض خليفة صلصال طين خلط برمل فصلصل كما يصلصل الفخار ويقال منتن
يريدون به صل كما يقال صر الباب وصرصر عند الاغلاق مثل كبكبته يعني كببته فمرت به استمر بها الحمل
فاتمته ان لا تسجد ان تسجد وقول الله عز وجل واذ قال ربك للملئكة اني جاعل في الارض خليفة قال
ابن عباس لما عليها حافظ الا عليها حافظ في كبد في شدة خلق ورياشا المال وقال غيره الرياش والريش واحد
وهو ما ظهر من اللباس ما تمنون النطفة في ارحام النساء وقال مجاهد انه على رجعه لقادر النطفة في الاحليل
كل شيء خلقه فهو شفع السماء شفع والوتر الله في احسن تقويم في احسن خلق اسفل سافلين الا من آمن
خسر ضلال ثم استثنى فقال الا من آمن لازب لازم ننشئكم في اي خلق نشاء نسبح بحمدك نعظمك وقال
ابو العالية فتلقى آدم هو قوله ربنا ظلمنا انفسنا وقال فازلهما استزلهما يتسنه يتغير آسن متغير المسنون المتغير حمأ
جمع حمأة وهو الطين المتغير يخصفان اخذ الخصاف من ورق الجنة يؤلفان الورق يخصفان بعضه الى بعض سوآتهما
كناية عن فرجيهما ومتاع الى حين ههنا الى يوم القيمة والحين عند العرب من ساعة الى ما لا يحصى عدده قبيله جيله
الذي هو منهم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خلق الله آدم
وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك النفر من الملائكة فاستمع ما يحيونك به فانه تحيتك وتحية
ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة آدم
فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن عمارة عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان اول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر ثم الذين يلونهم على اشد كوكب دري في السماء اضاءة لا
يبولون ولا يتغوطون ولا يتفلون ولا يمتخطون امشاطهم الذهب ورشحهم المسك ومجامرهم الالوة الانجوج عود الطيب
وازواجهم الحور العين على خلق رجل واحد على صورة ابيهم آدم ستون ذراعا في السماء حدثنا مسدد ثنا يحيى عن هشام
ابن عروة عن ابيه عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة ان ام سليم قالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق فهل
على المرأة الغسل اذا احتلمت قال نعم اذا رأت الماء فضحكت ام سلمة فقالت تحتلم المرأة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فبم

المعهود بعض طباعها وتعلم منها أن ذلك الغار المعهود بحرب بعض الابنان دون بعض والله تعالى اعلم ه سندي (كتاب الانبياء صلوات الله عليهم) (قوله باب خلق آدم) في نسخ صحيحة بدل هذه الترجمة كتاب الانبياء وهو ما ترجم به المجتبى (قوله وطوله ستون ذراعا) الظاهر بالذراع المتعارف يومئذ عند المخاطبين وقيل بذراع نفسه وهو مردود بان الحديث مسوق للتعريف وهذا رد الى الجهالة لان حاصله ان ذراعه جزء من ستين جزء للطول وهذا يتصور في طويل غاية الطول وقصير غاية القصر وبأن ذراع كل واحد مثل ربعه فلو كان ستين ذراعا بذراع نفسه لكان ثابتة قصيرة في جنب طول جسده جدا او يلزم منه قبح الصورة وعدم اعتدالها وان يكون عديم المنافع المعدة لها اليدان والله تعالى اعلم وقد وقع ههنا في عبارة الحافظ ابن حجر سهو وتبعه القسطلاني في ذلك. والله تعالى

۵۱ قوله يشبه الولد اى الولد اى لولد انها النطفة وما فيها من سبب يشبهها او لهما ۱۲ كرمانى خيرجارى ۵۲ قوله بلغ عبد الله بن سلام مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اے سمع عبد الله بن سلام بتخفيف اللام قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ينزع الولد اى يشبه اباه ويذهب اليه قوله زيادة كبد حوت زيادة الكبد هى القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد وهى اطيبها وهى فى غاية اللذة وقيل هى اهنأ طعاما وامرأه ۱۲ ك ح ۵۳ قوله بهت بضم الموحدة وسكون الهاء جمع البهوت وهو كثير البهتان ولفظ اخير ناد ليل من قال ان افعل التفضيل بلفظ الاخير مستعمل كذا فى الكرمانى قال العينى ومطابقته للترجمة توخذ من قوله وانما الشبه الى قوله كان الشبه لها لانه فى الذرية والترجمة فى خلق آدم وذريته ۱۲ ۵۴ قوله نحوه قال فى الفتح لم يسبق للمتن المذكور طريق يعود عليها هذا الضمير فكانه يشير الى ان اللفظ الذى حدثه به شيخه بمعنى اللفظ الذى ساقه وكانه كتب من حفظه فتردد فى بعضه ويؤيده انه وقع فى نسخة الصغانى بعد قوله نحوه يعنى ولم اره من طريق ابن المبارك عن معمر الا عند المصنف وسياقه عنده فى ذكر موسى عليه السلام من رواية عبد الرزاق عن معمر بهذه اللفظ الا انه زاد فى آخره الدهر ۱۲ ۵۵ قوله يعنى لولا بنو اسرائيل قال القسطلانى فيه حذف قيل لعله روى قبل هذا عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابى هريرة عن النبى صلعم لولا بنو اسرائيل لم يخبث الطعام ولم يخنز اللحم ولولا حواء لم تخن انثى زوجها الدهر ثم رواه عن بشر الخ ثم قال نحوه اى نحو الحديث المذكور فسر ذلك بقوله لولا بنو اسرائيل انتهى ۱۲ خ ۵۶ قوله لم يخنز اللحم بالخاء المعجمة وفتح النون وبالزاى اى لم ينتن قيل كانوا يدخرون السلوى وكانوا قد نهوا عنه فادخروا فعوقبوا كذا فى الكرمانى قال القاضى البيضاوى لولا ان بنو اسرائيل سنوا ادخار اللحم حتى خنز لما ادخر فلم يخنز وبذا اظهر ۱۲ خير جارى ۵۷ قوله لولا حواء اى امرأة آدم وهى بالمد سميت بذلك لانها ام كل حى وسياتى صفة خلقها فى الحديث الذى بعده وقوله لم تخن انثى زوجها فيه اشارة الى ما وقع من حواء فى تزيينها لآدم الاكل من الشجرة حتى وقع فى ذلك فمعنى خيانتها انها قبلت ما زين لها ابليس حتى زينته لآدم ولما كانت هى ام بنات آدم اشبهها بالولادة ونزع العرق فلا تكاد امرأة تسلم من خيانة زوجها بالفعل او بالقول وليس المراد بالخيانة هنا ارتكاب الفاحشة حاشا وكلا ولكن لما مالت الى شهوة النفس من اكل الشجرة وحسنت ذلك لآدم عد ذلك خيانة له واما من جاء بعدها من النساء فخيانة كل واحدة منهن بحسبها وقريب من هذا الحديث جحد آدم فجحدت ذريته ۱۲ فتح ۵۸ قوله استوصوا بالنساء خيرا قال البيضاوى الاستيصاء قبول الوصية اى اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتى فيهن فانهن خلقن خلقا فيهن اعوجاج فكانهن خلقن من اصل معوج كالضلع مثلا فلا يتهيا الانتفاع بهن الا بالصبر على اعوجاجهن وقيل اراد ان اول النساء وهى حواء خلقت من ضلع من اضلاع آدم قال الطيبى السين للطلب مبالغة اى اطلبوا الوصية من انفسكم فى حقهن بخير ۱۲ خير جارى ۵۹ قوله ضلع بكسر الضاد وفتح اللام مفرد الضلوع وتسكين اللام جائز قوله ان اعوج شىء هو افعل التفضيل على سبيل الشذوذ لانه من العيوب فائدة هذه المقدمة الشريفة بيان انها خلقت من الذى فى اعلى الضلوع كذا فى الخير الجارى وفى الفتح قيل فيه اشارة الى ان حواء خلقت من ضلع آدم الايسر والى انها لا تقبل التقويم كما ان الضلع لا يقبله انتهى ۱۲ ملتقطا ۵۱۰ قوله لو ان لك آه فيه اشارة الى قوله تعالى ولو ان للذين ظلموا ما فى الارض جميعا ومثله معه الآية وقال فى الفتح ومناسبته للترجمة توخذ من قوله وانت فى صلب آدم فان فيه اشارة الى قوله تعالى واذ اخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذريتهم الآية ۱۲ ۵۱۱ قوله كفل من دمها الكفل النصيب والمراد قابيل حيث قتل هابيل وهو اول مقتول على وجه الارض فان قلت لا تزر وازرة وزر اخرى قلت هذا جزاء التاسيس وهو فعل نفسه قاله الكرمانى قال العينى مطابقته للترجمة من حيث القاتل هو قابيل وهو ابن آدم من صلبه وهو داخل فى لفظ الذرية فى الترجمة ۱۲ ۵۱۲ قوله الارواح جنود مجندة قال النووى معناه جموع مجتمعة وانواع مختلفة واما تعارفها فقيل انها موافقة صفاتها التى خلقها الله عليها وتناسبها فى اخلاقها وقيل انها خلقت مجتمعة ثم تفرقت فى اجسادها فمن وافق الصفة الفدوس بعده نافره فان قلت ما مناسبة هذا الباب بكتاب الانبياء قلت لعل الاشارة الى ان آدم واولاده مركب من البدن والروح قاله الكرمانى وفى الخير الجارى فى حديث الباب ايماء الى ان اتباع الرسل لهم مناسبة قديمة بهم عليهم الصلوة والسلام قال فى اللمعات فيه دليل على ان الارواح ليست باعراض وعلى انها كانت موجودة قبل الاجساد ويلزم من ذلك قدمها ۱۲

يشبه الولد حدثنا ابن سلام ثنا الفزاري عن حميد عن انس قال بلغ عبد الله بن سلام مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فاتاه فقال اني سائلك عن ثلث لا يعلمهن الا نبي قال ما اول اشراط الساعة وما اول طعام ياكله اهل الجنة ومن اي شيء ينزع الولد الى ابيه ومن اي شيء ينزع الى اخواله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خبرني بهن انفا جبرئيل عليه السلام قال فقال عبد الله ذاك عدو اليهود من الملائكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق الى المغرب واما اول طعام ياكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت واما الشبه في الولد فان الرجل اذا غشي المرأة فسبقها ماؤه كان الشبه له واذا سبقت كان الشبه لها قال اشهد انك رسول الله ثم قال يا رسول الله ان اليهود قوم بهت ان علموا باسلامي قبل ان تسألهم بهتوني عندك فجاءت اليهود ودخل عبد الله البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي رجل فيكم عبد الله بن سلام قالوا اعلمنا وابن اعلمنا واخيرنا وابن اخيرنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرأيتم ان اسلم عبد الله قالوا اعاذه الله من ذلك فخرج عبد الله اليهم فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقالوا شرنا وابن شرنا ووقعوا فيه حدثنا بشر بن محمد انا عبد الله انا معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه يعني لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم ولولا حواء لم تخن انثى زوجها حدثنا ابو كريب وموسى بن حزام ثنا حسين بن علي عن زائدة عن ميسرة الاشجعي عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استوصوا بالنساء خيرا فان المرأة خلقت من ضلع وان اعوج شيء في الضلع اعلاه فان ذهبت تقيمه كسرته وان تركته لم يزل اعوج فاستوصوا بالنساء حدثنا عمر بن حفص ثنا ابي ثنا الاعمش ثنا زيد بن وهب ثنا عبد الله ثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين يوما ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله اليه ملكا باربع كلمات فيكتب عمله واجله ورزقه وشقي او سعيد ثم ينفخ فيه الروح فان الرجل ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخل الجنة وان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخل النار حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن عبيد الله بن ابي بكر بن انس عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله وكل في الرحم ملكا فيقول يا رب نطفة يا رب علقة يا رب مضغة فاذا اراد ان يخلقها قال يا رب اذكر ام انثى يا رب اشقي ام سعيد فما الرزق فما الاجل فيكتب كذلك في بطن امه حدثنا قيس بن حفص ثنا خالد بن الحارث ثنا شعبة عن ابي عمران الجوني عن انس يرفعه ان الله تبارك وتعالى يقول لاهون اهل النار عذابا لو ان لك ما في الارض من شيء كنت تفتدي به قال نعم قال فقد سألتك ما هو اهون من هذا وانت في صلب آدم ان لا تشرك بي فابيت الا الشرك حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي ثنا الاعمش حدثني عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل من دمها لانه اول من سن القتل

باب الارواح جنود مجندة

وقال الليث عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف

ن النبي — ن استبقت — ۲ قالا — ۲ يا رب

اسماء الرجال ابن سلام هو محمد السلمى مولاهم البيكندى الفزارى مروان بن معاوية الكوفى حميد هو ابن ابى حميد الطويل ابو عبيدة البصرى انس ابن مالك عبد الله بن سلام بها الاسرائيلى بشر بن محمد بكسر الموحدة المروزى عبد الله بن المبارك المروزى معمر هو ابن راشد الازدى مولاهم همام هو ابن منبه بن كامل الصنعانى ابو كريب محمد بن العلاء الكوفى موسى بن حزام الترمذى ابو عمران حسين بن على بن الوليد الجعفى زائدة بن قدامة الثقفى ميسرة هو ابن عمار ابى حازم سلمان الاشجعى عمر بن حفص بن غياث بن طلق الكوفى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى زيد بن وهب الجهنى عبد الله هو ابن مسعود الهذلى ابو النعمان هو محمد بن الفضل السدوسى حماد بن زيد بن درهم الازدى قيس بن حفص الدارمى البصرى خالد بن الحارث الهجيمى البصرى شعبة بن الحجاج العتكى ابى عمران عبد الملك بن حبيب الاعمش سليمان بن مهران الكوفى عبد الله بن مرة الهمدانى الكوفى مسروق بن الاجدع ابو عائشة الكوفى باب الارواح جنود مجندة وقال الليث هو ابن سعد الامام المصرى وصله المولف فى الادب المفرد يحيى بن سعيد هو الانصارى عمرة بنت عبد الرحمن بن سعيد بن زرارة الانصارية كثرت عن عائشة ﴿ حل اللغات ﴾ مقدم مصدر ميمى بمعنى القدوم ينزع الولد الى ابيه اى يشبه اباه ۲ زيادة كبد حوت وهى القطعة المنفردة المتعلق بالكبد وهى اطيبها غشى اى جامع بهت جمع بهيت كقضيب وقضب هو المفترى الكثير البهتان لم يخنز اى لم ينتن ضلع پسلی استوصوا من الاستيصاء بمعنى قبول الوصية علقة اى دما غليظا جامدا

اعلم ان قوله فيما يشبه الولد لا يخفى ان الشبه من جهة الماء ولا دخل فيه للاحتلام وهو محل الكلام فكان المراد ان الاحتلام منشؤه الماء فانه ينشأ عن فيضانه وكثرته فاذا ثبت وجود الماء للمرأة علم انها لابد ان تحتلم اذا كثر الماء وفاض والله تعالى اعلم اه سندى

سله قوله وماتناكر منها اختلف و آنهاكه ناآشنا بودند وبی مناسبت مختلف شدند وبیگانه گشتند وایں تعارف وتناکر در دنیا بالهام الٰهی ست بی آنکه بیاد ایشاں باشد ہم دراں موطن میان خود آشنائی دبیگانگی بیک دیگر داشتند ولازینجا ست که نیکاں بہ نیکاں آشنا ومحب ومائل باشند وبداں بہ بداں واگر بجہت بعض عوارض واسباب قضیہ برخلاف ایں اتفاق افتد نادر بود وآخر مآل ومرجع باں گردد که اصل ست ۱۲ ترجمه شیخ بر مشکوٰۃ ۲ قوله باب قول الله تعالیٰ ولقد ارسلنا نوحا الی قومه کذا لابی ذر ویؤیده ما وقع فی الترجمة من شرح الكلمات اللاتی من ہذه القصة فی سورة ہود و فی روایة الحفصی واتل علیہم نبأ نوح الی قوله من المسلمین وللباقین انا ارسلنا نوحا الی قومه ان انذر قومك من قبل ان یاتیہم عذاب الیم الی آخر السورة وقد ذکر بعض ذا الاخیر فی روایة ابی ذر قبل الاحادیث المرفوعة ونوح ہو ابن لمك بفتح اللام وسکون المیم بعدہا کاف ابن متوشلخ بفتح المیم وتشدید المثناة المضمومة بعدہا واو ساکنة و فتح الشین المعجمة واللام بعدہا معجمة ابن خنوخ بفتح المعجمة وضم النون الخفیفة بعدہا واو ساکنة ثم معجمة وہو ادریس فیما یقال وقد ذکر ابن جریر ان مولد نوح کان بعد وفاة آدم بمائة وستة وعشرین عاما وانه بعث وہو ابن ثلثمائة وخمسین وقیل غیر ذلك وانه عاش بعد الطوفان ثلثمائة سنة و خمسین وقیل ان مدة عمره الف سنة الا خمسین عاما قبل البعثة وبعدہا والی الغرق ۱۲ فتح ۳ قوله بادی الرای ای یرید تفسیر قوله تعالیٰ وما نراك اتبعك الا الذین ہم اراذلنا بادی الرای ای اول النظر قبل التامل ویاتی بالہمزة ای ظاہر الرای ۱۲ قوله اقلعی امسکی عن الامر الکف عنه ولفظ التنور مما توافق فیه اللغات کلہا قال تعالیٰ واستوت علی الجودی ہو جبل بالجزیرة وہی ما بین دجلة والفرات وقال تعالیٰ مثل داب قوم نوح الداب الحال والعادة ۴ قوله لقد انذر نوح قومه خص نوحا بالذکر لانه ہو اول من انذر وہو قومه بخلاف من سبق علیه فانہم کانوا فی الارشاد مثل تربیة الآباء للاولاد ولانه اول الرسل المشرعین شرع لکم من الدین ما وصی به نوحا ولانه ابو البشر الثانی وذریته ہم الباقون فی الدنیا لا غیرہم ۱۲ ک خ ۵ قوله تمثال ای صورة وفی بعضہا بمثال بحرف الجر ولفظ مثال قوله کما انذر وجه الشبه فیه الانذار المقید بما قبله فالعجمة ولاوالانذار لا یختص به ۱۲ ک ۶ قوله محمد وامته ای کان محمد صلی الله علیه وسلم مزکیا لہم کما قال تعالیٰ ویکون الرسول علیکم شہیدا فکان صلعم بتزکیته مقررا للشہادة وہم مثبتا کان کانه معہم فی الشہادة فلذا قال محمد وامته ۱۲ ک ۷ قوله فی دعوة ای ضیافة قوله تعجبه ای لنضجه وسرعة استمرائہا مع لذتہا وحلاوة مذاقہا قوله فنہس النہس بالمہملة الاخذ باطراف الاسنان وبالمعجمة الاخذ بالاضراس وتقیید سیادته بیوم القیامة لا ینافی السیادة فی الدنیا انما خصه به لان ہذه القصة فی یوم القیامة ۱۲ ک ۸ قوله فیبصرہم الناظر ای یحیط بہم بصر الناظر لا یخفی علیه منہم شیء لاستواء الارض وعدم الحجاب ویسمعہم الداعی ای انہم بحیث اذا دعاہم داع سمعوه ۱۲ مجمع ۹ قوله نفسی نفسی ای نفسی ہی التی تستحق ان تشفع لہا اذ المبتدأ والخبر اذا کانا متحدین فالمراد بعض لوازمہا وہو مبتدأ والخبر محذوف ۱۲ ک ۱۰ قوله انت اول الرسل وانما قالوا انت اول الرسل لان آدم الشانی او لانه اول رسول ہلك قومه او لان رسالة آدم کانت بمنزلة التربیة للاولاد وقال ابن بطال آدم لیس برسول ۱۲ کذا فی الکرمانی ۱۱ قوله تشفع تشفع وہو قبول الشفاعة کذا فی الکرمانی قال فی اللمعات اعلم ان الشفاعات الاخرویة انواع وکلہا ثابتة لسید المرسلین صلی الله علیه وسلم بعضہا علی الخصوص وبعضہا بالمشارکة ویکون ہو المتقدم فیہا وہو الذی فتح باب الشفاعة اولا صلعم فالشفاعات کلہا راجعة الی شفاعته وہو صاحب الشفاعات بالاطلاق انتہی ۱۲ ۱۲ قوله مثل قراءة العامة یعنی قرأ رسول الله صلی الله علیه وسلم بالادغام وباہمال الدال کما ہو القراءة المشہورة التی یقرأہا القراء السبعة لا بالفك الادغام وبالمعجمة کما قرأ الشواذ ۱۲ ک خ ۱۳ قوله باب وان الیاس الخ سقط لفظ باب من روایة ابی ذر وکان المصنف رجح عنده کون ادریس لیس من اجداد نوح فلہذا ذکره بعده وساذکر ما فی ذلك فی الباب الذی یلیه والیاس بہمزة قطع وہو اسم عبرانی واما قوله تعالیٰ سلام علی الیاسین فقرأ الاکثر الاسم المذکور وزیادة یاء ونون فی آخره وقراءة اہل المدینة آل یاسین بفصل آل من یاسین کذا فی الفتح وفی الکشاف واما من قرأ علی آل یاسین فعلی ان یاسین اسم ابی الیاس اضیف الیه آل کذا فی الکرمانی ۱۲

وماتناكر منها اختلف وقال يحيى بن ايوب ثنى يحيى بن سعيد بهذا باب قول الله عزوجل ولقد ارسلنا نوحا الى قومه قال ابن عباس بادى الرأى ما ظهر لنا اقلعى امسكى وفار التنور نبع الماء وقال عكرمة وجه الارض وقال مجاهد الجودى جبل بالجزيرة داب حال انا ارسلنا نوحا الى قومه الى اخر السورة حدثنا عبدان انا عبدالله عن يونس عن الزهرى قال سالم وقال ابن عمر قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال انى لانذركموه وما من نبى الا انذر قومه لقد انذر نوح قومه ولكنى اقول لكم فيه قولا لم يقله نبى لقومه تعلمون انه اعور وان الله ليس باعور حدثنا ابونعيم ثنا شيبان عن يحيى عن ابى سلمة سمعت اباهريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا احدثكم حديثا عن الدجال ما حدث به نبى قومه انه اعور وانه يجئ معه بتمثال الجنة والنار فالتى يقول انها الجنة هى النار وانى انذركم به كما انذر به نوح قومه حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبدالواحد بن زياد ثنا الاعمش عن ابى صالح عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجئ نوح وامته فيقول الله هل بلغت فيقول نعم اى رب فيقول لامته هل بلغكم فيقولون لا ما جاءنا من نبى فيقول لنوح من يشهد لك فيقول محمد وامته فنشهد انه قد بلغ وهو قوله وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط العدل حدثنا اسحق بن نصر ثنا محمد بن عبيد ثنا ابوحيان عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى دعوة فرفع اليه الذراع وكانت تعجبه فنهس منها نهسة وقال انا سيد الناس يوم القيامة هل تدرون بم يجمع الله الاولين والاخرين فى صعيد واحد فيبصرهم الناظر ويسمعهم الداعى وتدنو منهم الشمس فيقول بعض الناس الا ترون الى ما انتم فيه الى ما بلغكم الا تنظرون الى من يشفع لكم الى ربكم فيقول بعض الناس ابوكم ادم فياتونه فيقولون يا ادم انت ابو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وامر الملائكة فسجدوا لك واسكنك الجنة الا تشفع لنا الى ربك الا ترى ما نحن فيه وما بلغنا فيقول ربى غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله ونهانى عن الشجرة فعصيته نفسى نفسى اذهبوا الى غيرى اذهبوا الى نوح فياتون نوحا فيقولون يا نوح انت اول الرسل الى اهل الارض وسماك الله عبدا شكورا الا ترى الى ما نحن فيه الا ترى الى ما بلغنا الا تشفع لنا الى ربك فيقول ربى غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله نفسى نفسى ائتوا النبى فياتونى فاسجد تحت العرش فيقال يا محمد ارفع راسك واشفع تشفع وسل تعطه قال محمد بن عبيد لا احفظ سائره حدثنا نصر بن على انا ابواحمد عن سفين عن ابى اسحق عن الاسود بن يزيد عن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ فهل من مدكر مثل قراءة العامة باب وان الياس لمن المرسلين اذ قال لقومه الا تتقون الى وتركنا عليه فى الاخرين قال ابن عباس يذكر بخير سلام على ال ياسين انا كذلك نجزى المحسنين انه من عبادنا المؤمنين ويذكر عن ابن مسعود وابن عباس ان الياس هو ادريس باب ذكر ادريس وقول الله عزوجل ورفعناه مكانا عليا حدثنا عبدان انا عبدالله ثنا يونس عن الزهرى ح وثنا احمد بن صالح ثنا عنبسة ثنا يونس عن ابن شهاب قال قال انس

ابى — فعصيته — اما — ٢ بن نصر

اسماء الرجال وقال يحيى بن ايوب الغافقى البصرى مما وصله الاسمٰعيلى باب قول الله عزوجل ولقد ارسلنا الخ قال ابن عباس رضى الله عنهما فيما رواه ابن ابى حاتم عبدان ہو لقب عبدالله بن عثمان العتکی مولاہم المروزی یونس بن یزید الایلی الزہری ہو محمد بن مسلم بن شہاب سالم ہو عبدالله بن عمر الدجال الکثیر الکذب وہو من الدجل وہو الخلط والتمویه عبدالواحد بن زیاد العبدی مولاہم البصری الاعمش ہو سلیمان بن مہران الکوفی ابی صالح ذکوان الزیات ابی سعید ہو سعد بن مالك الانصاری اسحاق بن نصر ہو اسحاق بن ابراہیم بن نصر السعدی ابوحیان ہو یحیی بن سعید بن حیان التیمی ابی زرعة ہو ہرم بن عمرو البجلی نصر ابن علی بن نصر الجہضمی الازدی البصری ابی اسحاق عمرو بن عبدالله السبیعی باب وان الیاس لمن المرسلین۔ ہو الیاس بن یسین سبط ہارون اخی موسیٰ بعث بعده باب ذکر ادریس عبدان وعبدالله ویونس والزہری ثم تقدموا الآن احمد بن صالح ہو ابوجعفر المصری عنبسة ہو ابن خالد الایلی یونس ہو ابن یزید وہو عم عنبسة ابن شہاب ہو الزہری؛ حل اللغات الجودی جبل بجزیرة ابن عمر فی الشرق ما بین دجلة والفرات فنہس من النہس وہو اخذ اللحم بالاسنان ۱۲

حاشية السندى (قوله فنشهد انه قد بلغ) قد يستنبط من هذا انه يكفى فى الشهادة مجرد العلم ولاحاجة فيها الى العيان الان يقال لانقاس شهادة الدنيا بشهادة الاخرة والله تعالى اعلم. ثم يقال ان كفى علم القاضى فكفى بالله شهيدا فاى حاجة الى هذه الشهادة والا فكيف يكفى علم هذه الامة مع ان علمهم من جهة اعلامه تعالى والجواب انه سر ولعل المقصود اشهار شرف هذه الامة فلله الحمد على ما انعم (قوله هل تدرون بم) اى بمن يظهر ذلك فما ذكره بيان لسبب ظهور سيادته لا لثبوت سيادته فافهم (قوله ائتوا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فياتون)

ابن مالك كان ابوذر يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرج سقف بيتي وانا بمكة فنزل جبرئيل ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وايمانا فافرغها في صدري ثم اطبقه ثم اخذ بيدي فعرج بي الى السماء فلما جاء الى السماء الدنيا قال جبرئيل لخازن السماء افتح قال من هذا قال هذا جبرئيل قال هل معك احد قال معي محمد قال أرسل اليه قال نعم ففتح فلما علونا السماء اذا رجل عن يمينه اسودة وعن يساره اسودة فاذا نظر قبل يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا يا جبرئيل قال هذا آدم وهذه الاسودة عن يمينه وعن شماله نسم بنيه فاهل اليمين منهم اهل الجنة والاسودة التي عن شماله اهل النار فاذا نظر قبل يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى ثم عرج بي جبرئيل حتى اتى السماء الثانية فقال لخازنها افتح فقال له خازنها مثل ما قال الاول ففتح قال انس فذكر انه وجد في السموات ادريس وموسى وعيسى وابراهيم ولم يثبت لي كيف منازلهم غير انه قد ذكر انه قد وجد آدم في السماء الدنيا وابراهيم في السادسة وقال انس فلما مر جبرئيل بادريس قال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح فقلت من هذا قال هذا ادريس ثم مررت بموسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح قلت من هذا قال هذا موسى ثم مررت بعيسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح فقلت من هذا قال عيسى ثم مررت بابراهيم فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا قال هذا ابراهيم قال ابن شهاب واخبرني ابن حزم ان ابن عباس واباحية الانصاري كانا يقولان قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم عرج بي جبرئيل حتى ظهرت لمستوى اسمع صريف الاقلام قال ابن حزم وانس بن مالك قال النبي صلى الله عليه وسلم ففرض الله على خمسين صلوة فرجعت بذلك حتى امر بموسى فقال موسى ما الذي فرض ربك على امتك قلت فرض عليهم خمسين صلوة قال فراجع ربك فان امتك لا تطيق ذلك فرجعت فراجعت ربي فوضع شطرها فرجعت الى موسى فقال راجع ربك فذكر مثله فوضع شطرها فرجعت الى موسى فقال ذلك ففعلت فوضع شطرها فرجعت الى موسى فاخبرته فقال راجع ربك فان امتك لا تطيق ذلك فرجعت فراجعت ربي فقال هي خمس وهي خمسون لا يبدل القول لدي فرجعت الى موسى فقال راجع ربك فقلت قد استحييت من ربي ثم انطلق حتى اتى بي السدرة المنتهى فغشيها الوان لا ادري ما هي ثم ادخلت الجنة فاذا فيها جنابذ اللؤلؤ واذا ترابها المسك **باب** قول الله عز وجل والى عاد اخاهم هودا وقوله اذ انذر قومه بالاحقاف الى قوله كذلك نجزي القوم المجرمين فيه عن عطاء وسليمن عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقول الله عز وجل واما عاد فاهلكوا بريح صرصر شديدة عاتية قال ابن عيينة عتت عن الخزان سخرها عليهم سبع ليال وثمانية ايام حسوما متتابعة فترى القوم فيها صرعى كانهم اعجاز نخل خاوية اصولها فهل ترى لهم من باقية بقية **حدثنا** محمد بن عرعرة ثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور وقال ابن كثير عن سفين عن ابيه عن ابي نعم عن ابي سعيد بعث علي الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة فقسمها بين اربعة

---

٥١ قوله فرج عن سقف بيتي بضم فاء وكسر راء اي فتح واضافة البيت باعتبار انه كان ساكنا لا للاستناد هو بيت ام هاني والجمع بينه وبين حديث انا في الحطيم انه كان معراجان **قوله** ففرج صدري بفتحات اي شق هذا الشق لادخال الايمان فيه والشق الذي كان في صباه عند حليمة لاستخراج الهوى منه ١٢ مجمع البحار **٥٢ قوله** انا بمكة قال الشيخ في اللمعات واختلفت الروايات في تعيين مكان الاسراء ففي بعضها انا في الحطيم وفي بعضها في الحجر وفي بعضها انا عند البيت وفي بعضها في بيت ام هاني وهو اشهرها والجمع بين هذه الاقوال على ما ذكره في فتح الباري انه بات في بيت ام هاني وبيتها في شعب ابي طالب ففرج سقف بيتها واضاف البيت الى نفسه الشريفة لتبوية فيه فنزل منه الملك فاخرجه من البيت الى المسجد ثم اخذه الملك فاخرجه من المسجد **قوله** بطست من ذهب فان قيل استعمال الذهب حرام في شرعه عليه الصلوة والسلام فكيف استعمل ههنا فالجواب ان تحريم الذهب انما لاجل الاستمتاع به في هذه الدار واما في الآخرة فهو من اواني الجنة وما وقع في تلك الليلة كان الغالب فيه ما كان من احوال الغيب وعالم الآخرة على ان الاستعمال والاستمتاع لم يحصل له صلى الله عليه وسلم فافهم انتهى ١٢ **٥٣ قوله** قال ارسل اليه هذا السوال من الملك الذي هو خازن السماء يحتمل وجهين احدهما الاستعجاب بما انعم الله عليه من هذا التعظيم والاجلال حتى اصعده الى السموات والثاني الاستبشار بعروجه اذ كان من البين عندهم ان احدا من البشر لا يترقى الى اسباب السماء من غير ان ياذن الله له ويامر ملائكته باصعاده ١٢ عمدة القاري **٥٤ قوله** اسودة جمع سواد كالازمنة جمع زمان والسواد الشخص وقيل الجماعات وسواد الناس عوامهم ويقال هي الاشخاص من كل شئ ١٢ عيني **٥٥ قوله** لمستوى بفتح الواو اي موضع مشرف يستوي عليه وهو المصعد و **قوله** صريف الاقلام بفتح الصاد المهملة اي صوت الاقلام حال الكتابة كانت الملئكة تكتب الاقضية او ما شاء الله والجنابذ جمع الجنبذ هو القبة كذا في الكرماني والخير الجاري ومر الحديث مع بيانه في ص ٥١ في اول كتاب الصلوة ١٢ **٥٦ قوله** اذ انذر قومه بالاحقاف وهو جمع الحقف وهو المعوج من الرمل والمراد ههنا مساكن عاد قوله قال ابن عيينة عتت اي الريح يوم هلاكهم على الخزان اي خزان الرياح ١٢ كرماني والخزان بضم المعجمة وتشديد الزاي جمع خازن اي عتت على خزان الرياح فخرجت بلا كيل ووزن بالغلبة ١٢ قاله عثمان في التوضيح وفي الفتح اما تفسير الصرصر بالشدة فهو قول ابي عبيد في المجاز واما تفسير ابن عيينة فرويناه في تفسيره ورواية سعيد ابن عبد الرحمن المخزومي عنه عن غير واحد في قول عاتية قال عتت على الخزان وما خرج منها الا مقدار الخاتم انتهى ١٢ **٥٧ قوله** حسوما متتابعة وهو تفسير ابي عبيد قال هو من الحسم بمعنى القطع ١٢ فتح الباري **٥٨ قوله** بالدبور وهو بالفتح الريح التي تقابل الصبا والقبول اي الريح الغربي ١٢ مجمع **٥٩ قوله** بذهيبة مصغرا قال الخطابي انما انثها على نية القطعة من الذهب وقد يؤنث الذهب في اللغات - كذا في الخير الجاري ١٢

اسماء الرجال

ابوذر اسمه جندب بن جنادة على الاصح هو الغفاري الصحابي تقدم اسلامه وتاخر هجرته فلم يشهد بدرا مات سنة ٣٢ في خلافة عثمان رض **قال ابن شهاب** الزهري **ابن حزم** بالمهملة وسكون الزاي ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري قاضي المدينة **ابن عباس** واباحية بتشديد التحتية ولابي ذر وابن عساكر اباحبة بالموحدة بدل التحتية وهو الصواب ورواية ابن حزم عن ابي حبة منقطعة لانه استشهد باحد قبل مولد ابن حزم بمدة **باب** قول الله عز وجل الخ **فيه عن عطاء** هو ابن ابي رباح **سليمان** بن يسار الهلالي المدني **محمد بن عرعرة** هو ابن البرند بكسر الموحدة والراء وسكون النون ابن النعمان الناجي السامي **شعبة** ابن الحجاج **الحكم** هو ابن عتيبة **مجاهد** هو ابن جبر **قال ابن كثير** العبدي البصري اسمه محمد ووصله المؤلف في تفسير براءة **سفيان** هو الثوري الكوفي **عن ابيه** سعيد بن مسروق الثوري الكوفي **ابن ابي نعم** بضم النون وسكون العين المهملة هو عبد الرحمن البجلي الكوفي العابد **ابي سعيد** سعد بن مالك بن سنان الخدري الانصاري

حل اللغات:- اسودة جمع سواد اي اشخاص۔ نسم بفتح النون والسين المهملة ارواح ظهرت لمستوى اي علوت موضعا مشرفا يستوي عليه وهو المصعد۔ صريف الاقلام اي تصويتها حالة كتابة الملائكة بالقضية الله تعالى الاحقاف جمع حقف وهو رمل مستطيل مرتفع فيه اعوجاج والمراد مساكن قوم هود۔ صرعى جمع صريع۔ ذهيبة مصغرا اي قطعة من الذهب ١٢

حاشية السندي: يحتمل ان المراد بالنبي نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم لان العلماء المعهود بهذا العلم سيما في ذلك اليوم والمراد انه يدلهم على من يدلهم على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولو بالواسطة فكانه يقول لهم ائتوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويحتمل ان المراد به ابراهيم ومعنى فيأتوني اي فينتقل الامر كذلك الى ان ياتوني والله تعالى اعلم قوله ثم مررت بموسى الخ كان كلمة ثم لمجرد التراخي في الاخبار لا للترتيب في المرور فلا ينافي قوله فلم يثبت لي كيف منازلهم فافهم الخ سندي

الاقرع بن حابس الحنظلي ثم المجاشعي و عيينة بن بدر الفزاري و زيد الطائي ثم احد بني نبهان و علقمة بن علاثة العامري
ثم احد بني كلاب فغضبت قريش و الانصار فقالوا يعطي صناديد اهل نجد و يدعنا قال انما اتالفهم فاقبل
رجل غائر العينين مشرف الوجنتين ناتي الجبين كث اللحية محلوق فقال اتق الله يا محمد فقال من يطيع الله اذا
عصيت ايأمنني الله على اهل الارض فلا تامنوني فسأله رجل قتله احسبه خالد بن الوليد فمنعه فلما ولى
قال ان من ضئضئ هذا او في عقب هذا قوما يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم
من الرمية يقتلون اهل الاسلام و يدعون اهل الاوثان لئن انا ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد حدثنا خالد بن
يزيد ثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن الاسود قال سمعت عبد الله قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ فهل من مدكر

باب قصة ياجوج وماجوج وقول الله تبارك وتعالى ان ياجوج وماجوج مفسدون في الارض باب
وقول الله عز وجل ويسئلونك عن ذي القرنين الى قوله سببا طريقا الى قوله اتوني زبر الحديد واحدها زبرة وهي
القطع حتى اذا ساوى بين الصدفين يقال عن ابن عباس الجبلين والسدين الجبلين خرجا اجرا قال انفخوا حتى
اذا جعله نارا قال اتوني افرغ عليه قطرا اصب عليه قطرا رصاصا و يقال الحديد و يقال الصفر و قال ابن عباس
النحاس فما اسطاعوا ان يظهروه يعلوه استطاع استفعل من طعت له فلذلك فتح اسطاع يسطيع و قال
بعضهم استطاع يستطيع وما استطاعوا له نقبا قال هذا رحمة من ربي فاذا جاء وعد ربي جعله دكاء الزق
بالارض و ناقة دكاء لا سنام لها والدكداك من الارض مثله حتى صلب من الارض وتلبد وكان وعد ربي حقا
وتركنا بعضهم يومئذ يموج في بعض حتى اذا فتحت ياجوج وماجوج وهم من كل حدب ينسلون قال قتادة حدب
اكمة و قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم رأيت السد مثل البرد المحبر قال رأيته حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل
عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان زينب بنت ابي سلمة حدثته عن ام حبيبة بنت ابي سفيان عن زينب بنت جحش ان
النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها فزعا يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج
مثل هذه و حلق باصبعيه الابهام والتي تليها فقالت زينب بنت جحش فقلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون
قال نعم اذا كثر الخبث حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا وهيب ثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال فتح الله من ردم ياجوج وماجوج مثل هذا و عقد بيده تسعين حدثنا اسحق بن نصر ثنا ابو اسامة عن
الاعمش ثنا ابو صالح عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تبارك وتعالى يا آدم فيقول
لبيك وسعديك والخير في يديك فيقول اخرج بعث النار قال وما بعث النار قال من كل الف تسعمائة و
تسعة وتسعين فعنده يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى
ولكن عذاب الله شديد قالوا يا رسول الله وايّنا ذلك الواحد قال ابشروا فان منكم رجلا ومن ياجوج و
ماجوج الفا ثم قال والذي نفسي بيده ارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة فكبرنا فقال ارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة فكبرنا
فقال ارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة فكبرنا قال ما انتم في الناس الا كالشعرة السوداء في جلد ثور ابيض

اسماء الرجال: اسرائيل بن يونس السبيعي هو ابو يوسف الكوفي يروي عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عبد الله هو ابن مسعود الهذلي باب قول الله عز وجل ويسئلونك الخ يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد الامام المصري عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري مسلم بن ابراهيم الفراهيدي وهيب بن خالد بن عجلان البصري ابن طاوس هو عبد الله يروي عن ابيه طاوس بن كيسان اليماني اسحق بن نصر نسبه لجده واسم ابيه ابراهيم المروزي ابو اسامة هو حماد بن اسامة الاعمش هو سليمان بن مهران ابو صالح ذكوان الزيات ١٢ قسطلاني حل اللغات: صناديد جمع صنديد معناه رئيس. غائر العينين اي داخلتين في الرأس لاصقتين بقعر الحدقة. مشرف الوجنتين سطبر رخساره. ناتي الجبين مرتفعه. كث اللحية كثير شعرها. محلوق اي محلوق شعر الرأس. من ضئضئ اي من نسل. الحناجر جمع حنجرة وهي رأس الغلصمة و الغلصمة منتهى الحلقوم والحلقوم مجرى الطعام والشراب. يمرقون يخرجون. الرمية بفتح الراء وكسر الميم وتشديد التحتية الصيد المرمي. رصاص انيز نقبا خرقا. الحدب ما ارتفع من الارض. ينسلون يسرعون. فزعا بكسر الزاي اي خائفا ١٢

(قوله فان منكم رجلا ومن ياجوج وماجوج الفا) لعل المراد في منكم خصوص الخطاب بهذه الامة فلا يشكل لزوم الزيادة في عدد بعث النار مع ملاحظة سائر الكفرة سوى ياجوج وماجوج والله تعالى اعلم. السندي

ك قوله اوكشعرة الخ تنويع من رسول الله صلى الله عليه وسلم او شك من الراوي وجاز فيه تسكين العين وفتحها فان قلت اذا كانوا كشعرة فكيف يكونون نصف اهل الجنة قلت فيه دلالة على كثرة اهل النار كثرة لا نسبة لها الى اهل الجنة لان كل اهل الجنة كشعرتين من الثور ١٢ ك ك قوله واتخذ الله ابراهيم خليلا الخ اشار بهذه الآيات الى ثناء الله تعالى على ابراهيم عليه السلام وابراهيم بالسريانية معناه اب راحم والخليل فعيل بمعنى فاعل وهو من الخلة بالضم وهي الصداقة والمحبة التي تخللت القلب فصارت خلاله هذا صحيح بالنسبة الى ما في قلب ابراهيم من حب الله تعالى واما اطلاقه في حق الله تعالى فعلى سبيل المقابلة وقيل الخلة اصلها الاستصفاء وسمي بذلك لانه يوالي ويعادي في الله وخلة الله له نصره وجعله اماما وقيل هو مشتق من الخلة بفتح المعجمة وهي الحاجة سمي بذلك لانقطاعه الى ربه وقصره حاجته عليه ابراهيم هو ابن آزر واسمه تارح بمثناة وراء مفتوحة وآخره مهملة ابن ناحور بنون ومهملة مضمومة ابن شاروخ بمعجمة وراء مضمومة وآخره معجمة ابن راغو بغين معجمة ابن فالخ بفاء ولام مفتوحة بعدها معجمة ابن عيبر ويقال عابر وهو بمهملة وموحدة ابن شالخ بمعجمتين ابن ارفخشد بن سام بن نوح لا يختلف جمهور اهل النسب ولا اهل الكتاب في ذلك الا في النطق ببعض هذه الاسماء نعم ساق ابن حبان في اول تاريخه خلاف ذلك وهو شاذ ١٢ فتح ك قوله حفاة جمع الحافي باهمال الحاء والغرل بضم المعجمة وسكون الراء وهو جمع الاغرل وهو الاقلف الذي لم يختتن ١٢ ك خ ك قوله اول من يكسى الخ وذكر انه اول من ختن وفيه كشف بعض بدنه كذا في المجمع وفي الفتح ويقال ان الحكمة في خصوصية ابراهيم بذلك لكونه القي في النار عريانا وقيل لانه اول من لبس السراويل ولا يلزم من خصوصيته بذلك تفضيله على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم لان المفضول قد يمتاز بشئ يخص به ولا يلزم منه الفضيلة المطلقة ويمكن ان يقال لا يدخل النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك على القول بان المتكلم لا يدخل في عموم خطابه وسياتي مزيد لهذا في الرقاق ١٢ ك قوله يوخذ بهم ذات الشمال بكسر الشين ضد اليمين ويراد بها جهة اليسار واصيحابي خبر مبتدأ محذوف ١٢ ك ك قوله لم يزالوا مرتدين قال الخطابي لم يرد به الردة عن الاسلام ولذلك قيده بقوله على اعقابهم وانما يفهم من الارتداد الكفر اذا اطلق من غير تقييد ومعناه التخلف عن الحقوق الواجبة ولم يرتد بحمد الله احد من الصحابة وانما ارتد قوم من جفاة الاعراب الذين دخلوا في الاسلام رغبة ورهبة كعيينة بن حصن ونحوه ١٢ ك خ ك قوله ذيخ بكسر المعجمة وسكون التحتية وبالمعجمة ذكر الضبع الكثير الشعر قوله متلطخ اي بالرجيع او بالطين او بالدم كذا في الكرماني يعني يمسخ آزر ويغير حاله ليتبرأ ابراهيم منه كذا في المجمع ١٢ ك قوله الازلام اي القداح والاستقسام بها طلب معرفة ما قسم له مما لم يقسم له بالازلام كان احدهم اذا اراد سفرا او امرا من معازم الامور ضرب بالقداح وكان مكتوبا على بعضها امرني ربي وعلى بعضها نهاني ربي وبعضها مهمل فان خرج الآمر اشتغل به وان خرج الناهي امسك عنه وان خرج المهمل كررها واجالها عودا وانما حرم ذلك لانه دخول في علم الغيب وفيه اعتقاد انه طريق الى الحق وفيه انه افتراء على الله اذ لم يامر بذلك ١٢ ك خ ك قوله معادن العرب اي اصولهم التي ينسبون اليها ويتفاخرون بها وانما جعلت معادن لما فيها من الاستعدادات المتفاوتة فمنها قابلة لفيض الله على مراتب المعدنيات ومنها غير قابلة له وشبههم بالمعادن لانهم اوعية للعلوم كما ان المعادن اوعية للجواهر النفيسة فان قلت لم قيده بقوله اذا فقهوا وكل من اسلم وكان شريفا في الجاهلية فهو خير من الذي لم يكن له الشرف فيها قلت ليس كذلك فان الوضيع العالم خير من الشريف الجاهل ١٢ كرماني ك قوله اذا فقهوا قال ابو البقاء الجيد هنا ضم القاف فقه يفقه اذا صار فقيها واما فقه بالكسر يفقه بالفتح فهو بمعنى فهم الشئ فهو متعد ومضموم القاف لازم ١٢ ك قوله قال ابو اسامة ومعتمر الخ يعني انما خالفا يحيى القطان في الاسناد فلم يقولا فيه عن ابي سعيد عن ابيه ١٢ فتح ك قوله ك ف ر اي قالوا مكتوب بين عينيه هذه الحروف التي هي اشارة الى الكفر والصحيح الذي عليه المحققون ان هذه الكتابة على ظاهرها وانها كتابة حقيقية جعلها الله علامة حسية على بطلانه ويظهر لكل مؤمن كاتبا او غير كاتب ١٢ ك ك قوله فجعد يحتمل معنيين احدهما ان يراد به جعودة الشعر ضد السبوطة والثاني جعودة الجسم وهو اجتماعه واكتنازه وهذا اصح لانه جاء في بعض الروايات انه رجل الشعر والجلبة بضم المعجمة وسكون اللام وضمها وبالموحدة الليفة ومر الحديث في الحج ١٢ ك خ ك قوله بالقدوم روي بتخفيف الدال وتشديدها فقيل آلة النجار يقال لها القدوم بالتخفيف لا غير واما القدوم الذي هو مكان بالشام ففيه التشديد والتخفيف فمن رواه بالتشديد اراد القرية ومن روى بالتخفيف يحتمل القرية والآلة والاكثرون على التخفيف وارادة الآلة ١٢ ك ك قوله بالقدوم مخففة يعني انه روى الحديث المذكور بالاسناد المذكور ولا ادرج تخفيف الدال وهذا يؤيد رواية الاصيلي والقابسي ١٢ ف

اوكشعرة بيضاء في جلد ثور اسود **باب** قول الله عز وجل واتخذ الله ابراهيم خليلا وقوله ان ابراهيم كان امة قانتا لله وقوله جل ذكره ان ابراهيم لاواه حليم وقال ابو ميسرة الرحيم بلسان الحبشة **حدثنا** محمد بن كثير ثنا سفين ثنا المغيرة بن النعمان ثني سعيد بن جبير اراه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انكم محشورون حفاة عراة غرلا ثم قرأ كما بدأنا اول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين واول من يكسى يوم القيمة ابراهيم وان ناسا من اصحابي يوخذ بهم ذات الشمال فاقول اصيحابي اصيحابي فيقول انهم لم يزالوا مرتدين على اعقابهم منذ فارقتهم فاقول كما قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الى قوله العزيز الحكيم **حدثنا** اسمعيل بن عبد الله حدثني اخي عبد الحميد عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يلقى ابراهيم اباه آزر يوم القيمة وعلى وجه آزر قترة وغبرة فيقول له ابراهيم الم اقل لك لا تعصني فيقول ابوه فاليوم لا اعصيك فيقول ابراهيم يا رب انك وعدتني ان لا تخزني يوم يبعثون فاي خزي اخزى من ابي الابعد فيقول الله اني حرمت الجنة على الكافرين ثم يقال يا ابراهيم ما تحت رجليك فينظر فاذا هو بذيخ متلطخ فيوخذ بقوائمه فيلقى في النار **حدثنا** يحيى بن سليمان ثني ابن وهب اخبرني عمرو ان بكيرا حدثه عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت فوجد فيه صورة ابراهيم وصورة مريم فقال اما هم فقد سمعوا ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة هذا ابراهيم مصور فما له يستقسم **حدثنا** ابراهيم بن موسى ثنا هشام عن معمر عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى الصور في البيت لم يدخل حتى امر بها فمحيت ورأى ابراهيم واسمعيل بايديهما الازلام فقال قاتلهم الله والله ان استقسما بالازلام قط **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا يحيى بن سعيد ثنا عبيد الله ثني سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة قال قيل يا رسول الله من اكرم الناس قال اتقاهم فقالوا ليس عن هذا نسألك قال فيوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن العرب تسألون خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا قال ابو اسامة ومعتمر عن عبيد الله عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** مؤمل بن هشام ثنا اسمعيل ثنا عوف ثنا ابو رجاء ثنا سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني الليلة آتيان فاتينا على رجل طويل لا اكاد ارى رأسه طولا وانه ابراهيم عليه السلام **حدثنا** بيان بن عمرو ثنا النضر انا ابن عون عن مجاهد انه سمع ابن عباس وذكروا له الدجال مكتوب بين عينيه كافر او ك ف ر قال لم اسمعه ولكنه قال اما ابراهيم فانظروا الى صاحبكم واما موسى فجعد آدم على جمل احمر مخطوم بخلبة كاني انظر اليه انحدر في الوادي يكبر **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن القرشي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اختتن ابراهيم النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم تابعه عبد الرحمن بن اسحق عن ابي الزناد وتابعه عجلان عن ابي هريرة ورواه محمد بن عمرو عن ابي سلمة **حدثنا** ابو اليمان ثنا شعيب ثنا ابو الزناد وقال بالقدوم مخففة **حدثنا** سعيد بن تليد الرعيني اخبرنا ابن وهب اخبرني جرير بن حازم عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكذب ابراهيم الا ثلثا

اسماء الرجال، قال ابو ميسرة ضد الميمنة هو عمرو بن شرحبيل الهمداني الكوفي وصله وكيع في تفسيره الاواه محمد بن كثير العبدي البصري سفيان هو الثوري المغيرة بن النعمان النخعي الكوفي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي اسمعيل هو ابن عبد الله بن ابي اويس الاصبحي ابن اخت مالك الامام عبد الحميد بن عبد الله بن ابي اويس ابو بكر الاعشى ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن القرشي العامري يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي ابن وهب عبد الله المصري عمرو هو ابن الحارث المصري بكير هو ابن عبد الله بن الاشج ابراهيم بن موسى التميمي الفراء هشام هو ابن يوسف الصنعاني معمر هو ابن راشد الازدي ايوب هو السختياني عكرمة مولى ابن عباس علي بن عبد الله المديني يحيى بن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمري ابو سعيد اسمه كيسان مؤمل كمحمد بن هشام البصري اسمعيل هو ابن علية عوف هو الاعرابي م ابو رجاء عمران العطاردي سمرة بن جندب بيان بن عمرو ابو محمد البخاري العابد النضر هو ابن شميل المازني ابن عون عبد الله البصري مجاهد بن جبر المفسر قتيبة بن سعيد الثقفي مولاهم ابي الزناد ٦٦

حل اللغات ابراهيم علم الخليل معناه بالسريانية اب راحم والخليل فعيل من الخلة وهي الصداقة والمحبة امة اي جامعا للخصال المحمودة قانتا مطيعا الاواه الخاشع المتضرع في الدعاء حفاة جمع حاف برهنه پا عراة جمع عار برهنه غرلا بضم الغين اي غير مختونين

(قوله اما لهم فقد سمعوا ان الملئكة الخ) في بعض النسخ اما هم بتشديد اما وسقوط اللام وهو واضح وامانسخة اما لهم بتخفيف اما وثبوت اللام فالظاهر ان الهمزة زائدة وما استفهامية اي ما لهم والله تعالى اعلم ١٢ سندي

ح وثنا محمد بن محبوب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ابی هريرة قال لم يكذب ابراهيم الا ثلث كذبات ثنتين منهن في ذات الله قوله اني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم هذا وقال بينا هو ذات يوم وسارة اذ اتى على جبار من الجبابرة فقيل له ان ههنا رجلا معه امرأة من احسن الناس فارسل اليه فسأله عنها قال من هذه قال اختي فاتى سارة فقال يا سارة ليس على وجه الارض مؤمن غيري وغيرك وان هذا سألني فاخبرته انك اختي فلا تكذبيني فارسل اليها فلما دخلت عليه ذهب يتناولها بيده فاخذ فقال ادعي الله لي ولا اضرك فدعت الله فاطلق ثم تناولها الثانية فاخذ مثلها او اشد فقال ادعي الله لي ولا اضرك فدعت فاطلق فدعا بعض حجبته فقال انك لم تأتني بانسان انما اتيتني بشيطان فاخدمها هاجر فاتته وهو قائم يصلي فاومأ بيده مهيا قالت رد الله كيد الكافر او الفاجر في نحره واخدم هاجر قال ابو هريرة فتلك امكم يا بني ماء السماء حدثنا عبيد الله بن موسى او ابن سلام عنه ثنا ابن جريج عن عبد الحميد بن جبير عن سعيد ابن المسيب عن ام شريك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الوزغ وقال وكان ينفخ على ابراهيم عليه السلام حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي انا الاعمش ثني ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قلنا يا رسول الله اينا لا يظلم نفسه قال ليس كما تقولون لم يلبسوا ايمانهم بظلم بشرك او لم تسمعوا الى قول لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم باب يزفون النسلان في المشي حدثنا اسحق بن ابراهيم بن نصر ثنا ابو اسامة عن ابي حيان عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم يوما بلحم فقال ان الله يجمع يوم القيامة الاولين والاخرين في صعيد واحد فيسمعهم الداعي وينفذهم البصر وتدنو الشمس منهم فذكر حديث الشفاعة فيأتون ابراهيم فيقولون انت نبي الله وخليله من الارض اشفع لنا الى ربك فيقول وذكر كذباته نفسي نفسي اذهبوا الى موسى تابعه انس عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا احمد بن سعيد ابو عبد الله ثنا وهب بن جرير عن ابيه عن ايوب عن عبد الله بن سعيد ابن جبير عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يرحم الله ام اسمعيل لولا انها عجلت لكان زمزم عينا معينا وقال الانصاري ثنا ابن جريج قال اما كثير بن كثير فحدثني قال اني وعثمان بن ابي سليمن جلوس مع سعيد بن جبير فقال ما هكذا حدثني ابن عباس ولكنه قال اقبل ابراهيم باسمعيل وامه وهي ترضعه معها شنة لم يرفعه حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن ايوب السختياني وكثير بن كثير بن المطلب بن ابي وداعة يزيد احدهما على الاخر عن سعيد بن جبير قال ابن عباس اول ما اتخذ النساء المنطق من قبل ام اسمعيل اتخذت منطقا لتعفي اثرها على سارة ثم جاء بها ابراهيم وبابنها اسمعيل وهي ترضعه حتى وضعهما عند البيت عند دوحة فوق زمزم في اعلى المسجد وليس بمكة يومئذ احد وليس بها ماء فوضعهما هنالك ووضع عندهما جرابا فيه تمر وسقاء فيه ماء ثم قفى ابراهيم منطلقا فتبعته ام اسمعيل فقالت يا ابراهيم اين تذهب وتتركنا في هذا الوادي الذي ليس فيه انيس ولا شيء فقالت له ذلك مرارا وجعل لا يلتفت اليها فقالت له آلله امرك بهذا قال نعم قالت اذن

ا؎ قوله ثنتين منهن في ذات الله قيل اي لاجل الله وامره وطلب رضاه ويتوجه عليه ان الثالثة ايضا كذلك لما فيها دفع كافر ظالم عن التعرض بالارض رضي الله تعالى عنها وقد جاء في رواية كلهن في الله واجيب نعم لكن كان فيها جر نفع الى نفسه ۔ لمعات والمراد بالكذب الكذب صورة لا حقيقة فيؤول ذلك بانه كذب بالنسبة الى فهم السامعين اما في نفس الامر فلا اذ معنى قوله اني سقيم اي مكدر من كفركم كالسقيم كذا في الخير الجاري قال في الفتح ويحتمل ان يكون اراد اني سقيم اي ساسقم واسم الفاعل يستعمل بمعنى المستقبل كثيرا ويحتمل انه اراد اني سقيم بما قدر علي من الموت او سقيم الحجة على الخروج معكم وما حكي انه كان تاخذه الحمى في ذلك الوقت هو بعيد لانه لو كان كذلك لم يكن كذبا لا تصريحا ولا تعريضا انتهى قال في اللمعات قيل اوهمهم بانه استدل بامارة علم النجوم على انه سيسقم ليتركوه كما يدل عليه قوله تعالى فنظر نظرة في النجوم فقال اني سقيم ـ وقيل المراد اني سقيم القلب بكفركم انتهى ـ

۲؎ قوله بل فعله كبيرهم. اسند اليه باعتبار السبب اي لانه هو السبب لذلك وهو مشروط بقوله ان كانوا ينطقون معناه ان كانوا ينطقون فقد فعله كبيرهم وعن الكسائي انه كان يقف عند قوله بل فعله والضمير المرفوع لاحد ممن يصلح ان يكون فاعلا وان كان لابراهيم فليس فيه تصريح مثل ما في بل فعلته ۱۲ ملتقط من الفتح واللمعات ۳؎ قوله قال اختي قيل انما عدل عن هي زوجتي مع ان ذات الزوج لا يتعرض وايضا الظالم لا يبالي اختا او زوجة لانه كان من عادة ذلك الجبار ان لا يتعرض الا لذات الزوج وقيل لان ذلك الجبار كان مجوسيا وعندهم ان الاخ احق بان يكون اخته زوجته من غيره كذا في الفتح وقيل اراد ان علم انك امرأتي الزمني على الطلاق ۱۲ ۴؎ قوله فاخذ بلفظ المجهول اي حبس عن امساكها وفي رواية فغط قال الكرماني اي اختنق حتى ركض برجله كانه مصروع ومر بيانه في صـ ۲۹۵ في البيع ۱۲ ۵؎ قوله بشيطان في القاموس الشيطان كل عات متمرد من انس وجن ودابة قال الطيبي اراد به المتمرد من الجن قال في الفتح كانوا يعظمون امر الجن جدا ويرون كل ما يقع من الخوارق من فعلهم وتصرفهم ۱۲ ۶؎ قوله فاخدمها هاجر اي وهب لها خادما اسمها هاجر ويقال آجر بالهمزة بدل الهاء وهي ام اسمعيل عليه السلام ۱۲ ۷؎ قوله في نحره. كناية عن نزول مكروه على نفسه والنحر اعلى الصدر وهو من قوله تعالى فلا يحيق المكر السيئ الا باهله ۱۲ طيبي ولمعات ۸؎ قوله يا بني ماء السماء. قيل اراد بني اسمعيل لطهارة نسبه وقيل اشار به الى اتباع الله تعالى لاسمعيل زمزم وهي ماء السماء كذا في اللمعات قال الطيبي وغيره اراد بهم العرب لانهم يتبعون القطر ومواقع القطر في البوادي لاجل المواشي ويتعيشون به العرب وان لم يكونوا باجمعهم من بطن هاجر لكن غلب اولاد اسمعيل على غيرهم ۱۲ ۹؎ قوله لم يلبسوا. اي لم يخلطوا فان قلت ما وجه مناسبة هذا الحديث لقصة ابراهيم عليه السلام اجيب بانه تعالى حكى عنه انه قال ابراهيم. وكيف اخاف ما اشركتم ولا تخافون انكم اشركتم بالله ما لم ينزل به عليكم سلطانا فاي الفريقين احق بالامن ان كنتم تعلمون الذين امنوا ولم يلبسوا الاية وقال بعد ذلك وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم على قومه ۱۲ خ ۱۰؎ قوله وينفذهم البصر رواه الاكثرون بفتح الياء وبعضهم بالضم. معناه انه يحيط بهم الناظر لا يخفى عليه منهم شيء لاستواء الارض. كذا في الخير الجاري ومر بيان الحديث في صـ ۴۷۲ ۱۱؎ قوله ما هكذا حدثني ابن عباس ولكنه اه. اورده مختصرا قال في الفتح وقد رواه الازرقي وبين فيه سبب قول سعيد بن جبير ما هكذا حدثني ابن عباس ولفظه عن ابن جريج عن كثير بن كثير قال كنت انا وعثمان بن ابي سليمان وعبد الله بن عبد الرحمن في اناس مع سعيد بن جبير باعلى المسجد ليلا فقال سعيد بن جبير سلوني قبل ان لا تروني فسأله القوم فاكثروا فكان مما سئل عنه ان قال رجل احق ما سمعنا في المقام اي مقام ابراهيم. ان ابراهيم حين جاء من الشام حلف لامرأته اي سارة ان لا ينزل بمكة حتى يرجع فقربت اليه امرأة اسمعيل المقام فوضع رجله عليه حتى لا ينزل فقال سعيد بن جبير ليس هكذا حدثني ابن عباس ولكن فساق الحديث ۱۲ ۱۲؎ قوله اتخذت منطقا. بكسر الميم وسكون النون وفتح الطاء هو ما يشد به الوسط وكان السبب في ذلك ان سارة كانت وهبت هاجرة لابراهيم فحملت منه باسمعيل فلما ولدت غارت منها فحلفت لتقطعن منها ثلثة اعضاء فاتخذت هاجر منطقا فشدت به وسطها وهربت وجرت ذيلها لتخفي اثرها على سارة ويقال ان سارة اشتدت بها الغيرة فخرج ابراهيم باسمعيل وامه الى مكة لذلك كذا في الفتح قال الكرماني في قوله اتخذت منطقا اي اتخذت ام اسمعيل عليه السلام منطقا لخدمة سارة ومعناه انها تربت بزي الخدم اشعارا بانها خادمها لتستميل خاطرها وتصلح ما فسد يقال عفي على ما كان منه اذا اصلح بعد الفساد انتهى والله اعلم ۱۲

اسماء الرجال محمد بن محبوب البناني المصري حماد بن زيد بن درهم الازدي ايوب السختياني ومحمد بن سيرين هما المذكوران في السابق عبيد الله بن موسى بن باذام العبسي الكوفي او ابن سلام او هو محمد وهما من مشائخ المؤلف ابن جريج هو عبد الملك عبد الحميد هو ابن جبير بن شيبة بن عثمان الحجبي ام شريك غزية او غزيلة العامرية ويقال الانصارية الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابراهيم بن يزيد النخعي علقمة بن الاسود النخعي عبد الله هو ابن مسعود اسحاق بن ابراهيم بن نصر السعدي المروزي ابو اسامة حماد بن اسامة ابي حيان بتشديد التحتية يحيى بن سعيد التيمي الكوفي ابي زرعة هرم بن عمرو بن جرير الكوفي كثير بن كثير هو السهمي عثمان بن ابي سليمان بن جبير بن مطعم القرشي عبد الله بن محمد هو المسندي عبد الرزاق هو ابن همام بن نافع معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم. ع‍ ۵ وقع بغير ترجمة هو كالفصل لما قبله ۱۲

حاشية السندي

(قوله بل فعله كبيرهم هذا) اي اللائق بما زعمتم ان يكون كبيرهم هو الفاعل لهذا الفعل اذ لا يتمكن احد من هذا الفعل عندكم لو كان الامر كما زعمتم او لانه لو كان كما قلتم لغضب بمشاركة الصغار اياه في الالوهية فكبيرهم هو الذي فعل ذلك بهم لينفرد بالالوهية فالحاصل ان هذا الكلام منه على حسب زعمهم كانه يتكلم معهم حسب ما يؤدي اليه النظر على حسب ما زعموا اي انظروا وليس مقتضى النظر ان تتهموني بهذا الفعل بل مقتضاه ان تتهموا الكبير به وقد ذكر العلماء له وجوها اخر والله تعالى اعلم اه سندي

لا يضيعنا ثم رجعت فانطلق ابراهيم حتى اذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل بوجهه البيت ثم دعا بهؤلاء الدعوات ورفع يديه فقال رب انى اسكنت من ذريتى بواد غير ذى زرع عند بيتك المحرم حتى بلغ يشكرون وجعلت ام اسمعيل ترضع اسمعيل وتشرب من ذلك الماء حتى اذا نفد ما فى السقاء عطشت وعطش ابنها وجعلت تنظر اليه يتلوى او قال يتلبط فانطلقت كراهية ان تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب جبل فى الارض يليها فقامت عليه ثم استقبلت الوادى تنظر هل ترى احدا فلم تر احدا فهبطت من الصفا حتى اذا بلغت الوادى رفعت طرف درعها ثم سعت سعى الانسان المجهود حتى جاوزت الوادى ثم اتت المروة فقامت عليها فنظرت هل ترى احدا فلم تر احدا ففعلت ذلك سبع مرات قال ابن عباس قال النبى صلى الله عليه وسلم فلذلك سعى الناس بينهما فلما اشرفت على المروة سمعت صوتا فقالت صه تريد نفسها ثم تسمعت فسمعت ايضا فقالت قد اسمعت ان كان عندك غواث فاذا هى بالملك عند موضع زمزم فبحث بعقبه او قال بجناحه حتى ظهر الماء فجعلت تحوضه وتقول بيدها هكذا وجعلت تغرف من الماء فى سقائها وهو يفور بعد ما تغرف قال ابن عباس قال النبى صلى الله عليه وسلم يرحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال لو لم تغرف من الماء لكانت زمزم عينا معينا قال فشربت وارضعت ولدها فقال لها الملك لا تخافى الضيعة فان ههنا بيت الله يبنى هذا الغلام وابوه وان الله لا يضيع اهله وكان البيت مرتفعا من الارض كالرابية تاتيه السيول فتاخذ عن يمينه وشماله فكانت كذلك حتى مرت بهم رفقة من جرهم او اهل بيت من جرهم مقبلين من طريق كداء فنزلوا فى اسفل مكة فراوا طائرا عائفا فقالوا ان هذا الطائر ليدور على ماء لعهدنا بهذا الوادى وما فيه ماء فارسلوا جريا او جريين فاذا هم بالماء فرجعوا فاخبروهم بالماء فاقبلوا قال وام اسمعيل عند الماء فقالوا اتاذنين لنا ان ننزل عندك فقالت نعم ولكن لا حق لكم فى الماء قالوا نعم قال ابن عباس قال النبى صلى الله عليه وسلم فالفى ذلك ام اسمعيل وهى تحب الانس فنزلوا وارسلوا الى اهليهم فنزلوا معهم حتى اذا كان بها اهل ابيات منهم وشب الغلام وتعلم العربية منهم وانفسهم واعجبهم حين شب فلما ادرك زوجوه امراة منهم وماتت ام اسمعيل فجاء ابراهيم بعد ما تزوج اسمعيل يطالع تركته فلم يجد اسمعيل فسال امراته عنه فقالت خرج يبتغى لنا ثم سالها عن عيشهم وهيئتهم فقالت نحن بشر نحن فى ضيق وشدة فشكت اليه قال فاذا جاء زوجك اقرئى عليه السلام وقولى له يغير عتبة بابه فلما جاء اسمعيل كانه انس شيئا فقال هل جاءكم من احد قالت نعم جاءنا شيخ كذا وكذا فسالنا عنك فاخبرته وسالنى كيف عيشنا فاخبرته انا فى جهد وشدة قال فهل اوصاك بشىء قالت نعم امرنى ان اقرا عليك السلام ويقول غير عتبة بابك قال ذاك ابى وقد امرنى ان افارقك الحقى باهلك فطلقها وتزوج منهم اخرى فلبث عنهم ابراهيم ما شاء الله ثم اتاهم بعد فلم يجده ودخل على امراته فسالها عنه فقالت خرج يبتغى لنا قال كيف انتم وسالها عن عيشهم وهيئتهم فقالت نحن بخير وسعة واثنت على الله قال ما طعامكم قالت اللحم قال فما شرابكم قالت الماء قال اللهم بارك لهم فى اللحم والماء قال النبى صلى الله عليه وسلم ولم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم دعا لهم فيه قال فهما لا يخلو عليهما احد بغير مكة الا لم يوافقاه قال فاذا جاء زوجك فاقرئى عليه السلام ومريه يثبت عتبة بابه فلما جاء اسمعيل قال هل اتاكم من احد قالت نعم اتانا شيخ حسن

---

١ قوله لا يضيعنا - فى رواية ابراهيم بن نافع فقالت رضيت بالله ١٢ ف ٢ قوله اذا كان عند الثنية بفتح المثلثة وكسر النون وتشديد التحتية وصحفه الاصيلى فقال البنية بالموحدة كذا فى التوشيح وفى القاموس الثنية العقبة او طريقها او الجبل او الطريقة فيه او اليه انتهى وقوله من طريق كداء - قال فى الفتح هو بفتح الكاف ممدود وهو الموضع الذى دخل النبى صلى الله عليه وسلم مكة منه وضبطه ابن الجوزى كدى بالضم والقصر وقال هى التى باسفل مكة عند قيقعان قال لانه وقع فى الحديث انهم نزلوا باسفل مكة قلت وذلك ليس بمانع ان يرجع من اعلى مكة فالصواب ما وقع فى الاصول بفتح الكاف والمد انتهى كلام الفتح ١٢ ٣ قوله يتلوى - اى يتقلب ظهرا لبطن و يتلبط بالمهملة اى يتمرغ ويضرب نفسه على الارض كذا فى الكرمانى ١٢ ٤ قوله الانسان المجهود - اى الذى اصابه الجهد ١٢ ف ٥ قوله فقالت صه - بفتح المهملة وسكون الهاء و بكسرها منونة كانها خاطبت نفسها فقالت لها اسكنى ١٢ ف ٦ قوله غواث بالفتح كالغياث بالكسر من الاغاثة وروى بالضم والكسر وهما اكثر ما يجئ فى الاصوات كالنباح ١٢ مجمع ٧ قوله او قال بجناحه شك من الراوى وفى رواية ابن جريج فركض جبرئيل برجله كذا فى الفتح وفى الخير الجارى معنى قال بجناحه اشار به قوله تحوضه بالحاء المهملة والضاد المعجمة وبينهما واو مشددة مكسورة اى تصيره كالحوض لئلا يذهب الماء قوله لو تركت زمزم الخ فيه تنبيه على ان النعمة اذا وصلت من غير كسب لم يفعل المنعم عليه ما يخل بالتوكل بل يشكر ويتوكل على الله سبحانه فى ايصال المزيد منها انتهى ١٢ ٨ قوله الضيعة بفتح المعجمة وسكون التحتية اى الهلاك وفى حديث ابى جهم لا تخافى ان ينفد الماء ١٢ فتح ٩ قوله كالرابية - بالموحدة ثم التحتية - ف وهى ما ارتفع من الارض كذا فى المجمع قال فى الفتح وروى ابن ابى حاتم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال لما كان زمن الطوفان رفع البيت فكان الانبياء يحجونه ولا يعلمون مكانه حتى بواه الله لابراهيم واعلمه مكانه وروى عبد الرزاق ان آدم من بناه وقيل بنته الملائكة قبله وعن وهب بن منبه اول من بناه شيث بن آدم والاول اثبت كذا فى الفتح وسياتى مزيد لذلك فى الصفحة الآتية ومر فى الحج ١٢ ١٠ قوله رفقة - بضم الراء وسكون الفاء ثم قاف هم الجماعة المختلطون سواء كانوا فى سفر ام لا قوله من جرهم هو ابن قحطان بن عامر بن شالخ بن ارفخشد بن سام بن نوح وفى رواية عطاء بن السائب وكانت جرهم يومئذ بواد قريب من مكة وقيل ان اصلهم من العمالقة ١٢ ف ١١ قوله من طريق كداء - وقع فى جميع الروايات بفتح الكاف والمد واستشكله بعضهم بان كداء بالفتح والمد فى اعلى مكة واما الذى فى اسفل مكة فبالضم والقصر يعنى فيكون الصواب هنا بالضم والقصر وفيه نظر لانه لا مانع ان يدخلوها من جهة العليا وينزلون فى الجهة السفلى ١٢ ف ك ١٢ قوله جريا او جريين شك من الراوى هل ارسلوا واحدا او اثنين والجرى بفتح الجيم وكسر الراء وتشديد التحتية هو الرسول وقد يطلق على الوكيل وعلى الاجير قيل سمى بذلك لانه يجرى مجرى مرسله او موكله او لانه يجرى مسرعا فى حوائجه كذا فى الفتح ١٢ ١٣ قوله وانفسهم - بفتح الفاء بلفظ افعل التفضيل من النفاسة اى كثرت رغبتهم فيه ووقع عند الاسمعيلى وانسهم بغير فاء من الانس قال الكرمانى قوله انفسهم بلفظ الماضى اى رغبهم فى مصاهرته لنفاسته عندهم ١٢ ف ١٤ قوله فجاء ابراهيم بعد ما تزوج اسمعيل قال الكرمانى فان قلت هذا مشعر بان الذبيح غير اسمعيل لان الذبيح كان فى الصغر فى حيوة امه قبل التزوج وابراهيم تركه رضيعا وعاد اليه وهو متزوج قلت ليس فيه نفى مجيئه مرة اخرى قبل موتها وتزوجه انتهى قال صاحب الفتح قلت قد جاء ذكر مجيئه بين الزمانين فى خبر آخر ففى حديث ابى جهم كان ابراهيم يزورها كل شهر على البراق يغدو غدوة فياتى مكة ثم يرجع فيقيل فى منزله بالشام وروى الفاكهى من حديث على باسناد حسن نحوه فعلى هذا فقوله فجاء ابراهيم بعد ما تزوج اسمعيل اى بعد مجيئه قبل ذلك مرارا والله اعلم انتهى ١٢ ١٥ قوله يطالع تركته بسكون الراء وكسرها - التركة والمراد بها اهله والمطالعة النظر فى احوالها ١٢ ك ١٦ قوله يغير عتبة بابه - بفتح المهملة والفوقية الموحدة كناية عن المراة وسماها بذلك لما فيها من الصفات الموافقة لها وهو حفظ الباب وصون ما هو داخله وكونها محل الوطء فاستنبط منه شيخنا الامام البلقينى عد ذلك من كنايات الطلاق كذا فى الفتح ١٢ ١٧ قوله فهما لا يخلو - يقال اخلى الرجل اللبن اذا لم يشرب غيره يعنى ان المداومة عليهما لا توافق الامزجة الا فى مكة من اثر دعاء ابراهيم عليه السلام كذا فى المجمع وفى الفتح زاد فى رواية عطاء فقالت له انزل يرحمك الله فاطعم واشرب فقال انى لا استطيع النزول انتهى وذلك لانه وعد لسارة انى لا انزل حتى ارجع اليك ١٢

اسماء الرجال امراة منهم اى فى قوله زوجوه امراة منهم اسمها عمارة بنت سعد بن اسامة فيما قاله ابن اسحاق او هى الحذاء بنت سعد فيما قاله السهيلى والسعودى او حيى بنت اسعد بن عملق فيما قاله عمر بن شبة ١٢ قس اخرى اى فى قوله وتزوج منهم اى من جرهم اخرى اسمها سامة بنت مهلهل فيما قاله السعودى تبعا للواقدى بشامة بموحدة ومعجمة مخففة بنت مهلهل بن سعد بن عوف او هى عاتكة وعن ابن اسحق فيما حكاه ابن سعد رعلة بنت مضاض بن عمرو الجرهمية وقيل غير ذلك ١٢ قس

حل اللغات الثنية العقبة يتلمظ يدير لسانه فى فيه الغواث بالكسر والغياث بمعنى درعها قميصها صه يستوى فيه المذكر والمؤنث معناه طلب السكوت العقبة ارتفع من الارض الرابية بمعنى العقبة كداء بالفتح والمد موضع فى اعلى مكة وبالضم والقصر موضع فى اسفلها ١٢

من طريق كداء
يتلبط
غواث
فقالت
لا يخلون

له قوله يبري بفتح اوله وسكون الموحدة قوله نبلاله النبل بفتح النون وسكون الموحدة السهم قبل ان يركب فيه نصله وريشه وهو السهم العربي كذا في الفتح وفي المجمع ابري النبل وريشها اي انحتها واصلحها واعمل لها ريشا لتصير سهاما انتهى
ك قوله ان الله امرني بامر. ووقع في حديث الجهم عند الفاكهي ان عمر ابراهيم كان يومئذ مائة سنة وعمر اسمعيل ثلثين سنة ۱۲ ف ك قوله الى اكمة بفتح الهمزة والكاف وقد تقدم بيان ذلك في اوائل الكلام على هذا الحديث قاله في الفتح وفي القاموس الاكمة محركة التل من القف من حجارة واحدة وهي دون الجبال والموضع يكون اشد ارتفاعا مما حوله وهو غليظ لا يبلغ ان يكون حجرا ۱۲ ك قوله القواعد من البيت. في رواية احمد عن ابن عباس القواعد التي رفعها ابراهيم كانت قواعد البيت قبل ذلك اخرج ابن ابي حاتم عن مجاهد ان القواعد كانت في الارض السابعة ۱۲ فتح تو ك قوله جاء بهذا الحجر يعني المقام زاد في حديث عثمان ونزل عليه الركن والمقام من الجنة فكان ابراهيم يقوم على المقام يبني عليه فلما بلغ الموضع الذي فيه الركن وضعه يومئذ موضعه واخذ المقام فجعله لاصقا بالبيت فلما فرغ ابراهيم من بناء الكعبة جاءه جبرئيل فاراه المناسك كلها ثم قام ابراهيم على المقام فقال يا ايها الناس اجيبوا ربكم فوقف ابراهيم واسمعيل تلك المواقف وحجه اسحاق وسارة من بيت المقدس ثم رجع ابراهيم الى الشام فمات بالشام وروى الفاكهي باسناد صحيح من طريق مجاهد عن ابن عباس قال قام ابراهيم على الحجر فقال يا ايها الناس كتب عليكم الحج فاسمع من في اصلاب الرجال وارحام النساء فاجابه من آمن من كان سبق في علم الله انه يحج الى يوم القيمة لبيك اللهم لبيك. كذا في الفتح ۱۲ ك قوله لما كان بين ابراهيم وبين اهله يعني سارة ما كان يعني من غيرة سارة لما ولدت هاجر اسمعيل قاله في الفتح اي من جنس الخصومة التي هي معتادة بين الضرائر وما يكون للزوج حين المخالفة بينهن كذا في الخير الجاري ۱۲ ك قوله كانه ينشغ. النشغ بالنون والمعجمتين الشهيق من الصدر حتى كاد يبلغ الغشي اي يعلو نفسه كانه شهيق من شدة ما يرد عليه ۱۲ ك خ ك قوله فلم تقرها نفسها بضم المثناة الفوقية وكسر القاف وتشديد الراء ونفسها رفع على الفاعلية اي لم تتركها نفسها مستقرة فتشاهده في حال الموت ۱۲ قسطلاني ك قوله فانبثق. بنون وموحدة ومثلثة وقاف اي انفجر ۱۲ ك خ تو ك قوله فبلغ. الفاء للعطف على محذوف اي فاذنت فكان كذا فبلغ ۱۲ خ ك قوله اني مطلع. اي ذاهب الى تركتي اي اسمعيل وامه للاطلاع عليها ۱۲ خير ك قوله بركة. خبر مبتدأ محذوف او بالعكس اي زمزم بركة او في طعام مكة وشرابها بركة والسياق يدل عليه ۱۲ كرماني خير جاري ك قوله يصلح نبلاله. بفتح النون وسكون الباء الموحدة وباللام سهام عربية بلا نصل ولا ريش. كذا في قس ك قوله فجعل ابراهيم يبني الخ. قد قيل ليس في العالم بناء اشرف من الكعبة لان الآمر بعمارته رب العالمين والمبلغ والمهندس جبرئيل الامين والباني هو الخليل والتلميذ اسمعيل. قس قال البيضاوي في تفسيره قيل اول من بناه ابراهيم ثم هدم فبناه قوم من جرهم ثم العمالقة ثم قريش وقيل هو اول بيت بناه آدم فانطمس في الطوفان ثم بناه ابراهيم وقيل كان في موضعه قبل آدم بيت يقال له الضراح ويطوف به الملئكة فلما اهبط امر بان يحجه ويطوف حوله ورفع في الطوفان الى السماء الرابعة يطوف به ملائكة السموات انتهى ومر بيانه مستوعبا في ص ۲۱۵ في كتاب الحج في باب فضل مكة وبنيانها ۱۲ ك بضم الياء وكسر الدال اي ما جرى ترضع ولدها وروي بالتحتية المفتوحة اي يكثر ويسيل لبنها على صبيها عثمان ك كذا في اكثر النسخ الموجودة وفي نسخة بفتح الكاف مقصورا ۱۲ ك دهش كفرح فهو دهش تحير واهش كعني فهو مدهوش ۱۲ قاموس

الهيئة واثنت عليه فسألني عنك فاخبرته فسألني كيف عيشنا فاخبرته انا بخير قال فأوصاك بشيء قالت نعم هو يقرأ عليك السلام ويأمرك ان تثبت عتبة بابك قال ذاك ابي وانت العتبة امرني ان امسكك ثم لبث عنهم ما شاء الله ثم جاء بعد ذلك واسمعيل يبري نبلا له تحت دوحة قريبا من زمزم فلما رآه قام اليه فصنع كما يصنع الوالد بالولد والولد بالوالد ثم قال يا اسمعيل ان الله امرني بامر قال فاصنع ما امرك ربك قال وتعينني قال واعينك قال فان الله امرني ان ابني ههنا بيتا واشار الى اكمة مرتفعة على ما حولها قال فعند ذلك رفعا القواعد من البيت فجعل اسمعيل يأتي بالحجارة وابراهيم يبني حتى اذا ارتفع البناء جاء بهذا الحجر فوضعه له فقام عليه وهو يبني واسمعيل يناوله الحجارة وهما يقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم قال فجعلا يبنيان حتى يدورا حول البيت وهما يقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم **حدثنا** عبد الله بن محمد ثنا ابو عامر عبد الملك بن عمرو ثنا ابراهيم بن نافع عن كثير بن كثير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما كان بين ابراهيم وبين اهله ما كان خرج باسمعيل وام اسمعيل ومعهم شنة فيها ماء فجعلت ام اسمعيل تشرب من الشنة فيدر لبنها على صبيها حتى قدم مكة فوضعها تحت دوحة ثم رجع ابراهيم الى اهله فاتبعته ام اسمعيل حتى لما بلغوا كداء نادته من ورائه يا ابراهيم الى من تتركنا قال الى الله قالت رضيت بالله قال فرجعت فجعلت تشرب من الشنة ويدر لبنها على صبيها حتى لما فني الماء قالت لو ذهبت فنظرت لعلي احس احدا قال فذهبت فصعدت الصفا فنظرت ونظرت هل تحس احدا فلم تحس احدا فلما بلغت الوادي سعت اتت المروة وفعلت ذلك اشواطا ثم قالت لو ذهبت فنظرت ما فعل تعني الصبي فذهبت فنظرت فاذا هو على حاله كانه ينشغ للموت فلم تقرها نفسها فقالت لو ذهبت فنظرت لعلي احس احدا فذهبت فصعدت الصفا فنظرت ونظرت فلم تحس احدا حتى اتمت سبعا ثم قالت لو ذهبت فنظرت ما فعل فاذا هي بصوت فقالت اغث ان كان عندك خير فاذا جبرئيل قال فقال بعقبه هكذا وغمز بعقبه على الارض قال فانبثق الماء فدهشت ام اسمعيل فجعلت تحفر قال فقال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم لو تركته كان الماء ظاهرا قال فجعلت تشرب من الماء ويدر لبنها على صبيها قال فمر ناس من جرهم ببطن الوادي فاذا هم بطير كانهم انكروا ذلك قالوا ما يكون الطير الا على ماء فبعثوا رسولهم فنظر فاذا هو بالماء فاتاهم فاخبرهم فاتوا اليها فقالوا يا ام اسمعيل تأذنين لنا ان نكون معك او نسكن معك فبلغ ابنها فنكح فيهم امرأة قال ثم انه بدا لابراهيم فقال لاهله اني مطلع تركتي قال فجاء فسلم فقال اين اسمعيل فقالت امرأته ذهب يصيد قال قولي له اذا جاء غير عتبة بيتك فلما جاء اخبرته فقال انت ذاك فاذهبي الى اهلك قال ثم انه بدا لابراهيم فقال لاهله اني مطلع تركتي فجاء فقال اين اسمعيل فقالت امرأته ذهب يصيد فقالت الا تنزل فتطعم وتشرب فقال وما طعامكم وما شرابكم قالت طعامنا اللحم وشرابنا الماء قال اللهم بارك لهم في طعامهم وشرابهم قال فقال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم بركة بدعوة ابراهيم صلى الله عليهما وسلم قال ثم انه بدا لابراهيم فقال لاهله اني مطلع تركتي فجاء فوافق اسمعيل من وراء زمزم يصلح نبلا له فقال يا اسمعيل ان ربك امرني ان ابني له بيتا قال اطع ربك قال انه قد امرني ان تعينني عليه قال اذن افعل او كما قال فقاما فجعل ابراهيم يبني واسمعيل يناوله الحجارة

فاعينك | رفع | فلم تقرها | تحفر | قال | دعوة

اسماء الرجال

عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جعفر الجعفي ابو جعفر البخاري المعروف بالمسندي ابو عامر عبد الملك بن عمرو بن قيس القيسي العقدي ابراهيم بن نافع المخزومي المكي كثير بن كثير بن المطلب بن ابي وداعة السهمي المكي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي ابن عباس عبد الله بن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم.

حل اللغات

يبري نبلا اي يصلح سهما. اكمة بفتحتين وهي الرابية القواعد جمع قاعدة شنة اي قربة خلقة صغيرة فيدر اي يكثر ينشغ اي يضيق عليه نفسه لم تقر من الاقرار فقال بعقبه اي فاشار به فانبثق اي نبع وانخرق وتفجر ۱۲

ﻟﮯ قوله اول. بضم اللام قال ابو البقاء هي ضمة بناء لقطعه عن الاضافة مثل قبل وبعد والتقدير اول كل شئ ويجوز الفتح مصروفا وغير مصروف ٢ف ٢ قوله اربعون سنة. قال ابن الجوزي فيه اشكال لان ابراهيم بنى الكعبة وسليمان بنى بيت المقدس وبينهما اكثر من الف سنة قال وجوابه ان الاشارة الى البناء ووضع اساس المسجد وليس ابراهيم اول من بنى الكعبة ولا سليمان اول من بنى بيت المقدس فقد روينا اول من بنى الكعبة آدم ثم انتشر ولده في الارض فجاز ان يكون بعضهم قد وضع بيت المقدس ثم بنى ابراهيم الكعبة بنص القرآن وكذا قال القرطبي ان الحديث لايدل على ان ابراهيم وسليمان لما بنيا المسجدين ابتديا وضعهما بل ذلك تجديد لما كان اسسه غيرهما قال الخطابي يشبه ان يكون الاقصى بناه بعض اولياء الله تعالى قبل داود وسليمان ثم انهما زادا فيه ووسعاه فاضيف اليهما بناؤه لان المسجد الحرام بناه ابراهيم وبينه وبين سليمان مدة متطاولة قال وقد نسب هذا المسجد الى ايلياء فيحتمل ان يكون هو بانيه او غيره ٢ف ٣ قوله فصله بهاء ساكنة وهي هاء السكت وللكشميهني بحذفها

ويقولان رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا اِنَّكَ اَنْتَ السَّمِيْعُ الْعَلِيْمُ قال حتى ارتفع البناء وضعف الشيخ على نقل الحجارة فقام على حجر المقام فجعل يناوله الحجارة ويقولان رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا اِنَّكَ اَنْتَ السَّمِيْعُ الْعَلِيْمُ حدثنا موسى بن اسمٰعيل ثنا عبد الواحد ثنا الاعمش ثنا ابراهيم التيمي عن ابيه قال سمعت اباذر قال قلت يا رسول الله اي مسجد وضع في الارض اول قال المسجد الحرام قلت ثم اي قال المسجد الاقصى قلت كم كان بينهما قال اربعون سنة ثم اينما ادركتك الصلوة بعد فصله فان الفضل فيه حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع له احد فقال هذا جبل يحبنا ونحبه اللهم ان ابراهيم حرم مكة واني احرم ما بين لابتيها ورواه عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان ابن ابي بكر اخبر عبد الله بن عمر عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الم تري ان قومك لما بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابراهيم فقلت يا رسول الله الا تردها على قواعد ابراهيم قال لولا حدثان قومك بالكفر فقال عبد الله بن عمر لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استلام الركنين الذين يليان الحجر الا ان البيت لم يتمم على قواعد ابراهيم وقال اسمٰعيل عبد الله بن محمد بن ابي بكر حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك بن انس عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن عمرو بن سليم الزرقي ٢ اخبرني ابو حميد الساعدي انهم قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته كما صليت على آل ابراهيم وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد حدثنا قيس بن حفص وموسى بن اسمٰعيل قالا ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا ابو فروة مسلم بن سالم الهمداني ثني عبد الله بن عيسى انه سمع عبد الرحمن بن ابي ليلى قال لقيني كعب بن عجرة فقال الا اهدي لك هدية سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم فقلت بلى فاهدها لي فقال سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله كيف الصلوة عليكم اهل البيت فان الله قد علمنا كيف نسلم عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن منصور عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين ويقول ان اباكما كان يعوذ بها اسمعيل واسحٰق اعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة

باب قول الله عز وجل وَنَبِّئْهُمْ عَنْ ضَيْفِ اِبْرَاهِيْمَ اِذْ دَخَلُوْا عَلَيْهِ الاية

لا توجل لا تخف وَاِذْ قَالَ اِبْرَاهِيْمُ رَبِّ اَرِنِيْ كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتٰى الاية حدثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمٰن وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف

اسماء الرجال: موسى بن اسمٰعيل التبوذكي ابو سلمة المنقري عبد الواحد هو ابن زياد البصري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابراهيم هو ابن يزيد بن شريك بن طارق التيمي عبد الله بن مسلمة هو القعنبي مالك الامام المدني عمرو هو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب القرشي المخزومي عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك الامام ابن شهاب هو الزهري ابن ابي بكر هو عبد الله بن ابي بكر الصديق رض قيس بن حفص ابو محمد الدارمي مولاهم البصري عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمٰن بن ابي ليلى الانصاري المدني ثم الكوفي يروي عن جده كعب بن عجرة بضم العين وسكون الجيم وبالراء البلوي حليف الانصار عثمان هو ابن محمد بن ابي شيبة العبسي الكوفي جرير هو ابن عبد الحميد الرازي منصور هو ابن المعتمر بن عبد الله الكوفي ابو عتاب بالمثلثة المنهال هو ابن عمرو الاسدي الكوفي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي باب قول الله احمد بن صالح المصري ابن وهب

حل اللغات: لابتيها تثنية لابة وهي الحرة. القواعد جمع قاعدة اي الاساس. ما ارى اي ما اظن الحجر بكسر الحاء المهملة هو ما حول الحطيم من جانب شمال الكعبة. هامة بالتشديد واحدة الهوام ذوات السموم. لامة المراد به كل داء وآفة تلم

(نحن احق بالشك من ابراهيم) لم يرد والله تعالى اعلم بنفي نفسه الكريم بل لانبياء مطلقا غير ابراهيم اي لو كان من ابراهيم شك لكان غير ابراهيم من الانبياء احق به لان ابراهيم قد اعطي رشده فقال تعالى ولقد اتينا ابراهيم

تحيى الموتى قال ولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبى ويرحم الله لوطا لقد كان ياوى الى ركن شديد ولو لبثت فى
السجن طول ما لبث يوسف لاجبت الداعى **باب** قول الله عز وجل واذكر فى الكتب اسمعيل انه كان صادق
الوعد **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا حاتم عن يزيد بن ابى عبيد عن سلمة بن الاكوع قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على نفر
من اسلم ينتضلون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارموا بنى اسمعيل فان اباكم كان راميا ارموا وانا مع بنى فلان
قال فامسك احد الفريقين بايديهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لكم لا ترمون فقالوا يا رسول الله كيف نرمى وانت
معهم فقال ارموا وانا معكم كلكم **باب** قصة اسحق بن ابراهيم النبى صلى الله عليه وسلم فيه ابن عمر وابو هريرة عن النبى
صلى الله عليه وسلم **باب** قوله تعالى ام كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت اذ قال لبنيه الاية **حدثنا** اسحق بن ابراهيم
سمع المعتمر عن عبيد الله عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن ابى هريرة قال قيل للنبى صلى الله عليه وسلم من اكرم الناس قال
اكرمهم اتقاهم قالوا يا نبى الله ليس عن هذا نسألك قال فاكرم الناس يوسف نبى الله ابن نبى الله ابن نبى الله ابن خليل
الله قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن العرب تسألونى قالوا نعم قال فخياركم فى الجاهلية خياركم فى الاسلام
اذا فقهوا **باب** ولوطا اذ قال لقومه اتأتون الفاحشة الى قوله فساء مطر المنذرين **حدثنا** ابو اليمان ثنا شعيب ثنا ابو الزناد
عن الاعرج عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يغفر الله للوط ان كان لياوى الى ركن شديد **باب** قوله فلما
جاء ال لوط المرسلون قال انكم قوم منكرون انكرهم ونكرهم واستنكرهم واحد يهرعون يسرعون دابر اخر
صيحة هلكة للمتوسمين للناظرين لبسبيل لبطريق بركنه بمن معه لانهم قوته تركنوا تميلوا **حدثنا** محمود ثنا
ابو احمد ثنا سفين عن ابى اسحق عن الاسود عن عبد الله قال قرأ النبى صلى الله عليه وسلم فهل من مدكر **باب** قول الله عز و
جل والى ثمود اخاهم صالحا وقوله كذب اصحاب الحجر المرسلين الحجر موضع ثمود واما حرث حجر حرام وكل
ممنوع فهو حجر ومنه حجر محجور والحجر كل بناء تبنيه وما حجرت عليه من الارض فهو حجر ومنه سمى حطيم البيت حجرا كانه
مشتق من محطوم مثل قتيل من مقتول ويقال للانثى من الخيل حجر ويقال للعقل حجر وحجى واما حجر اليمامة فهو
المنزل **حدثنا** الحميدى ثنا سفين ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن زمعة قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم وذكر
الذى عقر الناقة فقال انتدب لها رجل ذو عز ومنعة فى قومه كابى زمعة **حدثنا** محمد بن مسكين ابو الحسن ثنا يحيى بن
حسان بن حيان ابو زكريا ثنا سليمن عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نزل الحجر فى غزوة
تبوك امرهم ان لا يشربوا من بئرها ولا يستقوا منها فقالوا قد عجنا منها واستقينا فامرهم النبى صلى الله عليه وسلم ان يطرحوا
ذلك العجين ويهريقوا ذلك الماء ويروى عن سبرة بن معبد وابى الشموس ان النبى صلى الله عليه وسلم امر بالقاء الطعام
وقال ابو ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم من اعتجن بمائه **حدثنا** ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن
نافع ان عبد الله بن عمر اخبره ان الناس نزلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ارض ثمود الحجر واستقوا من بيارها واعتجنوا
به فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يهريقوا ما استقوا من بيارها وان يعلفوا الابل العجين وامرهم ان يستقوا
من البئر التى كانت تردها الناقة تابعه اسامة عن نافع **حدثنا** محمد ثنا عبد الله عن معمر عن الزهرى اخبرنى سالم بن

اسماء الرجال

عبد اللہ عن ابیہ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم لما مر بالحجر قال لا تدخلوا مساکن الذین ظلموا انفسہم الا ان تکونوا باکین ان یصیبکم مثل ما اصابہم ثم تقنع بردائہ وھو علی الرحل حدثنا عبد اللہ بن محمد ثنا وھب ثنا ابی قال سمعت یونس عن الزھری عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تدخلوا مساکن الذین ظلموا انفسہم الا ان تکونوا باکین ان یصیبکم مثل ما اصابہم باب قولہ ام کنتم شہداء اذ حضر یعقوب الموت الآیۃ حدثنا اسحٰق بن منصور انا عبد الصمد ثنا عبد الرحمٰن بن عبد اللہ بن دینار عن ابیہ عن ابن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ قال الکریم ابن الکریم ابن الکریم ابن الکریم یوسف بن یعقوب بن اسحٰق بن ابراھیم باب قول اللہ عز وجل لقد کان فی یوسف واخوتہ اٰیات للسائلین حدثنا عبید بن اسمٰعیل عن ابی اسامۃ عن عبید اللہ قال اخبرنی سعید بن ابی سعید عن ابی ھریرۃ سئل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من اکرم الناس قال اتقاھم للہ قالوا لیس عن ھذا نسألک قال فاکرم الناس یوسف نبی اللہ ابن نبی اللہ ابن نبی اللہ ابن خلیل اللہ قالوا لیس عن ھذا نسألک قال فعن معادن العرب تسألونی الناس معادن خیارھم فی الجاھلیۃ خیارھم فی الاسلام اذا فقھوا حدثنا محمد بن سلام اخبرنی عبدۃ عن عبید اللہ عن سعید عن ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم بھذا حدثنا بدل بن المحبر ثنا شعبۃ عن سعد بن ابراھیم قال سمعت عروۃ بن الزبیر عن عائشۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لھا مری ابا بکر یصلی بالناس قالت انہ رجل اسیف متی یقوم مقامک رق فعاد فعادت قال شعبۃ فقال فی الثالثۃ او الرابعۃ انکن صواحب یوسف مروا ابا بکر حدثنا ربیع بن یحیٰی ثنا زائدۃ عن عبد الملک بن عمیر عن ابی بردۃ بن ابی موسیٰ عن ابیہ قال مرض النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال مروا ابا بکر فلیصل بالناس فقالت عائشۃ ان ابا بکر رجل کذا فقال مثلہ فقالت مثلہ فقال مروا ابا بکر فانکن صواحب یوسف فام ابو بکر فی حیوۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقال حسین عن زائدۃ رجل رقیق حدثنا ابو الیمان انا شعیب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اللھم انج عیاش بن ابی ربیعۃ اللھم انج سلمۃ بن ھشام اللھم انج الولید بن الولید اللھم انج المستضعفین من المؤمنین اللھم اشدد وطاتک علی مضر اللھم اجعلھا سنین کسنی یوسف حدثنا عبد اللہ بن محمد بن اسماء ھو ابن اخی جویریۃ ثنا جویریۃ بن اسماء عن مالک عن الزھری ان سعید بن المسیب وابا عبید اخبراہ عن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یرحم اللہ لوطا لقد کان یاوی الی رکن شدید ولو لبثت فی السجن ما لبث یوسف ثم اتانی الداعی لاجبتہ حدثنا محمد بن سلام انا ابن فضیل ثنا حصین عن شقیق عن مسروق قال سألت ام رومان وھی ام عائشۃ عما قیل فیھا ما قیل قالت بینما انا مع عائشۃ جالستان اذ ولجت علینا امرأۃ من الانصار وھی تقول فعل اللہ بفلان وفعل قالت فقلت لم قالت انہ نمی ذکر الحدیث فقالت عائشۃ ای حدیث فاخبرتھا قالت فسمعہ ابو بکر ورسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قالت نعم فخرت مغشیا علیھا فما افاقت الا وعلیھا حمی بنافض فجاء النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال ما لھذہ قلت حمی اخذتھا من اجل حدیث حدث بہ فقعدت فقالت واللہ لئن حلفت لا تصدقونی ولئن اعتذرت

---

۵۱ قولہ لما مر بالحجر۔ وھی منازل ثمود والمراد بالذین ظلموا ثمود ومن فی معناھم من سائر الامم الذین نزلت بھم المثلات قولہ تقنع ای تستر قولہ وھو علی الرحل ای رحل البعیر ہم صحیح من التقیب ۱۲ ک ۵۲ قولہ فی یوسف واخوتہ۔ ای فی قصتہم والمراد باخوتہ علاتہ اثنا عشر وھم یہوذا وروبیل وشمعون ولاوی وزبالون ویشجر ودینۃ من بنت خالتہ لیا تزوجہا یعقوب اولا فلما توفیت تزوج اختہا راحیل فولدت لہ بنیامین ویوسف واربعۃ آخرون دان ونفتالی وجاد وآشر من سریتین زلفۃ وبلہۃ۔ بیضاوی قولہ آیات ای علامات علی قدرۃ او علی نبوتک قولہ للسائلین ای لمن سأل من قصتہم او عبرۃ للمعتبرین فانہا تشتمل علی رؤیا یوسف وما حقق اللہ منہا وعلی صبر یوسف علی قضاء الشہوۃ وعلی الرق والسجن وما آل علیہ امرہ من الملک وعلی حزن یعقوب وصبرہ وما آل علیہ امرہ من الوصول الی المراد کذا فی القسطلانی ۱۲ ۵۳ قولہ الناس معادن۔ جمع معدن لمجلس منبت الجواھر من ذھب ونحوہ ای الناس متفاوتون فی شرف النفس واستعدادہا فیتفاوتون فی مکارم الاخلاق ومحاسن الصفات علی حسب الاستعداد ومقدار الشرف کتفاوت المعادن فان منہا ما یستعد للذھب ومنہا ما یستعد للفضۃ وغیرہما من الجواھر المعدنیۃ حتی ینتہی الی الادنی فالادنی کالحدید والکحل والزرنیخ فکان من یستعد بقبول الآثر وجمیل الصفات والفوقیۃ علی الاقران فی الجاھلیۃ وکان من خیار القبائل فیہا لکنہ کان فی ظلمۃ الکفر والجہل مستورا مغمورا کما یکون الذھب والفضۃ فی المعدن ممزوجا مختلطا بالتراب کان فی الاسلام کذلک ووافق بذلک الاستعداد والمآثر والصفات علی اقرانہ فی الدین وتنور بنور العلم والایمان وخلص فی بوتقۃ الریاضۃ والمجاھدۃ کما یسبک الذھب والفضۃ وقولہ اذا فقہوا یفید ان الاسلام یرفع اعتبار التفاوت المعتبر فی الجاھلیۃ فاذا تحلی الرجل بالعلم والحکمۃ استجلب شرف النسب واستعداد النفس فیجتمع الشرفان وبدون ذلک لا یعتبر ولا یفید وفیہ ان الوضیع العالم خیر من الشریف الجاھل یقال فقہ الرجل بکسر القاف ای علم وفقہ بالضم صار فقیہا وعالما بالعلم الشرائع والروایۃ بالضم وھو المناسب ھنا کذا فی اللمعات ۱۲ ۵۴ قولہ اسیف۔ علی وزن فعیل بمعنی فاعل من الاسف وھو شدۃ الحزن والمراد انہ رقیق القلب سریع البکاء قولہ فعاد ای رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مقالتہ فی ابی بکر بالصلوۃ قولہ فعادت ای عائشۃ مقالتہا فی کون ابی بکر اسیفا۔ کذا فی العینی ۱۲ ۵۵ قولہ عیاش بفتح العین وتشدید التحتیۃ بعد الالف شین معجمۃ ابن ابی ربیعۃ واسم ابی ربیعۃ عمرو بن المغیرۃ وھو اخو ابی جہل ایضا لامہ اسلم قدیما واوثقہ ابو جہل بمکۃ قولہ سلمۃ بن ہشام بن المغیرۃ المذکور اخو ابی جہل وکان قدیم الاسلام وعذب فی اللہ ومنعوہ ان یہاجر الی المدینۃ قولہ الولید بن الولید بن المغیرۃ المذکور اخو خالد بن الولید اسر یوم بدر کافرا فلما فدی اسلم فقیل لہ ہلا اسلمت قبل ان یفتدی فقال کرہت ان یظن بی انی اسلمت جزعا فحبس بمکۃ ثم افلت ولحق برسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وھؤلاء الثلاثۃ اسباط المغیرۃ کل واحد منہم ابن عم الآخر ۱۲ عینی ۵۶ قولہ واشدد۔ بضم الہمزۃ امر من شد قولہ وطاتک بفتح الواو وسکون الطاء المہملۃ وفتح الہمزۃ من الوطی وھو الدوس بالقدم فی الاصل ومعناہ ھہنا خذہم اخذا شدیدا قولہ کسنی یوسف ای کالسنین التی کانت فی زمان یوسف علیہ السلام قحطا ووجہ التشبیہ امتداد زمان المحنۃ والبلاء والبلوغ غایۃ الشدۃ والضراء ۱۲ عمدۃ القاری ۵۷ قولہ لاجبتہ۔ ای لاسرعت الاجابۃ فی الخروج من السجن ولما قدم طلب البراءۃ فوصفہ بشدۃ الصبر حیث لم یبادر الی الخروج وذلک عنہ صلی اللہ علیہ وسلم علی سبیل التواضع کذا فی التوشیح وسمعت الشیخ مولانا محمد اسحٰق یقول وذلک عنہ صلی اللہ علیہ وسلم لغدۃ الشوق الی التبلیغ ۱۲ ۵۸ قولہ ام رومان۔ بضم الراء بنت عامر وھی ام عائشۃ ام المؤمنین ثم قیل ان مسروقا لم یسمع من ام رومان لتقدم وفاتہا فیکون حدیثہ منقطعا وقال ابو نعیم بقیت بعد النبی صلی اللہ علیہ وسلم دھرا طویلا فالحدیث متصل وھو الراجح وقول علی بن زید بن جدعان ان وفاۃ ام رومان کانت سنۃ ست ضعیف لا یحتج بہ وقول الخطیب الصواب ان یقرأ سئلت ام رومان مبنیا للمفعول مردود لما جاء فی حدیث الافک فی المغازی قال مسروق حدثتنی ام رومان کذا فی القسطلانی وغیرہ ۱۲ ۵۹ قولہ انہ نمی ذکر الحدیث۔ بتشدید المیم من التنمیۃ یقال نمیت بالتخفیف النمیمۃ اذا بلغتہ علی وجہ الاصلاح فاذا بلغتہ علی وجہ الافساد والنمیمۃ قلت نمیتہ بالتشدید کذا فی القسطلانی وتمام الحدیث مطولا مع بیانہ فی ص ۳۶۲ فی کتاب الشہادات

اسماء الرجال

عبد اللہ بن محمد المسندی الجعفی وھب یروی عن ابیہ جریر بن حازم البصری یونس ھو ابن یزید ومن بعدہم المذکورون آنفا اسحٰق بن منصور الکوسج المروزی عبد الصمد ھو ابن عبد الوارث بن سعید العنبری مولاہم باب قولہ الخ عبید اللہ ھو الہباری الکوفی ابی اسامۃ حماد بن اسامۃ عبید اللہ بن عمر ھو العمری محمد بن سلام ھو البیکندی عبید اللہ العمری سعید المقبری بدل بن المحبر بن منیر ابو المنیر قبیصۃ ھو ابن الحجاج العتکی ربیع بن یحیٰی الاشنانی البصری زائدۃ بن قدامۃ ابو الصلت الکوفی عبد الملک ھو اللخمی الکوفی ابی بردۃ عامر بن عبد اللہ بن قیس الاشعری ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب ھو ابن ابی حمزۃ ابو الزناد عبد اللہ بن ذکوان الاعرج عبد الرحمٰن بن ھرمز محمد بن سلام البیکندی ابن فضیل محمد وجدہ غزوان الکوفی حصین ھو ابن عبد الرحمٰن السلمی شقیق ھو ابو وائل بن سلمۃ الکوفی مخضرم مسروق ھو ابن الاجدع ابو عائشۃ الکوفی

حل اللغات

تقنع ای تستر اسیف شدید الحزن۔ وطاتک ای بأسک وعقوبتک۔ ولجت دخلت۔ نمی من التنمیۃ وھی رفع الخبر یقال نمیت الحدیث النمیۃ اذا بلغتہ علی وجہ الاصلاح طلب الخیر فاذا بلغتہ علی وجہ الافساد والنمیمۃ قلت نمیتہ بالتشدید۔ بنافض ای حمی بارتعاد ۱۲

لا تفنّدون فمثلی ومثلکم کمثل یعقوب وبنیه والله المستعان علی ما تصفون فانصرف النبی صلی الله علیه وسلم فانزل الله ما انزل فاخبرها فقالت بحمد الله لا بحمد احد حدثنا یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب اخبرنی عروة بن الزبیر انه سأل عائشة زوج النبی صلی الله علیه وسلم ارأیت قوله حتی اذا استیأس الرسل وظنوا انهم قد کذبوا او کذبوا قالت بل کذبهم قومهم فقلت والله لقد استیقنوا ان قومهم کذبوهم وما هو بالظن فقالت یا عریة لقد استیقنوا بذلك قلت فلعلها او کذبوا قالت معاذ الله لم تکن الرسل تظن ذلك بربها واما هذه الآیة قالت هم اتباع الرسل الذین آمنوا بربهم وصدقوهم وطال علیهم البلاء واستأخر عنهم النصر حتی اذا استیأست ممن کذبهم من قومهم وظنوا ان اتباعهم کذبوهم جاءهم نصر الله استیأسوا استفعلوا من یئست منه ای من یوسف لا تیأسوا من روح الله معناه من الرجاء حدثنا عبدة ثنا عبد الصمد عن عبد الرحمن عن ابیه عن ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال الکریم ابن الکریم ابن الکریم ابن الکریم یوسف بن یعقوب بن اسحق بن ابراهیم علیهم السلام **باب** قول الله عز وجل وایوب اذ نادی ربه الآیة ارکض اضرب یرکضون یعدون حدثنا عبد الله بن محمد الجعفی ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال بینما ایوب یغتسل عریانا خر علیه رجل جراد من ذهب فجعل یحثی فی ثوبه فناداه ربه یا ایوب الم اکن اغنیتك عما تری قال بلی یا رب ولکن لا غنی بی عن برکتك **باب** واذکر فی الکتاب موسی انه کان مخلصا الی قوله نجیا یقال للواحد والاثنین والجمیع نجی ویقال خلصوا نجیا اعتزلوا نجیا والجمیع انجیة یتناجون تلقف تلقم حدثنا عبد الله بن یوسف ثنا اللیث ثنی عقیل عن ابن شهاب قال سمعت عروة قال قالت عائشة فرجع النبی صلی الله علیه وسلم الی خدیجة ترجف فؤاده فانطلقت به الی ورقة بن نوفل وکان رجلا تنصر یقرأ الانجیل بالعربیة فقال ورقة ماذا تری فاخبره فقال ورقة هذا الناموس الذی انزل الله عز وجل علی موسی وان ادرکنی یومك انصرك نصرا مؤزرا الناموس صاحب السر الذی یطلعه بما یستره عن غیره **باب** قول الله عز وجل وهل اتاك حدیث موسی اذ رای نارا الی قوله بالواد المقدس طوی آنست ابصرت نارا لعلی آتیکم منها بقبس الآیة قال ابن عباس المقدس المبارك طوی اسم الوادی سیرتها حالتها والنهی التقی بملکنا بامرنا هوی شقی فارغا الا من ذکر موسی ردا کی یصدقنی ویقال مغیثا او معینا یبطش ویبطش یأتمرون یتشاورون رِدْءًا عونا یقال قد ارداته علی صنعته ای اعنته علیها والجذوة قطعة غلیظة من الخشب لیس فیها لهب سنشد سنعینك کلما عززت شیئا فقد جعلت له عضدا وقال غیره کل ما لم ینطق بحرف او فیه تمتمة او فأفأة فهی عقدة ازری ظهری فیسحتکم فیهلککم المثلی تأنیث الامثل یقول بدینکم یقال خذ المثلی خذ الامثل ثم ائتوا صفا یقال هل اتیت الصف الیوم یعنی المصلی الذی یصلی فیه فاوجس اضمر خوفا فذهبت الواو من خیفة لکسرة الخاء فی جذوع النخل علی جذوع خطبك بالك مساس مصدر ماسه مساسا لننسفنه لنذرینه الضحاء الحر قصیه اتبعی اثره وقد یکون ان تقص الکلام نحن نقص علیك عن جنب عن بعد وعن جنابة وعن اجتناب واحد وقال مجاهد علی قدر موعد لا تنیا لا تضعفا مکانا سوی منصف بینهم یبسا یابسا من زینة القوم الحلی الذی استعاروا من آل فرعون

(حاشیه)

۵۱ قوله فمثلی ومثلکم۔ ای صفتی کصفة یعقوب علیه السلام حیث صبر صبرا جمیلا وقال والله المستعان والمطابقة للترجمة تؤخذ من قولها کمثل یعقوب وبنیه فان فیه یوسف ایضا وسیأتی فی سورة النور عن عائشة بلفظ والتمست اسم یعقوب فلم اجده فقلت ما اجد لی ولکم مثلا الا ابا یوسف ۱۲ عینی **۵۲ قوله** ارأیت الخ۔ ای اخبرنی ان کذبوا فی قوله تعالی فظنوا انهم قد کذبوا بالتخفیف او بالتشدید فقالت عائشة ان کونه بالتخفیف یوجب فسادا عظیما وهو ان الرسل ظنوا بذلك وهو باطل۔ کذا فی الخیر الجاری **۵۳ قوله** فقلت والله الی قوله وما هو بالظن۔ ای اعترض عروة بان الرسل قد استیقنوا بتکذیب قومهم ایاهم ولم یکن ذلك ظنا منهم فاجاب عائشة بان الظن ههنا بمعنی الیقین وهو شائع کما فی قوله تعالی وظنوا ان لا ملجأ من الله الا الیه ۱۲ **۵۴ قوله** قلت فلعلها او کذبوا بالتخفیف۔ ای من عند ربهم فقالت لا بل من جهة اتباعهم المصدقین ای ظن الرسل ان اتباعهم لم یکونوا صادقین فی دعوی ایمانهم وجواب اما محذوف لے فالمراد من الکاذبین فیها هم الاتباع وکذبوا هو بالتخفیف ویحتمل التشدید فارادت عائشة انهم استیقنوا التکذیب من غیر المصدقین وظنوا التکذیب آخرا من المصدقین اولا کذا قال الکرمانی قال البیضاوی فی تفسیر قوله تعالی وظنوا انهم قد کذبوا ای کذبتهم انفسهم حین حدثتهم بانهم ینصرون او کذبهم القوم بوعد الایمان وقیل الضمیر للمرسل الیهم ای وظن المرسل الیهم ان الرسل قد کذبوهم بالدعوة والوعید وقیل الاول للمرسل الیهم والثانی للرسل ای وظنوا ان الرسل قد کذبوا واخلفوا فیما وعد لهم من النصر وخلط الامر علیهم وما روی عن ابن عباس ان الرسل ظنوا انهم اخلفوا ما وعدهم الله من النصر ان صح هذا فقد اراد بالظن ما یهجس فی القلب علی طریق الوسوسة هذا وان المراد به المبالغة فی التراخی والامهال علی سبیل التمثیل وقرأ غیر الکوفیین بالتشدید ای وظن الرسل ان القوم قد کذبوهم فیما وعدوهم وقرئ کذبوا بالتخفیف وبناء الفاعل ای وظنوا انهم قد کذبوا فیما حدثوا به عند قومهم لما تراخی عنهم ولم یروا له اثرا ۱۲ **۵۵ قوله** واستیأسوا استفعلوا وفی بعضها افتعلوا والمراد بیان المعنی وان الطلب لیس بمقصود ولا بیان الوزن والاشتقاق ۱۲ ک خ **۵۶ قوله** رجل جراد۔ ای جماعة جراد اسم جمع واحده جرادة کتمر وتمرة قوله یحثی بالمثلثة ای یاخذ بیده جمیعا قوله قال بلی ای اغنیتنی قوله ولکن لا غنی بی بالقصر بغیر تنوین وخبره قوله عن برکتك وفی روایة بشر بن نهیك فقال ومن یشبع من رحمتك او قال من فضلك کذا فی الفتح قال العینی ومطابقته للترجمة ظاهرة من حیث ان عقیب قوله رب انی مسنی الضر جاء الوحی بقوله ارکض برجلك فرکض فنبع الماء فاغتسل فیه وهو عریان فنزل علیه رجل جراد ۱۲ **۵۷ قوله** مؤزرا۔ بتشدید الزای من الازر وهو القوة ای قویا بالغا ومر الحدیث فی اول الصحیح مبسوطا ۱۲ ک خ **۵۸ قوله** سیرتها۔ قال تعالی سنعیدها سیرتها الاولی ای حالتها قوله والنهی التقی یرید تفسیر قوله تعالی ان فی ذلك لآیات لاولی النهی قال البیضاوی ای لذوی العقول الناهیة عن اتباع الباطل وارتکاب القبائح جمع نهیة ۱۲ **۵۹ قوله** بملکنا قرأ بفتح المیم وبالضم وبالکسر۔ ف یرید تفسیر قوله تعالی ما اخلفنا موعدك بملکنا۔ ای بان ملکنا امرنا اذ لو خلینا وامرنا ولم یسول لنا السامری لما اخلفنا۔ کذا فی البیضاوی قوله هوی شقی قال تعالی ومن یحلل علیه غضبی فقد هوی وقال واصبح فؤاد ام موسی فارغا ای الا من ذکر موسی وقال تعالی فارسله معی ردءا ای معینا بالمهملة والنون او بالمعجمة والمثلثة وقال فلما اراد ان یبطش بضم الطاء وکسرها وقال وآتیکم منها بخبر او جذوة من النار وقال سنشد عضدك باخیك قوله وقال غیره ای غیر ابن عباس فی تفسیر قوله تعالی واحلل عقدة من لسانی والتمتمة هی التردد فی حرف التاء الفوقیة وانحراف اللسان الیها عند التکلم والفأفأة التردد فی الفاء عنده ۱۲ کرمانی وخیر جاری **۶۰ قوله** المثلی۔ قال تعالی ویذهبا بطریقتکم المثلی ای بدینکم الافضل والمثلی هی الفضلی قال فان لك ان تقول لا مساس ای خوفا من ان یمسك فیأخذك الحمی ۱۲ **۶۱ قوله** قصیه قال تعالی وقالت لاخته قصیه فبصرت به عن جنب ای لفظ قصیه اما مشتق من القص وهو اتباع الاثر او من قص الکلام لقوله تعالی نحن نقص علیك ولفظ الجنب والجنابة والاجتناب واحد یعنی کلها بمعنی البعد۔ کذا فی الکرمانی ۱۲ **۶۲ قوله** علی قدر۔ یرید تفسیر قوله تعالی ثم جئت علی قدر یا موسی وقال اذهب انت واخوك بآیاتی ولا تنیا ای لا تضعفا وقال لا نخلفه نحن ولا انت مکانا سوی ای منتصفا بینهم وقال طریقا یبسا ای یابسا وقال حملنا اوزارا من زینة القوم ۱۲ ک ۔

اسماء الرجال

یحیی هو ابن عبد الله بن بکیر **اللیث** هو ابن سعد الامام **عقیل** هو ابن خالد الایلی **ابن شهاب** هو الزهری **عروة** هو ابن الزبیر بن العوام **عبدة** هو ابن عبد الله ابو سهل الصفار الخزاعی البصری **عبد الصمد** هو ابن عبد الوارث البصری **باب** قول الله عز وجل وایوب الخ **عبد الله** هو المسندی الجعفی **عبد الرزاق** هو ابن همام بن نافع الحمیری مولاهم **معمر** هو ابن راشد الازدی **همام** هو ابن منبه بن کامل الصنعانی **باب** واذکر فی الکتاب الخ **عبد الله** بن یوسف التنیسی **اللیث** ومن بعده مروا فی هذه الصفحة **باب** قول الله عز وجل **قال ابن عباس** هو عبد الله بن عم رسول الله صلی الله علیه وسلم **وقال غیره** ای غیر ابن عباس

حل للغات ارأیت ای اخبرنی۔ استیأس من الیأس وهو القنوط۔ رجل جراد بکسر الراء وسکون الجیم ای جماعة من جراد وفی الکرمانی سماه من جراد یحثی ای یاخذ بیده جمیعا۔ یرجف یضطرب۔ تنصر صار نصرانیا۔ مؤزرا ای قویا۔ یقبس ای بشعلة من النار طوی سمی به لان موسی طواه لیلا تمتمة بفوقیتین ومیمین تردد فی النطق بالتاء المثناة الفوقیة۔ فأفأة بالفاءین والهمزة تردد فی النطق بالفاء **۶۳** قلت الکسر القراءة المشهورة ههنا ف

(حاشیة السندی)

قلبه اشتاق الی ذلك فاراد ان یطمئن بوصوله الی المطلوب وهذا لاغبار علیه اصلا وهذا هو ظاهر القرآن کما لا یخفی ومن قال انه اراد زیادة الایقان ونحوه فقد بعد اذ معلوم ان مرتبة ابراهیم فوق مرتبة من قال لو کشف الغطاء ما ازددت یقینا والله تعالی اعلم ام سندی (قوله قلت فلعلها او کذبوا) ای بالتخفیف ولعل تقدیر هذا الکلام ای فلعلها لم تکن کذبوا بالتشدید بل کذبوا بالتخفیف فکلمة او بمعنی بل والمعطوف علیه مقدر والله تعالی اعلم (قوله حتی اذا استیأست ممن کذبهم من قومهم وظنوا ان اتباعهم کذبوهم جاءهم نصر الله) حاصله انهما یئسوا من ایمان المکذبین وظنوا ارتداد المصدقین لاجل طول البلاء بهم والله تعالی اعلم ام سندی

لـه قوله فقذفتها وقع فی روایة الکشمیهنی نقذفنا ها وصله الفریابی من ابن ابی نجیح عن مجاهد فی قوله فقبضت قبضة من اثر الرسول نقذفنا ها قال القیناها و فی قوله القی السامری ای صنع ... انما اصابکم الذی اصابکم عقوبة بالحلی الذی کان معکم وکانوا قد استعاروا ذلک من آل فرعون فسار وادی معهم فقذفوها الی السامری فصورها صورة بقرة وکان قد صر فی ثوبه قبضة من اثر حافر فرس جبرئیل ... کـه قوله یقولونه ای قوم السامری یقولون فنسی ومعناه اخطأ موسی الرب حیث ترکه ههنا وذهب الی الطور لطلبه ... کـه قوله ان لا یرجع الیهم قولا فی العجل وصله الفریابی عن مجاهد کذلک قال ابو عبیدة تقدیر القراءة بالضم انه لا یرجع ومن لم یضم نصبه بان لم المصنف بهذه التفاسیر ما جری لموسی فی خروجه الی مدین ثم فی خروجه الی مصر ثم فی اخباره مع فرعون ثم فی غرق فرعون ثم فی ذهابه الی الطور ثم فی عبادة بنی اسرائیل العجل وکانه لم یثبت عنده فی ذلک من المرفوعات ما هو علی شرطه ۱۲ فتح

فقذفتها القیتها القی صنع فنسی موسی هم یقولونه اخطأ الرب ان لا یرجع الیهم قولا فی العجل حدثنا هدبة ابن خالد ثنا همام ثنا قتادة عن انس بن مالک عن مالک بن صعصعة ان نبی الله صلی الله علیه وسلم حدثهم عن لیلة اسری به حتی اتی السماء الخامسة فاذا هارون قال هذا هارون فسلم علیه فسلمت علیه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبی الصالح تابعه ثابت وعباد بن ابی علی عن انس عن النبی صلی الله علیه وسلم باب وقال رجل مؤمن من آل فرعون یکتم ایمانه الی من هو مسرف کذاب باب قول الله عزوجل وهل اتاک حدیث موسی وکلم الله موسی تکلیما حدثنا ابراهیم بن موسی ثنا هشام بن یوسف ثنا معمر عن الزهری عن سعید بن المسیب عن ابی هریرة قال قال النبی صلی الله علیه وسلم لیلة اسری بی رأیت موسی واذا هو رجل ضرب رجل کانه من رجال شنوءة ورأیت عیسی فاذا هو رجل ربعة احمر کانما خرج من دیماس وانا اشبه ولد ابراهیم صلی الله علیه وسلم به ثم اتیت باناءین فی احدهما لبن وفی الآخر خمر فقال اشرب ایهما شئت فاخذت اللبن فشربته فقیل اخذت الفطرة اما انک لو اخذت الخمر غوت امتک حدثنی محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن قتادة قال سمعت ابا العالیة ثنا ابن عم نبیکم یعنی ابن عباس عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لا ینبغی لعبد ان یقول انا خیر من یونس بن متی ونسبه الی ابیه وذکر النبی صلی الله علیه وسلم لیلة اسری به فقال موسی آدم طوال کانه من رجال شنوءة وقال عیسی جعد مربوع وذکر مالکا خازن النار وذکر الدجال حدثنا علی بن عبد الله ثنا سفین ثنا ایوب السختیانی عن ابن سعید بن جبیر عن ابیه عن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم لما قدم المدینة وجدهم یصومون یوما یعنی یوم عاشوراء فقالوا هذا یوم عظیم وهو یوم نجی الله فیه موسی واغرق آل فرعون فصام موسی شکرا لله فقال انا اولی بموسی منهم فصامه وامر بصیامه باب قول الله عزوجل وواعدنا موسی ثلثین لیلة الی قوله وانا اول المؤمنین یقال دکه زلزله فدکتا فدککن جعل الجبال کالواحدة کما قال الله تعالی ان السموات والارض کانتا رتقا ولم یقل کن رتقا ملتصقتین اشربوا ثوب مشرب مصبوغ قال ابن عباس انبجست انفجرت واذ نتقنا الجبل رفعنا حدثنا محمد ابن یوسف ثنا سفین عن عمرو بن یحیی عن ابیه عن ابی سعید عن النبی صلی الله علیه وسلم قال الناس یصعقون یوم القیمة فاکون اول من یفیق فاذا انا بموسی آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا ادری افاق قبلی ام جوزی بصعقة الطور حدثنی عبد الله بن محمد الجعفی ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن همام عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لولا بنو اسرائیل لم یخنز اللحم ولولا حواء لم تخن انثی زوجها الدهر باب طوفان من السیل ویقال للموت الکثیر الطوفان القمل الحمنان یشبه صغار الحلم حقیق حق سقط کل من ندم فقد سقط فی یده باب حدیث الخضر مع موسی علیهما السلام حدثنا عمرو بن محمد ثنا یعقوب بن ابراهیم ثنا ابی عن صالح عن ابن شهاب ان عبید الله ابن عبد الله اخبره عن ابن عباس انه تماری هو والحر بن قیس الفزاری فی صاحب موسی قال ابن عباس هو خضر فمر بهما ابی بن کعب فدعاه ابن عباس فقال انی تماریت انا وصاحبی هذا فی صاحب موسی الذی سأل السبیل الی لقیه هل سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یذکر شانه قال نعم سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول بینما موسی فی ملأ من بنی اسرائیل

هو موضع یوخذ منه الترجمة من حیث ان هارون اخو موسی او یوخذ الترجمة من بقیة الحدیث فان فیه ذکر موسی ایضا قال فی الفتح سیاتی تمامه فی السیرة النبویة واقتصر منه ههنا علی قوله حتی اتی السماء الخامسة فاذا هارون الحدیث بهذه القصة خاصة ثم قال تابعه ثابت وعباد اراد بذلک ان هذین تابعا قتادة عن انس فی ذکر هارون فی السماء الخامسة لا فی الجمیع ولا فی الاسناد وروی الزهری عن انس عن ابی ذر کما مضی فی اول الصلوة ولم یذکر فی حدیثه هارون اصلا والی هذا اشار المصنف بالمتابعة والله اعلم انتهی مختصرا ۱۲ نح کـه قوله فاذا هارون۔

ـه قوله وقال رجل من آل فرعون۔ کذا وقعت هذه الترجمة بغیر حدیث ولعله اخلا بیاضا فی الاصل فوصل کنظائره ووقع هذا فی روایة النسفی مضموما الیها فی الباب الذی بعده وهو متجه واختلف فی اسم هذا الرجل فقیل هو یوشع بن نون وبه جزم ابن التین وهو بعید لان یوشع کان من ذریة یوسف علیه السلام ولم یکن من آل فرعون وقد قیل من ان قوله من آل فرعون متعلق بیکتم والصحیح انه من آل فرعون وذکر الثعلبی عن السدی ومقاتل انه ابن عم فرعون وقیل اسمه شمعان بالشین المعجمة هکذا فی الفتح وذکر فی اسمه اقوالا اخر ایضا ۱۲ لـه قوله ربعة۔ بفتح الراء وسکون الموحدة ویجوز فتحها لا طویل ولا قصیر وقیل انث بتاویل النفس والدیماس بکسر المهملة وسکون التحتیة وآخره مهملة السرب وقیل الحمام وقیل الکن ای کانه مخدر لم یر شمسا وهو فی غایة الاشراق والنضارة کذا فی الکرمانی وفسره صاحب القاموس بالمعانی الثلثة ۱۲ خ کـه قوله الفطرة۔ ای الاسلام والاستقامة وجعل اللبن علامة لکونه سهلا طیبا سلیم العاقبة واما الخمر فانها ام الخبائث وجلاب الشرائر فی الحال والمآل وفیه ان الامة اتباع لک وحیث قد اصبت الفطرة فهم یکونون علیها ۱۲ ک مجمع خ ـه قوله ابن متی۔ بفتح المیم وتشدید الفوقیة بالالف اسم ابیه وقیل هی اسم امه وهو ذو النون ارسله الله تعالی الی اهل الموصل ای لیس لاحد ان یفضل نفسه علی یونس ویحتمل ان یراد لیس لاحد ان یفضلنی علیه وذلک عنه صلعم علی سبیل التواضع او قال ذلک قبل الوحی الیه بانه سید الکل وخیرهم وافضلهم وقوله نسب الی ابیه سیجیء بیانه فی ص۴۸۵ ۱۲ ـه قوله یقال دکه زلزلة۔ ذکرها لقوله فی قصة موسی علیه السلام فلما تجلی ربه للجبل جعله دکا۔ قال ابو عبیدة جعله دکا ای مستویا مع وجه الارض۔ ف قوله فدکتا الخ ای قال تعالی وحملت الارض والجبال فدکتا دکة واحدة۔ غرضه ان الجبال جمع والارض فی حکم الجمع کان القیاس ان یقال فدککن فجعل کل جمع منها کواحد فلهذا اجیء بلفظ التثنیة ۱۲ ک ـله قوله یصعقون۔ یقال صعق الرجل اذا اصابه فزع فاغمی علیه ثم استعمل فی الموت کثیرا والصعقة المرة منه والمراد بالصعقة فی هذا الحدیث صعقة فزع یکون بعد البعث یصعق به الناس ویسقط الکل ولا یسقط موسی اکتفاء بصعقته فی الطور وهذا فضل جزئی یوجب فضله وامتیازه من هذه الجهة ولا یلزم منه کونه افضل من نبینا صلعم مطلقا۔ ملتقط من الکرمانی واللمعات ومر بعض بیانه فی ص۳۲۵ فی کتاب الخصومات ۱۲ ـله قوله لم یخنز بالمعجمة وفتح النون وبالزای ای لم ینتن کذا فی الکرمانی ومر بیان الحدیث فی ص۴۶۹ ۱۲ ـله قوله القمل بضم القاف وتشدید المیم دویبة من جنس القراد الا انها اصغر منها والحمنان بفتح المهملة وسکون المیم وبالنونین قراد یشبه صغار الحلم وهو بفتح المهملة واللام جمع الحلمة ای القراد العظیم ۱۲ ک ـله قوله سقط الخ۔ قال ابو عبیدة فی قوله تعالی لما سقط فی ایدیهم یقال لکل من ندم وعجز عن شیء سقط فی یده ۱۲ فتح الباری

اسماء الرجال

هدبة بن خالد الازدی البصری همام هو ابن یحیی بن دینار العوذی قتادة هو ابن دعامة السدوسی تابعه ای تابع قتادة ثابت البنانی عباد هو البصری باب قول الله عزوجل الخ ابراهیم بن موسی الفراء الرازی هشام بن یوسف الصنعانی معمر هو ابن راشد الازدی الزهری هو ابن شهاب سعید بن المسیب المخزومی محمد بن بشار لقبه بندار البصری غندر محمد بن جعفر قتادة هو ابن دعامة علی بن عبد الله المدینی والباقون تکرر ذکرهم قریبا وبعیدا باب قول الله عزوجل وواعدنا الخ محمد بن یوسف هو البیکندی سفیان هو ابن عیینة عمرو بن یحیی بن عمارة المازنی الانصاری ابی سعید هو الخدری الانصاری عبد الله هو المسندی الجعفی عبد الرزاق بن همام ومعمر بن راشد وهمام بن منبه مر دا فی الصفحة السابقة باب حدیث الخضر الخ عمرو بن محمد بن بکیر الناقد یعقوب بن ابراهیم یروی عن ابیه ابراهیم بن سعد بن ابراهیم بن عبد الرحمن بن عوف الزهری صالح هو ابن کیسان ابن شهاب هو الزهری عبید الله بن عبد الله بن عتبة ابن عباس عبد الله ـه ذکر هذا استطرادا اذ لا تعلق له بقصة موسی علیه السلام وکذا وقع قوله رتقا ملتصقتین قال ابو عبیدة الرتق التی لیس فیها ثبت ۱۲ فتح الباری

حل اللغات مسرف ای مشرک اسری من الاسراء ای السیر فی اللیل۔ ضرب بفتح الضاد المعجمة وسکون الراء ای نحیف خفیف اللحم رجل بفتح الراء وکسر الجیم وهی الشعر مسترسلة وغیر جعد شنوءة بفتح الشین المعجمة وضم النون وفتح الهمزة وهو حی من الیمن

(قوله لا ینبغی لعبد ان یقول انا خیر من یونس الخ) ای لیس لاحد ان یقول ذلک فیحتمل ان یقول ذلک من نفسه واما اذا اوحی الیه او یقوله تحدثا بنعمة الله

فهو لیس من هذا القبیل ولذلک قال صلی الله تعالی علیه وسلم "انا سید ولد آدم ولا فخر" فانه قال ذلک املا لانه اوحی الیه لیعرف قدره صلی الله تعالی علیه وسلم وزاده قدرا وجاهلا ولانه قصد به التحدیث بالنعمة والله تعالی اعلم۔ سندی

له قوله الحوت آية۔ ای علامة والحوت السمكة۔ قوله فكان يتبع اثر الحوت۔ ای ينتظر فقدانه۔ قوله فتاه ای صاحبه وهو يوشع بن نون وانما قال فتاه لانه كان يخدمه ويتبعه وقيل كان ياخذ العلم منه قوله اذ اوينا۔ بالقصر من اوى فلان الى منزله یاوی اويا۔ قوله الى الصخرة۔ ہی التی دون نہر الزیت بالمغرب قوله نبغ۔ ای نطلب من بغيت الشئ طلبته قوله فارتدا۔ ای رجعا على آثارهما۔ ہو جمع اثر بفتحتين واثر الشئ ما شخص منه قوله قصصا۔ من قص اثره يقص قصا وقصصا ای تتبعه قال الصغانی قال تعالى فارتدا على آثارهما۔ ای رجعا من الطريق الذی سلكاه يقصان الاثر۔ كذا فی عمدة القاری للعینی ۱۲ سله قوله ان نوفا۔ بفتح النون وسكون الواو وفی آخره فاء ابن فضالة كان عالما فاضلا اماما لاہل دمشق قال ابن التين كان حاجبا لعلی رضہ وكان قاصا وہو ابن امرأة كعب الاحبار على المشہور۔ وقيل ابن اخيه۔ قوله البكالی بكسر الموحدة وتخفيف الكاف نسبة الى بنی بكال بطن من حمير قال صاحب المطالع ونوف البكالی اكثر المحدثين يفتحون الباء ويشددون الكاف ۱۲ ع سله قوله۔ انما ہو موسى آخر۔ ای انما ہو موسى بن ميشا بكسر الميم وسكون التحتية وبالشين المعجمة وہو اول موسى وہو ايضا نبی مرسل وزعم اہل التوراة انه ہو صاحب الخضر والذی ثبت فی الصحيح انه موسى بن عمران عليه السلام ۱۲ عینی سله قوله كذب عدو الله قاله على وجه الزجر عن مثل ہذا القول لا انه يعتقد انه عدو الله۔ قاله العينی ومر بيانه فی ص ۲۳ ۱۲ سله قوله بمجمع البحرين۔ ای ملتقى بحرى فارس والروم مما يلی المشرق وحكى الثعلبی عن ابی بن كعب انه بافريقية وقيل طنجة ۱۲ عينی سله قوله ولهما عجبا۔ ای اذا اصاب الحوت من ماء عين الحيوة الكائنة فی اصل الصخرة فانسل من المكتل فدخل البحر فقال فتاه لا اوقظه فلما استيقظ نسی ان يخبره وامسك الله عن الحوت جرى الماء فصار كالطاق وكان احياء الحوت الميت المملوح الماكول منها وامساك جرية الماء عجبا لهما كذا فی الخير الجاری كما مر فی ص ۲۳ فی كتاب العلم ۱۲ سله قوله كلموہم۔ ای كلم الخضر وموسى ويوشع اہل السفينة قوله فحملوه ای الخضر مع صاحبيه وانما افرده بالذكر لانه ہو الاصل ومر فی كتاب العلم فحملوہما۔ ای الخضر وموسى ولم يقل بلفظ الجمع لان يوشع تابع وفی بعضها فحملوہم وہو ظاہر ۱۲ ع سله قوله الا مثل ما نقص ہذا العصفور ہو بيان قلته ونقص بمعنى اخذ والا لا يصح نسبة المتناہی الى غير المتناہی قال النووی ہو تقريب الى الافہام والا فنسبته عليهما اقل ۱۲ مجمع سله قوله اقتلت الہمزة ليست للاستفہام الحقيقی ونظيرہا الہمزة فی قوله تعالى الم يجدك يتيما فآوى۔ قوله حتى اذا اتيا۔ وفی بعض النسخ حتى اتيا۔ بدون لفظة اذا۔ قوله اہل قرية۔ ہی انطاكية قاله ابن عباس وقال ابن سيرين ايلة۔ قوله يريد ان ينقض۔ ای يريد الانقضاض ای الاسراع بالسقوط۔ وان مصدرية ای يكاد ان يسقط واسناد الارادة الى الجدار مجاز اذ لا ارادة له حقيقة والمراد ہہنا المشارفة على السقوط وقال الكسائی ارادة الجدار ہہنا ميله وفی البخاری مائل وكان اہل القرية يمرون تحته على خوف ۱۲ عینی۔

نسخہ اذ
الى لقيه
نبغی
نسخہ بلى
ليلتهما
وا
قال

جاءه رجل فقال هل تعلم احدا اعلم منك قال لا فاوحى الله الى موسى بلى عبدنا خضر فسأل موسى السبيل
اليه فجعل له الحوت آية وقيل له اذا فقدت الحوت فارجع فانك ستلقاه فكان يتبع اثر الحوت في البحر فقال لموسى
فتاه ارأيت اذ اوينا الى الصخرة فانی نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره قال موسى عليه السلام
ذلك ما كنا نبغ فارتدا على آثارهما قصصا فوجدا خضرا فكان من شأنهما الذی قص الله عز وجل فی كتابه حدثنا علی
ابن عبد الله ثنا سفين ثنا عمرو بن دينار اخبرنی سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس ان نوفا البكالی يزعم ان
موسى صاحب الخضر ليس هو موسى بنی اسرائيل انما هو موسى آخر فقال كذب عدو الله حدثنا ابی بن كعب عن النبی صلى
الله عليه وسلم ان موسى قام خطيبا فی بنی اسرائيل فسئل ای الناس اعلم فقال انا اعلم فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه قال له
بل لی عبد بمجمع البحرين هو اعلم منك قال ای رب ومن لی به وربما قال سفين ای رب وكيف لی به قال تاخذ حوتا
فتجعله فی مكتل حيثما فقدت الحوت فهو ثم وربما قال فهو ثمه فاخذ حوتا فجعله فی مكتل ثم انطلق هو وفتاه
يوشع بن نون حتى اذا اتيا الصخرة وضعا رءوسهما فرقد موسى واضطرب الحوت فخرج فسقط فی البحر فاتخذ سبيله
فی البحر سربا فامسك الله عن الحوت جرية الماء فصار فی مثل الطاق فقال هكذا مثل الطاق فانطلقا يمشيان
بقية ليلتهما ويومهما حتى اذا كان من الغد قال لفتاه آتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا ولم يجد موسى النصب
حتى جاوز حيث امره الله قال له فتاه ارأيت اذ اوينا الى الصخرة فانی نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره
واتخذ سبيله فی البحر عجبا فكان للحوت سربا ولهما عجبا قال له موسى ذلك ما كنا نبغ فارتدا على آثارهما قصصا رجعا
يقصان آثارهما حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل مسجى بثوب فسلم موسى فرد عليه فقال وانی بارضك السلام قال
انا موسى قال موسى بنی اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمنی مما علمت رشدا قال يا موسى انی على علم من علم الله علمنيه الله لا تعلمه
وانت على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه قال هل اتبعك قال انك لن تستطيع معی صبرا وكيف تصبر على ما لم تحط به
خبرا الى قوله امرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت بهما سفينة كلموهم ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوه بغير نول فلما
ركبا فی السفينة جاء عصفور فوقع على حرف السفينة فنقر فی البحر نقرة او نقرتين قال له الخضر يا موسى ما نقص علمی وعلمك من
علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور بمنقاره من البحر اذ اخذ الفاس فنزع لوحا قال فلم يفجأ موسى الا وقد قلع لوحا
بالقدوم فقال له موسى ما صنعت قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا قال الم
اقل انك لن تستطيع معی صبرا قال لا تؤاخذنی بما نسيت ولا ترهقنی من امری عسرا فكانت الاولى من موسى نسيانا
فلما خرجا من البحر مروا بغلام يلعب مع الصبيان فاخذ الخضر برأسه فقلعه بيده هكذا واومى سفين باطراف اصابعه كانه
يقطف شيئا فقال له موسى اقتلت نفسا زكية بغير نفس لقد جئت شيئا نكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معی
صبرا قال ان سألتك عن شیء بعدها فلا تصاحبنی قد بلغت من لدنی عذرا فانطلقا حتى اذا اتيا
اهل قرية استطعما اهلها فابوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض فاقامه مائلا اومى بيده
هكذا واشار سفين كانه يمسح شيئا الى فوق ولم اسمع سفين يذكر مائلا الا مرة قال قوم اتيناهم

اسماء الرجال

علی بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدی مولاہم ابو الحسن ابن المدينی البصری امام اہل عصره بالحديث وعلله حتى قال البخاری ما استصغرت نفسی الا عنده وقال فيه شيخه سفيان ابن عيينة كنت اتعلم منه اكثر مما يتعلم منی قال النسائی كان الله خلقه للحديث سفيان ہو ابن عيينة بن ابی عمران ميمون الہلالی ابو محمد الكوفی عمرو بن دينار المكی ابو محمد الاثرم الجمحی مولاہم سعيد بن جبير الاسدی ولاہم الكوفی ابن عباس ہو عبد الله رضی الله تعالى عنه۔

سه نصب على المصدرية ای يقصان قصصا ای يتبعان آثارہما اتباعا ۱۲ خ سه بغير التنوين لانه غير منصرف وروی بالتنوين لكونه نكرة ۱۲ ع سه بفتح المثلثة على لفظ اسم الاشارة وقد يلحق به الہاء عند الوقف ۱۲ خ۔

حل اللغات

الحوت السمكة آية علامة
يتبع اثر الحوت ينتظر فقدانه
فتاه يوشع بن نون صاحب موسى اوينا بالقصر من اوى ياوی نبغ ای نطلب ارتدا ای رجعا قصصا ای يقصان قصصا ای يتبعان اتباعا نوفا بفتح النون ابن فضالة البكالی بكسر الموحدة وتخفيف الكاف نسبة الى بنی بكال بطن من حمير موسى آخر ہو موسى بن ميشا بكسر الميم ہو ايضا نبی مرسل موسى بنی اسرائيل ہو موسى ابن عمران مكتل بكسر الميم ہو الزنبيل ثم بفتح الثاء المثلثة اسم يشار به الى المكان البعيد سربا ای ذہابا غداءنا طعامنا الذی ناكله اول النہار نصبا تعبا مسجى ای مغطى من التسجية انى ہو للاستفہام رشدا ای علما رشدا بغير نول ای بغير اجرة عصفور طائر قيل ہو صرد حرف طرف فاس بالہمزة ہو ما يشق به الحطب قدوم بفتح القاف تيشه شيئا امرا ای عظيما منكرا ترہقنی تكلفنی عسرا مشقة بغلام اسمه جيسون بفتح الجيم نكرا ای منكرا يريد ان ينقض ای يسقط وفيه المجاز لان الجدار لا ارادة له مائلا تفسير للانقضاض ۱۲

فلم يطعمونا ولم يضيفونا عمدت الى حائطهم لو شئت لاتخذت عليه اجرا قال هذا فراق بيني وبينك سانبئك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا قال النبي صلى الله عليه وسلم وددنا ان موسى كان صبر فقص علينا من خبرهما قال سفين قال النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله موسى لو كان صبر لقص علينا من امرهما قال وقرأ ابن عباس وكان امامهم ملك ياخذ كل سفينة صالحة غصبا واما الغلام فكان كافرا وكان ابواه مؤمنين ثم قال لي سفيان سمعته منه مرتين وحفظته منه قيل لسفين حفظته قبل ان تسمعه من عمرو او تحفظته من انسان فقال ممن اتحفظ ورواه احد عن عمرو غيري سمعته منه مرتين او ثلثا وحفظته منه حدثنا علي بن خشرم ثنا سفين بن عيينة الحديث بطوله حدثنا محمد بن سعيد بن الاصبهاني ثنا ابن المبارك عن معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما سمي الخضر لانه جلس على فروة بيضاء فاذا هي تهتز من خلفه خضراء باب حدثنا اسحق بن نصر ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل لبني اسرائيل ادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة فبدلوا فدخلوا يزحفون على استاههم وقالوا حبة في شعرة حدثنا اسحق بن ابراهيم ثنا روح بن عبادة ثنا عوف عن الحسن ومحمد وخلاس عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان موسى كان رجلا حييا ستيرا لا يرى من جلده شيء استحياء منه فاذاه من اذاه من بني اسرائيل فقالوا ما يستتر هذا التستر الا من عيب بجلده اما برص واما ادرة واما افة وان الله عز وجل اراد ان يبرأه مما قالوا لموسى فخلا يوما وحده فوضع ثيابه على الحجر ثم اغتسل فلما فرغ اقبل الى ثيابه لياخذها وان الحجر عدا بثوبه فاخذ موسى عصاه وطلب الحجر فجعل يقول ثوبي حجر ثوبي حجر حتى انتهى الى ملا من بني اسرائيل فراوه عريانا احسن ما خلق الله وابراه مما يقولون وقام الحجر فاخذ ثوبه فلبسه وطفق بالحجر ضربا بعصاه فوالله ان بالحجر لندبا من اثر ضربه ثلثا او اربعا او خمسا فذلك قوله يايها الذين امنوا لا تكونوا كالذين اذوا موسى فبراه الله مما قالوا وكان عند الله وجيها حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن الاعمش سمعت ابا وائل سمعت عبد الله قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم قسما فقال رجل ان هذه لقسمة ما اريد بها وجه الله فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فغضب حتى رأيت الغضب في وجهه ثم قال يرحم الله موسى قد اوذي باكثر من هذا فصبر باب قوله يعكفون على اصنام لهم متبر خسران وليتبروا يدمروا ما علوا غلبوا حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نجني الكباث وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عليكم بالاسود منه فانه اطيبه قالوا اكنت ترعى الغنم قال وهل من نبي الا وقد رعاها باب واذ قال موسى لقومه ان الله يامركم ان تذبحوا بقرة الاية قال ابو العالية العوان النصف بين البكر والهرمة فاقع صاف لا ذلول لم يذلها العمل تثير الارض ليست بذلول تثير الارض ولا تعمل في الحرث مسلمة من العيوب لا شية بياض صفراء ان شئت سوداء ويقال صفراء كقوله جمالات صفر فادارأتم اختلفتم باب وفاة موسى صلى الله عليه وسلم وذكره بعد حدثنا

يقص — انه شيء — اخبرها — استحياء — لموسى — ثيابا — بثوبه — لم يذلها

حل اللغات

لم يضيفوا من التضييف حائط جدار سانبئك اي ساخبرك فروة بفتح الفاء هي جلدة وجه الارض تهتز تتحرك سجدا اي منحنين حطة اي تحط عنا خطايانا وقيل حطة اي مغفرة فبدلوا اي غيروا يزحفون اي يدبون الاستاه جمع الاست الحبة بفتح الحاء المهملة وشدة الموحدة والشعرة بسكون المهملة. خلاص لكتاب. حييا اي كثير الحياء ستيرا من الستر بمعنى ساتر آذاه اي كلفه ادرة بضم الهمزة وسكون الدال هي نفخة في الخصية اقبل توجه عدا بالعين المهملة اي مضى به مسرعا ثوبي حجر اي رد ثوبي يا حجر. ملأ اي جماعة ومجلس لندبا بفتح النون والدال اي اثر الجرح يعكفون اي يقيمون على عبادتها التتبير الخسران الكباث بفتح الكاف النضيج من ثمر الاراك ع اي باب القرية او القبة التي يصلون اليها فانهم لم يدخلوا بيت المقدس

حاشية السندي

(قوله باب يعكفون على اصنام) وذكر فيه حديث وهل من نبي الا وقد رعاها فنبه على ان موسى ايضا رعاها وانه بسبب ذلك اكتسب ملكة الاصطبار حتى قدر على معاملة قوم بلغوا من تعوجهم وقلة عقولهم الى هذا المبلغ حيث قالوا لنبيهم المبعوث لاقامة التوحيد اجعل لنا الها كما لهم الهة حال مشاهدتهم حال اهل الشرك وغيرهم والله تعالى اعلم

يحيى بن موسى ثنا عبد الرزاق انا معمر عن ابن طاؤس عن ابيه عن ابى هريرة قال أرسل ملك الموت الى موسى فلما جاءه صكه فرجع الى ربه فقال ارسلتنى الى عبد لا يريد الموت قال ارجع اليه فقل له يضع يده على متن ثور فله بما غطت يده بكل شعرة سنة قال اى رب ثم ماذا قال ثم الموت قال فالآن قال فسأل الله عز وجل ان يدنيه من الارض المقدسة رمية بحجر قال ابو هريرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلو كنت ثم لاريتكم قبره الى جانب الطريق تحت الكثيب الاحمر قال وانا معمر عن همام ثنا ابو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه

حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى اخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذى اصطفى محمدا على العالمين فى قسم يقسم به فقال اليهودى والذى اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم عند ذلك يده فلطم اليهودى فذهب اليهودى الى النبى صلى الله عليه وسلم فاخبره الذى كان من امره وامر المسلم فقال لا تخيرونى على موسى فان الناس يصعقون فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش بجانب العرش فلا ادرى اكان فيمن صعق فافاق قبلى او كان ممن استثنى الله عز وجل

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتج آدم وموسى فقال له موسى انت آدم الذى اخرجتك خطيئتك من الجنة فقال له آدم انت موسى الذى اصطفاك الله برسالاته وبكلامه ثم تلومنى على امر قد قدر علىّ قبل ان اخلق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحج آدم موسى مرتين

حدثنا مسدد ثنا حصين بن نمير عن حصين بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال خرج علينا النبى صلى الله عليه وسلم يوما فقال عرضت علىّ الامم ورأيت سوادا كثيرا سد الافق فقيل هذا موسى فى قومه

باب قول الله عز وجل وضرب الله مثلا الى قوله وكانت من القانتين

حدثنا يحيى بن جعفر ثنا وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة الهمدانى عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا آسية امرأة فرعون ومريم ابنة عمران وان فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام

باب قوله ان قارون كان من قوم موسى الاية لتنوء لتثقل قال ابن عباس اولى القوة لا يرفعها العصبة من الرجال يقال الفرحين المرحين ويكأن الله مثل الم تر ان الله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر يوسع عليه ويضيق

باب قول الله عز وجل والى مدين اخاهم شعيبا الى اهل مدين لان مدين بلد ومثله واسأل القرية واسأل العير يعنى اهل القرية واهل العير وراءكم ظهريا لم تلتفتوا اليه ويقال اذا لم تقض حاجته ظهرت حاجتى وجعلتنى ظهريا والظهرى ان تأخذ معك دابة او وعاء تستظهر به مكانتهم ومكانهم واحد يغنوا يعيشوا تأس تحزن آسى احزن وقال الحسن انك لانت الحليم الرشيد يستهزءون به وقال مجاهد ليكة الايكة يوم الظلة اظلال العذاب عليهم

باب قول الله عز وجل وان يونس لمن المرسلين الى قوله وهو مليم قال مجاهد مذنب المشحون الموقر فلولا انه كان من المسبحين الاية فنبذناه بالعراء بوجه الارض وهو سقيم وانبتنا عليه

(Margin glosses: فصكه — غطى — لو — من عند — ممن — فقال — قال — بنت)

اسماء الرجال — يحيى بن موسى المعروف بخت بفتح الخاء المعجمة وتشديد الفوقية عبد الرزاق بن همام ومعمر بن راشد مر قريبا ابن طاؤس عبد الله بن طاؤس بن كيسان اليمانى ابو محمد ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب رجل من المسلمين هو ابو بكر الصديق ورجل من اليهود قيل هو فنحاص وتعقب قال فى الفتح لم اقف على اسمه عبد العزيز هو الاويسى وتكرر الباقون مسدد هو ابن مسرهد الاسدى حصين الاول الواسطى والثانى السلمى الكوفى سعيد بن جبير الكوفى مر غير مرة باب قول الله عز وجل وضرب الله يحيى بن جعفر هو البيكندى وكيع هو ابن الجراح الكوفى شعبة هو ابن الحجاج عمرو بن مرة المرادى

(قوله فلما جاءه صكه الخ) الظاهر ان هذا الحديث من المتشابهات التى يفوض تاويلها الى الله تعالى وقد نبهت قبل على تاويل بعيد ايضا لكن الاقرب التفويض اذ ظاهره يفيد ان موسى ما كان معتقد الفناء له بل كان يعتقد البقاء له او يظنه فانظر الى قول الملك عبد لا يريد الموت وانظر الى قول موسى اى رب ثم ماذا حتى اذ اعلم ان آخره الموت قال فالآن والله تعالى اعلم ١٢ السندى

شجرة من يقطين من غير ذات اصل الدباء ونحوه وارسلناه الى مائة الف او يزيدون فامنوا فمتعناهم الى حين ولا تكن كصاحب الحوت اذ نادى وهو مكظوم كظيم وهو مغموم حدثنا مسدد ثنا يحيى عن سفين عن الاعمش ح وثنا ابو نعيم ثنا سفين عن الاعمش عن ابى وائل عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يقولن احدكم انى خير من يونس زاد مسدد يونس بن متى حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن قتادة عن ابى العالية عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما ينبغى لعبد ان يقول انى خير من يونس بن متى ونسبه الى ابيه حدثنا يحيى بن بكير عن الليث عن عبد العزيز بن ابى سلمة عن عبد الله بن الفضل عن الاعرج عن ابى هريرة قال بينما يهودى يعرض سلعته اعطى بها شيئا كرهه فقال لا والذى اصطفى موسى على البشر فسمعه رجل من الانصار فقام فلطم وجهه وقال تقول والذى اصطفى موسى على البشر والنبى صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا فذهب اليه فقال يا ابا القاسم ان لى ذمة وعهدا فما بال فلان لطم وجهى فقال لم لطمت وجهه فذكره فغضب النبى صلى الله عليه وسلم حتى رئى فى وجهه ثم قال لا تفضلوا بين انبياء الله فانه ينفخ فى الصور فيصعق من فى السموات ومن فى الارض الا من شاء الله ثم ينفخ فيه اخرى فاكون اول من بعث فاذا موسى اخذ بالعرش فلا ادرى احوسب بصعقته يوم الطور ام بعث قبلى ولا اقول ان احدا افضل من يونس بن متى حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم قال سمعت حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا ينبغى لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى باب قوله واسألهم عن القرية التى كانت حاضرة البحر اذ يعدون فى السبت يعدون يتجاوزون اذ تأتيهم حيتانهم يوم سبتهم شرعا شوارع ويوم لا يسبتون الى قوله خاسئين بئيس شديد باب قول الله عز وجل واتينا داود زبورا الزبر الكتب واحدها زبور وزبرت كتبت ولقد اتينا داود منا فضلا يا جبال اوبى معه قال مجاهد سبحى معه والطير والنا له الحديد ان اعمل سابغات الدروع وقدر فى السرد المسامير والحلق لا تدق المسمار فيتسلسل ولا تعظم فيفصم افرغ انزل بسطة زيادة وفضلا حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن همام عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم خفف على داود القران فكان يأمر بدوابه فتسرج فيقرأ القران قبل ان تسرج دوابه ولا يأكل الا من عمل يده رواه موسى بن عقبة عن صفوان عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن بكير انا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ان سعيد بن المسيب اخبره وابا سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو قال اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم انى اقول والله لاصومن النهار ولاقومن الليل ما عشت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انت الذى تقول والله لاصومن النهار ولاقومن الليل ما عشت قلت قد قلته قال انك لا تستطيع ذلك فصم وافطر وقم ونم وصم من الشهر ثلثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صيام الدهر فقلت انى اطيق افضل من ذلك يا رسول الله قال فصم يوما وافطر يومين فقلت انى اطيق افضل من ذلك يا رسول الله قال فصم يوما وافطر يوما وذلك صيام داود وهو اعدل الصيام قلت انى اطيق افضل منه يا رسول الله فقال لا افضل من ذلك حدثنا خلاد بن يحيى ثنا مسعر ثنا حبيب بن ابى ثابت

له قوله هجمت العين۔ اي غارت اوضعف بصرها لكثرة السهر قوله نفهت النفس بفتح النون وكسر الفاء اي كلت واعيت وقيده الشيخ قطب الدين بفتح الفاء۔ ع ومر في صـ۱۵۵ ۱۲ ٢ه قوله ولا يفر اذا لاقى۔ اي لا يهرب من القتال اذا لاقى العدو ولا يضعف بصوم يوم وفطره بخلاف سرد الصوم فانه يضعفه ۱۲ مجمع ٣ه قوله باب احب الصلوة الى الله صلوة داؤد۔ الى آخره يشير الى الحديث المذكور قبله قوله قال علي الخ هكذا وقع في روايتي المستملي والكشميهني واما غيرهما فذكر الطريق الثالثة مضمومة الى ما قبله دون الباب وهو قول علي ولم اره منسوبا واظنه علي بن المديني شيخ البخاري واراد بذلك بيان المراد بقوله وينام سدسه اے السدس الاخير فكانه قال يوافق ذلك حديث عائشة ما الفاه اي وجده السحر عندي الا نائما وقوله ما الفاه السحر عندي النبي صلى الله عليه وسلم والسحر الفاعل اي لم يجئ السحر والنبي صلى الله عليه وسلم عندي الا وجده نائما كذا في الفتح ومر في صـ۱۵۲ ۱۲ ٤ه قوله يقال للمرأة نعجة۔ ويقال لها ايضا شاة

عن ابي العباس الشاعر عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم الم انبأ انك تقوم الليل وتصوم النهار فقلت نعم قال فانك اذا فعلت ذلك هجمت العين ونفهت النفس صم من كل شهر ثلاثة ايام فذلك صوم الدهر او كصوم الدهر قلت اني اجد بي قال مسعر يعني قوة قال فصم صوم داؤد وكان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفر اذا لاقى **باب** احب الصلوة الى الله صلوة داؤد واحب الصيام الى الله صيام داؤد وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه ويصوم يوما ويفطر يوما قال علي وهو قول عائشة ما الفاه السحر عندي الا نائما **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا سفين عن عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس الثقفي انه سمع عبد الله بن عمرو قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الصيام الى الله صيام داؤد وكان يصوم يوما ويفطر يوما واحب الصلوة الى الله صلوة داؤد وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه **باب** واذكر عبدنا داؤد ذا الايد انه اواب الى وفصل الخطاب قال مجاهد الفهم في القضاء ولا تشطط ولا تسرف واهدنا الى سواء الصراط ان هذا اخي له تسع وتسعون نعجة يقال للمرأة نعجة ويقال لها ايضا شاة ولي نعجة واحدة فقال اكفلنيها مثل وكفلها زكريا ضمها وعزني غلبني صار اعز مني اعززته جعلته عزيزا في الخطاب يقال المحاورة لقد ظلمك بسؤال نعجتك الى نعاجه وان كثيرا من الخلطاء الشركاء فتناه قال ابن عباس اختبرناه وقرأ عمر فتّناه بتشديد التاء فاستغفر ربه وخر راكعا واناب **حدثنا** محمد ثنا سهل بن يوسف قال سمعت العوام بن حوشب عن مجاهد قال قلت لابن عباس انسجد في ص فقرأ ومن ذريته داؤد وسليمن حتى اتى فبهداهم اقتده فقال ابن عباس نبيكم صلى الله عليه وسلم ممن امر ان يقتدي بهم **حدثنا** موسى بن اسمعيل ثنا وهيب انا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال ليس ص من عزائم السجود ورأيت النبي صلى الله عليه وسلم يسجد فيها **باب** قول الله عز وجل ووهبنا لداؤد سليمن نعم العبد انه اواب الراجع المنيب وقوله هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي وقوله واتبعوا ما تتلوا الشيطين على ملك سليمن وقوله ولسليمن الريح غدوها شهر ورواحها شهر واسلنا له اذبنا له عين القطر عين الحديد ومن الجن من يعمل بين يديه باذن ربه ومن يزغ منهم عن امرنا نذقه من عذاب السعير يعملون له ما يشاء من محاريب قال مجاهد بنيان ما دون القصور وتماثيل وجفان كالجواب كحياض الابل وقال ابن عباس كالجوبة من الارض وقدور راسيات اعملوا آل داؤد شكرا وقليل من عبادي الشكور ما دلهم على موته الا دابة الارض الارضة تأكل منسأته عصاه فلما خر الى في العذاب المهين حب الخير عن ذكر ربي من ذكر ربي فطفق مسحا يمسح اعراف الخيل وعراقيبها الاصفاد الوثاق وقال مجاهد الصافنات صفن الفرس رفع احدى رجليه حتى تكون على طرف الحافر الجياد السراع جسدا شيطانا رخاء طيبة حيث اصاب حيث شاء فامنن اعط بغير حساب بغير حرج **حدثنا** محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال قتيبة ... سفيان هو ابن عيينة الهلالي عمرو بن دينار هو المكي ... باب واذكر عبدنا داؤد الخ محمد هو ابن سلام سهل بن يوسف الانماطي البصري العوام الشيباني الواسطي مجاهد هو ابن جبر المفسر موسى بن اسماعيل هو التبوذكي وهيب مصغرا هو ابن خالد ايوب هو ابن ابي تميمة السختياني عكرمة مولى ابن عباس باب قول الله عز وجل الخ محمد بن بشار هو ابن عثمان العبدي البصري الملقب بندار محمد بن جعفر الملقب بغندر شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكي محمد بن زياد القرشي الجمحي مولى آل عثمان بن مظعون رضي الله تعالى عنه ۱۲ اللغات هجمت العين اي غارت وضعفت۔ نفهت بفتح النون وكسر الفاء اي ضعفت او كلت واعيت۔ ولا يفر اذا لاقى اي لا يهرب من القتال ما الفاه ما وجده۔ الايد القوة اواب اي راجع ورجاع عزني في الخطاب اي صار اعز مني فيه المحاورة تفسير الخطاب وهي المراجعة بين الخصمين اخبرنا بصيغة المجهول ليس ص اي ليس سجدة ص من عزائم جمع عزيمة وهي التي اكدت على اداءه هب لي اي اعطني من بعدي اي من دوني غدوها شهر اي جريها بالغداة مسيرة شهر اسلنا اذبنا القطر ۱۲

جمع صفد وهو الوثاق جياد جمع جيد هو الذي يسرع في جريه ٥ه جمع جابية وهي حوض كبير وجفان جمع جفنة يجتمع عليها الف رجل ياكلون منها ۱۲ كذا في تفسير الجلالين ٦ه في تفسير قوله تعالى مقرنين في الاصفاد ۱۲

سلہ قولہ ان عفریتا من الجن۔ اطلاقہ علی الانس علی سبیل الاستعارۃ قال بعضہم العفریت من الرجال الخبیث المنکر وقال ابن عباس العفریت الداہیۃ وقال الفراء الشدید وقیل ان الشیطان اقوی من الجن وان المردۃ اقوی من الشیاطین وان العفریت اقوی منہا ۱۲ قس سلہ قولہ زبنیۃ۔ بزای مکسورۃ فموحدۃ ساکنۃ فنون مکسورۃ فیاء تحتیۃ مفتوحۃ مخففۃ فہاء تانیث والزبانیۃ عند العرب الشرط وسمی بذلک بعض الملٰئکۃ لدفعہم اہل النار الیہا وہو مشتق من الزبن وہو الدفع ۱۲ خیر جاری سلہ قولہ لاطوفن اللیلۃ ہو کنایۃ عن الجماع قولہ تحمل کل امراۃ الخ قال علی سبیل التمنی للخیر وانما جزم بہ لانہ غلب علیہ الرجاء لکونہ قصد بہ الخیر وامر الآخرۃ لا الغرض الدنیا قال بعض السلف نبہ صلعم فی ہذا الحدیث علی آفۃ التمنی والاعراض عن التعریض قال ولذلک نسی الاستثناء لیمضی فیہ القدر ۱۲ ف سلہ قولہ فقال لہ صاحبہ۔ قال سفیان یعنی الملک کذا فی الفتح وفی الجمع قال لہ صاحبہ ای الملک او قرینہ او آدمی انتہی ۱۲ سلہ قولہ فلم یقل۔ ای بلسانہ لا لانہ ابی ان یفوض الی اللہ بل کان ذلک ثابتا فی قلبہ لکنہ اکتفی بنیۃ اولا ونسی ان یجریہ علی لسانہ لما قیل لہ لشیء عرض لہ ۱۲ فتح سلہ قولہ ساقطا احد شقیہ۔ فی روایۃ شعیب فلم یحمل منہن الا امراۃ واحدۃ جاءت بشق رجل وفی روایۃ ایوب عن ابن سیرین ولدت شق غلام وفی روایۃ ہشام عنہ نصف انسان ۱۲ فتح سلہ قولہ لو قالہا لجاہدوا فی سبیل اللہ۔ وفی روایۃ ابن سیرین لو استثنی لحملت کل امراۃ منہن فولدت فارسا یقاتل فی سبیل اللہ والمراد انہ یحصل لہ ما طلب ولا یلزم من اخبارہ صلی اللہ علیہ وسلم بذلک فی حق سلیمان فی ہذہ القصۃ ان یقع ذلک لکل من استثنی فی امنیتہ بل فی الاستثناء رجاء بالوقوع وفی ترک الاستثناء خشیۃ عدم الوقوع وبہذا یجاب عن قول موسی للخضر تجدنی ان شاء اللہ صابرا مع قول الخضر لہ آخرا ذلک تاویل ما لم تستطع علیہ صبرا۔ قالہ فی الفتح ۱۲ سلہ قولہ تسعین۔ بتقدیم الفوقیۃ علی السین وہو اصح من سبعین بتقدیم السین علی الموحدۃ وعند النسائی وابن حبان مائۃ وفی التوحید ستون امراۃ وفی الجہاد مائۃ امراۃ او تسع وتسعون علی الشک وجمع بین ذلک بان الستین کن حرائر وما زاد سراری او بالعکس ۱۲ قسطلانی سلہ قولہ قال اربعون۔ ای سنۃ کما مر فی ص ۴۷۷ فی باب ابراہیم کذا فی الکرمانی قال السیوطی فی التوشیح استشکل بان ابراہیم بنی الکعبۃ وسلیمان بنی بیت المقدس وبینہما اکثر من الف سنۃ واجیب بانہما مجددان ولیسا اول من بنی البیتین ومر بیانہ فی ص ۴۷۷ فقد ورد ان اول من بناہما معا آدم ذلیل الملٰئکۃ انتہی ۱۲ سلہ قولہ تجعل الفراش بفتح الفاء داب مثل البعوض وجمعہا فراشۃ قال الغزالی التمثیل وقع علی صورۃ الاکباب علی الشہوات من الانسان باکباب الفراش علی التہافت فی النار ولکن جہل الآدمی اشد من جہل الفراش لانہا اذا احترقت انتہی عذابہا فی الحال والآدمی یبقی فی النار مدۃ طویلۃ او ابدا۔ ف وفی الکرمانی ما وجہ تعلق ہذا الحدیث بقصۃ داؤد قلت المقصود ما بعدہ لکن ذکرہ الراوی معہ کما سمعہ او ان متابعۃ الانبیاء موجبۃ للخلاص کما ان فی ہذا التحاکم خلاص الکبری من تلبیسہا بالباطن ووبالہ فی الآخرۃ وخلاص الصغری من الم فراق ولدہا انتہی ۱۲ سلہ قولہ للکبری۔ بشبہ رآہ فیہ او انہ کان فی شریعتہ الترجیح للکبری اذا لم یکن حجۃ اخری او کان فی یدہا کذا فی الفتح۔ قولہ فقضی بہ للصغری۔ فان قلت کیف نقض سلیمان حکم داؤد ولا یقال ان الاول خطأ اذ لا یجوز علی النبی الحکم بالخطأ قلت قالوا ان کان حکما بالوحی فحکومۃ سلیمان ناسخۃ لحکومۃ داؤد او بالاجتہاد فاجتہاد سلیمان اصوب وان کانا علی الصواب علی ان الضمیر فی فقضی یحتمل ان یکون راجعا الی داؤد وجاز النقض لدلیل قوی کذا فی الکرمانی وفی الفتح قیل کان ذلک علی سبیل الفتیا منہما لا الحکم ولذلک ساغ لسلیمان ان ینقضہ وقال الداؤدی انما کان منہما علی سبیل المشاورۃ فوضح لداؤد صحۃ رای سلیمان ۱۲ سلہ قولہ اذ جاءہا المرسلون۔ بدل من اصحاب القریۃ والمرسلون رسل عیسی الی اہلہا وہما یحیی ویونس وقیل غیرہما والثالث شمعون کذا فی البیضاوی وقال ابن جریج کان اسم الرسولین شمعون ویوحنا واسم الثالث بولص وعن قتادۃ کانوا رسلا من قبل المسیح واللہ اعلم کذا فی ف سلہ قولہ رضیا مرضیا۔ ای ہو فعیل بمعنی مفعول قولہ تعالی بلغت من الکبر عتیا قال فی الکشاف ای بلغت عتیا وہو الیبس فی المفاصل والعظام وقرأ حمزۃ والکسائی بکسر العین، وابن مسعود بفتحہا ک قولہ سویا۔ ای سوی الخلق ما بک من خرس ولا بکم ۱۲ بیضاوی سلہ قولہ عصیا۔ بفتح العین وکسر الصاد المہملتین قالوا والصواب بالسین وروی الطبرانی باسناد صحیح عن ابن عباس قال ما ادری اکان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقرأ عتیا او عسیا یقال عتا الشیخ یعتو عتیا وعسا یعسو عسیا اذا انتہی سنہ وکبر وشیخ عات وعاس اذا صار الی حالۃ الیبس والجفاف

قال انّ عفریتا من الجنّ تفلّت البارحۃ لیقطع علیّ صلاتی فامکننی اللہ منہ فاخذتہ فاردت ان اربطہ علی ساریۃ من سواری المسجد حتی تنظروا الیہ کلّکم فذکرت دعوۃ اخی سلیمن ربّ اغفرلی وھب لی ملکا لاینبغی لاحد من بعدی فرددتہ خاسئا عفریت متمرّد من انس او جان مثل زبنیۃ جماعتہ زبانیۃ حدثنا خالد بن مخلد ثنا مغیرۃ بن عبدالرحمن عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال قال سلیمن ابن داؤد لاطوفنّ اللیلۃ علی سبعین امراۃ تحمل کل امراۃ فارسا یجاھد فی سبیل اللہ فقال لہ صاحبہ ان شاء اللہ فلم یقل فلم تحمل شیئا الا واحدا ساقطا احد شقیہ فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لو قالھا لجاھدوا فی سبیل اللہ قال شعیب وابن ابی الزناد تسعین وھو اصح حدثنا عمر بن حفص نا ابی ثنا الاعمش انا ابراھیم التیمی عن ابیہ عن ابی ذرّ قال قلت یا رسول اللہ ایّ مسجد وضع اوّلا قال المسجد الحرام قلت ثم ایّ قال المسجد الاقصی قلت کم کان بینھما قال اربعون ثم حیثما ادرکتک الصلوۃ فصلّ والارض لک مسجد حدثنا ابوالیمان انا شعیب انا ابوالزناد عن عبدالرحمن حدثہ انہ سمع اباھریرۃ انہ سمع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول مثلی ومثل الناس کمثل رجل یستوقد نارا فجعل الفراش وھذہ الدوابّ تقع فی النار وقال کانت امرأتان معھما ابناھما جاء الذئب فذھب بابن احدھما فقالت صاحبتھا انما ذھب بابنک وقالت الاخری انما ذھب بابنک فتحاکمتا الی داؤد فقضی بہ للکبری فخرجتا علی سلیمن بن داؤد فاخبرتاہ فقال ائتونی بالسکین اشقّہ بینھما فقالت الصغری لاتفعل یرحمک اللہ ھو ابنھا فقضی بہ للصغری قال ابوھریرۃ واللہ ان سمعت بالسکین الا یومئذ ما کنا نقول الا المدیۃ باب قول اللہ عزوجل ولقد اتینا لقمان الحکمۃ الی قولہ عظیم یا بنیّ انھا ان تک مثقال حبّۃ من خردل الی فخور تصعّر الاعراض بالوجہ حدثنا ابوالولید ثنا شعبۃ عن الاعمش عن ابراھیم عن علقمۃ عن عبداللہ قال لمّا نزلت الذین امنوا ولم یلبسوا ایمانھم بظلم قال اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم اینا لم یلبس ایمانہ بظلم فنزلت لاتشرک باللہ انّ الشرک لظلم عظیم حدثنا اسحق انا عیسی بن یونس ثنا الاعمش عن ابراھیم عن علقمۃ عن عبداللہ قال لما نزلت الذین امنوا ولم یلبسوا ایمانھم بظلم شقّ ذلک علی المسلمین فقالوا یا رسول اللہ فاینا لایظلم نفسہ فقال لیس ذلک انما ھو الشرک الم تسمعوا ما قال لقمان لابنہ وھو یعظہ یا بنیّ لاتشرک باللہ انّ الشرک لظلم عظیم باب قول اللہ واضرب لھم مثلا اصحاب القریۃ اذ جاءھا المرسلون قال مجاھد فعزّزنا شدّدنا وقال ابن عباس طائرکم مصائبکم باب قولہ ذکر رحمۃ ربّک عبدہ زکریا الی قولہ لم نجعل لہ من قبل سمیا قال ابن عباس مثلا یقال رضیا مرضیا عتیا عصیا عتا یعتو قال ربّ انّی یکون لی غلام وکانت امرأتی عاقرا وقد بلغت من الکبر عتیا الی قولہ ثلث لیال سویا یقال صحیحا فخرج علی قومہ من المحراب فاوحی الیھم ان سبّحوا بکرۃ وعشیا فاوحی فاشار یا یحیی خذ الکتب بقوّۃ الی یوم یبعث حیا حفیا لطیفا عاقرا الذکر والانثی سواء حدثنا ھدبۃ بن خالد ثنا ھمّام بن یحیی عن قتادۃ عن انس بن مالک عن مالک بن صعصعۃ ان نبیّ اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حدثھم عن لیلۃ اسری بہ ثم صعد حتی اتی السماء الثانیۃ فاستفتح قیل من ھذا قال جبرئیل قیل ومن معک قال محمد قیل وقد ارسل الیہ قال نعم فلما خلصت فاذا

صلہ العفریت وقال بعضہم مراد المصنف بقولہ مثل زبنیۃ انہ قیل فی عفریت عفریۃ وہی قراءۃ شاذۃ عن ابی بکر الصدیق وابی رجاء العطاردی وابی السمال ۱۲ عینی عسہ ابن باعورا من اولاد آزر ابن اخت

۱۲ قس اسماء الرجال خالد بن مخلد البجلی الکوفی مغیرۃ بن عبدالرحمن بن عبداللہ الحزامی بالحاء المہملۃ والزای ولیس ہو بالمخزومی ابی الزناد عبداللہ بن ذکوان الاعرج عبدالرحمن بن ہرمز شعیب ہو ابن ابی حمزۃ کما ذکرہ فی الایمان والنذور وابن ابی الزناد عبدالرحمن بن عبداللہ بن ذکوان عمر بن حفص بن غیاث الکوفی الاعمش سلیمان بن مہران ابراہیم التیمی عن ابیہ یزید بن شریک ابوالیمان الحکم بن نافع الحمصی شعیب ہو ابن ابی حمزۃ الحمصی ابوالزناد عبداللہ بن ذکوان عبدالرحمن ہو ابن ہرمز الاعرج باب قول اللہ عز وجل الخ ابوالولید ہشام بن عبدالملک الطیالسی شعبۃ ہو ابن الحجاج العتکی الاعمش سلیمان بن مہران ابراہیم بن یزید بن قیس بن اسود النخعی علقمۃ بن قیس بن عبداللہ النخعی اسحاق ہو ابن راہویہ عیسی بن یونس بن ابی اسحق السبیعی الاعمش ومن بعدہ ہم المذکورون سابقا باب قولہ ذکر رحمۃ الخ ہدبۃ بن خالد بن الاسود القیسی ہمام بن یحیی بن دینار العوذی۔ قتادۃ بن دعامۃ السدوسی عسہ وفیہ نظر لان مثل الزبنیۃ العفریۃ

حل اللغات العفریت من الرجال الخبیث المنکر وقیل العفریت الداہیۃ وقیل الشدید خاسئا صاغرا زبنیۃ بکسر الزای وسکون الباء وکسر النون وجمعہا زبانیۃ ای الدافعۃ من الزبن وہو الدفع لاطوفن کنایۃ عن الجماع الفراش جمع فراشۃ دواب مثل البعوض

له قوله وهما۔ ای یحیی وعیسی کل واحد منهما ابن خالة الآخر ولعل هذه القرابة هی سبب کونهما فی سماء واحد مجتمعین اسم ام عیسی مریم وام یحیی ایشاع بالهمزة والتحتیة والمعجمة والمهملة وامهاحنة بفتح المهملة وشدة النون کذا فی الکرمانی ۱۲ ع قوله واذکر فی الکتاب مریم۔ هذه الترجمة معقودة لاخبار مریم علیها السلام ومریم بالسریانیة الخادم وسمیت به والدة عیسی فامتنع الصرف للتانیث والعلمیة ۱۲ ف سه قوله اذ انتبذت۔ قال ابو عبیدة ای اعتزلت وتنحت وقد روی الطبری من طریق السدی قال اصاب مریم حیض فخرجت من المسجد فاقامت شرقی المحراب کذا فی الفتح قال البیضاوی فی تفسیر قوله مکانا شرقیا۔ ای شرقی بیت المقدس او شرقی دارها ولذلک تخذ النصاری المشرق قبلة ومکانا ظرف او مفعول لان انتبذت متضمنة معنی اتت انتهی ۱۲ که قوله وآل ابراهیم۔ ای اسحق واسمٰعیل واولادهما وقد دخل فیهم الرسول صلوات الله علیه وآل عمران موسی وهارون ابنا عمران بن یصهر او عیسی وامه مریم بنت عمران بن ماثان وکان بین العمرانین الف وثمانمائة سنة کذا قال البیضاوی فی تفسیره ۱۲ ه قوله اذا صغروا آل قال فی الفتح اختلف فی آل فقیل اصله اهل فقلبت الهاء همزة بدلیل ظهور ذلک فی التصغیر وهو یرد الاشیاء الی اصلها وهذا قول سیبویه والجمهور وقیل اصله اول من آل یؤل اذا رجع لان الانسان یرجع الی آله فتحرکت الواو وانفتح ماقبلها فقلبت الفا وتصغیره اویل۔ قال فی القاموس الآل لایستعمل الا فیما فیه شرف غالبا فلا یقال آل الاسکاف کما یقال اهله انتهی ۱۲ له قوله فیستهل صارخا من مس الشیطان۔ ای سبب صراخ الصبی اول ما یولد الالم من مس الشیطان ایاه والاستهلال الصیاح قال القرطبی هذا الطعن من الشیطان هو ابتداء التسلیط فحفظ الله مریم وابنها ببرکة دعاء امها حیث قالت انی اعیذها بک وذریتها من الشیطان الرجیم ولم یکن لمریم ذریة غیر عیسی ۱۲ ف ه قوله غیر مریم وابنها تقدم فی باب ابلیس بذکر عیسی خاصة فیحتمل ان یکون هذا بالنسبة الی المس وذلک بالنسبة الی الطعن فی الجنب ویحتمل ان یکون ذلک قبل الاعلام بما زاد وفیه بعد لانه حدیث واحد والظاهر ان بعض الرواة حفظ ما لم یحفظ الآخر والزیادة من الحافظ مقبولة ۱۲ ف ه قوله مخففة۔ ای کفل یکفل بغیر التشدید بمعنی ضم یضم کذا فی الکرمانی قال فی الفتح اشار بقوله مخففة الی قراءة الجمهور وقرأها الکوفیون کفلها بالتشدید ای کفلها الله زکریا ۱۲ ف ه قوله خیر نسائها مریم۔ ای خیر نساء اهل الدنیا فی زمنها وقال فی المطالب العالیة فی حدیث الحارث ابن ابی اسامة مریم خیر نساء عالمها فهو مفسر لمعنی حدیث الصحیح قال فی الفتح وفی روایة خیر نساء العالمین وهو کقوله تعالی واصطفاک علی نساء العالمین وظاهره ان مریم افضل من جمیع النساء وهذا لا یمنع عند من یقول انها نبیة واما من قال لیست بنبیة فیحمله علی عالمی زمانها انتهی مختصرا ۱۲ ف له قوله المسیح الصدیق وصله سفین الثوری فی تفسیره قال الطبری مراد ابراهیم بذلک ان الله مسحه فطهره من الذنوب فهو فعیل بمعنی مفعول ویقال سمی بذلک لانه کان لا یمسح ذا عاهة الا برئ وسمی الدجال به لانه یمسح الارض وقیل لکونه ممسوح العین ۱۲ فتح ۱۱ له قوله لم یکمل من النساء۔ ای من نساء الامم الماضیة الا ان حملنا الکمال علی النبوة فیکون علی اطلاقه ومر بیانه فی ص ٤٨٢ فی ذکر موسی ۱۲ ۱۲ له قوله نساء رکبن الابل۔ هو کنایة عن نساء العرب۔ واحناه ای اشفقه واعطفه والحانیة علی ولدها هی التی تقوم علیهم بعد الیتم فلا تتزوج وکان القیاس احناهن لکن قالوا العرب فی مثله لایتکلمون به الا مفردا قوله ذات یده ای ماله المضاف الیه وفیه فضیلة نساء قریش وفضل هذه الخصال ۱۲ ک ۱۳ له قوله لم ترکب بعیرا قط۔ اراد ابو هریرة بذلک ان مریم لم تدخل فی النساء المذکورات بالخیریة لانه قیدها برکوب الابل ومریم لم تکن من ترکب الابل فکانه کان یری انها افضل النساء مطلقا ۱۲ فتح ۱٤ له قوله علی ما کان من العمل۔ ای من صلاح او فساد لکن اهل التوحید لابد لهم من دخول الجنة ویحتمل ان یکون معنی قوله علی ما کان من عمل ای یدخل اهل الجنة الجنة علی حسب اعمال کل منهم فی الدرجات ۱۲ ف ۱۵ له قوله باب قول الله عز وجل واذکر فی الکتاب مریم۔ هذا الباب معقود لاخبار عیسی علیه السلام والابواب التی قبله لاخبار امه مریم ۱۲ ۱٦ له قوله تساقط تسقط۔ هو قول ابی عبیدة وضبط تسقط بضم اوله من الرباعی والفاعل النخلة۔ هذه عند من قرأها بالمثناة والجذع عند من قرأها بالتحتانیة قوله قصیا قاصیا هو تفسیر مجاهد وقال ابو عبیدة فی قوله مکانا قصیا۔ ای بعیدا ۱۲ ۱۷ له قوله ذو نهیة۔ بضم النون وسکون الهاء ای ذو عقل فانتهی عن الفعل القبیح واغرب من قال انه اسم رجل کان مشهورا بالفساد فاستعاذت منه ۱۲ فتح

یحیی وعیسی وهما ابنا خالة قال هذا یحیی وعیسی فسلم علیهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبی الصالح **باب** قوله واذکر فی الکتب مریم اذ انتبذت من اهلها واذ قالت الملائکة یا مریم ان الله یبشرک بکلمة وقوله ان الله اصطفی ادم ونوحا وال ابراهیم وال عمران علی العلمین الی قوله بغیر حساب وقال ابن عباس وال عمران المؤمنین من ال ابراهیم وال یاسین وال محمد یقول ان اولی الناس بابراهیم للذین اتبعوه وهم المؤمنون ویقال ال یعقوب اهل یعقوب اذا صغروا ال ردوه الی الاصل قالوا اهیل **حدثنا** ابو الیمان انا شعیب عن الزهری ثنی سعید بن المسیب قال قال ابو هریرة سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول ما من بنی ادم مولود الا یمسه الشیطان حین یولد فیستهل صارخا من مس الشیطان غیر مریم وابنها ثم یقول ابو هریرة وانی اعیذها بک وذریتها من الشیطان الرجیم **باب** واذ قالت الملائکة یا مریم ان الله اصطفاک الی قوله ایهم یکفل مریم یقال یکفل یضم کفلها ضمها مخففة لیس من کفالة الدیون وشبهها **حدثنا** احمد بن ابی رجاء ثنا النضر عن هشام اخبرنی ابی قال سمعت عبد الله بن جعفر قال سمعت علیا یقول سمعت النبی صلی الله علیه وسلم یقول خیر نسائها مریم ابنة عمران وخیر نسائها خدیجة **باب** قوله جل جلاله واذ قالت الملائکة یا مریم ان الله یبشرک بکلمة منه اسمه المسیح عیسی بن مریم الی قوله کن فیکون یبشرک ویبشرک واحد وجیها شریفا وقال ابراهیم المسیح الصدیق وقال مجاهد الکهل الحلیم والاکمه من یبصر بالنهار ولا یبصر باللیل وقال غیره من یولد اعمی **حدثنا** ادم ثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت مرة الهمدانی یحدث عن ابی موسی الاشعری قال قال النبی صلی الله علیه وسلم فضل عائشة علی النساء کفضل الثرید علی سائر الطعام کمل من الرجال کثیر ولم یکمل من النساء الا مریم بنت عمران واسیة امرأة فرعون وقال ابن وهب اخبرنی یونس عن ابن شهاب ثنی سعید بن المسیب ان ابا هریرة قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول نساء قریش خیر نساء رکبن الابل احناه علی طفل وارعاه علی زوج فی ذات یده یقول ابو هریرة علی اثر ذلک ولم ترکب مریم بنت عمران بعیرا قط تابعه ابن اخی الزهری واسحق الکلبی عن الزهری **باب** قوله یا اهل الکتب لا تغلوا فی دینکم الی وکیلا قال ابو عبیدة کلمته کن فکان وقال غیره وروح منه احیاه فجعله روحا ولا تقولوا ثلاثة **حدثنا** صدقة بن الفضل نا الولید عن الاوزاعی ثنی عمیر بن هانی ثنی جنادة بن ابی امیة عن عبادة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شریک له وان محمدا عبده ورسوله وان عیسی عبد الله ورسوله وکلمته القاها الی مریم وروح منه والجنة حق والنار حق ادخله الله الجنة علی ما کان من العمل قال الولید فحدثنی ابن جابر عن عمیر عن جنادة وزاد من ابواب الجنة الثمانیة ایها شاء **باب** قول الله عز وجل واذکر فی الکتاب مریم اذ انتبذت من اهلها اعتزلت نبذناه القیناه شرقیا مما یلی الشرق فاجاءها افعل من جئت ویقال الجاها اضطرها تساقط تسقط قصیا قاصیا فریا عظیما قال ابن عباس نسیا لم اکن شیئا وقال غیره النسی الحقیر وقال ابو وائل علمت مریم ان التقی ذو نهیة حین قالت ان کنت تقیا وقال وکیع عن اسرائیل عن ابی اسحق عن البراء سریا نهر صغیر بالسریانیة **حدثنا** مسلم بن ابراهیم ثنا جریر بن

اسماء الرجال باب قوله واذکر فی الکتاب الخ قال ابن عباس فیما وصله ابن ابی حاتم ابو الیمان الحکم بن نافع الحمصی شعیب هو ابن ابی حمزة الحمصی الزهری محمد بن مسلم بن عبید الله بن عبد الله بن شهاب سعید بن المسیب بن حزن المخزومی باب واذ قالت الملائکة یا مریم الخ احمد بن ابی رجاء عبد الله بن ایوب الحنفی النضر هو ابن شمیل المازنی ابو الحسن النحوی هشام یروی عن ابیه عروة بن الزبیر بن العوام باب قوله جل جلاله واذ قالت الملائکة الخ وقال ابراهیم النخعی فیما وصله سفیان الثوری وقال مجاهد فیما وصله الفریابی آدم هو ابن ابی ایاس شعبة هو ابن الحجاج العتکی عمرو بن مرة المرادی الاعمی مرة الهمدانی هو ابن شراحیل الکوفی وقال ابن وهب عبد الله المصری وصله مسلم یونس هو ابن یزید الایلی ابن شهاب هو الزهری باب قوله یا اهل الکتاب الخ قال ابو عبید القاسم بن سلام الولید بن مسلم الدمشقی الاوزاعی عبد الرحمن بن عمرو ابن جابر هو عبد الرحمن بن یزید بن جابر الازدی عمیر جنادة هما المذکوران م

المضاف الیه علی اثر ذلک ای علی عقبه۔ لا تغلوا من الغلو وهو الافراط ومجاوزة الحد ومنه غلاء السعر القاها ای اوصلها الیه وحصلها فیه ذو نهیة بضم النون وسکون الهاء ای ذو عقل ۱۲

حازم عن محمد بن سيرين عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لم یتکلم فی المہد الا ثلثۃ عیسی وکان فی بنی اسرائیل
رجل یقال لہ جریج یصلی جاءتہ امہ فدعتہ فقال اجیبہا او اصلی فقالت اللہم لا تمتہ حتی تریہ وجوہ المومسات
وکان جریج فی صومعتہ فتعرضت لہ امرأۃ فکلمتہ فابی فاتت راعیا فامکنتہ من نفسہا فولدت غلاما فقیل لہا
ممن فقالت من جریج فاتوہ فکسروا صومعتہ وانزلوہ وسبوہ فتوضأ وصلی ثم اتی الغلام فقال من ابوک یا غلام
فقال الراعی قالوا نبنی صومعتک من ذہب قال لا الا من طین وکانت امرأۃ ترضع ابنا لہا من بنی اسرائیل فمر بہا رجل
راکب ذو شارۃ فقالت اللہم اجعل ابنی مثلہ فترک ثدیہا فاقبل علی الراکب فقال اللہم لا تجعلنی مثلہ ثم اقبل علی
ثدیہا یمصہ قال ابو ہریرۃ کانی انظر الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم یمص اصبعہ ثم مر بامۃ فقالت اللہم لا تجعل ابنی مثل
ہذہ فترک ثدیہا فقال اللہم اجعلنی مثلہا فقالت لم ذلک فقال الراکب جبار من الجبابرۃ وہذہ الامۃ یقولون
سرقت زنت ولم تفعل حدثنا ابراہیم بن موسی انا ہشام عن معمر ح وحدثنی محمود ثنا عبد الرزاق نا معمر عن
الزہری اخبرنی سعید بن المسیب عن ابی ہریرۃ قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لیلۃ اسری بی لقیت موسی قال فنعتہ فاذا
رجل حسبتہ قال مضطرب رجل الراس کانہ من رجال شنوءۃ قال ولقیت عیسی فنعتہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال
ربعۃ احمر کانما خرج من دیماس یعنی الحمام ورأیت ابراہیم وانا اشبہ ولدہ بہ قال واتیت باناءین احدہما لبن و
الآخر فیہ خمر فقیل لی خذ ایہما شئت فاخذت اللبن فشربتہ فقیل لی ہدیت الفطرۃ او اصبت الفطرۃ اما انک
لو اخذت الخمر غوت امتک حدثنا محمد بن کثیر ثنا اسرائیل نا عثمان بن المغیرۃ عن مجاہد عن ابن عمر قال
قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم رأیت عیسی وموسی وابراہیم فاما عیسی فاحمر جعد عریض الصدر واما موسی فآدم جسیم
سبط کانہ من رجال الزط حدثنا ابراہیم بن المنذر انا ابو ضمرۃ ثنا موسی عن نافع قال قال عبد اللہ ذکر
النبی صلی اللہ علیہ وسلم یوما بین ظہرانی الناس المسیح الدجال فقال ان اللہ لیس باعور الا ان المسیح الدجال اعور
العین الیمنی کان عینہ عنبۃ طافیۃ وارانی اللیلۃ عند الکعبۃ فی المنام فاذا رجل آدم کاحسن ما تری من ادم
الرجال تضرب لمتہ بین منکبیہ رجل الشعر یقطر رأسہ ماء واضعا یدیہ علی منکبی رجلین وہو یطوف بالبیت فقلت
من ہذا فقالوا ہذا المسیح ابن مریم ثم رأیت رجلا وراءہ جعدا قططا اعور عین الیمنی کاشبہ من رأیت بابن قطن واضعا
یدیہ علی منکبی رجل یطوف بالبیت فقلت من ہذا فقالوا ہذا المسیح الدجال تابعہ عبید اللہ عن نافع حدثنا احمد بن محمد
المکی قال سمعت ابراہیم بن سعد ثنی الزہری عن سالم عن ابیہ قال لا واللہ ما قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لعیسی احمر ولکن قال بینما انا نائم
اطوف بالکعبۃ فاذا رجل آدم سبط الشعر یہادی بین رجلین ینطف رأسہ ماء او یہراق رأسہ ماء فقلت من ہذا قالوا ابن مریم
فذہبت التفت فاذا رجل احمر جسیم جعد الرأس اعور عینہ الیمنی کان عینہ عنبۃ طافیۃ فقلت من ہذا قالوا ہذا الدجال و
اقرب الناس بہ شبہا ابن قطن قال الزہری رجل من خزاعۃ ہلک فی الجاہلیۃ حدثنا ابو الیمان انا شعیب عن الزہری انا
ابو سلمۃ ان ابا ہریرۃ قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول انا اولی الناس بابن مریم والانبیاء اولاد علات لیس بینی
وبینہ نبی حدثنا محمد بن سنان ثنا فلیح بن سلیمان ثنا ہلال بن علی عن عبد الرحمن بن ابی عمرۃ عن ابی ہریرۃ قال

۵۱ قوله انا اولى الناس - اى اقرب وقيل اخص اذ لانبى بينهما وانه بشر بانه ياتى من بعده نبى اسمه احمد وفى آخر الزمان بعد نزوله متابع لشريعته ناصر لدينه ۱۲ ک ۵۲ قوله آمنت بالله - قال القاضى ظاهره صدقت من حلف بالله وكذبت ما ظهر لى من ظاهر سرقته فلعله اخذ ماله فيه حق او لم يقصد الغصب او ظهر له من مديده انه اخذ شيئا فلما حلف به اسقط ظنه ورجع عنه اقول جعل لفظ بالله متعلقا بمحذوف ولا حاجة اليه لاحتماله ان يتعلق بلفظ آمنت كذا فى الكرمانى ۱۲ ۵۳ قوله كذبت عينى بالتشديد والتثنية ولبعضهم بالافراد وفى رواية المستملى كذبت بالتخفيف وفتح الموحدة وعينى بالافراد فى محل رفع قال ابن التين قال عيسى ذلك على المبالغة فى تصديق الحالف قال ابن القيم والحق ان الله كان فى قلبه اجل من ان يحلف به احد كاذبا فدار الامر بين تهمة الحالف وتهمة بصره فرد التهمة الى بصره كما ظن آدم صدق ابليس لما حلف انه ناصح انتهى ملتقط من ف ۱۲ ۵۴ قوله لا تطرونى قال الخطابى الاطراء مبالغة المدح بالباطل قوله كما اطرت النصارى وذلك انهم اتخذوه الها حيث قالوا ثالث ثلثة ودعوه ولدا له حيث قالوا المسيح ابن الله سبحانه وتعالى عما يشركون وذلك من افراطهم فى مدحه ۱۲ ک خ ۵۵ قوله فقال للشعبى حذف السؤال وقد بينه فى رواية حبان بن موسى عن ابن المبارك فقال ان رجلا من اهل خراسان قال للشعبى انا نقول عندنا ان الرجل اذا اعتق ام ولده ثم تزوجها فهو كالراكب بدنة فقال الشعبى فذكره ۱۲ ف ۵۶ قوله ثم اعتقها فتزوجها فله اجران اجر على عتقه واجر على تزوجه كذا قالوه ولم يعتبر التاديب والتعليم لان التاديب والتعليم يوجبان الاجر فى الاجنبى والاولاد وجميع الناس فلم يكن مختصا بالاماء فلم يبق الاعتبار الا فى الجهتين وهما العتق والتزوج وقيل اجر على تاديبه وما بعده واجر على عتقه وما بعده ويكون هذا هو فائدة العطف ثم اشارة الى بعد ما بين المرتبتين ۱۲ ملتقط من المرقاة والعينى ومر فى ص ۲۰ ۱۲ ۵۷ قوله حفاة - بالضم جمع حاف وعراة جمع عار والغرل بضم المعجمة وسكون الراء جمع الاغرل وهو الاقلف اى غير المختون ومر فى ص ۱۲ ۵۸ قوله فاول من يكسى ابراهيم - قيل لانه اول من عرى وجرد فى سبيل الله من النبيين حين القى فى النار لا لانه افضل من نبينا او لكونه اباه متقدم لحرمة ابوته على انه قيل ان نبينا صلى الله عليه وسلم يخرج باللباس من قبره فى ثيابه التى دفن فيها كذا فى اللمعات ۱۲ ۵۹ قوله اصحابى - اى هؤلاء اصحابى وهو اشارة الى الذين هم فى جهة الشمال اى طريق جهنم او معناه هم يوخذون من الطرفين ويشدون من جهة اليمين والشمال بحيث لا يتحرك يمينا ولا شمالا ۱۲ قاله الكرمانى ۶۰ قوله ذكر عن ابى عبد الله هو البخارى عن قبيصة هو ابن عقبة احد شيوخ البخارى انه حمل قوله اصحابى اى باعتبار ما كان قبل الردة لانهم ماتوا على ذلك كذا فى الفتح ۱۲ وقد مر فى ص ۱۲ ۶۱ قوله حكما - اى حاكما والمعنى انه ينزل حاكما بهذه الشريعة واما بعض الاحكام التى ليست فى شريعتنا الآن كوضع الجزية ونحوه وحكم به عيسى فهو من باب بيان المدة قال النووى ومعنى وضع عيسى الجزية مع انها مشروعة فى هذه الشريعة ان مشروعيتها مقيدة بنزول عيسى لما دل عليه هذا الخبر وليس عيسى بناسخ لحكم الجزية بل نبينا صلعم هو المبين للنسخ بقوله هذا ۱۲ هذا الملتقط من الفتح واللمعات ۱۲ ۶۲ قوله فيكسر الصليب - وهو خشبتان متقاطعتان على هيئة المصلوب والمقصود ابطال النصرانية والحكم بشرع الاسلام وكذا قوله ويقتل الخنزير ومعناه تحريم اقتنائه واكله واباحة قتله كذا قاله الطيبى والظاهر ايجاب قتله ويحتمل ان يراد بذلك عدم تقرير اهل الذمة على دينهم وعاداتهم كما هو الآن والاظهر ان المراد هو الاول اعنى ابطال دين النصرانية ومحو آثارها ۱۲ لمعات ۶۳ قوله ويضع الحرب - وفى رواية الكشميهنى الجزية والمعنى ان الدين يصير واحدا فلا يبقى احد من اهل الذمة يؤدى الجزية وقيل معناه ان المال يكثر حتى لا يبقى فقير مصرف مال الجزية فتوضع الجزية استغناء عنها كذا فى الكرمانى والفتح وفى اللمعات المراد يضعها عنهم ويحملهم على الاسلام ان لم يسلموا قتلهم فان شريعته يومئذ اما السيف او الاسلام انتهى ۱۲ ۶۴ قوله حتى تكون السجدة الخ اى انهم حينئذ لا يتقربون الى الله الا بالعبادة لا بالتصدق بالمال وقيل معناه ان الناس يرغبون عن الدنيا حتى تكون السجدة الواحدة احب اليهم من الدنيا وما فيها ۱۲ فتح ۶۵ قوله وامامكم منكم - يحكم بينكم بالقرآن لا بالانجيل او انه يصلى منكم بالجماعة والامام من هذه الامة او وضع المظهر موضع المضمر تعظيما له يعنى هو منكم والغرض انه خليفتكم وهو على دينكم قال الطيبى اى يؤمكم عيسى عليه السلام حال كونه فى دينكم ۱۲ ک خ

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اولى الناس بعيسى بن مريم فى الدنيا والآخرة الانبياء اخوة لعلات امهاتهم شتى ودينهم واحد وقال ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثنى عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال رأى عيسى رجلا يسرق فقال له اسرقت قال كلا والذى لا اله الا هو فقال عيسى آمنت بالله وكذبت عينى حدثنا الحميدى ثنا سفين قال سمعت الزهرى يقول اخبرنى عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس سمع عمر يقول على المنبر سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا تطرونى كما اطرت النصارى عيسى ابن مريم فانما انا عبده ولكن قولوا عبد الله ورسوله حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله انا صالح بن حى ان رجلا من اهل خراسان قال للشعبى فقال الشعبى اخبرنى ابو بردة عن ابى موسى الاشعرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ادب الرجل امته فاحسن تاديبها وعلمها فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها كان له اجران واذا آمن بعيسى ثم آمن بى فله اجران والعبد اذا اتقى ربه واطاع مواليه فله اجران حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحشرون حفاة عراة غرلا ثم قرأ كما بدأنا اول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين فاول من يكسى ابراهيم ثم يوخذ برجال من اصحابى ذات اليمين وذات الشمال فاقول اصحابى فيقال انهم لم يزالوا مرتدين على اعقابهم منذ فارقتهم فاقول كما قال العبد الصالح عيسى ابن مريم وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتنى كنت انت الرقيب عليهم وانت على كل شىء شهيد ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم ذكر عن ابى عبد الله عن قبيصة قال هم المرتدون الذين ارتدوا على عهد ابى بكر فقاتلهم ابو بكر

باب نزول عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم

حدثنا اسحق انا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابى عن صالح عن ابن شهاب ان سعيد بن المسيب سمع ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الحرب ويفيض المال حتى لا يقبله احد حتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها ثم يقول ابو هريرة واقرءوا ان شئتم وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيمة يكون عليهم شهيدا حدثنا ابن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن نافع مولى ابى قتادة الانصارى ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انتم اذا نزل ابن مريم فيكم وامامكم منكم تابعه عقيل والاوزاعى

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما ذكر عن بنى اسرائيل

حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة ثنا عبد الملك بن عمير عن ربعى بن حراش قال قال عقبة بن عمرو لحذيفة الا تحدثنا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انى سمعته يقول ان مع الدجال اذا خرج ماء ونارا فاما الذى يرى الناس انها النار فماء بارد واما الذى يرى الناس انه ماء بارد فنار تحرق فمن ادرك ذلك منكم فليقع فى الذى يرى انها نار فانه عذب بارد قال حذيفة وسمعته يقول ان رجلا كان فيمن كان قبلكم اتاه الملك ليقبض روحه فقيل له هل

اسماء الرجال

قال ابراهيم بن طهمان الخراسانى فيما وصله النسائى موسى بن عقبة الامام فى المغازى صفوان بن سليم المدنى الزهرى مولاهم عبد الله بن محمد المسندى عبد الرزاق بن همام الصنعانى معمر بن راشد الازدى همام بن منبه الحميدى عبد الله بن زبير محمد بن مقاتل المروزى عبد الله بن المبارك المروزى الشعبى هو عامر بن شراحيل ابو بردة عامر او الحارث يروى عن ابيه ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى محمد بن يوسف هو الفريابى سفيان هو الثورى المغيرة بن النعمان النخعى الكوفى ذكر عن ابى عبد الله اى البخارى قائله الفربرى كما وقع فى بعض النسخ قبيصة هو ابن عقبة السوائى باب نزول عيسى بن مريم صلعم صالح هو ابن كيسان ابن شهاب هو الزهرى سعيد بن المسيب المخزومى القرشى ابن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومى الليث هو ابن سعد المصرى يونس بن يزيد الايلى ابن شهاب هو الزهرى تابعه اى تابع يونس عقيل بن خالد فيما وصله ابن منده والاوزاعى عبد الرحمن فيما وصله ايضا باب ما ذكر عن بنى اسرائيل موسى بن اسمعيل التبوذكى ابو عوانة الوضاح اليشكرى عبد الملك بن عمير الكوفى ربعى بن حراش بكسر الحاء المهملة الغطفانى عقبة بن عمرو ابو مسعود البدرى حذيفة هو ابن اليمان رضى الله تعالى عنه ۱۲

(قوله فقال عيسى آمنت بالله وكذبت عينى) اى آمنت بانه اجل واعظم من ان يحلف به كاذبا فصدقت الحالف به وكذبت عينى او آمنت باحكامه التى من جملتها اى الحلف كالبينة فصدقت الحالف به وكذبت عينى والله تعالى اعلم والاقرب ان يقال انه انما حلف بالله ليتوسل به الى تصديق عيسى فقال آمنت بالله اى فلا ارد من توسل به عن مطلوبه تعظيما واجلالا له فلا بد ان اصدقك لذلك واكذب عينى والله تعالى اعلم اه سندى (قوله باب ما ذكر عن بنى اسرائيل) وذكر فيه قوله واجازيهم اى اراعيهم وانظر الى احوالهم فى المعاملة والله تعالى اعلم

عَمِلْتَ مِنْ خَيْرٍ قَالَ مَا أَعْلَمُ قِيلَ لَهُ انْظُرْ قَالَ مَا أَعْلَمُ شَيْئًا غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ أُبَايِعُ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا وَأُجَازِيهِمْ فَأُنْظِرُ الْمُوسِرَ وَأَتَجَاوَزُ عَنِ الْمُعْسِرِ فَأَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ قَالَ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ رَجُلًا حَضَرَهُ الْمَوْتُ فَلَمَّا يَئِسَ مِنَ الْحَيٰوةِ أَوْصَى أَهْلَهُ إِذَا أَنَا مُتُّ فَاجْمَعُوا لِي حَطَبًا كَثِيرًا وَأَوْقِدُوا فِيهِ نَارًا حَتَّى إِذَا أَكَلَتْ لَحْمِي وَخَلَصَتْ إِلَى عَظْمِي فَامْتُحِشَتْ فَخُذُوهَا فَاطْحَنُوهَا ثُمَّ انْظُرُوا يَوْمًا رَاحًا فَاذْرُوهُ فِي الْيَمِّ فَفَعَلُوا فَجَمَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَقَالَ لَهُ لِمَ فَعَلْتَ ذٰلِكَ قَالَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ قَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو وَأَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ ذٰلِكَ وَكَانَ نَبَّاشًا حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ وَيُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ قَالَا لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ وَهُوَ كَذٰلِكَ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارٰى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فُرَاتٍ الْقَزَّازِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ قَالَ قَاعَدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ خَمْسَ سِنِينَ فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَسَيَكُونُ خُلَفَاءُ فَيَكْثُرُونَ قَالُوا فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ أَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ سَلَكُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكْتُمُوهُ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارٰى قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَنْ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ ذَكَرُوا النَّارَ وَالنَّاقُوسَ فَذَكَرُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارٰى فَأُمِرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَأَنْ يُوتِرَ الْإِقَامَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحٰى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ كَانَتْ تَكْرَهُ أَنْ يَجْعَلَ يَدَهُ فِي خَاصِرَتِهِ وَتَقُولُ إِنَّ الْيَهُودَ تَفْعَلُهُ تَابَعَهُ شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِي أَجَلِ مَنْ خَلَا مِنَ الْأُمَمِ مَا بَيْنَ صَلٰوةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ وَإِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارٰى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عُمَّالًا فَقَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ ثُمَّ قَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلٰوةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ فَعَمِلَتِ النَّصَارٰى مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلٰوةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ ثُمَّ قَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ صَلٰوةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ قَالَ أَلَا فَأَنْتُمُ الَّذِينَ تَعْمَلُونَ مِنْ صَلٰوةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ أَلَا لَكُمُ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ فَغَضِبَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارٰى فَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقَلُّ عَطَاءً قَالَ اللَّهُ وَهَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا قَالُوا لَا قَالَ فَإِنَّهُ فَضْلِي أُعْطِيهِ مَنْ شِئْتُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ قَاتَلَ اللَّهُ فُلَانًا أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا تَابَعَهُ جَابِرٌ وَأَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي كَبْشَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ

علمت ۔ فقال ۔ باب ۔ ثنی ۔ بیعة ۔ انا ۔ لیث ۔ النبی ۔ انبانا

۵۱ قوله واجازیهم ۔ ای اتقاضاهم الحق والمجازی المتقاضی یقال تجازیت دینی عن فلان اذا تقاضیت کذا فی الکرمانی ۱۲ ۵۲ قوله فادخله الله الجنة ۔ بان حکم ووعد بذلک او جعل قبره روضة من ریاض الجنة وان کان بعد البعث فهو علی الحقیقة ۱۲ لمعات ۵۳ قوله فامتحشت ای احترقت علی صیغة بناء الفاعل کذا ضبط الکرمانی وضبط بعضهم علی بناء صیغة المجهول وله وجه من الامتحاش ومادته میم وحاء مهملة وشین معجمة والمحش احتراق الجلد وظهور العظم ۱۲ ع ۵۴ قوله ثم انظروا یوما راحا ۔ قال الجوهری یوم راح ای شدید الریح واذا کان طیب الریح یقال یوم ریح بالتشدید کذا فی الکرمانی ویجیء الحدیث عن قریب ان شاء الله تعالی فی ص ۹۵۹ ۱۲ ۵۵ قوله لما نزل ۔ بضم اوله وفی نسخة عند ابی ذر بفتحتین برسول الله یعنی الموت او ملک الموت اورده مختصرا فی ص ۶۲ وفی الجنائز فی ص ۱۷۷ وقد مر فی الصلوة والغرض منه ذم الیهود والنصاری فی اتخاذ قبور انبیائهم مساجد ۱۲ کرمانی ۵۶ قوله فاذا اغتم ای سخن بالخمیصة واخذ بنفسه من شدة الحر قوله یحذر ما صنعوا ای یحذر امته ان یصنعوا بقبره ما صنع الیهود والنصاری ۱۲ مجمع ۵۷ قوله تسوسهم الانبیاء ۔ ای تتولی امورهم کالامراء والولاة بالرعیة والسیاسة القیام علی الشیء بما یصلحه کذا فی المجمع قال فی الفتح ای انهم کانوا اذا ظهر فیهم فساد بعث الله لهم نبیا یقیم لهم امرهم ویزیل ما غیروا من احکام التوراة ۱۲ ف ۵۸ قوله قال فوا ۔ امر من الوفاء والمعنی انه اذا بویع الخلیفة بعد خلیفة فبیعة الاول صحیحة یجب الوفاء بها وبیعة الثانی باطلة قال النووی سواء عقدوا للثانی عالمین بعقد الاول ام لا وسواء کانوا فی بلد واحد او اکثر وسواء کانوا فی بلد الامام المنفصل ام لا هذا هو الصواب الذی علیه الجمهور ۱۲ فتح ۵۹ قوله اعطوهم حقهم ۔ ای اطیعوهم وعاشروهم بالسمع والطاعة فان الله یحاسبهم بالخیر والشر عن حال رعیتهم ۱۲ ک خ ۶۰ قوله لتتبعن ۔ بضم العین وتشدید النون وسنن بفتح المهملة ای طریق من قبلکم ای الذین قبلکم کذا فی الفتح قال الطیبی هی جمع سنة وهی الطریقة حسنة او سیئة والمراد هنا طریقة اهل الاهواء والبدع التی ابتدعوها من تلقاء انفسهم بعد انبیائهم انتهی کذا فی المجمع ۱۲ ۶۱ قوله جحر ضب ۔ الجحر بضم الجیم وسکون المهملة والضب بفتح المعجمة وتشدید الموحدة دویبة معروفة یقال خصت بالذکر لان الضب یقال له قاضی البهائم والذی یظهر ان التخصیص انما وقع لجحر الضب وان ذلک لشدة ضیقه ورداءته ومع ذلک فانهم لاقتفائهم آثارهم واتباعهم طرائقهم لو دخلوا فی مثل هذا الضیق الردیء لوافقوهم قاله فی الفتح قال فی المجمع والمراد بالشبر والذراع وجحر الضب التمثیل لشدة الموافقة فی المعاصی لا فی الکفر فان قیل قد وقع فیما مضی قتل الانبیاء وتحریف الکتب قلت یحل ما وقع فی ایام بنی امیة من قتل علماء التابعین مثل سعید بن جبیر ونحوه من هذا القبیل فعلماء امته کانبیائهم کیف وقد قتلوا فلذة کبد الرسول صلی الله علیه وسلم وما اشتهر فیما مضی من تحاریف الباطنیة وفی هذا الزمان من بعض اهل البدع انتهی مختصرا ۱۲ ۶۲ قوله الیهود والنصاری ۔ ای المعنی من تبیعهم الیهود والنصاری فاجاب فمن سواهم ان لم اردهم ۱۲ مجمع ۶۳ قوله والناقوس ۔ وهی خشبة طویلة تضرب بخشبة وهی اصغر منها والنصاری یعلمون بها اوقات صلاتهم ۔ مجمع البحار ومر الحدیث مع بیانه فی ص ۸۵ فی کتاب الاذان والله اعلم ۶۴ قوله اجلکم ۔ ای زمانکم قوله خلا من الامم ای مضی وهذا الحدیث یدل علی ما ذهب الیه ابو حنیفة رحمه الله من ان وقت الظهر الی مثلین لیکون ازید من وقت العصر کذا فی الخیر الجاری ومر الحدیث مع بعض بیانه فی ص ۷۹ فی کتاب مواقیت الصلوة ۱۲ ۶۵ قوله قاتل الله فلانا ۔ یعنی سمرة بن جندب لانه باع خمرا اذ کان اخذها من اهل الکتاب عن قیمة الجزیة معتقدا جواز بیعها ولذلک اقتصر عمر علی ذمه ولم یعاقبه ویحتمل انه لم یرد الدعاء علیه بل اراد بها التغلیظ علیه کعادة العرب ولعل الراوی لم یصرح باسمه تادبا ۔ قسطلانی ومر الحدیث فی ص ۲۹۶ فی البیع ۱۲ ۶۶ قوله ولو آیة ۔ قال القاضی البیضاوی انما قال آیة ای من القرآن ولم یقل حدیثا فان الآیات مع تکفل الله بحفظها لما کانت واجبة التبلیغ فتبلیغ الحدیث یفهم منه بالطریق الاولی ۱۲ ک خ ۶۷ قوله ومن کذب الخ ۔ قد اتفق العلماء علی تغلیظ الکذب علی رسول الله صلعم وانه من الکبائر حتی بالغ الشیخ ابو محمد الجوینی فحکم بکفره مختصرا من قس وقال من الکرامیة وبعض المتزهدة ان الکذب علی النبی صلعم یجوز فیما یتعلق بتقویة الدین واعتلوا بان الوعید ورد فی حق من کذب علیه لا له وهو اعتلال باطل لان المراد بالوعید من نقل عنه الکذب ۔ کذا فی الفتح ومر الحدیث فی ص ۲۱ فی العلم ۔

اسماء الرجال

بشر هو ابن محمد السختیانی المروزی عبد الله بن المبارک المروزی معمر هو ابن راشد یونس هو ابن یزید الزهری محمد بن مسلم محمد بن بشار هو بندار محمد بن جعفر هو غندر شعبة هو ابن الحجاج فرات هو ابن ابی عبد الرحمن الکوفی سعید بن ابی مریم هو المصری ابو غسان محمد بن مطرف بن داود اللیثی المدنی زید بن اسلم العدوی مولی عمر بن الخطاب عطاء بن یسار مولی میمونة رض ابی سعید سعد بن مالک الخدری عمران بن میسرة الادمی البصری عبد الوارث بن سعید التنوری خالد بن مهران ابو المنازل الحذاء ابی قلابة عبد الله بن زید محمد بن یوسف البیکندی سفیان هو الثوری الاعمش سلیمان الکوفی ابی الضحی مسلم بن صبیح مسروق هو ابن الاجدع قتیبة بن سعید ابو رجاء الثقفی اللیث هو ابن سعد الامام نافع مولی ابن عمر علی بن عبد الله المدینی سفیان هو ابن عیینة الهلالی عمرو بن دینار ابو محمد المکی طاؤس هو ابن کیسان الیمانی ابو عاصم هو النبیل البصری تابعه ای تابع ابن عباس جابر بن عبد الله الانصاری وابو هریرة رض الاوزاعی عبد الرحمن بن عمرو حسان بن عطیة المحاربی مولاهم الدمشقی ابی کبشة السلولی واسمه کنیته عبد الله بن عمرو بن العاص ۱۲

(قوله قال من خشیتک الخ) کانه فعله کما یفعل العاجز ویتمسک بکل ما یری من غیر تفکر فی انه ینفعه اولا لانه لغایة الحیرة یطیر عقله فلا یدری ماذا یفعل لا انه فعله انکارا لقدرة الله علی جمعه وتعجیزا له والله تعالی اعلم ۔ سندی

(قوله ولو آیة) ای ولو قلیلا ای ولو قطعة من القرآن الذی قد تولی الله حفظه فغیره بالاولی ۔

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال قال ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم. حدثنا محمد قال حدثنا حجاج قال حدثنا جرير عن الحسن قال حدثنا جندب بن عبد الله في هذا المسجد وما نسينا منذ حدثنا وما نخشى ان يكون جندب كذب على النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح فجزع فاخذ سكينا فحز بها يده فما رقأ الدم حتى مات قال الله عز وجل بادرني عبدي بنفسه فحرمت عليه الجنة.

حديث ابرص واقرع واعمى. حدثنا احمد بن اسحاق قال حدثنا عمرو بن عاصم قال حدثنا همام قال حدثنا اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة قال حدثني عبد الرحمن بن ابي عمرة ان ابا هريرة حدثه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثني محمد قال حدثنا عبد الله بن رجاء قال اخبرنا همام عن اسحاق بن عبد الله قال حدثني عبد الرحمن بن ابي عمرة ان ابا هريرة حدثه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ثلاثة في بني اسرائيل ابرص واقرع واعمى بدا لله عز وجل ان يبتليهم فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اي شيء احب اليك قال لون حسن وجلد حسن قد قذرني الناس قال فمسحه فذهب عنه فاعطي لونا حسنا وجلدا حسنا فقال واي المال احب اليك فقال الابل او قال البقر هو شك في ذلك ان الابرص والاقرع قال احدهما الابل وقال الآخر البقر فاعطي ناقة عشراء فقال يبارك لك فيها قال واتى الاقرع فقال اي شيء احب اليك قال شعر حسن ويذهب عني هذا قد قذرني الناس قال فمسحه فذهب واعطي شعرا حسنا قال فاي المال احب اليك قال البقر فاعطاه بقرة حاملا وقال يبارك لك فيها واتى الاعمى فقال اي شيء احب اليك قال يرد الله الي بصري فابصر به الناس قال فمسحه فرد الله اليه بصره قال فاي المال احب اليك قال الغنم فاعطاه شاة والدا فانتج هذان وولد هذا فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من بقر ولهذا واد من غنم ثم انه اتى الابرص في صورته وهيئته فقال رجل مسكين تقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ اليوم الا بالله ثم بك اسئلك بالذي اعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيرا اتبلغ عليه في سفري فقال له ان الحقوق كثيرة فقال له كاني اعرفك الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا فاعطاك الله تعالى فقال لقد ورثت كابرا عن كابر فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت واتى الاقرع في صورته وهيئته فقال له مثل ما قال لهذا ورد عليه مثل ما رد عليه هذا فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت واتى الاعمى في صورته فقال رجل مسكين وابن السبيل وتقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ اليوم الا بالله ثم بك اسألك بالذي رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها في سفري فقال قد كنت اعمى فرد الله بصري وفقيرا فقد اغناني فخذ ما شئت فوالله لا احمدك اليوم بشيء اخذته لله فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضي الله عنك وسخط على صاحبيك.

باب قول الله عز وجل ام حسبت ان اصحاب الكهف والرقيم. الكهف الفتح في الجبل والرقيم الكتاب مرقوم مكتوب من الرقم ربطنا على قلوبهم الهمناهم صبرا لولا ان ربطنا على قلبها شططا افراطا الوصيد الفناء وجمعه وصائد ووصد ويقال الوصيد الباب مؤصدة مطبقة آصد الباب واوصد بعثناهم احييناهم ازكى اكثر ريعا فضرب الله على آذانهم فناموا رجما بالغيب لم يستبن وقال مجاهد تقرضهم تتركهم

اسماء الرجال عبد العزيز بن عبد الله الاويسي ابراهيم بن سعد ابن ابراهيم الزهري صالح هو ابن كيسان ابن شهاب هو الزهري محمد هو ابن معمر بن ربعي القيسي او هو محمد بن يحيى الذهلي حجاج هو ابن منهال جندب هو ابن عبد الله بن سفيان البجلي ثم العلقي احمد بن اسحاق بن الحصين بن جابر السلمي ابو اسحق السرماري عمرو بن عاصم القيسي الكلابي همام هو ابن يحيى بن دينار العوذي اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري ابن اخي انس بن مالك محمد وقع غير منسوب وقد جوز الحافظ ابو ذر الهروي انه الذهلي وقيل هو محمد بن اسمعيل البخاري نفسه عبد الله بن رجاء ابن المثنى البصري همام هو العوذي المذكور آنفا اسحاق ابن عبد الله تقدم الآن ...

حاشية السندي

(قوله بادرني عبدي) يجوز ان تكون هذه المبادرة بالنظر الى التقدير معلق والله تعالى اعلم (قوله بدا لله) كان المراد به اراد لاظهر والله تعالى اعلم سندي (قوله فقال رجل مسكين تقطعت بي الحبال في سفري الخ) لعل المراد انا رجل كذا وكذا فيما يظهر لك من حالي فهو ليس بكذب او يقال لعل الله اباح له الكلام المذكور لمصلحة الابتلاء كما اباح مثله لدفع الظلم من الناس او للمصلحة بين الناس ونحو ذلك والحاصل ان له تعالى ان يبيح لبعض المصالح التكلم بما ظاهره كذب او هو كذب بالحقيقة ايضا فحين ابيح ذلك فلا اشكال على المتكلم بذلك لانه ما اتى الا المباح له فلا اثم عليه ولا يقدح ذلك في عصمته عن المعاصي لان هذا التكلم في حقه ليس بمعصية بل ان امر الله تعالى به عينا يصير واجبا وطاعة فاين المعصية والله تعالى اعلم

له قوله حديث الغار عقب المصنف قصة اصحاب الكهف بحديث الغار اشارة الى ما ورد انه قد قيل ان الرقيم المذكور في قوله تعالى ان اصحاب الكهف والرقيم هو الغار الذي اصاب فيه الثلاثة ما اصابهم وذلك فيما اخرجه البزار والطبراني باسناد صحيح حسن عن النعمان بن بشير انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الرقيم قال انطلق ثلثة فكانوا في كهف فوقع الجبل على باب الكهف فاوصد عليهم فذكر الحديث ١٢ فتح الباري ٢ه قوله ثلثة نفر ممن كان قبلكم قال الشيخ ابن حجر لم اقف على اسم احد منهم وفي حديث عقبة بن عامر عند الطبراني في الدعاء ان ثلثة نفر من بني اسرائيل ــ انتهى كلامه في شرحه فتح الباري ٣ه قوله فليدع كل رجل منكم الخ وفي رواية موسى بن عقبة انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله وفي رواية الكشميهني خالصة فادعوا الله بها ١٢ ف ٤ه قوله اللهم ان كنت تعلم ــ فيه اشكال لان المؤمن يعلم قطعا ان الله يعلم ذلك واجيب فانه تردد في علمه ذلك بل له اعتبار عند الله فكانه قال ان كان عملي ذلك مقبولا فاجب دعائي ١٢ توضيح ٥ه قوله على فرق ــ بفتح الفاء والراء وبعدها قاف وقد تسكن وهو مكيال يسع ثلثة آصع ١٢ فتح ع ٦ه قوله من ارز بفتح الهمزة وضم الراء وتشديد الزاي وهو معروف وفيه ست لغات كذا في العيني وفي الصحاح ارز بضمتين وفتح الاول وتشديد الآخر ارز بضمتين وسكون رز بالضم بلا همز ورنز بالنون الساكنة وهي ست لغات برج انتهى وثم انه فرق ذرة وتقدم هناك بيان الجمع بين الروايتين ويحتمل انه استاجر اكثر من واحد فكان لبعضهم بفرق ذرة ولبعضهم بفرق ارز ويؤيد ذلك ما وقع في رواية سالم استاجرت اجراء فاعطيتهم اجرهم غير رجل واحد ترك الذي له وذهب كذا في فتح الباري ١٢ ٧ه قوله فانساخت قال الخطابي روي بالمهملة وبالخاء المعجمة وانما هي بابها لها واصله انصاحت اي انشقت انتهى قاله الكرماني قال صاحب الفتح الرواية بالخاء المعجمة صحيحة وهي بمعنى انشقت وان كان اصله بالصاد والصاد قد تقلب سينا ولاسيما مع الخاء المعجمة كالصخر والسخر انتهى ٨ه قوله فيستكنا لشربتهما اي يضعفا لشربتهما التي فاتت عنهما قال الكرماني قال في الفتح ويستكنا من الاستكانة وقوله لشربتهما اي لعدم شربتهما فيصيران ضعيفين مسكينين والمسكين الذي لا شيء له ١٢ ٩ه قوله بمائة دينار ــ وفي رواية سالم فاعطيتها عشرين ومائة دينار ويحمل على انها طلبت منه المائة وزادها هو من قبل نفسه عشرين او الغى غير سالم الكسر ١٢ ف ١٠ه قوله ولا تفض بالفاء والمعجمة اي لا تكسر والخاتم كناية عن عذرتها وكانها كانت بكرا وكنت عن الافضاء بالكسر وعن الفرج بالخاتم لان في حديث النعمان ما يدل على انها لم تكن بكرا ووقع في رواية ابي ضمرة ولا تفتح الخاتم والالف واللام بدل من الضمير اي خاتمي ــ فتح الباري ومر الحديث مرارا ١٢ ١١ه قوله مر بامرأة ــ بلفظ المجهول وقوله تجرر بالرائين وفي بعضها بالراء كذا في الكرماني ومر الحديث في ص ٤٨٩ في قصة عيسى عليه السلام ١٢ ١٢ه قوله يطيف ــ بضم اوله من اطاف يقال اطفت بالشيء اذا ادمت المرور حوله قوله بركية بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد التحتية البير مطوية وغير مطوية وغير المطوية يقال لها جب وقليب ولا يقال لها بير حتى تطوى وقيل الركي البير قبل ان تطوى فاذا طويت فهي المطوي قوله البغي بفتح الموحدة وكسر المعجمة هي الزانية وتطلق على الامة ايضا ــ قوله موقها بضم الميم وسكون الواو وبعدها قاف هو الخف وقيل ما يلبس فوق الخف قوله فغفر لها زاد الكشميهني به وقد تقدم في كتاب الشرب ص ٣١٨ وفي الطهارة ص ٢٩ ان الذي سقى الكلب رجل وانه سقاه في خفه ويحتمل تعدد القصة ١٢ فتح ١٣ه قوله قصة من شعر بضم القاف وشدة المهملة شعر الناصية وههنا المراد منه قطعة من قصصت الشعر اي قطعته والحرس هم الذين يحرسون السلطان والواحد حرسي لانه قد صار اسم جنس فنسب اليه ١٢ ك خ ١٤ه قوله اين علماؤكم ــ هذا السؤال للانكار عليهم باهمالهم مثل هذا المنكر وغفلتهم عن تغييره كذا في المجمع ــ قال في الفتح فيه اشارة الى ان العلماء اذ ذاك فيهم كانوا قد قلوا وهو كذلك لان غالب الصحابة كانوا يومئذ قد ماتوا وكانه راى جهال عوامهم صنعوا ذلك فاراد ان يذكر علماءهم ويؤنبهم بما تركوه من انكار ذلك ويحتمل ان يكون ترك من بقي من الصحابة ومن اكابر التابعين اما لاعتقاد عدم التحريم من بلغه الخبر فحمله على كراهة التنزيه او كان يخشى من سطوة الامراء في ذلك الزمان على من يستبد بالانكار لئلا ينسب الى الافتيات على اولي الامر او كانوا ممن لم يبلغهم الخبر اصلا انتهى ١٢ ١٥ه قوله انما هلكت بنو اسرائيل الخ فيه اشعار بان ذلك كان حراما عليهم فلما فعلوه كان سببا لهلاكهم مع ما انضم الى ذلك من ارتكابهم ما ارتكبوا من المناهي ١٢ فتح ١٦ه قوله محدثون بفتح الدال المهملة المشددة قال الخطابي المحدث الملهم يلقى الشيء في روعه فكانه قد حدث به يظن فيصيب ويخطر الشيء بباله فيكون وهذه منزلة جليلة من منازل الاولياء وقال بعضهم هو من يجري الصواب على لسانه وقيل من تكلمه الملائكة ١٢ ك خ ع

باب حديث الغار حدثنا اسمعيل بن خليل قال حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما ثلثة نفر ممن كان قبلكم يمشون اذا اصابهم مطر فاووا الى غار فانطبق عليهم فقال بعضهم لبعض انه والله يا هؤلاء لا ينجيكم الا الصدق فليدع كل رجل منكم بما يعلم انه قد صدق فيه فقال واحد منهم اللهم ان كنت تعلم انه كان لي اجير عمل لي على فرق من ارز فذهب وتركه واني كنت عمدت الى ذلك الفرق فزرعته فصار من امره اني اشتريت منه بقرا وانه اتاني يطلب اجره فقلت له اعمد الى تلك البقر فسقها فقال لي انما لي عندك فرق من ارز فقلت له اعمد الى تلك البقر فانها من ذلك الفرق فساقها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا فانساخت عنهم الصخرة فقال الآخر اللهم ان كنت تعلم انه كان لي ابوان شيخان كبيران فكنت اتيهما كل ليلة بلبن غنم لي فابطأت عنهما ليلة فجئت وقد رقدا واهلي وعيالي يتضاغون من الجوع وكنت لا اسقيهم حتى يشرب ابواي فكرهت ان اوقظهما وكرهت ان ادعهما فيستكنا لشربتهما فلم ازل انتظر حتى طلع الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا فانساخت عنهم الصخرة حتى نظروا الى السماء فقال الآخر اللهم ان كنت تعلم انه كانت لي بنت عم من احب الناس الي واني راودتها عن نفسها فابت الا ان اتيها بمائة دينار فطلبتها حتى قدرت فاتيتها بها فدفعتها اليها فامكنتني من نفسها فلما قعدت بين رجليها قالت اتق الله ولا تفض الخاتم الا بحقه فقمت وتركت المائة الدينار فان كنت تعلم اني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا ففرج الله عنهم فخرجوا باب حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن عبد الرحمن حدثه انه سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما امرأة ترضع ابنها اذ مر بها راكب وهي ترضعه فقالت اللهم لا تمت ابني حتى يكون مثل هذا فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم رجع في الثدي ومر بامرأة تجرر ويلعب بها فقالت اللهم لا تجعل ابني مثلها فقال اللهم اجعلني مثلها فقال اما الراكب فانه كافر واما المرأة فانهم يقولون لها تزني وتقول حسبي الله ويقولون لها تسرق وتقول حسبي الله حدثنا سعيد بن تليد قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني جرير بن حازم عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بينما كلب يطيف بركية كاد يقتله العطش اذ رأته بغي من بغايا بني اسرائيل فنزعت موقها فسقته فغفر لها به حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن انه سمع معاوية بن ابي سفيان عام حج على المنبر فتناول قصة من شعر وكانت في يد حرسي فقال يا اهل المدينة اين علماؤكم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه ويقول انما هلكت بنو اسرائيل حين اتخذ هذه نساؤهم حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انه قد كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون وانه ان كان في امتي هذه منهم فانه عمر بن الخطاب حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن ابي عدي عن شعبة عن قتادة عن ابي الصديق الناجي عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان في بني اسرائيل رجل قتل تسعة وتسعين انسانا ثم خرج يسأل فاتى

وفي الفرع بسكون التحتية ١٢

اسماء الرجال باب حديث الغار اسمعيل بن خليل الخزاز بمعجمات ابو عبد الله الكوفي علي بن مسهر القرشي الكوفي قاضي موصل عبيد الله هو العمري نافع مولى ابن عمر باب بغير ترجمة ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان سعيد بن تليد هو ابن عيسى بن تليد المصري ابن وهب عبد الله المصري جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله المصري ايوب هو ابن ابي تميمة السختياني عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري معاوية بن ابي سفيان بن حرب الاموي عبد العزيز بن عبد الله الاويسي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف محمد بن بشار ابو بكر بندار العبدي البصري محمد بن ابي عدي هو محمد بن ابراهيم بن ابي عدي البصري شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي ابي الصديق بكسر الصاد وشدة الدال المهملتين هو بكر بن قيس الناجي بالنون والجيم والتحتية المشددة قال القسطلاني

حل اللغات فرق بفتح الفاء والراء مكيال يسع ثلاثة آصع ارز بفتح الهمزة وضم الراء وتشديد الزاي برنج وفيه ست لغات كذا في العيني ــ فانساخت بالخاء المعجمة وبالمهملة وهو الاصح اي انشقت وقيل بالمهملة اي اتسعت فابطأت تاخرت يتضاغون من الضغاء

(قوله اللهم ان كنت تعلم انه كان لي اجير الخ) اعلم ان هذه الجملة شرط جوابه قوله ففرج عنا وقوله اني فعلت ذلك بدل من مفعول العلم وانما اعيد الشرط ثانيا لبعد الجواب او لبعد البدل والحاصل ان الشك انما هو بالنظر الى فعله ذلك من خشية الله تعالى وهذا مشكوك فيه ولذلك ذكر اداة الشك واما قول القسطلاني ان المعنى انك تعلم فبعيد فافهم والله تعالى اعلم (قوله وكرهت ان ادعهما فيستكنا) بتشديد النون من الاستكنان اي يلبثا في كنهما منتظرين كذا ذكره القسطلاني قلت كان المراد انهما ينتظران ان ينتبها من

له قوله راهبًا. هو واحد رهبان النصارى وهو الخائف والمتعبد كذا فى الكرمانى قال صاحب الفتح فيه اشعار بان ذلك كان بعد رفع عيسى عليه السلام لان الرهبانية انما ابتدعها اتباعه كما نص عليه القرآن ١٢ كه قوله هل من توبة. اى هل يقبل توبته قال الطيبى فى الحديث اشكال لانا ان قلنا لا فقد خالفنا النصوص وان قلنا نعم فقد خالفنا ايضا اصل الشرع فان حقوق بنى آدم لا تسقط بالتوبة بل توبتها اداءها الى مستحقيها او الاستحلال منها فالجواب ان الله تعالى اذا رضى منه وقبل توبته يرضى خصمه انتهى ١٢ كه قوله فادركه الموت. الفاء فيه فصيحة اى ادركه امارات الموت كذا فى الكرمانى ١٢ كه قوله فناء. بنون ومد وبعد الالف همزة اى مال بصدره نحوها اى نحو القرية التى توجه اليها للتوبة وحكى فنا ى. بغير مد قبل الهمزة وباشباعها بوزن سعى اى بعد بصدره عن الارض التى خرج منها ١٢ قسطلانى ٥ه قوله فاختصمت فيه. وفى رواية هشام فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط.

راهبًا فسأله فقال له هل توبة قال لا فقتله فجعل يسأل فقال له رجل ائت قرية كذا وكذا فادركه الموت فناء بصدره	فقال له توبة
نحوها فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فاوحى الله الى هذه ان تقربي واوحى الى هذه ان تباعدي	
وقال قيسوا ما بينهما فوجد الى هذه اقرب بشبر فغفر له **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا	٢ له
ابو الزناد عن الاعرج عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح ثم اقبل على الناس	٢ بوجهه
فقال بينا رجل يسوق بقرة اذ ركبها فضربها فقالت انا لم نخلق لهذا انما خلقنا للحرث فقال الناس سبحان الله بقرة	بينا
تكلم قال فانى اومن بهذا انا وابو بكر وعمر وما هما ثم وبينما رجل فى غنمه اذ عدا الذئب فذهب منها بشاة فطلب	منه
كانه استنقذها منه فقال له الذئب هذا استنقذها منى فمن لها يوم السبع يوم لا راعى لها غيرى فقال الناس سبحان	استنقذها
الله ذئب يتكلم قال فانى اومن بهذا انا وابو بكر وعمر وما هما ثم **حدثنا** على حدثنا سفين بن عيينة عن مسعر عن سعد بن ابراهيم	
عن ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله **حدثنا** اسحق بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام	بمثله
ابن منبه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى رجل من رجل عقارا له فوجد الرجل الذى اشترى	النبى
العقار فى عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذى اشترى العقار خذ ذهبك منى انما اشتريت منك الارض ولم ابتع	
الذهب وقال الذى له الارض انما بعتك الارض وما فيها فتحاكما الى رجل فقال الذى تحاكما اليه الكما ولد قال	
احدهما لى غلام وقال الآخر لى جارية قال انكحوا الغلام الجارية وانفقوا على انفسهما منه وتصدقا **حدثنا** عبد العزيز	
ابن عبد الله قال حدثنى مالك عن محمد بن المنكدر وعن ابى النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عامر بن سعد بن ابى وقاص عن	
ابيه انه سمعه يسأل اسامة بن زيد ماذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الطاعون فقال اسامة قال رسول	
الله صلى الله عليه وسلم الطاعون رجس ارسل على طائفة من بنى اسرائيل او على من كان قبلكم فاذا سمعتم به بارض	
فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه قال ابو النضر لا يخرجكم الا فرارا منه **حدثنا** موسى	بها
ابن اسمعيل قال حدثنا داود بن ابى الفرات قال حدثنا عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن عائشة زوج	
النبى صلى الله عليه وسلم قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فاخبرنى انه عذاب يبعثه الله على من	
يشاء من عباده وان الله سبحانه جعله رحمة للمؤمنين ليس من احد يقع الطاعون فيمكث فى بلده صابرا	
محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له مثل اجر شهيد **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا	
ليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان قريشا اهمهم شان المرأة المخزومية التى سرقت فقالوا من يكلم فيها	فقالوا من يكلم
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه اسامة فقال رسول الله	
صلى الله عليه وسلم اتشفع فى حد من حدود الله ثم قام فاختطب ثم قال انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف	
تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها **حدثنا**	ابنة
آدم حدثنا شعبة حدثنا عبد الملك بن ميسرة قال سمعت النزال بن سبرة الهلالى عن ابن مسعود قال سمعت رجلا	
قرأ آية وسمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ خلافها فجئت به النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرته فعرفت	

فاتاهم ملك فى صورة آدمى فجعلوه بينهم فقال قيسوا ما بين الارضين فايهما كان ادنى فهو لها ١٢ فتح ٦ه قوله وما هما ثم. بفتح المثلثة اى ليسا حاضرين وهو من كلام الراوى وهو محمول على انه كان اخبرهما بذلك فصدقاه او اطلق ذلك لما اطلع عليه من انهما يصدقان بذلك اذا سمعاه ولا يترددان ١٢ فتح ٧ه قوله يوم السبع. بضم الباء واسكانها قال القاضى الرواية بالضم واما بالسكون فمنهم من جعلها اسما للموضع الذى عنده المحشر اى من لها يوم القيمة وقد انكر عليه اذ يوم القيمة لا يكون الذئب راعيها ولا له تعلق بها ومنهم من قال انه من سبعت الرجل اذا ذعرته اى من لها يوم الفزع او من اسبعته اذا اهملته اى من لها يوم الاهمال وقيل يوم السبع عيد كان لهم فى الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم فياكل الذئب غنمهم قال الداؤدى هو بالضم ومعناه يوم يطرد عنها السبع وبقيت انا فيها لا راعى لها غيرى لفرارك منه قال النووى معناه من لها عند الفتن حين يتركها الناس هملا لا راعى لها نهبة للسباع فبقى لها السبع راعيا اى منفردا بها. كه مر الحديث فى صـ٣١٢ فى كتاب الحرث ١٢ ٨ه قوله انكحوا الغلام الجارية الخ هكذا وقع بصيغة الجمع فى الانكاح والانفاق وبصيغة التثنية فى النفس والتصدق وكان السر فى ذلك ان النكاح لا بد فيه من الشاهدين وكذلك الانفاق قد يحتاج فيه الى المعين كالوكيل واما تثنية النفس فللاشارة الى اختصاص الزوجين بذلك واما تثنية التصدق فللاشارة الى ان يباشرا بغير واسطة لما فى ذلك من الفضل ١٢ فتح البارى مختصرا ٩ه قوله فى الطاعون. هو الموت الكثير وقيل هو بثر وورم مولم جدا يخرج مع لهب ويسود ما حوله او يخضر ويحصل معه خفقان القلب والقئ ويخرج فى المراق والآباط غالبا ١٢ ك خ ١٠ه قوله رجس. كذا وقع هنا رجس بالسين المهملة بدل الزاى ووجهه القاضى بان الرجس يقع على العقوبة ايضا وقد قال الفارابى والجوهرى الرجس العذاب ١٢ فتح البارى ١١ه قوله فلا تخرجوا فرارا منه. قال ابو النضر لا يخرجكم الا فرارا منه يريد الاولى رواية محمد بن المنكدر والثانية رواية ابى النضر فاما رواية ابن المنكدر فلا اشكال فيها واما رواية ابى النضر فرواية بالنصب كالذى هنا مشكلة ورواها جماعة بالرفع ولا اشكال فيها كذا فى الفتح قال الكرمانى فان قلت ما وجه الجمع بين لا تخرجوا فرارا وبين لا يخرجكم الا فرارا اذ ظاهرهما متناقض قلت غرضه ان ابا النضر فسر قوله لا تخرجوا بان المراد منه الحصر يعنى ان الخروج المنهى هو الذى يكون لمجرد الفرار لا لغرض آخر فهو تفسير للمعلل المنهى لا للنهى قال النووى روى لا يخرجكم الا فرار بالرفع والنصب كلاهما مشكل لان ظاهره المنع من الخروج بكل سبب الا للفرار وهو ضد المراد قال بعضهم لفظة الا هنا غلط من الراوى وصوابه حذفها كما هو المعروف فى الروايات ووجه طائفة النصب فقالوا هو حال وكلمة الا للايجاب لا للاستثناء وتقديره لا تخرجوا اذا لم يكن خروجكم الا فرارا منه وفيه التسليم لقضاء الله ومنع القدوم على بلد الطاعون ومنع الخروج منه فرارا من ذلك واما الخروج لعارض فلا بأس به انتهى ١٢ ١٢ه قوله من احد من زائدة والا كان استثناء منه وفى الحديث بيان عناية الله بهذه الامة المكرمة حيث جعل ما اعد عذابا للغير بهم رحمة لهم ١٢ ك خ ١٣ه قوله اهمهم. اى اقلقهم واحزنهم والمرأة المخزومية هى فاطمة بنت الاسود بن عبد الاسد بنت اخى ابى سلمة انها ضرب المثل بفاطمة بنت محمد صلعم لانها كانت اعز اهله ثم لانها كانت سمية كذا فى الطيبى ١٢ ١٤ه قوله اتشفع الخ قال الطيبى قد اجمعوا على تحريم الشفاعة فى الحد بعد بلوغه الى الامام لهذا الحديث وعلى انه يحرم التشفيع فاما قبل البلوغ فاجاز اكثر العلماء اذا لم يكن المشفوع فيه صاحب شر انتهى ١٢

اسماء الرجال على بن عبد الله المدينى سفيان هو ابن عيينة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز على بن عبد الله المدينى سفيان هو ابن عيينة مسعر كمنبر هو ابن كدام سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف اسحاق بن نصر هو ابن ابراهيم بن نصر السعدى المروزى عبد الرزاق بن همام الصنعانى معمر هو ابن راشد الازدى البصرى همام بن منبه بن كامل الصنعانى عبد العزيز بن عبد الله الاويسى مالك هو ابن انس الاصبحى محمد بن المنكدر بن عبد الله الهدير ابى النضر سالم بن ابى امية موسى بن اسمعيل التبوذكى المنقرى داود بن ابى الفرات عمرو الكندى عبد الله بن بريدة بن الحصيب قاضى مرو يحيى بن يعمر بفتح الميم قاضى مرو التابعى قتيبة بن سعيد البلخى ابو رجاء الثقفى الليث هو ابن سعد الامام المصرى ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عروة بن الزبير بن العوام آدم بن ابى اياس العسقلانى شعبة بن الحجاج العتكى عبد الملك بن ميسرة الهلالى الكوفى ابن مسعود عبد الله الهذلى.

حل اللغات فناء بنون ومد اى بعده والمعنى مال او نهض مع تثاقل قيسوا اندازه كنيد عدا بالعين المهملة من العدوان عقار بفتح العين الارض والضياع ١٢ والنخل جرة انا معروف يقال لها بالفارسية سبوى الطاعون الوباء محتسبا اى طالبا للاجر اهمهم احزنهم يجترئ يتجاسر حب بكسر الحاء محبوب ايم لفظ قسم ١٢

بقية من ص ٤٩٣

النوم والافهما نائمان ثم فى بعض النسخ بتخفيف النون مع التاء او بدونها من استكان اصله استكن افتعل من السكون الا انه يظهر حرف العلة من اشباع الفتحة فى الماضى والكسرة فى المضارع والمعنى يضعفا والله تعالى اعلم ام سندى

له قوله ولا تختلفوا. حذر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختلاف يؤدى الى الكفر والبدعة مثلا الاختلاف فى نفس القرآن وفيما جارت قراءته على وجهين مثلا وفيما وقع فى الفتنة او شبهة واما الاختلاف فى فروع الدين ومناظرات العلماء لاظهار الحق فهو مامور به ١٢ ك خ ٢ه قوله نبيا من الانبياء. قيل هو نوح عليه السلام فان صح ان المراد نوح فلعل هذا كان فى ابتداء امره لما يئس منهم قال رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا. وقد جرى لنبينا صلى الله عليه وسلم نحو ذلك يوم احد والظاهر ان النبى المبهم هنا من انبياء بنى اسرائيل والا فلا مطابقة بين الحديث وبين ما ترجم به فان نوحا قبل بنى اسرائيل بمدة مديدة - قس قال الشيخ ابن حجر واغرب القرطبى فقال ان النبى صلى الله عليه وسلم هو الحاكى وهو المحكى عنه قال وكانه اوحى اليه بذلك قبل وقوع القصة ولم يسم ذلك النبى صلعم فلما وقع له ذلك تعين انه المعنى بذلك قلت ويعكر عليه ان الترجمة لبنى اسرائيل فتعين الحمل على بعض انبيائهم انتهى ١٢ ٣ه قوله رغسه الله بفتح الراء وفتح الغين المعجمة وبالمهملة اى اعطى انمى وقيل اى اكثر له وبارك فيه وفى رواية مسلم راشه الله بالراء والمعجمة من الريش وهو المال ١٢ ك ح ٤ه قوله ذرونى. بفتح اوله وتخفيف الراء وفى رواية الكشميهنى ثم اذرونى بزيادة الالف فى اوله فالاول بمعنى دعونى اى اتركونى والثانى من قوله اذرت الريح الشئ اذا فرقته بهبوبها وهو موافق لرواية ابى هريرة ١٢ ف ٥ه قوله فتلقاه رحمته. فى رواية الكشميهنى فتلافاه وهو بالفاء واضح لكن المشهور تعديته بالباء وقد جاء هنا بغير تعدية وعلى هذا فالرحمة منصوبة على المفعولية ١٢ ف ٦ه قوله اوروا نارا. بفتح الهمزة وسكون الواو وضم الراء اى اوقدوا واشعلوا ١٢ فتح البارى ٧ه قوله فى يوم حار بتخفيف الراء قال ابن فارس الحور ريح تحن كحنين الابل وقوله يوم راح اى كثير الريح ويقال ذلك للموضع الذى تخرقه الرياح قال الجوهرى يوم راح اى شديد الريح واذا كان طيب الريح يقال ريح بتشديد الياء ١٢ فتح ٨ه قوله خشيتك. مرفوع بانه مبتدأ محذوف الخبر او بالعكس وفى بعضها بالنصب على نزع الخافض اى لخشيتك وفى بعضها بلفظ الفعل ١٢ ك ٩ه قوله حدثنا موسى هو ابن اسمعيل التبوذكى وفى رواية الكشميهنى حدثنا مسدد وصوب ابو ذر رواية الاكثر وبذلك جزم ابو نعيم فى المستخرج ان عن موسى ومسدد جميعا قد سمعا من ابى عوانة لكن الصواب هنا موسى لان المصنف ساق الحديث عن مسدد ثم بين ان موسى خالفه فى لفظ منه وهى قوله فى يوم راح فان فى رواية مسدد يوم حار وقد تقدم سياق موسى فى اول باب ذكر بنى اسرائيل وقال فيه ثم انظروا يوما راحا ١٢ فتح ١٠ه قوله لئن قدر الله على الخ قال الكرمانى فان قلت ان كان مؤمنا فلم شك فى قدرة الله تع وان لم يكن مؤمنا فكيف غفر له قلت كان مؤمنا بدليل الخشية ومعنى قدر مخففا ومشددا احكم وقضى او ضيق قال النووى وقيل ايضا انه على ظاهره ولكن قال وهو غير ضابط لنفسه وقاصد لحقيقة معناه بل قاله فى حالة غلب عليه فيها الدهش والخوف بحيث ذهب تدبره فيما يقول فصار كالغافل والناسى لا يؤاخذ عليها او انه جهل صفة من صفات الله تع وجاحد الصفة كفره مختلف فيه او انه كان فى زمان ينفعه مجرد التوحيد او كان فى شرعهم جواز العفو عن الكافر قال الخطابى فان قلت كيف يغفر له وهو منكر للقدرة على الاحياء قلت ليس بمنكر انما هو رجل جاهل ظن انه اذا فعل هذا الصنيع ترك فلم ينشر ولم يعذب وحيث قال من خشيتك علم منه انه مؤمن فعل ما فعل خشية ولجهله حسب ان هذه الحيلة تنجيه مما يخافه انتهى كلام الكرمانى وقيل معنى قدر ضيق كقوله تع ومن قدر عليه رزقه. اى ضيق اى لئن ضيق الله تع ليعذبنى ولا اشكال فيه فان الشك فى التضييق برجاء العفو لا يوجب الشك فى القدرة كذا فى الخير الجارى قال فى الفتح وابعد الاقوال قول من قال انه كان فى شرعهم جواز المغفرة للكافر ١٢ فتح البارى ١١ه قوله من كلام النبوة. اى مما اتفق عليه الانبياء اى ما من نبى الا وقد ندب اليه ولم ينسخ فيما نسخ من شرائعهم وذلك لانه امر اطبقت عليه العقول والجملة الشرطية اسم ان على تقدير القول او خبره على ما حصل من التبعيضية قوله فاصنع اما امر بمعنى الخبر او امر تهديد اى اصنع ما شئت فان الله يجزيك ومعناه انظر الى ما تريد ان تفعله فان كان مما لا يستحى منه فافعله وان كان مما يستحى منه فدعه ١٢ ك ١٢ه قوله الآخرون اى فى الدنيا والسابقون اى المتقدمون على اهل الاديان منزلة فى الحشر وفى القضاء قبل الخلائق وفى دخول الجنة كذا فى المجمع وبيد مثل غير وزنا ومعنى واعرابا ١٢ ع ١٣ه قوله اختلفوا قيل ان معنى الاختلاف فيه انه فرض يوم الجمعة للعبادة ووكل الى اختيارهم فمالت اليهود الى السبت والنصارى الى الاحد وهدانا الله الى يوم الجمعة الذى هو افضل الايام - قاله الكرمانى ومر بيانه فى ص١٢٠ فى اول كتاب الجمعة والله اعلم بالصواب ١٢

حاشیہ	متن
فلا	فى وجه الكراهية وقال كلاكما محسن ولا تختلفوا فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا حدثنا عمر بن حفص
	قال حدثنا ابى قال حدثنا الاعمش قال حدثنى شقيق قال عبد الله كانى انظر الى النبى صلى الله عليه وسلم يحكى نبيا من
	الانبياء ضربه قومه فادموه وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول اللهم اغفر لقومى فانهم لا يعلمون حدثنا ابو الوليد
	قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن عقبة بن عبد الغافر عن ابى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم ان رجلا كان قبلكم
فانى	رغسه الله مالا فقال لبنيه لما حضر اى اب كنت لكم قالوا خير اب قال فانى لم اعمل خيرا قط فاذا مت فاحرقونى
	ثم اسحقونى ثم ذرونى فى يوم عاصف ففعلوا فجمعه الله عز وجل فقال ما حملك قال مخافتك فتلقاه رحمته
فقال	وقال معاذ حدثنا شعبة عن قتادة سمعت عقبة بن عبد الغافر قال سمعت ابا سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه
	حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن ربعى بن حراش قال قال عقبة لحذيفة الا تحدثنا
الى	ما سمعت من النبى صلى الله عليه وسلم قال سمعته يقول ان رجلا حضره الموت لما ايس من الحيوة اوصى اهله اذا مت
فاجعلوا	فاجمعوا لى حطبا كثيرا ثم اوروا نارا حتى اذا اكلت لحمى وخلصت الى عظمى فخذوها فاطحنوها فذرونى فى اليم
	فى يوم حار او راح فجمعه الله فقال لم فعلت قال من خشيتك فغفر له قال عقبة وانا سمعته يقول حدثنا
قال	موسى قال حدثنا ابو عوانة قال حدثنا عبد الملك وقال فى يوم راح حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنى ابراهيم بن
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم	سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كان رجل يداين الناس فكان يقول
	لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه لعل الله ان يتجاوز عنا قال فلقى الله فتجاوز عنه حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا
	هشام قال اخبرنا معمر عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كان رجل يسرف على نفسه
	فلما حضره الموت قال لبنيه اذا انا مت فاحرقونى ثم اطحنونى ثم ذرونى فى الريح فوالله لئن قدر الله على ليعذبنى عذابا
	ما عذبه احدا فلما مات فعل به ذلك فامر الله تعالى الارض فقال اجمعى ما فيك منه ففعلت فاذا هو قائم قال ما حملك على ما
ثنى	صنعت قال مخافتك يا رب فغفر له وقال غيره خشيتك حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء قال حدثنا جويرية بن اسماء عن
سجنتها	نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عذبت امراة فى هرة ربطتها حتى ماتت فدخلت فيها النار لا هى اطعمتها
	ولا سقتها اذ حبستها ولا هى تركتها تاكل من خشاش الارض حدثنا احمد بن يونس عن زهير حدثنا منصور عن ربعى بن
	حراش حدثنا ابو مسعود عقبة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس من كلام النبوة اذا لم تستحى فاصنع ما شئت
	حدثنا آدم قال حدثنا شعبة عن منصور قال سمعت ربعى بن حراش يحدث عن ابى مسعود قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ان مما
عبيد الله	ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحى فاصنع ما شئت حدثنا بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا
فهو	يونس عن الزهرى قال اخبرنى سالم ان ابن عمر حدثه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يجر ازاره من الخيلاء خسف به فهو
	يتجلجل فى الارض الى يوم القيمة تابعه عبد الرحمن بن خالد عن الزهرى حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب
	قال حدثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال نحن الآخرون السابقون يوم القيمة بيد كل امة
فغدا	اوتوا الكتاب من قبلنا واوتيناه من بعدهم فهذا اليوم الذى اختلفوا فيه فغدا لليهود وبعد غد للنصارى

١ ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس بن كيسان ١٢

اسماء الرجال

عمر بن حفص بن غياث بن طلق النخعى الكوفى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى ابو عوانة الوضاح اليشكرى قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسى وقال معاذ العنبرى مما وصله مسلم شعبة هو ابن الحجاج العتكى قتادة وعقبة سبقا قريبا مسدد هو ابن مسرهد الاسدى ابو عوانة الوضاح اليشكرى عبد الملك بن عمير مصغرا اللخمى ربعى بكسر الراء وسكون الموحدة ابن حراش بكسر المهملة الكوفى حذيفة بن اليمان موسى بن اسمعيل التبوذكى ولابى ذر عن الكشميهنى مسدد بدل موسى وصوب الحافظ ابو ذر انه موسى موافقة للاكثر وبذلك جزم ابو نعيم - قس عبد العزيز بن عبد الله الاويسى المدنى ابراهيم بن سعد القرشى ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عبد الله بن محمد السندى هشام هو ابن يوسف الصنعانى معمر هو ابن راشد الازدى الزهرى محمد بن مسلم حميد بن عبد الرحمن بن عوف احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعى زهير هو ابن معاوية الكوفى منصور هو ابن المعتمر الكوفى آدم بن ابى اياس العسقلانى شعبة بن الحجاج العتكى منصور ومن بعده تقدموا آنفا بشر بن محمد السختيانى المروزى عبد الله هو ابن المبارك المروزى يونس بن يزيد الايلى الزهرى محمد بن مسلم سالم هو ابن عبد الله بن عمر تابعه اى تابع يونس عبد الرحمن بن خالد الفهمى مولى الليث بن سعد الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب موسى بن اسمعيل التبوذكى وهيب هو ابن خالد

حل اللغات رغس بفتح الراء والغين المعجمة وبالمهملة اى اعطى وانمى وقيل اى اكثر وبارك وهو من الرغس وهو البركة والنماء اسحقونى سحقه كمنعه اى سهله او دقه ذرونى بفتح اوله وتخفيف الراء دعونى بمعنى اتركونى واذرونى اى فرقونى عاصف اى شديد اذروا

على كل مسلم فى كل سبعة ايام يوم يغسل رأسه وجسده حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو بن مرة قال سمعت سعيد بن المسيب قال قدم معاوية بن ابى سفيان المدينة آخر قدمة قدمها فخطبنا فاخرج كبة من شعر فقال ما كنت ارى ان احدا يفعل هذا غير اليهود وان النبى صلى الله عليه وسلم سماه الزور يعنى الوصال فى الشعر تابعه غندر عن شعبة

باب المناقب

وقول الله تعالى يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى الآية وجعلناكم شعوبا الآية وقوله واتقوا الله الذى تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا وما ينهى من دعوى الجاهلية الشعوب النسب البعيد والقبائل دون ذلك حدثنا خالد بن يزيد الكاهلى قال حدثنا ابو بكر عن ابى حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا قال الشعوب القبائل العظام والقبائل البطون حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال حدثنى سعيد بن ابى سعيد عن ابيه عن ابى هريرة قال قيل يا رسول الله من اكرم الناس قال اتقاهم قالوا ليس عن هذا نسألك قال فيوسف نبى الله حدثنا قيس ابن حفص قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا كليب بن وائل قال حدثتنى ربيبة النبى صلى الله عليه وسلم زينب بنت ابى سلمة قال قلت لها ارأيت النبى صلى الله عليه وسلم اكان من مضر قالت فممن كان الا من مضر من بنى النضر بن كنانة حدثنا موسى قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا كليب قال حدثتنى ربيبة النبى صلى الله عليه وسلم واظنها زينب قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والحنتم والمقير والمزفت وقلت لها اخبرينى النبى صلى الله عليه وسلم ممن كان من مضر كان قالت فممن كان الا من مضر كان من ولد النضر بن كنانة حدثنا اسحق بن ابراهيم قال اخبرنا جرير عن عمارة عن ابى زرعة عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تجدون الناس معادن خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام اذا فقهوا وتجدون خير الناس فى هذا الشأن اشدهم له كراهية وتجدون شر الناس ذا الوجهين الذى يأتى هؤلاء بوجه ويأتى هؤلاء بوجه حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا المغيرة عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال الناس تبع لقريش فى هذا الشأن مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم والناس معادن خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام اذا فقهوا تجدون من خير الناس اشد الناس كراهية لهذا الشأن حتى يقع فيه

باب

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة قال حدثنى عبد الملك عن طاوس عن ابن عباس الا المودة فى القربى قال فقال سعيد بن جبير قربى محمد صلى الله عليه وسلم فقال ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يكن بطن من قريش الا وله فيه قرابة فنزلت عليه الا ان تصلوا قرابة بينى وبينكم حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا سفيان عن اسمعيل عن قيس عن ابى مسعود يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم قال من ههنا جاءت الفتن نحو المشرق والجفاء وغلظ القلوب فى الفدادين اهل الوبر عند اصول اذناب الابل والبقر فى ربيعة ومضر حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الفخر والخيلاء فى الفدادين اهل الوبر والسكينة فى اهل الغنم والايمان يمان والحكمة يمانية قال ابو عبد الله سميت اليمن لانها عن يمين الكعبة والشام لانها عن يسار الكعبة والمشأمة الميسرة واليد اليسرى الشؤمى والجانب

الايسر الاشام **باب مناقب قريش** حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث انه بلغ معاوية وهو عنده في وفد من قريش ان عبد الله بن عمرو بن العاص يحدث انه سيكون ملك من قحطان فغضب معاوية فقام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فانه بلغني ان رجالا منكم يتحدثون احاديث ليست في كتاب الله ولا تؤثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاولئك جهالكم فاياكم والاماني التي تضل اهلها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الامر في قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله على وجهه ما اقاموا الدين **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا سفين عن سعد ح وقال ابو عبد الله وقال يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابي عن ابيه قال حدثني عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قريش والانصار وجهينة ومزينة واسلم واشجع وغفار موالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله **حدثنا** ابو الوليد قال حدثنا عاصم بن محمد قال سمعت ابي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان **حدثنا** يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن جبير بن مطعم قال مشيت انا وعثمان بن عفان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اعطيت بني المطلب وتركتنا وانما نحن وهم منك بمنزلة واحدة فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد وقال الليث حدثني ابو الاسود محمد عن عروة بن الزبير قال ذهب عبد الله بن الزبير مع اناس من بني زهرة الى عائشة رضي الله عنها وكانت ارق شيء عليهم لقرابتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني ابو الاسود عن عروة بن الزبير قال كان عبد الله بن الزبير احب البشر الى عائشة بعد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وكان ابر الناس بها وكانت لا تمسك شيئا مما جاءها من رزق الله الا تصدقت فقال ابن الزبير ينبغي ان يؤخذ على يديها فقالت ايؤخذ على يدي علي نذر ان كلمته فاستشفع اليها برجال من قريش وباخوال رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة فامتنعت فقال له الزهريون اخوال النبي صلى الله عليه وسلم منهم عبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث والمسور بن مخرمة اذا استاذنا فاقتحم الحجاب ففعل فارسل اليها بعشر رقاب فاعتقتهم ثم لم تزل تعتقهم حتى بلغت اربعين وقالت وددت اني جعلت حين حلفت عملا اعمله فافرغ منه **باب نزل القران بلسان قريش** **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن انس ان عثمان دعا زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها في المصاحف وقال عثمان للرهط القرشيين الثلثة اذا اختلفتم انتم وزيد بن ثابت في شيء من القران فاكتبوه بلسان قريش فانما نزل بلسانهم ففعلوا ذلك **باب نسبة اليمن الى اسمعيل عليه السلام** منهم اسلم بن افصى بن حارثة بن عمرو بن عامر من خزاعة **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن يزيد بن ابي عبيد قال حدثنا سلمة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوم من اسلم يتناضلون بالسوق فقال ارموا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا وانا مع بني فلان لاحد الفريقين فامسكوا بايديهم فقال ما لهم قالوا وكيف نرمي وانت مع بني فلان قال ارموا وانا معكم كلكم **باب** **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث عن الحسين عن عبد الله بن بريدة قال

العاص

الكبه

حل اللغات قحطان بفتح القاف وسكون الحاء وفتح الطاء المهملتين هو جامع اليمن لا تؤثر بالمثناة الفوقية لا تروى اماني جمع امنية يعني آرزو ومعناه التلاوة كبه اي القاه منكوسا زهرة بضم الزاي وسكون الهاء هو ابن كلاب لا تمسك اي لا تدخر شيئا

(باب مناقب قريش) (قوله فغضب معاوية فقام) اي خطيبا قلت ما ذكره عبد الله قد جاء به الحديث الصحيح فغضب معاوية فقيامه خطيبا وذكره ما ذكرا نما هو لانه ما بلغه ذلك الحديث واستدلاله بحديث ان هذا الامر دليل عليه لا له لان تقييد ما اقاموا الدين يشعران هذا الامر ابيقى فيهم حين تركهم مراعاة الدين والله تعالى اعلم ام سندي

حدثني يحيى بن يعمر ان ابا الاسود الدؤلي حدثه عن ابي ذر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليس من رجل ادعى لغير ابيه و
هو يعلمه الا كفر بالله ومن ادعى قوما ليس له فيهم نسب فليتبوأ مقعده من النار حدثنا علي بن عياش قال
حدثنا حريز حدثني عبد الواحد بن عبد الله النصري قال سمعت واثلة بن الاسقع يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
من اعظم الفرى ان يدعي الرجل الى غير ابيه او يري عينه ما لم تر او يقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل حدثنا
مسدد قال حدثنا حماد عن ابي جمرة قال سمعت ابن عباس يقول قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالوا يا رسول الله ان هذا الحي من ربيعة قد حالت بيننا وبينك كفار مضر فلسنا نخلص اليك الا في كل شهر حرام
فلو امرتنا بامر ناخذه عنك ونبلغه من وراءنا قال آمركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله وشهادة ان لا اله
الا الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا الى الله خمس ما غنمتم وانهاكم عن الدباء والحنتم والنقير والمزفت
حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر الا ان الفتنة ههنا يشير الى المشرق من حيث يطلع قرن الشيطان باب ذكر اسلم وغفار
ومزينة وجهينة واشجع حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن هرمز عن
ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قريش والانصار وجهينة ومزينة واسلم وغفار واشجع موالي ليس لهم مولى دون
الله ورسوله حدثنا محمد بن غرير الزهري قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم عن ابيه عن صالح قال حدثنا نافع ان عبد الله
اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال على المنبر غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله وعصية عصت الله ورسوله
حدثنا محمد قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسلم
سالمها الله وغفار غفر الله لها حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان ح وحدثني محمد بن بشار قال حدثنا ابن مهدي عن
سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ارأيتم ان كان جهينة ومزينة
واسلم وغفار خيرا من بني تميم ومن بني اسد ومن بني عبد الله بن غطفان ومن بني عامر بن صعصعة فقال رجل
خابوا وخسروا فقال هم خير من بني تميم ومن بني اسد ومن بني عبد الله بن غطفان ومن بني عامر بن صعصعة حدثنا
محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن محمد بن ابي يعقوب قال سمعت عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه
ان الاقرع بن حابس قال للنبي صلى الله عليه وسلم انما بايعك سراق الحجيج من اسلم وغفار ومزينة واحسبه وجهينة ابن
ابي يعقوب شك قال النبي صلى الله عليه وسلم ارأيت ان كان اسلم وغفار ومزينة واحسبه وجهينة خيرا من بني تميم وبني عامر
واسد وغطفان خابوا وخسروا قال نعم قال والذي نفسي بيده انهم لاخير منهم حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا
حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال قال اسلم وغفار وشيء من مزينة وجهينة او قال شيء من جهينة او مزينة
خير عند الله او قال يوم القيامة من اسد وتميم وهوازن وغطفان باب ذكر قحطان حدثنا عبد العزيز بن
عبد الله قال حدثني سليمان بن بلال عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم
الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه باب ما ينهى عنه من دعوة الجاهلية

حدثنا محمد قال اخبرنا مخلد بن يزيد قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار انه سمع جابرا يقول غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم وقد ثاب معه ناس من المهاجرين حتى كثروا وكان من المهاجرين رجل لعاب فكسع انصاريا فغضب الانصاري غضبا شديدا حتى تداعوا وقال الانصاري يا للانصار وقال المهاجري يا للمهاجرين فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما بال دعوى اهل الجاهلية ثم قال ما شانهم فاخبر بكسعة المهاجري الانصاري قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوها فانها خبيثة وقال عبد الله بن ابي ابن سلول قد تداعوا علينا لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فقال عمر الا نقتل يا نبي الله هذا الخبيث يعني عبد الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يتحدث الناس انه كان يقتل اصحابه حدثنا ثابت بن محمد قال حدثنا سفين عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن سفين عن زبيد عن ابراهيم عن مسروق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية

باب قصة خزاعة

حدثنا اسحق بن ابراهيم قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا اسرائيل عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف ابو خزاعة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال سمعت سعيد بن المسيب قال البحيرة التي يمنع درها للطواغيت ولا يحلبها احد من الناس والسائبة التي كانوا يسيبونها لالهتهم فلا يحمل عليها شيء قال وقال ابو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار وكان اول من سيب السوائب

قصة اسلام ابي ذر

باب قصة زمزم

حدثنا زيد بن اخزم قال حدثنا ابو قتيبة سلم بن قتيبة قال حدثني مثنى بن سعيد القصير قال حدثني ابو جمرة قال قال لنا ابن عباس الا اخبركم باسلام ابي ذر قال قلنا بلى قال قال ابو ذر كنت رجلا من غفار فبلغنا ان رجلا قد خرج بمكة يزعم انه نبي فقلت لاخي انطلق الى هذا الرجل كلمه واتني بخبره فانطلق فلقيه ثم رجع فقلت ما عندك فقال والله لقد رأيت رجلا يأمر بالخير وينهى عن الشر فقلت له لم تشفني من الخبر فاخذت جرابا وعصا ثم اقبلت الى مكة فجعلت لا اعرفه واكره ان اسأل عنه واشرب من ماء زمزم واكون في المسجد قال فمر بي علي فقال كان الرجل غريب قال قلت نعم قال فانطلق الى المنزل قال فانطلقت معه لا يسألني عن شيء ولا اخبره فلما اصبحت غدوت الى المسجد لاسأل عنه وليس احد يخبرني عنه بشيء قال فمر بي علي فقال اما نال للرجل يعرف منزله بعد قال قلت لا قال انطلق معي قال فقال ما امرك وما اقدمك هذه البلدة قال قلت له ان كتمت علي اخبرتك قال فاني افعل قال قلت له بلغنا انه قد خرج ههنا رجل يزعم انه نبي فارسلت اخي ليكلمه فرجع ولم يشفني من الخبر فاردت ان القاه فقال له اما انك قد رشدت هذا وجهي اليه فاتبعني ادخل حيث ادخل فاني ان رأيت احدا اخافه عليك قمت الى الحائط كاني اصلح نعلي وامض انت فمضى ومضيت معه حتى دخل ودخلت معه على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له اعرض علي الاسلام فعرض فاسلمت مكاني فقال لي يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فقلت والذي بعثك بالحق

قوله وقد ثاب معه ناس بمثلثة وموحدة اي اجتمعوا قوله رجل لعاب اي بطال وقيل كان يلعب بالحراب كما يصنع الحبشة وهذا الرجل هو جهجاه بن قيس الغفاري وكان اجير عمر بن الخطاب والانصاري هو سنان بن وبرة حليف بني سالم الخزرجي ۱۲ فتح قوله فكسع بفتح الكاف والمهملتين اي ضرب على دبره قوله حتى تداعوا اكثر بسكون الواو بصيغة الجمع وفي بعض النسخ عن ابي ذر تداعوا بفتح العين والواو بلفظ التثنية والمشهور في هذه تداعيا بالياء عوض الواو وكانه ابقاها على اصلها بالواو ۱۲ فتح الباري قوله دعوها فانها خبيثة اي دعوى الجاهلية وقيل الكسعة والاول هو المعتمد ۱۲ فتح الباري قوله لا يتحدث اي لا نقتل يتحدث الناس قال الخطابي فيه باب عظيم من سياسة امر الدين والنظر في العواقب وذلك ان الناس انما يدخلون في الدين ظاهرا ولا سبيل الى معرفة ما في نفوسهم فلو عوقب المنافق على كفره لوجد اعداء الدين تنفير الناس عن الدخول في الدين بان يقولوا لا يؤمنكم اذا دخلتم في دينه ان يدعي عليكم كفر الباطن فتستبيح بذلك دماءكم واموالكم فلا تسلموا انفسكم اليه للهلاك فيكون ذلك سببا لنفور الناس عن الدين ۱۲ ك خ قوله وعن سفيان هو معطوف على قوله حدثنا سفيان عن الاعمش وليس بمعلق وقد تقدم في الجنائز ۱۲ فتح قوله دعا بدعوى الجاهلية كما كانوا يقولون عند النوحة وجملة فقد كان لهم دعاوى باطلة عند الحيوة كما عرفت سابقا وحال الممات كما عرفت الآن ۱۲ خير جاري ومر بيانه في ص ۱۷۲ قوله عمرو بن لحي بضم اللام وفتح المهملة وتشديد اللام ابن قمعة بفتح القاف والميم وتخفيفها واهمال العين وقيل بكسر القاف وشدة الميم بفتحها وكسرها وقيل بفتحها وسكون الميم ابن خندف بكسر المعجمة وسكون النون وكسر المهملة وفتحها وبالفاء وهي ام القبيلة فلا ينصرف وقمعة منسوب الى الام والا فابوه اسمه الياس بن مضر ۱۲ ك واسم الخندف ليلى والخندف لقبها لقبت بها لما مات زوجها الياس بن مضر حزنت عليه حزنا شديدا حتى خرجت عن الاولاد وضيعتهم وهجرت دارها وساحت في الارض حتى ماتت وابو خزاعة ابو حي من الازد ۱۲ خير جاري قوله البحيرة بفتح الموحدة كان اهل الجاهلية اذا انتجت الناقة خمسة ابطن آخرها ذكر بحروا اذنها اي شقوها وحرموا ركوبها ودرها فلا تطرد عن ماء ولا مرعى لتعظيم الطواغيت والطاغوت الشيطان وكل رأس في الضلال وتسمى بالبحيرة كذا في الكرماني وفي المجمع كانوا اذا تابعت الناقة عشر اناث سيبوها اي خلوا سبيلها ولم تركب ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها الا ضيف وهي السائبة فما نتجت بعد من انثى شقوا اذنها وحرم منها ما حرم من امها وهي البحيرة ۱۲ قوله عمرو بن عامر قيل هو من اعمام ابن قمعة فان قلت تقدم في باب اذا انفلتت الدابة في الصلوة ورأيت فيها عمرو بن لحي وهو الذي سيب السوائب قلت لعلها واحد فعامر اسم ابيه والآخر اسم جد من اجداده كذا في الكرماني ۱۲ خير جاري قوله قصبه بضم القاف وسكون المهملة الامعاء ۱۲ ك قوله قصة اسلام ابي ذر وللحموي باب قصة اسلام ابي ذر وسقط للباقين وكانه اولى لان هذه الترجمة سياتي بعد اسلام ابي بكر وسعد وغيرهما ووقع للاكثر هنا قصة زمزم ووجه تعلقها بقصة ابي ذر ما وقع له من الاكتفاء بماء زمزم في المدة التي اقام فيها بمكة كذا في الفتح وعند العيني باب قصة زمزم وفيه اسلام ابي ذر ووقع لابي ذر قصة اسلام ابي ذر كذا في القسطلاني وفي بعض النسخ باب جهل العرب له ايضا وجه كذا في الخير الجاري قال الكرماني ابو ذر بتشديد الراء اسمه جندب بضم الجيم والدال المهملة وفتحها وهو اول من حيا رسول الله صلعم بتحية الاسلام وهو خامس خمسة في الاسلام وكان يتعبد الله قبل البعثة واسم اخيه انيس مصغرا اسلم مع ابي ذر وكان شاعرا واسلمت امهما ۱۲ قوله اما نال بنون ثم الف فلام اي اما جاء الوقت الذي يعرف الرجل فيه منزله بان يكون له منزل معين يسكنه ۱۲ ك خ قوله رشدت بفتح الشين وكسرها قوله وجهي اليه اي اريد ان ازور الرجل الذي تريد زيارته ۱۲ خ قوله فاسلمت مكاني اي في الحال قال الكرماني فان قلت كيف اسلم في الحال ولم ير ما يدل على نبوته من المعجزات قلت الروايات الاخر دلت على انه كان بعد ظهور المعجزات له انتهى كذا في الخير الجاري ۱۲

اسماء الرجال

محمد بن سلام كما جزم به ابو نعيم والدمياطي وغيرهما ۱۲ قس مخلد بن يزيد الحراني الجزري ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي عمرو بن دينار القرشي المكي جابر هو ابن عبد الله الانصاري رجل لعاب هو جهجاه بن قيس الغفاري انصاريا هو سنان بن وبرة حليف بني سالم الخزرجي ثابت بن محمد بن اسمعيل الكناني الكوفي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عبد الله بن مرة الهمداني الكوفي مسروق هو ابن الاجدع الهمداني الكوفي باب قصة خزاعة بضم الخاء المعجمة وخفة الزاي سياتي ذكره اسحاق بن ابراهيم بن راهويه يحيى بن آدم بن سليمان القرشي الكوفي اسرائيل بن يونس السبيعي ابي حصين عثمان بن عاصم الاسدي ابي صالح ذكوان الزيات ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سعيد بن المسيب المخزومي القرشي باب قصة زمزم زيد هو ابن اخزم الطائي البصري ابو قتيبة سلم بن قتيبة الشعيري الخراساني مثنى ضد الواحد هو المثنى ابو جمرة بالجيم نصر بن عمران ۱۲

حل اللغات

ثاب بمثلثة وموحدة اي اجتمع لعاب اي كثير اللعب فكسع بفتح الكاف والمهملتين اي ضرب على دبره تداعوا بسكون الواو وبعد فتح العين بصيغة الجمع اي استغاثوا۔ او تداعوا بفتح الكين والواو بالتثنية والمشهور في هذا تداعيا بالياء عوض الواو خبيثة اي قبيحة منكرة جيوب جمع جيب ما يفتح من الثوب ليدخل فيه الرأس للبسه خزاعة بضم المعجمة وتخفيف الزاي لحي بضم اللام وفتح المهملة وتشديد الياء قمعة بفتح القاف والميم وتخفيفها واهمال العين خندف بكسر المعجمة وسكون النون وكسر المهملة قصبة بضم القاف وسكون المهملة الامعاء قصير ضد الطويل لم تشفني اي لم تجبني بجواب يشفيني من مرض الجهل رشدت

لاصرخن بها بين اظهرهم فجاء الى المسجد وقريش فيه فقال يا معشر قريش انى اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فقالوا قوموا الى هذا الصابئ فقاموا فضربت لاموت فادركنى العباس فاكب علىّ ثم اقبل عليهم فقال ويلكم تقتلون رجلا من غفار ومتجركم وممركم على غفار فاقلعوا عنى فلما ان اصبحت الغد رجعت فقلت مثل ما قلت بالامس فقالوا قوموا الى هذا الصابئ فصنع بى مثل ما صنع بالامس فادركنى العباس فاكب علىّ وقال مثل مقالته بالامس قال فكان هذا اول اسلام ابى ذر رحمه الله

باب جهل العرب حدثنا ابو النعمان ثنا ابو عوانة عن ابى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اذا سرك ان تعلم جهل العرب فاقرأ ما فوق الثلثين ومائة فى سورة الانعام قد خسر الذين قتلوا اولادهم سفها بغير علم الى قوله قد ضلوا وما كانوا مهتدين

باب من انتسب الى آبائه فى الاسلام والجاهلية وقال ابن عمر وابو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ان الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم خليل الله وقال البراء عن النبى صلى الله عليه وسلم انا ابن عبد المطلب حدثنا عمر بن حفص قال ثنا ابى ثنا الاعمش قال ثنى عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين جعل النبى صلى الله عليه وسلم ينادى يا بنى فهر يا بنى عدى ببطون قريش وقال لنا قبيصة ثنا سفين عن حبيب بن ابى ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين جعل النبى صلى الله عليه وسلم يدعوهم قبائل قبائل حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يا بنى عبد مناف اشتروا انفسكم من الله يا بنى عبد المطلب اشتروا انفسكم من الله يا ام الزبير بن العوام عمة رسول الله يا فاطمة بنت محمد اشتريا انفسكما من الله لا املك لكما من الله شيئا سلانى من مالى ما شئتما

باب ابن اخت القوم ومولى القوم منهم حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن قتادة عن انس قال دعا النبى صلى الله عليه وسلم الانصار خاصة فقال هل فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اخت لنا فقال النبى صلى الله عليه وسلم ابن اخت القوم منهم

باب قصة الحبش وقول النبى صلى الله عليه وسلم يا بنى ارفدة حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان ابا بكر دخل عليها وعندها جاريتان فى ايام منى تغنيان وتدففان وتضربان والنبى صلى الله عليه وسلم متغش بثوبه فانتهرهما ابو بكر فكشف النبى صلى الله عليه وسلم عن وجهه فقال دعهما يا ابا بكر فانها ايام عيد وتلك الايام ايام منى وقالت عائشة رايت النبى صلى الله عليه وسلم يسترنى وانا انظر الى الحبشة وهم يلعبون فى المسجد فزجرهم عمر فقال النبى صلى الله عليه وسلم دعهم امنا بنى ارفدة يعنى من الامن

باب من احب ان لا يسب نسبه حدثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا عبدة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت استاذن حسان النبى صلى الله عليه وسلم فى هجاء المشركين قال كيف بنسبى فقال حسان لاسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين وعن ابيه قال ذهبت اسب حسان عند عائشة فقالت لا تسبه فانه كان ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو الهيثم نفحت الدابة اذا رمحت بحوافرها ونفحه بالسيف اذا تناوله من بعيد

باب ما جاء فى اسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول الله ما كان محمد ابا احد من رجالكم الآية وقوله محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار وقوله من بعدى اسمه احمد حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنى معن عن مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم

له قوله لی خمسة اسماء ای اختصصت بہم اومعظمة اومشہورة فی الامم السابقة والکتب السابقة والافاسماؤہ کثیرة جدا وقیل العدد من عند الراوی لامن کلامہ صلعم وہوالارجح عندی قالہ السیوطی فی التوشیح قال الشیخ ابن حجر وفیہ نظر لتصریحہ فی الحدیث لقولہ ان لی خمسة اسماء والذی یظہر انہ اراد ان لی خمسة اسماء اختص بہا لم یسم بہا احد قبلی اومعظمة اومشہورة فی الامم الماضیة لاانہ اراد الحصر فیہا انتہی ۔ قولہ انا محمد اسم مفعول منقول من الصفة علی سبیل التفاؤل انہ سیکثر حمدہ اذالمحمد فی اللغة ہوالذی یحمد حمدا بعد حمد و لایکون مفعل مثل محمد ومذمم الالمن تکرر منہ الفعل مرة بعد اخری قولہ واحمد منقول من الصفة التے معناہ التفضیل ومعناہ انا احمد الحامدین لربہ وہی صیغة تنبئ عن الانتہاء الی غایة لیس وراءہا منتہی والاسمان اشتقا من اخلاقہ المحمودة التی لاجلہا استحق ان یحمد بہا ۱۲ قس ۲ قولہ وانا الماحی الذی یمحو اللہ بی الکفر۔ لانہ صلعم بعث والدنیا مظلمة بغیابة الکفر فاتی صلعم بالنور الساطع حتی محی الکفر کذا فی الطیبی قال الکرمانی ومحو الکفر اما من بلاد العرب ونحوہا والمراد بہ الغلبة بالحجة وظہور دلیلہ کما قال تعالی لیظہرہ علی الدین کلہ انتہی قال السیوطی قولہ یمحو اللہ بی الکفر ای یزیلہ من جزیرة العرب ومن اکثر البلاد والمراد بمحوہ ازالتہ واہانتہ فی البلاد باسرہا ۱۲ سه قولہ انا الحاشر۔ ای ذوالحشر الذی یحشر ای یجمع الناس علی قدمی قال النووی ضبطوہ بتخفیف الیاء علی الافراد وتشدیدہا علی التثنیة ای علی اثری وزمان نبوتی ولیس بعدی نبی قال الطیبی ہو من الاسناد المجازی لانہ سبب فی حشر الناس لان الناس لم یحشروا مالم یحشر کذا فی المرقاة ۱۲ سه قولہ انا العاقب۔ زاد یونس فی روایتہ الذی لیس بعدہ نبی قال علی القاری والظاہر ان ہذا التفسیر للصحابی او من بعدہ قال فی الفتح لکن وقع عند الترمذی وغیرہ بلفظ الذی لیس بعدی نبی انتہی ۱۲ ۔ ه قولہ یشتمون مذمما۔ قال فی الفتح کان الکفار من قریش من شدة کراہتہم فی النبی صلی اللہ علیہ وسلم لایسمونہ باسمہ الدال علی المدح فیعدلون الی ضدہ فیقولون مذمم فاذا ذکروہ بسوء قالوا فعل اللہ بمذمم ومذمم لیس ہو اسمہ ولایعرف بہ فکان الذی یقع منہم فی ذلک مصروفا الی غیرہ انتہی ۱۲ ٦ه قولہ لولا موضع اللبنة۔ بفتح اللام وکسر الموحدة بعدہا نون وبکسر اللام وسکون الموحدة ایضا ہی القطعة من الطین تعجن وتعد للبناء ویقال لہا مالم تحرق لبنة فاذا احرقت فہی آجرة وقولہ موضع اللبنة بالرفع علی انہ مبتدأ وخبرہ محذوف ای لولا موضع اللبنة یوہم النقص لکان بناء الدار کاملا ویحتمل ان یکون لولا تحضیضیة وفعلہا محذوف تقدیرہ لولا اکمل موضع اللبنة وفی الحدیث ضرب الامثال للتقریب للافہام وفضل النبی صلعم علی سائر النبیین وان اللہ ختم بہ النبیین واکمل بہ شرائع الدین ۱۲ فتح الباری ٧ه قولہ باب وفاة النبی صلعم۔ کذا وقعت ہذہ الترجمة عند ابی ذر وسقطت من روایة النسفی ولم یذکرہا الاسمٰعیلی وفی ثبوتہا ہنا نظر فان محلہا فی آخر المغازی کما سیاتی والظاہر ان المصنف قصد بایراد حدیث عائشة ہنا بیان مقدار عمر النبی صلعم فقط لاخصوص زمن وفاتہ وایرادہ فی الاسماء اشارة الی ان من جملة صفاتہ عند اہل الکتاب ان مدة عمرہ القدر الذی ذکرتہ عائشة ۱۲ فتح الباری ٨ه قولہ لاتکتنوا۔ روی ہذا اللفظ بوجوہ ای من باب التفعل والافتعال والتفعیل والثلاثی المجرد کذا فی اللمعات والمجمع ومر بیان الاختلاف فیہ فی صـ۲۱ فی کتاب العلم وفی صـ۴۳۹ فی الخمس ۱۲ ۹ه قولہ باب کذا للاکثر بغیر ترجمة قال العینی قال بعضہم ہذا لایصلح ان یکون فصلا من الباب الذی قبلہ بل ہو طرف من الحدیث الذی بعدہ قلت لانسلم انہ لایصلح ان یکون فصلا من الذی قبلہ بل ہو صالح جید لذلک لان الالفاظ التی کان النبی صلعم یخاطب بہا یا محمد یا ابا القاسم یا رسول اللہ والادب بل الاحسن ان یخاطب بیا رسول اللہ وہذا الحدیث یتضمن ہذا فلہ تعلق بما قبلہ من ہذا الوجہ انتہی ۱۲ ١٠ه قولہ وقع بلفظ الماضی ای وقع فی المرض وفی بعضہا بکسر القاف وبالتنوین ای وجع ۱۲ ک ١١ه قولہ زر الحجلة۔ بکسر الزای واحد ازرار القمیص والحجلة بالمہملة والجیم المفتوحتین بیت للعروس کالقبة یستر بالثیاب ویکون لہ ازرار کبار قیل المراد بالحجلة والقبجة الطائر المعروف وزرہا بیضہا وروی ایضا بتقدیم الراء علی الزای والمراد منہ البیض وقال البخاری ہذا ہو الصحیح وہو روایة ابراہیم بن حمزة بالحاء المہملة والزای قال الخطابی جاء فی بعض الروایات رأیت خاتم النبوة کبیضة الحمامة کذا فی الکرمانی قال ابن حجر فی مقدمة الفتح ووقع فی صفة النبی صلی اللہ علیہ وسلم الحجلة من حجل الفرس الذی بین عینیہ وقیدہ بضم اولہ وسکون ثانیة وخطی لان حجل الفرس بیاض فی قوائمہا لافی عینیہا انتہی ۔ ومر الحدیث فی صـ۳۱

انا احمد	عن ابیہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لی خمسة اسماء انا محمد واحمد وانا الماحی الذی یمحو اللہ بی الکفر وانا الحاشر الذی یحشر الناس علی قدمی وانا العاقب حدثنا علی بن عبداللہ ثنا سفین عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی ہریرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الا تعجبون کیف یصرف اللہ عنی شتم قریش ولعنہم یشتمون مذمما ویلعنون مذمما وانا محمد
	باب خاتم النبیین حدثنا محمد بن سنان ثنا سلیم بن حیان ثنا سعید بن میناء عن جابر بن عبداللہ قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم مثلی ومثل الانبیاء کمثل رجل بنی دارا فاکملہا واحسنہا الا موضع لبنة فجعل الناس یدخلونہا ویتعجبون ویقولون لولا موضع اللبنة حدثنا قتیبة بن سعید ثنا اسمعیل بن جعفر عن عبداللہ بن دینار عن ابی صالح عن ابی ہریرة ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ان مثلی ومثل الانبیاء من قبلی کمثل رجل بنی بیتا فاحسنہ
یعجبون	واجملہ الا موضع لبنة من زاویة فجعل الناس یطوفون بہ ویتعجبون لہ ویقولون ہلا وضعت ہذہ اللبنة قال فانا اللبنة وانا خاتم النبیین باب وفاة النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدثنا عبداللہ بن یوسف ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شہاب عن عروة بن الزبیر عن عائشة ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم توفی وہو ابن ثلث وستین وقال ابن شہاب واخبرنی سعید ابن المسیب مثلہ باب کنیة النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن حمید عن انس قال کان النبی
ولاتکتنوا	صلی اللہ علیہ وسلم فی السوق فقال رجل یا ابا القاسم فالتفت النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال سموا باسمی ولاتکتنوا بکنیتی حدثنا محمد بن کثیر انا شعبة عن منصور عن سالم عن جابر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال سموا باسمی ولاتکتنوا بکنیتی حدثنا علی بن عبداللہ ثنا سفین عن ایوب عن ابن سیرین قال سمعت ابا ہریرة یقول قال ابو القاسم صلی اللہ علیہ وسلم تسموا باسمی ولاتکتنوا بکنیتی باب
شئی	حدثنا اسحق بن ابراہیم انا الفضل بن موسی عن الجعید بن عبدالرحمن قال رأیت السائب بن یزید ابن اربع وتسعین جلدا معتدلا فقال قد علمت ما متعت بہ سمعی وبصری الا بدعاء رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان خالتی ذہبت بی الیہ فقالت یا رسول اللہ ان ابن اختی شاک فادع اللہ لہ قال فدعا لی باب خاتم النبوة حدثنا محمد بن عبیداللہ ثنا حاتم عن الجعید قال سمعت السائب بن یزید قال ذہبت بی خالتی الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقالت یا رسول اللہ ان ابن اختی وقع فمسح
خاتم النبوة	رأسی ودعا لی بالبرکة وتوضأ فشربت من وضوئہ ثم قمت خلف ظہرہ فنظرت الی خاتم بین کتفیہ مثل زر الحجلة قال ابن عبیداللہ الحجلة من حجل الفرس الذی بین عینیہ قال ابراہیم بن حمزة مثل رز الحجلة قال ابو عبداللہ الصحیح الراء قبل الزای باب صفة النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدثنا ابو عاصم عن عمر بن سعید بن ابی حسین عن ابن ابی ملیکة عن عقبة بن الحارث قال صلی ابو بکر العصر ثم خرج یمشی فرأی الحسن یلعب مع الصبیان فحملہ علی عاتقہ وقال بابی شبیہ بالنبی صلی اللہ علیہ وسلم لاشبیہ بعلی وعلی یضحک حدثنا احمد بن یونس ثنا زہیر ثنا اسمعیل عن ابی جحیفة قال رأیت النبی
شئی	صلی اللہ علیہ وسلم وکان الحسن یشبہہ حدثنا عمرو بن علی ثنا ابن فضیل ثنا اسمعیل بن ابی خالد قال سمعت ابا جحیفة قال رأیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم وکان الحسن بن علی یشبہہ قلت لابی جحیفة صفہ لی قال کان ابیض قد شمط
بثلث عشرة	وامرلنا النبی صلی اللہ علیہ وسلم بثلثة عشر قلوصا قال فقبض النبی صلی اللہ علیہ وسلم قبل ان نقبضہا حدثنا عبداللہ بن رجاء ثنا اسرائیل عن ابی اسحق عن وہب ابی جحیفة السوائی قال رأیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ورأیت بیاضا من

جدہ ابی اسحق عمرو بن عبداللہ السبیعی ۱۲ سه قولہ معتدلا ای معتدل القامة مع کونہ معمرا ۱۲ ک ١٣ه وسیاتی فی المناقب ان الحسین بن علی کان اشبہہم بالنبی صلعم وسیاتی وجہ التوفیق

اسماء الرجال } باب خاتم النبیین محمد بن سنان العوقی سلیم بفتح السین ابن حیان بالتحتیة البصری سعید بن میناء بکسر المیم مدا وقصرا مولی البختری باب وفاة النبی صلی اللہ علیہ وسلم عبداللہ ہو التنیسی اللیث ہو ابن سعد عقیل ہو ابن خالد ابن شہاب الزہری باب کنیة النبی صلی اللہ علیہ وسلم حفص بن عمر الحوضی شعبة ہو ابن حجاج العتکی حمید ہو ابن ابی حمید الطویل محمد بن کثیر العبدی البصری شعبة بن الحجاج تقدم منصور ہو ابن المعتمر سالم ہو ابن عبداللہ جابر بن عبداللہ الانصاری باب اسحق بن راہویہ الفضل ہو السینانی الجعید ہو الکندی السائب بن یزید بن سعد الکندی خالتی قال ابن حجر لم اقف علی اسمہا باب خاتم النبوة محمد بن عبیداللہ مولی عثمان بن عفان حاتم ہو ابن اسمٰعیل المدنی الجعید ومن بعدہ تقدما آنفا ابراہیم بن حمزة الزہری شیخ المؤلف وصلہ فی الطب باب صفة النبی صلعم ابو عاصم الضحاک النبیل ابن ابی ملیکة ہو عبداللہ احمد بن یونس الیربوعی زہیر بن معاویة الکوفی اسمٰعیل ہو ابن ابی خالد الاحمسی الکوفی ابی جحیفة وہب بن عبداللہ السوائی عمرو بن علی الباہلی الصیرفی ابن فضیل ہو محمد بن فضیل بن غزوان الکوفی عبداللہ بن رجاء الغدانی البصری اسرائیل ہو ابن یونس السبیعی یروی عن عم

حل اللغات محمد اسم مفعول منقول من الصفة علی سبیل التفاؤل انہ سیکثر حمدہ اذالمحمد فی اللغة ہو الذی یحمد حمدا بعد حمد احمد منقول من الصفة التی معناہا التفضیل ومعناہ انا احمد الحامدین لربہ خاتم ای خاتم النبیین لبنة بفتح اللام وکسر الموحدة بعدہا نون ویجوز

(قولہ وقال ابراہیم الخ) فی نسخة صحیحة بعد ہذہ العبارة زیادة قال ابوعبداللہ: الصحیح الراء قبل الزای ام سندی

تحت شفته السفلى العنفقة حدثنا عصام بن خالد ثنا حريز بن عثمان انه سأل عبد الله بن بسر صاحب النبي صلى الله
عليه وسلم قال أرأيت النبي صلى الله عليه وسلم كان شيخا قال كان في عنفقته شعرات بيض حدثنا يحيى بن بكير ثني الليث
عن خالد عن سعيد بن ابي هلال عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن سمعت انس بن مالك يصف النبي صلى الله عليه وسلم قال كان
ربعة من القوم ليس بالطويل ولا بالقصير ازهر اللون ليس بابيض امهق ولا آدم ليس بجعد قطط ولا سبط رجل
انزل عليه وهو ابن اربعين فلبث بمكة عشر سنين ينزل عليه وبالمدينة عشر سنين وقبض وليس في رأسه ولحيته
عشرون شعرة بيضاء قال ربيعة فرأيت شعرا من شعره فاذا هو احمر فسألت فقيل احمر من الطيب حدثنا
عبد الله بن يوسف نا مالك بن انس عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن انس بن مالك انه سمعه يقول كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن ولا بالقصير ولا بالابيض الامهق وليس بالآدم وليس بالجعد القطط ولا بالسبط
بعثه الله على رأس اربعين سنة فاقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين وتوفاه الله وليس في رأسه ولحيته
عشرون شعرة بيضاء حدثنا احمد بن سعيد ابو عبد الله ثنا اسحق بن منصور ثنا ابراهيم بن يوسف عن ابيه
عن ابي اسحق قال سمعت البراء يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس وجها واحسنه خلقا ليس بالطويل البائن
ولا بالقصير حدثنا ابو نعيم ثنا همام عن قتادة قال سألت انسا هل خضب النبي صلى الله عليه وسلم قال لا انما كان شيء في
صدغيه حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن ابي اسحق عن البراء بن عازب قال كان النبي صلى الله عليه وسلم مربوعا بعيد
ما بين المنكبين له شعر يبلغ شحمة اذنيه رأيته في حلة حمراء لم ار شيئا قط احسن منه وقال يوسف بن ابي اسحق عن
ابيه الى منكبيه حدثنا ابو نعيم ثنا زهير عن ابي اسحق قال سئل البراء اكان وجه النبي صلى الله عليه وسلم مثل
السيف قال لا بل مثل القمر حدثنا الحسن بن منصور ابو علي ثنا حجاج بن محمد الاعور بالمصيصة ثنا شعبة
عن الحكم قال سمعت ابا جحيفة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهاجرة الى البطحاء فتوضأ ثم صلى الظهر ركعتين والعصر
ركعتين وبين يديه عنزة قال شعبة وزاد فيه عون عن ابيه ابي جحيفة قال كان تمر من ورائها المرأة وقام الناس فجعلوا
يأخذون يديه فيمسحون بهما وجوههم قال فاخذت بيده فوضعتها على وجهي فاذا هي ابرد من الثلج واطيب رائحة من
المسك حدثنا عبدان انا عبد الله انا يونس عن الزهري قال ثني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم اجود الناس واجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان
فيدارسه القرآن فلرسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من الريح المرسلة حدثنا يحيى بن موسى ثنا عبد الرزاق
ثنا ابن جريج اخبرني ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها مسرورا تبرق اسارير وجهه
فقال الم تسمعي الى ما قال المدلجي لزيد واسامة ورأى اقدامهما ان بعض هذه الاقدام من بعض حدثنا يحيى بن
بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ان عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك
يحدث حين تخلف عن تبوك فلما سلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبرق وجهه من السرور وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا سر استنار وجهه حتى كأنه قطعة قمر وكنا نعرف ذلك منه حدثنا قتيبة بن سعيد

اسماء الرجال

ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت من خير قرون بني آدم قرنا فقرنا حتى كنت من القرن الذي كنت منه حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسدل شعره وكان المشركون يفرقون رؤسهم وكان اهل الكتاب يسدلون رؤسهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن ابي وائل عن مسروق عن عبد الله بن عمرو قال لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا وكان يقول ان من خياركم احسنكم اخلاقا حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة انها قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين الا اخذ ايسرهما ما لم يكن اثما فان كان اثما كان ابعد الناس منه وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه الا ان تنتهك حرمة الله فينتقم لله بها حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن ثابت عن انس قال ما مسست حريرا ولا ديباجا الين من كف النبي صلى الله عليه وسلم ولا شممت ريحا قط او عرفا قط اطيب من ريح او عرف النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن عبد الله بن ابي عتبة عن ابي سعيد الخدري قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اشد حياء من العذراء في خدرها حدثني محمد بن بشار ثنا يحيى وابن مهدي قالا ثنا شعبة مثله واذا كره شيئا عرف في وجهه حدثني علي بن الجعد انا شعبة عن الاعمش عن ابي حازم عن ابي هريرة قال ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاما قط ان اشتهاه اكله والا تركه حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا بكر بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج عن عبد الله بن مالك ابن بحينة الاسدي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا سجد فرج بين يديه حتى نرى ابطيه قال وقال ابن بكير ثنا بكر وقال بياض ابطيه حدثنا عبد الاعلى بن حماد ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة ان انسا حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه في شيء من دعائه الا في الاستسقاء فانه كان يرفع يديه حتى يرى بياض ابطيه وقال ابو موسى دعا النبي صلى الله عليه وسلم ورفع يديه ورأيت بياض ابطيه حدثنا الحسن بن الصباح ثنا محمد بن سابق ثنا مالك بن مغول قال سمعت عون بن ابي جحيفة ذكر عن ابيه قال دفعت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالابطح في قبة كان بالهاجرة فخرج بلال فنادى بالصلوة ثم دخل فاخرج فضل وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فوقع الناس عليه يأخذون منه ثم دخل فاخرج العنزة وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم كاني انظر الى وبيص ساقيه فركز العنزة ثم صلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين يمر بين يديه الحمار والمرأة حدثني الحسن بن الصباح البزار ثنا سفين عن الزهري عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحدث حديثا لو عده العاد لاحصاه وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب انه قال اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة انها قالت الا يعجبك ابو فلان جاء فجلس الى جانب حجرتي يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمعني ذلك وكنت اسبح فقام قبل ان اقضي سبحتي ولو ادركته لرددت عليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يسرد الحديث كسردكم باب كان النبي صلى الله عليه وسلم تنام عينه ولا ينام قلبه

قرنه · يسدل · فرق · ثني · ثني · قد · خرج · ثني · ابو فلان · عيناه

ا قوله قرنا فقرنا منصوب على الحال للتفصيل اي بعثت من خير القرون اوافضلها ما عيبت قرنا فقرنا ... كذا في الكرماني قال في الفتح القرن الطبقة من الناس المجتمعين في عصر واحد ومنهم من حده بمائة سنة وقيل بسبعين وقيل بغير ذلك فحكى الحربي الاختلاف فيه من عشرة الى مائة وعشرين انتهى ۱۲ ٢ قوله يسدل شعره بفتح اوله وسكون السين المهملة وكسر الدال ويجوز ضمها اي يترك شعر ناصيته على جبهته قال النووي قال العلماء المراد ارساله على الجبين واتخاذه كالقصة بضم القاف بعدها مهملة ۱۲ ف ٣ قوله يحب موافقة اهل الكتاب لانهم اقرب الى الحق من عبدة الاوثان اوانه كان مامورا باتباع شريعتهم فيما لم يوح اليه فيه شيء ۱۲ ک ۴ قوله ثم فرق اي سدل الا ايعني ارسل شعره حوالي الراس من غير ان يقسمه بنصفين ثم فرق اي قسمه نصفين نصفا من يمينه على جبهته ونصفا من يساره عليه وكلاهما جائزان والافضل الفرق كذا في مجمع البحار ۱۲ ۵ قوله فاحشا اي ناطقا بالفحش وهو الزيادة على الحد في الكلام السيئ والمتفحش المتكلف لذلك اي لم يكن له الفحش خلقا ولا مكتسبا ۱۲ فتح الباري ٦ قوله بين امرين اي من امور الدنيا يدل عليه قوله ما لم يكن اثما لان امور الدين لا اثم فيها وابهم فاعل خير ليكون اعم من ان يكون من قبل الله او من قبل المخلوقين قوله الا اخذ ايسرهما اي اسهلهما وقوله ما لم يكن اثما اي ما لم يكن الاسهل مقتضيا للاثم فانه ح يختار الاشد ۱۲ فتح ٧ قوله وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه اي خاصة فلا يرد امر بقتل عقبة بن ابي معيط وعبد الله بن خطل وغيرهما ممن كان يؤذيه لانهم كانوا مع ذلك ينتهكون حرمات الله وحمل الداودي عدم الانتقام على ما يختص بالمال ۱۲ ف ٨ قوله ما مسست بمهملتين الاولى مكسورة ويجوز فتحها والثانية ساكنة وكذا القول في شممت قوله ولا ديباجا هو من عطف الخاص على العام لان الديباج نوع من الحرير بكسر المهملة وحكي فتحها قوله او عرفا بفتح المهملة وسكون الراء بعدها فاء وهو شك من الراوي والعرف الريح الطيب ووقع في بعض الروايات بفتح الراء وبالقاف واو على هذا للتنويع والاول هو المعروف ۱۲ فتح الباري ٩ قوله في خدرها بكسر المعجمة اي في سترها وهو من باب التتميم لان العذراء في الخلوة يشتد حياؤها اكثر مما تكون خارجة عنه لكون الخلوة مظنة وقوع الفعل بها فالظاهر ان المراد تقييده بما اذا دخل عليها في خدرها لا حيث تكون منفردة فيه ومحل وجود الحياء منه صلى الله عليه وسلم في غير حدود الله ولهذا قال للذي اعترف بالزنا انكتها لا يكني ۱۲ فتح الباري ١٠ قوله عرف في وجهه اي لم يتكلم به لحيائه بل يتغير وجهه فيفهم اصحابه كراهيته لذلك ۱۲ فتح الباري ١١ قوله بياض ابطيه اي الضحي زاد لفظ بياض لان في رواية قتيبة حتى يرى ابطيه فاشار الى المراد بوصف الابطين بالبياض وقيل لم يكن تحتهما شعر فكانا كلون الجسد وقيل كان لدوام تعاهده له لا يبقى فيه شعر ۱۲ فتح الباري ١٢ قوله لا يرفع يديه الخ ظاهره انه لم يرفع الا في الاستسقاء وليس كذلك بل قد ثبت الرفع في الدعاء في المواطن فيأول على انه يرفع الرفع البليغ والسياق يدل عليه اي ومرفي الاستسقاء ۱۲ ١٣ قوله دفعت بلفظ المجهول اي وصلت اليه من غير قصد ۱۲ قس ١٤ قوله بالابطح هو الذي خارج مكة ينزل فيه الحاج اذا رجع من منى وقوله وكان بالهاجرة استئناف او حال مناسبة للترجمة في قوله كاني انظر الى وبيص ساقيه والوبيص بالموحدة والمهملة البريق وزنا ومعنى ۱۲ ف ١٥ قوله لو عده العاد لاحصاه لمبالغته صلى الله عليه وسلم في الترتيل والتفهيم بحيث لو اراد المستمع عد كلماته او حروفه لامكنه ذلك لوضوحه وبيانه ۱۲ قس ١٦ قوله الا يعجبك بضم اوله وسكون ثانيه من الاعجاب وبفتح ثانيه والتشديد من التعجب قوله ابا فلان كذا للاكثر قال عياض هو منادى بكنيته قلت ليس كذلك انما خاطبت عائشة عروة بقولها الا يعجبك ثم ذكرت المتعجب منه فقالت ابا فلان وحق السياق ان تقول ابو فلان لكنه جاء هكذا على اللغة القليلة ثم حكت وجه التعجب وتعين من رواية مسلم وابي داود انه ابو هريرة ١٧ قوله كنت اسبح اي اصلي نافلة او هو على ظاهره اي اذكر الله والاول اوجه قوله لرددت عليه اي لانكرت عليه وبينت له ان الترتيل في التحديث اولى من السرد ۱۲ فتح الباري

اسماء الرجال يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد القاري عمرو بن ابي عمرو اسمه ميسرة مولى المطلب يحيى بن بكير من بعده تقدموا غير مرة قريبا وبعيدا عبدان عبد الله بن عثمان المروزي ابي حمزة محمد بن ميمون اليشكري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابي وائل شقيق بن سلمة مسروق هو ابن الاجدع سليمان بن حرب الازدي حماد هو ابن زيد بن درهم ثابت هو اسلم البناني مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان شعبة هو ابن الحجاج قتادة بن دعامة محمد بن بشار لقبه بندار يحيى القطان ابن مهدي عبد الرحمن شعبة المذكور علي بن الجعد البغدادي شعبة تقدم الاعمش سليمان ابي حازم هو سليمان الاشجعي قتيبة هو الثقفي بكر بن مضر محمد بن حكيم المصري جعفر بن ربيعة بن شرحبيل المصري الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عبد الاعلى بن حماد يحيى البرسي يزيد بن زريع ابو معاوية البصري سعيد هو ابن ابي عروبة قتادة بن دعامة الحسن هو البزار الواسطي محمد بن سابق الكوفي من شيوخ المؤلف مالك بن مغول بكسر الميم وسكون المعجمة ابن عاصم البجلي الكوفي عون بن ابي جحيفة اسمه وهب بن عبد الله السوائي تقدم قريبا وقال الليث هو ابن سعد الامام وصله الذهلي يونس هو ابن يزيد ۱۲

حل اللغات قرون جمع قرن وهو الطبقة من الناس المجتمعين في عصر واحد وحده البعض بمائة سنة وبعضهم بسبعين سنة . فاحشا اي ناطقا بالفحش وهو الزيادة على الحد في الكلام السيئ المتفحش اي المتكلف لذلك اي لم يكن له الفحش خلقا ولا مكتسبا عذرا اي البكر والخدر ستر يجعل للبكر في جنب البيت دفعت بلفظ المجهول اي وصلت اليه من غير قصد الهاجرة نصف النهار العنزة الرمح الصغير وبيص لمعان ۱۲

وقوله بعثت من خير قرون كان المراد ان الله تعالى اراد وقدر لي ان يبعثني من خير قرون بني آدم حال كون تلك القرون مفصلة بهذا التفصيل اعني قرنا فقرنا اي تشمل القرون كلها حتى بسبب ذلك كنت من القرن الذي كنت فيه فحتى تعليلية لا غائية وقوله بعثت بمعنى تقدير البعث وارادته والله تعالى اعلم ويحتمل ان يقال التقدير لم يصنعوا اي بنو آدم قرنا فقرنا حتى كنت والله تعالى اعلم ۱۲ سندي

له قوله ثلثة نفر هم ملائكة ولم اتحقق اسماءهم قوله فقال اولهم ايهم هو مشعر بانه كان نائما بين اثنين او اكثر وقد قيل انه كان نائما بين عمه حمزة وابن عمه جعفر بن ابي طالب ١٢ فتح ٢ قوله فكانت تلك . اي القصة اي لم يقع في تلك الليلة غير ما ذكر من الكلام ١٢ فتح ٣ قوله حتى جاؤا ليلة اخرى . اي بعد ذلك من هنا يحصل رفع الاشكال في قوله قبل ان يوحى اليه كما سياتي بيانه في مكانه قال في الفتح قال الكرماني قال القاضي قد جاء في رواية شريك اوهام انكرها العلماء منها انه قال قبل ان يوحى اليه وهو غلط لم يوافق عليه وشريك ليس بالحافظ وهو منفرد به عن انس وسائر الحفاظ لم يوردوا عنه كذلك انتهى قال الزركشي قد انكرت هذه الزيادة وقيل ليست بمحفوظة وان صحت فلم يأتوه في عقب تلك الليلة بل بعدها بسنين لانه انما اسري به قبل الهجرة بثلث سنين وقيل بسنتين وقيل بسنة انتهى قال صاحب الخير الجاري والاصح ان يقال انه جاءه صلى الله عليه وسلم ثلثة نفر قبل الوحي ثم جاؤا الاسراء بعد الوحي ومعنى حتى جاؤا الليلة اخرى انها كانت بعد سنين وقوله ثم عرج معطوف على جاؤا الليلة اخرى فهذه اشارة الى قصة الاسراء بعد بيان المجئ قبلها بمدة مديدة وكان المجئ الاول من قبيل تقديم التنبيه على الشئ قبل وقوعه فان قلت ثبت انه كان في اليقظة في الروايات الاخر قلت ان قلنا بتعدد الاسراء فظاهر وان قلنا باتحاده فيمكن ان يقال كان ذلك اول وصول الملك اليه ١٢

رواه سعيد بن مِيناء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سعيد المقبري عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن انه سأل عائشة كيف كانت صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فقالت ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة يصلي اربع ركعات فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلثا فقلت يا رسول الله تنام قبل ان توتر قال تنام عيني ولا ينام قلبي حدثنا اسمعيل ثني اخي عن سليمن عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر قال سمعت انس بن مالك يحدثنا عن ليلة اسري بالنبي صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة جاءه ثلثة نفر قبل ان يوحى اليه وهو نائم في المسجد الحرام فقال اولهم ايهم هو فقال اوسطهم هو خيرهم وقال اٰخرهم خذوا خيرهم فكانت تلك فلم يرهم حتى جاؤا ليلة اخرى فيما يرى قلبه والنبي صلى الله عليه وسلم نائمة عيناه ولا ينام قلبه وكذلك الانبياء تنام اعينهم ولا تنام قلوبهم فتولاه جبرئيل ثم عرج به الى السماء

بسم الله الرحمن الرحيم

باب علامات النبوة في الاسلام

حدثنا ابو الوليد ثنا سلم بن زرير قال سمعت ابا رجاء ثنا عمران بن حصين انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في مسير فادلجوا ليلتهم حتى اذا كان في وجه الصبح عرسوا فغلبتهم اعينهم حتى ارتفعت الشمس فكان اول من استيقظ من منامه ابو بكر وكان لا يوقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم من منامه حتى يستيقظ فاستيقظ عمر فقعد ابو بكر عند رأسه فجعل يكبر ويرفع صوته حتى استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فنزل وصلى بنا الغداة فاعتزل رجل من القوم لم يصل معنا فلما انصرف قال يا فلان ما يمنعك ان تصلي معنا قال اصابتني جنابة فامره ان يتيمم بالصعيد ثم صلى وجعلني رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركوب بين يديه وقد عطشنا عطشا شديدا فبينما نحن نسير اذا نحن بامرأة سادلة رجليها بين مزادتين فقلنا لها اين الماء فقالت انه لا ماء فقلنا كم بين اهلك وبين الماء قالت يوم وليلة فقلنا انطلقي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت وما رسول الله فلم نملكها من امرها حتى استقبلنا بها النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته بمثل الذي حدثتنا غير انها حدثته انها مؤتمة فامر بمزادتيها فمسح في العزلاوين فشربنا عطاشا اربعون رجلا حتى روينا فملأنا كل قربة معنا واداوة غير انه لم نسق بعيرا وهي تكاد تنض من الملأ ثم قال هاتوا ما عندكم فجمع لها من الكسر والتمر حتى اتت اهلها فقالت لقيت اسحر الناس او هو نبي كما زعموا فهدى الله ذلك الصرم بتلك المرأة فاسلمت واسلموا حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابي عدي عن سعيد عن قتادة عن انس قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم باناء وهو بالزوراء فوضع يده في الاناء فجعل الماء ينبع من بين اصابعه فتوضأ القوم قال قتادة قلت لانس كم كنتم قال ثلثمائة او زهاء ثلثمائة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلوة العصر فالتمس الناس الوضوء فلم يجدوه فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك الاناء يده فامر الناس ان يتوضؤا منه فرأيت الماء ينبع من تحت اصابعه فتوضأ الناس حتى توضؤا من عند اٰخرهم حدثنا عبد الرحمن بن المبارك ثنا حزم قال سمعت الحسن ثنا انس بن مالك قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في بعض مخارجه ومعه ناس من اصحابه فانطلقوا يسيرون فحضرت الصلوة فلم يجدوا ماء يتوضؤن فانطلق رجل من القوم

ك قوله علامات النبوة . جمع علامة وعبر بها المعبر ليكون ما يورده من ذلك اعم من المعجزة والكرامة والفرق بينهما ان المعجزة اخص لانه يشترط فيها ان يتحدى النبي صلى الله عليه وسلم من يكذبه بان يقول ان فعلت كذا اتصدق باني صادق او يقول ما يتحداه لا اصدقك حتى تفعل كذا وشرط ان يكون المتحدى به مما يعجز عنه في العادة المستمرة وقد وقع النوعان للنبي صلعم في عدة مواطن وسميت المعجزة معجزة لعجز من يقع عندهم ذلك عن معارضتها والهاء فيها للمبالغة او هي صفة محذوف واشهر معجزات النبي صلعم القرآن لانه صلعم تحدى به العرب بها افصح الناس لسانا واشدهم اقتدارا على الكلام بان ياتوا بسورة مثله فعجزوا مع شدة عداوتهم له وصدهم عنه ١٢ فتح الباري ۵ قوله فادلجوا ليلتهم . ادلج القوم اذا ساروا اول الليل وان ساروا في آخر الليل فقد ادلجوا بتشديد الدال والتعريس نزول القوم آخر الليل يقعون فيه وقفة الاستراحة ١٢ ك خ ٦ قوله فجعل يكبر . قال الكرماني فان قلت تقدم في باب التيمم ان عمر هو الذي يكبر ويرفع صوته حتى استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم قلت لا منافاة اذ لا منع للجمع بينهما لاحتمال ان كلا منهما فعل ذلك انتهى وفي رواية لمسلم فكان رسول الله صلعم اولهم استيقاظا وكذا وقع فيه اختلافات اخر واجابوا بتعدد وقوع ذلك والله اعلم ١٢ ك قوله بامرأة سادلة . قال الكرماني السادلة المرسلة يقال سدل ثوبه اذا ارخاه والمزادة بفتح الميم وتخفيف الزاي الراوية وسميت بها لانه يزاد فيها جلد آخر من غيرها ولهذا قيل انها اكبر من القربة كذا في الخير الجاري ١٢ ۸ قوله انها مؤتمة . بضم الميم فهمزة ساكنة ففوقية مكسورة فميم مفتوحة اي ذات ايتام كذا في قس قال الكرماني وفي بعضها بفتح الفوقانية . ومر الحديث مع بيانه في ص٤٩ ١٢ ۹ قوله العزلاوين هو تثنية عزلاء وهي بفتح المهملة واسكان الزاي وبالمد فم المزادة الاسفل ورويناه بكسر الواو وعطاشا حال واربعين بيان له كذا في الكرماني ١٢ ١٠ قوله تنض . بفوقية مفتوحة فنون مكسورة فضاد معجمة مشددة كذا في اليونينية قاله القسطلاني قال في المجمع اي تكاد تنشق وتخرج منها الماء انتهى اي لشدة امتلائها قال في الفتح تنض بكسر الموحدة بعدها معجمة ثقيلة اي تسيل انتهى قال الكرماني تنضر مشتق من مضاعف الانفعال اي تنقطع يقال ضررته فانضر وفي بعضها تنض بالنون والمعجمة وفي بعضها بالموحدة والمعجمة ومعناهما تسيل انتهى ١٢ خ ١١ قوله ينبع . بضم الباء وفتحها وكسرها والماء اما انه يخرج من نفس الاصبع ينبع من ذاتها واما انه يكثر في ذاته فيفور من بين الاصابع وهو اعظم في الاعجاز من نبعه من الحجر ١٢ ك خ ١٢ قوله من عند آخرهم . كلمة من ههنا بمعنى الى وهي لغة والكوفيون يجوزون مطلقا وضع حروف الجر بعضها مقام بعض ١٢ ك خ

اسماء الرجال اسمعيل هو ابن عبد الله بن ابي اويس ابو عبد الله الاصبحي اخي هو عبد الحميد بن عبد الله سليمان هو ابن بلال التيمي مولاهم المدني شريك بن عبد الله بن نمر بفتح النون وكسر الميم ابو عبد الله المدني ثلثة نفر اي من الملائكة قال ابن حجر لم اتحقق اسماءهم وقال غيرهم جبرئيل وميكائيل واسرافيل ولم يذكر لذلك مستندا - قس باب علامات النبوة ابو الوليد بن عبد الملك الطيالسي سلم بن زرير بفتح الزاي وكسر الراء العطاردي البصري ابا رجاء عمران بن ملحان بكسر الميم العطاردي المخضرم عمران بن حصين ابو نجيد الخزاعي اسلم عام خيبر وصحب وكان فاضلا وقضى بالكوفة محمد بن بشار بن عثمان العبدي البصري ابن ابي عدي هو محمد بن ابي عدي واسمه ابراهيم البصري سعيد هو ابن ابي عروبة مهران اليشكري قتادة هو ابن دعامة السدوسي عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني عبد الرحمن بن المبارك العيشي البصري حزم هو ابن مهران القطعي البصري الحسن بن ابي الحسن البصري الانصاري مولاهم انس بن مالك خادم النبي صلى الله عليه وسلم ١٢

حل اللغات سلم بسكون اللام بعد فتح زرير بفتح الزاي والراء بين المهملتين اولاهما مكسورة بينهما تحتية ساكنة اي العطاردي البصري ادلجوا اي ساروا ليلتهم عرسوا التعريس نزول القوم آخر الليل يقعون فيه ركوب بالضم جمع راكب وبفتحها مركب سادلة اي مرسلة رجليها يقال سدل ثوبه اذا ارخاه مؤتمة من ايتمت المرأة اذا صار اولادها ايتاما عزلاوين تثنية عزلاء بسكون الزاي وبالمد فم القربة تنض بكسر النون بعدها الضاد المعجمة المشددة اي تسيل وقيل تنشق صرم بكسر المهملة وسكون الراء اي ابيات مجتمعة تنزل على الماء زوراء بفتح الزاي وسكون الواو موضع بسوق المدينة ينبع بضم الباء وفتحها وكسرها زهاء بضم الزاي والمد اي قدر ثلثمائة ١٢ ع ٥ وفي رواية

فجاء بقدح من ماء يسير فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم فتوضأ ثم مد اصابعه الاربع على القدح ثم قال قوموا توضؤا فتوضأ القوم حتى بلغوا فيما يريدون من الوضوء وكانوا سبعين او نحوه حدثنا عبد الله بن منير سمع يزيد انا حميد عن انس قال حضرت الصلوة فقام من كان قريب الدار من المسجد يتوضأ وبقي قوم فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بمخضب من حجارة فيه ماء فوضع كفه فصغر المخضب ان يبسط فيه كفه فضم اصابعه فوضعها في المخضب فتوضأ القوم كلهم جميعا قلت كم كانوا قال ثمانون رجلا حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد العزيز بن مسلم ثنا حصين عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله قال عطش الناس يوم الحديبية والنبي صلى الله عليه وسلم بين يديه ركوة فتوضأ فجهش الناس نحوه قال ما لكم قالوا ليس عندنا ماء نتوضأ ولا نشرب الا ما بين يديك فوضع يده في الركوة فجعل الماء يثور بين اصابعه كامثال العيون فشربنا وتوضأنا قلت كم كنتم قال لو كنا مائة الف لكفانا كنا خمس عشرة مائة حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء قال كنا يوم الحديبية اربع عشرة مائة والحديبية بئر فنزحناها حتى لم نترك فيها قطرة فجلس النبي صلى الله عليه وسلم على شفير البئر فدعا بماء فمضمض ومج في البئر فمكثنا غير بعيد ثم استقينا حتى روينا وروت او صدرت ركائبنا حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن اسحق بن عبد الله ابن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك يقول قال ابو طلحة لام سليم لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا اعرف فيه الجوع فهل عندك من شيء فقالت نعم فاخرجت اقراصا من شعير ثم اخرجت خمارا لها فلفت الخبز ببعضه ثم دسته تحت يدي ولاثتني ببعضه ثم ارسلتني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذهبت به فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ومعه الناس فقمت عليهم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلك ابو طلحة فقلت نعم قال بطعام فقلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه قوموا فانطلقوا وانطلقت بين ايديهم حتى جئت ابا طلحة فاخبرته فقال ابو طلحة يا ام سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وليس عندنا ما نطعمهم فقالت الله ورسوله اعلم فانطلق ابو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو طلحة معه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلمي يا ام سليم ما عندك فاتت بذلك الخبز فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ففت وعصرت ام سليم عكة فادمته ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ما شاء الله ان يقول ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فاكل القوم كلهم وشبعوا والقوم سبعون او ثمانون رجلا حدثنا محمد بن المثنى ثنا ابو احمد الزبيري ثنا اسرائيل عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنا نعد الآيات بركة وانتم تعدونها تخويفا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فقل الماء فقال اطلبوا فضلة من ماء فجاؤا باناء فيه ماء قليل فادخل يده في الاناء ثم قال حي على الطهور المبارك والبركة من الله فلقد رأيت الماء ينبع من بين اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل حدثنا ابو نعيم ثنا زكرياء ثني عامر ثني جابر ان اباه توفي وعليه دين فاتيت النبي

---

١ قوله بمخضب بكسر الميم وبالمعجمتين المركن ومر في الوضوء قاله الكرماني وفي الصراح المخضب لمركن يعني لگن تغاره انتهى ١٢ ٢ قوله ثمانون رجلا. ولابي ذر عن الكشميهني بالنصب خبر كان المقدرة ولم يذكر في هذا الحديث نبع الماء اختصارا للعلم به فهذه اربع طرق لحديث انس فالاول طريق قتادة والثاني من طريق اسحاق بن عبد الله والثالث طريق الحسن والرابع طريق حميد ففي الاولى انهم كانوا بالزوراء بالمدينة الشريفة وكذا في الرابعة والثالث في السفر وفي الاولى ان الذين توضأوا كانوا ثلثمائة وفي الثالثة كانوا سبعين وفي الرابعة ثمانين فظهر انهما قصتان في موطنين للتغاير في عدد من توضأ وتعيين المكان الواقع فيه ذلك وهي مغايرة واضحة يتعذر الجمع فيها وقد وقع عند ابي نعيم من رواية عبيد الله بن عمر عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى قباء فاتي من بعض بيوتهم بقدح صغير ١٢ قسطلاني ٣ قوله فجهش الناس بفتح الجيم والهاء والشين المعجمة اي اسرعوا الى الاخذ الماء ولابي ذر بكسر الهاء وللحموي والمستملي باسقاط الفاء وفتح الهاء ١٢ قس قوله يثور كذا للاكثرين بالمثلثة وللكشميهني بالفاء وهما بمعنى ١٢ ٤ قوله والحديبية بير على مرحلة من مكة وقيل سميت لشجرة حدباء كانت هناك قس ومر في ص١١٧ ١٢ ٥ قوله صدرت اي رجعت والركاب الابل التي تحمل القوم كذا في الكرماني وفي القاموس الركاب ككتاب الابل واحدتها راحلة جمعه ككتب وركابات وركائب انتهى ١٢ ٦ قوله ثم دسته يقال دست الشيء اذا اخفيته قوله لاثتني. لاث العمامة على راسه اي عصبها ولاث الالتفاف واللوث اللف ومنه لاث به الناس اذا استداروا حوله اي لفتني ببعض خمارها الذي لفت الخبز ببعضه ١٢ ك خ ٧ قوله في المسجد قال الشيخ المراد بالمسجد الموضع الذي اعده النبي صلعم للصلوة فيه حين محاصرة الاحزاب للمدينة في غزوة الخندق كذا في اللمعات ١٢ ٨ قوله ارسلك. بحذف حرف الاستفهام او قال بهمزة ممدودة للاستفهام وقوله قوموا ظاهره انه صلى الله عليه وسلم فهم ان ابا طلحة استدعاه الى منزله والا فقد علم ان ابا طلحة وام سليم ارسل الخبز مع انس اليه صلعم فلاي شيء قال انطلقوا ويمكن ان يقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علم بارسال الخبز ولكن قام وانطلق الى بيت ابي طلحة من غير ان دعاه اظهارا للمعجزة والبركة لاصحابه وقال الشيخ يجمع بانهما ارادا بارسال الخبز مع انس ان ياخذه النبي صلى الله عليه وسلم فيا كله فلما وصل انس ورأى كثرة الناس استحيى فظهر له ان يدعوه صلعم ليقوم معه وحده الى المنزل ليحصل مقصودهم من اطعامه قول هذا لا يخلو عن بعد لان انسا كان صغيرا تابعا لهما فيبعد ان يدعوه من غير اذن منهما ثم قال ويحتمل ان يكون ذلك على راي ابي طلحة ارسله وعهد اليه اذا رأى كثرة الناس دعا النبي صلى الله عليه وسلم خشية ان لا يكفيهم ذلك النبي ومن معه وقد عرفوا ايثاره صلعم وانه لا ياكل وحده قال وقد وجدت اكثر الروايات يقتضي ان ابا طلحة استدعى النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الواقعة والله اعلم ١٢ لمعات ٩ قوله فقالت الله ورسوله اعلم كانها عرفت انه فعل ذلك عمدا لتظهر الكرامة والبركة في تكثير ذلك الطعام ودل ذلك على فطانة ام سليم ورجحان عقلها ١٢ ف ١٠ قوله ففت. بلفظ المجهول من الفت بمعنى الكسر والعكة بضم المهملة وشدة الكاف انية السمن قوله فادمته اي جعلت ما خرج من العكة من السمن اداما للمفتوت قال الخطابي ادمته اي اصلحته بالادام ملتقط من الكرماني واللمعات ١٢ ١١ قوله ائذن لعشرة. قيل انما لم ياذن للكل مرة واحدة لان الجمع الكثير اذا نظروا الى طعام قليل يزداد حرصهم الى الاكل ويظنون ان ذلك الطعام لا يشبعهم والحرص عليه محقة للبركة وقيل لتضييق المنزل وقال الطيبي ليكون ارفق بهم فان القصعة التي فيها الطعام لا يتحلق عليها اكثر من عشرة الا بضرر يلحقه لبعدها عنهم ١٢ لمعات ١٢ قوله سبعون او ثمانون. كذا وقع هنا بالشك وفي غير هذا بالجزم بالثمانين وفي رواية بضعة وثمانين ولا منافاة لاحتمال الغاء الكسر لكن في رواية عند احمد حتى اكل منه اربعون وبقيت كما هي وهو يفيد التغاير وان يكون القصة متعددة. فتح ولمعات ومكي في ص٩٨٩ ١٢ ١٣ قوله كنا. اي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نعد اي نحسب ونعتقد في زمنه صلعم الآيات القرآنية التي كانت ينزل من السماء والمعجزات التي تظهر على يده وهذا اوفق بسياق الحديث بركة ونورا يحصل في قلوبنا من ذلك وانتم خطاب لمن بعدهم اي انتم ايها الناس تحسبون ان فائدتها كانت تخويفا وانذارا للكافرين المنكرين لها نعم انها كانت انذارا لهم ولكنها كانت مورثة للبشارة والبركة في قلوب المؤمنين المحبين المعتقدين كذا في اللمعات قال الكرماني والحق ان بعضها بركة كشبع الخلق الكثير من الطعام القليل وبعضها تخويف كالخسف في الارض ونحوه انتهى ١٢

اسماء الرجال

عبد الله بن منير بضم الميم وكسر النون ابو عبد الرحمن المروزي يزيد هو ابن هارون بن زاذان الواسطي حميد هو ابن ابي حميد الطويل انس بن مالك رض موسى بن اسمعيل التبوذكي عبد العزيز بن مسلم القسملي حصين بن عبد الرحمن السلمي الكوفي سالم بن ابي الجعد رافع الاشجعي جابر بن عبد الله الانصاري مالك بن اسمعيل بن زياد النهدي الكوفي اسرائيل بن يونس السبيعي عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني اسحاق بن عبد الله الانصاري محمد بن المثنى العنزي البصري اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي مر آنفا منصور هو ابن المعتمر الكوفي ابراهيم هو النخعي هو ابن يزيد بن قيس بن الاسود ابو عمران التابعي علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي زكريا بن ابي زائدة ابو يحيى الكوفي عامر هو ابن شراحيل الشعبي جابر بن عبد الله الانصاري

حل اللغات

المخضب بكسر الميم وبالمعجمتين المركن وهو انا من حجارة ركوة بتثليث الراء انا صغير من جلد يشرب فيه فجهش الناس اي اسرعوا الى الماء يثور بالمثلثة اي يفور الحديبية بئر على مرحلة من مكة بالى المدينة وقيل سميت لشجرة حدباء فنزحناها اي استقيناها شفير م البئر شفتها مج اي رمى بالماء الذي في فيه روينا بكسر الواو وصدرت اي رجعت ركائبنا بفتح الراء الابل التي تحملنا فت بلفظ المجهول من الفت بمعنى الكسر العكة بضم المهملة وشدة الكاف انا السمن ادمته اي جعلت ما خرج من العكة من السمن اداما ١٢

له قوله وليس عندي الا ما يخرج نخله يعني انه لم يترك وفاء الا البستان المذكور قوله سنين اى فى مدة سنين كذا فى الفتح ١٢ ٥٢ قوله يفحش بضم الاول وكسر الثالث وبفتح الاول وضم الثالث والاول هو المضبوط فى نسختى وكلاهما مذكور فى القسطلانى والغرماء بالرفع فاعله خير جارى ٥٣ قوله بيدر بفتح الموحدة وسكون التحتية وفتح الدال المهملة هو للتمر كالجرين للحب قوله ثم آخر اى مشى حول بيدر آخر فدعا كذا فى الفتح ومر الحديث مرارا منها فى صـ٣٢٢ ١٢ ٥٤ قوله وبقى مثل ما اعطاهم - و فى رواية مغيرة وبقى تمرى كانه لم ينقص منه شئ وفى رواية ابن كعب وبقى لنا من تمرها بقية ووقع فى رواية وهب بن كيسان فاوفاه ثلثين وسقا وفضلت له سبعة عشر وسقا ويجمع بالحمل على تعدد الغرماء فكان اصل الدين كان منه ليهودى ثلثون وسقا من صنف واحد فاوفاه وفضل من ذلك البيدر سبعة عشر وسقا وكان منه لغير ذلك اليهودى اشياء اخر من اصناف اخرى فاوفاهم وفضل من المجموع قدر الذى اوفاه فتح ٥٥ قوله فليذهب بخامس او بسادس او كما قال - اى فليذهب بخامس ان لم يكن عنده ما يقتضى اكثر من ذلك والا فليذهب بسادس مع الخامس ان كان عنده اكثر من ذلك والحكمة فى كونه يزيد كل احد واحدا فقط ان عيشهم فى ذلك الوقت لم يكن متسعا ١٢ فتح ٥٦ قوله وابو بكر ثلثة - بالنصب للاكثر اى اخذ ثلثة فلا يكون قوله قبل ذلك جاء بثلثة تكرارا لان هذا بيان لابتداء ما جاء فى نصيبه والاول لبيان من احضرهم الى منزله ودل ذلك على ان ابا بكر كانت عنده طعام اربعة ومع ذلك فاخذ خامسا وسادسا وسابعا فكان الحكمة فى اخذه واحدا زائدا عما ذكر النبى صلى الله عليه وسلم انه اراد ان يؤثر السابع بنصيبه اذ ظهر انه لم يأكل اولا معهم ووقع فى رواية الكشميهنى وابو بكر بثلثة فيكون معطوفا على قوله وانطلق النبى صلى الله عليه وسلم اى وانطلق ابو بكر بثلثة وهى رواية مسلم والاول وجه والله اعلم ١٢ فتح ٥٧ قوله حتى تعشى رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال الكرمانى فان قلت هذا يشعر بان التعشى عند النبى صلى الله عليه وسلم كان بعد الرجوع اليه وما تقدم بانه كان قبله قلت الاول بيان حال ابى بكر فى عدم احتياجه الى الطعام عند اهله والثانى هو سوق القصة على الترتيب الواقع او الاول تعشى الصديق والثانى تعشى الرسول صلعم ١٢ ٥٨ قوله قد عرضوا بفتح العين والراء والفاعل محذوف اى الخدم او الاهل ونحو ذلك اى ان آل ابى بكر عرضوا على الاضياف العشاء فامتنعوا فعالجوهم فامتنعوا حتى غلبوهم ١٢ فتح ٥٩ قوله يا غنثر بضم المعجمة وسكون النون وفتح المثلثة وبالراء الجاهل والذباب وقيل السفيه وقيل اللئيم قوله فجدع وسب اى دعا عليه بالجدع وهو قطع من الانف والاذن والشفة وقيل المراد به السب والاول اصح ١٢ فتح ٦٠ قوله لا اطعمه ابدا وفى رواية قال والله لا اطعمه ابدا فحلفت المرأة ان لا تطعمه وحلف الاضياف ان لا يطعموه قال ابو بكر كان هذا من الشيطان فاكل فاكلوا فجعلوا لا يرفعون لقمة الا ربت من اسفلها اكثر منها خير جارى ٦١ قوله قالت لا وقرة عينى الخ - انما حلفت ام رومان بذلك لما وقع عندها من السرور بالكرامة التى حصلت لهم ببركة الصديق رض وزعم الداؤدى انها ارادت بقرة عينها النبى صلعم فاقسمت به ١٢ فتح ٦٢ قوله فتعرفنا بالعين المهملة وتشديد الراء وبالفاء قال الكرمانى تعرفت القوم اى صرت عريفهم وقمت بعضا بحوائجهم وتعرفت احوالهم قوله اثنا عشر اى هم اثنا عشر رجلا وبعث اى رسول الله صلى الله عليه وسلم معهم نصيب اصحابهم اليهم انتهى ما قاله الكرمانى وفى الفتح قوله فتفرقنا - ثم قال كذا هنا من التفريق اى جعلهم اثنا عشر فرقة قال وغيره يقول فعرفنا وهو من العرافة قال وزعم الكرمانى ان فيه حذفا تقديره فرجعنا الى المدينة فتفرقنا قلت ولا تعيين ذلك لجواز ان يكون تفرقهم وارسالهم قبل الرجوع الى المدينة قوله اثنا عشر رجلا كذا للكل وعند مسلم اثنى عشر بالنصب وهو ظاهر والاول على طريق من يجعل المثنى بالرفع فى الاحوال الثلثة قوله والله اعلم كم مع رجل منهم غير انه بعث معهم يعنى انه يتحقق انه جعل عليهم اثنى عشر عريفا لكنه لا يدرى كم كان تحت يد كل عريف منهم لان ذلك يحتمل الكثرة والقلة غير انه تحقق انه بعث معهم اى مع كل ناس عريفا انتهى كلام الفتح ١٢ ٦٣ قوله او كما قال هو شك من ابى عثمان فى لفظ عبد الرحمن واما المعنى فالحاصل ان جميع الجيش اكلوا من تلك الجفنة التى ارسل بها ابو بكر الى النبى صلعم وظهر بذلك ان تمام البركة فى الطعام المذكور كانت عند النبى صلعم كذا فى الفتح قال الكرمانى فان قلت الترجمة فى علامات النبوة وهذه كرامة للصديق قلت جاز اظهار المعجزة على يد الغير او استفيد الاعجاز من آخره حيث قال كلوا منها اجمعون ومر الحديث فى كتاب المواقيت فى صـ٨٤ ١٢

صلى الله عليه وسلم فقلت ان ابى ترك عليه دينا وليس عندى الا ما يخرج نخله ولا يبلغ ما يخرج سنين ما عليه فانطلق معى لكى لا يفحش على الغرماء فمشى حول بيدر من بيادر التمر فدعا ثم آخر ثم جلس عليه فقال انزعوه فاوفاهم الذى لهم وبقى مثل ما اعطاهم حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا معتمر عن ابيه ثنا ابو عثمان انه حدثه عبد الرحمن بن ابى بكر ان اصحاب الصفة كانوا اناسا فقراء وان النبى صلى الله عليه وسلم قال مرة من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس او بسادس او كما قال وان ابا بكر جاء بثلثة وانطلق النبى صلى الله عليه وسلم بعشرة وابو بكر ثلثة قال فهو انا وابى وامى ولا ادرى هل قال امرأتى وخادمى بين بيتنا وبين بيت ابى بكر وان ابا بكر تعشى عند النبى صلى الله عليه وسلم ثم لبث حتى صلى العشاء ثم رجع فلبث حتى تعشى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء بعد ما مضى من الليل ما شاء الله قالت له امرأته ما حبسك من اضيافك او ضيفك قال او عشيتهم قالت ابوا حتى تجئ قد عرضوا عليهم فغلبوهم فذهبت فاختبأت فقال يا غنثر فجدع وسب وقال كلوا وقال لا اطعمه ابدا قال وايم الله ما كنا ناخذ من اللقمة الا ربا من اسفلها اكثر منها حتى شبعوا وصارت اكثر مما كانت قبل فنظر ابو بكر فاذا شئ او اكثر فقال لامرأته يا اخت بنى فراس قالت لا وقرة عينى لهى الآن اكثر مما قبل بثلث مرار فاكل منها ابو بكر وقال انما كان من الشيطان يعنى يمينه ثم اكل منها لقمة ثم حملها الى النبى صلى الله عليه وسلم فاصبحت عنده وكان بيننا وبين قوم عهد فمضى الاجل فتعرفنا اثنا عشر رجلا مع كل رجل منهم اناس الله اعلم كم مع كل رجل غير انه بعث معهم قال اكلوا منها اجمعون او كما قال حدثنا مسدد ثنا حماد عن عبد العزيز عن انس وعن يونس عن ثابت عن انس قال اصاب اهل المدينة قحط على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينا هو يخطب يوم الجمعة اذ قام رجل فقال يا رسول الله هلكت الكراع وهلكت الشاء فادع الله يسقينا فمد يديه ودعا قال انس وان السماء لمثل الزجاجة فهاجت ريح انشأت سحابا ثم اجتمع ثم ارسلت السماء عزاليها فخرجنا نخوض الماء حتى اتينا منازلنا فلم نزل نمطر الى الجمعة الاخرى فقام اليه ذلك الرجل او غيره فقال يا رسول الله تهدمت البيوت فادع الله يحبسه فتبسم ثم قال حوالينا ولا علينا فنظرت الى السحاب تصدع حول المدينة كانه اكليل حدثنا محمد بن المثنى انا يحيى بن كثير ابو غسان ثنا ابو حفص واسمه عمر بن العلاء اخو ابى عمرو بن العلاء قال سمعت نافعا عن ابن عمر قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يخطب الى جذع فلما اتخذ المنبر تحول اليه فحن الجذع فاتاه فمسح يده عليه وقال عبد الحميد انا عثمان بن عمر انا معاذ بن العلاء عن نافع بهذا ورواه ابو عاصم عن ابن ابى رواد عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو نعيم ثنا عبد الواحد بن ايمن قال سمعت ابى عن جابر بن عبد الله ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يقوم يوم الجمعة الى شجرة او نخلة فقالت امرأة من الانصار او رجل يا رسول الله الا نجعل لك منبرا قال ان شئتم فجعلوا له منبرا فلما كان يوم الجمعة دفع الى المنبر فصاحت النخلة صياح الصبى ثم نزل النبى صلى الله عليه وسلم فضمها اليه تئن انين الصبى الذى يسكن قال كانت تبكى على ما كانت تسمع من الذكر عندها حدثنا اسمعيل حدثنى اخى عن سليمن بن بلال عن يحيى بن سعيد اخبرنى حفص بن عبيد الله بن انس بن مالك انه سمع جابر بن عبد الله يقول كان

اسماء الرجال

موسى بن اسمعيل هو التبوذكى المنقرى وامى هى ام رومان زينب او دعلة وخبر المبتدأ محذوف اى فى الدار امرأتى هى اميمة بنت عدى بن قيس السهمية مسدد هو ابن مسرهد الاسدى البصرى حماد هو ابن زيد بن درهم الازدى عبد العزيز هو ابن صهيب البنانى البصرى انس هو ابن مالك رض وعن يونس اى رواه حماد عن يونس بن عبيد البصرى عن ثابت بن اسلم البنانى محمد بن المثنى العنزى الزمن البصرى يحيى بن كثير بن درهم ابو غسان العنزى ابو حفص اسمه عمر بضم العين اخو ابى عمرو بفتح العين احد القراء السبعة - قس نافع مولى ابن عمر المدنى وقال عبد الحميد جزم المزى بانه عبد بن حميد الحافظ المشهور قال وكان اسمه عبد الحميد وقيل له عبد بغير اضافة تخفيفا عثمان بن عمر بن فارس البصرى معاذ بن العلاء المازنى اخو ابى عمرو بن العلاء هذا التعليق وصله الدارمى ورواه ابو عاصم النبيل فيما وصله ابو داؤد عن ابن ابى رواد بفتح الراء وشدة الواو ميمون المروزى ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفى عبد الواحد بن ايمن المخزومى مولاهم المكى جابر بن عبد الله الانصارى اسمعيل بن ابى اويس الاصبحى اخى ابو بكر عبد الحميد سليمان بن بلال القرشى التيمى يحيى بن سعيد الانصارى ١٢

قرة العين يعبر بها عن المسرة تعرفنا العريف هو الذى يعرف الامام احوال العسكر الكراع بضم الكاف الخيل عز الى بالعين المهملة جمع عز لاء وهى فم المزادة تصدع اى انكشف الاكليل التاج والعصابة حن من الحنين وهو الشوق وشدة البكاء تأن اى تأوه ١٢

(قوله قال فهو انا وابى وامى الخ) اى فالذى فى الدار هو انا وابى وامى ويحتمل ان هو ضمير الشان والخبر محذوف اى الشان انا وابى وامى فى الدار كما قاله القسطلانى والله تعالى اعلم (قوله غير انه بعث معهم) اى بعث مع كل رئيس منهم نصيب اتباعه ١٢ سندى

المسجد مسقوفا على جذوع من نخل فكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خطب يقوم الى جذع منها فلما صنع له المنبر فكان عليه
فسمعنا لذلك الجذع صوتا كصوت العشار حتى جاء النبي صلى الله عليه وسلم فوضع يده عليها فسكنت حدثنا محمد
ابن بشار ثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن الاعمش عن ابي وائل قال قال عمر ايكم يحفظ حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الفتنة
ح وحدثني بشر بن خالد ثنا محمد عن شعبة عن سليمن سمعت ابا وائل يحدث عن حذيفة ان عمر بن الخطاب
قال ايكم يحفظ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة فقال حذيفة انا احفظ كما قال قال هات انك لجرئ قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة الرجل في اهله وماله وجاره تكفرها الصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن
المنكر قال ليست هذه ولكن التي تموج كموج البحر قال يا امير المؤمنين لا بأس عليك منها ان بينك وبينها بابا
مغلقا قال يفتح الباب او يكسر قال لا بل يكسر قال ذلك احرى ان لا يغلق قلنا علم عمر الباب قال نعم كما ان دون غد ليلة
اني حدثته حديثا ليس بالاغاليط فهبنا ان نسأله وامرنا مسروقا فسأله فقال من الباب فقال عمر حدثنا ابو اليمان
انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر
وحتى تقاتلوا الترك صغار الاعين حمر الوجوه ذلف الانوف كان وجوههم المجان المطرقة وتجدون من خير الناس
اشدهم كراهية لهذا الامر حتى يقع فيه والناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام وليأتين على احدكم
زمان لان يراني احب اليه من ان يكون له مثل اهله وماله حدثنا يحيى ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا وكرمان من الاعاجم حمر الوجوه فطس الانوف صغار الاعين كان
وجوههم المجان المطرقة نعالهم الشعر تابعه غيره عن عبد الرزاق حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين قال قال
اسمعيل اخبرني قيس قال اتينا ابا هريرة فقال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث سنين لم اكن في سني احرص على ان اعي
الحديث مني فيهن سمعته يقول وقال هكذا بيده بين يدي الساعة تقاتلون قوما نعالهم الشعر وهو هذا البارز
وقال سفين مرة وهم اهل البارز حدثنا سليمن بن حرب ثنا جرير بن حازم سمعت الحسن يقول ثنا عمرو بن تغلب
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بين يدي الساعة تقاتلون قوما ينتعلون الشعر وتقاتلون قوما كان
وجوههم المجان المطرقة حدثنا الحكم بن نافع انا شعيب عن الزهري اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تقاتلكم اليهود فتسلطون عليهم حتى يقول الحجر يا مسلم هذا يهودي ورائي
فاقتله حدثنا قتيبة ثنا سفين عن عمرو عن جابر عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يأتي على الناس زمان يغزون
فيقال لهم هل فيكم من صحب الرسول فيقولون نعم فيفتح عليهم ثم يغزون فيقال لهم هل فيكم من صحب من صحب
الرسول فيقولون نعم فيفتح لهم حدثنا محمد بن الحكم انا النضر انا اسرائيل انا سعد الطائي انا محل بن خليفة
عن عدي بن حاتم قال بينا انا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اتاه رجل فشكا اليه الفاقة ثم جاءه اخر فشكا اليه قطع
السبيل فقال يا عدي هل رأيت الحيرة قلت لم ارها وقد انبئت عنها قال فان طالت بك حيوة لترين
الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف احدا الا الله قلت فيما بيني وبين نفسي فاين

ن وكان　ن فسكنت　ن حدثنا　ن شيء　ن ثم　فيقال فيكم　ن شيء　ن ترتحل

ك قوله على جذوع من نخل اي ان الجذوع كانت له كالاعمدة قوله يقوم الى جذع منها اي حين يخطب وبه صرح الاسمعيلي بلفظ كان اذا خطب يقوم الى جذع ٢ فتح ٢ قوله كصوت العشار بكسر المهملة بعدها معجمة خفيفة جمع عشراء وهي الناقة التي انتهت في حملها الى عشرة اشهر قال الشافعي ما اعطى الله نبيا ما اعطى محمدا قيل اعطى عيسى احياء الموتى فقال اعطى محمدا حنين الجذع حتى سمع صوته فهذا اكبر من ذلك كذا في التوشيح وفي العيني قال الداودي هي التي معها اولادها ومثل صوت الجذع باصوات العشار عند فراق اولادها وفيه دليل على صحة رسالته انتهى ١٢ ٣ قوله فتنة الرجل في اهله هو ان يأتي لهم بما لا يحل من القول والفعل وما يعرض له معه من سوء او غيره مما لم يبلغ كبيرة وفي ماله بان يأخذه من غير حق ويصرفه في غير مصرفه وفي ولده لفرط محبتهم وشغله بهم عن كثير من الخيرات او التوغل في الاكتساب لاجلهم من غير الاكتراث من ان يكون من حلال او حرام وفي جاره بان يتمنى ان يكون حاله مثل حاله ان كان متسعا قال تعالى وجعلنا بعضكم لبعض فتنة ١٢ عيني ٤ قوله تكفرها الصلوة الخ قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات يعني الصلوة الخمس اذا اجتنبت الكبائر هذا قول اكثر المفسرين قاله العيني قال البيضاوي في تفسيره وفي الحديث ان الصلوة الى الصلوة كفارة ما بينهما اذا اجتنبت الكبائر انتهى قال القاضي عياض ما في الاحاديث هو في تكفير الصغائر فقط وهو مذهب اهل السنة فان الكبائر لا تكفرها الا التوبة ورحمة الله تعالى ١٢ ٥ قوله تموج اي الفتنة كموج البحر اي يضطرب اضطراب البحر عند هيجانه وكنى بذلك عن شدة المخاصمة وكثرة المنازعة وما ينشأ عن ذلك من المشاتمة والمقاتلة ١٢ فتح ٦ قوله بالاغاليط جمع اغلوطة وهي ما يغالط بها قال النووي معناه حدثته حديثا صدقا محققا من احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لا من اجتهاد راي ونحوه ١٢ ع ومر الحديث مع بيانه في ص٧٥ في الصلوة وفي ص١٩٣ في الزكوة ١٢ ٧ قوله نعالهم الشعر قيل المراد به طول شعرهم حتى يصير اطرافها في ارجلهم موضع النعال وقيل المراد ان نعالهم من شعر مضفور ١٢ فتح توشيح ٨ قوله ذلف جمع الاذلف بالمعجمة وروي بالمهملة ايضا وهو صغير الانف مستوي الارنبة والمجان جمع المجن وهو الترس والمطرقة ما كانت طبقة فوق طبقة كالنعل المخصوفة ١٢ ك ومر الحديث مع بيانه في ص٤١٠ في الجهاد ١٢ ٩ قوله خوزا بضم المعجمة وبالزاي هي بلاد الاهواز وتستر وكرمان بفتح الكاف وكسرها وهو المستعمل عند اهلها هو بين خراسان وبحر الهند وبين عراق العجم وسجستان وفطس جمع الافطس وفي القاموس الفطس بالتحريك تطامن قصبة الانف وانتشارها كذا في الخير الجاري وفي الكرماني فان قلت اهل هذين الاقليمين ليسوا على هذه الصفات قلت اما ان بعضهم كانوا بهذه الاوصاف في ذلك الوقت او سيصيرون كذلك فيما بعد واما انهم بالنسبة الى العرب كالتوابع للترك وقيل ان بلادهم فيها موضع اسمه كرمان وقيل ذلك لانهم كالتوجيهين من هاتين الجنسين قال الطيبي لعل المراد بهما صنفان من الترك كان احد اصول احدهما من خوز واحد اصول الاخر من كرمان انتهى والله اعلم ١٢ ١٠ قوله في سني باضافة جمع السن الى ياء المتكلم اي لم اكن في مدة عمري احرص على حفظ الحديث مني في هذه السنين الثلاث والمفضل والمفضل عليه كلاهما هو ابو هريرة فهو مفضل باعتبار الثلاثة مفضل عليه باعتبار باقي سني عمره ١٢ ك ١١ قوله البارز بتقديم الراء على الزاي قيل المراد به ارض فارس وقيل اهل البارز هم الذين يسكنون في البارز اي الصحراء وقيل ان يراد به الجبل لانه بارز عن وجه الارض كذا في الكرماني وفي الفتح وقع ضبط الاولى بفتح الراء بعدها زاي وفي الثانية بالعكس والمعروف الاول كذا في الخير الجاري ويقال معناه القوم الذين يقاتلون تقول العرب هذا البارز اذا اشارت الى شيء ضار ١٢ ١٢ قوله من صحب من صحب الرسول هم التابعون قال ابن بطال هو كقوله عليه السلام في الحديث الاخر خير القرون قرني ثم الذين يلونهم الحديث لانه يفتح للصحابة لفضلهم ثم للتابعين لفضلهم وسياتي الحديث في المناقب ١٢ ١٣ قوله الحيرة بكسر المهملة وسكون التحتية وبالراء مدينة معروفة عند الكوفة وهي مدينة النعمان والظعينة الهودج والمرأة في الهودج قاله الكرماني ١٢

اسماء الرجال

محمد بن بشار العبدي البصري ابن ابي عدي هو محمد بن ابراهيم ابن ابي عدي شعبة هو ابن الحجاج العتكي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابي وائل شقيق بن سلمة لبشر بن خالد العسكري الفرائضي محمد هو ابن جعفر غندر شعبة المذكور سليمان الاعمش ابا وائل المذكور حذيفة هو ابن اليمان ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الاموي مولاهم ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عبد الرزاق بن همام همام هو ابن منبه الصنعاني سليمان بن حرب الواشحي جرير بن حازم بن زيد الازدي البصري الحسن بن ابي الحسن البصري الانصاري مولاهم عمرو بن تغلب بفتح الفوقية وسكون المعجمة النمري الحكم بن نافع ابو اليمان الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قتيبة هو ابن سعيد الثقفي البلخي عمرو هو ابن دينار المكي ابو محمد الاثرم جابر هو ابن عبد الله الانصاري ابي سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري محمد بن الحكم ابو عبد الله المروزي الاحول النضر بن شميل المازني اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي سعد ابو مجاهد الطائي محل بن خليفة الطائي عدي بن حاتم الطائي ١٢

حل اللغات

على جذوع اي كانت له كالاعمدة العشار بكسر العين المهملة وبالشين المعجمة جمع عشراء وهي الناقة التي انتهت في حملها الى عشرة اشهر جزء ذلف جمع اذلف بالمعجمة وروي بالمهملة ايضا وهو صغير الانف مستوي الارنب مجان جمع المجن وهو الترس والمطرقة ما كانت م طبقة فوق طبقة كالنعل المخصوفة خوز بضم المعجمة وبالزاي بلاد الاهواز وتستر وكرمان بفتح الكاف وكسرها هو بين خراسان وبحر الهند فطس جمع الافطس تطامن قصبة الانف وانتشارها البارز بتقديم الراء على الزاي قيل المراد به ارض فارس حيرة بكسر المهملة

(قوله فيقال فيكم من صحب الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم) استدل به بعضهم على انقطاع الصحابة في الاعصار المتاخرة وفيه بحث لجواز وجودهم مع اعتزالهم وعدم خروجهم مع البعوث والله تعالى اعلم اه سندي

دعّار طىّ الذين قد سعّروا البلاد ولئن طالت بك حيوة لتفتحنّ كنوز كسرٰى قلت كسرٰى بن هرمز قال كسرٰى
ابن هرمز ولئن طالت بك حيوة لترينّ الرجل يخرج ملأ كفّه من ذهب او فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد
احدًا يقبله منه وليلقينّ الله احدكم يوم يلقاه وليس بينه وبينه ترجمان يترجم له فليقولنّ له الم ابعث اليك
رسولًا فيبلّغك فيقول بلٰى فيقول الم اعطك مالًا وولدًا واُفضل عليك فيقول بلٰى فينظر عن يمينه فلا يرٰى
الا جهنّم وينظر عن يساره فلا يرٰى الا جهنّم قال عدىّ سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا النار
ولو بشقّ تمرة فمن لم يجد شقّ تمرة فبكلمة طيبة قال عدى فرأيت الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف
بالكعبة لا تخاف الا الله تعالٰى وكنت فيمن افتتح كنوز كسرٰى بن هرمز ولئن طالت بكم حيوة لترونّ ما
قال النبى ابو القاسم صلى الله عليه وسلم يخرج ملأ كفّه **حدثنا** عبد الله بن محمد ثنا ابو عاصم انا
سعدان بن بشر ثنا ابو مجاهد ثنا محلّ بن خليفة سمعت عديًا كنت عند النبى صلى الله عليه وسلم **حدثنا**
سعيد بن شرحبيل ثنا ليث عن يزيد عن ابى الخير عن عقبة بن عامر عن النبى صلى الله عليه وسلم انه خرج
يومًا فصلّى على اهل احد صلاته على الميت ثم انصرف الى المنبر فقال انى فرطكم وانا شهيد عليكم وانى والله
لانظر الى حوضى الاٰن وانى قد اعطيت مفاتيح خزائن الارض وانى والله ما اخاف من بعدى ان تشركوا
ولكن اخاف ان تنافسوا فيها **حدثنا** ابو نعيم ثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عروة عن اسامة قال اشرف
النبى صلى الله عليه وسلم على اُطم من الاطام فقال هل ترون ما ارٰى انى ارى الفتن يقع خلال بيوتكم مواقع
القطر **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى عروة بن الزبير ان زينب بنت ابى سلمة
حدثته ان امّ حبيبة بنت ابى سفيان حدثتها عن زينب بنت جحش ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل
عليها فزعًا يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شرّ قد اقترب فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج مثل
هذه وحلّق باصبعه وبالتى تليها فقالت زينب فقلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا
كثر الخبث وعن الزهرى حدثتنى هند بنت الحارث ان امّ سلمة قالت استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم فقال
سبحان الله ماذا انزل من الخزائن وماذا انزل من الفتن **حدثنا** ابو نعيم ثنا عبد العزيز بن ابى سلمة
ابن الماجشون عن عبد الرحمٰن بن ابى صعصعة عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى قال قال لى انى اراك
تحبّ الغنم وتتخذها فاصلحها واصلح رعامها فانى سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول يأتى على الناس
زمان يكون الغنم فيه خير مال المسلم يتبع بها شعف الجبال او سعف الجبال فى مواقع القطر يفرّ
بدينه من الفتن **حدثنا** عبد العزيز الاويسى ثنا ابراهيم عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن
ابن المسيب وابى سلمة بن عبد الرحمٰن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون
فتن القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشى والماشى فيها خير من الساعى من
تشرّف لها يستشرفه ومن وجد ملجأ او معاذًا فليعذ به وعن ابن شهاب حدثنى ابو بكر بن عبد الرحمٰن

ابن الحارث عن عبد الرحمن بن مطيع بن الاسود عن نوفل بن معاوية مثل حديث ابى هريرة هذا الا ان ابا بكر يزيد من الصلوة صلوة من فاتته فكانما وتر اهله وماله حدثنا محمد بن كثير انا سفين عن الاعمش عن زيد بن وهب عن ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ستكون اثرة وامور تنكرونها قالوا يا رسول الله فما تامرنا قال تؤدون الحق الذى عليكم وتسالون الله الذى لكم حدثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا ابو معمر اسمعيل بن ابراهيم ثنا ابو اسامة ثنا شعبة عن ابى التياح عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يهلك الناس هذا الحى من قريش قالوا فما تامرنا قال لو ان الناس اعتزلوهم وقال محمود ثنا ابو داؤد انا شعبة عن ابى التياح سمعت ابا زرعة ثنا احمد بن محمد المكى ثنا عمرو بن يحيى بن سعيد الاموى عن جده قال كنت مع مروان وابى هريرة فسمعت ابا هريرة يقول سمعت الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم يقول هلاك امتى على يدى غلمة من قريش فقال مروان غلمة قال ابو هريرة ان شئت ان اسميهم بنى فلان وبنى فلان حدثنا يحيى بن موسى ثنا الوليد ثنى ابن جابر ثنى بسر بن عبيد الله الحضرمى ثنى ابو ادريس الخولانى انه سمع حذيفة بن اليمان يقول كان الناس يسالون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اساله عن الشر مخافة ان يدركنى فقلت يا رسول الله انا كنا فى جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر قال نعم قلت وهل بعد ذلك الشر من خير قال نعم وفيه دخن قلت وما دخنه قال قوم يهدون بغير هديى تعرف منهم وتنكر قلت يا رسول الله فهل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة على ابواب جهنم من اجابهم اليها قذفوه فيها قلت يا رسول الله صفهم لنا فقال هم من جلدتنا ويتكلمون بالسنتنا قلت فما تامرنى ان ادركنى ذلك قال تلزم جماعة المسلمين وامامهم قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض باصل شجرة حتى يدركك الموت وانت على ذلك حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى بن سعيد عن اسمعيل ثنى قيس عن حذيفة قال تعلم اصحابى الخير وتعلمت الشر حدثنا الحكم بن نافع انا شعيب عن الزهرى اخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعوٰهما واحدة حدثنا عبد الله بن محمد انا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان فتكون بينهما مقتلة عظيمة دعوٰهما واحدة ولا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذابون قريبا من ثلثين كلهم يزعم انه رسول الله حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى اخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا سعيد الخدرى قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم قسما اتاه ذو الخويصرة وهو رجل من بنى تميم فقال يا رسول الله اعدل فقال ويلك ومن يعدل اذا لم اعدل قد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل فقال عمر يا رسول الله ائذن لى فيه اضرب عنقه فقال له دعه فان له اصحابا يحقر احدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يقرءون القران لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ينظر الى نصله فلا يوجد فيه شىء ثم ينظر الى رصافه فلا يوجد فيه شىء ثم ينظر الى نضيه وهو قدحه فلا يوجد فيه شىء ثم ينظر الى قذذه فلا يوجد فيه شىء قد سبق الفرث والدم ايتهم رجل اسود احدى عضديه مثل ثدى المراة او مثل البضعة تدردر ويخرجون على حين فرقة من الناس قال ابو سعيد فاشهد انى سمعت هذا

ص العبسى الحكم بن نافع ابو اليمان الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عبد الله بن محمد المسندى عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميرى

اسماء الرجال عبد الرحمن بن مطيع بن الاسود التابعى على الصحيح نوفل بن معاوية الكنانى الديلى ... محمد بن كثير بالمثلثة العبدى البصرى سفيان هو ابن سعيد الثورى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى ... اسمعيل بن ابراهيم المدنى الهروى البغدادى ابو اسامة حماد بن اسامة القرشى مولاهم الكوفى شعبة بن الحجاج العتكى ابى التياح يزيد بن حميد الضبعى ... سليمان الطيالسى عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بن امية ... محمد بن المثنى العنزى الزمن البصرى يحيى بن سعيد القطان اسمعيل بن ابى خالد البجلى الكوفى قيس ...

حل اللغات وتر على بناء المفعول اى سلب اخذ معمر بفتح الميمين غلمة جمع غلام من اوزان جمع القلة دخن اى دخان الهدى الطريقة والهيئة دعاة جمع داع كقضاة جمع قاض دجالون من الدجل وهو التمويه التغطية الرمية بفتح الراء ...

الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم واشهد ان على بن ابى طالب قاتلهم وانا معه فامر بذلك الرجل فالتمس فاتى به حتى نظرت اليه على نعت النبى صلى الله عليه وسلم الذى نعته حدثنا محمد بن كثير انا سفين عن الاعمش عن خيثمة عن سويد بن غفلة قال قال على اذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلان اخر من السماء احب الى من ان اكذب عليه واذا حدثتكم فيما بينى وبينكم فان الحرب خدعة سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ياتى فى اخر الزمان قوم حدثاء الاسنان سفهاء الاحلام يقولون من خير قول البرية يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية لا يجاوز ايمانهم حناجرهم فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان قتلهم اجر لمن قتلهم يوم القيمة حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى عن اسمعيل ثنا قيس عن خباب بن الارت قال شكونا الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة له فى ظل الكعبة فقلنا الا تستنصر لنا الا تدعو الله لنا قال كان الرجل فيمن قبلكم يحفر له فى الارض فيجعل فيها فيجاء بالمنشار فيوضع على راسه فيشق باثنين وما يصده ذلك عن دينه ويمشط بامشاط الحديد ما دون لحمه من عظم وعصب وما يصده ذلك عن دينه والله ليتمن هذا الامر حتى يسير الراكب من صنعاء الى حضرموت لا يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون حدثنا على بن عبد الله ثنا ازهر بن سعد انا ابن عون انبانى موسى بن انس عن انس بن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم افتقد ثابت بن قيس فقال رجل يا رسول الله انا اعلم لك علمه فاتاه فوجده جالسا فى بيته منكسا راسه فقال ما شانك فقال شر كان يرفع صوته فوق صوت النبى صلى الله عليه وسلم فقد حبط عمله وهو من اهل النار فاتى الرجل فاخبره انه قال كذا وكذا فقال موسى بن انس فرجع المرة الاخرة ببشارة عظيمة فقال اذهب اليه فقل له انك لست من اهل النار ولكن من اهل الجنة حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن ابى اسحق سمعت البراء بن عازب قال قرأ رجل الكهف وفى الدار دابة فجعلت تنفر فسلم فاذا ضبابة او سحابة غشيته فذكره للنبى صلى الله عليه وسلم فقال اقرأ فلان فانها السكينة نزلت للقران او تنزلت للقران حدثنا محمد بن يوسف ثنا احمد بن يزيد بن ابراهيم ابو الحسن الحرانى ثنا زهير بن معاوية ثنا ابو اسحاق قال سمعت البراء بن عازب يقول جاء ابو بكر الى ابى فى منزله فاشترى منه رحلا فقال لعازب ابعث ابنك يحمله معى قال فحملته معه وخرج ابى ينتقد ثمنه فقال له ابى يا ابا بكر حدثنى كيف صنعتما حين سريت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم اسرينا ليلتنا ومن الغد حتى قام قائم الظهيرة وخلا الطريق لا يمر فيه احد فرفعت لنا صخرة طويلة لها ظل لم تأت عليها الشمس فنزلنا عنده وسويت للنبى صلى الله عليه وسلم مكانا بيدى ينام عليه وبسطت عليه فروة وقلت نم يا رسول الله وانا انفض لك ما حولك فنام وخرجت انفض ما حوله فاذا انا براع مقبل بغنمه الى الصخرة يريد منها مثل الذى اردنا فقلت له لمن انت يا غلام فقال لرجل من اهل المدينة او مكة قلت افى غنمك لبن قال نعم قلت افتحلب قال نعم فاخذ شاة فقلت انفض الضرع من التراب والشعر والقذى قال فرأيت البراء يضرب احدى يديه على الاخرى ينفض فحلب فى قعب كثبة من لبن ومعى اداوة حملتها للنبى صلى الله عليه وسلم يرتوى منها يشرب ويتوضأ فاتيت النبى صلى الله عليه وسلم فكرهت ان اوقظه فوافقته حين استيقظ فصببت من الماء على اللبن حتى برد اسفله فقلت اشرب يا رسول الله قال

قوله يرتوى اى يستقى قوله حين استيقظ اى وافق اتيانى وقت استيقاظه وفى بعضها حتى تانيت به حتى استيقظ قوله برد بفتح الراء وقال الجوهرى بضمها فان قلت كيف شرب اللبن من الغلام ولم يكن هو مالكه قلت انه على عادة العرب انهم ياذنون للرعاة اذا مر بهم ضيف ان يسقوه او كان ذلك لصديق لهم او انه مال حربى لا امان لهم او لعلهم كانوا مضطرين كذا قاله الكرمانى والله تعالى اعلم بالصواب وسياتى الحديث فى مناقب ابى بكر الصديق رضى الله عنه ان شاء الله تعالى ١٢

اسماء الرجال محمد بن كثير بالثلثة العبدى سفيان هو الثورى الاعمش سليمان بن مهران خيثمة ابن عبد الرحمن الكوفى سويد بن غفلة ابو امية الجعفى المخضرم محمد بن المثنى العنزى الزمن يحيى بن سعيد القطان اسمعيل بن ابى خالد البجلى قيس هو ابن ابى حازم البجلى خباب بن الارت على بن عبد الله المدينى ازهر بن سعد الباهلى السمان ابن عون هو عبد الله بن عون بن ارطبان المزنى البصرى موسى بن انس بن مالك قاضى البصرة محمد بن بشار هو بندار العبدى البصرى غندر لقب محمد بن جعفر المدنى البصرى شعبة هو ابن الحجاج بن ورد العتكى ابى اسحاق عمرو بن عبد الله

(قوله قرأ رجل الكهف) لعله قرأ فى الصلوٰة والمراد بقوله فسلم اى فخرج عنها بالسلام وقال الكرمانى اى دعا بالسلامة كما يقال اللهم سلم او فوض الامر الى الله تعالى ورضى بحكمه او قال سلم عليك قلت والاقرب بالنظر الى قوله فاذا ضبابة هو الوجه الاول الذى ذكرت والله تعالى اعلم. وقوله فقال اقرأ فلان يحتمل ان المراد ان هذا من آثار القبول فاذا ظهر آثار القبول فى قراءتك فاشتغل بها واكثر منها ويحتمل ان المراد انك لا تجعل فيما بعد مثل هذا مانعا عن القراءة بل كن مستمرا عليها ان ظهر لك مثل هذا وقال النووى كان ينبغى لك ان تستمر على القراءة قلت فهذا تنديم على قطع القراءة السابقة وما ذكرناه اقرب (قوله حتى قام قائم الظهيرة) اى وقف الظل الذى يقف عادة عند الظهيرة حسب ما يرى ويظهر فان الظل عند الظهيرة لا يظهر له حركة سريعة حتى يظهر برأى العين انه واقف وهو سائر حقيقة. والله تعالى اعلم ام سندى (قوله

فشرب حتى رضيت ثم قال الم يأن للرحيل قلت بلى قال فارتحلنا بعد ما مالت الشمس واتبعنا سراقة بن مالك فقلت أتينا يا رسول الله فقال لا تحزن ان الله معنا فدعا عليه النبي صلى الله عليه وسلم فارتطمت به فرسه الى بطنها ارى في جلد من الارض شك زهير فقال اني اراكما قد دعوتما علي فادعوا الله لي والله لكما ان ارد عنكما الطلب فدعا له النبي صلى الله عليه وسلم فنجا فجعل لا يلقى احدا الا قال قد كفيتكم ما هنا فلا يلقى احدا الا رده قال ووفى لنا

حدثنا معلى بن اسد ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على اعرابي يعوده قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل على مريض يعوده قال لا بأس طهور ان شاء الله فقال له لا بأس طهور ان شاء الله فقال قلت طهور كلا بل هي حمى تفور او تثور على شيخ كبير تزيره القبور فقال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذا

حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا عبد العزيز عن انس قال كان رجل نصرانيا فاسلم وقرأ البقرة وآل عمران فكان يكتب للنبي صلى الله عليه وسلم فعاد نصرانيا فكان يقول ما يدري محمد الا ما كتبت له فاماته الله فدفنوه فاصبح وقد لفظته الارض فقالوا هذا فعل محمد واصحابه لما هرب منهم نبشوا عن صاحبنا فالقوه فحفروا له فاعمقوا له في الارض ما استطاعوا فاصبح وقد لفظته الارض فقالوا هذا فعل محمد واصحابه نبشوا عن صاحبنا لما هرب منهم فالقوه فحفروا له فاعمقوا له في الارض ما استطاعوا فاصبح وقد لفظته الارض فعلموا انه ليس من الناس فالقوه

حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال واخبرني سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفس محمد بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله

حدثنا قبيصة ثنا سفين عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة يرفعه قال اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده وذكر وقال لتنفقن كنوزهما في سبيل الله

حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن عبد الله بن ابي حسين ثنا نافع بن جبير عن ابن عباس قال قدم مسيلمة الكذاب على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فجعل يقول ان جعل لي محمد الامر من بعده تبعته وقدمها في بشر كثير من قومه فاقبل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ثابت بن قيس بن شماس وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعة جريد حتى وقف على مسيلمة في اصحابه فقال لو سألتني هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك ولئن ادبرت ليعقرنك الله واني لاراك الذي اريت فيك ما رأيت فاخبرني ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم رأيت في يدي سوارين من ذهب فاهمني شأنهما فاوحي الي في المنام ان انفخهما فنفختهما فطارا فاولتهما كذابين يخرجان بعدي فكان احدهما العنسي والآخر مسيلمة صاحب اليمامة

حدثنا محمد بن العلاء ثنا حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن جده ابي بردة عن ابي موسى اراه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي الى انها اليمامة او الهجر فاذا هي المدينة يثرب ورأيت في رؤياي اني هززت سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين يوم احد ثم هززته اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين ورأيت فيها بقرا والله خير فاذا هم المؤمنون يوم احد واذا الخير ما جاء الله به

ﻟﮯ قوله بعد يوم بدر۔ قال القاضی ضبطناه والله خير برفع الهاء والراء على المبتدأ والخبر وبعد يوم بدر بالضم د ال بعد و بنصب يوم قال و روی بنصب الدال ومعناه ما جاء الله به بعد بدر الثانية من تثبيت قلوب المؤمنين لان الناس قد جمعوا لهم وخوفوهم فزادهم ذلک ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل وتفرق العدو عنهم هيبة لهم قال وقالوا معنى والله خير ثواب الله خير اى صنع الله بالمقتولين خير لهم من بقائهم فی الدنيا قال والاولى قول من قال انه من جملة الرؤيا وانها كلمة سمعها فی الرؤيا عند رؤياه البقر بدليل تاويله لها بقوله صلى الله عليه وسلم فاذا الخير ما جاء الله به ۱۲ كرمانی ﺳﮯ قوله سيدة نساء اهل الجنة ۔ فان قلت هی افضل من خديجة وعائشة قلت المسألة مختلف فيها ولكن اللازم من الحديث ذلک الا ان يقال ان الرواية بالشک والمتبادر الی الذهن من لفظ المؤمنين غير النبی عرفا وايضا دخول المتكلم فی عموم كلامه مختلف فيه عند الاصوليين قاله الكرمانی ۱۲ ﺳﮯ قوله فی شكواه ۔ اے

ﮨ ۔ ای فی قوله نساء المؤمنين يعنی لم يدخل فيه نساء النبی صلعم ۱۲

مِن الخيرِ وثوابُ الصدق الذی اتانا الله بعدُ يومِ بدر حدثنا ابو نُعَيم ثنا زكريا عن فراس عن عامر الشعبی عن مسروق عن عائشة قالت اقبلتْ فاطمةُ تمشی كانَّ مِشيتَها مَشيُ النبیّ صلی الله عليه وسلم فقال النبی صلی الله عليه وسلم مرحبًا بابنتی ثم اجلسها عن يمينه او عن شماله ثم اسرَّ اليها حديثا فبكتْ فقلتُ لها لِمَ تبكين ثم اسرَّ اليها حديثًا فضحكتْ فقلتُ ما رايتُ كاليوم فرحًا اقربَ مِن حُزنٍ فسالتُها عما قال فقالت ما كنتُ لأُفشی سِرَّ رسول الله صلی الله عليه وسلم حتی قُبض النبی صلی الله عليه وسلم فسالتُها عما قال فقالت اسرَّ الیَّ انّ جبرئيل كان يُعارِضُنی القرانَ كلَّ سنةٍ مرةً وانه عارضنی العامَ مرتين ولا اُراه الا حضرَ اَجلی وانكِ اولُ اهل بيتی لحاقًا بی فبكيتُ فقال اما ترضَين ان تكونی سيدةَ نساءِ اهل الجنة او نساءِ المؤمنين فضحكتُ لذلك حدثنا يحيی بن قَزَعَة ثنا ابراهيم بن سعدٍ عن ابيه عن عُروة عن عائشة قالت دعا النبی صلی الله عليه وسلم فاطمةَ ابنتَه فی شكواه الذی قُبض فيه فسارَّها بشیءٍ فبكتْ ثم دعاها فسارَّها فضحكتْ قالت فسالتُها عن ذلك فقالت سارَّنی النبی صلی الله عليه وسلم فاخبرنی انه يُقبض فی وَجَعِه الذی تُوفی فيه فبكيتُ ثم سارَّنی فاخبرنی انی اولُ اهل بيته اَتْبَعُه فضحكتُ

حدثنا محمد بن عَرعَرة ثنا شعبة عن ابی بِشر عن سعيد بن جُبير عن ابن عباسٍ قال كان عمر بن الخطاب يُدنی ابن عباسٍ فقال له عبدُ الرحمن بن عوفٍ انّ لنا ابناءً مثلَه فقال انه مِن حيث تعلم فسال عمر ابن عباسٍ عن هذه الاية اذا جاء نصر الله والفتح فقال اجلُ رسول الله صلی الله عليه وسلم اَعلَمَه اياه قال ما اَعلمُ منها الا ما تعلمُ

حدثنا ابو نُعيم ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن حنظلةَ بن الغسيل ثنا عكرمة عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلی الله عليه وسلم فی مرضه الذی مات فيه بملحفةٍ وقد عَصَّبَ راسَه بعِصابةٍ دَسماءَ حتی جلس علی المنبر فحمد الله واثنی عليه ثم قال اما بعدُ فانّ الناسَ يكثُرون ويقِلُّ الانصارُ حتی يكونوا فی الناسِ بمنزلةِ المِلح فی الطعامِ فمن وَلِیَ منكم شيئًا يَضُرُّ فيه قومًا وينفع فيه اٰخرين فليقبل مِن مُحسنهم ويتجاوز عن مُسيئهم فكان اٰخرَ مجلسٍ جلس فيه النبی صلی الله عليه وسلم

حدثنا عبد الله بن محمد ثنا يحيی بن ادم ثنا حُسين الجُعفی عن ابی موسی عن الحسن عن ابی بَكرة قال اَخرج النبی صلی الله عليه وسلم ذاتَ يومٍ الحَسَنَ فصعِد به علی المنبر فقال ابنی هٰذا سيدٌ ولعلّ الله ان يُصلِحَ به بين فئتين من المسلمين

حدثنا سُليمن بن حرب ثنا حمّاد بن زيد عن ايوب عن حُمَيد بن هلال عن انس بن مالك انّ النبی صلی الله عليه وسلم نعی جعفرًا وزيدًا قبل ان يجیءَ خبرُهما وعيناه تذرِفان

حدثنا عمرو بن عباسٍ ثنا ابن مَهدی ثنا سفين عن محمد بن المنكدر عن جابرٍ قال قال النبی صلی الله عليه وسلم هل لكم من اَنماطٍ قلتُ واَنّی يكون لنا الانماطُ قال اَما انه سيكون لكم الانماطُ فانا اقول لها يعنی امرأتَه اَخِّری عنی اَنماطَكِ فتقول الم يقل النبی صلی الله عليه وسلم انها ستكون لكم الانماطُ فادعُها

حدثنا احمد بن اسحٰق ثنا عُبيد الله بن موسی ثنا اسرائيل عن ابی اسحٰق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعودٍ قال انطلق سعد بن مُعاذٍ معتمرًا قال فنزل علی اُميّةَ بن خلفٍ ابی صفوان وكان اُميّةُ اذا انطلق الی الشامِ فمرَّ بالمدينةِ نزل علی سعدٍ فقال اُميّةُ لسعدٍ انتظر حتی اذا انتصف النهارُ وغفل الناسُ انطلقتُ فطُفتُ فبينا سعدٌ يطوفُ اذا ابو جهلٍ فقال مَن هٰذا الذی يطوف بالكعبةِ فقال سعدٌ

حل اللغات فراس بكسر الفاء وخفة الراء ابن يحيی امتن سرگوشی كرد لا فشی من الافشاء وهو الاظهار لا اسراره ای لا اظنه فی شكواه ای فی مرضه عرعرة بفتح المهملتين وسكون الراء الاولی ابو بِشر بكسر الباء الموحدة واسمه جعفر يدنی ای يقرب عصب ای ربط ۔ دسماء ای سوداء فئتين ای طائفتين جعفر هو ابن ابی طالب الملقب بذی الجناحين تذرفان بالذال المعجمة والراء المكسورة يعنی تسيلان دمعا انماط جمع نمط بفتحتين وهو بساط له خمل ۱۲

ثم سارّنی فاخبرنی انی اول اهل بيته اتبعه فضحكت) لعله صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر لها هذه البشارة مرتين مرة ضمها الی خبر الوفاة فغلب عليها ذلك الخبر فبكت ومرة ضمها الی البشارة بالسيادة فصار كل من البشارتين سببا للضحك وعلى هذا يحصل التوفيق بين هذه الرواية والرواية السابقة غاية الامر انه يلزم ان يكون فی كل من الروايتين اختصار وهو غير مستبعد فافهم (قوله فسأل عمر ابن عباس عن هذه الاية الخ) ای اظهارا لعلمه بين الناس وعذرًا فی التقديم بانه وان كان صغيرا لكنه يستحق التقديم لكمال علمه ووفور فضله ولما كان هذا الكمال مما حصل له بدعاءه صلى الله تعالى عليه وسلم له بالعلم والفقه فی غيره وانه ذكر المصنف هذا الحديث فی باب علامات النبوة وهذا ان شاء الله تعالى اوجه مما قال العينی: مطابقة هذا الحديث للترجمة فی قوله اعلمه اياه ای اعلم النبی صلى الله تعالى عليه وسلم ابن

له قوله انا سعد هو ابو عمرو بن معاذ النعمان الانصاري الاوسي اسلم بالمدينة بين العقبة الاولى والثانية فاسلم بسببه بنو عبد الاشهل فدارهم اول دار اسلمت من الانصار وسماه النبي صلعم سيد الانصار وكان مطاعا شريفا من اكابر الصحابة شهد بدرا واحدا وثبت معه يومئذ ورمي يوم الخندق فمات من ذلك بعد شهر سنة خمس وهو ابن سبع وثلثين سنة ودفن بالبقيع ١٢ توسل ‌ ك قوله ابي الحكم بفتح المهملة والكاف هو عند الله كناه رسول الله صلعم بابي جهل واسمه عمرو بن هشام المخزومي ١٢ ك ‌ ك قوله زعم انه قاتلك قال الكرماني وتبعه البرماوي ان الضمير في انه لابي جهل اي ان ابا جهل يقتل امية ثم استشكل بكون ابي جهل على دين امية فكيف يقتله واجاب الكرماني وتبعه البرماوي بان ابا جهل كان السبب في خروج امية الى بدر حتى قتل فكانه قتله قال في الفتح وهو فهم عجيب وانما اراد سعد ان النبي صلعم يقتل امية وسياتي التصريح بذلك في مكانه بالشافي العليل. ملتقط من قس ف ١٢ ‌ ك قوله الصريخ فعيل من الصراخ وهو صوت المستصرخ اي المستغيث كذا في الكرماني قال القسطلاني والصارخ ضمضم بن عمرو الغفاري انه صرخ يا معشر قريش اموالكم مع ابي سفيان قد عرض لها محمد الغوث الغوث ١٢

ه قوله فقالت له امراته اي لامية لا تخرج الى الحرب لا تكن مع ابي جهل ...

انا سعد فقال ابو جهل تطوف بالكعبة امنا وقد اويتم محمدا واصحابه فقال نعم فتلاحيا بينهما فقال امية لسعد لا ترفع صوتك على ابي الحكم فانه سيد اهل الوادي ثم قال سعد والله لئن منعتني ان اطوف بالبيت لاقطعن متجرك بالشام قال فجعل امية يقول لسعد لا ترفع صوتك وجعل يمسكه فغضب سعد فقال دعنا عنك فاني سمعت محمدا صلى الله عليه وسلم يزعم انه قاتلك قال اياي قال نعم قال والله ما يكذب محمد اذا حدث فرجع الى امراته فقال اما تعلمين ما قال لي اخي اليثربي قالت وما قال قال زعم انه سمع محمدا يزعم انه قاتلي قالت فوالله ما يكذب محمد قال فلما خرجوا الى بدر وجاء الصريخ قالت له امراته اما ذكرت ما قال لك اخوك اليثربي قال فاراد ان لا يخرج فقال له ابو جهل انك من اشراف الوادي فسر بنا يوما او يومين فسار معهم فقتله الله حدثنا عبد الرحمن بن شيبة انا عبد الرحمن بن المغيرة عن ابيه عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رايت الناس مجتمعين في صعيد فقام ابو بكر فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي بعض نزعه ضعف والله يغفر له ثم اخذها عمر فاستحالت بيده غربا فلم ار عبقريا في الناس يفري فريه حتى ضرب الناس بعطن وقال همام سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فنزع ابو بكر ذنوبين حدثنا عباس بن الوليد النرسي ثنا معتمر قال سمعت ابي ثنا ابو عثمان قال انبئت ان جبرئيل اتى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده ام سلمة فجعل يتحدث ثم قام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لام سلمة من هذا او كما قال قالت هذا دحية فقالت ام سلمة ايم الله ما حسبته الا اياه حتى سمعت خطبة نبي الله صلى الله عليه وسلم يخبر جبرئيل او كما قال قال فقلت لابي عثمان ممن سمعت هذا قال من اسامة بن زيد

بسم الله الرحمن الرحيم

باب قول الله تعالى يعرفونه كما يعرفون ابناءهم وان فريقا منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك بن انس عن نافع عن عبد الله بن عمر ان اليهود جاءوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له ان رجلا منهم وامراة زنيا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون في التوراة في شان الرجم فقالوا نفضحهم ويجلدون فقال عبد الله بن سلام كذبتم ان فيها الرجم فاتوا بالتوراة فنشروها فوضع احدهم يده على اية الرجم فقرا ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع يده فاذا فيها اية الرجم فقالوا صدق يا محمد فيها اية الرجم فامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما قال عبد الله فرايت الرجل يحني على المراة يقيها الحجارة **باب** سوال المشركين ان يريهم النبي صلى الله عليه وسلم اية فاراهم انشقاق القمر حدثنا صدقة بن الفضل انا ابن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابي معمر عن عبد الله ابن مسعود قال انشق القمر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم شقتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشهدوا حدثنا عبد الله ابن محمد ثنا يونس ثنا شيبان عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه ح وقال لي خليفة ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة عن انس انه حدثهم ان اهل مكة سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يريهم اية فاراهم انشقاق القمر حدثنا خلف بن خالد القرشي ثنا بكر بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس ان القمر انشق في زمان النبي صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال سعد بن معاذ الانصاري الاشهلي امية بن خلف كنيته ابو صفوان عبد الرحمن بن شيبة هو عبد الرحمن بن عبد الملك بن محمد بن شيبة ابو بكر الحزامي بالحاء المهملة عبيد ... سفيان الهلالي ابن ابي نجيح كبير اعبد الله بن يسار المكي مجاهد هو ابن جبر ابي معمر عبد الله بن سخبرة الكوفي عبد الله بن محمد المسندي يونس بن محمد المؤدب شيبان بن عبد الرحمن النحوي قتادة بن دعامة خليفة بن خياط يزيد بن زريع مصغرا البصري سعيد هو ابن ابي عروبة

قد ذكرنا صحة قول السفار برؤية ذلك والآخر لم ينقل الينا عن اهل الارض انهم رصدوه تلك الليلة فلم يروه انشق ولو نقل الينا عمن لا يجوز تعلقه تهم في الكذب لما كانت علينا حجة اذ ليس القمر في حد واحد لجميع اهل الارض فقد يطلع على قوم قبل ان يطلع على آخرين وقد يحول بين قوم بعيد ما هو من مقابلهم من اقطار الارض ويحول بين قوم وبينه سحاب وجبال ولهذا تحدث الكسوفات في بعض البلاد دون بعض وفي بعضها جزئية وفي بعضها كلية وفي بعضها لا يعرفها الا المدعون بعلمها ذلك تقدير العزيز العليم انتهى والله اعلم بالصواب قال ابن عبد البر قد روى حديث انشقاق القمر جماعة كثيرة من الصحابة وروى ذلك عنهم امثالهم من التابعين ثم نقله عنهم الجم الغفير الى ان انتهى الينا وتايد بالآية الكريمة وفي المجمع قال القاضي اجمع المفسرون واهل السنة على وقوعه قلت وفيه نظر وقد قيل بانه سينشق عند مجي الساعة انتهى وفي المرقاة قال الزجاج زعم قوم عدلوا عن القصد وما عليه اهل العلم ان تاويله ان القمر ينشق يوم القيمة والامر مبين في اللفظ بقوله تعالى وان يروا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر فكيف يكون هذا يوم القيمة انتهى لان الكفار لا يقولون ذلك يوم القيمة ١٢ لمعات

عباس ان هذه السورة في اجله عليه الصلوة والسلام وهو اخبار قبل وقوعه فوقع كما قال اذ الظاهر ان معنى قوله اعلمه اياه اعلم الله تعالى الاجل نبيه بانزال السورة عليه لا ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اعلم ابن عباس ان هذه السورة اجلي والله تعالى اعلم اه سندي (قوله المريقل للنبي صلى الله عليه وسلم انها ستكون لكم الانماط) تريد ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قد بشر بوجود الانماط لنا والبشارة بها تدل على ان اتخاذها مباح غير مضر لنا فلا وجه لقول الحافظ ان الاخبار بانها ستكون لا يدل على الاباحة فكيف استدلت به على الاباحة لان هذا الاخبار سبق بشارة والله تعالى اعلم (قوله حتى اذا انتصف النهار وغفل الناس انطلقت فطفت) بضم التاء على صيغة المتكلم كما في الاصول المعتمدة وهو من كلام امية كما يقتضيه السياق والمعنى انطلقت وطفت معك وقال القسطلاني من كلام سعد وقال

باب حدثنا محمد بن المثنى ثنا معاذ ثني ابي عن قتادة ثنا انس ان رجلين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خرجا من عند النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة مظلمة ومعهما مثل المصباحين يضيئان بين ايديهما فلما افترقا صار مع كل واحد منهما واحد حتى اتى اهله حدثنا عبد الله بن ابي الاسود ثنا يحيى عن اسمعيل ثنا قيس قال سمعت المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال ناس من امتي ظاهرين حتى ياتيهم امر الله وهم ظاهرون حدثنا الحميدي ثنا الوليد ثني ابن جابر ثني عمير بن هانئ انه سمع معاوية يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال من امتي امة قائمة بامر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله وهم على ذلك قال عمير بن هانئ فقال مالك بن يخامر قال معاذ وهم بالشام فقال معاوية هذا مالك يزعم انه سمع معاذا يقول وهم بالشام حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين ثنا شبيب بن غرقدة قال سمعت الحي يحدثون عن عروة هو البارقي ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه دينارا يشتري له به شاة فاشترى له به شاتين فباع احدهما بدينار فجاءه بدينار وشاة فدعا له بالبركة في بيعه فكان لو اشترى التراب لربح فيه قال سفين كان الحسن بن عمارة جاءنا بهذا الحديث عنه قال سمعه شبيب من عروة فاتيته فقال شبيب اني لم اسمعه من عروة قال سمعت الحي يخبرونه عنه ولكن سمعته يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الخير معقود بنواصي الخيل الى يوم القيمة قال ولقد رأيت في داره سبعين فرسا قال سفين يشتري له شاة كانها اضحية حدثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة حدثنا قيس بن حفص ثنا خالد بن الحارث ثنا شعبة عن ابي التياح قال سمعت انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن اسلم عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل ثلثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها في مرج او روضة فما اصابت في طيلها من المرج او الروضة كانت له حسنات ولو انها قطعت طيلها فاستنت شرفا او شرفين كانت اروائها حسنات له ولو انها مرت بنهر فشربت ولم يرد ان يسقيها كان ذلك له حسنات ورجل ربطها تغنيا وسترا وتعففا ولم ينس حق الله في رقابها وظهورها فهي له كذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء لاهل الاسلام فهي وزر وسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الحمر فقال ما انزل علي فيها الا هذه الاية الجامعة الفاذة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين ثنا ايوب عن محمد سمعت انس بن مالك يقول صبح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر بكرة وقد خرجوا بالمساحي فلما راوه قالوا محمد والخميس واحالوا الى الحصن يسعون فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه وقال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قال ابو عبد الله دع فرفع يديه فاني اخشى ان لا تكون محفوظا وان كان فيه فرفع يديه فانه غريب جدا حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا ابن ابي فديك عن ابن ابي ذئب عن المقبري عن ابي هريرة

اسماء الرجال

قال قلتُ یا رسول اللہ انی سمعتُ منک حدیثًا کثیرًا فانساہ قال ابسُط رِداءَک فبسطتُہٗ فغرف بیدہٖ فیہ ثم قال ضُمَّہٗ فضممتُہٗ فما نسیتُ حدیثًا بعدُ ٭ بسم اللہ الرحمن الرحیم

باب فضائل اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم

ومن صحب النبی صلی اللہ علیہ وسلم او راٰہ من المسلمین فھو من اصحابہ

حدثنا علی بن عبد اللہ ثنا سفین عن عمرو قال سمعتُ جابر بن عبد اللہ یقول ثنا ابو سعید الخدری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یاتی علی الناس زمانٌ فیغزو فئامٌ من الناس فیقال ھل فیکم من صاحب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فیقولون نعم فیُفتح لھم ثم یاتی علی الناس زمانٌ فیغزو فئامٌ من الناس فیقال ھل فیکم من صاحب اصحاب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فیقولون نعم فیُفتح لھم ثم یاتی علی الناس زمانٌ فیغزو فئامٌ من الناس فیُقال ھل فیکم من صاحب من صاحب اصحاب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فیقولون نعم فیُفتح لھم

حدثنا اسحاق بن راھویہ ثنا النضر انا شعبۃ عن ابی جمرۃ سمعتُ زھدم بن مُضرِّب سمعتُ عمران بن حُصین قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم خیر امتی قرنی ثم الذین یلونھم ثم الذین یلونھم قال عمران فلا ادری اذکر بعد قرنہٖ مرتین او ثلاثا ثم ان بعدکم قومًا یشھدون ولا یُستشھدون ویخونون ولا یؤتمنون ویَنذُرون ولا یفُون ویظھر فیھم السِّمَن

حدثنا محمد بن کثیر انا سفین عن منصور عن ابراھیم عن عَبیدۃ عن عبد اللہ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال خیر الناس قرنی ثم الذین یلونھم ثم الذین یلونھم ثم یجیء قومٌ تسبق شھادۃُ احدھم یمینَہٗ ویمینُہٗ شھادتَہٗ قال قال ابراھیم وکانوا یضربوننا علی الشھادۃ والعھد ونحن صغار

باب مناقب المھاجرین وفضلھم منھم ابوبکر عبد اللہ بن ابی قحافۃ التیمی

وقول اللہ عز وجل للفقراء المھاجرین الاٰیۃ وقال اللہ تعالی الا تنصروہ فقد نصرہ اللہ الاٰیۃ قالت عائشۃ وابو سعید وابن عباس وکان ابوبکر مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی الغار

حدثنا عبد اللہ بن رجاء ثنا اسرائیل عن ابی اسحٰق عن البراء قال اشتری ابوبکر من عازب رحلًا بثلاثۃ عشر درھمًا فقال ابوبکر لعازب مُر البراء فلیحمل الیّ رحلی فقال عازب لا حتی تحدثنا کیف صنعتَ انت ورسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حین خرجتما من مکۃ والمشرکون یطلبونکم قال ارتحلنا من مکۃ فاحیینا او سرینا لیلتنا ویومنا حتی اظھرنا وقام قائم الظھیرۃ فرمیتُ ببصری ھل اری من ظلٍّ فاٰوی الیہ فاذا صخرۃٌ اتیتُھا فنظرتُ بقیۃ ظلٍّ لھا فسوّیتُہٗ ثم فرشتُ للنبی صلی اللہ علیہ وسلم فیہ ثم قلتُ لہ اضطجع یا نبی اللہ فاضطجع النبی صلی اللہ علیہ وسلم ثم انطلقتُ انظر ما حولی ھل اری من الطلب احدًا فاذا انا براعی غنمٍ یسوق غنمہٗ الی الصخرۃ یرید منھا الذی اردنا فسألتُہٗ فقلتُ لمن انت یا غلام قال لرجل من قریش سمّاہ فعرفتُہٗ فقلتُ فھل فی غنمک من لبن قال نعم قلتُ فھل انت حالبٌ لبنًا قال نعم فامرتُہٗ فاعتقل شاۃً من غنمہٖ ثم امرتُہٗ ان ینفض ضرعھا من الغبار ثم امرتُہٗ ان ینفض کفّیہ فقال ھکذا ضرب احدی کفّیہ بالاخری فحلب لی کُثبۃً من لبن وقد جعلتُ لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اداوۃً علی فمھا خرقۃٌ فصببتُ علی اللبن حتی برد اسفلُہٗ فانطلقتُ بہٖ الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فوافقتُہٗ قد استیقظ فقلتُ اشرب یا رسول اللہ فشرب حتی رضیتُ ثم قلتُ قد اٰن الرحیل یا رسول اللہ قال بلی فارتحلنا والقوم یطلبوننا فلم یدرکنا احدٌ منھم غیر سراقۃ بن مالک بن جعشم علی فرس

حاشیہ:

ل قولہ فبسطتہ عطف علی ابسط وعطف الخبر علی الانشاء فیہ خلاف والذی یمنعہ یقدر شیئًا والتقدیر لما قال ابسط رداءک امتثلت امرہ فبسطتہ قولہ فغرف ای رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ولم یذکر المغروف لا المغروف منہ لانہ لم یکن الا اشارۃ محضۃ قولہ ضمّہ روایۃ الاکثرین بالھاء وللکشمیھنی بلا ھاء والضمیر یرجع الی الحدیث یدل علیہ ما روی فی غیر الصحیح فغرف بیدیہ ثم قال ضم الحدیث۔ ھکذا ذکرہ العینی فی العلم ۱۲ ک قولہ فما نسیت حدیثًا بعدہ تنکیرہ یدل علی العموم لان النکرۃ فی سیاق النفی تدل علیہ قال العینی وقع فی بعض طرقہ عند البخاری لن یبسط احد منکم ثوبہ حتی اقضی مقالتی ھذہ ثم یجمعہا الی صدرہ فینسی من مقالتی شیئًا ابدًا فبسطت نمرۃ لیس علی ثوب غیرھا حتی قضی النبی صلعم مقالتہ ثم جمعتھا الی صدری فو الذی بعثہ بالحق ما نسیت من مقالتہ تلک الی یومی ھذا وفی مسلم ایکم یبسط ثوبہ فیاخذ فذکرہ بمعناہ ثم قال فانسیت بعد ذلک الیوم شیئًا حدثنی بہ ففی قولہ بعد ذلک الیوم دلیل علی العموم وعلی انہ بعد ذلک لم ینس شیئًا سمعہ من النبی صلعم لا ان ذلک خاص بتلک المقالۃ کما یعطیہ ظاہر قولہ من مقالتہ تلک ویعضد العموم شکایتہ الی النبی صلعم انہ ینسی ففعل ما فعل لیزول عنہ النسیان وکیف لا وابو ھریرۃ استدل بذلک علی کثرۃ محفوظہ من الحدیث فلا یصح حملہ علی تلک المقالۃ وحدھا ویحتمل ان یکون قد وقعت لہ قضیتان احدھما خاصۃ والاخری عامۃ انتھی کلامہ مع اختصار ۱۲ ک قولہ فضائل اصحاب النبی صلعم ای بطریق الاجمال ثم التفصیل فاما الاجمال فیشتمل جمیعھم لکنہ اقتصر منہ علی شیء مما یوافق شرطہ واما التفصیل فلمن ورد فیہ شیء بخصوصہ علی شرطہ ۱۲ فتح ک قولہ ومن صحب النبی صلعم الخ یعنی ان صحبۃ النبی صلعم مستحق لمن صحبہ اقل ما یطلق علیہ اسم صحبۃ لغۃ وان کان العرف یخص ذلک ببعض الملازمۃ ویطلق ایضا علی من رآہ رؤیۃ ولو علی بعد ھو الذی ذکر ھو الراجح کذا فی الفتح قال فی اللمعات الصحابی من لقی النبی صلعم مؤمنا بہ ومات علی الاسلام وان تخللت ردۃ علی الاصح وتحقیقہ فی کتب الاصول وقد اشترط بعض الاصولیین طول صحبۃ مع النبی صلعم والملازمۃ لہ والاخذ منہ انتھی قال فی المجمع وفضیلۃ الصحبۃ ولو لحظۃ لا یوازیھا عمل ولا تنال درجتھا بشیء والفضائل لا توخذ بقیاس ذلک فضل اللہ یؤتیہ من یشاء انتھی قال فی المرقاۃ نقلا عن الطیبی ویعرف کونہ صحابیا بالتواتر کابی بکر وعمر او بالاستفاضۃ او بقول الصحابی غیرہ انہ صحابی او بقولہ عن نفسہ انہ صحابی اذا کان عدلا والصحابۃ کلھم عدول مطلقا بظواھر الکتاب والسنۃ واجماع من یعتد بہ وفی شرح السنۃ قال ابو منصور البغدادی اصحابنا مجمعون علی ان افضلھم الخلفاء الاربعۃ علی الترتیب المذکور ثم تمام العشرۃ ثم اھل بدر ثم احد ثم بیعۃ الرضوان ومن لہ مزیۃ من اھل العقبتین من الانصار وکذلک السابقون الاولون وھم من صلی القبلتین وقیل اھل بیعۃ الرضوان وکذلک اختلفوا فی عائشۃ وخدیجۃ ایتھما افضل وفی عائشۃ وفاطمۃ واما معاویۃ فھو من العدول الفضلاء والصحابۃ الخیار والحروب التی جرت بینھم کانت لکل طائفۃ شبھۃ اعتقدت تصویب انفسھا بسببھا وکلھم متأولون فی حروبھا ولم یخرج عن ذلک احد منھم من العدالۃ لانھم مجتھدون اختلفوا فی مسائل ولا یلزم من ذلک نقص احد منھم انتھی ۱۲ ھ قولہ یخونون ای خیانۃ ظاھرۃ بحیث لا یبقی معھا اعتماد الناس علیہ ۱۲ ک غ ک قولہ ویظھر فیھم السمن بکسر السین وفتح المیم ای یعظم حرصھم علی الدنیا والتمتع بلذاتھا حتی تسمن اجسادھم ۱۲ قس ک قولہ ویمینہ شھادتہ قال الکرمانی فان قلت ھذا دور قلت المراد بیان حرصھم علی الشھادۃ وترویجھا فتارۃ یحلفون قبل ان یاتوا بالشھادۃ وتارۃ یعکسون وھو مثل فی سرعۃ الشھادۃ والیمین وحرص الرجل علیھما حتی لا یدری بایھما یبتدی فکانھما یتسابقان لقلۃ مبالاتہ بالدین انتھی ۱۲ ک قولہ علی الشھادۃ ای علی قول رجل اشھد باللہ ما کان کذا علی معنی الحلف فکرہ ذلک کما کرہ الحلف وان کان صادقا فیھا ولا یکون عادۃ ومر الحدیث مع بیانہ فی ۳۶۲ فی الشھادات ۱۲ ف قولہ الا تنصروہ الخ اشار المصنف بھا الی ثبوت فضل الانصار فانھم امتثلوا فی نصرہ وکان نصر اللہ لہ فی حال التوجہ الی المدینۃ بحفظہ من اذی المشرکین الذین اتبعوہ لیردوہ عن مقصدہ وفی الاٰیۃ ایضا فضل ابی بکر الصدیق لانہ انفرد بھذہ المنقبۃ حیث صاحب النبی صلعم فی تلک السفرۃ ووقاہ بنفسہ کما سیاتی وشھد اللہ تعالی لہ فیھا بانہ صاحب نبیہ ۱۲ فتح ک قولہ لا حتی تحدثنا قال المحقق تمسک بھذا الحدیث من استجاز اخذ الاجرۃ علی التحدیث وھو تمسک باطل لان ھؤلاء اتخذوا التحدیث بضاعۃ واما الذی وقع بین عازب وابی بکر فانما ھو علی مقتضی العادۃ الجاریۃ بین التجار بان اتباعھم یحملون السلعۃ مع المشتری سواء اعطاھم اجرۃ ام لا ۱۲ کذا فی ف ک قولہ اٰن الرحیل ای دخل وقتہ وتقدم فی علامات النبوۃ قال صلعم الم یان للرحیل قلت بلی فجمع بینھما بان یکون النبی صلعم سأل فقال لہ ابوبکر بلی ثم اعاد علیہ بقولہ قد اٰن الرحیل۔ ومر الحدیث مع بیانہ فی ۵۱۰ ۱۲ ف

اسماء الرجال: علی بن عبد اللہ المدینی سفیان بن عیینۃ عمرو بن دینار المکی جابر بن عبد اللہ الانصاری اسحٰق بن راھویہ واما اسحٰق بن منصور النضر بن شمیل شعبۃ بن الحجاج العتکی ابی جمرۃ بالجیم نصر بن عمران الضبعی زھدم بن مضرب الجرمی محمد بن کثیر العبدی سفیان الثوری منصور ھو ابن المعتمر ابراھیم النخعی عبیدۃ بالفتح ابن قیس السلمانی المرادی عبد اللہ بن مسعود رض قالت عائشۃ ما ذکرہ فی باب الھجرۃ الاٰتی وابو سعید الخدری ما وصلہ ابن حبان فی صحیحہ وابن عباس ما اخرجہ الحاکم واحمد عبد اللہ بن رجاء الغدانی البصری اسرائیل بن یونس بن ابی اسحٰق تابعی ابی اسحٰق عمرو بن عبد اللہ السبیعی ۱۲

حل اللغات: فئام بکسر الفاء الجماعۃ من الناس لا واحد لہ من لفظہ والعامۃ تقول فیام بلا ھمزۃ جمرۃ بجیم مفتوحۃ ومیم ساکنۃ فراء نصر بن عمران م زھدم بفتح الزای وسکون الھاء بعدھا دال مھملۃ مفتوحۃ ثم میم تابعی۔ مضرب بضم المیم وفتح الضاد وکسر الراء المشددۃ وبعدھا موحدۃ یخونون ای خیانۃ ظاھرۃ بحیث لا یبقی معھا اعتماد الناس علیہ۔ ینذرون من النذر علی الشھادۃ ای علی

(قولہ ومن صحب النبی صلی اللہ علیہ وسلم او راٰہ من المسلمین فھو من اصحابہ) ینبغی ان یراد بالرؤیۃ اللقاء لیعم الاعمی واللہ تعالی اعلم ۱۲ سندی (قولہ خیر امتی قرنی) قال القسطلانی ھذا صریح فی ان الصحابۃ افضل من التابعین وان التابعین افضل من تابعی التابعین وھذا مذھب الجمھور انتھی قلت فی صراحۃ الحدیث فیما ذکر بحث ظاھر لان خیریۃ القرن لا تستلزم خیریۃ کل واحد من احادہ کیف وقد کان فی القرن اھل النفاق وایضا لم یقل احد بان کل تابعی افضل ممن بعدہ وکل من تبع التابعی خیر مما بعدہ فافھم واللہ تعالی اعلم (قولہ یشھدون ولا یستشھدون) کان المراد انہ لا یطلب منھم الشھادۃ لعلم الناس انہ لا

له فقلت هذا الطلب قد لحقنا يا رسول الله فقال لا تحزن ان الله معنا حدثنا محمد بن سنان ثنا همام
عن ثابت عن انس عن ابي بكر قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم وانا في الغار لو ان احدهم نظر تحت قدميه لابصرنا
فقال ما ظنك يا ابا بكر باثنين الله ثالثهما باب قول النبي صلى الله عليه وسلم سدوا الابواب الا باب ابي بكر قاله
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابو عامر ثنا فليح ثني سالم ابو النضر عن بسر
ابن سعيد عن ابي سعيد الخدري قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس وقال ان الله خير عبدا بين الدنيا
وبين ما عنده فاختار ذلك العبد ما عند الله قال فبكى ابو بكر فتعجبنا لبكائه ان يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن عبد خير فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخير وكان ابو بكر هو اعلمنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
من امن الناس علي في صحبته وماله ابو بكر ولو كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن اخوة
الاسلام ومودته لا يبقين في المسجد باب الا سد الا باب ابي بكر باب فضل ابي بكر بعد النبي صلى الله عليه وسلم
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا سليمن عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال كنا نخير بين الناس في
زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فنخير ابا بكر ثم عمر بن الخطاب ثم عثمان بن عفان باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت
متخذا خليلا قاله ابو سعيد حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا وهيب ثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كنت متخذا من امتي خليلا لاتخذت ابا بكر ولكن اخي وصاحبي حدثنا معلى
ابن اسد وموسى بن اسمعيل قالا ثنا وهيب عن ايوب وقال لو كنت متخذا خليلا لاتخذته خليلا ولكن اخوة
الاسلام افضل حدثنا قتيبة ثنا عبد الوهاب عن ايوب مثله حدثنا سليمن بن حرب ثنا حماد بن زيد
عن ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة قال كتب اهل الكوفة الى ابن الزبير في الجد فقال اما الذي قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا من هذه الامة خليلا لاتخذته انزله ابا يعني ابا بكر باب حدثنا
الحميدي ومحمد بن عبيد الله قالا ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال
اتت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فامرها ان ترجع اليه قالت ارايت ان جئت ولم اجدك كانها تقول
الموت قال ان لم تجديني فاتي ابا بكر حدثنا احمد بن ابي الطيب ثنا اسمعيل بن مجالد ثنا بيان بن
بشر عن وبرة بن عبد الرحمن عن همام قال سمعت عمارا يقول رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما معه الا خمسة
اعبد وامراتان وابو بكر حدثنا هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد ثنا زيد بن واقد عن بسر بن عبيد الله
عن عائذ الله ابي ادريس عن ابي الدرداء قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اقبل ابو بكر اخذا
بطرف ثوبه حتى ابدى عن ركبته فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما صاحبكم فقد غامر فسلم فقال اني كان بيني وبين
ابن الخطاب شيء فاسرعت اليه ثم ندمت فسألته ان يغفر لي فابى علي فاقبلت اليك فقال يغفر الله
لك يا ابا بكر ثلثا ثم ان عمر ندم فاتى منزل ابي بكر فسال اثم ابو بكر قالوا لا فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فجعل وجه
النبي صلى الله عليه وسلم يتمعر حتى اشفق ابو بكر فجثا على ركبتيه فقال يا رسول الله والله انا كنت اظلم

السندي

شهادة عندهم فهو كناية عن الكذب والله تعالى اعلم (قوله ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه الخ) اي ان الناس لا يصدقونهم لاكثارهم الكذب فيحتاجون فيه الى اليمين فيأتون باليمين اما قبل الشهادة او بعدها ليصدقهم الناس في شهادتهم (قوله باثنين الله ثالثهما) اي بالعون والنصر لا لمجرد الاطلاع على الاحوال فلا يرد ان كل اثنين كذلك لقوله تعالى: ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم الى قوله الا هو معهم لان ذلك بالنظر الى الاطلاع على الاحوال والمراد ههنا المعية بالعون والنصر والله تعالى اعلم سندي (قوله ولكن اخوة الاسلام افضل) اي الاكتفاء باخوة الاسلام افضل من ارتكاب اتخاذ غير الله خليلا فتركت الاتخاذ واكتفيت باخوة والله تعالى اعلم سندي

له قوله واساني بنفسه وماله. قال في القاموس واساه بماله مواساة اناله منه وجعله فيه اسوة انتهى قال في مجمع المواساة المشاركة والمساهمة في المعاش والرزق واصلها الهمزة وقد يقلب واوا جاريا على الاصل في الصديق آساني بنفسه وماله انتهى ۱۲ ك قوله
ای فصل بين المضاف والمضاف اليه بالجار والمجرور عناية بتقديم لفظ الاختصاص وذلك جائز وفي بعضها تاركون لي وانما جمع بين الاضافتين الى نفسه للاختصاص والتعظيم ۱۲ ك ت قوله ذات السلاسل. بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية موضع
كذا في الكرماني وفي القاموس غزوة ذات السلاسل هي وراء وادي القرى غزاها سرية عمرو بن العاص سنة ثمان انتهى وفي اللمعات السلاسل رمل ينعقد بعضه ببعض ولما بعث ذلك الجيش الى ذلك الارض اضيف اليها كذا
قال الطيبي وقال صاحب المواهب سميت بذلك لان المشركين ارتبط بعضهم الى بعض مخافة ان يفروا و قيل لان بها ماء يقال له السلسال وراء ذات القرى من المدينة
على عشرة ايام انتهى وفي النهاية والجمع بضم سين اولى وكسر ثانية
ماء بارض جذام وبه سميت الغزوة وهو لغة الماء السلسال ۱۲ ك قوله اي الناس احب اليك. فكان سبب سواله انه لما امره النبي صلى الله عليه وسلم على الجيش وفيهم ابو بكر وعمر لمصلحة كانت يقتضيه وقع في نفس عمرو انه مقدم عنده في المنزلة عليهما فساله لذلك كذا في المرقاة ۱۲ ۵ قوله فعد رجالا. اي فعد النبي صلى الله عليه وسلم رجالا آخرين بعد اسولة اخرى لي كذا في المرقاة وفي رواية فسكت مخافة ان يجعلني في آخرهم ۱۲ ٦ قوله يوم السبع بضم الموحدة وروي بالسكون وفسره بوجوه ستة اظهرها من لها عند الفتن حين يتركها الناس بلا راعي لها فتبقى لها السباع راعية اي منفردة بها قاله الكرماني ومر الحديث في ص ۴۹۴ و في ص ۳۱۲ والمطابقة توخذ من قوله فاني او من بذلك ابو بكر وعمر لانهما لم يكونا ثمه كما مر ويجيئ في مناقب عمر وانما قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثقة بهما لعلمه بصدق ايمانهما وقوة يقينهما ۱۲ ك قوله قليب. هي بير تحفر فيقلب ترابها قبل ان يطوى والغرب الدلو الكبر من الذنوب والعبقري كل شيء يبلغ النهاية والعطن مناخ الابل وهذا مثل ضربه في ولاية ابي بكر وعمر بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في الكرماني ومر الحديث قريبا اما قوله والله يغفر له فليس فيه تنقيص له ولا اشارة الى ذنب قال ابن حجر قال النووي هذا عادة المتكلم اي انه لا مفهوم له وقال غيره فيه اشارة الى قرب وفاة ابي بكر وهو نظير قوله تعالى لنبيه عليه الصلوة والسلام فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا. فانها اشارة الى قرب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم قلت ويحتمل ان يكون فيه اشارة الى ان قلة المفتوح في زمانه لا صنع له فيه لان سببه قصر مدته فنفي المغفرة لرفع الملامة عنه ۸ قوله خيلاء. بضم وفتح ممدودا قال الكرماني اي كبرا وتبخترا قوله لم ينظر الله اليه. اي لا يرحمه فالنظر ههنا مجاز عن الرحمة قوله يسترخي لعل عادته انه عند المشي يميل الى احد الطرفين الا ان يحفظه نفسه عن ذلك انتهى قال الطيبي وقد نص الشافعي على ان التحريم مخصوص بالخيلاء لدلالة ظواهر الاحاديث عليها فان كان للخيلاء فهو ممنوع منع تحريم والا فمنع تنزيه انتهى وكذا قاله الشيخ عبد الحق الدهلوي وفي العالمگيرية اسبال الرجل ازاره اسفل من الكعبين ان لم يكن للخيلاء ففيه كراهة تنزيهية كذا في الغرائب انتهى ولعل ذلك لما فيه افراط وتشبه لصورة الفساق ۱۲ ۹ قوله الا ثوبه. مفاده ان الاسبال المنهي ليس بخصوص بالازار بل هو عام في كل ثوب ويؤيده ما رواه ابو داؤد والنسائي وابن ماجه عن ابن عمر عنه صلى الله عليه وسلم الاسبال في الازار والقميص والعمامة من جر منها شيئا خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة ۱۲ ۱۰ قوله باب الريان بدل وبيان لما قبله قوله من تلك الابواب. ففيه اضمار وهو من باب توزيع الافراد لان الجمع والموصول كلاهما عامات وما للنفي والضرورة هي الضرر والمقصود دخول الجنة فلا ضرر لمن دخل من اي باب دخلها. كرماني ومر الحديث مع بيانه في ص ۲۵۴ في اول كتاب الصوم ۱۲ ۱۱ قوله بالسنح. بضم المهملة وسكون النون وبالمهملة موضع من عوالي المدينة قوله ليبعثنه اي في الدنيا قوله فليقطعن ايدي رجال اي القائلين بموته فان قلت كيف جاز لعمران يحلف على مثل هذا الامر قلت بناء على ظنه حيث ادى اجتهاده اليه وفيه فضيلة لابي بكر ورجحان علمه على عمر وغيره وان عمر قد غلب عليه الحب ودهشة الفراق ففات عنه ما يحفظ عن ذلك قوله لا يذيقك الله الموتتين فيه تمهيد لرد مقالة عمر رض وما يعتري عليه فلهذا قال مخاطبا لعمر بعد ما خرج ايها الحالف على رسلك اي التؤدة ولا تستعجل. ملتقط من الكرماني

مرتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدق وواساني بنفسه وماله فهل انتم تاركو لي صاحبي مرتين فما اوذي بعدها **حدثنا** معلى بن اسد ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا خالد الحذاء عن ابي عثمان ثني عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات السلاسل فاتيته فقلت اي الناس احب اليك قال عائشة فقلت من الرجال قال ابوها قال فقلت ثم من قال ثم عمر بن الخطاب فعد رجالا **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ثني ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما راع في غنمه عدا عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي فالتفت اليه الذئب فقال من لها يوم السبع يوم ليس لها راع غيري وبينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها فالتفتت اليه فكلمته فقالت اني لم اخلق لهذا ولكني خلقت للحرث فقال الناس سبحان الله قال النبي صلى الله عليه وسلم فاني اومن بذلك وابو بكر وعمر بن الخطاب **حدثنا** عبدان انا عبد الله عن يونس عن الزهري اخبرني ابن المسيب سمع ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما انا نائم رأيتني على قليب عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع منها ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ضعفه ثم استحالت غربا فاخذها ابن الخطاب فلم ار عبقريا من الناس ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن **حدثنا** محمد بن مقاتل انا عبد الله انا موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة فقال ابو بكر ان احد شقي ثوبي يسترخي الا ان اتعاهد ذلك منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك لست تصنع ذلك خيلاء قال موسى قلت لسالم اذكر عبد الله من جر ازاره قال لم اسمعه ذكر الا ثوبه **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق زوجين من شيء من الاشياء في سبيل الله دعي من ابواب يعني الجنة يا عبد الله هذا خير فمن كان من اهل الصلوة دعي من باب الصلوة ومن كان من اهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من اهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من اهل الصيام دعي من باب الصيام باب الريان فقال ابو بكر ما على هذا الذي يدعى من تلك الابواب من ضرورة وقال هل يدعى منها كلها احد يا رسول الله فقال نعم وارجو ان تكون منهم يا ابا بكر **حدثنا** اسمعيل بن عبد الله ثني سليمان بن بلال عن هشام بن عروة قال اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وابو بكر بالسنح قال اسمعيل يعني بالعالية فقام عمر يقول والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت وقال عمر والله ما كان يقع في نفسي الا ذاك وليبعثنه الله فليقطعن ايدي رجال وارجلهم فجاء ابو بكر فكشف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله فقال بابي انت وامي طبت حيا وميتا والذي نفسي بيده لا يذيقك الله الموتتين ابدا ثم خرج فقال ايها الحالف على رسلك فلما تكلم ابو بكر جلس عمر فحمد الله ابو بكر واثنى عليه وقال الا من كان يعبد محمدا فان محمدا صلى الله عليه وسلم قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت وقال انك ميت وانهم ميتون وقال وما محمد الا رسول قد خلت من قبله

كذا في المرقاة ۱۲ ۵ تمسك بهذا من انكر الحيوة في القبر واجيب عن ابي بكر الصديق ... والاحسن ان يقال ان حياته صلى الله عليه وسلم لا يعقبها

والخير البخاري ومر الحديث مع بعض بيانه في كتاب الجنائز ۱۲

اسماء الرجال

معلى بن الاسد العمي عبد العزيز بن المختار الانصاري الدباغ خالد الحذاء ابو المنازل ابي عثمان النهدي عمرو بن العاص رضي الله عنه ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب بن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة عبد الله بن المبارك المروزي يونس بن يزيد الايلي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ابن المسيب سعيد المخزومي القرشي التابعي محمد بن مقاتل المروزي عبد الله بن المبارك المروزي موسى بن عقبة الامام في المغازي سالم بن عبد الله بن عمر موسى المذكور آنفا سالم مر آنفا ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب مر في هذه الصفحة الزهري مر مرتين آنفا اسمعيل بن عبد الله الاويسي سليمان بن بلال ابو ايوب القرشي التيمي هشام بن عروة بن الزبير بن العوام اسمعيل بن عبد الله المذكور قريبا ۱۲ ع ۱۵ اي حتى اردوا البهم وابركوها ... ضربوا لها عطنا والعطن بفتح المهملتين مبرك الابل حول الماء

حل اللغات واساني من المواسات وهي المشاركة وتمثل واساه بماله اي اناله منه قليب بئر مقلوب ترابها قبل الطي النزاع الاستقاء ذنوب بفتح المعجمة الدلو الملئ ضعف بفتح الضاد المعجمة اي اهل ورفق غرب بفتح الغين المعجمة وسكون الراء

الرسل افان مات او قتل انقلبتم على اعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا وسيجزي الله الشاكرين قال فنشج الناس يبكون قال واجتمعت الانصار الى سعد بن عبادة في سقيفة بني ساعدة فقالوا منا امير ومنكم امير فذهب اليهم ابو بكر وعمر بن الخطاب وابو عبيدة بن الجراح فذهب عمر يتكلم فاسكته ابو بكر وكان عمر يقول والله ما اردت بذلك الا اني قد هيأت كلاما قد اعجبني خشيت ان لا يبلغه ابو بكر ثم تكلم ابو بكر فتكلم ابلغ الناس فقال في كلامه نحن الامراء وانتم الوزراء فقال حباب بن المنذر لا والله لا نفعل منا امير ومنكم امير فقال ابو بكر لا ولكنا الامراء وانتم الوزراء هم اوسط العرب دارا واعربهم احسابا فبايعوا عمر او ابا عبيدة ابن الجراح فقال عمر بل نبايعك انت فانت سيدنا وخيرنا واحبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ عمر بيده فبايعه وبايعه الناس فقال قائل قتلتم سعد بن عبادة قال عمر قتله الله وقال عبد الله بن سالم عن الزبيدي قال عبد الرحمن ابن القاسم اخبرني القاسم ان عائشة قالت شخص بصر النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال في الرفيق الاعلى ثلثا وقص الحديث قالت فما كانت من خطبتهما من خطبة الا نفع الله بها لقد خوف عمر الناس وان فيهم لنفاقا فردهم الله بذلك ثم لقد بصر ابو بكر الناس الهدى وعرفهم الحق الذي عليهم وخرجوا به يتلون وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل الى الشاكرين **حدثنا** محمد بن كثير انا سفين ثنا جامع بن ابي راشد ثنا ابو يعلى عن محمد بن الحنفية قال قلت لابي اي الناس خير بعد النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر قال قلت ثم من قال عمر وخشيت ان يقول عثمان قلت ثم انت قال ما انا الا رجل من المسلمين **حدثنا** قتيبة بن سعيد عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره حتى اذا كنا بالبيداء او بذات الجيش انقطع عقد لي فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فاتى الناس ابا بكر فقالوا الا ترى ما صنعت عائشة اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع راسه على فخذي قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء قالت فعاتبني وقال ما شاء الله ان يقول وجعل يطعنني بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اصبح على غير ماء فانزل الله اية التيمم فتيمموا فقال اسيد بن الحضير ما هي باول بركتكم يا ال ابي بكر فقالت عائشة فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته **حدثنا** ادم بن ابي اياس ثنا شعبة عن الاعمش قال سمعت ذكوان يحدث عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي فلو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه تابعه جرير وعبد الله بن داود وابو معاوية ومحاضر عن الاعمش **حدثنا** محمد بن مسكين ابو الحسن ثني يحيى بن حسان ثنا سليمن عن شريك بن ابي نمر عن سعيد بن المسيب اخبرني

(حاشیہ جانبی: ٢ قال — فقلت لابي — زيدي — فاقامت — النبي — حدثنا)

١ه قوله فنشج الناس ـ بفتح النون وكسر المعجمة بعدها جيم اى بكوا بغير انتحاب والنشج ما يعرض في حلق الباكي من الغصة وقيل هو صوت مع ترجيع كما يردد الصبي بكاءه في صدره ١٢ ف ٢ه قوله سعد بن عبادة ـ بضم العين المهملة وخفة الموحدة الخزرجي الساعدي كان نقيب بني ساعدة وصاحب راية الانصار في المشاهد كلها وكان سيدا جوادا غيورا وجيها في الانصار ذا رياسة وسيادة وكرم والسقيفة موضع مسقف كالساباط كان مجتمع الانصار ودار ندوتهم ١٢ كرماني ٣ه قوله فتكلم ابلغ الناس بنصب ابلغ على الحال ويجوز الرفع على الفاعلية قوله فقال في كلامه نحن الامراء الخ وقع في رواية حميد فتكلم ابو بكر فلم يترك شيئا انزل في الانصار ولا ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم في شانهم الا ذكره ووقع في رواية ابن عباس بيان بعض ذلك الكلام وهو اما بعد فما ذكرتم من خير فانتم اهله ولن يعرف العرب هذا الامر الا لهذا الحي من قريش هم اوسط العرب نسبا ودارا وايضا في رواية ابن عباس قال قال عمر والله ما ترك كلمة اعجبتني في تزويري الا قالها في بديهته وافضل حتى سكت ـ كذا في الفتح ٤ه قوله حباب ـ بضم المهملة وخفة الموحدة الاولى ابن المنذر بلفظ الفاعل من الانذار الانصاري السلمي كان يقال له ذو الراي كذا في الكرماني وفي الفتح وكان بدريا فقال منا امير ومنكم فانا والله ما ننفس عليكم هذا الامر ولكنا نخاف ان يليه اقوام قتلنا اباءهم واخوتهم فقال ابو بكر نحن الامراء وانتم الوزراء وهذا الامر بيننا وبينكم فبايع الناس وعند احمد من طريق ابي نضرة عن ابي سعيد فقام خطيب الانصار فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا استعمل رجلا منكم قرنه برجل منا فتبايعوا على ذلك فقام زيد بن ثابت فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من المهاجرين وانما الامام من المهاجرين فنحن انصار الله كما كنا انصار الله فقال ابو بكر جزاكم الله خيرا فبايعوه ووقع في اخر مغازي موسى ابن عقبة عن ابن شهاب ان ابا بكر قال في خطبته وكنا معشر المهاجرين اول الناس اسلاما ونحن عشيرته واقاربه وذوو رحمه ولن تصلح العرب الا برجل من قريش فالناس لقريش تبع وانتم اخواننا في كتاب الله وشركاؤنا في دين الله واحب الناس الينا وانتم احق الناس بالرضى بقضاء الله والتسليم لفضيلة اخوانكم وان لا تحسدوهم على خير فقام حباب بن المنذر فقال كما تقدم وزاد وان شئتم كررنا ها جذعة اى اعدنا الحرب قال فكثر القول حتى كاد ان يكون بينهم حرب فوثب عمر فاخذ بيد ابي بكر وعند احمد من طريق حميد ابن عبد الرحمن بن عوف قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر في طائفة من المدينة فذكر الحديث قال فتكلم ابو بكر فقال ولقد علمت يا سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وانت قاعد قريش ولاة هذا الامر فقال له سعد صدقت هذا كله ملتقط من الفتح قال الكرماني قول الانصار منا امير ومنكم امير كان على عادة العرب الجارية بينهم ان لا يسود القبيلة الا رجل منهم ولما ثبت عندهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الخلافة في قريش اذعنوا له وبايعوا ابا بكر انتهى ١٢ ٥ه قوله قتلتم سعدا ـ اى كدتم تقتلونه وقيل هو كناية عن الاعراض والخذلان وقوله قتله الله اخبار عما قدر الله من اهماله وعدم صيرورته خليفة او دعاء عليه لتخلفه عن بيعة الصديق وروي انه خرج بعد تخلفه الى الشام ومات بها في خلافة عمر قالوا وجد ميتا ولم يشعروا بموته حتى سمعوا قائلا ولا يرونه قد قتلنا سيد الخزرج سعد ابن عبادة ورميناه بسهمين فلم نخط فؤاده ـ فتح ومجمع البحار ١٢ ٦ه قوله لقد خوف عمر الخ ـ اى فائدة خطبة عمر ونفعها انه خوف الناس وفائدة خطبة ابي بكر تبصير الهدى وتعريف الحق ١٢ ك ٧ه قوله محمد بن الحنفية ـ منسوب الى امه وهو ابن علي بن ابي طالب فان قلت لم خشي من الحق قلت لعل عنده بناء على ظنه ان عليا خير منه نخاف ان عليا يقول عثمان خير مني ويكون ذلك القول منه على سبيل الهضم والتواضع ويفهم منه بيان الواقع فيضطرب حال الاعتقاد فيه ـ ك قال المقطوع بين اهل السنة بافضلية ابي بكر ثم عمر ثم اختلفوا فيما بعدهما فالجمهور على تقديم عثمان وعن مالك التوقف والمسئلة اجتهادية انتهى ١٢ ٨ه قوله بالبيداء بفتح الموحدة والمد وذات الجيش بفتح الجيم وسكون التحتية وباعجام الشين موضعان بين مكة والمدينة قوله عقد لي بكسر العين وهو القلادة وهو كل ما يعلق في العنق قوله يطعنني بضم العين والخاصرة الشاكلة ـ كذا في الكرماني ومر الحديث في صفحة ٤٨ في كتاب التيمم ١٢ ٩ه قوله لا تسبوا اصحابي ـ الظاهر ان الخطاب لمن بعد الصحابة نزلوا منزلة الموجودين قال السيوطي الخطاب بذلك للصحابة لما ورد ان سبب الحديث انه كان بين خالد بن الوليد وعبد الرحمن ابن عوف شيء فسب خالد فالمراد باصحابي اصحاب مخصوصون وهم السابقون على المخاطبين في الاسلام كذا في اللمعات وفي شرح مسلم اعلم ان سب الصحابة حرام ومن اكبر الفواحش ومذهبنا ومذهب الجمهور انه يعزر وقال بعض المالكية يقتل وفي الاشباه كل كافر تاب فتوبته مقبولة الا جماعة الكافر بسب النبي صلى الله عليه وسلم وبسب الشيخين او احدهما ـ كذا في المرقاة ١٢

اسماء الرجال

سعد بن عبادة الانصاري الساعدي وقال عبد الله بن سالم ابو يوسف الاشعري الحمصي فيما وصله الطبراني الزبيدي هو محمد بن الوليد القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق ثنا محمد بن كثير العبدي سفيان الثوري جامع بن ابي راشد الصيرفي الكوفي محمد بن الحنفية واسمها خولة بنت جعفر ابي علي بن ابي طالب قتيبة بن سعيد الثقفي مالك الامام المدني ادم بن ابي اياس ابو الحسن العسقلاني الخراساني شعبة بن الحجاج العتكي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابي سعد بن مالك الخدري تابعه اى تابع شعبة الحجاج المذكور جرير هو ابن عبد الحميد فيما وصله مسلم عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد عبد الله بن داود بن عامر بن الربيع

بين مكة والمدينة ـ عقد بكسر العين وسكون القاف هو القلادة المد رطلان النصيف لغة في النصف ١٢

ابو موسى الاشعرى انه توضأ فى بيته ثم خرج فقلت لالزمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولاكونن معه يومى هذا قال فجاء المسجد فسأل عن النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا خرج ووجه ههنا فخرجت على اثره اسأل عنه حتى دخل بئر اريس فجلست عند الباب وبابها من جريد حتى قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجته فتوضأ فقمت اليه فاذا هو جالس على بئر اريس وتوسط قفها وكشف عن ساقيه ودلاهما فى البئر فسلمت عليه ثم انصرفت فجلست عند الباب فقلت لاكونن بواب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم فجاء ابو بكر فدفع الباب فقلت من هذا فقال ابو بكر فقلت على رسلك ثم ذهبت فقلت يا رسول الله هذا ابو بكر يستأذن فقال ائذن له وبشره بالجنة فاقبلت حتى قلت لابى بكر ادخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبشرك بالجنة فدخل ابو بكر فجلس عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم معه فى القف ودلى رجليه فى البئر كما صنع النبى صلى الله عليه وسلم وكشف عن ساقيه ثم رجعت فجلست وقد تركت اخى يتوضأ ويلحقنى فقلت ان يرد الله بفلان يريد اخاه خيرا يأت به فاذا انسان يحرك الباب فقلت من هذا فقال عمر بن الخطاب فقلت على رسلك ثم جئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فقلت هذا عمر بن الخطاب يستأذن فقال ائذن له وبشره بالجنة فجئت وقلت ادخل وبشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة فدخل فجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى القف عن يساره ودلى رجليه فى البئر ثم رجعت فجلست فقلت ان يرد الله بفلان خيرا يأت به فجاء انسان يحرك الباب فقلت من هذا فقال عثمان بن عفان فقلت على رسلك وجئت الى النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال ائذن له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه فجئته فقلت له ادخل وبشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة على بلوى تصيبك فدخل فوجد القف قد ملئ فجلس وجاهه من الشق الآخر قال شريك قال سعيد بن المسيب فاولتها قبورهم

حدثنا محمد بن بشار ثنا يحيى عن سعيد عن قتادة ان انس بن مالك حدثهم ان النبى صلى الله عليه وسلم صعد احدا وابو بكر وعمر وعثمان فرجف بهم فقال اثبت احد فانما عليك نبى وصديق وشهيدان حدثنا احمد بن سعيد ابو عبد الله ثنا وهب بن جرير ثنا صخر عن نافع ان عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما انا على بئر انزع منها جاءنى ابو بكر وعمر فاخذ ابو بكر الدلو فنزع ذنوبا او ذنوبين وفى نزعه ضعف والله يغفر له ثم اخذها ابن الخطاب من يدى ابى بكر فاستحالت فى يده غربا فلم ار عبقريا من الناس يفرى فريه فنزع حتى ضرب الناس بعطن قال وهب العطن مبرك الابل يقول حتى رويت الابل فاناخت حدثنا الوليد بن صالح ثنا عيسى بن يونس ثنا عمر بن سعيد بن ابى حسين المكى عن ابن ابى مليكة عن ابن عباس قال انى لواقف فى قوم فدعوا الله لعمر بن الخطاب وقد وضع على سريره اذا رجل من خلفى قد وضع مرفقه على منكبى يقول يرحمك الله ان كنت لارجو ان يجعلك الله مع صاحبيك لانى كثيرا ما كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كنت وابو بكر وعمر وفعلت وابو بكر وعمر وانطلقت وابو بكر وعمر فان كنت لارجو ان يجعلك الله معهما فالتفت فاذا على بن ابى طالب حدثنا محمد بن يزيد الكوفى ثنا الوليد عن الاوزاعى عن يحيى بن ابى كثير عن محمد بن ابراهيم عن عروة بن الزبير قال سألت عبد الله بن عمرو عن اشد ما صنع المشركون برسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت عقبة بن ابى معيط جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو يصلى فوضع رداءه فى عنقه فخنقه

باب مناقب عثمان — رسول الله — ثنى — ثنى — بينا — يدى — ابى الحسين — بن عون — رحمك مما — هو ثنى — رداء

قوله خرج ووجه ههنا. قال فى الفتح كذا للاكثر بفتح الواو وتشديد الجيم اى توجه او وجه نفسه وفى رواية الكشميهنى بسكون الجيم بلفظ الاسم مضاف الى الظرف اى جهة كذا انتهى قال الكرمانى وفى بعضها وجهه وهو مبتدأ وههنا خبره انتهى ۱۲ قوله اريس بفتح الالف وكسر الراء بعدها تحتية ساكنة ثم مهملة بستان بالمدينة معروف وهو منصرف وان جعلتها اسما للبقعة فهو غير منصرف وهو الاقرب من قباء وفى بيره سقط خاتم النبى صلى الله عليه وسلم عن اصبع عثمان ۱۲ ك ف خ قوله قفها بضم القاف وتشديد الفاء حافة البئر او الدكة التى حولها واصله ما ارتفع من الارض ۱۲ خير جارى قوله لاكونن بواب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم ظاهره انه اختار ذلك وفعله من تلقاء نفسه وصرح بذلك فى رواية محمد بن جعفر فى الادب فزاد فيه ولم يأمرنى وقد وقع فى مناقب عثمان ان النبى صلى الله عليه وسلم امره بحفظ باب الحائط ووقع فى رواية عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب فى هذا الحديث فقال يا ابا موسى املك على الباب فانطلق ليقضى حاجته وتوضأ ثم جاء فقعد على قف البئر اخرجه ابو عوانة فى صحيحه فيجمع بينهما بانه لما حدث نفسه بذلك صادف امر النبى صلى الله عليه وسلم بان يحفظ عليه الباب واما قوله ولم يأمرنى فيريد انه لم يأمره ان يستمر بوابا وانما امره بذلك قدر ما قضى حاجته وتوضأ ثم استمر هو من قبل نفسه ثم ان قول ابى موسى هذا ايضا ضد قول انس انه صلى الله عليه وسلم لم يكن له بواب كما سبق فى كتاب الجنائز لان مراد انس انه لم يكن له بواب مرتب كذلك على الدوام ۱۲ فتح قوله وقد تركت اخى كان لابى موسى اخوان ابو رهم وابو بردة وقيل ان لهما اخا آخر اسمه محمد واشهرهم ابو بردة ۱۲ فتح قوله على بلوى تصيبه هو البلية التى بها صار شهيدا فى الدار وهو بلا تنوين وخص عثمان بها مع ان عمر رضى الله عنه ايضا قتل لانه لم يمتحن مثل عثمان من التسلط وبها مطالبة خلع الامامة والدخول فى حرمه وعلى بمعنى مع متعلق بالجنة فالمبشر به مركب او حال من ضمير المفعول فعل بمعناه والمبشر به الجنة فقط ۱۲ مجمع قوله وجاهه بضم الواو وكسرها اى مقابله ۱۲ فتح قوله فاولتها قبورهم. فيه وقوع التأويل فى اليقظة وهو الذى يسمى الفراسة كذا فى الفتح قال الكرمانى وغيره والتأويل بالقبور من جهة كونهما مصاحبين مع النبى صلى الله عليه وسلم فى الدفن لا من جهة ان احدهما فى اليمين والآخر فى اليسار واما عثمان فهو بالبقيع مقابلا لهم وهذا من الفراسة الصادقة انتهى وكذا فى الخير الجارى ۱۲ قوله احد هو منادى ونداؤه وخطابه كما فى قوله تعالى يا ارض ابلعى ماءك يحتمل المجاز لكن الظاهر الحقيقة والله على كل شئ قدير ۱۲ كرمانى قوله حتى رويت بكسر الواو يعنى ان معنى حتى ضرب الناس بعطن حتى رويت الابل فاناخت قال القاضى البيضاوى البئر اشارة الى الدين الذى هو منبع ما حيوة النفوس وتم به امر المعاش والمعاد ونزع الماء اشارة الى اشاعة امره واجراء احكامه ويغفر له الى ان ضعفه غير قادح فيه والضعف اشارة الى ما كان فى زمانه من الارتداد واختلاف الكلمة او الى لين جانبه والمداراة مع الناس ۱۲ ك قوله مع صاحبيك يحتمل ان يريد ما وقع وهو دفنه عندهما ويحتمل ان يريد بالمعية ما يؤول اليه الامر بعد الموت من دخول الجنة ونحو ذلك والمراد بصاحبيه النبى صلى الله عليه وسلم وابو بكر واللام فى قوله لانى كثيرا للتعليل وما ابهامية مؤكدة وكثيرا ظرف زمان وعاملها كان قدم عليه وهو كقوله تعالى قليلا ما تشكرون ووقع للاكثر كثيرا ما كنت اسمع بزيادة من ووجهت بان التقدير انى اجد كثيرا ما كنت اسمع ۱۲ فتح البارى قوله كنت اى فى مكان كذا وابو بكر وعمر قوله فعلت اى الشئ الفلانى من امور العبادة او من رسوم العادة قوله انطلقت اى ذهبت الى مكان كذا وابو بكر وعمر زاد فى رواية دخلت وابو بكر وعمر وخرجت وابو بكر وعمر فيه دليل على جواز العطف على الضمير المرفوع المتصل بلا تاكيد وفصل مما لا يجوزه النحويون فى النثر الا على ضعف والصحيح انه نظما ونثرا كما قاله المالكى ونظيره قول عمر كنت وجار لى من الانصار كذا فى المرقاة ۱۲ قوله عقبة بضم المهملة وسكون القاف ابن ابى معيط بضم الميم وفتح المهملة الاولى وسكون التحتية الاموى قتل يوم بدر كافرا وبعد انصرافه صلى الله عليه وسلم منه بيوم وفيه منقبة عظيمة لابى بكر رض. ك خ قال فى الفتح مات ابو بكر لثمان بقين من جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة من الهجرة فكانت خلافته سنتين وثلاثة اشهر وايام وقيل غير ذلك ولم يختلفوا انه استكمل سن النبى صلى الله عليه وسلم فمات وهو ابن ثلاث وستين انتهى مختصرا ۱۲

اسماء الرجال

ابو موسى الاشعرى عبد الله بن قيس رض محمد بن بشار بندار العبدى يحيى بن سعيد القطان سعيد هو ابن ابى عروبة قتادة بن دعامة السدوسى احمد بن سعيد الرباطى المروزى ابو عبد الله الاشقر وهب بن جرير بن حازم ابو عبد الله الازدى البصرى صخر بن جويرية مولى بنى تميم او بنى هلال نافع مولى ابن عمر ابن الخطاب الوليد بن صالح النخاس بالخاء المعجمة الفلسطينى وثقه ابو حاتم وغيره ولم يكتب عنه احمد عيسى بن يونس بن ابى اسحق السبيعى ابن ابى مليكة عبد الله بن عبيد الله محمد بن يزيد البزاز الكوفى قال ابن فلفون دلس بابى هشام محمد بن يزيد بن رفاعة الرفاعى قاله الكلاباذى والحاكم وقال ابن حجر وفى رواية ابن السكن عن الفربرى محمد بن كثير وهو وهم نبه عليه ابو على الجيانى لانه لا يعرف له رواية عن الوليد انتهى - ف يحيى بن ابى كثير صالح اليمانى الطائى محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمى القرشى عروة بن الزبير بن العوام عبد الله بن عمرو بن العاص ۱۲

حل اللغات ــ ما ريس بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون التحتية بستان بالقرب من قبا - قف بضم القاف حافة البئر والدكة التى حولها - دلاها ارسلها بلوى هو البلية - وجاه مقابله - احد هو الجبل المعروف فى المدينة - رجف اى تحرك - م

ب خنقا شديدًا فجاء ابو بكر حتى دفعه عنه فقال اتقتلون رجلا ان يقول ربى الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم

مناقب عمر بن الخطاب ابى حفص القرشى العدوى حدثنا حجاج بن منهال ثنا عبد العزيز بن الماجشون ثنا محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال النبى صلى الله عليه وسلم رأيتنى دخلت الجنة فاذا انا بالرميصاء امرأة ابى طلحة وسمعت خشفة فقلت من هذا فقال هذا بلال ورأيت قصرا بفنائه جارية فقلت لمن هذا فقال لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك فقال عمر بابى وامى يا رسول الله اعليك اغار حدثنا سعيد بن ابى مريم ثنا الليث ثنى عقيل عن ابن شهاب اخبرنى سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قال بينا انا نائم رايتنى فى الجنة فاذا امرأة تتوضأ الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا فبكى عمر وقال اعليك اغار يا رسول الله حدثنا محمد بن الصلت ابو جعفر الكوفى ثنا ابن المبارك عن يونس عن الزهرى اخبرنى حمزة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم شربت يعنى اللبن حتى انظر الى الرى يجرى فى ظفرى او فى اظفارى ثم ناولت عمر قالوا فما اولت قال العلم حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا محمد بن بشر ثنا عبيد الله ثنى ابو بكر بن سالم عن سالم عن عبد الله بن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال رأيت فى المنام انى انزع بدلو بكرة على قليب فجاء ابو بكر فنزع ذنوبا او ذنوبين نزعا ضعيفا والله يغفر له ثم جاء عمر بن الخطاب فاستحالت غربا فلم ار عبقريا يفرى فريه حتى روى الناس وضربوا بعطن قال ابن جبير العبقرى عتاق الزرابى وقال يحيى الزرابى الطنافس لها خمل رقيق مبثوثة كثيرة وهو سيد القوم اعنى العبقرى حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعد ح وحدثنا على بن عبد الله ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابى عن صالح عن ابن شهاب اخبرنى عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد ان محمد بن سعد بن ابى وقاص اخبره ان اباه قال استأذن عمر بن الخطاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نسوة من قريش يكلمنه و يستكثرنه عالية اصواتهن على صوته فلما استأذن عمر بن الخطاب قمن فبادرن الحجاب فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عمر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك فقال عمر اضحك الله سنك يا رسول الله فقال النبى صلى الله عليه وسلم عجبت من هؤلاء اللاتى كن عندى فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب فقال عمر فانت احق ان يهبن يا رسول الله ثم قال عمر يا عدوات انفسهن اتهبننى ولا تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن نعم انت افظ واغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايه يا ابن الخطاب والذى نفسى بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا قط الا سلك فجا غير فجك حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى عن اسمعيل ثنا قيس قال قال عبد الله ابن مسعود ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر حدثنا عبدان انا عبد الله انا عمر بن سعيد عن ابن ابى مليكة انه سمع ابن عباس يقول وضع عمر على سريره فتكنفه الناس يدعون ويصلون قبل ان يرفع وانا فيهم فلم يرعنى الا رجل اخذ منكبى فاذا على فترحم على عمر وقال ما خلفت احدا احب الى ان القى الله بمثل عمله منك وايم الله ان كنت لاظن ان يجعلك الله مع صاحبيك وحسبت انى كنت كثيرا اسمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول ذهبت انا وابو بكر وعمر ودخلت

اسماء الرجال

مناقب عمر بن الخطاب حجاج بن المنهال السلمى الانماطى عبد العزيز بن الماجشون نسبه لجده ابى سلمة الماجشون واسم ابيه

عبد الله الرميصاء سهلة بنت ملحان الانصارية سعيد بن ابى مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابى مريم الجمحى مولاهم المصرى الليث بن سعد الامام عقيل بن خالد الايلى ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى ابن المبارك عبد الله المروزى

قوله فلما استاذن عمر بن الخطاب قمن فبادرن الحجاب الخ لا يخفى ان المبادرة الى الحجاب لازمة عند دخول الاجنبى سواء كان عمر او لا فما وجه التعجب لا ان يقال هذه الواقعة قبل آية الحجاب لكن حينئذ يكفى القيام ولا حاجة الى الحجاب فلعل فيهن من يجوز لهن الكشف عند عمر كحفصة مثلا فالتعجب لا لنظر الى بيانهن او يقال لعل التعجب من اسراعهن قبل ان يعلمهن ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يأذن له ام لا وهذا اقرب والله تعالى اعلم اهـ سندى

انا وابوبکر وعمر وخرجتُ انا وابوبکر وعمر حدثنا مُسَدّد ثنا یزید بن زُریع ثنا سعید بن ابی عروبة وقال لی خلیفة ثنا محمد بن سواءٍ وکَهْمَس بن المِنهال قالا ثنا سعید عن قتادة عن انس بن مالك قال صَعِد النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم اُحُدًا ومعه ابوبکر وعمر وعثمان فرجف بهم فضربه برجله فقال اثبت اُحُد فما علیك الا نبی او صدیق او شهیدٌ

حدثنا یحیی بن سلیمن ثنی ابن وهب ثنی عمر هو ابن محمد ان زید بن اسلم حدثه عن ابیه قال سالنی ابن عمر عن بعض شانه یعنی عمر فاخبرته فقال ما رایت احدًا قط بعد رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم من حین قُبض كان اَجَدَّ واجود حتی انتهی من عمر بن الخطاب

حدثنا سلیمن بن حرب ثنا حماد عن ثابت عن انس ان رجلا سأل النبیَّ صلی اللّٰہ علیہ وسلم عن الساعة فقال متی الساعة قال وماذا اعددتَ لها قال لا شیئ الا انی اُحِبّ اللّٰہ ورسوله صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقال انت مع من احببت قال انس فما فرحنا بشیئ فرحنا بقول النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم انت مع من احببت قال انس فانا اُحبّ النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم وابابکر وعمر وارجو ان اکون معهم بحبی ایاهم وان لم اعمل بمثل اعمالهم

حدثنا یحیی بن قزعة ثنا ابراهیم بن سعد عن ابیه عن ابی سلمة عن ابی هریرة قال قال النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم لقد کان فیما کان قبلکم من الامم ناس محدَّثون فان یك فی امتی احدٌ فانه عمر زاد زکریا بن ابی زائدة عن سعد عن ابی سلمة عن ابی هریرة قال قال النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم لقد کان فیمن قبلکم من بنی اسرائیل رجال یُکَلَّمون من غیر ان یکونوا انبیاء فان یك فی امتی منهم احدٌ فعمر قال ابن عباس من نبی ولا محدَّث

حدثنا عبد اللّٰہ بن یوسف ثنا اللیث ثنا عُقیل عن ابن شهاب عن سعید ابن المسیب وابی سلمة بن عبد الرحمن قالا سمعنا ابا هریرة یقول قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم بینما راعٍ فی غنمه عدا الذئب فاخذ منها شاةً فطلبها حتی استنقذها فالتفت الیه الذئب فقال له من لها یوم السبع لیس لها راعٍ غیری فقال الناس سبحان اللّٰہ فقال النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فانی اومن به وابوبکر وعمر وما ثَمَّ ابوبکر وعمر

حدثنا یحیی بن بُکیر ثنا اللیث عن عُقیل عن ابن شهاب اخبرنی ابو امامة بن سهل بن حُنیف عن ابی سعید الخدری قال سمعت رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم یقول بینا انا نائم رأیت الناس عُرِضوا علیّ وعلیهم قُمُص فمنها ما یبلغ الثُّدِیَّ ومنها ما یبلغ دون ذلك وعُرض علیّ عمر وعلیه قمیص اجترّه قالوا فما اوّلته یا رسول اللّٰہ قال الدین

حدثنا الصلت بن محمد ثنا اسمعیل بن ابراهیم ثنا ایوب عن ابن ابی مُلیکة عن المِسْوَر بن مَخْرَمة قال لما طُعن عمر جعل یألم فقال له ابن عباس وکانه یُجَزِّعه یا امیر المؤمنین ولئن کان ذاك لقد صحبتَ رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فاحسنتَ صحبته ثم فارقتَ وهو عنك راضٍ ثم صحبتَ ابابکر فاحسنتَ صحبته ثم فارقتَ وهو عنك راضٍ ثم صحبتَ صحبتهم فاحسنتَ صحبتهم ولئن فارقتهم لتفارقنّهم وهم عنك راضون قال اما ما ذکرتَ من صحبة رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ورضاه فانما ذاك مَنٌّ من اللّٰہ مَنَّ به علیّ واما ما ذکرتَ من صحبة ابی بکر ورضاه فانما ذاك مَنٌّ من اللّٰہ جل ذکره مَنَّ به علیّ واما ما تری من جزعی فهو من اجلك ومن اجل اصحابك واللّٰہ لو ان لی طلاع الارض ذهبا لافتدیتُ به من عذاب اللّٰہ قبل ان اراه قال حماد بن زید ثنا ایوب عن ابن ابی ملیکة عن ابن عباس قال

دَخلتُ علی عُمرَ بهذا حدثنا یوسف بنُ موسی ثنا ابواسامة ثنی عثمان بن غیاث ثنی ابوعثمان النهدی عن ابی موسی قال کنتُ مع النبی صلی اللہ علیه وسلم فی حائطٍ من حیطان المدینة فجاء رجل فاستفتح فقال النبی صلی اللہ علیه وسلم افتح له وبشّره بالجنة ففتحتُ له فاذا ابوبکر فبشّرته بما قال رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم فحمد اللہ ثم جاء رجل فاستفتح فقال النبی صلی اللہ علیه وسلم افتح له وبشّره بالجنة ففتحتُ له فاذا هو عمر فاخبرتُه بما قال النبی صلی اللہ علیه وسلم فحمد اللہ ثم استفتح رجلٌ فقال لی افتح له وبشّره بالجنة علی بلوی تصیبه فاذا عثمان فاخبرتُه بما قال رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم فحمد اللہ ثم قال اللہ المستعان حدثنا یحیی بن سلیمن ثنی ابن وهب اخبرنی حیوة ثنی ابوعقیل زهرة بن معبد انه سمع جدّه عبد اللہ بن هشام قال کنا مع النبی صلی اللہ علیه وسلم وهو آخذ بید عمر بن الخطاب

مناقب عثمان بن عفان ابی عمرو القرشی

وقال النبی صلی اللہ علیه وسلم من یحفر بئر رومة فله الجنة فحفرها عثمان وقال من جهّز جیش العسرة فله الجنة فجهّزه عثمان حدثنا سلیمن بن حرب ثنا حمّاد عن ایوب عن ابی عثمان عن ابی موسی ان النبی صلی اللہ علیه وسلم دخل حائطًا وامرنی بحفظ باب الحائط فجاء رجل یستاذن فقال ائذن له وبشّره بالجنة فاذا ابوبکر ثم جاء آخر یستاذن فقال ائذن له وبشّره بالجنة فاذا عمر ثم جاء آخر یستاذن فسکت هنیهة ثم قال ائذن له وبشّره بالجنة علی بلوی ستصیبه فاذا عثمان بن عفان قال حماد وثنا عاصم الاحول وعلی بن الحکم سمعا ابا عثمان یحدّث عن ابی موسی بنحوه وزاد فیه عاصم ان النبی صلی اللہ علیه وسلم کان قاعدًا فی مکان فیه ماء قد انکشف عن رکبتیه او رکبته فلما دخل عثمان غطّاها حدثنا احمد ابن شبیب بن سعید ثنا ابی عن یونس قال ابن شهاب اخبرنی عروة ان عبید اللہ بن عدی بن الخیار اخبره ان المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الاسود بن عبد یغوث قالا ما یمنعک ان تکلّم عثمان لاخیه الولید فقد اکثر الناس فیه فقصدتُ لعثمان حین خرج الی الصلوة قلتُ ان لی الیک حاجة وهی نصیحة لک قال یا ایها المرء قال ابوعبد اللہ اُراه قال اعوذ باللہ منک فانصرفتُ فرجعتُ الیهم اذ جاء رسول عثمان فاتیتُه فقال ما نصیحتک فقلتُ ان اللہ بعث محمدًا صلی اللہ علیه وسلم بالحق وانزل علیه الکتاب وکنت ممن استجاب للہ ولرسوله صلی اللہ علیه وسلم فهاجرت الهجرتین وصحبت رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم ورأیت هدیه وقد اکثر الناس فی شان الولید قال ادرکتَ رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم قلتُ لا ولکن خلص الیّ من علمه ما یخلص الی العذراء فی سترها قال اما بعد فان اللہ بعث محمدًا صلی اللہ علیه وسلم بالحق فکنت ممن استجاب للہ ولرسوله وآمنتُ بما بُعث به وهاجرتُ الهجرتین کما قلتَ وصحبتُ رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم وبایعتُه فواللہ ما عصیتُه ولا غششتُه حتی توفّاه اللہ عزوجل ثم ابابکر مثله ثم عمر مثله ثم استُخلفتُ افلیس لی من الحق مثل الذی لهم قلتُ بلی قال فما هذه الاحادیث التی تبلغنی عنکم اما ما ذکرتَ من شان الولید فسنأخذ فیه بالحق ان شاء اللہ ثم دعا علیًا فامره ان یجلده فجلده ثمانین حدثنا محمد بن حاتم بن بزیع ثنا شاذان ثنا عبد العزیز بن ابی سلمة الماجشون عن عبید اللہ عن نافع عن ابن عمر قال

(قوله یا ایها المرء منک) یحتمل ان یقدر ای امنک النصیحة واللہ تعالی اعلم سندی

كنا فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم لا نعدل بابى بكر احدًا ثم عمر ثم عثمان ثم نترك اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم لا نفاضل بينهم تابعه عبد الله بن صالح عن عبد العزيز **حدثنا** موسى بن اسمٰعيل ثنا ابو عوانة ثنا عثمان هو ابن موهب قال جاء رجل من اهل مصر وحج البيت فرأى قومًا جلوسًا فقال من هؤلاء القوم فقالوا هؤلاء قريش قال فمن الشيخ فيهم قالوا عبد الله بن عمر قال يا ابن عمر انى سائلك عن شىء فحدثنى هل تعلم ان عثمان فر يوم احد قال نعم قال تعلم انه تغيب عن بدر ولم يشهد قال نعم قال تعلم انه تغيب عن بيعة الرضوان فلم يشهدها قال نعم قال الله اكبر قال ابن عمر تعال ابين لك اما فراره يوم احد فاشهد ان الله عفا عنه وغفر له واما تغيبه عن بدر فانه كانت تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت مريضة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لك اجر رجل ممن شهد بدرًا وسهمه واما تغيبه عن بيعة الرضوان فلو كان احد اعز ببطن مكة من عثمان لبعثه مكانه فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمان وكانت بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان الى مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده اليمنى هذه يد عثمان فضرب بها على يده فقال هذه لعثمان فقال له ابن عمر اذهب بها الآن معك **حدثنا** مسدد ثنا يحيى عن سعيد عن قتادة ان انسًا حدثهم قال صعد النبى صلى الله عليه وسلم احدًا ومعه ابو بكر وعمر وعثمان فرجف فقال اسكن احد اظنه ضربه برجله فليس عليك الا نبى وصديق وشهيدان **باب** قصة البيعة والاتفاق على عثمان بن عفان وفيه مقتل عمر بن الخطاب **حدثنا** موسى بن اسمٰعيل ثنا ابو عوانة عن حصين عن عمرو بن ميمون قال رأيت عمر ابن الخطاب قبل ان يصاب بايام بالمدينة وقف على حذيفة بن اليمان وعثمان بن حنيف قال كيف فعلتما اتخافان ان تكونا قد حملتما الارض ما لا تطيق قالا حملناها امرًا هى له مطيقة ما فيها كبير فضل قال انظرا ان تكونا حملتما الارض ما لا تطيق قال قالا لا فقال عمر لئن سلمنى الله لادعن ارامل اهل العراق لا يحتجن الى رجل بعدى ابدًا قال فما اتت عليه الا رابعة حتى اصيب قال انى لقائم ما بينى وبينه الا عبد الله بن عباس غداة اصيب وكان اذا مر بين الصفين قال استووا حتى اذا لم ير فيهن خللًا تقدم فكبر وربما قرأ بسورة يوسف او النحل ونحو ذلك فى الركعة الاولى حتى يجتمع الناس فما هو الا ان كبر فسمعته يقول قتلنى او اكلنى الكلب حين طعنه فطار العلج بسكين ذات طرفين لا يمر على احد يمينًا ولا شمالًا الا طعنه حتى طعن ثلثة عشر رجلًا مات منهم سبعة فلما رأى ذلك رجل من المسلمين طرح عليه برنسًا فلما ظن العلج انه ماخوذ نحر نفسه وتناول عمر يد عبد الرحمن بن عوف فقدمه فمن يلى عمر فقد رأى الذى ارى واما نواحى المسجد فانهم لا يدرون غير انهم قد فقدوا صوت عمر وهم يقولون سبحان الله سبحان الله فصلى بهم عبد الرحمن بن عوف صلوة خفيفة فلما انصرفوا قال يا ابن عباس انظر من قتلنى فجال ساعة ثم جاء فقال غلام المغيرة قال الصنع قال نعم قال قاتله الله لقد امرت به معروفًا الحمد لله الذى لم يجعل ميتتى بيد رجل يدعى الاسلام قد كنت انت وابوك تحبان ان تكثر العلوج بالمدينة وكان العباس اكثرهم رقيقًا فقال ان شئت فعلت اى ان شئت قتلنا

باب قصة البيعة الخ **موسى** بن اسماعيل التبوذكى **ابو عوانة** الوضاح اليشكرى تقدم **حصين** بن عبد الرحمن الكوفى **عمرو** بن ميمون الازدى **عثمان** بن حنيف بن وهب الانصارى **فطار العلج** بكسر العين وسكون اللام وبالجيم و هو الرجل من كفار العجم الشديد والمراد ابو لؤلؤة **رجل** من المسلمين هو حطان التيمى اليربوعى من المهاجرين ۱۲ قس **حل اللغات** لا نعدل اى لا نجعل له مثلا. موهب بفتح الميم والهاء. الشيخ اى الكبير. بيعة الرضوان وهى التى كانت تحت الشجرة بحديبية. اعز اى اكثر عزة. مكانه بدله. صعد بكسر العين اى طلع احدا. رجف تحرك. قبل ان يصاب اى قبل ان يقتل. انظرا اى ... طار اى اسرع فى مشيه. العلج بكسر العين المهملة وسكون اللام وفى آخره جيم وهو الرجل من كفار العجم. برنس بضم الباء الموحدة وسكون الراء وضم النون وهى قلنسوة طويلة وقيل كساء. ميتتى اى قتلتى ۱۲

فقال كذبت بعد ما تكلموا بلسانكم وصلوا قبلتكم وحجوا حجكم فاحتمل الى بيته فانطلقنا معه وكان الناس
لم تصبهم مصيبة قبل يومئذ فقائل يقول لا بأس وقائل يقول اخاف عليه فاتي بنبيذ فشربه فخرج من جوفه ثم
اتي بلبن فشربه فخرج من جوفه فعرفوا انه ميت فدخلنا عليه وجاء الناس فجعلوا يثنون عليه وجاء رجل
شاب فقال ابشر يا امير المؤمنين ببشرى الله لك من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدم في الاسلام ما قد
علمت ثم وليت فعدلت ثم شهادة قال وددت ان ذلك كفاف لا علي ولا لي فلما ادبر اذا ازاره يمس الارض قال ردوا
علي الغلام قال يا ابن اخي ارفع ثوبك فانه انقى لثوبك واتقى لربك يا عبد الله بن عمر انظر ما علي من الدين
فحسبوه فوجدوه ستة وثمانين الفا ونحوه قال ان وفى له مال آل عمر فأده من اموالهم والا فسل في بني عدي
ابن كعب فان لم تف اموالهم فسل في قريش ولا تعدهم الى غيرهم فأد عني هذا المال انطلق الى عائشة ام المؤمنين
فقل يقرأ عليك عمر السلام ولا تقل امير المؤمنين فاني لست اليوم للمؤمنين اميرا وقل يستأذن عمر بن الخطاب
ان يدفن مع صاحبيه فسلم واستأذن ثم دخل عليها فوجدها قاعدة تبكي فقال يقرأ عليك عمر بن الخطاب
السلام ويستأذن ان يدفن مع صاحبيه فقالت كنت اريده لنفسي ولأوثرن به اليوم على نفسي فلما اقبل
قيل هذا عبد الله بن عمر قد جاء قال ارفعوني فاسنده رجل اليه فقال ما لديك قال الذي تحب يا امير
المؤمنين قد اذنت قال الحمد لله ما كان شيء اهم الي من ذلك فاذا انا قضيت فاحملوني ثم سلم فقل
يستأذن عمر بن الخطاب فان اذنت لي فادخلوني وان ردتني ردوني الى مقابر المسلمين وجاءت ام المؤمنين
حفصة والنساء تسير معها فلما رأيناها قمنا فولجت عليه فبكت عنده ساعة واستأذن الرجال فولجت داخلا
لهم فسمعنا بكاءها من الداخل فقالوا اوص يا امير المؤمنين استخلف قال ما اجد احق بهذا الامر من هؤلاء النفر
او الرهط الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض فسمى عليا وعثمان والزبير وطلحة وسعدا و
عبد الرحمن بن عوف وقال يشهدكم عبد الله بن عمر وليس له من الامر شيء كهيئة التعزية له فان اصابت الامرة
سعدا فهو ذاك والا فليستعن به ايكم ما امر فاني لم اعزله من عجز ولا خيانة وقال اوصي الخليفة من بعدي
بالمهاجرين الاولين ان يعرف لهم حقهم ويحفظ لهم حرمتهم واوصيه بالانصار خيرا الذين تبوؤا الدار والايمان
من قبلهم ان يقبل من محسنهم وان يعفى عن مسيئهم واوصيه باهل الامصار خيرا فانهم ردء الاسلام وجباة المال
وغيظ العدو وان لا يؤخذ منهم الا فضلهم عن رضاهم واوصيه بالاعراب خيرا فانهم اصل العرب ومادة الاسلام
ان يؤخذ من حواشي اموالهم وترد على فقرائهم واوصيه بذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم ان يوفى لهم بعهدهم
وان يقاتل من ورائهم ولا يكلفوا الا طاقتهم فلما قبض خرجنا به فانطلقنا نمشي فسلم عبد الله بن عمر
قال يستأذن عمر بن الخطاب قالت ادخلوه فادخل فوضع هنالك مع صاحبيه فلما فرغ من دفنه اجتمع
هؤلاء الرهط فقال عبد الرحمن اجعلوا امركم الى ثلاثة منكم فقال الزبير قد جعلت امري الى علي فقال طلحة قد
جعلت امري الى عثمان وقال سعد قد جعلت امري الى عبد الرحمن بن عوف فقال له عبد الرحمن ايكما

جرحه — جرحه عمر — كفاف — ابن اخي — من — فمكثت — احدا احد — الامارة — عن — فانقلبنا

اسماء الرجال جارية ام المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب رض عليا هو ابن ابي طالب رض عثمان هو ابن عفان رض الزبير بن العوام رضي الله عنه طلحة بن عبيد الله رض سعد هو ابن ابي وقاص رض عبد الرحمن بن عوف الزهري هذه الستة هم كلهم من العشرة المبشرة بالجنة اما ابو عبيدة احد العشرة فمات قبل ذلك شهيدا واما سعيد ابن زيد فلعله لم يذكر لانه ابن عم عمر فتركه مبالغة في التبري من الامر وانه لم يره اهلا لها بسبب من الاسباب كذا قيل والله اعلم بالصواب ۱۲

حل اللغات من جوفه جرحه ـ الكفاف المثل ـ لا تعد بسكون العين اي لا تتجاوز ـ ارفعوني اقعدوني ـ ولجت دخلت ـ داخلا اي مدخلا ـ الامرة بكسر الهمزة الامارة ـ ما امر اي مادام اميرا امر على صيغة المجهول من التامير ـ ان يعرف اي بان يعرف ـ ردء الاسلام بكسر الراء اي عون الاسلام ـ جباة بضم الجيم وتخفيف الباء الذين كانوا يجبون الاموال اي يجمعونها ـ حواشي اموالهم اي ما ليست بخيار ولا كرام ـ ادخلوا بفتح الهمزة من الادخال ۱۲ قال الشعبي هم من ادرك بيعة الرضوان وقال ابن المسيب من صلى القبلتين ۱۲ ك

حاشية السندي

(قوله فولجت داخلا) اي داخل البيت فهو ظرف وقال القسطلاني اي مدخلا لاهلها فجعله حالا وهو بعيد من حيث ان الواجب حينئذ التانيث الا بتاويل ومن حيث انه يلزمان يكون داخلا بمعنى مدخل والله تعالى اعلم (قوله كهيئة التعزية له) اي كهيئة التصبير له عن طلب الخلافة والكف عنها والله تعالى اعلم ۱۲ سندي

تبرأ من هذا الامر فنجعله اليه والله عليه والاسلام لينظرن افضلهم في نفسه فأسكت الشيخان فقال عبد الرحمن افتجعلونه الىّ والله على ان لا آلو عن افضلكم قالا نعم فاخذ بيد احدهما فقال لك قرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم في الاسلام ما قد علمت فالله عليك لئن امّرتك لتعدلن ولئن امّرت عثمان لتسمعن ولتطيعن ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك فلما اخذ الميثاق قال ارفع يدك يا عثمان فبايعه فبايع له علي وولج اهل الدار فبايعوه

مناقب علي بن ابي طالب ابي الحسن القرشي الهاشمي وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي انت مني وانا منك وقال عمر توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنه راض **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأعطين الراية غدًا رجلًا يفتح الله على يديه قال فبات الناس يدوكون ليلتهم ايهم يعطاها فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجوان يعطاها فقال اين علي بن ابي طالب فقالوا يشتكي عينيه يا رسول الله قال فارسلوا اليه فأتوني به فلما جاء بصق في عينيه فدعا له فبرأ حتى كأن لم يكن به وجع فاعطاه الراية فقال علي يا رسول الله أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه فوالله لأن يهدي الله بك رجلًا واحدًا خير لك من ان يكون لك حمر النعم **حدثنا** قتيبة ثنا حاتم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة قال كان علي قد تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في خيبر وكان به رمد فقال انا اتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج علي فلحق بالنبي صلى الله عليه وسلم فلما كان مساء الليلة التي فتحها الله في صباحها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأعطين الراية او ليأخذن الراية غدًا رجل يحبه الله ورسوله او قال يحب الله ورسوله يفتح الله عليه فاذا نحن بعلي وما نرجوه فقالوا هذا علي فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتح الله عليه **حدثنا** عبد الله بن مسلمة ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه ان رجلًا جاء الى سهل بن سعد فقال هذا فلان لأمير المدينة يدعو عليًا عند المنبر قال فيقول ماذا قال يقول له ابو تراب فضحك وقال والله ما سماه الا النبي صلى الله عليه وسلم وما كان له اسم احب اليه منه فاستطعمت الحديث سهلًا وقلت له يا ابا عباس كيف ذلك قال دخل علي على فاطمة ثم خرج فاضطجع في المسجد فقال النبي صلى الله عليه وسلم اين ابن عمك قالت في المسجد فخرج اليه فوجد رداءه قد سقط عن ظهره وخلص التراب الى ظهره فجعل يمسح التراب عن ظهره فيقول اجلس يا ابا تراب مرتين **حدثنا** محمد بن رافع ثنا حسين عن زائدة عن ابي حصين عن سعد بن عبيدة قال جاء رجل الى ابن عمر فسأله عن عثمان فذكر عن محاسن عمله قال لعل ذاك يسوءك قال نعم قال فارغم الله بانفك ثم سأله عن علي فذكر محاسن عمله قال هو ذاك بيته اوسط بيوت النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال لعل ذاك يسوءك قال اجل قال فارغم الله بانفك انطلق فاجهد عليّ جهدك **حدثنا** محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن الحكم سمعت ابن ابي ليلى ثنا علي ان فاطمة شكت ما تلقى من اثر الرحى فأتي النبي صلى الله عليه وسلم سبي فانطلقت فلم تجده فوجدت عائشة فاخبرتها فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته عائشة بمجئ فاطمة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم الينا وقد اخذنا مضاجعنا فذهبت لأقوم فقال

(حاشیہ:) باب مناقب — يرجون — فاعطاه — رجل — الراية — والله له — التراب — ثني — سبي

ـــــــــــــــــــ

١ قوله والله عليه والاسلام ـ بالرفع فيهما والخبر محذوف اي عليه رقيب ونحو ذلك قوله لينظرن افضلهم في نفسه ـ اي في معتقده قوله فاسكت بضم الهمزة وكسر الكاف كان مسكتا اسكتهما ويجوز فتح الهمزة والكاف وهو بمعنى سكت والمراد بالشيخين علي وعثمان ١٢ فتح ٢ قوله والله على ان لا آلو عن افضلكم ـ اي والله شاهد رقيب علي ان لا اقصر عن افضلكم ١٢ كرماني ٣ قوله والقدم بكسر القاف وفتحها وقد تقدم قوله ما قد علمت صفة او بدل عن القدم قوله وخلا بالآخر فقال له مثل ذلك والمدني انه قال لكل قال لعلي فقال علي وزاد فيه ان سعدا اشار عليه بعثمان وانه دار تلك الليالي كلها على الصحابة ومن وافى المدينة من اشراف الناس لا يخلو برجل منهم الا امره بعثمان وقد اورد المص قصة الشورى في كتاب الاحكام ١٢ ل قس ٤ قوله لعلي انت مني ـ يعني في الاخوة وقرب المرتبة والمظاهرة في امر الدين كذا في المرقاة ١٢ ٥ قوله وهو عنه راض اي عن علي قال في الفتح تقدم ذلك في الحديث الذي قبله موصولا وكان بيعة علي بالخلافة عقب قتل عثمان في اواخر ذي الحجة سنة خمس وثلثين فبايعه المهاجرون والانصار وكل من حضر وكتب ببيعته الى الآفاق فاذعنوا كلهم الا معوية في اهل الشام ١٢ ٦ قوله يدوكون اي يخوضون فيمن يدفعها اليه ١٢ مجمع ٧ قوله فقال اين علي بن ابي طالب فقالوا يشتكي عينيه ـ والمعنى انه حصل عذر لديه قال الطيبي اين علي مالي لا اراه حاضرا فيستقيم جوابهم نحو قوله تعالى مالي لا ارى الهدهد ـ كانه صلعم استبعد غيبته عن حضرته في مثل ذلك الموطن لا سيما وقد قال لاعطين الراية الخ وقد حضر الناس كلهم طمعا بان يكون هو الذي يفوز بذلك الوعد كذا في المرقاة ١٢ ٨ قوله انفذ بضم الفاء اي امض على رسلك بكسر فسكون اي رفقك ولينك قوله حتى تنزل بساحتهم اي حتى تبلغ فنائهم من ارضهم ثم ادعهم الى الاسلام اي اولا قوله من حق الله فيه اي في الاسلام قوله حمر النعم يراد به حمر الابل وهو اعزها وانفسها ويضربون بها المثل في نفاسة الشيء وانه ليس هناك اعظم منه ـ مرقات قال الطيبي نقلا عن النووي تشبيه امور الآخرة بالاعراض الدنيا انما هو للتقريب الى الافهام والا فقدر يسير من الآخرة خير من الدنيا باسرها ١٢ ٩ قوله هذا فلان لامير المدينة ـ اي كنى بفلان عن امير المدينة كذا في الكرماني قال في الفتح وفلان المذكور لم اقف على اسمه صريحا ووقع عند الاسمعيلي هذا فلان بن فلان انتهى ١٢ ١٠ قوله فاستطعمت الحديث سهلا ـ اي طلبت الحديث من سهل وقصة تسميته به واستعار الاستطعام للكلام بجامع ما بينهما من الذوق فللطعام الذوق الحسي وللكلام الذوق المعنوي كذا في ف خ ١٢ ١١ قوله فذكر عن محاسن عمله كانه ضمن ذكر معنى اخبر فعداها بعن وفي رواية الاسمعيلي فذكر احسن عمله وكانه ذكر له انفاقه في جيش العسرة وتسبيله بير رومة ونحو ذلك قوله ثم سأله عن علي فذكر محاسن عمله كانه ذكر له شهوده بدرا وغيرها وفتح خيبر على يديه ونحو ذلك قوله هو ذاك بيته اوسط بيوت النبي صلعم وفي رواية سألت ابن عمر عن علي فقال انظر الى منزله من نبي الله صلعم ليس في المسجد غير بيته كذا في الفتح ١٢ ١٢ قوله فاجهد علي جهدك ـ بفتح الجيم اي افعل في حقي ما تقدر عليه فان الذي قلته لك الحق وقائل الحق لا يبالي ما قيل فيه من الباطل وهذا الحديث من افراد المؤلف ١٢ قسطلاني ١٣ قوله ابن ابي ليلى قال في جامع الاصول اذا اطلق المحدثون ابن ابي ليلى فانما يعنون عبد الرحمن بن ابي ليلى واذا اطلقه الفقهاء يعنون به محمد بن عبد الرحمن كذا في الكرماني قوله فاتي النبي صلعم سبي ـ ولابي ذر عن الكشميهني بضم الهمزة مبنيا للمفعول وبسبي جار ومجرور كذا في القسطلاني قال في الفتح ودخوله في مناقب علي من جهة منزلته من النبي صلعم ودخول النبي صلى الله عليه وسلم معه في فراشه بينه وبين امرأته وهي ابنته صلى الله عليه وسلم ومن جهة اختيار النبي صلى الله عليه وسلم له ما اختار لابنته من ايثار امر الآخرة على الدنيا ورضاهما بذلك ١٢

اسماء الرجال

مناقب علي بن ابي طالب الخ قال النبي صلعم ما هو موصول عند المؤلف في الصلح وعمرة القضاء وقال عمر بن الخطاب في علي وصله قريبا في الباب السابق قتيبة بن سعيد الثقفي مولاهم عبد العزيز بن ابي حازم اسمه سلمة بن دينار يروي عن ابيه سهل بن سعد الساعدي قتيبة بن سعيد المذكور آنفا حاتم بن اسمعيل الكوفي يزيد بن ابي عبيد مصغرا مولى سلمة عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي المدني عبد العزيز ومن بعده مر آنفا محمد بن رافع القشيري النيسابوري حسين هو ابن علي الجعفي الكوفي زائدة بن قدامة ابي حصين بالفتح عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي سعد بن عبيدة مصغرا ابو حمزة الكوفي رجل هو نافع بن الازرق وليس هو السكسكي محمد بن بشار بن عثمان العبدي بندار البصري غندر محمد بن جعفر البصري شعبة بن الحجاج الحكم بن عتيبة بالضم مصغرا ابن ابي ليلى عبد الرحمن ١٢

حل اللغات

شيخان هما عثمان وعلي لا آلو اي لا اقصر ولج اهل الدار اهل المدينة الراية اي العلم التي علامة للامارة ـ يدوكون بالدال المهملة وبالكاف اي يخوضون من الدوكة وهو الاختلاط والخوض فارسلوا على صيغة المبني للفاعل فاتي به على صيغة المجهول انفذ بضم الفاء امض على رسلك اي رفقك ولينك تنزل بساحتهم اي تبلغ فنائهم حمر النعم اي حمر الابل رمد بالتحريك هيجان العين حصين بفتح المهملة وكسر الثانية ارغم الله اي اهانه الله واذله والرغام في الاصل التراب ١٢

على مكانكما فقعد بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدري وقال الا اعلمكما خيرا مما سالتماني اذا اخذتما مضاجعكما تكبرا اربعا وثلثين وتسبحا ثلثا وثلثين وتحمدا ثلثا وثلثين فهو خير لكما من خادم حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن سعد قال سمعت ابراهيم بن سعد عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى حدثنا علي بن الجعد انا شعبة عن ايوب عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي قال اقضوا كما كنتم تقضون فاني اكره الاختلاف حتى يكون الناس جماعة او اموت كما مات اصحابي وكان ابن سيرين يرى ان عامة ما يروى عن علي الكذب

مناقب جعفر بن ابي طالب الهاشمي وقال له النبي صلى الله عليه وسلم اشبهت خلقي وخلقي حدثنا احمد بن ابي بكر ثنا محمد بن ابراهيم بن دينار ابو عبد الله الجهني عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ان الناس كانوا يقولون اكثر ابو هريرة واني كنت الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشبع بطني حين لا آكل الخمير ولا البس الحبير ولا يخدمني فلان وفلانة وكنت الصق بطني بالحصباء من الجوع وان كنت لاستقرئ الرجل الآية وهي معي كي ينقلب بي فيطعمني وكان اخير الناس للمسكين جعفر بن ابي طالب وكان ينقلب بنا فيطعمنا ما كان في بيته حتى ان كان ليخرج الينا العكة التي ليس فيها شيء فيشقها فنلعق ما فيها حدثنا عمرو بن علي ثنا يزيد بن هرون انا اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي ان ابن عمر كان اذا سلم على ابن جعفر قال السلام عليك يا ابن ذي الجناحين قال ابو عبد الله يقال كن في جناحي كن في ناحيتي كل جانبين جناحان

ذكر عباس بن عبد المطلب حدثنا الحسن بن محمد انا محمد بن عبد الله الانصاري ثني ابي عبد الله بن المثنى عن ثمامة بن عبد الله بن انس عن انس ان عمر بن الخطاب كان اذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال اللهم انا كنا نتوسل اليك بنبينا فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا فاسقنا فيسقون

مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ثني عروة بن الزبير عن عائشة ان فاطمة ارسلت الى ابي بكر تسأله ميراثها من النبي صلى الله عليه وسلم مما افاء الله على رسوله تطلب صدقة النبي صلى الله عليه وسلم التي بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر فقال ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا فهو صدقة انما ياكل آل محمد من هذا المال يعني مال الله ليس لهم ان يزيدوا على الماكل واني والله لا اغير شيئا من صدقات النبي صلى الله عليه وسلم التي كانت عليها في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولاعملن فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فتشهد علي ثم قال انا قد عرفنا يا ابا بكر فضيلتك وذكر قرابتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وحقهم وتكلم ابو بكر فقال والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابتي حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا خالد ثنا شعبة عن واقد قال سمعت ابي يحدث عن ابن عمر عن ابي بكر قال ارقبوا محمدا في اهل بيته حدثنا ابو الوليد ثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاطمة بضعة مني فمن اغضبها اغضبني حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عروة عن عائشة قالت دعا النبي

صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته في شكواه التي قبض فيها فسارّها بشيء فبكت ثم دعاها فسارّها فضحكت قالت فسألتها عن ذلك فقالت سارّني النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرني انه يقبض في وجعه الذي توفي فيه فبكيت ثم سارّني فاخبرني اني اول اهل بيته اتبعه فضحكت

باب مناقب الزبير بن العوام وقال ابن عباس هو حواري النبي صلى الله عليه وسلم وسمي الحواريون لبياض ثيابهم

حدثنا خالد بن مخلد ثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه اخبرني مروان بن الحكم قال اصاب عثمان بن عفان رعاف شديد سنة الرعاف حتى حبسه عن الحج واوصى فدخل عليه رجل من قريش فقال استخلف فقال وقالوه قال نعم قال ومن فسكت فدخل عليه رجل آخر احسبه الحارث فقال استخلف فقال عثمان وقالوا فقال نعم قال ومن هو قال فسكت قال فلعلهم قالوا الزبير قال نعم قال اما والذي نفسي بيده انه لخيرهم ما علمت وان كان لاحبهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عبيد بن اسمعيل ثنا ابو اسامة عن هشام اخبرني ابي قال سمعت مروان يقول كنت عند عثمان اتاه رجل فقال استخلف قال وقيل ذلك قال نعم الزبير قال اما والله انكم لتعلمون انه خيركم ثلثا حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا عبد العزيز هو ابن ابي سلمة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حواريا وان حواري الزبير حدثنا احمد بن محمد انا عبد الله انا هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير قال كنت يوم الاحزاب جعلت انا وعمر بن ابي سلمة في النساء فنظرت فاذا انا بالزبير على فرسه يختلف الى بني قريظة مرتين او ثلثا فلما رجعت قلت يا ابت رايتك تختلف قال او هل رايتني يا بني قلت نعم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يات بني قريظة فياتيني بخبرهم فانطلقت فلما رجعت جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه فقال فداك ابي وامي حدثنا علي بن حفص ثنا ابن المبارك انا هشام بن عروة عن ابيه ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا للزبير يوم اليرموك الا تشد فنشد معك فحمل عليهم فضربوه ضربتين على عاتقه بينهما ضربة ضربها يوم بدر قال عروة فكنت ادخل اصابعي في تلك الضربات العب وانا صغير

ذكر طلحة بن عبيد الله وقال عمر توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو عنه راض حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي ثنا معتمر عن ابيه عن ابي عثمان قال لم يبق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض تلك الايام التي قاتل فيهن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير طلحة وسعد عن حديثهما حدثنا مسدد ثنا خالد ثنا ابن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم قال رأيت يد طلحة التي وقى بها النبي صلى الله عليه وسلم قد شلت

باب مناقب سعد بن ابي وقاص الزهري وبنو زهرة اخوال النبي صلى الله عليه وسلم وهو سعد بن مالك حدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى قال سمعت سعيد بن المسيب قال سمعت سعدا يقول جمع لي النبي صلى الله عليه وسلم ابويه يوم احد حدثنا المكي بن ابراهيم ثنا هاشم بن هاشم عن عامر بن سعد عن ابيه قال لقد رايتني وانا ثلث الاسلام حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا ابن ابي زائدة ثنا هاشم بن هاشم بن عتبة بن ابي وقاص قال سمعت سعيد بن المسيب

له قوله الزبير بن العوام - بن خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصي يجتمع مع النبي صلعم في قصي وعدد ما بينهما من الآباء سواء وامه صفية بنت عبد المطلب عمة النبي صلى الله عليه وسلم وكان يكنى ابا عبد الله وروى الحاكم باسناد صحيح عن عروة قال اسلم ابن الزبير وهو ابن ثمان سنين كذا في الفتح قال ابن عبد البر في الاستيعاب كان علي والزبير وطلحة وسعد بن ابي وقاص ولدوا في عام واحد ولم يتخلف الزبير عن غزوة غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى قال الكرماني هو احد العشرة رابع الاسلام القرشي الاسدي وهو اول من سل سيفا في سبيل الله ترك القتال يوم الجمل فلحقه جماعة من الغواة فقتلوه بوادي السباع بناحية البصرة سنة ست وثلثين انتهى ١٢ ٢ه قوله هو حواري النبي صلى الله عليه وسلم - بتخفيف الواو وشدة الياء لفظ مفرد الناصر وقيل الخالص الصافي فان قلت الصحابة كلهم انصار رسول الله صلعم خلصاله فما وجه التخصيص به قلت هذا ما قاله حين قال يوم الاحزاب من ياتيني بخبر القوم فقال الزبير انا وهكذا مرة ثالثة ولا شك انه في ذلك الوقت نصر نصرة زائدة على غيره ١٢ ٣ه قوله سنة الرعاف - اي سنة احدى وثلثين كما عند ابن ابي شيبة في كتاب المدينة وكان للناس فيها رعاف كثيرا ١٢ قس ٤ه قوله واوصى ذكر عمر بن شيبة ان عثمان كتب العهد بعده لعبد الرحمن بن عوف واستكتم ذلك حمران كاتبه فوشى بذلك حمران الى عبد الرحمن فعاتب عثمان على ذلك فغضب عثمان على حمران فنفاه من المدينة الى البصرة ومات عبد الرحمن بعد ستة اشهر وكان وفاته سنة اثنتين وثلاثين كذا في الفتح ١٢ ٥ه قوله فقال استخلف - اي اجعل لك خليفة بعدك قوله فقال وقالوه اي قال عثمان او قال الناس هذا القول قال الرجل نعم قالوه قوله قال ومن اي قال عثمان ومن استخلفه فسكت الرجل - كذا في العيني ١٢ ٦ه قوله الحارث اي ابن الحكم ابن ابي العاص الاموي وهو اخو مروان راوي الخبر وقد شهد الحارث المذكور حصار عثمان وعاش بعد ذلك الى خلافة معوية كذا في ك ف ١٢ ٧ه قوله قال فلعلهم قالوا الزبير - اي قال عثمان لعل هؤلاء قالوا هو الزبير بن العوام قال نعم اي قال الحارث نعم كذا قال الناس ١٢ ٨ه قوله ما علمت - كلمة ما موصولة وهو خبر مبتدأ محذوف او مصدرية اي في علمي الظاهر ان المراد بالخيرانة من بني امية الذي طلبوا الاستخلاف والا فلا شك ان عليا كرم الله وجهه كان خيرا بعد عثمان اتفاقا ومنه ايضا عند البعض ١٢ الخير الجاري ٩ه قوله حواري الزبير - ضبط جماعة بفتح الياء كمصرخي واكثرهم بكسرها فقيل استثقلوا كسرتين وثلاث ياءات فحذفوا ياء المتكلم وابدلوا من الكسرة فتحة كراهة ثقل الكسرة على الياء وقيل المحذوف احدى ياءي النسبة ومر في باب فضل الطليعة ١٢ ١٠ه قوله يوم اليرموك بفتح التحتية وسكون الراء وضم الميم وبالكاف موضع بناحية الشام جرى فيه في خلافة عمر بين المسلمين والروم محاربة وكانت الدولة للمسلمين كذا في الكرماني قال القسطلاني وقد كان المسلمون في وقعة اليرموك خمسة واربعين الفا وقيل ستة وثلثين الفا والروم سبع مائة الف فقتلوا من الروم مائة الف وخمسة آلاف واسروا منهم اربعين الفا واستشهد من المسلمين اربعة آلاف انتهى ١٢ ١١ه قوله في بعض تلك الايام التي - يريد يوم احد وقوله عن حديثهما يعني انهما حدثنا بذلك ووقع في فوائد ابي بكر عن معتمر بن سليمان عن ابيه فقلت لابي عثمان وما علمك بذلك قال اخبراني بذلك ١٢ فتح ١٢ه قوله قد شلت - بفتح اوله ويجوز الضم في اللغة والشلل بطلان العمل كذا في التوشيح قال الكرماني وقصة اليد هي ان طلحة ثبت مع رسول الله صلعم يوم احد وجعل نفسه وقاية له حتى اصيب ببضع وثمانين جراحة ووقاه بيده ضربة قصد بها فشلت يده فقال رسول الله صلعم اوجب طلحة اي الجنة ١٢ ١٣ه قوله وهو سعد بن مالك - يريد ان اسم ابي وقاص مالك بن اهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة يجتمع مع النبي صلعم في كلاب بن مرة واهيب جد سعد عم آمنة ام النبي صلعم ١٢ ف ١٤ه قوله وانا ثلث الاسلام فان قلت قال في الاستيعاب هو سابع سبعة في الاسلام قلت لعله اراد ثلث الرجال وهذا اراد اعم منهم وهو احد العشرة المبشرة وهو فتح ملك كسرى وكان مشهورا باستجابة الدعاء ١٢ ك خ

اسماء الرجال

مناقب الزبير بن العوام وقال ابن عباس الخ مما وصله في سورة براءة خالد بن مخلد القطواني علي بن مسهر القرشي الكوفي قاضي الموصل هشام بن عروة بن الزبير بن العوام مروان بن الحكم بن ابي العاص بن امية الاموي المدني الحارث بن الحكم اخا مروان المروزي عبيد بن اسماعيل الهباري القرشي ابو اسامة حماد بن اسامة هشام بن عروة بن الزبير مروان بن الحكم بن ابي العاص المذكور مالك بن اسمعيل بن زياد بن درهم ابو غسان النهدي الكوفي عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة الماجشون المدني محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير التيمي المدني جابر بن عبد الله الانصاري احمد بن محمد هو ابن شبويه فيما قاله الدارقطني او هو ابو العباس المردوية المروزي فيما قاله ابو عبد الله الحاكم هشام مر آنفا في هذه الصفحة عمر بن ابي سلمة القرشي المخزومي المدني ربيب رسول الله صلعم وام سلمة علي بن حفص الخراساني المروزي سكن عسقلان ابن المبارك عبد الله المروزي - قس هشام مر مرارا في هذه الصفحة ذكر طلحة - بن عبيد الله وقال عمر توفي النبي صلعم الخ وصله المؤلف في مقتل عمر السابق معتمر بن سليمان التيمي مسدد هو ابن مسرهد خالد بن عبد الله الواسطي ابن ابي خالد اسمعيل واسم ابي خالد سعد قيس بن ابي حازم اسمه عوف الاحمسي البجلي مناقب سعد بن ابي وقاص محمد بن المثنى العنزي عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي يحيى بن سعيد القطان سعد ابن ابي وقاص رضا المكي بن ابراهيم الحنظلي هاشم بن هاشم هو ابن عتبة بن ابي وقاص الزهري عامر بن سعد بن ابي وقاص ابراهيم بن موسى الفراء الصغير الرازي ابن ابي زائدة هو

حل اللغات شكواه اي مرضه سارها اي كلمها سرا الوجع بالتحريك المرض - الحواري بفتح الحاء والواو المخففة وتشديد الياء وهو لفظ مفرد ومعناه الناصر وقيل الصافي يوم الاحزاب هو يوم الخندق يختلف اي يجيء ويذهب بني قريظة

ك قوله ما اسلم احد الا فی الیوم الذی اسلمت فیه- ظاهره انه لم یسلم احد قبله لکن اختلف فی هذه اللفظة کذا فی الفتح وفی الخیر الجاری هذا بحسب ظنه وعلمه الا فقد اسلم قبله غیره او الحصر فی المذکور اضافی وهو الظاهر للموافق لما نقل انه اسلم علی ید الصدیق کذا فی القسطلانی انتهی ۱۲ ك قوله وانی لثلث الاسلام- قال ذلک بحسب اطلاعه والسبب فیه ان من کان اسلم فی ابتداء الامر کان یخفی اسلامه ولعله اراد بالاثنین الاخیرین خدیجة وابا بکر او النبی صلعم وابا بکر وقد کان خدیجة اسلمت قطعا فلعله خص الرجال وقد تقدم فی ترجمة الصدیق حدیث عمار رأیت النبی صلعم وما معه الا خمسة اعبد وابو بکر وهو یعارض حدیث سعد والجمع بینهما بما اشرت الیه او یحمل قول سعد علی الاحرار البالغین لیخرج الاعبد وعلی رضا ولم یکن یطلع علی اولئک ویدل علی هذا الاخیر انه وقع عند الاسمٰعیلی بلفظ ما اسلم احد قبلی ۱۲ فتح الباری ك قوله انی لاول

یقول سمعت سعد بن ابی وقاص یقول ما اسلم احد الا فی الیوم الذی اسلمت فیه ولقد مکثت سبعة ایام وانی لثلث الاسلام تابعه ابو اسامة قال ثنا هاشم ثنا عمرو بن عون ثنا خالد بن عبد الله عن اسمٰعیل عن قیس قال سمعت سعدا یقول انی لاول العرب رمی بسهم فی سبیل الله وکنا نغزو مع النبی صلی الله علیه وسلم وما لنا طعام الا ورق الشجر حتی ان احدنا لیضع کما یضع البعیر او الشاة ما له خلط ثم اصبحت بنو اسد تعزرنی علی الاسلام لقد خبت اذن وضل عملی وکانوا وشوا به الی عمر قالوا لا یحسن یصلی قال ابو عبد الله ثلث الاسلام یقول وانا ثالث ثلثة مع النبی صلی الله علیه وسلم باب ذکر اصهار النبی صلی الله علیه وسلم منهم ابو العاص بن الربیع حدثنا ابو الیمان انا شعیب عن الزهری ثنی علی بن حسین ان المسور بن مخرمة قال ان علیا خطب بنت ابی جهل فسمعت بذلک فاطمة فاتت رسول الله صلی الله علیه وسلم فقالت یزعم قومک انک لا تغضب لبناتک وهذا علی ناکح بنت ابی جهل فقام رسول الله صلی الله علیه وسلم فسمعته حین تشهد یقول اما بعد فانی انکحت ابا العاص بن الربیع فحدثنی وصدقنی وان فاطمة بضعة منی وانی اکره ان یسوءها والله لا یجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجل واحد فترک علی الخطبة وزاد محمد بن عمرو بن حلحلة عن ابن شهاب عن علی بن حسین عن مسور قال سمعت النبی صلی الله علیه وسلم ذکر صهرا له من بنی عبد شمس فاثنی علیه فی مصاهرته ایاه فاحسن قال حدثنی فصدقنی ووعدنی فوفی لی باب مناقب زید بن حارثة مولی النبی صلی الله علیه وسلم وقال البراء عن النبی صلی الله علیه وسلم انت اخونا ومولانا حدثنا خالد ابن مخلد ثنا سلیمن ثنی عبد الله بن دینار عن عبد الله بن عمر قال بعث النبی صلی الله علیه وسلم بعثا وامر علیهم اسامة ابن زید فطعن بعض الناس فی امارته فقال النبی صلی الله علیه وسلم ان تطعنوا فی امارته فقد کنتم تطعنون فی امارة ابیه من قبل وایم الله ان کان لخلیقا للامارة وان کان لمن احب الناس الی وان هذا لمن احب الناس الی بعده حدثنا یحیی بن قزعة ثنا ابراهیم بن سعد عن الزهری عن عروة عن عائشة قالت دخل علی قائف والنبی صلی الله علیه وسلم شاهد واسامة بن زید وزید بن حارثة مضطجعان فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض قال فسر بذلک النبی صلی الله علیه وسلم واعجبه واخبر به عائشة باب ذکر اسامة بن زید حدثنا قتیبة بن سعید ثنا اللیث عن الزهری عن عروة عن عائشة ان قریشا اهمهم شان المرأة المخزومیة فقالوا من یجتری علیه الا اسامة بن زید حب رسول الله صلی الله علیه وسلم حدثنا علی ثنا سفین قال ذهبت اسال الزهری عن حدیث المخزومیة فصاح بی قلت لسفیان فلم تحمله عن احد قال وجدته فی کتاب کان کتبه ایوب بن موسی عن الزهری عن عروة عن عائشة ان امرأة من بنی مخزوم سرقت فقالوا من یکلم النبی صلی الله علیه وسلم فیها فلم یجتری احد ان یکلمه فکلمه اسامة بن زید فقال ان بنی اسرائیل کان اذا سرق فیهم الشریف ترکوه واذا سرق فیهم الضعیف قطعوه ولو کانت فاطمة لقطعت یدها حدثنا الحسن بن محمد ثنا ابو عباد یحیی بن عباد ثنا الماجشون انا عبد الله بن دینار قال نظر ابن عمر یوما وهو فی المسجد الی رجل یسحب ثیابه فی ناحیة من المسجد فقال انظر من هذا لیت هذا عندی

ك قوله انی لاول العرب- وکان اسن من رسول الله صلعم بعشر سنین بعثه رسول الله صلعم فی ستین راکبا من المهاجرین وفیهم سعد وعقد له اللواء وهو اول لواء عقده رسول الله صلعم فالتقی عبیدة وابو سفیان الاموی وکان هو علی المشرکین وهذا اول قتال جری فی الاسلام واول من رمی الیهم سعد کذا فی الکرمانی وفی الفتح وهی اول سریة بعثها رسول الله صلعم فی السنة الاولی من الهجرة بعث ناسا من المسلمین الی رابغ لیلقوا عیرا لقریش فتراموا بالسهام فکان سعد اول من رمی ۱۲ ك قوله کما یضع- ای عند قضاء الحاجة تخرج منهم البعرة مثل البعیر لیبسه وعدم الغذاء المألوف قوله ما له خلط ای لا یختلط بعضه ببعض لجفافه ۱۲ ک ع ك قوله تعزرنی بعین المهملة فزای فراء ای تؤدبنی علی الاسلام وتعلمنی الصلوة وتعیرنی بانی لا احسنها فعبر عن الصلوة بالاسلام کما عبر عنها بالایمان فی قوله تعالی وما کان الله لیضیع ایمانکم ای ایمانکم ایذانا بانها عماد الدین ورأس الاسلام ۱۲ قس ك قوله لقد خبت اذن- من الخیبة ای ان کنت محتاجا الی تعلیمهم فقد ضل عملی فیما مضی. ک وم فی صـ۲۲ ۱۲ ك قوله اصهار جمع صهر بالکسر القرابة وزوج بنت رجل واخته کذا فی القاموس قال الکرمانی هم اهل بیت المرأة ومن العرب من یجعل الصهر من الاحماء والاختان جمیعا ۱۲ ك قوله فاثنی علیه فی مصاهرته- لانه کان قد ابی تطلیق زینب اذ مشی الیه المشرکون فی ذلک فشکر رسول الله صلعم مصاهرته واثنی علیه واسلم قبل الفتح وهاجر مخلصا واستشهد یوم الیمامة. ماخوذ من ک من مجمع الوضعین ۱۲ ك قوله حدثنی فصدقنی- لعله کان شرط علی نفسه ان لا یتزوج علی زینب کذلک علی فان لم یکن کذلک فهو محمول علی ان علیا نسی ذلک ولذلک قدم الخطبة فتح وتوشیح ك قوله ووعدنی فوفی لی کان اسر فی غزوة بدر فاستطلقه من المسلمین وشرط معه ان یرسل زینب ففی به. مجمع وم الحدیث فی صـ۳۳ ۱۲ ك قوله زید بن حارثة کان من بنی کلب خرجت به امه تزور قومها فاتفق غارة فیهم فاحتملوا زیدا وقدموا به الی سوق عکاظ فعرضوه علی البیع فاشتراه حکیم بن حزام لعمته خدیجة بار بعمائة درهم فلما تزوجها النبی صلعم وهبته له فحضر ابوه حارثة فخیره النبی صلعم بین المقام عنده والرجوع الیهم فاختار رسول الله صلی الله علیه وسلم علی اهله وتبناه رسول الله صلعم وزوجه ام ایمن فولدت اسامة ومن فضائله ان الله سماه فی القرآن وقتل فی غزوة موتة امیر الجیش. ملتقط من ک ف ح م ۱۲ ك قوله فی امارة ابیه یرید امارة زید بن حارثة فی غزوة موتة وفیهم خیار الصحابة منهم جعفر بن ابیطالب قال الطیبی انما طعن من طعن فی امارتهما لانهما کانا من الموالی وکانت العرب لا تری تامیر الموالی وتستنکف عن اتباعهم کل الاستنکاف فلما جاء الله بالاسلام ورفع قدر من لم یکن له عندهم قدر بالسابقة والهجرة والعلم والتقی عرف حقهم المحفوظون من اهل الدین فاما المتحنون بحب الریاسة من الاعراب ورؤساء القبائل فلم یزل یختلج فی صدورهم شیء من ذلک لا سیما اهل النفاق وکان صلعم قد بعث زیدا علی عدة سرایا وکان خلیقا بذلک لسوابقه وفضله وقربه من رسول الله صلعم انتهی مختصرا قال فی اللمعات وقد اشار صلعم الی فضله بقوله ان کان لمن احب الناس الی وای فضیلة بعد ثبوت محبته صلعم خصوصا الاحبیة انتهی ۱۲ ك قوله قائف هو الذی یلحق الفروع بالاصول بالشبه والعلامات کذا فی الکرمانی قوله فسر بذلک لان الجاهلیة تقدح فی نسب اسامة بن زید لکونه اسود وزید ابیض ومر بیانه فی صـ۵۰۲ فی صفة النبی صلعم ۱۲ ك قوله ولو کانت. ای السارقة فاطمة بنت رسول الله صلعم لقطعتها. ک ع وم فی صـ۴۹۲ قبیل کتاب مناقب قریش ۱۲ ك قوله لیت هذا عندی بالنون ای قریبا منی حتی انصحه واعظه وقد روی بالباء الموحدة من العبودیة وکانه علی ما قیل کان لسود اللون. کذا فی الفتح الباری والقسطلانی ۱۲

اسماء الرجال تابعه ای تابع ابن ابی زائدة ابو اسامة حماد بن اسامة هاشم المذکور آنفا عمرو بن عون بن اوس الواسطی البزاز خالد بن عبد الله الواسطی اسمٰعیل بن ابی خالد البجلی قیس هو ابن ابی حازم ذکر اصهار النبی صلعم ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب هو ابن ابی حمزة الزهری هو ابن شهاب علی بن حسین بن علی بن ابیطالب باب مناقب زید بن حارثة خالد بن مخلد ابو الهیثم البجلی سلیمان هو ابن بلال التیمی مولاهم المدنی عبد الله بن دینار العدوی مولی ابن عمر یحیی بن قزعة بفتحات القرشی المکی ابراهیم بن سعد بن ابراهیم الزهری الزهری محمد بن مسلم بن شهاب عروة هو ابن الزبیر بن العوام باب ذکر اسامة بن زید بن حارثة قتیبة هو ابو رجاء الثقفی اللیث هو ابن سعد الامام الزهری ومن بعده مروا آنفا المرأة المخزومیة هی فاطمة بنت الاسود التی سرقت حلیا فی غزوة الفتح علی هو ابن عبد الله المدینی سفیان هو ابن عیینة الهلالی ایوب بن موسی بن عمرو بن سعید بن العاص الاموی الزهری ومن بعده تقدموا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانی ۱۲

لیت هذا عندی ای قریبا منی ۱۲ ق

فقال له انسانٌ اماتعرف هٰذا یاابا عبد الرحمٰن هٰذا محمد بن اُسامة قال فطأطأ ابنُ عمر راسه ونقر بیدیه فی الارض ثم قال لو راٰه رسول الله صلی الله علیه وسلم لاحبّه حدثنا موسی بن اسمٰعیل ثنا مُعتمر سمعت ابی ثنا ابوعثمان عن اسامة ابن زید حدث عن النبی صلی الله علیه وسلم انه کان یاخذه والحسن فیقول اللهم احبّهما فانی احبهما وقال نُعیم عن ابن المبارك انا معمر عن الزهری اخبرنی مولی لاسامة بن زید ان الحجاج بن ایمن بن اُمّ ایمن وکان ایمن اخا اُسامة لاُمّه وهو رجل من الانصار فراٰه ابن عمر لم یتم رکوعه ولا سجوده فقال اعِد قال ابوعبد الله وحدثنی سلیمٰن بن عبد الرحمٰن ثنا الولید بن مُسلم ثنا عبدُ الرحمٰن بن نمر عن الزهری ثنی حرملة مولی اُسامة بن زید انه بینما هو مع عبد الله بن عُمر اذ دخل الحجاج بن ایمن فلم یتم رکوعه ولا سجوده فقال اعِد فلما ولّی قال لی ابن عمر من هٰذا قلتُ الحجاج بن ایمن بن اُمّ ایمن فقال ابن عُمر لو راٰی هٰذا رسولُ الله صلی الله علیه وسلم لاحبّه فذکر حُبّه وما ولدته اُمّ ایمن قال ابوعبد الله وزادنی بعض اصحابی عن سلیمٰن وکانت حاضنة النبی صلی الله علیه وسلم

باب مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب

حدثنا اسحٰق بن نصر ثنا عبدُ الرزاق عن معمر عن الزهری عن سالم عن ابن عمر قال کان الرجلُ فی حیوة النبی صلی الله علیه وسلم اذا راٰی رؤیا قصّها علی النبی صلی الله علیه وسلم فتمنیتُ ان اریٰ رُؤیا اقصُّها علی النبی صلی الله علیه وسلم وکنتُ غلامًا شابًّا اعزب وکنت اَنام فی المسجد علی عهد النبی صلی الله علیه وسلم فرایتُ فی المنام کأنّ ملکین اخذانی فذهبابی الی النار فاذا هی مطویّة کطیّ البئر واذا لها قرنان کقرنی البئر واذا فیها ناسٌ قد عرفتهم فجعلتُ اقول اعوذ بالله من النار اعوذ بالله من النار فلقیهما ملكٌ اٰخر فقال لی لم ترع فقصصتُها علی حفصة فقصّتها حفصة علی النبی صلی الله علیه وسلم فقال نِعمَ الرجلُ عبدُ الله لو کان یُصلّی من اللیل قال سالم وکان عبدُ الله لاینام من اللیل الا قلیلا حدثنا یحیی بن سلیمٰن ثنا ابن وهب عن یونس عن الزهری عن سالم عن ابن عمر عن اخته حفصة ان النبی صلی الله علیه وسلم قال لها ان عبد الله رجل صالح

باب مناقب عمار وحذیفة

حدثنا مالك بن اسمٰعیل ثنا اسرائیل عن المغیرة عن ابراهیم عن علقمة قال قدمتُ الشام فصلیتُ رکعتین ثم قلتُ اللهم یسّر لی جلیسًا صالحًا فاتیتُ قومًا فجلستُ الیهم فاذا شیخ قد جاء حتی جلس الی جنبی قلتُ من هٰذا قالوا ابوالدرداء فقلتُ انی دعوتُ الله ان یُیسّر لی جلیسًا صالحًا فیسّرك لی قال ممن انت قلتُ من اهل الکوفة قال اولیس عندکم ابنُ امّ عبد صاحبُ النعلین والوسادة والمطهرة ولیس فیکم الذی اجاره الله من الشیطان یعنی علی لسان نبیه صلی الله علیه وسلم اولیس فیکم صاحبُ سرّ النبی صلی الله علیه وسلم الذی لا یعلم احدٌ غیرُه ثم قال کیف یقرأ عبدُ الله واللیل اذا یغشٰی فقرأتُ علیه واللیل اذا یغشٰی والنهار اذا تجلّٰی والذکر والانثٰی قال والله لقد اقرأنیها رسولُ الله صلی الله علیه وسلم من فیه الی فیّ حدثنا سلیمٰن بن حرب ثنا شعبة عن مغیرة عن ابراهیم قال ذهب علقمة الی الشام فلما دخل المسجد قال اللهم یسّر لی جلیسًا صالحًا فجلس الی ابی الدرداء فقال ابوالدرداء ممن انت قال من اهل

---

۵۱ قوله فطأطأ ابن عمر ای اطرق کانه ندم عما قصد من الوعظ الذی فهم من قوله لیت هٰذا عندی ۱۲ خیر جاری ۵۲ قوله لاحبه. انما جزم ابن عمر بذلك لما رای من محبة النبی صلعم لزید بن حارثة وام ایمن وذریتهما فقاس ابن اسامة علی ذلك نرنح - ۵۳ قوله اللهم احبهما فانی احبهما هٰذا یشعر بانه صلعم ماکان یحب الا لله وفی الله ولذلك ترتب محبة الله علی محبته وفی ذلك اعظم منقبة لاسامة والحسن ۱۲ ف ۵۴ قوله وهو رجل من الانصار. وابوه هو عبید بن عمرو بن هلال من الخزرج ویقال انه کان حبشیا من موالی الخزرج تزوج ام ایمن قبل زید بن حارثة فولدت له ایمن واستشهد ایمن یوم حنین مع النبی صلعم ونسب ایمن الی امه لشرفها علی ابیه وشهرتها عند اهل البیت النبوی وتزوج زید بن حارثة ام ایمن وکانت حاضنة النبی صلعم فولدت له اسامة بن زید وعاشت ام ایمن بعد النبی صلعم قلیلا قوله فراٰه ابن عمر معطوف علی شئ مقدر تقدیره ان الحجاج بن ایمن دخل المسجد فصلی فراٰه ابن عمر یوضح ذلك الروایة التی بعد هٰذه ۱۲ ۵۵ قوله هو مع عبد الله قیل فیه تجرید کان حرملة تجرد من نفسه شخصا فقال بینما وقیل التفات من الحاضر الی الغائب ۱۲ قس ۵۶ قوله فذکر حبه. ای حب ایمن واولاد ام ایمن والفاعل محذوف ای رسول الله صلی الله علیه وسلم او حب الرسول لها مقرونا باولادها فهو مضاف الی الفاعل ۱۲ ک ۵۷ قوله زادنی بعض اصحابی. هو اما یعقوب بن سفیان فانه رواه فی تاریخه عن سلیمان بن عبد الرحمٰن بالاسناد المذکور واما الذهلی فانه اخرجه عن سلیمان ایضا کذا فی الفتح قال الکرمانی فان قلت لفظ بعض الاصحاب مجهول فکیف حکمه قلت لا باس به اذ معلوم ان البخاری لایروی الا عن العدل ۱۲ ۵۸ قوله رؤیا. بدون التنوین مختص بالمنام کالرؤیة بالیقظة فرقوا بینهما بحرفی التانیث ای الالف المقصورة والتاء والعزب هو الذی لا اهل له وفی بعضها اعزب والقرنان الطرفان ولم ترع بمعنی لاترع ای لاتخف وفی بعضها لن ترع والجزم بلن لغة حکاها الکسائی کذا فی الکرمانی ومر الحدیث مع بیانه فی ص۱۵۱ فی کتاب التهجد ۱۲ ۵۹ قوله مناقب عمار وحذیفة. اما عمار هو ابن یاسر یکنی ابا الیقظان العنسی بالنون وامه سمیة بالمهملة مصغرا اسلم هو وابواه قدیما وعذبوا لاجل الاسلام وقتل ابوجهل امه فکانت اول شهید فی الاسلام ومات ابوه قدیما وعاش هو الی ان قتل بصفین مع علی رض وکان قد ولی شیئا من امور الکوفة لعمر ولهٰذا نسبه ابوالدرداء الیها واما حذیفة هو ابن الیمان ابن جابر بن عمرو العبسی بالموحدة حلیف بنی عبد الاشهل من الانصار واسلم هو وابوه الیمان وولی حذیفة بعض امور الکوفة لعمر کذا فی الفتح وفی الاستیعاب مات حذیفة سنة ست وثلثین بعد قتل عثمان فی اول خلافة علی رض وکان موته بعد ان اتی نعی عثمان الی الکوفة انتهی ۱۲ ۶۰ قوله ابوالدرداء. بفتح المهملتین وسکون الراء بینهما وبالمد عویمر بن عامر الانصاری الخزرجی الفقیه الحکیم مات بدمشق سنة اثنتین وثلاثین والذی اجاره الله من الشیطان هو عمار ولهٰذا سماه النبی صلعم بالطیب المطیب وصاحب السر هو حذیفة اطلعه رسول الله صلعم علی المنافقین وکان عمر رض اذا مات واحد منهم تبع حذیفة فان صلی علیه هو ایضا یصلی علیه والا فلا ۱۲ ۶۱ قوله اولیس عندکم ابن ام عبد یعنی عبد الله ابن مسعود ومراد ابی الدرداء بذلك انه فهم انهم قدموا فی طلب العلم فبین لهم ان عندهم من العلماء ما لا یحتاجون معهم الی غیرهم کذا فی الفتح ۱۲ ۶۲ قوله صاحب النعلین. ای نعل النبی صلعم وکان ابن مسعود یحملها ویتعاهدها کذا فی الفتح قوله والوسادة. ای المخدة قوله والمطهرة بکسر المیم وفتحها اناء یتطهر به قال القاضی یرید انه کان یخدم الرسول ویلازمه فی الحالات کلها فیصاحبه فی المجالس ویاخذ نعله ویکون معه فی الخلوات فیسوی مضجعه ویضع وسادته اذا اراد ان ینام ویهیئ له طهوره ویحمل معه المطهرة اذا قام الی الوضوء انتهی حاصله انه لشدة ملازمته صلعم فی هٰذه الامور ینبغی ان یکون عنده من العلم الشرعی ما یستغنی طالبه عن غیره کذا فی المرقاة ۱۲ ۶۳ قوله الذکر والانثی قال فی المجمع کان یقرء والذکر والانثی حیث انزل ولا کذلك ثم انزل وما خلق الذکر والانثی فلم یسمعه ابن مسعود وابوالدرداء وسمعه سائر الناس واثبتوه فبهٰذا ظن عبد الله بن مسعود ان المعوذتین لیستا من القرآن وسیاتی فی ص۵۳ ۱۲

اسماء الرجال

موسی بن اسمٰعیل التبوذکی معتمر بن سلیمان بن طرخان التیمی ابوعثمان عبد الرحمٰن النهدی سلیمان بن عبد الرحمٰن ابوایوب الدمشقی الولید بن مسلم القرشی الدمشقی الزهری هو ابن شهاب مناقب عبد الله ابن عمر بن الخطاب اسحاق بن نصر هو اسحٰق بن ابراهیم بن نصر السعدی المروزی عبد الرزاق هو ابن همام الصنعانی معمر هو ابن راشد الزهری محمد بن مسلم بن شهاب سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب یحیی بن سلیمان ابوسعید الجعفی نزیل مصر ابن وهب عبد الله المصری یونس هو ابن یزید الایلی الزهری ومن بعده مر آنفا مناقب عمار وحذیفة مالك بن اسمٰعیل بن زیاد ابوغسان النهدی الکوفی اسرائیل بن یونس بن ابی اسحٰق السبیعی المغیرة بن مقسم الضبی الکوفی ابراهیم بن یزید النخعی علقمة بن قیس النخعی سلیمان بن حرب الواشحی شعبة بن الحجاج بن الورد العتکی مغیرة بن مقسم المذکور ابراهیم وعلقمة النخعیان تقدما آنفا ابوالدرداء هو عویمر بن زید بن قیس الانصاری مختلف فی اسم ابیه رض ۱۲

حل اللغات

طأطأ ای اطرق کانه ندم. نعیم بضم النون هو حماد بن معویة. حرملة بفتح الحاء المهملة وسکون الراء وفتح المیم. اعزب وهو الذی لا اهل له. قرنان تثنیة قرن اراد بها الطرفین لم ترع لاتخف. الوسادة المخدة المطهرة بکسر المیم الاداوة وکل اناء یتطهر به ۱۲ ک

الكوفة قال اليس فيكم او منكم الذى اجاره الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم يعنى من الشيطان يعنى عمارا قلت بلى قال اوليس فيكم او منكم صاحب السر الذى لا يعلمه غيره يعنى حذيفة قلت بلى قال اليس فيكم او منكم صاحب السواك او السواد قال بلى قال كيف كان عبد الله يقرأ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ قلت وَالذَّكَرِ وَالْأُنثَىٰ قال ما زال بى هؤلاء حتى كادوا يستزلونى عن شىء سمعته من النبى صلى الله عليه وسلم باب مناقب ابى عبيدة بن الجراح حدثنا عمرو بن على ثنا عبد الاعلى ثنا خالد عن ابى قلابة ثنى انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لكل امة امينا وان امينا ايتها الامة ابو عبيدة بن الجراح حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن ابى اسحق عن صلة عن حذيفة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لاهل نجران لابعثن حق امين فاشرف اصحابه فبعث ابا عبيدة مناقب الحسن والحسين وقال نافع بن جبير عن ابى هريرة عانق النبى صلى الله عليه وسلم الحسن حدثنا صدقة انا ابن عيينة ثنا ابو موسى عن الحسن انه سمع ابا بكرة سمعت النبى صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن الى جنبه ينظر الى الناس مرة واليه مرة ويقول ابنى هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين من المسلمين حدثنا مسدد ثنا معتمر سمعت ابى ثنا ابو عثمان عن اسامة بن زيد عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان ياخذه والحسن ويقول اللهم انى احبهما فاحبهما او كما قال حدثنا محمد بن الحسين بن ابراهيم ثنا حسين بن محمد ثنا جرير عن محمد عن انس بن مالك قال اتى عبيد الله بن زياد براس الحسين فجعل فى طست فجعل ينكت وقال فى حسنه شيئا فقال انس كان اشبههم برسول الله صلى الله عليه وسلم وكان مخضوبا بالوسمة حدثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة اخبرنى عدى سمعت البراء قال رايت النبى صلى الله عليه وسلم والحسن بن على على عاتقه يقول اللهم انى احبه فاحبه حدثنا عبدان انا عبد الله انا عمر بن سعيد ابن ابى حسين عن ابن ابى مليكة عن عقبة بن الحارث قال رايت ابا بكر وحمل الحسن وهو يقول بابى شبيه بالنبى صلى الله عليه وسلم ليس شبيه بعلى وعلى يضحك حدثنا يحيى بن معين وصدقة قالا انا محمد بن جعفر عن شعبة عن واقد بن محمد عن ابيه عن ابن عمر قال قال ابو بكر ارقبوا محمدا صلى الله عليه وسلم فى اهل بيته حدثنا ابراهيم بن موسى انا هشام بن يوسف عن معمر عن الزهرى عن انس قال لم يكن احد اشبه بالنبى صلى الله عليه وسلم من الحسن بن على وقال عبد الرزاق انا معمر عن الزهرى اخبرنى انس حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن محمد بن ابى يعقوب سمعت ابن ابى نعم سمعت عبد الله بن عمر وساله رجل عن المحرم قال شعبة احسبه يقتل الذباب فقال اهل العراق يسألون عن قتل الذباب وقد قتلوا ابن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال النبى صلى الله عليه وسلم هما ريحانتاى من الدنيا باب مناقب بلال بن رباح مولى ابى بكر وقال النبى صلى الله عليه وسلم سمعت دف نعليك بين يدى فى الجنة حدثنا ابو نعيم ثنا عبد العزيز بن ابى سلمة عن محمد بن المنكدر انا جابر بن عبد الله قال كان عمر يقول

له قوله واعتق سیدنا یعنی بلالا قال ابن التین یعنی ان بلالا من السادة ولم یرد انه افضل من عمر وقال غیره السید الاول حقیقة والثانی قاله عمر تواضعا علی سبیل المجاز وان السیادة لا تثبت الافضلیة فقد قال ابن عمر ما رأیت اسود من معٰویة مع انه رأی ابا بکر وعمر فتح الباری
له قوله وعمل لله بالنصب علی انه مفعول معه کذا فی الخیر الجاری وفی روایة الکشمیهنی عمل لله قال الکرمانی قال هذا الکلام حین توفی رسول الله صلعم واراد ان یهاجر من المدینة فمنعه ابوبکر واراد ان یؤذن فی مسجد رسول الله صلعم فقال انی لا ارید المدینة بدون رسول الله صلعم ولا احمل مقام رسول الله صلعم خالیا عنه انتهی قال فی الفتح وقد وقع ذلک مصرحا فی روایة احمد بلفظ قال بلال لابی بکر حین توفی رسول الله صلعم وذکر ابن سعد فی الطبقات فی هذه القصة من الزیادة قال رأیت افضل عمل المؤمن الجهاد فاردت ان اربط فی سبیل الله وان ابا بکر قال لبلال انشدک الله وحقی فاقام معه حتی توفی فلما مات اذن له عمر فی خلافته فتوجه الی الشام مجاهدا فمات بها فی طاعون عمواس سنة ۱۸ وقیل سنة ۲۰ والله اعلم ۱۲ له قوله علمه الحکمة - وفی لفظ علمه الکتاب وهو یؤید من فسر الحکمة هنا بالقرآن واختلف فی المراد بالحکمة هنا فقیل الاصابة فی القول وقیل الفهم عن الله وقیل ما یشهد العقل بصحته وقیل نور یفرق به بین الالهام والوسواس وقیل سرعة الجواب بالصواب وقیل غیر ذلک وکان ابن عباس من اعلم الصحابة بتفسیر القرآن ۱۲ فتح الباری له قوله والحکمة الاصابة فی غیر النبوة هذا التفسیر ثابت لابی ذر عن المستملی وقال ابن وهب قلت لمالک ما الحکمة قال معرفة الدین والتفقه فیه والاتباع له وقال الشافعی الحکمة سنة رسول الله صلعم وقیل هی الفصل بین الحق والباطل ۱۲ قس له قوله تذرفان - ای تسیلان دمعا وسیف الله هو خالد کذا فی الکرمانی ومر الحدیث مع بیانه فی ص ۱۶۷ فی الجنائز ۱۲ له قوله مناقب سالم هو ابن معقل بفتح المیم واسکان المهملة وکسر القاف مولی ابی حذیفة بن عتبة بن ربیعة بن عبد شمس بن عبد مناف وکان ای سالم من اهل الفارس ومن فضلاء الموالی وهو معدود فی المهاجرین لانه هاجر الی المدینة وفی الانصار لانه کان اولا عبد الزوجة ابی حذیفة الانصاریة وفی قریش وفی العجم وفی الموالی وفی القراء وقتل یوم الیمامة کذا فی الکرمانی ۱۲ له قوله ولا ادری الخ ای لا ادری ان رسول الله صلعم قدم ابیا علی معاذ او بالعکس وانما خص هذه الاربعة لانهم کانوا اکثر ضبطا اللفظ للقرآن واتقن لادائه وان کان غیرهم افقه فی معانیه منهم او لانهم تفرغوا للاخذ منه مشافهة وغیرهم اقتصروا علی اخذ بعضهم عن بعض او انه صلعم اراد الاعلام بما یکون بعده من تقدم هؤلاء الاربعة فانهم اقرء من غیرهم ولیس المراد انه لم یجمعه غیرهم - ک ف قس خ ملتقطا ۱۲ له قوله عبد الله ابن مسعود بن غافل بن حبیب بن شمخ من بنی هذیل بن مدرکة بن الیاس بن مضر مات ابوه فی الجاهلیة واسلمت امه وصحبت فلذلک ینسب الیها احیانا وکان هو من السابقین وقد روی ابن حبان انه سادس ستة فی الاسلام وهاجر الهجرتین وصلی القبلتین وشهد بدرا والحدیبیة وشهد له رسول الله صلعم بالجنة وکان من علماء الصحابة وروی الحاکم وغیره من طریق ابی وائل عن حذیفة قال لقد علم المحفوظون من اصحاب محمد صلی الله علیه وسلم ان ابن ام عبد من اقربهم الی الله وسیلة یوم القیمة کذا فی الفتح وغیره وفی الاستیعاب قال صلعم رضیت لامتی ما رضی لها ابن ام عبد وسخطت لامتی ما سخط لها ابن ام عبد وقال صلعم لو کنت مؤمرا احدا من غیر مشورة لامرت ابن ام عبد رواه الترمذی وفی جامع الاصول انه ولی القضاء بالکوفة وبیت مالها لعمر وصدرا من خلافة عثمان ثم سار الی المدینة فمات بها سنة اثنتین وثلثین ودفن بالبقیع وله بضع وستون سنة روی عنه ابوبکر وعمر وعثمان وعلی ومن بعدهم من الصحابة والتابعین انتهی ۱۲ له قوله والوسادة ای المخدة والمطهرة بالکسر والفتح اناء یتطهر به یرید انه کان یخدم النبی صلعم فی الحالات کلها حاصله انه لشدة ملازمته صلعم ینبغی ان یکون عنده من العلم الشرعی ما یستغنی طالبه عن غیره کذا فی المرقاة قال الکرمانی المجار هو عمار وصاحب سر المنافقین حذیفة عرفه رسول الله صلعم اسماءهم انتهی قوله لا یعلمه غیره ای لا یعلم هذا السر غیر حذیفة ۱۲ له قوله والذکر والانثی قال فی المجمع کان یقرأ والذکر والانثی حیث انزل ولا کذلک ثم انزل وما خلق الذکر والانثی فلم یسمع ابن مسعود وابو الدرداء وسمعه سائر الناس واثبتوه فهذا کظن عبد الله ان المعوذتین لیستا من القرآن قوله یردونی ای من قرأة والذکر والانثی الی قرأة وما خلق الذکر انتهی ۱۲ له قوله دعه ای اترک القول فیه والانکار علیه فانه قد صحب ای فلم یفعل شیئا الا بمستند وفی قوله وفی الروایة الاخری اصاب انه فقیه ما یؤید ذلک لا التفات الی قول ابن التین ان الوتر برکعة لم یقل به الفقهاء لان الذی نفاه قول الاکثر کذا فی الفتح قال العینی وروی ابن ابی شیبة عن حفص بن عمر عن الحسن قال اجمع المسلمون علی ان الوتر ثلث لا یسلم الا فی آخرهن انتهی وشیخ عبد الحق در صراط المستقیم گفته پس این وحشت کشیدن حاضران فعل معٰویة وانکار واستبعاد آن وجواب دادن ابن عباس بتصویب وی مجملا بفقاهت وصحبت وی دلالتی صریح وارد برآنکه وتر بیک رکعت متعارف نبود کما لایخفی انتهی ۱۲

ابو بکر سیدنا واعتق سیدنا یعنی بلالا حدثنا ابن نمیر عن محمد بن عبید ثنا اسمٰعیل عن قیس ان بلالا قال لابی بکر ان کنت انما اشتریتنی لنفسک فامسکنی وان کنت انما اشتریتنی لله فدعنی وعمل لله باب مناقب ابن عباس حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن خالد عن عکرمة عن ابن عباس قال ضمنی النبی صلی الله علیه وسلم الی صدره وقال اللهم علمه الحکمة حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث وقال اللهم علمه الکتاب ثنا موسی ثنا وهیب عن خالد مثله قال البخاری والحکمة الاصابة فی غیر النبوة باب مناقب خالد بن الولید حدثنا احمد بن واقد ثنا حماد بن زید عن ایوب عن حمید بن هلال عن انس ان النبی صلی الله علیه وسلم نعی زیدا وجعفرا وابن رواحة للناس قبل ان یاتیهم خبرهم فقال اخذ الرایة زید فاصیب ثم اخذها جعفر فاصیب ثم اخذ ابن رواحة فاصیب وعیناه تذرفان حتی اخذ سیف من سیوف الله حتی فتح الله علیهم باب مناقب سالم مولی ابی حذیفة حدثنا سلیمن بن حرب ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابراهیم عن مسروق قال ذکر عبد الله عند عبد الله بن عمرو فقال ذاک رجل لا ازال احبه بعد ما سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول استقرءوا القران من اربعة من عبد الله بن مسعود فبدا به وسالم مولی ابی حذیفة وابی بن کعب ومعاذ بن جبل قال ولا ادری بدا بابی او بمعاذ بن جبل مناقب عبد الله بن مسعود حدثنا حفص ابن عمر ثنا شعبة عن سلیمن قال سمعت ابا وائل قال سمعت مسروقا قال قال عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلی الله علیه وسلم لم یکن فاحشا ولا متفحشا وقال ان من احبکم الی احسنکم اخلاقا وقال استقرءوا القران من اربعة من عبد الله بن مسعود وسالم مولی ابی حذیفة وابی بن کعب ومعاذ بن جبل حدثنا موسی عن ابی عوانة عن مغیرة عن ابراهیم عن علقمة قال دخلت الشام فصلیت رکعتین فقلت اللهم یسر لی جلیسا صالحا فرایت شیخا مقبلا فلما دنا قلت ارجو ان یکون استجاب قال من این انت قلت من اهل الکوفة قال افلم یکن فیکم صاحب النعلین والوسادة والمطهرة اولم یکن فیکم الذی اجیر من الشیطان اولم یکن فیکم صاحب السر الذی لا یعلمه غیره کیف قرا ابن ام عبد واللیل فقرأت واللیل اذا یغشی والنهار اذا تجلی والذکر والانثی فقال اقرأنیها النبی صلی الله علیه وسلم فاه الی فی فما زال هؤلاء حتی کادوا یردونی حدثنا سلیمن بن حرب ثنا شعبة عن ابی اسحٰق عن عبد الرحمن بن یزید قال سألنا حذیفة عن رجل قریب السمت والهدی من النبی صلی الله علیه وسلم حتی ناخذ عنه قال ما اعلم احدا اقرب سمتا وهدیا ودلا بالنبی صلی الله علیه وسلم من ابن ام عبد حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابراهیم بن یوسف بن ابی اسحٰق ثنی ابی عن ابی اسحٰق ثنی الاسود بن یزید قال سمعت ابا موسی الاشعری یقول قدمت انا واخی من الیمن فمکثنا حینا ما نری الا ان عبد الله بن مسعود رجل من اهل بیت النبی صلی الله علیه وسلم لما نری من دخوله ودخول امه علی النبی صلی الله علیه وسلم ذکر معاویة حدثنا الحسن بن بشر ثنا المعافی عن عثمان بن الاسود عن ابن ابی ملیکة قال اوتر معاویة بعد العشاء برکعة وعنده مولی لابن عباس فاتی ابن عباس فقال دعه فانه قد صحب رسول الله صلی الله علیه وسلم حدثنا ابن ابی مریم ثنا نافع بن عمر ثنی ابن ابی ملیکة قیل لابن عباس هل لک فی امیر المؤمنین معاویة فانه ما اوتر الا بواحدة قال اصاب انه فقیه حدثنا عمرو بن عباس ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابی التیاح قال سمعت حمران بن ابان عن معاویة قال انکم لتصلون صلوة لقد صحبنا النبی صلی الله علیه وسلم فما رایناه

اسماء الرجال ابن نمیر مصغرا ابو محمد بن عبد الله بن نمیر محمد بن عبید الطنافسی الکوفی قیس هو ابن ابی حازم مناقب ابن عباس مسدد هو ابن مسرهد الاسدی عبد الوارث بن سعید التنوری العنبری مولاهم خالد هو ابن مهران الحذاء عکرمة مولی ابن عباس ابو معمر عبد الله بن عمرو المنقری مولاهم المقعد عبد الوارث هو ابن سعید المذکور موسی بن اسمٰعیل التبوذکی وهیب بن خالد بن عجلان مناقب خالد بن الولید احمد بن واقد ابو یحیی الاسدی حماد بن زید بن درهم الجهضمی ایوب السختیانی حمید العدوی البصری مناقب سالم مولی ابی حذیفة سلیمان بن حرب الواشحی شعبة بن الحجاج العتکی عمرو بن مرة بن طارق البجلی الکوفی الاعمی ابراهیم هو ابن یزید النخعی مسروق هو ابن الاجدع الکوفی حفص بن عمر الحوضی شعبة بن الحجاج سلیمان بن مهران الاعمش ابو وائل شقیق بن سلمة موسی بن اسمٰعیل التبوذکی ابو عوانة الوضاح الیشکری

حل اللغات الحکمة ای العلم وقیل اتقان الامور الکتاب ای القرآن - نعی من النعی وهو الاخبار بالموت الرایة ای العلم تذرفان بالمعجمة الذال ای تسیلان دمعا - اخذ سیف هو خالد بن الولید استقرءوا ای اطلبوا القراءة مسروقا

يصليهما ولقد نهى عنهما يعني الركعتين بعد العصر ۲ **مناقب** فاطمة وقال النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة سيدة نساء اهل الجنة **حدثنا** ابو الوليد ثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاطمة بضعة مني فمن اغضبها فقد اغضبني **حدثنا** يحيى بن قزعة انا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عروة عن عائشة قالت دعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته في شكواه التي قبض فيها فسارها بشيء فبكت ثم دعاها فسارها فضحكت قالت فسألتها عن ذلك فقالت سارني النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرني انه يقبض في وجعه الذي توفي فيه فبكيت ثم سارني فاخبرني اني اول اهل بيته اتبعه فضحكت ۲ **فضل** عائشة **حدثنا** يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال ابو سلمة ان عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما يا عائش هذا جبرئيل يقرئك السلام فقلت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته ترى ما لا ارى تريد رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ادم ثنا شعبة ح وثنا عمرو انا شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم بنت عمران واسية امرأة فرعون وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله ثني محمد بن جعفر عن عبد الله بن عبد الرحمن انه سمع انس بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام **حدثنا** محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد ثنا ابن عون عن القاسم بن محمد ان عائشة اشتكت فجاء ابن عباس فقال يا ام المؤمنين تقدمين على فرط صدق على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى ابي بكر **حدثنا** محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن الحكم سمعت ابا وائل قال لما بعث علي عمارا والحسن الى الكوفة ليستنفرهم خطب عمار فقال اني لاعلم انها زوجته في الدنيا والاخرة ولكن الله ابتلاكم لتتبعوه او اياها **حدثنا** عبيد بن اسمعيل ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة انها استعارت من اسماء قلادة فهلكت فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا من اصحابه في طلبها فادركتهم الصلوة فصلوا بغير وضوء فلما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك اليه فنزلت اية التيمم فقال اسيد بن حضير جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك امر قط الا جعل الله لك منه مخرجا وجعل للمسلمين فيه بركة **حدثنا** عبيد بن اسمعيل ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان في مرضه جعل يدور في نسائه ويقول اين انا غدا اين انا غدا حرصا على بيت عائشة قالت عائشة فلما كان يومي سكن **حدثنا** عبد الله بن عبد الوهاب ثنا حماد ثنا هشام عن ابيه قال كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة قالت عائشة فاجتمع صواحبي الى ام سلمة فقلن يا ام سلمة والله ان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة وانا نريد الخير كما تريده عائشة فمري رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يامر الناس ان يهدوا اليه حيثما كان او حيثما دار قالت فذكرت ذلك ام سلمة للنبي صلى الله عليه وسلم قالت فاعرض عني فلما عاد الي ذكرت له ذاك فاعرض عني فلما كان في الثالثة ذكرت له فقال يا ام سلمة لا تؤذيني في عائشة فانه والله ما نزل علي الوحي وانا في لحاف امرأة منكن غيرها

۹ قوله غيرها - لا يرد ذلك على خديجة لانها ماتت قبل ذلك فلم تدخل في الخطاب بقوله منكن ولكل وجه اختصاصها بذلك ۲ عائشة كانت تبالغ في تنظيف ثيابها وقيل لمكان ابيها ۱۲ توشيح

اسماء الرجال { **مناقب** فاطمة رضي الله تعالى عنها **ابو الوليد** هو هشام بن عبد الملك **ابن عيينة** هو سفيان **عمرو بن دينار** هو المكي **ابن ابي مليكة** هو عبد الله تقدم قريبا **يحيى** بن قزعة القرشي المؤذن **ابراهيم** يروي عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري **عروة** هو ابن الزبير بن العوام **فضل** عائشة رضي الله تعالى عنها **يحيى** هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي المصري **الليث** هو ابن سعد الامام المصري **يونس** هو ابن يزيد الايلي **ابن شهاب** الزهري **ابو سلمة** هو ابن عبد الرحمن بن عوف **آدم** هو ابن ابي اياس العسقلاني **شعبة** هو ابن الحجاج العتكي **عمرو** بن مرة بضم الميم وشدة الراء الهمداني الكوفي **عبد العزيز** بن عبد الله الاويسي **محمد** بن جعفر هو ابن ابي كثير **محمد** بن بشار العبدي البصري **ابن عون** عبد الله ابو عون البصري **القاسم** بن محمد بن ابي بكر الصديق **محمد** بن بشار المذكور **غندر** هو محمد بن جعفر البصري **شعبة** هو ابن الحجاج **الحكم** بالتحريك بن عتيبة بالتصغير **ابا وائل** هو شقيق بن سلمة الكوفي **عبيد** بن اسمعيل ابو محمد القرشي الهباري ۲

اخت عائشة - **القلادة** والعقد بكسر العين واحد وهو كل ما يعقد ويعلق في عنقه سكن التي مات او سكت عن هذا القول يتحرون اي يقصدون ويجتهدون ۲ **علم** لعل عمارا سمع الحديث منه صلعم ۱۲

له قوله مناقب الانصار - هو اسم اسلامى سمى النبى صلعم به الاوس والخزرج وحلفاءهم كما فى حديث انس والاوس ينتسبون الى اوس بن حارثة والخزرج ينتسبون الى الخزرج بن حارثة وهما ابنا قيلة وهو اسم امهم وابوهم هو حارثة بن عمرو بن عامر الذى يجتمع اليه انساب الازد ۱۲ فتح البارى ۲ه قوله والذين تبوؤا الدار - قال الكرمانى هم اهل المدينة الذين آووا رسول الله صلعم ونصروه فان قلت كيف تبوؤا الايمان قلت هو من قبيل قول الشاعر علفتها تبنا وماء باردا انتهى ومر بيانه فى ص۵۲۴ فى مناقب عثمان ۱۲ ۳ه قوله تسمون به اى اخبرنى انكم قبل القرآن كنتم تسمون بالانصار ام لا قال بل سمانا الله كما فى قوله تعالى والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار ۱۲ ک ۴ه قوله كنا ندخل - كذا فى هذه الرواية بغير واو عطف وهو من كلام غيلان لا من كلام انس وسياتى قبل باب القسامة فى الجاهلية من وجه آخر عن مهدى بن ميمون عن غيلان قال كنا ناتى انس بن مالك الحديث ولم يذكر ما قبل ۱۲ فتح ۵ه قوله فعل قومك الخ - اى ما كان من يحكى المغازى مآثرهم فى فتح ونصر الاسلام ۱۲ ۶ه قوله يوم بعاث - بضم الموحدة يوم حرب بين الاوس والخزرج وبعاث حصن للاوس ومن اعجم الغين صحف وهو بالصرف وتركه وقع عنده الحرب بين الاوس والخزرج واستمر مائة وعشرين سنة حتى الف بينهم بالاسلام وكان يوما قدمه الله لرسوله اذ قتلت اشرافهم فيه ولو كانوا احياء لاستنكروا عن متابعته ولمنع حب رياستهم عن دخول رئيس عليهم فكان ذلك من مقدمات الخير له صلعم ۱۲ ک ع ۷ه قوله سرواتهم - اى خيارهم والسروات جمع سراة بفتح السين وخفة الراء والسراة جمع سرى وهو الشريف ۱۲ فتح ۸ه قوله وجرحوا - للاكثر بضم الجيم والراء المكسورة مثقلا ومخففا ثم مهملة وعند بعضهم بجيمين من الجرج بمعنى الاضطراب والقلق وعند بعضهم بفتح المهملة ثم جيم من الحرج وهو ضيق الصدر ولبعضهم بخاء معجمة فراء ثم جيم من الخروج اى خرجوا من اوطانهم وصوب ابن الاثير الاول وصوب غيره الثالث - ملتقط من ق س ۱۲ ۹ه قوله ما الذى بلغنى الى قوله هو الذى بلغك وفى المغازى قال فقهاء الانصار اما رؤساؤنا فلم يقولوا شيئا اما اناس منا حديثة اسنانهم فقالوا يغفر الله لرسول الله صلعم يعطى قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم - قسطلانى ومر بيانه فى ص۴۴۵ فى الخمس ۱۲ ۱۰ه قوله لولا الهجرة الخ - هو طرف من حديث سياتى فى غزوة حنين انشاء الله تعالى اى لولا فضيلة الهجرة وشرافة نسبتها لانتسبت الى الانصار وديارهم ولا انتقلت عن اسم المهاجرين الى الانصار ۱۲ لمعات ۱۱ه قوله ما ظلم - اى ما تجاوز رسول الله صلعم عن الحد فى هذا القول فان الانصار اهل لهذه العناية قوله وكلمة اخرى لعل المراد به المواساة باصحابه رض ۱۲ ۱۲ه قوله بنى قينقاع - بطن من يهود المدينة بفتح قاف وضم نونه اكثر الثلاثة ويضاف اليهم السوق كذا فى المجمع هو مصروف على ارادة الحى وغير مصروف على ارادة القبيلة كذا فى القسطلانى ۱۲ ۱۳ه قوله اقط - مثلثة ويحرك وككتف ورجل وابل شئ يتخذ من المخيض الغنمى قاله فى القاموس وفى النهاية الاقط لبن يابس مجفف مستحجر يطبخ انتهى قال عياض هو جبن اللبن المستخرج زبده ۱۲ ۱۴ه قوله مهيم بفتح الميم وسكون الهاء وفتح التحتية وسكون الميم كلمة يمانية اى ما هذا هو استفهام انكارى عن التضمخ بالخلوق فاجابه بقوله تزوجت اى فتعلق بى منها ولم اقصد ۱۲ كذا فى ق س ۱۵ه قوله نواة من ذهب - قال الشيخ فى اللمعات قيل هى اسم لخمسة دراهم كذا نقل الطيبى وقال ان النواة اسم لخمسة دراهم كما ان النش اسم لعشرين درهما والاوقية لاربعين وقال صاحب القاموس النواة من العدد عشرون او عشرة والاوقية من الذهب اربعون او اربعة دنانير او ما زنته خمسة دراهم او ثلثة ونصف وقيل المراد نواة التمر انتهى كلام الشيخ - ومر الحديث مع بيانه فى ص۲۷۵ فى اول كتاب البيوع ۱۲

باب مناقب الانصار وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا حدثنا موسى بن اسمٰعيل قال حدثنى مهدى بن ميمون قال حدثنا غيلان بن جرير قال قلت لانس ارأيت اسم الانصار كنتم تسمون به ام سماكم الله قال بل سمانا الله كنا ندخل على انس فيحدثنا مناقب الانصار ومشاهدهم ويقبل علىّ او على رجل من الازد فيقول فعل قومك يوم كذا وكذا كذا وكذا حدثنى عبيد بن اسمٰعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان يوم بعاث يوما قدمه الله لرسوله صلى الله عليه وسلم فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد افترق ملؤهم وقتلت سرواتهم وجرحوا فقدمه الله لرسوله فى دخولهم فى الاسلام حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن ابى التياح قال سمعت انسا يقول قالت الانصار يوم فتح مكة واعطى قريشا والله ان هذا لهو العجب ان سيوفنا تقطر من دماء قريش وغنائمنا ترد عليهم فبلغ النبى صلى الله عليه وسلم فدعا الانصار فقال ما الذى بلغنى عنكم وكانوا لا يكذبون فقالوا هو الذى بلغك قال اولا ترضون ان يرجع الناس بالغنائم الى بيوتهم وترجعون برسول الله الى بيوتكم لو سلكت الانصار واديا او شعبا لسلكت وادى الانصار او شعبهم

باب قول النبى صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت من الانصار قاله عبد الله بن زيد عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنى محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم او قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم لو ان الانصار سلكوا واديا او شعبا لسلكت فى وادى الانصار ولولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار فقال ابو هريرة ما ظلم بابى وامى آووه ونصروه او كلمة اخرى

باب اخاء النبى صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والانصار حدثنا اسمٰعيل بن عبد الله قال حدثنى ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال لما قدموا المدينة آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين عبد الرحمن وسعد بن الربيع فقال لعبد الرحمن انى اكثر الانصار مالا فاقسم مالى نصفين ولى امرأتان فانظر اعجبهما اليك فسمها لى اطلقها فاذا انقضت عدتها فتزوجها قال بارك الله لك فى اهلك ومالك اين سوقكم فدلوه على سوق بنى قينقاع فما انقلب الا ومعه فضل من اقط وسمن ثم تابع الغدو ثم جاء يوما وبه اثر صفرة فقال النبى صلى الله عليه وسلم مهيم قال تزوجت قال كم سقت اليها قال نواة من ذهب او وزن نواة شك ابراهيم حدثنا قتيبة قال حدثنا اسمٰعيل بن جعفر عن حميد عن انس انه قال قدم علينا عبد الرحمن بن عوف وآخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع وكان كثير المال فقال سعد قد علمت الانصار انى من اكثرها مالا ساقسم مالى بينى وبينك شطرين ولى امرأتان فانظر اعجبهما اليك فاطلقها حتى اذا حلت تزوجتها فقال عبد الرحمن بارك الله لك فى اهلك فلم يرجع يومئذ

اسماء الرجال

باب مناقب الانصار موسى بن اسمٰعيل هو التبوذكى مهدى بن ميمون هو المعولى بكسر الميم البصرى غيلان بن جرير المعولى البصرى عبيد بن اسمٰعيل الهبارى الى آخر الاسناد تقدموا قريبا ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك الطيالسى شعبة بن الحجاج العتكى ابى التياح هو يزيد بن حميد الضبعى البصرى باب قول النبى صلعم قاله عبد الله بن زيد اى ابن عاصم بن كعب الانصارى وصله المؤلف فى غزوة الطائف محمد بن بشار هو العبدى البصرى غندر هو محمد بن جعفر البصرى شعبة بن الحجاج المذكور محمد ابن زياد القرشى الجمحى مولاهم باب اخاء النبى صلعم اسمٰعيل بن عبد الله الاويسى ابراهيم يروى عن ابيه سعد بن ابراهيم عن جده ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قتيبة هو ابن سعيد ابو رجاء الثقفى البلخى اسمٰعيل ابن جعفر هو الانصارى حميد هو ابن ابى حميد الطويل ابو عبيدة البصرى انس هو ابن مالك خادم النبى صلى الله عليه وسلم سعد بن الربيع بفتح الراء ابن عمرو بن ابى زهير الانصارى الخزرجى النقيب.

حل اللغات

تبوؤا اى اتخذوا ولزموا والتبوء فى الاصل التمكن والاستقرار. حاجة اى حسدا وغيظا. اوتوا بلفظ المجهول من الايتان. ارأيت اى اخبرنى. بعاث بضم الباء الموحدة وتخفيف العين المهملة وفى آخره ثاء مثلثة من ايام الاوس والخزرج. ملؤهم اى جماعتهم سرواتهم بفتح السين المهملة والراء اى خيارهم واشرافهم وهى جمع السراة وهو جمع السرى وهو السيد الشريف الكريم. جرحوا بضم الجيم وراء مكسورة وقيل بجيمين بمعنى الاضطراب والقلق. شعبهم بكسر الشين وسكون العين وهو الطريق فى الجبل. الوادى مكان منخفض او الذى فيه ماء. بابى وامى اى هو مفدى بابى وامى. آووه من الايواء بمعنى ضموه اليهم. قينقاع بفتح القافين وسكون الياء بطن من يهود المدينة. اقط ككتف هو لبن يابس. مهيم بفتح الميم وسكون الهاء وفتح التحتية اى ما هذا. نواة

[illegible]

له قوله فقال اولم ولو بشاة۔ ای اتخذ ولیمة الاکثر علی ان ذلک سنة والتقدیر بالشاة لمن اطاقها الاعلی الحتم وقد صح انه اولم علی بعض نسائه بمدین من شعیر وعلی اخری بسویق وتمرة وعلی اخری بحیس کذا فی المجمع قال فی اللمعات ظاهر هذه العبارة انه للتقلة ای ولو بشئ قلیل کالشاة وقد یجئ مثل هذه العبارة لبیان التکثیر والتبعید کما فی قوله ولو بالصین فقیل المراد ههنا ان کون الشاة قلیلة لم یعرف فی ذلک الزمان وهو الظاهر من الحدیث الآتی انتهی یعنی حدیث انس قال ما اولم رسول الله صلی الله علیه وسلم علی احد من نسائه ما اولم علی زینب اولم بشاة متفق علیه ۱۲ ٢ه قوله قال لا۔ ای قال النبی صلی الله علیه وسلم لا اقسم قوله قال تکفونا۔ ای قال الانصاری تکفونا ایها المهاجرون المؤنة فی النخل بتعهده بالسقی والتربیة قوله فی الامر ای الحاصل من ذلک وفی بعضها الثمر وهو ظاهر قوله قالوا۔ ای المهاجرون والانصار ویحتمل ان یکون هذا القول من المهاجرین کذا فی الخیر الجاری ومر بیانه فی ص ٣١٢ فی المزارعة ۱۲ ٣ه قوله حب الانصار۔ جمع ناصر او نصیر واللام للعهد والمراد الانصار رسول الله صلعم من الاوس والخزرج وقد صار علما لهم واطلق علی اولادهم وحلفائهم وموالیهم وکان نصرهم ایواء النبی صلعم موجبا لمعاداة کفار العرب والعجم ایاهم فلذا جاء التحذیر عن بغضهم والترغیب فی حبهم ۱۲ لمعات ٤ه قوله لا یحبهم الا مؤمن حصر محبتهم فی المؤمنین فلذلک صارت علامة للایمان وکذا بغضهم ۱۲ لمعات ٥ه قوله آیة الایمان حب الانصار الآیة العلامة وانما کان کذلک لانهم تبوءوا الدار والایمان وجعلوا المدینة مستقرا له ولاصحابه فمن احبهم فذلک من کمال ایمانه ومن ابغضهم فذلک من علامة نفاقه کذا فی المجمع والطیبی وفی الفتح قال ابن التین المراد حب جمیعهم وبغض جمیعهم لان ذلک انما یکون للدین ومن ابغض بعضهم لمعنی یسوغ البغض له فلیس داخلا فی ذلک ۱۲ ٦ه قوله ممثلا۔ من الامثال او التمثیل۔ ای منتصبا قائما من مثل مثولا اذا انتصب قائما وذکر فی کتاب النکاح ممتنا بالفوقیة والنون من المنة ای متفضلا علیهم کذا فی الکرمانی وفی النهایة ممثلا یروی بکسر الثاء وفتحها ای منتصبا قائما هکذا شرح وفیه نظر من جهة الصرف وروی مثل قائما انتهی۔ کذا فی المجمع ۱۲ ٧ه قوله اتباعنا منک۔ ای من اهل طریقک فی بعضها منا وعلیه شرح ابن حجر والکرمانی ای یجعل لهم ما جعل لنا من العز والشرف وان یسمو ابا سم الانصار متصلین بنا مقتفین آثارنا باحسان ۱۲ ف ٨ه قوله فنمیت ذلک۔ ای نقلته وهو بتخفیف المیم وقائل ذلک هو عمرو بن مرة کما فی الروایة التی تلیها وابن ابی لیلی هو عبد الرحمن کذا فی الفتح ۱۲ ٩ه قوله فضل دور الانصار هی جمع دار ای المنازل المسکونة والمحال ویجمع ایضا علی دیار واراد بها ههنا القبائل کل قبیلة اجتمعت فی محلة سمیت تلک المحلة دارا وسمی ساکنوها بها مجازا ۱۲ نهایة ومجمع البحار ١٠ه قوله بنو النجار بفتح النون وشدة الجیم هم من الخزرج والمراد خیر قبائل الانصار القبیلة النجاریة وهذا من باب اطلاق المحل وارادة الحال او بنو النجار علی حذف المضاف ای دار بنی النجار وخیریتها بسبب خیریة اهلها وما یوجد فیها من الطاعات والمبرات ۱۲ ک خ ملتقطا ١١ه قوله وفی کل دور الانصار خیر هو اسم لا تفضیل فیه ای الفضل حاصل فی جمیعهم وان تفاوتت مراتبه کذا فی التوشیح للسیوطی ۱۲ ١٢ه قوله فقال سعد۔ ای ابن عبادة وهو من بنی ساعدة وکان کبیرهم یومئذ قوله ما اری۔ بفتح الهمزة من الرؤیة وهی من الاطلاع علیها بالسموع ویحتمل ان یکون من الاعتقاد ویجوز ضمها بمعنی الظن ۱۲ فتح الباری ١٣ه قوله فقیل لم اقف علی اسم الذی قال ذلک۔ کذا فی الفتح قوله قد فضلکم علی کثیر۔ ای من قبائل الانصار غیر المذکورین کذا فی القسطلانی ۱۲ ١٤ه قوله وقال عبد الصمد الی آخره سیأتی موصولا فی مناقب سعد بن عبادة ۱۲ ف ١٥ه قوله وقال سعد بن عبادة ای صرح بان سعدا هو ابن عبادة قاله الکرمانی ۱۲ ١٦ه نداء متضمن فیه الدعاء وقیل استشهاد ۱۲ فی الصدق ۱۲ خ

حتی افضل شیئاً من سمن واقط فلم یلبث الا یسیراً حتی جاء رسول الله صلی الله علیه وسلم وعلیه وضر من صفرة فقال له رسول الله صلی الله علیه وسلم مهیم قال تزوجت امرأة من الانصار فقال ما سقت فیها قال وزن نواة من ذهب او نواة من ذهب فقال اولم ولو بشاة حدثنا الصلت ابن محمد ابو همام قال سمعت المغیرة بن عبد الرحمن قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة قال قالت الانصار اقسم بیننا وبینهم النخل قال لا قال تکفونا المؤنة وتشرکونا فی الامر قالوا سمعنا واطعنا

باب حب الانصار **حدثنا** حجاج بن منهال حدثنا شعبة قال اخبرنی عدی بن ثابت قال سمعت البراء قال سمعت النبی صلی الله علیه وسلم او قال قال النبی صلی الله علیه وسلم الانصار لا یحبهم الا مؤمن ولا یبغضهم الا منافق فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله **حدثنا** مسلم بن ابراهیم قال حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن عبد الله بن جبر عن انس بن مالک عن النبی صلی الله علیه وسلم قال آیة الایمان حب الانصار وآیة النفاق بغض الانصار

باب قول النبی صلی الله علیه وسلم للانصار انتم احب الناس الی **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزیز عن انس قال رأی النبی صلی الله علیه وسلم النساء والصبیان مقبلین قال حسبت انه قال من عرس فقام النبی صلی الله علیه وسلم ممثلا فقال اللهم انتم من احب الناس الی قالها ثلاث مرار **حدثنا** یعقوب بن ابراهیم بن کثیر قال حدثنا بهز بن اسد قال حدثنا شعبة قال اخبرنی هشام بن زید قال سمعت انس بن مالک قال جاءت امرأة من الانصار الی رسول الله صلی الله علیه وسلم ومعها صبی لها فکلمها رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال والذی نفسی بیده انکم احب الناس الی مرتین

باب اتباع الانصار **حدثنا** محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عمرو سمعت ابا حمزة عن زید بن ارقم قالت الانصار یا رسول الله لکل نبی اتباع وانا قد اتبعناک فادع الله ان یجعل اتباعنا منک فدعا به فنمیت ذلک الی ابن ابی لیلی قال قد زعم ذاک زید **حدثنا** آدم قال حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن مرة قال سمعت ابا حمزة رجلا من الانصار قال قالت الانصار ان لکل قوم اتباعا وانا قد اتبعناک فادع الله ان یجعل اتباعنا منا قال النبی صلی الله علیه وسلم اللهم اجعل اتباعهم منهم قال عمرو فذکرته لابن ابی لیلی قال قد زعم ذاک زید قال شعبة اظنه زید بن ارقم

باب فضل دور الانصار **حدثنی** محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالک عن ابی اسید قال قال النبی صلی الله علیه وسلم خیر دور الانصار بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفی کل دور الانصار خیر فقال سعد ما اری النبی صلی الله علیه وسلم الا قد فضل علینا فقیل قد فضلکم علی کثیر وقال عبد الصمد حدثنا شعبة حدثنا قتادة سمعت انسا قال ابو اسید عن النبی صلی الله علیه وسلم بهذا وقال سعد بن عبادة

اسماء الرجال

ابو الزناد عبد الله بن ذکوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز، باب حب الانصار حجاج بن منهال الانماطی شعبة بن الحجاج العتکی عدی بن ثابت الانصاری مسلم بن ابراهیم الفراهیدی شعبة المذکور باب قول النبی صلعم ابو معمر عبد الله بن عمرو المنقری المقعد عبد الوارث بن سعید بن ذکوان التنوری عبد العزیز بن صهیب البنانی الاعمی انس بن مالک یعقوب بن ابراهیم بن کثیر الدورقی بهز بن اسد العمی البصری شعبة تقدم ذکره باب اتباع الانصار محمد بن بشار العبدی البصری غندر محمد بن جعفر البصری شعبة المذکور عمرو بن مرة الجملی ابو عبد الله الکوفی الاعمی ابا حمزة طلحة بن یزید مولی قرظة زید بن ارقم بن زید بن قیس الانصاری آدم هو ابن ابی ایاس العسقلانی شعبة ومن بعده تقدموا الآن ابن ابی لیلی عبد الرحمن الانصاری محمد بن بشار وغندر وشعبة هم المذکورون آنفا قتادة هو ابن دعامة بن قتادة السدوسی ۱۲

حل اللغات

وضر بفتح الواو والمعجمة آخره راء ای لطخ صفرة ای صفرة خلوق والخلوق طیب یصنع من زعفران وغیره مهیم کلمة استفهامیة مبنیة علی السکون وقیل اسم فعل بمعنی اخبر وقیل بمعنی ما هذا ما سقت ای ما امهرت ممثلا من الامثال وقیل من التمثیل ای منتصبا قائما فکلمها ای اجابها عما سألته اتباع الانصار ای الحلفاء والموالی فنمیت بتخفیف المیم ای نقلت اری بفتح الهمزة من الرؤیة وقیل بضم الهمزة ای اظن ۱۲

حدثنا سعد بن حفص قال حدثنا شيبان عن يحيى قال ابو سلمة اخبرني ابو اسيد انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول خير الانصار او قال خير دور الانصار بنو النجار وبنو عبد الاشهل وبنو الحارث وبنو ساعدة حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمن قال حدثني عمرو بن يحيى عن عباس بن سهل عن ابي حميد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان خير دور الانصار دار بني النجار ثم عبد الاشهل ثم دار بني الحارث ثم بني ساعدة وفي كل دور الانصار خير فلحقنا سعد بن عبادة فقال ابو اسيد الم تر ان نبي الله خير الانصار فجعلنا اخيرا فادرك سعد النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله خير دور الانصار فجعلنا اخرا فقال اوليس بحسبكم ان تكونوا من الخيار باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للانصار اصبروا حتى تلقوني على الحوض قاله عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك عن اسيد بن حضير ان رجلا من الانصار قال يا رسول الله الا تستعملني كما استعملت فلانا قال ستلقون بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن هشام سمعت انس بن مالك يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم للانصار انكم ستلقون بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني وموعدكم الحوض حدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا سفين عن يحيى بن سعيد سمع انس بن مالك حين خرج معه الى الوليد قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم الانصار الى ان يقطع لهم البحرين فقالوا لا الا ان تقطع لاخواننا من المهاجرين مثلها قال اما لا فاصبروا حتى تلقوني فانه سيصيبكم اثرة بعدي باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اصلح الانصار والمهاجرة حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا ابو اياس عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عيش الا عيش الاخرة فاصلح الانصار والمهاجرة وعن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وقال فاغفر للانصار حدثنا آدم قال حدثنا شعبة عن حميد الطويل سمعت انس بن مالك قال كانت الانصار يوم الخندق تقول نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا ابدا فاجابهم اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاكرم الانصار والمهاجرة حدثنا محمد بن عبيد الله قال حدثنا محمد بن ابي حازم عن ابيه عن سهل قال جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نحفر الخندق وننقل التراب على اكتادنا فقال رسول الله اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاغفر للمهاجرين والانصار باب ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الله بن داود عن فضيل بن غزوان عن ابي حازم عن ابي هريرة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فبعث الى نسائه فقلن ما معنا الا الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يضم

۱ قوله اوليس بحسبكم. باسكان السين المهملة اى كافيكم قوله من الخيار. اى من الافاضل لانهم بالنسبة الى من دونهم افضل وكانت المفاضلة بينهم وقعت بحسب السبق الى الاسلام ومساعيهم في اعلاء كلمة الله ونحو ذلك كذا في الفتح قال الكرماني الخيار بمعنى افعل التفضيل وهو تفضيلهم على باقي القبائل قال في الخير الجاري اعلم ان الحديث المتقدم والمتاخر يدلان على التفاوت بين القبائل المذكورة والحديث المتوسط يدل على التساوي ولا منافاة اذ التساوي باعتبار وجود اصل الفضل لهم على القبائل الاخر كما يدل عليه قوله صلعم وفي كل دور الانصار خير. والتفاوت فيما بينهم لا ينافيه ۱۲ ۲ قوله تلقوني على الحوض. فيه بشارة لهم بالجنة والرحمة والحوض الكوثر ۱۲ خير جاري ۳ قوله اثرة. بفتح الهمزة والمثلثة وبضم الهمزة وسكون المثلثة وقد يفتح اسم من آثر يؤثر بمعنى الاستيثار والاختيار يعني يستأثر عليكم في امور الدنيا ويفضل عليكم غيركم اى امرائكم يفضلون عليكم في الامارة من هو دونكم وقد وقع ذلك بعده صلعم خصوصا في زمن عثمان رض ومن بعده فاصبروا على هذه الشدة والابتلاء ولا تخالفوهم روي قد جاء بعض الانصار الى معوية شاكيا من بعض المهاجرين فلم يشكه فقال الانصاري صدق رسول الله صلعم انكم سترون بعدي اثرة فقال معوية فبماذا امركم قال بالصبر قال فافعلوا ما امرتم به واصبروا ۱۲ لمعات ۴ قوله الى الوليد. اى ابن عبد الملك بن مروان وكان انس قد توجه من البصرة الى دمشق حين اذاه الحجاج فشكا الى الوليد بن عبد الملك الطيالسي فانصفه منه وكتب اليه وشدد فيه وبالغ في التشديد ۱۲ فخ ۵ قوله ان يقطع. من الاقطاع وهو اعطاء الامام قطعة من الارض وغيرها والبحرين اسم بلد بساحل بحر الهند ۱۲ كرماني ۶ قوله اما لا. هي ان الشرطية وما الزائدة ولا النافية والفعل محذوف اى ان كنتم لا تفعلون واللام مفتوحة وقد تمال كذا في التوشيح قال في النهاية هذه كلمة ترد في المحاورات كثيرا وقد جاءت في غير موضع من الحديث واصلها ان وما ولا فادغمت النون في الميم وما زائدة في اللفظ لا حكم لها وقد امالت العرب لا امالة خفيفة والعوام يشبعون امالتها فتصير الفها ياء وهو خطأ ومعناها ان لم تفعل هذا فليكن هذا انتهى قال في الفتح وروى بعضهم بفتح همزة اما وهو خطأ الا على لغة بعض بني تميم ۱۲ ۷ قوله باب دعاء النبي صلعم اصلح الانصار والمهاجرة قال ذلك ذكر فيه حديث انس من رواية شعبة عن ثلاثة من شيوخه عنه وفي الاول بلفظ فاصلح وفي الثاني فاغفر وفي الثالث فاكرم فتح وم الحديث في ص ۳۹۷ في الجهاد ۱۲ ۸ قوله اكتادنا. بالمثناة جمع كتد وهو ما بين الكاهل الى الظهر وللكشميهني بالموحدة ووجه بان المراد نحمله على جنوبنا مما يلي الكبد ۱۲ فتح ۹ قوله باب قول الله عز وجل ويؤثرون الخ. قال في الفتح هو مصير منه الى ان الآية نزلت في الانصار وهو ظاهر سياقها وحديث الباب ظاهر في انها نزلت في قصة الانصاري فطابق الترجمة وقد قيل انها نزلت في قصة اخرى ويمكن الجمع انتهى ويجيء في الصفحة الآتية نقلا عن التوشيح ۱۲ ۱۰ قوله خصاصة. اى فاقة والمعنى يقدمون المحاويج على حاجة انفسهم ويبدءون بالناس قبلهم في حال احتياجهم الى ذلك ۱۲ قس ۱۱ قوله ان رجلا اتى النبي صلعم. لم اقف على اسمه وسيأتي انه انصاري وزاد في رواية ابي اسامة عن فضيل بن غزوان في التفسير فقال يا رسول الله اصابني الجهد اى المشقة من الجوع ۱۲ فتح ۱۲ قوله ما معنا. اى عندنا الا الماء وفي رواية جرير ما عندي وفيه ما يشعر بان ذلك كان في اول الحال قبل فتح خيبر ۱۲ فتح ۱۳ قوله من يضم اى من يجمعه الى نفسه في الاكل ۱۲ ك

اسماء الرجال

سعد بن حفص هو الطلحي الكوفي شيبان هو عبد الرحمن النحوي يحيى هو ابن ابي كثير صالح اليماني ابو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف ابو اسيد مصغرا هو مالك بن ربيعة الساعدي ۱۲ تق كاشف قس خالد بن مخلد بفتح الميم البجلي سليمان هو ابن بلال التيمي عمرو بن يحيى بن عمارة المازني عباس بن سهل بن سعد الساعدي ابي حميد الساعدي اسمه المنذر بن سعد او ابن مالك فقال ابو اسيد بالرفع على الفاعلية ولحقنا بسكون القاف ونصب سعد على المفعولية ولابي ذر فلحقنا بفتح القاف ونا مفعول وسعد بالرفع فاعله فقال لنا اسيد منادى حذفت منه الاداة ۱۲ قس باب قول النبي صلعم محمد بن بشار هو بندار البصري غندر لقب محمد بن جعفر البصري شعبة بن الحجاج الورد العتكي قتادة هو ابن دعامة السدوسي عبد الله بن محمد هو الجعفي المسندي باب دعاء النبي صلعم آدم هو ابن ابي اياس العسقلاني شعبة بن الحجاج المذكور ابو بسطام العتكي محمد بن عبيد الله مصغرا ابن محمد ابو ثابت مولى عثمان بن عفان المدني ابن ابي حازم هو عبد العزيز يروي عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج سهل هو ابن سعد بن مالك الانصاري الساعدي باب ويؤثرون على انفسهم مسدد هو ابن مسرهد العبدي البصري عبد الله بن داود بن عامر الهمداني الكوفي المدني البصري - قس فضيل بن غزوان ابو الفضيل الكوفي ابي حازم هو سلمان الاشجعي لا سلمة بن دينار ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر

حل اللغات

فلحقنا بلفظ المتكلم اخيرا يعني في الذكر بحسبكم بسكون السين المهملة اى كافيكم بحسب السبق الى الاسلام الا تستعملني اى الا تجعلني عاملا على الصدقة اثرة بضم الهمزة وسكون الثاء المثلثة وقيل بفتح الهمزة اسم من آثر يؤثر بمعنى الاستيثار والاختيار وقيل والاستقلال والاختصاص خرج معه اى سافر معه ان يقطع بضم الياء من الاقطاع وهو ان يعطي الامام قطعة من الارض وغيرها البحرين على تثنية بحر اسم بلدة بساحل الهند اما ان شرطية وما زائدة اكتادنا جمع كتد وهو ما بين.

له قوله اوبضيف هذا - اى من يادى هذا فيضيفه وكان اوللشك وفى رواية ابى اسامة الارجل يضيفه هذه الليلة يرحمه الله ١٢ فتح ٢ه قوله فقال رجل من الانصار - زاد مسلم يقال له ابوطلحة - وقيل هو ثابت بن قيس بن شماس وقيل عبدالله بن رواحة توشيح ٣ه قوله ضحك الله - او عجب كنايتان عن الرضى قوله فعالكما - قال فى البارع الفعال بالفتح اسم الفعل الحسن كالجود والكرم وفى التهذيب لفعال بالفتح فعل الواحد فى الخير خاصة يقال هو كريم الفعال بالفتح وقد يقال فى الشر والفعال بالكسر اذا كان الفعل فى الاثنين يعنى انه مصدر فاعل كقاتل قتالا ١٢ توشيح ٤ه قوله فانزل الله ويؤثرون الآية - وفى تفسير ابن مردويه عن ابن عمر اهدى لرجل شاة فقال ان اخى وعياله احوج منا الى هذه فبعث اليه فلم يزل يبعث بها واحد الى آخر حتى رجعت الى الاول بعد سبعة فنزلت وجمع بانها نزلت بسبب ذلك كله ١٢ توشيح ٥ه قوله مجلس النبى صلعم - اى الذين كانوا يجلسونه معه وكان ذلك فى مرض النبى صلعم فخشوا ان يموت من مرضه فيفتقدوا مجلسه فبكوا حزنا على فوات ذلك ١٢ فتح ٦ه قوله كرشى وعيبتى - الكرش بالكسر وككتف لكل مجتر بمنزلة المعدة للانسان مؤنثة وعيال الرجل وصغار ولده والجماعة والعيبة زنبيل من ادم ونحوه وما يجعل فيه الثياب ومن الرجل موضع سره كذا فى القاموس قال فى النهاية اراد انهم بطانته وموضع سره وامانته والذين يعتمد عليهم فى اموره واستعار الكرش والعيبة لذلك لان المجتر يجمع علفه فى كرشه والرجل يضع ثيابه فى عيبته وقيل اراد بالكرش الجماعة اى جماعتى وصحابتى ١٢ ٧ه قوله وقد قضوا الذى عليهم وبقى الذى لهم - يشير الى ما وقع لهم من المبايعة ليلة العقبة فانهم بايعوا على ان يؤوا النبى صلعم وينصروه على ان لهم الجنة فوفوا بذلك ١٢ ف ٨ه قوله ملحفة - بكسر الميم منعطفا وفى بعضها متعطفا - اى مرتديا ازارا كبيرا والعطاف الرداء سمى بذلك لوضعه على العطفين وهما جانبا العنق ١٢ من المجمع والتوشيح ٩ه قوله وعليه عصابة بكسر اوله ما يشد به الرأس قوله دسماء اى لونها كلون الدسم وهو الدهن وقيل سوداء غير خالصة السواد ويحتمل ان يكون اسودت من العرق او من الطيب كالغالية وقيل المراد بالعصابة العمامة ١٢ ف ١٠ه قوله ويقلون - اى الانصار يقلون وفيه اشارة الى دخول قبائل العرب والعجم فى الاسلام وهم اضعاف قبيلة الانصار ويحتمل انه صلعم اطلع على انهم يقلون مطلقا ١٢ ف ١١ه قوله سعد بن معاذ اى ابن النعمان بن امرئ القيس بن عبدالاشهل وهو كبير الاوس كما ان سعد بن عبادة كبير الخزرج ١٢ فتح ١٢ه قوله يعجبون من لينها وجاء فى رواية وكانوا يقولون انزلت عليه من السماء لغاية تعجبهم وعدم رؤيتهم مثل ذلك قط وقوله لمناديل جمع منديل بكسر الميم وفتحها وكسر الذى يندل به اليد اى يمسح واصله الندل وهو الوسخ وفى ذكر المناديل دون سائر الثياب مبالغة لا يخفى كذا فى اللمعات قال الكرمانى واما تخصيص سعد به فلعله كان يحب ذلك الجنس من الثوب او كان اللامسون المتعجبون من الانصار فقال منديل سيدكم خير منها انتهى ومر الحديث مع بيانه فى ص٣٥٦ فى الهبة ١٢ ١٣ه قوله اهتز العرش الخ قيل اهتزازه كناية عن فرحه ونشاطه بقدوم روحه اليه وذلك اما حقيقة او مجاز والاول هو الصواب وقيل المراد فرح اهله كذا فى اللمعات ١٢ ١٤ه قوله ضغائن - بالضاد والغين المعجمتين جمع ضغينة وهى الحقد قال الخطابى انما قال جابر ذلك لان سعدا كان من الاوس والبراء خزرجى والخزرج لا تقر للاوس بالفضل كذا قال وهى خطأ فاحش فان البراء ايضا اوسى لانه ابن عازب بن الحارث بن عدى بن مجدعة بن حارثة بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الاوس يجتمع مع سعد بن معاذ فى الحارث بن الخزرج وهذا الخزرج ليس هو الخزرج الذى يقابل الاوس انما سمى على اسمه نعم الذى من الخزرج الذين هم مقابل الاوس جابر وانما قال جابر ذلك اظهارا للحق واعترافا بالفضل لاهله فكانه تعجب من البراء كيف قال ذلك مع انه اوسى ثم قال انا وان كنت خزرجيا وكان بين الاوس والخزرج ضغائن لا يمنعنى ذلك ان اقول الحق فذكر الحديث والعذر للبراء انه لم يقصد تغطية فضل سعد وانما فهم ذلك فجزم به هذا الذى يليق ان يظن وهو دال على عدم تعصبه ١٢ كذا فى الفتح ١٥ه قوله ان اناسا - اى بنى قريظة نزلوا من حصنهم بحكم سعد معتمدين على رأيه قوله فارسل اى رسول الله صلى الله عليه وسلم يطلبه ١٢ كرمانى

اويضيف هذا فقال رجل من الانصار انا فانطلق به الى امرأته فقال اكرمى ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ماعندنا الا قوت صبيانى فقال هيئى طعامك واصبحى سراجك ونومى صبيانك اذا ارادوا عشاء فهيأت طعامها واصبحت سراجها ونومت صبيانها ثم قامت كانها تصلح سراجها فاطفأته فجعلا يريانه انهما ياكلان فباتا طاويين فلما اصبح غدا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ضحك الله الليلة او عجب من فعالكما فانزل الله ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون

باب

قول النبى صلى الله عليه وسلم اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم حدثنى محمد بن يحيى ابو على قال حدثنا شاذان اخو عبدان قال حدثنا ابى قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن هشام بن زيد قال سمعت انس بن مالك يقول مر ابوبكر والعباس بمجلس من مجالس الانصار وهم يبكون فقال ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلس النبى صلى الله عليه وسلم منا فدخل على النبى صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك قال فخرج النبى صلى الله عليه وسلم وقد عصب على راسه حاشية برد قال فصعد المنبر ولم يصعده بعد ذلك اليوم فحمد الله واثنى عليه ثم قال اوصيكم بالانصار فانهم كرشى وعيبتى وقد قضوا الذى عليهم وبقى الذى لهم فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم حدثنا احمد بن يعقوب قال حدثنا ابن الغسيل قال سمعت عكرمة يقول سمعت ابن عباس يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ملحفة متعطفا بها على منكبيه وعليه عصابة دسماء حتى جلس على المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد ايها الناس فان الناس يكثرون وتقل الانصار حتى يكونوا كالملح فى الطعام فمن ولى منكم امرا يضر فيه احدا او ينفعه فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم حدثنى محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الانصار كرشى وعيبتى والناس سيكثرون ويقلون فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم

باب مناقب سعد بن معاذ

حدثنى محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ابى اسحق قال سمعت البراء يقول اهديت للنبى صلى الله عليه وسلم حلة حرير فجعل اصحابه يمسونها ويعجبون من لينها فقال اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ خير منها او الين رواه قتادة والزهرى سمعا انسا عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا الفضل بن مساور ختن ابى عوانة قال حدثنا ابوعوانة عن الاعمش عن ابى سفيان عن جابر سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول اهتز العرش لموت سعد بن معاذ وعن الاعمش حدثنا ابوصالح عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله فقال رجل لجابر فان البراء يقول اهتز السرير فقال انه كان بين هذين الحيين ضغائن سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ حدثنا محمد بن عرعرة قال حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابى امامة بن سهل بن حنيف عن ابى سعيد الخدرى ان اناسا نزلوا على حكم سعد بن معاذ فارسل اليه فجاء على حمار فلما بلغ قريبا

اسماء الرجال

باب قول النبى صلعم محمد بن يحيى ابو على المروزى شعبة بن الحجاج ابو بسطام العتكى هشام بن زيد يروى عن جده انس بن مالك احمد بن يعقوب ابو يعقوب المسعودى عكرمة مولى ابن عباس ابن عباس عبدالله بن عم النبى صلعم محمد بن بشار العبدى البصرى غندر لقب محمد بن جعفر البصرى شعبة بن الحجاج المذكور قتادة بن دعامة السدوسى باب مناقب سعد بن معاذ محمد بن بشار وغندر وشعبة هم المذكورون سابقا ابى اسحق عمرو بن عبدالله السبيعى البراء هو ابن عازب الانصارى سعد بن معاذ الانصارى محمد بن المثنى العنزى الزمن فضل بن مساور البصرى ابوعوانة الوضاح اليشكرى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى ابوصالح ذكوان الزيات جابر بن عبدالله الانصارى محمد بن عرعرة بن البرند بكسر الموحدة والراء وسكون النون آخره دال مهملة السامى شعبة بن الحجاج تكرر سعد بن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهرى ابى امامة اسعد بن سهل بن حنيف الانصارى ابى سعيد الخدرى سعد بن مالك رضى الله تعالى عنه

حل اللغات

لضيف من اضاف يضيف يقال ضفت الرجل اذا نزلت به فى ضيافته اصبحى سراجك اى اوقديه او نوريه يريانه بضم الياء من الاراءة طاويين تثنية طاو وهو الجائع الذى يطوى ليله بالجوع ضحك الله اى رضى الله يوق من الوقاية وهى الحفظ الشح البخل وقيل اخذ المال بغير حق قد عصب بتخفيف الصاد وبالتشديد المناديل الذى يمسح به اليد ضغائن جمع ضغينة وهى الحقد ع‍ه لم اقف على الذى خاطبهم بذلك بل هو ابوبكر او العباس ويظهر لى انه العباس ١٢ ف ع‍ه هو عبدالرحمن بن سليمان بن عبدالله بن حنظلة غسيل الملائكة ١٢ ك

(قوله باب مناقب سعد) وذكر فيه فجعل اصحابه يمسونها ويعجبون من لينها فقال اتعجبون الخ قال لهم ذلك لئلا يرغبوا فى الدنيا فرغبهم فى الآخرة وزهدهم فى الدنيا والله تعالى اعلم اه سندى

۱ قوله من المسجد. ای الذی اعده النبی صلعم ایام محاصرته لبنی قریظة للصلوة لا المسجد المدینة ۱۲ توشیح ۲ قوله خیرکم او سیدکم. ان کان الخطاب للانصار فظاهر لانه سید الانصار وان کان اعم منه فاما ان لم یکن فی المجلس من هو خیر منه ولما ان یراد منه السیادة الخاصة ای من جهة تحکیمه فی هذه القضیة ونحوها وفیه استحباب القیام للسادات کذا فی الکرمانی قال فی المجمع واحتج به الجماهیر لاکرام اهل الفضل بالقیام اذا قبلوا واما القیام المنهی عنه فانما هو فیمن یقیمون علیه وهو جالس یمثلون قیاما طول جلوسه انتهی مختصرا قال النووی هذا القیام للقادم من اهل الفضل مستحب ولیس بمنهی عنه کما توهم ۱۲ ۳ قوله نزلوا علی حکمک. انما نزلوا بالحکم بعد ما حاصرهم رسول الله صلعم خمسة وعشرین یوما وجهدهم الحصار وتمکن الرعب فی قلوبهم لانهم کانوا حلفاء الاوس فحسبوا انه مراقبهم ویتعصب لهم فابی اسلامه وقوة دینه ان یحکم فیهم بغیر ما حکم الله فیهم وکان فی السنة الخامسة من الهجرة فی شوالها حین نقضوا عهد الرسول صلعم ووافقوا الاحزاب ۔ انما فوض الحکم الی سعد لان الاوس طلبوا من النبی صلعم العفو عنهم لانهم کانوا حلفائهم فقال لهم النبی صلعم اما ترضون ان یحکم فیکم رجل منکم فرضوا به ۱۲ طیبی

مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُكُمْ أَوْ سَيِّدُكُمْ فَقَالَ يَا سَعْدُ إِنَّ هٰؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ قَالَ فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ وَتُسْبَى ذَرَارِيُّهُمْ قَالَ حَكَمْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ أَوْ بِحُكْمِ الْمَلِكِ

بَابُ مَنْقَبَةِ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ وَعَبَّادِ بْنِ بِشْرٍ

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَبَّانُ قَالَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلَيْنِ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ وَإِذَا نُورٌ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا حَتَّى تَفَرَّقَا فَتَفَرَّقَ النُّورُ مَعَهُمَا وَقَالَ مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ وَرَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَقَالَ حَمَّادٌ أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَّادُ بْنُ بِشْرٍ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَابُ مَنَاقِبِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اسْتَقْرِءُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ وَأُبَيٍّ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ

بَابُ مَنْقَبَةِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ وَكَانَ قَبْلَ ذٰلِكَ رَجُلًا صَالِحًا حَدَّثَنَا إِسْحٰقُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَكَانَ ذَا قِدَمٍ فِي الْإِسْلَامِ أَرَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا فَقِيلَ لَهُ قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى نَاسٍ كَثِيرٍ

بَابُ مَنَاقِبِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ ذُكِرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ ذَاكَ رَجُلٌ لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَبَدَأَ بِهِ وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ سَمِعْتُ شُعْبَةَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأُبَيٍّ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا قَالَ وَسَمَّانِي قَالَ نَعَمْ فَبَكَى

بَابُ مَنَاقِبِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيٰى قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ أُبَيٌّ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأَبُو زَيْدٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ قُلْتُ لِأَنَسٍ مَنْ أَبُو زَيْدٍ قَالَ أَحَدُ عُمُومَتِي

بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي طَلْحَةَ

حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُجَوِّبٌ عَلَيْهِ بِحَجَفَةٍ لَهُ وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ الْقِدِّ يَكْسِرُ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ الْجَعْبَةُ مِنَ النَّبْلِ فَيَقُولُ انْثُرْهَا لِأَبِي طَلْحَةَ فَأَشْرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي لَا تُشْرِفْ يُصِيبُكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِنَّهُمَا لَمُشَمِّرَتَانِ أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا تَنْقُزَانِ الْقِرَبَ عَلَى مُتُونِهِمَا تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمْلَآنِهَا ثُمَّ تَجِيئَانِ

حل اللغات مقاتلتهم بکسر التاء ای البالغون الذین علی صدد القتال ذراریهم جمع ذریة ای نسل الثقلین ای النساء والصبیان ذا قدم بکسر القاف ای تقدم وبفتحها ای سابقة وفضل سماني ای نص علی اسمي

حاشية السندي

(قوله جمع القرآن علی عهد رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم اربعة کلهم من الانصار) کان انما علم بجمعهم غیرهم والله تعالی اعلم (قوله مجوب به علیه بحجفة له) قیل لفظة به لا معنی لها وهی ساقطة من اکثر النسخ قلت یمکن ان یجعل ضمیر به لابی طلحة ویجعل قوله بحجفة بدلا منه باعادة الجار بدل الاشتمال وبه یستقیم ان شاء الله تعالی

ك قوله عبد الله بن سلام. بتخفيف اللام ابن الحارث من بني قينقاع وهو من ذرية يوسف ع وكان اسم عبد الله بن سلام في الجاهلية الحصين فسماه النبي عليه الصلوة والسلام عبد الله اخرجه ابن ماجه وكان من حلفاء الخزرج من الانصار اسلم اول ما دخل النبي عليه السلام المدينة ومات سنة ثلاث واربعين ١٢ فتح ك قوله يمشي على الارض صفة مؤكدة لاحد كما في قوله تعالى وما من دابة في الارض الاعلى الله رزقها. لمزيد التعميم والاحاطة قال النووي ليس هذا منافيا لقوله صلعم ابوبكر في الجنة وعمر في الجنة الى آخر العشرة وغيرهم من المبشرين في الجنة فان سعدا قال ما سمعت ونفي سماعه ذلك يدل على نفي البشارة للغير واذا اجتمع النفي والاثبات فالاثبات مقدم عليه كذا قال الطيبي قال الشيخ ابن حجر في الفتح ويبعد ان لا يطلع سعد على ذلك ثم قال ويظهر لي في الجواب انه قال ذلك بعد موت المبشرين لان عبد الله بن سلام عاش بعدهم ولم يتأخر بعده من العشرة غير سعد وسعيد ويؤخذ هذا من قوله يمشي على الارض انتهى ك قوله قال لا ادري قال مالك اوفي الحديث اي لا ادري هل قال مالك ان

فتفرغانه في افواه القوم ولقد وقع السيف من يدي ابي طلحة اما مرتين واما ثلثا **باب** مناقب عبد الله بن سلام **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال سمعت مالكا يحدث عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه قال ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لاحد يمشي على الارض انه من اهل الجنة الا لعبد الله بن سلام قال وفيه نزلت هذه الاية وشهد شاهد من بني اسرائيل الاية قال لا ادري قال مالك الاية او في الحديث **حدثني** عبد الله بن محمد قال حدثنا ازهر السمان عن ابن عون عن محمد عن قيس بن عباد قال كنت جالسا في مسجد المدينة فدخل رجل على وجهه اثر الخشوع فقالوا هذا رجل من اهل الجنة فصلى ركعتين تجوز فيهما ثم خرج وتبعته فقلت انك حين دخلت المسجد قالوا هذا رجل من اهل الجنة قال والله ما ينبغي لاحد ان يقول ما لا يعلم وساحدثك لم ذاك رأيت رؤيا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقصصتها عليه ورأيت كأني في روضة ذكر من سعتها وخضرتها ووسطها عمود من حديد اسفله في الارض واعلاه في السماء في اعلاه عروة فقيل لي ارقه قلت لا استطيع فاتاني منصف فرفع ثيابي من خلفي فرقيت حتى كنت في اعلاها فاخذت بالعروة فقيل لي استمسك فاستيقظت وانها لفي يدي فقصصتها على النبي صلى الله عليه وسلم قال تلك الروضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى فانت على الاسلام حتى تموت وذلك الرجل عبد الله بن سلام وقال لي خليفة حدثنا معاذ حدثنا ابن عون عن محمد حدثنا قيس بن عباد عن ابن سلام وقال وصيف مكان منصف **حدثنا** سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه اتيت المدينة فلقيت عبد الله بن سلام فقال الا تجيء فاطعمك سويقا وتمرا وتدخل في بيت ثم قال انك بارض الربا بها فاش اذا كان لك على رجل حق فاهدى اليك حمل تبن او حمل شعير او حمل قت فلا تأخذه فانه ربا ولم يذكر النضر وابو داؤد ووهب عن شعبة البيت **باب** تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها **حدثني** محمد قال اخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه قال سمعت عبد الله بن جعفر قال سمعت عليا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول **حدثني** صدقة قال اخبرنا عبدة عن هشام عن ابيه قال سمعت عبد الله بن جعفر عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير نسائها مريم وخير نسائها خديجة **حدثنا** سعيد بن عفير قال حدثنا الليث قال كتب الي هشام عن ابيه عن عائشة قالت ما غرت على امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم ما غرت على خديجة هلكت قبل ان يتزوجني لما كنت اسمعه يذكرها وامره الله ان يبشرها ببيت من قصب وان كان ليذبح الشاة فيهدي في خلائلها منها ما يسعهن **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ما غرت على امرأة ما غرت على خديجة من كثرة ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها قالت وتزوجني بعدها بثلث سنين وامره ربه او جبرئيل ان يبشرها ببيت في الجنة من قصب

سلام عبد الله المذكور صاحب المنقبة سليمان بن حرب لواشحي شعبة ابن الحجاج ابو بسطام العتكي سعيد بن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري عبد الله بن سلام المدوح باب تزويج النبي صلعم محمد هو ابن سلام البيكندي عبدة هو ابن سليمان الكلابي ابو محمد الكوفي هشام بن عروة بن الزبير بن العوام عبد الله بن جعفر بن ابي طالب صدقة ابن الفضل المروزي عبدة ومن بعده مروا آنفا مريم بنت عمران ام عيسى عليه السلام وخديجة بنت خويلد الممدوحة سعيد بن عفير ابو عثمان المصري نسبه لجده عفير وابو كثير بن عفير هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام قتيبة بن سعيد الثقفي ابو رجاء البلخي حميد ابن عبد الرحمن الرواسي ليس له في البخاري الا هذا الحديث هشام بن عروة هو السابق ٥ اي الذي وقع من ذلك هو هذه الرؤيا وهو ليس بدليل قطعي لان هذا تواضع والا فلا محل للشك بعد ان قال صلعم فانت على الاسلام حتى تموت ١٢ لمعات

حل اللغات تفرغانها بضم التاء يقال افرغت الاناء اذا قلبت ما فيه تجوز فيهما اي خفف وتكلف الجواز فيهما ارقه بهاء السكت هو امر من رقي يرقى اذا ارتفع وعلا منصف بكسر الميم وهو الخادم الوصيف هو الخادم الصغير غلاما كان او جارية ١٢

(قوله ما سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لاحد يمشي على الارض انه من اهل الجنة الا لعبد الله بن سلام) يحتمل ان الحصر بالنظر الى خصوص اللفظ وهو لفظ انه في الجنة او بالنظر الى خصوص الحالة وهي حالة المشي او بالنظر اليهما والحاصل ان لفظ انه في الجنة حالة المشي يمكن انه ما ورد الا في حقه ويحتمل ان الحصر بالنظر الى السماع وهو الذي ... والله تعالى اعلم

حدثني عمر بن محمد بن حسن قال حدثنا ابی قال حدثنا حفص عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت ما غرت على احد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما غرت على خديجة وما رأيتها ولكن كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر ذكرها وربما ذبح الشاة ثم يقطعها اعضاء ثم يبعثها في صدائق خديجة فربما قلت له كانه لم يكن في الدنيا امرأة الا خديجة فيقول انها كانت وكانت وكان لي منها ولد حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن اسمعيل قال قلت لعبد الله بن ابي اوفى بشر النبي صلى الله عليه وسلم خديجة قال نعم ببيت من قصب لا صخب فيه ولا نصب حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا محمد بن فضيل عن عمارة عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال اتى جبرئيل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذه خديجة قد اتت معها اناء فيه ادام او طعام او شراب فاذا هي اتتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومني وبشرها ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب وقال اسمعيل بن خليل اخبرنا علي بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت استاذنت هالة بنت خويلد اخت خديجة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرف استيذان خديجة فارتاع لذلك فقال اللهم هالة قالت فغرت فقلت ما تذكر من عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين هلكت في الدهر قد ابدلك الله خيرا منها باب ذكر جرير بن عبد الله البجلي حدثنا اسحق الواسطي قال حدثنا خالد عن بيان عن قيس قال سمعته يقول قال جرير بن عبد الله ما حجبني رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ اسلمت ولا رآني الا ضحك وعن قيس عن جرير بن عبد الله قال كان في الجاهلية بيت يقال له ذو الخلصة وكان يقال له الكعبة اليمانية والكعبة الشامية فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هل انت مريحي من ذي الخلصة قال فنفرت اليه في خمسين ومائة فارس من احمس قال فكسرنا وقتلنا من وجدنا عنده فاتيناه فاخبرناه فدعا لنا ولاحمس باب ذكر حذيفة بن اليمان العبسي حدثني اسمعيل بن خليل قال اخبرنا سلمة بن رجاء عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت لما كان يوم احد هزم المشركون هزيمة بينة فصاح ابليس اي عباد الله اخراكم فرجعت اولاهم على اخراهم فاجتلدت اخراهم فنظر حذيفة فاذا هو بابيه فنادى اي عباد الله ابي ابي فقالت فوالله ما احتجزوا حتى قتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم قال ابي فوالله ما زالت في حذيفة منها بقية خير حتى لقي الله باب ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة وقال عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري حدثني عروة ان عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة قالت يا رسول الله ما كان على ظهر الارض من اهل خباء احب الي ان يذلوا من اهل خبائك ثم ما اصبح اليوم على ظهر الارض من اهل خباء احب الي ان يعزوا من اهل خبائك قال وايضا والذي نفسي بيده قالت يا رسول الله ان ابا سفين رجل مسيك فهل علي حرج ان اطعم من الذي له عيالنا قال لا اراه الا بالمعروف باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل حدثني محمد بن ابي بكر قال حدثنا فضيل بن سليمن قال حدثنا موسى قال حدثنا سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم لقي

---

١ قوله ما غرت. بكسر الغين المعجمة من غار يغار ما غرت على خديجة ما الاولى نافية والثانية موصولة او مصدرية اي ما غرت مثل التي غرتها او مثل غيرتي عليها والغيرة الحمية والانفة قوله ما رايتها الجملة حالية وهي تقتضي عدم الغيرة لعدم الباعث اليها غالبا ولذا قالت ولكن كان يكثر ذكرها اي في مقام المدح كذا في المرقاة ١٢ ٢ قوله كانت وكانت. المراد فضائلها وخصائلها اي كانت صوامة وقوامة ومحسنة ومشفقة الى غير ذلك قوله وكان لي منها ولد اي اولاد وكل اولاده صلعم من خديجة الا ابراهيم فانه من مارية ١٢ لمعات مرقاة ٣ قوله من قصب. بفتح القاف والمهملة بعدها موحدة لؤلؤة مجوفة واسعة كالقصر المنيف وفي الطبراني عن فاطمة قلت يا رسول الله اين امي قال في بيت من قصب قلت امن هذا القصب قال لا من القصب المنظوم بالدر واللؤلؤ والياقوت قوله لا صخب بفتح المهملة والمعجمة بعدها موحدة الصياح والمنازعة برفع الصوت والنصب بفتح النون والمهملة بعدها موحدة الوصب وقال السهيلي مناسبة نفي هاتين الصفتين اعني المنازعة والتعب انه صلعم لما دعا الى الايمان اجابت خديجة طوعا فلم تحوجه الى رفع صوت ولا منازعة ولا تعب في ذلك بل ازالت عنه كل نصب وآنست من وحشته وهونت عليه كل عسير فناسب ان يكون منزلها الذي بشرها به ربها بالصفة المقابلة لفعلها ١٢ فتح ٤ قوله قد اتت. وفي رواية مسلم قد اتتك معناه توجهت اليك واما قوله ثانيا فاذا هي اتتك معناه وصلت اليك ١٢ فتح ٥ قوله فعرف استيذان خديجة. اي صفته لشبه صوتها بصوت اختها فتذكر خديجة بذلك قوله فارتاع من الروع بفتح الراء اي فزع والمراد لازمه وهو التغير ووقع في بعض الروايات ارتاح بالحاء المهملة اي اهتز لذلك سرورا ١٢ فتح ٦ قوله حمراء الشدقين. بالجر ويجوز في حمراء الرفع على القطع والنصب على الحال والمراد بالشدقين ما في باطن الفم فكنت بذلك عن سقوط اسنانها حتى لم يبق داخل فمها الا اللحم الاحمر من اللثة وغيرها ١٢ فتح توشيح ٧ قوله قد ابدلك الله خيرا منها اي في الحسن وصغر السن كما في رواية احمد قد ابدلك الله بكبيرة السن حديثة السن فغضب حتى قلت والذي بعثك بالحق لا اذكرها بعد هذا الا بخير وللطبراني فقال ما ابدلني الله خيرا منها آمنت بي اذ كفر الناس ١٢ توشيح ٨ قوله ذو الخلصة. بالمفتوحات او لها معجمة كان في اليمن بيت فيه صنم يدعى بالخلصة ١٢ خير جاري ٩ قوله والكعبة الشامية قال النووي فيه اشكال اذ كانوا يسمونها الكعبة اليمانية فقط واما الكعبة الشامية فهي الكعبة المكرمة التي بمكة شرفها الله تعالى فلا بد من تاويل اللفظ بان يقال كان يقال له الكعبة اليمانية والتي بمكة الكعبة الشامية قال القاضي ذكر الشامية غلط من الراوي الصواب حذفه انتهى ١٢ خير جاري ومر الحديث في ص ٤٣٢ ١٢ ١٠ قوله اخراكم. اي احذروا الطائفة المتاخرة عنكم اي من وراءكم واقتلوهم والخطاب للمسلمين اراد ابليس تغليطهم ليقاتل المسلمون بعضهم بعضا فرجعت الطائفة المتقدمة قاصدين لقتال الاخرى ظانين انهم من المشركين فتجالد الطائفتان اي اقتتلوا ويحتمل كون الخطاب للكفار وكان اليمان والد حذيفة في المعركة وظن المسلمون انه من عسكر الكفار فقصدوا قتاله ويصيح حذيفة ويقول هو ابي لا تقتلوه فما انحجزوا اي ما امتنعوا حتى قتلوه قوله بقية خير اي حزن من قتل المسلمين اباه وقيل بقية دعاء واستغفار لقاتله وتقدم ١٢ مجمع ١١ قوله خباء. بكسر المعجمة وخفة الموحدة مع المد هي خيمة من وبر او صوف ثم اطلقت على البيت كيف ما كان قوله قال وايضا اي انا ايضا بالنسبة اليك مثل ذلك قاله ابن التين وتعقب من جهة طرفي البغض والحب فقد كان في المشركين من هو اشد اذى للنبي صلعم من هند واهلها وكان في المسلمين بعد ان اسلمت من هو احب اليه صلعم منها ومن اهلها فلا يمكن حمل الخبر على ظاهره ١٢ ١٢ قوله مسيك بفتح الميم وخفة السين وتشديدها مع كسر الميم اي بخيل شحيح وان اطعم بكسر ان وفتحها ١٢ ك ١٣ قال ابن اسحق جرير بن عبد الله سيد قبيلة يعني بجيلة قال وبجيلة هو ابن انمار بن نزار بن معد بن عدنان قال ابو عمر كان اسلامه في العام الذي توفي فيه النبي صلعم قال جرير اسلمت قبل موته صلعم اربعين يوما ١٢ استيعاب

اسماء الرجال

عمر بن محمد بن حسن بن الزبير الكوفي يحدث عن ابيه حفص بن غياث النخعي الكوفي هشام عن ابيه عروة بن الزبير مسدد هو ابن مسرهد الكوفي يحيى هو ابن سعيد القطان اسمعيل هو ابن ابي خالد عبد الله بن ابي اوفى اسمه علقمة الاسلمي قتيبة بن سعيد الثقفي محمد بن فضيل هو ابن غزوان الضبي مولاهم عمارة هو ابن قعقاع ابي زرعة هرم او عبد الله بن عمرو بن جرير البجلي قال اسمعيل بن خليل الخزاز بمعجمات الكوفي وصله ابو عوانة علي بن مسهر ابو الحسن الكوفي هشام ومن بعده هم السابقون باب ذكر جرير بن عبد الله البجلي اسحق الواسطي هو ابن شاهين ابو بشر خالد هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن الواسطي بيان هو ابن بشر الاحمسي قيس هو ابن ابي حازم البجلي جرير بن عبد الله البجلي قيس وجرير بن عبد الله تقدما باب ذكر حذيفة اليمان العبسي اسمعيل بن خليل الخزاز تقدم سلمة بن رجاء التيمي الكوفي هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير باب ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة وقال عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي وصله البيهقي عبد الله هو ابن المبارك المروزي يونس هو ابن يزيد الايلي الزهري هو ابن شهاب عروة هو ابن الزبير ابا سفيان صخر بن حرب الاموي باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل محمد بن ابي بكر المقدمي فضيل بن سليمان النميري موسى هو ابن عقبة صاحب المغازي سالم بن عبد الله يروي عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب

حل اللغات

ما غرت بكسر الغين المعجمة من غار يغار والغيرة الحمية والانفة صدائق جمع صديقة القصب هو اللؤلؤ المجوفة الواسعة الصخب بالمهملة والمعجمة المفتوحتين الصوت المختلط المرتفع والنصب المشقة والتعب فارتاع من الروع بفتح الراء اي فزع والمراد لازمه وهو تغير ١٢ الشدقين ما في بطن الفم ما حجبني اي ما منعني الا ضحك اي تبسم اكراما له ذو الخلصة بالمفتوحات كان في اليمن بيت فيه صنم يدعى بالخلصة مريحي من الاراحة احمس قبيلة جرير هزم على صيغة المجهول بينة ظاهرة فاجتلدت فاقتتلت

سندی: ای لم ذلك الكلام منهم ای بای سبب شاع ذلك بينهم وقيل ای لم ذلك الانكار منی عليهم قلت والاول اوجه بالنظر الی ما بعده كما لا يخفی ١٢ سندی (قوله لا صخب فيه ولا نصب) نفی لادنی آفات بيوت الدنيا اللازمة فيها ليستدل بذلك علی نفی ما فوقها بالاولی ومثله قوله تعالی لا يسمعون فيها لغوا الا سلاما والله تعالی اعلم (قوله وكان يقال له الكعبة اليمانية او الكعبة الشامية) ای يقال لاجل وجود هذا البيت الاسمان علی الكعبتين احدهما علی تلك الكعبة والثانی علی الكعبة المتعارفة حتی يحصل التمييز بينهما فی الاطلاق وعلی هذا فلا اشكال فی الحديث ولشراح الحديث وجوه مستبعدة لا يخفی علی الناظر بعدها والله تعالی اعلم ١٢ سندی

۱ قوله بلدح. ہو مکان فی طریق التنعیم بفتح الموحدة والمهملة بینہما لام ساکنة وآخره مہملة ویقال ہو واد ۱۲ ف ۲ قوله فقدمت. بضم القاف قوله الی النبی صلعم. کذا للاکثر وفی روایة الجرجانی فقدم الیہ النبی صلعم سفرة قال عیاض الصواب الاول قلت روایة الاسمٰعیلی یوافق روایة الجرجانی وکذا اخرجہ الزبیر بن بکار والفاکہی وغیرہما وقال ابن بطال کانت السفرة لقریش قدموہا للنبی صلعم فابی ان یاکل منہا فقدمہا النبی صلعم لزید بن عمرو فابی ان یاکل منہا وقال مخاطبا لقریش الذین قدموہا اولا انا لا ناکل ما ذبح علی انصابکم انتہی وما قالہ محتمل لکن ما ادری من این الجزم بذلک فانی لم اقف علیہ فی روایة احمد وقد تبعہ ابن المنیر فی ذلک ۱۲ ف ۳ قوله وانا استطیعہ. ای والحال انی لی قدرة علی عدم حمل ذلک کذا للاکثر بتخفیف النون ضمیر القائل وفی روایة بتشدید النون بمعنی الاستبعاد والمراد بغضب اللہ ارادة ایصال العقاب کما ان المراد بلعنة اللہ الابعاد عن رحمتہ ۱۲ فتح ۴ قوله یحیی الموؤدة فی القاموس وأد بنتہ یئدہا دفنہا حیة وہی وئید ووئیدة وموؤدة انتہی قال الکرمانی الاحیاء مجاز عن الابقاء ودفع الہلاک کما ان المراد من الموؤدة من یقصد وأدہا قولہ ترعرعت بالراء والمہملتین فیہما ای تحرکت ونشأت انتہی ۱۲ ۵ قوله بنیان الکعبة. ای علی ید قریش فی حیاة النبی صلعم قبل بعثتہ کذا فی الفتح قال العینی قال الزہری لما بنت قریش الکعبة لم یبلغ النبی صلعم الحلم وقال ابن بطال وابن التین کان عمرہ خمس عشرة سنة والمشہور ان بناء قریش الکعبة بعد تزوج خدیجة بعشر سنین فیکون عمرہ صلعم اذ ذاک خمسة وثلاثین سنة وہو الذی نص علیہ محمد بن اسحٰق قال موسٰی بن عقبة کان بناء الکعبة قبل المبعث بخمس عشرة سنة وہکذا قالہ مجاہد وغیرہ انتہی قال الکرمانی قال العلماء بنی البیت خمس مرات بنتہ الملائکة قبل آدم ثم ابراہیم ثم قریش فی الجاہلیة وحضر النبی صلعم ہذا البناء ثم بناہ عبد اللہ بن الزبیر ثم الحجاج بن یوسف واستمر الی الآن علی بناء الحجاج وقیل قد بنی البیت مرة او مرتین اخریین او ثلثا واللہ اعلم انتہی ومر بیانہ فی ص۲۱۵ ۱۲ ۶ قوله طمحت. ای ارتفعت قال القسطلانی وفی حدیث ابی الطفیل فبینما رسول اللہ صلعم ینقل معہم الحجارة اذا انکشفت عورتہ فنودی یا محمد غط عورتک فذلک اول ما نودی فما رأیت لہ عورة قبل ولا بعد انتہی قال العینی فیہ ان النبی صلعم کان محمیا عن القبائح واخلاق الجاہلیة منزہا عن الرذائل والمعائب قبل النبوة وبعدہا ۱۲ ۷ قوله قالا لم یکن الخ ہذا مرسل وقیل منقطع لان عمرو بن دینار وعبید اللہ من صغار التابعین واما قولہ حتی کان عمر فمنقطع فانہما لم یدرکا عمر ایضا وقولہ قال عبید اللہ جدرہ قصیر بفتح الجیم والجدر والجدار بمعنی وقولہ فبناہ ابن الزبیر ہذا القدر ہو الموصول من ہذا الحدیث وذکر الفاکہی ان المسجد کان محاطا بالدور علی عہد رسول اللہ صلعم وابی بکر وعمر فضاق علی الناس فوسعہ عمر ثم احاط عمر بجدار قصیر دون القامة ورفع المصابیح علی الجدار قال ثم کان عثمان فزاد فی سعتہ من جہات اخری ثم وسعہ ابن الزبیر ثم ابو جعفر المنصور ثم ولدہ المہدی ۱۲ فتح مختصرا ۸ قوله ایام الجاہلیة. ہی مدة الفترة التی کانت بین عیسٰی علیہ السلام وبین رسول اللہ صلعم وسمیت بہا لکثرة جہالتہم قالہ الکرمانی قالہ السیوطی فی التوشیح وکذا فی الفتح المراد بہا ہنا ما بین مولد النبی صلعم والمبعث ۱۲ ۹ قوله عاشوراء وہو الیوم العاشر عند الجمہور مر بیانہ فی ص۲۶۸ قال محمد فی الموطأ صیام عاشوراء کان واجبا قبل ان یفترض رمضان ثم نسخہ شہر رمضان من شاء صامہ ومن شاء لم یصمہ وہو قول ابو حنیفة والعامة من قبلنا انتہی ۱۲ ۱۰ قوله یسمون. ای یجعلون مکانہ فی الحرمة وذلک ہو النسیٔ المشہور بینہم کانوا یوخرون ذا الحجة الی المحرم والمحرم الی صفر وہلم جرا والدبر محرکة جرح علی ظہر البعیر من اصطکاک الاقتاب بالسیر الی الحج وعفا الاثر ای انمحی اثر الحاج عن الطریق او ذہب اثر الدبر وکان ذلک البرء والعفو غالبا بعد انسلاخ الصفر ۱۲ ملتقط من المجمع وک وخ ۱۲ ۱۱ قوله رابعة ای صبیحة رابعة من شہر ذی الحجة او لیلة رابعة. ک ومر الحدیث مع بعض بیانہ فی ص۲۱۲ فی کتاب الحج ۱۲

زید بن عمرو بن نفیل باسفل بلدح قبل ان ینزل علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم الوحی فقدمت الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم سفرة فابی ان یاکل منہا ثم قال زید انی لست اکل مما تذبحون علی نصابکم ولا اکل الا ما ذکر اسم اللہ علیہ وان زید بن عمرو کان یعیب علی قریش ذبائحہم ویقول الشاة خلقہا اللہ وانزل لہا من السماء الماء وانبت لہا من الارض ثم تذبحونہا علی غیر اسم اللہ انکارا لذلک واعظاما لہ قال موسٰی حدثنی سالم بن عبد اللہ ولا اعلمہ الا یحدث بہ عن ابن عمر ان زید بن عمرو بن نفیل خرج الی الشام یسأل عن الدین ویتبعہ فلقی عالما من الیہود فسألہ عن دینہم فقال انی لعلی ان ادین دینکم فاخبرنی فقال لا تکون علی دیننا حتی تاخذ بنصیبک من غضب اللہ قال زید ما افر الا من غضب اللہ ولا احمل من غضب اللہ شیئا ابدا وانا استطیعہ فہل تدلنی علی غیرہ قال ما اعلمہ الا ان تکون حنیفا قال زید وما الحنیف قال دین ابراہیم لم یکن یہودیا ولا نصرانیا ولا یعبد الا اللہ فخرج زید فلقی عالما من النصارٰی فذکر مثلہ فقال لن تکون علی دیننا حتی تاخذ بنصیبک من لعنة اللہ قال ما افر الا من لعنة اللہ ولا احمل من لعنة اللہ ولا من غضبہ شیئا ابدا وانا استطیع فہل تدلنی علی غیرہ قال ما اعلمہ الا ان تکون حنیفا قال وما الحنیف قال دین ابراہیم لم یکن یہودیا ولا نصرانیا ولا یعبد الا اللہ فلما رای زید قولہم فی ابراہیم خرج فلما برز رفع یدیہ فقال اللہم انی اشہد انی علی دین ابراہیم وقال اللیث کتب الی ہشام عن ابیہ عن اسماء بنت ابی بکر قالت رایت زید بن عمرو بن نفیل قائما مسندا ظہرہ الی الکعبة یقول یا معاشر قریش واللہ ما منکم علی دین ابراہیم غیری وکان یحیی الموؤدة یقول للرجل اذا اراد ان یقتل ابنتہ لا تقتلہا انا اکفیکہا مؤنتہا فیاخذہا فاذا ترعرعت قال لابیہا ان شئت دفعتہا الیک وان شئت کفیتک مؤنتہا

باب بنیان الکعبة

حدثنا محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنی ابن جریج قال اخبرنی عمرو بن دینار سمع جابر بن عبد اللہ قال لما بنیت الکعبة ذہب النبی صلی اللہ علیہ وسلم وعباس ینقلان الحجارة فقال عباس للنبی صلی اللہ علیہ وسلم اجعل ازارک علی رقبتک یقیک من الحجارة فخر الی الارض وطمحت عیناہ الی السماء ثم افاق فقال ازاری ازاری فشد علیہ ازارہ حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زید عن عمرو بن دینار وعبید اللہ بن ابی یزید قالا لم یکن علی عہد النبی صلی اللہ علیہ وسلم حول البیت حائط کانوا یصلون حول البیت حتی کان عمر فبنی حولہ حائطا قال عبید اللہ جدرہ قصیر فبناہ ابن الزبیر

باب ایام الجاہلیة

حدثنا مسدد قال حدثنا یحیی قال ہشام حدثنی ابی عن عائشة قالت کان عاشوراء یوم تصومہ قریش فی الجاہلیة وکان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یصومہ فلما قدم المدینة صامہ وامر بصیامہ فلما نزل رمضان کان من شاء صامہ ومن شاء لا یصومہ حدثنا مسلم قال حدثنا وہیب حدثنا ابن طاؤس عن ابیہ عن ابن عباس قال کانوا یرون ان العمرة فی اشہر الحج من الفجور فی الارض وکانوا یسمون المحرم صفر ویقولون اذا برأ الدبر وعفا الاثر حلت العمرة لمن اعتمر قال فقدم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم واصحابہ رابعة مہلین

اسماء الرجال

وقال اللیث ہو ابن سعد الامام ما وصلہ ابو بکر بن ابی داؤد عن یحیی بن حماد عن اللیث ہشام عن ابیہ عروة بن الزبیر اسماء بنت ابی بکر الصدیق باب بنیان الکعبة محمود ہو ابن غیلان المروزی العدوی مولاہم عبد الرزاق ہو ابن ہمام بن نافع الحمیری مولاہم ابن جریج عبد الملک بن عبد العزیز بن جریج المکی الاموی مولاہم عمرو بن دینار المکی ابو محمد الاثرم الجمحی مولاہم جابر بن عبد اللہ الانصاری ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسی حماد بن زید بن درہم الجہضمی الازدی عمرو بن دینار المکی السابق عبید اللہ بن ابی یزید مولٰی اہل مکة باب ایام الجاہلیة الخ مسدد ہو ابن مسرہد الاسدی ابو الحسن البصری یحیی ہو ابن سعید القطان البصری التمیمی ہشام ہو ابن عروة یحدث عن ابیہ عروة بن الزبیر مسلم ہو ابن ابراہیم الازدی الفراہیدی ابو عمرو البصری وہیب ہو ابن خالد بن عجلان الباہلی مولاہم ابو بکر البصری ابن طاؤس ہو عبد اللہ یروی عن ابیہ طاؤس بن کیسان الیمانی ابن عباس ہو عبد اللہ رضی اللہ عنہ

حل اللغات

بلدح بفتح الباء الموحدة ہی موضع فی دیار بنی فزارة قدام علی صیغة المجہول السفرة طعام تتخذہ المسافر واکثر ما یحمل فی جلد مستدیر فنقل اسم الطعام الی الجلد. انصاب جمع نصب بضمتین، وہی الحجارة حول الکعبة یذبحون علیہا للاصنام یتبعہ بالتشدید من الاتباع ترعرعت بالرائین والمہملتین ای تحرکت ونشأت یقیک ای یحفظک فخر ای سقط الی الارض طمحت عیناہ ای ارتفعت ازاری ازاری ای ناولونی ازاری العاشوراء ہو الیوم العاشر من المحرم الدبر بالدال المہملة ہو الجرح الذی یحصل علی ظہر الابل عفا الاثر ای امحی اثر الدبر رابعة ای رابعة من شہر ذی الحجة او لیلة رابعة مہلین ای ملبین من الاہلال وہو التلبیة ۵ بضم التحتیة مبنیا للفاعل وفی نسخة حدث بلفظ الماضی معروفا ومجہولا ۱۲

ك قوله اى الحل. اے اى شئ من الاشياء يحل علينا فاجيب ما يحل كلا اى يحل فيه جميع ما يحرم على المحرم حتى الجماع ١٢ك ٢ه قوله فكسا ما بين الجبلين. اى غطى ما بين جبلى مكة المشرفين عليها كذا فى الخير الجارى ١٢ ٣ه قوله يقول اے عمرو قوله شان اى قصة طويلة فان قلت ما الحكمة فى ان حفظ البيت فى طوفان نوح عليه السلام من الغرق ورفع الى السماء وفى هذا السيل قد غرق قلت والله اعلم لان فى لكان عذابا وهذا لم يكن للعذاب ١٢ك ٤ه قوله من احمس. بحاء وسين مهملتين وفتح الميم قبيلة من بجيلة وليس من الحمس الذين هم من قريش ١٢ قسطلانى ٥ه قوله مصمتة بلفظ الفاعل بمعنى صامتة اى ساكتة ولعلها نذرت ان تحج ولا تتكلم فيه قوله فان هذا لا يحل اذ لم يشرع ذلك وفيه التشبيه باهل الجاهلية قوله انك لسئول. اى كثيرة السؤال وهذه الصيغة يستوى فيها المذكر والمؤنث قوله ما بقاؤنا على هذا الامر الصالح. اى دين الاسلام وما اشتمل عليه من العدل واجتماع الكلمة ونصر المظلوم ووضع كل شئ فى محله قوله ما استقامت بكم ائمتكم. لان الناس على دين ملوكهم باستقامتهم تقام الحدود وتؤخذ الحقوق ويوضع كل شئ فى موضعه ١٢ ف ك ٦ه قوله حفش بكسر المهملة وسكون الفاء بعدها معجمة هو البيت الصغير والوشاح بكسر الواو وضمها ينسج من اديم عرضا ويرصع بالجواهر وتشده المرأة بين عاتقها وكشحها وقيل خيطان من لؤلؤ يخالف بينهما وتتوشح المرأة به قوله الحديا مصغر حداة بوزن عنبة طائر معروف قوله وازت. اى قابلت وفى بعضها آزت هذا المنتقط من المجمع والفتح والكرمانى ومر الحديث فى صـ٦٢ وفيه قالت فجاءت الى رسول الله صلعم فاسلمت. قال ووجه دخولها هنا من جهة ما كان عليه اهل الجاهلية من الجفاء فى الفعل والقول ١٢ ٧ه قوله لا تحلفوا بآبائكم. قال فى اللمعات قد حكم بعض الفقهاء بكفر من حلف بالاب ولعل ذلك اذا اعتقد تعظيم الاباء مشركا فى ذلك تعظيم الله سبحانه والا فالحرمة والكراهة باق وهو حكم الحلف بغير اسماء الله وصفاته كائنا من كان واما اقسام الله سبحانه ببعض مخلوقاته تنبيها على شرفها فخارج عن البحث فانه لا يقبح من الله شئ ١٢ ٨ه قوله بين يدى الجنازة. وهو افضل عند الشافعية وعند الحنفية وراءها افضل قاله القسطلانى ومر بيانه فى صـ١٧٥ ١٢ ٩ه قوله كنت فى اهلك ما انت مرتين. اى يقولون ذلك مرتين وما موصولة وبعض الصلة محذوف والتقدير انت فى اهلك الذى كنت فيه اى الذى انت فيه الآن كنت فى الحيوة مثله لانهم كانوا لا يؤمنون بالبعث لكن كانوا يعتقدون الروح اذا خرجت تصير طيرا فان كان من اهل الخير كان روحه من صالحى الطير والا فبالعكس ويحتمل ان يكون قولهم هذا دعاء للميت ويحتمل ان يكون ما نافية ولفظة مرتين من تمام الكلام اى لا تكون فى اهلك مرتين بل المرة الواحدة التى كنت انقضت وليست بعائدة اليهم مرة اخرى ويحتمل ان يكون استفهامية اى كنت فى اهلك شريفة فاى شئ انت الآن يقولون ذلك حزنا وتاسفا عليه ١٢ فتح البارى ١٠ه قوله حتى تشرق. اى تطلع الشمس على ثبير بفتح المثلثة وكسر الموحدة وبالراء جبل بالمزدلفة ومر بيانه فى صفحة ٢٢٨ فى كتاب الحج ١٢ ١١ه قوله ملأى متتابعة. كذا جمع بينهما وهما قولان لاهل اللغة تقول ادهقت الكاس اذا ملأتها وادهقت له اذا تابعت له قاله فى الفتح وفى القاموس كاس دهاق كغراب ممتلئة او متتابعة ١٢ ١٢ه قوله سمعت ابى. هو العباس بن عبد المطلب قوله فى الجاهلية اى وقع سماعى لذلك منه فى الجاهلية والمراد بها جاهلية نسبية لا المطلقة لان ابن عباس لم يدرك ما قبل البعثة بل لم يولد الا بعد البعث بنحو عشر سنين فكانه اراد انه سمع العباس يقول ذلك قبل ان يسلم ١٢ فتح ١٣ه قوله اصدق كلمة. يحتمل ان يريد بالكلمة الذى ذكر شطره ويحتمل ان يريد القصيدة كلها ويؤيد الاول رواية مسلم بلفظ ان اصدق بيت كذا فى الفتح ولبيد بفتح اللام وكسر الموحدة الشاعر الصحابى من فحول شعراء الجاهلية فاسلم ولم يقل شعرا بعد وقوله باطل اى فان غير ثابت فهو كقوله تعالى كل شئ هالك الا وجهه ١٢ كرمانى ؎

بالحج وامرهم النبى صلى الله عليه وسلم ان يجعلوها عُمرةً قالوا يا رسول الله اىُّ الحِل قال الحِلّ كُلُّهٗ **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا سُفيٰن قال كان عمرو يقول حدثنا سعيد بن المُسيَّب عن ابيه عن جده قال جاء سَيلٌ فى الجاهلية فكسا ما بين الجبلين قال سفيٰن ويقول ان هٰذا الحديث له شانٌ **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانة عن بيان ابى بشر عن قيس بن ابى حازم قال دخل ابو بكر على امرأة من احمس يُقال لها زينب فرأها لا تكلّم فقال مالها لا تكلّم قالوا حجّت مُصمِتةً فقال لها تكلّمى فانّ هٰذا لا يحل هٰذا من عمل الجاهلية فتكلّمت فقالت مَن انت قال امرءٌ من المهاجرين قالت اىّ المهاجرين قال من قريش قالت من اى قريش انت قال انكِ لسئولٌ انا ابو بكر قالت ما بقاؤنا على هٰذا الامر الصالح الذى جاء الله به بعد الجاهلية قال بقاؤكم عليه ما استقامت بكم ائمتكم قالت وما الائمة قال ما كان لقومكِ رءوس واشراف يأمرونهم فيطيعونهم قالت بلى قال فهم اولئك على الناس **حدثنى** فروة بن ابى المغراء قال اخبرنا على بن مُسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت اسلمت امرأةٌ سوداءُ لبعض العرب وكان لها حفشٌ فى المسجد قالت فكانت تأتينا فتحدّث عندنا فاذا فرغت من حديثها قالت ويوم الوشاح من تعاجيب ربّنا الا انّه من بلدة الكفر انجانى فلمّا اكثرت قالت لها عائشة وما يوم الوشاح قالت خرجت جويرية لبعض اهلى وعليها وشاحٌ من ادمٍ فسقط منها فانحطّت عليه الحُدَيّا وهى تحسبه لحمًا فاخذت فاتّهمونى به فعذّبونى به حتّى بلغ من امرى انّهم طلبوا فى قُبُلى فبيناهم حولى وانا فى كربى اذ اقبلت الحُدَيّا حتى وازت برءوسنا ثم القته فاخذوه فقلت لهم هٰذا الذى اتّهمتمونى به وانا منه بريئة **حدثنا** قتيبة قال حدثنا اسمٰعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الا من كان حالفا فلا يحلف الا بالله فكانت قريش تحلف بآبائها فقال لا تحلفوا بآبائكم **حدثنا** يحيى بن سليمٰن قال حدثنى ابن وهب قال اخبرنى عمرو انّ عبد الرحمٰن بن القاسم حدّثه انّ القاسم كان يمشى بين يدى الجنازة ولا يقوم لها ويخبر عن عائشة قالت كان اهل الجاهلية يقومون لها يقولون اذا رأوها كنتِ فى اهلكِ ما انتِ مرّتين **حدثنا** عمرو بن عباس قال حدثنا عبد الرحمٰن قال حدثنا سُفيٰن عن ابى اسحٰق عن عمرو بن ميمون قال قال عمر انّ المشركين كانوا لا يُفيضون من جمعٍ حتّى تشرق الشمس على ثبير فخالفهم النبى صلى الله عليه وسلم فافاض قبل ان تطلع الشمس **حدثنى** اسحٰق بن ابراهيم قال قلت لابى اسامة حدثكم يحيى بن المهلّب قال حدثنا حصين عن عكرمة وكأسًا دهاقًا قال ملأى متتابعة قال وقال ابن عباس سمعت ابى يقول فى الجاهلية اسقنا كأسًا دهاقًا **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا سفيٰن عن عبد الملك بن عمير عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم اصدق كلمةٍ قالها الشاعر كلمة لبيد الا كلّ شئٍ ما خلا الله باطلٌ وكاد اميّة بن ابى الصلت ان يسلم **حدثنا**

اسماء الرجال على بن عبد الله المدينى سفيٰن هو ابن عيينة الهلالى عمرو بن دينار المكى سعيد بن المسيب المخزومى التابعى ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى ابو عوانة الوضاح اليشكرى بيان ابى بشر الاحمسى الكوفى قيس بن ابى حازم اسمه عوف زينب هى بنت المهاجر وقيل غير ذلك فروة بن ابى المغراء الكوفى على بن مسهر القرشى الكوفى هشام عن ابيه عروة بن الزبير قتيبة هو ابن سعيد الثقفى اسمٰعيل بن جعفر المدنى عبد الله بن دينار العدوى مولى ابن عمر يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفى ابن وهب عبد الله المصرى ابو محمد عمرو وهو ابن الحارث المصرى عبد الرحمٰن بن القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق يروى عن ابيه القاسم بن محمد عمرو بن عباس ابو عثمان البصرى عبد الرحمٰن بن مهدى البصرى سفيان هو ابن سعيد الثورى ابى اسحٰق عمرو بن عبد الله السبيعى عمرو بن ميمون الكوفى ادرك الجاهلية عمر هو ابن الخطاب اسحاق بن ابراهيم بن راهويه ابى اسامة حماد بن اسامة الكوفى يحيى بن مهلب ابو كدينة الكوفى حصين بن عبد الرحمٰن السلمى الكوفى ابو نعيم الفضل بن دكين سفيان الثورى عبد الملك بن عمير الكوفى ابى سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهرى ؎

حل اللغات فى الجاهلية اى قبل الاسلام فكسا اى غطى شان اى قصة طويلة احمس بالمهملتين وفتح الميم هى قبيلة من بجيلة مصمتة بلفظ اسم الفاعل بمعنى صامتة يعنى ساكتة لسئول اى كثير السوال يستوى فيها المذكر والمؤنث الامر الصالح اى دين الاسلام حفش بكسر الحاء المهملة وهو البيت الضيق الصغير الوشاح بكسر الواو هو شئ ينسج عريضا من اديم ويرصع بالجوهر وتشده المرأة بين عاتقيها وكشحها تعاجيب العجائب انحطت اى نزلت الحديا مصغر الحداة قبلى اى فرجى وازت. اى حاذت لا يفيضون من الافاضة وهى الدفع الجمع المزدلفة حتى تشرق بفتح التاء وضم الراء اى طلع على ثبير

(قوله كنت فى اهلك) اى كنت قبل هذا اليوم فى اهلك ما انت فيه اى الذى انت فيه اى قد علمنا ما كنت فيه قبل اليوم لكن لا ندرى ما انت فيه اليوم والله تعالى اعلم ١٢ سندى

اسمٰعیل قال حدثنی اخی عن سلیمٰن عن یحیی بن سعید عن عبد الرحمٰن بن القاسم بن محمد عن عائشة قالت کان لابی بکر غلام یُخرِج له الخراج وکان ابو بکر یاکل من خراجه فجاء یومًا بشیٔ فاکل منه ابو بکر فقال له الغلام تدری ما هٰذا فقال ابو بکر وما هو قال کنتُ تکهّنتُ لانسان فی الجاهلیة وما اُحسن الکهانة الا انی خدعتُه فلقینی فاعطانی بذٰلک فهٰذا الذی اکلتَ منه فادخل ابو بکر یده فقاء کل شیٔ فی بطنه حدثنا مسدد قال حدثنا یحیی عن عُبید الله اخبرنی نافع عن ابن عمر قال کان اهل الجاهلیة یتبایعون لحوم الجزور الی حَبَل الحبَلة قال وحبل الحبلة ان تنتج الناقة ما فی بطنها ثم تحمل الذی نُتِجت فنهاهم النبی صلی الله علیه وسلم عن ذٰلک حدثنا ابو النعمان قال حدثنا مهدی قال حدثنا غیلان بن جریر کنا نأتی انس بن مالک قال فیحدثنا عن الانصار وکان یقول لی فعل قومک کذا وکذا یوم کذا وکذا وفعل قومک کذا وکذا یوم کذا وکذا

القسامة فی الجاهلیة

حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قَطَن ابو الهیثم قال حدثنا ابو یزید المدنی عن عکرمة عن ابن عباس قال ان اول قسامة کانت فی الجاهلیة لفینا بنی هاشم کان رجل من بنی هاشم استأجره رجل من قریش من فخذ اُخری فانطلق معه فی ابله فمرّ رجل به من بنی هاشم قد انقطعت عُروة جُوالقه فقال اَغِثنی بعقال اشدّ به عروة جوالقی لا تنفر الابل فاعطاه عقالا فشدّ به عروة جوالقه فلما نزلوا عُقِلت الابل الا بعیرًا واحدًا فقال الذی استأجره ما شأن هٰذا البعیر لم یُعقَل من بین الابل قال لیس له عقال قال فاین عقاله قال فحذفه بعصًا کان فیها اجله فمرّ به رجل من اهل الیمن فقال تشهد الموسم قال ما اشهد وربما شهدته قال هل انت مبلغ عنی رسالة مرة من الدهر قال نعم قال فکنتَ اذا انت شهدتَ الموسم فنادِ یا اٰل قریش فاذا اجابوک فنادِ یا اٰل بنی هاشم فان اجابوک فسل عن ابی طالب فاخبره ان فلانًا قتلنی فی عقال ومات المستأجر فلما قدم الذی استأجره اتاه ابو طالب فقال ما فعل صاحبنا قال مرض فاحسنتُ القیام علیه فولیتُ دفنه قال قد کان اهل ذاک منک فمکث حینًا ثم ان الرجل الذی اوصی الیه ان یبلغ عنه وافی الموسم فقال یا اٰل قریش قالوا هٰذه قریش قال یا اٰل بنی هاشم قالوا هٰذه بنو هاشم قال این ابو طالب قالوا هٰذا ابو طالب قال امرنی فلان ان اُبلغک رسالة ان فلانًا قتله فی عقال فاتاه ابو طالب فقال اختر منا احدی ثلٰث ان شئتَ ان تؤدّی مائة من الابل فانک قتلتَ صاحبنا وان شئتَ حلف خمسون من قومک انک لم تقتله فان ابیتَ قتلناک به فاتی قومه فقالوا نحلف فاتته امرأة من بنی هاشم کانت تحت رجل منهم قد ولدت له فقالت یا ابا طالب اُحبّ ان تُجیز ابنی هٰذا برجل من الخمسین ولا تُصبِر یمینه حیث تُصبَر الایمان ففعل فاتاه رجل منهم فقال یا ابا طالب اردتَ خمسین رجلًا ان یحلفوا مکان مائة من الابل یصیب کل رجل بعیران هٰذان بعیران فاقبلهما عنی ولا تصبر یمینی حیث تصبر الایمان فقبلهما وجاء ثمانیة واربعون فحلفوا قال ابن عباس فوالذی

اختلاف نسخ: ثنا ۲ بن بلال · اتدری · فهو الذی · التی · فکان · المدینی · استاجر رجلا · به رجل · فمات · یا آل بنی هاشم · قال فاسأل · ذٰلک · ولا تصبر

حواشی (زیرِ سرورق): له قوله یخرج له ای یشتغل کل یوم ما یخرج من التخریج ای یأتیه بما یکسبه من الخراج ... قوله ما احسن الکهانة ... والکاهن من یتعاطی الخبر عما سیکون من غیر دلیل شرعی ... قوله حبل الحبلة ... قوله فعل قومک کذا وکذا ... تقدم ذکره فی اول مناقب الانصار ... ۵ قوله القسامة فی الجاهلیة ثبتت هٰذه الترجمة عند اکثر الرواة عن الفربری ولم یقع عند النسفی وهو اولٰی ...

حاشیہ (جانبی): قوله القسامة ... قال فی اللمعات القسامة اسم بمعنی القسم وقیل مصدر یقال اقسم یقسم قسامة ویطلق علی الجماعة الذین یقسمون وفی الشرع عبارة عن ایمان یقسم بها اولیاء الدم علی استحقاق دم صاحبهم ... قوله کان رجل من بنی هاشم هو عمرو بن علقمة ... قوله فمرّ به ای بالاجیر رجل ... قوله فحذفه ... قوله ولا تصبر یمینه ... ای لا تلزمه بالیمین ...

اسماء الرجال

اسمٰعیل ہو ابن ابی اویس یروی عن اخیه عبد الحمید المدنی سلیمان ہو ابن بلال ابو ایوب القرشی یحیی بن سعید الانصاری قاضی المدینة عبد الرحمٰن بن القاسم یروی عن ابیه القاسم ابن محمد بن ابی بکر الصدیق مسدد ہو ابن مسرہد الاسدی البصری یحیی ہو ابن سعید القطان البصری عبید الله بن عمر بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمری نافع ہو مولی ابن عمر ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسی مهدی ہو ابن میمون الازدی البصری غیلان ابن جریر البصری القسامة فی الجاهلیة ابو معمر بفتح المیم عبد الله بن عمرو المنقری عبد الوارث بن سعید ابو عبیدة البصری التنوری قطن بفتحتین ابو الہیثم بن کعب البصری ابو یزید المدنی ولابی ذر المدینی البصری وثقه ابن معین لیس له وللراوی عنه فی البخاری الا ہذا عکرمة

حل اللغات یخرج بضم الیاء من الاخراج ای یأتیه بما یکسبه من الخراج تکهنت من الکهانة وهو اخبار عما سیکون من غیر دلیل شرعی الحبل بالحرکة مصدر سمی به المحمول من فخذ بکسر الخاء المعجمة ہو اقل من البطن جوالق بضم الجیم وکسر اللام الوعاء من جلود وغیرها وهو فارسی معرب واصله کواله اغثنی من الاغاثة معناه اعنّی فحذفه الحذف الرمی بالعصا الموسم ای موسم الحج مرة من الدهر ای وقتًا من الاوقات وافی الموسم ای اتاه تجیز ابنی ای تهبه ما یلزمه من الیمین

ك قوله تطرف. بكسر الراء اي تتحرك استشكل قول ابن عباس فوالذي نفسي بيده الخ مع كونه حين ذلك اجيب باحتمال ان الذي اخبره بذلك جماعة اطمانت نفسه الى صدقهم حتى وسعه ان يحلف على ذلك قال في الفتح ويحتمل ان يكون الذي اخبره هو النبي صلعم ١٢ قسطلاني ٢ه قوله يوم بعاث. بضم الموحدة آخره مثلثة هو غير منصرف لابي ذر للتانيث والعلمية اسم بقعة ولغيره بالصرف اسم موضع وقع فيه حرب بين الاوس والخزرج قبل قدومه صلعم المدينة بخمس سنين قتل فيه كثير من اشرافهم قاله القسطلاني ١٢ ٣ه قوله قدمه الله عز وجل لرسوله. اذ لو كان اشرافهم احياء لاستكبروا عن متابعة رسول الله صلعم ولمنع حب رياستهم عن دخول رئيس عليهم فكان ذلك من مقدمات الخير له صلعم والملأ الجماعة والاشراف والسراة جمع السراة هو جمع السري بفتح السين وهو السيد الكريم الشريف ١٢ كرماني ٤ه قوله سنة. فان قلت السعي ركن من اركان الحج وهو طريقة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته فكيف قال ليس بسنة قلت المراد من السعي معناه اللغوي وهو العدو اي ليس الاسراع في السعي مستحبا وقال عامة الفقهاء باستحبابه في بطن المسيل وخالفهم ابن عباس في ذلك كما في الرمل في الثلثة الاول من الطواف ١٢ كرماني ٥ه قوله ولا تقولوا الحطيم. فانه من اوضاع الجاهلية كان عادتهم انهم اذا كانوا يتحالفون بينهم كانوا يحطمون اي يدفعون نعلا او سوطا او قوسا الى الحجر علامة لعقد حلفهم فسموه لذلك وقال بعض العلماء انما قيل له الحطيم لما حطم من جداره ولم يسقف ببناء البيت وترك خارجا منه ١٢ ٦ه قوله قد زنت. قال ابن عبد البر اضافة الزناء الى غير المكلف واقامة الحدود في البهائم عند جماعة اهل العلم منكر ولو صح لكانوا من الجن لان العبادات في الجن والانس دون غيرهما مع ان هذه الحكاية لم توجد في بعض نسخ البخاري. كرماني قال في الفتح قال ابن التين لعل هؤلاء كانوا من نسل الذين مسخوا فبقي فيهم ذلك الحكم ثم قال وقيل ان الممسوخ لا ينسل وقلت وهذا هو المعتمد وما ورد فيه عنه صلعم نحمول على انه قبل ان يوحى اليه بحقيقة الامر في ذلك انتهى مختصرا مع تغيير ١٢ ٧ه قوله مبعث النبي صلعم بفتح الميم والمهملة وسكون الموحدة بينهما قوله محمد بن عبد الله بن عبد المطلب اسمه شيبة الحمد وقيل عامر قوله هاشم اسمه عمرو قيل له هاشم لانه اول من هشم الثريد بمكة لاهل الموسم قوله عبد مناف بفتح الميم وتخفيف النون اسمه المغيرة قوله قصي بصيغة التصغير اسمه زيد وسمي قصيا لانه بعد عن ديار قومه في بلاد قضاعة في قصة طويلة ذكرها ابن اسحق قوله كلاب اسمه حكيم وقيل عروة لقب كلابا لمحبته كلاب الصيد قوله لوي تصغير لاي بوزن عصا وهو الثور او لاي بوزن عبد وهو البطء او تصغير لواء الجيش زيدت فيه همزة اقوال قوله فهر بالكسر فسكون هو قريش فقيل الاول اسمه والثاني لقبه وقيل عكسه قوله النضر بفتح النون وسكون المعجمة قوله ابن كنانة بكسر الكاف وتخفيف النون الاولى قوله خزيمة مصغر الخزمة بفتح المعجمتين المرة من الخزم وهو شد الشيء واصلاحه قوله مدركة اسمه عمرو وقيل عامر قوله الياس بهمزة قطع مكسورة افعال من قولهم اليس الشجاع الذي لا يفر وقيل بهمزة وصل وهو ضد الرجاء قوله مضر بضم الميم وفتح المعجمة وبالراء سمي به لانه كان يحب اللبن الماضر قوله نزار من النزر اي القليل سمي به لانه كان فريد عصره قوله معد بفتح الميم المهملة وتشديد الدال قوله عدنان بوزن فعلان اخرج ابن حبيب في تاريخه عن ابن عباس قال كان عدنان ومعد وربيعة ومضر وخزيمة واسد على ملة ابراهيم فلا تذكروهم الا بخير واخرج ابن سعد عن ابن عباس ان النبي صلعم كان اذا انتسب لم يجاوز في نسبه معد بن عدنان ١٢ ملتقط من التوشيح والكرماني ٨ه قوله الا رجل هو امية بن خلف وقيل الوليد بن المغيرة قوله بعد اي بعد ذلك. ك ومر في صفحة ١٤٦ في باب سجود القرآن ١٢ ٩ه قوله بسلا جزور السلا مقصور الجلدة الرقيقة التي يكون فيها الولد من المواشي وعليك الملأ اي الزم جماعتهم واشرافهم اي اهلكهم وعتبة بضم المهملة وسكون الفوقية وبالموحدة ابن ربيعة بفتح الراء وشيبة ضد الشباب وامية بضم الهمزة وتخفيف الميم وشدة التحتية ابن خلف بالمعجمة واللام المفتوحتين وابي بضم الهمزة وفتح الموحدة وشدة التحتية كذا في الكرماني ومر الحديث في صفحة ٣٧ في كتاب الوضوء ١٢

نفسي بيده ما حال الحول ومن الثمانية واربعين عين تطرف حدثني عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان يوم بعاث يوما قدمه الله عز وجل لرسوله فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد افترق ملؤهم وقتلت سرواتهم وجرحوا فقدمه الله لرسوله في دخولهم في الاسلام و قال ابن وهب اخبرنا عمرو عن بكير بن الاشج ان كريبا مولى ابن عباس حدثه ان ابن عباس قال ليس السعي ببطن الوادي بين الصفا والمروة سنة انما كان اهل الجاهلية يسعونها ويقولون لا نجيز البطحاء الا شدا حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي قال حدثنا سفين قال نا مطرف سمعت ابا السفر يقول سمعت ابن عباس يقول يا ايها الناس اسمعوا مني ما اقول لكم واسمعوني ما تقولون ولا تذهبوا فتقولوا قال ابن عباس من طاف بالبيت فليطف من وراء الحجر ولا تقولوا الحطيم فان الرجل في الجاهلية كان يحلف فيلقي سوطه او نعله او قوسه حدثنا نعيم بن حماد نا هشيم عن حصين عن عمرو بن ميمون قال رأيت في الجاهلية قردة اجتمع عليها قردة قد زنت فرجموها فرجمتها معهم حدثنا علي بن عبد الله قال نا سفين عن عبيد الله سمع ابن عباس قال خلال من خلال الجاهلية الطعن في الانساب والنياحة ونسي الثالثة قال سفين ويقولون انها الاستسقاء بالانواء

باب مبعث النبي صلى الله عليه وسلم

محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لوي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان حدثنا احمد بن ابي رجاء قال نا النضر عن هشام عن عكرمة عن ابن عباس قال انزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن اربعين فمكث بمكة ثلث عشرة سنة ثم امر بالهجرة فهاجر الى المدينة فمكث بها عشر سنين ثم توفي صلى الله عليه وسلم

باب ذكر ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه من المشركين بمكة

حدثنا الحميدي قال حدثنا سفين قال ثنا بيان واسمعيل قالا سمعنا قيسا يقول سمعت خبابا يقول اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة وهو في ظل الكعبة وقد لقينا من المشركين شدة فقلت الا تدعو الله فقعد وهو محمر وجهه فقال لقد كان من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم او عصب ما يصرفه ذلك عن دينه ويوضع المنشار على مفرق رأسه فيشق باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الامر حتى يسير الراكب من صنعاء الى حضرموت ما يخاف الا الله زاد بيان والذئب على غنمه حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق عن الاسود عن عبد الله قال قرأ النبي صلى الله عليه وسلم النجم فسجد فما بقي احد الا سجد الا رجل رأيته اخذ كفا من حصا فرفعه فسجد عليه وقال هذا يكفيني فلقد رأيته بعد قتل كافرا بالله حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم ساجد وحوله ناس من قريش جاء عقبة ابن ابي معيط بسلا جزور فقذفه على ظهر النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرفع رأسه فجاءت فاطمة فاخذته من ظهره ودعت على من صنع فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم عليك الملأ من قريش ابا جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة

اسماء الرجال

عبيد بن اسمعيل ابو محمد الهباري الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة الكوفي هشام عن ابيه عروة بن الزبير عبد الله بن محمد الجعفي المسندي سفين هو ابن عيينة مطرف بن عبد الله الحرشي البصري ابا السفر هو سعيد بن يحمد الثوري الكوفي نعيم بن حماد بن معوية المروزي هشيم هو ابن بشير بن معوية الواسطي حصين هو ابن عبد الرحمن الكوفي عمرو بن ميمون الاودي علي بن عبد الله المديني سفين هو ابن عيينة باب مبعث النبي صلعم احمد بن ابي رجاء الهروي الحنفي النضر هو ابن شميل ابو الحسن المازني هشام هو ابن حسان البصري عكرمة مولى ابن عباس باب ما لقي النبي صلعم واصحابه من المشركين بمكة الخ الحميدي هو عبد الله بن الزبير سفيان هو ابن عيينة بيان بن بشر الاحمسي المعلم اسمعيل هو ابن ابي خالد قيسا هو ابن ابي حازم البجلي التابعي سليمان بن حرب الواشحي شعبة بن الحجاج العتكي ابي اسحاق عمرو السبيعي الاسود بن يزيد النخعي محمد بن بشار العبدي غندر هو محمد بن جعفر

حل اللغات

تطرف بكسر الراء اي تتحرك. يوم بعاث بضم الموحدة اسم موضع وقع فيه حرب بين الاوس والخزرج لا نجيز اي لا نقطع الا شدا اي الا قوة وسرعة اسمعوا مني من الاسماع الحجر بكسر المهملة وهو المحوط الذي تحت الميزاب فيلقي بضم الياء من الالقاء وهو الرمي خلال اي خصال بالانواء وهو جمع نوء وهو منزل القمر مبعث مصدر ميمي من البعث وهو الارسال مناف بفتح الميم اسمه المغيرة المنشار بكسر الميم وسكون

له قوله امية بن خلف. وهو الصحيح لان المقتول ببدر امية باطباق صاحب المغازي عليه واخوه ابي بن خلف قتل يوم احد ١٢ عيني ٢ه قوله الآيتين. اولهما في سورة الفرقان وقد ذكر بعدها الاستثناء بقوله الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا الآية بخلاف الآية الاخرى اي المذكورة في سورة النساء فانها لم يذكر فيها الاستثناء فقال ابن عباس بان الاولى في حق الكفار والاخرى في حق المسلم لكنها نزلت على سبيل التشديد والتغليظ بقرينة قول مجاهد وهو من تلامذته كذا في الخير الجاري قال البيضاوي في تفسيره قال ابن عباس لا تقبل توبة قاتل المؤمن عمدا ولعله اراد به التشديد اذ روي عنه خلافه والجمهور على انه مخصوص بمن لم يتب لقوله واني لغفار لمن تاب ونحوه وهو عندنا اما مخصوص بالمستحل له كما ذكره عكرمة وغيره ويؤيده انه نزل في مقيس ابن ضبابة وجد اخاه هشاما قتيلا في بني النجار ولم يظهر قاتله فامرهم رسول الله صلعم ان يدفعوا اليه ديته فدفعوا اليه ثم حمل على مسلم فقتله ورجع الى مكة مرتدا او المراد بالخلود المكث الطويل فان الدلائل متظاهرة على ان عصاة المسلمين لا يدوم عذابهم انتهى قال الكرماني فان قلت المفهوم منه ان حق المسلم لا يعفى وان تاب لكن حق الله معفو بالتوبة قلت مفهومه ان جزاءه ذلك لكن لا يلزم منه انه يقع البتة فقد يعفو الله عنه فان قلت فما حاصل الفرق بينهما قلت حاصله ان الكافر اذا تاب يغفر له قطعا واما المسلم التائب فهو في مشية الله ان شاء جازاه وان شاء عفا عنه ١٢ ٣ه قوله عمرو بن العاص. قال الكرماني غرض البخاري ان عياشا وابن اسحق قالا عبد الله بن عمرو بن العاص وعبدة ومحمد بن عمرو قالا عمرو بن العاص لا عبد الله كذا في الكرماني ومر الحديث في ص٥١٩ في مناقب ابي بكر ١٢ ٤ه قوله خمسة اعبد وامرأتان. مر بيانهم في ص٥١٦ في اول مناقب ابي بكر قال الكرماني فان قلت كان اسلام علي متقدما على اسلامه وايضا قال النووي في تهذيب الاسماء انه عمار اسلم بعد بضعة وثلثين رجلا قلت لا يلزم من رؤيته كذلك ان لا يكون ثمه غيره اوانه حكى عن رؤيته له قبل اسلامه انتهى والله اعلم وفي القسطلاني قال ابو الحسن الاشعري رح لم يزل ابو بكر رضي الله عنه بعين الرضا منه فاختلف الناس في مراده بهذا الكلام والصواب ان يقال ان الصديق رضي الله عنه لم يثبت عنه حالة كفر بالله كما ثبت عن غيره ممن آمن وهو الذي سمعناه من اشياخنا ومن يقتدي به وهو الصواب ان شاء الله تعالى انتهى مختصرا ١٢ ٥ه قوله ثلث الاسلام قال الكرماني فان قلت قد اسلم قبله كثير ابو بكر وعلي وخديجة وزيد ونحوهم قلت لعلهم اسلموا اول النهار وهو آخره. فان قلت كيف يكون ثلث الاسلام وقد اسلم مقدما عليه اكثر من اثنين قلت قال ذلك نظرا الى اسلام الرجال البالغين ١٢ ك ٦ه قوله ذكر الجن ذكره ههنا للتنبيه على ان من لقي رسول الله صلعم منهم له فضل على من لم يلق ١٢ خير جاري ٧ه قوله آذنت بهم شجرة - اي اعلمت شجرة رسول الله صلعم ان الجن حضروا يستمعون القرآن ١٢ ك ٨ه قوله ابغني. اي اطلب لي احجارا قوله استنفض بالجزم لانه جواب الامر ويجوز رفعه على الاستيناف من النفض بالنون والفاء والضاد المعجمة معناه ههنا اي انظف نفسي بها من الحديث قوله ونحوه اي نحو قوله استنفض مثل استنجي بها كما هو وقع في رواية كذا في العيني ومر في صفحة ٢٧-١٢ ٩ه قوله نصيبين بفتح النون وكسر الصاد المهملة وسكون التحتيتين وبالموحدة المكسورة بينهما وبالنون بلد بين الشام والعراق وفيه مذهبان منهم من يجعله اسما واحدا ويلزمه الاعراب كاعراب الاسماء الغير المنصرف ومنهم من يجريه مجرى الاسم كذا في الكرماني قوله طعاما ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي لضم الطاء وسكون العين بغير الف كذا في القسطلاني ١٢

وشيبة بن ربيعة وامية بن خلف وابي بن خلف شعبة الشاك فرأيتهم قتلوا يوم بدر فالقوا في بئر غير امية او ابي تقطعت اوصاله فلم يلق في البئر حدثني عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور حدثني سعيد بن جبير او قال حدثني الحكم عن سعيد بن جبير قال امرني عبد الرحمن بن ابزى قال سئل ابن عباس عن هاتين الآيتين ما امرهما ولا تقتلوا النفس التي حرم الله ومن يقتل مؤمنا متعمدا فسألت ابن عباس فقال لما انزلت التي في الفرقان قال مشركو اهل مكة فقد قتلنا النفس التي حرم الله ودعونا مع الله الها آخر وقد اتينا الفواحش فانزل الله الا من تاب وآمن الآية فهذه لاولئك واما التي في النساء الرجل اذا عرف الاسلام وشرائعه ثم قتل فجزاؤه جهنم فذكرته لمجاهد فقال الا من ندم حدثنا عياش بن الوليد قال حدثنا الوليد بن مسلم حدثني الاوزاعي قال حدثني يحيى بن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم التيمي قال حدثني عروة بن الزبير قال سألت ابن عمرو بن العاص اخبرني باشد شيء صنعه المشركون بالنبي صلى الله عليه وسلم قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في حجر الكعبة اذ اقبل عقبة بن ابي معيط فوضع ثوبه في عنقه فخنقه خنقا شديدا فاقبل ابو بكر حتى اخذ بمنكبيه ودفعه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله الآية تابعه ابن اسحق حدثني يحيى بن عروة عن عروة قلت لعبد الله بن عمرو وقال عبدة عن هشام عن ابيه قيل لعمرو بن العاص وقال محمد بن عمرو عن ابي سلمة حدثني عمرو بن العاص

باب اسلام ابي بكر الصديق حدثني عبد الله بن حماد الآملي قال حدثني يحيى بن معين قال حدثنا اسمعيل بن مجالد عن بيان عن وبرة عن همام بن الحارث قال قال عمار بن ياسر رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما معه الا خمسة اعبد وامرأتان وابو بكر

باب اسلام سعد حدثني اسحق قال اخبرنا ابو اسامة قال حدثنا هاشم قال سمعت سعيد ابن المسيب قال سمعت ابا اسحق سعد بن ابي وقاص يقول ما اسلم احد الا في اليوم الذي اسلمت فيه ولقد مكثت سبعة ايام واني لثلث الاسلام

باب ذكر الجن وقول الله تعالى قل اوحي الي انه استمع نفر من الجن حدثنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا مسعر عن معن بن عبد الرحمن قال سمعت ابي قال سألت مسروقا من آذن النبي صلى الله عليه وسلم بالجن ليلة استمعوا القرآن فقال حدثني ابوك يعني عبد الله انه آذنت بهم شجرة حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عمرو بن يحيى بن سعيد قال اخبرني جدي عن ابي هريرة انه كان يحمل مع النبي صلى الله عليه وسلم اداوة لوضوئه وحاجته فبينما هو يتبعه بها فقال من هذا فقال انا ابو هريرة فقال ابغني احجارا استنفض بها ولا تأتني بعظم ولا بروثة فاتيته باحجار احملها في طرف ثوبي حتى وضعت الى جنبه ثم انصرفت حتى اذا فرغ مشيت فقلت ما بال العظم والروثة قال هما من طعام الجن وانه اتاني وفد جن نصيبين ونعم الجن فسألوني الزاد فدعوت الله لهم ان لا يمروا بعظم ولا بروثة الا وجدوا عليها طعاما

باب اسلام ابي ذر حدثنا عمرو بن عباس قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا المثنى عن ابي جمرة عن ابن عباس قال لما بلغ ابا ذر مبعث النبي صلى الله عليه وسلم قال لاخيه اركب الى هذا الوادي فاعلم لي علم هذا الرجل الذي يزعم انه نبي يأتيه الخبر من السماء واسمع من قوله ثم ائتني فانطلق الاخ حتى قدمه وسمع من قوله ثم رجع الى ابي ذر فقال له رأيته

اسماء الرجال

شيبة هو ابن ربيعة هو اخو عتبة السابق وامية بن خلف هذا هو الصحيح لانه قتل يوم بدر وابي بن خلف هو اخو امية قتل يوم احد شعبة هو ابن الحجاج بن الورد ابو بسطام العتكي مولاهم الواسطي. عثمان بن محمد بن ابي شيبة اخو ابي بكر جرير هو ابن عبد الحميد الكوفي منصور هو ابن المعتمر الكوفي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الحكم هو ابن عتيبة بالتصغير الكندي الكوفي عبد الرحمن بن ابزى بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح الزاي مقصورا الخزاعي مولاهم صحابي صغير عياش بن الوليد الرقام البصري الوليد بن مسلم ابو العباس الدمشقي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو يحيى بن كثير الطائي مولاهم يحيى بن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير وقال عبدة هو ابن سليمان فيما وصله النسائي عن هشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير - قس وقال محمد بن عمرو بن علقمة الليثي وصله المؤلف في خلق افعال العباد باب اسلام ابي بكر الصديق اسمه عبد الله بن عثمان التيمي مر في ص٥١٥ ستوفي يحيى بن معين بفتح الميم البغدادي اسمعيل هو ابو عمرو الكوفي بيان بن بشر الاحمسي الكوفي وبرة بفتحات هو ابن عبد الرحمن السلمي باب اسلام سعد اسحق ابن ابراهيم بن نصر ابو ابراهيم السعدي المروزي ابو اسامة حماد بن اسامة القرشي مولاهم الكوفي باب ذكر الجن عبيد الله بن سعيد ابو قدامة السرخسي مسعر هو ابن كدام الهلالي موسى بن اسمعيل التبوذكي باب اسلام ابي ذر الغفاري عمرو بن عباس ابو عثمان البصري عبد الرحمن بن مهدي ابو سعيد البصري ابي جمرة هو نصر بن عمران الضبعي ١٢

حل اللغات

القوا بلفظ المجهول من الالقاء من ندم اي من تاب بيان بفتح الباء الموحدة هو ابن بشر وبرة بفتح الواو والباء الموحدة ابن عبد الرحمن نفر من الجن اي جماعة منهم من آذن اي من اعلم آذنت اعلمت ابغني اي اطلب لي استنفض بها اي استنجي بها وهو من نفض الثوب لان المستنجي ينفض عن نفسه نصيبين اسم موضع ١٢

يامر بمكارم الاخلاق وكلاما ما هو بالشعر فقال ما شفيتني مما اردت فتزود وحمل شنة له فيها ماء حتى قدم مكة فاتى المسجد فالتمس النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعرفه وكره ان يسأل عنه حتى ادركه بعض الليل اضطجع فراٰه علي فعرف انه غريب فلما راٰه تبعه فلم يسأل واحد منهما صاحبه عن شيء حتى اصبح ثم احتمل قربته وزاده الى المسجد وظل ذلك اليوم ولا يراه النبي صلى الله عليه وسلم حتى امسى فعاد الى مضجعه فمر به علي فقال اما نال للرجل ان يعلم منزله فاقامه فذهب به معه لا يسأل واحد منهما صاحبه عن شيء حتى اذا كان يوم الثالث فعاد علي مثل ذلك فاقام معه ثم قال الا تحدثني ما الذي اقدمك قال ان اعطيتني عهدا وميثاقا لترشدني فعلت ففعل فاخبره قال فانه حق وهو رسول الله فاذا اصبحت فاتبعني فاني ان رايت شيئا اخاف عليك قمت كاني اريق الماء فان مضيت فاتبعني حتى تدخل مدخلي ففعل فانطلق يقفوه حتى دخل على النبي صلى الله عليه وسلم ودخل معه فسمع من قوله واسلم مكانه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ارجع الى قومك فاخبرهم حتى يأتيك امري قال والذي نفسي بيده لاصرخن بها بين ظهرانيهم فخرج حتى اتى المسجد فنادى باعلى صوته اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ثم قام القوم فضربوه حتى اضجعوه واتى العباس فاكب عليه قال ويلكم الستم تعلمون انه من غفار وان طريق تجاركم الى الشام فانقذه منهم ثم عاد من الغد لمثلها فضربوه وثاروا اليه فاكب العباس عليه

اسلام سعيد بن زيد

حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفين عن اسمعيل عن قيس قال سمعت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل في مسجد الكوفة يقول والله لقد رايتني وان عمر لموثقي على الاسلام قبل ان يسلم عمر ولو ان احدا ارفض للذي صنعتم بعثمان لكان

باب اسلام عمر بن الخطاب

حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفين عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن عبد الله بن مسعود قال ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر حدثنا يحيى بن سليمن قال حدثني ابن وهب قال حدثني عمر بن محمد قال فاخبرني جدي زيد بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال بينما هو في الدار خائفا اذ جاءه العاص بن وائل السهمي ابو عمرو عليه حلة حبرة وقميص مكفوف بحرير وهو من بني سهم وهم حلفاؤنا في الجاهلية فقال له ما بالك قال زعم قومك انهم سيقتلوني ان اسلمت قال لا سبيل اليك بعد ان قالها امنت فخرج العاص فلقي الناس قد سال بهم الوادي فقال اين تريدون فقالوا نريد هذا ابن الخطاب الذي صبا قال لا سبيل اليه فكر الناس حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال عمرو بن دينار سمعته قال قال عبد الله بن عمر لما اسلم عمر اجتمع الناس عند داره وقالوا صبا عمر وانا غلام فوق ظهر بيتي فجاء رجل عليه قباء من ديباج فقال قد صبا عمر فما ذاك فانا له جار قال فرايت الناس تصدعوا عنه فقلت من هذا قالوا العاص بن وائل حدثنا يحيى بن سليمن قال حدثني ابن وهب قال حدثني عمر ان سالما حدثه عن عبد الله بن عمر قال ما سمعت عمر لشيء قط يقول اني لاظنه كذا الا كان كما يظن بينما عمر جالس اذ مر به رجل جميل فقال لقد اخطا ظني او ان هذا على دينه في الجاهلية او لقد كان كاهنهم علي الرجل فدعي له فقال له ذلك فقال ما رايت كاليوم

قال — فاضطجع — فعل ما ابتعث — فاخبرته لترشدني — اظهرهم — ثم — وانقذ — باب — انفض — محفوفا — حيوة — ثني — حبرة — قد سال به — قالوا قد — اجتمع الناس — البعد عند داره — قد صبا صبا — قال — ابن محمد — ولقد

ملہ قوله وكلاما عطف على الضمير المنصوب فان قلت كيف يكون الكلام مرئيا قلت هو من قبيل علفتها تبنا وماء باردا وفيه الوجهان الاضمار والمجاز اي وسقيتها ماء باردا والتعليق بمعنى الاعطاء ١٢ ك ٢ قوله ما شفيتني. اي لم تجبني بجواب يشفيني من مرض الجهل كذا في الكرماني قوله شنة بفتح المعجمة وتشديد النون قربة خلقة صغيرة كذا في القاموس ١٢ ٣ قوله انه غريب. فلما راٰه تبعه وفي قصة زمزم قال فمر بي علي فقال كان الرجل غريب قال قلت نعم فقال انطلق الى المنزل قال فانطلقت معه الخ ١٢ ٤ قوله اما نال. يقال نال له اذا آن له وفي بعضها اما آن اي حان اي اما جاء الوقت الذي يعرف به منزل الرجل بان يكون له مسكن يسكنه ١٢ ك ٥ قوله لاصرخن بها. اي لارفعن صوتي بها اي بكلمة التوحيد ١٢ ك ٦ قوله تجاركم التجار بضم التاء وشدة الجيم وكسر التاء وخفة الجيم جمع تاجر ودم الحديث مع بيانه في ص ٤٩٩ ١٢ ٧ قوله سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل بن عبد العزى القرشي العدوي يكنى ابا الاعور وكانت تحته فاطمة بنت الخطاب اخت عمر بن الخطاب وكانت اخت سعيد عاتكة بنت زيد بن عمرو تحت عمر بن الخطاب وكان سعيد بن زيد من المهاجرين الاولين وكان اسلامه قديما قبل عمر وبسبب زوجته كان اسلام عمر بن الخطاب ١٢ استيعاب ٨ قوله لموثقي. هو مضاف الى المفعول اي يوثقني على الاسلام كذا في المجمع قال الكرماني قوله لموثقي اي كانت يوثقني على الثبات على الاسلام ويسددني ويثبتني عليه وغرضه ان في الزمن الاول كان المخالفون في الدين يرغبون المسلمين على الخير وفي هذا الزمان الموافقون يعملون الشر باصحابهم ويرغبون عليه انتهى قال صاحب الخير الجاري قوله لموثقي اي يربطني ويشدني على اسلامي ويكرهني على الارتداد وعنه نعوذ بالله منه وغرضه بيان قوة اسلامه وان الذي يريد ذكره انما يقويه في الدين قال وقد حرف الكرماني تفسيره بنحو آخر وقد زيفه الشيخ ابن حجر انتهى وكذا ارده القسطلاني ١٢ ف قوله لو ان احدا ارفض. من الارفضاض اي زال عن مكانه وتفرق من اجزائه وكذا انقض اي كان حقيقا بالانقضاض وغرضه ان في الزمان الاول كان المخالفون في الدين يرغبون المسلمين على الخير وفي هذا الزمان الموافقون يعملون الشر باصحابهم ويرغبون عليه ١٢ مجمع البحار ١٠ قوله حبرة كعنبة برد يماني والجمع حبر وكفة الثوب حاشيته وكففت الثوب اي خططت حاشيته قاله الكرماني وفي المجمع المكفف بالحرير اي الذي عمل على ذيله واكمامه وجيبه من كفاف وكفة كل شيء بالضم طرفه وحاشيته ١٢ ١١ قوله امنت. بلفظ المتكلم من الامان اي زال خوفي لان العاص كان مطاعا في قومه والضمير في قالها للكلمة التي هي عبارة عن لا سبيل اليك وهذه الجملة مقول ابن عمر. كرماني او هي مقول عمر اي قال عمر امنت بعدما قال العاص تلك المقالة ١٢ خ ١٢ قوله فما ذاك. اي فلا باس او لا تقتل او لا تعرض له قاله الكرماني وفي الخير الجاري فقال فماذا اي سال عن وجه جمع الناس عند داره بعدما تكلم بانه صبا عمر اي علمت انه صبا فما تريدون بهذا الاجتماع فاني قد ادخلته في اماني وانا جار وحافظ له فلما سمع الناس ذلك تصدعوا وتفرقوا وكان العاص مطاعا في قومه فزال من عمر الرعب بذلك الامان انتهى ١٢ ١٣ قوله حدثني عمر اي ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر قال الكلاباذي هو عمرو بالواو ابن الحارث ١٢ ك ١٤ قوله لقد اخطا ظني. للبيهقي لقد كنت ذا فراسة وليس لي الآن راي ان لم يكن هذا الرجل ينظر في الكهانة او بسكون الواو في الموضعين والحاصل ان عمر ظن شيئا تردد في ظنه خطا او صواب فان كان صوابا فهذا اما باق على كفره واما كان كاهنا ١٢ تو شيح ١٥ قوله علي الرجل بتشديد الياء والرجل بالنصب اي احضروه وقربوه مني ١٢ خير جاري ١٦ قوله فقال له ذلك. اي ما قال له قبل ان يحضر من الكلام الدال على التردد في شانه وفي خطا ظنه او صوابه ١٢ خير جاري ١٧ قوله فقال ما رايت اي ما رايت شيئا قبل مثل ما رايت اليوم ١٢ خير جاري
اي الرجل الجميل

اسماء الرجال

باب اسلام سعيد بن زيد قتيبة هو ابن سعيد الثقفي سفيان هو الثوري اسمعيل هو ابن ابي خالد البجلي قيس هو ابن ابي حازم البجلي المخضرم باب اسلام عمر بن الخطاب رض محمد بن كثير ابو عبد الله العبدي البصري سفيان واسمعيل وقيس هم المذكورون في الاسناد السابق يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي سكن مصر ابن وهب عبد الله ابو محمد المصري علي بن عبد الله المديني سفين هو ابن عيينة عمرو بن دينار المكي يحيى بن سليمان الجعفي المذكور ابن وهب عبد الله المذكور سالم هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب رجل جميل قال البيهقي يشبه ان يكون هو سواد بن قارب بفتح السين وتخفيف الواو وقارب بالقاف والراء المكسورة بعدها موحدة ١٢ قس

حل اللغات

ماشفيتني اي لم تجبني بجواب يشفي من مرض الجهل شنة بفتح المعجمة اي قربة خليقة صغيرة اريق الماء اي ابول يقفوه اي يتبعه لاصرخن بها اي لارفعن صوتي بين ظهرانيهم اي في جمعهم حتى اضجعوه اي ارموه على الارض فانقذه اي خلصه ارفض اي زال عن مكانه مكفوف بحرير من كففت الثوب اذا خططته سال بهم الوادي كناية عن كثرتهم صبا اي خرج من دين الى دين كرا اي رجع ١٢

٥ ما كان الصحابة يستطيعون ان يصلوا في المسجد الحرام فلما اسلم عمر قاتلهم حتى تركونا فصلينا فيه ظاهرا ١٢ ك

ل قوله استقبل. على بناء المفعول وعلى بناء الفاعل ورجلاً مسلماً بالنصب ١٢ تو ٢ قوله اعزم عليك الا ما اخبرتني. اى والله لا اطلب منك الا اخبارك قوله فما اعجب برفع اعجب وما استفهامية والجنى بالنسبة الى الجن كالرومي بالنسبة الى الروم والمراد منه واحد من النوع وانث تحقيراً له ١٢ ك ٣ قوله ابلاسها. اى تحيرها ودهشتها ويأسها ضد الرجاء اى يئست من السمع بعد ان كانت الفته قوله انكاسها هو جمع النكس بمعنى الرجل الضعيف او جمع النكس بمعنى الانقلاب اى انقلابها عن امرها هذا هو ملتقط من مقدمة الفتح والمجمع والتوشيح وغيرها وفي بعضها من بعد انسائها وعليه شرح الكرماني حيث قال قوله ابلاسها اى انكسارها ويأسها وصيرورتها كابليس والانساك جمع النسك وهو العبادة ولحوقها بالنصب القلاص جمع القلص بضمتين جمع القلوص وهي الناقة الشابة والاحلاس جمع الحلس وهو كساء رقيق يكون تحت البردعة فان قلت ما الغرض منه ومن للجن

استقبل به رجل مسلم قال فاني اعزم عليك الا ما اخبرتني قال كنت كاهنهم في الجاهلية قال فما اعجب ما جاءتك به جنيتك قال بينما انا يوماً في السوق اذ جاءتني اعرف فيها الفزع فقالت الم تر الجن وابلاسها ويأسها من بعد انكاسها ولحوقها بالقلاص واحلاسها قال عمر صدق بينما انا نائم عند الهتهم اذ جاء رجل بعجل فذبحه فصرخ به صارخ لم اسمع صارخاً قط اشد صوتاً منه يقول يا جليح امر نجيح رجل فصيح يقول لا اله الا انت فوثب القوم قلت لا ابرح حتى اعلم ما وراء هذا ثم نادى يا جليح امر نجيح رجل فصيح يقول لا اله الا الله فقمت فما نشبنا ان قيل هذا نبي حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى قال حدثنا اسمعيل قال حدثنا قيس قال سمعت سعيد بن زيد يقول للقوم لقد رأيتني موثقي عمر على الاسلام انا واخته وما اسلم ولو ان احداً انقض لما صنعتم بعثمان لكان محقوقاً ان ينقض باب انشقاق القمر حدثني عبد الله بن عبد الوهاب قال نا بشر بن المفضل قال حدثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس بن مالك ان اهل مكة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يريهم اٰية فاراهم القمر شقتين حتى رأوا حراء بينهما حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن ابراهيم عن ابي معمر عن عبد الله قال انشق القمر ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم بمنى فقال اشهدوا وذهبت فرقة نحو الجبل وقال ابو الضحى عن مسروق عن عبد الله انشق بمكة وتابعه محمد بن مسلم عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابي معمر عن عبد الله حدثنا عثمان بن صالح قال حدثنا بكر بن مضر قال حدثني جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس ان القمر انشق على زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش حدثنا ابراهيم عن ابي معمر عن عبد الله قال انشق القمر باب هجرة الحبشة وقالت عائشة قال النبي صلى الله عليه وسلم اريت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين فهاجر من هاجر قبل المدينة ورجع عامة من كان هاجر بارض الحبشة الى المدينة فيه عن ابي موسى واسماء عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي قال حدثنا هشام قال اخبرنا معمر عن الزهري قال حدثنا عروة بن الزبير ان عبيد الله بن عدي بن الخيار اخبره ان المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث قالا له ما يمنعك ان تكلم خالك عثمان في اخيه الوليد بن عقبة وكان اكثر الناس فيما فعل به قال عبيد الله فانتصبت لعثمان حين خرج الى الصلوة فقلت له ان لي اليك حاجة وهي نصيحة فقال ايها المرء اعوذ بالله منك فانصرفت فلما قضيت الصلوة جلست الى المسور والى ابن عبد يغوث فحدثتهما بالذي قلت لعثمان وقال لي فقالا قد قضيت الذي كان عليك فبينما انا جالس معهما اذ جاءني رسول عثمان فقالا لي قد ابتلاك الله فانطلقت حتى دخلت عليه فقال ما نصيحتك التي ذكرت انفاً قال فتشهدت ثم قلت ان الله بعث محمداً وانزل عليه الكتاب وكنت ممن استجاب لله ورسوله وامنت به وهاجرت الهجرتين الاولين وصحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم

قلوص واحلاس قلت الظاهر والله اعلم ان الغرض منه بيان ظهور النبي صلعم ومتابعة الجن للعرب ولحوقهم بهم في الدين اذ هو رسول الثقلين وآخر القصة وهو ما نشبنا ان قيل هذا نبي يشعر به ويراد بالقلوص اهل القلوص وهم العرب على طريق الكناية انتهى كلام الكرماني ٤ قوله يا جليح. بفتح الجيم وكسر اللام وبالمهملة الواقح المكافح المكاشف بالعداوة وقال ابن الاثير الجليح هو اسم رجل والنجيح بالنون الفائز بالمقصود والفصيح من الفصاحة وفي نسخة يصيح بالتحتية بدل الفاء ومقصوده من القصة بيان الفزع وقع فيهم واختلال حالهم ١٢ ك ع ٥ قوله فما نشبنا. بفتح النون وكسر المعجمة وسكون الموحدة اى لم نمكث ولم نتعلق بشيء من الاشياء حتى سمعنا ان النبي صلعم قد خرج يريد ان ذلك كان بقرب مبعث النبي صلعم ١٢ خير جاري ٦ قوله موثقي. مضاف الى المفعول وعمر بالرفع واخته بالنصب وهي فاطمة بنت الخطاب اسلمت قبل عمر زوجها سعيد قوله انقض بالقاف معناه تقطع وتكسر وللكشميهني انفض بالفاء اى تفرق. تقدم بيانه في الصفحة السابقة ٧ قوله انشقاق القمر. وهو من امهات المعجزات (ومر بيانه في ص٥١٣) ومعجزات سائر الانبياء صلوات الله عليهم لم تتجاوز عن الارضيات الى السماويات وقد نطق القرآن به قال تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر ١٢ ك ٨ قوله شقتين. بكسر المعجمة نصفين ولمسلم بدله مرتين وهو بمعناه ووهم من فهم منه تعدد الانشقاق فانه لا يعرفه احد من اهل الحديث والسير قال ابن القيم المرات يراد بها الافعال تارة والاعيان اخرى. كذا في التوشيح ٩ قوله ذهبت فرقة. اى قطعة في ناحية جبل حراء وبقيت قطعة في مكانه والمشهور انها التأمتا في الحال فان قلت ما التلفيق بينه وبين ما قال رأوا حراء بينهما قلت اذا نزلت قطعة تحت حراء بقيت قطعة مكانه فهو بينهما وكذا اذا ذهبت الفرقة من يمين حراء او شماله او الانشقاق كان مرتين ١٢ ك ١٠ قوله لابتين. بضم الهمزة واللابة بتخفيف الموحدة الحرة وهي ذات حجارة سود يعني المدينة وقيل بكسر القاف الجهة ١٢ ك ١١ قوله فيما فعل به. اى عثمان بالوليد من تقويته في الامور واهماله حد الشرب ١٢ ك ١٢ قوله اعوذ بالله منك. قال ابن التين انما استعاذ منه خشية ان يكلمه بشيء يقتضي الانكار عليه وهو في ذلك معذور فيضيق بذلك صدره ١٢ فتح الباري ١٣ قوله وهاجرت الهجرتين. اى هجرة الحبشة والمدينة وانما قال الاولين اى بالنسبة الى هجرات من هاجر من الصحابة. قاله الكرماني ومر الحديث مع بيانه في ص٥٢٢ في مناقب عثمان ١٢

اسماء الرجال

محمد بن المثنى هو العنزي الزمن يحيى هو ابن سعيد القطان اسمٰعيل هو ابن ابي خالد قيس هو ابن ابي حازم سعيد بن زيد اى ابن عمرو بن نفيل باب انشقاق القمر عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي ابو اسمٰعيل البصري سعيد بن ابي عروبة مهران اليشكري قتادة هو ابن دعامة السدوسي عبدان هو عبد الله بن عثمان ابي حمزة محمد بن ميمون السكري الاعمش سليمان بن مهران ابي معمر عبد الله بن سخبرة عثمان بن صالح السهمي المصري بكر بن مضر بن محمد المصري جعفر بن ربيعة بن شرحبيل المصري عراك بن مالك الغفاري المدني عمر بن حفص النخعي الكوفي يروي عن ابيه حفص بن غياث بن طلق الاعمش ومن بعده مر آنفاً باب هجرة الحبشة فيه عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري ما يأتي آخر الباب موصولاً انشاء الله تعالى هشام هو ابن يوسف الصنعاني معمر هو ابن راشد الازدي عالم اليمن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ١٢ قس

حل اللغات

استقبل بضم الفوقية اعزم عليك اى الزمك ابلاسها بكسر الهمزة اى خوفها انكاسها بكسر الهمزة اى من بعد انقلابها على رأسها لحوقها اى لحوق الجن القلاص بالقاف المكسورة جمع قلوص الناقة الشابة احلاسها بفتح الهمزة جمع حلس بكسر اوله وهو كساء يجعل تحت رحل الابل على ظهورها تلازمه يا جليح بفتح الجيم معناه المكافح والمكاشف بالعداوة نجيح بفتح النون من النجاح وهو الظفر فما نشبنا بفتح النون اى ما مكثنا انقض بالنون انكسر وانهدم شقتين اى نصفين الحراء الجبل المعروف فرقة اى قطعة اريت بضم الهمزة اللابة الحرة ذات الحجارة قبل المدينة بكسر القاف اى جهة المدينة ٥ لم البخاري يا براد هذه القصة في باب اسلام عمر بما جاء عن عائشة وطلحة عن عمر من ان هذه القصة كانت سبب اسلامه ١٢ خير جاري عن الفتح

له قوله یا ابن اختی. ہو الصواب لانہ کان خالہ وفی بعضہا اخی وہو سہو الا ان یقال انہ تکلم بہ علی ما ہو عادۃ العرب من قولہم یا ابن عمی ویا ابن اخی والعذراء البکر ای علم الشریعۃ وصل الی کما وصل الی المخدرات بل وصولہ الی بالطریق الاولی ۱۲ کرمانی سله قولہ ہذہ الاحادیث الخ کانہم کانوا یتکلمون فی سبب تاخیرہ اقامۃ الحد علی الولید وانما اخر اقامۃ الحد علیہ لیکشف عن حال من شہد علیہ بذلک فلما وضح لہ الامر امر باقامۃ الحد علیہ کذا فی الفتح قال الکرمانی کان الولید بن عقبۃ اخا عثمان لامہ وولاہ عثمان الکوفۃ بعد ان عزل منہا سعد بن ابی وقاص فصلی الولید باہل الکوفۃ صلوۃ الصبح اربع رکعات ثم التفت الیہم فقال ازیدکم وکان سکران فقدم علی عثمان رجلان فشہدا علیہ بشرب الخمر وانہ صلی الغداۃ اربعا ثم قال ازیدکم قال احدہما رایتہ یشرب الخمر وقال الآخر رایتہ یتقیأہا فقال عثمان انہ لم یتقیأہا حتی شربہا فقال لعلی اقم علیہ الحد فقال علی لابن اخیہ عبد اللہ بن جعفر اقم انت علیہ الحد فاخذ السوط فجلدہ وعلی یعدہ فلما بلغ اربعین قال علی امسک ہذا ہو الروایۃ المشہورۃ ۱۲

ورایت هَدْیَهٗ وقد اکثر الناس فی شان الولید بن عقبۃ فحق علیک ان تقیم علیہ الحد فقال لی یا ابن اخی ادرکت رسول اللہ ﷺ قال قلت لا ولکن قد خلص الیّ من علمہ ما خلص الی العذراء فی سترہا فقال فتشہد عثمان فقال ان اللہ قد بعث محمدا ﷺ بالحق وانزل علیہ الکتاب وکنت ممن استجاب اللہ ورسولہ وامنت بما بعث بہ محمد ﷺ وہاجرت الہجرتین الاولیین کما قلت وصحبت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وبایعتہ وواللہ ما عصیتہ ولا غششتہ حتی توفاہ اللہ ثم استخلف اللہ ابا بکر فواللہ ما عصیتہ ولا غششتہ ثم استخلف عمر فواللہ ما عصیتہ ولا غششتہ حتی توفاہ اللہ ثم استخلفت افلیس لی علیکم من الحق مثل الذی کان لہم علیّ قال بلی قال فما ہذہ الاحادیث التی تبلغنی عنکم فاما ما ذکرت من شان الولید بن عقبۃ فسناخذ فیہ ان شاء اللہ بالحق قال فجلد الولید اربعین جلدۃ وامر علیا ان یجلدہ وکان ہو یجلدہ وقال یونس وابن اخی الزہری عن الزہری افلیس لی علیکم من الحق مثل الذی کان لہم حدثنی محمد بن المثنی قال حدثنا یحیی عن ہشام قال حدثنی ابی عن عائشۃ ان ام حبیبۃ وام سلمۃ ذکرتا کنیسۃ رأینہا بالحبشۃ فیہا تصاویر فذکرتا للنبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال ان اولئک اذا کان فیہم الرجل الصالح فمات بنوا علی قبرہ مسجدا وصوروا فیہ تلک الصور اولئک شرار الخلق عند اللہ یوم القیامۃ حدثنا الحمیدی قال حدثنا سفین قال حدثنا اسحق بن سعید السعیدی عن ابیہ عن ام خالد بنت خالد قالت قدمت من ارض الحبشۃ وانا جویریۃ فکسانی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم خمیصۃ لہا اعلام فجعل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یمسح الاعلام بیدہ ویقول سناہ سناہ قال الحمیدی یعنی حسن حسن حدثنا یحیی بن حماد قال حدثنا ابو عوانۃ عن سلیمن عن ابراہیم عن علقمۃ عن عبد اللہ قال کنا نسلم علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم وہو یصلی فیرد علینا فلما رجعنا من عند النجاشی سلمنا علیہ فلم یرد علینا فقلنا یا رسول اللہ انا کنا نسلم علیک فترد علینا قال ان فی الصلوۃ شغلا فقلت لابراہیم کیف تصنع انت قال ارد فی نفسی حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامۃ حدثنا برید بن عبد اللہ عن ابی بردۃ عن ابی موسی قال بلغنا مخرج النبی صلی اللہ علیہ وسلم ونحن بالیمن فرکبنا سفینۃ فالقتنا سفینتنا الی النجاشی بالحبشۃ فوافقنا جعفر بن ابی طالب فاقمنا معہ حتی قدمنا فوافقنا النبی صلی اللہ علیہ وسلم حین افتتح خیبر فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لکم انتم یا اہل السفینۃ ہجرتان

باب موت النجاشی حدثنا ابو الربیع قال خبرنا ابن عیینۃ عن ابن جریج عن عطاء عن جابر قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم حین مات النجاشی مات الیوم رجل صالح فقوموا فصلوا علی اخیکم اصحمۃ حدثنا عبد الاعلی بن حماد قال حدثنا یزید بن زریع قال حدثنا سعید قال حدثنا قتادۃ ان عطاء حدثہم عن جابر بن عبد اللہ الانصاری ان نبی اللہ صلی اللہ علیہ وسلم صلی علی النجاشی فصفنا وراءہ فکنت فی الصف الثانی او الثالث حدثنی عبد اللہ بن ابی شیبۃ قال حدثنا یزید عن سلیم بن حیان قال حدثنا سعید بن میناء عن جابر بن عبد اللہ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم صلی علی اصحمۃ النجاشی فکبر اربعا تابعہ عبد الصمد

سله قولہ فجلد الولید اربعین جلدۃ وامر علیا ان یجلدہ وکان ہو یجلدہ ومر فی مناقب عثمان فی صفحہ ۵۲۲ ثم دعا علیا فامرہ ان یجلدہ فجلدہ ثمانین قال فی الاستیعاب اضاف الجلد الی علی لانہ امر بہ ابن جعفر قال الکرمانی فان قلت مر ثمہ انہ جلدہ ثمانین قلت التخصیص بالعدد لا یدل علی نفی الزائد وقال بعض العلماء کان یضرب بسوط لہ طرفان فمن اعتبر الطرفین عدہ ثمانین ومن اعتبر نفس السوط اعتبر اربعین ۱۲ سکه قولہ وابن اخی الزہری۔ ہو محمد بن عبد اللہ بن مسلم والنعم ای فہو النعم لان البلاء من الاضداد بمعنی النعمۃ والنقمۃ وہی اسم ہذہ الکلمۃ من الافعال ای یقال بلاہ اللہ بلاء حسنا وبلیۃ معروفا وتلک ای التی بمعنی المحنۃ من الافتعال ای الابتلاء بالمصیبات ۱۲ ک ھه قولہ کنیسۃ۔ بفتح الکاف وہی معبد النصاری ورأینہا بصیغۃ الجمع باعتبار ان اقل الجمع اثنان کذا فی الکرمانی ۱۲ سله قولہ سناہ۔ بفتح المہملۃ وتخفیف النون کلمۃ حبشیۃ معناہا حسن ومر فی الجہاد صفحہ ۴۳۲ فان قلت قالت ثم اتیت رسول اللہ صلعم مع ابی وعلی قمیص اصفر فقال رسول اللہ صلعم سنہ قلت لا منافاۃ بینہما لجواز اجتماع الامرین او کانت القصۃ مکررۃ ۱۲ کرمانی ئه قولہ من عند النجاشی بفتح النون وحکی ابن دحیہ کسرہا وخفۃ الجیم وہو الفصیح وتشدید الیاء وتمیل الصواب تخفیفہا وہو اسم لملک الحبشۃ کقیصر لملک الروم والمراد ہہنا اصحمۃ الذی آمن بنبینا صلعم وہاجر الیہ اصحابہ قبل الہجرۃ الی المدینۃ قولہ شغلا۔ ای شغلا عظیما کیف وہی مناجاۃ الرب واستغراق فی عبودیتہ وہو کنایۃ عن حرمۃ التکلم ورد السلام وقد کان الکلام مباحا فی الصلوۃ فی اول الاسلام ثم نسخ۔ لمعات قال الطیبی والتنکیر یحتمل التنویع یعنی ان شغل الصلوۃ قراءۃ القرآن والتسبیح والدعاء لا الکلام ویحتمل التعظیم ای شغلا عظیما لانہا مناجاۃ مع اللہ سبحانہ واستغراق فی خدمتہ فلا یصلح الاشتغال بالغیر ۱۲ شه قولہ اصحمۃ۔ بفتح الہمزۃ واسکان المہملۃ الاولی وفتح الثانیۃ اسم النجاشی ملک الحبشۃ آمن برسول اللہ صلعم غائبا عنہ وفیہ معجزۃ لرسول اللہ صلعم وجواز الصلوۃ علی الغائب قالہ الکرمانی وسیجیء بعد ۱۲ ۹ه قولہ صلی علی النجاشی قال علی القاری مات سنۃ تسع من الہجرۃ قبل الفتح وصلی علیہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم واصحابہ بالمدینۃ ورفع نعشہ لہ حتی صلی علیہ عیانا کذا ذکرہ ابن حجر انتہی کلام القاری فی المرقاۃ مع اختصار وقد مر بیان ان صلاتہ صلعم علی النجاشی وعلی القبر من خصوصیاتہ صلعم فی صفحہ ۱۶۷ وایضا فی صفحہ ۱۶۷ ۱۲ ٠ه قولہ فکبر اربعا ہذا یدل علی ان تکبیرات الجنازۃ اربع وبہ احتج جماہیر العلماء منہم ابو حنیفۃ ومالک والشافعی واحمد رحمہم اللہ وقد اجمع علیہ فی زمن عمر بن الخطاب رضی اللہ تعالی عنہ کما ذکرہ الطحاوی۔ کذا فی العینی ۱۲

اسماء الرجال

{وقال یونس ہو ابن یزید الایلی فیما وصلہ فی مناقب عثمان رض} محمد بن المثنی العنزی یحیی ہو ابن سعید القطان ہشام ہو ابن عروۃ یروی عن ابیہ عروۃ بن الزبیر بن العوام الحمیدی ہو ابن عبد اللہ بن الزبیر المکی سفیان ہو ابن عیینۃ الہلالی عن ابیہ سعید بن عمرو بن سعید ابن العاص یحیی بن حماد الشیبانی مولاہم البصری ختن ابی عوانۃ ابو عوانۃ الوضاح الیشکری سلیمان بن مہران الاعمش الکوفی ابراہیم ہو ابن یزید النخعی علقمۃ بن قیس النخعی محمد بن العلاء ابو کریب الہمدانی الکوفی ابو اسامۃ حماد بن اسامۃ الکوفی برید بن عبد اللہ بن ابی بردۃ یروی عن جدہ ابی بردۃ عامر بن ابی موسی وہو یروی عن ابیہ ابی موسی عبد اللہ بن قیس الاشعری باب موت النجاشی ابو الربیع سلیمان بن داؤد العتکی الزہرانی المقری البصری ابن عیینۃ ہو سفیان ابو محمد الکوفی ابن جریج عبد الملک الاموی عطاء ہو ابن ابی رباح اسلم القرشی مولاہم المکی جابر ہو ابن عبد اللہ الانصاری عبد الاعلی بن حماد الباہلی النرسی البصری یزید بن زریع ابو معاویۃ البصری سعید ہو ابن ابی عروبۃ مہران الیشکری قتادۃ بن دعامۃ السدوسی عبد اللہ بن ابی شیبۃ ہو ابو بکر بن محمد بن ابی شیبۃ الکوفی یزید ہو ابن ہارون ابو خالد الواسطی سلیم بفتح السین ابن حیان بشدۃ التحتیۃ الہذلی البصری سعید بن میناء مولی البختری ۱۲

حل اللغات

{رایت ہدیہ ای طریقتہ وسیرتہ قد خلص بفتحتین ای قد وصل العذراء البکر بایعتہ من المبایعۃ غششتہ من الغش ہو ضد النصح الکنیسۃ بفتح الکاف معبد النصاری الخمیصۃ بفتح الخاء المعجمۃ وہی ثوب خز او صوف معلم سناہ بفتح السین المہملۃ کلمۃ حبشیۃ معناہا حسن ۱۲ عه قال الخطابی رد السلام بعد الخروج سنۃ وقد رد النبی صلعم علی ابن مسعود بعد الفراغ من الصلوۃ وبہ قال احمد وجماعۃ من التابعین ۱۲ مرقاۃ}

حدثنا زهير بن حرب قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابی عن صالح عن ابن شهاب قال حدثنی ابو سلمة بن عبد الرحمن و ابن المسيب ان ابا هريرة اخبرهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى لهم النجاشی صاحب الحبشة فی اليوم الذی مات فيه وقال استغفروا لاخيكم وعن صالح عن ابن شهاب قال حدثنی سعيد بن المسيب ان ابا هريرة اخبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صف بهم فی المصلى فصلى عليه وكبر عليه اربعا

باب تقاسم المشركين على النبی صلى الله عليه وسلم

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنی ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن ابی سلمة بن عبد الرحمن عن ابی هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اراد حنينا منزلنا غدا ان شاء الله بخيف بنی كنانة حيث تقاسموا على الكفر

باب قصة ابی طالب

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفين قال حدثنا عبد الملك قال حدثنا عبد الله بن الحارث قال حدثنا العباس بن عبد المطلب قال للنبی صلى الله عليه وسلم ما اغنيت عن عمك فانه كان يحوطك ويغضب لك قال هو فی ضحضاح من نار ولولا انا لكان فی الدرك الاسفل من النار حدثنا محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهری عن ابن المسيب عن ابيه ان ابا طالب لما حضرته الوفاة دخل عليه النبی صلى الله عليه وسلم وعنده ابو جهل فقال ای عم قل لا اله الا الله كلمة احاج لك بها عند الله فقال ابو جهل وعبد الله بن ابی امية يا ابا طالب ترغب عن ملة عبد المطلب فلم يزالا يكلمانه حتى قال اخر شیء كلمهم به على ملة عبد المطلب فقال النبی صلى الله عليه وسلم لاستغفرن لك ما لم انه عنه فنزلت ما كان للنبی والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولی قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم ونزلت انك لا تهدی من احببت حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثنا ابن الهاد عن عبد الله بن خباب عن ابی سعيد الخدری انه سمع النبی صلى الله عليه وسلم وذكر عنده عمه فقال لعله تنفعه شفاعتی يوم القيمة فيجعل فی ضحضاح من النار يبلغ كعبيه يغلی منه دماغه حدثنا ابراهيم بن حمزة حدثنا ابن ابی حازم والدراوردی عن يزيد بهذا وقال تغلی منه ام دماغه

باب حديث الاسراء وقول الله تعالى سبحان الذی اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى

حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب حدثنی ابو سلمة بن عبد الرحمن سمعت جابر بن عبد الله انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما كذبنی قريش قمت فی الحجر فجلى الله لی بيت المقدس فطفقت اخبرهم عن اياته وانا انظر اليه

باب المعراج

حدثنا هدبة بن خالد قال حدثنا همام بن يحيى قال حدثنا قتادة عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعة ان نبی الله صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة اسری به بينما انا فی الحطيم وربما قال فی الحجر مضطجعا اذ اتانی ات فقد قال وسمعته يقول فشق ما بين هذه الى هذه فقلت للجارود وهو الى جنبی ما يعنی به قال من ثغرة نحره الى شعرته وسمعته يقول من قصه الى شعرته فاستخرج قلبی ثم اتيت بطست من ذهب مملوءة ايمانا فغسل قلبی ثم حشی ثم اعيد ثم اتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار ابيض

ل قوله اراد حنينا۔ ای قصد غزوة حنين وخيف بنی كنانة المراد به المحصب كما مر فی الحج فی ص٢١٦ ۱۲ ٢ قوله تقاسموا على الكفر۔ قال النووی معنى تقاسمهم على الكفر تحالفهم على اخراج النبی صلعم وبنی هاشم والمطلب من مكة الى هذا الشعب وهو خيف بنی كنانة وكتبوا بينهم الصحيفة المسطورة فيها انواع من الباطل فارسل الله عليها الارضة فاكلت ما فيها من الكفر وتركت ما فيها من ذكر الله تعالى فاخبر جبرئيل النبی صلعم بذلك فاخبر به عمه ابا طالب فاخبرهم عن النبی صلى الله عليه وسلم فوجدوه كما قاله والقصة مشهورة قال العينی وذكر هذه القصة فی الطبقات لما بلغ قريشا فعل النجاشی بجعفر واصحابه اكرامه اياهم كبر ذلك عليهم جدا وغضبوا واجمعوا على قتل سيدنا رسول الله صلعم وكتبوا كتابا على بنی هاشم ان لا ينكحوهم ولا يبايعوهم ولا يخالطوهم وكان الذی كتب الصحيفة منصور بن عكرمة العبدری فشلت يده وعلقوا الصحيفة فی جوف الكعبة وحصروا بنی هاشم فی شعب ابی طالب ليلة هلال المحرم سنة سبع من حين النبوة وانحاز بنو المطلب بن عبد مناف الى ابی طالب فی شعبه وخرج ابو لهب الى قريش فظاهرهم على بنی هاشم وبنی المطلب وقطع عنهم الميرة والمادة فكانوا لا يخرجون الا من موسم الى موسم حتى بلغهم الجهد فاقاموا فيه ثلاث سنين ثم اطلع الله رسوله صلى الله عليه وسلم على امر صحيفتهم وان الارضة اكلت ما كان فيها من جور وظلم وبقی ما كان فيها من ذكر الله عز وجل فذكر ذلك النبی صلى الله عليه وسلم لابی طالب فقال ابو طالب لكفار قريش ان ابن اخی اخبرنی ولم يكذبنی قط ان الله قد سلط على صحيفتكم الارضة فلحست ما كان فيها من جور وظلم وبقی فيها كل ما ذكر به الله تعالى فان كان ابن اخی صادقا نزعتم عن سوء رايكم وان كان كاذبا دفعته اليكم فقتلتموه او استحييتموه قالوا قد انصفتنا فاذا هی كما قال رسول الله صلعم فسقط فی ايديهم ونكسوا على رؤسهم فقال ابو طالب علام نحبس ونحصر وقد بان الامر فتلاوم رجال من قريش على ما صنعوا ببنی هاشم ثم خرجوا الى بنی هاشم وبنی المطلب فامروهم بالخروج الى مساكنهم ففعلوا وكان خروجهم فی السنة العاشرة انتهى مختصرا ومر فی ص٢١٦ ۱۲ ٣ قوله فی ضحضاح من نار۔ هو بفتح الضادين المعجمتين وحائين مهملتين اولهما ساكنة فی القاموس الضحضاح الماء اليسير او الى الكعبين وانصاف السوق انتهى فالكلام على ما يقتضيه سياق الحديث محمول على التشبيه بين النار والماء ۱۲ خير جاری ٤ قوله فی الدرك الاسفل هو بالحركة وقد يسكن واحد الادراك وهی منازل فی النار والدرك الاسفل والدرج الى فوق كذا فی المجمع قال الكرمانی فان قلت اعمال الكفرة هباء منثور لا فائدة فيها قلت هذا النفع من بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم وخصائصه انتهى ۱۲ ٥ قوله حضرته الوفاة۔ ای قربت وفاته وحضرت علاماتها وذلك قبل النزع والغرغرة ۱۲ ك ٦ قوله كلمة نصب بدل من مقول القول وهو قول لا اله الا الله قوله احاج بضم الهمزة بعدها حاء مهملة وبعد الالف جيم مشددة ومر فی الجنائز اشهد ۱۲ قس ٧ قوله حديث الاسراء ماخوذ من السری وهو سير الليل والاسراء هو سيره الى بيت المقدس والمعراج صعوده الى السماء والاصح انهما كانا فی اليقظة ۱۲ توشيح ٨ قوله فقد بالفاء والقاف والدال المهملة المشددة المفتوحات شق طويلا ۱۲ قس ٩ قوله ثغرة۔ بضم المثلثة وسكون المعجمة نقرة النحر التی بين الترقوتين والشعرة بالكسرة شعر العانة والركبة والقص بفتح القاف وشدة المهملة رأس الصدر وفی بعضها بدل الشعرة الثنة بالمثلثة والنون وهی ما بين السرة والعانة وقد يؤنث الطست باعتبار الآنية كذا فی الكرمانی واما استعمال طست الذهب فمر بيانه فی ص٥٤ قوله فغسل قلبی۔ بضم الغين ای غسل جبرئيل قلبی كذا فی القسطلانی قوله ثم حشی ماض مجهول من الحشو ای ملئ من حب ربی ثم اعيد ای القلب الى موضعه الاول كذا فی المرقات ۱۲ ف

اسماء الرجال زهير بن حرب هو ابو خيثمة الحافظ يعقوب بن ابراهيم يروی عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهری صالح هو ابن كيسان ابن شهاب محمد بن مسلم الزهری باب تقاسم المشركين عبد العزيز بن عبد الله الاويسی ابراهيم بن سعد بن ابراهيم القرشی الزهری المذكور باب قصة ابی طالب عم النبی صلعم مسدد هو ابن مسرهد الاسدی يحيى هو ابن سعيد القطان سفيان الثوری عبد الملك هو ابن عمير بن سويد اللخمی عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب محمود هو ابن غيلان العدوی مولاهم عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميری مولاهم ابو بكر الصنعانی معمر هو ابن راشد الازدی مولاهم البصری ابن المسيب هو سعيد يروی عن ابيه المسيب ابن حزن بن ابی وهب المخزومی ابراهيم بن حمزة الزبيری الاسدی المدنی ابن ابی حازم سلمة بن دينار المدنی باب حديث الاسراء يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومی مولاهم المصری عقيل هو ابن خالد الايلی باب المعراج هدبة بن خالد القيسی همام بن يحيى بن دينار العوذی ۱۲

حل اللغات تقاسم المشركين تحالفهم اراد حنينا ای قصد غزوة حنين وحنين كزبير موضع بين الطائف ومكة تقاسموا تحالفوا ما اغنيت عن عمك ای ای شیء دفعت عنه وما نفعته يحوطك من حاطه اذا صانه وحفظه وتوفر على مصالحه ضحضاح بفتح الضادين المعجمتين هو قريب القعر وقيل الضحضاح من الماء ما يبلغ الكعب فی الدرك الاسفل هو واحد الادراك وهی منازل فی النار لما حضرته الوفاة ای قربت وفاته ما لم انه بضم الهمزة على صيغة المجهول ام دماغه ای اصل دماغه الحجر بكسر الحاء هو ما تحت ميزاب الرحمة فجلى الله ای كشف الله ثغرة ای نقرة النحر والشعرة شعر العانة والقص بفتح القاف راس الصدر حشی ای ملئ

(قوله باب قصة ابی طالب) وفيه وكان يحوطك ويغضب لك وكذا فيه لعله تنفعه شفاعتی الخ قلت تنفعه شفاعتی مع ما منه من الحوط والغضب ونحو ذلك فلا ينافی الحديث قوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين وكذا قوله تعالى والذين كفروا اعمالهم كسراب الخ اذ عدم نفع كل من الشفاعة والاعمال لا ينافی نفع المجموع ويحتمل ان يقال هذا من باب الخصوص والخصوصيات مستثناة من عموم الآيات او يقال المنفی نفع الخلاص من النار وهو لا ينافی التخفيف والله تعالى اعلم ۱۲ سندی

۵۱ قوله هو البراق بضم اوله سمي به لبريق لونه او لسرعته كبرق السحاب ولا منع من الجمع وان كان يؤيد الثاني قوله يضع خطوه عند اقصى طرفه بفتح فسكون في كل منهما اي يضع قدمه عند منتهى بصره وغاية نظره لغاية سرعته في مشيته ۱۲ مرقاة ۵۲ قوله فانطلق بي جبرئيل حتى اتى السماء الدنيا فيه حذف ثبت في روايات اخرى فانه ذهب اولا الى بيت المقدس وجرت له في طريقه وفيه امور وربط البراق بالحلقة التي يربط بها الانبياء بباب المسجد ۱۲ توشيح ۵۳ قوله وقد ارسل اليه الواو للعطف وحرف الاستفهام مقدر اي أطلب وارسل اليه بالعروج او بالوحي والاول اشهر واظهر وعليه الاكثر ۱۲ مرقاة ۵۴ قوله مرحبا به اي اتى الله بالنبي مرحبا اي موضعا واسعا فالباء للتعدية ومرحبا مفعول به والمعنى جاء اهلا وسهلا قوله فنعم المجيء جاء فعل ماض وقع استيناف بيان زمان او حالا والمجيء فاعل نعم والمخصوص بالمدح محذوف اي فنعم المجيء مجيئه كذا في المرقاة ۱۲ ۵۵ قوله فسلم عليه امر بالتسليم لان المار يسلم على القاعد وان كان المار افضل من القاعد ۱۲ قس ۵۶ قوله ابنا الخالة لان ام يحيى ايشاع بنت فاقوذا اخت حنة بالحاء المهملة والنون المشددة بنت فاقوذا ام مريم وذلك ان عمران بن ماثان تزوج حنة وزكريا تزوج ايشاع فولدت ايشاع يحيى وحنة مريم فيكون ايشاع خالة مريم وحنة خالة يحيى فهما ابنا خالة بهذا الاعتبار وليس عمران هذا ابا موسى اذ بينهما الف وثمان مائة سنة كذا في القسطلاني وقال البيضاوي في تفسير قوله تعالى اذ قالت امرأة عمران رب اني نذرت لك ما في بطني هذه حنة بنت فاقوذا جدة عيسى وكانت لعمران بن يصهر بنت اسمها مريم اكبر من هرون فظن ان المراد زوجته ويرده كفالة زكريا فانه كان معاصر العمران بن ماثان تزوج بنته ايشاع وكان يحيى وعيسى ابني خالة من الاب انتهى والله اعلم ۱۲ ۵۷ قوله بكى الخ قال العلماء لم يكن بكاء موسى حسدا معاذ الله فان الحسد في ذلك العالم منزوع من آحاد المؤمنين فكيف بمن اصطفاه الله تعالى بل كان اسفا على ما فاته من الاجر الذي يترتب عليه رفع الدرجة بسبب كثرة من اتبعه وقال ابن ابي حمزة ان الله تعالى جعل الرحمة في قلوب الانبياء اكثر مما جعل في قلوب غيرهم فلذلك بكى رحمة لامته ۱۲ توشيح ۵۸ قوله غلاما قال الكرماني ذكر الغلام ليس للتحقير والاستصغار به بل هو لتعظيم منة الله على رسوله صلعم من غير طول العمر انتهى وقد يطلق الغلام ويراد به القوي الطري الشاب ولهذا كان اهل المدينة يسمونه صلى الله عليه وسلم حين هاجر اليهم شابا وابا بكر مع انه اصغر منه شيخا ۱۲ لمعات ۵۹ قوله هذا ابوك اي جدك الاقرب قال الشيخ في اللمعات هذا الترتيب الذي وقع في هذا الحديث هو اصح الروايات وارجحها وقد وقع في بعض الروايات انه رأى ابراهيم عليه السلام في السماء السادسة ورأى موسى في السابعة وفي رواية رأى ادريس في الثالثة وهارون في الرابعة وفي اخرى ادريس في الخامسة ويوسف في الثانية ويحيى وعيسى في الثالثة وعلى تقدير صحة الروايات يتعذر الجمع الا ان يقال بتعدد المعراج او يرجح بعض الروايات على بعض ثم استشكل رؤية الانبياء في السموات مع ان اجسادهم مستقرة في قبورهم واجيب بان ارواحهم تشكلت بصور اجسادهم او احضرت اجسادهم لملاقاته صلعم ذلك الليلة تشريفا وتكريما له انتهى مختصرا ۱۲ ۶۰ قوله سدرة المنتهى والسدر شجر النبق وسميت بها لان علم الملائكة ينتهي اليها ولم يتجاوزها احد الا رسول الله صلعم وحكي عن عبد الله بن مسعود انها سميت بذلك لكونه ينتهي اليها ما يهبط من فوقها وما يصعد من تحتها والنبق بكسر الموحدة وتسكن حمل السدر قال بالكسر جمع قلة بالضم وهي الجرة بجر بفتحتين اسم موضع يصنع فيه القلال كثيرا والفيلة بكسر الفاء وفتح التحتية جمع الفيل وهذا تمثيل على قدر فهم الناس وليس على حقيقة - من المرقات واللمعات ۶۱ قوله البيت المعمور وهو بيت في السماء السابعة حيال الكعبة وحرمته في السماء كحرمة الكعبة في الارض ۱۲ مرقاة ۶۲ قوله هي الفطرة قال النووي المراد بالفطرة هنا الاسلام والاستقامة قال معناه والله اعلم اخترت علامة الاسلام والاستقامة واما الخمر فانها ام الخبائث لمعات مختصرا ومر الحديث مرارا ۶۳ وفي شرح مسلم قال ابن مقاتل الباطنان هو السلسبيل والكوثر والظاهران النيل والفرات يخرجان من اصلها ثم يسيران حيث اراد الله تعالى ثم يخرجان من الارض ويسيران فيها وهذا لا يمنعه شرع ولا عقل وهو ظاهر الحديث فوجب المصير اليه ۱۲ مرقاة

فقال له الجارود هو البراق يا ابا حمزة قال انس نعم يضع خطوه عند اقصى طرفه فحملت عليه فانطلق بي جبرئيل حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح فقيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا فيها آدم فقال هذا ابوك آدم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم صعد حتى اتى السماء الثانية فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى وهما ابنا الخالة قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد حتى اتى السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت الى ادريس قال هذا ادريس فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد حتى اتى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا هارون قال هذا هارون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد حتى اتى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قال مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا موسى قال هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما تجاوزت بكى قيل له ما يبكيك قال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخلها من امتي ثم صعد بي الى السماء السابعة فاستفتح جبرئيل قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم قال مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا ابراهيم قال هذا ابوك فسلم عليه قال فسلمت عليه فرد السلام قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت الى سدرة المنتهى فاذا نبقها مثل قلال هجر واذا ورقها مثل آذان الفيلة قال هذه سدرة المنتهى واذا اربعة انهار نهران باطنان ونهران ظاهران فقلت ما هذان يا جبرئيل قال اما الباطنان فنهران في الجنة واما الظاهران فالنيل والفرات ثم رفع لي البيت المعمور ثم اتيت باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت اللبن فقال هي الفطرة انت عليها وامتك ثم فرضت علي الصلوات خمسين صلوة كل يوم فرجعت فمررت على موسى فقال بما امرت قال امرت بخمسين صلوة كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمسين صلوة كل يوم واني والله قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة

حل اللغات: البراق بضم اوله سمي به لبريق لونه او لسرعته كبرق السحاب يضع خطوه الخطوة بضم الخاء المعجمة وهي بعد ما بين القدمين في المشي فاستفتح اي طلب فتح الباب - خلصت بفتح اللام اي واصلت - ابوك اي جدك الاقرب - السدر شجر النبق النبق بفتح النون هو حمل السدر - مثل قلال هجر القلال بكسر القاف جمع قلة بضم القاف وهي الجرار نهران باطنان هو السلسبيل والكوثر - النيل نهر مصر الفرات نهر بغداد - البيت المعمور هو بيت في السماء السابعة الفطرة قيل هي الاسلام والاستقامة - عالجت اي مارست ۱۲

٥١ قوله فارجع الى ربك قال الخطابي مراجعة الله في باب الصلوة انما جازت من رسولنا صلعم وموسى عليه السلام لانهما عرفا ان الامر الاول غير واجب قطعا فلو كان واجبا قطعا لما صدرت منهما المراجعة لان ما كان واجبا قطعا لا يقبل التخفيف ذكره الطيبي وتبعه ابن الملك اقول وما لم يكن واجبا لا يحتاج الى سوال التخفيف قطعا فالصحيح ما قيل انه تعالى في الاول فرض خمسين ثم رحم ربي عباده ونسخها بخمس كاية الرضاع عند بعض وعدة المتوفى عنها زوجها على قول وفيه دليل على انه يجوز نسخ الشئ قبل وقوعه كما قال به الاكثرون وهو الصحيح وقالت المعتزلة وبعض العلماء لا يجوز ١٢ مرقاة ٥٢ قوله فوضع عني عشرا الظاهر من هذا ان الحط كان عشرا عشرا ثم خمسا وقد ذكر سابقا ما يدل على ان الحط كان خمسا خمسا وزيد ههنا انا ثالث وهو انا عشر فلعل جعلت المرتان مرة وان عدم الذكر لا يدل على عدم الوجود ١٢ ٥٣ قوله عالجت بني اسرائيل اي مارستهم ولقيت

فارجع الى ربك فسله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت فقال مثله فرجعت فامرت بخمس صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال بما امرت قلت امرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم واني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فسله التخفيف لامتك قال سألت ربي حتى استحييت ولكني ارضى واسلم قال فلما جاوزت نادى مناد امضيت فريضتي وخففت عن عبادي حدثنا الحميدي قال حدثنا سفين قال حدثنا عمرو عن عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس قال هي رؤيا عين اريها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اسري به الى بيت المقدس قال والشجرة الملعونة في القران قال هي شجرة الزقوم باب وفود الانصار الى النبي صلى الله عليه وسلم بمكة وبيعة العقبة حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب وحدثنا احمد ابن صالح قال حدثنا عنبسة قال حدثنا يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ابن مالك ان عبد الله بن كعب وكان قائد كعب حين عمي قال سمعت كعب بن مالك يحدث حين تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك بطوله قال ابن بكير في حديثه ولقد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة حين تواثقنا على الاسلام وما احب ان لي بها مشهد بدر وان كانت بدر اذكر في الناس منها حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال كان عمرو يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول شهد بي خالاي العقبة قال ابو عبد الله قال ابن عيينة احدهما البراء بن معرور حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال عطاء قال جابر انا وابي وخالي من اصحاب العقبة حدثنا اسحق بن منصور قال اخبرنا يعقوب ابن ابراهيم قال حدثنا ابن اخي ابن شهاب عن عمه قال اخبرني ابو ادريس عائذ الله ان عبادة ابن الصامت من الذين شهدوا بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن اصحابه ليلة العقبة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحوله عصابة من اصحابه تعالوا بايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوني في معروف فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب به في الدنيا فهو له كفارة ومن اصاب من ذلك شيئا فستره الله فامره الى الله ان شاء عاقبه وان شاء عفا عنه قال فبايعته على ذلك حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن الصنابحي عن عبادة بن الصامت انه قال اني من النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بايعناه على ان لا نشرك بالله شيئا ولا نزني ولا نسرق ولا نقتل النفس التي حرم الله الا بالحق

المروزي يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابن اخي ابن شهاب محمد بن عبد الله بن مسلم عن عمه محمد بن مسلم الزهري قتيبة هو ابن السعيد الثقفي ابو رجاء البلخي ليث هو ابن سعد الامام المصري يزيد بن ابي حبيب ابي رجاء عالم مصر واسم ابيه سويد ابي الخير هو مرثد بن عبد الله اليزني المصري الصنابحي بضم الصاد وخفة النون عبد الرحمن بن عسيلة التابعي عبادة بن الصامت بن قيس ابي الوليد الخزرجي رض ١٢ ك

حل اللغات فارجع الى ربك اي الى موضع ناجيت ربك فيه. امضيت فريضتي اي انفذتها. وفود الانصار اي وردهم وقدومهم. حين تواثقنا اي حين دفع بيننا الميثاق. عصابة اي جماعة. بايعوني اي عاقدوني. في معروف اي ما عرف في الشرع حسنه وقبحه. فعوقب به في الدنيا يعني اقيم عليه الحد. النقباء جمع نقيب كالعريف المقدم عليهم يتعرف اخبارهم ويتفتش عن احوالهم ١٢ ع ٥ ومر الحديث مرارا منها في ص ٥٤ في اول كتاب الصلوة ١٢

ولا ننتهب ولا نعصي بالجنة إن فعلنا ذلك فإن غشينا من ذلك شيئاً كان قضاء ذلك إلى الله **باب** تزويج النبي صلى الله عليه وسلم عائشة وقدومه المدينة وبنائه بها **حدثني** فروة بن أبي المغراء قال حدثنا علي بن مسهر عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم وأنا بنت ست سنين فقدمنا المدينة فنزلنا في بني الحارث بن الخزرج فوعكت فتمرق شعري فوفى جميمة فأتتني أمي أم رومان وإني لفي أرجوحة ومعي صواحب لي فصرخت بي فأتيتها ما أدري ما تريد بي فأخذت بيدي حتى أوقفتني على باب الدار وإني لأنهج حتى سكن بعض نفسي ثم أخذت شيئاً من ماء فمسحت به وجهي ورأسي ثم أدخلتني الدار فإذا نسوة من الأنصار في البيت فقلن على الخير والبركة وعلى خير طائر فأسلمتني إليهن فأصلحن من شأني فلم يرعني إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى فأسلمتني إليه وأنا يومئذ بنت تسع سنين **حدثنا** معلى قال حدثنا وهيب عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها أريتك في المنام مرتين أرى أنك في سرقة من حرير ويقول هذه امرأتك فاكشف عنها فإذا هي أنت فأقول إن يك هذا من عند الله يمضه **حدثني** عبيد بن إسماعيل قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه قال توفيت خديجة قبل مخرج النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة بثلاث سنين فلبث سنتين أو قريباً من ذلك ونكح عائشة وهي بنت ست سنين ثم بنى بها وهي بنت تسع سنين **باب** هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة وقال عبد الله بن زيد وأبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت امرأً من الأنصار وقال أبو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض بها نخل فذهب وهلي إلى أنها اليمامة أو هجر فإذا هي المدينة يثرب **حدثنا** الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا الأعمش قال سمعت أبا وائل يقول عدنا خباباً فقال هاجرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم نريد وجه الله فوقع أجرنا على الله فمنا من مضى لم يأخذ من أجره شيئاً منهم مصعب بن عمير قتل يوم أحد وترك نمرة فكنا إذا غطينا بها رأسه بدت رجلاه وإذا غطينا رجليه بدا رأسه فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نغطي رأسه ونجعل على رجليه شيئاً من إذخر ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها **حدثنا** مسدد قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن يحيى عن محمد بن إبراهيم عن علقمة بن وقاص سمعت عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الأعمال بالنية فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه ومن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله **حدثنا** إسحاق بن يزيد الدمشقي قال حدثنا يحيى بن حمزة قال حدثني أبو عمرو الأوزاعي عن عبدة بن أبي لبابة عن مجاهد بن جبر المكي أن عبد الله بن عمر كان يقول لا هجرة بعد الفتح وحدثني الأوزاعي عن عطاء بن أبي رباح قال زرت عائشة مع عبيد بن عمير الليثي فسألناها عن الهجرة فقالت لا هجرة اليوم كان المؤمنون يفر أحدهم بدينه إلى الله و

۱؎ قوله ولا ننتهب بلفظ المتكلم مع الغير من الانتهاب وفي بعضها من المجرد قال في القاموس النهب الغنيمة جمعه نهاب ونهب النهب كجعل وسمع وكتب أخذه كانتهبه والاسم النهبة والنهبى انتهى ۱۲ ۲؎ قوله ولا نعصي أي بالمعروف فهو من العصيان بالعين والصاد المهملتين وفي بعضها ولا نقضي بالجنة بالقاف والضاد المعجمة أي لا نحكم بها لأحد لأن ذلك موكول إلى الله تعالى وهو عندي تحريف والوجه هو الأول لأنه الموافق لقوله في الطريق ولا نعصي في معروف وعلى هذا فقوله بالجنة متعلق بما يعناه أي بايعناه على الأمور المذكورة بأن لنا الجنة - من التوشيح والكرماني ۳؎ قوله غشينا روي بلفظ الغائب والمتكلم وشيئاً بالرفع والنصب وقضاء أي الحكم أي إن شاء الله عاقب وإن شاء الله عفا اللهم اعف عنا بكرمك ۱۲ كرماني ۴؎ قوله تزويج النبي صلعم هو بمعنى التفعل نحو التقديم بمعنى التقدم أو المراد تزويجه لنفسه إياها وهو مضاف إلى المفعول الأول قوله وبناؤه بها قال الجوهري يقال بنى على أهله أي زفها والعامة تقول بنى بأهله وهو خطأ وكان الأصل فيه أن الداخل على أهله يضرب عليها قبة ليلة الدخول فقيل لكل داخل بأهله بان هذا كله من الكرماني ۱۲ ۵؎ قوله فتمرق شعري وللكشميهني فتمزق بالراء المهملة أي انتتف ولأبي ذر عن الحموي والمستملي فتمزق بالزاي أي انقطع لكن حال عياض أنه بالزاي عند الكشميهني عكس ما هنا ۱۲ قسطلاني ۶؎ قوله فوفى أي كثر بالشفاء وجميمة مصغر الجمة بالضم وهي مجتمع شعر الناصية ۱۲ توشيح ۷؎ قوله لفي أرجوحة بضم الهمزة وسكون الراء وضم الجيم وبعد الواو حاء مهملة حبل يشد في كل من طرفيه خشبة فيجلس واحد على طرف وآخر على الآخر ويحرك فيميل أحدهما بالآخر نوع من لعب الصغار - قسطلاني ۸؎ قوله لأنهج بالنون والجيم مع فتح الهمزة والهاء وبضم الهمزة وكسر الهاء أي أتنفس نفساً عالياً من الإعياء ۱۲ قس ۹؎ قوله في سرقة بفتح المهملة والراء قطعة من حرير فارسية معربة أصلها سره أي جيد ۱۲ ك ۱۰؎ قوله إن يك هذا قال عياض يحتمل أن يكون ذلك قبل البعثة فلا إشكال فيه وإن كان بعدها ففيها ثلاث احتمالات التردد هل هي زوجته في الدنيا أو في الآخرة فقط أو أنه لفظ شك لا يراد به ظاهره وهو نوع من البديع عند أهل البلاغة يسمونه تجاهل العارف وسماه بعضهم مزج الشك باليقين أو وجه التردد هل هي رؤيا وحي على ظاهرها وحقيقتها أو رؤيا وحي لها تعبير وكلا الأمرين جائز في حق الأنبياء - انتهى ۱۲ قسطلاني ۱۱؎ قوله ثم بنى بها الخ فيه إشكال لأن ظاهره يقتضي أنه لم يبن بها إلا بعد قدومه المدينة بسنتين وليس كذلك فلا بد من تقدير أي فلبث سنتين أو قريباً من ذلك لم يدخل على أحد من النساء ثم دخل على سودة قبل الهجرة وكان عقده على عائشة قبل سودة قال الماوردي الفقهاء يقولون تزوج عائشة قبل سودة والمحدثون يقولون تزوج سودة قبل عائشة والجمع أنه عقد على عائشة ولم يدخل بها ثم عقد على سودة ودخل بها قبل أن يدخل بعائشة قال ابن حجر والأمر كذلك فقد خرج الإسمعيلي حديث الباب بأوضح من عبارة المصنف ولفظه توفيت خديجة قبل مخرج النبي صلعم من مكة بثلاث سنين أو قريب من ذلك فنكح عائشة وعائشة بنت ست سنين ثم إنه بنى بها بعد ما قدم المدينة وهي بنت تسع سنين ۱۲ توشيح ۱۲؎ قوله وهلي بفتح الواو والهاء وسكون الهاء أي وهمي واليمامة مدينة من اليمن على مرحلتين من الطائف والهجر قرية لقرب المدينة وفي أكثرها بدون الألف واللام والحديث معلق بصيغة الجزم ويثرب اسم مدينة النبي صلعم وهو غير منصرف - كرماني قال القسطلاني بفتح الهاء والجيم بلد معروف من البحرين وهي مساكن عبد القيس أو هي قرية بقرب المدينة وصوب في الفتح الأول انتهى ۱۲ ۱۳؎ قوله فهو يهدبها بتثليث الدال أي يجتنيها ومر الحديث في ص ۱۷۰ ويجيء في ص ۵۵۵ عن قريب إن شاء الله تعالى ۱۲ ۱۴؎ قوله فهجرته إلى الله ورسوله لاتحاد الشرط والجزاء للتعظيم هنا والتحقير فيما مضى كذا في المرقاة ۱۲ ۱۵؎ قوله لا هجرة بعد الفتح أي من مكة لأنها صارت دار إسلام أما سائر بلاد الكفر فالهجرة منها باقية ۱۲ توشيح مجمع

اسماء الرجال

تزويج النبي صلعم عائشة وقدومه المدينة وبناؤه بها فروة بن أبي المغراء الكندي علي بن مسهر القرشي الكوفي أم رومان هي زينب الفراسية معلى بن أسد أبو الهيثم البصري وهيب هو ابن خالد البصري عبيد بن إسمعيل الهباري القرشي أبو أسامة حماد بن أسامة الكوفي باب هجرة النبي صلعم وأصحابه إلى المدينة وقال عبد الله بن زيد مما وصله في غزوة حنين الحميدي عبد الله بن الزبير المكي سفيان ابن عيينة - قس الأعمش سليمان بن مهران الكوفي أبا وائل هو شقيق ابن سلمة مسدد هو ابن مسرهد الأسدي البصري حماد بن زيد بن درهم الأزدي يحيى هو ابن سعيد الأنصاري محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي علقمة بن وقاص الليثي إسحق بن يزيد الدمشقي هو إسحق بن إبراهيم بن يزيد الأموي مولاهم يحيى بن حمزة أبو عبد الرحمن قاضي دمشق أبو عمرو الأوزاعي هو عبد الرحمن عبدة بن أبي لبابة الأسدي الكوفي مجاهد بن جبر المكي المفسر عطاء بن أبي رباح أسلم القرشي ۱۲

حل اللغات

ولا ننتهب أي لا نأخذ مال أحد بغير حق - ولا نعصي بالعين والصاد المهملتين أي لا نعصي في شيء فإن غشينا بالغين والشين من الغشيان وهو الإصابة - وبنائه بها يقال بنى على أهله أي زفها - فوعكت على صيغة المجهول أي حممت من الوعك وهي حمى - أرجوحة بضم الهمزة نوع لعب للصبيان - لأنهج بالنون أي أتنفس تنفساً عالياً من الإعياء على خير طائر أي على خير حظ ونصيب - ضحى أي ظهراً - أريتك بضم الهمزة أي أظن - في سرقة وهو قطعة من حرير - وهلي بفتح الواو أي وهمي - هجر هي قرية بقرب المدينة - نمرة بفتح النون وكسر الميم كساء ملون مخطط أينعت أي أدركت ونضجت - يهدبها أي يقطعها ۱۲

ع؎ ليس شكاً في حقيقة الرؤيا لأنها وحي بل لأن الرؤيا قد تكون على ظاهرها وعلى غير ظاهرها فالتردد في إبهامه ۱۲ عـ؎ أي لولا فضل الهجرة لكنت واحداً منهم وهذا تواضع منه صلعم وحث على إكرامهم ۱۲ مجمع عـ؎ وهجر هي بلدة معروفة بالبحرين وهم من ظن أنها التي قرب المدينة ينسب إليها القلال ۱۲ توشيح للعـ؎ القرشي العبدري وهو أول من جمع الجمعة بالمدينة قبل الهجرة وكان من أنعم الناس في الجاهلية وألينهم لباساً ۱۲ جامع

لہ قولہ يعبد ربہ حيث شاء۔ قال الماوردی اذا قدر على اظہار الدين فی بلد من بلاد الكفر فقد صار البلد بہ دار اسلام فالاقامة فيہا افضل من الرحلة منہا لما يترجى من دخول غيره فی الاسلام نعم ما دام فی الدنيا دار الكفر فالہجرة منہا واجبة على من اسلم وخاف ان يفتن فی دينہ ۱۲ قس ۲ قولہ ولكن جہاد ونية اے لكن لكم طريق الى تحصيل فضائل فی معنى الہجرة بالجہاد ونية الخير فی كل شئ ۱۲ مجمع ۳ قولہ قد وضعت الحرب اى اسقطتہا بيننا وبين قريش الذين اخرجوا نبيك وكذبوه ہذا الحديث قطعة من حديث طويل يأتی فی غزوة الخندق وحاصلہ ان سعدا رمی فی الكحل فی الغزوة المذكورة فدعا اللہم ان كان من حرب قريش شئ فابقنی لہ حتى اجاہدہم فيك وان كنت قد وضعت الحرب بيننا وبينہم فافجرہا واجعل موتی فيہا فانفجرت ومات فيہا ۱۲ ۴ قولہ انظروا يعنی كانوا يتعجبون من تفديتہ اذ لم يفہموا المناسبة بين الكلامين ۱۲ ک ۵ قولہ ہو المخير بفتح التحتية والنصب خبر كان ولفظ ہو ضمير فصل والا بی ذر بالرفع على انہ خبر المبتدأ الذی ہو لفظ ہو والجملة فی موضع النصب خبر كان كذا فی القسطلانی ای خير اللہ رسولہ بين بقائہ فی الدنيا ورحلتہ الى الآخرة ۱۲ ک ۶ قولہ ان من امن الناس افعل تفضيل من المن بمعنى العطاء والبذل لا من المنة لانہ لامنة لاحد عليہ بل لہ المنة على الامة قاطبة۔ كذا فی الفتح والمجمع ومر بيانہ فی ص۲۱۶ ۷ قولہ لايبقين بفتح التحتية وسكون الموحدة وفتح القاف والتحتية وتشديد النون وخوخة بمعجمتين مفتوحتين بينہما واو ساكنة باب صغير الا خوخة ابی بكر كرسالہ وتنبيہا على انہ الخليفة بعده او المراد المجاز فہو كناية عن الخلافة۔ قس ومر بيانہ فی ص۶۷ ۸ قولہ برك الغماد بفتح الموحدة وقد تكسر وسكون الراء وكسر الغين المعجمة وقد تضم والميم خفيفة ہو موضع على خمس ليال من مكة الى جہة اليمن ۱۲ توشيح ۹ قولہ ابن الدغنة بضم المہملة والمعجمة وتشديد النون عند اہل اللغة وعند الرواة بفتح اولہ وكسر ثانيہ وتخفيف النون اسمہ الحارث بن زيد وقيل مالک والدغنة امہ والقارة بالقاف وتخفيف الراء قبيلة مشہورة من بنی الہون بالضم والتخفيف ابن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر ۱۲ توشيح ۱۰ قولہ ان اسيح بہمزة مفتوحة فسين مكسورة وحاء مہملة بينہما تحتية ساكنة ولم يذكر لہ وجہ لقصده لانہ كان كافرا ۱۲ قس ۱۱ قولہ تكسب المعدم بضم الميم وكسر الدال من الاعدام اے تكسب غيرک المال المعدوم ای تعطيہ تبرعا قولہ وتحمل الكل بفتح الكاف وتشديد اللام الثقل وہو من الكلال الذی ہو الاعياء اے ترفع الثقل اے يعين الضعيف المنقطع ويدخل فيہ اليتيم والعيال وغير ذلک لان الكل من لايستقل بامره قولہ وتقری الضيف اے تضيف الضيف قولہ نوائب الحق جمع نائبة وہے الحادثة خيرا وشرا ولہذا قيد بالحق ومر شرح ہذه الكلمات فی ص۳ فی اول الكتاب ۱۲ ۱۲ قولہ فلم تكذب قريش جواره يعنی لم يردوا جواره وكل من كذب بشئ فقد رده فاطلق التكذيب واراد لازمہ والجوار بكسر الجيم وضمہا الذمام والعہد والتامين كذا فی المجمع والكرمانی ۱۲

ع قال ابن حجر فی المقدمة رواية ابان عن ہشام لم اقف على وصلہا ۱۲ قس ع ای بالمدينة بعد ما اقام فيہا عشر سنين بعد الہجرة كما مر وبہ المطابقة ۱۲ ع ہذا يشمل الہجرة بل ہی اكمل اوقاتہا فناسب ذكر الحديث فی ذيل الہجرة ۱۲ خير جاری

الى رسولہ مخافة ان يفتن عليہ فاما اليوم فقد اظہر اللہ الاسلام واليوم يعبد ربہ حيث شاء ولكن جہاد ونية حدثنا زكريا بن يحيى قال حدثنا ابن نمير قال ہشام فاخبرنی ابی عن عائشة ان سعدا قال اللہم انك تعلم انہ ليس احد احب الی ان اجاہدہم فيك من قوم كذبوا رسولك واخرجوه اللہم فانی اظن انك قد وضعت الحرب بيننا وبينہم وقال ابان بن يزيد حدثنا ہشام عن ابيہ اخبرتنی عائشة من قوم كذبوا نبيك واخرجوه من قريش حدثنی مطر بن الفضل قال حدثنا روح قال حدثنا ہشام قال حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال بعث رسول اللہ صلى اللہ عليہ وسلم لاربعين سنة فمكث بمكة ثلث عشرة يوحى اليہ ثم امر بالہجرة فہاجر عشر سنين ومات وہو ابن ثلث وستين حدثنی مطر بن الفضل قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا زكريا بن اسحق قال حدثنا عمرو بن دينار عن ابن عباس قال مكث رسول اللہ صلى اللہ عليہ وسلم بمكة ثلث عشرة وتوفی وہو ابن ثلث وستين حدثنا اسمعيل بن عبد اللہ قال حدثنی مالك عن ابی النضر مولى عمر بن عبيد اللہ عن عبيد يعنی ابن حنين عن ابی سعيد الخدری ان رسول اللہ صلى اللہ عليہ وسلم جلس على المنبر فقال ان عبدا خيره اللہ بين ان يؤتيہ من زہرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده فاختار ما عنده فبكى ابو بكر وقال فديناك بآبائنا وامہاتنا فعجبنا لہ وقال الناس انظروا الى ہذا الشيخ يخبر رسول اللہ صلى اللہ عليہ وسلم عن عبد خيره اللہ بين ان يؤتيہ من زہرة الدنيا وبين ما عنده وہو يقول فديناك بآبائنا وامہاتنا فكان رسول اللہ صلى اللہ عليہ وسلم ہو المخير وكان ابو بكر ہو اعلمنا بہ وقال رسول اللہ صلى اللہ عليہ وسلم ان من امن الناس علی فی صحبتہ ومالہ ابا بكر ولو كنت متخذا خليلا من امتی لاتخذت ابا بكر الا خلة الاسلام لايبقين فی المسجد خوخة الا خوخة ابی بكر حدثنا يحيى ابن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل قال ابن شہاب فاخبرنی عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبی صلى اللہ عليہ وسلم قالت لم اعقل ابوی قط الا وہما يدينان الدين ولم يمر علينا يوم الا ياتينا فيہ رسول اللہ صلى اللہ عليہ وسلم طرفی النہار بكرة وعشية فلما ابتلی المسلمون خرج ابو بكر مہاجرا نحو ارض الحبشة حتى اذا بلغ برك الغماد لقيہ ابن الدغنة وہو سيد القارة فقال اين تريد يا ابا بكر فقال ابو بكر اخرجنی قومی فاريد ان اسيح فی الارض واعبد ربی قال ابن الدغنة فان مثلك يا ابا بكر لايخرج ولا يخرج انك تكسب المعدوم وتصل الرحم وتحمل الكل وتقری الضيف وتعين على نوائب الحق فانا لك جار ارجع واعبد ربك ببلدك فرجع وارتحل معہ ابن الدغنة فطاف ابن الدغنة عشية فی اشراف قريش فقال لہم ان ابا بكر لايخرج مثلہ ولا يخرج اتخرجون رجلا يكسب المعدوم ويصل الرحم ويحمل الكل ويقری الضيف ويعين على نوائب الحق فلم تكذب قريش بجوار ابن الدغنة وقالوا لابن الدغنة مر ابا بكر فليعبد ربہ فی داره فليصل فيہا وليقرأ ما شاء ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن بہ فانا نخشى ان يفتن نساءنا وابناءنا فقال ذلك ابن الدغنة لابی بكر فلبث ابو بكر

علىّ ۔ عشيًا ۔ يا ابابكر ۔ المعدوم ۔ ولا يؤذنا

اسماء الرجال

زكريا بن يحيى البلخی ابن نمير عبد اللہ الہمدانی ہشام يروی عن ابيہ عروة بن الزبير سعدا ہو ابن معاذ الانصاری ابان ابن يزيد العطار مطر بن الفضل المروزی روح بفتح فسكون ہو ابن عبادة ابو محمد البصری ہشام ہو ابن حسان القردوسی عكرمة مولى ابن عباس روح بن عبادة المذكور زكريا بن اسحق المكی عمرو بن دينار المكی اسمعيل بن عبد اللہ الاويسی مالك الامام المدنی يحيى بن بكير ہو المخزومی نسبہ لجده ہو يحيى بن عبد اللہ بن بكير الليث ہو ابن سعد المصری عقيل ہو ابن خالد الايلی ابن شہاب ہو الزہری عروة بن الزبير ہو ابن العوام

حل اللغات ونية ای ثواب النية فی الہجرة او فی الجہاد۔ وضعت الحرب ای اسقطتہا بيننا وبين قريش۔ الخوخة بفتح المعجمتين ہو الباب الصغير۔ ابوی وہما ابو بكر الصديق وام رومان ابتلی المسلمون ای باذى الكفار من قريش نحو ارض الحبشة يعنی ليلحق من سبقہ۔ برك الغماد البرك بفتح الباء الموحدة وقد يكسر اسم موضع بناحية اليمن۔ والغماد بكسر الغين المعجمة ہو موضع على خمس ليال من مكة الى جہة اليمن مما يلی ساحل البحر۔ اسيح من السياحة۔ لايخرج ولا يخرج الاول من الخروج والثانی من الاخراج۔ تكسب المعدوم ای تعطيہ المال۔ الكل بفتح الكاف ہو ما يثقل حملہ من القيام بالعيال۔ تقری الضيف ای تضيف الضيف۔ نوائب جمع نائبة وہی الحادثة ۱۲

بذلك يعبد ربه في داره ولا يستعلن بصلاته ولا يقرأ في غير داره ثم بدا لأبي بكر فابتنى مسجدا

بفناء داره وكان يصلي فيه ويقرأ القرآن فيتقذف عليه نساء المشركين وأبناؤهم وهم يعجبون

منه وينظرون إليه وكان أبو بكر رجلا بكاء لا يملك عينيه إذا قرأ القرآن وأفزع ذلك أشراف

قريش من المشركين فأرسلوا إلى ابن الدغنة فقدم عليهم فقالوا إنا كنا أجرنا أبا بكر بجوارك

على أن يعبد ربه في داره فقد جاوز ذلك فابتنى مسجدا بفناء داره فأعلن بالصلاة والقراءة

فيه وإنا قد خشينا أن يفتن نساءنا وأبناءنا فانهه فإن أحب أن يقتصر على أن يعبد ربه في

داره فعل وإن أبى إلا أن يعلن بذلك فسله أن يرد إليك ذمتك فإنا قد كرهنا أن نخفرك

ولسنا مقرين لأبي بكر الاستعلان قالت عائشة فأتى ابن الدغنة إلى أبي بكر فقال قد علمت

الذي عاقدت لك عليه فإما أن تقتصر على ذلك وإما أن ترجع إلي ذمتي فإني لا أحب أن

تسمع العرب أني أخفرت في رجل عقدت له فقال أبو بكر فإني أرد إليك جوارك وأرضى بجوار

الله والنبي صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة فقال النبي صلى الله عليه وسلم للمسلمين إني أريت دار

هجرتكم ذات نخل بين لابتين وهما الحرتان فهاجر من هاجر قبل المدينة ورجع عامة من كان

هاجر بأرض الحبشة إلى المدينة وتجهز أبو بكر قبل المدينة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم

على رسلك فإني أرجو أن يؤذن لي فقال أبو بكر وهل ترجو ذلك بأبي أنت قال نعم فحبس أبو بكر

نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصحبه وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السمر وهو الخبط

أربعة أشهر قال ابن شهاب قال عروة قالت عائشة فبينما نحن يوما جلوس في بيت أبي بكر في نحر

الظهيرة قال قائل لأبي بكر هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متقنعا في ساعة لم يكن

يأتينا فيها فقال أبو بكر فداء له أبي وأمي والله ما جاء به في هذه الساعة إلا أمر قالت فجاء

رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأذن فأذن له فدخل فقال النبي صلى الله عليه وسلم

لأبي بكر أخرج من عندك فقال أبو بكر إنما هم أهلك بأبي أنت يا رسول الله قال فإني قد

أذن لي في الخروج فقال أبو بكر الصحابة بأبي أنت يا رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه

نعم قال أبو بكر فخذ بأبي أنت يا رسول الله إحدى راحلتي هاتين قال رسول الله صلى الله عليه

بالثمن قالت عائشة فجهزناهما أحث الجهاز وصنعنا لهما سفرة في جراب فقطعت أسماء بنت

أبي بكر قطعة من نطاقها فربطت به على فم الجراب فبذلك سميت ذات النطاق قالت ثم

لحق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر بغار في جبل ثور فكمنا فيه ثلاث ليال

يبيت عندهما عبد الله بن أبي بكر وهو غلام شاب ثقف لقن فيدلج من

عندهما بسحر فيصبح مع قريش بمكة كبائت فلا يسمع أمرا يكتادان به

فأفزع — عليه — فسأله — بمقرين — ٢ له — ٢ عز وجل — ٢ وأمي — جلوسا — فدى — فإنه — قال فقال — أحب — النطاقين — فمكثا — فيدلج — يكادان

٥١ قوله بفناء داره بكسر الفاء وهو ما امتد من جوانب الدار وهو اول مسجد بني في الاسلام قاله ابو الحسن قال الداودي بهذا القول مالك وفريق من العلماء ان من كانت لداره طريق متسعا ان يرتفق منها بما لا يضر بالطريق ١٢ عيني

٥٢ قوله فيتقذف بالتاء والقاف والذال المعجمة المشددة وتقدم في الكفالة بلفظ فيتقصف اي يزدحمون عليه حتى يسقط بعضهم على بعض فيكاد ينكسر قال الخطابي هذا هو المحفوظ وأما يتقذف فلا معنى له الا ان يكون من القذف اي يتدافعون فيقذف بعضهم بعضا فيتساقطون عليه فيرجع الى معنى الاول ... ٥٣ قوله وافزع ذلك من الفزع وهو الخوف ... ٥٤ قوله ان نخفرك بضم النون من الاخفار وهو نقض العهد ...

اسماء الرجال — قال ابن شهاب هو محمد ابن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري وكنيته ابو بكر الفقيه الحافظ متفق على جلالته واتقانه وهو من رؤس الطبقة الرابعة عروة هو ابن الزبير بن العوام القرشي ١٢

حل اللغات — بفناء بكسر الفاء وهي سعة امام البيت — فيتقذف اي يتدافع ويتساقط — بكاء بالتشديد صيغة المبالغة — لا يملك عينيه — ذمتك — نخفرك بضم النون من الاخفار وهو نقض العهد — جوارك — الحرة ارض ذات حجارة سود — على رسلك — متقنعا — نحر الظهيرة — احث الجهاز — السفرة الزاد — النطاق — ثقف — لقن — فيدلج اي يخرج ١٢

الادعاة حتى يأتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلام فيرعى عليهما عامر بن فهيرة مولى ابى بكر منحة من غنم فيريحها عليهما حين تذهب ساعة من العشاء فيبيتان فى رسل وهو لبن منحتهما ورضيفهما حتى ينعق بها عامر بن فهيرة بغلس يفعل ذلك فى كل ليلة من تلك الليالى الثلاث واستاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رجلا من بنى الديل وهو من بنى عبد بن عدى هاديا خريتا والخريت الماهر بالهداية قد غمس حلفا فى ال العاص بن وائل السهمى وهو على دين كفار قريش فامناه فدفعا اليه راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال براحلتيهما صبح ثلاث وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل فاخذ بهم على طريق السواحل قال ابن شهاب واخبرنى عبد الرحمن بن مالك المدلجى وهو ابن اخى سراقة بن مالك بن جعشم ان اباه اخبره انه سمع سراقة ابن جعشم يقول جاءنا رسل كفار قريش يجعلون فى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بكر دية كل واحد منهما لمن قتله او اسره فبينما انا جالس فى مجلس من مجالس قومى بنى مدلج اقبل رجل منهم حتى قام علينا ونحن جلوس فقال يا سراقة انى قد رأيت انفا اسودة بالساحل اراها محمدا واصحابه قال سراقة فعرفت انهم هم فقلت له انهم ليسوا بهم ولكنك رايت فلانا وفلانا انطلقوا باعيننا ثم لبثت فى المجلس ساعة ثم قمت فدخلت فامرت جاريتى ان تخرج بفرسى وهى من وراء اكمة فتحبسها على واخذت رمحى فخرجت به من ظهر البيت فخططت بزجه الارض وخفضت عاليه حتى اتيت فرسى فركبتها فرفعتها تقرب بى حتى دنوت منهم فعثرت بى فرسى فخررت عنها فقمت فاهويت يدى الى كنانتى فاستخرجت منها الازلام فاستقسمت بها اضرهم ام لا فخرج الذى اكره فركبت فرسى وعصيت الازلام تقرب بى حتى اذا سمعت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لا يلتفت وابو بكر يكثر الالتفات ساخت يدا فرسى فى الارض حتى بلغتا الركبتين فخررت عنها ثم زجرتها فنهضت فلم تكد تخرج يديها فلما استوت قائمة اذا لاثر يديها غبار ساطع فى السماء مثل الدخان فاستقسمت بالازلام فخرج الذى اكره فناديتهم بالامان فوقفوا فركبت فرسى حتى جئتهم ووقع فى نفسى حين لقيت ما لقيت من الحبس عنهم ان سيظهر امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له ان قومك قد جعلوا فيك الدية واخبرتهم اخبار ما يريد الناس بهم وعرضت عليهم الزاد والمتاع فلم يرزانى ولم يسالانى الا ان قال اخف عنا فسالته ان يكتب لى كتاب امن فامر عامر بن فهيرة فكتب لى فى رقعة من ادم ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن شهاب فاخبرنى عروة بن الزبير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لقى الزبير فى ركب من المسلمين كانوا تجارا قافلين من الشام فكسا الزبير رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر ثياب بياض وسمع المسلمون بالمدينة بمخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة فكانوا يغدون كل غداة الى الحرة فينتظرونه حتى يردهم حر الظهيرة فانقلبوا يوما بعد ما اطالوا انتظارهم فلما اووا الى بيوتهم اوفى رجل من يهود

اسماء الرجال) عامر بن فهيرة هو مولى ابى بكر الصديق رض ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهرى سراقة بن جعشم نسبه لجده واسم ابيه مالك هو الكنانى ثم المدلجى ابو سفيان صحابى مشهور من مسلمة الفتح ابن شهاب تقدم ذكره مرارا عروة بن الزبير بن العوام القرشى

حل اللغات) الادعاة اى حفظه - فهيرة بضم الفاء وفتح الهاء هو مولى ابى بكر الصديق منحة بكسر الميم وهى فى الاصل الشاة التى يجعل الرجل لبنها لغيره ثم يقع على كل شاة - فى رسل بكسر الراء وهو اللبن الطرى - رضيفها الرضيف بفتح الراء هو اللبن الذى فيه الرضفة وهى الحجارة المحماة لتزول رخاوته وثقله وقيل الرضيف الناقة المحلوبة - حتى ينعق اى يصيح بغنمه والنعق صوت الراعى - خريتا بكسر الخاء المعجمة والخريت الماهر فى الهداية جعشم بضم الجيم وسكون العين وضم الشين - بنى مدلج قبيلة من كنانة - اسودة اى اشخاصا - اكمة بالفتحات وهى الرابية المرتفعة - فخططت بزجه اى امكنت اسفله بزجه بضم الزاى وهى الحديدة التى فى اسفل الرمح - عاليه اى علو الرمح - فرفعتها اى اسرعت بها السير - تقرب بى من التقريب وهو السير دون العدو فخررت من الخرور وهو السقوط - الازلام وهى القداح - فاستقسمت من الاستقسام وهو طلب معرفة النفع والضرر - ساخت اى غاصت - ساطع اى مرتفع

عَلَى أُطُمٍ مِنْ آطَامِهِمْ لِأَمْرٍ يَنْظُرُ إِلَيْهِ فَبَصُرَ بِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَأَصْحَابِهِ مُبَيَّضِينَ يَزُولُ بِهِمُ السَّرَابُ فَلَمْ يَمْلِكِ الْيَهُودِيُّ أَنْ قَالَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ يَا مَعَاشِرَ الْعَرَبِ هَذَا جَدُّكُمُ الَّذِي تَنْتَظِرُونَ فَثَارَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى السِّلَاحِ فَتَلَقَّوْا رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم بِظَهْرِ الْحَرَّةِ فَعَدَلَ بِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ حَتَّى نَزَلَ بِهِمْ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ وَذَلِكَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ مِنْ شَهْرِ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّاسِ وَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم صَامِتًا فَطَفِقَ مَنْ جَاءَ مِنَ الْأَنْصَارِ مِمَّنْ لَمْ يَرَ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُحَيِّي أَبَا بَكْرٍ حَتَّى أَصَابَتِ الشَّمْسُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى ظَلَّلَ عَلَيْهِ بِرِدَائِهِ فَعَرَفَ النَّاسُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم عِنْدَ ذَلِكَ فَلَبِثَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً وَأُسِّسَ الْمَسْجِدُ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى وَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ فَسَارَ يَمْشِي مَعَهُ النَّاسُ حَتَّى بَرَكَتْ عِنْدَ مَسْجِدِ الرَّسُولِ صلى الله عليه وسلم بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ يُصَلِّي فِيهِ يَوْمَئِذٍ رِجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَكَانَ مِرْبَدًا لِلتَّمْرِ لِسُهَيْلٍ وَسَهْلٍ غُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي حَجْرِ أَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ بَرَكَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ هَذَا إِنْ شَاءَ اللهُ الْمَنْزِلُ ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم الْغُلَامَيْنِ فَسَاوَمَهُمَا بِالْمِرْبَدِ لِيَتَّخِذَهُ مَسْجِدًا فَقَالَا لَا بَلْ نَهَبُهُ لَكَ يَا رَسُولَ اللهِ فَأَبَى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُمَا هِبَةً حَتَّى ابْتَاعَهُ مِنْهُمَا ثُمَّ بَنَاهُ مَسْجِدًا وَطَفِقَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَنْقُلُ مَعَهُمُ اللَّبِنَ فِي بُنْيَانِهِ وَيَقُولُ وَهُوَ يَنْقُلُ اللَّبِنَ

هَذَا الْحِمَالُ لَا حِمَالَ خَيْبَرْ ۞ هَذَا أَبَرُّ رَبَّنَا وَأَطْهَرْ

وَيَقُولُ

اللَّهُمَّ إِنَّ الْأَجْرَ أَجْرُ الْآخِرَهْ ۞ فَارْحَمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَهْ

فَتَمَثَّلَ بِشِعْرِ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يُسَمَّ لِي قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَلَمْ يَبْلُغْنَا فِي الْأَحَادِيثِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم تَمَثَّلَ بِبَيْتِ شِعْرٍ تَامٍّ غَيْرَ هَذِهِ الْأَبْيَاتِ **حدثني** عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ وَفَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ صَنَعْتُ سُفْرَةً لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَأَبِي بَكْرٍ حِينَ أَرَادَ الْمَدِينَةَ فَقُلْتُ لِأَبِي مَا أَجِدُ شَيْئًا أَرْبِطُهُ إِلَّا نِطَاقِي قَالَ فَشُقِّيهِ فَفَعَلْتُ فَسُمِّيتُ ذَاتَ النِّطَاقَيْنِ ۲ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ قَالَ لَمَّا أَقْبَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِلَى الْمَدِينَةِ تَبِعَهُ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ فَدَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَسَاخَتْ بِهِ فَرَسُهُ قَالَ ادْعُ اللهَ لِي وَلَا أَضُرُّكَ فَدَعَا لَهُ قَالَ فَعَطِشَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَمَرَّ بِرَاعٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ فَأَخَذْتُ قَدَحًا فَحَلَبْتُ فِيهِ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ فَأَتَيْتُهُ فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيتُ **حدثني** زَكَرِيَّاءُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّهَا حَمَلَتْ بِعَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَتْ فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُتِمٌّ فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَنَزَلْتُ بِقُبَاءٍ فَوَلَدْتُهُ بِقُبَاءٍ ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَغَهَا ثُمَّ تَفَلَ فِي فِيهِ فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيقُ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم ثُمَّ حَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَرَّكَ عَلَيْهِ وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ ۲ تَابَعَهُ خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّهَا هَاجَرَتْ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَهِيَ حُبْلَى **حدثنا** قُتَيْبَةُ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ

يا معشر — تحيي يحيي — مع الناس — هما اخوان — الا نائحهم — اضربك — فقال ثنا — فوضعه

اسماء الرجال: بني عمرو بن عوف بن مالك بن الاوس ... عبد الله بن ابي شيبة ... ابو اسامة حماد بن اسامة القرشي ... وفاطمة هي بنت المنذر بن الزبير بن العوام ... محمد بن بشار ... غندر لقب محمد بن جعفر البصري ... شعبة بن الحجاج ... ابي اسحاق عمرو ... البراء بن عازب ... زكريا بن يحيى ... هشام بن عروة بن الزبير بن العوام القرشي ... اسماء بنت ابي بكر الصديق زوجة الزبير بن العوام ... علي بن مسهر قاضي الموصل ... قتيبة هو ابن سعيد الثقفي البلخي ... ابي اسامة هو حماد المذكور

حل اللغات: على اطم هي الحصن ... يقال بناء من حجر كالقصر. مبيضين اي عليهم ثياب بيض وقيل معناه مستعجلين يقال بائض اي مستعجل. يزول بهم السراب اي يزول السراب من النظر بسبب عروضهم له ... صاحب دولتكم الذي تتوقعونه. بظهر الحرة وهي الارض التي عليها الحجارة السود. فقام ابو بكر للناس اي يتلقاهم. يحيي ابا بكر اي يسلم عليه. مربد بكسر الميم وفتح الباء ... اي خاصت. كثبة بضم الكاف وهي قدر حلبة وقيل هو ملأ القدح. وانا متم اي تمت مدة الحمل الغالب وهي تسعة اشهر. ثم تفل اي بزق. في فيه اي في فمه. حنكه ...

(قوله قالت فخرجت وانا متم) الظاهر متمة بالتانيث فكان التذكير بناء على ان المراد معنى النسبة اي ذات اتمام وصيغ النسبة يستوي فيها المذكر والمؤنث او للمراعاة لفظة انا والله تعالى اعلم —— السندي

۵۱ قوله فلاكها اے مضغها واللوک ادارة الشئ في الفم ولم يذكر فيه تفل رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانها اكتفت بريق المضغ او لم يطلع على ذلك لان عائشة كانت صغيرة ۱۲ خ ۵۲ قوله وهو مردف ابابكر قال الداودي يحتمل انه مرتدف خلفه على راحلته ويحتمل ان يكون على راحلة اخرى قال الله تعالى بالف من الملئكة مردفين اے يتلو بعضهم بعضا ورجح ابن التين الاول وقال لا يصح الثاني ۱۲ فتح ۵۳ قوله شيخ اے في الصورة لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان اسن من ابي بكر على الصحيح لكن شعر ابي بكر ابيض او كان اكثر بياضا من شعر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ۱۲ كرماني ۵۴ قوله تحمحم بحائين مهملتين وميمين اي تصوت وذكر قوله فصرعه باعتبار لفظ الفرس وانث في قوله قامت باعتبار في نفس الامر انها كانت انثى قاله ابن حجر وقال العيني قال اهل اللغة ومنهم الجوهري الفرس يقع على الذكر والانثى ولم يقل احد انه يذكر باعتبار اللفظ ويؤنث باعتبار انها كانت انثى ۱۲ قسطلاني ۵۵ قوله لا تتركن احدا يلحق بنا بنون التوكيد الثقيلة لا تدعن من الاسد يسلك وهو ظاهر على مذهب الكسائي ۱۲ ک ۵۶ قوله مسلحة بفتح الميم وسكون السين المهملة وفتح اللام والحاء المهملة اے يدفع عنه الاذى بمثابة السلاح كذا في القسطلاني قال الكرماني هو بفتح الميم اي صاحب السلاح ۵۷ قوله يخترف بالمعجمة اي يجتني قوله فيها اے في النخل قوله وهي اي الثمرة التي اجتناها وفي بعضها وهو اي ما اجتنا ۔ ک خ قوله فسمع من نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم في الترمذي انه اول ما سمع من كلامه ان قال ايها الناس افشوا السلام واطعموا الطعام وصلوا الارحام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام ۱۲ ۵۸ قوله اي بيوت اهلنا اقرب اطلق عليهم اهله لقرابة ما بينهم من النساء لان منهم والدة عبد المطلب جده صلى الله عليه وآله وسلم وهي سلمى بنت عمرو من بني مالك بن النجار ۔ كذا في الفتح ۱۲ ۵۹ قوله فهيئ لنا مقيلا بفتح الميم اي مكانا نقيل فيه والقيل النوم نصف النهار وقال الازهري القيلولة والمقيل الاستراحة نصف النهار كان معها نوم اولا قال بدليل قوله واحسن مقيلا والجنة لا نوم فيها ۱۲ ون ۶۰ قوله عبد الله بن سلام الاسرائيلي يكنى ابا يوسف فقال كان اسمه الحصين فسمى عبد الله في الاسلام وهو من حلفاء عوف بن الخزرج ۱۲ فتح ۶۱ قوله فاقبلوا فدخلوا عليه عليه السلام بعد ان خبأهم عبد الله بن سلام ۔ قس ومر اسولة عبد الله بن سلام من النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ص ۴۶۹ في كتاب الانبياء ۱۲ ۶۲ قوله عن نافع عن عمر زاد غير ابي ذر يعني عن ابن عمر قال ابن حجر لعلها من اصلاح لبعض الرواة ولا بد منها لان نافعا لم يدرك عمر ۱۲ توشيح ۶۳ قوله فرض اے عين عمر من مال بيت المال قوله للمهاجرين الاولين هم الذين صلوا الى القبلتين وقيل هم الذين شهدوا بدرا ۱۲ ک ۶۴ قوله اربعة آلاف في اربعة آلاف كذا للاكثر وسقطت لفظ في من رواية النسفي وهو الوجه اي لكل واحد اربعة آلاف قال الكرماني وفي بعضها اربعة آلاف في اربعة ولعل فائدة ذكرها التوزيع وبيان ان لكل مهاجر اربعة آلاف او المراد في اربعة فصول انتهى او اعوام ۱۲ خ ۶۵ قوله انما هاجر به ابواه وكان ابن عمر حين الهجرة ابن احدى عشرة سنة قوله ليس هو كمن يعني ان نيته في الهجرة لعلها للموافقة بالابوين اذ هو تابع والنية للمتبوع ۱۲ خير جاري ع ۵ بلفظ التثنية والجمع والاول اوجه ۱۲ قس

عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت اول مولود ولد في الاسلام عبد الله بن الزبير اتوا به النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم تمرة فلاكها ثم ادخلها في فيه فاول ما دخل بطنه ريق النبي صلى الله عليه وسلم حدثني محمد قال حدثنا عبد الصمد قال حدثني ابي قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال حدثنا انس بن مالك قال اقبل نبي الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة وهو مردف ابا بكر وابو بكر شيخ يعرف ونبي الله صلى الله عليه وسلم شاب لا يعرف قال فيلقى الرجل ابا بكر فيقول يا ابا بكر من هذا الرجل الذي بين يديك فيقول هذا الرجل يهديني الطريق قال فيحسب الحاسب انه انما يعني الطريق وانما يعني سبيل الخير فالتفت ابو بكر فاذا هو بفارس قد لحقهم فقال يا رسول الله هذا فارس قد لحق بنا فالتفت نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اصرعه فصرعه الفرس ثم قامت تحمحم فقال يا نبي الله مرني بم شئت قال فقف مكانك لا تتركن احدا يلحق بنا قال فكان اول النهار جاهدا على نبي الله صلى الله عليه وسلم وكان اخر النهار مسلحة له فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم جانب الحرة ثم بعث الى الانصار فجاءوا الى نبي الله صلى الله عليه وسلم فسلموا عليهما وقالوا اركبا امنين مطاعين فركب نبي الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وحفوا دونهما بالسلاح فقيل في المدينة جاء نبي الله جاء نبي الله فاشرفوا ينظرون ويقولون جاء نبي الله جاء نبي الله فاقبل يسير حتى نزل جانب دار ابي ايوب فانه ليحدث اهله اذ سمع به عبد الله بن سلام وهو في نخل لاهله يخترف لهم فعجل ان يضع الذي يخترف لهم فيها فجاء وهي معه فسمع من نبي الله صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى اهله فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم اي بيوت اهلنا اقرب فقال ابو ايوب انا يا نبي الله هذه داري وهذا بابي قال فانطلق فهيئ لنا مقيلا قال قوما على بركة الله فلما جاء نبي الله صلى الله عليه وسلم جاء عبد الله بن سلام فقال اشهد انك رسول الله وانك جئت بحق وقد علمت يهود اني سيدهم وابن سيدهم واعلمهم وابن اعلمهم فادعهم فاسألهم عني قبل ان يعلموا اني قد اسلمت فانهم ان يعلموا اني قد اسلمت قالوا في ما ليس في فارسل نبي الله صلى الله عليه وسلم فاقبلوا فدخلوا عليه فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون اني رسول الله حقا واني جئتكم بحق فاسلموا قالوا ما نعلمه قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم قالها ثلث مرار قال فاي رجل فيكم عبد الله بن سلام قالوا ذاك سيدنا وابن سيدنا واعلمنا وابن اعلمنا قال افرأيتم ان اسلم قالوا حاشى لله ما كان ليسلم قال افرأيتم ان اسلم قالوا حاشى لله ما كان ليسلم قال افرأيتم ان اسلم قالوا حاشى لله ما كان ليسلم قال يا ابن سلام اخرج عليهم فخرج فقال يا معشر اليهود اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون انه رسول الله وانه جاء بحق فقالوا كذبت فاخرجهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام عن ابن جريج قال اخبرني عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب قال كان فرض للمهاجرين الاولين اربعة الاف في اربعة وفرض لابن عمر ثلثة الاف وخمس مائة فقيل له هو من المهاجرين فلم نقصته من اربعة الاف فقال انما هاجر به ابواه يقول ليس هو كمن هاجر بنفسه حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفين عن الاعمش عن ابي وائل عن خباب قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن الاعمش قال سمعت شقيق بن سلمة قال حدثنا خباب قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نبتغي وجه الله ووجب اجرنا على الله فمنا من مضى

اسماء الرجال

هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير محمد هو ابن سلام البيكندي او ابن المثنى العنزي كذا في قس عبد الصمد يروي عن ابيه عبد الوارث ابن سعيد البصري عبد العزيز بن صهيب البناني البصري ابو ايوب هو خالد بن زيد بن كليب الانصاري من كبار الصحابة رضي الله عنهم اجمعين ابراهيم بن موسى الفراء الصغير هشام هو ابن يوسف الصنعاني ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز الاموي عبيد الله بن عمر ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري عن نافع مولى ابن عمر المدني محمد بن كثير العبدي البصري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابي وائل شقيق بن سلمة الكوفي خباب هو ابن الارت بالخاء المعجمة وشدة الموحدة الاولى والارت بالراء وشدة الفوقية التميمي من السابقين الى الاسلام مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى هو ابن سعيد القطان الاعمش سليمان المذكور شقيق ابن سلمة هو ابو وائل خباب هو ابن الارت

حل اللغات فلاكها اے مضغها فاللوك ادارة الشئ في الفم ۔ شيخ اے في الصورة ۔ فيحسب اے يظن ۔ تحمحم من الحمحمة وهي صوت الفرس ۔ المسلحة بفتح الميم صاحب السلاح ۱۲

حاشية السندي

(قوله مردف ابا بكر) كانه وقع كذلك احيانا ومعنى مردف الخ ان راحلته متاخرة عن راحلة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والا فهما كانا على راحلتين على مقتضى الاحاديث الاخر والله تعالى اعلم (قوله ابو بكر شيخ) اي كالشيوخ في المعرفة بين الناس لمباشرته التجارة بخلاف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانه كالشاب الذي لا يعرف لعدم سبق معاملته مع الناس والله تعالى اعلم ام سندي

لم يأكل من أجره شيئاً منهم مصعب بن عمير قُتل يوم أحد فلم نجد شيئاً نكفنه فيه إلا نمرة كنا إذا غطينا بها رأسه خرجت رجلاه فإذا غطينا رجليه خرج رأسه فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نغطي رأسه بها ونجعل على رجليه إذخراً ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها. حدثنا يحيى بن بشر قال حدثنا روح قال حدثنا عوف عن معاوية بن قرة قال حدثني أبو بردة بن أبي موسى الأشعري قال قال لي عبد الله بن عمر هل تدري ما قال أبي لأبيك قال قلت لا قال فإن أبي قال لأبيك يا أبا موسى هل يسرك إسلامنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهجرتنا معه وجهادنا معه وعملنا كله معه برد لنا وإن كل عمل عملناه بعده نجونا منه كفافاً رأساً برأس فقال أبي لا والله قد جاهدنا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلينا وصمنا وعملنا خيراً كثيراً وأسلم على أيدينا بشر كثير وإنا لنرجو ذلك فقال أبي لكني أنا والذي نفس عمر بيده لوددت أن ذلك برد لنا وأن كل شيء عملناه بعد نجونا منه كفافاً رأساً برأس فقلت إن أباك والله خير من أبي. حدثني محمد بن صباح أو بلغني عنه قال حدثنا إسمعيل عن عاصم عن أبي عثمان سمعت ابن عمر إذا قيل له هاجر قبل أبيه يغضب قال فقدمت أنا وعمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدناه قائلاً فرجعنا إلى المنزل فأرسلني عمر وقال اذهب فانظر هل استيقظ فأتيته فدخلت عليه فبايعته ثم انطلقت إلى عمر فأخبرته أنه قد استيقظ فانطلقنا إليه يهرول هرولة حتى دخل عليه فبايعه ثم بايعته. حدثنا أحمد بن عثمان قال حدثنا شريح بن مسلمة قال حدثنا إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحق قال سمعت البراء يحدث قال ابتاع أبو بكر من عازب رحلاً فحملته معه قال فسأله عازب عن مسير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أُخذ علينا بالرصد فخرجنا ليلاً فأحيينا ليلتنا ويومنا حتى قام قائم الظهيرة ثم رفعت لنا صخرة فأتيناها ولها شيء من ظل قال ففرشت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروة معي ثم اضطجع عليها النبي صلى الله عليه وسلم فانطلقت أنفض ما حوله فإذا أنا براع قد أقبل في غنيمة يريد من الصخرة مثل الذي أردنا فسألته لمن أنت يا غلام فقال أنا لفلان فقلت له هل في غنمك من لبن قال نعم قلت له هل أنت حالب قال نعم فأخذ شاة من غنمه فقلت له انفض الضرع قال فحلب كثبة من لبن ومعي إداوة من ماء عليها خرقة قد روأتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فصببت على اللبن حتى برد أسفله ثم أتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اشرب يا رسول الله فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى رضيت ثم ارتحلنا والطلب في إثرنا قال البراء فدخلت مع أبي بكر على أهله فإذا عائشة ابنته مضطجعة قد أصابتها حمى فرأيت أباها فقبل خدها وقال كيف أنت يا بنية. حدثنا سليمن بن عبد الرحمن قال حدثنا محمد بن حمير قال حدثنا إبراهيم بن أبي عبلة أن عقبة بن وساج حدثه عن أنس خادم النبي صلى الله عليه وسلم قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم وليس في أصحابه أشمط غير أبي بكر فغلفها بالحناء والكتم وقال دحيم حدثنا الوليد قال حدثنا الأوزاعي حدثني أبو عبيد عن عقبة

---

٥١ قوله اينعت له ثمرته اى نضجت وطابت قوله فهو يهدبها بكسر الدال المهملة مصححا عليها فى الفرع واصله ويجوز الضم والفتح يجتنيها كذا فى القسطلانى ومر الحديث مع بيانه فى ص١٥١ فى الجنائز وايضا فى ص٥٥٥ عنقريب ١٢ ٥٢ قوله ما قال ابى لابيك اى فى امر غلبة الخوف قوله قال قلت لا اى قال الراوى ناقلا عن ابى بردة قلت لا قوله بل يسرك اى يوقعك فى السرور قوله عملنا كله كالصلوة والصوم والزكوة والحج وامثالها قوله برد لنا اى ثبت ودام وهو خبر قوله اسلامنا قوله كفافا بفتح الكاف اى سواء بسواء قوله راسا براس بدل او بيان ونصبه على الحال من فاعل نجونا اى متساويين لا يكون لنا وعلينا بان لا يوجب ثوابا ولا عقابا قوله فقال ابى لا اى لا يسرنا ذلك بين سببه بقوله قد جاهدنا الخ قوله ان اباك الخ اى عمر خير من ابى موسى فى كل شئ فهذا كذلك لان كلام السادات سادات الكلام فكيف وهو الناطق بالصواب هذا كله ملتقط من المرقاة قال الكرمانى فان قلت لم قطع عمر الرجاء عن خيراته بعد رسول الله صلعم قلت لعله قاله هضما لنفسه او لما راى ان الانسان لا يخلو عن تقصير ما فى كل خير يعمله اراد ان يقع التقاص بينهما ويبقى هو فى البين سالما انتهى ١٢ ٥٣ قوله او بلغنى عنه قال الكرمانى كان البخارى شاكا حيث قال او بلغنى عنه وهو نوع من الرواية عن المجهول انتهى قال القسطلانى وقد روى المؤلف عن محمد بن صباح فى الصلوة والبيوع جازما بغير واسطة انتهى ١٢ ٥٤ قوله هاجر قبل ابيه يغضب لما فيه من رفعته على ابيه قال القسطلانى قال الكرمانى قوله يغضب اى يتكلم بكلام الغضبان غرضه انه لما كان بيعته متقدمة على بيعته ظن الناس ان هجرته كانت متقدمة ١٢ ٥٥ قوله قائلا اى نائما فى القائلة والقائلة نصف النهار وذلك حين قدم النبى صلعم مهاجرا ١٢ و ٥٦ قوله ثم بايعته ثانيا وزعم الداؤدى ان هذه البيعة كانت عند قدومه عليه السلام المدينة فى الهجرة واستبعد لان ابن عمر لم يكن اذ ذاك فى من يبايع وقد عرض على النبى صلعم بعد ذلك بثلاث سنين يوم احد فلم يجز فيحتمل ان يكون البيعة هذه على غير القتال وانما ذكرها ابن عمر ليبين سبب وهم من قال انه هاجر قبل ابيه وانما الذى وقع له انه بايع قبل ابيه فتوهم بعضهم ان هجرته كانت قبل هجرة ابيه وليس كذلك حكاه فى الفتح عن الداؤدى ١٢ قسطلانى ٥٧ قوله بالرصد اى الترقب او هو جمع راصد قوله فخرجنا اى من الغار ١٢ ك ٥٨ قوله فاحيينا من الاحياء ضد الاماتة وفى بعضها بحاء مهملة فمثلثتين فنون وفى نسخة بزيادة فوقية من الحث كذا فى القسطلانى ومر الحديث مع بيانه فى ص٥١٥ فى مناقب المهاجرين وفيه فاحيينا او سرينا ليلتنا ويومنا حتى اظهرنا اى دخلنا فى وقت الظهيرة وهى نصف النهار قوله ثم رفعت اى ظهرت لابصارنا قوله انفض بضم الفاء اى احرس واطوف هل ارى طلبا ملتقط من المجمع وقس وك ١٢ ٥٩ قوله قد روأتها براء مفتوحة فواو مشددة مفتوحة فهمزة ساكنة ففوقية فهاء تانيث تقول رويت الامر اذا نظرت فيه ولم تعجل وقال فى النهاية الصواب ترك الهمزة اى شددتها بالخرقة وربطتها عليه قال الكرمانى روأتها جعلت فيها الماء لرسول الله صلعم ١٢ قس ٦٠ قوله قال البراء الخ هذه الزيادة لم يذكرها البخارى وكان دخول البراء على عائشة قبل الحجاب اتفاقا وسنه دون البلوغ ١٢ قس ٦١ قوله فرأيت من الرؤية وفى بعضها بالموحدة من قولهم رابنى فلان اذا رأيت منه ما تكرهه كرمانى ٦٢ قوله اشمط الشمط بياض شعر الراس يخالط سواده ١٢ ك ٦٣ قوله فغلفها بالغين المعجمة آخره فاء بينهما لام مشددة اى غطاها كذا فى الخير الجارى قال فى المجمع بلام مخففة والضمير للحية انتهى قال فى المشارق الرواية بتشديد اللام ١٢ ٦٤ اى تم وثبت ولم يبطل ولم ينقص ببركة وجوده صلعم اما بعده فما وقع من الطاعات لا يخلو من تغير النيات كما اخبر بعضهم فما نفضنا ايدينا عن التراب حتى انكرنا قلوبنا ١٢ من المرقاة

اسماء الرجال — يحيى بن بشر ابو زكريا البلخى روح هو ابن عبادة البصرى عوف هو ابن ابى جميلة الاعرابى معاوية بن قرة ابو اياس البصرى عبد الله بن عمر بن الخطاب اسمعيل هو ابن علية كذا فى القسطلانى وما فهم من الكاشف انه ابن زكريا والله اعلم محمد بن صباح البزاز بمعجمتين عاصم هو ابن سليمان الاحول ابى عثمان عبد الرحمن بن مل النهدى ابن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب احمد بن عثمان الازدى الكوفى شريح بن مسلمة الكوفى ابراهيم بن يوسف عن ابيه يوسف بن اسحق ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى سليمن بن عبد الرحمن الدمشقى محمد بن حمير بكسر المهملة وسكون الميم وفتح التحتية فراء الحمصى ابراهيم بن ابى عبلة بفتح المهملة وسكون الموحدة العقيلى الشامى عقبة بن وساج بفتح الواو وشدة المهملة آخره جيم البصرى سكن الشام وقال دحيم ابو عبد الرحمن ابن ابراهيم الدمشقى فيما وصله الاسمعيلى الوليد بن مسلم الحافظ عالم الشام الاوزاعى هو عبد الرحمن بن عمرو ابو عبيد اسمه حيى مصغرا فيهما مولى سليمان بن عبد الملك ١٢

حل اللغات — نمرة بفتح وكسر الميم هى بردة من صوف وغيره مخططة وقيل كساء. اذخر بالذال والخاء المعجمتين نبت حجازى طيب الرائحة. اينعت اى ادركت ونضجت. يهدبها من هدب الثمار اجتناها. هل يسرك اى يوقعك فى السرور. برد بلفظ الماضى اى ثبت بعده اى بعد موته. كفافا اى سواء اى الذى لا يفضل عن الشئ ويكون بقدر الحاجة. قائلا اى نائما من القيلولة. هرولة وهى السير بين المشى على مهل والعدو. الرصد اى الترقب او جمع الراصد. فاحيينا ليلتنا من الاحياء ضد الاماتة. ثم رفعت اى ظهرت لابصارنا. انفض بضم الفاء اى احرس. قد روأتها اى تانيث بها حتى صلحت وقيل رويتها بغير همزة اى شددتها بالخرقة وربطتها عليها. الطلب جمع طالب. فرأيت من الرؤية. اشمط من الشمط وهو بياض الرأس يخالط سواد. فغلفها بالغين اى خضبها. الكتم هو الوسمة ١٢

حاشية السندى — (قوله هل يسرك اسلامنا الخ) الظاهر ان الاسلام مبتدأ خبره برد والجملة فى محل الرفع على ان مضمونه فاعل واللائق به ان يقال ان اسلامنا الخ برد لنا لكن استعمال الجملة فى محل المصدر من غير تصريح باداة المصدر كثير والله تعالى اعلم (قوله فقلت ان اباك والله خير من ابى) اى لان الخشية من ثمرة العلم. والله تعالى اعلم ١٢ سندى

ﮯ قوله هذا الشاعر هو ابوبكر بن الاسود بن شعوب مشهور بالنسبة الى جده واسمه شداد وساق ابن هشام فى السيرة بزيادة خمسة ابيات وزعم انه كان اسلم ثم ارتد ۱۲ مق ۵۲ قوله قليب بدر هو البئر التى فيها رسول الله صلعم جيف صناديد قريش الذين قتلوا يوم بدر فقال الشاعر هذه الابيات فى مرثيتهم والشيزى بكسر المعجمة وسكون التحتية وفتح الزاى وبالقصر شجر تتخذ منه الجفان اراد بالشيزى ما يتخذ منه بالجفنة صاحبها كانه قال ماذا بالقليب بدر من اجل اصحاب الجفان المزينة بلحوم اسنمة الابل وقيل كانوا يسمون الرجل المطعام جفنة لانه كان يطعم الناس والقينات جمع القينة وهى المغنية والشرب جمع الشارب كذا فى الكرمانى قال فى الخير الجارى والمعنى ماذا يفعلون هؤلاء القتلى الذين كانوا يزينون الجفان العظام باسنمة الابل للناس يطعمونهم فيها وماذا بالقليب قليب بدر صدهم عن صحبة القينات والشاربين الكرام ۱۲ ۵۳ قوله تحيى بلفظ التفعيل معروفا والسلامة هى السلام والاصداء جمع الصدى وهى ذكر البوم والهامة الصدى

ابن وسّاج حدّثنى انس بن مالك قال قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة فكان اَسنّ اصحابه ابو بكر فغلّفها بالحنّاء والكتم حتى قنا لونها حدثنا اصبغ قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة انّ ابا بكر تزوّج امرأة من كلب يقال لها امّ بكر فلما هاجر ابو بكر طلّقها فتزوّجها ابن عمها هذا الشاعر الذى قال هذه القصيدة رثى كفار قريش ؎ وماذا بالقليب قليب بدر ؛ من الشيزى تزيّن بالسنام ؛ وماذا بالقليب قليب بدر ؛ من القينات والشرب الكرام ؛ تحيّى بالسلامة امّ بكر ؛ وهل لى بعد قومى من سلام ؛ يحدّثنا الرسول بان سنحيى ؛ وكيف حياة اصداء وهام حدثنا موسى ابن اسمٰعيل قال حدثنا همّام عن ثابت عن انس عن ابى بكر قال كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى الغار فرفعت راسى فاذا انا باقدام القوم فقلت يا نبى الله لو انّ بعضهم طاطأ بصره رآنا قال اسكت يا ابا بكر اثنان الله ثالثهما حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الاوزاعى و قال محمد بن يوسف حدثنا الاوزاعى قال حدثنى الزهرى قال حدثنى عطاء بن يزيد الليثى قال حدثنى ابو سعيد قال جاء اعرابى الى النبى صلى الله عليه وسلم فسأله عن الهجرة فقال ويحك انّ الهجرة شانها شديد فهل لك من ابل قال نعم قال فتعطى صدقتها قال نعم قال فهل تمنح منها قال نعم قال فتحلبها يوم ورودها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فانّ الله لن يترك من عملك شيئًا باب مقدم النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه الى المدينة حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة قال انبانا ابو اسحٰق سمع البراء قال اول من قدم علينا مصعب بن عمير وابن ام مكتوم ثم قدم علينا عمار بن ياسر وبلال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ابى اسحٰق قال سمعت البراء بن عازب قال اول من قدم علينا مصعب بن عمير وابن ام مكتوم وكانوا يقرءون الناس فقدم بلال وسعد وعمار بن ياسر ثم قدم عمر بن الخطاب فى عشرين من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ثم قدم النبى صلى الله عليه وسلم فما رايت اهل المدينة فرحوا بشىء فرحهم برسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جعل الاماء يقولون قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فما قدم حتى قرأت سبح اسم ربك الاعلىٰ فى سور من المفصل حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك ابو بكر وبلال قالت فدخلت عليهما فقلت يا ابة كيف تجدك ويا بلال كيف تجدك قالت فكان ابو بكر اذا اخذته الحمّى يقول ؎ كل امرئ مصبّح فى اهله ؛ والموت ادنى من شراك نعله ؛ وكان بلال اذا اقلع عنه يرفع عقيرته ويقول شعر ؎ الا ليت شعرى هل ابيتنّ ليلة ؛ بواد وحولى اذخر وجليل ؛ وهل اردن يومًا مياه مجنّة ؛ وهل يبدون لى شامة وطفيل ؛ قالت عائشة فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال اللّٰهم حبّب الينا المدينة كحبّنا مكّة

حل للغات فغلّفها اى غطاها. قنا بفتح القاف اى اشتد حمرتها حتى ضربت الى السواد. من كلب اى من بنى كلب. بالقليب هو البئر التى لم تطو وقليب بدر هى البئر التى القى رسول الله صلعم فيها جيف صناديد قريش الذين قتلوا يوم بدر من الشيزى بكسر الشين وهو شجر يتخذ منه الجفان والقصاع. والشرب بفتح الشين جمع شارب. اصداء بفتح الهمزة جمع صدى وهو ذكر البوم. هام و هامة وهى جمجمة الرأس وقيل الصدى روح الانسان تصير طائرا. طأطأ بصره اى امال الى تحت فلن يترك من الوتر وهو النقص. وعك اى حم مصبح اى مصاب بالموت صباحا. عقيرته وهو الصوت بالبكاء. جليل نبت ضعيف يحشى به خصاص البيوت. مجنة بفتح الميم اسم موضع. شامة وطفيل بفتح الطاء وهما جبلان. ع ۵ اى اخبرنا قال بعضهم يجوز ان يقال انبانا عند الاجازة لانها انباء عرفا فعلى هذا يكون الانباء اعم من الاخبار ۱۲ ک.

اواشدّ حبًّا وصحّحها وبارك لنا في صاعها ومدّها وانقل حمّاها فاجعلها بالجحفة حدثني عبد الله بن محمد
قال حدثنا هشام اخبرنا معمر عن الزهري حدثني عروة ان عبيد الله بن عدي اخبره دخلت على عثمان
وقال بشر بن شعيب حدثني ابي عن الزهري حدثني عروة بن الزبير ان عبيد الله بن عدي بن الخيار اخبره
قال دخلت على عثمان فتشهّد ثم قال اما بعد فان الله بعث محمدًا صلى الله عليه وسلم بالحق وكنت ممن
استجاب لله ولرسوله وآمن بما بعث به محمد ثم هاجرت هجرتين ونلت صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايعته
فوالله ما عصيته ولا غششته حتى توفاه الله تابعه اسحاق الكلبي حدثني الزهري مثله حدثنا يحيى بن
سليمن حدثني ابن وهب حدثنا مالك واخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عبيد الله بن
عبد الله ان ابن عباس اخبره ان عبد الرحمن بن عوف رجع الى اهله وهو بمنى في آخر حجة حجها عمر
فوجدني فقال عبد الرحمن فقلت يا امير المؤمنين ان الموسم يجمع رعاع الناس واني ارى ان تمهل
حتى تقدم المدينة فانها دار الهجرة والسنة وتخلص لاهل الفقه واشراف الناس وذوي
رايهم قال عمر لاقومنّ في اول مقام اقومه بالمدينة حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد قال اخبرنا ابن شهاب عن خارجة بن زيد بن ثابت ان ام العلاء امراة من نسائهم بايعت
النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان عثمان بن مظعون طار لهم في السكنى حين قرعت الانصار على سكنى
المهاجرين قالت ام العلاء فاشتكى عثمان عندنا فمرّضته حتى توفي وجعلناه في اثوابه فدخل علينا
النبي صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السائب شهادتي عليك لقد اكرمك الله فقال النبي صلى الله
عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمه قالت قلت لا ادري بابي انت وامي يا رسول الله فمن قال اما هو فقد
جاءه والله اليقين والله اني لارجو له الخير وما ادري والله وانا رسول الله ما يفعل به قالت فوالله لا
ازكي احدًا بعده قالت فاحزنني ذلك فنمت فاريت لعثمان بن مظعون عينًا تجري فجئت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال ذلك عمله حدثنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا ابو اسامة عن هشام
عن ابيه عن عائشة قالت كان يوم بعاث يومًا قدّمه الله لرسوله صلى الله عليه وسلم فقدم رسول الله
صلى الله عليه المدينة وقد افترق ملؤهم وقتلت سراتهم في دخولهم في الاسلام حدثني محمد بن
المثنى قال حدثني غندر قال حدثنا شعبة عن هشام عن ابيه عن عائشة ان ابا بكر دخل عليها و
النبي صلى الله عليه وسلم عندها يوم فطر او اضحى وعندها قينتان تغنيان بما تعازفت الانصار يوم بعاث فقال
ابو بكر مزمار الشيطان مرتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعهما يا ابا بكر ان لكل قوم عيدًا وان عيدنا
هذا اليوم حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الوارث ح وحدثنا اسحق بن منصور قال اخبرنا عبد الصمد
قال سمعت ابي يحدث قال حدثنا ابو التياح يزيد بن حميد الضبعي قال حدثني انس بن مالك
قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة نزل في علو المدينة في حي يقال لهم

---

٥١ قوله وصحّحها اي صحح المدينة من الامراض قوله في صاعنا اي في صاع المدينة وهو كيل يسع اربعة امداد والمد رطل وثلث رطل عند اهل العراق والاول قول الشافعي والثاني قول ابي حنيفة قوله وانقل حماها اي حمى المدينة وكانت وبيّة و خصص بهذا في الدعاء لان اصحابه حين قدموا المدينة وعكوا قوله بالجحفة بضم الجيم وسكون المهملة وبالفاء وهي ميقات اهل مصر والشام وكان اهل الجحفة اذ ذاك يهود كذا في العيني ومر الحديث في ص٢٥٣ ١٢ ٥٢ قوله صهر رسول الله صلعم اي الاتصال برسول الله صلعم من جهة القرابة النسبية اي التزوج ببنتيه ولهذا سمي بذي النورين كذا في الكرماني قوله لا غششته بالمعجمات اي ما اظهرت له خلاف ما اضمر كذا في الخير الجاري ومر بيانه في ص٥٢٢ ١٢ ٥٣ قوله ان الموسم اي موسم الحج وهي مجتمع الناس وسمي به لانه معلم لجمع الناس قوله رعاع الناس بفتح الراء وفتح العين المهملة والمخففة وبعد الالف عين اخرى اي اسقاط الناس وسفلتهم وقصته ان رجلا قال لعمر يعني هل لك في فلان يقول لو مات عمر لقد بايعت فلانا فغضب عمر وقال اني انشاء الله لقائم العشية في الناس فمحذرهم هولاء الذين يريدون ان يغصبوهم امورهم فقال عبد الرحمن ما ذكره وتمامها سياتي انشاء الله تع في كتاب المحاربين ١٢ ك خ قس ٥٤ قوله ام العلاء امراة من نسائهم اي نساء الانصار قال الترمذي هي والدة خارجة ولا يخفى ان ذكر خارجة اياها مبهمة لا يخلو عن غرض او اغراض كذا في الكرماني ١٢ ٥٥ قوله عثمن بن مظعون ابن وهب بن حذيفة ويكنى ابا السائب قال ابن اسحق اسلم عثمن بن مظعون بعد ثلاثة عشر وهاجر الهجرتين وشهد بدرا وهو اول رجل مات بالمدينة من المهاجرين وروي عن عائشة وغيرها ان رسول الله صلعم قبّل عثمان بن مظعون بعد ما مات توفي سنة اثنتين من الهجرة وقيل غير ذلك كذا في الاستيعاب ١٢ ٥٦ قوله فمن اي فمن يكرمه الله كما مر في الجنائز اي هو مؤمن خالص مطيع فاذا لم يكن من المكرمين عند الله فمن يكرمه كذا في العيني ومر في ص١٦٦ ١٢ ٥٧ قوله ما يفعل به اي بعثمان هذا الاني ذر ولبعضهم بي وكان هذا قبل نزول ليغفر لك الله الآية والدليل القطعي انه خير البرية واكرمهم ولا اشكال في رواية ابي ذر لكن المحفوظ الرواية الثانية كذا في القسطلاني وقال العيني قال الداودي ما يفعل بي وهم والصواب ما يفعل به اي بعثمان لانه لا يعلم من ذلك الا بالوحي اليه انتهى والله اعلم ١٢ ٥٨ قوله فاحزنني ذلك اي الذي وقع في شان ابن مظعون من عدم الجزم له بالخير ١٢ قسطلاني ٥٩ قوله بعاث بالموحدة وتخفيف المهملة وبالمثلثة يوم حرب بين الاوس والخزرج والملأ الاشراف والسراة السادات ولفظ في دخولهم متعلق بقوله قدمه الله يعني ولو كان صناديدهم احياء لما انقادوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم حبا للرياسة وكان هذا من مقدمات الخير له صلعم كذا في الكرماني والحديث قد سبق في ص٥٣٤ في مناقب الانصار ١٢ ٥١٠ قوله قينتان بفتح القاف تثنية قينة اي جارية كذا في القسطلاني قوله بما تعازفت بعين مهملة وزاي يحتمل ان يكون من اللهو بما صنعوا عليه المعازف من الاشعار التي قالوا في ذلك اليوم ويروى بالراء وهو بين اي بما تعارفوا ما جرى بينهم ويروى تقاذفت بالقاف والذال المعجمة اي بما تراموا به يوم بعاث ١٢ ٥١١ قوله مزمار الشيطان استفهام محذوف الاداة ومطابقة هذا الحديث للترجمة قال العيني من حيث انه مطابق للحديث السابق في ذكر يوم بعاث و المطابق للمطابق مطابق قال ولم ار احدا ذكر له مطابقة كذا قال فليتامل قال القسطلاني ومر الحديث مرارا منها في ص١٣٠ اي كتاب العيدين قال العيني واستدل جماعة من الصوفية بحديث الباب على اباحة الغناء وسماعه بآلة وبغير آلة ورد عليهم بان غناء الجاريتين لم يكن الا في وصف الحرب والشجاعة فلذلك رخص فيه وقال بعض مشايخنا مجرد الغناء والاستماع اليه معصية واستدلوا بقوله تع ومن الناس من يشتري لهو الحديث جاء في التفسير ان المراد به الغناء انتهى ١٢

اسماء الرجال

عبد الله بن محمد المسندي هشام بن يوسف الصنعاني معمر هو ابن راشد الازدي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب بشر بن شعيب بن ابي حمزة بن دينار القرشي مولاهم ابو القاسم الحمصي يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي ابن وهب عبد الله المصري مالك الامام المدني يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب الزهري موسى بن اسمعيل التبوذكي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهري عبيد الله بن سعيد بن يحيى ابو قدامة اليشكري السرخسي ابو اسامة حماد بن اسامة القرشي مولاهم الكوفي هشام عن ابيه عروة بن الزبير محمد بن المثنى العنزي الزمن البصري غندر هو محمد بن جعفر البصري شعبة هو ابن الحجاج العتكي هشام عن ابيه المذكوران مسدد وهو ابن مسرهد الاسدي عبد الوارث بن سعيد العنبري مولاهم التنوري البصري اسحق بن منصور الكوسج المروزي عبد الصمد روى عن ابيه عبد الوارث التنوري المذكور.

حل اللغات

في صاعنا اي في صاع المدينة والصاع كيل يسع اربعة امداد والمد رطل وثلث رطل وقيل رطلان. بالجحفة بضم الجيم على سبع مراحل من المدينة. ولا غششته من الغش بالكسر وهو الخيانة. رعاع الناس بفتح الراء وتخفيف العين المهملة الاولى الاسقاط والسفلة. وتخلص اي تصل. اول مقام اراد به اول قيام في المدينة بالكلام والحكم. طار لهم اي خرج لهم في القرعة. يوم بعاث بضم الباء الموحدة وتخفيف العين المهملة وهو يوم جرى بين الاوس والخزرج فيه قتال. ملؤهم اي اشرافهم. سراتهم اي ساداتهم. تعازفت بالعين المهملة والزاي قيل من العزف وهو اصوات الوغى والمعازف الملاهي والعازف اللاعب بها. علو المدينة بضم العين وسكون اللام هو كل ما كان في جهة نجد يسمى العالية وما كان في جهة تهامة يسمى السافلة ١٢

بنو عمرو بن عوف قال فاقام فيهم اربع عشرة ليلة ثم ارسل الى ملأ بني النجار قال فجاؤا متقلدين سيوفهم قال وكاني انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته وابوبكر ردفه وملأ بني النجار حوله حتى القى بفناء ابي ايوب قال فكان يصلي حيث ادركته الصلوة ويصلي في مرابض الغنم قال ثم انه امر ببناء المسجد فارسل الى ملأ بني النجار فجاؤا فقال يا بني النجار ثامنوني حائطكم هذا فقالوا لا والله لا نطلب ثمنه الا الى الله قال فكان فيه ما اقول لكم كانت فيه قبور المشركين وكانت فيه خرب وكان فيه نخل فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين فنبشت وبالخرب فسويت وبالنخل فقطع قال فصفوا النخل قبلة المسجد قال وجعلوا عضادتيه حجارة قال جعلوا ينقلون ذاك الصخر وهم يرتجزون ورسول الله صلى الله عليه وسلم معهم يقولون اللهم انه لا خير الا خير الاخرة فانصر الانصار والمهاجرة

باب اقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه

حدثني ابراهيم بن حمزة قال حدثنا حاتم عن عبد الرحمن بن حميد الزهري قال سمعت عمر بن عبد العزيز يسأل السائب بن اخت النمر ما سمعت في سكنى مكة قال سمعت العلاء بن الحضرمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث للمهاجرين بعد الصدر

باب

حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا عبد العزيز عن ابيه عن سهل بن سعد قال ما عدوا من مبعث النبي صلى الله عليه وسلم ولا من وفاته ما عدوا الا من مقدمه المدينة حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت فرضت الصلوة ركعتين ثم هاجر النبي صلى الله عليه وسلم ففرضت اربعا وتركت صلوة السفر على الاولى تابعه عبد الرزاق عن معمر

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم امض لاصحابي هجرتهم ومرثيته لمن مات بمكة

حدثنا يحيى بن قزعة قال حدثنا ابراهيم عن الزهري عن عامر بن سعد بن مالك عن ابيه قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع يعني من مرض اشفيت منه على الموت فقلت يا رسول الله بلغ بي من الوجع ما ترى وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة لي واحدة افاتصدق بثلثي مالي قال لا قال فاتصدق بشطره قال الثلث يا سعد والثلث كثير انك ان تذر ذريتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس قال احمد بن يونس عن ابراهيم ان تذر ذريتك ولست بنافق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرك الله بها حتى اللقمة تجعلها في في امراتك قلت يا رسول الله اخلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة ولعلك تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك اخرون اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان توفي بمكة وقال احمد بن يونس وموسى عن ابراهيم ان تذر ورثتك

باب

(نسخہ بدل، حاشیہ: فقالوا — ثنا — يقول — الاول — توفي — ثنا — بها)

٥١ قوله بنو عمرو بن عوف بفتح العين فيها فاقام فيهم اربع عشرة ليلة وبذه رواية الاكثرين كذا في العيني وقال صاحب الفتح واخذ من نزول النبي صلعم في علو المدينة التفاؤل له ولدينه بالعلو وعلو المدينة كل ما في جهة نجد يسمى العالية وما في جهة تهامة يسمى السافلة انتهى مع تغيير ١٢ **٥٢ قوله** ملأ بني النجار هم بنو تيم والملأ اشراف القوم ورؤساؤهم قوله متقلدين سيوفهم كذا للاكثر بنصب السيوف وثبوت النون لعدم الاضافة وفي رواية بدون النون لاضافة متقلدين الى السيوف وعلى كل حال هو منصوب على الحال والتقليد جعل نجاد السيف على المنكب والراحلة المركب من الابل ذكرا كان او انثى وكانت راحلته ناقة تسمى القصوى قوله وابوبكر ردفه جملة حالية والردف بكسر الراء وسكون الدال المرتدف وهو الذي يركب خلف الراكب - كذا في العيني ومر في ص ٦١ ١٢ **٥٣ قوله** ثلث اي ثلث ليال قوله بعد الصدر بالتحريك اي بعد الرجوع من منى اعلم انه كانت الاقامة بمكة حراما على المهاجرين قبل الفتح ثم ابيحت لهم اذا وصلوها بحج او عمرة ان يقيموا بعد قضاء مناسكهم ثلثة ايام ولا يزيدوا عليها وفيه ان اقامة ثلث ليس لها حكم الاقامة وصاحبها في حكم المسافر كذا في الكرماني وفيه تامل الخير الجاري ويجيء بعض بيانه في آخر بذه الصفحة ١٢ **٥٤ قوله** باب بالتنوين من غير ترجمة كذا في القسطلاني قال ولابي ذر عن الكشميهني باب التاريخ ومن اين ارخوا التاريخ وهو تعريف الوقت من حيث هو وقت والارخ بكسر الهمزة الوقت وفي الاصطلاح قيل هو توقيت الفعل بالزمان انتهى وفي التوشيح ويقال اول ما حدث التاريخ من الطوفان ١٢ **٥٥ قوله** ما عدوا الخ في التوشيح قال بعضهم مناسبة جعل التاريخ من الهجرة ان القضايا التي كان يمكن منها اربعة مولده ومبعثه وهجرته ووفاته فلم يورخ من الاوليين لان كلا منهما لا يخلو عن نزاع في تعيين سنته ولا من الوفاة لما يوقع ذكره من الاسف عليه فانحصر في الهجرة وجعل اول السنة المحرم دون ربيع لانه منصرف الناس من الحج انتهى وقال القسطلاني ولان ابتداء العزم على الهجرة كان في المحرم فناسب ان يجعل مبتداء وكان ذلك في خلافة عمر رض سنة سبع عشرة فجمع الناس فقال بعضهم ارخ بالمبعث وقال بعضهم بالهجرة فقال عمر الهجرة فرقت بين الحق والباطل فارخوا بها والذي يحصل من مجموع الآثار الذي اشار بالمحرم عمر وعثمان وعلي ذكر السهيلي ان الصحابة اخذوا التاريخ بالهجرة من قوله لمسجد اسس على التقوى من اول يوم لانه من المعلوم انه ليس اول الايام مطلقا فتعين انه اضيف الى شيء مضمر وهو اول الزمن الذي عز فيه الاسلام وعبد فيه النبي صلعم آمنا وابتدأ فيه بناء المساجد فوافق رأي الصحابة ابتداء التاريخ من ذلك اليوم وفهمنا من فعلهم ان قوله تعالى اول يوم انه اول التاريخ الاسلامي انتهى ١٢ **٥٦ قوله** عالة اي فقراء جمع عائل قوله يتكففون اي يطلبون الصدقة من اكف الناس وقيل يسألونهم باكفهم - كذا في العيني ١٢ **٥٧ قوله** اخلف على صيغة المجهول يعني اخلف في مكة بعد اصحابي المهاجرين المنصرفين منك قال القرطبي هذا الاستفهام انما صدر من سعد رض مخافة المقام بمكة الى الوفاة فيكون قادحا في هجرته كما نص عليه في بعض الروايات اذ قال خشيت ان اموت بالارض التي هاجرت منها فاجابه صلعم بان ذلك لا يكون وانه يطول عمره وقال عياض كان حكم الهجرة باقيا بعد الفتح وقيل انما كان ذلك لمن كان هاجر قبل الفتح فاما من هاجر بعده فلا وقيل انما لزم المهاجرين المقام بالمدينة بعد الهجرة لنصرة النبي صلعم واخذ الشريعة عنه وشبه ذلك فلما مات ارتحل اكثرهم منها قال عياض قيل لا يحبط اجر هجرة المهاجر بقاؤه بمكة وموته بها اذا كان لضرورة وانما يحبط ما كان بالاختيار وقال قوم يحبط كيف ما كان كذا في العيني **٥٨ قوله** البائس وهو الذي عليه اثر البؤس اي الفقر والغيلة قوله يرثي بكسر مثلثة اي يرق ويترحم النبي صلعم لاجل موته بارض هاجر منها وكان يكره موته بها فلم يعط ما تمنى كذا في المجمع ومر الحديث مع بيانه في ص ١٧٣ في كتاب الجنائز ١٢ **٥٩ قوله** وقال احمد بن يونس الخ هذا التعليق ثابت ههنا في اكثر الاصول ولغير ابي ذر بعد قوله يتكففون لكن تعليق احمد بن يونس فقط كما مر ١٢ قس

اسماء الرجال } باب اقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ابراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة بن مصعب بن عبد الله بن الزبير بن العوام المدني حاتم هو ابن اسمعيل الكوفي عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف باب عبد الله بن مسلمة هو القعنبي عبد العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار سهل ابن الساعدي الانصاري مسدد هو ابن مسرهد يزيد بن زريع ابو معاوية البصري معمر هو ابن راشد الازدي الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب عروة بن الزبير بن العوام باب قول النبي صلعم يحيى بن قزعة الحجازي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن الزهري هو ابن شهاب وقال احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس شيخ المؤلف ابراهيم بن سعد السابق وصله في حجة الوداع وقال احمد بن يونس السابق وصله في حجة الوداع موسى بن اسمعيل المنقري التبوذكي شيخ المؤلف فيما وصله في الدعوات ابراهيم هو ابن سعد تكرر ذكره ١٢

حل اللغات الى ملأ بني النجار اي جماعتهم - حتى القى معنى القى نزل او القى رحله - فناء بكسر الفاء - ما امتد من جوانبها - مرابض الغنم اي مأواها - ثامنوني اي عينوا الى ثمنه او ساوموني بثمنه - حائطكم اي بستانكم - خرب كعنب وهي الخروق المستديرة - عضادتيه تثنية عضادة وهي ما حول الباب - مرثيته وهو من رثى للميت اذا رق له ورثيته اذا بكيته - اشفيت اي اشرفت - من الوجع اي من المرض - عالة جمع العائل وهو الفقير - يتكففون اي يبسطون اكفهم - بنافق بمعنى منفق - لكن البائس وهو شديد الحاجة ١٢ ع ٥٥ وكان كذلك فانه عاش اربعين سنة حتى فتح العراق وانتفع به المسلمون بالغنيمة وتضرر به المشركون ١٢

۱ قوله كيف آخى النبي صلعم وقد كانت المواخاة مرتين الاولى بين المهاجرين خاصة بمكة قبل الهجرة على الحق والمواساة فآخى صلعم بين ابي بكر وعمر وبين حمزة وزيد بن حارثة وبين عثمان وعبد الرحمن بن عوف وبين الزبير وابن مسعود وبين عبيدة بن الحارث وبلال وبين مصعب بن عمير وسعد بن ابي وقاص وبين ابي عبيدة وسالم مولى ابي حذيفة وبين سعد بن زيد وطلحة بن عبد الله وبين علي ونفسه صلى الله عليه وسلم والثانية بعد ان هاجر الى المدينة آخى بين المهاجرين والانصار على المواساة والحق في دار انس بن مالك وكانوا يتوارثون بذلك دون القرابات حتى نزلت وقت وقعة بدر واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض فنسخت ذلك ١٢ قسطلاني ۲ قوله مهيم اي ماهذا سوال عن السبب بانه للتزوج فيجوز او لغيره فلا يجوز فاجاب بانه للتزوج فقرره او انكار على ذلك فاجاب بانه لم يتضمخ بل علق به من مخالطة العروس فافهم ١٢ لمعات ۳ قوله فما سقت اي ما امهرتها واصله ان العرب كانوا اذا تزوجوا ساقوا الابل والغنم مهرا لانها غالب اموالهم فوضع السوق موضع المهر ١٢ مجمع البحار ۴ قوله اولم ولو بشاة ظاهر هذه العبارة انه للقلة اي ولو بشيء قليل كالشاة وقد يجيء مثل هذه العبارة للتكثير والتبعيد كما في قوله ولو بالصين فقيل وهو المراد ههنا لان كون الشاة قليلة لم يعرف في ذلك الزمان كذا في اللمعات ومر الحديث مرارا منها في ص ٢٧٤ قريبا ۵ قوله ينزع الى ابيه اي يشبهه ويذهب اليه ١٢ مجمع البحار ۶ قوله فزيادة كبد الحوت الزيادة القطعة المنفردة المعلقة بالكبد وهو الطعم في غاية اللذة ويقال انها اهنأ طعام وامرأه ويقال ان الحوت هو الذي عليه الارض والاشارة بذلك الى نفاد الدنيا قوله نزع الولد بالنصب اي جذبه اليه ١٢ توشيح ۷ قوله بهت جمع بهوت من بناء المبالغة في البهت مثل صبور وصبر ثم يسكن تخفيفا ١٢ نهاية ۸ قوله اخاف اي احذره وحملتك على سواهم تصديقا لحالهم وشهادة على مقالهم كذا في المرقاة ١٢ ۹ قوله نسيئة بوزن كريمة وبادغام وبحذف همزة وكسرة نون كجلسة فهي ثلثة ١٢ مجمع البحار ١٠ قوله مثله اي قول البراء في بيع الدراهم بالدراهم من التقابض في المجلس كذا في الكرماني ومر بيانه في ص ٢٩١ في باب بيع الورق بالذهب نسيئة وايضا مر بيانه في ص ٣٣٨ في باب الاشتراك في الذهب والفضة ويكون فيه الصرف ١١ قوله جحيفة بجيم مضمومة فحاء مهملة مفتوحة وهب بن عبد الله من صغار الصحابة ١٢ قس ١٢ قيل هي اسم لخمسة دراهم كذا نقله الطيبي وقيل المراد نواة التمر ١٢ لمعات

كيف آخى النبيُّ صلى الله عليه وسلم بين اصحابه وقال عبدُ الرحمن بنُ عوفٍ آخى النبي صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد بن الربيع لما قدِمنا المدينة وقال ابو جُحَيفة آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمانَ وابي الدرداء حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفينُ عن حُميد عن انسٍ قال قدِمَ عبدُ الرحمن بنُ عوف المدينةَ فآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبينَ سعد بن الربيع الانصاري فعرض عليه ان يُناصفهُ اهلَه ومالَه فقال عبدُ الرحمن بارك الله لك في اهلك ومالك دُلّني على السُّوق فربح شيئًا من اقطٍ وسمنٍ فرآه النبي صلى الله عليه وسلم بعد ايامٍ وعليه وضرٌ من صُفرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم مهيَم يا عبدَ الرحمن قال يا رسول الله تزوّجتُ امرأةً من الانصار قال فما سُقتَ فيها قال وزن نواةٍ من ذهب فقال النبي صلى الله عليه وسلم اولِم ولو بشاةٍ باب حدثني حامد بن عُمَر عن بِشر بن المفضّل قال حدثنا حُميد قال حدثنا انسٌ ان عبد الله بن سلامٍ بلغه مقدَمُ النبي صلى الله عليه وسلم المدينةَ فاتاه يسأله عن اشياءَ فقال اني سائلك عن ثلثٍ لا يعلمهنّ الا نبيٌّ ما اوّلُ اشراطِ الساعة وما اولُ طعامٍ يأكله اهلُ الجنة وما بالُ الولد ينزِعُ الى ابيه والى امه قال اخبرني به جبرئيلُ آنفا قال ابنُ سلامٍ ذاك عدوُّ اليهود من الملائكة قال اما اولُ اشراط الساعة فنارٌ تحشُرُهم من المشرق الى المغرب واما اولُ طعامٍ يأكله اهلُ الجنة فزيادةُ كبدِ الحوتِ واما الولدُ فاذا سبقَ ماءُ الرجل ماءَ المرأة نزَعَ الولدَ واذا سبقَ ماءُ المرأةِ ماءَ الرجل نزعتِ الولدَ قال اشهدُ ان لا اله الا الله وانك رسولُ الله قال يا رسول الله انّ اليهودَ قومٌ بُهتٌ فسلهم عني قبل ان يعلموا باسلامي فجاءت اليهودُ فقال النبي صلى الله عليه وسلم ايُّ رجلٍ عبدُ الله ابن سلامٍ فيكم قالوا خيرُنا وابنُ خيرِنا وافضلُنا وابنُ افضلِنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارأيتم ان اسلمَ عبدُ الله بنُ سلامٍ قالوا اعاذه الله من ذاك فاعاد عليهم فقالوا مثلَ ذلك فخرج اليهم عبدُ الله فقال اشهدُ ان لا اله الا الله وان محمدًا رسول الله قالوا شرُّنا وابن شرِّنا وتنقّصوه قال هذا كنتُ اخافُ يا رسول الله حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عمرو سمع ابا المنهال عبد الرحمن بن مُطعِم قال باع شريكٌ لي دراهمَ في السوق نسيئةً فقلت سبحان الله أيصلح هذا فقال سبحان الله والله لقد بعتُها في السوق فما عابه احدٌ فسألتُ البراءَ بنَ عازب فقال قدِم النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نتبايع هذا البيع فقال ما كان يدًا بيد فليس به بأسٌ وما كان نسيئةً فلا يصلح والقَ زيد بن ارقم فسله فانه كان اعظمَنا تجارةً فسألتُ زيدَ بنَ ارقمَ فقال مثله وقال سفين مرّةً فقال قدِمَ علينا النبي صلى الله عليه وسلم المدينةَ ونحن نتبايع وقال نسيئةً الى الموسم او الحج باب اتيان اليهود النبيَّ صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال

باب كيف آخى النبي صلعم ١٢ وقال عبد الرحمن بن عوف احد العشرة المبشرة بالجنة مما وصله في اول البيوع سلمان الفارسي ابي الدرداء عويمر بن زيد بن قيس الانصاري هذا وصله في كتاب الصيام محمد بن يوسف البيكندي سفين هو ابن عيينة الهلالي حميد بن ابي حميد الطويل باب حامد بن عمر بن حفص البكراوي بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي حميد هو الطويل المذكور ابن سلام عبد الله علي بن عبد الله المديني عمرو هو ابن دينار المكي ابا المنهال هو عبد الرحمن بن مطعم البناني زيد بن ارقم بن زيد بن قيس الانصاري الخزرجي صحابي اول مشاهده الخندق ١٢

حل اللغات} اقط کشک لبن مجفف۔ وعليه وضر بفتح الضاد اللطخ۔ من الصفرة من الخلوق او الطيب له لون۔ مهيم اي ما الخبر۔ فما سقت اي ما امهرتها۔ نواة بالنون وهي وزن خمسة دراهم۔ ينزع اي يشبه اباه ويذهب اليه۔ آنفا اي هذه الساعة۔ تحشرهم تجمعهم فزيادة كبد الحوت الزيادة هي القطعة المنفردة المعلقة بالكبد قوم بهت بضم الباء الموحدة جمع بهيت كقضيب وقيل جمع بهوت وهو كثير البهتان ١٢

حين قدم المدينة هادوا صاروا يهودا واما قوله هدنا تبنا هائد تائب حدثنا مسلم
ابن ابراهيم قال حدثنا قرة عن محمد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو آمن
بي عشرة من اليهود لآمن بي اليهود حدثنا احمد او محمد بن عبيد الله الغداني حدثنا
حماد بن اسامة اخبرنا ابو عميس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي موسى قال
دخل النبي صلى الله عليه وسلم المدينة واذا اناس من اليهود يعظمون عاشوراء ويصومونه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم نحن احق بصومه فامر بصومه حدثني زياد بن ايوب قال
حدثنا هشيم قال اخبرنا ابو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما قدم النبي صلى الله
عليه وسلم المدينة وجد اليهود يصومون عاشوراء فسئلوا عن ذلك فقالوا هذا هو اليوم الذي
اظهر الله فيه موسى وبني اسرائيل على فرعون ونحن نصومه تعظيما له فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم نحن اولى بموسى منكم ثم امر بصومه حدثنا عبدان قال حدثنا عبد الله عن
يونس عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يسدل شعره وكان المشركون يفرقون رءوسهم وكان اهل الكتاب
يسدلون رءوسهم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه
بشيء ثم فرق النبي صلى الله عليه وسلم راسه حدثني زياد بن ايوب قال حدثنا هشيم قال
اخبرنا ابو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال هم اهل الكتاب جزءوه اجزاء فآمنوا
ببعضه وكفروا ببعضه ۲ باب اسلام سلمان الفارسي حدثني الحسن بن عمر بن
شقيق قال حدثنا معتمر قال ابي ح وحدثنا ابو عثمان عن سلمان الفارسي انه تداوله
بضعة عشر من رب الى رب حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان عن
عوف عن ابي عثمان قال سمعت سلمان يقول انا من رامهرمز حدثني الحسن بن مدرك
قال حدثنا يحيى بن حماد قال اخبرنا ابو عوانة عن عاصم الاحول عن ابي عثمان عن سلمان
قال فترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم ستمائة سنة

تم المجلد الاول من صحيح البخاري ويليه المجلد الثاني منه

ل قوله هادوا صاروا يهودا يريد تفسير قوله تعالى ومن الذين هادوا وكذا في القسطلاني قوله هدنا تبنا يريد تفسير قوله تعالى انا هدنا اليك تبنا اليك من هاد يهود اذا رجع ۱۲ بيضاوي ٥٢ قوله عشرة من اليهود معينين لآمن بي اليهود اي كلهم كذا في القسطلاني قال في التوشيح اي عشرة من رؤسائهم كما في دلائل ابي نعيم قال الكرماني فان قلت ما وجه صحة هذه الملازمة وقد آمن من اليهود عشرة واكثر منها اضعافا مضاعفة ولم يؤمن الجميع قلت لو للمضي فمعناه لو آمن في الزمان الماضي كقبل قدوم رسول الله صلعم المدينة او عقيب قدومه مثلا لتابعهم الكل لكن لم يؤمنوا حينئذ فلم يتابعهم الكل ۱۲ ٥٣ قوله او محمد شك البخاري في اسمه ههنا لكن ذكر في التاريخ انه احمد ولم يشك فيه وهو ابن عبيد الله مصغرا وفي بعضها مكبرا والتصغير اصح والشهر ابن سهيل الغداني بضم المعجمة وتخفيف الدال المهملة وبالنون البصري مات سنة سبع او اربع وعشرين ومائتين ۱۲ كرماني ٥٤ قوله عاشوراء بالمد والقصر اسم لليوم العاشر من المحرم وقيل لليوم التاسع والصواب هو الاول ثم قيل عاشوراء اسم الليلة ويوم عاشوراء بالاضافة بمعنى يوم الليلة العاشوراء بعد غلبة الاسمية ترك ذكر الموصوف كذا ذكره بعضهم ۱۲ لمعات والتنقيح ٥٥ قوله نحن اولى بموسى منكم فيه دفع توهم موافقتهم يعني نحن نصوم موافقة بموسى حيث صامه شكرا كما مر في ص ٢٦٨ في كتاب الصيام لا موافقة بهم لكن ان خبر اليهود في الديانات غير مقبول فكيف عمل به رسول الله صلعم ويمكن ان يقال صدق هذا الخبر ظهر له صلعم بالتواتر او بخبر جماعة منهم اسلموا كعبد الله بن سلام وامثاله من علمائهم او اوحي اليه صلعم بعد اخبارهم بذلك كذا في اللمعات ۱۲ ٥٦ قوله يسدل شعره بضم الثالثة من سدل الثوب اذا ارخاه وقيل بكسرها واما الفرق فهو فرق الشعر بعضه من بعض والظاهر انه صلعم انما رجع اليه آخرا احتج بهذا الحديث من قال ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد شرعنا بخلافه وقيل انما وافقهم استيلافا لهم في اول الاسلام فلما اغنى الله عن استيلافهم صرح بمخالفتهم ـ قاله الكرماني ۱۲ ٥٧ قوله هم اهل الكتاب اي الذين جعلوا القرآن عضين قوله جزءوه اي جعلوه جزء جزء تقول عضيت الشيء اذا فرقته قوله ببعضه اي ببعض القرآن ـ قاله الكرماني ۱۲ ٥٨ قوله اسلام سلمان الفارسي مولى رسول الله صلعم وسئل عن نسبه قال انا سلمان بن الاسلام وقصته مشهورة وهي انه كان مجوسيا فهرب من ابيه لطلب الحق فلحق براهب ثم بجماعة رهبانيين واحد بعد واحد يصحبهم الى الوفاة ودل الراهب على الذهاب الى الحجاز واخبره بظهور نبي آخر الزمان فقصد مع قوم من العرب فغدروا به فباعوه في وادي القرى ثم اشتراه يهودي من بني قريظة فقدم به المدينة فاقام مدة حتى قدمها رسول الله صلعم فاتاه بصدقة فلم ياكلها ثم اتى بهدية فاكل منها ثم رأى خاتم النبوة وكان الراهب وصف له هذه العلامات الثلث للنبي صلعم واجره رسول الله صلعم من يديه يهود بثلثمائة كلها فاسلم وصار من علماء الصحابة وزهادهم وعاش مائتين وخمسين سنة بلا خلاف وقيل ثلاث مائة وخمسين وقيل ادرك وصي عيسى عليه السلام ومات بالمدينة سنة ست وثلاثين ۱۲ ك قس ٥٩ قوله تداوله بضعة عشر في القاموس تداولوه اي اخذوه بالدول قوله من رب اي رب الرب المالك السيد اي اخذه سيد من سيد كان حرا فظلموه وباعوه ۱۲ ٦٠ قوله من رامهرمز بفتح الميم الاول وضم الثانية وضم الهاء بينهما راء وفي آخره زاي حكمه حكم بعلبك بلدة من بلاد فارس ـ ك توشيح وايضا قال الكرماني روى ابن عباس عن سلمان انه قال كنت من اصبهان من قرية يقال لها جي بفتح الجيم وشدة الياء وكان ابي دهقانها ۱۲ ٦١ قوله فترة روي باضافتها الى بين وبعدها وهي ما بين الرسولين من رسل الله من زمان انقطعت فيه الرسالة قال الكرماني وان صح قول من قال انه ادرك وصي عيسى عليه السلام فهو اخبر عن زمان عاش في اكثره فان قلت ما وجه تعلق هذه الاحاديث باسلامه قلت يعني اسلم بعد تداول بضعة عشر ربا وبعد هجرته عن وطنه وبعد عيشه مدة طويلة رضي الله عنه وعن سائر الصحابة والتابعين وعنا وعن والدينا وعن مشائخنا وجميع المسلمين انتهى ۱۲

ع ٥ اي المدة التي لم يبعث فيها رسول من الله تعالى قال ابن حجر الحافظ ولا يمتنع فيها نبي يدعو الى شريعة الرسول الاخير انتهى قال السيوطي في التوشيح قال قتادة خمس مائة وستون وقال الكلبي واربعون وقال غيره اربع مائة انتهى ۱۲

حل اللغات} عاشوراء بالمد والقصر اسم لليوم العاشر من المحرم وقيل اليوم التاسع ـ يسدل اي يرخي من سدل الثوب اذا ارخاه والفرق فرق الشعر بعضه من بعض ـ جزءوه اي جعلوه جزء جزء ـ تداوله تناوله ـ من رب الى رب اي من سيد الى سيد ـ رامهرمز بالراء وضم الميم وبالميم وقيل انه بفتح الميم الاولى وهي بلدة بخوزستان بضم الخاء المعجمة وبالزاي من بلاد فارس قريب من عراق العرب ـ فترة والمراد بالفترة المدة التي لا يبعث فيها رسول ـ ۱۲

اسماء الرجال} مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قرة بالقاف وشدة الراء ابن خالد السدوسي وفي الناصرية قرة وفي هامشها في النسخ المعتمدة قرة بالقاف قس حماد بن اسامة ابو اسامة القرشي مولاهم الكوفي ابو عميس هو ابن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلي قيس بن مسلم الجدلي بفتح الجيم الكوفي العابد طارق بن شهاب هو الاحمسي ابي موسى هو عبد الله بن قيس الاشعري زياد بن ايوب ابو هاشم الطوسي دلويه هشيم بن بشير الواسطي ابو بشر جعفر بن ابي وحشية اياس البصري سعيد بن جبير الازدي مولاهم الكوفي عبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي يونس بن يزيد الايلي الزهري هو ابن شهاب زياد هو ابن ايوب وهشيم وابو بشر وسعيد بن جبير وابن عباس مروا قريبا في هذه الصفحة باب اسلام سلمان الخ معتمر هو ابن سليمان التيمي وابوه سليمان بن طرخان ابو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي التابعي محمد بن يوسف البيكندي سفيان هو ابن عيينة الهلالي عوف هو ابن ابي جميلة الاعرابي البصري ابي عثمان النهدي الحسن بن مدرك بن بشير السدوسي ابو علي البصري يحيى بن حماد الشيباني البصري ابو عوانة الوضاح اليشكري عاصم الاحول هو ابن سليمان ابو عبد الرحمن البصري ۱۲

طبعه قديمي كتب خانه بالاتفاق مع نور محمد ـ اصح المطابع ـ كارخانه تجارت كتب